جلد ثانی

265

نظر
٤٨

T. C.
MİLLİ E[illegible]
RAGIP [illegible]
MÜ[illegible]LÜĞÜ
Sayı: 193/2

RAĞIP P.
Ka. N.
261
265

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور براغب
وكفى عبده ١١٧٥

٢٦٥

بسم الله الرحمن الرحيم

الحريص هو الذي يطلب المكسبة من غير حلها فمن طلبها من وجه حل لا يسمى حريصا بل هو حازم كما قاله فان الله خص الانسان بالقوى الثلاث ليسعى في المكاسب فان فضيلة القوة الشهوية تطالبه بالمكاسب التي تنميه وفضيلة القوة الغضبية تطالبه بالمجاهدات التي تحميه وفضيلة القوة الفكرية تطالبه بالعلوم التي تهديه فحق الانسان ان يتامل قوته ويسعى بحسبها فاذا كانت قوته لاكتساب المال واكتسبه من وجه حل لا يسمى حريصا بل هو محمود على ذلك اذ الفراغ يبطل الهيئات الانسانية وكل هيئة بل كل عضو ترك استعماله يبطل كالعين اذا غمضت واليد اذا عطلت ولذلك وضعت الرياضة في كل شي واما جعل الله للانسان قوة التحريك لم يجعل له رزقا الا بسعي منه لئلا يتعطل فايدة ما جعل له من قوة التحرك وقد افاد هذا الخبر ان الاعتبار في تناول الدنيا والاستكثار منها او الاستقلال والزهد فيها او الرغبة ليس بتناول القليل والكثير بل بتناولها من حيث ما يجب ووضعها كما يجب قال علي كرم الله وجهه لو اخذ رجل جميع ما في الارض واراد به وجه الله سمي زاهدا ولو ترك جميع ما فيها ولم يرد بتركه وجه الله لم يسم زاهدا ولا كان لله في ذلك عابدا فليكن اخذك ما تاخذه وتركك ما تتركه لله لا لغيره طب عن واثلة بن الاسقع

الحزم قال الزمخشري هو ضبط الامر واتقانه والحذر من فوته وقال الطيبي ضبط الانسان امره والاخذ بالثقة سوء الظن بمن يخاف شره يعني لا تثقوا بكل احد فانه اسلم والحزم والتحرز من جودة الراي في الحذر قالوا وذوي الحجى والنهى يرجح جانب الحزم في كل شي لان من رتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه وعليه معظم اسباب قاعدة العارفين في معاملتهم للنفس الامارة ومعظم مكايد الحروب قال الطيبي ولو لم يكن الحاز م سوى قوله تعالى من خشي الرحمن بالغيب لكفى يعني بلغ من حزمه انه يخاف من هو واسع الرحمة جدا فكيف خشيته من صفته القهارية ابو الشيخ في الثواب عن علي امير المومنين ورواه عنه ايضا القضاعي في مسند الشهاب عن عبد الرحمن بن عايذ بمثناة تحتية ومعجمة قال العامري في شرحه صحيح واورد فيه علي بن الحسين بن بندار قال الذهبي في ذيل الضعفا اتهمه ابن طاهر اي بالوضع وبقية وقد مر ضعفه والوليد بن كامل قال في الميزان ضعفه ابو حاتم والازدي وقال خ عنده عجايب وساق هذا منها تنبيه قد نظم بعضهم معنى هذا الحديث فقال

لا تترك الحزم في شي تحاذره ... فان سلمت فما في الحزم من باس
العجز ذل وما في الحزم من ضرر ... واحزم الحزم سوء الظن بالناس

وقال بعضهم

ولقد بلوت الناس في احوالهم ... وحككت ابرين القلوب بميلق
فرايت غشا في البواطن كامنا ... وظواهرا تبدو وحسن تملق
فقبضت كفي من تمني خيرهم ... ودعوت ربي بعدها لا يشتقي

وقال بعضهم

ولقد بلوت الناس اطلب منهم ... اخا ثقة عند اشتداد الشدايد
فلم ار فيما ساءني غير شامت ... ولم ار فيما سرني غير حاسد

ولبعضهم

وقد كان حسن الظن بعض مذاهبي ... فادبني هذا الزمان واهله

وقال الخرابيطي

احذر صديقك لا عدوك انما ... جمهور سرك عند كل صديق

وقيل لمعوية ما بلغ من عقلك قال ما وثقت باحد قط

الحسب المال والكرم التقوى اي الشي الذي يكون به الانسان عظيم القدر عند الناس هو المال والذي يكون به عظيما عند الله هو التقوى والتفاخر بالاباء ليس واحدا منهما فلا فايدة له او المراد ان الغني يعظم كما يعظم الحسيب فكانه لا حسب الا المال وان الكريم هو المتقي لا من يجود بماله ويخاطر بنفسه ليعد جوادا شجاعا وقيل اصل الكرم كثرة الخير فلما

فلما كان المتقي كثير الخير كثير الفوايد والعوايد في الدنيا وله الدرجات العلى في العقبى كان اعم الناس كرما فكان الاكرم لما التقوى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وقال الزمخشري الحسب ما يعده من ماثره وماثر ابايه فالمراد ان الفقير ذا الحسب لا يوقر ولا يحتفل به ومن لا حسب له اذا اثرى جل في العيون انتهى وقال العامري في شرح الشهاب اشار بالخبر الى ان الحسب الذي يفتخر به ابنا الدنيا اليوم المال فصدهم بذلك حيث اعرضوا عن الاحساب الحقيقية ومكارم الاخلاق الدينية والشيم الرضية التي فيها شرف الدارين تنبيه قال الراغب المال اذا اعتبر بكونه احد اسباب الحيوة الدنيوية فهو عظيم الخطر واذا اعتبر بساير المقتنيات فهو صغير الخطر اذ هو اخس القنيات فالمال من الخيرات المتوسطة لانه كما يكون سببا للخير قد يكون سببا للشر لكن لما كان غالبا يوجب كرامة اصحابه وتعظيم اربابه حتى صدق القايل

الناس اعدا لكل مدقع ... صفر اليدين اخو غنى للمكثر

وحتى قيل رايت ذا المال مهيبا واستصوب قول طلحة في دعايه اللهم ارزقني مجدا ومالا ولا يصلح المجد الا بالمال ولا المال الا بالمجد ونظم المتنبي فقال

فلا مجد في الدنيا لمن قل ماله ... ولا مال في الدنيا لمن قل مجده

حم ت في التفسير ه في الزهد ك في النكاح عن سمرة بن جندب وقال ت صحيح انتهى وقال ك على شرط م خ واقره الذهبي لكن قيل انه من حديث الحسن عن سمرة وقد تكلموا في سماعه عنه

الحسد اي المذموم وهو تسخط قضا الله والاعتراض عليه ياكل الحسنات كما تاكل النار الحطب لانه اعتراض على الله فيما لا عذر للعبد فيه لانه لا يضره نعمة الله على عبده والله لا يعبث ولا يضع الشي بغير محله فكانه نسب ربه للجهل والسفه ولم يرض بقضايه فليطلب ربا سواه والحاسد معاقب في الدنيا بالغيظ الدايم وفي الاخرة باحباط الحسنات ومن ثم كان من الكباير قال القاضي تمسك به من يرى احباط الطاعات بالمعاصي كالمعتزلة واجيب بان المعنى ان الحسد يذهب حسناته ويتلفها عليه بان يحمله على ان يفعل بالمحسود من اتلاف مال وهتك عرض وقصد نفس ما يقتضي صرف تلك الحسنات باسرها في عرضه وقال الطيبي الكل هنا استعارة لعدم القبول وان حسناته مردودة عليه وليست بثابتة في ديوان عمله الصالح حتى تحبط واستثني الحسد في نحو كافر وفاجر يستعين بها على فتنة او فساد والصدقة تطفي الخطيئة كما يطفي الما النار والصلاة نور المومن اي تثبتها يكون نورا للمصلي في ظلمة القبر وعلى الصراط او فيهما والصيام جنة من النار بضم الجيم اي وقاية من نار جهنم فلا يدخل صاحبه النار الا تحلة القسم ولعل المراد الايمان الكامل ه عن انس قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال البخاري لا يصح لكنه في تاريخ بغداد بسند حسن انتهى

الحسد في اثنتين يعني الحسد الذي لا يضر صاحبه ليس الا في خصلتين او طريقتين اوفى ثنتين احدهما رجل اتاه الله القران اي حفظه وفهمه فقام به اي تلاوته في الصلاة والعمل بما فيه واحل حلاله وحرم حرامه بان فعل الحلال وتجنب الحرام ورجل اتاه الله مالا اي حلالا كما يعينه السياق فوصل به اقرباه ورحمه عطف خاص على عام وعمل بطاعة الله كان تصدق منه واطعم الجايع وكسى العاري واعان الغازي وغير ذلك من وجوه القرب تمنى ان يكون مثله من غير تمني زوال نعمة الغير والمجازي تمني مثلها ويسمى غبطة وهو مباح في دنيوي مندوب في اخروي وخص هذين لشدة اعتنايه بهما كانه قال لا غبطة الكل ولا افضل منها فيهما قال العلاي وبينهما نوع تلازم لان المرء مجبول على حب المال وحبه للرياسة والجاه بالعلم اشد فالنفس تدعو لكثرة المال وعدم انفاقه خوف الفقر والتصنع بالمال الحو من القران ليتقدم على غيره فاذا وفق لقهر نفسه ببذل المال في القرب والقيام بحق العلم لجدير بان يغبط ويتمنى مثل حاله ابن عساكر في التاريخ عن ابن عمرو بن العاص وفيه روح بن صلاح ضعفه ابن عدي وقواه غيره وخرجه جماعة كلهم بتفاوت قليل ولفظهم لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله القران فهو يقوم به اناء الليل والنهار ورجل اتاه الله مالا فهو ينفق منه اناء الليل والنهار

الحسد اي المذموم وهو تمني زوال نعمة الغير يفسد الايمان كما يفسد الصبر العسل قال الغزالي الحسد هو المفسد للطاعات الباعث على الخطيات وهو الدا العضال الذي ابتلي به كثير من العلما فضلا عن العامة حتى اهلكهم واوردهم النار وحسبك ان الله امر بالاستعاذة من شر الحاسد فقال ومن شر حاسد اذا حسد كما امر بالاستعاذة من شر الشيطان فانظر كم له من شر وفتنة حتى انزله منزلة الشيطان والساحر وينشا عن الحسد افساد الطاعات وفعل المعاصي والشرور والتعب والهم بلا فايدة وعمى القلب حتى لا يكاد يفهم حكما من احكام الله والحرمان والخذلان فلا يكاد يظفر بمراد النفس دايم وعقل هايم وغم لازم انتهى وزعم بعضهم انه لا حيلة للمحرود في ازالة حسد الحاسد وان سعي فيه ضاع سعيه كما قال

كل العداوة قد ترجى ازالتها ... الا عداوة من عاداك في الحسد

ويكفي في قبح الحسد كما في الاحيا ان اول ذنب عصي الله به لان ابليس لم يحمله على ترك السجود الا الحسد كما ان قابيل لم يحمله على قتل هابيل الا الحسد وقد عم ووعر وطم فادى في المناهج ولا حيلة في دفعه حتى اعترفا بعض الناس بذل جهده في استجلاب دواعي التالف واسباب كف التكرم شخص من اقرانه فلم يجد ولم يفد تنبيه قالوا كلما عظمت النعمة على العبد كثرت حساده وعظمت الشماتة به واقول كما قال شيخنا الشعراوي من اعظم نعم الله علي ان حكى بين المحسرة كهلوا يمشي على الحبل بقبقاب وجميع الاعدا والحساد والمتعصبين من اهل مصر واعمرت تحتي بنتظرون لي زلقة لا انزل الى الارض منقطعا فاتغيب الشمس على ونطلع كل يوم وانا لم اقع في شي يشمتون بي فيه وما في عيني قطرة وهو نتايج الحقد والحقد من نتايج الغضب فهو فرع الغضب

والغضب اصل اصله وله اسباب وعلل مات وعلاج وهو من امراض القلب فمن لم يرزق قلبا سليما منه فعليه بمعالجته ليزول
ولعلاجه ادوية مبينة في كتب القوم كالاحيا والمنهاج فر عن معوية بن حيدة وفيه تخيس بن تميم قال الذهبي في الضعفا
مجهول وقال العقيلي لا يتابع على حديثه عن بهز بن حكيم وتبعه ابن
الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة قال ابن الحاجب الاضافة للتوضيح باعتبار بيان العلم بالخاص فليس
ذكر الشباب وقع صفا بها وفي فتاوى بعضهم اراد انهما سيدا كل من مات شابا ودخل الجنة فانهما ماتا وهما شيخان
ولا يقال وقع الخطاب حين كانا شابين لان النبي توفي وهما دون ثمان سنين فلا يسميان شابين ومراد الشرح مزيد
حم ت في المناقب عن ابي سعيد الخدري طب عن عمر وعن علي وما ذكره عن عمر وعن علي هو ما في خط المص
فان في بعض النسخ عن عمر بن علي لا يصح وعن جابر بن عبد الله وعن ابي هريرة طس عن اسامة بن زيد وعن البرا
ابن عازب عد عن ابن مسعود قال ت حسن صحيح قال المص وهذا متواتر
الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة وابوهما علي امير المومنين خير منهما اي افضل كما يصرح به لفظ رواية
الطبراني افضل منهما وكان ابو بكر وعمر يعظمانهما غاية التعظيم وكان عمر يحبهما ويقدمهما على اولاده في العطا
ه ك في فضائل اهل البيت من حديث معلى بن عبد الرحمن عن ابن ابي ذيب عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب قال
الذهبي ومعلى متروك طب عن قرة بضم القاف ابن اياس بكسر الهمزة وفتح التحتية وبالمهملة ابن هلال المزني
قال الهيثمي وفيه عبد الرحمن بن زياد بن انعم وبقية رجاله رجال الصحيح وعن مالك بن الحويرث مصغر
الحارث الليثي له وفادة وصحبة ورواية قال الهيثمي وفيه عمران بن ابان ومالك بن الحسن ضعيفان وقد وثقا
ك في فضائل اهل البيت عن ابي سعيد قال ك صحيح وتعقبه الذهبي بان فيه الحكم بن عبد الرحمن فيه لين
الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة الا ابني الخالة عيسى بن مريم ويحيى بن زكريا وفاطمة سيدة نساء
اهل الجنة الا ما كان من مريم بنت عمران حم ع طب ك عن ابي سعيد
الحسن مني والحسين من علي قال الديلمي معناه الحسن يشبهني والحسين يشبه عليا انتهى وكان الغالب على الحسن
الحلم والاناة وعلى الحسين الجراة وشدة الباس كعلي فالشبه معنوي وقيل صوري حم وابن عساكر في التاريخ عن
المقدام بكسر الميم ابن معدي كرب بن عمرو بن يزيد الكندي نزيل حمص قال الحافظ العراقي وسنده جيد
وقال غيره فيه بقية صدوق لكن له مناكير وغرايب وعجايب
الحسن والحسين شنفا العرش بشين معجمة ونون وليسا بمعلقين قال الديلمي يعني بمنزلة الشنفين من الوجه
والشنف القرط المعلق في الوجه اي الاذن والمراد احدهما عن يمين العرش والاخر عن يساره وما ذكر من ان الرواية
شنفا بشين معجمة هو ما في نسخ وهو الموجود في مسند الفردوس وغيره لكن اطلعت على نسخة المص بخطه فرايته
ضبطها بالسين المهملة طس عن عقبة بن عامر قال الهيثمي فيه حميد بن علي وهو ضعيف
الحق اصيل في الجنة والباطل اصيل في النار وكل اصل منهما يتبعه فروعه من الناس تخ عن عمر بن الخطاب
الحق بعدي مع عمر اي القول الصادق الثابت الذي لا يعتريه الباطل يكون مع عمر حيث كان وفي رواية بدل ومعه
حيثما دار وهذه منقبة عظيمة لعمر الحكيم الترمذي عن الفضل بن عباس بن عم المصطفى صلى الله عليه وسلم ورديفه
بعرفة مات بطاعون عمواس ثم ان فيه القاسم بن يزيد قال في الميزان عن العقيلي حديث منكر ثم ساق له مما انكر عليه
الحكمة التي هي كما قال القاضي البيضاوي استعمال النفس الانسانية باقتباس النظريات وكسب الملكة التامة
الافعال الفاضلة بقدر الطاقة البشرية قيل وفيه قصور لعدم شموله لحكمة الله فالاولى ان يقال العلم بالاشيا
على ما هي والعمل كما ينبغي وقال ابن دريد كل كلمة وعظتك او زجرتك او دعتك الى مكرمة او نهتك عن قبيح فهي
حكمة تزيد الشريف شرفا اي رفعة وعلو قدر ومن يوت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فعلى المرء ولو شريفا ان
يحرص على التقاطها حتى ممن دونه بمن اجل قال علي كرم الله وجهه خذ الحكمة اني اتتك فان الكلمة منها تكون
في صدر المنافق فتلجلج حتى تسكن الى صاحبها قال الزمخشري اي تتحرك وتتقلقل في صدره حتى يسمعها
المومن فياخذها وحينئذ تانس الشكل الى الشكل فالحكمة ضالة المومن يلتقطها حيث وجدها وترفع
العبد المملوك حتى تجلسه مجالس الملوك قال الغزالي نبه بهذا على ثمرتها في الدنيا ومعلوم ان ما للاخرة
خير وابقى قال ابن ابي الجعد اشتراني مولاي بثلثماية درهم فاعتقني فقلت باي حرفة احترف فاحترفت
بالعلم فما تمت لي سنة حتى اتاني امير المدينة زايرا فلم اذن له انتهى وشاهده في القران فان الهدهد مع حقارته
اجاب سليمان مع علو رتبته بصولة العلم بقوله احطت بما لم تحط به عند تهديده تنبيه قال
بعضهم الحكمة ينبوع النفحوس وزراعة الخير في القلوب ومنبع الحظ وحاجز الخبط وجامعة السرور
لا يخبو نورها ولا يكبو زنادها الحكمة حلية العقل وميزان العدل ولسان الايمان وعين البيان وروضة
الالباب ومزيل الهموم عن النفوس وانس المستوحشين ومتجر الراغبين وحظ الدنيا والاخرة
وسلامة العاجل والاجل عد عن علي من حديث عمرو بن حمزة عن صالح عن الحسن عن انس ثم قال د مخرجه ابو نعيم
غريب تفرد به عمرو عن صالح انتهى وقال العراقي سنده ضعيف وقال العسكري ليس هذا من كلام الرسول
بل من كلام الحسن او انس
الحكمة عشرة اجزا تسعة منها في العزلة وواحد في الصمت اخذ منه انه ينبغي للطالب تجنب العشرة
سيما مع الجنس خصوصا لمن كثر لعبه وقلت فكرته فانها من اعظم القواطع والطباع سراقة وافة العشرة ضياع
العمر بلا فايدة وذهاب المال والدين وكذا الدين ان كانت لغير اهله قال الفضيل اذا رايت اسدا فالهو لك
وان رايت احمق فغر وقال تباعد عن القراء فان احبوك مدحوك بما ليس فيك وان غضبوا شهدوا بما ليس فيك

وقيل

وقيل منهم تنبيه قال النووي في الحكمة اقوال كثيرة مضطربة اقتصر كل من قايلها على بعض صفاتها وقد صفا
لنا منها انها عبارة عن العلم المتصف بالاحكام المشتمل على المعرفة بالله المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس
والاخلاق وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل والحكيم من له ذلك عد وابن لال في التاريخ
عن ابي هريرة قال الذهبي في الزهد اسناده واه
الحلف حنث او ندم لان الحالف اما ان يحنث فياثم لكذب اليمين او يندم على منعه نفسه مما كان له فعله وقوله
لا فعلت ولا افعلن نوع تال على الله فربما اكذبه بحنث او عذب قلبه بندم فحق المسلم ان يتحاشى من الحلف فان اضطر
اليه سلك سبيل التعريض وان بدر منه سهو يتبعه بالاستثنا وقيل العاقل اذا تكلم اتبع كلامه استثنا والاحمق اذا تكلم
اتبع كلامه حلفا وعلامة الكاذب جوده بيمينه بغير مستحلف كما قال

وفي اليمين على ما انت واعده   ما دل انك في الميعاد متهم

تخ ك في الايمان عن ابن عمر بن الخطاب وكذا رواه البيهقي قال في المهذب وفيه ضعف
الحلف اي اليمين الكاذبة على البيع وفي رواية مسلم اليمين قال الزركشي وهو اوضح وفي رواية احمد اليمين الكاذبة
وهي اصرح منفقة مفعلة من نفق البيع راج ضد كسد اي مزيدة للسلعة بكسر السين البضاعة اي رواج لها ممحقة
مفعلة من المحق اي مذهبة للبركة يعني مظنة لمحقها اي نقصها او اذهابها وحكى عياض ضم اوله وكسر الحا بصيغة
اسم الفاعل قال الزركشي لكن الرواية بفتح اولهما وسكون ثانيهما مفعلة من المحق واسند الفعل الى الحلف اسنادا
مجازيا لانه سبب لرواج السلعة ونفاقها وقوله الحلف مبتدا خبره ممحقة ومنفقة خبر بعد خبر وصح الاخبار بهما مع
انه مذكر وهما مونثان بالهاء اما بتاويل الحلف او ان الها للمبالغة لا للتانيث واعلم ان المصطفى صلى الله عليه وسلم
ذكر هذا الحديث كالتفسير لاية يمحق الله الربا لان الربا الزيادة فيقال كيف يجتمع المحق والزيادة فبين بالحديث
ان اليمين مزيدة في الثمن ممحقة للبركة منه وان بقي عدده كما كان قال الراغب فحق المسلم ان يتحاشى من الاستعانة
باليمين في الحق وان يتحقق قدر المقسم به ويعلم ان الاغراض الدنيوية اخس من ان يفزع فيها الى الحلف بالله فانه
اذا قال والله انه لكذا فتقديره ان ذلك حق كما وجود الله حق وهذا الكلام يتحاشى منه من في قلبه حبة خردل من تعظيم
الله ولا تنس وابا بابي ثمنا قليلا ق في البيع د ن عن ابي هريرة واللفظ للبخاري ولفظ مسلم ممحقة للربح
الحليم اي الذي يضبط النفس عند هيجان الغضب سيد في الدنيا سيد في الاخرة الذي وقفت عليه في اصول صحيحة
قديمة من تاريخ الخطيب رشيد بدل سيد وذلك لانه سبحانه اثنى على من هذه صفته في عدة مواضع من التنزيل
وقد ارتقى النبي في هذا المقام الغاية التي لا ترتقى لكن انما يكون الحلم محمودا اذا لم يجر الى محذور شرعي وعقلي روى البغوي
في معجمه وابن عبد البر في استيعابه والبزار في مسنده ان النابغة الجعدي انشده بحضرة المصطفى قصيدته المشهورة
حتى الى قوله

ولا خير في حلم اذا لم يكن له   بوادر تحمي صفوه ان يكدرا

فقال له احسنت يا ابا ليلى لا يفضض الله فاك خط في ترجمة محمد بن سعيد البزوري عن انس وفيه قبيصة ابن
حريث قال البخاري في حديثه نظر والربيع بن صبيح اورده الذهبي في الضعفا ويزيد الرقاشي تركوه ومن ثم
قال ابن الجوزي حديث لا يصح
الحمد لله رب العالمين اي السورة المفتتحة بالتحميد ولذلك سميت الفاتحة ذكره كسيبويه هي السبع المثاني
سميت به لانها تثنى في كل ركعة اي تعاد او لانها يثنى بها على الله او غير ذلك الذي اوتيته والقران العظيم زيادة على
الفاتحة خ عن ابي سعيد بن المعلى بضم الميم وفتح المهملة وشد اللام المفتوحة واسمه رافع وقيل الحرث قال
ابن عبد البر الاصح الحارث بن نفيع بن المعلى الانصاري الزرقي
الحمد لله رب العالمين اي سورتها هي ام القران لتضمنها جميع علومه كما سميت مكة ام القرى وام الكتاب
فيه رد على من كره تسميتها بذلك كالحسن والسبع المثاني قال الزمخشري المثاني هي السبع كانه قيل السبع هي المثاني
سميت مثاني لانها تثنى اي تكرر في قومات الصلاة انتهى د ت عن ابي هريرة
الحمد لله دفن في رواية موت البنات من المكرمات لابيهن وعلى وفقه قيل احب البنات من بات في القبر قبل ان يصبح
في المهد وانشدوا في القبر

القبر اخفى ستر البنات   ودفنها يروى من المكرمات
اما ترى الله تعالى اسمه   وضع النعش بجنب البنات

وقيل موت الحرة خير من العرس طب عن ابن عباس قال لما عزى النبي بابنته رقية ذكره قال الهيثمي وفيه عثمان
ابن عطا الخراساني واورده ابن الجوزي في الموضوعات وتبعه المولف في مختصرها كما عليه قال ابن الجوزي
وسمعت شيخنا الانماطي الحافظ يحلف بالله ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا شيئا قط وقال الخليلي
في الارشاد رواه بعض الكذابين من حديث جابر وانما يروى عن عطا الخراساني عن ابيه عن النبي مرسلا وعطا متروك
الحمد لله راس الشكر لان الحمد باللسان وحده والشكر به وبالقلب والجوارح فهو احدى شعبه وراس الشيء بعضه فهو من
هذا القبيل بعضه وجعل راسه لان ذكر النعمة باللسان والثنا على موليها اشيع لها وادل على مكانها لخفا الاعتقاد وما في عمل
الجوارح من الاحتمال بخلاف عمل اللسان وهو النطق الذي يفصح عن الكل كذا في الكشاف وفي الفائق الشكر مقابلة النعمة
قولا وعملا ونية وذلك ان يثني على المنعم بلسانه ويذيب نفسه في طاعته ويعتقد انه ولي نعمته واما الحمد فالوصف بالجميل
وهو شعبة واحدة من شعب الشكر وكان راسه لان فيه اظهار النعمة والنداء عليها ما شكر الله عبد لا يحمده لان
الانسان اذا لم يثن على المنعم بما يدل على تعظيمه لم يظهر منه شكر وان اعتقد وعمل فلم يعد شاكرا لكون حقيقة الشكر
اظهار النعمة كما ان كفرها اخفاوها والاعتقاد خفي وعمل الجوارح محتمل بخلاف النطق ذكره كذا عب هب
عن ابن عمرو بن العاص قال المص في شرح التقريب رواه الخطابي في غريبه والديلمي في الفردوس بسند رجاله ثقات لكنه

منقطع وفي حاشية القاضي منقطع بين قتادة وابن عمر
الحمد على النعمة امان لزوالها ومن لم يحمد عليها فقد عرضها للزوال وقلما نفرت فعادت وقال بعض العارفين
ما زال شي عن قوم اشد من نعمة لا يستطيعون ردها وانما تثبت النعمة بشكر المنعم عليها للمنعم وفي الحكم من لم يشكر
النعمة فقد تعرض لزوالها ومن شكرها فقد قيدها بعقالها وقال الغزالي والشكر قيد النعم به تدوم وتبقى وبتركه
تزول وتحول قال الله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم وقال فكفرت بانعم الله فاذاقها الله
لباس الجوع والخوف وقال ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وامنتم وقال لئن شكرتم لازيدنكم فالسعيد الحكيم اذا
راى العبد قام بحق نعمته يمن عليه باخرى ويراه اهلا لها والا ينقطع عنه ذلك قال امام الحرمين وشدايد الدنيا
مما يلزم العبد الشكر عليها لان تلك الشدايد نعم بالحقيقة لانها تعرضه لمنافع عظيمة ومثوبات جزيلة فر عن عمر
ابن الخطاب
الحمرة من زينة الشيطان يعني انه يحب بها ويدعو اليها ويحبها لانه يلبسها ولا انه يتزين بها ولهذا نهى النبي عن المعصفر
للرجال واعلم انه زينة الشيطان والتختم بالحديد واعلم بانه حلية اهل النار راى انه لهم مكان الحلية سلاسل واغلال
ولها فاهل النار لا حلي لهم ذكره ابن قتيبة ولذلك تعلق بهذا من ذهب الى تحريم لبس الاحمر وللسلف فيه سبعة اقوال
الاول الجواز مطلقا الثاني المنع مطلقا الثالث يحرم المشبع بالحمرة ويحل ما صبغه خفيفا الرابع يكره لبس الاحمر
لقصد الزينة والشهرة ويجوز في البيوت الخامس يجوز لبس ما صبغ غزله ثم نسج ذلك ما صبغ بعد نسجه السادس
يحرم ما صبغ بالعصفر دون غيره السابع يحرم ما صبغ كله لا ما فيه لون غير احمر عب عن الحسن مرسلا هو البصري
وخرجه عنه ايضا ابن ابي شيبة قال في الفتح ووصله ابن السكن
الحمى من فيح وفي رواية من فوح وفي اخرى من فور جهنم اي من شدة حرها يعني من شدة حر الطبيعة وهو يشبه نار جهنم
في كونها معذبة ومذيبة للجسد والمراد انها انموذج ورقيقة اشتقت من جهنم يستدل بها العباد عليها ويعتبروا بها
كما اظهر الفرح واللذة ليدل على نعيم الجنة فابردوها بصيغة الجمع مع وصل الهمزة وضم الراء والماضي برد وهو متعد
يقال برد الماء حرارة جوفي وقال القرطبي صوابه بوصل الالف واخطا من زعم قطعها بالماء اي اسكنوا حرارتها
بالماء البارد بان تغسلوا اطراف المحموم منه وتسقوه اياه ليقع به التبرد لان الماء البارد رطب ينساغ بسهولة فيصل
بلطافته الى اماكن العلة فيدفع حرارتها من غير حاجة الى معاونة الطبيعة فلا تشتغل بذلك عن مقاومة العلة كما بينه
بعض الاطبا والمنكر عندهم انما هو استعماله بالماء البارد ولا دلالة في الحديث عليه وبذلك يعرف انه لا حاجة الى ما تكلفه
البعض من جعل اللام في الحمى للجنس واعادة ضمير ابردوها على الحمى المقيد المذكور تحت الجنس وبهذا التقرير عرف ان تشكيك
بعض الضالين هنا بان غسل المحموم مهلك وان بعضهم فعله فهلك اوكاد بمحجر المسام وحقنة البخار وعكسه الحرارة
لداخل البدن جهل نشا عن عدم فهم كلام النبوة حم خ عن ابن عباس حم ق ن ه عن ابن عمر بن الخطاب ق ت ه
عن عائشة حم ق ت ن ه عن رافع بن خديج ق ت ه عن اسما بنت ابي بكر الصديق
الحمى كير من جهنم اي حقيقة ارسلت الى الدنيا نذيرا للجاحدين وبشيرا للمصرين انها كفارة لذنوبهم او حرها شبيه
بحر كير جهنم فما اصاب المومن منها كان حظه من النار اي نصيبه من الحتم المقضي في قوله سبحانه وان منكم الا واردها
او نصيبه مما اقترف من الذنوب قال الطيبي وهو الظاهر اي والاول خلاف الظاهر لما يجي عن ابن القيم قال الم
انزل الله الحمى في اول الزمان ليذل بها الاسد ثم جعلها في الارض لتصلح من بدن الانسان ما فسد حم وكذا الطبراني
والبيهقي في الشعب عن ابي امامة قال المنذري اسناد احمد لا باس به وقال الهيثمي فيه ابو الحصين الفلسطيني ولم ار له
لراو غير محمد بن مطرف
الحمى كير من كير جهنم قال بعضهم فيه ان جهنم خلقت ودل لمن قال ستخلق فنحوها عنكم بالماء البارد بان تصبوا
قليلا منه في طوق المحموم او بان تغسلوا اطرافه وكيف ما كان فيراعي ما يليق بالحال نوعا وزمنا وسنا وشخصا وكيفية
والطبيب ينزل الادوية الكلية على الامراض الجزئية قال الم قد تواتر الامر بابرادها بالماء واصح كيفياته ان يرش
بين الصدر والجنب تتمة خرج الترمذي من حديث ثوبان مرفوعا اذا اصاب احدكم الحمى وهي قطعة
من النار فليطفها عنه بالماء يستنقع في نهر جار ويستقبل جريته وليقل بسم الله اشف عبدك وصدق رسولك
بعد صلاة الصبح قبل الشمس وليغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة ايام فان لم يبرا فخمس والا فسبع والا فتسع
فانها لا تكاد تجاوز تسعا باذن الله تعالى قال الترمذي غريب قال الزين العراقي عملت بهذا الحديث فانغمست في بحر
النيل فبريت منها قال وانه ولم يحم بعدها الا في مرض موته ه عن ابي هريرة
الحمى من جهنم وهي نصيب المومن من النار اي نار جهنم فاذا ذاق لهيبها في الدنيا لا يذوق لهب جهنم في الاخرى
قال الزين العراقي انما جعلت حظه من النار لما فيها من الحر والبرد المغير للجسم وهذه صفة جهنم فهي تكفر الذنوب
فتمنعه دخول النار وقال الم هي طهور من الذنوب وتذكرة للمومن بنار جهنم كي يتوب ولها منافع بدنية وما من
سنيه فانها تنقي البدن وتنفع عند العفن بسم ارزلي ومرض عولج منه زمانا وهو متحلي فلما طرات عليه برا منه فاذا
هو منجلي وربما صحت الاجساد بالعلل وذكروا انها تنفع وتنضج من الاخلاط والمواد ما فسد وتنفع من الفالج واللقوة
والتشنج الامتلاي والرمد طب عن ابي ريحانة سمعون قال الهيثمي كالمنذري فيه شهر بن حوشب وفيه كلام
معروف وقال ابن طاهر اسناده فيه جماعة ضعفا
الحمى حظ امتي اي من الاجابة من جهنم قال ابن القيم ليس المراد انها هي نفس الورود المذكور في القران لان سياقه
يابي حمله عليها بل انه تعالى وعد عباده كلهم بورود النار فالحمى للمومن تكفر خطاياه فيسهل عليه الورود فينجو منه
سريعا طس عن انس قال الهيثمي فيه عيسى بن ميمون ضعفه جمع وقال ابن الفلاس صدوق كثير الخطا

والوهم متروك الحديث
الحمى تحت الخطايا اي تنقيها كما تحت الشجرة ورقها شبه حال الحمى واصابتها للجسد ثم محو السيات عنه سريعا
بحالة الشجرة وهبوب الرياح الخريفية وتناثر الاوراق منها سريعا فهو تشبيه تمثيلي لانتزاع الامور المتوهمة في المشبه
به فوجه التشبيه الازالة الكلية على سبيل السرعة لا الكمال والنقصان لان ازالة الذنوب عن الانسان سبب كماله
وازالة الاوراق عن الشجر سبب نقصه بن قانع في المعجم عن اسد بلفظ الحيوان المفترس هو ابن كرز بن عامر ابن
عبيد الله القشيري جد خالد امير العراق قال الذهبي له صحبة
الحمى رايد الموت اي رسوله الذي يتقدمه كما يتقدم الرايد قومه فهي مشعرة بقدومه فيستعد صاحبها له بالمبادرة
الى التوبة والخروج من المظالم والاستغفار والصبر واعداد الزاد وهذا لا ينافيه عدم استلزامه كل حمى للموت
لان الامراض كلها من حيث هي مقدمات للموت ومنذرات به وان افضت الى سلامة جعلها الله تذكرة لابن
ادم يتذكر بها الموت وقد خرج ابو نعيم عن مجاهد ما من مرض يمرضه العبد الا رسول ملك الموت عنده حتى
اذا كان اخر مرض يمرضه اتاه ملك الموت فقال اتتك رسول بعد رسول فلم تعبا به وقد اتتك رسول
يقطع اثرك من الدنيا فوضح ان الامراض كلها رسل للموت بمعنى انها مقدماته ومنذرات به الى ان يجي في وقته
المقدر فليس شي من الامراض موجبا للموت بذاته وسجن الله في الارض هذا قد تولى النبي شرحه في الحديث
بعده ولا عطر بعد عروس وهذا الحديث قد صار من الامثال وكان الحسن البصري يدخله في قصصه ويقول
قال صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المومن وجنة الكافر والمومن يتزود والكافر يتمتع والله ان اصبح مومن
فيها الا حزينا وكيف لا يحزن من جاءه عن الله عز وجل انه وارد جهنم ولم ياته انه صادر عنها ابن السني وابو نعيم
كلاهما في كتاب الطب النبوي عن انس وكذا رواه الديلمي والقضاعي في الشهاب ورواه العسكري وزاد بيان
السبب فقال لما افتتح المصطفى صلى الله عليه وسلم خيبر وكانت مخضرة من الفواكه فوقع الناس فيها فاخذتهم
الحمى فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايها الناس الحمى رايد الموت وسجن الله تعالى في
الارض وقطعة من النار
الحمى رايد الموت وهي سجن الله في الارض للمومن يحبس بها عبده اذا شاء ثم يرسله اذا شاء ففتروها بالماء
قال الزمخشري الرايد رسول القوم الذي يرتاد لهم مساقط الغيث والكلا فشبه به الحمى كانها مقدمة الموت
وطليعته لشدة امرها تقول العرب الحمى اخت الحمام هناد في كتاب الزهد وابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب
المرض والكفارات هب عن الحسن مرسلا وهو البصري
الحمى حظ كل مومن من النار اي انها تكفر ما يوجب النار ذكره المولف اي هو حظ بحر الذي اهل الدنيا باجمعهم
مضروبون به ومنهل النهم الذي اجمعهم واردونه من حيث لا يشعر به اكثرهم انتهى البزار في مسنده عن عايشة
قال المنذري اسناده حسن وقال الهيثمي فيه عثمان بن مخلد ولم اجد من ذكره
الحمى حظ المومن من النار يوم القيمة اي انها تسهل عليه الورود حتى لا يشعر به اصلا فالسبب في ذلك المم مما ينفع
تعليقه للحمى السمك الرعد وعظمة جناح الديك اليمني والطويل العنق من الجراد وورد ان من كتب له حمى يوم كتب
له براة من النار وخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وستر عليه الستار ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي عن عثمان ابن
عفان ورواه عنه ايضا العقيلي في الضعفا باللفظ المزبور ولهذا الحديث طرق متعددة منكرة لا تخفى على من له
ادنى ممارسة للحديث ومن العجايب قول ابن العربي في شرح الترمذي قد قال بعض الغافلين ان الحمى حظ
المومن من النار وهو مستثنى من هذا قال وهذا غفلة عظيمة لا بد لكل احد من الصراط فتلفح النار قوما وتقف
دون اخرين والكل وارد عليها الى هنا كلامه
الحمى حظ كل مومن من النار لان المومن لا ينفك عن ذنب فتعجل عقوبته لطفا به ليلقى ربه طيبا كما قال الذين تتوفاهم
الملايكة طيبين وحمى ليلة تكفر خطايا سنة مجرمة بضم الميم وفتح الجيم وشد الراء يقال سنة مجرمة بالجيم اي تامة
كذا في مسند الفردوس وذلك لانها تهد قوة سنة فقد قال بعض الاطبا من حم يوما لم تعاوده قوته الى سنة فجعل
مثوبته على قدر رزيته وقيل لان للانسان ثلاثمائة وستين مفصلا وهي تدخل في الكل فيكفر عنه بكل مفصل ذنوب
يوم وقيل لانها تؤثر في البدن تاثيرا لا يزول بالكلية الا الى سنة وكان ابو هريرة يقول احب الاوجاع الى الحمى لانها
تعطي كل مفصل حقه من الاجر بسبب عموم الوجع قال العراقي وقد افاد هذا الخبر وما اشبهه كالخبر المار في اذا
مرض العبد ثلاثة ايام الى اخره ان المرض صالح لتكفير الذنوب فيكفر الله به ما شاء منها ويكون كثرة التكفير
وقلته باعتبار شدة المرض وخفته القضاعي في مسند الشهاب وكذا الديلمي عن ابن مسعود واعله ابن طاهر بالحسن
ابن صالح وقال تركه يحيى القطان وابن مهدي فقول شارحه العامري انه صحيح خطا صريح
الحمى شهادة اي الميت بها يموت شهيدا ولما نظر جماعة من السلف ما ورد فيها دعت طايفة من الصحابة بملازمة
الحمى لهم الى توفيهم وممن دعى بذلك سعد بن معاذ وكذا ابي دعى على نفسه ان لا يفارقه الوعك حتى يموت ولا يشغله
عن حج ولا عمرة ولا جهاد ولا صلاة جماعة فما مس رجل جلده بعدها الا وجد حرها حتى مات وقد قال بعض
من اقتفى اثارهم وتدثر بدثارهم

زارت مهمحصة الذنوب لصبها | اهلا بها من زاير ومودع
قالت وقد عزمت على ترحالها | ماذا تريد فقلت ان لا تقلعي

فر عن انس وفيه الوليد بن محمد الموقري قال الذهبي في الضعفا كذبه يحيى انتهى ورواه عنه الخطيب ايضا في التاريخ
الحمام حرام على نساء امتي اي دخولها الحمام بغير ضرورة كحيض ونفاس وبهذا اخذ بعض العلماء وذهب الاكثر الى

الى دخولها الحمام مكروه تنزيها وتزلوا الحديث على ما اذا كان فيه كشف عورة او غيره من المنكرات ك فى الادب عن عايشة
دخل عليها نسوة فقالت من انتن قلن من حمص فقالت صواحب الحمامات قلن نعم قالت سمعت رسول الله فذكرته
قال ك صحيح واقره الذهبى

الحواميم اى السور التى اولها حم ديباج القرآن اى زينته وفى القاموس الديباج النقش وهو فارسى معرب فيقال بكسر الدال وقد تفتح ابو الشيخ الاصبهانى فى كتاب الثواب اى ثواب الاعمال عن انس بن مالك ك عن ابن مسعود موقوفا

الحواميم روضة من رياض الجنة يعنى السور التى اولها حم لها شان وفضل يوصل الى روضة من رياض الجنة قال الزمخشرى وفيه حديث ابن مسعود اذا وقعت فى آل حم فكانى وقعت فى روضات دمثات فشبه المصطفى صلى الله عليه وسلم على ان ذكرها الشرف منزلتها وفخامة شانها عند الله مما يستظهر به على استنزال رحمة الله تعالى الموصلة الى الحلول بدار رضوانه ومن زعم ان حم اسم من اسماء الله ففيه نظر لان اسمايه تقدست ما منها شئ الا وهو صفة مقصودة مفصحة عن ثنا وتمجيد وحم ليس الا اسمى حرفين من حروف المعجم فلا معنى تحته يصلح لكونه بتلك المثابة
ابن مردويه فى التفسير عن سمرة بن جندب ورواه عنه ايضا الديلمى فما اوهمه عدوله للمؤلف لابن مردويه من انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز عجيب

الحواميم اى سورها سبع وابواب جهنم سبع تجئ كل حم منها يوم القيمة تقف على كل باب من هذه الابواب تقول اللهم لا تدخل هذا الباب من كان يؤمن بى ويقرانى يا موحد بخط المؤلف فى الدنيا اى تقول ذلك على وجه الشفاعة فيه فيشفعها الله تعالى فى كل من امن بها وكان يقروها فى الدنيا والتعبير بكان يشعر بان ذلك انما هو لمن داوم على قرائتها هب عن الخليل بن مرة بضم الميم وشد الراء مرسلا هو الضبعى نزيل الكوفة قال ابو حاتم [illegible]
مات سنة ١٦٠

الحور العين خلقن اى خلقهن الله فى الجنة من الزعفران اى من زعفران الجنة فاذا اراد الانسان ان يتخيل حسنهن نظر الى احسن صورة فى الدنيا راها او سمع بها ثم ينظر مم خلقت ومعلوم انها من طين اسود يوطا بالارجل فما الظن بمن خلق من زعفران الجنة لكن نساء الدنيا اذا دخلنها كن افضل منهن كما جاء مصرحا به فى خبر الطبرانى فاسبح فى فتاوى المؤلف الحديثية ان الحور والولدان والزبانية لا يموتون وهم ممن استثنى الله فى قوله الا من شاء الله واما الملائكة فيموتون بالنص والاجماع ويتولى قبض ارواحهم ملك الموت ويموت ملك الموت بلا ملك الموت
ابن مردويه فى تفسيره خط فى التاريخ عن انس وفيه الحارث بن خليفة قال الذهبى فى الذيل مجهول وقال ابن القيم وقفه اشبه بالصواب

الحور العين خلقن من تسبيح الملائكة فكل تسبيحة يسبحها ملك تصير حوراء وقد لا يعارض هذا ما قبله بان يقال بعضهن خلق من تسبيح الملائكة وبعضهن خلق من الزعفران ابن مردويه عن عايشة

الحلال ضد الحرام لغة وشرعا بين اى ظاهر واضح لا يخفى حرمته وهو ما نص الله ورسوله او اجمع المسلمون على تحليله بعينه او جنسه ومنه ما لم يرد فيه منع فى اظهر الاقوال والحرام بين واضح لا يخفى حرمته وهو ما نص او اجمع على تحريمه بعينه او جنسه او على ان فيه عقوبة او وعيدا ثم التحريم اما لمفسدة او مضرة خفية كالزنى ومذكى المجوس واما لمفسدة او مضرة واضحة كالسم والخمر وتفصيله لا يحتمله المقام وبينهما اى الحلال والحرام الواضحين امور اى شؤون واحوال مشتبهات بغيرها لكونها غير واضحة الحل والحرمة لتجاذب الادلة وتنازع المعانى والاسباب فبعضها يعضده دليل التحريم والبعض بالعكس ولا مرجح لاحدهما الا خفيا ومن المشتبه معاملة من فى ماله حرام فالورع تركه وان حل وقال الغزالى ان كان اكثر ماله الحرام حرمت ثم الحصر فى الثلاثة صحيح لانه ان نص او اجمع على الفعل فالحلال او على المنع جزما فالحرام او سكت او تعارض فيه نصان ولا مرجح فالمشتبه لا يعلمها كثير من الناس اى من حيث الحل والحرمة لخفاء نص او عدم صراحته او تعارض نصين وانما يوخذ من عموم او مفهوم او قياس او استصحاب او لاحتمال الامر فيه الوجوب والندب والنهى والكراهة والحرمة او لغير ذلك وما هو كذلك انما يعلمه قليل من الناس وهم الراسخون فان تردد الراسخ فى شئ لم يرد به نص ولا اجماع اجتهد بدليل شرعى فيصير مثله وقد يكون دليله غير خال من الاحتمال فيكون الورع تركه كما قال فمن اتقى من التقوى وهى لغة جعل النفس فى وقاية مما يخاف وشرعا حفظ النفس عن الاثام وما يجرها وهى عند الصوفية التبرى مما سوى الله وعدل الى اتقى عن ترك المرادف له ليفيد ان تركها انما يعتد به فى استبراء الدين والعرض ان خلا عن نحو رياء المشبهات بضم اوله بخط المؤلف اى اجتنبها ووضع الظاهر موضع المضمر تفخيما لشان اجتناب الشبهات والشبهة ما يخيل للناظر انه حجة وليس كذلك واريد هنا ما سبق فى تعريف الشبهة فقد استبرا بالهمز وقد يخفف اى طلب البراءة لدينه من الذم الشرعى وعرضه بصونه عن الوقيعة فيه بترك الورع الذى امر به فهو هنا الحسب وقيل النفس لانها الذى يتوجه اليها المدح والذم وعطف العرض على الدين ليفيد ان طلب براءته منظور اليه كالدين ومن وقع فى الشبهات بضم بخط المؤلف ايضا يعنى فعلها واعتادها وقع فى الحرام اى يوشك ان يقع فيه لانه حام حول حريمه وقد وقع ويوشك ان يقع كما قال فى المشبه به الآتى لان من تعاطى المشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده اما لاثمه بسبب تقصيره فى التحرى او لاعتياده التساهل وتجريه على شبهة بعد اخرى الى ان يقع فى الحرام او تحقيقا لمدانات الوقوع كما يقال من اتبع حوبه هلك وسره ان حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل بصير وحماية لا يدركه الا ذو البصائر ولما كان فيه نوع خفا ضرب المثل بالمحسوس بقوله كالراعى اصله الحافظ لغيره ومنه قيل للوالى راعى والعامة رعية وللزوج راع ثم خص عرفا بحافظ الحيوان كما هنا يرعى حول الحمى اى المحمى وهو المحذور على غير مالكه يوشك بكسر الشين يسرع ان يواقعه اى تاكل ماشيته

فيعاقب شبه آخذ الشهوات بالراعى والمحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد التحذير من حيث المعنى بقوله الا حرف افتتاح يقصد به امر السامع بالاصغاء لعظم موقع ما بعده وان لكل ملك من ملوك العرب حمى يحميه عن الناس ويتوعد من قرب منه باشد العقوبات الا ان حمى الله تعالى الذى هو ملك الملوك فى ارضه محارمه اى المحارم التى حرمها واريد به هنا ما يشمل المنهيات وترك المامور ومن دخل حمى الله بارتكاب شئ منها استحق العقاب ومن قاربه يوشك الوقوع فيه فالمحافظ لدينه لا يقرب مما يقرب الى الخطيئة والقصد اقامة البرهان على تجنب الشبهات وانه اذا كان حمى الملك يحترز منه خوف عقابه فحمى الحق اولى لكون عقابه اشق ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه الى الفجور اردف ذلك بقوله الا وان فى الجسد اى البدن مضغة قطعة لحم بقدر ما يمضغ لكنها وان صغرت حجما عظمت قدرا ومن ثم كانت اذا صلحت بفتح اللام انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اى استعملت الجوارح فى الطاعات لانها متبوعة له وهى وان صغرت صورة كبيرة رتبة واذا فسدت اى اظلمت بالضلالة فسد الجسد كله بما ينشا فى المنكرات الا وهى القلب سمى به لانه محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلاب او لانه خالص البدن وخالص كل شئ قلبه او لانه وضع فى الجسد مقلوبا وذلك لانه مبدا الحركات البدنية والارادات النفسانية فان صدرت عنه ارادة صالحة تحرك البدن حركة صالحة او ارادة فاسدة تحرك حركة فاسدة فهو ملك والاعضاء رعيته وهى تصلح بصلاح الملك وتفسد بفساده واوقع هذا عقب قوله الحلال بين اشعارا بان اكل الحلال ينوره ويصلحه والشبه تقسيه وتظلمه والحديث فوايده جمة افردت بالتاليف ق ٤ عن النعمان بن بشير قال ابن العربى وقد جعلوا هذا الحديث ثلث الاسلام وربعه وكثروا فى التقسيمات واكثرها تحكمات تحتمل الزيادة والنقص وبالجملة فالمعانى مشتركة ولو قيل انه نصف الاسلام لكان له وجه من الكلام ولو قال قايل انه جملة الدين لما عدم وجها لكن هذه المعانى مدخلة لمقاطها فى المتكلمين وقد بعض شراح مسلم هذا الحديث عليه نور النبوة عظيم الموقع من الشريعة

الحلال بين اى جلى الحل والحرام بين لا تخفى حرمته بالادلة الظاهرة او البين من كل منهما ما استقر الشرع على تحليله او تحريمه كحل لحم الانعام وتحريم لحم الخنزير قال الغزالى لعل الجاهل ان الحلال مفقود وان السبيل للوصول اليه مسدود حتى لم يبق من الطيب الا الماء والحشيش النابت فى الموات وما عداه فقد اخالته الايدى العادية وافسدته المعاملة الفاسدة وليس كذلك قال المصطفى الحلال بين ولا تزال هذه الثلاثة وانما فالذى فقد العلم بالحلال وبكيفية الوصول اليه انتهى وقال القاضى معنى الحديث انه تعالى مهد لكل منهما اصلا يتمكن الناظر المتامل فيه من استخراج احكام ما يعن له من الجزئيات وتعرف احوالها لكن قد يتفق فى الجزئيات ما يقع فيه الاشتباه لتوقعه بين الاصلين ومشاركته لافراد كل منهما من وجه فينبغى ان لا يجترئ المكلف على تعاطيه بل يتوقف حتى يتامل فيه فيظهر له انه من اى القبيلين فان اجتهد ولم يظهر له اثر الرجحان بل رجع طرف الذهن عن ادراكه حسير تركه فى حيز التعارض اسيرا واعرض عما يريبه الى ما لا يريبه استبرا لدينه ان يختل بالوقوع فى المحارم وصيانة لعرضه ان يتهم بعدم المبالاة بالمعاصى والبعد عن الورع كما اشار اليه بقوله دع ما يريبك الى ما لا يريبك فما اطمان اليه القلب فهو بالحلال اشبه وما نفر عنه فهو بالحرام اشبه قال الحكيم هذا عند المحققين الموحدين بظهانه فى القلوب وتوردا اليقين فاولئك هم اهل هذه الرتبة اما العوام والعلماء الذين غذوا بالحرام فلا التفات الى ما تطمين اليه قلوبهم المحجوبة بحجب الظلمات تنبيه روى الحافظ العراقى عن الامام احمد بن حنبل اصول الاسلام على ثلاثة احاديث حديث الاعمال بالنيات وحديث من احدث فى امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وحديث الحلال بين والحرام بين وقد مر ذلك ونظمه الزين العراقى فقال

اصول الاسلام ثلاث انما ... بالنية الاعمال وهى القصد
كذا الحلال بين وكلما ... ليس عليه امرنا فرد

طس عن عمر بن الخطاب قال الهيثمى فى موضع اسناده حسن وقال فى موضع اخر فيه احمد بن شبيب قال الازدى منكر الحديث وتعقبه الذهبى بان ابا حاتم وثقه

الحلال ما احل الله فى كتابه والحرام ما حرم الله فى كتابه وما سكت عنه فلم ينص على حله ولا على حرمته نصا خفيا فهو مما عفى عنه اى فيحل تناوله وهذا قاله لما سيل عن الجبن والسمن والفرى قال الحافظ الزين العراقى فيه حجة للقايلين بان الاصل فى الاشياء قبل ورود الشرع الاباحة حتى يتبين التحريم او الوجوب وهى قاعدة من قواعد الاصول لا يكتفى بهذا الحديث الضعيف فى اثباتها تنبيه قال ابن العربى القرآن هو الاصل فان كانت دلالته خفية نظر فى المجلى من السنة فان كانت الدلالة منها خفية نظر فيما اتفق عليه الصحب فان اختلفوا رجح فان لم يوجد عمل بما يشبه نص الكتاب ثم السنة ثم الاتفاق ثم الراجح تنبيه اخر قال القونوى الحل من لوازم الطهارة والحرمة تتبع النجاسة وكل من الحلال والحرام ينقسم ثلاثة اقسام كانقسام الطهارة والنجاسة فالحلال التام الطاهر هو كل ما لا ضرر فيه من حيث مزاجه بالنسبة للانسان ولا يتعلق به حق لاحد يستلزم توجه نفسه اليه فان لتوجهات النفوس الى الاشياء على هذا الوجه خواص ردية تسرى فى بدن الانسان المباشر لذلك الشئ دون حوله فيه اكلا كان او لبسا او سكنا او غيرها وكلما سلمت صفوته الثانى ما يستعمل فى الاكل والشرب ونحوها يكون سليما من تعلقات احكام النفوس وخواصها غير انه لا يخلو فى نفسه من حيث مزاجه ومن حيث روحانيته من خواص ردية لا يلايم اكثر الناس فاما الذهب فليست فى مقام الحل التام وكذا فى الملابس اذا فصلت وخيطت فى وقت ردى اتصل بها خواص ردية وكذا ما ورد فى الحديث من شوم المراة والدار والفرس وشهد بصحته التجارب فاما الحا فى بواطن اكثر الناس بل وفى ظواهرهم خواص مضرة تتعدى من المباشر الى نفسه واخلاقه وصفته فيحدث نسبها القلوب والارواح تلويثات هى من اقسام النجاسات المعنوية وقد نبهت الشريعة على كراهتها دون الحكم عليها

بالحرمة الثالث وهو الطاهر صورة النجس معنى من حيث انه حرام قطعا وشراب ومسكر ومسموم ونحوها واذا علمت ذلك فاعلم ان الاحكام الحل والحرمة والنجاسة والطهارة امتزاجات على الحيا وغلبة ومغلوبية بحسب فرح بعض الاحكام ورجحانها الغوي الكمال او الكثرة اوهما معا على غيرهما من الاحكام التي تقع معها الممازجة وهذا هو القسم المشترك فانه لابد في الامتزاجات من حصول هيات متعلقة بها متوجة الكثرة لمزاج متحد والحكم يترتب على تلك الامتزاجات بحسب الغلبة والمغلوبية وتحقق المساواة بين قوى تلك الخواص واحكامها والقريب من المساواة هو مرتبة المكروه والمتشابه المشار اليه في هذه الاحاديث فندب الشارع الى التورع في هذا القسم تحرزا من جذب متوقع ت ه ك في الاطعمة عن سلمان قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والغرا فذكره قال الترمذي في العلل سالت عنه محمدا يعني البخاري فقال ما اريه محفوظا وقال الذهبي فيه سيف بن هرون البرجمي ضعفه جمع وقال الدارقطني متروك

الحيا بالمد وسبق تعريفه وانه غريزي اصلا واكتسابي كالا من الايمان اي من اسباب اصل الايمان واخلاق اهله تمنع من الفواحش وتحمل على البر والخير كما يمنع الايمان صاحبه من ذلك فعلم ان اول الحيا واولاه الحيا من الله وهو ان لا يراك حيث نهاك ولا يفقدك حيث امرك وكماله انما ينشا عن المعرفة ودوام المراقبة م ت عن ابن عمر بن الخطاب قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يعظ اخاه في الحياء اي في تركه فقال دعه ثم ذكره وكلام المؤلف كالصريح في ان ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول فقد عزاه هو في الدرر الى الشيخين معا من حديث ابن عمر وعزاه لهما ايضا في الاحاديث المتواترة وذكر انه متواتر

الحيا والايمان مقرونان لا يفترقان الا جميعا قال الطيبي هذا باب التجريد جرد من الايمان شيئا منه وجعلها قرينة على سبيل الاستعارة كانهما رضيعا لبان ثدي اي تقاسما ان لا يفترقا طس عن ابي موسى الاشعري وقد تفرد به محمد بن عبيد القرشي وهو ضعيف

الحيا والايمان قرنا جميعا فاذا رفع احدهما من انسان رفع الاخر منه اي معظمه او كماله تنبيه قال الراغب الحيا انقباض النفس عن القبائح وهو من خصائص الانسان واول ما يظهر من قوة الفهم في الصبيان وجعل في الانسان ليرتدع عما تنزع الشهوة من القبائح فلا يكون كالبهيمة وهو مركب من جبن وعفة ولذلك لا يكون المستحي فاسقا ولا الفاسق مستحيا لتنافي اجتماع العفة والفسق وقلما يكون الشجاع مستحيا والمستحي شجاعا لتنافي اجتماع الجبن والشجاعة ولعزة وجود ذلك يجمع الشعرا بين المدح بالشجاعة والمدح بالحيا كقوله

كريم يغض الطرف فضل حيائه ... ويدنو واطراف الرماح دواني

واما الخجل فحيرة النفس لفرط الحيا ويحمد في النسا والصبيان ويذم باتفاق في الرجال والوقاحة مذمومة بكل لسان وهي انسلاخ من الانسانية وحقيقتها لجاج النفس في تعاطي القبيح واشتقاقه من حافر وقاح اي صلب ولهذه المناسبة قال الشاعر

يا ليت لي من جلد وجهك رقعة ... فاقد منها حافرا للاشهب

وما اصدق قول الاخر

صلابة الوجه لم تغلب على احد ... الا تكامل فيه الشر فاجتمعا

حل ك في الايمان هب كلهم عن ابن عمر بن الخطاب قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال الحافظ العراقي حديث صحيح غريب الا انه قد اختلف على جرير بن حازم في رفعه ووقفه

الحيا هو الدين كله لان مبداه ومنتهاه يفضيان الى ترك القبيح وترك القبيح خير لا محالة فكانه لا ياتي الا بخير ولان من استحيا من الخلق قل شره وكثر خيره وغلب عليه السخا والسماح الموصلان الى دار الابرار واشفق ان يرى احد في دينه خللا او في علمه زللا فمن ثم كان فيه كمال الدين لصيرورته من المتقين طب عن قرة ابن اياس قال كنا عند النبي فذكر عنده الحيا فقالوا الحيا من الدين فقال بل هو الدين كله وضعفه المنذري ولم يبين وبينه الهيثمي فقال فيه عبد الحميد بن سوار وهو ضعيف

الحيا خير كله لان مبداه انكسار يلحق الانسان مخافة نسبته الى القبيح ونهايته ترك القبيح وكلاهما خير ومن ثمراته مشهد النعمة والاحسان فان الكريم لا يقابل بالاساءة من احسن اليه وانما يفعله اللئيم فيمنعه مشهد احسانه اليه ونعمته عليه عن عصيانه حياء منه ان يكون خيره وانعامه نازلا عليه ومخالفته صاعدة اليه فملك ينزل بهذا وملك يعرج بهذا فاقبح به من مقابلة م د في الايمان عن عمران بن حصين ورواه عنه ايضا ابو داود وفي الباب انس وغيره

الحيا لا ياتي الا بخير لان من استحيا من الناس ان يروه ياتي بقبيح دعاه ذلك الى ان يكون حياؤه من ربه اشد فلا يضيع فريضة ولا يرتكب خطيئة قال ابن عربي الحيا ان لا يفعل الانسان ما يخجله اذا عرف منه انه فعله والمؤمن يعلم بان الله يرى كل ما يفعله فيلزمه الحيا منه لعلمه بذلك وبانه لابد ان يعرض يوم القيمة على ما عمله فيخجل فيؤديه الى ترك ما يخجل فيه وذلك هو الحيا فمن ثم لا ياتي الا بخير انتهى لا يقال صاحب الحيا قد يستحي ان يواجه بالحق من يعظمه فيترك امره بالمعروف ونهيه عن المنكر وقد يحمله الحيا على اخلاله ببعض الحقوق كما هو معروف عادة لانا نقول هذا ليس بحيا حقيقة بل عجز ومهانة وخور وانما يطلق عليه اهل العرف حيا مجازا وحقيقة الحيا خلق يبعث على ترك القبيح ويمنع من التقصير في حق الغير وقال بعض الحكما من كساه الحيا ثوبه لم ير الناس عيبه ق عن عمران ابن حصين ورواه عنه ايضا احمد وغيره

الحيا من الايمان قال الزمخشري جعل كالبعض منه لمناسبته له في انه يمنع من المعاصي كما يمنع الايمان وقال ابن الاثير جعل الحيا وهو غريزة من الايمان وهو اكتساب لان المستحي ينقطع بحيائه عن المعاصي وان لم يكن له

تقية فصار كالايمان الذي يقطع بينها وبينه وجعله بعضه لان الايمان ينقسم الى ايتمار بما امر الله به وانتها عما نهى عنه فاذا حصل الانتهاء بالحيا كان احض الايمان والايمان في الجنة اي يوصل اليها والبذا بذال معجمة ومد الفحش في القول من الجفا بالمد اي الطرد والاعراض وترك الصلة والبر والجفا في النار يوضحه قوله في خبر اخر وهل يكب الناس في النار الا حصايد السنتهم تنبيه سئل بعضهم هل كون الحيا من الايمان مقيد او مطلق فقال مقيد بترك الحيا في المذموم شرعا والا فهو مطلوب في النصح والامر والنهي الشرعي فتركه في هذه الاشيا من النعوت الالهية ان الله لا يستحيي ان يضرب مثلا والله لا يستحيي من الحق وانشدوا

ان الحيا من الايمان جاء به ... لفظ النبي وخير كله فيه
فيتصف كل من يرعى مشاهدة ... وليس يعرف هذا غير منتبه
مستيقظ غير نوام ولا كسل ... مراقب قلبه لدى تقلبه
ان الحيا من اسماء الاله وقد ... جاء التخلق بالاسما فخاطبه

وانشد وافي مدح ترك الحيا المشروع

ترك الحيا تحقق وتخلق ... جاءت به الايات في القران
فاذا فهمت الامر يا هذا فكن ... مثل اللسان بقية الميزان

ت ك هب عن ابي هريرة خد ه ك هب عن ابي بكرة طب هب عن عمران بن حصين قال الهيثمي في موضع رجاله رجال الصحيح واعاده في اخر وقال فيه محمد بن موسى بن ابي نعيم وثقه ابو حاتم وكذبه جمع وبقية رجاله رجال الصحيح واطلق الذهبي في الكبائر انه صحيح

الحيا والعي اي سكوت اللسان تحرزا عن الوقوع في البهتان لا في القلب ولا في العمل ولا في اللسان بخلل شعبتان من شعب الايمان اي اثران من اثاره بمعنى ان المؤمن يحمله الايمان على الحيا فيترك القبائح حيا من الله ويمنعه من الاجترا على الكلام شفقا من عثرة اللسان والوقيعة في البهتان والبذا هو ضد الحيا وقيل فحش الكلام والبيان اي فصاحة اللسان والمراد به هنا ما يكون فيه اثم من الفصاحة كهجو او مدح بغير حق شعبتان من النفاق بمعنى انهما خصلتان منشؤهما النفاق والبيان المذكور هو التعمق في النطق والتفاصح واظهار التقدم فيه على الغير تيها وعجبا كما تقرر قال القاضي لما كان الايمان باعثا على الحيا والتحفظ في الكلام والاحتياط فيه عد من الايمان وما يخالفهما من النفاق وعليه فالمراد بالعي ما يكون بسبب التامل في المقال والتحرز عن الوبال لا لخلل في اللسان والبيان ما يكون بسببه الاجترا وعدم المبالاة بالطغيان والتحرز عن الزور والبهتان وقال الطيبي لما قوبل العي في الكلام مطلقا بالبيان الذي هو التعمق في النطق والتفاصح واظهار التقدم فيه على الناس مبالغة لذم البيان وان هذه القضية بعرض للايمان مضرة ذلك البيان حم ت ك عن ابي امامة قال ت حسن وقال الحافظ العراقي في اماليه حديث حسن وقال الذهبي صحيح

الحيا والايمان في قرن اي مجموعان في حبل او قران والقرن بفتحتين الشعر والجمع قرون يعني هما كشيء واحد فاذا سلب احدهما تبعه الاخر لان من نزع منه الحيا ركب كل فاحشة وقارف كل قبيح ولا يحجزه عن ذلك دين اذا لم تستحي فاصنع ما شئت والمراد الحيا الشرعي الذي يقع على وجه الاجلال والاحترام للاكابر وهو محمود واما ما يقع سببا لترك امر شرعي فهو مذموم وهو المراد بقول مجاهد لا يتعلم العلم مستحي وهو يسكون الحا ولا في كلامه نافية لا ناهية ولهذا كانت ميم يتعلم مضمومة كانه اراد تحريض المتعلمين وقول مجاهد هذا وصله ابو نعيم في الحلية قال ابن حجر في المختصر وهو اسناد صحيح على شرط طب عن ابن عباس قال الهيثمي وغيره فيه يوسف ابن خالد السمتي كذاب خبيث انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه

الحيا زينة لانه من فعل الروح والروح سماوي وعمل اهل السما شبه بعضه بعضا في العبودية والنفس شهوانية ارضية ميالة الى شهوة ثم اخرى وهكذا لا يهدى ولا يستقر فاعمالنا مختلفة فرح عبودية ومرح ربوبية ومرح عجب ومرح افتقاد فاذا ريضت النفس وذلت واذعنت وكان السلطان والغلبة للروح جاء الحيا وهو خجل الروح عن كل ما لا يصلح في السما وذلك يزين الجوارح الظاهرة والباطنة ومنه الوقار والحلم والاناة والتقي كرم لان الكرم ما انقاه وذل ومن ثم سميت شجرة العنب كرما لانها تحمل فاينما مدت امتدت ولذلك شبه بها قلب المؤمن في الخبر فاذا دخل النور القلب ترطب وكان قلبه المنقبض ويذهب يبسها لان حر الشهوة قد طفي بالنور الوارد على القلب فانقاد فاتقى والحبر مركب الصبر لان الصبر ثبات العبد بين يدي الرب لاحكامه مما احب منها وما كره فهو مركب ركب به اليه وهو مركب الوفا بالعهد خلق الله الدنيا ممرا الى الاخرة والمجتازون ياخذون الزاد ويمرون اولا بالعقبة ثم يخرجون الى ربهم وجعل بابه الذي يدخلون عليه منه امرا بالا واهواله ليطهرهم من الدنس فيلقوه طاهرين فيمكن لهم في دار القدس فمن الوفا بعهده ان لا يلتفت الى شي غير الزاد وانتظار الفرج من الله عز وجل عبادة لانه فيه قطع العلايق والاسباب الى الله وتعلق به وشخوص الامل اليه وتبرؤ من الحول والقوة فهذا خالص الايمان الحكيم الترمذي عن جابر بن عبد الله

الحيا من الايمان لان الحيا اول ما يظهر في الانسان من امارة العقل والايمان اخر مرتبة العقل ومحال حصول الاخر مرتبة العقل لمن لم يحصل له المرتبة الاولى فالواجب ان من لا حيا له لا ايمان له ذكره الراغب واحيا امتي عثمان ابن عفان فهو من اكملهم ايمانا قال ابن القيم الحيا مشتق من الحياة والغيث يسمى حيا بالقصر لانه به حياة الارض والنبات والحيوان فلهذا الحيا حيوة الدنيا والاخرة فمن لا حيا فيه ميت في الدنيا شقي في الاخرة وبين قلة الحيا وعدم الغيرة تناسب فكل يستدعي الاخر ويطلبه حثيثا ومن استحيا من الله عند معصيته استحيا من عقوبته عند لقائه

ومن لم يستحي من عصيته لم يستحي من عقوبته ابن عساكر في التاريخ عن ابي هريرة ذكره في ترجمة عثمان

الحياء عشرة اجزاء فتسعة في النساء وواحدة في الرجال ظاهر صنيع المص ان ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي نفسه ولولا ذلك ما قوي الرجال على النساء انتهى بلفظه فلولا ما القى الله عليهن من مزيد الحياء لم يصبرن عن طلب الجماع من الرجال ط فر عن ابن عمر بن الخطاب وفيه الحسن بن قتيبة الخزاعي قال الذهبي قال الدارقطني متروك ورواه ايضا ابو نعيم ومن طريقه وعنه خرجه الديلمي مصرحا فلو عزاه المص اليه لكان اجود

الحيات مسخ الجن اي اصلهن من مسخ الجن الذين مسخوا كما مسخت القردة والخنازير من بني اسرائيل الظاهر ان المراد بعض الحيات لا كلها بدليل ما ذكر في اخبار اخر طب وابو الشيخ في كتاب العظمة كلاهما عن ابن عباس قال الهيثمي رجاله رجال الطبراني رجال الصحيح

الحية فاسقة والعقرب فاسقة والفارة فاسقة والغراب فاسق اي غير غراب الزرع قضية كلام المص ان هذا هو الحديث بتمامه ولعله ذهول بل بقيته عند مخرجه ابن ماجة والكلب الاسود البهيم شيطان انتهى وهذه هي الفواسق الخمس التي يحل قتلها في الحل والحرم ه عن عايشة ورواه عنها ايضا الديلمي وغيره

حرف الخاء المعجمة اي هذا بابه

خاب عبد وخسر اي حرم وهلك لم يجعل الله تعالى في قلبه رحمة للبشر فويل للقاسية قلوبهم الدولابي بضم الدال واخره موحدة تحتية نسبة الى دولاب بفتح الدال قال الامام السمعاني لكن الناس يضمونها نسبة الى قرية بالري وهو محمد بن احمد بن سعد الوراق الانصاري عالم عامل بالحديث حسن التصرف روى عن العطاردي وغيره وعنه الطبراني وابن حبان في كتاب الكنى والالقاب وابو نعيم الاصبهاني صاحب الحلية في كتاب المعرفة وكذا الديلمي وابن عساكر في التاريخ كلهم عن عمرو بن حبيب بن عبد شمس قال الذهبي ويقال له عمرو بن سمرة وله صحبة

خالد بن الوليد سيف من سيوف الله البغوي عن عبد الله بن جعفر

خالد بن الوليد بن المغيرة الذي قيل له احد رايتم لا تسكبكه الاعاجم قال ابوبكر به فاخذه فافتتحه وقد سماه الله فلم يصرح سيفا من سيوف الله سله الله على المشركين وفي رواية بدل سله صبه الله على الكفار وفي رواية على المشركين والمنافقين ابن عساكر في التاريخ من حديث ابن المحيا السلمي عن عمر بن الخطاب قبل العمر ولو عهدت قال لو ادركت ابا عبيدة لقلت سمعت عبدك وخليلك يقول لكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة ولو ادركت خالدا سيف الله الى اخره وفيه الوليد بن شجاع قال ابو حاتم لا يحتج به ورواه ابو يعلى والطبراني والديلمي عن خالد

خالد سيف من سيوف الله ونعم فتى العشيرة حم من حديث عبد الملك بن عمير عن ابي عبيدة بن الجراح قال عبد الملك استعمل عمر ابا عبيدة على الشام وعزل خالدا فقال خالد بعث عليكم امين هذه الامة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح الا ان عبد الملك بن عمير لم يدرك ابا عبيدة ولا عمر

خالد بن الوليد سيف الله وسيف رسوله وحمزة بن عبد المطلب اسد الله واسد رسوله وابو عبيدة بن الجراح امين الله وامين رسوله وحذيفة بن اليمان من اصفياء الرحمن وعبد الرحمن بن عوف من تجار الرحمن عز وجل لان قصده التجارة انما كان القاء على عمارة الدنيا مع سائر خلق الله وحمل سلع الاقطار وبضائعها من ارض الى ارض لنفع الخلق وعمارة الكون فيكون عمله لله اضافة له فر عن ابن عباس وفيه احمد بن عمران قال البخاري متكلمون فيه

خالفوا المشركين في زيهم احفوا الشوارب من الاحفا واصله الاستقصاء في الكلام ثم استعير في الاستقصاء في اخذ الشارب والمراد احفوا ما طال عن الشفة فالمختار انه يقص حتى يبدو طرف الشفة ولا يستاصله واوفروا اللحا بالضم والكسر اي اتركوها لتكثر وتغزر ولا تتعرضوا لها قال ابن تيمية هذه الجملة الثانية بدل من الاولى فان الابدال تقع في الجمل كما تقع في المفردات كقوله يسومونكم سوء العذاب يذبحون ابناءكم ق عن ابن عمر بن الخطاب

خالفوا اليهود رواه ابن حبان في روايته والنصارى اي وصلوا في نعالكم وخفافكم فانهم لا يصلون في نعالهم فصلوا انتم فيهما اذا كانت طاهرة غير متنجسة واخذ بظاهره بعض السلف قال من تنجس نعله اذا دلكه على الارض طهر وجاز الصلاة فيه وهو قول قديم للشافعي والجديد خلافه ولا خفافهم وكان من شرع موسى نزع النعال في الصلاة اخلع نعليك وكان الموجب للنزع انهما من جلد حمار ميت فالتزمه اليهود فلذا امر بمخالفة اليهود فيه قال العراقي وحكمة الصلاة في النعلين مخالفة اهل الكتاب كما تقرر وخشية ان يتاذى احد بنعليه اذا خلعهما مع ما في لبسهما من حفظهما من سارق او دابة تنجس نعليه اذا خلعهما مع ما في لبسهما من حفظهما من سارق او دابة تنجس نعله قال وقد نزعت نعلي مرة فاخذه كلب فعبث به وتنجس ثم هذا كله اذا لم يعلم فيها نجاسة قال ابن بطال هذا محمول على ما لو لم يكن فيها نجس ثم هي من الرخص كما قال القشيري لا من المندوب لان ذلك لا يدخل في المعنى المطلوب من الصلاة وهو وان كان من ملابس الزينة لكن ملامسة الارض التي يكثر فيها الخبث قد تقصر فيه عن هذه الرتبة واذا تعارضت رعاية التحسين وازالة الخبث قدمت الثانية لانها من دفع المفاسد والاخرى من جلب المصالح الا ان يرد دليل بالحاقه بما يتجمل به فيرجع اليه ويترك هذا النظر انتهى قال ابن حجر وهذا اصوب دليل يرجع اليه فيكون ندب ذلك من جهة المخالفة المذكورة وورد في كون الصلاة في النعال من الزينة الماموربها باخذها في الاية حديث ضعيف اورده ابن عدي وابن مردويه والعقيلي من حديث انس د ك هق عن شداد بن اوس صححه الحاكم واقره الذهبي ولم يضعفه ابو داود وقال الزين العراقي في شرح الترمذي اسناده صحيح

خدر الوجه اي ضعفه واسترخاؤه من النبيذ اي من شربه تتناثر منه الحسنات فلا يبقى لشاربه حسنة وفي رواية خدر الوجه من السكر يهدر الحسنات ذكرها في الميزان من حديث انس وهذا الوضع كان اصرح في تحريمه البغوي في المعجم وابن قانع في المعجم عد طب عن شيبة بن ابي كثير الاشجعي قال الذهبي وفيه الاوزاعي

كذبه

كذبه احمد وابن المديني وغيرهما وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه الواقدي وهو ضعيف جدا وقد وثق

خدمتك بكسر الكاف خطابا للمونث زوجك صدقة قاله للمراة التي قالت ليس لي مال فاتصدق الا الخرج من بيت زوجي فاعين الناس على حوايجهم وفيه اشعار بان خدمة الزوج من نحو طبخ وعجن وكنس وغيرها لا تجب فر عن ابن عمر بن الخطاب وفيه مسلم بن محمد الطايفي ضعفه احمد ووثقه غيره

خديجة بنت خويلد القرشية الاسدية ذات الشرف الظاهر والحسب الفاخر افضل امهات المومنين قال الحافظ العراقي على الصحيح المختار وذكر نحوه ابن العماد وسبقهما السبكي كيف وهي سابقة نساء العالمين الى الايمان بالله وبمحمد اي وما جاء به محمد عن الله سبحانه فهي اول من آمن من النساء مطلقا واقرا رسول الله اليها السلام مع جبريل قال ابن القيم وهذه خصوصية لا تعرف لامراة غيرها وقد استدل بهذا الحديث على ان خديجة افضل من عايشة ك في فضايل الصحابة عن حذيفة بن اليمان

خديجة بنت خويلد زوجة المصطفى وهو اول من آمن من هذه الامة خير نساء عالمها زاد في رواية ومريم بنت عمران ام عيسى عليه السلام خير نساء عالمها وفاطمة بنته سميت به لان الله فطمها عن النار خير نساء عالمها قال بعضهم الكناية الاولى راجعة الى هذه الامة والثانية الى الامة التي فيها مريم والثالثة الى هذه الامة ايضا انتهى وليس بجيد الحارث ابن ابي اسامة في مسنده عن عروة بن الزبير مرسلا قالوا وهو مرسل صحيح قد في الفتح كانت خديجة تدعى في الجاهلية الطاهرة وماتت على الصحيح بعد البعثة بعشر سنين في رمضان وقيل بثمان وقيل بسبع فاقامت مع المصطفى خمسا وعشرين سنة على الصحيح وموتها قبل الهجرة بثلاث سنين وقد صدقت النبي في اول وهلة وتقدم من ثباتها في الامر ما يدل على قوة يقينها ووفور عقلها وصحة عزمها لا جرم كانت افضل نسائه على الارجح الى هنا كلامه قال وقد جاء ما يبين المراد صريحا فروى البزار والطبراني عن عمار بن ياسر رفعه لقد فضلت خديجة على نساء امتي كما فضلت مريم على نساء العالمين قال وهو حديث حسن الاسناد

خذل عنا يا حذيفة امر من التخذيل وهو هنا حمل الاعداء على الفشل وترك القتال فان الحرب خدعة بفتح الخاء وشد الدال بضبط المص قاله لما اشتد الحصار على المسلمين بالخندق وتمالات عليهم الطوايف واشتد الخوف واتاهم العدو من فوقهم ومن اسفل منهم الشيرازي في كتاب الالقاب والكنى عن نعيم بن مسعود بن عامر الاشجعي صحابي مشهور ورواه عنه ايضا ابو نعيم والديلمي وكان المص ذهل عنه والا لما ابعد النجعة

خذ الامر بالتدبير اي التفكر فيه وجلب مصالحه ودرء مفاسده والنظر في عواقبه وعبر بالاخذ الذي هو بمعنى التهور والغلبة اشارة الى طلب قهر شهوة نفسه فيما فيه الحزم والرشد فان رايت في عاقبته خيرا فامض اي افعله وان خفت من فعله غيا اي شرا من خسران عاقبته وضلالها فامسك اي كف عن فعله قال الطيبي الخوف هنا بمعنى الظن كما في الا ان يخافا الا يقيما حدود الله ويجوز كونه بمعنى العلم واليقين لان من خاف شيئا احترز منه وهذا انسب بالمقام لانه وقع في مقابلة رايت وهو بمعنى العلم وهما نتيجتا الفكر والتدبير عب عد هب وكذا ابو نعيم والبغوي والديلمي من حديث ابان بن ابي عياش عن انس قال قال رجل يا رسول الله اوصني فذكره ظاهر صنيع المصنف ان مخرجه سكتوا عليه والامر بخلافه بل تعقبه البيهقي بما نصه ابان بن عياش ضعيف في الرواية انتهى قال الذهبي في الضعفاء قال احمد تركوا حديثه وفي الميزان عن بعضهم انه يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق هذا الحديث فيما انكر عليه

خذ الحب من الحب اي في الزكاة ومفهومه ان ما سوى الحب ونحوه لا زكاة فيه كور في سعد روايته لا زكاة في الازهار كزعفران وعصفر وقطن لانه غير حب ولا في معناه والشاة من الغنم اذا بلغت اربعين والبعير من الابل اذا بلغت خمسا وعشرين فاكثر والبقرة من البقر اذا كانت ثلاثين فصاعدا والمراد ان الزكاة من جنس الماخوذ منه هذا هو الاصل وقد يعدل عنه لموجب د ه ك كلهم من حديث عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل قال ك على شرطهما ان صح سماع عطاء عن معاذ وقال في الميزان لا نعلم انه سمع منه

خذ عليك ثوبك ايها العريان اي البسه ولا تمشوا عراة عمم الخطاب بعد ما خص ليفيد ان الحكم لا يختص بواحد دون اخر فيحرم المشي عريانا اي بحيث يراه من يحرم نظره لعورته اما مشيه خاليا او لحاجة عن الستر بانواعها ودوامها المبينة في العرف فجائز للحاجة فان كان غيرها فخلاف صحح الشافعية التحريم د عن المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري قال حملت حجرا ثقيلا امشي فسقط ثوبي فقال لي رسول الله فذكره

خذ حقك في عفاف اي عف في اخذه عن الحرام لسوء المطالبة والقول السيء واف او غير واف اي سواء وفى لك حقك او اعطاك بعضه لا تفحش عليه في القول قال في الفردوس وهذا قاله لرجل مر به وهو يتقاضى رجلا وقد الح عليه واخرج العسكري عن الاصمعي قال اتى اعرابي قوما فقال لهم هل لكم في الحق او فيما هو خير من الحق قالوا وما خير من الحق قال التفضل والتغافل افضل من اخذ الحق كله وهذا الحديث قد عد من الامثال قال الراغب والاخذ حوز الشيء وتحصيله ه ك وصححه عن ابي هريرة قال الحافظ الزين العراقي اسناده حسن

طب عن جرير بن عبد الله قال قال رسول الله لصاحب الحق خذ الى اخره قال الهيثمي وفيه داود بن عبد الجبار وهو متروك

خذوا القران اي تعلموه من اربعة اثنان من المهاجرين واثنان من الانصار من ابن مسعود ومن ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى امراة ابي حذيفة بن عتبة الانصارية وكان ابو حذيفة تبناه لما تزوج بها فنسب اليه امر بالاخذ عنهم لكونهم تفرغوا لاخذ القران شافهة من النبي باتقان وضبط ولا يلزم منه انه لا يكون احد في ذلك الوقت يشاركهم في حفظه وقد قتل في بير معونة سبعون رجلا من الصحابة كان يقال لهم القراء وقول الكرماني المراد الاعلام بما يكون بعده ان الاربعة ينفردون بذلك رد بان الذين مهروا في تجويد القران بعد العصر النبوي

اصحاف المذكورين وقد قتل سالم في وقعة اليمامة ومات معاذ في خلافة عمر وابي بن مسعود في خلافة عثمان وتاخر زيد ابن ثابت واليه انتهت الرياسة في القران وعاش بعدهم دهرا ت ك في المناقب عن ابن عمرو بن العاص قال ك صحيح واقره الذهبي ورواه البزار عن ابن مسعود قال الهيثمي ورجاله ثقات وقضية صنيع المولف انه لم يخرج في الصحيحين ولا احدهما وهو غفلة فقد خرجه البخاري في صحيحه ولفظه خذوا القران من اربعة من عبد الله بن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب انتهى بنصه

خذوا من العمل في رواية الاعمال ما تطيقون اي خذوا من الاوراد ما تطيقون الدوام عليه فان الله لا يمل اي لا يعرض عنكم اعراض الملول من الشي او لا يقطع الثواب والرحمة عنكم ما بقي لكم نشاط الطاعة او لا يترك فضله عنكم حتى تتركوا سواله ذكر بعض العارفين ... انسوا الله فنسيهم والا فالملال فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولة شي فيورث الكلال في الفعل وهو محال عليه تعالى حتى تملوا بفتح الاول والثاني اي تقطعوا اعمالكم ق عن عايشة ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحولا بنت تويب لا تنام الليل فذكره وتويب بضم المثناة الفوقية وفتح الواو وهو قطعة من حديث

خذوا من العبادة ما تطيقون المداومة عليه بلا ضرر فان الله لا يسام حتى تساموا قال القاضي السامة فتور في النفس من كثرة مزاولة شي فيوجب الكلال في الفعل والاعراض عنه وهو وامثاله انما يصدق في حق من يعتريه التغير ولا يكاد الامن يتنزه عنه فيستحيل تصوره في حقه بل اذا اسند اليه شي من ذلك يجب ان يوول ويحمل على منتهاه وغاية معناه كاسناد الرحمة والغضب والحيا اليه سبحانه فمعنى الحديث اعملوا بحسب وسعكم وطاقتكم فان الله لا يعرض عنكم اعراض الملول ولا ينقص ثواب اعمالكم ما بقي لكم نشاط وارتحية فاذا فترتم فاقعدوا فانكم اذا مللتم من العبادة واتيتم بها على ساءمة وكلال كان معاملة الله معكم معاملة الملول عنكم والداعي الى هذا التجوز قصد الازدواج وله في القران نظاير جمة يخادعون الله وهو خادعهم فيسخرون منهم سخر الله منهم نسوا الله فنسيهم الى غير ذلك طب عن ابي امامة قال الهيثمي فيه بشر بن نمير ضعيف ورواه مسلم من حديث عايشة بلفظ خذوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يسام الله حتى تساموا

خذوا عني اي خذوا الحكم في حد الزنا عني ذكره القاضي وقال القرطبي اي افهموا عني تفسير السبيل المذكور في قوله تعالى فامسكوهن في البيوت الاية واعملوا به وذلك ان مقتضى الاية ان من زنا حبس في بيته حتى يموت وبه قال ابن عباس في النساء وابن عمر فيهما فكان هو حد الزناة لان به يحصل الايلام والعقوبة بان يمنع من التصرف والنكاح حتى يموت فهذا الحد غير ان ذلك الحكم كان محدودا الى غاية وهو ان يبين الله لهن سبيلا غير الحبس فلما بلغ وقت بيانه المعلوم عند الله بينه لنبيه فبلغه لاصحابه فقال خذوا عني وعدى الاخذ بعن دون من الذي هو الاصل لانه لما كان الامر صادرا عنه اعطاه معناه او لانه اعطي فعل الاخذ معنى الرواية اي ارووا حكم الى عني وهذا خرج مخرج التنبيه والتاكيد اذ هو لم يبعث الا ليوخذ عنه خذوا عني قال الطيبي تكرير خذوا يدل على ظهور امر كان خفي شانه واهتم به قد جعل الله لهن اي للنسا الزواني على حد حتى توارت بالحجاب سبيلا اي خلاصا عن امساكهن في البيوت المامور به في سورة النساء يعني جعل لهن طريقا يخلص بها من الحبس فيها البكر بالبكر بكسر البا في الاصل من لم توطا والمراد هنا من لم تزوج من الرجال والنساء كذا في المجرد جلد ماية اي ضرب ماية ضربة ونفي سنة عن البلد الذي وقع الزنا فيها والثيب بالثيب في الاصل من تزوج ودخل من ذكر وانثى والمراد هنا المحصن يعني اذا زنا بكر ببكر او ثيب بثيب فحذف ذلك اختصارا لدلالة السياق عليه جلد ماية والرجم بالحجارة الى ان يموت فرجم المحصن واجب باجماع المسلمين قال القرطبي ولا التفات لانكار الخوارج والنظام اما لكونهم غير مسلمين عند من يكفرهم واما لانهم لا يعتد بخلافهم واخذ الظاهرية بظاهر هذا الخبر فاوجبوا الجمع بين الجلد والرجم واقتصر الجمهور على الرجم لان النبي اقتصر على رجم ماعز فهو ناسخ وللرجم شروط اخرى بدليل اخرى مبينة في الفروع وبه حجة للشافعي في وجوب نفي المراة وقال مالك لا تنفي خوف الفساد فيخص عموم التغريب بالمصلحة وقال ابو حنيفة لا نفي مطلقا لان نص الكتاب الجلد والتغريب زيادة عليه والزيادة على النص نسخ فيلزم نسخ القران بخبر الواحد ورد بما هو مبسوط في الفروع حم م ٤ في الحدود كلهم عن عبادة بن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتربد له وجهه فانزل عليه فلقي ذلك فلما سري عنه قال خذوا عني الى اخره ولم يخرج البخاري عن عبادة شيا

خذوا العطا من السلطان اي الشي المعطى من جهته ما كان اي في الزمن الذي يكون عطا اي عطا الملوك فيه يكون عطا الله لا لغرض دنيوي فيه فساد وفي رواية ما دام عطا فاذا تجاحفت بتقديم الجيم على الحا المهملة قال الزمخشري من الاجحاف ويقال الجحف الضرب بالسيف والمجاحفة المزاحمة يقال تجاحف القوم في القتال اذا تناول بعضهم بعضا بالسيوف قريش اي قبيلة قريش بينها الملك يعني تنازعوا عليه وقال كل منهم انا احق بالخلافة وصار العطا الذي يعطيه الملك منهم رشا عن دينكم اي يجاوز الدين احدكم له بان يعطي العطا حاملا لكم على ما لا يحل لكم شرعا فدعوه اي اتركوا اخذه لان اخذه حينئذ يحمل على اقتحام الحرام فافاد ان عطا السلطان اذا لم يكن يحل اخذه وشرط قوم تيقن حل الماخوذ واكتفى اخرون بعدم تيقن حرمته وهذا الحديث رواه الطبراني عن معاذ وزاد فيه ولستم بتاركيه يمنعكم الفقر والحاجة تخ د عن ذي الزوايد صحابي جهني سكن المدينة قيل اسمه يعيش روى عنه ابن ابي ليلى وحكى ابن ماكولا عن بعضهم انه البراء بن عازب

خذوا على ايدي سفهائكم اي امنعوا المبذرين الذين يصرفون المال فيما لا ينبغي ولا دراية لهم بحسن التصرف فيه لضعف رايهم ونقص حظهم من حكمة الدنيا يقال اخذت على يدي فلان اذا منعته عما يريد فعله كانك تمسك يده والخطاب للاوليا وظاهر صنيع المولف ان ذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل تمامه عند مخرجه الطبراني قبل ان يهلكوا وتهلكوا طب وكذا البيهقي في الشعب عن النعمان بن بشير ورواه عنه ايضا ابو الشيخ والديلمي

خذوا

خذوا جنتكم بضم الجيم وقايتكم قالوا امن عدو حضر قال خذوا جنتكم من النار اي وقايتكم من نار جهنم ومنه قيل للترس جنة ومجنة لان صاحبه يتستر به قالوا يا رسول الله كيف نفعل قال قولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فانهن يعني ثواب هذه الكلمات ياتين يوم القيمة مقدمات لقايلهن ومعقبات ومنجيات وهن الباقيات الصالحات المشار اليه في القران سميت معقبات لانهن عادت مرة بعد اخرى وكل من عمل عملا ثم عاد اليه فقد عقب وقيل المعقب من كل شي ما خلف يعقب ما قبله كذا في مسند الفردوس ن ك في الدعا عن ابي هريرة قال خرج علينا رسول الله فذكره قال ك على شرط م واقره الذهبي

خذوا في لعبكم يا بني ارفدة بفتح فسكون وفا مكسورة وقد تفتح لقب للحبشة او اسم جنس لهم او اسم جدهم الاكبر او معناه يا بني الاما حتى تعلم اليهود والنصارى الذين يشددون ان في ديننا ايها المسلمون فسحة قاله يوم عيد الحبشة وقد راهم يرقصون ويلعبون بالدرق والحراب وفيه رخصة في النظر الى اللعب اي اذا لم يكن ثم زمار ولا مزمار واستدل به قوم من الصوفية على جواز الرقص وسماع الة الملاهي قال ابن حجر وطعن فيه الجمهور باختلاف المقصدين فان لعب الحبشة بحرابهم كان للتمرين على الحرب فلا يحتج به للرقص في اللهو ابو عبيد في الغريب اي في كتابه الذي الفه في غريب الحديث والخرايطي في كتابه اعتلال القلوب كلاهما عن الشعبي بفتح المعجمة وسكون المهملة نسبة الى شعب بطن من همدان واسمه عامر بن شراحيل من كبار التابعين وفقهايهم مرسلا ظاهر صنيع المولف انه لم يقف عليه مسندا والا لما عدل الى رواية ارساله وانه لم يخرجه احد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو ذهول شنيع فقد خرجه ابو نعيم والديلمي من حديث الشعبي عن عايشة قالت مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذين يدركلون بالمدينة فقام عليهم وكنت انظر فيما بين اذنيه وهو يقول خذوا الى اخره قال فجعلوا يقولون ابو القاسم الطيب ابو القاسم الطيب لكنه معرفا انه عروة قال في الميزان هذا منكر وله اسناد جيد اخرجوه

خذوا في وضوئكم للراس ما جديدا يعني لمسحه كذا في الفردوس فمسحه بفضل غسل اليدين لا يكفي لاستعماله طب وكذا الديلمي عن جارية بفتح الجيم وكسر الرا وفتح المثناة التحتية ابن ظفر بفتح المعجمة والفا الحنفي اليمامي ابو نمران نزيل الكوفة قال الهيثمي فيه دهثم بن قران ضعفه جمع وذكره ابن حبان في الثقات

خذوا من عرض لحاكم ما طال منه واعفوا طولها اي اتركوه فلا تاخذوا منه شيا نديا فيهما وهذا ممن وسيأتي موضحا ابو عبد الله محمد بن مخلد بفتح اللام والميم ابن حفص العطار الدوري بضم الدال المهملة وسكون الواو وكسر الرا نسبة الى محلة ببغداد سمع الدوري والزبير بن بكار وعنه الدارقطني والاجري وكان ثقة ثبت في جزء له حديثي عن عايشة ورواه الديلمي في الفردوس عنها وبيض لسنده

خذي ايتها المراة التي سالت عن الاغتسال من الحيض واسمها اسما بنت شكل او اسما بنت زيد بن السكن فرصة بكسر الفا قطعة من قطن مطيبة من مسك بكسر الميم الطيب المعروف وروي بالفتح كما ياتي وهو من فرصت الشي اذا قطعته وفيه خلاف مبين عند مسلم حيث قال تاخذ احداكن ماها وسدرها فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب عليها الما ثم تاخذ فرصة قال المولف وبه سقط سوال كيف يكون اخذ الفرصة بيانا للاغتسال فتطهري اي تنظفي بها تتبعي بها اثر دم الحيض بان تجعليه في محل صوفة وتدخليه فرجك وكذا ما اصابه الدم من بدنها على ما عليه المحاملي اخذا من عموم الخبر والجمهور اقتصروا على الفرج وما تقرر من ان المراد هنا المسك بالكسر المعروف هو المشهور وورد اقوال منها ان المراد المسك بالفتح وهو الجلد قال عياض وهو رواية الاكثر ومنها ما في النهاية ان المراد قطعة ممسكة وهي الخلقة التي امسكت كثيرا كانه اراد ان لا يستعمل الجديد للارتفاق به لكن يويد هذا ما في رواية مسلم خذي فرصة ممسكة ق ن في الطهارة عن عايشة ورواه الطيالسي وابو يعلى والحلواني وغيرهم

خذي يا هند التي قالت ان زوجها ابا سفيان والد معوية شحيح لا يعطيها ما يكفيها وولدها الا ما اخذت منه وهو لا يعلم من ماله اي لا حرج عليك ان تاخذي منه كما في رواية فالامر كما قال القرطبي للاباحة بالمعروف اي من غير تقتير ولا اسراف بل بالعدل قال القرطبي وهذه الاباحة وان كانت مطلقة لفظا مقيدة معنى فكانه قال ان صح او ثبت ما ذكرت فخذي ما يكفيك اي قدر كفايتك عرفا ويكفي بنيك منه كذلك لانك الكافلة لامورهم واحالها على العرف فيما ليس فيه تحديد شرعي والباء في بالمعروف يجوز تعلقها بخذي ويكفيك وهذا افتا لا حكم لعدم استيفا شروطه قال العلاى واذا صدر من النبي قول حمل على اغلب تصرفاته وهو الافتا ما لم يقم دليل على خلافه وفيه ان نفقة الزوجة والاولاد على الاب لا الامهات وان القول للزوجة في النفقة وان نفقتها مقدرة بالكفاية والشافعي على خلافه وان للام طلب ذلك عند الحاكم وان لها ولاية نفقة ولدها ولو في حياة الاب قال الرافعي وهو وجه والظاهر خلافه وان من له حق عند من يمنعه منه له اخذه بغير علمه ولو من غير جنسه وان المظلوم له ان يتظلم الى المفتي فيقول قد ظلمني ابي او زوجي فكيف طريقي في الخلاص وانه لا يلزمه ان يقول ما قولك في انسان ظلمه ابوه او زوجته لهذا الخبر فانها ذكرت الشح لها ولولدها وعينت ابا سفيان لكن عدم التعيين اولى وليس بواجب ذكره الغزالي وان المراة لا يجوز لها ان تاخذ من مال زوجها شيا وان قل فانه قال بالمعروف فمنعها ان تاخذ من ماله شيا الا القدر الذي يجب لها ولولدها ق د ن ه عن عايشة ولهم عندها الفاظ

خرجت من نكاح غير سفاح بالكسر زنا قيل للزاني مسافح لانه يسفح الما بحيث لا يمنع اشبه المسفوح قال بعض المحققين اراد بالنكاح ما لم يوافق شريعة واستدل به الحنابلة على ان انكحة الكفار صحيحة وفيه رد على قول مالك باطلة ابن سعد في الطبقات عن عايشة قال الذهبي فيه الواقدي هالك

خرجت من لدن ادم من نكاح غير سفاح اي متولد من نكاح لا زنا فيه والمراد عقد معتبر في دين بل روى البيهقي مرفوعا ما ولدني من سفاح الجاهلية شي ما ولدني الا نكاح الاسلام يعني الموافق للطريقة الاسلامية وقضيته

لكن ان لا سفاح في اباية مطلقا لكن استظهر بعض المحققين ان المراد طهارة سلسلته فقط ويشهد له ما في المواهب مرفوعا لم يلتق ابواى على سفاح ابن سعد في الطبقات عن ابن عباس

خرجت من نكاح ولم اخرج من سفاح من لدن ادم الى ان ولدني ابي وامي لم يصبني من سفاح الجاهلية شيء ابدا بعضهم هنا اشكالا قويا وهو ان ائمة التاريخ ذكروا ان كنانة بن خزيمة تزوج برة زوجة ابيه فولدت نضرا احد اجداد النبي واجيب بان نضرا انما هو من ريحانة وبالاستثناء ذلك وبانه كان نكاحا قبل الاسلام وكلها اقناعية ولا دلالة في قوله تعالى الا ما قد سلف على الجواز كما وهم الديلمي فانه استثنا من الفعل لا الحرمة وبان الجاحظ نقل عن ابي عثمان ان كنانة لم يولد له من زوجة ابيه برة بل من بنت اختها واسمها برة ايضا فغلط كثير لموافقة الاسم والقرابة العدني بفتح العين والدال المهملتين واخره نون نسبة الى عدن مدينة باليمن وهو محمد بن يحيى بن ابي عمر ساكن مكة عد طس عن علي امير المؤمنين قال الهيثمي فيه محمد بن جعفر بن محمد صحح له الحاكم في مستدركه وقد تكلم فيه وبقية رجاله ثقات

خرجت من حجرتي وانا اريد اي والحال اني اريد ان اخبركم بليلة القدر اي اخبركم بان ليلة القدر هي الفلانية وهي بسكون الدال مرادف القدر وبفتحها سميت بها لما تكتب الملائكة فيها من الاقدار ولم يجئ بمفتوح الدال لان المراد تفصيل ما جرى به القضاء مجردا من ذلك واختلف في تعيين ليلتها على اكثر من اربعين قولا فتلاحا تنازع وتخاصم وتشاتم رجلان من المسلمين كذا هو في البخاري وهما كعب بن مالك وابن ابي حدرد بحا مهملة مفتوحة ودال مهملة مكررة الاسلمي كان على عبد الله بن كعب وطلبه فتنازعا ورفعا اصواتهما بالمسجد فاختلجت مني اي من قلبي ونسيت تعيينها بالاشتغال بالمتخاصمين قال عياض دل به على ذم المخاصمة وانها سبب للعقوبة لكن ليست المخاصمة في طلب الحق مذمومة مطلقا بل لوقوعها في المسجد وهو محل الذكر لا اللغو فاطلبوها اي اطلبوا وقوعها لا معرفتها واستنبط منه السبكي ندب كتمها لمن راها ووجه الدلالة انه تعالى قدر لنبيه انه لا يخبر بها والخير كله فيما قدر فيسن اتباعه في ذلك في العشر الاواخر من رمضان في تاسعة تبقى اي في ليلة يبقى بعدها تسع ليال وهي ليلة احد وعشرين او سابعة تبقى وهي ليلة ثلاث وعشرين او خامسة تبقى وهي ليلة خمس وعشرين واستفيد التقييد بالعشر وبرمضان من احاديث اخرى مصرحة به قال الطيبي قوله في تاسعة الى اخره بدل من قوله في العشر الاواخر وتبقى صفة لما بعده من العدد فاجمع من شراح البخاري وغيره فانما يصح معناه ويوافق ليلة القدر وترا من الليالي على ما ذكر في الاحاديث اذا كان الشهر ناقصا فان كان كاملا فلا يكون الا في شفع لان الباقي بعدها ثمان فتكون التاسعة الباقية ليلة ثنتين وعشرين والسابعة الباقية بعد ثلاث ليلة اربع وعشرين والخامسة الباقية بعد اربع ليال ليلة السادس وعشرين وهذا على طريقة العرب في التاريخ اذا جاوز نصف الشهر فانهم انما يؤرخون بالباقي منه لا الماضي وفيه ذم الملاحاة سيما بالمسجد وذم فاعلها وان ليلة القدر غير معينة قال في المطامح ومن اعجب الاقوال المنكرة قول ابي حنيفة انها رفعت تمسكا بظاهر الخبر وانما القصد رفع تعيينها لا وجودها بدليل قوله اطلبوها والتماس المرتفع محال الطيالسي ابو داود عن عبادة بضم العين وخفة الموحدة ابن الصامت وهو بنحوه في البخاري ولفظه عن عبادة بن الصامت قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم ليخبرنا بليلة القدر فتلاحا رجلان من المسلمين فقال خرجت لاخبركم بليلة القدر فتلاحا فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا لكم فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة وفي رواية ايضا عن ابن عباس مرفوعا التمسوها في العشر الاواخر من رمضان في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى

خرج رجل ممن كان قبلكم قيل هو قارون وقيل الهيزن في حلة له يختال فيها من الاختيال وهو التكبر في المشي ولا يكون الا مع سحب الازار ونحوه فكان المختال يخيل فضيلة في نفسه على غيره فاختال متكبرا بها في مشيه على غيره فامر الله الارض فاخذته اي ابتلعته فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة اي يغوص في الارض ويضطرب ويتحرك في نزوله فيها وهذا تحذير من الخيلاء وترهيب من التكبر حم عن ابن عمرو بن العاص

خرج نبي من الانبياء في رواية احمد وانه سليمان بالناس يستسقون الله تعالى اي يطلبون منه السقيا فاذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها الى السماء فقال ارجعوا ايها الناس فقد استجيب لكم من اجل هذه النملة في رواية من اجل شان النملة وفي رواية ارجعوا فقد كفيتم بغيركم زاد ابن ماجه في رواية ولولا البهائم لم تمطروا واستدل به على ندب اخراج الدواب في الاستسقاء ك في الاستسقاء عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الديلمي وغيره قال ك صحيح واقره الذهبي

خروج الايات بعضها اي اشراط الساعة بعضها على اثر بعض يتتابعن كما تتابع الخرز في النظام يعني لا يفصل بينهن فاصل طويل عرفا طس عن ابي هريرة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن احمد بن حنبل وداود الزهراوي وهما ثقتان انتهى

خروج الامام الذي هو الخطيب يوم الجمعة للصلاة يعني لصعوده للمنبر يقطع الصلاة اي يمنع الاحرام بصلاة لا سبب لها متقدم ولا مقارن وكلامه يقطع الكلام اي وشروعه في الخطبة يمنع الكلام يعني النطق بغير ذكر ودعا بمعنى انه يكره من ابتدائه فيهما الى تمامها ايهما تنزيها عند الشافعية وتحريما عند غيرهم وبهذا استدل الصاحبان على نهيهما الى جواز الكلام الى خروج الامام مخالفين الامامهما في قوله خروج الامام قاطع للصلاة والكلام هق عن ابي هريرة قال ابن حجر ورواه مالك في الموطا عن الزهري والشافعي من وجه اخر عنه ووقف عن ابي هريرة مرفوعا قال البيهقي وهو خطا والصواب من قول الزهري وفي الباب ابن عمر مرفوعا انتهى

خشية الله راس كل حكمة لانها المانعة لاهل مكر الله والاغترار الذي لا تنال الحكمة مع وجودها والورع

سيد العمل ومن لم يذق مذاق الخوف ويطالع اهوال الدنيا بقلبه فباب الحكمة دونه مرتجا ومن ثم كان الانبياء ورحجا منه من غيرهم ومطالعتهم لاهوال الاخرة بقلوبهم اكثر ولهذا قيل ان ابراهيم كان يخفق قلبه في صدره حتى تسمع قعقعة عظامه من نحو ميل من شدة خوفه قال الحرالي والخشية وجل نفس العالم مما يستعظمه القضاعي في مسند الشهاب عن انس ورواه عنه الديلمي من هذا الوجه باللفظ المزبور وزاد ومن لم يكن له ورع يحجزه عن معصية الله اذا خلا بها لم يعبا الله بسائر عمله شيئا

خص البلاء بمن عرف الناس لفظ رواية الديلمي خص بالبلاء من عرف الناس وفي رواية خص بالبلاء من عرف الناس او عرفه الناس وقال شيخنا العارف الشعراوي فالاول مبتلى بنفسه والثاني مبتلى بالناس وذلك لان معرفتهم والتعرف اليهم ربهم توجب من عاتهم وحفظهم والتحفظ منهم بحسب قلتهم وكثرتهم فالشخص مبتلى بهما دينا ودنيا وجعلنا بعضكم لبعض فتنة وعاش فيهم من لم يعرفهم اي عاش مع ربه وحفظ دينه بتركهم وفيه حجة لمن فضل العزلة وترك التعرف ايثارا للسلامة قال الغزالي عن ابن عيينة رايت سفيان الثوري في النوم كانه في الجنة يطير من شجرة الى شجرة يقول لمثل هذا فليعمل العاملون فقلت اوصني قال اقل من معرفة الناس وقال الفضيل هذا زمان احفظ لسانك واخف مكانك وعالج قلبك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وقال الطائي صم عن الدنيا واجعل فطرك الاخرة وفر من الناس فرارك من الاسد وقال ابو عبيد ما رايت حكيما قط الا قال لي عقب كلامه ان احببت ان لا تعرف فانت من الله على بال القضاعي في مسند الشهاب عن محمد بن علي بن ابي طالب الهاشمي ابي القاسم ابن الحنفية مرسلا ظاهر صنيع المصنف انه لا علة فيه غير الارسال وانه لا يوجد مسندا والا لما عدل للمرسل والامر بخلافه اما اولا فلان جمعا منهم السخاوي ضعفوه فقالوا ضعيف مع ارساله واما ثانيا فلان الديلمي وابن لال والحلواني خرجوه مسندا من حديث عمر بن الخطاب فاقتصار المصنف على ذاك غير صواب

خصاء امتي الصيام والقيام قاله لعثمان بن مظعون وقد قال يا نبي الله ان نفسي تحدثني بان اختصي وان اترهب في رؤس الجبال فنهاه عن الرهبانية وارشده الى ما يقوم مقامها في حصول الثواب بل هو اعظم منها فقال اي بدله هو الصيام والقيام في الصلوة يعني التهجد في الليل فان الصوم يضعف الشهوة ويكسرها والصلاة تذل النفس وتكسب النور وبذلك يكسر باعث الشهوة فتذل النفس وتنقاد لربها حم طب عن ابن عمرو بن العاص قال الزين العراقي اسناده جيد وقال تلميذه الهيثمي رجاله ثقات وفي بعضهم كلام

خصال جمع خصلة وهي الخلة والشعبة ماخوذة من خصل الشجر ما تدلى من اطرافه ومن المجاز خصلة حسنة كذا في الاساس لا تنبغي في المسجد اي لا ينبغي فعلها فيه لا يتخذ طريقا ولا يشهر فيه سلاح ولا ينبض فيه بقوس اي لا يوتر فيه القوس يقال انبض القوس بنون وضاد معجمتين اذا حركه وترها لترن ولا ينثر فيه نبل ولا يمر فيه بلحم نيء بكسر النون وهمز بعد الياء ممدودة وهو الذي لم يطبخ وقيل لم ينضج ولا يضرب فيه حد ولا يقتص فيه من احد ولا يتخذ سوقا ه من حديث زيد بن جبيرة عن داود بن الحصين عن نافع عن ابن عمر ابن الخطاب وزيد بن جبيرة قال في الميزان قال خ متروك وابو حاتم لا يكتب حديثه وابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه وساق من مناكيره هذا الخبر وداود حدث عن الثقات بما لا يشبه حديث الاثبات ومن ثم قال ابن الجوزي لا يصح وقال المنذري ضعيف

خصال ست ما من مسلم يموت في واحدة منهن اي حال تلبسه بفعلها الا كان ضامنا على الله ان يدخله الجنة اي مع السابقين او من غير عذاب رجل خرج مجاهدا للكفار لاعلاء كلمة الله فان مات في وجهه يعني في مخرجه لذلك كان ضامنا على الله كرره لمزيد التاكيد ورجل تبع جنازة فان مات في وجهه كان ضامنا على الله عز وجل ورجل يعني انسان ولو انثى فذكر الرجل هنا غالبي توضا الوضوء الشرعي فاحسن الوضوء بان اتى به موفي الشروط والاركان والاداب ثم خرج الى مسجد لصلاة اي الى اية صلاة كانت في اي مسجد كان فان مات في وجهه اي في حال خروجه لذلك كان ضامنا على الله كرره للتاكيد ايضا ورجل جالس في بيته اي في محل سكنه بيتا او غيره لا يغتاب المسلمين يعني لا يذكر احدا منهم في غيبته بما يكرهه ولا يجر اليه سخطا اي لا يتسبب في ايصال ما يسخطه اي يغضبه او يؤذيه ولا تبعة اي ولا يجر اليه تبعة اي شيئا يتبع به فان مات في وجهه اي حال جلوسه وهو على تلك الحالة كان ضامنا على الله كرره لمزيد التاكيد ايضا والقصد الحث على فعل هذه الخصال وتجنب نقائضها طس عن عائشة قال الهيثمي فيه عيسى ابن عبد الرحمن ابن ابي فروة وهو متروك

خصلتان لا يجتمعان في منافق حسن سمت اي حسن هيئة ومنظر في الدين قال القاضي السمت في الاصل الطريق ثم استعير لهدي اهل الخير يقال ما احسن سمته اي هديه ولا فقه في الدين عطفه على السمت مع كونه مثبتا لكونه في سياق النفي قال في الاحياء ما اراد بالحديث الفقه الذي ظننته وادنى درجات الفقيه ان يعلم ان الاخرة خير من الدنيا وقال التوربشتي حقيقة الفقه في الدين ما وقع في القلب ثم ظهر على اللسان فافاد العلم واورث التقوى واما ما يتدارس المغرور فبمعزل عن الرتبة العظمى لتعلق الفقه بلسانه دون قلبه وقال الطيبي قوله خصلتان لا يجتمعان ليس المراد به ان واحدة منهما قد تحصل في المنافق دون الاخرى بل هو تحريض للمؤمن على اتصافه بهما معا وتجنب اضدادهما فان المنافق من يكون عاريا منهما وهو من باب التغليظ قال بعضهم السمت حسن هيئة اهل الخير وقال بعضهم مراده بالفقه في الدين العلم بالدين في باطنه فالمنافق قد يقصد سمت الدين من غير فقه في باطنه وقد يحصل للانسان علم الدين ويغلبه هواه فيخرج عن سمت الصالحين فاذا اجتمع الظاهر والباطن انتفى النفاق لاستواء سره وعلنه ت في العلم عن ابي هريرة وقال غريب لا نعرفه من حديث عوف عن خلف بن ايوب العامري ولا ادري كيف هو انتهى وقال الذهبي

تفرد به خلف وقد ضعفه بن معين وقال السخاوي سنده ضعيف
خصلتان لا يجتمعان في مومن كامل الايمان فلا يرد ان كثيرا من الموحدين موجود ان فيه البخل وسوء الخلق او المراد
بلوغ النهاية فيهما بحيث لا ينفك عنهما ولا ينفكان عنه فمن فيه بعض ذا او بعض ذا وينفك عنه احيانا فبمعزل عن
ذلك والفضل للمتقدم اذ كثيرا ما يطلق المومن في التنزيل ويراد المومن حقا الذي ارتقى الى اعلى الدرجات الايمان
تنبيه قال الطيبي خصلتان لا يجتمعان مبتدا موصوف والخبر محذوف اي فيما احدثكم به خصلتان
وهي لا يجتمعان كقوله سورة انزلناها وفرضناها اي فيما اوحينا اليك والبخل وسوء الخلق خبر مبتدا محذوف
والجملة مبينة ويجوز ان يكون خبرا والبخل وسوء الخلق مبتدا قال وافرد البخل عن سوء الخلق وهو بعضه وجعله معطوفا
عليه يدل على انه اسوءها واشنعها لان البخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس حدت في البر عن ابي سعيد
قال ت غريب لا نعرفه الا من حديث صدقة بن موسى انتهى قال الذهبي وصدقة ضعيف ضعفه بن معين
وغيره وقال المنذري ضعيف
خصلتان لا يحافظ عليهما اي على فعلهما على الدوام عبد مسلم الا دخل الجنة اي مع السابقين الاولين او من غير سبق عذاب
الا حرف تنبيه لوكد به الجملة وهما يسير ومن يعمل بهما قليل يسبح الله تعالى في دبر كل صلاة من المكتوبات وذلك بان يقول
سبحان الله عشرا من المرات ويحمده بان يقول الحمد لله عشرا من المرات ويكبره بان يقول الله اكبر عشرا من المرات فذلك
اي هذه العشرات خمسون ومائة يعني في اليوم والليلة باللسان والف وخمسمائة في الميزان اي يوم القيمة لان الحسنة
بعشر امثالها ويكبره اربعا وثلاثين اذا اخذ مضجعه ويحمده ثلاثا وثلاثين فتلك مائة باللسان والف في الميزان
وذلك لان عدد الكلمات المحصاة خلف كل صلاة ثلاثون وعدد الصلوات خمس في اليوم والليلة فاذا ضرب احدها
في الاخر بلغ هذا العدد فايكم يعمل في اليوم والليلة الفين وخمسمائة سيئة يعني اذا اتى بهولاء الكلمات خلف الصلوات وعند
الاضطجاع حصل الالف وخمسمائة حسنة فيعفو عنه بعدد كل حسنة سيئة فايكم يأتي كل يوم وليلة بذلك يعني يصير مغفورا
ذكره المظهر قال الطيبي والثاني فايكم جواب شرط محذوف وفي الاستفهام نوع انكار يعني اذا تقرر ما ذكرت فايكم يأتي
بالفين وخمسمائة سيئة حتى تكون مكفرة لها فما بالكم لا تاتون بها حم حد ٤ عن عمرو بن العاص قال ت حسن صحيح وقال
في الاذكار اسناده صحيح الا ان فيه عطا بن السايب وفيه خلف بسبب اختلاطه وقد اشار ابو ايوب السجستاني الى صحة
حديث هذا
خصلتان معلقتان في اعناق الموذنين للمسلمين صيامهم وصلاتهم شبه حالة الموذنين واناطة الخصلتين المومنين
بهم بحال اسير في عنقه ربقة الرق لا يخلصه منها الا المن او الفدا ذكره الطيبي ه عن بن عمر بن الخطاب قال بن حجر فيه
مروان بن سالم الجزري وهو ضعيف ورواه الشافعي مرسلا قال الدارقطني والمرسل هو الصحيح
خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا ومن لم يكونا فيه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا من نظر في دينه
الى من هو فوقه في الدين فاقتدى به ونظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به عليه كتبه شاكرا
صابرا ومن نظر في دينه الى من هو دونه ونظر في دنياه الى من هو فوقه فاسف اي حزن وتلهف على ما فاته
منه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا قال الطيبي هذا حديث جامع لانواع الخير لان الانسان اذا راى من فضل عليه
في الدنيا طلبت نفسه مثل ذلك واحتقر ما عنده من نعم الله وحرص على الازدياد ليلحق بذلك او يقاربه وان نظر في
امور الدنيا الى من هو دونه ظهرت له نعمة الله وشكرها وتواضع وفعل الخير ت في الزهد عن بن عمرو بن العاص
وفيه المثنى بن صباح ضعفه بن معين وقال النساي متروك
خصلتان لا يحل منعهما الماء والنار وذكر في رواية للطبراني ايضا ان الله تعالى جعلهما متاعا للمقوين وقوة
للمستضعفين البزار في مسنده طس كلاهما عن انس قال ابو حاتم هذا حديث منكر واقره عليه الحافظ بن حجر وقال
الهيثمي فيه يحيى بن الجعفر وهو ضعيف وفيه توثيق لين
خطوتان تثنية خطوة بالضم وهو ما بين القدمين في المشي وبالفتح المرة احدهما احب الخطا بالضم الى الله تعالى
بمعنى انه يثيب صاحبها ويرضى عنه والاخرى ابغض الخطا الى الله بمعنى انه يعاقب صاحبها ولا يرضى عنه فاما
التي يحبها فرجل نظر الى خلل في الصف اي في صف من صفوف الصلاة فسده اي سد ذلك الخلل بوقوفه فيه واما
التي يبغض فاذا اراد الرجل ان يقوم مد رجله اليمنى ووضع يده عليها واثبت اليسرى ثم قام ك
هق عن معاذ بن جبل قال الذهبي في المهذب قلت هذا منقطع
خفف مبني لما لم يسم فاعله اي سهل على داود النبي عليه السلام القران اي القران او المعرفا والمراد
هنا الزبور والتورية سمي قرانا نظرا للمعنى اللغوي باعتبار الجمع وقيل انما قال القران لانه قصد به اعجازه
من طريق القراة وهذا كان من معجزاته وقال بعضهم قران كل نبي يطلق على كتابه الذي اوحي اليه وقال
في التنقيح القران الاول بمعنى القراة والثاني الزبور ثم بين هذه الجملة بقوله وكان يامر بدوابه
في رواية بدابته ولا تعارض لان المراد بالافراد الجنس لا التوحيد وزمن اسراج الدواب اطول الا ان يكون
لكل دابة سايس فتسرج كذا هو بالفاء في خط المص وفي رواية تسرج بدونها وعليه هو بالرفع استيناف كانه قيل
بماذا نفعل تسرج او النصب باضمار ان على حد تسمع بالمعيدي فيقرا القران الزبور والتورية من قبل
ان تسرج دوابه اي من قبل الفراغ من اسراجها وقد دل الحديث على انه سبحانه يطوي الزمان لمن شاء من
عباده كما يطوي لهم المكان وذلك لا يدرك الا بفيض سبحاني قال القسطلاني قد لي البرهان بن ابي
شريف ان ابا طاهر المقدسي وهو من معاصريه كان يقرا في اليوم والليلة خمس عشر ختمة ولما كان قد يتوهم
من كونه له دواب وخدم تسرجها انه كان على زي ملوك الدنيا في السعة في المطعم نبه على انه مع هذا الاتساع انما كان

بيهما الملح وعلل ذلك
في رواية للطبراني انهم

بالكل

ياكل من عمل يديه يحترف بما المحلال فقال ولا ياكل اي ومع ذلك يتقلل من الدنيا وانما ياكل الا من عمل يديه من ثمن ما كان يعمله
وهو نسج الدروع فكان يبيعها وياكل من ثمنها لان عمل اليد اطيب المكاسب وخص داود لان اقتصاره في الكل على عمل يده
لم يكن لحاجة لانه كان ملكا متمكنا وانما تحرى الافضل خ في احاديث الانبياء عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا احمد
خففوا بطونكم وظهوركم لقيام الصلاة اي قللوا الاكل ليسهل عليكم القيام الى التهجد في الليل فان من كثر اكله كثر
نومه فقلة الاكل محمودة شرعا وطبا وكثرته مذمومة شرعا وطبا وكثرة الاكل اصل لكل شر ولو لم يكن الا تنوير
الباطن وافاضة النور على الجوارح لكفى ونقل عن المعلم الاول ارسطو انه قال يا ابناء الحكمة لا تتخذوا بطونكم قبورا
للحيوانات ومعادن للجيف فان ذلك يفضي بكم الى التلف حل عن بن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا الديلمي
خلفت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما اذا استمسكتم بهما كتاب الله القران وسنتي اي طريقتي وهدايتي
ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض الكوثر يوم القيمة وقد تقدم تقريره فيما فيه بلاغ ابو بكر الشافعي في الغيلانيات
عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الدارقطني باللفظ المزبور وفيه كما قال العزيزي صالح بن موسى ضعفوه وعنه داود
ابن عمر الضبي قال ابو حاتم منكر الحديث
خلقان تثنية خلق بالضم وهو الطبع والسجية يحبهما الله اي يرضاهما ويثيب عليهما ثوابا جزيلا وخلقان يبغضهما
الله اي ينهى عنهما ويعاقب عليهما فاما اللذان يحبهما الله فالسخا بالمد الجود والكرم والسماحة اي الاعطاء بطيب
نفس وفي رواية الديلمي الشجاعة بدل السماحة واما اللذان يبغضهما الله فسوء الخلق والبخل وهما مما يقرب
الى النار ويقود اليها كما في عدة اخبار واذا اراد الله بعبد خيرا اي عظيما جدا كما يفيده التنكير استعمله على قضاء
حوايج الناس اي ثم الهمه القيام بحقها والوفا بما استعمل عليه فمن وفقه لذلك فقد انعم عليه بنعم جليلة يلزمه الشكر
عليها وذلك علامة على حسن الخاتمة لكن الامر كله على النية والعمل لوجه الله تعالى لا لغرض ولا لعرض وبه انعكس
الحال فاعلم ذلك فانه لا بد منه هب وكذا ابو نعيم والديلمي عن بن عمرو بن العاص ورواه الاصبهاني وغيره
خلق الله الخلق اي قدرهم والخلق الثقلين وهو في الاصل مصدر فكتب اجالهم واعمالهم وارزاقهم فاذا جاء اجلهم
فلا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون ومن رام منهم فوق ما فرض له من الرزق فقد كد نفسه واتعب جسمه ولم يات
الا ما قدر له خط عن ابي هريرة وفيه عبد الرحمن بن عبد العزيز قال الذهبي في الضعفا مضطرب الحديث وبشر بن
المفضل مجهول
خلق الله جنة عدن قيل اسم للجنة من الجنات وقال بن القيم الصحيح انها اسم لها كلها فكلها جنات عدن قال الله
تعالى جنات عدن والاشتقاق يدل على ان جميعها جنات عدن فانه من الاقامة والدوام يقال عدن اقام وغرس
اشجارها بيده اي بصفة خاصة وعناية تامة فان التخصيص لا يضع يده في امر الا ان له به عناية شديدة فاطلق
اللازم وهو اليد واراد الملزوم وهو العناية مجازا لان اليد بمعنى الجارحة محال على الله وذلك تفضيل لها على غيرها
فاصطفاها لنفسه وخصها بالقرب من عرشه قال بعضهم فهي سيدة الجنان وهو سبحانه يختص من كل نوع اعلاه
وافضله كما اختار من الملائكة جبريل ومن البشر محمدا ومن البلاد مكة ومن الاشهر المحرم ومن الليالي ليلة القدر ومن
الايام الجمعة ومن الليل اوسطه ومن الدعا اوقات الصلوات وقوله اعني بن القيم ومن السموات العليا جرى فيه
على عقيدته الزايغة من القول بالجهة والرجل يصرح بذلك ولا يكني ويتفوه به ولا يستحي ومن جملة عبارته على
العرش والكرسي موضع قدميه وفي موضع هو على العرش فوق السما السابعة وفي اخر جنة عدن مسكنه الذي يسكن
فيه لا يكون معه فيها احد الا الانبيا والشهدا والصديقين انتهى وما ذكره اخرا نقيض لما صححه اولا من انها اسم للجملة
الجنان لا للواحدة منها اذ كيف يكون اسما لجميعها ولا يسكنها الا من ذكر فاين يكون عامة الناس فقال لها اي انه تعالى
تكلمي فقالت قد افلح المومنون اي فازوا وظفروا وزاد في رواية طوبى لهم منزل الملوك وهذا الكلام يحتمل كونه بلسان
الحال ولا مانع من كونه بلسان القال فان الذي خلق النطق في لسان الانسان قادر على ان يخلقه في اي شيء اراد ك
في التفسير عن انس وقال صحيح وتعقبه الذهبي فقال بل ضعيف انتهى وفي الميزان باطل
خلق الله ادم من تراب في رواية من طين الجابية وعجنه بماء الجنة قال القاضي قد اشتهر ان ادم قد خلق من طين
وانه كان ملقى ببطن نعمان وهو من اودية عرفات وظاهر هذا الحديث وصريح غيره انه خلق في الجنة ودفع بان طينته
خمرت في الارض والقيت فيها حتى استعدت لقبول الصورة الانسانية فحملت الى الجنة فصورت ونفخ فيه الروح الحكيم
الترمذي عد عن ابي هريرة وفيه اسمعيل بن رافع قال في الميزان قال الدارقطني وغيره متروك الحديث وقال ابن
عدي احاديثه كلها فيه نظر ثم ساق له هذا الخبر
خلق الله ادم على صورته اي على صورة ادم التي كان عليها من مبدا فطرته الى موته لم تتفاوت قامته ولم تتغير هيئته بخلاف
بنيه فان كلا منهم يكون نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم عظاما واعصابا عارية ثم مكسوة لحما ثم جنينا لا ياكل ولا يشرب
ثم يكون مولودا رضيعا ثم طفلا مترعرعا ثم مراهقا ثم شابا ثم كهلا ثم شيخا او خلقه على صورة حال يختص بها لا يشاركه
انواع اخر من المخلوقات فانه يوصف مرة بالعلم واخرى بالجهل وتارة بالغواية والعصيان وطورا بالهداية والاستغفار
ولحظة يقرن بالشيطان في استحقاق اسم العصيان والاخراج من الجنان ولحظة يتسم بسمة الاجتبا ويتوج بتاج
الخلافة والاصطفا وبرهة يشتغل بما بين الارضين وساعة يصعد بروحه الى عليين وطورا يشارك البهايم في مطعمه
ومنكحه وطورا يسابق الكروبين في ذكره وفكره وتسبيحه وتهليله وقيل الضمير لله بقرينة رواية خلق ادم على صورة
الرحمن والمعنى خلق ادم على صورة اجتباها وجعلها من جميع مخلوقاته اذ ما من موجود الا وله مثال في صورته ولذلك قيل
الانسان عالم صغير تنبيه قال بن عربي لما وصل الوقت المعين في علمه تعالى لايجاد هذه الخليفة الذي يحمد الله
هذه المهالك بوجوده وذلك بعد ان مضى من عمر الدنيا سبعة عشر الف سنة امر بعض ملايكته ان ياتيه بقبضة من كل

من كل اجناس تربة الارض فاتيته بها فاخذها سبحانه وخمرها بيده حتى تغير ريحها وهو المسنون وذلك لجزء الهواء الذي في الانسان وجعل جسده محلا للاشقياء والسعداء من ذريته وجمع في طينته الاضداد بحكم المجاورة وانشاه على الحركة المستقيمة وذلك في دولة السنبلة وجعله ذا ست جهات فوق وهو ما يلي راسه وتحت وهو ما يلي رجليه ويمين وهو ما يلي جانبه الاقوى وشمال ما يلي جانبه الاضعف وامام وهو ما يلي الوجه وخلف وهو ما يلي القفا وصوره وعدله وسواه ثم نفخ فيه روحه المضاف اليه فسرى في اجزائه اركان الاخلاط اذ كانت الصفراء عن الركن الناري والسوداء عن التراب والدم من الهوى وهو قوله مسنون والبلغم من الماء الذي عجن به التراب فصار طينا ثم احدث فيه القوة الجاذبة التي بها تجذب الاغذية ثم الماسكة وبها يمسك الحيوان ما يتغذى به ثم الهاضمة وبها يهضم الغذاء ثم الدافعة وبها يدفع الفضلات عن نفسه من عرق وبخار وريح وبراز واما سريان الاخرى وتقسيم الدم في العروق في الكبد فبالقوة الجاذبة لا الدافعة ثم احدث فيه القوة الغاذية والمنمية والحاسة والخيالية والوهمية والحافظة والذاكرة وهذه الكل في الانسان بما هو حيوان لا بما هو انسان فقط الا ان هذه القوى الاربع قوة الخيال والوهم والحفظ والذكر في الانسان اقوى ثم خصت بالقوة المصورة المفكرة والعاقلة وجعل هذه القوى الات للنفس الناطقة ليصل بها الى جميع منافعها وجعله ذا هذه القوى فتبارك الله احسن الخالقين ثم ما سمى نفسه باسم من الاسماء الا وجعل للانسان من التخلق به حظا منه يظهر به في العالم على قدر ما يليق به ولذلك تاول بعضهم قوله في الخبر خلق الله ادم على صورته على هذا المعنى والحديث خرج مخرج الزجر والتهويل لوروده عقب قوله لا تقولوا قبح الله وجهك فان الله خلق ادم على صورته اي على صورة هذا الوجه المقبح ذكره القاضي **وطوله ستون ذراعا** بذراع نفسه او بالذراع المتعارف يومئذ للمخاطبين او بالذراع المعروف عندنا ورجح الاول بان حسن الخلق يقتضي اعتدال الاعضاء وتناسبها ومن قصرت ذراعه عن ربع قامته او طالت خرج عن الاعتدال ومن قامته ستون ذراعا بذراع نفسه فذراعه سدس من عشر قامته فيخرج عن الاعتدال وزاد احمد في روايته بعد ما ذكر في سبعة اذرع عرضا ولم ينتقل اطوارا كذريته **ثم قال له اذهب فسلم على اولئك النفر** فيه اشعار بانهم كانوا على بعد ولا حجة فيه لمن اوجب ابتداء السلام لانها واقعة حال لا عموم لها **وهم نفر من الملائكة جلوس** قال ابن حجر لم اقف على تعيينهم **فاستمع** في رواية فاسمع **ما يحيونك** بمهملة من التحية وفي رواية يجيبونك من الجواب **فانها تحيتك وتحية ذريتك** من جهة الشرع او اراد بالذرية بعضهم وهم المسلمون **فذهب فقال السلام عليكم** يحتمل ان الله تعالى علمه كيفية ذلك نصا وكونه فهمه من قوله له فسلم وكونه الهمه ذلك **فقالوا السلام عليك ورحمة الله** وهذا اول مشروعية السلام وتخصيصه لانه فتح باب المودة وتاليف لقلوب الاخوان المؤدي الى استكمال الايمان كما في خبر مسلم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام واستانس بهذا من اجاز حذف الواو في الرد وجمهور ان المسلم عليه مامور بمثل تحية المسلم عدلا واحسن منها فضلا فاذا رد بالمثل اتى بالعدل **فزادوه** الضمير لادم والزيادة تتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله **ورحمة الله** وفي مشروعية زيادة الرد واتفقوا على وجوب الرد لان السلام الامان فاذا ابتدا به المسلم فلم يجبه اوهم الشر قال القرطبي وقد دل هذا الخبر على تاكد السلام وانه من الشرائع القديمة التي كلف بها ادم ثم لم تنتسخ في شريعة انتهى لكن في خبر ما حسدتكم اليهود الى اخره يدل على انه من خصوصياتنا **فكل من يدخل الجنة** من بني ادم يدخلها وهو **على صورة ادم** اي على صفته في الحسن والجمال والطول ولا يدخلها على صورة نفسه من نحو سواد وعاهة وهو يدل على ان صفة البعض من نحو سواد ينتفي عند دخولها **في طوله ستون ذراعا** بذراع نفسه او بقدر الذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين او بذراع الشرع المعروف الان على ما تقرر فيما قبله وروى ابن ابي الدنيا عن انس مرفوعا يدخل اهل الجنة على طول ادم ستين ذراعا بذراع الملك على حسن يوسف وعلى ميلاد عيسى ثلاث وثلاثين سنة انتهى وقال ابن حجر روى عبد الرزاق ان ادم لما اهبط كانت رجلاه في الارض وراسه في السماء فحطه الله الى ستين ذراعا فظاهره انه كان مفرط الطول في ابتداء خلقته وظاهر هذا الحديث انه خلق ابتداء على طول ستين ذراعا وهو المعتمد **فلم تزل الخلق تنقص بعده في الجمال والطول حتى الان** فانتهى التناقص الى هذه الامة واستقر على الامر ذلك فاذا دخلوا الجنة عادوا الى ما كان ادم عليه من الكمال والجمال وامتداد القامة وحسن الهامة وفي مثير الغرام في زيارة القدس والشام ان ادم كان امرد وانما حدثت اللحية لولده وكان اجمل البرية **تنبيه** قال السمهودي ما ذكر من الصفات من طول ادم وغيره ثابت لكل من دخل الجنة كما تقرر فيشمل من مات صغيرا بل ما يقتضي ثبوت جميع ذلك للسقط فروى البيهقي بسند حسن عن المقداد ما من احد يموت سقطا ولا هرما وانما الناس فيما بين ذلك الا بعث ابن ثلاث وثلاثين فان كان من اهل الجنة كان على مسحة ادم وصورة يوسف وقلب ايوب ومن كان من اهل النار عظم كالجبال والان بالنصب ظرف يعني حتى وصل النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي فيه الحديث قيل هذا مقدم في الترتيب على قوله فكل من يدخل الجنة الخ **تنبيه** قال ابن حجر يشكل على هذا ما يوجد الان من اثار الامم السابقة كديار ثمود فان مساكنهم تدل على ان قاماتهم لم تكن مفرطة الطول على حسب ما يقتضيه الترتيب المار وعهدهم قديم والزمن الذي بينهم وبين ادم دون ما بينهم وبين اول هذه الامة ولم يظهر لي الان ما يزيل هذا الاشكال **حم ق عن ابي هريرة** ورواه عنه الطبراني وغيره

خلق اي قدر **الله مائة رحمة** ورحمته ارادة الانعام او فعل الاكرام **فوضع منها رحمة واحدة بين خلقه** اي بين جميع مخلوقاته من انس وجن وحيوان وغيرها **يتراحمون بها** اي يرحم بعضهم بعضا بها حتى ان الدابة ترحم ولدها فترفع حافرها مخافة ان يصيبه فيولمه **وخبأ عنده مائة الا واحدة** الى يوم القيامة فلم يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة الواسعة لم ييأس من الجنة كما مر ذلك مبسوطا **م ت عن ابي هريرة**

خلق الله التربة يعني الارض والتراب والتربة واحد لكنهم يطلقون التربة على التانيث ذكره ابن الاثير **يوم السبت** قال الحرالي اصل السبت القطع للعمل ونحوه انتهى وفيه رد زعم اليهود انه ابتدا في خلق العالم يوم الاحد وفرغ منه يوم الجمعة واستراح السبت قالوا ونحن نستريح فيه كما استراح الرب وهذا من جملة غباوتهم وجهلهم اذ التعب لا يتصور الا على حادث انما امرنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون **وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء** لا ينافيه رواية ثابت بن قاسم وخلق التقن اي ما يقوم به المعاش يوم الثلاثاء لان كلاهما خلق فيه **وخلق النور** بالراء ولا ينافيه رواية النون يوم الحوت لان كلاهما خلق فيها **يوم الاربعاء** مثلث الباء كما سبق وما تقرر من ان المراد بالمكروه الشر هو الظاهر الملائم للسياق بقرينة قوله وخلق النور يوم الاربعاء والنور خير ذكره ابن الاثير وانما سمي الشر مكروها لانه ضد المحبوب **وبث فيها** قال الحرالي من البث وهو تفرقة احاد متكثرة في جهات مختلفة **الدواب** من الدبيب وهو الحركة بالنفس **يوم الخميس وخلق ادم بعد العصر من يوم الجمعة في اخر الخلق في اخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر الى الليل** استدل به في المجموع للمذهب كمصحح ان اول الاسبوع السبت وعليه اكثر اصحاب الشافعي بل في الروض الانف لم يقل بان اوله الاحد الا ابن جرير وانما خلقها في هذه الايام ولم يخلقها في لحظة وهو قادر عليه تعليما لخلقه الرفق والتثبت **تنبيه** سئل شيخ الاسلام زكريا هل خلق الله السموات والارض في الاسبوع الذي خلق الله فيه ادم ام قبله وهل عمر الارض قبله خلق ام لا فاجاب بما نصه ظاهر الاحاديث ان الله خلق السموات والارض في الاسبوع الذي خلق فيه ادم فقد روي انه خلق الارض يوم السبت والجبال يوم الاحد والشجر يوم الاثنين والظلمة يوم الثلاثاء والنور يوم الاربعاء والدواب يوم الخميس وخلق فيه السموات الى ثلاث ساعات بقيت من يوم الجمعة فخلق في الساعة الاولى الافات والاجال والثانية الارزاق والثالثة ادم واما الارض فعمرها قبل ادم الجن ومنهم ابليس انتهى بنصه **حم م** وكذا النسائي **عن ابي هريرة** قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فذكره قال الزركشي اخرجه مسلم وهو من غرائبه فقد تكلم فيه ابن المديني والبخاري وغيرهما من الحفاظ وجعلوه من كلام كعب الاحبار وان ابا هريرة انما سمعه منه لكن اشتبه على بعض الرواة فجعله مرفوعا وقد حرر ذلك البيهقي ذكره ابن كثير في تفسيره وقال بعضهم هذا الحديث في متنه غرابة شديدة فمن ذلك انه ليس فيه ذكر خلق السموات وفيه ذكر خلق الارض وما فيها من سبعة ايام وهذا خلاف القران لان الاربعة خلقت في اربعة ايام ثم خلقت السموات في يومين

خلق الله عز وجل الجن ثلاثة اصناف صنف حيات وعقارب وخشاش الارض اي على صورتها ومن ثم ندب انذارها قبل قتلها **وصنف كالريح في الهواء** وهذان الصنفان لا حساب ولا عقاب عليهما كما يشير اليه قوله **وصنف عليهم الحساب والعقاب** اي مكلفون ولهم وعليهم فيما كلفوا ما يستحقونه **وخلق الله الانس ثلاثة اصناف صنف كالبهائم** زاد الديلمي في روايته هنا قال الله تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها الاية **وصنف اجسادهم اجساد بني ادم وارواحهم ارواح الشياطين** اي مثلها في الخبث والشر **وصنف في ظل الله يوم لا ظل الا ظله** يعني في ظل عرشه فلا يصيبهم وهج الحر في ذلك الموقف الاعظم حتى يصيب الناس ويلجمهم العرق الجاما قال الغزالي قال وهب بلغنا ان ابليس تمثل ليحيى بن زكريا فقال اخبرني عن بني ادم فقال هم عندنا ثلاثة اصناف اما صنف منهم فاشد الاصناف علينا نقبل عليه حتى نفتنه ونتمكن منه ثم يفزع الى الاستغفار والتوبة فيفسد علينا كل شيء ادركنا منه ثم نعود اليه فيعود فلا نحن نياس منه ولا نحن ندرك منه حاجتنا فنحن منه في عناء والصنف الاخر في ايدينا بمنزلة الكرة في ايدي صبياننا نتلقفهم كيف شئنا والصنف الثالث مثلك معصومون لا نقدر منهم على شيء **الحكيم** الترمذي في النوادر **وابن ابي الدنيا** ابو بكر القرشي **في كتاب مكايد الشيطان وابو الشيخ في كتاب العظمة وابن مردويه** في تفسيرهم وكذا الديلمي كلهم **عن ابي الدرداء** وفيه يزيد بن سنان الرهاوي قال في الميزان ضعفه ابن معين وغيره وتركه النسائي ثم ساق له مناكير هذا منها

خلق الله ادم فضرب كتفه اليمنى فاخرج ذرية بيضاء كانهم اللبن ثم ضرب كتفه اليسرى فاخرج ذرية سوداء كانهم الحمم قال هؤلاء في الجنة واستعملهم بالطاعة **ولا ابالي** فمن سبقت له السعادة قيض الله له من الاسباب ما يخرجه من الظلمات الى النور ومن غلبت عليه الشقوة سلط عليه الشياطين فاخرجته من نور الفطرة الى ظلمات الكفر والحيرة فهو الهادي والمضل يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد لا حكمه ولا معقب لقضائه فتعالى الله الملك لا يسال عما يفعل **ابن عساكر في التاريخ عن ابي الدرداء** وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو ذهول عجيب فقد خرجه عن ابي الدرداء احمد والطبراني والبزار وغيرهم قال الهيثمي ورجاله ثقات انتهى فعدول المصنف لابن عساكر مع وجوده لهؤلاء قصور او تقصير

خلق الله يحيى بن زكريا في بطن امه مؤمنا وخلق فرعون في بطن امه كافرا قال الذهبي وكذلك جميع من خلقه فليس للرسل اثر في سعادة احد كما انه ليس لابليس اثر في شقاوة احد ليتميز اهل القبضتين عند الحق قبل بعثة الرسل لا يزيدون ولا ينقصون انتهى ومذهب اهل الحق ان الايمان لا ينفع عند الغرغرة ولا عند معاينة عذاب الاستئصال واخذ علماء الامة الذين عليهم المعول من ذلك اجماعهم على موت فرعون على كفره وانه لم ينفعه قوله حين ادركه الغرق امنت انه لا اله الا الذي امنت به بنو اسرائيل وانا من المسلمين واما ما صرح به القاضي عبد الصمد الحنفي من اهل القرن الخامس ان مذهب الصوفية ان الايمان ينتفع به ولو كان بعد معاينة العذاب فلا التفات له لمخالفته لما حكي عليه الاجماع وكذا ما جزم به في الفتوحات من صحة الايمان عند الاضطرار وان فرعون مؤمن فلا التفات اليه وان كنا نعتقد جلالة قائله فان العصمة ليست الا للانبياء وفيه رد لقول بعض الفرق ان الكفر والايمان مكتسبان للعبد بغير

ق وتامله واعرف ماخذ من قال بايمانه ترشد

مخلوقين ولقول البعض الكفر مخلوق قادون الايمان تنبيـــه قال الغزالي من هنا يأتي الشيطان الانسان فيقول لا حاجة
لك الى العمل لانك ان خلقت سعيدا لم يضرك قلة العمل او شقيا لم ينفعك فعله فان عصم الله العبد رده بأنا يقول
لما انما انا عبد الله وعلى العبد امتثال العبودية والرب اعلم بربوبيته يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد ولانه ينفعني العمل كيف
كنت لاني ان كنت سعيدا احتجت اليه لزيادة الثواب او شقيا فكذلك كيلا الوم نفسي على ان الله لا يعاقبني على الطاعة
بكل حال كيف ووعد الحق وعده ووعدنا بالطاعة بالثواب عد طب وكذا الديلمي عن بن مسعود قال الهيثمي اسناده
جيد انتهى واورده الذهبي في الميزان في ترجمة محمد بن سليم العبدي من حديثه ونقل عن النسائي وغيره انه غير
قوي وعن اخرين انه ثقة
خلق الحور العين من الزعفران وفي رواية ذكرها الثعلبي في تفسيره انهن خلقن من المسك وقد يجتمع بخلق
بعض من زعفران وبعض من نسيم وبعض من مسك وفي شرح البخاري لابن الملقن عن بن عباس خلقت الحوراء
من اصابع رجليها الى ركبتيها من الزعفران ومن ركبتيها الى ثدييها من المسك الاذفر ومن ثدييها الى عنقها الى
نهاية رأسها من الكافور الابيض قال بن القيم ومن المنشآت في الجنة نسوة مولودات بين الاباء والامهات واذا كانت
هذه الخلقة الادمية التي هي احسن الصور مادتها من تراب فما ظنك بصورة خلقت من مادة زعفران الجنة
طب عن ابي امامة ورواه عنه الديلمي ايضا
خلق الانسان والحية سواء ان رآها افزعته وان لدغته اوجعته فاقتلوها حيث وجدتموها قاله حين سئل
عن قتل الحيات الطيالسي ثم الديلمي عن بن عباس قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الحية فقاله ورواه
عنه ايضا الطبراني في الاوسط قال الهيثمي وفيه جابر بن عمر منسوب والظاهر انه الجعفي وقد ضعفوه
خلقت الملائكة من نور وخلق الجان ابو الجن او ابليس من مارج من نار اي من نار مختلطة بهواء مشتعل
والمرج الاختلاط فهو من عنصرين هوا ونار كما ان آدم من عنصرين تراب وما والجن يريد به هنا اسم الطين كما حدث
الجن اسم المارج وخلق آدم مما وصف لكم بينا وصف للمفعول اي مما وصفه الله لكم في مواضع من كتابه ففي بعضها
انه خلقه من ما وفي بعضها من تراب وفي بعضها من المركب منهما وهو الطين وفي بعضها من تراب وفي بعضها من صلصال
وهو طين ضربته الشمس والريح حتى صار كالفخار قال الغزالي قد اجتمع في الفخار النار والطين والطين طبعه السكون
والنار طبعها الحركة فلا يتصور نار مشتعلة تسكن بل لا تزال تتحرك بطبعها وقد كلف المخلوق من النار ان يطمئن من
حركته ساجدا لما خلق من طين فابى واستكبر ان يسجد لآدم فلا مطمع في سجوده لا ولاده تنبيـــه قال بن عربي
قد لما وصف لكم ولم يقل كما قال فيما قبله للاختصار فانه اوتي جوامع الكلم وهذا منها اذ الملائكة لم يختلف اصل
خلقتها ولا الجان واما الانسان فاختلف خلقه على اربعة انواع فخلق آدم لا يشبه خلق حوا وخلق حوا لا يشبه خلق آدم
وخلق عيسى لا يشبه خلق الكل فاحال على ما وصل الينا من تفصيل خلق الانسان ولما كان خلق الجان من نار كان فيه
طلب القهر والاستكبار فان النار ارفع الاركان مكانا ولها سلطان على الاحالة فلذلك قال انا خير منه وما علم ان
سلطان الما الذي خلق منه آدم اقوى منه فانه يذهبه والتراب اثبت منه لبرده ويبسه فلآدم العلو والثبوت
لغلبة ذينك الركنين عليه وان كان فيه الاخران لكن ليس لهما ذلك السلطان واعطى آدم التواضع للطينية فان
تكبر فلعارض يقبله لما فيه من النارية كما يقبل اختلاف الصور بخياله واحواله من الهوائية واعطى الجان
التكبر للنارية فان تواضع فلعارض بما فيه من الترابية كما يقبل الثبات على الاغوا ان كان شيطانا وعلى الطاعة
ان لم يكن منهم الطائع والعاصي ولهم التشكل في اي صورة شاؤا ومنهم التناسل كالانس وكان وجودهم بالقوس
وهو ناري هكذا ذكره اولو حفظه الله تعالى فكان بين خلق الجان وخلق آدم ستون الف سنة والتوالد في الجن باق الى
اليوم كما بينا فالملائكة ارواح منفوخة في انوار والجان ارواح منفوخة في رياح والاناسي ارواح منفوخة في اشباح
ويقال لم ينفصل عن الجن الاول انثى كما فصلت حوا بل خلق له فرج في نفسه فنكح بعضه بعضا فاتى بذكران واناث
ثم نكح بعضها بعضا فكان خلق خنثى ولما غلب على الجن عنصر الهوا والنار كان غذاهم ما يحمله ما في العظام من الدسم
وصفة اجتماع بعضهم ببعض في النكاح مثل ما ينقص الدخان الخارج من الاتون او من فرن الفخار يدخل
بعضه في بعض فيلتذ كل منهما بذلك التداخل ويكون ما يلقونه كلقاح النخلة بمجرد الرائحة كفنا بهم حم م في آخر الصحيح
عن عائشة ولم يخرجه البخاري
خلقت النخلة والرمان والعنب من فضل طينة آدم فبينهما وبين بني آدم قرابة وتشابه معنوي وفي الحديث
المار اكرموا عمتكم النخلة فانها خلقت من فضلة طينة ابيكم آدم بن عساكر في التاريخ عن ابي سعيد الخدري قال
سألنا رسول الله مما خلقت النخلة فذكره وظاهر صنيع المؤلف انه لم يره لاشهر من بن عساكر ولا اقدم مع ان الديلمي
خرجه عن ابي سعيد ايضا لكن سنده مطعون فيه
خلل بنا ما صرف الامر عن الوجوب الاخبار اخر اصابع يديك ورجليك في الوضوء والغسل فايصال الما الى ما بين
الاصابع واجب والتخليل سنة ويحصل التخليل باي كيفية كانت والافضل كيفية مبينة في الفروع حم عن ابن
عباس قال سأل رجل النبي عن شي من امر الصلاة فقال له خلل الخ قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن ابي الزناد
ضعيف
خللوا ندبا والصارف عن الوجوب اخبار اخر بين اصابعكم اي اصابع يديكم ورجليكم اذا تطهرتم
لا يتخللها الله يوم القيمة بالنار يعني حافظوا على التخليل فاحذروا تفريطكم فيه فلا تكونوا من اهله
يخلله الله يوم القيمة بنار جهنم قال الكمال مودى التركيب اي تركيب هذا الخبر ان التخليل يراد لعدم التخليل
وهو لا يستلزم ان عدم التخليل يستلزم تخلل النار ولم لو كان عليه ساوية وهو منتف لان كان التخليل واجبا
بعد

بعد اعتقادهم حجية الحديث لكن المعدود في السنن التخليل بعد العلم بوصول الما الى ما بينهما وهو غير واجب وحينئذ
فليس هو مقرونا بالوعيد يستفد بن الترك فلا حاجة الى ضمه في السؤال القائل خللوا يفيد الوجوب فكيف وهو مقرون
بالوعيد ثم تكلف الجواب بانه معروف عنه بحديث الاعرابي وحديث حكاية وضوئه عليه السلام اذ ليس فيهما
التخليل والوعيد معروف الى ما لم يصل الما بين الاصابع قط عن ابي هريرة قال الحافظ بن حجر اسناده واه جدا
وتبعه السخاوي وقال بن الهمام حديث ضعيف بيحيى بن ميمون التمار
خللوا بين اصابعكم اي اصابع ايديكم وارجلكم لا يخلل الله بينها بالنار ويل للاعقاب من النار اي شدة
هلكة للاعقاب ارجلكم من عذاب نار جهنم قط عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ
ويخلل بين اصابعه ويدلك عقبيه ويقول خللوا اصابعكم لا يخلل الله بينها بالنار ويل للاعقاب من النار
هذا لفظ الدارقطني من رواية عمر بن قيس ثم قال اعني الدارقطني ضعيف لضعف قيس ويحيى بن ميمون وقال
ابن حجر سنده ضعيف جدا انتهى ورواه الطبراني والديلمي من حديث بن مسعود ثم قال الديلمي وفي الباب ابو هريرة
انتهى فكان ينبغي للمصنف استيعاب مخرجيه اشارة لا كتفائه ببعض الفروع
خللوا لحاكم في الوضوء والغسل بالكيفية المعروفة وقصوا اظفاركم اذا طالت فان الشيطان ابليس ويحتمل ان ال
فيه للجنس يجري ما بين اللحم والظفر فانه يجب الانبات والاقذار وما يجتمع تحت الظفر من الوسخ يجده فيسكن اليد
ومن فوائد التخليل ايصال الما الى الشعر والبشر ومباشرة البشرة والشعر باليد ليحصل تعميمه بالما وتانيس البشرة
لئلا يصيبها بالعبث ما تتأذى به والامر للندب نعم ان توقف ايصال الما على التخليل او ازالة الظفر وجب خط في
كتاب الجامع وابن عساكر في تاريخه عن جابر بن عبد الله
خليلي من هذه الامة اويس بن عامر او عمر القرني بفتح القاف والرا نسبة لقبيلة من مراد من اليمن وهو الجوهري
في قوله قرن الميقات وهو راهب هذه الامة لم يره النبي وانما دل على فضله قتل مع علي بصفين وقيل مات على ابي قبيس
وقيل بدمشق وذكروا في موته قصصا تشبه المعجزات وفي الميزان عن مالك انه انكره وقال بن حبان كان بعض
اصحابنا ينكر كونه بن سعد في الطبقات عن رجل من التابعين مرسلا غير مسند
خمروا غطوا وكل ما سترته من شي فهو خمر الانية جمع قلة كآدمة في جمع اديم ذكره الزمخشري واوكوا بكسر الكاف شدوا
الاسقية اي افواهها بنحو خيط واجيفوا بجيم وفا اغلقوا الابواب اي ابواب دوركم واكفتوا بكسر الفا صبيانكم
اي ضموهم اليكم والمراد اولادكم ذكورا واناثا عند المسا اي الغروب وما بين العشائين فامنعوهم من الحركة وادخلوهم
البيوت فان للجن بعيد الغروب انتشارا وخطفة بالتحريك جمع خاطف وهو الاخذ للشي بسرعة والخطفة الاخذ
بسرعة واطفئوا بهمزة قطع وسكون المهملة وكسر الفا بعدها همزة مضمومة المصابيح عند الرقاد اي عند ارادة
النوم فان الفويسقة بالتصغير للتحقير الفارة ربما اجترت الفتيلة من المصباح بجيم ساكنة وفوقية وراء مشددة مفتوحة
فاحرقت اهل البيت وهم لا يشعرون وهذا يفيد انه لو امن جرها كما لو كان في قنديل لا يطلب اطفاؤه عند
النوم وقد سبق ما فيه ولها وامر في هذا الباب وانما للارشاد وتتغلب الندبية بينهما خ عن جابر كلام المؤلف كالصريح
في ان ذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه وهو غفلة فقد عزاه الديلمي وغيره لهما معا
خمروا وجوه موتاكم يعني المحرمين فانه قال ذلك في المحرم يموت ولا تشبهوا بحذف احدى التاءين للتخفيف باليهود
في رواية بدله باهل الكتاب فانهم لا يغطون وجوه من مات منهم والخمار ثوب تغطي به المرأة رأسها ويجمع خمر مثل
كتاب وكتب واختمرت المرأة وتخمرت لبست الخمار طب من حديث عطا عن بن عباس قال الهيثمي رجاله
خمس بخمس من الخصال اي مقابلة بها ما نقض قوم العهد اي ما عاهدوا الله عليه وما عاهدوا عليه قوما اخرين
الا سلط عليهم عدوهم جزاء بما اجترحوه من نقض العهد المأمور بالوفاء به وما حكموا بغير ما انزل الله في كتابه
القرآن عن عمد او جهل الا فشا فيهم الفقر ولا ظهرت فيهم الفاحشة يعني الزنا ولم ينكروا على فاعله الا فشا فيهم الموت
كما وقع في قصة بني اسرائيل ولا طففوا المكيال الا منعوا بضم الميم النبات يعني البركة فيه واخذوا بالسنين قال في الفردوس
يقال لعام المجاعة والقحط سنة وجمعها سنون ولا منعوا الزكاة اي اعطاها الى مستحقيها الا حبس عنهم القطر
اي المطر طب عن بن عباس ظاهر صنيع المؤلف انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة وهو ذهول فقد خرجه بن ماجه باللفظ
المزبور عن بن عباس كما بينه الديلمي وغيره
خمس صلوات قال الطيبي مبتدا وقوله افترضهن الله عز وجل صفة الصلوات والجملة الشرطية بعده خبره وقوله
من احسن وضوءهن اي اتى به كاملا بسننه وادابه وصلاهن لوقتهن اي لاوقاتهن المعلومة ولعل المراد في اول
اوقاتهن واتم ركوعهن وسجودهن اي اتى بهما تامين بان اطمان فيهما واتى فيهما من الاذكار الواردة وخشوعهن
بقلبه وجوارحه كان له على الله تفضلا وتكرما عهد ان يغفر له المجملة محل وقد اوصفة عهد واما بدل من عهد وهو
الامان والعهد والميثاق وعهد الله واقع لا محالة لان الله لا يخلف الميعاد قال الطيبي وقوله ان يغفر له على حذف البا
فان العهد في معنى الوعد كما يقال وعد بكذا ومن لم يفعل ذلك على الوجه المذكور فليس له على الله عهد ان شاء غفر له ما ترك
من الصلوات وعفى عنه تفضلا وان شاء عذبه عدلا قال القاضي شبه وعد الله بالاثابة على عمله بالعهد الموثق الذي
لا يخلف ووكل امر التارك الى مشيئته تجوزا من وانه لا يجب على الله شي ومن دين الكرام محافظة الوعد والمسامحة في الوعيد
د هق عن عبادة بن الصامت واللفظ لابي داود وظاهر صنيع المؤلف ان ابا داود تفرد به من بين الستة وليس
كذلك بل قد عزاه الصدر المناوي وغيره للترمذي والنسائي ايضا
خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيا استخفافا بحقهن قال الباجي احترز عن السهو
وقال بن عبد البر تضييعها ان لا يقيم حدودها كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة اي مع السابقين او من غير تقديم

عذاب ومن لم يات بهن على الوجه المطلوب شرعا فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه عدلا وان شاء ادخله الجنة برحمته تفضلا فعلم من هذا وما قبله وبعده ان تارك الصلاة لا يكفر وانه لا يتحتم عذابه بل هو تحت المشيئة مالك حم د ن ه حب ك عن عبادة بن الصامت قال الزين العراقي وصححه ابن عبد البر

خمس صلوات واجبات في اليوم والليلة من حافظ عليهن اي على فعلهن كانت له نورا في قبره وحشره وبرهانا تخاصم وتحاجج عنه ونجاة من العذاب يوم القيمة ومن لم يحافظ عليهن اي على ادائهن بالشروط والاركان لم يكن له نورا يوم القيمة حين يسعى نور المومنين بين ايديهم ومن خلفهم ولا برهانا ولا نجاة من العذاب وكان له يوم القيمة مع فرعون وقارون وهامان ابي بن خلف الجمحي الذي اذى الله ورسوله وبالغ في ذلك حتى قتله الله بيد رسوله يوم احد ولم يقتل بيده قط احدا غيره وفي ذكره مع هولاء اشعار بانه اشقى هذه الامة واشدها عذابا مطلقا ويويده خبر اشقى الناس من قتل نبيا او قتله نبي ابن نصر عن ابن عمرو بن العاص

خمس فواسق قال النووي روي بلا اضافة وبالتنوين قال الطيبي ان روي منونا ففواسق مرفوعا يكون مبتدا موصوفا ويقتلن خبره وان روي منصوبا يكون خمس صفة محذوفا وفواسق معترضة نصبا على الذم قال الزمخشري اصل الفسق الخروج عن الاستقامة والجور وقيل للعاصي فاسق لذلك وسميت هذه الحيوانات فواسق على الاستعارة لخبثهن وخروجهن عن الحرمة وقال غيره سميت فواسق لخروجها بالايذاء والافساد عن طريق معظم الدواب في الحل والحرم اي لا حرمة لهن بحال والحرم بفتح الحاء والراء حرم مكة او بضمها جمع حرام من قبيل وانتم حرم والمراد المواضع المحرمة وعليه اقتصر في المشارق قال النووي والفتح اظهر الحية المراد بها هنا ما يشمل الثعبان والغراب الابقع الذي في ظهره او بطنه بياض واخذ بهذا القيد جمع قوم ورجح جمع الاطلاق لان روايته اصح والفارة بهمزة ساكنة وتسهل والكلب العقور من ابنية المبالغة اي الجارح المفترس كاسد وذئب ونمر سماها كلبا لاشتراكهما في السبعية ونظيره قوله في دعائه على عتيبة اللهم سلط عليه كلبا من كلابك فافترسه اسد وقيل اراد الكلب المعروف والحديا بضم الحاء وفتح الدال وشد اليا مقصورا بضبط المصنف تصغير الحداة واحد الحدا الطاير المعروف قال ابن العربي امر بالقتل وعلل بالفسق فيتعدى الحكم الى كل ما وجدت فيه العلة ونبه بالخمسة على خمسة انواع من الفسق فنبه بالغراب على ما يجانسه من سباع الطير وكذا بالحداة ويزيد الغراب بحل سفر الصافن ونقب جرابه وبالحية على كل ما يلسع والعقرب كذلك والحية تلسع وتفترس والعقرب يلسع ولا يفترس وبالفار على ما يجانسها من هوام المنازل الموذية وبالكلب العقور عن كل مفترس ومعنى فسقهن خروجهن عن حد الكف الى الاذى م ن ه عن عايشة

خمس من الحيوانات قتلهن حلال في الحرم فالحل اولى الحية والعقرب والحداة والفارة والكلب العقور فيباح بل يجب قتلهن في اي محل كان ولو في جوف الكعبة لان ما كان مضرا عامته ثم جاز وجب قال النووي اتفق العلماء على انه يجوز للمحرم قتلهن ثم اختلف فيما يكون في معناهن فقال الشافعي المعنى في جواز قتلهن كونهن موذيات فكل موذ للمحرم قتله وما لا فلا ويجوز اقامة الحد وفيه د عن ابي هريرة

خمس كلهن فاسقة قال ابو البقا كذا وقع في هذه الرواية بالتا ووجهه انه محمول على المعنى لان المعنى كل منهن فاسقة ويجوز ان يكون الحق التا للمبالغة كقولهم رجل نسابة وخليفة ولو حمل على اللفظ لقال كلهن فاسق كما قال الله تعالى وكلهم اتيه يوم القيمة فردا انتهى يقتلهن المحرم حال احرامه ولا يوزر بل يوجر ويقتلن في الحرم ولو في المسجد الفارة والعقرب والحية والكلب العقور والغراب سمي به لسواده ومنه وغرابيب سود وهما لفظتان بمعنى واحد والعرب تتشاءم به ولذلك اشتقوا منه الغربة والاغتراب وغراب البين هو الابقع قال صاحب المجالسة سمي غراب البين لانه بان من نوح لما وجهه الى الماء فذهب ولم يرجع وقال ابن قتيبة سمي فاسقا لتخلفه عن نوح حين ارسله لياتيه بخبر الارض فترك امره وسقط على جيفة وظاهر تقييده في هذه الاخبار الكلب بكونه عقورا ان غيره محترم يمتنع قتله وهو المصحح عند الشافعية وعندهم قول مرجوح بجواز قتل غير العقور ايضا للامر بقتل الكلاب حم عن ابن عباس قال الهيثمي وفيه ليث بن ابي سليم وهو ثقة لكنه مدلس

خمس ليال لا ترد فيهن الدعوة من احد دعا بدعا جامع شروط الشروط والاركان والاداب اول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان وليلة الجمعة وليلة الفطر اي ليلة عيد الفطر وليلة النحر اي عيد الاضحى فيسن قيام هولا الليالي والتضرع والابتهال فيها وقد كان السلف يواظبون عليه روى الخطيب في غنية الملتمس ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عدي بن ارطاة عليك باربع ليال في السنة فان الله تعالى يفرغ فيهن الرحمة ثم سردها ابن عساكر في تاريخه عن ابي امامة ورواه عنه ايضا الديلمي في الفردوس فما اوهمه صنيع المصنف من كونه لم يخرجه احد ممن وضع لهم الرموز غير سديد ورواه البيهقي من حديث ابن عمر وكذا ابن ناصر والعسكري قال ابن حجر وطرقه كلها معلولة

خمس من الفطرة وفي رواية الفطر خمس وهي بكسر الفا مقولة بالاشتراك بمعنى الخلق والجبلة والسنة وهي المراد هنا كما مر اي خمس من السنة القديمة التي اختارها الانبيا واتفقت عليها الشرايع فهي صارت كانها امر جبلوا عليه والحصر في الخمسة غير حقيقي بدليل رواية عشر والشي بل مجازي بطريق المبالغة في الحث على الخمس لانها اهم واكد وان كان غيرها من الفطر فالمراد حصر الاكمل ويحتمل انه اعلم بالخمس ثم زيد الختان بالمراسم لفعل الخاتن ويسمى به المحل وهو الجلدة التي تقطع فختان الرجل هو الحرف المستدير على اسفل الحشفة وهو الذي تترتب الاحكام على تغييبه في الفرج وختان المراة عن قطع جلدة كعرف الديك فوق الفرج قال الشافعي وهو واجب دون بقية الخمس ولا مانع من ان يراد بالفطرة القدر المشترك الذي يجمع الوجوب والندب وهو الطلب الموكد كما مر والاستحداد وفي رواية بدله حلق العانة قال في المنار وهو اوسع من الاستحداد فانه يصدق على النتوء ولا يصدق عليه الاستحداد فانه الحلق بالحديد وذكر الحلق غالبي والمطلوب الازالة وقص الشارب الشعر النابت على الشفة العليا ولا باس بترك سباليه عند الغزالي لكن لا نزع وتحصل

السنة بقصه بنفسه وهو اولى وبقص غيره له وتقليم الاظفار تفصيل من القلم القطع والمراد ازالة ما يزيد على ما يلابس راس الاصبع من الظفر لان الوسخ يجتمع فيه قال ابن العراقي وقص الاظفار سنة اجماعا ولا نعلم قايلا بوجوبه لذاته لكن ان منع الوسخ وصول الما للبشرة وجب ازالته للطهارة ويشمل العموم اصابع اليدين والرجلين فلو قص بعضها مع استوايها في الحاجة لم يحصل المقصود بل هو كالمشي في نعل واحدة ويشمل الاصابع الزايدة واليد الزايدة بنا على ان الفرد النادر يدخل في العموم ذكره ابن دقيق العيد وتتادى السنة بقصه بنفسه وهو اولى وبقص غيره اذ لا هتك حرمة ولا خرم مروة سيما من يعسر عليه قص يمناه ذكره العراقي ونتف الابط لانه محل الريح الكريه المجتمع بالعرق فيتلبد ويهيج فشرع نتفه ليضعف ويحصل اصل السنة بحلقه والنتف افضل فان الحلق يهيج الشعر حم ق عن ابي هريرة وفي الباب غيره

خمس من الدواب كلهن فاسق سميت به لخروجها بالايذاء والافساد عن طريق معظم الدواب او بالتحريم اكلها قال تعالى ذلكم فسق بعد ما ذكر ما حرم اكله يقتلن وفي رواية يقتلهن بالهاء اي المرء وقوله فاسق صفة لكل مذكر ويقتل فيه خمس راجع لمعنى كل وهو جمع وهو تاكيد خمس كذا في التنقيح وتعقبه في المصابيح بان صوابه ان يقال خمس مبتدا وسوغ الابتدا به مع كونه نكرة وصفه ومن الدواب في محل رفع على انه صفة اخرى لخمس وقوله يقتلن جملة فعلية في محل رفع خبر المبتدا الذي هو خمس في الحرم الغراب وهو ينقر ظهر البعير وينزع عينه والحداة كعنبة مقصورة وهي اخس الطير تخطف اطعمة الناس والعقرب واحد العقارب والانثى عقربة والفارة بهمزة ساكنة والمراد فارة البيت وهي الفويسقة قال ابن الانباري الكلب العقور كل سبع يعقر اي يجرح ويقتل كاسد وذئب ونمر سماها كلبا لاشتراكهما في السبعية والعقور من ابنية المبالغة والكلب العقور الجارح وهو معروف ق ت ن عن عايشة

خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح اي حرج الغراب والحداة بكسر الحاء مهموزة والعقرب والفار والكلب العقور علله الشافعي بانهن مما لا يوكل وما لا يوكل ولا تولد من ماكول وغيره اذا قتله المحرم لا فدية عليه وعلله مالك بانهن موذيات وكل موذ يجوز للمحرم قتله وما لا فلا قال البيضاوي انما سميت هذه الحيوانات فواسق لخبثهن تشبيها بالفساق وقيل لخروجهن من الحرمة في الحل والحرم وقيل لحرمتهن وخصت بالحكم لانها موذيات مفسدات تكثر في المساكن والعمران ويعسر دفعها والتحرز منها فان منها ما هو كالمتهتن للفرصة اذا تمكن من احراز باد رايه واذا احس بطلب او دفع فرصة بطين ان او اختفى في نفق ومنها ما هو صايل يتغلب لا ينزجر بالخسو كالكلب العقور وهو كلما يعدي على الانسان ويصول عليه ويعقره اي يجرحه من العقر وهو الجرح وقاس عليه الشافعي كل سبع ضار وصايل وقيل انه يعم بلفظه كل سبع عقور ويدل عليه دعا المصطفى على عتبة اللهم سلط عليه كلبا من كلابك فافترسه الاسد والغراب الابقع الذي فيه سواد وبياض لانه اكثر ضررا واسوء نشادا مالك في الموطا ق حم د ن ه عن ابن عمر بن الخطاب

خمس من الخصال من حق المسلم على اخيه المسلم رد التحية يعني السلام واجابة الدعوة لوليمة عرس وغيرها وجوبا في الاولى وندبا في غيرها وشهود الجنايز اي حضور الصلاة عليها وفعلها واتباعها الى الدفن افضل وعيادة المريض اي زيارته في مرضه وتشميت العاطس اذا حمد الله بان يقول له يرحمك الله فان لم يحمد لم يشمته لتقصيره ه عن ابي هريرة

خمس من الايمان اي من خصال الايمان من لم يكن فيه شي منهن فلا ايمان له ايمانا كاملا التسليم لامر الله فيما امر به والرضا بقضا الله فيما قدره والتفويض الى الله والتوكل على الله والصبر عند الصدمة الاولى وهي حالة فجاة المصيبة واثبا وقوعها وزاد الطبراني في روايته ولم يطعم امرو حقيقة الاسلام حتى يامنه الناس على دمايهم واموالهم البزار في مسنده من حديث سعيد بن سنان عن ابي الزاهرية عن كثير بن مرة عن ابن عمر بن الخطاب ثم قال اعني مخرجه البزار عقب علته سعيد بن سنان الى وهو ضعيف ورواه الطبراني من هذا الوجه قال الهيثمي وفيه سعيد بن سنان لا يحتج به

خمس من سنن المرسلين اي من شانهم وفعلهم الحيا الذي هو تخلي الروح من كل عمل لا يحسن في الملا الاعلى وذلك لانه يطهر الروح من اسباب النفس والحلم الذي هو سعة الصدر وانشراحه لورود النور عليه والحجامة لان للدم حرارة وفرة فهو غالب على قلوب المسلمين فيخلي من ذلك دماوهم فاذا لم تنقص اضرت والسواك لان الفم طريق الوحي ومحل نجوى الملك فاهماله تضييع لحرمة الوحي والتعطر لانه ليس للملايكة حظ كالبشر الا الريح الطيب وهم يكرهون مخالطة الرائحة فيكون الطيب بمنزلة ترائهم تخ والحكيم الترمذي في النوادر والبزار في المسند والبغوي في المعجم طب وابو نعيم الاصبهاني في كتاب المعرفة هب كلهم عن حصين مصغر حصن بكسر الحا وسكون الصاد المهملتين بن عبد الله الخطمي بفتح المعجمة جد مليح بن عبد الله ثم قال البيهقي عقب تخريجه هذا ذكره البخاري في التاريخ عن عبد الرحمن ابن ابي فديك وهو محمد بن اسمعيل بن عمر بن محمد الاسلمي فعمر ينسب الى جده اسمه وعمر هذا اورده الذهبي في الضعفا وقال هو من المجاهيل انتهى وقال تلميذه الحافظ العراقي سنده ضعيف وللترمذي وحسنه من حديث ابي ايوب اربع فاسقط الحلم والحجامة وزاد النكاح

خمس من سنن المرسلين الظاهر انه اراد في هذا وما قبله بهم ما يشمل الانبيا الحيا والحلم والحجامة والتعطر والنكاح لان النور اذا امتلا الصدر منه ففاض في العروق التذت النفس وثارت الشهوة وريح الشهوة اذا قوي فانما يقوي من القلب والنفس والرسل قد اعطوا من فضل تلك القوى ما يفوق غيرهم طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه اسمعيل بن شيبة قال الذهبي واه وذكر له هذا الحديث وغيره انتهى ورواه عنه احمد ايضا لكنه قال السواك بدل النكاح

خمس من الخصال من فعل واحدة منهن كان ضامنا على الله ان يدخله الجنة ويبعده من النار من عاد مريضا اى زاره في مرضه او خرج مع جنازة للصلاة عليها او خرج غازيا لتكون كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا او دخل على امامه يعني الامام الاعظم يريد تعزيره وتوقيره او قعد في بيته يعني اعتزل الناس في بيته او غيره فسلم الناس منه اى من اذاه وسلم من الناس اى من اذاهم حم طب عن معاذ بن جبل قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه مقال مشهور وبقية رجاله ثقات

خمس من قبض اى مات في شيء منهن فهو شهيد المقتول في سبيل الله اى في قتال الكفار لاعلاء كلمة الله شهيد في احكام الدنيا والاخرة والغريق في سبيل الله شهيد من شهداء الاخرة والمبطون اى الميت بوجع البطن او بالاسهال في سبيل الله شهيد من شهداء الاخرة ن عن عقبة بن عامر الجهني

خمس من عملهن في يوم اى يوم كان كتبه الله اى قدر او امر الملائكة ان تكتب انه من اهل الجنة وهذا علامة على حسن الخاتمة وبشرى له بذلك من صام يوم الجمعة صوم تطوع وراح الى الجمعة اى الى محلها للصلاة وعاد مريضا ولو اجنبيا وشهد جنازة اى حضرها وصلى عليها واعتق رقبة لوجه الله تعالى اى خلصها من الرق ع حب عن ابي سعيد الخدري قال الهيثمي رجاله ثقات

خمس لا يعلمهن الا الله على وجه الاحاطة والشمول كليا وجزئيا فلا ينافيه اطلاع الله بعض خواصه على كثير من المغيبات حتى من هذه الخمس لانها جزئيات معدودة وانكار المعتزلة لذلك مكابرة ان الله عنده علم الساعة اى تعيين وقت قيامها وينزل الغيث بالتخفيف والتشديد الغيث اى يعلم نزوله في زمانه ويعلم ما في الارحام من ذكر وانثى وشقي وسعيد وما تدري نفس ماذا تكسب غدا من خير وشر جعل لنا الدراية التي فيها معنى الحيلة والخيانة تقدس العلم تفرقة بين العلمين وانا دان ما هو يحيلتنا لا نعرفه عاقبته فكيف بغيره وما تدري نفس باي ارض تموت خص المكان ليعرف الزمان من باب اولى لان الاول في وسعنا بخلاف الثاني وتخصيص الخمسة لسوالهم عنها حم والروياني في مسنده عن بريدة قال الهيثمي رجاله احد رجال الصحيح انتهى وظاهر صنيع المص ان ذا مما لم يخرج في احد الصحيحين مع ان البخاري خرجه في الاستسقاء بلفظ مفاتيح الغيب خمس ان الله عنده علم الساعة الى اخره

خمس ليس لهن كفارة الشرك بالله يعني الكفر به وخص الشرك به لغلبته حالتئذ وقتل النفس اى المعصومة بغير حق وبهت المومن اى قوله عليه ما لم يفعله حتى حيره في امره وادهشه يقال بهته كمنعه بهتا وبهتانا قال عليه ما لم يفعل والبهيتة الباطل الذي يتحير من بطلانه والكذب كالبهت بالضم ومقتضى تخصيص المومن ان الذمي ليس كذلك ويحتمل الحاقه به وعليه انما خص به المومن لان بهته اشد والفرار من الزحف حيث لم يجز الفرار ويمين صابرة يقتطع بها مالا لغيره بغير حق حم وابو الشيخ في التوبيخ كلاهما عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الديلمي

خمس من قواصم كذا في خط المص وكتب على الحاشية ان في رواية هن من قواصم الظهر اى كسره يقال قصمه يقصمه كسره وابانه او كسره وان لم يبنه فانقصم وتقصم عقوق الوالدين او احدهما وان علا والمراة يامنها زوجها على نفسها او ماله تخونه بالزنا او السحاق والتصرف في ماله بغير اذنه والامام اى الاعظم يطيعه الناس ويعصي الله عز وجل ورجل وعد رجلا من نفسه خيرا اى ان يفعل معه خيرا فاخلف ما وعد واعتراض المرء في انساب الناس وفي رواية بدله ووقيعة المرء في انساب الناس وظاهر صنيع المص ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته كما في الفردوس وغيره وكلكم لادم وحوا هب عن ابي هريرة وفيه الحارث بن النعمان اورده الذهبي في الضعفا وقال ابو حاتم غير قوي ورواه عنه ايضا الديلمي

خمس من العبادة قلة الطعم اى الاكل والشرب قال الحرالي جعل الله فضول المطعم والمشرب في الدنيا سببا لقسوة القلب وابطا الجوارح عن الطاعة والصمم عن سماع الموعظة والقعود في المساجد لانتظار الصلاة او للاعتكاف او لنحو علم وقران والنظر الى الكعبة اى مشاهدة البيت ولو من وراء الستور والنظر في المصحف اى القراءة فيه نظرا فانها افضل من القراءة عن ظهر قلب فان القاري في المصحف يستعمل لسانه وعينه فهو في عبادتين والقاري من حفظه يقتصر على اللسان وفي نسخة والنظر الى المصحف اى فيه والى ما فيه والنظر الى وجه العالم العامل بعلمه والمراد العلم الشرعي قال في الفردوس ويروى والنظر الى وجه الوالدين دون النظر الى الكعبة فر عن ابي هريرة وفيه سليمان بن الربيع الهندي قال الذهبي تركه الدارقطني

خمس من اوتيهن لم يعذر على ترك عمل الاخرة زوجة صالحة اى دينة تعفه وبنون ابرار بابائهم اى غير عاقين وحسن مخالطة الناس اى وملكة يقتدر بها على مخالطة الناس بحسن خلق وما ذكر من ان الرواية لمخالطة الناس هو ما في نسخ كثيرة وهو الظاهر ووقفت على نسخة المص فرايت فيها بخطه مخالطة النساء والظاهر انه سبق قلم ومعيشة في بلده يعني بتجارة او صناعة من غير تغرب في الاسفار وحب ال محمد صلى الله عليه وسلم فان حبهم سبب موصل الى الله والدار الاخرة ومن ثم قرنهم بالقران في الاخبار الماضية تنبيه قال الحرالي سلسلة اهل الطريق تنتهي من كل وجه من جهة المشايخ والمريدين الى اهل البيت فجهات طرق المشايخ ترجع عامتها الى تاج العارفين ابي القاسم الجنيد وبداية ابي القاسم اخذها من خاله السري والسري اخذها عن معروف وكان معروف مولى علي بن موسى الرضى وهو عن ابايه فرجع الكل الى علي وبيته حزب الله فر عن زيد بن ارقم ورواه عنه ايضا ابو نعيم ومن طريقه وعنه اورده الديلمي مصرحا فكان عزوه اليه اولى

خمس يعجل الله لصاحبها العقوبة في دار الدنيا البغي اى التعدي على الناس والغدر للناس وعقوق الوالدين اى الاصلين المسلمين او احدهما وقطيعة الرحم اى القرابة بنحو صد وهجر بلا موجب ومعروفا لا يشكر

ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله تعالى ابن لال في المكارم عن زيد بن ثابت ورواه عنه ايضا الديلمي وغيره

خمس خصال يفطرن الصائم وينقضن الوضوء الكذب والغيبة والنميمة والنظر بشهوة الى محاسن الاجنبية او غيرها واليمين الكاذبة قال حجة الاسلام نبه به ان الصوم اى المقبول المثاب عليه في الاخرة الثواب الكامل ليس هو ترك الطعام والشراب والوقاع فرب صائم ليس له من صيامه الا الجوع بل تمام الصيام ان يكف الجوارح عما نهى الله فيحفظ اللسان عن النطق بما يحرم ويحفظ العين عن النظر الى المكاره والاذن عن الاستماع الى المحرم فان المستمع شريك القائل وهو احد المغتابين وكذا يكف جميع الجوارح كما يكف البطن والفرج فاذا عرفت معنى الصوم الحقيقي فاستكثر منه ما استطعت فانه اساس العبادة ومفتاح القربات الازدي ابو الفتح في كتاب الضعفا والمتروكين عن عيسى بن سليمان وراف دود عن داود بن رشيد عن بقية عن محمد بن حجاج عن جابان عن انس كذا اورده في ترجمة محمد بن الحجاج الحمصي وقال لا يكتب حديثه وقال ابو العباس النباتي في كتاب الحافل والاسناد كله مضطرب قال الحافظ العراقي وقد رواه عن بقية ايضا سعيد بن عنبسة احد من رمي بالكذب وقال ابن الجوزي هذا موضوع من سعيد الى انس كلهم مطعون فيه فر عن انس قال الحافظ العراقي قال ابو حاتم هذا كذاب انتهى وذلك لان فيه سعيد بن عنبسة وقد قال الذهبي في الضعفا كذبه ابن معين وغيره عن بقية او حاله معلوم وجابان قال الذهبي ليس بمعروف وفي اللسان عن ذيل الميزان جابان قال الازدي متروك الحديث ثم اورد له هذا الخبر

خمس دعوات يستجاب لهن دعوة المظلوم حتى اى الى ان ينتصر اى ينتقم ممن ظلمه بالقول او بالفعل ودعوة الحاج حاجا مبرورا حتى يصدر اى يرجع الى اهله ودعوة الغازي لاعلاء كلمة الله ابتغاء رضاه لا طلبا للغنيمة حتى يقفل اى يعود من غزوه الى وطنه ودعوة المريض اى مرضا لم يعص به فيما يظهر حتى يبرا من علته ودعوة الاخ لاخيه في الاسلام وان لم يكن اخاه من النسب بظهر الغيب قال الطيبي حتى في القرائن الاربع بمعنى الى كقولك سرت حتى تغيب الشمس لان ما بعد حتى غير داخل فيما قبلها فدعوة المظلوم مستجابة الى ان ينتصر وكذا الباقي فان قلت هذا يوهم ان دعاء هولاء الاربع لا يستجاب بعد ذلك وكذا دعاء الغائب الى ان يحضر قلت نعم لكن الاسباب مختلفة فيكون سبب الاجابة حينئذ امرا اخر غير المذكور واسرع هذه الدعوات اى اقربها اجابة دعوة الاخ لاخيه بظهر الغيب لما فيها من الاخلاص وعدم الثواب بالريا ونحوه هب عن ابن عباس وفيه زيد العمي قال الذهبي ضعيف متماسك ورواه عنه ايضا الحاكم ومن طريقه اورده البيهقي مصرحا فكان عزوه اليه اولى

خمس من العبادة النظر الى المصحف للقراءة فيه والنظر الى الكعبة والنظر الى الوالدين اى الاصلين مع الاجتماع او الافتراق والنظر في زمزم اى بير زمزم والى مائها وهي اى زمزم تحط الخطايا اى يكون النظر الى ذلك مكفرا للذنوب والنظر في وجه العالم العامل بما علم والمراد العلم الشرعي قال الحرالي ويقصد الناظر التقرب الى الله برويته فان في التقرب الى روية العلماء الاعيان وعباد الرحمن سر من اسرار العيان قط عن كذا في نسخة المص بخطه وبيض للصحابي

خيار المومنين القانع بما رزقه الله تعالى وشرارهم الطامع في الدنيا المفرق الى الاسباب فيتعلق قلبه بالاطماع وتصير تعلق عليه كالارباب لان الطمع فيها يضاعف الهم ويطيل الحزن ويبني المعاد ومن ثم استراح فالطمع في الدنيا هو الذي عمر النار باهلها والزهد هو الذي عمر الجنة باهلها القانع هو الراضي عن الله بما قسم له من قليل الرزق ظاهرا وباطنا وانما كان خيارهم لما تضمنه القناعة من مكارم اخلاق الايمان وهو الغنى عما قسم له ومن الرضى وهو باب الله الاكبر وهو اشرف مقامات الايمان ومن الزهد عن فضول الدنيا ومن التعفف عن تعلق الهمة بالخلق قال الحرالي والطمع يشرب القلب الحرص ويختم عليه بطابع حب الدنيا وحب الدنيا مفتاح كل شر وسبب احباط كل خير القضاعي في مسند الشهاب عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الديلمي

خيار امتي في كل قرن خمسمائة اى خمسمائة انسان والابدال اربعون رجلا كما سبق فلا الخمسمائة ينقصون بل قد يزيدون ولا الاربعون ينقصون بل كلما مات رجل منهم ابدل من الخمسمائة مكانه رجلا اخر وادخل في الاربعين مكانه ولهذا سموا بالابدال وظاهره ان البدل لا يكون الا من اولئك لا من غيرهم لكن في مطارحات الصوفية ما يقتضي خلافه قالوا يا رسول الله دلنا على اعمالهم فقال يعفون عمن ظلمهم كما حكي ان ابن ادهم ساله جندي عن العمران فدله على المقابر فضربه فقال اللهم اني اعلم انك توجرني ولو زره فلا توجرني ولا تو زره ويحسنون الى من اساء اليهم اى يقابلونه على اساءته بالاحسان ويتواسون فيما اتاهم الله فلا يستاثر احدهم على احد فمن اجتمعت فيه هذه الخصال دل على انه من الابدال حل من حديث سعيد ابن عبدوس عن عبد الله بن هرون الصوري عن الاوزاعي عن الزهري عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا الطبراني ومن طريقه وعنه رواه ابو نعيم فلو عزاه المولف له لكان احسن وسعيد بن عبدوس وعبد الله بن هرون الصوري عن الاوزاعي وعنه سعيد بن عبدوس لا يعرفان والخبر كذب في اخلاق الابدال كذا قال ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه ووافقه عليهم المولف في مختصر الموضوعات فاقره ولم يتعقبه

خيار امتي الذين يشهدون ان لا اله الا الله اى لا معبود بحق الا الله الواحد الواجب الوجود وان محمدا رسول الله الى كافة الثقلين الذين اذا احسنوا استبشروا بتوفيق الله لهم الى الحسنات وهدايتهم اليها واذا اساءوا اى فعلوا سوءا استغفروا الله تعالى منه يعني تابوا توبة صحيحة وسبق في خبر ان الاستغفار باللسان

نوبة الكذابين وشرار امتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا به وانما همتهم الوان الطعام والثياب اي الحرص على تحصيل اصناف الطعام النفيسة والتهالك على الالتذاذ بها وعلى لبس الملابس الفاخرة ويتشدقون في الكلام اي يتوسعون فيه من غير احتياط ولا تحرز او اراد بالتشدق المستهزئ بالناس يلوي شدقه عليهم وبهم تنبيه قال بحر الى المقصود بهذا بقوله فاش رامتي الى اخره انما على المرء ان يتناول من الدنيا ما تيسر وله على انه من بد به اخذ امنها بمقدم اطراف اصابعه الكلا بمقدم اسنانه اكل قضم لا اكل خضم فان من تضلع من طعامها وشرب بها وتزين بملابسها ومراكبها وتقلب في مبانيها وزخارفها فليس من الله في شيء الا من اعترف عن قلبه فاخذ لنفسه بالحاجة لا بالشهوة فلا بالمطاولة ومن اخذ بالمطاولة لشيء منها قامت قيامته وجاءت ساعته الخاصة به حل عن عروة بضم اوله بن رويم بالراء مصغرا اللخمي مرسلا هو اللخمي الازدي له مقاطيع قال ابن حجر صدوق يرسل كثيرا وفي توثيقه اقوال

خيار امتي علماؤها العاملون بالعلوم الشرعية العاملون بها قال تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس والعلماء منهم خيار الخيار يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم وشرف العلوم على حسب شرف المعلوم حتى ينتهي الى العلم بالله كما قال المصطفى انا اعلمكم بالله وخيار علمائها رحماؤها اي الذين يرحمون الناس منهم فان ابعد القلوب من الله القلب القاسي وفي رواية بدل رحماؤها علماؤها وهو الحليم الذي لا يستفزه الغضب ولا عجلة الطبع وعزة العلم فالحلم جمال العلم الا حرف تنبيه وان الله تعالى ليغفر للعالم العامل اربعين ذنبا قبل ان يغفر للجاهل اي غير المعذور ذنبا واحدا اكراما للعلم واهله والظاهر ان المراد بالاربعين التكثير لكن ربما صدر عنهم انهم اناطوا ارادة التكثير بالسبعين وما فوقها من المنازل الا وان العالم الرحيم بخلق الله تعالى يجيء يوم القيامة وان نوره اي والحال ان نوره قد اضاء له يمشي فيه ما بين المشرق والمغرب اضاءة قوية كما يضيء الكوكب الدري في السماء وهذا ابانة لعظم الحلم وفضل اهله وقال شارح غريب جدا عن عبد الله بن جعفر عن زكريا الساجي عن سهل بن بحر عن محمد ابن اسحق السلمي عن ابن المبارك عن الثوري عن ابي الزناد عن ابي حازم عن ابي هريرة خط من هذا الطريق عن ابي هريرة ثم قال ابو نعيم غريب لم نكتبه الا من هذا الوجه وقال الخطيب حديث منكر ومحمد ابن اسحق السلمي احد الغرباء المجهولين واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال انكره الخطيب وكان لم يتهم به الا السلمي وقال في الميزان هذا خبر باطل والسلمي فيه جهالة انتهى وحكى عنهم المؤلف واقره لكنه قال له طريق اخر عن ابن عمر وهي ما اشار اليها هنا بقوله القضاعي في مسند الشهاب عن محمد بن اسمعيل الغزالي عن الحاكم عن ابي الحسن الازهري عن احمد بن خالد القرشي عن ابن عمر بن الخطاب والخبر باطل انتهى وحكاه المؤلف في مختصر الموضوعات وسكت عليه فلم يتعقبه

خيار امتي الذين اذا رؤوا اي اذا نظر اليهم الناس ذكر الله برؤيتهم يعني ان رؤيتهم مذكرة بالله تعالى ويذكره لما يعلوهم من البهاء والاشراق وحسن الهيئة وحسن السمت وشرار امتي المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الاحبة الباغون البرآء العنت في النهاية العنت المشقة والفساد والهلاك والاثم والغلط والزنا والكذب يحتمل كلها والبرآء جمع بريء وبرآء العنت منصوبان مفعولان للباغون ويبغي الشيء طلبه حم عن عبد الرحمن بن غنم بضم المعجمة وسكون النون قال الهيثمي فيه شهر بن حوشب وثق وضعف وبقية رجاله رجال الصحيح وقال المنذري فيه شهر وبقية اسناده يحتج بهم في الصحيح طب عن عبادة بن الصامت قال الهيثمي فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك قال المنذري وحديث عبد الرحمن اصح ويقال له صحبة

خيار امتي احداؤهم في رواية احداؤها جمع حديد كشديد واشداء اي انشطها واسرعها الى الخير ماخوذ من حد السيف فالمراد بالحدة هنا الصلابة في الدين والقصد الى الخير والغضب لله كما مر وبعضهم يرويه بالجيم من الجد ضد الهزل انتهى وهو غير سديد اذ لا ملائمة بينه وبين قوله الذين اذا غضبوا رجعوا اعلم ان امته هم المؤمنون بعزة الايمان فلله العزة ولرسوله وللمؤمنين فحدتهم تنشا من عزة الايمان حمية للدين لان الحكم اذا انيط بوصف صار علة فيه نحو السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما فخيار امة الايمان من تزايدت حدته عن تزايد قوة الايمان لا عن كبر وهوى وسرعة رجوعهم من سكينة الايمان فهو حدة تنشا عن قوة ايمانه وحدته كما كانت حدة موسى حتى روي انه كان اذا غضب اشتعلت قلنسوته نارا ولهذا لما قيل لابي منصور الفارسي لولا حدة فيك قال ما يسرني بحدتي كذا وكذا وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال قال الفاكهي يشتبه على كثير من الناس الحدة بسوء الخلق والفارق المبين ما ختم به الحديث هذا وهو قوله الذين اذا غضبوا رجعوا فالرجوع والصفا هو الفارق وصاحب الخلق السيء يحقد وصاحبها لا يحقد والغالب ان صاحبها لا يغضب الا لله طس وكذا الديلمي والبيهقي عن علي امير المؤمنين قال الهيثمي فيه نعيم بن سالم بن قنبر وهو كذاب انتهى وفي الضعفاء للذهبي قال ابن حبان يضع الحديث

خيار امتي اولها واخرها وبين ذلك ثبج اعوج المنهج الطريق فلما وصفه باعوج صار الطريق غير مستقيم ولو صح حتى تقيم به الملة العوجاء يعني ملة ابراهيم الذي غيرتها العرب عن استقامتها وهذا التقرير مبني على ان قوله نهج بالنون وهو ما عليه شارحون لكن جعله اخرون ثبج بمثلثة اوله والثبج الوسط وما بين الكاهل الى الظهر اي ليسوا من خيارهم ولا من رذالهم بل من وسطهم كذا ذكره الديلمي ليسوا مني ولست منهم قال الزمخشري معنى قولهم هو مني اي هو بعضي والغرض الدلالة على شدة الاتصال وتمازج الاهواء واتحاد المذاهب ومنه من تبعني فانه مني وقوله ليسوا مني الى اخره نفي لهذه البعضية من الجانبين طب وكذا الديلمي عن عبد الله بن السعدي بفتح

المهملة

المهملة الثانية القرشي العامري واسم ابيه وقدان بفتح الواو وسكون القاف صحابي مات في خلافة عثمان قال الهيثمي فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك

خيار امتي من دعا الى الله تعالى اي الى توحيده وطاعته ورضاه وحبب عباده اليه بهدايتهم الى الزهد والاعراض عن الدنيا والرغبة عن متاعها والسلوك اليه لكن مع عدم قصده بذلك الشهرة وحب اقبال الناس عليه للخير لما احذروا الشهوة الخفية للعالم يحب ان يجلس اليه ابن النجار في تاريخه عن ابي هريرة

خيار ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم بان يكونوا عدولا فان التحابب من الجانبين انما يكون محمودا عند استعمالهم للعدل كما سبق تقريره وتصلون عليهم ويصلون عليكم اي يدعون لكم وتدعون لهم يعني يحبونهم ما دمتم احياء ويحبونكم ما داموا احياء فاذا جاء الموت ترحم بعضكم على بعض وذكر البعض بخير قال الابي يعني بالمحبة الدينية التي سببها اتباع الحق من الامام والرعية وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قال الماوردي هذا صحيح فان الامام اذا كان ذا خير احبهم واحبوه واذا كان ذا شر ابغضهم وابغضوه واصل ذلك ان خشية الله تبعث على طاعته في خلقه وطاعته فيهم تبعثهم على محبته فلذلك كانت محبته دليلا على خيره وبغضهم له دليلا على شره وقلة مراقبته انتهى وظاهر كلام المؤلف ان ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته كما في مسلم قالوا يا رسول الله افلا ننابذهم عند ذلك قال لا ما اقاموا فيكم الصلاة الا من ولي عليه وال فراه ياتي شيئا من معصية الله فليكره ما ياتي به من معصية الله ولا ينزعن يدا من طاعة انتهى م في المغازي عن عوف بن مالك ولم يخرجه البخاري عن عوف

خيار ولد ادم خمسة نوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد وخيرهم محمد وهم اولوا العزم وافضلهم بعد محمد ابراهيم نقل بعضهم الاجماع عليه وفي الصحيح خير البرية ابراهيم خص منه النبي فبقي على عمومه فيه قال المصنف في النقاية ولم اقف على نقل ايهم افضل ويتقدم تفضيل موسى اي لاختصاصه بالكلام فعيسى فنوح انتهى وقيل ان الفخر الرازي حكى الاجماع على تقدم موسى وعيسى على نوح فانه قال في اسرار التنزيل لا نزاع في ان افضل الانبياء والرسل هؤلاء الاربعة محمد وابراهيم وموسى وعيسى انتهى بلفظه ابن عساكر في التاريخ عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا البزار باللفظ المزبور قال الهيثمي بعد ما عزاه له ورجاله رجال الصحيح انتهى فاغفال المؤلف له واقتصاره على ابن عساكر غير جيد

خياركم اي من خياركم من تعلم القران وعلمه قال في شرح المشكاة لا بد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص واطلاقه شامل لما لو علمه باجرة وفيه خلاف مشهور معروف ه عن سعد بن ابي وقاص ورواه الطبراني عن ابي امامة قال الهيثمي وفيه عنده علي بن ابي طالب البزار ضعفه ابن معين

خياركم من قرا القران واقراه قال ابو عبد الرحمن السلمي فذاك الذي اقعدني مقعدي هذا وكان يعلم القران ابن الضريس وابن مردويه عن ابن مسعود

لعله غيره

خياركم احاسنكم اخلاقا جمع احسن بوزن افعل وهي ان قرنت بمن كانت للمذكر والمؤنث والاثنين والجمع بلفظ واحد وان عرفت ذكرت وانثت وثنيت وجمعت وان اضيفت جاز الامران كما هنا والاخلاق جمع خلق وهو اوصاف الانسان التي يعامل بها غيره وينقسم الى محمود ومذموم فالمحمود صفة الانبياء والاولياء كالصبر عند المكاره والحلم عند الجفاء وتحمل الاذى والاحسان والتودد للناس والرحمة والشفقة واللطف في المجادلة والتثبت في الامور وتجنب المفاسد والشرور والمذموم نقيضه زاد الترمذي في رواية واطولكم اعمارا والقصد بهذا الحديث الحث على حسن الخلق ولين الجانب وقال يوسف بن اسباط علامة حسن الخلق عشرة اشياء قلة الخلاف وحسن الانصاف وترك طلب العثرات وتحسين ما يبدو من السيئات والتماس المعذرة واحتمال الاذى والرجوع بالملامة على نفسه والتفرد بمعرفة عيوب نفسه دون عيوب غيره وطلاقة الوجه ولطف الكلام حم ق ت عن ابن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخياركم فذكره وفي الباب عباد وغيره

خياركم احاسنكم اخلاقا فمن كان تحسين الخلق فيه اكثر كان خيره اكثر الموطؤون اكنافا بصيغة اسم المفعول من التوطئة وهي التمهيد والتذليل وفراش وطيء لا يؤذي جنب النائم والاكناف الجوانب اراد الذين جوانبهم وطئة يتمكن فيها من يصاحبهم ولا يتاذى وهو من احسن البلاغة وشراركم الثرثارون اي الذين يكثرون الكلام تكلفا وتشدقا والثرثرة كثرة الكلام وترديده المتفيهقون الذين يتكلمون باشداقهم ويتقعرون في مخاطباتهم تنبيه قال في المفصل افعل التفضيل يضاف الى ما يضاف اليه اي بقولك هو افضل الرجلين وافضل القوم وافضل رجل وهما افضل رجلين وهم افضل رجال وله معنيان احدهما ان يراد انه زائد على المضاف اليهم في الخصلة التي هو وهم فيها شركاء الثاني ان يوخذ مطلقا له الزيادة فيها اطلاقا ثم يضاف لا للتفضيل على المضاف اليهم بل لمجرد التخصيص نحو الناقص والاشج اعدلا بني مروان اي عادلاهم فعلى الاول يجوز في التثنية والجمع وان لا توحد وعلى الثاني ليس لك الا ان توحده وتجمعه وتثنيه قال وقد اجتمع الوجهان في حديث احبكم الي واقربكم مني مجالس يوم القيامة احاسنكم اخلاقا الموطؤون اكنافا وابغضكم الي وابعدكم مني اساوئكم اخلاقا وقال ابن الحاجب في امالي المفصل قولهم اكرم الناس يلزم ان يكون جميع الناس كرماء في قصد المتكلم وهو باطل وكذا قوله عليه السلام الا اخبركم باحبكم الي واقربكم مني الى اخره فانه يلزم ان يكون المخاطبون مشتركين في اصل ما اضيف اليهم من المحبة والبغض مع انهم لم يشتركوا والجواب ان معنى قوله احبكم احب المحبوبين منكم وكذا اقربكم وابغضكم وابعدكم ويجوز تقدير مضاف محذوف اي احب محبوبيكم وقال ابن يعيش الوجهان

جواز المطابقة وتركها وورد في حديث احبكم واقربكم وابغضكم وابعدكم وجمع احاسنكم واساويكم **هب عن ابن عباس**
خياركم الذين اي القوم الذين **اذا رأوا ذكر الله بهم** اي برؤيتهم لما علاهم من البهاء في العبادة **وشراركم المشاؤون
بالنميمة** وهي نقل حديث بعض القوم لبعض للافساد **المفرقون بين الاحبة** بما يسعون به بينهم من الفتن
الباغون البرآء العنت زاد احمد في روايته في التوبيخ يحشرهم الله في وجوه الكلاب انتهى واوحى الى موسى ان في بلدك ساعيا
اي بالنميمة ولست امطرك وهو في ارضك قال يا رب دلني عليه اخرجه قال يا موسى اكره النميمة فانم فاتح بخصلة
تفضي الى حبس قطر السماء عن العالم **هب عن ابن عمر** بن الخطاب وفيه ابن لهيعة وابن عجلان وفيهما كلام سبق وخرجه
الحاكم بزيادة ايضا فكان عزوه اليه اولى
خياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اي من كان مختارا منكم بمكارم الاخلاق في الجاهلية فهو مختار في الاسلام ثم
اذا فقهوا قال في الرياض بضم القاف على المشهور وحكي كسرها اي علموا بالاحكام الشرع او صاروا فقهاء بان مارسوا
الفقه وتعاطوه حتى صار لهم به ملكة ونعم ما قال الاحنف كل عز لم يوطد بعلم فالى ذل ما يصير وقال الشاعر

ان السري اذا سرى فبنفسه ... وابن السري اذا سرى اسراهما

فارشد الى ان الاخيار بالفضل والتقوى فمن اتفق له ذلك مع اصل حميد شريف الاعراق كملت فضيلته وسما على
غيره ثم القسمة كما قال ابن حجر رباعية فان الافضل من جمع بين الشرف في الجاهلية والشرف في الاسلام ثم ارفعهم رتبة
من اضاف لذلك التفقه في الدين ويقابل ذلك من كان مشروفا في الجاهلية واستمر مشروفا في الاسلام فهذا ادنى المراتب
والثالث منه من شرف الاسلام وفقه ولم يكن شريفا في الجاهلية والشرف في الجاهلية بحسب الاباء وكرم الاصل وفي الاسلام
بالعلم والحكمة فالاول موروث والثاني كسبي قال الطيبي فان قيل ما فائدة التقييد بقوله اذا فقهوا لان من اسلم وكان
شريفا في الجاهلية خير ممن ليس له شرف فيهما سواء فقه او لا قلنا ليس كذلك فان الايمان يرفع التفاوت المعتبر في
الجاهلية فاذا علا الرجل بالعلم والحكمة استجلب النسب الاصلي فيجتمع شرف النسب مع شرف الحسب ونبه منه ان الوضيع
المسلم المتحلي بالعلم ارفع منزلة من المسلم الشريف العاطل فمعناه ان من اجتمع شرف زمن الجاهلية من شرف الاباء ومكارم
الاخلاق وصنايع المعروف مع شرف الاسلام والتفقه فيه فهو الاحق بهذا الاسم ذكره القرطبي **خ عن ابي هريرة** قال قيل
يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبي الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال
فعن معادن العرب تسألوني ثم ذكره وهذا الحديث رواه مسلم ايضا وعزاه في العمدة وس الى مسلم ايضا
خياركم الينكم مناكب في الصلاة اي الزمكم للسكينة والوقار والخشوع والخضوع فيها فلا يلتفت ولا يحاك منكبه
منكب صاحبه ولا يمتنع لضيق المكان على مريد الدخول في الصف لسد الخلل بمعنى ان فاعل ذلك من خيار المؤمنين
لا انه خيارهم اذ قد لا يوجد لين المنكب فيمن غيره افضل نفسا ودينا وانما هو كلام عربي مطلق على الحال والوقت وعلى
الحاق الشيء المفضل بالاعمال الفاضلة ذكره الامام البيهقي قال ابن الهمام وبهذا يعلم جهل من يتمسك عند دخول
داخل بجنبه في الصف ويظن ان فسحه له رياء بسبب انه يتحرك لاجله بل ذلك اعانة على ادراك الفضيلة واقامة لسد
الفرجات المامور بها في الصف **وفي الصلاة هق كلاهما عن ابن عباس** سكت عليه ابو داود ورده عبد الحق بان فيه
عمار بن ثوبان ليس بالقوي وقال ابن القطان فيه مجهولان
خياركم احاسنكم وفي رواية احسنكم **قضاء للدين** بفتح الدال بان يرد اكثر مما عليه بغير شرط ولا يمطل رب الدين
ولا يسوف به مع القدرة ويقضيه جملة لا مفرقا قال الكرماني خياركم يحتمل كونه مفردا بمعنى المختار وكونه جمعا
فان قلت احسن كيف يكون خبرا له لانه مفرد قلت افعل التفضيل المقصود به الزيادة جاز فيه الافراد
والمطابقة لمن هو له وهذا قاله حين استقرض ورد خيرا مما اخذ وذلك من مكارم الاخلاق وليس هو من قرض جر نفعا
للمقرض لان المنهي عنه ما شرط في عقد القرض كشرط رد صحيح عن مكسر او رده بزيادة في الكم او الوصف فلو فعل ذلك
بلا شرط كما هنا جاز بل ندب عند الشافعي وقال المالكية الزيادة في العدد منهية والخبر يرده هذا ان اقرض لنفسه
فان اقرض لجهة وقف او محجور لم يجز له رد زائد والخير والخيار يرجع الى النفع فخيار الناس انفع الناس للناس
فان قلت هذا خير من هذا فمعناه انفع لنفسه او لغيره واشرف المنفعة ما تعلق بالخلق لان الحسنة المتعدية
افضل من القاصرة وحسن المعاملة في الاقتضاء والقضاء يدل على فضل فاعل ذلك في نفسه وحسن خلقه بما ظهر من قطع
علاقة قلبه بالمال الذي هو معظم الدنيا **ت ق عن ابي هريرة** قال استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد
خيرا منه ثم ذكره وظاهر صنيع المصنف ان هذا لم يتعرض الشيخان ولا احدهما لتخريجه وهو ذهول عجيب فقد عزاه
هو في الدرر اليهما معا باللفظ المزبور وقال الحافظ العراقي متفق عليه
خياركم خيركم لاهله اي لحلائله وبنيه واقاربه يعني هو من خياركم كما يقال خير الاشياء كذا ولا يراد تفضيله في نفسه
على جميع الاشياء لكن على انه خيرها في حال دون حال ولواحد دون اخر كما قد يتضرر واحد بكلام في غير محله فيقول
ما شيء افضل من السكوت الى حيث لا يحتاج الى الكلام ثم قد يتضرر بالسكوت مرة فيقول ما شيء افضل من الكلام
ويقال فلان اعقل الناس وافضلهم ويراد من اعقلهم ذكره الحليمي **طب عن ابي كبشة** الانماري سعيد بن عمرو او عمرو
ابن سعد او عامر بن سعد صحابي نزل الشام وروى عن ابي بكر
خياركم خياركم لنسائهم وفي رواية لابن خزيمة وابن عساكر لنسائي واوصى ابن عوف لهن بحديقة باربعمائة الف
واخرج البيهقي عن ابن عيينة شكى ابراهيم الى ربه ما يلقى من رداءة خلق سارة فاوحى الله اليه البسها على ما كان فيها
ما لم تجد عليها خزية في دينها **ه عن ابن عمرو** بن العاص ورواه عنه ايضا الديلمي
خياركم اطولكم اعمارا واحسنكم اعمالا لان المرء كلما طال عمره وحسن عمله يغتنم من الطاعات ويراعي الاوقات فيتزود
منها للاخرة ويكثر من الاعمال الموجبة للسعادة الابدية **ك عن جابر** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم
بخياركم

بخياركم قالوا بلى فذكره
خياركم اطولكم اعمارا اي في الاسلام مع انه صرح به في رواية الطبراني مع ظهوره **واحسنكم اخلاقا** قال الطيبي
هذا اشارة الى ما قاله في جواب من سأل اي الناس خير فذكره وقوله احسنكم اخلاقا كقوله وحسن عمله في ارادة الجمع
بين طول العمر وحسن الخلق قال لقمان لابنه يا بني اتخذ طاعة الله تجارة تأتيك الارباح من غير بضاعة قالوا بين
قالوا طريق تحصيل الاخلاق الحميدة لزوم الذكر وصحبة المرشد الكامل ثم التخلق على ثلاثة اقسام انساني وملكي
ورحماني ولا يصل احد الى الاول حتى يخرج من الخلق الحيواني والشيطاني والنفساني ولحسن التخلق فوائد منها محبة
الله لصاحبه فاعظم بها من خصلة تتضمن كل كمال وكل الصيد في جوف الفرا ومحبة المصطفى وان الله اذا احب عبدا
اراد به خيرا واذابة خطيئته كما تذيب الشمس الجليد والزيادة في عمره واظلال الله له تحت عرشه واسكانه
حظيرة القدس وادناؤه من جواره وبلوغه درجة الصائم القائم وتحريمه على النار هكذا جاء مفرقا في عدة اخبار
حم والبزار في مسنده **عن ابي هريرة** قال الهيثمي فيه ابن اسحق مدلس
خياركم الذين اذا سافروا قصروا الصلاة وافطروا احتج به الرافعي والشافعي على ان القصر افضل من الاتمام
اي اذا زاد السفر على مرحلتين **الشافعي** في مسنده **والبيهقي في كتاب المعرفة عن سعيد بن المسيب مرسلا**
ورواه اسماعيل القاضي في كتاب الاحكام عن عروة بن رويم مرسلا ووصله ابو حاتم في العلل عن جابر يرفعه
بلفظ خياركم من قصر الصلاة في السفر وافطر
خياركم من ذكركم بالله رؤيته وزاد في علمكم منطقه ورغبكم في الاخرة عمله هذه كلمة دينية وافق فيها نبينا
عيسى عليه السلام قال ابن عيينة قيل لعيسى يا روح الله من نجالس قال من يزيد في علمكم منطقه ويذكركم الله
تعالى رؤيته فهم الذين عليهم من الله سمات ظاهرة قد علاهم بهاء من الجلال وهيبة الكبرياء وانس الوقار فاذا
نظر الناظر اليه ذكر الله لما يرى من اثار الملكوت عليه فهذه صفة الاولياء فالقلب معدن هذه الاشياء ومستقر
النور وشرب الوجه من ماء القلب فاذا كان على القلب نور سلطان الوعد والوعيد تادى الى الوجه ذلك النور
فاذا وقع بصرك عليه ذكرك البر والتقوى ووقع عليك منه مهابة الصلاح والعلم وذكرك الصدق والحق ووقع عليك
مهابة الاستقامة واذا كان نور سلطان الله على وجهه تادى ذكرك عظمة جلاله وجماله واذا كان على القلب نور
وهو نور الانوار فجعلك رؤيته عن النقائص فشأن القلب ان يسقي عروق الوجه وبشرته من مائها الحيوة(?) الذي يرجب به
ويتادى الى الوجه منه ما فيه لا غير ذلك نور من هذه الانوار كان في قلب فشرب وجهه منه فاذا سر القلب برضى
الله عن العبد وبما يشرق به صدره عن وجهه نضرة وسرورا واما رؤية العالم فتزيد في منطقه لانه عن الله ينطق
فالناطقون صنفان صنف ينطق بالعلم عن الصحف حفظا وعن افواه الرجال تلقفا والاخر ينطق عن الله تلقيا فالذي
ينطق عن الصحف والافواه انما يلج الاذان عريانا بلا كسوة لانه لم يخرج من قلب نوراني بل من قلب دنس وصدر مظلم
مغشوش ايمانه بحب الرياسة والعز والشح على الحطام ونفسه قد استولت على قلبه تنازع الله في ردائه والذي ينطق عن الله
انما يلج اذان السامعين بالكسوة التي تخرق كل حجاب وهو نور الله خرج من قلب مشحون بالنور وصدر مشرق به فيحرز
قلوب المخلطين من رين الذنوب وظلمة الشهوات وحب الدنيا الخلوة الى نور التوحيد فاذا خرج الكلام وصلها النفخة(?)
فالتهب نورا فاضاء البيت واما قوله يزيدكم في العلم منطقه فانه اذا نطق بالاء الله وصنعه فهذا اصل العلم والعلم
الذي في ايدي العامة فرع هذا والاء الله ما بدا من وحدانيته وفردانيته كالجلال والجمال والعظمة والهيبة والكبرياء
والبهاء والسلطان والعز والوقار على قلوب الاولياء واما قوله يرغبكم في الاخرة عمله فلان على عمله نورا وعلى اركانه
خشوعا وعلى تصرفه فيها صدق العبودية مع بهاء ووقار وطلاوة وحلاوة فاذا راى الرائي تقاصر اليه عمله ونفسه
واما علماء الدنيا فليس لاعمالهم ذلك النور لانهم على الرغبة والرهبة لانه رغب في الجنة والوعد والوعيد
نصب عينيه فيستعين بذلك على نفسه حتى يقمعها واما اهل اليقين فاذا عرض لهم نارت قلوبهم من الشوق اليه
ويحب له فقاموا على بشر وطيب نفس فاذا عرض لهم كبة عرقت جباههم حياء منه فشتان ما بين عبدين
احدهما يعمل لمولاه ولولا خوفه من وعيده وحرمان وعده ما عمل واخر يعمل لمولاه تذللا وتخشعا وتحببا له والقاء
نفسه بين يديه وشغفا به لا يستويان **الحكيم الترمذي عن ابن عمرو** بن العاص قال قيل يا رسول الله من نجالس
فذكره ورواه العسكري من حديث ابن عباس
خياركم كل مفتن تواب مثناة فوقية مشددة اي ممتحن يمتحنه الله تعالى بالذنب ثم يتوب قال بعض العارفين
اخبر ان خيارهم ان يعصوا من الزلل وان عليهم باس لا يدعهم حتى يرجعوا اليه بالتوبة والانابة وقد بعصهم
رب ذنب يكون للمؤمن انفع من كثير من الطاعات من وجله وانابته ومن ذلك يكون توابا وهو الملازم للتوبة
فيصير من الخيار المحبوبين ان الله يحب التوابين وقال في المفهم معناه الذي يتكرر منه الذنب والتوبة فكلما وقع
في الذنب عاد الى التوبة لا من قال استغفر الله بلسانه وقلبه مصر على تلك المعصية فهذا الذي استغفاره يحتاج
للاستغفار وقال الغزالي النفس معجونة بطينة الادمي فمهما تنفك عنه وانما غاية سعيه ان يغلب خيره شره
قال الحرالي وما توسوس به النفوس وتوحي به الشياطين المتمنين انه لا ينبغي ان يتوب حتى يعلم انه لا يعود
في الذنب فذلك من مكايد الشيطان وهوى النفس بل ينبغي ان يبادر بالتوبة ولو عاد ما عاد وذلك الذي يحبه
الله من ولد ادم ليكسر الذنب عجبهم ويمحو التوبة ذنبهم **هب** وكذا الديلمي **عن علي** امير المؤمنين قال الحافظ العراقي
سنده ضعيف انتهى وذلك لان فيه ضعيفا ومجهولا هو النعمان بن سعد قال الذهبي في الضعفاء مجهول
خير الادام اللحم وهو سيد الادام اخرج البيهقي في الشعب عن علي اللحم من اللحم فمن لم ياكل اللحم اربعين يوما
ساء خلقه والادام ما يؤدم به اي يصلح ما يؤكل مائعا او جامدا وجمعه ادم مثل كتاب وكتب ويسكن للتخفيف فيعامل

معاملة المفرد حب عن انس وفيه هشام بن سلمان ضعفه جمع عن يزيد الرقاشي وسبق انه متروك

خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه لصاحب يقع على الادنى والاعلى والمساوي في صحبة دين او دنيا سفرا او حضرا فخيرهم عند الله منزلة وثوابا فيما اصطحبا اكثرهما نفعا لصاحبه وان كان الآخر قد يفضله في خصايص اخر وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره فكل من كان اكثر خيرا لصاحبه او جاره فهو الافضل وبه صرح في عدة اخبار قال عند الله تعالى وفي افهام ان شرهم عند الله شرهم لصاحبه او جاره وبه صرح في عدة اخبار قال بحر الحكم فينبغي على ذلك انه ينبغي ان يخدم من يصحبه ومن نشج(?) عليه تلمذ له فان كان ذلك بحق لم يخط وان كان بهرجا تزيف في ايسر مدة فان المزخرف من القول والفعل في ايسر زمان يبهرج حم ت في البر ك في الحج عن ابن عمرو بن العاص قال ت حسن غريب وقال ك على شرطهما واقره الذهبي

خير الاصحاب صاحب اذا ذكرت الله اعانك على ذكره يعني ذكره معك فحرك همتك واذا نسيت ان تذكره ذكرك بالتشديد اي ذكرك بان تذكر الله وذلك بان يقول لك بلسانه اذكر الله او يذكره بحضرتك ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب الاخوان عن الحسن مرسلا وهو البصري

خير الاضحية الكبش الاقرن ما له قرنان حسنان او معتدلان وتمسك بهذا مالك في ذهابه الى ان التضحية بالغنم افضل من الابل والبقر وخالفه الشافعي وابو حنيفة كالجمهور وتاولوه على تفضيل الكبش على ما دونه من الابل والبقر فان البدنة او البقرة تجزي عن سبعة فالمراد تفضيل الكبش على سبع واحدة منهما وتفضيل سبع في الغنم على بدنة او بقرة ذكره ابو زرعة وخير الكفن الحلة واحدة الحلل برود اليمن فان قلت ذا يشعر بان البياض غير مقصود اذ برود اليمن غير بيض مع انه نص على ان افضله البياض قلت الظاهر ان هذا اشارة الى ان تعدد الكفن مطلوب فان الحلة لا تكون الا من ثوبين فانه قال خير الكفن كونه من ثوبين فصاعدا ثم رايت ابن العربي قال خير الكفن الحلة يعني بالحلة ثوبين كما ورد في الصحيح في المحرم الذي وقصته ناقته كفنوه في ثوبين وهو اقله والكثير ثلاثة انتهى وقوله وهو اقله اي ادنى الكمال والا ففيه اشكال ت ه عن ابي امامة الباهلي د ه ك في الاضحية عن عبادة ابن الصامت قال ت غريب وفيه عفير يضعف في الحديث وقال ك صحيح ورده الذهبي في التلخيص لكنه قال في المهذب فيه ابو حاتم بن ابي نصر مجهول

خير الاعمال الصلاة في اول وقتها اي لاول وقتها وهنا توجيهات سبقت فتذكر ك من حديث يعقوب ابن الوليد الازدي المدني عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب وتعقبه الذهبي فقال قلت يعقوب كذاب انتهى ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن ابن عمر من هذا الوجه فقال الغرياني في مختصره فيه يعقوب بن الوليد قال احمد كان من الكذابين الكبار يضع الحديث ولابن حبان نحوه

خير البقاع المساجد لانها محل فيوض الرحمة وادرار النعمة وشر البقاع الاسواق قرن المساجد بالاسواق مع ان غيرها قد يكون شرا منها ليبين ان الديني يدنيه الامر الدنيوي فكانه قيل خير البقاع بقاع خلصت لذكر الله سلمت من الشوايب الدنيوية فالجواب من اسلوب الحكيم فانه سئل اي البقاع خير فاجاب به وبضده وسبق لنا ذا من وصف المحل بما يقع فيه تنبيه هذا الحديث فيه قصة عند الطبراني في الاوسط عن انس مرفوعا ولفظه قال النبي لجبريل اي البقاع خير لك قال لا ادري قال فسل ربك عز وجل فبكى جبريل وقال اولنا ان نسأله الا اذا شاء ثم عرج الى السماء ثم اتى فقال خير البقاع بيوت الله قال فاي البقاع شر فعرج الى السماء ثم اتى فقال شر البقاع الاسواق تفرد به عبيد ابن واقد في احدى الطريقين عن عمار بن عمارة وعبيد ضعيف وفي رجال الطريق الاخرى زياد النميري وهو ضعيف لكن الحديث شواهد يتقوى بها كما افاده الحافظ ابن حجر في تخريج المختصر طب ك عن ابن عمر بن الخطاب وكذا رواه الطبراني عن جبير بن مطعم قال سأل رجل النبي اي البقاع خير فذكره قال الهيثمي وفيه عطاء بن السايب ثقة لكنه اختلط آخرا وبقية رجاله موثقون وقال ابن حجر في تخريج المختصر حسن اخرجه ايضا ابن حبان ووقع عنده في اوله السؤال والجواب بلا ادري وكذا عند الحاكم واصل الحديث عند مسلم من رواية ابي هريرة بغير قصة بلفظ احب البلاد الى الله مساجدها وابغض البلاد الى الله اسواقها كما تقدم

خير التابعين اويس بن عامر او عمرو القرني لا ينافيه قول احمد بن حنبل افضل التابعين ابن المسيب ولا قول غيره افضلهم علقمة والاسود ولا قول اخرين افضلهم ابو عثمان النهدي لان مرادهم كما قال النووي في التهذيب افضلهم في علوم ظاهر الشرع واما اويس فارفعهم درجة واعظمهم ثوابا عند الله تعالى وقد سبق عن مالك انه انكر وجوده قال في الاصابة الا ان شهرته وشهرة اخباره لا يسع احدا ان يشك فيه انتهى قال ابن الجوزي وقصة اجتماعه بعمر باطلة قال المصنف وعندي في وضعها وقفة ك في الفضايل عن علي امير المؤمنين وظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين وهو ذهول فقد عزاه الديلمي وغيره لمسلم بازيد فانه من هذا ولفظه خير التابعين رجل من قرن يقال له اويس القرني وله والدة وكان به بياض فدعا الله فاذهب عنه الا موضع الدرهم من سرته انتهى وفي مسلم ايضا ان خير التابعين رجل يقال له اويس وكان له والدة وكان به بياض فمروه فليستغفر لكم

خير الخيل الادهم اي الاسود والدهمة السواد ويقال فرس ادهم اذا اشتدت زرقته حتى ذهب البياض منه فان زاد حتى اشتد السواد فهو جون الاقرح بقاف وحاء مهملة ما في وجهه قرحة بالضم وهي ما دون الغرة واما القارح فهو الذي في السنة الخامسة الارثم براء ومثلثة من الرثم بفتح فسكون بياض في جحفلة الفرس العليا اي شفته وفي النهاية هو الذي انفه ابيض وشفته العليا المحجل الثلث الذي في ثلاث قوائمه بياض مطلق اليمين اي مطلقها ليس فيها تحجيل بل هي خالية من البياض مع وجوده في بقية القوائم فان لم يكن ادهم فكميت بضم الكاف

اى

اى لونه بين اسود واحمر قال سيبويه سالت الخليل عنه فقال الاصغر فانه بين سواد وحمرة كانه لم يخلص واحد منهما فارادوا بالتصغير انه منهما قريب والفرق بينه وبين الاشقر بالعرف والذنب فان كان احمر فاشقر واسود فكميت على هذه الشية بكسر الشين وفتح التحتية اي على هذا اللون والصفة يكون اعداد الخيل للجهاد وغيره من سبل الخير ولا ينافي في تفضيله الدهمة هنا تفضيل الشقرة في الحديث الآتي لاختلاف جهة التفضيل لانه فضل الدهم لكونها خيارا وفضل الشقر لكونها ايمن فيجوز ان يكون الخير في هذه واليمن في هذه او لان احد الحديثين خرج على سبب فلا يدل على التفضيل المطلق او لانه انما فضل هذه صحيحا وصف الاقرح الارثم فيكون خيرا بجملة ثلاثة اوصاف ويكون اليمن مع وجود الشقرة والوصفين الآخرين زاد يمينه وحاز قصب السبق في الفضل حم ت في الجهاد ه ك عن ابي قتادة قال ت غريب صحيح وقال ك غريب على شرطهما واقره الذهبي

خير الدعاء دعاء يوم عرفة الاضافة فيه بمعنى اللام اي دعاء خص بذلك اليوم ذكره الطيبي وسماه دعاء مع كونه ثناء لانه لما شارك الذكر الدعاء في كونه جالبا للثواب ووصلة لحصول المطلوب صار كانه منه وخير ما قلت قال الطيبي اي ما دعوت فهو بيان له انا والنبيون من قبلي الظاهر انه اراد بهم ما يشمل المرسلين لا اله اي لا معبود في الوجود بحق الا الله الواجب الوجود لذاته وحده تاكيد لتوحيد الذات والصفات فهو رد على الكرامية والجهمية القايلين بحدوث الصفات ذكره البهي لا شريك له تاكيد لتوحيد الافعال فهو رد على المعتزلة له الملك قال السهيلي هذا اخذ في اثبات ماله بعد نفي ما لا يجوز عليه وله الحمد قدم الملك عليه لانه ملك فحمد في مملكته ثم ختم بقوله وهو على كل شيء قدير ليتم معنى الحمد اذ لا يحمد الا المنعم حقيقة حتى يعلم انه لو شاء لم ينعم وانه كان قادرا على المنع وكان جايزا ان يمنع وان يجود فلما كان جايزا له الوجهان جميعا ثم فعل الانعام استحق الحمد على الكمال لا كما تقول المعتزلة انه يجب عليه اصلاح الخليقة تنبيه قال التلويني في حديث افضل ما قلت الخ هذا مما فيه الخبر نفس المبتدا في المعنى فلم تحتج الجملة الى ضمير وقال ابن مالك في شرح التسهيل من الاخبار عن مفرد بجملة الحديث به معنى قوله عليه السلام افضل ما قلت الخ ت في الدعوات عن ابن عمرو بن العاص وقال غريب وفيه حماد بن حميد ليس بالقوي عندهم انتهى نقص والمصنف الحديث له وحذف من كلامه ما عقبه به من بيان علته عن جده قال ابن العربي ليس في دعاء عرفة حديث يعول عليه الا هذا وما ذكروا من المفرغ فيه والفضل لاهل احاديث لا اسناد لها سيما عيها(?)

خير الدعاء الاستغفار المصحوب بالتوبة لانه اذا استغفر بلسانه وهو مصر بقلبه فاستغفاره ذلك ذنب يوجب الاستغفار ويسمى توبة الكذابين قيل لبعض العارفين ايما افضل التسبيح والتكبير او الاستغفار فقال الثوب الوسخ احوج الى الصابون منه الى البخور ك في تاريخه عن علي امير المؤمنين

خير الدواء القرآن اي خير الرقية ما كان بشيء من القرآن ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة فهو دواء القلوب والابدان والارواح واذا كان لبعض الكلام خواص ومنافع فما بالك بكلام رب العالمين الذي فضله كفضل الله على خلقه وفيه آيات مخصوصة يعرفها الخواص لازالة الامراض والاعراض وقد الف القوم في ذلك تآليف وممن اعتنى بافراد ذلك الغزالي والبوني وغيرهما ه عن علي امير المؤمنين ورواه عنه الديلمي ايضا وضعفه الدميري

خير الدواء الحجامة والفصاد اي لمن لاق به ذلك وناسب حاله مرضا وسنا وقطرا وزمنا وغير ذلك ابو نعيم في الطب النبوي عن علي امير المؤمنين

خير الذكر الخفي وفي رواية المخفي اي ما اخفاه الذاكر وستره عن الناس بحيث لا يطلع عليه الا الله فمن اخفى ذكره عن الاغيار والرسوم اخفى الله ثوابه عن المعارف والفهوم فالذاكرون الله اقسام منهم من يذكره بقلبه فهو لا غار واعلى اذكاره ثناء على اوصافه فمنهم خبايا في غيبه واسراره في خلقه واخر ذكر ربه في ازله حيث لا فهوم ولا رسوم ولا علم ولا معلوم واخذ الحنفية من الخبر ندب الاسرار بتكبير العيد وما ذكر في معنى الذكر هو ما ذكره لكن قال الحرالي عندي انه التهجد واستاد خير الرجل لان سعد بن ابي وقاص نهى ابنه عما اراده عليه ودعاه اليه من الظهور وطلب الخلافة بهذا الحديث لا وخير الرزق اي ما يكفي اي ما يقنع به ويرضى على الوجه المطلوب شرعا والا فلا يملا عين ابن ادم الا التراب واخرج الخطيب عن الماجشون في تفسير خير الرزق ما يكفي انه قوت يوم بيوم ولا يهتم لرزق غدا وتامل جمعه هنا بين رزق القلب والبدن ورزق الدنيا والآخرة واخباره بان خير الرزق ما لم يتجاوز الحد فيكفي من الذكر اخفاه وان زاد على الاخفاء خيف على صاحبه الرياء والتكبر به على الغافلين وكذا رزق البدن اذا زاد على الكفاية خيف عليه الطغيان والتكاثر وهذا الحديث قد عد من الحكم والامثال حم هب حب من حديث محمد بن عبد الرحمن ابن ابي كبيشة عن سعد بن مالك او ابن ابي وقاص قال العلاي والهيثمي ابن عبد الرحمن وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين وبقية رجاله رجال الصحيح

خير الرجال رجال الانصار لنصرتهم للدين وجودهم بالانفس والاموال طاعة لله ورسوله وخير الطعام الثريد لسهولة اكله وكثرة منافعه كما مر بتمامه قال ابن تيمية الانصار والمهاجرون اسمان شرعيان جاء بهما الكتاب والسنة وسماهما الله بهما كما سماهما بالمسلمين من قبل فر عن جابر ورواه عنه ايضا ابو نعيم ومن طريقه وعنه اورده الديلمي مصرحا فلو عزاه للاصل كان اولى

خير الرزق ما كان يوما بيوم كفافا اي بقدر كفاية العبد فلا يعوزه ما يضره ولا يفضل عنه ما يطغيه ويلهيه لان ذلك هو الاقتصاد المحمود وحكم الكفاف يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال فرب من يعتاد الاكل كل اسبوع مرة فكفافه تلك المرة ورب من ياكل في يومين مرة او مرتين فكفافه ذلك لانه ان تركه ضره وضعف عن العبادة ومنهم من تكثر عياله فكفافه ما يقوم بهم على الوجه اللايق فقدر الكفاف غير معين ولا محدود عد فر عن انس

وفيه مبارك بن فضالة اورده الذهبي في الضعفا وقال ضعفه احمد والنسائي

خير الرزق الكفاف وهو ما كف عن الناس اي اغنى عنهم وهو ما يكف الانسان عن الجوع وعن السوال لان ما قل وكفى خير مما كثر والهى قال الحرالي من كان رضاه من الدنيا سد جوعته وستر عورته لم يكن عليه خوف ولا حزن في الدنيا ولا في الاخرة سوا جعله الله فقيرا او غنيا وذا الكفاف اذا اطمان قلبه على الرضى بلغتها والمراد بالرزق في هذا وما قبله الحلال **حم في الزهد عن زياد بن جبير** بضم الجيم وفتح الموحدة ابن حية ضد الميتة الثقفي البصري **مرسلا** قال في الكاشف ثقة وفي التقريب ثقة يرسل كثيرا

خير الزاد التقوى كما نطقت به النصوص القرانية **وخير ما القي في القلب اليقين** وهو العلم الذي يوصل صاحبه الى حد الضروريات ولا يتمارى في صحتها وثبوتها واذا وصلت حقيقة هذا العلم الى القلب وباشرته لم يلهه عن موجبه وترتب عليه اثره فان مجرد العلم بقبح الشي وسوء عاقبته قد لا يكفي في تركه فاذا صار له علم اليقين كان اقتضا هذا العلم لتركه اشد فاذا صار عين اليقين كان تخلف موجبه عنده من اندر شي ذكره ابن الاثير وقال الحكيم سمي يقينا لاستقراره في القلب وهو النور فاذا استقر دام واذا دام صارت النفس بصيرة فاطمانت فتخلص القلب من اشتغاله واذا اقذف النور في القلب زالت تلك الظلمات الراكدة في صدره فانكشف الغطا فعاين الملكوت بقلبه قال في الحكم لو اشرق نور اليقين لرايت الاخرة اقرب من ان يرحل اليها ولرايت محاسن الدنيا قد ظهرت كسفة الفنا عليها **ابو الشيخ** بن حيان **في كتاب الثواب عن ابن عباس** ورواه عنه الديلمي ايضا

خير السودان اربعة من الرجال **لقمان** بن باعور بن اخي ايوب او ابن خالته قيل عاش الف سنة وادرك عنه واخذ عنه وكان يفتي قبل داود فلما بعث قطع فقيل له فقال الا اكتفي اذا كفيت ولا كرن على انه حكيم لا نبي **وبلال** المؤذن الذي عذب في الله ما لم يعذب به احد وهو يقول احد احد **والنجاشي** ملك الحبشة **ومهجع** مولى عمر يقال انه من اهل اليمن اصابه سبي فمن عليه عمر وهو من المهاجرين الاولين وهو اول من استشهد يوم بدر ذكره ابن سعد وغيره **ابن عساكر** في تاريخه **عن الاوزاعي معضلا** هو عبد الرحمن

خير السودان ثلاثة لقمان وبلال ومهجع زاد الحاكم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اعرف هذا اي وانما المعروف مولى عمر كما تقرر وفي المحلى انه لا يكمل حسن الحور العين في الجنة الا بسواد بلال يتفرق سواده شامة في خدودهن ولقمان قيل انه عبد حبشي وقد اختلف في نبوته والمشهور انه حكيم لا نبي **ك عن** اسمعيل ابن محمد ابن الفضل عن جده عن الحكم عن الهقل بن زياد **عن الاوزاعي عن ابي عمار** الهمداني **عن واثلة** بن الاسقع يرفعه قال ك صحيح

خير الشراب في الدنيا والاخرة الماء الذي به حيوة كل شي من حيوان ونبات ومن خواصه انه لا يحصل الري بغيره مطلقا وهو احد العناصر الاربعة التي هي اركان العالم **ابو نعيم في الطب** النبوي **عن بريدة** بن الحصيب الاسلمي

خير الشهادة ما شهد بها صاحبها قبل ان يسالها بالبنا للمجهول اي قبل ان يطلبها منه الحاكم وهذا محمول على شهادة الحسبة كما مر بحثه واما حمل الزركشي كالطحاوي له على الشهادة على المغيب عن احوال الناس يشهد على قوم انهم من اهل الجنة بغير دليل كما يصنع اهل الاهوا فرده الدماميني بان الذم ورد في الشهادة بدون استشهاد والشهادة على المغيب مذمومة مطلقا باستشهاد او دونه **طب عن زيد بن خالد** الجهني ورواه ايضا باللفظ المزبور احمد وكان المص اغفله سهوا ولا فهو بالعزو اليه احق من الطبراني

خير الشهود من ادى شهادته عند الحاكم **قبل ان يسالها** قد سمعت انه حمل على ما فيه حق مؤكد لله وحمل ايضا على ما اذا لم يعلم من صاحب الحق انه له شاهد فيعلمه بشهادته فيصل الى حقه والفضل للمتقدم **ه عن زيد ابن خالد** الجهني

خير الصحابة اربعة لان احدهم لو مرض امكنه جعل واحد وصيا والاخرين شهيدين والثلاثة لا يبقى منهم غير واحد ولان اربعة ابعد اوائل الاعداد من الافة واقربها الى الشطات التمام الا ترى ان الشي الذي يحمله الدعايم اربعة وذا القوايم الاربع اذا زال احدها قام على ثلاثة ولم يحدث وما له ثلاث قوايم اذا زال احدها سقط وانما كانت الاربعة ابعد من الافة لانهم لو كانوا ثلاثة ربما تناجى اثنان دون واحد وهو منهي عنه والاربعة اذا تناجى اثنان بقي اثنان وقيل تخصيص الاربعة لموافقة الحكمة في بناء الامور على اربعة والاربعين فان قواعد البنا اربعة وبنا الكعبة على اربعة والاشهر الحرم اربعة والخلفاء النبوة اربعة وميقات موسى اربعون والابدال اربعون **وخير السرايا اربعماية** لانها الدرجة الثالثة من درجات الاعداد ودرجة المئين وهي في الفوق فوق العشرات كما ان العشرة فوق الفذ فدرجة السرية ارفع من درجة الطليعة التي هي اربعون وقد زادها في رواية العسكري بين الاربعة والاربعماية والسرية القطعة من الجيش سميت به لانها تسري بالليل فعيلة بمعنى فاعلة **وخير الجيوش اربعة الاف** لانه احوج الى القوة من السرية والجيش هو الرابع من الرفقة والالف في الدرجة الرابعة من الاعداد فاقوى الاعداد وارفعها درجة اربعة الاف برشد اليه ما قيل في تفسير وجعلت له مالا ممدودا قيل اربعة الاف والشي الممدود اقوى من الاممدود له فيمكن كون معنى خير السرايا اربعماية وخير الجيوش اربعة الاف لئن تهما في انفسهما وما زاد على هذا العدد فهو افضل لانه فوق التمام **ولا تهزم** ... في رواية لن تؤتى **اثنا عشر الفا من قلة** لانه ذلك في حد الكثرة من اقوى الاعداد فلن تؤتى من قلة كعدد حنين كما لو كان لكن فلم تغن عنهم كثرتهم لا عجابهم بها فانه فتح مكة في عشرة الاف وتوجه لحنين بزيادة الفين فاتوا من جهة الاعجاب قال الحرالي جعل الله اربع اصول المخلوقات ومن كل شي خلقنا زوجين فجعل الاوقات

مـا

من اربع وقدم فيها اقواتها في اربعة وجعل الاركان الذي خلق منها صور المخلوقات اربعا وجعل الاقطار اربعا وجعل الاركان الذي خلق منها الاعمار اربعا والمربعات في اصول الخلق كثيرة تتبعها العلما واطلع عليها الحكما **د ت ك عن ابن عباس** قال ت حسن غريب ولم يصححه لانه يروى مسندا او مرسلا ومعضلا قال ابن القطان لكن هذا ليس بعلة فالاقرب صحته

خير الصداق ايسره اي اقله لدلالته على يمن المراة وبركتها ولهذا كان عمر ينهى عن المغالاة في المهر ويقول ما تزوج رسول الله ولا زوج بناته باكثر من ثنتي عشرة اوقية فلو كانت مكرمة لكان احقكم بها انتهى ومراده ان ذا هو الاكثر **ك هق** في الصداق **عن عقبة بن عامر** الجهني قال قال النبي لرجل اترضى ان ازوجك فلانة قال نعم وقال للمراة اترضين قالت نعم فزوج ولم يفرض صداقا ولم يعطها شيا وكان ممن شهد خيبر فاوصى لها بسهمه عند الموت فباعته بماية الف فذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ك على شرطهما واقره الذهبي

خير الصدقة اي افضلها **ما كان عن** وفي رواية للبخاري على **ظهر غنى** اي ما وقع من غير محتاج الى ما يتصدق به لنفسه ومونه ولفظ الظهر مقحم تمكينا للكلام فهو كقولهم هو راكب متن السلامة ونحوه من الالفاظ التي يعبر بها عن التمكن عن الشي والاستعلاء عليه او ما بقيت عنده اغنى لصاحبها يستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا ونكر غنى للتفخيم والابانة خبر افضل الصدقة جهد المقل لان الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل قال النووي مذهبنا ان التصدق بجميع المال مستحب لمن لا دين عليه ولا له عيال لا يصبرون ويكون هو يصبر على الاضافة والفقر فان لم يجمع هذه الشروط فهو مكروه **وابدا** في الانفاق **بمن تعول** اي بمن تلزمك نفقته والمعنى افضل الصدقة ما اخرجه من ماله بعد استبقا قدر كفاية عياله وزاد في رواية البيهقي عن ابي هريرة قال ومن اعول قال امراتك تقول اطعمني والا فارقني خادمك يقول اطعمني والا فبعني وولدك يقول الى من تكلني **خ** في الزكاة **د ن** في الزكاة **عن ابي هريرة** ولم يخرجه مسلم الا قوله ابدا بمن تعول

خير الصدقة ما ابقت غنى اي ما بقيت لك بعد اخراجها كفاية لك ولعيالك واستغنا كقوله تعالى يسالونك ماذا ينفقون قل العفو وما اجزلت فاغنيت به المعطي عن المسلة كقول عمر اذا اعطيتم فاغنوا وانث الضمير الراجع الى الموصول في قوله ما ابقت ذهابا الى معناه لانه في معنى الصدقة ذكره كله الزمخشري واقتصر بعضهم على الثاني فقال معنى ما ابقت غنى ما حصل به للسايل غنى عن سوال كمن اراد ان يتصدق بالف فلو اعطاه لمايتين لم يظهر عليهم الغنى بخلاف اعطايه لواحد **واليد العليا خير من اليد السفلى وابدا بمن تعول** اراد بالعلو علو الفضل وكثرة الثواب قال عياض والعليا الاخذة والسفلى المانعة وقال الكرماني العليا الاخذة والسفلى المنفقة لان عادة الكرما بسط الكف لياخذ الفقير منها فيد الاخذ اعلى والمعطي يفيد الفقير الدنيا وهي فانية والفقير يفيده الاخرة وهي خير وابقى وردوا بان نص حديث البخاري ان العليا هي المنفقة والسفلى هي السايلة فهذا النص يرفع تعسف من تاوله لاجل حديث ان الصدقة تقع بكف الرحمن ولا اقتضا به ان العليا يد السايل وهذا جهل فان يد المعطي هي يد الله بالعطا ولهذا قال ابن حجر الاحاديث متظاهرة على ان العليا المعطية والمنفقة والسفلى السايلة قال وهو المعتمد وقول الجمهور وفيه وما قبله حث على الانفاق في وجوه الطاعة وتفضيل الغنى مع القيام بحقوقه على الفقير لان الاعطا انما يكون مع الغنا وكراهة السوال والتعفف عنه حيث لا ضرورة **طب عن ابن عباس** قال الهيثمي فيه الحسن بن حفص الحضرمي وفيه كلام انتهى لكن ورد بمعناه في البخاري ولفظه اليد العليا خير من اليد السفلى وابدا بمن تعول وخير الصدقة عن ظهر غنى

خير الصدقة المنيحة بالكسر في الاصل هي ان يعطيه نحو شاة لينتفع بها بحلبها او صوفها ويردها **تغدو باجر وتروح باجر** اي باخذها مصاحبة لحصول الثواب للمعطي ويردها عليه مصاحبة للثواب ايضا **حم عن ابي هريرة** قال الهيثمي فيه عبيد الله بن صبيح ذكره ابن ابي حاتم ولم يذكر فيه كلاما وبقية رجاله ثقات

خير العيادة اخفها لان المريض قد يشتد والحاجة تستحي من طلبها وهذا ابنا على ان العيادة بمثناة تحتية وروي بالموحدة وعليه فانما طلب تخفيفها لئلا يغلب في الملل فيوقع في الخلل قال الغزالي خير الاعمال ادومها وان قل ومثال القليل الدايم كقطرات من الما تتقاطر على الارض على التوالي فهي تحدث فيه حفرا لا محالة فلو وقعت على حجر والكثير المتفرق كما صب لا يتبين له اثر وروى الحكيم عن نافع قال مطرنا ليلة مطرا شديدا في ليلة مظلمة فقال ابن عمر انظر هل في الطواف احد فوجدت ابن الزبير يطوف ويصلي فلما سجد طفا السيل على راسه فاخبرت ابن عمر فقال هذه عبادة مقبولة **القضاعي** في مسند الشهاب **عن عثمان** بن عفان **قال الحافظ** ابو الفضل **ابن حجر** العسقلاني **يروى بالموحدة وبالمثناة التحتية** واقتصاره على عزوه ذاك لابن حجر يوذن بانه لم يره لغيره من المتقدمين مع انه مسطور في كتاب مشهور وهو الفردوس فقال فيه بعد ما قدم رواية العبادة بالبا الموحدة ما نصه وفي رواية خير العيادة اخفها اي قياما من عند المريض

خير العمل ان تفارق الدنيا يعني تموت **ولسانك** اي والحال ان لسانك **رطب من ذكر الله** هذا مسوق للحث على لزوم الذكر ولو باللسان مع عزوب القلب وانه خير من السكوت ولذلك قال تلميذ لابي عثمان البناني في بعض الاحيان يجري بالذكر لساني وقلبي غافل فقال اشكر الله ان استعمل جارحة منك في خير وعودك الذكر ومن عجز عن الاخلاص بالقلب فترك تعويد اللسان بالذكر فقد اسعف الشيطان فتدلى بحبل غروره فتمت بينهما المشاكلة والموافقة ولهذا قال التاج ابن عطا الله لا تترك الذكر مع عدم الحضور فعسى ان ينقلك منه الى ذكر مع الحضور ومنه الى ذكر مع غيبة عما سوى المذكور وما ذلك على الله بعزيز **حل عن عبد الله بن بسر** بضم الموحدة وسكون المهملة

خير الغدا بالمد ككتاب ما يتغدى به **بواكره** جمع باكورة وهو اول الفاكهة ونحوها ويحتمل ان المراد ما يوكل في البكرة وهي اول النهار **واطيبه اوله** تتمته عنده مخرجه وانفعه كذا في الفردوس **فر** من جهة عثمان بن مالك عن عنبسة ابن

ابن عبد الرحمن القرشي عن ابي زكريا اليمامي عن انس وعثمان اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابو حاتم غير قوي وعنبسة متروك متهم ورواه عنه ابو نعيم ايضا وعنه اورده الديلمي مصرحا بعزوه الى الاصل فلو عزاه المؤلف اليه كان اولى

خير الكسب كسب يد العامل اذا نصح في عمله بان عمل عمل اتقان واحسان متجنبا للغش وافيا بحق الصنعة غير ملتفت الى مقدار الاجر وبذلك يحصل الخير والبركة وبنقيضه يحصل الشر والوبال وفيه ان عمل اليد بلا احتراف افضل من التجارة والزراعة وقد مر ان الذي عليه النووي حم وكذا الديلمي والبيهقي وابن خزيمة وحم كلهم عن ابي هريرة قال الحافظ العراقي اسناده حسن وقال تلميذه الهيثمي رجاله ثقات

خير الكلام اربع لا يضرك في حيازة ثوابهن وثوابهن بايهن بدات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فانهن الباقيات الصالحات ابن النجار في تاريخ بغداد في كلاهما عن ابي هريرة قال الديلمي وفي الباب ابو ذر وسمرة ابن جندب

خير المجالس اوسعها بالنسبة لاهلها ويختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال والازمان والبلدان لانه اروح للجالس وامكن في تصرفه من قيامه وقعوده ويسرع اداء ما يستحقه من التوسعة والاكرام حم خد د ك هب من حديث عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي سعيد الخدري قال عبد الرحمن اوذن ابو سعيد في قومه فلم يات حتى اخذ الناس مجالسهم فلما جاء قام له رجل من مجلسه فجلس ابو سعيد ناحية ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفيه سهل بن عمار العتكي النيسابوري قال الذهبي في الضعفاء كذبه الحاكم اي في تاريخه وقد صحح له الحاكم في المستدرك وتعقبه في تلخيصه بالتناقض لكن عزى النووي في رياضه الحديث لابي داود باللفظ المزبور عن ابي سعيد المذكور وقال اسناده صحيح على شرط البخاري البزار في مسنده كهب كلاهما عن انس ابن مالك وفيه مصعب بن ثابت اورده في الضعفاء وقال ضعفه احمد قال الهيثمي وبقية رجاله ثقات

خير الماء الشيم بشين معجمة وحاء مكسورة البارد او بسين مهملة فوقية مكسورة العالي على وجه الارض او الجاري المرتفع ذكره الزمخشري وقال ابن قتيبة مخرج الحديث يروى بشين معجمة وموحدة وانا احسبه بسين مهملة دونها قال وهذا اولى بكلام جرير لانه شبيه بما ذكر عن مايهم ولم يذكر ان مايهم بارد وخير المال الغنم لان فيها البركة وخير المرعى الاراك السواك المعروف والسلم هو شجر واحدته سلمة وظاهر صنيع المصنف ان ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته والسلم اذا اخلف كان لجينا واذا سقط كان درينا واذا اكل كان لبينا انتهى بنصه قال الديلمي قوله اذا اخلف يريد اخلف المرعى اي اقدم وقوله لبينا اي مدرا للبن انتهى ابن قتيبة في كتاب غريب الحديث وكذا العسكري عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جرير اني احذر الدنيا وحلاوة رضاعها ومرارة فطامها يا جرير اين تنزلون قال في اكناف بيشة بين سلم واراك وسهل ودكداك شتاؤنا ربيع وماؤنا ينبع لا يقام ماتحها ولا يعزب سارحها ولا يجلس صايحها فقال له نبي الله اما ان خير المال الخ وظاهر صنيع المصنف انه لم ير لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والا لما ابعد النجعة وهو ذهول فقد خرجه الديلمي في مسند الفردوس عن ابي هريرة المذكور باللفظ المزبور

خير المسلمين من سلم المسلمون ذكرهم خرج مخرج الغالب لان محافظة المسلم على كف الاذى عن اخيه المسلم اشد تاكيدا ولان الكفار بصدد ان يقاتلوا وان كان فيهم من يجب الكف عنه وجمع المذكر للتغليب فان المسلمات يدخلن فيه من لسانه ويده خص اللسان لانه المعبر عما في النفس واليد لان اكثر الافعال بها والحديث عام بالنسبة الى اللسان دون اليد لانه يمكنه القول في الماضين والموجودين والحادثين بعد بخلاف اليد نعم يمكن ان تشارك اللسان في ذلك بالكتابة وان اثرها في ذلك لعظيم وعبر باللسان دون القول ليشمل ما لو اخرج لسانه استهزاء وذكر اليد دون غيرها من الجوارح ليدخل المعنوية كالاستيلاء على حق الغير عدوانا وفيه من انواع البديع جناس الاشتقاق وعموم هذا الحديث مخصوص منزل على ارادة شرط وهو الا بحق وفي حديث البخاري اي المسلمين افضل قال الكرماني وهما من باب التفضيل لان الفضل بمعنى كثرة الثواب في مقابلة القلة والخير بمعنى النفع في مقابلة الشر لكن الاول في الكمية والثاني في الكيفية م في باب الايمان عن ابن عمرو بن العاص قال ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي المسلمين خير فذكره

خير الناس اقرؤهم للقران لان القران كلام الله وصفة من صفات ذاته فالاخص بكلام الله بعد مشاهدات السر ومعاينات القلوب في خير الناس وافقههم في دين الله لان الفقه في الدين صناعة المصطفى الموروثة عنه والعلماء ورثة الانبياء قال في بحر الفوائد وهم الفقهاء والعلماء بالاطلاق هم الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء على التقييد الى علمهم والوارث يرث المال لا الجاه فمقام القارئ مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث والوصي يقوم مقام الميت بنفسه دون الوارث والوصي يتقدم على الوارث فلذا قدم القارئ واتقاهم لله وامرهم بالمعروف وانهاهم عن المنكر لان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بهما قيام نظام النواميس الدينية فينبغي لمن يقوم بهذه الوظيفة ان ينظر نظرا خاصا ويتامل في العواقب وما يترتب على الامر والنهي فقد يكون فعله هو ان يبلغه فاذا نهاه فعله تحديا من جاره فكانه يقول له افعل ما شئت بعد ان لا اراك فينتقل الى محل بين فساق يامن فيه ويتخلص حكي عن العياض انه زاره بعض الاعاظم فسمع بجواره صوت عود فاعظم ذلك وذكره له ظانا انه يجهله فقال هذا جاري منذ سنين واعرف منه ولم انكر عليه فطالما انه يترك كثيرا من المعاصي خوفا ان يبلغني ولو اعلمته تحول فسكن محلا لا يحتشم فيه احدا فيكون اعراضي له على اكبار المعصية والتجاهر بها واوصلهم للرحم اي القرابة حم طب هب عن درة بضم الدال المهملة وشد الراء بنت ابي لهب عم المصطفى من المهاجرات قالت قام رجل الى النبي وهو على المنبر فقال اي الناس خير فذكره قال الهيثمي رجال احمد ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر

خير الناس اهل قرني اي عصري من الاقتران في الامر الذي يجمعهم يعني اصحابي ومن رآني او من كان حيا في عهدي ومدتهم من البعث نحو مائة وعشرين سنة قال الزمخشري والقرن الامة من الناس سميت قرنا لتقدمها التي

بعدها

ثم الذين يلونهم اي يقربون منهم وهم التابعون وهم من مائة الى نحو سبعين اتباع التابعين وهم الى حدود العشرين ومائتين ثم ظهرت البدع واطلقت المعتزلة السنتها ورفعت الفلاسفة رؤوسها وامتحن اهل العلم بالقول بخلق القران ولم يزل الامر في نقص الى الان ثم يجيء اقوام جمع قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته اي في حالين لا في حالة واحدة لانه دور قال البيضاوي كالكرماني هم قوم حراص على الشهادة مشغوفون بترويجها يحلفون على ما يشهدون به تارة قبل ان يشهدوا وتارة يعكسون واحتج به من رد شهادة من حلف معها والجمهور على خلافه وقضية الحديث ان كلا من القرون الثلاثة افضل مما بعده لكن هل الافضلية بالنظر للافراد او المجموع خلاف كما يجيء حم ق ت عن ابن مسعود ورواه عنه النسائي في الشروط وابن ماجة في الاحكام فما اوهمه صنيع المصنف من تفرد الترمذي به من بين الاربعة غير جيد بل قال المصنف لشبهه انه حديث متواتر

خير الناس القرن الذي انا فيهم ثم الثاني ثم الثالث انما كان قرنه خير الناس لانهم امنوا به حين كفر به الناس وصدقوه حين كذبه وبصروه حين خذلوه وجاهدوا وآووا ونصروا قال في الكشاف كل اهل عصر قرن لمن بعدهم لانهم يتقدمونهم م عن عائشة

خير الناس قرني ثم الثاني ثم الثالث ثم يجيء قوم لا خير فيهم وفي بعض الروايات والقرن الرابع لا يعبأ الله بهم شيئا قال بعض الشراح وقضيته ان الصحابة افضل من التابعين وان التابعين افضل من اتباعهم وهكذا لكن الافضلية بالنسبة الى المجموع او الافراد قولان ذهب ابن عبد البر الى الاول والجمهور الى الثاني قال ابن حجر والذي يظهر ان من قاتل مع النبي او في زمنه بامره او انفق شيئا من ماله بسببه لا يعدله في الفضل احد بعده كائنا من كان واما من لم يقع له ذلك فهو محل بحث ومن وقف على سير اهل القرن الاول علم ان شاوهم لا يلحق قال الحسن البصري التابعي الكبير المجمع على جلالته وامامته لقد ادركنا اقواما اي وهم الصحابة اهل القرن الاول كنا في جنبهم لصوصا وقال ادركنا الناس وهم ينامون مع نسائهم على وسادة واحدة عشرين سنة يبكون حتى تبتل الوسادة من دموعهم لا تشعر نساؤهم بذلك وقال ذهبت المعارف وبقيت المناكير ومن بقي اليوم من المسلمين فهو مغموم وكان كثيرا ما ينشد

ليس من مات فاستراح بميت ... انما الميت ميت الاحياء

وقال الربيع بن خثيم لو رآنا اصحاب محمد لقالوا هؤلاء لا يؤمنون بيوم الحساب طب عن ابن مسعود

خير الناس قرني الذي انا فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم والاخرون اي من بعدهم اراذل الارذل من كل شيء الرديء منه ورايت في نسخ من الفتح ثم الاخرون اردى بدل ما ذكر فما ادري هو تحريف ام لا والقرن بفتح فسكون الجيل من الناس قيل ثمانون سنة وقيل سبعون قال الزجاج الذي عندي ان القرن اهل كل مدة كان فيها نبي او طبقة من اهل العلم سواء قلت السنون او كثرت طب ك من طريق ادريس عن ابيه يزيد الاودي عن جعدة بفتح الجيم وسكون المهملة بن هبيرة المخزومي [illegible] صحابي صغير له رؤية على ما ذكر الذهبي وهو ابن ام هانئ قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح الا ان الاودي لم يسمع من جعدة وقال في الاصابة ذكر ابن ابي حاتم ان اباه حدث بهذا الحديث في ترجمة جعدة المخزومي في الوحدان وقال ان جعدة تابعي وقال في الفتح رجاله ثقات الا ان جعدة مختلف في صحبته

خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال بعض الخواص كان لاهل القرن الاول كمال الايمان ولاهل الثاني كمال العلم ولاهل الثالث كمال العمل ثم تغيرت الاحوال والمواسم في اكثر الناس ثم ياتي من بعدهم قوم يتسمنون اي يحرصون على لذيذ المطاعم وينهمكون في التمتع بلذاتها حتى تسمن ابدانهم ويحبون السمن كذا هو في نسخة المصنف بخطه وفي رواية السمانة بفتح السين اي السمن ويتوسعون في الاكل ويترفهون في نعيم الدنيا حتى يسمنوا او المراد الذكور بما ليس فيهم او ادعاء الشرف او جمع المال وقال ابن العربي انما ذم حب السمن لان المؤمن حسبه لقيمات يقمن صلبه وموالاة الشبع والرفاهية مكروه فاما محبة السمن فهي مكروهة في النفس محبوبة في البدن كالزوجة ولا مانع يعطون الشهادة قبل ان يسالوها بالبناء للمجهول بضبط المصنف اي يشهدون بها قبل طلبها منهم حرصا عليها وفيه ذم لتلك الشهادة ولا ينافيه خبر خير الشهود لما سبق وافاد ان المبادر لا تقبل شهادته اي في غير الحسبة وعليه الشافعي وخالفه جمع واولوا الخبر قال ابن حجر واستدل بهذه الاحاديث على تعديل اهل القرون الثلاثة وان تفاوتت منازلهم في الفضل وهذا محمول على الغالب الاكثر فقد وجد بعد الصحابة من القرنين من وجدت فيه الصفات المذمومة لكن بقلة بخلاف من بعد القرون الثلاثة فانه كثير ت ك عن عمران بن حصين تصغير حصن

خير الناس من طال عمره وحسن عمله لان من شان المؤمن الازدياد والترقي من مقام الى مقام حتى ينتهي الى مقام القرب فلا ينبغي للمؤمن المتزود للاخرة الساعي في ازدياد العمل الصالح ان يطلب قطعه عن مطلوبه بتمني الموت حم ت عن عبد الله بن بسر

خير الناس من طال عمره وحسن عمله لان من كثر خيره كلما امتد عمره كثر اجره وضوعفت درجاته ففي الحياة زيادة الاجور بزيادة الاعمال ولو لم يكن الا الاستمرار على الايمان فاي شيء اعظم منه وليس لك ان تقول قد يسلب الايمان لانا نقول ان سبق له في علم الله خاتمة السوء فلا بد من وقوع ذلك طال عمره ام قصر والسعادة في زيادة عمره زيادة في حسناته ورفع في درجاته كثرت او قلت كما حرره المحقق ابو زرعة وشر الناس من طال عمره وساء عمله سبق ان الاوقات والساعات كراس المال للتاجر فينبغي الاتجار فيما يربح فيه وكلما كان راس المال كثيرا كان الربح اكثر فمن مضى لطيبه فاز وافلح ومن اضاع راس ماله فقد خسر خسرانا مبينا قال المناوي وهذان قسمان من اربعة طرفان بينهما واسطتان لانه اما طويل العمر او قصيره ثم هو حسن العمل او سيئه فطويل العمر حسن العمل وطويل العمر سيء العمل طرفان شرهما الثاني وقصير العمر حسن العمل وقصير العمر سيء العمل واسطتان خيرهما الاول حم ت في الزهد ك في الجنائز عن ابي بكرة قال ت حسن صحيح وقال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال الهيثمي اسناده

اسناد احمد جيد

خير الناس خيرهم قضاء اى للدين كما سبق قال بعض العارفين فاذا كان لاحد عندك دين وقضيته فاحسن القضاء وزده فى الوزن او الكيل وارجح تكن بذلك من خيار العباد وهو الكرم الخفى الملاحق بصدقة السر فان المعطى له لا يشعر بانه صدقة سر فى علانية ويورث ذلك ودا فى نفس المقضى له ويخفى تحكمك عليه فى ذلك فمن حسن القضاء ان يدخمه ه عن عرباض بن سارية وقضية صنيع المصنف ان ابن ماجه تفرد به عن الستة والا لما افرده بالعزو وهو ذهول فقد رواه الجماعة كلهم الا البخارى عن ابى رافع قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا فجاءته ابل الصدقة فامرنى ان اقضى الرجل بكره فقال لا اجد الا جملا رباعيا قال اعطه اياه فان خير الناس احسنهم قضاء انتهى بلفظه

خير الناس احسنهم خلقا مع الخلق بالبشر والتودد والشفقة والحلم عنهم والصبر عليهم وترك التكبر والاستطالة ومجانبة الغلظة والغضب والحقد والحسد واصل ذلك غريزى وكماله مكتسب كما سبق طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمى فيه من لم يوثق فى رجال الكتب

خير الناس فى الفتن جمع فتنة اى فساد ذات البين وغيرها رجل آخذ بعنان فرسه خلف اعداء الله الكفار يخيفهم ويخيفونه ورجل معتزل عن الفتنة فى بادية يؤدى حق الله الذى عليه اى من الزكاة فى ماشيته وزرعه وغير ذلك من الحقوق اللازمة قال النووى فيه فضل العزلة فى ايام الفتن الا ان يكون له قوة على ازالة الفتن فيلزمه السعى فى ازالتها عينا وكفاية بحسبه وجد بخط سادة حجة الاسلام

ما فى اختلاط الناس خير ولا ... ذو الجهل بالاشياء كالعالم
يا لائمى فى تركهم جاهلا ... عذرى منقوش على خاتمى

توحيد وانقش خاتمه وما وجدنا لاكثرهم من عهد وان وجدنا اكثرهم لفاسقين انتهى وانشدوا

احسن الناس بالايمان عبد ... خفيف الحاذ مسكنه القفار
له فى الليل حظ من صلاة ... ومن صوم اذا طلع النهار
وقوت النفس يأتيها كفافا ... وكان له على ذاك اصطبار
وفيه عفة وبه خمول ... اليه بالاصابع لا يشار
فذلك قد نجا من كل شر ... ولم تمسسه يوم البعث نار

ك فى الفتن عن ابن عباس طب عن ام مالك البهزية صحابية لها حديث قال ك على شرطهما واقره الذهبى قال الديلمى وفى الباب ابن عباس وابو سعيد وام بشر وغيرهم

خير الناس مؤمن فقير يعطى جهده اى مقدوره يعنى يتصدق بما امكنه تمسك به من فضل الفقر على الغنى ولا دليل فيه لانه تضمن تفضيل فقير يتصدق من جهده فهو فقير صابر وغنى شاكر فجمع بين موجبى التفضيل فر عن ابن عمر بن الخطاب قال الحافظ العراقى سنده ضعيف جدا

خير الناس انفعهم للناس بالاحسان اليهم بماله وجاهه فانهم عباد الله واحبهم اليه انفعهم لعياله اى اشرفهم عنده اكثرهم نفعا للناس بنعمة او نقمة يزويها عنهم دينا او دنيا ومنافع الدين اشرف قدرا وابقى نفعا قال بعضهم هذا يفيد ان الامام العادل خير الناس اى بعد الانبياء لان الامور التى يعم نفعها ويعظم وقعها لا يقوم بها غيره وبه نفع العباد والبلاد وهو القائم بخلافة النبوة فى اصلاح الخلق ودعائهم الى الحق واقامة دينهم وتقويم اودهم ولولاهم لم يكن علم ولا عمل القضاعى فى مسند الشهاب عن جابر وفيه عمرو بن ابى بكر السكسكى الرملى قال فى الميزان واه وقال ابن عدى له مناكير وابن حبان يروى عن الثقات الطامات ثم اورد له اخبارا ذا منها

خير النساء التى تسره يعنى زوجها اذا نظر لان ذات الجمال عنده عون له على عفته ودينه وكانت امرأة زكريا فى غاية الجمال مع رفضه للدنيا وكونه نجارا فسئل فذكر ان غرضه العفة عنا وهو معصوم فكيف بنا وتطيعه فى امره اذا امر هابتغى موافق للشرع ولا تخالفه فى نفسها بان لا تمنع نفسها منه عند ارادته الاستمتاع بها ولا مالها بما يكره بان تساعد مهملى امره وهمايه مالم يكن مأثما فان حسن العشرة ترك هواها لهواه واذا كانت كذلك كانت عونا له على حسن العشرة وزوال الهم واقامة الحقوق حم ن ك فى النكاح عن ابى هريرة قال ك على شرط م واقره الذهبى

خير النساء من تسرك اذا ابصرت اى نظرت اليها هاشى وتطيعك اذا امرت وتحفظ غيبتك فيما يجب حفظه فى نفسها ومالك ومن فاز بهذه فقد وقع على اعظم متاع الدنيا وعنها قال فى التنزيل قانتات حافظات للغيب قال داود عليه السلام مثل المرأة الصالحة لبعلها كالملك المتوج بالتاج المخوص بالذهب كلما راها قرت بها عيناه ومثل المرأة السوء لبعلها كالحمل الثقيل على الشيخ الكبير ومن حفظها الغيبة ان لا تفشى سر الزوج فلما سلم من حكاية ما يقع له من وحشة لانها قصة طب عن عبد الله بن سلام بالتخفيف الاسرائيلى الصحابى المشهور قال الهيثمى فيه رزيك بن ابى رزيك لم اعرفه وبقية رجاله ثقات ظاهر صنيع المصنف ان هذا مما لم يتعرض احد من الستة لتخريجه وهو وهم فقد خرجه ابن ماجه بخلف لفظى يسير مع الاتحاد فى المعنى ولفظه خير النساء اذا نظرت اليها سرتك واذا امرتها اطاعتك واذا غبت عنها حفظتك فى مالك ونفسها

خير النكاح ايسره اى اقله مؤنة واسهله اجابة للخطبة يعنى ان ذلك يكون مما لا ذنب فيه وعلامة الاذن التيسير ويستدل بذلك على يمن المرأة وعدم شومها لان النكاح مندوب اليه جملة ويجب فى حالة فينبغى الدخول فيه بيسر وخفة مؤنة لانه الفة بين الزوجين فيقصد منه الخفة فاذا تيسر عمت بركته ومن يسره خفة صداقها وترك المغالاة فيه وكذا جميع متعلقات النكاح من وليمة ونحوها د عن عقبة بن عامر الجهنى ورواه عنه الديلمى ايضا

خير ابواب البر بالكسر اى وجوهه وانواعه الصدقة لتعدى نفعها ولانها تطفئ غضب الرب كما فى الخبر قط فى الافراد

طب

طب وكذا الديلمى عن ابن عباس قال الهيثمى فيه من لم اعرفه

خير اخوتى على بن ابى طالب وخير اعمامى حمزة بن عبد المطلب اسد الله واسد رسوله وهذه منقبة عظيمة لهما فر عن عابس بمهملة وموحدة مكسورة ومهملة بن ربيعة بالراء مولى حويطب بن عبد العزى قيل من السابقين ممن عذب فى الله وفيه عباد بن يعقوب شيخ البخارى اورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال ابن حبان رافضى داعية وعمرو بن ثابت قال الذهبى تركوه

خير اسمائكم عبد الله وعبد الرحمن والحارث وافضلها الاولان لانه لم يقع فى القرآن اضافة عبد الى اسم من اسمائه غيرهما ولانهما اصول الاسماء لمعنى واصدق فيها الثالث وقد سبق توجيهه بما فيه طب عن خيثمة بن عبد الرحمن ابن ابى سبرة عن ابيه ابى سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة عبد الرحمن قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح لكن ظاهر الرواية الارسال

خير امراء السرايا جمع سرية زيد بن حارثة مولى المصطفى وحبه اقسمهم بالسوية بين اهل الفئ والغنيمة واعدلهم فى الرعية اى فيمن جعله راعيا عليهم وفيه جواز السجع اذا كان بغير تكلف كهذا والسرية قطعة من الجيش فعيلة بمعنى فاعلة تسرى فى خفية ك فى المناقب عن جبير بن مطعم وتعقبه الذهبى

خير امتى امة الاجابة بعدى اى بعد وفاتى ابو بكر الصديق اول الخلفاء وعمر الفاروق الذى فرق الله به بين الحق والباطل وفتح الله به البلاد وفيه اشعار باحقيتهما بالخلافة بعده وتقديمهما على غيرهما وافضلهما ابو بكر اتفاقا ابن عساكر فى التاريخ عن على امير المؤمنين والزبير بن العوام معا زاده دفعا لتوهم ان الواو بمعنى او

خير امتى القرن الذى بعثت اى ارسلت الى الخلق فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يخلف قوم يحبون السمانة يشهدون قبل ان يستشهدوا وقد مر تقريره غير مرة قال بعضهم قرن الانسان جيله الذى هو فيه وهو كل طبقة مقترنين فى وقت سمى قرنا لانه يقرن امة بامة وعالما بعالم مصدر قرنت جعل اسما للوقت او لاهله وفى مقداره اقوال ثلاث مرت م عن ابى هريرة

خير امتى امة الاجابة الذين لم يعطوا اى كثيرا فيبطروا ولم يمنعوا القوت فيسألوه اى الناس بل كان رزقهم كفافا لا يزيد عن الكفاية ولا ينقص ابن شاهين عن جذع الانصارى هو ثعلبة بن زيد قال الذهبى وصوابه بمهملة

خير امتى الذين اذا اساءوا اى فعلوا سيئة استغفروا الله منها اى طلبوا منه غفرها اى سترها ومحوها واذا احسنوا اى فعلوا حسنة استبشروا فرحين بما آتاهم الله من فضله واذا سافروا سفرا يبيح القصر قصروا الصلاة الرباعية بان يصلوها ركعتين وافطروا ان كان السفر فى رمضان طس وكذا الديلمى عن جابر قال الهيثمى فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

خير امتى اولها وآخرها وفى وسطها الكدر زاد الحكيم فى روايته ولن يخزى الله امة انا اولها والمسيح آخرها قال الحكيم فالميزان لسانه فى وسطه وباستواء الطرفين والكفتين يستوى اللسان ويقوم الوزن فجعلت اوائل هذه الامة واواخرها يهدون بالحق وبه يعدلون فهذا الوسط لا عوج يجوبها بين الكفتين المستقيمين الحكيم الترمذى عن ابى الدرداء

خير اهل المشرق عبد القيس القبيلة المشهورة ظاهر صنيع المصنف ان ذا هو الحديث بكماله وليس كذلك بل تمامه عند مخرجه الطبرانى اسلم الناس كرها واسلموا طائعين انتهى طب وكذا البزار عن ابن عباس قال الهيثمى وفيه عندهما وهب بن يحيى بن زمام ولم اعرفهم وبقية رجاله ثقات

خير بيت فى المسلمين بيت فيه يتيم اى صغير لا اب له ذكرا او انثى يحسن اليه بالبناء للمفعول اى بالقول او بالفعل او بهما لان ذلك البيت حوى الرحمة والشفقة والنيابة عن الله فى الابوة والشفقة واكرامه تعهدا امور والرفق به وشر بيت فى المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه بالبناء للمجهول اى بقول او فعل كما تقرر انا وكافل اليتيم فى الجنة هكذا اى متقارنين فيها اقترانا مثل اقتران هاتين الاصبعين قال الطيبى وهذا عام فى كل يتيم قريبا او غيره خد ه فى الادب حل كلهم عن ابى هريرة وضعفه المنذرى وقال المناوى رجال ابن ماجه موثقون وقال العراقى فيه ضعف

خير بيوتكم بيت فيه يتيم مكرم يعنى بتلطف وشفقة واكرام وانفاق وتأديب وحسن مطعم وتعليم وغير ذلك واليتيم صغير مات ابوه وان كان له ام كما مر عق حل عن عمر بن الخطاب قضية صنيع المصنف انه لم يخرجه احد من الستة وهو ذهول فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور من حديث ابى هريرة وعندنا ورده فى الغرية وس ثم ان فيه ابراهيم الصينى قال الدارقطنى وغيره متروك

خير تمركم وفى نسخة ثماركم البرنى يذهب الداء ولا داء فيه اى فهو خير من غيره من الانواع وان كان التمر كله خيرا قال ابن الاثير وهو ضرب من التمر اكبر من الصيحانى يضرب الى السواد وهو مما غرسه النبى بيده الشريفة بالمدينة قال وانواع تمر المدينة كثيرة استقصاها فبلغت مائة ونيفا وثلاثين نوعا وزاد ولا داء فيه لان الشئ قد يكون نافعا من وجه ضارا من آخر الرويانى فى مسنده عن وهب والضياء المقدسى عن بريدة وفيه ابو بكر لا عين ضعفه ابن معين وغيره وعتيق بن عبد الله قال فيه بعضهم مجهول وقال ابن حبان يتفرد بالمناكير عن المشاهير وهذا اورده ابن الجوزى فى الموضوعات لكن تعقبه المؤلف بان الضياء خرجه فى المختارة ولم يتعقبه الحافظ ابن حجر فى اطراف هذا الاختصار مما رد به عليه ولا يخفى ما فيه عق طس وابن السنى وابو نعيم فى كتاب الطب النبوى كلهم من طريق واحد عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس فذكره قال مخرجه العقيلى لا يعرف الا بعثمان بن عبد الله العبدى وهو مجهول وحديثه غير محفوظ انتهى واقول فيه ايضا عبيد بن واقد ضعفه ابو حاتم واورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين ك عن الطريق المذكور عن انس بن مالك وقال صحيح فتعقبه الذهبى

في تخيصه فقال عثمان لا يعرف والحديث منكر طس ك وابو نعيم في الطب عن ابي سعيد الخدري ثم قال الحاكم اخرجناه شاهدا لحديث انس الذي قبله وفيه من هو مجهول وخالد بن دراج اورده الذهبي في الضعفا وقال قدري وقال ابن عدي لا باس به قال المؤلف وطرق حديث بريدة هو مثل طرقه قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه سعيد بن سويد وهو ضعيف

خير ثيابكم البياض اي الابيض الى الغاية فالبسوها احياكم فانها اطهر واطيب كما جا هكذا في خبر وكفنوا فيها موتاكم اي من مات منكم ايها المسلمون واخذ علماء الشافعية من هذا الخبر ان افضل الوان الثياب البياض ثم ما صبغ غزله قبل نسجه كالبرد لا ما صبغ منسوجا بل يكره لبسه كما نبه عليه البيهقي وغيره ولم يلبسه المصطفى ولبس من البرود كما في خبر البيهقي الاتي في حرف الكاف انه كان له برد يلبسه في العيدين والجمعة والكلام في غير المزعفر والمعصفر تتمة روى الترمذي عن عائشة انه عليه الصلاة والسلام سال عن ورقة فقالت له خديجة انه كان صدقك وانه مات قبل ان تظهر فقال رايته في المنام وعليه ثياب بيض ولو كان من اهل النار لكان عليه غير ذلك انتهى بنصه قط في كتاب الافراد عن انس ورواه الحاكم باللفظ المزبور عن ابن عباس وصححه ابن القطان قال ابن حجر ورواه اصحاب السنن عن ابي داود والحاكم ايضا من حديث سمرة واختلف في وصله وارساله انتهى فعدول المص للدارقطني تقصير

خير ثيابكم البياض فكفنوا فيها موتاكم والبسوها احياكم هذا خطاب لعموم الخلق لقوله ثيابكم ولم يقل ثيابنا فهو خير الثياب لانها لم يمسها صبغ يحتاج الى مؤنة ولم يوس فيها ولان البياض لا يكاد يخفى اثر الحدث فيظهر ولان لها الوان تقتين على الكبر والمفاخر ولان البياض اعم وايسر وجودا لكن لما نحله ابنا الدنيا في تصنيعه وتفصيله تركه قوم من المتزهدين فلبسوا الاسود ونحوه لذلك ولخفة مؤنة غسله ولهذا لم يبوح المصطفى لبس البياض بل كان يلبس ما اتفق من اخضر واحمر وابيض وغيره ذكره البغدادي وخير اكحالكم الاثمد قال الطيبي عطف على قوله البسوا وانما ابرز الاول في صورة الامر اهتماما بشانه وانه سنة مؤكدة واخبر عن الثاني ايذانا بانه من خير داب الناس وعادتهم وجمع بينهما لمناسبة الزينة يتزين بها المتزينون من الصلحا وعلل الاكتحال بالاثمد بقوله ينبت الشعر اي شعر الاهداب ويجلو البصر بتجفيفه للرطوبات الفاسدة ودفعه المواد الرديه واما توسطه ذكر الكفن بينهما فكالاستطراد طب ك عن ابن عباس قال الديلمي وفي الباب ابن عمر

خير جلسائكم من ذكركم الله بتشديد الكاف رويته لما علاه من النور والبها وزاد في علمكم منطقه لكونه حسن التبيت مخلص الطوية عاملا بعلمه قاصدا بالتعلم وجه ربه وذكركم بالاخرة عمله الصالح فان الرجل اذا نظر الى رجلين من اهل الله تعالى تذكر الاخرة وعمل لما بعد الموت فالنظر الى العلماء العاملين والاولياء الصالحين ترياق نافع ينظر الرجل الى عمل احدكم فيستشف ببصيرته حسن استعداده واستحقاقه لمواهب الله فيقع في قلبه محبته وينظر اليه نظر محبة عن نصيح فيتبع خلقه ويقتدي به في اعماله فيصير من المفلحين الفائزين ومن ثم حثوا على مجالسة الصالحين وهم القوم لا يشقى بهم جليسهم عبد بن حميد والحكيم الترمذي عن ابن عباس قضية صنيعه انه لا يوجد مخرجا لاشهر من هذين ولا مرجحا ... بل رواه ابو يعلى باللفظ المزبور عن ابن عباس المذكور قال الهيثمي وفيه مبارك بن سنان وثق وبقية رجاله رجال الصحيح

خير خصال الصائم السواك تمسك به من ذهب الى عدم كراهته بل ندبه بعد الزوال قال ومن ادعى التقييد او التخصيص فعليه البيان هق من حديث مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة ثم قال مجالد وعاصم ليسا بقويين ورواه الدارقطني من هذا الوجه ثم قال مجالد غيره اثبت منه

خير دور وفي رواية دور الانصار جمع دار والمراد بها هنا القبائل اي خير قبائلهم وبطونها من قبيل ذكر المحل وارادة الحال او خيريتها بحسب خيرية اهلها وانما كنى عن البطون بالدور لان كل واحدة من البطون كانت لها محلة تسكنها والمحلة تسمى دارا بنو النجار بفتح النون وجيم مشددة تيم بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج سمي النجار لانه اختتن بقدوم النجار او لانه ضرب رجلا فنجره وبنو النجار اخوال جد رسول الله فلهم مزية على غيرهم قالوا تفضيلهم على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام ت عن جابر اقتصار المص على الترمذي يوهم انه ليس في الصحيحين ولا احدهما وهو ذهول بل هو فيهما بزيادة وسياقه خير دور الانصار بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير انتهى

خير دار اي منازل الانصار قال القاضي يريد بالدور البطون فان الدار يعبر بها عن المحلة وبالمحلة عن اهلها وان اراد بها الظاهر فقوله بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل على حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه ويكون خيريتها بحسب خيرية اهلها وما يجري ويوجد فيها من الطاعات بنو عبد الاشهل بفتح فسكون وظاهره يعارض ما قبله والافضلية في بني النجار على بابها وفي هذا بمعنى من بدليل خبر الشيخين خير دور الانصار بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل واما رواية بالعكس فقد اختلف على ابي سلمة فيها واما رواية تقدم بني النجار فسالمة عندهما من الاختلاف ت عن جابر ابن عبد الله ورواه ايضا مسلم في صحيحه في المناقب من حديث اسيد بزيادة ولفظه خير دور الانصار دار بني النجار ودار بني عبد الاشهل ودار بني الحارث بني الخزرج ودار بني ساعدة والله لو كنت موثرا بها احدا لاثرت عشيرتي انتهى

خير دينكم ايسره اي الذي لا مشقة فيه والدين كله كذلك اذ لا مشقة فيه ولا اصر كالذي كان من قبل لكن بعضه ايسر من بعض فامر بعدم التعمق فيه فانه لن يغالبه احد الا غلبه وقد جاءت الاشياء السابقة تكاليف واصار بعضها اغلظ من بعض حم خد طب عن محجن بكسر اوله وسكون المهملة وفتح الجيم بن الادرع الاسلمي طب عن عمران بن حصين وقال تفرد به اسمعيل بن يزيد طس عد والضيا المقدسي في المختارة عن انس قال الزين العراقي سنده جيد

خير دينكم ايسره في رواية اليسر وخير لفظ رواية ابن عبد البر وافضل العبادة الفقه قال الماوردي اشار انه لا سبيل الى معرفة جميع العلوم فيجب صرف الاهتمام الى معرفة اهمها والعناية بخيرها وافضلها وهو علم الفقه لان الناس بمعرفته يرشدون وبجهله يضلون اذ العلم يبعث الى فعل العبادة وفضلها والعبادة مع خلو فاعلها عما

بصححها

يصححها ويبطلها وقد لا تكون عبادة ابن عبد البر في كتاب العلم عن انس ورواه ايضا ابو الشيخ والديلمي قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

خير دينكم الورع لان الورع دايم المراقبة للحق مستديم الحذر ان يمزج باطلا بحق كما قال الحسن كان عمر كالطير الحذر والمراقبة نور رباب المشاهدة ودوام الحذر يعقب النجاة والظفر ابو الشيخ بن حبان في كتاب الثواب ثواب الاعمال عن سعد ابن ابي وقاص ورواه عنه الديلمي ايضا

خير سحوركم التمر يعني التسحر به افضل من التسحر بغيره لما فيه من الفضايل والمنافع ويظهر ان الرطب عند وجوده مقدم عليه وانما خص التمر لوجوده في جميع العام عد عن جابر بن عبد الله

خير شبابكم من تشبه بكهولكم يعني تشبه من الشباب بالكهول في سيرتهم لا في صورتهم فيغلب عليه وقار العلم وسكينة الحلم ونزاهة التقوى عن هذه الامور وكف نفسه عن عجلة الطبع واخلاق السوء والتصابي واللهو فيكون في الدنيا في رعاية الله وفي القيامة في ظله وشر كهولكم من تشبه بشبابكم اي في العجلة وقلة الثبات والصبر عن الشهوات بلا عقل ولا ورع يحجزه ولا حلم يسكنه متشبها بالشباب والشباب شعبة من الجنون والقصد بالحديث حث الشباب على اكتساب الحلم والثبات وزجر الكهول عن الخفة والطيش وان الخضاب بالسواد ممنوع عنه قال الغزالي المراد بالتشبه بالشيوخ في الوقار لا في تبييض الشعر فانه مكروه لما فيه من اظهار علو السن توصلا الى التصدر والتعظيم وقال ابن ابي ليلى يعجبني ان ارى الشاب احسبه شيخا وابغض ان ارى الشيخ احسبه شابا فاذا هو شيخ واخذ الماوردي من الحديث انه ينبغي للطالب الاقتداء بالاشياخ في رضي اخلاقهم والتشبه بهم في جميع افعالهم ليصير لها الفا وعليها ناشيا ولما خالفها مجانبا ع طب عن واثلة بن الاسقع قال الهيثمي وفيه من لم اعرفهم هب عن انس وفيه كما قال الهيثمي الحسن بن ابي جعفر وهو ضعيف وعن ابن عباس ظاهر صنيع المصنف ان مخرجه البيهقي خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه بل قال تفرد به بحر بن كنيز السقا انتهى وبحر قال في الكاشف تركوه وفي الضعفا اتفقوا على تركه عد عن ابن مسعود قال الحافظ العراقي اسناده ضعيف وقال ابن الجوزي حديث لا يصح

خير صفوف الرجال اولها لاختصاصه بكمال الاوصاف فالضبط عن الامام والتبليغ عنه ونحو ذلك وشرها اخرها لاتصاله باول صفوف النسا فهو شرها من جهة قربهن والمراد ان الاول اكثرها اجرا والاخر اقلها ثوابا وابعدها عن مطلوب الشرع وخير صفوف النسا اخرها لبعده عن مخالطة الرجال وقربهم وتعلق القلب بهم عند روية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك وشرها اولها لكونها بعكس ذلك قال النووي وهذا على عمومه ان صلين مع الرجال فان تميزن فهن كالرجال خيرها اولها وشرها اخرها قال الطيبي والخير والشر في صفي الرجال والنسا للتفضيل لئلا يلزم من نسبة الخير الى احد الصفين شركة الاخر فيه ومن نسبة الشر الى احدهما شركة الاخر فيه فيتناقض ونسبة الشر الى الصف الاخير وصفوف الصلاة كلها خير اشارة الى ان تاخر الرجل عن مقام القرب مع تمكنه منه هضم لحقه وتسفيه لرايه فلا يبعد ان يسمى شرا قال المتنبي

ولم ار في عيوب الناس شيئا   كنقص القادرين على التمام

واعلم ان الصف الممدوح الذي وردت الاحاديث بفضله والحث عليه هو الصف الذي يلي الامام سوا جا صاحبه متقدما او متاخرا وسوا تخلله نحو مقصورة ومنبر وعمود ام لا هذا هو الاصح عند الشافعية م ٤ في الصلاة عن ابي هريرة طب عن ابي امامة وعن ابن عباس ولم يخرجه البخاري

خير صلاة النسا حتى الفرائض في قعر بيوتهن قال البيهقي فيه دلالة على ان الامر بعدم منعهن امر ندب وهو قول عامة العلما وقعر بيوتهن وسطها وما تقعر منها اي سفل واحيط من جوانبها بدليل قوله في الخبر الاتي افضل صلاة المراة في اشد بيتها ظلمة طب عن ام سلمة قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه كلام معروف

خير طعامكم الخبز اي خبز البر ويليه خبز الشعير وكان الخبز منه وخير فاكهتكم العنب ظاهره انه افضل من التمر وفي بعض الاخبار ما يصرح بخلافه فر عن عائشة كتب الحافظ ابن حجر على حاشية الفردوس بخطه هذا السند مختلط انتهى كذا رايته بخطه واورد فيه الحسن بن شبيل اورده الذهبي في ذيل الضعفا وقال كان يتحادى عدم للبخاري كذبه سهل بن شاذويه الحافظ وغيره انتهى وخرجه ابن عدي ايضا عنها مرفوعا بلفظ عليكم بالمرازمة اكل الخبز مع العنب وخير الطعام الخبز ثم قال اعني ابن عدي هذا موضوع والبلاء فيه من عمرو بن خالد الاسدي واورده ابن الجوزي في الموضوعات واقره عليه المؤلف في مختصرها

خير طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه كالمسك والعنبر والعود وخير طيب النسا ما ظهر لونه وخفي ريحه كالزعفران ونحوه لان ذلك هو اللايق بحال الفريقين عق عن ابي موسى الاشعري وضعفه

خير لهو المومن السباحة اي العوم وخير لهو المراة المغزل اي لمن يليق بها ذلك منهن اما نحو بنات الملوك فقد يقال ان لهوها يكون بالاشتغال في نحو التطريز او التكليل وهذا الخبر وان كان سنده ضعيفا فله شواهد منها خبر ابن حبان عن عائشة مرفوعا لا تسكنوهن الغرف ولا تعلموهن الكتابة وعلموهن المغزل وسورة النور ورواه الحاكم عنها ايضا وقال صحيح الاسناد وخرجه البيهقي في الشعب عن الحاكم ثم خرجه باسناد اخر نحوه وقال هو بهذا الاسناد منكر قال المؤلف فعلم منه انه يعني هذا الاسناد غير منكر وبه رد على ابن الجوزي دعواه وضعه ثم قال الحافظ ابن حجر في الاطراف بعد قول الحاكم صحيح بل عبد الوهاب احد رواته متروك وقضية صنيع المصنف ان مخرجه ابن عدي لم يخرج الحديث الا هكذا والذي وقفت عليه من كلامه انه ساقه عن ابن عباس مرفوعا بما نصه لا تعلموا نساءكم الكتابة ولا تسكنوهن الغرف وقال خير لهو المومن السباحة وخير لهو المراة المغزل انتهى بنصه عد عن جعفر بن سهل عن جعفر ابن نصر عن حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس ثم قال ابن عدي في الكامل جعفر بن نصر حدث عن

عن الثقات بالبواطيل انتهى ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه واقره عليه المصنف في مختصر الموضوعات وفي الميزان في ترجمة جعفر بن نصر انه متهم بالكذب وهو ابو ميمون العنبري ذكره صاحب الكامل فقال حدث عن الثقات بالبواطيل ثم ساق له احاديث هذا منها

خير ماء بالمد على وجه الارض ماء زمزم فيه طعام من الطعم وشفاء من السقم كذا في نسخة المصنف بخطه وفي رواية طعام طعم بالاضافة والجر اي طعام اشباع او طعام شبع من اضافة الشي الى صفته والطعم بالضم الطعام وشفاء من السقم كذا بخطه وفي رواية شفاء سقم بالاضافة اي شفاء من الامراض اذا شرب بنية صالحة رحمانية وفيه تقوية لمن ذهب الى تفضيله على ماء الكوثر قال المصنف في الساجعة وبها اي بئر زمزم يجتمع ارواح الموتى ممن اسلم وشر ماء بالمد على وجه الارض ماء بوادي برهوت اي ماء بئر بوادي برهوت بفتح الباء والراء بئر عميقة بحضرموت لا يمكن نزول قعرها وقد تضم الباء وتسكن الراء وهي اسم لواديها بابية وبين معطلة بقية حضرموت كرجل الجراد من الهوام تصبح تتدفق وتمسي لا بلال بها قال الزمخشري برهوت بئر بحضرموت يقال ان بها ارواح الكفار واسم للجبل الذي فيه هذا البئر وواد باليمن انتهى وفي الفردوس عن الاصمعي عن رجل من اهل برهوت انهم يجدون الريح المنتن الفظيع منها ثم يمكثون حينا فياتيهم الخبر بان عظيما من الكفار مات فيرون ان الريح منه وفيه انه يكره استعمال هذا الماء في الطهارة وغيرها وبه قال جمع شافعية تنبيه اخذ بعضهم من قوله خير ماء على وجه الارض ان ماء زمزم افضل من الماء النابع من اصابع المصطفى واجيب بان مراده الماء الموجود حال قوله ذلك والماء النابع من الاصابع لم يكن موجودا حينئذ بل وجد بعد ذلك على انه انما يتجه ان ثبتت هذه البعدية بتاريخ لما هو مقرر في الناسخ والمنسوخ والى ذلك طب عن ابن عباس قال الهيثمي رجاله ثقات وصححه ابن حبان وقال ابن حجر رواته موثوقون وفي بعضهم مقال قوي لكنه في المتابعات وقد جاء عن ابن عباس من وجه اخر موقوفا

خير ما اعطي الناس وفي رواية الرجل وفي رواية الانسان خلق حسن بالضم قال بعض العارفين هو ان يحسن بخلق ان يعاشر من بها خلفه عشيرة يظن البشرية الخلق انه احسن الناس خلقا وقيل حسن الخلق كف الاذى وبذل الندى وقيل لا يؤذي ولا يتاذى وجملته ما قال الله خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين وهو ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك حم ن ه ك في الطب عن اسامة بن شريك الثعلبي بمثلثة ومهملة صحابي تفرد بالرواية عنه زياد بن علاقة على الصحيح قال قالوا يا رسول الله فما خير ما اعطي الناس قال كصحيح واقره الذهبي وقال في المهذب اسناده قوي ولم يخرجوه وقال الحافظ العراقي اسناد ابن ماجة صحيح وقال المنذري قال الحاكم على شرطهما ولم يخرجاه لان اسامة ليس له سوى راو واحد كذا قال وليس بصواب فقد روى عنه زياد بن علاقة وابن الاقمر وغيرهما

خير ما اعطي الرجل المؤمن خلق حسن وشر ما اعطي الرجل قلب سوء في صورة حسنة ومن كان كذلك فعليه ان يجاهد نفسه ليحسن خلقه ويزكو طبعه ويلزم نفسه الصبر على ملازمة ذلك فخير الخير عادة والشر لجاجة والعادة مشتقة من العود الى الشي مرة بعد اخرى حتى يسهل عليه فعل الخير والصلاح والعاقل من جاهد نفسه والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ش عن رجل من جهينة الظاهر انه صحابي

خير ما اي دواء تداويتم به الحجامة قال ابن القيم اشار الى اهل الحجاز والبلاد الحارة لان دماهم رقيقة تميل الى ظاهر البدن بجذب الحرارة لسطح الجلد ومسام ابدانهم واسعة ففي الفصد لهم خطر فالحجامة اولى واخذ منه ان الخطاب ايضا لغير الشيوخ لقلة الحرارة في ابدانهم وقد خرج الطبراني بسند قال ابن حجر حسن عن ابن سيرين اذا بلغ الرجل اربعين سنة لم يحتجم اي لانه يصير من ثم في نقص من قوى الاخلال من قوى بدنه فلا يزيده وهنا باخراج الدم ومحله حيث لم يتعين حاجته اليه ولم يعتد به حم طب ك عن سمرة بن جندب

خير ما تداويتم به الحجامة سيما في البلاد الحارة والقسط البحري وهو الابيض فانه يقطع البلغم وينفع الكبد والمعدة وحمى الربع والورد والسموم وغيرها وفي رواية بدل البحري الهندي وهو الاسود وهو يقرب منه لكنه ايبس ولا تعارض لانه وصف لكل ما يلائمه فحيث وصف الهندي كان الاحتياج في المعالجة الى دواء شديد الحرارة وحيث وصف البحري كان ذلك دون في الحرارة لان الهندي اشد حرارة وقد ذكر الاطباء من منافع القسط انه يدر الطمث والبول ودود الامعاء ويدفع السم وحمى الربع والورد ويسخن المعدة ويحرك الباه ويذهب الكلف ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة بضم المهملة وسكون المعجمة وجع في الحلق يعتري الصبيان غالبا وقيل قرحة تخرج بين الاذن والحلق سميت به لانها تخرج عند طلوع العذرة كوكب تحت الشعرى وطلوعها يكون في الحر والمعنى عالجوا العذرة بالقسط ولا تعذبوهم بالغمز وذلك ان مادة العذرة دم يغلب عليه بلغم وفي القسط تجفيف للرطوبة والادوية الحارة قد تنفع في الامراض الحارة بالعرض حم ن ك عن انس ظاهر صنيع المصنف ان ذا مما لم يتعرض احد الشيخين لتخريجه وهو كذلك من حيث اللفظ اما هو في المعنى ففي الصحيحين معا

خير ما تداويتم به الحجامة والفصد والحجامة لمن قواه متخلخلة ومسام بدنه ضيقة والفصد لغيره ابو نعيم في كتاب الطب النبوي عن علي امير المؤمنين

خير ما اي مسجد ركبت اليه الرواحل جمع راحلة مسجدي هذا المسجد النبوي المدني والبيت العتيق اي ومسجد البيت العتيق وهو الحرم ذاتا ولا تقتضي ترتيبا فخير ما ركبت اليه الرواحل الحرم المكي ويليه المدني ع حب عن جابر ورواه عنه احمد بلفظ خير ما ركبت اليه الرواحل مسجد ابراهيم ومسجدي قال الهيثمي وسنده حسن

خير ما يخلف الانسان بعده اي بعد موته ثلاث من الاشياء ولد صالح اي مسلم يدعو له بالغفران والنجاة من النيران ودخول الجنان وصدقة تجري بعد موته يبلغه اجرها كوقف وعلم شرعي ينتفع به من بعده

لتقييد

لتقييد كتاب ينتفع به بعد موته نحو قراءة وافتاء وعالم يخلفه من طلبته فينفع الناس ه حب عن ابي قتادة قال المنذري بعد ما عزاه لابن ماجة اسناده صحيح وظاهر صنيع المصنف ان ابن ماجة تفرد باخراجه عن الستة وهو ذهول فقد عزاه ابن حجر الى مسلم وعبارته بعد ما عزى خبر اذا مات ابن ادم الى مسلم ما نصه وله وللنسائي وابن ماجة وابن حبان من طريق ابي قتادة خير ما يخلف الرجل بعده الى اخر ما هنا

خير ما يموت العبد عليه ان يكون قافلا اي راجعا من حج بعد فراغ اعماله او مفطرا من رمضان يحتمل ان المراد عقب افطاره في يوم منه اي عند الغروب ويحتمل ان المراد عقب فراغ رمضان عند استهلال شوال فر عن جابر وفيه ابو جناب الكلبي اورده الذهبي في الضعفاء وضعفه النسائي والدارقطني ورواه عنه ايضا الطبراني وعنه ومن طريقه اورده الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف للاصل لكان اولى

خير المال مهرة مامورة اي كثيرة النتاج يقال امرهم الله فامروا اي كثروا وبه استدل على انه لو حلف لا مال له وله خيل حنث وقال ابو حنيفة لا او سكة مابورة اي طريقة مصطفة من النخل مؤبرة ومنه قيل للزقاق سكة والتابير تلقيح النخل حم طب عن سويد بن هبيرة بن عبد الحارث الديلمي نزيل البصرة قال ابو حاتم له صحبة قال الهيثمي رجال احمد ثقات

خير مساجد النساء قعر بيوتهن فالصلاة لهن فيها افضل منها في المسجد حتى المكتوبة وذلك لطلب زيادة الستر في حقها حم هق وكذا ابو يعلى والديلمي عن ام سلمة قال في المهذب اسناده صويلح انتهى وقال الديلمي صحيح وهو زلل اذ هو من حديث ابن لهيعة عن دراج

خير نساء العالمين اربع مريم بنت عمران الصديقة بنص القران وقدمها اشارة الى تقديمها في الفضل بل قيل بنبوتها وخديجة بنت خويلد زوجة المصطفى صلى الله عليه وسلم واول من امن من هذه الامة مطلقا وفاطمة بنت محمد خير الانبياء واسية امراة فرعون التي نطق التنزيل بالثناء عليها والمراد جميع نساء الارض فيحمل على ان كلا منهن خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهن بالتفضيل فمسكوت عنه حم طب عن انس ورواه عنه الديلمي ايضا

خير نسائها اي خير نساء الدنيا في زمنها فالضمير عائد على غير مذكور يفسره الحال والمشاهد مريم بنت عمران وليس المراد ان مريم خير نسائها لانه يصير كقولهم يوسف احسن اخوته وقد صرحوا بمنعه لان افعل التفضيل اذا اضيف وقصد به الزيادة على من اضيف له يشترط ان يكون منهم كزيد افضل الناس فان لم يكن منهم لم يجز كما في يوسف احسن اخوته لخروجه عنهم باضافتهم اليه ذكره الزمخشري والنووي وغيرهما وخير نسائها اي هذه الامة خديجة بنت خويلد وقال القاضي البيضاوي قيل الكناية الاولى راجعة الى الامة التي فيها مريم والثانية الى هذه الامة وروى وكيع الذي هو احد رواة الحديث انه اشار الى السماء والارض يعني ما حضر العالم الذي فوق الارض وتحت السماء كل منهما في زمانه ووحد الضمير لانه اراد جملة طبقات السماء واقطار الارض وان مريم خير من صعد بروحه الى السماء وخديجة خير نسائها على وجه الارض والحديث ورد في ايام حياتها انتهى وفي المطامح الضمير حيث ذكر مريم عائد على السماء ومع خديجة على الارض دليله ما رواه وكيع وابن نمير وابو اسامة واشار وكيع من بينهم باصبعه الى السماء عند ذكر مريم والى الارض عند ذكر خديجة وزيادة العدل مقبولة والمعنى فيهما انهما خير نساء بين السماء والارض انتهى وزاد في خبر فقالت له عائشة ما تذكر من عجوز حمراء الشدقين هلكت في الدهر قد ابدلك الله خيرا منها فغضب وقال ما ابدلني خيرا منها امنت بي حين كذبني الناس ورزقت الولد منها وحرمته من غيرها كذا في المطامح ق ت عن علي امير المؤمنين وفي الباب ابن جعفر وغيره

خير نساء ركبن الابل كناية عن نساء العرب وخرج به مريم فانها لم تركب بعيرا قط على ان الحديث مسوق للترغيب في نكاح العربيات فلا تعرض فيه لمن انقضى زمنهن صالح بلا الف عند الاكثر وفي رواية صلاح بضم اوله وشد اللام بصيغة الجمع نساء قريش وفي رواية نساء قريش بدون لفظ صالح والمطلق محمول على المقيد فالمحكوم له بالخيرية الصالحات منهن لا على العموم والمراد هنا صلاح الدين وحسن معاشرة الزوج ونحو ذلك احناه بسكون المهملة بعدها نون من الحنو بمعنى الشفقة والعطف وهذا استئناف جواب عمن قال ما سبب كونهن خيرا فقال احناه على ولد اي اكثره شفقة وعطفا ومن ذلك عدم التزوج على اولادها في حال صغره وبتمه والقياس احناهن لكنه ذكر الضمير باعتبار اللفظ او الجنس او الشخص او الانسان وكذا يقال في قوله الاتي وارعاه وفي رواية على ولده وهو اوجه وفي رواية لمسلم على يتيم وفي اخرى على طفل والتقييد باليتم والصغر اما على بابه واما من ذكر بعض افراد العموم وكذا قوله وارعاه من الرعاية والحفظ والرفق على زوج له اي احفظ وارفق واصون لماله بالامانة فيه والصيانة له وترك التبذير في الانفاق في ذات يده اي في ماله المضاف اليه وهو كناية عن البضع الذي يملك الاستمتاع به يعني هن اشد حفظا لفروجهن على ازواجهن وفيه ايماء الى ان النسب له تاثير في الاخلاق وبيان شرف قريش وان الشفقة والحنو على الاولاد مطلوبة مرغوبة وحث على نكاح الاشراف سيما القرشيات واخذ منه اعتبار الكفاءة بالنسب تنبيه قال قاسم بن ثابت في الدلائل ذات يده وذات بيننا ونحوه صفة لمحذوف مؤنث كانه يعني الحال التي هي بينهم والمراد بذات يده ماله وكسبه واما قولهم لقيته ذات يوم فالمراد لقاءه اول مرة حم ق عن ابي هريرة وسببه ان النبي خطب ام هانئ فاعتذرت بكبر سنها وانها ام عيال فرفعت بالنبي انه لا ينبغي ذي بحسنه ولا يخالطه اولاده ما قدمه قال الحافظ العراقي فينبغي ذكره هذا في اسباب الحديث

خير نساء امتي اصبحهن وجها واقلهن مهرا وفي رواية وجوها ومهورا بلفظ الجمع وذلك لان صباحة الوجه يحصل بها العفة وهي خير الامور وقلة المهر دال على خيرية المراة ويمنها وبركتها عد عن عائشة قضية صنيع المصنف ان ابن عدي خرجه واقره ولا مرجلا وقد فانه اورده في ترجمة الحسين بن المبارك الطبراني وقال انه متهم

ذكره في اللسان

خير نسائكم الولود الودود اي المتحببة الى زوجها المواسية المواتية اي الموافقة للزوج اذا اتقين الله اي خفنه واطعنه في فعل المأمور وتجنب المنهي وشر نسائكم المتبرجات اي المظهرات زينتهن للاجانب وهو مذموم لغير الزوج المتخيلات اي المعجبات المتكبرات والخيلاء بالضم العجب والتكبر وهن المنافقات اي يشبهنهن لا يدخل الجنة منهن الا مثل الغراب الاعصم الابيض الجناحين او الرجلين اراد قلة من يدخل الجنة منهن لان هذا الوصف في الغراب عزيز هق عن ابن ابي اذينة الصدفي بفتح الصاد والدال المهملتين واخره فاء نسبة الى الصدف بكسر الدال قبيلة من حمير نزلت مصر مرسلا وعن سليمان بن يسار ضد اليمين الهلالي ابي ايوب مولى ميمونة ام المؤمنين فقيه عابد زاهد حجة مرسلا قال الحافظ العراقي قال البيهقي روي باسناد صحيح عن سعيد بن يسار مرسلا

خير نسائكم العفيفة اي التي تكف عن الحرام الغلمة اي التي تشتهي تهايجة لكن ليس ذلك محمودا مطلقا كما بينه بقوله عفيفة في فرجها عن الاجانب غلمة على زوجها قال بعضهم خرجت ليلة فاذا بجارية كفلقة قمر فراودتها فقالت امالك زاجر من عقل ان لم يكن لك ناه من دين قلت ما يرانا الا الكواكب قالت فاين مكوكبها فر عن انس وفيه عبد الملك ابن محمد الصنعاني قال ابن حبان لا يجوز ان يحتج به عن زيد بن جبير قال الذهبي تركوه ورواه ابن لال ومن طريقه اورده الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف للاصل لكان اصوب

خير هذه الامة اولها يعني القرن الذي انا فيه كما في الرواية الاخرى واخرها ثم بين وجه ذلك بقوله اولها فيهم رسول الله الذي ارسله بالهدى ودين الحق واخرها فيهم عيسى بن مريم روح الله وكلمته وبين ذلك نهج اعوج ليس منك ولست منهم والنهج هنا البهر بالضم وهو تتابع النفس وانقطاع النفس من الاعيا كذا في القاموس كغيره والاعوج ضد المستقيم والمراد هنا اعوجاج احوالهم حل عن عروة بن رويم مرسلا

خير يوم طلعت فيه وفي رواية عليه الشمس قال القرطبي خير وشر يستعملان للمفاضلة ولغيرها فاذا كانت للمفاضلة فاصلهما اخير واشر على وزن افعل وهي هنا للمفاضلة غير انها مضافة لنكرة موصوفة يوم الجمعة وذلك لانه فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي بين الصبح وطلوع الشمس واختصاصه بوقوع ذلك فيه يدل على تمييزه بالخير به لان خروج ادم فيه من الجنة سبب لوجود الذرية الذين منهم الانبيا والاوليا وسبب الخلافة في الارض وانزال الكتب وقيام الساعة سبب تعجيل جزاء الاخيار واظهار شرفهم فزعم ان وقوع هذه القضايا فيه لا يدل على فضله في حيز المنع قال القاضي وقد عظم الله هذا اليوم ففرض على عباده ان يجتمعوا فيه ويعظموا فيه خالقهم بالطاعة لكن لم يبينه لهم بل امرهم بان يستخرجوه بافكارهم واوجب على كل قبيل اتباع ما ادى اليه اجتهاده صوابا او خطا كما في المسايل الاجتهادية فقالت اليهود هو يوم السبت لانه يوم فراغ وقطع عمل فان الله فرغ من السماء والارض فيه فينبغي انقطاعنا عن العمل فيه والتعبد وزعمت النصارى الاحد لانه يوم بدء الخلق الموجب للشكر والتعبد ووفق الله هذه الامة للاصابة فعينوا الجمعة لان الله خلق الانسان للعبادة وكان خلقه يومها فالعبادة فيه اولى لانه تعالى اوجد في ساير الايام ما ينتفع به الانسان وفي الجمعة اوجد نفس الانسان والشكر على نعمة الوجود وروى ابن ابي حاتم عن السدي انه تعالى فرض الجمعة على اليهود فقالوا يا موسى ان الله لم يخلق يوم السبت شيئا فاجعله لنا فجعل عليهم وذكر الابي ان في بعض الاثار ان موسى عين لهم الجمعة واخبرهم بفضله فناظروه بان السبت افضل فاوحى اليه دعهم وما اختاروا حم م ت في باب الجمعة عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري

خير يوم طلعت فيه الذي وقفت عليه في اصول صحيحة عليه الشمس يوم الجمعة يعني من ايام الاسبوع واما ايام السنة فخيرها يوم عرفة فيه خلق ادم وفيه اهبط من الجنة للخلافة في الارض لا للطرد ولتكثير النسل وبث عباد الله فيها واظهار العبادة التي خلقوا لاجلها وما اقيمت السموات والارض الا لها وذلك لا يتاتى الا بخروجه فيها فكان احرى بالفضل من استمراره فيها فاخراجه منها بعد فضيلة لادم خلافا لما وقع للعاص وفيه تيب عليه بالبنا للمفعول والفاعل معلوم وفيه قبض اي توفي وفيه يقضي اجل الدنيا وتقوم الساعة اي القيامة وفيه يحاسب الله الخلق ويدخل اهل الجنة واهل النار النار وقال ابن العربي كان خروج ادم سببا لهذا النسل العظيم الذي منه الانبيا ولم يخرج منها طردا بل لقضاء اوطار ويعود اليها وقيام الساعة سبب تعجيل جزاء الاصناف الثلاثة الانبيا والصديقين والاوليا وغيرهم واظهار كراماتهم وقال القاضي فيه بيان لفضله اذ لا شك ان خلق ادم فيه يوجب له شرفا ومزية وكذا قبضه فيه فانه سبب لوصوله الى جناب القدس والخلاص من البليات وكذا النفخة وهي نفخ الصور فانها مبدا قيام الساعة ومقدمات النشاة الثانية واسباب توصل ارباب الكمال الى ما اعد لهم من النعيم المقيم وما من دابة على وجه الارض من دابة الا وهي تصبح يوم الجمعة مصيخة بميم وصاد اي مصغية ومستمعة منتظرة لقيامها فيه وروي مسيخة بابدال الصاد سينا حتى تطلع الشمس شفقا اي خوفا وفزعا من قيام الساعة فانه اليوم الذي يطوى فيه العالم ويخرب الدنيا وتنبعث فيه الناس الى منازلهم من الجنة والنار والساعة اسم علم ليوم القيمة سميت به لقربها ووصفها بالقيام لانها اليوم ساكنة واذا اراد الله ايجادها انضمنت بالحركة وقوله حتى تطلع الشمس يدل على انها اذا طلعت عرفت الدواب انه ليس ذلك اليوم قال الطيبي وجه اصاخة كل دابة وهي لا تعقل ان الله يلهمها ذلك ولا عجب عند قدرة الله وحكمة الاخفاء عن الثقلين انهم لو كشفوا بذلك اختلت قاعدة الابتلاء والتكليف وحق القول عليهم ووجه اعزازه تعالى يظهر يوم الجمعة من عظايم الامور وجلايل الشئون ما تكاد الارض تميد بها فتبقى كل دابة ذاهلة دهشة كانها مسيخة للرعب الذي يداخلها اشفاقا لقيام الساعة الا ابن ادم وفيه ساعة اي خفية لا يصادفها عبد مؤمن وهو في الصلاة في رواية وهو يصلي اي يدعو

يسال الله شيئا الا اعطاه اياه زاد احمد ما لم يكن اثما او قطيعة رحم قال الشافعية ويسن الاكثار من الدعاء يومها رجاء مصادفتها وقد ذهب في تعيينها بضعة واربعون قولا كما في ليلة القدر قال البيهقي فكان النبي يعلمها بعينها ثم انسيها كما انسي ليلة القدر قال ابن حجر وهذا رواه ابن خزيمة في ابي سعيد صريحا مالك في الموطا تنبيه استدل بالحديث على مزية الوقوف بعرفة يوم الجمعة على غيره من الايام ومن ثم كان وقوف المصطفى في حجة الوداع والله انما يختار لرسوله الافضل ولان الاعمال تشرف بشرف الازمنة كالامكنة ويوم الجمعة افضل ايام الاسبوع قال ابن حجر واما ما ذكره رزين في جامعه مرفوعا خير يوم طلعت فيه الشمس يوم عرفة وافق يوم جمعة وهو افضل من سبعين حجة في غيرها فحديث لا اعرف حاله لانه لم يذكر صحابيه ولا من خرجه بل ادرجه في حديث الموطا وليس في الموطات فان كان له اصل احتمل ان يراد بالسبعين التحديد او المبالغة وعلى كل فثبتت المزية بذلك حم ٣ في باب الجمعة حب ك كلهم عن ابي هريرة قال ت صحيح وقال ك على شرطهما واقره الذهبي

خير يوم تحتجمون فيه سبع عشرة من الشهر وتسع عشرة منه واحدى وعشرين منه فاذا ابو البقا خبر اصلها افضل وهي تضاف الى ما هي بعضه وتقديره خير ايام فالواحد هنا في معنى الجمع وقوله سبع عشرة وما بعده جعل مؤنثا والظاهر يعطي ان يكون مذكرا لانه خبر يوم والوجه في تانيثه انه حمله على الليل لان التاريخ به يقع واليوم تبع له ولهذا قال احوى على المعنى الليلة وفيه وجه ثالث انه يريد باليوم الوقت ليلا كان او نهارا كما يقال يوم بدر ويوم الجمل ثم انث على اصل التاريخ وقوله واحدى وعشرين هو في هذه الرواية بالنصب والجيد ان يكون مرفوعا الى هنا كلامه وما مررت بملا اي جماعة من الملائكة ليلة اسري بي الى السماء الا قالوا عليك بالحجامة يا محمد اي الزمها وامر امتك بها كما في خبر اخر وذلك دلالة على عظيم فضلها وبركة نفعها واعانتها على الترقي في الملكوت الاعلى كما يجي بسطه في المهم حم ك عن ابن عباس قال ابن الجوزي قال يحيى بن عباد بن منصور احد رجاله ليس بشي وقال ابن الجنيد هو متروك وقال النساي ضعيف وكان يدلس

خير ما تداويتم به اللدود بالفتح ما يسقاه المريض من الادوية في احد شقي فمه والسعوط بالفتح ما يصب في الانف من الدوا والحجامة والمشي بميم مفتوحة وشين مكسورة وشد اليا الدوا المسهل لانه يحمل شاربه على المشي للخلاء ت في الطب وابن السني وابو نعيم كلاهما في الطب النبوي عن ابن عباس وقال ت حسن غريب ورواه عنه ابن ماجة ايضا فما اوهمه صنيع المصنف من تفرد الترمذي به من بين الستة غير صواب

خير الدوا اللدود والسعوط والمشي والحجامة والعلق بفتح العين واللام بضبط المصنف دويبة حمرا تكون في الماء تعلق بالبدن وتمص الدم وهي من ادوية الحلق والاورام الدموية لمصها الدم الغالب على الانسان وفيه كالذي قبله مشروعية الطب الذي حاصله حفظ الصحة ودفع السقم فانه لما سبق في علم الله انه لا يخلص الصحة ولا السقم للناس دايما وخلق في الارض ما لو استعملوه اشتدت الحاجة الى معرفة الضار والنافع وحقيقته واحتيج مع ذلك الى معرفة الادوا والعلل واسبابها واعراضها وطرق استعمالها لتكون السلامة وتعود الصحة ابو نعيم في الطب النبوي عن الشعبي مرسلا

خيركم اي من خيركم خيركم لاهله اي لعياله واقاربه قال ابن الاثير هو اشارة الى صلة الرحم والحث عليها بل قال القفال يقال خيرهم شيا كذا ولا يراد به انه خير من جميع الوجوه في جميع الاحوال والاشخاص بل في حال دون حال ونحوه وانا خيركم لاهلي فانا خيركم مطلقا وكان احسن الناس عشرة لهم حتى انه كان يرسل بنات الانصار لعايشة يلعبن معها وكانت اذا هويت شيا لا محذور فيه تابعها عليه واذا شربت شرب من موضع فمها ويقبلها وهو صايم واراها الحبشة وهم يلعبون في المسجد وهي متكية على منكبه وسابقها في السفر مرتين فسبقها وسبقته ثم قال هذه بتلك وتدافعا في خروجهما من المنزل مرة وفي الصحيح ان نساءه كن يراجعنه الحديث وتهجره الواحدة منهن يوما الى الليل ودفعت احداهن في صدره فزجرتها امها فقال لها دعيها فانهن يصنعن اكثر من ذلك كذا في الاحيا وجرى بينه وبين عايشة كلام حتى ادخل بينهما ابا بكر حكما كما في خبر الطبراني وقالت له عايشة مرة في كلام غضبت عنده وانت الذي تزعم انك نبي الله فتبسم كما في خبر ابي يعلى وابي الشيخ عنها ت في المناقب عن عايشة ه عن ابن عباس طب عن معوية وصححه الترمذي وظاهر كلام المصنف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند الترمذي كما في الفردوس وغيره واذا مات صاحبكم فدعوه ولا تقعوا فيه

خيركم خيركم للنساء ولهذا كان على الغاية القصوى من حسن الخلق معهن وكان يداعبهن ويباسطهن قال ابن القيم وربما مد يده لاحداهن بحضرة باقيهن ولعله كناية عن تقبيلهن والاستمتاع بما فوق الثياب لا عن وطيها فحاشا جنابه الشريف فانه حرام كما بينه بعض الشافعية وبفرض عدم الحرمة ففيه قلة مروة وخرم حشمة لا يليق بعن هو اشد حيا من العذرا في خدرها ك في البر عن ابن عباس قال ك صحيح واقره الذهبي

خيركم يعني من خياركم وافاضلكم من كان معظم بره لاهله كما يقال فلان اعقل الناس اي من اعقلهم فلا يصير بذلك خير الناس مطلقا والاهل قد يخص الزوجة والاولاد وقد يقال على جملة الاقارب فهم اولى من الاجانب خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي اي بن ونفعا لهم دينا ودنيا اي فتابعوني فاني ما امركم بشي الا وانا افعله ما اكرم النساء الا كريم وما اهانهن الا ليم ومن ثم كان يعتني بهن ويهتم بتفقد احوالهن فكان اذا صلى العصر دار على نسايه فدنا منهن واستقرا احوالهن فاذا جا الليل انقلب الى صاحبة النوبة وكان اذا شربت عايشة من الانا اخذه فوضع فمه على موضع فمها وشرب واذا تعرقت عرقا وهو العظم الذي عليه اللحم اخذه فوضع فمه على موضع فمها رواه مسلم ولما اراد ان يحمل صفية بنت حيي على بعير نصب لها فخذه لتضع رجلها عليه فلوت ساقها عليه وفي تذكرة ابن عراق عن الامام مالك يجب على الرجل ان يتحبب الى اهل داره حتى يكون احب الناس اليهم وذكر نحوه يوسف الصدفي المالكي ابن عساكر في التاريخ عن علي امير المؤمنين

خيركم من اطعم الطعام للاخوان والجيران والفقراء والمساكين لان فيه قوام الابدان وحوج كل حيوان **ورد السلام**
على من سلم عليه ورده واجب واما الاطعام فان كان لمضطر فواجب والا فمندوب وهذا قاله لمن قال له اي الاسلام
خير قال الخطابي دل صرف الجواب عن جملة خصال الاسلام واعماله اي ما يجب من حقوق الادميين فجمل خير فعالها
في المثوبة اطعام الطعام الذي به قوام الابدان وخير قولها رد السلام الذي به تحصل الالفة بين اهل الاسلام
وقد اشتمل الحديث على نوعي المكارم لانها اما مالية والاطعام اشارة اليها واما بدنية والسلام اشارة اليها وفيه
حث على الجود والسخاء **ع ك عن صهيب** ورواه عنه ايضا احمد باللفظ المزبور وكانه اغفله ذهولا لما سبق ان الحديث
اذا كان في مسند احمد لا يعدل عنه لمن دونه

خيركم خيركم قضاء للدين بان يرد احسن مما اقترض مثلا ويزيد في الاعطاء على ما في ذمته من غير مطل ولا تسويف
عند القدرة **ن عن العرباض** بن سارية

خيركم خيركم لاهلي من بعدي اي خيركم ايها الصحب خيركم لاهلي ذوجاتي واقاربي وعيالي من بعد وفاتي
وقد قبل اكثر الصحابة وصيته فقابلوهم بالاكرام والاحترام وعمل البعض بضد ذلك فاذوهم واهانوهم
ك عن ابي هريرة ورواه ايضا ابو يعلى وابو نعيم والديلمي ورجاله ثقات ولكن شذ رواية بقوله لاهلي والكل
انما قالوا لاهله ذكره ابن ابي خيثمة

خيركم قرني المراد خير قرن والمراد بقرنه اصحابه ثم حذف لدلالة الكلام عليه وعادته لقوله **ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم** فان قلت
كان القياس يلونكم ثم الذين يلونكم فالجواب ان الاول التفات والثاني على الاصل **ثم يكون بعدهم** اي بعد الثلاث
قوم فاعل يكون قال جمع لفظ قوم يختص بالرجال **يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون** صفة
قوم وهذا موافق لخبر شر الشهود من شهد قبل ان يستشهد وقيل المراد شهادة الزور وقيل يحلفون كذبا ولا
يستحلفون **وينذرون** بكسر المعجمة وضمها **ولا يوفون** بنذرهم **ويظهر فيهم السمن** يعني يحبون التوسع في الماكل والمشرب
وهي اسباب السمن او يتعاطون التسمين او يتكثرون بما ليس فيهم ويدعون ما ليس لهم من الشرف وظاهر الخبر ان
صحبه افضل من جميع من جاء بعدهم وعليه كثير لكن ذهب جمع منهم ابن عبد البر انه يمكن ان يكون فيمن بعدهم افضل
من بعضهم للخبر الحسن بل قيل الصحيح لا يدرى مثل امتي مثل المطر لا يدرى اخره خير ام اوله والمقدم القول بانه لا يخلو عن
تكلف وثالث الاخذ بالاطلاق فقد عورض ويبعد كل البعد القطع بافضلية اعرابي جلف لم يحصل له الا مجرد الرؤية ولم يجالط
علماء الصحابة على مثل الائمة الاربعة والسفيانين واضرابهم **ت** في الفضائل وغيرها **م** في النذر **عن عمران
ابن حصين**

خيركم في المائتين الذي وقفت عليه في اصول صحيحة بعد المائتين **كل خفيف الحاذ** بحاء مهملة وذال معجمة خفيفة
قال المؤلف وغيره ومن جعله باللام او الجيم والدال فقد صحف اصله طريقة المتن اي ما يقع عليه اللبد من ظهر
الفرس اي خفيف الظهر من العيال او المال قيل يا رسول الله وما خفيف الحاذ قال **الذي لا اهل له ولا ولد** حرضه
مثلا لقلة ماله وعياله ومن زعم نسخه لم يصب لان النسخ خاص بالطلب ولا يدخل الخبر ولا منافاة بينه وبين
خبر تناكحوا تناسلوا لان الامر بالنكاح عام لكل احد بشروط وهذا الخبر فيمن لم تتوفر فيه الشروط وخلف من النكاح
التورط فيما يخاف منه على دينه بسبب طلب المعيشة وبذلك حصل الجمع بين الحديثين وزعم النسخ جهل بقواعد الاصول
ع والديلمي وكذا الخطيب كلهم **عن حذيفة** بن اليمان وفيه رواد بن الجراح قال الدارقطني متروك قال في الميزان
وهذا الحديث مما يغلط فيه انتهى وسبقه البيهقي مخرجه في الشعب فقال تفرد به رواد عن سفيان وقال ابن الجوزي
قال الدارقطني تفرد به رواد وهو ضعيف وقد ادخله البخاري في الضعفاء وقال المختلط لا يكاد يقوم حديثه
وقال احمد حديثه من المناكير وقال الخليلي ضعفه الحفاظ وغلطوه فيه وفي معناه اخبار كلها واهية وقال
الذهبي في الضعفاء رواد قال الدارقطني ضعيف ووثقه ابن معين وقال له حديث واحد منكر عن سفيان خيركم
في المائتين كل خفيف الحاذ انتهى بلفظه وقال الحافظ العراقي طرقه كلها ضعيفة وقال الزركشي غير محفوظ والحمل
فيه رواد

خيركم خيركم لنسائه ولبناته فيه دلالة على حسن المعاشرة مع الاهل والاولاد سيما البنات واحتمال الاذى منهن
والصبر على سوء اخلاقهن وضعف عقولهن والعطف عليهن تنبيه ينبغي للزوج اكرام الزوجة بما يناسب من موجبات
المحبة والالفة كاكرام مثواها واجادة ملبوسها على الوجه اللايق وموثوقها في الجزئيات ايهاما انه اتخذها كاتمة
اسراره وتجليها في المنزل لتهتم بخدمته قال حاتم الاصم لي في البيت كدابة مربوطة ان قدم الي شيء اكلت والا
امسكت ويراعي اكرام اقاربها ودفع الغيرة عنها باشتغال خاطرها بامور المنزل ولا يؤثر الغيرة عليها وان كان لا بد من
مهادان الغيرة ويعتمد في طبقة النساء مع نقصان العقل فان لم يدفع ضررها عنها ادى الى قبائح والرجل في المنزل
كالقلب في البدن فكما لا يكون قلب واحد منبعا للحيوة لبدنين لا يكون لرجل تدبير منزلين على الوجه الاكمل ولا
تغتر بما وقع لافراد فالنادر لا نقض به ويحترز عن اظهار افراط محبتها وعن مشاورتها في الكليات ولا
يطلعها على اسراره فانها ان كتمتها حال تظهرها عند ظهور الغيرة ويجنبها الملاهي والنظر الى الاجانب واستماع
حكايات الرجال ومجالسة نساء يعملن هذه الاعمال سيما العجائز وقد صنف الطبراني والدوقاني في معاشرة
الاهل مؤلفات **هب عن ابي هريرة**

خيركم خيركم للمماليك اي لمماليككم وكذا مماليك غيركم بان تنظروا الى من يكلف عبده على الدوام ما لا يطيقه
على الدوام فيتضاد ويوذ ولمن يجيع عبده فتطعمون ونحو ذلك تنبيه الخدم كاعضاء البدن للانسان ولا اهم
للاسن على استعماله بنفسه فلينظر في حال كل واحد فيصلحه ويسلك معه طريق الرفق والمداراة ويبين له وقت

الاستراحة ويتفقد احواله ويعامله بمقتضى الحال فمن احتاج الى العطف عطف اوالى الادب ادبه بقول او فعل
او بهما بقدر المصلحة ويتلطف بهم لطفا معتدلا ولا يبالغ في عقابهم ويجتنب الوجه والمقاتل ويتغافل عن حقير ذنوبهم
ولا يعاقب على ذلك اول مرة بل يهدد ويحبس ومن عرف عدم صلاحه فارقه سريعا بلا بعد عنه ويخص
كل واحد بشغل يلايمه ولا يختار احدا للخدمة الا بعد امعان النظر والتجربة ويجتنب اصحاب صور مشوهة
وتخطيطات منفاوتة فان الخلق تابع للخلق فليس وراء الخلق الذميم الا الخلق الذميم ونحو اعرج واقرع وابرص وكل
ذي علة والمفرط جمالا دفعا للتهمة ويربيه ويؤدبه اذا بلغ ويعتقه اذا كبر **قر عن عبد الرحمن بن عوف** وفيه محمد
ابن اسمعيل بن ابي فديك اورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة مشهور وقال ابن سعد ليس بحجة عن عبد الملك
ابن زيد ضعيف عن مصعب بن مصعب وقال ابن ابي حاتم ضعفوه ذكره كله الذهبي

خيركم المدافع عن عشيرته في المهمات في حضورهم وغيبتهم ويرد عنهم من ظلمهم في مال او عرض او بدن ويكون
الدفع بالاخف فالاخف **ما لم ياثم** اي ما لم يظلم الدافع في دفعه بان تعدى الحد الواجب في الدفع كان يتحامل على المدفوع
لنحو عصبيته او ضغينة قال في الاتحاف الخيرية هنا باعتبار اضافي وما ذاك الا من ان المدافعين من يدافع عن
نفسه ومن يدافع عن اصدقايه ومن يدافع عن عشيرته وخيرهؤلاء المدافع عن عشيرته وقوله ما لم ياثم زجر عن
المبالغة في المدافعة حتى ينتهي عن عشيرته المدافع الى الاثم ونص عليه وان كان معلوما ليكون مستحضرا في الذهن
اذ الحمية قد تذهل عنه **د** في الادب **عن سراقة** بضم المهملة وفتح الراء وبالقاف **بن مالك** بن جعشم بضم الجيم وسكون
المهملة الكناني بنون النبي الذي قال له المصطفى كيف بك اذا لبست سوارى كسرى فلبسهما زمن عمر وفيه ايوب بن سويد
ابن مسعود الحميري ضعفه ابن معين وغيره

خيركم من تعلم القران وعلمه اي خير المتعلمين والمعلمين من كان تعلمه وتعليمه في القران لا في غيره اذ خير الكلام
كلام الله فكذا خير الناس بعد النبيين من اشتغل به او المراد خير المعلمين من يعلم غيره لا من تقتصر على نفسه
او المراد خيرية خاصة من جهة التعليم اي جهة حصول التعليم بعد العلم والذي يعلم غيره يحصل له النفع المتعدي
بخلاف من يعمل فقط ولذلك استظهروا رواية الواو على او لاقتضايها اثبات الخيرية لمن فعل احد الامرين ولا
شك ان الجامع بينهما مكمل لنفسه ولغيره فهو الافضل وقال بعض المحققين والذي يسبق للفهم من تعلم القران
حفظه وتعلم فقهه فالخيار من جمعهما قال الطيبي ولا بد من تقييد التعلم والتعليم بالاخلاص فمن اخلصهما
وتخلق بهما دخل في زمرة الانبياء **خ** عن علي في فضائل القران **حم د ت ه** في السنة **عن عثمان** بن عفان

خيركم من لم يترك اخرته لدنياه ولا دنياه لاخرته ولم يكن كلا على الناس اي ثقلا عليهم فان الدنيا جادة مجرى يجاح
المبلغ الى الاخرة والة لا المسهلة الى الوصول اليها ولهذا قال لقمان لا بد من الدنيا بلاغك وانق فضول كسبك
الى اخرتك ولا ترفض الدنيا كل الرفض فتكون عيالا وعلى اعناق الرجال محمولا وليس فيه ذم التوكل لانه قطع النظر عن
الاسباب لا تركها بالكلية فدفع الضرر المتوقع او الواقع لا يناقض التوكل بل يجب كالهرب من تحت جدار ساقط واساغة
اللقمة بالماء **خط** من حديث نعيم بن سالم وكذا الديلمي **عن انس** قال ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابن حبان نعيم
يضع على انس

خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره وشركم من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره وتمامه عند مخرجه من عرف بفعل الخير وشهر
به ومن غلب خيره امنت القلوب من شره ومتى قوي الايمان في قلب عبد رجي خيره وامن شره ومتى ضعف قل خيره
وغلب شره قال الطيبي التقسيم العقلي يقتضي اربعة اقسام ذكر هنا قسمين ترغيبا وترهيبا وترك القسمين الباقين
اذ لا ترغيب ولا ترهيب **ع عن انس** بن مالك **حم ت** عن ابي هريرة قال الهيثمي رواه احمد باسانيد ورجال احدها
رجال الصحيح

خيركم ازهدكم في الدنيا لدناءتها وفنائها **وارغبكم في الاخرة** لشرفها وبقائها فالعاقل من نزه نفسه عن الدنيا واوصلها
وجعلها خادمة له واجمل في الطلب وسعى في التخلص فانه اذا اعرض عنها اتته راغمة خادمة والذي يصل اليه منها وهو
مقبل عليها هو الذي يصل اليه وهو معرض عنها وانا اضرب لك مثلا رجل صرف وجهه للشمس فرجع ظله خلفه فقصد تحصيل
الشمس فابتعد ظله ولم يلحقه ولا نال منه الا ما حصل تحت قدميه فهل الانسان ان اقبل بوجهه على ظله واستدبر الشمس
وجرى ليلحق ظله فلا هو ملحق الظل وقد فاته حظه من الشمس وهم الذين قال الله فيهم ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا ومالحق
من الظل الا ما تحت قدميه وهو الحاصل له في استدباره الشمس من الظل فانت ذلك الرجل والشمس وجوده والظل
الدنيا وما حصل تحت قدميه القوت الذي لا بد منه **هب عن الحسن مرسلا** وهو البصري

خيركم اسلاما احاسنكم اخلاقا اذا فقهوا اي فهموا عن الله امره ونواهيه وسلكوا مناهج الكتاب والسنة وفي رواية
لابي يعلى بسند حسن كما قاله الهيثمي بدل فقهوا اذا سددوا **حم عن ابي هريرة** وسنده حسن

خيركن اطولكن يدا الخطاب لزوجاته ومراده طول اليد بالصدقة لا الطول الحسي كان اكثرهن صدقة زينب كما سبق
تفصيله انها افضل زوجاته ومر حكاية الاتفاق على ان افضلهن خديجة والاكثر على ان عايشة بعدها **ع عن ابي برزة**
بفتح الموحدة التحتية وسكون الراء وفتح الزاي قال كان للنبي تسع نسوة فقال يوما خيركن اطولكن يدا فقامت كل واحدة
تضع يدها على الجدار فقال لست اعني هذا ولكن اصنعكن للمعروف قال الهيثمي اسناده حسن

خيرهن يعني النساء **ايسرهن صداقا** يعني ما يسره دال على خيرية المراة ويمنها وبركتها فيكون ذلك من قبيل
الفال الحسن **طب عن ابن عباس** رواه الطبراني باسنادين في احدهما جابر الجعفي وفي الاخر رجاء بن الحارث وهما ضعيفان
وبقية رجاله ثقات ذكره الهيثمي وقال في اللسان رجاء بن الحارث قال خ حديثه ليس بالقائم وقال العقيلي
لا يتابع على حديثه ثم اورد له هذا الخبر

لا يتابع على حديثه ثم أورد له هذا الخبر

خير سليمان بين المال والملك الذي هو التلبس بشرف الدنيا والاستيلاء بخيرها والعلم أي بالله تعالى وبأحكامه فاختار العلم عليهما فأعطي المال والملك مع العلم لاختياره العلم والعلم هو الملك الحقيقي لأن الملوك حملوا كيف لما ملكوا والعلماء ممكنون فيما إليه وجهوا لا يصدهم عن تكملة أمر الدين وإصلاح أمر الآخرة صاد ولا يردهم عنه راد فلما لم يرتض سليمان الملك أورثه الله عن الأمانة ورفعة الولاية والاستيلاء على مجاب القلوب فاسترعى له قلوب العالمين بما استرعى الملوك بعده خواص المستخدمين روي أن معسكره كان مائة فرسخ في مائة خمسة وعشرون للجن ومثلها للإنس ومثلها للطير ومثلها للوحش وكان له ألف بيت من قوارير فيها ثلاث مائة منكوحة وسبعمائة سرية وبساط من ذهب وإبريسم يوضع عليه كرسيه وهو من ذهب وحوله ستمائة ألف كرسي فيقعد على الذهب والعلماء على الفضة وحولهم الناس وحولهم الجن وتظلهم الطير وترفع الصبا البساط فيسير به مسيرة شهر في لحظة ابن عساكر فر عن ابن عباس وذكره ابن عبد البر معلقا

خيرت بالبناء للمفعول والفاعل هو الله جل ثناؤه بين الشفاعة في عصاة المؤمنين وبين أن يدخل شطر أمتي الجنة بغير شفاعة فاخترت الشفاعة لأنها أعم وأكفى إذ بها يدخلها كلهم ولو بعد دخول من مات مؤمنا النار أترونها استفهام إنكاري بمعنى النفي أي لا تظنون الشفاعة التي اخترتها للمؤمنين المتقين لا ولكنها للمؤمنين المذنبين المتلوثين الخاطئين قال بعض شراح الشفا والمتقين بنون وقاف مفتوحتين مع تشديد القاف جمع منقى أي مطهر معنى وحسا من التنقية تنبيه قال القاضي إن قلت ما ذكر يستدعي أن لا يدخل أحد من العصاة قلت اللازم منه عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز أن يعفو عن بعضهم بعد الدخول وقبل استيفاء العذاب هذا وليس يحتم أن يدخل النار أحد من الأمة بل العفو عن الجميع بموجب وعده حيث قال إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وبقوله إن الله يغفر الذنوب جميعا انتهى وقد أخذ بعضهم من هذا الخبر أنه يكره أن يسأل الله أن يرزقه شفاعة النبي لكونها خاصة بالمذنبين ومنعه عياض بأنها قد تكون لتخفيف الحساب ورفع الدرجات حم عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه أيضا الطبراني قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير النعمان بن قراد وهو ثقة ه عن أبي موسى الأشعري قال المنذري بعد ما عزاه لأحمد والطبراني إسناده جيد

الخازن مبتدأ المسلم الأمين الذي يعطي وفي رواية للبخاري ينفذ بفاء مكسورة مخففة أو مشددة وذال معجمة وفي رواية له ينفق ما أمر به من الصدقة كاملا موفرا طيبة به نفسه ثلاثتها حال مما أمر به فيدفعه عطف على يعطي إلى الشخص الذي أمر له بضم الهمزة مبنيا للمفعول أي الذي أمر الآمر له أي بالدفع أحد المتصدقين خبر المبتدأ أي هو ورب الصدقة في الأجر سواء لا ترجيح لأحدهما على الآخر وإن اختلف مقدارهما فهو من قبيل قولهم في المبالغة القلم أحد اللسانين فالذي يتصدق بماله له أجره مضاعفا أضعافا كثيرة والذي ينفذ له عشر حسنات فقط قال ابن حجر وقوله المتصدقين ضبط في جميع روايات الصحيحين بفتح القاف على التثنية وجوز القرطبي الكسر على الجمع أي هو متصدق من المتصدقين واعلم أن الأوصاف الثلاثة لا بد منها كون المتصدق مسلما ليصح منه التقرب أمينا لأن الخائن مأزور لا مأجور طيب النفس ولا تفقد النية فلا أجر وقيد الخازن بكونه مسلما لأن الكافر لا نية له وبكونه أمينا لأن الخائن غير مأجور ورتب الأجر على إعطائه ما أمر به لئلا يكون خائنا أيضا وأن تكون نفسه بذلك طيبة لئلا يعدم النية فيفقد الأجر حم ق د ن في الزكاة عن أبي موسى الأشعري

الخاصرة عرق الكلية هكذا هو بدون عطف من الكتب في كثير من الأصول وفي بعضها وعرق الكلية بالواو إذا تحرك آذى صاحبه فداووها بالماء المحرق والعسل قال في الفردوس الخاصرة وجع الخصر وهو الجنب والمحرق بالماء المغلي المحرق وهي لنا ربعيها انتهى الحارث بن أبي أسامة في مسنده وأبو نعيم في كتاب الطب النبوي وكذا الديلمي عن عائشة قال ابن الجوزي ولا يصح فيه الحسين بن علوان قال ابن عدي يضع الحديث انتهى ورواه الحاكم باللفظ المزبور عن عائشة وقال صحيح وأقره الذهبي في التلخيص لكنه في الميزان أشار إلى أنه خبر منكر ولا يكاد يعرف

الخال وارث أي وارث من لا وارث له بفرض ولا تعصيب كما بينه في الحديث الذي عقبه ابن النجار الحافظ محب الدين مورخ بغداد عن أبي هريرة ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن أبي هريرة المذكور وفيه شريك عن ليث وفيه كلام يسير من جهة حفظهما ذكره الغرياني

الخال وارث من لا وارث له فيه حجة للجمهور في توريث ذوي الأرحام وشرط له الشافعي عدم انتظام بيت المال ولا صرف التركة والباقي بعد الفرض لبيت المال قال القاضي وأول من لم يورثهم قوله وارث من لا وارث له بمثل قولهم الجوع زاد من لا زاد له وحملوا قوله في رواية أخرى يرث ماله على أنه أولى بأن يصرف له ما خلفه فقد مات على سائر المسلمين وقال الشيرازي هذا وجه السلب والنفي كقولهم الصبر حيلة من لا حيلة له وقيل به أراد السلطان فإنه يسمى خالا ت عن عائشة عق عن أبي الدرداء قال ت غريب ورواه أيضا أبو داود عن المقدام قال الحليمي في الدرر وضعفه ابن معين

الخالة والدة في الحضانة تعني تقدم الأم أو أنها تقاربها تقرب منها في الحنو والشفقة والاهتداء إلى ما يصلح الولد ولا حجة فيه لزاعم أن الخالة ترث لأن الكلام في كونها مثلها في استحقاق الحضانة كما تقرر ولا يقدح في حضانتها كونها متزوجة بمن له دخل في الحضانة بالعصوبة وهو ابن العم واستنبط منه أن الخالة مقدمة على العمة في الحضانة وأخذ من هذا الخبر وما قبله الذهبي أن عقوق الخال كبيرة ابن سعد في الطبقات عن محمد بن علي مرسلا ظاهر صنيع المؤلف أنه لم يره مسندا مع أن الطبراني أخرجه عن ابن مسعود مرفوعا قال الهيثمي وفيه قيس بن الربيع مختلف فيه وبقية رجاله ثقات والقضاعي ما يعتذر به عن المؤلف أن رواة المرسل أمثل وهو بعرض تسليم الأمثلية لا يجمع إذ يجمع بينهما أنفع وأمنع وأخرجه العقيلي عن أبي هريرة مرفوعا

الخالة بمنزلة الأم ق ت عن البراء عن علي

الخبث

الخبث بالسكون سبعون جزءا للبربر تسعة وستون جزءا وللجن والإنس جزء واحد الخبث بالسكون الفجور وروي الخبث بالباء الموحدة وهو الخداع والمكر كذا في مسند الفردوس وفي رواية للطبراني في الأوسط قدم الخبث على سبعين جزءا فجعل في البربر تسعة وستين جزءا وفي الناس جزءا واحدا طب عن إسماعيل بن الحسن الخفاف المصري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم عن وهب بن راشد المعافري عن شرح بن هاعان عن عقبة بن عامر الجهني قال الهيثمي فيه عبد الله بن عبد الرحمن لم أعرفه وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم ضعف ورواه عنه أيضا الديلمي قال وفي الباب عثمان

الخبز من الدرمك بفتح الدال المهملة والميم بضبط المصنف وهو الدقيق الصافي الذي يضرب لونه إلى صفرة مع لين ونعومة وأصل هذا أن ابن الصياد سأل النبي عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء فجاء اليهود النبي صلى الله عليه وسلم فسألهم فقالوا خبزة فقال الخبز من الدرمك ت عن جابر ورواه عنه أيضا باللفظ المزبور قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح غير مجالد وقد وثقه غير واحد

الخبز الصالح يجيء به الرجل الصالح والخبز السوء يجيء به الرجل السوء ومصداقه في كلام الله تعالى قال في الإنجيل كل شجرة تعرف من ثمرها ليس يجتنى من الشوك تين ولا يقطف من الشوك عنب الرجل الصالح من الذخائر التي في قلبه يخرج الصالحات والشرير من ذخائر الشر يخرج الشر لأن من فضل ما في القلب ينطق الفم وقيل شجرة لا تثمر ثمرة جيدة تقطع وتلقى في النار فمن ثمارهم تعرفونهم ابن منيع في المعجم وكذا الديلمي عن أنس وفي الباب أبو هريرة وغيره

الختان سنة للرجال ومكرمة للنساء أخذ بظاهره أبو حنيفة ومالك فقالا هو سنة مطلقا وقال أحمد واجب على الذكر سنة للأنثى وأوجبه الشافعي في الذكور والإناث وأول الخبر بأن المراد بالسنة الطريقة لا ضد الواجب ووقت وجوبه بعد البلوغ قال الإمام الرازي إن الحشفة قوية الحس فما دامت مستورة بالقلفة تقوى اللذة عند المباشرة وإذا قطعت صلبت الحشفة فضعفت اللذة وهو اللائق بشرعنا تقليل اللذة لا قطعها توسطا بين الإفراط والتفريط فافهم قال السهيلي أول امرأة خفضت من النساء وثقبت أذناها وجرت ذيلها هاجر وذلك أن سارة غضبت عليها فحلفت أن تقطع ثلاثة أعضاء من أعضائها فأمرها إبراهيم عليه السلام أن تبر قسمها بثقب أذنيها وخفاضها فصارت سنة في النساء كذا في الروض عن نوادر أبي زيد حم من حديث الحجاج بن أرطاة عن والد أبي المليح قال الذهبي ضعيف وحجاج لا يحتج به طب عن شداد بن أوس وابن عباس رمز لحسنه قال البيهقي ضعيف منقطع وأقره الذهبي وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال ابن حجر فيه الحجاج بن أرطاة مدلس وقد اضطرب فيه قتادة وقال أبو حاتم هذا خطأ من حجاج أو الراوي

الخراج بالضمان أي الغلة بإزاء الضمان أي مستحقة بسببه فمن كان ضمان المبيع عليه كان خراجه له وكان المبيع لو تلف أو نقص في يد المشتري فهو في عهدته وقد تلف ما تلف على ملكه ليس على بائعه شيء فكذا لو زاد وحصل منه غلة فهو له لا للبائع إذا فسخ البيع بنحو عيب فالغنم لمن عليه الغرم ولا فرق عند الشافعي بين الزوائد قبل القبض تبعت الأصل وإلا فإن كانت من عين المبيع كولد وثمر منعت الرد ولا سلمت للمشتري وقال مالك يرد الأولاد دون الغلة مطلقا قال الرافعي وأصل الخراج ما يضربه السيد على عبده ضريبة يؤديها إليه فيسمى الحاصل منه خراجا وقال القاضي الخراج اسم ما يخرج من أرض ثم استعمل في منافع الأملاك كريع الأراضي وغلة العبيد والحيوانات قال في المنضد ويجوز كون المعنى ضمان الخراج بضمان الأصل أي أن ضمان الخراج مستحق بضمان الأصل وهذا من فصيح الكلام ووجيز البلاغة وطريف البراعة وقال في المطامح ادعى بعض الحنفية أن هذا الخبر نسخ لخبر المصراة وهو باطل إذ لا حاجة للنسخ إذ هو عام وخبر المصراة خاص والخاص يقضي على العام حم عد ك عن عائشة قال ت حسن صحيح غريب انتهى وحكى البيهقي عنه أنه عرضه على البخاري فكأنه أعجبه انتهى وقد حقق الصدر المناوي تبعا للدارقطني وغيره أن هذا الطريق جيدة وأنها غير الطريق التي قال البخاري في حديثها إنه منكر وتلك قصة مطولة وهذا حديث مختصر

الخرق شؤم والرفق يمن أي بركة ونماء والخرق الحمق والخرق الذي لا يقع في كمية غني والشؤم ضد اليمن وهو أيضا الشر ويقال رجل مشؤوم غير مبارك والرفق بالكسر ضد الخرق وما استعين به من اللطف وفي الخبر ما كان الرفق في شيء إلا زانه وما نزع من شيء إلا شانه ابن أبي الدنيا أبو بكر في كتاب ذم الغضب عن ابن شهاب الزهري مرسلا

الخضر هو إلياس أي الخضر كنيته واسمه هو إلياس وهو غير إلياس المشهور ولا مانع من الاشتراك في الاسم لكن هذا اشتهر بكنيته وذاك باسمه وبذلك استبان أنه لا تنافي بين هذا الخبر والخبر الآتي عقبه وأن من وهم الاتحاد فقد وهم بل هما غيران بلا شك وقد جرى خلاف طويل في اسم الخضر فذهب بعض المتقدمين إلى أن اسمه إلياس أخذا بقضية هذا الخبر والأشهر أن اسمه بليا وقيل إليا وقيل خضرون وقيل اليسع وقيل عامر وقيل أحمد حكاه القشيري وتوريع وقيل هو أخو إلياس لأبي وقيل هو ابن آدم لصلبه وقيل ابن ابنه قابيل وقيل هو الرابع من أولاده وقيل هو ابن فرعون صاحب موسى وقيل ابن بنته وقيل ابن فاري وأمه رومية وقيل هو الذي عنده علم الكتاب صاحب سليمان وقيل ابن خالة ذي القرنين ووزيره وقيل هو من الملائكة لا الآدميين وهو غريب وقيل غير ذلك فاستوعب ذكر المصنف في الخصائص عن بعض السلف أن الخضر إلى الآن ينفذ الحقيقة وأن الذين يموتون فجأة هو الذي يقتلهم ابن مردويه في تفسير سورة الأنعام عن طاهر بن أحمد بن حمدان عن محمد بن جعفر الأسوي عن محمد بن يوسف الغزال عن هشام بن عبيد الله الأزدي عن إبراهيم بن أبي حرزي عن ابن أبي نجيح عن ابن الحارث عن ابن عباس وفيه من لا يعرف

الخضر في البحر أي معظم إقامته فيه والياس بكسر الهمزة من الإيلاس الخديعة والخيانة أو اختلاط العقل أو هو افعال من قولهم رجل أليس أي شجاع لا يفر والأليس الثابت الذي لا يبرح كذا ذكره ابن الأنباري قال السهيلي والأصح أن إلياس سمي بضد الرجاء ولامه للتعريف وهمزته همزة وصل وقيل قطع في البر يجتمعان كل ليلة عند الردم الذي بناه ذو القرنين بين الناس وبين يأجوج ومأجوج ويحجان ويعتمران كل عام ويشربان من زمزم شربة

تكفيهما الى قابل تمامه طعامهما ذلك انتهى فكانه سقط من قلم المصنف وهذا حديث ضعيف لكنه يتقوى بوروده من عدة طرق بالفاظ مختلفة فمنها ما في المستدرك عن انس كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فنزل منزلا فاذا رجل في الوادي يقول اللهم اجعلني من امة محمد المرحومة المغفور لها المتاب عليها فاشرفت على الوادي فاذا رجل طوله اكثر من ثلاثمائة ذراع فقال من انت قلت انس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واين هو قلت هو ذا يسمع كلامك قال اقرئه السلام وقل له اخوك الياس يقرئك السلام فاتيته فاخبرته فجاء حتى اعتنقه ثم قعدا يتحدثان فقال يا رسول الله اني انما آكل في السنة يوما وهذا يوم فطري فاكل انا وانت فنزل عليهما مائدة من السماء عليها خبز وحوت وكرفس فاكلا وصليا العصر ثم ودعه فرايته مشى في السحاب نحو السماء انتهى واخرج الدارقطني في الافراد عن ابن عباس مرفوعا يجتمع الخضر والياس كل عام في الموسم فيحلق كل منهما ويتفرقان عن هؤلاء الكلمات بسم الله ما شاء الله الحديث قال ابن حجر في اسناده ضعيف لضعف محمد بن زيد وروى ابن عساكر عن ابي داود نحوه وهو معضل ورواه احمد في الزهد وزاد انهما يصومان رمضان ببيت المقدس قال ابن حجر واسناده حسن وروى الطبراني نحوه وذكر وهب في المبتدا ان الياس عمر كما عمر الخضر وانه يبقى الى اخر الدنيا في قصة طويلة واخرج الحاكم في المستدرك ان الياس اجتمع بالمصطفى واكلا جميعا وان طوله ثلاثمائة ذراع وانه لا ياكل في السنة الا مرة واحدة كما مر واورده الذهبي في ترجمة يزيد بن يزيد البلوي وقال انه خبر باطل وفي البخاري يذكر عن ابن عباس ان الياس هو ادريس قال ابن حجر اما قول ابن مسعود فوصله عبد بن حميد وابن ابي حاتم باسناد حسن عنه واما قول ابن عباس فوصله جويبر عن الضحاك عنه واسناده ضعيف ولهذا لم يجزم به البخاري وقيل الياس انما هو من بني اسرائيل **الحارث ابن ابي اسامة** في مسنده **عن انس** ورواه عنه الديلمي ايضا

الخط الحسن يعني الكتابة الحسنة **تزيد الحق وضحا** وفي رواية وضوحا وذلك لانه انشط للقاري وابعث على تجريد الهمة للتامل والتدبر ومن ثم قيل رداءة الخط احد الزمانتين وقيل الخط الحسن وشي محبوك وذهب مسبوك منتزه الالحاظ ومجتنى الالفاظ قال

اضحكت قرطاسه عن جنة ... اشجارها من حكم مثمرة

ومن امثالهم ما اثمر اليانع تحت خضرة الورق باحسن من الخط الرابع في بياض الورق تسويد بخط الكاتب املح من توريد بخط الكاعب قال الماوردي وتقول العرب الخط احدى اللسانين وحسنه احدى الفصاحتين وقال حكيم الروم الخط هندسة روحانية وان ظهر بالة جسدانية وقال حكيم العرب الخط اصل في الروح وان ظهر بحواس الجسد قال الماوردي ويجب على من اراد حفظ العلم ان يعتني بامرين حفظ تقويم الحروف على اشكالها الموضوعة لها وضبط ما اشتبه منها بالنقط والشكل المبين وما زاد على هذين من تحسين الخط وملاحة نظمه زيادة حذق بصنعته وليس بشرط في صحته قالوا وحسن الخط لسان اليد وبهجة الضمير وقال المبرد رداءة الخط زمانة الادب وقال عبد الحميد البيان في اللسان والبنان ومحلها زاد على الكلام المفهوم من فصاحة الالفاظ وصحة الاعراب ولهذا قالوا حسن الخط احدى الفصاحتين **فر عن ام سلمة** قال في الميزان هذا خبر منكر ورواه عنه ابن لال ومن طريقه وعنه اورده الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف للاصل لكان اجود

الخلق كلهم عيال الله اي فقراؤه وهو الذي يعولهم قال العسكري هذا على المجاز والتوسع فانه تعالى لما كان المتضمن لارزاق العباد الكافل بها كان الخلق كعياله **فاحبهم الى الله انفعهم لعياله** بالهداية الى الله والتعليم لما يصلحهم والعطف عليهم والترحم والشفقة والانفاق عليهم من فضل ما عنده وغير ذلك من وجوه الاحسان الاخروية والدنيوية والعادة ان السيد يحب الاحسان الى عبيده وحاشيته ويجازي عليه ويحث على فضل قضاء حوائج الخلق ونفعهم بما تيسر من علم او مال او جاه او اشارة او نصح او دلالة على خير او اعانة او شفاعة او غير ذلك وقد اخذ هذا الحديث ابو العتاهية فقال

الخلق كلهم عيال الله تحت ظلاله ... فاحبهم طرا اليه ابرهم لعياله

وقال

عيال الله اكرمهم عليه ... ابثهم المكارم في عياله

ع والبزار في مسنده وكذا البيهقي في الشعب **عن انس** قال الهيثمي فيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك انتهى ومن ثم قال المصنف في الدرر كالزركشي سنده ضعيف **طب** وكذا الديلمي **عن ابن مسعود** قال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال الهيثمي فيه موسى بن عمير ابو عبيد وهو ابو هرون القدسي متروك انتهى وفي الميزان يوسف بن عطية البصري الصفار قال النسائي متروك والبخاري منكر الحديث ومن مناكيره هذا الخبر وفي الحديث قصة وهي ما اخرجه ابن منيع عن ابراهيم الموصلي قال كنت بالشماسية وكان امير المؤمنين المامون يجري الحلبة ويحيى بن اكثم معه فجعل يديه بحرسه ينظر الى كثرة الناس ويقول ليحيى اما ترى اما ترى ثم قال نا يوسف بن عطية عن ثابت عن انس فذكره

الخلق كلهم يصلون على معلم الناس الخير اي العلم الشرعي كما بينه في رواية اخرى **حتى حيتان البحر** اي حيتانه جمع نون ومعنى يصلون عليه يستغفرون له ويتضرعون ويطلبون له الزلفى لان نفع علمه يتعدى الى جميع الحيوانات حتى من هو مامور بقتله فيقول اذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة **فر** وكذا ابو نعيم **عن عائشة** وبه ثناد ابن فياض اورده الذهبي في الضعفاء عن الحارث بن شبل وقد ضعفه الدارقطني

الخلق بضمتين **الحسن يذيب الخطايا** جمع خطيئة **كما يذيب الماء الجليد** هو الماء الجامد من شدة البرد لان صنائع المعروف لا يكون الا من حسن الخلق والصنائع حسنات والحسنات يذهبن السيئات كما مر **والخلق السوء يفسد العمل كما يفسد الخل العسل** اشار به الى ان المرء انما يحوز جميع الخيرات ويبلغ اقصى المنازل واسنى الغايات بحسن الخلق

قالوا

قالوا وهذا الحديث من جوامع الكلم **طب عن ابن عباس** وفيه عيسى بن ميمون المدني وهو ضعيف ذكره الهيثمي ورواه عنه ايضا البيهقي في الشعب وضعفه المنذري وغيره

الخلق الحسن بالضم **زمام من رحمة الله** فمن رزقه فقد افيض عليه من خزائن الرحمة التي تعيش اهلها عيش اهل الجنات وظاهر صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بتمامه وهو ذهول بل بقيته عند مخرجه ابي الشيخ بعد قوله من رحمة الله في انف صاحبه والزمام بيد الملك والملك يجره الى الخير والخير يجره الى الجنة وان الخلق السيء زمام من عذاب الله عز وجل في انف صاحبه والزمام بيد الشيطان والشيطان يجره الى النار انتهى بلفظه فحذف المصنف له من سوء التصرف وان كان جاريا **ابو الشيخ** ابن حيان **في كتاب الثواب** ثواب الاعمال **عن ابي موسى** الاشعري وظاهر صنيع المصنف ان هذا لم يخرجه احد من المشاهير اصحاب الرموز والامر بخلافه بل خرجه الحاكم والديلمي والبيهقي في الشعب باللفظ المزبور عن ابي موسى المذكور من طريقين وقال كلا الاسنادين ضعيف

الخلق الحسن لا ينزع الا من ولد حيضة اي ممن جامع ابوه امه في حال حيضها فعلقت به حينئذ **او ولد زنية** بكسر الزاي قال في الفردوس ويقال زنية بفتحها وهذا يعارضه حديث ولد الزنا ليس عليه من وزر ابويه شيء وقد قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وقد يجاب عنه بما يجيء من تاويله اذا عمل بعمل ابويه **فر عن ابي هريرة** وفيه بشر بن رافع قال الذهبي ضعيف باتفاق ورواه عنه ايضا ابن المرزبان وابن زنجويه والقطان

الخلق بالضم **وعاء الدين** لان القلب اذا طهر من الرين وصفت الاخلاق من الدنس الكدر فالعبد المعرفة الموصلة له الى ربه فاذا وصل القلب الى الرب وان له فيه ها اصاب الدين الذي يدين الله به ومن ثم قالوا الدين في صفة الاخلاق وطهارة القلب واذا رزق العبد حسن الخلق كان القلب حرا من رق النفس فهان عليه التواضع والخشوع لامر الله والرضى بحكمه والقنع بقسمه فمن ذلك الخلق يخرج له الدين فكان كالوعاء له فافهم تنبيه المراد بالخلق الحسن في هذه الاخبار ونحوها ما يشمل الامور المحبوبة الصادرة عن الملكة النفسانية بسهولة من غير روية وقد جاء في اخبار وآثار تسمية بعض ما يصدر عنها من خلال الكمالات التي تسبب ملكات اخلاقا ولا مانع من اطلاق الخلق مجازا على ما يصدر من تلك الملكة باعتبار كونه اثرها ومسببا عنها سيما مع شيوع اطلاق السبب على المسبب وعكسه واسم الاثر على المؤثر وعكسه ولذلك تراهم يسمون كل خصلة محبوبة صادرة عن الملكة خلقا اما على المجاز او الحقيقة العرفية والشرعية والاسم الجامع للشعب الايمانية والكمالات القلبية هو الخلق الحسن **الحكيم** الترمذي **عن انس** بن مالك لكنه لم يذكر له سندا بل علقه فاطلاق المصنف العزو اليه غير صواب

الخمر ام الفواحش اي التي تجمع كل خبث واذا قيل ام الخبث فهي التي تجمع كل خبث واذا قيل ام الشر فهي التي تجمع كل شر **واكبر الكبائر** اي من اكبرها كما مر نظيره غير مرة **من شربها** وسكر **وقع على امه وخالته وعمته** اي جامع الواحدة منهن يظن انها زوجته وهو لا يشعر ومن ثم جعلها الله مفتاح كل اثم كما جعل الغنا مفتاح الزنا واطلاق النظر في الصور مفتاح العشق والكسل والراحة مفتاح الخيبة والحرمان والمعاصي مفتاح الكفر والكذب مفتاح النفاق والحرص مفتاح البخل وهذه امور لا يصدق بها الا من له بصيرة صحيحة ولب يعرف به ما في نفسه وما في الوجود من خير وشر **طب عن ابن عباس** قال الهيثمي فيه عبد الكريم ابو امية وهو ضعيف انتهى فرمز المصنف لصحته غير سديد

الخمر ام الفواحش الاخروية بل والدنيوية لانها تصدع وتكثر اللغو على شربها بل لا يطيب شربها الا باللغو وهي كريهة المذاق ورجس ومن عمل الشيطان توقع العداوة والبغضاء وتصد عن ذكر الله وعن الصلاة وتسلب العقل الذي هو نور الهدى والة الرشد الا ترى الى حمزة رضي الله عنه لما زال عقله بها قال للمصطفى هل انتم الا عبيد ابي او ابائي فجعله عبد الكافر قال ابن العربي وهذا قول اذا وجد ادى الى الكفر ممن وجد وعذره المصطفى فيه لزوال عقله بما كان مباحا حينئذ ولو كان زواله بمحرم ما عذره ثم استقر الامر على تشديد التحريم ومن ثم كانت **اكبر الكبائر** اي من اعظمها **ومن شرب الخمر فسكر ترك الصلاة ووقع على امه وعمته وخالته** اي جامع الواحدة منهن وهو لا يميز بينها وبين حليلته او الاجنبية ومن ثم حد السكران بانه الذي لا يعرف السماء من الارض ولا الطول من العرض ولا يفرق بين امه وزوجته ومن قبائحها وقضايحها انها تذهب الحياء وتورث الخزي والفضيحة والندامة وتلحق شاربها باخس نوع الانسان وهم المجانين وتسلبه احسن الاسماء والصفات وتسهل قتل النفس ومواخاة الشياطين وهتك الاستار واظهار الاسرار وتدل على العورات وتهون ارتكاب القبائح والجرائم وكم اهاجت من حرب وافقرت من غني واذلت من عزيز ووضعت من شريف وسلبت من نعمة وجلبت من نقمة وفرقت بين رجل وزوجته فذهبت بقلبه وراحت بلبه وكم اورثت من حسرة واجرت من عبرة واوقعت في بلية وعجلت من منية وكم وكم ولو لم يكن من رذائلها الا انها لا تجتمع هي وخمر الجنة في جوف واحد لكفى وآفاتها لا تحصى وقبائحها لا تستقصى وفي هذا القدر كفاية **طب** وكذا الديلمي **عن ابن عمرو** ابن العاص قال الهيثمي

الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة بجرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدا محذوف واراد الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوي وهي التي من العنب لا يكون عن النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني تحريم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها اللغوية لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص الجنسين لا تدل على نفي ما عداها قال الطيبي وقوله من هاتين بيان لحصولها منهما غالبا وليس الحصر لخلو التركيب عن اداته وقال ابن العربي هذا بيان من المصطفى لاهل المدينة اذ لم يكن عندهم مشروب الا من هذين النوعين وكان عند غيرهم من كل مطعوم فعند قوم من بر وعند اخرين من ذرة وعند اخرين من ارز وغير ذلك فخاطب اولئك بقوله ان من الزبيب خمرا وان من البر خمرا وان من الشعير الى اخره وقال الدارقطني القرطبي هذا الحديث حجة للجمهور على تسمية ما يعصر من غير العنب بالخمر اذا اسكر ولا حجة فيه لابي حنيفة حيث قصر الحكم بالتحريم على هاتين الشجرتين لانه جاء في احاديث اخر ما يقتضي

تحريم كل مسكر وانما خص هنا الشجرتين بالذكر لان اكثر الخمر منهما او على الخمر عند اهلها وهذا نحو قولهم المال الابل اي معظمها واعمها (حم م ٤) في الاشربة (عن ابي هريرة) ولم يخرجه البخاري ورواه مسلم ايضا بلفظ الخمر من هاتين الشجرتين الكرمة والنخلة وفي رواية له الكرم والنخل

(الخمر ام الخبائث) اي يجتمع فيها وترجع كلها اليها لانها تغطي العقل فتعمي بصيرته عن مقابح المعاصي فيرتكبها فيجتمع عليه المآثم فمن شربها لم تقبل صلاته اربعين يوما قيل لانها تبقى في عظامه وعروقه الى اربعين (فان مات وهي في بطنه مات ميتة) بكسر الميم اسم للنوع (جاهلية) صفة ميتة يعني صارت منابذا الامر الشرع واذا مات على هذه الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية (طس عن) عبد الله (بن عمرو) بن العاص رمز المصنف لصحته وفيه الحكم بن عبد الرحمن البجلي اورده الذهبي في الضعفاء وقد تكلم فيه ورواه الدارقطني بهذا اللفظ عن ابن عمرو وفيه الحكم بن عبد الرحمن بن انعم ضعفه ابن معين وقال ابو حاتم صالح

(الخلافة في قريش) يعني ان خليفة النبي على امته من بعده انما يكون منهم فلا يجوز نصبه من غيرهم عند وجودهم وسمي خليفة لانه خلف الماضي قبله وقام مقامه ولا يسمى احد خليفة الله بعد آدم وداود قال الحرالي والملك التلبس بشرف الدنيا واسباب بحرها (والحكم في الانصار والدعوة في الحبشة) قال الزمخشري يعني الاذان وجعله في الحبشة تفضيلا لبلال ورفقائه وجعل الحكم في الانصار لان اكثر فقهاء الصحابة منهم كمعاذ وابي وزيد وغيرهم (والجهاد والهجرة) اي التحول من ديار الكفر الى دار الاسلام (في المسلمين) اي كلهم (والمجاهدين بعد) وقال في الفردوس الدعوة الاذان والحكم الفقه والقضاء لان اكثر فقهاء الصحابة من الانصار (حم طب عن عتبة) بضم العين المهملة ومثناة فوقية ساكنة (بن عبد) السلمي ابي الوليد صحابي شهد اول مشاهده قريظة رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات

(الخلافة) قال الحافظ في الفتح اراد بالخلافة خلافة النبوة واما معوية ومن بعده فعلى طريقة الملوك ولو سموا خلفاء (بعدي في امتي ثلاثون سنة) قالوا لم يكن في الثلاثين الا الخلفاء الاربعة وايام الحسن فمدة الصديق سنتان وثلاثة اشهر وعشرة ايام وعمر عشر سنين وستة اشهر وثمانية ايام وعثمان احدى عشرة سنة واحد عشر شهرا وتسعة ايام وعلي اربع سنين وتسعة اشهر وسبعة ايام (ثم ملك بعد ذلك) وفي رواية ثم يكون ملكا اي يصير لان اسم الخلافة انما هو لمن صدق عليه هذا الاسم بعمله للسنة والمخالفون ملوك وان تسموا بالخلفاء واخرج البيهقي في المدخل عن سفينة ان اول الملوك معوية وقال الزمخشري قد افتتح بعض خلفاء النبي بعده المشرق والمغرب ومزقوا ملك الاكاسرة وملكوا خزائنهم واستولوا على الدنيا ثم خرج الذين على خلاف سيرتهم فكفروا بتلك الانعم وفسقوا وذلك قوله الخلافة بعدي ثلاثون الى آخره وقيل لسعيد بن جهمان ان بني امية يزعمون ان الخلافة فيهم فقال كذب بنو الزرقاء بل هم ملوك من شر الملوك لا يقال لا ينافي هذا الخبر لا يزال هذا الدين قائما حتى يملك اثنا عشر خليفة الحديث لانا نقول المراد هنا الخلافة الكاملة فلا يكون المراد بالخلافة الكاملة ثلاثون وهي منحصرة في الخمسة والمراد ثم مطلق الخلافة لان جماعة من اولئك يزيد بن معاوية تنبيه اخذ بعض المجتهدين من هذا الخبر ان اجماع الخلفاء الاربعة حجة والصحيح عند الشافعية انه غير حجة (حم ت ع حب عن سفينة) مولى النبي ومولى ام سلمة وهي اعتقته واسمه مهران او رومان او قيس او عبس وكنيته ابو عبد الرحمن او ابو البختري سماه المصطفى سفينة لانه كان معه في سفر فاعيا بعض القوم فالقى متاعه عليه فحمل شيئا كثيرا ورواه عنه ايضا ابو داود في السنة والنسائي في المناقب

(الخوارج) الذين يزعمون ان كل من اتى كبيرة فهو كافر مخلد في النار ابدا (كلاب اهل النار) هم قوم ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا وذلك لانهم دابوا ونصبوا في العبادة وفي قلوبهم زيغ فمرقوا من الدين باغواء شيطانهم حتى كفروا الموحدين بذنب واحد وتاولوا التنزيل على غير وجهه فخذلوا بعد ما ايدوا حتى صاروا كلاب اهل النار فالمؤمن يستر ويرحم ويرجو المغفرة والرحمة والمفتون الخارجي يهتك ويعير ويقنط وهذه اخلاق الكلاب وافعالهم فلما كلبوا على عباد الله ونظروا اليهم بعين النقص والعداوة دخلوا النار رصارا في هيئة اعمالهم كلابا كما كانوا على اهل السنة في الدنيا كلابا بالمعنى المذكور قال الخطابي اجمعوا على انهم على ضلالتهم مسلمون وسئل علي عن كفارهم فقال من الكفر فروا فقيل منافقون قال المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا وهؤلاء يذكرونه بكرة واصيلا قوم اصابتهم فتنة فعموا وصموا قال الغزالي في الوسيط في حكم الخوارج وجهان احدهما انهم كاهل الردة الثاني حكمهم كاهل البغي قال ابن حجر وليس مطردا في كل خارجي فانهم اصناف منهم من تقدم ذكره ومنهم من خرج في طلب الملك لا للدعاء الى معتقده وهم قسمان قسم خرجوا غضبا للدين من اجل جور الولاة وترك عملهم بالسيرة النبوية فهؤلا اهل حق ومنهم الحسين بن علي واهل المدينة في الحرة والقراء الذين خرجوا على الحجاج وقسم خرجوا لطلب الملك فقط وهم البغاة وقد عقد لهم الفقهاء بابا (حم ك) من حديث الاعمش (عن ابن ابي اوفى) قال ابن الجوزي قال احمد لم يسمع الاعمش من ابن ابي اوفى (حم ك عن ابي امامة) قال ابن الجوزي تفرد به الحشرج عن اسمعيل واسمعيل ليس بشيء قال احمد حدث باحاديث موضوعة وقال ابن حبان يضع على الثقات

(الخير اسرع الى البيت الذي يؤكل فيه من الشفرة الى سنام البعير) شبه سرعة وصول الخير الى البيت الذي يغشاه الضيفان بسرعة وصول الشفرة الى السنام لانه اول ما يقطع ويؤكل لمزيد لذته (ه عن ابن عباس) قال الحافظ العراقي كالمنذري سنده ضعيف

(الخير اسرع الى البيت الذي يغشى) بالبناء للمجهول اي يغشاه الضيوف (من الشفرة الى سنام البعير) فيه سر لطيف وهو انه وازن بين الخلف والبدل وبين فعل الضيف بحز البعير لضيافته (ه عن انس) قال العراقي اسناده ضعيف لكن له شواهد

(الخير مع اكابركم) قال في الفردوس ويروى البركة مع اكابركم واراد العلماء والاولياء وان صغر سنهم او المجربين للامور وقد سبق موجها (البزار في مسنده عن ابن عباس) ورواه عنه الديلمي ايضا

(الخير عادة) لعود النفس اليه وحرصها عليه من اصل الفطرة قال في الاحياء من لم يكن في اصل الفطرة جوادا مثلا

فيعود

فيعود ذلك بالتكلف ومن لم يخلق متواضعا يتكلفه الى ان يتعوده وكذلك سائر الصفات يعالج بضدها الى ان يحصل الغرض وبالمداومة على العبادة ومخالفة الشهوات تحسن صورة الباطن (والشر لجاجة) لما فيه من العوج وضيق النفس والكرب والعادة مشتقة من العود الى الشيء مرة بعد اخرى قال العامري في شرح الشهاب واكثر ما تستعمل العرب العادة في الخير وفيما ينفع قال المصطفى عودوا قلوبكم الرقة واكثروا التفكر والبكاء وقيل نحث على تعويد ليولف فيسهل اعترض كلب في طريق عيسى فقال اذهب عافاك الله فقيل له تخاطب به كلبا قال لسان عودته الخير فتعود وقال الحكماء العادة طبيعة خامسة واللجاج اكثر ما تستعمل في المراجعة في الشيء المضر بشؤم الطبع بغير تدبر عاقبة ويسمى فاعله لجوجا كانه اخذ من لجة البحر وهي اخطر ما فيه فزجرهم المصطفى عن عادة الشر بتسميتها لجاجة وميزها عن تعود الخير باسم للفرق فعلى من لم يرزق قلبا سليما من الشر ان يروض نفسه على الخير والكف عن الشر ويلزمها المداومة على ذلك وانما يوتى العبد من الضجر والملال والعجلة (ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين) اي يفهمه ويبصره في كلام الله ورسوله لان ذلك يقوده الى التقوى والتقوى تقوده الى الجنة (ه عن معوية) بن ابي سفيان وفيه مروان بن جناح قال في الميزان عن ابي حاتم لا يحتج به وعن الدارقطني لا باس به

(الخير كثير) اي وجوهه كثيرة (ولكن من يعمل به قليل) لاقبال الناس على دنياهم واهمالهم ما ينفعهم في اخراهم وجهلهم باسرار الشريعة اذ كل مباح ينقلب طاعة مثابا عليها بالنية كما لو نوى بالاكل ان يتقوى على الجهاد او الصلاة او الصوم او نحو ذلك وكما لو نوى بالجماع اعفاف نفسه او زوجته او ان يخرج منهما ولد صالح يذكر الله تعالى الى غير ذلك مما يطول ذكره (طس) وكذا ابو الشيخ والديلمي (عن) عبد الله (بن عمرو) بن العاص قال الهيثمي فيه الحسن بن عبد الاول ضعيف

(الخير كثير وفاعله قليل خط عن ابن عمر)

(الخير معقود بنواصي الخيل) قال الحرالي جعله لهذا الجنس المجعول على هذا الاختيال لما خلق الله له من الاعتزاز به ووقع المنة في الافتراس عليه الذي منه سمي واحده فرسا (الى يوم القيمة) اي في ذواتهم فكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته وانما كانت مباركة لحصول الجهاد بها قال بعض الكاملين وفيه من صنع البديع ما يسمى تجنيسا مضارعا وهو ان يختلف المتجانسان بحرف والحرفان متقاربان في المخرج (والمنفق على الخيل كالباسط كفه بالنفقة لا يقبضها) قال النووي واما حديث ان الشوم قد يكون في الفرس فالمراد به غير المعدة للغزو ونحوه وان الخير والشوم يجتمعان فيها لتفسير الخير بالاجر والمغنم في الرواية الاتية ولا يمنع مع هذا ان يتشاءم به ثم ان هذا الحديث وما بعده من اعلى درجات البلاغة حيث اوقع الجناس بين لفظين اختلفا في احرف في كل منهما بحسب الصيغة فقط ومن نوعه ما وقع الاختلاف فيه بحرف كخبر اسلم تسلم وذا عكسه اذ الاختلاف ثم وقع في اول كل كلمة وهنا في آخرها (طس) وكذا ابو يعلى (عن ابي هريرة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وهو في الصحيح باختصار النفقة

(الخيل معقود في نواصيها الخير) اي ملازم لها كانه معقود فيها فهو استعارة مكنية كما ذكره القاضي قال

وتصعد حتى يظن الجهول ... بان له حاجة في السما

وقال

هي الشمس مسكنها في السما ... فعز الفؤاد عزاء جميلا

(الى يوم القيمة) اي الى قربه اذ المراد ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت وهذا عد من جوامع كلمه (مالك في الموطا حم ق ن ه) وكذا الشافعي (عن ابن عمر) بن الخطاب (حم ق ن ه عن عروة بن الجعد) بفتح الجيم وسكون المعجمة وبالمهملة الثانية ويقال ابن ابي الجعد البارقي صحابي نزل الكوفة وهو اول من قضى بها (حم ق عن انس) بن مالك (م ت ن ه عن ابي هريرة حم عن ابي ذر وعن ابي سعيد طب عن سوادة بن الربيع وعن النعمان بن بشير وعن ابي كبشة) قال ابن حجر وفي الباب ابو هريرة وجابر وحذيفة وغيرهم قال المؤلف وهو متواتر

(الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر) بدل من قوله الخير او هو خبر مبتدا محذوف اي هو الاجر (والمغنم) قال الطيبي يحتمل كون الخير المعقود بها استعارة لظهوره وملازمته وخص الناصية لرفعة قدرها فكانه شبهه لظهوره بشيء محسوس معقود على محل مرتفع فنسب الخير الى لازم المشبه به وذكر الناصية تجريدا للاستعارة انتهى لكن ذهب جدي الاعلى من جهة الام الحافظ الزين العراقي الى انه امر خاص بناصيتها بدليل النهي عن قصها (حم ق ت ن عن عروة البارقي حم م ن عن جرير) قال رايت رسول الله يمسح وجه فرس فذكره

(الخيل معقود في نواصيها الخير واليمن) اي البركة (الى يوم القيمة) قال في المطامح هذا من جملة معجزاته لدلالته على بقاء الجهاد واعلاء كلمة الاسلام الى يوم القيمة (واهلها معانون عليها) اي على الانفاق عليها (قلدوها ولا تقلدوها الاوتار) اي قلدوها طلب الاعداء ولا تقلدوها طلب اوتار الجاهلية اي ثاراتهم اي دماهم يعني لا تجعلوا ذلك لازما لها في اعناقهم لزوم القلائد للاعناق او اراد وتر القوس اولا وتارا التي تقلد لرفع العين (طس عن جابر) قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه ضعف

(الخيل معقود في نواصيها الخير والنيل الى يوم القيمة واهلها معانون عليها فامسحوا بنواصيها وادعوا لها بالبركة) قال ابن حجر وفي هذه الاخبار كلها ترغيب في الغزو على الخيل وبقاء الاسلام واهله الى يوم القيمة لان من لازم بقاء الجهاد بقاء المجاهدين وهم المسلمون وهو كحديث لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق (وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار) ...د جمع وتر بالتحريك قال ابن الجوزي في المراد بها وبالاوتار ثلاثة اقوال احدها انهم كانوا يقلدونها اوتار القسي لئلا يصيبها العين بزعمهم فنهوا عنها اعلاما بان الاوتار لا ترد من الله شيا الثاني نهي عنه لئلا تختنق الدابة بها عند شدة الركض والرعي الثالث انهم كانوا يعلقون فيها الاجراس فهو اعفاها وزعم ان الاوتار جمع وتر بالسكون والمراد به الثار وان المراد النهي عن طلب الثار تكلف وتعسف ومن ثم قال النووي هو تاويل ضعيف (حم عن جابر) قال الهيثمي رجاله ثقات

(الخيل معقود بنواصيها الخير والنيل الى يوم القيمة واهلها معانون عليها والمنفق عليها) في العلف ونحوه (كباسط يده في صدقة) في حصول الاجر (وابوالها وارواثها لاهلها عند الله يوم القيمة من مسك الجنة) اي انها تصير كذلك فالخير والجمع في قوله الخيل لفظ عام والمراد به الخيل الغازية في سبيل الله لقوله في الحديث الاتي الخيل ثلاثة والمراد جنس الخيل اي انها بصددها ان

يكون فيها الخير فاما من ارتبطها للجرم لحصول الوزر لطرو ذلك الامر طب وكذا الاوسط عن عريب بعين مهملة مفتوحة وراء مكسورة ابي عبد الله المليكي شامي قد ذكر له صحبة قال الهيثمي وفيه من لم اعرفه

الخيل ثلاثة ففرس للرحمن وفرس للشيطان وفرس للانسان فيه جواز السجع اذا كان بغير تكلف فاما فرس الرحمن فالذي يرتبط في سبيل الله اي للجهاد عليه لاعلاء كلمة الله فعلفه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة في كفة الحسنات فان قيل ما بال الروث والحسنات وهي من النجاسات قلنا اذا رعت الدابة سنبت ومن ثم شبهها طرح الفضلة فلما كانت من منافعها كتب له اجرها ولا نزاع في نجاستها وان دم الشهيد نجس وريحه ريح المسك في سبيل الله فمن ذهب الى انه اذا نوى بالفرس الجهاد يكون بوله وروثه طاهر فقد اخطا خطا ظاهرا واما فرس الشيطان اي ابليس فالذي يقامر او يراهن بالبنا للمجهول عليه على رسوم الجاهلية وطرايقهم وذلك ان يتواضعا بينهما جعلا يستحقه السابق منهما كذا ذكره الزمخشري واما فرس الانسان فالفرس يرتبطها الانسان يلتمس بطنها اي تطلب ما في بطنها يعني النتاج وفي رواية يستبطنها والاستنباط اخراج الماء فاستعير لاخراج النسل فهي لهذا الثالث ستر من فقر اي يحول بينه وبين الفقر باذ نتاجه ثمن نتاجها كما يحول الستر بين الشي وبين الناظرين وقد اخرج ابو داود وغيره عن انس انه لم يكن شي احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النساء من الخيل حم عن ابن مسعود قال الهيثمي رجاله ثقات فان كان القاسم بن حسان سمع من ابن مسعود فالحديث صحيح

الخيل لثلاثة في الفتح فهم بعضهم الحصر فقال اتخاذ الخيل لا يخرج عن كونه مطلوبا او ممنوعا فيشمل المطلوب الواجب والمندوب والممنوع المكروه والمحرم واعترض هو وفي نسخة هي وخط المؤلف محتمل لهما لرجل اجر اي ثواب ولرجل ستر اي ساتر لفقره ولحاله وعلى رجل وزر اي اثم ووجه الحصر في الثلاثة ان الذي يقتني الخيل اما ان يقتنيها للركوب او للتجارة وكل منهما اما ان يقترن به فعل طاعة وهو الاول او معصية وهو الاخير او لا ولا وهو الثاني فاما الاول الذي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله اي اعدها للجهاد فاطال لها اي للخيل حبلها في مرج بسكون الراء وبالجيم ارض واسعة ذات كلاء ترعى فيها سمي به لانها تمرج فيه اي تسرح وتجي وتذهب كيف شاءت او روضة شك من الراوي وهي الموضع الذي يكثر الماء فيه فيكون حسن النبات من الرياحين وغيرها فالفرق بين المرج والروضة ان الاول معد لرعي الدواب والروضة انما هي للتنزه فيها فما اصابت في طيلها ذلك بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية وفي رواية بالواو والحبل الذي تربط به ويطول لترعى من المرج او الروضة من فيه بيان لما كانت له حسنات يعني تكون لصاحب الخيل ثواب مقدار ما مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي ربطت فيه ولو انها قطعت طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت ومرحت شرفا او شرفين اي شوطا او شوطين سمي به لان العادي يشرف على ما يتوجه اليه قال في المصابيح كالشنجح الشرف العالي من الارض كانت اثارها بالمد اي مقدار اثارها في الارض بحوافرها عند عدوها وارواثها حسنات له يريد ثواب ذلك لان الارواث بعينها توزن ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها وفي رواية ولم يرد ان يسقي بحذف ضمير المفعول كان ذلك اي ما شربته يعني قدره وارواثه بسببها له حسنات واذا حصل له هذا الثواب حين لم يقصد سقيها فلو قصدت اولى فهو من التنبيه بالادنى على الاعلى والثاني الذي هي له ستر رجل ربطها تغنيا بفتح المثناة والمعجمة اي استغناء عن الناس بطلب نتاجها وسترا من الفقر وتعففا عن سوال الناس عند الحاجة ببيع نتاجها او بما يحصل من اجرتها او من الاتجار فيها او بما يتردد عليها في مزرعة ومتاجرة ومعاملة ثم لم ينس حق الله المفروض في رقابها بالاحسان اليها والقيام بعلفها والشفقة عليها في الركوب وخص الرقاب لاستعارتها كثيرا في الحقوق اللازمة ولا في ظهورها بان يحمل عليها الغازي المنقطع ويعير الفحل لمن طلب منه عارية للطروق او بان لا يحملها ما لا تطيقه ونحو ذلك وعلى هذا التقدير فلا حجة فيه للحنفية في ايجاب الزكاة فيها لان الدليل اذا تطرق اليه الاحتمال سقط به الاستدلال فهي له اي لصاحبها ستر اي ساتر من المسكنة والثالث التي هي له وزر رجل ربطها فخرا نصب للتعليل اي لاجل الفخر اي تعاظما ورياء اظهارا للطاعة والباطن بخلافه ونوا بكسر النون والمد اي مناواة ومعاداة لاهل الاسلام بقوله ناويت العدو ومناواة والمراد العداوة والواو بمعنى او فكل واحد منها مذموم وحده وفيه بيان فضل الخيل وانها انما يكون في نواصيها الخير اذا كانت لطاعة او مباح والا فهي له وزر ثم قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلاثة لان الفخر لاهل العلم والروساء ليس بموجب للوزر كذا قيل وفيه تكلف ظاهر والظاهر ان كل واحد موجب مالك في الموطا حم ق ت ن ه عن ابي هريرة

الخيل في نواصي شقرها الخير اي اليمن والبركة والشقر جمع اشقر والشقرة من الالوان وهي تختلف بالنسبة الى الانسان والخيل والابل ففي الانسان حمرة صافية مائلة الى البياض وفي الخيل حمرة صافية يحمر معها العرف والذنب فان اسود فهو الكميت وفي الابل شدة الحمرة وسبق ان هذا لا تعارض بينه وبين خبر الخيل الادهم قال جدنا الاعلى الامام الزين العراقي وسبب تفضيله صلى الله عليه وسلم للشقر من الخيل التفاول بها رواه احمد في مسنده بعد ذكر حديثه المرفوع فيه وسالت لم فضل الاشقر قال لان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فكان اول من جاء بالفتح صاحب الاشقر حم خط عن ابن عباس وفيه اسمعيل بن عبد الله البغدادي ابو الشيخ قال الذهبي متروك الحديث

الخيمة المذكورة في القران في قوله سبحانه حور مقصورات في الخيام وهي بيت من بيوت الاعراب مربع درة مجوفة بفتح الواو المشددة اي واسعة الجوف وفي رواية للبخاري وربحوف طوله بالتذكير على معنى الشي السابق طولها في السماء ستون وفي رواية ثلثون ميلا في كل زاوية منها اي من زوايا الخيمة للمؤمن اهل لا يراهم الاخرون من سعة تلك الخيمة وكثرة مراخيها وارجايها قال في الفردوس لما نزل قوله تعالى حور مقصورات في الخيام قيل يا رسول ما الخيمة فذكره قط عن ابي موسى الاشعري ووهم من زعم انه من افراد البخاري

حرف

حرف الدال

داووا مرضاكم بالصدقة فان الطب نوعان جسماني وروحاني فارشد النبي صلى الله عليه وسلم الى الاول من الغرب كاغاثة ملهوف واغاثة مكروب وقد جرب ذلك الموفقون فوجدوا الادوية الروحانية تفعل ما لا تفعله الادوية الحسية ولا ينكر ذلك الا من كثف حجابه والنبي طبيب القلوب فمن وجد عنده كمال استعداد الى الاقبال على رب العباد امره بالطب الروحاني ومن راه على خلاف ذلك وصف له ما يليق من الادوية الحسية ابو الشيخ بن حبان في كتاب الثواب عن ابي امامة وقد ابعد المص النجعة حيث عزاه لهذا مع وجوده لبعض المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو البيهقي في سننه والخطيب من حديث ابن مسعود ورواه ايضا الطبراني من حديث ابي امامة والديلمي من حديث ابن عمر وعزاه لهما في الدرر

داووا مرضاكم بالصدقة من نحو اطعام الجائع واصطناع المعروف لذي القلب الملهوف وجبر القلوب المنكسرة كالمرضى من الغرباء الفقراء والارامل والمساكين الذين لا مربي لهم فانها تدفع عنكم الامراض والاعراض قال في سفر السعادة كان المصطفى يعالج الامراض بثلاثة انواع بالادوية الطبيعية وبالادوية الالهية وهذا منها وبالادوية المركبة منهما وقال في سلك الجواهر الصدقة امام الحاجة سنة مطلوبة موكدة والخواص يقدمونها امام حاجاتهم الى الله كحاجتهم الى شفاء مريضهم لكن على قدر البلية في عظمها وخفتها حتى انهم اذا ارادوا كشف غامض بذلوا شيا لا يطلع عليه احد وكان ذووا النعيم عن الله اذا كان لهم حاجة يريدون سرعة حصولها كشفاء مريض يامرون باصطناع طعام حسن بلحم كبش كامل ثم يدعون له ذوي القلوب المنكسرة قاصدين فداء راس براس وكان بعضهم يرى ان يخرج من اعز ما يملكه فاذا مرض له من يعز عليه تصدق باعز ما يملكه من نحو جارية او عبد او فرس يتصدق بثمنه على الفقراء من اهل العفاف قال الحليمي فان قيل اليس الله قدر الاعمار والاجال والصحة والسقم فما فايدة التداوي بالصدقة او غيرها قلنا يجوز ان يكون عند الله في بعض المرضى انه ان تداوى برئ وان سلم وان اهمل امر افسد المرض فهلك فر من حديث بديل بن المحبر عن هلال بن مالك عن يونس بن عبيد عن راو عن ابن عمر بن الخطاب قال البيهقي منكر بهذا الاسناد

دباغ الاديم بكسر الدال الجلد الذي ينجس بالموت طهوره بفتح الطاء اي مطهره فيصير طاهرا ينتفع به عند الشافعي وابي حنيفة ومالك وكذا احمد في احدى روايتيه اما قبل الدبغ فلا يجوز الانتفاع به خلافا للزهري للنجاسة واما الجلد الذي لم ينجس بالموت كجلد المغلظ فلا يطهره الدباغ ثم الدباغ يكون بكل حريف نازع للفضول وتمسك بهذا من جوز اكل جلد الميتة بعد الدبغ وهو وجه عند الشافعية رجحوا مقابله ومن قال يطهر شعر الجلد معه وهو وجه عندهم ايضا صححوا نقيضه قالوا لان الدباغ لا يوثر فيه حم م من حديث السبائي عن ابن عباس قال السبائي سالت ابن عباس انا نكون بالمغرب فياتينا المجوس بالاسقية فيها الماء والودك فقال اشرب فقلت ارأي تراه فقال سمعت رسول الله يقول فذكره د عن سلمة بن المحبق وفيه سلمة بن ربيعة ابن المحبق الهذلي صحابي نزيل البصرة ع عن انس طب عن ابي امامة وعن المغيرة ن عن عايشة

دباغ جلود الميتة طهورها قال في الفردوس معناه انه اذا دبغ فهو طاهر كجلد المذكى وهذا شامل للماكول وغيره من كل جلد نجس بالموت وهو ما عليه الشافعية وخصه المالكية بالماكول لورود الخبر في الشاة ولان الدباغ لا يزيد في التطهير على الذكاة وغير الماكول لو ذكي لم يطهر بالذكاة فكذا الدباغ واجاب من عمم بالتمسك بمفهوم اللقب قط من رواية سعيد بن المسيب عن زيد بن ثابت قال العرماني في حاشية مختصر الدارقطني كما وقفت عليه بخطه فيه الواقدي ضعفوه قال خ متروك وشيخه معاذ بن محمد الانصاري مجهول وروله عنه ايضا ابن حبان وقال ابن جماعة في سنده شريك القاضي ووثقه ابن معين لكنه اختلط اخرا ولذا روى له مسلم في المتابعات

دباغ كل اهاب طهوره عام في كل جلد يقبل الدباغ لا مطلقا فخرج المغلظ قال ابن العربي وزعم بعض الغفلة وهو ابو يوسف ان جلد الخنزير يطهر بالدبغ تعلقا بالعموم لا وجه له قط عن ابن عباس رواه من عدة طرق من عدة من صحابته بالفاظ مختلفة ثم قال اسانيدها صحاح

دب اليكم اي سار اليكم داء الامم قبلكم اي عادة الامم الماضية الحسد والبغضاء والبغضاء هي الحالقة حالقة الدين بكسر الدال لا حالقة الشعر اي الخصلة التي شانها ان تحلق اي تهلك وتستاصل الدين كما يستاصل الموسى الشعر قال ابن الاثير نقل الداء من الاجسام الى المعاني ومن امر الدنيا الى الاخرة وقال الطيبي الدب يستعمل في الاجسام فاستعير للسراية على سبيل التبعية وكذا قوله الحالقة فانها تستعمل في حلق الشعر فاستعملت فيما يستاصل الدين وليست هي استعارة لذكر المشبه والمشبه به اي البغضاء تذهب الدين كما يذهب الموسى الشعر والذي نفس محمد بيده اي بقدرته وتصريفه لا تدخلوا الجنة حتى تومنوا بالله تعالى وبما علم مجيء الرسول به بالضرورة ولا تومنوا حتى تحابوا بحذف احدى التاءين للتخفيف اي حتى يحب بعضكم بعضا الا انبيكم بشي اذا فعلتموه تحاببتم قالوا بلى يا رسول الله قال افشوا السلام بينكم فانه يزيل الضغاين ويورث التحابب كما سلف تقريره حم ت في الزهد والضياء المقدسي عن مولى آل الزبير عن الزبير بن العوام بفتح المهملة وشد الواو قال المناوي ومولى الزبير مجهول ورواه باللفظ المزبور من هذا الوجه البزار قال الهيثمي كالمنذري وسنده جيد

دثر مكان البيت اي درس محل الكعبة واصل الدثر الدروس وهو ان تهب الرياح على المنزل فتغشي رسومه الرمل وتغطيه بالتراب انتهى وذلك بالطوفان وقد روى كما في البحر العميق انه كان موضع البيت بعد الغرق اكمة

اكثر حزا لا تعلوها السيول وكان بابها المظلوم ويدعو عندها المكروب فقل من دعا عندها الا استجيب له فلم يحجه هود ولا صالح مع انه سنة في الذين خلوا من قبل اصفيا به آدم فمن بعده الى اخرهم حتى بوأه الله لابراهيم اي اراه اصله ومحله اليه وورد في اخبار حج هود وصالح وسندها كلها ضعيف قال المؤلف الزبير بن بكار في النسب من حديث ابراهيم بن محمد بن عبد العزيز الزهري عن ابيه عن الزهري عن عروة عن عائشة وفي الميزان ابراهيم واه قال ابن عدي عامة حديثه مناكير وقال خ سكتوا عنه ويشوره جلد مالك

دحية بمهملتين كحلية وقد يفتح اوله بل نقل الزمخشري عن الاصمعي انه لا يقال بالكسر ابن خليفة الكلبي بفتح فسكون الصحابي القديم المشهور شهد مع المصطفى مشاهده كلها بعد بدر وبايع تحت الشجرة يشبه جبريل وكان يأتي المصطفى غالبا على صورته فانه كان بارعا في الجمال يضرب به المثل فيه بحيث كان اذا دخل بلدا برز لرؤيته العواتق من خدورهن وعروة بضم العين المهملة بن مسعود الثقفي الذي ارسله قريش الى المصطفى يوم الحديبية ثم اسلم فدعا قومه الى الاسلام فقتلوه يشبه عيسى بن مريم ولما قتله قومه قال مثله في قومه كصاحب يونس وعبد العزى ابن قطن يشبه الدجال في الصورة وفيه جواز تشبيه الانبياء والملائكة ببعضهم وهذه التشبيهات انما هي في الصورة كما تقرر ولا شك ان الصورة المذكورة اخص بالتشبيه فلا يرد ان المشبه به يجب كونه اقوى وفيه اشارة الى ان الدجال انما يحدوث عليه ظاهرة وان بنيته كافية في الدلالة على كونه من جنس المخلوقين وان له خالقا خلقه سنريهم اياتنا في الافاق وفي انفسهم ابن سعد في الطبقات عن الشعبي مرسلا

دخلت الجنة اي في النوم لانه لا يدخل الجنة احد في اليقظة والمصطفى وان دخلها يقظة ليلة المعراج الا ان بلالا لم يدخل فسمعت خشفة بفتح المعجمتين والفا صوت حركة او وقع فقلت ما هذه الخشفة اي قال ذلك للملائكة او لغيرهم من اهل الجنة كالحور والولدان وزاد في رواية امامي قالوا هذا بلال قال العراقي في شرح التقريب ان قيل كيف راى بلالا امامه مع انه اول من يدخلها قلنا لم يقل هنا انه يدخلها قبله يوم القيامة وانما راه امامه مناما واما الدخول حقيقة فهو اول داخل وهذا الدخول المراد به سريان الروح حالة النوم قال القاضي ولا يجوز اجراؤه على ظاهره اذ ليس لنبي من الانبياء ان يسبقه فكيف باحد من امته ثم دخلت الجنة اي مرة اخرى فسمعت خشفة فقلت ما هذه قالوا هذه الغميصا بضم معجمة مصغرة ويقال الرميصاء امرأة ابي طلحة وهي ام سليم خالة انس بنت ملحان وهذا يقتضي تكرر الدخول لكن قد عرفت انها رؤيا منام عبد بغير اضافة بن حميد عن انس ابن مالك الطيالسي ابو داود عن جابر بن عبد الله ورواه عنه الديلمي ايضا رمز المؤلف لحسنه

دخلت الجنة فسمعت خشفة بخا معجمة بضبط المؤلف صوت غير شديد واصله صوت دبيب الحية والمراد هنا ما يسمع من حس وقع القدم او النعل فقلت ما هذه الخشفة فقيل هذا بلال يمشي امامك انما اخبره بذلك ليطيب قلبه ويداوم على العمل ويرغب غيره فيه قال المظهر هذا لا يدل على تفضيل بلال على العشرة المبشرة فضلا عن النبي وانما سبقه للخدمة وقال التوربشتي هذا شيء كوشف به من عالم الغيب في نومه او يقظته وهو من قبيل قول القائل لعبده تسبقني الى العمل اي تعمل قبل ورود امري عليك قال الطيبي ولا ينافي هذا قوله ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله لان التقدم بين يدي الرجل خارج عن صفة المتابع المنقاد لان الاية واردة في النهي عما لا يرضي الله ورسوله كما يشهد له سبب النزول والحديث ليس كذلك ومن ثمة فرع على السبب الموجب له الى السبق واستيجر انتهى طب وكذا في الاوسط والصغير عد عن ابي امامة قال الهيثمي رجال الصغير ثقات وقد رواه احمد في حديث طويل انتهى ومفهومه ان رجال الكبير ليسوا بثقات وبه يعرف ان المؤلف لم يصب واهمل الطريق الجيدة واقتصر على غيرها

دخلت الجنة ليلة اسري بي فسمعت في جانبها وجسا اي صوتا خفيا قال ابن الاثير الوجس الصوت الخفي فتوجس بالشيء احس به فقلت يا جبريل ما هذا قال هذا بلال المؤذن قال الحافظ العراقي وفيه وفيما قبله ندب قص الرؤيا الصالحة على اصحابه وان الانسان اذا راى لصاحبه خيرا يبشره به وان رؤيا الانبياء حق ومنقبة عظيمة لبلال حم ع عن ابن عباس قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح غير قابوس وقد وثق وفيه ضعف

دخلت الجنة فرايت لزيد بن عمرو بن نفيل بضم ففتح نفيل من اسد بن عبد العزى بن قصي وهو ابن عم خديجة الذي قال للمصطفى لما بداه الوحي وذهبت به خديجة اليه هذا الناموس الاكبر الذي انزل على موسى درجتين اي منزلتين عظيمتين لكونه تنصر وامن بعيسى ثم امن بمحمد وفي رواية درجتين اي شجرتين عظيمتين قال الزين العراقي ينبغي ان يقال انه اول من امن من الرجال لان اول الوحي نزل في حياته فامن به وصدقه وذكره ابن منده في الصحابة وقول الحاكم لا اعلم خلافا ان عليا اول الذكور اسلاما اراد به اسلاما بعد خديجة ومن نظمه

اربا واحدا ام الف رب … ادين اذا تقسمت الامور
تركت اللات والعزى جميعا … كذلك يفعل الرجل البصير
الم تعلم بان الله افنى … رجالا كان شانهم الفجور
وابقى اخرين ببر قوم … فيربو منهم الطفل الصغير

ابن عساكر في التاريخ عن عائشة وفيه الباغندي مضعف لكن قال الحافظ ابن كثير اسناده جيد

دخلت الجنة لفظ رواية الطبراني بينما رفعت علي من النسيم دخل رجل الجنة فراى ولعل هذه رواية اخرى في نسخة اخرى فرايت على بابها الصدقة بعشر امثالها والقرض بثمانية عشر فقلت يا جبريل كيف صارت الصدقة بعشر والقرض بثمانية عشر قال لان الصدقة تقع في يد الغني والفقير والقرض لا يقع الا في يد من يحتاج اليه قال الطيبي القرض اسم مصدر والمصدر بالحقيقة الاقراض ويجوز كونه هنا بمعنى المقروض وقال البلقيني فيه ان درهم القرض بدرهمي صدقة لكن الصدقة لم يعد منها شيء والقرض عاد منه درهم فسقط مقابله وهي ثمانية عشر ومضاعفة

لو ابن منه كان له عشرون ثواب الاصل وهذا الحديث يعارضه حديث ابن حبان من اقرض درهما مرتين كان له كاجر صدقة مرة وجمع بعضهم بان القرض افضل من الصدقة باعتبار الابتداء لامتيازه عنها بصون وجه من لم يعتد السؤال وهي افضل من حيث الانتهاء لما فيها من عدم رد المقابل وعند تقابل الخصوصيتين قد تترجح الاولى وقد تترجح الثانية باعتبار الاثر المترتب والحق ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال والازمان وعليه تنزل الاحاديث المتعارضة طب عن ابي امامة قال الهيثمي فيه عتبة بن حميد وثقه ابن حبان وغيره وفيه ضعف

دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة فقلت من هذا قالوا يعني الملائكة او غيرهم ممن فيها حارثة بحاء مهملة ومثلثة بن النعمان من بني مالك بن النجار البدري وكان ابر الناس بامه كذلكم البر كذلكم البر قال الطيبي المشار اليه ما سبق والمخاطبون الصحابة فان المصطفى راى هذه الرؤيا وقصها على اصحابه فلما بلغ الى قوله النعمان نبههم على سبب نيل تلك الدرجة بقوله كذلكم البر اي حارثة نال تلك الدرجة بسبب البر وموقع هذه الجملة التذييل كقوله تعالى وجعلوا اعزة اهلها اذلة وكذلك يفعلون وفيه من المبالغة انه جعل جزاء البر برا وعرف الخبر بلام الجنس تنبيها على ان هذه الدرجة القصيا لا تنال الا ببر الوالدين والتكرار للاستيعاب والتقرير والتاكيد ن ك في المناقب وكذا احمد وابو يعلى بسند قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح عن عائشة قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال الحافظ في الاصابة اسناده صحيح وظاهر صنيع المؤلف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته وكان ابر الناس بامه انتهى فكانه اغفله سهوا او توهم انه مدرج في الحديث وهو ذهول فقد قال الصدر المناوي وغيره وصح لنا برواية الحاكم والبيهقي ان قوله وكان ابر الناس من كلام رسول الله وليس بمدرج ثم بسطه

دخلت الجنة فرايت فيها جنابذ من اللؤلؤ ترابها المسك فقلت لمن هذا يا جبريل قال للمؤذنين والائمة من امتك يا محمد فيه ان من راى لقوم خيرا بسبب فعله لشيء من ابواب الخير ان يبشرهم بما استحقوا به ذلك ليحثهم عليه ويرغبهم فيه ع وكذا ابو الشيخ والديلمي عن ابي بن كعب قال الديلمي وفي الباب انس وغيره

دخلت الجنة فسمعت خشفة بين يدي فقلت ما هذه الخشفة فقيل الغميصاء ويقال الرميصاء بنت ملحان ابن خالد الانصاري ام سليم خالة انس بن مالك يقال اسمها رميلة او رميثة او مليكة او سهلة اشتهرت بكنيتها وهي امراة ابي طلحة سيدة الصابرات المحتسبات مات ولدها وزوجها غائب فسجته في ناحية البيت فجاء ابو طلحة فقدمت له افطاره فقال كيف الصبي قالت هو اسكن مما كان ثم تصنعت له فاصابها فلما فرغ قالت الا تعجب لجيراننا اعيروا عارية فطلبت منهم فجزعوا فقال بئس ما صنعوا فقالت ابنك كان عارية فقبض فحمد واسترجع فحقيق بمثل هذه ان تكون في عليين حم م ن عن انس بن مالك

دخلت الجنة فاذا انا بنهر حافتاه خيام اللؤلؤ فضربت بيدي الى ما يجري فيه الماء فاذا هو مسك اذفر قال انس قلت ما الاذفر قال الذي لا خلط له فقلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي اعطاكه الله في الجنة حم خ ت عن انس

دخلت الجنة في النوم فاذا انا بقصر من ذهب وفي رواية فاتيت على قصر من ذهب مشرف وذكر بعضهم ان حكمة كونه من ذهب انه اشارة الى ان عمر من الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم لان لفظ الذهب مطابق للاذهاب فقلت لمن هذا القصر استفهام للملائكة الذين كانوا معه في الجنة وفائدة سؤاله عنه ان يعلم لمن هو فيبشره به فقالوا لشاب من قريش اي من قبيلة قريش فظننت اني انا هو فقلت ومن هو قالوا عمر بن الخطاب قال الزين العراقي حكمة كونه لم يصرح له ابتداء بكونه لعمر بيان فضيلة قريش فلو قال ابتداء لعمر فات التنبيه على ذلك فلولا ما علمته من غيرتك لدخلته تمامه فبكى عمر ثم قال اعليك بابي وامي يا رسول الله اغار قال المعبرون القصر في المنام عمل صالح لاهل الدين ولغيرهم حبس وضيق وقد يعبر دخول القصر بالتزوج وفيه الحكم لكل امرئ بما يعرف من خلقه ولا يعارض هذا خبر ابن ابي الدنيا عن انس مرفوعا دخلت الجنة فاذا فيها قصر ابيض فقلت لجبريل لمن هذا القصر قال لرجل من قريش فرجوت ان اكون انا فقلت لاي قريش فقال لعمر لان الرؤيا ان كانت متعددة فظاهر ولا مانع من اعداد قصر وقصور له بعضها اصفر وبعضها ابيض والا فلا مانع من كون المراد ببياضه نوره واشراقه وصفاؤه وذهب الجنة لا يشبه ذهب الدنيا من كل وجه تنبيه قد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم اشد الناس غيرة ويتبعه الاكابر من اصحابه على ذلك كما اشعر به ما اشير اليه من غيرة عمر ومن غيرة سعد بن عبادة حيث قال لو وجدت مع امراتي رجلا لضربته بالسيف غير مصفح يعني لو وجدت عليها فانه يكون مباح الدم بزناه حم ق حب عن انس بن مالك حم ق عن جابر بن عبد الله حم عن بريدة بن الحصيب وعن معاذ بن جبل وفي الباب غيرهم ايضا

دخلت الجنة زاد في رواية البارحة فاستقبلتني جارية شابة فقلت لمن انت قالت لزيد بن حارثة حب رسول الله الذي ما بعث في جيش الا امر عليهم ولو بقي بعده لاستخلفه كما رواه ابن عساكر عن عائشة ولما جاء مصابه في غزوة مؤتة الى منزله فلما راته ابنته اجهشت في وجهه بالبكاء فبكى النبي حتى انتحب فقيل ما هذا يا رسول الله فقال هذا شوق الحبيب الى الحبيب الروياني في مسنده والضياء المقدسي في المختارة عن بريدة وفيه الحسين بن واقد اورده الذهبي في الضعفاء وقال استنكر احمد بعض حديثه

دخلت الجنة البارحة اسم لاقرب ليلة مضت وهذا يقتضي قرب عهده بالدخول وقد كانت له عليه السلام التجليات الصادقة المعلومة والمكاشفات المشهورة والمشاهدات المأثورة وقد تجلى له الكون كله وزويت له الارض باسرها فارى مشارقها ومغاربها فنظرت فيها اي تاملت فاذا جعفر بن ابي طالب الذي استشهد بموتة يطير مع الملائكة واذا حمزة بن عبد المطلب عم النبي متكئ على سرير قال السهيلي لم يرد انه يطير بجناحين كالطير بريش بل المراد بهما صفة ملكية وقوة روحانية ومنعه ابن حجر بفقد المانع من الحمل على الظاهر وورد عند البيهقي ان جناحيه

من ياقوت طب عدك عن ابن عباس قال ك صحيح ورده الذهبي بان فيه سلمة بن وهرام ضعفه ابو داود

دخلت الجنة فاذا جارية ادما اي شديدة السمرة لعسا في لونها ادنى سواد ومشربة من الحمرة فقلت ما هذه يا جبريل فقال ان الله عز وجل عرف شهوة جعفر بن ابي طالب للادم اللعس فخلقها له اكراما له ليكمل لذته وتعظم مسرته لكونه استشهد في سبيله بعد ما بذل الجهد في قتال اعدائه جعفر بن محمد القمي بضم القاف وشد الميم نسبة الى قم بلدة كبيرة بين اصبهان وساوة اكثر اهلها شيعة في فضائل جعفر بن ابي طالب والرافعي في تاريخه اي تاريخ قزوين عن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب يرفعه

دخلت الجنة اي في المنام فرايت في عارضتي الجنة اي عارضتي بابها مكتوبا ثلاثة اسطر جمع سطر وهو الصف من الكتابة بالذهب اي بذهب الجنة الذي لا يبلى ولا يفنى السطر الاول لا اله الا الله اي الواجب الوجود محمد رسول الله الى كافة الثقلين والسطر الثاني ما قدمنا اي في الدنيا من الانفاق في وجوه القرب وجدنا ثوابه في الاخرة وما اكلنا من الدنيا من الحلال ربحنا اكله وما خلفنا اي تركنا من مالنا بعد موتنا خسرنا فان حسابه ووباله على المورث والنسبة به للوارث والسطر الثالث امة مذنبة اي امة محمد امة كثيرة الذنوب ورب غفور كثير المغفرة لها فلو اتوه بقراب الارض خطايا قابلهم بقرابها مغفرة كما سيجيء في خبر وقوله ما قدمنا الى اخره مقول على السنة العباد الرافعي الامام ابو القاسم في تاريخ قزوين وابن النجار في تاريخ بغداد عن انس بن مالك

دخلت الجنة فاذا اكثر اهلها البله جمع ابله وهو الغافل عن الشر المطبوع على الخير او من غلبت عليه سلامة الصدر فحسن ظنه بالناس فاغفل امر دنياه فجهل حذق التصرف فيها واقبل على اخرته فشغل نفسه بها فلذلك كانوا اكثر اهلها ابن شاهين في الافراد وابن عساكر في التاريخ عن جابر قال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه احمد بن عيسى قال ابن حبان يروي عن المجاهيل المناكير وفي الميزان فيه محمد بن ابرهيم القرشي

دخلت الجنة فوجدت اكثر اهلها اليمن اي اهل اليمن ووجدت اكثر اهل اليمن مذحج كمسجد اسم اكمة باليمن ولدت عندها امراة من حمير كانت زوجة اد فسميت باسمها ثم صار علما على القبيلة ومنهم قبيلة الانصار وعليه فلا ينصرف للتانيث والعلمية وقال الجوهري مذحج اسم اب قال والميم عند سيبويه اصلية وعليه فهو منصرف خط وكذا الديلمي عن عايشة وفيه حمزة بن الحسين السمسار قال الذهبي في الضعفاء حمزة بن الحسين الدلال عن ابن السماك قال الخطيب كذاب انتهى

دخلت الجنة فسمعت نحمة قال الزمخشري النحمة كالزحمة من النحيم وهو صوت من الجوف ورجل نحيم وبذلك سمي نعيم النحام انتهى وقال العراقي النحمة بنون مفتوحة فحاء مهملة الصوت او السلعة او النحنحة وقال السهيلي النحمة سعلة مستطيلة من نعيم اي من جوف نعيم من عبد الله القرشي العدوي اسلم قبل عمر وكتم ايمانه وكان ينفق على ارامل بني عدي فمنعوه من الهجرة وقالوا اقم على اي دين شئت ثم هاجر عام الحديبية وتبعه اربعون من اهل بيته واستشهد يوم اليرموك او باجنادين ابن سعد في الطبقات عن ابي بكر بن سليمان بن ابي حثمة عبد الله ابن حذيفة العدوي بالعين والدال المهملتين نسبة الى عدي بن كعب بن لؤي ثقة عارف بالنسب مرسلا ارسل عن ابن عمر وعنه قال في الكاشف ثقة

دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة اي دخلت في وقت الحج وشهوره هذا هو المناسب للحال وقيل معناه دخل عمل العمرة في عمل الحج اذا قرن بينهما وقيل معناه ان العمرة نفسها داخلة في الحج وفي الايجاب بدون فرضها ساقط بوجوب الحج وفرضه وهو قول من لا يرى وجوب العمرة كابي حنيفة ومالك كذا قرره البيضاوي وقال ابن العربي ردا على اهل مذهبه المالكية تعلق علماؤنا بقوله دخلت العمرة في الحج على عدم وجوبها قالوا الحاكم بدخولها فيه سقط وجوبها قلنا لو كان المراد لسقط فعلها راسا وانما معناه دخلت في زمن الحج ردا على العرب الزاعمين ان العمرة في زمن الحج من افجر الفجور فحكم بدخولها معه في زمانه كما دخل معه في مكانه فكما دخل معه في قرانه وهذا بديع م د عن جابر قال رايت رسول الله نفر على المروة فشقص ثم ذكره دت عن ابن عباس مرسلا ورواه عنه البزار والطبراني والطحاوي قال الحافظ ابن حجر في تخريج المختصر حديث غريب تفرد به داود بن يزيد وفيه مقال تفرد به عن عبد الملك بن ميسرة وقد خولف

دخلت امراة النار قال ابن حجر لم اقف على اسمها فقيل حميرية وقيل اسرائيلية ولا تعارض لان طايفة من حمير تهودت فنسبت الى دينها تارة والى قبيلتها اخرى في هرة اي لاجلها او بسببها ذكره الزمخشري وقال ابن مالك في هنا بمعنى التعليل وهو مما خفي على اكثر النحاة وتعقبه الطيبي بانهم يقدرون المضاف اي في شان هرة او في امرها والهرة انثى السنور جمعها هرر ككسرة وقرب والذكر هر ويجمع على هررة كقردة ربطتها وفي رواية للبخاري حبستها وفي اخرى لمسلم عذبت امراة في هرة سجنتها وفي رواية له ايضا اوثقتها وفي رواية له ايضا دخلت امراة النار من جرا هرة لها او هرة ربطتها فلم تطعمها حتى ماتت جوعا كما في رواية البخاري والفاء تفصيل وتفسير للمرابط ولم تدعها لم تتركها تاكل من خشاش بفتح الخاء المعجمة اشهر من كسرها وضمها كما في الديباج وغيره وحكى النووي انه روي بحاء مهملة وغلط قايله الارض حشراتها وهوامها قال الزمخشري الواحد خشاشة سميت بذلك لانسياسها في التراب من خش في الارض دخل فيها قال الطيبي وذكر الارض للاحاطة والشمول مثله في اية وما من دابة في الارض حتى ماتت زاد في رواية مسلم هزلا وظاهره انها عذبت بالنار حقيقة او بالحساب لان من نوقش عذب كذا ذكره بعضهم وجزم القرطبي بالاول وهذه المراة هي التي راها المصطفى في النار وهي امراة طويلة من بني اسرائيل او حمير ويحتمل كونها كافرة كذا ذكره جمع وحكاه عنهم الحافظ ابن حجر وقال النووي الذي يظهر انها كانت مسلمة وانما دخلت النار بهذه المعصية وتوقف غيره في ذلك وقال القرطبي هل كانت كافرة او مسلمة كل محتمل فان كانت كافرة ففيه

ان الكفار مخاطبون بالفروع ومعاقبون على تركها ولا نعد التخصيص ان سبب تعذيبها حبس الهرة نفيه ان الهرة لا يجب اطعامه الا على من حبسه وكانهم لم يروا فيه شيا وهو عجب فقد ورد النص الصريح الصحيح بكفرها قال علقمة كنا جلوسا عند عايشة فدخل ابو هريرة فقالت انت الذي تحدث ان امراة عذبت في هرة ربطتها الخ فقال سمعته منه فقال هل تدري ما كانت المراة ان المراة مع ما فعلت كانت كافرة وان المومن اكرم على الله ان يعذبه في هرة فاذا حدثت عن رسول الله فانظر كيف تحدث رواه احمد قال الحافظ الهيثمي رجاله رجال الصحيح وفيه تحريم الذنب ولو صغيرا وان تعذيب الحيوان حرام وانه يسلط يوم القيامة على ظالمه وحل اتخاذ الهرة ورباطها بشرط اطعامها وسقيها ويلحق بها غيرها مما في معناها وقول النووي وان نفقة الحيوان على مالكه نوزع فيه بانه ليس في الخبر ما يقتضيه حم ق ه عن ابي هريرة خ عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا مسلم بلفظ عذبت امراة في هرة او نفقتها الى اخره

دخول البيت الكعبة المعظمة اي التكبير فيه والصلاة والدعاء كما فعل المصطفى دخول في حسنة وخروج من سيئة اراد بالحسنة والسيئة الجنس بدليل رواية دخول البيت دخول في الحسنات والخروج منه خروج من السيئات وفي رواية للبيهقي من دخل البيت دخل في حسنة وخرج من سيئة وخرج مغفورا له وفيه ندب دخول الكعبة ومحله ما لم يوذ احدا بدخوله او يتاذى هو ولا يجب اجماعا وحكاية القرطبي عن بعضهم ان دخول الكعبة من المناسك رد بان المصطفى صلى الله عليه وسلم انما دخلها عام الفتح ولم يكن محرما واما خبر ابي داود وغيره عن عايشة ان المصطفى خرج من عندها وهو قرير العين ثم رجع وهو كئيب فقال دخلت الكعبة فاخاف ان اكون شققت على امتي فلا يدل للقول المحكي لان عايشة لم تكن معه في الفتح ولا في عمرته وقال النووي ان المصطفى دخل يوم الفتح لا في حجة الوداع قال في الفتح ويشهد له ما في تاريخ الازرقي انه انما دخلها مرة واحدة عام الفتح ثم حج فلم يدخلها عد هب عن ابن عباس وفيه محمد بن اسماعيل البخاري اورده الذهبي في الضعفاء وقال قدم بغداد بعد سنة خمسين قال ابن الجوزي كان كذابا وفيه عبد الله بن المؤمل قال الذهبي ضعفوه

درهم ربا ياكله الرجل يعني الانسان وذكر الرجل غالبي وهو يعلم اي والحال انه يعلم انه ربا ويعلم الحكم فمن نشا بعيدا عن العلماء فهو معذور اشد عند الله من ذنب ستة وفي رواية ثلاث وثلاثين زنية زاد الدارقطني في روايته في الخطيئة قال الطيبي انما كان اشد من الزنا لان من اكله فقد حاول مخالفة الله ورسوله ومحاربتهما بعقله الزايغ قال تعالى فاذنوا بحرب من الله ورسوله اي بحرب عظيم فتحريمه محض تعبد ولذلك رد قولهم انما البيع مثل الربا بقوله واحل الله البيع وحرم الربا واما قبح الزنا فظاهر شرعا وعقلا وله روادع وزواجر سوى الشرع فاكل الربا يهتك حرمة الله والزاني يخرق جلباب الحيا انتهى وهذا وعيد شديد لم يقع مثله على كبيرة الا قليلا قال الحرالي والمستبصر ودراية فيما يضرع في ذاته فانف منه رعاية لنفسه حوله بذلك التزام رعايتها عما يتطرق لمن مدرك من جهة غيره فيتورع عن اكل اموال الناس بالباطل لما يدري من المواخذة عليها في العاجل وما يجيء له في الاجل ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا فهو اكل نارا وان لم يحس به وكما عرف الله تعالى ان اكل مال اليتيم نار في البطن عرف ان اكل الربا جنون في العقل وخبال في النفس الذين ياكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان وظاهر صنيع المص ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه احمد في المعجم هكذا ذكره كانه سقط من قلم المص حم عن حسين ابن محمد عن حسين بن حازم عن ايوب عن ابن ابي مليكة طب من هذا الوجه كلاهما عن ابن ابي مليكة عن عبد الله ابن حنظلة بن عامر الراهب الانصاري له رواية وابوه غسيل الملايكة قتل يوم احد اورده ابن الجوزي في الموضوع وقال حسين بن محمد هو ابن بهرام المروزي قال ابو حاتم رايته ولم اسمع منه وسئل ابو حاتم عن حديث يرويه حسين فقال خطا فقيل له الوهم ممن قال ينبغي ان يكون من حسين انتهى وتعقبه ابن حجر بانه احتج به الشيخان ووثقه غيرهما وبان له شواهد انتهى ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن عبد الله المذكور وقال الاصح موقوف وقال الحافظ العراقي رجاله ثقات انتهى لكن قال تلميذه الهيثمي في موضع فيه جرير بن حازم تغير قبل موته وقال في اخر رواه احمد والطبراني في الكبير والاوسط ورجال احمد رجال الصحيح

درهم اعطيته في عقل اي اعانة في الدية التي على العاقلة احب الي من ماية في غيره اي احب الي من ماية درهم اعطيها في غير عقل لما في ذلك الدرهم من عظيم الثواب طس عن انس قال الهيثمي فيه عبد الرحمن الصمد بن عبد الاعلى قال الذهبي فيه جهالة

درهم حلال اي اكتسب من وجه حل يشترى به عسلا ويشرب بماء المطر شفاء من كل داء من الادواء التي تعرض للبدن او من الادواء القلبية وانما يكون ذلك مع صدق النية وقوة الاستيقان وكمال التصديق بما ورد عن الشارع وفيه باشتراط الحل على ان ما كان من وجه حرام لا شفاء فيه وان زال الداء عند استعماله ظاهرا فحاقبته لردا من ذلك الداء فر عن انس ورواه عنه ابو نعيم ومن طريقه وعنه اورده الديلمي فلو عزاه المص للاصل لكان اولى

درهم الرجل ينفقه في حال صحته خير من عتق رقبة عند موته يعني التصدق بدرهم واحد حال الصحة افضل من عتق رقبة عند الموت لما فيه من مجاهدة النفس على اخراج الصدقة ولان الانسان صحيح شحيح يؤمل الغنى ويخاف الفقر والاجر على قدر النصب واما من يتيقن الموت وصار رقيقه لغيره على كل حال فلا يشق عليه العتق والاخير فالتصدق حينئذ بعتق او غيره مفضول بالنسبة للتصدق في حال الصحة بنسبة ما بين قيمة الدرهم وبين الرقبة لكن الظاهر ان ذلك خرج مخرج المبالغة والحث على التصدق في حال الصحة ابو الشيخ ابن حبان عن ابي هريرة وفيه يوسف بن السفر الدمشقي قال في الميزان عن الدارقطني متروك وعن ابن عدي له بواطيل وساق هذا منها

دعاء المرء المسلم مستجاب لاخيه في الاسلام بظهر الغيب لفظ الظهر مقحم ومحله النصب على الحال من المضاف اليه لان الدعوة مصدر اضيف الى الفاعل ثم بين الاجابة بجملة استينافية فقال عند راسه ملك موكل به اي بالتامين على دعائه بذلك كما يعينه قوله كلما دعا لاخيه في الاسلام بخير اي بدعا يتضمن سوال خير له قال الملك الموكل به امين

اي استجب يارب ولك ايها الداعي بمثل ذلك اي مثل ما دعوت به لاخيك وهذا يحتمل كونه اخبارا من الملك بان الله سبحانه يحصل لمثل ثواب ما دعى به لكونه علم ذلك بالاطلاع على اللوح المحفوظ او غيره لك من طرق العلم ويحتمل انه دعا له به والاول اقرب حم م في الدعوات ه في الحج عن ابي الدرداء ولم يخرجه البخاري

دعاء الوالد لولده يعني دعاء الاصل لفرعه يفضي الى الحجاب اي يصعد ويصل الى حضرات القبول فلا يعوقه عايق ولا يحول بينه وبين الاجابة حايل قال الزين العراقي وهل هذا بمعنى قوله في دعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب او هو دونه لان في ذلك نفي الحجاب كل محتمل والاول اقرب وفي كتاب البر والصلة لابن المبارك عن مجاهد دعوة الوالد لا تحجب دون الله وفيه ان رجلا سال الحسن قال ما دعاء الوالد للولد قال نجاة قال فعليه قال استيصاله ه من حديث حبابة بن عجلان عن امها صفية بنت جرير عن ام حكيم بنت وداع الخزاعية قال في الميزان حبابة لا يعرف ولا امها ولا صفية تفرد عنها التبوذكي قال الزين العراقي وفي اسناده ثلاث نسوة روى بعضهن عن بعض

دعاء الوالد لولده اي الاصل لفرعه كدعاء النبي لامته في كونه مقبولا قبولا حسنا غير مردود فر عن انس ورواه عنه ايضا ابو نعيم ومن طريقه وعنه اورده الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف للاصل لكان احسن قال الزين العراقي في شرح الترمذي هذا حديث منكر وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال احمد هذا حديث باطل منكر واقره عليه المؤلف في مختصر الموضوعات

دعاء الاخ لاخيه في الاسلام بظهر الغيب لا يرد لانه الى الاخلاص اقرب البزار في مسنده عن عمران بن حصين سكت عليه الهيثمي فلم يتعقبه قال الحافظ العراقي وهو في مسلم بلفظ دعوة الاخ لاخيه بظهر الغيب مستجابة انتهى وحينيذ فعدول المصنف الى البزار واهماله العزو للصحيح غير جيد

دعاء المحسن اليه للمحسن لا يرد اي يقبله الله تعالى مكافاة له على امتثاله امر الله تعالى بالاحسان فر عن ابن عمر ابن الخطاب رمز المصنف لصحته وليس كما زعم ففيه محمد بن اسماعيل بن عياش قال ابو داود لم يكن بذاك وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم اورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال ضعفه احمد والدارقطني

دعوات المكروب اي المهموم المحزون اي الدعوات النافعة له المزيلة لكربه والكرب بفتح فسكون ما يدهم المرء مما ياخذ بنفسه ويغمه ويحزنه اللهم رحمتك ارجو فلا تكلني الى نفسي طرفة عين واصلح لي شاني كله لا اله الا انت ختمه بهذه الكلمة الحضورية الشهودية اشارة الى ان الدعاء انما ينفع المكروب ويزيل كربه اذا كان مع حضور وشهود ومن شهد لله بالتوحيد والجلال مع جمع الهمة وحضور البال فهو حري بزوال الكرب في الدنيا والرحمة ورفع الدرجات في العقبى حم خد د في الادب من حديث طويل حب كلهم عن ابي بكرة واسمه نفيع قال ابن حبان صحيح واقره عليه ابن حجر لكن قال المناوي وغيره فيه جعفر بن ميمون غير قوي

دعوة ذي النون اي صاحب الحوت وهو يونس اذ اي حين دعا بها وهو في بطن الحوت لا اله الا انت اي انك الذي تقدر على حفظ الانسان حيا في بطن الحوت ولا قادر غيرك على هذه الحالة ثم اردف ذلك بقوله سبحانك اني كنت من الظالمين تصريحا بالعجز والانكسار واظهار الذلة والافتقار قال الحسن ما نجا الا باقراره على نفسه بالظلم وانما قبل منه ولم يتقبل من فرعون حين قال لا اله الا الذي امنت به بنو اسرايل لان يونس ذكرها في الحضور والشهود وفرعون ذكرها في الغيبة تقليدا لبني اسرايل ذكره الامام الرازي لم يدع بها رجل مسلم في شيء بنية صادقة صالحة الا استجاب الله له لانها لما كانت مسبوقة بالعجز والانكسار ملحوقة بهما صارت مقبولة امن يجيب المضطر اذا دعاه فان قيل هذا ذكر لا دعاء قلنا هو ذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء او هو كما ورد من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين حم ت في الدعوات ن ك في الدعاء هب والضيا المقدسي في المختارة من حديث ابراهيم بن محمد بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه عن جده سعد بن ابي وقاص قال ك صحيح واقره الذهبي وفي الحديث قصة بين سعد وبين عثمان حين سلم سعد عليه فلم يرد السلام فشكاه لعمر ومن لطايف اسناده انه من رواية الرجل عن ابيه عن جده

دعوة المظلوم مستجابة اي يستجيبها الله سبحانه يعني فاجتنبوا جميع انواع الظلم لئلا يدعو عليكم المظلوم فيجاب وان كان فاجرا ففجوره على نفسه ولا يقدح ذلك في استجابة دعايه لانه مضطر وناشي من اضطراره صحة التجايه الى ربه وقطعه قلبه عما سواه وللاخلاص عند الله موقع وقد ضمن اجابة المضطر بقوله امن يجيب المضطر اذا دعاه ويحتمل ان يريد بالفاجر الكافر ويحتمل ان يريد الفاسق تنبيه ينبغي ان يعتقد ان دعوة المظلوم مستجابة ولا ينافيه عدم ظهور اثرها لانه تعالى ضمن الاجابة لدعايه في الوقت الذي يريده لا في الوقت الذي تريد كما في الحكم العطايية وله في ذلك الحكم فيظنها عدم الحصول عقب الدعاء انما هو بسبب فاحذر ان تقول قد دعا فلان على فلان الظالم فلم يستجب له ولو كان فلان صالحا كان دعاؤه على من ظلمه مفيدا ونحو ذلك من كلمات الجهالات الدايرة على السنة العامة ولله در القايل

اتهزا بالدعاء وتزدريه ... وما يدريك ما صنع الدعاء
سهام الليل لا تخطي ولكن ... لها امد وللامد انقضاء

الطيالسي ابو داود عن ابي هريرة ظاهره انه لا يوجد مخرجا لاحد من المشاهير الذين رمز لهم والا لما ابعد النجعة وهو ذهول فقد رواه احمد والبزار باللفظ المزبور عن ابي هريرة قال المنذري والهيثمي اسناده حسن وقال العامري البغدادي صحيح غريب

دعوة الرجل لاخيه في الاسلام بظهر الغيب سبق ان لفظ الظهر مقحم وان محله النصب على الحال من المضاف اليه قال الطيبي ويجوز كونه ظرفا للمصدر وقوله مستجابة خبر وقوله وملك عند راسه يقول امين جملة مستانفة

مبينة للاستجابة والبا في قوله ولك بمثل زايدة في المبتدا كما في بحسبك درهم وقال النووي الرواية المشهورة كسر ميم مثل وعن عياض فتحها والثا وزيادة ها اي عديله سواء فكان بعض السلف اذا اراد الدعاء لنفسه يدعو لاخيه بذلك ابو بكر في الغيلانيات عن ام كرز ظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة والا لما عدل عنه على القانون المعروف وهو وهم فقد خرجه مسلم عن ام الدرداء وابي الدرداء معا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعوة الاخ لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به امين ولك بمثل ذلك انتهى

دعوة في السر تعدل سبعين دعوة في العلانية لان دعاء السر اقرب الى الاخلاص وابعد عن الرياء ابو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب عن انس ورواه عنه الديلمي ايضا

دعوتان ليس بينهما وبين الله تعالى حجاب بالمعنى المار دعوة المظلوم حتى ينتصر بقول او فعل ودعوة المرء لاخيه بظهر الغيب قال النووي معناه كالذي قبله ان دعوة المسلم في غيبة المدعو له وفي السر مستجابة لانها ابلغ في الاخلاص كما تقرر تنبيه قال العلاي المراد بالحجاب نفي المانع الرد فاستعار الحجاب للرد فكان نفيه دليلا على ثبوت الاجابة والتعبير بنفي الحجاب ابلغ من التعبير بالقبول لان الحجاب من شانه المنع من الوصول الى المقصود فاستعير نفيه لعدم المنع ويخرج كثير من احاديث الصفات على الاستعارة التخييلية وهي ان يشترك شيئان في وصف ثم يعتمد لوازم احدهما حيث يكون جهة الاشتراك وصفا فيثبت ذلك للمستعار مبالغة في اثبات المشترك وقد ذكر الحجاب في عدة احاديث صحيحة والله سبحانه منزه عما يحجبه اذ الحجاب انما يحيط بمقدر محسوس لكن المراد بحجابه منع ابصار خلقه وبصايرهم بما شاء وكيف شاء واذا شاء كشف ذلك عنهم طب عن ابن عباس رمز المصنف لصحته وليس كما ظن فقد اعله الهيثمي وغيره بان فيه عبد الرحمن بن ابي بكر المليكي وهو ضعيف وجزم المنذري بضعفه ثم قال لكن له شواهد

دع عنك معاذا اي اترك ذكره بما ينقصه او يزري به والمراد ابن جبل فان الله يباهي به الملايكة اي بعبادته وعلمه وهذه منقبة شريفة لمعاذ ولذلك ياتي يوم القيامة امام العلماء بربوة كما في حديث الحكيم الترمذي في النوادر عن معاذ

دع داعي اللبن اي ابق في الضرع ما قبا بدعوما فوقه من اللبن ينزله ولا تستوعبه فانه اذا استقصى ابطا الدر وفي رواية ولا تجهدن اي لا تستقصه والجهد الاستقصاء قال الشماخ من ناصع اللون حلو غير مجهود ذكره كله الزمخشري وهذا قاله لضرار حين امره بحلب ناقة حم تخ حب ك عن ضرار بكسر الضاد المعجمة مخففا ابن الازور واسم الازور مالك بن اوس الاسدي كان بطلا شاعرا له وفادة وهو الذي قتل مالك ابن نويرة بامر خالد بن الوليد ابلى يوم اليمامة بلاء عظيما فقطعت ساقاه فجعل يحبو ويقاتل حتى قتل قال الهيثمي رواه احمد باسانيد احدها رجاله ثقات

دع قيل وقال مما لا فايدة فيه ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وكثرة السوال عما لا يعني واضاعة المال صرفه في غير حله وبذله في غير وجهه الماذون فيه شرعا طس عن ابن مسعود قال جاء رجل الى النبي فقال اوصني فذكره رمز لصحته وهو غير صحيح فقد قال الحافظ الهيثمي وغيره فيه السري بن اسمعيل وهو متروك

دع ما يريبك اي يوقعك في الشك والامر للندب لما ان توقي الشبهات مندوب لا واجب على الاصح الى ما لا يريبك اي اترك ما شككت فيه من الشبهات واعدل الى ما لا تشك فيه من الحلال البين لما سبق ان من اتقى الشبهات فقد استبرا لعرضه ودينه قال القاضي هذا الحديث من دلايل النبوة ومعجزات المصطفى فانه اخبره عما في نفسه وابصة قبل ان يتكلم به والمعنى ان من اشكل عليه شيء والتبس ولم يتبين انه من اي القبيلين هو فليتامل فيه ان كان من المقلدين فان وجد ما يسكن اليه نفسه ويطمين به قلبه وينشرح صدره فلياخذ به والا فليدعه وليأخذ بما لا شبهة فيه ولا ريبة هذا طريق الورع والاحتياط وحاصله يرجع الى حديث الحسن الاتي حم عن انس ابن مالك قال الهيثمي فيه ابو عبد الله الاسدي لم اعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح ن عن الحسن بن علي امير المومنين طب عن وابصة بكسر الموحدة وفتح المهملة بن معبد بن عتبة الاسدي نزيل الجزيرة خط عن ابن عمر بن الخطاب

دع ما يريبك بضم اليا وفتحها والضم اكثر رواية الى ما لا يريبك اي اترك ما اعترض لك الشك فيه منقلبا عنه الى ما لا شك فيه ذكره الطيبي فان الصدق ينجي اي ان فيه النجاة وان كان الانسان يظن ان فيه الهلكة فاذا وجدت نفسك ترتاب من شيء فاتركه فان نفس المومن الكامل تطمين الى الصدق الذي فيه النجاة من المهالك وترتاب من الكذب فارتيابك في شيء امارة كونه حراما فاحذره واطمينانك علامة كونه حلالا فخذ به ذكره القاضي قال والنفس اذا ترددت في امر وتحيرت فيه وزال عنها القرار استتبع ذلك العلاقة التي بينها وبين القلب الذي هو المتعلق الاول لها فتنتقل العلاقة اليه من تلك الهيئة اثرا فتحدث فيه خفقا واضطرابا ثم ربما يسري هذا الاثر الى ساير القوى فتحس بالحلال والاهتزاز فاذا زال ذلك عن النفس وجدت لها قرارا وطمانينة وقيل المعنى بهذا الامر ارباب البصاير من اهل النظر والفكرة المستقيمة واهل الفراسات من ذوي النفوس المرتاضة والقلوب السليمة فان نفوسهم بالطبع تصبو الى الخير وتنبو عن الشر فان الشيء ينجذب الى ما يلايمه وينفر عما يخالفه فيكون ملهمه الصواب غالبا ابن قانع في المعجم عن الحسن بن علي

دع ما يريبك اي اترك ما تشك في كونه حسنا او قبيحا او حلالا او حراما الى ما لا يريبك اي واعدل الى ما لا شك فيه يعني ما تيقنت حسنه وحله فان الصدق طمانينة اي يطمين اليه القلب ويسكن وفيه اضمار اي محل طمانينة

او سبب طمانينة وان الكذب ريبة اي يقلق له القلب ويضطرب وقال الطيبي جاء هذا القول ممهدا لما تقدمه من الكلام ومعناه اذا وجدت نفسك ترتاب في الشيء فاتركه فان نفس المؤمن تطمئن الى الصدق وترتاب من الكذب فارتيابك من الشيء منبئ عن كونه مظنة للباطل فاحذره وطمانينتك للشيء مشعر بحقيقته فتمسك به والصدق والكذب يستعملان في المقال والافعال وما يحق او يبطل من الاعتقاد وهذا مخصوص بذوي النفوس الشريفة القدسية المطهرة عن دنس الذنوب ووسخ العيوب انتهى والحاصل ان الصدق اذا جاء القلب الكامل امتزج نوره بنور الايمان فاطمان وانطفا سراج الكذب فان الكذب ظلمة والظلمة لا تمازج النور حم ت في الزهد هب عن الحسن بن علي قال ت حسن صحيح وقال الذهبي سنده قوي ورواه عنه ايضا النسائي وابن ماجه فما اوهمه صنيع المؤلف من تفرد الترمذي به من بين الستة غير صحيح

دع ما يريبك الى ما لا يريبك بفتح اليا وضمها والفتح افصح فانك لن تجد فقد شيء تركته لله ولهذا قال بعضهم الورع كله في ترك ما يريب الى ما لا يريب وفي هذه الاحاديث عموم يقتضي ان الريبة تقع في العبادات والمعاملات وساير ابواب الاحكام وان ترك الريبة في ذلك كله ورع قالوا وهذه الاحاديث قاعدة من قواعد الدين واصل في الورع الذي عليه مدار اليقين وراحة من ظلم الشكوك والاوهام المانعة لنور اليقين تنبيه قال العسكري لو تامل الحذاق هذا الحديث لتيقنوا انه قد استوعب كل ما قيل في تجنب الشبهات حل من حديث ابي بكر بن راشد عن عبد الله ابن ابي رومان عن ابن وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر ثم قال ابو نعيم غريب من حديث مالك تفرد به ابن رومان عن ابن وهب خط في ترجمة الباغندي من حديث قتيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب وظاهر صنيع المص ان مخرجه الخطيب سكت عليه ولا مر بخلافه بل تعقبه بما نصه هذا الحديث باطل عن قتيبة عن مالك وانما يحفظ من حديث عبد الله بن ابي رومان عن ابن وهب عن مالك تفرد به واشتهر به ابن ابي رومان وكان ضعيفا والصواب عن مالك من قوله وقد سرقه ابن ابي رومان انتهى كلامه

دعهن يا ابن عتيك يبكين يعني النسوة التي احضر عندهن عبد الله بن ثابت ما دام عندهن لم تزهق روحه بالكلية فاذا وجب فلا تبكين باكية قاله لما جاء يعود عبد الله بن ثابت وجده قد غلب فصاح به فلم يجبه فاسترجع وقال غلبنا عليك يا ابا الربيع فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فذكره فقالوا ما الوجوب يا رسول الله قال الموت واخذ الشافعي وصحبه من هذا انه يكره البكاء على الميت بعد الموت لانه اسف على ما فات وانه لا كراهة فيه قبل الموت بل صرح بعض ايمة الشافعية بندبه اظهارا للكراهة فراقه مالك في الموطا ن حب كلهم عن جابر بن عتيك بن قيس الانصاري صحابي جليل من بني تميم

دعهن يا عمر بن الخطاب يبكين فان العين دامعة والقلب مصاب والعهد قريب بالموت فلا حرج عليهن في البكاء اي بغير نوح ونحوه قال الطيبي وكان الظاهر ان يعكس لان قرب العهد مؤثر في القلب بالحزن والحزن مؤثر في البكاء وفيه انهن لم يكن يزدن على البكاء النياحة والجزع انتهى وقضيته انه بعد الموت غير مكروه خلاف ما اقتضاه الحديث الاول ويمكن حمل هذا على البكاء الاضطراري الذي لا يمكن دفعه ولا يجدد ويلحقه في جنسه والاول على خلافه فلا تعارض حم ن ه ك عن ابي هريرة قال مات ميت في ال رسول الله فاجتمع النساء يبكين فقام عمر ينهاهن ويطردهن فذكره

دعهن يا عمر يبكين واياكن ايها النسوة التفت من خطاب عمر الى خطابهن ونعيق الشيطان قالوا وما نعيق الشيطان قال فانه اي الشان مهما كان من العين والقلب من غير صياح ولا ضرب نحو خد فمن الله ومن الرحمة فلا لوم عليكن فيه ومهما كان من اليد بنحو ضرب خد وشق جيب واللسان من نحو صياح وكذب فمن الشيطان اي انه الامر به الراضي بفعله قال الطيبي ومهما حرف شرط تقول تفعل افعل ومحله رفع بمعنى اي شيء كان من العين فمن الله فان قلت نسبة الدمع من العين والقول من اللسان والضرب باليد اما كان من طريق الكسب فالكل يصح من العبد واما كان من طريق التقدير فمن الله فما وجه اختصاص البكاء بالله قلت الغالب في البكاء ان يكون محمودا فلا ريب ان يسند الى الله بخلاف قول الخنا والضرب باليد عند المصيبة فانه مذموم وهذا قاله لما ماتت رقية بنته فبكت النساء فجعل عمر يضربهن بسوطه وفيه انه يحرم الندب وهو تعديد الشمايل مع البكاء والنوح وهو رفع الصوت والجزع بضرب خد وشق ثوب وقطع شعر وتغيير لباس ونحو ذلك حم عن ابن عباس قال في الميزان هذا حديث منكر فيه علي بن زيد بن جدعان وقد ضعفوه

دعوا الحسناء العاقر وتزوجوا السوداء الولود فاني اكاثر بكم الامم يوم القيامة اي افاخرهم واغالبهم بكثرتكم واتباعكم عليهم فاغلبهم والامر للندب لا للوجوب شب عن ابن سيرين مرسلا هو ابو بكر بن ابي عمرة البصري ثقة ثبت عابد كبير القدر لا يرى الرواية بالمعنى

دعوا الحبشة ما ودعوكم فقيل قلما يستعملون الماضي من ودع ويحتمل كون الحديث ما وادعوكم اي سالموكم فسقطت الالف قال الطيبي ولا حاجة لهذا مع مجيئه في القرآن ما ودعك ربك بالتخفيف وقال المظهري كلام المصطفى متبوع لا تابع بل فصحاء العرب بالاضافة اليه اقل واتركوا الترك ما تركوكم اي مدة تركهم لكم فلا تتعرضوا لهم الا ان تعرضوا لكم لملك عزهم من المشقة والقوة باسهم وبرد بلادهم وبعدها ولكونهم اول من يسلب هذه الامة ملكهم كما تقدم قال الخطابي والجمع بين هذا وبين قوله قاتلوا المشركين كافة ان الاية مطلقة والخبر مقيد فيحمل المطلق على المقيد ويجعل الحديث مخصصا لعموم الاية وكل ذلك ما اذا لم يدخلوا بلادنا قاهرين والا وجب قتالهم د عن عيسى بن محمد الرملي عن ضمرة عن الشيباني عن ابي سكينة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كذا هو في اصول متعددة والذي وقفت عليه في مسند الفردوس ان ابا داود خرجه في الملاحم عن ابن عمرو هكذا اه

دعوا

دعوا الدنيا اي اتركوها لاهلها من اخذ من الدنيا فوق ما يكفيه لنفسه ومن يلزمه مؤنته اخذ حتفه اي هلاكه وهو لا يشعر بان الماخوذ فيه هلاكه اذ هي السم القاتل فطلبها شين وفقدها زين فان طلبها بالطلب بها اليق وفعل الصنايع والكسب المعروف كان على خطر وغرر وتركها لما ابلغ في البر ابن لال عن انس وظاهره انه لم ير مخرجا لاشهر من ابن لال ولا ما عدل اليه واقتصر عليه والامر بخلافه بل خرجه باللفظ المزبور عن انس المذكور البزار وقال لا يروى من النبي الا من هذا الوجه قال المنذري ضعيف وقال الهيثمي كشيخه العراقي فيه هاني من المتوكل ضعفوه

دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض لان ايدي العباد خزاين الملك الجواد فلا يتعرض لها الا باذن فلا تتلقوا الركبان فاذا استنصح احدكم اخاه اي طلب منه ان ينصحه فلينصحه وجوبا فافاد ان التسعير غير مشروع بل ورد في عدة اخبار النهي عنه وفي خبر للدارقطني انه طلب من النبي التسعير فابى وقال ان لله ملكا اسمه عمارة على فرس من حجارة الياقوت طوله مد بصره يدور في الامصار وينادي الا ليرخص كذا وكذا قال السخاوي واغرب ابن الجوزي في حكمه بوضعه طب وكذا القضاعي عن ابي السايب قال مر النبي برجل وهو يبايع صاحبه فجاء رجل فقال للمشتري دعه فذكره قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني وفيه عطاء بن السايب وقد اختلط ورواه بهذا اللفظ من هذا الوجه احمد ولعله ذهل عنه والمص رمز لصحته حديث ابي السايب فليحرر وروى مسلم منه دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض

دعوا لي اصحابي الاضافة للتشريف تؤذن باحترامهم وزجر سابهم وتعزيره عند الجمهور وقال النووي وهو من اكبر الفواحش وعياض من الكباير وبعض المالكية بقتله فوالذي نفسي بيده اي بقدرته وتدبيره وهذا قسم لو تعلمون عظيم لو انفقتم مثل جبل احد بضم الهمزة ذهبا ما بلغتم اعمالهم اي ما بلغتم من انفاقكم بعض اعمالهم لما قارنها من مزيد اخلاص وصدق نية وكمال يقين قال بعض الكاملين وقوله اصحابي مفرد مضاف فيعم كل صاحب له لكنه عموم مراد به الخصوص لان السبب الاتي يدل على ان الخطاب لخالد وامثاله ممن تاخر اسلامه وان المراد هنا متقدموا الاسلام منهم الذين كانت لهم الاثار الجميلة والمناقب الجليلة في نصرة الدين من الانفاق في سبيل الله واحتمال الاذى في الله ومجاهدة اعدايه ويصح ان يكون من بعد الصحابة مخاطبا بذلك حكما اما بالقياس او بالتبعية حم وكذا البزار عن انس قال كان بين خالد بن الوليد وابن عوف كلام فقال له خالد تستطيلون علينا بايام سبقتمونا بها فذكر ذلك للنبي فذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

دعوا لي اصحابي واصهاري لما لهم من الفضايل والماثر وبذل المهج في نصرة الدين وظاهر صنيع المؤلف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الذي عزاه اليه فمن اذاني في اصحابي واصهاري اذاه الله تعالى يوم القيامة انتهى بلفظه ابن عساكر في ترجمة معوية من حديث وكيع عن فضيل بن مرزوق عن رجل من الانصار عن انس وفضيل ان كان هو الرقاشي فقد قال الذهبي ضعفه ابن معين وغيره وان كان الكوفي فقد ضعفه النسائي وغيره وعيب على مسلم اخراجه له في الصحيح والرجل مجهول

دعوا صفوان بن المعطل بفتح الطاء المشددة اي اتركوه فلا تتعرضوا له بشر فانه خبيث اللسان طيب القلب اي ظاهره نقيه من الشرك والغش والخيانة والحقد والكبر والحسد وغير ذلك من الامراض القلبية والعمل انما هو على طهارة القلوب ع وكذا الطبراني عن سفينة قال شكى رجل الى النبي صفوان بن المعطل وقال هجاني فذكره قال الهيثمي فيه عامر بن ابي صالح بن رستم وثقه جمع وضعفه جمع وبقية رجاله رجال الصحيح

دعوا صفوان بن المعطل فلا تؤذوه فانه يحب الله ورسوله وما احب الله حتى احبه الله سمعت امراة من العابدات تقول بحبك لي الا غفرت لي فقيل اما يكفيك ان تقولي بحبي لك قالت اما سمعت قوله يحبهم ويحبونه فقدم محبته على محبتهم له ابن سعد في الطبقات عن الحسن مرسلا وهو البصري

دعوني من السودان يعني من الزنج كما بينه في رواية اخرى فانما الاسود لبطنه وفرجه اي لا يهتم الا بهما فان جاع سرق وان شبع فسق كما في خبر اخر طب عن محمد بن زكريا الغلابي عن عبد الله بن رجاء عن يحيى بن ابي سليمان المدني عن عطاء عن ابن عباس قال ذكر السودان عند النبي فذكره قال الهيثمي فيه محمد بن زكريا الغلابي وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان وقال يعتبر حديثه اذا روى عن ثقة انتهى واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال يحيى منكر الحديث وتعقبه المؤلف بان ابن حبان ذكره في الثقات وقال السخاوي سنده ضعيف الا ان له شواهد يؤكد بعضها بعضا

دعوه يعني اتركوا يا اصحابي من طلب منا دينه فاغلظ فلا تبطشوا به فان لصاحب الحق مقالا اي صولة الطلب وقوة الحجة فلا يلام اذا تكرر طلبه لحقه لكن مع رعاية الادب وهذا من حسن خلق المصطفى وكرمه وقوة صبره على الجفاة مع القدرة على الانتقام وفيه يحتمل من صاحب الدين الاغلاظ في المطالبة لكن بما ليس بقدح او شتم ويحتمل ان القايل كان كافرا فاراد التالف خ ت عن ابي هريرة قال ان رجلا اتى النبي يتقاضاه فاغلظ فهم به اصحابه فقال رسول الله دعوه فان لصاحب الحق مقالا ثم قال اعطوه سنا مثل سنه قالوا لا نجد الا امثل من سنه قال اعطوه فان خيركم احسنكم قضاء للدين كذا رواه الشيخان معا كما عزاه لهما النووي وتبعه العراقي فما اوهمه صنيع المؤلف انه مما تفرد به البخاري غير صحيح

دعوه اي المريض يئن اي يستريح بالانين اي بقوله آه ولا تنهوه عنه فان الانين اسم من اسماء الله تعالى اي لفظ آه من اسمايه لكن هذا لم يرد في حديث صحيح ولا حسن واسماؤه تعالى توقيفية يستريح اليه العليل كيف وقد روى احمد عن طاوس ان انين المريض شكوى وقول جمع شافعية منهم ابو الطيب وابن الصباغ انين المريض وتاوهه مكروه رده النووي بانه ضعيف او باطل فان المكروه ما ثبت فيه نهي مخصوص وهذا لم يثبت فيه ذلك ثم قال نعم اشتغاله بالذكر اولى ولكثرة الشكوى تدل على ضعف اليقين وتشعر بالتسخط للقضا وتورث شماتة الاعداء اما اخبار المريض صديقا او طبيبه عن حاله فلا باس به اتفاقا وحكى ابن حزم في تهذيب الاداب الشرعية ولا خلاف في الحمد خلافا للسلف في ان انين المريض هل يواخذ به ثم رجح الرجوع فيه الى النية فان نوى به تسخط قضاء ربه او عدم الرضا به او استراحة من الالم جاز

الرافعي امام الدين في تاريخ قزوين عن عايشة قالت دخل رسول الله وعندنا عليل بين فقلنا اسكت فذلك

دفن البنات من المكرمات اي من الخصال التي يكرم الله تعالى بها اباهن ونعم الصهر القبر لانها عورة ولضعفها بلا نوع وعدم استقلالها وكثرة مونتها واثقالها وقد تجر العار وتجلب العدو الى وسط الدار اخرج بن ابي الدنيا عن قتادة ان الحبر مات له بنت فاتاه الناس يعزونه فقال لهم عورة سترت ومونة كفيت واجر ساقه الله تعالى فاجتهد المهاجرون ان يزيد وايها اخرنا ثمانية وروى في الفردوس عن الحبر نعم الكفو القبر للجارية واما خبر نعم الصهر القبر فلا اصل له ونبه قد بعضهم حاشاه ان يقول ذلك كراهة للبنات بل اخرج مخرج التعزية للنفس خط من حديث محمد بن معمر عن حميد ابن حميد عن مسعر بن كدام عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر بن الخطاب وحميد بن حماد اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال بن عدي يحدث عن الثقات بالمناكير انتهى ورده الطبراني في الاوسط من حديث بن عباس واورده بن الجوزي هذا الحديث من هذا الطريق وحكم بوضعه واقره عليه المولف في مختصر الموضوعات

دفن بالطينة التي خلق منها قاله لما راى حبشيا يدفن بالمدينة وفي رواية للبزار عن ابي سعيد ان النبي مر بالمدينة فراى جماعة يحفرون قبرا فسال عنه فقال حبشي قدم فمات فقال لا اله الا الله سيق من ارضه وسمايه الى التربة التي خلق منها واخرج الدينوري في المجالسة عن هلال بن يساف قال ما من مولود يولد الا وفي سرته من تربة الارض التي يموت فيها واخرج عبد بن حميد عن عطاء ان الملك الموكل بالارحام ينطلق فياخذ من تراب المكان الذي يدفن فيه فيذره على النطفة فيخلق من التراب ومن النطفة وذلك قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم واخرج الديلمي عن انس رفعه ما من مولود يولد الا وفي سرته من تربته التي خلق منها فاذا رد الى ارذل العمر رد الى تربته التي خلق منها حتى يدفن فيها واخرج عبد الرزاق عن ابي هريرة ما من مولود يولد الا بعث الله ملكا ياخذ من الارض ترابا فيجعله على مقطع سرته فكان فيه شفاوه وكان قبره حيث اخذ التراب منه طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي وفيه عبد الله بن عيسى وهو ضعيف

دليل الخير كفاعله يعني من ارشدك الى خير فحصلته بارشاده فكانه فعل ذلك الخير بنفسه قال عياض معناه ان للدال ثوابا كما ان لفاعل الخير ثوابا ولا يلزم تساويهما وخالفه غيره كما سيجيء وبعكس المعونة في اعمال الخير المعونة في اعمال السيئة ذكره عياض ايضا بن النجار في تاريخ بغداد عن علي امير المومنين

دم عفراء ازكى عند الله في رواية احب الى الله من دم سوداوين يعني ضحوا بالعفراء وهي الشاة التي يضرب لونها الى البياض غير ناصع والعفرة لون الارض فان دمها عند الله افضل من دم شاتين سوداوين ذكره الزمخشري طب عن كبيرة بنت سفيان الخزاعية فكانت ادركت الجاهلية قالت قلت يا رسول الله اني وادت اربع بنين في الجاهلية قال اعتقي اربع رقبات قالت وقال لنا دم عفراء الخ قال الهيثمي وفيه محمد بن سليمان بن مسمول وهو ضعيف

دم عفراء احب الى الله من دم سوداوين يعني في الاضاحي حم ك عن ابي هريرة قال الذهبي في المهذب فيه ابو ثفال واه وقال الهيثمي فيه ابو ثفال قال خ فيه نظر

دم عمار بن ياسر ولحمه حرام على النار ان تاكله او تمسه من غيرها لتمكن الايمان من قلبه وفي رواية بدل ان تاكله ان تطعمه بن عساكر في التاريخ من حديث اوس بن اوس عن علي امير المومنين قال كنت مع علي فسمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله وفيه عطاء بن مسلم الخفاف اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن حبان لا يحتج به وضعفه ابو داود ورواه البزار عن علي ايضا باللفظ المزبور قال الهيثمي ورجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر

دوروا مع كتاب الله حيثما دار قال الحرالي من الدور وهو رجوع الشيء عودا على بدء والمراد كما في حديث اخر احلوا حلاله وحرموا حرامه وهذا الحديث يوضحه ما رواه الطبراني عن معاذ خذوا العطاء ما دام عطاء فاذا صار رشوة على الدين فلا تاخذوه الا ان رحى الاسلام دايرة فدوروا مع الكتاب حيث دار الا وان الكتاب والسلطان سيفترقان فلا تفارقوا الكتاب ك عن حذيفة بن اليمان

دونك اي خذي حقك يا عايشة **فانتصري** من زينب التي دخلت بغير اذن وهي غضبى ثم قالت لرسول الله احسبك اذا قلبت لك بنية ابي بكر ذريعتها ثم اقبلت على عايشة فقال لها النبي ذلك ومعنى دونك ادنى مكانا من الشيء ومنه تدوين الكتب لانه ادنى البعض من البعض ودونك هذا اي خذه من ادنى مكان منك ه في النكاح من حديث خالد بن سلمة عن عروة عن عايشة قالت فاقبلت عليها حتى رايتها قد يبس ريقها في فيها لا ترد علي فرايت النبي يتهلل وجهه قال ابن عدي خالد لين وقال بن معين ثقة لكنه يبغض عليا

دية المعاهد بفتح الهاء اي الذمي **نصف دية الحر** فيه حجة لمالك واحمد على قولهما دية الكتابي كنصف دية مسلم وقال الشافعي كثلثها وابو حنيفة كدية مسلم نفسه قال بعضهم حكمة ايجاب الدية ان المقتول يقدم كالشاكي الذي يمشي الى السلطان مستعديا على من ظلمه فجعل الدية كالاحسان لولي الدم لعل ذلك الشاكي اذا بلغه احسانه لذوي قرابته يمسك عنه فلا يطالب عند الله والحكم العدل بدمه د عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه جماعة لم اعرفهم

دية عقل الكافر نصف عقل المومن قال القاضي يريد بالكافر الكتابي الذي له ذمة وامان وبه قال مالك مطلقا واحمد ان كان القتل خطا وان كان عمدا فديته عنده دية مسلم والدية المال الواجب بالجناية على الحر في النفس وما دونها ماخوذة من الودي وهو ان يدفع الدية يقال وديت القتيل اديه وديا ت عن ابن عمرو بن العاص رمز المولف لحسنه

دية المكاتب بقدر ما عتق منه دية الحر وبقدر ما رق منه دية العبد قال الخطابي اجمعوا على ان المكاتب عبد ما بقي عليه درهم في جنايته والجناية عليه ولم يذهب الى هذا الحديث الا النخعي وتعقبه بن رسلان بانه حكي عن احمد طب عن ابن عباس رمز المولف لحسنه

دية اصابع اليدين والرجلين سواء عشرة من الابل لكل اصبع قال ابو البقاء وقع في هذه الرواية عشرة بالتاء وهو خطا والصواب عشر بغير التاء وهو الصواب لان الابل مونثة والتاء لا تثبت في العدد مع المونث ت عن ابن

عباس

عباس ورواه عنه احمد ايضا وكان ينبغي للمص ضمه الى الترمذي وقد رمز المولف لصحته

دية الذمي دية المسلم اي مثل ديته وبه اخذ الشعبي والنخعي ومجاهد فقالوا ديته دية المسلم عمدا كان القتل او خطا واليه ذهب الثوري واصحاب الراي نقله القاضي ولفظ رواية الطبراني مثل دية المسلم فكانه سقط من قلم المولف طس عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي وفيه ابو كرز عبد الله بن كرز وهو ضعيف وهذا الحديث رواه انتهى وفي الميزان في ترجمة عبد الله بن كرز هو قاضي الموصل عن نافع وعنه علي بن الجعد واه وانكر ماله عن نافع هذا الخبر قال ابو زرعة هو ضعيف وضرب على حديثه وقال الدارقطني باطل لا اصل له وحكم بن الجوزي بوضعه وقال بن حجر في تخريج المختصر حديث غريب قال مخرجه الطبراني لم يروه عن نافع الا ابو كرز تفرد به علي بن الجعد وخرجه الدارقطني ايضا وقال ابو كرز متروك الحديث ولم يروه عن نافع غيره وقد وهاه العقيلي وابن حبان ايضا

دين المرء عقله ومن لا عقل له لا دين له لان العقل هو الكاشف عن مقادير العبودية ومحبوب الله ومكروهه وهو الدال على الرشد والناهي عن الغي وكلما كان حظ العبد من العقل اوفر فسلطان الدلالة فيه انفذ فالعاقل من عقل عن الله امره ونهيه فايتمر بما امره وانزجر عما نهاه فتلك علامة العقل وصورة العبادة قد تكون عادة ومن ثم كان المصطفى اذا ذكر له عبادة رجل سال عن عقله ابو الشيخ بن حبان في كتاب الثواب على الاعمال وابن النجار في تاريخ بغداد عن جابر ورواه عنه الديلمي ايضا

دينار انفقته في سبيل الله اي في مؤن الغزو **ودينار انفقته في رقبة** اي في اعتاقها **ودينار تصدقت به على مسكين** المراد به ما يشمل الفقير لانهما اذا افترقا اجتمعا واذا اجتمعا افترقا **ودينار انفقته على اهلك** يعني على مؤنة من تلزمك مؤنته **اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك** قال القاضي قوله دينار مبتدا وانفقته في سبيل الله صفته والجملة اعني اعظمها اجرا خبره والنفقة على الاهل اعم من كون نفقتهم واجبة او مندوبة فهي اكثر الكل ثوابا واستدل به على ان فرض العين افضل من الكفاية لان النفقة على الاهل التي هي فرض عين افضل من النفقة في سبيل الله وهو الجهاد الذي هو فرض كفاية م في الزكاة عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري

الدار حرم فمن دخل عليك حرمك فاقتله ان لم يندفع الا بالقتل قال البيهقي ان صح فانما اراد به انه يامره بالخروج فان لم يخرج فله ضربه وان ابى الضرب على نفسه حم طب عن عبادة بن الصامت رمز المولف لصحته وهو زلل فقد اعله الهيثمي بان فيه عندهما محمد بن كثير السلمي وهو ضعيف فالحسن فضلا عن الصحة من اين وقال الذهبي في المهذب فيه محمد بن كثير السلمي واه قال ويروى باسناد اخر ضعيف انتهى واورده في الميزان في ترجمة محمد بن كثير وقال قال الدارقطني وغيره ضعيف وابن المديني ذاهب الحديث

الداعي والمومن في الاجر شريكان يعني لكل منهما اجر مثل للاخر **والقاري والمستمع** للقراءة اي قاصد السماع **في الاجر شريكان** حيث استويا في الاخلاص وحسن النية وغير ذلك من المقاصد والوسايل وظاهر الحديث ان السامع ليس كالمستمع **والعالم والمتعلم في الاجر شريكان** فر عن ابن عباس وفيه اسماعيل الشامي قال الذهبي ممن يضع الحديث قاله الدارقطني وجويبر بن سعيد قال الدارقطني وغيره متروك

الدال على الخير كفاعله فان حصل ذلك الخير فله مثل ثوابه والا فله ثواب دلالته وقال القرطبي ذهب بعض الايمة الى ان المثل المذكور انما هو بغير تضعيف لان فعل الخير لم يفعله الدال وليس كما قال بل ظاهر اللفظ المساواة ويمكن ان يصار الى ذلك لان الاجر على الاعمال انما هو بفضل الله يهب لمن يشاء على اي فعل شاء وقد جاء في الشرع كثير وظاهر صنيع المص ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته والدال على الشر كفاعله اي لا عانة عليه تحلبه كفعل من الاثم وان لم يحصل بمباشرته البزار في مسنده وكذا القضاعي عن ابن مسعود انما قال عبد الحق البزار عن انس ثم رايت المصنف في الدرر قال البزار عن انس فما هنا سهو طب عن سهل بن سعد وقال لم يروه عن سهل الا بهذا الاسناد د عن ابي مسعود وفيه من طريقه كما قال في المنار زياد النميري ضعفه بن معين وقال ابو حاتم لا يحتج به ومن طريق الطبراني عمران بن محمد بن سعيد لم يسمع من ابي حازم قال الهيثمي فيه من لم اعرفه وقال العراقي اسناده ضعيف جدا

الدال على الخير كفاعله قال الابي ظاهر الحديث المساواة وقاعدة ان الثواب على قدر المشقة يقتضي خلافه اذ مشقة من انفق غيره ليس كمن دل ويدل عليه ان من دل انسانا على قتل اخر يعزر ولا يقتص منه **والله يحب اغاثة اللهفان** اي الملهوف المكروب حم ع والضياء المقدسي عن بريدة اي الحصيب بن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب فضل قضاء الحوايج للناس عن انس قال المنذري فيه زياد النميري ضعف وقد وثق وله شواهد وقال الهيثمي فيه زياد النميري وثقه بن حبان وقال يخطي وابن عدي وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات

الدبا بضم الدال وشد الموحدة والقصر اشهر القرع **يكثر الدماغ ويزيد في العقل** لخاصية فيه علمها ولذلك كان يحبه كما ورد في عدة احاديث وفي الغيلانيات عن عايشة مرفوعا انه يشد قلب الحزين فر عن انس قال كان رسول الله يكثر من اكل الدبا فقلنا يا رسول الله انك لتحبها فذكره وفيه نصر بن حماد قال النسائي وغيره ليس بثقة ويحيى بن العلاء قال الذهبي في الضعفاء وقال احمد كذاب يضع الحديث ومحمد بن عبد الله الخطي لينه بن حبان

الدجال فعال من الدجل وهو التغطية او غيرها وفي الفتح عن شيخه صاحب القاموس انه اجتمع له من الاقوال في سبب تسميته المسيح خمسون قولا **عينه خضراء** كالزجاجة هذا هو تمام الحديث ولعل المولف ذهل عنه قال بن حجر وهذا يوافق رواية كانها كوكب دري اذ المراد بوصفها بالكوكب شدة اتقادها قال ووصفها بالزجاجة او بالكوكب الدري لا ينافي تشبيهها بالعنبة الطافية في رواية وبالنخاعة في حايط المجصص في اخرى فان كثيرا ممن يحدث في عينه النتو يبقى معه الادراك فيكون من هذا القبيل والدجال ادمي يخرج اخر الزمان يبتلي الله به عباده ويقدر على اشياء يدهش العقول

ويحبس الانبات بعيش بها الرعاع ويثبت الله من سبقت له السعادة وخالف في خروجه شذوذ من الخوارج والجهمية وبعض المعتزلة وما زعموه ترده الاخبار والمبادرة للقطع تنبيه قال ابن الوكيل شان الدجال في ذاته عظيم والاحاديث الواردة فيه اعظم وقد انتهى الجدال بمن لا توفيق عنده الا انه قال انه باطل **حم عن ابي** بن كعب ورواه عنه ايضا احمد والطبراني بلفظ الدجال احدى عينيه كانها زجاجة خضراء قال الهيثمي ورجاله ثقات

الدجال قال البسطامي وهو رجل قصير اكحل براق الثنايا **ممسوح العين** اي موضع احدى عينيه ممسوح مثل جبهته ليس فيه اثر عين وفي رواية اليمنى وفي اخرى اليسرى ولا تعارض لان احداهما طافية لا ضوء فيها والاخرى ناتئة كحبة عنب **مكتوب بين عينيه كافر** وفي رواية ك ف ر **يقرؤه كل مسلم** والكتابة مجاز عن حدوثه وشقاوته بدليل رواية كل مؤمن كاتب ولو كانت حقيقة لراها الكافر ايضا او كلاهي حقيقة بان يخلق الله الادراك في بصر المؤمن بحيث يراه وان لم يعرف الكتابة ولا يراه الكافر وان عرفها كما يرى المؤمن الادلة ببصيرته وان لم يرها الكافر وذلك زمان خرق العادات وهذا رجح عند النووي تتمة قال البسطامي الدجال مهدي اليهود ينتظرونه كما ينتظر المؤمنون المهدي ونقل عن كعب الاحبار انه رجل طويل عريض الصدر مطموس يدعي الربوبية معه جبل من خبز وجبل من اجناس الفواكه وارباب الملاهي جميعا يضربون بين يديه بالطبول والعيدان والمعازف والنايات فلا يسمعه احد لا يتبعه الا من عصمه الله قال ومن امارات خروجه تهب ريح كريح قوم عاد ويسمعون صيحة عظيمة وذلك عند ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكثرة الزنا وسفك الدماء وركون العلماء الى الظلمة والتردد الى ابواب الملوك ويخرج من ناحية المشرق من قرية تسمى رستاباذ ومدينة الهواز ومدينة اصبهان ويخرج على حمار وهو يناول السحاب بيده ويخوض البحر الى كعبيه ويستظل في اذن حمار خلق كثير ويمكث في الارض اربعين يوما ثم تطلع الشمس يوما حمراء ويوما صفراء ويوما سوداء ثم يصل المهدي وعسكره الى الدجال فيلقاه ويقتل من اصحابه ثلاثين الفا فينهزم الدجال ثم يهبط عيسى الى الارض وهو متعمم بعمامة خضراء متقلد بسيف راكب على فرسه وبيده حربة فياتي اليه فيطعنه بها فيقتله الى هنا كلامه نقلا عن كعب الاحبار **م عن انس** بن مالك ورواه عنه ايضا ابو يعلى وغيره

الدجال اعور العين اليسرى وفي رواية اعور عين اليسرى من اضافة الموصوف الى صفته وفي رواية البخاري اعور العين اليمنى والله سبحانه منزه عن العور وعن كل افة فاذا ادعى الربوبية ولبس عليهم باشياء ليست في البشر فانه لا يقدر على ازالة العور الذي يستحيل عليه بالبشرية ذكره الزمخشري وما ذكر مع انه اعور اليسرى لا يعارضه ما ذكر انه اعور اليمنى لانهما معيبتان احداهما طافية لا ضوء فيها والاخرى ناتئة كحبة عنب **جفال الشعر** بضم الجيم وتخفيف الفاء اي كثيره **معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار** اي من ادخله الدجال نار بتكذيبه اياه تكون تلك النار سببا لدخوله الجنة في الاخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه تكون تلك الجنة سببا لدخول النار في الاخرة وزاد في رواية انه بعد قوله وجنته نار فمن ابتلي بناره فليستغث بالله وليقرا فواتح الكهف فتكون عليه بردا وسلاما وانه يجيء معه مثل الجنة والنار والتي يقول انها الجنة هي النار وفي رواية معه صورة الجنة خضراء تجري فيها الماء وصورة النار سوداء تدخن وقيل هذا يرجع الى اختلاف المرئي بالنسبة الى الرائي او يكون الدجال ساحرا فيجعل الشيء بصورة عكسه وقيل غير ذلك **حم م ه عن حذيفة** بن اليمان قال الديلمي وفي الباب ابن عمر وغيره

الدجال لا يولد له اي بعد خروجه او مطلقا **ولا يدخل المدينة** النبوية **ولا مكة** فان الملائكة تقوم على انقابهما تطرده عن الدخول تشريفا للبلدين فينزل بقربهما فيخرج له من في قلبه مرض ويحق الباطل بمكة والمدينة بيت المقدس يحرم بانه لا يدخل ايضا وفي رواية لمسلم انه يهودي وانه لا يولد وانه لا يدخل مكة ولا المدينة تنبيه عدوا من خصائص نبينا انه بين له في امر الدجال ما لم يبين لاحد **حم عن ابي سعيد** الخدري

الدجال يخرج من ارض يعني بلد **بالمشرق** اي بجهة المشرق **يقال لها خراسان** بلد كبير مشهور قال البسطامي هو موضع الفتن ويكون خروجه اذا علا السعر ونقص القطر قال ابن حجر اما خروجه من قبل المشرق فجزم ثم جاء في هذه الرواية انه يخرج من خراسان وفي اخرى انه يخرج من اصبهان اخرجه مسلم واما الذي يدعيه فانه لا يخرج اولا فيدعي الايمان والصلاح ثم يدعي النبوة ثم يدعي الالهية كما اخرجه مسلم والطبراني فان قلت ما في خروجه من خراسان او اصبهان ما اخرجه ابو نعيم من طريق كعب الاحبار ان الدجال تلده امه بقوص من الارض في مصر قلت كلا لاحتمال ان يولد فيها ثم يرحل الى المشرق وينشا فيه ثم يخرج **يتبعه اقوام** من الاتراك واليهود كذا ذكره البسطامي **كان وجوههم المجان** واحدها مجن وهو الترس سمي به لانه يستر المتجن به اي يغطيه **المطرقة** بضم الميم وتشديد الراء المفتوحة اي الاتراس التي البست العقب شيئا فوق شيء ذكره الزمخشري يشبه وجوه اتباعه بالمجان في غلظها وعرضها ونتاها تنبيه قال البسطامي في كتاب الجفر الاكبر قال ابو بكر الصديق يخرج الدجال فيما بين العراق وخراسان ويخرج معه اصحاب العقد ويتبعه خمسة عشر الفا من نسائهم ويخرج من اصبهان وحدها سبعون الف طيلسان كلهم يهود ويمر الدجال بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل ومعه جنة ونار فناره جنة وجنته نار فجنته خضوع وناره دخان ومعه جبل من خبز وهو جبل النصرة الذي يقال له الماسنام ومعه نهر من ماء فمن امن به اطعمه وسقاه والا قتله وقال انا ربكم **ت ك** كلاهما في الفتن **عن ابي بكر الصديق** قال ك صحيح واقره الذهبي وقال ت حسن غريب ورواه ابن ماجه ايضا

الدجال تلده امه وهي منبوذة في قبرها فاذا ولدته حملت النساء بالخطائين وفي رواية لابي نعيم والديلمي الدجال تلده امه وهي منبوذة في قبرها قال الديلمي وذلك ان امه حملت به فوضعت جلدة مصمتة فقالت القوابل هذه سلعة فقالت بل منبور فيها ولد كان ينزع في بطني فشقوها فاستهل صارخا تنبيه قال عياض في هذه الاحاديث حجة لاهل السنة في صحة وجود دجال وانه رجل معين يبتلي الله به عباده ويقدره

على اشياء كاحياء الموتى والذي يقتله وظهور الخصب والانهار والجنة والنار واتباع كنوز الارض له وامره السماء فتمطر والارض فتنبت وغير ذلك ثم يبطل امره ويقتله عيسى وقد خالف فيه بعض الخوارج والمعتزلة والجهمية فانكروا وجوده وردوا الاحاديث الصحيحة **طس عن ابي هريرة** قال الهيثمي فيه عثمان بن عبد الرحمن الجمحي قال البخاري انتهى وفي الميزان قال ابو حاتم لا يحتج به وقال ابن عدي منكر الحديث ثم ساق في ترجمته احاديث منكرة اولها هذا

الدعاء هو العبادة قال الطيبي اتى بضمير الفصل والخبر المعرف باللام ليدل على الحصر وان العبادة ليست غير الدعاء وقال غيره المعنى هو من اعظم العبادة فهو كخبر الحج عرفة اي ركنه الاكبر وذلك لدلالته على ان فاعله يقبل بوجهه الى الله معرضا عما سواه ولانه مامور به وفعل المامور به عبادة وسماه عبادة ليخضع الداعي ويظهر ذلته ومسكنته وافتقاره اذ العبادة ذل وخضوع ومسكنة قال الحكيم كانت الامم الماضية ترفع حوائجها الى الانبياء ليرفعوها الى الله فلما جاءت هذه الامة اذن لهم في دعائه لكرامتها عليه **حم ش خد عد حب ك** كلهم **عن النعمان بن بشير** قال ت حسن صحيح وقال ك صحيح **ع عن البراء** قال النووي اسانيده صحيحة

الدعاء مخ العبادة اي خالصها لان الداعي انما يدعو الله عند انقطاع امله مما سواه وذلك حقيقة التوحيد والاخلاص ولا عبادة فوقهما فكان مخها بهذا الاعتبار وايضا لما فيه من اظهار الافتقار والتبري من الحول والقوة وهو سمت العبودية واستشعار ذلة البشرية ومتضمن الثناء على الله واضافة الكرم والجود اليه وبقية الحديث ثم قرا وقال ربكم ادعوني استجب لكم قال القاضي لما حكم بان الدعاء هو العبادة الحقيقية التي تستاهل ان تسمى عبادة من حيث انه يدل على ان فاعله مقبل بوجهه الى الله معرض عما سواه لا يرجو ولا يخاف الا منه استدل عليه بالاية فانها تدل على انه امر مامور به اذا اتى به المكلف قبل منه لا محالة وترتب عليه المقصود ترتب الجزاء على الشرط والمسبب على السبب وما كان كذلك كان اتم العبادة واكملها انتهى قال الراغب والعبودية اظهار التذلل والعبادة ابلغ منها لانها غاية التذلل ولا يستحقها الا من له غاية الافضال قال الطيبي ويمكن حمل العبادة على المعنى اللغوي اي الدعاء ليس الا اظهار غاية التذلل والافتقار والاستكانة قال تعالى يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله والله هو الغني الحميد ان وارداتان على الحصر وما شرعت العبادة الا للخضوع للباري والافتقار اليه **ت** في الدعوات **عن انس** وقال غريب من هذا الوجه لا نعرفه الا من حديث ابن لهيعة

الدعاء مفتاح الرحمة والوضوء مفتاح الصلاة والصلاة مفتاح الجنة اي مهيئة لدخولها لان ابوابها مغلقة ولا يفتحها الا الطاعة والصلاة اعظمها **فر عن ابن عباس** باسناد ضعيف

الدعاء سلاح المؤمن يعني انه به يدافع البلاء ويعالجه كما يدافع عدوه بالسلاح وللدعاء مع البلاء ثلاث مقامات ان يكون اقوى من البلاء فيدفعه او يكون اضعف منه فيقوى عليه البلاء فيصاب به العبد لكن قد يخففه او يتقاوما فيمنع كل منهما صاحبه تنبيه قال المصطفي بتنزيله الدعاء منزلة السلاح ان السلاح بضاربه لا بحده فقط فمتى كان السلاح تاما لا افة به والساعد قوي والمانع مفقود حصلت به النكاية في العدو ومتى تخلف واحد من الثلاثة تخلف التاثير فاذا كان الدعاء في نفسه غير صالح او الداعي لم يجمع بين قلبه ولسانه او كان ثمة مانع من الاجابة لم يحصل التاثير **وعماد الدين ونور السموات والارض** اصل الحديث الا ادلكم على ما ينجيكم من عدوكم ويدر رزقكم قالوا بلى قال تدعون الله في ليلكم ونهاركم فان الدعاء سلاح المؤمن الى اخر ما ذكر وفيه رد لقول بعض الصوفية ان الدعاء يقدح في التوكل ولقول المدعو به ان كان قدر فهو واقع لا محالة دعي او لا وان لم يقع وان دعي ووجه الدفع ان المقدر قدر باسباب منها الدعاء فلم يقدر مجردا عن سببه بل بسببه فان وجد السبب وقع والا فلا **ع ك** في الدعاء **عن علي** بن ابي طالب وصححه واقره الذهبي في التلخيص لكنه عزاه له في الميزان وقال ان فيه انقطاعا وقال الهيثمي فيه طريق ابي يعلى محمد بن الحسن بن ابي يزيد وهو متروك

الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة قال ابن القيم هذا مشروط بما اذا كان للداعي نفس فعاله وهمة مؤثرة فيكون حينئذ من اقوى الاسباب في دفع النوازل والمكاره وحصول الماارب والمطالب لكن قد يتخلف اثره عنه اما لضعف في نفسه بان يكون دعاء لا يحبه الله لما فيه من العدوان واما لضعف القلب وعدم جمع البال على الله وجمعيته عليه وقت الدعاء فيكون كالقوس الرخو فان السهم يخرج منه بضعف واما لحصول مانع من الاجابة كاكل حرام وظلم ورين ذنوب واستيلاء غفلة وسهو ولهو فيبطل قوته او يضعفها **حم د ت ن حب عن انس** حسنه الترمذي وضعفه ابن عدي وابن القطان ومغلطاي لكن قال الحافظ العراقي رواه النسائي في اليوم والليلة باسناد جيد وابن حبان والحاكم وصححه

الدعاء بين الاذان والاقامة مستجاب فادعوا بعد ان تجمعوا شروط الدعاء التي منها حضور القلب وجمعه بكليته على المطلوب والخشوع والانكسار والتذلل والخضوع والاستقبال وغيرها وتقديم التوبة والاستغفار والخروج من المظالم والطهارة وغير ذلك وكثيرا ما يقع ان يرى انسانا يدعو في وقت فيجاب فيظن ان السر في ذلك الوقت وفي اللفظ فياخذه مجردا عن تلك الامور التي قارنته من الداعي وهو كما لو استعمل الرطب دواء نافعا في وقت وحال واستعداد فنفعه فظن غيره ان استعماله بمجرده كان نافعا **ع ه عن انس** قال الهيثمي فيه يزيد الرقاشي مختلف في الاحتجاج به

الدعاء مستجاب ما بين النداء يعني ما بين النداء بالصلاة وهو الاذان والاقامة كما بينه الرواية السابقة ويجيء فيه ما تقرر وقد ورد في احاديث اخرى ان الدعاء يستجاب في مواطن اخرى منها في ليلتي العيد وليلة القدر وليلة النصف من شعبان واول ليلة من رجب وعند نزول المطر والتقاء الصفين في الجهاد في جوف الليل الاخر وعند نظر الكعبة وروية الكعبة واوقات الاضطرار وحال السفر والمرض وعند المحتضر وصياح الديك وختم القران وفي مجالس الذكر ومجامع المسلمين وفي السجود ودبر المكتوبة وعند الزوال الى مقدار ركعات وبعد صلاة

صلاة الظهر والعصر من يوم الاربعا وعند المشعر الحرام وفي الطواف وعند الملتزم وتحت الميزاب وفي الكعبة وعند
زمزم وعلى الصفا والمروة وفي عرفة والمسعى وخلف المقام والمزدلفة ومنى والجمرات وغير ذلك **ك عن انس** بن مالك

الدعاء يرد القضاء يعني يهونه وييسر الامر فيه ويرزق بسببه الداعي الرضى بالقضا حتى يعد نعمة ذكره القاضي واصله
قول التوربشتي القضا الامر المقدر وفي تاويله وجهان الاول ان يراد بالقضا ما يخافه العبد من نزول المكروه فاذا
وفق للدعاء دفع الله عنه فيكون تسميته بالقضا مجازا ويوضحه قول المصطفى في الرقية هي من قدر الله فقد امر الله
بالدعاء والتداوي مع علم الخلق بان المقدور كاين الثاني ان يراد به الحقيقة فيكون معنى رد الدعاء القضا تهوينه
حتى يكون القضاء النازل كانه لم ينزل **وان البر** بالكسر **يزيد في الرزق** اي في قدره او في حصول البركة فيه **وان العبد
ليحرم الرزق بالذنب يصيبه** تمامه عند العسكري والضيا المقدسي وغيرهما ثم قرا رسول الله انا بلوناهم كما بلونا اصحاب
الجنة اذ اقسموا ليصرمنها مصبحين **تنبيه** قال الغزالي قيل لابراهيم بن ادهم ما بالنا ندعو فلا يستجاب لنا
وقد قال تعالى ادعوني استجب لكم قال لان قلوبكم ميتة قال وما الذي اماتها قال ثمان خصال عرفتم حق الله فلم
تقوموا به وقراتم القران فلم تعملوا بحدوده وقلتم نحب رسول الله وتركتم سنته وقلتم نخشى الموت فلم تستعدوا له وقد
قال تعالى ان الشيطان لكم عدو فواطاتموه على المعاصي وقلتم نخاف النار فارهقتم ابدانكم فيها وقلتم نحب الجنة ولم
تعملوا لها واذا قمتم من فرشكم رميتم عيوبكم وراء ظهوركم وقدمتم عيوب الناس امامكم فاسخطتم ربكم فكيف يستجيب لكم
ك في المناقب عن علي بن قرين عن سعيد بن راشد عن الخليل بن مرة عن الاعرج عن مجاهد **عن ثوبان** قال الذهبي
قلت قرين كذاب وسعيد واه وشيخه ضعفه ابن معين انتهى فكان يجب حذفه من الكتاب

الدعا جند من اجناد الله يرد القضا بعد ان يبرم اي يحكم بان يسهله من حيث تضمنه للصبر على القضاء والرضى به والرجوع
الى الله فكانه رده قال الغزالي من القضاء رد البلاء بالدعا فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة كما ان الترس سبب
لدفع السلاح والماء وحدهم واسلحتهم **حكاية** قال التوربشتي راى العارف الكيلاني في اللوح المحفوظ ان تلميذا
له لابد ان يزني بسبعين امراة فقال يا رب اجعلها في النوم فكان كذلك **ابن عساكر** في التاريخ **عن نمير** تصغير
نمر **بن اوس** الاشعري قاضي دمشق تابعي ثقة قال في التقريب وهم من عده في صحابة **مرسلا** ظاهر صنيع المصنف
انه لم يره مسندا لاحد والا لما عدل لرواية ارساله وهو ذهول فقد رواه ابو الشيخ ثم الديلمي من حديث ابي موسى
الاشعري

الدعاء ينفع مما نزل من المصايب والمكاره اي يسهل تحمل ما نزل من البلاء فيصبره او يرضيه حتى لا يكون متمنيا
خلافه **ومما لم ينزل** منها بان يصرف ذلك عنه او يمده قبل النزول بتاييد من عنده حتى لا يعبا به اذا نزل **فعليكم عباد
الله** بحذف حرف النداء **بالدعاء** قال الطيبي الفاء جزاء شرط محذوف يعني اذا رزق بالدعاء الصبر والتحمل
بالقضاء النازل ويرد به القضاء غير النازل فالزموا يا عباد الله الدعاء وحافظوا عليه وحض عباد الله بالذكر
تحريضا على الدعاء واشارة الى ان الدعاء هو العبادة فالزموا واجتهدوا وتحولوا فيه وداوموا عليه لان به يحاز الثواب
ويحصل ما هو الصواب وكفى بك شرفا ان تدعو فيجيبك ويختار لك ما هو الاصلح في العاجل والاجل وخص عباد الله
بالذكر زيادة في الحث وايماء الى ان الدعاء هو العبادة **ك** في الدعاء من حديث عبد الرحمن بن ابي بكر المليكي عن موسى
بن عقبة عن نافع **عن ابن عمر** بن الخطاب وصححه وتعقبه الذهبي بان عبد الرحمن واه انتهى وقال ابن حجر سنده
لين ومع ذلك صححه الحاكم

الدعاء يرد البلاء اذ لولا ارادة الله تعالى رد ذلك الدعاء بفضله لما فتح له باب الدعاء قال الله تعالى الا قوم يونس
لما امنوا كشفنا عنهم **فائدة** في تذكرة المقريزي عن السهيلي انه انشد ابياتا وقال انه ما سال الله سبحانه
بها احد حاجة الا اعطاها وهي

يا من يرى ما في الضمير ويسمع	انت المعد لكل ما يتوقع
يا من يرجى للشدايد كلها	يا من اليه المشتكى والمفزع
يا من خزاين رزقه في قول كن	امنن فان الخير عندك اجمع
مالي سوى فقري اليك وسيلة	وبالافتقار اليك فقري ادفع
مالي سوى قرعي لبابك حيلة	فلئن رددت فاي باب اقرع
ومن الذي ادعو واهتف باسمه	ان كان فضلك عن فقيرك يمنع
حاشا لجودك ان تقنط عاصيا	الفضل اجزل والمواهب اوسع

منح
تقنبرك عنع

ابو الشيخ بن حبان **في** كتاب **الثواب** وكذا الديلمي **عن ابي هريرة** وفي الباب عن غيره ايضا

الدعاء محجوب عن الله حتى يصلي على محمد واهل بيته جرد من نفسه انسانا فخاطبه وهو هو والمعنى لا يرفع
الدعاء الى الله حتى يستصحبه الصلوة معه يعني ان الصلوة عليه هي الوسيلة اي للاجابة قال الحليمي والمقصود من الصلوة
عليه في الدعاء لانه علمنا الدعاء باركانه فيقضي بعض حقه اعتدادا بالنعمة **ابو الشيخ** في الثواب **عن علي** امير المومنين
ظاهر صنيع المصنف انه لم يره لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع ان البيهقي خرجه في الشعب باللفظ المزبور
عن علي مرفوعا وموقوفا بل رواه الترمذي عن ابن عمر بلفظ ان الدعاء موقوف بين السماء والارض لا يصعد منه
شيء حتى يصلي على محمد الى اخره

الدم مقدار الدرهم يغسل وجوبا **وتعاد منه الصلوة** وهذا الحديث فيه حجة على ابي حنيفة في قوله لا استحبابا مستحب
لا واجب وهو احدى الروايتين عن مالك **خط** في ترجمة صالح الترمذي عن جعفر بن محمد الشرود عن احمد بن جعفر
الخلال عن صالح بن محمد الترمذي عن القاسم بن عباد الترمذي عن ابي عاصم عن نوح بن ابي مريم عن يزيد الهاشمي

عن

عن الزهري عن ابي سلمة **عن ابي هريرة** وصالح هذا اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابن حبان لا يحل كتب حديثه ونوح
ابن ابي مريم قال اعني الذهبي تركوه وقال الحاكم وضع نوح هذا الحديث فضايل القران وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال نوح
كذاب واقره عليه المولف في مختصر الموضوعات

الدنانير والدراهم خواتيم الله في ارضه من جاء بخاتم مولاه قضيت حاجته يعني ان الدنانير والدراهم احدى
المسخرات لبني ادم قال الله تعالى وسخر لكم ما في السموات وما في الارض واذا وصل الفلك اليك منافع السخرة جاءت
المنفعة فمن طلب السخرة لاقامة خدمة الله فليس باغ بل غانم ومن احبها لنيل شهوة وبلوغ لذة ونهمة فقد ضيع
الحكمة وباء بالمقت وبذلك تبين انه لا تدافع بين هذا وبين الحديث المار ان هذا الدينار والدرهم قد اهلكا من كان
قبلكم وهما مهلكاكم فمن سلك السبيل الاول فلبسا مملكة ومن سلك الثاني اهلكاه **تنبيه** قال الغزالي من نعم الله
خلق الدراهم والدنانير وبهما قوام الدنيا وهما حجران لا نفع في عينهما لكن يضطر الخلق اليهما لان كل انسان يحتاج الى
مطعم وملبس وسائر حوائجه وقد يعجز عما يحتاجه ويملك ما يستغني عنه فاحتيج اليهما في المعاوضات ومعرفة قيم
الاشيا فخلقهما الله حاكمين متوسطين بين سائر الاموال لتقدير الاموال بهما فحلقا كالحكم العدل ويتوسل بهما الى جميع
الاشيا لانهما عزيزان في انفسهما ولا غرض في عينهما ونسبتهما الى سائر الاموال واحدة فمن ملكهما فكانه ملك كل شيء
لا كمن يملك نحو ثوب فانه لا يملك الا ثوبا فلو احتاج لنحو طعام لم يرض صاحبه بالثوب فاحتيج لشيء هو في صورته كانه
ليس بشيء وهو في معناه كانه كل الاشيا وكما ان المراة لا لون فيها وتحكي كل لون فالنقد لا غرض فيه وهو وسيلة
الى كل غرض كالحرف لا معنى له في نفسه وتظهر به المعاني في غيره **طس** من حديث ابن عيينة وابن ابي فديك عن محمد ابن
عمرو عن ابن ابي لبيبة عن ابيه **عن ابي هريرة** وقال لا يروى عن النبي الا بهذا الاسناد قال الهيثمي وفيه احمد ابن
محمد بن مالك بن انس وهو ضعيف وقال الذهبي حديث ضعيف

الدنيا قيل سميت دنيا لدنوها ودنائتها **حرام على اهل الاخرة** اي ممنوعة عنهم **والاخرة حرام على اهل الدنيا**
لان المنغمس في معاني الدنيا لا يمكنه التوسع في عمل الاخرة والمتوسع في متاع الدنيا لا يمكنه التوسع في عمل الاخرة لما
بينهما من التضاد فهما ضرتان قال الشافعي من ادعى انه جمع بين حب الدنيا وحب خالقها في قلبه فقد كذب وقال
الراغب كما ان من المحال ان يظفر سالك طريق المشرق بما لا يوجد في المغرب وعكسه فكذا من المحال ان يظفر سالك
طريق معارف الدنيا بمعارف طريق الاخرة ولا يكاد يجمع بين معرفة طريق الاخرة على التحقيق والتصديق
الا من سخره الله لتهذيب الناس في امر معاشهم ومعادهم كالانبياء وبعض الحكماء **والدنيا والاخرة حرام على اهل
الله** لان جنات عامة المومنين جنات المكاسب وجنة كمل العارفين جنات المواهب فاهل الموهبة اتقوا الله
حق تقاته لا خوفا من ناره ولا طمعا في جنته فصارت جنتهم النظر الى وجهه الاقدس ونارهم الحجاب عن جماله
الاقدس فحجابهم عن رويته هو العذاب الاليم وعدم الحجاب هو جنات النعيم ومن ثم قال البسطامي ان
في الجنة رجالا لو حجب الله عنهم طرفة عين لاستغاثوا من الجنة كما يستغيث اهل النار من النار فقد استبان بذلك
ان الدنيا والاخرة حرام عليهم معا قال النصراباذي اذا بدا لك شيء من بوادي الحق فلا تلتفت معها الى جنة ولا الى
نار فاذا رجعت من تلك الحال فعظم ما عظم الله **فر عن ابن عباس** وفيه جبلة بن سليمان اورده الذهبي في الضعفا
وقال قال ابن معين ليس بثقة

الدنيا حلوة خضرة اي مشتهاة مونقة تعجب الناظر فمن استكثر منها اهلكته كالبهيمة اذا اكثرت من رعي
الربيع الاخضر اهلكها ففي تشبيه الدنيا بالخضرة التي ترعاها الانعام اشارة الى ان المستكثر منها كالبهيمة
فعلى العاقل القنع بما فيه عون الحاجة منها وتجنب الافراط والتفريط في تناولها فانه مهلك وهذا الحديث رواه مسلم
بزيادة ولفظه الدنيا حلوة خضرة وان الله سبحانه مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء
فان اول فتنة بني اسرائيل كانت في النساء انتهى بنصه ولا استخلاف اقامة الغير مقام النفس اي جعل الله الدنيا
مزينة لكم ابتلاء لكم فينظر هل تتصرفون فيها بحسب ما يرضاه وقوله فاتقوا اي احذروا من الاغترار بجاهها فانه في وشك
الزوال واحذروا النساء ويتناول قولهن فانهن ناقصات عقل وقوله اول فتنة في بني اسرائيل كان ان رجلا اسمه عاميل
طلب من ابن اخيه او ابن عمه ان يزوجه بنته فابى فقتله لينكحها وقيل لينكح زوجته وهو الذي نزلت فيه اية البقرة
تنبيه هل الدنيا ما على الارض الى قيام الساعة او كل موجود قبل الحشر وما ادركه حسا والاخرة ما ادرك عقلا
وما فيه شهوة للنفس رجح النووي الثاني وبعض المحققين ما قبل الاخرة **طب عن ميمونة** بنت الحارث الهلالية
ام المومنين ماتت بعد الخمسين وعزاه المصنف نفسه في الاحاديث المتواترة الى الشيخين معا ولفظهما الدنيا
خضرة حلوة وذكر انه متواتر

الدنيا حلوة رطبة في وصفها بالخضرة وتشبيهها بالخضروات مع ما مر اشارة الى سرعة زوالها وفنائها وانها
عرازة تفتتن الناس بحسنها وطراوتها ونضارتها قال بعض العارفين من جرعته الدنيا حلاوتها جرعته الاخرة
مرارتها بتجافيه عنها **فر عن سعد** بن ابي وقاص وفيه مصعب بن سعد اورده الذهبي في الضعفا وقال خرجه
ابن عدي ورواه عنه الحاكم ايضا من طريقه وعنه اورده الديلمي مصرحا فلو عزاه اليه لكان اولى

الدنيا حلوة خضرة ابدا عن طيب المذاق والمخبر وحسن المراى والمنظر **فمن اخذها بحقه بورك له فيها**
اي انتفع بما ياخذه في الدنيا بالتنعم وفي الاخرة باجر النفقة **ورب متخوض** اي مسارع ومنهمك **فيما اشتهت
نفسه منها ليس له يوم القيامة الا النار** يريد ان للدنيا ظاهرا وباطنا فظاهرها ما يعرفه عامتها من التمتع بزخارفها
والتنعم بملاذها واليه الاشارة بقوله سبحانه يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا وحقيقتها انها مجاز الى الاخرة يتزود منها
اليها بالطاعة والعمل الصالح ولهذا قال لقمان يا ابنه خذ من الدنيا بلاغك وانفق فضول كسبك لاخرتك ولا ترفض كل الرفض فتكون

عيالا وعلى اعناق الرجال كلا طب عن ابن عمرو بن العاص قال المنذري رواته ثقات وقال الهيثمي رجاله ثقات

الدنيا حلوة خضرة اي روضة خضراء او شجرة ناعمة غضة مستلذة الطعم من اكتسب فيها مالا من حله وانفقه في حقه اثابه الله عليه في الآخرة واورده جنته اي ادخله اياها ومن اكتسب فيها مالا من غير حله وانفقه في غير حقه احله الله دار الهوان ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم القيمة فالدنيا لا تذم لذاتها فانها مزرعة الآخرة فمن اخذ منها مراعيا القوانين الشرعية اعانته على آخرته ومن ثم قيل لا تركنن الى الدنيا فانها لا تبقى على احد ولا تتركها فان الآخرة لا تنال الا بها هب عن ابن عمر بن الخطاب

الدنيا دار من لا دار له قال الطيبي لما كان القصد الاول من الدار الاقامة مع عيش هني ابدي والدنيا بخلافه لم تستحق ان تسمى دارا فمن دارة الدنيا فلا دار له لان الدار الآخرة لهي الحيوان لو كانوا يعلمون قال عيسى من ذا الذي يبني على موج دارا تلكم الدار فلا تتخذوها قرارا ومال من لا مال له لان القصد من المال الانفاق في وجوه القرب فمن اتلفه في شهواته واستيفاء لذاته فحقيق بان يقال لا مال له وما يجمع الدنيا الا متاع الغرور ولذلك قدم الظرف على عامله في قوله ولها يجمع من لا عقل له لغفلته عما يهمه في الآخرة ويراد منه في الدنيا والعاقل انما يجمع للدار الآخرة ويتزود فان خير الزاد التقوى قال في الحكم لا بد لبناء هذا الوجود ان تنهدم دعايمه وان تسلب كرايمه فالعاقل من كان بما هو ابقى افرح منه بما هو يفنى وانشد ابن ابي الدنيا

ايا فرقة الاحباب لا بد لي منك ... ويا دار دنيا انني راحل عنك
ويا قصر الايام مالي وللمنى ... ويا سكرات الموت مالي وللضحك
ومالي لا ابكي لنفسي بعبرة ... اذا كنت لا ابكي لنفسي فمن يبكي
الا اي حي ليس بالموت موقنا ... واي يقين منه اشبه بالشك

حم هب عن عايشة هب عن ابن مسعود موقوفا قال المنذري والحافظ العراقي اسناده جيد وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح غير دويد وهو ثقة

الدنيا اي الحياة الدنيا سجن المؤمن بالنسبة لما اعد له في الآخرة من النعيم المقيم وجنة الكافر بالنسبة لما امامه من عذاب الجحيم وعما قريب يحصل في السجن المستدام نسأل الله السلامة يوم القيمة وقيل المؤمن صرف نفسه عن لذاتها فكانه في السجن لمنع الملاذ عنه والكافر سرحها في الشهوات فهي له كالجنة قال السهروردي والسجن والخروج منه يتعاقبان على قلب المؤمن على توالي الساعات ومرور الاوقات لان النفس كلما ظهرت صفاتها اظلم الوقت على القلب حتى ضاق والكمد وهو السجن لانه تضييق وحجر من الخروج فكلما هام القلب بالنبو عن مساكن الاهواء الدنيوية والتخلص عن قيود الشهوات العاجلة تشوقا الى الآجلة وتنزها في فضاء الملكوت ومشاهدة للجمال الازلي خرج من السجن المراد ومن هذا الباب المطرود بالاصحاب فتدلى بحبل النفس لا مان اليد فكدر صفو العيش عليه وحال بينه وبين محبوب طبعه وهذا من اعظم السجون واضيقها فان من حيل بينه وبين محبوبه ضاقت عليه الارض بما رحبت وضاقت عليه نفسه تتمة ذكروا ان الحافظ ابن حجر لما كان قاضي القضاة مر يوما بالسوق في موكب عظيم وهيئة جميلة فهجم عليه يهودي يبيع الزيت الحار واثوابه ملطخة بالزيت وهو في غاية الرثاثة والشناعة فقبض على لجام بغلته وقال يا شيخ الاسلام تزعم ان نبيكم قال الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر فاي سجن انت فيه واي جنة انا فيها فقال انا بالنسبة لما اعد الله لي في الآخرة كاني الآن في سجن وانت بالنسبة لما اعد لك في الآخرة من العذاب الاليم كانك في جنة فاسلم اليهودي حم م ت ه في الزهد عن ابي هريرة طب ك عن سلمان ورواه عنه العسكري في الامثال باسط من هذا ورأيت بيان السبب فاخرج عن عامر بن عطية قال رايت سلمان اكره على طعام فقال حسبي اني سمعت رسول الله يقول ان اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا في الدنيا يا سلمان انما الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر البزار عن ابن عمر بن الخطاب زاد ابن المبارك في روايته عن ابن عمرو وانما مثل المؤمن حين تخرج نفسه كمثل رجل كان في سجن فاخرج منه فجعل يتقلب في الارض ويتفسح فيها

الدنيا سجن المؤمن لانه ممنوع من شهواتها المحرمة فكانه في سجن والكافر عكسه فكانه في جنة وسنته بفتح اوله فاذا فارق الدنيا بالموت فارق السجن والسنة والسنة بفتح السين المهملة القحط والجدب هكذا ضبطه الزركشي في اللآلي وتبعه المؤلف في شرح الصدور وقال بعض العارفين الدنيا سجن المؤمن ان شعر به وضيق فيه على نفسه طلب السراح منه الى الآخرة فليسعد ومن لم يشعر بانها سجن فوسع فيها على نفسه طلبت البقاء فيها وليست بباقية فيشقى ولما مات داود الطائي سمعت الجنية تقول اطلق داود من السجن وقال بعض الصوفية حق ملك الموت ان تحييه بالسلام فانه سبب في خلاصنا من عالم الكون والفساد فتحفه عظيم وشكره لازم وحكى ان قوما من الاوايل كانوا يعظمون رجلا بالتقديس ويقولون لا يبعث على الحياة الوحشية بل هو سبب انقاذنا من الدنيا الدنية حم طب حل ك عن ابن عمرو بن العاص ولم يصححه الحاكم بل سكت قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح غير عبد الله بن جنادة وهو ثقة

الدنيا كلها كذا هو عند الديلمي وكانه سقط من قلم المؤلف سهوا سبعة ايام من ايام الآخرة تمامه عند مخرجه الديلمي وذلك قوله عز وجل وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون وما اورده ابن جرير الطبري عما في مقدمة تاريخه عن ابن عباس من قوله الدنيا جمعة من جمع الآخرة كل يوم الف سنة فهي ثابت ويتقدر تحته فالاخبار الثابتة في الصحيحين كما قال الحافظ ابن حجر تقتضي كون مدة هذه الامة نحو الربع او الخمس من اليوم لما ثبت في حديث ابن عمر انما اجلكم فيمن مضى قبلكم كما بين صلوة العصر وغروب الشمس قال فاذا ضم هذا الى قول ابن عباس زاد على الالف زيادة كثيرة والحاصل ان ذلك لا يعلم حقيقته الا الله تعالى انتهى وقال العارف ابن عربي قال سيدنا رسول الله ان صلحت امتي فلها يوم وان فسدت فلها نصف يوم واليوم رباني فان ايام الرب كل يوم الف سنة مما يعد الا

ايام

ايام الله فانها اكبر فلكل من ايام الرب وصلاح الامة بنظرها اليه عليه الصلاة والسلام وفسادها باعراضه فوجدنا البسملة تتضمن الف معنى لا يحصل الا بعد انقضاء حول ولا بد من حصول هذه المعاني التي تضمنتها لانه ما ظهر لا يبطل معناه فلا بد من كمال الف سنة لهذه الامة وهي في اول دورة الميزان ومدتها ستة الاف سنة روحانية محققة فر من حديث العلاء بن زيدل عن انس قال الذهبي في الضعفاء قال ابن المديني العلاء بن زيدل يضع الحديث انتهى وفي الميزان انه تالف بضع وقال خ انه منكر الحديث وساق له مناكير هذا منها وقال ابن حبان يروي عن انس نسخة موضوعة وقال السخاوي اسناده غير ثابت

الدنيا سبعة الاف سنة اي عمرها ذلك بعدد النجوم السيارة لكل واحد الف سنة قال الحرالي الالف كمال العدد بكمال ثالث رتبة والسنة اخذ تمام دورة الشمس وتمامه ثنا عشر دورة القمر انا وفي رواية وانا في آخرها الفا فاذا تمت السبعة فذلك وقت تعرض العالم وطي الدنيا وقد اكثر الناس الخوض في ذلك فاخذ البعض بما صرح به هذا الخبر المعلول وبالغ العارف البسطامي فادعى في كتابه مفتاح الجفر اتفاق وجوه الملل عليه فقال اتفق اهل الملل الاربع المسلمون والنصارى والصابية واليهود على ان عمر الدنيا سبعة الاف سنة وقال قال علي كرم الله وجهه الباقي الى خراب الدنيا الف سنة وفي التوراة كذلك وفي التورية الدنيا جمعة من جمع الآخرة وهي سبعة الاف سنة وان الله يبعث في كل سنة الف نبيا بمعجزات واضحة وبراهين قاطعة لرفع اعلام دينه القويم وظهور صراطه المستقيم فكان في الالف الاولى آدم وفي الثانية ادريس وفي الثالثة نوح وفي الرابعة ابراهيم وفي الخامسة موسى وفي السادسة عيسى وفي السابعة محمد الذي ختمت به النبوة وتمت به الآلاف فالالف الاولى لزحل والثانية للمشتري والثالثة للمريخ والرابعة للشمس والخامسة للزهرة والسادسة لعطارد والسابعة للقمر والقمر على الف آدم حرف الالف وعلى الف ادريس حرف الباء وعلى الف نوح حرف الجيم وعلى الف ابراهيم حرف الدال وعلى الف موسى حرف الهاء وعلى الف عيسى حرف الواو وعلى الف محمد حرف الزاي وذهب البعض الى ان عمر الدنيا اثنا عشر الف سنة بعدد البروج لكل برج الف سنة وقال البعض ثلثمائة وستون الف سنة بعدد درجات الفلك وذكر الهند له حسابا طويلا جعلوا آخره اجتماع الكواكب في آخر نقطة من الحوت لتعود كما كانت حتى تحركت من اول نقطة من الحمل وما بقي من ايام العالم عندهم في هذا الحساب اكثر مما مضى وما ذكر انما هو ظن والظن لا يغني من الحق شيئا ويتوجه على كل قول من الاقوال الثلثة ان هذا الحكم وان كان ملائما لوضع الافلاك والكواكب فيجوز اذا مرت بعد الالف ان يحدث قطع كل الاسباب الذي يمكن بقاؤه لكل طبيعة من الطبايع الاربع التي فيه مدة من المدد الالفية مرتب به بعضها انقطع عمره فلم يبلغ قسمة ما بقي منها فكذا يجوز مثله على عمر العالم والكواكب مختلفة الاحوال مختلفة القوى متفاوتة الاجرام فما الدليل على ان الذي بنصيب كل كوكب او كل برج الف لا اقل ولا اكثر فيتعين تفويض مدته الى الله كما جاء به القرآن قال مغلطاي وهذا الحديث لا مسكة فيه فقد ذكر ابن الاثير في مثال الطالب ان الفاظه مصنوعة ملفقة وهو متداول بين رواة الحديث وايمته وذكر بعض الحفاظ انه موضوع ولما ذكره ابو الفرج في العلل وصف بعض رواته بالوضع وقال الذهبي فقد جاءت النصوص في فناء هذه الدار واهلها ونسف الجبال وذلك نبأ ان نقطع لا محيد عنه ولا يعلم متى ذلك الا الله فمن زعم انه يعلم بحساب او بشيء من علم الحرف او بكشف او بنحو ذلك فهو ضال مضل طب والبيهقي في الدلايل وكذا ابن لال والديلمي عن الضحاك ابن زمل الجهني تبع المؤلف في تسميته الضحاك الطبراني ووافق الطبراني ابو نعيم قال ابن الاثير اراهما ذهبا عن مذهب ولعلهما حفظا اسم الضحاك ابن زمل فظناه ذاك والضحاك من اتباع التابعين قال ابن المديني اما ابن زمل هذا فلا اعلمه يسمى في شيء من الروايات قال مغلطاي وذكر العسكري وابن منده وابن حبان اسمه عبد الله ولما ذكر ابن حبان زملا في الصحابة قال يقال له صحبة غير اني لا اعتمد على اسناد خبره وقال في الروض الانف هذا الحديث وان كان ضعيفا فقد روي موقوفا على ابن عباس من طرق صحاح ويعضده آثار انتهى وقال ابن حجر هذا الحديث انما هو من رواية ابن زمل وسنده ضعيف جدا واخرجه ابن السكن في الصحابة وقال اسناده مجهول وقال ابن الاثير الفاظه مصنوعة واورده ابن الجوزي في الموضوعات

الدنيا كلها متاع اي هي مع دناءتها الى فناء وانما خلق ما فيها لان يستمتع به مع حقارته امدا قليلا ثم ينقضي والمتاع ما ليس له بقاء قال الكشاف شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على المستام ويغر حتى يشتريه ثم يتبين له فساده ورداءته وقال الحرالي وعبر بلفظ المتاع انها ما لخستها لكونه من اسماء الجيفة التي انما هي نيال المضطر على سوء بر فضه عن قرب من مزجى الغنا عنها واصل المتاع انتفاع ممتد من قولهم جبل ماتع اي مرتفع طويل قال في الكشف هو من متع النهار اذا طال ولهذا يستعمل في امتداد ما رفع الارض للزوال ومنه متاع المسافر والتمتع بالنساء وهكذا اغلب استعماله في معرض التحقير سيما في القرآن وخير متاعها المرأة الصالحة قال الطيبي المتاع من التمتع بالشيء وهو الانتفاع به وكل ما ينتفع به من عروض الدنيا متاع والظاهر ان المصطفى اخبر ان الاستمتاع الدنيوي به كلها حقير ولا يؤبه بها وذلك انه تعالى لما ذكر اصنافها وملاذها في آية زين للناس حب الشهوات اتبعه بقوله ذلك متاع الحياة الدنيا ثم قال بعده والله عنده حسن المآب انتهى قال الحرالي فيه ايماء الى انها اطيب حلال في الدنيا اي لانه سبحانه زين للناس سبعة اشياء ذكرها بقوله زين للناس الآية وتلك السبعة هي ملاذ الدنيا وغاية امال طلابها واعمها زينة واعظمها شهوة النساء ولانها تحفظ زوجها عن الحرام وتعينه على القيام بالامور الدنيوية والدينية وكل لذة اعانت على لذة الآخرة فهي محبوبة مرضية لله فصاحبها يلتذ بها من جهة تنعمه وقرة عينه بها ومن جهة ايصالها الى مرضاة ربه وايصاله الى لذة اكمل منها قال الطيبي وقيد بالصالحة ايذانا بانها شر المتاع لو لم تكن صالحة وقال لا يحمل المراد بالصالحة التقية المصلحة لحال زوجها في بيته المطيعة لامره حم م ن في النكاح عن ابن عمرو بن العاص ولم يخرجه البخاري

الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما كان لله عز وجل يمكن ان يراد بلعنها ملاذ شهواتها وجمع حطامها وما زين من حب النساء والبنين والقناطير من الذهب والفضة وحب البقاء بها فيكون قوله ملعونة اي متروكة مبعدة

سعدة متروك ما فيها والنهي الترك وقد يراد انها متروكة الانبياء والاصفيا كما في خبر لهم الدنيا ولنا الاخرة حل والضيا المقدسي عن جابر بن عبد الله رمز لصحته

الدنيا ملعونة لانها غرت النفوس بزهرتها ولذتها واما لتها عن العبودية الى الهوى حتى سلكت غير طريق الهدى ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه اي يحبه الله في الدنيا والموالاة المحبة بين الاثنين وقد تكون من واحد وهو المراد هنا يعني ملعون ما في الدنيا الا ذكر الله وما احبه الله مما يجري في الدنيا وما سواه ملعون وقال الاشرفي المراد بما يوالي ذكر الله طاعته واتباع امره وتجنب نهيه لان ذكر الله يقتضي ذلك وعالما او متعلما اي هي وما فيها مبعد عن الله تعالى الا العلم النافع الدال على الله تعالى تعلما فهذا هو المقصود منها قوله عالما او متعلما عطفا على ذكر الله لانه مستثنى من موجب وروي بالرفع ايضا قال الطيبي والنصب ظاهر والرفع على التاويل كانه قيل الدنيا مذمومة لا يحمد مما فيها الا ذكر الله وعالم ومتعلم وكان حق الظاهر ان يكتفي بقوله وما والاه لاحتوائه على جميع الخيرات والفاضلات ومستحسنات الشرع لكنه خصص بعد التعميم دلالة على فضل العالم والمتعلم وتفخيما لشانهما صريحا وايذانا بان جميع الناس سواهما همج وتنبيها على ان المعنى بالعالم والمتعلم العلماء بالله الجامعون بين العلم والعمل فيخرج الجهاد وعالم لم يعمل بعلمه ومن يعمل عمل الفضول وما لا يتعلق بالدين وفيه ان ذكر الله افضل الاعمال وراس كل عبادة والحديث من كنوز الحكم وجوامع الكلم لدلالته بالمنطوق على جميع الخلال الحميدة وبالمفهوم على رذايلها القبيحة تنبيه قال ابن عطاء الله تحيرك للدنيا وانت مقبل عليها زور وبهتان وتعظيمك لله مع وجود اعراضك عنه من امارات الخذلان كيف ترجوا ان يكون لك قدر عنده وقد استعبدك ما ليس له قدر عنده لو اشتغلت بالباقيات عنه ما كان ذلك عذرا لك عنه هذا ان اشتغلت بما فني فكيف اذا اشتغلت بما يفني تنبيه قال الحكيم الدنيا هي هذه الدار التي دورت ارضها تدويرا يحيل قاف واحيط عليها بالجبل وتلك دار اخرى وهي الاخرة وهذه اولى وسميت دنيا لانها ادنيت اليك والاخرة نعتها فسميت عاقبة والعاقبة للمتقين وفي هذه الدار زينة وجوع وزينة هذه اهلها من تلك كي نبتت ونشات من ارض هي ذهبها وفضتها وجواهرها واهل الشهوة من الفرح واهل اللذة من الذهن واهل الغالب من التراب والجوع مسكنها في الروح والروح مسكنه في الدماغ وهو منبث في جميع الجسد واصله معلق في عرق القلب وهو باطنه والنفس مسكنها في البطن وهي منبثة في جميع البدن واصلها منه وبذلك العرق والشهوات في النفس واللذة منها وعملها في الذهن فتلك الزينة والجوع التي في النفس تستعمل هذا القالب فما كان الى العين خرج الى العين وما كان من السمع خرج للسمع وما من النطق خرج للسان وما كان من عمل اليد او الرجل خرج اليها وما من عمل الفرج خرج اليه وما من عمل البطن اليه فيخرج الاعمال الجوارح السبع من الفرح الذي في القلب وهي الزينة والجوع التي في النفس واذا حزن القلب ذلت النفس وانطفت نار الشهوة وتعطلت الجوارح عن العمل واذا فرح هاجت النفس وصارت فوته طربة واثارت نار الشهوة واستعملت الجوارح فكل نار تستعمل الجارحة التي بحيالها فالفرح راس اعمال الجوارح والعبد مغلوب به فاذا حيي القلب بفرح بشيء من زينة الدنيا نزل بذلك النور الذي في قلبه فيصير ذلك الفرح لله ونطق بالحمد لله واصبر على طاعة الله والشكر ثم ينتشر سلطان ذلك الفرح من صدره في جميع جوارحه فيذهب كسله ويقوى عزمه وتطيب نفسه ويصير حامدا شاكرا واذا هاج الفرح بتلك الزينة من قلبه وكان قلبه محجوبا عن الله وصدره مظلما بغيوم الهوى ودخان الهوى ورين الذنوب لم يبصر بعين فواده صنع الله في تلك الزينة فيصير الفرح للنفس والفرح بالدنيا فيظهر الفساد من الجوارح وتخرج السيئات من الجسد كل سيئة من معدنها من قلة الرحمة والمبالاة وظهرت الفظاظة واليبس والغلظة والقسوة ومداني الاخلاق حتى صارت الجوارح الى الغش والمكر والخديعة وسوء النيات والمقاصد حتى خرج الى الفرعنة والتجبر وكل على قدره يتنعمون بنعم الله ويتلذذون بتلك اللذات فرحا واشرا وبطرا فهذا الامر كله اصله من الفرح فمن امكنه صرفه الى الله في كل عمل بنور قلبه ولا وقع في الوبال وان صرف ذلك لله لم يزل ربه الا خشوعا وخضوعا وحياء فحمده ودعاه ذلك الى شكره بجميع جوارحه واقامة فرايضه ومن لم يمكنه ذلك ساه فرحه فصار سببا من سبايا النفس واذا نالت النفس الفرح كانت كرجل مغلب وجد كنزا ففرقه في الفرعا حتى صاروا اعوانه فخرج بتلك القوة على حكم البلد فيجده فان تدارك الامام الاعظم بمدد فقد نصر والا ذهب الامر فهذا شان القلب مع النفس فان بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا ففرح الدنيا هلاك الدين والقلب وفرح الفضل والرحمة يوصل الى الله فاذا راى من عبد اقباله على هذه الدنيا الدنية والشهوات الرديه اعرض عنه فاستولى عليه الشيطان فجعل همه دنياه وبحمته شهوات نفسه وطلب العلو فيها حتى يصاد افضية ربه وتدبيره وقطع بها عمره فخسر الدنيا والاخرة واذا راى اقباله على ربه هياله تدبيرا ينال به سعادة الدارين فجميع ما في الدنيا متاع وانما صارت مذمومة ملعونة لانها غرت النفوس بنعيمها وزهرتها ولذتها فلما ذاقت النفس طعم النعم استهت ومالت عن العبودية الى هواها وقد جعل اليه هذه الاشيا سخرة ياخذ منها للحاجة لا لقضاء الشهوة واللعن انما وقع على ما غرك من الدنيا لا على نعيمها ولذتها فان الانبيا قد نالته فذلك الذي استثناه المصطفى بقوله الا ذكر الله الخ ه عن ابي هريرة قال الطبراني لم يروه عن ثوبان عن عبدة الا ابو المطرف المغيرة بن مطرف قال الهيثمي ولم ار من ذكره

الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا امر بمعروف او نهيا عن منكر او ذكر الله فان هذه الامور وان كانت فيها ليست منها بل هي من اعمال الاخرة الموصلة الى النعيم المقيم قال الحكيم فكل شيء اريد به وجه الله من الامور والاعمال فهو مستثنى من اللعنة فانه قد ادى الى ذكر الله والكفار والشياطين وكل امر او عمل لم يرد به وجه الله فهو ملعون فهذه الارض صارت سبيل المعاصي العباد بما عليها فبعدت عن ربها بذلك لانها ملهية للعباد عنه وكل شيء يبعد العبد عن ربه فالبركة منزوعة منه البزار في مسنده عن ابن مسعود رمز لصحته وليس كما زعم فقد قال الهيثمي فيه المغيرة بن مطرف ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات

الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما ابتغي به وجه الله تعالى قد علم بهذا الحديث والاربعة قبله ان الدنيا مذمومة مبغوضة اليه تعالى الا ما تعلق منها بدرء مفسدة او جلب مصلحة فالمراة الصالحة يندفع بها مفسدة الوقوع في الزنا والامر بالمعروف جماع جلب المصالح والذكر جماع العبادة ومنشور الولاية ومفتاح السعادة والكل يبتغى به وجه الله تعالى وفيه وفيما قبله حجة لمن فضل الفقر على الغنى قالوا لان الله لعنها ومقتها وابغضها الا ما كان له فيها ومن احب ما لعنه الله وابغضه فقد تعرض للعنة وغضبه طب عن ابي الدرداء رمز لصحته وهو غير جيد فقد قال الهيثمي فيه خراش بن المهاجر ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات لكن قال المنذري اسناده لا باس به

الدنيا لا تنبغي لمحمد ولا لال محمد فانه سبحانه حمى من احبه واصطفاه عنها لئلا يتدنس بها ومنحها اعداءه ليشغلهم بها ويصرف بها وجوههم عنه ويطرح بها عن بابه ويعمي قلوبهم ويصم اسماعهم ايحسبون انما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون قال ابن عطاء الله انما لم يرض الدنيا لهم وجعل الدار الاخرة محلا لجزايهم لان هذه الدار لا تسع ما يريد ان يعطيهم ولانه اجل اقدارهم ان يجازيهم في دار لا بقاء لها ابو عبد الرحمن السلمي الصوفي في كتاب الزهد عن عايشة ورواه عنها ايضا الديلمي من طريقين

الدنيا لا تصفو لمومن كيف تصفو له وهي سجنه وبلاؤه قال ابن عطاء الله انما جعلها الله محلا للاغيار ومعدنا لوجود البلاء ولاكدار تزهيدا لك فيها فاذا فك من ذوقها الاكدار فمن عرف ذلك لم يركن اليها فاهولا اسعد الخلق واقلهم عقلا انثى الخيال على الحقيقة والمنام على اليقظة والظل الزايل عن النعيم الدايم وباع حياة الابد في ارغد عيش بحياة هي ظل زايل وحال حايل ان اللبيب بمثلها لا يخدع فحق على كل عاقل ان يعلم ان الدنيا جمة المصايب كدرة المشارب تثمر للبرية اصناف البلية فيها مع كل لقمة غصة ومع كل جرعة شرقة فهي عدوة محبوبة كما قال ابو نواس

اذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت … له عن عدو في ثياب صديق

وكما روي عن الحسن ما مثلنا مع الدنيا الا كما قال كثير اسيئي بنا

اسيئي بنا او احسني لا ملومة … لدينا ولا مقلية ان تقلت

فما احد فيها الا وفي حال غرض لاسهم ثلاثة … سهم بلية وسهم رزية وسهم منية

تناضله الافات من كل جانب … فتخطيه يوما ويوما تصيبه

وقال حكيم اسباب الحزن فقد محبوب او فوت مطلوب ولا يسلم منهما انسان لان الثبات والدوام معدومان في عالم الكون والفساد فمن احب ان يعيش هو واهله واحبابه فهو غافل وقال الحكماء من قال الفرح صانك الله من نوب الايام وصروف الزمان فانه يدعو عليه بالموت فالاسباب لا ينفك من ذلك الا بخروجه من دار الكون والفساد تتمة قال ابن عطاء الله لا تستغرب وقوع الاكدار ما دمت في هذه الدار فانها ما ابرزت الا ما هو مستحق وصفها وواجب نعتها وانما جعلها محلا للاغيار ومعدنا لوجود الاكدار تزهيدا لك فيها علم انك لا تقبل النصح المجرد فذوقك من ذواقها ما يسهل عليك وجود فراقها لطيفة في تذكرة المقريزي في ترجمة العلاي ان من شعره

ومن رام في الدنيا حياة خلية … من الهم والاكدار رام محالا

لها بنيك دعوى قد تركت دليلها … على كل ابناء الزمان محالا

وقال الجنيد لست ابشع ما يرد علي من العالم في هذه الدار لاني قد اصلت اصلا وهو ان ما في الدنيا كله شر فمن حكمها ان يتلقاني بكل ما اكره وان تلقاني بما احب فهو فضل والا فالاصل هو الاول انتهى قال بعض العارفين ينبغي للانسان ان يصحبه الناس على النقص ويعاملهم بالكمال فان ظهر الكمال فهو فضل والا فالاصل هو الاول ابن لال عن عايشة ورواه عنها ايضا الديلمي وذكر ان الحاكم خرجه

الدهن يذهب بالبوس والكسوة اي تحسينها يظهر الغنى والاحسان يذهب الى الكادم في الماكل وحسن الهيئة والملبس مما يكبت الله به العدو اي يحزنه قال في الفردوس البوس الفقر وكبت العدو اي صرعه واذله ويقال احزنه والمكبوت المحزون ابن السني وابو نعيم معا في كتاب الطب النبوي عن طلحة بن عبيد الله ورواه الطبراني والديلمي عن عايشة

الدواء من القدر وقد ينفع في ازالة الداء وتخفيفه باذن الله الذي لا ينفع شيء ولا يضر الا باذنه وهذا قاله لما سئل هل ينفع الدواء من القدر فهو الذي قدر الداء والدواء طب وابو نعيم في الطب عن ابن عباس رمز لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه صالح بن بشير المري وهو ضعيف

الدواء من القدر وهو ينفع اي ينفع الله به من يشاء تفضل من خلقه بما شاء من الادوية فربما يكون دواء لشخص لا يكون دواء لاخر مع اتحاد العلة فالشافي في الحقيقة هو الله والادوية اسباب وهذا قاله وقد سئل هل ينفع الدواء من القدر ابن السني في الطب عن ابن عباس ورواه عنه الديلمي ايضا

الدواوين جمع ديوان بكسر الدال وقد تفتح فارسي معرب قال ابن الاعرابي هو الدفتر قال في المغرب الديوان الجريدة من دون الكتب اذا جمعها لانها قطعة من القراطيس مجموعة قال الطيبي والمراد هنا صحايف الاعمال ثلاثة فديوان لا يغفر الله منه شيئا وديوان لا يعبا الله به شيئا يقال ما عبات به اي لم ابال به واصله من العبء اي الثقل كانه قال ما ادى له وزنا ولا قدرا قال تعالى ما يعبا بكم ربي لولا دعاؤكم وديوان لا يترك الله منه شيئا بل يعمل فيه بقضية العدل بين اهله فاما الديوان الذي لا يغفر الله منه شيئا فالاشراك بالله قال تعالى ومن يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة واما الديوان الذي لا يعبا الله به شيئا فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه من صوم يوم معروض تركه او صلاة مفروضة تركها فان الله يغفر ذلك لمن فرط منه ان شاء ان يغفره ويتجاوز عنه فانه حي كريم وشان الكريم المسامحة واما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئا فظلم العباد بعضهم بعضا بينهم القصاص لا محالة اي لا بد ان يطالب بها حتى ينتقم المظلوم من ظالمه بعضهم من بعض قال الطيبي لما قال في القرينة الاولى لا يغفر ليدل على ان الشرك لا يغفر اصلا وفي الثالثة لا يترك

فيوذن بان حق الغير لا يهمل قطعا اما بان يقتص من خصمه او يرضيه الله عنه وفي الثانية لا يعبأ يشير بان حقه تعالى مبني على المساهلة فيترك كرما وجودا ولطفا حم ك في الفتن من حديث صدقة بن ابي موسى عن ابي عمران الجوني عن يزيد ابن بابنوس عن عايشة قال ك صحيح فرده الذهبي بان صدقة ضعفوه وابن بابنوس فيه جهالة وقال الهيثمي وسنده احمد صدقة بن ابي موسى ضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات

الديك الابيض صديقي لانه اقرب الحيوانات صوتا الى الذاكرين الله وهو يحفظ غالبا اوقات الصلوات ويوقظ لها فهو لاعانته على ما يوصل الى الرحمة والبركة كالصديق لمن هو اقرب الى الرحمة فتدبر وما ذكر من ان اللفظ صديقي هو ما في خط المؤلف ولعله سبق قلم من رواية اخرى فان الذي وقفت عليه بخط الحافظ ابن حجر وغيره بتمامه ابن الاثير معرفة الصحابة ابن قانع انما هو خليلي بدل صديقي ولم يحكوا سواه ابن مانع في معجم الصحابة من طريق هارون بن نجيد عن جابر ابن مالك عن ايوب بن زيد احد واخرج موحدة ذكره ابن حجر ابن عتبة صحابي قال ابن الاثير قال احمد حديث منكر لا يصح اسناده وفي الاصابة ذكره الدارقطني في المؤتلف وقال لا يصح سنده وفي التجريد جزما هذا منكر وفي اللسان عن ذيل الميزان جابر بن مالك عن ايوب بن عتبة ان الديك الابيض الخ وعنه به هرون بن نجيد افته احدهما فان رجال اسناده كلهم معروفون غيرهما قال الدارقطني في المؤتلف والمختلف لا يصح اسناده وقال ابن ماكولا لا يثبت الى هنا كلامه

الديك الابيض صديقي وصديق صديقي وعدو عدو الله تمامه كما ذكره المؤلف في الموضوعات كابن الجوزي وكان رسول الله يبيته معه في البيت انتهى وله اسماء كثيرة تدل على شرف المسمى غالبا فمنها الزاق وقال الزمخشري في الزواجر الديكة لانهم كانوا يسمرون فتثقل عليهم زقاؤها لانقطاع السمر عنهم بانبلاج الفجر ابو بكر البرقي بفتح الموحدة التحتية وسكون الراء نسبة الى برقة بلد بالمغرب خرج منها جمع كثير من العلماء في كتاب من حديث ابن ابي السري عن محمد بن حمير عن محمد بن مهاجر عن عبد الله بن عبد العزيز القرشي عن ابي زيد الانصاري واسمه عمرو بن اخطب صحابي مشهور ورجاله محمد ومحمد بن حمير وضاح ذكره ابن حبان ممن كذبه بعضهم ولهذا اورده ابن الجوزي في الموضوع وتبعه على ذلك المؤلف في مختصره فلم يتعقبه فاعجب له كيف اورده هنا

الديك بكسر الدال الابيض صديقي وصديق صديقي وعدو عدوي بوافقه خبر ابي نعيم لا تسبوا الديك فانه صديقي وانا صديقه وعدوه عدوي والذي بعثني بالحق لو يعلم بنو ادم ما في صوته لاشتروا ريشه ولحمه بالذهب والفضة وانه ليطرد مدى صوته من الجن انتهى الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن عايشة وعن انس بن مالك معا

الديك الابيض صديقي وعدو عدو الله يحرس دار صاحبه وسبع ادر اي يحفظ دار صاحبه واهل سبعة ادور حول داره ان يصيبهم مكروه او سوء وللديك خصوصية ليست لغيره من معرفة الوقت الليلي فانه يقسط صوته فيه تقسيطا لا يكاد يتفاوت ويوالي صياحه قبل الفجر وبعده لا يكاد يخطي طال الليل ام قصر ومن ثم افتى بعض الشافعية باعتماد الديك المجرب في الوقت البغوي في المعجم من حديث ابي روح البلدي عن ابي شهاب عن طلحة بن يزيد عن الاحوص عن خالد بن معدان مرفوعا اورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال مقطوع وطلحة متروك وتبعه المؤلف بان ابن حجر قال لم يتبين لي الحكم عليه بالوضع وانما رواته ضعفاء

الديك الابيض الافرق حبيبي وحبيب حبيبي جبريل امين الوحي يحرس بيته اي المحل الذي هو فيه من بيت او غيره وستة عشر بيتا من جيرانه الملاصقين له من الجهات الاربع كما بينه بقوله اربعة عن اليمين اي عن يمين البيت الذي هو فيه واربعة عن الشمال واربعة من قدام واربعة من خلف زاد ابو نعيم في رواية وكان النبي يبيته معه في البيت عق وابو الشيخ ابن حبان في كتاب العظمة كلاهما عن انس قال في الميزان عن ابن ابي حاتم حديث منكر وتبعه المصنف في الدرر فقال هو منكر وظاهر كلامه هنا ان مخرجه العقيلي خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه بل قال في ترجمة احمد بن محمد البزي هو منكر الحديث يوصل الاحاديث ثم ساق له مما انكروه عليه هذا الخبر وقال ابن ابي حاتم روى حديثا منكرا ثم اورده له هنا وقال ابوه ابو حاتم ضعيف الحديث سمعت منه ولا احدث عنه وفيه ايضا الربيع بن صبيح اورده الذهبي وجزم في الضعفاء واورده ابن الجوزي في الموضوعات فقال موضوع الربيع ضعيف والبزي منكر الحديث وتبعه المؤلف على ذلك في مختصرها ولم يذكر له كلام ابن حجر السابق

الديك يوذن بالصلاة اي يعلم بدخول وقتها من اتخذ ديكا ابيض حفظ من ثلاثة من شر كل شيطان وساحر وكاهن قال الحافظ زعم اهل التجربة ان ذابح الديك الافرق لم يزل ينكب في ماله قال الداودي يتعلم من الديك خمس خصال حسن الصوت والقيام في السحر والغيرة والسخاء وكثرة الجماع هب عن ابن عمر ابن الخطاب قال مخرجه البيهقي هذا اسناد مرسل وهو باشبه الديك

الديك الابيض صديقي وصديق صديقي وعدو عدوي يحرس دار صاحبه وتسع دور حولها فذا ورد قال الحافظ ابو نعيم اخبار الديك بالتاليف وقد ذكر بعض المجربين انه ما ذبح في دار الا واصاب اهلها نكبة الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن ابي زيد الانصاري قال الخطيب ولا يصح وقال السخاوي اخبار الديك كلها بينها ركة ولا رونق لها انتهى

الدينار بالدينار لا فضل بينهما والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما اشار الى ان الربا يحرم في الذهب والفضة لا الفلوس وان راجت وعلته الثمنية الغالبة فالربويان بعلة واحدة ان اتحد جنسهما كبيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة يحرم فيهما التفاضل وكذا النساء والتفرق قبل التقابض وبيان ذلك موضح في كتب الفروع م ن عن ابي هريرة

الدينار كنز والدرهم كنز والقيراط كنز اي اذا لم تخرج زكاته فهو كنز وان كان على وجه الارض لم يدفن فيدخل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم بخلاف

مالو

مالو اديت زكاته فانه ليس حكم المكنوز ولا يطرى وان دفن في الارض فلا يشمله الوعيد ابن مردويه في تفسيره عن ابي هريرة باسناد ضعيف ورواه عنه في الفردوس وبيض لسنده

الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم وصاع حنطة بصاع حنطة وصاع شعير بصاع شعير وصاع ملح بصاع ملح لا فضل بين شيء من ذلك زاد في رواية فمن زاد او استزاد فقد اربى وفي اخرى فاذا اختلفت هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد اي مقابضة طب ك في البيع عن ابي اسيد الساعدي بفتح الهمزة مالك بن ربيعة قال راويه عن ابي اسيد سمعته وابن عباس يفتي الدينار بالدينارين فقال له ابو اسيد واغلظ فقال ابن عباس ما كنت اظن ان احدا يعرف قرابتي من رسول الله يقول في مثل هذا فقال له ابو اسيد اشهد لقد سمعت رسول الله يقول فذكره فقال ابن عباس انما هذا شيء كنت اقوله برايي ولم اسمع فيه شيئا انتهى قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني اسناده حسن

الدينار بالدينار لا فضل بينهما والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما فمن كانت له حاجة بورق اي فضة فليصطرفها بذهب ومن كانت له حاجة بذهب فليصطرفها بالورق لفظ الحاكم في الموضعين ليصرفها والباقي سواء والصرف هاوها بالمد والقصر بمعنى خذ وهات فيشترط التقابض في الصرف بالمجلس ه ك عن علي امير المومنين وفيه العباس ابن عثمان بن شافع جد الامام الشافعي عن عمر بن محمد بن الحنفية قال في الميزان لم ار عنه راويا سوى ولده محمد ايضا ورواه عنه ايضا الحاكم وقال صحيح غريب واقره الذهبي

الدين بكسر الدال يسر اي الاسلام ذو يسر اي مبني على التسهيل والتخفيف وهو بمعناه ولن يغالب في رواية ولن يشاد قال في مختصر الفتح وسمى الدين يسرا مبالغة بالنسبة للاديان قبله لان تعالى رفع عن هذه الاصر الذي كان على من قبلهم ومن اوضح الامثلة له ان توبتهم كانت بقتل انفسهم وتوبة هذه الامة بالاقلاع والعزم والندم الدين احد الا غلبه يعني لا يتعمق فيه احد ويترك الرفق ويأخذ بالعنف الا غلبه الدين وعجز المتعمق وانقطع قال ابن حجر الدين منصوب على المفعولية واضمر الفاعل للعلم به وحكى في المطالع ان اكثر الروايات برفع الدين على ان يغالب او يشاد بالبناء للمفعول وعارضه النووي بان اكثر الروايات بالنصب وجمع بينهما بانه بالنسبة الى روايات المغاربة والمشارقة قال ابن المنير فيه علم من اعلام النبوة فقد راينا ورأى الناس قبلنا ان كل متنطع في الدين ينقطع وليس المراد منع الاخذ بالاكمل في العبادة لانه من الامور المحمودة بل منع الافراط المودي الى الملال والمبالغة في التطوع المفضي الى ترك الافضل او اخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلي الليل كله ويغالب النوم الى ان غلبته عيناه اخر الليل فنام عن صلاة الصبح في جماعة او الى خروج الوقت المختار او الى طلوع الشمس هب عن ابي هريرة ورواه البخاري بلفظ ان الدين يسر

الدين النصيحة اي عماده وقوامه النصيحة على وزان الحج عرفة فبولغ في النصيحة حتى جعل الدين كله اياها وبقية الحديث كما في صحيح مسلم قالوا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم قال بعضهم هذا الحديث ربع الاسلام اي احد احاديث اربعة يدور عليها وقال النووي بل المدار عليه وحده ولما نظر السلف الى ذلك جعلوا النصيحة اعظم وصاياهم قال بعض العارفين اوصيك بالنصح نصح الكلب لاهله فانهم يجيعونه ويطردونه ويابى الا ان يحوطهم ويحفظهم وظاهر الخبر وجوب النصح وان علم انه لا يفيد في المنصوح ومن قبل النصيحة امن الفضيحة ومن ابى فلا يلومن الا نفسه تنبيه قال بعض العارفين النصاح الخيط والمنصحة الابرة والناصح الخائط والخائط هو الذي يولف اجزاء الثوب حتى تصير قميصا او نحوه فينتفع به بتاليفه اياه وما الفه الا بنصحه والناصح في دين الله هو الذي يولف بين عباد الله وبين ما فيه سعادتهم عند الله وبين خلقه وقال القاضي الدين في الاصل الطاعة والجزاء والمراد به الشريعة اطلق عليها لما فيها من الطاعة والانقياد تخ عن ثوبان مولى النبي البزار في مسنده عن ابن عمر ابن الخطاب قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقضية صنيع المؤلف انه لم يخرجه احد الشيخين وهو ذهول فقد عزاه هو نفسه في الدرر الى مسلم من حديث تميم الداري وعزاه ابن حجر الى مسلم وابي داود واحمد موصولا والى البخاري معلقا وعزاه النووي في الاذكار الى مسلم

الدين بفتح الدال شين الدين بكسر الدال اي عيبه قال الحرالي الدين في الامر الظاهر معاملة على تاخير كما ان الدين بالكسر فيما بين العبد وبين الله معاملة على تاخير وفي شرح الشهاب لما جمع الدين بمحاسن الاسلام ظاهرا وجمال الايمان باطنا نهى عن شين هذا الجمال بالدين وذلك لشغل القلب بهمه وقضائه والتذلل للغريم عند لقائه وتحمل منته الى تاخير ادائه وربما يعد بالوفاء فيخلف او يحدث الغريم بسببه فيكذب او يحلف فيحنث او يموت فيرتهن به ابو نعيم في كتاب المعرفة عن مالك بن يخامر بضم التحتية والمعجمة وكسر الميم الحمصي السكسكي قال الذهبي يقال له صحبة انتهى قال في الميزان اخباري علامة لكنه واه وقال الحاكم ذاهب الحديث وبالغ فيه فقال يحل ضرب عنقه وقال ابن حبان يقلب الاخبار ثم ساق له هذا الخبر القضاعي في مسند الشهاب عنه اي عن مالك المذكور عن معاذ بن جبل وفيه اسماعيل بن عياش اورده الذهبي في الضعفاء وقال مختلف فيه وليس بالقوي لكن قال العامري في شرحه حسن

الدين بفتح الدال المشددة راية الله في الارض اي الذي وضعها فيها لاذلال من شاء اذلاله فاذا اراد ان يذل عبدا من خلقه وضعها في عنقه وذلك في ايقاعه في الاستدانة ويترتب عليها الذل والهوان ولهذا تكرر في عدة احاديث استعاذة المصطفى منه فان قيل اذا كان الدين كذلك فكيف استدان المصطفى قيل انما تداين في ضرورة والاجازة في عدم ذمة الضرورة فان قيل لا ضرورة لان الله خيره ان يكون بطحاء مكة له ذهبا اجيب بانه خيره فاختار الاقلال والقنع وما عدل عنه زهدا فيه لا يرجع اليه فالضرورة لازمة قال ابن العربي والدين عبارة عن كل معين يثبت في ذمة الغير للغير في الذمة موجلا او حالا ك في البيع من حديث بشر بن عبيد الدارسي عن حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب قال ك على شرط مسلم ورده الذهبي فقال بشر واه فالصحيح من ابن

الدين دينان بفتح الدال اي فمن مات وهو اي والحال انه ينوي قضاءه اي وفاءه لصاحبه متى تمكن فانا وليه اي فقضيه

عنه ما يبقى الله به من يحق غنيمة ومن مات ولا ينوى قضاه فذاك اى المدين الذى لم ينو الوفا هو الذى يوخذ من حسناته يوم القيمة فيعطى لرب الدين فانه ليس يومئذ اى يوم الحساب دينار ولا درهم يوفى به فان لم تف به حسناته اخذ من سيئات خصمه فالقيت عليه ثم طرح فى النار كما جا فى خبر اما من كانت نيته الوفا فيمن يمكن فلم يتمكن فلا يوخذ من حسناته لعدم تقصيره طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمى فيه محمد بن عبد الرحمن السلمانى وهو ضعيف ورواه عنه ايضا الديلمى ورمز لحسنه

الدين بفتح الدال هم بالليل فان المديون اذا خلى بنفسه فيه وتذكر انه اذا اصبح طولب وضيق عليه ولم يجد لتخلصه حيلة لم يزل طول ليله فى غم وهم حتى حال النوم بان يرى احلاما منكرة من تلك الجهة ومذلة بالنهار لا سيما اذا كان خصمه الدسيم التقاضى الخوالبلاء الاكبر والموت الاحمر والقصد بهذه الاخبار الاعلام بان الدين مكروه لما فيه من تعريض النفس للمذلة فان دعت اليه ضرورة فلا كراهة بل قد يجب ولا لوم على فاعله واما بالنسبة الى معطيه فمندوب لما فيه من الاعانة على الخير فر عن عايشة ثم قال اعنى الديلمى وفى الباب انس وغيره

الدين بالفتح ينقص من الدين بكسرها اى يذهب منه فانه ربما جر الى التسخط بالقضاء او الى الاحتيال بتحصيل شى من غير حله ليرضى به رب الدين او نحو ذلك كله حط من الديانة ومن الحسب بالتحريك اى انه مزريه وهذا وما قبله مسوق للتنفير من الاستدانة والزجر عن مقارنة ما يودى اليها فر عن عايشة وفيه الحكم بن عبد الله الايلى قال الذهبى فى الضعفا متروك متهم بالوضع ورواه عنها ايضا ابو الشيخ ومن طريقه وعنه اورده الديلمى مصرحا فلو عزاه المصنف للاصل لكان اولى

الدين بالكسر قبل الوصيه اى يجب تقديمه وفاية على تنفيذها وليس لوارث وصيه الا ان يجيز الورثة والوصية لغة من وصيت الشى وصلته سميت به لانه وصل خير دنياه بخير عقباه واذا اريد بها ما يخرج من الثلث وهو المراد هنا والمراد بها فى الفقه تعرفت بانها عقد يوجب حقا فى ثلث عاقده يلزم بموته هق من حديث يحيى بن ابى انيسه عن ابى اسحق عن عاصم ابن ضمرة عن على امير المومنين قال الذهبى فى المهذب ويحيى ضعيف انتهى واخرجه الدارقطنى عن على برفعه وفيه عاصم لينه ابن عدى عن شيب بن شعبة ثقة له غرايب وتبعه يحيى بن ابى انيسه تالف ذكره الفريابى وغيره واخرجه الحرث بن ابى اسامة من حديث بن عمر بسند قال ابن حجر وسنده ضعيف

حرف الذال

ذاق طعم الايمان من رضى بالله ربا اى قنع بالله ربا واكتفى به ولم يطلب غيره وبالاسلام دينا بان لم يسع فى غير طريقه قال الطيبى ولا يخلو اما ان يراد بالاسلام الانقياد كما فى حديث جبريل او مجموع ما يعبر بالدين عنه كما فى خبر بنى الاسلام على خمس ويويد الثانى اقترانه بالدين لان الدين جامع بالاتفاق وعلى التقديرين هو عطف على قوله بالله ربا عطف عام على خاص وكذا قوله وبمحمد رسولا بان لم يسلك الا ما يوافق شرعه ومن كان هذا نعته فقد وصلت حلاوة الايمان الى قلبه وذاق طعمه شبه الامر الحاصل الوجدانى من الرضا بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ به ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضى بالثالث يستلزم للاولين فلم ذكرها قلت التصريح بان الرضى بكل منهما مقصود قال الراغب والذوق وجود الطعم فى الفم واصله فيما يقل تناوله فاذا كثر يقال له الاكل واستعمل فى القران بمعنى الاصابة اما فى الرحمة نحو ولين اذقنا الانسان منا رحمة واما فى العذاب نحو ليذوقوا العذاب وقال غيره الذوق فى ضرب مثلا لما ينالونه عند المصطفى من الخير حم م ت فى الايمان عن العباس بن عبد المطلب ولم يخرجه البخارى

ذكر الله فى الغافلين بمنزلة الصابر فى الفارين شبه الذاكر الذى يذكر الله بين جماعة ولم يذكروا بمجاهد يقاتل الكفار بعد فرار اصحابه منهم فالذاكر قاهر لجند الشيطان وهازم له والغافل مقهور قال ابن عربى عليك بذكر الله بين الغافلين عن الله بحيث لا يعلم بك فتلك خلوة العارف بربه وهو كالمصلى بين النيام طب وكذا فى الاوسط عن ابن مسعود قال الهيثمى بعد ما عزاه لهما رجال الاوسط وثقوا وقضية ان رجال الكبير لم يوثقوا فلو عزاه المصنف للاوسط لكان احسن

ذاكر الله فى الغافلين مثل الذى يقاتل عن الفارين فان اهل الغفلة قد تعلقت قلوبهم بالاسباب فاتخذوها دولا فقامت عليهم فتنة فاذا ذكر الله بينهم كان فيه رد عليهم عبثهم وجفاهم وسوء صنيعهم واعراضهم عن الذكر فكان ذاكر الله فيهم كحامى الفئة المنهزمة فهو يطفى ثائرة غضب الله على من اعرض عن ذكره ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض ومن ثم شرع لداخل السوق الذى هو محل الغفلة الذكر المشهور ورتب عليه ذلك الاجر العظيم الذى لم يقع مثله فى حديث صحيح الا قليلا وذاكر الله فى الغافلين كرره لينوط به كل مرة ما لم ينط به اولا ذكره الطيبى كالمصباح فى البيت المظلم شبه الذاكر بالسراج الذى يستضى به اهل البيت ويهتدون به الى المصالح ويحترزون بضوئه من الهوام وذاكر الله فى الغافلين كمثل الشجرة الخضرا فى وسط الشجر الذى قد تحات من الصريد الضريب اى تساقط من شدة البرد والضريب الصقيع ويروى من الجليد شبه الذاكر بالغصن الاخضر الذى يعد للثمار والغافل باليابس الذى يهيا للاحراق قال الحكيم فكذلك اهل الغفلة اصابهم حريق الشهوات فذهب ثمار القلوب وهى طاعة الاركان فالذاكر قلبه رطب بذكره فلم يصرع لحظ ولا برد واما اهل الغفلة كاهل الاسواق فالحرص فيهم كامن وكلما ازداد الواحد منهم طلبا ازداد حرصا واقبل العدو فنصب كرسيه فى وسط اسواقهم وركز رايته وبث جنوده فحملهم على الغفلة فاضاعوا الصلوة ومنعوا الحقوق فاهل الغفلة على خطر عظيم من نزول العذاب والذاكر بينهم يرد غضب الله فيدفع بالذاكر عن الغافل والمطيع عن لا يصلى وذاكر الله فى الغافلين يعرفه الله مقعده من الجنة اى فى الدنيا بان يكشف له عنه فيراه او يريه له او فى القبر وذاكر الله فى الغافلين يغفر الله له بعدد كل فصيح واعجمى فالفصيح بنو ادم والاعجمى البهايم هكذا ذكره متصلا مخرجه ابو نعيم فما ادرى اهو من تتمة الحديث او من تفسير الراوى شبه الذاكر بشجرة خضرا لها منظر بين الاشجار سقياها من فيض العطوف الغفار فهى رطبة بذكره لينة بفضله واهل الغفلة باشجار رجفت فسقط ورقها ويبست اغصانها لان حريق الشهوة اصابهم فذهبت ثمار القلوب وهى طاعة الاركان وذهبت طلاوة الوجوه وسمتها وسكون النفس وهديها فلم يبق ثمر ولا ورق وما بقى من الثمر فمر او حلو لا طعم له كدر اللون ما ينتفع

التخمة فهى اشجار هذه الصفة حل وكذا البيهقى فى الشعب عن ابن عمر بن الخطاب قال الحافظ العراقى مسنده ضعيف اى وذلك لان فيه عمران بن مسلم القصير قال فى الميزان قال البخارى منكر الحديث ثم اورد له هذا الخبر

ذاكر الله فى شهر رمضان مغفور له من الله وسكت عن الفاعل للعلم به وسائل الله فيه شيئا من الخير فى الدين او الدنيا لا يخيب بفتح اوله وضمه وانما قال ذاكر الله فى رمضان ولم يقل ذاكر الله وهو صايم ليبين شمول الحكم لليل طب هب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمى فيه هلال بن عبد الرحمن وهو ضعيف وقال الذهبى فى الضعفا منكر الحديث واورد فيه ايضا عبد الله بن على بن جدعان قال الدارقطنى لا يزال عندى فيه لين وقال الذهبى فى الضعفا قال احمد ويحيى ليس بشى وابو زرعة غير قوى

ذاكر الله خاليا اى فى محل خال لا يطلع عليه فيه الا الله والحفظة كمبارز الى الكفار من بين الصفوف خاليا اى ليس معه احد فذكر الله فى الخلوات يعدل فى الثواب جوده بنفسه فى القتال فى الفلوات وهذا تنويه عظيم بفضل الذكر ومن ثم كانت جميع العبادات تزول يوم القيمة الا الذكر قال الامام الرازى جميع التكاليف الظاهرة من صلوة او غيرها تزول فى عالم القيمة الا الذكر والتوحيد لدلالة القران على مواظبتهم على الحمد والمواظبة عليه مواظبة عليها قال الغزالى قال بعض المكاشفين ظهر لى الملك فسالنى ان املى عليه شيئا من ذكرى الخفى عن مشاهدتى من التوحيد وقال ما نكتب لك عملا ونحن نحب ان نصعد لك بعمل نتقرب به الى الله فقلت الستما تكتبان الفرايض قالا بلى قلت فيكفيكما ذلك قال الغزالى وذا اشارة الى ان الكاتبين لا يطلعون على اسرار القلب انما يطلعون على الاعمال الظاهرة الشيرازى فى كتاب الالقاب عن ابن عباس ورواه عنه ايضا الديلمى لكن بيض لولده

هدية

ذبح الرجل ان تزكيه فى وجهه اى تزكيته فى وجهه بمنزلة الذبح له اذا جعل ذلك المادح وسيلة الى طلب شى منه فانه يلجيه شدة الحياء كرها ثم لم يسدد ذلك مثالا يكاد ان يضاهى الم المذبوح ابن ابى الدنيا ابو بكر القرشى فى كتاب الفضل الصمت اى السكوت عن ابراهيم بن يزيد التيمى هو اما بفتح المثناة الفوقية وفتح المثناة التحتية نسبة الى تيم بالتحريك بطن من غافق او بفتح الفوقية وسكون التحتية نسبة الى قبيلة تيمة بالسكون وهو الزاهد العابد مرسلا ارسل عن عايشة وغيرها

ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله عند الذبح او لم يذكر لانه ان ذكر لم يذكر الا اسم الله احتج به من ذهب الى عدم وجوب التسمية على الذبيحة وهم الجمهور فقالوا هى سنة لا واجبة والمذبوح حلال سواء تركها سهوا او عمدا وفرق احمد بين العامد والناسى ومال اليه الغزالى فى الاحيا حيث قال فى مراتب الشبهات المرتبة الاولى ما يتاكد الاستحباب فى التورع عنه وهو ما يقوى فيه دليل المخالف فمن التورع عن اكل متروك التسمية فان الاية وما لكم الا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ظاهرة فى الايجاب والاخبار متواترة بالامر بها لكن لما صح قول المصطفى المومن يذبح على اسم الله سمى او لم يسم يحتمل كونه عاما موجبا لصرف الاية والاخبار عن ظاهر الامر بوجوب التسمية ويحتمل تخصيصه بالناسى والثانى اولى الى هنا كلامه وهذا الحديث الذى حكم بصحته بالغ النووى كما فى اذكاره وقال هو مجمع على ضعفه قال وقد خرجه البيهقى من حديث ابى هريرة وقال منكر لا يحتج به د فى مراسيله عن الصلت بفتح المهملة وسكون اللام واخره مثناة السدوسى مولى سويد بن ميمون مرسلا قال عبد الحق هو مع ارساله ضعيف قال ابن القطان وعلته ان الصلت لا يعرف حاله وقال ابن حجر فى التخريج رواه البيهقى من حديث ابن عباس موصولا وفى سنده ضعف واعله ابن الجوزى بمعقل بن عبيد الله فزعم انه مجهول فاخطا لكن قال البيهقى الاصح وقفه على ابن عباس وقال فى الفتح الصلت ذكره ابن حبان فى الثقات وهو مرسل جيد اما كونه يبلغ درجة الصحة فلا

ذبوا اى امنعوا وادفعوا عن اعراضكم بفتح الهمزة باموالكم تمامه عند مخرجه الخطيب قالوا يا رسول الله كيف نذب باموالنا عن اعراضنا قال تعطون الشاعر ومن تخافون لسانه انتهى بلفظه خط عن ابى هريرة ابن لال ابو بكر عن عايشة ورواه عنها الديلمى ايضا

ذرارى المسلمين اى اطفالهم من الذر بمعنى التفريق لان الله فرقهم فى الارض او من الذر بمعنى الخلق يوم القيمة تحت العرش اى فى ظله يوم لا ظل الا ظله شافع اى كل منهم شافع عند الله فيمن اذن له ومشفع اى مقبول الشفاعة غير مردودها من لم يبلغ اثنى عشر سنة بدل مما قبله او خبر مبتدا محذوف تقديره وهم قال تعالى كل نفس بما كسبت رهينة الا اصحاب اليمين قال على وابن عمر رضى الله عنهم هم اطفال المسلمين قال المصنف ثم اذا دخلوا الجنة كانوا مع ارفع الابوين مكانا وحب الوالدين فضلا واحسانا ومن بلغ ثلث عشر سنة فعليه وله اى فعليه وزر ما فعل بعد البلوغ من المعاصى وله اجر ما فعل من الطاعات وظاهره ان التكليف منوط ببلوغ هذا السن لكن مذهب الشافعية ان البلوغ وجريان القلم انما بالاحتلام او ببلوغ خمس عشرة سنة ابو بكر الشافعى فى الغيلانيات وابن عساكر فى التاريخ عن ابى امامة ورواه عنه ايضا ابو نعيم والديلمى فما اوهمه عدول المصنف لذينك من انه لا يوجد لاحد من المشاهير غير سديد ثم ان فيه ركن الشامى قال فى الميزان وهاه ابن المبارك وقال النسائى والدارقطنى متروك ثم ساق له هذا الخبر وفى اللسان عن الحاكم انه يروى احاديث موضوعة

ذرارى المسلمين اى ارواح اطفالهم فى عصافير خضر تعلق فى شجر الجنة يكفلهم ابوهم ابراهيم الخليل عليه السلام وفى رواية وسارة امرأته قال المصنف وروى ابن ابى الدنيا عن ابن مسعود وهو كالنص فى السنة ان اطفال المسلمين ملوك فى الجنة اما ذرارى الكفار ففيهم ثلثة اقوال الاول قال النووى وهو قول الاكثر انهم فى النار اذ الغالب ان ولد اليهودى يتهود وولد النصرانى يتنصر وولد المسلم يسلم لما غلب على الطباع من التقليد والحرص على المالوف والميل الى متابعة الاباء وتعظيم شانهم وترويج اديانهم فحكمنا باسلام ولد المسلم وترتبنا خلاصه وسعيا كفر الكافر على ولده وظننا عليه بناء على هذا الامر الظاهر وان احتمل غيره كما يتوقع الخلاص لمعايم المذعن ويخاف على العاصى

المقرر وان جاز عكسه الثاني انهم في الجنة وصححه النووي لخبر ابراهيم حين رآه في الجنة وحوله اولاد الناس واحتج به البخاري الله اعلم بما كانوا عاملين فلا تصريح فيه بانهم في النار الثالث الوقف ورجحه البيضاوي فقال الثواب والعقاب ليسا بالاعمال والا لزم كون الذراري لا في الجنة ولا في النار بل موجبهما اللطف الرباني والخذلان الالهي المقدر لهم في الازل فالواجب في حقهم الوقف فمنهم من سبق القضاء بانه سعيد حتى لو عاش عمل بعمل اهل الجنة ومنهم بالعكس انتهى عن مكحول مرسلا

ذراري المسلمين في الجنة كما في رواية احمد يكفلهم ابراهيم الخليل زاد في الرواية المارة حتى يردهم الى آبائهم يوم القيمة ومراتب الارواح تتفاوت في المقاعد تتفاوت بحسب مقاماتها ومراتبها قال العلقمي وورد في حديث ان في الجنة شجرة من خير الشجر لها ضروع كضروع البقر فمن مات من الصبيان الذين يرضعون رضعوا منها ف وروى ابن ابي حاتم عن خالد بن معدان ان السقط يكون في نهر من انهار الجنة يتقلب فيه حتى يوم القيمة ابو بكر بن ابي داود في كتاب البعث عن ابي هريرة قضية صنيع المص انه لا يوجد مخرجا لاشهر ولا اعلى ممن عزاه اليه والا لما ابعد النجعة واقتصر عليه وهو تقصير فقد رواه الامام احمد باللفظ المزبور ورواه الحاكم والديلمي وابن عباس

ذروة الاسلام اي اعلاه اربع خصال الصبر للحكم اي حبس النفس على كريه تتحمله او لذيذ تفارقه انقيادا لقضاء الله والرضا بالقدر بالتحريك اي بما قدره الله في الازل بان يترك الاختيار ويطمئن نفسه على الواقع به لا يلتمس تقدما ولا تأخرا ولا يستزيد مزيدا ولا يستبدل حالا والاخلاص للتوكل اي افراد الحق سبحانه في التوكل عليه وتفويض سائر امور اليه والاستسلام للرب اي الانقياد اليه في احكامه من الاوامر والنواهي وظاهر صنيع المص ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه ابي نعيم ولولا ثلاث خصال صلح الناس شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه حل عن ابي الدرداء

ذروة سنام الاسلام الجهاد في سبيل الله بقصد اعلاء كلمة الله الذروة من كل شيء اعلاه وسنام الشيء اعلاه فالجمع بينهما للمبالغة لا يناله الا افضلهم يعني افضل المسلمين المدلول عليه بلفظ الاسلام فان جاد بنفسه لله فهو افضلهم بلا نزاع طب عن ابي امامة رمز المص لصحته وهو غير صواب فقد اعله الهيثمي بان فيه علي بن يزيد وهو ضعيف انتهى فالحسن فضلا عن الصحة من اين

ذر الناس يعملون ولا تطمعهم في ترك العمل والاعتماد على مجرد الرجاء فان الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض ودخول الجنة وان كان انما هو بالفضل لا بالعمل فرفع الدرجات فيها بالاعمال والفردوس اي وجنة الفردوس اعلاها درجة واوسطها وفوقها عرش الرحمن فهو سقفها ومنها تفجر انهار الجنة فاذا سألتم الله فسلوه الفردوس قال ابن القيم انزه الوجودات واظهرها وابرزها واعلاها ذاتا وقدرا عرش الرحمن وكل ما قرب الى العرش كان انور وازهر فلذا كان الفردوس اعلى الجنان وافضلها حم ت عن معاذ بن جبل

ذروا الحسناء العقيم اي التي لا تلد وعليكم بالسوداء الولود كان القياس مقابلة الحسناء بالقبيحة لكن لما كان السواد مستقبحا عند اكثر الناس قابله به وزاد ابو يعلى في روايته فاني مكاثر بكم الامم حتى بالسقط يظل محبنطئا بباب الجنة فيقال له ادخل الجنة فيقول حتى يدخل والدي معي عد وكذا الموصلي والديلمي عن ابن مسعود وفيه حسان بن الازرق ضعفه الدارقطني وغيره واورد له ابن عدي ثمانية عشر حديثا مناكير وعد هذا منها ونقله عنه في الميزان وقال في اللسان قال ابن عدي لا يتابع عليها والضعف على الحديث بين انتهى وبه يعرف ان سكوت المص على عزوه لابن عدي وحذفه ما اعله به غير صواب

ذروا العارفين المحدثين بفتح الدال اسم مفعول جمع محدث اي ملهم وهو من القي في نفسه شيء على وجه الالهام والمكاشفة من الملأ الاعلى من امتي لا تنزلوهم الجنة ولا النار اي لا تحكموا لهم باحدى الدارين حتى يكون الله هو الذي يقضي فيهم يوم القيمة يظهر ان المراد بهم المجاذيب ونحوهم الذين يبدو منهم ما ظاهره يخالف الشرع فلا يتعرض لهم بشيء ويسلم امرهم الى الله خط من حديث ايوب بن سويد عن سفين عن خالد عن عبد الله بن مسور عن محمد بن الحنفية عن ابيه علي امير المؤمنين وايوب قال الذهبي في الكاشف ضعفه احمد وغيره وابن المسور قال في الميزان غير ثقة وقال احمد وغيره احاديثه موضوعة وقال النسائي والدارقطني متروك ثم اورد له مما انكر عليه هذا الخبر

ذروني اي اتركوني من السؤال ما تركتكم اي مدة تركي اياكم من الامر بالشيء والنهي عنه فلا تتعرضوا الى بكثرة البحث عما لا يعنيكم في دينكم مهما انا تارككم لا اقول لكم شيئا فقد يوافق ذلك الزاما وتشديدا وخذوا بظاهر ما امرتكم ولا تستكشفوا كما فعل اهل الكتاب ولا تكثروا من الاستقصاء فيما هو مبين بوجه ظاهر وان صلح لغيره لامكان ان يكثر الجواب المترتب عليه فيضاهي قصة بقرة بني اسرائيل شددوا فشدد عليهم فخاف وقوع ذلك بامته ومن ثم علله بقوله فانما هلك من كان قبلكم من الامم بكثرة سؤالهم اياهم عما لا يعنيهم واختلافهم بالضم لانه ابلغ في ذم الاختلاف اذ لا يتقيد حينئذ بكثرة بخلاف ما لو جر هنا ما جرى عليه بعض الشارحين وقال بعضهم واختلاف عطف على الكثرة لا على السؤال لان الاختلاف على الانبياء حرام قل او كثر وانما تركتكم على وذرتكم ما بيني ذروني لان العرب لم تستعمله الا في الشعر استغناء عنه بتركت مع ما في بدع على انبيائهم فانهم استوجبوا بذلك اللعن والمسخ وغير ذلك من البلايا والمحن وكثرة السؤال التفرق القلوب ووهن الدين شعر بالتعنت والكره مما البس قسما واشرب واعقب عقوبة فلا ملجأ لما قيل ان النهي يختص بزمن النبي مما تحرم او ايجاب يشق لا يقال السؤال مأمور به بالنص فاسألوا اهل الذكر فكيف يكون مأمورا منهيا لانا نقول انما هو مأمور فيما يأذن المعلم في السؤال عنه والحاصل ان من الناس من فرط فسد باب المسائل حتى قل فهمه وعلمه ومنهم من فرط فتوسع حتى اكثر الخصومة والجدل بقصد المغالبة ومنهم من اقتصد فبحث عن معاني الكتاب والسنة والحلال والحرام والرقائق ونحوها مما فيه صفاء القلوب والاخلاص لعلام الغيوب وهذا القسم محبوب مطلوب والاولان مذمومان وبذلك عرف ان ما فعله العلماء من التاصيل والتفريع والتمهيد والتقرير في التأليفات مطلوب مندوب بل ربما كان

واجبا

واجبا شكر الله سعيهم قال ابن حجر وكان ينبغي تلخيص ما يكثر وقوعه مجردا عما يندر ولا سيما في المختصر ليسهل تناوله فاذا امرتكم بشيء فاتوا منه وجوبا في الواجب وندبا في المندوب ما استطعتم اي اطقتم لان فعله هو اخراجه من العدم الى الوجود وذلك يتوقف على شرائط واسباب كالقدرة على الفعل ونحوها وبعضه يستطاع وبعضه لا فلا جرم يسقط التكليف بما لا يستطاع لا يكلف الله نفسا الا وسعها وبدلالة الموافقة له يخص عموم وما آتاكم الرسول فخذوه ويؤخذ منه كما قال النووي انه ينبغي لمن بلغه شيء من فضائل الاعمال ان يعمل به ولو مرة ليكون من اهله ولا يتركه مطلقا بل يأتي بما تيسر منه لهذا الخبر واذا نهيتكم عن شيء فدعوه اي اتركوه على كل تقدير ما دام منهيا عنه حتما في الحرام وندبا في المكروه ولا يمتثل مقتضى النهي الا بترك جميع جزئياته ولا يصدق عليه انه عاص ومخالف وهذا موافق لآية فاتقوا الله ما استطعتم واما اتقوا الله حق تقاته فقيل نسخ وقيل تلك مفسرة لهذه قال النووي هذا الحديث من جوامع الكلم وقواعد الاسلام ويدخل فيه كثير من الاحكام كالصلوة لمن عجز عن ركن او شرط فيأتي بمقدوره وكذا الوضوء وستر العورة وحفظ بعض الفاتحة واخراج بعض زكوة الفطر لمن لم يقدر على الكل والامساك في رمضان لمفطر بعذر قدر في اثناء النهار الى غير ذلك حم م ن ه عن ابي هريرة قال خطبنا رسول الله فذكره وظاهر صنيع المص انه مما تفرد به مسلم عن صاحبه وليس كذلك بل رواه البخاري في الاعتصام عن ابي هريرة قال المناوي والفاظهما متقاربة

ذكاة الجنين بالرفع مبتدأ والخبر قوله ذكاة امه اي ذكاة امه ذكاة له لانه جزء منها وذكاتها ذكاة لجميع اجزائها وروي بالنصب على الظرفية كجئت طلوع الشمس اي وقت طلوعها يعني ذكاته حاصلة وقت ذكاة امه قال الخطابي وغيره ورواية الرفع هي المحفوظة وايا ما كان فالمراد الجنين الميت بان خرج ميتا او به حركة مذبوح على ما ذهب اليه الشافعي ويؤيده ما جاء في بعض طرق الحديث من قول السائل يا رسول الله انا ننحر الابل ونذبح البقر والشاة فنجد في بطنها الجنين فنلقيه او نأكله فقال كلوه ان شئتم فان ذكاته ذكاة امه فسؤالهم انما هو عن الميت لانه محل الشك بخلاف الحي الممكن الذبح فيكون الجواب عن الميت ليطابق السؤال ومن البعيد تأويل ابي حنيفة بان المعنى على التشبيه اي مثل ذكاتها او كذكاتها فيكون المراد الحي وحرمة الميت عنده ووجه بعده ما فيه من التقدير المستغنى عنه ومن ثم وافق صاحباه الشافعي قال ابن المنذر لم يرو عن احد من الصحابة والعلماء ان الجنين لا يؤكل الا باستئناف ذكاته الا عن ابي حنيفة د ك عن جابر بن عبد الله حم د ت ه حب قط ك عن ابي سعيد الخدري ك عن ابي ايوب وعن ابي هريرة طب عن ابي امامة وابي الدرداء وعن كعب بن مالك قال الغزالي صح صحة لا يتطرق احتمال الى متنه ولا ضعف في سنده وهو فيه متابع لامامه فانه ذكره في الاساليب وقال الحاكم صحيح الاسناد قال الزين العراقي وليس كذلك قال عبد الحق لا يحتج باسانيده كلها قال ابن حجر الحق ان فيها ما تنتهض به الحجة انتهى قال العراقي ورواه الطبراني في الاوسط بسند جيد انتهى فكان ينبغي للمص عدم اغفاله فانه ليس فيما ذكره مثله بل الكل معلول اما حديث جابر ففيه عبد الله بن ابي زياد القداح عن ابي الزبير والقداح ضعيف وحديث ابي سعيد من طريق مجاهد عن ابي الوداك عنه قال ابن حزم حديث واه فان مجاهدا ضعيف وكذا ابو الوداك وقال ابن القطان لا يحتج باسانيده الا ان الحجة تقوم بمجموع طرقه كما بينه ابن حجر اتم بيان واقام عليه البرهان على ان في الباب ايضا ابو امامة وابو الدرداء وابو هريرة وعلي وابن مسعود وابو ايوب والبراء وابن عمر وابن عباس وكعب وغيرهم ولما نظر الى ذلك ابن حبان اقدم وصححه وتبعه القشيري وغيره

ذكاة الجنين اذا اشعر اي ادرك له الشعر وادرك بالحاسة ذكاة امه اي تذكية امه مغنية عن تذكيته ان خرج بعد اشعاره ولكنه يذبح اي ندبا كما يفيده السياق حتى ينصاب ما فيه من الدم فذبحه ليس الا لانقائه من الدم لا لكون الحل متوقفا عليه وهذه الزيادة لم يأخذ بقضيتها الشافعية والحنفية معا بل الشافعية يقولون ان ذكاة امه مغنية عن ذكاته مطلقا والحنفية لا مطلقا وهذا بعض حديث الدارقطني عن ابن عمر مرفوعا ذكاة الجنين ذكاة امه اشعر او لم يشعر وفيه مبارك بن مجاهد مضعف ك في الاطعمة عن ابن عمر بن الخطاب وظاهر صنيع المص ان هذا لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه على القانون المعروف وكانه ذهول فقد خرجه ابو داود باللفظ المزبور من حديث جابر

ذكاة اي جلود الميتة دباغها اي اندباغها بما ينزع الفضول فالاندباغ يقوم مقام الذكاة في الطهارة كما تبينه رواية ذكاة الاديم دباغه ن عن عائشة قال الديلمي وفي الباب ابن عباس وغيره ورواه الدارقطني من عدة طرق بالفاظ مختلفة ثم قال اسانيدها صحاح

ذكاة كل مسك دباغه بما ينزع الفضول وهذا يخص ذلك الجلد بالموت فخرج جلد المغلظ فانه لا يطهر بالدباغ والمسك بفتح الميم وسكون السين الجلد والجمع مسوك كفلس وفلوس ك في الاطعمة عن عبد الله بن الحارث مصغرا حرث بمثلثة قال ك صحيح واقره الذهبي

ذكر الله شفاء القلوب مما يلحقها من ظلمة الذنوب ويدنسها من درن الغفلة ولهذا كان المصطفى اكمل الناس ذكرا بل كان كلامه كله في ذكر الله وما والاه وكان امره ونهيه وتشريعه واخباره عن اسماء الرب وصفاته واحكامه وافعاله ووعده ووعيده وتحميده وتسبيحه وتمجيده ورغبته ورهبته ذكرا منه بلسانه وصمته ذكرا منه بقلبه في كل احيانه تنبيه قال الراغب ذكر الله تارة يكون لعظمته فيتولد منه الهيبة والاجلال وتارة لقدرته فيتولد منه الخوف والحزن وتارة لفضله ورحمته فيتولد منه الرجاء وتارة بنعمته فيتولد منه الشكر فحق المؤمن ان لا ينفك ابدا عن ذكره على احد هذه الوجوه فر عن انس بن مالك

ذكر الانبياء من العبادة وذكر الصالحين اي القائمين بما وجب عليهم من حقوق الحق والخلق كفارة للذنوب وذكر الموت صدقة اي يوجر عليه كما يوجر على الصدقة وذكر القبر اي اهواله واهوال القبر يقربكم من الجنة لان ذلك من اعظم المواعظ واشد الزواجر عن المعاصي والحث على فعل الطاعات والتقرب الى الجنة الا بذلك وظاهر صنيع المص ان ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي وذكر النار من الجهاد وذكر القيمة يباعدكم من النار

وافضل العبادة ترك الحيل وراس مال العالم ترك التكبر وثمن الجنة ترك الحسد والندامة من الذنوب التوبة الصادقة انتهى فاقتصار المصنف على هذه القطعة غير جيد **فر عن معاذ** بن جبل وفيه محمد بن محمد بن الاشعث قال الذهبي اتهمه ابن عدي اي بالوضع وكذبه الدارقطني والوليد بن مسلم ثقة مدلس ومحمد بن راشد قال النسائي ليس بالقوي

ذكر علي بن ابي طالب عبادة اي من عبادة الله التي يثيب عليها والمراد ذكره بالترضي عنه او بذكر مناقبه وفضائله او بنقل كلامه ونشر مواعظه واحكامه او برواية الحديث عنه ونحو ذلك **فر عن عائشة** وفيه الحسن بن صابر قال الذهبي قال ابن حبان منكر الحديث

ذكرت بصيغة الفاعل **وانا في الصلاة تبرا** بكسر فسكون الذهب لم يصف ولم يضرب **عندنا فكرهت ان يبيت عندنا فامرت بقسمته** قبل المساء وفي رواية تقسيمه وفيه ان التفكر في الصلاة فيما لا يتعلق بها لا يفسدها ولا ينقص كمالها وان انشاء العزم في اثنائها على ما يجوز لا يضر واطلاق الفعل على الامر وحل الاستنابة مع ذكر المباشرة **حم خ عن عقبة** بضم المهملة وسكون الفوقية **بن الحارث** بمثلثة بن عامر بن نوفل النوفلي المكي من مسلمة الفتح

ذمة المسلمين واحدة اي هي كشيء واحد لا يختلف باختلاف المراتب ولا يجوز نقضها بتفرد العاقد بها قال القاضي والذمة العهد سمي به لانه يذم متعاطيه على اضاعته وقال غيره الذمة ما يذم على اضاعته من عهد وامان ومنه سمي المعاهد ذميا **فان جارت عليهم جائرة** اي اذا اجار واحد من المسلمين شريف او وضيع كافرا اي اعطاه ذمته **فلا تخفروها** بجاء معجمة وراء وهو بضم التاء وكسر الفاء اصوب من فتح التاء وضم الفاء اي لا تنقضوا عهده وامانه بل امضوه وان كان عبدا او صبيا او انثى **فان لكل غادر لواء** زاد في رواية عند استه **يعرف به يوم القيمة** والمراد النهي عن نقضها وان من نقض ذمة غيره فكانه نقض ذمة نفسه **ك عن عائشة** ورواه عنها ابو يعلى باللفظ المزبور قال الهيثمي وفيه محمد بن سعد وثقه ابن حبان وضعفه ابو زرعة وبقية رجاله رجال الصحيح

ذنب العالم ذنب واحد وذنب الجاهل ذنبان وظاهر صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بتمامه وحده وهو ذهول بل بقيته عند مخرجه الديلمي قيل ولم يا رسول الله قال العالم يعذب على ركوبه الذنب والجاهل يعذب على ركوبه الذنب وترك العلم انتهى انتهى بلفظه فاقتصار المصنف على اوله وتركه ما هو بيان وشرح له من سوء التصرف وهذا قد يعارضه الحديث الاتي ويل لمن لا يعلم ولو شاء الله لعلمه واحد من الويل وويل لمن يعلم ولا يعمل سبع من الويل **فر عن ابن عباس** وفيه جويبر بن سعيد قال الذهبي قال الدارقطني وغيره متروك

ذنب لا يغفر اي الذنب الذي هو الجرم بحسب المغفرة على ثلاثة اقسام الاول ذنب لا يغفره الله تعالى بمعنى انه من حكم بانه لا يدخل صاحب الجنة بل يخلد في النار **والثاني ذنب لا يترك** بضم اوله اي لا يهمله الله ولا يضيعه عملا بمقتضى ما اوجب على نفسه وامر به عباده من اقامة ناموس العدل **والثالث ذنب يغفر** بالبناء للمفعول اي يرجى ان يغفره الله تعالى بالاستغفار والتوبة وقد يغفره بدون ذلك ايضا على مذهب اهل الحق **فاما الذنب الذي لا يغفر فالشرك بالله** ومصداقه ان الله لا يغفر ان يشرك به **واما الذي يغفر فذنب العبد الذي بينه وبين الله عز وجل** من حقوق الله تعالى اي فالعفو يسارع اليه والتكفير يتطرق له لانه حق اكرم الاكرمين **واما الذي لا يترك فظلم العباد بعضهم بعضا** فاكثر ما يدخل الموحدين النار مظالم العباد فديوان العباد هو الديوان الذي لا يترك اي لا يهمله فهذا القسم يحتاج الى التراد اما في الدنيا بالاستحلال او رد العين واما في الاخرة برد ثواب الظالم اليه او انه تعالى يرضي المظلوم بفضله وكرمه ولطفه كما في حديث عرفة **طب** وكذا في الصغير **عن سلمان** الفارسي قال الهيثمي فيه يزيد بن سفيان بن عبد الله بن رواحة ضعيف تكلم فيه ابن حبان وغيره وبقية رجاله ثقات وفي الميزان يزيد بن سفيان له نسخة منكرة تكلم فيها ابن حبان ومن مناكيره هذا الخبر وساقه كما هنا وبه يعرف وهم المصنف في رمزه لصحته

ذنب يغفر وذنب لا يغفر وذنب يجازى به فاما الذنب الذي لا يغفر فالشرك بالله ان الله لا يغفر ان يشرك به **واما الذنب الذي يغفر فعملك الذي بينك وبين ربك** اي ما لك **واما الذنب الذي يجازى به فظلمك اخاك** اي في الاسلام فان الله سبحانه لا يظلم مثقال ذرة وفي بعض الاثار لو توقف بين يدي الله وله من الحسنات امثال الجبال ولو سلمت له لكان من اهل الجنة فيقوم اصحاب المظالم فيكون قد سب هذا واخذ مال هذا وضرب هذا فينقص من حسناته حتى لا يبقى له حسنة فتقول الملائكة ربنا فنيت حسناته وبقي طالبون فيقال القوا من سيئاتهم على سيئاته وصكوا به صكا في النار **طس عن ابي هريرة** قال الهيثمي فيه طلحة بن عمرو وهو متروك

ذهاب البصر اي العمى اذا اطرا على الانسان **مغفرة للذنوب** التي كان عملها ظاهرا بتناول الكبائر **وذهاب السمع** اي الصمم اذا عرض للمرء **مغفرة للذنوب** كذلك **وما نقص من الجسد** كقطع يد او رجل **فعلى قدر ذلك** اي بحسبه وقياسه **عد خط** وابو نعيم كلهم جميعا من طريق داود بن الزبرقان عن مطر الوراق عن هارون عن عنترة عن عبد الله بن السائب عن زاذان **عن ابن مسعود** فقضية صنيع المصنف ان من خرجه سكت عليه والامر بخلافه بل تعقبه ابن عدي بقوله هذا منكر المتن والاسناد وهارون بن عنترة لا يحتج به وداود بن الزبرقان ليس بشيء انتهى ولهذا حكم ابن الجوزي بوضعه وتبعه على ذلك المؤلف في مختصر الموضوعات

ذهب المفطرون اليوم اي يوم كان الناس مع النبي في السفر فصام قوم فلم يصنعوا شيئا لعجزهم عن العمل وافطر قوم فبعثوا الركاب وعالجوا فبشرهم النبي بانهم ذهبوا **بالاجر** اي الوافر قال الطيبي فيه من المبالغة ما فيه اي انهم مضوا واستصحبوا معهم الاجر ولم يتركوا لغيرهم منه شيئا انتهى وهو اجر ما فعلوه من خدمة الصائمين بضرب الابنية والسقي وغير ذلك لما حصل منهم من النفع المتعدي ومثل اجر الصوام لتعاطيهم اشغالهم واشغال الصوام واما الصائمون فحصل لهم اجر الصوم التام ولم يحصل لهم من الاجر ما حصل للمفطرين وليس المراد نقص اجر الصوام بل ان المفطرين اجرهم اعظم لقيامهم بوظايف الوقت فاللام للعهد ويحتمل كونها للجنس وتفيد مبالغة بان بلغ اجرهم مبلغا ينغمر فيه اجر الصوام

يجعل

فيجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال ذهب الشجاع وفيه ان الفطر في اول السفر **حم ق ن** في الصوم **عن انس بن مالك**

ذهبت النبوة اللام للعهد والمراد نبوته **وبقيت المبشرات** بكسر الشين المعجمة جمع مبشرة وهي البشرى وفسرها في الخبر الاتي بانها الرؤيا الصالحة قيل وللادمي روحان فاذا نام خرجت روح فاتت الحميم والصديق والبعيد والقريب فما كان منها في ملكوت السموات فهي الصادقة وما في الهوا فاضغاث احلام قال ابن التين معنى الحديث ان الوحي ينقطع بموت المصطفى ولم يبق ما يعلم منه ما سيكون الا الرؤيا ويرد عليه الالهام فان فيه اخبارا بما سيكون وهو للانبياء بالنسبة للوحي كالرؤيا ويقع لغير الانبياء وقد اخبر كثير من الانبياء والاولياء عن امور فكانت كذلك وجوابه ان الالهام نادر وخاص فلا يرد **ه عن ام كرز** بضم الكاف وسكون الراء بعدها زاي الكعبية ورواه عنها احمد وصححه ابن خزيمة وابن حبان والبزار وقال لا نعلمه يروى عنها الا من هذا الوجه ورواه البخاري في تاريخه الاوسط باللفظ المزبور عن ابي الطفيل مرفوعا

ذهبت النبوة فلا نبوة بعدي اي بعد وفاتي **الا المبشرات الرؤيا الصالحة** بدل مما قبله او خبر مبتدا محذوف وهي الرؤيا الصالحة **يراها الرجل** يعني الانسان ذكر الرجل وصف طردي **او ترى له** بالبناء للمفعول اي يراها غيره من الناس له قال الحافظ في الفتح ظاهر الاستثناء مع ما تقدم ويجيء من ان الرؤيا جزء من النبوة ان الرؤيا نبوة وهو غير مراد لان جزء الشيء لا يستلزم ثبوت وصفه كمن قال اشهد ان لا اله الا الله رافعا صوته لا يسمى مؤذنا ولا يقال انه اذن وان كان جزءا من الاذان وكذا من قرا قائما لا يسمى مصليا وان كانت القراءة جزءا من الصلاة ثم ان الرؤيا الصالحة وان اختصت غالبا باهل الصلاح لكن قد يقع لغيرهم قال علماء التعبير اذا راى كافر وفاسق رؤيا صالحة كانت بشرى بهدايته او التوبة او انذارا من بقائه على حاله وقد يرى ما يدل على الرضا بما هو فيه ابتلاء وغرورا ومكرا نعوذ بالله **طب عن حذيفة** بضم المهملة الاولى **بن اسيد** بفتح الهمزة الغفاري صحابي من اصحاب الشجرة ورواه عنه ايضا البزار باللفظ المزبور قال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح ومن ثم رمز المصنف لصحته

ذهبت العزى بضم المهملة وشدة الزاي المفتوحة **فلا عزى بعد اليوم** اراد به الصنم الذي كانوا يعبدونه ويسمونه بهذا الاسم فارسل اليه فكسر حتى صار رضاضا فلما اخبر بذلك ذكره فافاد بذلك ان هذه الامة محفوظة من عبادة الاصنام الى يوم القيمة **ابن عساكر** في التاريخ **عن قتادة** بن دعامة **مرسلا**

ذو الدرهمين اشد حسابا من ذي الدرهم وذو الدينارين اشد حسابا من ذي الدينار ولهذا ادخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام قال الغزالي وما من شيء من الدنيا يتخلف عنك عند الموت الا وهو حسرة عليك بعده فان شئت فاستكثر وان شئت فاستقلل فان استكثرت فلست مستكثرا من الا حسرة وان استقللت فلست تخفف الا عن ظهرك وما اعطي عبد من الدنيا الا قيل له خذه على ثلاثة اثلاث شغل وهم وطول حساب **ك في تاريخه** في تاريخ نيسابور **عن ابي هريرة** مرفوعا **هب عن ابي ذر موقوفا**

ذو السلطان وذو العلم احق بشرف المجلس مما سواهما من الرعايا والمراد العلم الشرعي وما كان الة له والحديث بظاهره يتناول ما اذا كان السلطان جائرا والعالم فاسقا لا سيما ان خيف من تاخيره فتنته وقد كان المصطفى يعظم الاكابر كعظماء قريش ويكرمهم ويصدرهم في المجالس يتالفهم بذلك **فر عن ابي هريرة** وفيه يعقوب بن حميد قال الذهبي ضعفه ابو حاتم وغير واحد وما ترك وفيه رجل مجهول ورواه عنه ايضا ابو نعيم ومن طريقه وعنه اورده الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف للاصل لكان اولى

ذو الوجهين في الدنيا قال النووي وهو الذي ياتي كل طائفة بما تحب فيظهر لها انه منها ومخالف لضدها وصنيعه خداع ليطلع على احوال الطائفتين وقال ابن العربي الوجه هنا بمعنى القصد **ياتي يوم القيمة** اي يجاء به الى الموقف **وله وجهان من نار** جزاء له على فساده وتشهيرا له في ذلك الموقف الاعظم بين كافة الخلائق فان ذلك اصل من اصول النفاق يكون مع قوم في حال على صفة ومع اخرين بخلافها والمؤمن ليس الا على حالة واحدة في الحق لا يخاف لومة لائم الا ان كان ثمة ما يوجب مداراة لتحري اتقاء شر او تاليف او اصلاح بين الناس كان يأتي لكل بجميل يعتقد كل عن الاخر فانه حسن مرغوب فيه وبما تقرر عرف انه لا تدافع بين هذا وبين قول المصطفى فيمن استاذن عليه بئس اخو العشيرة فلما دخل له الان القول وقول علي انا لنبش في وجوه قوم وقلوبنا تلعنهم **طس عن سعد** بن ابي وقاص رمز المصنف لحسنه وهو خطا فقد جزم المنذري بضعفه وقال الحافظ الهيثمي وغيره فيه خالد بن يزيد العمري وهو كذاب

ذيل المراة شبر اي ينبغي ان تجره على الارض شبرا زيادة في الستر المطلوب لها وهذا قاله اولا ثم استزدنه فزادهن شبرا اخر فصار ذراعا وقال لا تزدن عليه وقال الزين العراقي فالاولى لهن الاقتصار على شبر ولهن الزيادة الى ذراع واحد فقط وهذا كما انه ندب الازار في حق الرجل الى نصف الساق ثم نفى الحرج فيما بعد ذلك الى الكعبين فينبغي ان تكون المراة كذلك ليس لها الاقتصار على ما رخص فيه اولا ولها ان تستكمل الرخصة في الذراع انتهى **حق عن ام سلمة** قالت سئل رسول الله كم تجر المراة من ذيلها قال شبرا قالت اذا ينكشف عنها قال فذراع لا تزيد واعليه **د عن ابن عمر** بن الخطاب قال رخص رسول الله لامهات المؤمنين شبرا ثم استزدنه فزادهن شبرا **وعن ابن عمر** بن الخطاب رمز المصنف لصحته

ذيلك بالكسر خطاب لمؤنث والخطاب لفاطمة او ام سلمة **ذراع** اي بذراع اليد وهو شبران فلا يزاد على ذلك لحصول المقصود من زيادة الستر به قال الزين العراقي وهل اول الذراع من الحد الممنوع منه الرجال وهو من الكعبين او من الحد المندوب وهو نصف الساق او من اول ما يمس الارض الظاهر الثالث **ه عن ابي هريرة** ورواه عنه ايضا الديلمي وغيره وقد رمز المصنف لحسنه

الذباب كله في رواية كلها **في النار** يعذب به اهلها لا ليعذب هو كذا اوله الخطابي كالجاحظ **الا النحل** فان فيه شفاء فالذباب حالهم وتمامه عند الطبراني وغيره ونهى عن قتلهن وعن احراق الطعام في ارض العدو والذباب يتولد من العفونة حكي ان بعض الخلفاء سال الشافعي لم خلق الذباب فقال مذلة للملوك وكان على جبينه ذبابة قال الشافعي سالني ولا جواب عندي فاستنبطته من الهيبة الحاصلة **البزار** في مسنده **ع** عن ابن عمر قال الهيثمي رجال ابي يعلى ثقات وقال ابن حجر في الفتح سنده

لاباس به طب عن ابن عمر بن الخطاب وفيه اسماعيل بن مسلم البصري قال في الميزان عن احمد وغيره منكر الحديث وعن يحيى لا يكتب
حديثه وعن خ تركوه وعن الازدي كذاب ثم ساق له هذا الخبر وقال الحافظ بن حجر حديث ابن عمر هذا ضعيف
طب عن ابن عباس وعن ابن مسعود قال الهيثمي رواه الطبراني في الكبير والاوسط باسانيد وبعضها رجاله ثقات كلهم
وفي رواية ابي يعلى زيادة ولفظها عمر الذباب اربعون يوما والذباب كله في النار انتهى قال الهيثمي ورجاله ثقات
وبه عرف ان حكم ابن الجوزي له بالوضع في حيز المنع

الذبيح اسحق اخذ به الاكثر واجمع عليه اهل الكتابين وعزي لثلاثين من الصحب وتابعيهم اويزيدون واختاره ابن جرير
وجزم به في الشفا لكن سياق الاية شاهد لكونه اسمعيل اذ هو الذي كان بمكة ولم ينقل ان اسحق كان بها ورجحه معظم المحدثين
وقال الحليمي انه الاظهر وابو حاتم انه الصحيح والبيضاوي الاظهر وابن القيم الصواب قال والقول بانه اسحق باطل
من نيف وعشرين وجها قاله المصري ويدل لكونه اسماعيل ان الله سبحانه وصفه بالصبر دون اسحق تدل على ان الضمير على
الذبيح وبصدق الوعد تدل على ان المراد انه وعد بالصبر على ذبح نفسه ومن ثم قيل للمصطفى انا ابن الذبيحين قط في كتاب
الافراد عن ابن مسعود البزار في مسنده وابن مردويه في تفسيره عن العباس بن عبد المطلب قال الهيثمي وفيه
المبارك بن فضالة ضعفه الجمهور انتهى ورواه عنه ك من طرق وقال على شرطهما وقال الذهبي صحيح ابن مردويه
في التفسير عن ابي هريرة قال ابن كثير فيه الحسن بن دينار متروك وشيخه منكر ورواه ابن ابي حاتم مرفوعا وموقوفا
والموقوف اصح وتعقبه المص بان البزار رواه مرفوعا وله شواهد

الذكر خير من الصدقة اي من صدقة النفل وظاهره ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه
اي مخرج والذكر خير من الصيام انتهى وتركه غير مرضي قال الكشاف وذكر الله يتناول كل ما كان عن ذكر
طيب تسبيح وتهليل وتكبير وتحميد وتوحيد وصلوة وتلاوة قران ودراسة علم وغير ذلك مما كان رسول
الله يستغرق به ساعات ليله ونهاره تنبيـــــه لو اقترن بالذكر فعل لم يبطل ثوابه كما بينه ابن عربي حيث قال
قد يكون الانسان في بعض اموره موفقا وفي بعضها مخذولا كالذاكر بقلبه ولسانه وهو يضرب بيده من يحرم ضربه
لم يقدح في ذكره كما يرفع ذلك الذكر اثمه ابو الشيخ ابن حبان عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الديلمي

الذكر نعمة من الله فادوا شكرها بالسان والاركان والجنان فذكر اللسان القول وذكر اليد العمل وذكر النفس الحال
والافعال وذكر القلب المعرفة والعلم واليقين ولكل شيء ذكر بحسبه ومن ثمرات الذكر انه يوسع الرزق والاعراض
عنه يقلله ولذا قال بعض الكابر الصوفية لا يعرض احد عن ذكر ربه الا اظلم عليه وقته ويتشوش عليه رزقه تنبيه
قال ابن عربي الذاكرون اعلى الطوائف مطلقا ولهذا ختم الله بذكر صفات المقربين من اهل الله فقال ان
المسلمين والمسلمات الى ان ختم بقوله والذاكرين الله كثيرا وما ذكر بعد الذاكرين شيئا والذاكرون نعوته كونه متكلما
وهو نفس الرحمن الذي ظهرت فيه حقائق حروف الكائنات فر عن نبيط بالتصغير ابن شريط بفتح المعجمة الاشجعي الكوفي
صحابي صغير يكنى ابا سلمة كوفي له صحبة ورواه عنه ايضا ابو نعيم وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فاهمال المص الاصل
واقتصاره على الفرع غير جيد

الذكر الخفي الذي لا تسمعه الحفظة اي الملائكة الموكلون بكتابة الاعمال يزيد على الذكر الذي تسمعه الحفظة سبعين
ضعفا قيل ولعل المراد به التدبر والتفكر في مصنوعات الله والائه وظاهر صنيع المص ان هذا هو الحديث بتمامه والامر
بخلافه بل بقيته فاذا جمع الله الخلق وجاءت الحفظة بما كتبوا وحفظوا يقول الله تعالى انظروا هل بقي له من شيء فيقولون
ربنا ما تركنا شيئا الا احصيناه وكتبناه فيقول الله ان لك عندي حسنا لا يعلم به احد غيري وانا اجزيك به وهو
الذكر الخفي انتهى هكذا رواه بتمامه ابو يعلى والبيهقي والديلمي وغيرهم قال ابن عربي واذا اشتغل الانسان قلبه ذكرا لله
دايما في كل حال لا بد ان يستنير قلبه بنور الذكر فيرزقه ذلك النور الكشف فانه بالنور يقع الكشف هب عن عايشة
وفيه ابراهيم بن المختار اورده الذهبي في الضعفا وقال تركه ربيع ولم يرضه وقال ابو حاتم صالح انتهى وقال الحافظ
العراقي اسناده ضعيف

الذنب شوم حتى على غير فاعله اي حتى انه يتجاوز شومه ويتعدى من فاعله الى غيره قال القاضي والذنب ما يتبعه
ذنوبه اي اخذ به ماخوذ من الذنب ثم بين وجه شومه على غيره بقوله ان عيره اي ان عاب الغير به فاعله ابتلي به
في نفسه لما سبق انه لو عير احد احدا برضاع كلبة لرضعها وان اغتابه اي ذكره به في غيبته وهو يكرهه ذلك اثم اي كتب
عليه اثم الغيبة وان رضي به اي بفعله شاركه في الاثم لان الراضي بالمعصية كفاعلها ولا يعارضه ما مر من خبر ان الله
ينفع العبد بالذنب لان نفعه به من حيث الندم والذل والانكسار واما شومه فاصلي فر عن انس بن مالك

الذهب اي بيع الذهب مضروبا او غيره بالورق بتثليث الراء الفضة مضروبة او لا ربا بالتنوين من غير همز الا هاوها
بالمد والقصر اسم صوت بمعنى خذ ومنه هاوم اقرؤا كتابيه وهي حرف خطاب والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربا في كل
حال الا حال حضورهما وتقابضهما فكنى عن التقابض بها وها اي حل وهات لانه لازمه وبه اشتراط التقابض في
الصرف بالمجلس وهو مذهب الشافعية ومذهب مالك لا يجوز تراخي القبض فيه ولو في المجلس والبر بالبر
بضم الموحدة فيهما معروف قال الراغب سمي به لكونه اوسع ما يحتاج اليه في الغذاء فان اصل البر التوسع ودخل
الشعير اي بيع احدهما بالاخر الا بيعا مقولا فيه من جهة المتعاقدين ها وها اي يقول كل منهما للاخر خذ الشعير
بفتح اوله ويكسر بالشعير ها وها فاراد ان البر والشعير صنفان وعليه الجمهور خلافا ... وان النسية
لا تجوز في بيع الذهب بالورق واذا امتنع فيهما ففي ذهب او ورقا بورق اولى تنبيـــه قال القونوي اعلم ان
مدار امر الربا على اصلين الاوصاف والازمان اما الاوصاف فلا شك ان الاشياء الربوية التي شرط فيها رعاية
المساواة في الوزن والكيل اجسام مركبة من جوهر تلحقها اعراض ولا ريب في علو مرتبة الجواهر على الاعراض لتبعيتها

في الوجود للجواهر فهذه الاشياء الربوية من حيث ذاتها متماثلة ومن حيث صفاتها مختلفة فمتى لم تشترط التساوي بينهما
في المبايعة كانت الزيادة الذاتية في مقابلة وحسن عرضي كمن اشترى مدا من حنطة بيضا او كبيرة الحب بمدين من حنطة
سمرا او صغيرة الحب فيكون الثاني الزائد ثمنا للبياض وذلك ظلم لانه ساوى في الشرف وحكم بين الجواهر والاعراض ولبس
بصحيح وقس عليه بقية الربويات كشعير وملح وتمر فانه لا يرجح شيء منها على مثله الا بمعنى طعما ولونا وكلها اعراض
والتسوية بين الذوات والاعراض لا يصح فهذا سر تحريم الربا وكذا في الذهب والفضة فان الزيادة فيها والترجيح
لا يكون الا بسبب الصياغة او تغيير الشكل وذلك عرض واما تحريم الربا من حيث الزمان فان المقرض مائة دينار
الى سنة بمائة وعشرين جعل العشرين في مقابلة الزمان والزمن المقبل ليس موجودا بعد ولا مملوكا للمقرض فيجوز
له بيعه فان الزمان لله ويحكم الله لا حكم لغيره عليه ولا اشتراط الاجر في حق من راعي امر المساواة في المبايعة ان يكون
يدا بيد هو لاجل كمال المساواة لتحصل المساواة في الزمان لحصوله في كمية المبيع لانه لو لم يكن كذلك كانت المسامحة في
النسية والتاجر مودية بتحكم مالك المهمل على الزمان فيكون من قبيل ما تقدم مالك في الموطا ق عم في الربا عن عمر
ابن الخطاب وفيه

الذهب بالذهب بالرفع اي بيع الذهب بحذف المضاف للعلم به او مبتدا حذف خبره اي الذهب يباع بالذهب
او باسناد الفعل المبني للمفعول اليه اي يباع الذهب ويجوز نصبه اي بيعوا الذهب بالذهب والفضة
بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير بفتح العين على المشهور وحكي كسرها والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل
اي حال كونهما متماثلين اي متساويين في القدر يدا بيد اي تقابضا غير نسية فمن زاد على مقدار المبيع الاخر من جنسه
او استزاد اي طلب الزيادة واخذها فقد اربى اي فعل الربا المحرم والاخذ والمعطي سواء في اشتراكهما في الاثم
لتعاونهما عليه فان كلا منهما اكل وموكل والحق بهذه الستة ما في معناها المشارك لها في العلة فقال الشافعي
العلة في النقد الثمنية فلا يتعدى لكل موزون وفي البقية الطعم فيتعدى ووافقه مالك في النقد وجعل العلة
في الاربعة الادخار وجعل ابو حنيفة العلة في النقد الوزن وفي الباقي الكيل فعداهما حم م ن في الربا عن ابي
سعيد الخدري ولم يخرجه البخاري

الذهب بالذهب اي يباع به والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح
مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر سواء بسواء اي عينا بعين حاضرا بحاضر يدا بيد اي مقابضة في المجلس
وجمع بينهما تاكيدا او مبالغة في الايضاح فاذا اختلفت هذه الاصناف هذا لفظ مسلم وهو الصواب وما وقع في
المصابيح من ذكر الاجناس بدله من تصرفه وما درى ان الاصناف اقوم في هذا المحل لان المصطفى اراد بيان
الجنس الذي يجري فيه الربا فعد اصنافه ذكره الطيبي لكن عذرهم انهم يستعملون بعض الالفاظ المتقاربة
المعنى مكان بعض وللامر سهل فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد اي مقابضة وقال القاضي والطيبي هذا
الحديث عمدة باب الربا عد اصوله وصرح باحكامها وشروطها على الوجوه التي يتعامل بها ونبه على ما هو العلة لكل
واحد منها ليتوسل به المجتهد الى ان يستنبط منها حكم ما لم يذكر من اخواتها فانه ذكر النقدين والمطعومات الاربع
اشعارا بان الربا فيما يكون نقدا او مطعوما فان العلة فيه النقد والطعم للمناسبة واقتران الحكم وذكر من المطعوم
الحب والتمر وما يقصد مطعوما لنفسه ولغيره ليعلم ان الكل سواء في الحكم ثم قسم التعامل على ثلثة اوجه
ان يباع شيء منها بجنسه كبر ببر وبغيره من هذه الاجناس المشاركة في علة الربا كبر بشعير وبما ليس من جنسه
ولا بما يشاركه في العلة كبيعه بذهب او نحاس وصرح في القسمين الاولين لانهما المقصود بالبيان لمخالفتهما
ساير العقود في الشروط فشرط في الاول التماثل في القدر واكده سواء بسواء لان المماثلة اعم من كونها في القدر
بخلاف المساواة والحلول والتقابض بالمجلس بقوله يدا بيد وفي الثاني الحلول والتقابض لا التماثل وسكت
عن الثالث اما لانه جار على قياس جميع المبايعات فلا حاجة لبيانه او لان امره معلوم مما ذكر مدلول عليه
بالمفهوم فان تقييد اعتبار الحلول بالمشاركة في علة الربا بقوله فاذا اختلفت هذه الاجناس في اعتبار المماثلة بها
مع اتحاد الجنس يدل على عدم اعتبارها فيما ليس كذلك تنبيـــه قال الغزالي انما منع الربا لمخالفته للحكمة التي
خلق النقد لها وهو كونه وسيلة لتحصيل غيره وانما جاز بيع احد النقدين لان كلا يخالف الاخر في مقصود
التوسل وبيع درهم بدرهم مثله لان ذلك لا يرغب عاقل لتساويهما فلا معنى لمنعه ولا تتشوف النفس اليه
فان فرض ان احدهما اجود فصاحبه لا يرضى بمثله من الردي فلا ينتظم العقد واما بيع درهم بدرهم نسية
فممنوع انه لا يفعله الا مسامح قاصد للاحسان له اجر وحمد والمعاوضة لا حمد فيها ولا اجر فهو ظلم لانه اضاع خصوص
المسامحة واخرجها في معرض المعاوضة وكذا الاطعمة خلقت ليتغذى او يتداوى بها فلا تصرف عن جهتها وفتح
باب التعامل فيها يقيدها بالايدي ويؤخر عنها الاكل الذي اريدت له فما خلق الطعام الا ليؤكل والحاجة الى
الاطعمة شديدة فتخرج عن يد المستغني عنها الى المحتاج نعم بايع بر بتمر معذور اذ احدهما لا يسد مسد الاخر
في الغرض وبايع صاع بر بمثله غير معذور ولكنه عابث فلا يحتاج لمنع لان النفس لا تسمح به الا عند التفاوت
في الجودة وذو الجيد لا يرضى واما جيد برديين فقد يقصد لكن لما كانت الاطعمة من الضروريات والجيد ليساوي
الردي في اصل الفائدة ويخالفه في التنعم اسقط الشرع غرض التنعم فيما هو القوام فهذه حكمة الشرع في تحريم الربا
وقد انكشف لنا بعد اعراضنا عن فن الفقه فليلحق به فانه اقوى من كل ما ذكر في الخلافيات وبه يتضح رجحان
مذهب الشافعي في التخصيص بالاطعمة دون المكيلات اذ لو دخله الحصر كانت الثياب والدواب اولى بالدخول
ولولا الملح لكان مذهب اقوم المذاهب فيه اذ خصصه بالاقوات لكن كل معنى رعاه الشرع يمكن ان ينضبط بحد
وتحديد هذا كان ممكنا بالقوت وبالمطعوم فرأى الشرع التحديد بجنس المطعوم اولى بكل ما هو ضرورة للبقاء

حم م د لا عن عبادة بن الصامت

الذهب والحرير حل لاناث امتي وحرام على ذكورها قال بن ابي جمرة ان قلنا ان تخصيص النهي للرجال لحكمة فيظهر انه تعالى علم قلة صبرهن عن التزين فلطف بهن في اباحته ولان تزينهن غالبا انما هو للازواج وقد ورد ان حسن التجمل من الايمان ويوخذ منه ان الفحل لا يصلح ان يبالغ في استعمال الملذوذات لكونه من صفات الاناث طب وكذا احمد والطحاوي وصححه عن زيد بن ارقم قال الهيثمي فيه ثابت بن زيد بن ثابت بن ارقم وهو ضعيف وعن واثلة بن الاسقع رمز المص لصحته ورواه الحارث بن ابي اسامة من حديث بن عمر والطيالسي من حديث ابي موسى قال الديلمي وفيه انس وعمر وعقبة والبراء وحذيفة وام هانئ وعمران بن الحصين وابن الزبير وجابر وابو ريحانة وابي عمرو وعلي امير المومنين وغيرهم

الذهب حلية المشركين اي زينتهم وسميت الحلية زينة لانها تزين العضو المحلى بها في اعين الناظرين وتحسنه في قلوبهم والفضة حلية المسلمين فيحل اتخاذ الخاتم للرجال منها بل تمسك باطلاقه بن القيم فجوز حل التحلي بها للرجال مطلقا والحديد حلية اهل النار اي قيود اهل النار وسلاسلهم منه والا فاهل النار لا يحلون فيها قال بن القيم والذهب زينة الدنيا وطلسم الوجود ومفرح الوجود وسر الظهور وسر الله في ارضه وفيه حرارة لطيفة يدخل في ساير المعجونات الملطفة والمفرحة وهو اعدل المعدنيات على الاطلاق واشرفها وهو والفضة طلسم الحاجات وصاحبهما مرموق في العيون معظم في النفوس والفضة من الادوية المفرحة النافعة من الهم والغم وضعف القلب وخفقانه الزمخشري بفتح الزاي والميم وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين نسبة الى زمخشر قرية كبيرة بخوارزم وهو العلامة العديم النظير محمود بن عمر المضروب به المثل في علوم الادب والقران وديوان شعره مشهور في جزئه عن انس ورواه عنه ايضا الديلمي لكن ببعض ولده لسنده

حرف الراء

رات امي سبكة نساء بني زهرة آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوي حين وضعتني هذه روية عين والرواية في الحديث الذي عقبه رويا نوم فيه علم المص وبه يعرف انه كان ينبغي له عكس هذا الترتيب سطع منها نور اضاءت له قصور بصرى بموحدة مضمومة بلد من اعمال دمشق وخصت بذلك النور اشارة الى انها اول ما يفتح من بلاد الشام وقد وقع واما جواب بن رجب بانه اشارة الى بلوغ ملكه ذلك الموضع وانه لا ينافي الزيادة عليه فغير ناهض وفي الروض الانف ان خالد بن سعيد بن العاص راى قبيل المبعث نورا خرج من زمزم حتى ظهرت له نخيل يثرب فقصها على اخيه فقال انها حفيرة عبد المطلب وهذا النور منهم فكان هم ولم يلد ابواه غيره نسبه الا صح انه ولد بمكة بالشعب بعيد فجر الاثنين ثاني عشر ربيع الاول عام الفيل ولم يكن يوم جمعة ولا شهر حرام دفعا لتوهم انه شرف بذلك الزمن الفاضل فجعل في المفضول لتظهر به رتبته على الفاضل ونظيره دفنه بالمدينة دون مكة اذ لو دفن بها لقصد تبعا بن سعد في الطبقات عن ابي العجفا بفتح العين المهملة وسكون الجيم السلمي البصري هرم بن نسيب وقيل بالعكس وقيل بصاد بدل السين المهملة وصنيع المص يصرح بانه صحابي وهو وهم وانما هو تابعي كبير روى عن عمر وغيره ووثقه بعضهم وقال البخاري في حديثه نظر

رات امي كانه خرج منها نور لانها حين حملت به كانت ظرفا للنور المنتقل اليها اضاءت منه اي من ذلك النور قصور الشام فاول بولد يخرج منها يكون كذلك وذا النور اشارة لظهور نبوته ما بين المشرق والمغرب واضمحلال ظلمة الكفر والضلال قال في اللطايف هذا النور اشارة الى ما جاء به من النور الذي اهتدى به اهل الارض وزال به ظلم الشرك وخصت به الشام لانه دار ملكه ومحل سلطانه ومن وصفه في الكتب السابقة محمد رسول الله مولده بمكة ومهاجرته بيثرب وملكه الشام بن سعد في الطبقات عن ابي امامة قال بن حجر صححه بن حبان والحاكم

راس الحكمة مخافة وفي رواية خشية الله اي اصلها واسها الخوف منه لان الحكمة تمنع النفس عن المنهيات والشهوات والشبهات ولا يحمل على العمل بها الا الخوف منه تعالى فيحاسب النفس على كل خطرة ونظرة ولذة ولان الخشية تدعو الى الزهد في الدنيا فيفرغ قلبه فيفوض الله في قلبه حكمة ينطق بها فالخوف سبب واصل لورود الحكم والحكمة والعلم باحوال الموجودات على ما هي عليه بقدر الطاقة البشرية ويطلق على الموجودات وعلى احكام الامور وسدادها في الافات وعلى منع النفس من الشهوات وغير ذلك وانها العمل بالطاعات بحيث يكون خوفه اكثر من رجايه فيحاسب نفسه على كل خطرة ونظرة ومخافة الله اكد اسباب النجاة قيل وجد صورة حكيمين وفي يد احدهما رقعة فيها ان احسنت كل شي فلا تظنن انك احسنت شيا حتى تعرف الله وتخافه وتعلم انه مسبب الاسباب وفي يد الاخر كنت قبل ان اعرف الله اشرب واظما حتى عرفته رويت بلا شرب الحكيم الترمذي وابن لال ابو بكر في المكارم والقضاعي في الشهاب عن بن مسعود ورواه عنه في المكارم ايضا البيهقي في الشعب وضعفه

راس الدين اي اصله وعماده الذي يقوم به النصيحة قيل لمن قال لله ولدينه ولرسوله ولكتابه ولايمة المسلمين والمسلمين عامة جعل النصيحة للكل راسا لان من نصح بعضا مما ذكر وترك بعضا لم يعتد بنصحه فكانه غير ناصح للكل قال الكلاباذي والنصح اخلاص العمل من شايبة الفساد سمويه طس عن ثوبان مولى النبي قال الحافظ الزين العراقي في شرح الترمذي فيه ايوب بن سويد ضعفه احمد وابن معين وذكره ابن حبان في الثقات قال ردي الحفظ قال الذهبي فلم يصنع بن حبان جيدا وقال الهيثمي فيه ايوب ابن سويد ضعيف لا يحتج به قال العلاي وحديثه يصلح للمتابعات والشواهد

راس

راس الدين الورع اي فرع الدين واستحكام قواعده التي بها ثباته الورع بالكف عن اسباب التوسع في الامور الدنيوية صيانة لدينه وحراسة لعرضه ومروته والمتورع دايم المراقبة للحق حذرا من مزج حق بباطل وبذلك قوام الدين ونظامه يعني ان قضية الدين استعمال التورع عن اهله فلا كمال لدينه فان من تعداه يوشك ان يقع في حريم الباطل قال يحي بن معاذ كيف يكون زاهدا من لا ورع له تورع فيما ليس لك ثم ازهد فيما لك عد عن انس بن مالك

راس العقل بعد الايمان بالله التحبب الى الناس وفي بعض التفاسير عن بن جريج مكتوب في التوراة ليكن وجهك بسيطا وكلمتك طيبة تكن احب الى الناس من الذين يعطونهم العطا وقال الحسن سال موسى ربه جماعا من الجهل فقيل له انظر ما تريد ان يصاحبك به الناس فصاحبهم به تنبيه قال بعضهم من اسباب التاليف المطلوب شرعا وهو عمدة في التحبب والتودد الذي هو راس العقل التهنية بنحو الاعياد والشهور وقد صرح بعضهم بانها بدعة حسنة وقال المولف بل لها اصل في السنة كالتهنية بالمولود والف فيها اصول الاماني بحصول التهاني طس عن علي امير المومنين وهو من حديث البيت عن ابايهم الى علي

راس العقل بعد الايمان بالله التودد الى الناس اي التسبب في محبتهم لك بالبشر والطلاقة والهدية والاحسان ونحو ذلك وتمامه في غير ترك الحق هكذا ساقه الديلمي وغيره وهو قيد مهم فحذف المص له غير صواب اللهم الا ان تكون رواية قال بعض العارفين علامة العاقل اربعة لا يستكبر من المصايب ولا يتخذ عمله ريا ويحتمل اذى الخلق ولا يكافيهم ويداري العباد على تفاوت اخلاقهم البزار في مسنده عن ابي هريرة قال الهيثمي وفيه عبيد الله بن عمر القيسي وهو ضعيف هب من حديث هشيم عن علي بن زيد بن جدعان عن ابن المسيب عن ابي هريرة ثم قال اعني البيهقي لم يسمعه هشيم عن علي وهذا حديث يعرف باشعث بن براق عن علي بن زيد عن بن المسيب عن رسول الله فدلسه هشام انتهى واعاده مرة اخرى وقال هذا الاسناد ضعيف

راس العقل بعد الايمان بالله التحبب الى الناس طس عن علي

راس العقل بعد الدين التودد الى الناس واصطناع الخير الى كل بر وفاجر ولهذا قال الحكما اتسعت دار من يداري وضاقت اسباب من يماري وقال بن ابي ليلى اما انا فلا امارى صاحبي فاما ان اغضبه واما ان اكذبه قال في شرح الرسالة العضدية والتودد طلب مودة الاكفاء والامثال واهل الفضل والكمال وانشد

فاذا اردت مودة تحظى بها … فعليك بالاكفاء والامثال

قال ومودة الاراذل تورث ذلة ومودة العلماء تورث عزا فايدة قال العسكري ما من حديث صحيح والا اصله في القران فقيل له في الحديث راس العقل الخ اين هو في القران قال في قوله واهجرهم هجرا جميلا هب عن علي امير المومنين وفيه عبد الله بن احمد بن عامر عن ابيه عن اهل البيت اورده الذهبي في الضعفاء وقال له نسخة باطلة وعلي بن موسى الرضي اورده الذهبي في الضعفاء وقال له عجايب عن ابيه عن جده ورواه عن علي ايضا باللفظ المزبور الطبراني في الاوسط والجعابي في تاريخ الطالبيين

راس العقل بعد الايمان بالله التودد الى الناس قالوا معنى التودد في هذه الاخبار الاتيان بالافعال التي تودك الناس وتحببوك لاجلها كما يشير اليه خبر ازهد فيما في ايدي الناس يحبك الناس فمن فعل ذلك وده الناس لكن لا يريد بذلك محبتهم له بل يفعله لله لوجوب حق العباد لا لمطالبة الود منهم واذا فعله لله اودع الله وده في قلوبهم بوده تعالى له ان الذين امنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا واهل التودد في الدنيا لهم درجة في الجنة اي منزلة عالية فيها معدة لهم ومن كانت له في الجنة درجة فهو في الجنة ولهذا قال علي كرم الله وجهه اياكم ومعاداة الرجال فانهم لا يخلون من ضربين عاقل يمكر بكم او جاهل يعجل عليكم بما ليس فيكم وقال بعض الحكماء من سمع كلمة فسكت عنها سقط عنه ما بعدها ومن اجاب عنها سمع ما هو اغلظ منها وقال الماوردي التودد يعطف القلوب على المحبة ويزيل البغضاء ويكون ذلك بصنوف من البر ويختلف باختلاف الاحوال والاشخاص فان ذلك من سمات الفضل وشروط السودد فانه ما احد يعدم عدوا ولا يفقد حاسدا وبحسب وفور النعمة تكثر الاعداء والحسدة ومن اغفل تالف الاعداء وداهم مع وفور النعمة وظهور الحسد توالى عليه من مكر حليمهم وبادرة سفيههم ما تصير به النعمة عذابا والدعة ملاما ونصف العلم حسن المسالة اي حسن سوال الطالب للعالم فانه اذا احسن ان يساله اقبل عليه العالم ببشر وبشر والقى اليه ما في سرايره فكانه حاز نصف العلم من اول الطلب وكان حسن السوال محمودا في الامور الدينية فكذا في الدنيوية قال عبد الملك بن صالح للرشيد اسالك بالقرابة والخاصة ام بالخلافة والعامة فقال بل بالاولى قال يداك بالعطية اطلق من لساني بالمسالة فاعطاه واجزل وقال بن زايدة لمعوية لم ازل امتطي الليل بعد النهار ولم اجد معولا الا عليك واذا بلغتك فهو كما قيل احطط عن راحلتك رحلها والسلام وقيل لابن المهلب في مقام الطلب ليس العجب ان تفعل بل العجب ان لا تفعل فاستفهمه حاجته فقضاها والاقتصاد في المعيشة نصف العيش يبقي بضم اوله نصف النفقة وركعتان من رجل ورع افضل من الف ركعة من رجل مخلط لا يتوقى الشبهات ومن ثم قال اياس بن معوية كل ديانة اسست على غير ورع فهي هباء قال بعض العارفين والورع اجتناب ما يفسد انواع القربات ويكدر صفاء المعاملة وحقيقته توقي كل ما يجد ربه عنده وغايته تدقيق النظر في طهارة الاخلاص من شايبة الشرك الخفي وما تم دين انسان قط حتى يتم عقله ولهذا كان النبي اذا وصف له عبادة انسان سال عن عقله والدعاء يرد الامر اي يرد القضاء المبرم كما صرح به في الرواية السابقة وصدقة السر تطفي غضب الرب كما سبق توجيهه وصدقة العلانية تقي ميتة السوء وصنايع المعروف الى الناس تقي صاحبها مصارع

السوء كما سبق الآفات بدل مما قبله او عطف بيان او خبر مبتدأ محذوف اي وهي الآفات والهلكات واهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الآخرة اي من بذل معروفه للناس في الدنيا آتاه الله جزاء معروفه في الآخرة وقيل اراد من بذل جاهه لاصحاب الجرائم التي لا تبلغ الحدود فيشفع فيهم شفعه الله في اهل التوحيد في الآخرة ذكره ابن الاثير والمعروف وفي نسخة والعرف ينقطع فيما بين الناس اي ينقطع الثناء منهم على فاعله به ولا ينقطع فيما بين الله وبين من افتعله وهذه احاديث عدة مر اكثرها ويجي كثير منها فتداخلت في هذا الحديث واجتمعت فيه وهي كثيرة الفوائد جليلة العوائد الشيرازي بكسر المعجمة وسكون المثناة التحتية نسبة الى شيراز قصبة فارس ودار الملك بها في كتاب الالقاب هب من حديث اسمعيل بن يحيى العسكري ولقبه سمعان عن اسحق العمي عن يونس بن عبيد عن الحسن عن انس ظاهر صنيع المصنف ان مخرجه البيهقي خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه فانه تعقبه بما نصه هذا اسناد ضعيف والحمل فيه على العسكري او العمي انتهى ورواه الحاكم وابو نعيم والديلمي ثم قال وفي الباب على امير المؤمنين

راس العقل المداراة قال ابن الاثير غير مهموز ملاينة الناس وحسن صحبتهم واحتمالهم لئلا ينفروا عنك او يؤذوك وقد يهمز ومن ثم قيل اتق معاداة الرجال فانك لا تعدم مكر حليم او مفاجاة لئيم وينبغي الاعتناء بمداراة العدو اكثر فقد قيل

الق العدو بوجه لا قطوب به ... يكاد يقطر من ماء البشاشات
فاحزم الناس من يلقى اعاديه ... في جسم حقد وثوب من مسرات

قال الماوردي لكن ينبغي مع تألفه ان لا يكون له راكنا وبه واثقا بل يكون منه على حذر ومن مكره على تحرز فان العداوة اذا استحكمت في الطباع صارت طبعا لا يستحيل وجبلة لا تزول وانما يستكف بالتأليف اظهارها ويستدفع به اضرارها كالنار ربما يستدفع احراقها وان كانت محرقة بطبع لا يزول وجوهر لا يبيد واهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الآخرة قال ابن الاثير روي عن ابن عباس في معناه يأتي اصحاب المعروف في الدنيا يوم القيمة بمعروفهم وتبقى حسناتهم جامعة فيعطونها لمن زادت سيئاته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع لهم الاحسان الى الناس في الدنيا والآخرة وفيه ان المداراة محثوث عليها اي ما لم تؤد الى ثلم دين وازراء بمروءة كما في الكشاف هب عن ابي هريرة ظاهر صنيع المصنف ان البيهقي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل تعقبه بما نصه وصده منكر وانما يروى منقطعا انتهى وفيه محمد بن الصباح اورده الذهبي في الضعفاء وقال مجهول وحميد ابن ابي ربيع فان كان الخراز فقد قال ابن عدي يسرق الحديث او السمرقندي فمجهول وعلي بن زيد بن جدعان ضعفوه

راس العقل بعد الايمان بالله التودد الى الناس مع حفظ الدين قال الغزالي فعلى من ابتلي بمخالطة الناس في مداراتهم ما امكن ويقطع الطمع عن مالهم وجاههم ومعونتهم فان الطامع خايب غالبا واذا سالت واحدا حاجة فقضاها فاشكر الله عليها وان قصر فلا تعاتبه ولا تشكه فتصير عداوة ولكن كالمؤمن يطلب المعاذير ولا تكن كالمنافق يطلب العيوب وقل لعله قصر لعذر لم اطلع عليه واذا اخطأ في مسئلة وكانوا يانفون من التعلم فلا تعلمهم فانهم يستفيدون منك علما ويصيرون لك اعداء الا ان تعلق باثم يقارفونه عن جهل فاذكر الحق بلطف بغير عنف ولا تغتابهم ولا تقل لهم لم لم تعرفوا حقي وانا فلان بن فلان وانا الفاضل في العلوم فان اشد الناس حماقة من يزكي نفسه وما يستغني رجل عن مشورة فان من اكتفى برايه ضل ومن استغنى بعقله زل ومن ثم قال حكيم المشورة باب رحمة ومفتاح بركة لا يضل معها رأي ولا يفقد معها حزم وقال بعض الحكماء الخطأ مع الاسترشاد احمد من الصواب مع الاستبداد وان اهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الآخرة وان اهل المنكر في الدنيا هم اهل المنكر في الآخرة فان الدنيا مزرعة الآخرة واحكام الآخرة مترتبة على احكامها كما سبق تنبيه قال ابن عربي الناس احوالهم بعد موتهم على قدر ما كانوا عليه في الدنيا من الفرغ والمرض معنى او مختلف على قدر ما يحشرون بدوهم في الآخرة على قدر احوالهم في الدنيا فمن كان في الدنيا عبدا محضا كان في الآخرة ملكا محضا ومن اتصف بالملك في الدنيا ولو في جوارحه نقص من ملكه في الآخرة بقدر ما استوفاه في الدنيا فلا اعز في الآخرة ممن بلغ في الدنيا غاية الذل في جناب الحق ولا اذل في الآخرة ممن بلغ في الدنيا عزا في نفسه واما ان يكون في ظاهر الامر ملكا او غيره فلا يبالي في اي مقام وفي اي حال اقام عنده في ظاهره انما المعتبر حاله في نفسه ذكر القشيري ان رجلا دفن رجلا ونزع الكفن عن خده ووضعه على التراب فقال له الميت يا هذا اتذلني بين يدي من اعزني رايت انا مثل ذلك ان صاحب الحمام هاب غاسلا ان يغسله ففتح عينه في المغتسل وقال له اغسل فلا فرق بين الحياة والموت فائدة اخرج العسكري عن سفين بن عيينة قال ما من حديث عن المصطفى صحيح الا واصله في القرآن فقيل يا ابا محمد فقوله راس العقل بعد الايمان المداراة اين المداراة في القرآن قال قوله تعالى واهجرهم هجرا جميلا فهذا الهجر الجميل اليس الا المداراة ومن ذلك ادفع بالتي هي احسن وقولوا للناس حسنا ولمن صبر وغفر وغير ذلك هب عن سعيد ابن المسيب مرسلا ظاهر صنيع المصنف انه لا علة فيه غير الارسال والامر بخلافه فقد قال الذهبي في المهذب مرسل وضعيف وقال ابن الجوزي متن منكر واول فيه محمد بن عمرو وابو جعفر قال الذهبي مجهول ويحيى بن حجر اورده الذهبي في ذيل الضعفاء والمتروكين وقال مجهول وزيد بن الحباب قال في الكاشف لم يكن به باس وقد يهم والاشعث بن براز ضعفوه وعلي بن زيد بن جدعان قال احمد وغيره ليس بشيء وبه يعرف ان اسناده عدم مع كونه مرسلا

راس العقل بعد الايمان بالله مداراة الناس اي اشرف ما دل عليه نور العقل بعد الايمان بالله بمشاهدة عظمة

الله وعزته وعقل النفس عن السكون الى غير الله مداراة الناس اي ملاينتهم وملاطفتهم ومن المداراة ان لا يديم طعاما ما ولا يهين خادما ولا يطمع في تغيير شيء من جبلات الناس الا ما اقتضاه التعليم والمخاطبة باللين مع سهولة الجانب سيما مع الاهل ونحوهم والتغافل عن سفه المبطلين ما لم يترتب عليه مفسدة ومن ثم قيل انتجعت دار من يداري وجانبت اسباب من يماري وقيل من صحب مودته احتمل جفوته وقيل اذا عز اخوك فهن وكن كما قال ابن العلاء

لما عفوت ولم احقد على احد ... ارحت نفسي من حمل العداوات
اني احيي عدوي عند رؤيته ... لادفع الشر عني بالتحيات
واحسن البشر للانسان ابغضه ... فكيف اسلم من اهل المودات
ولست اسلم ممن لست اعرفه ... كأنه قد ملى قلبي مسرات
الناس داء ودواء الناس تركهم ... وفي الجفا لهم قطع الاخوات
فخالق الناس واصبر ما بليت بهم ... اصم ابكم اعمى ذا تقيات

ونسب بعض ذلك للشافعي

واهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الآخرة واهل المنكر في الدنيا اهل المنكر في الآخرة قال العامري اهل المعروف هم الملازمون له المكثرون بحيث يصيرون له اهلا وما يكفيه اهليته للمعروف في الآخرة فقد قال الخطابي من بذل جاهه لاهل الجرائم دون الحد وكان في الآخرة عند الله وجيها مشفعا كما في الدنيا وعن ابن عباس يأتي المعروف يوم القيمة اهله في الدنيا فيغفر لهم به وتبقى حسناتهم فيعطونها لمن زادت سيئاته على حسناته حتى يغفر لهم وهذه الاحاديث الغرض منها الحث على اتقان علم المعاشرة فان الحاجة اليه كالحاجة الى علم الحكمة والسياسة فان من لا خلق له ولا ادب يضطر الى الانقباض والعزلة ولم يتسع للانبساط والمداخلة فيدخل عليه الخلل في احواله والخلل في اموره قال تعالى لموسى فقولا له قولا لينا وقال تعالى واعرض عن الجاهلين قال الحليمي ولم يكمل علم حسن المعاشرة الا للمعصوم فان غيره ان ضبط شيئا اغفل باشياء غيره ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب فضل قضاء الحوائج للناس عن سعيد بن المسيب مرسلا

راس العقل بعد الايمان بالله الحياء وحسن الخلق ولهذا قال الاحنف لا سودد لسيء الخلق وودع بعض العارفين اخا له عند سفره فقال اعظني فقال

وما المرء الا حيث يجعل نفسه ... ففي صالح الاخلاق نفسك فاجعل

فائدة قال في الاحياء ذرة واحدة من تقوى وخلق واحد من اخلاق الاكياس افضل من امثال الجبال عملا بالجوارح فر عن انس وفيه يحيى بن راشد اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه النسائي

راس الكفر وفي رواية راس الفتنة اي منشأ ذلك وابتداؤه يكون نحو بالنصب لانه ظرف مستقر في محل رفع خبر المبتدا المشرق وفي رواية للبخاري قبل المشرق اي اكثر الكفر من جهة المشرق واعظم اسباب الكفر منشاؤه منه والمراد كفر النعمة لان اكثر فتن الاسلام ظهرت من تلك الجهة كفتنة الجمل وصفين والنهروان وقتل الحسين وفتنة مصعب والحجاج قتل فيها جماعة من كبار التابعين واثارة الفتن واراقة الدماء كفران نعمة الاسلام ويحتمل ان المراد كفر الجحود ويكون اشارة الى وقعة التتار التي وقع الاتفاق على انه لم يقع له في الاسلام نظير او خروج الدجال ففي خبر انه يخرج من المشرق وقال ابن العربي انما ذم المشرق لانه كان ماوى الكفر في ذلك الزمن ومحل الفتن ثم عمه الايمان وايا ما كان فالحديث من اعلام نبوته لانه اخبار عن غيب وقد وقع قال ابن حجر وهو اشارة الى شدة كفر المجوس لان مملكة الفرس ومن اطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة للمدينة وكانوا في غاية القوة والتكبر والتجبر حتى مزق ملكهم ثم استمرت الفتن بعد البعثة في تلك الجهة والفخر بفتح فسكون ادعاء الشرف والعظم والخيلاء بضم ففتح الكبر واحتقار الناس في اهل الخيل والابل والفدادين بشد الدال وتخفف جمع فدان البقر التي يحرث عليها او الذي يحرث والسكة فعلى التشديد فهو جمع فداد وهو من يعلو صوته في نحو حبله والفديد الصوت الشديد وعلى التخفيف فالمراد اصحاب الفدادين على حذف مضاف وابدى الاول برواية وغلط في الفدادين عنده اصول اذناب البقر ووجه ذمهم شغلهم بما هم فيه عن امر دينهم

اهل الوبر بالتحريك اي ليسوا من اهل المدر لان العرب تعبر عن اهل الحضر باهل المدر وعن اهل البادية باهل الوبر والسكينة فعيلة من السكون ذكر الصغاني انها بكسر السين وهي الوقار والتواضع والطمأنينة او الرحمة في اهل الغنم لانهم دون اهل الوبر في التوسع والكثرة وهما سبب للفخر والخيلاء واراد بهم اهل اليمن لان غالب مواشيهم الغنم مالك في الموطا ق عن ابي هريرة

راس هذا الامر اي الدين او العبادة او الامر الذي سال عنه السائل الاسلام اي النطق بالشهادتين فهو من جميع الاعمال بمنزلة الراس من الجسد في احتياجه اليه وعدم بقائه بدونه فلا اثر لسائر الاعمال بدونه كما لا اثر لحياة الحيوان بدون راسه ففيه استعارة بالكناية تتبعها استعارة تخييلية ومن اسلم سلم في الدنيا بحقن الدم وفي الآخرة بالفوز بالجنة ان صحب ايمان وعموده الذي يقوم به ويعتمد عليه هو الصلاة فانها المقيمة لشعار الدين الرافعة لمنار الاسلام كما ان العمود هو الذي يقيم البيت فهي العمل الدائم الظاهر الفارق بين المؤمن والكافر وذروة بضم اوله وكسره وقيل وفتحه ايضا سنامه ذروة كل شيء اعلاه والسنام ما ارتفع من ظهر البعير الجهاد فهو اعلى انواع العبادات من حيث ان به ظهور دين المؤمنين ومن ثم كان لا يناله الا افضلهم دينا وليس ذلك لغيره من العبادات فهو اعلا من هذه الجهة وان فضله غيره من جهات اخر شبه الامر المذكور بفحل ابل وخصها لكونها خيار اموالهم وبيت قائم على عمد ثم ذكر ما يلائم سيم

المشبه به وهو الراس والحرو وفيه اشارة الى صعوبة الجهاد وعلو شانه وتفوقه على جميع الاعمال كيف وهو يتضمن بذل النفس والمال تنبيه قال ابن الزملكاني قد استبان من هذا ونحوه ان العبادات والقربات فيها افضل ومفضول وقد دل على ذلك المعقول والمنقول ومنها ما يوصل الى المقام الاسنى لكن قد يعرض للمفضول ما يكسبه على غيره فضلا فليفصل ذلك لتخرج اصلا فان العبادة تفضل تارة بحسب زمانها واخرى بحسب مكانها وطورا بحسب حال المتصف بها واخرى بمقتضى سببها ومرة تترجح لعموم الانتفاع واخرى بوقوعها في بعض الازمنة او البقاع كما مر في خبر افضل الاعمال ونحوه والحاصل ان العبادة قد تكون فاضلة ومفضولة باعتبارين مختلفين كما يصير فرض الكفاية في بعض الاحوال فرض عين طب عن معاذ بن جبل

راصوا الصفوف اي تلاصقوا وضاموا اكتافكم بعضها الى بعض حتى لا يكون بينكم فرجة تسع داخلا ويلج فيها مار فان الشيطان يقوم في الخلل الذي بين الصفوف ليشوش صلاتكم ويقطعها عليكم قال القاضي والرص ضم الشي الى الشي قال تعالى كانهم بنيان مرصوص فالتراص في الصفوف هو التداني والتقارب يقال رص البناء اذا ضم بعضه الى بعض حم عن انس قال الهيثمي رجاله موثقون انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته

راصوا صفوفكم اي صلوها بتواصل المناكب وقاربوا بينها بحيث لا يسع بين كل صفين صف اخر حتى لا يقدر الشيطان ان يمر بين ايديكم ويصير تقارب اشباحكم سببا لتعاضد ارواحكم وحاذوا بالاعناق بان يكون عنق كل منكم على سمت عنق الاخر يقال حذوت النعل بالنعل اذا حاذيته به وحذاء الشي ازاءه يعني لا يرتفع بعضكم على بعض ولا عبرة بالاعناق انفسها اذ ليس على الطويل ولا له ان ينحني حتى يحاذي عنقه عنق القصير الذي بجنبه ذكره القاضي وظاهر صنيع المص ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته فوالذي نفسي بيده اني لارى الشيطان يدخل من خلل الصف كانها الحذف بحاء مهملة وذال معجمة ووهم من قال بمعجمتين غنم سود صغار فكان الشيطان يتصغر حتى يدخل في تضاعيف الصف قال الزمخشري سميت به لانها محذوفة عن المقدار الطويل ن عن انس رمز لصحته وظاهر اقتصاره على النسائي انه تفرد باخراجه عن الستة ولا انكر كعادته وليس كذلك فقد رواه ابو داود في الصلاة باللفظ المزبور

راى عيسى بن مريم رجلا يسرق لم يسم الرجل ولا المسروق منه ولا المسروق فقال له اسرقت بهمزة الاستفهام وروي بدونها قال كلا حرف ردع اي ليس الامر كما قلت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذي وفي رواية لا والله الذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت بالله اي صدقت من حلف بالله لان المومن الكامل لا يحلف بالله كاذبا وكذبت عيني بالتشديد على التثنية ولبعضهم بالافراد اي كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او لانه بان له فيه حق وفي رواية للبخاري وكذبت بتخفيفها قال بعضهم والتخفيف هو الظاهر بدليل رواية مسلم وكذبت نفسي وهذا خرج مخرج المبالغة في تصديق الحالف لا انه كذب نفسه حقيقة او اراد صدقته في الحكم لانه لم يحكم بعلمه والا فالمشاهدة اعلى اليقين فكيف يكذب عينه ويصدق قول المدعي ويحتمل انه راه مد يده الى الشي فظن انه تناوله فلما حلف رجع الى ظنه ذكره جمع وقال القرطبي ظاهر قول عيسى له سرقت انه خبر عما فعل من السرقة وكانه حقق السرقة عليه لكونه راه اخذ مالا لغيره ويحتمل انه استفهام حذفت همزته وحذفها قليل وقول الرجل كلا اي لا نفي ثم اكد باليمين وقول عيسى امنت بالله وكذبت نفسي اي صدقت من حلف وكذبت ما ظهر من ظاهر السرقة فيحتمل ان يكون اخذ ماله فيه حق او يكون لصاحبه اذن او اخذه ليقلبه واستدل به على درء الحد بالشبهة ومنع القضاء بالعلم والراجح عند المالكية والحنابلة منعه مطلقا وعند الشافعي جوازه الا في الحدود حم ق ن ه عن ابي هريرة

رايت ربي عز وجل بالمشاهدة العينية التي لم يحتمل الكليم ادنى شي منها ان العلية بمعنى التجلي المنام فقد روي عنه عم لي مع الله وقت لا يسعني فيه ملك مقرب ولا نبي مرسل والراجح ان الله جمع له بين الرؤية البصرية والجنانية ولا يعارضه قول الله لكليمه لن تراني وان كان حرف لن لتابيد النفي اذ لا يلزم من نفيها عن موسى نفيها عن محمد والله سبحانه حي موجود فلا يمتنع رؤيته عقلا وحاسة العين غير ركن للرؤية ولولا حجب النفس والهوى لرات العين في الدنيا ما يراه القلب وعكسه فائدة قال المولف من خصائصه رؤيته للباري تعالى مرتين وركوب البراق في احد القولين تنبيه هذا الحديث رواه الدارقطني وغيره عن انس وزاد فيه في احسن صورة قال المولف وهذا ان حمل على رؤية المنام فلا اشكال واليقظة فقد سئل عنه الكمال بن الهمام فاجاب بان هذا حجاب الصورة انتهى وجاء في بعض الروايات المطعون فيها رايت ربي في صورة شاب قال العارف ابن عربي وهو حال من النبي عم وهو في كلام العرب واعلم ان المثلية الواردة في القران نعتية لا عقلية لان المثلية العقلية يستحيل عليه تعالى وتقدس واذا وصفت موجودا بصفة او اكثر ثم وصفت غيره بتلك الصفة فقد ماثله من وجه وان كان بينهما تباين من جهة حقائق اخر لكنهما اشتركا في روح تلك الصفة ومعناها فكل منهما على صورة الاخر في تلك الصفة فقط فافهم وانظر كونك دليلا عليه سبحانه وتعالى فاذا دخلت من باب التقريب على المناظرة سلبت النقائص التي يجوز عليك عنه وان كانت لم تتم به فقط لكن المجسم والمشبه لما اضافها اليه سلب تلك الاضافة ولولا لم يفعل ذلك انتهى وقال القاضي الحديث ورد بالفاظ كلها الى صليت الليلة ما قضي لي ووضعت جبيني في المسجد فاتاني ربي في احسن صورة وهذا الاشكال فيه اذ الرائي قد يرى غير المتشكل متشكلا والمتشكل بغير شكله ثم لم يعد ذلك بخلل في الرؤيا او خلل في الرائي بل له اسباب اخر تذكر في علم المنامات ولولا تلك الاسباب لما افتقرت رؤيا الانبياء الى تعبير وان كان في اليقظة فلا بد من التعبير والتاويل فاقول صورة الشي ما به يتميز الشي عن غيره سواء كان عين ذاته او جزؤه المميز كما يطلق ذلك في الجثة يطلق في المعاني فيقال صورة المسالة كذا وصورة الحال كذا فصورته تعالى ذاته المخصوصة المنزهة عن مماثلة ما عداه من الاشياء البالغة الى اقصى مراتب الكمال حم عن ابن عباس قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى

ر

ومن ثم رمز المصنف لصحته

رايت الملائكة تغسل حمزة بن عبد المطلب وحنظلة بن الراهب لما قتلا شهيدين باحد قال في مسند الفردوس وذلك لانهما اصيبا وهما جنبان انتهى واعلم ان الذي عليه الجمهور وهو مذهب الشافعي ان شهيد المعركة لا يغسل واما غيره من كل مسلم فيجب غسله وان شاهدنا الملائكة تغسله لان المقصود من الغسل التعبد بفعلنا له فلا يسقط عنا بفعل غيرنا طب عن ابن عباس رمز لحسنه ورواه عنه الديلمي ايضا

رايت ابراهيم الخليل ليلة اسري بي من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى فقال يا محمد اقرئ امتك اي امة الاجابة السلام مني عليهم واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان جمع قاع وهي ارض مستوية لا بناء ولا غراس فيها وغراسها جمع غرس وهو ما يغرس والغرس انما يصلح في التربة الطيبة وينمو بالماء العذب سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اي اعلمهم ان هذه الكلمات تورث قائلها الجنة وان الساعي في اكتسابها لا يضيع سعيه لانها الغرس الذي لا يتلف ما استودع فيه قاله التوربشتي وقال الطيبي هنا اشكال لان الحديث يدل على ان ارض الجنة خالية عن الاشجار والقصور ويدل نحو قوله تعالى تجري من تحتها الانهار على انها غير خالية عنها لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة والجواب انها كانت قيعانا ثم اوجد الله فيها الاشجار والقصور على حسب اعمال العاملين لكل عامل ما يختص به بحسب عمله ثم انه تعالى لما يسر له العمل جعل كالغارس لتلك الاشجار مجازا اطلاقا للمسبب على السبب ولما كان سبب ايجاد الله الاشجار عمل العامل اسند الغرس اليه والقصد بيان طيب الجنة والتشويق اليها والحث على ملازمة قول هولاء الكلمات التي هي الباقيات الصالحات تتمة قال المولف من خصائصه اختراق السموات والعلو الى قاب قوسين ووطئه مكانا ما وطئه نبي مرسل ولا ملك مقرب واحياء الانبياء له وصلاته اماما بهم وبالملائكة واطلاعه على الجنة والنار عد هذه البيهقي طب وكذا في الاوسط والصغير عن ابن مسعود قال الهيثمي فيه عبد الرحمن ابن اسحق ابو شيبة الكوفي وهو ضعيف ورواه الترمذي باختصار الحوقلة

رايت ليلة اسري بي ارواح الانبياء متشكلين بصور كانوا عليها في الحياة فرايت موسى رجلا ادم اي اسمر طوالا بضم الطاء وتخفيف الواو اي طويلا جعدا اي جعد الجسم وهو اجتماعه واكتنازه لا الشعر على الاصح كانه من رجال شنوءة اي يشبه واحدا من هذه القبيلة والشنوءة بفتح الشين التباعد من الادناس لقب به حي من اليمن لطهارة نسبهم وحسن سيرتهم ورايت عيسى بن مريم رجلا مربوع الخلق اي بين الطول والقصر قال الطيبي وقوله الى الحمرة حال اي مائلا لونه الى الحمرة والبياض فلم يكن شديد الحمرة والبياض سبط الراس اي مسترسل شعر الراس والسبط ضد الجعودة ورايت مالكا هذه رواية في بعض النسخ قال النووي واكثر الاصول ملك بالرفع وجوابه انه منصوب لكن سقطت الالف خطا خازن النار ثم ذكر ورايت الدجال تمامه عند البخاري في آيات اراهن الله اياه فلا تكن في مرية من لقائه انتهى قيل وهو من كلام الراوي ادرجه دفعا لاستبعاد السامع بدليل قوله اياه ولا يقال اياي حم ق عن ابن عباس واللفظ للبخاري

رايت جبرائيل اي على صورته التي خلق عليها قال البيهقي وهذا من خصائصه وفي الصحيحين انه لم يره في الصورة التي خلق عليها الا مرتين قال ابن تيمية يعني المرة التي في الافق الاعلى والنزلة الاخرى عند سدرة المنتهى له ستمائة جناح قيل يجوز ان يكون اخبر به عن عد او عن خبر الله وملائكته وقد جاء القران باجنحة الملائكة لكن يبقى الكلام في كيفيتها فسبق عن السهيلي انها صفات ملكية لا تدرك بالعين فانه تعالى اخبر بانها مثنى وثلاث ورباع ولم ير طائرا له ثلاثة او اربعة اجنحة فكيف بستمائة فدل على انها صفات لا تنضبط بالفكر ولا ورد بيانها خبر فيجب الايمان بها جملة واعترض بان لفظ الطيران يرجح انها كالطير وقدوره لنشر الجناح بحيث يسد الافق وهذا نص صريح في ان جبريل ملك موجود يرى بالعيان ويدرك بالبصر فمن زعم انه خيال موجود في الاذهان لا العيان فقد كفر وخرج عن جميع الملل قال حجة الاسلام والملك له صورتان مثالية وحقيقية بل يرى بصورة مختلفة في وقت واحد في مكانين لكن لا يدرك حقيقة صورته بالمشاهدة الا بانوار النبوة كما راى النبي جبريل في صورته مرتين فكان يريه نفسه في غيرها كصورة ادمي وذلك لان القلب له وجهان وجه الى عالم الغيب وهو مدخل الالهام والوحي ووجه الى عالم الشهادة فالذي يظهر منه في الوجه الذي يلي جانب عالم الشهادة لا يكون الا صورة متخيلة لان عالم الشهادة كله متخيلات الا ان الخيال تارة يحصل من النظر الى ظاهر عالم الشهادة بالحس فيجوز ان لا تكون الصورة على وفق المعنى لان عالم الشهادة كثير التلبيس اما الصورة التي تحصل في الخيال من اشراق عالم الملكوت على باطن سر القلب فلا يكون الا محاكيا للصفة وموافقا لها لان الصورة في عالم الملكوت تابعة للصفة فلا جرم لا يرى المعنى الحسن الا بصورة حسنة والقبيح الا بصورة قبيحة فتكون تلك الصورة عنوان المعاني ومحاكية لها بالصدق طب عن ابن عباس هذا كالصريح في انه لا يوجد في احد الصحيحين والا لما ساغ العدول للطبراني والامر بخلافه فقد رواه البخاري في تفسير النجم ورواه مسلم في الايمان من حديث ابن مسعود بلفظ ان النبي راى جبريل له ستمائة جناح وبلفظ راى جبريل في صورته له ستمائة جناح ورواه ابن حبان باتم من الكل ولفظه رايت جبريل عند سدرة المنتهى وله ستمائة جناح ينتثر من ريشه الدر والياقوت انتهى

رايت اكثر من رايت من الملائكة معتمين على رؤوسهم امثال العمائم من النور والملائكة اجسام نورانية لا يليق لها هذه الملابس الجسمانية كما عرف مما تقرر ابن عساكر في التاريخ عن عائشة

رايت جعفر بن ابي طالب هو ابن عم النبي الذي استشهد بموتة ملكا اي على صورة ملك من الملائكة يطير

في الجنة مع الملائكة بجناحين سماهما جناحين لأن الطائر بجناحيه أي يحملهما عنده الطيران أي يحملهما عنده ومنه وأن جنحوا للسلم
وهذا قاله لولده لما جاء الخبر بقتله وفي رواية عوضه الله جناحين عن قطع يديه وذلك أنه أخذ اللواء بيمينه
فقطعت فأخذه بشماله فقطعت فاحتضنه فقتل قال القاضي لما بذل نفسه في سبيل الله وحارب أعداءه حتى
قطعت يداه ورجلاه أعطاه الله بدلها أجنحة روحانية يطير بها مع الملائكة ولعله عم رآه في المنام أو في
بعض مكاشفاته انتهى وقال السهيلي ليسا كجناحي الطائر لأن الصورة الآدمية أشرف بل قوة روحانية وقد
عبر القرآن عن العضو بالجناح توسعا واضمم يدك إلى جناحك واعترض بأنه لا مانع من الحمل على الظاهر إلا من جهة
المعهود وهو قياس الغائب على الشاهد وهو ضعيف تتمة قال في الإصابة كان أبو هريرة يقول إن جعفرا
أفضل الناس بعد رسول الله وردعنه بسند صحيح **ت ك** في المناقب **عن أبي هريرة** وقال ت صحيح وتعقبه
الذهبي بأن فيه والد علي بن المديني واه انتهى وقال ابن حجر في الفتح في إسناده ضعف لكن له شاهد من حديث
علي عند ابن سعد وعن أبي هريرة رفعه مر بي جعفر الليلة في ملأ من الملائكة وهو مخضب الجناحين بالدم خرجه
الترمذي والحاكم بإسناد على شرط مسلم

رأيت وفي رواية أبصرت **خديجة** بنت خويلد القرشية الأسدية زوجته **على نهر من أنهار الجنة في بيت من
قصب لا لغو فيه ولا نصب** بفتح الصاد أي تعب وقد سبق تقريره موضحا وهذا يحتمل رؤية اليقظة ورؤيا
المنام ورؤيا الأنبياء وحي **طب** وكذا في الأوسط **عن جابر** قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن خديجة لأنها ماتت قبل أن تنزل الفرائض والأحكام فذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير
مجالد بن سعيد وقد وثق انتهى وقد رمز لحسنه

رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة الظاهر أن المراد الباب الأعظم المحيط ويحتمل على كل باب من أبوابها
مكتوب وفي رواية بذهب **الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر** وفي رواية بثماني عشرة **فقلت
يا جبريل ما بال القرض أفضل من الصدقة قال لأن السائل يسأل وعنده** أي وعنده شيء من الدنيا
أي قد يكون كذلك **والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة** عرضت له ولولاها لما اقترض قال
الحكيم معناه أن المتصدق حسب له الدرهم الواحد بعشرة فدرهم القرض صدقة وتسعة زيادة والقرض
ضوعف له فيه فدرهم قرضه والتسعة مضاعفة فهو ثمانية عشر والدرهم القرض لم يحسب له لأنه يرجع إليه
فبقي التضعيف فقط وهو ثمانية عشر والصدقة لم يرجع إليه الدرهم فصارت له عشرة بما أعطاه **ه عن أنس**
رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف وأصله قال ابن الجوزي حديث لا يصح
قال أحمد خالد بن يزيد أي أحد رجاله ليس بشيء وقال النسائي ليس بثقة

رأيت عمرو بن عامر الخزاعي بضم المعجمة وتخفيف الزاي أحد رؤساء خزاعة الذين ولوا البيت بعد جرهم قال ابن الكلبي
لما تفرق أهل سبأ بسبب سيل العرم نزلوا بين ماء زن على ماء يقال له غسان فمن قام به منهم فهو غساني وانخزعت
منهم بنو عمرو بن لحي عن قومهم فنزلوا مكة وما حولها فسموا خزاعة **يجر قصبه** بضم القاف وسكون الصاد أمعاءه في
وسبق ما جميعا فقطع أمعاءه كأنه كوشف بسائر من يعاقب **في النار** لكونه استخرج من باطنه بدعة جرها
يجر بها إلى قومه قال الزمخشري القصب واحد الأقصاب وهي الأمعاء ومنه القصاب لأنه يعالجها وقال
ابن الأثير اسم للأمعاء كلها وقيل ما كان أسفل البطن من الأمعاء **وكان أول من سيب السوائب** أي أول
من سن عبادة الأصنام بمكة وجعل ذلك دينا وحملهم على التقرب إليها بتسييب السوائب أي إرسالها تذهب
وتجيء كيف شاءت على ما هو مقرر في كتب التفسير وغيرها **وبحر البحيرة** التي يمنع درها للطواغيت ولا يحلبها
أحد واستشكل دابقولهم لا تعذب أهل الفطرة وأجيب بأن هذا خبر واحد لا يعارض به القطع وبقصر
التعذيب ونحوه لصاحب الحجر وبأن من بلغته الدعوة ليس بأهل فترة بل أهلها الأمم الكائنة بين الرسل الذين
لم يرسل إليهم الأول ولا أدركوا الثاني كالأعراب الذين لم يرسل إليهم عيسى ولا أدركوا محمدا **حم ق عن أبي هريرة**

رأيت شياطين الإنس والجن فروا من عمر بن الخطاب لأن القلب إذا كان مطهرا عن مرعى الشيطان وقوته وهو
الشهوات وكان له حظ من سلطان الجلال والهيبة لم يثبت بمقاومته شيء وهابه كل من رآه قال ابن عباس
كانت درته أهيب عند الناس من سيوف غيره وكانوا إذا أرادوا أن يكلموه رفعوا إلى بنته حفصة هيبة له
عد عن عائشة

رأيت زاد الطبراني في المنام **كأن امرأة سوداء ثائرة شعر الرأس** ملتفته من ثار الشيء إذا انتشر وفي
رواية أحمد ثائرة الشعر والمراد شعر الرأس **خرجت** في رواية أخرجت بالبناء للمجهول ولعل فاعل الإخراج
النبي لتسبيه فيه بدعائه **من المدينة** النبوية **حتى نزلت مهيعة** أي أرض مهيعة كعظيمة وأي الجحفة **فتأولتها**
أي أولتها يعني فسرتها من أول الشيء تأويلا إذا فسره بما يؤول إليه قال القاضي والتأويل اصطلاحا
تفسير اللفظ بما يحتمله احتمالا غير بين **أن وباء المدينة** أي مرضها والوباء مرض عام يعد ويقصر **نقل إليها**
وجه التأويل أنه شق من اسم السوداء السوء والداء فتأول خروجها بما جمع اسمها والصورة في عالم الملكوت
تابعة للصفة فلا جرم لا يرى المعنى القبيح إلا بصورة قبيحة كما يرى الشيطان في صورة كلب وخنزير ونحو ذلك
قال بعضهم إنه ليتقى شرب الماء من عين جحفة التي يقال لها عين خم فقل من شرب منها إلا حم وكان
المولود يولد بالجحفة فلا يبلغ الحلم حتى تصرعه الحمى قال السمهودي والموجود من الحمى بالمدينة ليس حمى الوباء
بل رحمة ربنا ودعوة نبينا للتكفير **خ ت ه** في تعبير الرؤيا **عن ابن عمر** بن الخطاب

رؤيا المؤمن أي الصالح كما قيد به في الرواية الآتية فإن الرؤيا لا تكون من أجزاء النبوة إلا إذا وقعت

من مؤمن صادق صالح كما في المفهم **جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة** أي النبوة خصال تبلغ أجزاؤها ستة
وأربعون جزءا رؤياه جزء واحد منها وفي روايات بالتي بعضها من خمسة وأربعين وسبعين وأربعين وأربعة
وأربعين فهذه عشرون روايات أكثرها في الصحيحين ولا سبيل إلى أخذ بعضها وطرح الباقي كما قال الماوردي
قال وأصحها وأشهرها عند المحدثين الأولى وفي الجمع بينها وجوه منها الاختلاف بمراتب الأشخاص في الكمال
والنقص وما بينهما من النسب ومنها أن اختلاف العدد وقع بحسب الوقت الذي حدث فيه المصطفى فإنه لما
أكمل ثلاث عشرة سنة بعد البعثة حدث بأنها جزء من ستة وعشرين فلما أكمل عشرين حدث أربعين
فلما أكمل ثنتين وعشرين حدث بأربعة وأربعين ثم بعدها بخمسة وأربعين ثم حدث بستة وأربعين
في آخر حياته ورواية الخمسين لجبر الكسر والسبعين للمبالغة ومنها أن هذه التجزئة في طرق الوحي إذ منه
ما سمع من الله بلا واسطة ومنه بالملك ومنه بالإلهام ومنه في المنام ومنه كصلصلة الجرس وغير ذلك فتكون
تلك الحالات إذا عددت غايتها إلى سبعين ومنها والكل متكلف متعسف والله أعلم بمراد رسوله ومنها
أن من كان في صلاحه وصدقه على رتبة تناسب كمال نبي من الأنبياء كانت رؤياه جزءا من نبوة ذلك النبي
وكمالاتهم متفاضلة فكذا نسبة مقامات العارفين واستوجهه في المفهم وعبر بالنبوة دون الرسالة لأن الرسالة
تزيد عليها بالتبليغ بخلاف النبوة المجردة فإنها على بعض المغيبات **حم ق عن أنس حم ق د ت عن عبادة
ابن الصامت حم ق ه عن أبي هريرة** وفي الباب ابن مسعود وسمرة وحذيفة وغيرهم

رؤيا المسلم وكذا المسلمة لكن إذا كان لا يقاومها ففي الفتح عن القيرواني وغيره من أئمة التعبير أن المرأة إذا رأت
ما ليست له أهلا فهو لزوجها والعبد لسيده والطفل لأبويه **الصالح** قيل المراد به من اعتدل مزاجه وتفرغ
خياله عن الأمور المزعجة واللذات الوهمية وقيل الذي يناسب حاله حال النبي فأكرم بنوع مما أكرم به الأنبياء
وهو الاطلاع على شيء من علم الغيب **جزء من سبعين جزءا من النبوة** يعني من أجزاء علم النبوة من حيث إن
فيها إخبارا عن الغيب والنبوة وإن لم تبق فعلمها باق وهو من قبيل ذهبت النبوة وبقيت المبشرات أو أراد
أنها كالنبوة في الحكم بالصحة لا أنها من النبوة حقيقة **ه عن أبي سعيد** الخدري رمز المصنف لصحته

رؤيا المؤمن الصالح بشرى من الله يبشره بها **وهي جزء من خمسين جزءا من النبوة** بالمعنى المقرر وقد يرى الصالح
بل والفاسق الرؤيا الصادقة لكن نادرا لقلة تمكن الشيطان بخلاف عكسه وحينئذ فالناس ثلاثة الأنبياء ورؤياهم
كلها صدق وقد يكون فيها ما يحتاج إلى التعبير والصالحون والأغلب على رؤياهم الصدق وقد يقع فيها ما لا يحتاج
إلى التعبير ومن سواهم في رؤياهم الصدق والأضغاث وهم ثلاثة أقسام مستورون والغالب استواء الحال
في حقهم وفسقة والغالب على رؤياهم الأضغاث ويقل فيهم الصدق وكفار ويندر في رؤياهم الصدق قاله
المهلب قال القرطبي وقد وقع لبعض الكفار منامات صحيحة صادقة كمنام الملك الذي رأى سبع بقرات ومنام
عاتكة عمة رسول الله وهي كافرة ونحوه كثير لكنه قليل وقد يرى الصالح الأضغاث الأحلام تنبيه
قال ابن عربي للرؤيا مكان ومحل وحال فحالها النوم والغيبوبة عن المحسوسات الظاهرة الموجبة للراحة للنفس
التي كانت عليه في اليقظة من الحركة وإن كانت في هواها والنوم قسمان قسم انتقال وفيه بعض راحة ونيل
غرض أو زيادة تعب ولا خر قسم راحة فقط وهو النوم الخالص الصحيح الذي ذكر الله أنه جعله راحة للجوارح في حال
اليقظة وجعل زمنه الليل غالبا وأما الانتقال فهو النوم الذي معه رؤيا فينتقل هذه الآلات من ظاهر
الحس إلى باطنه ليرى ما تقرر في خزانة الخيال التي رفعت إليه الحواس ما أخذته من المحسوسات وما صورته القوة
المصورة التي هي من بعض خدم هذه الخزانة لترى النفس الناطقة ما استقر في خزانتها وما ثم في طبقات العالم من
يعطي الأمر على ما هو عليه سوى الحضرة الخيالية فإنها تجمع بين الضدين وفيها تظهر الحقائق على ما هي عليه أما حال النوم
أو الغيبة عن الحس بأي نوع كان وهي في النوم أتم وجودا وأعم لأنه للعارفين والعامة وحال الغيبة والفناء
والمحو لا يكون للعامة في الإلهيات **الحكيم** الترمذي **طب** وكذا في الأوسط **عن العباس بن عبد المطلب** رمز
المصنف لصحته قال الهيثمي فيه ابن إسحاق وهو مدلس وبقية رجاله ثقات انتهى ورواه أبو يعلى باللفظ المزبور لكنه
قال سني

رؤيا المؤمن جزء من أربعين جزءا من النبوة أي من علم النبوة زاد البخاري في روايته وما كان من النبوة فإنه لا يكون
انتهى لكن قيل إنها مدرجة من كلام ابن سيرين قيل إنما خص هذا العدد لأن الوحي كان يأتيه على أربعين كونه
وأربعين أو خمسين نوعا والرؤيا نوع من ذلك وقد حاول الحليمي تعداد تلك الأنواع **وهي على رجل طائر ما لم يحدث
بها** أي هي لا استقرار لها ما لم تعبر قال الطيبي التركيب من قبيل التشبيه التمثيلي شبه الرؤيا بطائر سريع الطيران
علق على رجله شيء يسقط بأدنى حركة فالرؤيا مستقرة على ما يسوقه القدر إليه من التعبير **فإذا تحدث بها سقطت**
أي إذا كان في حكم الواقع ألهم من يتحدث بها بتأويلها على قدر رفع سريعا كما أن الطائر ينقض سريعا **فلا تحدث
بها إلا لبيبا** أي عاقلا عارفا بالتعبير لأنه إنما يخبر بحقيقة تفسيرها بأقرب ما يعلم منها وقد يكون في تفسيرها
بشرى لك أو موعظة **أو حبيبا** لأنه لا يعبرها لك إلا بما تحبه **ق عن أبي رزين** العقيلي رمز المصنف لصحته

رؤيا المؤمن الصحيحة الواقعة المنتظمة الواقعة على شرطها **كلام يكلم به العبد ربه في المنام** وبه فسر بعض
السلف قوله سبحانه وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب قال من وراء حجاب في منامه وكانت
رؤيا الأنبياء وحيا وأما رؤيا غيرهم فلا لقاء الشيطان فيها لا يوحي عليها والوحي محروس بخلاف غيره ولو كانت
كالوحي لم تكن عن وراء وقد قص الله شأن الرؤيا في تنزيله فسماه حديثا فقال ولنعلمه من تأويل الأحاديث
ذكره الحكيم وروى الحاكم والعقيلي عن ابن عمر أن عمر لقي عليا فقال يا أبا الحسن الرجل يرى الرؤيا فمنها ما يصدق

ومنها ما يكذب قال نعم سمعت رسول الله ما من عبد ولا امة ينام فيمتلئ نوما الا يعرج بروحه الى العرش فالذي يستيقظ دون العرش فتلك الرؤيا التي تكذب قال الذهبي هو حديث منكر ولم يصححه الحاكم **طب والضياء** المقدسي **عن عبادة** بن الصامت قال الهيثمي فيه من لم اعرفه انتهى ورواه عنه ايضا الحاكم في نوادره قال الحافظ وهو من رواية عن شيخ عن ابن ابي عمرو وهو واه وفي سنده جنيد بن ميمون عن حمزة بن الزبير عن عبادة

رباط بكسر فتح مخففا **يوم في سبيل الله** اي ملازمة المحل الذي بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين وان كان وطنه خلافا لابن التين بشرط بنية الاقامة به لدفع العدو **خير من** النعيم الكائن في **الدنيا وما عليها** لو ملكه انسان وتنعم به لانه نعيم زائل بخلاف نعيم الاخرة فانه باق وعبر بعليها دون فيها لما فيه من الاستعلاء وهو اعم من الظرفية واقوى وهذا دليل على ان الرباط يصدق بيوم واحد ففيه رد على مالك في قوله اقله اربعون يوما وكثيرا ما يضاف السبيل الى الله والمراد به كل عمل خالص يتقرب به اليه لكن غلب اطلاقه على الجهاد حتى صار حقيقة شرعية فيه في كثير من المواطن **وموضع سوط احدكم** الذي يجاهد به العدو **في الجنة خير من الدنيا وما عليها** مما ذكر **والروحة يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة** اي فضلها والغدوة بالفتح المرة من الغدو وهو الخروج اول النهار الى انتصافه والروحة المرة من الرواح وهو من الزوال الى الغروب واو للتقسيم لا للشك **خير من الدنيا وما عليها** اي ثوابها افضل من نعيم الدنيا كلها لو ملكها انسان بحذافيرها وتنعم بجميعها والمراد ان الروحة يحصل بها هذا الثواب وكذا الغدوة ولا يختص في الغدوة والرواح من بلده او المراد لا هذا القدر من الثواب خير من الثواب الحاصل لمن لو حصلت له الدنيا كلها لانفقها في الطاعة **حم خ** في الجهاد **ت عن سهل بن سعد** الساعدي وعزاه ابن الاثير لمسلم قال المناوي ولعله وهم

رباط يوم اي ثواب رباط يوم **وليلة خير من صيام شهر وقيامه** لا يعارضه رواية خير من الف يوم فيما سواه من المنازل لاحتمال اعلامه بالزيادة او لاختلاف العاملين او العمل او الاخلاص او الزمن **وان مات** اي المرابط وان لم يجر له ذكر لدلالة قوله **مرابطا عليه جرى عليه عمله** اي اجر عمله **الذي كان يعمله** حال رباطه اي لا ينقطع اجره وهذه فضيلة لا يشركه فيها احد ولا ينافيه عد جمع نحو عشرة ممن يجري عليهم ثوابهم بعد موتهم لان الجري على هذا ثواب عمله وثواب رباطه واما اولئك فشيء واحد قال الطيبي ومعنى عمله عليه انه يقدر له من العمل بعد موته كما جرى منه قبل الممات **واجرى عليه رزقه** اي يرزق في الجنة كالشهداء **وامن** بفتح فسكون وفي رواية بضم الهمزة بزيادة واو **من الفتان** بفتح الفاء اي فتنة القبر وروي وامن فتاني القبر اي اللذين يفتنان المقبور وفي رواية بضمها جمع فاتن ويكون للجنس اي كل ذي فتنة او هو من اطلاق الجمع على اثنين او على انهم اكثر من اثنين فقد ورد ثلاثة واربعة **م** في الجهاد **عن سلمان**

رباط يوم واحد في سبيل الله **خير من صيام شهر وقيامه** لا يناقضه ما قبله ما قبله انه خير من الدنيا وما فيها ولا ما بعده من انه خير من الف يوم لان فضل الله مستزاد وجوده وكرمه متوال كل وقت ويمكن كون ذلك بحسب اختلاف الزمن والعمل والعامل قال القاضي الرباط المرابطة وهو ان يربط هؤلاء خيولهم في ثغرهم وهؤلاء خيولهم في ثغرهم ويكون كل منهم معدا لصاحبه مترصدا للقصد ثم اتسع فيه فاطلقت على ربط الخيل واستعدادها للغزو او عدو حيث كان وكيف كان وقد يتجوز به للمقام بارض والتوقف فيها تنبيه هذا الحديث رواه احمد بلفظ رباط يوم وليلة افضل من صيام شهر وقيامه صايما لا يفطر وقايما لا ينفتل قال ابو البقاء صايما وقايما حالان وصاحب الحال محذوف ودل عليه من صيام شهر وقيامه والتقدير ان يصوم الرجل شهرا ويقومه صايما وقايما **حم عن ابن عمرو** بن العاص قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف

رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل فجعل حسنة الجهاد بالف واخذ البعض من تعبيره بالجمع المحلى بلام الاستغراق ان المرابط افضل من المجاهد في المعركة وعكسه بعضهم مجيبا بان الحديث في حق من فرض عليه الرباط وتعين بنصب الامام قال في المطامح اختلف هل الافضل الجهاد ام الرباط والحديث يدل على ان الرباط افضل لانه جملة الغاية التي ينتهي اليها اعمال البر والرباط يحقن دماء المسلمين والجهاد يسفك دماء المشركين فانظر ما بين الدمين يتضح لك افضل العملين **ت ن ك** في الجهاد **عن عثمان** بن عفان قال ك صحيح واقره الذهبي

رباط شهر خير من قيام دهر فيه جواز السجع وحسن موقعه سيما اذا كان غير مقصود ولا متكلفا كما هنا **ومن مات** حال كونه **مرابطا في سبيل الله امن من الفزع الاكبر** يوم القيمة **وغدي عليه برزقه وريح من الجنة** ويراح عليه ويجري عليه اجر المرابط ما دام في قبره **حتى يبعثه الله** يوم القيمة من الامنين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون **طب عن ابي الدرداء** رمز لصحته

رباط يوم في سبيل الله يعدل عبادة شهر او سنة شك من الراوي **صيامها وقيامها ومن مات مرابطا في سبيل الله اعاذه الله من عذاب القبر واجرى اجر رباطه ما قامت الدنيا** اي مدة بقائها وهذا اذا قصد بذلك حراسة الدين ونصرة الاسلام واعلاء كلمة الله تعالى والا لم يحصل له الثواب الموعود **الحارث عن عبادة** بن الصامت رمز المص لضعفه ظاهر صنيع المص انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة والا لما عدل عنه وهو عجيب فقد عزاه الديلمي الى مسلم من حديث سلمان ولعل المص ذهل عنه

رب قال الولي العراقي فيها سبع عشرة لغة ضم الراء وفتحها وكلاهما مع التشديد والتخفيف وللا وجه

الاربعة

الاربعة مع تاء التانيث ساكنة او متحركة ومع التجرد منها فهذه اثنتا عشرة والضم والفتح مع سكون الباء وضم الحرفين مع التشديد والتخفيف **اشعث** اي ثائر الشعر مغبره قد اخذ فيه الجهد حتى اصابه الشعث وعلته الغبرة قال القاضي الاشعث المغبر الرأس المتفرق الشعر واصل التركيب هو التفرق والانتشار **مدفوع بالابواب** اي يدفع عند ارادته الدخول على الاعيان والحضور في المحافل اما باللسان او باليد والسنان احتقارا له فلا يترك ان يلج الباب فضلا ان يقعد معهم ويجلس بينهم **لو اقسم على الله** ليفعل شيئا **لابره** اي ابر قسمه واوقع مطلوبه اكراما له وصونا ليمينه عن الحنث لعظم منزلته عنده او معنى القسم الدعاء وابراره اجابته ورب هنا للتقليل قال المغني وليست هي للتقليل دايما خلافا للاكثر ولا للتكثير دايما خلافا لابن درستويه وجمع بل للتكثير كثيرا وللتقليل قليلا وانما قال المصطفى ذلك ليبصرك مراتب الشعث الغبر لا صفيا الاتقيا ويرغبك في طلب ما طلبوا وينشطك لتقديم ما قدموا ويثبطك عن الطمع والفارغ والرجاء الكاذب ويعلمك ان الزينة انما هي بلباس التقوى تنبيه قال في المنن من الاحيا الشعث من يجاب دعاؤه كلما دعا حتى ان بعض السوقة كان كل من دعا عليه مات لوقته واراد جماع زوجته فقالت الاولاد مستيقظون فقال اماتهم الله فكانوا سبعة فصلوا عليهم بكرة النهار فبلغ البرهان المتبولي فاحضره وقال اماتك الله فمات وقال لو بقي لامات خلقا كثيرا **حم م** في الرقاق **عن ابي هريرة** ولم يخرجه البخاري وفي الباب ابن عمرو وغيره

رب اشعث اي جعد الرأس **اغبر** اي غبر الغبار لونه لطول سفره في طاعة كحج وجهاد وزيارة رحم وكثرة عبادة **ذي طمرين** تثنية طمر وهو الثوب الخلق **تنبو عنه اعين الناس** اي ترجع وتغض عن النظر اليه احتقارا له واستهانة به يقال نبا السيف عن الضريبة نبوا رجع من غير قطع ونبا الطبع عن الشيء نفر فلم يقبله **لو اقسم على الله لابره** اي لو سال الله واقسم عليه ان يفعل لفعل ولم يخيب دعوته وذلك لان الانكسار ورثاثة الحال والهيئة من اعظم اسباب الاجابة ومن ثم ندب ذلك في الاستسقاء قال ف لكن احترف احتصاص بالبصر لا حض بوسطها فقيل لصاحبها ما لخصك لم يحترق فقال اقسمت على ربي ان لا يحرقه وراى ابو حفص رجلا مدهوشا فقال ما لك قال ضل حماري ولا املك غيره فوقف ابو حفص وقال لا اخطو خطوة ما لم ترد حماره فظهر حماره فورا قال الغزالي وهذا يجري لذوي الانس وليس لغيرهم التشبه بهم وقال الجنيد اهل الانس يقولون في خلوتهم اشياء هي كفر عند العامة وفيه ان العبرة بالقلوب والابدان لا باللباس والمتاع والابدان **ك** في الرقاق **حل** كلاهما **عن ابي هريرة** قال ك صحيح واقره الذهبي واورد فيه عند ابي نعيم محمد بن زيد الاسلمي ضعفه النساي وقبله غيره

رب ذي طمرين لا يؤبه له اي لا يبالى به ولا يلتفت اليه لحقارته **لو اقسم على الله لابره** اي لامضاه وتمامه في رواية ابن عدي لو قال اللهم اني اسالك الجنة لاعطاه الجنة ولم يعطه من الدنيا شيئا انتهى قال بعض الصوفية وهذه الطايفة العلية اهل الولاية الكبرى المكتسبة بالتخلق والتحقق وهم النازلون في العالم منزلة القلب في الجسد فهم تحت حكم الحق وتحت رتبة الانبياء وفوق العامة بالتصريف وتحكمهم بلا افتقار وهم اهل التسليم والادب والعلم والعمل والانكسار والافتقار والذل والعجز والصبر على البلاء والقيام تحت الاسباب وخرق العصص والموت الاحمر والازرق والابيض والاسود واهل الهمة والدعوة والخفاء والظهور والابهام والتقييد والاطلاق وحفظ حقوق المراتب والاسباب واهل القوم الراسخ النافذ في كل شيء وهم اتباع المصطفى وورثته ونوابه وحفظته ووكلاؤه واهل الحشر والنشر والحساب والوزن والمشي على الصراط كما يمشي عليه ادنى المؤمنين فهم المجهولون عند غالب الناس في الدارين لعدم ظهورهم في الدنيا بشيء من صفات السادة وهم الذين لا يحزنهم الفزع الاكبر اهل الثبات عند كشف الساق في الحشر هم المطلعون على جريان الاقدار وسريانها في الخلق وهم العبيد اختيارا السادة اضطرارا الكاشفون بعلم دهر الدهور من الابد الى الازل في نفس واحد فكما تنزل الحق تعالى باخباره لنا انه ينزل الى سماء الدنيا ليعلمنا التواضع مع بعضنا فكذا هم يتنزلون مع العامة بقدر افهامهم انتهى وفيه ايماء الى مدح الخمول وقبول الاقتصار الى الخمول ادعى الى السلامة ورب حقير اعظم قدرا عند الله من كثير من عظماء الدنيا والناس انما اطلاعهم على ظواهر الاحوال ولا علم لهم بالخفيات وانما الذي يعتبر عند الله خلوص الضماير وتقوى القلوب وعلمهم من ذلك بمعزل فينبغي ان لا يتجرأ احد على احد استهزاء بمن تقتحمه عينه اذا راه رث الحال او ذا عاهة في بدنه او غير لبق في محادثته فلعله اخلص ضميرا واتقى قلبا منه فيظلم نفسه بتحقير من وقره الله والاستهانة بمن عظمه الله وقد بلغ بالسلف افراط توقيهم وصونهم الى ان قال عمرو بن شرحبيل لو رايت رجلا يرضع عنزا فضحكت منه خشيت ان اصنع مثل الذي صنع ذكره الزمخشري وشبهه قال بعض العارفين لا تحتقر احدا من خلق الله فان الله تعالى ما احتقره حين خلقه فلا يكون الله يظهر العناية بايجاد من اوجده من عدم وتاتي انت تحتقره فان ذلك احتقار بمن اوجده وهو الكباير **العزاد** في مسنده **عن ابن مسعود** قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير جارية بن هرم وقد وثقه ابن حبان على ضعفه

رب صايم ليس له من صيامه الا الجوع قال الغزالي قيل هو الذي يفطر على حرام او من يفطر على لحوم الناس بالغيبة او من لا يحفظ جوارحه عن الاثام **ورب قايم** اي متهجد في الاسحار **ليس له من قيامه الا السهر** كالصلوة في الدار المغصوبة واداها بغير جماعة لغير عذر فانها تسقط القضاء ولا يترتب عليها الثواب ذكره الطيبي **ه عن ابي هريرة** ورواه عنه ايضا النساي

رب قايم حظه من قيامه السهر ورب صايم حظه من صيامه الجوع والعطش يعني انه لا ثواب فيه لفقد شرط حصوله وهو الاخلاص او الخشوع او المراد لا يثاب الا على ما عمل بقلبه وفي خبر ليس للمرء من

الا ما عمل واما الفرض فيسقط والذمة تبرا بعمل الجوارح فلا يعاقب عقاب تارك العبادة بل يعاقب اشد عقاب حيث لم يرغب فيما عند ربه من الثواب طب عن عمر بن الخطاب حم ك هق عن ابي هريرة قال الحافظ العراقي اسناده حسن وقال تلميذه الهيتمي رجاله موثقون

رب طاعم شاكر لله تعالى على ما رزقه اعظم اجرا من صايم صابر على الم الجوع وفقد المالوف فالشاكر الذي تكامل شكره اعظم اجرا من الصابر فان اول مقامه انه صبر عن الطغيان بالنعمة ثم شكر المنعم بروبتها منه وشكر النعمة حيث لم يستعن بها على معصية والصايم الصابر له مجرد الصبر وهذا من اقوى حجج من فضل الغني الشاكر على الفقير الصابر القضاعي في مسند الشهاب عن ابي هريرة وفي الباب عن غيره ايضا

رب عذق بفتح العين وسكون الذال بضبط النخلة وبالكسر العرجون بما فيه مذلل بضم اوله والتشديد يد بضبط المعجم مسهل على من يجتني منه التمر ويروى مدلى لابن الدحداحة ويقال ابن الدحداح بفتح الدالين المهملتين وسكون الحاء المهملة بينهما صحابي انصاري لا يعرف الا بابيه مات في حيوة المصطفى فصلى عليه في الجنة مكافاة له على كونه تصدق بحايطه المشتمل على ستماية نخلة لما سمع قوله سبحانه من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا ابن سعد في الطبقات عن ابن مسعود قال لما نزل من ذا الذي يقرض الله الاية قال ابو الدحداح يا رسول الله استقرضنا ربنا قال نعم قال اني اقرضته حايطا فيه ستماية نخلة فذكره قال الهيتمي رواه البزار وفيه حميد ابن عطا الاعرجي ضعيف والطبراني في الاوسط وفيه اسماعيل بن قيس ضعيف انتهى وظاهر صنيع المم انه لم يره مخرجا لاحد من الستة وهو ذهول عجيب وعقول غريب فقد خرجه الامام مسلم عن بزار عن غندر عن شعبة عن سماك عن جابر بن سمرة يرفعه

رب عابد جاهل اي يعبد الله على جهل فيسخط الرحمن ويضحك الشيطان وهذا مضرته في الاخرة اعظم من غير المتعبد ورب عالم فاجر اي فاسق فعلمه وبال عليه فاحذروا الجهال من العباد بالتشديد جمع عابد والفجار من العلماء اي احترزوا عن الاغترار بتلبيساتهم فان شرهم اعظم على الدين من شر الشياطين اذ الشياطين بسببهم تندرج الى انتزاع الدين من قلوب الخلق عد فر وكذا ابو نعيم عن ابي امامة وقضية صنيع المم ان ابن عدي خرجه واقره وليس مرتجلا فيه فانه ذكر ان بشر الانصاري احد رواته وضاع وساق له احاديث هذا منها ونقله عنه في الميزان كذلك فاختصار المم على العزو له من سوء التصرف

رب معلم حروف ابي جاد دارس في النجوم اي يتلو علمها ويتردد درسها ليس له عند الله خلاق اي حظ ولا نصيب يوم القيمة الذي هو يوم الجزاء واعطى كل ذي حظ حظه لاشتغاله بما فيه اقتحام خطر وخوض جهالة واقل احواله انه خوض في فضول لا يعني وتضييع للعمر الذي هو انفس بضاعة الانسان بغير فايدة وذلك غاية الخسران وهذا محمول على علم التاثير لا التسيير كما سلف وبحجيجا بين الادلة وقد ورد النهي عن تعليم الصبيان حروف ابي جاد وذكر انها من هجا عاد والنهي للكراهة لا للتحريم اذ لا ضرورة في تعليمها وعن ابن عباس ان اول كتاب انزل ابو جاد طب وكذا الديلمي عن ابن عباس قال الهيتمي فيه خالد بن يزيد العمري وهو كذاب ورواه عنه ايضا حميد بن زنجويه بلفظ رب ناظر في النجوم ومتعلم حروف ابي جاد ليس له عند الله خلاق

رب حامل فقه غير فقيه اي غير مستنبط علم الاحكام من طريق الاستدلال بل يحمل الرواية من غير ان يكون له استدلال واستنتاج منه ذكره في القواطع ومن لم ينفعه علمه ضره وفي رواية عزه جهله اقرا القران ما نهاك فان لم ينهك فلست تقروه قال الذهبي اشار الى ان الفهوم تتفاضل فاذا رايت فقيها خالف حديثا او رده عليك او حرف معناه فلا تبادر الى تضليله ولهذا قال علي كرم الله وجهه لمن قال له ان طلحة والزبير كانا على باطل يا هذا انه ملبوس عليك ان الحق لا يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف اهله طب عن ابن عمرو بن العاص قال المنذري وفيه شهر بن حوشب

ربيع امتي العنب والبطيخ جعلهما ربيعا للابدان لان الانسان يرتاح لاكلهما ويميل اليه فيربو نفعهما في البدن وينمو به ويظهر حسنه كان الربيع اظهار اثار رحمة الله واحياء الارض بعد موتها وفيه فضل العنب والبطيخ وهو الافضل البطيخ او العنب فيه خلاف والاكثرون على تفضيل الثاني والاولى اكلهما معا بكسر حر هذا برد هذا وبرد هذا حر هذا ابو عبد الرحمن السلمي الصوفي في كتاب الاطعمة وابو عمرو النوقاني بفتح النون وسكون الواو وفتح القاف وبعد الالف نون نسبة الى نوقان احدى مدينتي طوس في كتاب البطيخ فر وكذا العقيلي في الضعفاء عن ابن عمر بن الخطاب وفيه عندهما محمد بن احمد بن مهدي قال الذهبي في الضعفاء قال الدارقطني ضعيف جدا عن محمد بن ضو قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به كذاب متهتك بالخمرة والفجور عن عطاف ابن خالد قال ابن معين لا باس به وقال ابو حاتم ليس بذاك وقال الحاكم ليس عن عتبن عمر مالك وسبق ان السلمي وضاع ولهذا اورده ابن الجوزي الحديث في الموضوعات وسكت عليه المولف في مختصرها

رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر امتي اضافة الشهر الى الله يدل على شرفه وفضله ومعنى الاضافة الاشارة الى ان تحريمه من فعل الله ليس لاحد تبديله كما كانت الجاهلية يحرمون مكانه صفر واخذ بقضية بعض الشافعية فذهب الى ان رجب افضل الاشهر الحرم قال ابن رجب وغيره وهو مردود والاصح ان الافضل بعد رمضان المحرم ولرجب سبعة عشر اسما سردها ابن رجب وغيره وله احكام معروفة افردت بالتاليف تنبيه قال في كتاب الصراط المستقيم لم يثبت عن النبي في فضل رجب الا خبر كان اذا دخل رجب قال اللهم بارك لنا في رجب ولم يثبت غيره بل عامة الاحاديث الماثورة فيه عن النبي كذب وقال النووي لم يثبت في صوم رجب ندب ولا نهي بعينه ولكن اصل الصوم مندوب ابو الفتح بن ابي

الفوارس في اماليه عن الحسن البصري مرسلا قال الحافظ الزين العراقي في شرح الترمذي حديث ضعيف جدا هو من مرسلات الحسن رويناه في كتاب الترغيب والترهيب للاصبهاني ومرسلات الحسن لا شيء عند اهل الحديث ولا يصح في فضل رجب حديث انتهى وكلام المولف كالصريح في انه لم يره مسندا والا لما عدل لرواية ارساله وهو عجيب فقد خرجه الديلمي في مسند الفردوس من طرق ثلاث وابن نصر وغيرهما من حديث انس باللفظ المزبور بعينه

رحم الله ابا بكر انشا بلفظ الخبر اي نجاه وانعم عليه في الدارين زوجني ابنته عايشة وحملني الى دار الهجرة المدينة على ناقته واعتق بلالا من ماله لما راه يعذب في الله عذابا شديدا وما نفعني مال في الاسلام اهل المراد به في نصرته ما نفعني مال ابي بكر روى ابن عساكر انه اسلم وله اربعون الف دينار وفي رواية اربعون الف درهم فانفقها عليه ولا يعارضه حديث البخاري ان المصطفى لم ياخذ منه الراحلة الى الهجرة الا بالثمن لاحتمال انه ابراه منه وفي رواية انه ابراه منه وفي رواية انه لما قال ما نفعني الى اخره بكى ابو بكر وقال هل انا ومالي الا لك يا رسول الله قال ابن المسيب كان رسول الله يقضي في مال ابي بكر كما يقضي في مال نفسه وقد فسر قوله سبحانه وسيجنبها الاتقى الذي يوتي ماله يتزكى وما لاحد عنده من نعمة تجزى بان المراد منه ابو بكر قال في العوارف وغيره ومن هذا اخذ الصوفية في الاخلاق شكر المحسن على الاحسان والدعاء لدم كمال توحيدهم وقطعهم النظر عن الاغيار ومشاهدتهم النعم من المنعم الجبار لكن يفعلونه اقتداء بسيدهم المصطفى فاذا ارتقى الصوفي الى ذروة التوحيد شكر الخلق بعد شكر الحق ويثبت لهم وجودا في المنع والعطا بعد ان يرى المسبب اولا ولسعة علمه لا يحجبه الخلق عن الحق وفي العوارف عن بعضهم ادخلت صوفيا منزلي فقدمت له لبنا وسكرا فتناول وقال بحمد الله لا بحمدك فوضعت رجلي على عنقه فاخرجته ورجعت الكلام مع اهلي رحم الله عمر بن الخطاب يقول الحق وان كان مرا فكان لا يخاف في الله لومة لايم ومن ثم قال لقد تركه الحق اي قول الحق والعمل به وما له من صديق لعدم انقياد اكثر الخلق للحق ونفرتهم ممن يتصلب فيه ومن التزم النصح قل وليا فان الغالب على الناس اتباع الهوى قال بعض العارفين لما لزمت النصح والتحقيق لم يبق لي في الوجود صديق رحم الله عثمان بن عفان تستحيه رحم الله عثمان الملايكة اي تستحي منه وكان احق هذه الامة وجهز جيش العسرة من خالص ماله بما فيه الف بعير باقتابها والمراد به تبوك كما في البخاري في المغازي وزاد في مسجدنا مسجد المدينة حتى وسعنا فانه لما كثر المسلمون ضاق عليهم فضرعا عليه عثمان حتى وسعه رحم الله عليا بن ابي طالب اللهم ادر الحق معه حيث دار ومن ثم كان اقضى الصحابة وافاد ندب شكر المحسن والاعتراف له في الملا والمحافل والجامع وليس ذلك تنقيصا لقدر الشاكر بل تعظيم له لظهور اتصافه بالانصاف والمكافاة بالجميل ت عن علي امير المومنين رمز المم لصحته وليس كما زعم فقد اورده ابن الجوزي في الواهيات وقال هذا الحديث يعرف بمختار قال البخاري هو منكر الحديث وقال ابن حبان ياتي بالمناكير عن المشاهير حتى يسبق الى القلب انه المتعمد لها انتهى وفي الميزان مختار نافع منكر الحديث جدا ثم اورد في مناكيره هذا الخبر

رحم الله عبد الله بن رواحة بفتح الراء والواو والمهملة مخففا البدري الخزرجي نقيبهم ليلة العقبة وهو اول خارج الى الغزو واستشهد في غزوة موته كان حيثما ادركته الصلوة وهو ساير على بعيره اناخ بعيره وصلى محافظة على ادايها اول وقتها فان صلى فرضا على الدابة وهي سايرة لم يصح وان كانت واقفة واتم الاركان صح لكن نزوله وصلاته على الارض حيث امكن افضل فلذلك اثنى هذا الصحابي الجليل ابن عساكر في التاريخ عن ابن عمر بن الخطاب وفيه همام بن نافع الصنعاني قال في الميزان عن العقيلي حديثه غير محفوظ وظاهر صنيع المم انه لم يره لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه الطبراني باللفظ المزبور وزاد الاخوة ولفظه رحم الله اخي عبد الله بن رواحة كان ايما ادركته الصلاة اناخ قال الهيتمي اسناده حسن انتهى فاقتصار المم على ابن عساكر من ضيق العطن

رحم الله قسا قيل يا رسول الله تترحم على قس قال نعم انه كان على دين ابي اسماعيل بن ابراهيم الخليل وورد من طرق عن ابن عباس قدم وفد عبد قيس على رسول الله فقال ايكم يعرف القس بن ساعدة الايادي قالوا كلنا قال فما فعل قالوا هلك قال ما انساه بعكاظ على جمل احمر يقول ايها الناس من عاش مات ومن مات فات وكل ما هو ات ات ان في السماء لخبرا وان في الارض لعبرا مهاد موضوع وسقف مرفوع ونجوم تمور وبحار لا تغور اقسم قس قسما حتما لين كان في الامر رضى ليكونن سخطا ان لله لدينا هو احب اليه من دينكم الذي انتم عليه مالي ارى الناس يذهبون ولا يرجعون ارضوا بالمقام فقاموا ام تركوا فناموا زاد في رواية ابن الاباء والاجداد ابن المريض والعواد ابن الفراعنة الشداد ابن من بنى وشيد وزخرف ونجد وغره المال والولد ابن من بغى وطغى وجمع واوعى وقال انا ربكم الاعلى الم يكونوا اكثر منكم مالا واطول اجالا وابعد امالا طحنهم الثرى بكلكله ومزقهم بتطاوله فتلك عظامهم بالية وبيوتهم خاوية عمرتها الذياب العاوية كلا بل هو الواحد المعبود ليس بوالد ولا مولود انتهى وفي السيرة الحميرية وغيرها ان سبب الحديث ان رجلا اخبر المصطفى انه ضلت له ضالة فطلبها فراى قسا في ظل شجرة فسلم فرد فاذا هو بعين خرارة في ارض خوارة في مسجد بين قبرين واسد بن عظيمين فاذا سبق احدهما الماء فتبعه الاخر ضربه بقضيب بيده وقال ارجع حتى يشرب من قبلك فقلت ما هذان القبران قال اخوان لي كانا يعبدان الله لا يشركان به فادركهما الموت فقبرتهما وها انا بين قبريهما حتى الحق بهما ثم نظر اليهما فتغرغرت عيناه بالدموع فانكب عليهما يقول

خليلي هبا طال ما قد رقدتما … احدكما لا تقضيان كراكما
الم تريا اني بسمعان مفرد … ومالي فيها من خليل سواكما

مقيم على قبريكما لست بارحا … طوال الليالي او يجيب صداكما
ابكيكما طول الحياة وما الذى … يرد على ذى لوعة ان بكاكما
ام طول نوم لا تجيبان داعيا … كان الذى يسقى العقار سقاكما
كانكما والموت اقرب غايب … بروحى فى قبريكما قد اتاكما
فلو جعلت نفسى لنفسى وقاية … لجدت بنفسى ان تكون فداكما

فقال رسول الله رحم الله قسا الى اخره قال الحافظ فى البيان ان لقس و قومه قضية ليست لاحد من العرب لان رسول الله روى كلامه و موقفه على جمله بعكاظ و موعظته وعجب من حسن كلامه واظهر تصويبه وهذا شرف تعجز عنه الامانى وتنقطع دونه الامال طب وكذا فى الاوسط عن غالب بن ابجر بموحدة وجيم وزن احمر ويقال غالب ابن ديخ بكسر الدال وبتحتية ثم معجمة المزنى صحابى حديث نزل الكوفة

رحم الله لوطا اسم اعجمى وصرف مع العجمة والعلمية وهو بن هاران اخو ابراهيم وهذا تمهيد وتقدمة للخطاب المزعج كما فى قوله عفا الله عنك لم اذنت لهم كان ياوى لفظ رواية البخارى لقد كان ياوى اى ياوى فى الشدايد الى ركن شديد اى اشد واعظم وهو الله تعالى فانه اشد الاركان واعظمها واصل ذلك ان قومه ابتدعوا وطى الذكور فدعاهم الى الاقلاع عن الفاحشة فاصروا على الامتناع ولم يتفق ان يساعده منهم احد فلما اراد الله اهلاكهم بعث جبريل وميكايل واسرافيل اليه فاستضافوه فخاف عليهم من قومه واراد ان يخفى عليهم خبرهم فنمت عليهم امراته فجاوه وعليوه على كتمانه امرهم فقال لو ان لى بكم قوة او اوى الى ركن شديد اى لو ان لى منعة واقارب وعشيرة استنصر بهم عليكم ليدفعوا عن ضيفانى قال القاضى كانه استغرب منه هذا القول وعده نادرة اذ لا ركن اشد من الركن الذى كان ياوى اليه وهو عصمة الله و حفظه وقال غيره ترحم عليه لسهوه فى ذلك الوقت حتى ضاق صدره فقال او اوى الى ركن شديد اى الى عز العشيرة وهو كان يجب الالتجا الى الله وهو اشد الاركان وقال النووى يجوز انه لما اندهش بحال الاضياف قال ذلك او انه التجا الى الله فى باطنه واظهر هذا القول للاضياف اعتذارا وسمى العشيرة ركنا لان الركن يستند اليه ويمتنع به فشبههم بالركن من الجبل لشدتهم ومنعتهم وما بعث الله بعده نبيا الا كان فى ثروة اى كثرة ومنعة من قومه تمنع منه من يريده بسوء وتنصره وتحوطه واستشكل بانه فلم تقتلون انبياء الله من قبل ان كنتم مومنين ولو كانوا فى منعة لما قتلوا منهم بيت المقدس فى يوم واحد ثلاث مائة وفى التقييد بيعده بلوط اشارة بانه لم يكن فى منعة بشهادة لو ان لى بكم قوة كه فى اخبار الانبياء عن ابى هريرة وقال على شرط مسلم واقره الذهبى

رحم الله حميرا بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان ابو قبيلة بن اليمن افواههم سلام وايديهم طعام يعنى افواههم لم تزل ناطقة بالسلام على كل من لقيتهم ابتداء وجوابا وايديهم ممتدة بمناولة الطعام للضيفان والجايع فجعل الافواه والايدى نفس السلام والطعام لمزيد المبالغة وهم اهل امن وايمان اى الناس امنون من ايديهم والسنتهم وقلوبهم مطمئنة بالايمان مملوءة بنور الايقان بعيدة من الشقاق نفورة من النفاق حم ت عن ابى هريرة قال رجل يا رسول الله العن حميرا فاعرض عنه مرارا فذكره

رحم الله خرافة بضم الخاء المعجمة وفتح المهملة انه كان رجلا صالحا اسم رجل من عذرة استهوته الجن وحدث بما راى فكذبوه وقالوا حديث خرافة واجروه على كل ما يكذبونه وكل ما يستملح ويتعجب منه روى الترمذى عن عايشة قالت حدث النبى نساءه بحديث فقالت امراة منهن كانه حديث خرافة فقال اتدرين ما خرافة ان خرافة كان رجلا من عذرة اسرته الجن فمكث دهرا ثم رجع فكان يحدث بما راى فيهم من الاعاجيب فقال الناس حديث خرافة وخرج بن ابى الدنيا فى ذم البغى عن انس قال اجتمع نساء النبى فجعل يقول الكلمة كما يقول الرجل عند اهله فقالت احديهن كان هذا حديث خرافة فقال اتدرون ما خرافة انه كان رجلا صالحا من عذرة اصابته الجن فكان فيهم حينا فرجع فجعل يحدث باحاديث لا تكون فى الانس فحدث ان رجلا من الجن كانت له ام فامرته ان يتزوج فذكر قصة طويلة قال بن حجر ورجاله ثقات الا يحيى بن معوية فلم اعرفه المفضل بن محمد بن يعلى بن عامر الضبى بفتح المعجمة وشد الموحدة نسبة الى ضبة بن اد الكوفى كان علامة راوية للادب ثقة فى كتاب الامثال قال ذكر اسمعيل بن ابان عن زياد البكالى عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن عبد الرحمن قال سالت ابى عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن حديث خرافة فقال بلغنى عن عايشة انها قالت قلت للنبى حدثنى بحديث خرافة فقال رحم الله خرافة انه كان رجلا صالحا وانه اخبرنى انه خرج ليلة لبعض حاجته فلقيه ثلاثة من الجن فاسروه فقال واحد نستعبده وقال اخر نقتله وقال اخر نعتقه فمر بهم رجل منهم فذكر قصة طويلة هذا الكلام من رواية المفضل عن عايشة فاقتصر المصنف عن الجملة الاولى وحذف ما بعدها قال الحافظ بن حجر ولم ار من ذكر خرافة فى الصحابة لكن هذا الحديث يدل عليه

رحم الله الانصار الاوس والخزرج غلبت عليهم الصفة وابناء الانصار وابناء ابناء الانصار فى رواية وازواجهم وذرياتهم وفى اخرى وموالى الانصار وهذا دعاء وخبر وذلك لما لاصولهم من القيام فى نصرة الدين وايواء المصطفى حال شدة الخوف والضيق والعسرة وحمايتهم له حتى بلغ امر ربه واظهر الدين واسس قواعد الشريعة فعادت ماثرهم الشريعة على ابنايهم وذرياتهم ومن ثمه اكد الوصية بهم فى غير ما حديث ه عن عمرو بن عوف بن يزيد بن ملحة المزنى ورواه عنه ايضا الطبرانى وفيه كثير بن عبد الله ابن عمرو المزنى وهو ضعيف وقد حسن له الترمذى وبقية رجاله ثقات

رحم الله المتخللين والمتخللات اى الرجال والنساء المتخللين من اثار الطعام والمخللين شعورهم فى الطهارة فان ذلك سنة موكدة هب عن بن عباس وفيه قدامة بن محمد المدينى قال الذهبى فى الضعفاء خرجه ابن حبان واسمعيل بن شيبة قال الازدى والنساى منكر الحديث ومن ثم قال البيهقى تخريجه فيه نظر

رحم الله المتخللين من امتى من الاجابة فى الوضوء اى والغسل وفى طعام وفى رواية من بدل فى وشمل الحديث المحرم فيندب له التخليل لكن برفق وقاله بالرحمة لمتابعة ادب السنة وليفعل ذلك كل مقصر رجاء دعوته والتخليل من الطعام تتبع ما بقى بين الاسنان ليخرجه بالخلال لئلا يبقى فينتهى ريح الفم ويتاذى به من يناجيه فدعا له بالرحمة لاحتياطه للعبادة وللادب والحرمة وليقتدى به كل من علمه القضاعى فى مسند الشهاب عن ابى ايوب الانصارى قال شارحه حسن غريب ورواه عنه ايضا الديلمى

رحم الله المتسرولات من النساء اى اللاتى يلبسن السراويل بقصد الستر فهو لهن سنة موكدة محافظة على ستر عوراتهن ما امكن قط فى الافراد كر فى تاريخه تاريخ نيسابور من حديث محمد بن القاسم العتكى عن محمد ابن شاذان عن بشر بن الحكم عن عبد المومن بن عبد الله عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة هب قال حدثنا الحاكم باسناده هذا عن ابى هريرة قال بينما النبى جالس على باب المسجد مرت امراة على دابة فلما حاذته عثرت بها فاعرض النبى فقيل متسرولة فذكره وفيه من لا يعرف خط فى كتاب المتفق والمفترق من حديث ابى بكر الاسماعيلى عن الحسن بن سفيان عن بشر بن بشار عن سهل بن عبيد الواسطى عن يوسف بن زياد عن عبد الله بن عبد الرحمن عن سعد بن طريف قال بن حجر سعد بن طريف ذكره الخطيب فى المتفق والمفترق وقال يقال له صحبة ثم روى له هذا الحديث وقال لم اكتبه الا من هذا الوجه وفى اسناده غير واحد من المجهولين وقال ابن الجوزى جعل الخطيب سعد هذا من الصحابة وفرق بينه وبين سعد بن طريف الاسكاف ولا اراه الا هو وليس فى الصحابة من اسمه سعد بن طريف وكان الاسكاف وضاعا للحديث ويوسف بن زياد قال الدارقطنى مشهور بالاباطيل فالحديث موضوع انتهى ونازعه المولف فى دعواه وضعه عق من حديث اسحق بن ابراهيم عن عبد الرزاق عن محمد بن مسلم الطايفى عن الصباغ بن مجاهد عن مجاهد بلاغا اى انه قال بلغنى ان امراة سقطت عن دابتها فانكشفت والنبى قريب منها فاعرض فقيل عليها سراويل فذكره ومحمد بن مسلم ضعفه احمد ووثقه غيره

رحم الله امرا اكتسب طيبا اى حلالا وانفق قصدا اى بتدبير واعتدال من غير افراط ولا تفريط وقدم فضلا اى ما فضل عن انفاق نفسه ومونته بالمعروف بان تصدق به على المحتاج ليدخره ليوم فقره وحاجته وهو يوم القيامة فقدم ذكر الطيب ايماء الى انه لا ينفعه يوم الجزاء عند الله الا ما انفقه من الحلال قال الحرالى ولذلك لم ياذن الله لاحد فى اكله حتى يتصف بالطيب للناس الذين هم ادنى المخاطبين بالسلاح الكرام من العقل والشكر والايمان ومحل اسمه عن الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم بن النجار فى تاريخ بغداد عن عايشة

رحم الله امرا اصلح من لسانه بان يتجنب اللحن او بان الزمه الصدق وجنبه الكذب حث على صلاح الالسن بدعايه له بالرحمة واصلاحه من وجهين احدهما اصلاح نطقه بالعربية ولسان العرب اشرف الالسنة سميت عربية لاعرابها عن الاشياء وافصاحها عن الحقايق ما لم يفصح غيرها وجميع العلوم مفتقرة اليها سيما الشرعية فلا يدرك حقايق الكتاب والسنة الا بتوفر الحظ منها وروى بعض المحدثين ان المصطفى نهى عن الحلق يوم الجمعة قبل الصلوة بسكون اللام ثم قال مخاطبا بعض العلماء لى منذ عشرين سنة ما حلقت راسى قبلها لهذا النهى فقال هذا تصحيف والحلق محركا اى نهى ان يتحلق الناس قبل الجمعة وقيل ان النصارى كفرت بتصحيف كلمة اوحى الله الى عيسى انا ولدتك بالتشديد فخففوا الثانى اصلاح اللسان بالتقوى وادامة ذكر الله والخير والتنزه عن كل ما يقبح شرعا وعادة حتى يصلح لسانه فلا ينطق الا بخير قال الحكماء الخرس خير من الكذب وصدق اللسان اول السعادة وقال بعض البلغاء لا سيف كالحق ولا عون كالصدق والكذب جماع كل شر بن الانبارى بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الموحدة فى كتاب الوقف والابتداء والموهبى بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء والموحدة نسبة الى موهب بطن من المعافر فى كتاب العلم عد خط فى الجامع لاداب المحدث والسامع كلهم عن عمر بن الخطاب وسببه انه مر بقوم رموا رشقا فاخطاوا فقال ما اسوا رميكم قالوا نحن متعلمين قال لحنكم اشد على من رميكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ورواه عنه ايضا البيهقى فى الشعب باللفظ المزبور ولكنه اعضله ذهولا واورده فى الميزان فى ترجمة عيسى بن ابراهيم وقال هذا ليس بصحيح بن عساكر فى التاريخ عن انس ورواه عنه ايضا ابو نعيم والديلمى واورده بن الجوزى فى الواهيات وقال حديث لا يصح

رحم الله امرا صلى قبل العصر اربعا قال بن قدامة هذا ترغيب فيها لكنه لم يجعلها من السنن الرواتب بدليل بن عمر وراويه لم يحافظ عليها وقال الغزالى يستحب استحبابا موكدا رجاء الدخول فى دعوة النبى فان دعوته مستجابة لا محالة د ت وحسنه حب وصححه كلهم عن بن عمر بن الخطاب قال بن القيم اختلف فيه فصححه بن حبان وضعفه غيره وقال بن القطان سكت عليه عبد الحق وسامحه فيه لكونه من رغايب الاعمال وفيه محمد بن مهران وهاه ابو زرعة وقال الفلاس له مناكير منها هذا الخبر

رحم الله امرا تكلم فغنم بسبب قوله الخير او سكت عما لا خير فيه فسلم بسبب صمته عن ذلك واشعر بذلك ان قول الخير خير من السكوت لان قول الخير ينتفع به من يسمعه والصمت لا يتعدى صاحبه وهذا الحديث قد عده العسكرى وغيره من الامثال تنبيه قال بن عربى ازاحة النفس قولية وفعلية وتعارض القولية لتشغل لمن علمها واردها محصورة فى امرين الواحد ان لا تتكلم اذا اشتهيت ان تتكلم والاخر ان لا تتكلم الا فيما ان سكت عنه عصيت والا فلا واياك والكلام عند استحسان كلامك فانه حالة من اكبر الاعراض ومالك

وماله رواء الا الصمت الا ان يجبر على رفع الستر وهذا هو الضابط انتهى هب عن انس بن مالك وعن الحسن البصري مرسلا قال الحافظ العراقي في سند المرسل رجاله ثقات والمسند فيه ضعف فانه من رواية اسماعيل بن عياش عن الحجازيين

رحم الله عبدا قال اي خيرا فغنم ثوابا او سكت فسلم من العقاب قال الديلمي قال ذلك ثلاثا وعليه قيل

وامسكت امساك الغبي وانني ... لانطق من طب عندا قارب عرا (؟)

وقيل

تامل فلا تستطيع رد مقالة ... اذا القول في زلاته فارق الفما

ابو الشيخ بن حبان عن ابي امامة ورواه عنه ايضا الديلمي ثم قال وفي الباب انس

رحم الله عبدا قال خيرا فغنم او سكت عن سوء فسلم قال الماوردي يشير به الى ان الكلام ترجمان يعبر عن مستودعات الضماير ويخبر بمكنونات السراير لا يمكن استرجاع بوادره ولا يقدر على دفع شوارده فحق على العاقل ان يحترز من زلله بالامساك عنه او الاقلال منه قال علي كرم الله وجهه اللسان معيار اطاشه الجهل وارجحه العقل ابن المبارك في الزهد وكذا الخرايطي في مكارم الاخلاق عن خالد بن ابي عمران مرسلا هو التجيبي التونسي قاضي افريقية عن عروة وغيره قال الذهبي صدوق فقيه عابد مات سنة تسع وثلاثين ومائة

رحم الله امرأ علق بيته سوطا يؤدب به اهله اي من اساء الادب منهم ولا يتركهم هملا وقد يكون التأديب متعينا على العفو في بعض الاحوال وانما قال علق ولم يقتصر على قوله ادب مع كونه اخصر ايذانا بانه لا يضرب اولا بل يزجر ويهدد ويحضرهم الة الضرب فان نجع ذلك فيهم لا يتعداه لحصول الغرض والا ضرب وبقي الوجه والمقاتل ولا يقصد بضربه تشفيا ولا انتقاما والا عاد وباله عليه عد من حديث عباد بن كثير الثقفي عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله وظاهر صنيع المصنف ان ابن عدي خرجه واقره والامر بخلافه فانه اعله بكثير هذا ونقل تضعيفه عن البخاري والنسائي وابن معين ووافقهم

رحم الله اهل المقبرة بتثليث الباء اسم للموضع الذي تقبر فيه الاموات اي تدفن قال ذلك ثلاثا فسئل عن ذلك فقال تلك مقبرة بعسقلان بفتح فسكون بلد معروف واشتقاقه من العسقلة ومن العسقيل وهو الحجارة الضخمة واشتقاقه كذا في معجم البلدان قال الحافظ ابن حجر وكان عطاء راوي هذا الخبر يرابط بها كل عام اربعين يوما حتى مات يعني انه يستشهد جماعة فيدفنون في مقبرة فيها وهذا اعلمه من طريق الكشف ص عن اسماعيل ابن عياش عن عطاء الخراساني نسبة الى خراسان بلد مشهور قال الجرجاني معنى خر كل واسان معناه سهل اي كل بلا تعب وقال غيره معناه بالفارسية مطلع الشمس والعرب اذا ذكرت المشرق كله قالوا فارس فخراسان فارس كذا في المعجم بلاغا اي انه قال بلغنا عن رسول الله ذلك وعطاء هو ابن ابي مسلم مولى المهلب بن ابي صفرة قال ابن حجر صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس ارسل عن معاذ واضرابه وروى عن عكرمة والطبقة وهذا الحديث اورده ابن الجوزي في الموضوعات فتعقبه ابن حجر في القول المسدد بانه حديث في فضايل الاعمال والتحريض على الرباط فليس فيه ما يحيله الشرع ولا العقل فالحكم عليه بالبطلان لا يتجه وطريقة الامام احمد معروفة في التسامح في احاديث الفضايل دون الاحكام وقد ورد معناه في خبر مسند متصل عند ابي يعلى والبزار بلفظ ان النبي استغفر وصلى على اهل مقبرة بعسقلان وفي خبر الطبراني اذا دارت في امتي كان اهلها اي عسقلان في خير وعافية

رحم الله حارس الحرس بفتح الحاء قال اسم الذي يحرس والحارس الحافظ وفي رواية بدله الجيش وظاهر صنيع المصنف ان ذا هو الحديث بكماله وكانه وهم بل بقيته كما في الفردوس وغيره الذين يكونون بين الروم وعسكر المسلمين ينظرون لهم ويحذرونهم انتهى ه ك في الجهاد عن عقبة بن عامر الجهني قال ك صحيح واقره الذهبي

رحم الله هو ماض بمعنى الطلب رجلا قام من الليل اي بعد النوم اذ لا يسمى تهجدا الا صلاة بعد نوم فصلى اي ولو ركعة لخبر عليكم بصلاة الليل ولو ركعة وايقظ امرأته في رواية اهله وهي اعم فصلت فان ابت ان تستيقظ نضح اي رش في وجهها الماء ونبه به على ما في معناه من نحو ماء ورد او زهر وخص الوجه بالنضح لشرفه ولانه محل الحواس التي بها يحصل الادراك وفيه ندب امر الزوجة بالصلاة وايقاظها كذلك وعكسه

رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وايقظت زوجها فصلى فان ابى نضحت في وجهه الماء افاد كما قال الطيبي ان من اصاب خيرا ينبغي ان يحب لغيره ما يحب لنفسه فياخذ بالاقرب فالاقرب فقوله رحم الله رجلا فعل كذا تنبيه للامة بمنزلة رش الماء على الوجه لاستيقاظ النائم وذلك ان المصطفى لما نال ما نال بالتهجد من الكرامة اراد ان يحصل لامته حظ من ذلك فحثهم عليه عادلا عن صيغة الامر للتلطف حم د ن ه حب ك عن ابي هريرة قال ك على شرط مسلم وتعقب بان فيه محمد بن عجلان تكلم فيه قوم ووثقه اخرون قال النووي بعد عزوه لابي داود اسناده صحيح

رحم الله رجلا مات وغسلته امرأته وكفن في اخلاقه اي ثيابه التي اشرفت على البلى وفعل ذلك بابي بكر غسلته امرأته اسماء وكفن في ثيابه التي كان يتبذل بها كذا في سنن البيهقي هق عن عائشة رمز المصنف لحسنه وليس بصواب فقد قال الذهبي اسناده ضعيف فيه الحكم بن عبد الله متروك

رحم الله عبدا اي انسانا كانت لاخيه عنده مظلمة بكسر اللام على الاشهر وحكي الضم والفتح والكسر في عرض بالكسر محل المدح والذم من الانسان كما سبق او مال بان اصابه فجاءه فاستحله قبل ان يؤخذ اي تقبض روحه وليس ثم اي هناك يعني في القيامة دينار ولا درهم ليقضى منه ما عليه فان كانت له حسنات اخذ من

اخذ من حسناته فيوفى منها صاحبه الحق وان لم يكن له حسنات او لم توف وبقيت عليه بقية حملوا عليه من سيئاتهم اي القي عليه اصحاب الحقوق من ذنوبهم التي اجترحوها بقدر حقوقهم ثم يقذف في النار كما صرح به في عدة اخبار وهذا الحديث مخرجه مسلم بمعناه من وجه اخر وهو اوضح فيما قالوا ولفظه المفلس من امتي من ياتي يوم القيامة بصيام وصلاة وزكاة وياتي قد شتم هذا او سفك دم هذا او اكل مال هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطاياهم فطرحت عليه وطرح في النار ولا يعارض ذلك ولا تزر وازرة وزر اخرى لانه انما عوقب بسبب فعله وظلمه ولم يعاقب بغير جناية منه بل بجنايته فقوبلت الحسنات بالسيئات على ما اقتضاه عدل الحق تعالى في عباده وقد تعلق بعض الذاهبين الى صحة الابراء من المجهول بهذا الحديث وقال ابن بطال فيه بل فيه حجة لاشتراط التعيين لان قوله مظلمة يقتضي كونها معلومة القدر وقال ابن المنير انما وقع في الخبر حيث يقتص المظلوم من الظالم حتى ياخذ منه بقدر حقه وهذا متفق عليه انما الخلاف فيما لو اسقطه المظلوم عنه في الدنيا هل يشترط معرفة قدره في الحديث مطلق ت عن ابي هريرة رمز المصنف لصحته وظاهر صنيعه ان هذا مما لم يتعرض احد الشيخين لتخريجه والا لما عدل عنه وهو ذهول عجيب فقد رواه سلطان المحدثين البخاري مع خلف لفظي لا يصلح عذرا للعدول

رحم الله عبدا دعاء او خبر وقرينة الاستقبال المستفاد من اذا يجعله دعاء سمحا بفتح فسكون جوادا او متساهلا غير مضايق في الامور وهذا صفة مشبهة تدل على الثبوت ولذا كرر احوال البيع والشراء والتقاضي حيث قال اذا باع سمحا اذا اشترى سمحا اذا قضى اي وفى ما عليه بسهولة سمحا اذا اقتضى اي طلب قضاء حقه وهذا مسوق للحث على المسامحة في المعاملة وترك المشاححة والتضييق في الطلب والتخلق بمكارم الاخلاق وقال القاضي رتب الدعاء على ذلك ليدل على ان السهولة والتسامح سبب لاستحقاق الدعاء ولكونه اهلا للرحمة والاقتضاء والتقاضي وهو طلب قضاء الحق وقال ابن العربي فان كان سيئ القضاء حسن الطلب فمطله بما عليه يحسب له في مقابلة صبره بما له على غيره خ ه في البيع عن جابر مطولا ومختصرا

رحم الله قوما يحسبهم الناس مرضى وما هم بمرضى وانما ظهر على وجوههم من التغير من استيلاء هيبة الجلال على قلوبهم وغلبة سلطان الخوف والقهر على افيدتهم ابن المبارك في الزهد عن الحسن مرسلا قال الحافظ العراقي ورواه احمد موقوفا على علي

رحم الله موسى بن عمران كليم الرحمن قد اوذي باكثر من هذا الذي اوذيت به اي اذاه قومه باشد مما اوذيت به من تشديد فرعون وقومه وبابايه عليهم ونصحه اهلاكه بل ومن تعنت من امن معه من بني اسرائيل حتى رموه بداء الادرة واتهموه بقتل اخيه هرون لما مات معه في التيه بعد ما راوا من معجزاته العجيبة العجايب مما جاءهم به المن بل ومن حظاظاتهم وسوء طباعهم وفحش اخلاقهم فصبر قيل لما سلك بهم البحر قالوا له ان صحبنا لا نراهم فقال سيروا فانهم على طريق كطريقكم قالوا لا نرضى حتى نراهم فقال اللهم اعني على اخلاقهم السيئة ففتحت لهم كوى في الماء فتراءوا وتسامعوا وهذا قاله النبي حين قال رجل يوم حنين والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجهه ثم ذكره وكان كلامه هذا شفقة عليهم ونصحا في الدين لا تهددا وتشريعا بان الحق الله على نفسه ذلك المقام الذي هو غاية الفتح وتمكن السلطان الذي تنفس فيه الكروب وتنفث المصدور ويشتفى المغيظ المحنق ويدرك ثاره المثاور فلله اخلاق الانبياء ما اوطاها واسمحها ولله عقولهم ما ارزنها وارجحها قاله الزمخشري وفيه تسلية للعالم مما يلقى من الجهلة وقال الغزالي كما لا تخلو الانبياء من الابتلاء بالمعاندين فكذا لا تخلو الاولياء والعلماء عن الابتلاء بالجاهلين فقلما انفك ولي او عالم عن ضروب من الايذاء بنحو اخراج من بلده وسعاية الى سلطان وشهادة عليه حتى بالكفر فاصبر كما صبروا تظفر كما ظفروا فعلى العلماء العدل والقيام بنواميس الشريعة والصدع بالحق عند السلطان واظهار السنن واخماد البدع والقيام لله في امور الدين ومصالح المسلمين وتحمل الاذى المترتب على ذلك ولا يرضون من افعالهم الظاهرة والباطنة بالجايز بل ياخذون باحسنها واكملها فانهم القدوة والمرجع في الاحكام وحجة الله على العوام حم ق عن ابن مسعود قال لما كان يوم حنين اثر النبي ناسا في القسمة فاعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطى عيينة بن حصين مثلها واعطى اناسا من اشراف العرب فاثرهم يومئذ في القسمة فقال رجل والله ان هذه القسمة لقسمة ما عدل فيها وما اريد بها وجه الله فقلت والله لاخبرن النبي فاتيته فاخبرته فقال ومن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله رحم الله موسى الى اخره

رحم الله يوسف النبي ان كان لذا اناة وحلم لو كنت انا المحبوس واللبث في السجن هذه اللبثة ثم ارسل الي لخرجت سريعا مبادرة الى الخلاص والاستراحة منه ولم اقل ارجع الى ذلك الاية وهذا قاله تواضعا ورفعة لشأن يوسف وايثارا للاخبار بكمال فضيلته وحسن نظره في بيان نزاهته وحمد الصبر وترك عجلته وتنبيها على ان الانبياء وان كانوا من الله بمكان لا يرام فهم بشر يطرأ عليهم من الاحوال ما يطرأ على غيرهم فلا يعد ذلك نقصا ابن جرير المجتهد المطلق المجمع على امانته وجلالته في التهذيب وابن مردويه في التفسير عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه

رحم الله اخي يوسف لو انا كنت محبوسا كالمدة واتاني الرسول بدعوتي الى الملك بعد طول الحبس لاسرعت الاجابة اي اجابة الرسول الملك الذي اخبر الله عنه بقوله فلما جاءه الرسول حين قال له ارجع الى ربك اي سيدك فاساله ما بال النسوة الى اخر الاية وهذا من حسن تواضعه وثناء على يوسف كما تقرر لا انه كان على امر او تقصير لو كان محل يوسف لخرج مع الرسول وانما اراد لم يكن يستثقل محنة الله فيعجل بل كان صابرا محتسبا مع طول امد الحبس عليه وقال الكشاف انما تانى وتثبت في اجابة الملك وقدم سؤال النسوة ليظهر براءة ساحته عما سجن فيه لئلا يتسلق به الحاسدون الى تقبيح امره عنده ويجعلوه سلما الى حط منزلته لديه ولئلا يقولوا ما خلد في الحبس سبع سنين

الا لامر عظيم وجرم كبير فان قيل انما ذكر المصطفى هذا على جهة المدح بما غيره قلنا انما اخذ لنفسه وجها اخر من
ان الراى وجه اخرى لو كنت انا لبادرت الخروج ثم حاولت بيان عذرى بعد ذلك وذلك ان هذه النقيصة والنوازل
انما هي معرضة ليقتدى الناس بها الى يوم القيمة فاراد عليه السلام حمل الناس على الاحزم من الامور دون التعمق
في مثل هذه النازلة فرصة الخروج من ذلك السجن بما يفتح له ذلك من البقاء في سجنه وان كان يوسف امن من
ذلك بعلمه من الله فغيره من الناس لا يامن ذلك وقال بعضهم خاف يوسف ان يخرج من السجن فينا
له من الملك مرتبة ويسكت عن امره سفها فيراه الناس بتلك المنزلة ويقولون هذا الذى راود امراة مولاه
فاراد بيان براءته وتحقيق منزلته حم في كتاب الزهد وابن المنذر عن الحسن البصرى مرسلا
رحم الله قسا بن ساعدة الايادى عاش ثلاث مائة وثمانين سنة وقيل ستمائة قدم وفد اياد على النبى فسألهم
فسالهم عنه فقالوا مات فقال كانى انظر اليه بسوق عكاظ على جمل احمر اورق اى يضرب الى الخضرة كلون الرماد
او الى سواد تكلم بكلام له حلاوة لا احفظه فقال بعض القوم نحن نحفظه يا رسول الله فقال هاتوه فذكر وا
خطبته البديعة السابقة المشحونة بالحكم والمواعظ وهو اول من امن بالبعث من الجاهلية واول من قال اما
بعد واول من كتب من فلان الى فلان الازدى نسبة الى ازد شنوة بفتح الهمزة وسكون الزاء وكسر المهملة
وهو ازدى الغوث بن نبت بن ملكان في الضعفا عن ابى هريرة وورد من عدة طرق اخرى قال بن حجر وكلها
ضعيفة قال المؤلف اذا ضم بعضها الى بعض حكم بحسنه فزعم بن الجوزى وضعه غير سديد
رحم الله اخى يحيى سماه اخا لان نسب الدين اعظم من نسب الماء والطين حين دعاه الصبيان الى اللعب وهو
صغير بن سنتين او ثلاث على ما في تاريخ الحاكم لكن يحتمل سنه وصح منه انه كان بن ثمان فقال لهم اللعب
خلقت استفهام انكارى اى بل خلقت للعبادة وهي الان مطلوبة منى لان الله احكم عقله في صباه واذا كان هذا
مقال من لم يبلغ الحنث فكيف بمن ادرك الحنث من مقاله وهذا يوضحه ما رواه بن قتيبة من حديث بن عمرو
ان يحيى دخل بيت المقدس وهو بن ثمان فنظر الى العباد واجتهادهم فرجع الى ابويه فمر في طريقه بصبيان
يلعبون فقالوا هلم للعب فقال انى لم اخلق للعب فذلك قوله تعالى واتيناه الحكم صبيا بن عساكر في التاريخ
عن معاذ بن جبل
رحم الله من حفظ لسانه اى صانه عن التكلم فيما لا يعنيه قال الماوردى للكلام شروط لا يسلم المتكلم من
الزلل الا بها ولا يعرى من النقص الا ان يستوعبها وهي اربعة الاول ان يكون الكلام لداع يدعو اليه اما
في جلب نفع او دفع ضر الثانى ان ياتى به في محله ويتوخى به اصابة فرصته الثالث ان يقتصر منه على قدر
حاجته الرابع ان يتخير اللفظ الذى يتكلم به فهذه الاربعة متى اخل المتكلم بشرط منها فقد اخطا وعرف زمانه
اى ما يليق فعمل على ما يناسبه واستقامت طريقته اى استعمل القصد في اموره كتب بن عبد العزيز الى ولده
وقد بلغه انه اتخذ خاتما من فضة اما بعد فانه قد بلغنى عنك انك اتخذت خاتما من فضة فاذا وصلك
كتابى فبعه واشتر به طعاما واطعمه الفقراء واتخذ خاتما من حديد وانقش عليه رحم الله من عرف قدر نفسه
فاستراح فر عن بن عباس وفيه محمد بن زياد اليشكرى الميمونى قال الذهبى في الضعفاء قال احمد كذاب خبيث
يضع الحديث وقال الدارقطنى كذاب انتهى ورواه الحاكم ايضا وعنه تلقاه الديلمى فلو عزاه المؤلف للاصل لكان
اولى
رحم الله والدا اعان ولده على بره بتوفيته ماله عليه من الحقوق فكما ان لك على ولدك حقا فلولدك عليك حقا فمتى كان
الوالد غاويا جافيا جر الولد الى القطيعة والعقوق ابو الشيخ بن حبان في كتاب الثواب عن على امير المومنين
وكذا عن عمر قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف
رحم الله امرا سمع منا حديثا فوعاه ثم بلغه اى اداه من غير زيادة ولا نقص فمن زاد او نقص فهو مغير لا
مبدل من هو اوعى منه اى اعظم تذكرا يقال وعى يوعى وعيا اذا احفظ كلاما بقلبه ودام على حفظه ولم ينسه زاد
في رواية فرب مبلغ اوعى من سامع اى لما رزق من جودة الفهم وكمال العلم والمعرفة وخص مبلغ السنة بالدعاء
بالرحمة لكونه سعى في احياء السنة ونشر العلم وفيه وجوب تبليغ العلم وهو الميثاق الماخوذ على العلماء ليبيننه للناس
ولا يكتمونه قال البعض وفيه انه يجيء اخر الزمان من يفوق من قبله في الفهم ونازعه بن جماعة بن عساكر في التاريخ عن
زيد بن خالد الجهنى ورواه الحاكم بنحوه رحم الله اخى بقزوين في اثبات الاخوة بهم دلالة على علو مقامهم وحيازتهم
فضل ذلك الجناب الافخم ولو وصفهم بالاخوة جعلهم جمع الصحابة بل مقتضى الاخوة عند الاتصاف احص
من الصحبة وهي الاخوة الدينية من حيث كونهم قايمين بالحق كل القيام ذكره في المطامح بن ابى حاتم في كتاب
فضايل قزوين بفتح القاف وسكون الزاء وكسر الواو وسكون الياء بعدها نون مدينة كبيرة شهيرة من بلاد العجم
برز منها ائمة اكابر ذكره بن خلكان في ترجمة اخى الامام الغزالى عن ابى هريرة وابن عباس معا ابو العلاء العطار
فيها عن على
رحم الله عينا بكت من خشية الله اى من خوفه ورحم الله عينا سهرت في سبيل الله اى في الحرس في الرباط او في
قتال الكفار عند مقاومة العدو حل عن ابى هريرة قال غريب من حديث الثورى لم نكتبه الا من محمد بن عبد الله المجيدى
عن شعيب بن حرب
رحمة الله علينا وعلى موسى هذا من حسن الادب بحو عفا الله عنك تمهيد الدفع ما يوحش من نسبة العجلة وعدم
التانى اليه لو صبر بمعنى تصبر عن المبادرة بالسوال المحض عن اتلاف المال وقتل نفس لم تبلغ وترك الاستجار
عن ذلك حتى يكون الذى يخبره كما شرط ذلك عليه بقوله فلا تسالنى عن شىء حتى احدث لك منه ذكرا لا رءى من

صاحبه الخضر العجب تمامه عند النسائى ولكنه قال ان سالتك عن شىء بعدها فلا تصاحبنى قد بلغت من لدنى عذرا انتهى
فبتركه الوفاء بالشرط حرم بركة صحبته واستفادة العلم من جهته قالوا وفيه ادب الله العلماء بنفسه حيث لم يرد العلم الى
الله مما سئل هل في الارض اعلم منك قال المريسى كنت في البحر وانفتح المركب واشتد الريح فانفتحت السماء ونزل ملكان
احدهما يقول موسى اعلم من الخضر والاخر يقول الخضر اعلم فنزل ملك اخر فقال والله ما علم الخضر في علم موسى الا كعلم
الهدهد في علم سليمان قال بن حجر هذا الحديث مما استدل به من زعم انه لم يكن حالة هذه المقالة موجودا اذ لو
كان لامكن ان يصحبه بعض اكابر الصحابة فيرى منه نحو ما راى موسى فاجاب من ادعى بقاءه بان التمنى انما كان مما يقع
بينه وبين موسى وغير موسى لا يقوم مقامه قال بن عطاء الله وبقاء الخضر الى الان اجمع عليه هذه الطايفة وتواتر
عن اولياء كل عصر لقاؤه والاخذ عنه واشتهر الى ان بلغ حد التواتر الذى لا يمكن جحده وفيه من اداب الدعاء انه يبدا
بنفسه وفضل العلم والادب مع العالم وحرمة المشايخ وترك اعتراض الكبير على كبير ولو دونه في الرتبة ولا يبدره
بالانكار بل يصبر حتى يكشف له القناع وان على المعلم تقليد معلمه حتى فيما خالف رايه فان خطاء مرشده انفع من صوابه
في نفسه اذ التجربة تطلع على دقايق يستغرب سماعها فكم من مريض محرور ربما عالجه الطبيب احيانا بالحرارة ليزيد في قوته
الى حد يحتمل معه صدمة العلاج فيعجب منه من لا خبرة له بالطب وقال بعضهم هذا اصل عظيم في وجوب التسليم
في كل ما جاء به الشرع وان لم تظهر حكمته للعقول دك في كتاب الانبياء عن ابى بن كعب زاد الماوردى الصاحب
قال الحاكم على شرطهما واقره الذهبى وهذا الحديث رواه الشيخان في قصة حديث الخضر وموسى بلفظ يرحم الله موسى
لوددت انه لو كان صبر حتى يقص علينا من اخبارهما
رحماء امتى اوساطها اى الذين يكونون في وسطها يعنى قبل ظهور الاشراط فر عن بن عمرو بن العاص وفيه عثمان ابن
عطاء اورده الذهبى في الضعفاء وقال ضعفه الدارقطنى وغيره وعمرو بن شعيب اختلف فيه
رد جواب الكتاب حق كرد السلام اى اذا كتب لك رجل بالسلام في كتاب ووصل اليك وعلمته بقراءتك او بقراءة
غيرك وجب عليك الرد باللفظ او المراسلة وبه صرح جمع من الشافعية وهو مذهب بن عباس قال النووى
ولو ارسل السلام مع انسان وجب على الرسول تبليغه لانه امانة ونوزع بانه بالوديعة اشبه قال بن حجر والتحقيق
ان الرسول ان التزمه اشبه بالامانة والا فوديعة ثم قال النووى ولو اتاه شخص بسلام من شخص او في ورقة وجب
الرد فورا ويستحب ان يرد على المبلغ كما اخرجه النسائى ويتاكد رد جواب الكتاب فان تركه ربما اورث ضغاين ولهذا انشد

اذا كتب الخليل الى خليل ... فحق واجب رد الجواب
اذا الاخوان فاتهم التلاقى ... فاصلة باحسن من كتاب

قال الحرانى والرد الرجوع الى ما كان منه البدء عد من حديث الحسن بن محمد البلخى قاضى مرو عن حميد عن انس بن مالك
نقصه صنيع المؤلف ان مخرجه بن عدى خرجه وسلمه والامر بخلافه بل عقبه بقوله منكر جدا البلخى يروى الموضوعات والراوى
عنه يروى المناكير وفي اللسان كل احاديثه مناكير وقال بن حبان يروى الموضوعات لا تحل الرواية عنه ثم ساق له هذا
الحديث ومن ثم حكم بن الجوزى بوضعه ولم يتعقبه المؤلف سوى بان له شاهد وهو قول بن عباس المشار اليه بقوله بن لال
ابو بكر القرشى عن جعفر الخلادى عن عبيد بن غنام عن على بن حكيم عن ابى مالك الجهنى عن جويبر عن الضحاك عن بن عباس
ظاهر تصرف المؤلف ان بن عباس رفعه والامر بخلافه وانما هو من كلامه فقد قال بن تيمية رفعه غير ثابت
رد سلام المسلم على المسلم صدقة اى يوجر عليه كما يوجر على الصدقة وربما افهم هذا انه مندوب لا واجب والجمهور على
الوجوب وافهم ان الكافر لا يرد عليه وهو اجماع ابو الشيخ بن حبان في كتاب الثواب عن ابى هريرة ورواه عنه الديلمى ايضا
ردوا السايل ولو بظلف بكسر فسكون محرق لو للتقليل والمراد الرد بالاعطاء والمعنى تصدقوا بما تيسر كثر او قل ولو بلغ
في القلة الظلف مثلا فانه خير من العدم وقال ابو حيان الواو الداخلة على الشرط للعطف لكنها لعطف حال على حال
محذوفة يتضمنها السابق تقديره ردوه بشىء على كل حال ولو بظلف وقيده بالاحراق اى الشى كما هو عادتهم فيه لان النىء
قد لا يوخذ وقد يرميه اخذه فلا ينتفع به بخلاف المشوى وقال الطيبى هذا تتميم لارادة المبالغة في ظلف كقولها
كانه علم في راسه نار يعنى لا تردوه رد حرمان بلا شىء ولو انه ظلف فهو مثل ضرب للمبالغة والذهاب الى ان الظلف
اذ ذاك كان له عندهم قيمة بعيد عن الاتجاه مالك في الموطا حم تخ ن في الزكاة عن حواء بنت السكن جدة عمرو بن يحيد
كتفصيل يقال هي اخت اسماء كانت من المبايعات وفي التقريب هي جدة عمرو بن معاذ صحابية لها حديث اى وهو هذا
قال بن عبد البر حديث مضطرب
ردوا السلام على المسلم وجوبا لكن ان اتى بالسلام باللفظ العربى اما لو سلم بغيره فهل يستحق الجواب اقوال ثالثها
يجب لمن لم يحسن العربية ويجب الرد فورا فان اخره ثم رد لم يعد جوابا ذكره القاضى حسين ومحله حيث لا عذر قاله بن حجر
ولو وقع الابتداء بصيغة الجمع لم يكف الرد بصيغة الافراد لان الجمع يقتضى التعظيم فلا يكون ردا بالمثل فضلا عن
الاحسن كذا ذكره بن دقيق العيد وغضوا البصر عن النظر الى ما لا يجوز النظر عليه واحسنوا الكلام اى الينوا القول وتلطفوا
مع الخلق نظرا للخالق فافاد به انه تسن المحافظة على شعاير الاسلام وظواهر الاحكام سيما للعلماء الاعلام كافشاء
السلام للخاص والعام ونهى عن منكر وامر بمعروف الى غير ذلك مما هو معروف بن قانع في المعجم عن ابى طلحة زيد بن سهل
الانصارى رمز المؤلف لحسنه
ردوا القتلى الى مضاجعها وفي رواية الى مضاجعهم اى لا تنقلوا الشهداء عن مقتلهم بل ادفنوهم حيث قتلوا الفضل
البقعة بالنسبة اليهم لكونها محل الشهادة وكذا من مات ببلد لم ينقل لغيره وهذا مستثنى من ندب جمع الاقارب
في مقبرة واحدة قال الزين العراقى وهذا تشريف عظيم للشهداء لتشبيههم بالانبياء حيث يدفن النبى في المكان الذى
مات فيه فالحق بهم الشهداء وقال المظهر فيه ان الميت لا ينقل من الموضع الذى مات فيه الى اخر قال الاشرف في هذا كان

في الابتداء اما بعده فلا لما روى ان جابرا جاء بابيه الذى قتل باحد بعد ستة اشهر الى البقيع ثم دفنه قال بعضهم ولعله لان المردود ت وحسنه حب كلاهما من رواية ربيح وابو نبيح العنزى عن جابر قال جاءت عمتي بابي يوم احد لندفنه في مقابرنا فنادى منادي يا رسول الله ان ردوا القتلى الى مضاجعها قال ت حسن صحيح قال الزين العراقي وقد حكى الترمذي نفسه عن البخاري انه قال في ربيح منكر الحديث وقال احمد غير معروف انتهى وقضية صنيع المص ان الترمذي تفرد به عن الستة ولا كذلك والامر بخلافه فقد قال الزين العراقي خرج حديث جابر هذا بقية اصحاب السنن

ردوا المخيط بالكسر الابرة **والخياط** اى الخيط **من غل مخيطا او خياطا** من الغنيمة **كلف يوم القيمة ان يجيء به وليس بجاء** يعني يعذب ويقال جئ به وليس بقادر على ذلك فهو كناية عن دوام تعذيبه وهذا قاله لما قفل من حنين فجاء رجل يستحل خياطا او مخيطا فذكره **طب عن المستورد** بن شداد بن عمرو القرشي الفهري حجازي نزل الكوفة ولابيه صحبة قال الهيثمي فيه ابو بكر عبد الله بن حكيم الداهري وهو ضعيف وقواه البعض فلم يلتفت اليه ورواه البيهقي من وجه اخر وتعقبه الذهبي بان فيه نكارة

ردوا مذمة السائل بفتح الميم وبفتح الذال وتكسر اى ما يذم به على اضاعته **ولو بمثل راس الذباب** اى ولو بشيء قليل جدا وفي رواية ولو بمثل راس الطاير من الطعام قال عيسى عليه السلام من رد سائلا خائبا لم تغش الملائكة ذلك البيت سبعة ايام وفيه كما قال الغزالي حل السوال عند الاضطرار ولو كان السوال حراما لما جاز اعانة المعتدي على عدوانه والاعطاء اعانة **عق عن عائشة** قال ابن الجوزي حديث لا يصح والمتهم به اسحق بن نجيح قال احمد هو من اكذب الناس وقال يحيى كان يضع وقال الذهبي انه من عثمان الوقاصي

رسول الرجل الى الرجل اذنه اى هو بمنزلة اذنه له في الدخول اذا وصل الى محل المدعو اليه واخذ بظاهره جمع فلم يوجبوا على المرسل اليه استيذانا اذا وصل واوجبه آخرون وعليه العمل وقف في المطامح وهو اقرب المنقولية لا استيذان وجمع بان الاول فيما اذا قرب الرسالة والثاني اذا بعدت قال ابن التين والكلام فيمن ليس عنده من يستاذن لاجله والاحوط الاستيذان كيف ما كان **د** في الادب **عن ابي هريرة** وسكت عليه ورواه عنه ايضا البخاري في الادب المفرد وابن حبان وعده البغوي في الحسان

رضى الرب في رضى الوالد وسخط الرب في سخط الوالد لانه تعالى امر ان يطاع الاب ويكرم فمن امتثل امر الله فقد بره واكرمه وعظمه وخوفه فرضي عنه ومن خالف امره غضب عليه وهذا ما لم يشهد شاهد ابوة الدين بان الوالد فيما يرومه خارج عن سبيل المتقين ولا رضى الرب في هذه الحالة في مخالفته وهذا وعيد شديد يفيد ان العقوق كبيرة وقد تظاهرت على ذلك النصوص وفي خبر مرفوع لعن الله العاق لوالديه قال الذهبي واسناده حسن وقال وهب اوحى الله الى موسى وقر والديك فانه من وقر والديه مددت له في عمره ووهبت له ولدا يبره ومن عقهما قصرت عمره ووهبت له ولدا يعقه وقال ابو بكر بن ابي مريم قرات في التورية من يضرب اباه يقتل **ت** في البر **ك** في البر **عن ابن عمرو** بن العاص على شرط مسلم **البزار** في مسنده **عن ابن عمر** بن الخطاب قال الهيثمي وفيه عصمة ابن محمد وهو متروك

رضى الرب في رضى الوالدين وسخطه في سخطهما اى غضبهما الذى لا يخالف القوانين الشرعية كما تقرر قال الزين العراقي واخذ من عمومه ان الله سبحانه يرضى عنه وان لم يود حقوق ربه او بعضها اذا كان الولد مسلما فان قيل ما وجه تعلق رضى الله برضى الوالد قلنا الجزاء من جنس العمل فلما ارضى من امر بارضائه رضي الله عنه فهو من قبيل لا يشكر الله من لا يشكر الناس قال الغزالي واداب الولد مع والده ان يسمع كلامه ويقوم لقيامه ويمتثل امره ولا يمشي امامه ولا يرفع صوته فوق صوته ويلبي دعوته ويحرص على طلب مرضاته ويخفض له جناحه بالصبر ولا يمن بالبر له ولا بالقيام بامره ولا ينظر اليه شزرا ولا يقطب وجهه في وجهه **طب عن ابن عمرو** بن العاص قال الهيثمي وفيه عصمة بن محمد ايضا وهو متروك

رضيت لامتي ما اى الشيء الذى **رضي لها** ابو عبد الرحمن عبد الله **بن مسعود** الهذلي وامه ام عبد الهذلية اسلم قديما وشهد المشاهد كلها وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان النبي يقربه ولا يحجبه وهو صاحب سواكه ونعليه وطهوره وبشر بالجنة وانما رضي لامته ما رضيه لها لانه كان يشبهه في هديه وسمته ودله وكان نحيفا قصيرا جدا طوله نحو ذراع ولي قضاء الكوفة ومالها في خلافة عمر ومات بها او بالمدينة سنة اثنين وثلثين عن بضع وستين **ك عن ابن مسعود** ورواه عنه البزار وزاد وكرهت لها ما كره لها ابن ام عبد قال الهيثمي وفيه محمد بن حميد الرازي وهو ثقة وبقية رجاله وثقوا

رغم بكسر الغين وتفتح اى لصق انفه بالتراب وهو كناية عن حصول غاية الذل **انف رجل** يعني انسان وذكر الرجل وصف طردي وكذا يقال فيما بعده **ذكرت عنده** بالبناء للمفعول **فلم يصل علي** اى لحقه ذل وخزي مجازاة له على ترك تعظيمي او خاب وخسر من قدر ان ينطق باربع كلمات توجب لنفسه عشر صلوات من الله ورفع درجات عشر وحط عشر خطيئات فلم يفعل لان الصلاة عليه عبارة عن تعظيمه فمن عظمه عظمه الله ومن لم يعظمه اهانه وحقر شانه قال الطيبي والفاء استبعادية كهي في قوله تعالى ثم اعرض عنها والمعنى بعيد من العاقل ان يتمكن من اجراء كلمات معدودة على لسانه فيفوز بها فلم يغتنمه حتى يموت تحقيق انه بذله انتهى ورد بان جعلها للتعقيب اولى ليفيد ذم التراخي عن تعقيب الصلاة عليه بذكره **ورغم انف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل ان يغفر له** اى رغم انف من علم انه لو كف نفسه عن الشهوات شهرا في كل سنة واتى بما وظف له فيه من صيام وقيام غفر له ما سلف من الذنوب فقصر ولم يفعل حتى انسلخ الشهر ومضى فمن وجد فرصة عظيمة بان قام فيه ايمانا واحتسابا عظمه الله ومن لم يعظمه حقره الله واهانه **ورغم انف رجل** اى انه يدعو عليه ويخبر عنه بلزوم ذل وصغار

لا يطاق في **ادرك عنده ابواه الكبر** قيد به مع ان خدمة الابوين ينبغي المحافظة عليها في كل زمن لشدة احتياجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة **فلم يدخلاه الجنة** لعقوقه لهما وتقصيره في حقهما وهو اسناد مجازي بمعنى ذل وخسر من ادرك ابويه او احدهما في كبر السن ولم يسع في تحصيل مآربه والقيام بخدمتهما فيستوجب الجنة فجعل دخول الجنة بما يلابس الابوين وما هو بسببهما بمنزلة ما هو بفعلهما وسببه عنهما وتعظيمهما مستلزم لتعظيم الله ولذلك قرن تعالى الاحسان اليهما وبرهما بتوحيده وعبادته فمن لم يغتنم الاحسان اليهما سيما حال كبرهما فجدير بان يهان ويحقر شانه **ت** في الدعوات **ك** كلاهما **عن ابي هريرة** قال ت حسن غريب من هذا الوجه وقال الحاكم صحيح قال ابن حجر وله شواهد

رغم انفه بالكسر اى لصق بالرغام اى التراب هذا اصله ثم استعمل في الذل والعجز عن الانتصاف من الظالم وقال القاضي يستعمل رغم مجازا بمعنى كره من باب اطلاق اسم السبب على المسبب **ثم رغم انفه ثم رغم انفه** كرره ثلاثا لزيادة التنفير والتحذير **من ادرك ابواه عنده الكبر احدهما او كلاهما ثم لم يدخل الجنة** يعني لم يجد بهما حتى يدخل بسببهما الجنة قال بعضهم والنبي رءوف رحيم ارسل رحمة للعالمين فدعاؤه هنا على من آمن يبعده الرحمة لعلة فمن اشتغل بشهواته عن مرضاة ربه بعد ما دله على سبيل الفلاح فنجا فاعنه فكانه اتى الى النار راكبا به على العصيان والتمرد على الرحمن فلم يستوجب الغفران حيث لم يعظم من ارسل رحمة بالصلاة عليه ولم يقم بتعظيم حرمة شهر تفتح فيه ابواب الجنة وتغلق فيه ابواب النار وتستحقق بحق والديه فلم يقم بحقهما فحق لهؤلاء ان يطهرهم بالنار ان لم يتداركهم اللطف **حم** في الادب **عن ابي هريرة** ولم يخرجه البخاري

رفع عن امتي الخطاء اى اثمه لا حكمه اذ حكمه من الضمان لا يرتفع كما هو مقرر في الفروع **والنسيان** كذلك ما لم يتعاط بسببه حتى فوت الواجب فانه ياثم **وما استكرهوا عليه** اى في غير الزنا والقتل اذ لا يباحان بالاكراه فالحديث منزل على ما سواهما قال البيضاوي ومفهومه ان الخطا والنسيان كان مواخذا بهما اولا اذ لا يمتنع المواخذة بهما عقلا فان الذنوب كالسموم فكما ان تناولها يودي الى الهلاك وان كان خطا فتعاطي الذنوب لا يبعد ان يفضي الى العقاب وان لم يكن عزيمة لكنه تعالى وعدنا التجاوز عنه رحمة وفضلا ومن ثم امر الانسان بالدعاء به استدامة واعتدادا بالنعمة وفي جمع الجوامع ان هذا ليس من المجمل وخالف البصريان ابو الحسن وابو عبد الله وبعض الحنفية فقالوا لا يصح رفع المذكورات مع وجودها فلا بد من تقدير شيء وهو متردد بين امور لا حاجة لجميعها ولا مرجح لبعضها فكان مجملا قلنا المرجح موجود وهو العرف فانه يقضي بان المراد منه رفع المواخذة انتهى وقال ابن الهمام قوله رفع الى اخره من باب المقتضى ولا عموم له لانه ضروري فوجب تقديره على وجه يصح والاجماع على ان رفع الاثم مراد فلا يراد غيره والا لزم تعميمه وهو في غير محل الضرورة ومن اعتبره في الحكم الاعم من حكم الدنيا والاخرة فقد عممه من حيث لا يدري اذ قد اثبته في غير محل الضرورة من تصحيح الكلام وصار كما لو اطال الكلام ساهيا فانه يقول بالفساد فان كان شرع ان رفع افساده وجب شمول الصحة ولا تشمل عدمها ولا تمامي التفصيل من العمل لعدم التحرز عنه انتهى **طب عن ثوبان** رمز المص لصحته وهو غير صحيح فقد تعقبه الهيثمي بان فيه بن يزيد بن ربيعة الرحبي وهو ضعيف انتهى وتضارب امر الحديث ان النووي ذكره في الطلاق من الروضة انه حسن ولم يسلم له ذلك بل اعترض باختلاف فيه وتباين الروايات ويقول ابن ابي حاتم في العلل عن ابيه هذه احاديث منكرة كانها موضوعة وذكر عبد الله بن احمد في العلل ان اباه انكره ونقل الخلال عن احمد من زعم ان الخطا والنسيان مرفوع فقد خالف الكتاب والسنة وقال ابن نصر هذا الحديث ليس له سند يحتج بمثله انتهى وقد خفي هذا الحديث على الامام ابن الهمام فقال هذا الحديث يذكره الفقهاء بهذا اللفظ ولا يوجد في شيء من كتب الحديث

رفع القلم عن ثلثة كناية عن عدم التكليف اذ التكليف يلزم منه الكتابة فعبر بالكتابة عنه وعبر بلفظ الرفع اشعارا بان التكليف لازم لبني ادم الا الثلثة وان صفة الرفع لا تنفك عن غيرهم **عن النائم حتى يستيقظ** من نومه **وعن المبتلى** بداء الجنون **حتى يبرا** منه بالافاقة وفي رواية بدل هذا وعن المجنون حتى يعقل **وعن الصبي** يعني الطفل وان ميز **حتى يكبر** وفي رواية حتى يشب وفي رواية حتى يبلغ وفي اخرى حتى يحتلم قال ابن حبان والمراد برفع القلم ترك كتابة الشر عليهم دون الخير قال الزين العراقي وهو ظاهر في الصبي دون المجنون والنائم لانهما في حيز من ليس قابلا لصحة العبادة منهم لزوال الشعور فالمرفوع عن الصبي قلم المواخذة لا قلم الثواب لقوله عليه الصلاة والسلام للمرأة لما سالته الحاج قال نعم واختلف في تصرف الصبي فصححه ابو حنيفة ومالك باذن وليه وابطله الشافعي فالشافعي راعى التكليف وهما راعيا التمييز **حم د ن ه ك عن عائشة** وقال ك على شرطهما قال ابن حجر ورواه ابو داود والنسائي والدارقطني والحاكم وابن خزيمة من طرق عن علي وفيه قصة جرت لعمر وعلقها البخاري

رفع القلم عن ثلثة عن المجنون المغلوب على عقله حتى يبرا من جنونه بالافاقة **وعن النائم حتى يستيقظ** من نومه **وعن الصبي حتى يحتلم** قال السبكي ليس في رواية حتى يكبر من البيان ولا في قوله حتى يبلغ ما في هذه الرواية فالتمسك بها لبيانها وصحة سندها اولى وقوله حتى يبلغ مطلق والاحتلام مقيد فحمل عليه فان الاحتلام بلوغ قطعا وعدم بلوغ خمسة عشر ليس ببلوغ قطعا **حم د ك** في الحدود **عن علي** امير المؤمنين **وعمر** ابن الخطاب وذلك ان عمر امر امراة مجنونة ان ترجم لكونها زنت فمر بها علي فقال ارجعوا بها ثم اتاه فقال لعمر اما تذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره فقال صدقت وخلى عنها وقد اورده الحافظ ابن حجر من طرق عديدة بالفاظ متقاربة ثم قال وهذه طرق يقوي بعضها بعضا وقد اطنب النسائي في تخريجها ثم قال لا يصح منها شيء والموقوف اولى بالصواب

ركعة من عالم بالله خير من الف ركعة من جاهل بالله لان العالم بربه انما يصلي صلاة باستغفاره

المكملات من تحويد بر وخشوع وخضوع والجاهل به وان اتم اركانها وسننها لا ينال في مايه سنه ما يناله ذلك في لحظة واحدة
من الفتوحات السبحانيه والاسرار الرحمانيه الشيرازي في كتاب الالقاب عن علي امير المومنين ورواه الديلمي من حديث
انس
ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها قال في الرياض وفي رواية لهما يعني سنتين احب الي من الدنيا جميعا اي نعيم
ثوابهما خير من كل ما يتنعم به في الدنيا فالمفاضلة راجعة لذات النعيم لا الى نفس ركعتي الفجر فلا يعارضه خبر الدنيا
ملعونة ملعون ما فيها ذكره حج وقال الطيبي ان حمل الدنيا على اعراضها وزهرتها فالخبر اما مجرى على زعم
من يرى فيها خيرا او يكون من باب اي العريقين خير مقاما وان حمل على الانفاق في سبيل الله فتكون هاتان
الركعتان اكثر ثوابا منهما م ت ن عن عايشة ولم يخرجه البخاري واستدركه الحاكم فوهم
ركعتان بسواك خير من سبعين ركعة بغير سواك لا دليل فيه على افضليته على الجماعة التي هي بسبع وعشرين
درجة اذ لم يتحد الجزا في الخبرين فقد رجت من هذه قد تعدل بدرجات من تلك السبعين ركعة قط في
الافراد عن ام الدرداء ورواه ايضا البزار بلفظ ركعتان بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك قال
الهيثمي ورجاله موثقون انتهى ورواه الحميدي وابو نعيم عن جابر قال المنذري واسناده حسن قال السمهودي
كل رجاله ثقات الا ان فيه عنعنة ابن اسحق وهو مدلس وبه يعرف ان قول المجموع خبر السواك ضعيف من سائر
طرقه لا معول عليه
ركعتان بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك قال في التتمة دل على ان السواك للصلاة افضل من
الجماعة ورده السمهودي بان ادلة مشروعية الجماعة مقتضية لمزيد اعتناء الشارع بها وانها ارجح في نظره
ولا يلزم من ثبوت مزيد المضاعفة لشي تفضيله على ما لم يثبت له ذلك لان المضاعفة من جملة المزايا فلا
تمنع وجود مزايا غيرها في الاجر ذكره حج بها كيف وصلوة النفل في بيت بالمدينة افضل منها بمسجدها مع اختصاص
المضاعفة ودعوة في السر افضل من سبعين دعوة في العلانية ومن ثم كان دعاء الانسان لاخيه بظهر
الغيب ارجى اجابة واسرع قبولا وصدقة في السر افضل من سبعين صدقة في العلانية لبعدها عن الريا ودلالتها
على الاخلاص كما سبق توجيهه ابن النجار في تاريخ بغداد فر كلاهما عن ابي هريرة وفيه اسماعيل بن ابي زياد فان كان
الشامي فقد قال الذهبي عن الدارقطني يضع الحديث او السكري فقد قال ابن معين كذاب او السكوني فجزم الذهبي
بتكذيبه وابان بن عياش قال احمد تركوا حديثه
ركعتان بعمامة اي يصليهما الانسان وهو معتم خير من سبعين ركعة بلا عمامة اي افضل من سبعين ركعة يصليها
حاسرا لان الصلوة حضرة الملك والدخول الى حضرة الملك بغير تجمل خلاف الادب فر عن جابر ورواه عنه ايضا
ابو نعيم ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمي فلو عزاه الى الاصل لكان اولى ثم ان فيه طارق بن عبد الرحمن
اورده الذهبي في الضعفا وقال قال النساي ليس بقوي عن محمد بن عجلان ذكره البخاري في الضعفاء
وقال الحاكم سيئ الحفظ ومن ثم قال السخاوي هذا الحديث لا يثبت
ركعتان خفيفتان يصليهما الانسان خير له من الدنيا اي نعيمها وما عليها من اللذات والشهوات
ولو انكم تفعلون ما امرتكم به من اكثار الصلوة التي هي خير موضوع لاكلتم غير اذرعاء ولا اشقياء بالذال
المعجمة جمع ذرع كعنف وهو الطويل اللسان بالشر والبذا ريلا ونهارا يريد عليه حرم بذلك لو فعلتم ما امرتم
به من التطوع بالصلاة وتوكلتم على الله حق توكله لاكلتم رزقكم مساقا اليكم من غير نصب ولا تعب
ولا جد في الطلب ولما احتجتم الى كثرة اللدد والخصومة والسعي ليلا ونهارا في تحصيلها من غير اجمال في الطلب
سمويه طب عن ابي امامة
ركعتان خفيفتان مما تحقرون وتنفلون اي تتنفلون به يزيدهما هذا الرجل الذي ترونه اشعث اغبر لا يوبه
به ولا يلتفت اليه في عمله احب اليه من بقية دنياكم لان الصلوة توصل الى علو الدرجات في الجنان والخلود في
جوار الرحمن وسياتي ان الصلاة مكيال فمن وفى استوفى والصلوة فرضها افضل الفروض ونفلها افضل
النوافل فلذلك كانت ركعتان يزيدهما الرجل في صلاته خير من الدنيا وما فيها ابن المبارك في الزهد
عن ابي هريرة
ركعتان يصليهما المرء في جوف الليل اي بعد النوم يكفران الخطايا يعني الصغاير لا الكباير كما مر ويجي
بما فيه من عدة مواضع فر عن جابر وفيه احمد بن محمد بن الازهر قال الذهبي في الضعفا قال ابن عدي
حدث بمناكير وذكر ابن حبان انه جرب عليه الكذب وعبد الله بن عبد الرحمن بن مليحة النيسابوري قال
الذهبي في الذيل قال الحاكم الغالب على روايته المناكير ورواه الحاكم ايضا عن جابر ومن طريقه وعنه تلقاه
الديلمي مصرحا فلو عزاه المص له لكان اجود
ركعتان من الضحى اي من صلاتها تعدلان عند الله بحجة وعمرة متقبلتين متنفلا بهما فليس المراد حجة
الاسلام وعمرته هذا ترغيب عظيم في فضل صلاة الضحى ورد على من ذهب لعدم ندبها ابو الشيخ ابن حبان
في الثواب عن انس ورواه عنه الديلمي ايضا
ركعتان من المتزوج افضل من سبعين ركعة من الاعزب لعل وجهه ان المتزوج مجتمع الحواس والاعزب
مشغول بمدافعة الغلمة ودفع الشهوة فلا يتوفر له الخشوع الذي هو روح الصلوة عق عن محمد بن حنيفة
القيسي عن الحسن بن جبلة عن مجاشع بن عمرو عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن انس ظاهر
صنيع المص ان العقيلي خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه فانه اورده في ترجمة مجاشع بن عمرو من حديثه وقال

حديثه منكر غير محفوظ وفي الميزان عن ابن معين انه احد الكذابين ثم اورد له هذا الخبر وقال في مجاشع بن عمرو منكر مجهول
وحكم ابن الجوزي ولم يتعقبه المولف سوى بان له طريقا اخرى وهي ما اشار اليها بقوله
ركعتان من المتاهل يعني المتزوج خير من اثنتين وثمانين ركعة من العزب لما تقرر ولا تعارض بينه وبين
ما قبله لاحتمال ان يكون اعلم اولا بالسبعين ثم زاد الله في الفضل واخبر بالزيادة تمام في فوايده ومحمد بن هارون
ابن شعيب بن اسمعيل بن محمد العدوي عن سليمان بن عبد الرحمن عن مسعود بن عمرو البكري عن حميد الطويل
عن انس بن مالك والضياء في المختارة عن انس من هذا الطريق بعينه انتهى قال المولف لكن تعقبه الحافظ ابن حجر
في اطرافه فقال هذا حديث منكر ما لا اخراجه معنى انتهى بنصه وفي الميزان مسعود بن عمرو البكري لا اعرفه وخبره
باطل ثم ساق هذا الخبر بعينه انتهى
ركعتان من رجل ذكر الرجل وصف طردي يعني انسان ورع افضل من الف ركعة من مخلط اي يخلط العمل الصالح
بالعمل السيئ ويخلط عمل الدنيا بعمل الاخرة لان المخلط مشتغل وباطنه متعلق بادناها فلا يعطي الصلاة حقها والورع
يستنير قلبه بالحكمة وتتعاونه اعضاؤه في العبادة فتكثر قيمة عمله ويعظم قدره ويغزر شرفه بحيث يصير قليله
افضل من كثير غيره واذا كانت العبادة تكثر وتشرف بذلك فحق لمن طلب العبادة ان يتحرى الورع ما امكن فر
عن انس وفيه يونس بن عبيد اورده الذهبي في الضعفا وقال مجهول ورواه عنه ايضا ابو الشيخ وابو نعيم
وعنهما تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المص الى الاصل لاجاد
ركعتان من عالم اي عامل بعلمه افضل من سبعين ركعة من غير عالم عامل فان الجاهل مظنة الاخلال ببعض
الاركان او الشروط او المكملات بخلاف العالم والعلم اس العمل ومن لم يعرف ما يلزمه فعله من الواجبات الشرعية
باحكامها وشروطها حتى يعلمها فهو في حيرة وضلال فربما اقام على شي سنين وازمانا مما يفسد عليه صلاته او طهارته
ويخرجهما عن كونهما واقعتين على وفق السنة وهو لا يشعر ابن النجار في تاريخ بغداد عن محمد بن علي مرسلا
ركعتان يركعهما ابن ادم في جوف الليل الاخير خير له من الدنيا وما فيها من النعيم لو فرض انه حصل له وحده
وتنعم به وحده ولولا ان اشق على امتي لفرضتهما اي الركعتين عليهم اي اوجبتهما وهذا صريح في عدم وجوب
التهجد على الامة ابن نصر محمد المروزي في كتاب قيام الليل وادم بن ابي اياس في الثواب عن حسان بن عطية
مرسلا هو ابو بكر المحاربي قال الذهبي ثقة عابد نبيل لكنه قدري قال الحافظ العراقي ووصله الديلمي في مسند
الفردوس من حديث ابن عمر ولا يصح
رمضان بمكة اي صوم شهر رمضان وهو مقيم بها افضل من صوم الف رمضان بغير مكة لان الله تعالى
اختارها لنبيه وجعلها مناسك لعباده وحرمها امنا وخصها بخواص كثيرة منها مضاعفة الحسنات وفي مضاعفة
السيات قولان وحاول ابن القيم تنزيلهما على حالين فقال تضاعف مقادير السيات لا كميتها فان السيئة جزاؤها
مثلها والسيئة في حرم الله وعلى بساطه اكبر منها في اطراف الارض وليس من عصى الملك على بساط ملكه ليس كمن عصاه
بمحل بعيد البزار في مسنده عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه عاصم بن عمرو ضعفه الايمة احمد وغيره ووثقه
ابن حبان وقال يخطي ويخالف
رمضان شهر مبارك تفتح فيه ابواب الجنة اي ابواب اسبابها مجاز عن كثرة الطاعة ووجوه البر وهو كناية عن نزول
الرحمة وعموم المغفرة فان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا او هو حقيقة وان من مات من المومنين برمضان
يكون من اهلها وبابه من روحها فوق من يموت في غيره وتغلق فيه ابواب السعير فيه العمل المذكور في ابواب
الجنة وتصفد فيه الشياطين اي تشد وتربط بالاصفاد وهي القيود والمراد قهرها بكسر الشهوة الغضبية بالجوع او
تصفد حقيقة تعظيما للشهر ولا ينافيه وقوع الشرور فيه لانها انما تقل عن الصايم حقيقة بشروطها وعن كل صايم
والشر من جهات اخر كالنفس الخبيثة او المقيد هو المنزه منهم فيقع الشر من غيره وينادي مناد اي ملك او المراد
انه يلقي ذلك في قلوب من يريد الله اقباله على الخير كل ليلة يا باغي الخير هلم اي طالبه اقبل فهذا اوقت تيسر العبادة
وحبس الشياطين او يطالب الثواب اقبل فهذا اوانك فانك تعطي ثوابا كثيرا بالعمل القليل لشرف الشهر ويا باغي الشر
اقصر فهذا زمن قبول التوبة والتوفيق للعمل الصالح ولله عتقاء من النار ولعلك تكون من زمرتهم حم هب عن رجل
من الصحابة رمز المص لحسنه وفيه عطاء بن السايب قال في الكاشف ثقة ساء حفظه باخره وقال احمد من سمع منه
قديما فصحيح
رمضان بالمدينة اي النبوية اي صومه خير من الف اي من صوم الف رمضان فيما سواها من البلدان اي الامكنة
وجمعة اي وصلاة جمعة بالمدينة خير من صلاة الف جمعة فيما سواها من البلدان اي الامكنة قال بعضهم
وكذا يقال في ساير العبادات بها وبيت المقدس بخماسية في الكل قال القونوي في شرح التعرف ورمضان مرخصا يص
هذه الامة طب والضياء المقدسي عن بلال بن الحارث المزني بضم الميم وفتح الزاي المدني صحابي مات سنة ستين
قال الهيثمي فيه عبد الله بن كثير وهو ضعيف واورده في الميزان في ترجمة عبد الله بن كثير ثم قال وهذا باطل والاسناد
مظلم تفرد به عنه عبد الله بن ايوب المخزومي ولم يصب الضيا الدين باخراجه في المختارة
رميا بني اسمعيل اي ارموا رميا يا بني اسمعيل والخطاب للعرب فان اباكم اسماعيل بن ابراهيم كان راميا فيه
فضل الرمي والمناضلة والاعتناء بذلك بنية التمرن على الجهاد والتدرب ورياضة الاعضاء لذلك وان يجدا الا على
لسمي اباه والتنويه بذكر الماهر في صناعة بيان لفضله وحسن خلق المصطفى ومعرفته بامور الحرب وفيه الندب
الى اتباع خصال الاباء المحمودة والعمل بمثلها حم ه ك في الجهاد عن ابن عباس قال مر النبي بنفر يرمون فذكره
وظاهر صنيع المص انه لم يخرجه احد من الشيخين والا لما عدل لغيرهم وهو ذهول فقد خرجه البخاري بلفظه في الجهاد

ارموا بني اسماعيل فان اباكم كان راميا ارموا وانا مع بني فلان فامسك الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما لكم لا ترمون قالوا كيف نرمي وانت معهم قال ارموا فانا معكم كلكم

رهان الخيل طلق اي المراهنة يعني المسابقة عليها جائزة قال في العارضة رهان الخيل عبارة عن حبسها على المسابقة
من الرهن وهو الحبس وذلك لانه تعالى سخر الخيل واذن في الكر والفر والايجاف عليها فلم يكن بد من تدريبها وتاديبها
والتادب بها حتى يقتحم غمرة الحرب بكون انفع وانجع في المقصود فشرع الشارع المسابقة عليها على الكيفية المبينة في الفروع
سمويه والضياء في المختارة عن رفاعة بكسر الراء وخفة الفاء بن رافع بن مالك الزرقي بدري وابوه نقيب نقل الى امراة سمويه
ورواه ابو نعيم في الصحابة من رواية يحيى بن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن امه عن ابيها مرفوعا

رواح الجمعة واجب على كل محتلم اي بالغ عاقل ذكر حر مقيم غير معذور فلا رخصة في تركها لمن ذكر فليس له ان يلزم
العزلة ويترك الجمعة لاجل التفرغ للعبادة والسلامة من اذى الخلق وما نقل عن بعض الكاملين من التخلف عن شهودها
فلعله يتيقن ان الضرر الذي يلحقه في مخالطة الناس بسبب هذا الفرض اعظم من تركها فحينئذ يكون له عذر كذا ذكر
الغزالي قال وقد رايت انا بمكة بعض العلماء المتفردين لا يحضر المسجد الحرام في الجماعات مع قربه منه وسلامة ما لسر
مجاورته في ذلك فذكر من عذره انه ما يجده من الثواب لا يفي بما يلحقه من الاثام والتبعات في الخروج للمسجد ولقاء الناس
ن عن حفصة ام المؤمنين ورواه عنها ايضا الديلمي

روحوا القلوب ساعة فساعة وفي رواية ساعة فساعة اي ريحوها بعض الاوقات من مكابدة العبادات
بمباح لا عقاب فيه ولا ثواب قال ابو الدرداء اني لاجم فؤادي ببعض الباطل اي اللهو الجائز لانشط للحق وذكر عند
المصطفى القرآن والشعر فجاء ابو بكر فقال اقراءة وشعر فقال نعم ساعة هذا وساعة ذاك وقال علي كرم الله
وجهه اجموا هذه القلوب فانها تمل كما تمل الابدان اي تكل وقال بعضهم انما ذكر المصطفى ذلك لاولئك الاكابر الذين
استولت هموم الآخرة على قلوبهم فخشي عليها ان تحترق وقال الحكيم في شرح هذا الحديث الذكر المذهل للنفوس
انما يدوم ساعة فساعة ثم ينقطع ولولا ذاك ما انتفع بالعيش والناس في الذكر طبقات فمنهم من يدوم له ذكره في
وقت الذكر ثم تطلع غفلة حتى يقع في التخليط وهو الظالم لنفسه ومنهم من يدوم له ذكره في وقت الذكر ثم تقلع
معرفته بسعة رحمة الله وحسن معاملة عبادة فتطيب نفسه بذلك فيصل الى معاينته وهو المقتصد واما اهل
اليقين وهم السابقون فقد جاوزوا هذه الخطة ولهم درجات قال فقوله ساعة وساعة اي ساعة للذكر وساعة
للنفس لان القلب اذا حجب عن احتمال ما يحل به يحتاج الى مزاج الا ترى ان المصطفى لما صار الى سدرة المنتهى فغشيها
ما غشي واشرق النور حال دونه فراش من ذهب وتحولت السدرة زبرجدا وياقوتا فلما لم يقم بصره للنور عوض
بذلك مزاجا لبهاء وليستقر كانه شغل قلبه بهذا المزاج عما راى ليلا ينفر ولا يجد قرارا ابو بكر بن المقري في فوائده
والقضاعي في مسند الشهاب عنه اي عن ابي بكر المذكور وعن انس بن مالك وفي مراسيله عن بن شهاب يعني
الزهري مرسلا قال السخاوي ويشهد له ما في مسلم وغيره يا حنظلة ساعة وساعة وقال شارح الشهاب انه حسن
رياض الجنة المساجد اي فالزموا الجلوس بها وظلوا عليها قال الغزالي ولا مناقضة بينه وبين الاخبار الآمرة
بالعزلة لان هذا في غير زمن الفتنة او المراد انه يحضر في المسجد ولا يخالط الناس ولا يداخلهم فيكون بالشخص
معهم وبالمعنى منفردا وهذا هو المعنى في معنى العزلة والانفراد الذي يحرز فيستريح لا التفرد بالشخص والمكان فافهم ولهذا
قال ابراهيم بن ادهم كن واحدا جامعا ومن ربك ذا انس ومن الناس ذا وحشة والمدارس والمرابط جمعت المقتنين
والفايدة تبين التفرغ عن الناس بالصحبة والمشاركة في الخير لتكثير شعار الاسلام الى هنا كلامه ابو الشيخ ابن
حبان في الثواب عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابن ابي شيبة والديلمي

ريح الجنة توجد من مسيرة خمسمائة عام ولا يجدها ولا يشم ريحها من اي انسان طلب الدنيا بعمل الآخرة كان اظهر
الصيام والصلاح والنسك ولباس الصوف ليوهم الناس انه من الصالحين فيعطى وهذا ابلغ جزء من هذا الفصل
القبيح الموجب لدخول النار فانه اذا لم يشم ريح الجنة من هذه المسافة البعيدة فهو لا يدخلها واذا لم يدخلها
دخل النار اذ لا منزلة بين المنزلتين ومن ثم ورد في خبر سيأتي ان ملائكة السموات والارضين تلعنه لتلبسه وتدلسه
فر عن ابن عباس

ريح الجنوب من الجنة وهي الريح اليمانية وهي الرياح اللواقح التي ذكرها الله في كتابه القرآن فيها منافع للناس
والشمال كسلام وهمز وتجمع من النار تاء جهنم تخرج فتمر بالجنة فيصيبها نفحة منها فبردها من ذلك وهي تهب
من جهة القطب حارة في الصيف والرياح اربع هذان والثالثة الصبا تهب من مطلع الشمس وهي القبول ايضا والرابعة
الدبور كرسول تهب من المغرب ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب السحاب وابن جرير الطبري الامام المجتهد
المطلق وابو الشيخ بن حبان في كتاب العظمة وابن مردويه في التفسير عن ابي هريرة

ريح الولد من ريح الجنة يحتمل ان ذلك في ولده خاصة فاطمة وابنيها لان ولده هم ثمار الجنة بدليل خبر الولد
الصالح ريحانة من رياحين الجنة ومنه قيل لعلي ابو الريحانتين ويحتمل ان المراد كل ولد صالح للمؤمن لانه تعالى
خلق آدم في الجنة وغشي حواء فيها وولد منها فبنو آدم من نسلهما ولهذا قال ابن ادهم نحن من اهل الجنة سبانا
ابليس بالخطيئة فهل للاسير من راحة الى ان يرجع الى ما سبي منه فريح الولد ريح الجنة لانه اقرب اليها من ابيه
ولم يتدنس بعد بالخطايا والمرادات والولد كشعب الرجل والكسب الطيب والعمل الصالح مقدمة الجنة وهو
الزاد اليها الحكيم في نوادره فقيل للحكيم اي ريح اطيب قال ريح ولد اربه وبدن احبه طس وكذا في الصغير
عن ابن عباس قال الهيثمي رواه من شيخه محمد بن عثمان بن سعيد وهو ضعيف وقال شيخه ابن حجر
المخرج رواه الطبراني في الاوسط والصغير وابن حبان في الضعفاء عن ابن عباس وفيه مندل بن علي ضعيف

انتهى واول رواه ايضا البيهقي في الشعب وفيه مندل المذكور

الراحمون لمن في الارض من آدمي وحيوان لم يؤمر بقتله بالشفقة والاحسان والمواساة والشفاعة وكف الظلم ثم بالتوجه
والتوجه الى الله والالتجاء اليه والدعاء باصلاح الحال ولكل مقام مقال يرحمهم خالقهم الرحمن وفي رواية للزعفراني
ذكرها الحافظ العراقي في اماليه الرحيم بدل الرحمن تبارك وتعالى اي يحسن اليهم ويتفضل عليهم فاطلاق الرحمة
عليه باعتبار لازمها التزهد عما يتعلق بالجوارح قيل وذا اول حديث روي مسلسلا ارحموا من في الارض اي من تستطيعون
رحمته من المخلوقات برحمكم المتجددة الحادثة يرحمكم من في السماء اي من رحمته عامة لاهل السماء الذين هم
اكثر وعظم من اهل الارض والمراد اهل السماء كما يشير اليه رواية اهل السماء قال العارف البوني فان كان لك شوق
الى الرحمة من الله فكن رحيما لنفسك ولغيرك ولا تستبد بخيرك فارحم الجاهل بعلمك والذليل بجاهك والفقير
بمالك والكبير والصغير بشفقتك ورأفتك والعصاة بدعوتك والبهائم بعطفك ورفع غضبك فاقرب الناس
من رحمة الله ارحمهم لخلقه فكل ما تفعله من خير دق او جل فهو صادر عن صفة الرحمة وقال ابن عربي فلا مر الراحم
ان يبدا بنفسه فيرحمها فمن رحم نفسه يسلك بها سبيل هداها وحال بينها وبين هواها فانه رحم اقرب جار اليه
ورحم صورة خلقها الله على صورته فجمع بين الحسنيين ولذلك امر الداعي ان يبدا بنفسه في الدعاء انتهى تتمة انشدنا
والدي كشيخ تاج العارفين وهو اول شعر سمعته منه قال انشدنا الشيخ الصالح معاذ وهو اول شعر سمعته
منه قال انشدنا فقيه المجتهد بن شيخ الاسلام يحيى المناوي وهو اول شعر سمعناه منه قال انشدنا الحافظ
المحقق ولي الدين العراقي وهو اول شعر سمعته منه قال انشدنا ابو محمد عبد الوهاب الاسكندري وهو اول شعر
سمعته منه قال انشدنا محمد بن محمد الواسطي وهو اول شعر سمعته منه قال انشدنا ابو المظفر سليم الحافظ وهو اول
شعر سمعته منه قال انشدنا ابو محمد عبد العزيز الدمشقي وهو اول شعر سمعته منه قال انشدنا الامام الحافظ ابو القاسم
علي بن هبة بن عساكر وهو اول شعر سمعته منه

بادر الى الخير يا ذا اللب مغتنما ... ولا تكن من قليل الخير محتشما
واشكر لمولاك ما اولاك من نعم ... فالشكر يستوجب الفضل والكرما
وارحم بقلبك خلق الله وارعهم ... فانما يرحم الرحمن من رحما

تنبيه قال العلامة اقضى القضاة الجويني في ينابيع العلوم حكمة اتيانه بالراحمين جمع راحم دون الرحماء جمع رحيم
وان كان غالب ما ورد من الرحمة استعمال الرحيم لا الراحم لان الرحيم صيغة مبالغة فلو عبر بجمعها اقتضى الاقتصار
عليه فاتى بجمع راحم اشارة الى ان العباد منهم من قلت رحمته فيصح وصفه بالراحم لا الرحيم فيدخل في ذلك ثم اورد على
نفسه حديث انما يرحم الله من عباده الرحماء وقال ان له جوابا احق ان يكتب بماء الذهب على صفحات القلوب
وهو ان لفظ الجلالة دال على العظمة والكبرياء ولفظ الرحمن دال على العفو بالاستقراء حيث ورد لفظ الجلالة يكون
الكلام مسوقا للتعظيم فلما ذكر لفظ الجلالة في قوله انما يرحم الله لم يناسب معها غير ذكر من كثرت رحمته وعظمت ليكون
الكلام جاريا على نسق العظمة ولما كان الرحمن يدل على المبالغة في العفو ذكر كل ذي رحمة وان قلت حم د ت
في الركن ك كلهم عن ابن عمرو بن العاص قال ت حسن صحيح الرحم شجنة بالكسر والضم من الرحمن
اي مشتقة من اسمه يعني قرابة مشتبكة كاشتباك العروق شبهه بذلك مجازا واتساعا واصل الشجنة شعبة من اغصان
الشجر فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعه الله اي قطع عنه جوده وفضله الراشي والمرتشي اي آخذ الرشوة
ومعطيها في النار قال الخطابي انما تلحقهم العقوبة اذا استويا في القصد فرشا المعطي لينال باطلا فلو اعطى ليتوصل
به لحق او دفع باطل فلا حرج وقال ابن القيم الفرق بين الرشوة والهدية ان الراشي يقصد بها التوصل الى ابطال
حق او تحقيق باطل وهو الملعون في الخبر فان رشا لدفع ظلم اختص المرتشي وحده باللعنة والمهدي يقصد استجلاب
المودة ومن كلامهم البراطيل تنصر الاباطيل طس عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي رجاله ثقات وقال المنذري
ثقات معروفون قال ابن حجر وليس في مسنده من ينظر في امره سوى شيخه والحارث بن عبد الرحمن شيخ ابن ابي ذئب
وقد قواه النسائي

الراكب شيطان يعني ان الشيطان يطمع في الواحد كما يطمع فيه اللص والسبع فاذا خرج وحده فقد تعرض للشيطان
والسبع واللص فكانه شيطان ثم قال والراكبان شيطانان لان كل منهما متعرض لذلك ذكره كله ابن قتيبة
قال سماه بذلك لان واحدا من الفعلين يسلك سبيل الشيطان في اختياره الوحدة في السفر وقال المنذري
قوله شيطان اي عاص كقوله شياطين الانس والجن فان معناه عصاتهم وقال القاضي سمي الواحد والاثنين
لمخالفة النهي عن التوحد في السير والتعرض للآفات التي لا تندفع الا بالكثرة ولان التوحد بالسفر يفوت عنه
الجماعة ويعسر عليه التعيش ولعل الموت يدركه فلا يجد من يوصي اليه بابقاء ديون الناس واماناتهم وساير
ما يجب او ليس على المحتضر ان يوصي به ولم يكن ثم من يقوم بتجهيزه ودفنه وقال الطبري هذا زجر ادب
وارشاد لما يخاف على الواحد من الوحشة وليس بحرام فالسائر وحده بفلاة والبائت في بيت وحده لا يامن من
الاستيحاش سيما ان كان ذا فكرة ردية وقلب ضعيف والحق ان الناس يتفاوتون في ذلك فوقع الزجر لحسم المادة
فيكره الانفراد سدا للباب والكراهة في الاثنين اخف منها في الواحد والثلاثة ركب لزوال الوحشة وحصول
الانس وانقطاع الاطماع عنهم وخروج النبي صلى الله عليه وسلم مع ابي بكر رضي الله عنه مهاجرين لضرورة الخوف
على نفسهما من المشركين او انه من خصائصه عدم كراهة الانفراد في السفر وحده لامنه من الشيطان بخلاف غيره
كما ذكره الحافظ العراقي وايراد النبي البريد وحده انما هو لضرورة طلب السرعة في ابلاغ ما ارسل به على انه كان
يامره ان ينضم في الطريق بالرفقاء فسقط ما لبعض الضالين هنا من زعم التناقض حم د ت ك في الجهاد

عن عمرو بن العاص ك صحيح واقره الذهبي وفي الرياض بعد عزوه لابي داود والترمذي اسانيدها
صحيحة وقال ابن حجر حديث حسن الاسناد وصححه ابن خزيمة

الراكب يسير خلف الجنازة والماشي يمشي خلفها وامامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها اخذ بظاهره ابن
جرير الطبري فذهب الى ان الراكب يندب كونه خلفها والماشي حيث شاء ومذهب الشافعية ان الافضل
للماشي كونه امامها كيف كان وعكس ابو حنيفة قال ابن العربي وهذا باب ليس للنظر فيه مدخل وانما هو
موقوف على الاثر والسقط يصلى عليه اذا تيقنت حياته او اذا استهل ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة اي
في حال الصلاة عليه وفيه ادعية ماثورة مشهورة مبينة في الفروع وغيرها حم د ت ك في الجنائز عن
المغيرة بن شعبة قالوا ووهم من قال المغيرة بن زياد قال ك على شرط خ واقره الذهبي وظاهر صنيع
المصنف انه لم يخرجه من الستة الا هذان وليس كذلك بل خرجه الاربعة في الجنائز

الرؤيا بالقصر مصدر كالبشرى مختصة غالبا بشيء محبوب يرى مناما كذا قاله جمع وقال آخرون الرؤيا كالرؤية
جعل الف التانيث فيها مكان تاء التانيث للفرق بين ما يراه النائم واليقظان وقال ابن عربي للانسان
حالان حالة تسمى النوم وحالة تسمى اليقظة وفي كليهما جعل الله له ادراكا يدرك به الاشياء يسمى ذلك
الادراك في اليقظة حسا ويسمى في النوم حيث اشتهى فكل شيء يتصور في اليقظة يسمى رؤية وكل ما يدركه
في النوم يسمى رؤيا متصورا وجميع ما يدركه الانسان في النوم هو مما يضبطه الخيال في حال اليقظة من الحواس
وهو نوعان اما ما ادرك صورته في الحس واما ما ادرك اجزاء كل الصورة التي ادركها في النوم بالحس لا بد من
ذلك فان نقص شيء من ادراك الحواس في اصل خلقته فلم يدرك به في اصل خلقته فلا يدركه في النوم
ابدا فالاصل الحس ولا ادراك به في اليقظة والخيال تبع في ذلك وقد يقوى الامر على بعضهم فيدرك في اليقظة
ما يدركه في النوم وذلك نادر وهو لاهل الطريق من نبي وولي الصالحة اي المنتظمة الواقعة على شروطها
الصحيحة وهي ما فيه بشارة او تنبيه على غفلة وقال الكرماني الصالحة صفة موضحة للرؤيا لان غير
الصالحة تسمى بالحلم او مخصصة والصلاح باعتبار صورتها او تعبيرها من الله اي بشرى منه تعالى وتحذير
وانذار ذكره القرطبي قال الكرماني حقيقة الرؤيا الصالحة انه تعالى يخلق في قلب النائم او حواسه الاشياء
كما يخلقها في اليقظان فيقع ذلك في اليقظة كما راه وربما جعل علما على امور يخلقها الله او خلقها فتقع تلك كما جعل
تعالى الغيم علامة على المطر والحلم بضم فسكون او بضمتين وهو الرؤيا غير الصالحة من الشيطان اي من
وسوسته فهو الذي يري ذلك للانسان ليحزنه بسوء ظنه بربه وقال التوربشتي الحلم عند العرب يستعمل
استعمال الرؤيا والتفريق بينهما من الاصطلاحات الشرعية التي لم يعطها بليغ ولم يهتد اليها حكيم بل سنها صاحب
الشرع للفصل بين الحق والباطل باسم واحد فجعل الحلم عبارة عما من الشيطان لان الكلمة لم تستعمل الا فيما يخيل
للحالم في نومه من قضاء الشهوة مما لا حقيقة له فاذا راى احدكم شيئا يكرهه فلينفث بضم الفاء وكسرها
حتى يستيقظ عن يساره ثلاثا كراهة للرؤيا وتحقيرا للشيطان واستقذارا له وخص اليسار لانها محل الاقذار
وليتعوذ بالله من شرها فانها لا تضره اذا التجأ الى الله فلا يصيبه شيء ببركة صدق الالتجاء اليه وامتثال امر رسوله
كما يرفع الله البلاء بالصدقة وكل ذلك بقضاء لكن الاسباب والوسائط عاديات لا موجدات قال ابن حجر ورد
في صفة التعوذ اثر صحيح اعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شر رؤياي هذه ان يصيبني منها ما اكره
في ديني او دنياي تنبيه قال ابن نفيس في الشامل قد تحدث الاحلام لامر في الماكول بان يكثر تبخيره او ندخنه
فاذا تصعد ذلك الى الدماغ وصادف انفتاح البطن الاوسط منه وهو ينفتح حال النوم حرك الدماغ عن اوضاعه
فيعرض عند اختلاط الصور التي في مقدم الدماغ بعضها في بعض وينفصل بعضها من بعض فيحدث من ذلك
صور ليست على وفق الصور الواردة من الحواس التي يدرك بها تلك الصور ويلزم ذلك ان يحكم على تلك الصور
بمعان تناسبها فتكون تلك المعاني لا محالة تخالف المعاني المعهودة فلذلك تكون الاحلام حينئذ فاسدة وقد
تحدث الاحلام لامر مهم يتفكر فيه في اليقظة فيستمر عمل القوة المفكرة فيه وهذا كالصانع والمفكر في العلوم
وكثيرا ما يكون الفكر صحيحا لان القوة تكون قوية مما عرض لها من الراحة ولتوفر الارواح على القوى الباطنة
ولذلك كثيرا ما يحصل حينئذ مسائل لم تخطر بالبال وذلك لتعلقها بالفكرة المتقدمة في اليقظة وهذه الوجوه
من الاحلام لا اعتبار لها في التعبير اكثر من تصدق احلامه من يتجنب الكذب فلا يكون لمخيلته عادة بوضع
الصور والمعاني الكاذبة ولذلك الشعراء يندر صحة احلامهم لان الشاعر من عادته التخيل بما لا حقيقة له واكثر
كلامه انما هو في وضع الصور والمعاني الكاذبة انتهى تنبيه ذكر الحكيم الترمذي ان سبب الرؤيا ان الانسان
اذا نام سطع نور النفس حتى يجول في الدنيا ويصعد الى الملكوت فيعاين الاشياء ثم يرجع الى معدنه فان وجد
مهلة عرض على العقل والعقل يستودع الحفظ ذلك ق د ت عن ابي قتادة

الرؤيا الصالحة وصفت بالصلاح لحسنها وظهورها على وفق المرئي من الله والرؤيا السوء من الشيطان فمن
راى رؤيا فكره منها شيئا فلينفث عن يساره وليتعوذ بالله من الشيطان فانها لا تضره جعل هذا سببا لسلامته
من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء ولا يخبر بها احدا لانه ربما
فسرها تفسيرا مكروها بظاهر صورتها وكان ذلك محتملا فوقعت كذلك بتقدير الله فان راى رؤيا حسنة
فليبشر بضم اليا وسكون الموحدة من البشارة وروي بفتح اليا وسكون النون من النشر وهو الاشاعة قال
عياض وهو تصحيف ولا يخبر بها الا من يحب لانه لا يامن ممن لا يحبه ان يعبرها على غير وجهها حسدا
وبغضا او يكيد لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا تنبيه قال الغزالي الرؤيا انكشاف

لا يحصل الا بانقشاع الغشاوة من القلب فلذلك لا يوثق الا برؤيا الرجل الصالح الصادق ومن كثر كذبه لم تصدق
رؤياه ومن كثر فساده ومعاصيه اظلم قلبه فكان ما يراه اضغاث احلام ولهذا امر بالطهارة عند النوم لينام طاهرا
وهو اشارة لطهارة الباطن ايضا فهو الاصل وطهارة الظاهر كالتتمة م عن ابي قتادة الحارث وقيل عمرو وقيل
النعمان بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة السلمي بفتحتين

الرؤيا ثلاث فبشرى من الله بان ياتي بها الملك من ام الكتاب وبشرى مصدر بمعنى اي فاحدى الثلاث هي في
نفسها بشرى لافراط مسرتها للرائي قال ابن عربي سماها بشرى ومبشرة لتاثيرها في بشرة الانسان فان الصورة
البشرية تتغير بما يرد عليها في باطنها مما تتخيله من صورة تبصرها او كلمة تسمعها لحزن او فرح فيظهر لذلك اثر في البشرة
وحديث النفس وهو ما كان في اليقظة كان يكون في امر مهم او عشق صورة فيرى ما يتعلق به من ذلك الامر او معشوقه
في النوم وهذا لا عبرة به وتخويف من الشيطان بان يريه ما يحزنه قال البغوي اشار به الى ان ليس كل ما يراه
النائم بصحيح ويجوز تعبيره انما الصحيح ما جاء به الملك فاذا راى احدكم رؤيا تعجبه فليقصها ان شاء وان راى
شيئا يكرهه فلا يقصه على احد بضم الصاد المهملة وليقم فليصل ما تيسر زاد في رواية وليستعذ بالله فانه
لن يضره قال القرطبي والصلاة تجمع البصق عند المضمضة والتعوذ قبل القراءة فهي جامعة للاداب واكره الغل
في النوم لان الغل جعل الحديد في العنق نكالا وعقوبة وقهرا واذلالا فيه اشارة الى تقييد العنق وتثقيله
بتحمل الدين او المظالم او كونه محكوما عليه وغالب رؤيته في العنق دليل على حال سيئة للرائي تلازمه ولا ينفك عنه
وقد يكون ذلك في دينه كواجبات فرط فيها او معاصي اقترفها او حقوق لازمة اضاعها مع القدرة وقد تكون
في دنياه كشدة تعتريه وبلية تلازمه واحب القيد اي احب ان يرى الانسان مقيدا في النوم القيد ثبات
الدين لانه في الرجلين وهو كف عن المعاصي والشر والباطل فقال المعبرون اذا راى برجليه قيدا وهو في نحو
مسجد او على حال حسنة فهو دليل ثباته في ذلك ولو راه نحو مريض او مسجون كان ثباته فيه واذا انضم الغل
له دل على زيادة ما فيه ت ه عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا احمد وغيره

الرؤيا على رجل طائر اي هي كشيء معلق برجله لا استقرار لها ما لم تعبر بالبناء للمجهول وتخفيف البا في اكثر
الروايات اي ما لم تفسر فاذا عبرت وقعت تلك الرؤيا يعني انه يلحق الرائي او المرئي له حكمها قال في النهاية معناه
يريد انها سريعة السقوط اذا عبرت كما ان الطير لا يستقر غالبا فكيف يكون ما على رجله وقال في جامع الاصول
كل حركة من كلمة او شيء يجري لك فهو طائر يقال اقتسموا دارا وطار سهم فلان في ناحية كذا اي خرج وجرى والمراد
ان الرؤيا على رجل قدر جار وقضاء ماض من خير وشر وهي لاول عابر يحسن تعبيرها ولا تقصها الا على واد
بشد الدال اي محب لانه لا يستقبلك في تفسيرها بما تكرهه او ذي راي اي ذي علم بالتعبير فانه يخبرك بحقيقة
حالها او باقرب ما يعلم منه لان تعبيرها يزيلها عما جعلها الله عليه وقال القاضي معناه لا تقصها الا على
حبيب لانه لا يقع في قلبه لك الا خير او عاقل لبيب لانه لا يقول الا بفكر بليغ ونظر صحيح ولا يواجهك الا بخير تنبيه قال
الراغب الرؤيا فعل للنفس الناطقة ولو لم يكن لها حقيقة لم يكن لايجاد هذه القوة في الانسان فائدة وهي
ضربان ضرب وهو الاكثر اضغاث احلام واحاديث نفس من الخواطر الردية لكون النفس في تلك الحال
كالماء المتموج الذي لا يقبل صورة وضرب وهو الاقل صحيح وهو قسمان قسم لا يحتاج الى تاويل وقسم
يحتاج اليه ولهذا يحتاج المعبر الى مهارة للفرق بين الاضغاث وغيرها وليميز بين الكلمات الروحانية
والجسمانية والفرق بين طبقات الناس اذ كان فيهم من لا تصح له رؤيا ثم من تصح له ومنهم من يرشح لان يلقى
اليه في المنام الاشياء العظيمة الخطيرة ومنهم من لا يرشح لذلك ولذلك قال اليونانيون يجب للمعبر ان يشتغل
بعبارة رؤيا الحكماء والملوك دون العوام فان له حظا من النبوة وهذا العلم يحتاج الى مناسبة بينه وبين
متحريه فرب حكيم لا يرزق حذقا فيه ورب نزر الحظ من الحكمة وسائر العلوم يوجد له فيه قوة عجيبة انتهى
تنبيه قال ابن عربي اذا راى احد رؤيا فصاحبها له فيما راه حظ من خير وشر بحسب قضية رؤياه ويكون
الحظ في ناموس الوقت اما في الصورة المرئية فيصور الله ذلك الحظ طائرا وهو ملك في صورة طائر لانه يقال
طار له سهم بكذا والطائر الحظ ويجعل الرؤيا معلقة برجل هذا الطائر وهي عين الطائر ولما كان الطائر اذا
اقتنص صيدا من الارض انما ياخذه برجله لانه لا يد له وجناحه لا يمكنه الاخذ به فلذلك علق الرؤيا برجله
فهي متعلقة وهي عين الطائر فاذا عبرت سقطت لما عبرت له وعند سقوطها ينعدم الطائر لكونها عينها
وتتصور في عالم الحس بحسب الحال التي تخرج عليه تلك الرؤيا فترجع صورة الرؤيا عين الحال فتلك الحال
اما عرض او جوهر ولنسبة من ولاية او غير جاه هي عين صورة تلك الرؤيا وذلك الطائر ومنه خلقت
هذه الحالة سواء كان جسما او عرضا او نسبة اعني تلك الصور كما خلق ادم من تراب ونحن من ماء مهين
حتى اذا دلت الرؤيا على وجود ولد فالولد خلق من تلك الرؤيا في صلب ابيه فان لم يتقدم للولد رؤيا فهو على
نشاته كسائر الاولاد فاعلمه فانه سر عجيب وكشف صحيح وولد الرؤيا يتميز عن غيره بكونه اقرب الى الروحانية
وانظر في رؤيا منام نبينا صلى الله عليه وسلم تجد ذلك صحيحا وان اردت تانيسا له كما نظر في علم الطبيعة
اذا توجهت المراة الحاملة على شيء جاء الولد يشبهه واذا نظرت حال جماعها او تخيل الرجل عند الوقاع
صورة وانزل الماء يكون الولد على صورتها ولذلك امرت الحكماء بتصوير فضلاء الحكماء واكابرهم في اماكن
بحيث تنظر تلك الصورة المراة عند الجماع والرجل فتنطبع في الخيال فتؤثر الطبيعة فتخرج تلك القوة ده عن
ابي رزين العقيلي واسمه لقيط بن عامر وظاهر صنيع المصنف انه لم يخرجه من الستة الا هذين وليس كذلك
فقد عزاه هو في الدرر كالزركشي الى الترمذي ايضا وقال صحيح وقال في الاقتراح اسناده على شرط مسلم

الرويا ثلثة منها تهاويل من الشيطان ليحزن بن آدم ولا حقيقة لها في نفس الامر **ومنها ما يهم به الرجل في يقظته فيراه في منامه** قال القرطبي ويدخل فيه ما يلازمه في يقظته من الاعمال والعلوم والاقوال وما يقوله الاطباء من ان الرويا من خلط غالبا على الرائي **ومنها جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة** قال الحكيم اصل الرويا حق جاء من عند الحق المبين يخبرنا عن انباء الغيب وهي بشارة او نذارة او معاتبة وكانت عامة امور الاولين بها ثم ضعفت في هذه الامة لعظيم ما جاء به النبي من الوحي ولما فيها من التصديق واهل الالهام واليقين فاستغنوا بها عن الرويا والمومن محسود ولع به شيطانه لشدة عداوته فهو يكيده ويحزنه من كل وجه ويلبس عليه فاذا راى رويته صادقة خلطها ليفسد عليه بشرى او نذارة او معاتبة ونفسه عون للشيطان فيلبس عليه بما اهتم به في يقظته فهذان الصنفان ليسا من انباء الغيب والصنف الثالث هي الرويا الصادقة التي هي من اجزاء النبوة **ه عن عوف بن مالك** الاشجعي صحابي مشهور

الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة اي جزء من اجزاء علم النبوة والنبوة غير باقية وعلمها باق فان قيل فاذا كان جزءا منها فكيف كان للكافر منها نصيب وهو غير موضع للنبوة وقد ذكر جالينوس انه عرض له ورم في المحل الذي يتصل منه بالحجاب فامره الله في المنام بفصد العرق الضارب من كفه اليسرى ففعل فبرا فالجواب ان الكافر وان لم يكن محلا لها فليس كل مومن محلا لها ثم لم يمتنع ان يرى المومن الذي لا يجوز كونه نبيا ما يعود عليه بخير في دنياه فلا يمتنع ان يرى الكافر مثله فالمعنى فيه ان الرويا وان كانت جزءا من النبوة فليست بانفرادها نبوة كما ليست كل شعبة من شعب الايمان بانفرادها ايمانا ولا كل جزء من الصلاة بانفراده صلاة **خ عن ابي سعيد** الخدري **م عن بن عمرو** بن العاص **وعن ابي هريرة معا حم ه عن ابي رزين** العقيلي **طب عن بن مسعود** قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وفي الباب عن جمع كثير بن فاد المم وهو متواتر

الرويا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة مجاز لا حقيقة لان النبوة انقطعت بموته وجزء النبوة لا يكون نبوة كما ان جزء الصلاة ليس بصلاة نعم ان وقعت من النبي فهو جزء من اجزاء النبوة حقيقة والجزء النصيب والقطعة من الشيء وبجمع اجزاء **حم ه عن بن عمر** بن الخطاب **حم عن بن عباس** قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

الرويا الصالحة جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة عبر بالنبوة دون الرسالة لانها تزيد على النبوة بالتبليغ قال القاضي والرويا الصالحة اعلام وتنبيه من الله تعالى بتوسط الملك فلذلك عدها من اجزاء النبوة وتحقيقه ان النفوس البشرية خلقت بحيث لها بالذات تعلق واتصال بالملك الموكل على عالم العناصر الموكول اليه تدبير امره وهو المسمى في هذا الباب بملك الرويا لكنها ما دامت مستغرقة في امر البدن وتدبير معاشها وتدبر احوالها معوقة عن ذلك فاذا نام حصل لها ادنى فراغ اتصلت بطباعها فينطبع فيها من المعاني والعلوم الحاصلة من مطالعة اللوح المحفوظ والالهامات الفائضة عليه من جناب القدس ما هو اليق بها من احوالها ما يعرب من الاهل والولد والمال والبلد وغير ذلك فتحاكيه المتخيلة بصورة جزئية مناسبة الى الحس المشترك فتنطبع فيه فتصير محسوسة مشاهدة ثم ان كانت تلك المناسبة ظاهرة كانت غنية عن التعبير والا افتقرت اليه وهو تحليل تلك المناسبة بالرجوع قهقرى الى المعنى المتلقى من الملك فاما الرويا الكاذبة فسببها الاكثري تخيل فاسد تركبه المتخيلة بسبب افكار فاسدة اتفقت لها حال اليقظة او سوء مزاج او امتلاء ونحو ذلك مما تلقته عن الحس المشترك وقد يكون بسبب استغراق الحس والتفاته الى بعض المخزونات الخيالية المرتسمة في الخيال من مشاهدة المحسوسات حال اليقظة ولما كان للشيطان دخل في هذه الاقسام لتولدها من الاستغراق في امر البدن والانهماك في الشهوات والاعراض الكلي عن عالم الملكوت والاعتناء بامره اضاف الحكم الى الشيطان في الحديث المتقدم وذكر في هذا الحديث خمسة وعشرين وقبله سبعين وقبله ستة واربعين واشار الغزالي الى ان الاختلاف يرجع الى اختلاف درجات الروية والرائي قال ولا تظنن ان تقدير النبي جرى على لسانه جزافا واتفاقا بل لا ينطق الا بحقيقة الحق فانه لا ينطق عن الهوى فهو تقدير تحقيق لكن ليس في قوة غيره معرفة علة تلك النسبة الا بتخمين اذ تعلم ان النبوة عبارة عما يختص به النبي ويفارق به غيره وهو يختص بانواع من الخواص احدها انه يعرف حقائق الامور المتعلقة بالله وصفاته وملائكته والدار الاخرة علما مخالفا لعلم غيره بكثرة المعلومات وزيادة الكشف والتحقيق والثاني ان له في نفسه صفة تتم بها الحركات المقرونة بارادتنا وهي القدرة الثالث ان له صفة بها يبصر الملائكة ويشاهدهم كما ان للبصير صفة يفارق بها الاعمى الرابع ان له صفة بها يدرك ما سيكون في الغيب فهذه كمالات وصفات ينقسم كل منها الى اربعة وخمسين وسبعين ويمكننا تكلف قسمتها الى ستة واربعين بحيث تقع الرويا جزءا من جملتها لكن تعيين طريق واحد للقسمة لا يمكن الا بظن انتهى وقال بن حجر يمكن الجواب عن اختلاف الاعداد بانه بحسب الوقت الذي حدث فيه المصطفى بذلك كان يكون لما اكمل ثلاث عشرة سنة بعد مجيء الوحي اليه حدث بان الرويا من ستة وعشرين ان ثبت الخبر به وذلك وقت الهجرة ولما اكمل عشرين حدث باربعين واثنين وعشرين حدث باربعة واربعين ثم بخمسة واربعين ثم بستة واربعين في اخر حياته وما عدا ذلك من الروايات بعد الاربعين فضعيف ورواية الخمسين يحتمل جبر الكسر ورواية السبعين للمبالغة وما عدا ذلك لم يثبت وقد مر ذلك مبينا **بن النجار** في التاريخ **عن بن عمر** بن الخطاب

الرويا ستة المراة خير والبعير حرب في رواية حزن **واللبن فطرة** اي يدل على السنة والعلم والقران لانه اول شيء يناله المولود من طعام الدنيا وهو يفتق امعاءه وبه تقوم حياته كما يقوم بالعلم حياة القلوب وقد يدل على الحياة لانها كانت به في الصغر وقال بن الدقاق اللبن يدل على ظهور الاسلام والعلم والتوحيد وهذا في اللبن الحليب اما الرايب فهم والمخيض اشد غلبة منه ولبن ما لا يوكل حرام وديون وامراض

ومخارق

ومخارف على قدر جوهر الحيوان وقال بعضهم اراد باللبن هنا لبن الابل والبقر والغنم ولبن الوحش شك في الدين ولبن السباع غير محمود لكن لبن اللبوة مال مع عداوة وقال بعضهم ان اللبوة يدل على الظفر بالعدو ولبن الكلب يدل على الخوف ولبن السنور والثعلب يدل على مرض ولبن النمر يدل على عداوة **والخضرة الجنة والسفينة نجاة والتمر رزق** يعني ان هذه الاشياء اذا رويت في النوم تؤول بما ذكر تنبيه قال بن بطال بعض الرويات لا يحتاج الى تعبير وما فسر في النوم فهو تفسير في اليقظة وفيه ان اصل التعبير من الانبياء ولذا توقف لكن الوارد عنهم وان كان اصلا فلا يعم جميع المراء فلا بد للحاذق في هذا الفن ان يستدل بحسن نظره فيرد ما لم ينص عليه الى حكم التمثيل ويحكم له بحكم التشبيه الصحيح فيجعل اصلا يلحق به غيره كما يفعل الفقيه في الفروع الفقهية وقال المسيحي الفيلسوف لكل علم اصول تتغير وابنية مطردة الا التعبير الرويا فانها تختلف باختلاف احوال الناس وهيئاتهم وصناعاتهم ومراتبهم ومقاصدهم ومللهم ونحلهم وعاداتهم وينبغي كون المعبر مطلعا على جميع العلوم عارفا بالاديان والملل والمراسم والعادات بين الامم عارفا بالامثال والنوادر وماخذ اشتقاق الالفاظ فطنا ذكيا حسن الاستنباط خبيرا بعلم الفراسة وكيفية الاستدلال من الهيئات الخلقية على الصفات حافظا للامور التي تختلف باختلاف تعبير الرويا فمن امثلة التعبير بحسب الاشتقاق ان رجلا راى انه ياكل سفرجلا فقال له المعبر تسافر سفرا عظيما لان اول جزء السفرجل سفر وراى اخر ان رجلا اعطاه سوسن فقال يصيبك من المعطي سوء سنة لان السوء يدل على الشدة والسنة اسم للعام التام لكن التعبير بحسب الاشتقاق للالفاظ العربية انما هو للعرب وغيرهم انما ينظر الى اللفظ في لغتهم **ع في معجمه** والديلمي من طريقه **عن رجل من الصحابة** من اهل الشام قال كنا جلوسا عند بن عبد العزيز فجاء رجل من اهل الشام فقال يا امير المومنين ههنا رجل راى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام عمر فجاء معه فقال انت رايت رسول الله قال نعم قال سمعت يقول فذكره

الربا سبعون بابا والشرك مثل ذلك لان كل من طفف في ميزانه فطفيفه ربا بوجه فلذلك تعددت ابوابه وتكثرت اسبابه قال الحرالي وفي اشعار قرنه بذكر الشرك تهويل وتهديد يدل لمن علم حكمه واصر عليه لانه مرتبك في شرك الشرك قاطع بحرم عقبات ثلاث ثلثان منها انتهاك حرمة الله في عدم الانتهاء والاستهانة في العود اليه وانتهاك حرمة عباد الله فكان اشد منكرا مما لغائبه تولع في تهديده لذلك وقد اذن في القران بان الربا والايمان لا يجتمعان حيث قال ذروا ما بقي من الربا ان كنتم مومنين والمراد بهذه الامة حين اصابها ما اصاب بني اسرائيل من الباس الشنيع والانتقام بالسنين من عمل الربا تنبيه قال الغزالي كل من عامل بالربا فقد كفر النعمة وظلم لان النقد خلق لغيره لا لعينه **البزار** في مسنده **عن بن مسعود**

الربا ثلاثة وسبعون بابا قال العراقي في تخريج الاحياء المشهور انه بالموحدة وتصحف على الغزالي بمثناة فاورده في ذم الرياء قال واقترانه بالشرك فيما قبله يدل على انه بالمثناة **ه عن بن مسعود** قال الحافظ العراقي اسناده صحيح

الربا اي اثم الربا قال الطيبي لا بد من هذا التقدير ليطابق قوله ان ينكح **ثلاثة وسبعون بابا ايسرها مثل ان ينكح الرجل امه وان اربى الربا عرض الرجل المسلم** قال الطيبي انما كان الربا اشد من الزنا لان فاعله حاول محاربة الشارع بفعله بعقله قال تعالى فاذنوا بحرب من الله ورسوله اي بحرب عظيم فتحريمه محض تعبد واما قبح الزنا فظاهر عقلا وشرعا وله روادع وزواجر سوى الشرع فاكل الربا يهتك حرمة الله والزاني يخرق جلباب الحياء فريحه تهب حينا ثم يسكن ولواءه يخفق برهة ثم يقر قال الزمخشري وهذا على مذهب في لهم للباطل صولة ثم يضمحل وللحق ابلج الصلاة له عصمة ثم تعنت **ك عن بن مسعود** قال الحافظ العراقي اسناده صحيح

الربا وان كثر فان عاقبته تصير الى قل بالضم القلة كالذل والذلة اي انه وان كان زيادة في المال عاجلا يوول الى نقص ومحق اجلا بما يفتح على المربي من المغارم والمهالك فهو مما يكون هباء منثورا يمحق الله الربا قال الطيبي والكثرة والقلة صفتان للمال لا للربا فيجب ان يقدر مال الربا لان مال الربا ربا **ك** في باب الربا **عن بن مسعود** قال صحيح واقره الذهبي ورواه عنه ايضا البزار

الربا اثنان وسبعون بابا ادناها مثل اتيان الرجل امه وان اربى الربا استطالة الرجل في عرض اخيه اي استحقاره والترفع عليه والوقيعة قال القاضي الاستطالة في عرضه ان يتناول منه اكثر مما يستحقه على ما قيل له واكثر مما رخص له فيه ولذلك مثله بالربا وعده من عداده ثم فضله على جميع افراده لانه اكثر مضرة واشد فسادا فان العرض شرعا وعقلا اعز على النفس من المال واعظم منه خطرا ولذلك اوجب الشارع بالمجاهرة بهتك الاعراض ما لم يوجب بنهب الاموال **طس عن البراء** بن عازب قال الهيثمي فيه عمر بن راشد وثقه العجلي وضعفه جمهور الايمة وسبقه المنذري

الربا سبعون حوبا بفتح الحاء وتضم اي ضربا من الاثم والحوب الاثم فقوله الربا اي اثم الربا قال الطيبي ولا بد من هذا التقدير ليطابق قوله **ايسرها ان ينكح الرجل امه** قال كعب الاحبار في بعض الصحف المنزلة ان الله تعالى ياذن بالقيام يوم القيامة بالبر والفاجر الا لاكل الربا فانه لا يقوم الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس **ه عن ابي هريرة** قال الحافظ العراقي فيه ابو معشر واسمه نجيح مختلف فيه

الربوة بتثليث الراء كما في الكشاف **الرملة** اي هي الرملة يعني قوله تعالى واويناهما الى ربوة بيت المقدس كذا شرحه الديلمي وقيل هي الارض المرتفعة وقيل هي ايليا ارض بيت المقدس وقيل دمشق وغوطتها

وقيل فلسطين وقيل مصر ابن جرير الطبري وابن ابي حاتم عبد الرحمن وابن مردويه في التفسير عن مرة بضم الميم ابن كعب وقيل كعب بن مرة السلمي البهزي وقيل هما اثنان نزل الشام وظاهر صنيع المؤلف انه لم يره مخرجا لاشهر من هؤلاء مع ان الطبراني والديلمي خرجاه بالمعنى المزبور

الرجل جبار اي ما اصابت الدابة برجلها فهو جبار اي هدر لا يلزم صاحبها وبه اخذ الحنفية اذا رمحت الدابة برجلها هدر وبيده يضمن راكبها **د** في الديات **عن ابي هريرة** ورواه عنه ايضا النسائي في العارية وبسط الدارقطني والبيهقي القول في تضعيفه وقال الشافعي هذا اللفظ غلط

الرجل الصالح ياتي بالخبر الصالح والرجل السوء ياتي بالخبر السوء الذي وقفت عليه في اصول صحيحة قديمة من الفردوس مصححة بخط الحافظ ابن حجر عازيا لابي نعيم يجب الخبر الصادق ويجب الخبر السوء بدل ياتي فلينظر **حل وابن عساكر** في التاريخ **عن ابي هريرة** ورواه عنه ايضا الديلمي

الرجل احق بصدر دابته اي مقدمها من غيره اي الا ان يجعل ذلك لغيره كما صرح به في رواية **واحق بمجلسه** كذلك **اذا رجع** اي اذا قام لحاجة ثم عاد اليه واخذ منه ان من جلس للمعاملة في شارع ولم يضيق لم يمنع ويختص الجالس بمكانه وان من جلس في المسجد لتدريس وافتاء واقراء درس بين يدي مدرس كان كذلك **حم عن ابي سعيد** الخدري رمز المؤلف لصحته وليس بصواب فقد قال الهيثمي وغيره فيه اسماعيل بن رافع قال خ ثقة مقارب الحديث وضعفه جمهور الائمة وبقية رجاله رجال الصحيح

الرجل احق بصدر دابته وبصدر فراشه وان يوم في رحله وفي رواية في بيته وفيه ان صاحب المنزل واهل البيت او القبيلة احق بالامامة من غيرهم وان كان الغير اعلم او افقه لكن بشرط اهلية الامامة لا كالمراة بالنسبة للرجال **الدارمي** وكذا البزار في سنده بهما **هق عن عبد الله بن الحنظلية** قال كنا في منزل قيس بن سعد ومعنا جماعة من الصحابة فقلنا تقدم فقال ما كنت لافعل فقال ابن الحنظلية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال البزار لا نعلم طريقا عن ابن الحنظلية الا هذا الطريق ثم ان المصنف رمز لصحته وهو زلل فقد علل الذهبي في المهذب مستدركا على البيهقي بان فيه اسحق بن يحيى بن طلحة تركه احمد وغيره وقال الحافظ العراقي في شرح الترمذي فيه اسحق بن يحيى وثقه ابن ابي شيبة وضعفه احمد وابن معين والبخاري

الرجل احق بصدر دابته وصدر فراشه والصلاة في منزله الذي هو ساكنه بحق ولو باجرة **الا ان يكون اماما يجمع الناس عليه** فانه اذا حضر يكون احق من غيره مطلقا فافاد ذلك ان الساكن بحق مقدم على مولاه وان كان عبدا والمالك اولى من المستعير وان امام المسجد احق من غيره وان الامام الاعظم احق من الكل ومثله نوابه الاعلى فالاعلى **طب عن فاطمة الزهراء** سيدة نساء هذه الامة قال الهيثمي فيه اسحق بن يحيى بن طلحة ضعفه احمد وابن معين والبخاري ووثقه ابن حبان واعاده في محل اخر وقال فيه الحكم بن عبد الله الايلي وهو متروك

الرجل احق بمجلسه الذي اعتاد الجلوس فيه لنحو صلاة او اقراء او افتاء ولو جلس في المسجد لصلاة وقام بلا عذر بطل حقه او لعذر كقضاء حاجة وتجديد وضوء واجابة داع وعاد فهو احق حتى يقضي صلاته ومجلسه **وان خرج لحاجته ثم عاد فهو احق بمجلسه ت عن وهب بن حذيفة** ويقال حذيفة الغفاري صحابي من اهل الصفة وقال صحيح غريب

الرجل احق بهبته ما لم يثب منها يعني يعوض عنها وبها رضه الخبر المتفق عليه العائد في هبته كالعائد في قيئه ومذهب الشافعي انه هو وهب ولم يذكر ثوابا لم يرجع وان وهب لمن دونه او اعلى وقال مالك ان وهب للاعلى وجب الثواب **ه عن ابي هريرة** قال الذهبي فيه ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع ضعفوه وقال البخاري كثير الوهم

الرجل على دين خليله اي صاحبه **فلينظر احدكم من يخالل** اي فليتامل احدكم بعين بصيرته الى امر من يريد صداقته فمن رضي دينه وخلقه صادقه والا تجنبه **د ت عن ابي هريرة** وحسنه الترمذي وتبعه المؤلف فرمز لحسنه وهو اعلى من ذلك فقد قال النووي اسناده صحيح

الرجم كفارة ما صنعت سببه انه امر برجم امراة فرجمت فجيء اليه فقيل قد رجمنا هذه الخبيثة فذكره تبين بذلك ان الحد وكفارة لاهلها فاذا اقيم الحد على انسان في الدنيا سقط عنه ولا يعاقب عليه في الاخرة بالنسبة لحق الله تعالى **ن والضياء** في المختارة **عن الشريد بن سويد** مصغرا ورواه عنه ايضا الديلمي

الرحم اي القرابة **شجنة** بالحركات الثلاث بالشين المعجمة وسكون الجيم قرابة مشتبكة متداخلة كاشتباك العروق **معلقة بالعرش** الرحم التي توصل وتقطع منه المعاني فذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظم شانها قال العلائي ولا استحالة في تجسدها بحيث تعقل **حم طب عن ابن عمرو** بن العاص قال الهيثمي ورجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المؤلف لصحته

الرحم معلقة بالعرش اي متمسكة آخذة بقائمة من قوائمه **تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله** اي قطع عنه كمال عنايته وذا يحتمل الاخبار والدعاء قال القرطبي الرحم التي توصل عامة وخاصة فالعامة رحم الدين ويجب مواصلتها بالود والتناصح والعدل والانصاف والقيام بالحق الواجب والمندوب والخاصة تزيد بالنفقة على القريب وتفقد حالة التغافل عن زلته ويتفاوت مراتب استحقاقهم في ذلك ويقدم الاقرب فالاقرب وقال ابن ابي جمرة صلة الرحم بالمال وبالعون على الحوائج ودفع الضرر وطلاقة الوجه والدعاء والمعنى الجامع ايصال ما امكن من خير ودفع ما امكن من شر بقدر الطاقة وهذا كله اذا كان اهل الرحم اهل استقامة فان كانوا كفارا او فجارا فمقاطعتهم في الله صلتهم بشرط بذل الجهد في وعظهم واعلامهم بانا اصرارهم سبب مقاطعتهم وحينئذ تكون صلتهم الدعاء لهم بظهر الغيب بالاستقامة وقال الذهبي يدخل فيه من قطعهم

بالجفا

بالجفا والاهمال والحمق ومن وصلهم بماله ووده وبشاشته وزيارته فهو واصل ومن فعل بعض ذلك وترك بعضا ففيه قسط من الصلة والقطيعة والناس في ذلك متفاوتون وقد يوهن الشخص عن رحمه لفسقهم وعتوهم وعنادهم **م** في الادب **عن عائشة** ظاهر صنيع المؤلف ان ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو فيه متابع للطبراني حيث عزاه لمسلم خاصة قال المناوي وليس بصحيح فقد ذكر الحميدي وغيره فيما اتفق عليه الشيخان

الرحم شجنة من الرحمن اي اشتق اسمها من اسم الرحمن كما بينه الخبر القدسي انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي فكانها مشتبكة به اشتباك العروق او هي اسم اشتق من الرحمة الرحمن او اثر من اثار رحمته فقاطعها منقطع عن رحمة الله **قال الله من وصلك** بالكسر خطاب للرحم **وصلته** اي رحمته **ومن قطعك قطعته** اي اعرضت عنه لاعراضه عما امر به من شرع اعتنايه برحمه وهذا تحذير شديد من قطعها والمراد بها القرابة من الابوين وان بعدت ولم تكن محرما تنبيه قال القونوي الرحم اسم لحقيقة الطبيعة والطبيعة عبارة عن حقيقة جامعة بين الحرارة والرطوبة والبرودة واليبوسة بعينها عين كل واحدة من الاربعة بغير مضادة وليس كل واحد من الاربعة من كل وجه عينها بل من بعض الوجوه واما انها متعلقة بالعرش فلان جميع الاجسام الموجودة عند المحققين طبيعية والعرش اولها واما انها شجنة من الرحمن فلان الرحمة نفس الوجود لانها التي وسعت كل شيء فانه ما ثم شيء وسع كل شيء الا الوجود فانه وسع كل شيء حتى المسمى بالعدم فان له من حيث تعينه في التعقل والحكم عليه بانه في مقابلة الوجود المحقق ضربا ما من الوجود ثم ان الرحمة لما كانت اسما للوجود كالرحمن اسم للحق واما كونها شجنة من الرحمن فلان الموجودات تنقسم الى ظاهر وباطن فالاجسام صور ظاهر الوجود والارواح والمعاني نعينات باطن الوجود والعرش مقام الانقسام واما استغاثتها من القطيعة فلان شعورها بالتمييز الذي عرض لها من عالم الارواح وحص النفس الرحماني الذي هو مقام القرب التام الرباني قالت من حالة البعد بعد القرب وخافت من انقطاع الامداد الرباني بسبب الفصل الذي شعرت به فنبهها الحق في عين اجابته لدعائها على استمرار الامداد ودوام الوصلة من حيث المعية والحيطة الالهيتين فسرت بذلك واطمانت واستبشرت باجابة الحق لها في عين ما سالت وصلها بمعرفة مكانتها وتعظيم قدرها وقطعها بازدرائها والجهل بمكانتها وبخسها حقها فمن ازدرائها او بخسها فقد بخس حق الله وجهل ما اودع فيها من خواص الاسماء ولو علم لاعلى مكانتها عنده تعالى بخبرها حال الاجابة بقوله من وصلك الى اخره ومن جملة الازدراء والقطع ذم متاخري الحكماء لها ووصفها بالظلمة والكدورة وطلب الخلاص من احكامها والانسلاخ من صفاتها فلو علموا ان ذلك متعذر وان كل ما يحصل للانسان بعد مفارقة النشاة الطبيعية فهو من نتايج مصاحبة الروح للمزاج الطبيعي وثمراته وان الانسان بعد المفارقة انما ينتقل من صور الطبيعة الى العوالم التي هي مظاهر لطائفها وفي تلك العوالم يتاتى لعموم السعداء روية الموعود بها والمخبر عنها انها اعظم نعم الله على اهل الجنة تحقيقة تتوقف مشاهدة الحق كيف يجوز ان تزدرى واما حال الخصوص من اهل الله فانهم وان فازوا بشهود الحق ومعرفته هنا فانه انما تيسر لهم ذلك بمعونة هذه النشاة الطبيعية حتى التجلي الذاتي الذي لا حجاب بعده فانه باتفاق الكمل من لم يحصل له ذلك في هذه النشاة الطبيعية لا يحصل له بعد المفارقة **خ** في الادب **عن ابي هريرة وعن عائشة**

الرحمة عند الله مائة جزء فقسم بين الخلائق جزءا واحدا فيه يتراحمون ويعطف بعضهم على بعض حتى الدابة ترفع حافرها عن ولدها مخافة ان يصيبه فيؤذيه **واخر تسعا وتسعين الى يوم القيامة** حتى ان ابليس ليتطاول ذلك اليوم رجاء للرحمة وفيه بشرى للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة في دار الاكدار ما حصل من النعم الغزار فما ظنك بباقيها في دار القرار قال الحرالي الجزء بعض من كل يشابهه كالنقطة من الذهب ونحوه **البزار** في مسنده **عن ابن عباس** رمز لصحته

الرحمة تنزل حال الصلاة **على الامام** اي على امام الصلاة **ثم تنزل على من على يمينه** الصفوف **الاول فالاول ابو الشيخ** ابن حبان في كتاب **الثواب عن ابي هريرة** ورواه عنه ايضا الديلمي ثم قال وفي الباب ابو بكر الصديق رضي الله عنه

الرزق الى بيت فيه السخاء بالمد الجود والكرم **اسرع من الشفرة** بفتح الشين وسكون الفاء السكين العظيمة **الى سنام البعير** اي هو سريع اليه جدا ومقصود الحديث الحث على السخاء سيما على عيال الانسان واهل بيته الذين اجرى الله تعالى رزقهم على يده والاعلام بان التوسعة عليهم سبب لجلب الرزق وما انفقتم من شيء فهو يخلفه ومن وسع وسع الله عليه ومن قتر قتر عليه وفي ضمنه تحذير عظيم من البخل وايذان بانه سبب لحرمان بعض الرزق **ابن عساكر** في التاريخ **عن ابي سعيد** الخدري ورواه عنه ايضا ابو الشيخ في الثواب وسبق لابن ماجه قال الزين العراقي وكلها ضعيفة

الرزق اشد طلبا للعبد من اجله لان الله تعالى وعد به بل ضمنه ووعده لا يتخلف وضمانه لا يتاخر ومن علم ان ما قدر له من رزقه لا بد له منه علم ان طلبه لما لا يفقد رزقه عناء لا يفيد ولهذا قال بعض الانجاب الرزق يطرق على صاحبه الباب وقال بعضهم الرزق يطلب المرزوق ويكون احدهما يتحرك لاخر قال حجة الاسلام قد قسم الله الارزاق وكتبها في اللوح المحفوظ وقدر لكل واحد ما ياكله ويشربه ويلبسه كل بمقدار مقدر ووقت موقت لا يزيد ولا ينقص ولا يتقدم ولا يتاخر كما كتب بعينه وفي المعنى قوله

يا طالب الرزق السني بقوة … هيهات انت بباطل مشغوفا
اكل العقاب بقوة جيف الفلا … ورعى الذباب الشهد وهو ضعيفا

فلينبغي للعاقل ان لا يحرص في رزقه بل يكله الى الله الذي تولى القسمة في خلقه **القضاعي** في مسند الشهاب وكذا ابو نعيم والطبراني والديلمي **عن ابي الدرداء** قال العامري صحيح ورواه عنه الدارقطني في علله مرفوعا وموقوفا

وقال انه صحيح

الرضاع يغير الطباع اى يغير الصبى عن لحوقه بطبع والديه الى طبع مرضعته لصغره ولطف مزاجه ومراد المصطفى حث الوالدين على توخي مرضعة طاهرة العنصر زكية الاصل ذات عقل ودين وخلق جميل والطباع ما تركب فى الانسان من جميع الاخلاق التى لا يكاد يزايلها من خير وشر كذا فى النهاية وفى المصباح الطبع بالسكون الجبلة التى خلق الانسان عليها قال العادة جارية بان من ارتضع امراة غلب عليه اخلاقها من خير وشر روى الجوينى دخل فوجد ابنه امام الحرمين يرضع ثدى غيرامه فاختطفه وعالجه حتى تقيا اللبن فكان الامام اذا حصل له كبوة فى المناظرة يقول هذه بقايا تلك الرضعة **القضاعى** وكذا ابن لال والديلمى **عن ابن عباس** قال شارح الشهاب حديث حسن واقول فيه صالح بن عبد الجبار قال فى الميزان اتى بخبر منكر جدا ثم ساق هذا ثم قال فيه انقطاع وفيه ايضا عبد الملك بن مسلمة مدنى ضعيف ورواه ابو الشيخ عن ابن عمر

الرضاعة بفتح الراء بمعنى الارضاع **تحرم** بتشديد الراء المكسورة مع ضم اوله **ما تحرم الولادة** اى مثل ما تحرمه وتبيح مثل ما تبيحه وهو بالاجماع فيما يتعلق بتحريم التناكح وتوابعه والجمع بين قريبتين وانتشار الحرمة بين الرضيع واولاد المرضعة وتنزيلهم منزلة الاقارب فى حل نظر وخلوة وسفر لا فى باقى الاحكام كتوارث ووجوب انفاق واسقاط قود ونحو ذلك وفى رواية بدل الولادة النسب ولعله قال اللفظين فى وقتين وحكمة التحريم ما ينفصل من اجزاء المراة وزوجها وهو اللبن فاذا اغتذى به الرضيع صار جزءا من اجزائهما فانتشر التحريم بينهم قال الحرالى الرضاعة المعتد به ما يذهب الضراعة وهو الضعف والنحول بالرزق الجامع الذى هو طعام وشراب وهو اللبن الذى مكانه الثدى من المراة والضرع من ذات الظلف **مالك** فى الموطا **ق ت ن عن عايشة**

الرعد ملك من ملايكة الله موكل بالسحاب يسوقه كما يسوق الحادى ابله **معه مخاريق من نار** جمع مخراق اصله ثوب يلف ويضرب به الصبيان بعضهم بعضا اراد انه آلة تزجر بها الملايكة السحاب **يسوق بها السحاب حيث شاء الله** اذ ما من ساعة تمر الا والطريق فى بعض الاقطار ومن بدع المتصوفة الرعد صعقات الملايكة والبرق زفرات افيدتهم والمطر بكاوهم انتهى وقال ابن عربى السحاب ابخرة تتصعد للحرارة التى فيها ثم تنتقل فتتحلل ماء وينزل كما صعد لما فيه من الحرارة فاذا انتقل اعتمد على الهواء فانضغط الهواء فاخذ سفلا فحرك وجه الارض فتفوت الحرارة فتصعد بوجه السحاب حرا كما تمنعه من الصعود بنكاثفه فاشتعل الهواء فخلق الله فى تلك الشعلة ملكا سماه برقا فاضاء به الجو ثم انطفى بقوة الريح كالسراج فزال مع بقاء عينه فزال كونه برقا وبقى العين كونا يسبح الله ثم صدع الريح الذى يلى الارض من السحاب فلما ما زجه كان كالنكاح فخلق الله من ذلك النجاة ملكا سماه رعدا يسبح بحمد فكان بعد البرق ما لم يكن البرق طلبا فكل برق لا بد ان يكون الرعد بعده لان الهواء يصعد مشتعلا فيخلقه الله ملكا يسميه برقا وبعد هذا يصعد اسفل السحاب فيخلق الله الرعد فيسبح بحمده ولم بروق هى ملايكة يخلقها الله فى زمن الصيف فى شدة حر الجو **ت عن ابن عباس** ورواه عنه ايضا الديلمى وغيره

الرفث الاعرابية الرفث كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المراة **والتعريض للنساء بالجماع والفسوق المعاصى كلها والجدال جدال الرجل صاحبه** فى النهاية الجدل مقابلة الحجة بالحجة والمجادلة المناظرة والمراد الجدال على باطل او يطلب حقا **طب عن ابن عباس** رمز لصحته

الرفق راس الحكمة اى التخلق به يصير الانسان فى اعلى درجاتها فان به ينتظم الامور ويصلح حال الجمهور وقال سفيان الثورى لاصحابه اتدرون ما الرفق هو ان تضع الامور مواضعها الشدة فى موضعها واللين فى موضعه والسيف فى موضعه والسوط فى موضعه وقال الزمخشرى من الامور امور لا يصلح فيها الرفق الا الشدة كالجرح يعالج فاذا احتيج الى الحديد لم يكن منه بد وقال ابو حمزة الكوفى لا تتخذ من الخدم الا ما لا بد منه فان مع كل انسان شيطانا واعلم انهم لا يعطون بالشدة شيئا الا اعطوا باللين افضل منه وقال ابن زهير كن شديدا بعد رفق لا رفيقا بعد شدة لان الشدة بعد الرفق عز والرفق بعد الشدة ذل **القضاعى** فى مسند الشهاب **عن جرير** بن عبد الله قال العامرى فى شرحه ورواه ابو الشيخ وابن شاذان والديلمى من حديث جابر

الرفق فى المعيشة هى ما يعاش به من اسباب العيش كالزراعة والرفق فيها الاقتصاد فى النفقة بقدر ذات اليد **خير من بعض التجارة** ويروى كما فى الفردوس خير من كثير من التجارة وجاء فى خبر من فقه الرجل رفقه فى معيشته قال مجاهد ليرفق احدكم بما فى يده ولا يتاول قوله تعالى وما انفقتم من شئ فهو يخلفه فان الرزق مقسوم فلعل رزقه قليل فينفق نفقة الموسع ويبقى فقيرا حتى يموت بل معناها ان ما كان من خلف فهو منه سبحانه فلعله اذا انفق بلا اسراف ولا اقتار كان خيرا من معاناة بعض التجارة **قط فى الافراد والاسماعيلى فى معجمه طس هب** وكذا القضاعى **عن جابر** قال الهيثمى بعدما عزاه للطبرانى فيه عبد الله بن صالح المصرى قال عبد الملك بن شعيب ثقة مامون وضعفه جمع وقال الذهبى بعد ما عزاه للبيهقى فيه ابن لهيعة وسبق بيان حاله ورواه عنه ايضا الديلمى

الرفق به الزيادة والبركة ومن يحرم الرفق يحرم الخير فيه فضل الرفق دخل مالك بن دينار على مجوس قد اخذ بما له عليه وفيه فقال اما يحيى اما ترى ما نحن فيه من القيود فرفع راسه فراى سلة فقال لمن هذه قال لى ما مر بها فانزلته فاذا دجاجة واخبصة فقال هذه وضعت القيود فى رجلك **طب عن جرير** ابن عبد الله ورواه عنه ايضا البزار والديلمى

الرفق

الرفق يمن اى بركة **والخرق** بالضم **شوم** اى جهل وحمق كذا فى النهاية وفى الفردوس الخرق الحمق وهو ضد الرفق وليس بسديد بل هما عبارتان فقد فسر الراغب الحمق بانه قلة التنبه لطريق الحق والخرق بانه الجهل بالامور العملية وذلك ان يفعل اكثر مما يجب او اقل او على غير نظام محمود قال ويضاد الحذق وفى رواية الرغب شوم قال فى مجمع الغرايب يقال هو للشره والنهم والحرص على الدنيا وهذا الحديث قد عده العسكرى من الامثال والحكم **طس عن ابن مسعود** وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه المعلى بن عرفان وهو متروك وقال شيخه العراقى رواه الطبرانى عن ابن مسعود والبيهقى عن عايشة وكلاهما ضعيف

الرفق يمن والخرق شوم واذا اراد الله باهل بيت خيرا ادخل عليهم باب الرفق فان الرفق لم يكن فى شئ قط الا زانه وان الخرق لم يكن فى شئ قط الا شانه ولذلك كثر ثناء الشرع فى جانب الرفق دون الخرق والعنف قال عمرو بن العاص لابنه عبد الله ما الرفق قال ان يكون ذا اناة وتلاين قال فالخرق قال معاداة امامك ومناواة من يقدر على ضرك وقال سفيان لاصحابه تدرون ما الرفق قالوا قل قال ان تضع الامور مواضعها الشدة فى موضعها واللين فى موضعه والسيف فى موضعه والسوط فى موضعه قال الغزالى وهذا اشارة الى انه لا بد من مزج الغلظة باللين والفظاظة بالرفق ووضع الندى فى موضع السيف بالعلا مضر كوضع السيف فى موضع الندى فالمحمود وسط بين العنف واللين كما فى ساير الاخلاق لكن لما كانت الطباع الى الحد والعنف اميل كانت الحاجة الى ترغيبهم فى جانب الرفق اكثر والحاجة الى العنف يقع على ندور **والحياء من الايمان والايمان فى الجنة ولو كان الحياء رجلا لكان رجلا صالحا وان الفحش من الفجور وان الفجور فى النار ولو كان الفحش رجلا لكان رجلا سوء وان الله لم يخلقنى فحاشا هب عن عايشة** وفيه موسى بن هارون قال الذهبى فى الضعفا

الرقبى جايزة هى ان يقول جعلت لك هذه الدار فان مت قبلى عادت الى وان مت قبلك فهى لك من المراقبة لان كلا يرتقب موت صاحبه وقد جعلها بعضهم تمليكا وبعضهم عارية **ن عن زيد بن ثابت** رمز المصنف لصحته

الرقوب التى لا يموت لها ولد لا ما تعارفه الناس انها التى لا تعيش لها ولد فانه اذا مات ولدها قبلها تلقاها من ابواب الجنة فاعظم بها من منة **ابن ابى الدنيا** ابو بكر القرشى **عن بريدة** بن الحصيب قال بلغ النبى ان امراة من الانصار مات ابنها فجزعت فقام اليها ومعه اصحابه يعزيها فقال اما انه بلغنى انك جزعت قالت وما لى لا اجزع وانا رقوب لا يعيش لى ولد فذكره قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

الرقوب كل الرقوب الذى له ولد فمات ولم يقدم منهم شيئا فان الثواب فيمن قدم منهم وفقدهم وان عظم فى الدنيا فثواب الصبر والتسليم فى الاخرة اعظم وهذا لم يقله النبى ابطالا لتفسير اللغوى بل نقله الى ما ذكر اشارة لذلك **حم عن رجل** شهد رسول الله يخطب ويقول تدرون ما الرقوب قالوا الذى لا ولد له فذكره قال الهيثمى فيه ابو حصينة او ابن حصينة لم اعرفه وبقية رجاله ثقات

الرقوب الذى لا فرط له خ عن ابى هريرة

الركاز بكسر الراء وخفة الكاف واخره زاى **الذى ينبت من الارض** وفى رواية فى الارض وهذا حديث معلول وفى البخارى عن مالك والشافعى الركاز دفن الجاهلية قال الزركشى وغيره بكسر فسكون الشئ المدفون وهو دفين ومدفون ويقال بفتحها بمعنى المفعول كالذبح والطحن واما بفتحها فالمصدر وليس بمراد هنا وتعقبه فى المصابيح بانه يصح الفتح على ان يكون مصدرا اريد به المفعول كالدرهم ضرب الامير والثوب نسج اليمن وقد حمل فى هذا الحديث الركاز هو المعدن وغاير بينهما فى حديث البخارى فقال المعدن جبار وفى الركاز الخمس وبهذا اخذ الجمهور وقوله المعدن جبار اى هدر وليس المراد انه لا زكاة فيه بل ان من استاجر رجلا للعمل فى معدن فهلك فهو هدر **هق** من رواية الاعمش عن ابى صالح **عن ابى هريرة** قال ابن الجوزى قال الدارقطنى هذا وهم لان ذا ليس من حديث الاعمش ولا من حديث ابى صالح انما يرويه رجل مجهول ورواه عنه ايضا ابو يعلى قال الهيثمى فيه عبد الله بن سعيد بن ابى سعيد وهو ضعيف

الركاز الذهب والفضة الذى خلقه الله فى الارض يوم خلقت اى وليس هو بدفن احد هذا ما اقتضاه هذا الحديث لكن عرفه الشافعية بانه ما دفنه جاهلى فى موات مطلقا وفيه الخمس وصعف هذا الحديث والمال المستخرج من الارض له اسماء فما دفنه بنو آدم كنز وما خلقه الله فى الارض معدن والركاز يعمهما من ركز الرمح غرزه وهو مركوز ان بالارض وان اختلف الراكز **هق عن ابى هريرة** باسناد ضعيف

الركب الذى معهم الجلجل لا تصحبهم الملايكة لانه يشبه الناقوس فيكره جعله فى اعناق الدواب تنزيها لانه مزامير الشيطان والملايكة ضده ولانه يشبه الناقوس فيكره تنزيها عند الشافعية وسياق ذلك مبسوطا **الحاكم** فى كتاب **الكنى عن ابن عمر** بن الخطاب

الركعتان قبل صلاة الفجر ادبار النجوم والركعتان بعد المغرب ادبار السجود وهذا تفسير لقوله تعالى ومن الليل فسبحه وادبار السجود **ك** فى صلاة التطوع **عن ابن عباس** وقال صحيح ورده الذهبى بان فيه رشد بن ضعفه ابو زرعة والدارقطنى وغيرهما

الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة اى اصلهما من يواقيتها قال ابن عباس بانهما غير المتعارف اذ الياقوت نوعان متعارف وغيره كما سبق لمن بيانه **ك** فى الحج عن داود الزبرقان عن ايوب السختيانى عن قتادة بن دعامة **عن انس** وقال صحيح ورده الذهبى بان فيه داود قال ابو داود متروك وظاهر صنيع المصنف انه لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه وليس كذلك فقد قال الحافظ العراقى رواه ايضا الترمذى وابن ماجه

وكذا ابن حبان والحاكم من حديث ابن عمر انتهى فعزو المؤلف له لنفظ تقصير وقصور

الركن يمان عق عن ابى هريرة ظاهر صنيع المؤلف ان العقيلي خرجه وسكت عليه ولا كذلك فانه اورده في ترجمة بكار ابن محمد من حديثه وقال لا يثبت ذكره عنه في لسان الميزان وبكار هذا قال ابو زرعة ذاهب الحديث له مناكير وقال ابو حاتم مضطرب وقال ابن حبان لا يتابع على حديثه

الرمى بالسهام حسن ما لهوتم به قيل حل الرمى بالسهام واللعب بالسلاح على طريق التدريب للحرب والتنشيط له وما كان للنبى من حسن الخلق ومعاشرة الاهل والتمكين مما لا يصح فيه فر عن ابن عمر بن الخطاب قال افتقد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فقال ابن فلان فقيل ذهب يلعب فقال ما لنا وللعب فقيل ذهب يرمى قال ليس الرمى بلعب فذكره وفيه عبد الرحمن بن عبد الله العمرى قال الذهبى تركوه واتهم بعضهم اى بالوضع

الرهن مركوب ومحلوب اى ربه يركبه ويحلبه فاذا اوجر كان اجر ظهره له ونفقته عليه قال الحرالى والرهن بالفتح والسكون التوثيق بالشئ بما يعادله بوجه انتهى والرهن هنا بمعنى المرهون دهق عن ابى هريرة وفيه ابراهيم بن مجشر البغدادى قال في الميزان له احاديث مناكير من قبل الاسناد منها هذا الحديث وهو صويلح في نفسه انتهى وفي اللسان قال ابن حبان في الثقات يخطئ وقال السراج عن الفضل بن سهل يكذب وعن ابن عدى ضعيف يسرق الحديث انتهى وقال ابن حجر اعل بالوقف ورفعه ابو حاتم ثم تركه ورجح البيهقى كالدارقطنى وقفه وهى رواية الشافعى

الرهن اى الظهر المرهون يركب بالبناء للمجهول بنفقته اى يركب وينفق عليه وهو خبر بمعنى الامر لكن لم يتعين فيه المامور ويشرب بضم اوله لبن الدر بفتح المهملة والتشديد اى ذات الدر وهو اللبن فالتركيب من اضافة الشئ لنفسه كقوله تعالى وحب الحصيد كذا ذكره ابن حجر وتعقبه العينى بان اضافة الشئ لنفسه لا تصح الا اذا وقع في الظاهر فيؤول وان كان المراد بالدر الدارة فلا يكون من اضافة الشئ الى نفسه لان اللبن غير الدارة اذا كان مرهونا لم يتعطل منفعته باعتبارنا وبل الحيوان للمرتهن الركوب والشرب اى باذن الراهن فلو هلك بركوبه لا يضمن واخذ بظاهره احمد فجوز الانتفاع بالرهن اذا قام بمصالحه وان لم ياذن مالكه وقال الشافعى الكلام في الراهن فلا يمنع من ظهرها ودرها فهى محلوبة ومركوبة له كما قبل الرهن اى فللراهن انتفاع لا ينقص المركوب كركوب وقال ابو حنيفة ومالك واحمد في رواية ليس للراهن ذلك لمنافاة حكم الرهن وهو الحبس الدائم خ عن ابى هريرة

الرواح يوم الجمعة الى صلاة الجمعة واجب على كل محتلم اى من بلغ الحلم والغسل واجب عليه كاغتساله من الجنابة وهذا محمول على انه سنة موكدة يقرب من الواجب طب عن حفصة بنت عمر ام المؤمنين قال الطبرانى تفرد به عن بكير بن عبد الله عياش بن عياش وعنه مفضل بن فضالة انتهى

الروحة والغدوة في سبيل الله افضل من الدنيا وما فيها وهو بمعنى مما طلع عليه الشمس وتغرب في الرواية الاخرى وقد يعرف بان حديث وما فيها يشمل ما تحت طباقها مما ادعه الله من الكنوز وغيرها وحديث ما طلعت عليه الشمس يشمل بعض السموات لانتفاء الرابعة والقصد بهذا الحديث وشبهه تسهيل امر الدنيا وتعظيم شان الجهاد ثم هذا من تنزيل الغيب منزلة المحسوس والا فليس شئ من الاخرة بينه وبين الدنيا توازن حتى يقع فيه التفاضل او المراد ان انفاق الدنيا وما فيها لا يوازى ثوابه ثواب هذا فيكون التوازن بين ثوابى العملين ق ن عن سهل بن سعد الساعدى

الريح من روح الله بفتح الراء مصدر بمعنى الفاعل اى الريح من رائح الله اى من الاشياء التى تجئ من حضرة الله بامره تاتى بالرحمة لمن اراد الله رحمته وتاتى بالعذاب لمن اراد الله هلكته فاذا رايتموها فلا تسبوها اى لا يجوز لكم ذلك واسئلوا الله خيرها اى من خير ما ارسلت به واستعيذوا في رواية عوذوا بالله من شرها اى شر ما ارسلت به فانها مامورة وتوبوا عند التضرر بها وهذا تاديب من الله وتاديبه رحمة لعباده قال ابن العربى واسناد الفعل اليها مجاز وانما الماموم الملك الموكل بارسالها وامساكها وتحريكها وتسكينها وعبر به عنها لانها معروفة له حم د في الادب ك في الادب عن ابى هريرة قال ك صحيح واقره الذهبى وقال النووى في الاذكار والرياض اسناده حسن وظاهر صنيع المؤلف تفرد ابى داود به من بين الستة وليس كذلك بل رواه ابن ماجه في الادب وكذا النسائى في اليوم والليلة عن ابى هريرة ايضا

الريح تبعث عذابا لقوم ورحمة لاخرين اى في آن واحد قال الحرالى والريح متحرك الهوى في الاقطار فر عن ابن عمر بن الخطاب وفيه عمرو بن دينار القهرمان آل الزبير قال الذهبى متفق على ضعفه ورواه عنه الحاكم ايضا وعنه تلقاه الديلمى مصرحا فلو عزاه المؤلف للاصل لكان اجود

حرف الزاى

زادك الله حرصا يا ابا بكرة الذى ادرك الامام راكعا فتحرم وركع قبل ان يصل الى الصف ثم مشى الى الصف خوفا من فوت الركوع حرصا على الخير قال القاضى ذهب الجمهور الى ان الانفراد خلف الصف مكروه ولا يبطل الصلاة بل هى منعقدة وذهب جمع من السلف كحماد والنخعى ووكيع الى بطلانها بها فالحديث حجة عليهم فانه لم يامره بالاعادة ولو كان الانفراد مفسدا لم تنعقد صلاته لاقتران المفسد بتحريمها ولا تعد الى الاقتداء منفردا فانه مكروه او الى الركوع دون الصف او الى المشى الى الصف في الصلاة فان الخطوة والخطوتين وان لم تفسد الصلاة لكن الاولى التحرز عنها وكيف ما كان هو من العود وفيه انه يندب الدعاء لمن بادر بخير وحرص عليه وروى ولا تعد بكون العين اى لا تسرع في المشى الى الصلاة واصبر حتى تصل الى الصلاة حم خ د ن في الصلاة عن ابى بكرة ورواه عنه ايضا ابن حبان وغيره قال ابن حجر والفاظهم مختلفة

زادنى ربى صلاة وهى الوتر بفتح الواو وكسرها وقتها ما بين العشاء الى طلوع الفجر لا دلالة

فيه

فيه على وجوب الوتر اذ لا يلزم كون المزاد من جنس المزيد حم من حديث عبيد الله بن زحر عن عبد الرحمن بن رافع التنوخى قاضى افريقية عن معاذ بن جبل قال عبد الرحمن قدم معاذ الشام واهلها لا يوترون قال فقال لمعاوية مالى اراهم لا يوترون قال وواجب عليهم قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمى وعبيد الله بن زحر ضعيف منهم ومعوية لم يتامر في زمن معاذ انتهى وقال ابن حجر اخرجه عبد الله ابن احمد في زوائده وفيه عبيد الله بن زحر وهو واه ومعاذ مات قبل ان يلى معوية دمشق وعبد الرحمن لم يدرك القضية

زار رجل اخا له في قرية اى اراد زيارة اخيه وهو اعم من كونه اخا حقيقة او مجازا فارصد الله له اى وكل بحفظه يقال ارصده لكذا اذا وكله بحفظه ملكا اى من الملائكة على مدرجته اى جعله على طريقه ملكا واقعده يرقبه والمدرجة بفتح الميم والراء والجيم الطريق سميت به لان الناس يدرجون فيها اى يمشون فقال اين تريد قال اريد اخا لى في هذه القرية اى ازوره فانه قيل السوال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلنا في الحديث بيان لمقصده ومقصوده فقال هل له عليك من نعمة اى هل لك من حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربها بفتح المثناة الفوقية وضم الراء وشدة الموحدة التحتية اى تملكها وتستوفيها او معناه تقوم بها وتسعى في صلاحها وتحفظها وتراعيها كما يربى الرجل ولده قال لا الا انى احبه في الله اى ليس لى داعية الى زيارته الا محبتى اياه في طلب رضى الله قال فانى رسول الله اليك ان الله كذا بخط المؤلف وفي نسخ وهى رواية بان الله فالجار والمجرور متعلق برسول احبك كما احببته اى رحمك ورضى عنك واراد بك الخير بسبب ذلك وافاد فضل الحب في الله فانه سبب لحب الله وفضل زيارة الاولياء والاحباب وان الادمى يرى الملك ويكلمه قال الغزالى زيارة الاخوان في الله من جوار عبادة الله وفيها الزلفة الكريمة الى الله مع ما فيها من ضروب الفوائد وصلاح القلب لكن بشرطين احدهما ان لا يخرج الى الاكثار ولا افراط كما افاده الخبر لان الثانى ان يحفظ حق ذلك بالبحث عن الرياء والتزين وقول اللغو والغيبة ونحو ذلك وقال البونى هذا اشير الى ان من عمد لحركة بعقد صحيح غير ملتفت فيه لغير الله امده الله تعالى بانوار ايمانية وفتوح روحانية ومحبة عرفانية حم خد م في الادب عن ابى هريرة ولم يخرجه البخارى

زر القبور تذكر بها الاخرة لان الانسان اذا شاهد القبور تذكر الموت وما بعده وفيه عظة واعتبار وكان ربيع ابن خثيم اذا وجد غفلة يخرج الى القبور ويبكى ويقول كنا وكنتم ثم يحيى الليل كله عنده فاذا اصبح كانه نشر من قبره قال السبكى وهذا المعنى ثابت في جميع القبور ودلالة القبور على ذلك متساوية كما ان المساجد غير الثلثة متساوية واغسل الموتى فان معالجة جسد خاو موعظة بليغة وصل على الجنائز لعل ذلك يحزنك فان الحزين في ظل الله اى في ظل عرشه يوم القيمة يوم لا ظل الا ظله يتعرض لكل خير قال الغزالى فيه ندب زيارة القبور لكن لا يمس القبر ولا يقبله فان ذلك عادة النصارى قال وكان ابن واسع يزور يوم الجمعة ويقول بلغنى ان الموتى يعلمون بزوارهم يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده ك من حديث موسى الضبى عن يعقوب بن ابراهيم عن يحيى بن سعيد عن ابى مسلم الخولانى عن ابن عمير عن ابى ذر قال ك رواته ثقات قال الذهبى قلت لكنه منكر ويعقوب واه ويحيى لم يدرك ابا مسلم فهو منقطع او ان ابا مسلم رجل مجهول انتهى زر يا ابا هريرة غبا تزدد حبا اى زر اخاك وقتا بعد وقت ولا تلازم زيارته كل يوم تزدد عنده حبا وبقدر الملازمة يهون عليه وانتصب غبا على الظرف وحبا على التمييز قال بعضهم فالاكثار من الزيارة ممل والاقلال منها مخل ونظم البعض هذا المعنى فقال

عليك باغباب الزيارة فانها	اذا كثرت كانت الى الهجر مسلكا
فانى رايت الغيث يسام دائما	ويسئل بالايدى اذا هو امسكا

وقال اخر

وقد قال النبى وكان برا	اذا زرت الحبيب فزره غبا

وقال اخر

اقلل زيارتك الصديق	تكون كالثوب استجده
واملّ شئ لامرئ	ان لا يزال يراك عنده

وهذا الحديث قد عده العسكرى من الامثال البزار في مسنده طس هب كلهم عن ابى هريرة قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن كنت بالامس قلت زرت ناسا من اهلى فذكره وظاهر صنيع المؤلف ان مخرجيه سكتوا عليه والامر بخلافه اما البزار فقال عقبه ولا نعلم فيه حديثا صحيحا وقال ابن طاهر رواه ابن عدى في اربعة عشر موضعا من كامله واعلها كلها وقال البيهقى عقب تخريجه طلحة بن عمرو اى احد رجاله غير قوى قال وقد روى باسانيد هذا مثلها انتهى وطلحة هذا اورده الذهبى في الضعفاء وقال قال احمد لا شئ متروك الحديث وابو زرعة والدارقطنى وابن منيع ضعيف البزار في مسنده هب عن ابى ذر قال الهيثمى وفيه عويد بن ابى عمران الجوينى وهو متروك انتهى طب ك عن حبيب بن مسلمة الفهرى بكسر الفاء وسكون الهاء الى اخره رای نسبة الى فهر بن مالك بن النضر المكى ابن كنانة نزل الشام وكان يسمى حبيب الروم لكثرة دخوله عليهم غازيا قال في التقريب يختلف في صحبته والراجح ثبوتها لكن كان صغيرا طب عن ابن عمرو طس عن ابن عمر بن الخطاب خط عن عايشة وقال الذهبى في الضعفاء قال النسائى وغيره متروك وفي اللسان كالميزان عن البخارى منكر الحديث ثم اورد له مناكير هذا منها ثم قال قال ابن عدى ليس في احاديث عويد انكر من هذا والضعف عليه بين وقال ابو داود احاديثه تشبه البواطل وظاهر صنيع المؤلف انه لم ير للحديث اشمل من هذين الطريقين والا لما اثرها واقتصر عليهما والامر بخلافه

فقد خرجه الطبراني ايضا من حديث ابي عمر باللفظ المزبور قال الهيثمي وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات انتهى وقال المنذري هذا الحديث روي عن جماعة من الصحابة واعتنى بجمع طرقه غير واحد من الحفاظ والكلام عليها ولم اقف له على طريق صحيح كما قال البزار بل له اسانيد حسان عند الطبراني وغيره

زر في الله فانه اي الشان **من زار اخاه في الله شيعه سبعون الف ملك** في عوده الى محله اكراما له وتبجيلا وتعظيما ويظهر ان المراد بالسبعين التكثير لا التحديد كما في قوله تعالى في سلسلة ذرعها سبعون ذراعا وفيه فضل زيارة الاخوان والحث عليها **حل عن ابن عباس**

زكوة الفطر بكسر الفاء لا ضمها وهو بحم للايمة قال في المجموع وهي مولدة لا عربية ولا معربة بل اصطلاحية للفقهاء اي فتكون حقيقة شرعية على المختار كالصلاة وتسمى ايضا زكاة في رمضان وزكاة الصوم وصدقة الرؤوس وزكاة الابدان **فرض** باجماع الاربعة على ما حكاه ابن المنذر لكن عورض بان الحنفي يرى وجوبها لا فرضيتها على قاعدته ان الواجب ما ثبت بظني وبان اشهب نقل عن مالك انها سنة وكان فرضها في السنة الثانية من الهجرة في رمضان قبل العيد بيومين **على كل مسلم حر وعبد** بان يخرج عنه سيده ويستثنى عبد لبيت المال والموقوفون فلا يجب فطرتهما اذ لا مالك لهما معين يلزم بها وكذا المكاتب لضعف ملكه ولا على سيده لانه معه كالاجنبي **ذكر وانثى** ظاهره وجوبه على الانثى عن نفسها ولو من وجه وبه اخذ الحنفية ومذهب الثلثة انها على زوجها الحاقا بالنفقة **من المسلمين** لا عن عبد وقريب كافر عند الثلثة واوجبها ابو حنيفة قال الطيبي من المسلمين حال من العبد وما عطف عليه ومعناه فرض على جميع الناس من المسلمين اما كونهم فيهم وجبت وعلى من وجبت فيعلم من نصوص اخرى قال الدماميني هو نص ظاهر في ان قوله من المسلمين صفة لما قبله من النكرات المتعاطفات وبه يندفع قول الطحاوي انه خطاب موجه معناه الى السادة يقصد بذلك الاحتجاج بمذهبه انتهى وزعم ان من المسلمين تفرد به مالك عن الثقات منعه الحافظ العراقي بان رواها اكثر من عشرة من الحفاظ المعتمدين **صاع** برفعه خبر زكاة الفطر وهو اربعة امداد والمد رطل وثلث بغدادي **من تمر او صاع من شعير** فهو مخير بينهما فيخرج من ايهما شاء صاعا ولا يجزي اخراج غيرهما وبه قال ابن حجر قال الحافظ العراقي فهو اسعد الناس بالعمل بهذه الرواية المشهورة لكن ورد في روايات ذكر اجناس اخرى يجي تفصيلها وعليه التعويل وانما اقتصر هنا عليهما لانهما غالب قوت المدينة ذلك الوقت **قط ك** في الزكاة **هق عن ابن عمر** بن الخطاب قال ك على شرطهما واقره الذهبي

زكاة الفطر طهرة للصايم من اللغو والرفث الواقعين من الصايم حال الصوم اخذ منه الحسن وابن المسيب انها لا تجب الا على من صام والاربعة على خلافه واجابوا بان ذكر التطهير خرج مخرج الغالب كما انها تجب على من لم يذنب قط او من اسلم قبل الغروب بلحظة **وطعمة للمساكين والفقراء من اداها** اي اخرجها الى مستحقها **قبل الصلاة** اي صلاة العيد **فهي زكاة مقبولة** اي يقبلها الله ويثيب عليها **ومن اداها بعد الصلاة** صلاة العيد **فهي صدقة من الصدقات** وليست بزكاة الفطر على ما افهمه هذا السياق واخذ بظاهره ابن حزم فقال لا يجوز تاخيرها عن الصلاة والاربعة على خلافه ومذهب الشافعي واحمد ايضا تجب بغروب الشمس ليلة العيد واوجبها الحنفية بطلوع فجر العيد ولمالك روايتان **تنبيه** قال الزمخشري صدقة الفطر زكاة الا انه بينها وبين الزكاة المعهودة ان تلك تجب طهرة للمال وهذه طهرة البدن المودي كالكفارة **قط هق** من حديث عكرمة **عن ابن عباس** قال الذهبي عكرمة متكلم فيه لرايه راي الخوارج وظاهر صنيع المص انه لم يره مخرجا لاحد من الستة ولا لماعدل عنه وهو عجب وقد خرجه ابن ماجة باللفظ المزبور عن ابن عباس

زكاة الفطر على كل حر وعبد بان يخرج عنه سيده كما تقرر قال ابو الطيب على بمعنى عن لان العبد لا يطالب بها وانما يتعلق الخطاب بسيده واخذ بظاهره داود فاوجب اخراج العبد عن نفسه قال ابو زرعة ولا نعلم من قال به سواه ولم يتابعه احد من اتباعه **ذكر وانثى** واخذ بظاهره ابو حنيفة فاوجبها على الانثى ولو ذات زوج ومذهب الثلثة ان فطرتها على زوجها كالنفقة **و**على ولي كل **صغير** لم يحتلم من ماله ان كان له مال والا فعلى من عليه مونته وبه قال الايمة الاربعة **وكبير فقير** حيث وجد فاضلا عن قوت يومه ومن تلزمه نفقته وان لم يملك نصابا **وغني صاع من تمر او نصف صاع من قمح** اخذ بظاهره ابو حنيفة تبعا لمعوية فقال يجزي صاع بر عن اثنين ويعقبه الثلاثة بان في سنده من لا يحتج به واخذ ابن حزم من قوله صغير وجوبها عن الحمل فانه يبطن امه يسمى صغيرا بانه لا يوجد مثل الا الموجود في الدنيا **هق عن ابي هريرة** قد عرفت ان في سنده من لا يعول عليه

زكاة الفطر على الحاضر والبادي اجمع عليه الايمة الاربعة فجزموا بانه لا فرق في وجوبها بين اهل الحاضرة والبادية ونفى عطاء والزهري وربيعة والليث وجوبها على اهل البادية **هق عن ابن عمر** بن الخطاب

زمزم وهي كما قال المحب الطبري بير في المسجد الحرام بينها وبين الكعبة ثمان وثلاثون ذراعا سميت به لكثرة مايها او لانها همزة جبريل وكلامه او لغير ذلك **طعام طعم** اي فيها قوة الاغتذاء لا يام الكثير لكن مع الصدق كما وقع لابي ذر بل كثر لحمه وزاد سمنه يقال اهل الطعام طعم اي يشبعهم من اكله ويجوز تخفيف طعم طعام كانه قال انها طعام اطعمه كما يقال اصل اصلال وشيد اشياد والمعنى انه خير طعام واجوده ذكره الزمخشري **وشفاء سقم** اي حسي ومعنوي مع قوة اليقين وكمال التصديق ولهذا سن لكل احد شربه وان يقصد به نيل مطالبه الدينية والاخروية **ش والبزار** في سنده **عن ابي ذر** قال الهيثمي رجال البزار رجال الصحيح انتهى ورواه عنه الطيالسي قال ابن حجر واصله في مسلم دون قوله وشفاء سقم قال المص ولها اسماء منها برة ومضنونة

وشراب الابرار وقال ابن عباس صلوا في مصلى الاخيار واشربوا من شراب الابرار قيل ما مصلى الاخيار قال تحت الميزاب قيل ما شراب الابرار قال ماء زمزم اكرم به من شراب

زمزم حفنة من جناح جبريل بحاء مهملة مفتوحة وفاء ساكنة ونون مفتوحة اي زمزم خلقها جبريل بجانب جناحه لما امر بحفرها من قولهم حفنت الشي اذا حفرته بكلتا يديك وفي رواية همزة بدل حفنة اي غمزة يقال همزة الارض همزة اذا شقها شقا **فر عن عايشة** **زملوهم بدمايهم** اي لا تغسلوها عنهم **فانه** اي الشان **ليس من كلم** بالسكون اي جرح **يكلم** اي يجرح **في الله** اي في الجهاد في سبيل الله بقصد اعلاء كلمة الله **الا هو ياتي يوم القيمة يدمى** اي يسيل منه الدم كانه يوم جرح **لونه لون الدم وريحه ريح المسك** تمامه وقدموا اكثرهم قرانا انتهى وكانه سقط من قلم المولف وهذا قاله في شهداء احد وفيه اشعار بان الشهيد لا يغسل **ن عن عبد الله بن ثعلبة** العذري قال الذهبي له صحبة ان شاء الله ورواه عنه ايضا احمد والطبراني والشافعي والحاكم والديلمي وغيرهم

زنا العين النظر يعني ان النظر بريد الزنا ورايد الفجور والبلوى فيه اشد واكثر ولا يكاد يقدر على الاحتراس منه واسناد الزنا الى العين لان لذة النكاح في الفرج تصل اليها قال الغزالي ونبه به على انه لا يصل الى حفظ الفرج الا بحفظ العين عن النظر وحفظ القلب عن الفكر وحفظ البطن عن الشبهة وعن الشبع فان هذه محركات للشهوة ومغارسها قال عيسى عليه السلام اياكم والنظر فانه يزرع في القلب الشهوة وكفى بها لصاحبها فتنة ثم قال الغزالي وزنا العين من كبار الصغاير وهو يودي الى الكبيرة الفاحشة وهي زنا الفرج ومن لم يقدر على غض بصره لم يقدر على حفظ دينه **ابن سعد** في الطبقات **طب** وكذا ابو نعيم والديلمي **عن علقمة** بفتح المهملة والقاف **ابن الحويرث** او ابن الحارث الغفاري قال الهيثمي فيه محمد بن مطرف لم اعرفه وبقية رجاله ثقات ورواه القضاعي وقال شارحه العامري صحيح

زن وارجح بفتح الهمزة وكسر الجيم اي اعط راجحا والرجحان الثقل والميل اعتبر في الزيادة وذلك ندب منه الى رجاح الوزن ومثله الكيل عند الايمة الا ابن سريج استنباطا لقوله تعالى واوفوا الكيل اذ كلتم لمعنيين العدل والاحسان ان الله يامر بالعدل والاحسان اما العدل فانه لا يتحقق براءة ذمته يقينا الا بان يرجح بعض الرجحان فيصير قليل الرجحان في طرف الورع والعدل الواجب كان يغسل جزءا من الراس ليتحقق استيعاب الوجه وما لا يتم الواجب الا به واجب والثاني الاحسان الى من له الحق وخياركم احسنكم قضاء كما في الخبر الاتي وهذا قاله وقد اشترى سراويل وثم رجل يزن بالاجر بالسوق والامر محتمل للاباحة وفي اوسط الطبراني ان الثمن كان اربعة دراهم وفيه صحة هبة المجهول المشاع لان الرجحان هبة وهو غير معلوم القدر وثبوت شراء السراويل لا انه لبسها وقول الهدي الظاهر انه انما اشتراها ليلبسها غير ظاهر فقد يكون اشتراها لبعض عياله ومن عزى الى الهدي الجزم بلبسها كالحجازي في حاشية الشفاء ثم رده بانه سبق قلم لم يصب اذ الموجود فيه ما ذكر نعم جاء في رواية لابي يعلى شديدة الضعف عن ابي هريرة ان المصطفى صلى الله عليه وسلم اشترى سراويل من سوق البزازين باربعة دراهم وانه قال له يا رسول الله وانك تلبس السراويل قال اجل في السفر والحضر وبالليل وبالنهار فاني امرت بالستر فلم اجد منه استر **تنبيه** قال ابن القيم قد باع النبي صلى الله عليه وسلم واشترى وشراؤه اكثر واجر واستاجر وايجاره اكثر وضارب وشارك ووكل وتوكل وتوكيله اكثر واهدى له ووهب واتهب واستدان واستعار وضمن عاما وخاصا ووقف وشفع فقبل تارة ورد اخرى فلم يغضب ولا عتب وحلف واستحلف ومضى في يمينه تارة وكفر اخرى ومازح وورى ولم يقل الا حقا وهو القدوة والاسوة **حم عم ك حب** وكذا البخاري في تاريخه **عن سويد** بالتصغير **ابن قيس** العبدي ابي مرحب صحابي مشهور نزل الكوفة قال جيت انا ومخرفة العبدي بزا من هجر فاتينا به مكة فاتانا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن بمنى فاشترى منا سراويل فبعناه منه فوزن ثمنه وثم وزان يوزن بالاجر فقال يا وزان زن وارجح قال ت حسن صحيح وقال ك صحيح على شرط مسلم واورده ابن الجوزي في الموضوع وقال في الاصابة سويد بن قيس العبدي روى عنه سماك بن حرب ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من رجل سراويل اخرجه اصحاب السنن واختلف فيه على سماك اي فيه اضطراب قال وفي سنن المسيب ابن واضح فيه مقال

زنا اللسان الكلام اسند الزنا الى اللسان لانه يلتذ بالكلام بالحرام كما يلتذ الفرج بالوطي الحرام ويأثم بهذا كما يأثم بذاك قال ابن عربي هذا امر يتقييد الجوارح فزنا اللسان النطق وزنا العينين النظر وزنا الاذن الاستماع وزنا اليد البطش وزنا الرجل السعي وكل جارحة تصرفت فيما حرم عليها التصرف فيه فلا اي التصرف منها على هذا الوجه حرام هو زناها **ابو الشيخ** ابن حبان **عن ابي هريرة** وروى عنه ايضا الديلمي

زني بافاطمة شعر الحسين بعد حلقه لان حلقه من قبيل اماطة الاذى فان شعر المولود ضعيف يتخلف بقوى مع ما فيه من فتح المسام ليخرج البخار بسهولة وفي ذلك تقوية حواسه **وتصدقي بوزنه فضة واعطي القابلة رجل العقيقة** اي احدى رجليها فامتثلت الامر ووزنته فكان وزنه درهما او بعض درهم كما رواه ابن اسحق عن علي وصرح عطا بتقديم الحلق على الذبح قيل ولعله قصد تمييزه عن مناسك الحج وان لا يتشبه به قال ابن حجر اتفقت الروايات على ذكر التصدق بالفضة خلاف قول الرافعي يتصدق بذهب فان لم يفعل ففضة لكن في خبر الطبراني ذهبا او فضة وفيه رواد ضعيف **ك عن علي** امير المومنين وقال صحيح قال الحافظ العراقي وهو عند الترمذي منقطع بلفظ حسن وقال ليس اسناده بمتصل ورواه احمد من حديث ابي رافع واسناده ضعيف

زوجوا الاكفاء وتزوجوا الاكفاء واختاروا لنطفكم اي لا تضعوها الا في خيار النساء **واياكم والزنج** اي احذروا وقاعهن **فانه** يعني لونهن وهو السواد **خلق مشوه** فيجي الولد مشوها وهذا الامر للندب وفيه اعتبار الكفاءة في **حب في الضعفاء** عن قاسم المودب عن المثنى ابن الضحاك عن محمد بن مروان السدي عن هشام بن عروة **عن عايشة**

حكم ابن الجوزي بوضعه وقال السعدي كذاب وتابعه عامر بن صالح الزبيري وليس بشيء واقره عليه المؤلف ولم يتعقبه الا بان له شاهدا وهو خبر تخيروا لنطفكم واجتنبوا السواد

زوجوا ابناءكم وبناتكم ظاهره ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي قيل يا رسول الله هذا ابناؤنا نزوج فكيف بناتنا فقال حلوهن الذهب والفضة واجيدوا لهن الكسوة واحسنوا اليهن بالنحلة ليرغب فيهن انتهى بلفظه فر من حديث عبد العزيز بن ابي رواد عن ابن عمر بن الخطاب وعبد العزيز اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه ابن الجنيد وقال ابن حبان يروي عن نافع عن ابن عمر اشياء موضوعة وروى عنه الحاكم ومن طريقه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المؤلف له لكان اولى

زودك الله التقوى يا من جاءنا يريد سفرا ويلتمس ان نزوده في رواية ووقاك الردى وغفر ذنبك ويسر لك الخير في رواية ويسر لك الخير حيثما كنت وفي رواية بدله حيثما توجهت وهذا قاله لرجل جاءه فقال اني اريد سفرا فزودني فقال زودك الله التقوى فقال زدني قال وغفر ذنبك قال زدني قال ويسر لك الخير حيثما كنت انتهى فيندب لكل من ودع مسافرا ان يقول له ويحصل اصل السنة بقوله زودك الله التقوى والاكمل ان ياتي بما ذكر كله ت ك عن انس قال الترمذي حسن غريب ولم يبين لم لا يصح قال ابن القطان وينبغي على صحته وبسط ذلك

زودوا موتاكم قول لا اله الا الله بان تلقنوهم اياها عند الموت كذا في تاريخه تاريخ نيسابور عن ابي هريرة ورواه عنه الديلمي ايضا

زوروا القبور فانها تذكركم الاخرة فزيارتها مندوبة بهذا القصد والنهي منسوخ وفي مسلم عن ابي هريرة ان المصطفى صلى الله عليه وسلم زار قبر امه اي في من حج فبكى وابكى من حوله وقال استاذنت ربي ان استغفر لها فلم ياذن لي واستاذنت ان ازورها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الموت انتهى فالوانس للقلوب سيما القاسية انفع من زيارة القبور فزيارتها وذكر الموت يردع عن المعاصي ويلين القلب القاسي ويذهب الفرح بالدنيا ويهون المصائب وزيارة القبور تبلغ في دفع رين القلب واستحكام دواعي الذنب ما لا يبلغه غيرها فانه وان كان مشاهدة المحتضر تزعج اكثر لكنه غير ممكن في كل وقت وقد لا يتفق لمن اراد علاج قلبه في كل اسبوع بخلاف الزيارة وللزيارة اداب منها ان يحضر قلبه ولا يكون حظه التطوف على الاحداث فقط فانها حالة تشاركه فيها البهائم بل يقصد بها وجه الله واصلاح فساد قلبه ونفع الميت بما يتلوه من القران ولا يمشي على قبر ولا يقعد عليه ويخلع نعليه ويسلم ويخاطبهم خطاب الحاضرين فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين ه عن ابي هريرة ورواه عنه ابن منيع والديلمي ايضا وقضية صنيع المؤلف ان هذا مما لم يتعرض الشيخان ولا احدهما لتخريجه وليس كذلك فقد عرفت ان مسلما خرجه باللفظ المزبور دون زيادة

زوروا القبور ولا تقولوا هجرا اي باطلا فالهجر الكلام الباطل وفيه اشعار بان النهي انما كان لقرب عهدهم بالجاهلية فربما تكلموا بكلام الجاهلية الباطل فلما استقرت قواعد الدين اذن فيه واحتاط فيه بقوله ولا تقولوا هجرا طس عن زيد بن ثابت قال الهيثمي فيه محمد بن كثير بن مروان وهو ضعيف جدا

زين الحاج اهل اليمن اي هم بهجة الحاج ورونقه لما لهم من البهاء والكمال حسا ومعنى طب وكذا في الاوسط من حديث حبان بن بسطام عن ابن عمر بن الخطاب قال حبان كنا عند ابن عمر فذكروا حاج اليمن وما يصنعون فيه فقال ابن عمر لا تسبوا اهل اليمن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمي اسناده حسن فيه ضعفاء وثقوا

زين الصلاة الحذاء بالمد النعل يعني ان الصلاة في النعال من جملة مكملاتها ومطلوباتها والكلام في نعل متيقنة الطهارة او المراد بها الخفاف وهو ابعد قال الزين العراقي فيه جواز الصلاة في النعال اذا كانت طاهرة وممن كان يفعله من الصحابة عثمان وابن مسعود وابن عباس وانس وغيرهم وقد اختلف نظر الصحب والتابعين في لبس النعال في الصلاة هل هو مستحب او مباح او مكروه قال ابن دقيق العيد والحديث يدل للاباحة لا للندب لان ذلك لا دخل في الصلاة وذلك من كمال الزينة وكمال الهيئة لكن في ملامسته للارض التي تكثر فيها النجاسة ما يقصر به عن هذا المقصود ع وكذا ابن عدي من حديث محمد بن الحجاج اللخمي عن عبد الملك بن عمير عن النزال عن علي امير المؤمنين قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي هذا ليس له اصل من عبد الملك وهو مما وضعه محمد بن الحجاج وقال الهيثمي فيه محمد ابن الحجاج اللخمي وهو كذاب انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب

زينوا من التزيين بمعنى الزينة وهي بهجة العين او غيرها من الحواس التي لا يخلص الى باطن المزين ذكره الحرالي القران باصواتكم اي زينوا اصواتكم به كما يدل عليه الحديث الاتي عقبه فالزينة للصوت لا للقران فهو على القلب كعرضت الحوض على الناقة وادخلت القلنسوة في راسي ذكره البيضاوي ويعني زينوا اصواتكم بالخشية لله حال القراءة يرشد الى ذلك قول السائل من احسن الناس صوتا بالقران يا رسول الله قال من اذا سمعته رايت انه يخشى الله وقيل لا قلب بل هو حث على ترتيله ورعاية اعرابه وتحسين الصوت به وتنبيه على التحرز من اللحن والتصحيف فانه اذا قرئ كذلك كان اوقع في القلب واشد تاثيرا وارق لسامعه وسماه تزيينا لانه تزيين للفظ والمعنى حم د ن ه في الصلاة حب ك في فضائل القران عن البراء بن عازب قال ك صحيح ورواه عنه ايضا البخاري في خلق الافعال من عدة طرق ولعل المؤلف لم يستحضر ابو نصر السجزي في كتاب الابانة عن ابي هريرة ورواه عنه ابن حبان في صحيحه خلافا لما يوهمه صنيع المؤلف من انه انما رواه عنه من حديث البراء فقط قط في الافراد طب عن ابن عباس ورواه عنه ايضا ابو داود في المصاحف حل عن عائشة وفيه سعيد بن مرزبان الاعور قال ابن معين لا يكتب حديثه وخ منكر الحديث وعلقه البخاري في اخر الصحيح وقال ابن حجر هذا الحديث لم يعلمه البخاري في صحيحه ووصله

في خلق

في خلق الافعال عن البراء وفي الباب عن ابي هريرة اخرجه ابن حبان في صحيحه وعن ابن عباس اخرجه الدارقطني في الافراد بسند حسن وعن ابي عوف اخرجه الطبراني بسند ضعيف

زينوا اصواتكم بالقران اي اجهروا بقراءته واشغلوا اصواتكم به واتخذوه شعارا وزينة لاصواتكم فان الصوت الحسن يزيد القران حسنا وفي رواية بحسن الصوت وجودة الاداء بعث القلوب على استماعه وتدبره والاصغاء اليه قال التوربشتي هذا اذا لم يخرجه التغني عن التجويد ولم يصرفه عن مراعاة النظم في الكلمات والحروف فان انتهى الى ذلك عاد الاستحباب كراهة واما ما احدثه المتكلفون بمعرفة الاوزان والموسيقى فياخذون في كلام الله ماخذهم في التشبيب والغزل فانه من اسوء البدع فيجب على السامع النكير وعلى التالي التعزير واخذ جمع من الصوفية منه ندب السماع من حسن الصوت وتعقب بانه قياس فاسد وتشبيه للشيء بما ليس مثله وكيف يشبه ما امر الله به بما نهى عنه ك في فضائل القران عن البراء بن عازب

زينوا اعيادكم بالتكبير فانه زينة الوقت ورونقه ومن ثم كان يفعله وهو مرسل ومقيد فالمرسل من غروب الشمس ليلتي العيدين الى احرام الامام بصلاة العيد ويرفع الناس اصواتهم في سائر الاحوال وتكبير ليلة الفطر اكد ولا يكبر الحاج ليلة الاضحى بل يلبي والمقيد مختص بالاضحى عقب كل صلاة لكل مصل فرضا كان او نفلا اداء وقضاء فيهما من صبح يوم عرفة الى عقب ايام التشريق والحاج من ظهر النحر الى صبح ايام التشريق وصفته ان يكبر ثلاثا نسقا رافعا به صوته ويزيد لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد طص عن انس وفي نسخة عن ابي هريرة ثم قال لم يروه عن ابي كثير الا عمر بن راشد ولا عن عمر الا بقية ولا عنه الا مجهد قال الحافظ ابن حجر وعمر ضعيف ولا باس بالباقين وبقية وان كان مدلسا فقد صرح بالتحديث انتهى وقال الهيثمي فيه عمر بن راشد ضعفه احمد وابن معين والنسائي

زينوا العيدين عيد الفطر وعيد الاضحى بالتهليل والتكبير والتحميد والتقديس اي باكثار قول الله اكبر الله اكبر الله اكبر ولله الحمد الى اخر الدعاء الماثور المشهور زاهر في كتاب تحفة عيد الفطر حل عن انس بن مالك ورواه عنه الديلمي ايضا

زينوا مجالسكم بالصلاة علي فان صلاتكم علي نور لكم يوم القيامة اي تكون بين يديها نورا تستضيئون به في تلك الظلم وعند المشي على الصراط ونحو ذلك فر عن ابن عمر بن الخطاب قال المؤلف في فتاويه الحديثية حديث ضعيف انتهى وفيه عبد الرحمن بن غزوان اورده الذهبي في الضعفاء وقال صدوق له غير حديث منكر ومحمد بن يحيى النعماني قال الذهبي متهم بالكذب والحسين بن عبد الرحمن قال في الميزان تركوا حديثه وساق له اخبارا هذا منها ثم قال منكر موقوف انتهى

زينوا موائدكم جمع مائدة ما يوكل عليه بالبقل اي بوضع البقل الذي تاكلونه مع الطعام عليها فانه مطردة للشيطان عن قربان الطعام لكن مع التسمية من الاكلين عند ابتداء الاكل فهي السر الدافع للشيطان والظاهر الاكتفاء بالتسمية من احدهم فهي سنة كفاية حب في الضعفاء فر عن ابي امامة وفيه اسماعيل بن عياش مختلف فيه عن برد بن سنان اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابو داود يروي القدر ورواه عنه ايضا ابو نعيم وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه له لكان اولى

الزائر اخاه المسلم اعظم اجرا اي ثوابا عند الله من المزور ظاهر صنيع المؤلف ان الديلمي هكذا رواه وليس كذلك بل نص روايته الزائر اخاه المسلم لا كل من طعامه اعظم اجرا من المزور المطعم في الله عز وجل هذا نصه كما وقفت عليه في نسخ صحيحة بخط الحافظ ابن حجر فحذف المؤلف وتصرف فر عن انس ورواه عنه ايضا البزار ومن طريقه تلقاه الديلمي فعزوه للفرع دون الاصل غير جيد

الزائر اخاه في بيته الاكل من طعامه ارفع درجة من المطعم له فيه حث موكد على زيارة الاخوان وفضلها وظاهره ندب الزيارة حتى لمن لا يزورك ومن ثم قيل

واني لزوار لمن لا يزورني … اذا لم يكن في وده عرب

حط عن انس قال ابن الجوزي حديث لا يصح وفيه عامر بن محمد البصري عن جده وهو وابوه وجده مجهولون وقال في الميزان عامر بن محمد بصري لا يعرف وخبره باطل عن ابيه عن جده عن ابن عباس وساق له هذا الخبر

الزاني بحليلة جاره اي مجاوره في المسكن ونحوه والحليلة الزوجة والحليل الزوج لان كلا منهما حلال للاخر وخص الجار مع ان الزنا من اعظم الكبائر كيف كان اشارة الى انه بها افحش انواعه لقطعه ما امر الله به ان يوصل من رعاية حقه ودفع الاذى والزنا بحليلته زنا وابطال لحق الجوار وخيانة لما استامنك فلقبحه خصه لا ينظر الله اليه يوم القيامة نظر لطف ورحمة ولا يزكيه ويقول له ادخل النار مع الداخلين وعيد شديد فان من لم ينظر الله اليه فقد غضب عليه وغضبه سبحانه لا يقوم له الجبال فضلا عن عبد حقير ضعيف ويكفي في شهيد هذا العصيان ان يتهدد فوت الايمان الذي ذرة منه خير من الدنيا وما فيها باضعاف فكيف يبيعه بشهوة تذهب لذتها ويبقى سوء مغبتها تذهب الشهوة وتبقى الشقوة قال الزنا ذنب كبير فان اضيف اليه كونه بحليلة من يسكن جوارك والتجأ بامانتك وثبت بينك وبينه حق الامانة فقد زاد قبحا وكلما كان الذنب اقبح كان الاثم اعظم والفحش وما ذهب فيه حليلة الجار من انه اذا لم يكن مقيدا لم يكن الفعل منه الكبائر فغير مراد لان هذا النهي وجهه غالبا انما ورد على امر واقع مخصوص قصد به فاعله وهو من مفهوم اللقب ولا يعمل بمفهومه كما في لا تقتلوا اولادكم خشية املاق الخرائطي في كتاب مكارم

الاخلاق وابن ابي الدنيا عن عمرو بن العاص وضعفه المنذري
فر عن عمرو بن العاص وفيه بن لهيعة عن بن انعم وقد سبق بيان حالهما
الزبانية اي زبانية جهنم ولفظ رواية الطبراني للزبانية وعليه فانما هو يورد في حرف اللام اسرع الى فسقة
حملة القران منهم الى عبدة الاوثان فيقولون يبدا بنا قبل عبدة الاوثان فيقال لهم اي يقول لهم الزبانية
او غيرهم من الملايكة ليس من يعلم كمن لا يعلم قال الذنب والمخالفة تعظم بمعرفة قدر المخالف ولذلك قال
بعض الصحابة للتابعين انكم لتعملون اعمالا هي ادق في اعينكم من الشعر كنا نعدها على عهد النبي من الموبقات
اذ كانت معرفة الصحابة بجلال الله اتم فكان الصغاير عندهم بالاضافة اليه كباير فبهذا السبب يعظم
من العالم ما لا يعظم من الجاهل ويتجاوز عن العاصي ما لا يتجاوز عن العالم تنبيه قال بن عبد السلام
في اماليه ظاهر الحديث ان العالم اكثر عذابا من الجاهل وليس ذلك على اطلاقه ثم ذكر تفصيلا طلبه من الامالي
طب عن موسى بن محمد بن كثير السريحي عن عبد الملك بن ابراهيم الجدي عن عبد الله بن عبد العزيز العمري
عن ابي طوالة عن انس بن مالك حل عن الطبراني بسنده هذا ثم قال غريب من حديث ابي طوالة عن انس
تفرد به عبد الله العمري انتهى قال بن حبان حديث باطل وابن الجوزي موضوع قال المنذري لكن له مع غرابته
شواهد وقال في الميزان حديث منكر

الزبيب والتمر هو الخمر اي هما اصل الخمر لاعتصارها من كل منهما قال بن حجر ظاهره الحصر لكن المراد المبالغة
وهو بالنسبة الى ما كان حينيذ بالمدينة موجودا ففي البخاري عن انس كانت عامة خمرنا البسر والتمر اي النبيذ
الذي يصير خمرا كان اكثر ما يتخذ منهما قال الكرماني قوله البسر والتمر مجاز عن الشراب الذي يصنع منهما عكس الى
اراني اعصر خمرا وقيل مقصود الحديث الاشعار بان التحريم لا يختص بالخمر المتخذة من العنب بل يشركها فيه كل
شراب مسكر والمراد انه كان له اختصاص بالنص وزيادة فيها على ساير قرانه والا فكل الصحابة كانوا نظاره
ن عن جابر بن عبد الله ورمز المصنف لصحته واصله قول بن حجر في الفتح سنده ضعيف

الزبير بن عمتي وحواري من امتي يعني انه مختص من اصحابي ومفضل عليهم قال الزمخشري حواري
الانبيا صفوتهم والخلوص لهم من الحور وهو ان يصفوا بياض العين ويشتد خلوصه فيصفو سوادها
حم عن جابر بن عبد الله ورواه بن ابي شيبة والديلمي والخطيب

الزرقة في العين يمن اي بركة يعني ان المراة التي بعينها زرقة مظنة للبركة كما يدل له خبر الديلمي عن ابي هريرة
تزوجوا الزرق فان فيهن يمنا وزاد الديلمي في رواية في الحديث المشروح وكان داود ازرق انتهى وهذا
قاله ردا لما كانت الجاهلية تزعمه من شوم زرقة العين قال في الكشاف الزرقة ابغض شي من الوان العيون
الى العرب لان الروم اعداهم وهم زرق العيون ولذلك قالوا في صفة العدو اسود الكبد اصهب السبال
ازرق العين حب في الضعفا عن بن عمير عن محمد بن يونس الكديمي عن عبادة بن صهيب عن هشام عن
عروة عن عايشة مرفوعا قال بن الجوزي موضوع وعبادة متروك والراوي عنه هو الكديمي والبلاء
منه وفي الميزان عبادة احد المتروكين وقال بن المديني ذهب حديثه وقال ح بن متروك وقال ابن
حبان كان قدريا داعيا يروي اشيا اذا سمعها المبتدي في هذه الصناعة شهد لها بالوضع ثم اورد
له هذا الحديث كر في تاريخه تاريخ بغداد وعن محمد بن احمد الكرابيسي عن محمد بن الرومي عن احمد ابن
ابراهيم بن ابي نافع عن الخليل عن سعيد بن عمرو بن عامر بن الفرات عن الحسين بن علوان عن الاوزاعي
عن الزهري عن بن المسيب عن ابي هريرة فر عن ابي هريرة

الزكاة قنطرة الاسلام لانها من اظهار شعار الاسلام بكسر نفقة من الى واسكين عن المواساة
والنصفة لخلق الله ورأى ان في ادايها حطا من رياسته ونقصا لرتبته وبها يتميز الذين امنوا من الذين
نافقوا لتمكنهم من الريا في غيرها دونها ولم يشهد الله بالنفاق جهرا اعظم من شهادته على مانعها طب
وكذا اسحق في مسنده عن ابي الدردا قال بن الجوزي حديث لا يصح وقال الهيثمي رجاله موثقون الا
بقية فمدلس وهو ثقة وقال المص في حاشية القاضي سنده ضعيف ولم يوجهه لشي وقال الكمال
ابن ابي شريف في تخريج الكشاف فيه الضحاك بن حمزة وهو ضعيف

الزكاة في هذه الاربعة الحنطة والشعير والزبيب والتمر وفي رواية بدل الاربعة خمسة وزاد الذرة قال
الزمخشري الزكاة من الاسما المشتركة يطلق على معنى وهي الطايفة من المال المزكى بها وعلى معنى وهو الفعل
الذي هو التزكية وفي خبر ذكاة الجنين ذكاة امه ومن الجهل بهذا الى من ظلم نفسه بالطعن على قوله عز من
قايل والذين هم للزكاة فاعلون ذاهبا الى العين وانما المراد الفعل اعني التزكية قط من حديث موسى
ابن طلحة عن عمر بن الخطاب ظاهر صنيع المص انه لا علة فيه والامر بخلافه فقد قال بن حجر فيه العزرمي
وهو متروك وقال ابو زرعة عن عمر مرسل وعجب من المصنف كيف اثر هذه الرواية المطعون فيها على الصحيح
المتصل الثابت وهو خبر الحاكم والبيهقي لا تاخذوا الصدقة الا من هذه الاربعة الشعير والحنطة والزبيب
والتمر قال البيهقي رواته ثقات وهو متصل واللايق في احاديث الاحكام ان يتحرى منها ما تقوم به
الحجة

الزنا يورث الفقر اي اللازم الدايم لان الغنى من فضل الله والفضل لاهل الفرح بالله وبعطايه
وقد اغنى الله عباده بما احل لهم من النكاح من فضله فمن اثر الزنا عليه فقد اثر الفرح الذي من قبل
الشيطان الرجيم على فضل ربه الرحيم واذا ذهب الفضل ذهب الغنى وجاء العنا فالزنا موكل بزوال النعمة

فاذا ابتلى به عبد ولم يقلع ويرجع فليودع نعم الله فانها ضيف سريع الانفصال وشيك الزوال ذلك بان الله لم يك
مغيرا نعمة انعمها على قوم حتى يغيروا ما بانفسهم واذا اراد الله بقوم سوا فلا مرد له قال في شرح الشهاب
الفقر نوعان فقر يد وفقر قلب فيذهب شوم الزنا بركة ماله فيمحقه لانه كفر النعمة واستعان بها على معصية
المنعم فيسلبها ثم يبتلى بفقر قلبه لضعف ايمانه فيفتقر قلبه الى ما ليس عنده ولا يعطى الصبر عنه وهو
العذاب الاليم اخرج بن عساكر من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده اوحى الله الى موسى يا موسى اني
قاتل القاتلين ومفقر الزناة القضاعي في مسند الشهاب قال العامري في شرحه غريب هب عن بن عمر
ابن الخطاب قال المنذري فيه الماضي بن محمد وقال في الميزان حديث منكر واسناده فيه ضعف

الزنجي اذا شبع زنا واذا جاع سرق وان فيهم لسماحة ونجدة اي شجاعة وباسا وقد اعتمد الشافعي هذا الخبر
ففي مناقبه للبيهقي عن المزني كنت معه بالجامع فدخل رجل يدور على النيام فقال الشافعي للربيع قل له ذهب
لك عبد اسود مصاب باحدى عينيه فقال نعم فجاء للشافعي فقال ابن عدي قال تجده في الحبس فوجده
فقلنا للشافعي اخبرنا فقد حيرتنا فقال رايته يدور في النيام فقلت يطلب هاربا ورايته يجي الى السود فقلت هرب له
اسود ويجي الى ما يلي العين اليسرى فقلت مصاب بها قلنا فما يدريك انه في الحبس قال الخبر ان شبع زنا وان جاع
سرق فتاولت انه فعل احدهما عد عن احمد بن حفص عن ابي سعيد الاشج عن عقبة بن خالد عن عنبسة
البصري متروك وتعقبه المصنف بان له شاهدا وقال السخاوي له شاهد عند الطبراني في الاوسط الاسود
اذا جاع سرق واذا شبع زنا وفي الكبير قيل يا رسول الله ما يمنع حبش بني المغيرة ان يانوك الا انهم يخشون
ان تردهم فقال لا خير في الحبش اذا جاعوا سرقوا واذا شبعوا زنوا

الزهادة في الدنيا اي ترك الرغبة فيها ليست بتحريم الحلال على نفسك كان لا ناكل لحما ولا تجامع ولا اضاعة
المال فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قدوة الزاهدين ياكل اللحم والحلوا والعسل ويحب ذلك والنسا
والطيب والثياب الحسنة فخذ من الطيبات من غير سرف ولا مخيلة واياك وزهد الرهبان ولكن الزهادة
في الدنيا حقيقة هي ان لا تكون بما في يديك اوثق منك بما في يد الله فانك اذا اعتقدت ذلك وتيقنته لا يقدح
في زهدك وتجردك تناولك من الدنيا ما لا بد لك منه مما يحتاج اليه في قوام البنية ومونة العيال وان تكون
في ثواب المصيبة اذا انت اصبت بها ارغب منك فيها لو انها ابقيت لك اي لو ان تلك المصيبة منعت واخرت
عنك فليس الزهد تجنب المال بالكلية بل تساوي وجوده وعدمه عنده وعدم تعلقه بالقلب اليه ومن ثمه
قال الغزالي الزهد ترك طلب المفقود من الدنيا وتفريق المجموع منها وترك ارادتها واختيارها فالاول واصعب
الكل ترك الارادة بالقلب اذ كم تارك لها بظاهره محب لها باطنه فهو في مكافحة ومقاساة من نفسه
شديدة فالشان كله في عدم الارادة القلبية ولهذا لما سيل احمد عمن معه الف دينار ايكون زاهدا قال نعم
بشرط ان لا يفرح اذا زادت ولا يحزن اذا نقصت وقال بعضهم الزاهد من لا يغلب الحلال شكره ولا
الحرام صبره قال بن القيم وهذا احسن الحدود فالزهد فراغ القلب من الدنيا لا فراغ اليد منها وقد جهل
قوم فظنوا ان الزهد تجنب الحلال فاعتزلوا الناس فضيعوا الحقوق وقطعوا الارحام وجفوا الانام
واكفهروا في وجوه الاغنيا وفي قلوبهم شهوة الغنى امثال الجبال ولم يعلموا ان الزهد انما هو بالقلب
وان اصله موت الشهوة القلبية فلما اعتزلوها بالجوارح ظنوا انهم استكملوا الزهد فاداهم ذلك الى الطعن
في كثير من الايمة ت ه في الزهد عن ابي ذر قال الترمذي غريب وقال المناوي فيه عمرو بن واقد قال الدارقطني
متروك

الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن وفي رواية الجسد والرغبة فيها تتعب القلب والبدن ونعمها لا يحصى
بغضها وبتعاتها من شغل القلب في القلب وكذا البدن في الدنيا والعذاب الاليم والحساب الطويل في الاخرة
فينبغي ان لا ياخذ العاقل منها الا ما لا بد منه من عبادة ربه والنفس تسلى وتتعود ما عودتها كما قال

فالنفس راغبة اذا رغبتها ... واذا ترد الى قليل تقنع

وقال اخر

وما النفس الا حيث يجعلها الفتى ... فان توقت تاقت والا تسلت

وقال الشافعي عليك بالزهد فان الزهد على الزاهد احسن من الحلي على الناهد طس عد هب عن ابي هريرة
عن عمر موقوفا قال المنذري اسناده مقارب

الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن لانه يفرغه لعمارة وقته وجمع قلبه على ما هو بصدده وقطع مواد طمعه
التي هي من افسد الاشيا للقلب قال رجل لابي واسع اوصني قال اوصيك ان تكون ملكا في الدنيا والاخرة
قال كيف قال الزهد فالزم والرغبة في الدنيا تطيل الهم والحزن فالدنيا عذاب حاضر يودي الى عذاب
منتظر فمن زهد فيها استراحت نفسه وصار عيشه اطيب من عيش الملوك فان الزهد فيها ملك حاضر اذ العبد
اذا ملك شهوته وغضبه وانقادا معه لداعي الدين فهو الملك حقا لان صاحب هذا الملك حر والملك المنقاد لشهوته
وغضبه عبدهما فهو مملوك في صورة مالك يقوده زمام الشهوة والغضب كما يقاد البعير وما احسن ما قال بعضهم

ارى الزهاد في روح وراحة ... اذا ابصرتهم ابصرت قوما

حم في كتاب الزهد هب عن طاووس بن كيسان اليماني الحميري احد اعلام التابعين مرسلا ظاهر صنيع
المصنف انه لم يره مسندا لاحد وهو عجيب فقد رواه الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة برفعه قال الهيثمي
وفيه اشعث بن نزار لم اعرفه وبقية رجاله وثقوا على ضعف فيهم ثم ظاهر كلامه ايضا انه لا علة في هذا
المرسل سوى الارسال وليس كذلك بل فيه الهيثم بن جميل قال الذهبي في الضعفا حافظ له مناكير

الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن حقيقة الزهد المتوكل حتى يكون اثق بقسمة الله فان ما في يده فقد يكون
رزق غيره ولا يفرح به ولا يطمئن ولا الى ما يرجوه من يد غيره فيستريح قلبه من همها وغمها بفوت منها ويدنه
من كد الحرص وكثرة التعب في طلبها فلم يحتم قلبه على ما فات ولم ينصب بدنه فيما هو ات وان حمل ذلك
بجذب قلبه بتوقع ما لم يقسم منها ويحزن لذلك على كل فائت منها فيتخذه الدنيا ويصير من عبيد الهوى بطالا
من خدمة المولى فيقسو قلبه ويبطل الله وابعد القلوب من الله القلب القاسي والرغبة فيها تكثر الهم والحزن
والبطالة تقسي القلب ومن ثم ترك الصحب السوق تحصيلها بالكلية واشتغل اكثرهم بالعلوم والمعارف
والتعبد حتى لم يبقوا من اوقاتهم شيئا الا وهم مشغولون بذلك ومن حصلها منهم لم يسكوها لانفسهم بل المستحقين
وقت الحاجة بحسب ما يقتضيه الاجتهاد في رعاية الاصلح تنبيه سئل بعض الصوفية اذا كان حقيقة
الزهد ترك شيء ليس له قال الزاهد جاهل لانه ما زهد الا في عدم ولا وجود له فقال صحيح لكن شرع الزهد ليخرج
من حجاب المزاحمة على الدنيا فالمحجوب كلما لاح له شيء قال هذا لي فيقبض عليه فلا يتركه الا عجزا واما
العارف فلا قيمة للزهد عنده لعلمه بان ما قسم له لا يتصور تخلفه وما لا لا يمكنه اخذه فاستراح والدنيا
كلها لا تزن عندهم جناح بعوضة فلا يرون الزهد عندهم مقاما وعليه قيل

تجرد عن مقام الزهد قلبي   فانت الحق وحدك في شهودي
ازهد في سواك وليس شيء   اراه سواك يا سر الوجود

ومنهم من احتقر كل ما في الدنيا مما لم يؤمر بتعظيمه وراه لشدة حقارته عدما ومنهم من تخلق باخلاق الله
وراى الوجود كله من شعائر الله فلم يزهد في شيء بل استعمل كل شيء فيما خلق له وهو الكامل وانما زهد
الانبياء في الدنيا حين عرضها عليهم تشريعا فان بداية مقامهم توحد من بعد نهاية الاولياء من زهد
ولم يزهد فيا لنظر لمقامهم لا يزهدون وبالنظر لا مهم يزهدون وانشد

الزهد ترك وترك الترك معلوم   بانه مسك ما في الكف مقبوض
الزهد ليس له في العلم مرتبة   وتركه عند اهل الجمع مرفوض

اي لانه ما ثم الا تخلق باخلاق الله وهو لم يزهد في الكون لانه مدبره ولو تركه ما ضمحل في لمحة فيقال للزاهد بمن
تخلفت في زعمك ترك الدنيا بل نفسك الخارج من جوفك من الدنيا فاتركه تموت القضاعي في مسند الشهاب
عن بن عمرو بن العاص ورواه ايضا بن لال والحاكم والطبراني والديلمي وغيرهم قضد ولم يتم للقضاعي واقتصار
عليه غير جيد

حرف السين

سأخبركم بامور الناس واخلاقهم جمع خلق بالضم السجية والطبع الرجل يعني الانسان وذكر الرجل وصفا
طردي يكون سريع الغضب سريع الفيء اي الرجوع فلا يكون له فضل ولا عليه جرم بل يكون كفافا
اي راسا براس لمقابلة سرعة رجوعه لسرعة غضبه فالفضيلة تجبر النقيصة فكانه لا فضيلة ولا
نقيصة والرجل يكون بعيد الغضب سريع الفيء فذاك له ولا عليه والرجل يقتضي اي يستوفي
الذي له على غيره ويقضي الدين الذي عليه فذاك رجل لا له فضيلة ولا عليه نقيصة للمقابلة المذكورة
والرجل يقتضي الدين الذي له على غيره ويمطل الناس الذي عليه اي يسوف بالوفاء من وقت الى
وقت مع القدرة فذاك رجل عليه اثم ولا له فضل ومن ثم قالوا ان المطل كبيرة وهل يشترط تكرره
خلاف البزار في مسنده وكذا الطبراني والديلمي عن ابي هريرة قال الهيثمي رواه البزار من طريق عبد الرحمن
ابن شريك عن ابيه وهما ثقتان وفيهما ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح

سألت ربي ان لا يعذب اللاهين البله الغافلين او الذين لم يتعمدوا الذنوب وانما فرط منهم سهوا
وغفلة او الاطفال من ذرية البشر لان اعمالهم كاللهو واللعب من غير عمد ولا عزم فاعطانيهم ويعين
الاخير ما رواه البزار والطبراني بسند رجاله ثقات عن الحبر كان النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه
قال له رجل ما تقول في اللاهين فسكت فلما فرغ من غزوه وطاف فاذا هو بغلام وقع وهو يعبث في الارض
فنادى مناديه اين السائل عن اللاهين فاقبل الرجل فنهى عن قتل الاطفال ثم قال هذا من اللاهين
ش قط في الافراد والضياء المقدسي عن انس ورواه عنه الديلمي قال بن الجوزي حديث لا يثبت
وله عدة طرق ورواه ابو يعلى من طرق قال الهيثمي رجاله احدها رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن
المتوكل وهو ثقة

سألت ربي ابناء الاربعين اي سالته قبول الشفاعة فيمن مات من امتي على الاسلام في سن الاربعين
فوهبهم لي اي شفعني فيهم بانه يدخل صلحاؤهم الجنة ابتداء ويخرج من شاء تعذيبه من عصاتهم من النار
فلا يخلدهم فيها ابن ابي الدنيا ابو بكر عن ابي هريرة

سألت الله في ابناء الاربعين من امتي امة الاجابة اي سالته في شانهم بان يغفر لهم فقال يا محمد
قد غفرت لهم ذنوبهم قلت فابناء الخمسين قال اني قد غفرت لهم قلت فابناء الستين قال قد
غفرت لهم قلت فابناء السبعين قال يا محمد اني لاستحي من عبدي ان اعمره سبعين سنة يعبدني
لا يشرك بي شيئا ان اعذبه بالنار اي نار الخلود فاما ابناء الاحقاب جمع حقب وهو ثمانون سنة
وقيل تسعون ولذلك بينه بقوله ابناء الثمانين والتسعين فاني واقف لهم كذا في نسخ كثيرة وفي نسخ
واقف والاولى اولى يوم القيامة بين يدي فقائل لهم ادخلوا معكم من احببتم الجنة قال القاضي
فالمقرر هنا التجاوز عن صغائرهم وان لا يمسح صدورهم بالذنوب الا ان تصيب امته كلهم مغفور لهم

شس

عن معاذ بن ثوبان فيما بينه وبين ما قبل من الكتاب والسنة على ان الفاسق من اهل القبلة يعذب بالنار لكنه لا يخلد
وقال الطيبي المراد انهم لا يجب عليهم الخلود وبنالهم الشفاعة فلا يكونون كالامم السابقة كثير منهم لعنوا لعصيانهم
الانبياء فلم تنلهم الشفاعة وعصاة هذه الامة من عذب منهم نقي وهذب ومن مات على السنة ذنبه يخرج
من النار وان عذب وينالهم الشفاعة وان اجترح الكبائر الى غير ذلك من خصائصنا ابو الشيخ بن حبان عن
عائشة ورواه عنه الديلمي ايضا

سألت الله ان يجعل حساب امتي الي اي ان يفوض امر محاسبتهم الي احاسبهم واستر زللهم لئلا تفتضح عند
الامم المتقدمة عليها بما لهم من كثرة الذنوب وقلة الاعمال فاوحى الله عز وجل الي يا محمد بل انا احاسبهم
فان كان منهم زلة سترتها حتى عنك انت لئلا يفتضحوا عندك وهذا تنويه عظيم بكرامة المصطفى على ربه
وفضل امته وبيان لعناية الله بهم ومزيد شفقته عليهم ولطفه بهم قال ابن العربي وفيه ان المصطفى في اصل
الاجابة كسائر المسلمين في انه يجوز ان يعطى ما دعا فيه وان يعوض عما سال فر عن ابي هريرة ورواه عنه ابن
شاذي وغيره

سألت ربي ان يكتب على امتي سبحة الضحى فقال تلك صلاة الملائكة من شاء صلاها ومن شاء تركها ومن
صلاها فلا يصليها حتى ترتفع قال في الفردوس سبحة الضحى اي صلاة الضحى وتسمى الصلاة تسبيحا لان التسبيح
تعظيم الله وتنزيهه من كل سوء وقوله سبحانه كان من المسبحين اي المصلين وقيل السبحة الصلاة النافلة فر
عن عبد الله بن يزيد بن عاصم الانصاري المازني لكنه اعني الديلمي لم يذكر له سندا فسكوت المؤلف عنه غير جيد

سألت ربي فيما وفي رواية عما يختلف فيه اصحابي من بعدي فاوحى الله الي يا محمد ان اصحابك عندي بمنزلة
النجوم في السماء بعضها اضوأ من بعض فمن اخذ بشيء مما هم عليه من اختلافهم فهو عندي على هدى وذلك
لان قتالهم لم يكن للدنيا بل للدين فهم وان افترقوا من جهة حوز الدنيا فهم كنفس واحدة في التوحيد وكلهم
نصروا الدين واهله وقمعوا الشرك واهله وفتحوا الامصار وسلبوا الكفار وقطعوا الفجار ودعوا الى كلمة التقوى
جمعهم الدين وفرقتهم الدنيا فاذا فهم الله باسهم فيا سهم الذي اذيقوه كفارة لما اجترحوه السجزي في كتاب
الابانة عن اصول الديانة وابن عساكر في التاريخ في ترجمة زيد الحواري وكذا البيهقي وابن عدي كلهم عن عمر بن
الخطاب قال بن الجوزي في العلل هذا لا يصح نعيم مجروح وعبد الرحيم قال بن معين كذاب وفي الميزان هذا
الحديث باطل انتهى وقال بن حجر في تخريج المختصر حديث غريب سئل عنه البزار فقال لا يصح هذا الكلام عن
النبي وقال الكمال بن ابي شريف كلام شيخنا يعني بن حجر يقتضي انه مضطرب والاول ظاهر صنيع المؤلف ان ابن عساكر
خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه فانه تعقبه بقوله قال بن سعد زيد العمي ابو الحواري كان ضعيفا في الحديث
وقال بن عدي عامة ما يرويه ومن يروي عنه ضعفا ورواه عن عمر ايضا البيهقي قال الذهبي واسناده واه

سألت ربي ان لا اتزوج الى احد من امتي ولا يتزوج الي احد من امتي الا كان معي في الجنة فاعطاني ذلك الظاهر
ان ذلك شامل لمن تزوج او زوج من ذريته فتكون بشرى عظيمة لمن صاهر شريفا او شريفة طب ك في فضائل
علي عن عبد الله بن ابي اوفى قال ك صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي فيه عند الطبراني عمار بن سيف
ضعفه جمع ووثقه بن معين وبقية رجاله ثقات انتهى وقال بن حجر في الفتح خرجه الحاكم في مناقب علي وله
شاهد عن بن عمرو عند الطبراني في الاوسط سنده واه

سألت ربي ان لا يدخل احدا من اهل بيتي النار فاعطانيها وفي رواية فاعطاني ذلك وهذا يوافقه ما اخرجه
ابن ابي حاتم عن بن عباس في قوله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى قال من رضى محمد ان لا يدخل احد من اهل
بيته النار ومر ان المراد من اهل بيته مؤمنو بني هاشم والمطلب او فاطمة وعلي وابناهما او زوجاته لكن تمسك
المؤلف بعمومه وجعله شاهدا لدخول ابويه الجنة قال وعموم اللفظ وان طرقه الاحتمال معتبر قال وتوجيهه
ان اهل الفترة موقوفون الى الامتحان بين يدي الملك الديان فمن سبقت له السعادة اطاع ودخل الجنة او الشقاوة
عصى ودخل النيران قال وفي خبر الحاكم ما يلوح بانه يرجى لابويه الشفاعة وليست الا في التوفيق عند الامتحان
للطاعة تنبيه قال بن عربي لا يظهر حكم الشرف لاهل البيت الا في الاخرة فانهم يحشرون مغفورا لهم واما
في الدنيا فمن اتى منهم حدا اقيم عليه كالتائب اذا بلغ الحاكم امره وقد زنا او شرب او سرق يقيم عليه الحد مع تحقق
المغفرة وينبغي لكل مسلم ان يصدق بقوله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا فيعتقد ان الله
قد عفى عن اهل البيت عناية من الله بهم والظاهر ان المراد بالنار نار الخلود بن بشران بكسر الموحدة وسكون
المعجمة في اماليه وابو سعيد في شرف النبوة عن عمران بن حصين واخرجه عنه ابي سعد الملا في سيرته وهو عند
الديلمي وولده بلا سند

سألت ربي فاعطاني اولاد المشركين خدما لاهل الجنة وذلك انهم لم يدركوا ما ادرك اباؤهم من الشرك
ولانهم في الميثاق الاول فهم من اهل الجنة وهذا ما عليه الجمهور وقد الم في السدسية ولاخبار الواردة
بانهم في النار بعضها متين لكنها في المنسوخ عند اهل التحقيق والرسوخ بالشفاعة الواقعة من المصطفى فيهم
حيث قال في الخبر الماضي سألت ربي اللاهين الخ وقد والناسخ من الكتاب قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر
اخرى ابو الحسن بن سلمة في اماليه عن انس بن مالك

سألت ربي ان لا ازوج الا من اهل الجنة ولا اتزوج الا من اهل الجنة اي فاعطاني ذلك كما يرشد
اليه السياق الشيرازي في كتاب الالقاب عن بن عباس وفي الباب بن عمرو وغيره عند الطبراني وغيره

سألت امتي الشفاعة لامتي اي امة الاجابة فقال لك سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب

فقد في المطامع ولعل هذه الطايفة هم اهل مقام التفويض الذين غلب عليهم حال الخليل حتى قال لجبريل وهو في المنجنيق الك حاجة قال اما اليك فلا حاجة والظاهر ان المراد التكثير لا خصوص العدد **قلت ربي زدني فحثى لي بيديه مرتين عن يمينه وشماله** ضرب المثل بالحثيات لان من شان المعطي اذا استزيد ان يحثي بكفيه بغير حساب وربما ناوله بلا كف وقد تعجب بعضهم هذا الكناية عن المبالغة في الكثرة والا فلا كف ثمة ولا حثي فان في المطامع وربما يفهم منه ان من عدا هولا لا يدخلون الجنة الا بعد الحساب **هناد عن ابي هريرة** رمز المولف لحسنه وقال ابن حجر سنده جيد ورواه عنه ايضا ابن منيع والديلمي

سالت جبريل اي الاجلين قضى موسى لشعيب هل هو اطولهما الذي هو العشر او اقصرهما الذي هو الثمان **قال قضى اكملهما واتمهما** وهو العشر **ك** من حديث ابن عيينة عن ابي ابراهيم بن يحيى عن الحكم بن ابان عن عكرمة **عن ابن عباس** قال ك صحيح ورده الذهبي بان ابراهيم لا يعرف انتهى وقال في الميزان هو رجل صالح لكنه لا يعرف وليس كل صالح ثقة في الحديث بل لم نر الصالحين في شي اكذب منهم في الحديث لسلامة صدورهم وحسن ظنهم عن تحديثهم وشغلهم بما هم فيه من الضبط والحفظ انتهى ورواه الطبراني عن جابر قال الهيثمي وفيه موسى ابن سهل لم اعرفه وبقية رجاله ثقات

سالت جبريل هل ترى ربك قال ان بيني وبينه سبعين حجابا من نور لو رايت ادناها لاحترقت ذكر السبعين ليس للتحديد بل عبارة عن الكثرة لان الحجب اذا كانت اشياء حاجزة فالواحد منها يحجب والله لا يحجبه شي والقدرة لا نهاية لها وان كانت الحجب عبارة عن الهيبة والاعداد دونها منقطعة بكل حال والغايات مرتفعة وكيف تكون السبعين غاية مع خبر ان دون الله يوم القيمة سبعين الف حجاب والنور وانا كان سببا لادراك الاشيا ورويتها لكنه يحجب كالظلمة والحاجب القدرة دون الجسم وحجب هذا الملك لا اعظم عن تجلي كنه عظمته لانه هو وغيره لا يبصرون لعظم هيبته فحجبهم ليكون لهم البقا الى الاجال المضروبة والا لهلكوا **طس عن انس** قال الحافظ الهيثمي فيه قايد الاعمش قال ابو داود عنده احاديث موضوعة وذكره ابن حبان في الثقات وقال ربما اخطا

سالت جبريل عن هذه الاية ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله من الذين لم يشاء الله ان يصعقهم قال هم الشهداء تنبيه كذا بخط المصنف بمثلثة ونون وتحتية **الله تعالى متقلدون اسيافهم حول عرشه** لا يعارضه خبر الفريابي انهم جبريل وميكائيل وملك الموت واسرافيل وحملة العرش وخبر البيهقي انهم الثلثة الاول لان الكل من المستثنى وانما خص اشياء الشهداء لانهم احياء عند ربهم يرزقون وقيل المستثنى الحور والولدان **ع قط في الافراد ك** في التفسير **وابن مردويه** في التفسير **والبيهقي في الشعب** والديلمي في الفردوس **عن ابي هريرة** قال ك صحيح واقره الذهبي

سباب المومن كالمشرف على الهلكة اي يكاد ان يقع في الهلاك الاخروي واراد في ذلك المومن المعصوم والقصد به ومابعده التحذير من السب **البزار** في مسنده وكذا احمد والطبراني والديلمي **عن ابن عمرو** بن العاص قال المنذري اسناده جيد والهيثمي رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المص لحسنه

سباب الموتى كالمشرف على الهلكة اراد المومنين وايذا المومن الميت اغلظ من الحي لان الحي يمكن استحلاله والميت لا يمكن استحلاله فلذا اتوعد عليه في الوقوع في الهلاك **طب عن ابن عمرو** بن العاص

سابقنا سابق ومقتصدنا ناج وظالمنا مغفور له قال الديلمي يعني قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا قال الكشاف عن ابن دهر هذا الحديث في تفسير الاية ينبغي ان لا يغتر بذلك فان شرطه صحة التوبة لقوله عسى الله ان يتوب عليهم وقوله اما ان يعذبهم واما ان يتوب عليهم ولقد نطق القران بذلك في مواضع من استقراها اطلع على حقيقة الامر ولم يعلل نفسه بالخدع انتهى وهذا منه كما ترى تقرير لمذهب اهل الاعتزال من وجوب تعذيب العاصي وقال الراغب الناس اضرب ضرب في افق البهايم من جهة الرذيلة وهم الموصوفون بقوله ان هم الا كالانعام وضرب في افق الملايكة من كثرة ما خصوا به من العلم والمعرفة والعبادة فالواحد منهم انسان ملكي وضرب واسط بين الطرفين يترقى بحسب قربه من الملايكة ويرذل بحسب قربه من البهايم والى الانواع الثلاثة اشار هذا الخبر انتهى وقال ابن ادهم في قوله فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد الاية قال السابق مضروب بسوط المحبة مقتول بسيف الشوق مضطجع على باب الكرامة والمقتصد مضروب بسوط الندامة مقتول بسيف الحسرة مضطجع على باب العفو والظالم لنفسه مضروب بسوط الغفلة مقتول بسيف الامل مضطجع على باب العقوبة **ابن مردويه** في تفسيره عن الفضل بن عميرة الطفاوي عن ميمون الكردي عن عثمان النهدي عن ابن عمر واعله العقيلي بالفضل وقال لا يتابع عليه **والبيهقي في كتاب البعث** والنشور **عن ابن عمر** بن الخطاب انه قرا على المنبر ثم اورثنا الكتاب الاية فقال سمعت رسول الله يقول فذكره وفيه ايضا الفضل بن عميرة القيسي قال في الميزان عن العقيلي لا يتابع على حديثه ثم ساق له هذا الخبر رواه عنه عمرو بن الحصين وعمرو ضعفوه انتهى وتعجب منه ابن معين فكانه استنكره

سادة السودان اربعة لقمان الحبشي الحكيم قيل هو عبد داود وفي الكشاف انه ابن باعورا بن اخت ايوب او ابن خالته ومن حكمته انه لم ينم نهارا قط ولم يضحك قط ولم يبك مذ مات اولاده ولم يره احد على تغوط ولا على بول في مدة عمره **والنجاشي** اصحمة ملك الحبشة **وبلال** المؤذن **ومهجع** مولى عمر بن الخطاب وسبق هذا موضحا **فايدة** في المحلى لابن حزم انه لا يكمل حسن الحور العين في الجنة الا بسواد بلال فانه يفرق سواده شامات في خدودهن فسبحان من اكرم اهل طاعته **ابن عساكر** في تاريخه في ترجمة بلال من طريق ابن المبارك مصرحا فلو عزاه المص اليه لكان اولى **عن عبد الرحمن بن يزيد** بن جابر **مرسلا** هو تابعي ثقة جليل ثم قال اعني ابن عساكر ورواه معاوية بن صالح عن الاوزاعي وروى نحوه عن عطا عن ابن عباس ولم يذكر مهجع

سارعوا في طلب العلم فالحديث في العلم **من صادق** نقله **خير من الدنيا وما عليها من ذهب وفضة** والمراد العلم الشرعي وما كان الة له وبين من قوله من صادق ان الكلام فيمن طلبه بنية صالحة خالصا لوجه الله تعالى لا يريد به جاها ولا رفعة ولا تحصيلا للحطام ولا ليماري به السفها ويجادل به الفقها او ان يصرف به وجوه الناس اليه والا فلا ثواب له فيه بل هو عليه وبال كما شهدت به الاخبار والاثار قال الحسن اياك والتسويف فانك بيومك ولست بغدك **الرافعي** امام الدين عبد الكريم **في تاريخه** اي تاريخ قزوين **عن جابر** بن عبد الله

ساعات الاذى اي الامراض والمصايب التي ترد على الانسان **تذهبن ساعات الخطايا** اي يكفرن الخطايا **ابن ابي الدنيا في كتاب الفرج** بعد الشدة **عن الحسن** البصري **مرسلا** ورواه البيهقي عن الحسن ايضا فلو عزاه المص له لكان اولى

ساعات الاذى في الدنيا يذهبن ساعات الاذى في الاخرة اي ما يعرض للانسان من المكاره والمصايب في الدنيا تكون سببا للنجاة من اهوال الاخرة وكروبها **هب عن الحسن** البصري **مرسلا وعن انس** ورواه عنه ايضا ابن شاهين وابن صاعد وعنهما اورده الديلمي فاقتصار المص عليه تقصير

ساعات الامراض يذهبن ساعات الخطايا ومن ثم قال بعض الصحب وقد عاد انصاريا فساله كيف حاله فقال له ما غمضت منذ سبع فقال اي اخي اصبر تخرج من ذنوبك كما دخلت فيها **هب** من حديث بشر بن عبد الله ابن ابي ايوب الانصاري عن ابيه **عن جده ابي ايوب** الانصاري قال عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار فاكب عليه فساله فقال ما غمضت منذ سبع فذكره وضعفه المنذري وذلك لان فيه الهيثم ابن الاشعث قال الذهبي في الضعفا مجهول عن فضالة بن جبير عن ابن عدي احاديثه غير محفوظة ومن لطايف اسناده من رواية الرجل عن ابيه عن جده

ساعة السبحة حين تزول الشمس عن كبد السماء وهي صلاة المخبتين وافضلها شدة الحر قال الزمخشري السبحة من التسبيح كالسخرة من التسخير والمكتوبة والنافلة وان اتفقا في ان كل واحدة مسبح بها الا ان النافلة جاءت بهذا الاسم اخص من قبل ان التسبيحات في الفرايض نوافل فكانه قيل النافلة سبحة على انها شبيهة بالاذكار في كونها غير واجبة واما السبحات جمع سبحة كغرفة وغرفات في قوله في الخبر الماسبحات وجهه فهي الانوار التي اذا رايها الراي من الملايكة سبحوا لما يروعهم من جلال الله وعظمته الى هنا كلامه **ابن عساكر** في التاريخ **عن عوف بن مالك**

ساعة في سبيل الله اي في جهاد الكفار لاعلاء كلمة الجبار **خير من خمسين حجة** اي لمن تعين عليه الجهاد وصار في حقه فرض عين فالمخاطب بالحديث من هذا شانه وقد مر ان المصطفى كان يخاطب كل انسان بما يليق بخصوص حاله **فر عن ابن عمر** بن الخطاب ورواه عنه ايضا ابو يعلى ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمي فاقتصار المص على عزوه للفرع دون الاصل غير جيد

ساعة من عالم اي عامل بعلمه **متكي على فراشه ينظر في علمه** اي يطالع او يقرا او يولف او يفتي **خير من عبادة العابد سبعين عاما** لان العلم اصل العبادة ولا تصح العبادة بدونه والمراد العلم الشرعي المصحوب بالعمل كما مر مرارا **فر عن جابر** ورواه عنه ايضا ابو نعيم ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المص للاصل لكان اولى

ساعتان تفتح فيهما ابواب السماء وقلما ترد على داع دعوته بحضور الصلاة والصف في سبيل الله اي في قتال الكفار لاعلاء كلمة الله واشار بقوله قلما الى انها قد ترد لفوات شرط من شروط الدعاء او ركن من اركانه او نحو ذلك **طب عن سهل بن سعد** الساعدي رمز المص لحسنه وظاهر صنيع المص انه لم يره لاعلى من الطبراني وهو غفول عجيب فقد خرجه الامام مالك كما في الفردوس باللفظ المذكور عن سهل المزبور ورواه ايضا الديلمي وغيره

سافروا تصحوا من الصحة العافية قال الشافعي تماهذا دلالة لاحتمال ان يسافر لطلب صحة تنبيه ذهب الصوفية الى ان هذا السفر ليس هو المعهود بل المامور به السفر بالفكر والعمل والاعتبار والمسافر هو الذي اسفر له سلوك عن امور مقصودة له وغير مقصودة والمسافر في الطريق اثنان مسافر بفكره في المعقولات والاعتبار ومسافر بالاعمال وهم اصحاب المجاهدات فمن اسفر له طريقه عن شي فهو مسافر ومن لا فهو مسافر متصرف في طريق بعد بنيته وشوارعها غير مسافر فالمسافر من سافر بفكره في طلب الايات والدلالات على وجود الصانع فلم يجد في سفره دليلا سوى امكانه وانه ليست نسبة الوجود اليه اولى من نسبة العدم فافتقر الى مرجح فلما وصل الى هذه المنزلة وقطع هذه المرحلة واسفرت عن وجود مرجح احدث سفرا اخر فيما ينبغي للصانع الذي اوجده فاسفر له الدليل على تفرد هذا المرجح بانه واجب الوجود لنفسه لا يجوز عليه ما جاز على الممكن من الافتقار ثم انتقل مسافرا الى منزل اخر فاسفر له ان واجب الوجود يستحيل عدمه لثبوت قدمه اذ لو انعدم لم يكن واجب الوجود لنفسه ثم سافر الى ان ينفي عنه كل ما يدل على حدوثه ثم يسافر بعالم الوجود بوجود العالم ويتابعه وصلاحه اذ لو كان معه اله اخر لم يوجد العالم لعرض الاتفاق والاختلاف كما يعطيه النظر ثم يسافر الى منزلة يعطيه العلم بما اوجده وخلقه والارادة لذلك وتفوذها وعدم قصورها وعموم تعلق قدرته بايجاد هذا الممكن وحياة هذا المرجح لانها شرط ثبوت هذه النعوت له واثبات صفات الكمال من كلام وسمع وبصر ثم يسافر الى منزلة تسفر له عن امكان بعثة الرسل وانه بعث رسلا واقامة الادلة على صدقهم فيما ادعوه والايمان هو ممن بعث اليه الرسول آمن به واتبعه في مواسمه حتى احبه الله فكشف عن قلبه وطالع عجايب الملكوت وانتقش في نفسه جميع ما في العالم وفر الى الله مسافرا من كل ما يبعده عنه ويحجبه عنه الى ان راه في كل شي اراد ان يلقي عصا التسيار فنحر قدر به ان الامر لا نهاية له وانه لا يزال يسافر الى منزلة تسمى بالموت ثم لا يزال مسافرا حتى يقطع منازل البرزخ الى ان يصل الى منزلة

نسي البعث فيركب مركبا شريفا يحمله الى دار سعادته فيصح صحة الابد ابن السني وابو نعيم كلاهما في كتاب الطب النبوي عن ابي سعيد الخدري

سافروا تصحوا وتغنموا قال البيهقي دل به على ما فيه سبب الغنا وما عزي الشافعي

تغرب عن الاوطان في طلب العلا ... وسافر ففي الاسفار خمس فوايد
تفرج هم واكتساب معيشة ... وعلم وآداب وصحبة ماجد

وقد حض الانسان بالقوى الثلاث يسعى في مناكب الارض كما تقيد السعادة ويرتفع من الذل الى العز ومن الفقر الى الغنى ومن الضعة الى الرفعة ومن الخمول الى النباهة هق عن بسطام بن حبيب بن القاسم ابن عبد الرحمن عن ابي حازم عن ابن عباس مرفوعا الشيرازي في كتاب الالقاب طس وابو نعيم في كتاب الطب النبوي والقضاعي في مسند الشهاب عن ابن عمر بن الخطاب ثم قال الطبراني لم يروه عن ابن دينار الا محمد بن رواده وقال البيهقي رواه محمد بن عبد الرحمن بن روادة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر انتهى قال في المهذب ابن روادة واه انتهى وفي الميزان عن الازدي لا يكتب حديثه ثم اورد له هذا الخبر انتهى وقد علمت ان روادة تفرد به فالحديث لاجله شديد الضعف

سافروا تصحوا وترزقوا ومن ثمة قيل شمر ذيلا وادرع ليلا فمن لزم القرار صاحب الصغار وقيل السيف ان قرّ في الغمود صدي وقيل وان لزوم قعر البيوت موت وان السعي في الارض النشور قال الراغب واذا تاملت هذا الحديث ونظرت اليه نظرا عاليا علمت انه حثك على التحرك الذي يثمر لك جنة الماوى ومصاحبة الملاء الاعلى بل مجاورة الله تعالى وذلك يحتاج الى اربعة امور معرفة المقصود المشار اليه بقوله وتوبوا الى الله جميعا ومعرفة الطريق المشار اليه بقوله قل هذه سبيلي وتحصيل الزاد المبلغ المشار اليه بقوله وتزودوا والمجاهدة في الوصول اليه كما قال وجاهدوا في الله حق جهاده قال الفقيه عيسى الحضرمي عرض علي في بعض الاحوال في غيبته وليس بنوم كتاب واذا اوله سافروا عن اوطان النفوس الى حضرة الملك القدوس تصحوا من سقام كيف ولم وهلا والا ولو لا انتهى عب عن محمد بن عبد الرحمن مرسلا

سافروا تصحوا واغزوا تستغنوا قرنه بالغزو يعرفك ان المراد بالسفر هنا وما قبله من الاخبار سفر الجهاد ونحوه من كل سفر واجب فلا ينافيه ما سيجي في خبر السفر قطعة من العذاب مما ظاهره التزهيد فيه على ان ذلك انما خرج بيانا مما يلقاه المسافر من مشاق السفر ومتاعبه تنبيه قال الغزالي السفر سفران سفر بالظاهر وسفر بالباطن الى الله واشير اليه بقوله اني ذاهب الى ربي واليهما بقوله سنريهم اياتنا في الافاق وفي انفسهم والثاني اعظم لان صاحبه يتنزه ابدا في جنة عرضها السموات والارض وينزل منازل لا تضيق بكثرة الواردين حم عن ابي هريرة قال الهيثمي رجاله ثقات

سافروا مع ذي الجدود والميسرة لان السفر يظهر خبايا الطبايع وكوامن الاخلاق وخفايا السجايا اذ الابدان اذا بعثت ضعفت القوى المختلفة في الغلة والكثرة لكون الطبايع بتقيها وتباين مقاديرها وزيادة بعضها ونقصان بعض ويظهر محاسن الاخلاق ومساويها لا يخالطها من بين الطبايع من القوى والقوى من الاحوال والسفر يأتي على مختلف الاهوية والاغذية فمن سافر مع اهل الجد والاحتشام تكلف رعاية الادب وتحمل الاذى ومواقعتهم بما يخالف طبعه فيكون ذلك تاديبا له ورياضة لنفسه فيتهذب لذلك ويتعدى الى تجنب مساوي الاخلاق واكتساب محاسنها واما من سافر مع من دونه فكل من معه يحمل نفسه على موافقته ويتحمل المكاره لطاعته فيتحسن اخلاقهم وربما يسوء خلقه فان حسن الخلق في تحمل المكاره فر عن معاذ بن جبل وفيه اسمعيل بن زياد فان كان الشامي فقد قال الذهبي عن الدارقطني ممن يضع او الشتري فقال ابن معين كذاب او السكوني فجزم الذهبي بانه كذاب كما سبق

ساقي القوم اخرهم اي شربا كما في خبر الاتي وهذا من اداب ساقي الماء ونحو كلبن ومثله ما يفرق على جمع من ماكول او مشموم فيكون المفرق اخرهم تناولا لنفسه قال ابن العربي وهذا امر ثابت عادة وشرعا وحكمته ندب الايثار فلما صار في يده ندب له ان يقدم غيره لما فيه من كريم الاخلاق وشرف السليقة وعزة القناعة وقال الزين العراقي فيه ان الذي يباشر سقي الماء او غيره يكون شربه بعد الجماعة كلهم لان الاناء بيده فلا ينبغي ان يعجل خلافا لما يعتاده الملوك والامراء في شرب الساقي قبل خشية ان يكون فيه سم وفي مسند البزار ان المصطفى صلى الله عليه وسلم بعد اكله من شاة خيبر لم يتناول مما احضر له غير اهل بيته شيا حتى ياكل منه فرعاية السنة اولى مما لم يخف على نفسه وهل المراد بساقي القوم من يناوله للشاربين او المالك الظاهر الاول حم تخ د عن عبد الله بن ابي اوفى رمز المصنف لصحته ورواه مسلم في الصلاة مطولا والترمذي وابن ماجة كلاهما في الاشربة والنساي في الوليمة فما اوهمه صنيع المصنف من تفرد ابي داود به عن الستة غير جيد

ساقي القوم اخرهم شربا لان ذلك ابلغ للقيام بحق الخدمة والحفظ للبهجة واحرز للسيادة فيبدأ بسقي كبير القوم ثم عن يمينه واحدا بعد واحد ثم يسقي ما بقي منهم ثم يشرب قال في البحر اشار بهذا الخبر وما قبله الى ان كل من ولي شيا من امور الناس يجب عليه تقديم مصلحتهم على حظ نفسه والنصح لهم في جليل الامور ودقيقها فمنهم السلاطين المتقلدون لاعباء الامة يحافظون للبيضة والعلماء يحافظون للشريعة المعلمون الدين والتجار الذين يتولون منافع ابدانهم واصحاب الحرف الذين يعادونهم والواجب على السلطان الذب عنهم والنصح لهم وعلى العلماء تعليم الجاهل برفق ونصح وصبر على تعليم البليد وتفريغ

دخضم

وفيهم ولنشاطهم لذلك ولا يكثر عليهم فيملوا ولا يغلطوا فينفروا ولا يريدوا به شيا من عرض الدنيا ت ه عن ابي قتادة ثم قال ت حسن صحيح طس والقضاعي كلاهما من حديث ثابت البناني عن المغيرة ابن شعبة قال الزين العراقي وثابت لا اعرف له سماعا من المغيرة

سام ابو العرب وحام ابو الحبش ويافث ابو الروم والثلاثة اولاد نوح لصلبه وفي رواية لابن عساكر عن ابي هريرة سام ابو العرب وفارس والروم واهل مصر والشام ويافث ابو الخزر وياجوج وماجوج واما حام فابو هذه الخلقة السودا وقال ابن جرير روي ان نوحا دعا لسام ان يكون الانبيا من ولده ودعا ليافث ان يكون الملوك من ولده ودعا على حام بان يتغير لونه ويكون ولده عبيدا وانه رق عليه بعد ذلك فدعا له بان يرزق الرافة من اخويه قال المصنف في الساجعة وسام قيل انه نبي وولد ارفخشد صديق وقد ادرك جده نوحا ودعا له وكان في خدمته نعم الرفيق حم ت ك عن سمرة بن جندب قال الزين العراقي في القرب هذا حديث حسن وقال الديلمي وفي الباب عمران بن حصين

ساووا بين اولادكم في العطية اي الهبة ونحوها الكبير والصغير والذكر والانثى فلو كنت مفضلا احدا لفضلت النساء احتج به الحنابلة على انه لو فضل بين اولاده في العطية اساء وامر بالارتجاع طب خط وابن عساكر في ترجمة عباد بن موسى عن ابن عباس قال الذهبي فيه اسمعيل بن عياش وشيخه ضعيفان

سباب المسلم بكسر سين والتخفيف المسلم اي سبه وشتمه يعني التكلم في عرضه بما يعيبه وهو مضاف الى المفعول فسوق اي خروج عن طاعة الله ورسوله ولفظه يقتضي كونه من اثنين قال النووي فيحرم سب المسلم بغير سبب شرعي قال ومن الالفاظ المذمومة المستعملة عادة قوله لمن يخاصمه يا حمار يا كلب ونحو ذلك فهذا قبيح لانه كذب وايذاء بخلاف قوله يا ظالم ونحوه فان ذلك يتسامح به لضرورة المخاصمة مع انه صدق غالبا فقل انسان الا وهو ظالم لنفسه ولغيرها وقتاله كفر اي محاربته لاجل الاسلام كفر حقيقة او ذكره للتهديد وتعظيم الوعيد والمراد الكفر اللغوي وهو الجحد او هضم اخوة الايمان قال الحافظ ابن حجر لما كان المقام مقام الرد على المرجئة اهتم لذلك وبالغ في الزجر معرضا عما يقتضيه ظاهره في تقوية مذهب الخوارج المكفرين بالذنب اعتمادا على ما تقرر من دفعه في محله انتهى ونقله لنحو ابن العربي فقال قال الخوارج لما غاير المصطفى صلى الله عليه وسلم بينهما وجعل القتال كفرا كان يكفر بقتاله قلنا قيل يكم كونه كافرا بفسوقه فالتزموه وقد بينا في الاصول بطلانه وانما فايدة خبر المصطفى صلى الله عليه وسلم ان الفسوق خفيف لجريانه عادة بين الناس ولا يتعدى صورته الى المشاهدة والحس والقتال انما يجري عند اختلاف الدين فاذا فعلوه كان كفعل الكفار ودبما جرلسوا الجماعة لهتك الحرمة فيكون من اهل النار حم ق في الايمان ت في البر ن في المحاربة ه عن ابن مسعود ه عن ابي هريرة د عن سعد ابن ابي وقاص طب عن عبد الله بن المغفل وفيه عند الطبراني لحش بن يحيى وهو ضعيف ذكره الهيثمي وعن عمرو بن النعمان بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وشدة الرا المكسورة ونون قط في الافراد عن جابر

سباب المسلم بكسر السين مصدر كسب سبا وسبابا شتم وفسره الراغب بالشتم الوجيع فسوق اي مسقط للعدالة والمرتبة وفيه تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بالفسق وان الايمان ينقص ويزيد لان الساب اذا فسق نقص ايمانه وخرج عن الطاعة فضره ذنبه لا كما زعم المرجية انه لا يضر مع التوحيد ذنب وقتاله كفر معاتلته لما كان القتال اشد من السباب لافضايه الى ازهاق الروح عبر عنه بلفظ اشد من لفظ الفسق وهو الكفر ولم يرد حقيقته التي هي الخروج من الملة واطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير معتمدا على ما تقرر من القواعد او اراد ان كان مستحلا او ان قتال المومن من شان الكافر وحرمة ماله كحرمة دمه اي كما حرم الله قتله حرم اخذ ماله بغير حق كما في خبر كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه فاقاتله تعد كفر ذلك الحق فان حمل الكفر على ظاهره تعين تاويله طب عن ابن مسعود قال انتهى النبي صلى الله عليه وسلم الى مجلس الانصار ورجل فيهم كان يعرف بالبذا فذكره رمز المصنف لصحته وهو كما قال قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى

سبحان الله نصف الميزان اي يملا ثوابها كفة الميزان والحمد لله تملاه الميزان بان تاخذ الكفة الاخرى وقد يراد تفضيل الحمد لله على التسبيح وان ثوابه ضعف ثواب التسبيح والله اكبر تملا ما بين السماء والارض اي لو قدر ثواب التكبير جسما لملاه والطهور نصف الايمان والصوم نصف الصبر كما سبق توجيهه موضحا حم هب عن رجل من بني سليم من الصحابة وابهامه لا يضر فانهم كلهم عدول رمز المصنف لصحته

سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر في ذنب الانسان المسلم مثل الاكلة في جنب ابن ادم لكن انما تكون كذلك اذا احصلت معانيها في القلب اما مجرد تحريك اللسان بها مع الغفلة عن معناها فليس من المكفرات في شي كما اشار اليه حجة الاسلام ابن السني عن ابن عباس رمز المصنف لصحته لحسنه ورواه عنه الديلمي ايضا

سبحان الله نصف الميزان والحمد لله ملا الميزان والله اكبر ملا السموات والارض ولا اله الا الله ليس دونها ستر ولا حجاب حتى تخلص الى ربها عز وجل اي تصل اليه قال الطيبي هو كناية عن سرعة قبولها وكثرة ثوابها كما سبق قيل وكمال الثواب انما هو بتجنب الكباير فان الثواب يحصل لقايلها وان لم يتجنب لكن الثواب المتجنب الكمل فان السيئة لا تحبط الحسنة بل تذهب الحسنة السيئة ان الحسنات يذهبن السيات السجزي في كتاب الابانة عن اصول الديانة عن ابن عمرو بن العاص ابن عساكر في التاريخ عن ابي هريرة

سبحان الله بالنصب بفعل لازم الحذف قاله تعجبا واستعظاما ماذا انزل بهمزة مضمومة الليلة في رواية انزل
الله والمراد بالانزال اعلام الملايكة بالامر المقدر واوحى الله اليه في منام او يقظة ما سيقع كذا قاله جمع
قال بن جماعة وهو وان كان صحيحا فبعيد من قوله من الفتن عبر عن العذاب بالفتن لانها اسبابه او على
المنافقين ونحوهم او اراد بالفتن الجزئية القريبة المآخذ كفتنة الرجل في اهله وماله بكفرها الشدة او ما
انزل من مقدمات الفتن والملجي الى هذا التاويل انه لا فتنة مع حياة المصطفى صلى الله عليه وسلم وقد قال
تعالى واتممت عليكم نعمتي وفي اتمام النعمة سد باب الفتنة الذي لم تفتح الا بقتل عمر وماذا فتح من الخزاين
خزاين الاعطية او الاقضية التي افيض منها تلك الليلة على المتهجدين ونحوهم يرشد لذلك قوله ايقظوا
بفتح الهمزة انتبهوا للتهجد كما يشير اليه رواية لكن يصلين قال الكرماني ويجوز كسر الهمزة اي استيهوا وقوله
صواحب منادى لو صحت الرواية به قال الطيبي عبر عن الرحمة بالخزاين لكثرتها وعزتها وعن العذاب
بالفتن لانها اسباب مودية اليه وجمعهما لكثرتهما وسعتهما الحجر بضم المهملة وفتح الجيم وفي رواية صواحبات
الحجر وفي رواية الحجرات وهي ازواجه ليحصل لهن حظ من تلك الرحمات المنزلة تلك الليلة خصهن لانهن
الحاضرات او من قبيل ابدا بنفسك ثم بمن تعول وقال بن العربي كانه اخبر بان بعضهن سيكون فيهن فامر
بايقاظهن تخصيصا لذلك فرب نفس وفي رواية يا رب اي قوم رب نفس ورب هنا للتكثير وان كان
اصلها للتقليل كاسية في الدنيا من انواع الثياب عارية بجر صفة كاسية ورفعه خبر مبتدا محذوف اي هي
عارية من انواع الثياب في الاخرة لعدم العمل وقيل عارية من شكر المنعم قال الطيبي اثبت لهن الكسوة ثم نفاها
لان حقيقة الاكتساء ستر العورة اي الحسية والمعنوية فلما لم يتحقق الستر فكانه لا اكتساء فهو من قبيل قوله
خلقوا وما خلقوا لمكرمة فكانهم خلقوا وما خلقوا وهذا وان ورد على ازواج المصطفى فالعبرة بعموم اللفظ
وتنبه بامرهن بالاستيقاظ على انه لا ينبغي لهن التكاسل والاعتماد على كونهن ازواجه فلا انساب بينهم يومئذ
ولا يتساءلون وفيه ندب التسبيح عند الانتباه وعند التعجب ونشر العلم والتذكير بالليل وان الصلاة تنجي
من الفتن وتعصم من المحن والتحذير من نسيان شكر المنعم وعدم الاتكال على شرف الزوج والتبرج واظهار
الزينة للاجانب والترفه الزايد حم خ ت في كتاب العلم عن ام سلمة بفتح السين واللام زوج المصطفى
صلى الله عليه وسلم واسمها هند قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فزعا فذكره
ولم يخرجه مسلم

سبحان الله اين الليل اذا جاء النهار قاله لما كتب هرقل الى النبي صلى الله عليه وسلم تدعوني الى جنة عرضها
السموات والارض فاين النار فذكره قال تعالى يولج الليل في النهار الخ قال في الكشاف معنى ايلاج احدهما
في الاخر تحصيل ظلمة هذا في مكان ضياء هذا بغيبوبة الشمس وضياء ذاك في مكان ظلمة هذا بطلوعها
كما يضيء البيت بالسراج ويظلم بفقده حم عن التنوخي بفتح المثناة الفوقية وضم النون المخففة وخاء معجمة
نسبة الى تنوخ قبيلة

سبحوا ايها المصلون ثلاث تسبيحات ركوعا اي قولوا في الركوع سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثا وثلاث تسبيحات
سجودا اي قولوا في السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلاثا كما بينته رواية ابي داود وهذا ادنى الكمال والاكمل
منه خمس فسبع فاحدى عشرة وهو الاكمل والامر للندب لا للوجوب هق عن محمد بن علي بن ابي طالب وهو ابن
الحنفية مرسلا

سبح الله عشرا اي قولي سبحان الله عشرا واحمدي الله عشرا اي قولي الحمد لله عشر مرات وكبري الله عشرا
اي قولي الله اكبر كذلك ثم سلي الله ما شيت من خير الدنيا والاخرة فانه يقول قد فعلت قد فعلت قال
الغزالي لا تظنن ان الاجابة الموعودة بازاء تحريك اللسان بهذه الكلمات من غير حصول معانيها في القلب
فسبحان الله كلمة تدل على التقديس والحمد لله تدل على معرفة النعمة من الواحد الحق والتكبير يدل على
التعظيم فالاجابة بازاء هذه المعارف التي هي من ابواب الايمان واليقين وفيه جواز العد والاحصاء للاذكار
ورد على من كره ذلك وظاهره انه يسبح عشرا ويحمد عشرا ويكبر عشرا وهو اولى من ان ياتي بمجموعه بان يقول
سبحان الله والحمد لله والله اكبر عشرا على ما سلكه بعضهم ويقال بمثله في خبر من سبح الله دبر كل صلاة ثلاثا
وثلاثين تسبيحة وحمد الله ثلاثا وثلاثين تحميدة الخ حم ت حب ن ك عن انس قال الهيثمي اسناده حسن
سبحي الله ماية تسبيحة اي قولي سبحان الله ماية مرة فانها تعدل لك ماية رقبة اي عتق ماية انسان
من ولد بضم فسكون وقد يكون جمعا كاسد وواحد كقفل اسماعيل بن ابراهيم الخليل على نبينا وعليهما الصلاة
والسلام وهذا تتميم ومبالغة في معنى العتق لان فك الرقبة اعظم مطلوب وكونه من عنصر اسماعيل الذي
هو اشرف الناس نسبا اعظم وامثل واحمدي الله ماية تحميدة اي قولي الحمد لله ماية مرة فانها تعدل
لك ماية فرس مسرجة ملجمة تحملين عليها الغزاة في سبيل الله لقتال اعداء الله وكبري الله ماية
تكبيرة اي قولي الله اكبر ماية مرة فانها تعدل لك ماية بدنة اي ناقة متقبلة اي اهديتها وقبلها الله
واثابك عليها فثواب التكبير يعدل ثوابها اي موازنة وهللي الله ماية تهليلة اي قولي لا اله الا الله
ماية مرة والعرب اذا كثر استعمالهم بكلمتين ضموا بعض حروف احديهما الى بعض حروف الاخرى كالحوقلة
والبسملة ماخوذ من لا اله الا الله يقال هلل الرجل وهلل اذا قالها فانها تملا ما بين السماء والارض
يعني ان ثوابها لو جسم لملا ذلك الفضاء ولا يرفع بالبناء للمفعول يوميذ لاحد عمل افضل منها اي اكثر
ثوابا الا ان ياتي انسان بمثل ما اتيت به فانه يرفع له مثله ولولا هذا الحمل لزم ان يكون الاتي بالمثل اتيا

بافضل وليس مرادا اذ الاصل ان يستعمل احد في النفي وواحد في الاثبات وقد يستعمل احدهما مكان الاخر فليتامل
ومنه هذا الحديث تنبيه الافضل الاتيان بهذه الاذكار ونحوها متتابعة في الوقت الذي عين فيه وهل
اذا زيد على العدد المخصوص المنصوص عليه من الشارع يحصل ذلك الثواب المرتب عليه ام لا قال بعضهم
لا لان تلك لتلك الاعداد حكمة وخاصية وان خفيت علينا لان كلام الشارع لا يخلو من حكمة فربما تفوت
بمجاوزة ذلك العدد الا ترى ان المفتاح اذا زيد على اسنانه لا يفتح والاصح الحصول لاتيانه بالقدر المرتب
عليه الثواب فلا يكون الزيادة التي من جنسه مزيلة له بعد حصوله ذكره الزين العراقي وقد اختلفت
الروايات في عدد الاذكار الثلاثة فورد ثلاثا وثلاثين من كل منها وورد عشرا عشرا وسبعين سبعين
وماية ماية وغير ذلك وهذا الاختلاف يحتمل كونه صدر في اوقات متعددة او هو وارد على التخيير
او يختلف باختلاف الاحوال حم طب ك عن ام هاني اخت علي كرم الله وجهه فاختة وهند قالت
قلت يا رسول الله كبر سني ورق عظمي فدلني على عمل يدخلني الجنة فذكره قال الهيثمي اسانيده حسنة

سبع من الاعمال يجري للعبد اي المسلم اجرهن وهو في قبره بعد موته من علم بالتشديد والبناء للفاعل
علما او اجرى نهرا او حفر بيرا للسبيل ام وغرس نخلا او نحو تصدق بثمرة لو قف او عمره او بنى مسجدا
اي محلا للصلاة او ورث مصحفا بتشديد ورث اي خلف لوارثه من بعده يعني ابقاه او ترك ولدا
يستغفر له بعد موته اي يطلب له من الله مغفرة ذنوبه قال في الفردوس ويروى او كراها من كريت
النهر اكريه كريا اذا استحدثت حفره فهو مكري قال البيهقي وهذا الحديث لا يخالف الحديث الصحيح اذا مات
ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث فقد قال فيه الا من صدقة جارية وهي تجمع ما ذكر من الزيادة البزار في مسنده
وسمويه وكذا ابو نعيم والديلمي كلهم عن انس رمز المولف لصحته وهو باطل فقد اعله الهيثمي وغيره بان فيه محمد العرزمي
وهو ضعيف انتهى ورواه البيهقي باللفظ المزبور عن انس وعقبه بقوله محمد بن عبيد الله العرزمي ضعيف
غير انه تقدم ما يشهد لبعضه انتهى وقال المنذري اسناده ضعيف وقال الذهبي في كتاب الموت هذا حديث
اسناده ضعيف

سبع مواطن لا يجوز فيها الصلاة ظاهر بيت الله اي سطح الكعبة لاخلاله بالتعظيم وعدم احترامها بالاستعلاء
عليها والمقبرة بتثليث الباء والمزبلة محل الزبل ومثله كل نجاسة متيقنة والمجزرة محل جزر الحيوان اي ذبحه
والحمام الجديد وغيره حتى مسلخه وعطن الابل اي المكان الذي تنحى اليه الابل لشرب غيرها فاذا اجتمعت سيقت المرعى
ومحجة الطريق بفتح الميم جادته اي وسطه ومعظمه ومذهب الشافعي ان الصلاة تكره في هذه المواضع وتصح والحديث
ماول بان النفي لجواز المستوي الطرفين ه من حديث ابي صالح كاتب الليث عنه عن نافع عن ابن عمر قال الذهبي في
التنقيح كابن الجوزي وكاتب الليث غير عمدة وقال ابن عبد الهادي كلهم طعن فيهم ورواه ت من رواية زيد
ابن جبير عن داود بن حصين عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب قال الزين العراقي وزيد بن جبير ضعيف واورده
في الميزان من مناكير كاتب الليث

سبعة العدد لا مفهوم له فقد روى الاظلال لذي خصال اخرجها الحافظ ابن حجر في اماليه ثم افردها بكتاب
سماه معرفة الخصال الموصلة الى الظلال ثم الف في ذلك بعده السخاوي والمولف ومجموعها نحو تسعين
خصلة وسبعة مبتدا خبره يظلهم الله في ظله اي يدخلهم في ظل رحمته واضافة الظل اليه تعالى اضافة تشريف
كناقة الله وهو سبحانه منزه عن الظل اذ هو من خواص الاجسام يوم لا ظل الا ظله اي رحمته وهو يوم القيمة
احدهم امام سلطان عادل تابع لاوامر ربه او جامع للكمالات الثلاث الحكمة والشجاعة والعفة التي هي اوساط
القوى الثلاثة العقلية والغضبية والشهوية وقدم لعموم نفعه وتعديه والثاني من السبعة شاب خصه
لكونه مظنة غلبة الشهوة وقوة الباعث على متابعة الهوى وملازمة العبادة مع ذلك اشق وادل على غلبة التقوى
نشا في عبادة الله والثالث رجل قلبه معلق في رواية متعلق بالمسجد في رواية بالمساجد وحروف الجر ينوب بعضها
عن بعض زاد سلمان من جهة اشار الى طول الملازمة بقلبه وان كان بدنه خارجا شبهه بالشيء المعلق في المسجد
كالقنديل بل اذا خرج منه حتى يعود اليه كنى به عن التردد اليه في جميع اوقات الصلاة فلا يصلي صلاة الا في المسجد
ولا يخرج منه الا وهو ينتظر اخرى ليعود فيصليها فيه فهو ملازم للمسجد بقلبه فليس المراد دوام الجلوس فيه والرابع
رجلان تحابا بتشديد الموحدة واصله تحاببا اي احب كل منهما صاحبه في الله اي في طلب رضى الله او لاجله لا لغرض
دنيوي فاجتمعا على ذلك اي على الحب المذكور بقلوبهما وافترقا عليه اي استمرا على محبتهما لاجله تعالى حتى فرق بينهما
الموت ولم يقطع تحابهما عارض دنيوي او المراد يحفظان الحب فيه في الحضور والغيبة وعدت هذه الخصلة واحدة
مع ان متعاطيها اثنان لان المحبة لا تتم الا منهما والخامس رجل ذكر الله بلسانه او قلبه حال كونه خاليا من الناس
او من الالتفات لما سوى الله المذكور وان كان في ملا ففاضت سالت عيناه اي الدموع من عينيه فهو مجاز كجرى
الميزاب زاد البيهقي من خشية الله وبكاؤه يكون عن خوف او شوق او محبة لله والسادس رجل دعته اي طلبته
امراة الى الزنا بها هذا هو الظاهر لا ما قيل للنكاح فخاف العجز عن حقها او الشغل عن العبادة بالكسب لها ذات
منصب بكسر الصاد اي اصل او شرف او حسب او مال وجمال اي مزيد حسن فقال بلسانه زاجرا عن الفاحشة
ويحتمل بقلبه زجرا لنفسه ولا مانع من الجمع اني اخاف الله رب العالمين وخص ذات المنصب والجمال
لان الرغبة فيها اشد فالصبر عنها مع طلبها اشق والسابع رجل تصدق بصدقة اي تطوع لان الزكاة
يسن اظهارها فاخفاها اي كتمها عن الناس حتى لا تعلم بالرفع نحو مرض فلان حتى لا يرجونه وبالنصب نحو

بخو سرته حتى لا تعلم الشمس **شماله** اى من بشماله **ما تنفق يمينه** ذكر مبالغة فى الاخفا بحيث لو كان شماله رجلا
ما علمها فهو من مجاز التشبيه وتخصيص السبعة لان الطاعة تكون بين العبد وبين الله وبينه وبين الخلق والاول
اما ان يكون باللسان او بالقلب او بجميع البدن والثانى اما ان يكون عاما وهو العدل او خاصا وهو اما من
جهة النفس وهو التحاب او من جهة البدن **تنبيه** قال القونوى ايا للانسان يمينا ويسارا ظاهرين
وهما يدا صورته وله يمين ويسار باطنان وهما روحانيته وطبيعته وقد عبر الشرع عن ذلك واليه الاشارة فى
باية والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه اذا تقرر هذا فى الحديث ان الباعث له على
الصدقة باعثا روحانيا ربانيا خاليا عن احكام طبيعته جملة واحدة وهذا اصعب جدا لان الانسان
مجموع من الصفات الروحانية والصفات الطبيعية والممازجة بينهما واقعة فمن قويت روحانيته حتى استهلكت
قواه وصفاته الطبيعية والممازجة بينهما واقعة فمن وقفت فى روحانيته بحيث تتمكن من التصرف روحه
تصرفا لا دخل لطبيعته فيه كان فى غاية القوة والشدة بل يرجح على كثير من الملائكة لان خلو افعال الملك
فى الصفات الطبيعية جبلى فلا يستغرب ولا يستحظم لفقد المنازع له واما هنا فالنزاع واقع وسلطان
الطبيعة قوى جدا فلا تغلب سلطنة الروح وصفاته المضافة الى عين الانسان المعنوى على سلطنة مزاجه
الطبيعى الذى له جهة الشمال بحيث يخلص جملة من افعاله الروحانية عن شوب طبيعته واحكامها مع بقاء
الارتباط والامتزاج الواقع بين الصفات الروحانية والطبيعية الا بتاييد ربانى وشدة عظيمة **مالك**
فى الموطأ فى الزكاة وغيرها **عن ابى هريرة او ابى سعيد** الخدرى **حم ق ن عن ابى هريرة م عن ابى هريرة
وابى سعيد معا**

سبعة من الناس سيكونون **فى ظل العرش يوم لا ظل الا ظله** اضاف الظل الى العرش لانه محل الكرامة والا
فالشمس وسائر العالم تحت العرش ليس فوقه شىء يظل منه **رجل ذكر الله ففاضت عيناه** اسند الفيض الى
العين مع ان الفائض الدمع لا هى مبالغة لدلالته على مصير العين وما فيها صار كانها فاضت ناشئ عن الفرح التى
احرقت قلبه اما حيا من الله او شوقا اليه وحبا له او خوفا من ابو بيته او لشهود التقصير معه فلما فعل ذلك
حيث لا يراه احد الا الله احد كان معاملة لله فاواه الى ظله **ورجل يحب عبدا لا يحبه الا الله** لانه لما قصد التواصل
هو واخوه بروح الله ونالوا بمحبة كان ذلك انحياشا الى الله تعالى فاواه الى ظله **ورجل قلبه معلق بالمساجد
من شدة حبه اياها** لما اثر طاعة الله وغلب عليه حبه صار قلبه ملتفتا الى المسجد لا يحب البراح عنه لوجدانه
فيه روح القربة وحلاوة الخدمة فاوى الى الله مؤثرا فاظله **ورجل يعطى الصدقة التطوع بيمينه فيكاد
يخفيها عن شماله** لانه اثر الله على نفسه ببذل الدنيا ايثارا لحب الله على ما تحبه نفسه اذ شان النفس حب الدنيا
فلا يبذلها الا من اثر الله عليها فاستحق الاظلال فقيل ومن لطيفه ان يشترى منه بدرهم ما يساوى نصفه ففى
الصورة قبض بصورة البيع وهو بالحقيقة صدقة **وامام مقسط فى رعيته** اى متبع امر الله فيهم بوضع كل شىء
فى محله بغير افراط ولا تفريط فلما عدل فى عباد الله فاوى المظلوم الى ظل عدله اواه الله فى ظله ولذا كان الامام
العادل من اعلى الناس منزلة يوم القيمة بمقتضى الحديث فالجابر من احسن الناس منزلة يوم القيمة **ورجل
عرضت عليه امراة نفسها** ليجامعها بالزنا **ذات منصب وجمال فتركها لجلال الله** فانه صلى نار مخالفة الهوى
مخافة مولاه وخالف بواعث الطبع للتقوى فلما خاف من الله هرب اليه فلما هرب هنا اليه معاملة اواه
اليه فى الاخرة مواصلة **ورجل كان فى سرية مع قوم فلقوا العدو فانكشفوا فحمى اثارهم حتى نجا ونجوا او
استشهد** فانه لما بذل نفسه لله استوجب كونه فى القيامة فى حماه ويشترك الاقسام السبعة فى معنى واحد نجوزوا
جزاء واحدا صلى كل منهم حر مخالفة الهوى فى الدنيا فلم يذقه الله حر الاخرى **تنبيه** قد نظم ابو شامة
معنى هذا الحديث فقال

وقال النبى المصطفى ان سبعة — يظلهم الله العظيم بظله
محب عفيف ناشئ متصدق — وباك مصل والامام بعدله

وذيل عليه الحافظ ابن حجر فى ابيات اخر **ابن زنجويه عن الحسن مرسلا** وهو البصرى **ابن عساكر** فى تاريخ دمشق
عن ابى هريرة **تنبيه** ممن ورد ان يكون فى الظل ايضا رجل تعلم القران فى صغره فهو يتلوه فى كبره ورجل
يراعى الشمس لمواقيت الصلاة ورجل ان تكلم تكلم بعلم وان سكت سكت عن حلم وتاجر اشترى وباع فلم
يقل الا حقا ومن انظر معسرا او وضع له وسقا ورجل ترك لغارم او تصدق عليه ومن اعان اخرق ممن
لا صنعة له ولا يقدر ان يتعلم صنعة ومن اعان مجاهدا فى سبيل الله او غارما فى عسرته او مكاتبا فى رقبته
ومن اظل راس غاز والوضوء على المكاره والمشى الى المساجد فى الظلم ومن اطعم الجائع حتى يشبع ومن لزم
البيع والشراء فلم يذم اذا اشترى ولم يحمد اذا باع وصدق الحديث ولم يؤد الامانة ولم يتمن للمؤمنين العنت
ومن احسن خلقه حتى مع الكفار ومن كفل يتيما او ارملة ومن اذا اعطى الحق قبله واذا سئله بذله ومن حكم
للناس كحكمه لنفسه ومن صلى على الجنازة نيجزته ذلك فاحزنه ومن نصح والباع نفسه او فى عباد الله ومن
كان بالمؤمنين رحيما لا غليظا ومن عزى ثكلى وصبرها ومن يعود المرضى ويشيع الهلكى وشيعته على محسنه
ومن لا ينظر الى الزنا ولا يبتغى الربا ولا ياخذ الرشى ومن لم تاخذه فى الله لومة لائم ورجل لم يمد يده الى ما لا
يحل له ورجل لم ينظر الى ما حرم عليه ومن قرا اذا صلى الغداة ثلاث ايات من سورة الانعام الى ويعلم
ما تكسبون وواصل الرحم وامراة مات زوجها وترك عليها ايتاما صغارا فقالت لا اتزوج حتى يموتوا
او يغنيهم الله وعبد صنع طعاما فاطاب صنعه واحسن نفقته ودعا عليه اليتيم والمسكين فاطعمهم

لوجه

لوجه الله ورجل حيث توجه الى الله علم ان الله معه ورجل يحب الناس لجلال الله ومن فرج عن مكروب من امة محمد
واحباسنة واكثر الصلاة عليه وحملة القران والمرضى واهل الجوع فى الدنيا ومن صام من رجب ثلاثة عشر يوما
ومن صلى ركعتين بعد ركعتى المغرب وقرا فى كل ركعة الفاتحة والاخلاص خمس عشرة مرة واطفال المؤمنين ومن ذكر
بلسانه وقلبه ومن لا يعق والديه ولا يمشى بنميمة ولا يحسد الناس على ما اتاهم الله من فضله والطاهرة قلوبهم
البرية ابدانهم الذين اذا ذكر الله ذكروا به واذا ذكروا ذكر الله بهم ويثوبون الى ذكر الله كما يثوب النسور الى وكرها
ويغضبون لمحارمه اذا استحلت كما يغضب النمر ويكلفون بحبه كما يكلف الصبى بحب الناس والذين يعمرون
مساجد الله ويستغفرونه بالاسحار والذين يذكرون الله كثيرا ويذكرهم واهل لا اله الا الله والشهداء احد
ومطلق ومن جاهد بنفسه وماله فى سبيل الله حتى قتل ومعلم القران ومن امر بالمعروف ونهى عن المنكر ودعى
الناس الى طاعة الله وحملة القران وابراهيم وعلى والحسين والحسن هذا محصول ما التقطه ابن حجر والسخاوى
والمؤلف من الاخبار واكثرها ضعاف ومن اراد الوقوف على ما فيها من الكلام ومن رواها من الاعلام
فليرجع الى تلك التاليف

سبعة يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله اى لا ظل الا ظل عرشه وذلك لا يكون الا فى القيامة
حين تدنو الشمس من رؤس الخلائق ويأخذهم العرق ولا ظل ثم الا للعرش وبهذه الرواية رد على من زعم ان المراد
بالظل ظل طوبى او الجنة لان ذلك انما يكون بعد الاستقرار فيها وهذا عام **رجل قلبه معلق بالمساجد ورجل
دعته** طلبته **امراة ذات منصب** بكسر الصاد اى صاحبة نسب شريف الى نفسها **فقال انى اخاف الله ورجلان
تحابا** اى اشتركا فى جنس المحبة فاحب كل منهما الاخر **فى الله ورجل غض عينيه عن محارم الله** اى كفهما عن النظر الى ما لا
يحل له النظر اليه **وعين حرست فى سبيل الله** اى فى الرباط او حال قتال اهل الضلال **وعين بكت من خشية
الله** اى من خوفه لما انكشف لها من اوصاف الجلال والهيبة والعظمة والبكا يكون بحسب حال الذاكر وما ينكشف
له ففى حال اوصاف الجلال يكون من الخشية وفى حال اوصاف الجمال يكون فى الشوق اليه واعلم ان ما تقرر فى هذه
الاخبار هو ما قرره اهل الاثار وذهب الصوفية الى ان الامام العادل القلب وتعلق القلب بالمساجد تعلقه
بالعرش فان العرش مسجد قلوب المؤمنين وذكر التحلو عبارة عن كونه خاليا من النفس والهوى واخفاء الصدقة
اخفاؤها عن نفسه وهواه **تنبيه** ذكر الرجال فى هذه الاخبار لا مفهوم له فالنساء مثلهم فيما يمكن فيه
ذلك فالمراة التى دعاها ملك جميل ليزنى بها مثلا فامتنعت خوفا من الله مع حاجتها وشاب جميل دعاه ملك
الى تزوج ابنته فامتنع خوف ان يرتكب منه الفاحشة كذلك واحكام الشرع عامة لجميع المكلفين وحكمه على الواحد
حكمه على الجماعة الا ما خرج بدليل **البيهقى فى كتاب الاسماء** والصفات **عن ابى هريرة** رمز المصنف لحسنه

سبعة لعنتهم وكل نبى مجاب اى من شان كل نبى كونه مجاب الدعوة وفى رواية سبعة لعنتهم لعنهم الله وكل نبى
مجاب **الزائد فى كتاب الله** اى من يدخل فيه ما ليس منه او يتاوله بما ينبو عنه لفظه ويخالف المحكم كما فعلت
اليهود بالتوراة من التبديل والتحريف والزيادة فى كتاب الله لفظ وتاويله بما يخالف الكتاب والسنة بدعة
والمكذب بقدر الله بقوله ان العباد يفعلون بقدرهم **والمستحل حرمة** وفى رواية حرم **الله** اى من فعل فى حرم
مكة ما لا يجوز من تعرض لصيد او شجر **والمستحل من عترتى ما حرم الله** اى من فعل باقاربى ما لا يجوز من
ايذاء وترك تعظيم وتخصيص ذكر الحرم والعترة لشرفهما وان احدهما منسوب الى الله والاخر الى رسوله
وعليه فمن ابتدائية متعلقة بالفعل ويجوز كونها بيانية وان يراد بالمستحل من يستحل من اقاربه شيئا محرما
والتارك لسنتى استخفافا بها وقلة مبالاة او يترك العمل بها ويجرى على منهاجها **والمستاثر بالفىء** اى المختص
به من امام او امير فلم يصرفه لمستحقه والفىء ما اخذه من الكفار بلا قتال ولا ايجاف خيل **والمتجبر بسلطانه**
اى بقوته وقهره **ليعز من اذل الله ويذل من اعز الله** لان ذلك غاية الجور والتجبر وهو مضاد للعدل المامور به
فى قوله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان **طب** من طريقين ونبعه الديلمى وفى الصحيح **عن عمرو بن شغوى**
بشين معجمة وبغين معجمة بضبط المصنف البافعى قال الذهبى يقال له صحبة شهد فتح مصر رمز المصنف لحسنه

سبعون الفا من امتى يعنى سبعون الف زمرة بقرينة قوله وتعقيبه فى خبر مسلم بقوله زمرة واحدة منهم على صورة
القمر **يدخلون الجنة بغير حساب** ولا عذاب بدليل رواية لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا
هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يكوون ليس فى البخارى ولا يسترقون قال ابن تيمية وهو الصواب
وانما هى لفظة وقعت مقحمة فى هذا الحديث وهى غلط من بعض الرواة فان النبى جعل الوصف الذى استحق
به هؤلاء دخولها بغير حساب تحقيق التوحيد وتجريده فلا يسالون غيرهم ان يرقيهم **ولا يتطيرون** لان
التطير نوع من الشرك **وعلى ربهم يتوكلون** قدم الظرف ليفيد الاختصاص اى عليه لا على غيره وهذه
درجة الخواص المعرضين عن الاسباب بالكلية الواثقين مع المسبب لا ينظرون الى سواه فكمل تفويضهم
وتوكلهم من كل وجه ولم يكن لهم اختيار لانفسهم ليفعلوا شيئا منها قال المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون
العدد وان يراد الكثرة ورجح باختلاف الاخبار فى المقدار فروى مائة الف وروى مع كل واحد من
السبعين الفا سبعون الفا وغير ذلك **البزار** فى مسنده **عن انس** قال العلائى حديث غريب من حديث
انس صحيح من حديث غيره وقال تلميذه الهيثمى رواه البزار وفيه مبارك ابو سحيم وهو متروك
وقال غيره فيه المبارك واه جدا

سبق درهم مائة الف درهم قالوا يا رسول الله كيف يسبق درهم مائة الف قال **رجل له درهمان
اخذ احدهما فتصدق به ورجل له مال كثير فاخذ من عرضه مائة الف فتصدق بها** قال البافعى

فاذا اخرج رجل من ماله مائة الف وتصدق بها واخرج اخر درهما واحدا من درهمين لا يملك غيرهما طيبة
من نفسه صاحب الدرهم الواحد افضل من صاحب مائة الف درهم انتهى وقال في المطامح فيه دليل على ان
الصدقة من القليل انفع وافضل منها من الكثير ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة والدرجات تتفاوت
بحسب تباين المقاصد والاحوال والاعمال ن عن ابي ذر حب ك في الزكاة عن ابي هريرة وقال ك على شرطهما
سبق المفردون اي المنفردون المعتزلون عن الناس من فرد اذا اعتزل وتخلى للعبادة فكانه افرد نفسه بالتبتل
الى الله اي سبقوا بنيل الزلفى والعروج الى الدرجات العلى روي بتشديد الراء وتخفيفها قال النووي في الاذكار
والمشهور الذي قاله الجمهور التشديد قالوا وما المفردون يا رسول الله قال هم المستهترون وفي رواية المتهترون
في ذكر الله وعلى الاولى فالمراد الذين اولعوا به يقال اهتر فلان بكذا واستهتر فهو مستهتر اي مولع به لا يتحدث
بغيره ولا يفعل سواه ذكره جمع وقال الحكيم الترمذي المستهتر هو الذي نطق عن ربه بشبه كلامه كلام
من لم يستعمله عقله لان العقل يخرج الكلام على اللسان بتدبر وتؤدة وهذا المهتر انما نطقه كالماء يجري
على لسانه حتى يشبه الهذيان في بعض الاحيان عند العامة وهو في الباطن مع الله من اصفياء الناطقين
واطهرهم واصدقهم الى هنا كلامه قال البيضاوي وانما قالوا ما المفردون ولم يقولوا من هم لانهم
ارادوا تفسير اللفظ وبيان ما هو المراد منه لا تعيين المتصفين به وتعريف اشخاصهم فعدل في الجواب
عن بيان اللفظ الى حقيقته تقتضيه توقيفا للسائل بالبيان المعنوي على المعنى اللغوي ايجازا فاكتفى فيه
بالاشارة المعنوية الى ما استبهم عليهم من الكناية اللفظية يضع الذكر عنهم اثقالهم اي يذهب الذكر عنهم
اوزارهم اي ذنوبهم التي اثقلتهم فياتون يوم القيمة خفافا فيسبقون بنيل الزلفى والعروج الى الدرجات
العلى لانهم جعلوا انفسهم افرادا ممتازة بذكر الله عمن لم يذكر الله او جعلوا ربهم فردا بالذكر وترك ذكر
ما سواه وهو حقيقة التفريد هنا وقال الحكيم المفرد هنا من افرد قلبه للواحد في وحدانيته ولازم الباب
حتى رفع له الحجاب واوصله الى قربه فكانه بين يدي ربه فيه يفخر ويصول وبه يفرح ويمرح ويجول فسكنت منه
الاهوال من النظر الى الجلال والجمال فقدمه الى الوسيلة العظمى والجزاء الاوفى فغرق قلبه في وحدانيته فصار
منفردا مشغولا به عن جميع صفاته فهو واحد اعلامه في الارض وواحده بين عبيده ت ك في الدعوات
عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا مسلم بلفظ كان رسول الله يسير في طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان
فقال سيروا هذا جمدان سبق المفردون قالوا وما المفردون قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات طب عن ابي
الدرداء قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال الهيثمي رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد
ابن مريم وهو ضعيف
سبق المهاجرون من بلاد الكفر الى ديار الاسلام لنصرة المصطفى الناس اي المسلمين غير المهاجرين باربعين
خريفا الى الجنة يتنعمون فيها والناس محبوسون للحساب ثم تكون الزمرة الثانية مائة خريف والله اعلم بمراد
رسول الله في ذلك طب عن سلمة بن مخلد بفتح الميم واللام الانصاري الزرقي صحابي سكن مصر ووليها مرة
قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن مالك السبائي ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات
ست خصال من الخير جهاد اعداء الله بالسيف اي قتال الكفار بالسلاح وخص كسيفا لانه اعم الاسلحة
والصوم في يوم الصيف يعني في حر شديد وحسن الصبر عند المصيبة حال الصدمة الاولى وترك المراء
اي الخصام والجدال وانت محق اي والحال انك على الحق دون خصمك وتبكير الصلاة في يوم الغيم اي
المبادرة بايقاعها عقب الاجتهاد في دخول وقتها وحسن الوضوء في ايام الشتاء اي اسباغه في شدة البرد
بالماء البارد وقال في الفردوس التبكير هنا التقدم في اول الوقت وان لم يكن اول النهار هب من حديث
يحيى بن ابي طالب عن الحرث الواسطي عن بحر بن كثير عن يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام عن ابي سلام عن
ابي مالك الاشعري ظاهر صنيع المصنف ان مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل عقبه باعلاله فقال
بحر بن كثير السقا ضعيف انتهى واورد يحيى بن ابي طالب اورده الذهبي في الذيل وقال وثقه الدارقطني وقال موسى
ابن هرون اشهد انه يكذب يريد في كلامه لا حديثه والحرث الواسطي قال ابن عدي في حديثه اضطراب ويحيى قال
الذهبي اتفقوا على تركه ومن ثم قطع الحافظ العراقي بضعف سند الحديث
ست خصال من السحت اي الحرام لانه يسحت البركة اي يذهبها رشوة الامام اي بقبول الامام الاعظم الرشوة
ليحق باطلا او يبطل حقا وهي اخبث من ذلك كله لان بها فساد النظام والجور في الاحكام وثمن الكلب ولو معلما
يعني بيعه واخذ ثمنه لنجاسته اوللنهي عن اتخاذه والامر بقتله ومهر البغي هي ما تاخذه الزانية للزنا بها سماه مهرا
مجازا وعسب الفحل اي اجرة ضرابه وكسب الحجام لانه خبيث ودني فيكره الاكل منه بخلاف نحو الحجامة ولا تحريما والالما
اعطاه النبي اجرته ولا فرق بين عبد وحر على الاصح وحلوان الكاهن بضم الحاء المهملة مصدر حلوته اذا اعطيته
اصله من الحلاوة شبه بالحلو من حيث انه ياخذه سهلا بلا مشقة وهو ما ياخذه على التكهن والكاهن من
يزعم مطالعة الغيب ويخبر عن الكوائن ابن مردويه في التفسير عن ابي هريرة ورواه عنه البزار والديلمي
ولقد ابعد المصنف النجعة حيث عزاه لابن مردويه مقتصرا عليه
ست من الخصال من جاء بواحدة منهن جاء وله عهد عند الله تعالى بان يدخله الجنة يوم القيمة
تقول كل واحدة منهن قد كان يعمل في الصلاة والزكاة والحج والصيام واداء الامانة وصلة الرحم
اي القرابة بالاحسان اليهم والعطف عليهم وتحمل اذاهم وتطلب رضاهم والمراد ان خصلة الصلاة
تقول يا رب قد كان يواظب علي وهكذا البواقي ولا مانع من ان يجسد هذه الخصال ويقدرها الله على

النطق فتنطق كما تنطق الجوارح الانسان بالشهادة عليه والله على كل شيء قدير طب عن ابي امامة قال الهيثمي
فيه يونس بن ابي خيثمة لم ار احدا ذكره
ست من الخصال من كن فيه كان مؤمنا حقا اسباغ الوضوء اتمامه واكماله في شدة البرد كما يوضحه زيادته
في رواية على المكاره والمبادرة الى الصلاة اي المسارعة الى ادائها في يوم دجن كغلس المطر الكثير وكثرة الصوم
في شدة الحر اي يغطي بحر وقتل الاعداء اي الكفار بالسيف خصه لان اكثر وقوع القتل به والمراد قتلهم باي شيء
كان والصبر على المصيبة بان لا يظهر الجزع ولا يفعل ما يغضب الرب بل يسلم ويرضى وترك المراء وان كنت
محقا وخصمك مبطلا فر وكذا ابن نصر عن ابي سعيد الخدري وفيه اسحق بن عبد الله بن ابي فروة قال الذهبي
في الضعفاء متروك واه
ست من اشراط الساعة اي علاماتها المؤذنة بقيامها موتي وفتح بيت المقدس وان يعطى الرجل الف
دينار فيتسخطها لاستقلاله اياها واحتقارها وهذا كناية عن كثرة المال واتساع الحال وفتنة يدخل حرها
اي مشقتها وجهدها من كثرة القتل والنهب بيت كل مسلم قيل هي واقعة التتار اذ لم يقع في الاسلام بل ولا
في غيرها مثلها وقيل غيرها وهي لم تقع بعد وموت ياخذ في الناس كقعاص بضم القاف بعدها عين مهملة
فالف فصاد مهملة الغنم هو داء يصيب الغنم فلا تلبث ان تموت ذكر ذلك الزمخشري وقال غيره داء ياخذ
الدواب فيسيل من انوفها شيء فتموت فجاة ويقال ان هذه الاية ظهرت في طاعون عمواس في خلافة عمر مات
منها سبعون الفا في ثلاثة ايام وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس وان يغدر الروم فيسيرون بثمانين
بندا تحت كل بند اثنا عشر الفا وفي رواية بدل بند غاية اي بالباء الموحدة تحت كل غاية اثنا عشر الفا
وفي رواية غاية بمثناة تحتية والغاية الاجمة شبه بها كثرة السلاح والغاية الراية ذكره كله الزمخشري
حم طب عن معاذ بن جبل قال الهيثمي فيه النهاس بن قهم وهو ضعيف انتهى وظاهر صنيع المصنف انه لا ذكر
لهذا في الصحيحين ولا احدهما وقد عزاه في الفردوس للبخاري ثم رايته في البخاري في كتاب الجزية بما يقرب
من هذا ولفظه اعدد ستا بين يدي الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان ياخذ كقعاص الغنم ثم استفاضة
المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة تكون بينكم
وبين بني الاصفر فيغدرون فياتونكم تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا انتهى بنصه
ستة اشياء تحبط الاعمال الاشتغال بعيوب الناس عن عيوب النفس فيبصر عيب غيره ويتحدث به ولا
يبصر عيب نفسه كما في قوله تعالى في الحديث الالهي يبصر احدكم القذاة في عين اخيه وينسى الجذع في عينه وقسوة
القلب اي صلابته وشدته واباؤه عن قبول المواعظ والزواجر وحب الدنيا فانه راس كل خطيئة وقلة الحياء
من الخالق والخلق وطول الامل وظالم لا ينتهي عن ظلمه نعوذ بالله منها فيه عند يكون سبلا حاط عمله فر عن عدي ابن
حاتم الطائي ابي طريف صحابي مشهور وفيه محمد بن يوسف الكديمي الحافظ قال الذهبي في الضعفاء وقال ابن عدي
اتهم بوضع الحديث وقال ابن حبان كان يضع على الثقات قال الذهبي قلت انكشف عندي حاله
ستة مجالس المؤمن ضامن على الله ما كان في شيء منها لفظ رواية البزار فيما وقفت عليه من الاصول ست مجالس
ما كان المرء في مجلس منها الا كان ضامنا على الله في سبيل الله او مسجد جماعة او عند مريض او في جنازة
او في بيته او عند امام مقسط يعزره ويوقره قال الحافظ الزين العراقي فيه فضيلة المبادرة الى الخصال المذكورة
وانه اذا مات الانسان على خصلة منها كان في ضمان الله يعني انه ينجيه من اهوال يوم القيامة ويدخله دار
السلامة ابو بكر من رواية عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال الزين العراقي ورجاله
ثقات ورواه عنه الطبراني ايضا
ستة لعنتهم لعنهم الله قال القاضي لم يعطفه على جملة قبله اما لانه دعاء وما قبله خبر واما لكونه عبارة عما قبله
في المعنى بان العنة الله هي لعنة رسوله وبالعكس وكل نبي مجاب روي بالميم والباء على بناء المفعول وهي جملة ابتدائية
عطف على ستة لعنتهم او حال من فاعل لعنتهم ولا يصح عطف كل نبي على فاعل لعنتهم ومجاب صفة لئلا يلزم كون
بعض الانبياء غير مجاب ذكره القاضي الزائد في كتاب الله اي القرآن والمكذب بقدر الله والمتسلط بالجبروت
اي المستولي او الغالب او الحاكم بالتكبر والعظمة والجبروت فعلوت وهو في حق الانسان من يجبر نقيصته بادعاء
منزلة من التعالي لا يستحقها فيعز بذلك من اذل الله ويذل من اعز الله والمستحل لحرم الله بفتح الحاء والراء
اي حرم مكة قال البيضاوي وضم الحاء على انها جمع حرمة تصحيف يعني من فعل في حرم مكة ما يحرم فعله كاصطياد
ونحوه انتهى واستغربه الصدر المناوي وقال ان الضم اولى لكونه اعم قال الا ان يكون الرواية كما قال ولم يثبت
والمستحل من عترتي اي قرابتي ما حرم الله يعني من فعل باقاربي ما لا يجوز فعله من ايذائهم وترك تعظيمهم
فان اعتقد حله فكافر والا فمذنب وخصهما بالنص لتاكد حق الحرم والعترة وعظم قدرهما باضافتهما الى
الله والى رسوله والتارك لسنتي بان اعرض عنها بالكلية او ترك بعضها استخفافا وقلة احتفال بها والمراد باللعنة
هنا احد قسميها وهو الابعاد عن الخير والرحمة والانسان ما دام في معصية بعيد عنهما ولو مسلما قال التوربشتي
وما ذكر في القدرية من هذا ونحوه يحمل على المكذب به اذا اتاه من البيان ما يقطع العذر او على من تفضي به
العصبية الى تكذيب ما ورد من النصوص او الى تكفير من خالفه وامثال هذه الاحاديث واردة على التغليظ والتشديد
زجرا وردعا ت ك في الايمان عن عائشة ك عن علي امير المؤمنين وقال على شرطهما وتعقبه الذهبي في
التلخيص بان اسحق الفروي احد رواته وان كان شيخ البخاري اتى بطامات وقال النسائي غير ثقة وقال ابو داود
واه والدارقطني متروك وفيه ايضا عبد الله بن موهب لم يحتج به احد والحديث منكر بمرة الى هنا كلامه لكن قال الحاكم

خرجه من حديث عائشة ثم قال اسناده صحيح

ستخرج نار من حضرموت قبل يوم القيامة تحشر الناس تمامه قالوا يا رسول الله فما تأمرنا قال عليكم بالشام حم ت عن ابن عمر بن الخطاب وقال غريب حسن صحيح ورمز لصحته

ستر بكسر السين وفتحها حجاب ما بين اعين الجن وعورات بني ادم اذا دخل احدهم الخلاء وفي رواية للترمذي الكنيف ان يقول بسم الله فان اسمه تعالى كالطابع على بني ادم فلا تستطيع الجن فك ذلك الطابع قالوا ويتأكد للنساء عند دخول الخلاء وفي كل خلاء فان الجن يشركون الانس فيهن فيتعين طبعهن بالمحافظة على التسمية قال الطيبي قوله ستر مبتدأ وان يقول خبره وما موصول مضاف اليها وصلته الظرف قال بعض شراح ابي داود هذا يدل على ان التسمية اول الذكر المسنون عند الدخول وهو اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث وقد جاء زيادة التسمية ايضا في خبر رواه سعيد بن منصور في سننه ولفظه كان النبي اذا دخل الخلاء يقول بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث وما ذكره عزاه النووي في الاذكار الى الاصحاب فقال قال اصحابنا يستحب ان يقول اولا بسم الله ثم يقول اللهم اني اعوذ بك حم ت ه عن علي امير المؤمنين ورمز لصحته وهو كما قال او اعلى فان مغلطاي مال الى صحته فانه لما نقل عن الترمذي انه غير قوي قال ولا ادري ما يوجب ذلك لان جميع من في سنده غير مطعون عليهم بوجه من الوجوه بل قال قائل اسناده صحيح لكان مصيبا الى هنا كلامه

ستر بكسر الحجاب وبالفتح مصدر سترت الشيء استره اذا غطيته بين اعين الجن وبين عورات بني ادم يعني الشيء الذي يحصل به عدم قدرتهم على النظر اليها اذا وضع احدهم ثوبه اي نزعه ان يقول بسم الله ظاهره انه لا يزيد الرحمن الرحيم قال الحكيم وانما يمنع المؤمن من هذا العدو بامساك هذا السر فينبغي عدم الغفلة عنه فان للجن اختلاطا بالادميين ومنهم من يتزوج منهم فالانس يشركون الجن في نسائهم والجن يشركون الانس في نسائهم فاذا احب الادمي ان يطرد الجن من مشاركته فليقل بسم الله فان اسم الله طابع على جميع ما رزق بن ادم فلا تستطيع الجن فك ذلك الطابع طس عن انس قال الهيثمي رواه الطبراني باسنادين احدهما فيه سعيد بن مسلمة الاموي ضعفه البخاري وغيره ووثقه بن حبان وبقية رجاله موثقون انتهى

سترة الامام سترة من وفي رواية لمن خلفه فعلى الرواية الاولى لو مر بين يدي الامام احد تضر صلاته وصلاتهم وعلى الثانية تضر صلاته ولا تضر صلاتهم واخذ منه المالكية اختصاص النهي عن المرور بين يدي المصلي بما اذا كان المصلي اماما او منفردا لان المأموم لا يضره من مر بين يديه لان سترة الامام سترة له انتهى ونوزع بان السترة تفيد رفع الحرج عن المصلي لا عن المار طس وكذا الديلمي عن انس قال الزين العراقي في شرح الترمذي فيه سويد بن عبد العزيز ضعيف وقال بعد اوراق هذا حديث ضعيف وقال بن حجر قال الطبراني تفرد به سويد عن عاصم وسويد ضعيف عندهم

ستشرب امتي من بعدي الخمر هذه السين اما للتأكيد فان ما هو محقق قريب كما في قوله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى وبمعناها الحقيقي اشارة الى ان شربها متراخ عن حياته والاول اولى يسمونها بغير اسمها اي ولا ينفعهم ذلك ولا يغني عنهم شيئا يكون عونهم على شربها امراؤهم يعني انهم يشربون النبيذ المسكر المطبوخ ويسمونه طلاء تحرجا من ان يسموها خمرا وقيل معناه يستترون بما ابيح من الانبذة على رأي بعض العلماء فيتوصلون بذلك الى استحلال ما حرم الله عليهم منها اجماعا ونظيره تسمية الربا معاملة ابن عساكر في تاريخه عن كيسان هذا الاسم في الصحابة لجماعة فكان ينبغي تمييزه

ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وتسكينها شاذ ويكفيكم الله اي في امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا اموالهم ولا تكتفوا بالسب وكأنه قال ان الله سيفتح عليكم الروم وهم رماة ويكفيكم الله شرهم بواسطة الرمي فلا يعجز بفتح الجيم اي احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله ولا عليكم ان تهتموا بالرمي اذا حاربتم الروم وتكونوا متمكنين منهم وانما اخرج مخرج اللهو امالة للنفوس على تعلمه فانها مجبولة على ميلها للهو حم م في الجهاد عن عقبة بن عامر الجهني ولم يخرجه البخاري

ستفتح عليكم الدنيا حتى تنجدوا بيوتكم اي تزينوها والتنجيد التزيين كما تنجد والكعبة فانتم اليوم خير من يومئذ هذا اشارة الى فضل مقام الورع وهو المرتبة الثالثة من مراتبه لا رعدة المارة وهو ورع المتقين الذي هو ترك ما لا تحرمه الفتوى ولا شبهة في حله لكن يخاف اداؤه الى محرم او مكروه طب عن ابي جحيفة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير عبد الجبار بن العباس الشامي وهو ثقة

ستفتح مشارق الارض ومغاربها على امتي الا من يتقيه للزيادة في التحذير وعمالها اي الامراء في النار ما رجعهم الا من اتقى الله في عمالته اي خافه وراقبه وادى الامانة فيما جعله الله امينا عليه وقليل ما هم حل عن الحسن البصري مرسلا ظاهر صنيع المصنف انه لم يره موصولا لاحد وهو ذهول فقد وصله احمد بلفظ ستفتح عليكم مشارق الارض ومغاربها الا وعمالها في النار الا من اتقى الله عز وجل وادى الامانة انتهى وهو صنيع

ستفتح بن شام تفتح اشار به الى انه سيفتح الله لهم من البلاد الشاسعة والاقطار النائية ويفيض لهم من الغلبة على الاقاليم وان بعدت ما يظهر به الدين ويشرح له صدور المؤمنين طب وكذا الديلمي عن معاوية بن ابي سفيان قال الهيثمي فيه بن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن

ستكون فتن بكسر ففتح في رواية فتنة بالافراد والمراد الاختلاف الواقع بين اهل الاسلام بسبب افتراقهم

على الامام ولا يكون المحق فيها معلوما بخلاف زمان علي ومعاوية كذا في شرح البخاري للقسطلاني القاعد فيها اي القاعد في زمنها عنها خير من القائم لان القائم يرى ويسمع ما لا يراه ولا يسمعه القاعد فهو اقرب الى الفتنة منه والقائم فيها يعني القائم بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي في اسبابها والماشي فيها خير من الساعي اليها اي الذي يسعى ويعمل فيها قال النووي القصد بيان عظم خطرها والحث على تجنبها والهرب منها والتسبب في شيء منها وان شرها يكون على حسب التعلق بها من تشرف لها بفتح المثناة والمعجمة والتشديد تطلع اليها اي الفتنة تستشرفه اي تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها والتشرف التطلع واستعير هنا للاصابة بشرها ومن وجد فيها ملجأ اي عاصما او موضعا يلتجي اليه ويعتزل فيه او معاذا بفتح الميم والذال المعجمة بشك من الراوي اي محلا يعتصم به منها فليعذ به وفي رواية لمسلم فليستعذ اي ليذهب اليه ليعتزل فيه ومن لم يجد فليتخذ سيفا من خشب والمراد ان بعضهم اشد من ذلك من بعض فاعلاهم الساعي لاثارتها فالقائم باسبابها وهو الماشي فالمباشر لها وهو القائم فمن يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد فمن لم يفعل شيئا لكنه راض وهو النائم وهذا تحذير من الفتنة وحث على تجنبها وان شرها يكون بحسب التعلق بها والمراد بها الاختلاف في طلب الملك حيث لم يعلم المحق من المبطل حم ق في الفتن عن ابي هريرة ورواه مسلم بنحوه عن ابي بكرة ايضا

ستكون امراء جمع امير تعرفون وتنكرون صفتان لامراء والعائد فيهما محذوف اي تعرفون بعض احوالهم واقوالهم لموافقتها الشرع وتنكرون بعضها لمخالفتها له فمعنى تعرفون ترضون لمقابلتها تنكرون فمن كره ذلك المنكر بلسانه بان امكنه تغييره بالقول فقال فقد برئ من النفاق والمداهنة ومن انكر بقلبه فقط ومنعه الضعف عن اظهار النكير فقد سلم من العقوبة على تركه النكير ظاهرا ولكن من رضي اي من رضي بالمنكر وتابع عليه في العمل فهو الذي لم يبرأ من المداهنة والنفاق ولم يسلم من العقوبة فهو الذي شاركهم في العصيان واندرج معهم تحت اسم الطغيان فحذف الخبر لدلالة الحال وسياق الكلام على ان حكم هذا القسم ضد ما اثبته لقسيميه ومنه اخذ بعضهم قوله الواو بمعنى او وحذف الجزاء من الدلالة للحال وسياق الكلام وقال النووي معناه من كره بقلبه ولم يستطع انكارا بيده ولا لسانه فقد برئ من الاثم وادى وظيفته ومن انكر بحسب طاقته فقد سلم من هذه المعصية ومن رضي بفعلهم وتبعهم عليه فهو العاصي ويحرم الخروج على الخلفاء بمجرد ظلم او فسق ما لم يغيروا شيئا من قواعد الدين وتمام الحديث قالوا افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا انتهى قال القاضي انما منع عن مقاتلتهم ما داموا يقيمون الصلاة التي هي عماد الدين وعنوان الاسلام والفارق بين الكفر والايمان حذرا من تهييج الفتن واختلاف الكلمة وغير ذلك مما هو اشد نكارة من احتمال نكرهم والمصابرة على ما ينكرون منهم م في المغازي د في السنة عن ام سلمة زوج المصطفى وخرجه الترمذي ايضا في الفتن ولم يخرجه البخاري

ستكون بعدي هنات وهنات شدائد وعظائم واشياء قبيحة منكرة وخصلات سوء جمع هنة وهي كناية عما لا يراد التصريح به لشناعته فمن رأيتموه فارق الجماعة الصحابة ومن بعدهم من السلف او يريد ان يفرق امر امة محمد كائنا من كان اي سواء كان من اقاربي او غيرهم قال الطيبي وهذا فيه معنى الشرط فاقتلوه وفي رواية فاضربوه بالسيف فان يد الله مع الجماعة وان الشيطان مع من فارق الجماعة يركض فان الله تعالى جمع المؤمنين على معرفة واحدة وشريعة واحدة الا تراه يقول انما المؤمنون اخوة فمن فارقهم خالف امر الرحمن فلزم الشيطان قال ابو شامة حيث جاء الامر بلزوم الجماعة فالمراد به لزوم الحق واتباعه وان كان المتمسك به قليلا والمخالف كثيرا اي الحق وما كان عليه الصحابة الاول من الصحب ولا نظر لكثرة اهل الباطل بعدهم قال البيهقي اذا فسدت الجماعة فعليك بما كانوا عليه من قبل وان كنت وحدك فانك انت الجماعة حينئذ ن حب وكذا احمد والبيهقي والحاكم والديلمي عن عرفجة بن شريح او شراحيل او شريك الاشجعي وقيل الكندي وقيل غير ذلك

ستكون امراء لا ينصرف لان فيه الف التأنيث الممدودة يشغلهم بفتح المثناة والغين اشياء بالرفع فاعل يؤخرون الصلاة عن وقتها المختار وعن جميعه ويؤيده الحديث الثاني وهذا من اعلام النبوة وقد وقع ذلك من بني امية فاجعلوا صلاتكم معهم تطوعا نفلا من الطاعة والتطوع المتبرع قال القاضي امرهم بذلك حذرا من هيج الفتن واختلاف الكلمة وقال ابن حجر يشير انه اشار بذلك الى ما وقع في اخر خلافة عثمان من ولاية بعض امراء الكوفة كالوليد بن عقبة حيث كان يؤخر الصلاة او لا يقيمها على وجهها فكان بعض الورعين يصلي وحده سرا ثم يصلي معه خشية وقوع الفتنة وفيه علم من اعلام النبوة من الاخبار بالشيء قبل وقوعه وقد وقع اشد من ذلك في زمن الحجاج وغيره ه عن عبادة بن الصامت

ستكون بعدي ائمة اي فسقة كما في رواية الديلمي يؤخرون الصلاة عن مواقيتها فاذا فعلوا ذلك صلوها لوقتها فاذا حضرتم معهم الصلاة فصلوا قال ابن تيمية هذا كالصريح في انهم كانوا يعلقون بها وهو يصحح وفيه كما قيل صحة الصلاة خلف الفاسق والامر بالصلاة خلف اولئك الائمة وقال جمع منهم المهلب اراد تأخيرها عن وقتها المستحب لا اخراجها عن وقتها قال ابن حجر وهو مخالف للواقع فقد صح ان الحجاج وامير الوليد كانوا يؤخرونها عن وقتها طب عن عمرو بن العاص رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه سالم بن عبد الله الخياط ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما ووثقه احمد

ستكون عليكم امراء من بعدي اي من بعد وفاتي يأمرونكم بما لا تعرفون من كتاب الله وسنة رسوله ويعملون بما تنكرون فليس اولئك عليكم بائمة اي فلا يجب عليكم طاعتهم في معصية اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ومن ثم قال الفرزدق

ولا نلين لسلطان يكابدنا ... حتى يلين لضرس الماضغ الحجر

طب عن عبادة بن الصامت رمز لحسنه وقال الهيثمي فيه الاعشى بن عبد الرحمن لم اعرفه وبقية رجاله ثقات

سيكون ائمة من بعدي يقولون فلا يرد عليهم قولهم يتقاحمون في النار اي يقعون فيها كما قال يقتحم الانسان الامر العظيم ويتهجم رمى بنفسه بلا روية وتثبت كما تقاحم القردة قال بعضهم اذا اتصف القلب بالمكر والخديعة والفسق وانصبغ بذلك صبغة تامة صار صاحبه على خلق الحيوان الموصوف بذلك من القردة والخنازير وغيرهما ثم لا يزال يتزايد ذلك الوصف فيه حتى يبدو على صفحات وجهه بدوا خفيا ثم يقوى ويتزايد حتى يصير ظاهرا جليا عند من له فراسة فيرى على صور الناس مسخا من صور الحيوانات التي تخلقوا باخلاقها باطنا فقل ان ترى محتالا مكارا مخادعا الا على وجهه مسخة قرد وان ترى شرها نهما الا على وجهه مسخة كلب فالظاهر مرتبط بالباطن ثم ارتباط طب وكذا الديلمي عن معوية بن ابي سفيان الخليفة

سيكون فتن يصبح الرجل فيها مومنا ويمسي كافرا الا من احياه الله بالعلم لانه على بصيرة من امره وبينة من ربه فيجتنب مواقع الفتن بما يعلمه فيما يستنبط الاحكام قاله الديلمي ويروى الا من حشاه الله بالعلم بدل احياه ه طب وكذا ابو يعلى عن ابي امامة قال الهيثمي رجاله ثقات

سيكون فتنة كان ناعة اي ستحدث فتنة صماء بكماء عمياء يعني يعمى الناس فيها فلا يرون منها مخرجا ويصمون عن استماع الحق والمراد فتنة لا تسمع ولا تبصر ولا تنطق فهي لفقد الحواس لا تقلع ولا ترتفع من اشرف لها استشرفت له اي من تطلع اليها قربت منه حرمة لنفسها فالخلاص في التباعد منها والهلاك في مقاربتها واشراف اللسان فيها كوقوع السيف في المحاربة به وفي رواية اشد من السيف قال ابن العربي وجه كونه اشد ان السيف اذا ضرب ضربة واحدة مضت واللسان يضرب به في تلك الحالة الف ضربة ثم هذا يحتمل انه اخبار عما وقع من الحروب بين الصدر الاول ويحتمل انه سيكون ويحتمل ان من معجزاته لانه اخبار عن غيب د في الفتن عن ابي هريرة رمز لصحته وليس كما زعم فقد كما قال المناوي وغيره عبد الرحمن بن البيلماني قال المنذري وغيره لا يحتج به وضعفه جمع آخرون

سيكون احداث وفتن وفرقة واختلاف اي اهل فتن واهل فرقة واهل اختلاف او المراد نفس الفتن والفرقة والاختلاف فان استطعت ان تكون المقتول لا القاتل فافعل يعني كف يدك عن القتال واستسلم والظاهر ان هذا في فتن تكون بين المسلمين اما الكفار فلا يجوز الاستسلام لهم ك من حديث حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ابي عثمان عن خالد بن عرفطة بن ابرهيم الليثي والبكري والقضاعي والعذري استعمله معوية على بعض حروبه قال ابن حجر وعلي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف لكنه اعتضد ورواه ايضا احمد والحاكم والطبراني وغيرهم قال الهيثمي وفيه علي بن زيد ضعيف وبقية رجاله ثقات

سيكون عليكم ائمة يملكون ارزاقكم يحدثونكم فيكذبونكم ويعملون فيسيئون العمل لا يرضون منكم حتى تحسنوا قبيحهم وتصدقوا كذبهم فاعطوهم الحق ما رضوا به فاذا تجاوزوا فمن قتل على ذلك فهو شهيد خاطب المؤمنين بذلك ليوطنوا انفسهم على احتمال ما سيلقون من الاذى والشدائد والصبر عليها حتى اذا لقوها لقوها وهم مستعدون فلا يهيجهم ما يرهقهم من نصيبه الشدة بغتة طب عن ابي سلالة الاسلمي والسلمي قال الذهبي في الصحابة له حديث ضعيف في الخروج على الظلمة علقه البخاري في تاريخه انتهى والحديث المشار اليه هو هذا وقال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف

سيكون معادن جمع معدن وهو الجوهر المستخرج من مكان خلقه الله فيه ويسمى به مكانه ايضا يحضرها شرار الناس اي فلا تقربوها بما يلزم على حضورها والتزاحم عليها من الفتن المودي ذلك الى الهرج والقتل وفي رواية بدل يحضرها الخ وسيكون فيها شر خلق الله حم عن رجل من بني سليم ورواه الخطيب عن ابن عمر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بقطعة من ذهب كانت اول صدقة جاءته من معدن فقال ما هذه فقالوا صدقة من معدن كذا فذكره قال الهيثمي فيه راو لم يسم وبقية رجاله رجال الصحيح

ستهاجرون الى الشام ويفتح لكم الظاهر ان اصله تفتح لكم وتهاجرون اليها فغيره لتقدم وتاخير ويكون فيكم داء كالدمل او كالحزة بضم الحاء وفتح الزاي المشددة ولكن القطع وفي النهاية حز قطعة تاخذ بمراق الرجل مراق البطن ما سفل من البطن فما تحته من المواضع التي يرق جلدها لا واحد لها يستشهد الله به انفسهم اي يقتلهم بها ويجعلهم به شهداء ويزكي به اعمالهم اي ينميها ويطهرها من العوارض الخبيثة حم من حديث اسماعيل بن عبيد الله عن معاذ بن جبل قال الهيثمي اسماعيل لم يدرك معاذا ارمز المصنف لصحته

سجدتا السهو في الصلاة تجزيان من كل زيادة ونقصان كركعة خامسة وسجدة ثالثة فذكرها بعد فراغها او ترك بعضا من ابعاضها قال القاضي يقتضي ان لا يسجد اذ الاصل انه لم يرد شيئا لكن صلاته لا تخلو عن احد الخللين اما الزيادة واما اداء الرابعة على تردد فيسجد جبرا للخلل والتردد ولما كان من تلبيس الشيطان وتشويشه كان ترغيما للشيطان ع عد هق وكذا الطبراني والديلمي عن عائشة ثم قال البيهقي تفرد به حكيم بن نافع الرقي وكان ابن معين يوثقه انتهى ونقل الذهبي عن ابي زرعة قال ليس بشيء

سجدتا السهو بعد التسليم وفيهما تشهد وسلام قد دليل لابي حنيفة والثوري ان الساهي انما يسجد بعد التسليم وقال الشافعي انما يسجد قبله وقال مالك ان كان لنقص قدم وان كان لزيادة اخر توفيقا بين الاخبار ورد بانه كان اخر الامرين من فعله عليه الصلاة والسلام انه يسجد قبله فالجمع متعذر كان قوله كان اخر الامرين ناسخ لما قبله وما روي انه سجد بعد السلام والجمع فيما اذا كان الحديثان ثابت مدلول دليل لا يكره ولا نسب احد موارد الحديث ونصل بعضها فقال ان شك في عدد الركعات قدم وان ترك شيئا ثم تداركه اخره وكذا الافضل ما لا نقل فيه قال القاضي واصحابنا الشافعية ذهبوا الى ان التقديم كان في اول الاسلام فنسخ قال الزهري كل فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان تقديم السجود على السلام كان اخر الامرين ثم بسطه قط عن ابي هريرة وابن مسعود وفيه يحيى بن العلاء قال الذهبي في الضعفاء قال احمد كذاب يضع الحديث ويحيى بن الحكم القاضي اورده الذهبي في الضعفاء وقال صدوق وقال الازدي يتكلمون فيه وقال ابن حبيبة لا يتكلمون انه يسرق الحديث

سحاق النساء زنا بينهن اي في الاثم والحرمة لكن يجب به التعزير لا الحد وما في اللسان من ان عليا امر في امراتين وجدتا في لحاف واحد تساحقان باحراقهما فاحرقتا بالنار فاثر منكر جدا او بفرض صحته هو مذهب صحابي وبالجملة فقد عده الذهبي وغيره من الكبائر لهذا الحديث وغيره هب عن واثلة بن الاسقع ولفظ رواية الطبراني السحاق بين النساء زنا بينهن واما هذا اللفظ فهو لابي يعلى وكيفما كان قال الهيثمي رجاله ثقات لكن اورده الذهبي في الكبائر ولم يعزه لمخرج بل قال يروى ثم قال وهذا اسناد لين

سخافة بالمرء اي نقص في عقله ان يستخدم ضيفه قد في الفردوس السخف رقة العقل والسخف بفتح السين رقة العيش فر عن ابن عباس وفيه دبيس الملائي قال الذهبي قال ابو حاتم ضعيف ورواه البزار ايضا عن ابن عباس فعزوه اليه كان اولى

سددوا اقتصدوا في الامور وتجنبوا الافراط والتفريط فلا تترهبوا فتسام نفوسكم وتختل معايشكم ولا تنهمكوا في اللذات فتهجروا الطاعة راسا وقاربوا اقربوا الى الله بالمواظبة على الطاعات مع الاقتصاد فاعبدوه طرفي النهار وزلفا من الليل شبه العبادة في هذه الاوقات من حيث انها توجه الى مقصد وسعي للوصول اليه بالسلوك والسير وقطع المسافة في هذه الاوقات طب عن ابن عمرو بن العاص رمز لصحته وليس بصواب فقد قال الهيثمي فيه سلام الطويل وهو مجمع على ضعفه

سددوا اي اقصدوا السداد اي الصواب او بالغوا في التصويب من سدد الرجل اذا صار ذا سداد في الامور سدد في رميته اذا بالغ في تصويبها واصابتها وقاربوا اي لا تغلوا والمقاربة القصد في الامور التي لا غلو فيها ولا تقصير وابشروا واعلموا انه لن يدخل احدكم الجنة عمله ايها المؤمنون الجنة عمله بل فضل الله ورحمته قال القاضي اراد بيان ان النجاة من العذاب والفوز بالثواب بفضل الله ورحمته والعمل غير مؤثر فيهما على سبيل الايجاب والاقتضاء بل غايته انه يعد العامل لان يتفضل عليه ويقرب اليه الرحمة كما قال تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين وليس المراد توهين العمل وتنفير العباد بل توقيف العباد على ان العمل انما يتم بفضل الله وبرحمته لئلا يتكلوا على اعمالهم اغترارا بها ولا يعارضه ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون لان الحديث في الدخول والاية في حصول المنازل فيها وقال الكرماني الباء في بما كنتم ليست سببية بل للملابسة اي اورثتموها ملابسة لاعمالكم اي لثواب اعمالكم او للمقابلة نحو اعطيته الشاة بدرهم والمراد جنة خاصة اي بتلك الخاصة الرفيعة العالية بسبب الاعمال واما اصل الدخول فبالرحمة لا بالعمل قال وجواب النووي بان دخول الجنة سبب العمل والعمل بالرحمة فيرده بان المقدمة الاولى خلاف صريح الحديث لا يلتفت اليها ولا انا عدل عن مقتضى الظاهر وهو ولا اياي انتقالا عن الجملة الفعلية الى الجملة الاسمية مبالغة في نفي ولا انت يختص بنجيه عمله استبعادا عن هذه النسبة اليه الا ان يتغمدني الله بمغفرة ورحمة اي يسترني ماخوذ من غمد السيف في غمده ويجعل رحمته محيطة بي احاطة الغلاف بما يحفظ فيه ذكره القاضي قال بعض العارفين من قابله بافعاله فانه يعد لدوس قابله بافلاسه فانه يفضله قال الرافعي فيه انه لا ينبغي للعامل ان يتكل على عمله في طلب النجاة ونيل الدرجات لانه انما عمل بتوفيق الله وانما ترك المعصية بعصمة الله فكل ذلك بفضله ورحمته تنبيه اخرج الحكيم الترمذي عن جابر قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خرج من عندي جبريل انفا فقال يا محمد ان لله عبدا عبد الله خمسمائة سنة على راس جبل والبحر محيط به فاخرج له عينا عذبة بعرض الاصبع تفيض بماء عذب وشجرة رمان تخرج كل ليلة رمانة فيتغذى بها فاذا امسى نزل واصاب من الوضوء واقام الصلاة فسال ربه ان يقبضه ساجدا ففعل وان لا يجعل للارض ولا لشيء يفسده عليه سبيلا حتى يبعث ساجدا ففعل فنحن نمر به اذا هبطنا واذا عرجنا وانه يبعث يوم القيامة فيوقف بين يدي الله فيقول ادخلوا عبدي الجنة برحمتي فيقول بل بعملي يا رب فيقول للملائكة قايسوا عبدي بنعمتي عليه وبعمله فتوجد نعمة البصر قد احاطت بعبادة خمسمائة سنة وبقيت نعمة الجسد فضلا عليه فيقول ادخلوا النار فينادي يا رب برحمتك فيقول ردوه فيوقف بين يديه فيقول من خلقك ولم تك شيئا فيقول انت يا رب فيقول اكان ذلك من قبلك ام برحمتي فيقول برحمتك فيقول ادخلوا الجنة برحمتي فهذا الذي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وان الله من عليه بالنبوة ومن عليه بشرح الصدر وانما ينجيه يوم القيامة برحمته وخرجت الاعمال من الاسباب وحيث كان له التوفيق الا برحمته فانسدت قال الغزالي اجتمع ابن واسع وابن دينار فقال ابن دينار اما الطاعة اما النار فقال ابن واسع اما رحمة الله او النار فقال ما احوجني الى معلم مثلك وقال البسطامي كابدت العبادة ثلاثين سنة فرايت قائلا يقول يا ابا يزيد خزائنه مملوءة من العبادة ان اردت الوصول اليه فعليك بالذلة والافتقار وقال ابن عطاء الله من علامة الاعتماد على العمل نقصان الرجاء عند وجود الزلل لا تفرحك الطاعة لانها برزت منك وافرح بها لانها برزت من الله قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون حم ق عن عائشة

سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن هيبته وجماله لان السرعة تتعب فتغير اللون والهيبة حل عن ابي هريرة وفيه محمد بن عبد الملك الانصاري قال الخطيب لم ارله ذكرا الا في هذا الحديث قال في الميزان وهو حديث منكر جدا

رواه محمد بن يعقوب عنه عن ابيه عن ابي معشر عن المقبري عن ابي هريرة قال وهذا حديث صحيح انتهى واعله ابن حبان وقال اختلط اخرا وكثرت المناكير في روايته فبطل الاحتجاج به خط في الجامع وكذا ابن عدي في الكامل فر من حديث الوليد بن سلمة وعمر بن محمد بن اصبهان هذا وقال غالب احاديثه مناكير وبالوليد بن سلمة وقال عامة حديثه غير محفوظ خط

عن ابن عمر بن الخطاب ابن النجار عن ابن عباس

سرعة المشي تذهب بهاء الوجه اي حسن هيئته قال السخاوي هذا وما قبله سرعة المشي ان لم يخش من بطوء السير تفويت امر ديني ابو القاسم بن بشران في اماليه عن انس ورواه ابو نعيم والديلمي من حديث ابن عمر

سطع نور في الجنة فقيل ما هذا اي قال بعض اهل الجنة لبعض او الملائكة كذلك فاذا هو اي فحصوا عنه فاذا هو من ثغر حوراء ضحكت في وجه زوجها هذا السطوع وهذا الضحك يحتمل ان يكون باعتبار الاول وعبر عنه بالماضي لتحقق الوقوع فان ازواجهن لا يجتمعون بهن الا بعد فصل القضاء ودخول اهل الجنة الجنة ويحتمل ارادة الاجتماع الروحاني الاني ويمكن ان المراد به التمثيل للاشعار بتضاعف انوار تلك الدار فادفاني المتوهم من المشاهد محاولة تكشف المعنى ورفع الحجاب عما اعلمه للمومنين في دار الثواب وانما اعد الله لاهل الايمان في الجنان فوق ما يبصر بالعيان تكملة قال الغزالي ان اصحاب الثوري كلموه فيما كانوا يرون من خوفه ورثاثة حاله فقالوا يا استاذ لو نقصت من هذا الجهد نلت مرادك فقال كيف لا اجهد وقد بلغني ان اهل الجنة يتجلى لهم نور فيضيء له الجنان الثمانية فيظنونه نور وجه الرب سبحانه فيخرون ساجدين فينادون ارفعوا ليس الذي تظنون انما هو نور جارية تبسمت في وجه زوجها ثم انشا يقول

ما ضر من كانت الفردوس مسكنه | ماذا تحمل من باس واقتار
تراه يمشي كئيبا خائفا وجلا | الى المساجد يسعى بين اطمار

الحاكم في كتاب الكنى خط في ترجمة عيسى بن يوسف الطباع عن ابن مسعود وفيه حليس بن محمد قال الذهبي في الضعفاء مجهول قال في الميزان ان الحديث باطل

سعادة لابن ادم ثلاث من الاشياء اي حصولها له وشقاوة في رواية وشقوة لابن ادم ثلاث كذلك فمن سعادة ابن ادم الزوجة الصالحة اي المسلمة الدينة العفيفة التي تعفه والمركب الصالح اي السريع غير النفور ولا الشرود ولا الحرون ونحو ذلك والمسكن الواسع بالنسبة للانسان وذلك يختلف باختلاف الناس وشقوة ابن ادم ثلاث المسكن السوء في رواية بدله الضيق والمراة السوء والمركب السوء وهذا من سعادة الدنيا لا سعادة الدين والسعادة مطلقة ومقيدة فالمطلقة السعادة في الدارين والمقيدة ما قيدت به فانه ذكر اشياء متعددة فكان من رزق الصلاح في الثلاث المذكورة طاب عيشه وتهنا ببقايه وتم رفقه بها لان هذه الامور مرافق الابدان ومتاع الدنيا وقد يكون سعيدا في الدنيا ولا يرزق هذه الاشياء والمراد بالشقاوة هنا التعب على وزان فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى ومن ابتلي بمسكن سوء وامراة سوء تعب لا محالة وقد يكون السعداء مبتلين بهذا التعب والاولياء مرادون بالبلاء وقد كانتا امراتا نوح ولوط في غاية الشقا وهما في غاية السعادة وامراة فرعون اسعد اهل زمنها وفرعون اشقى الخلق فبان ان المراد السعادة المقيدة التي هي سعادة الدنيا لا السعادة المطلقة العامة الطيالسي ابو داود عن سعد بن ابي وقاص رمز المصنف لصحته ظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد لاشهر من الطيالسي ولا معدل الى الاشهر عليه وليس كذلك بل رواه الحاكم في المستدرك باللفظ المزبور عن سعد المذكور وقال صحيح واقره الذهبي وعليه اعتمد المصنف في الرمز لصحته

سفر المراة مع عبدها ضيعة قال في الكشاف لان عبد المراة بمنزلة الاجنبي خصيا او فحلا انتهى وعند الشافعية ان الممسوح الثقة ليس كالاجنبي بل له نظرها والخلوة بها وعلم منه ان المراة لو لم تجد من يخرج معها للحج من زوج او محرم او نسوة ثقات لا يلزمها الخروج مع عبدها نعم ان كان ثقة وهي ثقة ايضا وجب البزار في مسنده طس عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي اخذا من الميزان وفيه بزيع بن عبد الرحمن ضعفه ابو حاتم وبقية رجاله ثقات وفي اللسان بزيع هذا ذكره ابن حبان في الثقات وقال الازدي منكر الحديث

سل ربك العافية اي السلامة من المكاره من الاعفاء حرجت تخرج الطاعنة والمعافاة في الدنيا والاخرة فاذا اعطيت المعافاة في الدنيا واعطيتها في الاخرة فقد افلحت اي فزت وظفرت قالوا هذا السوال متضمن للعفو من الماضي والاتي والعافية في الحال والمعافاة في الاستقبال فهو طلب دوام العافية واستمرارها قال ابن القيم ما سئل الله شيا احب اليه من العافية كما في مسند احمد عن ابي هريرة وقال بعض العارفين اكثروا من سوال العافية فان المبتلى وان اشتد بلاؤه لا يامن ما هو اشد منه وراى بعضهم في يد ابن واسع قرحة فتوجع فقال له هذه من نعم الله حيث لم يجعلها في حدقتي ت عن انس بن مالك

سل الله العفو اي الفضل دائما من عفو الشي وهو كثرته ونماوه وسنحق عفوا اي كثر واكذا ذكره الامام ابن رجب لكن المتبادر ان المراد هنا ترك المواخذة بالذنب والعافية في الدنيا والاخرة فان ذلك يتضمن ازالة الشرور والماضية والاتية قال الحليمي هذا من جوامع الكلم اذ ليس شي مما يعمل للاخرة يتقبل الا باليقين وليس شي من امر الدنيا يهنا به صاحبه الا مع الامن والصحة وفراغ القلب فجمع امر الاخرة كله في كلمة وامر الدنيا كله في كلمة ومن ثم قيل

لو انني اعطيت سولي لما | سئلت الا العفو والعافية
فكم فتى قد بات في نعمة | فسل منها الليلة الثانية

تنبيه قال الصوفية العارف اذا كان في مقام العرفان يصبر بتاركا من رخصة برغوث ويسئل العافية منها ولا يتجلد لها لشهوده ضعفه وعجزه بخلاف المريد فانه من تشرع ارعاية الفرع بريد ان يقاوم القهر الالهي وذلك سو

ادب

ادب ثم اخذ لا مر يظهر عجزه ويسئل العافية تخ ك عن عبد الله بن جعفر جاءه رجل فقال مر لي بدعوات ينفعني الله بهن قال نعم سمعت رسول الله وساله رجل عما سالتني عنه فذكره

سلمان منا اهل البيت بالنصب على الاختصاص عند سيبويه والجر على البدل من الضمير عند الاخفش قال والمغني يحتمل ان يراد به المتكلم فقط وان يراد المتكلم وجماعته يعني الصحابة او اهل البيت فلما تعدد الاحتمال وجب البيان بالابدال دالبي داخل في اهل البيت دخولا اوليا والمراد اهل بيت النبوة قال الراغب نبه به على ان مولى القوم يصح نسبته اليهم كما قال مولى القوم منهم وابنه من انفسهم وفيه دلالة على ان سلمان قد طهره الله فان المصطفى عبد محض طهره الله واهل بيته تطهيرا واذهب عنهم الرجس وهو كل ما يشينهم فلا يضاف اليهم الا من له حكم الطهارة والتقديس فهذه شهادة منه لسلمان بالطهارة والحفظ الالهي واذا كانت العناية الربانية تحصل بمجرد الاضافة فما ظنك باهل البيت في انفسهم فهم المطهرون بل هم عين الطهارة ذكره ابن عربي وسببه كما في المستدرك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خط الخندق عام الاحزاب حتى بلغ المذاخ فقطع لكل عشرة اربعين ذراعا فقالت المهاجرون سلمان منا والانصار سلمان منا فذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم طب ك في المناقب عن عمرو بن عوف جزم الحافظ الذهبي بضعف سنده وقال الهيثمي فيه عند الطبراني كثير بن عبد الله المزني ضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات

سلمان الفارسي سابق فارس الى الاسلام اي هو اولهم اسلاما وفي حديث انا سابق ولد ادم وسلمان سابق الفرس وانشد بعضهم

لعمرك ما الانسان الا بدينه | فلا تترك التقوى اتكالا على النسب
فقد رفع الاسلام سلمان فارس | وقد وضع الكفر الحسيب ابا لهب

ابن سعد في الطبقات من حديث ابن علية عن يونس عن الحسن البصري مرسلا ورواه عنه ايضا ابن عساكر وابن علية فيه كلام مشهور

سلم علي ملك ثم قال لي لم ازل استاذن ربي عز وجل في لقائك حتى كان هذا اوان اذن لي واني ابشرك انه ليس احد اكرم على الله منك اي حتى الملائكة حتى خواصهم كما يوذن به العموم وعليه اجماع اهل السنة وردوا ما ذهب اليه الزمخشري من تفضيل روح القدس عليه ابن عساكر في التاريخ عن عبد الرحمن بن غنم الاشعري اسلم في زمن النبي وصحب معاذا قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم ومعنا ناس من اهل المدينة اهل نفاق فاذا سحابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم علي الخ ورواه عنه ايضا ابو نعيم والديلمي فاقتصار المصنف على ابن عساكر ليس على ما ينبغي

سلوا الله الفردوس اي جنته قيل واصله البستان بلغة الروم فعرب فانها سرة الجنة في رواية فانه وسط الجنة اي باعتبار اطرافها وجهاتها وان اهل الفردوس اي سكانه يسمعون اطيط العرش لكونه الطبقة العليا من طبقات الجنان وسقفها عرش الرحمن وهذا كما ترى رد على الحليمي في زعمه ان الفردوس اسم يجمع الجنان كلها كجهنم يجمع النيران كلها قال وانما امر بسوال الفردوس لان الجنان مراتب لا يستوي الناس في استحقاقها فلا ينبغي لاحد ان يتجرا عليها وقد اعد لغيره فيدخل في قوله ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض طب ك في التفسير من حديث اسرائيل عن جعفر ابن الزبير عن القاسم عن ابي امامة قال ك صحيح ورده الذهبي بان جعفرا هالك وقال الهيثمي فيه عند الطبراني جعفر بن الزبير متروك

سلوا الله العفو والعافية اي واحذروا سوال البلاء وان كان البلاء نعمة واما قول بعض الكبار ودان اكون جسرا على النار يعبر على الخلق فينجون واكون انا فيها فذاك لما غلب على قلبه من الحب حتى سكر اذ من شرب كاس المحبة سكر ومن سكر توسع في الكلام ولو زايله سكره علم ان ما غلب عليه حالة لا حقيقة لها فما تسمعه من هذا فهو كلام العشاق الذين افرط حبهم وكلامهم يستلذ سماعه ولا يعول عليه ومن ذلك قول سمنون ليس لي في سواك حظ فكيفما شئت فاختبرني فابتلي بحصر البول فصار يطوف ويقول لاطفال الكتاب ادعو لعمكم الكذاب حكي ان فاختة راودها ذكرها فمنعته فقال كيف ولو اردت ان اقلب ملك سليمان ظهر البطن لاجلك لفعلت فعاتبه سليمان فقال كلام العشاق لا يواخذ به فان احدكم لم يعط بعد اليقين خيرا من العافية افرد العافية بعد جمعها لان معنى العفو محو الذنب ومعنى العافية السلامة من الاسقام والبلاء فاستغنى عن ذكر العفو بها لشمولها ذكره القاضي ثم انه جمع بين عافيتي الدنيا والدين لان صلاح العبد لا يتم في الدارين الا بالعفو واليقين فاليقين يدفع عنه عقوبة الاخرة والعافية تدفع عنه امراض الدنيا في قلبه وبدنه قال ابن جرير فان قلت هذا الخبر يناقض خبر اذا احب الله عبدا ابتلاه قلت انما امر بطلب العافية من كل مكروه يحذره العبد على نفسه ودينه ودنياه والعافية في الدارين السلامة من تبعات الذنوب فمن رزق ذلك فقد برئ من المصائب التي هي عقوبات والعلل التي هي كفارات لان البلاء لاهل الايمان عقوبة يمحص بها عنهم في الدنيا ليلقوه مطهرين فاذا عوفي من التبعات وسلم من الذنوب الموجبة للعقوبات سلم من الاوجاع التي هي كفارات لان الكفارة انما تكون لمكفر ذكره ابن جرير تنبيه في ضمن هذا الحديث ايماء الى ان الاسلام حيا العبد من ربه يوجب ان انما يسئله العفو لا الرضى عنه لان الرضى لا يكون الا للمتطهر من الرذائل بعصمة او حفظ واما من تلطخ بالمعاصي فلا يليق به الا سوال العفو وعلى ذلك درج اهل السلوك حم ت في الدعوات عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عام اول على المنبر ثم بكى ثم ذكره قال المنذري رواه الترمذي من رواية عبد الله ابن محمد بن عقيل وقال حسن غريب ورواه النسائي من طرق واحد اسانيده صحيح انتهى وقد رمز المصنف لحسنه

سلوا الله اي ادعوه لاذهاب البلاء ونيل المنى من فضله اي من زيادة افضاله عليكم قال الطيبي الفضل الزيادة وكل عطية لا تلزم المعطي والمراد ان اعطاء الله ليس بسبب استحقاق العبد بل افضاله من غير سابقة ولا يمنعكم شي من السوال ثم علل ذلك بقوله فان الله يحب ان يسال اي من فضله لان خزائنه ملاى لا يغيضها نفقة سحا الليل والنهار فلما حث على السوال هنا الحث البليغ وعلم ان بعضهم يمتنع من الدعاء لاستبطاء الاجابة قبله عمر قال وافضل العبادة

انتظار الفرج اى افضل الدعاء انتظار الداعي الفرج بالاجابة فيزيد في خضوعه وتذلله وعبادته التي يحبها الله تعالى وهي المراد من قوله فان الله يحب ان يسأل ت في الدعوات عن ابن مسعود رمز المؤلف لصحته وليس كما قال ففيه حماد بن واقد قال الترمذي نفسه ليس بالحافظ وقال الحافظ العراقي ضعفه ابن معين وغيره انتهى وقضاري امره ان ابن حجر حسنه

سلوا الله علما نافعا اى شرعيا معمولا به وتعوذوا بالله من علم لا ينفع قال الحافظ ابن رجب هذا كالسحر وغيره من العلوم المضرة في الدين او الدنيا وقد ورد تفسير العلم الذي لا ينفع بعلم النسب في مرسل رواه ابو داود في مراسيله انتهى واقول هذا وان كان محتملا لكن اقرب منه ان يراد في الحديث المشروح العلم الذي لا عمل معه فانه غير نافع لصاحبه بل ضار له بل مهلكه فانه حجة عليه قال الغزالي العلم النافع هو ما يتعلق بالاخرة وهو علم احوال القلب واخلاقه المذمومة والمحمودة وما هو مرضي عند الله وذلك خارج عن ولاية الفقيه بعزل المصطفى ارباب السيف والسلطنة عنه حيث قال هل شققت عن قلبه والفقيه هو معلم السلطان ومرشده الى طريق سياسة الخلق وقد اتفقوا على ان الشرف في العلم ليعمل به فمن تعلم علم اللعان والظهار والسلم والاجارة ليتقرب بتعاطيها الى الله فهو مجنون وعلم طريق الاخرة فرض عين في فتوى علماء الاخرة والمعرض عنه هالك بسيف سلاطين الدنيا بفتوى فقهاء الدنيا كعلم الفقه وان كان من علوم الدنيا لا يستغني عنه احد البتة وهو مجاور لعلم الاخرة فانه نظر في اعمال الجوارح ه هب عن جابر رمز المؤلف لصحته واخطأ ففيه اسامة بن زيد فان كان ابن اسلم فقد اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه احمد وجمع وكان صالحا وان كان الليثي فقد قال النسائي ليس بالقوي وقال العلائي الحديث حسن غريب

سلوا الله لي الوسيلة المنزلة العالية والمراد بها هنا اعلى درجة في الجنة قال القاضي واصل الوسيلة ما يتقرب به الى الغير قال تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة بفعل الوسيلة من وسل الى كذا تقرب اليه قال لبيد

ارى الناس لا يدرون ما قدر امرهم بلى كل ذي لب الى الله واسل

وانما سميت وسيلة لانها منزلة يكون الواصل اليها قريبا من الله فتكون كالوصلة التي يتوصل بالوصول اليها والحصول فيها الى الزلفى منه تعالى والانخراط في غمار الملأ الاعلى ولانها منزلة سنية ومرتبة علية يتوسل الناس بمن اختص بها ونزل فيها الى الله تعالى شفيعا مشفعا يخلصهم من اليم عقابه لا ينالها الا رجل واحد وارجو ان اكون انا هو قال ابن القيم هكذا الرواية ان اكون انا هو ووجهه ان الجملة خبر عن اسم كان المستتر فيها ولا يكون فصلا ولا توكيدا بل مبتدأ وقال عبد الجليل القصري في شعب الايمان الوسيلة التي اختص بها هي التوسل وذلك انه يكون في الجنة بمنزلة الوزير من الملك بغير تمثيل لا يصل الى احد شيء الا بواسطته ت في المناقب من حديث كعب عن ابي هريرة وقال غريب اسناده ليس بقوي وكعب غير معروف انتهى فرمز المؤلف لصحته مرفوع

سلوا الله لي الوسيلة المنزلة العلية فانها لا يسألها لي عبد مسلم في الدنيا الا كنت له شهيدا او شفيعا يوم القيمة انما سميت الوسيلة لانها اقرب الدرجات الى العرش واصل الوسيلة القرب فعيلة من وسل اليه اذا تقرب اليه ومعنى الوسيلة الوصلة ولهذا كانت افضل الجنة واشرفها واعظمها نورا ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم اعظم الخلق عبودية لربه واشدهم له خشية كانت منزلته اقرب المنازل الى عرشه ش طس عن ابن عباس رمز المؤلف لصحته وليس كما ظن بل هو حسن لان في سنده من فيه خلاف قال الهيثمي تبعا للمنذري فيه الوليد بن عبد الملك الحراني قال ابن حبان مستقيم الحديث اذا روى عن الثقات

سلوا الله ببطون اكفكم ولا تسألوه بظهورها الباء للالة ويجوز كونها للمصاحبة وعادة من طلب شيئا من غيره ان يمد كفه اليه ليضع النائل فيها والداعي طالب من اكرم الاكرمين فلا يرفع ظهر كفه الا ان اراد دفع بلاء لان بطن كفه في غير الى سفل فكأنه اشار الى عكس ذلك وخلوهما عن الخير طب عن ابي بكرة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير عمار بن خالد الواسطي وهو ثقة

سلوا الله ببطون اكفكم كحالة الحريص على الشيء يتوقع تناوله ولا تسألوه بظهورها لانه خلاف اللائق بحال طالب جلب نعمة كما تقرر فاذا فرغتم من الدعاء فامسحوا ندبا بها وجوهكم تفاؤلا باصابة المطلوب وتبركا بايصاله الى وجهه الذي هو اول الاعضاء واحقها فتسري البركة الى سائر الاعضاء رفعهما رفعا تاما حتى ظهر بياض ابطيه وفي الصلاة هق كلاهما عن ابن عباس رمز المؤلف لصحته وليس كما زعم فان ابا داود نفسه اما خرجه معرضا ببيان حاله فقد روى هذا من غير طريق عن ابن عباس برفعه وكلها واهية وهذا الطريق امثلها وهو ضعيف انتهى وما قاله البيهقي وافقه واقره الذهبي وقرره ابن حجر فالعجب للمؤلف مع اطلاعه على ذلك كيف اشار لصحته

سلوا الله حوائجكم البتة اى قطعا ولا تترددوا في سؤاله فانه ان لم يسهل لم تسهل وابت القطع في صلاة الصبح لانها اول صلاة النهار الذي هو محل الحاجات غالبا فلعل ان تجابوا قبل توجه ذنب يمنع وفيه رد على من منع الدعاء في المكتوبة بغير قرآن عن ابي رافع ورواه عنه الديلمي ايضا

سلوا الله كل شيء من امر الدين والدنيا الذي يجوز سؤاله شرعا حتى الشسع احد سيور النعل الذي تدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير الذي يدخل فيه الشسع فان الله ان لم ييسره لم يتيسر فاذن لا طريق الى حصول اى مطلوب من جلائل النعم ودقائقها الا بالتطفل على مواهب كرم مولاه الامر وفي الانجيل سلوا تعطوا اطلبوا تجدوا واقرعوا يفتح لكم كل من سأل اعطي ومن طلب وجد ومن يقرع يفتح له واوحى الله الى موسى قل للمؤمنين لا يستعجلوني اذا دعوني ولا يبخلوني اليس يعلمون اني ابغض البخيل كيف اكون بخيلا يا موسى لا تخف مني بخلا ان تسألني عظيما ولا تستحي ان تسألني صغيرا اطلب الي الدقة والعلف لشاتك يا موسى اما علمت اني خلقت الخردلة فما فوقها واني لم اخلق شيئا الا وقد علمت ان الخلق يحتاجون اليه فمن سألني مسألة وهو يعلم اني قادر اعطي واسع اعطيته مسألته بالمغفرة قال عروة بن الزبير اني اسأل الله في صلاتي حتى اسأله

الملح

الملح الى اهلي وكان ابن المنكدر يقول اللهم قو ذكري فانه لا منفعة لاهلي وانما سال قوته ليخرج من حق زوجته لانفقا النهمة لان المرأة تهمتها في الرجال فاذا اعطيها حنف عليها الزناء عن عائشة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عبد الله بن المناوي وهو ثقة

سلوا اهل الشرف عن العلم فان كان عندهم علم فاكتبوه فانهم لا يكذبون فانهم يصونون شرفهم عن ان يدنسوه بعار الكذب وبهذا كتب عمر بن عبد العزيز عندما ولي الخلافة اشر علي بقوم استعين بهم على امر الله فكتب اليه اما اهل الدين فلن يريدوك ولكن عليك بالاشراف فانهم يصونون شرفهم ان يدنسوه بالخيانة ومن كلامهم ولد الشريف اولى بالشرف والدال على ابن الصدف وهو امر غالبي والحديث ورد على الغالب قال القطب القسطلاني

اذا طاب اصل المرء طابت فروعه ومن غلط جاءت يد الشوك بالورد

وقد يخبث الفرع الذي طاب اصله ليظهر صنع الله في العكس والطرد

وقال الراغب الشرف اخص بما ثر الاباء والعشيرة ولذلك قيل للعلوية اشراف قال ومن الناس من لا يعد شرف الاصل فضيلة وقال المرء بنفسه واستدل بقول علي الناس ابناء ما يحسنون وبقوله قيمة كل امرئ ما يحسنه وبقول الشاعر

كن ابن من شئت واكتسب ادبا يغنيك محموده عن النسب

وقال حكيم الشرف بالهمم العالية لا بالرمم البالية وليس كما ظن لان شرف الاباء والاعمام والاخوال مجلبة لكرم المرء ومظنة له فالفرع وان كان قد يفسد احيانا فاصله يورث الفضيلة والرذيلة ولهذا قيل

ان السري اذا سرى فبنفسه وابن السري اذا سرى اسراهما

وبيان ذلك ان الاخلاق نتايج الامزجة ومزاج الابن كمثل ما يتأدى الى الابن كاللون والخلق والصدر ومن اجل تأديتها اليه جاء في خبر تخيروا لنطفكم وما ذكر من نحو قول امير المؤمنين الناس ابناء ما يحسنون فحث للانسان على اقتباس العلى ونهي عن الاقتصار على ماثر الاباء فان الماثر الموروثة قليلة الغناء ما لم يضامها فضيلة النفس لان ذلك انما يجد ليوجد الفرع مثله ومتى خلف الفرع وتخلف اخبر باحد الشيئين اما بتكذيب من يدعي الشرف لعنصره او بتكذيبه في انتسابه الى ذلك العنصر وما فيها حظ لمختار والمحمود كون الاصل في الفضل راسخا والفرع به شامخا كما قيل

زانوا قديمهم بحسن حديثهم وكريم اخلاق بحسن خصال

ومن لم يجتمع له الامران فلان يكون شريف النفس وفي الاصل اولى من كونه دني النفس شريف الاصل ومن كان عنصره سيئا وهو في نفسه دني فلذلك التي اما من اهماله نفسه وسوء بها واما النقوده عادات قبيحة وصحبة اشرار ونحو ذلك تنبيه قال بعض الصوفية عند ذوي الشرف من الاكابر ما لم يوجد عند غالب الناس من حياتهم من النطق بالقبيح وغض الطرف عن عورات الناس وعدم الشره في الاكل وفقد جراءتهم وتعظيمهم من يعلمهم الادب وليس يخف في ارجلهم وجعلهم الاكمام ضيقة خوفا ان يبدو من اطرافهم شيء ولبس السراويل على الدوام حتى كانه فرض لازم ويجد الواحد منهم اشد تواضعا من مولاه فر عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا ابو نعيم ومن طريقه اورده الديلمي فلو عزاه المؤلف له لكان اولى

سمى هرون ابنيه شبرا وشبيرا كجبل وجبيل قال في الفردوس قالهما اسمان سريانيان معناهما مثل معنى الحسن والحسين واني سميت ابني الحسن والحسين كما سمى هرون ابنيه قال الزمخشري عن وهب بن منبه يسرج بالبيت المقدس كل ليلة الف قنديل وكان يخرج من طور سينا زيت كعنق البعير صاف يجري حتى يصب في القناديل من غير ان تمسه الايدي ويجيء نار من السماء بيضاء تسرج القناديل وكان القربان والسرج في شبر وشبير فامرا ان لا يسرجا بنار الدنيا فاستعجلا يوما فاسرجاها فسقطت فاكلتهما فصرخ الصارخ الى موسى فجاء يدعو يا رب ابني اخي عرفت مكانهما فقال يا ابن عمران هكذا افعل باوليائي اذا عصوني فكيف باعدائي البغوي في المعجم وعبد الغني الحافظ في كتاب الايضاح وابن عساكر في التاريخ وكذا ابو نعيم والديلمي عن سلمان الفارسي ورواه عنه الطبراني لسند فيه برذعة بن عبد الرحمن وهو كما قال الهيثمي ضعيف وفي الميزان له مناكير منها هذا الخبر

سم ابنك عبد الرحمن لما سبق ان احب الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن ولانه امين الملائكة اسرافيل كما رواه الديلمي عن ابي امامة مرفوعا ولانه اول اسم سمي به ادم اولاده كما خرجه عبيد بن حميد عن السدي ولان فيه تفاؤلا بان المسمى به يصير من الذين قال تعالى فيهم عباد الرحمن تنبيه قال ابن القيم التسمية حق للاب لا للام فلو تنازع ابواه في تسميته فهي للاب لان الولد يتبع اباه في النسب والتسمية تعريف النسب والمنسوب خ عن جابر قال ولد لرجل غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا كرامة فاخبر النبي فذكره

سموا اى الصبي المولود باحب الاسماء الى حمزة اى بلحب اسماء الشهداء الى حمزة او بعد الاسماء المضافة الى العبودية فلا تعارض بينه وبين الخبر المار اذا سميتم فعبدوا وخير الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن ك في المناقب عن جابر قال ولد لرجل غلام فقالوا ما نسميه يا رسول الله فذكره قال ك صحيح ورده الذهبي فقال يعقوب بن كاسب احد رجاله ضعيف وصوابه مرسل

سموا اسقاطكم جمع سقط بتثليث السين ولد سقط من بطن امه قبل كماله فانهم من افراطكم جمع فرط بالتحريك هو الذي يتقدم القوم فيهيئ لهم ما يحتاجونه من منازل الاخرة ومقامات الابرار ابن عساكر في التاريخ عن ابي هريرة قال ابن القيم واما خبر ان عائشة اسقطت من النبي سقطا فسماه عبد الله وكناها به فلا يصح

سموا السقط يثقل الله به ميزانكم فانه يأتي يوم القيامة يقول اى رب اضاعوني فلم يسموني قيل وهذا عند ظهور خلقه وامكان نفخ الروح فيه لا عند كونه علقة او مضغة ميسرة في مشيخته عن انس ورواه عنه الديلمي لكن بعض سنده

سمّوا بفتح السين وضم الميم باسمي ولا تكنوا بكنيتي بالضم من الكناية قال القاضي الكنى مطلق تارة على قصد التعظيم والتوصيف كما في المعالي وإلى الفضائل وللنسبة إلى الأولاد كأبي سلمة وإلى شريح وإلى ما بينا سببه كأبي هريرة عليه لما رآه ومعه هرة فكناه بها وللعلمية الصرفة كأبي عمرو وأبي بكر ولما كان المصطفى يكنى أبا القاسم لأنه يقسم بين الناس من قبل الله تعالى ما يوحى إليه وينزلهم منازلهم التي يستحق بها الشرف والفضائل وقسم الغنائم والفيء ولم يكن منهم يشاركه في هذا المعنى منع أن يكنى به غيره بهذا المعنى أما لو كنى به أحد للنسبة إلى ابن له اسمه قاسم أو للعلمية المجردة جاز ويدل عليه التعليل المذكور المعنى وقيل النهي مخصوص بحال حياته لئلا يلتبس خطابه بخطاب غيره طب عن ابن عباس

سمّوا باسمي ولا تكنوا بكنيتي بفتح السين بضبط القلم فإني إنما بعثت قاسماً أقسم بينكم والكنية ما صدرت بأب أو أم وكان النهي لسوق فقال رجل يا أبا القاسم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنما دعوت هذا فذكر قال القرطبي الكناية بأبي القاسم يؤدي إلى ذلك نهى عنها فإن قيل فيلزم امتناع التسمية بمحمد وقد جاز قلت لم يكن أحد من الصحب يناديه باسمه إذ لا توقير في النداء به وإنما كان يناديه أجلاف العرب ممن لم يؤمن أو آمن ولم يرسخ الإيمان في قلبه كالذين نادوه من وراء الحجرات يا محمد اخرج إلينا فمنع ما كانوا ينادونه وأبيح ما لم يكونوا ينادونه به وعليه فيكون النهي مخصوصاً بحياته وهو ما عليه جمع لكن رد بأن قصة حديث جابر هذا أن ذلك الاسم لا يصدق على غيره صدقه عليه بقوله فإني أبو القاسم أقسم أي هو الذي يقسم المال في مواريث وغنيمة وزكاة وفي تبليغ عن الله حكمه وليس ذلك لغيره فلا يطلق بحقيقة هذا الاسم إلا عليه ولهذا كان الأصح عند الشافعية تحريمه بعد موته وزعم القرطبي جوازه حتى في حياته تمسكاً بخبر للترمذي ما الذي أحل اسمي وحرم كنيتي وجعله ناسخاً لهذا الحديث يرده أن شرطه هو وغيره معرفة التاريخ وعين المتأخر ق عن جابر وفي الباب عن ابن عباس وأبي حميد وغيرهما

سمّوا بأسماء الأنبياء ولا تسموا بأسماء الملائكة لم يبين فيكره التسمي بها كما ذكر القشيري وليس بأسماء الأنبياء ومن ذهب كغيره إلى كراهة التسمي بأسماء الأنبياء كأنه نظر إلى صون أسمائهم عن الابتذال وما يعرض لها من سوء الخطاب عند الغضب وغيره تخ عن عبد الله بن جراد قال البيهقي فإن في إسناده نظر

سمي شهر رجب لأنه يترجب أي يتكثر ويتعظم فيه خير كثير لشعبان ورمضان يقال رجبه مثل عظمه وزناً ومعنى فالمعنى أنه يهيأ فيه خير كثير عظيم للمتعبد فيه في شعبان ورمضان أبو محمد الحسن بن محمد الخلال بفتح المعجمة وشد اللام منسوب للخل بيع أو عمل في فضائل شهر رجب عن أنس بن مالك

سوء الخلق بالضم شؤم أي شر ووبال على صاحبه لأنه يفسد العمل كما يفسد الخل العسل كما يأتي في الخبر بعده وفي المصباح الشوم الشر ابن شاهين في الأفراد عن ابن عمر

سوء الخلق شؤم على صاحبه وغيره وشراركم أي من شراركم أيها المؤمنون أسوأكم خلقاً قال الغزالي حسن الخلق هو الإيمان وسوء الخلق هو النفاق وقد ذكر تعالى صفات المؤمنين والمنافقين وهي بجملتها ثمرة حسن الخلق وسوء الخلق وقد ذكر والحسن الخلق علامات كثيرة قال حاتم الأصم المؤمن مشغول بالفكر والعبر والمنافق مشغول بالحرص والأمل والمؤمن آيس من كل أحد إلا من الله والمنافق راج كل أحد إلا الله والمؤمن يقدم ماله دون دينه والمنافق بعكسه والمؤمن يحسن ويبكي والمنافق يسيء ويضحك والمؤمن يحب الوحدة والخلوة والمنافق يحب الخلطة والملا إلى هنا كلام الغزالي روي أن عثمان الحيري اجتاز بسكة فطرحت عليه إجانة رماد فنزل عن دابته وجعل ينفض عن ثيابه ولم يتكلم فقيل ألا تزجرهم فقال من استحق النار فصولح على الرماد لم يجز أن يغضب وقالت امرأة لمالك بن دينار يا مرائي فقال هذه وجدت اسمي الذي أضله أهل البصرة خط عن عائشة وروى أبو داود الجملة الأولى منه فقط قال الحافظ العراقي وكلاهما لا يصح

سوء الخلق شؤم وطاعة النساء ندامة أي حزن وكراهة من الندم بسكون الدال وهو الغم اللازم وحسن الملكة نماء أي نمو وزيادة في الخير والبركة قال الغزالي كل إنسان جاهل بعيب نفسه فإذا جاهد نفسه أدنى مجاهدة رياض ظن أنه هذب نفسه وحسن خلقه فلا بد من الامتحان فأولى ما يمتحن به الملكة وحسن الخلق الصبر على الأذى واحتمال الجفا ومن شكا من سوء خلق غيره دل على سوء خلقه لأن حسن الخلق احتمال الأذى ابن منده عن الربيع الأنصاري

سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل أي أنه يعود عليه بالإحباط قال العسكري أراد أن البذي يفعل الخير فإذا قرنه بسوء الخلق أفسد عمله وأحبط أجره كالمتصدق إذا أتبعه بالمن والأذى وأخرج البيهقي في الشعب عن وهب ابن منبه عن ابن عباس قال موسى يا رب أمهلت فرعون أربعمائة سنة وهو يقول أنا ربكم الأعلى ويكذب بآياتك ويجحد رسلك فأوحى الله إليه أنه كان حسن الخلق سهل الحجاب فأحببت أن أكافئه وقال وهب مثل السيء الخلق كمثل الفخار المكسور لا يرقع ولا يعاد طيناً وقال الفضيل لأن يصحبني فاجر حسن الخلق أحب إلي من أن يصحبني عابد سيء الخلق تتمة أول بعضهم أسباب الأخلاق الذميمة فقال هي الاعتقاد على أهل الله واعتقاد كمال النفس والاستنكاف من التعلم والانبساط والتماس عيوب الناس وإظهار الفرح وإفشاؤه وإكثار الضحك وإظهار العصبية والإيذاء والاستهزاء والإعانة على الباطل والانتقام للنفس وإثارة الفتن والاختيال والاستماع لحديث قوم وهم له كارهون والاستطالة والأمن من مكر الشيطان والإصرار على الذنب مع رجاء المغفرة واستعظام ما يعطيه وإظهار الفقر مع الكفاية والبغي والبهتان والبخل والشح والبطالة والتجسس والتبذير والتموه والتملق والتذلل للأغنياء لغناهم والتعيير والتحقير وتزكية النفس والعجب والتجبر والتكلف والتعرض للتهم والتكلم بالملاهي والترف وتضييع الوقت بما لا يعني والتكذيب والتصغير والتنابز بالألقاب والتجسس والتفريط والتسويف في الأجل والتمني المذموم والتحلي بزي الصالحين زوراً وتناول الرخص بالتأويلات والتساهل في تدارك الفرج والتهور

والتدبير

والتدبير للنفس والجهل وجحد الحق والجدال والجفا والجور والجبن والحرص والحقد والحسد والحمق وحب الشهوة وحب الدنيا وحب الرياسة والجاه وإفشاء العيب والحزن الدائم والخديعة والخبث والخيانة وخلف الوعد والخيلاء والدخول فيما لا يعني والذم والذل والرياء والركون للأغيار ورؤية الفضل على الأقران وسوء الظن والسعاية والشماتة والشره والشرك الخفي ومحبة الأشرار والصلف وطول الأمل والطمع والطيش وطاعة النساء وطلب العوض على الطاعة وسوء الظن والظلم والعجلة والعجب والعداوة في غير الدين والغضب والغرور والغفلة والغدر والغش والفرح المذموم والفسوق وقطع الرحم والكبر وكفران النعمة والغيبة والكسل وكثرة النوم واللوم والمداهنة والملاحاة ومجالسة الأغنياء لغناهم والمزاح المفرط والنفاق والنية الفاسدة وهجر المسلم وهتك الستر والوقوع في العرض والوقوع في غيبة الدين واليأس من الرحمة الحارث بن أبي أسامة في مسنده والحاكم في كتاب الكنى والألقاب وكذا أبو نعيم والديلمي عن ابن عمر بن الخطاب ورواه ابن حبان في الضعفاء من حديث أبي هريرة والبيهقي في الشعب عن ابن عباس وابن عمر وضعفها

سوء المجالسة شح وفحش وسوء خلق بالضم فينبغي الحذر من ذلك وإكرام الجلساء وحسن الأدب معهم ومقابلتهم بالتواضع والإنصاف ابن المبارك في الزهد وكذا العسكري في الأمثال عن سليمان بن موسى مرسلاً هو الأموي مولاهم الدمشقي الأشدق أحد الأئمة قال النسائي غير قوي وفي الميزان له مناكير مات سنة ١١٩ وهذا الحديث معدود من الأمثال والحكم

سوداء كذا في نسخ والذي رأيته في أصول صحيحة مصححة بخط الحافظ ابن حجر من الفردوس وغيره شوهاء على وزن سرعاء وهي القبيحة الوجه يقال رجل أسوه وامرأة شوهاء ذكره الديلمي ولود أي كثيرة الولادة خير من حسناء لا تلد لأن النكاح وضع أصالة لطلب النسل والشرع ورد به والعرب تقول من لم يلد فلا ولد له وإني مكاثر بكم الأمم الماضين يوم القيامة حتى بالسقط لا يزال محبنطئاً أي متغضباً ممتنعاً امتناع طلب لا امتناع إباء على باب الجنة حين إذن له بالدخول فيقال ادخل الجنة فيقول يا رب وأبواي فيقال له ادخل الجنة أنت وأبواك والكلام في الأبوين المسلمين كما هو ظاهر مكشوف طب وكذا الديلمي عن معاوية بن حيدة قال الهيثمي فيه علي بن الربيع وهو ضعيف ورواه أيضاً ابن حبان في الضعفاء من رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال الحافظ العراقي ولا يصح وأورده في الميزان في ترجمة علي بن الربيع من حديثه عن بهز عن أبيه عن جده وقال قال ابن حبان هذا منكر لا أصل له ولما كثرت المناكير في روايته على المذكور بطل الاحتجاج به

سورة الكهف تدعى في التوراة الحائلة أي الحاجزة قالوا يا رسول الله وما الحائلة قال تحول أي تحجز بين قارئها وبين النار نار جهنم يوم القيامة يعني أنها تحاج وتخاصم عنه كما في رواية هب عن ابن عباس

سورة من القرآن ما هي إلا ثلاثون آية أي ثلاثون جملة من كلمات القرآن قال ابن حجر الآية العلامة وآية القرآن علامة على تمام الكلام أو لأنها جماعة من كلمات القرآن والآية تقال للجماعة انتهى خاصمت أي حاجت ودافعت عن صاحبها أي قارئها المداوم لتلاوتها بتدبر وتأمل واعتبار ونصر حتى أدخلته الجنة بعد ما كان ممنوعاً من دخولها لما اقترفه من الذنوب وهي تبارك في رواية وهي سورة تبارك قال القاضي بهذا وما أشبهه عبارة عن اختصاص هذه السورة ونحوها بمكان من الله تعالى وقربة لا يضيع أجر من حافظ عليها ولا يهمل مجازاة من صنعها انتهى وأولى منه ما قيل المراد بمحاجتها أن الله تعالى يأمر من شاء من الملائكة أن يقوم بذلك قال الطيبي وفي هذا الإبهام ثم البيان بقوله وهي تبارك نوع تفخيم وتعظيم لشأنها إذ لو قيل سورة تبارك خاصمت لم يكن بهذه المنزلة وهذا الحديث قد احتج به من الأئمة قالوا لا يختلف العادون أن تبارك ثلاثون آية غير البسملة طس وكذا في الصفين والضياء المقدسي عن أنس بن مالك قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال ابن حجر حديث صحيح فقد أخرج مسلم بهذا الإسناد حديثاً آخر وأخرج البخاري به حديثين

سورة تبارك هي المانعة من عذاب القبر أي الكافة له عن قارئها إذا مات ووضع في قبره فإنها إذا قرئت على قبر ميت منعت عنه العذاب ويؤخذ منه ندب ما اعتيد من قراءة خصوص السورة المزبورة على القبور ابن مردويه في تفسيره عن ابن مسعود رمز المصنف لحسنه قال الحافظ ابن حجر في أماليه إنه حسن وظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يخرجه أحد من الستة وليس كذلك فقد خرجه الترمذي بالزيادة من حديث الجن ولفظ سورة تبارك هي المانعة هي المنجية من عذاب الله وأخرجه الحاكم والبيهقي وغيرهما عن ابن مسعود من قوله

سووا صفوفكم أي اعتدلوا فيها على سمت واحد وسدوا فرجها ثم عقبه بما هو كالتعليل له حيث قال فإن تسوية الصفوف وفي رواية الصف بالإفراد والمراد به الجنس من إقامة الصلاة أي من تمامها وكمالها أو من جملة إقامتها وهي تعديل أركانها وحفظها من أن يقع زيغ في فرائضها وسننها وأخذ بظاهره ابن حزم فأوجب التسوية لأن الإقامة واجبة وكل شيء من الواجب واجب ومنع بأن حسن الشيء زيادة على تمامه ولا يعارضه رواية من تمام الصلاة لأن تمام الشيء عرفاً أمر زائد على حقيقته غالباً والمسوي لها هو الإمام وكما اعتبر الكمال أولى والسر في تسويتها مبالغة المتابعة فقد روى مسلم من حديث جابر بن سمرة خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا وكيف تصف عند ربها قال يتمون الصفوف الأول ويتراصون في الصف والمطلوب من تسويتها محبة الله لعباده حم ق د ه عن أنس واللفظ للبخاري

سووا صفوفكم عند الشروع في الصلاة لا تختلف أي لئلا تختلف قلوبكم أي هواها وإرادتها والقلب تابع للأعضاء فإن اختلفت اختلف وإذا اختلف فسدت ففسدت الأعضاء لأنه رئيسها الدارمي في مسنده عن البراء بن عازب وفي الباب عن غيره أيضاً

سووا صفوفكم أي اعتدلوا على سمت واحد حتى تصيروا كالرمح أو القدح أو الرقيم أو سطر الكتاب أو ليخالفن الله

اي وليوقعن الله المخالفة **بين وجوهكم** بان تفترقوا فياخذ كل واحد وجها غير الذي ياخذه صاحبه لان تقدم البعض على البعض مظنة للكبر المفسد للقلوب وسبب لتاثرها الناشي عنه الحنق والضغاين فالمراد ليوقعن العداوة والبغضاء بينكم ومخالفة الظاهر سبب لاختلاف الباطن وقيل المراد وجوه قلوبكم بدليل قوله تعالى فيما قبله تختلف قلوبكم وقيل المخالفة في الجزاء فيجازى مستوى الصف بخير والخارج عنه بشر والوعيد على عدم التسوية للتغليظ لا التحريم
ه عن النعمان بن بشير

سووا القبور على وجه الارض اذا دفنتم الموتى فيها وهذا امر ندب فعلم ان تسطيح القبر افضل من تسنيمه وقد صح عن القاسم بن محمد ان عمته عائشة كشفت له عن قبر المصطفى وصاحبيه فاذا هي مسطحة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء ورواية البخاري انه مسنم حملها البيهقي على ان تسنيمه حادث لما سقط جداره واصلح زمن الوليد وقيل عمر بن عبد العزيز وكون التسطيح صار شعار الروافض لا يوثر لان السنة لا تترك لفعل اهل البدعة لها **طب عن فضالة بن عبيد** ظاهر صنيع المصنف ان ذا لم يخرجه احد من الستة والامر بخلافه فقد عزاه الديلمي الى مسلم والنساي وكذا لاحمد

سلامة الرجل في الفتنة ان يلزم بيته يعني المحل الذي هو مسكنه بيتا او غيره قال الخطابي العزلة عند الفتنة سنة الانبيا وسيرة الحكما فلا اعلم لمن عابها عذرا ولا سلم من نجحها فخر لا سيما في هذا الزمان **فر** في المسلسلات وابو سعيد السمان **وابو الحسن بن المفضل المقدسي في الاربعين المسلسلة عن ابي موسى** الاشعري وله شواهد وقد افرد الخطيب في العزلة جزءا

سياتيكم اقوام يطلبون العلم فاذا رايتموهم فقولوا لهم مرحبا اي رحبت بلادكم واتسعت واتيتم اهلا لا غربا فاستانسوا ولا تستوحشوا وهو مصدر استغني به عن الفعل والزم النصب **بوصية رسول الله** وقد درج السلف على قبول وصيته **بوصية رسول الله** فكان ابو حنيفة يكثر مجالسة طلبته ويخصهم بمزيد الاكرام وصرف العناية في التعظيم وكان البويطي يدنيهم ويقربهم ويعرفهم فضل الشافعي وفضل كتبه ويحثهم على الاشتغال ويعاملهم باشرف الاحوال **واقنوهم** بالفاء اي علموهم وفي رواية الديلمي وغيره بالقاف ونون يعني ارضوهم من اقنى اي ارضى وقيل لقنوهم وقيل اعينوهم **ه عن ابي سعيد** الخدري رمز المصنف لحسنه ورواه عنه الطيالسي والديلمي وغيرهما

سياتي عليكم زمان لا يكون فيه شيء اعز من ثلاثة درهم حلال او اخ يستانس به او سنة يعمل بها اما الدرهم الحلال فقد عز وجوده قبل الان بعدة قرون واما الاخ الذي يوثق به فاعز قال الزمخشري والصديق هو الصادق في وداده الذي يهمه ما اهمك وهو اعز من بيض الانوق واما السنة التي يعمل بها فاعز منهما لتطابق اكثر الناس على البدع والحوادث وسكوت الناس عليها حتى لا يكاد ينكر ذلك ومن اراد التفصيل فليطلع على كتاب المدخل لابن الحاج يرى العجب العجاب **طس حل** وكذا الديلمي **عن حذيفة** ثم قال ابو نعيم غريب من حديث الثوري تفرد به روح ابن صلاح قال ابن عدي وهو ضعيف وقال الهيثمي فيه روح بن صلاح ضعفه ابن عدي ووثقه ك وحب وبقية رجاله ثقات

سياتي على امتي زمان يكثر فيه القراء الذين يحفظون القران على ظهر قلب ولا يفهمون معانيه **ويقل الفقهاء** اي العارفون بالاحكام الشرعية **ويقبض العلم** اي يموت اصحابه كما صرح به في الخبر الاخر **ويكثر الهرج** اي القتل والفتن **ثم ياتي بعد ذلك زمان يقرا القران رجال من امتي** امة الاجابة **لا يجاوز تراقيهم** جمع ترقوة وهي عظام بين ثغرة النحر والعاتق يعني لا يتخلص من السنتهم واذانهم الى قلوبهم **ثم ياتي من بعد ذلك زمان يجادل المشرك بالله المومن في مثل ما يقول** اي يخاصمه ويغالبه ويقابل حجته بحجة مثلها في كونها حجة لكن حجة الكافر باطلة داحضة وحجة المومن صحيحة ظاهرة **طس ك عن ابي هريرة** قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

سياتي على الناس زمان يخير فيه الرجل بين العجز والفجور اي بين ان يعجز فيبعد ويقهر وبين ان يخرج عن طاعة الله **فمن ادرك ذلك الزمان** وخير **فليختر** وجوبا **العجز على الفجور** لان سلامة الدين واجبة التقديم والمخير هم الامرا وولاة الامور **ك** في الاهوال من حديث محمد بن يعقوب عن احمد العطاردي عن ابي معوية عن ابن ابي هند عن شيخ من بني قشير **عن ابي هريرة** قال صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي رواه احمد وابو يعلى عن شيخ عن ابي هريرة وبقية رجاله ثقات انتهى وليس كما قال فاحمد بن عبد الجبار العطاردي اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال في الميزان ضعفه غير واحد وقال ابن عدي اجمعوا على ضعفه ولم ار له حديثا منكرا انما ضعفوه لكونه لم يلق من حدث عنهم ولان مطين كان يكذب وقال الدارقطني لا باس به واختلف فيه شيوخنا

سيحان وجيحان من سيح وهو جري الماء على وجه الارض وهو نهر العواصم بقرب مصيصة وهو غير سيحون **وجيحان** نهر اذنة وسيحون نهر بالهند او السند وجيحون نهر بلخ وينتهي الى خوارزم فمن زعم انهما هما فقد وهم فقد حكى النووي الاتفاق على المغايرة **والفرات** نهر بالكوفة **والنيل** نهر مصر **كل منها من انهار الجنة** اي هي لعذوبة ما بها وكثرة منافعها وهضمها ونضجها المزيد البركة وتشرفها بورود الانبياء وشربهم منها كانها من انهار الجنة او انه يسمي الانهار التي هي اصول انهار الجنة بتلك الاسامي ليعلم ان انهار الجنة بمثابة الانهار الاربعة في الدنيا او انها مسميات بتلك السميات فوقع الاشتراك فيها او هو على ظاهره ولها مادة من الجنة وقال الطيبي سيحان مبتدا وكل مبتدا ثان والتقدير كل منها من انهار الجنة خبر المبتدا الثاني والجملة خبر الاول ومن اما ابتدائية اي ناشئة منها والصافية او تبعيضية **م في صفة الجنة عن ابي هريرة**

يخرج

سيخرج اقوام من امتي يشربون القران كشربهم اللبن اي يسلقونه بالسنتهم من غير تدبر لمعانيه ولا تامل في احكامه بل يمر على السنتهم كما يمر اللبن المشروب عليها بسرعة **طب عن عقبة بن عامر** قال الهيثمي رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف ان ذا لم يخرجه احد من الستة وهو ذهول عجيب فقد خرجه مسلم باللفظ المزبور عن ابي هريرة وهكذا عزاه له في مسند الفردوس وغيره

سيخرج اهل مكة منها ثم لا يعبرها الا قليلا ثم تملى بالناس **ويبنى فيها** الابنية **ثم يخرجون منها** مرة ثانية **فلا يعودون فيها** بعد ذلك ابدا الى قيام الساعة **حم عن عمر بن الخطاب** ورواه عنه ابو يعلى قال الهيثمي وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح

سيخرج ناس الى المغرب ياتون يوم القيمة وجوههم على ضوء الشمس في الضيا والاشراق والجمال البارع **حم** من حديث ابي مصعب **عن رجل** من الصحابة قال ابو مصعب قدم رجل من اهل المدينة فراوه موثرا في جهاده فسالوه فاخبرهم انه بريد المغرب وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

سيد الادام في الدنيا والاخرة اللحم قال الطيبي مستعار من الرئيس المقدم الذي يصمد اليه في الحوايج ويرجع اليه في المهمات والجامع لمعاني الاقوات ومحاسنها هو اللحم ويطلق السيد ايضا على الفاضل ومنه خبر قوموا الى سيدكم اي الى افضلكم واللحم سيد المطعومات لان به تعظم قوة الحياة في الشخص المتغذي به قال ابن حجر قد دلت الاخبار على ايثار اللحم ما وجد اليه سبيلا وما ورد عن عمر وغيره من السلف من ايثار اكل غيره عليه فاما لمنع النفس عن تعاطي الشهوات والادمان عليها واما لكراهة الاسراف والاسراع في تبذير المال لقلة الشيء عندهم اذ ذاك وقد اختلف في الادام والجمهور انه ما يوكل به الخبز مما يطيبه هبه مركبا ام لا واشترط ابو حنيفة الاصطباغ **وسيد الشراب في الدنيا والاخرة الماء وسيد الرياحين في الدنيا والاخرة الفاغية** نور الحنا وهي من اطيب الرياحين معتدلة في الحر واليبس فيها بعض قبض واذا وضعت بين ثياب الصوف منعت السوس ومنافعها كثيرة **طس وابو نعيم في كتاب الطب النبوي هب كلهم عن بريدة** بن الحصيب قال الهيثمي فيه سعيد بن عنبسة القطان لم اعرفه وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر وقال ابن القيم اسناده ضعيف

سيد الادهان البنفسج وان فضل البنفسج على سائر الادهان كفضلي على سائر الرجال لعموم منافعه وعموم فضايله وهو بارد رطب ينفع الصداع الحار ويرطب الدماغ وينوم ويسهل حركة المفاصل ومنافعه لا تحصى ومزاياه لا تستقصى **الشيرازي في كتاب الالقاب** من حديث ابراهيم بن احمد الوراق عن محمد بن حمير عن محمد بن صالح الترمذي داود بن حماد عن ابي بكار عن محمد بن ثابت عن ثابت البناني **عن انس** وهذا الحديث له طرق كثيرة كلها معلولة وهو اي هذا الطريق **امثل طرقه** ومع ذلك فمحمد بن ثابت ضعيف وقال ابن القيم في التنقيح حديثان باطلان موضوعان هذا احدهما والثاني فضل دهن البنفسج على الادهان كفضل الاسلام على سائر الاديان

سيد الاستغفار اي افضل انواع الاذكار التي تطلب بها المغفرة هذا الذكر الجامع لمعاني التوبة كلها والاستغفار طلب المغفرة والمغفرة الستر للذنوب والعفو عنها قال الطيبي لما كان هذا الدعاء جامعا لمعاني التوبة كلها استعير له اسم السيد وهو في الاصل للرئيس الذي يقصد في الحوايج ويرجع اليه في المهمات **ان يقول** اي العبد وفي رواية النسائي تعلموا سيد الاستغفار ان يقول العبد **اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني** قال ابن حجر في نسخة معتمدة من البخاري تكريرات وسقطت الثانية من معظم الروايات **وانا عبدك** يجوز ان تكون موكدة وان تكون مقررة اي انا عابد لك كقوله ونبشره باسحق نبيا ذكره الطيبي **وانا على عهدك ووعدك** اي ما عاهدتك عليه وواعدتك من الايمان لك واخلاص الطاعة لك ذكره بعضهم وقال المولف العهد ما اخذ عليهم في عالم الذر يوم الست بربكم والوعد ما جاء على لسان النبي ان من مات لا يشرك به دخل الجنة **ما استطعت** اي مدة دوام استطاعتي ومعناه الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب من حقه تعالى **اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك** اي اعترف والتزم **بنعمتك علي** واصل البواء اللزوم ومنه جرح قود بواء به اي احدهما اي التزم ورجع **وابوء لك بذنبي** اي اعترف ايضا وقيل معناه احمله برغمي لا استطيع صرفه عني وقال الطيبي اعترف اولا بانه تعالى انعم عليه ولم يقيده ليشمل كل الانعام ثم اعترف بالتقصير وانه لم يقم باداء شكرها وعده ذنبا مبالغة في التقصير وهضم النفس **فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت** فايدة الاقرار بالذنب ان الاعتراف يمحو الاقتراف كما قيل

فان اعتراف المرء يمحو اقترافه ... كما ان انكار الذنوب ذنوب

من قالها موقنا بها اي مخلصا من قلبه مصدقا بثوابها **فمات من يومه ذلك قبل ان يمسي** اي يدخل في المسا **فهو من اهل الجنة** اي ممن استحق دخولها مع السابقين الاولين او بغير سبق عذاب والا فكل مومن يدخلها وان لم يقلها **ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح** اي يدخل في الصباح **فهو من اهل الجنة** بالمعنى المذكور قال ابن ابي جمرة جمع في الحديث من بديع المعاني وحسن الالفاظ ما يحق له ان يسمى سيد الاستغفار ففيه الاقرار لله وحده بالالوهية الذي اخذه عليه والرجا بما وعده به والاستغفار من شر ما جنى على نفسه واضافة النعم الى موجدها واضافة الذنب الى نفسه ورغبته في المغفرة واعترافه بانه لا يقدر على ذلك الا هو فكل ذلك اشارة الى الجمع بين الحقيقة والشريعة بان تكاليف الشريعة لا تحصل الا اذا كان عون من الله قال ويظهر ان اللفظ المذكور انما يكون سيد الاستغفار اذا جمع صحة النية والتوجه والادب **حم خ ن عن شداد بن اوس** ورواه عنه الطبراني وغيره

سيد الايام عند الله يوم الجمعة اي افضلها لان السيد افضل القوم كما ورد قوموا الى سيدكم اي افضلكم

او اريد مقدما فان الجمعة متنوعة كما ان السيد يتبعه القوم ذكره الطيبي اعظم عند الله من يوم النحر والفطر
اي من يوم عيد النحر ويوم عيد الفطر الذي ليس بيوم جمعة وفيه خمس خلال جمع خلة بفتح الخا وهي الخصلة وهذا
جواب عن سوال ما ذا فيه من الخير يدل على ان الخلال الخمس خيرات وفواضل يستلزم فضيلة اليوم الذي يقع فيه
فيه خلق الله ادم وفيه اهبط من الجنة الى الارض الهبوط ضد الصعود لا يسال العبد فيها اي فيه شيا الا اعطاه
اياه ما لم يسال اثما او قطيعة رحم اي هجران قرابته نحو ايذا وصد وفيه تقوم الساعة اي القيمة وما من
ملك مقرب ولا سما ولا ارض ولا ريح ولا جبل ولا حجر الا وهو مشفق من يوم الجمعة اي خايف منه من
قيام القيامة فيه والحشر للحساب تنبيه قال ابن عربي قد اصطفى الله من كل جنس نوعا ومن كل نوع شخصا واختاره
عناية منه بذلك المختار وبالغير بسببه وقد يختار من الجنس النوعين والثلاثة ومن النوع الشخصين واكثر ما اختار
من النوع الانساني المومنين ومن المومنين الاوليا ومن الاوليا الانبيا ومن الانبيا الرسل وفضل الرسل بعضهم
على بعض ولولا ورود النهي عن التفضيل بين الانبيا لعينت الافضل ومما خص الله من الشهور رمضان وسماه
باسمه فان من اسمايه تعالى رمضان وخص الله من ايام الاسبوع يوم العروبة وهو الجمعة وعرف الامم ان لله يوما
اختصه من السبعة ايام وشرفه على ايام الاسبوع ولهذا يغلط من يفضل بينه وبين يوم عرفة وعاشورا فان
فضل ذلك يرجع الى مجموع ايام السنة لا الى ايام الاسبوع ولهذا قد يكون يوم عرفة او عاشورا يوم جمعة وقد
لا ويوم الجمعة لا يتبدل فتفضل يوم الجمعة ذاتي وتفضل يوم عرفة وعاشورا لامور عرضت اذا وجدت في اي يوم
كان كان الفضل لذلك اليوم لهذا العارض فيدخل مفاضلة عرفة وعاشورا في المفاضلة بين الاسباب
العارضة الموجبة للفضل في ذلك النوع كما ان رمضان انما فضله على الشهور القمرية لا الشمسية
فيتشرف ذلك الشهر الشمسي بكون رمضان فيه فلما ذكر الله شرف اليوم ولم يعينه بل وكلهم لاجتهادهم اختلفوا
فقالت النصارى افضل الايام الاحد لانه يوم الشمس واول يوم خلق الله فيه السموات والارض لما ابتدا
فيه الخلق لا لشرفه على بقية الايام فاتخذته عيدا وقالت اليهود السبت فان الله فرغ من الخلق في يوم العروبة
واستراح يوم السبت وزعموا ان هذا في التورية فلا نصدقهم ولا نكذبهم واعلم الله نبينا بان الافضل
يوم الجمعة لانه الذي خلق فيه هذه النشاة الانسانية التي خلق المخلوقات من يوم الاحد الى الخميس من اجلها
فلا بد ان يكون افضل الاوقات وفي حديث ضعيف ان الساعة تقوم في نصف رمضان يوم الجمعة وكانوا اذا
كان اول رمضان الجمعة اشفقوا حتى ينتصف الشافعي في مسنده حم تخ عن سعد بن عبادة سيد الخزرج
واسناده حسن

سيد السلعة بكسر المهملة البضاعة اي صاحبها احق ان يسام بالبنا للمفعول اي يسومه المشتري بان يقول له
بكم تبيع سلعتك يقال سام البايع السلعة سوما عرضها للبيع وسامها المشتري واستامها طلب من البايع ان يبيعها له
ومنه خبر لا يسوم احدكم على سوم اخيه اي لا يشتري ويجوز حمله على البايع وصورته ان يعرض رجل على المشتري سلعة
بثمن فيقول اخر عندي مثلها باقل من هذا الثمن فيكون النهي عاما في البايع والمشتري وفي مراسيله عن ابي حصين
الفكلي بضم المهملة زيد بن الحباب وفي نسخة ابي حصين بفتح اوله من احمد بن عبد الله بن يونس اسمه عبد الله
يروي عنه ابو داود

سيد الشهدا جمع شهيد سمي به لان روحه شهدت اي حضرت دار السلام عند موته وروح غيره انما تشهدها
يوم القيمة او لانه تعالى يشهد له بالجنة او لان ملايكة الرحمة يشهدونه او لكونه شهد ما اعد الله من الكرامة
او لغير ذلك عند الله يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب خص سيادته بيوم القيمة لانه يوم انكشاف الحقايق وجمع
جميع الخلايق وهذا عام مخصوص بغير من استشهد من الانبيا فالمراد سيد شهدا هذه الامة اي شهدا المعركة كما قاله
الزين العراقي ليخرج عمر وعثمان وعلي ك في الجهاد من حديث ابي حماد وفي المناقب عن جابر بن عبد الله طب
عن علي امير المومنين قال ك صحيح وتعقبه الذهبي فقال ابو حماد هو المفضل بن صدقة قال النساي متروك وقال
الهيثمي فيه عند الطبراني علي بن حزور وهو متروك

سيد الشهدا حمزة بن عبد المطلب عم المصطفى استشهد يوم احد ورجل قام الى امام جاير فامره بالمعروف
ونهاه عن المنكر فقتله لاجل امره او نهيه عن ذلك فحمزة سيد شهدا الدنيا والاخرة والرجل المذكور سيد الشهدا
في الاخرة لمخاطرته بانفس ما عنده وهي نفسه في ذات الله تعالى ك في مناقب الصحابة والضياء المقدسي عن
جابر قال ك صحيح وتعقبه الذهبي بان فيه حفيد الصفار لا يدري من هو انتهى وفي الباب ابن عباس باللفظ المزبور
عند الطبراني قال الهيثمي وفيه ضعف

سيد الشهدا جعفر بن ابي طالب معه الملايكة اي يطيرون معه مصاحبين له ويطير معهم لم ينحل بالبنا
للمفعول اي لم يعط ذلك احد ممن مضى من الامم غيره شي اكرم الله به نبيه وابن عمه محمدا افضل الانبيا
ابو القاسم الخرقي في اماليه عن علي

سيد الشهور شهر رمضان اي هو افضلها واعظمها حرمة ذو الحجة لان فيه يوم الحج الاكبر ويوم عيد الاضحى قال
شيخ الطريقين المشهور ورد ان رمضان افضل من الحجة واذا قوبلت الجملة بالجملة وفضلت احدى الجملتين على الاخرى
لا يلزم تفضيل كل افراد الجملة ويوضحه ان جنس الصلاة افضل من جنس الصوم وصوم يوم افضل من ركعتين
البزار في مسنده هب عن ابي سعيد الخدري رمز لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه يزيد بن عبد الملك
النوفلي ضعيف انتهى

سيد الفوارس ابو موسى الاشعري الفوارس جمع فارس ويجمع ايضا على فرسان وهو المستعمل واما فوارس فهي
شاذ

شاذ كما في المصباح وغيره لان فواعل انما هو جمع فاعلة مثل ضاربة وضوارب وصاحبة وصواحب ابن سعد
في الطبقات عن نعيم بن يحيى مرسلا

سيد القوم خادمهم لان السيد هو الذي يفزع اليه في النوايب فيتحمل الاثقال عنهم فلما تحمل خادمهم عنهم الامور
وكفاهم موونتهم وقام باعبا لا يطيقونه كان سيدهم بهذا الاعتبار ثم ان المولف لم يذكر من خرجه عن ابي قتادة
وعزاه في الدرر المنتثرة لابن ماجة من حديث ابي قتادة وفي درر البحار للترمذي خط عن يحيى بن اكثم عن ابيه
عن جده عن عكرمة عن ابن عباس وفيه قصة طويلة ليحيى ورواه ايضا السلمي في اداب الصحبة عن عقبة
ابن عامر قال في المواهب وفي سنده ضعف وانقطاع

سيد القوم خادمهم وساقيهم اخرهم شربا وعليه انشد البيهقي

اذا اجتمع الاخوان كان اذلهم … لاخوانه نفسا ابر وافضلا
وما الفضل في ان يوثر المرء نفسه … ولكن فضل المرء ان يتفضلا

قال الغزالي صحب المروزي ابا علي الرباطي فقال ابو علي انت الامير ام انا قال انت فلم يزل يحمل الزاد على ظهره
وامطرت السما فقام طول الليل على راس رفيقه بكسا فلما قال له لا تفعل يقول الم تسلم الامارة لي فلم تحكم علي قال
فوددت اني مت ولم اقل له انت ابو نعيم في الاحاديث الاربعين الصوفية عن انس في صنيعه اشعار بان الحديث
لا يوجد مخرجا لاحد من الستة والا لما ابعد النجعة وهو ذهول فقد خرجه ابن ماجة باللفظ المذكور عن ابي قتادة
ورواه ايضا الديلمي

سيد القوم في السفر خادمهم اي ينبغي كون السيد كذلك لما وجب عليه من الاقامة لمصالحهم ورعاية احوالهم
او معناه ان من يخدمهم وان كان ادناهم ظاهرا فهو بالحقيقة سيدهم لحيازته الثواب واليه الاشارة بقوله
فمن سبقهم بخدمة لم يسبقوه بعمل الا الشهادة لانه شريكهم فيما يزاولونه من الاعمال بواسطة خدمته
ذكره الطيبي وانشد البيهقي

ان اخا الاحسان من يسعى معك … ومن يضر نفسه لينفعك
ومن اذا ريب الزمان صدعك … شتت فيه شمله ليجمعك

ك في تاريخه اي تاريخ نيسابور في ترجمة ابن الحسين الصفار من فوقها اهل الري هب عن سهل بن سعد
الساعدي ورواه عنه الديلمي ايضا قال وفي الباب عقبة بن عامر

سيد الناس ادم وسيد العرب محمد وسيد الروم صهيب وسيد الفرس سلمان وسيد الحبشة بلال
وسيد الجبال طور سينا وسيد الشجر السدر وسيد الاشهر المحرم وسيد الايام الجمعة وسيد الكلام
القران وسيد القران البقرة وسيد البقرة اية الكرسي اما بالتخفيف ان فيها خمس كلمات في كل
كلمة خمسون بركة قال حجة الاسلام اذا تاملت جملة معاني اسما الله الحسنى من التوحيد والتقديس
وشرح الصفات العلا وجدتها مجموعة في اية الكرسي فلذلك قال هي سيدة اي القران فان شهد الله ليس فيها
الا التوحيد وقل هو الله احد ليس فيها الا التوحيد والتقديس وقل اللهم مالك الملك ليس فيها الا الافعال
وكمال القدرة والفاتحة فيها رمز الى هذه الصفات من غير شرح وهي مشروحة في اية الكرسي والذي يقرب منها
في هذه المعاني اخر الحشر واول الحديد ويشتمل على اسما وصفات كثيرة لكنها ايات لا اية واحدة وهذه اذا قابلتها
باحاد تلك الايات وجدتها اجمع للمقاصد فلذلك تستحق السيادة على الاي وقال ابن عربي قد ثبت في القران
الاخبار بتفاضل سوره واياته بعضها على بعض في حق القاري بالنسبة لما يكافيه من الاجر وقد ورد اية الكرسي
سيدة اي القران لانه ليس في القران اية يذكر الله فيها بين مضمر وظاهر في ستة عشر موضعا الا اية الكرسي فر
عن علي امير المومنين وفيه محمد بن عبد العزيز عن مجالد بن سعيد ومحمد قال الذهبي مجهول ومجالد قال احمد
ليس بشي وضعفه غيره ورواه ايضا ابن السني وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه للاصل لكان اولى

سيد ادامكم الملح لان به صلاح الاطعمة وطيبها والادمي لا يمكنه ان يقوم بالحلاوة فجعل الله له الملح مزاجا لكيما
ينتظم حاله لكون غالب الادام انما يصلح به وسيد الشي هو الذي يصلحه ويقوم عليه واخذ منه الغزالي الامر من اداب الاكل
ان يبدا ويختم به والحكيم الترمذي وابو يعلى والطبراني والقضاعي والديلمي من حديث عيسى البصري عن رجل
عن انس وعيسى قال في الميزان عن احمد لا يساوي شيا ثم اورد له اخبارا هذا منها انتهى وقال السخاوي سنده
ضعيف وابن بعضهم المبهم وحذفه اخرون

سيد ريحان اهل الجنة الحنا اي نورها وهي الرعبة وتسميه الناس ترحنا طب من حديث عبد الله بن احمد عن
ابيه عن معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن ابي ايوب عن ابن عمرو قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح خلا عبد
الله بن احمد بن حنبل وهو ثقة مامون خط من حديث محمد بن عبد الله الشافعي عن احمد بن محمد النيسابوري عن
يونس بن حبيب عن بكر بن بكار عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عمرو بن العاص ثم قال اعني الخطيب تفرد به
بكر بن بكار عن شعبة ولم اكتبه الا من هذا الوجه انتهى وبكر هذا اورده الذهبي في الضعفا وقال قال النساي
غير ثقة انتهى وقال في الميزان عن ابن معين ليس بشي وفي اللسان عن ابي حاتم ضعيف الحديث سيي الحفظ
له تخليط وذكره العقيلي في الضعفا وحكم ابن الجوزي بوضعه ونوزع

سيد طعام الدنيا والاخرة اللحم ظاهر صنيع المولف ان هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه ابي
نعيم ثم الارز وزاد ابو الشيخ في روايته عقب اللحم ولو سالت ربي ان يطعمنيه كل يوم لفعل انتهى قال الغزالي وينبغي
ان لا يواظب على اكل اللحم قال علي كرم الله وجهه من ترك اللحم اربعين يوما سا خلقه ومن داوم عليه اربعين يوما
قسا قلبه ابو نعيم في كتاب الطب النبوي من حديث عبد الله بن احمد بن عامر الطاي عن ابيه عن علي بن موسى

الرضي ص ابا يد عن علي امير المومنين وعبد الله هذا ضعيف جدا قال الذهبي في كتاب الضعفا والمتروكين عبد الله
ابن احمد بن عامر عن ابيه عن اهل البيت له نسخة باطلة انتهى ولهذا اورده ابن الجوزي في الموضوعات وهنا حديث
احسن منه وهو خبر ابن حبان سيد طعام اهل الجنة اللحم وهو وان عده ابن الجوزي من الموضوع ايضا لكن تعقبه
عليه الحافظ ابن حجر فقال لم يتبين لي وضعه بل ضعفه وظاهر صنيع المصنف ان هذا لا يوجد مخرجا لاحد من الستة وللامر
بخلافه فقد خرجه ابن ماجة من حديث ابي الدرداء بلفظ سيد طعام اهل الدنيا واهل الجنة اللحم قال الزين العراقي
وسنده ضعيف

سيد الكهول اهل الجنة ابو بكر الصديق وعمر الفاروق وان ابا بكر في الجنة مثل الثريا في السماء اورده ثانيا بعدما
جمعه مع عمر ولا ايذانا بانه افضل منه والكل دعليه قاطبة اهل السنة خط في ترجمة ابن سعيد عن انس وفيه
يحيى بن عنبسة قال الذهبي في الضعفاء قال ابن حبان دجال يضع الحديث

سيدات نساء اهل الجنة اربع مريم وفاطمة وخديجة واسية امراة فرعون قال جمع هذا نص صريح في تفضيل
خديجة على عايشة وغيرها من زوجاته لا يحتمل التاويل قال القرطبي لم يثبت في حق واحدة من الاربع انها نبية
الا مريم وقد اورد ابن عبد البر من وجه اخر عن ابن عباس رفعه سيدة نساء العالمين مريم ثم فاطمة ثم خديجة
ثم اسية قال وهذا حديث حسن يرفع الاشكال قال ومن قال ان مريم غير نبية اول هذا الحديث وغيره بان ان
وان لم يذكر في الخبر فهي مرادة انتهى وتعقبه ابن حجر بان الحديث الثاني الدال على الترتيب غير ثابت قال وقد
يتمسك بالحديث من يقول ان مريم غير نبية بتسويتها بخديجة وهي غير نبية ايضا اتفاقا وجوابه انه لا يلزم
من التسوية في شي التسوية في جميع الصفات انتهى وما في تقسيم القاضي من حكاية الاجماع على انه لم تنبا امراة
رد بتحقيق الخلاف سيما في مريم فان القول بنبوتها شهير ذهب اليه كثير وقال السبكي في الحلبيات الى ترجيحه
وقال ذكرها مع الانبياء في سورة الانبياء قرينة قوية لذلك ك في مناقب الصحابة عن عايشة قال على شرطهما
واقره الذهبي ورواه الطبراني بنحو

سيدة نساء المومنين ثلاثة اي مريم ويحتمل عايشة وخديجة بنت خويلد اول نساء المسلمين اسلاما
بل هي اول الناس اسلاما مطلقا لم يسبقها ذكر ولا غيره ولخديجة من جموم الفضايل ما لا يبادر ها فيه غيرها من نسا به
وفي الطبراني عن عايشة كان اذا ذكر خديجة لم يسام من الثنا عليها والاستغفار لها وعند احمد عن عايشة امنت
بي اذ كفر الناس وصدقتني اذ كذبني الناس وواستني بمالها اذ حرمني الناس ورزقني الله ولدها اذ حرمني اولاد
النسا قال ابن حجر ومما كافا به المصطفى خديجة على ذلك في الدنيا انه لم يتزوج عليها حتى ماتت كما في مسلم عن عايشة
وهذا مما لا خلاف فيه بين اهل العلم بالاخبار وفيه دليل على عظيم قدرها عنده ومزيد فضلها لانها اغنته عن
غيرها واختصت به بقدر ما اشترك غيرها فيه مرتين لانه عاش بعد ان تزوجها ثمانية وثلاثين عاما انفردت خديجة
منها بخمس وعشرين وهي نحو ثلثي المجموع ومع طول المدة صان قلبها من الغيرة ونكد الضراير ومما اختصت ثم نطق
به هذا الحديث من سبقها نساء هذه الامة الى الايمان فسبب ذلك يكون لها مثل اجر كل من امنت بعدها لما ثبت
ان من سن سنة حسنة الحديث وقد شاركها في ذلك ابو بكر بالنسبة الى الرجال ولا يعرف ما لكل منهما من الثواب بسبب
الا الله تعالى الى هنا كلام الحافظ ع عن حذيفة بن اليمان رمز المصنف لحسنه

سيدرك رجلان في رواية الترمذي في العلل رجال من امتي عيسى بن مريم وليشهدان لفظ رواية الترمذي وليشهدن
وهي اولى قتال الدجال اي قتل عيسى للدجال فانه يقتله على باب لد ابن خزيمة ك في الفتن عن انس قال
الذهبي حديث منكر وفيه عباد بن منصور ضعيف جدا

سيشدد هذا الدين برجال ليس لهم عند الله خلاق اي لا حظ لهم في الخير وهم امرا السو والعلماء الذين لم يلج العلم
قلوبهم بل حظهم منه جريانه على السنتهم قد دنسوا بابواب المطامع وخادعوا الله في معاملته واعدوا ذلك العلم
الذي هو حجة الله على خلقه حرفة صيروها ماكلة وتوصلوا بها الى تمكنهم من صدور المجالس وصحبة الحكام لما في ايديهم
من الحطام فلينوا لهم القول طمعا بما لديهم وداهنوهم رجاء نوالهم ورهبا لهم تجرهم وجورهم المحاملي في اماليه
عن انس ظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا لاحد من المشاهير اصحاب الرموز وهو ذهول فقد خرجه الطبراني
ثم الديلمي باللفظ المزبور عن انس المذكور

سيصيب امتي داء الامم قالوا يا رسول الله وما داء الامم قال الاشر اي كفر النعمة والبطر الطغيان عند النعمة وشدة
المرح والفرح وطول الغنا والتكاثر من جمع المال والتشاحن اي التعادي والتحاقد في الدنيا والتباغض والتحاسد
اي تمني زوال نعمة الغير حتى يكون البغي اي مجاوزة الحد وهذا تحذير شديد من التنافس في الدنيا لانها اساس الافات
وراس الخطيئات واصل الفتن وعنه منشا الشرور وفيه علم من اعلام النبوة فانه اخبار عن غيب ووقع ك في البر
والصلة عن ابي هريرة قال كصحيح واقره الذهبي ورواه عنه ايضا الطبراني قال الهيثمي وفيه ابو سعيد
الغفاري لم يرو عنه غير حميد بن هاني وبقية رجاله وثقوا ورواه عنه ابن ابي الدنيا في ذم الحسد قال الحافظ العراقي
وسنده جيد

سيعزي الناس بعضهم بعضا من بعدي بالتعزية بي فانه موته من اعظم المصايب على امته بل هو اعظمها
قال انس ما نفضنا ايدينا من تراب دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انكرنا قلوبنا ع طب عن سهل بن سعد
قال الهيثمي رجالهما رجال الصحيح غير موسى بن يعقوب الزمعي وثقه جمع

ستقتل بعذرا قرية من قرى دمشق اناس يغضب الله لهم واهل السماء هم حجر بن عدي الادبر واصحابه
وفد على المصطفى وشهد صفين مع علي امير وقتل بعذرا من قرى دمشق وقبره بها قال ابن عساكر في تاريخه

عن ابى معشر وغيره كان حجر عابدا ولم يحدث قط الا توضا ولا توضا الا صلى اطال زياد الخطبة فقال له حجر الصلاة
فمضى زياد في خطبته فضرب حجر بيده الى الحصى وقال الصلاة وضرب الناس بايديهم فنزل فصلى وكتب الى معوية فطلبه
فقدم عليه فقال السلام عليك يا امير المومنين فقال او امير المومنين انا فامر بقتله فقتل وقتل من اصحابه من لم
يتبرا من علي وابى من تبرا منه واخرج ابن عساكر ايضا عن سفيان الثوري قال معاوية ما قتلت احدا الا اعرف فيم
قتلته ما خلا حجر فاني لا اعرف فيم قتلته وروى ابن الجنيد في كتاب الاولياء ان حجر بن عدي اصابته جنابة فقال
للموكل به اعطني شرابي انطهر به ولا تعطني غدا شيئا فقال اخاف ان تموت عطشا فيقتلني معوية قال فدعا الله فانسكب
سحابة فقال صحبه ادع الله ان يخلصك قال اللهم خر لي يعقوب بن سفيان في تاريخه في ترجمة حجر وابن عساكر
في تاريخه في ترجمة حجر من حديث ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عايشة قال دخل معوية على عايشة فقال ما حملك على
ما صنعت من قتل اهل عذرا حجر واصحابه قال رايت قتلهم صلاحا للامة وبقاهم فسادا فقال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال في الاصابة في سنده انقطاع

سيقرا القران رجال لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم اي لا يتعداها الى قلوبهم قال المنذري المراد انهم
ليس لهم حظ الا مروره على السنتهم ولا يصل الى حلوقهم فضلا عن وصوله الى قلوبهم لان المطلوب تعقله وتدبره
بوقوعه في القلب او لا تفهمه قلوبهم يمرقون من الدين اي يخرجون منه بسرعة وفي رواية يمرقون من الاسلام
وفي اخرى من الحق قال ابن حجر وفيه تعقب على من فسر الدين هنا بطاعة الائمة وقال هذا نعت الخوارج كما يمرق
السهم من الرمية بفتح فكسر وتشديد اي الشي الذي يرمى فعيلة بمعنى مفعولة فادخلت فيها الهاء وان كان فعيل
بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمونث للاشارة لنقلها من الوصفية الى الاسمية وتطلق الرمية على الصيد يرمى فينفذ
فيه السهم ويخرج من الجهة الاخرى شبههم في ذلك بها لاستحسانهم مما يرمون به من القول النافع ثم وصف المشبه به
في سرعة تخلصه وتنزهه عن التلوث بما يمر عليه من فرث ودم ليبين المعنى المضروب له المثل وجاء في عدة طرق
ان هذا نعت الخوارج واصله ان ابا بكر قال يا رسول الله اني مررت بوادي كذا فاذا رجل حسن الهيئة متخشع يصلي
فيه فقال اذهب فاقتله فذهب اليه فلما راه يصلي كره ان يقتله فرجع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر اذهب
فاقتله فذهب فراه على تلك الحالة فرجع فقال يا علي اذهب فاقتله فذهب فلم يره فذكره واستدل به لمن قال بتكفير
الخوارج وهو مقتضى صنيع البخاري حيث قرنهم بالملحدين وبه صرح ابن العربي فقال الصحيح انهم كفار لحكمهم على من
خالف معتقدهم بالكفر والخلود في النار ومال اليه السبكي في فتاويه واحتج من كفر الخوارج وغلاة الروافض بكفرهم
اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب المصطفى في شهادته لهم بالجنة وهو عندي احتجاج صحيح واحتج من لم يكفرهم
بان الحكم بتكفيرهم يستدعي تقدم علمهم بالشهادة المذكورة علما قطعيا وفي الشفا نكفر كل من قال قولا يتوصل
به الى تضليل الامة وتكفير الصحابة حكاه في الروضة في الردة واقره وذهب اكثر الاصوليين من اهل السنة
الى ان الخوارج فساق وحكم الاسلام جار عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على اركان الدين وانما فسقوا
بتكفير المسلمين مستندين الى تاويل فاسد وجرهم ذلك الى استباحة دماء مخالفيهم وتكفيرهم وقال الخطابي
اجمع علماء المسلمين على ان الخوارج مع ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين وقال الغزالي في كتاب التفرقة بين الايمان
والزندقة ينبغي التحرز عن التكفير ما وجد اليه سبيلا فان استباحة دماء المصلين المقرين بالتوحيد خطا والخطا
في ترك الف كافر في الحياة اهون من الخطا في سفك دم مسلم واحد وقال ابن بطال ذهب جمهور العلماء الى ان الخوارج
غير خارجين من جملة المسلمين لان من ثبت له عقد الاسلام بيقين لا يخرج منه الا بيقين قال وسيل علي عن
اهل النهروان هل كفروا فقال من الكفر فروا وقال في المفهم في باب التكفير خطر ولا يعدل بالسلامة شي ع عن
انس بن مالك قال ابن حجر رجاله ثقات وروى احمد نحوه بسند جيد عن ابي سعيد

سيكون في امتي اقوام يتعاطى فقهاؤهم عضل المسايل بضم العين وفتح الضاد صعابها اولئك شرار امتي
اي من شرارهم لمجاوزتهم من يستعمل سهولة الالفاظ بنصح وتلطف ومزيد بيان وقاطع برهان ويبذل الجهد
لتقريب المعنى لفهم الطالب ولا يتجاوز بالمسايل الصعبة بل يقرر له ما يحتمله ذهنه ويضبطه حفظه ويوضح لموقنا
الذهن العبارة ويجتنب اعادة الشرح له وتكراره ويبدا بتصوير المسايل وتوضيحها ثم يذكر الدلايل وتوجيهها
ويقتصر على تصوير المسئلة وتمثيلها لمن لم يتاهل لفهم ماخذها ودليلها ويذكر الادلة موضحة منقحة لمحتملها
ويبين له معاني اسرار حكمها وعللها وما يتعلق بها من فرع واصل ومن وهم فيها في حكم او تخريج او نقل بعبارة
حلية عريئة عن التعقيد والابهام سليمة عن تنقيص احد من الاعلام مبينا ماخذ الحكمين والفرق بين المسئلتين
وبذلك يزول التعقد من البين طب عن ثوبان رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد اعله الهيثمي وغيره بان
فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك

سيكون بعدي خلفاء اشارة الى انقطاع النبوة بعده وبقاء الرحمة مع خلفاء يرحمون فيقضوا بالحق وبه كانوا يعدلون
ومن بعد الخلفاء امراء ومن بعد الامراء ملوك اشارة الى انقطاع الخلافة وظهور الجور لان موضوع الخلافة الحكم
بالعدل وهذا من الامر القديم المشار اليه باية انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق والملك بخلاف
الخلافة فان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها ومن بعد الملوك جبابرة جمع جبار وهو من يقتل او المتمرد العاتي
ثم يخرج رجل من اهل بيتي يملا الارض عدلا كما ملئت جورا ثم يؤمر بعده القحطاني فوالذي بعثني بالحق ما هو
بدونه اي باحط منه منزلة قال الحرالي فيه اشعار بمنال الملك من لم يكن من اهله واحق الناس بالبعد منه
العرب ثم ينتهي الى من استند الى الاسلام من سائر اممهم الذين دخلوا في هذه الامة من قبايل الاعاجم وصنوف اهل
الانظار حتى ينتهي الى ان يسلب الله الملك جميع اهل الارض ليعيده الى امام العرب الخاتم للبداية من ذرية خاتم النبوة

من ذرية ادم وقال السيوطي قبل نزول عيسى يخرج من بلاد الجزيرة رجل يقال له الاصهب ويخرج عليه من الشام رجل يقال له جرهم ثم يخرج القحطاني رجل بارض اليمن فبينما هؤلاء الثلاثة اذا هم بالسفياني وقد خرج من غوطة دمشق واسمه معوية بن عنبسة وهو رجل مربوع القامة رقيق الوجه طويل الانف في عينه اليمنى كسر قليل فاول ظهوره يكون بالزهد والعدل ويخطب له على منابر الشام فاذا تمكن وقويت شوكته زال الايمان من قلبه واظهر الظلم والفسق ويسير الى العراق بجيش عظيم على مقدمته رجل يقال له ناهب فاول من يقابله القحطاني فيهزمه ثم ينفذ جيشا الى الكوفة وجيشا الى خراسان وجيشا الى الروم فيقتلون العباد ويظهرون الفساد وقيل ان السفياني من ولد ابي سفيان بن حرب يخرج من قبل المغرب من مكان يقال له الوادي اليابس ويخرج حتى يصل اسكندرية فيقتل بها ما شاء الله ثم يدخل مصر والشام والكوفة وبغداد وخراسان حتى يدخل مرو فيلقاه رجل يسمى الحارث فيقتله طب عن جابر الصدفي قال الهيثمي فيه جماعة لم اعرفهم

سيكون في اخر الزمان خسف خسف المكان ذهب في الارض وخسف الله به خسفا اي غاب به في الارض وقذف اي رمي بالحجارة بقوة ومسخ اي تحويل الصورة الى ما هو اقبح منها قيل ومتى ذاك يا رسول الله قال اذا ظهرت المعازف بعين مهملة وزاي جمع معزفة بفتح الزاي آلة اللهو ونقل القرطبي عن الجوهري ان المعازف الغناء والذي في صحاحه آلات اللهو وفي حواشي الدمياطي انها الدفوف ويطلق على كل لعب عزف والقينات واستحلت الخمر اشار الى ان العدوان اذا قوي في قوم وتظاهروا باشنع الاعمال القبيحة قوبلوا باشنع المعاقبات والمثوبات من جنس السيئات والحسنات ثم ان من العلماء من اجرى المسخ هنا على الحقيقة فقال سيكون كما كان فيمن سبق وقال البعض اراد مسخ القلب فيصير على قلب الحيوان الذي اشبهه في خلقه وعمله وطبعه فمنهم من يكون على اخلاق السباع العادية ومنهم على اخلاق الكلاب والخنازير والحمير ومنهم من يتطوس في ثيابه كما يتطوس الطاووس في ريشه ومنهم من يكون بليدا كالحمار ومن يالف ويولف كالحمام ومن يحقد كالجمل ومن يروغ كالذئب والثعلب ومن هو خير كله كالغنم وتقوى المشابهة باطنا حتى تظهر في الصورة الظاهرة ظهورا خفيا ثم جليا وقوله واستحلت الخمر قال ابن عربي يحتمل ان معناه يعتقد تحليلها ويحتمل انه مجاز عن الاسترسال اي يسترسلون في شربها كالاسترسال في الحلال وقد سمعنا بل راينا من يفعله طب عن سهل بن سعد الساعدي قال الهيثمي وفيه عبد الله بن ابي الزناد وهو ضعيف وبقية رجال احد الطريقين رجال الصحيح

سيكون في اخر الزمان شرطة في النهاية الشرطي واحد الشرطة للسلطان وهم نخبة اصحابه الذين يقدمهم على سائر الجند سموا بذلك لان لهم علامة يعرفون بها واشراط الساعة علاماتها يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله اي يغدون بكرة النهار ويروحون اخره وهم في غضبه وسخطه فاياك ان تكون من بطانتهم اي احذر ان تكون منهم وبطانة الرجل صاحب سره وداخلة امره وصفيه الذي يفضي بحوائجه ثقة به شبه ببطانة الثوب كما يقال فلان شعاري قال في الفردوس عقب سياق هذا الحديث وفي رواية يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم سياط مثل اذناب البقر يغدون في غضب الله طب عن ابي امامة وعزاه في الفردوس الى مسلم واحمد

سيكون بعدي سلاطين الفتن على ابوابهم كمبارك الابل قال الزمخشري اراد مبارك الابل الجربا يعني ان هذه الفتن تعدي من يقربهم اعداء هذه المبارك الابل الملس اذا ابتركت فيها قال وقد تعدى الصحاح مبارك الجرب لا يعطون احدا شيئا الا اخذوا من دينه مثله لان من قبل جوائزهم اما ان يسكت عن الانكار عليهم فيكون مداهنا ويتكلف في كلامه لمرضاته ويحسن قالهم وذلك هو البهت الصريح اوحى الله الى بعض الانبياء قل لاوليائي لا يلبسوا ملابس اعدائي ولا يدخلوا مداخل اعدائي فيكونوا اعدائي كما هم اعدائي وقال بعض الحكماء من رق ثوبه رق دينه ونظر رافع بن خديج الى بشر بن مروان وهو على منبر الكوفة يعظ فقال انظروا الى اميركم يعظ الناس وعليه زي الفساق وكان عليه ثياب رقاق ولهذا كانوا يتحامون مخالطة السلاطين ولما حج الرشيد قال لمالك الك دار قال لا فاعطاه ثلاث آلاف دينار ثم لما اراد الشخوص قال اخرج معنا فقال لا اوثر الدنيا على جوار المصطفى وهذه دنانيركم واراد ابن هبيرة ابا حنيفة على ولاية بيت المال فابى فضربه عشرين سوطا فاحتمل العذاب ولم يقبل طب ك في المناقب عن عبد الله بن الحرث ويقال الحارث بن جزء بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة الزبيدي بضم الزاي صحابي سكن مصر وهو اخر من مات بها من الصحابة قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه حسان بن غالب وهو متروك

سيكون رجال من امتي ياكلون الوان الطعام ويشربون الوان الشراب ويلبسون الوان الثياب ويتشدقون في الكلام فاولئك شرار امتي اي من شرارهم وهذا من معجزاته فانه اخبار عن غيب وقع والواحد من هؤلاء يطول الكلام ويجر اذياله تيها وعجبا مصغيا الى ما يقول الناس له وفيه شاخصا الى ما ينظرون اليه منه وقد عمي بصره وبصيرته عن النظر الى صنع الله وتدبيره وصم سمعه عن مواعظ الله يقرا كلام الله ولا يلتذ به ولا يجد له حلاوة كانه انما عني بذلك غيره فكيف يلتذ بما كلف به غيره وانما صار ذلك لان الله عز اسمه خاطب اولي العقول والبصائر والالباب فمن ذهب عقله وعميت بصيرته في شان نفسه ودنياه كيف يفهم كلام رب العالمين ويلتذ به وكيف يحلو بفمه وهو يرى صفة غيره طب حل عن ابي امامة وضعفه المنذري وقال العراقي في سنده ضعف وقال الهيثمي رواه الطبراني في الكبير والاوسط من طريقين في احدهما جميع ابو ثوب وهو متروك وفي الاخرى ابو بكر بن ابي مريم وهو مختلط

سيكون في امتي رجل يقال له اويس بن عبد الله القرني نسبة لقرن بفتح القاف بطن من قبيل مراد على الصواب

وغلط

وغلط الجوهري في قوله نسبة لقرن ميقات اهل نجد وان شفاعته في امتي مثل ربيعة ومضر قال البعض فاستدل بقوله عليه الصلاة والسلام واني لاجد نفس الرحمن من قبل اليمن وفي خبر انه امر عمر ان يطلب منه الاستغفار وفي التصريح باويس في هذه الرواية رد على من زعم ان المراد بالرجل الذي يدخلون الجنة بشفاعته في الرواية المطلقة الاتية انه عثمان ابن عفان عد عن ابن عباس قال الحافظ العراقي وروينا في جزء السماك من حديث ابي امامة يدخل الجنة بشفاعة رجل من امتي اكثر من ربيعة ومضر واسناده حسن وليس فيه ذكر لاويس انتهى

سيكون بعدي بعوث كثيرة فكونوا في بعث خراسان بلد مشهور قال الجرجاني معنى خر كل واسان معناه سهل اي كل بلا تعب وقيل معناه بالفارسية مطلع الشمس ثم انزلوا في مدينة مرو فانه بناها ذو القرنين ودعا لها بالبركة ولا يصيب اهلها سوء ابدا لفظ رواية الطبراني فيما وقفت عليه من النسخ ولا يضر اهلها بدل يصيب اهلها انتهى قال الديلمي فيه اربعة من الصحابة الحكم بن عمرو الغفاري وابو برزة الاسلمي وبريدة ابن الحصيب وقثم بن العباس حم وكذا الطبراني في الكبير والاوسط من حديث اوس عن اخيه سهل بن عبد الله ابن بريدة عن ابيه عن جده بريدة واوس قال الدارقطني متروك وقال خ في حديثه نظر واورده الذهبي في ترجمة اوس من الميزان وقال حديث منكر وسهل لم يخرج له احد من الستة وقال ابن حبان منكر الحديث يروي عن ابيه ما لا اصل له روى عنه اخوه اوس فذكر خبرا منكرا قال الذهبي بل باطل ثم ساق في ترجمته ايضا وقال الهيثمي في اسناد احمد والاوسط اوس بن عبد الله وفي اسناد الكبير حسام بن مصك وهما مجمع على ضعفهما انتهى وقال في الميزان حديث منكر انتهى ومن ثمة اورده ابن الجوزي في الموضوع لكن تعقبه ابن حجر بان الصواب انه حسن وبريدة هذا هو ابن الحصيب الاسلمي من مشاهير الصحابة وليس فيهم بريدة بن الحصيب غيره

سيكون اقوام زاد ابو داود في روايته هذه الامة وفي رواية قوم بلفظ الافراد يعتدون في الدعاء اي يتجاوزون الحد يدعون بما لا يجوز او يرفعون الصوت به او يتكلفون السجع وظاهر صنيع المؤلف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجيه والطهور بفتح الطاء قال التوربشتي الاعتداء في الدعاء يكون من وجوه كثيرة والاصل فيه ان يتجاوز عن مواقف الافتقار الى بساط الانبساط او يميل الى احد شقي الافراط والتفريط في خاصة نفسه وفي غيره اذا دعا له وعليه والاعتداء في الطهور استعماله فوق الحاجة والمبالغة في تحري طهوريته حتى يفضي الى الوسواس انتهى قال الطيبي فعلى هذا ينبغي ان يروى الطهور بضم الطاء ليشمل التعدي في استعمال الماء والزيادة على ما حد له والنقص وقال ابن حجر الاعتداء فيه يقع بزيادة ما فوق الحاجة او بطلب ما يستحيل حصوله شرعا او بطلب معصية او يدعو بما لم يؤثر سيما ما ورد كراهته كالسجع المتكلف وترك المأثور قال ابن القيم اذا قرنت هذا الحديث بقوله تعالى ان الله لا يحب المعتدين وعلمت ان الله يحب عبادته انتج ان وضوء الموسوس ليس بعبادة يقبلها الله وان اسقط الفرض عنه فلا تفتح ابواب الجنة الثمانية لوضوئه حم د وكذا الديلمي عن سعد بن ابي وقاص رمز لصحته وسببه انه سمع ابنه يقول اللهم اني اسالك القصر الابيض عن يمين الجنة قال اي بني سل الله الجنة وتعوذ به من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال التوربشتي انكر على ابنه في هذه المسئلة لانه طمح ببصره الى ما لا يبلغه عملا وحالا حيث سال منازل الانبياء والاولياء وجعلها من باب الاعتداء في الدعاء لما فيها من التجاوز عن حد الادب ونظر الداعي الى نفسه بعين الكمال قال الحافظ ابن حجر وهو صحيح انتهى

سيكون قوم ياكلون بالسنتهم كما تاكل البقرة من الارض اي يتخذون السنتهم ذريعة الى ماكلهم كما تاخذ البقرة بالسنتها ووجه الشبه بينهما انهم لا يهتدون من الماكل كما ان البقرة لا تتمكن من الاحتشاش الا بلسانها ولانهم لا يميزون بين الحق والباطل والحلال والحرام كما لا تميز البقرة في رعيها بين رطب ويابس وحلو ومر بل تلف الكل انما حم وكذا البزار عن سعد بن ابي وقاص قال الحافظ العراقي فيه من لم يسم وقال الهيثمي رواه من عدة طرق وفيه راو لم يسم واحسنها ما رواه احمد عن زيد بن اسلم عن سعد الا ان زيدا لم يسمع من سعد

سيكون بمصر رجل من بني امية اخنس اي منقبض قصبة الانف عريض الارنبة يلي سلطانا ثم يغلب عليه او ينزع منه فيفر الى الروم فياتي بهم الى الاسكندرية فيقاتل اهل الاسلام بها فذلك اول الملاحم وفي جامع عبد الرزاق اراد رجل ان يسمي ابنه الوليد فنهاه النبي وقال سيكون رجل يقال له الوليد يعمل في امتي بعمل فرعون في قومه الروياني في مسنده وابن عساكر في ترجمة حسان الرعيني من حديث ابن لهيعة عن كعب بن علقمة عن حسان عن ابي ذر ثم قال اعني ابن عساكر رواه ابو الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة واختلف عليه فقال عن ابن لهيعة عن كعب عن حسان سمعت ابا النجم سمعت ابا ذر قال ابو سعيد بن يونس والحديث معلول انتهى كلام ابن عساكر واقره عليه الذهبي فرمز المؤلف لحسنه مع قطع مخرجه بانه معلول غير مقبول

سيكون قوم من بعدي من امتي يقرؤن القران ويتفقهون في الدين ياتيهم الشيطان فيقول لو اتيتم السلطان فاصلح من دنياكم واعتزلتموهم بدينكم ولا يكون ذلك اي ولا يصح ولا يستقيم الجمع بين الامرين لان مثل هذا النفي مستلزم لنفي النبي مرتين تعميما وتخصيصا ثم ضرب له مثلا بقوله كما لا يجتنى من القتاد شجر له شوك الا الشوك كذلك لا يجتنى من قربهم الا الخطايا قال الطيبي شبه القرب اليهم باجتناء جدواهم ثم الجنبة وبخارة الدارين بطلب الجنى من القتاد فانه من المحال لانه لا يثمر الا الجراحة والالم وكذا من ركن اليهم ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار ولا سيما من باب قوله

وبلدة ليس بها انيس الا اليعافير والا العيس

واطلق المستثنى في جنس المخرج اي لا يجدي الاصطبار الا الدين ويدخل فيه الخطايا ايضا انتهى وقال الزمخشري النهي متناول للانحطاط في هواهم والانقطاع اليهم وذكرهم بما فيه تعظيمهم ولما خالط الزهري السلاطين كتب اليه اخ في الدين عافانا الله واياك من الفتن اصبحت بحال ينبغي لمن عرفك ان يرحمك اصبحت شيخا كبيرا اثقلتك نعم الله بما فهمك من كتابه وعلمك سنة نبيه وليس كذلك اخذ الله الميثاق على العلماء فما ايسر ما عمروا لك في جنب ما خربوا عليك

انتهى والناس في القرآن اقسام قوم شغلوا بالترديد على الظلمة واعوانهم عن تدبره وقوم شغلوا بما حبب اليهم من دنياهم وقوم منعهم من فهمه سالف معرفة او اعتقاد انتحلوها ومذاهب حكمية تمذهبوا بها فاذا سمعوا تاولوا بما عندهم فيحاولون ان يتبعهم القرآن لا ان يتبعوا هم ما يفهمه من تفرغ من كل ما سواه فان القرآن علو من الخطاب يعلو على قوانين العلوم علو كلام الله على كلام خلقه **ابن عساكر عن ابن عباس** ورواه عنه ايضا ابو نعيم والديلمي فاقتصار المصنف على عزوه لهذا غير سديد

سيكون في اخر الزمان ديدان القراء بكسر الدال جمع دود والقراء جمع قارئ ديدان **فمن ادرك ذلك الزمان فليتعوذ بالله منهم** هم القوم الذين تمسكوا في ظاهر الحال بنسك فغضوا ابصارهم الى الارض ومدوا اعناقهم تيها وتكبرا واعجابا بجهلهم واغترارهم بالله وغرتهم برهم بعد دنو الخطا ويغضون النظر الى اهل الذنوب بعين الازدراء حقارة لهم وتيها بانفسهم اعطوا القوة على لبس الخشن والصبر على ملاذ الدنيا اسداد اجافيتحت نفوسهم بترك الشهوات في جنب لذة ثناء الخلق عليهم وتعظيمهم فاقبلوا على ذم الدنيا وجفاء من تناولها والطعن على من وسم بالغناء حتى اداهم جهلهم الى الطعن على اغنياء الصحب واكابر السلف فخرجوا من الدين مرقا من حيث لا يشعرون ظنوا ان الله لم يبق وراء تركهم لذات الدنيا شيء وما علموا انهم تركوا شيئا قليلا من شيء لا يزن جميعه عند الله جناح بعوضة فاذا كان الكل لا يزن جناحها فما تركه هؤلاء المساكين كم هو وقوم تحولوا وتاهوا بعلمهم وتجبروا وتصنعوا بحسن الملابس وطول الطيالسة وطول الاكمام وكبر العمامة وتوفير اللحية وتعظيم العمامة ليتمكنوا في صدور المجالس ويستتروا من الابالسة فضلوا واضلوا وخبطوا عشوا حيثما قاموا وحلوا قد كاد الواحد منهم يبوح بدعوى الاجتهاد وما تأهل لتعليم الاولاد فلشفقة المصطفى على امته نبه على انهم سيكونون وامر بالتعوذ منهم كيلا يفتتن بهم الغبي المفتون وما ربك بغافل عما يعملون وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون **حل عن ابي امامة**

سيكون في اخر الزمان ناس من امتي يزعمون انهم علماء **يحدثونكم بما لم تسمعوا به انتم ولا اباؤكم** من الاحاديث الكاذبة والاحكام المبتدعة والعقائد الزائغة **فاياكم واياهم** اي احذروهم وبعدوا انفسكم عنهم وبعدوهم عن انفسكم قال الطيبي ويجوز حمله على المشهور بين المحدثين فيكون المراد بها الموضوعات وان يراد به ماهو بين الناس اي يحدثونهم بما لم يسمعوه عن السلف من علم الكلام ونحوه فانهم لم يتكلموا فيه وعلى الاول فيه اشارة الى ان الحديث ينبغي ان لا يتلقى الا عن ثقة عرف بالحفظ والضبط وشهر بالصدق والامانة عن مثله حتى ينتهي الخبر الى الصحابي وهذا علم من اعلام نبوته ومعجزة من معجزاته فقد يقع في كل عصر من الكذابين كثير وقع ذلك لكثير من جهلة المتدينة المتصوفة **م** في مقدمته **عن ابي هريرة** برفعه فذاك ولا اعلم له علة

سيكون امراء تعرفون يعني ترضون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه في الجملة مشروعا **وتنكرون** بعضها لقبحه شرعا **فمن نابذهم** يعني انكر بلسانه مالا يوافق الشرع **نجا** من النفاق والمداهنة **ومن اعتزلهم** منكرا بقلبه **سلم** من العقوبة على ترك المنكر **ومن خالطهم** راضيا بفعلهم **هلك** يعني وقع فيما يوجب الهلاك الاخروي من ارتكاب الاثام لا لخاطره في هواهم واحتياجه لمداهنتهم والرضى باعمالهم والتشبه باحوالهم والتزي بزيهم ومد العين الى زهرتهم بما فيه تعظيمهم ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار **ش طب عن ابن عباس** قال الهيثمي فيه هشام بن بسطام وهو ضعيف ظاهر صنيع المصنف انه لم يخرجه من الستة احد والا لما عدل عنه وهو ذهول عجيب فقد خرجه مسلم من حديث ابي سلمة

سيكون بعدي امراء يقتتلون على الملك يقتل بعضهم بعضا هذا من اعلام نبوته ومعجزاته الظاهرة البينة فانه اخبار عن الغيب ووقع **طب عن عمار بن ياسر**

سيكون في امتي اقوام يكذبون بالقدر اي لا يصدقون بانه تعالى خلق افعال عباده كلها من خير وشر وكفر وايمان **حم ك عن ابن عمر** بن الخطاب ورواه عنه ابو داود في السنة والترمذي في القدر وابن ماجة في الفتن بلفظ يكون في امتي خسف ومسخ وذلك في المكذبين بالقدر

سيكون بعدي قصاص جمع قاص وهو الذي يقص على الناس ما سبق **لا ينظر الله اليهم** هذا من علامة النبوة لانه من الاخبار بالمغيبات وكان ذلك فقد نشأ قصاص يقومون على رؤوس الناس يكذبون ويروون احاديث لا اصل لها ويشغلون الناس عن ذكر الله وعن الصلاة قال الغزالي قد بلي الخلق بوعاظ يزخرفون اسجاعا ويتكلفون ذكر ما ليس في سعة علمهم ويتشبهون بحال غيرهم فسقط من القلوب وقارهم ولم يكن كلامهم صادرا من القلب ليصل الى القلب بل القائل متصلف والمستمع متكلف وفي الفردوس من حديث ابن عباس مرفوعا سيكون في اخر الزمان علماء يرغبون الناس في الاخرة ولا يرغبون ويزهدونهم ولا يزهدون وينبسطون عند الكبراء وينقبضون عند الفقراء ينهون عن غشيان الامراء ولا ينتهون اولئك الجبارون اعداء الرحمن عز وجل انتهى **ابو عمرو بن فضالة في اماليه عن علي**

سيلي اموركم من بعدي رجال يعرفونكم ما تنكرون وينكرون عليكم ما تعرفون فمن ادرك ذلك منكم فلا طاعة لمن عصى الله عز وجل قال في الفردوس وفي رواية ابن مسعود يطفئون السنة ويعملون بالبدع وفي هذا الحديث وما قبله ايذان بان الامام لا ينعزل بالفسق ولا بالجور ولا يجوز الخروج عليه بذلك لكنه لا يطاع فيما امر به من المعاصي **طب ك** في المناقب **عن عبادة بن الصامت** قال **ك** صحيح ورده الذهبي بانه تفرد به عبد الله بن واقد وهو ضعيف انتهى وبه يعلم ان رمز المصنف لحسنه غير حسن وسبب الحديث كما في المستدرك ان عبادة دخل على عثمان فقال سمعت رسول الله يقول فساقه ثم قال والذي نفسي بيده ان معاوية من اولئك فما راجعه عثمان

سيليكم امراء يفسدون وما يصلح الله بهم اكثر فمن عمل منهم بطاعة الله فلهم الاجر وعليكم الشكر ومن عمل منهم بمعصية الله فعليهم الوزر قال في الكشاف الوزر والوقر اخوان ووزر الشيء اذا حمله **وعليكم الصبر** اي لا طريق لكم في ايامهم الا الصبر فالزموه فهو اشارة الى وجوب طاعتهم وان جاروا ولزوم الانقياد لهم والتحذير من الخروج عليهم وشق العصا واظهار كلمة النفاق وهذا كله من السياسة التي يقوم بها مصالح الدارين قال الزمخشري يريد بالوزر العقوبة الثقيلة الناهضة سماها وزرا تشبيها في ثقلها على المعاقب وصعوبة احتمالها بالحمل الذي يقدح الحامل وينقض ظهره ويلقي عليه بهره او لانها جزاء الوزر وهو الاثم انتهى **طب عن ابن مسعود** قال الحافظ العراقي ضعيف اي وذلك لان فيه حكيم بن حزام قال في الميزان قال ابو حاتم متروك وقال خ منكر الحديث وساق له هذا الخبر وفيه ايضا عبد الملك بن عمير قال الذهبي في الضعفاء قال احمد مضطرب الحديث

سيوقد المسلمون من قسي ياجوج وماجوج بوزن طالوت وجالوت **ونشابهم واترستهم سبع سنين** في الكشاف هما اسمان عجميان بدليل منع الصرف وهما من ولد يافث وقيل ياجوج من الترك وماجوج من الجيل قال ابن العربي وهما امتان مفسدتان كافرتان من نسل يافث بن نوح وخروجهما بعد عيسى والقول بانهم خلقوا من مني ادم المختلط بالتراب وليسوا من حوا غريب جدا لا دليل عليه وانما يحكيه بعض اهل الكتاب وفي التيجان ان امة منهم امنوا فتركهم ذو القرنين لما بنى السد بارمينية فسموا لذلك الترك والديلم **ه عن النواس** بن سمعان

السايحون هم الصايمون قيل للصائم سائح لان الذي يسيح في الارض متعبدا يسيح ولا زاد له فحين يجد يطعم والصائم يمضي نهاره ولا يطعم شيئا فشبه به واصله من السيح وهو الماء الجاري الذي ينبسط ويمضي الى غير حد ولا منتهى ذكره في الفردوس **ك عن ابي هريرة** ورواه عنه ابن منده وابو الشيخ والديلمي وغيرهم

السائمة اي الراعية العاملة وفي رواية السائبة **جبار** اي هدر لا زكاة فيها **والمعدن جبار** اي ما استخرج من نحو لولو وياقوت هدر لا شيء فيه **وفي الركاز الخمس** وهو ما دفنه جاهلي في موات مطلقا **حم عن جابر** قال الهيثمي فيه مجالد ابن سعيد وقد اختلط

السابق والمقتصد يدخلان الجنة بغير حساب والظالم لنفسه يحاسب حسابا يسيرا ثم يدخل الجنة قاله تفسيرا لقوله تعالى فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات **ك** في التفسير عن الاعمش عن رجل **عن ابي الدرداء** سماه منه جرير الضبي هكذا ورواه عنه الطبراني ايضا قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

الساعي على الارملة براء مهملة التي لا زوج لها **والمسكين** اي الكاسب لهما العامل لمؤنتهما **كالمجاهد في سبيل الله** لاعلاء كلمة الله **او** كذا بالشك وكثير من الروايات وفي بعضها بالواو **القائم الليل** في العبادة ويجوز في الليل الحركات الثلاث كما في قولهم الحسن الوجه **الصائم النهار** لا يفتر ولا يضعف والقصد كالمجاهد والقائم معرفة ولذا كما جاء في بعض الروايات وصف كل منهما بجملة فعلية بعده وهو كالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني ذكره الاشرف ومعنى الساعي الذي يذهب ويجيء في تحصيل ما ينفع الارملة والمسكين **حم ق** في الادب **ت** في البر **ن** في الزكاة **ه** في التجارة **عن ابي هريرة**

السباع بسين مهملة مكسورة ثم باء موحدة على الاشهر وقيل بشين معجمة ذكره المنذري كابن الاثير اي المفاخرة بالجماع هكذا فسره ابن لهيعة احد رواته **حرام** لما فيه من هتك الاسرار وفضيحة المراة وهو ان يتساب اثنان فيرمي كل صاحبه بما يسوءه او المراد جلود السباع حرام **حم ع هق عن ابي سعيد** الخدري قال الهيثمي بعدما عزاه لاحمد وابي يعلى فيه دراج وثقه ابن معين وضعفه غيره انتهى وقال غيره فيه احمد بن عيسى المصري اورده الذهبي في الضعفاء وقال كان ابن معين يكذبه وهو ثقة انتهى وبالخلاف ينحط درجة السند عن الصحة فرمز المصنف لصحته فيه ما فيه

السباق اربعة انا سابق العرب وصهيب سابق الروم وسلمان سابق الفرس وبلال سابق الحبش تمسك به من فضل العجم على العرب فقالوا فضيلة المسلم سبقه الى الاسلام وقد بث منها العجم ما لم يثبت للعرب فان قلتم فقد سبق للاسلام ابو بكر وعمار وامه وبلال وصهيب والمقداد قلنا فالسابق اذن بعد النبي ستة ثلاثة عرب والثلاثة عجم والنبي عربي فلم يساو عدد اتباعه ومن رهطه عدد اتباعه من غيرهم واجيب بما فيه طول **البزار** في مسنده عن انس قال الهيثمي ورجاله ثقات **طب ك عن انس** قال ك تفرد به عمارة بن زاذان عن ثابت قال الذهبي وعمارة واه ضعفه الدارقطني انتهى وقال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح غير عمارة بن زاذان وهو ثقة وفيه خلاف **طب عن ام هاني** قال الهيثمي فيه فائد العطار وهو متروك ورواه الطبراني ايضا عن ابي امامة قال الهيثمي وسنده حسن **عد عن ابي امامة** قال في الميزان عن ابي حاتم وابي زرعة حديث باطل لا اصل له بهذا الاسناد

السبع المثاني المذكورة في قوله تعالى ولقد اتيناك سبعا من المثاني **فاتحة الكتاب** قاله تفسيرا للاية المذكورة سميت بذلك لانها سبع ايات باعتبار عد البسملة منها وهو ما نقله البخاري فان قيل المتبادر واطلاق الجمع ينفي كونها منها رد الاول بالمنع وان سلم فلا ينفي كونها منها والثاني بان الجمع مجرد **ك** في فضائل القرآن وكذا ابو الشيخ والديلمي **عن ابي** بن كعب قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان لا تخرج من المسجد حتى تعلم سورة ما انزل في التوراة ولا في الانجيل ولا في القرآن مثلها ثم ذكره صححه ك

السبق ثلاثة فالسابق الى موسى بن عمران **يوشع بن نون** وهو القائم من بعده **والسابق الى عيسى** ابن مريم **صاحب يس** حبيب النجار **والسابق الى محمد علي بن ابي طالب** فاعظم بها من منقبة لعلي وكم له من مناقب لا يشارك فيها قال ابن حجر ان ثبت هذا الحديث دل على ان قصة حبيب النجار المذكورة في يس كانت في زمن عيسى او بعده وصنيع البخاري يقتضي انها قبله **طب وابن مردويه** في تفسيره كلاهما من وجه واحد **عن ابن عباس** قال الهيثمي

قال الهيثمي فيه الحسن بن ابي الحسين الاشقر وثقه بن حبان وضعفه الجمهور وبقية رجاله حديثهم حسن وصحيح انتهى ورواه من هذا الوجه العقيلي في الضعفاء وقال حسن المذكور شيعي متروك والحديث لا يعرف الا من جهته وهو حديث منكر

السبيل المذكور في قوله تعالى من استطاع اليه سبيلا **الزاد والراحلة** سئل عن الاية فذكره قال القاضي وهو يؤيد قول الشافعي انها اى الاستطاعة بالمال ولذلك اوجب الاستنابة على الزمن اذا وجد اجرة النايب وقال مالك هي بالبدن فتجب على من امكنه المشي والكسب في الطريق وجعلها ابو حنيفة بمجموع الامرين **الشافعي** في مسنده **ت** كلاهما **عن بن عمر** ابن الخطاب واورده في الميزان في ترجمة محمد بن عبد الله الليثي وقال ضعفه بن معين وتركه النساى **هق عن عايشة** قالت قيل يا رسول الله ما السبيل في الحج قال الزاد والراحلة رمز لم لصحته وليس بصواب فقد قال الذهبي في المهذب فيه ابراهيم بن يزيد وهو ضعيف لكن له شاهد مرسل واخرجه عن بن عباس انتهى

السجدة التي في ص اى في سورة ص **سجدها داود** نبي الله **توبة** اى شكر الله على قبول توبته كما تفسره رواية اخرى **ونحن نسجدها شكرا** لله على قبوله توبة نبيه من خلاف الاولى الذى ارتكبه مما لا يليق بسمو مقامه لعصمة الانبياء عن وصمة الذنب مطلقا وما وقع في كثير من التفاسير مما ينبغي تسطيره فغير صحيح بل لو صح وجب تاويله لثبوت عصمتهم ووجوب اعتقاد نزاهتهم عن ذلك السفساف الذى لا يقع من اول صالحي هذه الامة فضلا عن الانبيا وخص داود بذلك مع وقوع مثله لادم وغيره لان حزنه على ما ارتكبه كان عظيما جدا وهذا الحديث كما ترى صريح فيما ذهب اليه الشافعي من ان سجدة ص ليست من سجدات التلاوة وجعلها ابو حنيفة منها واول الحديث بان غايته انه بين السبب في حق داود وفي حقنا وكونها للشكر لا ينافي الوجوب فكل واجب انما وجب شكرا لتوالي النعم **طب خط** في ترجمة موسى الجهني **عن بن عباس** وفيه محمد بن الحسن الامام اورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال قال النساى ضعيف وظاهر صنيع المؤلف انه لم يره مخرجا لاحد من الستة وهو عجب فقد رواه النساى في سننه عن الحبر ايضا وفي مسند احمد عن ابي سعيد رايت واني اكتب سورة ص حين بلغت السجدة الدواة والقلم وكل شي حضرني ساجدا فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل يسجدها

السجود على سبعة اعضاء اليدين والقدمين والركبتين والجبهة يعني انه يندب وضعها على الارض حال السجود على ما عليه الرافعي والشافعي وقال النووي يجب ويرجح ارادة الاول قوله **ورفع اليدين اذا رايت البيت** اى الكعبة اذ لم يقل احد بوجوبه فيما رايته **و** رفع اليدين ايضا **على الصفا والمروة و** رفعهما **بعرفة وبجمع** اى بالمزدلفة **وعند رمي الجمار** اى الثلاثة المعروفة **واذا اقيمت الصلاة** يعني عند التحرم بها واوجب احمد الاخير **طس عن بن عباس**

السجود على الجبهة والكفين والركبتين وصدور القدمين من لم يمكن شيا منها من الارض احرقه الله بالنار فيه وجوب وضع السبعة اعظم المذكورة مع التحامل عليها وهو المفتى به عند الشافعية خلافا للرافعي منهم بل قضيته الخبران ترك ذلك كبيرة للتوعد عليه بالنار ومحل بسط ذلك كتب الفروع **قط في الافراد عن ابن عمر بن الخطاب**

السحاق بين النساء زنا بينهن اى مثل الزنا في لحوق مطلق الاثم وان تفاوت المقدار في الاغلظية ولا حد فيه بل التعزير فقط لعدم الايلاج فاطلاق الزنا العام على زنا العين والرجل واليد والفم مجاز **طب عن واثلة** بن الاسقع ورواه عنه الديلمي

السحور اكله بركة اى زيادة في القدرة على الصوم او زيادة في الاجر **فلا تدعوه** اى لا تتركوه **ولو ان يجرع احدكم جرعة من ما** فلا يتركه بحال **فان الله وملايكته يصلون على المتسحرين** وصلاة الله عليهم رحمتهم وصلاة الملايكة استغفارهم لهم وصلاة الله عليهم وهذا ترغيب عظيم فيه كيف وهو زيادة في القوة وزيادة في اباحة الاكل وزيادة في رخص المباحة التي يحب الله ان توتى وزيادة في الحياة وزيادة في الرفق وزيادة في اكتساب الطاعة فكان جمل السحور وقال زيادة النعمة ودعا للنعمة فقد **حم عن ابي سعيد** الخدرى قال الهيثمي فيه ابن رفاعة ولم اجد من وثقه ولا من جرحه وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى وبه يعرف ما في رمز المؤلف لصحته

السخا خلق الله الاعظم اى هو من اعظم صفات العظمة والخلق بالضم السجية قال الماوردى وحد السخا في المخلوق بذل ما يحتاج اليه عند الحاجة وان يوصل الى مستحقه بقدر الطاقة وتحديد ذلك مستصعب ولعل بعض من يجب ان ينسب الطائفة الى الكرم ينكر حد السخا ويحمل تقديرا لعطية فيه نوعا من البخل وان الجود بذل الموجود وهنا تكلف يفضي الى الجهل بحدود الفضايل ولو كان حد الجود بذل الموجود لما كان للسرف موضعا ولا للتبذير موقعا وقد ورد الكتاب والسنة بذمهما اذا كان السخا محدودا فمن وقف على حده يسمى كريما واستوجب المدح ومن قصر عنه كان بخيلا واستوجب الذم الى هنا كلامه وقال الراغب السخا هيئة في الانسان داعية الى بذل المقتنيات حصل معه البذل اولا ومقابله شح والجود بذل المقتنى ويقابله البخل هذا هو الاصل وقد يستعمل كل منهما محل الاخر وقد عظم الله الشح وحذر منه في ايات كثيرة وقال في الاحيا الامساك حيث يجب البذل بخل والبذل حيث يجب الامساك تبذير وبينهما وسط وهو المحمود والجود والسخا عبارة عنه ولا يكفي ان يفعل ذلك بجوارحه ما لم يكن قلبه طيبا به والا فهو متسخي لا سخي وقال بعضهم السخا اتم واكمل من الجود وضد الجود البخل وضد السخا الشح والجود والشح يتطرق اليهما الاكتساب عادة بخلاف ذينك فانهما من ضروريات الغريزة فكل سخي جواد ولا عكس والجود يتطرق اليه الربا ويمكن تطبعه بخلاف السخا كما في العوارف فلذا قال السخا ولم يقل الجود **بن النجار** في تاريخ بغداد **عن بن عباس** وضعفه المنذرى وظاهره انه لم يخرجه احد ممن وضع لهم الرموز مع ان ابا نعيم والديلمي خرجاه من عمار رضي الله عنه باللفظ المزبور بل رواه ابو الشيخ بن حبان في كتاب الثواب

السخا قال بن العربي وهو لين النفس بالعطا وسعة القلب للمواساة **شجرة من اشجار الجنة اغصانها**

متدليات

متدليات في الدنيا فمن اخذ بغصن منها قاده ذلك الغصن الى الجنة والبخل شجرة من شجر النار اغصانها متدليات في الدنيا فمن اخذ بغصن من اغصانها قاده ذلك الغصن الى النار يعني ان السخا يدل على كرم النفس وتصديق ايمان بالاعتماد في الخلف على من ضمن الرزق وهو على كل شي قدير فمن اخذ بهذا الاصل وعقد عليه فقد استمسك بالعروة الوثقى الجاذبة له الى دار الابرار والبخل يدل على ضعف الايمان وعدم الوثوق بضمان الرحمن وذلك جاذب الى الخسران وقايد الى دار الهوان وقيل من اقبح ما في البخيل انه يعيش عيش الفقرا ويحاسب محاسبة الاغنيا وقيل البخل جلباب المسكنة والبخيل ليس له خليل **تنبيه** سخا العوام سخا النفس ببذل الموجود وسخا الخواص سخا النفس عن كل موجود ومفقود وغنى بالواحد المعبود فلما سخى بالاشيا وعنها اعتمادا على مولاه اكتنفه في عيش في مهلكته تولاه **قط في الافراد** وكذا في المستجاد **هب** كلاهما **عن علي** امير المومنين **عد هب** كلاهما عن محمد بن منير المطنوي عن عثمان بن شيبة عن ابي غسان محمد بن يحيى بن عبد العزيز بن عمران بن ابي حنيفة عن داود ابن الحصين عن الاعرج **عن ابي هريرة** قال مخرجه البيهقي وهو ضعيف وقال بن الجوزي لا يصح داود ضعيف **حل عن** الحسن بن علي بن ابي طالب عن عبد الله بن محمد الخلال عن احمد بن الخطاب بن مهران التستري عن عبد الله ابن عبد الوهاب الخوارزمي عن عاصم بن عبد الله عن عبد العزيز بن خالد عن الثوري عن ابي الزبير **عن جابر** بن عبد الله قال بن الجوزي موضوع عاصم ضعيف وشيخه كذاب ثم قال ابو نعيم تفرد به عبد العزيز بن خالد وعنه عاصم ابن عبد الله **خط** في ترجمة ابي جعفر الطيالسي **عن ابي سعيد** الخدري ثم قال انه اعني الحديث حديث منكر ورجاله ثقات انتهى **بن عساكر** في التاريخ **عن انس** بن مالك لكن مع اختلاف في اللفظ ولفظه عن انس قال اول خطبة خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال يا ايها الناس ان الله قد اختار لكم الاسلام فاكرموه بالسخا وحسن الخلق الا ان السخا شجرة في الجنة واغصانها في الدنيا فمن كان منكم سخيا لا يزال متعلقا بغصن من اغصانها حتى يورده الله الجنة الا ان اللوم شجرة في النار واغصانها في الدنيا فمن كان منكم لئيما لا يزال متعلقا بغصن من اغصانها حتى يورده الله النار انتهى وفيه ضعفاء ومجاهيل **فر عن معوية** ورواه بن حبان في الضعفاء عن عايشة قال الزين العراقي وطرقه كلها ضعيفة واورده بن الجوزي في الموضوع

السخي قريب من الله اى من رحمته وثوابه فليس المراد قرب المسافة تعالى الله عنه انه لا يحل الجهات ولا ينزل الاماكن ولا تكتنفه الاقطار **قريب من الناس** اى من محبتهم فالمراد قرب المودة **قريب من الجنة** لسعيه فيما يدنيه منها وسلوكه طريقها فالمراد هنا قرب المسافة وذلك جايز عليها لانها مخلوقة وقربه منها برفع الحجاب بينه وبينها وبعده عنها كثرة الحجب بينك وبين الشي قلت مسافته انشد بعضهم

يقولون لي دار الاحبة قد دنت … وانت كئيب ان ذا لعجيب

فقلت وما تغني ديار قريبة … اذا لم يكن بين القلوب قريب

والجنة والنار محجوبتان عن الخلق بما حفتا به من المكاره والشهوات وطريق هتك هذه الحجب مبينة في مثل الاحيا والقوت من كتب القوم **بعيد من النار والبخيل بعيد من الله** اى من رحمته **بعيد من الناس بعيد من الجنة قريب من النار** وقال الغزالي والبخل ثمرة الرغبة في الدنيا وثمرة الزهد والثناء على الثمرة ثناء على المثمر لا محالة والسخا ينشا من حقيقة التوحيد والتوكل والثقة بوعد الله وضمانه للرزق وهذه اغصان شجرة التوحيد التي اشار اليها الحديث والبخل ينشا من الشرك وهو الوقوف مع الاسباب والشك في الوعد قال الطيبي التعريف في السخي والبخيل للعهد الذهني وهو ما عرف شرعا ان السخي من هو والبخيل من هو وذلك ان من ادى الزكاة فقد امتثل امر الله وعظمه واظهر الشفقة على خلقه وواساهم بماله فهو قريب من الله وقريب من الناس فلا تكون منزلته الا الجنة ومن لم يكن كذلك فبالعكس ولذلك كان الجاهل السخي احب الى الله من عابد بخيل كما قال **ولجاهل سخي احب الى الله من عابد بخيل** قال لبعيد ان الجاهل غير العابد السخي احب الى الله من العالم العابد البخيل فيا لها من حسنة غطت على عيبين عظيمين ويا لها من سيئة حطت حسنتين خطيرتين على ان الجاهل السخي سريع الانقياد الى ما يومر به من نحو تعلم والى ما ينهى عنه بخلاف العالم البخيل **تنبيه** قال الراغب من شرف السخا والجود ان الله قرن اسمه بالايمان ووصف اهله بالفلاح والفلاح اجمع لسعادة الدارين وحق للجود ان يقترن بالايمان فلا شي اخص منه به ولا اشد مجانسة له فمن صفة المومن انشراح الصدر فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وهما من صفة الجواد لان الجواد يوصف بسعة الصدر والبخيل بضيقه انتهى ومن احسن ما قيل فيه

تراه اذا ما جئته متهللا … كانك تعطيه الذى انت سايله

وللمتنبي

تعود بسط الكف حتى لو انه … اراد انقباضا لم تطعه انامله

ولو لم يكن في كفه غير روحه … لجاد بها فليتق الله سايله

تنبيه قال بن العربي في قوله لجاهل سخي الخ مشكل يباعد الحديث عن الصحة مباعدة كثيرة وعلى حاله فيحتمل ان معنا ان الجاهل قسمان جهل بما لا بد من معرفته في عمله واعتقاده وجهل بما يعود نفعه على الناس من العلم فاما المختص به فعابد بخيل خير منه واما الخارج عنه فجاهل سخي خير منه لان الجهل والعلم يعود الى الاعتقاد والسخا والبخل للعمل وعقوبة ذنب الاعتقاد اشد من ذنب العمل **ت** في الادب **عن ابي هريرة** وقال اعني الترمذي غريب **هب عن جابر** بن عبد الله **طس عن عايشة** وفيه عندهم جميعا سعيد بن محمد الوراق قال الذهبي ضعيف وتبعه الهيثمي ولهذا قال بن حبان الحديث غريب وقال البيهقي تفرد به سعيد الوراق وهو ضعيف انتهى لكن هذا لا يوجب الحكم بوضعه كما ظنه بن الجوزي

السر افضل من العلانية لما فيه من السلامة من الوقوع في الريا وساير حظوظ النفس ومن ثم ورد في بعض الاثار

ان عمل السر يفضل عمل العلانية سبعين ضعفا **والعلانية افضل لمن اراد الاقتداء به** في افعاله واقواله لان
يعبد الله لخلق بمثل ما يعبده به نصحا لله في ذاته ودينه وخلقه **فر عن ابن عمر** بن الخطاب وفيه محمد بن الحسين السلمى
الصوفى قد الذهبى قال الخطيب قال لى محمد بن القطان كان يضع للصوفية الاحاديث وبقية قال الذهبى
صدوق لكنه يروى عمن دب ودرج وكثرت العجايب والمناكير في حديثه وعثمان بن زايدة اورده الذهبى في
الضعفاء وقال له حديث منكر وفي اللسان عثمان بن زايدة عن نافع عن ابن عمر حديثه غير محفوظ
السراويل جايز لبسه **لمن لا يجد الازار** اى لمحرم فقده بان تعذر عليه تحصيله حسا او شرعا **والخف لمن لا يجد
النعل** هذا يدل لما ذهب اليه الشافعى من حل لبس السراويل للمحرم اذا فقد الازار ولا يحتاج لفتق السراويل وقال
مالك يفتقر اذا لبسه بحاله لزمه فدية والخف كالسراويل تنبيه قال الزمخشرى السراويل معربة وهى اسم
مفرد واقع في كلامهم على مثال الجمع الذى لا ينصرف كقناديل فيمنعونه الصرف ويقال سروالة قال علم من الروم سروالة
وعن الاخفش من العرب من يراها جمعا وان كان كل جزء من اجزايها سروالة **د عن ابن عباس** رمز المؤلف لصحته
كلامه كالصريح في انه لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين وهو ذهول فقد عزاه في الفردوس الى مسلم
السرعة في المشى تذهب بهاء المومن اى مهابته وحسن سمته وهيئته كما سبق تقريره **خط** وكذا الديلمى **عن ابى
هريرة** قال ابن الجوزى حديث لا يصح فيه ابو معشر ضعفه يحيى النساى والدارقطنى
السعادة كل السعادة طول العمر في طاعة الله لفظ رواية القضاعى فيما وقفت عليه طول العمر في عبادة الله وذلك
لان السعادة من الاسعاد والمساعدة ومن اعانه الله على العبادة واقدره على القيام بها فقد اسعد وكلما طال عمره
استلذ الطاعة واستكره المعصية وكلما كان العمر اطول كان الفضايل ارسخ واقوى وانما مقصود العبادات تاثيرها
في القلب ولذلك كره الانبياء والاولياء الموت والدنيا مزرعة الاخرة فكلما كانت العبادة اكثر بطول العمر كان
الثواب اجزل والنفس ازكى واطهر والاخلاق اقوى وارسخ **القضاعى** في مسند الشهاب **فر** وابن زنجويه **عن ابن
عمر** بن الخطاب قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السعادة فذكره قال الزين العراقى في اسناده
ضعف وقال شارح الشهاب غريب جدا وخرجه الخطيب في تاريخه عن ابن عمر وفيه عنده ابراهيم البرزوى
وقال انه لم يكن محمودا في الرواية وفيه غفلة وتساهل
السعيد من سعد في بطن امه والشقى من شقى في بطن امه اى السعيد مقدر سعادته وهو في بطن امه والشقى
مقدر شقاوته وهو في بطن امه وتقدير الشقاوة له قبل ان يولد لا يخرجه عن قابلية السعادة وكذا تقدير
السعادة له قبل ان يولد لا يدخله في حيز ضرورة الشقاوة وقد دل على ذلك الحديث الاتى كل مولود يولد على الفطرة
ثم ابواه يهودانه الخ وسر ان التقدير تابع للمقدر وكما ان العلم تابع للمعلوم ذكره ابن الكمال **طص** وكذا
البزار والديلمى كلهم **عن ابى هريرة** قال ابن حجر سنده صحيح وقال السخاوى سبقه لذلك شيخه العراقى وقال
في الدرر سنده صحيح
السفر قطعة من العذاب اى جزء منه لما فيه من التعب ومعاناة الريح والشمس والبرد والخوف والخطر واكل الخشن
وقلة الماء والزاد وفراق الاحبة ولا يناقضه خبر سافروا تغنموا اذ لا يلزم من الغنم بالسفر ان لا يكون من العذاب
لما فيه من المشقة وقيل السفر سقر وقال

وان اغتراب المرء من غير خلة ... ولا همة يسمو بها لعجيب
وحسب الفتى ذلا وان ادرك العلا ... ونال الثريا ان يقال غريب

يمنع احدكم طعامه الجملة استينافية لمقدر تقديره لم كان ذلك فقال يمنع احدكم طعامه **وشرابه ونومه**
بنصب الاربعة بنزع الخافض على المفعولية لان منع يتعدى مفعولين الاول احدكم والثانى طعامه وشرابه عطف
عليه ونومه اما على الاول او الثانى اذ المراد منع كمالات المذكورات لا اصلها ومن تقريره علم ان المراد العذاب
الدنيوى واما ما قيل من ان المراد العذاب الاخروى بسبب الاثم الناشى عن المشقة فيرده ونايشى عن عدم تامل قوله
يمنع احدكم الخ فان قلت لم عبر بالعذاب دون العقاب قلت لكون العذاب اعم اذ العذاب كما تقرر وليس كل مولم
يكون عقابا على ذنب **فاذا قضى احدكم نهمته** بفتح فسكون رغبته ومقصوده او حاجته **من وجهه** اى مقصده
وفي رواية اذا قضى احدكم وطره من سفره وفي رواية فرغ من حاجته **فليعجل** بضم التحتية **الرجوع الى اهله** محافظة
على فضل الجمعة والجماعة واداء الحقوق الواجبة لمن يمونه وعبر بالنهمة التى هى بلوغ الهمة اشعارا بان الكلام في سفر
لارب دنيوى كتجارة دون الواجب كحج وغزو وفى سبب الحديث ان امام الحرمين محل ابيه سئل لم كان السفر قطعة
من العذاب فاجاب فورا لان فيه فراق الاحباب **مالك** في اخر الموطا **حم ق ه عن ابى هريرة**
السفل بكسر اوله وضمه **ارفق** قاله لابى ايوب لما نزل عليه بالمدينة فنزل النبى في السفل وابو ايوب في العلو ثم استدرك
ابو ايوب رعاية للادب فعرض عليه التحول الى العلو فقال السفل ارفق اى باصحابه وقاصديه **حم م عن ابى ايوب
الانصارى**
السكينة عباد الله السكينة بفتح المهملة والتخفيف الوقار والطمانينة والرزانة وقرى في الاية بالكسر والتشديد وقيل
السكينة التانى في الحركات وتجنب العبث والوقار في الهيئة وغض البصر وخفض الصوت ونصب عباد بحذف
حرف الندا تخفيفا اى الزموا يا عباد الله وقال الطاهر مع طمانينة القلب وعدم تحركهما بتحرك به من المونيات
ابو عوانة في صحيحه **عن جابر** قال لما افاض النبى من عرفات قال ذلك
السكينة مغنم وتركها مغرم قال الديلمى فعيلة من السكون وهو الوقار وقال غيره السكينة تطلق على الطمانينة
والسكون والوقار والتواضع قال ابن خالويه ولا نظير لها في وزنها الا قولهم على فلان ضريبة اى خراج معلوم

ك

ك في تاريخه اى تاريخ نيسابور **والاسماعيلى في معجمه** والديلمى **عن ابى هريرة** ثم قال الحاكم هذا العجب من كل ما انكر على
سفين بن وكيع فانه صحيح الاسناد شاذ المتن
السكينة بفتح السين **في اهل الشاء والبقر** لان من حكمة الله في خلقه ان من اغتذى جسمه بجسمانية شى اغتذت
نفسانيته بنفسانية ذلك الشى وقال بعضهم انما خص اهل الغنم والبقر بذلك لانهم غالبا دون اهل الابل في
التوسع والكثرة وهما من اسباب الفخر والخيلاء وقيل اراد باهل الغنم اهل اليمن لان غالب مواشيهم الغنم والبقر
بخلاف ربيعة ومضر فانهم اصحاب ابل وقال المجد بن تيمية اصل هذا ان الله جبل بنى ادم بل سائر المخلوقات
على التفاعل بين الشيئين المتشابهين وكلما كانت المشابهة اقوى واكثر فالتفاعل في الاخلاق والصفات اتم حتى
يوول الامر الى ان لا يتميز احدهما عن الاخر الا بالعين وكلما كان بين انسان وانسان مشاركة في جنس خاص كان التفاعل
فيه اشد ثم بينه وبين سائر الحيوان مشاركة الجنس المتوسط فلا بد من نوع تفاعل بقدره ثم بينه وبين النبات مشاركة
في الجنس البعيد مثلا فلا بد من نوع ما من المفاعلة ولهذا الاصل وقع التاثر والتاثير في بنى ادم واكتساب بعضهم اخلاق
بعض بالمعاشرة والمشاكلة وكذا الادمى اذا عاشر نوعا من الحيوان اكتسب بعض اخلاقه فلذلك صار الخيلاء والفخر
في اهل الابل والسكينة في اهل الغنم وصار الجمالون والبغالون فيهم اخلاق مذمومة من اخلاق الجمال والبغال وصار
الحيوان الانسى فيه بعض اخلاق الناس من العشرة والموالفة وقلة النفرة فالمشابهة والمشاكلة في الامور الظاهرة
والموالفة وقلة النفرة فالمشابهة والمشاكلة في الامور الظاهرة توجب مشاكلة ومشابهة في الباطنة على وجه المسارقة
والتدريج الخفى **البزار** في مسنده **عن ابى هريرة** قال الهيثمى فيه كثير بن زيد وثقه احمد وجماعة وفيه ضعف
السلطان ظل الله في الارض لانه يدفع الاذى عن الناس كما يدفع الظل حر الشمس وقد يكنى بالظل عن الكنف والناحية
ذكره ابن الاثير وهذا تشبيه بديع ستقف على وجهه واضافه الى الله تشريفا له كبيت الله وناقة الله وايذانا بانه ظل ليس
كساير الظلال بل له شان ومزيد اختصاص بالله لما جعله خليفة في ارضه ينشر عدله واحسانه في عباده ولما كان في الدنيا
ظل الله ياوى اليه كل ملهوف استوجب ان ياوى في الاخرة الى ظل العرش قال العارف المرسى هذا اذا كان عادلا والا فهو ظل
النفس والهوى **فمن اكرمه اكرمه الله ومن اهانه اهانه الله** لان نظام الدين انما هو بالمعرفة والعبادة وذلك لا يحصل
الا بامام مطاع ولولاه لوقع التغلب وكذا الهرج وعمت الفتن وتعطل امر الدين والدنيا فالسلطان حارس وراع ومن لا راعى
له فهو ضال فمن اهان امير المومنين فهو من الهالكين تنبيه قال بعض العارفين لا تدعوا على الظلمة اذا جاروا فان
جورهم لم يصدر عنهم وانما صدر عن المظلوم حتى تحكم فيه اذ عليه يظهر ظلمه فالحكام مسلطون بحسب الاعمال انما هم كما
تحكمون والحاكم الجاير عدل الله في الارض ينتقم من خلقه به ثم يصير اليه فان شاء عفاه لانه الله وان شاء عذبه لانه حقه
طب هب عن ابى بكرة وفيه سعد بن اوس فان كان هو العبسى فقد ضعفه الازدى وان كان البصرى فضعفه ابن
معين ذكرهما الذهبى في الضعفاء
السلطان ظل الله في الارض تشبيه وقوله **ياوى اليه كل مظلوم من عباده** جملة مبينة لما شبه بالظل لان الناس يستريحون
الى برد عدله من حر الظلم **فان عدل كان له الاجر وكان على الرعية الشكر وان جار او حاف او ظلم كان عليه الوزر**
اى الوزر العظيم الشديد **وكان على الرعية الصبر** اى يلزمهم الصبر على جوره ولا يجوز لهم الخروج عليه الا ان كفر ثم انه لا منافاة
بين فرض جوره وما اقتضاه مطلع الحديث من عدله لان قوله السلطان ظل الله بيان لشانه وانه ينبغى كونه كذلك فاذا جار
خرج عن كونه ظل الله فهو من قبيل يا داود انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فرتب على
الحكم الوصف المناسب ونهاه عن ما لا يناسب افادة الطيبى **واذا جارت الولاة قحطت السماء** اى اذا ذهب العدل
انقطع القطر فلم تنبت الارض فيحصل القحط لان الوالى فاصل بين الحق والباطل فاذا ذهب الفاصل انقطعت الرحمة **واذا
منعت الزكاة هلكت المواشى** لان الزكاة تنميها والنمو بركة واذا منعت الزكاة بقى المال بدنسه ولا بقاء للبركة مع الدنس
واذا ارتحلت البركة عن شى هلك لان نسله ينقطع **واذا ظهر الزنا ظهر الفقر والمسكنة** لان الغنا من فضل الله
والفضل لاهل الفرح بالله وبعطاياه والمناكحة الشرعية يلتقى الزوجان على الفرح بما اعطاهم الله فمن زنا فقد اثر الفرح
الذى من قبل العدو على الفرح الذى بفضل الله فاورثه الفقر **واذا اخفرت الذمة اديل الكفار** لان المومن عاهد الله
بالوفاء بذمته فاذا اخفر نقض العهد واذا انتقض وهو عقد المعرفة لان المعرفة مقرونة بالعهد معقودة به وبنقض العهد
يجاف انحلال العقد وبالانحلال تذهب هيبة الاسلام ويقذف الوهن في القلوب **الحكيم** الترمذى **والبزار** في مسنده
وابن خزيمة عن ابن عمر قال الهيثمى وفيه سعيد بن سنان ابو مهدى وهو متروك **هب** وكذا ابو نعيم والديلمى **عن ابن عمر** ابن
الخطاب وفيه صنيع المولف ان البيهقى خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل اعقبه بما نصه وابو المهدى سعيد بن سنان
ضعيف عند اهل العلم بالحديث انتهى وسعيد بن سنان هذا ضعفه ابن معين وغيره وقال في منكر الحديث وساق في
الميزان من مناكيره هذا الحديث وجزم الحافظ العراقى بضعف سنده
السلطان ظل الله في الارض قال في الفردوس قيل اراد بالظل العز والمنعة **ياوى اليه الضعيف وبه ينتصر المظلوم**
فان الظلم له وهج وحر يحرق الاجواف ويظمى الاكباد واذا اوى الى سلطان سكنت نفسه واستراحت في ظل عدله **ومن اكرم
سلطان الله في الدنيا اكرمه الله يوم القيمة** وقيل سلطان تاويل حجر من مطر وابل وسبع حطوم جرمه والا غشوم
قال ابن عربى اقامة الدين هو المطلوب ولا يصح الا بالامان فاتخاذ الامام واجب في كل زمان قال الغزالى في ذكر حجة الاسلام
في الاحياء ان من خصايص المصطفى صلى الله عليه وسلم انه اجتمع له بين النبوة والسلطان **ابن النجار** في تاريخ بغداد
عن ابى هريرة
السلطان ظل الله في الارض اى ستر **فمن غشه ضل ومن نصحه اهتدى** قال الماوردى لا بد للناس من سلطان
قاهر تاتلف برهبته الاهواء المختلفة ويجتمع بهيبته القلوب المتفرقة وتكف بسطوته الايدى المتغالبة وتقمع مراهوز

من جوده النفوس المتعاندة والمتعادية لان في طبايع الناس من حب المغالبة والقهر لمن عاندوه وما ينكفون عنه الا بمانع قوي ورادع ملي قاد والظلم من شيم النفوس فان تجد ذا عفة فلعلة لا يظلم والعلة المانعة من الظلم عقل زاجر او دين حاجز او سلطان رادع او عجز صاد واذا تاملت لم تجد خامسا ورهبة السلطان ابلغها لان العقل والدين ربما كانا مستضعفين بدواعي الهوى فيكون رهبة السلطان اشد زجرا واقوى ردعا **هب عن انس** ابن مالك وفيه محمد بن يونس القرشي وهو الكديمي الحافظ اتهمه ابن عدي بوضع الحديث وقال ابن حبان كان يضع على الثقات قال الذهبي في الضعفاء عقبه قلت انكشف عندي حاله

السلطان ظل الله في الارض فاذا دخل احدكم بلدا ليس فيها سلطان فلا يقيمن به قال الحكماء الادب ادبان ادب شريعة وادب سياسة وهو ما عمر الارض وكلاهما يرجع الى العدل الذي به سلامة السلطان والامانة وعمارة البلدان **ابو الشيخ** بن حيان **عن انس** بن مالك ورواه عنه الديلمي

السلطان ظل الرحمن في الارض ياوي اليه كل مظلوم من عباده فان عدل كان له الاجر وعلى الرعية الشكر وان جار وحاف وظلم كان عليه الاصر وعلى الرعية الصبر قال الزمخشري الاصر هو الثقل الذي ياصر حامله اي يحبسه في مكانه لا يستقل لثقله تنبيه قال ابن عربي من اسرار العالم انه ما من شيء يحدث الا وله ظل يسجد لله ليقوم بعبادة ربه على كل حال سواء كان ذلك الامر الحادث مطيعا او عاصيا فان كان من اهل الموافقة كان هو وظله سواء وان كان مخالفا ناب ظله منابه في طاعة الله ولله يسجد من في السموات والارض طوعا وكرها وظلالهم بالغدو والاصال والسلطان ظل الله في الارض اذ كان ظهوره بجميع صور الاسماء الالهية التي لها الاثر في عالم الدنيا والعرش ظل الله في الاخرة فالظلالات ابدا تابعة للصور المنبعثة عنها حسا ومعنى فالحسي قاصر لا يقوى قوة الظل المعنوي للصورة المعنوية لانه يستدعي نورا عند المانع الحسي من التقييد والضيق ولهذا نبهنا على الظل المعنوي بما جاء في الشرع من ان السلطان ظل الله فقد بان ان بالظلالات عمرت الاماكن وقد تضمن هذا الحديث وجوب طاعة الائمة في غير معصية والا بواء اليهم وبيان ما على السلطان من حياطة رعيته ولهذا قال ياوي اليه كل مظلوم ليمتنع بعز سلطانه من الظلم ويدفع من ظلامته بيده ظلمه تنبيه عد وا من اخلاق العارفين مخاطبة ظلمة السلاطين باللين بل ربما يشهد احدهم ان يد القدرة الالهية هي الاخذة بناصية ذلك الظالم الى ذلك الجور وان حكم الحاكم الظالم كالمجبور على فعله من بعض الوجوه وكصاحب الفالج لا يستطيع تسكين رعدته تنبيه ذهب بعض الصوفية الى ان المراد بالسلطان في اخبار كثيرة القطب قال العارف ابن عربي ان محمدا لهم اقامة امر الله من حيث لا يشعر بهم الاقطاب والابدال والاوتاد والنقباء والنجباء وهو لا في دون ال محمد الاحاطة اقامة لامر الدين والدنيا من حيث لا يشعرون بمجرى حد دهم من ال محمد الا ان يجدوا اثرا من الاثار لمن يريد بروح منهم فاذ وكذا الولي لامر الظاهر من الخلفاء والملوك والسلاطين والامراء والولاة والقضاة والفقهاء ونحوهم ممن يقوم بهم امر ظاهر الدين والدنيا من الاقطاب مدد واقامة من حيث لا يشعرون وذلك ان الامر كله لله له الخلق والامر والله من ورائهم محيط **فر عن ابن عمر** بن الخطاب وفيه عمرو بن عبد الغفار قال الذهبي في الضعفاء قال ابن عدي اتهم بالوضع وسعيد بن سعيد الانصاري قال الذهبي ضعيف

السلطان العادل بين الخلق **المتواضع** لهم **ظل الله ورمحه في الارض يرفع له عمل سبعين صديقا** تمامه كلهم عابد مجتهد وكانه سقط من قلم المصنف لان رفع الدرجات بالنيات والهمم لا بمجرد العمل ما سبقكم ابو بكر بكثرة صوم ولا صلاة بل بشيء وقر في صدره فانما هي همم سبقت همما وشتان بين من همته وبغيته صلاح العالم وبين من همته وبغيته مقصورة على صلاح نفسه واذا وزنت بين من بغيته بالقلم احياء الدين واعلاء السنة واماتة البدعة وبين من بغيته اكتساب مال او رياسة رايت بينهما في الفضل والرتبة ابعد مما بين السماء والارض وهما في التعب سواء وانما التفاوت بالنية والهمة فالسلطان الذي هذا نعته ليس من الدنيا ولا الدنيا منه فيؤتيه الله ملكا من ملكه ظاهرا وهداية من هدايته باطنا ويضاعف له ثواب الصديقية والظاهر ان المراد بالسبعين التكثير مبالغة كنظايره **ابو الشيخ** بن حيان **عن ابي بكر الصديق** ورواه عنه الديلمي ايضا

السلف في حبل الحبلة اي نتاج النتاج **ربا** لانه من بيع ما لم يخلق وفيه بالربا عن الحرام وكانه اسم عام تقع على كل محرم في الشرع **حم ن عن ابن عباس** رمز المصنف لصحته ورواه عنه الديلمي

السل شهادة هو قرحة في الرية معها حمى دقية وسببه ملازمة بارد يابس كلهم لغرم عفونة خلط **ابو الشيخ** بن حيان **عن عبادة بن الصامت** ورواه عنه الديلمي ايضا

السماح رباح اي ربح قال الغالي في اماليه يريد ان المسامح احرى ان يربح **والعسر شوم** اي مذهب للبركة ممحق للنمو منفر للقلوب انظر الى بني اسرايل لما شددوا شدد عليهم ولو سامحوا لسومحوا تامل قصة البقرة قال بعض العارفين من مشهدك بابك وروح مددك وعلى قدر يقينك تظفر بتمكنك قال العامري في شرح الشهاب اصل السماحة السهولة في الامر وذلك لان سخاء النفس وسعة الاخلاق والرفق بالمعامل من اسباب البركة والعسر بضدهما ويوجب الشوم والخسران **القضاعي** في مسند الشهاب **عن ابن عمر** بن الخطاب وفيه عبد الرحمن بن زيد قال الذهبي ضعفه احمد والدارقطني واخرون لكن قال العامري في شرح الشهاب انه حسن **فر عن ابي هريرة** ورواه عنه ايضا ابن نصر وابن لال ومن طريقهما وعنهما اورده الديلمي فلو عزاه المصنف للاصل كان اولى وفيه حجاج بن فرافصة اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابو زرعة ليس بقوي انتهى ونسبه ابن حبان الى الوضع وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه وقال الدارقطني حديث منكر

السمت الحسن والتودة التاني والتثبت وترك العجلة **والاقتصاد** في الامور بين طرفي الافراط والتفريط **جزء**

من اربعة

من اربعة وعشرين جزءا من النبوة اي هذه الخصال من شمايل اهل النبوة وجزء من اجزاء فضايلهم فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها اذ ليس معناه ان النبوة تتجزأ ولا ان من جمع هذه الخلال صار فيه جزء من النبوة لانها غير مكتسبة او المراد ان هذه الخلال مما جاءت به النبوة ودعى اليها الانبياء او ان من جمعها البسه الله لباس التقوى الذي البسه الانبياء فكانها جزء منها **ت في البر عن عبد الله بن سرجس** وقال حسن غريب ونبه المصنف لحسنه

السمت الحسن جزء من خمسة وسبعين جزءا من النبوة قال القاضي كان الصواب ان يقال خمس وبما قبله اربع على التذكير فلعله انث بتاويل الخصلة او القطعة قال التوربشتي والطريق الى معرفة سر هذا العدد مسدود فانه من علوم النبوة انتهى وسبق عن الغزالي طريق معرفة ذلك فلا تغفل **الضيا** المقدسي **عن انس** بن مالك

السمع لاولي الامر باجابة قولهم **والطاعة** لاوامرهم **حق** واجب للامام ونوابه **على المرء المسلم فيما احب او كره** اي فيما وافق طبعه او خالفه وهو شامل لامراء المسلمين في عهد المصطفى وبعده ويندرج فيهم الخلفاء والقضاة **ما لم يؤمر** اي المسلم من قبل الامام **بمعصية** لله **فاذا امر** بضم الهمزة اي بمعصية **فلا سمع** لهم **عليه ولا طاعة** تجب بل يحرم ذلك اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وعلى القادر الامتناع لكن بغير محاربة والفعلان مفتوحان والمراد نفي الحقيقة الشرعية لا الوجودية وفيه تقييد للمطلق في غيره من السمع والطاعة ولو لحبشي ومن الصبر على ما يقع من الامراء مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة وقد خرج كثير من السلف على ولاة الجور في الفتن واعتزلها البعض ولعل خروج الخارج للخوف على نفسه **حم ق ع عن ابن عمر** بن الخطاب

السنة بالضم الطريقة المامور بسلوكها في الدين **سنتان سنة في فريضة وسنة في غير فريضة فالسنة التي في الفريضة اصلها في كتاب الله تعالى اخذها هدى وتركها ضلالة والسنة التي في غير فريضة السنة التي اصلها ليس في كتاب الله تعالى الاخذ بها فضيلة وتركها ليس بخطيئة** ففي فعلها الثواب وليس في تركها عقاب **طس عن ابي هريرة** ثم قال الطبراني لم يروه عن ابي سلمة الا عيسى بن واقد قال الهيثمي ولم ار من ترجمه

السنة سنتان من نبي مرسل هكذا هو في رواية الديلمي وكانه سقط من قلم المصنف **ومن امام عادل** الذي وقفت عليه في اصول صحيحة من الفردوس مصحح بخط الحافظ ابن حجر السنة سنتان سنة من نبي مرسل وسنة من امام عادل انتهى بلفظه **فر عن ابن عباس** وفيه علي بن عبده اي التميمي قال الذهبي في الضعفاء قال الدارقطني كان يضع ومقسم ذكره البخاري في كتاب الضعفاء الكبير وضعفه ابن حزم

السنور وفي رواية لوكيع وغيره الهر بدل السنور قال العسكري وله اسماء جمة ولفظ السنور مونث **سبع** طاهر الذات واذا كان كذلك فسوره طاهر لانه من اسوار الشرع الطاهرة الذات طاهرة قال عياض يجوز ضم موحدة السبع وسكونها الا ان الرواية بالضم وقال الحرالي هو بالضم والسكون وقال ابن عربي هو بالاسكان والضم تصحيف كذا قال وقال ابن الجوزي هو بالسكون والمحدثون يروونه بالضم واما قول الطيبي يجوز ان يحمل على الاستفهام على سبيل الانكار على الاخبار وهو الوجه اي السنور سبع وليس بشيطان كالكلب النجس فغير من التعسف مما لا يخفى **حم قط ك عن ابي هريرة** قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ياتي قوما من الانصار ودونهم دار فشق عليهم وعاتبوه فقال لان في داركم كلبا قالوا وفي دارهم سنور فذكره وهذا صححه الحاكم ونوزع بقول احمد حديث غير قوي وبان فيه عيسى بن المسيب ضعفه ابو داود والنسائي وابن حبان وغيرهم واورده في الميزان في ترجمته واعله وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال ابن حجر رواه العقيلي ايضا وضعفه انتهى ولما رواه الدارقطني قال فيه عيسى بن المسيب الخ الحديث فتعقبه الغرياني بان ابا حاتم قال انه غير قوي وبانه ابا داود قال ضعيف

السنور من اهل البيت فاولغ فيه لا ينجس بولوغه **وانه من الطوافين او الطوافات عليكم** يعني كالخدام الذين لا يمكن التحفظ منهم غالبا بل يطوفون ولا يستاذنون ولا يحجبون فكما سقط في حقهم ذلك للضرورة مداخلتهم على من الهر لذلك والقول بانه تشبيه بمن يطوف للحاجة والمسالة فالاجر في مواساته كالاجر في مواساة من يطوف للحاجة زيفوه وجمعها بالواو والنون مع انه لا يعقل لتنزيلها منزلة من يعقل اوفيه اضمار تقديره انها من مثل الطوافين وقوله او الطوافات رواه احمد بالفاء وبدونها ونقل النووي الواو عن رواية الترمذي وابن ماجه وعن الموطا ومسند الدارمي قال الولي العراقي واسقاط الالف اكثر ويتعذر ثبوتها هو شك من الراوي والتقسيم قال النووي والثاني اظهر لانه المعنى روايات الواو وفيه طهارة سور الهر وبه قال عامة العلماء الا ان ابا حنيفة كره الوضوء بفضل سوره وقال الكمال هذا الحديث مختلف فيه وعلى كل حال فليس للمطلوب التنزيهي حاجة الى هذا الحديث لان النزاع ليس في النجاسة للاتفاق على سقوطها بعلة الطوف المنصوصة في قوله انها من الطوافين الخ يعني انها تدخل المضايق ولازمه شدة المخالطة بحيث يتعذر صون الاواني منها بالضرورة اللازمة فمن ذلك اسقطت النجاسة كما انه سبحانه اوجب الاستيذان واسقط عن المملوكين والذين لم يبلغوا الحلم اي عن اهلهم في تمكينهم من الدخول في غير الاوقات الثلاثة بغير اذن للطواف المفاد بقوله تعالى طوافون عليكم انما الكلام بعد هذا في ثبوت الكراهة اي كراهة ما ولغ فيه انتهى واستدل به بعض المالكية على طهارة الكلب لوجود العلة وهي الطوف سيما عند العرب قال ابن دقيق العيد وهو استدلال جيد وطريق من يريد الجواب ان يبين ان نجاسة الكلب وسوره بالنص ويحكم المستند الى النص اقوى من القياس **حم عن ابي قتادة** قال كان المصطفى ياتي دار قوم من الانصار ودونهم دار فشق عليهم فقالوا تاتي دار فلان ولا تاتي دارنا فقال ان في داركم كلبا قالوا فان في دارهم سنورا فذكره وقد جوده مالك وحسنه الدارقطني وصححه الحاكم

السواك بكسر السين لغة الدلك وعرفا يطلق على العود يستاك به وعلى الفعل واعترضه ابن هشام كابي شامة بانه لو كان مصدرا وجب قلب واوه ياء كالقيام فيقال سياك قال وانما يخرج على حذف مضاف اي استعمال السواك **مطهرة للفم** اي الة تنظفه والمطهرة مفعلة من الطهارة بفتح الميم افصح **مرضاة للرب** وفي رواية الى

لابي نعيم مرضاة لله والرضاة مفعلة من الرضى ضد السخط اي مظنة لرضى الله او سبب لرضاه وذلك لانه نظيف يحب النظافة والسواك ينظف الفم ويطيب رائحته لمناجاة الله وهذا كالصريح في ندبه للصايم لان مرضاة الرب مطلوبة في الصوم اشد من طلبها في الفطر ولانه طهور للفم والطهور للصايم فضل لكنه قيده الشافعية بما قبل الزوال حم من حديث عبد الله بن محمد عن ابي بكر الصديق الشافعي في المسند حم ن حب ك هق عن عايشة ه عن ابي امامة ورواه البخاري تعليقا بصيغة الجزم وقال الهيثمي رجاله ثقات الا ان عبد الله بن محمد لم يسمع من ابي بكر وقال ابن الصلاح اسناده صالح وقال البغوي حديث حسن وقال النووي في رياضه اسانيده صحيحة

السواك مطهرة مصدر بمعنى الفاعل اي مطهر للفم او بمعنى الالة مرضاة للرب اما بمعنى الفاعل اي مرض او المفعول اي مرضي للرب وعطف مرضاة يحتمل الترتيب بان تكون الطهارة به علة للرضى وان يكونا مستقلين في العلية ذكره الطيبي ومجلاة للبصر ومجلاة مثل مرضاة وقد سمعت ان السواك يطلق على العود الا ان هذا ذكره النووي بحمد ونازعه ابن دقيق العيد بانه غير متفق عليه ودخل الكسائي والمامون على الرشيد فقال الكسائي كيف تامرك ان استك ننسم وقال ما افحش هذا الخطاب ثم قال للمامون وهو طفل كيف قال سك فاك قال يا امير المومنين هكذا فليكن ادب الخطاب طس عن ابن عباس قال الهيثمي رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا ورواه ابو يعلى والديلمي

السواك يطيب الفم الذي هو محل الذكر والمناجاة ويرضي الرب تمسك بهذا وما قبله من قال بوجوب السواك للصلاة كداود وكذا ابن راهويه فيما قيل قال وان تركه اسخاط للرب واسخاطه حرام فتركه حرام والسواك مذكر على الصحيح وفي المحكم تانيثه وانكره الازهري تنبيه قال القاضي عياض يوخذ من حديث كان اذا دخل بيته بدا بالسواك انه مما لا يفعله ذو مروة بحضرة الناس ولا في مسجد وقال صاحب المفهم فيه دليل على تجنبه بالمساجد والمحافل ولم يرد عن المصطفى انه تسوك في مسجد ولا في محفل لانه من ازالة القذر قال الولي العراقي وفيه نظر طب عن ابن عباس

السواك نصف الايمان والوضوء نصف الايمان لان السواك يزيل الاوساخ الظاهرة والوضوء يزيل الظاهرة والباطنة والايمان مبني على النظافة فكل منهما نصف بهذا الاعتبار رسته في كتاب الايمان عن حسان بن عطية مرسلا هو صاحب علي كرم الله وجهه

السواك واجب وغسل الجمعة واجب على كل مسلم اي كل منهما متاكد جدا بحيث يقرب من الوجوب هكذا تاوله جمع جمعا بينه وبين الاخبار المصرحة بعدم وجوبهما وقد حكى بعضهم الاجماع على عدم وجوب السواك لكن حكى الشيخ ابو حامد عن داود انه اوجبه للصلاة كاسحق وحكى الماوردي عنه انه واجب لكن لا يقدح تركه في صحتها وعن ابن راهويه انه يجب لها فان تركه عمدا لا سهوا بطلت قال النووي وذلك لا يصح في انعقاد الاجماع على المختار عند المحققين ابو نعيم في كتاب السواك عن عبد الله بن عمرو بن حلحلة ورافع بن خديج معا

السواك من الفطرة اي من السنة او من توابع الدين ومكملاته ويحصل بكل ما يجلو الاسنان ولا يكره في وقت من الاوقات ولا في حالة من الحالات الا للصايم بعد الزوال ومن فوايده انه يطهر الفم ويرضي الرب ويبيض الاسنان ويطيب النكهة ويشد اللثة ويصفي الخلق من البلاغم ويذكي الفطنة ويقطع الرطوبة ويحد البصر ويبطي الشيب ويسوي الظهر ويضاعف الاجر ويسهل النزع ويذكر الشهادة عند الموت ويرهب العدو ويهضم الطعام ويغذي الجايع ويرغم الشيطان ويورث السعة والغنا ويسكن الصداع وعروق الراس حتى لا يضرب عرق ساكن ولا يسكن عرق ضارب ويذهب وجع الضرس والبلغم والحفر ويصحح المعدة ويقويها ويزيد في الفصاحة والعقل ويطهر القلب ويبيض الوجوه ويوسع الرزق ويسهل ويقوي البدن وينمي الولد والمال وغير ذلك ابو نعيم عن عبد الله بن جراد

السواك يزيد الرجل فصاحة لانه يسهل مجاري الكلام ويصفي الصوت ويذكي الحواس وينظف الاسنان والفم واللسان واللهوات فيخف فمه ولسانه فيسهل نطقه وتزيد فصاحته ومن دا دحملا وبها اذا تكلم عق عد والقضاعي خط في الجامع من حديث عمر بن داود عن سنان بن ابي سنان عن ابي هريرة قال ابن الجوزي حديث لا اصل له وعمر وسنان قال العقيلي مجهولان والحديث منكر غير محفوظ واورده في الميزان في ترجمة عمر هذا وقال مجهول كشيخه والحديث منكر تفرد به معلى بن يحيى بن ميمون ومعلى ضعيف انتهى وقال الولي العراقي بعد ما عزاه للعقيلي فيه معلى بن ميمون المجاشعي ضعيف وعمر بن داود وسنان مجهولان والحديث فيه نكارة

السواك سنة فاستاكوا اي وقت شيتم لفظ رواية الديلمي فيما وقفت عليه من اصول قديمة من الفردوس مصححة بخط الحافظ ابن حجر فاستاكوا اي وقت النهار شيتم فر عن ابي هريرة وفيه صدقة بن موسى قال الذهبي ضعفوه عن فرقد قال الذهبي وثقه ابن معين وقال احمد غير قوي وقال النساي والدارقطني ضعيف عن ابي المهزم قال الذهبي ضعفوه انتهى ورواه ابو نعيم ايضا وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه للاصل لكان اولى

السواك شفاء من كل داء الا السام والسام الموت قال ابن القيم وينبغي ان لا يوخذ السواك من شجرة مجهولة فربما كانت سما فر عن عايشة ظاهر صنيع المصنف ان الديلمي اسنده وليس كذلك بل ذكره هو وولده بلا سند فاطلاق المصنف العزو اليه غير صواب

السورة التي يذكر فيها البقرة فسطاط القران اي مدينته الجامعة لاشتمالها على امهات الاحكام ومعظم اصول الدين وفروعه والارشاد الى كثير من مصالح العباد ونظام المعاش ونجاة المعاد وفي الفردوس فسطاط

القران

القران معظم سورة فكل مدينة فيها مجتمع الناس تسمى فسطاطا فتعلموها بذا بامر كذا فان تعلمها بركة وتركها حسرة على تاركها ولا تستطيعها اي ولا تستطيع تعلمها او قراءتها او ادامة ذلك البطلة اي السحرة كذا فسره في الفردوس جمع باطل سموا بذلك لانهماكهم في الباطل او لبطالتهم عن امر الدين او معنى عدم استطاعتهم انهم مع حذقهم لا يوفقون لتعلمها او التامل في معانيها او العمل بما فيها وقيل المراد انها من المعجزات التي لا يقدر الساحر ان يعارضها بالسحر بخلاف المعجزات المحسوسة فانه قد يمكن الساحر محاولة معارضتها بالسحر وقال الطيبي المراد السحرة من الموحدين وارباب البيان كقوله ان من البيان لسحرا فر عن ابي سعيد الخدري وفيه اسماعيل بن ابي زياد الشامي قال الذهبي قال الدارقطني يضع الحديث

السلام قبل الكلام لانه في الابتداء بالسلام اشعارا بالسلامة وتفاولا بالسلامة وايناسا لمن يخاطبه وتبركا بالابتداء بذكر الله قال الله تعالى اذا دخلتم بيوتا فسلموا قال ابن القيم ويذكر عن المصطفى انه كان لا ياذن لمن لم يبدا بالسلام قال في الفردوس والسلام مشتق من السلامة وهي التخلص من الافات وكان في الجاهلية يحيي احدهم صاحبه بقوله انعم صباحا وعم صباحا وابيت اللعن ويقول سلام عليكم فكانه علامة المسالمة وانه لا حرب ثم جا الاسلام بالقصر على السلام واشتهر انتهى فالمسلم كانه يقول للمسلم عليه احييكم بان السلامة محيطة بك مني من جميع جهاتك فانا مسالم لك بكل حال ومفاد قايل عقد هذا التامين برد مثله ت عن جابر وقال انه منكر وقال في الاذكار حديث ضعيف واورده في الميزان في ترجمة محمد بن زادان وقال خ لا يكتب حديثه وضعفه الدارقطني وحكم ابن الجوزي بوضعه واقره عليه ابن حجر ومن العجب انه ورد بسند حسن رواه ابن عدي في كامله من حديث ابن عمر باللفظ المذكور قال الحافظ ابن حجر هذا اسناده لا باس به فاعرض المصنف عن الطريق الجيد واقتصر على الضعيف المنكر بل الموضوع وذلك من سوء التصرف

السلام قبل الكلام لان السلام الواقع في اثناء الكلام يوهم سلام المتاركة وانما المراد منه التحية فلا يليق ذلك ولا تدعوا احدا الى الطعام حتى يسلم فان السلام تحية اهل الاسلام فما لم يظهر الانسان شعار الاسلام لا يكرم ولا يقرب ولعظم مرتبة السلام واشتماله على ما مر من فوايده العظام كان اول ما ينبغي ان يقرع السمع ويطلع عليه المخاطب والمكاتب ويستقر ذلك في النفس ويقع منها اعظم موقع فيكون باعثا على بلوغ المقصد من الخطاب والكتاب فشرع عند ابتداء الملاقاة والمكاتبات وما لحق بذلك من المفارقة وفي المجموع السنة ان يبدا بالسلام قبل كل كلام للاخبار الصحيحة وعمل الامة على ذلك ع عن جابر قال الهيثمي في اسناده من لم اعرفه وقال ابن القيم هذا وان كان اسناده وما قبله ضعيفا فالعمل عليه وقد اعتضد باسناد احسن منه وهو اسناد هذا الخبر الذي ذكره بقوله

السلام قبل السوال فمن بداكم بالسوال قبل السلام فلا تجيبوه لاعراضه عن السنة قال العلماء من سلم على غيره فقد امنه من شره وعاهده على ذلك فلا ينقض ما حصل له من ذلك مشته قال ابن عربي اذا قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين او سلمت على احد في الطريق فقلت السلام عليكم فاحضر في قلبك كل عبد صالح لله من عباده في الارض والسماء وميت وحي فانه من ذلك المقام يرد عليك فلا يبقى ملك مقرب ولا روح مطهر يبلغه سلامك الا ويرد عليك وهو دعاء فيستجاب فيك فتفلح ومن لم يبلغه سلامك من عباد الله المهيمين في جلاله المشتغل به فانت قد سلمت عليه بهذا الشمول فان الله ينوب عنه في الرد عليك وكفى بهذا شرفا لك حيث يسلم عليك الحق فليته لم يسمع احد ممن سلمت عليه حتى ينوب عن الكل في الرد عليك ابن النجار في تاريخ بغداد عن عمر وظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو ذهول فقد خرجه احمد من حديث ابن عمر

السلام تحية لملتنا اي سبب لبقايها ودوام ملكها وحياة القلوب بها وبقاء الالفة بين اهل الاسلام بافشاء السلام وبذل السلامة من بعضهم لبعض على الدوام وامان لذمتنا اي يشعر بامان لمن سلمت عليه وقال بعضهم الاسلام وضمانه الذي عاهدت عليه وهو سلامته من يده ولسانه فكان المسلم جدد العهد فيجب ان لا يخفر الذمة بعد السلام تنبيه قال ابن دقيق العيد ينظر ان التحية بغير لفظ السلام من باب ترك المستحب لا مكروه الا ان قصد به العدول عن السلام الى ما هو اظهر في التعظيم من اجل اكابر اهل الدنيا وكان تحية من قبلنا السجود لمن يلقونه فحرم علينا السجود لغير الله واعطينا مكانه السلام بهمس خصوصياتنا على ما اقتضاه هذا الخبر قال في شرح رسالة ابن ابي زيد كان للناس في جاهليتهم الفاظ يتلقون بها ويتراجعون بها التماسا منهم للبقاء على احسن الحالات والبعد عن الافات سيما في حق من تمكن من اسباب الدنيا فلا يشتهي الا دوام تقتضي بقاءه على حالة او كلمة يسمعها يتفاول بها لذلك كقول بعضهم انعم صباحا عم مسا ابق بقاء الليالي فقال المصطفى السلام تحية لملتنا يعني ان الملتمس من كلمات من هو البقاء على صفة محبوبة مشتهاة عندنا لا تام وافضل من ذلك كله الاتصاف بالسلامة المبعدة عن الظلامة ولذلك سمى الله به الجنة بقوله والله يدعو الى دار السلام وقال الامام الرازي عادة العرب قبل السلام اذا لقي بعضهم بعضا ان يقولوا حياك الله واشتقاقه من الحياة كانه يدعو له بالحياة فلما جا الاسلام ابدل الله ذلك بالسلام وقال الراغب اصل التحية الدعا بطول الحياة ثم استعملت في كل دعاء وكانت العرب اذا لقي بعضهم بعضا يقول حياك الله ثم استعملها الشرع في السلام قالوا وفي السلام مزية على التحية لانه دعاء بالسلامة من الافات الدينية والدنيوية وهي مستلزمة لطول الحياة وليس في الدعاء بطولها ذلك القضاعي في مسند الشهاب عن انس ظاهر صنيع المصنف انه لم يره لاشهر من القضاعي وهو عجب فقد خرجه الطبراني والديلمي باللفظ المزبور عن ابي امامة

السلام اسم من اسماء الله كما قال هو السلام المومن وضعه في رواية جعله الله في الارض فافشوه بينكم

فان الرجل المسلم اذا مر بقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة بتذكيره اياهم السلام فان لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم واطيب وهم الملائكة الكرام تنبيه ما ذكر من ان السلام اسم من اسمائه تعالى لا يعارض ما قرره جمع من ان السلام دعاء بالسلامة ملحوظ فيه التأمين بقوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها فدل بعمومها على ان كل اسم من اسمائه سبحانه يبلغك رتبة من المراتب اذا دعوت به فاسمه السلام يبلغك سلامته كما ان الرحمن يبلغك رحمته اذا دعوت به البزار في مسنده هب عن ابن مسعود قال المنذري رواه البزار والطبراني واحد اسنادي البزار جيد قوي وقال الهيثمي رواه البزار باسنادين احدهما رجاله رجال الصحيح انتهى وقال ابن حجر في الفتح رواه البزار والطبراني مرفوعا وموقوفا وطريق الموقوف اصح فحكم ابن الجوزي بوضعه غير صواب

السلام اسم من اسماء الله عظيم جعله ذمة بين خلقه قال القرطبي ومعنى السلام في حقه تعالى انه المنزه عن النقائص والآفات التي تجوز على خلقه وعليه فمعنى قول المسلم السلام اي مطلع عليك وناظر اليك فكانه يذكره باطلاع الله تعالى عليه ويخوفه ليامن منه ويسلم من شره واذا دخلت ال على اسم الله كانت تفخيما وتعظيما اي الله العظيم السليم من النقائص والآفات المسلم لمن استجاره من جميع المخلوقات تنبيه كثيرا ما يقع لبعض الناس انه يرسل لمن يهم ذمي فيقول السلام على من اتبع الهدى وذلك لا يجري في السنة كما افتى به السيوطي فانه انما شرع لاجل الكتب الى الكفار ولعله ان يسلم باللفظ المعروف ويقصد بقلبه المسلم فقط فاذا سلم المسلم على المسلم فقد حرم عليه ان يذكره الا بخير فانه امنه وجعله في ذمته وفي ذكره بالسوء غدر والغدر عار وشنار فاحذر ايها المسلم هذا الامان وعقدك المسالمة بهذا السلام من النكث فانما ينكث على نفسه فاياك ان يصدر منك في حق من حييته بالسلام اذى او تفهم له بغضا فتكون ناقضا لعهد الامان فتبوء بالحرمان والخسران فر عن ابن عباس وفيه عطاء ابن السائب اورده الذهبي في الضعفاء وقال احمد من سمع منه قديما فهو صحيح

السلام تطوع والرد فريضة اي الابتداء بالسلام تطوع غير واجب ورد السلام على المسلم المسلم فريضة واجبة بشروط مبينة في الفروع ذكر الحافظ العراقي رد السلام واجب حيا ثم تاركه اذا كان ابتداء مستحبا ويفسق بتكرر ذلك منه فر عن علي امير المؤمنين وفيه حاجب بن احمد الطوسي قال الذهبي ضعيف معروف وفيه ايضا رجل مجهول

السيد حقيقة هو الله لا غيره اي هو الذي يحق له السيادة المطلقة فحقيقة السودد ليست الا له اذ الخلق كلهم عبيده قال الزمخشري والسيد فيعل من ساد يسود قلبت واوه ياء لمجامعتها الياء وسبقها اياها بالسكون انتهى وقال الراغب سيد الشيء هو الذي يملك سواده اي شخصه جميعه وقال الدماميني السيد عند اهل اللغة من السودد وهو التقديم يقال ساد قومه اذا تقدمهم وهذا قاله لما خوطب بما يخاطب به رؤساء القبائل من قولهم انت سيدنا فقال لا تذكروا اه كان يحمد ان يخاطب بالرسول او النبي فانها منزلة ليس وراءها منزلة لاحد من البشر فقال السيد الله حول الامر فيه الى حقيقته اي الذي يملك النواصي ويتولى امرهم ويسوسهم انما هو الله ولا يناقضه انا سيد ولد آدم لانه اخبار عما اعطي من الشرف على النوع الانساني واستعمال السيد في غيره تعالى شايع ذايع في الكتاب والسنة قال النووي والنهي عنه استعماله على جهة التعاظم واستدل بعضهم بهذا الطريق ان السيد من اسماء الله تعالى حم د في الادب عن عبد الله بن الشخير بكسر الشين وشد الخاء المعجمتين بن عوف العامري وسكت عليه ابو داود ثم المنذري رواه عنه ايضا النسائي في يوم وليلة وسببه ان رجلا جاء الى المصطفى فقال له انت سيد قريش فقال السيد الله قال انت اعظمها فيها طولا واعلاها فيها قولا فقال رسول الله يا ايها الناس قولوا بقولكم ولا يستهوينكم الشيطان انا عبد الله ورسوله

السيوف مفاتيح الجنة اي سيوف الغزاة كما سبق تقريره بما فيه ابو بكر في الغيلانيات عن يزيد الرقاشي وفيه الديلمي وابن عساكر في التاريخ عن يزيد بن شجرة الرهاوي صحابي مشهور من امراء معوية وفيه بقية وحاله مشهور وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاشهر من هذين وهو عجب مع وجوده في كتاب شهير يحق النقل منه وهو المستدرك رواه فيه باللفظ المزبور عن يزيد المذكور

السيوف اردية المجاهدين اي هي لهم بمنزلة الاردية فلا يطلب للمتقلد منهم بسيف اسبال الرداء بل يصير مكشوفا ليعرف فر عن ابي ايوب الانصاري وفيه ذريح بن عمامة السهمي اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال الدارقطني ضعيف والوليد بن مسلم ثقة مدلس المحاملي في اماليه عن زيد بن ثابت ورواه عن ابي ايوب ايضا ابو نعيم ومن طريقه تلقاه الديلمي مصرحا فذكر المصنف الفرع واهمال الاصل غير جيد

حرف الشين

شاب سخي حسن الخلق بضمتين احب الى الله من شيخ بخيل عابد سيء الخلق لان سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل والبخل لا اقبح منه كر في تاريخه اي تاريخ نيسابور فر عن ابن عباس

شارب الخمر كعابد الوثن وشارب الخمر كعابد اللات والعزى قال ابن عباس فيما رواه ابن ماجه يشبه ان يكون فيمن استحلها وذهب بعض المجتهدين الى ان شاربها يقتل في الرابعة واورد فيه عدة احاديث الحارث ابن ابي اسامة عن ابن عمرو بن العاص وروى ابن ماجه من حديث ابي هريرة بلفظ مدمن الخمر قال العراقي وكلاهما ضعيف وقال ابن عدي حديث ابي هريرة اخطا فيه محمد بن سليمان الاصبهاني

شاهت الوجوه اي قبحت يقال شاه يشوه شوها والشوهاء المراة القبيحة والمراة الحسنة الرائعة من الاضداد قاله يوم حنين وقد غشاه العدو فنزل عن بغلته وقبض قبضة من تراب ثم استقبل به وجوههم فذكره فما منهم الا من ملا عينيه بتلك القبضة فولوا مدبرين م عن سلمة بن الاكوع ك عن ابن عباس شاهداك اي لك ما يشهد به شاهداك ايها المدعي او يحضر شاهداك او ليشهد شاهداك بالرفع على الفاعلية بفعل محذوف وقدره على انه خبر مبتدا محذوف الاول حذف جزئه اي الواجب شرعا شاهداك اي شهادة شاهديك او مبتدا حذف خبره اي شهادة شاهديك

الواجب في الحكم وفي رواية للبخاري شاهدك بالافراد وفي رواية شهودك وعطف عليه قوله او يمينه اي او لك او يكفيك يمين المدعى عليه والمراد بقوله شاهداك اي بينتك سواء كانت رجلين او رجلا وامراتين او رجلا ويمين الطالب وانما خص الشاهدين من انه الاكثر الاغلب فمعناه شاهداك وما يقوم مقامهما ولو لزم من ذلك ان الشاهدين واليمين لم يذكر لزم رد الشاهد والمراتين لكونه لم يذكر هذا ما قرر به الشافعية الحديث محتجين به عن اخذ الحنفية بظاهره من منع القضاء بشاهد ويمين لكونه لم يجعل بينهما واسطة ولنا عليهم انه جاء من طرق كثيرة شهيرة صحيحة انه قضى بشاهد ويمين ولا ينافيه ما ذكر في الآية من ان ذكر احدهما الاظهر لانه لا حاجة الى الا ذكار انما هو فيما لو شهد ثانيا فان لم تشهدا اقامت مقامهما اليمين بيان السنة الثابتة ذكره الاسماعيلي وحاصله انه لا يلزم من التنصيص على الشيء نفيه عما عداه م عن ابن مسعود قال كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى رسول الله فقال شاهداك الخ وقضية صنيع المصنف ان هذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول عجيب فقد خرجه البخاري باللفظ المذكور عن ابن مسعود المزبور في باب الرهن قال ابن حجر ورواه البخاري في الشهادات معلقا اول الباب ووصله في اخر الباب من حديث الاشعث

شاهد الزور لا تزول قدماه حتى يوجب الله له النار لانه رمى المشهود عليه بداهية دهياء واصلاه نار الدنيا عالما بان علام الغيوب مطلع على كذبه فجوزي باستحقاق دار النار والمراد نار الخلود ان استحل ذلك ونار التطهير ان لم يستحل وبالجملة فشهادة الزور من اعظم الكبائر كما تطابق عليه اولو البصائر قال الذهبي شاهد الزور قد ارتكب كبائر احدها الكذب والافتراء وانه يقول ان الله من هو مسرف كذاب ثانيها انه ظلم من يشهد عليه حتى اخذ بشهادته ماله او عرضه او روحه ثالثها ظلم من شهد له بان ساق اليه الحرام فاخذه بشهادته فله لذلك استحق النار وقال القيصري العدل من الشهداء الذي لا يميل عن الوسط في شهادته الى احد الجانبين وشاهد الزور هو من يميل عن الوسط لاخذه من الاوزار وهو الميل والميزان العدل هو الذي لسانه في وسط القب والخلق كلهم استعبدوا لهذه العدالة حل من حديث موسى بن زكريا التستري عن محمد بن خليد عن خلف عن سيف ك في الاحكام عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا الخطيب قال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص ونقضه في المهذب بان فيه محمد ابن الفرات ضعيف واورده في الميزان ان هذا الخبر ثم قال قال النسائي متروك وساقه ابن الجوزي عن طرق لا يثبت منها شيء

شاهد الزور مع العشار اي المكاس في النار لجراته على الله حيث اقدم على ما شدد النهي عنه حيث قرنه بالشرك الذي هو اقبح انواع الكفر فقال اجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور فاعظم بشيء يعدل الشرك قال ابن العربي شهادة الزور كبيرة عظمى ومصيبة في الاسلام كبرى لم يجد شيء مات الخلفاء الثلاثة وضربت الفتنة سرادقها فاستظل به اهل الباطل وتقولوا على الله ورسوله ما لم يكن وقد عدلت شهادة الزور في الحديث الاشراك بالله وتوعد عليها رسوله حتى قال الصحب ليته سكت وقد جعلها عدل القتل في حديث لانه قد يكون بها القتل الذي بغير حق ويكون بها الفساد في الارض وهو عديل الشرك فر عن المغيرة بن شعبة قال ابن الجوزي قال ابن حبان هذا خبر باطل ومحمد بن حذيفة يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الاثبات

شباب اهل الجنة اي الشباب الذين ماتوا في سبيل الله من اهل الجنة خمس حسن وحسين وابن عمر بن الخطاب وسعد بن معاذ وابي بن كعب بن قيس بن عبيد الانصاري الخزرجي وقدم الحسن والحسين لانهما سيدا شبابها كما مر مرارا وثلث بابن عمر لعظيم مكانته في العلم والعمل وربع بسعد لانه سيد الخزرج وله في نصرة الاسلام ما هو معروف ففضلهم على هذا الترتيب فر عن انس وفيه ابو شيبة الجوهري قال الذهبي قال الازدي متروك

شرار امتي الذين غذوا بالنعيم الذين ياكلون الطعام ويلبسون الوان الثياب ويتشدقون في الكلام اي يتوسعون فيه بغير احتياط وتحرز قال حجة الاسلام اكل انواع الطعام ليس بحرام بل هو مباح لكن المداوم عليه يربي نفسه بالنعيم ويانس بالدنيا ويالف اللذات ويسعى في طلبها فيجره ذلك الى المعاصي فهم من شرار الامة لان كثرة التنعم تقودهم الى اقتحام المعاصي وحي الله الى موسى اذكر انك ساكن القبر ليمنعك ذلك عن كثير من الشهوات فعلم ان النجاة في التباعد من اسباب البطر والاشر من ثم نظر الجلة يحاربون نفوسهم عن ملاذها وعودوها الصبر عن شهواتها حلالها وحرامها وعلموا ان حلالها حساب وهو نوع عذاب فخلصوا انفسهم من عذابها وتوصلوا الى الحرية والملك في الدنيا والاخرة بالخلاص عن اسر الشهوات ورقها ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب ذم الغيبة هب عن فاطمة الزهرا ثم قال اعني البيهقي تفرد به علي بن ثابت عن عبد الحميد الانصاري انتهى وعلي بن ثابت ساقه الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه الازدي قال وعبد الحميد ضعفه القطان وهو ثقة انتهى وجزم المنذري بضعفه وقال الزين العراقي هذا منقطع وروي من حديث فاطمة بنت الحسين مرسلا قال الدارقطني في العلل وهو اشبه بالصواب ورواه ابو نعيم من حديث عائشة باسناد لا باس به اهـ كلامه وقال في الميزان هذا من رواية اصرم بن حوشب وليس بثقة عن اسحق بن واصل وهو هالك

شرار امتي اي من شرارهم الذين ولدوا في النعيم وغذوا به ياكلون من الطعام الوانا قال الغزالي وشره الطعام من امهات الاخلاق المذمومة لان المعدة ينبوع الشهوات ومنها تتشعب شهوة الفرج ثم اذا غلبت شهوة الماكول والمنكوح يتشعب منه شره المال ولا يتوصل لقضاء الشهوتين الا به ويتشعب من شهوة المال شهوة الجاه وطلبهما راس الآفات كلها من نحو كبر وعجب وحسد وطغيان ومن تلبس بهذه الاخلاق فهو من شرار الامة ويلبسون من الثياب الوانا ويركبون من الدواب الوانا يتشدقون في الكلام قال الغزالي قد اشتد خوف السلف من لذيذ الاطعمة وتمرين النفس عليها واعتقدوا انها من علامات الشقاء ورأوا منعها غاية السعادة ك عن

عن عبد الله بن جعفر ورواه عنه ايضا البيهقي في الشعب قال الحافظ العراقي وفيه اصرم بن حوشب ضعيف
شرار امتي الثرثارون اي المكثارون في الكلام والثرثرة صوت الكلام وترديده تكلفا وخروجا عن الحق المتشدقون
اي المتكلمون بملء اشداقهم ويلوون السنتهم جمع متشدق وهو الذي يتكلف في الكلام فيلوي به شدقيه او هو المستهزئ
بالناس يلوي شدقه عليهم والشدق جانب الفم اي المتوسعون في الكلام الفاتحون افواههم للتفصح
جمع متفيهق وهو من يتوسع في الكلام واصله الفهق وهو الامتلاء كانه ملا به فاه فكل ذلك راجع الى معنى التزيد
والتكلف في الكلام ليميل بقلوب الناس واسماعهم اليه قال العسكري اراد المصطفى فيه صلى الله عليه وسلم
النهي عن كثرة الخوض في الباطل وان تكلف البلاغة والتعمق في التفصح مذموم وان ضد ذلك مطلوب محبوب
وخيار امتي احاسنهم اخلاقا زاد في رواية اذا فقهوا اي فهموا حل عن ابي هريرة ورواه عنه الترمذي البزار والديلمي
شرار امتي الصواغون والصباغون لما هو ديدنهم من المطل والمواعيد الباطلة ولايمان الفاجرة كما جاء مصرحا به
يحكي ذلك عن الفاروق عند ابراهيم الحربي في غريبه وزعم ان المراد الصواغون للكلام بعيد كما سلف فر عن انس
قال السخاوي سنده ضعيف واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح
شرار امتي من يلي القضا ويكون موصوفا بانه ان اشتبه عليه الحكم في حادثة طلب منه فصلها هم وحكم برايه ولم يشاور
العلماء امتثالا لقوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وان اصاب الحق وحكم به باجتهاد او تقليد صحيح
بطر وتكبر وان غضب على احد الخصمين عنف ولم ياخذ برفق ويعامله بالحكم وكاتب السوء كالعامل به فحصول
الاثم له في كتب وثيقة بباطل كان لمن تشهد به فر عن ابي هريرة وفيه عبد الله بن ابان قال الذهبي قال ابن عدي
مجهول منكر الحديث
شرار امتي لفظ رواية البزار شرار الناس شرار العلماء في الناس لانهم عصوا ربهم عن علم والمعصية مع العلم اقبح منها
مع الجهل قال عيسى عليه السلام مثل علماء السوء مثل صخرة وقعت على فم النهر لا تشرب ولا تترك الماء يخلص الى الزرع
ومثل قناة الحش ظاهرها جص وباطنها نتن ومثل القبور ظاهرها عامر وباطنها عظام الموتى البزار في مسنده
وكذا ابو نعيم والديلمي عن معاذ بن جبل قال تعرضت او تصديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يطوف بالبيت
قلت اي الناس شر قال اللهم اغفر اسئل عن الخير ولا تسال عن الشر ثم ذكره قال الهيثمي والمنذري وفيه الخليل ابن
مرة قال خ منكر الحديث واورده في الميزان من جملة ما انكر على حفص الايلي
شرار قريش خيار شرار الناس هذه فضيلة عظيمة ومنقبة جسيمة لقريش ولما علم انها مع كثرتها لا تخلو عن
الاشرار لا بد في العالم من الخير والشر جعل شرارها افضل شرار من شرار غيرها ولم يقل افضل شرار لما جاء به بلفظ
الخير واضاف الخير اليهم في حال وصفهم بقلة الشر واضاف الشر الى الناس وهذا من اللطف وجوامع الخطاب
الشافعي في المسند والبيهقي في كتاب المعرفة عن ابن ابي ذيب بخبر المجبر بالهمز وبالموحدة وهو محمد
ابن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث قال الشافعي ما فاتني احد فاسفت عليه كالليث وابن ابي ذيب وقال
احمد هو افضل من مالك لكن مالكا امثل بتنقية الرجال ولما حج المهدي ودخل المسجد النبوي قام كل احد الا هو
فقال له ابن المسيب امير المؤمنين قال انما اقوم لرب العالمين وما ذكر من انه ابن ابي ذيب هو ما وقفت عليه
في خط المؤلف فما في نسخ انه ابن ابي ذويب من تحريف النساخ وابن ابي ذويب اسمه اسماعيل بن عبد الرحمن
الاسدي معضلا
شراركم عزابكم اي هم من شراركم لان الاعزب وان كان صالحا فهو معرض نفسه للشر غير امن من الفتنة ذكره
البيهقي ع طس عد عن ابي هريرة قال لو لم يبق من اجلي الا يوم واحد لقيت الله بزوجة سمعت النبي يقول فذكره
قال الهيثمي فيه خالد بن اسماعيل المخزومي وهو متروك وقال ابن حجر في المطالب العالية حديث منكر وفيه
خالد بن اسماعيل المخزومي قال في الميزان عن ابن عدي يضع الحديث على الثقات وقال ابن حبان لا يجوز
الاحتجاج به ومن اباطيله هذا الخبر انتهى
شراركم عزابكم واراذل موتاكم عزابكم وقد نظم هذا ابن العماد فقال
شراركم عزابكم جا الخبر ... اراذل الاموات عزاب البشر
وقد سئل الحافظ ابن حجر عن هذا الخبر هل له اصل ام لا فاجاب بقوله

اهلا بها بيضاء ذات الكمال	بالنقش يزهو ثوبها بالصقال
مت بوصل بعد وصل جنت	من الم الفرقة بعد اعتلال
تسال هل جا لنا مسندا	عمن له المجد سما والكمال
ذم اولي العزبة قلنا نعم	من مال عن الف وفي الكف مال
اراذل الاموات عزابكم	شراركم عزابكم يا رجال
اخرجه احمد والموصلي	والطبراني للثقات الرجال
من طرق فيها اضطراب ولا	تخلو من الضعف على كل حال

حم عن ابي ذر عن عطية بن بسر بضم الموحدة وسكون المهملة المازني ابو عبد الله صحابي صغير قال
الهيثمي فيه معوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف قال وهذا من الاحاديث التي لا تخلو عن ضعف واضطراب
لكن لا تبلغ الحاكم عليه بالوضع انتهى واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه خالد يضع وله طريق ثان فيه
يوسف بن السفر متروك انتهى وافاد المصنف انه ورد بهذا اللفظ من حديث ابي ذر عند احمد ورجاله
ثقات انتهى فكان ينبغي عزوه اليه وكانه ذهل عنه هنا

شراركم

شراركم عزابكم ركعتان من متاهل خير من سبعين ركعة من غير متاهل لان المتاهل متوفر الخشوع الذي هو
روح العبادة والاعزب بخلافه كما سلف تقريره عد من حديث يوسف بن السفر عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي
سلمة عن ابي هريرة ثم قال مخرجه ابن عدي موضوع افته يوسف انتهى ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه واقره عليه المؤلف
في مختصر الموضوعات ورمز هنا لحسنه وليس ذا منه بحسن فيه يوسف بن السفر الدمشقي قال في الميزان قال
الدارقطني متروك يكذب وقال ابن عدي روى بواطيل ثم ساق منها هذا الخبر وقال البيهقي هو في عداد من يضع
وقال ابو زرعة وغيره متروك
شر البلدان وفي رواية للطبراني البلاد اسواقها اورده مقرونا لما تعرف به خيرته المساجد وبضدها تتبين الاشياء
قال الطيبي لعل تسمية الاسواق بالبلاد خصوصا تلميح الى قوله سبحانه والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي
خبث لا يخرج الا نكدا وسكان الاسواق اكثرهم فساق مشغولون بالحرص والهوى عن الخلاق اللهم الا ان يعد رجل
الى طلب الحلال ليصون به دينه وعرضه فمن احتاط عن اخ ولا عاد فلا اثم عليه ك عن جبير بن مطعم ورواه عنه
ايضا احمد وابو يعلى وكذا ابن حبان في صحيحه عن ابن عمر بلفظ ان حبرا من اليهود سال النبي صلى الله عليه وسلم
اي البقاع خير فسكت فجاء جبريل فساله فقال ما المسئول عنها باعلم من السائل ولكن اسال ربي تبارك وتعالى ثم قال جبريل
يا محمد اني دنوت من الله دنوا ما دنوت مثله قط قال وكيف قال كان بيني وبينه سبعون الف حجاب من نور فقال
شر البقاع اسواقها وخير البقاع مساجدها
شر البيت الحمام تعلو فيه الاصوات باللغو والفحش وتكشف فيه العورات فمن دخله فلا يدخل الا مستترا
وجوبا ان كان ثم من يحرم نظره لعورته وندبا ان لم يكن ودخول الحمام مباح للرجال بالشرط المذكور مكروه للنساء
الا بعذر كحيض او نفاس طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه يحيى بن عثمان التيمي ضعفه خ ن د ووثقه ابو حاتم
وبقية رجاله رجال الصحيح
شر الحمر الاسود والقصير جمع حمار وهو يشمل الانثى قال في النهاية لفظ الحمار يقع على الذكر والانثى اي هن
كلهن عند العرب شر وهذا اشرهن لذمامته قالوا الحمار اذا ونفقته اولى وانا تركته ولي كثير الروث قليل الغوث
لا ترقا به الدماء ولا تمهر به النساء عق عن احمد بن داود عن هشام بن عبد الملك عن بقية عن مبشر بن عبيد
عن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر بن الخطاب ومبشر بن عبيد الحمصي قال في الميزان قال احمد يضع الحديث وقال
في منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر والراوي عن مبشر بقية واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال مبشر يضع
وتعقبه المؤلف
مثر وفي رواية بئس الطعام اي من شر الطعام فان من الطعام ما هو شر منه ونظيره شر الناس من اكل وحده
طعام الوليمة اي وليمة العرس لانها المعهودة سماه شرا على الغالب من احوال الناس فيها فانهم يدعون الاغنيا
ويدعون الفقرا كما اشار اليه بقوله يمنعها من ياتيها ويدعى اليها من ياباها قال البيضاوي يحتمل ان قوله يمنع
الخ صفة للوليمة على تقدير زيادة اللام او كونه للجنس حتى يعامل المعرف معاملة المنكر فالحاصل ان المراد تقييد اللفظ
بما ذكر عقبه وكيف يريد به الاطلاق وقد امر باتخاذ الوليمة واجابة الدعاء اليها ولذلك رتب عليه العصيان كما قال
ومن لا يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله فهذا كما ترى نص صريح في وجوب الاجابة اليها دون تاولها بترك الذنب
فقد ابعد وظاهر الخبر ان الاجابة الى الوليمة المختصة بالاغنياء واجبة وانتفاه كلام شرح مسلم وصرح به الطيبي
فقال حاصله ان الاجابة واجبة فيجيب الدعوة وياكل شر الطعام لكن الذي اطلقه الشافعية عدم الوجوب اذا
خص الاغنياء وقد ينزل الوجوب على ما اذا خصهم لا لغناهم بل لجوار او اجتماع حرفة والحاصل ان الكلام في مقابلة
بيان ما جبل عليه الناس في طعامها وهو الربا وما جبلوا عليه في اجابتها وهو التواصل والتحابب ولا تجب اجابة
لغير وليمة عرس مطلقا ومنه وليمة التسري وقيل تجب واختاره السبكي والاطلاق يؤيده م في النكاح عن ابي هريرة
ولم يخرجه البخاري مرفوعا بل رواه موقوفا بلفظ شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ومن ترك
الدعوة فقد عصى الله ورسوله
شر الطعام طعام الوليمة يدعى صفة للوليمة الشبعان ويحبس عنه الجائع قال القاضي انما سماه شرا لما عقبه
به فان الغالب فيها ذلك فكانه قال شر الطعام طعام الوليمة التي من شانها هذا فاللفظ وان اطلق فالمراد به
التقييد بما عقبه وكيف يريد به الاطلاق وقد امر باتخاذ الوليمة واوجب اجابة الداعي ورتب العصيان على
تركها الى هنا كلام القاضي وتزيد على ما قرر الطيبي فقال ارتضى في تقريره مسلكا اخر وهو ان ال في الوليمة للعهد
الخارجي وكانت عادتهم تخصيص الاغنياء ويدعى الخ استئناف بيان لكونها شر الطعام وعليه فلا حاجة الى تقدير من
طب وكذا الديلمي عن ابن عباس قال الهيثمي فيه سعيد بن سويد المعول لم اجد من ترجمه وعمران القطان وثقه
احمد وضعفه النسائي وغيره
شر الكسب مهر البغي اي ما تاخذه على الزنا سماه مهرا توسعا وثمن الكلب غير المعلم عند الحنفية وكذا المعلم عند
الشافعية واختلف فيه قول مالك وكسب الحجام حرا او عبدا فالاولان حرامان والثالث مكروه قال القرطبي لفظ
شر من باب تعميم المشترك في مسمياته او من باب استعماله في القدر المشترك بين الحرام والمكروه حم م ن عن رافع
ابن خديج
شر المال في اخر الزمان المماليك اي الاتجارة في المماليك كما يشير اليه خبر الديلمي عن ابي ذر شر الناس الذين يشترون
الناس ويبيعونهم قال يعني المماليك حل من حديث يزيد بن سنان الرهاوي عن محمد بن ايوب عن ميمون
عن ابيه عن عمر بن الخطاب اورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال يزيد متروك وتبعه على ذلك المؤلف في مختصر

الكبير فأقره ولم يتعقبه بشيء

شر المجالس الاسواق والطرق جمع طريق **وخير المجالس المساجد فان لم تجلس في المسجد فالزم بيتك** لان زوار المساجد رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقصاد الاسواق شياطين الانس والجن من الغفلة الذين غلب عليهم الحرص والشره وذلك لا يزيد الا قربا من الله وذا لا يورث الا دنوا من الشيطان وحزبه قال الطيبي قدم الداء على الدواء والمرض على الشفاء لما عساه ان يبدو من المكلف شيء في بيت الشيطان فيتداركه في بيت الرحمن قال فان قلت كيف قرن المساجد بالاسواق وهي من بقاع شر من الاسواق قلت ذهب في التقابل الى معنى الالتهاء والاشتغال وان الامر الديني بدخوله الامر الدنيوي والاسواق معدن الالتهاء عن ذكر الله وما والاه **طب عن واثلة** بن الاسقع ورواه عنه الديلمي ايضا

شر الناس الذي يسال بالبناء للمجهول اي يساله السائل ويقسم عليه **بالله ثم لا يعطي** بالبناء للفاعل اي لا يعطي المسؤول السائل ما ساله فيه بالله تعالى ويظهر ان الكلام في سؤال المضطر لمن يسر بمضطر **تخ عن ابن عباس**

شر الناس المضيق في النفقة مع اليسار والضيق في سوء خلقه **على اهله** اي حلائله واولاده وعياله وتمامه عند الطبراني قالوا يا رسول الله وكيف يكون ضيقا على اهله قال الرجل اذا دخل بيته خشعت امراته وهرب ولده وفر فاذا خرج ضحكت امراته واستانس اهل بيته انتهى وحذفه لم يعز صواب فانه كالشرح للاول **طس** وكذا الديلمي **عن ابي امامة** قال الهيثمي فيه عبد الله بن يزيد بن الصلت وهو متروك

شر الناس منزلة يوم القيمة من يخاف لسانه او يخاف شره فيه تبكيت للشرير وتم لسوء الطابع الابي وانه وان ظفر بما ظفر به من الاعراض الدنيوية فهو خاسر وما ربحت تجارته بل عظمت خسارته **ابن ابي الدنيا** ابو بكر في كتاب **ذم الغيبة عن انس**

شر قتيل بين صفين احدهما يطلب لان القتيل بينهما انما قتل بسبب دنيا غيره فكانه باع دينه وروحه بدنيا غيره **طس** وكذا الديلمي **عن جابر** رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عند الاول ابو نعيم ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات

شر ما في رجل اي شر مساوي اخلاقه **شح هالع** اي جازع يعني شح يحمل على الحرص على المال والجزع على ذهابه وقيل هو ان لا يشبع كلما وجد شيئا بلعه ولا قرار له ولا يتبين في جوفه ويحرص على تحفيه بشيء آخر قال التوربشتي والشح بخل مع حرص فهو ابلغ في المنع من البخل فالبخل يستعمل في الضنة بالمال والشح في كل ما يمنع النفس عن الاسترسال فيه من بذل مال او معروف او طاعة قال والهلع افحش الجزع ومعناه انه يجزع في شحه اشد الجزع على استخراج الحق منه قال ولا يجتمع الشح مع معرفة الله ابدا فان المانع من الانفاق وجود خوف الفقر وهو جهل بالله وعدم وثوق بوعده وضمانه ومن تحقق ان الرزاق لم يبق بخيره ومن ثمه قال بعض الصوفية الاغنياء يثقون بالارزاق ونحو ذلك والفقراء يثقون بالخلاق **وجبن خالع** اي شديد كانه يخلع فؤاده من شدة خوفه والمراد به ما يعرض من انواع الافكار وضعف القلب عند الخوف من الخلع وهو نزع الشيء عن الشيء بقوة يعني جبن يمنعه من محاربة الكفار والدخول في عمل الابرار وكان الجبن يخلع القوة والنجدة من القلب او يخلع المتصف به عن كونه من الفحول او يخلع الشجاعة ويذهب بها لانه اذا كان وتا باهما ما في الغمرات كان اعظم الناس منزلة عند الله قال الطيبي والعرقابين وصف بشح بالهلع والجبن بالخلع ان الهلع في الحقيقة لصاحب الشح فاسند اليه مجازا فهما حقيقتان لكن الاسناد مجازي ولا كذلك الخلع اذ ليس مختصا بصاحب الجبن حتى يسند اليه مجازا بل هو وصف للجبن لكن على المجاز حيث اطلق واريد به الشدة وانما قال شر ما في الرجل ولم يقل في الانسان لان الشح والجبن مما تحمد عليه المراة ويذم به الرجل او لان الخصلتين يعاب موقعا في الذم من الرجال فوق ما يعاب من النساء **تخ د** في الجهاد **عن ابي هريرة** قال ابن طاهر اسناده متصل وقال الزين العراقي اسناده جيد

شرب اللبن في المنام **محض الايمان** اي يدل على ان قلب الرائي والمرئي له ذلك متمحض الايمان **من شربه في منامه فهو على الاسلام والفطرة ومن تناول اللبن** في منامه **بيده فهو يعمل بشرائع الاسلام** اي فذلك يدل على انه عامل او سيعمل بشرائع الدين **فر عن ابي هريرة** وفيه اسماعيل بن ابي زياد والسمي به ثلاثة كل منهم قدري رمي بالكذب ورواه عنه ابن نصر ايضا

شرف المؤمن صلاته وفي رواية قيامه **بالليل** يعني تهجده فيه والشرف لغة العلو وشرف كل شيء اعلاه لما وقف في ليلة وقت صفا ذكره منه لا متخشعا بين يدي مولاه لا بد ان يجزيه بجنابه وحماه شرفه بخدمته ورفع قدره عند ملائكته وخواص عباده بعز طاعته على من سواه **وعزه استغناؤه عما في ايدي الناس** يعني عدم طمعه فيما في ايديهم فانه لما نزل فقره وفاقته برب الناس اعزه بعزه واغناه بغناه **عق** عن يحيى بن عثمان بن صالح عن داود بن عثمان الثغري عن الاوزاعي عن ابن معاذ عن ابي هريرة ثم قال مخرجه العقيلي داود حدث عن الاوزاعي وغيره بالبواطيل منها هذا الحديث وليس له اصل انتهى ومن ثم قال ابن الجوزي موضوع والمتهم به داود **خط** من حديث محمد بن حميد عن زافر بن سليمان وغيره وكذا الديلمي كلهم **عن ابي هريرة** وداود بن عثمان الثغري قال في اللسان عن العقيلي يحدث بالبواطيل ثم اورد له هذا الخبر وقال يروى عن الحسن وغيره من قولهم وليس له اصل مسند انتهى واورده ابن الجوزي في الموضوع

شعار المؤمنين على الصراط اي علامتهم التي يعرفون بها عنده **يوم القيمة رب سلم رب سلم** قال القاضي اي يقول كل منهم يا رب سلمنا من ضرر الصراط اي اجعلنا سالمين من آفاته امنين من مخافاته قال الغزالي ولا يتكلم يومئذ الا الرسل والشعار في الاصل العلامة التي تنصب ليعرف الرجل بها ثم استعير للقول الذي يعرف الرجل به اهل دينه فلا يصيبه مكروه **ت** في الحساب والقصاص **ك** في التفسير **عن المغيرة** بن شعبة قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال ت غريب لا نعرفه الا من حديث عبد الرحمن بن اسحق قال الذهبي واسحق ضعيف

انتهى

انتهى واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح

شعار امتي اي علامتهم **اذا حملوا على الصراط** بالبناء للمفعول ويصح الفاعل بتكلف وكيف ما كان المراد منشورا عليه **يا لا اله الا انت** اي يا الله لا اله الا انت **طب** وكذا في الاوسط **عن ابن عمرو** بن العاص وفيه من وثق على ضعفه وعبد الرحمن بن محمد لا يعرف

شعار المؤمنين يوم يبعثون من قبورهم للعرض والحساب ان يقولوا **لا اله الا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون** فيه تنويه عظيم بشرف التوكل كيف وهو راس الامر كله وقد رئي بعض اكابر الصوفية بعد موته فسئل كيف كان الحال فقال وجدت التوكل شيئا عظيما **ابن مردويه** في تفسيره **عن عائشة**

شعار المؤمنين يوم القيمة في ظلم القيمة لا اله الا انت اي فان قولهم ذلك يكون نورا يستضيئون به في تلك الظلم **الشيرازي** في الالقاب **عن ابن عمرو** بن العاص

شعبان بين رجب وشهر رمضان تغفل الناس عنه اي عن صومه **ترفع فيه اعمال العباد** للعرض على الله تعالى **فاحب ان لا يرفع عملي الا وانا صايم** اي فاحب ان اصوم شعبان ولهذا ورد انه ما كان يكثر الصوم بعد رمضان اكثر منه فيه **هب عن اسامة** بن زيد ظاهر صنيعه انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة وهو ذهول عجيب فقد رواه النسائي في الصوم باللفظ المزبور عن اسامة المذكور

شعبان شهري ورمضان شهر الله ظاهره ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي وشعبان المطهر ورمضان المكفر والمراد بكون شعبان شهره انه كان يصومه من غير ايجاب عليه وبكون رمضان شهر الله انه اوجب صومه فصار صومه حق الله تعالى على عباده **فر عن عائشة** وفيه الحسن بن يحيى الخشني قال الذهبي تركه الدارقطني

شيئان لا تتركهما امتي مع كونهما من اعمال الجاهلية **النياحة** اي رفع الصوت بالندب على الميت **والطعن في الانساب** اي الوقيعة في اعراضهم والقدح في نسبهم **خد عن ابي هريرة** رمز لحسنه

شفاء عرق النساء كالعصا عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ والافصح النسا لا عرق النسا ذكره في النهاية ونقضه ابن القيم بان العرق اعم فهو من اضافة العام الى الخاص سمي به لان المه ينسي سواه **الية شاة اعرابية** في رواية كبش عربي اسود ليس بالعظيم ولا بالصغير **تذاب ثم تجزى ثلاثة اجزاء ثم يشرب على الريق كل يوم جزء** قال انس وصفته لثلاثمائة نفس كلهم يعافى وهذا خطاب لاهل الحجاز ونحوهم فان هذا العلاج ينفعهم اذ المرض يحدث من يبس وقد يحصل من مادة غليظة لزجة وفي الالية انضاج وتليين والمرض يحتاج لهما وخص الشاة الاعرابية لقلة فضولها ولطف جوهرها وطيب مرعاها **حم ه ك** في التفسير **عن انس** قال ك على شرطهما واقره الذهبي

شفاعتي الاضافة بمعنى ال العهدية اي الشفاعة التي اعطانيها الله ووعدني بها ادخرتها **لاهل الكبائر** الذين استوجبوا النار بذنوبهم الكبائر **من امتي** ومن شاء الله فيشفع لقوم في ان لا يدخلوا النار ولاخرين ادخلوها ان يخرجوا منها ولا ينافيه قوله في الحديث المار انه انما على قيس قتل مومنا لان المراد المستحل او الزجر والتغليظ كما مر قال الحكيم الترمذي اما المتقون الورعون واهل الاستقامة فقد كفاهم ما قدموا عليه فانما نالوا بتقواهم وورعهم برحمة شاملة فتلك الرحمة لا تخذلهم في مكانه قال والشفاعة درجات فكل صنف من الانبيا والاوليا واهل الدين كالعابدين والورعين والزهاد والعلماء ياخذ حظه منها على حاله لكن شفاعة محمد لا يشبه شفاعة غيره من الانبيا والاوليا لان شفاعتهم من الصدق والوفاء والحظوظ وشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم من الجود وفيه رد على الخوارج المنكرين للشفاعة ولا حجة لهم في قوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين كما هو مبين في الاصول **حم د** في السنة **ت** في الزهد **حب ك عن انس** بن مالك **ت ه حب ك عن جابر** بن عبد الله قال ت في العلل قال جابر ومن لم يكن من اهل الكبائر فما له وللشفاعة **طب** وفي الاوسط **عن ابن عباس** قال الهيثمي فيه عنده موسى بن عبد الرحمن الصنعاني وهو وضاع **خط عن ابن عمرو** بن العاص **وعن كعب بن عجرة** قال الترمذي في العلل سالت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فلم يعرفه وفي الميزان رواه عن صديق من يجهل حاله احمد بن عبد الله الزبيبي فما ادري من وضعه واعاده في محل اخر وقال هذا خبر منكر

شفاعتي لاهل الذنوب من امتي قال ابو الدرداء وان زنا وان سرق قال **وان زنا وان سرق** الواحد منهم **على رغم ابن ابي الدرداء** ظاهره ان شفاعته تكون في الصغائر ايضا وتخصيصها بالكبائر فيما قبله يؤذن باختصاصها بها وبه جاء التصريح في بعض الروايات ت فقي الترمذي عن جابر من لم يكن من اهل الكبائر فما له والشفاعة ثم هذا الحديث مما استدل به اهل السنة على حصول الشفاعة لاهل الكبائر وتاولها المعتزلة بانه خبر واحد ورد على مضادة القران فيجب رده وبانه يدل على ان شفاعته ليست الا لهم وهذا لا يجوز لان شفاعته منصب عظيم وتخصيصه باهل الكبائر يقتضي حرمان اهل الصغائر وهو ممنوع اذ لا اقل من التسوية ولان هذه المسئلة ليست من المسائل العلمية فلا يجوز الاكتفاء فيها بالظن الذي افاده خبر الواحد وبعد التنزل فيجوز ان يكون المراد به الاستفهام الانكاري كقوله هذا ربي اي اهذا ربي وبان لفظ الكبيرة غير مختص بالمعصية بل يتناول الطاعة فيحتمل ان المراد اهل الطاعات الكبيرة لا المعاصي الكبيرة قال الامام الرازي والانصاف انه لا يمكن التمسك في هذه المسالة بهذا الخبر وحده لكن مجموع الاخبار الواردة في الشفاعة يدل على سقوط هذه التاويلات **خط عن ابي الدرداء** وفيه محمد بن ابراهيم الطرسوسي قال الحاكم كثير الوهم ومحمد بن سنان الشيرازي قال الذهبي في الذيل صاحب مناكير

شفاعتي لامتي من احب اهل بيتي يدل على ما قبله وهذا لا ينافي قوله لفاطمة التي هي هي مثلك الزهرا الكبرى

وقال فيها فاطمة بضعة مني لا اغني عنك شيئا لان المراد الا باذن الله والشفاعة انما هي لمن شاء الله الشفاعة له من ذا الذي
يشفع عنده الا باذنه خط عن علي امير المؤمنين

شفاعتي مباحة الا لمن سب اصحابي لفظ رواية الديلمي الا على من سب اصحابي فانها محظورة عليه ممنوعة عنه لجراءته على من بذل نفسه
في نصرة الدين وطال ما كشف الكرب عن خاتم النبيين فلما تجرا على ذلك الامر الشنيع جوزي بحرمان هذا الفضل العظيم
حل عن عبد الرحمن بن عوف ورواه عنه الديلمي ايضا

شفاعتي يوم القيمة لدفع العذاب ورفع الدرجات حق ماذون لي فيها من ربي لقوله تعالى يومئذ لا تنفع الشفاعة
الا من اذن له الرحمن ورضي له قولا ولقوله من ذا الذي يشفع عنده وانكار المعتزلة الشفاعة تمسكا بقوله تعالى
واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها شفاعة رد بمنع دلالته على العموم في الاشخاص والاحوال
وان سلم يجب تخصيصه بالكفار جمعا بين الادلة فمن لم يؤمن بها في الدنيا لم يكن من اهلها اي لم تنله
في ذلك الموقف الاعظم عقوبة له على انكاره ما هو الحق الثابت عند اهل السنة والجماعة ابن منيع في المعجم
عن زيد بن ارقم وبضعة عشر من الصحابة ومن ثم اطلق عليه المتواتر

شمت العاطس اي قل له يرحمك الله عقب عطاسه ولفظ رواية مخرجه الترمذي يشمت بلفظ المضارع فيما وقفت
عليه من النسخ وكيفما كان فالامر للندب لا للوجوب قال النووي تشميت العاطس سنة كفاية عند اصحابنا
وقال القرطبي سمي الدعاء تشميتا لانه اذا استجيب للمدعو له فقد زال عنه الذي يشمت به عدوه لاجله ثلثا
من المرات فان زاد عليها فان شئت فشمته وان شئت فلا تشمته لتبين ان الذي به زكام ومرض العطاس
قال النووي وليس الدعاء له بجزء العطاس المشروع بل دعاء المسلم للمسلم بعافيته وسلامته ت في
الاسناد [illegible] عن رجل من الصحابة ثم قال اعني الترمذي غريب واسناده مجهول اي فيه من يجهل ولا [illegible] قال الحافظ
ابن حجر معظم رجاله موثقون انتهى ورواه ابو داود ايضا وفيه عنده ارسال وضعف بينه ابن القيم وغيره

شمت اخاك في الاسلام ثلثا من المرات فما زاد على الثلث فانما هي نزلة او زكام فيدعى له كما يدعى لمن به مرض
او داء او وجع قال النووي وليس هو حينئذ من باب التشميت وحكى عن النووي عن ابن العربي انه اختلف هل
يقال لمن تتابع عطاسه انت مزكوم في الثانية او في الثالثة او الرابعة والصحيح في الثالثة ابن السني وابو نعيم معا
في كتاب الطب النبوي عن ابي هريرة رمز لحسنه وفيه محمد بن عبد الرحمن بن المحبر العمري قال في الميزان قال يحيى
ليس بشيء والفلاس ضعيف وابو زرعة واه والنسائي وجمع متروك ثم ساق له اخبارا هذا منها وقضية صنيع المص
انه لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه على القانون عندهم وهو عجيب فقد خرجه ابو داود موقوفا على
ابي هريرة ومرفوعا لكنه لم يذكر النزلة بل قال فما زاد فهو زكام قال العراقي واسناده جيد ورواه البيهقي في الشعب
عن ابي هريرة مرفوعا

شهادة المسلمين بعضهم على بعض جائزة مقبولة ولا تجوز شهادة العلماء بعضهم على بعض لانهم حسدة
بضم الحاء والتشديد بضبط القلم اي هم اشد الحسد بعضهم لبعض ولهذا قال ابن عباس انهم يتغايرون تغاير التيوس
في الزريبة ومن هذا القبيل ما قيل عدو المرء من يعمل بعمله ك في تاريخه تاريخ نيسابور عن يوسف
ابن يعقوب البغوي عن المسيب بن مسلم عن احمد بن جعفر البغوي عن ابي اسحق الطالقاني عن عبد الملك ابن
حازم عن ابي هرون العبدي عن سعيد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن جده عن جبير بن مطعم مرفوعا فقضية كلام
المؤلف ان مخرجه الحاكم خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل قال عقبه ليس هذا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
واسناده فاسد من اوجه كثيرة يطول شرحها انتهى قال ابن الجوزي منها ان في اسناده مجاهيل وضعفاء منهم ابو
هرون فهو موضوع انتهى ونص على ذلك المؤلف في مختصر الموضوعات فحكاه واقره ولم يتعقبه بشيء

شهدت غلاما اي حضرت حال كوني صغيرا والشهود الحضور مع المشاهدة اما بصرا واما بالبصيرة والغلام الولد
الصغير ويطلق على الرجل مجازا باعتبار ما كان عليه كما يقال للمصغر شيخ مجازا باسم ما يؤول اليه وقوله مع عمومتي
متعلق بشهدت وهو جمع عم كما يجمع على اعمام كبعل وبعولة والعمومة ايضا مصدر العم كالابوة والخؤولة وقوله
حلف المطيبين بالمثناة التحتية المشددة جمع مطيب يعني متطيب اي حضرت تعاهدهم وتعاقدهم على ان
يكون امرهم واحدا في النصرة والحماية والحلف بفتح فكسر العهد بين القوم والمحالفة المعاهدة والمعاقدة والملازمة
والتطيب استعمال الطيب وقوله فما يسرني ان لي حمر النعم واني انكثه اي ما يسرني ان يكون لي الابل الحمر التي هي
اعز اموال العرب واكرمها واعظمها والحال اني انقضه والفاء في فما عاطفة او سببية والسرور ما يكتم من الفرح
وحمر بضم فسكون جمع احمر والنعم بفتح النون والعين المال الراعي وهو جمع لا واحد له من لفظه واكثر ما يقع على
الابل بل قال ابو عبيد النعم الابل فقط والنكث النقض يقال نكث الرجل العهد نكثا نقضه ونبذه فانتكث
مثل نقضته فانتقض وهذا الحديث روي بالفاظ فرواه الحاكم باللفظ المذكور ورواه الامام احمد وابو يعلى
الموصلي بلفظ شهدت حلف المطيبين وانا غلام مع عمومتي الخ واصل ذلك انه اجتمع بنو هاشم وزهرة وتيم
في الجاهلية بمكة في دار ابن جدعان وتحالفوا على ان لا يتخاذلوا ثم ملؤوا جفنة طيبا ووضعوها في المسجد عند الكعبة
وغمسوا ايديهم فيها وتعاقدوا على التناصر والاخذ للمظلوم من الظالم ومسحوا الكعبة بايديهم المطيبة توكيدا
فسموا المطيبين وتعاقدت بنو عبد الدار وحلفاؤها حلفا آخر وتعاهدوا على ان لا يتخاذلوا فسموا الاحلاف
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من المطيبين وكان عمر رضي الله عنه من الاحلاف فاخبر رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه باق على ما حصل من تحالف قومه المطيبين من التناصر على الحق والاخذ للمظلوم من الظالم
وانه لا يتعرض له بنقض بل احكامه باقية في الاسلام وفيه ان ما كان من حلف الجاهلية لا يبطله الاسلام وبه

صح

صرح في حديث ايما حلف كان في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة رواه الحاكم عن حذيفة وقال على شرط الشيخين
حم ك عن عبد الرحمن بن عوف وفيه عبد الرحمن بن اسحق وفيه كلام معروف

شهداء الله في الارض هم امناء الله على خلقه سواء قتلوا في الجهاد في سبيل الله لاعلاء كلمة الله او ماتوا على الفرش
من غير قتال فانهم شهداء اي في حكم الاجر حم من حديث محمد بن زياد الالهاني قال ذكر عند ابي عنبة الخولاني
فذكر الطاعون والمبطون والنفساء فغضب ابو عنبة وقال حدثنا اصحاب نبينا انه قال فذكره فخبر عن ذلك
الم بقوله عن رجل اي من الصحابة قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المص لحسنه

شهران لا ينقصان مبتدا وخبر يعني لا يكاد يتفق نقصانهما جميعا في سنة واحدة غالبا والا فلو حمل الكلام
على عمومه اختل ضرورة اذ اجتماعهما ناقصين في سنة واحدة قد وجد بل قال الطحاوي وجدناهما ينقصان
معا في اعوام وقيل لا ينقصان في ثواب العمل فيهما وانما خصهما لتعلق حكم الصوم والحج بهما فكل ما ورد من الفضايل
والاحكام حاصل سواء كان رمضان ثلثين او تسعا وعشرين وسواء صادف الوقوف التاسع او غيره
قال النووي وهذا هو الصواب وقال الطيبي المراد رفع الحرج عما يقع فيه خطأ في الحكم لاختصاصهما بالعيدين
وجواز احتمال الخطأ فيهما ومن ثم لم يقتصر على قوله رمضان وذي الحجة بل قال شهرا عيد خبر مبتدا محذوف
او بدل لهما قيل احدهما رمضان والاخر ذو الحجة اطلق على رمضان انه شهر عيد لقربه من العيد واستشكل
ذكر ذي الحجة لانه انما يقع الحج في العشر الاول منه فلا دخل لنقص الشهر وتمامه واجيب بنا ويلي بان الزيادة
والنقص اذا وقع في القعدة يلزم منه نقص عشر ذي الحجة او زيادته فيقفون الثامن او العاشر فلا ينقص
اجر وقوفهم عما لا غلط فيه ذكره الكرماني لكن قال البرماوي وقوف الثامن غلطا لا يجزي على الاصح حم ق ٤
كلهم في الصوم عن ابي بكرة لكن الذي رايته للشيخين شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة ثم ان صريح
كلام المص ان الستة جميعا رووه لكن استثنى منهم المناوي وغيره النسائي

شهر رمضان شهر الله يعني الصوم عبادة قديمة ما اخلى الله امة من افتراضها عليهم ورمضان مصدر رمض
احترق من الرمضاء اضيف اليه الشهر وجعل علما ومنع الصرف للتعريف والالف والنون فالتسمية واقعة
على المضاف والمضاف اليه واما خبر من صام رمضان فمن باب الحذف لامن الالباس ذكره الكشاف وشهر شعبان
شهري اي لاني سننت صومه شعبان المطهر بالبناء للفاعل اي للذنوب ورمضان المكفر للذنوب اي صومه
مكفرها والظاهر ان المراد الصغاير ابن عساكر في تاريخ دمشق عن عايشة ورواه باللفظ المذكور الديلمي ايضا
بجزء البراولي

شهر رمضان يكفر ما بين يديه من الخطايا الى شهر رمضان المقبل يعني يكفر ذنوب السنة التي بينهما اي الصغاير
كالتي ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب فضايل رمضان عن ابي هريرة

شهر رمضان اي صيامه معلق بين السماء والارض ولا يرفع الى الله الا بزكاة الفطر اي باخراجها الى مستحقها
والظاهر ان ذلك كناية عن توقف قبوله على اخراجها ابن شاهين في ترغيبه والضياء في المختارة عن جرير
ابن عبد الله واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح فيه محمد بن عبيد البصري مجهول

شهيد البر يغفر له كل ذنب عمله من الكباير والصغاير الا الدين بفتح الدال وشدها والامانة اي التي كانت
عنده وكان خانها ولم يوصلها الى مستحقها او قصر في الايصاء بها وشهيد البحر يغفر له كل ذنب عمله من الكباير
والصغاير والدين ايضا بالفتح والامانة فانه افضل من شهيد البر لكونه ارتكب غررين في رضى الله عز وجل
ركوبه البحر المخوف وقتال اعدائه قال الحافظ ابن حجر وفي معنى الدين جميع التبعات المتعلقة بالعباد حل من حديث
المرهبي بن طالوت عن ابن ادهم عن هشام بن حسان عن يزيد الرقاشي عن عمة النبي صلى الله عليه وسلم عبادة
ابن القيم عن بعض عمات النبي صلى الله عليه وسلم وقضية صنيع المص انه لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه
والامر بخلافه فقد عزاه في الفردوس وغيره الى ابن ماجه من حديث انس مرفوعا قال ابن حجر وسنده ضعيف وقال تبعا
للامام الزين العراقي وفيه يزيد الرقاشي ضعيف

شهيد البحر مثل شهيدي البر اي له من الاجر ضعف ما لشهيد البر كما ذكر والمائد في البحر الذي يدور راسه من ريح
البحر واضطراب السفينة بالموج كالمتشحط في دمه في البر اي له بدوران راسه من الاجر مثل الشهيد البر من الاجر
بقتله وما بين الموجتين في البحر كقاطع الدنيا في طاعة الله اي له من الاجر في تلك اللحظة مثل اجر من قطع عمره
كله في طاعة الله وان الله عز وجل وكل ملك الموت بقبض الارواح الا شهداء البحر فانه يتولى قبض ارواحهم
بلا واسطة فالله هو القابض لجميع الارواح لكن لشهيد البحر بلا واسطة ولغيره بواسطة ملك الموت ويغفر لشهيد
البر الذنوب كلها الا الدين بفتح الدال ويغفر لشهيد البحر
الذنوب كلها والدين على ما سبق تقريره ه طب كلاهما من رواية قيس بن محمد الكندي عن عفير بن معدان عن
سليم بن عامر عن ابي امامة الباهلي قال الزين العراقي وعفير بن معدان ضعيف جدا

شوبوا مجلسكم اي اخلطوه وفي رواية مجالسكم بمكدر اللذات الموت تنفيس لكدر اللذات والانهماك في اللذات
والاستغراق في الضحك والتمادي على الغفلات ويقصر الامل ويرضى بالقليل من الرزق ويزهد في الدنيا ويرغب
في الاخرة ويهون المصائب وفي صحيح ابن حبان عن ابي ذر في صحف موسى عجبت لمن ايقن بالموت كيف يفرح
ولمن ايقن بالنار كيف يضحك ولمن ايقن بالقدر كيف ينصب ولمن راى سرعة تقلب الدنيا باهلها كيف يطمئن
اليها ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب ذكر الموت عن عطاء بن ابي مسلم الخراساني البلخي مولى المهلب بن ابي
صفرة بضم المهملة مرسلا قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بمجلس قد استعلاه الضحك فذكره قال الحافظ العراقي

ورويناه في امالي الخلال من حديث انس وقال لا يصح

شيبوا شيبكم بالحنا فانه اسرى لوجوهكم واطيب لافواهكم واكثر لجماعكم الحنا اي نورها اي نور رها الذي يسمى ترحنا
سيد ريحان اهل الجنة في الجنة الحنا يفصل ما بين الكفر والايمان اي خضاب الشعر به يفرق بين الكفار والمومنين
فان الكفار لا يخضبون به بل بالسواد ابن عساكر في تاريخه من حديث اسود بن علي الاملوكي الحمصي عن عبد الصمد بن سعيد
عن عبد السلام بن العباس بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد الله الثقفي الدمشقي اعني ابراهيم بن ايوب الدمشقي
عن ابراهيم بن عبد الحميد الجرشي عن ابي عبد الملك الازدي عن انس بن مالك وفيه من لا يعرف

شيان لا اذكرفيهما اي عندهما الذبيحة والعطاس هما مختصان بالله اي بذكره فيقال عند الذبح بسم الله
والله اكبر ولا يقال واسم محمد ولا وصلى الله على محمد وكذا العطاس فلا يقال الحمد لله رب العالمين والصلاة
على محمد فر من حديث الحسن بن ابي جعفر عن نهشل عن الضحاك عن ابن عباس والحسن هذا قال الذهبي ضعفوه
ونهشل هذا قال ابن راهويه كان كذابا ورواه عنه ابن لال ايضا ومن طريقه اورده الديلمي مصرحا فلو عزاه له لكان
اولى

شيبتني هود اي سورة هود واخواتها اي واشباهها من السور التي فيها ذكر اهوال القيمة والعذاب والهموم
والاحزان اذا تفاقمت على الانسان اسرع اليه الشيب في غير اوان قال المتنبي

والهم يخترم الجسيم نحافة ... ويشيب ناصية الصبي ويهرم

قال الزمخشري مر بي في بعض الكتب ان رجلا امسى فاحم الشعر كحنك الغراب واصبح ابيض الراس واللحية
كالثغامة فقال اريت القيامة والناس يقادون بسلاسل الى النار فمن ذلك اصبحت كما ترون طب عن عقبة
ابن عامر وابي جحيفة بالتصغير وهب بن عبد الله

شيبتني هود واخواتها الواقعة والحاقة واذا الشمس كورت يعني ان اهتمامي بما فيها من احوال القيامة
والحوادث النازلة بالامم الماضية اخذ مني ماخذه حتى شبت قبل اوان الشيب خوفا على امتي طب عن سهل بن
سعد قال الهيثمي فيه سعيد بن سلام العطار وهو كذاب انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب

شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون واذا الشمس كورت لما فيها من ذكر الامم وما حل بهم
من عاجل باس الله فاهل اليقين اذا تلوها انكشف لهم من ملكه وسلطانه وبطشه وقهره ما تذهل منه النفوس
وتشيب منه الرؤوس فلو ماتوا فزعا لحق لهم لكن الله تعالى يلطف بهم لاقامة الدين ت في الشمايل ك في التفسير
عن ابن عباس ك في التفسير عن ابي بكر الصديق قال قلت يا رسول الله اراك قد شبت فذكره قال في الاقتراح
اسناده على شرط البخاري ابن مردويه في تفسيره عن سعد بن ابي وقاص وفيه سفيان بن وكيع قال الذهبي
ضعيف وقال الدارقطني موضوع وقال المص في الدرر بالحسن

شيبتني هود اي سورة هود وما يشبهها مما فيه من اهوال القيمة وشدايدها واحوال الانبياء وما جرى لهم
قبل المشيب لان الفزع يورث الشيب قبل اوانه اذ هو يذهل النفس فتنشف رطوبة البدن وتحت كل شعرة
منبع ومنه يعرق فاذا انشفت رطوبته يبست المنابع فيبس الشعر فابيض كالزرع الاخضر اذا لم يسق فانه يبيض وانما
يبيض الشيخ لذهاب رطوبته ويبس جلده فلما فزع قلب المصطفى ذلك الوعيد والهول كشف ما منه فشاب
قبل الاوان ابن مردويه في تفسيره عن ابي بكر الصديق

شيبتني هود واخواتها من المفصل اي وما اشبهها منه مما اشتمل على الوعيد الهايل والهول الطايل الذي
يفلذ الاكباد ويذهب الاجساد قال تعالى يوما يجعل الولدان شيبا وانما شابوا من الفزع ص عن انس ابن
مالك ابن مردويه في تفسيره عن عمران بن الحصين

شيبتني سورة هود واخواتها الواقعة والقارعة والحاقة واذا الشمس كورت وسأل سايل قال
العلماء العلة في ذلك ما فيهن من التخويف الفظيع والوعيد الشديد لاشتمالهن مع قصرهن على حكاية اهوال القيمة
الاخرة وعجايبها وفظايعها واحوال الهالكين والمعذبين مع ما في بعضهن من الامر بالاستقامة كما امر وهو من
اصعب المقامات وهو كمال الشكر وهو صرف العبد في كل ذرة ونفس جميع ما انعم الله به عليه من حواسه الظاهرة
والباطنة الى ما خلق لاجله من عبادة ربه بما يليق بكل جارحة من جوارحه على الوجه الاكمل ولهذا لما قيل للمصطفى
وقد اجهد نفسه بكثرة البكاء والخوف والضراعة اتفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر
قال افلا اكون عبدا شكورا ومن العجب ان قوله تعالى واني لغفار لمن تاب وامن وعمل صالحا ربما فهم منه من لم
يتامل ان فيه رجاء عظيما وهيهات فقد شرط تعالى للمبالغة في رحمته اربع شروط التوبة والايمان الكامل والعمل الصالح
ثم سلوك سبيل المهتدين من مراقبة الله وشهوده وادامة الذكر والاقبال على الله بقاله وحاله وعاليه واخلاصه
ابن مردويه في تفسيره عن انس بن مالك

شيبتني هود واخواتها من كل سورة ذكر فيها الاستقامة وما فعل بالامم قبلي من عاجل باس الله الذي قطع
دابرهم وانما شيبه ذلك مع عصمته وتحققه ان الحق لا يمكر به لان المقرب ولو بالغ في الاستقامة عند الرب
مع الله ان يشهد في نفسه انه وفاها بحيث لم يبق بعده درجة يمكن صعودها بل المقرب اولى بشدة الخوف
ممن سواه لان من حضار بعض حضرات القرب شغله الخوف لكمال التجلي بالهيبة وكلما زاد القرب زاد الخوف
ومن ادعى مقام التقريب مع الامن لا دل على ان ما عنده خبر من التقريب ابن عساكر في تاريخه عن محمد بن علي
مرسلا هو ابن الحنفية

شيبتني هود واخواتها ذكر يوم القيمة وقصص الامم اي ما فيها من ذكر اهوال القيمة وقصص

الامم السابقين واهلاكهم بالمسخ والقذف والقلب وغير ذلك عم في زوايد كتاب الزهد لابيه وابو الشيخ بن حبان في تفسير
القران عن ابي عمران الجوني مرسلا بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون عبد الملك بن حبيب ضد العدو الازدي او الكندي احد
علماء البصرة

شيطان اي هذا الرجل الذي يتبع الحمامة شيطان يتبع شيطانة اي يقفو اثرها لاعبا بها وانما سماه شيطانا لمباعدته
عن الحق واعراضه عن العبادة واشتغاله بما لا يعنيه وسماها شيطانة لانها اغفلته عن ذكر الحق وشغلته عما يهمه
من صلاح الدارين والعاينة في قوله يعني حمامة مدرجة للبيان قال في المطامح يحتمل اختصاصه بذلك الرجل ويحتمل
العموم لانه من اللهو ومن فعل اهل البطالة فيكره اللعب بالحمام تشبها بالاشرار والدناءة وقلة مروة ويجوز اتخاذها لفراخها
واكلها وللانس بها ده في الادب وكذا البخاري في الادب المفرد عن ابي هريرة قال راى رجلا يتبع حمامة فذكره
ه عن انس بن مالك وعن عثمان بن عفان وعن عايشة قال المناوي فيه محمد بن علقمة الليثي فيه خلاف

شيطان الردهة بفتح فسكون النقرة في الجبل يستنقع فيها الماء وقيل قلة الرابية يحتدره رجل من بجيلة يقال
له الاشهب او ابن الاشهب راع للخيل علامة سوء في قوم ظلم قال في مسند الفردوس يعني ذا الثدية الذي قتله علي
كرم الله وجهه يوم النهروان انتهى حم ع ك عن سعد بن ابي وقاص ورواه عنه الديلمي ايضا

الشاة في البيت بركة والشاتان بركتان والثلاث ثلاث بركات يريد انه كلما كثر الغنم في البيت كثرت البركة
فيه لان فيها من البركة والارتفاق بالدر والنسل ومن كثر منها كثر له ومن قل قل له خد عن علي امير المومنين
وفيه معدى بن عبد الله قال في الميزان له حديث منكر قال العقيلي لا يعرف الا به ومتنه الشاة بركة ثم ساقه
الى اخر ما هنا

الشاة بركة والبير في البيت ونحو بركة والتنور يخبز فيه بركة ونحو بركة والقداحة اي الزناد بركة في البيت لشدة
الحاجة اليها واستحالة الاستغناء عنها خط في ترجمة زيد الاصبهاني من حديث احمد بن نصر الزارع عنه عن محمد ابن
حرب عن داود عن انس ظاهر صنيع المص ان الخطيب خرجه واقره والامر بخلافه بل اعله فقال الزارع ليس بحجة
انتهى وقال ابن الجوزي والذهبي قال الدارقطني الزارع كذاب دجال وداود المحبر قال احمد والبخاري لا شي وقال الذهبي
قال ابن حبان كان يضع ومعدي قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وقال يحيى ليس بشي انتهى وبه يعرف ان سند الحديث
عدم

الشاة من دواب الجنة اي ان الجنة فيها شاة واصل هذه منها او انها تكون يوم القيمة في الجنة ه عن ابن عمر بن الخطاب
خط عن ابن عباس قال ابن الجوزي حديث لا يصح وزربي احد رواته قال ابن حبان يروي ما لا اصل له

الشام صفوة الله من بلاده اليها يجتبي اي يستقبل من جبوت الشي وجبيته اذا جمعته صفوته من عباده فمن خرج
من الشام الى غيرها فبسخط ومن دخلها من غيرها فبرحمته قال عيسى عليه السلام حين نزل دمشق لن يعدم الغني
ان يجمع فيها كنزا ولن يعدم المسكين ان يشبع فيها خبزا وقال هرم بن حيان لاويس القرني ابن تامرني ان اكون قال وما
الى الشام فقال كيف المعيشة بها قال اف لهذه القلوب قد خالطها الشك فما تنفعها الموعظة قال ... قال
العارف البطايحي رايت الشيخ ابا البيان والشيخ رسلان مجتمعين بجامع دمشق فسالت الله ان يحجبني عنهما وتبعتهما
حتى صعدا على معارج الدم وقعدا يتحدثان واذا بشخص اتى كانه طاير في الهواء فجلسا بين يديه كالتلميذ بين يدي
عن اشياء منها هل على وجه الارض بلد ما رايته قال لا قال هل رايت مثل دمشق قال لا وكانا يخاطبانه يا ابا العباس
فعرفت انه الخضر طب ك عن ابي امامة قال الهيثمي فيه عفير بن معدان وهو ضعيف

الشام ارض المحشر والمنشر اي البقعة التي يجمع الناس فيها الى الحساب وينشرون من قبورهم ثم يساقون اليها
وخصت بذلك لانها الارض التي قال الله فيها باركنا فيها للعالمين واكثر الانبياء بعثوا فيها فانتشرت شرايعهم
فناسب كونها ارض المحشر والمنشر ابو الحسن بن شجاع الربعي بفتح الراء والموحدة المهملة نسبة الى ربيعة بن نزار في
فضايل الشام عن ابي ذر

الشاهد المذكور في قوله تعالى وشاهد ومشهود هو يوم عرفة اي يشهد لمن حضر الموقف ويوم الجمعة اي يشهد
لمن حضر صلاته والمشهود هو اليوم الموعود يوم القيمة لانه يشهده اي يحضره جميع الخلايق من انس وجن وملايكة
وغيرهم لفصل القضاء وسياتي في حديث اخر الكتاب ما يعارض ذلك ك في التفسير هق عن ابي هريرة قال ك
على شرطهما واقره الذهبي

الشاهد اي الحاضر يرى ما لا يرى الغايب قال ابن جرير اراد رؤية القلب لا العين اي الشاهد يتبين له من
الراي والنظر فيه ما لا يظهر للغايب لان الشاهد للامر يتضح له ما يتضح الغايب عنه حم عن علي امير المومنين
قلت يا رسول الله اكون لامرك اذا ارسلتني كالسكة المحماة او الشاهد يرى ما لا يرى الغايب قال بل الشاهد ... لخ
القضاعي في مسند الشهاب وكذا الديلمي عن انس رمز المص لصحته واصله قول العامري في شرح الشهاب صحيح وقال
السخاوي في هذا الثاني ابن لهيعة

الشباب شعبة من الجنون قال الزمخشري يعني انه شبيه بطايفة من الجنون لانه يغلب العقل ويميل صاحبه
الى الشهوات غلبة الجنون والشعبة من الشي ما تشعب منه اي تفرع كغصن الشجرة وشعب الجبل ما تفرق من روسها
وقال العامري الشباب حداثة السن وطراوته ومنه قول المصطفى لام سلمة الصبر يشب الوجه اي يوقده لونه
ونضرته والشعبة القطعة من الشي فالعقل يعقل عواقب الامور والجنون يستيرها والشاب لم يتكامل
عقله فيستنامه خفة وجرح تحذر المصطفى من العجلة وحث على التثبت وفيه ايماء للعفو عن الشباب والنساء
حبالة وفي رواية حبايل الشيطان اي مصايده والحبالة بالكسر ما يصاد به من اي شي كان وجمعها حبايل اي المراة

شكه بصطاد بها الشيطان عبيد الهوى فارشد لكمال شفقته على امته الى الحذر من النظر اليهن والقرب منهن وكف الخاطر على الالتفات اليهن باطنا ما امكن وتقدم حرانفوا الدنيا والنسا فخصهن لكونهن اعظم اسباب الهوى واشد افات الدنيا **الخرايطي في كتاب اعتلال القلوب** وكذا التيمي في ترغيبه **عن زيد بن خالد الجهني** رمز لم لحسنه ورواه ابو نعيم في الحلية وابن لال عن ابن مسعود والديلمي عن عقبة وكذا القضاعي في الشهاب قال شارحه العامري صحيح

الشتاء ربيع المومن لانه يرتع فيه في روضات الطاعات ويسرح في ميادين العبادات وينزه القلب في رياض الاعمال فالمومن فيه في سعة عيش من انواع طاعة ربه فلا الصوم يجهده ولا الليل يضيق عن نومه وقيامه كالماشية ترتع في زهو رياض الربيع قال العسكري انما قال الشتاء ربيع المومن لان احمد الفصول عند العرب فصل الربيع لان فيه الخصب ووجود المياه والزرع ولهذا كانوا يقولون للرجل الجواد كانه ربيع اليتامى فيقيمونه مقام الخصب والجزل لكثرة الوجود في الربيع **حم عن ابي سعيد** الخدري رمز لم لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي اسناده حسن انتهى واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح

الشتاء ربيع المومن قصر نهاره فصام وطال ليله فقام وفي رواية فصامه فقام بالها فلطوله يمكن ان تاخذ النفس حظها من النوم ثم يقوم للتهجد والاوراد بنشاط فيجتمع فيه نومه المحتاج اليه وادراكه وظايف العبادات فيكمل له مصلحة دينه وراحة بدنه بخلاف ليل الصيف فانه لقصره وحره يغلب فيه النوم فلا يتوفر فيه ذلك وهذا الحديث كالشرح لما قبله **هق عن ابي سعيد** الخدري ورواه القضاعي في الشهاب وزعم العامري انه صحيح

الشحيح اي البخيل الحريص على ما سبق بما فيه **لا يدخل الجنة** مع هذه الخصلة حتى يطهر منها اما بتوبة صحيحة في الدنيا او بالعفو او بالعذاب وحقيقة الانسان عبارة عن روح ونفس وقلب وانما سمي القلب قلبا لانه يميل تارة الى الروح وينصوبها فيفوز وينجح فيدخل صاحبه الجنة واذا اتصف بصفة النفس اظلم فكان مقرا للشح فخاب وخسر فلا يدخل الجنة حتى يطهر من دنسه **خط في كتاب البخلاء عن ابن عمر** بن الخطاب ورواه عنه ايضا الطبراني والديلمي

الشرك الخفي ان يعمل الرجل لمكان الرجل اي ان يعمل الطاعة لاجل ان يراه ذلك الانسان او يبلغه عنه فيعتقده او يحسن اليه سماه شركا لانه كما يجب افراد الله بالالوهية يجب افراده بالعبودية **ك في الرقاق عن ابي سعيد** الخدري قال صحيح واقره الذهبي

الشرك في امتي اخفى من دبيب النمل في رواية النملة بالافراد لانهم ينظرون الى الاسباب كالمطر فاتي عن المسبب ومن وقف مع الاسباب فقد اتخذ من دونه اولياء فلا يخرج عنه المومن الا بهتك حجب الاسباب ومشاهدة الكل من رب الارباب واشار بقوله **على الصفا** الى انهم وان ابتلوا به لكنه متلاش فيهم لفضل يقينهم فانه وان خطر لهم فهو خطور خفي لا يوثر في نفوسهم كما لا يوثر دبيب النمل على الصفا بل اذا عرض لهم خطرات الاسباب ردتها صلابة قلوبهم بالله

تنبيه قال الامام الرازي السلامة في القيامة بقدر الاستقامة في نفي الشركاء فمن الناس من اثبت ظاهرا وهو الشرك الظاهر والاستقامة في الدين لا تحصل الا بنفي الشركاء فلا تجعلوا لله اندادا ومنهم من اقر بالوحدانية ظاهرا لكنه يقول قولا يهدم ذلك التوحيد كان يضيف السعادة والنحوسة الى الكواكب او الصحة والمرض الى الدواء والغذاء او الفعل الى العبد استقلالا وكل ذلك يبطل الاستقامة في معرفة الحق سبحانه ومنهم من ترك كل ذلك لكنه يطيع النفس والشهوة احيانا واليه اشار بقوله افرايت من اتخذ الهه هواه وهذا النوع من الشرك هو المسمى بالشرك الخفي والمراد من قوله سبحانه حكاية عن ابراهيم واسماعيل واجعلنا مسلمين لك وقول يوسف توفني مسلما فان الانبياء مبرون عن الشرك الجلي اما الحالة المسماة بالشرك الخفي وهو الالتفات الى غير الله فالبشر لا ينفك عنه في جميع الاوقات فلهذا السبب تضرع الانبياء والرسل في ان يصرف عنهم الاسباب **الحكيم** الترمذي **عن ابن عباس** ظاهره انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه ابو يعلى وابن عدي وابن حبان من حديث ابي بكر واحمد والطبراني نحوه عن ابي موسى كما بينه الحافظ العراقي وقال تلميذه الهيثمي رواه البزار وفيه عبد الاعلى بن اعين ضعيف

الشرك فيكم ايها الامة **اخفى من دبيب النمل** قال الغزالي ولذلك عجز عن الوقوف على غوايله سماسرة العلماء فضلا عن عامة العباد وهو من اواخر غوايل النفس وبواطن مكايدها وانما يبتلى به العلماء والعباد المشمرون عن ساق الجد لسلوك سبيل الاخرة فانهم مهما قهروا انفسهم وجاهدوها وفطموها عن الشهوات وصانوها عن الشبهات وحملوها بالقهر على اصناف العبادات عجزت نفوسهم عن الطمع في المعاصي الظاهرة الواقعة على الجوارح فطلبت الاستراحة الى التظاهر بالخير واظهار العمل والعلم فوجدت مخلصا من مشقة المجاهدة الى لذة القبول عند الخلق ونظرهم اليه بعين الوقار والتعظيم فسارعت الى اظهار الطاعة وتوصلت الى اطلاع الخلق ولم تقنع باطلاع الخالق وفرحت بحمد الناس ولم تقنع بحمد الله وعلمت انهم اذا عرفوا تركه للشهوات وتوقيه الشبهات وتحمله مشاق العبادات اطلقوا السنتهم بالمدح والثناء وبالغوا في الاعزاز ونظروا اليه بعين الاحترام وتبركوا بلقايه ورغبوا في بركة دعايه وفاتحوه بالسلام والخدمة وقدموه في المجالس والمحافل وتصاغروا له فاصابت النفس في ذلك لذة هي اعظم اللذات وشهوة اغلب الشهوات فاستحقرت فيه ترك المعاصي والهفوات واستلانت خشونة المواظبة على العبادات لادراكها في الباطن لذة اللذات وشهوة الشهوات فهو يظن ان حياته بالله وبعبادته المرضية وانما حياته بهذه الشهوة الخفية التي تعمى عن دركها الا العقول النافذة القوية ويرى انه مخلص في طاعة رب العالمين وقد اثبت اسمه في جريدة المنافقين **وساذلك على شيء اذا فعلته اذهب عنك صغار الشرك وكباره** قال الحكيم صغار الشرك كقوله ما شاء الله وشيت وكباره كالريا **تقول اللهم اني اعوذ بك ان اشرك بك وانا اعلم واستغفرك لما لا اعلم تقولها ثلث مرات** يحتمل كل يوم ويحتمل كلما سبق الى النفس الوقوع

مع

مع الاسباب وذلك لانه لا يمنع عنك الامن ولي خلقك فاذا تعوذت به اعاذك لانه لا يخيب من التجا اليه وقصر نظر قلبه عليه وانما ارشد الى هذا التعوذ لئلا يتساهل الانسان في الركون الى الاسباب ويرتبك فيها حتى لا يرى التكوين والتدبير الا روية الايمان بالغيب فلا يزال يضيع الامر ويهمله حتى يحل العقد منه عقدة الايمان فيكفر وهو لا يشعر فارشده الى الاستعاذة بربه ليشرق نور اليقين على قلبه **الحكيم** الترمذي **عن ابي بكر** الصديق وظاهر صنيع المولف انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير والا لما ابعد النجعة وهو ذهول فقد خرجه الامام احمد في المسند وكذا ابو يعلى عن ابي نفيسة ورواه احمد والطبراني عن ابي موسى وابو نعيم في الحلية عن ابي بكر

الشرك اخفى في امتي من دبيب النمل على الصفا في الليلة الظلماء وادناه ان تحب على شيء من الجور وتبغض على شيء من العدل وهل الدين الا الحب في الله والبغض في الله اي ما دين الاسلام الا ذلك لان القلب لا بد له من التعلق بمحبوب فمن لم يكن الله وحده محبوبه ومعبوده فلا بد ان يتعبد قلبه لغيره وذلك هو الشرك المبين فمن ثم كان الحب في الله هو الدين الا ترى ان امراة العزيز لما كانت مشركة كان منها ما كان مع كونها ذات زوج ويوسف لما اخلص الحب في الله وله نجا من ذلك مع كونه شابا عزبا مملوكا **قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله** قال ابن القيم الشرك شركان شرك متعلق بذات المعبود واسمايه وصفاته وافعاله وشرك في عبادته ومعاملته لا في ذاته وصفاته والاول نوعان شرك تعطيل وهو اقبح انواع الشرك لتعطيل المصنوع عن صانعه وتعطيل معاملته مما يجب على العبد من حقيقة التوحيد والثاني شرك من جعل معه الها اخر ولم يعطل والثاني وهو الشرك في عبادته اخف واسهل فانه معتقد التوحيد لكنه لا يخلص في معاملته وعبوديته بل يعمل لحظ نفسه تارة ولطلب له نيا والرفعة والجاه اخرى فلله من عمله نصيب ولنفسه وهواه نصيب وللشيطان نصيب وهذا حال اكثر الناس وهو الذي اراده المصطفى صلى الله عليه وسلم هنا وقالوا ما كله شرك **الحكيم** في النوادر **ك** في التفسير **حل** كلهم **عن عايشة** قال ك صحيح وتعقبه الذهبي في التلخيص بان فيه عبد الاعلى بن اعين قال الدارقطني غير ثقة وقال في الميزان عن العقيلي جا باحاديث منكرة وساق هذا منها وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به

الشوم بره يعني اذا اشترى انسان دابة كيد ثم توجد بها شوم الدار فانه عيب ينقص القيمة نقصا ظاهرا **عد هق عن ابي هريرة** قال ان بشيرا الغفاري كان له مقعد من رسول الله لا يكاد يخطيه وانه ابتاع بعيرا فشرد فقال النبي ذلك وفيه عبد السلام بن عجلان قال ابن حجر ضعيف انتهى ورواه الدارقطني عن ابي هريرة من طريقين قال الغرياني وفيهما عبد السلام بن عجلان قال عبد الحق ليس بمشهور وفي احدهما بدبل بن المحبر ضعفه الدارقطني ووثقه غيره

الشريك احق بصقبه ما كان اي بما يقرب ويليه والسقب ما يتحرك الجانب القريب واصله القرب وكذا الصقب وليس فيه ذكر الشفعة ولا ما يدل على ان المراد هو الاحقية بها بل يحتمل ان يكون المراد به انه احق بالبر والمعونة وان كان المراد منه الشفعة فالمراد من الجار الشريك لانه يساكنه وجوار الساكن اقوى ومنه سميت المراة جارة وعليه تدل الاخبار الدالة على اختصاص الشفعة بالشريك وانه لو حمل على الجار لزم ان يكون الجار احق من الشريك وهو خلاف الاجماع وتمامه عند الطبراني قيل يا رسول الله ما السقب قال الجوار وعند ابي يعلى الجار احق بشفعته يعني بسقبه وقال ابراهيم الحربي السقب بصاد وسين ما قرب من الدار **تخ طب ه عن ابي رافع** ورواه عنه البخاري باللفظ المزبور الا ما كان ورمز لم لصحته

الشريك الشفيع اي له الاخذ بالشفعة قهرا **والشفعة في كل شيء** فيه حجة لمالك في ثبوتها في الثمار تبعا واحد انها تثبت في الحيوان دون غيره من المنقول واجاب عنه الشافعية بما هو معروف في الفروع **ت** في الاحكام من حديث ابي حمزة السكري **عن ابن عباس** مرفوعا قال ت وروي عن ابن ابي مليكة مرسلا وهو اصح من رفعه وابو حمزة ثقة يمكن ان الخطا انتهى وبه يعرف ان رمز لم لصحته مع تكلم مخرجه فيه غير جيد

الشعر بمنزلة الكلام فحسنه كحسن الكلام وقبيحه كقبيح الكلام قال النووي معنى الشعر كالنثر فاذا خلي عن محذور شرعي فهو مباح وقد قال عمر نعم الهدية للرجل الشريف الابيات يقدمها الرجل بين يدي حاجته يستعطف بهن الكريم ويستدل بهن اللييم لكن التجرد له والاقتصار عليه مذموم كما في الاذكار **نكتة** اخرج ابن عساكر انه اجتمع ابن الزبير ومروان عند عايشة فتقاولا فقال مروان

من يشا الله يخفض بقدرته ... وليس لمن لم يرفع الله رافع

فقال ابن الزبير

فوض الى الله الامور اذا اعترت ... فبالله لا بالاقربين تدافع

فقال مروان

داو ضمير القلب بالبر والتقى ... لا يستوي قلبان قاس وخاشع

فقال ابن الزبير

لا يستوي عبدان عبد مكلم ... عتل لارحام الاقارب قاطع

فقال مروان

وعبد يجافي جنبه عن فراشه ... يبيت يناجي ربه وهو راكع

فقال ابن الزبير

وللخير اهل يعرفون بهديهم ... اذا اجتمعت عند الخطوب المجامع

فقال مروان

والشواهد يعرفون بشكلهم نشبه ليهم بالمجوس الاماج

وقد انتهى هذا الكلام عن الشافعي وانتصر بن بطال على نسبته للشافعي خط طس وكذا ابو يعلى عن بن عمرو بن العاص قال الطبراني لا يروى الا بهذا الاسناد قال في الاذكار اسناده حسن وقال الهيثمي اسناده حسن وقال بن حجر في الفتح بعد ما عزاه الى البخاري في الادب سنده ضعيف ع عن عائشة قال الهيثمي وفيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وثقه دحيم وجماعة وضعفه بن معين وجماعة وبقية رجاله رجال الصحيح

الشعر بفتح الشين الحسن احد الجمالين يكسوه الله المرء المسلم اي فهو نصف والجمال كله نصف فلذلك من خطب امراة لان يسال عن شعرها لقوله في الحديث الا اذا خطب احدكم المراة فليسال عن شعرها فان الشعر احد الجمالين زاهر ابن طاهر في خماسياته عن انس بن مالك

الشفاء في ثلاثة الحصر للشفاء من تعريف المبتدا ادعاء بمعنى ان الشفاء في هذه الثلاثة بلغ حدا كانه انعدم من غيرها شربة عسل وشرطة محجم الشرطة ما يشرط به وقيل هو مفعلة من الشرط وهو الشق والمحجم بكسر الميم وفي معناه الفصد وانما خص الحجم لانه في بلاد حارة والحجم فيها انجح واما غير الحارة فالفصد فيها انجح وكية نار انتظم جملة ما يداوى به لان الحجم يستفرغ الدم وهو اعظم الاخلاط والعسل يسهل الاخلاط البلغمية ويحفظ على المعجونات قواها والكي يستعمل في الخلط الباغي الذي لا تنحسم مادته الا به ولهذا وصفه ثم كرهه لكبر المه وعظم خطره كما قال وانهى امتي عن الكي لان فيه تعذيبا فلا يرتكب الا لضرورة ولهذا تقول العرب في امثالها اخر الطب الكي ونبه بذكر الثلاثة على اصول العلاج لان الامراض الامتلائية تكون دموية وصفراوية وبلغمية وسوداوية وشفا الدموية باخراج الدم وانما خص الحجم لكثرة استعمالهم له والصفراوية وما معها بالمسهل ونبه عليه بالعسل واخذ من استعماله الكي وكراهيته له انه لا يترك مطلقا ولا يستعمل مطلقا بل عند تعينه طريقا وعدم قيام غيره مقامه ح ه في الطب عن بن عباس الشفعاء في الاخرة لهذه الامة خمسة هذا الحصر اضافي باعتبار المذكور هنا القران فمن جعله امامه وانقاد لاحكامه يشفع فيه يوم القيمة فيشفع والرحم تشفع لمن وصلها فتقول يا رب من وصلني فصله والامانة فتقول يا رب من حفظني فاحفظه من النار فتشفع ونبيكم يشفع شفاعة عامة وشفاعة خاصة يشفع واهل بيته مؤمنوا بني هاشم والمطلب ولفظ رواية الديلمي واهل بيت نبيكم فر عن ابي هريرة وفيه عبد الله بن داود قال الذهبي ضعفوه وعبد الملك بن عمير قال احمد مضطرب الحديث وقال ابن معين مختلط

الشفعة من شفعت الشي ضممته ومنه شفع الاذان سميت بها لضم نصيب الى نصيب بعد ما كان وترا صار شفعا في كل شرك بكسر فسكون في ارض او ربع بفتح فسكون المنزل الذي يربع فيه الانسان ويتوطنه او حائط اي بستان واجمعوا على وجوب الشفعة للشريك في العقار لازالة الضرر وخصت بالعقار لانه اكثر الانواع ضررا لا يصلح له كذا في خط المولف وفي رواية لا يحل ان يبيع نصيبه حتى يعرض على شريكه انه يريد بيعه فيأخذ او يدع فان ابى اي لم يعرض عليه فشريكه احق به حتى يؤذنه اراد بنفي الحل نفي الجواز المستوي الطرفين فيكره بيعه قبل عرضه تنزيها لا تحريما ويصدق على المكروه انه غير حلال لكونه غير مستوي الطرفين اذ هو راجح الترك فلو عرضه فاذن ببيعه فباع فله الشفعة عند الائمة الثلاثة وعن احمد روايتان هذا كله في شفعة الخلطة واما الجار فلم يثبتها الائمة الثلاثة واثبتها الحنفية م د ن عن جابر بن عبد الله ورواه عنه ابو يعلى وغيره

الشفعة بضم فسكون وحكى الضم لغة الضم وشرعا حق تملك قهري يثبت للشريك القديم على الحادث فيما ملك بعوض فيما لم تقع فيه الحدود جمع حد وهو الفاصل بين شيئين وهو هنا ما يتميز به الاملاك بعد القسمة فاذا وقعت الحدود اي بينت اقسام الارض بالقسمة صارت غير مشاعة فعلم منه ان الشفعة تبطل بنفس القسمة والتمييز بين الحصص بوقوع الحدود قال الرافعي الحديث بمنطوقه يدل على ان الشفعة تختص بالمشاع وانه لا شفعة للجار وبه قال الثلاثة واثبتها الحنفية طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن عبد الله العمري كان كذابا

الشفعة في العبيد وفي كل شي اخذ بظاهره عطاء فاثبتها في كل شي وتبعه ابن ابي ليلى فقال تثبت في العبد وغيره واجمعوا على خلافهما واختصاصها بالعقار المحتمل للقسمة ابو بكر في الغيلانيات عن ابن عباس ورواه الترمذي بلفظ الشفعة في كل شي وقال بعضهم وصله غير ثابت

الشفق الحمرة التي ترى في المغرب بعد سقوط الشمس سمي به لرقته ومنه الشفقة على الانسان رقة القلب عليه قال القاضي الشفق الحمرة التي تلي الشمس عند سقوط القرص فاذا غاب الشفق وجبت الصلاة اي دخل وقت العشاء وهذا ما عليه عامة العلماء وقال ابو حنيفة الشفق الابيض وخالفه الباقون اخذا بالاشهر واقل ما يطلق عليه الاسم ولان الابيض لا يغيب في بعض البلاد كما في البلغار وبيان ان الصلاة تجب باول الوقت وجوبا موسعا وهو مذهب الائمة الثلاثة وقال الحنفية باخره قط من حديث عتيق عن مالك عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب رمز المصنف لصحته وهو غير صواب فقد قال الذهبي في التنقيح فيه نكارة وقال ابن عبد الهادي رواه الدارقطني ايضا موقوفا من قول ابن عمر وهو الاشبه انتهى ورواه ابن عساكر من حديث حذيفة عن مالك واورده من الطريق الاول بقول البيهقي حديث عتيق امثل اسنادا لكنه صحيح وتفرد وجعله الحاكم مثالا لما رفعه المخرجون في الموقوفات

الشقي كل الشقي من ادركته الساعة حيا لم يمت لان الساعة لا تقوم الا على شرار الخلق كما في اخبار اخر القضاعي عن عبد الله بن جراد قال شارحه حسن غريب

الشمس والقمر مكوران بتشديد الواو المفتوحة مطويان ذاهبان الضوء اي مجموعان من التكوير وهو اللف

والقم

والقمر او ملفوف ضوءهما فلا ينبسط في الافاق او مرفوعان فان الثياب اذا طويت رفعت لا يلقيان من فلكيهما لقوله سبحانه اذا الكواكب انتثرت من قولهم طعنه فكوره اذا القاه ذكره القاضي اي يجمعان ويلفان ويذهب بضوءهما كذا في الفردوس واذا الشمس كورت اي يلف ضوءها ويذهب او يسقطان من فلكيهما يوم القيمة زاد البزار وغيره في النار اي توبيخا لعابديهما وليس المراد بكونهما في النار تعذيبهما بل ليكبت عابديهما وتعذيبهم بهما وشبههما في النار بملايكة وحجارة وغيرهما خ عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا البزار وزاد في روايته ان الحسن قال لابي هريرة ما ذنبهما فقال احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت الحسن

الشمس والقمر ثوران عقيران في النار ان شاء اخرجهما منها وان شاء تركهما فيها ابدا الابدين لا يسال عما يفعل قال في النهاية قوله ثوران بمثلثة كانهما يمسخان وروي بنون وهو تصحيف وقال المديني في غريب الحديث لما وصفا بانهما يسبحان في قوله تعالى كل في فلك يسبحون وان كل من عبد من دون الله الا من سبقت له الحسنى يكون في النار يعذب بها اهلها بحيث لا يبرحان منها فصارا كانهما ثوران عقيران وقال ابن قيم صاحب خلع النعلين اعلم ان الشمس والقمر ثوران مكوران في نار جهنم على سنة هذا التكوير فنهار صيف وليل زمهرير والدار دار رفاهية لا فرق بينها وبين هذه في حركة الاشياء والمدد وبذلك صار فلكي الليل والنهار الا ان تلك خالية من رحمة الله ومع هذه رحمة واحدة ونكون الشمس والقمر فيها غضبا لله لما غابا من عصيان العاصين وفسق الفاسقين في الدنيا اذ لا يكاد يغيب عنهما اي ولا يخفى عنهما خافية عين فانه لا يبصر احد الا بنورهما ولا يدرك شيئا الا بضوءهما ولولا ما خلف حجاب من الغيب المبلى ووراء ستر من الغيم العوق فان الضوء الباقي على البسيطة في ظل الارض ضوءهما والنور نورهما ومع ما هما عليه من الغضب لله تعالى فانه لم يشتد غضبهما الا من حيث نزع لجام الرحمة منهما وقبض عنهما اللين والرافة منهما وكذلك عن كل ظاهر من الحياة الدنيا فقبض الرحمة المستورة في هذه الدار الى دار الحيوان والانوار وفي الخبر ان تسعا وتسعين رحمة نزل منها واحدة الى الدنيا فيها التعاطف والتراحم فاذا كان يوم القيمة قبضها وردها الى التسعة والتسعين ثم جعل المائة كلها رحمة للمؤمنين وخلت دار العذاب ومن فيها من الفاسقين من رحمة رب العالمين وبزوال هذه الرحمة زال ما كان بالقمر من رطوبة وانوار ولم يبق الا ظلمة وزمهرير وبزوالها زال ما كان بالشمس من وضح واشراق ولم يبق الا فرط سواد واحراق وبما كانا جاءا به قبل من الصفة الرحمانية كان امهالهما للعاصين وابقاؤهما على القوم الفاسقين وهي تمام الامساك ولجام المنع عن التدمير والاهلاك وهما سنة الله في الابقاء الى الاوقات والامهال الى الاجال الى ان يشاء الله غير ذلك فلا راد لقضائه ولا معقب لحكمه لا اله الا هو سبحانه لا يهلك الا من دا قرع القرطبي ابن مردويه في تفسيره عن انس ورواه عنه الطيالسي وابو يعلى والديلمي واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه يزيد الرقاشي ليس بشي ودرست قال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به ونازعه المصنف بما حاصله انه ضعيف لا موضوع

الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان قيل معناه مقارنته لها عند دنوها للطلوع والغروب ويوضحه قوله فاذا ارتفعت فارقها فاذا استوت قارنها فاذا زالت فارقها فاذا دنت للغروب قارنها فاذا غربت فارقها فحرمت الصلاة في هذه الاوقات لذلك وقيل معنى قرنه قوته لانه انما يقوى امره في هذه الاوقات لانه يسول لعبدة الشمس ان يسجدوا لها فيها وقيل قرنه حزبه وهم الامة التي تعبد الشمس وتطيعه في الكفر فلما كانت كذلك نهى عن التشبه بهم مالك في الموطا والشافعي عنه ن عن عبد الله الصنابحي قال ابن عبد البر وغيره كذا اتفق جمهور رواة مالك على سياقه وصوابه عبد الرحمن الصنابحي قال ابن حجر كذا في العراقي وهو تابعي كبير لا صحبة له فالحديث مرسل قال ابن حجر ورواه مسلم في حديث طويل

الشمس والقمر وجوههما الى العرش واقفاؤهما الى الدنيا اي كمالات نورهما حرارة وضوءا الى الاعلى فهذا الضوء الواقع على الارض منهما من جهة القفا ولو كان من جهة الوجه لكان اضوء فر عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه الطبراني ايضا ومن طريقه تلقاه الديلمي مصرحا فعزوه للديلمي ثم الا ان فيه العباس بن الفضل فان كان الموصلي فقد قال ابن معين ليس بثقة وان كان الازرق البصري فقد قال البخاري ذهب حديثه وقد اوردهما الذهبي معا في الضعفاء وسعيد بن سليمان النشيطي قال الذهبي فيه ضعف وشداد بن سعيد الراسبي قال العقيلي له غير حديث لا يتابع على شي منها

الشهادة سبع وورد في روايات اكثر ولا تعارض لان التخصيص لا يدل على نفي الزائد سوى القتل في سبيل الله المقتول في سبيل الله لاعلاء كلمة الله شهيد قال الطيبي هذا بيان المسمى من حيث المعنى لان الظاهر ان يقال شهادة وكذا ما بعده او يقال اولا الشهداء سبعة والمطعون الذي يموت بالطاعون شهيد والغريق بالياء بعد الراء والغريق هو الذي يموت في الماء بسببه شهيد وفي رواية الغرق بغير ياء وهو بكسر الراء وصاحب ذات الجنب مرض حار يعرض في الغشاء المستبطن للاضلاع قال ابن الاثير ذو الجنب الذي يشتكي جنبه بسبب الدبيلة ونحوها الا ان ذو للمذكر وذات للمؤنث وصارت ذات الجنب علما لها وان كانت في الاصل صفة مضافة شهيد والمبطون شهيد وهو الذي يموت بداء بطنه او بالاسهال او بمرض بطنه كاستسقاء ونحوه وصاحب الحريق الذي يحرقه النار شهيد والذي يموت تحت الهدم بفتح الهاء وسكون الدال اسم الفعل والهدم بكسرها الميت تحت الهدم بفتحها وهو ما يهدم شهيد قال القرطبي هذا والغريق اذا لم يغررا بانفسهما ولم يهملا التحرز والا اثما والمراة تموت بجمع اي تموت وفي بطنها ولد او تموت من الولادة فيقال ماتت بجمع اي حاملا او غير مطموثة والجمع بضم الجيم بمعنى المجموع كالزجر بمعنى المزجور وكسر الكسائي الجيم قال الزمخشري وحقيقته الجمع والمعنى انها ماتت مع شي مجموع فيها غير منفصل عنها من حمل او بكارة

ومنه قولهم ضربه بجمع كفه اي مجموعها واخذ فلان بجمع ثياب فلان فالمعنى ماتت مع شيء مجموع فيها غير منفصل عنها حمل
او بكارة انتهى شهيد والشهيد من قتل في معركة الكفار بسببه ثم اتسع فيه فاطلق على هؤلاء توسعا وما بعد مجاز فجمع
في لفظ واحد بين حقيقة ومجاز وهو سائغ عند الشافعي والمانع يؤول لخبر بان المراد ان ثواب الستة كثواب الشهيد
تنبيه عد ابن العربي من الشهداء المريض لخبر ابن ماجة من مات مريضا مات شهيدا او وقي فتنة القبر وغدي وريح عليه
برزقه من الجنة قال القرطبي وهذا عام في جميع الامراض لكن يقيده في حديث اخر من قتله بطنه حم د ن ه في الجهاد
حب ك عن جابر بن عتيك السلمي اخو جبير ورواه عنه ايضا في الموطا قال النووي صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه
الشيخان

الشهادة تكفر كل شيء من الذنوب الا الدين بفتح الدال فانها لا تكفره والغرق يكفر ذلك كله اي يكفر جميع الذنوب
ويكفر الدين والظاهر ان المراد بتكفيره ان الله تعالى يرضي ربابه في الاخرة ويعوضهم جزاءه الشيرازي
في كتاب الالقاب عن ابن عمرو بن العاص

الشهداء خمسة الحصر اضافي باعتبار المذكور هنا والا فقد عد جمع الشهداء التي وردت في اخبار فبلغت نحو الثلاثين
كما يأتي المطعون اي الذي يموت بالطاعون والمبطون الذي يموت بداء بطنه والغرق في الماء وفي رواية بكسر
الراء قال الزركشي وكلاهما صحيح وصاحب الهدم بكسر الدال اي الذي يموت تحت الهدم وبفتحها ما انهدم
ومن رواه بكونها فهو اسم الفعل ويجوز ان ينسب القتل الى الفعل لكن الحقيقة ان ما انهدم هو الذي يقتل
الذي مات تحت الهدم والشهيد اي القتيل في سبيل الله اخره لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي
لا يقال التعبير بالشهيد في سبيل الله مع قوله الشهداء خمسة مشكل لانه من باب حمل الشيء على نفسه فكانه قال
الشهيد شهيد لانا نقول هو من باب انا ابو النجم وشعري شعري او معنى الشهيد القتيل كما قررته تنبيه قد
التقط ابن العماد الشهداء من الاخبار ونظمها فقال

من بعد حمد الله والصلاة ... على النبي وآله الهداة
خذ عدة الشهداء سردا انظما ... واحفظ هديت للعلوم فهما
محب آل المصطفى ومن نطق ... عند امام جائر بقول حق
وذو اشتغال بالعلوم ثم من ... على وضوء موته نال المنن
ومن يمت بجاهة او حرق ... وما بغيرا وعن بوق
لديغ او مسحور او مسموم ... او عطش يجرعه مالوم
الخيل صرع عاشق محجوب ... والنفسا والهدم والمبطون
ومن بذات الجنب او ظلما قتل ... او دون مال او دم اهل نقل
او دين او في الحرب او مات بر ... موذن محتسب لربه
وجالب سمع سحر يومه ... او مات بالطاعون بين قوم
كذا الغريب او لعلي اوقش ا ... او الحر بحشر بها نال الذ ا
ومن يلازم وتره وورده ... عند الضحى وصوم ختم سعده

مالك في الموطا ن عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا النسائي

الشهداء اربعة رجل مومن جيد الايمان لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك الذي يرفع الناس اليه
اعينهم يوم القيمة هكذا ورجل مومن جيد الايمان لقي العدو فكانما ضرب جلده بشوك طلح من
الجبن اتاه سهم غرب بفتح الراء وسكونها وبالاضافة وتركها اي لا يعرف راميه فقتله فهو في الدرجة الثانية
ورجل خلط عملا صالحا واخر سيئا لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك في الدرجة الثالثة ورجل
مومن اسرف على نفسه لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك في الدرجة الرابعة قال في الفردوس الطلح
الشجر العظام ويقال شجر كثير الشوك قال ابن حجر هذا الحديث ونحوه يفيد ان الشهداء ليسوا في مرتبة واحدة
ويدل عليه ايضا ما رواه الحسن بن علي الحلواني في كتاب المعرفة باسناد حسن من حديث علي كرم الله وجهه
كل موتة يموت بها المسلم فهو شهيد غير ان الشهادة تتفاضل تنبيه سمي الشهيد شهيدا لان روحه
شهدت دار السلام وروح غيره لا تشهدها الا يوم القيمة او لان الله وملائكته يشهدون له بالجنة او لانه شهد
عند خروج روحه ما له من الثواب والكرامة او لان ملائكة الرحمة يشهدونه فياخذون روحه او لانه يشهد له
بالايمان وخاتمة الخير بظاهر حاله او لان عليه شاهدا يشهد بكونه شهيدا وهو دمه او لغير ذلك حم ت عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه ورواه ابو يعلى والديلمي وفيه ابن لهيعة

الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيا يعني تعرض
ارزاقهم على ارواحهم فيصل اليهم الروح والفرح كما تعرض النار على آل فرعون غدوا وعشيا فيصل اليهم الوجع وفيه
دلالة على ان الارواح جواهر قائمة بانفسها مغايرة لما يحس من البدن تبقى بعد الموت دراكة وعليه الجمهور وبه
نطقت الاية والسنن وعليه فتخصيص الشهداء لاختصاصهم بالقرب من الرب ومزيد البهجة والكرامة ذكره
القاضي وفي هذا الخبر كما قبله تنبيه على فضل الجهاد كيف لا وهو بيع النفس من الله ولا احب الى الانسان من
نفسه فبذلها لله اعظم الاحتساب وقد قال الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله الاية
وناهيك به شرفا عند اهل الحضرة وصفهم بانهم احياء عند ربهم وهذه عندية تخصيص وتشريف والمراد
حياة الارواح في التنعم لا بدن لا حقيقة الحياة الدنيوية بدليل ان الشهيد يورث وتتزوج زوجته قال القرطبي

ولا يلزم

ولا يلزم من كونها حياة حقيقية ان تكون الابدان معها كما كانت في الدنيا من الاحتياج الى الطعام والشراب وغير ذلك
من صفات الاجسام التي نشاهدها بل يكون لها حكم اخر فليس في العقل ما يمنع اثبات الحياة الحقيقية لهم واما الادراكات
فحاصلة لهم ولسائر الموتى حم طب ك في الجهاد عن ابن عباس قال ك على شرط مسلم واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال
احمد ثقات

الشهداء عند الله في الاخرة على منابر جمع منبر من ياقوت جالسين عليها في ظل عرش الله يوم لا ظل الا ظله والمنابر
على كثيب من مسك فيقول لهم الرب تعالى الم اوف بضم فسكون فكسر بضبط المص لكم واصدقكم بضم فسكون فضم
فيقولون بلى وربنا المراد انهم مكرمون منزلون لكرامتهم عليه منزلة المقربين عند الملوك على طريق التمثيل والبيان
لشرفهم وفضلهم على غيرهم عق عن ابي هريرة

الشهداء الذين يقاتلون في سبيل الله في الصف الاول ولا يلتفتون بوجوههم حتى يقتلوا فاولئك يلتقون
في الغرف العلى من الجنة يضحك اليهم ربك اي يقبل عليهم ويجزل عطاياهم ويبالغ في اكرامهم وان الله اذا ضحك
الى عبده المومن فلا حساب عليه هذا ترغيب في جهاد اهل الطغيان بجدال السيف والسنان واعلام بالرتبة
بما يحصل به التصفية بما يؤدي اليه مناصبة الكفار ومقارعة اهل دار البوار وفي الخبر اشعار بان فضل الشهادة
ارفع من فضل العلم واليه ذهب جمع فاحتجوا بما مر ان العلم يحصل العبد في الحياة الدنيا يتقرب الى الله زلفى وثم
في الاخرة يبقى والشهادة تحصل للعبد عند خروج روحه من بدنه فهي ثواب الله الذي لا يبلغ احد اقصى امده فالعلم
مثاب عليه والشهادة من الثواب وفي تفاضل الثواب والمثاب عليه نظر لا يخفى على اولي الالباب وايضا فالشهادة
درجة عند الله سبحانه والعلم يحصل العبد في الدنيا ليكمل به عمله وايمانه والشهادة متى اتصف بها العبد حصل
له الدرجة العالية بيقين والعلم قد يتصف به من لا يكون من المتقين فيرجع عليه وبالا عليه ولا يرغب بحق
فيما لديه ولان الشهادة اسم مدح في كل حال والمتصف بها مخصوص بالاجر الذي لا ينقطع دونه الاماني وتنتهي
اليه الامال والعلم في نفسه ينقسم الى محمود ومذموم والمتصف بالممدوح مثاب ومعاقب ومرحوم والتحقيق انه
لا يمكن اطلاق القول بتفضيل العلم ولا الشهادة وان ذلك لا ينافي تفضيل عبادة على عبادة طس عن نعيم
ابن همار ويقال هبار ويقال هدار رجاله صحابي شامي قال ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الشهداء
افضل فذكره قال الهيثمي رواه الطبراني واحمد وابو يعلى ورجال احمد وابي يعلى ثقات انتهى وقضيته ان رجال
الطبراني ليسوا كذلك فعلى المص ملام من وجهين من حيث اقتصاره على الرواية المرجوحة وعدوله عن احمد

الشهر يكون مرة تسعة وعشرين ويكون مرة ثلثين فلا تاخذوا انفسكم بصوم ثلثين احتياطا ولا يعرض
في قلوبكم شك في كمال الاجر ان نقص الشهر قالوا وقد يقع النقص متواليا في شهرين وثلاثة واربعة لا اكثر
فاذا رأيتموه اي ابصر هلال رمضان عدل منكم فاذا رأيتموه اي ابصر هلاله فصوموا وجوبا واذا رأيتموه
فافطروا كذلك فان غم اي غطي الهلال عليكم قال القاضي فيه ضمير ويجوز كونه مسندا الى الجار والمجرور اي ان
كنتم مغموما عليكم فاكملوا اي اتموا العدة اي عدد شعبان ثلثين وقد فرض الصيام على هذه الامة ابتداء اياما
معدودة لان الله سبحانه طاحج لها ما في الكتب والصحف من الفضائل كانت مبادي احكامها على حكم الاحكام
المتقدمة فكما وجهوا وجهة اهل الكتاب ابتداء ثم ختم لهم بالوجهة الى الكعبة انتهاء صوموا صوم اهل الكتاب
ابتداء ثم ردوا الى صوم رابع الشهر انتهاء ولما كان من قبلنا اهل حساب لما فيه من حضور امر الدنيا فكانت اعراضهم
شمسية كان صومهم عدد ايام لا وحي شهر وكان فيه على هذه الامة من الكلفة ما كان في صوم اهل الكتاب
من حيث لم يكن فيه اكل ولا نكاح بعد نوم ليال راس هذه الامة واولها خطاب ادابل الامم ثم رقيت الى
ما يخصها ن عن ابي هريرة ظاهر صنيع المص انه ليس في احد الصحيحين وهو ذهول بل هو فيهما معا

الشهوة الخفية قال الزمخشري قيل هي كل شيء من المعاصي يضمره صاحبه ويصر عليه وقيل ان يرى جارية
حسناء فيغض طرفه ثم ينظر بقلبه ويمثلها لنفسه فيفتنها انتهى وقال الغزالي يريد ان الانسان اذا لم تقدر
نفسه على ترك بعض الشهوات ويروم ان يخفي الشهوة ويأكل في الخلوة ملا ما يأكل في الجماعة والرياء شرك فان من
عمل لحظ نفسه او ليراه الناس فيثنون عليه فقد اشرك مع الله غيره انتهى تنبيه قال الغزالي شهوة
النفس اضر الاعداء وبلاؤها اصعب البلاء وعلاجها اعسر الاشياء وداؤها اعضل الداء فانها عدو من داخل
واللص اذا كان من داخل البيت عزت الحيلة في دفعه هي عدو محبوب والانسان اعمى عن عيب محبوبه واذا نظرت
وجدت اصل كل فتنة وفضيحة وخزي وهلاك وافة وما وقع في خلق الله من اول الخلق الى يوم القيامة
من قبل النفس تتمة قد في الحكم حظ النفس في المعصية ظاهر جلي وحظها في الطاعة باطن خفي ومداواة
ما يخفى صعب علاجه وربما دخل الرياء عليك حيث لا ينظر الخلق اليك طب عن شداد بن اوس باسناد صحيح

الشهيد لا يجد مس القتل الا كما يجد احدكم القرصة بفتح القاف وسكون الراء يقرصها القرصة
الاخذة باطراف الاصابع وعبر بها مبالغة باداة الحصر دفعا لتوهم تصور الم ينفصل عن المهاد وهذا
تسلية لهم عن هذا الحادث العظيم والخطب الجسيم وتهييج للصبر على وقع السيوف واقتحام الحتوف
ق عن ابي هريرة ورواه عنه الديلمي ايضا

الشهيد لا يجد الم القتل الا كما يجد احدكم مس القرصة يعني انه تعالى يهون عليه الموت ويكفيه سكراته
بل رب شهيد يتلذذ ببذل نفسه في سبيل الله طيبة بها نفسه كقول خبيب الانصاري حين قتل

ولست ابالي حين اقتل مسلما ... على اي شق كان لله مصرعي

طس عن ابي قتادة قال الهيثمي فيه بشر بن سعد وهو ضعيف واورده فيه ايضا ابن لهيعة

الشهيد يغفر له في اول دفعة وفي رواية دفعة من دمه يعني ساعة يقتل والدفعة بالضم والفتح المرة الواحدة
من نظر وغيره ويزوج حوراوين من الحور العين ويشفع في سبعين نفسا من اهل بيته لفظ رواية الترمذي
من اقاربه بدل اهل بيته اي تقبل شفاعته فيهم والمرابط اذا مات في رباطه كتب له اجر عمله الى يوم القيامة
فلا ينقطع بموته وغدي عليه وريح برزقه ويزوج سبعين حورا وقيل له اي تقول له الملائكة بامر الله
قف في الموقف فاشفع الى ان يفرغ من الحساب فيدخل الجنة ويرفع درجته فيها خاتمة قال ابن
الزملكاني الشهيد الكامل المقتول في سبيل الله شرايط وخصايص فمن شرطه ان يقاتل مخلصا ومعنى الاخلاص
ان يقاتل ليكون كلمة الله هي العليا وهذا دليل على ان العمل انما يكون بالنية الصالحة فيما تصح واذا لم تصح
النية فلا اثر له وهو دليل على ان الفضل الذي ورد في الجهاد وما اعد الله للمجاهدين مختص بمن قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا فمن قاتل لغير ذلك فليس في سبيل الله ويدل له ما في خبر اخر ما من كلم يكلم في سبيل الله
والله اعلم بمن يكلم في سبيله معناه ليس كل من يكلم في معركة كان كلمه في سبيل ولا يتعلق في ذلك بظاهر
الحال بل الله اعلم بمن يكلم في سبيله فان ذلك مقرون بالاخلاص والله اعلم به فانه من اعمال القلوب ومن
شرايطها الشهادة الكاملة ان يقتل صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر فذلك هو الشهيد الكامل طس عن ابي
هريرة رمز المص لحسنه قال الهيثمي روى ابن ماجة بعضه وروى الطبراني عن بكر بن سهل الدمياطي
قال الذهبي مقارب الحديث وضعفه النساي

الشوم بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تسهل فتصير واوا والفقيض اليمن سوء الخلق اي يوجد فيه ما يناسب
الشوم ويشاكله او انه يتولد منه قال ابن رجب نبه به على ان الشوم انما كان من قبل الخطايا فانها تسخط
الرب ومن سخط عليه فهو مشوم شقي في الدنيا والاخرة كما ان من رضي عنه سعيد فيهما وسيي الخلق مشوم
على نفسه وعلى غيره حم طس حل وكذا العسكري كلهم عن عايشة وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه
ابو بكر بن ابي مريم وهو ضعيف قط في الافراد طس عن جابر قال قيل يا رسول الله ما الشوم فذكره
قال الهيثمي وفيه الفضل بن عيسى الرقاشي ضعيف انتهى وقال شيخه العراقي حديث لا يصح

الشونيز الكمون الاسود ويسمى الهندي وهو بفتح الشين كما افيده القاضي وقال القرطبي بالضم وقيل
بالفتح وقيل هو الشينيزة بالكسر دواء من كل داء من الادواء الباردة او اعم ولا يبعد ان يدا وي الحار
بالحار لخاصية والمراد اذا ركب تركيبا خاصا وقد اطنب الاطباء في عموم منافعه الا السام وهو الموت
فانه لا دواء اذا جاء قال في التنقيح لم يوجد في غير الشونيز من المنافع ما وجد فيه وقد ذكر الاطباء فيه
نحو اثنين وعشرين منفعة ابن السني في كتاب الطب النبوي وعبد الغني في كتاب الايضاح عن
بريدة ظاهره انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة وهو ذهول فقد خرجه الترمذي في الطب عن ابي هريرة
ونقله عنه في مسند الفردوس وغيره

الشياطين يستمتعون بثيابكم اي يلبسونها فاذا نزع احدكم ثوبه فليطوه حتى ترجع اليها انفاسها
اي الثياب والفناس حتى ترجع اليه نفسه ولعل التانيث وقع من بعض الرواة فان الشيطان لا يلبس
ثوبا مطويا اي لم يوذن له في ذلك كما لم يوذن له في فتح الباب المغلق ولا في المنفوه ابن عساكر في التاريخ
عن جابر

الشيب نور المومن لانه يكفه عن الغرور والخفة والطيش ويميله الى الطاعة ويكسر به نفسه عن الشهوات
وكل ذلك موجب للثواب يوم الماب لا يشيب رجل شيبة في الاسلام الا كانت له بكل شيبة حسنة
ورفع بها درجة اي منزلة عالية فايدة ورد في خبر ما حاصله اول من شاب ابراهيم وفي الاسرايليات
ان ابراهيم لما رجع من تغرب ولده الى ربه رات سارة في لحيته شعرة بيضاء فكان اول من شاب فانكرتها
واريته اياها فتاملها فاعجبته وكرهتها وطالبته بازالتها فابى واتاه ملك فقال السلام عليك يا ابراهيم
وكان اسمه ابرم فزاد في اسمه ها والها في السريانية للتفخيم والتعظيم ففرح وقال اشكر الهي واله كل شي
قال له الملك ان الله صيرك معظما في اهل السموات والارض ووسمك بسمة الوقار في اسمك وخلقك
اما اسمك فتدعى في اهل السما والارض ابراهيم واما في خلقك فقد نزل وقار ونور على شعرك فقال لسارة
هذا الذي كرهته نور ووقار قالت اني كارهة له قال لكني احبه اللهم زدني نورا فاصبح وقد ابيضت
لحيته كلها هب عن ابن عمرو بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وفيه الوليد
ابن كثير اورده الذهبي في الضعفاء وقال ابن سعد ليس بذاك وعبد الرحمن بن الحرث قال احمد متروك
الحديث

الشيب نور من خلع الشيب يعني ازاله بنحو نتف فقد خلع نور الاسلام عنه فنتف الشيب مكروه مذموم
شرعا قال القرطبي يقال ان ملكا من اليونان استعمل على مبسم امة ادبها بعض الحكما فارته يوما المراة
فراى في وجهه شعرة بيضا فنقصها فاخذتها الامة وقبلتها ووضعتها بكفها واصغت اليها فقال الملك
اي شي تصنعين قالت سمعت هذه المبتلاة تعتقد قرب الملك تقول قولا عجيبا قال ما هو قالت لا يجترئ
لساني على النطق به قال قولي آمنة ما لزمت الحكمة قالت تقول ايها الملك المسلط على الى مد قريب
اني خفت بطشك بي فلم اظهر حتى عهدت الى بناتي ان ياخذن بثاري وكانك بهن وقد خرجن عليك
فاما ان يعجلن الفتك بك واما ان ينقص شهوتك وتوتي وصحتك حتى تعقد الموت عنا فقال اكتبي كلامك
فكتبته فقد برح ثم يتذ ملكه في حديث هذا المقصود منه واشد واح معناه

ونايرة الشيب لاحت بمفرقي   فبادرتها خوفا من الحتف والتلف
فقالت على ضعفي استطلت ووحدتي   رويدك حتى يلحق الجيش من خلفي

فاذا بلغ الرجل اربعين سنة من عمره وقاه الله الادواء وفي رواية امنه من البلايا الثلاث المهولة المخوفة
المعدية عند العرب الجنون والجذام والبرص وخصها لانها اخبث الامراض وابشعها وافحشها وزاد ابو يعلى في
روايته فاذا بلغ ارذل العمر لكي لا يعلم من بعد علم شيا كتب له مثل ما كان يعمل في صحته من الخير فاذا عمل سيئة لم
تكتب عليه انتهى ابن عساكر في تاريخه في ترجمة الوليد بن موسى القرشي من حديثه عن الاوزاعي عن يحيى ابن
ابي كثير عن الحسن عن انس بن مالك ظاهر صنيع المص ان مخرجه سكت عليه والامر بخلافه فانه اورده في ترجمة
الوليد كما تقرر وقال العقيلي يروي عن الاوزاعي اباطيل لا اصل لها وقال ابن حبان هذا لا اصل له من كلام النبي انتهى
واقره عليه الذهبي وقال ابن الجوزي حديث لا يصح

الشيخ في اهله وفي رواية في قومه كالنبي في امته اي يجب له من التوقير مثل ما للنبي في امته والمراد يتعلمون من علمه
ويتادبون من ادبه لزيادة تجربته التي هي ثمرة عقله ولذلك ترى الاكراد والاتراك واجلاف العرب مع قرب رتبتهم من
البهيمة يوقرون الشيخ بالطبع تنبيه قال ابن عربي الشيوخ نواب الحق كالرسل في زمانهم فهم ورثة الشرايع وعليهم
حفظ الشريعة لا التشريع وحفظ القلوب ورعاية الاداب فهم من العلماء بالله بمنزلة الطبيب من العالم بعلم الطبيعة
والطبيب لا يعرف الطبيعة الا بما هي مدبرة للبدن والعالم بالطبيعة يعرفها مطلقا وان لم يكن طبيبا وقد يجمع الشيخ بينهما
لكن حظ الشيخ من العلم ان يعرف من الناس موارد حركاتهم ومصادرها والعلم بالخواطر مذمومها ومحبوبها وموضع
اللبس الداخل فيها من ظهور خاطر مذموم في صورة محمود ويعرف الانفاس والنظرة وما لهما وما يحتويان عليه من خير
وشر ويعرف العلل والادوية والازمنة والسن والامكنة والاغذية وما يصلح المزاج وما يفسده والفرق بين الكشف
الحقيقي والخيالي ويعرف التجلي الالهي ويعرف التربية وانتقال المريد من الطفولية الى الشباب ومنه الى الكهولة ومنه
ما للنفس والشيطان من الاحكام وادويتها ومتى يصدق خواطر المريد ويعلم ما تكنه نفس المريد مما لا يشعر به ويعرف
للمريد اذا فتح عليه في باطنه بين الفتح الروحاني والالهي ويعلم بالشم اهل الطريق الذين يصلحون له والتحلية التي تحلى به
نفوس المريدين الذين هم عرايس الحق فالشيخ عبارة عن جمع جميع ما يحتاجه المريد في حال تربيته وكشفه الى انتهايه الى
الشيوخة وما يحتاجه اذا مرض خاطره لشبهة وقعت له لا يعرف صحتها من سقمها كما وقع للحواريين قيل لهم ان عيسى
ابن مريم فتاولته فيخرجه بما ينبغي وكذا اذا ابتلي بسماع النهي عن واجب او فعل حرام فالشيخ طبيب الدين فمتى نقص من يحتاجه
المريد في تربيته فلا يحل له القعود على منصة الشيوخة فانه يفسد اكثر مما يصلح ويفتن كالمتطبب يعل الصحيح ويقتل المريض
الخليلي في مشيخته وابن النجار في تاريخه كلاهما من حديث احمد بن يعقوب القرشي الجرجاني الاموي عن عبد الملك بن
القناطري عن اسماعيل عن ابيه عن رافع عن ابي رافع قال ابن حبان وهذا وهذا موضوع وقال غيره هذا باطل وقال الزركشي
ليس من كلام النبي وفي الميزان في ترجمة محمد بن عبد الملك القناطري يروي حديثا باطلا الشيخ في اهله كالنبي في امته
وقيل له القناطري لانه كان يكذب قناطير انتهى وفي اللسان قال الخليل الطبراني وضعه كذاب على ملك يقال له صخر
الحاجب وهو الذي وضع حديث الشيخ في اهله كالنبي في امته

الشيخ في بيته يعني في اهله وعشيرته كالنبي في قومه لا لكبر سنه ولا لكمال قوته بل لتناهي عقله الذي هو منبع العلم ومطلعه والسنة
والعلم يجري منه مجرى الثمر من الشجر والنور من الشمس والروية من العين حب في الضعفا والشيرازي في الالقاب
وكذا الديلمي عن ابن عمر بن الخطاب ثم تعقبه مخرجه ابن حبان بان ابن غنايم يروي عن مالك ما لم يحدث به قط وذكره ابن حبان
في ترجمة عمر قال هذا موضوع قال السخاوي وجزم شيخنا يعني ابن حجر بكونه موضوعا من قبله ابن تيمية

الشيخ يضعف جسمه وقلبه شاب على حب اثنين اي كان وما زال على حب اثنين فالمراد استمراره على ذلك و
دوامه عليه وان نحبه لهما لا ينقطع بشيخوخته طول الحياة وحب المال خبران لمبتدا محذوف ويجوز النصب على البدلية
من اثنين وفيه ذم الامل والحرص على جمع المال وذلك يقتضي فضل الصدقة للغني والتعفف للفقير وان الارادة
في القلب لا في عين الاعضا كما ظن قال الحافظ العراقي والحديث عن منصوص المعنى انتهى واحسن ما قصد به ما نقرر
عبد الغني بن سعيد في كتاب الايضاح عن ابي هريرة ورواه عنه احمد بلفظ الشيخ على حب اثنين طول الحياة
وكثرة المال

الشيطان يلتقم قلب ابن ادم مشتق من القلب الذي هو المصدر لفرط تقلبه فاذا ذكر الله خنس عنه اي انقبض
وتاخر واذا نسي الله التقم قلبه وذلك لان الشيطان سال يجري من ابن ادم مجرى الدم وسيلانه كالهواء في القدح
فان اردت اخلاء القدح عن الهواء من غير ان تشغله بشي فقد طمعت في غير مطمع بل بقدر ما يخلو من الماء يدخله
الهواء فكذا القلب المشغول بذكر الله يخلو عن جولان الشيطان ولو غفل عنه ولو لحظة فلا قرين له فيه الا الشيطان
ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا الاية ضرب الحديث عن هاتين الحالتين بالالتقام والخنوس على طريق ضرب
المثل للتفهيم قال حجة الاسلام والتطارد الذي بين ذكر الله ووسوسة الشيطان كالتطارد بين النور والظلمة
وبين الليل والنهار ولتطاردهما قال تعالى استحوذ عليهم الشيطان فانساهم ذكر الله الحكيم الترمذي عن انس
رمز المص لحسنه ظاهر صنيع المص انه لم ير مخرجا اشهر من الحكيم ممن وضع لهم الرموز مع انه خرجه ايضا ابو نعيم
والديلمي

الشيطان يهم بالواحد والاثنين فاذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم قال في الفردوس يعني في السفر وقال غيره اراد
بالواحد المنفرد برايه واخذ منه ان تقليد الاكثر اولى من تقليد الاكبر ويويده خبر عليكم بالسواد الاعظم ومن
شذ شذ الى النار فاستدل شيخ الاسلام زكريا بهذا الكرام الكاتبين والشيطان الاطلاع على ما يخطر

في القلب ام لا فاجاب لهم الاطلاع على ما يخطر بالقلب باطلاع الله تعالى البزار في مسنده عن ابي هريرة قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن ابي الزناد وهو ضعيف انتهى واعله ابن القطان بعبد العزيز بن عبد الله الاصم وقال لا يعرف فالحديث لا يصح وفي الميزان عبد العزيز الاصم فيه جهالة ثم اورد له هذا الخبر

حرف الصاد

صايم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر من حديث نشاده بها في الاباء عن الرخصة في السفر وعن العزيمة في الحضر فهو حث على فعل الرخصة فالفطر لمن سفره ثلاثة ايام افضل من الصوم عند الشافعي واخذ بظاهره ابو حنيفة فاوجب الفطر فيه ه عن عبد الرحمن بن عوف مرفوعا ن عنه موقوفا زعم المصنف لحسنه قال ابن حجر واخرجه البزار ورجح وقفه وكذلك جزم ابن عدي بوقفه وبين عليه انتهى

صاحب الدابة احق بصدرها فلا يركب غيره معه عليها الا رديفا الا ان يوثر فلا يابى الكرامة قال ابن العربي انما كان الرجل احق بصدر دابته لانه شرفها والشرف حق المالك ولانه يصرفها في المشي حيث شاء وعلى اي وجه اراد من اسراع وابطاء وطول وقصر بخلاف غير المالك حب عن بريدة بن الحصيب حم طب عن قيس بن سعد بن عبادة قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعنا له غسلا فاغتسل فاتيناه بملحفة ورسية فاشتمل بها فكاني انظر الى اثر الورس على عكنه ثم اتيناه بحمار ليركب فذكره قال الهيثمي فيه ابن ابي ليلى سيئ الحفظ عن حبيب ضد العدو بن مسلمة بفتح الميم واللام بن مالك القرشي الفهري المكي نزيل الشام ويسمى حبيب الروم لكثرة دخوله عليهم مجاهدا مختلف في صحبته قال حبيب ابا قيس في الفتنة الاولى وهو على فرس فاخرج عن السرج وقال اركب فقلت سمعت النبي يقول صاحب الخ قال لست اجهل ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن اخشى عليك قال الهيثمي رجال احمد ثقات حم عن عمر بن الخطاب قال قضى رسول الله ان صاحب الدابة احق بصدرها قال الهيثمي رجاله ثقات طب عن عصمة بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية ابن مالك الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون المهملة نسبة الى بني خطمة بطن من الانصار قال زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبا فلما اراد ان يرجع جيناه بحمار ليركب قلنا يا رسول الله هذا الغلام ياتي معك يرد الدابة فذكره وهو علاج لا باس به قال الهيثمي فيه الفضل بن المختار ضعيف وعن عروة بن مغيث الانصاري قال الهيثمي مختلف في صحبته وعند البخاري تابعي وهو الصحيح طس عن علي امير المومنين البزار في مسنده عن ابي هريرة وضعفه ابو نعيم عن فاطمة الزهراء قال الهيثمي فيه الحكم بن عبد الله الايلي وهو متروك

صاحب الدابة احق بصدرها اي بالمركوب عليه الا من اذن بالبناء للفاعل فان الحق له لا يعدوه ويصح بناؤه للمفعول ويكون المعنى الا اجنبيا اذن له من صاحبها في ذلك فلا يكون صاحبها احق لجعله الحق لغيره ابن عساكر في التاريخ عن بشير الانصاري

صاحب الدين ماسور اي ماخوذ بدينه في قبره يعني محبوس فيه عن مقامه الكريم بسببه يشكو الى الله ما يلقاه في قبره من الوحدة اي لا يرى احدا يقضي عنه ويخلصه ذكره القاضي قال التوربشتي والماسور من يشد بالاسار اي القيد وكانوا يشدون به فسمي كل اسير اخيذا وان لم يشد وقال في الفردوس الماسور المحبوس وزاد في رواية حتى يوفى عنه طس وابن النجار وكذا الديلمي عن البراء بن عازب ورواه عنه ايضا البغوي في شرح السنة قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه مبارك بن فضالة وثقه عفان وابن حبان وضعفه جمع

صاحب الدين مغلول في قبره اي مشدود يداه الى عنقه بجامعة لا يفكه من ذلك الغل الا قضاء دينه والظاهر ان المراد بدين امكنه قضاؤه فاخره ولم يقضه فر عن ابي سعيد الخدري وفيه احمد بن يزيد ابو العوام قال الذهبي في الذيل مجهول

صاحب السنة اي المتمسك بها الجاري عليها ان عمل خيرا قبل منه وان خلط فعمل عملا صالحا واخر سيئا غفر له ما عمله من الذنوب ببركة استمساكه بالسنة وقيل اراد بصاحب السنة المحدث وعليه يدل كلام الخطيب خط في المؤتلف والمختلف عن ابن عمر بن الخطاب

صاحب الشي احق بشيئه ان يحمله ولفظ رواية ابي يعلى المتاع لانه اعون على التواضع وانفى للكبر وهذا قاله لابي هريرة وقد دخل اي النبي السوق فاشترى سراويل فاراد ابو هريرة ان يحمله فذكره ثم بين ان ذلك ما لم يكن عذر بقوله الا ان يكون ضعيفا خلقيا او لمرض يعجز معه عنه فيعينه عليه اخوه المسلم وبيان الاحقية في هذا ان لكل من المتصاحبين حقا على الاخر فعلى ابي هريرة حق الخدمة فطلب الوفاء بها فاجابه بما معناه وان كان لك حق طلب الحمل اداء للخدمة لكن انا احق لكوني صاحبه وانما منعه مع ان في خدمته غاية الشرف والتواضع لانه مشرع فبين لكل فعل محله تشريعا الا ترى كيف قال احق ان يحمله وانما عبر بان والفعل المأول بالمصدر ولم يقل من اول وهلة احق بحمله لما في التعبير بصورته من زيادة معنى التاكيد طس وابو يعلى وابن عساكر في التاريخ عن ابي هريرة قال دخلت يوما السوق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس الى البزازين فاشترى سراويل باربعة دراهم وكان لاهل السوق وزان يزن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اتزن وارجح فقال هذه كلمة ما سمعتها من احد قال ابو هريرة فقلت كفى بك من الوهن والجفاء ان لا تعرف نبيك فطرح الميزان ووثب الى يد النبي يريد تقبيلها فجذب يده وقال هذا انما تفعله الاعاجم بملوكها ولست بملك انما انا رجل منكم فوزن وارجح قال ابو هريرة فذهبت احمله عنه فذكره قال ابو هريرة فقلت يا رسول الله انك لتلبس السراويل قال نعم في السفر والحضر وبالليل والنهار فاني امرت بالستر فلم ار شيئا استر منه هذا سياقه عند الطبراني وابي يعلى وبذلك تبين صحة

جزمه

جزمه في الهدي بانه لبسها فقول الشمني في حاشية الشفا كبعض المتاخرين من الحفاظ ان ما فيه سبق قلم زلل فاحش سببه قصور النظر قال الحافظ الزين العراقي وابن حجر سنده ضعيف وقال السخاوي ضعيف جدا بل بالغ ابن الجوزي فحكم بوضعه وقال فيه يوسف بن زياد عن عبد الرحمن الافريقي ولم يروه عنه غيره ورده المولف بانه لم ينفرد به يوسف فقد خرجه البيهقي في الشعب والادب من طريق حفص بن عبد الرحمن ورد بان عبد الرحمن قال ابن حبان يروي الموضوعات عن الثقات فهو كاف في الحكم بوضعه

صاحب الصف وصاحب الجمعة اي الملازم على الصلاة في الصف الاول وعلى صلاة الجمعة في الاجر سوا لا يفضل هذا على هذا ولا هذا على هذا بل هما متعادلان في حيازة الثواب ومقداره ويحتمل في الحيازة دون المقدار ابو نصر القزويني في مشيخته عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

صاحب العلم الشرعي العامل به المعلم لغيره لوجه الله تعالى يستغفر له كل شي حتى الحوت في البحر فيا لها من مرتبة ما اسناها ومنزلة ما ارفعها واعلاها يكون المرء مشتغلا بامر دنياه وصحف حسناته مترايدة واعمال الخير مهداة اليه من حيث لا يحتسب وهذا سر قوله من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ولولا العلماء الذين يتلقون العلم ويعلمونه الناس ويبينون الحلال من الحرام جيلا بعد جيل لهلكت الناس والدواب والانعام حتى حيتان البحر وصلاح الدين واضمحل العدل فحق لهم ان يستغفروا لهم ع عن انس بن مالك

صاحب الصور اسرافيل واضع الصور على فيه منذ خلق ينتظر متى يومر ان ينفخ فيه فينفخ وذلك لان اسرافيل واضع فاه على القرن كهيئة البوق ودارة راسه كعرض السماء والارض وهو شاخص ببصره نحو العرش ينتظر متى يوم فينفخ النفخة الاولى فاذا نفخ صعق من في السموات والارض الا من شاء الله ثم ينفخ الثانية بعد اربعين سنة خط في ترجمة عبد الصمد البزار عن البراء بن عازب وفيه عبد الصمد بن نعمان اورده الذهبي في الذيل وقال الدارقطني غير قوي وعبد الاعلى بن ابي المساور اورده في الضعفاء وقال تركه ابو داود والنسائي

صاحب اليمين اي الملك المتكفل بكتابة ما يكون من صد باعث الدين الذي هو كاتب اليمين امير على صاحب الشمال اي الملك المتكفل الموكل بما ينشا عن جند باعث الشهوة المضاد لباعث الدين قال الغزالي وهذان الملكان وكلا بالآدمي عندما يشخصه بمقارنة البلوغ احدهما يهدي والاخر يغويه على رحيل باعث الشهوة فيتميز بمعونتهما على البهائم ورتبة الملك الهادي اعلى من رتبة الملك الغوي فلذلك كان اميرا عليه وللعبد اطوار في الغفلة والفكر والاسترسال والمجاهدة فهو بالغفلة معرض عن صاحب اليمين ومسيء اليه فيكتب اعراضه سيئة وبالفكر يقبل عليه ليستفيد منه الهداية وهو بذلك محسن فيكتب له بذلك حسنة وبالاسترسال معرض عن صاحب الشمال تارك للاستمداد منه وهو بذلك مسيء اليه فيكتب عليه بذلك سيئة وبالمجاهدة مستمد منه فيكتب له حسنة وانما يكتب هذه الحسنات والسيئات باثباتهما فلذلك سميا كراما كاتبين اما الكرام فلانتفاع العبد بهما ولكن اما الكاتبين فلاثباتهما الحسنات والسيئات بالكتابة فاذا عمل العبد اي البالغ العاقل اما الصبي والمجنون فلا يكتبان عليه شيئا كما قاله الغزالي حسنة كتبها له بعشر امثالها واذا عمل سيئة فاراد صاحب الشمال ان يكتبها قال له صاحب اليمين امسك فيمسك عن كتابتها ست ساعات يحتمل الفلكية ويحتمل الزمانية فان استغفر الله منها اي طلب منه ان يغفرها وتاب منها توبة صحيحة لم يكتب عليه شيئا فان التايب من الذنب كمن لا ذنب له وان لم يستغفر الله كتب عليه سيئة واحدة ظاهر كلام الغزالي ان هذه الكتابة خارجة عن نمط كتابة الدنيا حيث قال وانما يكتبان في صحايف مطوية في سر القلب ومطوية عن سر القلب حتى لا تطلع عليه العالم فانهما وكتبتهما وخطهما وصحايفهما وجملة ما يتعلق بهما من عالم الغيب والملكوت لا من عالم الشهادة وشي من عالم الملكوت لا يدرك في هذا العالم انتهى وقال في موضع اخر اكثر الخلق يعجزون عن قراءة الاسطر الالهية المكتوبة على صفحات الوجود بخط الهي لا حرف فيه ولا صوت وذلك انما يدرك بعين البصيرة لا بعين البصر

تنبيه ذكر الغزالي ايضا ان الكرام الكاتبين لا يطلعون على اسرار القلب انما يطلعون على الاعمال الظاهرة طب هب عن ابي امامة قال الهيثمي رجاله وثقوا انتهى واعلم ان للطبراني هنا ثلاث روايات احداها مرت في حرف الهمزة وهذه الثانية وهما جيدتان وله طريق ثالثة فيها جعفر بن الزبير وهو كذاب كما بسطه الحافظ الهيثمي

صالح المومنين ابو بكر وعمر اي هما اعلى المومنين صفة واعلاهم قدرا والظاهر ان صالحا هنا واحد اريد به التثنية قال الكشاف في تفسير وصالح المومنين هو واحد اريد به الجمع كقولك لا يفعل هذا الصالح من الناس تريد الجنس وكقولك لا يفعله الا من صلح منهم ويجوز ان يكون اصله صالحو المومنين بالواو فكتبت بغير واو على اللفظ لان لفظ الجمع والواحد واحد فيه كما جاءت اشياء في المصحف متبوع فيها حكم اللفظ دون وضع الخط انتهى قال اعني الكشاف والصلاح من ابلغ صفات المومنين وهو متمنى انبياء الله قال تعالى حكاية عن سليمان وادخلني برحمتك في عبادك الصالحين وقال في ابراهيم وانه في الاخرة لمن الصالحين طب وابن مردويه في تفسيره وكذا الخطيب في التاريخ عن ابن مسعود قال سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى وصالح المومنين من هم فذكره

صام نوح الدهر يعني الا كله الا يوم عيد الفطر ويوم عيد الاضحى فانه لم يصمهما لعدم قبول وقتهما للصوم وصام داود النبي نصف الدهر كان يصوم يوما ويفطر يوما على الدوام وصام ابراهيم خليل الله ثلاثة ايام من كل شهر قيل البيض وقيل من اوله صام الدهر وافطر الدهر لان الحسنة بعشر امثالها فالثلاثة بثلاثين وهي عدة ايام الشهر ويؤذن بتحريم يوم الفطر ويوم الاضحى ليس من خصوصياتنا وهذا فيما كانوا يصومونه تطوعا اما الواجب فمسكوت عنه هنا وفي اثر عن مجاهد ان الله كتب رمضان على من كان قبلكم طب

هب عن ابن عمرو بن العاص رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي صيام نوح رواه ابن ماجة وصيام داود في الصحيح وهذا الخبر فيه ابو فراس ولم اعرفه واقول فيه ايضا ابن لهيعة

صبيحة ليلة القدر اي الحكم والفصل سميت به لعظم قدرها تطلع الشمس لا شعاع لها بضم الشين ما يرى من ضوئها عند غروبها مثل الحبال والقضبان مقبلة اليك اذا نظرتها وانتشار ضوئها كانها طست حتى ترتفع الشمس كرمح في راي العين حم م ن عن ابي بن كعب

صدق الله فصدقه قال في رجل جاهد حتى قتل يعني ان الله تعالى وصف المجاهدين بالذين قاتلوا وجهه صابرين محتسبين فتحرى هذا الرجل بفعله وقاتل صابرا محتسبا فانه صدق الله قال تعالى رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه وهذا القول كناية عن تناهي رفعة منزلته طب ك عن شداد بن الهاد الليثي واسم ابيه اسامة قيل له الهاد فانه كان يوقد النار ليلا لمن يسلك الطريق من الاضياف وشداد صحابي شهد الحديبية وما بعدها وفيه قصة طويلة

صدقة اي القصر صدقة تصدق الله بها عليكم وليس بعزيمة فاقبلوا صدقته وافطروا في السفر وفيه ان القصر رخصة لا عزيمة فان الواجب لا يسمى صدقة ويدل له اية ليس جناح ان تقصروا من الصلاة وذهب الحنفية الى انه عزيمة لقول عائشة فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر النبي ففرضت اربعا واجاب الاول بان هذا من قول عائشة غير مرفوع وبانها لم تشهد زمان فرض الصلاة ذكره الخطابي واعترض قال ابن حجر والذي يظهر وبه يجمع بين الادلة ان الصلوات فرضت ليلة الاسراء ركعتين ركعتين الا المغرب ثم زيدت بعد الهجرة الا الصبح ثم بعد ان استقر فرض الرباعية خفف منها بالاية المذكورة صدقة علينا قال الشارح والبارزي بصدقة زائدة ولم ارها في شيء من الكتب الستة انتهى ولعلها سبق قلم من المؤلف وللحديث قصة وهو ان يعلى بن امية قال لعمر بن الخطاب قال الله عز وجل ان تقصروا من الصلاة ان خفتم وقد امن الناس فقال عجبت مما عجبت منه فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة الخ وهذا ينفع قول البعض المراد بالصدقة الفطر في الصيام سفرا نعم هو ماخذه قياسا ولتعظيم شان المصطفى حيث اطلق ما فيه الله ووسع على عباد الله ونسب فعله اليه لانه جرى الله هو خلقه ق م عن عمر بن الخطاب ظاهره ان الكل رووه وليس كذلك بل عزوه للبخاري غلط الذهول فقد قال الصدر المناوي وغيره رواه الجماعة كلهم الا البخاري ومن ثم اقتصر الحافظ ابن حجر في تخريج المختصر وغيره على عزو الحديث لمسلم واحمد وابي داود والنسائي والترمذي

صدقة الفطر اي من رمضان فاضيفت الصدقة للفطر لكونها تجب بالفطر منه او ماخوذ من الفطرة التي هي الخلقة المرادة بقوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها صاع تمر وهو خمسة ارطال وثلث بالبغدادي عند مالك والشافعي واحمد او صاع شعير وليست للتخيير بل لبيان الانواع التي تخرج منها وذكرا لانهما الغالب في قوت اهل المدينة عن كل راس او صاع بر او قمح قال الزمخشري القمح البر سمي به لانه ارفع الحبوب من قامحت الناقة اذا رفعت راسها واقمح الرجل فما اذا اشمخ بانفه بين اثنين اخذ بظاهره ابو حنيفة تبعا لفعل معوية في اجزا نصف صاع حنطة وخالفه الثلاثة فاوجبوا صاعا من اي جنس كان واجابوا بان معوية فعله باجتهاد وخالفه من هو اطول صحبة واعلم باحوال النبي منه ابو سعيد فقال لا اخرج الا ما كنت اخرج في عهد النبي صاع تمر او بر او شعير او اقط فقيل له او مدين قمح فقال لا تلك قيمة معوية لا اقبلها ولا اعمل بها رواه ابن خزيمة صغير ولو يتيما خلافا لابن الحسن وزفر او كبير حر او عبد ظاهره ان العبد يخرج عن نفسه وهو مذهب داود ويرده خبر ليس على المسلم في عبده صدقة الا صدقة الفطر فانه يقتضي انها على سيده دونه وقال البيضاوي جعل وجوب زكاة الفطر على السيد فالوجوب على العبد مجاز اذ ليس هو اهلا لان يكلف بالواجبات ذكر او انثى او خنثى اخذ بظاهره ابو حنيفة فاوجبها على المراة المزوجة واوجبها الثلاثة على الزوج غني او فقير اما غنيكم فيزكيه الله واما فقيركم فيرد الله عليه اكثر مما اعطاه فيه انه لا يعتبر لوجوب صدقة الفطر ملك نصاب وقال ابو حنيفة يعتبر ولا زكاة على من لا يفضل عن منزل وخادم يحتاجهما ويليقان به وعن قوته وقوت ممونه ليلة العيد ويومه ما يخرجه فيهما وامراة غنية لها زوج معسر وهي مطيعة لزمه د عن عبد الله بن ثعلبة قال ابن قدامة تفرد به النعمان بن راشد وهو كما قال البخاري يهم كثيرا وهو صدوق في الاصل وقال مهنا ذكرت لاحمد حديث ثعلبة هذا فقال ليس بصحيح انما هو عن الزهري مرسل قلت من قبل من هذا قال من قبل نعمان بن راشد وليس بقوي انتهى وقال ابو عبد البر ليس دون الزهري من يقوم به حجة

صدقة الفطر على اي عن كل انسان مدان من دقيق او قمح ومن الشعير صاع ومن الحلوى زبيب او تمر صاع صاع اختلف في اي جنس تجب منه الفطرة فمذهب الشافعي ان جنسها كل ما يجب فيه العشر وقال المالكية جنسها المقتات في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الحنفية والحنابلة يخير بين هذه الخمسة وما في معناها طس عن جابر قال الهيثمي فيه الليث بن حماد ضعيف

صدقة الفطر صاع من تمر او صاع من شعير او مدان من حنطة عن كل صغير وكبير وحر وعبد روي بالواو وباو والمعنى سواء الا ان الواو ادخل في اثبات المعنى المطلوب لان الواجب على كل واحد من المذكورين لا على احدهم دون الاخر وقد ترد او بمعنى الواو على حد ولا تطع منهم اثما او كفورا وتمسك بهذا الخبر ابو حنيفة في اكتفائه بما قل من صاع بر وخالفه الباقون وضعفوا الخبر قط عن ابن عمر بن الخطاب قال الغرياني في مختصر الدارقطني فيه بقية وتقدم الكلام فيه عن داود بن الزبرقان ضعفوا كلهم وقال في مقارب قال احمد كيحيى ليس بشي

صدقة الفطر عن كل صغير وكبير ذكر او انثى يهودي او نصراني حر او مملوك مدبر كان او ام ولد او معلق العتق

بصفة

بصفة ولو ابقا مغصوبا او موجرا او مرهونا يؤديها سيده عنه نصف صاع من بر او صاعا من تمر او صاعا من شعير ولهذا ان الفطرة تجب على الانسان عن غيره وقال داود عليه السلام فطرته فقط وقوله نصف صاع منصوب بفعل مقدر نحو اعطوا وعلى انه معمول لتعلق الجار والمجرور المحذوف او حال او قوله او صاعا معطوف عليه في الاحوال كلها قط عن ابن عباس ثم قال مخرجه الدارقطني تفرد به سلام الطويل وهو متروك وقال الذهبي في التنقيح خبر واه انتهى وبه يعرف ان عزو المصنف الحديث لمخرجه وسكوته عما عقبه به من بيان علته كما هو دابه في هذا الكتاب غير صواب

صدقة ذي الرحم اي القرابة على ذي الرحم صدقة وصلة ففيها اجران بخلاف الصدقة على الاجنبي ففيها اجر واحد وفيه التصريح بان العمل قد يجمع ثواب عملين لتحصيل مقصودهما به فلعامله سائر ما ورد في ثوابهما بفضل الله ومنه طس عن سليمان بن عامر بن اوس الضبي بفتح المعجمة وكسر الموحدة صحابي سكن البصرة قال مسلم ليس في الصحب ضبي غيره واعترض رمز المصنف لصحته وهو خطا الذهول عن قول الحافظ الهيثمي وغيره فيه غالب ابن فران وهو ضعيف

صدقة السر تطفي غضب الرب قال الطيبي يمكن اطفاء الغضب على المنع من انزال المكروه في الدنيا ووخامة العاقبة في العقبى من اطلاق السبب على المسبب كانه نفي الغضب واراد الحياة الطيبة في الدنيا والجزاء الحسن في العقبى قال ابن عربي وهو الموفق عبده لما تصدق به فهو المطفي غضبه بما وفق عبده انتهى قال بعضهم المعنى المقصود في هذا الموضع الحث على اخفاء الصدقة وفي مسند احمد قال ابن حجر بسند حسن رفعه ان الملائكة قالت يا رب هل من خلقك شيء اشد من الجبال قال نعم الحديد قال فهل شيء اشد من الحديد قال نعم النار قال فهل شيء اشد من النار قال نعم الماء قال فهل شيء اشد من الماء قال نعم الريح قال فهل شيء اشد من الريح قال نعم ابن ادم يتصدق بيمينه فيخفيه عن شماله طص عن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب العسكري بفتح العين وسكون السين المهملة وفتح الكاف نسبة الى عسكر مكرم مدينة من كور الاهواز يقال لها بالعجمية لشكر وهو ابو احمد الحسن بن عبد الله بن سعيد صاحب التصانيف الحسنة احد ائمة الادب والاخبار والنوادر في السرائر عن ابي سعيد الخدري قال الهيثمي فيه من طريق الطبراني اصرم بن حوشب وهو ضعيف وظاهر صنيع المصنف ان ذا لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه وهو ذهول فقد عزاه هو نفسه للترمذي

صدقة المرء المسلم تزيد في العمر وتمنع ميتة السوء بكسر الميم وفتح السين اصله موتة قلبت الواو ياء وهي الحالة التي يكون عليها الانسان من الموت واراد بميتة السوء ما لا تحمد عاقبته ولا تؤمن غائلته من الحالات التي يكون عليها الانسان عند الموت كالفقر المدقع والوصب الموجع وموت الفجاءة والغرق والحرق ونحوها ذكره التوربشتي وقال الحكيم ونحوه جمع هي ما تعوذ منه المصطفى في دعائه وقال الطيبي هي سوء الخاتمة ووخامة العاقبة ويذهب الله بها الفخر والكبر لانها في زيادة في العمر وما يعمر من معمر لانه من تتمة الشيخ بما يؤول اليه وما يعمر من احد الا ترى انه يرجع الضمير في قوله ولا ينقص من عمره اليه والنقصان من عمر المعمر محال وهو من التسامح في العبارة فقد يفهم السامع هذا بحسب التحليل من النظر وقضية النظر الدقيق ان العمر الذي قدر له العمر الطويل يجوز ان يبلغ حد ذلك العمر وان لا يزيد عمره على الاول وينقص على الثاني ومع ذلك لا يلزم التغير في التقدير لان المقدر لكل شخص الانفاس المعدودة لا الايام المحدودة ولا الاعوام المحدودة وما قدر من الانفاس يزيد وينقص بالصحة والحضور والرهق والتعب ذكره ابن الكمال اخذا من الكشاف وغيره تنبيه مما ورد انه يزيد في العمر ايضا اسباغ الوضوء يزد في عمرك ابو بكر بن مقسم في جزئه عن عمرو بن عوف الانصاري البدري قضية صنيع المصنف ان ذا لم يخرجه احد من المشاهير والامر بخلافه بل خرجه الطبراني والديلمي عن عمرو المذكور باللفظ المزبور من هذا الوجه

صغاركم ايها المؤمنون وفي رواية صغارهم دعاميص الجنة اي صغار اهلها وهو بفتح الدال جمع دعموص بضمها الصغير واصله دويبة صغيرة يضرب لونها الى سواد تكون في الغدران لا تفارقها شبه الطفل بها في الجنة لصغره وسرعة حركته وكثرة دخوله وخروجه وقيل هي سمكة صغيرة كثيرة الاضطراب في الماء فاستعير هنا للطفل يعني هم سياحون في الجنة وجائلون في منازلها لا يمنعون كما لا يمنع صبيان الدنيا الدخول على الحرم وقيل الدعموص اسم للرجال الزوار للملوك الكثير الدخول عليهم والخروج لا يتوقف على اذن ولا يبالي اين يذهب من ديارهم شبه طفل الجنة به لكثرة ذهابه في الجنة حيث شاء لا يمنع من مكان منها يتلقى احدهم اباه فياخذ بثوبه فلا ينتهي حتى يدخله واباه الجنة فيه ان اطفال المسلمين في الجنة وهو اجماع من يعتد به ولا عبرة بخلاف المجبرة ولا حجة لهم في خبر الشقي من شقي في بطن امه لانه عام مخصوص بل الجمهور على ان اطفال الكفار ايضا حم خد م من حديث ابي حسان عن ابي هريرة قال ابو حسان قلت لابي هريرة انه قد مات لي ابنان فما انت محدثي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث تطيب انفسنا عن موتانا قال نعم ثم ذكره

صغروا الخبز واكثروا عدده يبارك لكم فيه هذا الحديث مستغرب حاله جلي لا تر قال ابن حجر وقد تتبعت هل كانت اقراص خبز المصطفى صغارا وكبارا فلم ار في ذلك شيئا بعد التفتيش الا هذا الحديث وما اشبهه مما لا يحتج به الازدي في كتاب الضعفاء والمتروكين والاسماعيلي في معجمه من هذا الوجه الذي خرجه منه الازدي كلاهما عن عائشة وقضية صنيع المصنف ان الازدي خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه ففي اللسان في ترجمة جابر بن سليم قال الازدي منكر الحديث لا يكتب حديثه ثم روى هذا الخبر وقال وهذا خبر منكر لا شك فيه انتهى فان في اللسان ولعل الاخذ فيه ممن دون جابر فان ابن احمد نقل عن ابيه انه ثقة قال والخبر منكر لا شك فيه ورواه عن عائشة

ايضا الديلمي قال ابن حجر في التخريج والخبر واه بحيث ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال المتهم به جابر هذا
انتهى وتعقب المؤلف ابن الجوزي في الحكم بوضعه وهو الخبر الاتي فرقوا طعامكم يبارك لكم فيه انتهى ومن البين
عند ابناء هذا الفن ان الشاهد لا يجدي في الموضوع وممن ذكره منهم المؤلف وغيره ومما حكموا بوضعه من احاديث
الخبز ما رواه ابن رزين عن ابن عباس مرفوعا ما استخف قوم بحق الخبز الا ابتلاهم الله بالجوع
صفتي اي في الكتب السابقة احمد المتوكل على الله حق توكله والصفة هي المتوكل واما احمد فهو اسم له كما نطق
به التنزيل وذكره اولا توطئة للوصف وكان سيد المتوكلين ولذلك لم يحترف ولم يكن له حارس ليس بفظ
بفاء وظاء معجمة اي سيء الخلق ولا غليظ اي سيء الخلق شديده يجزي بالحسنة الحسنة ولا يكافي بالسيئة
مولده بمكة ومهاجره طيبة هو اسم المدينة النبوية وامته الحمادون يأتزرون على انصافهم ويوضون
اطرافهم اناجيلهم جمع انجيل وهو الكتاب الذي يتلى محفوظة في صدورهم يعني كتبهم محفوظة في قلوبهم
ويقال الانجيل كل كتاب مكتوب وافر السطور كذا في الفردوس يصفون للصلاة كما يصفون للقتال
قربانهم الذي يتقربون به الي دماهم رهبان بالليل ليوث بالنهار رقبة ان الوضوء من حفايهم لكن الذي
عليه الشافعي ان الخاص الكيفية المخصوصة او الفرع والتحجيل لادلة اخرى طب وكذا الديلمي عن ابن مسعود
رمز المص لحسنه قال الهيثمي فيه من لم اعرفهم
صفوة الله من ارضه الشام وفيها صفوته من خلقه وعباده عطف تفسير ويحتمل انه بضم العين وشدة
الموحدة جمع عابد فيكون من عطف الخاص على العام وليدخلن اكده باللام اشارة الى تحقق وقوعه الجنة
من امتي ثلاث حثيات من حثيات الله تعالى لقوله في الحديث يحثي بيديه وتقدم معناه وليدخلن الجنة
من امتي ثلاث لا حساب عليهم ولا عذاب السياق يقتضي ان المراد من اهل الشام والصفوة هو الخالص
المختار طب عن ابي امامة قال الهيثمي فيه عبد العزيز بن عبيد الله الحمصي وهو ضعيف
صلة الرحم اي الاحسان الى الاقارب على حسب حال الواصل والموصول اليه فتارة يكون بالمال وتارة بالخدمة
وتارة بالزيارة وحسن الخلق وحسن الجوار بكسر الجيم وضمها وعليه اقتصر في المصباح يعمرن الديار اي البلاد
قال في الكشاف تسمى البلاد الديار لانه يدار فيها اي يتصرف يقال ديار بكر لبلادهم وتقول العرب الذين
من حوالي مكة نحن من عرب الدار يريدون من عرب البلد ويزدن في الاعمار كناية عن البركة في العمر بالتوفيق
الى الطاعة وعمارة وقته بما ينفعه في اخرته او الزيادة بالنسبة الى علم الملك الموكل بالعمر قال ابن الكمال
في تخصيص حسن الجوار بالذكر من جملة ما ينتظمه حسن الخلق نوع تفضيل له على ساير افراده والظاهر من سياق
الكلام ان ذلك الفضل من جهة فوق التدبير في الامرين المذكورين وينبغي للبليغ ان يراعي هذه القاعدة
في مواقع التخصيص بعد التعميم حم هب عن عائشة رمز المص لحسنه وهو كما قال فقد قال الحافظ في
الفتح رواه احمد بسند رجاله ثقات انتهى واعلال العلاي له بان فيه محمد بن عبد الله العرزمي ضعيف يكاد
يكون غير صواب فقد وقفت على اسناد احمد والبيهقي فلم اره فيهما فلينظر
صلة الرحم اي القرابة وان بعدت تزيد في العمر وصدقة السر تطفي غضب الرب استدل به الرافعي على ان
صدقة السر افضل من العلانية قال ابن حجر واولى منه خبر سبعة يظلهم الله وفيه ورجل تصدق بصدقة
فاخفاها قال في الاتحاف ذكر مع الصلة صدقة السر للمناسبة التامة المؤذنة بمزيد فضل الصلة بانها تزيد
في العمر سواء كانت سرا وجهرا بخلاف اطفاء الغضب فانه لا يكون الا بالصدقة سرا ثم اخفاها فالصلة افضل
فانها نوع من الصدقة فيجتمع فيها جنسية الامرين الزيادة في العمر واطفاء الغضب ولما كان الغضب عند ما
ينشا من غليان الدم في القلب ناسب ان يعبر عنه بالاطفاء وان كان ذلك من المحال في حقه تعالى وتقدس
فالمراد غايته من انه لا يصل اثره ولا يبقى مع الصلة منه شيء كما لا يبقى من جرارة النار بعد الاطفاء ما يؤذي
القضاعي في مسند الشهاب عن ابن مسعود رمز المص لحسنه وليس بجيد فقد قال ابن حجر فيه من لا يعرف
صلة القرابة مثراة بفتح فسكون مفعلة من الثرى اي الكثرة في المال اي زيادة فيه محبة في الاهل منساة
في الاجل اي مظنة لتاخيره وتطويله والنسا التاخير يقال نسأت الشيء نسأ اذا اخرته قال الزمخشري
معناه ان الله يبقي اثر واصل الرحم في الدنيا طويلا فلا يضمحل سريعا كما يضمحل اثر قاطع الرحم والصلة قدر زايد
على الحقوق المتعلقة بالعموم كتفقد حالهم وتعهدهم بنحو نفقة وكسوة وبشاشة وغيرها فهي انواع بعضها
واجب وبعضها مندوب وادناها ترك المهاجرة تنبيه قال بعضهم الصلة نوع من التوحيد لان الالفة
اجتماع والاجتماع اتحاد والقطيعة افتراق والافتراق كثرة والكثرة ضد التوحيد فلذلك قطع الله قاطع
الرحم لان الله واحد لا يصل الا واحدا متصفا بالتوحيد طس عن عمرو قال في التقريب صوابه عمرو بن سهل
الانصاري رمز لحسنه قال الذهبي سمع من النبي في صلة الرحم ان صح ذلك انتهى قال الهيثمي فيه من لم اعرفهم
انتهى وقضية صنيع المص ان هذا لا يوجد مخرجا في احد دواوين الاسلام الستة والامر بخلافه فقد عزاه
الحافظ في الفتح الى الترمذي عن ابي هريرة بلفظ صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال منساة في الاثر هكذا ذكر
صل من قطعك بان تفعل معه ما تعد به واصلا قال انتهى فذاك والا فالاثم عليه واحسن الى من اساء
اليك ومن ثم قال الحكماء كن للود حافظا وان لم تجد محافظا وللخل واصلا وان لم تكن مواصلا وقال
الغزالي رايت في الانجيل قال عيسى بن مريم لقد قيل لكم من قبل ان السن بالسن والانف بالانف وانا الان اقول
لكم لا تقاوموا الشر بالشر من ضرب خدك الايمن فحول اليه الايسر ومن اخذ رداءك فاعطه ازارك ومن سخرك
لتسير معه ميلا فسر معه ميلين وكل ذلك امر بالصبر على الاذى وقل الحق ولو على نفسك فانك اذا فعلت

ذلك

ذلك انقلب عدوك المشاق مثل الولي الحميم مصافاة لك وما يلقاها اي الخليقة التي هي مقابلة القطع بالوصل
والاساءة بالاحسان الا اهل الصبر والا رجل خير وفق لحظ عظيم من الخير وما يلقاها الا الذين صبروا وما
يلقاها الا ذو حظ عظيم قال في الاتحاف هذا الحديث تعليم بمعالم الاخلاق التي يستحق بها السباق ابن النجار
في تاريخ بغداد عن علي امير المؤمنين قال ابن حجر ورويناه في جزء لابن سنان عن ابي عمرو بن السماك من
حديث علي عن جده عن ابي الحطاب قال قال ضمن الي سلاح النبي فوجدت في قايم سيفه رقعة فيها
صل من قطعك الخ قال ابن الرفعة في المطلب ليس فيه شيء الا الانقطاع قال ابن حجر وفيه نظر لان في
سنده الحسين بن زيد بن علي ضعفه ابن المديني وغيره
صلوا قرابتكم بان يفعل احدكم معهم ما يعد به واصلا ولا تجاوروهم في المساكن فان الجوار يورث الضغاين
بينكم اي الحقد والعداوة جمع ضغينة وهي الحقد والعداوة والبغضاء قال في الاتحاف وينبغي حمله على من توهم منه
ذلك فان غلب على الظن السلامة من ذلك لم تكره مجاورته وان غلب على الظن وقوع ذلك كرهت فان كل ذي
نعمة محسود فاذا اطلع القريب على قريبه وقد زاده الله عليه في الرزق وشاهد ذلك عدوا وعشيا قوي حسده
تنبيه قال الراغب المعاداة قد تكون بسبب الفضيلة او الرذيلة كمعاداة الجاهل للعالم وقد تكون بسبب
تجاذب نفع دنيوي كالتجاذب في رياسة او جاه او مال وقد تكون بسبب لحمة او مجاورة موروثة كالحسد
لمعاداة بني الاعمام بعضهم لبعض وذلك في كثير من الناس كالطبيعي وقال رجل لاخر اني احبك قال علمت
ذلك قال من اين قال لانك لست بشريك ولا نسيب ولا جار ولا قريب واكثر المعاداة تتولد من شيء من
ذلك عق وكذا ابو نعيم والديلمي عن ابي موسى الاشعري ظاهر صنيع المص ان مخرجه العقيلي خرجه ساكتا عليه
وهو تلبيس فاحش فانه اورده في ترجمة سعيد بن ابي بكر بن ابي موسى من حديث داود المحبر عن عبد الله بن
عبد الجبار عن سعيد هذا عن ابيه عن جده مرفوعا ثم قال اعني العقيلي حديث منكر وسعيد حديثه غير
محفوظ ولا يعرف هذا الحديث الا به وليس له اصل والراوي عنه مجهول انتهى وفي الميزان حديث منكر والافة من
بعد سعيد وداود ضعيف ولهذا حكم ابن الجوزي على الاشعري الحديث بالوضع
صلت الملايكة على ادم لما مات فكبرت عليه اربعا من التكبيرات وقالت مخاطبة لبني ادم هذه سنتكم يا بني
ادم اي طريقتكم الواجب عليكم فعلها لمن مات منكم ابد الابدين وفيه ان الصلاة على الجنازة ليست من
خصوصيات هذه الامة هق عن ابي بن كعب رمز المص لصحته وهو هفوة فقد تعقبه الذهبي في المهذب بان
فيه عثمان بن سعد وفيه لين
صل صلاة مودع اي مودع لهواه مودع لعمره وساير الى مولاه كانك تراه عيانا فان كنت لا تراه فانه
يراك وايأس مما في ايدي الناس تعش غنيا وفي رواية الطبراني وايأس مما في ايدي الناس تكن غنيا واياك
وما يعتذر منه اي احذر ان تفعل ما تحتاج الى الاعتذار منه وقد سبق تعريفه ابو محمد عبد الله بن عطا الابراهيمي نسبة الى جده
الهروي الواعظ روى عنه الديلمي وغيره في كتاب الصلاة وابن النجار في تاريخ بغداد عن ابن عمر بن الخطاب
قال قال رجل يا رسول الله حدثني بحديث واجعله موجزا فذكره وقضية صنيع المص انه لم ير مخرجا لاحد من
المشاهير الذين رمز لهم مع ان الطبراني خرجه في الاوسط عن ابن عمر قال الهيثمي وفيه من لم اعرفه
صل يا عمران بن حصين الذي ذكرنا انه به بواسير حال كونك قائما اي صل الفرض قائما فان لم تستطع القيام
بل لحقك به مشقة شديدة او خوف زيادة مرض او هلاك او غرق او دوران راس راكب السفينة فقاعدا
اي فصل حال كونك قاعدا كيف شئت والافتراش افضل فان لم تستطع القعود للمشقة المذكورة فعلى اي فصل
على جنب وجوبا مستقبل القبلة بوجهك وعلى الايمن افضل ويكره على الايسر بلا عذر قال البيضاوي
وغيره هذا حجة للشافعي واحمد ان المريض يصلي مضطجعا على جنبه الايمن مستقبلا بمقادم بدنه وحجة على
ابي حنيفة حيث قال لا يصلي على جنب بل مستلقيا ليكون سجوده وركوعه للقبلة فلو اومأ على جنب لكان لغيرها
وتاويله الحديث بانه خطاب لعمران وكان مرضه بواسير وهي تمنع الاستلقاء يدفعه زيادة النسائي في حديث
عمران هذا فان لم تستطع فمستلقيا لا يكلف الله نفسا الا وسعها واستدل به الحنفية والمالكية على انه
لا يلزم من عجز عن الاستلقاء الانتقال الى حالة اخرى كالايماء بالراس فالطرف واوجبه الشافعية لخبر
اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال ابن المنير اتفق لبعض شيوخنا فرع غريب
بكثرة وقوعه وهو ان يعجز المريض عن التذكر ويقدر على الفعل فالهمه الله ان اتخذ من يلقنه فكان
يقول احرم بالصلاة قل الله اكبر اقرأ الفاتحة اركع وهكذا يلقنه وهو يفعل ما يقول له وفيه وجوب
القيام على القادر في الفرض فان عجز وجب القعود فان عجز فالاضطجاع حم خ في صلاة المسافر ب
في الصلاة عن عمران بن حصين ولم يخرجه مسلم قال ابن حجر وسند ركه كوهم
صل قائما يا من سالنا كيف اصلي في السفينة الا ان تخاف الغرق اي الا ان خفت من دوران
الراس والسقوط في البحر وقت فانه يجوز لك في الفرض القعود للضرورة ك وكذا الديلمي
عن ابن عمر بن الخطاب قال سئل النبي عن الصلاة في السفينة فذكره قال الحاكم على شرط مسلم
وهو شاذ بمرة وقال البيهقي حديث حسن واقره عليه العراقي ورواه الدارقطني من حديث ابن
عمر هذا وقال فيه بشر بن قال ضعيف ومن حديث جعفر وقال فيه رجل مجهول ومن حديث
ابن عباس وقال فيه حسين بن علوان متروك
صل بصلاة اضعف القوم اي اسلك سبيل التخفيف في افعال الصلاة واقوالها على قدر

صلاة اضعف القوم والمراد بالضعيف هنا ما يشمل المريض وضعيف الخلقة واتخذ موذنا محتسبا ولا تتخذ
موذنا باخذ على اذانه اجرا من بيت المال ولا من غيره وتمسك به ابو حنيفة لمذهبه انه لا يجوز اخذ الاجرة
على الاذان وحمله الشافعي على الندب طب عن المغيرة بن شعبة قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يجعلني امام قومي فذكره قال الهيثمي فيه سعد القطيعي ولم ار من ذكره وقال ابن حجر اخرجه البخاري في
تاريخه من حديث ابن المغيرة المذكور ولابن عدي نحوه

صل بالشمس وضحاها ونحوها من السور القصار اي ان صليت بقوم غير راضين بالتطويل او تعلق
بعينهم حق حم عن بريدة بن الحصيب رمز لحسنه

صل الصبح وجوبا معلوما من الدين بالضرورة والضحى ندبا وقول جمع من السلف لا يندب ماول فانها
صلاة الاوابين اي الرجاعين الى الله تعالى زاهر بن طاهر في سداسياته عن انس بن مالك رمز لضعفه

صلوا ايها الناس في بيوتكم اي النفل الذي لا تشرع جماعته فان افضل الصلاة صلاة المرء اي الرجل
يعني جنسه في بيته ولو كان المسجد فاضلا الا الصلوات الخمس المكتوبة اي وما شرع فيه جماعة كعيد
وتراويح فان فعلها بالمسجد افضل واخذ بظاهر الخبر مالك ففضل التراويح بالبيت عليها بالمسجد واجيب
بان النبي انما لم يخرج خوف ان يفرض عليهم وبعد موته ابن ذلك خ عن زيد بن ثابت الانصاري كاتب الوحي قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حجرة في رمضان فصلى فيها ليالي فصلى بصلاته ناس
من اصحابه فلما علم بهم خرج اليهم فقال قد عرفت الذي رايت من صنيعكم صلوا الخ

صلوا في بيوتكم النفل الذي لا تسن جماعته ولا تتخذوها قبورا بترككم الصلاة فيها كالميت في قبره لا يصلي
شبه المحل الخالي منها بالقبر والغافل عنها بالميت او لا تجعلوا بيوتكم موطنا للنوم بلا صلاة فان النوم
اخو الموت وقد سبق ت ن عن ابن عمر بن الخطاب رمز لحسنه ورواه عنه ايضا احمد وابن منيع
والديلمي

صلوا في بيوتكم ولا تتركوا النوافل فيها سميت نوافل لانها زائدة على الفرض والامر للندب بدليل
خبر هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع قط في الافراد عن انس وجابر بن عبد الله ورواه عنه الديلمي
صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا اي لا تخلوها عن الصلاة فيها فيشبه المكان الخالي عن العبادة
بالقبور والغافل عنها بالميت ثم اطلق القبر على مقره او معناه النهي عن الدفن في البيوت وانما دفن
المصطفى في بيت عائشة مخافة اتخاذ قبره مسجدا ذكره القاضي ولا تتخذوا بيتي عيدا اي لا تتخذوا
قبري مظهر عيد ومعناه النهي عن الاجتماع لزيارته اجتماعهم للعيد اما لدفع المشقة او كراهة ان يتجاوزوا حد
التعظيم وقيل العيد ما يعاد اليه اي لا تجعلوا قبري عيدا تعودون اليه متى اردتم ان تصلوا علي وظاهره
ينهى عن المعاودة والمراد المنع عما يوجبه وهو ظنهم بان دعاء الغائب لا يصل اليه ويوميه قوله وصلوا
علي وسلموا فان صلاتكم تبلغني حيثما كنتم اي لا تتكلفوا المعاودة الي فقد استغنيتم بالصلاة علي
لان النفوس القدسية اذا تجردت عن العلايق البدنية عرجت واتصلت بالملا الاعلى فلم يبق لها حجاب
فترى الكل كالمشاهد بنفسها او باخبار الملك لها وفيه سر يطلع عليه من يسر له ذكره القاضي تنبيه قولهم
فيما سلف معناه النهي عن الاجتماع الخ يوخذ منه ان اجتماع العامة في بعض اضرحة الاولياء في يوم او شهر
مخصوص من السنة ويقولون هذا يوم مولد الشيخ وياكلون ويشربون وربما يرقصون منهي عنه شرعا
وعلى ولي الشرع ردعهم على ذلك وانكاره عليهم وابطاله ع والضياء في المختارة عن الحسن بن علي قال الهيثمي
فيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف

صلوا ان شئتم فالامر للاباحة في مرابض الغنم ماواها ومفردها مربض بفتح الميم وكسر الباء الموحدة
واخره ضاد معجمة وفي رواية بدل مرابض مرابد بدال مهملة وهي المواضع التي تحبس فيها ولا تصلوا في اعطان
الابل جمع عطن بالتحريك والفارق ان الابل خلقت من الشياطين او انها كثيرة الشرا وشديدة النفار
فقد تقطع الصلاة او تشوش قلب المصلي فتذهب خشوعه بخلاف الغنم والمعاطن المواضع التي تجر اليها
الابل الشاربة ليشرب غيرها وهي مبركها حول الماء لتعاد الى الشرب مرة اخرى وعزى الاول للشافعي
والثاني هو ما في النهاية وعليه قال ابن حجر التعبير بالمعاطن اخص منه بالمواضع لان المعاطن مواضع
اقامتها عند الماء خاصة وقد ذهب بعضهم الى تخصيص النهي في ما واها مطلقا وقول الطحاوي
انتصارا لمذهبه النظر يقتضي عدم الفرق بين الابل والغنم والصلاة وغيرها رد بمخالفته الاخبار
الصحيحة المصرحة بالتفرقة ونحوه ابن المنذر وتبعه المحب الطبري البقر بالغنم وعورض بما في حديث
ابن عمر وعند احمد الحاقها بالابل صريحا وهل يلحق بالابل ما هو مثلها في النفور كالا فيلة قال الزين
العراقي ان قلنا ان العلة النفور فنعم او انها خلقت من الشياطين فلا ت في الصلاة عن ابي هريرة
وقال حسن صحيح ومن ثم رمز لحسنه وخرجه ابن حبان ايضا

صلوا في مرابض الغنم اي اماكنها وفي حديث في البخاري انه كان يحب الصلاة حيث ادركته اي حيث
دخل وقتها سواء كان في مرابض الغنم او غيرها وبين في حديث اخر ان ذلك كان قبل ان يبني المسجد
ثم بعد بنائه صار لا يحب الصلاة في غيره الا لضرورة ولا تصلوا في اعطان الابل وفي رواية بدل
اعطان مبارك وفي اخرى مناخ بضم الميم قال ابن حزم كل عطن مبرك ولا عكس لان العطن المحل
الذي تناخ فيه عند ورود الماء والمبرك اعم لانه المتخذ له في كل حال فانها خلقت من الشياطين

زاد في رواية الا ترى انها اذا نفرت كيف تشمخ بانفها قال القاضي المرابض جمع مربض وهي ماوى الغنم والاعطان
المبارك والفارق ان الابل كثيرة الشراد شديدة النفار فلا يامن المصلي في اعطانها الاتيان وتقطع الصلاة
وتشوش قلبه فتمنعه من الخشوع فيها ولا كذلك من يصلي في مرابض الغنم واستشكل التعليل بكونها
خلقت من الشياطين بما ثبت ان المصطفى كان يصلي النافلة على بعيره وفرق بعضهم بين الواحد وكونها
مجتمعة بما طبعت عليه من النفار المفضي الى تشويش القلب بخلاف الصلاة على المركوب منها او الى
جهة واحد معقول ثم ان النهي في هذه الاحاديث للتنزيه عند الشافعي كالجمهور فتكره الصلاة في العطن
ولو مع حيث كان بينه وبين النجاسة حايل وللتحريم عند احمد ولا تصح عنده الصلاة في العطن
بحال والامر بالصلاة في مرابض الغنم للاباحة لا للوجوب ولا للندب وانما ذكر دفعا لتوهم الحاقها بالابل
وان العلة النجاسة ه عن عبد الله بن مغفل قال مغلطاي حديث صحيح متصل ومن ثم اشار لصحته

صلوا في مرابض الغنم ولا توضؤوا من البانها اي من شرب البانها فانه لا ينقض الوضوء ولا تصلوا في
معاطن الابل وتوضؤوا من البانها اي من شربها فانها ناقضة للوضوء كاكل لحمها وبهذا قال احمد و
اختاره من الشافعية النووي من حيث الدليل قال لحديثين صحيحين ليس عنهما جواب شاف لكن
المنقول عندهم عدم النقض واجابوا عن ذلك بما فيه طول يطلب من الفروع قال ابن بطال في هذه
الاحاديث حجة على الشافعي في قوله بنجاسة ابوال الغنم لان مرابض الغنم لا يسلم من ذلك ورد بان
الاصل الطهارة وعدم السلامة منها غالب واذا تعارض الاصل والغالب قدم الاصل تنبيه زعم
ابن حزم ان احاديث النهي عن الصلاة في اعطان الابل متواترة تواترا يوجب العلم قال الحافظ العراقي
ولم يرد التواتر الاصولي بل الشهرة والاستفاضة طب عن اسيد بضم الهمزة ابن حضير بضم المهملة وفتح
المعجمة الاشهلي النقيب الكبير الشان ذي المناقب والكرامات رمز لصحته وليس كما قال فقد قال
الحافظ الهيثمي فيه الحجاج بن ارطاة وفيه مقال

صلوا في مراح الغنم زاد في رواية للطبراني فانها بركة من الرحمن وامسحوا رعامها بعين مهملة اي
امسحوا التراب عنها وروي بمعجمة اي ما يسيل من انفها اصلاحا لشانها ورعاية لها فانها من دواب
الجنة قال ابن القيم بين به وبما قبله ان سنة الصلاة حيث كانت وفي اي مكان اتفق سوى ما نهي
عنه من العطن والمقبرة والحمام ونحوها فاين هذا الهدي من فعل من لا يصلي الا على سجادة تفرش فوق
الحصير ويوضع عليها المنديل عد هق عن ابي هريرة قال البيهقي روي مرفوعا وموقوفا وهو اصح

صلوا في نعالكم ان شئتم فان الصلاة فيها جائزة حيث لا نجاسة فيها غير معفوة واخذ جمع حنابلة منه
ان الصلاة فيها سنة هبه كان يمشي فيها في الشوارع اولا لان النبي وصحبه كانوا يمشون بها في طريق
المدينة ثم يصلون فيها ولا تشبهوا باليهود فانهم لا يصلون في نعالهم وذلك انه لما قيل لموسى يوم
الوفادة اخلع نعليك وكانا من جلد حمار غير ذكي فامر بخلعهما لذلك ولكن ينال بركة الوادي المقدس
باصابة قدميه فاخذ واهذا منها فاخبر المصطفى ان اخذهم ونقله غير صحة وان كان الاصل حقا
طب عن شداد بن اوس رمز لصحته وليس كما ظن ففيه يعلى بن شداد قال في الميزان توقف
بعضهم في الاحتجاج بخبره وهو صلوا الى اخره هنا ويعلى شيخ مشهور محله الصدق انتهى وقال ابن
القطان يعلى لم ار فيه تعديلا ولا تجريحا

صلوا جوازا خلف كل بر بفتح الموحدة صفة مشبهة وهو مقابل قوله وفاجر اي فاسق فان الصلاة
خلفه صحيحة عند ابي حنيفة والشافعي لكنها مكروهة لعدم اهتمامه بامر دينه وقد يخل ببعض الواجبات
وصلوا وجوبا صلاة الجنازة على كل ميت مسلم بر وفاجر فان فجوره لا يخرجه من الايمان وجاهدوا
وجوبا على الكفاية مع كل بر وفاجر اي مع كل امام وامير عادل او جائر عدل او فاسق هذا ما عليه اهل
السنة والجماعة ووراء ذلك مذاهب باطلة وعقائد فاسدة هق عن ابي هريرة سكت عليه فاوهم سلامته
من العلل ليس كذلك فقد قال الذهبي في المهذب فيه انقطاع وجزم ابن حجر بانقطاعه قال وله طريق
اخرى عند ابن حبان في الضعفاء من حديث عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة عن هشام عن ابي صالح
عنه وعبد الله متروك ورواه الدارقطني وغيره من طرق كلها واهية جدا قال العقيلي ليس لهذا
المتن اسناد يثبت والبيهقي كلها ضعيفة غاية الضعف والحاكم هذا حديث منكر

صلوا ركعتي الضحى ندبا بسورتيهما والشمس وضحاها والضحى بدل مما قبله او عطف بيان وهذا بيان
للافضل فلو قرا بعد الفاتحة غير السورتين المذكورتين كفى في حصول السنة هب فر عن عقبة ابن
عامر وفيه مجاشع بن عمرو قال الذهبي في الضعفاء قال ابن حبان يضع الحديث عن ابن لهيعة وهو ضعيف

صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس اي عقب تمام غروب القرص بادروا بها طلوع النجم
اي ظهوره للناظرين لضيق وقتها طب من حديث احمد بن يزيد بن ابي حبيب عن رجل عن ابي ايوب
قال الهيثمي وبقية رجاله ثقات انتهى وبه يعرف ما في رمزه لصحته

صلوا قبل المغرب ركعتين صلوا قبل المغرب ركعتين كرره لمزيد التاكيد وقال في الثالثة لمن
شاء كراهة ان يتخذها الناس واجبة قال القاضي لما كان ظاهر الامر يقتضي الوجوب وكان
مراده الندب خير المكلف وعلق الامر على المشيئة مخافة ان يحمل اللفظ على ظاهره سيما وقد الحق ٢١ م

الامر منكران ثلاثا وقد تطلق السنة ويراد بها الفريضة كقولهم الختان من السنة انتهى وفيه مشروعية ركعتين قبل المغرب وهما سنة على الصحيح او الصواب كما في المجموع وهي من الرواتب غير المؤكدة ومثلهما ركعتان قبل العشاء للخبر بين كل اذانين اي اذان واقامة حم د عن عبد الله المزني ظاهره انه لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين وهو ذهول فقد خرجه البخاري في الصلاة عن ابن معقل وخرجه في الاعتصام ايضا

صلوا من الليل ولو اربعا من الركعات صلوا منه ولو ركعتان ما من اهل بيت تعرف لهم صلاة من الليل الا ناداهم مناد يا اهل البيت قوموا الصلاتكم الظاهر ان المنادي من الملايكة وهذا مسوق لبيان تاكد التهجد وان اقله ركعتين ولا يلزم من نداء المنادي بذلك سماعنا له وقد اعلمنا به الشارع وكفى به بن نصر عن الحسن مرسلا

صلوا على اطفالكم جمع طفل وهو الصبي يقع على الذكر والانثى وكذا الجماعة فانهم من افراطكم اي فانهم سابقوكم يهيئون لكم مصالحكم في الاخرة ولا فرق في هذه المعلى بين موته في حياة ابويه او بعدهما واضافة الاطفال اليهم ايماء بان الكلام في اطفال المسلمين وكذا يقال في قوله الا في موتاكم ه من حديث البختري ابن عبيد عن ابيه عن ابي هريرة قال الذهبي في البختري ضعيف وابوه مجهول وقال الدميري هذا من منكراته وقال ابن حجر في موضع هو ضعيف متروك وفي اخر هو ضعيف جدا وقال في تخريج الهداية سنده ضعيف قال وقد ثبت ان المصطفى صلى على ولده ابراهيم اخرجه ابن ماجة عن ابن عباس واحمد عن البراء واسناده ضعيف قال وروى ابو يعلى وابن سعد عن انس انه صلى على ابنه ابراهيم وكبر عليه اربعا وللبزار عن ابي سعيد مثله وفي مراسيل ابي داود مثله ويعارضه ما روى ابو داود ايضا واحمد والبزار عن عايشة انه لم يصل عليه

صلوا على كل ميت مسلم غير شهيد ولو فاسقا ومبتدعا وجاهدوا الكفار مع كل امير ولو جايرا فاسقا واخذ من هذا الخبر وما قبله وبعده وجوب الصلاة على الميت لكنه على الكفاية لان ما هو الغرض وهو قضاء حقه يحصل بالبعض وفيه ان من قاتل نفسه كغيره في وجوب الصلاة عليه وفي خبر مسلم ان المصطفى لم يصل على الذي قتل نفسه فاجاب عنه ابن حبان لانه منسوخ والجمهور بانه للزجر عن مثل فعله ه عن واثلة ابن الاسقع ورواه عنه الديلمي ايضا

صلوا على موتاكم بالليل والنهار لفظ رواية ابن ماجة اناء الليل واطراف النهار اربعا وهكذا نقله عنه في الفردوس وزاد الطبراني في الاوسط عن جابر ايضا الصغير والكبير والدني والامير اربعا تفرد به عمرو بن هاشم البيروتي عن ابن لهيعة ه عن جابر قال الذهبي فيه ابن لهيعة

صلوا على من قال لا اله الا الله اي مع محمد رسول الله وان كان من اهل الاهواء والكباير والبدع حيث لم يكفر ببدعته وقد صلى ابن عمر خلف الحجاج وكفى به فاسقا هذا مذهب الشافعي ومنعها مالك خلف فاسق بلا تاويل طب من طريق مجاهد حل عن ابن عمر بن الخطاب قال الذهبي في التنقيح فيه عثمان بن عبد الرحمن واه ومحمد بن الفضل بن عطية متروك وقال في المهذب احاديث الصلاة على من قال لا اله الا الله واهية واورد له ابن الجوزي طرقا كثيرة وقال كلها غير صحيحة وقال الهيثمي فيه محمد بن الفضل وهو كذاب وقال ابن حجر فيه محمد بن الفضل متروك ورواه ابن عدي عن ابن عمر ايضا من طريق اخر وفيه عثمان بن عبد الله العثماني يضع ورواه الدارقطني من طريق عثمان بن عبد الرحمن عن عطا عن ابن عمر وعثمان كذبه ابن معين وغيره ومن حديث نافع عنه وفيه خالد بن اسمعيل عن العمري وخالد متروك انتهى وقال الغرياني في اختصار الدارقطني هذا حديث له خمس طرق ضعفها ابن الجوزي في العلل ففي الاول عثمان الوقاصي قال يحيى كان يكذب وتركه الدارقطني وقادح ليس بشيء وفي الثاني محمد بن العيسي بالباء كذبه يحيى وفي الثالث وهب بن وهب يضع الحديث وفي الرابع عثمان بن عبد الله كذلك قاله ابن حبان وابن عدي وفي الخامس ابو الوليد المخزومي خالد ابن اسماعيل قال ابن عدي وضاع

صلوا علي فان صلاتكم علي زكاة لكم لان الصلاة عليه مشتملة على ذكر الله وتعظيم رسوله والاشتغال باداء حقه عن مقاصد نفسه وايثاره بالدعاء له على نفسه تنبيه قال البارزي في الخصايص اختصه الله بها دون ساير الانبياء قال الحليمي والمقصود بالصلاة عليه التقرب الى الله بامتثال امره وقضاء حق الواسطة الكريمة وقال ابن عبد السلام ليست صلاتنا عليه شفاعة له فان مثلنا لا يشفع له لكن الله امرنا بمكافاة من احسن الينا وفايدة الصلاة يرجع الى المصلي عليه قال ابن حجر وتتاكد الصلاة عليه في مواضع وردت فيها اخبار صحيحة خاصة اكثرها باسانيد جياد عقب اجابة المؤذن واول الدعاء واوسطه واخره وفي اوله اكد وفي اخر القنوت وفي اثناء تكبيرات العيد وعند دخول المسجد والخروج منه وعند الاجتماع والتفرق وعند السفر والقدوم منه والقيام لصلاة الليل وختم القران وعند الهم والكرب والتوبة وقراءة الحديث وتبليغ العلم والذكر ونسيان الشيء وورد ايضا في احاديث ضعيفة عند استلام الحجر وطنين الاذن والتلبية وعقب الوضوء وعند الذبح والعطاس وورد المنع منها عندهما ايضا ش وابن مردويه في تفسيره عن ابي هريرة ظاهره انه لم يره مخرجا لاعلى ولا احق بالعزو اليه وهو عجب فقد خرجه الامام احمد واخرجه ايضا ابو الشيخ وابن ابي عاصم والحرث وفي سنده ضعف لكنه يقوى بتعدد طرقه فرجا صار حسنا

صلوا على صلى الله عليكم قال حجة الاسلام وجه استدعايه في هذا الخبر وما قبله الصلاة عليه من امته ان الادعية مؤثرة في استدرار فضل الله ورحمته سيما في الجمع الكثير كالجمعة والجماعة وعرفة قال الهم اذا اجتمعت وانصرفت الى طلب ما في الامكان وجوده فاض ما في الامكان من الفيض الحق بوسايطه الى روحانيات المترشحين لتدبير العالم السفلي المقتضي لسعدهم ولا سر لتلك الا ذلك كما قال اني اباهي بكم الامم ولان ذلك شفقة على امته بتحريضهم على ما هو قربة لهم عد عن ابن عمر بن الخطاب وابي هريرة معا واخرجه النهري ايضا

صلوا علي وجوبا في اخر صلاتكم بعد التشهد بان تقولوا اللهم صل على محمد واجتهدوا في الدعاء بما جاز من خيري الدنيا والاخرة وقولوا ان اردتم الاكمل اللهم صل على محمد وعلى ال محمد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد حامد لافعال خلقه باثابتهم عليها او محمود باقوالهم وافعالهم مجيد اي ماجد وهو الكامل شرفا وكرما حم ن وابن سعد في الطبقات وسمويه والبغوي والباوردي وابن قانع الثلاثة في معجم الصحابة وكذا ابو نعيم وابن منده وابن عبد البر وعبد الله بن احمد طب كلهم عن زيد بن خارجة الانصاري الخزرجي الحارثي قال ابن الاثير وزيد هذا هو الذي تكلم بعد الموت على الصحيح فتكلم بكلام حفظ في ابي بكر وعمر ثم مات ثانيا ورمز المصنف لصحته وليس كما قال ففيه عيسى بن يونس قال في اللسان كاصله قال الدارقطني مجهول وعثمان ابن حكيم قال الذهبي في الذيل قال ابن معين مجهول وخالد بن سلمة قال في الضعفاء مرجي يبغض عليا

صلوا على انبياء الله ورسله من عطف الاخص على الاعم وفيه تصريح بالامر بالصلاة عليهم وقوله فان الله بعثهم كما بعثني وارد مورد التعليل قبله وحكمة مشروعية الصلاة عليهم انهم لما بذلوا اعراضهم فيه لاعداء فنالوا منهم وسبوهم اعاضهم الله الصلاة عليهم وجعل لهم اطيب الثناء في السماء والارض واخلصهم بخالصة ذكرى الدار فالصلاة عليهم مندوبة لا واجبة بخلاف الصلاة على نبينا اذ لم ينقل ان الامم السابقة كان يجب عليهم الصلاة على انبيائهم كذا بحثه القسطلاني تنبيه قال في الروض واصل الصلاة انحناء وانعطاف من الصلوين وهما عرقان في الظهر ثم قالوا صلوا عليه اي انحنوا اليه رحمة له ثم سموا الرحمة حنوا وصلاة اذا ارادوا المبالغة فيها فقولك صلى الله عليه ارق وابلغ من رحمه في الحنو والعطف والصلاة اصلها في المحسوسات ثم عبر بها عن هذا المعنى مبالغة ومنه قيل صليت على الميت اي دعوت له دعاء من يحنو عليه ويعطف اليه ولذلك لا تكون الصلاة بمعنى الدعاء على الاطلاق فلا تقول صليت على العدو اي دعوت له انما يقال صليت عليه في الحنو والرحمة لانها في الاصل انعطاف فمن اجل ذلك عديت في اللفظ بعلى فتقول صليت عليه اي حنوت عليه ولا تقول في الدعاء الا دعوت له فتعدي الفعل باللام الا ان تريد الشر والدعاء على العدو فهذا فرق ما بين الصلاة والدعاء واهل اللغة اطلقوا ولا بد من التقييد ابن ابي عمر هب عن ابي هريرة قال ابن حجر وسنده واه خط في ترجمة الحسن التميمي المؤدب عن انس وفيه عنده علي بن احمد البصري قال الذهبي في الضعفاء لا يعرف حديثه كذاب

صلوا على النبيين والمرسلين اذا ذكرتموني فانهم قد بعثوا كما بعثت ولولاهم لهلكت بواطن الخلق بزلازل الشكوك وعذاب الحيرات فبهم ثبت اليقين واستراحت البواطن والقلوب عما حل بقلب كل معبود محجوب وفيه وفيما قبله مشروعية الصلاة على الانبياء استقلالا ويلحق بهم الرسل لمشاركتهم لهم في العصمة قال ابن حجر وقد ثبت عن ابن عباس اختصاص ذلك بالنبي صلى الله عليه وسلم اخرجه ابن ابي شيبة عنه قال ما اعلم الصلاة تنبغي على احد من احد الا على النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ ابن حجر وهذا اسناد صحيح وحكى القول به عن مالك وجدت بعض شيوخي مذهب مالك لا يجوز ان يصلى الا على محمد وهذا غير معروف عند مالك اما الصلاة على المؤمنين استقلالا فقالت طايفة لا يجوز وقالت طايفة يكره وهي رواية عن احمد وقال النووي خلاف الاولى الشاشي وابن عساكر في تاريخه عن وايل بن حجر بضم المهملة وسكون الجيم بن سعد بن مسروق الحضرمي صحابي جليل ورواه ايضا اسماعيل القاضي وفيه عبد الملك الرقاشي قال في الكاشف صدوق يخطئ وموسى ابن عبيد ضعفوه ومحمد بن ثابت مجهول ورواه الطبراني عن ابن عباس رفعه بلفظ اذا صليتم علي فصلوا على انبياء الله فان الله بعثهم كما بعثني قال ابن حجر وسنده ضعيف

صلي بالكسر يا عايشة في الحجر بكسر الحاء ان اردت دخول البيت اي الكعبة فانما هو قطعة من البيت ولكن قومك استقصروه حين بنوا الكعبة فاخرجوه من البيت لقلة النفقة فمن لم يتيسر له دخول البيت فليصل فيه فانه منه والحجر ما بين الركنين الشاميين عليه جدار قصير بينه وبين كل من الركنين فتحة كانت لزريبة لغنم اسماعيل صلوات الله على نبينا وعليه وروي انه دفن فيه بها سبانه ويسمى الحطيم على ما ذكره جمع لكن الاشهر الحطيم ما بين الحجر الاسود ومقام ابراهيم وهو افضل محل بالمسجد بعد الكعبة وحجرها حم ت عن عايشة قالت كنت احب ان ادخل البيت فاصلي فيه فاخذ رسول الله بيدي فادخلني الحجر فذكره قال ت حسن صحيح ومن ثم رمز المصنف لصحته

صم يا ابا اسامة شوالا فان صوم الاشهر الحرم التي تداوم عليها كثيرا مشروع عليك فلم يزل يصوم

شوال الاحتمالات قال ابن رجب هذا نص في تفضيل شوال على الاشهر الحرم وذلك لانه يلي رمضان من بعده كما يليه شعبان من قبله وشعبان افضل من الاشهر الحرم لصوم النبي له دون شوال فاذا كان صوم شوال افضل من المحرم فصوم شعبان اولى فظهر ان افضل التطوع ما كان يقرب رمضان قبله وبعده وذلك ملحق بصوم رمضان ومنزلته منه منزلة الرواتب من الفرايض **ه عن اسامة** بن زيد رمز المص لصحته

صم رمضان والذي يليه اي شوالا ما عدا يوم الفطر **وكل اربعاء وخميس** من كل جمعة **فاذا انت قد صمت الدهر** قال الطيبي الفاء جواب شرط محذوف اي انك ان فعلت ما قلت لك فانت قد صمت الدهر واذن جواب جيء لتاكيد الربط وقال الحافظ العراقي فيه كراهة صيام الدهر او انه خلاف الاولى وفيه استحباب صيام شوال وفيه اطلاق اسم الكل والمراد البعض لامتناع صوم يوم الفطر واستحباب صوم الاربعاء والخميس واستحباب المداومة على ذلك من قوله وكل اربعاء وفيه تضعيف الاعمال من قوله فاذا انت قد صمت الدهر ه وقد وقع في روايتنا من سنن ابي داود في هذا الحديث فاذن انت بالتنوين وفيه اثبات الصفتين باعتبار حالين لانه اثبت له الصيام والفطر في الايام التي افطرها وهذا مثل ما روي عن ابي هريرة انه دعي الى طعام فقال للرسول اني صايم ثم جاء فاكل فقيل له في ذلك فقال اني صمت ثلاثة ايام من الشهر فاني صايم في فضل الله مفطر في ضيافة الله فاثبت له الوصفين احدهما باعتبار الاجر والاخر باعتبار مباشرة الفطر **ه عن مسلم** بن عبيد الله **القرشي** ويقال عبيد الله بن مسلم قال سالت او سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام الدهر فذكره رمز المص لصحته وظاهر تصرفه انه لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه وانه للشيخ عجيب فقد رواه ابو داود والنساي والترمذي باللفظ المزبور كلهم في الصوم من حديث مسلم المذكور وقال غريب ولم يضعفه ابو داود

صمت الصايم اي سكوته عن النطق **تسبيح** اي يثاب عليه كما يثاب على التسبيح **ونومه عبادة** ماجور عليها **ودعاوه مستجاب** اي عند الفطر **وعمله** من صلاة وصدقة وغيرهما **مضاعف** اي يكون له مثل ثواب ذلك العمل من الفطر مرتين او اكثر ذلك فضل الله يوتيه من يشاء قال ابن الرفعة وفيه دليل على مشروعية الصمت للصايم فهو رد على قول التنبيه يكره له صمت يوم الى الليل انتهى ونازعه الحافظ ابن حجر لان الحديث مساق في ان افعال الصايم كلها محبوبة الا ان الصمت بخصوصه مطلوب فالحديث لا يفيد المقصود وفي البحر للروياني جرت عادة الناس بترك الكلام في رمضان ولا اصل له في شرعنا بل في شرع من قبلنا **ابو زكريا بن منده في اماليه فر عن ابن عمر** بن الخطاب فيه شاذان بن فروخ قال ابو حاتم يروي القدر اضطر اليه الناس باخرة والربيع بن بدر قال الذهبي قال الدارقطني وغيره متروك قال ابن حجر في الفتح وفي اسناده الربيع بن بدر وهو ساقط

صنايع المعروف تقي مصارع السوء والافات والهلكات واهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الاخرة هذا تنويه عظيم بفضل المعروف واهله قال علي كرم الله وجهه لا يزهدك في المعروف كفر من كفره فقد يشكرك الشاكر اضعاف جحود الكافر قال الماوردي فينبغي لمن قدر على ابتداء المعروف ان يعجله حذرا من فوته ويبادر به خشية عجزه ويعتقد انه من فرص زمانه وغنايم امكانه ولا يمهله ثقة بالقدرة عليه فكم من واثق بقدرته فاتت فاعقبت ندما ومعول على مكنة زالت فاورثت خجلا ولو فطن لنوايب دهره وتحفظ من عواقب امره لكانت مغارمه مدحورة ومغانمه محبورة وقيل من اضاع الفرصة عن وقتها فليكن على ثقة من فوتها **ك عن انس** ثم قال ك هذا الحديث لم اكتبه الا عن الصفار محمد وابنه من المصريين لم نعرفهما بجرح واخر الحديث روي عن المنكدر عن ابيه عن جابر انتهى قال الذهبي وبهذا ونحوه انحطت رتبة هذا الملم المسمى بالصحيح

صنايع المعروف تقي مصارع السوء والصدقة خفيا في رواية وصدقة السر **تطفي غضب الرب** والسر ما لم يطلع عليه الا الحق تعالى وذلك لان اسراره دليل على اخلاصه لمشاهدة ربه ومن درجة الاحسان اطفاء نار الغضب **وصلة الرحم** بالتعهد والمراعاة والمواساة ونحو ذلك **زيادة في العمر وكل معروف** فعلته من كبير وصغير **صدقة واهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الاخرة واهل المنكر في الدنيا هم اهل المنكر في الاخرة واول من يدخل الجنة** يوم القيامة **اهل المعروف** قالوا وهذا من جوامع الكلم قال الماوردي وللمعروف شروط لا يتم الا بها ولا يكمل الا معها فمنها ستره عن اذاعته واخفاؤه من اشاعته قال بعض الحكماء اذا اصطنعت المعروف فاستره واذا اصطنع اليك فانشره لما جبلت عليه النفوس من اظهار ما اخفي واعلان ما كتم ومن شروطه تصغيره عن ان تراه مستكثرا وتقليله عن ان يكون عنده مستكثرا لئلا يصير به بطرا او مستطيلا اشرا قال العباس لا يتم المعروف الا بثلاث خصال تعجيله وتصغيره وستره ومنها مجانبة الامتنان به وترك الاعجاب بفعله لما فيهما من اسقاط الشكر واحباط الاجر ومنها ان لا يحتقر منه شيئا وان كان قليلا نزرا اذا كان الكثير معوزا وانت عنه عاجز **طس عن ام سلمة** قال الهيثمي فيه عبد الله بن الوليد ضعيف

صنفان اي نوعان **من امتي** امة الاجابة ولفظ رواية ابن ماجه من هذه الامة **ليس لهما في الاسلام نصيب** اي حظ كامل او وافر **المرجية** بالهمز وبدونه وهم الجبرية القايلون بان العبد لا يصنع ذنبا وانه لا دخل له البتة واضافة الفعل اليه بمنزلة اضافته الى الجماد **والقدرية** المنكرون للقدر القايلون بان افعال العباد

مخلوقة لقدرهم ودواعيهم لا يتعلق بها بخصوصها قدرة الله قال ابن الغزالي عقب الحديث وهذا اصح لان القدرية الطلب الشريعة وقال التوربشتي سميت المجبرة مرجية لانهم يوخرون امر الله ويرتكبون الكباير ذاهبين الى الافراط كما ذهبت القدرية الى التفريط وكلا الفريقين على شفا جرف هار والقدرية انما نسبوا الى القدر وهو ما يقدره الله بزعمهم ان كل عبد خالق فعله من كفر ومعصية ونفوا ان ذلك بتقدير الله وربما تمسك بهذا الحديث ونحوه من يكفر الفريقين قال والصواب عدم تكفير اهل الاهواء المتاولين لانهم لم يقصدوا اختيار الكفر بل بذلوا وسعهم في اصابة الحق فلم يحصل لهم غير ما زعموه فهم كالمجتهد المخطي هذا الذي عليه محققو علماء الامة فيجري قولهم لا نصيب لهم مجرى الاتساع في بيان سوء حظهم وقلة نصيبهم من الاسلام كقولك البخيل ليس له من ماله نصيب او يحمل على من اثاره من البيان ما ينقطع العذر دونه فافضت به العصبية الى تكذيب ما ورد فيه من النصوص او على تكفير من خالفه فمن كفرنا كفرناه **تخ ت ه عن ابن عباس** قال الترمذي غريب قال الذهبي هو من حديث ابن نزار عن ابن حبان عن عكرمة عن ابن عباس ونزار تكلم فيه ابن حبان وابنه ضعيف وقد تابعه غيره من الضعفاء **ه عن جابر** بن عبد الله لكن بلفظ اهل الارجاء واهل القدر وفيه نزار المذكور **خط** في ترجمة محمد بن الصباح **عن ابن عمر** بن الخطاب **طس عن ابي سعيد** رمز المص لحسنه وقضية صنيع المص ان الخطيب خرجه وسكت عليه وليس كذلك فانه عقبه بما نصه هذا حديث منكر من هذا الوجه جدا كالموضوع وانما يرويه علي بن نزار شيخ ضعيف واهي الحديث عن ابن عباس انتهى كلامه وقال غيره فيه ابراهيم بن زيد الاسلمي قال في اللسان عن الدارقطني متروك الحديث وعن ابن حبان منكر الحديث جدا يروي عن مالك ما لا اصل له وقال ابو نعيم يحدث عن مالك وابن لهيعة بالموضوعات انتهى قال العلاي والحق انه ضعيف لا موضوع

صنفان اي نوعان **من امتي لا** وفي رواية لن **تنالهما شفاعتي امام** اي سلطان **ظلوم** اي كثير الظلم للرعية **غشوم** اي جاف غليظ قاسي القلب ذو عنف وشدة **وكل غال في الدين مارق** منه زاد مخرجه الطبراني في رواية تشهد عليهم وتتبرا منهم واخذ الذهبي من هذا الوعيد ان الظلم والغلو من الكباير فعدهما منها **طب عن ابي امامة** قال الهيثمي رواه الطبراني في الكبير والاوسط ورجال الكبير ثقات وقال المنذري ورجال الكبير ثقات ورواه عنه الديلمي ايضا قال وفي الباب معقل بن يسار

صنفان من امتي لا تنالهم شفاعتي يوم القيامة المرجية بالهمز ودونه القايلون بالجبر وهو التاخير سموا به لانهم اخروا امر الله ولم يعتبروه وقيل هم الذين يقولون الايمان قول بلا عمل فيوخرون العمل عن القول قال الطيبي وهذا اغلط منهم لانا وجدنا اكثر اهل الملل والنحل ذكروا ان المرجية هم الجبرية القايلون ان اضافة الفعل الى العبد كاضافته الى الجماد فالجبرية خلاف القدرية وبعض القدرية الحقوا هذا النبز بالسلف ظلما وعدوانا وسميت المرجية مجبرة لانهم يوخرون امر الله ويرتكبون الكباير وهم يذهبون في ذلك الى الافراط كما تذهب القدرية الى التفريط وكلاهما على شفا جرف هار وبهذا قال **والقدرية** نسبوا الى القدر لان بدعتهم نشات من القول بالقدر وزاد الجوزقاني في روايته قيل فمن المرجية قال قوم يكونون في اخر الزمان اذا سيلوا عن الايمان يقولون نحن مومنون ان شاء الله تعالى وهولاء الضلال يزعمون ان القدرية هم الذين يثبتون القدر والجواب انا لم نثبت هذا من طريق القياس حتى تقابلونا بدعواكم هذه بل اخذناه من نصوص صحيحة كقوله انا كل شيء خلقناه بقدر **حل عن انس** بن مالك **طس عن واثلة** بن الاسقع قال الهيثمي وفيه محمد بن محصن متروك **وعن جابر** بن عبد الله قال الهيثمي وفيه يحيى بن كثير السقاء وهو متروك واورده ابن الجوزي في الموضوعات

صنفان من اهل النار اي نار جهنم **لم ارهما** اي لم يوجدا في عصري لطهارة ذلك العصر بل حدثا **بعد** بالبناء على الضم اي حدثا بعد ذلك العصر **قوم** اي احدهما قوم **معهم** اي في ايديهم **سياط** جمع سوط **كاذناب البقر** تسمى في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهي جلدة طرفها مشدود عرضها كالاصبع **يضربون بها الناس** ممن اتهم بنحو سرقة ليصدق في اخباره بما سرق ويتضمن ذلك ان ذينك الصنفين سيوجدان وكذلك كان فانه خلف بعد الصدر الاول قوم يلازمون السياط حتى لا يجوز الضرب بها في الحدود قصد التعذيب للناس وهم اعوان والي الشرطة المعروفون بالجلادين فاذا امروا بالضرب تعدوا المشروع في الصفة والمقدار وربما افضى بهم الهوى وما جبلوا عليه من الظلم الى اهلاك المضروب او تعظيم عذابه وقد ضاهى اعوان الوالي جماعة من الناس سيما في شان الارقاء وربما فعل ذلك في عصرنا بعض من ينسب الى العلم قال القرطبي وبالجملة هم سخط الله عاقب الله بهم شرار خلقه غالبا نعوذ بالله من سخطه وقيل المراد بهم في الخبر الطوافون على ابواب الظلمة ومعهم المقارع يطردون بها الناس **ونساء** اي وثانيهما نساء **كاسيات** في الحقيقة **عاريات** في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا يصفن البشرة او كاسيات من لباس الزينة عاريات من لباس التقوى او كاسيات من نعم الله عاريات من شكرها او كاسيات من الثياب عاريات من فعل الخير او يسترن بعض بدنهن ويكشفن بعضه اظهارا للجمال ولا تعدد كما قال القرطبي في ارادة القدر المشترك بينها اذ كل منها عرف وانما يختلفان بالاضافة **مايلات** بالهمز من الميل اي زايغات عن الطاعة وقول بعضهم

الرواية مايلات بمثلثة اي متمیلات خطاه فيه القرطبي كابن دحية مميلات يعلمن غيرهن الدخول في مثل فعلهن او مايلات متبخترات ومُمِيلات اكتافهن واكفالهن او مايلات يمتشطن المشطة الميلاء مشطة البغايا مميلات يرغبن غيرهن في تلك المشطة ويفعلنها بهن او مايلات للرجال مميلات قلوبهم الى الفساد بهن او بما في ايديهن بما يبدين من زينتهن وماذكرها من تقديم مايلات هو ما في كثير من الروايات لكن في مسلم تقديم مميلات قال القرطبي كذا جا في الروايات وحق مايلات ان يتقدم لان ميلهن في انفسهن متقدم في الوجود على امالتهن وصح ذلك لان الصفات المجتمعة لا يلزم من ترتيبها الا ترى انها تعطف بالواو وهي جامعة لا مرتبة رؤسهن كاسنمة البخت المايلة اي يعظمن رؤسهن بالخرق والعمايم التي يلففنها على رؤسهن حتى تشبه اسنمة الابل لا يدخلن الجنة مع الفايزين السابقين او مطلقا ان استحل ذلك وذا من معجزاته فقد كان ذلك سيما في نسا زماننا فانهن لم يزلن في ازدياد من تعظيم رؤسهن حتى صارت كالعمايم وكلما فعلن ذلك تاسى بهن نسا البلد فيزدن نسا العلماء ليلا يساوون فخرا وكبرا ولا يجدن ريحها اي الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا كناية عن خمسماية عام اي توجد من مسيرة خمسماية عام كما جاء مفسرا في رواية اخرى حم م في صفة النار عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري

صنفان من امتي لا يردان على الحوض ولا يدخلان الجنة القدرية والمرجية قد علمت تاويله فيما تقرر فيما قبله طس عن انس قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير هرون بن موسى الفروي وهو ثقة

صنفان من الناس اذا صلحا صلح الناس واذا فسدا فسد الناس العلماء والامراء فبصلاحهما صلاح الناس وبفسادهما فساد الناس فالعالم يقتدي الناس به في العالم والوالد اذ خير الخبر وان شرا فشر والامير يحمل الناس على ما يصلحهم او يفسدهم ولا يمكن مخالفته حل وكذا الديلمي عن ابن عباس ورواه عنه ايضا ابن عبد البر قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

صوت ابي طلحة زيد بن سهل بن الاسود الانصاري الخزرجي النجاري العقبي البدري في الجيش خير من الف رجل انما قال في الجيش ليشعر بان غلظة الصوت في غير المعارك غير محمود لقوله سبحانه واخفض من صوتك قال في الفردوس كان ابو طلحة اذا كان في الجيش جثى بين يدي النبي ونثر كنانته ويقول نفسي لنفسك الفدا ووجهي لوجهك الوقا رواه ابن منيع انتهى سمويه عن انس رمز المصنف لحسنه ورواه عنه ايضا الديلمي وابن منيع وغيرهما

صوت الديك وضربه بجناحيه ركوعه وسجوده اي ان ذلك بمنزلة الصلاة في حقه وتمامه ثم تلى اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وان من شي الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم الاية ابو الشيخ بن حبان في كتاب العظمة عن ابي هريرة ابن مردويه في التفسير عن عايشة ورواه عنها ايضا ابو نعيم والديلمي

صوتان ملعونان في الدنيا والاخرة مزمار عند نغمة هو الالة التي يزمر بها بكسر الميم قال الشارح والمراد هنا الغنا لا القصبة التي يزمر بها كما دل عليه كلام كثير من الشراح ورنة اي صيحة عند مصيبة قال القرطبي مفهوم الخطاب يقتضي اباحة غير هذا في غير هذه الاحوال والا لبطل التخصيص انتهى وعاكسه القرطبي كابن تيمية فقالا لا بل فيه دلالة على تحريم الغنا فان المزمار هو نفس صوت الانسان يسمى مزمارا كما في قوله لقد اوتيت مزمارا من مزامير ال داود انتهى واقول هذا التقرير كله بناء على ان قوله نغمة بغين معجمة وهو مسلم ان ساعدته الرواية فان لم يرد في تعيينه رواية فالظاهر انه بعين مهملة وهو الملايم للسياق بدليل قوله بالمصيبة البزار في مسنده والضياء في المختارة عن انس قال المنذري رواته ثقات وقال الهيثمي رجاله ثقات

صوم اول يوم من رجب كفارة ثلاث سنين والثاني كفارة سنتين والثالث كفارة سنة ثم كل يوم شهرا اي ثم صوم كل يوم من ايامه الباقية بعد الثلاث يكفر شهرا تنبيه قال الحرالي الصوم الثبات على تماسك عما من شان الشي ان يتصرف فيه ويكون شانه كالشمس في وسط السماء يقال صامت الشمس اذا لم يظهر لها حركة لصعود ولا نزول التي هي من شانها وصامت الخيل اذا لم تزل عنها كرهته ولا مركوبة فتماسك المرء عما من شانه فعله من حفظ بدنه بالتغذي ونسله بالنكاح وخوضه في زور القول وسوء الفعل هو صومه وفي الصوم خلا من الطعام وانصراف عن حال الانعام وانقطاع شهوة الفرج وتمامه الاعراض عن اشغال الدنيا والتوجه الى الله والعكوف في بيته ليحصل بذلك ينبوع الحكمة من القلب ابو محمد الخلال في فضايل رجب عن ابن عباس حديث ضعيف جدا قال ابن الصلاح وغيره لم يثبت في صوم رجب نهي ولا ندب واصل الصوم مندوب في رجب وغيره وقال ابن رجب لم يصح في فضل صوم رجب بخصوصه شي عن النبي ولا عن اصحابه قال المصنف وامثل ما ورد في صومه خبر البيهقي في الشعب في الجنة قصر لصوام رجب

صوم ثلاثة ايام من كل شهر ورمضان الى رمضان صوم الدهر وافطاره اي بمنزلة صومه وافطاره كما مر توجيهه وتمسك به من قال بعدم كراهة صوم الدهر كله وبخبر صم رمضان والذي يليه وكل اربعاء وخميس فاذن قد صمت الدهر وقوله من افطر العيدين وايام التشريق ما صام الدهر ورد بان ذلك كله من مجازات بحقيقة واحدة صوم الايام كلها الا ما حرم الشرع حم م في الصوم عن ابي قتادة ولم يخرجه البخاري

صوم شهر الصبر وثلاثة ايام من كل شهر صوم الدهر حم هق عن ابي هريرة

صوم شهر الصبر هو رمضان لما فيه من الصبر على الامساك عن المفطرات وثلاثة ايام من كل شهر يذهبن وحر الصدر بحركاته اي غشه او حقده او غيظه او نغله بحيث لا يبقى فيه دين او العداوة او اشد الغضب قال بعضهم وانما شرع الصوم كسرا لشهوات النفوس وقطعا لاسباب الاسترقاق

والتقيد

والتقيد للاشيا فانهم لو داموا على اغراضهم لاستعبدتهم الاشيا وقطعتهم عن الله والصوم يقطع اسباب التعبد لغيره ويورث الحرية من الرق المشتهيات لان المراد من الحرية ان يملك الاشيا ولا تملكه لانه خليفة الله في ملكه فقد قلب الحكمة وصير الفاضل مفضولا والاعلى اسفل اتخذ الهه هواه والهوى الدمعبود والصوم يورث قطع اسباب التعبد لغيره فايدة قال القونوي في شرح التعرف من خصايص هذه الامة شهر رمضان وان الشياطين تصفد فيه وان الجنة تزين فيه وان خلوف فم الصايم اطيب من ريح المسك وتستغفر له الملايكة حتى يفطر ويغفر له في اخر ليلة منه البزار في مسنده عن علي امير المومنين وعن ابن عباس ترجمان القران البغوي في المعجم والباوردي طب عن النمر بن تولب بمثناة ثم موحدة العكلي صحابي له حديث قال في التقريب وهو غير النمر بن تولب الشاعر المشهور على الصحيح وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاعلى من هولاء ولا احق بالعزو مع ان احمد خرجه في المسند باللفظ المزبور قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح وكذا رجال البزار واما طريق الطبراني ففيه مجهول فانه قال حدثنا رجل من عكل

صوم يوم عرفة يكفر سنتين ماضية يعني التي هو فيها ومستقبلة اي التي بعده يعني يكفر ذنوب صايمه في السنتين والمراد الصغاير فان قيل كيف يكفر ذنوب السنة التي بعده قيل يكفرها الصوم السابق كما يكفر ما قبله بالمد فاعولا يكفر سنة ماضية لان يوم عرفة سنة المصطفى ويوم عاشوراء سنة موسى فجعل سنة نبينا تضاعف على سنة موسى في الاجر حم م ت عن ابي قتادة الانصاري

صوم يوم التروية كفارة سنة وصوم يوم عرفة كفارة سنتين على ما تقرر فايدة ذكر القونوي في شرح التعرف ان نبينا خص بيوم عرفة وجعل صومه كفارة سنتين لانه سنته وصوم عاشورا كفارة سنة لانه سنة موسى ابو الشيخ بن حبان في كتاب الثواب على الاعمال وابن النجار في تاريخه عن ابن عباس

صوم يوم عرفة لغير حاج ومسافر كفارة السنة الماضية والسنة المقبلة واخر الاولى سلخ ذي الحجة واول الثانية اول المحرم الذي يلي ذلك حملا لخطاب الشارع على عرفة في السنة وهو ما ذكر والمكفر الصغاير الواقعة في السنتين فان لم يكن له صغاير رفعت درجته او وقي اقترافها او استكثارها وقول مجلي بخصص الصغاير يحكم ترده وان سبقه اليه مثله ابن المنذر بانه اجماع اهل السنة وكذا يقال فيما ورد في الحج وغيره لان المستند لتصريح الاحاديث بذلك في كثير من الاعمال المكفرة بانه يشترط في تكفيرها اجتناب الكباير وحديث تكفير الحج التبعات ضعيف عند الحفاظ اما الحاج فيسن له فطره وكذا المسافر لادلة اخرى طس من رواية الحجاج ابن ارطاة عن عطية عن ابي سعيد الخدري قال الزين العراقي ورواه سليم الدارمي في الترغيب والترهيب من رواية اسحق بن عبد الله بن ابي فروة عن عياض بن عبد الله بن سعد عن ابي سعيد وابو فروة ضعيف وقد رواه ابن ماجة من هذا الوجه فقال عن ابي سعيد الخدري عن قتادة بن النعمان

صومكم ايها الامة المحمدية يوم تصومون واضحاكم يوم تضحون وفي رواية الدارقطني الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون اخذ منه الحنفية ان المنفرد برؤية الهلال اذا رده الحاكم لا يلزمه الصوم فان افطر بجماع فلا كفارة عليه وحمله الباقون على من لم يره جمعا بين الاخبار واشار باضافة الصوم والاضحى الى هذه الامة الى انه من خصايصهم على الامم السابقة وقد صرح بذلك جمع كما مر وبحثه هق عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه وهو مزيف فقد قال الذهبي في المهذب فيه الواقدي الواهي وقال في الميزان عن احمد هو كذاب يقلب الاخبار وعن ابن المديني يضع ثم ساق له هذا الخبر قال اعني الذهبي ورواه الدارقطني هكذا من طريقين ثم قال فيهما الواقدي ضعيف ورواه الترمذي من طريق اخر غريب

صوموا خطاب لعايشة وحفصة زوجتيه فان الصيام جنة اي وقاية من النار لصاحبه لانه يقيه ما يوذيه من الشهوات ومن بوايق الدهر اي غوايله وشروره ودواهيه وفي اشارته لمح الى ما يعان به الصايم من سد ابواب النيران وفتح ابواب الجنان وتصفيد الشياطين كل ذلك بما يضيق من مجاري الشيطان من الدم الذي ينقصه الصوم فكان فيه مفتاح الهدى كله واذا هدي الناس كان اللايق امنوا هدى ابن النجار في تاريخه عن ابي مليكة ابو مليكة في الصحابة بلوي وقريشي وتيمي وكندي فكان ينبغي تمييزه ونسبته لتعرف المص انه لم يخرجه احد من الستة وليس كذلك بل رواه النسائي عن عايشة وابن عباس قال عبد الحق وفيه خطاب من القاسم عن خصيف قال النسائي حديثه منكر

صوموا تصحوا قال الحرالي فيه اشعار بان الصايم ينال من الخيرة في جسمه وصحته ورزقه حظ وافر مع عظم الاجر في الاخرة ففيه صحة البدن والعقل بالتهيئة للتدبر والفهم وانكسار النفس الى رتبة المومنين والترقي الى رتبة المحسنين والمومن غذاه في صومه من بركة ربه بحكم بقيته فيما لا يصل اليه من لم يصل الى محله فعلى قدر ما يسمه بواطن الناس من ظواهرهم ليستمد ظاهر المومن من باطنه حتى يقوى في اعضايه بمدد نور باطنه كما ظهر ذلك في اهل الولاية والديانة وفي الصوم غذاء للقلب كما يغذي الطعام الجسم ولذلك اجمع مجربة اعمال الديانة من الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه على الامتناع الهدي والصحة الجوع لان الاعضاء اذا وهت لله نور الله القلب وصفى النفس وقوى الجسم ليظهر من امر الايمان بقلب العادة جديد عادة هي للاولياء اجل في العوض من عادته في الدنيا العامة خلفة ابن السني وابو نعيم معا في كتاب الطب النبوي عن ابي هريرة قال الزين العراقي كلاهما سنده ضعيف

صوموا الشهر يعني اوله والعرب تسمي الهلال الشهر تقول رايت الشهر اي الهلال وسره اي اخره كما صوبه الخطابي وغيره وجرى عليه النووي فقال سرار الشهر بالفتح والكسر وكذا سره اخر ليلة يستبين الهلال

بنور الشمس وقال البيضاوي سر الشهر وسره وسراره آخره سمي به لاستسرار القمر فيه وحمل على انه صلى الله عليه وسلم علم ان المخاطب نذر صومه واعتاد صيام سر الشهر فامره بالقضاء بعد عيد الفطر وحمل لنهي بخبر لا تقدموا شهر رمضان بصيام يوم او يومين ممن يبتدي به من غير ايجاب ولا اعتياد توفيقا بينهما وقيل ان المراد البيض فان سر الشيء وسطه وجوفه ومنه السرة واند يندب صيام ايام البيض ولم يرد في صوم اخر الشهر ندب ورد بانه قد ورد ندب صوم الايام السود وهو اخر ايام الشهر وعن معوية بن ابي سفيان ورواه فيه الديلمي ايضا

صوموا ايام البيض اي ايام الليالي البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة هن كنز الدهر ولهذا كان لبعض الوجهاء من الصحابة يقول انا صايم ثم يرى ياكل في وقته فيقال له في ذلك فيقول صمت ثلاثة ايام من هذا الشهر فانا صايم في فضل الله مفطر في ضيافة الله ابو ذر الهروي في جزيه من حديثه عن قتادة ابن ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها مهملة القيسي قيس بن ثعلبة الذي مسح المصطفى راسه ووجهه

صوموا من وضح الى وضح بمعجمة فمهملة محركتين اي من الهلال الى الهلال قال ابو زيد الوضح الهلال وهو في الاصل البياض ذكره الزمخشري ومن قال صوموا من الضوء الى الضوء فقد ابعد وخالف ظاهر السياق كما ذكره ابن الاثير ومن زعم ان معناه من الفجر الى الغروب فقد وهم وما علم ان تتمة الحديث عند مخرجه فان خفي عليكم فاتموا العدة ثلاثين يوما طب وكذا الخطيب عن والد ابي المليح قال الهيثمي فيه عبد الله بن سالم ولم اجد من ترجمه وبقية رجاله موثقون

صوموا اي انووا الصيام وبيتوا على ذلك وصوموا اذا دخل وقت الصيام وهو من فجر الغد لرؤيته يعني الهلال وان لم يسبق ذكره لدلالة السياق عليه واللام للوقت او بمعنى بعد اي لوقت رؤيته او بعد رؤيته وافطروا بقطع الهمزة لرؤيته يعني رؤية بعض المسلمين لا كلهم بل يكفي جميع الناس رؤية عدل واحد للصوم بالفطر عند الشافعي فان غم عليكم بالبناء للمفعول اي غطى الهلال بغيم من غممت الشيء غطيته وفيه ضمير يعود على الهلال ويجوز اسناده للجار والمجرور بمعنى ان كنتم مغموما عليكم وترك ذكر الهلال للاستغناء عنه فاكملوا اي اتموا من الاكمال وهو بلوغ الشيء الى غاية حدوده في قدر او عد حسا او معنى ذكره الحرالي شعبان اي عدد ايامه ثلاثين التي لا يمكن زيادة الشهر عليها قال ابن القيم وغيره لا ينافيه خبر فان غم عليكم فاقدروا له فذرع فان القدر هو الحساب المقدر والمراد به اكمال عدة الشهر الذي غم وقال النووي معناه قدروا له تمام العدد ثلاثين وزاد في رواية يوما بعد ثلاثين وفي انها مدمنع من تمادي الصوم ليلا الذي هو الوصال الذي يستوي بصحته رفع رتبة الصوم الى صوم الشهر الذي هو دوره القمر بقطع الفطر في ليلة وهو مذهب الشافعي وزعم ان ذا رخصة لا عزيمة على الصايم لا دليل عليه واخذ ابن سريج من ايمة الشافعية من قوله هنا فاكملوا ومن قوله في خبر اخر فاقدروا انه يجوز الصوم بحساب النجوم المنجم قال فاقدروا للخواص واكملوا للعوام لان العمر يعرف وقوعه بعد الشمس بالحساب ورد بالمنع لان الشرع علق الحكم بالرؤية فلا يقوم الحساب مقامه ولانه انما يعرف بالحساب موضعه من الارتفاع والانخفاض وانه انما يتم بالرؤية وبين كل برج في ارجح من يومين واقل من ثلاثة فلا ينضبط لبطوه وسرعته ولانه لو وجب تفاوت المكلفين في القدر والاكمال ولانه يعيد ولانه لو جاز لوجب او سن تعلمه على من يقوم بهم الحجة لانه احتياط في العبادة كما امرنا باحصاء هلال شعبان لرمضان او محمول على ما ذكر او منسوخ بقوله فاكملوا وهو اولى من عكسه لكونه اثبت واصرح واخص ق ن في الصوم عن ابي هريرة ن عن ابن عباس طب عن البراء بالفاظ متقاربة واللفظ للبخاري

صوموا لرؤيته قال الطيبي اللام كاللام في قوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس اي وقت دلوكها وافطروا لرؤيته وانسكوا لها فان غم عليكم بضم المعجمة اي حال بينكم وبين الهلال غيم فاتموا ثلاثين اذ الاصل بقاء الشهر فان شهد شاهدان مسلمان برؤية الهلال لرمضان وشوال فصوموا وافطروا تمسك به من لم يوجب الصيام الا بشاهدين قال الزمخشري في غم ضمير الهلال اي ان غطي بغيم او بغيره من غممت الشيء اذا غطيته ويجوز كونه مسندا الى الظرف اي فان كنتم مغموما عليكم فصوموا وترك ذكر الهلال للاستغناء عنه كما تقول دفع الى زيد اذا استغني عن ذكر المدفوع تنبيه اخذ احمد من الحديث ان شهادة الشاهد في الصحو لا تقبل بل يكمل العدد فان غم يدل على وجود الغيم بمطلع الهلال ولقوله في الرواية الاخرى فاقدروا له فذرع فان قوله فاقدروا يدل على التضييق ولا يجوز حمله على قدر رمضان لانه كامل فحمله عليه نسخ ولا على التدبر والتامل لانه لم يجي له الاسناد العين ولا يجوز حمله على قوله انا امة امية الشهر هكذا وهكذا وعقد الابهام في الثالثة يعني تسعة وعشرين ثم قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني ثلاثين يعني ان الشهر تام والشهر ناقص وقال الشهران لا ينقصان ورد الاول بان المراد من غم سترلون الهلال وسرعة دخوله في السحاب او الشك في العدد فانه يقدح ولا يلزم كون الضمير عايدا الى الهلال اذ المراد قدر رمضان وذلك باستكمال شعبان لقوله فاكملوا عدة شعبان ثلاثين لانه ناقص وقدره يستلزم جعله ثمانية وعشرين ولا قايل به ونسخ فاكملوا الاصل عدمه والثاني بالمنع لوجوب حمله على قدر رمضان انه باكمال شعبان والا لزم كونه ثمانية وعشرين والثالث بالمنع لانه حا التقدير والتدبر والتامل والمثبت اولى والشهادة على العدم مردودة والرابع بحمله على انا امة امية لانه ناقص بيانا له والخامس بانه يدل على ان احدهما ينقص ويحمل على الغالب لانه صلى الله عليه وسلم صام تسعة وعشرين او على الثواب او اذا راى قبل الاكمال والسادس بانه حيث لا نص ثم دليلنا خبر فان غم عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين حم ن عن رجال من الصحابة

صوموا

صوموا الرؤيته وافطروا لرؤيته ولو بشهادة شاهد في صحو عند الشافعية فان حال بينكم وبينه سحاب فاكملوا عدة شعبان ولا تستقبلوا الشهر استقبالا ولا تصلوا رمضان بيوم من شعبان فيه اشارة الى تاسيس رمضان على العدد ملجا يرجع اليه عند اغماء الشهر فصار لهذه الامة العدد في الصوم بمنزلة التيمم في الطهور يرجعون اليه عند ضرورة فقد هلال الرؤية كما يرجعون الى الصعيد عند فقد الماء وقال ابن تيمية اجمع المسلمون الا من شذ من المتاخرين المخالفين المسبوقين بالاجماع على ان مواقيت الصوم والفطر والنسك انما تقام بالرؤية عند امكانها لا بالكتاب والحساب الذي يسلكه الاعاجم من روم وفرس وهند وقبط واهل كتاب وقد قيل ان اهل الكتاب امروا بالرؤية لكنهم بدلوا حم ن هق عن ابن عباس

صوموا يوم عاشوراء فانه فضيلة عظيمة وحرمة قديمة يوم كانت الانبيا تصومه فصوموه قال ابن رجب صامه نوح وموسى وغيرهما وقد كان اهل الكتاب يصومونه وكذا اهل الجاهلية فان قريشا كانت تصومه ومن عجيب ما ورد انه كان يصومه الوحش والهوام فقد اخرج الخطيب في التاريخ مرفوعا ان الصرد والطير صام عاشوراء قال ابن رجب سنده غريب وقد روي ذلك عن ابي هريرة انتهى وروي عن الخليفة القادر بالله انه كان يبث الخبز للنمل كل يوم فتاكله الا يوم عاشوراء ش عن ابي هريرة رمز المص لصحته

صوموا يوم عاشوراء وخالفوا فيه اليهود صوموا قبله يوما وبعده يوما اتفقوا على ندب صومه قال النووي كان النبي يصومه بمكة فلما هاجر وجد اليهود يصومونه فصامه بوحي واجتهاد لا باخبارهم وقال ابن رجب ويتحصل من الاخبار انه كان للنبي اربع حالات كان يصومه بمكة ولا يامر بصومه فلما قدم المدينة وجد اهل الكتاب يصومونه ويعظمونه وكان يحب موافقتهم فيما لم يومر فيه فصامه وامر به واكد فلما فرض رمضان ترك التاكيد ثم عزم في اخر عمره ان يضم اليه يوما مخالفة لاهل الكتاب ولم يكن فرضا على الارجح حم هق عن ابن عباس رمز المص لصحته وهو غفول عن قول الحافظ الهيثمي وغيره فيه محمد بن ابي ليلى وفيه كلام كثير انتهى وفيه ايضا داود بن علي الهاشمي قال في الميزان ليس بحجة ثم ساق له هذا الخبر

صوموا اوفروا اشعاركم اي ابقوها لتطول ولا تزيلوها فانها مجفرة بفتح الميم والفاء بينهما جيم ساكنة بضبط المص اي مقطعة للنكاح ونقص الماء يقال جفر الفحل اذا اكثر الضراب وعدل عنه وتركه وانقطع ولا ينافيه الامر بندب التزوج والجماع لاعوان الزوجة وطلب الولد وسن ازالة شعر الابط والعانة وما ياتي ان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يتنور لان ما هنا في اعزب لا يندب له النكاح لكونه فاقد الاهبة وقد غلبت شهوته فيندب له كسر شهوته بالصوم وتوفير الشعر حذرا من الوقوع في الزنا وفي مراسيله عن الحسن مرسلا هو البصري

صومي عن اختك ما لزمها من صوم رمضان وماتت ولم تقضه فيه ان القريب ان يصوم عن قريبه الميت ولو بلا اذن اما الحي فلا يصام عنه الطيالسي ابو داود عن ابن عباس رمز المص لصحته

صلاة الابرار لفظ هذه الرواية كما حكاه المولف في مختصر الموضوعات وكذا غيره صلاة الاوابين وصلاة الابرار ركعتان اذا دخلت بيتك وركعتان اذا خرجت من بيتك اي من محل فامكث بيتا او غيره فهاتان الركعتان سنة للدخول والخروج ابن المبارك ص عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن عثمان بن ابي سودة مرسلا هو المقدسي تابعي قال الاوزاعي ادرك عبادة وهو مولاه وفي التقريب ثقة

صلاة الاوابين بالتشديد اي الرجاعين الى الله بالتوبة والاخلاص في الطاعة وترك متابعة الهوى حين ترمض بفتح التاء والميم وفي رواية لمسلم اذا رمضت الفصال اي حين تصيبها الرمضاء فتحرق اخفافها لشدة الحر فان الضحى اذا ارتفع في الصيف يشتد حر الرمضاء فتحرق اخفاف الفصال لمماستها وانما اضاف الصلاة في هذا الوقت الى الاوابين لان النفس تركن فيه الى الدعة والاستراحة فصرفها الى الطاعة والاشتغال فيه بالصلاة اوب من مراد النفس الى مرضاة الرب ذكره القاضي وقال ابن الاثير المراد صلاة الضحى عند الارتفاع واشتداد الحر واستدل به على فضل تاخير الضحى الى شدة الحر حم م عن زيد ابن ارقم قال القاسم الشيباني راى زيد بن الارقم قوما يصلون من الضحى فقال اما لقد علموا ان الصلاة في غير هذه الساعة افضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره وفي رواية له ايضا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل قبا وهم يصلون فذكره عبد بغير اضافة بن حميد وسمويه عن عبد الله ابن ابي اوفى ولم يخرجه البخاري

صلاة الجالس على النصف من صلاة القايم اي اجر صلاة النفل من قعود مع القدرة على القيام نصف اجر صلاته من قيام وصلاة النايم اي المضطجع على النصف من صلاة القاعد ومحله في القادر وفي غير نبينا صلى الله عليه وسلم اذ من خصايصه ان تطوعه غير قايم كهو قايما لانه مامون الكسل حم عن عايشة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى ونقبته لقول المص ان هذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه ولا كذلك بل هو في البخاري بلفظ صلاة القاعد على النصف من صلاة القايم ومن ثم اتجه رمز المص لصحته

صلاة الجماعة هم العدد من الناس يجتمعون يقع على الذكور والاناث اي الصلاة فيها تفضل بفتح اوله وسكون الفا وضم الضاد صلاة الفذ بفتح الفاء وشد الذال المعجمة الفرد اي تزيد على صلاة المنفرد بسبع وعشرين درجة اي مرتبة والمعنى ان صلاة الواحد في جماعة يزيد ثوابها على ثواب صلاته وحده سبعا وعشرين ضعفا وقيل المعنى ان صلاة الجماعة بمثابة سبع وعشرين صلاة وعلى الاول كان الصلاتين انتهيا الى مرتبة من الثواب فوقعت صلاة الفذ عندها وتجاوزتها صلاة الجماعة بسبع وعشرين ضعفا فذ الرافعي

وعبر بدرجة دون نحو جزء او نصيب لارادة ان الثواب من جهة العلو والارتفاع وان تلك فوق هذه بكذا
وكذا درجة لغيره وورد التعبير بالجزء في رواية ثم ان سر التقييد بالعدد لا يوقف عليه الا بنور النبوة والاحتمالات
في هذا المقام كثيرة منها ان الفروض خمسة واريد التكثير عليها بتضعيفها بعدد نفسها فيها ولا ينافيه اختلاف
العدد في ذكر الروايات لان القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد غير معتبر حيث لا قرينة او انه اعلم بالقليل
ثم بالكثير ومثل ذلك لا يتوقف على معرفة التاريخ لان الفضائل لا تنسخ او هو مختلف باختلاف الصلوات
او المصلين هيئة وخشوعا وكثرة جماعة وشرف بقعة وغيرها او ان الاعلى للصلاة الجهرية والاقل للسرية
لنقصها عنها باعتبار سماع قراءة الامام والتامين لتامينه او ان الاكثر لمن ادرك الصلاة كلها في جماعة
والاقل لمن ادرك بعضها وكيف ما كان فيه حث على الصلاة والجماعة المشروعة وهي فرض كفاية في المكتوبة
على الاصح **مالك حم ق** في الصلاة **ت ن ه عن ابن عمر**

صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ قال القاضي الفذ الفرد واول سهام القداح فذ وشاة منفرد شاة
تلد واحدا واحدا اي اذا اعتادت ذلك سميت منفاذا **بخمس وعشرين درجة** افاد ان الجماعة غير شرط
في صحة صلاة الفذ لما في صيغة افضل من اقتضاء الاشتراك والتفاضل والباطل لا افضلية فيه وان اقل
الجمع اثنان وحمل المنفرد على غير المعذور ورده بان قوله صلاة الفذ صيغة عموم فيشمل المصلي منفردا لعذر وغيره
قال ابن سراقة من خصائصنا الجماعة والجمعة وصلاة الليل والعيدين والكسوفين والاستسقاء والوتر
حم خ ه عن ابي سعيد

صلاة الجماعة تعدل خمسا وعشرين من صلاة الفذ لان عظم الجمع واجتماع الهمم وتساعد القلوب
اسباب نصبها الله مقتضية لحصول الخير ونزول غيث الرحمة كما نصب سائر الاسباب مفضية الى مسبباتها
قال القاضي والحديث دليل على ان الجماعة غير شرط للصلاة والا لم تكن صلاة الفذ ذات درجة حتى تفضل
عليها صلاة الجماعة بدرجات والتمسك به على عدم وجوبها ضعيف اذ لا يلزم من عدم اشتراطها عدم
وجوبها ولا من جعلها سببا لاحراز الفضل الوجوب فان الواجب ايضا يوجب الفضل انتهى تنبيه
قال ابن حجر جاء عن بعض الصحب قصر التضعيف الى خمس وعشرين على التجميع في المسجد العام قال وهو
الراجح في نظري **م عن ابي هريرة**

صلاة الرجل ومثله المراة حيث شرع لها الخروج الى الجماعة لان وصف الرجولية بالنسبة لثواب الاعمال فيه
معتبر شرعا وال فيه ليست لتعريف الماهية بل للعموم من حيث المعنى **في جماعة** في رواية في الجماعة **تزيد**
في رواية للبخاري تضعف اي تزاد **على صلاته في بيته وصلاته في سوقه** منفردا **خمسا** وفي رواية بضعا
وعشرين درجة وفي رواية بدله ضعفا واخرى جزءا وفي رواية خمس وعشرين قال الزركشي كذا وقع في
الصحيحين بخفض خمس بتقدير الباء واصله بخمس قال الطيبي صلاة الرجل مبتدا والمضاف محذوف اي ثواب
صلاته والضمير في تزيد راجع اليه وفي تخصيص ذكر السوق والبيت اشعار بان مضاعفة الثواب على غيرهما
من الاماكن التي لم يلزم لزومها لم تكن اكثر مضاعفة منهما انتهى وقضية الحديث ان الصلاة بالمسجد جماعة
تزيد على بيته وسوقه جماعة وفرادى قال ابن دقيق العيد والذي يظهر ان المراد بمقابل الجماعة في المسجد
الصلاة في غيره منفردا لكنه خرج مخرج الغالب في ان من لم يحضر الجماعة في المسجد صلى منفردا قال وبه
ترتفع استشكال من استشكل تسوية الصلاة في البيت والسوق وقال ابن حجر لا يلزم من حمل الحديث
على ظاهره التسوية اذ لا يلزم من استوائهما في المفضولية من المسجد كون احدهما افضل من الاخر
وكذا لا يلزم كون الصلاة جماعة في بيت او سوق لا فضل فيها على الصلاة منفردا بل الظاهر ان التضعيف
المذكور يختص بالجماعة في مسجد والصلاة بالبيت مطلقا اولى منها بالسوق لان الاسواق محل الشياطين
والصلاة جماعة ببيت او سوق افضل من الانفراد **وذلك** اي التضعيف المذكور سببه **ان احدكم** وفي
رواية احدهم **اذا توضا** فالامور المذكورة علة للتضعيف وسبب له واذا كان كذلك فما رتب على متعدد
لا يوجد بوجود بعضه الا اذا دل دليل على ما ليس معتبرا او مقصودا لذاته **فاحسن الوضوء** بان اتى بواجباته
ومندوباته **ثم اتى المسجد** في رواية للبخاري ثم خرج الى المسجد وظاهره عدم التقييد بالفورية فلا يضر التراخي
ولو لغير عذر **لا يريد الا الصلاة** اي الا قصد الصلاة المكتوبة في جماعة وظاهره او نصه اشتراط ان يخرج لها
لا لغيرها فلو خرج لها ولعبادة كعيادة لم ينل الفضل المذكور وهو كمن حج لنسك وتجارة ذكره كلام معروف
واسناد الفعل للصلاة وجعلها هي المخرجة كانه لفرط محافظته لها ورعايته لها **لم يخط** بفتح الياء وضم الطاء
خطوة بضم اوله وتفتح قال في الصحاح بالضم ما بين القدمين وبالفتح المرة الواحدة وجزم اليعمري بانها
هنا بالفتح وقال القرطبي هي في رواية مسلم بالضم **الا رفعه الله بها** بالخطوة **درجة** اي منزلة عالية في الجنة
وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في صلاة اي في حكمها فهو مجاز اذ الصلاة لا تكون
ظرفا له حقيقة فكيف بمن في حكمه كذا قرره بعضهم وليس تقديره بمرض وانما الوجه ما سلكه الحافظ ابن حجر من
قوله في صلاة اي في ثواب صلاة لا في حكمها لحل الكلام ومنع من منع الصلاة له **ما كانت** وفي رواية للبخاري
ما دامت **الصلاة تحبسه** اي تمنعه من الخروج من المسجد **وتصلي الملائكة** الحفظة فقط او هم او غيرهم **عليه**
اي تستغفر له **ما دام في مجلسه** ما مصدرية ظرفية اي مدة دوام صلاته في المحل **الذي يصلي فيه** اي المكان
الذي اوقع فيه الصلاة من المسجد قال ابن حجر ولعله للغالب فلو قام لبقعة اخرى منه ناويا انتظار الصلاة
كان كذلك قال ويؤخذ من قوله الذي صلى فيه ان ذلك مقيد بمن صلى ثم انتظر صلاة اخرى وتقييد الصلاة

الاولى بكونها **يقولون اللهم اغفر له** جملة مبينة لقوله تصلي عليه وهذا فخم من او قيل ابتداء لان الملائكة تقول
اللهم صل عليه للابهام والتبيين **اللهم ارحمه** طلبت له الرحمة من الله بعد طلب الغفر لان صلاة الملائكة على الادمي
استغفار له **اللهم تب عليه** اي وفقه للتوبة وتقبلها منه وهذا موافق لقوله ويستغفرون لمن في الارض قيل وسر
انهم يطلعون على افعال الادميين وما فيها من المعصية والخلل في الطاعة فان فرض ان فيهم من حفظ عوض من المعترض
بقابلها من الثواب ويستمر هذا استاذه **ما لم يؤذ فيه** احدا من الخلق بيد او لسان فانه كالحدث المعنوي ومن ثم
اتبعه بالحدث الظاهري فقال **او يحدث فيه** بالتخفيف من الحدث قال التوربشتي واخطا من شدد قال
ابن بطال المراد بالحدث حدث الفرج لكن يؤخذ منه ان تجنب حدث اليد واللسان بالاولى لانهما اشد ايذاء
وفي رواية للشيخين بدل قوله لا يريد الا الصلاة لا ينهزه الا الصلاة اي لا يخرجه وينهضه الا اياها واستنبط منه
افضلية الصلاة على سائر العبادات وصالحي البشر على الملائكة تنبيه قال في الفتح هذا الحديث قد تمسك به من
ذهب الى عدم وجوب الجماعة وانها سنة فقط لاقتضائه ثبوت الصحة والفضيلة بلا جماعة وجوابه انه لا
يستلزم اكثر من ثبوت صحة ما في البيت والسوق في الجملة بلا جماعة ولا ريب فيه اذا فاتت الجماعة فالمعنى
صلاة الجماعة افضل من صلاته في بيته فيما يصح فيه ولو كان مقتضاه الصحة مطلقا بلا جماعة لم يدل على
ندبها لجواز ان الجماعة ليست من افعال الصلاة فيكون تركها مؤثما لا مفسدا **حم ق د ه عن ابي هريرة** قضية
صنيع المصنف ان كلا منهم روى الحديث كله هكذا وليس كذلك بل قوله اللهم تب عليه ليس عند الشيخين بل هو
لابن ماجة كما ذكره القسطلاني

صححه ما في البيت

صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته وحده خمسا وعشرين درجة فاذا صلاها بارض فلاة اي في جماعة
كما يشير اليه السياق **فاتم وضوءها وركوعها وسجودها بلغت صلاته خمسين درجة** قال ابن حجر كان سره
ان الجماعة لا تتاكد في حق المسافر لوجود المشقة قال ابو زرعة هو حجة على مالك في ذهابه الى انه لا تفضل
لجماعة على جماعة وتعلقه بانه جعل في الخبر السابق الجماعات كلها بخمس وسبع وعشرين فاقتضى تساوي
الجماعات لا ينهض لان اقل ما تحصل به الجماعة يحصل التضعيف ولا مانع من تضعيف اخر من نحو كثرة جماعة
او شرف بقعة او نحو **عبد بن حميد ع حب ك عن ابي سعيد**

**صلاة الرجل في بيته بصلاة وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة وصلاته في المسجد الذي
يجمع فيه** الناس اي الجمعة **بخمسمائة صلاة وصلاته في المسجد الاقصى بخمسين الف صلاة وصلاته
في مسجدي هذا بخمسين الف صلاة وصلاته في المسجد الحرام بمائة الف صلاة** قال ابن حجر اخذ منه بعض
الصحابة قصر التضعيف الى خمس وعشرين على التجميع في المسجد العام الذي يصلي فيه القبائل ومذهب
الشافعي كما في المجموع ان من صلى في عشرة فله خمس وسبع وعشرون درجة وكذا من صلى مع اثنين لكن
صلاة الاول اكمل **ه** من حديث زريق الالهاني **عن انس** قال ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابن حبان زريق
ينفرد بالاشياء التي لا تشبه حديث الاثبات لا يحتج بما تفرد به وقال ابن حجر سنده ضعيف

صلاة الرجل القادر النفل **قاعدا نصف الصلاة** اي له نصف ثواب الصلاة قائما ان قدر في الصلاة
صحيحة والاجر ناقص اما العاجز فصلاته قاعدا كهي قائما واما الفرض فلا يصح من قعود مع القدرة **ولكني
لست كاحد منكم** اي ممن لا عذر له ولفظ حديث مسلم عن ابن عمر حدثت انه صلى الله عليه وسلم قال صلاة الرجل
قاعدا نصف صلاة القائم فاتيته فوجدته يصلي جالسا فوضعت يدي على راسه فقال ما لك فقلت حدثت
يا رسول الله انك قلت صلاة الرجل قاعدا على النصف من صلاة القائم وانت تصلي قاعدا فقال اجل
ولكني لست كاحد منكم انتهى فاختصره المؤلف على ما ترى قال الزين العراقي وتبعه المؤلف وابن حجر وهذا
مبني على ان المتكلم داخل في عموم خطابه وهو الصحيح وقد عد الشافعية من خصائصه هذه المسئلة ولم
يبين كيفية القعود ويؤخذ من اطلاقه جوازه على اي صفة شاء المصلي وهو قضية كلام الشافعي وقد اختلف
في الافضل فعن الائمة الثلاثة يصلي متربعا وقيل مفترشا وصححه الرافعي وقيل متوركا **م د ن عن ابن عمرو
ابن العاص**

صلاة الرجل النفل **قائما افضل من صلاته قاعدا وصلاته قاعدا على النصف من صلاته قائما وصلاته
نائما** بالنون اسم فاعل من النوم والمراد به الاضطجاع كما فسره به البخاري واحمد بن خالد الذهبي فزعم ابن بطال
ان نائما غلط وان الرواية بايما على انه جار ومجرور هو الغلط **على النصف من صلاته قاعدا** قال ابن عبد البر
وابن بطال الجمهور لا يجيزون النفل مضطجعا فان اجازه احد مع القدرة فهو حجة له والا فالحديث غلط
او منسوخ وقال الخطابي لا احفظ عن احد انه اجاز النفل نائما كقاعدا انتهى قال الزين العراقي وهو
مردود فقد حكى عياض في الاكمال ثلاثة اقوال وقال ابن حجر هو مردود فقد حكى الترمذي عن الحسن جواز
النفل مضطجعا وهو الاصح عند الشافعية لكن يلزم القادر الاتيان بالركوع والسجود حقيقة ولا يجزيه
الايماء بهما قال الولي العراقي ومن زعم الغلط او التصحيف فهو الذي غلط وصحف وانما الجاه الى ذلك حمل
نائما على النوم الحقيقي الذي امر المصلي اذا وجده بقطع الصلاة وليس ذلك مراده هنا انما المراد الاضطجاع
كما تقرر ثم ان محل ما ذكر في الحديث في غير المعذور اما من شق عليه القيام يصلي قاعدا فاجره كالقائم فلو تحامل
هذا المعذور وتكلف القيام كان افضل **حم خ عن عمران بن الحصين** رمز لصحته

صلاة الرجل تطوعا حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على اعين الناس خمسا وعشرين لان النفل
النفل شرع للتقرب به الى الله اخلاصا لوجهه فكلما كان اخفى كان ابعد عن الرياء ونظر الخلق واما الفرائض

فشرعت لاشادة الدين واظهار شعاره حديث بان تقام على روس الاشهاد فذكر الرجل غالبي فلا مفهوم له فالمراة
كذلك والنسا شقايق الرجال ع عن صهيب الرومى
صلاة الرجل صلاة الاوابين اى الرجاعين الى الله بالتوبة جمع اواب وهو كثير الرجوع او المسبح او المطيع فر
عن ابى هريرة ورواه عنه ايضا باللفظ المذكور البيهقى فى الشعب
صلاة القاعد نصف اجر صلاة القايم ولفظ رواية احمد صلاة الجالس على النصف من صلاة القايم
هذا فى حق القادر وفى حق المصطفى كما تقرر اما هو فصلاته قاعدا كصلاته قايما لانه مامون الكسل حم ن
عن انس بن مالك قال قدم النبى المدينة وهى محمة فحم الناس فدخل النبى المسجد والناس يصلون
من قعود فقال صلاة القاعد الخ قال بن حجر فى الفتح رجال احمد ثقات وقال شيخنا الحافظ العراقى فى شرح
الترمذى اسناد بن ماجة جيد لكن اختلف فيه على حبيب بن ثابت وقال فى موضع اخر حديث بن عمرو صلاة
القاعد على النصف من صلاة القايم صحيح روى من غير وجه عنه ه عن بن عمرو بن العاص طب عن بن عمرو
وعن عبد الله بن السايب قال الهيثمى وفيه عبد الكريم بن ابى المخارق ضعيف وعن المطلب بفتح الطاء المشددة
ابن ابى وداعة الحارث بن ضبيرة بمهملة ثم موحدة بن سعيد مصغرا من مسلمة الفتح قال الهيثمى وفيه
صالح بن ابى الاخضر ضعفه الجمهور
صلاة الليل اى النافلة فيه مثنى مثنى بلا تنوين لانه غير منصرف للعدل والوصف وكرر للتاكيد لانه فى معنى
اثنين اثنين اربع مرات والمعنى يسلم فى كل ركعتين كما فسره به بن عمر وتمسك بمفهومه الحنفية على ان نفل
النهار اربع ومنعه الايمة الثلاثة بان الليل لقب لا مفهوم له عندنا الاكثر ويجى تحقيقه فيما بعد فاذا
خشى احدكم الصبح اى فوت صلاته صلى ركعة واحدة توتر له تلك الركعة الواحدة ما قد صلى فيه ان اقل
الوتر ركعة وانها مفصولة بالتسليم قبلها وبه قال الايمة الثلاثة خلافا للحنفية وان وقت الوتر يخرج بطلوع
الفجر وهو مذهب الجمهور ومشهور مذهب مالك انما يخرج بالفجر وقت الاختيارى ويبقى الضرورى الى صلاة
الصبح مالك حم ق ع عن بن عمر بن الخطاب
صلاة الليل مبتدأ مثنى مثنى خبره ومحلهما رفع فاذا خفت الصبح اى دخول وقته فاوتر بواحدة
وبثلاث اكمل فان الله وتر يحب الوتر اى يرضاه ويثيب عليه بن نصر طب عن بن عمر بن الخطاب
صلاة الليل والنهار مثنى مثنى اى اثنين اثنين ومقتضى هذا اللفظ حصر المبتدأ فى الخبر لانه حكم على
العام اعنى صلاة الليل والنهار وليس بمراد والا لزم كون كل نفل لا يكون الا ركعتين شرعا والاجماع قد قام
على جواز الاربع ليلا ونهارا وعلى كراهية الواحدة والثلاث فى غير الوتر واذا انتفى كون المراد ان الصلاة
لا تباح الا اثنين لزم كون الحكم بالخبر المذكور اعنى مثنى اما فى حق الفضيلة بالنسبة الى الاربعة او فى حق الاباحة
بالنسبة الى الفرد وترجيح احدهما انما يكون بمرجح وفعل المصطفى ورد على كلام التحويين وكفى مرجحا ما فى مسلم
ان بن عمر سئل ما مثنى مثنى قال تسلم فى كل ركعتين وهو اعلم بما سمعه وشاهده من المصطفى وهذا
ما وعدنا به فيما قبل حم ع عن بن عمر بن الخطاب قال البيهقى حديث صحيح رواته كلهم ثقات وقول الدارقطنى
ذكر النهار مزيد على الروايات فهو وهم من البارقى ممنوع لانه ثقة احتج به مسلم وزيادة الثقة مقبولة
صلاة الليل مثنى مثنى وجوف الليل اى سدسه الخامس احق به كذا بخط المص وفى نسخ اجوبة
دعوة ولا اصل لها فى خطه لكنها رواية قالوا يعنى بذلك الاجابة وقيل الرواية اوجبة بن نصر طب عن
عمرو بن عبسة بموحدة ومهملتين مفتوحتين بن عامر بن خالد السلمى ابو نجيح صحابى مشهور اسلم قديما
وهاجر بعد احد ورواه عنه الامام احمد ايضا قال الهيثمى وفيه ابو بكر بن ابى مريم ضعيف
صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من اخر الليل استدل به على منع التطوع بركعة فردة فى غير الوتر
وهو محكى عن مالك ومذهب الشافعى جوازه قياسا على الوتر لخبر الصلاة خير موضوع فمن شاء استقل
ومن شاء اكثر وفيه رد على ابى حنيفة فى منعه الوتر بركعة واحدة طب عن بن عباس رمز المص لصحته
قال الهيثمى فيه ليث بن سليم وهو ثقة لكنه مدلس
صلاة الليل مثنى مثنى قال العراقى يحتمل ان المراد يسلم من كل ركعتين وان المراد يتشهد فى كل ركعتين
وان جمع ركعات بتسليم ويكون قوله عقبه وتشهد فى كل ركعتين تفسير المعنى مثنى مثنى وقال غيره صلاة
الليل مبتدأ ومثنى خبره ومثنى الثانى تاكيد وتشهد فى كل ركعتين خبر بعد خبر كالبيان لمثنى اى ذات
تشهد الخ وكذا المعطوف وقوله وتشهد بالواو على ما وقفت عليه فى خط المولف فاسقاطها فى بعض النسخ
من تصرف النساخ لكنه رواية وتباس قال الخطابى معناه اظهار البوس والفاقة وقال المدينى البوس
الخضوع والفاقة والفقر وتمسكن قال الخطابى من المسكنة وقيل معناه السكون والوقار والميم زايدة
وقال العراقى هو وتباس مضارع حذف منه احدى التايين وتقنع هكذا هو بخط المص بيديك قال الحسنى
فى شرح الترمذى ومعناه رفع اليدين فى الدعاء وفى رواية وتقنع يديك وهو عطف على محذوف اى اذا فرغت
منهما فسلم ثم ارفع يديك فوضع الخبر موضع الطلب وقال العراقى يحتمل ان مراده الرفع فى القنوت وتقول
اللهم اغفر لى فمن لم يفعل ذلك فهو خداج اى ذو اخراج اى نقصان او وضع المصدر موضع المفعول
مبالغة كقولها فانما هى اقبال وادبار وهذا احتج به الطحاوى على عدم فرضية قراة الفاتحة فى الصلاة
فانه قالوا هنا المراد نفى الكمال لا الاجزا فكذلك قال فى خبر كل صلاة لا يقرا فيها بفاتحة الكتاب فهى خداج
والنقص لا يستلزم البطلان واجيب بان النقص من الصلاة على قسمين نقص يستلزم البطلان وهو النقص

من

من الفرايض وهو النقص حقيقة ونقص من النوافل لا يستلزم البطلان اطلق عليه النقص اطلاقا مجازيا من باب
التشبيه من حيث هو مشبه النقص لاخر فى الظاهر ويحمل على الحقيقى اولى منه على المجازى وقال الحسنى تقنع
رفع اليدين فى الدعاء والدعاء بالمغفرة وهو الذى اتصل به قوله فمن لم يفعل ذلك فهو خداج فالضمير فى فهو ليس
عايدا على الصلاة بل على ما فاته ما ذكر من رفع اليدين والدعاء بالمغفرة حم د ت ه فى الصلاة عن المطلب ابن
ابى وداعة رمز المص لحسنه قال الصدر المناوى فيه عبد الله بن نافع بن ابى العمياء قال البخارى لا يصح حديثه
وقال الحسنى فيه اضطراب واعلال
صلاة المراة فى بيتها وهى الموضع المهيا للنوم افضل من صلاتها فى حجرتها وهى بالضم كل محل حجر عليه بحجارة
وصلاتها فى مخدعها بضم الميم وتفتح وتكسر خزانتها التى فى اقصى بيتها قال فى الفتح ووجه كون صلاتها
فى الاخفى افضل تحقق الامن فيه من الفتنة ويتاكد ذلك بعد وجود ما احدث النساء من التبرج والزينة
افضل من صلاتها فى بيتها وقال البيهقى فيه دلالة على ان الامر بان لا يمنعن امر ندب وهو قول عامة
العلماء وفيه دليل لمذهب الحنفية ان الجماعة تكره لجماعة النساء كراهة تحريم فالواضح المعلوم ان المخدع
لا يسع الجماعة د عن بن مسعود ك عن ام سلمة سكت عليه ابو داود والمنذرى
صلاة المراة وحدها تفضل على صلاتها فى الجمع اى جمع الرجال بخمس وعشرين درجة سبق معناه
فر عن بن عمر بن الخطاب وفيه بقية بن الوليد ورواه عنه ايضا ابو نعيم ومن طريقه تلقاه الديلمى مصرحا
فلو عزاه المص الى الاصل لكان اولى
صلاة المسافر سفرا طويلا وهو ثمانية واربعون ميلا هاشمية ذهابا وهى مرحلتان سيرا لاثقال
ركعتان اذا كانت الصلاة رباعية مكتوبة مؤداة او فايتة سفر حتى يووب اى يرجع الى اهله ايموت فى
سفره وفيه جواز قصر الرباعية فى السفر الى ركعتين ولو فى الخوف وعن بن عباس جوازه فى الخوف الى ركعة
والجمهور على الاول وتاولوا خبر مسلم عن بن عباس فرضت الصلاة فى الحضر اربعا وفى السفر ركعتين وفى
الخوف ركعة على ان المراد ركعة مع الامام وينفرد بالاخرى كما هو المشروع فيها واخذ الحنفية بظاهر هذا الخبر ونحوه
فاوجبوا القصر خط فى ترجمة عفيف الموصلى عن عمر بن الخطاب وفيه بقية وقد سبق وخالد بن عثمان
العثمانى قال الذهبى قال بن حبان بطل الاحتجاج به وظاهر صنيع المص ان ذا لم يخرجه احد من الستة وهو
ذهول فقد عزاه فى الفردوس وغيره الى النساى
صلاة المسافر بمنى وغيرها ركعتان اخذ منه بعض المجتهدين انه لا يسن له صلاة السنن لان الشارع لما
اسقط شطر الفرض عنه تخفيفا عليه للسفر فمن المحال ان يطلب منه غيره لكن الاصح عند الشافعية والحنفية
ان شرعيتها مشترك بين المسافر والمقيم ولا ضرر على المسافر فيه اذ يمكنه اداؤها راكبا وماشيا ابو امية
محمد بن ابراهيم بن مسلم الطرسوسى البغدادى اكثر المقام بطرسوس فنسب اليها فى مسنده عن ابن
عمر بن الخطاب رمز المص لحسنه
صلاة المغرب وتر اى وتر صلاة النهار بتمامه كما فى الميزان فاوتروا صلاة الليل اى فكما جعلت اخر صلاتكم
بالنهار وترا فاجعلوا اخر صلاتكم بالليل اى فكما وترا واضيفت الى النهار لوقوعها عقبه فهى نهارية حكما وان
كانت ليلية حقيقة قال بن المنير انما شرع لها التسمية بالمغرب لانه اسم يشعر بمسماها وبابتداء
وقتها ولا يكره تسميتها العشاء الاولى كما يقال العشاء الاخرة للعشاء متن عن بن عمر بن الخطاب رمز
لحسنه ورواه عنه ايضا احمد بلفظ صلاة المغرب اوترت النهار فاوتروا صلاة الليل قال الحافظ
العراقى والحديث سنده صحيح انتهى وحينئذ فاقتصار المص على الاشارة لحسنه تقصير
صلاة الهجير اى الصلاة المفعولة بعد الزوال قبل الظهر كما يشير اليه تفسير الراوى المبين فى الطبرانى
وغيره من الذى رايته فى نسخ الطبرانى مثل بدل من صلاة الليل فى الفضل والثواب لمشقتها كصلاة
الليل بن نصر طب عن عبد الرحمن بن عوف قال الهيثمى رجاله موثقون انتهى ومن ثم رمز المص لحسنه
صلاة الوسطى صلاة العصر اى الصلاة الفضلى هى العصر من قولهم للافضل اوسط وذلك لان تسميتها
بالعصر مدحة من حيث ان العصر خلاصة الزمان كما ان عصارات الاشياء خلاصاتها ثم باتى من بعد
ذلك عام فيه بغاث الناس وفيه يعصرون فعصر اليوم هو خلاصة لسلامتهم من وهج الحار وغسق
الليل ولتوسط الاحوال والابدان بين حاجتى الغداء والعشاء هى مشغلتهم لحاجة الغداء ولتصادم
ملايكة الليل والنهار فيها حم ت فى الصلاة وقال حسن صحيح عن سمرة بن جندب ش ت حب
عن بن مسعود ش عن الحسن مرسلا هو البصرى هق عن ابى هريرة البزار فى مسنده عن بن عباس الطيالسى
ابو داود عن على امير المومنين قال الهيثمى رجاله موثقون
صلاة الوسطى اول صلاة تاتيك بعد صلاة الفجر وهو الظهر لانها وسط النهار فكانت اشق الصلاة
عليهم فكانت افضل وذهب الى هذا جمع منهم المص فرجح ايضا الظهر مع اعترافه بخروجه عن مذهب الشافعى
واستشهد له بخبر بن جرير الصلاة الوسطى صلاة الظهر وقيل هى الصبح لانها بين صلاتى الليل والنهار
والواقعة فى الحد المشترك بينهما وقيل المغرب لانها المتوسطة بالعدد ووتر النهار وقيل العشاء لانها
بين جهريتين واقعتين طرفى النهار عبد بن حميد فى تفسيره للقران عن مكحول الشامى مرسلا
صلاة احدكم فى رواية صلاة المرء فى بيته اى فى محل سكنه افضل من صلاته فى مسجدى هذا قال الطيبى
هذا تتميم ومبالغة لطلب الاخفاء فانها بمسجده تعدل الفا فى غيره سوى المسجد الحرام وجزم بفضيلة

هذه الرواية في المجموع فقال صلاة النفل في البيت افضل منها في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضية
العلة ان الحرم المكي مثله لا المكتوبة يعني المكتوبات الخمس قال ابن حجر يحتمل كون المراد بالمكتوبة ما تشرع له الجماعة
قال ابن رسلان وفيه نظر فان الاسنوي استثنى من النفل الصلوات المشهودة كالعيد ويستثنى ايضا التراويح
قال المحب الطبري فيه دلالة ظاهرة على ان النافلة في البيت تضاعف تضعيفا يزيد على الالف لان المصطفى
فضلها على الصلاة في مسجده والصلاة فيه بالف صلاة وهل يطرد هذا التضعيف في نافلة بيوت مكة على
مسجدها فيه احتمالان احدهما نعم لعموم التفضيل في الاحاديث والتقييد بمسجده للمبالغة في التفضيل
لا لنفي الحكم والتقييد عما سواه وان كان افضل منه وخص مسجده بالذكر لان المخاطب من اهله والمراد حثهم
على تنفلهم في بيوتهم دونه ولانهم يرون فضله على ما سواه والثاني ان يكون التقييد لنفي الحكم عن مسجد مكة
لزيادة التضعيف فيه على مسجد المدينة عند من يرى ذلك فكانه قال مسجدي هذا فما دونه في الفضل
لا ما زاد عليه والاول اظهر ولا يتبادر الى الفهم سواه د عن زيد بن ثابت الانصاري ابن عساكر في التاريخ
عن ابن عمر بن الخطاب قال ت حسن وسكت عليه ابو داود والمنذري ورمز المصنف لصحته وظاهر صنيع المصنف انه
لم يخرجه من الستة غير ابي داود وليس كذلك فقد رواه الترمذي والنسائي
صلاة بسواك افضل من سبعين صلاة بغير سواك الظاهر ان السبعين للتكثير وان المراد
ان الصلاة بسواك افضل منها بدونه بكثير قال ابن عبد البر فضل السواك مجمع عليه والصلاة بعد
السواك افضل منها قبله بلا خلاف وقال عياض والقرطبي لا خلاف انه مشروع للصلاة مستحب لها
ويتاكد للصبح والظهر ونقل عن الحنفية كراهة السواك عند القيام للصلاة وان محله عند الوضوء لانه لا يتركها
في ازالة الاوساخ وحمل بعض من انتحل مذهبهم الصلاة في الحديث على صلاة المتيمم او من لم يجد ماء ولا ترابا
حتى لا يخلو المصلي عن سواك انه لم يكن عنده الوضوء لفقد الصلاة وذكر بعضهم ان الملائكة لم يستحبوه
لها قال ابن دقيق العيد وسر ندب السواك لها انا مامورون ان نكون في حال التقرب الى الله في حالة كمال
ونظافة اظهارا لشرف العبادة قال وقيل انه لامر يتعلق بالملك وهو انه يضع فاه على فم القارئ فيتأذى
بالريح الكريهة فيتاكد السواك لها لذلك وقد اخرج البزار عن علي مرفوعا ان العبد اذا تسوك ثم قام يصلي
قام الملك خلفه فيستمع لقراءته فيدنو منه حتى يضع فاه الى فيه فما يخرج من فيه شيء الا صار في جوف الملك
فطهروا افواهكم للقرآن قال الولي العراقي رجاله رجال الصحيح ومقتضى الحديث انه لا فرق بين صلاة
منفرد او في جماعة في مسجد او بيته ابن زنجويه في كتاب الترغيب في فضائل الاعمال عن عائشة ظاهرها
له انه لم يره مخرجا لاعلى ولا اشهر ولا احق بالعزو من ابن زنجويه وهو عجب فقد خرجه الامام احمد والحاكم
في مستدركه وصححه ابن خزيمة والبيهقي وضعفه كلهم عن عائشة باللفظ المذكور وتعقبه النووي كابن الصلاح
بانه من رواية ابن اسحاق بالعنعنة وهو مدلس فاقتصاره على ابن زنجويه تقصير
صلاة تطوع او فريضة بعمامة تعدل خمسا وعشرين صلاة بلا عمامة وجمعة بلا عمامة والظاهر ان
المراد ما يسمى عمامة عرفا فلو صلى بقلنسوة ونحوها لا يكون مصليا بعمامة واخرج ابن عساكر في تاريخه
عن مالك قال لا ينبغي ان تترك العمائم ولقد اعتممت وما في وجهي شعر ثم تنبيه في المناهج السنية
ان المصطفى كان لا يصلي الجمعة الا بعمامة حتى ذكر التقي بن فهد انه كان اذا لم يجدها وصل خرقا بعضها
ببعض ثم اعتم بها ابن عساكر في التاريخ عن ابن عمر بن الخطاب وعزاه ابن حجر الى الديلمي عن ابن عمر ايضا
ثم قال انه موضوع ونقله عنه السخاوي وارتضاه قال في اللسان اخرج ابن النجار عن مهدي بن ميمون
دخلت على سالم بن عبد الله بن عمر وهو يعتم فقال يا ابا ايوب الا احدثك بحديث قلت بلى قال دخلت
على ابن عمر فقال لي يا بني احب العمامة يا بني اعتم تجلل وتكرم وتوقر ولا يراك الشيطان الا ولى هاربا
سمعت رسول الله يقول فذكره وفيه مجاهيل
صلاة رجلين يؤم احدهما صاحبه ازكى عند الله من صلاة اربعة تترى وصلاة اربعة يؤمهم
احدهم ازكى عند الله من صلاة ثمانية تترى وصلاة ثمانية يؤمهم احدهم ازكى عند الله من
صلاة مائة تترى بفتح المثناة الفوقية وسكون التاء الثانية وفتح الراء مقصورا اي متفرقين غير مجتمعين
والتاء الاولى منقلبة عن واو وهو من المواترة لا التواتر كما وهم طب هق عن قباث بفتح القاف
لضبط المص ابن اشيم بن عامر الكناني الليثي شهد بدرا مشركا قال الهيثمي رجال الطبراني موثقون
والمص رمز لصحته فان كان بالنظر لطريق الطبراني فمسلم او من طريق البيهقي فممنوع فقد قال الذهبي
في المهذب اسناده وسط وظاهر صنيع المص انه لم ير مخرجا لاعلى من هذين مع ان الامام البخاري خرجه في
تاريخه
صلاة في اثر صلاة اي صلاة تتبع صلاة وتتصل بها فرضا او نفلا لا لغو بينهما كتاب في عليين اي عمل
مكتوب تصعد به الملائكة المقربون الى عليين لكرامة المؤمن وعمله الصالح وعليون اسم لديوان الملائكة
الحفظة يرفع اليه اعمال الصلحاء وقال الطيبي معناه مداومة الصلاة من غير شوب بما ينافيها
لا مزيد عليها ولا عملا اعلى منها فكني بذلك عنه وظاهر صنيع المص ان هذا هو الحديث بتمامه ولا كذلك بل هو
قطعة من حديث وسياقه عند مخرجه ابي داود من خرج من بيته متطهرا الى صلاة مكتوبة فاجره
كاجر الحاج المحرم ومن خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه الا اياه فاجره كاجر المعتمر وصلاة على اثر صلاة
لا لغو بينهما كتاب في عليين انتهى د عن ابي امامة وفيه عبد الوهاب بن نجدة الفارسي قال في الميزان

رمي بالاعتزال وكان يصحف في الاسناد والمتن وصحف هنا قوله كتاب في عليين كنار في غلس
صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام اي فالصلاة فيه افضل
منها في مسجدي هذا لان التقدير بان الصلاة في مسجدي تفضله بدليل خبر احمد وغيره صلاة في المسجد
الحرام افضل من الف صلاة في مسجدي قال الحرالي سمي حراما لحرمته حيث لم يوطأ قط الا باذن الله ولم
يدخل احد قط الا دخول ذلة فكان حراما على من يدخله دخول متكبر او متجبر قالوا وهذا التضعيف
فيما يرجع الى الثواب ولا يتعدى الى الاجزاء عن الفوائت فلو كان عليه صلاتان فصلى بمسجد مكة او المدينة
واحدة لم يجز عنهما قال النووي وهذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده دون ما زيد بعده حم ق ت ن
ه عن ابي هريرة حم م ن ه عن ابن عمر بن الخطاب م عن ميمونة ام المؤمنين حم عن جبير بن مطعم
وعن سعد بن ابي وقاص وعن الارقم بن ابي الارقم قال ابن عبد البر في التمهيد حديث ثابت
صلاة في مسجدي هذا مسجد المدينة افضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد
الحرام اي الممنوع من التعرض له بسوء وقتال فيه فاني اخر الانبياء وان مسجدي اخر المساجد هذه
العبارة تحتمل احتمالات المساواة كما اشرنا اليه في حل الحديث السابق لكن الادلة قامت على تفضيل حرم مكة
على غيره لانه اول بيت وضع للناس وعبر باسم الاشارة اشارة الى ان التضعيف خاص بمسجده لا بما
زيد فيه بخلاف مسجد مكة فانه يعم جميعه عدوا من خصائصه ان مسجده افضل المساجد وبلده
افضل البلاد ومراده افضل المساجد بعد مسجد مكة م ن عن ابي هريرة قال ابن عبد البر روي عن ابي هريرة
من طرق ثابتة صحاح متواترة قال العراقي لم يرد التواتر الذي ذكره اهل الاصول بل الشهرة
صلاة في مسجدي افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام افضل
من مائة الف صلاة فيما سواه ظاهره انه لا فرق في التضعيف بين الفرض والنفل وبه قال اصحابنا
قال النووي وتخصيص الطحاوي وغيره بالفرض خلاف اطلاق الاخبار قال العراقي فيكون النفل
بالمسجد مضاعفا بما ذكر ويكون فعله في البيت افضل لعموم خبر افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة
حم ه عن جابر قال الحافظ الزين العراقي اسناده جيد وقال ولده الولي العراقي يقع في بعض النسخ لابن
ماجه من مائة صلاة بدون الف والمعتمد الاول
صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام وصلاة
في المسجد الحرام افضل من صلاة في مسجدي هذا بمائة صلاة استدل به الجمهور بالتقرير المتقدم
على تفضيل مكة على المدينة لان الامكنة تشرف بفضل العبادة فيها على غيرها مما يكون العبادة فيه مرجوحة
وهو مذهب الثلاثة وعكس مالك على المشهور من مذهبه لكن قال ابن عبد البر روي عنه ما يدل على
ان مكة افضل حم حب وكذا الطبراني والبزار كلهم عن عبد الله بن الزبير قال الزين العراقي في شرح
الترمذي رجاله رجال الصحيح وقال الهيثمي رجال احمد والطبراني رجال الصحيح
صلاة في مسجدي هذا كالف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وصيام شهر رمضان بالمدينة
كصيام الف شهر فيما سواها وصلاة الجمعة بالمدينة كالف جمعة فيما سواها قال حجة الاسلام
وكذا كل عمل بالمدينة بمائة الف قال وبعد المدينة الارض المقدسة فان سائر الاعمال فيها الواحد
بخمسمائة هب عن ابن عمر بن الخطاب ظاهر صنيع المص ان مخرجه سكت عليه والامر بخلافه فانه عقبه
بالقدح في سنده فقال هذا اسناد ضعيف بمرة انتهى بلفظه فحذف المص له من سوء الصنيع
صلاة في المسجد الحرام مائة الف صلاة وصلاة في مسجدي الف صلاة وفي بيت المقدس خمسمائة
صلاة تمسك بهذا الحديث من فضل مكة على المدينة قالوا اذ لا معنى للتفضيل بين مكة والمدينة الا ان
ثواب العمل في احدهما اكثر من ثواب العمل في الاخرى واجاب من فضل المدينة بان اسباب التفضيل
لا تنحصر في مزيد المضاعفة والصلوات الخمس بمنى للتوجه الى عرفة افضل منها بمسجد مكة وان انتفت
عنها المضاعفة ومذهب الشافعية شمول المضاعفة للنفل مع تفضيله بالمنزل اذ غايته ان المفضول
مزية ليست للفاضل هب عن جابر بن عبد الله رمز لحسنه ورواه الطبراني عن ابي الدرداء وابن عبد
البر عن البزار قال الهيثمي وسنده حسن
صلاتان لا يصلى بالبناء للمجهول بعدهما اي بعد فعلهما الصبح حتى تطلع الشمس والعصر حتى تغرب الشمس
فيحرم صلاة لا سبب لها متقدم ولا مقارن ولا تنعقد على الاصح عند الشافعية حم حب عن سعد
ابن ابي وقاص قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
صلاة تكون ابتها الشوق وبيوتكن افضل من صلاة تكون في حجركن جمع حجرة وصلاة تكون في حجركن افضل
من صلاة تكون في دوركن وصلاة تكون في دوركن افضل من صلاة تكون في مسجد الجماعة لان النساء اعظم
حبائل الشيطان واوثق مصائده فاذا خرجن نصبهن شبكة يصيد بها الرجال فيغريهم ليوقعهم في الزنا
فامرن بعدم الخروج حسما لمادة اغوائه وافساده ورخص لمن كرة لهن شهود الجمعة والجماعة وهو مذهب
اهل الكوفة وابو حنيفة بل عمم متاخرو اصحابه المنع للعجائز والشواب في الصلوات كلها لغلبة الفساد
في سائر الاوقات كما في فتح القدير ومذهب الشافعي كراهته لشابة او ذات هيئة لا عجوز في بذلة
ومع ذلك بيتها خير لها حم طب هق من حديث عبد الحميد بن المنذر الساعدي عن ابيه عن جدته
ام حميد الانصارية امراة ابي حميد الساعدي قالت يا رسول الله انا نحب الصلاة يعني معك فيمنعنا

ازواجا فذكره قال الهيثمي وفيه ابن لهيعة وفيه كلام مشهور وقال ابن حجر عبد الحميد بيض له وجدته ام حميد الانصارية قال الذهبي لها حديث في كتاب ابن ابي عاصم وليس في الصحابيات ام حميد غيرها ولم يخرج لها احد من الايمة

صلاح اول هذه الامة بالزهد واليقين اذ بهما يصير العبد شاكرا لله خالصا له متواضعا مفوضا مسلما فيتولى ويتولاه الله ويهلك الذي وقفت عليه في اصول صحيحة وهلاك وهو الملايم لقوله صلاح اخرها بالبخل والامل وذلك لانه اذا لم فقد اليقين ساظنهم بربهم فبخلوا وتلذذوا بشهوات الدنيا فخدعوا انفسهم بطول الامل وما بعدهم الشيطان الا غرورا والمراد ان غلبة البخل والامل في اخر الزمان يكون من الاسباب المودية للهلاك بكثرة الجمع والحرص وحب الاستيثار بالمال المودي الى الفتن والحروب والقتل وغير ذلك ذكره بعضهم وقال الطيبي اراد باليقين تيقن ان الله هو الرزاق المتكفل للارزاق وما من دابة في الارض الا على الله رزقها فمن تيقن هذا في الدنيا لم يبخل لان البخيل انما يمسك المال لطول الامل وعدم التيقن قال الاصمعي تلوت على اعرابي والذاريات فلما بلغت وفي السماء رزقكم قال حسبك وقام الى ناقته فنحرها ووزعها على من اقبل وادبر وعمد الى سيفه فكسره وولى فلقيته بالطواف قد نحل جسمه واصفر لونه فسلم علي واستقرا في السورة فلما بلغت صاح وقال قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا ثم قال وهل غير هذا فقرات فورب السماء والارض انه لحق فصاح وقال سبحان الله من ذا الذي اغضب الجليل حتى حلف قال ثلاثا فخرجت معها روحه قال الحكماء الجاهل يعتمد على الامل والعاقل يعتمد على العمل وقال بعضهم الامل كالسراب غر من راه وخاب من رجاه قيل ان قصر الامل حقيقة الزهد وليس كذلك بل هو سبب لان من قصر امله زهد ويتولد من طول الامل الكسل عن الطاعة والتسويف بالتوبة والرغبة في الدنيا ونسيان الاخرة وقسوة القلب لان رقته وصفاءه انما يقع بتذكر الموت والقبر والثواب والعقاب واحوال القيمة ومن قصر امله قل همه وتنور قلبه لانه اذا استحضر الموت اجتهد في الطاعة ورضي بما قال وقال ابن الجوزي الامل مذموم الا للعلماء فلولاه ما صنفوا طس هب عن ابن عمرو ابن العاص قال الهيثمي فيه عصمة بن المتوكل ضعفه غير واحد ووثقه ابن حبان وقال المنذري اسناده للتحسين ومتنه غريب

صياح المولود اي تصويته حين يقع اي يسقط من بطن امه نزغة اي اصابة بما يوذيه من الشيطان يريد بها ايذاه وافساده فان النزغ هو الدخول في امر لافساده والشيطان انما يبتغي بطعنه افساد ما ولد المولود عليه من الفطرة قال القرطبي الرواية الصحيحة بنون وزاء ساكنة وغين معجمة من النزغ وهو الوسوسة والاغراء بالفساد ووقع لبعض الرواة فزعة بفاء وعين مهملة من الفزع م في الانبياء عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري

صيام ثلثة ايام من كل شهر صيام الدهر وهي ايام البيض اي ايام الليالي البيض سميت بيضا لان القمر يطلع من اولها لاخرها ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة وحكمة صومها انه لما عم النور ليلها ناسب ان يعم العبادة نهارها او لان الكسوف يكون فيها غالبا وقد امرنا بفعل القرب عنده تنبيه قال الطيبي الصوم امساك المكلف بالنية من الخيط الابيض الى الاسود عن تناول الاطيبين والاستمناء وهو وصف سلبي واطلاق العمل عليه تجوز ن ع هب عن جرير بن عبد الله

صيام ثلثة ايام من كل شهر صيام الدهر وافطاره قيل اي البيض وقيل غيرها وقد سرد الحافظ العراقي فيه عشر اقوال حم حب عن قرة بن اياس قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح

صيام حسن صيام ثلثة ايام من الشهر ومن زاد زاد تجربته وكمالا لم يخرج الى ضرر بالنفس او العقل بل الكمال المحض في حق المكلف ان يملك الاشياء ولا تملكه ويسترقها بالخلافة ولا تسترقه فيصوم وقتا ويتناول الشهوات وبعضها واماكنها وقتا حم ن طب عن عثمان بن ابي العاص ورواه عنه ايضا الطبراني والبيهقي والديلمي

صيام شهر رمضان بعشرة اشهر وصيام ستة ايام بعده بشهرين فذلك يعني رمضان وستة ايام بعده صيام السنة لان الحسنة بعشر امثالها فاخرجه مخرج التشبيه للمبالغة حم ن حب عن ثوبان

صيام يوم عرفة اني احتسب على الله اي ارجو منه قال ابن الاثير الاحتساب على الله البدار الى طلب الاجر وتحصيله باستعمال انواع البر قال الطيبي وكان القياس ارجو من الله فوضع محله احتسب وعداه بعلى التي للوجوب على سبيل الوعد مبالغة في تحقق حصوله ان يكفر السنة التي قبله يعني يكفر الصغاير المكتسبة فيها والسنة التي بعده يعني انه تعالى يحفظه ان يذنب فيها او يعطي من الثواب ما يكون كفارة لذنوبها او يكفرها حقيقة ولو وقع فيها ويكون المكفر مقدما على المكفر قال صاحب العدة وذا لا يوجد شيء مثله في العبادات وصيام يوم عاشورا اني احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله قيل لم يتعرضوا لتوجيه قوله احتسب ولم يجزم بتكفيرها كما جزم في خبر الصلوات الخمس مكفرات وقد يقال وعد الله ورسوله انما يكفر ذنوب صايم عرفة مدة طويلة قبله وبعده وصايم عاشورا مدة قبله فمعناه ارجو على عدة ان يكفر هذا المقدار المراد فيه وبما قبله يكفر الصغاير لا الكباير كما مر ويأتي لذلك نظاير ت ه حب عن ابي قتادة ظاهره انه لم يخرجه من الاربعة الا هذين وليس كذلك بل خرجه الجماعة جميعا الا البخاري ويعجب للمصنف كيف خفي عليه حديث ثابت في مسلم

صيام

صيام يوم عرفة كصيام الف يوم ليس فيها يوم عرفة وفيه قصة عند مخرجه البيهقي وفيها قول عايشة يوم عرفة يوم يعرف الامام ويوم الاضحى يوم يضحي الناس الامام كذا في احدى طريقي البيهقي في الشعب وفيه ندب صوم يوم عرفة اي لغير الحاج لما يأتي من النهي عنه هب عن عايشة وفيه سليمان بن احمد الواسطي قال الذهبي ضعفوه والوليد بن مسلم اورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة مدلس سيما في شيوخ الاوزاعي وسليمان ابن موسى قال البخاري عنده مناكير وقال النساي ليس بالقوي ودلهم بن صالح ضعفه ابن معين

صيام يوم السبت لا لك ولا عليك اي لا لك فيه مزيد ثواب ولا عليك فيه ملام ولا عتاب ثم يأتي في حديث النهي عن صومه وحمل نعم ان وافق ذلك سنة موكدة كما اذا كان يوم عرفة او عاشورا فيتاكد صومه حم عن امراة قال احمد عن حميد الاعرج قال حدثتني جدتي انها دخلت على رسول الله وهو يتغدى وذلك يوم السبت فقال تعالى فكلي قالت اني صايمة قال اصمت امس قالت لا فذكره قال الهيثمي وفيه ابن لهيعة

صيام المرء في سبيل الله اي في الجهاد يبعده من جهنم مسيرة سبعين عاما اي بعدا كثيرا جدا فالمراد بالسبعين التكثير لا التحديد كما هو قياس نظايره طب عن ابي الدرداء قال الهيثمي فيه مسلمة بن علي وهو ضعيف وظاهر صنيع المص ان ذا لا يوجد مخرجا في احد الستة وهو ذهول شنيع فقد خرجه البخاري والترمذي في الجهاد ومسلم والنساي وابن ماجة في الصوم

الصايم المتطوع امير نفسه في رواية امين نفسه وفي اخرى امير او امين على نفسه على الشك ان شاء صام وان شاء افطر فلا يلزمه بالشروع فيه اتمامه ولا يقضيه ان افطر واليه ذهب الاكثر وقال ابو حنيفة يلزمه اتمامه ويجب قضاوه ان افطر وقال مالك ان افطر لعذر واحتجوا بحديث لعايشة فيه الامر بالقضا واجيب بان الاصح ارساله وبفرض وقفه يحمل الندب جمعا بين الادلة وقال ابن حزم له الفطر وعليه القضا وافاد الحديث بمفهومه ان غير المتطوع لا يخير لانه مامور مجبور عليه حم ت ك عن ام هاني قالت دخل علي رسول الله فدعا بشراب فشرب ثم ناولني فشربت فقلت يا رسول الله اما اني كنت صايمة فذكره قال ت في اسناده مقال وكلام المولف يوهم انه لم يروه من الستة الا الترمذي ولا كذلك بل رواه النساي ايضا وابو داود عن ام هاني ثم قال النساي في سنده اختلاف كثير

الصايم المتطوع بالخيار ما بينه وبين نصف النهار اي له ان يفطر وان ينوي الصوم قبل الزوال ويثاب عليه لان الصوم لا يتجزى وفيه ان صوم النفل لا يلزم بالشروع وهو مذهب الشافعي وانه لا يشترط التبييت فيه هق من حديث عون بن عمارة عن حميد عن انس قال اعني البيهقي وعون ضعيف وعن جعفر بن الزبير عن القاسم عن ابي امامة قال الذهبي وجعفر متروك رواه ايضا عن ابراهيم بن مراجم عن سريج بن نبهان عن ابي ذر قال الذهبي وابراهيم وسريج مجهولان

الصايم بعد رمضان كالكار بعد الفار اي من فرغ من الصوم ثم رجع اليه كمن هرب من القتال ثم عاد اليه فيتاكد صوم ست من شوال ولهذا كان الشعبي يقول الصوم يوما بعد رمضان احب الي من ان اصوم الدهر كله هب عن ابن عباس رمز المص لحسنه وفيه بقية بن الوليد قال الذهبي صدوق لكنه يروي عمن دب ودرج فكثرت مناكيره واسماعيل بن بشير قال العقيلي متهم بالوضع ورواه عنه ايضا ابو الشيخ والديلمي

الصايم في عبادة وان كان نايما على فراشه فاجر صومه مستصحب على نومه وان استغرق جميع النهار بالنوم فر عن انس وفيه محمد بن احمد بن سهيل قال الذهبي في الضعفاء قال ابن عدي ممن يضع الحديث

الصايم في عبادة ما لم يغتب مسلما او يوذه والا فليس بالحقيقة صايما لان حقيقة الصوم التماسك عن كل ما من شان المرء ان يتصرف فيه فحقيقة الصوم هو الصوم عما ذكر لا صورته ذكره الحرالي فر عن ابي هريرة وفيه عبد الرحيم بن هرون قال الذهبي في الضعفاء قال الدارقطني يكذب والحسن بن منصور قال ابن الجوزي في العلل غير معروف الحال وقال ابن عدي حديث منكر

الصايم في عبادة من حين يصبح اي يدخل في الصباح الى ان يمسي اي يدخل في المساء وذلك بغروب الشمس ما لم يغتب اي يذكر انسانا بما يكرهه فاذا اغتاب خرق صومه اي افسده وابطل ثوابه وان حكم بصحته وسقط عنه الفرض فلا يعاقب عليه في الاخرة نعم الغيبة تباح في مواضع نظمها بعضهم فبلغت نحو اربعين فالغيبة المباحة لا تخرق الصوم ولا يبطل بها اجره فر عن ابن عباس

الصابر الصابر اي الصابر الصبر الكامل انما هو عند الصدمة الاولى فان مفاجاة المكروه بغتة لها روعة تزعزع القلب وتزعجه بصدمتها كما سبق قال في المطامح وفيه تنبيه على نوع الافضل وهذا احد انواع الصبر الثلاثة وهو الصبر على قضية الله قال عمر خير عيش ادركناه بالصبر واذا تاملت مراتب وجدتها كلها منوطة به والنقصان من عدمه فالشجاعة صبر ساعة وما حفظت صحة البدن والقلب والروح بمثله فهو الفاروق الاكبر والترياق الاعظم ولو لم يكن فيه الا معية الله مع اهله لكفى بخ عن انس رمز المص لحسنه

الصبحة اي نوم اول النهار تمنع الرزق اي بعضه كما جا مصرحا به في رواية وذلك لانه وقت الذكر ثم وقت طلب الرزق قال البيهقي الصبحة النوم عند الصباح ويجوز في القاف في صادها الضم والفتح وقال انها انما نهي عنها لوقوعها وقت الذكر والمعاش وفي شرح السنة للبغوي بلغنا ان الارض تعج الى الله من نومة العالم بعد الصبح وفي شرح الشهاب العامري ان كانت الرواية بالفتح فالمراد الفعلة وهي المرة الواحدة او بالرفع فالاسم ومعناه نوم الغداة قبل ارتفاع الشمس لان الملايكة الموكلين بالرزق يوم دون بكرة اليوم بسوق رزقه اليه فعليه ان يقبل بذكره على من يذكره برزقه فان غفل ونام حرم بركة مزيده والاستغنا

عنه عن طالب غيره فليس البر منع اصله وفي خبران المصطفى اتى فاطمة وهي باكية فقال قومي فاشهدي رزقك عم في زوائد المسند كذا اخرجه وقد وقفت عليه من النسخ والذي رايته في كلام جمع منهم الحافظ الهيتمي نسبته لاحمد لا لابنه واعله باسحق بن ابي فروة وقال هو ضعيف عد هب كلاهم عن الحسين بن احمد عن يحيى بن عثمان عن اسماعيل ابن عياش عن ابن ابي فروة عن محمد بن يوسف عن عمرو بن عثمان بن عفان عن عثمان بن عفان قال ابن الجوزي في الموضوعات موضوع من ابي فروة اسحق متروك انتهى هب من حديث سلمة بن علي عن ابن عباس عن رجل هو ابن ابي فروة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ظاهر صنيع المصنف ان البيهقي خرجه من طريقيه واقره والامر بخلافه بل عقبه ببيان علته فقال اسحق بن ابي فروة تفرد به وخلط في اسناده واما ابن عدي فقال الحديث لا يصح لان ابن فروة وقد خلط في اسناده فتارة جعله عن عثمان وتارة عن انس وفي الميزان هذا حديث منكر وقال الزركشي لم ار هذا الحديث في مسند الامام احمد عن زيادات الله وهو ضعيف وتبعه المولف في الدرر

الصبر نصف الايمان واليقين الايمان كله لان مدار اليقين على الايمان بالله وبقضائه وقدره وما جاء به رسله مع الثقة بوعده ووعيده فهو متضمن للايمان بكل ما يجب الايمان به ومن ثم قال جمع اليقين قوة الايمان بالقدر والسكون اليه وقال الغزالي المراد باليقين المعارف القطعية الحاصلة بهداية الله عبده الى اصول الدين والمراد بالصبر العمل بمقتضى اليقين اذ اليقين معرفة ان المعصية ضارة والطاعة نافعة ولا يمكن ترك المعصية والمواظبة على الطاعة الا بالصبر وهو استعمال باعث الدين في قهر باعث الهوى والكسل فكان الصبر نصف الايمان بهذا الاعتبار تتمة قيل للاحنف انك لصبور فقال الجزع شر الحالين يبعد المطلوب ويورث الحسرة ويبقى على صاحبه عار الابد بلا فائدة وقال هيئة المعافية تورث جبنا وهيئة الزال تورث حصرا حل هب عن ابن مسعود ثم قال اعني البيهقي تفرد به يعقوب بن حميد عن محمد بن خالد المخزومي والمحفوظ عن ابن مسعود من قوله غير مرفوع انتهى ويعقوب قال الذهبي ضعفه ابو حاتم وغير واحد

الصبر هي المتحقق بالصبر يفتح ابواب الوصول الى مقام الرضى والتلذذ بالبلوى فانه صراع بين جند الملائكة وجند الشيطان ومهما اذعنت النفس وانقمعت وتسلط باعث الدين واستوى وتيسر الصبر بطول المواظبة اورث ذلك مقام الرضى قال بعض العارفين الصبر ثلاث مقامات اوله ترك الشكوى وهي درجة التائبين ثم الرضى بالقضاء وهي درجة الزاهدين ثم محبة ما يصنع به مولاه وهذه درجة الصديقين ثم المراد في هذا الخبر وما بعده الصبر المحمود شرعا كما قال الغزالي ينقسم الى الاحكام الخمسة فالصبر عن المحرم فرض وعلى المحرم محرم وكمن قطع يداه او يد ولده وصبر وهكذا الباقي فليس الصبر كله محمودا الحكيم الترمذي وابن عساكر في التاريخ عن ابي موسى الاشعري ورواه عنه الديلمي ايضا

الصبر والاحتساب افضل من عتق الرقاب ويدخل الله صاحبهن اي الثلاثة **الجنة بغير حساب** وبالصبر يفتح كل باب مغلق ثم هذا اطلق فيما يصبر عليه من المصائب في النفوس والاموال ومشاق التكليف ومقيد بما اذا صبر ابتغاء وجه الله لا ليقال ما اصبره واحمله للنوازل واوقره عند الزوال والا لان يعاب بالجزع ولا لئلا يشمت به الاعداء كقوله

وتجلدي للشامتين اريهم ... اني لريب الدهر لا اتضعضع

ولا لانه لا طائل تحت الهلع ولا مرد به للفائت وكل عمل له وجوه يحمل عليها فعلى العاقل المومن ان ينوي منها ما كان حسنا عند الله **طب عن الحكم بن عمير الثمالي**

الصبر اي الكامل الذي يترتب عليه الاجر الجزيل **عند الصدمة الاولى** لكثرة المشقة حينئذ واصل الصدم الضرب في شيء صلب ثم استعمل مجازا في كل مكروه وقع بغتة ومعناه ان الصبر عند وقوع المصيبة اشد فالثواب عليه اكثر فان بطول الايام تسلى المصائب فيصير الصبر طبعا وقد بشر الله الصابرين بثلاث كل منها خير مما عليه اهل الدنيا فقال وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون **البزار في مسنده ع عن ابي هريرة** قال مر النبي على امراة بالبقيع فامرها بالصبر ثم ذكره رمز المولف لصحته وليس بجيد فقد قال الهيتمي وغيره فيه بكر بن الاسود ابو عبيدة الناجي وهو ضعيف وقضية صنيع المولف ان هذا لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين والا لما عدل عنه وهو ذهول فاحش بل هو في صحيح البخاري بهذا اللفظ من حديث انس موصولا وان هذا الشيء عجاب

الصبر الكثير الثواب الصبر **عند اول صدمة** اي عند وقوع المصيبة وبعد ذلك يهون الامر وينكسر حدة المصيبة وحرارة الرزية فان مفاجاة المصيبة بغتة لها روعة تزعزع القلب وتزعجه فان صبر للصدمة الاولى انكسرت حدتها وضعفت قوتها فهان عليه استدامة الصبر واما اذا طالت الايام على المصاب وقع السلو وصار الصبر طبعا فلا يوجر عليه مثل ذلك **البزار في مسنده عن ابن عباس** رمز المولف لصحته وكانه ذهل عن قول الحافظ الهيتمي وغيره فيه الواقدي وقد ضعفوه

الصبر عند الصدمة الاولى والعبرة بالفتح تجلب الدمع وانهماره **لا يملكها احد صبابة المرء على اخيه** الصبابة بالفتح رقة الشوق وشدته فانه لا بد منه قال ابن القيم الصبر ينقسم الى الاحكام الخمسة فالواجب الصبر على فعل الواجب وترك المحرم وتحمل المصيبة والمندوب الصبر على فعل المندوب وترك المكروه والمحرم الصبر على تركه نحو الاكل حتى يموت والصبر على خوخة او سبع او غرق او كافر يقتله والمكروه الصبر

على مخوف له الاكل جدا وعن جماع حليلته اذا احتاج والمباح الصبر على ما خير بين فعله وتركه **ص عن الحسن مرسلا** هو البصري

الصبر من الايمان بمنزلة الراس من الجسد لان الصبر يدخل في كل باب بل في كل مسئلة من مسائل الدين فكان من الايمان بمنزلة الراس من الانسان قال علي كرم الله وجهه فاذا قطع الراس مات الجسد ثم رفع صوته قائلا اما انه لا ايمان لمن لا صبر له اي وان كان فايمانه قليل وصاحبه ممن يعبد الله على حرف فان اصابه خير اطمان به وان اصابته فتنة انقلب على وجهه تنبيه عدو من الصبر الحسن التصبر على ما يشاع من الاقران واهل الحسد سيما ذوي البذاءة منهم واللبس ووقوع هولاء في الاعراض وتنقصهم لما يهمهم من الاغراض وذلك واقع في كل زمن وحسبك قول الشامي في عقود الجمان في الذب عن ابي حنيفة النعمان كلام المعاصرين مردود غالبه حسد وقد نسب اليه جماعة اشياء فاحشة لا تصدر عمن يوصف بادنى دين وهو منها بري قصدوا بها شينه وعدم انتشار ذكره ويابى الله الا ان يتم نوره **فر عن انس بن مالك هب عن علي** امير المومنين **موقوفا** قال الحافظ العراقي فيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف

الصبر ثلاثة اي اقسامه باعتبار متعلقه ثلاثة **فصبر على المصيبة** حتى لا يتسخطها **وصبر على الطاعة** حتى يوديها **وصبر عن المعصية** حتى لا يقع فيها وهذه الانواع هي التي عناها العارف الكيلاني في فتوح الغيب بقوله لا بد للعبد من امر يفعله ونهي يجتنبه وقدر يصبر عليه وذلك يتعلق بطرفين طرف من جهة الرب وطرف من جهة العبد فالاول هو ان له سبحانه على عبده حكمان كوني قدري وشرعي ديني فالكوني متعلق بخلقه والشرعي بامره فالاول يتوقف حصول الثواب فيه على الصبر والثاني لا يتم الا به فرجع الدين كله الى هذه القواعد الثلاثة الصبر على المقدور وترك المحظور وفعل المامور واما الطرف الثاني فان العبد لا ينفك عن هذه الثلاثة ايضا ولا يسقط عنه ما بقي التكليف فقيام عبودية القدر على ساق الصبر لا تستوي الا عليه كما لا تستوي السنبلة الا على ساقها وهذه الثلاثة قد وقعت الاشارة اليها باية اقم الصلاة وامر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما اصابك **فمن صبر على المصيبة حتى يردها بحسن عزائها كتب الله له** اي قدر وامر بالكتابة في اللوح او الصحف **ثلاث مائة درجة** اي منزلة عالية في الجنة **ما بين الدرجتين منها كما بين السماء والارض ومن صبر على الطاعة** اي على فعلها وتحمل مشاقها **كتب الله له ستمائة درجة ما بين الدرجتين كما بين تخوم الارض الى منتهى الارضين** السبعة **ومن صبر عن المعصية كتب الله له تسعمائة درجة ما بين الدرجتين كما بين تخوم الارض الى منتهى العرش** الذي هو اعلى المخلوقات وارفعها **مرتين** وهذا صريح في ان الصبر على المقدور ادنى المراتب ثم الصبر على المامور ثم عن المحظور وذلك لان الصبر على مجرد القدر ياتي به البر والفاجر والمومن والكافر فلا بد لكل منهم من الصبر عليه اختيارا او اضطرارا والصبر على الاوامر فوقه ودون الصبر على المحرمات فان الاوامر اكثرها محبوب للنفوس لما فيها من العدل والاحسان والاخلاص والبر والصبر على المخالفات صبر على مخالفة هوى النفس وحملها على غير طبعها وهو اشق شيء واصعبه ومن صبر عن المعاصي التي اكثرها محاب للنفوس فقد ترك المحبوب العاجل في هذه الدار لمحبوب اجل في دار اخرى ولا يصبر عن ذلك الا الصديقون وهذه الثلاثة محاب النفوس الفاضلة الزكية فلولا المناهي من باب حمية النفس عن لذاتها وحميتها مع قيام دواعي التناول وتوثبه خطب مهول ولهذا كان باب قربان النهي مسدودا وباب الامر مقيدا بالمستطاع ومن ثم كانت عامة العقوبات على المنهيات واما ترك المامور فلم يرتب الله عليه حدا معينا واعظم المامورات الصلاة وقد اختلف هل فيه حد ام لا ولهذا التعدد استبان سر الترتيب الواقع في هذا الخبر **ابن ابي الدنيا** ابو بكر القرشي **في** كتاب **الصبر وابو الشيخ** بن حيان **في** كتاب **الثواب** عن عبد الله بن محمد بن زيرك عن عمر بن علي عن عمر ابن يونس اليمامي عن مدرك بن محمد السدوسي عن رجل يقال له علي **عن علي** امير المومنين ورواه عنه ايضا الديلمي قال ابن الجوزي والحديث موضوع

الصبي يعني الطفل ولو انثى **الذي له اب** اي حي **يمسح راسه** ندبا من امام **الى خلف واليتيم** الذي مات ابوه وان كان له ام **يمسح راسه** من خلف الى قدام لانه ابلغ في الايناس به وظاهره يشمل اولاد الكفار والمراد ان ذلك هو المناسب اللائق بالحال وقد مر بسط ذلك في اوائل الكتاب **خ عن ابن عباس**

الصبي على شفعته حتى يدرك اي اذا كان له شقص من عقار فباع شريكه نصيبه فلم ياخذ الولي له بالشفعة مع كون الاخذ احظ له **فاذا ادرك** اي بلغ بسن او احتلام **ان شاء اخذ** بالشفعة **وان شاء ترك** الاخذ بها **طس عن جابر** بن عبد الله ورواه عنه الديلمي ايضا

الصخرة صخرة بيت المقدس نابتة على نخلة والنخلة نابتة على نهر من انهار الجنة وتحت النخلة اسية بنت مزاحم امراة فرعون ومريم بنت عمران ينظمان سموط اهل الجنة اي قلائدهم من يوم موتهم **الى يوم القيمة** والسمط خيط القلادة **طب عن عبادة بن الصامت** قال الهيتمي فيه محمد بن محمد الرعيني وهذا الحديث من منكراته وفي الميزان محمد الرعيني قال ابن عدي حدث بالاباطيل فمن ذلك هذا الخبر وساقه الى تمامه هنا ثم قال اعني الذهبي رواه الخطيب في فضائل القدس باسناد مظلم وهو كذب ظاهر

الصدق بعد مع ثم حيث كان يعني اي جهة يكون فيها فالصدق في تلك الجهة لما عرف من شدة صلابته مع الحق والمراد الثناء عليه بانه قد ما عظيما راسخا في ذلك فلا ينافي ما ذكره بعض له فيه قاله الحرالي والصدق مطابقة اقواله وافعاله لباطن حاله في نفسه وعرفان قلبه وقال بعضهم الصدق طريق حسن الخلق الذي ذهب بخيري الدنيا والاخرة كما في خبر ان الصدق يهدي الى البر والصدق كما يشمل الصدق في القول والنية

والارادة والعزم وصدق العمل فالصدق يحقق المقامات ولهذا قيل من اتصف بهذه الامور كان صديقًا ابن النجار في التاريخ عن الفضل الصدقة تسد سبعين بابا من السوء كذا رايته بالسين المهملة والهمزة ورايت في عدة اصول صحيحة بشين معجمة وراء نسبة فاذن المؤلف الذكر افضل من الصدقة وهو ايضا يدفع البلاء والظاهر ان المراد بالسبعين التكثير لا التحديد قياسا على نظائره وان المراد بالباب الوجه والجهة طب عن رافع ابن خديج قال الهيثمي فيه حماد بن شعيب وهو ضعيف

الصدقة تمنع ميتة السوء بكسر الميم الحالة التي يكون عليها الانسان من الموت قال التوربشتي واراد بها ما لا يحمد عاقبته ولا يؤمن غائلته من الحالات كالغرق والحرق والوصب الموجع والالم المقلق المفضية الى كفران النعمة ونسيان الذكر والاحوال الشاغلة عما له وعليه ونحوها وقال الطيبي الاولى ان يحمل موت السوء على سوء الخاتمة ووخامة العاقبة من العذاب في الاخرة قال ابو زرعة ليس معناه ان العبد يقدر له ميتة السوء فتدفعها الصدقة بل الاسباب مقدرة كما ان المسببات مقدرة فمن قدر له ميتة السوء لا تقدر له الصدقة ومن لم يقدر له ميتة السوء يقدر له الصدقة وقال العامري ميتة السوء قد تكون في الصعوبة بسبب الموت كهدم وذات جنب وخزي ونحوها وقد تكون سوء حالة في الدين كموته على بدعة او شك او اصرار على كبيرة فيحث على الصدقة لدفعها لذلك القضاعي في مسند الشهاب عن ابي هريرة قال ابن حجر فيه من لا يعرف وبه يرد قول العامري صحيح

الصدقة تمنع في رواية تسد سبعين نوعا من انواع البلاء اهونها الجذام والبرص جعل الصدقة كالدواء الذي هو برهان على زوال الداء وهذا مما علمه الله لنبيه من الحكمة والطب الروحاني الذي يعجز عن ادراكه الخلق لعدم استطاعتهم حصر الكليات في المحسوسات اذ قصارى ادراكهم حصر الكليات المعقولات خط في ترجمة الحرث الهمداني عن انس بن مالك وفيه الحرث بن النعمان قال الذهبي ضعفوه قال خ منكر الحديث وفي الكاشف قال ابو حاتم ليس بقوي

الصدقة على المسكين الاجنبي صدقة فقط وهي على ذي الرحم اثنتان اي صدقتان اثنتان صدقة وصلة فهي عليه افضل لاجتماع الشيئين ففيه حث على الصدقة على الاقارب وتقديمهم على الاباعد لكن هذا غالبي وقد يقتضي الحال العكس ولهذا قال ابن حجر عقب الخبر لا يلزم من ذلك ان يكون هبة ذي الرحم افضل مطلقا لاحتمال كون المسكين محتاجا ونفعه بذلك متعديا والاخر بعكسه حم ت ن ه ك في الزكاة عن سلمان بن عامر الضبي حسنه الترمذي وصححه الحاكم واقره الذهبي قال ابن حجر وفي الباب ابو طلحة وابو امامة رواها الطبراني

الصدقة على وجهها المطلوب شرعا واصطناع المعروف الى البر والفاجر وبر الوالدين اي الاصلين المسلمين وصلة الرحم اي القرابة يحول الشقاء سعادة ويزيد في العمر ويقي مصارع السوء ومن ثم عقب الله الايمان بها في اية البقرة ولكن البر من امن الخ فاشعر بانها المصدقة له ومن لم يتصدق كان مدعيا للايمان بلا بينة والمال شقيق الروح وبذله اشق شيء على النفس والنفس اذا رضيت بالتحامل عليها وتكليفها ما يصعب عليها ذلت وانقادت خاضعة لصاحبها الجوزي بذلك حل عن علي من حديث اسماعيل بن زياد عن ابراهيم عن الاوزاعي قال قدمت المدينة فسالت محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عن قوله عز وجل يمحو الله ما يشاء ويثبت الاية فقال حدثني ابي عن جدي علي بن ابي طالب سالت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لابشرنك بها يا علي فبشر بها امتي من بعدي الصدقة على وجهها الخ قال مخرجه ابو نعيم تفرد به اسماعيل وابراهيم هو ابن ابي سفيان ثقة

الصدقات بالغدوات جمع غدوة الضحوة وهي مؤنثة والمراد الصدقة اول النهار يذهبن بالعاهات جمع عاهة وهي الافة والظاهر ان المراد ما يشمل الافات الدينية والمعنوية وفي اثر ان الصدقة بالعشية تذهب العاهات الليلية ومن فوائد الصدقة ان في بذلها السلامة من فتنة المال انما اموالكم واولادكم فتنة لان من امن وتصدق فقد اسلم لله روحه وماله الذي هو عديل روحه فصار عبد الله حقا ويفيد ايضا الى الحث على مفارقة كل محبوب سوى الله في الله فر عن انس وفيه عمرو بن قيس الكندي اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن معين لا شيء ووثقه ابو حاتم

الصديقون جمع صديق قال الكشاف من ابنية المبالغة كالضحيك والنطيق والمراد فرط صدقه وكثرة ما صدق به من غيوب الله واياته وكتبه ورسله ثلاثة حزقيل مؤمن ال فرعون وحبيب النجار صاحب ال يس وعلي بن ابي طالب وهو افضلهم سموا بذلك لثباتهم على التوحيد وعدم تزلزلهم عنه بالتعذيب والتهديد حتى قتلوا في ذات الله عز وجل وقيل ان حسابهم يجيء ابن النجار في التاريخ عن ابن عباس

الصديقون ثلاثة حبيب النجار مؤمن ال يس الذي قال يا قوم اتبعوا المرسلين وحزقيل مؤمن ال فرعون الذي قال اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله وعلي بن ابي طالب وهو افضلهم قال القاضي الصديقون الذين صعدت نفوسهم تارة بمراقي النظر في الحجج والايات واخرى بمعارج التصفية والرياضات الى اوج العرفان حتى اطلعوا على الاشياء واخبروا عنها على ما هي عليه ابو نعيم في كتاب المعرفة وابن عساكر وابن مردويه والديلمي من حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابيه ابي ليلى بفتح اللامين الانصاري الكندي صحابي اسمه بلال او بليل بالتصغير او يسار او داود اوس شهد احدا وما بعدها وعاش الى خلافة علي

الصرعة كل الصرعة اصل الصرعة بضم الصاد وفتح الراء المبالغ في الصراع الذي يغلب فنقل الى الذي

يغضب

يغضب فيشتد غضبه ويحمر وجهه ويقشعر شعره فيصرع غضبه ويقهره فاذا قهره فقد قهر اعظم اعاديه وهذا من الالفاظ التي نقلها الشرع عن وضعها اللغوي الصرب من المجاز حم عن رجل من الصحابة قال شهدت رسول الله يخطب فقال ما تدرون الصرعة قالوا الصريع قد ذكره قال الهيثمي ابو حفصة او ابن حفصة مجهول وبقية رجاله ثقات

لا صوم اي الهجر قد ذهب اي انه قد جاء الشرع بابطاله ونهى عن فعاله كما كان عليه اهل الجاهلية البغوي في المعجم طب عن سعيد بن يربوع المخزومي الصرم من الطلقاء

الصعود جبل من نار قال الطيبي التعريف للعهد والمشار اليه ما في قوله تعالى ساره‍قه صعودا اي ساغشيه عقبة شاقة المسافة يتصعد فيه الكافر سبعين خريفا ثم يهوي كذلك اي سبعين خريفا فيه اي في ذلك الجبل ابدا اي يكون دائما في الصعود والهوي يعني قوله تعالى سارهقه صعودا قال الطيبي زيد ابدا تاكيدا حم ت في صفة جهنم حب ك وصححه عن ابي سعيد الخدري قال ت غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث ابن لهيعة انتهى قال المناوي وابن لهيعة مجروح

الصعيد الطيب اي تراب الارض الطهور سمي به لان الادميين يصعدون فيها ويمشون عليها وضوء المسلم بفتح الواو كما ضبطه الطيبي قال وهو الماء وفي الكلام تشبيه اي الصعيد الطيب كالماء في الطهارة قال ابن حجر اطلق الشارع على التيمم انه وضوء لكونه قام مقامه وان لم يجد الماء عشر سنين او عشرين او ثلاثين والمراد بالعشر التكثير لا التحديد وكذا ان وجده وهناك مانع حسي او شرعي قال الطيبي قوله وان الخ هذا من الشرط اي يقطع عنه جزاؤه لمجرد المبالغة قال في الفردوس وهذا قول عامة الفقهاء سفيان والشافعي واحمد وغيرهم قال في الفتح عقب الحديث اشار بذلك الى ان التيمم يقوم مقام الوضوء ولو كانت الطهارة به ضعيفة لكنها طهارة ضرورة لاستباحة الصلاة قبل خروج الوقت قال البيهقي وقد صح عن ابن عمر ايجاب التيمم لكل فرض ولا يعلم له مخالف من الصحابة ن حب من حديث عمرو بن بجدان بضم الموحدة وسكون الجيم عن ابي ذر ورواه ابو داود وغيره بلفظ الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو لم يجد الماء عشر حجج فاذا وجد الماء فليمسه بشرته قال النووي حديث صحيح انتهى قال الحافظ في المختصر اسناده قوي وصححه ابن حبان والدارقطني

الصعيد وضوء المسلم بفتح الواو وان لم يجد الماء عشر سنين او اكثر فجعل ما تحت قدم المسلمين طهورا لهم عند فقد ما فوق رؤوسهم من الماء المنصوص عليه بقوله وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به فاذا وجد الماء ولم يمنع من استعماله مانع حسي او شرعي فليتق الله فليمسه بشرته بضم الباء وكسر الميم مضارع امس ذكره الطيبي بشرته لفظ رواية الدارقطني لبشرته قال العراقي ليس المراد المسح بالاجماع بل الغسل والامساس يطلق على الغسل كثيرا فان يتطهر به من الحدثين فان ذلك خير اي بركة واجر قال الاشرفي ليس معناه ان الوضوء والتيمم كلاهما جائز عند وجود الماء لكن الوضوء خير بل المراد منه ان الوضوء واجب عند وجود الماء ولا يصح التيمم كقوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مع انه لا خير في الاصل لمستقر اهل النار وفيه ان التيمم يبطل برؤية الماء بلا مانع حسي وشرعي لا يقال قوله فان ذلك خير يدل على انه بطريق الندب لانا نقول الخيرية لا تنافي الفرضية قال الحنفية وفي اطلاقه دلالة على نفي تخصيص النافضية بالوجدان خارج الصلاة وذهب الشافعية الى التخصيص حيث كانت تلك الصلاة يسقط فرضها بالتيمم واجابوا عن الاطلاق وقيدوا ان الرفع خاص بالماء المطلق وعليه الشافعي والحق نعمان كل مائع مزيل برد بانه قياس مع الفارق اذ الماء اسرع ايصالا وانفصالا وقول مالك المستعمل طهور رد بان السلف لم يرفعوا به مع اعواز الماء البزار في مسنده عن ابي هريرة قال البزار لا نعلمه روي عن ابي هريرة الا من هذا الوجه قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح انتهى ورواه الدارقطني باللفظ المذكور عن ابي ذر وطعن فيه

الصفرة خضاب المؤمن والحمرة خضاب المسلم والسواد خضاب الكافر فالخضاب بالاولين محبوب مطلوب لكونه داب الصالحين قال الغزالي ما لم يفعله بنية التشبه باهل الدين وليس منهم فمذموم والخضاب بالسواد حرام نعم ان فعله لاجل الغزو فلا باس به اذا صحت النية ولم يكن فيه هوى انتهى طب ك في المناقب عن ابن عمر ابن الخطاب قال ابو عبد الله القرشي دخل ابن عمر على ابن عمرو وقد سود لحيته فقال السلام عليك ايها الشويب قال اما تعرفني قال اعرفك شيخا وانت اليوم شاب سمعت رسول الله يقول فذكره قال الذهبي والزين العراقي فيه ابو الحجاج حديث منكر قال الهيثمي فيه من لم اعرفه

الصلح جائز بين المسلمين هو لغة قطع النزاع وشرعا عقد وضع لرفع النزاع بين المتخاصمين وخصهم لانقيادهم والا فالكفار مثلهم لمصالحة من وراءهم على اكثر منها فيحرم للربا وكان يصالح على خمر الا صلحا احل حراما كذا في الجامع او حرم حلالا كمصالحة امراته على ان لا يطاها ابدا وضربها وهذا اصل عظيم في الصلح واستدل به الشافعية على الصلح على الانكار باطل خلافا للائمة الثلاثة لان المدعي ان كذب فقد استحل مال المدعى عليه الذي هو حرام عليه وان صدق فقد حرم على نفسه ماله الذي هو حلال له اي بصورة عقد فلا يقال للانسان ترك بعض حقه حم د في الاقضية من حديث كثير بن زيد الاسلمي ك في البيوع من حديث عبد الله بن الحسين المصيصي عن ابي هريرة ت ه كلاهما في الاحكام من طريق كثير المذكور عن عمرو بن عوف قال ك على شرطهما والمصيصي ثقة ثقة نقرم به وتعقبه الذهبي قال ابن حبان قال يسرق الحديث انتهى وتعقب ابن القطان الاول بان كثيرا فيه كلام كثير وقال البلقيني في الاحتجاج به خلاف وفي الميزان عن ابن حبان له عن ابيه عن جده نسخة موضوعة قال وهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي لكونه صحح حديثه وقد قال الشافعي وابو

داود هو ركن من اركان الكذب

الصمت حكمة اى هو حكمة اى شئ نافع يمنع من الجهل والسفه قالوا يسمى حكمة لانه ينشا عنها او ان الصمت عن ردى الكلام وما لا يعنى يثمر حكمة فى قلب الصامت ينطق عنها وينتفع بها بركة كف نفسه عن شوم محلة طبعه اما الصمت عن قول الحق ونشر العلم والعدل فلا وقليل فاعله اى قل من يصمت عما لا يعنيه ويمنع نفسه عن التسارع الى النطق مما يشينه ويوذيه فى دينه ودنياه لغلبة النفس الامارة وعدم التهذيب لها بالرياضة يعنى استعمال الصمت حكمة لكن قليل من يستعملها ونقل هذا عن لقمان ايضا قيل دخل على داود وهو يسرد الدرع وقد لين له الحديد فاراد ان يسئله فادركته الحكمة فسكت فلما اتمها لبسها وقال نعم لبوس الحرب انت فقال لقمان الصمت الخ فقال داود بحق ما سميت حكيما وليس شئ على الانسان اضر من العين واللسان فما عطب اكثر من عطب الا بهما وما هلك اكثر من هلك الا بسببهما فلله كم من مورد هلكة اورداه او مصدر ردى اصدراه قال الغزالى حسبك من اللسان ان فيه ربحك وغنيمتك وتزع تعبك واجتهادك كله فى الطاعة واحباطها وافسادها غالبا من قبل اللسان قال بعضهم واذا كان الانسان حاكما للسانه عن الشر متكلما بالخير صار عادة له فيثقل عليه الكلام فى الشر والباطل ويكرهه وينفر منه القضاعى فى مسند الشهاب عن انس ابن مالك فر عن ابن عمر بن الخطاب قال الحافظ العراقى بسند ضعيف واورده البيهقى فى الشعب من طريق انس وقال غلط فيه عثمان بن سعيد والصحيح رواية ثابت قال والصحيح عن انس ان لقمان قاله ورواه كذلك بن حبان فى روضة العقلاء بسند صحيح الى انس ورواه العسكرى فى الامثال عن ابى الدرداء وزاد من كثر كلامه فيما لا يعنيه كثر خطاياه

الصمت ارفع العبادة فان اكثر الخطايا من اللسان فاذا ملك الانسان اللسان فكفه عما لا يجوز فقد تلبس بباب عظيم من ابواب العبادة وقد تواقفت على ذلك الملل قال وهب اجمعت الحكماء على ان راس الحكمة الصمت وقال الفضيل لا حج ولا رباط ولا اجتهاد اشد من حبس اللسان وقال لقمان لابنه لو كان الكلام من فضة كان السكوت من ذهب ومن كلامهم ملاك حسن السمت ايثار طول الصمت ومنه الصمت عن الباطل صدقة وقال الشاعر

اذا تم عقل المرء قل كلامه ... وايقن بحمق المرء ان كان مكثارا

تنبيه قال بن عربى الصمت قسمان صمت باللسان عن الحديث لغير الله تعالى مع غير الله تعالى جملة واحدة وصمت بالقلب عن خاطر يخطر له فى النفس فى كون من الاكوان فمن صمت لسانه ولم يصمت قلبه خف وزره ومن صمت لسانه وقلبه ظهر له سره وتجلى له ربه ومن صمت قلبه ولم يصمت لسانه فهو ناطق بلسان الحكمة ومن لم يصمت بلسانه ولا بقلبه كان مملكة للشيطان ومسخرة له فصمت اللسان من منازل العامة وارباب السلوك وصمت القلب من صفات المقربين اهل المشاهدات وحال صمت السالكين السلامة من الافات وحال صمت المقربين مخاطبات التانيس فمن التزم الصمت من الاحوال كلها لم يبق له حديث الا مع ربه فاذا انتقل من الحديث مع الاغيار الى الحديث مع ربه كان نجيا مويدا اذا نطق نطق بالصواب فر عن ابى هريرة وفيه يحيى بن يحيى الغسانى قال الذهبى خرجه بن حبان والمعيرة بن عبد الرحمن قال بن معين ليس بشئ ووثقه بعضهم

الصمت زين للعالم لما فيه من الوقار والهيبة سيما للعالم المقتدى باقواله وافعاله وقد ينطق بغير تامل فيسبق لسانه بكلمة لا يلقى لها بالا فيهوى بها فى جهنم سبعين خريفا كما فى الخبر المار فعلى العاقل سيما الفاضل ان يمين بين الكمال الكلام قبل النطق ليكون على بصيرة من نفسه وبينة من ربه وستر للجاهل لان المرء مخبوء تحت لسانه وهو المبنى عن شانه فحاله مستور ما لم يتكلم تنبيه قال الراغب الفرق بين الصمت والسكوت والانصات والاصاخة ان الصمت ابلغ لانه قد يستعمل فيما لا قوة فيه للنطق وفيما له قوة النطق ولهذا قيل لما لم يكن له نطق الصامت والسكوت لما له نطق فترك استعماله والانصات سكوت مع استماع ومتى انفك احدهما عن الاخر لم يقل له انصات وعليه قوله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا فقوله وانصتوا بعد الاستماع ذكر خاص بعد عام والاصاخة الاستماع الى ما يصعب ستماعه وادراكه كالسر والصوت من مكان بعيد ابو الشيخ بن حبان عن محمد بن نهيب الاسلمى هذا بن له صحبة ورواية

الصمت سيد الاخلاق لانه يعين على الرياضة وهى من اهم الاركان فى حكم المنازلة وتهذيب الاخلاق والسلامة من عذاب الخلاق قال الغزالى فعليك بملازمة الصمت الا بقدر الضرورة وقد كان الصديق يضع حجرا فى فيه ليمنعه ذلك من الكلام بغير الضرورة ويشير الى لسانه ويقول هذا اوردنى الموارد فاحترز منه فانه اقوى اسباب هلاكك فى الدنيا والاخرة ومن مزح استخف به اى هان على الناس ونظروا اليه بعين الاحتقار والهوان فاحفظ لسانك منه فانه يسقط المهابة ويريق ماء الوجه ويستجر الوحشة ويوذى القلوب ويورث الحقد فلا تمازح احدا وان مازحك غيرك فاعرض عنه حتى يخوضوا فى حديث غيره وكن من الذين اذا مروا باللغو مروا كراما ومن كلام النبى سليمان وصايا لقمان ان كان الكلام من فضة فالصمت من ذهب قال الديلمى روى انه مات حبر من بنى اسرائيل فلما وضع على سريره وجدوا على عنقه لوحا من ذهب فيه ثلاثة اسطر هذه وظاهر صنيع المص ان ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه فقد بقيته عند مخرجه الديلمى ومن حمل الامر على الغضا استراح انتهى تنبيه ما اقتضته هذه الاخبار من التزام الصمت غالبى كما عرف من ادلة اخرى فاعتقاده قربة اما مطلقا او فى بعض العبادات كصوم وحج فاطلاقه فى منهى عنه على جبل الى داود لا صمات يوم الى الليل فر عن انس وفيه سعد بن ميسرة قال الذهبى فى الضعفاء قال بن حبان يروى الموضوعات وقال بن عدى هو من ظلمة الامة

الصمد الذى لا جوف له يقال شئ مصمد لا جوف له وهذا قاله فى تفسير قوله تعالى الله الصمد مما سئل فى تفسيره طب عن بريدة بن الحصيب ورواه عنه ابو الشيخ والديلمى

الصور المذكور فى قوله تعالى يوم ينفخ فى الصور قرن اى على هيئة البوق دائرة راسه كعرض السموات والارض واسرافيل واضع فاه عليه ينظر نحو العرش ان يوذن له حتى ينفخ فيه فاذا نفخ صعق من فى السموات ومن فى الارض اى ماتوا قال الحليمى والظاهر ان الصور وان كان هو الذى ينفخ فيه النفخات جميعا فان صيحة الاصعاق تخالف صيحة الاحياء وجاء فى اخبار ان فيه ثقبا بعدد الارواح كلها فانها تجتمع فيه فى النفخة الثانية فيخرج منه كل روح نحو جسدها حم دت ك عن بن عمرو

الصورة الراس اى الصورة المحرمة ما كان ذات راس فاذا قطع الراس فلا صورة فتصوير الحيوان حرام لكن اذا قطعت راسه انتفى التحريم لانها بدون الراس لا تسمى صورة الاسماعيلى فى معجمه عن بن عباس ورواه عنه ايضا الديلمى لكن بيض لسنده

الصوم جنة بضم الجيم وقاية فى الدنيا من المعاصى بكسر الشهوة وحفظ الجوارح وفى الاخرة من النار لانه يقمع الهوى ويردع الشهوات التى هى من اسلحة الشيطان فان الشبع مجلبة ثلاثة منقصة للايمان ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ما ملا ادمى وعاء شرا من بطنه انتكست بصيرته وتشوشت فكرته لما يستولى على معادن ادراكه من الابخرة الكثيفة المتصاعدة من معدته الى دماغه فلا يمكنه نظر صحيح ولا يتفق له راى صالح وقد يقع فى مداحض فيروغ عن الحق كما اشار اليه خبر لا تشبعوا فتطفئوا نور المعرفة من قلوبكم وغلب عليه الكسل والنعاس فيمنعه عن وظائف العبادات وقويت قوى بدنه وكثرت المواد والفضول فينبعث غضبه وشهوته مستغفرة لدفع ما زاد على ما يحتاج بدنه فيوقعه ذلك فى المحارم قال بعض الاعلام صوم العوام عن المفطرات وصوم الخواص عن الغفلات وصوم العوام جنة عن الاحراق وصوم الخواص جنة لقلوبهم عن الحجب والافتراق ن عن معاذ ابن جبل ورواه القضاعى فى الشهاب وقال العامرى فى شرحه صحيح

الصوم جنة بضبط ما قبله من عذاب الله فليس للنار عليه سبيل كما لا سبيل لها على مواضع الوضوء لان الصوم يعم البدن كله فهو جنة لجميعه برحمة الله من النار هب عن عثمان بن ابى العاص وفيه سعيد الجريرى ضعفه بن القطان

الصوم جنة يستجن بها العبد من النار واصل الجنة بالضم الترس شبه الصوم به لانه يحمى الصائم عن الافات الكفسانية فى الدنيا ومن العقاب فى الاخرى قال القاضى والجنة بالضم الترس وبالكسر الجنون وبالفتح الشجر المظل واطلقت على البستان لما فيهما من الاشجار وعلى دار الثواب لما فيها من البساتين وتلاثتها ماخوذ من الجن بمعنى الستر طب عنه اى عن عثمان قال الهيثمى سنده حسن

الصوم فى الشتاء الغنيمة الباردة اى الغنيمة التى تحصل بغير مشقة والعرب يستعمل البارد فى شئ ذى راحة والبرد ضد الحرارة لان الحرارة غالبة فى بلادهم فاذا وجدوا بردا عدوه راحة وقيل الباردة الثابتة من برد لى على فلان كذا اى ثبت او الطيبة من برد الهواء اذا طاب والاصل فى وقوع البرد عبارة عن الطيب والهناء ان الهواء والماء لما كان طيبهما ببردهما سيما فى بلاد تهامة والحجاز قيل هواء بارد وماء بارد على سبيل الاستطابة ثم كثر حتى قيل عيش بارد وغنيمة باردة ذكره الزمخشرى قال الطيبى والتركيب من قلب التشبيه لان الاصل الصوم فى الشتاء كالغنيمة الباردة وفيه من المبالغة ان الاصل فى التشبيه ان يلحق الناقص بالكامل كما يقال زيد كالاسد يبلغ التشبيه الى الدرجة القصوى فى المبالغة ومعناه الصائم فى الشتاء يحوز الاجر من غير ان تمسه مشقة الجوع حم ع طب هق عن عامر بن مسعود بن شيبة ثقة لكنه اختلط انتهى وفيه الوليد بن مسلم اورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة مدلس سيما فى شيوخ الاوزاعى وزهير بن محمد اورده الذهبى فى الضعفاء وقال فيه ضعف ما وقال البخارى روى عنه اهل الشام مناكير وقال ابن معين ضعيف طص عد هب عن انس عد هب عن جابر

الصوم يدق بضم فكسر بضبط المص اى الامعاء اى يصيرها رقيقة والدقة ضد الغلظ ويذبل بضم فسكون فكسر الموحدة بضبط المص اللحم اى يذهب طراوته والمراد ان الصوم يرق المصارين ويذهب نداوة اللحم ويهزله وهذا علة الاكثار منه ويبعد بالتشديد والكسر بضبط المص من حر السعير اى جهنم ان لله تعالى مائدة عليها ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر لا يقعد عليها الا الصائمون اى المكثرون للصوم او مطلقا طس وابو القاسم بن بشران فى اماليه عن انس بن مالك قال الهيثمى فيه عبد المجيد بن كثير الحرانى لم اجد من ترجمه

الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون قال فى الفردوس فسره بعض اهل العلم فقال الصوم والفطر والتضحية مع الجماعة ومعظم الناس ت عن ابى هريرة وقال غريب حسن ورواه عنه ايضا الديلمى

الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان قال الطيبى المضاف محذوف اى صلاة الجمعة منتهية الى الجمعة وصوم رمضان منتهيا الى صوم رمضان وقوله مكفرات عن الكل وما بينهن معمول لاسم الفاعل ولذا دخلت اللام و اذا اجتنبت الكبائر شرط وجزاء دل عليه ما قبله انتهى وقال النووى معناه ان الذنوب كلها تغفر الا الكبائر فلا تغفر لان الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة فان كانت لا تغفر صغائر ثم كل من المذكورات صالح للتكفير فما لم يكن له صغائر كتب له حسنات ورفع له درجات حم م فى الطهارة

ن في الصلاة لكنه لم يذكر رمضان عن ابي هريرة
الصلوات الخمس كفارة لما بينهن من الصغاير ما اجتنبت الكباير والجمعة الى الجمعة اي كفارة لما بينهما
ما اجتنبت الكباير وزيادة ثلاثة ايام وذلك لان العبد وان نوقي لا بد له من تدنيسه بالذنوب وهو تعالى قدوس
لا يقربه الا القديس طاهر فجعل اداء الفرايض تطهر الدمن ادناسه ان الحسنات يذهبن السيئات فاذا
تطهر العبد بهذه الطهارة صلح لدار الطهارة وقرب القدوس تنبيه قال ابن برهة هنا اشكال صعب
وهو ان الصغاير بنص القرآن مكفرة باجتناب الكباير الذي يكفره الصلوات واجاب البلقيني بان
معنى ان تجتنبوا الموافاة على هذه الحال من الايمان او التكليف الى الموت والذي في الحديث ان الصلوات الخمس
يكفر ما بينها اي في يومها اذا اجتنبت الكباير في ذلك اليوم فالسوال عنه وارد وبعرض وروده فالتخلص منه
انه لا يتم اجتناب الكباير الا بفعل الخمس فمن لم يفعلها لم يجتنب لان تركها من الكباير فيتوقف التكفير على فعلها
واحوال المكلف بالنسبة لما يصدر منه من صغيرة وكبيرة خمسة احدها ان لا يصدر منه شيء فهذا ترفع درجاته
الثانية ياتي بصغاير بلا اصرار فهذا يكفر عنه جزما الثالثة مثله لكن مع الاصرار فلا يكفر لان الاصرار
كبيرة الرابعة ياتي بكبيرة واحدة وصغاير الخامسة ياتي بكباير وصغاير وفيه نظر يحتمل اذا لم يجتنب ان تكفر
الصغاير فقط والارجح لا تكفر اصلا اذ مفهوم المخالفة اذا لم يتعين جهة لا يعمل به حم عن انس
الصلاة وما ملكت ايمانكم الصلاة وما ملكت ايمانكم نصب على الاغراء اي الزموا المحافظة على الصلاة
والاحسان لما ملكت ايمانكم من الارقاء وحث عليها لضعف المملوك وكونه مظنة للتقصير في حقه وميل الطبع
الى الكسل وايثار الراحة والنفس تنفر بطبعها عن كثير من العبودية سيما اذا اتفق ذلك مع قسوة القلب
وغلبة الرين والميل الى اللذة ومخالطة اهل الغفلة فلا يكاد العبد مع ذلك يفعلها وان فعلها بتكلف وتشتت
قلب وذهول عنها وطلب لفراغها حم ن في الزكاة ه في الجنائز حب عن انس بن مالك حم ه عن ام سلمة
ام المومنين طب عن ابن عمر بن الخطاب
الصلاة ال فيه للجنس فيشمل الفرض والنفل او للعهد فيختص بالفرض في مسجد قبا هو من عوالي المدينة
والاشهر مده وصرفه وتذكيره وجاء عنه هذه الثلاثة كعمرة وفي رواية ابن ابي شيبة بسند صحيح لان اصلي
في مسجد قبا ركعتين احب الي من اتي بيت المقدس مرتين لو يعلمون ما في قبا لضربوا اليه اكباد الابل وكان
النبي يزوره راكبا وماشيا قال الحافظ الزين العراقي فيه ندب زيارة مسجد قبا والصلاة فيه ويسن كونه
يوم السبت لحديث ابن عمر المتفق عليه بذلك ومن حكمته انه كان يوم السبت يتفرغ لنفسه ويشتغل بقية
الجمعة من اولها الاحد لمصالح الامة ولا ينافي هذا خبر لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد لان بين
قبا والمدينة ثلاثة اميال وما قرب من المصر ليس في الذهاب اليه شد رحل حم ت ه ك عن اسيد بضم الهمزة
وفتح المهملة ابن ظهير وهو بضم اوله وهو ابن رافع بن عدي الاوسي الحارثي ابن عم رافع بن خديج الحافظ
العراقي لهما صحبة قال ورواته كلهم ثقات وقول ابن العربي انه ضعيف غير جيد
الصلاة في الجماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة فاذا صلاها في فلاة فاتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين
صلاة اي بلغ ثوابها ثواب خمسين صلاة صلاها بدون ذلك وظاهره ان الصلاة مع الانفراد في الفلاة مع اتمامها
بكمالاتها يضاعف ثوابها على ثواب الصلاة جماعة ضعفين وكان وجهه انه اذا كان في الفلاة منفردا
مع اتمام اركانها وتوفر الخشوع وغير ذلك من المكملات يحضره من الملائكة ومومني الجن ما لا يحصى ولم ارض
قال بذلك ه د ك عن ابي سعيد الخدري قال ك على شرطهما واقره الذهبي
الصلاة في المسجد الحرام بماية الف صلاة والصلاة في مسجدي بالف صلاة والصلاة في بيت المقدس
بخمسماية صلاة قال العراقي ذكرها وفيما سبق ان الصلاة بالمسجد الحرام بماية الف وفي خبر الطبراني عن عمر
ان الصلاة بالمسجد الحرام بماية الف وفي خبر الطبراني عن عمر ان الصلاة فيه خير من ماية صلاة وقد
يوول ان المراد خير من ماية صلاة في مسجد المدينة فلا تعارض وفي خبر احمد عن الارقم الصلاة بمكة افضل
من الف صلاة ببيت المقدس وقضيته كون الصلاة بالمسجد الحرام بالف الف صلاة واذا تعذر الجمع رجع
للترجيح واصح هذه الاحاديث حديث ابن الزبير وجابر وابن عمر الصلاة في المسجد الحرام بماية الف صلاة
قال واما الاختلاف في مسجد المدينة فاكثر الاخبار الصحيحة في ان الصلاة فيه خير من الف صلاة واصح
طرق احاديث الصلاة ببيت المقدس انها بالف فالتفاوت بينه وبين مسجد المدينة بالزيادة على الالف
خب طب عن ابي الدرداء قال الزين العراقي في شرح الترمذي اسناده حسن وقال الهيثمي رجاله ثقات
وفي بعضهم كلام وهو حديث انتهى قال ابن حجر رواه ابن عدي عن جابر واسناده ضعيف
الصلاة في المسجد الحرام ماية الف صلاة والصلاة في مسجدي عشرة الاف صلاة والصلاة في مسجد
الرباطات جمع رباط ويجمع ايضا على ربط بضمتين وهو اسم من رابط مرابطة من باب قاتل اذا لازم ثغر العدو
والرباط الذي يبنى للفقراء مولد الف صلاة حل عن انس باسناد ضعيف
الصلاة في المسجد الجامع الذي يجمع فيه الناس اي يصلون الجمعة تعدل الفريضة اي تعدل ثواب صلاتها
فيه ولم ار من اخذ به اكثر من الايمة حجة مبرورة اي مقبولة والنافلة كعمرة متقبلة وفضلت الصلاة
في المسجد الجامع على ما سواه من المساجد بخمسماية صلاة طس عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي
فيه نوح بن ذكوان ضعفه ابو حاتم
الصلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام والجمعة في مسجدي
هذا

هذا افضل من الف جمعة فيما سواه الا المسجد الحرام وشهر رمضان اي صومه في مسجدي هذا افضل
من صوم الف شهر رمضان فيما سواه الا المسجد الحرام تنبيه تخص هذه الاخبار بالاشارة الى مني من تفاضل
البقاع في الشرف وان لها تاثيرا في القلوب قال العارف ابن عربي من شرط العالم المشاهد صاحب المقامات والمشاهد
يعلم ان للامكنة في القلوب اللطيفة تاثيرا ولو وجد القلب في اي محل كان الوجود الاعم فوجوده بالمسجد الحرام
اسنى واتم فكما تتفاضل المنازل الروحانية تتفاضل المنازل الجسمانية والاهل الدرمثل الحجر الاسود الاعتمد
صاحب الحال واما الكامل صاحب المقام فيميز بينهما كما ميز الحق بينهما فالحكيم الواصل من اعطى كل ذي حق
حقه فذلك واحد عصر وصاحب وقته وفرق بين مدينة اكثر عمارها الشهوات وبين مدينة اكثر عمارها الايات
البينات ووجود القلوب في بعض المواطن اكثر من بعض امر محسوس وكان بعض الاصفياء يترك الخلوة بالملاء
بشرف في تونس ويختلي بالرابطة التي في وسط المقابر وهي تعزى الى الخضر ويقول اجد قلبي هناك اكثر وذلك
من اجل من يعمر ذلك المحل من الملايكة او الجن واماكن الصالحين الاموات ومشاهدهم تنفعل لها القلوب اللطيفة
ولذلك تتفاضل المساجد في وجود القلب فقد تجد قلبك في مسجد اكثر منه في مسجد وذلك ليس للتراب بل للمجالسة
الاتراب وهممهم ومن لا يجد الفرق في وجود قلبه بين السوق والمسجد فهو لا صاحب حال ولا مقام ولا اهل
كشف وعلما انه وان ظهرت الملايكة جميع الارض مع تفاضلهم في المعارف والرتب ان اعلاهم رتبة واعظمهم
علما ومعرفة عمرة المسجد الحرام وعلى قدر جلسائك يكون وجودك فان هم الجلساء لها تاثير في قلب الجليس على قدر
مراتبهم وقد طاف بالبيت ماية الف نبي واربعة وعشرون الف سوى الاولياء وما منهم الا وله همة متعلقة بالبيت
وبالمسجد الحرام والبلد الحرام والاحساس بتفاضل الاماكن من اوصاف العارفين هب عن جابر
الصلاة نصف النهار اي عند الاستواء تكره تحريما لا تنزيها على الاصح وعليهما فلا تنعقد عند الشافعية
الا يوم الجمعة فانها لا تكره لان جهنم كل يوم تسجر اي توقد الا يوم الجمعة فانها لا تسجر فلا تحرم وبه
فارقت حالة الاستواء في بقية الايام قال ابن سيد الناس من رواة هذا الخبر من تفقه على ابي قتادة
فمثله لا يقال الا بتوقيف عد عن ابي قتادة ورواه عنه ايضا الديلمي لكن بيض ولده لسنده
الصلاة نور المومن اي تنور وجه صاحبها في الدنيا وتكسبه جمالا وبهاء كما هو مشاهد محسوس وقلبه لانها
تشرق فيه انوار المعارف ومكاشفات الحقايق وقبره كما قال ابو الدرداء صلوا ركعتين في ظلم الليل لظلمة
القبر وتركها يظلم القلب فان الطاعة نور والمعصية ظلمة وكلما قويت الظلمة ازدادت الحيرة حتى يقع
تاركها في البدع والضلالات وهو لا يشعر كاعمى خرج في ظلمة وحده وتقوى هذه الظلمة حتى تظهر في العين
ثم حتى تعلوا الوجه فيصير سوادا يدركه اهل البصاير وتحصل حين ذاك الوحشة بينه وبين الناس سيما
اهل الخير فيجد وحشة بينه وبينهم وكلما قويت تلك الوحشة تبعد منهم وحرم بركة النفع بهم وقرب من حزب
الشيطان بقدر ما بعد من حزب الرحمن القضاعي في مسند الشهاب وابن عساكر في التاريخ عن انس
ورواه عنه ابو يعلى والديلمي باللفظ المزبور فلو عزاه اليهما لكان اولى قال العامري في شرح الشهاب صحيح
الصلاة خير موضوع باضافة خير الى موضوع اي افضل ما وضعه الله اي شرعه من العبادات فمن استطاع
ان يستكثر منها فليستكثر لانها بداية وقوة الايمان في شهود ملازمة خدمة الاركان ومن كان اقواهم
ايمانا كان اكثرهم واطولهم صلاة وقنوتا وايقانا وقد جعلها الله فروضا وسننا كان عامر بن عبد الله
ابن قيس التابعي جعل عليه كل يوم الف ركعة فلا ينصرف منها الا وقد انتفخت قدماه وساقاه ثم يقول للنفس
يا نفس انما اريد اكرامك غدا عند الله والله لاعملن بك عملا حتى لا ياخذ الفراش منك نصيبا وقال بعضهم
مكث عندنا رجل ثلاثة عشر سنة يصلي كل يوم الف ركعة حتى اقعد فكان اذا صلى العصر احتبى واستقبل
القبلة ثم قال عجبت للخليقة كيف ارادت بك بدلا عجبت للخليقة كيف شاءت سواك ثم يسكت الى الغروب
وقال الداراني لو خيرت بين ركعتين وبين دخول الفردوس لاخترت الركعتين لاني في الفردوس بحظي وفي
الركعتين بحق ربي طس عن ابي هريرة قال الهيثمي فيه عبد المنعم بن بشير انتهى وظاهر كلام المص انه لم
يره مخرجا لاعلى من الطبراني ولا احق بالعزو اليه وليس كذلك فقد رواه الامام احمد وابن حبان والحاكم
وصححه عن ابي ذر
الصلاة قربان كل تقي اي ان الاتقياء من الناس يتقربون بها الى الله اي يطلبون القرب منه بها والقربان
مصدر من قرب يقرب والتقي تقي مطلق وتقي مقيد فمن اتقى الله في سره وعلنه وبذل جهده في فرايضه وتجنب
مناهيه فهو تقي على الاطلاق انما يتقبل الله من المتقين فصلاة هذا قربان بلا شرط والمقيد فيه عمله
بالمشية فان قبلت صلاته كانت قربانا له والا فلا ويمكن ان يراد بقربان ان الصلاة من التقي بمنزلة الاضحية
والهدي لغاقدهما القضاعي في مسند الشهاب عن علي امير المومنين ورواه ابو يعلى عن جابر بلفظ الصلاة
قربان والصيام جنة والصدقة تطفي الخطيئة كما يطفي الماء النار
الصلاة خدمة الله في الارض ومن احب ملكا لازم خدمته فمن صلى ولم يرفع يديه فهو اي ذلك الفعل
خداج بكسر الخاء اي فصلاته ذات نقصان هكذا اخبرني جبريل ناقلا عن الله عز وجل ان لكل شيء شارة
في الصلاة درجة اي منزلة عالية وحسنة في الجنة وقد عبرت الصلاة على غيرها من الفرايض بامور
لا تكاد تحصى ولو لم يكن الا اخذ المصطفى اياها عن الله عز وجل بلا واسطة وذلك ليلة الاسراء الحكيم فر
عن ابن عباس وفيه احمد بن علي بن حسنويه شيخ الحاكم قال الذهبي متهم بالوضع وشبابة بن سوار اورده
الذهبي في الضعفاء وقال احمد كان داعية في الارجاء وقال الشكري لينه القطان

الصلاة خلف رجل ورع مقبولة والهدية الى رجل ورع مقبولة والجلوس مع رجل ورع عبادة والمذاكرة معه صدقة اى يثاب عليها كثواب الصدقة والورع المتقي للشبهات وهو معنى قول من قال ومن يدع ما لا باس به حذرا من الوقوع فيما فيه باس **فر عن البراء** بن عازب وفيه عبد الصمد بن حسان قال الذهبي تركه احمد بن حنبل

الصلاة عماد الدين قال الغزالي فيها اسرار لاجلها كانت عماد الدين منها ما فيها من التواضع بالمثول قائما وبالركوع والسجود وهي خدمة الله في الارض والملوك لا تخدم بالكسل والتهاون بل بالجد والتذلل فلذلك كانت عماد الدين وعلم الايمان يكثر بقوته ويقل بضعفه ولذا كان سعيد بن المسيب دائم الاقبال على الصلاة حتى قيل فيه لو قيل له ان جهنم لتسعرك وحدك ما قدر على ان يزيد في اعماله شيئا وكان يقول لنفسه اذا دخل الليل قومي الى خدمة ربك يا ماوى كل شر تريدين ان تفعلي بالنهار وتنامي بالليل والله لادعنك تزحفي زحف البعير فيصبح وقدماه منتفختان وصلى رضي الله عنه الصبح بوضوء العشاء خمسين سنة **هب** من حديث عكرمة **عن عمر** بن الخطاب ثم قال اعني البيهقي عكرمة لم يسمع من عمر قال واظن عن ابن عمر انتهى قال الحافظ العراقي في حاشية الكشاف فيه ضعف وانقطاع قال الحاكم عكرمة لم يسمع من عمر واراه من حديث ابن عمر ولم يقف عليه ابن الصلاح فقال في مشكل الوسيط انه غير معروف انتهى وقول النووي في التنقيح حديث منكر باطل رده ابن حجر وشنع واخرجه ايضا الديلمي في مسند الفردوس من حديث علي

الصلاة عمود الدين ومن ثم ايقظ المصطفى احب آله فاطمة وعلي في ليلة واحدة مرتين من نومهما حتى جلس علي في الثانية وهو يعرك عينيه ويقول والله ما نصلي الا ما كتب لنا انما انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فولى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يضرب بيده على فخذه ويقول ما نصلي الا ما كتب لنا وكان الانسان اكثر شيء جدلا وكان ثابت ابن اسلم يقوم الليل كله خمسين سنة فاذا جاء السحر قال اللهم ان كنت اعطيت احدا ان يصلي في قبره فاعطني ذلك فلما مات وسد والحد وقعت لبنة فاذا هو قائم يصلي حالا وشهد ذلك من حضر جنازته وكان يقول الصلاة خدمة الله في الارض ولو كان شيء افضل منها لما قال تعالى فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب **ابو نعيم** بضم النون وفتح المهملة **الفضل بن دكين** بضم المهملة وفتح الكاف واسم دكين عمرو بن حماد التيمي الطلحي الكوفي الاحول الملائي بضم الميم الحافظ احد الاعلام من كبار شيوخ البخاري **في كتاب فضل الصلاة عن** لم يذكر المؤلف الصحابي وقال ابن حجر هو عن حبيب بن سليم عن بلال بن يحيى مرسلا ورجاله ثقات وله طرق اخرى بينتها في تخريج الكشاف وتبعه المؤلف في حاشية البيضاوي

الصلاة عماد الدين اى اصله واسه وهي ام العبادات ومعراج المؤمنين ومناجاة رب العالمين **والجهاد سنام العمل** اى اعلاه وامثله كيف وفيه بذل الانفس وانفاق الاموال في رضى العلي المتعالي **والزكاة بين ذلك** اى رتبتها في الفضل بين الصلاة والجهاد وهذا بالنظر الى الاصل والا فقد يعرض ما يصير الجهاد افضل واهم كما تقدم **فر** وكذا الاصبهاني في الترغيب **عن علي** امير المؤمنين قال الزيلعي وفيه الحارث ضعيف جدا وذهل ابن الصلاح في مشكل الوسيط فقال هذا غير صحيح ولا معروف فكانه لم يظفر به

الصلاة ميزان اى هي ميزان الايمان **فمن وفى** بها بان حافظ عليها بواجباتها ومندوباتها **استوفى** ما وعد به من الفوز بدار الثواب والنجاة من اليم العقاب وبالصلاة يوزن ايمان الانسان لانها محل مناجاة الرحمن لا واسطة فيها بين المصلي وربه تظهر اثر المحبة لانه لا شيء الذ عند المحب من الخلوة بمحبوبه ليفوز بمطلوبه تنبيه قال السهروردي اشتقاق الصلاة من الصلي وهو النار والخشبة المعوجة اذا ارادوا تقويمها تعرض على النار وفي العبد اعوجاج لوجود نفسه الامارة بالسوء وسبحات وجه الله الكريم لو كشف حجابها لحرقت من ادركته يصيب بها المصلي من وهج السطوة الالهية والعظمة الربانية ما يزول به اعوجاجه بل يتحقق معراجه فالمصلي كالمصطلي بالنار ومن اصطلى بنار الصلاة وزال بها اعوجاجه لا يعرض على النار الا تحلة القسم **هب عن ابن عباس** ورواه عنه ايضا الحاكم والديلمي

الصلاة تسود وجه الشيطان فهي اعظم الاسلحة عليه **والصدقة تكسر ظهره والتحابب الى الله والتوادد في العمل يقطع دابره** سواد الوجه وما بعده كناية عن ارغامه واحزانه بطاعة العبد لربه وظهور الكآبة عليه بتخييب سعيه في اضلاله ووسوسته **فاذا فعلتم ذلك تباعد منكم كمطلع الشمس من مغربها** ففي المحافظة على ما ذكر كمال صلاح الدنيا والاخرة سيما ادرار الارزاق واذلال الاعداء **فر عن ابن عمر** بن الخطاب ورواه عنه ايضا البزار وفيه عبد الله بن محمد بن وهب الحافظ اورده الذهبي في الضعفاء وقال الدارقطني متروك وزهير بن سليمان قال ابن عدي لا يتابع على حديثه وثابت الثمالي قال الذهبي ضعيف جدا

الصلاة النافلة على ظهر الدابة هكذا وهكذا قال في الفردوس يعني الى القبلة وغيرها في غير المكتوبة جائزة مما هو جهة مقصده **طب** وكذا الديلمي **عن ابي موسى** الاشعري قال الاشعري فيه يونس بن حارث ضعفه احمد وغيره ووثقه ابن حبان

الصلاة علي نور على الصراط ومن صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين عاما فيه ان الصلاة عليه نور على الصراط ونجاة ورحمة واخذ من افراد الصلاة هنا ان محل كراهة افرادها عن السلام فيما لم يرد الافراد فيه بخصوصه والا فلا يزاد على الوارد **الازدي في كتاب الضعفاء قط في الافراد عن ابي هريرة** ثم قال الدارقطني تفرد به حجاج بن سنان عن علي بن زيد ولم يروه عن حجاج الا ابن سكن بن ابي السكن قال ابن حجر في تخريج الاذكار ورواه الاربعة ضعفاء واخرجه ابو

نعيم

ابو نعيم من وجه اخر وضعفه ابن حجر

الصيام جنة بضم الجيم اى سترة بين الصائم وبين النار وحجاب بين الصائم وبين شهوته لانه يكسر الشهوة ويضعف القوة **حم ن عن ابي هريرة**

الصيام جنة بضم الجيم وتشديد النون اى وقاية وستر **من النار كجنة احدكم من القتال** قال ابن عبد البر حسبك بهذا فضلا للصائم وهذا اذا لم يخرقه بنحو غيبة او كذب كما مر مرارا **حم ن ه عن عثمان بن ابي العاص** ورواه عنه ايضا ابن عبد البر وغيره

الصيام جنة حصينة من النار اى من نار جهنم لانه امساك عن الشهوات والنار محفوفة بها **هب عن جابر** وفيه يوسف بن يعقوب القاضي قال الذهبي في الضعفاء مجهول واحمد بن عيسى وابن لهيعة ضعيفان

الصيام جنة وحصن حصين من النار قال المحقق ابو زرعة من هذا الخبر وما قبله ونحوه اخذ جمع ان الصوم افضل العبادات البدنية مطلقا لكن ذهب الشافعي الى ان افضلها الصلاة **حم هب عن ابي هريرة** قال الهيثمي هو في الصحيح خلا قوله حصن الخ وسنده حسن

الصيام جنة اى وقاية **ما لم يخرقها** اى بالغيبة فانه اذا اغتاب فقد خرق ذلك الساتر له من النار بفعله وتمام الحديث عند البيهقي ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فله حطة **ن هق عن ابي عبيدة** بن الجراح

الصيام جنة ما لم يخرقها بكذب او غيبة فيه كالذي قبله تحذير الصائم من الغيبة وقد ذهب الاوزاعي الى انها تفطر الصائم وتوجب عليه القضاء وزعم انه خارق للاجماع ابطل بحكاية ابن المنذر نحوه عن عائشة وسفيان الثوري **طس عن ابي هريرة**

الصيام جنة وهو حصن من حصون المؤمن وكل عمل لصاحبه الا الصيام يقول الله الصيام خالص لي لا يطلع عليه غيري **وانا اجزي به** صاحبه جزاء كثيرا واتولى الجزاء عليه بنفسي فلا اكله الى ملك مقرب ولا غيره لانه سر بيني وبين عبدي لانه لما كف نفسه عن شهواتها جوزي بتولي الله سبحانه احسانه **طب** والديلمي **عن ابي امامة** قال الهيثمي سنده حسن

الصيام جنة من النار فمن اصبح صائما فلا يجهل يومئذ فان الجهل لا يليق بحال الصائم **وان امرؤ جهل عليه فلا يشتمه ولا يسبه وليقل اني صائم والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم** بضم الخاء تغيره ونتنه قبل خطأ **اطيب عند الله من ريح المسك** فاذا كان هذا بتغير ريح فمه فما ظنك بصلاته وقراءته وسائر عباداته قال ابن جماعة وفيه ان خلوف فم الصائم افضل من دم الجريح في سبيل الله لان النبي قال في الشهيد انه ريح المسك وقال في خلوف الصائم انه اطيب منه ووجهه ان الجريح يظهر امره للناس فربما داخله رياء والصائم لا يعلم بصومه الا الله فلعدم دخول الرياء فيه صار ارفع **ن عن عائشة** رمز المؤلف لصحته

الصيام نصف الصبر لان الصبر حبس النفس عن اجابة داعي الشهوة والغضب فالنفس تشتهي الشيء لحصول اللذة بادراكه وتغضب لفوته وتنفر لنفرتها من المولم والصوم صبر عن مقتضى الشهوة فقط وهي شهوة البطن والفرج دون مقتضى الغضب لكن من كمال الصوم حبس النفس عنهما وبه تمسك من فضل الصبر على الشكر **ه عن ابي هريرة** رمز لحسنه وكانه لم ير قول ابن العربي في السراج حديث ضعيف جدا

الصيام نصف الصبر لان جماع العبادات فعل وكف والصوم يقمع الشهوة فيسهل الكف وهو شطر الصبر فهما صبران صبر عن اشياء وصبر على اشياء والصوم معين على احدهما فهو نصف الصبر ذكره الحليمي وقال الغزالي هذا مع خبر الصبر نصف الايمان ينتج ان الصوم ربع الايمان ثم هو متميز بخاصية النسبة الى الله من بين سائر الاركان وقوله الصيام نصف الصبر مع قوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم الخ ينتج ان ثواب الصوم يتجاوز قانون التقدير والحساب انتهى وما ذكرها من انه نصف الصبر يجامعه ما صار اليه بعض المفسرين من ان المراد بالصبر في اية واستعينوا بالصبر الصوم بدليل مقابلته بالصلاة اما على ما ذهب اليه الاكثر من ان تفسيره بالعبادة كلها فلا تعارض **وعلى كل شيء زكاة وزكاة الجسد الصيام** لانه ينقص من قوة البدن ويحل الجسم فيكون زكاته الصائم كانه اخرج شيئا من جسده لوجه الله فكانه زكاه **هب عن ابي هريرة** وفيه محمد بن يعقوب قال الذهبي في الضعفاء له مناكير وموسى بن عبيدة ضعفوه وقال احمد لا تحل الرواية عنه

الصيام لا رياء فيه قال الله تعالى هو لي انما اضيف اليه مع ان العبادة بل العالم كله له لانه لم يعبد احد من دون الله بالصوم فلا شريك له فيه بخلاف غيره او انه بعيد عن الرياء لعدم الاطلاع عليه او انه الاستغناء عن الطعام والشراب من صفاته ومن تخلق بشيء منها فقد تقرب اليه بما يتعلق بصفة الصمدية فيوشك محبة الله التي هي للعبد قبول دعائه وتمكين شانه وحمايته او هي اضافة تشريف كقوله ناقة الله او اضافة حماية ان عبادي ليس لك عليهم سلطان **وانا اجزي به** اشارة الى عظم الجزاء عليه وكثرة الثواب لان الكريم اذا اخبر بانه يتعاطى العطاء بلا واسطة اقتضى سرعة العطاء وشرفه **يدع طعامه وشرابه من اجلي** نبه به على ان الثواب المرتب على الصيام انما يحصل باخلاص العمل فان كان لغرض مذموم كرياء كان وبالا فرب صائم حظه من صيامه الجوع ورب صائم حظه القرب والرحمة تنبيه قال الطيبي ان قلت هذا الحديث ونحوه يدل على ان الصوم افضل من الصلاة والصدقة قلت اذا نظر الى نفس العبادة كانت الصلاة افضل من الصدقة وهي من الصوم فان موارد التنزيل وشواهد الاحاديث النبوية جارية على تقديم الافضل فاذا نظر الى كل منها وما يدل اليه من الخاصية التي لم يشاركه غيره فيها كان افضل **هب**

عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابن منيع وابو نعيم والديلمي

الصيام والقران يشفعان للعبد يوم القيمة يقول اي الصيام رب اني منعته الطعام والشهوات كذا بخط المصنف وفي نسخ بدله الشراب وهو تحريف اي تناولهما بالنهار كله فشفعني فيه ويقول القران اي رب منعته النوم بالليل فشفعني فيه فيشفعان بضم الواو وشد الفاء اي يشفعهما الله تعالى فيه ويدخله الجنة وهذا القول يحتمل انه حقيقة بان يجسد ثوابهما ويخلق الله فيه النطق والله على كل شيء قدير ويحتمل انه يوكل ملكا يقول عنهما ويحتمل انه على ضرب من المجاز والتمثيل حم طب ك هب عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي اسناده حسن وقال غيره فيه ابن لهيعة

حرف الضاد

ضاف ضيف رجلا من بني اسرايل وفي داره كلبة مجح بضم الميم وجيم مكسورة وحاء مشددة بضبط المصنف اي حامل مقرب دنت ولادتها ذكره الزمخشري وما وقع في امالي المصنف من انه بخا معجمة فخيم اعترضوه فقالت الكلبة والله لا انبح ضيف اهلي فعوى جراءها اي نبحوا وصاحوا في بطنها قيل ما هذا فاوحى الله الى رجل منهم هذا مثل امة يكون من بعدكم يقهر سفهاوها حلماءها قال في الفردوس يغلب سفهاوها اي يغلب باصواتها العالية والفرقعة علماءها رفع الصوت في الجدال حم وكذا البزار والطبراني والديلمي عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي وفيه عطاء بن السايب وقد اختلط

ضالة المسلم اي ضايعته مما يحمي نفسه ويقدر على الابعاد في طلب الرعي والماء كابل وبقر لا غنم حرق النار بالتحريك وقد يسكن لهبها اذا اخذها انسان ليتملكها ادته الى احراقه بالنار وقال القاضي اراد انها حرق النار لمن اواها ولم يعرفها او قصد الجهالة فيها كما بينه خبر مسلم من اوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها واصل الضالة الضايعة من كل ما يقتنى ثم اتسع فيها فصارت من الصفات الغالبة تقع على الذكر والانثى والجمع حم ن حب عن ابي المنذر وابي غياث قال الذهبي وهو اصح عن الجارود واسمه بشر فلقب به لانه اغار على بكر بن وايل وجرهم بن المعلى وقيل العلاء وقيل عمرو صحابي جليل شهير قال الهيثمي رواه احمد باسانيد رجال بعضها رجال الصحيح حم ه حب عن عبد الله بن الشخير طب عن عصمة بن مالك قال الهيثمي فيه احمد بن راشد وهو ضعيف ورواه عنه ايضا ابن ماجة في الاحكام والحرث والديلمي قال قدمت على المصطفى في رهط من بني عامر فقلت يا رسول الله انا نجد ضوال من الابل فذكره قال ابن حجر وحديث النساي اسناده صحيح

ضالة المومن العلم كلما قيد حديثا بالكتابة طلب اليه اخر تقييد بجانبه وهكذا والاصل في الضلال الغيبة يقال ضل الشيء غاب وخفي موضعه وقال ابن الاعرابي اصله كذا اذا عجز عنه ولم يقدر عليه وضل الناس غلب حفظه وفيه جواز كتابة العلم فهي مستحبة بل قيل واجبة والاضاع فر من طريق عبد الوهاب عن مجاهد عن علي امير المومنين وفيه الحسن بن سفيان قال الذهبي قال البخاري لم يصح حديثه واخرجه ابو نعيم وابن لال ايضا

ضحك ربنا اي عجب ملايكته فنسب الضحك اليه لكونه الامر والمريد من قنوط عباده اي من شدة ياسهم وقرب غيره ظاهر صنيع المصنف ان هذا هو تمام الحديث والامر بخلافه بل بقيته قال اي ابو رزين قلت يا رسول الله ايضحك الرب قال نعم قلت لن نعدم من رب يضحك خيرا انتهى بلفظه تنبيه قال العارف ابن عربي بحر العماء برزخ بين الحق والخلق في هذا البحر اتصف الممكن بعالم وقادر وجميع الاسماء الالهية التي بايدينا واتصف الحق بالضحك والتعجب والبشبشة والفرح والمعية واكثر النعوت الكونية فرد ماله وخذ مالك فله النزول ولنا المعراج انتهى حم ه عن ابي رزين العقيلي ورواه عنه الطيالسي والديلمي

ضحكت من ناس ياتونكم من قبل المشرق يساقون الى الجنة وهم كارهون الضحك خاص بالانسان من بين الحيوان ومعناه استفادة سرور بالحمد فتنبسط عروق قلبه فيجري الدم فيها فيفيض الى ساير عروق بدنه فتثير به حرارة فتنبسط لها وجهه وتملا الحرارة فاه فيضيق عنها فتنفتح شفتاه وتبدو اسنانه فان تزايد ذلك السرور ولم يمكن ضبط النفس استخفه المرح فضحك حتى قهقه ولذلك كان ضحك النبي تبسما لانه كان يملك نفسه فلا يستخفه السرور فيغلبه فيقهقه والباري منزه عن هذه الصفة فيأول ضحكه بما سبق م طب عن سهل بن سعد قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم بالخندق نحفر فصادف حجرا فضحك فقيل له ما يضحكك قال ضحكت لخ

ضحكت من قوم يساقون الى الجنة مقرنين في السلاسل اراد الاسارى الذين يوخذون عنوة في السلاسل فيدخلون في الاسلام فيصيرون من اهل الجنة كما سيأتي حم عن ابي امامة باسناد حسن

ضحوا بالجذع بفتحتين اي بالشاة الفتي وهو من الابل ما دخل في الخامسة ومن البقر والمعز ما دخل في الثانية ومن الضان ما تم له عام فانه جايز اي مجزئ في الاضحية فان الجذع اي اسقط سنة قبلها اجزا عند الشافعية حم طب عن ام بلال بنت بلال الاسلمية عن ابيها قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى

ضرب الله تعالى مثلا صراطا مستقيما قال الطيبي بدل من مثلا لا على اهدار المبدل كقوله زيد رايت غلامه رجلا صالحا اذ لو اسقطت غلامه لم يتبين وعلى جنبتي بفتح النون والباء بضبط المصنف الصراط اي جانبيه وجنبة الوادي اي جانبه وناحيته وهي بفتح النون والجنبة بسكون النون الناحية ذكره ابن الاثير سوران تثنية سور قال الطيبي سوران مبتدا وعلى جنبتي خبره والجملة حال من صراطا وقوله فيهما ابواب بالجملة صفة لسوران مفتحة وعلى الابواب ستور جمع ستر مرخاة اي مسبلة وعلى باب الصراط داع يقول يا ايها الناس

ادخلوا الصراط وفي رواية استقيموا على الصراط جميعا ولا تتعوجوا اي لا تميلوا يقال عاج يعوج اذا مال من الطريق وداع يدعو من فوق الصراط فاذا اراد الانسان ان يفتح شيئا من تلك الابواب قال ويحك زجر له من تلك الهلكة وهي كلمة ترحم وتوجع يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها لا تفتحه فانك ان فتحته تلجه اي تدخل الباب وتقع في محارم الله قال الطيبي هذا يدل على ان تلك الابواب مفتحة لكنها مرخاة عليها ستور مغلقة فالصراط الاسلام والسوران حدود الله تعالى والابواب المفتحة محارم الله وذلك الداعي على راس الصراط كتاب الله والداعي من فوق واعظ الله في قلب كل مسلم قال تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه الاية قال الطيبي ونظيره هذا الحديث الا ان لكل ملك حمى الا وان حمى الله في الارض محارمه فمن رتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه فالسور بمنزلة الحمى وحولها بمنزلة الباب والسور حدود الله الحد الفاصل بين العبد ومحارم الله وواعظ الله هو لمة الملك في قلب المومن والاخرى لمة الشيطان وانما جعل لمة الملك الذي واعظ الله فوق داعي القران لانه انما ينتفع به اذا كان المحل قابلا ولهذا قال تعالى هدى للمتقين انما ضرب المثل بذلك زيادة في التوضيح والتقريب ليصير المعقول محسوسا والمتخيل متحققا فان التمثيل انما يصار اليه لكشف المعنى الممثل ودفع الحجاب عنه وابرازه في صورة المشاهد ليساعد فيه الوهم العقل فان المعنى الصرف انما يدركه العقل مع منازعة الوهم لان طبعه الميل الى الحس وحب المحاكاة ولذلك شاعت الامثال في الكتب الالهية وفشت في عبارات البلغاء واشارات الحكماء قال التوربشتي هذا الحديث اقام الصراط معنى للاسلام واقام الداعي معنى للكتاب والداعي الاخر معنى للعظة في قلب كل مومن فانت على الصراط الدايم وهو الاسلام وسامع النداء القايم وهو القران فانت اتق حركاتك وسكناتك بعد بركة وخالقك يسقوط من سواه افاهك اليه بروقف بر اليه بسقوط عنك فحينيذ ينكشف لك الاسم الاعظم الذي لا يحجب من قصده به قال القاضي وضرب المثل اعتماله من ضرب الخاتم واصله وقع الشيء على الشيء حم ك في الايمان وكذا الطبراني عن النواس بن سمعان قال ك على شرط م ولا علة له واقره الذهبي وقضية صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة والامر بخلافه فقد عزاه في الفردوس للترمذي في الامثال

ضرس الكافر في جهنم مثل احد اي مثل جبل احد في المقدار وغلظ جلده مسيرة ثلاث اي ثلاث ليال وانما جعل كذلك لان لعظم جسمه تضاعف في ايلامه وذلك مقدور لله يجب الايمان به قال القرطبي وهذا انما يكون في حق البعض بدليل حديث ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر في صورة الرجال فيساقون الى سجن في جهنم يقال له بولس قال ولا شك ان الكفار متفاوتون في العقاب كما علم من الكتاب والسنة انتهى ونازعه ابن حجر بان ذاك في اول الامر عند الحشر م ت عن ابي هريرة

ضرس الكافر يوم القيامة مثل احد وفخذه مثل البيضاء موضع في بلاد العرب يسمى البيضاء او هو اسم جبل ومقعده من النار مسيرة ثلاث مثل الربذة قرية بقرب المدينة قال القاضي يريد ما بين الربذة والمدينة والربذة على ثلاث مراحل منها بقرب ذات عرق ت في صفة جهنم عن ابي هريرة وقال حسن غريب

ضرس الكافر يوم القيامة مثل احد وعرض جلده سبعون ذراعا وعضده مثل البيضاء وفخذه مثل ورقان كقطران جبل اسود على يمين المار من المدينة الى مكة قال القرطبي روي عن انس مرفوعا لما تجلى ربنا للجبل صار بعظمته ستة اجبل فوقعت ثلاثة بمكة ثور وثبير وحراء وبالمدينة احد وورقان ورضوى ومقعده في النار ما بيني وبين الربذة قد عرفت تقديرهما مما قبله حم ك في الاهوال عن ابي هريرة قال ك صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح غير ربعي بن ابراهيم وهو ثقة

ضرس الكافر مثل احد وغلظ جلده سبعون ذراعا بذراع الجبار اراد به هنا مزيد الطول او ان الجبار اسم ملك من اليمن او العجم كان طويل الذراع وقال الذهبي ليس ذا من الصفات في شيء وهو مثل قولك ذراع الخياط وذراع النجار وقال العارف ابن عربي هذا اضافة تشريف مقدار جعله الله تعالى اضافه اليه كما تقول هذا الشيء كذا ذراعا بذراع الملك تريد الذراع الاكبر الذي جعله الملك وان كان ذراع الملك الذي هو الجارحة كاذرعنا والذراع الذي جعله يزيد على ذراع الجارحة فليس ذراعه حقيقة وانما هو مقدار نصبه ثم اضيف الى فاعله والجبار في اللسان الملك العظيم وكذا القدم يضع الجبار فيها قدمه اصل القدم الجارحة ويقال لفلان في هذا قدم اي ثبوت وقد يكون الجبار ملكا وهذه القدم لذلك الملك ومثل هذه الاخبار كثير منها صحيح وسقيم وما منها خبر الا وله وجه من وجوه التنزيه وان اردت ان يقرب عليك ذلك فاعمد الى اللفظ الموهم للتشبيه وخذ فايدتها او روحها او ما يكون عنها فاجعله في حق الحق تفز بدرجة التنزيه كما حاز غيرك درك التشبيه هكذا فاعقل وطهر ثوبك وقلبك فيكفي هذا القدر والسلام البزار في مسنده عن ثوبان قال الهيثمي فيه عباد بن منصور وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله ثقات

ضع القلم على اذنك فانه اذكر للمملي اي اسرع تذكرا فيما يريد انشاءه من العبارات والمقاصد وذلك لان القلم احد اللسانين المعبرين عما في القلب وكل منهما يسمع ما يريده القلب ومحل الاستماع الاذان فاللسان موضوع على محل الاستماع والقلم منفصل عنه فيحتاج لتقريبه من محل الاستماع قال عياض وفي هذا الخبر وشبهه دلالة على معرفته حروف الخط وحسن تصويرها واخذ الباجي من قضية الحديبية انه كتب بعد ان لم يكن يحسن الكتابة ورمي بالزندقة لذلك اي لمخالفته القران وانتصر له بانه لا ينافيه بل يقتضيه لتقييد النفي بما قبل ورود القران وبعد ما تحققت امته وتقررت معجزته لا مانع من كتابته بلا تعليم وتكون معجزة اخرى وبان ابن ابي شيبة روى عن عون ما مات رسول الله حتى كتب وقرا ت في الاستيذان عن قتيبة عن عبد الله

عن عبد الله بن الحرث عن عنبسة عن محمد بن زاذان عن ام سعد عن زيد بن ثابت قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يديه كاتب فسمعته يقول له ثم قال اسناده ضعيف وعنبسة ومحمد ضعيفان انتهى وزعم ابن الجوزي وضعه ورواه ابن حبان ورد من طريق اخرى لابن عساكر وورود بسند مختلفين يخرجه عن الوضع

ضع انفك ليسجد معك وجوبا عند الحبر وجمع وندبا عند ابن عمر واخرين لان الامور بالسجود وجوبا على تمكن الاعظم السبعة فلو وجب السجود عليه لكانت ثمانية قال ابن حزم والخلاف في الانف انما هو في الجواز لا الصحة فلو ترك السجود على انفه قادرا فلا خلاف بين سلف الائمة وخلفهم انه لا اعادة عليه وان اساء واخطا ابن ترك

هق عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على رجل يسجد على جبهته فذكره رمز المصنف لحسنه قال في العلل واصح منه حديث عكرمة عن النبي لا تجزي صلاة لا يمس من الارض ما يمس من الجبين

ضع اصبعك السبابة على ضرسك الذي يولمك ثم اقرأ اخر يس اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وضرب لنا مثلا الى اخرها فان الرجل اشتكى ضرسه وبظهر ان غير من الانسان كذلك

فر عن ابن عباس

ضع بصرك موضع سجودك اي انظر الى محل سجودك ما دمت في الصلاة وفيه انه يندب ادامة النظر في جميع صلاته لان ذلك اقرب الى الخشوع وموضع سجوده اقرب واسهل تمامه كما في الفردوس قال انس قلت يا رسول الله هذا يشتد بي لا اطيقه قال ففي المكتوبة اذن يا انس فر عن انس وفيه الربيع بن بدر ضعفوه وعنطوانة قال الذهبي في الضعفاء لا يعرف وحديثه منكر ورواه عنه ابو نعيم ايضا ومن طريقه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف له لكان اولى

ضع يدك يا عثمان بن ابي العاص الثقفي الذي شكا اليه وجعا في جسده هذا الامر على جهة التعليم والارشاد الى ما ينفع من وضع يد الوائي على المريض ومسحه بها ولا ينبغي للراقي العدول عنه للمسح بحديد وملح ولا بعزه فانه لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه ففعله تمويه لا اصل له على الذي يالمك من جسدك اي بدنك قال ابن الكمال والالم ادراك المنافي من حيث انه مناف ومقابل الشيء هو مقابل ما يلايمه وقا يسدع قيد الحيثية الاحتراز عن ادراك المنافي من حيث منافاته فانه ليس بالم وقل بسم الله والاكمل اكمال البسملة ثلاثا من المرات وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد واحاذر هذا العلاج من الطب الالهي لما فيه من ذكر الله والتفويض اليه والاستعاذة بعزته وتكراره يكون انجح وابلغ كتكرار الدواء الطبيعي لاستقصاء اخراج المادة وفي السبع خاصية لا توجد لغيرها حم م ه عن عثمان بن ابي العاص الثقفي قال شكوت الى رسول الله وجعا اجده في جسدي منذ اسلمت فذكره وظاهر صنيع المصنف ان ذينك تفردا باخراجه من بين الستة والامر بخلافه بل رووه الا البخاري كلهم في الطب الا النسائي ففي اليوم والليلة

ضع يمينك على المكان الذي تشتكي فامسح بها سبع مرات وقل اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد من الوجع تقول ذلك في كل مسحة من المسحات السبع وفيه كالذي قبله ندب وضع اليد على محل الالم والذكر المذكور طب ك في الجنائز عنه قال ك رواه ابن بجونه من حديث يزيد بن الشخير عن عثمان

ضعوا السوط حيث يراه الخادم من البيت فانه ابعث على الادب والقصد به ان الانسان لا يترك خدمه هملا بل يؤدبهم البزار في مسنده عن ابن عباس رمز لحسنه

ضعي يا ام بجيد في يد المسكين المراد به هنا ما يشمل الفقير ولو ظلفا محرقا قال القاضي هذا وما اشبهه انما يقصد به المبالغة في رد السائل بادنى ما تيسر ولم يقصد به صدوره هذا الفعل من المسئول فان الظلف المحرق غير منتفع به حم طب عن ام بجيد بضم الباء قالت يا رسول الله يأتيني السائل فاتزاهد له بعض ما عندي فقال ذلك

ضعي يدك يا اسماء بنت ابي بكر الذي خرج في عنقها خراج عليه ثم قولي ثلاث مرات بسم الله اللهم اذهب عني شر ما احد بدعوة نبيك الطيب المبارك المكين عندك بسم الله تنبيه قال بعض العارفين انقسام الحكمة الى الخير والشر والصحة والسقم حجاب من حجب الله تعالى كما ان انقسام قوامها الى العلم والجهل والنور والظلمة غاية مد رحمته الخرائطي في كتاب مكارم الاخلاق وابن عساكر في التاريخ عن اسماء بنت ابي بكر الصديق قال المصنف كان بها خراج فشكته اليه فذكره

ضعي يدك اليمنى على فؤادك في رواية فامسحيه وقولي حال مسحه بسم الله اللهم داوني بدوائك واشفني بشفائك واغنني بفضلك عمن سواك واحذر ضبطها بدال مهملة بخط الشارح وليس بصواب فقد وقفت على خط المصنف في مسودته فوجدته احدر بدال مهملة عني اذاك قالته يعتري بفتح الراء فعلي من العبرح وهي الجبة والالنقد طب عن ميمونة بنت ابي عسيب وقيل بنت ابي عنبسة قالت قالت امرأة يا عايشة اعينيني بدعوة من رسول الله تسكنيني بها فذكرته قال المصنف كانت عنزا

ضمن الله خلقه اربعا الصلاة والزكاة وصوم رمضان والغسل من الجنابة وهن السرائر التي قال الله تعالى يوم تبلى السرائر وذلك ان الله لما علم من عبده الملل وتولي التواني والكسل لوفق به الطاعات ليدوم لربها تخيير الاوقات فجعلها مشتملة اجناسا على اجناس شتى هب عن ابي الدرداء ورواه عنه ايضا ابن لال والديلمي

الضالة واللقطة اي الملتقط تجدها اي التي تجدها فانشدها وجوبا ولا تكتم ولا تغيب اي تسترها عن العيون فان وجدت ربها اي مالكها فادها اليه والا بان لم تجده فانما هو مال الله يؤتيه من يشاء فان شئت فاحفظها وان شئت فتملكها بعد التعريف المعتبر طب عن الجارود صحابي جليل اسمه بشر وفي اسم ابيه

خلعا

الضب حيوان بري يشبه الورك قيل يعيش سبعمائة سنة ولا يشرب لست اكله لكوني اعافه وليس كل حلال تطيب النفس له ولا احرمه فعلان مضارعان وفي رواية بجعلها اسمين قال ابن الاثير وهي اولى لان الاسمية في هذا المقام ارفع من الفعلية لانه مع الاسمية يفيد انه غير متصف باكله وان غيره هو الذي ياكله ولانه مع الاسمية يعم الازمنة ومع الفعلية يختص بالاستقبال ومذهب الائمة الثلاثة حل اكله وكرهه الحنفية قال النووي اجمع المسلمون على انه حلال غير مكروه الا ما حكي عن الحنفية من كراهته والا ما حكاه عياض عن قوم من تحريمه ولا اظنه يصح من احد فان صح فمحجوج بالنص واجماع من قبله حم ق في الذبائح ت في الاطعمة ن ه في الصيد عن ابن عمر ابن الخطاب

الضبع بضم الباء وسكونها صيد وفيه بلفظ رواية الدارقطني وفيها كبش اذا اصاده المحرم ويحل اكله عند الشافعية لا الحنفية وكرهه مالك قال ابن العربي وعجبا لمن يحرم الثعلب وهي تفترس الدجاج ويبيح الضبع وهو يفترس الادمي وياكله انتهى ومع كونه لا يوكل عند الحنفية يضمنه المحرم بالجزاء عندهم قط هق عن ابن عباس وتعقبه الزيلعي في مختصر الدارقطني بان فيه يحيى بن المتوكل ضعفوه ظاهر كلامه انه لم يره مخرجا لاحد من الستة وهو عجب فقد خرجه الاربعة جميعا د ت في الاطعمة ن ه في الحج كلهم عن جابر ولفظ د سالت النبي عن الضبع فقال هو صيد ويجعل فيه كبش اذا اصاده المحرم حسنه الترمذي

الضبع صيد فكلها وفيها كبش مسن اذا اصابها المحرم فيه حل اكل الضبع ولا ينافيه خبر الترمذي وابن ماجه انه سئل ايوكل الضبع فقال او ياكل الضبع احد لانه منقطع وفي رواته من لا يحتج به لضعفه كما بينه احمد فلا يقاوم هذا الصحيح هق عن جابر ورواه عنه الشافعي والترمذي وابن ماجه وصححه البغوي وغيره

الضحك في المسجد ظلمة في القبر فانه يميت القلب وينسي ذكر الموت ومن ذلك تنشأ الظلمات ولا ينكشف ذلك لانسان ويستبين غاية البيان الا في اول المنازل الاخروية والناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا لكن المخاطب بذلك انما هو امثالنا من اهل اللهو واللعب اما اهل الله فيضحكهم بنور القلب قال ابن عربي خدمت فاطمة بنت المثنى القرطبي وقد بلغت من العمر نحو مائة فكانت تفرح وتضحك وتضرب بالدف وتقول تعجبت لمن يقول انه يحب الله ولا يفرح به وهو مشهوده عينه اليه ناظرة في كل عين لا يغيب عنه طرفة عين فهولاء البكاؤون كيف يدعون محبته ويبكون اما يستحيون اذا كان قريبا منهم فما معنى قرب المتقرب اليه والمحب اعظم الناس قربا اليه فهو مشهوده فعلى من يبكي ان هذه لاعجوبة فر عن انس ورواه عنه ايضا الميداني والجرجاني

الضحك ضحكان ضحك يحبه الله وضحك يمقته الله فاما الضحك الذي يحبه الله فالرجل يكشر اي يكشف عن سنه ويبتسم في وجه اخيه في الاسلام حتى تبدو اسنانه يفعل ذلك حبا له تعهده به وشوقا الى رؤيته واما الضحك الذي يمقت الله تعالى عليه فالرجل يتكلم بالكلمة الجفاء والباطل عطف تفسير ليضحك او يضحك بمثناة تحتية فيهما تفتح في الاول وتضم في الثاني بضبط المصنف يهوي بها اي يسقط بها في جهنم سبعين خريفا اي سنة سميت باسم بجزئها اذ الخريف احد فصول السنة وفيه تجنى الثمار وهذا القسم من الضحك مذموم منهي عنه والقسم الاول مندوب وهو لعينهما مباح ما لم يكثر منه والا كره قال النووي قال العلماء يكره اكثار الضحك وهو في اهل الرتب والعلم اقبح ومن افاتت كثرته موت القلب اي قسوته وظلمته هنا هنا رعن الحسن مرسلا هو البصري

الضحك ينقض الصلاة ان ظهر به حرفان او حرف مفهم عند الشافعية ولا ينقض الوضوء وان كان بقهقهة كما اقتضاه الاطلاق وعليه الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة ان قهقه انتقض قط من حديث ابي شيبة عن يزيد ابن ابي خالد عن ابي سفيان عن جابر قال سئل رسول الله عن الرجل يضحك في الصلاة فذكره ثم تعقبه مخرجه البيهقي بقوله خالفه يحيى بن بهلول عن ابيه في لفظه فقال الكلام ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء وعن عطاء عن جابر قال كان لا يرى على الذي يضحك في الصلاة وضوء قال والصحيح وقفه على جابر انتهى هذا من احاديث الاحكام وضعفه شديد فسكوت المصنف عليه غير سديد قال الحافظ الذهبي في التنقيح ابو شيبة واه ويزيد ضعيف انتهى وقال الحافظ ابن حجر عن النيسابوري حديث منكر وخطا الدارقطني رفعه ونقل ابن عدي وابن الجوزي عن احمد انه ليس في الضحك حديث وقد استوفى البيهقي الكلام عليه في الخلافيات وجمع فيه الخليلي جزءا وافرد

الضرار اي المضارة في الوصية من الكبائر في الفردوس الضرار ادخال الضرر على الشيء والنقص فيه ومعناه ان الموصي اذا اوصى باكثر من ثلث ماله فقد ضار الورثة ونقص حقهم ويحرم ان يكون ناضرا بقصده تجاوز الحد المندوب اليه ومما لغنه قول الشارح ابن جرير الامام المجتهد وابن ابي حاتم عبد الرحمن الحافظ في التفسير للقرآن عن ابن عباس ورواه عنه ايضا الطبراني والديلمي

الضمة في القبر كفارة لكل مؤمن لكل ذنب بقي عليه لم يغفر له ظاهره يشمل حتى الكبائر وليس في القبر عذاب الا الضمة وهذا بعارضه خبر اكثر عذاب القبر من البول وعامة عذاب القبر من البول وقد يقال الرافعي في تاريخه امام الدين القزويني عن معاذ

الضيافة ثلاثة ايام يعني اذا نزل به ضيف فحقه ان يضيفه ثلاثة ايام بلياليها يتحفه في الاول ويقدم له في الاخرين ما حضر فما كان وراء ذلك اي فاذا مضت الثلاثة فقد قضى حقه فان زاد عليها فما يقدمه له فهو صدقة عليه لا يقال لو اقتضى جعله ما زاد على الثلاثة صدقة ان ما قبلها واجب لانا نقول انما سماه صدقة للتنفير عنه اذ كثير من الناس سيما الاغنيا يانفون من اكل الصدقة حم خ عن ابي شريح حم د عن ابي هريرة

الضيافة ثلاثة ايام فما زاد فهو صدقة فيه عموم يشمل الغنى والفقير والمسلم والكافر والبر والفاجر واما خبر لا ياكل طعامك الا تقي فالمراد غير الضيافة من هو اعلى في الاكرام من مؤاكلتك معه ولحافك اياه بالظرف واللطف واذا كان الكافر يرعى حق جواره فالمسلم الفاسق اولى بالرعاية **حم عن ابي سعيد** الخدري **البزار** في مسنده **عن ابن عمر** ابن الخطاب **طس عن ابن عباس** قال الهيثمي فيه رشدين بن كريب وهو ضعيف وظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين وهو ذهول فقد ذكر الحافظ العراقي باللفظ المذكور وقال انه متفق عليه من حديث ابي شريح الخزاعي

الضيافة ثلاثة ايام بما حضر من الطعام وجرت به عادته بغير كلفة ولا اضرار بمؤنة الا ان رضوا وهم بالمؤنة عاقلون **فما زاد عليها فهو صدقة** ان شاء فعل وان شاء ترك **وكل معروف صدقة** اما لو لم يجد فاضلا عن مؤنة فلا ضيافة عليه بل ليس له ذلك واما خبر الانصاري المشهور الذي اثنى الله ورسوله عليه وعلى امرأته بايثارهما الضيف على انفسهما وصبيانهما حيث نومتهم امهم بامره حتى اكل الضيف فاجيب عما اقتضاه ظاهره من تقديمهما ما يحتاجه الصبيان بان الضيافة لتأكدها والاختلاف في وجوبها مقدمة وبان الصبيان لم تشتد حاجتهم للاكل وانما خافا ان الطعام لو قدم للضيف وهم مستيقظون لم يصبروا على الاكل منه وان لم يكونوا جياعا **البزار** في مسنده **عن ابن مسعود** قال الهيثمي رجاله ثقات

الضيافة ثلاث ليال حق لازم اي واجب **فما سوى ذلك فهو صدقة** قال الزمخشري معناه انه يحتفل به في اليوم الاول ويقدم له ما حضر في الثاني والثالث وهو فيما وراء ذلك متبرع ان فعل تحسن والا فلا باس انتهى واخذ بظاهره احمد فاوجبها وحمله الجمهور على ان ذلك كان في صدر الاسلام ثم نسخ او ان الكلام في اهل الذمة المشروط عليهم ضيافة المار او في المضطر او مخصوص بالعمال المبعوثين بمقتضى الزكاة من جهة الامام فكان على المبعوث اليهم انزالهم في مقابلة عملهم قال الخطابي وهذا كان في ذلك الزمن حيث لم يكن بيت مال فاما الان فارزاق العمال من بيت المال **الباوردي وابن قانع طب والضياء عن التلب** بفتح المثلثة وسكون اللام **بن ثعلبة** قال الهيثمي فيه من لم اعرفه وقال المنذري اسناده نظر

الضيافة ثلاثة ايام اي غير الاول وقبله **فما زاد فهو صدقة وعلى الضيف ان يتحول بعد ثلاثة ايام** لئلا يضيق عليه باقامته فتكون الصدقة على وجه المن والاذى قال في المطامح جعل ذلك حقا واجبا معروفا ومنع من اطالة المقام عنده حتى لا يخرجه الا ان يكون عن طيب قلب وتراض **ابن ابي الدنيا** ابو بكر القرشي في كتاب **قرى الضيف عن ابي هريرة**

الضيافة ثلاثة ايام فما كان فوق ذلك فهو معروف فيه وفيما قبله ان الضيافة ثلاث مراتب حق واجب اي لا بد منه في اتباع السنة وتمام مستحب دون ذلك وصدقة كسائر الصدقات فالحق يوم وليلة والمستحب ثلاثة ايام **طب عن طارق بن اشيم** الاشجعي والد ابي سعد مالك بعد في الكوفيين قال الهيثمي فيه من لم اعرفهم ورواه البزار عن ابن مسعود بلفظ الضيافة ثلاثة ايام فما زاد فهو صدقة وكل معروف صدقة قال المنذري رواته ثقات

الضيافة على اهل الوبر سكان الخيام والبوادي لان بيوتهم يتخذونها من وبر الابل **وليست على اهل المدر** سكان القرى والمدن جمع مدرة وهي اللبنة وبه اخذ مالك لتعذرها بحاجة المسافر في البادية وتيسر الضيافة على اهلها بخلاف اهل القرى والمدن لتعدد مواضع النزول وبيع الاطعمة ومذهب الشافعي ان المخاطب بها اهل البادية والحضر على السواء **القضاعي** في مسند الشهاب **عن ابن عمر** ابن الخطاب قال عبد الحق فيه ابراهيم بن عبد الله بن احمد عبد الرزاق حدث بالمناكير انتهى وفي الميزان قال الدارقطني كذاب ومن مصايبه احاديث هذا منها ثم قال فيه اشياء من وضع هذا المدبر وقال ابن حبان يروي عن عبد الرزاق مقلوبات كثيرة لا يجوز الاحتجاج بها ومن ثم قال القاضي حسين انه موضوع لمن شنع عليه فكانه لم يقف على ما رايت

الضيف قال القاضي سمي ضيفا لانه مايل الى ما نزل عليه والضيف الميل يقال ضاف السهم عن الهدف اذا مال عنه **ياتي برزقه ويرحل بذنوب القوم** الذين اضافوه **يمحص عنهم ذنوبهم** اي بسببه يمحص الله عنهم ذنوبهم فقد تضمن هذا والسبعة قبله الحث على الضيافة وتاكد شانها وبيان عظيم مكانها من الاسلام لما فيها من عظيم الفوايد كالالفة والاجتماع وعدم التفرق والانقطاع اذ الناس اذا اكرم بعضهم بعضا ايتلفت قلوبهم واتفقت كلمتهم وقويت شوكة الدين واندحضت جهالات الكفار والملحدين وغالب الناس اما ضيف او مضيف فاذا اكرم بعضهم بعضا حصل الصلاح والايتلاف واذا اهان بعضهم بعضا وجد الافتنان والخلاف **ابو الشيخ** ابن حبان **عن ابي الدرداء** قال السخاوي سنده ضعيف وله شاهد

حرف الطاء

طاير كل انسان اي عمله يعني كتاب عمله يجعل **في عنقه** سمي عمل الانسان الذي يعاقب عليه طايرا وحظ العنق لانه اللازم فيه اشد قال في الفردوس طاير الانسان ما كتبه الله من خير وشر فهو حظه الذي يلزم عنقه لا يفارقه من قولك طيرت المال بين القوم فطار لفلان كذا اي قرعه فصار له **ابن جرير** الامام المجتهد **عن جابر** ورواه عنه احمد والديلمي وفيه ابن لهيعة

طاعة الله طاعة الوالد اي والوالدة وكانما اكتفى بذكره عنها من باب سرابيل تقيكم الحر **ومعصية الله معصية الوالد** والوالدة والمراد في اصل لم يكن في رضاه او سخطه ما يخالف الشرع والا فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ولو امر بطلاق زوجته قال حجة الاسلام اشكل بخبر الترمذي عن ابن عمر قال كان تحتي امراة احبها وكان ابي يكرهها فامرني بطلاقها فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فقال طلقها قال ابن العربي في شرحه صحيح وثبت واول من امر ابنه بطلاق امراته الخليل وكفى به اسوة وقدوة ومن بر الابن بابيه ان يكره من كرهه وان كان له محبا فيان ذلك اذا كان الاب من اهل الدين والصلاح يحب في الله ويبغض فيه ولم يكن ذا هوى فان لم يكن كذلك استحب له فراقها لا رضايه ولم يجب عليه كما يجب في الحالة الاولى فان طاعة الاب في الحق من طاعة الله وبر من بره **طس عن ابي هريرة** رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رواه عنه شيخه احمد بن ابراهيم بن هبة الله بن كيسان وهو لين عن اسماعيل بن عمرو البجلي وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابو حاتم وغيره وبقيته رجاله رجال الصحيح

طاعة الامام الاعظم **حق على المرء المسلم** وان جار **ما لم يامر بمعصية الله فاذا امر بمعصية الله فلا طاعة له** لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وخص المسلم لانه الاحق بالتزام هذا الحق والا فكل ملتزم للاحكام كذلك وفيه ان الامام اذا امر بمندوب يجب طاعته فيه فيصير المندوب واجبا كما اذا امرهم بثلاثة ايام في الاستسقاء فانه يلزمهم الصوم ظاهرا وباطنا بل ذكر بعض الشافعية انه اذا امر بصدقة او عتق يجب **هب عن ابي هريرة**

طاعة النساء في كل ما هو من وظايف الرجال كالامور المهمة **ندامة** اي غم لازم لما يترتب عليها من سوء الاثار وقيل من اطاع عرسه لم يرفع نفسه وقال الحكماء من اراد ان يقوى على طلب الحكمة فليكف عن تمليك النساء نفسه لا اضر اضر من الجهل ولا اشر اشر من النساء قال امام الحرمين لا نعلم امراة اشارت براي فاصابت الا ام سلمة في صلح الحديبية انتهى واستدرك عليه ابنه شعيب في ام موسى فالحديث غالبي **عق عن** المطلب ابن شعيب عن عبد الله بن صالح عن عمرو بن هاشم عن محمد بن سليمان بن ابي كريمة عن هشام عن عروة عن عايشة ثم قال مخرجه العقيلي محمد بن سليمان حدث عن هشام ببواطل لا اصل لها منها هذا الخبر وقال ابن عدي ما حدث بهذا الحديث عن هشام الا ضعيف انتهى ومن ثم قال ابن الجوزي موضوع **والقضاعي** في مسند الشهاب **وابن عساكر** في تاريخه وكذا ابن لال والديلمي كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه **عن عايشة** وفي الميزان فيه محمد بن سليمان ضعفه ابو حاتم

طاعة المراة ندامة لنقصان عقلها ودينها والناقص لا ينبغي طاعته الا فيما امنت غايلته وهات ما يرم فان اكثر ما يفسد الملك والدول طاعة النساء ولهذا قال عمر فيما رواه العسكري خالفوا النساء فان في خلافهن البركة واما ما اشتهر على الالسنة من شاوروهن وخالفوهن فلا اصل له **عد** من حديث عثمان بن عبد الرحمن الطرايفي عن عنبسة بن عبد الرحمن عن محمد بن زادان عن ام سعد ابنة زيد بن ثابت **عن زيد بن ثابت** قال ابن عدي وعثمان وعنبسة ليس بشيء وعثمان لا يحتج به وتعقبه المؤلف بان له شاهدا وهو ما اخرجه العسكري في الامثال عن عمر قال خالفوا النساء فان في خلافهن البركة

طالب العلم تبسط له الملايكة اي كرام الكاتبين او اعم **اجنحتها رضا بما يطلب** يعني انما تنظر اليه بعين الهيبة والجلال فتستشوق انفسها تعظيمه ولو بتبرع وجعل وضع الجناح مثلا لذلك يعني انها تفعل له نحو ما تفعل مع الانبياء لان العلماء ورثتهم ذكره الحليمي **ابن عساكر** في التاريخ **عن انس** ورواه الطيالسي والبزار والديلمي

طالب العلم بين الجهال كالحي بين الاموات اي هو بمنزلته بينهم فانهم لا يفهمون ولا يعقلون كانهم اموات انهم الا كالانعام **العسكري** علي بن سعيد **في الصحابة وابو موسى في الذيل** كلاهما من طريق ابي عاصم الحبيطي **عن حسان بن ابي سنان** بمهملة ثم نون مخففة **مرسلا** وهو البصري احد زهاد التابعين مشهور ذكره ابن حبان في الثقات وقال يروي الحكايات ولا اعرف له حديثا مسندا قال في الاصابة قلت ادركه جعفر بن سليمان الضبعي وهو من صغار اتباع التابعين

طالب العلم افضل عند الله من المجاهد في سبيل الله لان المجاهد يقاتل قوما مخصوصين في قطر مخصوص والعالم حجة الله على المنازع والمعارض في ساير الاقطار وبيده سلاح العلم يقاتل به كل معارض ويدفع به كل محارب وذلك هو الجهاد الاكبر وعالم العلم تغني عن محاربة المنازع وسلاح العلم يحمد المحارب ويكبت المعاند **فر عن انس** بن مالك

طالب العلم لله عز وجل هكذا هو في رواية الديلمي وكانه سقط من قلم المصنف سهوا **كالغادي والرايح في سبيل الله عز وجل** اي في قتال اعدايه بقصد اعلاء كلمته فهو يساويه في الفضل ويزيد عليه لما تقرر فيما قبله **فر عن عمار بن ياسر وانس** بن مالك ورواه عنهما ابو نعيم ايضا وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه الى الاصل لكان اولى

طالب العلم طالب الرحمة طالب العلم ركن الاسلام ويعطى اجره على طلبه **مع النبيين** لانه وارثهم وخليفتهم فيكون ثوابه من جنس ثوابهم وان اختلف المقدار والمراد العلم بالله وصفاته ومعرفة ما يجب له ويستحيل عليه وذلك اشرف العلوم لان العلم يشرف بشرف معلومه **فر عن انس** ورواه عنه الميداني ايضا

طبقات امتي خمس طبقات كل طبقة منها اربعون سنة فطبقتي وطبقة اصحابي اهل العلم والايمان اي هم ارباب القلوب واصحاب المكاشفات والمشاهدات لان العلم بالشيء لا يقع الا بعد كشف المعلوم وظهوره للقلب كما ان الروية لا تقع الا بعد ارتفاع الموانع والسواتر بينه وبين المرئي واليقين شهود القلب للشيء المعلوم فقد يكون العلم بالشيء ويقع فيه الشكوك اذا بعد عن شهود القلب كبعد المرئي عن البصر وذلك ليس بعلم حقيقي ولا مرئي فالعلم صفة القلب السليم والسليم هو الذي ليس له الى الخلق نظر ولا الشر عنده حظ ولا الدنيا فيه اثر **والذين يلونهم الى الثمانين اهل البر والتقوى** اي هم ارباب النفوس والمكابدات فالبر صدق المعاملة لله والتقوى حسن المجاهدة لله فكانه وصفهم بانهم اصحاب المجاهدات قد سمحوا بالنفوس فبذلوها

واتقنوها بالخدمة لكن لم يبلغوا درجة الاولين في مشاهدات القلوب **والذين يلونهم الى العشرين ومائة اهل التراحم والتواصل والذين يلونهم الى الستين ومائة اهل التقاطع والتدابر** اي هم اهل تنازع وتجاذب فاداهم ذلك الى ان صاروا اهل تقاطع وتدابر **والذين يلونهم الى المائتين اهل الهرج والحروب** اي يقتل بعضهم بعضا وبها رجونا ضننا بالدنيا والولد حسبنا يتغير من ابيه ولا يعاطفه بل يغالطه فتربية جرو بحرسك خير من تربية ولد يهينك والحاصل انه وصف طبقة بانهم ارباب القلوب والمكاشفات والثانية بانهم المجاهدون لنفوسهم والثالثة بانهم اهل بذل وسخاء وشفقة ووفاء والرابعة بانهم اهل تجاذب وتنازع والخامسة بانهم اهل شر وحرب **ابن عساكر في تاريخه عن انس** كلام المص كالصريح في انه لم يره مخرجا لاحد من الستة والا لما ابعد النجعة وعدل عنه وهو عجب فقد خرجه ابن ماجة باللفظ المزبور وعزاه له الديلمي وغيره ورواه ايضا العقيلي وغيره كلهم باسانيد واهية فقد اورده الحافظ ابن حجر في عشارياته حديث انس هذا من طريقين وقال حديث ضعيف فيه عباد ويزيد الرقاشي ضعيفان وله شواهد كلها ضعاف منها ان علي بن حجر رواه عن ابراهيم بن مطهر القهري وليس بعمدة عن ابي المليح بن اسامة الهذلي عن ابيه ومنها ما رواه يحيى بن عنبسة القرشي وهو تالف عن الثوري عن محمد ابن المنذر عن ابن عباس بنحوه قال وانما اوردته لان له متابعا وكونه من احدى السنن

طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الاربعة في امالي ابن عبد السلام ان اريد به الاخبار عن الواقع فمشكل اذ طعام الاثنين لا يكفي الا هما والجواب انه خبر بمعنى الامر اي اطعموا طعام الاثنين للثلاث او هو تنبيه على انه يقوت الاربعة واخبر بذلك لئلا يجزع او معناه طعام الاثنين اذا اكلا متفرقين كافي للثلاثة اجتمعوا وقال المهلب المراد من هذه الاحاديث الحث على المكارمة والتقنع بالكفاية وليس المراد الحصر في مقدار الكفاية بل المواساة **مالك ق ت في الاطعمة عن ابي هريرة**

طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية قال ابن الاثير يعني شبع الواحد قوت الاثنين وشبع الاثنين قوت الاربعة وشبع الاربعة قوت الثمانية ومنه قول عمر عام الرمادة لقد هممت ان انزل على اهل كل بيت مثل عددهم فان الرجل لا يهلك على نصف بطنه انتهى واستنبط منه ان السلطان في المسغبة يفرق الفقراء على اهل السعة بقدر ما لا يجحف بهم **حم م ت ن عن عائشة** ولم يخرجه البخاري

طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فاجتمعوا عليه ولا تفرقوا قال في البحر يجوز كونه بمعنى الغذاء والقوت لا في الشبع لانه غير محمود بل فيه ضرر ومرض ويجوز كون المراد الندب الى المواساة وانه تعالى يجعل فيه البركة فالمعنى ان الذي يشبع الواحد يرد جوعة الاثنين وكذا الاربعة والثمانية فانه يرد كلب الجوع وذلك فايدته وفيه حث على المواساة والمروة وعدم الاستبداد وتجنب البخل والشبع **طب عن ابن عمر** بن الخطاب قال الهيثمي رواه الطبراني باسنادين في الرواية الاولى من لم اعرفه وفي الثانية ابو بكر الهذلي وهو ضعيف

طعام السخي دواء في رواية شفاء **وطعام الشحيح داء** وفي رواية طعام البخيل داء وطعام الجواد شفاء لكونه يطعم الضيف مع ثقل وتضجر وعدم طيب نفس ولهذا قال الخواص انه يظلم القلب فينبغي الاجابة الى طعام السخي دون البخيل وفي الاحياء ان بخيلا موسرا دعاه بعض جيرانه فقدم له طباهجة ببيض فاكثر منها فانتفخ بطنه وصار يتلوى فقال له الطبيب تقيا فقال اتقيا طباهجة اموت ولا اتقياها فهل من ابتلي بداء البخل الا بعلاجه حتى يزول ولعلاجه طريقان علمي وعملي قررهما حجة الاسلام **خط في كتاب البخلاء** اي فيما جاء في ذمهم **وابو القاسم بن الحسين الفقيه الحنبلي الخرقي** بكسر المعجمة وفتح الراء واخره قاف نسبة الى بيع الخرق والثياب **في فوائده** وكذا الحاكم والديلمي كلهم **عن ابن عمر** بن الخطاب وقال الزين العراقي رواه ابن عدي والدارقطني في غرائب مالك وابو علي الصدفي في عوالمه وقال رجاله ثقات ائمة قال ابن القطان وانهم لمشاهير ثقات الا مقدام ابن داود فان اهل مصر تكلموا فيه انتهى لكن في الميزان ومختصر اللسان انه حديث كذب وعزاه المص في الدرر كاصله لابن عدي عن ابن عمر وقال فيه ضعفاء ومجاهيل لا يثبت

طعام المؤمنين في زمن الدجال اي في زمن ظهوره **طعام الملائكة التسبيح والتقديس** خبر مبتدأ محذوف بدل مما قبله اي يقوم لهم مقام الطعام في الغذاء **فمن كان منطقه يومئذ التسبيح والتقديس اذهب الله عنه الجوع** اي والظما فكانه اكتفى به من قبيل سرابيل تقيكم الحر **ك عن ابن عمر** بن الخطاب وقال صحيح فقال الذهبي كلا اذ فيه سعيد بن سنان متهم تالف انتهى

طعام اول يوم في الوليمة **حق** فتجب الاجابة له **وطعام يوم الثاني سنة** فلا تجب الاجابة له مطلقا قطعا بل هي سنة وقيل تجب ان لم يدع في اليوم الاول او دعي وامتنع لعذر ودعي في الثاني ورجحه من الشافعية الاذرعي قال الطيبي يستحب للمرء اذا احدث الله له نعمة ان يحدث له شكرا وطعام اليوم الثاني سنة لانه قد يتخلف عن الاول بعض الاصدقاء فيجبر بالثاني تكملة للواجب وليس طعام الارباء وسمعة **وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع سمع الله به** فتكره الاجابة اليه تنزها وقيل تحريما وهذا الحديث قد عمل به الشافعية والحنابلة قال النووي اذا اولم ثلاثا فالاجابة في اليوم الثالث مكروهة وفي الثاني لا تجب قطعا ولا يكون ندبها فيه كندبها في اليوم الاول انتهى وتعدد الاوقات كتعدد الايام وقال العمراني انما تكره اذا كان المدعو في الثالث هو المدعو في الاول وكذا صوره الروياني ووجه بان اطلاق كونه رياء بشرط بان ذلك صنع للمباهاة والفخر واذا كثر الناس فدعي في كل يوم فرقة فلا مباهاة **ت في النكاح عن ابن مسعود** رمز المص لصحته وليس كما قال فقد ضعفه مخرجه الترمذي صريحا وقال لم يرفعه

زياد

زياد بن عبد الله وهو ضعيف كثير المناكير في الغرائب انتهى وتبعه عليه عبد الحق جازما به واعله ابن القطان بعلة اخرى وهي عطاء بن السائب فانه مختلط وقال ابن حجر سماعه من عطاء بعد الاختلاط

طعام يوم في العرس سنة وطعام يومين فضل وطعام ثلاثة ايام رياء وسمعة فتكره الاجابة اليه على ما مر تقريره لكن ذهب البخاري الى المنع وقال لم يجعل المصطفى للوليمة وقتا معينا يختص به قال وهذا الحديث يعارضه حديث اذا دعي احدكم الى الوليمة فليجب ولم يخص ثلاثة ايام ولا غيرها قال وهذا اصح وقال ابن سيرين عن ابيه انه لما بنى باهله اولم سبعة ايام فدعي في ذلك ابي ابن كعب فاجابه واصرح من ذلك في الرد ما خرجه ابو يعلى بسند قال ابن حجر في الفتح حسن عن انس تزوج صفية وجعل عتقها صداقها وجعل الوليمة ثلاثة ايام انتهى والى ما ذهب اليه البخاري ذهب المالكية قال عياض استحب اصحابنا لاهل السعة كون الوليمة اسبوعا انتهى وحاول ابن حجر التوفيق بين مقالة البخاري وما جرى عليه اصحابنا الشافعية من الكراهة حيث قال اذا حمل الامر في كراهة الثالث على ما اذا كان هناك رياء وسمعة ومباهاة كان الرابع وما بعده كذلك فيحمل ما وقع من السلف من الزيادة على اليومين عند الامن من ذلك وينزل الكلام على حالين **طب عن ابن عباس** رمز المص لصحته وليس كما ظن فقد قال الحافظ ابن حجر رواه الطبراني عن وحشي وابن عباس وسندهما ضعيف وقال الهيثمي فيه محمد بن عبد الله العرزمي وهو ضعيف وقال في موضع اخر طرقه كلها لا تخلو عن مقالة لكن مجموعها يدل على ان للحديث اصلا

طعام بطعام واناء باناء قاله لما اهدت له زوجته زينب او ام سلمة او صفية قال ابن حجر ولم يصب من ظنها حفصة طعاما في قصعة فجاءت عائشة فضربت بها فانكسرت والقت ما فيها فقيل يا رسول الله ما كفارته فذكره قال ابن بطال احتج به الشافعي على ان من استهلك عرضا او حيوانا فعليه مثله ولا يقضي بالقيمة الا عند فقد المثل وذهب مالك الى القيمة مطلقا وعنه ما كيل او وزن فقيمته والا فمثله قال ابن حجر وما اطلقه عن الشافعي فيه نظر وانما يحكم في الشيء بمثله اذا تشابهت اجزاؤه والقصعة متقومة لاختلاف اجزائها والجواب ما قال البيهقي ان القصعتين كانتا للمصطفى فعاقب الكاسر بجعل المكسورة في بيتها واحتج به الحنفية بقولهم اذا تلفت العين المغصوبة بفعل الغاصب فزال اسمها وعظم منافعها ملكها الغاصب وضمنها ولا يخفى تكلفه **ت عن انس** بن مالك قال ابن حجر اسناده حسن

طعام كطعامها واناء كانائها احتج بهذا الحديث العنبري لمذهبه ان جميع الاشياء انما تضمن بالمثل فلو اتلف خشبة لزمه مثلها من جنسها وكذا الثوب وحكي عن احمد وداود واجيب بانه ذكرها على وجه المعونة والاصلاح دون بت الحكم لان القصعة والطعام ليس لهما مثل معلوم وبان هذا الطعام والاناء حملا من بيت ام سلمة والغالب انه ملك للنبي صلى الله عليه وسلم وله ان يحكم في ملكه كيف شاء وفيه حسن خلق المصطفى وانصافه وجميل معاشرته وصبره على النساء **حم عن عائشة** قالت ما رايت صانع طعام مثل صفية صنعت طعاما لرسول الله فبعثت به فاخذني غيرة فكسرت الاناء فقلت ما كفارة ما صنعت فذكره قال ابن حجر اسناده حسن

طلب العلم فريضة على كل مسلم قد تباينت الاقوال وتناقضت الاراء وهذا العلم المفروض على نحو عشرين قولا وكل فرقة تقيم الادلة على علمها وكل لكل معارض وبعض لبعض مناقض واجود ما قيل قول القاضي ما لا مندوحة عن تعلمه كمعرفة الصانع ونبوة رسله وكيفية الصلاة ونحوها فان تعلمه فرض عين قال الغزالي في الاحياء المراد العلم بالله وصفاته التي تنشا عنه المعارف القلبية وذلك لا يحصل من علم الكلام بل يكاد يكون حجابا مانعا منه وانما يتوصل له بالمجاهدة فجاهد تشاهد ثم اطال في تقريره بما يشرح الصدور ويجلو القلب من النور **عد هب عن انس** بن مالك **طس خط عن الحسين بن علي** امير المؤمنين قال الهيثمي وفيه عبد العزيز بن ابي ثابت ضعيف جدا **طس عن ابن عباس** قال وفيه عبد الله بن عبد العزيز بن ابي رواد ضعيف **تمام في فوائده عن ابن عمر** بن الخطاب **طب عن ابن مسعود** وفيه عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان القرشي عن حماد بن ابي سليمان وعثمان قال البخاري مجهول ولا يقبل من حديث حماد الا ما رواه عنه القدماء كالثوري وشعبة ومن عداهم رووا عنه بعد الاختلاط **خط عن علي** امير المؤمنين **طس هب عن ابي سعيد** سئل عنه النووي فقال ضعيف وان كان معناه صحيحا وقال ابن القطان لا يصح فيه شيء واحسن ما فيه ضعيف وسكت عنه مغلطاي وقال المص جمعت له خمسين طريقا وحكمت بصحته لغيره ولم اصحح حديثا لم اسبق لتصحيحه سواه وقال السخاوي له شاهد عند ابن شاهين بسند رجاله ثقات عن انس رواه عنه نحو عشرين تابعيا

طلب العلم فريضة على كل مسلم قال السهروردي اختلف في العلم الذي هو فريضة قيل هو علم الاخلاص ومعرفة آفات النفس وما يفسد العمل لان الاخلاص مامور به كما ان العمل مامور به وخدع النفس وغرورها وشهواتها تخرب مباني الاخلاص فصار علمه فرضا وقيل معرفة الخواطر وتفصيلها لانها منشا الفعل وذلك يفرق بين لمة الملك ولمة الشيطان وقيل علم البيع والشراء وقيل علم التوحيد بالنظر والاستدلال والنقل وقيل علم الباطن وهو ما يزداد به العبد يقينا وهو الذي يكتسب بصحبة الاولياء فهم ورثة المصطفى قال الغزالي في المنهاج العلم المفروض في الجملة ثلاثة علم التوحيد وعلم السر وهو ما يتعلق بالقلب ومساعيه وعلم الشريعة والذي يتعين فرضه من علم التوحيد ما تعرف به اصول الدين وهو ان تعلم ان لك الها قادرا عالما حيا مريدا متكلما سميعا بصيرا لا شريك له متصفا بصفات الكمال منزها عن دلالات الحدوث منفردا بالقدم وان محمدا رسوله الصادق فيما جاء به ومن علم السر معرفة مواجبه ونواهيه حتى يحصل

الى الاخلاص والنية وسلامة العمل ومن علم الشريعة كل ما وجب عليك معرفته لتؤديه وما فوق ذلك من العلوم
الثلاثة فرض كفاية **وواضع العلم عند غير اهله كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب** يشعر بان كل علم
يختص باستعداد وله اهل فاذا وضعه في غير محله فقد ظلم فمثل معنى الظلم بتقليد اخس الحيوان بانفس الجواهر
لتهجين ذلك الوضع والتنفير عنه **ه** في السنة عن هشام بن عمار عن حفص بن سليمان عن كثير بن شنظير عن ابن
سيرين **عن انس** قال المنذري سنده ضعيف وقال المناوي وغيره حفص بن سليمان بن امراة عاصم ثبت
في القراة لا في الحديث وقال البخاري تركوه وقال البيهقي متنه مشهور وطرقه كلها ضعيفة وقال البزار اسانيده
واهية وقال السخاوي حفص ضعيف جدا بل اتهم بالكذب والوضع لكن له شاهد وقال ابن عبد البر روي
من وجوه كلها معلولة لكن معناه صحيح لكن قال الزركشي في اللآلي حديث حسن فقد قال المزي في الدرر طرقه كلها
مقال لكنه حسن

طلب العلم فريضة على كل مسلم قال ابن العربي للعلم اطلاقات متباينة وبترتب على ذلك اختلاف الحد والحكم كلفظ
العالم والعلماء وعنا اختلفوا في فهم هذا الحديث وتجاذبوا معناه فمن متكلم يحمل العلم على علم الكلام ويحتج لذلك
بانه العلم المتقدم رتبة لانه علم التوحيد الذي هو المبنى ومن فقيه يحمله على علم الفقه اذ هو علم الحلال والحرام
ويقول ان ذلك هو المتبادر من اطلاق العلم في عرف الشرع ومن مفسر ومن محدث وامكان التوجيه لهما
ظاهر ومن نحوي يحمله على علم العربية اذ الشريعة انما تتلقى من الكتاب والسنة وقد قال الله تعالى وما
ارسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم فلا بد من اتقان علم البيان والتحقيق حمله على ما يهم ذلك
من علوم الشرع **وان طالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر** قال الحليمي يحتمل ان معنى استغفارهم
له ان يكتب الله له بعدد كل من انواع الحيوانات الارضية استغفارة مستجابة وحكمته ان صلاح العالم منوط
بالعالم اذ بالعلم يدرى ان الطير لا يؤذى ولا يقتل الا لاكله ولا يذبح ما لا يؤكل لحمه ولا يعذب طير ولا غيره
بجوع ولا ظما ولا يجلس في حر ولا برد لا يطيقه وان اقرب شيء البحر في الماء اذا لم تكن اليها حاجة واجب
وانه لا يجوز التلهي باخراجها من الماء والنظر الى اضطرابها بالبرية قصد اكلها واذا اصيدت للاكل يجب الصبر
عليها لتموت ولا يجوز فتحها بعصا او حجر الى غير ذلك انتهى **ابن عبد البر** النهري **في** كتاب **العلم عن انس** ابن
مالك ثم قال روي عن انس من وجوه كثيرة كلها معلولة لا حجة في شيء منها

طلب العلم فريضة على كل مسلم والله يحب اغاثة اللهفان اي المظلوم المستغيث والمضطر المتحير والخلق
كلهم عيال الله واحبهم اليه انفعهم لعياله لا سيما عند مسيس الحاجة والاضطرار **هب وابن عبد البر**
في العلم **عن انس** قال البيهقي متنه مشهور واسناده ضعيف وقد روي من اوجه كثيرة كلها ضعيفة وسبقه
الامام احمد فيما حكاه ابن الجوزي في العلل فقال لا يثبت عندنا في هذا الباب شيء وقال ابن راهويه لم يصح فيه
شيء اما معناه فصحيح وفي الميزان هذا الخبر باطل

طلب العلم الشرعي **افضل عند الله من الصلاة والصيام والجهاد في سبيل الله عز وجل** اي النوافل من
المذكورات ولهذا قال الشافعي طلب العلم افضل من صلاة النافلة قال الغزالي العلم سالك دايم السير الى
الله قايما او نايما اكل ام شارب ام صايم انقبض ام انبسط يتساوى عنده المتقابلات بحسب اضاءة نور العلم
لاقامة اعلام الدين في سعة الجهات والاقطار ومتقابلات العوارض والاحوال **فر عن ابن عباس** وفيه محمد
ابن تميم السعدي قال الذهبي في الضعفاء قال ابن حبان كان يضع الحديث الكثير من محمد بن كرام عنه الموضوعات
وفيه ايضا الحكم بن ابان العدني قال الذهبي قال ابن المبارك ارم به ووثقه غيره

طلب العلم ساعة خير من قيام ليلة اي التهجد ليلة كاملة **وطلب العلم يوما خير من صيام ثلاثة اشهر**
هذا فيمن طلب علما شرعيا ليعمل به كما علم مما مر انفا قال الغزالي لا بد للعبد من العلم والعمل لكن العلم
اولى بالتقديم واحرى بالتعظيم لانه الاصل المرفوع والدليل المتبوع فيجب تقديمه لما انه يجب ان يعرف المعبود
ثم يعبده وكيف تعبد من لا تعرف ولانه يجب ان تعلم ما يلزمك فعله من الواجبات الشرعية على ما امرت به ومدار
ذلك كله على العبادات الباطنة التي هي مساعي القلب فيجب تعلمها من نحو توكل وتفويض ورضى وصبر وتوبة
واخلاص ونحو ذلك واضدادها كسخط وامل ورياء وكبر ليجتنب ذلك وانها فرايض نص عليها في القرآن
كما نص على الامر بالصلاة والصوم فما بالك اقبلت على الصلاة والصوم وتركت هذه الفرايض والامر بهما
من رب واحد بل غفلت عنها فلا يعرف شيئا منها ايغتر من اصبح بعاجل حظه مشغوفا حتى صير المعروف
منكرا والمنكر معروفا وممن اهمل العلوم التي سماها الله في كتابه نورا وحكمة وهدى واقبل على ما به يكتسب
الحرام ويكون مصيدة للحطام اما تخاف ان تكون مضيعا لشيء من هذه الواجبات لاكثرها وتشتغل بصلاة
التطوع وصوم النفل فتكون في لا شيء **فر عن ابن عباس** ورواه عنه ايضا ابو نعيم وعنه تلقاه الديلمي مصرحا
فلو عزاه له المص للاصل كان اولى ثم ان فيه نهشل بن سعيد قال الذهبي قال ابن راهويه كان كذابا ثم قال
الديلمي وفي الباب ابي بن كعب وجابر وحذيفة وسلمان وسمرة ومعوية بن حيدة ونبيط بن شريط وابو
ايوب وابو هريرة وعايشة ام المومنين وعايشة بنت قدامة وام هانئ وغيرهم

طلب الحق غربة يعني اذا اردت استقامة الخلق للحق في هذه الدار لم يجدك على ذلك ظهير بل تجد نفسك
وحيدا في هذا الطريق لما تتابع وتكابد من دعاوى الخلق فتحسب هذه القواطع التي اقام الله بها حكمته
تلحق الوحشة لسالك طريق الحق لكانه غريب وما هو غريب تنبيه قال العارف ابو المواهب كلما
رقى من له همة عالية الى مركز عالي وحضرة نفيسة من حضرات الكمال قلت اشكاله المعنوية الطالبة

اصحاب العقول الموجبة لكثرة المعقول لما تحققوا دقوا لعزت مدارك حقايقهم على العوام وجلت تعاليم دقايقهم
على غالب الافهام فلذلك اوجب لهم قلة الاصحاب والاتباع لغلبة الجهل على الطباع ولله در بعض الحكماء حيث قال

كل امرئ شكل من الناس مثله ... فاكثرهم شكلا اقلهم عقلا
وكل اناس يألفون بشكلهم ... فاكثرهم عقلا اقلهم شكلا

ابن عساكر في تاريخه مسلسلا بالصوفية **عن علي** امير المومنين ورواه ايضا من هذا الوجه الديلمي والهروي
في ذم الكلام ومنازل السايرين وفي الميزان علان بن زيد الصوفي لعله واضع هذا الحديث

طلب الحلال لفظ رواية البيهقي في سننه والديلمي في فردوسه طلب كسب الحلال **فريضة بعد الفريضة**
اي بعد المكتوبات الخمس كما اشار اليه الغزالي او بعد اركان الاسلام الخمسة المعروفة عند اهل الشرع او
المراد فريضة متعاقبة يتلو بعضها بعضا اي لا غاية لها ولا نهاية لان طلب كسب الحلال اصل الورع واساس
التقوى وروى النووي في بستانه عن خلف بن تميم قال رايت ابراهيم بن ادهم بالشام قلت ما اقدمك
قال لم اقدم لجهاد ولا لرباط بل لاشبع من خبز حلال **طب** وكذا الديلمي **عن ابن مسعود** قال الهيثمي
فيه عباد بن كثير الثقفي وهو متروك وقال البيهقي عقب روايته تفرد به عباد وهو ضعيف وفي الميزان عن ابي
زرعة وغيره ضعيف وعن الحاكم روى عن الثوري احاديث موضوعة وهو صاحب حديث طلب الحلال
فريضة بعد الفريضة الى هنا كلامه

طلب الحلال واجب على كل مسلم يحتمل ان المراد طلب معرفة الحلال من الحرام والتمييز بينهما في الاحكام وهو
علم الفقه ويحتمل ان المراد طلب الكسب الحلال للقيام بمؤنة من تلزمه مؤنته والاجتهاد في المباعدة عن الحرام
والقنع بالحلال فانه ممكن بل سهل فاذا قنعت في السنة بقميص خشن وفي اليوم بخبز الخشكار وتركت التلذذ
باطايب الادم لم يعوزك من الحلال ما يكفيك فالحلال كثير وليس عليك ان تتيقن باطن الامور بل ان تحترز
مما تعلم انه حرام او تظن انه حرام ظنا ما حصل من علامة ناجزة مقرونة بالمال ذكره الغزالي **فر عن انس**
ابن مالك وفيه نفيعة وقد مر غير مرة وجرير بن حازم اورده الذهبي في الضعفاء وقال تغير قبل موته والربيع
بن طريف قال الدارقطني غير قوي ورواه عنه ايضا الطبراني في الاوسط باللفظ المزبور قال الهيثمي
واسناده حسن

طلب الحلال فيه الاحتمالات المذكورات **جهاد** اي بمنزلة الجهاد في حصول الثواب عليه لانه جاهد نفسه
في تحري الحلال مع عزته وترك الحرام مع كثرته ومكابدة دقيق النظر في التخلي من الشبهات والكف عن كثير من
المباح بالورع خوف من الجناح وهو الجهاد الاكبر كما قال النساي في الحديث الاخر ان من الذنوب ذنوبا
لا يكفرها الا الهم في طلب الحلال **القضاعي** في مسند الشهاب **عن ابن عباس حل عن ابن عمر** بن الخطاب ورواه
عنه ايضا الديلمي وفيه محمد بن مروان السدي الصغير قال في الميزان تركوه واتهم بالكذب ثم اورد له اخبارا
منها حديث ابن عمر هذا وقال ابن عدي الضعف على رواياته بين

طلحة شهيد يمشي على وجه الارض اي حكمه حكم من ذاق الموت في سبيل الله لانه جعل نفسه يوم احد وقاية
للنبي من الكفار وطاب لكونه فداه وقد راى الامر عيانا واجيب يومئذ ببضع وثمانين طعنة وضربة وعقر
في ساير جسده حتى في ذكره وفر عن المصطفى كل احد الا هو فثبت معه وكانوا اذا ذكروا يوم احد قالوا ذاك
يوم كان كله لطلحة وهو احد العشرة واحد الثمانية السابقة الى الاسلام واحد الستة اصحاب الشورى
في الخلافة بعد عمر واحد الخمسة الذين اسلموا على الصديق سماه النبي صلى الله عليه وسلم طلحة الفياض
وطلحة الجود لكونه غاية فيه باع ارضا بسبعماية الف فلم ينم حتى فرقها على الفقراء وجاءه رحم له فشكاه فاعطاه
ثلاثماية وكان يرسل لعايشة كل سنة عشرة الاف وتصدق في يوم بماية الف ولم يجد ثوبا يصلي فيه ذلك
اليوم **ه عن جابر** بن عبد الله **ابن عساكر** في تاريخه **عن ابي هريرة وابي سعيد** معا ورواه الديلمي عن جابر

طلحة ممن قضى نحبه اي نذره فيما عاهد الله عليه من الصدق في مواطن القتال ونصرة الرسول وعلى الموت
وان يبذلوا نفوسهم دونه فاخبر بانه ممن وفى بنذره واصل النحب النذر وكما يقال النحب للنذر يقال للموت
ايضا ويمكن ارادته هنا فيقال في توجيهه انه بذل نفسه في سبيل الله وخاطر بها حتى لم يبق بينه وبين الهلاك
شيء فهو كمثل من قتل وذاق الموت في سبيل الله وان كان حيا يمشي على وجه الارض يقال قضى نحبه اذا مات
بمعنى قضى اجله واستوفى مدته والنحب المدة ذكره القاضي **ت ه عن معاوية** بن ابي سفيان **ابن عساكر** في تاريخه
عن عايشة رمز المص لصحته

طلحة والزبير جاراي في الجنة هو بضم الزاي احد العشرة والشجعان المشهورة لم يلحقه كعلي وحمزة في الشجاعة
احد وكان يوم بدر عليه عمامة صفراء فنزلت الملايكة بعمايم صفر وفتح اليرموك فكانت له فيه اليد البيضاء
اخترق صفوف الروم من اولهم لاخرهم مرتين وكان له الف عبد يؤدون الخراج فيتصدق به ولا يقوم منه
بدرهم خرج على علي يوم الجمل فذكره علي بقول النبي وقد قال انك لتحبه اما والله لتقاتلنه وانت ظالم له
فتذكر ما انصرف فقتل بوادي السباع بالبصرة وجاء قاتله بشر عليا فبشره بالنار وكان له اربع نسوة فاصاب
كل واحدة منهن الف الف ومايتي الف **ت ك** في المناقب **عن علي** قال ك صحيح ورده الذهبي فقال لا انتهى
وذلك لان فيه عقبة بن علقمة تابعي قال ابو حاتم ضعيف

طلوع الفجر امان لامتي من طلوع الشمس من مغربها فما دام يطلع فالشمس لا تطلع الا من مشرقها فاذا لم
يطلع طلعت ذلك اليوم من المغرب فان الفجر هو مبادي شعاعها عند قربها من الافق **فر عن ابن عباس** وهو ضعيف

طهروا هذه الاجساد طهركم الله فانه ليس عبد يبيت طاهرا الا وبات معه ملك في شعاره بكسر الشين المعجمة ثوبه الذي يلي جسده لا ينقلب ساعة من الليل الا قال اي الملك اللهم اغفر لعبدك هذا فانه بات طاهرا والطهارة عند القوم قسمان طهارة الظاهر وهي معروفة وطهارة الباطن وهي بالتوبة وهي اكد من الظاهر فربما مات في نومه وهو متلوث باوساخ الذنوب فيتعين عليه التوبة وان يزيل من قلبه كل غش وحقد ومكروه لكل مسلم طب وابو الشيخ والديلمي عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي ارجو انه حسن الاسناد

طهروا افنيتكم فان اليهود لا تطهر افنيتها جمع فناء وهو المتسع امام الدار ونبه بالامر بطهارة الافنية الظاهرة على طهارة الافنية الباطنة وهي القلوب والارواح تنبيه قال القونوي الطهارة والنجاسة من حيث مظاهرها التي هي المحال الموصوفة بهما ومن حيث مراتبهما واحكام مراتبهما انواع اما الطهارة فتحصل من انواع الجمع الوجداني والاطلاق عن كل تقييد يقتضي بالحصر وبالعلم المحقق والتوحيد الشهودي والخلو باطنا عما سوى الحق وعما سوى ما يحبه سبحانه ويرضاه واول درجاتها المشروعة المختصة بالقلوب والارواح الايمان والتوحيد الاستحضاري ولوازمهما واعلى مراتب الطهارة التي يتحلى بها الانسان دوام التحقق بمعرفة الحق وشهوده بالتجلي الذاتي الذي لا حجاب معه ولا مستقر للكمل دونه وباقي انواعها ودرجاتها تتعين بين هذين الطرفين واما انواع النجاسة التي يطلب التطهير منها والتحرز بعد التطهير من التلويث بها والصالح المهمل باحكامها فانها تظهر من الجهل والشرك واحكام العقود القاضية بالحصر في عقيدة مخصوصة ناشية من التاويلات والاراء الفاسدة الردية والشهوات القاهرة وكل واحدة من الطهارة والنجاسة ينقسم من حيث المحال الموصوفة ثلاثة اقسام قسم ظاهر وقسم باطن وقسم مشترك فرتبة الطهارة الباطنة تختص بعالم الارواح والنفوس الزكية والصفات المضافة اليها من حيث ذواتها وما يصحبها من لطايف الصور التي كانت تدبرها طب عن سعد بن ابي وقاص قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني

طهور اناء احدكم بضم الطاء على المشهور ذكره النووي وتعقبه ابن العراقي بانه فهم ان المراد هنا الفعل ولا كذلك وانما المراد به المطهر وهو بفتح الطاء على الاشهر قال في شرح الالمام هنا الطهور بالفتح المطهر والمعروف الفعل اذا ولغ فيه الكلب ولو كلب صيد وفي رواية للبخاري كالموطا بدله شرب والمشهور المعروف لغة ولغ يقال ولغ يلغ اذا شرب بطرف لسانه وقيل ان يدخل لسانه في الماء فيحركه زاد ابن درستويه شرب او لم يشرب وزعم ابن عبد البر ان شرب لم يروه الا مالك وليس كما قال واللفظان متقاربان لكن الشرب اخص فلا يقوم مقامه ومفهوم الشرط في اذا ولغ يقتصر الحكم عليه لكن اذا قلنا ان الامر بالغسل للتنجيس فيتعدى الحكم الى ما اذا لحس او لعق ويكون الولوغ غالبا ويلحق به بقية اعضائه لان فمه اشرفها فالباقي بالاولى وافهم ذكر الاناء اخراج الماء المستنقع وبه قال الاوزاعي لكن اذا قلنا الغسل للتنجيس يجري الحكم في قليل الماء دون كثيره ان يغسله بماء طهور سبع مرات اولاهن بالتراب كذا للاكثر وفي رواية احداهن وطريق الجمع ان يقال احداهن مبهمة واولاهن معينة فان كانت في نفس الخبر فللتخيير فمقتضى حمل المطلق على المقيد حمله على احداهن لان فيه زيادة على الرواية المعينة ونص عليه في الام والبويطي وصرح به المرعشي وغيره وعمل عنه من بحثه كالسبكي وان كانت شكا من الراوي فرواية من عين ولم يشك اولى ممن ابهم او شك فيبقى النظر في الترجيح بين اولاهن والسابعة واولاهن ارجح من حيث الاكثرية والاحوطية ومن حيث المعنى لان تتريب الاخيرة يحتاج الى غسلة اخرى لتنظيفه وقد نص الشافعي في حرملة على ان الاولى اولى والله اعلم وقد اخذ بهذا الحديث الشافعية وخالفهم الحنفية فلم يوجبوا التسبيع والتعفير لكون راويه افتى بتثليث غسله قلنا مذهب الراوي غير حجة فان قيل الاخذ بالسبع ترجيح لانه ورد ثلاث وخمس قلنا الورود ممنوع وبفرضه لم يصح نشر وطها ومنسوخ لتاخر التشديدات او الغسلات او مذهب الراوي والمالكية اوجبوا التسبيع تعبدا بغير تتريب لطهارة الكلب عندهم والكلام على هذا الحديث اثره بالتاليف لانتشاره وهذا احتج به الشافعي على نجاسة الكلب لان الطهارة انما تكون عن حدث او خبث ولا حدث على الاناء فتعين كونها للنجس وزعم ان الطهارة تكون عن غيرهما كالتيمم منع بان موجبه الحدث وان لم يرفع فلا يقال انه طهارة لا عن حدث م د عن ابي هريرة لكنه خالفه فامر بالغسل منه ثلاثا فقط وذلك غير قادح في وجوب العمل به عند الاكثر وقيل ان مخالفة الراوي تمنع وجوب العمل لانه انما خالفه لدليل قلنا في ظنه وليس لغيره اتباعه لان المجتهد لا يقلد مجتهدا

طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسل بالبناء للمفعول سبعا الاولى بالتراب قال الطيبي طهور اناء احدكم مبتدأ واذا ظرف معمول للمصدر والخبر ان يغسل والهر مثل ذلك قال البيهقي كالدارقطني هذا في الكلب مرفوع وفي الهر موقوف ومن رفعه فقد غلط وقال بعض الحفاظ ان الهر مدرج وبفرض الرفع والصحة هو بالنسبة للهر متروك الظاهر عند الشافعي ومالك وابي حنيفة واخذ بقضيته طاووس فكان يجعل الهر مثل الكلب يغسل سبعا وعن ابن جريج قلنا لعطاء والهر قال هي بمنزلة الكلب او شر منه وعن مجاهد في الاناء يلغ فيه السنور قال اغسله سبع مرات تنبيه ذهب احمد الى انه يجب غسل جميع الانجاس سبعا تمسكا بالامر بالتسبيع في نحو هذه الاحاديث ولا يخفى ما فيه ك في الطهارة عن ابي هريرة وقال صحيح على شرطهما واقره الذهبي

طهور كل اديم اي مطهر كل جلد ميتة وفي رواية طهور الاديم دباغه تطهيره وفيه دليل على ان الطهور بمعنى المطهر وايه على فساد قول من قال لا يطهر جلد الميتة بالدبغ وخبر ابن حكيم ان النبي كتب الى جهينة لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب فيه ارسال وبعد التنزل يحمل على ما قبل الدبغ جمعا بين الادلة وفيه ارشاد الى استصلاح ما فيه نفع وصونه عن الضياع ابو بكر في كتاب الغيلانيات عن عايشة قالت ماتت شاة

لميمونة

لميمونة فقال لها رسول الله الا استمتعتم باهابها فقالت كيف نستمتع به وهي ميتة فذكره واقتصار المؤلف على عزوه اليه يؤذن بانه لا يعرف لاحد من المشاهير مع ان البيهقي خرجه عن عايشة باللفظ المذكور ثم قال وتبعه الذهبي رواته ثقات انتهى ورواه الدارقطني من عدة طرق ثم قال وتبعه الغرياني في مختصره اسناده حسن كلهم ثقات انتهى وقال الزين العراقي في شرح الترمذي طريقه صحيح

طهور الطعام يزيد في الطعام والدين بكسر الدال والرزق قال الشارح لعل المراد الوصف قبل الطعام وهو اللغوي انتهى واقول المراد ان الطعام اذا كان حلالا اورث البركة واوجب مزيد الرزق المعنوي ووفور الحظ منه واما الانصباغ بالطعام الحرام فيحدث في باطن المتغذي به في نفسه واخلاقه وصفاته تلويثات هي من قسم النجاسات فهو وان كان طاهرا صورة هو نجس معنى من حيث كونه حراما وكذا يقال في الشراب وقد جاء في خبر دم على الطهارة يوسع عليك رزقك ومن امعن النظر في شرح ذلك اطلع على جملة من اسرار الشريعة كالحل والحرمة والطهارة والنجاسة الظاهرتين والباطنتين واسبابهما ومزيلاتهما وعرف كيفية التحرز بعد التحلي بالطهارة من التلوث بما ينجسهما وعرف الطريق الى استجلاب الرزق المعنوي والحسي وسبب زيادتهما ونقصهما لا من جهة الكسب المعهود بل بما شرعه الله ونبه عليه رسوله وعرف التحليل والتحريم من حق بواسطة رسوله وانه لمحض اشفاقه على عباده وانه طب الهي لقلوبهم وارواحهم ونفوسهم واخلاقهم وصفاتهم بل لصورهم ايضا بطريق التبعية وعرف سر قوله عليه الصلاة والسلام من اخلص لله اربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه ابو الشيخ بن حبان عن عبد الله بن جراد و رواه عنه الديلمي ايضا

طواف سبع بالكعبة لا لغو فيه اي لا ينطق فيه الطايف بباطل ولا لغط وقيد بعدم اللغو لان الطواف بمنزلة الصلاة الا ان الله احل فيه المنطق فمن نطق فلا ينطق الا بخير كما في الحديث الاخر يعدل عتق رقبة اي ثوابه مثل ثواب العتق ع عب عن عايشة و رواه عنها ايضا الديلمي لكن بيض ولده لسنده

طوافك بالكسر خطابا لعايشة بالبيت الكعبة وسعيك بين الصفا والمروة يجزيك لحجك وعمرتك فيه ان القارن لا يلزمه الا ما يلزم المفرد وانه يجزيه طواف واحد وسعي واحد لحجه وعمرته وبه قال مالك والشافعي واحمد في رواية وقال ابو حنيفة عليه طوافان وسعيان وعن عايشة و رواه عنها ايضا ابو نعيم والديلمي

طوبى تانيث اطيب اي راحة وطيب عيش حاصل للشام قيل وما ذاك يا رسول الله قال لان ملايكة الرحمن باسطة اجنحتها عليها اي لان ملايكة البليغ الرحمة التي وسعت رحمته كل شيء تحفها وتحوطها بانزال البركات ودفع المهالك والموذيات حم ت ك عن زيد بن ثابت قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

طوبى للشام قال الكشاف طوبى مصدر من طاب كزلفى وبشرى ومعنى ذلك اصبت طيبا وخيرا انتهى ان الرحمن لباسط رحمته عليها لفظ رواية الطبراني بدله بدل رحمته طب عنه اي عن زيد بن ثابت قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

طوبى للغرباء قال الطيبي فعلى من الطيب قلبوا الياء واوا للضمة قبلها قيل معناه اصبتوا خيرا على الكناية لان اصابة الخير يستلزم طيب العيش فاطلق اللازم واريد الملزوم قالوا يا رسول الله من هم قال اناس صالحون في اناس سوء كثير من يعصيهم اكثر ممن يطيعهم وفي رواية بدله من يبغضهم اكثر ممن يحبهم ومن ثم قال الثوري اذا رايت العالم كثير الاصدقاء فاعلم انه مخلط لانه لو نطق بالحق لابغضوه قال الغزالي وقد صار ما ارتضاه السلف من العلوم غريبا بل اندرس وما اكب الناس عليه فاكثره مبتدع وقد صار علوم اولئك غريبة بحيث يمقت ذاكرها قال حكي في علم الاهتداء انه مات فتعجب فلما جرد للغسل وجد على عضده بالجلد والدم مكتوبا طوبى لك يا غريب حم عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه ضعف انتهى ورواه الطبراني باسانيد قال الهيثمي رجال احدها رجال الصحيح

طوبى للمخلصين الذين خلصوا اعمالهم من شوايب الاكدار ومحضوا عبادتهم لمالك القهار قال راوي الحديث ابو نعيم عقبه هم الواصلون للحبل والباذلون للفضل والحاكمون بالعدل اولئك مصابيح الهدى تنجلي عنهم كل فتنة ظلماء لانهم لما اخلصوا في المراقبة ونسيان الحظوظ كلها وقطعوا النظر والقصد عما سوى معبودهم لم يكن للجن عليهم سلطان بل هم منه في حماية وامان قال الغزالي عقبة الاخلاص عقبة كؤود لكن بها نيل المطلوب والمقصود نفعها كثير وقطعها شديد وخطرها عظيم كم من عدل عنها فضل ومن سلكها فزل ومن تاه فيها متحير وبنا دام الاجر كله عليها والامر كله بيد الله ثم الاخلاص اخلاصان اخلاص عمل واخلاص طلب اجر فالاول ارادة التقرب الى الله وتعظيم امره واجابة دعوته والباعث عليه الاعتقاد الصحيح وضده اخلاص النفاق وهو التقرب الى من دون الله وقال امام الحرمين النفاق هو الاعتقاد الفاسد الذي هو للمنافق انه وليس هو من قبيل الارادات والاخلاص في طلب الاجر ارادة نفع الاخرة بعمل الخير حل من حديث عبد الحميد ابن ثابت بن ثوبان حدثني جدي عن ثوبان مولى رسول الله قال شهدت من رسول الله مجلسا فقال طوبى فذكره وهكذا رواه عنه الديلمي ايضا وفيه عند مخرجه عمرو بن عبد الجبار السنجاوي اورده في الضعفاء قال ابن عدي روى عن عمه مناكير وعبيدة بن حسان اورده الذهبي في ذيل الضعفاء والمتروكين

طوبى للسابقين الى ظل الله اي الى ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله قيل ومن هم قال الذين اذا اعطوا الحق قبلوه واذا سئلوا بذلوه اي اعطوا من غير مطل ولا تسويف والذين يحكمون للناس كحكمهم لانفسهم هذه صفة اهل القناعة وهي الحياة الطيبة التي ذكرها الله بقوله فلنحيينه حياة طيبة ثم ذكر جزاه بقوله ولنجزينهم اجرهم الاية فانهم استغنوا حتى قنعوا بما اعطوا وسد انفاذوا وانفقوا بايديهم حتى بذلوا الحق اذا سئلوا

والى الله اقبلوا حتى صير لهم اعاده وحكامه في ارضه يحكمون الناس بحكمهم لا نفسهم فان النفس ميالة وصاحبها
لا يالوها نصحا فمن كمال عدله ان يحكم للناس بمثله الحكيم الترمذي عن عايشة رمز المصنف لحسنه

طوبى للعلماء اي الجنة لهم طوبى للعباد بتشديد الباء وويل لاهل الاسواق فهم كهمج وذباب يتطايرون
من مزبلة لمزبلة على الوان القاذورات يقعن عليها ثم شغلوا بالغش والخيانة والايمان الباطلة والمكاسب
الردية قد لزمهم العدو فسباهم تصيرهم على شرف حريق ونزل عذاب وما يذكر الا اولوا الالباب فر عن انس
ابن مالك

طوبى لعيش بعد المسيح اي بعد نزول المسيح الى الارض في اخر الزمان وهو لقب عيسى اصله مسيحا بالعبرانية
وهو المبارك وما قيل انه فعيل بمعنى مفعول لقب به لانه مسح بالبركة والطهارة من الذنوب او لانه خرج
من بطن امه ممسوحا بالدهن او لان جبريل مسحه بجناحه او بمعنى فاعل لانه كان يمسح الارض بالسياحة او كان
لا يمسح ذا عاهة الا برأ فلا يثبت كذا ذكره القاضي وذكر صاحب القاموس انه جمع في سبب تسميته بذلك
خمسين قولا اوردها في شرح المشارق يوذن للسماء في القطر فتمطر ويوذن للارض في النبات فتنبت نباتا
حسنا حتى لو بذرت حبك على الصفا اي الحجر الاملس لنبت طاعة لاذن خالقها وحتى يمر الرجل على الاسد
الحيوان المفترس المشهور فلا يضره ويطاء على الحية فلا تضره ولا تشاح بين الناس ولا تحاسد ولا تباغض
مقصود الحديث ان النقص في الاموال والثمرات ووقوع التحاسد والتباغض انما هو من شوم الذنوب فاذا
طهرت الارض اخرجت بركتها وعادت كما كانت حتى ان العصابة ليأكلون الرمانة ويستظلون بقحفها ويكون العنقود
من العنب وقر بعير فالارض اذا طهرت ظهر فيها اثار البركة التي محقتها الذنوب ذكره ابن القيم وبالعدل يحصل
الامان وزوال التعدي والعدوان ابو سعيد النقاش في فوايد العراقيين عن ابي هريرة ظاهر صنيع المصنف
للنقاش انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير وهو غفلة فقد خرجه ابو نعيم والديلمي وغيرهما

طوبى لمن ادركني وامن بي وطوبى لمن لم يدركني ثم امن بي زاد ابن وهب عن ابي سعيد فقال رجل يا رسول الله
وما طوبى قال شجرة في الجنة مسيرة ماية سنة ثياب اهل الجنة تخرج من اكمامها ابن النجار في تاريخه عن ابي هريرة
ورواه الطبراني من حديث ابن عمر فاقتصار المصنف على ابن النجار غير سديد

طوبى لمن اكثر في الجهاد في سبيل الله بقصد اعلاء كلمة الله طوبى لمن ذكر الله فان له بكل كلمة سبعين الف
حسنة كل حسنة منها عشرة اضعاف مع الذي له عند الله من المزيد والنفقة على قدر ذلك تمامه عند
الطبراني قال عبد الرحمن فقلت لمعاذ انما النفقة بسبعماية ضعف فقال معاذ قل فهمك انما ذاك اذا انفقوها
وهم مقيمون في اهليهم غير غزاة فاذا غزوا وانفقوا خبأ الله لهم من خزاين رحمته ما ينقطع عنه علم العباد
فاولئك حزب الله وحزب الله هم الغالبون طب وكذا الديلمي عن معاذ بن جبل قال الهيثمي فيه رجل لم يسم

طوبى لمن اسكنه الله تعالى احد العروسين والعروسين تثنية عروس وهو وصف يشترك فيه الذكر والانثى
عسقلان او غزة هذا عظيم بفضل البلدين وترغيب في السكنى بهما فر عن ابن الزبير وفيه اسماعيل بن عياش
وفيه غيلان عن سعيد بن يوسف اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه ابن معين والنساي عن مصعب
ابن ثابت وقد ضعفوا حديثه

طوبى لمن اسلم وفي رواية للقضاعي طوبى لمن هدى للاسلام وكان عيشه كفافا اي بقدر كفايته لا يشغله
ولا يطغيه قال في الحكم من تمام النعمة عليك في الحكم ان يرزقك ما يكفيك ويمنعك ما يطغيك قال الشاعر

والنفس راغبة اذا رغبتها ... واذا ترد الى قليل تقنع

واستدل به من فضل الفقر على الغنى فقال قد غبط النبي من كان عيشه كفافا واخبر بفلاحه وكفى به شرفا الرازي
في مشيخته عن انس بن مالك ورواه القضاعي في الشهاب وقال شارحه غريب

طوبى لمن بات حاجا واصبح غازيا رجل مستور ذو عيال متعفف قانع باليسير من الدنيا يدخل عليهم ضاحكا
ويخرج منهم ضاحكا فو الذي نفسي بيده اي بقدرته وتصريفه انهم هم الحاجون الغازون في سبيل الله عز وجل
اي هم الحاجون الغازون حقا لا غيرهم اذ لا فايدة في ذلك الا بيان كونهم افضل يعني ان غيرهم ربما كان غازيا
حاجا ملتبسا باضداد ما ذكر فلا فضل له مثل هذا يشير الى فضل القناعة مع الرضى قال ذو النون سلب الغنى
من سلب الرضى ومن لم يقنعه اليسير افقره طلب الكثير وقال عطاء الزم القناعة تشرف في الدنيا والاخرة فليس
الشرف في الاكثار وقال حكيم من باع الحرص بالقناعة ظفر بالعز والمروءة وقال في الحكم ما بسقت اغصان ذل الا على
بذر طمع فر عن ابي هريرة وفيه اسحق بن ابراهيم الدبري عن عبد الرزاق اورده الذهبي في الضعفاء وقال استصغر
في عبد الرزاق

طوبى لمن ترك الجهل واتى الفضل اي الامر الفاضل وهو تعلم العلم بقرينة مقابلته بالجهل او بذل الفاضل
من ماله للمواساة ويؤيده قوله في الحديث وانفق الفضل من ماله وعمل بالعدل الذي قامت به السموات
والارض ومدار قيام نظام العالم عليه قال الغزالي ونعني بالعدل حالة للنفس وقوة بها تسوس الغضب
والشهوة وتحملهما على مقتضى الحكمة وتضبطهما في الاسترسال والانقباض على حسب مقتضاها قال الراغب
والعدالة تارة في الفضايل كلها من حيث انه لا يخرج شيء من الفضايل عنها وتارة يقال هي اكمل الفضايل من
حيث ان صاحبها يقدر ان يستعملها في نفسه وفي غيره وهي ميزان الله المبرا من كل عيب وبها امر العالم حل عن
زيد بن اسلم بفتح الهمزة واللام مرسلا

طوبى لمن تواضع في غير منقصة بان لا يضع نفسه بمكان يزري به ويؤدي الى تضييع حق الحق او الخلق قال

القصد

القصد بالتواضع خفض الجناح للمومنين مع بقاء عزة الدين فالتواضع الذي يعود على الدين بالنقص ليس بمطلوب
قال الخواص اياك والاكثار من ذكر نقايصك لانه يقلل شكرك فما ربحته من جهة نظرك الى عيوبك خسرته من جهة
تعاميك عن محاسنك التي اودعها الحق فيك وقال شهود المحاسن هو الاصل واما نقايصك فانما تطلب النظر
اليها بقدر الحاجة لئلا تقع في العجب وقال اذا اغضبك احد لغير شيء فلا تبداه بالصلح لانك تذل نفسك
في غير محل وتكبر نفسه بغير حق ومن ثم قيل الافراط في التواضع يورث الذلة والافراط في المواساة
يورث المهانة قال ابن عربي الخضوع واجب في كل حال الى الله تعالى باطنا وظاهرا فاذا اتفق ان يقام
العبد في موطن الادنى فيه ظهور عزة الايمان وجبروته وعظمته لعزة المومن وعظمته وجبروته ويظهر في المومن
من الانفة والجبروت ما يناقض الخضوع والذلة فالاولى اظهار ما يقتضيه ذلك الموطن قال تعالى ولو
كنت فظا غليظ القلب لانفضوا وقال واغلظ عليهم فهذا من باب اظهار عزة الايمان لعزة المومن وفي الحديث
ان التبختر مشية يبغضها الله الا بين الصفين فاذا علمت ان للمواطن احكاما فاعمل بمقتضاها تكن حكيما
قال ابن القيم والفرق بين التواضع والمهانة ان التواضع يتولد من بين العلم بالله وصفاته ونعوت جلاله
ومحبته واجلاله وبين معرفته بنفسه ونقايصها وعيوب عمله وافاتها فيتولد من ذلك خلق هو التواضع وهو
انكسار القلب لله وخفض جناح الذل والرحمة للخلق والمهانة الدناءة والخسة وبذل النفس وابتذالها
في نيل حظوظها كتواضع الفاعل للمفعول به وقال الراغب الفرق بين التواضع والضعة ان التواضع
رضى الانسان في دون ما يستحقه منزلته والضعة وضع الانسان نفسه بمحل يزري به والفرق بين التواضع
والخشوع ان التواضع يعتبر بالاخلاق والافعال الظاهرة والباطنة والخشوع يقال باعتبار افعال الجوارح
ولذلك قيل اذا تواضع القلب خشعت الجوارح قال بعض الحكماء وجدنا التواضع مع الجهل والبخل احمد من
الكبر مع الادب فانه بحسنة غطت على سيئتين وافتح لسيئة غطت على حسنتين والكبر ظن الانسان
بنفسه انه اكبر من غيره والتكبر اظهاره ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله ومن ادعاها من المخلوقين
فهو كاذب وفي التكبر على المتكبر صدقة لان المتكبر اذا تواضعت له تمادى في تيهه واذا تكبرت عليه يمكن
ان ينتبه ومن ثم قال الشافعي ما تكبر على متكبر مرتين وقال الزهري التجبر على ابناء الدنيا اوثق عرى الاسلام
واذل نفسه في غير مسكنة قال الغزالي تشبث به طايفة العلماء فقلما ينفك احدهم عن التكبر على الامثال والترفع
الى فوق قدره حتى انهم ليتقاتلون على مجلس من المجالس في الارتفاع والانخفاض والقرب من وسادة الصدر
والبعد منها والتقدم في الدخول عند مضايق الطرق ويتعللون بانه ينبغي صيانة العلم عن الابتذال وان
المومن منهي عن اذلال نفسه فيعبر عن التواضع الذي اثنى الله عليه بالذل وعن التكبر الممقوت عند الله بعزة
الدين تحريفا للاسم واضلالا للخلق فاستدع روى العسكري ان رجلا مر على عمر وقد تخشع وتذلل وبالغ
في الخضوع فقال عمر الست مسلما قال بلى قال فارفع راسك وامدد عنقك فان الاسلام عزيز منيع وانفق
من مال جمعه في غير معصية اي صرف منه في وجوه الطاعات وفيه اشعار بان الصدقة لا تكون الا من
مال حلال وعبر بمن التبعيضية اشارة الى ترك التصدق بكل المال وخالط اهل الفقه والحكمة الذين
يحيا الطيهم يحيى القلوب ورحم اهل الذل والمسكنة اي عطف عليهم ورق لهم وواساهم بمقدوره طوبى
لمن ذل نفسه اي راى ذلها وعجزها فلم يتكبر وتذلل للحقوق الحق وتواضع للخلق روي ان الصديق لما
ولي الخلافة قالت جويرية من الحي اذن لا يحلب لنا منايحنا فسمعها فقال يا بنية اني لارجو ان لا يمنعني ما دخلت
فيه عن خلق كنت عليه فكان يحلب للقوم شياههم وروي ان الفاروق حمل جراب دقيق على ظهره الى بيت امراة
ارملة انصارية ومر بها في المجامع وطاب كسبه بالكاف من وجه حل وحسنت سريرته بصفاء التوحيد
والثقة بوعد الله والخوف منه والرجاء والشفقة على خلقه والمحبة لاوليايه وكرمت علانيته اي ظهرت انوار
سريرته على جوارحه فكرمت افعاله بتقوى الله ومكارم الاخلاق الدين بالصدق والبر ومراعاة الحقوق وعزل
عن الناس شره فلم يوذهم ومن ثم قال مالك بن دينار لراهب عظني فقال ان استطعت ان تجعل بينك وبين
الناس سورا من حديد فافعل وقيل اسقاط لم لا تعاشر الناس فقال وجدت الخلوة اجمع لدواعي السلوة
طوبى لمن عمل بعلمه ليتخلص من كون علمه حجة عليه وشاهدا بتفريطه وانفق الفضل من ماله اي صرف
الزايد عن حاجته وحاجة عياله في وجوه القرب لئلا يطغى ويسكن قلبه اليه ويحظى بثوابه في العقبى وامسك
الفضل من قوله اي وامسك لسانه عن النطق بما يزيد على الحاجة بان ترك الكلام فيما لا يعنيه قال بعض
العارفين من شغل بنفسه شغل عن الناس وهذا مقام العاملين ومن شغل بربه شغل عن نفسه وهذا
مقام العارفين وفي بعض النسخ من قوته بدل قوله فليحرر تنبيه قال الحكيم هذا من الاحاديث
التي قال فيها المصطفى اذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم الى اخره فهذا تعرفه قلوب المحققين ومن ذلك حديث
انس خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته الجدعاء فقال يا ايها الناس كان الموت على غيرنا كتب وكان
الحق على غيرنا وجب وكانما نشيع من الاموات عن قليل الينا راجعون نبويهم اجداثهم ونأكل تراثهم كانا مخلدون
من بعدهم فطوبى لمن شغله عيبه عن عيب نفسه [illegible] تتمة قال الغزالي التواضع خاطر في وضع النفس واحتقار
والتكبر خاطر في رفع النفس واستعظامها والتواضع عامي وخاصي فالعامي الاكتفاء بالدون من نحو ملبس و
مسكن ومركب والتكبر في مقابلته الترفع عن ذلك والتواضع الخاصي تمرين النفس على قبول الحق من وضيع او شريف
والتكبر في مقابلته الترفع عن ذلك وهو معصية كبيرة وخطيئة عظيمة تخ والبغوي في معجم الصحابة والباوردي
وابن قانع في معجمه طب هق من حديث نصيح العنسي عن ركب بفتح فسكون بضبط المصنف رمز المصنف

لحسنه اعتبارا بقول ابن عبد البر حسن وليس بحسن فقد قال الذهبي في المهذب ركب مجهول ولم يصح له صحبة ونصيح ضعيف انتهى وقال المنذري رواته الى نصيح ثقات وقال ابن منده والبغوي ركب مجهول لا يعرف له صحبة واقرهم العراقي رواه البزار عن انس باسناد ضعيف وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني نصيح العنسي عن ركب لم اعرفه وبقية رجاله ثقات انتهى وقال في الاصابة حديث سنده ضعيف قال ومراد ابن عبد البر بانه حسن لفظه وقال السخاوي ضعيف حتى قال ابن حبان انه لا يعتمد عليه وان قال ابن عبد البر حسن فانما عنى اللغوي

طوبى لمن رزقه الله الكفاف ثم صبر عليه لعلمه بانه لا يصل اليه الا ما قدر له وان تعبه في تحصيل غيره محال وضلاله ومن ثم قيل لحكيم من ذا الذي لا هم له قال ليس في الدنيا الا مهموم لكن اقلهم هما افضلهم رضى في اقنعهم بما رزق والكفاف هو الوسط المحمود ومن ثم قيل خير الامور اوساطها نعم لتمام يكون التفضيل نبيه ذهب جمع الى تفضيل الفقر على الغنى وعكس اخرون وفضل القرطبي الكفاف عليهما ففي المفهم انه يقال جمع لنبيه الحالات الثلاث فكان الفقر اولا حالا به فقام بواجبه من مجاهدة النفس ثم عليه الفتوح فصار بها في حد الغنى فقام بواجب الغنى من المواساة والايثار وعزمهما مع اقتصاره على ما يسد ضرورة عياله ومن صور الكفاف التي مات عليها وهي حالة سليمة من الغنى المطغي والفقر المولم فهي الافضل نكتة قال الغزالي لما اراد ابن ادهم دخول البادية خوفه الشيطان بانها بادية مهلكة ولا زاد معه فعلى نفسه ان يقطعها متجردا وان لا يقطعها حتى يصلي تحت كل ميل منها الف ركعة ووفى بذلك فحج الرشيد فراه فيها فقال كيف تجدك يا ابا اسحق فقال

نرقع دنيانا بتمزيق ديننا	فلا ديننا يبقى ولا ما نرقع
فطوبى لعبد اثر الله ربه	وجاد بدنياه لما يتوقع

فر عن عبد الله بن حنطب بفتح المهملة وسكون النون وفتح الطاء المهملة بن الحارث بن عبيد بن عمرو ابن مخزوم قال في التقريب مختلف في صحبته وله حديث مختلف في اسناده اي وهو هذا وذلك لان فيه احمد ابن محمد بن مسروق اورده الذهبي في الضعفاء وقال ليس بالدارقطني عن خالد بن مخلد قال احمد له مناكير وقال ابن سعد منكر الحديث مفرط التشيع

طوبى لمن راني وامن بي مرة وطوبى لمن لم يرني وامن بي سبع مرات وذلك لان الله مدحهم بايمانهم بالغيب وكان ايمان الصدر الاول غيبا وشهودا فانهم امنوا بالله واليوم الاخر غيبا وامنوا بالنبي شهودا لما انهم راوا الايات وشاهدوا المعجزات واخر هذه الامة امنوا غيبا بما امن به اولها شهودا فلذا اثنى عليهم النبي واخذ ابن عبد البر من هذا الحديث ونحوه انه يوجد فيمن ياتي بعد الصحابة من هو افضل من بعض الصحابة وايد بعضهم بخبر ابن عمر مرفوعا اتدرون اي الخلق افضل ايمانا قالوا الملائكة قال وحق لهم بل غيرهم قالوا الانبياء قال وحق لهم بل غيرهم ثم قال افضل الخلق ايمانا قوم في اصلاب الرجال يومنون بي ولم يروني فهم افضل الخلق ايمانا انتهى حم تخ حب ك في المناقب عن ابي امامة الباهلي حم عن انس بن مالك قال ك صحيح فتعقبه الذهبي بان فيه جميع بن ثوب واه وقال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد وفيه من لم اعرفه وقال مرة اخرى اسناد احمد ضعيف

طوبى لمن راني وامن بي وطوبى لمن امن بي ولم يرني ثلاث مرات ولهذا قال ابن مسعود للحرث بن قيس عند الله يحتسب ايمانكم بمحمد ولم تروه وقد اعتضد بهذه الاحاديث ونحوها من ذهب الى ان المراد بالافضلية في حديث خير الناس قرني افضلية المجموع لا الافراد قالوا والسبب في كون القرن الاول افضل انهم كانوا غرباء في زمانهم لكثرة الكفار وصبرهم على اذاهم وقبضهم على دينهم وكذا غيرهم اذا اقاموا الدين وتمسكوا به وصبروا على الطاعة حين ظهور المعاصي والفتن كانوا عند ذلك غرباء ايضا وقد زكت اعمالهم في ذلك الزمان كما زكت اعمال اوليك وما تقدم عن ابن عبد البر نوزع فيه بان قضية كلامه ان يكون فيمن يجي بعد الصحابة من يكون افضل من بعضهم وبه صرح القرطبي قال ابن حجر لكن كلام ابن عبد البر ليس على اطلاقه في جميع الصحابة فانه صرح باستثناء اهل بدر والحديبية نعم الجمهور على ان فضل الصحبة لا يعدله شيء لمشاهدة المصطفى واما من سبق اليه بالهجرة او النصرة وضبط الشرع وتبليغه لمن بعده فلا يعدله احد ممن بعده ومحل النزاع فيمن لم يحصل له الا مجرد المشاهدة وبه يجمع بين الاحاديث الطيالسي ابو داود وعبد ابن حميد عن ابن عمر بن الخطاب قال سئل رسول الله فقيل له ارايت من امن بك ولم يرك وصدقك ولم يرك قال اوليك اخواني اوليك معي ثم ذكره

طوبى لمن راني وامن بي ثم طوبى ثم طوبى لمن امن بي ولم يرني قال في المطامح وغيرهم وهم المومنون بالغيب حم حب عن ابي سعيد الخدري ان رجلا قال يا رسول الله طوبى لمن راك وامن بك فذكره

طوبى لمن راني وامن بي وطوبى لمن راى من راني ولمن راى من راى من راني وامن بي طوبى لهم وحسن ماب قال بعض الصوفية الله سبحانه يحب من احب احبابه وهم يحبون من احب احبابهم ووفى لهم عهد المحبة الم تسمع قول العارف على وفا

يا امة الرحمن قوموا واسمعوا	لبشارتي بمسامع الايمان
من حبني او حب من قد حبني	حبا وصدقا فهو من اعياني
وفوا له عهد المحبة واحفظوا	فيه حقوق ظهوري الروحاني
ولبابه حالي من اتى متطفلا	فعلي ان ارضيه في رضواني

فادعوا جاه وبشروا فانه	علقت يداه بمنه واماناً

طب ك في المناقب عن عبد الله بن بسر قال الذهبي فيه جميع بن ثوب واه وقال الهيثمي فيه عند الطبراني بقية وقد صرح بالسماع فزالت الدلسة وبقية رجاله ثقات

طوبى لمن راني اي واثرت فيه بركة نظري اليه ورويته لي ولمن راى من راني ولمن راى من راى من راني والعارفون يرونه في عالم الحس يقظة حتى قال شيخ ابو العباس المرسي لو احتجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما عددت نفسي من الفقراء وفي رواية من المسلمين وكان لبعضهم تجديد كل صلاة فعل فيها عن شهوده ولو سهوا ويقول من لو ارى عند شهوده في صلاته ولم يصافحه فهي خداج لانه الذي يمل جميع العالم بشريعته في مراتب الكمال وهذا المقام وان فسر على الناس ولا يقول به كثير فكل ميسر لما خلق له فمن اهله الله لمقام صعب المرتقى فهو عنده من اسهل الامور عبد بن حميد عن ابي سعيد الخدري ابن عساكر في تاريخه عن واثلة بن الاسقع

طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس فلم يشتغل بها فعلى العاقل ان يتدبر في عيوب نفسه فان وجد بها عيبا اشتغل بعيب نفسه فيستحي من ان يترك نفسه ويذم غيره بل يعلم ان عجز غيره عن نفسه في التنزه عن ذلك العيب كعجزه ان كان ذلك عيبا يتعلق بفعله واختياره فان كان خلقيا فالذم له ذم للخالق فان من ذم صنعة فقد ذم صانعها قال رجل لبعض الحكماء يا قبيح الوجه فقال ما كان خلق وجهي الي فاحسنه واذا لم يجد بنفسه عيبا فليعلم ان ظنه بنفسه انه عري من كل عيب جهل بنفسه وهو من اعظم العيوب قال البيهقي ذكر رجل عند الربيع بن خثيم فقال ما انا عن نفسي براض فاتفرغ منها الى ذم غيرها ان العباد خافوا الله على ذنوب غيرهم وامنوه على ذنوب انفسهم وقال بعضهم تقيد ببيت سمعته

لنفسي ابكي لست ابكي لغيرها	لنفسي في نفسي عن الناس شاغل

وقال حكيم ما احسب احدا يتفرغ لعيب الناس الا عن غفلة غفلها عن نفسه ولو اهتم لعيب نفسه ما تفرغ لعيب احد ونقل شيخنا العارف الشعراني عن شيخه البرهان القلقشندي ان من علامة بعد العبد عن حضرة ربه نسيان عيوبه وتفقد عيوب غيره فقلت كيف قال لان حضرة الحق نور وشان النور ان يكشف عن الاشياء بخلاف الظلام قال ومن هنا عرف الاولياء كون الحق تعالى يحبهم او يبغضهم او راض او غضبان حتى قال الكرخي لي منذ ثلاثين سنة وانا ارى الحق ينظر الي نظر الغضب وكان الديري يرى الفضل لله الذي لم يخسف به الارض ولم يمسخ صورته وقال اخي افضل الدين لو كشف للانسان لراى ذاته كلها عيوبا ضم بعضها الى بعض فصارت صورة اذى وانفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله فانه بذلك يسلم من افات اللسان التي هي عين الخسران ومن ثم قيل

يا كثير الفضول قصر قليلا	قد فرشت الفضول طولا طويلا
قد اخذنا من القبيح بحظ	فاسكت الان ان اردت جميلا

قال الغزالي انظر الى الناس كيف قلبوا الامر امسكوا فضل المال واطلقوا فضل اللسان ووسعته السنة فلم يعد بالذال عنها الى البدعة وهو الذي لا اصل له من كتاب ولا سنة كما سلف فر عن انس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال طوبى الخ ورواه العسكري عنه ايضا وعده من الحكم والامثال ورواه ايضا ابو نعيم من حديث الحسين بن علي والبزار من حديث انس وله واخوه والطبراني والبيهقي وسط الحديث قال الحافظ العراقي وكلها ضعيفة

طوبى لمن طال عمره وحسن عمله قاله جوابا لمن سال اي الناس خير وطوبى كلمة انشاء لانها دعاء معناها اصاب خيرا من طال عمره وحسن عمله وكان الظاهر ان يجاب بقوله من طال فالجواب من الاسلوب الحكيم اي غير خاف ان خير الناس من طال عمره وحسن عمله نبيه قال علي موت الانسان بعد ان كبر وعرف ربه خير من موته طفلا بلا حساب في الاخرة ذكره الطيبي وقال القاضي لما كان السوال عما هو غيب لا يعلمه الا الله عدل عن الجواب الى كلام مبتدا يشعر بامارات تدل على المسئول عنه وهو طول العمر مع حسن العمل فانه يدل على سعادة الدارين والفوز بالحسنيين طب حل عن عبد الله بن بسر رمز المصنف لحسنه قال الحافظ العراقي فيه بقية رواه بصيغة عن وهو مدلس

طوبى لمن ملك لسانه لان في حفظ اللسان والعزلة السلامة من افات الدنيا ومغمرات الاعمال والنطق بلا حاجة لا يخلو اما ان يكون قولا محظورا وهو ظاهر واما ان يكون مباحا ففيه شغل الكرام الكاتبين بما لا فائدة فيه ووسعه بيته اي اعتزل الناس وبكى على خطيئته بان يتذكر ذنوبه ويعددها ويبكي على ما فرط منه طص وكذا الاوسط حل عن ثوبان قال الهيثمي كالمنذري اسناده حسن انتهى ومن ثم رمز المصنف لحسنه

طوبى لمن هدي للاسلام وكان عيشه كفافا وقنع به فلم يطلب زيادة عليه لعلمه بان رزقه مقسوم لن يعدو ما قدر له ولهذا قيل لحكيم ما الغنى قال قلة تمنيك ورضاك وقنعك بما يكفيك واحتج به من فضل الفقر على الغنى وعكس اخرون وقال قوم ينبغي ترك الاختيار ومراعاة قسمة الجبار فمن رزقه مالا اشكره ومن رزقه كفافا لم يتكلف الطلب وبذلك يرتقي الى مقام الزاهدين ويكون من المنقطعين الى الله الذين هم اهل الانس خدم رب العالمين كما قيل

تشاغل قوم بدنياهم	وقوم تخلوا لمولاهم
فالزمهم باب مرضاته	وعن ساير الخلق اغناهم
فطوبى لهم ثم طوبى لهم	لقد احسن الله مثواهم

ت حك في الايمان عن فضالة بن عبيد قال ك على شرط مسلم واقره الذهبي

طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارا كثيرا فابدع العدول عن المتبادر والظاهر وهو ان يقال طوبى لمن استغفر كثيرا انه جعل من قبيل الكناية عنه فدل على حصوله ذلك جزيا وعلى الاخلاص لانه ما لم يكن مخلصا فيه كان هباء منثورا فلم يجد في صحيفته الا ما هو وبال عليه ه عن عبد الله بن بسر بضم الموحدة وسكون المهملة حل عن عايشة حم في الزهد عن ابي الدردا موقوفا قال النووي سنده جيد

طوبى لمن بعث يوم القيمة وجوفه محشو بالقران اي بحفظه ومعرفة معانيه والفرايض اي احكام الفرايض التي افترضها الله على عباده والعلم الشرعي النافع عطف عام على خاص فر عن ابي هريرة وفيه اسمعيل ابن ابي زياد قال الذهبي قال الدارقطني يضع الحديث

طوبى شجرة في الجنة مسيرة ماية عام ثياب اهل الجنة تخرج من اكمامها جمع كم بالكسر وعاء الطلع وغطاء النور قال عبيد بن عمير بن شجرة في جنة عدن وفي كل دار وغرفة لم يخلق الله لونا ولا زهرة وفيها منها الا السواد ولا يخلق الله فاكهة ولا ثمرة الا فيها منها ينبع من اصلها عينان الكافور والسلسبيل كل ورقة منها تظل امة عليها ملك يسبح الله بانواع التسبيح حم حب عن ابي سعيد

طوبى شجرة غرسها الله بيده ونفخ فيها من روحه تنبت بالحلي والحلل وان اغصانها لترى من وراء سور الجنة لطولها قال جمع مفسرون وشجرة طوبى هذه هي المرادة لقوله تعالى الذين امنوا وعملوا الصالحات طوبى لهم وحسن ماب وحكى الاصم ان هذه الشجرة في دار النبي صلى الله عليه وسلم وفي دار كل مومن منها غصن بن جرير الطبري عن ابي معوية قره بضم القاف وشد الراء بن اياس بكسر الهمزة المزني

طوبى شجرة في الجنة غرسها الله بيده ونفخ فيها من روحه وان اغصانها لترى من وراء سور الجنة تنبت الحلي والثمار متهدلة على افواههم اي متدلية على افواه الخلايق الذين هم اهلها واعاد الضمير عليهم من غير سبق ذكرهم للعلم به على حد قوله تعالى حتى توارت بالحجاب قال في الصحاح وغيره تهدلت اغصان الشجرة اي تدلت وهدل الشي رخاه وارساله الى اسفل انتهى وفي تفسير الثعلبي عن قرة يرفعه طوبى شجرة في الجنة يقال لها تنفتق لعبدي فتنفتق له عن الخيل بسروجها ولجمها وعن الابل بازمتها وعماشا من الكسوة وما من الجنة اهل الا وغصن من تلك الشجرة متدل عليهم فاذا ارادوا ان ياكلوا منها تدلت لهم فاكلوا منها ما شاوا بن مردويه في تفسيره عن بن عباس واسناده ضعيف

طوبى شجرة في الجنة لا يعلم طولها الا الله فيسير الراكب تحت غصن من اغصانها سبعين خريفا اي سنة ولا ينافيه قوله في الرواية السابقة ماية عام لاحتمال ان المائة للماشي والسبعين للراكب او هذا المجد وذاك للمتمهل وورقها الحلل يقع عليها الطير كامثال البخت زاد في رواية فاذا ارادوا ان ياكلوا منها يجي الطير فياكلوا منه قديدا وشوى ثم يطير والبخت بضم البا نوع من الابل واحده بختي كروم وروحي ويجمع على بخاتي ويخفف ويثقل ونوقف لبعضهم في كون البخت عربية بن مردويه في تفسيره عن بن عمر بن الخطاب ورواه ايضا ابو نعيم والديلمي عن بن مسعود

طول مقام امتي في قبورهم تمحيص لذنوبهم اي تخليص لهم منها عن بن عمر بن الخطاب لم يذكر المص مخرجه وفيه عبد الله بن ابي غسان الافريقي قال في الميزان سمع مالكا وانى عنه بخبر باطل ثم ساق هذا الخبر

طلاق الامة اي تطليقها تطليقتان وعدتها حيضتان اخذ به ابو حنيفة فاعتبر الطلاق بحرية الزوجة ورقها لا الزوج وعكسه الشافعي ومالك واحمد واجابوا بضعف الخبر ومعارضته بخبر الموطا اذا اطلق العبد امراة تطليقتين حرمت عليه حتى تنكح زوجا غيره حرة او امة وصحح الدارقطني وغيره د ت ه ك في الطلاق عن عايشة ه عن بن عمر بن الخطاب قال ابو داود وحديث مجهول والترمذي غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث مظاهر بن اسلم ولا يعرف له غيره واصل ذلك ان الطلاق ممنوع باصل الشرع لانه هدم لبنة في الاسلام وصد عن المقصود من الادمية والالتيام لكن وضعه الله مخلصا عند وقوع التفرق وعدم الالفة تجري مجرى العقوبات وحد العبد والامة المتعلق بالفرج ناقص عن حد الحر تجري عندهم الطلاق هذا المجرى وقال ابن العربي ليس في الباب حديث صحيح وقال الذهبي مظاهر هذا ضعفوه انتهى واورده في الميزان في ترجمة عمر بن شبيب ونقل تضعيفه عن جمع

طيب الرجال اللايق بهم المناسب لشهامتهم ما ظهر ريحه وخفي لونه كالمسك والعنبر قال العامري بنبه المصطفى على ادب الرجال والنساء ففيما ظهر لونه رعونة وزينة لا تليق بالرجولية وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه اي عن الاجانب كالزعفران ولهذا حرم على الرجال المزعفر قال البغوي قال سعيد اراهم حملوا قوله وطيب النساء على ما اذا ارادت الخروج اما عند زوجها فتتطيب بما شاءت ت في الاستيذان عن ابي هريرة وحسنه طب والضياء المقدسي عن انس ورواه عنه البزار ايضا قال الهيتمي ورجاله رجال الصحيح ورواه النساي عن ابي هريرة وكذا ابو داود مطولا في النكاح

طيبوا افواهكم بالسواك اي نقوها ونظفوها واحسنوا ريحها بالاستياك فالمراد اجعلوها طيبة لا مطيبة فان افواهكم طريق القران ومن تعظيمه تطهير مورده الكجي في سننه عن وضين مرسلا السجزي في كتاب الابانة عن اصول الديانة عنه عن بعض الصحابة ولا يضر ابهامه لانهم عدول طيبوا افواهكم بالسواك فانها طرق القران هب من طريق عباث بن كلوب عن مطرق بن سمرة عن ابيه عن سمرة رمز المص لحسنه ظاهر صنيع المص ان البيهقي خرجه ساكتا عليه وليس كذلك بل عقبه

بيان

بيان علته فقال عباث ضعفه الدارقطني انتهى واورد فيه ايضا الحسن بن الفضل بن السمح قال الذهبي مر قوله حديث

طيبوا ساحاتكم جمع ساحة وهي المتسع امام الدار فان انتن الساحات ساحات اليهود فلا تتشبهوا بهم في هذه القاذورات وهذا تنبيه من المصطفى للخاصة على تحري الطهارة الظاهرة والباطنة فانا لكلام نظيف كما تقدم في عدة اخبار طس عن سعد بن ابي وقاص ورواه عنه الديلمي ايضا

طير كل عبد في عنقه عبد بن حميد عن جابر ظاهر صنيع المص انه لم يره مخرجا لاعلى ولا احق بالعزو منه وهو ذهول فقد خرجه احمد في المسند باللفظ المزبور عن جابر المذكور قال الهيتمي وفيه بن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح

طينة المعتق من طينة المعتق بفتح التا بضبط المص من طينة المعتق بكسر التا بضبطه اي طباعه وجبلته قال ابن الاثير يقال طانه الله على طينته اي خلقه على جبلته وطينة الرجل خلقه بن لال وابن النجار في تاريخه فر عن ابن عباس رواه الديلمي وابن لال من وجهين وهو باحدهما عند الخلابي في رواية الابناء عن الاباء في العقايق وفيه قبيصة ثم ان فيه احمد بن ابراهيم الزوري قال في الميزان لا يدرى من هو واتى بخبر باطل ثم ساق له هذا الخبر

طي الثوب راحته اي من انتهاك الشياطين له ولبسها اياه فان الشيطان لا يلبس ثوبا مطويا كما في الخبر المار او شبهه بما يفعل به من الطي برجل يكون في عمل فاذا فرغ استراح فر عن جابر قال بن الجوزي حديث لا يصح وعمر بن موسى الوجيهي قال يحيى غير ثقة والنساي والدارقطني متروك وابن عدي هو في عداد من يضع انتهى

الطابع بالكسر الخاتم الذي يختم به معلق بقايمة العرش فاذا انتهكت الحرمة اي تناولها الناس بما لا يحل وفي رواية الحرمات بلفظ الجمع وعمل بالمعاصي واجترى على الله يعني انتهك وعمد واجترى للمفعول بعث الله اي ارسل الطابع فيطبع على قلبه اي على قلب المنتهك والعاصي والمجتري فلا يعقل بعد ذلك شيئا هذا على سبيل المجاز والاستعارة ولا خاتم ولا ختم في الحقيقة والمراد انه يحدث في نفوسهم هيئة تمرنهم على استحسان المعاصي واستقباح الطاعات حتى لا يغفل عن ذلك ذكره الزمخشري قال البغوي في شرح السنة والاقوى اجراوه على الحقيقة بفقد المانع والتاويل لا يصار اليه الا لمانع البزار في مسنده هب وكذا ابن عدي وابن حبان في الضعفا عن بن عمر بن الخطاب وضعفه المنذري وقال الحافظ العراقي حديث منكر انتهى وذلك لان فيه سليمان بن مسلم الخشاب قال في الميزان لا تحل الرواية عنه الا للاعتبار وساق من مناكيره هذا الخبر واعاده في محل اخر وقال هو موضوع في الثقات ووافقه بن حجر في اللسان وقال الهيتمي فيه سليمان الخشاب ضعيف جدا

الطاعم الشاكر من الشكر وهو تصور النعمة واظهارها قيل هو مقلوب الكشر وهو الكشف لان الشاكر يكشف النعم بمنزلة الصايم الصابر لان الطعم فعل والصوم كف عن فعل فالطاعم بطعمه ياتي ربه بالشكر والصايم بكفه عن الطعم ياتي ربه بالصبر قال الطيبي وقد تقرر في علم المعاني ان التشبيه يستدعي جهة جامعة والشكر نتيجة النعماء كما ان الصبر نتيجة البلاء فكيف شبه الشاكر بالصابر وجوابه انه ورد الايمان نصفان نصف صبر ونصف شكر فقد يتوهم ان ثواب شكر الطاعم يقصر عن ثواب صبر الصايم فازيل توهمه به يعني هما سيان في الثواب ولان الشاكر لما راى النعمة من الله وحبس نفسه على محبة المنعم بالقلب واظهارها باللسان نال درجة الصابر فالتشبيه واقع في حبس النفس بالمحبة والجهة الجامعة حبس النفس مطلقا وقال الغزالي هذا دليل على فضيلة الصبر اذ ذكر ذلك في معرض المبالغة لرفع درجة الشكر فالحقه بالصبر فكان هذا منتهى درجته ولولا انه فهم من الشرع علو درجة الصبر لما كان الحاق الشكر به مبالغة في الشكر حم ت ه ك عن ابي هريرة قال ك صحيح واقره الذهبي وقال العراقي علقه البخاري واسنده الترمذي وغيره

الطاعم الشاكر له مثل اجر الصايم الصابر بل ربما كان في بعض الافراد افضل وذلك عند تعدي النفس وحالة الضرورة قال الحكيم فهذا شكر الصادقين عدل شكره على طعامه بصبره في صيامه اما شكر الصديقين اولياء الرحمة فقد فاق على صبر الصايمين لان الصبر ثبات العبد في مركزه على الشهوات برد ما يحتاج منها والشاكر من الصديقين يطعم فيفتتح طعامه بسم الله الذي تملا تسميته ما بين السماء والارض ويطفي حرارة الشهوة ويرى لطف الله في ذلك الطعام وبعده او ما قبله احتج بن القيم لمن فضل الشكر على الصبر لانه ذكر في معرض تفضيل الصبر ورفع درجته على الشكر فانه الحق الشاكر بالصابر وشبهه به ورتبة المشبه به اعلى قال بن الاثير والطاعم والاكل يقال طعم يطعم طعما فهو طاعم اذا اكل او ذاق حم ه عن سنان بكسر المهملة وخفة النون الاولى بن سنة بضم السين والتشديد بضبط المص كذا وقفت عليه بخطه في مسودة هذا الكتاب وهو غير صواب ففي التقريب كاصله سنان بن سنة بفتح المهملة وتشديد النون المهملة الاسلمي المدني صحابي مات في خلافة عثمان قال الحافظ العراقي في اسناده اختلاف

الطاعون فاعول من الطعن عدلوا به عن اصله ووضعوه دالا على الموت العام كالوبا ذكره الجوهري بقية رجز بكسر الراء قال بن حجر ووقع الرجس بسين مهملة بدل الرجز بالزاي والذي بالزاي هو المعروف قال التوربشتي والرجز العذاب واصله الاضطراب ومنه قيل رجز البعير رجزا اذا تقارب خطوه واضطرب لضعف فيه وعذاب ارسل على طايفة هم قوم فرعون من بني اسرايل هم الذين امرهم الله ان يدخلوا

الناس سبعة الجا لفرا فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة سبعون الفا قال بن حجر وقوله او عذاب كذا وقع بالشك ووقع بالجزم عند بن خزيمة عن عامر بن سعد بلفظ انه رجس سلط على طائفة من بني اسرائيل فاذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا فيحرم ذلك واذا وقع بارض ولستم بها فلا تهبطوا عليها قال الخطابي احد الامرين تاديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم وقال التوربشتي انه تعالى شرع لنا التوقي عن المحذور وقد صح ان المصطفى لما بلغ الحجر منع اصحابه من دخوله واما نهيه عن الخروج فلانه اذا خرج الاصحاء ضاعت المرضى عن متعهد والموتى من التجهيز والصلاة عليهم وقال الغزالي انما نهى عن الخروج كالدخول مع الاسباب في الطب الهوا واظهر طرق التداوي الفرار من المضر وترك التوكل في نحو ساح لان الهوا لا يضر من حيث تلاقي ظاهر البدن بل من حيث دوام استنشاقه فانه اذا كان فيه عفونة ووصل الى الرية والقلب اثر فيها بطول الاستنشاق فلا يظهر الوبا على الظاهر الا بعد استحكام التاثير في الباطن فالخروج لا يخلص لكنه يوهم الخلاص فيصير من جنس الموهومات كالطيرة فلو تجرد هذا المعنى لم يكن منهيا لكنه انضم له شي اخر وهو انه لو رخص للاصحا في الخروج لم يبق بالبلد الا من طعن فيضيع حالهم فيكون محققا لاهلاكهم وخلاصهم منتظر كما ان صلاح الاصحا منتظر ولو اقاموا لم تكن الاقامة قاطعة بالموت ولو خرجوا لم يقطع بالخلاص والمومنون كالبنيان يشد بعضه بعضا وبعكس هذا فيمن لم يدخل البلد فان الهوا لم يوثر بباطنه ولا باهل البلد حاجة اليه فان لم يبق بالبلد الا مطعون وافتقروا المتعهد وقدم عليهم لم ينه عن الدخول بل يندب للاعانة ولانه تعرض لضرر موهوم على رجا دفع ضرر عن بقية المسلمين كما يوخذ من تشبيه الفرار هنا بالفرار من الزحف لانه فيه كسر القلوب البقية وسعيا في اهلاكهم ق ت عن اسامة بن زيد ورواه عنه النسائي ايضا

الطاعون شهادة لكل مسلم اي سبب لكون الميت منه شهيدا في حكم الاخرة وظاهره يشمل الفاسق فيكون شهيدا لكنه لا يساوي مرتبة مسلم غير فاسق في انه يغفر له جميع ذنوبه وانما يغفر له غير حق الادمي لحديث من جزا الشهيد يغفر له كل ذنب الا الدين انتهى وفيه ان الخير كله لاهل الايمان وان كان ظاهر ما يجري عليهم صنع لان الطاعون كان لمن قبلنا بلاء فصار لنا رحمة لحصول الشهادة به وان العادة لا توثر بنفسه لان هذا كان بلاء بنفسه لمن تقدم ثم عاد بنفسه وصفته رحمة والصفة واحدة لم تتغير حم ق عن انس

الطاعون كان عذابا يبعثه الله على من يشاء من كافر او فاسق وان الله جعله رحمة للمومنين من هذه الامة فجعله رحمة من خصوصياتها وهل المراد بالمومن الذي جعله رحمة له الكامل او اعم احتمالان فليس من احد اي مسلم يقع الطاعون في بلد هو فيه فيمكث في بلده صابرا غير منزعج ولا قلق بل مسلما مفوضا راضيا وهذا قيد لحصول اجر الشهادة لمن يموت به محتسبا اي طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له قيد اخر وهي جملة حالية تتعلق بالاقامة فلو مكث وهو قلق متندم على عدم الخروج ظانا انه لو لم يخرج لم يقع به فاته اجر الشهادة وان مات به هذا قضية مفهوم الخبر كما اقتضى منطوقه ان المتصف بما ذكر له اجر شهيد وان لم يمت به الا كان له مثل اجر شهيد هو استثنا مفرغ وسر التعبير بالمثلية مع ثبوت التصريح بان من مات به شهيد ان من لم يمت به له مثل اجر شهيد فان لم يحصل له درجة الشهادة نفسها قال بن حجر ويوخذ منه ان من اتصف بالصفات المذكورة ثم مات بالطاعون له اجر شهيدين ولا مانع من تعدد الثواب بتعدد الاسباب كمن يموت غريبا او نفسا بالطاعون والتحقيق انه يكون شهيدا بوقوع الطاعون به ويضاف له مثل اجر شهيد لصبره فان درجة الشهادة شي واجرها شي قال بن ابي جمرة وقد يقال درجات الشهدا متفاوتة فارفعها من اتصف بما ذكر ومات بالطاعون ودونه من اتصف بذلك وطعن ولم يمت به ودونه من اتصف ثم لم يطعن ولم يمت به قال بن حجر ويوخذ منه ان من لم يتصف بذلك لا يكون شهيدا وان مات بالطاعون وذلك ينشا من شوم الاعتراض الناشي من الضجر والتسخط للقدر حم خ عن عايشة قالت له حين سالته عن الطاعون ما هو

الطاعون غدة كغدة البعير المقيم بها كالشهيد والفار منها كالفار من الزحف قال بن القيم حكمة تسلط الجن على الانس بالطاعون ان اعدانا منهم شياطينهم وانبيا وهم اخواننا وامرنا الله بمعاداة اعدائنا فابى اكثر الناس الا موالاتهم فسلطوا عليهم عقوبة لهم ومن امثالهم اذا كثر الطاعون ارسل الله الطاعون حم عن عايشة قال الهيثمي رجاله ثقات

الطاعون وخز بفتح اوله وسكون المعجمة ثم زاي اي طعن اعدائكم وفي النهاية تبعا للغريب الهروي اخوانكم قال بن حجر ولم اره بلفظ اخوانكم بعد التتبع الطويل البالغ في شي من طرق الحديث المسندة ولا في الكتب المشهورة ولا الاجزا المنثورة وعزاه البعض لمسند بن احمد والطبراني وابن ابي الدنيا ولا وجود له فيها قال المولف واما تسميتهم اخواننا في حديث العظم باعتبار الايمان فان الاخوة في الدين لا تستلزم الاتحاد في الجنس من الجن لا يعارضه قول بن سينا وغيره من الحكما انه سمية دم ردي يستحيل الى جوهر سمي يفسد العضو ويودي الى القلب كيفية ردية فيحدث القي والغثيان والغشي لانه يجوز كونه يحدث من الطبيعة الباطنة فيحدث منها المادة السمية ويهيج الدم بسببها والوخز هو طعن غير نافذ ووصف طعن الجن بانه وخز لانه يقع من الباطن الى الظاهر فيوثر في الباطن اولا ثم يوثر في الظاهر وقد لا ينفذ وهو لكم شهادة لكل مسلم وقع به او وقع في بلد هو فيها ك عن ابي موسى الاشعري

الطاعون شهادة لامتي اي الميت في زمنه منهم له اجر شهيد وان مات بغير الطاعون وخز اعدائكم من الجن غدة كغدة البعير يخرج من الاباط والمراق من مات فيه مات شهيدا ومن اقام به كان كالمرابط

في سبيل الله ومن فر منه كان كالفار من الزحف قال الزمخشري الغدة والغد دا ياخذ البعير فترم لكناه لم ياخذ شبه الموت وبعير مغد ومعد ومغاد وفي امثالهم اغدة كغدة البعير وموت في بيت سلولية قاله عامر ابن الطفيل عند دعاء النبي عليه فطعن والمراق اسفل البطن جمع مرق الى هنا كلامه طس وابو نعيم في فوايد ابي بكر بن خلاد عن عايشة قال الهيثمي اسناده حسن

الطاعون والغرق بفتح الغين المعجمة وبعد الرا المكسورة قاف الذي يموت بالغرق والبطن والحرق بضبط ما قبله اي الذي يموت بحرق النار والنفساء التي تموت بالطلق شهادة لامتي طب والضيا المقدسي وكذا البخاري في تاريخه عن صفوان بن امية بن خلف الجمحي المكي صحابي من المولفة من اشراف قريش قال الهيثمي فيه مندل بن علي وفيه كلام كثير وقد وثق وفيه وهم لان قائل في هذا اوهم فاحش فانه اخرج الحديث وجعل صحابيه عامر بن مالك بن صفوان وانما هو عامر بن مالك عن صفوان فصحف عن بابن فصارت بن نسبة عليه ابن فتحون وتبعه في الاصابة

الطاهر النايم كالصايم القايم لان الصايم بترك الشهوات يطهر وبقيامه بالليل يرحم والنايم على طهر محتسبا يكرم فان نفسه يعرج الى الله فاذا كان طاهرا اذن لها فتسجد تحت العرش وان كان غير طاهر سجد قاصيا ولذلك يندب النوم على طهر والروح والنفس قرينان لكن الروح يدعو الى الطاعة لانه سماوي والنفس تدعو الى الشهوة لانها ارضية فالنفس ياكل ويشرب ويسمع ويبصر وبالروح يعف ويستحي ويتكرم ويتلطف ويعبد ربه ويطيع والنفس هي الامارة بالسو فاذا نام خرجت بحرارتها فعرج بها الى الملكوت والروح باق معلق بنياط القلب واصل النفس باق مقيد بالروح وقد خرج شعاعها ومعظمها وحرارتها ولذلك اذا استيقظ النايم يجد في اعضايه بردا لذلك لخروج حرارة النفس وقال معاذ لابي موسى اني انام نصف الليل واقوم نصفه فاحتسب نومتي كما احتسب قومتي لانه عرف ما يرجع به النفس من الله اليه بتلك النومة مخاصة الله عندهم النوم اكثر من القيام كما باني فر عن عمرو بن حريث قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف انتهى وذلك لان فيه بن لهيعة وغيره من الضعفا

الطبيب الله خاطب به من نظر نخامة وجهل شانه فظن انه سلعة تدل من فضلات البدن فقال انا طبيب اداويها وانما الشافي المزيل للادا والعالم بحقيقة الادوية هو الله ولعلك ترفق باشيا تخرق بها غيرك اي ولعلك تعالج المريض بلطافة العقل فتطعمه ما ترى انه اوفق اليه وتحميه عما تخاف منه على علته وقد كان النبي يكره استعمال اللفظ الشريف المصون في حق من ليس كذلك قال التوربشتي والطبيب الحاذق بالشي الموصوف ولم يرد بهذا نفي هذا الاسم ممن يتعاطى ذلك وانما حول المعنى من الطبيعة الى الشريعة وبين ان الذي يرجون من الطبيب فالله فاعله وليس الطبيب بموجود في اسما الله انتهى فان قيل يجوز اطلاقه عليه تعالى فيقال يا طبيب عملا بهذا الخبر قلنا لا لانه حديث ضعيف وقد شرطوا لجواز الاطلاق صحة الحديث كما مر وبفرض صحته فهو ممنوع لانه وقع كما قال الطيبي مقابلا لقوله انا طبيب مشاكلة وطباقا للجواب على السوال كقوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك الشيرازي عن مجاهد بن جبر مرسلا

الطرف يطهر بعضها بعضا اي بعضها يدل على بعض عد هق عن ابي هريرة

الطعام بالطعام اي البر بالبر مثلا بمثل اي فلا يجوز بيع بعضه ببعض الا حال كونهما متماثلين اي متساويين والا فهو ربا قال القاضي الطعام الحنطة سمي به لانه اشرف ما يقتات به وانفع ما يطعم حم م في الربا عن معمر بن عبد الله بن نافع العدوي ممن هاجر الى الحبشة ولم يخرجه البخاري

الطعن اي بالرماح والنشاب والطاعون وخز الجن والهدم بفتح فسكون اسم فعل وبكسر الدال الميت تحت الهدم واكل السبع يعني ماكوله والغرق بفتح الغين وكسر الرا وفي رواية الغريق بالياء اي الذي يموت في الما والحرق بفتح الحا وكسر الرا وفي رواية بالياء فعيل بمعنى مفعول والبطن اي الذي يموت بمرض بطنه وذات الجنب الذي يشتكي جنبه من نحو دبيلة شهادة على ما مر في نحو صحيح في حرف السين بن قانع في المعجم وكذا الطبراني عن ربيع الانصاري رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

الطفل لا يصلى عليه ولا يرث ولا يورث حتى يستهل صارخا فاذا استهل صلي عليه اتفاقا فان لم يستهل وتبين فيه خلق ادمي قال احمد واسحق صلي عليه قال بن العربي وهذا الحديث اضطربت رواته فقيل مسندا وقيل موقوفا وباختلاف الروايات يرجع الى الاصل وهو انه لا يصلى الا على حي والاصل الموت حتى تثبت الحياة انتهى ت من حديث اسماعيل بن مسلم عن ابي الزبير عن جابر رمز المصنف لحسنه وليس كما زعم فقد قال الذهبي هو واه انتهى ونقد بن القطان وغيره فقالوا الحديث معلول باسمعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف جدا قال بن المديني لم يزل مخلطا متروك الحديث انما يحدث عنه من لا يبصر الرجال

الطمع يذهب الحكمة من قلوب العلماء ولهذا لما سال كعب الاحبار بحضرة عمر ما يذهب بالعلم من قلوب العلماء بعد ان حفظوه وعقلوه قال الطمع وشره النفس وطلب الحاجة الى الناس وقال الوراق لو قيل للطمع من ابوك قال الشك في المقدور ولو قيل ما حرفتك قال اكتساب الذل ولو قيل ما غايتك قال الحرمان قال الحرالي والطمع تعلق البال بالشي من غير تقدم سبب له فينبغي للعالم ان لا يشين علمه وتعليمه بالطمع ولو ممن يعلمه بنحو مال او خدمة وان قل ولو على صورة الهدية التي لولا اشتغاله عليه لم يهدها وقد حث الايمة على ان لا يدنس العلم بالاطماع ولا يذل بالذهاب الى غير اهله من ابناء الدنيا بلا ضرورة

ولا الا من يتعلمه وان عظم شانه وكبر قدره وسلطانه والحكايات عن مالك وغيره مشهورة فصلى العالم تناوله ما يحتاجه من الدنيا على الوجه المعتدل من القناعة لا الطمع وافل درجاته ان يستقذر التعلق بالدنيا والاقبال عليها فانه اعلم الناس بخستها وسرعة زوالها وخسارتها وكثرة عنائها وقلة غنائها فر في نسخة سمعان عن انس كذا بخط المم

الطهارات اربع قص الشارب وحلق العانة وتقليم الاظفار والسواك اي طهارات لغوية بمعنى النظافات وجمعها لتعدد افرادها او شرعية لتوقف كمال الوضوء والغسل عليها قال بعضهم اشار الى ان هذه امهات الطهارات ونبه بها على ما عداها من الطهارات الظاهرة والباطنة فالاولى كطهارة بدن الانسان من الادناس والقاذورات وطهارة حواسه من اطلاقها في التصوف الخارج عن دائرة الاعتدال المعلوم من الموازين العقلية والقضايا الشرعية والنصائح النبوية والتنبيهات الحكمية سيما اللسان فان له طهارتين طهارة تختص بالصمت الا عما يعني ويفيد وطهارة تختص بمراعاة العدل فيما يعبر عنه والثانية طهارة خيالية من الاعتقادات الفاسدة والتخيلات الردية وجولانه في ميدان الامال والاماني وطهارة ذهنية من الافكار الردية والاستحضارات الغير لائقة والمعتدة وطهارة عقلية من التقييد بنتائج الافكار وبما يختص بمعرفة الحق وما الصاحب فيضه المنبسط على الممكنات من غرايب الخواص والعلوم والاسرار وطهارة القلب من التقلب التابع للتشعب بسبب التعلقات الموجبة لتوزيع الهم وتشتت العزمات وطهارة النفس من اعراضها بل من عينها فانها حرفة الامال والاماني والتعشق بالاشياء وكثرة التشوقات المختلفة التي هي نتايج الاذهان والتخيلات وطهارة الروح من الحظوظ الشريفة المرجوة من الحق لمعرفته والقرب منه والاحتظاء بمشاهدته وساير انواع النعيم الروحاني المرغوب فيه والمستشرف بنور البصيرة عليه فاعلم واعتبر من كل طهارة من هذه الطهارات ما يقابلها من النجاسات المعنوية فلا حاجة لسردها البزار في مسنده طب عن ابي الدرداء وفيه معوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف ذكره الهيثمي ورواه عنه الديلمي ايضا

الطهور بالفتح الماء وبالضم الفعل وهو المراد هنا اذ لا دخل لغيره في الشطرية الا بتكلف وزعم ان الرواية بالفتح لا الضم ابطله النووي شطر اي نصف الايمان الكامل بالمعنى الاعم المركب من التصديق والاقرار والعمل وهو وان تكثرت خصاله وتشعبت احكامه ينحصر فيما ينبغي التنزه عنه وهو كل منهي والتلبس به وهو كل مامور والمراد ان الايمان يجب ما قبله من الخطايا وكذا الوضوء لكنه لا يصح الا مع الايمان فصار لتوقفه عليه في معنى الشطر او المراد بالايمان الصلاة وصحتها باجتماع امرين الاركان والشروط واظهر الشروط واقواها الطهارة فجعلت كانها الشروط كلها والشرط شطر ما لا بد منه حتى يعتقد صحيحا او الطهور تزكية النفس عن العقايد الزائغة والاخلاق الذميمة وهي شرط للايمان الكامل فانه عبارة عن مجموع تزكية النفس من ذلك وتحليها بالاعتقادات الحقة والشمايل المحمودة قال النووي واظهر الاقوال الثالث والحمد لله تملاء الميزان اي ثواب الكلمة يملاها بفرض الجسمية وقال القونوي يريد الميزان النظري لان انواع الثنا على الحق محصورة في اصلين السلب والاثبات فالتنزيهات انما تفيد النفي لانها ليست امورا وجودية تملا شيئا بخلاف الصفات الثبوتية فالحمد لله ثناء بوصف ثبوتي فيملا الميزان العقلي وبه يتم البرهان والتوفيق وسبحان الله والحمد لله تملان بالتانيث على اعتبار الجملة والتذكير بارادة الذكر هنا اي يملا ثواب كل منهما ما بين السماء والارض بفرض الجسمية وذلك لاشتمال هاتين الكلمتين على كمال الثنا والتعريف بالصفات الذاتية والفعلية الظاهرة الاثار في السموات والارض وما بينهما والصلاة نور لانها تمنع عن المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدى الى الصواب كما ان النور يستضاء به او لانها سبب لاشراق انوار المعارف وانشراح القلب ومكاشفات الحقائق واقباله الى الخالق او لانها تكون نورا لصاحبها بالبهاء في الدنيا وبه يشيع في القبر ونورا ظاهرا على وجهه يوم القيمة حتى توصله للجنة نورهم يسعى بين ايديهم وهي نعم ما يوضح الطريق الى الاخرة وتبين سبيل المراشد فهي تعد على نور والنور يتوزع لما فيه من الحركة والاضطراب والصدقة برهان حجة قاطعة على ايمان صاحبها او انه على الهدى او الفلاح او لكون الصدقة تنجيه عند الحساب كما تنجي الحجة عند المحاكمة وقال الغزالي الصدقة برهان على حرام المتصدق بوجود الاخرة وما تضمنه من المجازاة لان المال محبوب للنفوس المتصفة بالخواص الطبيعية فلا يقدر على بذل المال ما لم يصدق بانتفاعها فيما بعد بثمرات ما يبذله وفرحها بالعوض وحصول السلامة من ضرر متوقع بسبب شغل قرينة ربه عقوبته والصبر الذي هو حبس النفس عما تتمنى او يشتق والمراد المحمود ضياء اي نور قوي ينكشف به الكربات وتنزاح به غياهب الظلمات فمن صبر على ما اصابه من مكروه علما بانه من قضايا الله وقدره هان عليه ذلك وكفى عنه شره واجزل اجره ومن اضطرب فيه واكثر الجزع والهلع لم ينفعه تعبه ولا يدفع سعيه شيئا من قدر الله بل يتضاعف به همه ويحبط به اجره والعبد بالصبر يخرج عن عهدة التكليف ويقوى على مخالفة الشيطان والنفس فيفوقه في الداين نورا والضياء النور القوي والاضاءة فرط الانارة وقال القونوي في توجيه هذه الفقرة سر ان الصبر حبس النفس عن الشكوى وهو امر مولم للنفس ولا ريب عند المحققين بالتجربة المكررة والعلم المحقق ان الالام النفسانية تخمد وهج القوى الطبيعية وتنعش القوى الروحانية الموجبة لتنوير الباطن فلهذا جعل الصبر منتجا للضياء الذي هو انزاح الوهم الظلمة بخلاف حالة الصلاة التي قال انها نور من اجل ما تعرف

من

من سر المقابلة والمسامتة والتمثيل بالشمس والقمر فانه ليس في ذات القمر ما يخرج بالشمس حتى يسمى الناتج بينهما ضياء ولذلك سمى تعالى القمر نورا دون الشمس المشبهة بالسراج لكونه معدودا من الشجرة المباركة المنفي عنها الجهات وانها الحضرة الجامعة للاسماء والصفات والمذكور في شان الصبر هو نور متحصل وناتج من امتزاج واقع من القوى الطبيعية والقوى والصفات الروحانية وغالبية ومغلوبية بينهما والقران حجة لك يدلك على النجاة ان عملت به وعليك ان اعرضت عنه فيدل على سوء عاقبتك قال القونوي الحجة البرهان الشاهد بصحة الدعوى فكل من امن به انه كلام الله ومنزل من عنده ومظهر لعلمه من حيث اشتماله على الترجمة عن احوال الخلق من حيث تعينها لديه سبحانه وترجمته عن صور شؤونه فيهم وعندهم وعن احوال بعضهم مع بعض ورتبا وبل ما لم يطلع عليه من اسراره الى ربه وانقاد لما تضمنه من الاوامر والنواهي مع التادب بادابه والتخلق باخلاقه دون تردد وارتياب وارتباط وتسلط بتاويل متحكم بنتيجة نظره القاصر كان حجة وشاهدا له ومن لم يكن كذلك كان حجة عليه كل الناس يغدو اي كل منهم فبايع نفسه اي فهو بايع نفسه والمبتدا يكثر حذفه بعد فاء الجزاء والغدو ضد الرواح من الغدوة وهو ما بين الصبح والطلوع والبيع المبادلة والمراد هنا حرف الانفاس في غرض ما يتوجه نحوه فمعتقها او موبقها وهو خبر اخر او بدل من فبايع فان عمل خيرا وجد خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا استحق شرا فيكون موبقها او المراد بالبيع الشراء بقرينة قوله فمعتقها اذ الاعتاق انما يصح من المشتري فالمراد من ترك الدنيا واثر الاخرة اشترى نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الاخرة واثر الدنيا اشترى نفسه بالاخرة فيكون مهلكا والفاء في فبايع تفصيلية وفي فمعتقها سببية وقال القونوي في هذا اسرار شريفة منها ان المصطفى نبه على سر هو كالتنبيه لقوله تعالى لكل وجهة هو موليها لانه قال كل الناس يغدو وصدق لان الاطلاع المحقق انها غاية من مراتب النقص والشقاء ومراتب السعادة التي هي الكمالات النسبية او الكمال الحقيقي والفوز بالتجلي الذاتي الابدي الذي لا حجاب بعده ولا مستقر للكمل دونه وهو الذي ذكره المصطفى بقوله اسالك لذة النظر الى وجهك الكريم وقوله فبايع نفسه اي الذي يجعله في سيره الى الغاية هو حاصل قوى روحه ونتيجة زمانه واحواله وصفاته وافعاله وتطوراته في نشاته فان حصل على طايل وانتهى الى كمال نسبي في بعض درجات السعادة او الى الكمال الحقيقي المنبه عليه فقد اعتق نفسه عن الورطات المهلكة وجبروت القيود الامكانية والحجب الظلمانية فتنور بالعلم المحقق والعمل الصالح المنتج للخيرات الملايمة وان حرم ما ذكر اوثق نفسه اي اهلكها واضاع عمره وعمله فخاب وخسر نسال الله العافية بهذا معنى هذا الحديث البديع الجامع حم م ت عن ابي مالك الاشعري قال ابن القطان اتفقوا بكونه في مسلم فلم يتعرضوا له وقد بين الدارقطني وغيره انه منقطع فيما بين ابي سلام وابي مالك

الطهور ثلاثا ثلاثا واجب ومسح الراس واحدة لم ياخذ بقضيته احد فيما رايت قط عن علي امير المومنين وسنده ضعيف

الطواف حول البيت اي الدوران حول الكعبة مثل الصلاة في وجوب التطهر له ونحو ذلك الا انكم تتكلمون فيه اي يجوز لكم ذلك بخلاف الصلاة قال الطيبي يجوز ان يكون الاستثناء متصلا اي الطواف كالصلاة والشرايط التي هي الطهارة وغيرها الا في التكلم ويجوز كونه منقطعا اي الطواف مثل الصلاة لكن رخص لكم في التكلم فيه فمن تكلم فيه فلا يتكلم في رواية يتكلمن الا بخير قال ابن عبد الهادي معناه ان الطواف كالصلاة من بعض الوجوه ويشبه ان معناه ان اجره كاجر الصلاة كما جا في خبر لا يزال احدكم في صلاة ما انتظرها قال اهل الاصول والمسمى الشرعي للفظ اوضح من المسمى اللغوي فيحمل عليه فان تعذر الشرعي حقيقة فهل يرد اليه بتجوز محافظة على الشرعي ما امكن او هو مجمل لتردده بين المجاز الشرعي والمسمى اللغوي او يحمل على اللغوي تقديما للحقيقة على المجاز اقوال اختار الاكثر منها الاول ومثلوا بهذا الحديث تعذر فيه مسمى الصلاة شرعا فيرد اليه بتجوز بان يقال كالصلاة في اعتبار الطهارة ونحو النية او يحمل المسمى على اللغوي وهو الدعاء بخير لاشتمال الطواف عليه فلا يعتبر فيه ما ذكر او هو مجمل لتردده فيه اقوال ت ك في الحج هق من حديث جرير عن عطا بن السايب عن طاوس عن ابن عباس قال ك صحيح وقال هو والترمذي وقد روي موقوفا على ابن عباس وقال في التحقيق عطا اختلط في اخر عمره قال في التنقيح وجرير اخذ عنه في اخر الزمان وقال ابن عبد الهادي هذا حديث لا يثبت مرفوعا وقد اختلف الرواة في اسناده ومتنه والصحيح وقفه

الطواف بالبيت صلاة ولكن الله احل فيه المنطق فمن نطق فلا ينطق الا بخير استدل به وبما قبله وبعده الخطابي على اشتراط الطهارة له وقول ابن سيد الناس المشبه لا يعطي قوة المشبه به من كل وجه وقد نبه على الفرق بينهما بحل الكلام يرده المحقق ابو زرعة بان التحقيق انه صلاة حقيقة اذ الاصل في الاطلاق الحقيقة وهي حقيقة شرعية ويكون لفظ الصلاة مشتركا اشتراكا لفظيا بين المعهودة والطواف ولا يرد اباحة الكلام فيه لان كل ما يشترط في الصلاة يشترط فيه الا ما يستثنى والمثنى مستثنى اذ لا يصدق اسم الطواف شرعا الا به طب حل ك هق عن ابن عباس ورواه عنه الديلمي ايضا وغيره

الطواف صلاة قال بعضهم مخالفا لابي زرعة ذكرها ليفيد انه ليس صلاة حقيقة وانما شبه بها للمشاركة لها في بعض شروطها كالطهر والستر ونحوهما فاقلوا ارباب التقاتل قلة بتقليل حصله قليلا وقال الذكر الكلام فيه ندبا لا وجوبا القيام الاجماع على جوازه فيه لكن الاولى تركه الا بنحو دعاء او ذكر او قراءة لا في الاتفاق

وفيه ايماء الى ان الطايف بالبيت له ثواب كثواب المصلي لانه جعله صلاة لكن لا يشارك في الرحمة المختصة بالمصلي وان اقلال الكلام فيه مستحب ما امكن فاذا امكن الامر بمعروف او النهي عن منكر فيه بالاشارة فالاولى ان لا يعدل الى الكلام فانه يسن قال الحليمي في المساجد ما بعث الله قط ملكا ولا نبيا الا كما ورد في الاثر الاطاف بالبيت اولا ثم مضى حيث امر **طب حل هب ك عن ابن عباس** رمز لحسنه وهو تقصير فقد جزم الحافظ ابن حجر كابن الملقن بصحته ورواه الشافعي ايضا بلفظ اقلوا الكلام في الطواف فانما انتم في صلاة

الطوفان الموت قاله لمن ساله عن تفسير قوله تعالى فارسلنا عليهم الطوفان وكانوا قبل ذلك يأتي عليهم الحقب لا يموت منهم احد **ابن جرير** الطبري **وابن ابي حاتم** عبد الرحمن **وابن مردويه** في تفاسيرهم **عن عائشة** ورواه عنها الديلمي

الطلاق الذي وقفت عليه في نسخ الطبراني يا ايها الناس انما الطلاق **بيد من اخذ بالساق** يعني الزوج وان كان عبدا فاذا اذن السيد لعبده في النكاح كان الطلاق بيد العبد الاخذ بالساق لا بيد سيده فليس له اجبار على الطلاق لان الاذن في النكاح اذن في جميع احكامه وتعلقه بهذا اخذ الشافعي واحمد بناء على ان السيد ليس له اجبار عبده على النكاح وقال ابو حنيفة ومالك له اجباره واذا جاز ادخاله في النكاح قهرا فله اخراجه عنه قهرا اخرج الطبراني عن ابن جريج قال بلغ ابن عباس ان ابن مسعود يقول ان طلق ما لم ينكح فهو جائز فقال ابن عباس اخطأ في هذا ان الله تعالى يقول اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن ولم يقل اذا طلقتم المؤمنات ثم نكحتموهن والطلاق لغة حل الوثاق مشتق من الاطلاق وهو الارسال وشرعا حل عقدة التزويج فقط وهو موافق لبعض افراد مدلوله اللغوي قال امام الحرمين هو لفظ جاهلي ورد الشرع بتقريره والساق قال في المصباح من الاعضاء انثى وهو ما بين الركبة والقدم **طب عن ابن عباس** قال اتى النبي رجل فقال سيدي زوجني امته وهو يريد ان يفرق بيننا فصعد المنبر فقال ما بال احدكم يزوج عبده امته ثم يريد ان يفرق بينهما ثم ذكره قال الهيثمي فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف انتهى فرمز المص لحسنه ليس في محله وقضيته تصرف المص انه لم ير مخرجا لاحد من الستة وهو ذهول فان ابن ماجه خرجه باللفظ المزبور عن ابن عباس المذكور وعزاه هو نفسه في الدرر اليه

الطير تجري بقدر ك في الايمان من حديث يوسف بن ابي بردة عن ابيه **عن عائشة** ثم قال مخرجه لم يخرجا ليوسف وهو عزيز الحديث انتهى ورواه البزار باللفظ المذكور عن عائشة وقال لا يروى الا بهذا الاسناد قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح غير يوسف ووثقه ابن حبان

الطير يوم القيمة ترفع مناقيرها وتضرب باذنابها وفي رواية وتحرك باذنابها **وتطرح ما في بطنها** من ماكول من شدة الهول **وليس عندها طلبة** لاحد **فاتقه** اي فاحذر يوم القيمة فانه اذا كانت الطير الذي ليس عليها تبعة لاحد يحصل لها فيه ذلك الخوف المزعج فما بالك بالمكلف المحاسب المعاقب وما ذكر من انه ليس عليها طلبة يعارضه حديث انه يقاد من الشاة القرناء للجماء وفي الطبراني تضرب بمناقيرها على الارض وتحرك اذنابها من هول يوم القيمة **طس عد** من حديث محمد بن يحيى المروزي عن عاصم بن علي عن محمد بن الفرات الكوفي عن محارب بن دثار **عن ابن عمر** بن الخطاب ورواه عنه البيهقي ايضا بهذا الاسناد وقال محمد بن الفرات ضعيف واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال محمد بن الفرات كذاب روى عن محارب موضوعات قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه من لا اعرفه

الطيرة بكسر ففتح قال الحكيم هي سوء الظن بالله وهرب من قضائه **شرك** اي من الشرك لان العرب كانوا يعتقدون ان ما يتشاءمون به سبب مؤثر في حصول المكروه وملاحظة الاسباب في الجملة شرك خفي فكيف اذا انضم اليها جهالة فاحشة وسوء اعتقاد ومن اعتقد ان غير الله ينفع او يضر استقلالا فقد اشرك زاد يحيى القطان عن شعبة وما منا الا من يعتريه الوهم قهرا ولكن الله يذهبه بالتوكل انتهى فحذف المستثنى المفهوم من السياق كراهة ان يتفوه به وحكى الترمذي عن البخاري عن ابن حرب ان وما منا الخ من كلام ابن مسعود لكن تعقبه ابن القطان بان كل كلام مسوق في سياق لا يقبل دعوى درجه الا بحجة والفرق بين الطيرة والتطير ان التطير الظن السيء بالقلب والطيرة الفعل المترتب عليه وقد جاء النهي عن الطيرة في الكتب السماوية ففي التوراة لا تطير والسبع الطير **حم خد ع** في الطب **ك** في الايمان **عن ابن مسعود** قال الترمذي حسن صحيح وقال الذهبي صحيح وفي امالي العراقي صحيح

الطيرة في الدار والمراة والفرس اصل هذا ان رجلين دخلا على عائشة فقالا ان ابا هريرة قال ان رسول الله قال الطيرة الخ فغضبت غضبا شديدا وقالت ما قاله وانما قال ان اهل الجاهلية كانوا يتطيرون من ذلك انتهى قال ابن حجر ولا معنى لانكار ذلك على ابي هريرة مع موافقة جمع من الصحب له وقد تاولها غيرها على انه سيق لبيان اعتقاد الناس فيها لا انه اخبار من المصطفى بثبوت ذلك قال ابن العربي وهو جواب ساقط لان الشارع لم يبعث ليخبر الناس عن معتقداتهم الماضية او الحاصلة وانما بعث معلما لما يلزمهم اعتقاده ومعنى الحديث ان هذه الثلاثة يطول تعذيب القلب بها مع كراهتها بملازمتها بالسكنى والصحبة ولو لم يعتقد الانسان الشؤم فيها فاشار الحديث الى الامر بفراقها ليزول التعذيب وهو نظير الامر بالفرار من المجذوم مع صحة نفي العدوى والمراد حسم المادة وسد الذريعة لئلا يوافق شيء من ذلك القدر فيعتقد من وقع له ذلك انه من العدوى او الطيرة فيقع في اعتقاد ما نهي عنه

فطريق

فطريق من وقع له ذلك في الفرس بيعها وفي المراة فراقها وفي الدار التحول منها لانه متى استمر فيها ربما حمله ذلك على اعتقاد صحة الطيرة والتشاؤم وعليه يتنزل قول الامام مالك لما سئل عن الحديث كم من دار سكنها ناس فهلكوا وقد اخرج ابو داود وصححه الحاكم عن انس قال رجل يا رسول الله انا كنا في دار كثر فيها عددنا ومالنا فتحولنا الى اخرى فقل فيها ذلك فقال ذروها ذميمة **حم عن ابي هريرة** ورواه عنه ابن منيع والديلمي

حرف الظاء

ظهر المؤمن حمى اي محمي معصوم من الايذاء **الا بحقه** اي لا يضرب ولا يذل الا لنحو حد او تعزير وقد عد ضرب المسلم لغير ذلك كبيرة وهذا الحديث له شاهد خرجه ابو الشيخ في كتاب السرقة من طريق محمد بن عبد العزيز الزهري عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهور المؤمنين حمى الا في حد من حدود الله قال الحافظ وفي محمد بن عبد العزيز ضعف **طب** وكذا الديلمي **عن عصمة ابن مالك** الخطمي الانصاري رمز المص لحسنه وليس كما قال فقد جزم المنذري بضعفه واعله الهيثمي بان فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف وقال الحافظ في الفتح في سنده الفضل بن المختار وهو ضعيف

الظلم قال ابن حجر هو وضع الشيء في غير موضعه الشرعي **ثلاثة** من الانواع او الاقسام **فظلم لا يغفره الله وظلم يغفر وظلم لا يتركه فاما** الاول وهو **الظلم الذي لا يغفره الله فالشرك قال الله ان الشرك لظلم عظيم واما** الثاني وهو **الظلم الذي يغفره الله فظلم العباد انفسهم فيما بينهم وبين ربهم** والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم قالوا نكرة في سياق الشرط تعم كل ما فيه ظلم النفس وقال فمنهم ظالم لنفسه فهذا لا يدخل فيه الشرك الاكبر قال ابن مسعود لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على الصحب وقالوا يا رسول الله اينا لم يظلم نفسه قال انما هو الشرك الم تسمعوا قول العبد الصالح ان الشرك لظلم عظيم **واما** الثالث وهو **الظلم الذي لا يتركه الله فظلم العباد بعضهم بعضا حتى يدين لبعضهم من بعض** علم من هذا ما نقله الذهبي عن بعض المفسرين ان الظلم المطلق هو الكفر المطلق والكافرون هم الظالمون فلا شفيع لهم غدا ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع والظلم المقيد قد يختص بظلم العبد نفسه وظلم بعضهم بعضا فالاول من الثاني مغفور ان شاء الله والثاني تنصب له موازين العدل فمن سلم من اصناف الظلم فله الامن التام ومن لم يسلم من ظلمه لنفسه فله الامن ولا بد ان يدخل الجنة **تنبيه** قال ابن عربي من ظلم العباد ان يمنعهم حقهم الواجب عليه اداؤه اليه وقد يكون ذلك بالحال لما يراه على المسكين وهو قادر واجد لسد خلته ودفع ضرورته **الطيالسي** ابو داود **والبزار** في مسنده **عن انس** قال الهيثمي رواه البزار عن شيخه احمد بن مالك القشيري ولم اعرفه وبقية رجاله وثقوا على ضعفهم

الظلمة واعوانهم في النار اي نار الاخرة لانهم كما عدلوا عن العدل ووضعوا الامور في غير مواضعها عدل بهم عن دار النعيم واصلوا عذاب الجحيم وكما تعاونوا على ظلم من يعجز عن الانتصار جوزوا بسكنى دار الهوان والبوار وكما ان الداعي الى الظلم الطيش والخفة الناشئ عن عنصر النار التي هي نفخة من الشيطان جوزوا من جنس مرتكبهم ولهذا احتج سبحانه كثيرا من اياته بقوله وما للظالمين من انصار وتشمل اعوانهم من لاق لهم دواة او برى لهم قلما قيل لما حبس الرشيد ابا العتاهية فكتب على باب الحبس

اما والله ان الظلم لوم ... وما زال المسيء هو الظلوم
الى ديان يوم الدين نمضي ... وعند الله تجتمع الخصوم

فر عن حذيفة وفيه عنبسة بن عبد الرحمن قال الذهبي في الضعفاء متروك متهم

الظهر اي ظهر الدابة المرهونة **يركب** بالبناء للمفعول **بنفقته اذا كان مرهونا** اي يركبه الراهن وينفق عليه عند الشافعي ومالك لان له الرقبة وليس للمرتهن الا مجرد التوثق او المراد المرتهن فله ذلك لكن باذن الراهن عند الجمهور لا بدونه خلافا لاحمد **ولبن الدر** بالفتح والشد اي ذات الضرع **يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة** قال القاضي ظاهره انه لا يهمل ومنافعه لا تعطل اي خلافا للحنفي بل ينتفع الراهن به وينفق عليه وليس فيه دلالة على قول من قال له غنمه وعليه غرمه قال والباء في بنفقته ليست للبدلية بل للمعية فمعناه انه يركب وينفق عليه ولا يمنع المرتهن الراهن من النفع به ولا يسقط عنه الانفاق وعلى هذا التقرير فلا حجة فيه لاحمد في ذهابه الى ان للمرتهن الانتفاع في مقابلة الانفاق **خ** في الرهن **ت ه عن ابي هريرة** ولم يخرجه م

حرف العين

عائد المريض يمشي في مخرفة الجنة حتى يرجع اي يمشي في التقاط فواكه الجنة والخرفة بالضم ما يجتنى من الثمار وقد يتجوز بها للبستان من حيث انه محلها وهو المراد هنا او على تقدير مضاف اي في محل خرفتها ذكره البيضاوي وقال الزمخشري معناه ان العائد فيما يحوزه من الثواب كانه على نخل الجنة يخترف ثمارها من حيث ان فعله يوجب ذلك انتهى وقال ابن العربي مشاه الى المريض لما كان له من الثواب على كل خطوة درجة وكانت الخطا سببا لنيل الدرجات في النعيم عبر بها عنها لانه سببها مجازا واذا مشى على الخرفة وهي بساتين الجنة ان يخترف منها اي يقتطع ويتنعم بالاكل **تنبيه** لا يتوقف ندب عيادة المريض على علمه بعائده بل تندب عيادته ولو مغمى عليه لان وراء ذلك جبر خاطر اهله وما يرجى من بركة دعاء العائد ووضع يده على بدنه والنفث عليه عند التعويذ وغير ذلك ذكره في الفتح وغيره **م عن ثوبان** ورواه عنه ايضا الطيالسي

عائد المريض يخوض في الرحمة فإذا جلس عنده غمرته الرحمة أي علته وسترته شبه الرحمة بالماء إما في الطهارة أو في الشمول ثم نسب إليها ما هو منسوب إلى المشبه به من الخوض ثم عقب الاستعارة بالغمر ترشيحا ومن تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على وجهه أو على يده فيسأله كيف هو وتمام تحيتكم بينكم المصافحة أي وضع أحدكم صفحة كفه بصفحة كف صاحبه إذا لقيه في نحو طريق كما سبق توضيحه وفيه ندب تأكد العيادة وأخذ من إطلاقه عدم التقييد بمضي ثلاثة من ابتداء مرضه وهو قول الجمهور وجزم في الإحياء بأنه لا يعاد إلا بعد ثلاث تمسكا بخبر يجيء أنه شديد الضعف والحق بعيادة المريض تعهد أحواله والتلطف به وربما كان ذلك سببا لنشاطه وانتعاش قواه وفيه أن العيادة لا تتقيد بوقت دون آخر لكن جرت العادة بها طرفي النهار وقيل محلها الليل ونقل ابن الصلاح عن الفراوي أنها تستحب في الشتاء ليلا وفي الصيف نهارا وهو غريب ومن آدابها أن لا يطيل الجلوس إلا لضرورة حم طب وابن منيع والديلمي عن أبي أمامة قال الهيثمي فيه عبيد الله بن زحر عن علي بن زيد وكلاهما ضعيف

عائشة زوجتي في الجنة لعل المراد أنها أحب زوجاته إليه فيها كما كانت أحبهن إليه في الدنيا وإلا فزوجاته كلهن في الجنة تنبيه مما اشتهر الخلاف في التفضيل بين عائشة وخديجة قال السبكي الذي ندين الله به أن فاطمة أفضل ثم خديجة ثم عائشة والخلاف شهير لكن الحق أحق أن يتبع انتهى وقال ابن تيمية جهات الفضل بين خديجة وعائشة متفاوتة وكأنه رأى الوقف وقال ابن القيم إن أريد بالتفضيل كثرة الثواب عند الله فذاك أمر لا يطلع عليه إلا هو فإن عمل القلوب أفضل من عمل الجوارح وإن أريد كثرة العلم فعائشة وإن أريد شرف الأصل ففاطمة وهي فضيلة لا يشاركها فيها غير أخواتها وإن أريد شرف السيادة فقد ثبت النص لفاطمة وحدها انتهى ونقل ابن حجر أن ما امتازت به عائشة من فضل العلم فإن لخديجة ما يقابله وهي أول من أجاب إلى الإسلام ودعا إليه وأعان على ثبوته بالنفس والمال والتوجه التام فلها مثل أجر من جاء بعدها ولا يقدر قدر ذلك إلا الله ابن سعد في الطبقات عن مسلم ابن عمران ويقال ابن أبي عمران ويقال ابن أبي عبد الله البطين أي المعروف بالبطين بفتح الموحدة وكسر المهملة وسكون التحتية وبالنون مرسلا كوفي من ثقات الطبقة السادسة

عاتبوا الخيل فإنها تعتب أي أدبوها وروضوها لنحو حرب وركوب فإنها تتأدب وتقبل العتاب قال في الفردوس يقال عتب عليه إذا وجد عليه فإذا فاوضه فيما عتب عليه قيل عاتبه فإذا رجع المعتوب عليه إلى ما يرضي العاتب فقد أعتب والاسم العتبى طب والضيا المقدسي عن أبي أمامة قال الهيثمي رواه الطبراني من رواية إبراهيم بن العلاء الزبيدي عن بقية وبقية مدلس وابن خوصا محمد بن عوف عن هذا الحديث فقال رأيته على ظهر كتاب إبراهيم كان يسوي الأحاديث وأما أبوه فغير متهم وقال فيه أبو حاتم صدوق

عادى الله من عادى عليا برفع الجلالة على الفاعلية أي عادى الله رجلا عادى عليا وهو دعاء أو خبر ويجوز النصب على المفعولية أي عادى الله رجل عاداه والأول هو ظاهر الرواية ويؤيده ما في حديث البزار اللهم عاد من عاداه ابن منده في تاريخ الصحابة من طريق أبي دريس المرهبي عن رافع مولى عائشة قال كنت غلاما أخدمها إذا كان رسول الله عندها وإنه قال ذلك قال في الإصابة قال يعني ابن منده هذا غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه انتهى وقال الذهبي ماله غيره

عادي الأرض بتشديد المثناة التحتية يعني القديم الذي من عهد عاد وهلم جرا وقال القاضي عادي الأبنية والضياع القديمة التي لا يعلم لها مالك نسبة إلى عاد قوم هود لتقادم عهدهم للمبالغة قال الرافعي يقال للشيء القديم عادي نسبة إلى عاد الأولى والمراد هنا الأرض غير المملوكة الآن وإن تقدم ملكها ومضت عليه الأزمان فليس ذلك مخصوصا بقوم عاد فالنسبة إليهم للتمثيل لما لم يعلم مالكه لله ولرسوله أي مختص بهما فهو فيء يتصرف فيه رسول الله ثم هي لكم أيها المسلمون من بعد أي من بعدي وفي رواية الشافعي هي لكم مني أي أنا أذنت لكم في إحيائها وهي بمنزلة العطية مني قال الطيبي وقوله هي لكم مني بعد قوله لله ورسوله إشعار بأن ذكر الله تمهيد لذكر رسوله تعظيما لشأنه وأن حكمه كحكم الله ولذلك عدل من لي إلى رسوله وفيه القفار فمن أحيا شيئا من موتان الأرض بعدي وإن لم يأذن له الإمام عند الشافعي خلافا لأبي حنيفة ولو قرب من العمران ولم يتسامح الناس فيه خلافا لمالك فله رقبتها ملكا قال الرافعي وخاطب المسلمين بقوله لكم إشارة إلى أن الذمي لا يمكن من الإحياء بدارنا ثم إذا ملك الموات بالإحياء ملك ما هو لمعقد ما يحتاج للانتفاع بالمحيا وموتان بفتح الميم والواو وقال ابن بري وغيره وغلط من قال فيه موتان بالضم هق عن طاوس بن كيسان اليماني الفارسي قيل اسمه ذكوان وطاوس لقبه فقيه فاضل تابعي مرسلا عن ابن عباس موقوفا عليه ورواه إمام الأئمة الشافعي من الطريق الأول فكان ينبغي عزوه له مقدما

عارية بتشديد الياء وقد تخفف قيل منسوبة للعار لأنهم رأوا طلبها عارا وعيبا قال إنما أنفسنا عارية والعواري حكمها أن ترد وقيل من التعاور وهو التداول قال الطيبي ولا يبعد مؤداة إلى صاحبها عينا حال قيامها وقيمة عند تلفها وفي رواية عارية مضمونة وهذا قاله لما أرسل يستعير من صفوان ابن أمية عام الفتح دروعا لحنين فقال أغصبا يا محمد فقال بل عارية مؤداة أو مضمونة أي لا آخذها غصبا بل أستعيرها وأردها فوضع موضع الرد الضمان مبالغة في الرد وفيه أن العارية يضمنها المستعير وإن لم يفرط وهو مذهب الشافعي وأحمد ولم يضمنها أبو حنيفة إلا بالتعدي ك عن ابن عباس ورواه أبو

داود والنسائي عن صفوان بلفظ عارية مضمونة قال ابن حجر وأعل ابن حزم وابن القطان طرق هذا الحديث

عاشوراء بالمد اسم إسلامي لا يعرف في الجاهلية قيل ليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره وألحق به النووي تاسوعاء ويسمى عاشوراء لأن الله تعالى أكرم فيه عشرة من الأنبياء بعشر كرامات وقيل لأنه عاشر كرامة أكرم الله بها هذه الأمة عيد نبي كان قبلكم فصوموه أنتم لما روي أنه يوم الزينة الذي كان فيه ميعاد موسى لفرعون وأنه كان عيدا لهم قال ابن رجب وهذا يدل على النهي عن اتخاذه عيدا وعلى ندب صوم أعياد الكفار البزار في مسنده عن أبي هريرة رمز المؤلف لحسنه لكن قال الهيثمي فيه إبراهيم الهجري ضعفه الأئمة إلا ابن عدي

عاشوراء يوم العاشر أي عاشر المحرم الذي يعد الناس كلهم وقيل هو يوم الحادي عشر قط فر عن أبي هريرة ورواه البزار عن عائشة قال الهيثمي رجاله يعني البزار رجال الصحيح

عاشوراء يوم التاسع قال بعضهم لا مخالفة بين هذا وما قبله لأن القصد مخالفة أهل الكتاب في هذه العبادة مع الإتيان بها وذلك يحصل بأحد أمرين إما بنقل العاشر إلى التاسع أو بصيامهما معا فأطلق ابن عباس العاشر على التاسع لهذا المعنى وكذا قوله أعني اعدد تسعا وأصبح يوم التاسع صائما فإنه لم يجعل عاشوراء هو يوم التاسع بل قال للسائل صم اليوم التاسع واكتفى بمعرفة السائل أن يوم عاشوراء هو العاشر انتهى قال عبد الحق والبقاعي المحقق الرفع بكل خلاف ثم يحصل بصوم الثلاثة الأيام حل من حديث أبي أمية بن يعلى عن المقبري عن ابن عباس قال ابن الجوزي حديث لا يصح وأبو أمية قال يحيى والدارقطني متروك الحديث

عاقبوا بقاف في خط المصنف هكذا وقفت عليه بخطه وفي رواية عاتبوا وهو الأنسب لقوله أرقاءكم على قدر عقولهم أي بما يليق بعقولهم من العتاب ونقلها أذهانهم لا بحسب عقولكم أنتم قط في الأفراد وابن عساكر في التاريخ خ عن عائشة ورواه عنها الديلمي أيضا

عالم ينتفع بعلمه أي الشرعي خير من ألف عابد ليسوا بعلماء لأن نفع العالم متعد ونفع العابد مقصور على نفسه وهذا بناء على أن ينتفع به مبني للمفعول وهو المتبادر ويصح بناؤه للفاعل أي ينتفع هو فإنه يعبد الله عبادة صحيحة بخلاف العابد والقاصر من مراحل فر عن علي أمير المؤمنين وفيه عمرو بن جميع قال الذهبي في الضعفاء قال ابن عدي متهم بالوضع

عامة أهل النار أي أكثر أهلها النساء لأنهن لا يشكرن العطاء ولا يصبرن عند البلاء وعامة أوقاتهن فيهن فساق والفساق في النار إلا من تداركه الله بعفو بشفاعة أو نحوها طب عن عمران ابن الحصين

عامة عذاب القبر من وفي رواية في البول أي الكثير بسبب التهاون في التحفظ منه وبقية الحديث فاستنزهوا من البول وفيه وجوب غسله إذا حصلت ملابسته وبه قال الشافعي وأحمد وأبو حنيفة لكن قال أبو حنيفة يعفى عن قدر الدرهم منه وعن بول ما يؤكل واختلف المالكية على أقوال فأخذ منه بعض أئمة الشافعية وجوب الاستبراء ك عن ابن عباس ورواه أيضا الطبراني والبزار والدارقطني كلهم من رواية أبي يحيى القتات عن مجاهد عنه قال الدارقطني إسناده لا بأس به والقتات مختلف في توثيقه

عباد الله بحذف حرف النداء أي يا عباد الله الذين يصلون لتسون صفوفكم في الصلاة بحيث تصير على سمت واحد أو ليخالفن الله بين وجوهكم أي وجوه قلوبكم كما سبق بما فيه قال القاضي اللام في لتسون اللام التي يتلقى بها القسم ولكونه في معرض قسم مقدر أكده بالنون المشددة والعطف ردد بين تسويتهم الصفوف وما هو كاللازم لنقيضها وأن تقدم الخارج عن الصف تفوت على الداخل وذلك قد يؤدي إلى وقوع إحنة وضغينة بينهم وإيقاع المخالفة بين وجوههم كناية عن المهاجرة والقطيعة فإن كلا يعرض بوجهه عن الآخر كما قال ابن الملقن وفيه الاهتمام بآداب تمامية تسوية الصفوف سيما للإمام وأجرا لمثلها وبين بيانه وترك المواجهة بالموعظة وتحسين القول بقوله عباد الله ولم يقل أيها المسلمون والاحتفال بالإرشاد وتكريره حتى يرى أنه قد عقل فإنه أي المتعرض للهلاك يجهله وينفتح له وأخذ الحذر من الشقاق ومخالفة الوجوه وترك احتقار شيء من السنن ق د ت عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القداح حتى رأى أنا قد عقلنا عنه ثم خرج يوما فقام حتى يكبر فرأى رجلا باديا صدره من الصف فذكره

عباد الله وضع الله الحرج عن هذه الأمة فيه حذف المستثنى منه إلا امرأ اقترض بالقاف امرأ ظلما أي نال منه وعابه وقطعه بالغيبة وأصل القرض القطع كذا في الفردوس وفي رواية إلا من اقترض عرض مسلم افتعال من القرض القطع فذاك يحرج أي يوقع في الإثم والحرمة ويهلك أي يكون في الآخرة من الهالكين إلا أن تداركه الله بلطفه عباد الله بحذف حرف النداء تداووا قال الطيبي قوله يا عباد الله نص بأن التداوي لا يخرجهم عن التوكل يعني تداووا ولا تعتمدوا في حصول الشفاء على التداوي بل كونوا عباد الله متوكلين عليه فإن الله تعالى لم يضع داء إلا وضع له دواء إلا داء واحدا وهو الهرم قال البيضاوي الهرم الكبر وقد هرم يهرم فهو هرم جعل الهرم داء تشبيها به لأن الموت يعقبه وقد سبق بيانه موضحا الطيالسي أبو داود من حديث زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك الثعلبي

من بني ثعلبة بن يربوع او من ثعلبة بن سعد او غير ذلك قال اتيت النبي واصحابه كانما على رؤسهم الطير فجاءنا
الاعراب من جوانب تسائله عن اشياء فقالوا هل علينا حرج في كذا فقال عباد الله الخ ورواه عنه ايضا ابن منيع
والطبراني والديلمي
عبد الله بن سلام بالتخفيف بن الحارث بن يوسف الاسرائيلي كان من علماء الصحب وكابرهم عاشر عشرة
في الجنة لا ينافي حصر انه لم يعد في العشرة المشهود لهم بالجنة الذين منهم الخلفاء الاربعة لان هذا عشرة غيرها
وسبق ان ذكر العشرة لا ينفي ما زاد حم طب ك وكذا البخاري في تاريخه من حديث يزيد بن عميرة الزبيدي
عن معاذ بن جبل قال لما حضر معاذ الموت قيل له اوصنا قال التمسوا العلم عند ابي ذر وسلمان وابن مسعود
وعبد الله بن سلام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد من
الستة وهو ذهول فقد عزاه الديلمي وغيره الى الترمذي قال اعني الديلمي وهو صحيح
عبد الله بن عمر بن الخطاب من وفد الرحمن وعمار بن ياسر من السابقين الاولين الى الاسلام والمقداد
ابن الاسود من المجتهدين اي في العبادة او في نص الدين او في الاحكام وبرشح الاول انهم لم يعدوا من
فقهاء الصحابة فر عن ابن عباس ورواه عنه ابن شاهين وغيره
عبد اطاع الله واطاع مواليه لم يقل مولاه اشارة الى ان دابه الطاعة لكل من ملكه وان انتقل من مولى الى مولى
ادخله الله الجنة قبل مواليه بسبعين خريفا فيقول السيد رب هذا كان عبدي في الدنيا قال جازيته
بعمله وجازيتك بعملك والمراد ان ذلك سيكون في الاخرة وعبر عنه بالماضي لتحقق الوقوع وعلم منه ان رفع
الدرجات في الاخرة بالعمل بالحرية لانقطاع احكام الرق بالموت ومر ان المراد بالخريف السنة وبالسبعين
التكثير لا التحديد طب عن ابن عباس ثم قال الطبراني لم يروه عن يونس الا عبد الوهاب تفرد به يحيى
ابن عبد الله بن عبد ربه الصفار عن ابيه انتهى وعبد الوهاب هذا ابن عطاء ضعفه احمد ويونس هو
ابن عبيد مجهول ذكره بعضهم وقال الهيثمي لم اجد من ذكر يحيى وابوه ذكره الخطيب ولم يجرحه ولم يوثقه
وبقية رجاله احدهم حسن
عتق النسمة ان تنفرد بعتقها اي لا يشاركك في عتقها احد بان ينفذ منك اعتاق جميعها وفك الرقبة
ان تعين في عتقها بان تعتق شقصا منها وتسبب في عتقها بوجه ما وفي رواية بدل في عتقها في ثمنها
واصل الحديث ان اعرابيا جاء الى المصطفى فقال علمني عملا يدخلني الجنة قال لئن كنت اقصرت الخطبة
لقد اعرضت المسئلة اعتق النسمة وفك الرقبة قال اوليسا واحدا قال لا عتق النسمة الخ قال القاضي
اللام موطئة للقسم ومعنى الشرطية انك ان قصرت في العبارة فقد اطلت في الطلب او سئلت عن امر
ذي طول وعرض والنسمة النفس ووجه الفرق المذكور ان العتق ازالة الرق وذلك لا يكون الا من
المالك الذي يعتق واما الفك فهو السعي في التخليص فيكون من غيره كمن ادى النجم عن المكاتب او اعانه فيه
ذكره القاضي الطيالسي ابو داود عن البراء بن عازب وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاشهر من الطيالسي
وهو عجيب فقد خرجه احمد في المسند باللفظ المذكور قال الهيثمي ورجاله ثقات ورواه ايضا ابن حبان والحاكم
والبيهقي في الشعب والبخاري في الادب وابن ابي شيبة وابن راهويه بالفاظ متقاربة والمودي واحد واخرجه
الدارقطني باللفظ المذكور عن البراء المزبور وزاد في اخره واطعم الجائع واسق الظمآن وامر بالمعروف وانه عن المنكر
قال الذهبي فيه محمد بن احمد بن سوادة لم اجده
عثمان بن عفان بن عمرو القرشي يجتمع مع المصطفى في عبد مناف يكنى ابا عبد الله الذي رزقه من رقية
وكان لعض من ينتقصه يكنيه ابا ليلى يشير الى لين جانبه حكاه ابن قتيبة وليي في الدنيا ووليي في الاخرة
قال ... روى احمد عن ابن عمر ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فمر رجل فقال يقتل فيها هذا
يومئذ ظلما قال فنظرت فاذا هو عثمان قال ابن حجر في الفتح اسناده صحيح قالوا لا يعرف احد تزوج بنتي
نبي غيره ولهذا يسمى ذا النورين ع عن شبان بن فروخ عن طلحة بن زيد عن عبيدة بن حسان عن عطاء
الكيخاراني عن جابر قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من المهاجرين فقال لينهض كل رجل
الى كفوه ونهض النبي الى عثمان فاعتنقه ثم ذكره قال ابن الجوزي موضوع طلحة لا يحتج به وعبيدة يروي
الموضوعات عن الثقات وتعقبه المؤلف بان الحديث اخرجه الحاكم وقال صحيح وتعقبه الذهبي في تلخيصه
فقال ضعيف فيه طلحة بن زيد وهو واه عن عبيدة بن حسان شويخ مقل
عثمان في الجنة اي يدخلها مع السابقين الاولين ويلقب بذي النورين قيل له ذلك لانه ينتقل من منزل
الى منزل في الجنة فيبرق له برقتين رواه ابو سعيد الماليني عن سعد باسناد ضعيف كما في الاصابة ابن عساكر
في ترجمة عثمان عن جابر
عثمان حيي تستحي منه الملائكة مقام عثمان مقام الحياء والحياء فرع يتولد من اجلال من يشاهده وتعظيم
قدره مع نقص يجده من النفس فكانه غلب عليه اجلال الحق تعالى وراى نفسه بعين النقص والنقص
وهما من جليل خصال العباد المقربين فعلت رتبة عثمان لذلك فاستحيت منه خلاصة الله من خلقه
كما ان من احب الله احبه اولياؤه ومن خاف الله خاف منه كل شيء ولذلك ستر عليه السلام فخذه عند
دخول عثمان وجمع عليه ثيابه وقال الا نستحي من رجل تستحي منه الملائكة ابن عساكر في تاريخه عن ابي هريرة
وهو من حديث هشام بن عبد الله الاندلسي عن ابي مروان عن ابيه عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
قال في اللسان قال الدارقطني هذا حديث منكر ومن دون مالك ضعفاء

عثمان

عثمان احيى امتي اي اكثرها حياء واكرمها اسخاها والحياء منشأ الاداب قيل لم يضع يمينه على فرجه منذ بايع النبي
وما مرت به جمعة منذ اسلم الا واعتق فيها رقبة فجملة ما اعتقه الفان واربع مائة تقريبا ولا زنا ولا سرق
جاهلية ولا اسلاما وجمع القران على عهد النبي حل في ترجمة عثمان بن عفان عن ابن عمر بن الخطاب ورواه
عنه الطبراني والديلمي ايضا فكان ينبغي للمصنف ضمهما لابي نعيم وفيه زكريا بن يحيى المقري قال الذهبي ابو
سعيد بن يونس ضعيف
عجبا قال الطيبي اصله اعجب عجبا فعدل عن الرفع الى النصب للثبات كقولك سلام عليك لامر المؤمن
ان امره كله خير وليس ذلك لاحد الا المؤمن وليس ذلك للكافرين ولا للمنافقين ثم بين وجه العجب بقوله
ان اصابته سراء كصحة وسلامة ومال وجاه شكر الله على ما اعطاه وكان خيرا له فانه يكتب في ديوان
الشاكرين وان اصابته ضراء كمصيبة صبر فكان خيرا له فانه يصير من احزاب الصابرين الذين اثنى الله
عليهم في كتابه المبين فالعبد ما دام قلم التكليف جاريا عليه فمناهج الخير مفتوحة بين يديه فانه بين نعمة
يجب عليه شكر المنعم بها ومصيبة يجب عليه الصبر عليها وامر ينفذه ونهي يجتنبه وذلك لازم له الى الممات
حم م في الزهد عن صهيب ولم يخرجه البخاري وفي الباب سعد وانس
عجب ربنا من قوم اي رضي منهم واستحسن فعلهم وعظم شانهم يقادون الى الجنة وفي رواية للبخاري
عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل يعني الاسراء الذين يوخذون عنوة في السلاسل فيدخلون
في الاسلام فيصيرون من اهل الجنة كذا ذكره جمع وادلى منه قول الغزالي المراد بالسلاسل الاسباب
فانه تعالى امر بالعمل فقال اعملوا والا انتم معاقبون مذمومون على العصيان وذلك سبب لحصول اعتقاد
فينا والاعتقاد سبب لهيجان الخوف وهيجانه سبب لترك الشهوات والتجافي عن دار الغرور وذلك سبب الوصول
الى جوار الرحمن في الجنان وهو مسبب الاسباب ومرتبها فمن سبق له في الازل السعادة يسر له هذه الاسباب
حتى يقوده بسلاسلها الى الجنة ومن قدر له الشقاء اصمه عن سماع كلام الله وكلام رسوله والعلماء فاذا لم
يسمع لم يعلم واذا لم يعلم لم يخف واذا لم يخف لم يترك الركون للدنيا والانهماك في اللذات واذا لم يتركها صار في
حزب الشيطان وان جهنم لموعدهم اجمعين فاذا عرفت هذا ظهر لك التعجب من قوم يقادون الى الجنة بالسلاسل
فما من موفق الا وهو مقود الى الجنة بسلاسل الاسباب وهو تسليط العلم والخوف عليه وما من مخذول الا
وهو مقود الى النار بالسلاسل وهو تسليط الغفلة والامن والغرور عليه فالمتقون يقادون الى الجنة
قهرا والمجرمون يقادون الى النار قهرا ولا قاهر الا الواحد القهار ولا قادر الا الملك الجبار واذا انكشف
الغطاء عن اعين الغافلين تشاهدوا الامر كذلك سمعوا عنده نداء المنادي لمن الملك اليوم لله الواحد
القهار وقد كان الملك لله الواحد القهار كل يوم قبل ذلك لكن الغافلين لا يسمعون ذلك النداء الا ذلك اليوم
فنعوذ بالله من الجهل والعمى فانه اصل اسباب الهلاك قال القاضي وغيره من صفات العباد اذا اطلقت
على الله اريد بها غاياتها فغاية التعجب من الرضي بالشيء واستعظام شانه فالمعنى عظم الله شان قوم
يوخذون عنوة في السلاسل فيدخلون في الاسلام قهرا فيصيرون من اهل الجنة وقيل اراد بالسلاسل
ما يرادون له من قتل الانفس وسبي الازواج والاولاد وخراب الديار وجميع ما يلجيهم الى الدخول في الد
الذي هو سبب دخول الجنة فاقيم السبب مقام المسبب قال المراد انها جذبات الحق التي يجذب بها
خالصة عباده من الضلالة الى الهدى ومن الهبوط في مهاوي الطبيعة الى العروج بالدرجات العلى
الى جنة المأوى حم خ في الجهاد د عن ابي هريرة ولم يخرجه مسلم
عجب ربنا من رجل غزا في سبيل الله فانهزم اصحابه فعلم ما عليه فرجع حتى اهريق دمه بضم الهمزة
والهاء الزائدة اي اريق ودمه نائب الفاعل فيقول الله عز وجل لملائكته مباهيا به انظروا الى عبدي
اضافه لنفسه تعظيما لمنزلته عنده رجع الى القتال رغبة فيما عندي من الثواب وشفقة اي خوفا
مما عندي من العقاب حتى اهريق دمه قال جمع والعجب في حقه تعالى مفسر بكون الفعل المتعجب منه بمنزلة
عظيمة فقوله عجب ربنا اي يعظم عنده ويكثر جزاؤه عليه ومنه قوله تعالى بل عجبت ويسخرون في قراءة ضم التاء
والتعجب لغير تعتري الانسان من رؤية ما خفي عليه سببه وفيه ان نية المقاتل في الجهاد طمعا في الثواب
وخوف العقاب على الفرار معتبرة لا انه عدل الرجوع للرغبة والاشفاق ورغبة وشفقة نصب على المفعول
له د عن ابن مسعود رمز لحسنه ورواه عنه ايضا الحاكم باللفظ المذكور وقال صحيح واقره الذهبي
عجب ربنا من ذبحكم الضأن في يوم عيدكم لان الشياه افضل الانعام وفي مناجاة العزير ربه اللهم انك
اخترت الضائنة ومن الطير الحمامة ومن البيوت مكة وايليا ومن ايليا بيت المقدس وفيه حجة الى ذهاب
مالك الى تفضيل التضحية بالغنم عليها بالابل والبقر وقد سبق ما فيه هب عن ابي هريرة وفيه ابن ابي
فديك قال ابن سعد ليس بحجة وسنان بن العلاء اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن عدي له مناكير
وفي اللسان عن ابن عدي ايضا احاديث غير محفوظة والعلاء بن عبد الرحمن اورده ايضا في الضعفاء
عجبت من قوم من امتي يركبون البحر للغزو وفي رواية يثبج هذا البحر وفي رواية يركبون ظهر البحر وللحري يركبون
البحر الاخضر في سبيل الله كالملوك او مثل الملوك هكذا ورد على الشك في البخاري وفي رواية لم يعرف شك
على الاسرة في الدنيا لسعة حالهم واستقامة امرهم وكثرة عددهم وعددهم فهو اخبار عن حالهم في الغزو
او المراد انه راى الغزاة في البحر من امته ملوكا على الاسرة في الجنة ورؤياه وحي قال ابن حجر وهذا اظهر وفيه
بيان فضيلة المجاهد وجواز ركوب الملح اي عند غلبة السلامة ومعجزة من معجزاته وهي اعلامه ببقاء

امته بعده وفيهم اهل قوة وشوكة ونكاية في العدو وتمكنهم في العلا حتى يغزوا البحر خ عن ام حرام بنت ملحان
البخارية الغميصا او الرميصا الشهيدة زوجة عبادة بن الصامت قالت نام رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا
ثم استيقظ تضحك فقلت ما يضحكك فذكره فقلت ادعو الله ان يجعلني منهم فدعا لي
عجبت للمومن ان الله قال ابو البقاء يجيء ان بالكسر على الاستيناف ويجوز الفتح على معنى في ان الله ومن
ان الله لم يقض له قضا الا كان خيرا له حم حب عن انس ما زاده في بعض الروايات اذا اصابه ضرا صبر وان اصابه
سرا شكر فانه ان كان موسرا فلا يقال فيه وان كان معسرا المعد ما يطيب عيشه وهو القناعة والرضى بما قسم
واما الفاجر فامره بالعكس ان كان معسرا فلا اشكال وان كان موسرا فالحرص لا يدعه ان يتهنا لعيشة قال
الحرالي من جعل الرضى غنيمة في كل كان لم يزل غانما حم حب عن انس وكذا رواه ابو يعلى لكنه قال تبسم رسول الله
ثم ذكره قال الهيثمي رجال احمد ثقات واحد اسانيد ابي يعلى رجاله رجال الصحيح غير ابي بحر ثعلبة وهو ثقة
عجبت للمومن وجزعه اي حزنه وخوفه من السقم اي المرض ولو يعلم ما له في السقم عند الله احب ان
يكون سقيما حتى يلقى الله عز وجل لانه انما يسقمه ليطهره من دنس المعاصي ووسخ الذنوب ويعطيه ثواب
الصابرين فاذا جاز على الصراط وجدت النار قد تطهر فلا تجد لها عليه سبيلا فاذا دخل الجنة رفعت منزلته
الى درجات الصابرين واذا لم يتطهر في هذه الدار وجاء يوم القيمة بدنسه فالنار له بالمرصاد فتختطفه
من الصراط لتطهره اذ لا يصلح لجوار الجبار في دار الابرار الا الاطهار الطيالسي ابو داود طس عن ابن
مسعود رمز المص لحسنه وليس كما قال بل ضعفه المنذري وغيره قال الحافظ العراقي في حديث لا يصح لان
في سنده محمد بن حميد وهو ضعيف عندهم وقال الهيثمي فيه محمد بن ابي حميد ذهول ضعيف جدا
عجبت لملكين من الملائكة نزلا من السماء الى الارض يلتمسان عبدا اي يطلبانه في مصلاه اي في مكانه
الذي يصلي فيه من المسجد او غيره فلم يجداه ثم عرجا الى ربهما فقالا يا رب كنا نكتب لعبدك المومن في يومه
وليلته من العمل كذا وكذا فوجدناه قد حبسته في حبالتك اي عوقته بالامراض فلم نكتب له شيئا فقال عز وجل
اكتبا لعبدي عمله في يومه وليلته ولا تنقصا من عمله شيئا علي بتشديد الياء المفتوحة بضبط المص اجره
ما حبسته اي مدة دوام حبسي له وله اجر ما كان يعمل قضية هذا الخبر وصريح ما قبله انه لا يشترط في حصول
الاجر على المرض ونحوه الصبر وذلك لانه اثبت له الاجر مع حصول الجزع فهو نص في الرد على من زعم انتفاء
الاجر بانتفاء الصبر ذكره القرطبي الطيالسي ابو داود طس عن ابن مسعود قال رفع رسول الله راسه
الى السما فضحك فسئل فذكره رمز المص لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه محمد بن ابي حميد ضعيف جدا
عجبت للمسلم اذا اصابته مصيبة احتسب وصبر اي من شانه ذلك او المراد المسلم الكامل واذا اصابه
خير حمد الله وشكر على ما منحه ان المسلم يوجر في كل شي يصيبه او يفعله حتى في اللقمة يرفعها الى فيه
لياكلها اي ان قصد بها التقوى على ادا العبادة قال الغزالي لو كشف الحجاب لراى العبد المصايب من اجل
النعم فقد تكون العين التي هي اعز الاشيا سببا لهلاك الانسان في بعض الاحوال بل العقل الذي هو اعز
الامور قد يكون سببا لهلاكه فالملحدة غدا يتمنون لو كانوا مجانين ولم يتصرفوا بعقولهم في دين الله الطيالسي
ابو داود طب وكذا في السنن عن سعد بن ابي وقاص قال الذهبي ولم يخرجوه وما به شيخ وقد خرج النسائي
لعمر انتهى ومراده انه من رواية عمر بن سعد بن ابي وقاص وهو قد خرج له النسائي لكن انكر عليه قوم قائلين
كيف يظن بقاتل الحسين انه ثقة
عجبت لقوم يساقون الى الجنة في السلاسل فيدوا وسلسلوا حتى دخلوا في الدين وهم
اي والحال انهم كارهون للدخول فيه فلما عرفوا صحته دخلوا طوعا فدخلوا الجنة وعلى هذا التقرير فالمراد
حقيقة وضع السلاسل في الاعناق وقيل هو مجاز عن دخولهم فيه مكرهين وسمى الاسلام بالجنة لانه سببها
وعلى هذا اقتصر ابن الجوزي فقال اطلق على الاكراه التسلسل ولما كان هو سبب دخول الجنة اقام المسبب
مقام السبب وقيل هو من اسر الكفار من المافات اذ قيل في ايديهم فيجيء مسلسلا ويدخل الجنة كذلك وانشر
قول فيل في هذا المقام ما سلف عن نجمة الاسلام طب عن ابي امامة الباهلي حل عن ابي هريرة
عجبت لصبر اخي يوسف نبي الله وكرمه والله يغفر له حيث ارسل اليه ليستفتيه في الرويا التي راها الملك
في منامه ولم يجد عند احد تعبيرها فعبرها وهو في الحبس ولو كنت انا المرسل اليه لم افعل اي لم اعبرها
حتى اخرج بالبنا للمفعول وعجبت لصبره وكرمه والله يغفر له اني بضم الهمزة وكسر المثناة الفوقية
بخط المص وضبطه وفي رواية اتي ليخرج من السجن لما ارسل اليه فلم يخرج حتى اخبرهم بعذره اي حتى اخذ
في اسباب اطلاعهم على عذره بقوله ارجع الى ربك الاية ولو كنت انا المرسل اليه لبادرت الباب بالخروج
ولم البث لطول مدة الحبس الذي هو قبر الاحيا وشماتة الاعدا ولولا الكلمة وهي قوله للذي ظن انه ناج
منهما اذكرني عند ربك فلبث في السجن تلك المدة الطويلة وذلك حيث يبتغي الفرج من عند غير الله
عز وجل فادب بطول المدة للحبس عليه وحسنات الابرار سيئات المقربين وهذا مسوق عظيم لبيان قدر
يوسف وكمال صبره وتمكنه كما سبق طب وابن جرير في التفسير عن ابن عباس قال الهيثمي فيه
ابراهيم بن يزيد القرشي المالكي وهو متروك
عجبت لطالب الدنيا والموت يطلبه وعجبت لغافل وليس بمغفول عنه وعجبت لضاحك ملء فيه
ولا يدري ارضي عنه ام سخط قد شغل بما هو كاضغاث احلام او كطيف زار في المنام مشوب بالنغص
ممزوج بنغص اذا اضحك قليلا ابكى كثيرا واذا سر يوما احزن شهورا فيا عجبا من سفيه في صورة حكيم ومعتوه

في مثال عقيل فهيم اثر الحظ الفاني الخسيس على الحظ الباقي النفيس وباع جنة عرضها السماء والارض بسجن
اخره خراب وبوار وغايته نار وشنار عد هب عن ابن مسعود
عجبت لمن يشتري المماليك ثم يعتقهم كيف لا يشتري الاحرار بمعروفه فهو اعظم ثوابا ومن ثم قال
علي كرم الله وجهه من برك فقد اسرك ومن جفاك فقد اطلقك وتنعم من قال ومن وجد الاحسان قيدا
تقيدا ابو الغنايم النرسي بضم النون وسكون الواو واهمال السين نسبة الى نرس قرية بمرو في قضاء
الحوايج عن ابن عمر
عجبت وليس بالعجب وعجبت وهو العجب العجب العجيب عجبت وليس بالعجب اني بفتح الهمزة بضبط
المص بعثت اليكم حال كونه رجلا منكم اي من عشيرتكم فامن بي من امن بي منكم وصدقني من صدقني
منكم فانه العجب وما هو بالعجب ولكن عجبت وهو العجب العجب العجيب لمن لم يرني وصدقني لانهم امنوا
به وصدقوه ايمانا ولم يروه عيانا فلذلك كان هو العجب واما اولئك فلاحت لهم انوار النبوة وشهدوا وشهدوا
مواقع التنزيل وامين الوحي جبريل فايمانهم ليس بعجب بن زنجويه في ترغيبه عن عطاء مرسلا
عج حجر الى الله تعالى اي رفع صوته متضرعا والعج رفع الصوت فقال الهي وسيدي عبدتك كذا وكذا
سنة ثم جعلتني في اس كنيف فقال او ما ترضى وفي رواية اما ترضى بغيره وان عدلت بك عن مجالس القضاة
اي قضاة السوء ثم قيل العج حقيقي بان جعل الله فيه ادراكا وتمييزا بحيث قال ما قال ولا مانع من ذلك
وقيل هو التشبيه فهو مجاز على سبيل الكناية وضرب الامثال ومثل العالم مثل القاضي بل اشد وخرج الديلمي
عن ابن عمر مرفوعا استكت النوا وبس الى ربها فقالت يا رب انه لا يلقى فينا الا مشرك فاوحى الله اليها
ان اصبري كما صبرت دكاكين القضاة على الزور انتهى وقال الاوزاعي شكت النوا وبس يوما ما تجد
من ريح الكفار فاوحى الله اليها بطون علماء السوء انتن مما انتم فيه انتهى وهو شديد الضعف بل قيل
موضوع تمام في فوايده وابن عساكر في تاريخه كلاهما من حديث ابي معوية عبد الله بن محمد المعري المودب
عن محمود بن خالد عن عمر عن الاوزاعي عن ابي سلمة عن ابي هريرة وقضية صنيع المص ان مخرجيه خرجاه واقراه
وليس كذلك بل قال مخرجه الاصلي ابو تمام بعد ما خرجه من طريقين فيهما ابو معوية هذا حديث منكر وابو
معوية ضعيف انتهى
عجلوا الافطار من الصوم ندبا اذا تحققتم الغروب واخروا السحور ندبا الى اخر الليل ما لم يوقع التاخير
في شك كما سبق وعلته هذا مخالفة اهل الكتاب قال ابن تيمية وهذا نص في ندب تعجيل الفطر لاجل مخالفتهم
واذا كان مخالفتهم سببا لظهور الدين فانما القصد بارسال الرسل ان يظهر دين الله على الدين كله فتكون
نفس مخالفتهم من اعظم مقاصد البعثة طب عن ام حكيم بنت وداع قال الهيثمي رواه من طريق حبابة
بنت عجلان عن امها عن صفية بنت جرير وهولاء النسوة روى لهن ابن ماجة ولم يوثقهن
عجلوا الخروج الى مكة اي لاقامة الحج والعمرة فان احدكم لا يدري ما يعرض بكسر الراء بضبط المص له من مرض
او حاجة او فقر وغير ذلك من الموانع والامر بالتعجيل للندب عند الشافعي لانه موسع عنده والوجوب
عند الحنفية والحنابلة لانه فوري عندهما وللمالكية قولان كالمذهبين حل حق عن ابن عباس
عجلوا الركعتين اللتين بعد المغرب لترفعا الى السماء مع العمل اي مع عمل النهار رهب وكذا الدارقطني و
الديلمي عن حذيفة وفيه سويد بن سعيد قال احمد متروك وقبله ابو حاتم عن عبد الرحيم بن زيد العمي
اورده الذهبي في المتروكين وقال قال البخاري تركوه
عجلوا الركعتين اللتين بعد المغرب فانهما ترفعان بمثناة فوقية مضمومة بضبط المص مع المكتوبة
وفيه ندب ركعتين بعد المغرب وهي من الرواتب الموكدة ابن نصر عنه اي عن حذيفة وفيه ما فيه
عجلوا صلاة النهار اي العصر وفي رواية العصر بدل النهار في يوم غيم واخروا المغرب قال في الفتح قيل
المراد بذلك تعجيل العصر وجمعها مع الظهر وروى ذلك عن عمر قال اذا كان يوم غيم فاخروا الظهر وعجلوا
العصر انتهى اي واما المغرب فتوخر مع العشا د في مراسيله عن عبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء
وسكون التحتية وبالمهملة الاسدي ابي عبد الله المكي نزيل الكوفة مرسلا قال الذهبي ثقة معمر وروى سعيد
ابن منصور في سننه عن عبد العزيز المذكور بلفظ عجلوا صلاة الظهر في يوم الغيم قال ابن حجر في الفتح واسناده
قوي مع ارساله
عد من لا يعودك اي زر اخاك في مرضه وان لم يجر عادته بزيارتك في مرضك واهد لمن لا يهدي لك قال
البيهقي هذا يو يد خبر على برهضا الا ادلكم على اكرم اخلاق الدنيا والاخرة ان تعفو عمن ظلمك وتصل من قطعك
وتعطي من حرمك قال الحرالي كان النبي يحمل خاصة اصحابه على ترك الانتصاف بالحق والاخذ بالاحسان ليكونوا
من الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه تخ هب عن ايوب بن ميسرة مرسلا قال البيهقي هذا مرسل
جيد
عد بضم العين وفتح الدال وتشديدها بضبط المص الاي في الفريضة والتطوع خط عن واثلة ابن
الاسقع باسناد ضعيف
عدة المومن دين بفتح الدال وعدة المومن كالاخذ باليد فر عن علي امير المومنين وفيه دارم بن قبيصة
قال الذهبي لا يعرف
عدد درج الجنة عدد اي القران فمن دخل الجنة من اهل القران وهم من لازم قراءته تدبرا وعملا لا من قراه

قراه وهو يلعنه **فليس فوقه درجة** لانه يكون في اعلاها فمن قرا مائة اية مثلا كان منزله عند اخر اية يقرؤها اى الدرجة التي كانت موازنة لاخر اية يقرؤها وهي المائة من الدرجات ومن حفظ جميع القران كان منزله الدرجة القصوى من درجات الجنان ذكره القاضي قال هو مقتضاه انتهى ومن الحديث يعلم ان بقرا ويتلذذ بالقران ومن لازم ذلك تلذذه بمعانيه وما يفتح الله به على القارئ من انواع المعارف اللايقة بتلك الدار وبتلك الذوات التي فيها المناهل وذلك امر لا نهاية لها ابدا قال القاضي وحينئذ تقدير التلاوة على مقدار العمل فلا يستطيع احد ان يتلو اية الا وقد قام بما يجب عليه فيها واستكمال ذلك انما يكون للنبي ثم الامة تراهم على قدر مراتبهم في الدين قال المظ وهذا من خصايص القران اذ لم يرد في ساير الكتب مثله قال ويخرج منه خصوصية اخرى وهو انه لا يقرا في الجنة الا كتابه ولا يتكلم في الجنة الا بلسانه وقال قتادة اعطى الله هذه الامة من الحفظ شيئا لم يعط احدا من الامم قبلها خاصة خصهم الله بها وكرامة اكرمهم الله بها **هب عن عايشة** قال اعنى البيهقي قال الحاكم هذا اسناد صحيح ولم نكتب هذا المتن الا بهذا الاسناد وهو من الشواذ

عدد انية الحوض اى حوضه الذى يسقى منه امته يوم القيمة والمراد بالانية الكيزان التي يشرب بها **كعدد نجوم السماء** اى كثيرة جدا فالمراد به المبالغة في التكثير لا التساوى في العدد ابن حنيفة **ابوبكر بن ابي داود في البعث عن انس** بن مالك

عدل صوم يوم عرفة بسنتين سنة مستقبلة وسنة متاخرة وقد سبق توجيهه **قط في فوايد ابن مروك عن ابن عمر** بن الخطاب

عذاب القبر حق زاد في رواية الديلمي لا يسمعه الجن والانس ويسمعه غيرهم قال الغزالي من انكره فهو مبتدع محجوب عن نور الايمان ونور القران بل الصحيح عند ذوي الابصار ما صحت به الاخبار انه حفرة من حفر النيران او روضة من رياض الجنان **تنبيه** في شرح الصدور قال العلماء عذاب القبر هو عذاب البرزخ اضيف الى القبر لانه الغالب فكل ميت اريد به تعذيبه عذاب قبر ام لا ومحله الروح والبدن جميعا باتفاق اهل السنة وكذا القول في النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان دايم وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرايمه وفي روض الرياحين بلغنا ان الموتى لا يعذبون ليلة الجمعة تشريفا للوقت قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاتنا دون الكفار وعمم النسفي في بحر الكلام فقال الكافر يرفع عنه العذاب يوم الجمعة وليلتها وجميع رمضان واما المسلم العاصي فيعذب في قبره لكن ينقطع عنه يوم الجمعة وليلتها ثم لا يعود اليه الى يوم القيمة وان مات يوم الجمعة او ليلتها يكون له عذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك ثم ينقطع عنه العذاب ولا يعود اليه الى يوم القيمة انتهى قال السيوطي وهذا يدل على ان عصاة المسلمين لا يعذبون سوى جمعة واحدة او دونها فاذا وصلوا الى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود ويحتاج لدليل وفي البدايع لابن القيم عن القاضي ابي يعلى لا بد من انقطاع عذاب القبر لانه من عذاب الدنيا والدنيا وما فيها منقطع فلا بد ان يلحقهم الفناء والبلاء ولا يعرف قدر مدة ذلك ويؤيده ما خرجه هناد عن مجاهد للكفار هجعة يجدون فيها طعم النوم فاذا صيح باهل القبور يقول الكافر يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا **خط عن عايشة** قضية صنيع المص ان هذا لا يوجد مخرجا في احد الستة والا لما عدل عنه وابعد النجعة وهو ذهول عجيب فقد عزاه الديلمي وغيره الى الشيخين جميعا ثم رايته في صحيح البخاري في باب ما جاء في عذاب القبر من كتاب الجنايز بهذا اللفظ من رواية المستملي

عذاب القبر من اثر البول فمن اصابه بول فليغسله فان لم يجد ما يطهره به **فليمسحه** وجوبا **بتراب طيب** اى طهور فانه احد الطهورين وبهذا اخذ بعض المجتهدين والذى ذهب اليه الشافعي ان التراب لا يطهر الخبث **طب عن ميمونة بنت سعد** او سعد صحابية رمز المص لصحته

عذاب هذه الامة جعل بايديها في دنياها بقتل بعضهم بعضا مع اتفاق الكل على كلمة التوحيد ولا عذاب عليهم في الاخرة والمراد معظمهم **ك** في الايمان من حديث ابي حصين عن ابي بردة **عن عبد الله بن يزيد** من الزيادة قيل هو ابن زيد بن حصين بن عمرو الانصاري صحابي صغير قال كنت جالسا عند عبيد الله ابن زياد فاتي برؤس الخوارج كلما جاء راس قلت الى النار فقلت او لا تعلم سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول فذكره قال ك على شرطهما ولا علة له وله شاهد انتهى

عذاب امتي امة الاجابة **في دنياها** في رواية في دنياهم اى ليس عليهم عذاب في الاخرة وانما عذابهم على ما اقترفوه من الذنوب البلاء والمحن والنكبات والمصايب فهذه مكفرة لجزاه لكن هذا بالنظر للغالب القطع بانه لا بد من دخول بعضهم النار للتطهير **طب ك** في الايمان **عنه** اى عن عبد الله المذكور قال الهيثمي ورجاله يعني الطبراني ثقات

عذاب القبر حق فمن لم يؤمن اى يصدق **به عذب** فيه عذابا مخصوصا على عدم ايمانه بذلك اى ان لم يدركه الله بعفوه قال ابن المديني كان لنا صديق فخرجت الى ضيعتي فادركتني صلاة المغرب فاتيت الى جنب قبره فصليت بقربه فبينما انا جالس سمعت من ناحية القبر انينا فدنوت الى القبر فسمعت منه الانين وهو يقول اه كنت اصوم كنت اصلي فاصابني قشعريرة فدعوت من حضرني فسمع ما سمعت ثم رجعت فمرضت بالحمى شهرين وقال الشيخ شهاب الدين بن حجر كنت اتعهد قبر والدي للقراءة عليه فخرجت يوما بغلس في رمضان فجلست على قبره اقرا ولم يكن في المقبرة غيري فسمعت تاوها عظيما وانينا بصوت الاعجمي

ارنجي من قبر مجصص مبيض فقطعت القراءة واستمعت فسمعت صوت العذاب من داخله وذلك الرجل المعذب يتاوه بحيث يقلق سماعه القلب فلما وقع الاسفار خفي حسه فسالت عن القبر فقيل لي قبر فلان لرجل ادركته وكان على غاية من لزوم المسجد والصلاة والصمت لكنه كان يعامل بالربا قال وحكيت ذلك لبعض اهل بلدي فقال العجب منه عبد الباسط رسول القاضي فلان لما حضرنا فتح لننزل عليه ميتا اخر راينا في رقبته سلسلة وفيها كلب اسود مربوط معه فخففنا وردمنا التراب عليه وظاهر صنيع المص ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه ابن منيع كما في الفردوس وغيره عنه وشفاعتي يوم القيمة حق فمن لم يؤمن بها لم يكن من اهلها انتهى **ابن منيع عن زيد بن ارقم** ورواه عنه الديلمي ايضا

عرامة الصبي في صغره اى حدته وشرته والعرام كغراب الحدة والشر **زيادة في عقله في كبره** قال الحكيم العرم المنكر وانما صار منه منكر الصغر فذاك من ذكاء فؤاده وحرارة راسه والناس يتفاضلون في اصل البنية في الفطنة والكياسة والحظ من العقل والعقل ضربان ضرب يبصر به امر دنياه وضرب يبصر به امر اخرته والاول من نور الروح والثاني من نور الهداية فالاول موجود في عامة المؤمنين الا العارض فيه والثاني في الموحدين فقط وهم متفاوتون فيه ايضا وسمي عقلا لان الجهل ظلمة فاذا غلب النور ذابت الظلمة فابصر فصار عقلا للجهل فالصبي اذا بدا منه زيادة تبصره في الامور وذكاء قيل عارم والعرم بلغة اليمن السيد فالصبي يبسط باب البلاهة بزيادة ذلك النور فيهتدي للطايف الامور فمن ركب طبعه على هذه الزيادة ثم ادرك مدرك الرجال وجاءه نور الهداية فمن كان المركب فيه في صغره عونا له فصار سبك الزيادة في عقله نقص في العقول الدنيوية فاذا جاءه العقل الثاني افتقد العون ولم يكن له في النوايب هداية الطبع بل هداية الايمان والعارم اجتمع له هداية الايمان وهداية الطبع من ذكي الحياة التي فيه والروح المفهوم له فرض جزء الدنيا وشرها فاذا جاء نور التوحيد ازكى الفؤاد فابصر فكان له عونا من كل عون **الحكيم** الترمذي **عن عمرو بن معدي كرب** الزبيدي المذحجي وفد مع مراد ونزل في مراد اسلم سنة تسع وارتد مع الاسود ثم اسلم وشهد اليرموك **ابو موسى المديني في اماليه عن انس** بن مالك ورواه عنه الديلمي وبيض ولده لسنده

عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن اسس الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم شهادة ان لا اله الا الله اى لا معبود بحق في الوجود الا واجب الوجود **والصلاة المكتوبة** اى الصلوات الخمس المفروضة **وصوم رمضان** وهذا بالنسبة للشهادة على بابه واما بالنسبة للصلاة والصوم فهو من قبيل الزجر والتهويل او يحمل على مستحل الترك قال الذهبي في الكباير هذا حديث صحيح وعند المؤمنين مقرر ان من ترك صوم رمضان بلا مرض ولا غرض انه شر من المكاس والزاني ومدمن الخمر بل يشكون في اسلامه ويظنون به الزندقة والانحلال انتهى **ع** من حديث حماد بن زيد عن عمرو بن مالك النكري عن ابي الجوزاء **عن ابن عباس** ورواه عنه الديلمي ايضا

عرج بي بالتخفيف اى عرج بي يعني بعثني جبريل الى فوق السماء السابعة **حتى ظهرت** اى ارتفعت **لمستوى** بفتح الواو اى علو قال تعالى ومعارج عليها يظهرون **اسمع فيه صريف الاقلام** بفتح الصاد المهملة تصويت اقلام الملائكة بما يكتبونه من اقضية الله تعالى قال القاضي المستوى على صيغة المفعول اسم مكان من الاستواء واللام اما للعلة بمعنى علوت لاستعلاء به وللاستواء عليه او بمعنى الى كما في قوله تعالى بان ربك اوحى لها وصريف الاقلام صريرها واصله صوت البكرة عند الاستقاء والمعنى بلغت في الارتقاء الى رتبة عليا اتصلت بمبادى الكاينات واطلعت على تصاريف الاحوال ومجرى المقادير وذلك اخبر عن حوادث مستقبلة واشياء مغيبة وانكشف الحال على ما قاله **خ طب عن ابن عباس وابي حبة البدري** قال الذهبي بموحدة هو الصحيح ويقال بمثناة تحتية ويقال بنون اسمه مالك او ثابت الانصاري الاوسي

عريش كعريش كذا بخط المص وفي رواية عريشا كعريش **موسى** سببه انه سئل ان يكحل له المسجد فقال لا عريش كعريش موسى قال البيهقي يعني انه كان يكره الطاق في حوالي المسجد انتهى والعريش ما يستظل به من خيمة او غيرها ويجمع عرش ككلب وكلب ومنه قيل لبيوت مكة العرش لانها عيدان تنصب وتظل عليها ومعناه باي شيء كان يستظل **هق عن سالم بن عطية مرسلا** فقضيته انه لا علة فيه غير الارسال والامر بخلافه فقد قال الذهبي في المهذب انه واه ايضا

عرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة اى حصباءها **ذهبا** قال الطيبي بطحاء تنازع فيه عرض وليجعل اى عرض على بطحاء مكة ليجعلها لي ذهبا **فقلت يا رب ولكن اشبع يوما واجوع يوما** هذا ورد على منهج التقسيم وهو ذكر متعدد ثم اضافة ما لكل على التعيين فذكر اولا جوعه وشبعه في ايامهما ثم اضاف الى الاول ما لزمه من التضرع والدعاء والثاني ما لزم من الحمد والثناء بقوله **فاذا جعت تضرعت اليك** بذلة وخضوع **وذكرتك** في نفسي وبلساني **واذا شبعت حمدتك وشكرتك** عطفه على ما قبله لما بينهما من عموم الاول موردا وخصوصه متعلقا وخصوص الثاني موردا وعمومه متعلقا وجمع في القرينتين بين الصبر والشكر وهما صفتا المؤمن الكامل المخلص ان في ذلك لايات لكل صبار شكور ثم حكمة هذا التفصيل الاستلذاذ بالخطاب والا فالله عالم بالاشياء جملة وتفصيلا وهذا يعرفك بما كان عليه من ضيق العيش والتقلل منه لم يكن اضطرارا بل اختيارا مع امكان التوسع والتبسط **حم ت** من حديث ابن المبارك بن يحيى بن ايوب **عن ابي امامة** رمز المص لحسنه وهو فيه تابع للترمذي قال في المنار وينبغي ان يقال فيه ضعيف فانه من رواية يحيى

ابن ايوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عنه انتهى وقال العلائي فيه ثلاثة ضعفاء علي بن زيد
والقاسم وعبيد الله بن زحر وقال العراقي فيه علي بن زيد ضعيف
عرض بضم العين لضبط المهم **علي اول ثلاثة** قال الطيبي اضافة الفعل افعل الى النكرة للاستغراق وان اول
كل ثلاثة ثلاثة من الداخلين في الجنة هؤلاء الثلاثة واما تقدم واحد الثلاثة على الاخرين فليس في اللفظ
الا التنسيق عند علماء البيان وفي رواية بدل ثلاثة ثلث بمثلثة مضمومة اي جماعة **يدخلون الجنة واول
ثلاثة يدخلون النار فاما اول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبد مملوك احسن عبادة ربه ونصح سيده**
اي اراد له الخير وقام بخدمته حق القيام **وعفيف** على تعاطي ما يحل له **متعفف** عن سؤال الناس **واما اول ثلاثة
يدخلون النار فامير مسلط** على رعيته بالجور والعسف **وذو ثروة من مال لا يؤدي حق الله في ماله وفقير
فخور** قال الطيبي اطلق الشهادة وقيد العفة والعبادة ليشعر بان مطلق الشهادة افضل منهما فكيف اذا
قرن باخلاص ونصح والوجه استغنا الشهادة عن التقييد اذ شرطها الاخلاص والنصح والخصلتان اليه
فقيدهما واطلقها **حم ك** في الزكاة **هق** من حديث عامر العقيلي عن ابيه **عن ابي هريرة** وعامر العقيلي هذا
اورده الذهبي في الضعفاء وقال شيخ مجهول ليحيى بن ابي كثير لكن في الكبائر اطلق على الحديث الصحة
عرضت علي الجنة والنار اي نصبتا ومثلتا الى كما تنطبع الصورة في المراة **انفا** بالمد والنصب على الظرفية
اي قريبا وقيل اول وقت كتابته وقيل الساعة وقال ابو البقا تقديره ذكره زمانا انفا اي قريبا من وقتنا
حذف الموصوف واقيمت الصفة مقامه زاد في رواية وانا اصلي وقد تجلى له الكون كله وزويت له الارض
باسرها فارى مشارقها ومغاربها وكل ذلك عند انه راح المسافات وخفته **في عرض هذا الحائط** بضم العين
المهملة جانبا ووسطه **فلم ار** فلم ابصر **كاليوم** صفة محذوف اي يوما كهذا اليوم واراد باليوم الوقت الذي
هو فيه والمعنى لم ار منظر اراه اليوم لحذف المرئي وادخل التشبيه على اليوم لبشاعة ما راى فيه بعده
عن المنظر المالوف وقيل الكاف اسم والتقدير ما رايت مثل منظر هذا اليوم منظرا اي ما ابصرت مثل عجب
الذي رايته في الجنة والشر الذي رايته في النار فبالغ في طلب الجنة والهرب من النار وما ابصرت شيئا كالطاعة
والعصيان في سبب دخولهما **ولو تعلمون ما اعلم** من شدة عذاب عقاب الله ووقوع سطوته باهل المعاصي
لضحكتم قليلا اي لتركتم الضحك في غالب الاحيان واكثر الازمان **ولبكيتم كثيرا** لغلبة سلطان الوجل على
قلوبكم ولا يرد على ما تقرر ولا ان الاطلاع اما هو في الاجسام في الصقيلة ما ذاك الا لانه شرط عادي فيجوز
ان تنخرق العادة وفيه ان الجنة والنار مخلوقتان الان ونصح المصطفى لامته وتعليمهم ما ينفعهم وتحذيرهم
مما يضرهم وتعذيب اهل الوعيد على المعاصي تنبيه ذكر بعضهم من الحكم والفوائد التي اشتمل عليها
روية المصطفى الجنة والنار لا تنفس باهوال القيمة ليتفرغ فيه لشفاعة امته وليقول امتي امتي حيث يقول غيره
من عظيم الهول نفسي نفسي **م عن انس** بن مالك
عرضت علي امتي باعمالها قال ابو البقاء في محل او نصب على الحال اي ومعها اعمالها وملتبسة باعمالها
كقوله تعالى يوم ندعوا كل اناس بامامهم اي وفيهم امامهم وقوله **حسنها وسيئها** حالان من الاعمال **فرايت
في محاسن اعمالها اماطة الاذى عن الطريق** اي تنحيته عنها **ورايت في سيء اعمالها النخاعة** اي النخامة
التي تخرج من الفم مما يلي اصل النخاع ذكره التوربشتي وقال غيره المراد هنا البصاق **في المسجد لم يدفن**
قال الاشرفي والتعريف في النخاعة والاذى كما في قوله دخلت السوق في بلد كذا وبماط صفة لاذى
قال النووي ظاهر ان الذم لا يختص بصاحب النخاعة بل يدخل فيه كل من راها ولا يزيلها **حم م ه** في الصلاة
عن ابي ذر رواه عنه ايضا بن حبان وابن منيع والديلمي وغيرهم لم يخرجه البخاري
عرضت علي اجور اعمال امتي يحتمل كونه ليلة الاسرا وكونه في وقت المكاشفات والتجليات عند ورود
الوارد الغيبي على قلبه وذلك كان غالب احواله لان روحه الزكية لا ترتع الا في الحضرات الالهية
والمنازل القدسية فكان لا يغيب عن الله طرفة عين **حتى القذاة** التبن ونحوه كتراب قال القاضي
البيضاوي وتبعه الولي العراقي بالرفع عطفا على اجور امتي ويجوز جره بتقدير حتى رايت القذاة وقال
الطيبي لا بد من تقدير مضاف اي جزاء اعمال امتي واجر القذاة او اجر اخراج القذاة ويحتمل الجر وحتى
بمعنى الى والتقدير الى اجر القذاة وقوله **يخرجها الرجل من المسجد** جملة مستانفة للبيان والرفع عطفا
على اجور والتقدير ما مر وحتى يحتمل كونها هي الداخلة على الجملة وحينئذ التقدير حتى اجر القذاة يخرجها
على الابتداء والخبر انتهى ان الله لا يضيع اجر من احسن عملا صغر ذلك العمل او كبر حقيرا ام شق ام سهل
ومخرج القذاة من المسجد معظم لله وكنبيه وحرمه فهو عند الله عظيم **وعرضت علي ذنوب امتي
فلم ار ذنبا اعظم من سورة** اي من نسيان سورة **من القران او اية اوتيها رجل ثم نسيها** لانه انما نشا
عن تشاغله عنها بلهو وفضول او لاستخفافه بها وقلة تعظيم لها وعدم الاكتراث بامرها فيعظم ذنبه
عند الله لاستهانة العبد له باعراضه عن كلامه وقد قال القرطبي من حفظ القران او بعضه
فقد علت رتبته فاذا اخل بهاتيك المرتبة حتى خرج عنها ناسب ان يعاقب فان ترك تعاهد القران
يفضي الى الجهل والرجوع الى الجهل بعد العلم شديد وقال اونها ولم
يقل حفظها لينبه على انها كانت نعمة عظيمة اولاها الله اياه ليقوم بها ويشكر مولاها فكفرها
وفيه ان نسيان القران كبيرة ولو بعضا منه وهذا لا ينافيه خبر رفع عن امتي الخطا والنسيان
لان المعدود هنا ذنب التفريط في محفوظه بعدم تعاهده **د ت** في الصلاة من حديث المطلب
بن

ابن عبد الله بن حنطب **عن انس** وتعقبه الترمذي بانه غريب لا يعرف الا من هذا الوجه وانه ذاكر به البخاري فلم يعرفه
واستغربه وقال لا اعرف للمطلب سماعا من احد من الصحابة انتهى وقال القرطبي الحديث غير ثابت وانكر ابن
المديني كون المطلب سمع من انس وقال ابن حجر في اسناده ضعف لكن له شواهد وقال الزين العراقي استغربه
البخاري لكن سكت عليه ابو داود
عرضت علي امتي البارحة هو اقرب ليلة مضت وهذا يقتضي قرب عهده بالعرض **لدى هذه الحجرة** بالضم اي
عندها **حتى لانا اعرف بالرجل منهم من احدكم بصاحبه صوروا لي في الطين** قالوا من خصائصه انه عرض عليه
امته باسرهم حتى راهم وعرض عليه ما هو كائن فيهم حتى تقوم الساعة قال الاسرائيلي وعرض عليه الخلق كلهم
من لدن ادم فمن بعده كما علم ادم اسماء كل شيء **طب والضيا** المقدسي **عن حذيفة** بضم وله **بن اسيد** بفتح الهمزة
الغفاري ابو سريحة بمهملتين مفتوح الاول صحابي من اصحاب الشجرة
عرف الحق لاهله يعني الاسير الذي اتي به اليه فقال اللهم اني اتوب اليك ولا اتوب الى محمد وظاهر صنيع المصنف
ان ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته خلوا سبيله **حم ك** في التوبة وكذا الطبراني **عن الاسود بن سريع**
قال ك صحيح ورده الذهبي وقال فيه محمد بن مصعب ضعفوه وقال الهيثمي فيه عند احمد والطبراني محمد بن مصعب
ولفه احمد وضعفه غيره وبقيته رجاله رجال الصحيح
عرفت جعفر بن ابي طالب **في رفقة من الملائكة يبشرون اهل بيشة** بكسر الموحدة اوله وسكون المثناة التحتية
وفتح المعجمة واد بطريق اليمامة ما سدوة **بالمطر** وهذا قاله بعد ان استشهد في غزوة موتة وبين به ان الشهدا
احياء عند ربهم يرزقون **عد عن علي** امير المومنين
عرفة كلها موقف اي ان الواقف باي جزء منها اتى بسنة ابراهيم متبع لطريقته وان بعد موقفه عن موقفنا
اراد به دفع توهم تعين الموقف الذي اختاره هو للوقوف **وارتفعوا عن بطن عرنة** هي ما بين العلمين الكبير
جهة عرفة والعلمين الكبير بن جهة منى **ومزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر** بكسر السين
محل فاصل بين مزدلفة ومنى واضافته البيان كشجر اراك **ومنى كلها منحر** اي لا يختص المنحر بمنحري بل يجزي في اي
بقعة منها **طب** وكذا الديلمي **عن ابن عباس** رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات
عرفة اليوم الذي يعرف فيه الناس قال السبكي المراد منه اذا اتفقوا على ذلك فالمسلمون لا يتفقون على ضلال
واجماعهم حجة حتى لو غم الهلال واكمل الناس العقدة ثلاثين ووقفوا في تاسع الحجة لظنهم وعدوا في غيره ثم بان
انهم وقفوا في العاشر فوقوفهم صحيح واضحاهم يوم ضحوا وكذا اذا اكملوا رمضان ثلاثين فافطروا ثم بان
انه ثاني شوال كان فطرهم يوم افطروا وهذا معنى الحديث ولو راى واحد هلال شوال وحده افطر سرا وكان
ذلك يوم فطره وليس يوم فطر غيره بل يوم فطره وان لم يثبت برويته وهذا يدل على انه ليس فطر كل احد يوم
فطر الناس **بن منده وابن عساكر** وابو نعيم والديلمي **عن عبد الله بن خالد بن اسيد** قال الذهبي تجهل
صحبته ثم استعمله زياد على فارس واتهم معوية
عريش كعريش موسى بنبا قبل الشين في خطبه **هو ما اقيم من البناء على حالة عجالة** يدفع سورة الحر والبرد
ولا يدفع جملتها لكن المسند **تمام** بمثلثة كغراب بنت ضعيف قصير يسند به خصايص البيوت الواحدة
ثمانية **وخشيبات والامر اعجل من ذلك** اي حضور الاجل اعجل من اشادة البنيان قال ذلك حين استاذنوه
في بناء المسجد قال في الفردوس سئل الحسن ما كان عريش موسى قال كان اذا رفع يده بلغت السقف **المخلص
في فوايده وابن النجار** في تاريخه **عن ابي الدرداء**
عزمت على امتي ان لا يتكلموا في القدر محركا اي اقسمت عليهم ان لا يتنازعوا ويتجادلوا فيه بل يجزموا بان الله خالق
الاشياء كلها ومقدرها لا كما يقوله المعتزلة من اسناد افعال العباد الى قدرهم **خط** في القدر **عن ابن عمر**
ابن الخطاب وفيه محمد بن خالد البصري قال الذهبي قال ابو حاتم منكر الحديث وفيه ايضا محمد بن الحسين الدوري
قال الذهبي اتهم بالوضع واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح
عزمت على امتي ان لا يتكلموا في القدر ولا يتكلم في القدر الا شرار امتي في اخر الزمان فعلى هذه الامة ان يعتقدوا
ان الله خالق اعمال العباد خيرها وشرها كتبها عليهم في اللوح المحفوظ قبل خلقهم **عد** من حديث عبد الرحمن
القطامي عن ابي المهزم **عن ابي هريرة** قال ابن الجوزي في العلل هذا موضوع قال الفلاس والقطامي كان كذابا
وابو المهزم ليس بشيء
عز على الله تعالى ان ياخذ كريمتي عبد مسلم بزيادة عبد اي عينيه يذهب بصرهما **ثم يدخله النار** اي نار
جهنم اي لا يفعل ذلك لجلال ان صبر ذلك العبد واحتسب كما قيد في حديث اخر في النهاية عز علي ان اراك
بحالة سيئة اي اشتد وشق **حم طب** وكذا ابو نعيم والديلمي **عن عائشة بنت قدامة** رمز المصنف لحسنه
قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ضعفه ابو حاتم وغيره
عسى رجل يحدث الناس بما يكون بينه وبين اهله اي حليلته من امر الجماع ومتعلقاته **او عسى امراة تحدث
بما يكون بينها وبين زوجها** كذلك **فلا تفعلوا** اي يحرم عليكم ذلك وعلله بقوله **فان مثل ذلك مثل شيطان
لقي شيطانة في ظهر الطريق فغشيها** اي جامعها **والناس ينظرون** اليهما فهذا مثل هذا في القبح والتحريم والقصد
بالحديث التحذير من ذلك وبيان انه من امهات المحرمات الدالة على الدناءة وسفساف الاخلاق **طب عن
اسماء بنت يزيد** بن السكن الانصارية صحابية تكنى ام سلمة او ام عامر رمز المصنف لحسنه
عشر من الفطرة قد بعض الكاملين للتبعيض ولذا لم يذكر هنا الختان قيل واحسن منه كونها للابتداء

معنى عشر كان من الفطرة اى السنة يعنى سنة الانبياء الذين امرنا بالاقتداء بهم خمس فى الراس وخمس فى الجسد وقد تؤول المراة عشر مبتدا ومن الفطرة خبره قص الشارب وما بعده بدل من عشر او خبر لمبتدا محذوف اى هو ويجوز ان يكون قص الشارب مبتدا او عشر خبر مقدم ومن الفطرة فى موضع الصفة لما انتهى والمراد بقص الشارب قطعه باى طريق كان من قص او جز حتى تبين الشفة بيانا ظاهرا واعفاء اللحية اى اكثارها بلا نقص من قبل حتى عفوا فالمراد عدم التعرض لها بتقص شىء منها الالحية الانثى فليس ازالتها والسواك اى استعماله واستنشاق الماء اى فى الوضوء او عند الانتباه من النوم او عند الحاجة اليه لنحو اجتماع وسخ فى الانف وقص الاظفار بالكيفية المعروفة وغسل البراجم بفتح البا وكسر الجيم جمع برجمة بضمها عقد الاصابع ومفصلها وغسلها منفردة سنة وليس بمختص بالوضوء ويلحق بها على ما عداها مما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط اى شعره وحلق العانة الشعر الذى حول ذكر الرجل وفرج المراة وانتقاص الماء بقاف وصاد مهملة على الاشهر كناية عن الاستنجاء بالماء او نضح الفرج به لان انتقاص الماء المطهر لازم له وقيل معناه انتقاص البول بالماء لانه اذا اغتسل الذكر بالماء انقطع البول لان فى الماء خاصية قطع البول فالمصدر على الاول مضاف الفاعل وعلى الثانى للمفعول وعليه فالمراد بالماء والبول وروى بالفاء وهو نضح الماء على داخل الازار بعد الطهر دفعا للوسواس قال النووى والصواب الاول تنبيه تعلق بهذه الخصال مصالح دينية ودنيوية تدرك بالتتبع منها تحسين الهيئة وتنظيف البدن جملة وتفصيلا والاحتياط للطهر والاحسان الى المخالط بكف ما يتأذى بريحه ومخالفة شأن الكفار من نحو مجوس ويهود ونصارى وامتثال امر الشارع والمحافظة على ما اشار اليه قوله سبحانه فاحسن صوركم فكانه قال حسنت صوركم فلا تشوهوها بما يقبحها والمحافظة عليها محافظة على المروءة والتالف لان الانسان اذا كان حسن الهيئة انبسطت اليه النفوس فيقبل قوله ويحمد رايه وعكسه بعكسه حم م عم كلهم فى الطهارة عن عائشة ورواه مسلم من حديث زكريا بن ابى زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة ثم قال قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة انتهى وقال عياض لعلها الختان المذكور مع الخمس قال النووى وهو اولى قال النسائى وللحديث علة وهو ان فيه حتى عند مسلم مصعب بن شيبة منكر الحديث وقال احمد له مناكير وقال ابو حاتم والدارقطنى ليس بقوى لكن للرواية شاهد صحيح مرفوع

عشر خصال عملها قوم لوط بها اهلكوا اى لا بعضها وتزيدها امتى اى تفعلها كلها وتزيد عليها بخلة اى بخصلة اتيان الرجال بعضهم بعضا ورميهم بالجلاهق بضم الجيم البندق من طين واحدة جلاهقة فارسى والخذف ولعبهم بالحمام وضرب الدفوف وشرب الخمور وقص اللحية وطول الشارب والصفير وهو تصويت بالفم والشفتين كما فى النهاية والتصفيق ضرب صفحة الكف على صفحة الاخرى ولباس الحرير اوما كان اكثره حريرا وتزيدها امتى بخلة اتيان النساء بعضهن بعضا وذلك كالزنا فى حقهن واستشكل بخبر البيهقى وغيره انما حق القول على قوم لوط حين استغنى النساء بالنساء والرجال بالرجال ابن عساكر فى تاريخه عن الحسن البصرى مرسلا

عشرة زاد تمام فى فوائده من قريش فى الجنة النبى فى الجنة وابو بكر فى الجنة وعمر فى الجنة وعثمان فى الجنة وعلى فى الجنة وعبد الرحمن بن عوف فى الجنة وطلحة فى الجنة والزبير بن العوام فى الجنة وسعد ابن مالك فى الجنة وسعيد بن زيد فى الجنة انما بشر العشرة لكونهم فيها واقتصر عليهم مع ان عامة اصحابه فيها ولم يبشرهم لان عظمة الله قد ملات صدورا ولك وصفت ارواحهم فاخذت بقسطها من صفوة الاشياء ورفعت عن قلوبهم الحجب فلاحظوا العز والجلال فلم تضرهم البشرى الموت شهواتهم وحياة قلوبهم بالله واما غيرهم فلم تامن نفوسهم فكتم عنهم خوفا عليهم كيف وقد كان عند اوليك مع علمهم بذلك من الخوف ما اقتضى ان يقول الصديق وهو اكبرهم ليتنى كنت شعرة فى صدر مومن وان يقول عمر ليت امه لم تلده تتمة اخرج ابن عساكر عن عبادة خلوت بالنبى فقلت اى اصحابك احب اليك حتى احب من تحب كما تحب قال اكتم على حياتى ابو بكر ثم عمر ثم على ثم سكت فقلت ثم من قال من عسى ان يكون الا الزبير وطلحة وسعد وابو عبيدة ومعاذ وابو طلحة وابو ايوب وانت وابى بن كعب وابو الدرداء وابن مسعود وابن عوف وابن عفان ثم هؤلاء الرهط من الموالى سلمان وصهيب وبلال وعمار انتهى حم ت ه والضياء المقدسى عن سعيد بن زيد قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير حامد بن يزيد البلخى وهو ثقة وللحديث طرق كثيرة

عشر ابيات بالحجاز انقى من عشرين بيتا بالشام طب عن معوية بن ابى سفيان ورواه عنه ايضا الديلمى

عصابتان تثنية عصابة وهى الجماعة من العصابة ومنه العصب لانه يشد الاعضاء بعضها ببعض من امتى العصابة الجماعة من عشرة الى اربعين لا واحد لها من لفظها احرزهما الله من النار عصابة تغزو الهند وعصابة تكون مع عيسى بن مريم حم ن والضياء من حديث محمد بن الوليد الزبيدى عن الجراح بن مليح عن ثوبان ورواه عنه الديلمى والطبرانى وقال لا يروى عن ثوبان الا بهذا الاسناد تفرد به الزبيدى انتهى والجراح قال الذهبى فى الضعفاء عن الدارقطنى ليس بشىء

عظم الاجر عند عظم المصيبة واذا احب الله قوما ابتلاهم تمامه كما فى الفردوس فمن رضى فله الرضى ومن

جزع فله الجزع المحاملى بفتح الميم الاولى وكسر الثانية وحاء مهملة مخففة نسبة الى المحامل التى يحمل فيها الناس فى السفر وعرف به بيت كبير قديم منهم هذا الامام وهو القاضى ابو عبد الله الحسين بن اسماعيل الضبى المحاملى سمع البخارى وخلقا كثيرا ومنه الطبرانى والدارقطنى وخلق كان يحضر مجلس املائه عشرة الاف فى اماليه عن ابى ايوب الانصارى ورواه ابو نعيم والديلمى من حديث انس

عفو الله اكبر بوحدة تحتية بضبطه من ذنوبك اى فضل الله على العبد اكبر من تقصيراته فانه كلما اذنب تاب من ذنبه وكلما ابق ازداد عيبا وكلما ازداد عيبا ازداد نقصا فى القدر والجاه ففضل الله على العبد اكثر من نقصانه لانه يتفضل من كرمه ومجده والعبد ينقص من لومه وفقره فكلما ظهر نقص تفضل عليه بستره حتى لا يبدو نقصه وعيبه فان كثرت ذنوبه تستوعب الكثير وان كثر نقصه وعيبه ففضله اكثر واغزر وهذا قاله رجب بن الحارث وقد قال له معترف بالذنوب قال كلما اذنبت تبت ثم قال اعود قال ثم تب قال اذن تكثر فذكره فر وكذا العسكرى وابو نعيم والبيهقى وضعفه عن عائشة ورواه عنها باللفظ المذكور الطبرانى فى الاوسط ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمى فعزوه اليه كان اولى قال الهيثمى وفيه نوح بن ذكوان ضعيف

عفو الملوك بضم الميم جمع ملك بفتحها وكسر اللام ابقى بالموحدة والقاف للملك اى ادوم وابقى الرافعى امام الدين عبد الكريم فى تاريخ قزوين عن على امير المومنين

عفوت لكم عن صدقة الجبهة اى تركت لكم اخذ زكاة الخيل وتجاوزت عنه سميت به لانها خيار البهائم كما يقال وجه القوم وجبهته لسيدهم والكسعة بالضم الحمير والرقيق من الكسع وهو ضرب الدبر والنخة بضم النون وفتحها وخاء معجمة مفتوحة مشددة البقر العوامل او كل دابة استعملت هق عن ابى هريرة قال ابن حجر سنده ضعيف وقد اضطرب فيه راويه سليمان بن الارقم ابو معاذ

عفوا تعف نساؤكم اى عفوا عن الفواحش تكف نساؤكم عنها واخرج الديلمى عن على مرفوعا لا تزنوا فتذهب لذة نسائكم وعفوا تعف نسائكم ان بنى فلان زنوا فزنت نساؤهم ابو القاسم بن بشران فى اماليه عد عن سعيد بن هاشم بن زيد عن قاسم بن عبد الوهاب عن اسحق بن نجيح عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس واورده ابن الجوزى فى الموضوعات وسكت عليه المولف

عفوا تعف نساؤكم وبروا اباءكم يبركم ابناؤكم ومن اعتذر الى اخيه من شىء بلغه عنه فلم يقبل عذره زاد فى رواية محقا كان او مبطلا لم يرد على الحوض يوم القيمة اشارة الى بعاده عن منازل الابرار ومواطن الاخيار طس عن عائشة قال الهيثمى فيه يزيد بن خالد العمى وهو كذاب انتهى فكان ينبغى حذفه كالذى قبله

عفوا عن نساء الناس فلا تزنوا بهن تعف نساؤكم عن الرجال وبروا اباءكم تبركم ابناؤكم ومن اتاه اخوه اى فى الاسلام وان لم يكن من النسب متنصلا اى منتفيا من ذنب معتذرا فليقبل ذلك منه محقا كان او مبطلا فى تنصله فان لم يفعل لم يقبل لم يرد على الحوض يوم يرده المومنون فى الموقف الاعظم ك فى البر والصلة من حديث سويد عن قتادة عن ابى رافع عن ابى هريرة قال ك صحيح ورده الذهبى فقال بل سويد ضعيف والمنذرى قال سويد هو عبد العزيز واه

عقر دار الاسلام اى اصله وموضعه بالشام اى تكون الشام زمن الفتن محل امن واهل الاسلام به اسلم قال فى الفردوس عقر الدار مفتوح العين اصلها والعقر والعقار خيار كل شىء واصله طب عن سلمة بفتحات ابن نفيل بنون وفاء مصغرا السكونى ويقال البراجمى حمصى له صحبة رمز المولف لحسنه قال الهيثمى رجاله ثقات انتهى وظاهر صنيع المولف انه لا يوجد لاعلى من الطبرانى والامر بخلافه بل رواه الامام احمد نعزوه اليه اولى

عقل اى دية شبه العمد وهو العمد من وجه دون وجه كضرب بنحو سوط او عصا خفيفة بلا توال مغلظ بالتثليث ثلاثون حقة وثلاثون جذعة واربعون خلفة اى حاملا لكنها مخففة بكونها موجلة لان شبه العمد متردد بين الخطا والعمد فاعطى مثل الخطا فى التاجيل مثل عقل العمد فى التثليث ولا يقتل صاحبه اى لا يجب قود على صاحب شبه العمد واذا لم يقتل فيه فى الخطا اولى واذا لم يقتل فيهما تعين العمد للقتل د فى الديات عن ابن عمرو بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده

عقل المراة مثل عقل الرجل اى دية الذكر مثل دية الانثى اذ العقل الدية سميت به لان الابل المأخوذة فيها كانت تعقل بفناء ولى المقتول حتى تبلغ الثلث من ديتها اى تساويه فيما كان من اطرافه الى ثلث الدية فاذا تجاوزت الثلث وبلغ العقل نصف الدية صارت ديتها على النصف من دية الرجل ن عن ابن عمرو بن العاص وهو من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال الذهبى فيه اسماعيل بن عياش عن ابن جريج قال الشافعى وكان مالك يذكر انه السنة وكنت اتابعه وفى نفسى شىء ثم علمت انه يريد سنة اهل المدينة فرجعت عنه

عقل اهل الذمة نصف عقل المسلمين اى دية الذميين كنصف دية المسلمين قال القاضى الدية سميت به لان ابلها تعقل بفناء ولى الدم او لانها تعقل دم القاتل عن السفك ن عن ابن عمرو بن العاص وفيه ما فى الذى قبله

عقوبة هذه الامة فى الدنيا بالسيف اى يقتل بعضهم بعضا فى الدنيا بالسيوف فلا يعذبون بخسف ولا مسخ بما حل بالامم السابقة رحمة من الله بهم وتخفيفا عليهم وظاهر صنيع المولف ان هذا هو الحديث

بتمامه والا رجلا فقد بل بقيته من الصحابة قال الديلمي اظنه عبد الله بن يزيد الخطمي خط عن عتبة بن مالك هي ثنتا عشرة ولبس فكان ينبغي تمييزه قال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح

علامة ابدال امتي انهم لا يلعنون شيئا من المخلوقات ابدا لان اللعنة الطرد والبعد عن رحمة الله وهم انما يقربون الى الله لا يبعدون عنه ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب الاولياء عن بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف ابن خنيس بالمعجمة والنون واخره سين مهملة مصغرا كوفي تابعي عابد زاهد سكن بغداد مرسلا قال الذهبي واه انتهى لكن في التقريب كاصله صدوق له اغلاط كثيرة وافرط فيه ابن حبان

علامة حب الله تعالى حب ذكر الله وعلامة بغض الله بغض ذكر الله عز وجل اي علامة حب الله العبد حب عبده لذكره لانه اذا احب عبدا ذكره واذا ذكره حبب اليه ذكره فيذكر ربه بذكره تعالى له فاحبه بحبه له قال تعالى يحبهم ويحبونه ولذكر الله اكبر اي ذكر الله عبده اكبر من ذكر العبد لله لان ذكر الله للعبد بشرى من العبد ذكره له وقد يجري على ظاهره ويكون المعنى علامة المحب لله كثرة ذكره له لان من احب شيئا اكثر ذكره وفي الخبرات مع من احببت اي ان كنت كذلك فانت مع من احببت شهود الرب بالقلب وذكر الرب باللسان وخدمته له بالاركان فذكر الله من العبد بلسانه علامة شهوده له بجنانه كما قال اعبد الله كانك تراه هب عن انس بن مالك ورواه عنه الحاكم والديلمي

على الخمسين من الرجال جمعة ظاهر صنيعه ان هذا هو الخبر بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الدارقطني ليس فيما دون ذلك قط عن ابي امامة ونقضه مخرجه البيهقي بان جعفر بن الزبير احد رجاله متروك وقال عبد الحق فيه جعفر بن الزبير متروك قال ابن القطان ونقضيه للحديث بجعفر ظلم له وما فرقد ونحوه اضعف فلعل الجناية منه فهو ولو كان معه ثقة ما صح الحديث وقال ابن حجر فيه جعفر متروك وهياج بن بسطام متروك

على الركن اليماني ملك موكل اي موكل بالتامين على دعاء من دعا عنده به منذ خلق الله السموات والارض فاذا مررتم به فقولوا ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار فانه يقول امين امين اي استجب استجب يا ربنا خط في ترجمة ابي محمد القرشي عن ابن عباس مرفوعا هب عنه موقوفا

على النساء ما على الرجال من الفرائض الا الجمعة والجنائز والجهاد في سبيل الله ثم ان لم يكن هناك رجل في الصلاة على الجنائز لزم المرأة عب عن الحسن البصري مرسلا

على الوالي اي الامام الاعظم ونوابه خمس خصال جمع الفيء من حقه ووضعه في حقه وان يستعين على امورهم بخير من يعلم من الناس اي بافضلهم واعظمهم كفاءة وديانة ولا يجمرهم فيهلكهم تجمير الجيش جمعهم في الثغور وحبسهم عن العود لاهلهم ذكره في النهاية ولا يؤخر امر يوم لغد اي لا يؤخر الامور العارضة خشية الفوات والفساد وهذه الخمس امهات الخصال الواجبة عليه لرعيته ووراء ذلك خصال اخرى تلزمه على ان مفهوم العدد غير حجة عند الاكثر عق عن واثلة بن الاسقع وفيه جعفر بن مرزوق المدايني قال في الميزان عن العقيلي احاديثه مناكير لا يتابع على شيء منها ثم ساق له هذا الخبر وفي اللسان عن ابي حاتم جعفر هذا شيخ مجهول لا اعرفه انتهى فما اوهمه صنيع المص من ان مخرجه العقيلي خرجه واقره عليه غير صواب

على اليد ما اخذت حتى تؤديه من غير نقص عين ولا صفة قال الطيبي ما موصول مبتدأ وعلى اليد خبره والراجع محذوف اي ما اخذته اليد ضمان على صاحبها والاسناد الى اليد على المبالغة لانها هي المتصرفة فمن اخذ مال غيره بغصب او غيره لزمه رده واخذ بظاهره المالكية فضمنوا الاجراء مطلقا حم عم ك كلهم من حديث الحسن عن سمرة وفي سماع الحسن منه خلاف وزاد فيه اكثرهم ثم نسي الحسن فقال هو امينك لا ضمان عليه قال الترمذي حديث حسن

على انقاب المدينة جمع نقب بالسكون بفتح الهمزة وسكون النون مداخلها وفوهات طرقها ملائكة موكلون بها للحرس لا يدخلها الطاعون الموت الذريع الناشئ عن وخز الجن اي لا يكون بها كالذي يكون بغيرها كطاعون عمواس والجارف وقد اظهر الله صدق رسوله فلم ينقل انه دخلها طاعون ولا يدخلها الدجال فانه يجي ليدخلها فيمنعه الملائكة فينزل بالسبخة اسم محل قريب منها فترجف المدينة باهلها اي تحركهم وتزلزلهم فيخرج اليه من كان في قلبه مرض قال الطيبي وجملة لا يدخلها مستانفة بيان لموجب استقرار الملائكة على الانقاب وقد عد عدم دخول الطاعون من خصايصها وهو لازم دعاء المصطفى لها بالصحة واحتج به من احتج على ان المدينة افضل من مكة لانه لم يات مثل ذلك في مكة واستشكل عدم دخول الطاعون المدينة مع كونه شهادة وكيف قرن بالدجال ومدحت المدينة بعدم دخولهما واجيب بان المراد بكونه شهادة ان ذلك يترتب عليه وينشأ عنه لكونه سببه واذا كان الطاعون طعن الجن حسن مدح المدينة بعدم دخولهما وذكر النووي في الاذكار ان الطاعون لم يدخل المدينة ولا مكة اصلا لكن ذكر جمع ان الطاعون العام دخل مكة اما المدينة فلم يذكر انه دخلها وهذا من معجزاته لان الاطباء عجزوا عن دفع الطاعون عن بلد بل عن قرية وقد امتنع الطاعون عن المدينة هذه العصور المتطاولة مالك في الموطا حم ق في الحج عن ابي هريرة ورواه عنه النسائي ايضا

على اهل كل بيت ان يذبحوا شاة واحدة في كل رجب اي في كل شهر رجب وفي كل اضحى اي في كل عيد

الضحي

اضحى شاة قال البيهقي الامر فيه للندب لانه جمع بين الاضحية والعتيرة والعتيرة غير واجبة اجماعا وقال البغوي هذا ضعيف او منسوخ وبفرض صحته فلا حجة فيه لمن قال بوجوب الاضحية كالحنفية لان الصيغة غير صريحة في الوجوب المطلق وقد ذكر معها العتيرة وهي غير واجبة عند من اوجب الاضحية وقد اخرج ابن المبارك وغيره عن علي مرفوعا نسخ الاضحى كل ذبح ونسخ رمضان كل صوم والغسل من الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة طب عن مخنف بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح النون ابن سليم قال ابن عبد البر لا احفظ له غير هذا الحديث وقال الترمذي غريب ضعيف لا نعرفه الا من هذا الوجه وقال الخطابي فيه ابو رملة مجهول وقال المعافري مخنف لا يحتج به ورواه الاربعة جميعا واحمد في الاضاحي لا النسائي ففي الفرع كلهم عن مخنف بلفظ كل على اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة قال ابن حجر سنده قوي

على ذروة كل بعير اي على اعلى سنامه شيطان فامتهنوهن بالركوب لتذلي وتذل وقد يكون بها نار من جهة الخلقة يطفيها الركوب لان المومن اذا ركب حمد الله وسبحه قال تعالى ثم تذكروا نعمة ربكم اذا استويتم عليه وكانه قال سكنوا هذا الكبر بالركوب المقرون بذكر الله المنفر للشيطان فانما يحمل الله تعالى يعني كيف يعجب الانسان بحملها والحامل هو الله فمن تحقق ذلك برئ من العجب فكيف على ركوب الجن ومزاحمة الشيطان ومقاربة النار لولا ان الله هو الذي يحمل بفضله فيطفي النار ويسخر الجن ويقمع الشيطان فسبحان المنعم المنان ك عن ابي هريرة ورواه عنه الطبراني ايضا قال الهيثمي وفيه عند القاسم ابن غصين وهو ضعيف

على ظهر كل بعير شيطان فاذا ركبتموها فسموا الله ثم لا تقصروا عن حاجاتكم قال في البحر يحتمل ان معناه ان الابل خلقت من الجن واذا كانت من جنس الجن جاز كونها هي من مراكبها والشيطان من الجن قال تعالى الا ابليس كان من الجن فهما من جنس واحد ويجوز كون الخبر بمعنى العز والفخر والكبر والعجب لانها من اجل اموال العرب ومن كثرت عنده لم يومن عليه الاعجاب والعجب بسبب الكبر وهو صفة الشيطان فالمعنى على ظهر كل بعير سبب يتولد منه الكبر حم ن حب وكذا الطبراني ك عن حمزة بن عمرو بن عويمر الاسلمي ابو صالح او ابو محمد المدني صحابي جليل سال المصطفى عن الصوم في السفر وكان يسرد الصوم قال المنذري اسناد احمد والطبراني جيد

على كل بطن عقوله بضم العين والقاف قال ابن الاثير البطن ما دون القبيلة وفوق الفخذ اي كتب عليهم ما تغرمه العاقلة من الديات فبين ما على كل قوم انتهى وقال غيره معناه ان على الفخذ من القبيلة حصته من الدية لدخوله في كونه عاقلة اي بشرطه وقال في الفردوس اراد بالحديث دية الجنين اذا قتل في البطن حم م عن جابر وفي الباب ابو المليح وغيره

على كل سلامى بضم السين وتخفيف اللام وهو العضو وجمعه سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء كذا ذكره النووي في الاذكار وقيل هي عظام الاصابع وقيل المفاصل وقيل الانامل وقال القاضي البيضاوي المراد هنا العظام كلها من ابن ادم في كل يوم صدقة يعني على كل عظم من عظام ابن ادم يصبح سليما من الافات باقيا على الهيئة التي تتم بها منافعه وافعاله صدقة واجبة والمراد بالصدقة الشكر والقيام بحق المنعم بدليل قوله في حديث وكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة الخ شكر المنعم صورة ووفاه عمابو ذير ويجزي من ذلك كله قال النووي بفتح اوله وضمه اي يكفي مما وجب للسلامى من الصدقات ركعتا الضحى لان الصلاة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال كالضحى في ذلك طس عن ابن عباس قال الهيثمي فيه من لم اجد له ترجمة انتهى وقضية تصرف المص انه لم يخرجه احد من الستة وهو ذهول فاحش وزلل لائح فان الشيخين روياه باسبط من هذا وهو كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم الحديث الاتي في حرف الكاف وخرجه مسلم بلفظ يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزي من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى انتهى

على كل محتلم اي بالغ رواح الجمعة اذا توفرت الشروط المذكورة في الفروع وعلى كل من راح الجمعة اي اراد الرواح اليها الغسل لها قال القاضي بما ذكر هذا اللفظ تاكيد السنة وتحريضا لهم عليه د عن حفصة ام المومنين باسناد صالح

على كل رجل ذكر الرجل وصف طردي مسلم في كل سبعة ايام غسل يوم وهو يوم الجمعة اي انه مخاطب خطاب ندب وتاكد حم ن حب عن جابر ورواه عنه الديلمي ايضا

على كل مسلم صدقة على سبيل الندب المؤكد او على الوجوب لكن في حق من راى عاجزا عن التكسب وقد قارب الهلاك او على الامرين معا اعمالا للفظ في حقيقته ومجازه فان لم يجد ما يتصدق به فيعتمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق وفيه تنبيه على العمل والتكسب ليجد المرء ما ينفقه على نفسه وعياله ويتصدق به ويحث على فعل الخير ما امكن وان من عسر عليه شيء منها انتقل لغيره فان لم يستطع فيعين ذا الحاجة الملهوف اي المستغيث وهو بالنصب صفة لذا الحاجة المنصوب على المفعولية والملهوف صادق بالعاجز والمظلوم فيعينه بقوله او فعله او بهما فان لم يفعل اي فان لم يقدر فيامر بالخير في رواية بالمعروف زاد ابو داود الطيالسي وينهى عن المنكر فان لم يفعل اي لم يمكنه فيمسك عن الشر فانه كذا بخطه كما رايته في مسودته والذي في البخاري فانها قال شارحه بتانيث الضمير باعتبار الخصلة التي هي الامساك اي الخصلة او الفعلة التي هي الامساك صدقة على نفسه وغيرها اي اذا نوى بالامساك القربة بخلاف محض الترك كما ذكره ابن

المنير ومحصوله ان الشفقة على الخلق متأكدة وهي اما بمال حاصل او ممكن التحصيل او بغير مال وذلك اما فعل وهو الاعانة او ترك وهو الامساك عن الشر او مع النية وقيل ان الترك فعل اذا قصد وبتحقيقه الخبر ترتيب هذه الامور الاربعة وليس مرادا وانما هو للتسهيل على من عجز عن واحد منها (حم ق) من حديث سعيد بن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه عن جده ابي موسى الاشعري وسعيد احد الائمة المحتج بهم المجمع على عدالتهم ومن لطائف اسناده انه من روايته عن ابيه عن جده

على مثل جعفر بن ابي طالب الذي استشهد بغزوة موتة فلتبك الباكية لما انه قد بذل نفسه لله وقاتل حتى قتل في سبيله ايثارا للآخرة على الدنيا ابن عساكر في التاريخ عن اسماء بنت عميس

علام اصله على ما فحذفت الالف قال الطيبي الاستعمال الكثير على حذف الالف والاصل قليل وفيه معنى الانكار يقتل احدكم اخاه اذا راى احدكم من اخيه ما يعجبه في الاسلام من بدنه او ماله او غير ذلك فليدع له بالبركة قاله لعامر بن ربيعة لما نظر الى سهل بن حنيف وهو يغتسل فراى جسده ناعما فاعجبه فاغمي عليه فتغيظ المصطفى عليه ثم ذكره قال ابن العربي وهذا اعلام وتنبيه على ان البركة تدفع المضرة وقال غيره قد اشار بقوله فليدع له الى الاستقبال الآتي قال القرطبي وصفته عند العلماء بان يؤتى بقدح من ماء ولا يوضع القدح بالارض فياخذ منه غرفة فيتمضمض بها ثم يمجها في القدح ثم ياخذ منه ما يغتسل به وجهه ثم ياخذ بشماله ما يغسل به كفه اليمنى ثم بيمينه ما يغسل كفه اليسرى ولا يغسل ما بين المرفقين والكفين ثم قدمه اليمنى ثم اليسرى ثم ركبته اليمنى فاليسرى على الصفة والترتيب المتقدم وكل ذلك في القدح ثم داخلة الازار وهو الطرف الذي على حقوه الايمن وذكر بعضهم ان داخلة الازار يكنى به عن الفرج وجمهور العلماء على ما ذكرناه فاذا استكمل هذا صبه من خلفه من على راسه كذا نقله المازري وقال انه تعبدي قال عياض وبه قال الزهري واخبر انه ادرك العلماء يصفونه ومضى به العمل وذلك ان غسل وجهه انما هو صبة واحدة بيده اليمنى وكذا سائر اعضائه وليس على صفة غسل الاعضاء في الوضوء وغسل داخلة الازار ادخاله وغمسه في القدح ثم يقوم الذي ياخذ القدح فيصبه على راس المعين من ورائه على جميع بدنه ثم يكفأ الاناء على ظهر الارض وفيه جبر العاين على الوضوء المذكور وان من اتهم بامر احضره الحاكم وكشف عنه وان العين قد تقتل وان الدعاء بالبركة يذهب اثر العين وان تاثير العين انما هو من حسد كامن في القلب ولو قتل واحد بعينه عمدا قتل به كالساحر (ن ه) عن ابي امامة ابن سهل بن حنيف بضم المهملة مصغرا واسم ابي امامة اسعد وقيل سعد الانصاري معروف بكنيته معدود في الصحابة قال في التقريب لان له رؤية ولم يسمع من النبي شيئا فالحديث مرسل

علام تدغرن بدال مهملة وغين معجمة على الرواية الصحيحة قال القرطبي ولا يجوز غيره والخطاب للنسوة اي لم تغمزن حلوق اولادكن قاله لام قيس وقد دخلت عليه بولد لها وقد اعلقت عنه اي عالجت رفع لهاته باصبعها والدغر معالجة حلق الولد بالاصابع ليرتفع ذلك الموضع فالاستفهام في معنى الانكار له ولقوله بهذا العلاق قال القرطبي الرواية وهي الداهية هذه رواية الشيخين وفي رواية لمسلم الاعلاق قال القرطبي وهو الصواب قياسا لانه مصدر اعلقت وهو المعروف لغة وقال النووي هو الاشهر عند اهل اللغة بل زعموا انه الصواب وان العلاق لا يجوز قالوا والاعلاق مصدر اعلقت عنه ومعناه ازلت عنه العلوق وهي الداهية والآفة وفي الكلام معنى الانكار اي على اي شيء تعالجن هذا الداء بهذه الداهية والمداواة الشنيعة فلا تفعلن بهم ذلك ولكن عليكن بهذا العود الهندي قال في صحيح مسلم يعني به الكست اي الزموا معالجتهم بالقسط بان يدق ناعما ويذاب ويسعط به فانه يصل الى العذرة فيقبضها لكونه حارا يابسا قال القرطبي وظاهره انه يستعمل مفردا لا يضاف له غيره فان فيه سبعة اشفية جمع شفاء كدواء وادوية من سبعة ادواء منها ذات الجنب قال الترمذي يعني السل واعترض وقال القرطبي وجع فيه يسمى الشوصة قال الطيبي خصها بالذكر لانها اصعب الادواء وقلما يسلم منه من ابتلي به وقوله ويسعط به ابتداء كلام مبين لكيفية التداوي في الدائين المذكورين به من العذرة بضم المهملة وسكون المعجمة وجع او عقدة في الحلق تعتري الصبيان غالبا او قرحة في الاذن والحلق او في المخرز بين الاذن والحلق سميت به لانها تعرض غالبا عند طلوع العذرة وهي خمسة كواكب تحت الشعرى والسعوط الدواء في الانف التداوي قال ابن العربي وصفته ان يؤخذ سبع حبات منه فتدق ثم تخلط بزيت ليماع ثم يقطر في منخره ويلد به من ذات الجنب بان يصب الدواء في احد شقي الفم واقتصر من السبعة على اثنين لوجودهما حينئذ دون غيرهما او الراوي اختصر وللقسط منافع تزيد على السبعة بكثير والسبعة علمت بالوحي وما زاد عليها بالتجربة فاقتصر على ما هو بالوحي لتحققه او ذكر المحتاج اليه دون غيره او لان السبعة اصول صفة التداوي وتحت كل واحد منها منافع مختلفة او لان السبعة تطلق ويراد بها الكثير كثيرا وارشد الى معالجة العذرة بالقسط مع كونه حارا وهي انما تعرض في زمن الحر بالصبيان وامزجتهم حارة وقطر الحجاز حار لان الدواء الحار ينفع في المرض الحار بالعرض كثيرا وبالذات ايضا تنبيه قال النووي اعترض بعض من في قلبه مرض فقال اجمع الاطباء على ان مداواة ذات الجنب بالقسط خطر جدا لفرط حرارته قال المازري وقد كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه فقد ذكر جالينوس ان القسط ينفع من وجع الصدر وذكر بعض قدماء الاطباء انه يستعمل لجذب الخلط من باطن البدن الى ظاهره وهذا يبطل ما زعمه المعترض الملحد قال القرطبي وليسال من اهل الحرفة المسلمين هل يستعمل مفردا او مع غيره فيفعل (حم ق د ه) عن ام قيس بنت محصن اخت عكاشة بن محصن احد بني اسد بن خزيمة

قالت دخلت على رسول الله بابن لي لم ياكل الطعام فبال عليه فدعى بماء فرشه قالت ودخلت عليه بابن لي قد اعلقت عليه من العذرة فذكره

علقوا السوط حيث يراه اهل البيت فيرتدعون عن ملابسة الرذائل خوفا لان ينالهم منه نائل قال ابن الانباري لم يرد به الضرب به لانه لم يامر بذلك احدا وانما اراد لا ترفع ادبك عنهم (حل عن ابن عمر) بن الخطاب وقال غريب من حديثه عبد الله بن دينار والحسن بن صالح تفرد به عنه سويد بن عمرو الكلبي

علقوا السوط حيث يراه اهل البيت فانه ادب لهم اي هو باعث لهم على التادب والتخلق بالاخلاق الفاضلة والمزايا الكاملة التي اكثر النفوس الفاضلة تتحمل فيها المشاق الشديدة لما له من الشرف ولما به من النجاة (عب طب عن ابن عباس) ورواه عنه البزار ايضا لكنه قال حيث يراه الخادم قال الهيثمي واسناد الطبراني حسن انتهى ورواه البخاري في اواخر الادب المفرد عن ابن عباس بلفظ علق سوطك حيث يراه اهلك

علم لا يقال به اي لا يعلم لاهله ولا يعمل به ككنز لا ينفق منه بجامع الحبس عن الانتفاع به والظلم بمنع المستحق منه والعالم كما يجب عليه العمل بموجب علمه يجب عليه تعليم غيره قال تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم ابن عساكر في التاريخ عن ابن عمر بن الخطاب

علم لا ينفع ككنز لا ينفق منه سمي العلم علما لكونه دلالة على الشيء وعلامة عليه ومنه وانه لعلم للساعة اي دلالة على مجيئها فمن لم ينتفع بعلمه في المهمات ولم يستضئ بنوره في ظلمات الجهل والملمات صار علمه وبالا عليه ويلام على تركه الانفاق منه على نفسه وغيره وقد كان من دعاء المصطفى اسالك علما نافعا وقد ادرج العالم الذي هو اخص صفاته فجعله كالخازن لانفس خزائنه ثم هو مامور له في الانفاق على كل محتاج فمن منعه عن مستحقه فقد اعتدى وسلك سبيل الردى (القضاعي) في مسند الشهاب عن ابن مسعود قال شارحه العامري غريب

علم بالتحريك والتخفيف اي منار الاسلام في رواية الايمان الصلاة اي الصلوات المفروضات فمن فرغ لها قلبه وحافظ عليها بحدها ووقتها وسننها فهو مؤمن اي حافظ عليها بجد وانكماش من الاجودة وهو الجاد المحسن السباق للامور كذا قرره الزمخشري وقال العامري العلم والعلامة واحد وهو ما دل على الشيء ومنه وانه لعلم للساعة اي دلالة على مجيئها ومعنى الحديث ان فعل الصلاة يدل على انه مؤمن فلو صلى كافر بدار الحرب حكم باسلامه والقصد ان كمال صلاته تدل على كمال ايمانه ونقصانها يدل على نقصانه وانها كالميزان (خط) في ترجمة عباد بن مرزوق وابن النجار في تاريخه والقضاعي في شهابه عن ابي سعيد الخدري ثم قال اعني الخطيب هذا الحديث غريب جدا انتهى وفيه ابو يحيى القتات اورده الذهبي في الضعفاء ومحمد بن جعفر المدايني اورده فيهم وقال احمد لا احدث عنه ابدا وقال مرة لا باس به

علم الباطن كذا هو بالميم في خط المص ورايته ايضا في نسخة قديمة من الفردوس مضبوطة مصححة بخط الحافظ ابن حجر علم الباطن لكن في نسخ من انه على تحريف سر من اسرار الله عز وجل وحكم من حكم الله يقذفه في قلوب من يشاء من عباده قال الغزالي علم الآخرة قسمان علم مكاشفة وعلم معاملة وعلم المكاشفة هو علم الباطن وذلك غاية العلوم وقد قال بعض العارفين من لم يكن له نصيب منه يخاف عليه سوء الخاتمة وادنى النصيب منه التصديق به وتسليمه لاهله وقال بعضهم من كان فيه خصلتان لم يفتح عليه منه بشيء بدعة او كبر ومن كان محبا للدنيا او مصرا على الهوى لم يتحقق به وقد يتحقق بسائر العلوم وهو عبارة عن نور يظهر في القلب عند تطهيره من الصفات المذمومة وهذا هو العلم الخفي الذي اراده المصطفى بقوله ان من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه الا اهل المعرفة بالله (فر عن علي) امير المؤمنين ورواه ايضا ابن شاهين وغيره

علم النسب علم لا ينفع وجهالة لا تضر هذا لا ينافي ما سبق من الامر بتعلمه لتعين حمل هذا على التعمق فيه حتى يشتغل عما هو اهم منه من الاحكام الشرعية ونحوها وذاك على ما يعرف به الانساب فقط ابن عبد البر في كتاب العلم عن ابي هريرة ورواه ابو نعيم في رياض المتعلمين من حديث بقية عن ابن جريج عن عطاء عن ابي هريرة قيل يا رسول الله فلان اعلم الناس بانساب العرب وبالشعر وبما اختلف فيه العرب فذكره قال الحافظ ابن رجب واسناده لا يصح وبقية دلسه عن غير ثقة وقال ابن حجر هذا الكلام قد روي مرفوعا ولا يثبت وروي عن عمر ايضا ولا يثبت

علمني جبريل الوضوء اي كيفيته في اول ما اوحي اليه كما مر في حديث وامرني ان انضح تحت ثوبي مما يخرج من البول بعد الوضوء الظاهر ان الامر المذكور للندب (ه عن زيد بن حارثة) بن شراحيل الكلبي ابو اسامة مولى المصطفى قال مغلطاي في شرح ابن ماجه حديث اسناده ضعيف ولما سئل عنه ابو حاتم قال هذا حديث كذب باطل انتهى فتحسين المص له غفلة عن ذلك

علموا الصبي الصلاة ابن سبع لفظ رواية ابي داود لسبع اي ان ميز عندها كما هو الغالب واضربوه عليها اي على تركها والتهاون بها ابن عشر من السنين قال ابو البقاء ابن بالنصب فيهما وفيه وجهان احدهما هو حال من الصبي والمعنى اذا كان ابن سبع واذا كان ابن عشر او علموه صغيرا واضربوه مراهقا والثاني ان يكون بدلا من الصبي ومن لها في اضربوه انتهى واخذ بظاهره بعض اهل العلم فقالوا يجب الصلاة على الصبي للامر به على تركها وهذه صفة الوجوب وبه قال احمد في رواية وحكى البندنيجي ان الشافعي

اوما اليه وذهب الجمهور الى انها لا تجب عليه الا بالبلوغ وقالوا الامر يضرب للتدريب وجزم البيهقي بانه غريب
منسوخ برفع القلم عن الصبي حتى يحتلم واخذ من اطلاق الصبي على ابن سبع الرد على من زعم انه لا يسمى صبيا
الا الرضيع ثم يقال له غلام الى ان يصير ابن سبع ثم يافعا الى عشر تنبيه ما ذكر من ان سياق الحديث هكذا
هو ما وقع في رواية احمد وسياقه في غيرها علموا الصبي الصلاة اذا كان ابن سبع سنين واضربوه عليها
اذا كان ابن عشر سنين حم ت طك في الصلاة من حديث عبد الملك بن الربيع عن ابيه عن جده سبرة
بن معبد قال ك على شرط مسلم واقره الذهبي وقال في الرياض حديث حسن انتهى لكن عبد الملك هذا ضعفه
ابن معين وقال ابن القطان هو غير محتج به وان كان مسلم قد خرج له فان الحافظ وانما خرج له متابعة
ومن لطايف اسناد الحديث انه من رواية الابناء عن الاجداد
علموا ابناءكم السباحة بالكسر العوم لانه منجاة من الهلاك وقيل لابي هاشم الصوفي فيم كنت قال في
تعليم ما لا ينسى وليس شيء من الحيوان عنه غنى قيل ما هو قال السباحة وقال عبد الملك للشعبي علم ولدي
العوم فانهم يجدون من يكتب عنهم ولا يجدون من يسبح عنهم وقد غرقت سفينة فيها جماعة من قريش
فلم يعطب ممن كان يسبح الا واحد ولم ينج ممن كان لا يسبح الا واحد والرمي بالسهام ونحوها لما فيه من
الدفع عن مهجته وحريمه عند لقاء العدو والمرأة المغزل اي الغزل بالمغزل لانه لايق بها والقعود يجلب المؤمن
المحترف ويكره البطال والبطالة تجر الى الفساد لا سيما فيهن هب من حديث احمد بن عبد العطار عن ابيه
عن قيس عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر بن الخطاب وقضية صنيع المص انه مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه
والامر بخلافه بل تعقبه بما نصه عبيد العطار منكر الحديث انتهى
علموا اولادكم السباحة والرماية في رواية الرمي ونعم لهو المؤمنة في رواية بدله المرأة في بيتها المغزل
واذا دعاك ابواك فاجب امك اولا ثم اباك لانها مقدمة على الاب في البر وهذا منه قال الحكيم هذه خصال
من رؤوس الادب فلا ينبغي ان يغفل عنها وكتب عمر رضي الله عنه الى الشام ان علموا اولادكم السباحة
والرمي والفروسية قال ابن سعد في الطبقات كان اسيد بن حضير يكتب بالعربية في الجاهلية وكانت
الكتابة في العرب قليلة وكان يحسن العوم والرمي وكان يسمى من كانت هذه الخصال فيه في الجاهلية
واول الاسلام الكامل وكانت قد اجتمعت في اسيد وفي سعد بن عبادة ورافع بن خديج وهو بعض الكبرا
معلم ولك ان تعلم السباحة قبل الكتابة وعلله بان الكاتب يصاب ولا كذلك السابح وزعم بعضهم
ان المصطفى لم يعم لانه لم يثبت انه سافر في بحر ولا في الحرمين بحر ونوزع بما اخرجه البغوي عن ابن ابي
مليكة ان المصطفى دخل هو واصحابه غديرا فقال يسبح كل رجل الى صاحبه فسبح كل رجل منهم الى صاحبه حتى
بقي ابو بكر والمصطفى فسبح الى ابي بكر واعتنقه ابن منده في المعرفة اي في كتاب معرفة الصحابة وابو موسى
في الذيل فر وكذا ابو نعيم عن بكر بن عبد الله بن الربيع الانصاري وفيه سليم بن عمرو الانصاري
قال في الميزان روى عنه علي بن عباس خبرا باطلا وساق هذا الحديث وقال السخاوي سنده ضعيف
لكن له شواهد
علموا بنيكم الرمي بالنشاب فانه نكاية العدو وتعليمه للاولاد سنة مؤكدة وقد افتى ابن الصلاح بان الرمي
بالنشاب افضل من الضرب بالسيف لانه ابلغ انكاء في الاعداء فر عن جابر بن عبد الله وفيه عبد الله
ابن عبيد اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعيف ونعته غير واحد ومنذر بن زياد قال الدارقطني
متروك ورواه عنه البزار ايضا وعنه تلقاه الديلمي فلو عزاه له لكان اولى
علموا الناس ما يلزمهم من امر دينهم ويسروا ولا تعسروا الواو للحال اي علموهم وحالتكم في التعليم اليسر
لا العسر بان تسلكوا بهم سبيل الرفق في التعليم وبشروا ولا تنفروا اي لا تشددوا عليهم ولا تلقوهم بما
يكرهون لئلا ينفروا من قبول الدين واتباع الهدى واذا غضب احدكم فليسكت فان السكوت يسكن الغضب
وحركة الجوارح تثيره حم خد عن ابن عباس رمز المص لصحته وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه ليث بن ابي
سليم وهو مدلس ولم يخرج له مسلم الا مقرونا بغيره
علموا وفي رواية الاجري في اخلاق حملة العرش ولا تعنفوا اي علموهم وحالتكم الرفق وهو ضد العنف فان
المعلم بالرفق خير من المعلم بالعنف اي بالشدة والغلظة فان الخير كله في الرفق والشر في ضده قال الماوردي
فعلى العلماء ان لا يعنفوا متعلما ولا يحقروا ناشئا ولا يستصغروا مبتديا فان ذلك ادعى اليهم واعطف
عليهم واحث على الرغبة فيما لديهم الحارث بن ابي اسامة عد هب كلهم من حديث اسماعيل بن عياش عن
حميد بن ابي سويد عن عطاء عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الاجري وظاهر صنيع المص ان مخرجيه سكتوا
عليه وليس كذلك فان ابن عدي قال عقب ايراده حميد هذا منكر الحديث والبيهقي في الشعب قال عقبه
تفرد به حميد هذا وهو منكر الحديث هذه عبارته قال الزركشي لكن من شواهده ما اخرجه مسلم
عن ابي موسى ان النبي بعثه ومعاذا الى اليمن فقال لهما يسرا ولا تعسرا وعلما ولا تنفرا
علموا رجالكم سورة المائدة وعلموا نساءكم سورة النور لان في الاولى ابلغ زاجر للرجال وفي الثانية
ابلغ زاجر للنساء اذ فيها قصة الافك وتحريم اظهار الزينة وغير ذلك مما هو مختص بهن ولايق بحالهن
ص عن عتاب بن بشير عن خصيف هب عن مجاهد مرسلا ظاهر صنيع المص انه لا علة فيه غير الارسال
والامر بخلافه ففيه عتاب بن بشير اورده الذهبي في الضعفاء وقال مختلف في توثيقه وخصيف ضعفه
احمد وغيره

علي باشفاء بنت عبد الله حفصة رقية بالضم وسكون القاف النملة ورقيتها كما في الفايق وغيره الروس يحتمل
ويخضب ويكحل وكل شيء تفتعل غير ان لا تعاصي الرجل وقيل النملة بالفتح قروح تخرج بالجنب قرن فيه مذهب
ورده بعض اذكياء المغاربة بانه من الخرافات التي كان نهى عنها فكيف يامر بها وانما اراد الاول وقصد به تاديب
حفصة حيث اشاعت السر الذي استودعها اياه على ما نطق به التنزيل لقوله واذ اسر النبي الى بعض ازواجه
انتهى وذلك ان حفصة دخلت على النبي في بيتها وهو يطأ مارية فقال لا تخبري عائشة حتى ابشرك بشارة فان
اباك يلي الامر من بعد ابي بكر اذا انا مت فاكتمي فاخبرت حفصة عائشة فلم تكتم رواه الطبراني ابو عبيد
في الغريب اي في كتاب غريب الحديث عن ابي بكر بن سليمان بن ابي حثمة عبد الله بن حذيفة العدوي
المولى فقيه عارف بالنسب من الطبقة الرابعة كذا في التقريب فالحديث مرسل
عليك اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة بالنصب على الاغراء اي الزم طاعة اميرك في كل ما يامر به وان شق
ما لم يكن اثما وجمع بينهما تاكيدا للاهتمام بالمقام ذكره بعض الاعلام وقال ابو البقاء بالرفع على انه مبتدا وما
قبله الخبر وهذا اللفظ لفظ خبر ومعناه الامر اي اسمع واطع على كل حال في عسرك اي ضيقك وشدتك
ويسرك اسم زمان او مكان او فيما يوافق طبعك وما لا يوافقه واثرة عليك بفتحات ومثلثة وهو الايثار
يعني اذا فضل ولي امرك احدا عليك بلا استحقاق ومنعك حقك فاصبر ولا تخالفه وانما قال واثرة عليك وان
شمله مكرهك اشارة لشدة تلك الحالة حم م عن ابي هريرة
عليك بالاياس وفي رواية باليأس وهو ضد الرجاء مما في ايدي الناس اي صمم والزم نفسك باليأس منه
وزاد في رواية بعد قوله فانه غنى واياك والطمع اي احذره فانه الفقر الحاضر ومن ثم قال بعض الصوفية
العارفين من عدم القناعة لم يزده المال الا فقرا وصل صلاتك وانت مودع اي اشرع فيها والحال انك
تارك غيرك لمناجاة ربك مقبلا عليه بكليتك واياك وما يعتذر منه اي احذر ان تتكلم بما يحوجك ان تعتذر
عنه ك في الرقاق عن سعد ظاهر صنيع المص انه سعد بن ابي وقاص فانه المراد عندهم اذا اطلق لكن
ذكر ابو نعيم انه سعد ابو محمد الانصاري غير منسوب وذكر ابن منده انه سعد بن عمارة قال ك صحيح
وتعقبه الذهبي بان فيه محمد بن سعد المذكور وهو مضعف انتهى وقال السخاوي فيه ايضا محمد ابن
حميد مجمع على ضعفه ورواه الروياني في مسنده والبيهقي في الترغيب من حديث اسماعيل بن ابراهيم
الانصاري عن ابيه عن جده ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اوصني واوجز فذكره
عليك بالبر بياء الجر هنا وفيما سبق وفيما ياتي جميعا واستشكل بتعديه بنفسه في عليكم انفسكم ورد الرضي
بان اسماء الافعال وان كان حكمها في التعدي واللزوم حكم الافعال التي هي بمعناها لكن كثيرا ما يزاد
الباء في مفعولها نحو عليك به لضعفها في العمل بالفتح نوع من الثياب فان صاحب البر اي الذي هو تاجره
يعجبه ان يكون الناس بخير وفي خصب محل نماء وبركة وكثرة عشب وكلأ فانهم اذا كانوا كذلك تيسر
بابديهم ما يشترون به البز لكسوة عيالهم واهاليهم بخلاف الذي يتجر في الاقوات فانه يعجبه ان يكون الناس
في الجدب ليبيع ما عنده باغلا خط عن ابي هريرة قال سال رجل النبي بم يتجر فذكره
عليك بالخيل فان الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة في اشعاره ندب حسن القيام بها وتطييب
علفها ورعيها قال الحرالي ويندب تناوله بيده كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتناول علف فرسه
بيده ويمسحه بردائه طب والضياء المقدسي عن سوادة بن الربيع لم ارده في الصحابة المشاهير عليك
عليك بالصعيد اي التراب او وجه الارض واللام فيه للعهد المذكور في الاية فانه يكفيك لكل صلاة ما لم
تحدث او تجد الماء او يكفيك لاباحة فرض واحد وحمله البخاري وطايفة على الاول فاقاموا التيمم مقام
الوضوء مطلقا وحمله الجمهور على الثاني ومنعوا ان يؤدي بتيمم واحد اكثر من فرض اي ونوافل او يكفيك
عن القضاء ويحتمل يكفيك للاداء فلا يدل على ترك القضاء وهذا قاله لما راى رجلا لم يصل فساله فقال
اصابتني جنابة ولا ماء فذكره ق ن عن عمران بن حصين
عليك بالصوم اي الزمه فانه لا مثل له وفي رواية ابي نعيم بدله فانه لا عدل له اذ هو يقوي القلب والفطنة
ويزيد في الذكاء ومكارم الاخلاق واذا صام المرء اعتاد قلة الاكل والشرب وانقمعت شهواته وانقلعت
مواد الذنوب من اصلها ودخل في الخير من كل وجه واحاطت به الحسنات من كل جهة حم ن حب ك
عن ابي امامة قلت يا رسول الله مرني بامر ينفعني فذكره قال ابن القطان هو حديث يرويه ابن مهدي وفيه
عبد الله بن ابي يعقوب لا يعرف حاله انتهى وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح
عليك يا ابن مظعون هكذا جاء مصرحا به في رواية الطبراني بالصوم فانه مجفئ وفي رواية الطبراني
فانه مجفرة بدل مجفئ كني به عن كسر شهوته بكثرة الصوم قال الحرالي في الصوم قتل الشهوة حسا وجلاء
الجسد وطهارة الارواح بطهارة القلوب وفراغها للتفكر وبصفائها لافاضة الحكمة والخشية الداعية
الى التقوى وبنيه شهر الصبر المستعان به على الشكر وبه تذكير بالصبر الحاث على الاحسان الى المضرور
وهو مدعاة الى التخلي من الدنيا والتحلي باوصاف الملايكة ولذلك انزل فيه القرآن المتلقى من ملايكة
الرحمن هب عن قدامة بضم القاف وفتح المهملة ابن مظعون بفتح الميم وسكون المعجمة بن حبيب الجمحي
بضم الجيم وفتح الميم وكسر المهملة المكي من السابقين الاولين يروي عن اخيه عثمان رمز المص
لحسنه
عليك بالعلم الشرعي النافع فان العلم خليل المؤمن والحلم وزيره والعقل دليله قال القاضي العقل

بضم السين وسكون الكاف تخصيص الصبر
يعني في حال فقرك وغناك ومنشطك
ومكرهك ع
منشطك من النشاط

عزيز في نفس الانسان يدرك بها المعاني الكلية ويحكم بعضها على بعض وهو رئيس قوى الانسان وخلاصة
الخواص النفسانية ونور اشرق في قلب المومن المعني بقوله مثل نوره كمشكاة فيها مصباح بدليل قراءة ابن مسعود
نوره في قلب المومن ولذلك سمي لبا وبصيرة والعمل قيمة والرفق ابوه اي اصله الذي ينشا منه ويتفرع عليه
وكل من كان سببا لايجاد شيء او اصلاحه او ظهوره يسمى ابا ولذلك سمي النبي ابا المومنين والدين اخوه والصبر
امير جنوده وقد سبق شرح هذا في اواخر حرف الهمزة بما فيه غنية عن اعادته هنا تنبيه قال
الغزالي من ثمرات العلم خشية الله ومهابته فان من لم يعرف الله حق معرفته لم يهبه حق مهابته ولم يعظمه
حق تعظيمه وحرمته ولم يخدمه حق خدمته فصار العلم يثمر الطاعات كلها ويحجز عن المعاصي كلها ويجمع
المحاسن ويضم شملها فعليك بالعلم اول كل شيء والله ولي التوفيق الحكيم الترمذي عن ابن عباس
قال كنت ذات يوم رديفا لرسول الله فقال الا اعلمك كلمات ينفعك الله بهن قلت بلى فذكره

عليك بالهجرة اي الزم التحول من ديار الكفر الى ديار الايمان فانه لا مثل لها عليك بالجهاد فانه لا مثل له
وقال الديلمي يريد به الهجرة مما حرم الله عليك بالصوم فانه لا مثل له لما فيه من حبس النفس عن اجابة
الداعي للشهوة والهوى عليك بالسجود يعني الزم كثرة الصلاة فانك لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها
درجة وحط عنك بها خطيئة فيه اشارة الى ان السجود افضل من غيره كطول القيام لكن في بعض الاخبار
ما يفيد ان طول القيام افضل وسيجيء بسطه طب عن ابي فاطمة الليثي او الاسدي او الازدي اسمه انيس
او عبد الله بن انيس صحابي سكن الشام ومصر رمز المصنف لحسنه

عليك باول السوم فان الربح مع السماح اي اذا اردت بيع سلعة فاعطيت فيها شيئا يسيرا وبها نفع في اول سوم
ولا تؤخر طلبا للزيادة فان الربح مع السماح في قرن ش د في مراسيله هق عن ابن شهاب الزهري مرسلا ورواه
الديلمي عن ابن عباس لكنه بيض لسنده

عليك بتقوى الله تعالى اي مخافته والحذر من عصيانه قال الحرالي والتقوى ملاك الامر واصل الخير وهي اطراح
استغناء العبد بشيء من شانه كله والتكبير اي قول الله اكبر على كل شرف بالتحريك اي علو وهذا قاله لمن قال
اريد سفرا فاوصني فذكره ومراده اوصيك بان لا تعصي الله في سفرك ما استطعت وبان تكبر على كل محل عال فلما
ولى الرجل قال اللهم اطو له البعد وهون عليه السفر ت في الدعوات عن ابي هريرة وحسنه ورواه عنه النسائي
في اليوم والليلة وابن ماجه

عليك بتقوى الله فانها جماع كل خير اي انها وان قل لفظها كلمة جامعة لحقوق الحق وحقوق الخلق كما سبق وعليك
بالجهاد فانه رهبانية المسلمين من الرهبنة وهي ترك ملاذ الدنيا والزهد والعزلة عن اهلها وتحمل مشاقها ونحو ذلك
من انواع التعذيب الذي يفعله رهبان النصارى فكما ان الترهب افضل عملا وليك فافضل عمل الاسلام الجهاد
وعليك بذكر الله وتلاوة كتاب الله القران فانه نور لك في الارض فانه يطوقا ريه العامل بما فيه من البهاء ما هو
كالمحسوس وذكر لك في السماء يعني ان اهل السماء وهم الملائكة يثنون عليك فيما بينهم بسبب لزومك لتلاوته
واخزن لسانك اي صنه واحفظه عن النطق الا من خير كذكر ودعا وتعلم علم وتعليم ونحو ذلك فانك
بذلك اي بملازمة فعل ما ذكر تغلب الشيطان ابليس وحزبه قال العلائي هذا من جوامع الكلم فقد جمع فيها
الوصية بخيري الدنيا والاخرة تنبيه قال ابن حجر المراد بالذكر الالفاظ التي ورد الترغيب في قولها كسبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وما الحق بها كالحوقلة والبسملة والحسبلة والاستغفار والدعاء بخيري
الدارين ويطلق الذكر ويراد به المواظبة على الواجب والمندوب ثم الذكر يقع باللسان ويوجر عليه الناطق ولا
يشترط استحضار معناه بل ان لا يقصد غير معناه فان انضاف له استحضار معنى الذكر وما اشتمل عليه من تعظيم
الله فهو ابلغ الكمال قال الامام الرازي المراد بذكر اللسان اللفظ الدال على التسبيح والتحميد وبالذكر بالقلب
التفكر في ادلة الذات والصفات وادلة التكاليف من امر ونهي حتى يطلع على احكامها وفي اسرار المخلوقات والذكر
بالجوارح ان تصير مستغرقة بالطاعة ابن الضريس ع عن ابي سعيد الخدري قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اوصني فذكره قال الهيثمي وفيه ليث بن ابي سليم وهو مدلس وقد وثق وبقية رجاله ثقات

عليك بتقوى الله عز وجل ما استطعت اي مدة دوامك مطيقا وذلك بتوفر الشروط والاسباب كالقدرة
على الفعل ونحوها وهذا من جوامع الكلم اذ هو قول اديب مناسب باداب الله مقتد بقوله فاتقوا الله ما استطعتم
اي على قدر الطاقة البشرية فانك لا تطيق تتقيه حق تقاته واذكر الله عند كل حجر وشجر اشار بالشجر الى الحضر وبالحجر
الى السفر اي اذكره حضرا وسفرا ويمكن ان المراد في الشدة والرخاء والحجر عبارة عن الجدب حال عسره واذا عملت
سيئة فاحدث عندها توبة اشار الى عجز البشرية وضعفها كانه قال انك ان توقيت الشر جهدك لا تسلم منه
فعليك بالتوبة الى ربك والرجوع اليه حسب الامكان السر بالسر والعلانية بالعلانية اخبر ان الشر الذي يعمل
ضربين سرا وجهرا فالسر فعل القلب والعلانية فعل الجوارح فيقابل كل شيء بمثله حم في كتاب الزهد
طب من رواية عطاء عن معاذ بن جبل قال قلت يا رسول الله اوصني فذكره قال المنذري اسناده حسن لكن
عطاء لم يلق معاذا ورواه البيهقي فادخل بينهما رجلا لم يسم وقال الهيثمي اسناده حسن

عليك بحسن الخلق بالضم اي الزمه فان احسن الناس خلقا احسنهم دينا كما مر توجيهه غير مرة وحسن الخلق
اعتدال قوى النفس واوصافها وهذا معنى قول الحكماء التوسط بين طرفي المنحرف الى اطرافها وفي الاحياء
وغيره ان المصطفى كان دائما يسال الله تعالى ان يزينه بمحاسن الاداب ومكارم الاخلاق طب عن معاذ
ابن جبل قال بعثني رسول الله الى اليمن فقلت اوصني فذكره قال الهيثمي فيه عبد الغفار بن القاسم وهو

وضاع انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه

عليك بحسن الخلق وطول الصمت اي السكوت حيث لم يتعين الكلام لعارض فوالذي نفسي بيده
ما تجمل الخلائق بمثلهما اذ هما جماع الخصال الحميدة ومن ثم كان من اخلاق الانبياء وشعار الاصفياء والجمال يقع
على الذوات وعلى المعاني تنبيه عد من محاسن الاخلاق الاصغاء لكلام الجليس وانه اذا سمع انسانا يورد
شيئا عنده منه علم لا يستلب كلامه ولا يغالبه ولا يسابقه فان ذلك ضعف نفس ودناءة همة بل يستمعه منه كانه
لا يعرفه سيما في المجامع ع عن انس قال لقي رسول الله ابا ذر فقال الا ادلك على خصلتين هما اخفهما على الظهر
واثقل في الميزان من غيرهما قال بلى فذكره قال الهيثمي رجاله ثقات واعاده محل اخر عازيا للبزار وقال فيه
بشار بن الحكم ضعيف وقال المنذري رواه الطبراني والبزار وابو يعلى عن انس باسناد جيد رواته ثقات
واللفظ له ورواه ابو الشيخ عن ابي ذر باسناد واه

عليك بحسن الكلام بين الانام وبذل الطعام للخاص والعام كما سبق تقريره قالوا وحسن الكلام ان يزن
ما يتكلم به قبل النطق بميزان العقل ولا يتكلم الا بما تمس الحاجة اليه فقد قيل لا تكثر الكلام وان كان حسنا
لانه اذا كثر سمج ولا يتكلم بما يحرك النفس ويثير الشر فانه اذا صدر من نفس ثائرة حرك نفس المخاطب وان
كان حسنا ومن تكلم بكلام فيه خشونة عن نفس طيبة لا يوثر ازعاجا وقد قال علي كرم الله وجهه مغرس
الكلام القلب ومستودعه الفكر ومقويه القلب ومبديه اللسان وجسمه الحروف وروحه المعنى وحليته
الاعراب قالوا وليحذر من فاحش الكلام ولو على وجه الحكاية وفي حال القبض والغضب لانه الى الاثم اقرب
واحسن ضابطه ان يقال لا يتكلم الا بما تمس الحاجة اليه ورب كلام جوابه السكوت كما قيل
ما كل قول له جواب
جواب ما يكره السكوت

خد ك في الايمان عن هانئ ابي شريح بن يزيد المذحجي الحارثي صحابي له وفادة نزل بالكوفة قال قلت يا رسول
الله اخبرني بشيء يوجب الجنة فذكره قال ك صحيح ولا علة له وعلته عندهما ان هانئا ليس له راو غير
ابنه لكن له نظائر عندهما انتهى واقره الذهبي وقال الحافظ العراقي في اماليه حديث حسن

عليك بركعتي الفجر اي الزم فعلهما فان فيهما فضيلة اذ هما خير من الدنيا وما فيها كما في خبر اخر طب قط عن
ابن عمر بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه محمد بن البيلماني ضعيف

عليك بسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اي الزم قول هذه الكلمات الباقيات الصالحات
فانهن يحططن الخطايا اي يلقينها ويسقطنها كما تحط الشجرة ورقها ايام الشتاء والمراد الصغائر
ه عن ابي الدرداء رمز المصنف لحسنه

عليك بكثرة السجود في الصلاة اي الزمها بان تطيل السجود اكثر من بقية الاركان لما فيه من اظهار الافتقار
والتزام الخضوع والذلة بين يدي ملك الملوك فانك لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة اي منزلة
عالية في الاخرة فلا يزال العبد يترقى بالمداومة على السجود درجة فدرجة حتى يفوز بالفوح المعلى من القرب
الالهي وحط عنك بها خطيئة هذا كالصريح في تفضيل السجود على القيام وهو احد وجوه الشافعية
ثانيها تطويل القيام افضل وتاول قائله الحديث على ان مراده بكثرة السجود كثرة الصلاة لا حقيقة السجود
فان التقرب بسجدة فردة بلا سبب حرام كما صححه الرافعي لكن قال المحب الطبري الشافعي الجواز اولى بل
يبعد تحريمها فانها عبادة مشروعة استقلالا فاذا جاز التقرب بها بسبب جاز بغيره كالركعة وبه فارقت
الركوع فانه لم يشرع استقلالا لا مطلقا قال والحديث يقتضي كل سجود وحمله على سجود في صلاة تخصيص على
خلاف الظاهر ومن ادلة الذاهبين الى تفضيل السجود ما رواه مسلم عن ربيعة بن كعب كنت ابيت مع
رسول الله فاتيته بوضوئه وحاجته فقال لي سل فقلت اسالك مرافقتك في الجنة قال او غير ذلك قلت هو
ذاك قال فاعني على نفسك بكثرة السجود وفيه ان مرافقة المصطفى في الجنة من الدرجات العالية التي لا
مطمع في الوصول اليها الا بحصول الزلفى عند الله في الدنيا بكثرة السجود انظر ايها المتامل في هذه الرابطة
وارتباط القرينتين لتقف على سر دقيق فان من اراد موافقة الرسول لا يناله الا بالقرب من الله ومن رام
قرب الله لم ينله الا بقرب حبيبه قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله اوقع متابعة الرسول بين المحبتين
وذلك ان محبة العبد منوطة بمتابعته ومحبة الله العبد متوقفة على متابعة رسوله حم م ت ن ه في الصلاة
عن ثوبان مولى المصطفى وابي الدرداء قال لو كلاهم قال معدان لقيت ثوبان فقلت اخبرني بعمل يدخلني الجنة
فقال سالت عنه رسول الله فذكره زاد مسلم والترمذي ثم لقيت ابا الدرداء فقال لي مثل ذلك فاقتصار المصنف
على لهما كانه لغفلة

عليك بكسر الكاف خطابا لعائشة بالرفق اي بلين الجانب والاقتصاد في جميع الامور والاخذ بايسر الوجوه
واقربها واحسنها ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه اذ هو سبب لكل خير ولا ينزع من شيء الا شانه اي
عابه قاله لها وقد ركبت بعيرا فيه صعوبة فجعلت تردده وتضربه قال الطيبي وكان تامة وفي شيء متعلق
به ويحتمل ان تكون ناقصة وفي شيء خبره والاستثناء مفرغ من اعم عام وصف الشيء اي لا يكون الرفق مستقرا
في شيء يتصف بصفة من الاوصاف الا بصفة الزينة والشيء عام في الاعراض والذوات م عن عائشة

عليك يا عائشة بالرفق واياك والعنف مثلث العين والضم افصح الشدة والمشقة اي احذري العنف
فان كل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشر مثله والفحش اي التعدي في القول والجواب وهذا حث
على التخلق بالرفق وذم العنف خد عن عائشة قالت ان اليهود قالت عليكم اللعنة بعد قولهم للنبي

السلم عليك

عليك بكسر الكاف خطابا لام انس بالصلاة فانها افضل الجهاد اذ هي جهاد لاعظم الاعداء واهجروا المعاصي اي نعلها
فانه اي هجرها افضل الهجرة اي اكثر ثوابا من الهجرة من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام المحاملي في اماليه من طريق محمد
ابن اسمعيل عن يونس بن عمران بن ابي قيس عن جدته ام انس الصحابية قالت يا رسول الله جعلك الله في الرفيع
الاعلى من الجنة وانا معك علمني عملا قال عليك بالصلاة الخ وقضية تصرف المص ان هذا الحديث لم يخرجه احد
من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والالما ابعد النجعة والامر بخلافه فقد خرجه الطبراني في ترجمة ام انس
هذه من معجمه وقال ليست هي ام انس بن مالك فتنبه له قال البغوي ولا اعلم لها غيره

عليك يا عايشة بكل الدعاء وجوامعه هي ما قل لفظه وكثر معناه او التي تجمع الاغراض الصالحة والمقاصد
الصحيحة او التي تجمع الثناء على الله واداب المسئلة وغير ذلك فقولي اللهم اني اسالك من الخير كله عاجله
واجله ما علمت منه وما لم اعلم واعوذ بك من الشر كله عاجله واجله ما علمت منه وما لم اعلم واسالك
الجنة اي دخولها وما قرب اليها من قول او عمل واعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول او عمل
واسالك مما سالك به محمد واعوذ بك مما تعوذ به محمد وما قضيت لي من قضاء فاجعل عاقبته رشدا
كذا بخط المص وفي رواية خيرا بدل رشدا وقد مضى الكلام على هذا حد عن عايشة رمز المص لحسنه

عليكم بالابكار اي بتزوجهن وايثارهن على غيرهن فانهن اعذب افواها اي اطيب واحلى ريقا والعذب
الكلام الطيب او هو كناية عن قلة البذاء والسلاطة لبقاء حيائها بعدم مخالطة الرجال وانتق ارحاما
اي اكثر اولادا ويقال للكثيرة الولد ناتق لانها ترمي بالاولاد رميا والنتق الرمي لا يقال نجا رضه خبر عليكم
بالولود لان البكر لا يعلم كونها كثيرة الولادة لانا نقول البكر مظنة ذلك فالمراد بالولود الكثيرة الولد بتجربة
او مظنة واما الايسة ومن جربت فوجدت عقيمة فالخبران متفقان على مرجوحيتهما وارض باليسير
من العمل اي الجماع او ايم والحمل عليه اتم ومن رضي باليسير وقنع بالموجود كان نقي القلب طاهر اللب راضيا
عن الله بما رزقه واولاه ه هق في النكاح عن ابي عبد الرحمن عويم بعين مهملة مصغر بن ساعدة الانصاري
المدني من بني عمرو بن عوف عقبي بدري كبير وفيه بن قبض قال الذهبي في المهذب كذبه بن معين لكن
رواه غيره انتهى فاشار الى تقويته بوروده من طريق ثم ان ما جرى عليه المص من الجزم لعويم بن ساعدة وجعله
هو صحابي الحديث تبع فيه الحافظ بن حجر التابع للتهذيب حيث جعل فيه الحديث من مسند عويم بن ساعدة
قال الكمال بن ابي شريف وهو ممنوع انما هو عن عتبة بن عويم بن ساعدة وليست له صحبة صرح به
البغوي في شرح السنة فالحديث مرسل الى هنا كلامه وقال في موضع اخر هذا تبع فيه ما ذكره المزي في
التهذيب وقد ذكر في الاطراف ما يخالفه والصواب ان صحابي الحديث انما هو عتبة ولم يذكره بن عبد البر
ولا بن حبان في الصحابة

عليكم بالابكار قال القاضي حث واغراء على تزوجهن فانهن انتق ارحاما اي اكثر حركة والنتق بنون
ومثناة الحركة ويقال ايضا للرمي واراد انها كثيرة الاولاد واعذب افواها قال الطيبي افرد الخبر وذكره
على تقدير كقوله تعالى هؤلاء بناتي هن اطهر لكم قال القاضي اضافة العذوبة الى الافواه لاحتوائها
على الريق وقد يقال للريق وللخمر الاعذبان واقل خبا بالكسر اي خداعا وارضى باليسير من الارفاق لانها لم
تتعود في سابق الازمان من معاشرة الازواج ما يدعوها الى استقلال ما تصادفه طس عن جابر قال الهيثمي
فيه يحيى بن كثير السقاء وهو متروك

عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما اي ارحامهن اكثر نتقا بالولد وهو النتق ويقال امراة
منتاق اي كثيرة الولد وزند ناتق اي وار ذكره القاضي واسخن اقبالا اي فروجا واحدها قبل بضم الباء وسكونها
سمي به لان صاحبها يقابل به غيره وارضى باليسير من العمل قال الطيبي وباجتماع هذه الصفات تكمل
المقصود من الولود بن السني وابو نعيم كلاهما في كتاب الطب النبوي عن بن عمر بن الخطاب قال ابن حجر
وفيه عبد الرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف

عليكم بالاترج فانه يشد الفؤاد فانه يشد القلب ويقويه بقوة فيه وبخاصية له وبالعرض لتحليله
للسوداء ومضغه يطيب النكهة ويذهب البخر ويفتح سدد الدماغ الاكلا دسما ويعين على الهضم وينفع
من الغواق ويجشي ويجلب النوم بالعرض وان استف من بزره نصف مثقال ازال العشرية ومنافعه كثيرة
فر عن عبد الرحمن بن دلهم معضلا

عليك بالاثمد الكحل الاسود اي الزموا التكحل به فانه يجلو البصر اي يزيد نور العين بدفعه المواد الرديئة
المنحدرة من الراس وينبت الشعر بتحريك العين هنا افصح لازدواج والمراد شعر هدب العين
لانه يقوي طبقاتها وهذا من ادلة الشافعية على ندب الاكتحال بالاثمد قال بن العربي التكحل مشروع
مستثنى من التداوي قبل نزول الداء الذي هو مكروه طبا وشرعا وذلك لحاجة الانتفاع بالبصر وكثرة تصرفه
وعظيم نفعه وقيل انه يطرا على البصر من الغبار ما يكون عنه القذى وينزل منه بالعين ما يؤذيها
فيشرع التكحل بنزول ذلك الداء فهو تطبب بعد نزول الداء لا قبله ومنافع الاكتحال كثيرة واجود الاكحال
وابرها واجوده بالحجاز الاثمد حل عن بن عباس وفيه عبد الله بن عثمان بن خثيم المكي قال في الميزان
عن بن معين احاديثه غير قوية واورد له هذا الخبر ورواه عنه بن خزيمة وصححه بن عبد البر والخطابي

عليكم بالاثمد اي بالاكتحال به وهل هو اسم للحجر الذي منه الكحل او هو نفس الكحل خلاف عند النوم

فانه

فانه يجلو البصر وينبت الشعر يتعلق بظاهره قوم فانكروا على الرجال الاكتحال نهارا قال بن جرير وهو خطا لانه
انما نص على النوم لان الاكتحال عنده انفع لا لكراهة استعماله في غيره من اوقات النهار او غيره قال وخص الاثمد
في صحيح البخاري اشارة الى اختصاصه بالانفعية من بين الاكتحال ه عن جابر وفيه سعيد بن سلام العطار
قال في الميزان عن بن المديني يضع الحديث وقال النسائي متروك ثم ساق له هذا الخبر ك في الطب عن ابن
عمر بن الخطاب وقال صحيح واقره الذهبي لكنه قال فيه عثمان بن عبد الملك صويلح

عليكم بالاثمد فانه منبتة للشعر مذهبة للقذى جمع قذاة ما يقع في العين من نحو تبن او تراب مصفاة
للبصر من النوازل المنحدرة اليه من الراس ويوافق هذا ما رواه الضحاك في كتاب الشمايل له عن علي
مرفوعا امرني جبريل بالكحل وانبانى ان فيه عشر خصال يجلو البصر ويذهب بالبهم ويحسن البلغم ويحسن
الوجه ويشد الاضراس ويذهب النسيان ويذكي الفؤاد عليكم بالكحل فانه سنة من سنتي وسنة
الانبياء قبلي طب حل وكذا الديلمي عن علي امير المومنين قال الهيثمي فيه عون بن محمد بن الحنفية ذكره
ابن ابي حاتم وروى عنه جمع ولم يوثقه احد وبقية رجاله ثقات وقال المنذري بعد عزوه للطبراني اسناده
حسن قال الزين العراقي في شرح الترمذي اسناده جيد وقال بن حجر في الفتح سنده حسن وعن بن عمر نحوه
عند الترمذي في الشمايل

عليكم بالباءة اي التزوج وقد يطلق على الجماع فمن لم يستطع لفقد الاهبة فعليه بالصوم اي فليلزمه ويداوم
عليه فانه له وجاء اي مانع من الشهوات ولم يصب في التعبير من قال قاطع اذ الوجدان قاض بانه يفتر الشهوة
ويضعفها ولا يقطعها من اصلها وادخم عليه طس والضياء المقدسي عن انس ورواه عنه ايضا الديلمي

عليكم بالبياض من الثياب اي بلبس الثياب البيض لفظ رواية ك بهذه الثياب البيض فليلبسها احياؤكم
ندبا سيما في الجمع وكفنوا فيها موتاكم ندبا فانها من خيار ثيابكم اي اطهر واحسنها رونقا فلبس الابيض مستحب
الا في العيد فالانفس حم ن ك عن سمرة بن جندب قال ك على شرطهما واقره الذهبي

عليكم بالتلبينة الناقع اي كلوه او الزموا استعماله قالوا وما التلبينة النافع يا رسول الله قال التلبينة
بفتح فسكون حساء يعمل من دقيق فيصير كاللبن بياضا ورقة وقد يجعل فيه عسل والبغيض كعظيم من
البغض سماه به لانه مبغوض للمريض مع كونه ينفعه كسائر الادوية وحكى عياض انه وقع له في رواية المروزي
بنون بدل الموحدة قال ولا معنى له وذلك لانه غذاء فيه لطافة سهل التناول للمريض فاذا استعمله اندفعت
عنه الحرارة الجوعية وحصلت له القوة الغذائية بغير مشقة فوالذي نفسي بيده اي هذا الطعام المسمى
بها وفي رواية انها ليغسل بطن احدكم كما يغسل الوسخ عن وجهه بالماء تحقيق لوجه الشبه قال الموفق
البغدادي اذا شئت منافع التلبينة فاعرف منافع ماء الشعير سيما اذا كان نخالة فانه يجلو وينفذ بسرعة
ويغذي غذاء لطيفا واذا شرب حارا كان احلى واقوى نفوذا تنبيه قال الراغب النافع هو ما يعين على
بلوغ الشي كالفضيلة والسعادة والخير والشفاء والنافع في الشي ضربان ضروري وهو ما لا يمكن الوصول
الى المطلوب الا به وما قد يسد غيره مسده كالسكنجبين في كونه نافعا في قمع الصفراء ومنه ما هنا ه ك في
الطب عن عايشة قال ك صحيح واقره الذهبي ورواه عنها النسائي ايضا

عليكم بالتواضع فان التواضع في القلب لا في الزي واللباس ولا يؤذين مسلم مسلما فرب متضاعف
في اطمار جمع طمر وهو الثوب الخلق لو اقسم على الله اي حلف عليه لابره اي لابر قسمه واعطاه ما طلبه فيجب ان
لا يحتقر احدا ولا تستصغره فانك لا تدري لعله خير منك كما بينه الغزالي والحذر من احتقار من لا يعبا به محمود
وتركه مذموم والبعض لنفوس تائبين كتائب السم بل اشد وقد جبلت النفوس البشرية على جبل وديها انقاص
فربما تخيل الفقير المزدري فاوقع في المهالك ومن ثم قيل

من الحزم ان تكرم الارذلين ❊ وان تتهيب من لا يهاب
فما يخرج الاسد من غابها ❊ لحتف المنية الا الكلاب

وقال اخر

ولا تحقرن كيد الضعيف فربما ❊ تموت الافاعي من سموم العقارب

وقال اخر

لا تحقرن صغيرا في مخاصمة ❊ رب فيل يموت من ناموسة

وقال اخر ان الذبابة ادمت جبهة الاسد طب وكذا الديلمي عن ابي امامة قال الهيثمي فيه محمد بن سعيد
المصلوب وهو يضع الحديث

عليكم بالثفاء بمثلثة مضمومة وفاء مفتوحة الخردل او حب الرشاد فان الله جعل فيه شفاء من كل داء
وهو حار يابس في الثالثة يلين البطن ويحرك الباه ومنافعه مبينة في المفردات والطب بن السني وابو
نعيم في الطب النبوي عن ابي هريرة

عليكم بالجهاد في سبيل الله بقصد اعلاء كلمة الله فانه باب من ابواب الجنة اي سبب من الاسباب
الموصلة اليها واطلاق الباب على مثل ذلك سائغ شايع كما بينه الراغب يذهب الله به الهم والغم عن صدور
المومنين طس عن ابي امامة قال الهيثمي فيه عمرو بن الحصين متروك انتهى وعمرو هذا قال الطبراني تفرد به
وقضية صنيع المص انه لم يره لاعلى من الطبراني وهو عجيب مع وجوده في كتاب مشهور وهو المسند رك
باللفظ المذكور وقال صحيح واقره الذهبي فلو عزاه المص اليه لكان اولى

عليكم بالحجامة في جوزة القمحدوة بفتح القاف والميم وسكون الحاء المهملة وضم الدال المهملة وفتح الواو نقرة القفا والحجامة فيها تنفع من جحظ العين ونتوها العارض وثقل الحاجبين والجفن وبخر ذلك فانها دواء من اثنين وسبعين داء وخمسة ادواء من الجنون والجذام والبرص ووجع الاضراس المخاطب بالحديث اهل الحجاز ونحوهم قال ابن العربي والحجامة بالحجاز انفع من الفصادة والفصد في هذه البلاد انفع من الحجامة وهذا على الجملة والا فللفصد موضع وللحجم موضع قال وبالجملة فالذين ترجموا عن الاطباء لم يجعلوا الحجامة قدرا لكنهم رأوا ثناء المصطفى عليها وقد اظهر الله رسوله ودينه وكلامه ولو كره المشركون طب وابن السني وابو نعيم في الطب النبوي عن صهيب قال الهيثمي رجال الطبراني ثقات ورواه عنه الديلمي

عليكم بالحزن بالضم اي الزموه فانه مفتاح القلب قالوا يا رسول الله وكيف الحزن قال اجيعوا انفسكم واظمئوها الى حد لا يضر فان بذلك تذل النفس وتنقاد وتنكسر الشهوة ويتوفر الحزن ويتنور الباطن طب وكذا الديلمي عن ابن عباس قال الهيثمي اسناده حسن

عليكم بالحناء فانه ينور رؤوسكم اي يتقيها وينبت شعرها ويحسنها ويذهب ما بها من نحو قرح وبثر وكذا في الدنس اي ينورها والنور يزيل ظلمة الدنس ويزيد في الجماع بما فيه من تهييج سائر البدن ويطهر قلوبكم من الدنس ويزيد في الجماع وهو شاهد في القبر اي علامة يعرف بها الملائكة المؤمن من الكافر قوي المحبة وحسن لونه الناري المحبوب وهو شاهد في القبر ابن عساكر في التاريخ من حديث ثابت بن بندار عن ابيه عن محمد بن عمر بن بكير البخاري عن ابي القاسم المؤدب النصيبي عن احمد بن عامر الربعي عن عمرو بن حفص الدمشقي عن معروف الخياط عن واثلة بن الاسقع قال ابن الجوزي في الواهيات حديث لا يصح قال ابن عدي والمعروف بن عبد الله الخياط احاديث منكرة جدا عامتها ما يرويه لا يتابع عليه

عليكم بالدلجة بالضم والفتح سير الليل وهو اسم من الادلاج بتخفيف الدال وهي السير اول الليل وقيل الادلاج الليل كله ولعل المراد هنا لتعقيبه بقوله فان الارض تطوى بالليل اي ينزوي بعضها لبعض ويتداخل فيقطع المسافر من المسافة فيه ما لا يقطعه نهارا سيما اخر الليل الذي ما فعل فيه شيء الا كانت البركة فيه اكثر لانه الوقت الذي ينزل الله فيه الى السماء الدنيا وعند الصباح يحمد القوم السرى م ك في الحج والجهاد هق كلهم عن انس قال ك على شرطهما واقره الذهبي في موضع وقال لا خرج مسلم من مسلم ابن خالد بن مزيد بخيد وقال في الرياض بعد عزوه لابي داود اسناده حسن

عليكم بالرمي بالسهام فانه من خير لهوكم اي من خير ما لهوتم به قال الطرسوسي واصل اللهو ترويح النفس بما لا تقتضيه الحكمة والهاني الشيء بالالف شغلني البزار في مسنده عن سعد بن ابي وقاص قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح خلا حاتم بن الليث وهو ثقة

عليكم بالرمي فانه خير لعبكم بفتح اللام وكسر العين ويجوز تخفيفه بكسر اللام وسكون العين لكن قال ابن قتيبة ولم يسمع في التخفيف ضم اللام مع السكون طس عن سعد بن ابي وقاص قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح خلا حاتم المذكور

عليكم بالزبيب اي الزموا اكله فانه يكشف المرة بكسر الميم وشد الراء ويذهب بالبلغم ويشد العصب ويذهب بالعياء اي التعب ويحسن الخلق بالضم ويطيب النفس ويذهب بالهم وهو كالعنب يختلف منه حار والحامض والقابض بارد ينفع السعال والكلى والمثانة والرئة والصدر والحلق والمعدة والطحال والكبد بخاصة فيه ابو نعيم في الطب النبوي عن علي امير المؤمنين

عليكم بالسراري جمع سرية بضم فسكون ثم تشديد وقد تكسر السين ايضا سميت به لانها من التسرر واصله من السر وهو من اسماء الجماع او يطلق عليها ذلك لانها تكتم امرها عن الزوجة غالبا فانهن مباركات الارحام قال الراغب قال عمر رضي الله عنه ليس قوم اكيس من اولاد السراري لانهم يجمعون الفصاحة عن العرب ودهاء العجم طس عن موسى بن زكريا عن عمرو بن الحصين عن محمد بن عبد الله بن علاثة عن عثمان بن عطاء الخراساني عن ابيه عن مالك بن يخامر عن ابي الدرداء ك من هذا الوجه عن ابي الدرداء قال ابن الجوزي موضوع عثمان ابن عطاء لا يحتج به وابن علاثة يروي الموضوعات عن الثقات وعمرو بن الحصين ليس بشيء وحفص متروك انتهى وقال ابن حجر في المطالب العالية قد روي موصولا من حديث ابي الدرداء اخرجه الحاكم واسناده واه جدا حتى خرجه ابن الجوزي في موضوعاته وقال في الفتح اسناده واه ولاحمد من حديث ابن عمرو مرفوعا لتلدوا امهات الاولاد فاني اباهي بكم يوم القيامة قال واسناده اصلح من الاول لكنه عبر صريح في التسري انتهى وقال الهيثمي بعد عزوه لاوسط الطبراني فيه عمرو بن الحصين العقيلي متروك د في مراسيله عن رجل من بني هاشم اي من التابعين كما يشير اليه قوله مرسلا وله طريق اخر فيه حفص بن عمر الابلي

عليكم بالسكينة اي الوقار والتاني عليكم بالقصد اي التوسط بين طرفي الافراط والتفريط في المشي بجنائزكم بان يكون بين المشي المعتاد والخبب لصحة الامر بالاسراع بها وحمل على ذلك لان ما فوقه ان زاد به وامراز بالشيئين فان خيف تغير الميت بلا اسراع او بالتاني فضده اي المخوف اولى بل واجب ان غلب تغيره طب هق عن ابي موسى الاشعري رمز لحسنه

عليكم بالسنا بالمد والقصر معروف ومنافعه لا تحصى والسنوت الشبت او العسل او رب عكة السمن او حب كالكمون وليس به او الكمون الكرماني او الرازيانج او التمر او العسل الذي في زقاق السمن اقوال نقلها في الهدي وصوب اخرها فان فيهما شفاء من كل داء الا السام بالمهملة بغير همز وهو الموت

وفيه ان الموت داء من جملة الادواء قال الشاعر وكنه الموت ليس له دواء وطريق استعمال ذلك ان يخلط السنا مدقوقا بالعسل المخالط للسمن ثم يلعق فيكون اصلح من استعماله مفردا لما في العسل والسمن من اصلاح السنا واعانته على الاسهال ه ك في الطب من حديث عمرو بن بكر عن ابراهيم بن ابي عبلة عن عبد الله بن ام حرام بمهملتين قال ك صحيح وتعقبه الذهبي بان عمرو بن بكر اتهمه ابن حبان وقال ابن عدي له مناكير

عليكم بالسواك فانه مطيبة للفم وفي رواية مطهرة للفم اي آلة تنظفه وتزيل تغيره فهي طهارة لغوية لا شرعية كما هو واضح مرضاة للرب ولا يجب عينا بل الواجب على من اكل نحو لحم دسومة ازالتها ولو بغير سواك حم عن ابن عمر قال المنذري والهيثمي فيه ابن لهيعة ورواه البخاري تعليقا مجزوما من حديث عائشة والنسائي وابن خزيمة موصولا كما بينه الحافظ العراقي

عليكم بالسواك فنعم الشيء السواك يذهب بالحفر داء يفسد اصول الاسنان وينزع البلغم ويجلو البصر ويشد اللثة ويذهب بالبخر ويصلح المعدة ويزيد في درجات الجنة ويحمد الملائكة ويرضي الرب ويسخط الشيطان ومن ثم كان المصطفى اذا قام من الليل يشوص فاه به ومن ثم ذهب اسحق ابن راهويه فيما حكاه عنه الماوردي الى وجوبه لكل صلاة وان من تركه عمدا لم تصح صلاته وبه قدح في نقل بعضهم الاجماع على عدم وجوبه لكنه قول مزيف عبد الجبار الخولاني بفتح المعجمة وسكون الواو واخره نون نسبة الى خولان قبيلة نزلت الشام نسب اليها جمع من العلماء في تاريخ داريا عن انس

عليكم بالشام اي الزموا سكنى ارض الشام قيل مطلقا لكونها ارض المحشر والمنشر وقيل المراد اخر الزمان لان جيوش المسلمين تنزوي اليها عند اختلال امر الدين وغلبة الفساد قال الكشاف وقد جعل الله ارض الشام بالبركات موسومة وحقت ان تكون كذلك فهي مبعث الانبياء ومهبط الوحي ومكانهم احياء وامواتا طب عن معوية بن حيدة قال الهيثمي اسانيده كلها ضعيفة لكن رواه ابو يعلى بسند رجاله رجال الصحيح في حديث طويل

عليكم بالشام فانها اي الشام صفوة بلاد الله اي مصطفاه من بلاده يجتبي اليها خيرته من خلقه اي يجمع اليها المختارين من عباده فمن ابى اي امتنع منكم عن القصد الى الشام فليلحق بيمنه اضاف اليمن اليهم لانه خاطب به العرب وليسق من غدره عطف على عليكم بالشام وقوله فمن ابى كلام معترض رخص لهم في النزول بارض اليمن ثم عاد الى ما بدا به والمعنى ليسق كل واحد من غدره المختص به والغدر بضمتين جمع غدير الحوض واهل الشام شانهم ان يتخذ كل رفقة منهم غديرا للشرب وسقي الدواب فوصاهم بالسقي مما يختص بهم وترك المزاحمة فيما سواه والتغلب لئلا يكون سببا للاختلاف وتهييج الفتنة فان الله عز وجل تكفل لي بالشام واهله اي ضمن لي حفظها وحفظ اهلها القائمين بامر الله وفي رواية بدل تكفل توكل قيل وهي وهم فان ثبت فمعناه فان من توكل في شيء تكفل بالقيام به قال ابن العربي عقب سياقه هذه الاحاديث ونحوها احاديث يرويها اهل الشام طب عن واثلة بن الاسقع قال سمعت النبي يقول لحذيفة ومعاذ وهما يستشيرانه في المنزل فاوما الى الشام ثم سالاه فاوما الى الشام ثلاثا ثم ذكره قال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال الهيثمي رواه الطبراني باسانيد كلها ضعيفة

عليكم بالشفائين العسل لعاب النحل ولازهارها به اسم والقرآن جمع بين الطب البشري والالهي وبين الفاعل الطبيعي والروحاني وطب الاجساد وطب الارواح والسبب الارضي والسماوي وننزل من القرآن ما هو شفاء قال الطيبي قوله العسل والقرآن تقسيم للجمع فجعل جنس الشفاء نوعين حقيقي وغير حقيقي ثم قسمه نحو قولهم القلم احد اللسانين والخال احد الابوين وقال المظهر شفاء الشيء والمرض طرفه والشفاء من المرض موافاة شفاء السلامة فصار اسما للبرء قال تعالى في العسل فيه شفاء للناس وفي القرآن شفاء لما في الصدور قال ابن القيم جماع امراض القلب الشبهات والشهوات والقرآن شفاء لهما ففيه من البينات والبراهين القطعية والدالة على المطالب العالية ما لم يتضمنه كتاب سواه فهو الشفاء بالحقيقة لكن ذلك موقوف على فهمه وتقرير المراد منه ه ك في الطب عن ابن مسعود قال ك على شرطهما وقال البيهقي في الشعب الصحيح موقوف على ابن مسعود

عليكم بالصدق اي الزموه وداوموا عليه فانه مع البر يحتمل ان المراد به العبادة وهما في الجنة اي الصدق مع العبادة يدخلان الجنة واياكم والكذب اجتنبوه واحذروا الوقوع فيه فانه مع الفجور اي الخروج عن الطاعة وهما في النار يدخلان نار جهنم واسالوا الله اليقين والمعافاة لانه ليس شيء مما يعمل للاخرة يتلقى الا باليقين وليس شيء من الدنيا يهنأ لصاحبه الا مع العافية وهي الامن والصحة وفراغ القلب فجمع امر الاخرة كله في كلمة والدنيا في كلمة فانه لم يؤت احد بعد اليقين خيرا من المعافاة ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم الله وسبق تقريره موضحا بما فيه حم خد ه عن ابي بكر الصديق ورواه عنه ايضا النسائي في اليوم والليلة

عليكم بالصدق اي القول الحق وهو ضد الكذب وقد يستعمل في افعال الجوارح كصدق فلان في القتال اذا وفاه حقه وقد يعبر عن كل فاضل بالصدق والحكم ما يقتضيه المقام والقياس تنبيه قال القشيري الصدق عماد الامر وبه تمامه وفيه نظامه واقله استواء السر والعلانية وقال التستري لا يشم رائحة الصدق عبد داهن نفسه او غيره وقال المحاسبي الصادق هو الذي لا يبالي لو خرج كل قدر له في قلوب الخلق من اجل صلاح قلبه ولا يحب اطلاع الناس على مثقال ذرة من حسن عمله واذا طلبته بالصدق اعطاك مرآة تبصر بها كل شيء من عجائب

من مجانب الدنيا والاخرة فان الصدق يهدي الى البر اي الى العمل الصالح الخالص والبر يسبق انه اسم جامع للخير وان البر يهدي الى الجنة اي يوصل اليها قال ابن العربي بين ان الصدق هو الاصل الذي يهدي الى البر كله وذلك لان الرجل اذا تحرى الصدق لم يعص ابدا لانه ان اراد ان يشرب او يزني او يؤذي خاف ان يقال زنيت او شربت فان سكت جر الريبة وان قال لا كذب وان قال نعم فسق او سقطت منزلته وذهبت حرمته وما يزال الرجل يصدق في كلامه ويتحرى الصدق اي يجتهد فيه حتى يكتب عند الله صديقا اي يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الصديقية واياكم والكذب اي احذروه فان الكذب يهدي الى الفجور اي يوصل الى الميل عن الاستقامة والانبعاث في المعاصي وان الفجور يهدي الى النار اي يوصل اليها وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا اي يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الكذابين وعقابهم والمراد اظهار ذلك للخلق بكتابته في اللوح او الصحف او بالالقاء في القلوب وعلى الالسنة حم خد م ت عن ابن مسعود

عليكم بالصدق فانه باب من ابواب الجنة واياكم والكذب فانه باب من ابواب النار وقد سبق ان الكذب من علامات النفاق وكان امامنا الشافعي يعلمه بالفراسة وهي ناشئة عما سبق من حكمة التناسب وربما بالغ في الزجر عن ذلك بردما اطلع على انه اشترى له ممن اتصف بنحو كذب او نفاق خط في ترجمة عبد الكريم ابن السني عن ابي بكر الصديق وفيه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة قال الذهبي في الضعفا كذبوه ورواه الطبراني عن معوية بلفظ عليكم بالصدق فانه يهدي الى البر وهما في الجنة واياكم والكذب فانه يهدي الى الفجور وهما في النار قال المنذري سنده حسن

عليكم بالصف الاول اي الزموا الصلاة فيه وهو الذي يلي الامام وعليكم بالميمنة اي الجهة اليمنى من الصفوف فانها افضل واياكم والصف بين السواري جمع سارية وهي العمود طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه اسماعيل بن يوسف المكي وهو ضعيف

عليكم بالصلاة فيما بين العشائين المغرب والعشا فهو من باب التغليب وهو باطل طويل الذيل فانها تذهب بملاغاة النهار ولفظ رواية مسند الفردوس فانها تذهب بملاغاة اول النهار وتهون آخره انتهى بلفظه فر عن سلمان الفارسي وفيه اسماعيل بن ابي زياد الشامي قدم عيرمرة وقال الحافظ العراقي فيه اسماعيل بن ابي زياد بالياء لا بالنون خلافا لما وقع للغزالي واسماعيل هذا متروك يضع الحديث قاله الدارقطني انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه

عليكم بالصوم فانه محسمة بحاء مهملة للعروق لانه مانع للمنع من السيلان بمعنى انه يقلل جدا ومذهبة للاشر اي البطر يعني ان الصوم يقلل دم العروق ويجفف مادة المني ويكسر النفس فيذهب ببطرها ابو نعيم في كتاب الطب النبوي عن شداد بن اوس

عليكم بالعمايم اي داوموا لبسها فانها سيما الملائكة اي كانت علامتهم يوم بدر قال تعالى يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين قال الكلبي معلمين بعمايم صفر مرخاة على اكتافهم وارخوها خلف ظهوركم فيه ندب العذبة طب عن ابن عمر قال الهيثمي فيه عيسى بن يونس قال الدارقطني ضعيف هب وكذا ابن عدي كلاهما من حديث الاحوص بن حكيم عن خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت قال الزين العراقي في شرح الترمذي والاحوص ضعيف

عليكم بالغنم اي اتخذوها واقتنوها فانها من دواب الجنة فصلوا في مراحها بالضم ماواها وامسحوا رغامها تمام الحديث عند مخرجه الطبراني قلت يا رسول الله ما الرغام قال المخاط والامر للاباحة والغنم اسم جنس يطلق على الضان والمعز ولا واحد للغنم من لفظها طب من رواية صبيح عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي ولم اجد من ترجمه

عليكم بالقرآن اي الزموا تلاوته وتدبره فاتخذوه اماما وقايدا تقتدون به وتنقادون لامره ونهيه فانه كلام رب العالمين الذي هو منه بدا واليه يعود فآمنوا بمتشابهه واعتبروا بامثاله ولقد صرفنا للناس في هذا القرآن من كل مثل قال المرزوقي المثل جملة من القول مقتضبة من اصلها او مرسلة بذاتها تتسم بالقبول وتشتهر بالتداول فتنتقل عما وردت فيه الى كل ما يصح قصده بها من غير تغيير يلحقها في لفظها وعما يوجبه الظاهر الى اشباهه من المعاني ابن شاهين في كتاب السنة وابن مردويه في التفسير عن علي امير المومنين ورواه عنه ابن لال والديلمي ايضا

عليكم بالقرع اي الزموا اكله فانه يزيد في الدماغ ويذهب بصداع الحار وهو من الطف الاغذية واسرعها انفعالا ومن ثم كان النبي صلى الله عليه وسلم يحبه بل ورد عند احمد في المسند عن انس انه كان احب الطعام اليه وفي رواية لابي بكر الشافعي عن عايشة انه يشد قلب الحزين وعليكم بالعدس فانه قدس على لسان سبعين نبيا زاد البيهقي والماليني في روايته آخرهم عيسى بن مريم وهو يرق القلب ويسرع الدمعة انتهى واخرج ابن السني في الطب عن ابي هريرة مرفوعا ان نبيا من الانبيا اشتكى الى الله قساوة قلوب قومه فاوحى الله اليه وهو في مصلاه ان مر قومك ياكلوا العدس فانه يرق القلب ويدمع العينين ويذهب الكبر وهو طعام الابرار واخرج الديلمي عن ابن عباس يرفعه من احب ان يرق قلبه فليدمن اكل البلس يعني العدس وفيهما متروك ومنكر الحديث وكذاب طب من حديث عمرو بن الحصين عن محمد بن عبد الله بن علاثة عن ثور ابن يزيد عن مكحول عن واثلة بن الاسقع قال المصنف ويحيى متروك وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني

فيه

فيه عمرو بن الحصين وهو متروك قال الزركشي ووجدت بخط ابن الصلاح انه حديث باطل وقال النووي حديث اكل البطيخ والباقلا والعدس والارز ليس فيها شيء صحيح وقال السخاوي لا يصح فيه شيء وحكى البيهقي في الشعب ان ابن المبارك سئل عنه فقال ولا على لسان نبي واحد انه لموذ وذكره ابن الجوزي في الموضوعات من عدة طرق وحكم عليه بالوضع وتبعه عليه المولف ولم يات بطايل

عليكم بالمرزنجوش بسكون الراء وفتحها لغتان والفتح اشهر وهو الدبا وقيل انه عربي بل معرب فانه يزيد في العقل ويكثر الدماغ اي لما فيه من الرطوبة قال الديلمي ويروى عليكم بالاترج بدل القرع والقرع بارد رطب في الثالثة وهو افضل الثمار الصيفية مضرع وله في دفع الحميات البلغمية والحظ الاوفر طب عن عطاء مرسلا ورواه ايضا الحاكم في التاريخ وعنه تلقاه البيهقي مصرحا فلو عزاه اليه لكان اولى ثم ان فيه مخلد بن قريش اورده في اللسان وقال قال ابن حبان في الثقات يخطي

عليكم بالقنا جمع قناة وهي الرمح والقسي العربية التي يرمى بها بالنشاب لا قوس الجلاهق اي البندق واضافته للتخصيص فان بها يعز الله دينكم دين الاسلام ويفتح لكم البلاد وهذا من معجزاته فانه اخبار عن غيب وقد وقع وقال ابن تيمية احتج بالعربية عن العجمية فنكره لانها من زي الاعاجم وقد امرنا بمخالفتهم قال الاثرم قلت لابي عبد الله يعني احمد ان اهل خراسان يزعمون انه لا منفعة لهم في القوس العربية وانما النكاية عندهم للفارسية قال كيف وانما فتحت الدنيا بالعربية طب عن عبد الله بن بسر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا الى خيبر فعممه بعمامة سودا ثم ارسلها من ورائه او قال على كتفه اليسرى ثم خرج النبي يتبع الجيش متوكيا على قوس فمر برجل يحمل قوسه فارسيا فقال القها فانها ملعون من يحملها ثم ذكره وفيه بكر بن سهل الدمياطي قال الذهبي مقارب الحديث وقال النسائي ضعيف وبقية رجاله رجال الصحيح قال الهيثمي الا اني لم اجد لابي عبيدة عيسى بن سليم بن عبد الله بن بشر سماعا

عليكم بالقناعة اي الرضى بالقليل فان القناعة مال لا ينفد لان الانفاق منها لا ينقطع كلما تعذر عليه شي من الدنيا رضي بما دونه وقيل هي الاكتفاء بما تندفع به الحاجة او السكون عند عدم المالوف او ترك التشوق الى المفقود والاستغناء بالموجود او غير ذلك طس عن جابر قال الهيثمي فيه خالد بن اسماعيل المخزومي متروك

عليكم بالكحل بالضم اي الزموا الاكتحال بالاثمد فانه ينبت الشعر اي شعر الاهداب ويشد العين لتخفيفه للمواد البغوي في مسند عثمان بن عفان عنه اي عن عثمان

عليكم بالمرزنجوش بفتح الميم وسكون الراء وفتح الزاي وسكون النون وضم الجيم وشين معجمة الريحان الاسود او نوع من الطيب او نبت له ورق يشبه ورق الآس فارسي فشموه ارشادا فانه جيد للخشام بخا معجمة مضمومة اي الزكام قال في الفردوس الخشام داء ياخذ الانسان في خيشومه ومنه يقال رجل مخشوم والخيشوم الانف ابن السني وابو نعيم معا في كتاب الطب النبوي عن انس قال ابن القيم لا اعلم صحته

عليكم بالهليلج الاسود فاشربوه ارشادا فانه من شجر الجنة طعمه مر وهو شفاء من كل داء في الوجيز بارد في الاولى يابس في الثانية اكله يطفي الصفراء وينفع الخفقان والجذام والتوحش والطحال ويقوي خمل المعدة وغير ذلك ك في الطب من حديث سيف بن محمد الثوري عن معمر عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال الذهبي وسيف قال احمد وغيره كذاب انتهى

عليكم بالهندباء يحتمل بزيد او رفقا واصله والاول اقرب فانه ما من يوم الا وهو يقطر عليه قطر من قطر الجنة منفعة عظيمة وفضيلة جسيمة بارد رطب في الاولى وهي البقلة المباركة ومنافعها لا تكاد تحت ضبط ابو نعيم في الطب النبوي عن ابن عباس وفيه عمرو بن ابي سلمة ضعفه ابن معين وغيره قال الحافظ وله من حديث الحسن بن علي وانس بن مالك نحوه وكلها ضعيفة

عليكم بابوال الابل اي تداووا بها في المرض الملايم لذلك والتداوي بنجس يجوز عند الشافعية غير الخمر البرية والبانها فانها ترعى في المرعى لذكية الطيبة لها لبنا صالحا قال ابن العربي لا يمتنع ان تكون البان الابل وابوالها دواء لبعض الاحوال لبعض الامراض لبعض الاشخاص في بعض البلدان وقد قالوا ان اصلح اللبن لبن النسا ثم لبن الاتن ثم لبن الابل ثم لبن المعز ثم البقر ثم الضان وهو اغلظها لا يمنع ما ذكر من الترتيب بقياس التجربة الطيبة هذا الحديث لانه انما اشار على الاعراب باللبن عند سقمهم لانهم نشاوا عليه فوافق ابدانهم والمعول ان الالبان تختلف باختلاف الحيوان والابدان والاهوية والازمنة والمراعي والاقطار واما البول فانما الهم عليه لما فيه من الحرافة وفيه نفع لدا البطن سيما الاستسقاء ابن السني وابو نعيم في الطب عن صهيب الرومي

عليكم باسقية الادم بفتحتين جمع اديم وهو الجلد المدبوغ والسقاء ظرف الماء واللبن التي يلاث بمثلثة اي يشد ويربط على افواهها عن ابن عباس قال وفد عبد القيس فيم نشرب يا رسول الله فذكره رمز المصنف لحسنه

عليكم باصطناع المعروف مع كل بر وفاجر فانه يمنع مصارع السوء وعليكم بصدقة السر فانها تطفي غضب الله عز وجل ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب قضاء الحوايج عن ابن عباس

عليكم بألبان الإبل والبقر فإنها ترم من الشجر كله أي تجمع من الحار والبارد والرطب واليابس فتقرب ألبانها إلى الكل من الاعتدال وإذا أكلت من الكل فقد جمعت النفع كله في أكلها فهذا هو الأكل لله لا لنفسها ولو آثرت المحبوب على المكروه كان أكلها لنفسها وإنما صار لحمها داء لأنها تأكل بالنهمة ذكره الحكيم الترمذي وهو دواء من كل داء يقبل العلاج به بل إذا شاء الله يجعل شفاء الضد في الضد ولهذا أمر المصطفى العرنيين لما اصفرت وجوههم وعظمت بطونهم بشرب ألبان الإبل فشربوها حتى صحوا وفيه أن التداوي مباح وهو إجماع على ما في الهداية للحنفية وكأنه لم يلتفت للخلاف فيه لضعفه جدا ابن عساكر في التاريخ عن طارق بن شهاب الأحمسي

عليكم بألبان البقر فإنها ترم من كل الشجر أي لا تبقي شجرا ولا نباتا إلا علفت منه فيكون لبنها مركبا من قوى أشجار مختلفة وأنواع من النبات متباينة فكأنه شراب مجموع مطبوخ وهو أي اللبن شفاء من كل داء قال ابن القيم إذا شرب سمن بقر ومعز بعسل نفع من السم القاتل والحية والعقرب وفي الموجز حار رطب في الأولى منضج محلل سيما بعسل وهو ترياق السموم المشروبة ك عن ابن مسعود

عليكم بألبان البقر فإنها دواء وأسمانها شفاء من كل داء كما في الحديث الذي قبله وإياكم ولحومها أي احذروا أكلها فإن لحومها داء قال الحليمي إنما قال ذلك لأن الأغلب عليها البرد واليبس وبلاد الحجاز يابسة فلم يأمن إذا انضم إلى ذلك الهواء أكل لحم البقر أن يزيدهم يبسا فيتضرروا بها وأما ألبانها فرطب وسمنها بارد ففي كل منهما الشفاء من ضرر الهواء انتهى قال الزركشي وهو تأويل حسن قيل وهذا يعارضه ما صح أنه ضحى عن نسائه بالبقر ابن السني وأبو نعيم في الطب النبوي ك في باب الطب عن ابن مسعود قال ك صحيح وأقره الذهبي وقال النسائي قد تساهل الحاكم في تصحيحه قال الزركشي قلت بل هو منقطع وفي صحته نظر فإن في الصحيح أن المصطفى ضحى عن نسائه بالبقر وهو لا يتقرب بالداء

عليكم بألبان البقر فإنها شفاء وسمنها دواء ولحمها داء قال ابن القيم إنما كانت كذلك لأنها تأكل بالنهمة وترعى من كل الشجر حلوها ومرها وتنزه المزابل ومراعي السوء وترتعي من المقاذر وتندر الأطايب من الشجر أحيانا فلما صارت تأكل بالنهمة صار لحمها داء والسمن أو اللبن الحادث عن أخلاط الشجر دواء وبالنهمة عليها نبت لحمها فصارت منزوعة البركة وكل شيء لا يبارك فيه فهو داء في الدنيا والآخرة والدواء ضد الداء والشفاء بعد الدواء وهو البرء ابن السني وأبو نعيم في الطب عن صهيب ورواه عنه أيضا الديلمي أيضا وعنه

عليكم بإنقاء الدبر في الغسل في الاستنجاء فإنه يذهب بالباسور بخلاف الحجر والباسور قيل ورم تدفعه الطبيعة إلى كل موضع في البدن يقبل الرطوبة من المقعدة والأنثيين والأشفار وغير ذلك فإن كان في المقعدة لم يكن حدوثه دون انفتاح أفواه العروق وقد تبدل السين صادا فيقال باصور وقيل غير عربي ع عن ابن عمر بن الخطاب

عليكم بثياب البيض فليلبسها أحياؤكم وكفنوا فيها موتاكم ندبا فيهما طب عن ابن عمر بن الخطاب

عليكم بثياب البيض فليلبسها أحياؤكم وكفنوا فيها موتاكم البزار في مسنده عن الحسن قال الظن عن أنس قال الهيثمي ورجاله ثقات وقد رواه الطبراني في الأوسط عن أنس بغير شك

عليكم في رمي الجمار بحصى الخذف الذي يرمى به الجمرة قال السبكي المراد بهذا مع قول الراوي في آخره والنبي يشير بيده كما يخذف الإنسان الإيضاح والبيان بحصى الخذف وليس المراد أن الرمي يكون على هيئة الخذف انتهى فتبين به أن السنة في رمي الجمار أن يكون كهيئة الرمي باليد لا بهيئة الخذف فإنه منهي عنه في خبر الشيخين وعلله لأنه لا ينكأ العدو وأنه يفقأ العين ويكسر السن وهو أن يضع الحصاة على بطن إبهامه ويرميها برأس السبابة وفيه رد على أبي حنيفة في قوله يجزي الرمي بجميع أجزاء جنس الأرض وهذا قاله في حجة الوداع قال ابن جرير وفيه أن على الإمام أن يعلم الناس مناسكهم فإن المصطفى علمهم الرمي وقدر الحصاة التي يرمى بها حم ن حب عن الفضل بن عباس قال كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فلما دخل بطن منى ذكره قال ابن حجر إسناده صحيح

عليكم بذكر ربكم أي بالإكثار منه امتثالا لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وأفضل الذكر لا إله إلا الله كما مر مرارا وصلوا صلاتكم في أول وقتكم الأصل في أول الوقت فإن الله عز وجل يضاعف لكم الأجر لكن يستثنى من ندب تعجيل الصلاة أول وقتها صور لعارض طب عن عياض عياض في الصحابة نحو عشرين فكان ينبغي تمييزه

عليكم برخصة الله التي رخص لكم قاله وقد رأى رجلا في السفر اجتمع الناس عليه وقد ظلل عليه فقال ما له قالوا صائم فذكره م عن جابر بن عبد الله

عليكم بركعتي الفجر فإن فيهما الرغائب جمع رغيبة وهي ما يرغب فيه من الذخائر والأموال النفيسة أراد أن فيهما الأجر الجزيل والثواب الكثير الحارث بن أبي أسامة في مسنده عن أنس بن مالك

عليكم بركعتي الضحى فإن فيهما الرغائب جمع رغيبة أي الأجر العظيم فإن صلاها أربعا أو ستا أو ثمانيا فهو أعظم للأجر وقول بعضهم المواظبة على صلاتها تورث العمى لا أصل له خط في ترجمة عبد الخالق السرخسي عن أنس بن مالك وفيه إبراهيم بن سليمان الزيات قال ابن عدي ليس بالقوي

عليكم بزيت الزيتون فكلوه وادهنوا به فإنه ينفع من الباسور وهو ورم تدفعه الطبيعة إلى كل موضع في البدن يقبل الرطوبة من مقعدة وأنثيين وأشفار وغير ذلك فإن كان في المقعدة لم يكن حدوثه دون انفتاح أفواه العروق وقد تبدل السين صادا وقيل إنه معرب لا عربي ابن السني في الطب النبوي عن

عقبة

عقبة بن عامر الجهني ورواه عنه الديلمي أيضا

عليكم بسيد الخضاب الحناء فإنه يطيب البشرة أي يحسن لونها ويحسنها ويزيد في الجماع قال ابن العربي قد أكثر الناس في الحناء ووضعت فيه الأحاديث عن النبي بالكذب واتباع الجهال وطلاب المعاش بالباطل عند الناس تقربا إلى قلوبهم ولا يؤخذ فيها شيء إلا على ضعف لحديث أبي رافع وغيره دونه فلا يعول عليه فلا فائدة فيه وأنذروا كل من يروي شيئا منه بعقوبة الله البالغة وبأنه قد تبوأ مقعده من النار بالوعيد الصادق الصحيح ابن السني وأبو نعيم في الطب من حديث معمر بن محمد بن عبد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده أبي رافع ذكره ابن الجوزي قال ابن حبان معمر يروي عن أبيه بنسخة أكثرها مقلوب لا يصح الاحتجاج به وقال ابن العربي حديث لا يصح

عليكم بشواب النساء أي تزوجوهن وآثروهن على المسنات فإنهن أطيب أفواها وأنتق بطونا وأسخن أقبالا أي فروجا كما سبق رواه الحافظ أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن الشيرازي في كتاب الألقاب له عن بسير بمثناة تحتية مضمومة فمهملة مصغرا على ما في نسخ وفي بعضها بشير بموحدة تحتية معجمة مصغر ابن عاصم بن سفيان الثقفي قال الذهبي ثقة عن أبيه سفيان بن عبد الله الثقفي له صحبة وولي الطائف لعمر عن جده عبد الله الطائفي هكذا ساقه بعضهم قال الكمال بن أبي شريف في كتاب من روى عن أبيه عن جده لم أعرف بسيرا ولا أباه ولا جده ولم أجده أيضا في ثقات التابعين لابن حبان انتهى وهذا بناء على أنه بسير بمثناة ومهملة أما على أنه بشر بموحدة فمعجمة وهو ما في التقريب كأصله فهو معروف من ثقات الطبقة الثالثة

عليكم بصلاة الليل أي التهجد فلا تدعوها ولو كان إنما تصلون ركعة واحدة فإنها بركة وفيه ندب التهجد وهو الصلاة في الليل بعد النوم ويكره ترك تهجد اعتاده حم م في كتاب الزهد وابن نصر طب عن ابن عباس قال أمر رسول الله بصلاة الليل ورغب فيها حتى قال عليكم الخ قال الهيثمي فيه حسين بن عبد الله وهو ضعيف

عليكم بغسل الدبر فإنه مذهبة للباسور وفي رواية فإنه يذهب الباسور فقوله بغسل الدبر الرواية بغين معجمة وضم الدال والراء من الدبر كذا هو في النسخ الشائع لكن رأيت الديلمي ضبطه بالقلم بعين مهملة وفتح السين والدال وسكون الباء ثم قال الدبر بفتح فسكون هو النحل وعليه فيكون المراد أكل عسل النحل ابن السني وأبو نعيم في الطب عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه أيضا أبو يعلى والديلمي وأورده في الميزان في ترجمة عثمان بن مطر الشيباني من حديثه ونقل عن جمع تضعيفه وأن حديثه منكر ولا يثبت وساقه في اللسان في ترجمة ابن عبد العزيز الهاشمي وقال شيخ مجهول له أحاديث مناكير لا يتابع عليها

عليكم بقلة الكلام إلا في خير ولا يستهوينكم الشيطان فإن تشقيق الكلام أي التعمق فيه ليخرج أحسن مخرج من شقاشق الشيطان ومن التشدق في تكلف السجع والتصنع فيه قال في المناهج كثرة الكلام متولد عن أمرين إما طلب رياسة يريد أن يرى الناس علمه وفصاحته وإما قلة العلم بما يجب عليه في الكلام وعلاجه ورواه ملاحظة ما ورد أن العبد مؤاخذ بما يتكلم به ومسؤول عنه ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد وإن عليكم لحافظين كراما كاتبين ونحو ذلك من الآيات القرآنية والأخبار النبوية والآثار السلفية الشيرازي في الألقاب عن جابر أن أعرابيا مدح النبي حتى أزبد شدقه أي ظهر عليه شبه الرغوة فذكره

عليكم بقيام الليل يعني التهجد فيه فإنه دأب الصالحين أي عادتهم وشأنهم من دأب في العمل إذا جد لحولوا إلى العادة والشأن قبلكم أي هي عادة قديمة واظب عليها الكمل السابقون واجتهدوا في إحراز فضلها ومنه قوله تعالى وسخر لكم الشمس والقمر دائبين أي مواظبين على إصلاح العالم وقربة إلى الله تعالى وفي رواية وهو قربة لكم إلى ربكم نكر القربة ليدل أنها من لها شأنا وأتى بالجملة ولم يعطف قربة على دأب الصالحين ليدل باستقلالها على مزيد تقريب ومنهاة بفتح الميم وسكون النون عن الإثم أي حالة من شأنها أن تنهى عن الإثم مفعلة من النهي والميم زائدة وقال القاضي مفعلة بمعنى اسم فاعل ونظائره مطهرة ومرضاة ومبخلة وتكفير للسيئات أي خصلة تكفر سيئاتكم ومطردة للداء عن الجسد أي حالة شأنها إبعاد الداء مفعلة من الطرد قال القاضي معناه أن قيام الليل قربة تقربكم إلى ربكم وخصلة تكفر سيئاتكم وتنهاكم عن المحرمات أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر قال ابن الحاج وفي قيام الليل من الفوائد أنه يحط الذنوب كما يحط الريح العاصف الورق الجاف من الشجر وينور القلب ويحسن الوجه ويذهب الكسل وينشط البدن وترى الملائكة موضعه من السماء كما يتراءى الكوكب الدري لنا في السماء حم ت ك هق عن بلال وقال ت حديث حسن غريب ولا يصح سمعت محمدا يعني البخاري يقول محمد القرشي هو ابن سعيد الشامي ترك حديثه ت ك هق عن أبي أمامة الباهلي ابن عساكر في التاريخ عن أبي الدرداء طب عن سلمان الفارسي ابن السني عن جابر قال ك على شرط البخاري وأقره الذهبي وقال الهيثمي في سند الطبراني عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون ضعفه أبو داود ووثقه ابن حبان

عليكم بلباس الصوف تجدوا واللفظ رواية البيهقي تجدون حلاوة الإيمان في قلوبكم زاد الديلمي في روايته من حديث أبي أمامة هذا وبقلة الأكل تعرفوا في الآخرة وإن النظر إلى الصوف يورث التفكر والتفكر يورث الحكمة والحكمة تجري في أجوافكم مجرى الدم فمن كثر تفكره قل طعمه ومن قل تفكره كثر طعمه وعظم بدنه وقسي قلبه والقلب القاسي بعيد من الله عز وجل انتهى بلفظه قال البيهقي وهذه زيادة منكرة ويشبه كونها من كلام بعض الرواة فألحقت بالحديث وقال الحسن البصري من لبس الصوف

تواضعا لله زاده الله نورا فى بصره وقلبه ومن لبسه لاظهار الزهد فى الدنيا والتكبر به على الاخوان فى نفسه كورة فى جهنم مع الشياطين وقال مالك الناس يصلح للبس الصوف لانه يطلب صفاء ومراقبة لله وقيل لدرع ما سبب لبسك الصوف فسكت فقيل الا تجيب قال ان قلت زهدا فى الدنيا زكيت نفسي وفخرا وضيقا شكوت ربي ك هب من رواية اسماعيل بن عياش عن ثور عن خالد بن معدان عن ابى امامة الباهلي قال الزين العراقي وفيه محمد بن يونس الكديمى وقد ضعفوه وقال غيره فيه عبيد الله بن داود النجار ضعفوه واسماعيل بن عياش وفيه مقال وثور بن يزيد قدري

عليكم بلحم الظهر اى باكله فانه من اطيبه من اطيب اللحم واطيب منه الذراع وكان يحب الذراع وسم فى الذراع وادعى بعضهم تقديم كل مقدم ابو نعيم فى الطب عن عبد الله بن جعفر قال اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة وارغفة فجعل يأكل ويأكلون وسمعته يقول فذكره ورواه عنه هكذا الطبراني ايضا قال الهيثمي وفيه صرم بن حوشب متروك

عليكم بماء الكماة الرطبة بفتح الكاف وسكون الميم وهمزة ولفظه واحد الكماة بفتح فسكون فهمز نبت لا ورق ولا ساق له يوجد بالارض بغير زرع فانها من المن المنزل على بني اسرائيل وهو الطل الذى يسقط على الشجر فيجمع ويؤكل ومنه الترنجبين بتشبيه الكماة به بجامع وجود كل بلا علاج وماؤها شفاء للعين بان يؤخذ فتقشر ثم تسلق ثم تنضج ادنى نضج ثم تشق ويستخرج ماؤها ويكتحل به وهو حار وقد فعل ذلك المتوكل فى رمد اعيا الاطباء فبرأ فى الدفعة الثانية فقال رئيس الاطباء يوحنا اشهد ان صاحبكم يعني النبي لحكيم فان جعل الميل فى مائها وهو بارد لم ينجع بل يضر ابن السني وابو نعيم فى الطب النبوي عن صهيب الرومي

عليكم بهذا السحور فانه الغذاء المبارك زاد الديلمي فى روايته وان لم يصب احدكم الا جرعة فليتسحر بها حم ن عن المقدام بن معدي كرب رمز المصنف لصحته وليس بصواب ففيه كما قالوا بقية بن الوليد وغيره من الضعفاء

عليكم بهذا العود الهندى وفى رواية البحري اى تداووا به فان فيه سبعة اشفية جمع شفاء استعط به من العذرة وجع فى الحلق يعرض للصبيان كما سبق موضحا ويلد به من ذات الجنب ورم حار يعرض فى الغشاء المستبطن للاضلاع من سبع الامراض واخوفها وقد اقتصر فى الحديث من السبعة على اثنين فاما انه ذكر السبعة فاختصر الراوى او اقتصر على اثنين لوجودهما دون غيرهما على ان منافعه تزيد على سبعة وانما خصها لانها اصول وتحت كل واحد منها منافع جمة لادواء مختلفة ولا يستغرب ذلك ممن اوتى جوامع الكلم خ عن ام قيس بنت محصن الاسدية اخت عكاشة يقال اسمها آمنة من السابقات المهاجرات

عليكم بهذا العلم قبل ان يقبض اى يقبض اهله كما سبق وقبل ان يرفع من الارض بانقراضهم كما تقرر العالم والمتعلم شريكان فى الاجر ولا خير فى سائر الناس بعد اى فى بقية الناس بعد العالم والمتعلم قال المنذري وهذا اقرب المعنى من قوله الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه ه عن ابى امامة الباهلي وفيه على بن زيد بن جدعان ضعيف لا يحتج به ذكره المنذري

عليكم بهذه الحبة وفى رواية للبخاري الحبيبة مصغرا السوداء فان فيها شفاء من كل داء يحدث من الرطوبة اذ ليس فى شيء من النبات ما يجمع جميع الامور التى تقابل جميع الطبائع فى معالجة الادواء بمقابلها الا هى واخذ من احاديث اخر ان معنى كونها شفاء من كل داء انها لا تستعمل فى كل داء صرفا بل ربما استعملت مفردة وربما استعملت مركبة وربما استعملت مسحوقة اكلا وشربا وسعوطا وضمادا وغير ذلك وقيل قوله من كل داء تقديره يقبل العلاج بها فانها انما تنفع من الامراض البارده لا الحارة الا بالعرض الا السام وهو الموت اى الا ان يخلق الله الموت عندها فلا حيلة فى دفعه ه عن ابن عمر بن الخطاب تحب عن ابى هريرة حم عن عائشة ورواه عنها ابو يعلى والديلمي ايضا

عليكم بهذه الخمس كلمات اى واظبوا على قولها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله فانها الباقيات الصالحات فى قول ابن عباس طب عن ابى موسى الاشعري رمز المصنف لصحته وهو زلل فاحش فقد اعله الهيثمي وغيره بان فيه جرير بن ايوب وهو ضعيف جدا

عليكم بهذه الشجرة المباركة اى بثمر هذه الشجرة زيت الزيتون فتداووا به فانه مصحة من الباسور فى كثير من النسخ بباء موحدة ورايت فى اصول قديمة مصححة بالنون فليحرر ثم يحتمل ان المراد اكل الزيتون او الزيت المعتصر منه او دهن الباسور به من خارج طب وابو نعيم فى الطب النبوي عن عقبة ابن عامر الجهني قال فى الميزان عقب ايراده هذا كذب وقال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح قال لكن ذكر الذهبي هذا الحديث فى ترجمة عثمان بن صالح وقال عن ابى حاتم انه كذاب

عليكم بحج نسائكم اى زوجاتكم حجة الاسلام وفك عانيكم اى اسيركم من ايدى الكفار وهذا فى الكبير على بابه بالنسبة لفك اسير المسلمين عند تعذر بيت المال واما بالنسبة الى الحج فيحمل على ان المراد ان ذلك على الرجال من باب المروءة فهو الندب المؤكد لا الوجوب جمعا بينه وبين ما تظافرت به ادلة اخرى من عدم ايجاب الزوجة قال المحب الطبري ظاهر الحديث الوجوب بدليل على ولا اعلم احدا قال بوجوب النفقة عليه معها فيحمل على الندب وقال ابن جماعة استدل به بعضهم على ان حج الرجل بامراته افضل من صلاة التطوع ص عن مكحول مرسلا

عليكم

عليكم هديا قاصدا اى طريقا معتدلا غير شاق عليكم هديا قاصدا عليكم هديا قاصدا يعني الزموا القصد فى العمل وهو استقامة الطريق والاخذ بالامر الذى لا غلو فيه ولا تقصير فانه اى الشان من يشاد هذا الدين يغلبه اى من يقاومه ويقاويه ويكلف نفسه من العبادة فوق طاقته يؤدي به ذلك الى التقصير فى العمل وترك الواجبات حم ك هق عن بريدة قال خرجت ذات يوم امشي فاذا النبي رسول الله يمشي فاخذ بيدي فانطلقنا جميعا فاذا برجل يصلي يكثر من الركوع والسجود فقال اترى هذا مرائيا قلت الله ورسوله اعلم فارسل يده وطبق بين يديه ثلاث مرات يرفع يديه ويضربهما ويقول عليكم الخ قال ك صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي رجاله موثقون وقال ابن حجر فى تخريج المختصر اسناده حسن

عليكم من الاعمال بما لفظ رواية مسلم ما بدون حرف جر ورواية البخاري باثباته تطيقون اى الزموا ما تطيقون الدوام عليه بلا ضرر ولا تحملوا انفسكم اوراد كثيرة لا تقدرون على ادائها فمنطوقه يقتضي الامر بالاقتصار على ما يطاق من العبادة ومفهومه يقتضي النهي عن تكلف ما لا يطاق وهذا وان ورد فى الصلاة لكن اللفظ عام وهو المعتبر والخطاب للرجال والنساء لكنه غلب المذكور قال ابن الحاج فليحذر ان يتكلف من العمل ما عليه فيه مشقة او يخل باشتغاله بالعلم لان اشتغاله به افضل وهذا باب كثيرا ما يدخل منه الشيطان على المشتغلين بالعلم اذ يعجز عن تركهم له فيأمرهم بكثرة الاوراد حتى يبعض اشتغالهم لان العلم هو العدة التى يتلقى بها ويحذر منه بها فاذا عجز عن الترك رجع الى باب النقص وهو باب قد غمض على كثير من طلبة العلم لانه باب خير وعادة الشيطان ان لا يأمر بخير فيلتبس الامر على الطالب فيخل بحاله وكان المرجاني يقول ينبغي لطالب العلم ان يكون عمله فى علمه كالملح فى العجين ان عدم منه لم ينتفع به والقليل منه يصلحه فان الله ولفظ رواية فوالله لا يمل بمثناة تحتية وميم مفتوحتين اى لا يترك الثواب عنكم حتى تملوا بفتح اوليه اى تتركوا عبادته فان من مل شيئا تركه واتى به بهذا اللفظ للمشاكلة كقوله وجزاء سيئة سيئة وافاد افضلية المداومة على الطاعة وان قلت وشفقته على امته ورافته بهم وكراهة التشديد فى العبادة والناس فى العبادة على طبقات اعلاها وافضلها طريقة النبي وهو انه كان لا تشاء ان تراه من الليل مصليا الا رايته مصليا ولا قائما الا رايته قائما واصل الملال استثقال الشيء ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال عليه تعالى فاول عام وهذا الحديث رواه مسلم باتم من هذا ولفظه يا ايها الناس عليكم من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وان احب الاعمال الى الله ما دووم عليه وان قل وان كان آل محمد اذا عملوا عملا اثبتوه ورواه البخاري عن عائشة ان النبي دخل عليها وعندها امراة قال من هذه قالت فلانة تذكر من صلاتها قال مه عليكم من الاعمال بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا قال البيضاوي الملال فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولة شيء فيورث الكلال فى الفعل والاعراض عنه وامثال ذلك انما يصدق فى حق من يعتريه التغير والانكسار اما من تنزه عنه فيستحيل تصوره فى حقه فاذا اسند اليه اول بما هو منتهاه وغاية معناه كاسناد الرحمة والغضب والحياء والضحك اليه تعالى فالمعنى اعملوا حسب وسعكم وطاقتكم فانه لا يعرض عنكم اعراض الملول ولا ينقص ثواب اعمالكم ما بقي لكم نشاط فاذا فترتم فاقعدوا فانكم اذا مللتم من العبادة واتيتم بها على كلال وفتور كان معاملة الله معكم معاملة الملول عنكم وقال التوربشتي اسناد الملال الى الله على طريق الازدواج والمشاكلة والعرب تذكر احد اللفظين موافقة للاخرى وان خالفتها معنى قال تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها وقال الشاعر

الا لا يجهلن احد علينا ... فنجهل فوق جهل الجاهلينا

ولا يفتخر ذو عقل بجهل وانما اراد فيجازيه بجهله ويعاقبه على سوء صنيعه طب عن عمران بن حصين قال الهيثمي اسناده حسن

عليكم بلا اله الا الله والاستغفار فاكثروا منهما فان ابليس قال اهلكت الناس بالذنوب واهلكوني بلا اله الا الله والاستغفار فلما رايت ذلك اهلكتهم بالاهواء جمع هوى مقصور هوى النفس يعني اهلكتهم بميل نفوسهم الى الاهواء المذمومة وهم مع ذلك يحسبون انهم مهتدون ع عن ابى بكر الصديق قال الهيثمي فيه عثمان بن مطر وهو ضعيف

عليكن ايها النسوة بالتسبيح اى بقول سبحان الله والتهليل اى التوحيد والتقديس اى قول سبوح قدوس رب الملائكة والروح قالوا والفرق بين التسبيح والتقديس ان التسبيح للاسماء والتقديس للالاء وكلاهما يؤدي الى العظمة واعقدن بالانامل اى اعددن عدد مرات التسبيح بها وهذا ظاهر فى عقد كل اصبع على حدته لا ما يعتاده كثير من العد بعقد الاصابع فانهن مسئولات عن عمل صاحبها مستنطقات للشهادة عليه فاما المؤمن فتنطق عليه بخير وتسكت عن شر سترا من الله والكافر بالعكس فان خيره لغير الله فهو هباء ولا تغفلن بضم الفاء فتنسين بضم المثناة الفوقية وسكون النون وفتح السين بخط الرحمة اى لا تتركن الذكر فتنسين منها وهذا اصل فى ندب السبحة المعروفة وكان ذلك معروفا بين الصحابة فقد اخرج عبد الله بن احمد ان ابا هريرة كان له خيط فيه الفا عقدة فلا ينام حتى يسبح به وفى حديث رواه الديلمي نعم المذكر السبحة لكن نقل المؤلف عن بعض معاصري الجلال البلقيني انه نقل عن بعضهم ان عقد التسبيح بالانامل افضل الظاهر من حيث هذا الحديث لكن يحل ان امن الغلط والا فالسبحة اولى وقد اتخذ السبحة اولياء كثيرون ورؤي بيد الجنيد سبحة فقيل له مثلك يمسك بيده سبحة فقال طريق وصلت به الى ربي لا افارقه وفى رواية عنه شيء استعملناه فى البدايات لا نتركه فى النهايات احب ان اذكر الله بقلبي ويدي ولساني ولم ينقل عن احد من السلف ولا الخلف كراهتها

ثم محل ندب اتخاذها فيمن يعدها للذكر بالجمعية والحضور ومشاركة القلب للسان في الذكر والمبالغة في اخفاء ذلك
اما ما الفه الغفلة المبطلة من امساك سبحة يغلب على حباتها الزينة وغلو الثمن ويمسكها من غير حضور في ذكر ولا
فكر ويتحدث ويسمع الاخبار ويحكيها وهو يحرك حباتها بيده مع اشتغال قلبه ولسانه بالامور الدنيوية فهو مذموم
مكروه من افبح القبائح ت ك عن بسيرة بمثناة تحتية مضمومة وسين وراء مهملتين بينهما مثناة تحتية
مضمومة وسين وراء مهملتين بينهما مثناة تحتية وهي بنت ياسر او ام ياسر صحابية من الانصاريات وقيل من
المهاجرات وظاهر اقتصار المصنف على الترمذي تفرده به من بين الستة وليس كذلك فقد رواه ابو داود في الصلاة
ولم يضعفه

عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم يعني الامراء والرعية وهذا قاله لما قالوا له يا رسول الله ارأيت ان كان
علينا امراء من بعدك ياخذونا بالحق الذي علينا ويمنعونا الحق الذي لنا انقاتلهم ونعصيهم فذكره طب عن
يزيد بن سلمة الجعفي قال الهيثمي فيه عبيد بن عبيدة لم اعرفهم وبقية رجاله ثقات
علي اخي في الدنيا والاخرة كيف وقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين فاسلم وصلى
يوم الثلاثاء فمكث يصلي مستخفيا سبع سنين كما رواه الطبراني عن ابي رافع وفي الاوسط للطبراني عن جابر
مرفوعا مكتوب على باب الجنة لا اله الا الله محمد رسول الله علي اخو رسول الله قبل ان يخلق السموات
والارض بالفي سنة وفيه عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخا بين الناس واخا بينه وبين
علي قال الامام احمد ما جاء لاحد من الفضائل ما جاء في علي وقال النيسابوري لم يرد في حق احد من
الصحابة بالاحاديث الحسان ما ورد في حق علي طب وكذا الديلمي عن ابن عمر بن الخطاب قال الحافظ العراقي
كل ما ورد في اخوة علي فضعيف
علي اصلي وجعفر فرعي او جعفر اصلي وعلي فرعي هكذا ورد على الشك في رواية الطبراني قال في الحلية علي سيد القوم
محب المشهود ومحبوب المعبود باب مدينة الحكم والعلوم ورواية المهتدين ونور المطيعين وولي المتقين
وامام العادلين اقدمهم اجابة وايمانا واقومهم قضية وايقانا واعظمهم حلما واوفرهم علما قدوة المتقين
وزينة العابدين المنبئ عن حقائق التوحيد المشير الى لوامع علم التفريد صاحب القلب العقول واللسان
السئول والاذن الداعي والعهد الوافي فقاء عيون الفتن ووقي من فنون المحن فدفع الناكثين ووضع القاسطين
ودمغ المارقين الاخيشن في دين الله الممسوس في ذات الله طب والضياء المقدسي كلاهما من طريق محمد بن
اسماعيل بن جعفر عن عمه موسى بن جعفر عن صالح بن معوية عن اخيه عبد الله عن ابيه عن جده عبد الله
ابن جعفر قال الهيثمي فيه من لم اعرفهم
علي امام البررة وقاتل الفجرة اي المنهمكين في المعاصي منصور من عند الله من نصره اي معان من
عند الله مويد بقوته مخذول من خذله اي متروك من رعاية الله واعانته وما احسن قول حكيم له لما
دخل الكوفة لقد زينت الخلافة وما زانتك ورفعتها وما رفعتك وهي احوج اليك منك اليها وهو اول صبي
اسلم اجماعا وصح اسلامه لان الاحكام اذ ذاك منوطة بالتمييز ولم يعبد وثنا قط ك في فضائل
الصحابة عن جابر قال ك صحيح فقال الذهبي لا بل والله موضوع واحمد اي بن عبد الله راويه كذاب
فما اجهلك على سعة معرفتك انتهى وبه يعرف ان المصنف لم يصب في ايراده
علي باب حطة اي طريق حط الخطايا من دخل منه على الوجه المامور به كما يشير اليه قوله سبحانه في قصة
بني اسرائيل واذ قلنا ادخلوا هذه القرية كان مومنا ومن خرج منه كان كافرا يعني انه سبحانه كما جعل
لبني اسرائيل دخولهم الباب متواضعين خاشعين سببا للغفران جعل لهذه الامة مودة علي والاهتداء
بهديه وسلوك سبيله وتوليه سببا للغفران ودخول الجنان والنجاة من النيران والمراد بخروجه منه خروجه
عليه قط في الافراد عن ابن عباس قضية صنيع المصنف ان الدارقطني خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل قال
تفرد به حسين الاشقر عن شريك وليس بالقوي قال وقال البخاري حسين عنده مناكير وقال الهندي هو
كذاب
علي عيبة علمي اي مظنة استنصاحي وخاصتي وموضع سري ومعدن نفايسي والعيبة ما يحرز الرجل فيه
نفايسه قال ابن دريد وهذا من كلامه الموجز الذي لم يسبق ضرب المثل به في ارادة اختصاصه باموره
الباطنة التي لا يطلع عليها احد غيره وذلك غاية في مدح علي وقد كانت ضماير اعدائه منطوية على اعتقاد
تعظيمه وفي شرح الهمزية ان معوية كان يرسل يسال عليا عن المشكلات فيجيبه فقال احد بنيه تجيب عدوك
قال اما يكفينا انه احتاجنا وسالنا عد عن ابن عباس وفيه ضرار بن صرد وابو نعيم الطحان قال خ
متروك وكذبه ابن معين
علي مع القران والقران مع علي لن يتفرقا حتى يردا علي الحوض ولهذا كان اعلم الناس
بتفسيره قال المولى خسرو الرومي عند ما قال القاضي انه جمع في تفسيره ما بلغه عن عظماء الصحابة اراد بعظمائهم
عليا وابن عباس والعبادلة وابي وزيد قال وصدرهم علي حتى قال ابن عباس ما اخذت من تفسيره
فعن علي ويبلوغ ابن عباس انتهى ملخصا وقيل له مالك اكثر الصحابة علما قال كنت اذا سالته ابنا ني
واذا سكت ابتداني وكان عمر يتعوذ من كل معضلة ليس لها ابو الحسن ولم يكن احد من الصحب يقول سلوني
الا هو وجرى رجل لعمر وهو يطوف فقال خذ حقك من علي فانه لطم عيني فوقف عمر حتى مر علي فقال الطمت
عين هذا قال نعم رايته يتامل حرم المومنين فقال احسنت يا ابا الحسن واخرج احمد ان عمر امر برجم

امراة فزنى بها علي فانتزعها واخبر عمر فقال ما فعلته الا لشيء فارسل اليه فسأله فقال اما سمعت رسول الله يقول
رفع القلم عن ثلاث الحديث قال نعم قال فهذه مبتلاة بني فلان فلعله اتاها وهو بها فقال عمر لولا علي هلك عمر
واتفق له مع ابي بكر نحوه واخرج الدارقطني عن ابي سعيد ان عمر سال عليا عن شيء فاجابه فقال عمر اعوذ بالله
ان اعيش في يوم لست فيهم ابو الحسن وفي رواية لا ابقاني الله بعدك يا علي طب ك في فضائل الصحابة
عن ام سلمة قال ك صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي فيه عند الطبراني صالح بن ابي الاسود ضعيف واخرج
البزار عن ابي ذر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي يا علي من فارقني فارق الله ومن فارقك فارقني
قال الهيثمي رجاله ثقات
علي مني وانا من علي اي هو متصل بي وانا متصل به في الاختصاص والمحبة وغيرهما ومن هذه تسمى اتصالية
من قولهم فلان كانه بعضه متحد به لاختلاطهما ولا يودي عني الا انا او علي كان الظاهر ان يقال لا يودي
عني الا علي فادخل انا تاكيدا لمعنى الاتصال في قوله علي مني وانا من علي واخرج الطبراني عن وهب بن حمزة
قال صحبت عليا الى مكة فرايت منه بعض ما اكره فقلت لئن رجعت لاشكونك الى رسول الله فلما قدمت قلت
يا رسول الله رايت من علي كذا وكذا فقال لا تقل هذا فهو اولى الناس بكم بعدي رواه الطبراني قال الهيثمي
فيه دكين ذكره ابو حاتم ولم يضعفه احد وبقية رجاله وثقوا انتهى تتمة اخرج احمد من طريق الاجلح الكندي
عن ابن بريدة عن ابيه قال بعث رسول الله بعثين الى اليمن فقال احدهما علي والاخر خالد فقال اذا التقيتم
فعلي على الناس وان افترقتما فكل منكما على جنده فظهر المسلمون فسبوا فاصطفى علي امراة من السبي لنفسه فكتب
خالد الى النبي بذلك فلما اتيته دفعت له الكتاب فقرئ عليه فرايت الغضب في وجهه فقلت يا رسول الله هذا
مكان العايذ بك فقال لا تقع في علي فانه مني وانا منه وهو وليكم بعدي قال جدنا للام الزين العراقي الاجلح الكندي
وثقه الجمهور وباقيهم رجاله رجال الصحيح وروى الترمذي والنسائي من حديث عمران بن الحصين في قصة
طويلة مرفوعا ما تريدون من علي ان عليا مني وانا منه وهو ولي كل مومن بعدي وقال ت حديث حسن غريب
حم ت ن ه عن حبشي بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة التحتية فمعجمة بعدها مثناة تحتية ثقيلة ابن جنادة
السلولي بفتح السين المهملة له صحبة نزل الكوفة قال الذهبي قال خ اسناد حديثه فيه نظر
علي مني بمنزلة راسي من بدني مبالغة في شدة الاتصال واللصوق به اخرج الطبراني عن ابن عباس قال كنا
نتحدث ان رسول الله عهد الى علي سبعين عهدا لم يعهدها الى غيره قال الهيثمي فيه من لم اعرفه خط عن البراء
ابن عازب قال الخطيب لم اكتبه الا من هذا الوجه قال ابن الجوزي وفي اسناده مجاهيل فر عن ابن عباس
قال ابن الجوزي وفيه الحسين الاشقر عنده مناكير وقيس بن ابي الربيع قال يحيى ليس بشيء وقال احمد يتشيع
علي مني بمنزلة هرون من موسى يعني متصل بي ونازل مني منزلة هرون حين خلفه في قومه بني اسرائيل لما خرج الى
الطور فالباء زايدة كما قاله الكرماني ولما كان وجه الشبه منهما في الجملة بينه بقوله الا انه لا نبي بعدي يعني لا نبي بشرع
ناسخ لهذه الشريعة فنفى الاتصال به من جهة النبوة لانها تلي النبوة في الرتبة ثم انها محتملة لان تكون في حياته
او بعد مماته فخرج ما بعد مماته لان هرون مات قبل موسى بنحو اربعين سنة فتعين ان يكون في حياته عند مسيره
الى غزوة تبوك كمسير موسى الى مناجاة ربه ذكره جمع منهم القرطبي قال وانما قال الا انه لا نبي بعدي تحذيرا مما وقع فيه قوم
موسى من غلاة الروافض فانهم زعموا ان عليا نبي يوحى اليه وتناهى بعضهم في الغلو الى ان صار في علي ما صارت
اليه النصارى في المسيح فقالوا انه الاله وقد حرق علي من قال ذلك فافتتن به جماعة منهم وزاده ضلالا فقالوا
الآن تحققنا انه الله لانه لا يعذب بالنار الا الله وهذه كلها اقوال عوام جهال سخفاء العقول لا يبالي
احدهم بما يقول فلا ينفع معهم البرهان لكن السيف والسنان ابو بكر المطيري بفتح الميم وكسر الطاء المهملة
وسكون الياء اخر الحروف بضبط المصنف كغيره نسبة الى المطيرة قرية بناحية سر من راى ينسب اليها جمع من
المحدثين منهم ابو بكر هذا واسمه محمد بن جعفر بن احمد الصيدلاني المطيري حدث عنه الحسن بن عرفة وعنه
الدارقطني وغيره وكان ثقة مامونا في جزئه عن ابي سعيد الخدري قضية صنيع المصنف انه لم يره لاشهر ولا
اعلى منه ولا لما تابعه النجعة اليه وهو ذهول عجيب فقد خرجه احمد والبزار قال الهيثمي رجال احمد رجال
الصحيح
علي بن ابي طالب مولى من كنت مولاه قيل في معناه من كنت اتولاه فعلي يتولاه قال الحرالي والمولى هو الولي
اللازم الولاية القايم بها الدايم عليها لمن تولاه باسناد امره اليه فيما ليس هو بمستطيع له المحاملي في اماليه عن
ابن عباس
علي يزهر في الجنة ككوكب الصبح اي كما تزهر الكواكب التي تظهر عند الفجر لاهل الدنيا يعني يضيء لاهل الجنة
كما يضيء الكوكب النير المشرق لاهل الدنيا البيهقي في فضائل الصحابة فر عن انس بن مالك ورواه عنه
الحاكم ومن طريقه وعنه اورده الديلمي مصرحا فلو عزاه اليه لكان اولى قال ابن الجوزي في العلل حديث لا يصح
فيه يحيى العاطفي متهم وابراهيم بن يحيى متروك
علي يعسوب المومنين اي سيدهم والمال يعسوب المنافقين قال في الحكم اليعسوب امير النحل ثم كثر
حتى سموا كل رئيس يعسوبا وقال ثعلب اليعسوب ذكر النحل الذي يتقدمها ويحامي عنها وانما اشتهر على
الالسنة امير النحل علي فلا اصل له كما قاله الزركشي وغيره عد عن علي قال ابن الجوزي في العلل حديث غير صحيح
ورواه الطبراني والبزار عن ابي ذر وسلمان مطولا قال اخذ رسول الله بيد علي فقال هذا اول من آمن
بي واول من يصافحني يوم القيامة وهذا الصديق الاكبر وهذا فاروق هذه الامة وهذا يعسوب المومنين

والمال بحسوب الظالمين
علي يقضي ديني بفتح الدال خرج الطبراني عن ذويب ان رسول الله لما احتضر قال لرضيعته لكل امراة من نسائك اهل تلجأ اليهم واني احليت اهلي فان حدث ما حدث فالى من الجأ قال الى علي قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح واخرج البزار عن جابر بن عبد الله رسول الله العباس فقال اضمن عني ديني ومواعيدي قال لا اطيق ذلك فوقع بر ابنه عبد الله فقال فعل الله بك من شيخ فقال دعني فدعا علي بن ابي طالب فقال نعم هي علي فضمنها فلما قدم علي ابي بكر قال قال هذا مال الله وما افاء على المسلمين لحق ما قضى عن نبيه نقضناها قال الهيثمي فيه اسماعيل بن يحيى متروك البزار في مسنده عن انس قال الهيثمي فيه ضرار بن صرد وهو ضعيف
عم الرجل صنو ابيه بكسر المهملة اي مثله يعني اصلهما واحد فتعظيمه كتعظيمه وايذايه كايذايه وفيه حث على القيام بحق العم وتنزيله منزلة الاب في الطاعة وعدم العقوق ت عن علي بن ابي طالب طب عن ابن عباس
عمار بن ياسر ما عرض عليه امران الا اختار الارشد منهما اي الاكثر اصابة للصواب والرشد والصلاح ه عن عايشة رمز المصنف لحسنه وفي الباب ابن مسعود عند احمد ورجاله كما قال الهيثمي رجال الصحيح
عمار ملئ ايمانا الى مشاشه بضم الميم بضبط المصنف اي ملاه الله حتى فزيه حتى تعدى الجوف ووصل الى العظام الظاهر والمشاش روس العظام وفي رواية لخرجه ابي نعيم مشاشه حل في ترجمة عمار وكذا الخطيب من حديث هاني بن هاني عن علي امير المومنين قال هاني كنا عند علي فدخل عليه عمار فقال مرحبا بالطيب المطيب سمعت رسول الله يقول فذكره وفيه احمد بن المقدام اورده الذهبي في الضعفاء وقال تفته صاحب مزاح ورواه عنه ايضا ابو يعلي والديلمي وفي الباب عايشة
عمار يزول مع الحق حيث يزول اي يدور معه حيث دار فاهتدوا بهديه ابن عساكر في تاريخه عن ابن مسعود
عمار خلط الله الايمان ما بين قرنه الى قدمه وخلط الايمان بلحمه ودمه يزول مع الحق حيث زال ولا ينبغي للنار ان تاكل منه شيئا المراد نار الاخرة ابن عساكر في التاريخ عن علي امير المومنين ورواه عنه ايضا الديلمي وغيره
عمار تقتله الفية الباغية الخارجة الظالمة الخارجة عن طاعة الامام الحق وزاد الطبراني في رواية الناكبة عن الحق والمراد بهذه الفية فية معوية كما جاء موضحا في رواية الطبراني وغيره وهذا من معجزاته لانه اخبار عن غيب وقد وقع قال في ... روى ابن ابي شيبة باسناد صحيح كما في الاصابة عن ابي وايل عن ابي ميسرة انه راى عمارا وذا الكلاع وكان قتل مع معوية يوم صفين في قباب بيض بفناء الجنة فقال الم يقتل بعضكم بعضا قالوا بلى ولكن وجدنا الله واسع المغفرة حل وكذا الخطيب عن ابي قتادة وفي الباب ابو ايوب رفعه يقتل عمارا الفية الباغية
عمدا صنعته يا عمر قاله لما صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر لقد صنعت شيئا لم تكن صنعته فذكره وفيه جواز الخمس والنفل بوضوء والمسح على الخف ورد على من اوجب الوضوء لكل فرض ولا ينافيه اذا قمتم الى الصلاة لان المراد محدثين حم م عد عن بريدة بن الحصيب
عمر بن الخطاب سراج اهل الجنة اي ابن هو يضيء لاهلها كما يضيء السراج لاهل الدنيا او انهم ينتفعون بهديه فيها كما ينتفع اهل الدنيا بضوء المصباح لما سبق ان العلماء يحتاج الناس اليهم في الجنة البزار في مسنده عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه عبد الله بن ابراهيم بن ابي عمرو الغفاري وهو ضعيف حل من حديث محمد بن عمر الواقدي عن مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة ثم قال غريب من حديث مالك تفرد به عنه الواقدي ابن عساكر في تاريخه عن الصعب بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية ابن السهل بن جثامة بفتح الجيم وشد المثلثة الليثي نزيل ودان روى عنه ابن عباس قيل مات في خلافة الصديق قال في التقريب والاصح في خلافة عثمان
عمر معي وانا مع عمر والحق بعدي مع عمر حيث كان اي يدور معه حيث دار فانه كان متشغلا بالحق والغالب علي قلبه سلطانه طب وكذا الاوسط عد عن الفضل بن عباس قال تكلم عمر بكلمة ورسول الله على المنبر يودع الناس ويستحلهم في اول مرضه فذكره قال الهيثمي وفي اسناده من لم اعرفه
عمرو بن العاص باتي كثيرا في كتب الحديث بحذف اليا لغة في المنقوص والفصيح اثباتها من صالحي قريش تمامه عند احمد وابي يعلي ونعم اهل البيت ابو عبد الله وام عبد الله وعبد الله انتهى قال ابو يزيد جزع عمرو ابن العاص عند موته جزعا شديدا فلما راى ذلك ابنه قال ما هذا الجزع وقد كان رسول الله يدنيك ويستعملك قال قد كان ذلك ولا ادري احق كان ذلك ام يتالفني مات بمصر يوم الفطر عن نحو ماية سنة ت عن طلحة ابن عبيد الله قال الا اخبركم عن رسول الله بشي سمعته يقول فذكره قال الهيثمي رجاله ثقات
عمران بيت المقدس بفتح الميم وسكون القاف وكسر الدال وبضم ففتح فتشديد الاول على ارادة المصدر والمكان اي بيت المكان الذي جعل فيه الطهارة او بيت مكان الطهارة والثاني بمعنى المطهر وتطهيره اخلاوه من الاصنام او الذنوب واضافته من اضافة الموصوف لصفته كمسجد الجامع خراب يثرب اي عمران بيت المقدس يكون خراب يثرب وخراب يثرب خروج الملحمة اي وسبب خراب يثرب خروج الملحمة وهي معترك القتال اسم لموضعه اي موضع التحام القتال ذكره ... وفي النهاية هي الحرب وموضعه يعني انها اسم لمجموع ذلك وقال الجوهري الوقعة العظيمة فزاد الوصف بالعظم وخروج الملحمة فتح القسطنطينية وهو الخروج الدجال جعل المصطفى كل واحد منها عين ما بعده

وعبر

وعبر به عند حم د في الفتن عن معاذ بن جبل قال المنذري فيه عبد الرحمن بن ثابت بن صالح تكلم فيه غير واحد انتهى واورده في الميزان من جملة مناكيره
عمرة في رمضان تعدل حجة اي تقابلها وتماثلها في الثواب لان الثواب يفضل بفضيلة الوقت ذكره المظهر قال الطيبي وهذا من باب المبالغة والحاق الناقص بالكامل ترغيبا وبعثا عليه والا كيف يعدل ثواب العمرة ثواب الحج انتهى فتعلم انها لا تقوم مقامها في اسقاط الفرض للاجماع على ان الاعتمار لا يجزي عن فرض الحج وفيه ان الشيء يشبه الشيء ويجعل عدله اذا اشبهه في بعض المعاني لا كلها وان ثواب العمل يزيد بزيادة شرف الوقت كما يزيد بحضور القلب وخلوص النية فان افضل اوقات العمرة رمضان قال الراغب والعمرة والزيارة التي فيها عمارة الود وجعل في الشرع للقصد المخصوص حم خ ه عن جابر بن عبد الله حم ق د ه عن ابن عباس د ت ه عن ام معقل بفتح الميم وكسر القاف الاسدية وقيل الانصارية ه عن وهب بن خنبش بمعجمة ونون وموحدة بخفيف ومهملة وزن جعفر الطائي صحابي نزل الكوفة ويقال اسمه هرم وهب طب عن الزبير بن العوام واخرجه البزار عن علي وانس
هذا صحيح مليح وفضل من الله ونعمة نزلت [illegible]
عمرة في رمضان كحجة معي في حصول الثواب كما تقرر قال ابن العربي منزلة الحج بانضمام رمضان اليها انتهى وفيه كالذي قبله انه ليس اكثار العمرة في رمضان وعليه كثير من الائمة سمويه عن انس بن مالك وفيه داود ابن يزيد الاودي ضعفه احمد وابن معين والنساي وغيرهم وهلال بن يزيد قال في الميزان عن ابن حبان في حديثه مناكير وظاهر صنيع المصنف انه لم يره لاحد من المشاهير وهو عجيب فقد خرجه الطبراني والحاكم والبزار باللفظ المذكور بل هو عند مسلم على الشك بلفظ عمرة في رمضان تقضي حجة او حجة معي وعزاه ابن العربي في شرح الترمذي الى ابي داود بغير شك كما هنا وقال انه صحيح
عمل الابرار جمع بار وهو المطيع من الرجال لفظ رواية الخطيب من رجال امتي الخياطة اي خياطة الثياب وعمل الابرار من النساء المغزل اي الغزل بالمغزل قال في الميزان لازم ذلك الحياكة لا تناني خياطة ولا غزل الا بحياكة قبحه الله من وضع انتهى بلفظه وقد ورد في فضل المغزل اخبار منها ما رواه ابن عساكر عن زياد القرشي قال دخلت على هند بنت المهلب وهي امراة الحجاج فرايت في يدها مغزلا تغزل به فقلت اتغزلين وانت امراة امير قالت سمعت ابي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطولكن طاقة اعظمكن اجرا وهو يطرد الشيطان ويذهب بحديث النفس واخرج الخطيب في تاريخه عن ابن عباس مرفوعا زينوا مجالس نسايكم بالمغزل وهما حديثان واهيان تمام في فوايده عن عبد السلام بن احمد القرشي عن محمد بن اسماعيل التيمي عن محمد بن عبد الله الخراساني عن موسى بن ابراهيم المروزي عن مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال المولف في مختصر الموضوعات وموسى متروك خط في ترجمة ابي داود النخعي من حديثه عن ابي حازم عن سهل وابن لال في المكارم وابن عساكر في التاريخ وكذا ابو نعيم والديلمي كلهم عن سهل بن سعد الساعدي وظاهر صنيع المصنف ان مخرجه الخطيب خرجه واقره والامر بخلافه بل قدح في سنده فعقبه بان ابا داود النخعي احد رواته كذاب وضاع دجال وبسط ذلك بما منه ان يحيى ذكر انه اكذب الناس وجزم الذهبي في الضعفاء بانه كذاب دجال وفي الميزان عن احمد كان يضع الحديث وعن يحيى كان اكذب الناس ثم سرد له احاديث هذا منها ووافقه في اللسان وحكم ابن الجوزي بوضعه ولم يتعقبه المولف الا بايراد حديث تمام وقال ابن موسى متروك ولم يزد على ذلك
عمل البر بالكسر كله نصف العبادة والدعاء نصف اي نصف العبادة الاخر فاذا اراد الله بعبد خيرا انحى بحاء مهملة قلبه للدعاء اي مال قلبه له وتوجه اليه يقال انحى في سيره اعتمد على الجانب الايسر وانحى انحاء مثله هذا هو الاصل ثم صار الانحاء الاعتماد والميل في كل وجه ابن منيع في المعجم عن انس ورواه عنه الديلمي ايضا
عمل الجنة اي عمل اهل الجنة او العمل الموصل الى الجنة الصدق واذا صدق العبد بر واذا بر امن واذا امن دخل الجنة وعمل النار الكذب اذا كذب العبد فجر واذا فجر كفر واذا كفر دخل النار اي نار جهنم ومقصود الحديث الحث على لزوم الصدق وتجنب الكذب فالصدق محمود والكذب مذموم عقلا وشرعا وتطابقت على ذلك الملل والنحل لكن قد يعرض ما يصير الصدق مذموما بل حراما والكذب محمودا بل واجبا وليس الكلام فيه حم عن ابن عمرو بن العاص رمز المصنف لحسنه
عمل قليل في سنة اي مصاحبا لها خير من عمل كثير اي في صورته وعدده في بدعة لان ذاك وان قل اكثر نفعا بل كله نفع وذا اكثر ضررا فتى يجعي مع كونهما في ادخلوا في امم فالظرفية مجازية فكانهما الصدور همامعهما من صاحبهما مظروفان بهما متمكنان فيهما تشبيه تمكنهما فيهما بتمكن المظروف في ظرفه ذكره الطيبي كالقاضي وقال الخطابي لا خير في العمل مع البدعة لكن المراد انه مع السنة ينفع القليل ومع البدعة لا نفع فيه واعلم ان مصباح السعادة اتباع السنة والاقتداء بالمصطفى في مصادره وموارده وحركاته وسكناته حتى في هيئة اكله وقيامه وقعوده وكلامه قال الله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وذلك شامل لجميع الاداب فعليك ان تلبس السراويل قاعدا وتتعمم قائما وتبتدي باليمين في تنعلك وتاكل بيمينك وتقلم اظفارك مبتديا بمسبحة اليد اليمنى وتختم بابهامها وفي الرجل بخنصر اليمنى وتختم باليسرى وكان بعضهم لا ياكل البطيخ لكونه لم ينقل كيفية اكل المصطفى له قال الغزالي فلا ينبغي التساهل في ذلك ويقال هذا مما يتعلق بالعادات فلا معنى للاتباع فيه فان ذلك يغلق بابا عظيما من ابواب السعادة

الرافعي الامام في التاريخ عن ابي هريرة وكذا القضاعي والدارمي وعن ابن مسعود وفيه ابان بن يزيد العطار ليّنه القطان
عمل هذا قليلا واجر كثيرا قاله حين جاءه رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال اسلم ثم قاتل
فعمل فقتل ق عن البراء بن عازب ورواه عنه ايضا احمد والطيالسي وغيرهم
عموا بالسلام بان يقول المبتدي اذا سلم على جمع السلام عليكم وعموا بالتشميت بان يقول يرحمكم الله او يهديكم
او يغفر لكم ونحو ذلك فلو قال يرحمك الله حصل اصل السنة والامر للندب فيهما ابن عساكر في التاريخ عن
ابن مسعود
عمي وصنو ابي العباس بن عبد المطلب اي فاحفظوا حقي فيه واحلوه محل الاكرام والاعظام فان من آذاه
فقد آذاني ابو بكر في الغيلانيات عن عمر بن الخطاب
عن الغلام عقيقتان وعن الجارية عقيقة اي يجزي عن الذكر شاتان وعن الانثى شاة وبظاهره اخذ الليث
والظاهرية فاوجبوها واجاب الجمهور بانه علمها في اخبار اخر على محبة فاعلها وذلك يدل على الندب ولو كانت
واجبة لبين وجوبها بيانا عاما تقوم به الحجة طب عن ابن عباس
عن الغلام شاتان مكافاتان اي متساويتان في السن والحسن او معادلتان لما يجب في الزكاة والاضحية
من الاسنان او مذبوحتان من قولهم كافا الرجل بين بعيرين اذا وجاه في لبة هذا ثم لبة ذاك فنحرهما
معا ذكره الزمخشري وزاد مكافاتان دفعا لتوهم ان يتجوز في احدهما ويهون امرهما فبين به ان تكون فاضلة
كاملة وفيه تنبيه على تهذيب العقيقة من عيوب الاضحية وعن الجارية شاة على قاعدة الشريعة فانه
سبحانه فاضل بين الذكر والانثى في الارث والدية والشهادة والعتق فكذا العقيقة ولا يعارضه ان فاطمة ذبحت
عن الحسنين كبشا كبشا لان النبي ذبح عن كل واحد كبشا وذبحت امهما عنهما كبشين واقتصاره في الاخبار
على الشاة يفهم انه لا يجزي غيرهما ولو اعلا كالابل والبقر وبه صرح جمع لكن نقل عن ملك انه كان يعق بجزور
حم د ن ه حب عن ام كرز بضم الكاف وسكون الراء ثم زاي الكعبية المكية الصحابية عن عائشة طب عن
اسماء بنت يزيد بن السكن
عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم اذكرانا كن ام اناثا فيه كالذي قبله رد على الحسن وغيره
في زعمهم انه لا تسن العقيقة عن الانثى قال ابن المنذر وهو رأي ضعيف لا يلتفت اليه لمخالفته السنة
الصحيحة من وجوه وهذه الاحاديث حجة للجمهور في التفرقة بين الغلام والجارية وعن مالك هما
سواء فيعق عن كل منهما شاة قال الحليمي وحكمة كون الانثى على النصف من الذكر ان القصد استبقاء
النفس فاشبهت الدية وقواه ابن القيم بالحديث الوارد في ان من اعتق ذكرا اعتق كل عضو منه ومن اعتق
جاريتين كذلك حم د ت ن حب ك عن ام كرز عن سلمان بن عامر بن اوس بن حجر الضبي نزيل البصرة
قال مسلم لم يكن في الصحابة ضبي غيره وعن عائشة قال ك صحيح واقره الذهبي وقال ابن حجر له طرق عند
الاربعة والبيهقي
عن يمين الرحمن تعالى وكلتا يديه يمين اي هما بصفة الكمال لا نقص في واحدة منهما لان الشمال تنقص
عن اليمين وكل ما جاء في الكتاب والسنة من هذا فمجاز واستعارة رجال ليسوا بانبياء ولا شهداء يغشى
بياض وجوههم نظر الناظرين يغبطهم النبيون والشهداء اي يحمد وبهم حمدا خاصا محمودا بمقعدهم
وقربهم من الله تعالى هم جماع من نوازع القبايل اي جماعات من قبايل شتى يجتمعون على ذكر الله
فينتقون اي يختارون الافضل من اطايب الكلام اي احسنه وخياره كما ينتقي اكل التمر اطايبه طب
عن عمرو بن عبسة بموحدة ومهملتين مفتوحتين بن عامر بن خالد السلمي ابي نجيح صحابي قديم وقد رمز لم
لحسنه
عند الله خزائن الخير والشر مفاتيحها الرجال فطوبى لمن جعله مفتاحا للخير مغلاقا للشر اي الفساد
والسوء وويل حزن وهلاك ومشقة من عذاب لمن جعله مفتاحا للشر مغلاقا للخير قال الراغب
الخير ما يرغب فيه الكل كالعقل مثلا والعدل والفضل والشر ضده والخير قد يكون خيرا لواحد شرا لاخر والشر
كذلك كالمال الذي يكون ربما كان خيرا لزيد وشرا لعمرو ولذلك وصفه الله بالامرين قال الطيبي والمعنى
الذي يحتوي على خزينة المال وعلى كونه شرا هو المشبه بالخزاين فمن توسل بفتح ذلك المعنى واخرج المال منها
وانفق في سبيل الله ولا ينفقه في سبيل الشيطان فهو مفتاح للخير ومغلاق للشر ومن توسل باغلاق
ذلك الباب في انفاقه في سبيل الله وفتحه في سبيل الشيطان فهو مغلاق للخير ومفتاح للشر طب والضيا
المقدسي عن سهل بن سعد الساعدي ورواه عنه ابو يعلى والديلمي
عند الله علم امية بن ابي الصلت وذلك ان الشريد قال ردفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي هل معك شي من شعر
امية قلت نعم فانشدته مائة قافية كلما انشدته قافية قال هيه اي زدني ثم ذكره طب عن الشريد بن
سويد ظاهره ان هذا لا يوجد مخرجا لاحد من الستة وهو ذهول عجيب فقد خرجه الامام مسلم باللفظ
المزبور عن شريد المذكور كما في الفردوس وغيره
عند اتخاذ الاغنياء الدجاج اي اقتناؤهم اياها يأذن الله تعالى بهلاك القرى اي يكون ذلك علامة
على هلاكها وما ذكر من ان لفظ الحديث هكذا هو ما في نسخ الكتاب لكن في الفردوس وغيره ما نصه عند اتخاذ
الاغنياء الدجاج هلاك الفقراء وباذن الله عز وجل بهلاك القرى انتهى فسقط من قلم المؤلف لفظ هلاك
الفقراء ه عن ابي هريرة قال امر رسول الله الاغنياء باتخاذ الغنم والفقراء باتخاذ الدجاج ثم ذكر فلا انكار

وهو

وهو ضعيف وقال المؤلف في الميدان تبعا للدميري انه واه ولابن حبان في الضعفاء عن ابن عمر مرفوعا الدجاج
غنم فقراء امتي والجمعة حج فقرائها عند اذان المؤذن للصلاة يستجاب الدعاء اذا توفرت شروطه واركانه
وادابه كما سبق فاذا كان الاقامة لا ترد دعوته اي الداعي كانه يقول انه عند الاقامة اقوى في تأكد رجاء القبول
منه عند الاذان خط عن انس بن مالك وبيض له الديلمي
عند كل ختمة من القران يختمها القاري دعوة مستجابة فيه عموم للقاري والمستمع بل والسامع ومن ثم
اكد واطلب الدعاء عند ختمه حل من حديث جعفر بن مجاشع عن حمون بن عباد عن يحيى بن هاشم عن مسعر
عن قتادة عن انس وقال لا اعلم رواه عن مسعر غير يحيى وابن عساكر في التاريخ وكذا الديلمي عن انس
وفيه يحيى السمسار وقال في الميزان كذبه ابن معين وتركه النسائي وقال ابن عدي يضع الحديث ويسرقه
قال ومن بلاياه هذا الخبر في اخبار اخر
عندي اخوف عليكم من الذهب ان الدنيا ستصب عليكم صبا فيا ليت امتي لا تلبس الذهب
اي عند صب الدنيا عليها وما هم بتاركيه مراده رجال امته وهذا من معجزاته لانه اخبار عن غيب وقد وقع
حم عن رجل من الصحابة ولا يضر ابهامه لانهم عدول وقد رمز لم لحسنه
عنوان كتاب المؤمن يوم القيمة حسن ثناء الناس عليه في الدنيا وعنوان الكتاب علامته التي يعرف
بها ما في الكتاب من خير وشر وحسن وقبيح وقد عنونت الكتاب اعنونه فائدة قيل لبزرجمهر عند
ما قدم للقتل تكلم بكلام تذكر به فقال اي شي اقول ان الكلام لكثير لكن ان امكنك ان يكون حديثا حسنا
فافعل وكتب حكيم الى الاسكندر اعلم ان الايام تاتي على كل شي فتخلقه وتخلق اثاره وتميت الافعال الا
ما رسخ في قلوب الناس فاودع قلوبهم محبة ابدية يبقى بها حسن ذكرك وكرم افعالك وشرف اثارك فر
عن ابي هريرة وفيه محمد بن الحسن الازدي قال الذهبي قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ومحمد بن كثير
المصيصي ضعفه احمد
عنوان صحيفة المؤمن حب علي بن ابي طالب اي حبه علامة يعرف المؤمن بها يوم القيمة وعنوان الكتاب بضم
العين وقد تكسر وعنونته جعلت له عنوانا خط عن انس وفيه ابو الفرج احمد بن محمد بن جوري العكبري قال
مخرجه الخطيب في حديثه مناكير قال الذهبي قلت له حديث موضوع انتهى كانه يشير الى هذا وقال ابن الجوزي
حديث لا اصل له
عهد الله تعالى احق ما ادي يحتمل ان المراد بالعهد الصلاة لقوله في الخبر الآتي العهد الذي بيننا وبينهم
الصلاة طب عن ابي امامة الباهلي رمز لحسنه
عهدة الرقيق ثلاثة ايام فاذا وجد به المشتري عيبا فيها رده على البايع بلا بينة وان وجده بعدها لم يرده
الا ببينة هذا مذهب مالك ولم يعتبر الشافعي العهدة ونظر الى العيب فان امكن حدوثه فالقول للبايع والا رده
وقال لم يثبت خبر العهدة حم د ك هق في البيع عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن عقبة بن عامر عن سمرة
ابن جندب قال ك صحيح لكن الحسن لم يسمع من عقبة اي فهو منقطع ومن ثم ضعفه احمد وغيره
عودوا المريض بضم العين والدال بينهما واو ساكنة اي زوروا فاعل عايد وجمعه عواد كذا في المصباح وقال
ابن الاثير العيادة الزيارة ثم اشتهرت في زيارة المريض حتى صار كانه مختص به واتبعوا الجنايز فانها تذكركم
الاخرة اي احوالها واهوالها وهذا كالمحسوس والامر للندب المؤكد قال بعضهم امر بذلك لحق المسلم والانعاظ فان
المرض والموت يذكران الاخرة لانهما من اسباب الرحيل فيستعد وكانه يشير به الى ان يكون معظم قصدكم من اتباع
الجنايز ذكر الاخرة لا ما احدثوا من الرسم والعادة مع ما فيها من البركة بحضور المؤمنين ومعونة اهله على تجهيزه
حم حب هق عن ابي سعيد الخدري
عودوا المرضى قال ابن بطال يحتمل كون الامر للوجوب على الكفاية كاطعام الجايع وفك الاسير ويحتمل كونه
للندب للحث على التواصل والالفة وجزم الداودي بالاول وقال الجمهور هي في الاصل ندب وقد تصل الى
الوجوب في حق بعض دون بعض وعن الطبري تتاكد في حق من ترجى بركته وتسن فيمن يراعى حاله وتباح فيما
عداهما وفي الكافر خلف وقد نقل النووي الاجماع على عدم الوجوب يعني على الاعيان واستدل بقوله عودوا
المريض على مشروعية العيادة في كل مرض لكن استثنى بعضهم الارمد لكون عايده قد يرى ما لا يراه هو وهذا
الامر خارجي قد يحصل مثله في بقية الامراض كالمغمى عليه ومروهم فليدعوا لكم فان دعوة المريض مستجابة
وذنبه مغفور والكلام في مريض مسلم كما هو ظاهر ويحتمل تقييده بما اذا لم يكن عاصيا بمرضه طس عن
انس وضعفه المنذري ورواه عنه ايضا البيهقي في الشعب
عودوا المريض واتبعوا الجنايز تذكركم الاخرة والعيادة تكون غبا اي يوما بعد يوم بحيث لا يمل اوربعا
بان يترك يومين بعد العيادة ثم يجاء في الرابع قال في الاتحاف وهذا العيد بحسب الاعم الاغلب
والا فنحو الصديق والقريب يعاد كل يوم بحسب الحاجة والمصلحة والعادة الا ان يكون مغلوبا على عقله
بان كان لا يعرف العايد حينئذ فلا تعاد لعدم فايدة العيادة لكن يدعى له والتعزية بالميت تكون مرة
واحدة فلا يكررها المعزي فيكره لما فيه من تجديد الحزن ولا يجلس لها المعزى فانه بدعة مكروهة كما قاله
ابن القيم وغيره البغوي في مسند عثمان عنه اي عن عثمان ثم قال اعني مخرجه البغوي هو
مجهول الاسناد
عودا بواو مكسورة بضبط المصنف من العادة سميت به لان صاحبها بعاوده اي يرجع اليها مرة بعد اخرى

قلوبكم الترقب المراقبة وهي كما في العوارف علم القلب بنظر الله اليه فما دام هذا العلم يلازم القلب فهو مراقب **واكثروا التفكر** من الفكر وهو تردد القلب بالنظر والتدبر لطلب المعاني وقيل هو ترتيب امور في الذهن يتوصل منها الى مطلوب علما او ظنا **والاعتبار** اي الاستدلال والاتعاظ والمعتبر المستدل بالشيء على الشيء فالتفكر من اعلى مقامات السالكين قال الفضيل التفكر مراة تريك حسناتك وسيئاتك وقال ابن ادهم التفكر مخ العقل ومن لم يكن كلامه حكمة فهو لغو ومن لم يكن سكوته تفكرا فهو سهو ومن لم يكن نظره اعتبارا فهو لهو وفي الحكم الفكر سير القلب في ميادين الاعتبار والفكرة سراج القلب فاذا ذهبت فلا اضاءة له والتفكر فكرتان فكرة تصديق وايمان وفكرة شهود وعيان فالاولى لارباب الاعتبار والثانية لارباب الشهود والاستبصار وفيها لولا ميادين النفوس ما تحقق سير السائرين لا مسافة بينك وبينه حتى تطويها رحلتك ولا قطيعة بينك وبينه حتى تمحوها وصلتك **فر عن الحكم بن عمير** مصغرا وفيه يحيى بن سعيد العطار قال الذهبي قال ابن معين ليس بشيء وتركه ابو حاتم وموسى بن ابي حبيب ضعفه ابو حاتم

عوذوا بسكون الواو وذال معجمة اي اعتصموا **بالله** والجأوا اليه **من عذاب القبر** فان عذاب القبر حق خلافا للمعتزلة **عوذوا بالله من عذاب النار** اي نار جهنم **عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال** فانها اعظم الفتن **عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات** اي الحياة والموت وفتنة الموت فتنة الاحتضار والقبر وذكر الفتنتين الاخيرتين من ذكر الخاص بعد العام **م ن عن ابي هريرة**

عورة المومن ما بين سرته الى ركبته والعورة بسكون الواو الخلل الذي رايته في اصول صحيحة الرجل بدل المومن والعورة كل ما يستحيى منه كما في القاموس وقال التلمساني من العار الذي يلحق الذم بسببه يقال عورات في ثغر وغيره وكل ما يستحيى منه كما في القاموس وعورات الكلام **سمويه عن ابي سعيد** الخدري ورواه عنه ايضا الحرث في مسنده قال ابن حجر وفيه شيخ الحرث داود بن المحبر رواه عن عباد بن كثير عن ابي عبد الله الشامي عن عطاء عنه وهو سلسلة ضعفاء الى عطاء

عورة الرجل على الرجل كعورة المراة على المراة فيحرم نظر الرجل الى ما بين سرة الرجل وركبته وكذا المراة مع المراة **ك** في اللباس **عن علي** امير المومنين قال ك صحيح ورده الذهبي بان فيه ابراهيم بن علي الرافعي ضعفوه

عوضوهن اي عن صداقهن **ولو بسواك** اي ولو بشيء حقير جدا فانه اذا كان متمولا يجوز جعله صداقا ولا تخليتن العقد منه وان كان صحيحا وقوله **يعني في التزويج** مدرج من كلام الراوي او المصنف للبيان والايضاح **طب والضيا** في المختارة **عن سهل بن سعد** الساعدي قال الهيثمي وفيه من لم اعرفهم

عون العبد اخاه يوما خير من اعتكافه شهرا يعني افضل من اعتكافه في المسجد مدة شهر والعون الظهير على الامر جمعه اعوان واستعان به فاعانه **ابن زنجويه عن الحسن مرسلا** وهو البصري

عويمر بن زيد بن قيس الانصاري ابو الدرداء الصحابي الجليل **حكيم امتي وجندب** بن جنادة ابو ذر الغفاري **طريد امتي يعيش وحده ويموت وحده والله يبعثه يوم القيمة وحده** قاله لما خرج لتبوك فابطا بابي ذر بعيره فحمل متاعه على ظهره وتبع النبي ماشيا فنظر ناظر فقال يا رسول الله هذا الرجل يمشي وحده فقال كن ابا ذر فلما تاملوه قالوا هو فذكره **الحارث** بن ابي اسامة في مسنده **عن ابي مثنى المليكي** لعل صوابه الاملوكي بفتح الهمزة وسكون الميم وضم اللام واخره كاف نسبة الى املوك بطن من ردمان قبيلة من رعين **مرسلا**

عيادة المريض اعظم اجرا من اتباع الجنائز لان فيها اربعة انواع من الفوائد نوع يرجع الى المريض ونوع يعود على العائد ونوع يعود على اهل المريض ونوع يعود على العامة فتدبر وقال في الاتحاف وجهه ان معاملة الحي اولى وافضل من معاملة غيره **فر عن ابن عمر** بن الخطاب ورواه عنه عبد الرزاق وابو الشيخ وغيرهما

عينان لا تمسهما النار ابدا عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله قال الطيبي قوله عين بكت الخ كناية عن العالم العابد المجاهد مع نفسه لقوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء حيث حصر الخشية فيهم غير متجاوز عنهم فحصلت النسبة بين العينين عين مجاهدة مع النفس والشيطان وعين مجاهدة مع الكفار والخوف والخشية مترادفان **ع والضيا عن انس** وعزاه الذهبي لابي داود قال المناوي وهو وهم وعزاه الهيثمي لابي يعلى وقال المنذري رجاله ثقات

عينان لا تريان النار عين بكت وجلا من خشية الله وعين باتت تكلا في سبيل الله اي تحرس فيه واعلم ان البكاء اما من حزن واما من وجع واما من فزع واما من فرح واما من شكر واما من خشية من الله تعالى وهو اعلاها درجة واغلاها ثمنا في الدار الاخرة واما البكاء للريا والكذب فلا يزداد صاحبه الا طردا وبعدا ومقتا وحق لمن لم يعلم ما جرى له به العلم في سابق علمه تعالى من سعادة موبدة او شقاوة مخلدة وهو فيما بين هذين قد ركب المحرمات وخالف المنهيات ان يكثر بكاوه وان يهجر الفواحش ما ظهر منها وما بطن وان يجار الى الله مما سلف منه من سوابق مخالفاته وقبائح شهواته فعسى ان لا يمسه النار في دار القرار **طس عن انس** وفيه زافر بن سليمان قال ابن عدي لا يتابع على حديثه وشبيب بن بشر اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابو حاتم لين الحديث

عينان لا تصيبهما النار عين بكت في جوف الليل من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله اي في الثغر والجيش ونحوهما قيل بكاء العين من خشية الله يطفي بحورا من النيران فاذا خشية تحرق قلبه فتذيب شحم فواده فتجري دموعه فتطفي نار معصيته وسوى بين العين الباكية والحارسة لاستوائهما في سهر الليل لله الباكية بكت في جوف الليل خوفا لله والحارسة سهرت خوفا على دين الله **ت** من حديث عطاء الخراساني **عن ابن عباس** قال الترمذي في العلل سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال عطاء الخراساني يستحق ان يترك فان عامة احاديثه معلولة انتهى ثم قال بعد سطور ان عطاء الخراساني تقدم لم ارى احدا تكلم فيه بشيء

العائد في هبته كالعائد في قيئه اي كما يقبح ان يقيء ثم ياكله يقبح ان يتصدق بشيء ثم يسترجعه بوجه من الوجوه كشرائه من المنتقل اليه فشبه باخس الحيوانات في اخس احواله زيادة للتهجين والتنفير فيكره تنزيها لمن وهب او تصدق ان يشتريه حتى ممن انتقل اليه من المتصدق عليه ولو وهب واقبض لم يكن له ان يطلب ثوابا مطلقا عند الشافعي وقال ابو حنيفة ومالك له طلب ثواب هبته اما الرجوع في الموهوب فمنع الشافعي ان وهب لاجنبي لا لفرعه وعكس ابو حنيفة وقال مالك للاب الرجوع وكذا الام ما لم يكن يتيما وظاهر صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بكماله وليس كذلك بل بقيته ليس لنا مثل السوء اي لا ينبغي لنا معشر المسلمين ان نتصف بصفة ذميمة يساهمنا فيها اخس الحيوانات في اخس احوالها **حم ق د ن ه عن ابن عباس**

العارية مؤداة اي مردودة مضمونة **والمنحة مردودة** لانه لم يعطه عينها بل لبنها فاذا مضت ايام اللبن ردها **والدين** بفتح الدال **مقضي** الى صاحبه اي صفته اللازمة هي القضاء **والزعيم** اي الكفيل يعني الضمين **غارم** لما ضمنه بمطالبة المضمون له سواء كان عن ميت ترك وفاء ام لا عند الشافعي ومالك خلافا لابي حنيفة لانه قول عام على ناسيس القواعد فيحمل على عمومه فان كانت الكفالة بالبدن فلا غرم عند الشافعي ومالك الا ان مالكا غرمه اذا لم يحضره والشافعي لا والغرم اداء الشيء قال الطيبي ومن وجب عليه حق لغيره فاما ان يكون على سبيل الاداء بما يتصل به فهو العارية او بدون ما يتصل به فالمنحة او على القضاء من غير عينه فالدين او على الغرامة بالالتزام فالكفالة **حم د ت ه** في البيع **ت ه** في الوصايا **والضيا** في المختارة **عن ابي امامة** قال الهيثمي رجال احمد ثقات وقال ابن حجر فيه اسمعيل بن عياش رواه عن شامي وهو شرحبيل بن مسلم وضعفه ابن حزم ولم يصب وهو عند الترمذي في الوصايا اتم سياقا كذا ذكره في تخريج الرافعي لكنه جزم في تخريج الهداية بضعفه

العافية عشرة اجزاء تسعة في الصمت اي السكوت الا عن خير **والعاشرة في العزلة** اي الانفراد والتنحي **عن الناس** حيث استغنى عنهم واستغنوا عنه فان دعاة الشرع الى مخالطتهم لتعلم او تعليم فلا خير فيها وعليه تنزل الاطلاقات المتباينة في مدحها وذمها وانما كان الصمت كذلك لما فيه من كف اللسان عن النطق فيما تهواه النفس وذلك مع مخالطة الناس صعب شديد لا يحصل الا بقهر النفس ومجاهدتها **فر عن ابن عباس** قال الحافظ العراقي هذا حديث منكر

العافية عشرة اجزاء تسعة في طلب المعيشة اي الكسب الحلال الذي يعيش به الانسان **وجزء في سائر الاشياء** لان المكتسب قائم بفرض ممتثل امر الشارع بالاستغناء عن الناس وهو محبوب لله تعالى ففي الخبر ان الله يحب ان يرى عبده تعبا في طلب الحلال وفي رواية الديلمي ايضا العبادة عشرة اجزاء تسعة منها في الصمت والعاشر كسب اليد من الحلال انتهى فينبغي للعاقل ان يختار العافية بالاعراض الدينية والدنيوية وافية لمن عجز واضطر الى المخالطة فليلزم الصمت وما احسن العزلة فهي للعبد ولاية لا يرى معها عزله **فر عن انس** بن مالك

العالم امين الله في الارض على ما اودع من العلوم والمنح من الفهوم فلا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون فالعلم من وجه عبادة ومن وجه خلافة عن الله وهي اجل خلافة فان الله قد فتح على قلب العالم العلم الذي هو اخص صفاته فهو كالخازن لانفس خزائنه ثم هو ماذون له في الانفاق على كل ما يحتاج اليه رواه الامام ابو عمر **ابن عبد البر** الذي قال فيه ابن الصلاح عن الباجي لم يخرج من الاندلس رجل اعلم بالحديث منه في كتاب **العلم** المولف الحافل **عن معاذ** بن جبل قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف انتهى وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد ممن وضع لهم الرموز والا لما ابعد النجعة مع ان ابا نعيم والديلمي خرجاه باللفظ المزبور عن معاذ المذكور

العالم والمتعلم شريكان في الخير لاشتراكهما في التعاون على نشر العلم ونشره اعظم انواع البر وبه قوام الدنيا والدين **وسائر الناس لا خير فيهم** قال الشريف السمهودي هذا قريب المعنى من خبر الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه وعالما ومتعلما تنبيه قال الامام الرازي قد دل على فضل العلماء والعلم وشرفه المعقول والمنقول فمن الشواهد العقلية ان كون العلم صفة كمال والجهل صفة نقص معلوم للعقلاء ضرورة ولذلك لو قيل للعالم يا جاهل تاذى به ولو قيل للجاهل يا عالم فرح وان علم كذب القائل وقد ذكر في طباع الحيوانات الانقياد للانسان لكونه اعلم منهم وفي طباع الناس كل طائفة منقادة لا علم منها وتعظمه والعالم يطير في اقطار الملكوت ويسبح في بحار المعقولات والجاهل في ظلمات الجهل وضيقه فان قيل قد ذكر فضل العالم والعلم وشرفه فهل هذا الفضل للعلماء والعلم من حيث هو او لبعض العلوم دون بعض او لكلها كيف كانت قلنا اما العلم من حيث هو فهو شرف وتزكية للنفس وهو جزء من الجهل الا ما كان علما شيطانيا يهدي الى الشر ويوقع فيه كالسحر وما ليس كذلك فمنه مباح ومنه مندوب ومنه واجب وحقيقة القول الكلي الذي يجمع معاني الشرف وتقرير المراتب ان شرف العلوم بشرف المعلوم فكلما كان المعلوم اشرف كان العلم اشرف فالعلم المتعلق بالله ومعرفة توحيده وعظمته وجلال صفاته اشرف العلوم لان معلومه اشرف المعلومات وبهذا يعتبر بقية العلوم وتمايز بعضها على بعض وشرف العالم بشرف علمه فالعالم بالاشرف اشرف مرتبة من العالم بما دونه ولا اشرف من العلم بالله وادراك الحقائق والمعارف

الالهية وحقايق التوحيد وعلوم المكاشفة والاشتغال بذلك والتوصل اليه والسعي في حصوله من اشرف المقاصد
واعلى المطالب وكذا العلم بامره ونهيه وفهم كتابه واسرار كلامه انتهى طب وكذا الديلمي عن ابي الدرداء رمز
المص لحسنه وليس ذا منه بحسن فقد اعله الهيثمي بان فيه معوية بن يحيى الصدفي قال ابن معين هالك ليس بشي
العالم اذا اراد بعلمه وجه الله هابه كل شي فكان عند اهل الدنيا والاخرى في الذروة العليا والرتبة
الكبرى واذا اراد ان يكنز به الكنوز هاب من كل شي فسقط من مرتبته وهان على اهل الدنيا والاخرة عنه
الله فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب ياخذون عرض هذا الادنى ويقولون سيغفر لنا وان ياتهم
عرض مثله ياخذوه الم يوخذ عليهم ميثاق الكتاب ان لا يقولوا على الله الا الحق ودرسوا ما فيه والدار الاخرة
خير للذين يتقون افلا تعقلون قال ابن الزملكاني كان هذه الاية فينا نزلت وقد عظم البلاء وعم بسبب
طمع العلماء في الحطام وصار المومن القابض على دينه معهم كالقابض على الجمر لانهم قد تمكنوا من صدور الخلق
لغلبة الجهل عليهم فهم المقتدى بهم والمنظور اليهم فهم عند الخلق علماء وفي الملكوت جهال فمن تمسك بالسنة
بين ظهراني هولاء بعد تمكنهم من الرياسة ونفاذ القول في الخلق فقد بارزهم بالمحاربة لان في تمسكه بها
هتكا لسترهم عند العامة وكشفا لعوارهم ونشرا لفضايحهم فالمتمسك بالحق يرصدونه بالعداوة و
يرمونه عن قوس واحدة ويقذفونه بالعظايم ومع ذلك حرمة الايمان معهم فالاولى ان لا يعذبهم بل يرحمهم
فالسيد اعتذر ابن عربي عن تسمية الصوفية العالم عارفا ولم يسموه عالما مع انه اولى لاستعماله في النصوص
بان العرف غلب عليهم لما راوا اسم العالم يطلق عرفا على كل من حصل عنده علم كيف ما كان ويكون فذاكت
على الشهوات وتورط في الشبهات بل وفي المحرمات فادركتهم الغيرة ان يشاركهم البطال في اسم واحد وقد
شاع ذلك وذاع ففرقوا بين المقامين بان خصوا اسم المعرفة بهذا المقام العلي والمعنى والحد في العلم
والمعرفة فر عن انس وفيه الحسن بن عمرو العبسي قال الذهبي مجهول
العالم سلطان الله في الارض بين خلقه فمن وقع فيه اي ذمه وعابه وسبه واغتابه فقد هلك اي فعل
فعلا يودي الى الهلاك الاخروي لان الدنيا مزرعة الاخرة ولا يتم امر الدنيا الا بالملك ولا يتم الملك الا بالعالم
لانه مرشد السلطان الى طريق سياسة الخلق وحراستهم فالعلم اصل والسلطان حارس وما لا اصل له فمهدوم
وما لا حارس له فضايع فاحترامه احترام للدنيا والدين فلذلك كان ذامه من الهالكين ومن ثم كان غيبة
العلماء كبيرة وقال الحرالي انما كان سلطانا بل اعظم لان الملوك وان تشرفوا بملك الدنيا فليس لهم من عز
الدنيا شي والعلماء اعزهم الله بالدين يخدمهم الاحرار وتتوطى لهم الاخيار لا يجدون وحشة ولا يحصرون في
محل الاشرار ولا تسقط لهم حرمة حيث ما كانوا والسلطان لا يجد مدا لامن استرقه قهرا ولا يملك حجاب قلوبهم
بحضور في افكار مملكته لا يخرج عنها حتى يمتنع الملوك من الخروج خوف نيل الذل في غير موطن الملك والعالم ممكن
في الارض كلها قد خرج من سجن الملك الى سعة العز الخارج في الله فر عن ابي ذر لكنه اعني الديلمي لم يذكر له سندا
في مسند الفردوس بل بيض له لعدمه وقوفه عليه فاطلاق المم العزو اليه غير صواب
العالم والعلم والعمل في الجنة اذا عمل العالم بما علم فاذا لم يعمل العالم بما يعلم كان العلم والعمل في الجنة
وكان العالم في النار فهذا العالم كالجاهل بل الجاهل خير منه ولهذا قال سفيان ان انا عملت بما اعلم فانا
اعلم الناس وان لم اعمل به فليس في الدنيا اجهل مني وقال ابو الدرداء لا يكون المرء عالما حتى يكون بعلمه
عاملا لكن ليس المراد بالعالم العامل كونه لا يصدر عنه ذنب قط لان العصمة مقام الانبياء بل ان يكون
محفوظا حتى لا يصر على الذنوب وان حصلت منه هفوات او زلات فلا تخرجه عن ذلك حيث تداركه مولاه
بالانابة سريعا فالعالم العامل لا يصر لان النور الرباني الحاكم لقلبه يمنعه منه ان الذين اتقوا اذا مسهم
طيف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون اي يسترجعون من الشيطان ما اختلسه ويستردون ما عنه
ما افترسه لانبعاث جيوش الاستغفار والذلة والخضوع والافتقار وانقشاع سحب الغفلة والافتخار
واشراق شمس البصيرة فلا تدعهم تقواهم للاصرار على مخالفة مولاهم بل ربما كانوا بعد المعصية اكمل مما
قبلها لعظيم ما نشا عن ذلك من الذلة والانكسار والالتجاء والافتقار وهذا هو الحكمة في جريان المخالفة عليهم
ومن ثم قال بعض العارفين من سبقت له العناية لم تضره الجناية فر عن ابي هريرة وفيه يحيى بن زياد
اللولوي قال الذهبي كذبه ابن معين وابو داود ورواه عنه ابو نعيم ايضا ومن طريقه تلقاه الديلمي مصرحا
فلو عزاه المصنف له لكان اولى
العامل بالحق على الصدقة اي الزكاة المفروضة كالغازي في سبيل الله عز وجل اي في حصول الاجر ويستمر
كذلك حتى يرجع الى بيته اي يعود من عمله ذلك الى محل اقامته قال الطيبي ذا جعل غاية للمشبه لم يعد
فايدة ما اذا جعل غاية للمشبه به لان وجه التشبيه هو سعي الساعي والغازي في تحصيل بيت المال للمسلمين
وفيه ان الساعي كالغازي العامل وليس كالغازي الشهيد حم د ت ه ك في الزكاة عن رافع بن خديج قال
ت حسن وقال ك صحيح على شرط م واقره الذهبي لكن عزاه ابن القطان لابي داود وقال فيه ابن اسحاق
عن عاصم والقول فيه كثير فالحديث لاجله حسن لا صحيح انتهى وقال الهيثمي في سند احمد ابن اسحاق ثقة
لكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح
العباد كلهم عباد الله وان اختلفت اقطارهم وبلدانهم وتباينت طباعهم والوانهم والبلاد بلاد الله فمن
اي فاي انسان مسلم احيى من موات الارض شيا وهو ما لم يجر عليه ملك لاحد فهو له وان لم ياذن له الامام
عند الشافعي وشرط الحنفية وليس لعرق ظالم حق روي بالاضافة والصفة والمعنى ان من غرس

ارض غيره او زرعه بغير اذنه فليس لغرسه وزرعه حق ابقا بل لمالك الارض ان يقلعه مجانا وقيل معناه ان من
غرس ارضا احياها غيره او زرعها لم يستحق به الارض وهو اوفق للحكم السابق وظالم ان اضيف اليه فالمراد به الغارس
سماه ظالما لانه تصرف في ملك غيره بغير اذنه وصف به فالمغروس سمي به لانه لظالم او لان الظلم حصل به هق عن
عايشة رمز المص لحسنه ولذا رواه عنها ابن الجارود والعسكري وغيرهما وضعفه بعضهم
العبادة في الهرج اي وقت الفتن واختلاط الامور كهجرة الي في كثرة الثواب او يقال المهاجرة في الاول كان قليلا
لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فهكذا العابد في الهرج قليل قال ابن العربي وجه تمثيله بالهجرة ان الزمن الاول
كان الناس يفرون فيه من دار الكفر واهله الى دار الايمان واهله فاذا وقعت الفتن تعين على المرء ان يفر
بدينه من الفتنة الى العبادة ويهجر اولئك القوم وتلك الحالة وهو احد اقسام الهجرة حم م ه في الفتن عن
معقل بفتح الميم وسكون المهملة وبالقاف ابن يسار رضي الله عنه اليمين ولم يخرجه البخاري
العباس مني وانا منه ومن ثم كان الصحب يعظمونه غاية التعظيم اخرج ابن عبد البر في الاستيعاب ان العباس
لم يمر بعمر ولا بعثمان وهما راكبان الا نزلا حتى يجوز اجلالا له واخرج الزبير بن بكار كان ابو بكر وعمر في ولايتهما
لا يلقى العباس منهما احد وهو راكب الا نزل عن دابته وقادها ومشى مع العباس حتى يبلغ منزله او مجلسه ت
ك في المناقب عن ابن عباس وقال ت حسن غريب لا نعرفه من حديث اسرايل انتهى وفيه عبد الاعلى
ابن عامر قال الذهبي ضعفه احمد وقال ك صحيح واقره الذهبي
العباس عم رسول الله وان عم الرجل صنو ابيه ولهذا كان يعامله معاملة الوالد حتى انه كان اذا جلس يجلس
ابو بكر عن يمينه وعمر عن يساره وعثمان بين يديه وكان كاتب سره فاذا جاء العباس تنحى ابو بكر وجلس
العباس مكانه كما اخرجه الدارقطني ت عن ابي هريرة رمز المص لحسنه
العباس وصيي ووارثي ولهذا كان الصديق يجله كثيرا وكان عمر اذا قحطوا استسقى به فقال اللهم انا كنا نتوسل
اليك بنبينا اذا قحطنا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعمه فاسقنا فيسقون وفي تاريخ ابن عساكر عن صهيب
رايت عليا يقبل يد العباس ورجله ويقول يا عم ارض عني خط عن محمد بن عبد الواحد عن محمد بن المظفر عن محمد
ابن محمد بن سليمان عن جعفر بن عبد الواحد عن سعيد بن سلم الباهلي عن المسيب بن زهير عن ابي جعفر
المنصور عن ابيه عن جده عن ابن عباس ورواه ابن حبان عن علي العسكري عن محمد بن الصقر بن الصلصال
ابن الدلهمس عن ابيه عن جده عن ابن عباس واورده ابن الجوزي من طريقيه هذين ثم قال موضوع جعفر
كذاب يضع ومحمد بن الصقر يروي عن ابيه مناكير انتهى وتبعه على ذلك المولف في مختصر الموضوعات ساكتا
عليه
العباس عمي وصنو ابي فمن شاء فليباهي اي يفاخر بعمه ومن ثم كان الصحب يعرفون فضله ويقدمونه
ويشاورونه وياخذون برايه واخرج البغوي عن عروة ان عايشة قالت له لقد رايت من تعظيم رسول
الله عمه العباس امرا عجيبا ابن عساكر في تاريخه عن علي امير المومنين
العبد من الله وهو منه اي قريب من الله وهو قريب منه قرب لطف وكلاة في رواية والله منه ما لم
يخدم فاذا خدم وقع عليه الحساب هذا قريب من معنى خير من اتخذ من الخدم غير ما يكفي الحديث فاذا حوج
فلا يخلو من الاخلال بشي من حقوق خادمه المتوجه عليه لكونه حصل والباعليه وكل عبد الهي توجه لاحد عليه
حق من المخلوقين فقد نقص من عبوديته بقدر ذلك الحق فان ذلك المخلوق يطلب بحقه وله عليه سلطان
به فلا يكون عبدا محضا خالصا لله ومن ثم انقطع الاكابر عن الخلق ولزم الخلوات او السياحات والخروج
عن ملك الحيوانات فانهم يريدون الحرية من جميع الاكوان قال ابن عربي ومن ذلك الزمن الذي حصل لي
فيه هذا المقام ما ملكت حيوانا ولا الثوب الذي البسه فاني لا البسه الا عارية لشخص معين والزمن الذي
املك فيه الشي اخرج عنه حالا لهبة او عتق وهذا حصل لي لما اردت التحقيق بعبودية الاختصاص
لله فقيل لي لا يصح لك هذا حتى لا يقوم احد عليك بحجة قلت ولا الله ان شاء الله قيل وكيف ذلك
قلت انما تقام الحجج على المنكرين لا المعترفين وعلى اهل الدعاوى واصحاب الحظوظ لا على من قال لا حق
لي ولا حظ ص هب عن ابي الدرداء رمز المص لحسنه وفيه اسماعيل بن عياش وفيه خلاف ورواه
الديلمي ايضا
العبد مع من احب طبعا وعقلا وجزا ومحلا فكل مهتم بشي فهو منجذب اليه كما سياتي توضيحه واراد بالعبد
الانسان قال الشاعر

عن المرء لا تسال وسل عن قرينه	فكل خليل بالمقارن مقتدي
اذا كنت في قوم فخالل خيارهم	ولا تصحب الاردى فتردى مع الردي

حم وكذا الطبراني عن جابر قال الهيثمي اسناد احمد حسن
العبد عند ظنه بالله ان خيرا فخير وان شرا فشر فان ظن ان الله يسامحه سامحه وان ظن انه يعاقبه عاقبه
فلا يظن به الا خيرا ترى الخير وهذا اصل عظيم في حسن الرجاء في الله وجميل الظن به وهو مع ما قبله من باب
ابو نعيم ابن حبان عن ابي هريرة ورواه عنه الديلمي ايضا ورمز لحسنه
العبد الابق اي الهارب من مولاه بلا عذر لا تقبل له صلاة يعني لا يثاب عليها حتى يرجع الى مواليه
ونبه بالصلاة على غيرها من القرب واراد بالعبد الانسان ولو انثى طب عن جرير بن عبد الله ورواه
عنه الطيالسي والديلمي ورمز المص لحسنه
العبد الابق اي الهارب من مولاه بلا عذر لا تقبل له صلاة يعني لا يثاب عليها حتى يرجع الى مواليه وبه

بالصلاة على غيرها من القرب واراد بالعبد الانسان ولو انثى طب عن جرير بن عبد الله ورواه عنه الطيالسي
والديلمي ورمز المصنف لحسنه

العبد المطيع اى المذعن المنقاد لوالديه اى اصليه المسلمين ولا تكون الطاعة الا عن ايمان كما لا يكون الجواب
الا عن قول وربه فى اعلى عليين لفظ رواية الديلمي فيما وقفت عليه من الاصول الصحيحة المحررة بخط الحافظ
ابن حجر وغيره والمطيع لرب العالمين فى اعلى عليين فر عن انس ورواه عنه ابو نعيم ايضا وعنه تلقاه الديلمي
مصرحا فلو عزاه للاصل لكان اولى

العتل هو شديد الجافى الغليظ هذا اصله لكن فسره النبى صلى الله عليه وسلم بقوله كل رغيب
الجوف اى واسعه ذو رغبة فى كثرة الاكل وثيق الخلق بالسكون اى ثابت قوى اكول شروب جموع للمال
منوع له وهذا احال اكثر الناس الا ان علموا انه تعالى جليل كريم ماجد جواد محسن متفضل لكن لم يشرق على
قلوبهم نور جلاله ولا حل بها عظمته ولا تجلى عليها كبرياؤه ولا عارضها سلطان ولا طالعت مجده وبهاءه
ولا عاينت احسانه وآباديه ولا فهمت تدبيره ولطفه فى الامور ابن مردويه فى تفسيره عن ابى الدرداء

العتل الزنيم هو المدعى فى النسب الملحق بالقوم وليس منهم وفسره النبى صلى الله عليه وسلم بقوله الفاحش
اى ذو الفحش فى فعله وقوله اللئيم اى الشحيح الدنى النفس المهين وهذا قاله لما سئل عن تفسير
الاية ابن ابى حاتم عبد الرحمن عن موسى بن عقبة مرسلا هو مولى آل الزبير ويقال مولى ام خالد زوجة
الزبير قال فى الكاشف ثقة مفت وظاهر صنيع المؤلف انه لم يره لاعلى ولا احق بالعزو من ابى حاتم ولا
مسندا وهو ذهول عجيب فقد خرجه الامام احمد عن عبد الله بن غنم الاشعرى قال ابن منده له صحبة

العتيرة حق كان الرجل يقول اذا كان كذا فعلى ان اذبح من كل عشر شاة كذا فى رجب يسمونها العتاير
وهذا كان فى صدر الاسلام ثم نسخ وقال الخطابى تفسيرها فى الحديث شاة تذبح فى رجب هذا هو اللائق
بالدين اما عتيرة الجاهلية فكانت للاصنام حم عن بن عمرو بن العاص رمز لحسنه

العجب ان ناسا من امتى يؤمون البيت لرجل من قريش قد لجأ بالبيت حتى اذا كانوا بالبيداء خسف
بهم فيهم المستبصر هو المستبين لذلك القاصد له عمدا وهو بسين مهملة ومثناة فوقية وباء موحدة
وصاد مهملة بعدها راء والمجبور لكن يقال اجبرته فهو مجبر هذه اللغة المشهورة وجبرته فهو مجبور
وعليها ورد هذا الخبر وابن السبيل اى سالك الطريق معهم وليس منهم يهلكون مهلكا واحدا اى يقع
الهلاك فى الدنيا على جميعهم ويصدرون يوم القيمة مصادر شتى اى يبعثهم الله مختلفين على حسب
نياتهم فيجازون بمقتضاها والحاصل ان الهلاك يعم الطائع مع العاصى والطائع عند البعث يجازى بعمله
وكذا العاصى ان لم يدركه العفو وفيه حث على التباعد من اهل الظلم والتحذير من مجالستهم ومجالسة البغاة
ونحوهم من المبطلين لئلا ينالهم ما ينالهم فيؤول به وان من كثر سواد قوم جرى عليه حكمهم فى الدنيا م عن
عائشة قال عبث رسول الله فى منامه اى اضطرب بدنه فقلنا صنعت شيئا فى منامك لم تكن تفعله فذكره

العجماء مالمد كل حيوان غير آدمى لانه لا يتكلم ومنه قولهم صلاة النهار عجماء ولانها لا تسمع فيها قراءة ذكره
الزمخشرى جرحها وقال البيضاوى العجماء البهيمة وهى فى الاصل تانيث الاعجم وهو الذى لا يقدر على
الكلام سميت به لانها لا تتكلم جبار بفتح الجيم وقيل بضمها وخفة الموحدة اى ما اتلفته بجرح او غيره
هدر لا يضمنه صاحبها ما لم يفرط لان الضمان لا يكون الا بمباشرة او سبب وهو لم يجن ولم يتسبب
وفعلها غير منسوب اليه نعم ان كان معها ضمن ما تلفته ليلا ونهارا عند الشافعى والبير اى وتلف الواقع
فى بير حفرها انسان بملكه او موات جبار لا ضمان فيه فان حفرها تعديا كفى طريق او ملك غيره ضمن وكذا الاجمال
لو انها على رحل لحفرها قال الطيبى لا بد فيه هنا من تقدير مضاف ليصح حمل المبتدا على الخبر اى فعل العجماء
هدر باطل ولا يعتبر فى الضمان وسقوط البير على الشخص او سقوط الشخص فى البير هدر والمعدن
اذا حفره بملكه او موات لاستخراج ما فيه فوقع فيه انسان او انهار على حافره جبار لا ضمان فيه ذكر الرافعى
فى شرح المسند فنقل نحوه عن السيوطى تصور وجود وفى الركاز دفين الجاهلية اصله من الثبات واللزوم
ركز الشئ فى الارض ثبت الخمس لبيت المال والباقى لواجده وافاد عطفه على المعدن تغايرهما وان الخمس فى الركاز
لا فى المعدن وهو مذهب الشافعى ومالك وفيه رد على ابى حنيفة حيث ذهب الى ان الركاز المعدن واحتمال ان
هذه الامور ذكرها النبى فى اوقات مختلفة فجمعها الراوى وساقها مساقا واحدا فلا يكون فيه حجة خلاف الظاهر

لطيفة قال بن عربى مما نقلوا ان الحب انه كان لداود جرجر جيار رحكى ان خطافا راود خطافة فى قبة سليمان
عم فسمعه يقول بلغ من حبك لو قلت لى اهدم على سليمان قبته فعلت فاستدعاه سليمان فقال له لا تعجل
ان للمحبة لسانا لا يتكلم به الا المحبون والعاشقون ما عليهم من سبيل فانهم يتكلمون بلسان المحبة لا بلسان
العلم والعقل فضحك سليمان ولم يعاقبه وقال هذا جرح جبار مالك فى الموطا حم ق ع عن ابى هريرة
طب عن عمرو بن عوف

العجم يبدؤن بكبارهم اذا كتبوا اليهم كتابا فاذا كتب احدكم ايها العرب فليبدأ بنفسه فى كتابه فانه
سنة الانبياء انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم فر عن ابى هريرة وفيه محمد بن عبد الرحمن
المقدسى قال الذهبى فى الضعفاء متهم وفى الباب ابن عباس وجابر وابو ذر وانس وابو رمثة وعايشة
والحضرمة وابو الطفيل وجابر بن سمرة وغيرهم

العجوة من فاكهة الجنة قال فى المطامح يعنى ان هذه العجوة تشبه عجوة الجنة فى الشكل والصورة والاسم لا فى

اللذة

اللذة والطعم لان طعام الجنة لا يشبه طعام الدنيا فيها وقال القاضى يريد به المبالغة فى الاختصاص بالمنفعة
والبركة فكانها من طعامها لان طعامها يزيل الاذى والعنا ابو نعيم فى الطب النبوى عن بريدة رمز المؤلف لحسنه وفيه
صالح بن حبان القرشى ضعفه ابن معين وقال خ فيه نظر وقال س غير ثقة وقال ابن عدى عامة ما يرويه
غير محفوظ ثم ساق له هذا الخبر

العجوة والصخرة صخرة بيت المقدس والشجرة الكرمة او شجرة بيعة الرضوان من الجنة فى مجرد الاسم
والشبه الصورى بن غيران ذلك الشبه يكسبها فضلا وفخرا والعجوة ضرب من اجود تمر المدينة ولينه وقال
الداودى من وسط التمر وقال ابن الاثير ضرب من التمر اكبر من الصيحانى تضرب الى سواد وهو مما غرسه
المصطفى صلى الله عليه وسلم بيده فى المدينة وهو الذى الكلام فيه وهذا الاخير ذكره القزاز حم ه ك عن
رافع ضد خافض بن عمرو المزنى صحابى سكن البصرة وبقى الى خلافة معوية ورواه عنه الديلمى ايضا

العجوة من الجنة بالمعنى المقرر وفيها شفاء من السم ظاهره خصوصية عجوة المدينة وقيل اراد العموم
والكماة من المن وماؤها شفاء للعين اى الماء الذى نبت فيه وهو مطر الربيع وان كان اراد ماء الكماة نفسها
فالمراد بلها او بدؤها الذى يخلص الى المراد منها ان عرف فيها والتحمل به فانه ينفع العين الذى غلب عليها اليبس
الشديد ذكره الحليمى وسبق فيه تقرير اخر حم ت ه عن ابى هريرة حم ن عن ابى سعيد الخدرى وجابر بن عبد
الله ورواه عنه الديلمى ايضا وابن منيع وقد رمز المؤلف لحسنه

العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم مثلث السين قال الزمخشرى هى تمر بالمدينة من غرس رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال الحليمى معنى كونها من الجنة ان فيها شبها من ثمار الجنة فى الطعم فلذلك صارت
شفاء من السم وذلك ان السم قاتل وثمر الجنة خال من المضار والمفاسد فاذا اجتمعا فى جوف عدل السليم الفاسد
فاندفع الضرر والكماة من المن وماؤها شفاء للعين والكبش العربى الاسود شفاء من عرق النسا يوكل
من لحمه ويحسى من مرقه وقد سبق ذلك كله موضحا قال السمهودى لم يزل اطباق الناس على التبرك بالعجوة
وهو النوع المعروف الذى يأثره الخلف عن السلف بالمدينة ولا يرتابون فى تسميته بذلك ابن النجار فى تاريخ
بغداد عن بن عباس

العدة دين اى هى كالدين فى تاكد الوفا بها واذا احسنت القول فاحسن الفعل ليجتمع لك مزية اللسان وثمرة
الاحسان ولا تقل ما لا تفعل فانك لا تخلو فى ذلك من ذنب تكتسبه او عجز تلتزمه طس وكذا فى الصغير عن على
امير المؤمنين وقد اثنى الله سبحانه على اسماعيل بقوله انه كان صادق الوعد وعن ابن مسعود قال الحافظ العراقى
سندها فيه جهالة وقال تلميذه الهيثمى فيه حمزة بن داود ضعفه الدارقطنى ورواه ابو داود فى مراسيله ورواه
القضاعى فى الشهاب بهذا اللفظ وقال انه حديث حسن قال السخاوى وقد افردت طرقه فى جزء

العدة دين اى هى فى مكارم الاخلاق كالدين الواجب اداؤه فى لزوم الوفاء بالعهد ويل لمن وعد
ثم اخلف ويل لمن وعد ثم اخلف لما فى الخلف من الانكسار والرجوع عنه من الخيبة بعد تجرع مرارة الانتظار
فالخلف يستوجب بالمنع لوم الخلف ومقت الغادر وهجنة الكذوب ابن عساكر فى تاريخه عن على امير المؤمنين
قضية تصرف المولف ان هذا لم يخرجه الطبرانى الذى عزى اليه اولا ولا غيره من المشاهير اصحاب الرموز
والا لما ابعد النجعة وعزاه لبعض المتاخرين وهو عجب فقد خرجه ابو نعيم وغيره بل والطبرانى فى الاوسط
نفسه من حديث على باللفظ المزبور من الوجه المسطور وقال الهيثمى فيه حمزة المذكور

العدة عطية اى عدتك بمنزلة عطيتك فلا ينبغى ان تخلفها كما لا ينبغى ان ترجع فى عطيتك ولانه اذا وعد فقد
اعطى عهده بما وعد وقد قال تعالى واوفوا بالعهد وفى حديث اخر من وعد وعدا فقد عهد عهدا كذا فى شرح
الشهاب للعامرى وفى رواية العدة واجبة واصل ذلك ان رجلا جاء الى النبى سائلا شيئا فقال ما عندى
ما اعطيكه فقال تعدنى فذكره حل وكذا الديلمى عن ابن مسعود قال اذا وعد احدكم عطية فلينجز له
فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ثم قال غريب تفرد به ابراهيم الفزارى انتهى وقال
الحافظ العراقى سنده ضعيف ورواه الطبرانى فى الاوسط قال الهيثمى وفيه اصبغ بن عبد العزيز
الليثى قال ابو حاتم مجهول ورواه البخارى فى الادب المفرد موقوفا ورواه فى الشهاب مرفوعا قال العامرى
وهو غريب

العدل وهو عبارة عن ان يكون ذو الامر وهو السلطان مانعا كل فرد من رعيته من الجور والاعتداء حسن
لانه يدعو الى الالفة ويبعث على الطاعة وتنعم به الارض وتنمو به الاموال ويكثر معه العمران ويعم معه الامان
قال الهرمزان لعمر حين رآه نائما بالمسجد منتبذا عدلت فامنت فنمت والعدل وضع الشئ فى محله اللائق
به شرعا وعرفا وهو يشمل كل فعل جميل جنانى ولسانى قال بعضهم والعدل اصل لجميع الاخلاق الحميدة فكلها
متفرعة عنه وما ورد فى ذم الظلم مدح للعدل وعكسه فالعدل ممدوح بلسانين لسان التنصيص على فضله
ولسان التنصيص على ذم ضده ولكن هو فى الامراء على الناس احسن لان الآحاد اذا لم يعدل الواحد
منهم قوم بالسلطان واما هو فلا مقوم له ولان العدل ميزان صلاحه ونجاحه وفلاحه واستمرار دولته
اذ لا انتظام لها الا به وليس شئ اسرع فى خراب الارض ولا افسد لضمائر الخلق من الجور اذ لا يقف على حد
ولا ينتهى الى غاية ولكل جزء منه قسط من الفساد حتى يستكمل السخاء حسن ولكن هو فى الاغنياء احسن
لان به عمارة الدين والدنيا اذ به تستدفع سطوة الاعداء وبه يستكف نفار الخصماء ليصير والمبعد الخصومة
اعوانا وبعد العداوة اخوانا وقيل السخاء ان تكون بمالك متبرعا وعن مال غيرك متورعا الورع حسن فى جميع

الناس ولكن هو في العلماء احسن منه في غيرهم لان عدم الورع بهم اقدامهم الصبر حسن لكل احد ولكن هو في الفقراء احسن فانهم يتحلون به الراحة مع الكتاب المثوبة فهو في الفقراء احسن من حيث عجزهم عن نيل ما هو في مظنة الفوت فالم يصبرا لواحد احتمل هما لازما وصبر صبر الكارها وقال على للاشعث اذ صبرت جرى عليك القلم وانت ماجور وان جزعت جرى عليك وانت مازور وقال شبيب المهدى ان احق ما صبر عليه المرء ما لم يجد سبيلا الى دفعه التوبة من الذنوب شئ حسن لكل عاص كبيرا وصغيرا ولكن هي في الشباب احسن منها في غيرهم والله يحب الشاب التائب الحياء حسن في الذكور والاناث ولكن هو في النساء احسن منه في الرجال لانهن اليه احوج وهن به احق واخرى تنبيه ان قيل كيف جاز الجمع بين حرفي العطف الواو ولكن قلنا اذا جاءت الواو خرجت لكن من العطف وجردت لافادة معنى الاستدراك كما جردت لا للتوكيد النفي وان كانت للعطف في الاصل بدخول حرف العطف عليها وهو الواو في قولك لم يقم زيد ولا عمرو فر عن على امير المومنين قال دخلت على رسول الله فقلت يا نبي الله ما علامة المومن قال ستة اشيا حسن ولكن في ستة من الناس احسن ثم ذكره

العرافة وفي رواية بدله الامارة اولها ملامة واخرها ندامة والعذاب يوم القيمة زاد في رواية الا من احذها بحقها وادى الذى عليه فيها قال النووى هذا اصل عظيم في اجتناب الولاية والعرافة سيما لمن كان فيه ضعف وهو في حق من دخل فيها بغير اهلية ولم يعدل فانه يندم على ما فرط فيه اذا جوزى بالخزى والعذاب يوم القيمة واما من كان اهلا وعدل فاجره عظيم كما تظاهرت به الاخبار لكن في الدخول فيها خطر عظيم وقال القاضي امرها خطر والقيام بحقوقها عسر فلا ينبغي لعاقل ان يهجم عليها ويميل لطبعه اليها كان من زلت قدمه فيها عن متن الصواب قد يندفع الى فتنة تودى به الى عذاب والعريف القيم بامر قبيلة او محلة يلى امرهم ويتعرف منه الحاكم حالهم وهو من دون الرئيس من عرف فلان بالضم عرافة بالفتح اى صار عريفا ومن كلامهم ويل لكل ريش من عذاب بئس الطيالسى ابو داود عن ابى هريرة ورواه عنه الديلمي ايضا

العرب للعرب اكفاء اى متماثلون متساوون والكفاءة كون الزوج نظير الزوجة في النسب ونحوه بخلاف غير العرب وهم العجم فليسوا باكفاء للعرب ثم القرشية لا يكافيها غير قرشى من العرب والهاشمية والمطلبية لا يكافيهما غيرهما هاشمي ولا مطلبى والموالى اكفاء للموالى الا حايك او حجام وهذا الحديث مما احتج به من جعل العجم ليسوا اكفاء للعرب واحتج به احمد على ان الكفاءة ليست حقا لواحد معين بل من الحقوق المطلقة في النكاح حتى يفرق بينهما عند عدمها هق عن الحكم بن عبد الله الايلى الزهري عن عايشة مرفوعا وتعقبه في المهذب بان الحكم عدم ورواه بنحوه من وجه اخر عن ابن عمر قال في المهذب ولم يصح كانه من وضع عروة انتهى وقال في المطامح حديث منكر وقال في الفتح لم يثبت في اعتبار الكفاءة بالنسب حديث واما هذا الحديث فاسناده ضعيف ورواه البزار من حديث معاذ رفعه بلفظ العرب بعضهم اكفاء بعض والموالى بعضهم اكفاء بعض قال ابن حجر واسناده ضعيف

العربون لمن عربن بيع العربون ان يشترى ويدفع للبايع شيا على انه ان رضيه فمن الثمن والا فهبة وهو باطل عند الائمة الثلاثة فيجب رده لصاحبه واجازه احمد خط في رواة مالك عن ابن عمر بن الخطاب وفيه بركة بن محمد الحلبي متهم واحمد بن على بن اخت عبد القدوس قال في الميزان عن الدارقطنى متروك الحديث وجزم بانه باطل ثم ساق هذا الخبر بعينه

العرش الذى هو اعظم المخلوقات من ياقوتة حمراء فيه رد لما في الكشاف وغيره في تفسير انه من جوهرة خضراء وقال وبين القايمتين من قوايمه خفقان الطير المسرع ثمانون الف عام انتهى قال في المطامح والعرش مخلوق جسمانى هو جامع الجوامع في العالم الخلوى المحيط وهو سفينة حاملة الوجود كله انتقش في ظله صور جميع العالم وهو مخلوق لا يعبر عنه ولم يقع في صحيح الاخبار الا سرا عنه اخبار وفي اخبار كثيرة ما يدل على انه اشرف المخلوقات واعظمها واكملها وانه اولها واسبقها الى الوجود لكن في حديث يمين الله ملاى ارايتم ما انفق منذ خلق السموات والارض اشارة الى ان السموات اول المخلوقات وفي مامة التوراة وقال العارف البونى خلق الله العرش المجيد الذى لا غاية لتناهيه ولا نهاية لتعاليه لو لا تنزله لو ملى الكون فلا يكون العبد على حالة من الاحوال الا انطبع مثاله في العرش على الحالة التى يكون عليها فاذا كان يوم القيمة ووقف للمحاسبة كشف له عن صورته فراى نفسه على الهيئة التى كان عليها في الدنيا فيذكر نفسه بمشاهدة نفسه فياخذه من الحياء والخوف ما يجل وصفه ولهذا العرش الكريم اعوان يحملونه بعون الله تعالى وهذه اسماؤهم ابجد هوزخ طيكل منشع فصقر شتخ ذضظغ ابو الشيخ بن حبان في كتاب العظمة عن الشعبي مرسلا

العرف يعنى المعروف ينقطع فيما بين الناس اى من ان فعل معه ربما جحد وانكر ولا ينقطع فيما بين الله وبين من فعله اذا كان فعله لله فان الله لا يضيع اجر من احسن عملا فر عن ابى اليسر وفيه يوسف ابن عبيد اورده الذهبي في الضعفا وقال مجهول

العسلة بجماع يعنى انه يكنى بها عنه لان العسل فيه حلاوة وبلذة باكله والجماع لذة حلاوة وبلذة به فكنى بها بجده المتناكحان من لذة الجماع بالعسل لكونه احلى الاشيا والذها حل عن عايشة ورواه عنها ايضا احمد وابو يعلى والديلمي قال الهيثمي فيه ابو عبد الملك لم اعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

العشر عشر الاضحى والوتر يوم عرفة والشفع يوم النحر قاله لما سئل عن قوله تعالى والشفع والوتر وليال عشر حم ك عن جابر بن عبد الله

العطاس بضم العين من الله والتثاوب بفتح التاء العلة الابخرة والهمز بعد الالف هو الصواب والواو غلط من الشيطان لان العطاس ينشا عند العبادة فلذلك اضافه الى الله والتثاوب انما ينشا من ثقل النفس وامتلائها المنسبب عن نيل الشهوات الذى يامر به الشيطان فيورث الغفلة والكسل فاذا تثاءب احدكم فليضع يده على فيه ليرده ما استطاع واذا قال اه اه حكاية صوت المتثاوب فان الشيطان يضحك من جوفه لما انه قد وجد اليه سبيلا وقوى سلطانه عليه وان الله عز وجل يحب العطاس قال ابن حجر اى الذى لا ينشا عن زكام لانه المامور بالتحميد والتشميت له ويحتمل التعميم في نوعى العطاس والتفصيل في التشميت المذكور في قوله ويكره التثاوب لان العطاس يورث خفة الدماغ ويروحه ويزيل كدر النفس وينشا عنه سعة المنافذ وذلك محبوب الى الله فاذا انسعت ضاقت على الشيطان واذا ضاقت بالاخلاط والطعام اتسعت للشيطان وكثر منه التثاوب فاضيف للشيطان مجازا فامر العاطس بالحمد على ما منح من الخفة تنبيه قال زين الحفاظ العراقى لا يعارض قوله هنا العطاس من الله قوله في حديث عدى ابن ثابت العطاس في الصلاة من الشيطان لان هذا الحديث مطلقا وحديث جد عدى مقيد بحالة الصلاة وقد يتسبب الشيطان في حصول العطاس للمصلى ليشتغل به عنها على ان حديث جد عدى ضعيف او يقال انما لا يوصف العطاس في الصلاة بالكراهة لانه لا يمكن رده بخلاف التثاوب فائدة اخرج ابو نعيم في الطب النبوى عن على مرفوعا من قال عند كل عطسة يسمعها الحمد لله رب العالمين على كل حال لم يصبه وجع ضرس ولا اذن ابدا ت وابن السنى في عمل يوم وليلة عن ابى هريرة ورواه عنه الديلمي ايضا ورمز المولف لحسنه وليس كما قال فقد جزم الحافظ ابن حجر في الفتح بضعف سنده

العطاس والنعاس والتثاوب في الصلاة والحيض والقئ والرعاف من الشيطان يعنى انه يستلذ بوقوع ذلك فيها ويحبه ويرضاه لما فيها من الحيلولة بين العبد وما ندب اليه من الحضور بين يدى الله والانهماك في لذة مناجاته ولانها انما تكون غالبا من شره الطعام الذى هو من عمل الشيطان قال الطيبي وانما فصل لقوله في الصلاة بين الخصال لان الثلاثة الاولى لا تبطل الصلاة بخلاف الاخر اى فان الحيض يبطلها اتفاقا والقئ والرعاف عند بعض العلماء واخرج ابن ابى شيبة عن ابى هريرة ان الله يكره التثاوب ويحب العطاس في الصلاة قال ابن حجر وهذا يعارض هذا الحديث وفي سنده ضعف وهو موقوف واجاب المولف في فتاويه بان المقام مقامان مقام اطلاق ومقام نسبى اما مقام الاطلاق فان التثاوب والعطاس في الصلاة كلاهما من الشيطان وعليه يحمل حديث الترمذى هذا واما المقام النسبى فاذا وقعا في الصلاة مع كونهما من الشيطان فالعطاس في الصلاة احب الى الله من التثاوب فيها والتثاوب فيها اكره اليه من العطاس فيها وعليه يحمل اثر ابن ابى شيبة فهو راجع الى تفاوت رتب بعض المكروه على بعض انتهى ت في الاستيذان من حديث عدى ابن ثابت عن ابيه عن جده يرفعه وجده قيل اسمه دينار وقيل هو دينار القراظ بظاء معجمة الخزاعى المدنى تابعى كبير لا رسال قال المناوى ومدار الحديث على شريك وفيه مقال معروف وظاهر صنيع المولف ان الترمذى تفرد به عن الستة وليس كذلك بل رواه ابن ماجة ايضا في الصلاة عن دينار المذكور

العطاس عند الدعاء شاهد صدق وفي رواية شاهد عدل والشاهد الحاضر والصدق ضد الكذب وذلك لان الملك يتباعد عن العبد عند الكذب من نتن ما جاء به كما جاء في الخبر فاذا غاب الملك عند الكذب حضر عند الصدق فشهد والملك حبيب الله ونقدم ان الله يحب العطاس فاذا احبه فهو شاهد بالحق لما يكون عنده من حديث او دعاء وكان صادقا كالملك ابو نعيم في الطب عن ابى هريرة ورواه عنه ابو يعلى بلفظ العطسة عند الحديث شاهد عدل

العفو الذى هو التجاوز عن الذنب احق ما عمل به فانه سبحانه يزيد من يعفو عزا بان ينتقم له ممن ظلمه فانه ان تم له في الدنيا اظهر عزه على ظالمه وان اخر للقيامة كان هو العز الاكبر والشرف الافخر ابن شاهين في كتاب المعرفة عن طس بن زيد بن صفوان الضبى قال الذهبي له وفادة من وجه اخر

العقل على العصبة العقل الدية سمى به لانه من العقل وهو الشد لان القاتل ياتى بالابل فيعقلها بفناء المقتول وبه سميت العصبة التى تحمل العقل عاقلة وفيه دليل لقول فقهائنا ان دية الخطاء تختص وجوبها بعصبة القاتل سوى اصله وفرعه وفي السقط اى الجنين الذى فيه صورة خلق ادمى غرة اى رقيق او مملوك ثم ابدل منه قوله عبد او امة وقيل للرقيق غرة لانه غرة ما يملك اى خياره وافضله وقيل اطلق اسم الغرة وهى الوجه على الجملة كما قيل رقبة وراس فكانه قال فيه نسمة عبد او امة ذكره كله الزمخشرى وقال القاضى الغرة المملوك واصلها البياض في جبهة الفرس ثم استعير لاكرم كل شئ لقولهم غرة القوم سيدهم ولما كان المملوك خير ما يملك سمى غرة وقيل الغرة لا تطلق الا للرقيق الابيض قال الطيبي واو في قوله او امة للتقسيم طب عن حمل بن النابغة صوابه ابن مالك بن النابغة كما في التقريب كاصله وهو الهذلى ابو نضلة بفتح النون وسكون المعجمة صحابى نزل البصرة وله ذكر في الصحيحين

العقيقة حق عن الغلام شاتان متكافيتان اى مستويتان سنا وحسنا وفي رواية متكافيتان قال العسكرى هكذا يقوله بعض المحدثين وهو خطا وكل شئ ساوى شيا حتى يكون مثله فهو مكافى له انتهى وزاده دفعا لتوهم ان الغداء لو وقع بواحد يبقى كونها فاضلة كاملة فلما وقع في ثنتين جاز كون الثانية تتمة غير مقصودة

فلا يشرع كما قاله ابن القيم وفيه تنبيه على تهذيب العقيقة من عيوب الاضحية وعن الجارية شاة نص صريح يبطل قول من كرهها مطلقا ومن كرهها عن الجارية وذلك شأن اليهود فانها كانت تعق عن الغلام لا الجارية ومن ثم عدوا العق عن الانثى من خصائص هذه الامة قال الامام احمد الاحاديث المعارضة لاخبار العقيقة لا يعبأ بها حم عن اسماء بنت يزيد قال الهيثمي رجاله محتج بهم

العقيقة تذبح لسبع من الايام او لاربع عشرة يوما او لاحدى وعشرين يوما قال احمد يعني انها تذبح يوم السابع فان لم يفعل ففي اربع عشرة فان لم يفعل ففي احدى وعشرين وحكمة كونها في السبع ان الطفل لا يغلب ظن سلامته بنيته وصحة خلقته وقبوله للحياة الا بمضي الاسبوع والاسبوع دوري كما ان السنة دوري شهري طس والضيا عن بريدة قال الهيثمي ورواه عنه احمد ايضا وفيه اسماعيل بن المكي وهو ضعيف لكثرة غلطه ووهمه

العلماء بالعلوم الشرعية امناء الله على خلقه لحفظهم الشريعة من تحريف المبطلين وتاويل الجاهلين ففيه انه يجب الرجوع والتعويل في امر الدين عليهم والامناء جمع امين وهو الثقة الحافظ لما اوتمن عليه وقد اوجب الحق سبحانه سؤالهم والرجوع اليهم حيث قال فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون قال الغزالي واذا كانوا امناء على خلقه فيجب ان يتكفل كل عالم باقليم او بلد او محلة او مسجد بتعليم اهلها دينهم وتمييز ما يضرهم عما ينفعهم وما يشقيهم عما يسعدهم ولا ينبغي ان يصبر الى ان يسأل بل يتصدى لدعوة الناس الى نفسه فانهم ورثة الانبياء وهم لم يتركوا الناس على جهلهم بل كانوا ينادونهم في المجامع ويدورون على دورهم في الابتداء ويطلبون واحدا بعد واحد فيرشدونهم فان مرضى القلوب لا يعرفون مرضهم كما ان من ظهر على وجهه برص ولا مرآة له لا يعرف برصه ما لم يعرفه غيره وهذا فرض عين على العلماء وعلى السلاطين ان يرتبوا في كل محلة من يعلم الناس دينهم فان الدنيا دار مرضى اذ ليس في بطن الارض الا ميت ولا على ظهرها الا سقيم ومرض القلوب اكثر من الابدان والعلماء اطباء والسلاطين قوام دار المرضى فكل مريض لا يقبل العلاج بمداواة العالم يسلم للسلطان ليكف شره عن الناس كما يسلم الطبيب المريض لمن يحميه القضاعي في مسند الشهاب وابن عساكر في التاريخ عن انس ورواه ايضا العقيلي في الضعفاء وقال العامري في شرح الشهاب حسن

العلماء وفي رواية الفقهاء امناء الرسل فانهم استودعوهم الشرائع التي جاؤا بها وهي العلوم والاعمال وكلفوا الخلق طلب العلم فهم امناء عليه وعلى العمل به فهم امناء على الوضوء والصلاة والغسل والصوم والزكاة والحج وعلى الاعتقادات كلها وكل ما يلزمهم التصديق به والعلم والعمل فمن وافق علمه عمله وسرح علمه كان جاريا على سنن الانبياء فهو الامين ومن كان بضد ذلك فهو الخائن وبين ذلك درجات فلذلك قال ما لم يخالطوا السلطان ويداخلوا الدنيا لفظ الحاكم ويدخلوا في الدنيا فاذا خالطوا السلطان وداخلوا الدنيا فقد خانوا الرسل فاحذروهم لفظ الحاكم فاعتزلوهم اي خافوهم واستعدوا وتاهبوا لما يبدو منهم من الشر فانهم انما يتقربون الى السلطان بما يسهل له ذلك ويحسن قبيح فعله وما يوافق هواه وان احرزوا بالقيام نحابة استثقلهم وابعدهم فمخالط السلطان لا يسلم من النفاق والمداهنة والخوض في الثناء والاطراء في المدح وفيه هذا لان الدين والعلماء سادات الناس والناس لهم تبع بلا التباس ما لم يتلطخوا باقذار الدنيا ويشتغلوا بشهوات النفوس عن مصالح العباد فانهم اذا فعلوا ذلك سقطوا من مراتبهم العلية وهانوا على اهل الدنيا الدنية وفي الاخرة عند الله قال الثوري احذر الدنيا ذا بالامراء واياك ان تخدع ويقال لك ترد مظلمة وتدفع عن مظلوم فان هذه خدعة ابليس اتخذها الفقهاء سلما الحسن بن سفيان في مسنده عن مخلد بن مالك عن ابراهيم بن رستم عن عمر العبدي عن اسماعيل بن سميع عن انس بن مالك عق عن انس رمز لحسنه قال ابن الجوزي موضوع ابراهيم لا يعرف والعبدي متروك وقال المؤلف قوله موضوع ممنوع وله شواهد فوق الاربعين فيحكم له على مقتضى صناعة الحديث

العلماء امناء امتي قال الخطيب هذه شهادة من النبي بانهم اعلام الدين وائمة المسلمين كيف وهم اكمل الخلق علما بوحدانية الله تعالى وصفاته واعرف الناس باحكام الحلال والحرام قال الحكيم الترمذي بعث الله الرسل الى الخلق بمعرفة الامور ومعرفة التدبير فيها وكم وكيف وكنه الامور عندهم مكنون قد افشى الله من ذلك الى الرسل عن غيبه ما لا يحتمله عقول من دونهم وبفضل النبوة قدروا على احتماله فالعلم انما بدا من عند الله الى الرسل ثم من الرسل الى الخلق فالعلم بمنزلة البحر واجرى منه واديا ثم اجرى من الوادي نهرا ثم اجرى من النهر جدولا ثم من الجدول الى ساقية فلو اجرى الى الجدول ذلك الوادي لغرقه وافسده ولو مال البحر الى الوادي لافسده فبحر العلم عند الله فاعطى الرسل منها اودية ثم اعطت الرسل من اوديتهم انهارا الى العلماء ثم اعطت العلماء الى العامة جداول صغارا على قدر طاقتهم ثم اجرت العامة الى سواقيهم من اهليهم واولادهم بقدر طاقتهم السواقي ومن ثم جاء في خبر ان لله سرا لو افشاه لفسد التدبير وللملوك سرا لو افشوه لفسد ملكهم وللانبياء سرا لو افشوه لفسدت نبوتهم وللعلماء سرا لو افشوه لفسد علمهم فلذلك كانوا امناء على ذلك السر وانما يفسد ذلك لان العقول لا تحتمله فلما زيدت الانبياء في عقولهم قالوا العلم فقدروا على احتمال ما عجز عنه علماء الظاهر الا ترى ان كثيرا منهم عجزوا عن قطع الوسوسة في الصلاة وعن المشي على الماء وطي الارض حتى جحد عامة هذه

الروايات

الروايات التي جاءت في ذلك فلو نظر علماء الظاهر الى ما اعطى الله فابصروه لاستحيوا من انكارهم لكن لم يبصروا ما اعطاهم وهو المعرفة فر عن عثمان بن عفان ورواه عنه ايضا الجرجاني

العلماء العاملون مصابيح الارض اي انوارها التي يستضاء بها من ظلمات الجهل وخلفاء الانبياء على اممهم وورثتي وورثة الانبياء من قبلي ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا قال الكشاف والمنزلة لانهم القوام بما بعثوا من اجله انتهى ومعجزات الانبياء ضربان احدهما الوحي بواسطة الملك والثاني خرق العوايد كانقلاب العصا حية وفلق البحر واحياء الموتى ونبع الماء من بين الاصابع وافضل الناس من ورث منهم الامرين جميعا فورثوا في مقابلة الوحي الالهام والعلوم وتبيين ما اتت به الانبياء من الكتب بما جعل في قلوبهم من النور وورثوا في مقابلة الخوارق والايات الكرامات وبذلك سموا ابدال النبيين لانهم بدل منهم قال بعضهم ومن ولي هذا المنصب فارتقى من مقام الولاية الى مقام الوراثة عظمت عداوة الجهال له لعلمهم بقبيح افعالهم وقصورهم عن معارج مرتب الكمال وانكارهم لما وافق الهوى من اعمالهم وقال ابن عربي العلماء ورثة الانبياء احوالهم الكتمان لو قطعوا اربا اربا ما عرف ما عندهم ولهذا قال الخضر ما فعلته عن امري فالكتمان من اصولهم الا ان يؤمروا بالافشاء والاعلان قال السخاوي سئل الحافظ العراقي عما اشتهر على الالسنة من حديث علماء امتي كانبياء بني اسرائيل فقال لا اصل له ولا اسناد بهذا اللفظ ويغني عنه العلماء ورثة الانبياء وهو حديث صحيح عد عن علي امير المؤمنين ورواه عنه ابو نعيم والديلمي

العلماء قادة لذي يقودون الناس الى احكام الله من امر ونهي ومرادهم اكمل الناس علما بوحدانية الله تعالى ومعرفة احكامه والعلم منشأ جميع النعم واصلها والمتقون سادة اي اشراف الناس وامجادهم ومجالستهم زيادة للمجالس في تشبهه بالمتقي والعمل بعلمه واقتفاء اثاره والاستضاءة بانواره ابن النجار في تاريخه عن انس ورواه الطبراني في حديث طويل قال الهيثمي رجاله موثقون

العلماء ورثة الانبياء لان الميراث ينتقل الى الاقرب واقرب الامة في نسبة الدين العلماء الذين اعرضوا عن الدنيا واقبلوا على الاخرة وكانوا للامة بدلا من الانبياء الذين فازوا بالحسنيين العلم والعمل وحازوا الفضيلتين الكمال والتكميل كتب قطب زمانه شيخ الاسلام ابو حفص السهروردي الى الامام الرازي اذا صفت مصادر العلم وموارده من الهوى امدته كلمات الله التي تنفد البحار دون نفادها ويبقى العلم على كمال قوته لا يضعفه تردده في تجاويف الافكار وبقوته يتلقى الفهوم المستقيمة وهذه رتبة الراسخين في العلم المتسمين بصورة العمل وهم ورثة الانبياء لكرعهم على العلم وعلمهم على العمل فشرفت اعمالهم ولطفت فصارت مسامرات سرية ومجاورات روحية فتشكلت الاعمال بالعلوم لمكان لطافتها وتشكلت العلوم بالاعمال لقوة نفلها وسرايتها الى الاستعدادات وهو الميراث الاكبر لان الورثة انما يورثون ميراث الدنيا بحكم اهل الدنيا والرسل انما يورثون ورثتهم الحكم الربانية واعلم انه لا رتبة فوق رتبة النبوة فلا شرف فوق شرف وارث تلك الرتبة قال ابن عربي ومقام الوارثين لا مقام اعلى منه شهود لا يتحرك معه لسان ولا يضطرب معه جنان فاغرة افواههم استولت عليهم انوار الذات وبدت عليهم رسوم الصفات هم عرائس الله المخبوؤن عنده المحجوبون لديه الذين لا يعرفهم سواه كما لا يعرفون سواه توجهم بتاج البهاء وكحلهم بالسناء واقعدهم على منابر اللقاء عن القرب في بساط الانس ومناجاة الديمومية فهم بالحق وان خاطبوا بلسان العبودية لم تزل الفتوح الالهية تمدهم بالمشاهدة فهم بالحق وان خاطبوا الخلق وعاشروهم فليسوا معهم وان راوهم لم يروهم اذ لا يرون منهم الا كونهم من جملة افعال الله فهم يشاهدون الصنعة والصانع ولا يحجبهم الصنعة عن الصانع وذلك عرضا ما الا ان شغل القلب حسن الصنعة فهؤلاء هم الوارثون حقا فهنيئا لهم بما نالوه من حقائق المشاهدة وهنيئا لنا على التصديق والتسليم لهم بالموافقة والمتابعة يحبهم اهل السماء اي سكانها من الملائكة ويستغفر لهم الحيتان في البحر اذا ماتوا الى يوم القيمة لانهم لما ورثوا عنهم تعليم الناس الاحسان وكيفيته والامر به الى كل شيء الهمهم الله الاشياء الاستغفار لهم مكافأة على ذلك ذكره الخطابي وقال القاضي انما يستغفر لهم اهل السموات لانهم عرفوا بتعريفه وعظموا بقوله واهل الارض لان بقاءهم وصلاحهم مربوط برايه وقوله ويستغفر لهم مجاز عن ارادة استقامة حالة المستغفر له من طهارة النفس ورفعة المنزلة ورخاء العيش لان الاستغفار من العقلاء حقيقة ومن الحجر مجاز وقال ابن جماعة وجهه انها لمصالح العباد ومنافعهم والعلماء هم المبينون ما يحل ويحرم منها ويحثون على الاحسان اليها ودفع الضرر عنها وقال السيد السمهودي لا رتبة فوق رتبة من يشتغل الملائكة وغيرهم من المخلوقات بالاستغفار والدعاء حتى تقوم القيمة فان قلت ما وجه زيادته الى يوم القيمة قلت لان العلم ينتفع به بعد موت العالم الى يوم القيمة وهذا كان ثوابه لا ينقطع بموته قال الزمخشري ففيه دليل على شرف العلم وانافة محله وتقدم حملته واهله وان نعمته من اجل النعم واجزل القسم وان من اوتيه فقد اوتي فضلا عظيما وما سماهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورثة الانبياء الا لمدانيتهم لهم في الشرف والمنزلة لانهم القوام بما بعثوا من اجله ابن النجار في تاريخه عن انس ضعفه جمع وقال ابن حجر له طرق وشواهد يعرف بها ان للحديث اصلا انتهى وظاهر صنيع المؤلف انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير وهو غفول فقد خرجه ابو نعيم والديلمي والحافظ عبد الغني وغيرهم باللفظ المذكور بعضهم من حديث انس وبعضهم من حديث البراء

العلماء ثلاثة رجل عاش بعلمه وعاش الناس به ورجل عاش الناس به واهلك نفسه ورجل عاش

بعلمه ولم يعش به غيره فالاول من علم وعلم غيره والثاني من علم فعمل الناس بعلمه ولم يعمل هو بما علم والثالث من عمل
بعلمه ولم يعلم غيره **شرعا نس** وفيه يزيد الرقاشي قال الذهبي في الضعفاء قال النسائي وغيره متروك

العلم اي الشرعي **افضل من العبادة** لان العلم مصحح لغيره مع كونه متعديا والعبادة مفتقرة له ولا عكس ولان العلماء ورثة الانبياء ولا يوصف المتعبد بذلك ولان العلم يبقى ثمرته بعد صاحبه والعبادة تنقطع بموته ومن ثم اتفق ائمة الجموع على ان الاشتغال بالعلم افضل منه بنحو صلاة وصوم **وملاك** بكسر الميم **الدين** اي قوامه ونظامه **الورع** اي قوام الدين واستحكام قواعده التي بها ثبات الورع بالكف عن التوسع في الامور الدنيوية المشغلة عن ذكر الله ودوام مراقبته **خط وابن عبد البر** كتاب **العلم** كلاهما **عن ابن عباس** وفيه معلى بن مهدي قال الذهبي في الذيل قال ابو حاتم يأتي احيانا بالمنكر وسوار بن مصعب اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال احمد والدارقطني متروك الحديث

العلم افضل من العمل لما تقرر ولان في بقاء العلم احياء الشريعة وحفظ معالم الملة ولان العابد تابع العالم مقتد به مقلد له واجب عليه طاعته وفي الغياثي اذا خلا الزمن عن سلطان ذي كفاية فالامور موكولة الى العلماء ويلزم الامة الرجوع اليهم ويصيرون ولاة فان عسر جمعهم على واحد استقل كل قطر باتباع علمائه فان كثروا فالمتبع اعلمهم فان استووا اقرع انتهى قال السمهودي وهذا من حيث انعقاد الولاية الخاصة فلا ينافي وجوب طاعة العلماء مطلقا فاندفع ما للسبكي هنا وكان الامام مالك يمتنع من الولايات ويحبس ويعذر ومع ذلك يمتثل امره وكذا الشافعي فقد روى البيهقي كان الشافعي عطرا به باسود فكان يمسح الاسطوانة التي يجلس عليها بغالية فعمد شخص الى شاربه فلطخه قذرا وجاء حلقة الشافعي فقال ما حملك على ذلك قال رايت تجبرك فاردت التواضع فقام باعتقاله حتى انصرف فضربه ثلاثين او اربعين وقد قدمه مما خطيت المسجد بالقذر **وخير الاعمال اوساطها** لتوسط الوسط بين طرفين مذمومين اذ كل خصلة حسنة لها طرفان مذمومان فالسخاء وسط بين البخل والتبذير والشجاعة بين الجبن والتهور وابعد الجهات والمقادير من كل طرفين وسطهما فاذا كان في الوسط فقد بعد عن المذموم بقدر الامكان **ودين الله تعالى بين القاسي والغالي** يشير الى ان المتدين ينبغي ان يكون سايسا لنفسه مدبرا لها فان النفس نفورا تفضي بها الى التقصير وفتور يؤول الى سرف ودفيا دها عسر ولها احوال ثلاثة حال عدل وانصاف وحال غلو واسراف وحال تقصير واجحاف فالاول ان يختلف قوى النفس من جهتين متقابلتين طاعة مسعدة وشفقة كافة فطاعتها تمنع من التقصير وشفقتها تصد عن السرف وهذه احمد الاحوال لان ما منع من التقصير نام وما صد عن السرف مستديم والنمو اذا استدام فاخلق به ان يستكمل ومن ثم قال الحكماء طالب العلم وعامل البر كآكل الطعام ان اخذ منه قوتا عصمه وان اسرف فيه بشمه وربما كانت فيه منيته واما حال التقصير فبان يختص النفس بقوة الشفقة وتعدم قوى الطاعة فيدعوها الاشفاق الى المعصية فيكون خائبا مغبونا **والحسنة بين السيئتين لا ينالها الا بالله** قال ابو عبيد اراد ان الغلو في العمل سيئة والتقصير عنه سيئة والحسنة بينهما كما جاء في خبر في فضل قارئ القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه فالغلو فيه التعمق والجفاء عنه التقصير وكلاهما سيئة **وشر السير الحقحقة** هي المتعب من السير او ان تحمل الدابة على ما لا تطيقه والقصد بها الاشارة الى الرفق في العبادة وعدم اجهاد النفس في المشقة فيها وهذا الحديث قد عدوه من الحكم والامثال **هب عن بعض الصحابة** فيه زيد بن رفيع اورده الذهبي في الضعفاء

العلم اي العلم الذي هو اصل علوم الدين او العلم النافع في الدين فالتعريف للعهد **ثلاثة** اي ثلاثة اقسام **وما سوى ذلك فضل** اي زائد لا ضرورة الى معرفته قال في المغرب الفضل الزيادة وقد غلب جمعه على ما لا خير فيه حتى قيل فضول بلا فضل وطول بلا طول ثم قيل لمن يشتغل بما لا يعنيه فضولي **آية محكمة** اي لم تنسخ او لا اخفاء فيها قال الحرالي وهي التي ابرم حكمها كما يبرم الحبل الذي يتخذ حكمه اي لزما ما يرام به الشيء الذي يخاف خروجه عن الانضباط كان الآية المحكمة تحكم النفس عن جولانها وتمنعها عن جماحها وتقطرها الى محالها وقال الطيبي المحكمة التي احكمت عباراتها فاتحفظت من الاحتمال والاشتباه فكانت ام الكتاب اي اصل فتحمل المتشابهات عليها وترد اليها ولا يتم ذلك الا للماهر الحاذق في علم التفسير والتاويل الحاوي لمقدمات تفتقر اليها من الاصلين واقسام العربية **او سنة قائمة** اي ثابتة دائمة محافظ عليها معمول بها عملا متصلا من قامت السوق نفقت لانها اذا حوفظ عليها كانت كالشيء النافق الذي لا يتوجه اليه الرغبات ويتنافس فيه المحصلون واذا عطلت واضيعت كانت كالشيء الكاسد الذي لا يرغب فيه ودوامها اما ان يكون بحفظ اسانيدها من معرفة اسماء الرجال والجرح والتعديل ومعرفة الاقسام من الصحيح والحسن والضعيف المتشعب منه انواع وما يتصل بها من المتممات واما ان يكون بحفظ متونها من التغيير والتبديل بالاتقان والتيقظ وتفهم معانيها واستنباط العلوم الجمة منها لان جليها بل كلها من جوامع الكلم التي اوتيها وخص بها هذا النبي الامي صلى الله عليه وسلم **او فريضة عادلة** اي مساوية للقرآن في وجوب العمل بها وفي كونها صدقا قال ومرانا ذكره القاضي او المراد العدل في القسمة اي معدلة على سهام الكتاب والسنة بلا جور او انها مستنبطة منهما وسميت عادلة لانها معادلة اي مساوية لما اخذ منها قال الطيبي وتقرر من هذا على ان المراد بقوله وما سوى ذلك هو فضل ان الفضل واحد الفضول الذي لا دخل له في اصل علوم الدين وما

استعاذ منه بقوله اعوذ بالله من علم لا ينفع **ده** في السنن **ك** في الرقاق **عن ابن عمرو** بن العاص قال الذهبي في المهذب وتبعه الزركشي فيه عبد الرحمن بن انعم ضعيف وقال في المنار فيه ايضا عبد الرحمن بن رافع التنوخي لم يثبت عدالته بل احاديثه مناكير انتهى واقول فيه ايضا عند ابن ماجه وغيره رشدين بن سعد ومن ثم قال ابن رجب الحديث فيه ضعف مشهور

العلم ثلاثة كتاب ناطق اي مبين واضح **وسنة ماضية** اي جارية مستمرة ظاهرة **ولا ادري** اي قول المجيب لمن سأله عن مسألة لا يعلم حكمها لا ادري قال ابن عطاء الله من علامة جهل السالك بطريق علم الظاهر او الباطن ان يجيب عن كل ما يسال عنه ويعبر عن كل ما شهد ويذكر كل ما علم لدلالته على انه لم يكن بالله ولا لله بل لنفسه اذ النفس مع العقل والتمييز ومن طلب الحق بالعقل ضل وكان دليلا على جهله انتهى وقد الماوردي ليس ينبغي في العلم الا ويجد من هو اعظم منه بشيء اذ العلم اكثر من ان يحيط به بشر وقيل لحكيم من يعرف كل العلم قال كل الناس وقال الشعبي ما رأيت مثلي ولا اشاء ان القى رجلا اعلم مني الا لقيته وهذا لم يقله تفضيلا لنفسه بل تعظيما للعلم ان يحاط به وكلما يجد بالعلم معجبا وبما ادركه منه مفتخرا الا من كان فيه مقلا مقصرا لانه يجهل قدره ويظن انه قد نال بالدخول اكثره واما من كان فيه متوجها ومنه مستكثرا فهو يعلم من بعد غايته والعجز عن ادراك نهايته ما يصده عن العجب به وقالوا العلم ثلاثة اشبار فمن نال منه شبرا شمخ بانفه وظن انه هو ومن نال منه الثاني صغرت اليه نفسه وعلم انه ما ناله واما الثالث فهيهات لا يناله احد قال اعني الماوردي ومما انذر به من حالي اني صنفت في البيوع كتابا جمعت له ما استطعت من كتب الناس واجهدت فيه نفسي وكددت فيه خاطري حتى اذا تهذب واستكمل وكدت اعجب به وتصورت اني اشد الناس اضطلاعا بعلمه حضرني اعرابيان فسالاني عن بيع عقداه بالبادية على شروط تضمنت اربع مسائل لم اعرف لشيء منها جوابا فاطرقت مفكرا وبحالي معتبرا فقالا اما عندك فيما سالناك جواب وانت زعيم هذه الطائفة قلت لا فقالا ايها لك وانصرفا فسالا من يتقدمه في العلم كثير من اصحابي فسالاه فاجابهما مسرعا فانصرفا راضيين بجوابه حامدين لعلمه فبقيت مرتكبا فكان ذلك زاجر نصيحة ونذير عظة انتهى واخذ من الحديث ان على العالم اذا سئل عما لا يعلمه ان يقول لا ادري او لا احققه او لا اعلمه او الله اعلم كما يظنه بعض الجهلة لان العالم المتمكن لا يضره جهله ببعض المسائل بل يرفعه قوله لا ادري لانه دليل على عظم محله وقوة دينه وتقوى ربه وطهارة قلبه وكمال معرفته وحسن تثبته وانما يانف من ذلك من ضعفت ديانته وقلت معرفته لانه يخاف من سقوطه من اعين الحاضرين ولا يخاف من سقوطه من نظر رب العالمين وهذه جهالة ورقة دين ومن ثم نقل لا ادري ولا اعلم عن الائمة الاربعة والخلفاء الاربعة بل عن المصطفى وجبريل عليهما السلام كما مر في حديث خير البقاع المساجد وفي مسند الدارمي موقوفا من عدة طرق ان عليا كرم الله وجهه سئل عن مسألة فقال لا علم لي بها ثم قال وابردها على كبدي سئلت عما لا علم لي به فقلت لا اعلم وفيه ان رجلا سال ابن عمر عن مسألة فقال لا علم لي بها فولى الرجل فقال ابن عمر نعم ما قال ابن عمر واخرج ابو داود في الناسخ والمنسوخ وابن مردويه عن خالد بن اسلم خرجنا نمشي مع ابن عمر فلحقنا اعرابي فساله عن ارث العمة فقال لا ادري قال انت ابن عمر ولا تدري قال نعم اذهب الى العلماء فلما ادبر قبل ابن عمر يده وقال نعم ما قلت واخرج البخاري عن ابن مسعود من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من علم الرجل ان يقول لما لا يعلم الله اعلم ورواه الدارمي بلفظ اذا سئل العالم عما لا يعلم قال الله اعلم واخرج الهروي عن ابن مسعود اذا سئل احدكم عما لا يدري فليقل لا ادري فانه ثلث العلم واخرج الخوارزمي في سلسلة الذهب عن احمد عن الشافعي عن مالك عن ابن عجلان اذا اخطأ العالم لا ادري اصيبت مقاتله والاخبار والآثار في هذا كثيرة وانما اطلت بايراد هذه النبذة لما نطابق عليه فقهاء زماننا من التحاشي عن ذلك والمبادرة الى الجواب باللسان والقلم كيف كان **فر عن ابن عمر** بن الخطاب ظاهره ان الديلمي رواه مرفوعا وهو ذهول بل صرح في الفردوس بعدم رفعه ورواه عنه ابو نعيم ايضا والطبراني في الاوسط والخطيب في رواة مالك والدارقطني في غرائب مالك موقوفا قال الحافظ ابن حجر والموقوف حسن الاسناد

العلم حياة الاسلام اي لان الاسلام لا تعلم حقيقته وشروطه وادابه الا به **وعماد الدين** اي معتمده ومقصوده الاعظم **ومن علم علما اتم** بمثناة فوقية بخط المؤلف وفي نسخ بالتحتية **الله له اجره** بالنون ومعنى اتم اكمل ففي المصباح تم الشيء يتم تكملت اجزاؤه واتممته **ومن تعلم فعمل علمه الله ما لم يعلم** اي العلم اللدني الذي هو موهبة من الله يدرك به العبد ما للنفس من الحظوظ والغرض وما للحق من الحقوق والمفوض فيترك ما لها من الحظوظ ويقوم بما للحق من الحقوق وهو معنى قول البعض اراد به الهامه علم ما لم يتعلمه من مزيد معرفة الله وخدع النفس والشيطان وغرور الدنيا وآفات العمل من نحو عجب ورياء وكبر ورياضة النفس وتهذيبها وتحمل الصبر على مر القضاء والشكر على النعماء والثقة بما وعد والتوكل عليه وتحمل اذى الخلق وقد ثبت ان دقائق علوم الصوفية منح الهية ومواهب اختصاصية لا تنال بمعتاد الطلب فلزم رعاية وجه تحصيل ذلك وهو ثلاث الاول العمل بما علم على قدر الاستطاعة الثاني اللجأ الى الله على قدر الهمة الثالث اطلاق النظر في المعاني حال الرجوع لاهل السنة لتحصيل الفهم وينتفي الخطأ ويتيسر الفتح وقد اشار لذلك الجنيد بقوله ما اخذنا التصوف عن القيل والقال والمراء والجدال بل عن الجوع والسهر ولزوم الاعمال قال الغزالي من انكشف له ولو الشيء اليسير بطريق الالهام والوقوع في القلب من حيث لا يدري

فقد صار عارفا بصحة الطريق ومن لم يرد ذلك من نفسه قط فينبغي ان يؤمن به فان درجة المعرفة فيه عزيزة
جدا ويشهد لذلك شواهد الشرع والتجارب والوقائع فكل حكمة تظهر في القلب بالمواظبة على العبادة من غير تعلم
فهو بطريق الكشف والالهام وقال حجة الاسلام يتعين ان يكون اكثر الاهتمام بعلم الباطن ومراقبة
القلب ومعرفة طريق الآخرة وسلوكه وصدق الرجاء في انكشاف ذلك من المجاهدة والمراقبة فان المجاهدة تفضي الى المشاهدة
مجاهدة تشاهد دقائق علم القلوب وتنفجر منها ينابيع الحكمة من القلب اما الكتب والتعليم فلا تفي بذلك بل الحكمة الخارجة
عن الحصر والحد انما تتفتح بالمجاهدة قال وكم من متعلم طال تعلمه ولم يقدر على مجاوزة مسموعه بكلمة وكم من مقتصر
على المهم في التعلم ومتوفر على العمل ومراقبة القلب فتح الله له من لطائف الحكمة ما تحار فيه عقول ذوي الالباب فلذلك
قال المصطفى من تعلم فعمل الخ وفي بعض الكتب السالفة يا بني اسرائيل لا تقولوا العلم في السماء من ينزله ولا
في تخوم الارض من يصعد به ولا من وراء البحار من يعبر يأتي به العلم مجعول في قلوبكم تأدبوا بين يدي بآداب
الروحانيين وتخلقوا باخلاق الصديقين اظهر العلم من قلوبكم حتى يغطيكم ويغمركم انتهى وقال الامام
مالك علم الباطن لا يعرفه الا من عرف علم الظاهر فمتى علم الظاهر وعمل به فتح الله عليه علم الباطن ولا يكون
ذلك الا مع فتح قلبه وتنويره وقال ليس العلم بكثرة الرواية انما العلم نور يقذفه الله في القلب يشير الى علم
الباطن تتمة قال يحيى بن معاذ التقى ابن ابي الحواري واحمد بن حنبل فقال احمد حدثنا بحكاية سمعتها
من استاذك الداراني فقال يا احمد قل سبحان الله بلا تعجب قال سبحان الله وطولها بلا تعجب قال سمعته يقول
اذا اعتقدت النفوس على ترك الآثام جالت في الملكوت وعادت الى ذلك العبد بطرائف الحكمة من غير ان يؤدي
اليها عالم علما فقام احمد وقعد ثلاثا وقال ما سمعت في الاسلام بحكاية اعجب من هذه ثم ذكر حديث من عمل
بما علم اورثه الله علم ما لم يعلم قال التونسي اجتمع العارف علي وفا والبلقيني فتكلم علي معه بعلوم بهرت
عقله فقال البلقيني من اين لك هذا يا علي قال من قوله تعالى اتقوا الله ويعلمكم الله فاسكت ابو الشيخ
ابن حبان عن ابن عباس

العلم خزائن ومفاتيحها السؤال قال الماوردي حكي ان بعض الحكماء رأى شيخا يحب النظر في العلم ويستحي من
السؤال فقال يا هذا تستحي ان تكون في آخر عمرك افضل مما كنت في اوله فسلوا يرحمكم الله فانه يؤجر فيه
اربعة من الانفس السائل والمعلم والمستمع والمحب لهم لا يعارضه خبر النهي عن السؤال لما سبق ان المراد
به سؤال تعنت او امتحان او عما لا يحتاج اليه ونحو ذلك حل وكذا العسكري عن علي امير المؤمنين قال الحافظ
العراقي ضعيف اي وذلك لان فيه داود بن سليمان الجرجاني الغازي كذبه ابن معين ولم يعرفه ابو حاتم قال
في اللسان كاصله وبكل حال هو شيخ كذاب له نسخة موضوعة على علي بن موسى الرضى ثم ساق له عدة اخبار هذا
منها

العلم خليل المؤمن لانه لا نجاة ولا فوز الا به فكانه خال المؤمن محبته ومودته يطلبه عند غيبته ويتمسك
به عند وجوده وينبغي ان يورع عند جهله والعقل دليله فانه عقال لطبعه ان يجري بجهله وجهله لتقدم
العقل بين يدي كل امر من فعل وترك مسترشد به في عاقبته استضاءة بنوره والعمل قيمه وفي رواية
قائده اي العمل بمقتضى العلم والعقل شكرا لنعمتهما خوف ذهاب العلم او تركه يقود المؤمن الى كل خير والحلم
وزيره فان الوزير المعين المحتمل الاثقال يستعين المؤمن على متابعة العلم بالحلم ولهذا روي ما ضم شيء الى شيء
احسن من حلم الى علم والصبر امير جنوده جعل ما تقدم وتأخر جنودا وامرها الصبر لا يعمل كل منهما
فيما اهل له الا به لان عجلة النفس وخفتها تفسد كل خلق حسن ما لم يتقدم الصبر امامها او يصير امامها
والرفق والده فان الرفق في المعونة والمساهلة كالوالد للمؤمن لا يجد في امر الا بمراجعته وطاعته رجاء
بركته واللين اخوه لا ينفصل ولا يتصل ولا يستقل دونه هب عن الحسن البصري مرسلا فقضية صنيع
المصنف انه لا علة فيه سوى الارسال وليس كذلك بل هو مع ان سالم ضعيف اذ فيه سوار بن عبد الله العنبري
اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال الثوري ليس بشيء وعبد الرحمن بن عثمان ابو بحر البكراوي قال احمد
طرح الناس قال الحافظ العراقي ورواه ابو الشيخ في الثواب عن انس وكذا الديلمي في الفردوس وابو نعيم في الحلية
عن انس بسند ضعيف والقضاعي في مسند الشهاب عن ابي الدرداء وابي هريرة وكلاهما ضعيف انتهى ومنه
يعرف ان اقتصار المصنف على رواية ارساله تقصير او قصور

العلم خير من العبادة لانه اساسها وعمادها اذ هي مع الجهل فاسدة قال ابن عطاء الله والمراد بالعلم هنا العلم
النافع المجاهد للهوى القامع الذي تكتنفه الخشية ويكون معه الخشية والخوف والانابة اما علم معه الرغبة في الدنيا
والتملق لاربابها وصرف الهمة لاكتسابها والجمع والادخار والمباهاة والاستكثار وطول الامل فما ابعده من
ذلك وملاك الدين الورع كما سبق ابن عبد البر في العلم عن ابي هريرة ورواه الديلمي عن عبادة

العلم خير من العمل لان العلم وظيفة القلب وهو اشرف الاعضاء والعمل وظيفة الجوارح الظاهرة ولا يكون العمل
مقصودا الا به والقصد صادر عن القلب فالعلم مقدم على العمل شرفا ووضعا اذ الشيء يعلم اولا ثم يعمل به وملاك
الدين الورع والعالم من يعمل ومن لا يعمل فهو والجاهل سواء بل الجاهل خير منه لان علمه حجة عليه قال شيخ الطريق
العلم نتيجة العمل فائدة العلم انما هو العمل به لان العلم بلا عمل عاطل والعمل بغير علم باطل اذ لا يصح العمل
الا بمعرفة كيفيته ولا يظهر فائدة العلم الا بالعمل به على مقتضى السنة قال بعض العارفين بالعلم يصح
العمل وبالعمل تنال الحكمة وبالحكمة توفق للزهد وبالزهد تترك الدنيا وبترك الدنيا ترغب في الآخرة وبالرغبة
فيها تنال رضى الله تعالى ابو الشيخ ابن حبان عن عبادة بن الصامت ورواه عنه الديلمي ايضا

العلم دين قال الطيبي التعريف فيه للعهد وهو ما جاء به الرسول لتعليم الخلق من الكتاب والسنة وهما اصول الدين
والصلاة دين فانظروا عمن تأخذون هذا العلم قال الطيبي المأخوذ منه العدول الثقات المتقنون كما بينه
قوله في الحديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله وعمن صلة تأخذون على تضمين معنى تودون وضمن انظروا معنى العلم
وكيف تصلون هذه الصلوات فانكم تسألون اي عن العلم والصلاة يوم القيامة يشير به الى ان العلم ينبغي
ان لا يؤخذ الا عمن عرفت عدالته واشتهرت ديانته فلا يتلقاه عن جاهل فيضله ولا عن فاسق فيغويه فر عن ابن
عمر بن الخطاب

العلم علمان فعلم ثابت في القلب وهو ما اورث الخشية وبعد عن الاكدار الظاهرة والباطنة فذلك هو العلم
النافع لصاحبه وعلم على اللسان ولا قرار له لانه شرارة من شرر الايمان فذلك حجة الله على ابن آدم قال الطيبي
الفاء في فعلم تفصيلية وفي فذلك سببية من باب قوله خولان فانكح اي هؤلاء خولان الذين اشتهرت نساؤهم
بالرغبة فيها فانكح منهم فكذلك قوله علم في القلب دل على كونه مرغوبا فيه فرتب عليه ما بعده وفي عكسه قوله فذلك
حجة الله فان صاحب العلم اللساني الذي لم يتأثر منه فانه محجوج عليه ويقال له لم تقولون ما لا تفعلون ويمكن
حمل الحديث على علمي الظاهر والباطن قال ابو طالب علم الباطن وعلم الظاهر اصلان لا يستغني احدهما عن
صاحبه بمنزلة الاسلام والايمان مرتبط كل منهما بالآخر كالجسم والقلب لا ينفك احدهما من صاحبه وقيل علم الباطن
يخرج من القلب وعلم الظاهر يخرج من اللسان فلا يجاوز الآذان وهذا لا ينصرف اليه اسم العلماء الذين هم
ورثة الانبياء اذ هم العلماء العاملون الابرار المتقون الذين آل اليهم العلم الموروث بالصفة التي كان عليها
عند المورث لا من علمه حجة عليه وقد منعه سوء ما لديه من خبث نيته وسوء طويته واتباع شهوته ان يلج نور العلم
قلبه ويخالط لبه فأورده النار وبئس الورد المورود قال بعضهم وهذه صفة علماء زماننا تجدهم يجتهدون
في تحسين الهيئة والثياب الفاخرة والمراكب المثمنة فاذا نظرت الى باطن احدهم وجدت خوف الرزق على قلبه كالجبال
يكاد يموت من همه وخوف الخلق وخوف سقوط المنزلة من قلوبهم والفرح بمدحهم والثناء عليه وحب الرياسة
وطلب العلو والتبصبص للظلمة والاغنياء واحتقار الفقراء والانفة من الفقر والاستكثار في موضع الحق
والحقد على اخيه المسلم والعداوة والبغضاء وترك الحق مخافة الذل والقول بالهوى والحمية والرغبة في الدنيا
والحرص عليها والشح والبخل وطول الامل والاشر والبطر والغل والغش والمباهاة والرياء والسمعة وحبهما لـ
بعيوب الخلق والمداهنة والاعجاب بالنفس والتزين للمخلوق والصلف والتجبر وعزة النفس والقسوة والفظاظة
والغلظة وسوء الخلق وضيق الصدر والفرح بالدنيا والحزن على فوتها وترك القنع والمراء والجفاء والطيش والعجلة
والحدة وقلة الرحمة والاتكال على الطاعة والامن من سلب ما اعطي وفضول الكلام والشهوة الخفية والعز والجاه واتخاذ
الاخوان في العلانية على عداوة في السر والغضب اذا رد عليه قوله والتماس المغالبة لغير الله والانتصار للنفس والانس
بالخلق والوحشة من الحق والغيبة والحسد والنميمة والجور والعدوان فهذه كلها مزابل قد انطوت عليها
طوية صدورهم وظاهرهم صوم وصلاة وزهد وانواع اعمال البر فاذا انكشف الغطاء بين يدي الله عن هذه
الامور كان كمزبلة فيها انواع الاقذار غشيت بالديباج فانتبه فهذا عالم مراء مداهن يتصنع عند شهواته
فلم يقدر ان يخلص عمله ونفسه معقودة بنار الشهوة وقلبه مشحون بهوى نفسه وهذه كلها عيوب والعبد اذا
كثرت عيوبه احبطت ش والحكيم الترمذي وابن عبد البر عن الحسن البصري مرسلا قال المنذري اسناده
صحيح وقال الحافظ العراقي اسناده صحيح خط عنه اي الحسن عن جابر مرفوعا قال المنذري اسناده صحيح
قال الحافظ العراقي وسنده جيد واعلال ابن الجوزي له وهم وقال السمهودي اسناده حسن ورواه ابو نعيم
والديلمي عن انس مرفوعا

العلم في قريش القبيلة المشهورة وناهيك بالشافعي منهم والامانة في الانصار الاوس والخزرج والظاهر
ان المراد الامانة العلمية والمالية وغيرهما طب وكذا في الاوسط عن عبد الله بن الحارث بن جزء بفتح الجيم وسكون
الزاي الزبيدي قال الهيثمي اسناده حسن

العلم ميراثي وميراث الانبياء قبلي يعني ان جميع الانبياء لم يورثوا شيئا من الدنيا لعدم صرفهم هممهم الى الكسب
واعراضهم عن الجمع والادخار واشتغالهم بما يوصل الى دار القرار لكن لم ينتقل الشيء الى الوارث الا بالصفة التي
كان عليها عند المورث كما سبق قال الغزالي لا يكون العالم وارثا للنبي الا اذا اطلع على جميع معاني الشريعة
حتى لا يكون بينه وبينه الا درجة النبوة وهي الفارقة بين الوارث والموروث اذ الموروث هو الذي حصل
المال له واشتغل بتحصيله واقتدر عليه والوارث هو الذي لم يحصله لكن انتقل اليه وتلقاه عنه انتهى ثم ظاهر
صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل تتمته عند مخرجه الديلمي فمن كان يرثني فهو معي في
الجنة انتهى بنصه فاثبات المصنف بعضا وحذف بعض لا ينبغي فر عن ام هانئ وفيه اسماعيل بن عبد الملك
قال الذهبي قال النسائي غير قوي ورواه عنها ابو نعيم وعنه تلقاه الديلمي فلو عزاه له كان اولى

العلم والمال يستران كل عيب والجهل والفقر يكشفان كل عيب اراد بالعلم الذي يستر كل عيب النافع المؤدي
بصاحبه الى العمل قال ابن عطاء مثل من قطع الاوقات في طلب العلم فمكث اربعين خمسين سنة يتعلم ولا يعمل
كمن قعد هذه المدة يتطهر ولم يصل صلاة واحدة اذ مقصود العلم العمل كما ان القصد بالطهارة وجود
الصلاة ثم ان المال وان كان يستر العيب لكن لا نسبة بينه وبين ستر العلم لان ذاك اتم واكمل وقلما يجتمع
العلم والمال قال الماوردي فقيل لبعض الحكماء لم لا يجتمع العلم والمال قال لعز الكمال فر من رواية
الخليفة الرشيد عن ابيه عن جده عن علي بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس وفيه رجاله من هو متكلم فيه

العلم لا يحل منعه اى عن مستحقه فمن منعه عنه الجم بلجام من نار يوم القيامة كما فى عدة اخبار قال البغدادى المراد علم الدين المفترض طلبه على كافة المسلمين دون غيره فان الجهل بالدين مهلك والعلم طريق الجهل نجاة فاذا اشفى على الهلاك بجهله وطلب ما يخلصه وجب كما يجب حفظ مهجته من هلاك حسى فر عن ابى هريرة وفيه يزيد بن عياض قال النسائى وغيره متروك ذكره الذهبى

العم والد اى هو نازل منزلته فى وجوب الاحترام والاعظام لتفرعهما عن اصل واحد وهذا خرج مخرج الزجر عن عقوقه فر عن عبد الله الوراق مرسلا

العمايم تيجان العرب اى فيها عز وجمال وهيئة ووقار كتيجان الملوك يتميزون بها عن غيرهم وما سواها من القلانس لبس الاما للعجم واهل الخفة من الاتراك اى هى لهم بمنزلة التيجان وكانت العمائم اذ ذاك خاصة بالعرب والاحتباء حيطانها وجلوس المؤمن فى المسجد رباطه القضاعى فى مسند الشهاب فر عن على امير المؤمنين قال العامرى غريب وقال السخاوى سنده ضعيف اى وذلك لان فيه حنظلة السدوسى قال الذهبى تركه القطان وضعفه النسائى ورواه ايضا ابو نعيم وعنه تلقاه الديلمى فلو عزاه المصنف للاصل كان اولى

العمايم تيجان العرب اطلق عليها التيجان لكونها قائمة مقامها فاذا وضعوا العمايم وضع الله عزهم لفظ رواية الديلمى فيما وقفت عليه من نسخ قديمة مصححة بخط ابن حجر وغيره فاذا وضعوا العمائم وضع الله عزهم ثم خرج من طريق اخر العمائم وقار المؤمن وعز العرب فاذا وضعت العرب عمائمها فقد خلعت عزها انتهى وعمم المصطفى عليا بيده وذنبها من ورائه ومن بين يديه وقال هذه تيجان الملائكة فر عن ابن عباس وفيه عتاب بن حرب قال الذهبى قال الفلاس ضعيف جدا ومن ثم جزم السخاوى بضعف سنده ورواه عنه ايضا ابن السنى قال الزين العراقى وفيه عبد الله بن حميد ضعيف

العمامة على القلنسوة اى لبسها عليها فصل اى قطع ما بيننا وبين المشركين فى المصباح فصلته عن غيره نحيته او قطعته ومنه فصل الخصومات وهو الحكم بقطعها يعطى يوم القيمة بكل كورة يدورها على راسه نورا فى المصباح كار العمامة ادارها على راسها وكورها بالتشديد مبالغة ومنه كورت الشئ اذا لففته على هيئة الاستدارة وفى هذا وما قبله ندب العمامة بقصد التجمل ونحوه وانه يحصل السنة بكونها على الراس او نحو قلنسوة تحتها وان الافضل كورها وينبغى ضبط طولها وعرضها بما يليق بلابسها عادة فى زمانه ومكانه فان زاد على ذلك كره الباوردى عن ركانة بضم الراء وتخفيف الكاف ابن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف المطلبى من مسلمة الفتح ثم نزل المدينة وليس له غير هذا الحديث كما فى التقريب كاصله

العمد قود والخطاء دية طب عن عمرو بن حزم بفتح المهملة وسكون الزاى ابن زيد بن لوذان الانصارى عامل المصطفى على نجران قال الهيثمى وفيه عمران بن ابى الفضل وهو ضعيف

العمرى اسم من اعمرتك الشئ اى جعلته لك مدة عمرك جائزة اى صحيحة ماضية لمن اعمرله ولورثته من بعده وقيل جائزة اى عطية لاهلها اى يملكها الاخذ ملكا تاما بالقبض كسائر الهبات ولا ترجع للاول عند الشافعى وابى حنيفة وحملها مالك على اباحة منافع حم ق ن عن جابر بن عبد الله حم ق د ن عن ابى هريرة حم د ت عن سمرة بن جندب ن عن زيد بن ثابت وابن عباس

العمرى بضم العين المهملة وسكون الميم والقصر ماخوذة من العمر ميراث لاهلها اى ميراث لمن وهبت له سواء اطلقت او قيدت بعمر الاخذ او ورثته والمعطى بدليل قوله فى الحديث الذى بعده لمن وهبت له وبهذا اخذ الشافعى وابو حنيفة وقال مالك هو ميراث للواهب فترجع له او لورثته بعد موت الاخذ لانه انما وهب المنفعة دون الرقبة والمؤمنون عند شروطهم م فى الفرايض عن جابر بن عبد الله وابى هريرة ولم يخرجه البخارى

العمرى لمن وهبت له هذا كما ترى نص صريح فيما ذهب اليه الامامان الشافعى وابو حنيفة من عدم رجوعها للمعمر وعقبه مطلقا لانه انما وهب الرقبة وحمله المالكية على المنافع وقالوا هى تمليك منفعة الشئ مدة حياة الاخذ بغير عوض م د ن عن جابر بن عبد الله

العمرى جائزة لاهلها اى هى عطية جائزة لمن وهبت له لانها من البر والمعروف ذكره القرطبى والمراد بالجواز الاعم لا الاخص لان الاعم يشمل المندوب والواجب وهى مندوبة لما تقرر والرقبى بوزن العمرى ماخوذة من الرقوب لان كلا منهما يرقب موت صاحبه وكانا عقدين فى الجاهلية جائزة لاهلها فهما سواء عند الجمهور ولا ينافيه خبر لا تعمروا ولا ترقبوا لان النهى فيه ارشادى معناه لا تهبوا اموالكم مدة ثم تاخذونها بل اذا وهبتم شيئا زال عنكم ولا يعود اليكم هبة بلفظ هبة او عمرى او رقبى ع عن جابر بن عبد الله

العمرى جائزة قال القاضى قوله جائزة اى نافذة ماضية لمن اعمر له وقيل عطية لمن اعمرها والرقبى جائزة لمن ارقبها قال القاضى العمرى اسم من اعمرتك الشئ اى جعلته لك مدة عمرك وهى جائزة تملك بالقبض كساير الهبات وتورث عنه كسائر اموال سواء اطلق واردف بانه يعقبه او ورثته بعده وذهب جمع الى انه لو اطلق لم تورث عنه بل تعود بموته الى المعمر ويكون تمليكا للمنفعة له مدة عمره دون الرقبة وهو قول مالك والعايد فى هبته كالعايد فى قيئه زاد مسلم فى رواية فيأكله قال همام قال قتادة ولا اعلم القئ الا حراما اى كما يقبح ان يقئ ثم ياكل يقبح ان يهب او يرقب ثم يجره الى نفسه بوجه من الوجوه حم ن عن ابن عباس

العمرى والرقبى سبيلهما سبيل الميراث ينتقل بموت الاخذ لورثته لا الى المعمر والمرقب وورثتهما خلافا لمالك قال النووى قال اصحابنا للعمرى ثلاثة احوال احدها ان يقول اعمرتك الدار فاذا مت فلورثتك

او عقبك فتصح اتفاقا ويملك رقبة الدار وهى هبة فاذا مات فلورثته والا فلبيت المال ولا تعود للواهب بحال الثانية يقتصر على جعلتها لك عمرك ولا يتعرض لغيره والاصح صحة الثالث ان يزيد فيقول فاذا مت عادت لورثتى فتصح ويلغو الشرط ان يزيد فيقول فاذا مت عادت لورثتى فتصح طب عن زيد بن ثابت ورواه عنه ابن حبان باللفظ المذكور ما عدا الرقبى

العمرة الى العمرة اى العمرة حال كون الزمن بعدها ينتهى الى العمرة فالى للانتهاء وعلى اصلها قيل ويحتمل كونها بمعنى مع كفارة لما بينهما من الصغاير وظاهر الحديث على الاول ان المكفر هو العمرة الاولى لتقييدها بما قرناه وعلى الثانى انهما معا واستشكل كون العمرة كفارة لها مع ان تجنب الكبائر يكفرها واجيب بان تكفير العمرة مقيد بزمنها وتكفير التجنب عام لجميع عمر العبد قال فى المطامح فيه بهذا الحديث على فضل العمرة الموصولة بعمرة انتهى وفيه رد على مالك حيث كره ان يعتمر فى السنة غير مرة والحج المبرور اى الذى لا يخالطه اثم او المقبول او ما لا رياء فيه ولا فسوق ليس له جزاء الا الجنة اى لا يقتصر لصاحبه من الجزاء على تكفير بعض ذنوبه بل لا بد ان يدخل الجنة قال فى المطامح وفضيلة حمله العمرة مكفرة والحج جزاؤه الجنة انه اكمل مالك حم ق عه فى الحج عن ابى هريرة هذا تصريح بان الجماعة كلهم رووه لكن استثنى المناوى ابا داود

العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما من الذنوب والخطايا اى الصغاير والحج المبرور اى الذى لا يشوبه اثم او المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة قال ابن القيم فيه دليل على التفريق بين الحج والعمرة فى التكرار اذ لو كانت العمرة كالحج لا يفعل فى السنة الا مرة يسوى بينهما ولم يفرق حم عن عامر بن ربيعة ابن كعب بن مالك العنبرى بسكون النون حليف ال الخطاب صحابى بدرى مشهور قال الهيثمى فيه عاصم ابن عبيد الله وهو ضعيف

العمرتان تكفران ما بينهما من الذنوب الصغاير ما اجتنبت الكباير والحج المبرور اى المقبول ليس له جزاء الا الجنة اى دخولها مع السابقين الاولين او بغير سبق عذاب وما سبح الحاج من تسبيحة ولا هلل من تهليلة ولا كبر من تكبيرة الا بشر بها بشرة اى ما قال سبحان الله ولا اله الا الله والله اكبر الا بشر اوملا بكة بامره بكل واحدة من الثلاث بشارة اى بحصول شئ يسره هب عن ابى هريرة فيه من لم اعرفهم ولم ارهم فى كتب الرجال

العمرة من الحج بمنزلة الراس من الجسد وبمنزلة الزكاة من الصيام فيه اشارة الى وجوب العمرة فلا يغنى الحج عن العمرة ولا عكسه فر عن ابن عباس وفيه اسماعيل بن ابى زياد وهم ثلاثة قد رمى كل منهم بالكذب وجويبر قال الذهبى قال الدارقطنى متروك

العنبر ليس بركاز فلا زكاة فيه خلافا للحسن لان الذى يستخرج من البحر لا يسمى ركازا لغة ولا عرفا بل هو لمن وجده وهو شئ يقذفه البحر بالساحل او نبات يخلقه الله فى قعره وحيا وبنبع عين فيه او شجر ينبت فى البحر فينكسر فيلقيه الموج الى الساحل او روث دابة بحرية او غير ذلك قال ابن القيم وهو افخر انواع الطيب بعد المسك واخطأ من قدمه عليه وضره بكثرة والوانه شتى ابيض واشهب واحمر واصفر واخضر وازرق واسود وهو الاجود ومن منافعه انه يقوى القلب والحواس والدماغ ابن النجار فى تاريخه عن جابر بن عبد الله

العنكبوت شيطان فاقتلوه هو دويبة تنسج فى الهواء جمعه عناكب وينظر بين هذا وبين قوله فى الخبر الماد جزى الله العنكبوت عنا خيرا الحديث وقد يقال ذاك فى معينة نسجت على باب الغار واما هذا ففى الجنس ما سرى د فى مراسيله عن ابن المصفى عن بقية عن الوضين بن عطا عن يزيد بن مرثد ابى عثمان الهمدانى الصنعانى من صنعاء دمشق تابعى يرسل كثيرا مرسلا

العنكبوت شيطان كان امراة سحرت زوجها كما فى خبر الديلمى فلاجل ذلك مسخه الله تعالى فاقتلوه ندبا وروى الثعلبى عن على طهروا بيوتكم من نسج العنكبوت فان تركه يورث الفقر عد عن ابن عمر بن الخطاب قضية تصرف المصنف ان ابن عدى خرجه واقره والامر بخلافه فانه اورده فى ترجمة مسلمة بن على الخشنى وقال عامة حديثه غير محفوظ وفى الميزان هو شامى واه تركوه وقال ابو حاتم لا يشتغل به والنسائى متروك والبخارى منكر الحديث

العهد الذى بيننا وبينهم يعنى المنافقين هو الصلاة يعنى انها الموجبة لحقن دمائهم كالعهد فى حق المعاهد فمن تركها فقد كفر اى فاذا تركوها برئت منهم الذمة ودخلوا فى حكم الكفار فنقاتلهم كما نقاتل من لا عهد له قال الكشاف والعهد الوصية وعهد اليه اذا وصاه وقال القاضى الضمير الغايب للمنافقين شبه الموجب لابقائهم وحقن دمائهم بالعهد المقتضى لابقاء المعاهد والكف عنه والمعنى ان العمدة فى اجراء احكام الاسلام عليهم تشبههم بالمسلمين فى حضور صلواتهم ولزوم جماعتهم وانقيادهم للاحكام الظاهرة فاذا تركوها كانوا وساير الكفار سواء قال التوربشتى ويؤيد هذا المعنى قوله عليه السلام لما استؤذن فى قتل المنافقين انى نهيت عن قتل المصلين قال الطيبى ويمكن ان يكون الضمير عاما فيمن تابع النبى بالاسلام سواء كان منافقا ام لا حم ت ن ه ك من حديث الحسين بن واقد عن بريدة قال ك صحيح ولا علة له ولاحتجاجهما بالحسين وقال العراقى اما البرحديث صحيح وظاهر كلام المصنف انه لم يروه من الاربعة الا من ذكر وليس كذلك بل رووه جميعا

العيافة بالكسر زجر الطير والطيرة اى التشاؤم باسماء الطيور واصواتها والوانها وجهة مسيرها

عند تسيرها كما يتفاءل بالعقاب على العقوبة وبالغراب على الغربة وبالهدهد على الهدى وكما ينظر إلى طائر إلى جهة اليمين تيمن أو اليسار تشاءم **والطرق** الضرب بالحصى أو الخط بالرمل **من الجبت** من أعمال السحر فكما أن السحر حرام فكذا هذه الأشياء أو مماثل عبادة الجبت في الحرمة قال القاضي والجبت في الأصل الفسل الذي لا خير فيه وقيل أصله جبس فأبدلت التاء سينا تنبيها على مبالغة في الفسولة ثم استعير لما يعبد من دون الله وللساحر والسحر ولخساستهما وعدم اعتبارهما وقد فسر في الحديث على كل واحد منهما ولا بد من إضمار رجال في الأولين مثل أنه مما يماثل عبادة الجبت أو من قبلها أو من أعمال الجبت أي الساحر انتهى **د في الطب عن قبيصة** بفتح القاف وكسر الموحدة ابن برمة بضم الموحدة وسكون الراء الأسدي قال في التقريب كأصله مختلف في صحبته ورواه عنه النسائي أيضا في التفسير وقال النووي بعد عزوه لأبي داود إسناده حسن

العيادة بمثناة تحتية أي زيارة المريض **فواق** بالضم والتخفيف وفيه ندب تخفيف الزيارة فلا يطيل القعود عند المريض لتشغله بالمرض وقد تعرض له حاجة **ناقة** أي قدر الزمن الذي بين حلبتي الناقة وقال الطيبي فواق خبر المبتدأ أي زمن العيادة قدر فواق ناقة **هب عن أنس** ورواه عنه الديلمي بلا سند

العيدان عيد الأضحى وعيد الفطر **واجبان على كل حالم** أي محتلم **من ذكر وأنثى** يعني صلاته واجبة على كل من بلغ من الرجال والنساء والمراد أن ذلك متأكد الندب بحيث يقرب من الوجوب **فر عن ابن عباس** وفيه عمرو بن شمر قال الذهبي تركوه

العين حق يعني الضرر الحاصل عنها وجودي أثري لا ينكره إلا معاند وقرب ذلك بالمرأة الحائض تضع يدها في إناء اللبن فيفسد ولو وضعتها بعد طهرها لم يفسد وتدخل البستان فتضر بكثير من الغروس بغير مس والصحيح ينظر إلى الأرمد فقد يرمد ويتثاوب واحد بحضرته فيتثاءب هو وقد ذكروا أن جنسا من الأفاعي إذا وقع بصره على الإنسان هلك وحينئذ فالعين قد تكون من سم يصل من عين العائن في الهواء إلى بدن المعيون وقد أجرى الله عادته بوجود كثير من القوى والخواص والأجسام والأرواح كما يحدث لمن ينظر إليه من يحتشمه من الخجل فيحدث في وجهه حمرة شديدة لم تكن قبل وكذا الاصفرار عند رؤية من يخافه وذلك بواسطة ما خلق الله في الأرواح من التأثيرات ولشدة ارتباطها بالعين نسب الفعل إلى العين وليست هي المؤثرة إنما التأثير للروح والأرواح مختلفة في طبائعها وقواها وكيفياتها وخواصها فمنها ما يؤثر في البدن بمجرد الرؤية بغير اتصال ومنها ما يؤثر بالمقابلة ومنها ما يؤثر بتوجه الروح كالحادث من الأدعية والرقى والالتجاء إلى الله ومنها ما يقع بالتوهم والتخيل بالخارج من عين العائن سهم معيون إن صادف البدن لا وقاية له أثر فيه وإلا فلا كالسهم الحسي وقد يرجع على العائن **حم ق د ه عن أبي هريرة ه عن عامر بن ربيعة**

العين حق أي الإصابة بالعين من جملة ما تحقق كونه **تستنزل الحالق** أي الجبل العالي قال الحكماء والعائن يبعث من عينه قوة سمية تتصل بالمعاني فيهلك أو يهلك نفسه قالوا ولا يبعد أن ينبعث جواهر لطيفة غير مرئية من العين تتصل بالمعين وتتخلل مسام بدنه فيخلق الله الهلاك عندها كما يخلقه عند شرب السم وهو بالحقيقة فعل الله قال المازري وهذا ليس على القطع بل جائز أن يكون أمر العين مجرب محسوس لا ينكره إلا معاند **حم طب ك في الطب عن ابن عباس** قال ك صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي عقب عزوه لأحمد والطبراني فيه دويد البصري قال أبو حاتم لين وبقية رجاله ثقات

العين أي الإصابة بالعين **حق** أي كائن مقضي به في الوضع الإلهي لا شبهة في تأثيره في النفوس والأموال قال القرطبي هذا قول عامة الأمة ومذهب أهل السنة وأنكره قوم مبتدعة وهم محجوجون بما يشاهد منه في الوجود فكم من رجل أدخلته العين القبر وكم من جمل أدخلته القدر لكنه بمشيئته تعالى ولا يلتفت إلى معرض عن الشرع والعقل فتمسك باستبعاد لا أصل له فإنه تشاهد من خواص الأحجار وتأثير السحر ما يقضي منه العجب ويحقق أن ذلك فعل مسبب كل سبب **ولو كان شيء سابق القدر** بالتحريك أي لو أمكن أن يسبق شيء القدر في إفناء شيء وزواله قبل أوانه المقدر له **لسبقته** أي القدر **العين** لكنها لا تسبق القدر فإنه تعالى قدر المقادير قبل أن يخلق الخلق بخمسين ألف سنة فإنهم بعد القدر خلقوا قال القرطبي فقوله ولو الخ مبالغة في تحقيق إصابة العين يجري مجرى التمثيل إذ لا يرد القدر شيء فإنه عبارة عن سابق علمه تعالى ونفوذ مشيئته ولا راد لأمره ولا معقب لحكمه فهو كقولهم لأطلبنك ولو تحت الثرى ولو صعدت السماء فأجرى الحديث مجرى المبالغة في إثبات العين لا أن القدر يرده شيء وقال القاضي معناه أن إصابة العين لها تأثير ولو أمكن أن يعاجل القدر شيء فيؤثر في إفناء شيء وزواله قبل أوانه المقدر لسبقته العين **فإذا استغسلتم فاغتسلوا** خطاب لمن يتهم بأنه عائن أي إذا أمر العائن بما اعتيد عندهم من غسل أطرافه وما تحت إزاره ويصب غسالته على المصيوب فليفعل ندبا وقيل وجوبا ويتعين المصير إليه عند خوف محذور بالمعاين وغلب على الظن برؤه بالاغتسال وذلك لأنه كما يؤخذ ترياق لسم الحية من لحمها يؤخذ علاج هذا من أثر النفس الغضبية وأثر تلك العين كشعلة نار أصابت الجسد ففي الاغتسال إطفاء لتلك الشعلة ذكره ابن القيم وبه يعرف أن ما صار إليه المازري من أنه تعبدي إنما هو لخفاء وجه الحكمة عليه قال ابن القيم وهذا لا ينتفع به من أنكره ولا من فعله بقصد التجربة تنبيه عدوا من خصائص نبينا

الاستغسال من العين فإنه يدفع ضررها **حم م في الطب عن ابن عباس** ولم يخرجه البخاري

العين حق يحضرها الشيطان وحسد ابن آدم فالشيطان يحضرها بالإعجاب بالشيء وحسد ابن آدم بغفلته عن الله فيحدث الله في المنظور علة يكون النظر بالعين سببها فتأثيرها بفعل الله لكن لما كان الناظر منهيا عن النظر لحق الوعيد بجنايته المنهي عنها وهي النظر إلى شيء على غفلة واستحسانه والحسد عليه من غير ذكر الله تنبيه نقل ابن بطال عن بعضهم منع العائن من مداخلة الناس ولزوم بيته كالمجذوم بل أولى ونفقته الفقير في بيت المال قال النووي وهو صحيح متعين لا يعرف عن غيره تصريح بخلافه **الكجي في سننه** والقضاعي **عن أبي هريرة** فقضية تصرف المصنف أنه لم ير لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو ذهول شنيع فقد رواه باللفظ المزبور عن أبي هريرة المذكور أحمد في المسند قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

العين تدخل الرجل القبر أي تقتله فيدفن في القبر **وتدخل الجمل القدر** أي إذا أصابته مات أو أشرف على الموت فذبحه مالكه وطبخه في القدر يعني أن العين داء والداء يقتله فينبغي للعائن أن يبادر إلى ما يمحيه فيدعو لربه لكون ذلك رقية منه فائدة أخرج ابن عساكر أن سعيد الساجي من كراماته أنه قيل له احفظ ناقتك من فلان العائن فقال لا سبيل له عليها فعانها فسقطت تضطرب فأخبر الساجي فوقف عليه فقال بسم الله حبس حابس وشهاب قابس رددت عين العائن عليه وعلى أحب الناس إليه وعلى كبده وكلوتيه رشيق وفي ماله يليق فارجع البصر هل ترى من فطور الآية فخرجت حدقتا العائن وسلمت الناقة **عد حل** من حديث شعيب بن أيوب عن معوية بن هشام عن الثوري عن ابن المنكدر **عن جابر** وقال غريب من حديث الثوري تفرد به معوية انتهى **عد عن أبي ذر** قال السخاوي تفرد به شعيب بن أيوب عن معوية بن هشام قال الصابوني وبلغني أنه قيل له ينبغي أن تمسك عن هذه الرواية ففعل

العين وكاء السه بفتح السين وكسرها مخففا أي حفاظه عن أن يخرج منه شيء والوكاء بالكسر ما يشد به الكيس ونحوه والسه الدبر **فمن نام فليتوضأ** وجوبا قال الزمخشري جعل اليقظة للاست كالوكاء للقربة وهو الخيط الذي يشد بها فوهها والسه الاست أصله سته فحذفت العين كما حذفت في مذ وإذا صغرت ردت فقيل ستيهه وقال البيضاوي الوكاء ما يشد به الشيء والسه الدبر والمعنى أن الإنسان إذا تيقظ أمسك ما في بطنه فإذا نام زال اختياره واسترخت مفاصله فلعله يخرج منها ما ينقض طهره وذلك إشارة إلى أن نقض الطهارة بالنوم وسائر ما يزيل العقل ليس لأنفسها بل لأنها مظنة خروج ما ينقض الطهر به ولذلك خص منه نوم ممكن المقعدة وقال الطيبي شبه عين الإنسان وجوفه ودبره بقربة لها فم مشدود بخيط وشبه ما يطرأ من الغفلة عند النوم بحل ذلك الخيط من فم القربة وفيه تصوير تقبيح صورة وهجنة الغفلة من الإنسان **حم ه** وكذا أبو داود **عن علي** أمير المؤمنين رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد قال عبد الحق حديث علي هذا ليس بمتصل قال ابن القطان هو كما قال لكن بقي عليه أن يبين أنه من رواية بقية وهو ضعيف عن الوضين وهو واه فهاتان علتان مانعتان من تصحيحه انتهى ولما رواه عبد الله بن أحمد وجاءه في كتاب أبيه بخط يده قال كان في المحنة وقد ضرب على هذا الحديث في كتابه انتهى وقال الساجي حديث منكر وقال ابن حجر أعله أبو زرعة وأبو حاتم بالانقطاع بين علي والتابعي انتهى وقال الذهبي الوضين لين وابن عائذ لم يلحق عليا

العين وفي رواية العينان **وكاء السه فإذا نامت العين استطلق الوكاء** أي انحل كنى بالعين عن اليقظة لأن النائم لا عين له تبصر قال القاضي الوكاء ما يشد به الشيء والسه الدبر والمعنى أن الإنسان إذا تيقظ أمسك ما في بطنه فإذا نام زال اختياره واسترخت مفاصله فلعله يخرج منها ما ينقض طهره وذلك إشارة إلى أن نقض الطهارة بالنوم وكل ما يزيل العقل ليس لأنفسها بل لكونها مظنة خروج ما ينقض الطهر به ولهذا خص عنه النوم ممكنا مقعدته لأن الصحب كانوا ينامون قعودا حتى تخفق رؤوسهم الأرض ثم يصلون فإن قيل ينتقض بقوله إذا نامت العينان الخ قلنا مخصوص بما ذكر وإلا لزم النسخ **هق** من حديث بقية عن أبي بكر بن أبي مريم عن عطية بن قيس **عن معوية** رمز المصنف لصحته وهو زلل فقد تعقبه البيهقي نفسه فقال أبو بكر ضعيف وأقره عليه الذهبي في المهذب ثم رواه عن مروان بن جناح عن عطية عن معوية موقوفا وقال مروان أثبت من أبي بكر وقال ابن عبد البر حديث علي ومعوية ضعيفان ولا حجة فيهما من جهة النقل وقال مغلطاي لما سئل عن هذين الحديثين حديث علي أثبت وقال ابن حجر حديث معوية ضعيف جدا وقال الذهبي فيه أبو بكر بن أبي مريم ضعيف جدا ورواه الدارقطني بهذا اللفظ من هذا الوجه قال الغزالي في مختصره وأبو بكر عبد الله بن مريم قال عبد الحق هو عندهم ضعيف جدا قال وحديث علي غير متصل

العينان تزنيان واليدان تزنيان والرجلان تزنيان والفرج يزني والعينان أصل زنا الفرج فإنهما له رائدان وإليه داعيان وقد سئل المصطفى عن نظر الفجاءة فأمر السائل أن يصرف بصره فأرشده إلى ما ينفعه ويدفع ضرره وقال لابن عمه علي تحذيرا مما يوقع في الفتنة ويورث الحسرة لا تتبع النظرة النظرة أما سمعت قول العقلاء:

من سرح ناظره أتعب خاطره ... ومن كثرت لحظاته دامت حسراته وضاعت أوقاته

نظر العيون إلى العيون هو الذي ... جعل الهلاك إلى الفؤاد سبيلا

حم طب عن ابن مسعود قال الهيثمي سنده جيد وقال المنذري صحيح ورواه عنه أيضا أبو يعلى والبزار ورواه ابن حبان عن أبي هريرة قال ابن حجر وأصله في البخاري

العينان دليلان والاذنان قمعان اى يتبعان الاخبار ويجدثان بها القلب قال الزمخشرى من المجاز وبلا لاقماع القول وهم الذين يسمعون ولا يعون وفلان قمع الاخبار يتبعها ويحدث بها وتقول ما لكم اسماع وانما هى اقماع واللسان ترجمان اى يعبر عما فى القلب واليدان جناحان والكبد رحمة والطحال ضحك والرية نفس والكليتان مكر والقلب ملك هذه الاعضاء كلها وهى رعيته فاذا صلح الملك صلحت رعيته واذا فسد الملك فسدت رعيته فالقلب هو العالم بالله وهو العاقل لله وهو الساعى الى الله وهو المتقرب اليه وهو المكاشف بما عند الله ولديه وانما الجوارح اتباع وخدم والات يستخدمها القلب ويستعملها استعمال الملك لعبيده واستخدام الراعى لرعيته والقلب هو المخاطب والمعاتب والمطالب والمعاقب وهو المطيع بالحقيقة لله وانما الذى ينشر على الجوارح من العبادات انوار وهو العاصى المتمرد على الله وانما فواحش الاعضاء اثاره وباظلامه واستنارته تظهر محاسن الظاهر ومساويه اذ كل وعاء يرشح بما فيه وهو الذى عرفه الانسان فقد عرف نفسه واذا عرف نفسه فقد عرف ربه وهو الذى اذا جهله الانسان فقد جهل نفسه واذا جهل نفسه جهل ربه ومن جهل قلبه فهو لغيره اجهل واكثر الخلق جاهلون بقلوبهم وانفسهم وقد حيل بينهم وبين انفسهم فان الله يحول بين المرء وقلبه وحيلولته بان يمنعه عن مشاهدته ومراقبته ومعرفة صفاته وكيفية تقلبه بين اصبعين من اصابع الرحمن وانه كيف يهوى مرة الى اسفل سافلين وينخفض الى افق الشياطين وكيف يرتفع الى اعلى عليين ويرتقى الى عالم الملائكة المقربين ومن لم يعرف قلبه ليراقبه ويترصد ما يلوح من خزاين الملكوت عليه وفيه فهو من الذين نسوا الله فانساهم انفسهم اولئك هم الفاسقون اذا علمت ذلك فالقلب فى وسط مملكته كالملك ويجرى القوة الخيالية المودعة فى مقدم الدماغ مجرى صاحب بريده اذ يجتمع اخبار المحسوسات عنده ويجرى القوة الحافظة التى مسكنها موخر الدماغ مجرى خازنه ويجرى اللسان مجرى ترجمانه ويجرى الاعضاء المتحركة مجرى كتابه ويجرى الحواس الخمسة مجرى جواسيسه فيوكل كل واحد باخبار صقع من الاصقاع فيوكل العين بانواع الالوان والسمع بعالم الاصوات والشم بعالم الروايح وكذا سايرها فانها اصحاب اخبار يلتقطونها من هذه العوالم ويودونها الى القوة الخيالية التى هى كصاحب البريد ويسلم صاحب البريد الى الخازن وهى القوة الحافظة ويعرضها الخازن على الملك فيقتبس منها ما يحتاج فى تدبير مملكته واتمام عدوه الذى هو مبتلى به ودفع قواطع طريقه سفره عليه فاذا فعل ذلك كان موفقا سعيدا شاكرا واذا عطل هذه الجملة او استعملها فى رعاية اعدايه وهى الشهوة والغضب وساير الحظوظ العاجلة وفى عمارة طريقه التى هى الدنيا دون منزله ومستقره الذى هو الاخرة كان مخذولا شقيا كافرا النعمة الله فيستحق المقت والابعاد فى المنقلب والمعاد اذا تدبرت ذلك عرفت ان هذا الحديث ضربه المصطفى مثالا لذلك ولله دره ابو الشيخ بن حبان فى كتاب العظمة عد وابو نعيم فى كتاب الطب النبوى عن ابى سعيد الخدرى الحكيم الترمذى عن عايشة وسببه انه دخل عليها كعب الاحبار فقال لها ذلك فقالت هذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم

حرف الغين

غبار المدينة النبوية شفاء من الجذام قال بن جماعة لحاج بن المرحل المقدسى سنة احدى وسبعين وسبعماية ورجع الى المدينة سمع شيخا من المحدثين يقول كان فى جسده لبعض الناس بياض فكان يخرج الى البقيع عريانا فى السحر ويعود فيرايل ذلك الغبار فكان بن المرحل حصل فى نفسه شئ فنظر فى بدنه فوجد فيها بياضا قدر الدرهم فاقبل على الله بالدعاء والتضرع وخرج الى البقيع واخذ من رمل الروضة وذلك به ذلك البياض فذهب ابو نعيم فى الطب النبوى وكذا الديلمى عن ثابت بن قيس بن شماس بفتح المعجمة وشد الميم خطيب الانصار وممن شهد له النبى بالجنة

غبار المدينة يبرى الجذام هذا وما قبله مما لا يمكن تعليله ولا يعرف وجهه من جهة العقل ولا الطب فان توقف فيه متشرع قلنا الله ورسوله اعلم وهذا لا ينتفع به من انكره او شك فيه او فعله مجربا بل ولا الاحاد ابن السنى وابو نعيم معا فى كتاب الطب النبوى عن ابى بكر بن محمد بن سلام مرسلا

غبار المدينة يطفى الجذام قال السمهودى قد بينا هذا ممن استشفى به منه وكان قد اضر به فنفعه جدا الزبير ابن بكار فى كتاب اخبار المدينة وكذا ابن النجار وابن الجوزى وابن زبالة وغيرهم عن ابراهيم بلاغا اى انه قال بلغنا عن النبى انه قال ذلك وجاء ذلك عن ابن عمر مرفوعا ودعى رزين عنه لما رجع النبى من تبوك تلقاه رجال من المخلفين فاثاروا غبارا فخمر وغطى بعض من كان معه انفه فازال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللثام عن وجهه وقال اما علمتم ان عجوة المدينة شفاء من السم وغبارها شفاء من الجذام ولابن زبالة عن صيفى عن ابى عامر مرفوعا والذى نفسى بيده ان تربتها لمومنة وانها شفاء من الجذام

غبن المسترسل حرام قال الحنابلة ويثبت الفسخ وقال ابو حنيفة والشافعى لا وقال داود يبطل البيع طب عن ابى امامة قال الهيثمى فيه موسى بن عمير الاعمى وهو ضعيف جدا انتهى وفى الميزان موسى ابن عمير القرشى كذبه ابو حاتم وغيره ومن ثم جزم الحافظ العراقى بضعف الحديث وقال السخاوى هو ضعيف لكن له شاهد انتهى ولقد احسن المصنف حيث عقبه به فقال

غبن المسترسل ربا اى ان ما غبنه به مما زاد على القيمة بمنزلة الربا فى عدم حل تناوله هق عن انس قال الذهبى فى التنقيح المتهم يعيش بن هشام القرقسانى راويه عن مالك عن الزهرى عن انس وعن جابر بن عبد الله وعن على امير المومنين قال الحافظ سنده جيد

غدوة فى سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها الغدوة من اول النهار الى الزوال والروحة منه الى اخر

النهار

النهار وسبيل الله طريق التقرب اليه بكل عمل خالص واعلى انواع التقربات الجهاد فالغدوة او الروحة فيه خير من الدنيا وما فيها لان بها ترتب ثوابها وبعض الثواب لو برز الى الدنيا لاضمحلت وتلاشت دون خير حم ق ه عن انس ابن مالك ق ت ن عن سهل بن سعد الساعدى م ه عن ابى هريرة ت عن ابن عباس قال المصنف هذا متواتر

غدوة فى سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت هو بمعنى ما قبله ففيه ما فيه حم م ن عن ابى ايوب ورواه عنه ايضا الديلمى وغيره

غرة العرب كنانة بالكسر والتخفيف قبيلة معروفة فهم اشراف العرب وخيارهم وسادتهم واركانها اى دعايمها التى بها وجودها تميم وخطباوها اسد حتى معروف وفرسانها قيس ولله تعالى من اهل الارض فرسان وفرسانه فى الارض قيس القبيلة المشهورة بن عساكر فى تاريخه عن ابى ذر الغفارى

غزوة فى البحر مثل عشر غزوات فى البر والذى يسدر فى البحر اى يتحير ويدور راسه من ريح البحر كالمتشحط فى دمه فى سبيل الله طب عن ام الدرداء ورواه عنها الديلمى ايضا

غزوة فى البحر خير من عشر غزوات فى البر ومن اجاز البحر فكانما اجاز الاودية كلها والمايد فيه كالمتشحط فى دمه اى كالمذبوح المتلطخ بدمه يقال تشحط الجمل نجد وهو بالسين المهملة كما فى القاموس اعلاه المايد الذى يدار براسه ريح البحر واضطراب السفينة ك عن ابن عمرو بن العاص قال ابن الجوزى حديث لا يصح قال ابن حبان خالد بن يزيد اى احد رجاله يروى الموضوعات عن الاثبات

غسل يوم الجمعة يمسك به من قال الغسل لليوم للاضافة ومذهب الشافعية والمالكية وابو يوسف للصلاة لزيادة فضلها على الوقت واختصاص الطهر بها كما مر دليلا وتعليلا واجب اى كالواجب فى التاكد او فى الكيفية لا فى الحكم قال التوربشتى وذلك لان القوم كانوا عمالا فى المهنة يلبسون الصوف وكان المسجد ضيقا ويتاذى بعضهم بريح عرق بعض فندبهم الى الاغتسال بلفظ الوجوب لتكون ادعى الى الاجابة واما دعوى النسخ فلا يتفرح الا بدليل ولا دليل بل مجموع الاحاديث تدل على استمرار الحكم وتاويل القدورى قوله واجب بمعنى ساقط وعلى بمعنى عن ركيك متعسف على كل محتلم اى بالغ لا ان المراد حقيقته وهو نزول المنى فانه موجب للغسل يوم الجمعة وغيرها وخص الاحتلام لكونه اكثر ما يبلغ به الذكور كقوله لا يقبل الله صلاة حايض الا بخمار لان الحيض اغلب ما يبلغ به النساء مالك فى الموطا حم د ن ه عن ابى سعيد الخدرى لكن لفظ رواية مسلم غسل الجمعة على كل محتلم قال النووى كذا وقع فى جميع الاصول وليس فيه ذكر واجب

غسل يوم الجمعة واجب اى ثابت لا ينبغى تركه لا ما يوثم بتركه كما يقال رعايتك فلان علينا واجبة كوجوب غسل الجنابة يعنى كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه هذا هو الذى عليه المعول واخذ بظاهره جمع فاوجبوه عينا واختاره السبكى ونصره بن دقيق العيد وقال ذهب الاكثر الى استحبابه فى غسل الجمعة وهم محتاجون الى الاعتذار عن مخالفة هذا الظاهر وقد اولوا صيغة الامر على الندب وصيغة الوجوب على التاكيد كما يقال اكرامك على واجب وهو تاويل ضعيف انما يصار اليه اذا كان المعارض راجحا على الظاهر واقوى ما عارضوا به حديث من توضا يوم الجمعة فبها ونعمت الخ ولا يعارض سنده سند هذه الاحاديث وربما اولوه تاويلا مستنكرا الرافعى امام الدين القزوينى فى التاريخ عن ابى سعيد الخدرى ورواه الديلمى عن ابى هريرة

غسل القدمين بالماء البارد بعد الخروج من الحمام امان من الصداع اى من حدوث وجع الراس ابو نعيم فى الطب النبوى عن ابى هريرة

غسل الاناء وطهارة الفناء اى نظافته قال فى الفردوس فناء الدار ساحتها يورثان الغنا الدنيوى والاخروى ويحتمل ان المراد بالاناء القلب بدليل حديث ان لله تعالى انية من اهل الارض وانية ربكم قلوب عباده الصالحين وبالفناء الصدر وما حول القلب من جنوده وطهارة القلوب فيه الغنى الاكبر والعز الافخر قال القونوى وطهارة القلوب تحصل بسبب قلة التعشقات والتعلقات او زوالها ما خلا التعلق بالحق وبسبب قلة خواص الكثرة والصفات الامكانية سيما احكام امكانات الوسايط وكدورة القلب والروح والحرمان والحجب والمنع ونحوها تكون بالصفات المنافية لهذه ولكثرة الاحكام الامكانية وخواص امكانات الوسايط وكثرة التعلقات والانصباغ بالخواص والاحكام المضرة المودعة فى الاشياء التى هى مظاهر النجاسة وكما ان طهارة القلوب مما ذكر توجب مزيد الرزق المعنوى وقبول عطايا الحضرة الالهية على ما ينبغى ودوام الحظ منها فكذا الطهارة الظاهرية الصورية خط فى ترجمة على بن محمد الزهرى من حديثه عن ابى يعلى عن شيبان عن سعيد بن عبد العزيز عن انس ورواه عنه ايضا ابو يعلى الموصلى وعنه تلقاه الخطيب عازيا مصرحا بعزوه للفرع دون الاصل غير جيد ثم فيه شيبان بن فروخ اورده الذهبى فى ذيل الضعفاء والمتروكين وقال ابو حاتم يرى القدر اضطر اليه الناس اخيرا وسعيد بن سليم قال الذهبى ضعفوه وفى الميزان على بن محمد الزهرى عن ابى يعلى كذبه الخطيب وغيره وضع على ابى يعلى جزءا منه غسل الاناء الى اخر ما هنا

غشيتكم السكرتان سكرة حب العيش وحب الجاه اى حب ما يودى الى الجاه فعند ذلك لا تامرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر والقايمون بالكتاب والسنة حالتيذ كالسابقين الاولين من المهاجرين والانصار هذا الحديث خرجه الحكيم الترمذى على غير هذا السياق ولفظه قال رسول الله لاصحابه انتم اليوم على بينة من ربكم تامرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون فى سبيل الله ثم تظهر فيكم السكرتان سكرة العيش وسكرة الجهل وستحولون الى غير ذلك يفشو فيكم حب الدنيا فاذا كنتم كذلك لم تامروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر ولم تجاهدوا فى سبيل

والقايمون اليوم بالكتاب والسنة في السر والعلانية السابقون الاولون حل من حديث موسى بن ايوب عن ابراهيم
ابن شعيب الخولاني وابن ادهم عن هشام عن ابيه عن عائشة وقال غريب من حديث ابراهيم وهشام
عليكم الغنى اي المحن والبلا كقطع الليل المظلم ينجي الناس فيها رجل صاحب شاهقة اي جبل عال يأكل
من رسل غنمه او رجل اخذ بعنان فرسه من وراء الدروب اي الطرق جمع درب كفلوس وفلس واصله المدخل
بين جبلين ثم استعمل في معنى الباب فيقال لباب السكة درب وللمدخل الضيق درب وليس اصله عربيا يأكل من
سيفه في الفتن عن ابي هريرة وقال صحيح واقره الذهبي
غضوا الابصار اي احفظوا الاعين عن النظر الى ما لا يحل كامرأة اجنبية فان النظر رائد الشهوة ورسولها
واصل حفظ الفرج فان الحوادث مبدؤها من النظر فمن اطلق بصره اورده موارد الهلكات قال الغزالي
وفي غض الطرف تطهير للقلب وتكثير للطاعة واهجروا الدعار اي الفساد والشر والخبث واجتنبوا اعمال
اهل النار قال في الفردوس والشر والخبث يقال رجل داعر ورجال داعرون ودعار ودعرة فائدة
في تذكرة العلم البلقيني حكى بعض الثقات عن نفسه قال لازمت الذكر مدة حتى خطر لي اني تاهلت وسافرت
فوافقت في سفري شابا نصرانيا جميلا فلما فارقته تاملت لعله قد دخلت اجيم وانا منائم فحضرت مبعادا ابن
عبد الظاهر فنظر الي وقال ثم اناس يطوون انهم الخواص وهم اعوام العوام قال تعالى قل للمؤمنين يغضوا
من ابصارهم ومن للتبعيض ومعناه ان لا يرفع شيئا من بصرك الى شيء من المعاصي طب عن الحكم بن عمير
الثمالي وفيه عيسى بن ابراهيم بن طهمان الهاشمي قال في الميزان عن البخاري والنسائي منكر الحديث وعن
ابي حاتم متروك ثم ساق له اخبارا هذا منها
غط فخذك يا معمر ورأيت في اصول كثيرة غط عليك فخذيك فان الفخذ بفتح فكسر او فسكون وبكسر فسكون
او نقص الانصار منها فيحرم نظر رجل الى عورة رجل وهي ما بين سرته وركبته ولو من محرم ولو مع امن الفتنة
وعدم الشهوة قال النووي ذهب الاكثر الى ان الفخذ عورة وعن احمد ومالك في رواية العورة السوأتان
فقط وبه قال الظاهرية والاصطخري ك في اللباس من حديث ابي كثير مولى محمد بن جحش عن محمد بن
عبد الله بن جحش بفتح الجيم وسكون المهملة وبالمعجمة الاسدي قتل ابوه بمؤتة وله عن المصطفى وعائشة
وقال ح قتل ابوه يوم احد قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على معمر وفخذاه مكشوفتان فذكره قال ذ في المنار في
سنده اضطراب لكنه ليس بعلة عند الاكثر انتهى وقد سبق ويجيء ان البخاري اسنده في تاريخه الكبير من
حديث محمد المذكور وعلقه في صحيحه فهذا البعض من اضطرابه وقال ابن حجر رجاله رجال الصحيح غير ابي كثير
وقد روى عنه جمع ولم اجد فيه تصريحا بتعديل ومعمر هو معمر بن عبد الله بن نضلة العدوي
غط فخذك وفي رواية للعيسوي في فوائده من حديث حرب بن قبيصة بن مخارق الهلالي عن ابيه عن جده
مرفوعا ارفع فخذك فان فخذ الرجل من عورته قاله وما قبله لمعمر وجرهد وغيرهما وهو كاشف فخذه
فاستأذن ابو بكر فاذن له وهو كذلك ثم عمر وهو كذلك ثم عثمان فجلس فسوى ثيابه وقال الا استحي من رجل
تستحي منه الملائكة لاحتمال ان المراد بكشف فخذه انه كان مجردا عن الثوب الذي يخرج به للناس ولبس عليه
الا ثوب مهنته وذلك هو اللائق بكمال حيائه وقد استدل بهذا الحديث البخاري وغيره على ان الفخذ عورة
واعترضه الاسماعيلي بانه لا تصريح فيه بعدم الحايل ولا يقال الاصل عدمه حم ك في اللباس عن ابن عباس
قال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص لكنه قال في التنقيح فيه ضعف
غطوا حرمة عورته اي عورة الصبي فان حرمة عورة الصغير كحرمة عورة الكبير ولا ينظر الله الى
كاشف عورة قاله لما رفع اليه محمد بن عياض الزهري وهو صغير وعليه خرقة لم توار عورته فذكره واستدل به
من ذهب من ايمتنا الى حل نظر فرج الصبي الذي لم يميز والاصح عند الشافعية حله واجابوا عن الحديث بان
ظاهر قوله رفع وكونها واقعة حال قولية والاحتمال يعمها يمنع حمله على التعميم ك في المناقب عن محمد بن عياض
الزهري قال رفعت الى رسول الله في صغري وعلي خرقة فذكره كذا اسنده على الشيخين وتعقبه الذهبي
بان اسناده مظلم ومتنه منكر ولم يذكروا محمد بن عياض في الصحابة
غطوا الاناء اي استروه والتغطية الستر والامر للندب سيما في الليل واوكوا السقاء مع ذكر اسم الله في هذه
الخصلة وما قبلها وبعدها من الخصال فاسم الله هو السور الطويل العريض والحجاب الغليظ المنيع من كل سوء
قال القرطبي هذا الباب من الارشاد الى المصلحة الدنيوية نحو اشهدوا اذا تبايعتم وليس الامر الذي قصد
به الايجاب وغايته ان يكون من باب الندب بل جعله جمع اصوليون قسما منفردا عن الوجوب والندب فان في
السنة ليلة قال الاعاجم في كانون الاول ينزل وباء فيها لا يمر باناء ولم يغط ولا سقاء لم يوكأ الا وقع
فيه ذلك الوباء بالقصر والمد الطاعون والمرض العام قال النووي فيه جملة من انواع الآداب الجامعة
وجماعها تسمية الله في كل فعل وحركة وسكون لتحصيل السلامة من الآفات الدنيوية والاخروية
حم م في الاشربة عن جابر بن عبد الله وفي رواية لمسلم ايضا يوما بدل ليلة
غطوا وفي رواية لمسلم اكفئوا الاناء واوكوا السقاء واغلقوا الابواب واطفئوا السراج اي ازهقوا
نورها فان الشيطان هو هنا الجنس اي الشياطين لا يحل سقاء ولا يفتح بابا اغلق مع ذكر الله عليه كما في خبر
الخبر الحادي المهم حيث قال لا تفتح بابا اجيف وذكر اسم الله عليه ولا يكشف اناء كذلك قال ابن العربي هنا
من القدرة التي لا يومن بها الا الموحدون وهو ان يكون الشيطان يتصرف في الامور الغريبة العجيبة
ويتولج في المسام الضيقة فيعجزه الذكر عن حل المغلق والوكاء وعن التولج من سائر الابواب والآنية فذ

فان لم يجد احدكم الا ان يعرض ضبطه الاصمعي بضم الراء وابو عبيدة بكسرها قال القرطبي والوجه الاول ان
يجعل العود معرضا على فم الاناء على انائه عودا اي ينصبه عليه بالعرض ان كان الاناء مربعا فان كان مستديرا
الفم فهو كله عرض هذا ان كان فيه شيء فان كان فارغا كفاه على فمه ويذكر اسم الله عليه في هذا وما قبله
فانه الحجاب المنيع بين الشيطان والانسان فليفعل ولا يتركه فان الفويسقة اي الفارة سماها فويسقة في معرض
الذم لوجود معنى الفسق فيها وهو الخروج من شيء الى غيره وذلك هنا الى المذموم والاذى مذموم ممن يقع
منه مذموم تضرم على اهل البيت وفي رواية على الناس بيتهم اي تحرقه سريعا وهو بضم التاء وسكون الضاد
المعجمة واضرم النار اوقدها والضرمة بالتحريك النار وقد افاد ما تقرر انه ان ذكر الله يحول بين الشيطان وبين
فعل هذه الاشياء ومقتضاه انه يتمكن من ذلك اذا لم يذكر اسم الله وقد يرد ابن دقيق العيد في ذلك فقال
يحتمل ان يجعل قوله فان الشيطان الخ على عمومه ويحتمل تخصيصه بما ذكر اسم الله عليه ويحتمل ان يكون
المنع من الله بامر خارج عن جسمه قال والحديث دل على منع دخول الشيطان الخارج لا الداخل فيكون
ذلك للتخفيف المفسدة لا رفعها ويحتمل كون التسمية عند الاغلاق وتحوه لطرده من البيت وعليه فينبغي ان
يكون التسمية من ابتداء الاغلاق الى تمامه واخذ منه ندب غلق الفم عند التثاوب لدخوله في عموم الابواب
مجازا م ه في الاشربة عن جابر بن عبد الله
غفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء غير مصروف باعتبار القبيلة وهم بنو غفار بن مليل بميم ولامين
مصغرا غفر الله لها ذنب سرقة الحاج في الجاهلية وفيه اشعار بان ما سلف منها مغفور واسلم سالمها
بفتح اللام من المسالمة وترك الحرب اي صالحها لدخولها في الاسلام اختيارا بغير حرب وقوله غفر الله وسالمها
خبران اريد بهما الدعاء او هما خبران على بابهما ويؤيده قوله وعصية بمهملتين مصغرا وهم بطن من بني
سليم عصت الله ورسوله بقتلهم القراء ونقض العهد فلا يجوز حمله على الدعاء فيه اظهار
شكاية منهم فيستلزم الدعاء عليهم وما احسن هذا التجانس والذه على السمع واعلقه بالقلب حم ق ت
في المناقب عن ابن عمر بن الخطاب وفي الباب ابو قرصافة وسمرة وغيرهما
غفر الله لرجل ممن كان قبلكم من الامم السابقة كان سهلا اذا باع سهلا اذا اشترى سهلا اذا قضى
سهلا اذا اقتضى قال ابن العربي السهل والسمح يتقاربان من مشكاة واحدة ويجريان على سنن واحد
ويتعلقان بمتعلق واحد وقوله ممن كان قبلكم كالحث لنا على امتثال ذلك لعلنا انا نشترك في المغفرة لنا وهذا الحديث قد تعلق
به من جعل شرع من قبلنا شرعا لنا لانه تعالى ذكره لنا على لسان رسوله ذكرا ووعظا والحديث اصل في تكفير
السيئات بالحسنات ويتمسك به من فضل الغني على الفقير قالوا فاذا كان هذا الغفران في مجرد المساهلة فما
بالك بمن تصدق واطعم الجياع وكسى العراة حم ت هق عن جابر ذكر الترمذي في العلل انه سال عنه البخاري
قال حديث حسن وبه يعرف ان نسبة المص تحسينه للترمذي دون الامام الفن قصور والمحسن انما هو امام
الفن وحاكمه والترمذي ناقل
غفر الله عز وجل خبر لا دعاء كما تقيده رواية احمد عن انس ان شجرة كانت على طريق الناس تؤذيهم فاتى
رجل فعزلها فغفر له لرجل اماط ازال غصن شوك عن الطريق لئلا يؤذي الناس ما تقدم من ذنبه
وما تاخر قال ابن العربي هذا ما ان يكون اعتدلت كفتا اعماله فلما وضعت في كفة الحسنات اماطته
رجحت الكفة فكان ذلك علامة على المغفرة انتهى ولا حاجة لذلك بل الكريم قد يجازي على القليل بالكثير ولهذا
قال جمع عقب الحديث ان قليل الخير يحصل به كثير الاجر وفضل الله واسع وقال اخرون هذا من مزيد كرم الله
تعالى وتقدس حيث لم يضع عمل عامل وان كان يسيرا فهو سبحانه يجازي العبد على احسانه الى نفسه والمخلوق
انما يجازي من احسن اليه وابلغ من ذلك انما هو الذي اعطى العبد ما يحسن به الى نفسه وغيره وجازاه عليه
اضعافا مضاعفة لا نسبة لاحسان العبد اليها فهو المحسن باعطاء الاحسان ابن زنجويه عن ابي سعيد
الخدري وابي هريرة معا ورواه عنه ايضا ابو الشيخ والديلمي
غفر بالبناء للمفعول بضبط المص اي غفر الله لامراة لم تسم مومسة بضم الميم الاولى وكسر الثانية بضبط
مرت بكلب على راس ركي بفتح الراء وكسر الكاف وشد التحتية بير يلهث بمثلثة يخرج لسانه من شدة الظما
كاد يقتله العطش لشدته وفي رواية ياكل الثرى من العطش اي التراب المبتل فنزعت خفها
من رجلها فاوثقته اي شدته بخمارها بكسر الخاء اي بغطاء راسها والخمار كتاب ما يغطى به الراس فنزعت
اي جذبت وقلعت له من الماء اي بالبير فسقته فغفر الله لها بذلك اي بسبب سقيها الكلب على الوجه المشروع
فانه تعالى يتجاوز عن الكبيرة بالعمل اليسير اذا شاء فضلا منه قال ابن العربي وهذا الحديث يحتمل كونه
قبل النهي عن قتل الكلاب وكونه بعده فان كان قبله فليس بناسخ لانه انما امر بقتل كلاب المدينة لا البوادي
على انه وان وجب قتله يجب سقيه ولا يجمع عليه حر العطش والموت الا ترى ان المصطفى لما امر بقتل اليهود
شكوا العطش فقال لا تجمعوا عليهم حر السيف والعطش فسقوا واستدل به على طهارة سور الكلب لان
ظاهره انها سقت الكلب من خفها ومنع باحتمال ان يكون صب في شيء فسقته وغسلت خفها بعد او لم
تلبسه على ان شرع من قبلنا ليس شرعا لنا ولو قلنا به فمحله ما لم ينسخ فائدة قال شيخنا الشراوي سقط
على قلب زوجي شيء فوصلت لحالة الموت فصاحت اهلها واذا بقايل يقول وانا بجانب الخلاص الذبابة
من صنيع الذباب من الشيء الذي نجاه وجهك ونحن نخلص لك زوجتك فوجدته ماضيا عليها فخلصنا فخلصت
زوجي حالا خ في بدء الخلق عن ابي هريرة ظاهر صنيع المص ان ذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه وهو كذلك من حيث

اللفظ واما بمعناه فرواه مسلم ايضا
غفر الله عز وجل لزيد بن عمرو بن نفيل ورحمه فانه مات على دين ابراهيم الخليل ولم يعبد الاصنام وسوال
النبي رايته في الجنة درجتين وقوله غفر الله الخ يحتمل الخبر ويحتمل الدعاء ابن سعد في الطبقات عن سعيد ابن
المسيب مرسلا
غلظ القلوب والجفاء في اهل المشرق قال القرطبي شيئان لمسمى واحد كقوله انما اشكو بثي وحزني الى الله ويحتمل
ان المراد بالجفاء ان القلب لا يميل لموعظة ولا يخشع لتذكر والمراد بالغلظ انها لا تفهم المراد ولا تعقل المعنى
وفي خبر راس الكفر نحو المشرق قال النووي كان ذلك في عهده ويكون حين يخرج الدجال وهو فيما
بين ذلك منشا الفتن العظيمة ومثار الترك الغاشمة العاتية والايمان والسكينة اي الطمانينة والسكون
في اهل الحجاز لا يعارض جزالايمان يمان لبس فيه النفي عن غيرهم ذكره ابن الصلاح حم م عن جابر قال الهيثمي
وهو في الصحيح يعني صحيح البخاري باختصار اهل الحجاز
غنيمة مجالس الذكر الجنة اي غنيمة توصل للدرجات العلى في الجنة لما فيه من مزيد الثواب حم طب وكذا
الديلمي عن ابن عمرو بن العاص رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي واسناد احمد حسن
غير الدجال اخوف على امتي من الدجال قال ابو البقاء ظاهر اللفظ يدل على ان غير الدجال هو المخاف وليس من
الحديث هذا انما معناه اني اخاف على امتي من غير الدجال اكثر من خوفي منه فعليه يكون فيه نادلان احدهما
ان غير مبتدا واخوف خبر مبتدا محذوف اي غير الدجال انا اخوف على امتي منه الثاني ان يكون اخوف على النسب
اي غير الدجال ذو خوف شديد على امتي كما تقول فلانة طالق اي ذات طلاق قال وقوله الايمة المضلين
كذا وقع في هذه الرواية بالنصب والوجه ان تقدير من تعني بغير الدجال قال اعني الايمة وان جاء بالرفع كان
تقديره الايمة المضلون اخوف من الدجال او غير الدجال الايمة انتهى وقال بعضهم هذا قاله لما استعظم
صحبه امر الدجال واشار به الى انه لم ينذرهم منه خوفا منه عليهم لانهم لم يخالجهم في الله شك اذ ليس كمثله شيء
بل ابد انا امان خروجه في زمن ناس وصنوق وقال ابن العربي هذا الايماء خبر لا فتنة اعظم من فتنة الدجال
لان قوله هنا غير الدجال الخ انما قاله لاصحابه لازالة الذي خافه عليهم اقرب اليهم من الدجال فالقريب المتيقن
وقوعه لمن يخاف عليه يشتد الخوف منه على البعيد المظنون وقوعه به ولو كان اشد حم وكذا الديلمي عن ابي ذر
قال الحافظ العراقي سنده جيد ورواه مسلم في اخر صحيحه بلفظ غير الدجال اخوفني عليكم ثم ذكر حديثا طويلا
غيرتان تثنية غيرة وهي الحمية والانفة احديهما يحبها الله والاخرى يبغضها الله ومخيلتان تثنية مخيلة
احديهما يحبها الله والاخرى يبغضها الله الغيرة في الريبة اي عند قيام الريبة يحبها الله والغيرة في غير
الريبة بل بمجرد سوء الظن يبغضها الله وهذه الغيرة تفسد المحبة وتوقع العداوة بين المحب ومحبوبه ومن
الغيرة الفاسدة ما وقع لبعض الصوفية انه قيل له تحب ان تراه قال لا قيل ولم قال انزه ذاك الجمال عن نظر مثلي
وهذه شطحة مذمومة لا تقدس مناقب هذا القايل وان جل فان رويته تعالى اعلى نعيم الجنة وقد سالها
من هو اعلى منزلة منه ومن غيره وهو المصطفى صلى الله عليه وسلم والمخيلة اذا تصدق الرجل يحبها الله
لان الانسان تهزه اريحية السخاء فيعطيها طيبة بها نفسه ولا يستكثر كثيرا ولا يعطي منها شيا الا وهو مستقل
له والمخيلة في الكبر يبغضها الله عز وجل قال ابن حجر وهذا الحديث ضابط الغيرة التي لا لام صاحبها والتي
لا ملام فيها قال وهذا التفصيل يتمحض في حق الرجل لضرورة امتناع اجتماع زوجين لامراة بطريق الحل واما
المراة فحيث غارت من زوجها في ارتكاب محرم كزنا او نقص حق وجور عليها لضرة وتحققت ذلك او ظهرت القراين
فيه فهي غيرة مشروعة فلو وقع ذلك بمجرد توهم عن غير ريبة فهي الغيرة في غير ريبة واما لو كان الزوج عادلا
وفي لكل من زوجته حقها فالغيرة منها ان كانت لما في الطباع البشرية التي لم يسلم منها احد من النساء فتعذر
فيها ما لم يتجاوز الى ما يحرم عليها من قول او فعل وعليه حمل ما جاء عن السلف الصالح من النساء في ذلك كعايشة
وزينب وغيرهما حم طب ك في الزكاة عن عقبة بن عامر قال ك صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال
الطبراني رجال الصحيح غير عبد الله بن زيد الازرق وهو ثقة
غيروا ندبا الشيب بنحو حناء وكتم لا بسواد لحرمته ولا تشبهوا قال ابن بطال بفتح اوله واصله تتشبهوا
فحذف احدى التايين ويجوز ضم اوله وكسر الموحدة والاول اظهر باليهود في ترك الخضاب فانهم لا يخضبون
فخالفوهم ندبا وقد دل الكتاب وجاء صريح سنة رسول الله وسنة خلفايه الراشدين التي اجمع الفقها عليها
بمخالفتهم وترك التشبه بهم واذا نهى عن التشبه بهم في بقاء بياض الشيب الذي ليس من فعلنا فلان ينهى عن
احداث التشبه بهم اولى حم ن عن الزبير بن العوام ت في اللباس عن ابي هريرة رمز المصنف لصحته وهو فيه
تابع للترمذي لكن فيه عمر بن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال في الميزان ضعفه ابن معين وشعبة ووثقه
ابن حبان وقال النساي غير قوي وابو حاتم لا يحتج به ثم ساق هذا الخبر واعاده في ترجمة يحيى بن ابي شيبة
الرهاوي وقال اجمعوا على ترك حديثه
غيروا الشيب اي لونه ندبا قال الزين العراقي في شرح الترمذي وصرفه عن الوجوب كون المصطفى لم يختضب
وكذا جمع من الصحابة انتهى وفيه نظر فما كان يامر بشيء الا كان اول اخذ به ولا تشبهوا باليهود والنصارى
اي فيما يتعلق بتغيير الشيب يحتمل ان المراد انهم لا يغيرونه اصلا وانهم يغيرونه بغير ما اذن فيه وهو
الحناء والكتم والصفر قال الزين العراقي والاول اظهر بدليل خبر ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم
لكن يدل الثاني حديث عمر عند الطبراني السواد خضاب الكافر لكن لا يلزم من نسبته للكافر دخول اليهود والنصارى

فيه وفيه ندب مخالفة اليهود والنصارى مطلقا فان الغيرة بعموم اللفظ قال ابن تيمية امر بمخالفتهم وذلك يقتضي
ان يكون جنس مخالفتهم امرا مقصودا للشارع لانه ان كان الامر بجنس المخالفة حصل المقصود وان كان الامر
بها في تغيير الشيب فقط فهو لاجل ما فيه من المخالفة فالمخالفة اما علة مفردة او علة اخرى او بعض علة وكيف
كان يكون مامورا بها مطلوبة من الشارع لان الفعل المامور اذا عبر عنه بلفظ مشتق من معنى اعم من ذلك
الفعل فلابد ان يكون ما منه الاشتقاق امرا مطلوبا سيما ان ظهر لنا ان المعنى المشتق منه مناسب للحكم حم
حب عن ابي هريرة ورواه النساي بدون قوله والنصارى
غيروا الشيب ولا تقربوه السواد قال في الفردوس يعني بالمخاطبة ابا ابي بكر الصديق وذلك انه جيء بابي
قحافة يوم الفتح كان راسه ولحيته ثغامة بيضاء فقال ذلك قال ابن حجر يستحب الخضاب الا ان كانت عادة
اهل بلده ترك الصبغ فان من ينفرد به عنهم يصير في مقام الشهرة فالترك اولى حم عن انس بن مالك قضية
صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين وهو ذهول فقد عزاه في الفردوس وغيره الى مسلم بلفظ
وجنبوه بدل ولا تقربوه قال الديلمي وفي الباب اسماء
الغازي في سبيل الله والحاج والمعتمر وفد الله اي قادمون عليه امتثالا لامره دعاهم الى الحج والغزو والاعتمار
فاجابوه وسالوه فاعطاهم ما سالوه فيه ومقصود الحديث بيان ان الحاج مجاهد مبرور لا ترد دعوته ه حب
عن ابن عمر بن الخطاب
الغبار في سبيل الله اسفار الوجوه يوم القيامة اي يكون ذلك نورا على وجوههم حل عن انس ورواه عنه
الطبراني والديلمي
الغدو والرواح الى المساجد من الجهاد في سبيل الله اي مما يلحق به في الثواب اي فيه ثواب عظيم لما فيه
من المجاهدة والمراغمة للنفس والشيطان ذكره ابن عساكر وغيره طب وكذا الديلمي عن ابي امامة وفيه
القاسم ابو عبد الرحمن وفيه خلاف ذكره الهيثمي
الغدو والرواح في تعليم العلم اي الشرعي افضل عند الله من الجهاد في سبيل الله ما لم يتعين الجهاد ابو مسعود
الاصبهاني في معجمه وابن النجار في تاريخه فر عن انس ورواه عنه ايضا الحاكم وعنه اورده الديلمي مصرحا فلو عزاه
المصنف له لكان اولى
الغرباء في الدنيا اربعة قران في جوف ظالم ومسجد في نادي قوم لا يصلى فيه ومصحف في بيت لا يقرا فيه ورجل
صالح مع قوم سوء قال في الفردوس النادي مجتمع القوم ودار الندوة اخذت من ذلك لانهم كانوا يجتمعون
ويتحدثون فيها والمراد ان كل واحد منهم كالغريب النائي عن وطنه النازل في غير منزلته اللايقة به فر وكذا ابن لال
عن ابي هريرة وفيه عبد الله بن هرون الصوري قال الذهبي في الذيل لا يعرف
الغرفة اي في الجنة من ياقوتة حمراء او زبرجدة خضراء او درة بيضاء ليس فيها قصم بالقاف صدع ولا كسر
والفصم بالفاء الكسر بلا ابانة وفي التنزيل لا انفصام لها ولا وصم اي عيب يقال ما في فلان وصمة اي عار ولا عيب
وان اهل الجنة ليتراءون الغرفة كما تتراءون الكوكب الدري الشرقي او الغربي في افق السماء وان ابا بكر وعمر
منهم وانعما بكسر العين كلمة مبالغة في المدح والمعنى لو فضل الرجال رجلا فضلهم ابو بكر وعمر الحكيم الترمذي
عن سهل بن سعد الساعدي
الغريب اذا مرض فنظر عن يمينه وعن شماله ومن امامه ومن خلفه فلم ير احدا يعرفه ولا يعطف عليه
يغفر الله له ما تقدم من ذنبه لان المرض في الغربة من اعظم المصايب واشد البلاء فيجزى عليه بالغفران و
النجاة من النيران ابن النجار في تاريخه وكذا الديلمي عن ابن عباس قال السخاوي بعد ما اورد هذا وما
اشبهه لا يصح شيء من ذلك
الغريق شهيد والحريق شهيد والغريب شهيد والملدوغ شهيد والمبطون شهيد ومن وقع عليه
البيت فهو شهيد ومن وقع عليه الصخر فهو شهيد والغيرى على زوجها غيرة غير مذمومة متجاوزة
للحدود الشرعية وكذلك الامة على سيدها كالمجاهد في سبيل الله فلها اجر شهيد ومن قتل دون
ماله فهو شهيد ومن قتل دون نفسه اي في الدفع عن نفسه فهو شهيد ومن قتل دون اخيه
في الدين اي في الدفع عنه والمراد اخوه في الاسلام وان لم يكن اخوه في النسب فهو شهيد ومن قتل
دون جاره فهو شهيد والامر بالمعروف والناهي عن المنكر شهيد اي اذا امر ظالما بمعروف او نهاه عن
منكر فقتله يكون شهيدا فهولاء كلهم شهداء في حكم الاخرة لا الدنيا ابن عساكر في التاريخ عن علي امير المومنين
الغريق في سبيل الله شهيد اي الغازي في البحر اذا غرق فهو شهيد يعني من شهداء الاخرة تخ عن عقبة
ابن عامر
الغزو خير لوديك يا من قلنا له الا تغزو فقال غرست ودبا اي نخلا صغارا واخاف ان تضيع فغزا الرجل
ورجع فوجده وديه كاحسن الودي واجوده فر عن ابي الدرداء ورواه عنه ايضا ابو نعيم وعنه تلقاه الديلمي
فلو عزاه المصنف الى الاصل لكان اولى
الغزو غزوان قال القاضي الغزو غزوان غزو على ما ينبغي وغزو لا على ما ينبغي فاختصر الكلام واستغنى بذكر
الغزاة وعد اصنافهم وشرح حالهم وبيان احكامهم عن ذكر القسمين وشرح كل واحد منهما مفصلا
فاما من غزا ابتغاء وجه الله تعالى اي طلبا للاجر الاخروي منه لا لاجل حظ من الغنيمة ولا ليقال
فلان شجاع واطاع الامام اي في غزوه فاتى به على ما امره وانفق الكريمة اي الناقة العزيزة عليه المختارة

عنده وقيل لنفسه **وياسر الشريك** اى اخذ باليسر والسهولة مع الرفيق نفعا بالمعونة وكفاية للمؤنة **واجتنب الفساد فى الارض** بان لم يتجاوز الحد المشروع فى نحو قتل ونهب وتخريب **فان نومه ونبهه** بفتح فسكون يقظته **اجر كله** اى ذواجر وثواب والمراد ان من كان هذا شانه يعنى ان كلا من ذلك اجر فقوله كله مبتدا واجر خبره ولا يصح جعل كله تاكيدا ذكره القاضى والطيبى **واما من غزا فخرا ورياء** بالمد وسمعة بضم السين اى ليرا ه الناس ويسمعونه **وعصى الامام وافسد فى الارض فانه لن يرجع بالكفاف** اى الثواب وهو ماخوذ من كفاف الشئ وهو خياره اومن الرزق اى لم يرجع بخيرا وبثواب يغنيه يوم القيمة لانه لم يغز **حم د ن ك هب عن معاذ** بن جبل قال ك صحيح وقال المناوى فيه بقية وفيه ضعف

الغسل يوم الجمعة سنة اى غير واجب وهذا ما عليه جماهير السلف والخلف وحكاه الخطابى عن عامة الفقهاء وعياض عن ائمة الامصار ونقل بن عبد البر عليه الاجماع ولو نزع **طب حل عن بن مسعود** ورواه عنه الديلمى ايضا

الغسل واجب على كل مسلم فى كل سبعة ايام اى فى كل سبعة ايام من يوم الجمعة كما افصح به فى رواية بن خزيمة والنسائى وبه احتج ابو ثور على ان الغسل لليوم **شعر وبشر** يعنى ان كل من كان مسلما يلزمه عقلا ان يفعل ذلك والا لم يكن محافظا على اتباع السنة فهو واجب فى تحقق الصفة على الكمال فتدبر **طب عن بن عباس**

الغسل يوم الجمعة واجب فى الاخلاق الكريمة وحسن المجالسة **على كل محتلم** اى بالغ وهو مجاز لان فى الاحتلام يستلزم البلوغ والقرينة المانعة من الحمل على الحقيقة ان الاحتلام اذا كان معه انزال موجب للغسل سواء كان يوم الجمعة او غيره **وان يستن** اى يدلك اسنانه بالسواك وان مصدرية اى والاستنان وهو الاستياك **وان يمس** بفتح الميم على الافصح **طيبا** اى اى طيب كان **ان وجد** الطيب او السواك والطيب لكن تاكدهما دون تاكد الغسل اذ لم يقل احد فى احدهما بالوجوب كما قيل فيه ولهذا اخذ الجمهور من عطفهما عليه عدم وجوبه لانهما حيث وقع الاتفاق على عدم وجوبهما فاعطفا عليه يكون غير واجب وظاهر الحديث ان الغسل مشروع للبالغ وان لم يرد حضور الجمعة وظاهر خبر اذا جاء احدكم الى الجمعة ان لمريدها ولو طفلا وبه اخذ الشافعية **حم ق د عن ابى سعيد** الخدرى

الغسل يوم الجمعة قال بن المنير لما خصت الجمعة لطلب تحسين الظاهر من الغسل **على كل محتلم** لم يبن كم فى هذا الطريق لفظة واجب **والسواك** عليه ايضا والتنظيف والتطيب ناسب ذلك تطيب الفم الذى هو محل الذكر والمناجاة وازالة ما يضر بالملايكة وبنى ادم **ويمس من الطيب ما قدر عليه** يحتمل انه هو للتاكيد اى يفعل منه ما امكنه قال عياض ويرجحه قوله **ولو من طيب المراة** المكروه للرجال لظهور لونه وخفاء ريحه فاباحته للرجل لفقد غيره بدل للتاكيد **الا ان يكثر** اى طيب المراة فلا يفعل وافهم اقتصاره على المس الاخذ بالتخفيف وفيه تنبيه على الرفق وعلى تيسير الامر فى الطيب بان يكون باقل ما يمكن فانه قد حكى ابن العربى وغيره ان بعضهم قال يجزى عن الغسل للجمعة التطيب لان القصد النظافة وعن بعضهم انه لا يشترط له الماء المطلق بل يجزى بنحو ماء ورد ثم تعقبه بانهم قوم وقفوا على المعنى واغفلوا المحافظة على التعبد بالمعنى والجمع بين التعبد والمعنى اولى **د حب عن ابى سعيد الخدرى**

الغسل من الغسل اى الغسل لبدن الغاسل واجب من غسله لبدن الميت **والوضوء** واجب **من الحمل** اى من حمل الميت يفسره خبر من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضا وجرى على ذلك بعض الائمة فاوجب الغسل على غاسل الميت والوضوء على حامله والاكثر على ان ذلك مندوب لا واجب فيا ول الخبر بمثل ما سبق **الضياء** المقدسى **عن ابى سعيد**

الغسل صاع والوضوء مد اى ليس انما يكون ماء الغسل صاعا وهو خمسة ارطال وثلث بالبغدادى وماء الوضوء مد فان نقص واسبغ اجزا وان زاد كان اسرافا وهذا فيما بدنه كبدن المصطفى نعومة ونحوها والازيد وينقص **طس عن بن عمر** بن الخطاب قال بن القطان ضعيف ولم يبين وجه ضعفه وفيه الهيثمى فقال فيه الحكم بن نافع ضعفه ابو زرعة ووثقه بن معين قال بن القطان ومعناه ورد من طريق صحيح عند بن السكن

الغسل فى هذه الايام واجب اى هو كالواجب فى التاكد **يوم الجمعة ويوم الفطر** اى يوم عيده **ويوم النحر** اى عيده **ويوم عرفة** يعنى هو فى هذه الايام متاكد الندب على وتيرة ما سبق **فر عن ابى هريرة** وفيه يحيى بن عبد الحميد قال الذهبى قال احمد كان يكذب جهارا

الغضب من الشيطان لانه ناش عن وسوسته واغرايه فاسند اليه لذلك **والشيطان خلق من النار والماء يطفى النار فاذا غضب احدكم فليغتسل** ظاهر الخبر ان الغضب عرض يتبعه غليان دم القلب لارادة الانتقام وفى خبر ما يقتضى انه عجن بطينة الانسان فاذا نوزع فى غرض من اغراضه اشتعلت نار الغضب فيه وفارت فورانا يغلى منه دم القلب وينتشر فى العروق ويرتفع الى اعالى البدن ارتفاع الماء فى القدر ثم ينصب فى الوجه والعينين حتى يحمرا منه اذ البشرة لصفايها يحكى ما وراءها **ابن عساكر** وابو نعيم عن ابى مسلم الخولانى **عن معوية** قال كلم معوية بشئ وهو على المنبر فغضب فنزل فاغتسل ثم عاد الى المنبر فذكره

الغفلة التى هى غيبة الشئ عن البال **فى ثلث** من الخصال **عن ذكر الله** باللسان والقلب **وحين يصلى الصبح الى طلوع الشمس** بان لا يشتغل ذلك الزمن بشئ من الاوراد المانورة والدعوات المشهورة عند الصباح **وغفلة الرجل عن نفسه فى الدين** بفتح الدال **حتى يركبه** بان يسترسل فى الاستدانة حتى يتراكم

علیه

عليه الديون فيعجز عن وفايها **طب هب عن بن عمرو** بن العاص قال الهيثمى فيه خديج بن صومى وهو مستور وبقية رجاله ثقات انتهى وفيه عند البيهقى عبد الرحمن بن محمد المحاربى اورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة قال بن معين يروى عن المجهولين مناكير وعبد الرحمن الافريقى ضعفه النسائى وغيره قال احمد نحن لا نروى عنه شيا وخرجه البيهقى من حديث ابى هريرة ايضا

الغل بالكسر الحقد بدليل قرنه بقوله **والحسد ياكلان الحسنات كما تاكل النار الحطب** تحقيق لوجه التشبيه **ابن صصرى فى اماليه عن الحسن بن على** امير المومنين

الغلة بالضمان هو كخبر الخراج بالضمان والغلة ما يحصل من نحو زرع وثمر ونتاج واجارة ولبن وصوف **حم هق عن عايشة**

الغنا ينبت النفاق فى القلب ذهب بعضهم الى ان لفظة الغنا بالقصر وان المراد غنى المال الذى هو ضد الفقر وصوب بعض الحفاظ انه بالمد وان المراد به التغنى ولذلك اخرجه بن ابى الدنيا فى كتاب ذم الملاهى واستدل لصحة هذا بان مخرجه اخرج ايضا من وجه اخر عن بن مسعود موقوفا الغنى ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل والذكر ينبت الايمان فى القلب كما ينبت الماء الزرع فمقابلة الغنا بالذكر يدل على ان المراد به التغنى **كما ينبت الماء البقل** اى هو سبب للنفاق ومنبعه واسه واصله وهذا التشبيه تمثيلى لانه منتزع من عدة امور متوهمة قال البغوى الغنا رقية الزنا **بن ابى الدنيا** ابو بكر القرشى **فى كتاب ذم الملاهى عن بن مسعود** ورواه بن عدى عن ابى هريرة والديلمى عنه وعن انس قال بن القطان وهو ضعيف وقال النووى لا يصح واقره الزركشى وقال العراقى رفعه غير صحيح لان فى اسناده من لم يسم

الغنا ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء الزرع فيا لها من صفقة فى غاية الخسران حيث باع سماع الخطاب من الرحمن بسماع المعازف والالحان والجلوس على منابر الدر والياقوت بالجلوس فى مجالس الفسوق ومذهب الشافعى انه مكروه تنزيها عند امن الفتنة واخذ جمع بظاهره فحرموا فعله واستماعه مطلقا قال بن حجر وزعم ان المراد بالغنا هنا غنى المال رد بان الرواية انما هى بالمد وغنى المال مقصور **هب عن جابر** وفيه على بن حماد قال الدارقطنى متروك وعبد الله بن عبد العزيز بن ابى رواد قال ابو حاتم احاديثه منكرة وقال بن الجنيد لا يساوى فلسا وابراهيم بن طهمان مختلف فيه

الغنى هو الاياس اى القنوط **مما فى ايدى الناس** اى ليس الغنى الحقيقى هو كثرة العرض والمال بل هو غنى النفس وتنعمها بما تنعم لها وقطع الامال من الاموال التى بايدى الناس والاعراض عنها بالقلب فيستغنى بما حصل له لعلمه بانه لا يتغير وغنى النفس هو الانتصار على ما يسد الخلة او حصول الكمالات او التوكل على الرؤوف الغنى او كمال يمنع من ميل النفس وحرصها على الدنيا ولذتها حتى لا يعرف بين الحجر والذهب المعنى انه اذا ايس مما فى ايدى الناس استغنى قلبه بالحق وسكنت نفسه الى ضمانه وصار حرا عن الناس للطمع ويحصل ذلك تصفيا لتوحيد قلبه بان الخلق من ذروة العرش الى منتهى تخوم الفرش لا يستقلون بنفع ولا ضر الا باذنه تعالى **وشجرته حل والقضاعى** فى مسند الشهاب **عن بن مسعود** قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الغنى فذكره وفيه ابو بكر ابراهيم ابن زياد العجلى قال فى الكشاف عن ابى حاتم مجهول والحديث الذى يرويه منكر ثم ساق هذا قال مطين رايت عن ابراهيم قلت لابراهيم هذا رايته فى النوم فغضب وقال يقول لى هذا واورده بن الجوزى فى الموضوعات وقال قال الازدى ابراهيم متروك

الغنى بالكسر والقصر ضد الفقر والمراد هنا غنى النفس **الاياس مما فى ايدى الناس** اى قطع الطمع عما فى ايديهم والقناعة والرضى بالمقسوم فهذا هو الغنى المحمود المعتبر **ومن مشى منكم الى طمع من طمع الدنيا فليمش رويدا** اى مشيا برفق وتمهل وتان فانه لا يناله الا ما قسم له فلا فايدة للكد **العسكرى فى المواعظ عن بن مسعود** ورواه عنه ايضا ابو نعيم والديلمى باللفظ المذكور من هذا الوجه فاقتصار المص على العسكرى تقصير او قصور

الغنى الاياس مما فى ايدى الناس واياك والطمع اى احذره واجتنبه **فانه الفقر الحاضر** فان الطامع كلما حصل على شئ طلب غيره وهلم جرا فنفسه تفرغ ابدا حتى يجذبه ملك الموت بخاشيمه ويقبض روحه من جسده وهو على تلك الحالة الخبيثة الردية من غير استعداد للموت ولا تاهب له **العسكرى فى المواعظ عن بن عباس**

الغنم بركة اى زيادة فى النمو والخير ومنافع الغنم ظاهرة لا تكاد تحصى **ع عن البراء** بن عازب رمز المص لحسنه قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير عبد الله البزاز وهو ثقة

الغنم بركة والابل عز لاهلها والخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة وعبدك اخوك فى الدين فاحسن اليه بالقول والفعل والقيام بحقه **وان وجدته مغلوبا فاعنه** على ما كلفته من العمل ويحرم تكليفه على الدوام ما لا يطيقه على الدوام **البزار فى مسنده عن حذيفة** بن اليمان رمز المص لحسنه قال الهيثمى فيه الحسن بن عمارة وهو ضعيف انتهى واورده فى الميزان من حديث ابى هريرة باللفظ المزبور فى ترجمة ارطاة بن الاشعث وقال انه هالك

الغنم من دواب الجنة فامسحوا رغامها وصلوا فى مرابضها جمع مربض كمجلس ماواها ليلا فلا تكره الصلاة فيه بخلاف الصلاة فى عطن الابل **خط عن ابى هريرة** ورواه عنه الحاكم ايضا فى التاريخ باللفظ المذكور وقال البيهقى روى عن ابى هريرة مرفوعا وموقوفا والوقف اصح

الغنم اموال الانبيا اراد به انها معظم اموال الانبياء بنحو يحيى وعيسى الظاهر من قصصهما انه لم يكن لهما اموال لا غنم ولا غيره **فر عن ابى هريرة** وفيه موسى بن مطير قال الذهبى قال غير واحد متروك الحديث

الغنيمة الباردة الصوم في الشتاء اي تشبيهها بجامع ان كلا منهما حصول نفع بلا جهد ومشقة والغنيمة الباردة ما حصل بلا حرب ولا مشقة ت في الصوم عن عامر بن مسعود وهذا مرسل ان عامر المذكور تابعي لا صحابي وهو والد ابراهيم القرشي كما بينه الترمذي نفسه فقال مرسل وعامر لا صحبة له انتهى فتقدم بيان المص لكونه مرسلا غير صواب

الغلام اصله الشاب من الناس من الغلمة وهي شدة طلب النكاح وهيجان شهوته لكن المراد هنا المولود مرتهن بعقيقته اي هي لازمة له فشبهه في عدم انفكاكه منها بالرهن في يد مرتهنه يعني اذا لم يعق عنه فمات طفلا لا يشفع في ابويه كذا نقله الخطابي عن احمد واستجوده وتعقب بانه لا يقال لمن يشفع في غيره مرهون فالاولى ان يقال ان العقيقة سبب لانفكاكه من الشيطان الذي طعنه حال خروجه فهي تخليص له من حبس الشيطان له في اسره ومنعه له من سعيه في مصالح آخرته فهي سنة مؤكدة عند الشافعي ومالك للحديث المذكور وهو حجة على ابي حنيفة في قوله انها بدعة بل اخذ بظاهره الليث وجمع فاوجبوها وهي شاتان للذكر وشاة للانثى عند الشافعي وعند مالك شاة للذكر كالانثى تذبح عنه بالبناء للمفعول فافاد انه لا يتعين الذابح وعند الشافعية يتعين من تلزمه نفقة المولود وعن الحنابلة يتعين الاب الا ان تعذر يوم السابع من يوم الولادة وهل يحسب يوم الولادة وجهان رجح الرافعي الحسبان واختلف ترجيح النووي وتمسك به من قال بتأقيتها وان من ذبح قبله لم يقع الموقع وانها تفوت بعده وهو قول مالك وعند الشافعية ان ذكر السابع للاختيار لا للتعيين ونقل الترمذي عن العلماء انهم يستحبون ان يذبح يوم السابع وان لم يتهيأ فالرابع عشر فان لم يتهيأ فالحادي والعشرون قال ابن حجر ولم اره صريحا الا للبوشنجي ويسمى فيه باسم حسن ومن يعق عنه لا تؤخر تسميته الى السابع بل تسمى غداة ولادته كما اقتضاه صنيع البخاري وقال ابن حجر انه جمع لطيف قال لكن قد اختلف في هذه اللفظة بل هي يسمى او يدمى بالدال بدل السين والاصح يسمى وحمل بعضهم قوله ويسمى على التسمية عند الذبح لما خرجه ابن ابي شيبة عن قتادة يسمى على العقيقة كما يسمى على الاضحية بسم الله عقيقة فلان ويحلق رأسه اي كله للنهي عن القزع ولا يطلى بدم العقيقة كما كانت الجاهلية تفعله واستمر زمنا في صدر الاسلام ثم نسخ وامرهم المصطفى بان يجعلوا مكان الدم خلوقا ويتصدق بزنة شعره ذهبا او فضة والحكم لكن الجمهور التقدمة واطلاقه حلق الراس يشمل الانثى لكن حكى الماوردي كراهة حلق راسها وعن بعض الحنابلة تحلق واستدل بقوله يذبح ويسمى ويحلق بالواو على عدم اشتراط الترتيب لكن خرج ابو الشيخ من يذبح يوم سابعه ثم يحلق وفي تهذيب البغوي يستحب الذبح قبل الحلق وصححه في المجموع ت ك من حديث الحسن عن سمرة بن جندب وظاهر صنيع المص ان للترمذي تفرد به عن الستة وليس كذلك فقد قال ابن حجر رواه احمد واصحاب السنن والحاكم والبيهقي عن سمرة وصححه الترمذي والحاكم واعله بعضهم بانه من رواية الحسن عن سمرة وهو مدلس لكن في البخاري ان الحسن سمع حديث العقيقة من سمرة قال اعني ابن حجر فكانه عنى بهذا

الغلام مرتهن بعقيقته قال احمد اي يحبس عن الشفاعة لوالديه وتعقبه ابن القيم بان شفاعة الولد في والده ليست باولى من العكس وبانه لا يقال لمن يشفع لغيره انه مرتهن بل المراد ان العقيقة تخليص له من الشيطان ويعقد من سعيه في مصالح آخرته فاهريقوا عنه الدم امر من اهراق يهريق بسكون الهاء اهراقا نحو اسطاع يسطيع اسطاعا وكان الاصل اراق فابدلت الهمزة هاء ثم جعلت عوضا عن ذهاب حركة العين فصارت كانها من نفس الكلمة ثم ادخل عليه الهمزة ذكره القاضي واميطوا ازيلوا وزنا ومعنى عنه الاذى اي شعر راسه وما عليه من قذر طاهر او نجس ليخلف الشعر شعرا اقوى منه ولانه انفع للراس مع ما فيه من فتح مسام الراس ليخرج البخار بسهولة وفيه تقوية حواسه والشافعي ندب ذبح شاتين عن الذكر اظهارا للشرف وافاقة للمحل الذي فضل به على الانثى كما فضلها في الدية والارث وغيرها قالوا وندب اماطة الاذى يعرفك ان ما اعتيد من لطخ راس المولود بدم العقيقة غير جائز لانه تنجيس له بلا ضرورة وذلك من اكبر الاذى وقد جاء النهي عنه صريحا لانه فعل الجاهلية هب عن سلمان بن عامر الضبي ظاهر صنيع المص ان هذا لم يخرج في احد الصحيحين والا لما عدل عنه ولعله ذهول فقد عزاه في مسند الفردوس الى عظيم الفن البخاري

الغلام لفظ رواية مسلم ان الغلام الذي قتله الخضر وكان شابا ظريفا وضيء الوجه غير بالغ اسمه جنشور او حشنور طبع يوم طبع كافرا اي جبل على الكفر وكتب في بطن امه من الاشقياء ولا يعارضه خبر كل مولود يولد على الفطرة لان المراد بالفطرة استعداد قبول الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته والمراد ان الله علم انه لو بلغ كان كافرا لانه كان كافرا لا ان ابواه مؤمنان ولكنه لو عاش حتى يبلغ لارهق ابويه اي لحملهما حبه على اتباعه على الكفر فكان ذلك طغيانا تجاوزا للحد في المعصية وكفرا جحودا للنعمة لا يقال كيف قتله الا انا نقول جاز ذلك في شرعهم او نقول هذا علم لدني قال تعالى وعلمناه من لدنا علما وله مشرب اخر غير معهود في الظاهر لا يليق الا باهل الكشف وهذا بناء على ما عليه الجمهور ان الغلام لم يكن بلغ وهو المعروف من اسم الغلام وذهب بعضهم الى انه كان بالغا وقال العرب تطلق الغلام على البالغ اذا كان قريبا منه توسعا قالت الاخيلية

شفاها من الداء العضال الذي بها … غلام اذا هز القناة سقاها

وقال صفوان لحسان

تلق ذباب السيف مني فانني … غلام اذا هوجيت لست بشاعر

قال القرطبي والصحيح ما قاله الجمهور وان المراد بطبع خلق قلبه على صفة قلب الكافر من القسوة والجهل ومحبة الفساد وضرر العباد ولما علم الله منه ذلك امر الخضر بقتله فقتله من باب دفع الضرر كقتل الحيات والسباع العادية لا من باب القتل المترتب على التكليف ولا اشكال فيه على اصول اهل السنة فانه تعالى الفعال لما يريد

لا

لا وجوب عليه وفيه بيان حكمة فعل الخضر فكانه خرج مخرج الاعتذار عنه م د ت عن ابي بن كعب ورواه عنه الطيالسي وغيره

الغيبة ذكرك بلفظ او كتابة او رمز او اشارة او محاكاة اخاك في الدين في غيبته بما اي بالشيء الذي يكره لو بلغه في دينه او دنياه او خلقه او خلقه او اهله او خادمه او ماله او ثوبه او حركته او طلاقته او عبوسته وغير ذلك مما يتعلق به سواء ذكره بلفظ او اشارة او رمز كان في الاذكار عن المحققين بل او بالقلب قال وممن يستعمل التعريض في ذلك كثير من الفقهاء في التصانيف وغيرها كقولهم قال بعض من يدعي العلم او بعض من ينسب للصلاح ونحو ذلك مما يفهم السامع المراد به ومنه قولهم عند ذكره الله يعافينا او يتوب علينا او نسال الله السلامة فكل ذلك من الغيبة قال الغزالي واياك وغيبة القراء المرائين وهي ان تفهم المقصود من غير تصريح فتقول اصلحه الله وقد ساءني وغمني ما جرى عليه فنسال الله ان يصلحنا واياه فان هذا جمع بين خبيثين الغيبة اذ به حصل التفهيم والاخر تزكية النفس والثناء عليها بالتحرج والصلاح وان كان قصدك الدعاء له بالصلاح فادع له سرا وان اغتممت له فعلامته ان لا تريد فضيحته فتحرم وظاهر صنيع المص ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته قيل افرايت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته وعلم منه ان ذكره بما يكره غيبة وان كان صدقا كما ذكره الغزالي د في الادب عن ابي هريرة قضية تصرف المص ان هذا لم يخرج في احد الصحيحين وهو ذهول بل رواه مسلم في البر والصلة ولفظه اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره ورواه الترمذي في البر والنسائي في التفسير فاقتصاره على ابي داود تقصير

الغيبة تنقض الوضوء والصلاة تمسك بظاهره قوم من المتنسكين والعباد فاوجبوا الوضوء من النطق بمحرم وبالغ بعضهم فقال اذا خطر في القلب خاطر غير الله فهو حدث يتوضأ منه وهذا غلو لا يوافق عليه والجمهور والحديث عندهم خرج مخرج الزجر عن الغيبة تتمة حكى في علم الهدى عن بعضهم انه راى سائلا عليه عباءة وبيده ركوة فقال اني انسان اقصد الورع ولا اكل الا ما يلقيه الناس ربما اخذ فرخ شيء فربما سبقني النمل فهل علي شيء في تناوله قال فتعلت في نفسي ما على وجه الارض من يتورع مثل هذا كالمنكر عليه فنظرت فاذا الرجل واقف على ارض من فضة صافية فقال لي الغيبة حرام وغاب عن بصري فر عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ابو نعيم وعنه تلقاه الديلمي فاهمال المص للاصل واقتصاره على الفرع غير مرضي

الغيرة بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها راء مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص واشد ما يكون بين الزوجين من الايمان لانها وان تمازج فيها داعي الطبع وحق النفس لكونها مما يجدها المؤمن والكافر لكنها بالمؤمن احق وهي له اوجب لان فيها حفظ الرسوم الشرعية ذكره في المطامح والبذاء من النفاق كذا وقفت عليه في نسخ بالباء الموحدة لكن الذي اورده في النهاية المذاء الميم مكسورة يعني قيادة الرجل على اهله بان يدخل الرجال عليهم ثم يخليهم يماذي بعضهم بعضا يقال امذى الرجل وماذى اذا قاد على اهله وقيل هو المذاء بالفتح ثم وقفت على مسند البزار فرايته بالميم وفيه تتمة وهي كما قال قلت ما المذاء قال الذي لا يغار انتهى بنصه كانه من اللين والرخاوة من امذيت الشراب اذا اكثرت مزاجه فذهبت شدته وحدته ويروى المذال باللام وهو ان يقلق الرجل عن فراشه الذي يضاجع عليه حليلته ويتحول غيره ليفترشه غيره والمذال الذي يطيب نفسه عن الشيء يتركه ويسترخي عند تنبيه قال الراغب الغيرة ثوران الغضب حماية على الحرم واكثر ما يراعى في النساء وجعل الله القوة في الانسان سببا لصيانة المياه وحفظ الانساب ولذلك قيل كل امة وضعت الغيرة في رجالها وضعت الصيانة في نسائها وقد يستعمل ذلك في صيانة كل ما يلزم صيانته في السياسات الثلاث سياسة الرجل نفسه وسياسة مدينته ولذلك قيل ليست الغيرة ذب الرجل عن امراته بل ذبه عن كل مختص به وقال بعضهم الغيرة اذا كانت في ميزان الاقتصاد حمدت بان لا يتغافل عن مبادي الامور التي تخشى غوائلها ولا يبالغ في اساءة الظن وتجسس البواطن وقال ابن عربي كن غيورا لله واحذر من الغيرة الطبيعية الحيوانية ان تستفزك وتلبس عليك نفسك بها والميزان الذي يغار الله انما يغار لانتهاك محارمه على نفسه وعلى غيره فكما يغار على امه وحليلته ان يزني بها احد يغار على ام غيره وحليلته ان يزني هو بها فمن زنى وادعى الغيرة في الدين او المروءة فهو كاذب فلا يكون غيرته من الايمان بل من الكفران ومن يكن شينا لنفسه ولا يكره لغيره فليس بذي غيرة ايمانية وقال بعضهم معنى الحديث ان الغيرة اساسها الايمان لكن تكون الغيرة لله لا عليه وهي التي دعت الشبلي لما اذن وقال اشهد ان لا اله الا الله وعزتك لولا امرتني بذكر محمد ما ذكرته معك ولعل هذا صدر منه قبل ان يعرف الله معرفة العارفين فانه غار على الحق وذلك غير لائق اذ الحق رب كل مخلوق فلا يمكن اختصاصه به وحده فالغيرة المحمودة لا تكون الا لله او به او لاجله لا عليه تتمة ورد في حديث ان فتى جاء الى المصطفى فقال يا رسول الله ائذن لي في الزنا فزجره اصحابه وهموا ان يبطشوا به فكفهم وقال ادن فدنا منه فقال يا هذا اتحب ان يزني احد بامك قال لا قال فالناس لا يحبون ان تزني بامهاتهم قال اتحب ان يزني احد بامراتك قال لا قال فالناس لا يحبون ان يزنى بزوجاتهم فقال الرجل تبت الى الله تعالى البزار في مسنده هب كلاهما عن ابي سعيد الخدري رمز المص لحسنه قال البزار تفرد به ابو مرحوم وهو عبد الرحيم بن كردوم قال ابو حاتم مجهول وقال الهيثمي فيه ابو مرحوم وثقه النسائي وضعفه ابن معين وبقية رجاله رجال الصحيح

الغيلان سحرة الجن قالوا خلقها خلق الانسان ورجلاها رجلا حمار وراى الغول جمع من الصحابة منهم عمر رضي الله عنه

حين شام الى الشام قبل الاسلام وضرب بسيفه بن ابى الدنيا ابى بكر القرشى فى كتاب مكايد الشيطان
عن عبد الله بن عبيد بن عمير بالتصغير مرسلا هو الليثى ابو هاشم المكى عن بن عباس وخلق وثقه ابو حاتم وغيره

حرف الفاء

فاتحة الكتاب سميت فاتحة لانه افتتح بها القران وفاتحة الشى اوله قال المولى الخسروى والكتاب كالقران يطلق على الكل والكلى والمراد هنا الاول فمعنى فاتحة الكتاب اوله ثم صار علما بالغلبة على سورة الحمد وقد تطلق عليها الفاتحة وحدها واما علم اخر بالغلبة ايضا واللام لازمة او اختصار لعدم الالباس واللام كالعوض عن المضاف اليه شفاء من السم قال الطيبى ولعمرى كذلك لمن تدبر وتفكر وجرب قال ابن القيم اذا ثبت ان لبعض الكلام خواص ومنافع ما الظن بكلام رب العالمين ثم بالفاتحة التى لم ينزل فى القران ولا غيره مثلها لتضمنها جميع معانى الكتاب فقد اشتملت على ذكر اصول اسمائه تعالى ومجامعها واثبات المعاد وذكر التوحيد والافتقار الى الرب فى طلب الاعانة والهداية منه وذكر افضل الدعاء وهو طلب الهداية الى الصراط المستقيم المتضمن كمال معرفته وتوحيده وعبادته بفعل ما اريد به وتجنب ما نهى عنه والاستقامة عليه وتضمنها ذكر اوصاف الخلايق وقسمتهم الى منعم عليه لمعرفته بالحق والعمل به ومغضوب عليه لعدوله عن الحق بعد معرفته وضال لجهله به مع ما تضمنته من اثبات القدر والشرع والاسماء والمعاد والتوبة وتزكية النفس واصلاح القلب والرد على جميع اهل البدع وحقيق بسورة هذا شانها ان تشفى من السم ومن غيره ص هب عن ابى سعيد الخدرى ابو الشيخ بن حبان فى كتاب الثواب عن ابى هريرة وابى سعيد معا
ورواه عنه ايضا ابو نعيم والديلمى

فاتحة الكتاب قال العصام سميت به لان الله يفتتح بها الكتاب على القارى اذ فيها الدعاء بالهداية الى الصراط المستقيم الذى لاجله نزل الكتاب الكريم وبه يعرف وجه التسمية لسورة الكنز والكافية والوافية والشافية وام الكتاب ولامر ما صارت اول الكتاب انتهى شفاء من كل داء من ادواء الجهل والمعاصى والامراض الظاهرة لما حوته من اخلاص العبودية والثناء على الله وتفويض الامر اليه والاستعانة به والتوكل عليه وسواله مجامع النعم كلها وهى الهداية التى تجلب النعم وتدفع النقم وذلك من اعظم الادوية الشافية الكافية وذلك قيل ومحل الرقية منها اياك نعبد واياك نستعين لما فيهما من عموم التفويض والتوكل والالتجاء والاستعانة والافتقار والطلب والجمع من اعلى الغايات وهى عبادة الرب وحده واشرف الوسايل وهى الاستعانة به على عبادته مالبس فى غيرها هب عن عبد الملك بن عمير مرسلا هو الكوفى راى عليا وسمع جريرا قال ابو حاتم صالح الحديث
ليس بالحافظ ثم ان فيه محمد بن منده الاصبهانى قال الذهبى قال بن ابى حاتم لم يكن يصدق

فاتحة الكتاب تعدل ثلثى القران لاشتمالها على اكثر مقاصد القران من الحكمة العملية والنظرية باعتبار ما هو دعاء منها فالمشير الى الحكمة العملية الصراط المستقيم والمشير الى الحكمة النظرية ذكر السعداء وضدهم فا مسلسل قال بن عربى اذا قرات الفاتحة فصل بسم الله الرحمن الرحيم بالحمد لله فى نفس واحد من غير قطع فانى اقول بالله العظيم لقد حدثنى ابو الحسن على بن ابى الفتح الكفارى الطبيب بمدينة الموصل سنة احدى وستماية وقال بالله العظيم لقد سمعت المبارك بن احمد المعرى البنا بورى يقول بالله العظيم لقد سمعت من لفظ ابى بكر الفضل بن محمد الكاتب المعرى وقال بالله العظيم لقد حدثنا ابو بكر بن محمد الشاشى الشافعى من لفظه وقال بالله العظيم لقد حدثنى عبد الله المعروف بابى نصر السرخسى وقال بالله العظيم لقد حدثنا محمد بن على ابن يحيى الوراق الفقيه وقال بالله العظيم لقد حدثنى موسى بن عيسى وقال بالله العظيم لقد حدثنى ابو بكر الزاهى وقال بالله العظيم لقد حدثنى عمار بن موسى البرمكى وقال بالله العظيم لقد حدثنى انس بن مالك وقال بالله العظيم لقد حدثنى محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم وقال بالله العظيم لقد حدثنى جبريل وقال بالله العظيم لقد حدثنى اسرافيل وقال قال الله تعالى يا اسرافيل بعزتى وجلالى وجودى وكرمى من قرا بسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب مرة واحدة اشهدوا على انى قد غفرت له وقبلت منه الحسنات وتجاوزت عنه السيئات ولا احرق لسانه بالنار واجيره من عذاب القبر وعذاب النار والفزع الاكبر ويلقانى قبل الانبياء والاولياء اجمعين عبد بن حميد عن بن عباس

فاتحة الكتاب انزلت من كنز تحت العرش لان الله جمع بناه العظيم فيها وكنزها تحت العرش ليظهرها فى الختم عند تمام امر الخلق وظهور بادى الحمد بمحمد صلى الله عليه وسلم لانه سبحانه يختم بما به بدا ولم يظهرها فبل ذلك لان ظهورها يذهب وهل الخلق ويمحو كفرهم ذكره الحرالى بن راهويه عن على امير المومنين

فاتحة الكتاب واية الكرسى لا يقرؤهما عبد فى دار فيصيبهم ذلك اليوم عين انس او جن
ولى كتاب الثواب لابى الشيخ عن عطاء اذا اردت حاجة فاقرا بفاتحة الكتاب حتى تختمها تقضى ان شاء الله تنبيه فى حجة الاسلام ورد فى خبران اية الكرسى سيدة والفاتحة الافضل وسر التخصيص ان الجامع فنون الفضل وانواعها الكثيرة يسمى فاضلا والذى يجمع انواعا الكرسى افضل فان الفضل هو الزيادة والافضل هو الازيد واما السودد فعبارة عن رسوخ معنى الشرف الذى يقتضى الاستتباع ويابى التبعية والفاتحة تتضمن التنبيه على معانى كثيرة ومعارف مختلفة فكانت افضل واية الكرسى تشتمل على المعرفة العظمى التى هى المتبوعة المقصودة التى يتبعها ساير المعارف واسم السيد بها اليق فر عن عمران بن حصين

فاتحة الكتاب تجزى اى تقضى وتنوب ما لا يجزى شى من القران قال القاضى فيه وجوب القراءة فى الصلاة فقال احمد ومالك انها سنة واوجبها الباقون ثم اختلفوا فى الواجب فقال الشافعى تتعين الفاتحة

ولا يقوم غيرها مقامها لهذا الحديث ونحوه وقال ابو حنيفة يجب اية من القران اية ما منه ولو ان فاتحة الكتاب جعلت فى كفة الميزان وجعل القران فى الكفة الاخرى لفضلت فاتحة الكتاب على القران سبع مرات لاحتوايها على ما فيه من الوعد والوعيد والاوامر والنواهى وزيادتها باسرار عجيبة بين الاستار قال بن عربى حدمت فاطمة بنت المثنى وكانت تقول اعطانى الله فاتحة الكتاب تخدمنى فما شغلنى وكانت اذا قرئتها تنشئها بالقراءة صورة مجسدة فى الهواء الخارج من فيها بحروف الفاتحة حتى تقوم صورة مكملة فتقول يا فاتحة افعلى كذا وكذا فيكون قالت وانا اعجب من عنده الفاتحة كيف يحتاج الى غيرها وجاءتها امراة تشتكى غيبة زوجها فقرات الفاتحة ثم قالت يا فاتحة الكتاب تروحى الى بلد كذا ائتى بزوجها فلم يلبث سوى مسافة الطريق فر عن ابى الدرداء ورواه عنه ابو نعيم ايضا وعنه تلقاه الديلمى

فارس نطحة او نطحتان ثم لا فارس بعد هذا ابدا يريد ان فارس يقاتل المسلمين مرة او مرتين ثم يبطل ملكها ويزول فحذف الفعل لبيان معناه والروم ذات القرون جمع قرن كلما هلك قرن خلفه قرن اهل صبر واهله لاخر الدهر هم اصحابكم ما دام فى العيش خير الحارث بن ابى اسامة عن عبد الله ابى محيريز بمهملة وراء واخره زاى مصغرا هو بن جنادة بن وهب الجمحى المكى ثقة عابد من الطبقة الثالثة

فاطمة ابنته بضعة بفتح اوله وحكى ضمه وكسره وسكون المعجمة والاشهر الفتح اى جزء منى كقطعة لحم منى فمن اغضبها بفعل ما لا يرضيها فقد اغضبنى استدل به السهيلى على ان من سبها كفر لانه يغضبه وانها افضل حتى من الشيخين قال بن حجر وفيه نظر قال الشريف السمهودى ومعلوم ان اولادها بضعة منها فيكونون بواسطتها بضعة منه ومن ثم لما رات ام الفضل فى النوم ان بضعة منه وضعت فى حجرها اولها رسول الله بان تلد فاطمة غلاما فيوضع فى حجرها فولدت الحسن فوضع فى حجرها فكل من يشاهد الان من ذريتها بضعة من تلك البضعة وان تعددت الوسايط ومن تامل من ذلك انبعث من قلبه داعى الاجلال لهم وتجنب بغضهم على اى حال كانوا عليه انتهى قال بن حجر وفيه تحريم اذى من يتاذى المصطفى بتاذيه فكل من وقع منه فى حق فاطمة بشىء فتاذت به فالنبى يتاذى به بشهادة هذا الخبر ولا شى اعظم من ادخال الاذى عليها من قبل ولدها ولهذا عرف بالاستقراء معاجلة من تعاطى ذلك بالعقوبة فى الدنيا ولعذاب الاخرة اشد انتهى خ فى المناقب عن المسور بن مخرمة

فاطمة بضعة بفتح البا على المشهور وفى رواية مضغة بميم مضمومة وبغين معجمة ذكره بن حجر منى يقبضنى ما يقبضها اى اكره ما تكرهه واتجمع مما تنجمع منه ويبسطنى ما يبسطها اى يسرنى ما يسرها وان الانساب كلها تنقطع يوم القيامة فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون غير نسبى وسببى النسب بالولادة
ب
والسبب بالزواج اصله من السبب والحبل الذى يتوصل به الى الماء ثم استعير لكل ما يتوصل لاى شى وصهرى العرق بينه وبين النسب ان النسب راجع لولادة قريبة من جهة الاباء والصهر من خلطة تشبه القرابة يحدثها التزويج نسبه قال المحب الطبرى فى كتاب ذخاير العقبى فى مناقب ذوى القربى فى هذه الاخبار تحريم نكاح على على فاطمة فى حياتها حتى تاذن ويدل على ذلك قوله تعالى وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله انتهى وقال غيره اخذ من هذه الاخبار حرمة التزوج على بناته وممن جزم به الشيخ ابو على السنجى فى شرح التلخيص فقال يحرم التزويج على بنات النبى قال المولف ولعله يريد من ينتسب اليه بالبنوة ويكون هذا دليله وقال ابن حجر فى الفتح لا يبعد ان يعد من خصايص المصطفى ان لا يتزوج على بناته ويحتمل ان يكون ذلك خاصا بفاطمة لانها كانت اصيبت بامها ثم باخواتها واحدة فواحدة فلم يبق ممن تانس به ممن يخفف عنها امر الغيرة احد حم ك عنه اى عن المسور

فاطمة سيدة نساء اهل الجنة الا مريم وفى رواية لاحمد والطبرانى الا ما كان من مريم بنت عمران فعلم انها افضل من عايشة لكونها بضعة منه وخالف فيه بعضهم قال السبكى الذى نختاره وندين الله به ان فاطمة افضل ثم خديجة ثم عايشة ولم يخف عنا الخلاف فى ذلك ولكن اذا جاء نهر الله بطل نهر معقل الى هنا كلامه قال شيخنا شهاب الدين بن حجر ولوضوح ما قاله السبكى تبعه عليه المحققون قال فافضلهن فاطمة فخديجة فعايشة وظاهر الاحاديث افضليتها على اخواتها لكونها خصها بالبضعة منه ولتجرعها الم فقده دونهن لموتهن فى حياته بخلاف امهن فانها شاركتهن فى الم فقدها ثم ينبغى ان يلحق بها اخواتها فى تفضلهن ايضا على امهن بل نظر بعض الايمة الى ما فيهن من البضعة ففضلهن من هذه الحيثية على الشيخين ومعنى تفضلهن من هذه الحيثية انه حصل لهن بها شرف عظيم فهو كتفضيل المصحف على كتب العلم وبه يعلم ان التفضيل لا ينحصر فى زيادة الثواب الى هنا كلام الشهاب قال فى المطامح رتبية وما ثبت لعايشة لها الفضلة الرتبية لانها رفيقته فى الجنة وهو على الخلافة درجة فيها وفاطمة فضيلتها الذات والاتصال وكذا سائر اولاده قال وقد زل قدم البعض فقال ان فاطمة انما شرفت بالمهدى الذى يخرج منها وهذا كفر لاعتراضه وسمعت بعض شيوخنا يحكيه عن السهيلى عفا الله عنه وقد كفر واستحق من اجلها وانما قال ذلك من قلة الدين والاجتراء على الهوى والباطل انتهى وقد اجترا عفا الله عنه على السهيلى ونسب اليه ما لم يقله فانه لم يقل انها شرفت بالمهدى كما زعم بل قال ان ذلك من جملة سوددها وشتان ما بين التعبيرين وعبارة السهيلى فى روضه عند كلامه على خبر انها سيدة نساء اهل الجنة ما نصه قد دخل فى هذا الحديث امها واخواتها وقد تكلم الناس فى المعنى الذى سادت به غيرها دون اخواتها وامها لانهن متن فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكن فى صحيفته ومات سيد العالمين فكان رزوه فى صحيفتها وميزانها وقد روى البزار عن عايشة انه عليه

الصلاة والسلام قال لها اخبرهي بناتي لانها اصيبت بي ومن سوددها ايضا ان المهدى المبشر به في اخر
الزمان من ذريتها فهي مخصوصة بذلك كله هذه عبارته بحروفها وليس فيها انما شرفت بالمهدى كما عزى اليه
والتعصب يصنع العجايب وفي الفتاوى الظهيرية للحنفية ان فاطمة لم تحض قط ولما ولدت طهرت من نفاسها
بعد ساعة لئلا تفوتها صلاة قال ولذلك سميت الزهراء وقد ذكره من صحبنا المحب الطبري في ذخاير
العقبى في مناقب ذوى القربى واورد فيه حديثين انها حوراء ادمية طاهرة مطهرة لا تحيض ولا يرى لها دم
في طمث ولا ولادة وفي الدلايل للبيهقي ان المصطفى وضع يده على صدرها ورفع عنها الجوع فما جاعت بعد وفي
مسند احمد وغيره انها لما احتضرت غسلت نفسها واوصت ان لا يكشفها احد فدفنها علي بغسلها ذلك وذكر
العلم العراقي ان فاطمة واخاها ابراهيم افضل من الخلفاء الاربعة بالاتفاق تتمة قال ابن حجر في الفتح
اقوى ما استدل به على تقدم فاطمة على غيرها من نساء عصرها ومن بعدهن خبر ان فاطمة سيدة نساء
العالمين الا مريم وانها رزئت بالنبي دون غيرها من بناته فانهن متن في حياته فكن في صحيفته ومات
في حياتها فكان في صحيفتها قال وكنت اقول ذلك استنباطا الى ان وجدته منصوصا في تفسير الطبري عن
فاطمة انه ناجاها فبكت ثم ناجاها فضحكت فذكر الحديث في معارضة جبريل له بالقران مرتين وانه قال
احسب اني ميت في عامي هذا وانه لم ترزأ امرأة من نساء العالمين مثل ما رزيت فلا تكوني دون امرأة منهن
صبرا فبكيت فقال انت سيدة نساء اهل الجنة الا مريم فضحكت **ك** في فضايل اهل البيت **عن ابي سعيد**
الخدري قال ك صحيح واقره الذهبي ورواه ايضا عنه احمد والطبراني قال ابن حجر واسناده حسن واذا
ثبت نفيه حجة لمن قال امرأة فرعون ليست بنبية
فاطمة احب الي منك يا علي بن ابي طالب **وانت اعز علي منها** وقوله **قاله لعلي** مدرج للبيان من الصحابي
او من المصنف **طس عن ابي هريرة** قال قال علي يا رسول الله ايما احب اليك انا ام فاطمة فذكره قال الهيثمي
رجاله رجال الصحيح
فتح بالبناء للمفعول وفي رواية للبخاري فتح الله **اليوم** نصب على الظرفية **من ردم ياجوج وماجوج**
من سدهم الذى بناه ذو القرنين **مثل** بالرفع مفعول ناب عن فاعله **هذه** اى كالحلقة الصغيرة **وعقد بيده**
تسعين بان جعل طرف سبابته اليمنى في اصل الابهام وضمها احكما بحيث انطوت عقدة ابهامها حتى صارت كالحية
المطوقة واختلف في العاقد ورجح بعضهم على ان العقد مدرج وليس من الحديث وانما هو الرواة عبروا عن الاشارة
في قوله مثل هذه بذلك والمراد بالتمثيل التقريب لا التحديد وقد قيل انهم يحفرون في كل يوم حتى لا يبقى ويبقى
ان يخرقوه الا شىء قليل فيقولون غدا ناتي فياتون اليه فيجدونه عاد كما كان فاذا جاء الوقت قالوا عند المساء
غدا ان شاء الله فاذا اتوا ونقبوه خرجوا تنبيه قال ابن العربي الاشارة المذكورة تدل على ان المصطفى
كان يعلم عدد الحساب وليس فيه ما يعارض حديث انا امة امية لا نحسب ولا نكتب فان هذا انما جاء لبيان
صورة معينة خاصة قال ابن حجر والاولى ان يقال اراد بنفي الحساب ما يتعاناه اهل صناعته من الجمع
والضرب والتكعيب وغير ذلك واما عقد الحساب فاصطلاح تواضعه العرب بينهم استغناء به عن اللفظ
واكثر استعمالهم عند المساومة سترا عمن حضر فشبه المصطفى قدر ما فتح بصفة معروفة بينهم **حم ق عن**
ابي هريرة وخرجاه ايضا عن زينب بنت جحش قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من النوم
محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم الخ
فتح الله بابا للتوبة من المغرب عرضه مسيرة سبعين عاما لا يغلق حتى تطلع الشمس من نحوه
اى من جهته ومر شرح ذلك مفصلا بما منه ان المراد بالسبعين التكثير لا التحديد فلا تغفل **تخ عن صفوان**
ابن عسال المرادى صحابي له اثنتا عشرة غزوة
فتنة الرجل اى ضلاله ومعصيته او ما يعرض له من الشر ويدخل عليه من المكروه **في اهله** مما يعرض له معهم
من نحو هم وحزن او شغله بهم عن كثير من الخير وتفريطه فيما يلزمه من القيام بحقهم وتاديبهم وتعليمهم او بان
يشغله لفرط محبته **وماله** بان ياخذه من غير حله ويصرفه في غير حله ووجهه او بان يشغله لفرط محبته له عن كثير
من الخيرات **وفتنته في نفسه** بالركون الى شهواتها ونحو ذلك **و** فتنته في **ولده** لفرط محبته والشغل به عن المطلوبات
الشرعية **و** في **جاره** بنحو حسد وفخر ومزاحمة في حق واهمال في تعهد ونبه بالاربع على ما سواها **يكفرها** اى الفتنة
المتصلة بما ذكر **الصيام والصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر** لان الحسنات يذهبن
السيئات ونبه به على ما عداها فنبه بالصلاة والصوم على العبادة الفعلية وبالصدقة على المالية وبالامر
والنهي على القولية فهي اصول المكفرات والمراد الصغاير فقط لخبر الصلاة الى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت
الكباير ويحتمل ان يكون كل واحد من الصلاة وما بعدها يكفر المذكورات كلها لا لكل واحد منها وان يكون
من اللف والنشر بان يكفر الصلاة فتنة الاهل وهكذا الخ وخص الرجل لانه غالبا صاحب الحكم في داره واهله
والا فالنساء شقايق الرجال في الحكم **ق ت ه عن حذيفة** بن اليمان سببه ان عمر قال ايكم يحفظ حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتنة فقال حذيفة انا احفظه كما قال قال انك عليه لجرى فكيف قال قال فتنة
الرجل الخ قال ليس هذه اريد ولكني اريد التي تموج كموج البحر قال قلت ليس عليك فيها باس بينك وبينها باب
مغلق قال فيكسر الباب او يفتح قال قلت لا بل يكسر قال فانه اذا كسر لم يغلق ابدا قال قلت اجل فهبنا ان نساله من
الباب فقلنا لمسروق سله فساله فقال عمر قال قلنا يعلم عمر من يعني قال نعم كما ان دون غد ليلة وذلك
اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط انتهى

فتنة

فتنة القبر اى فتنة القبر تكون في السوال عن النبوة المحمدية فمن اجاب حين يسال بانه عبد الله ورسوله
وانه امن به وصدقه نجا ومن تلعثم او قال سمعت الناس يقولون شيئا فقلته عذب **فاذا سئلتم عني في القبر**
فلا تشكوا اى لا تاتوا بالجواب على الشك والتردد بل اجزموا بذلك لتحصل لكم النجاة **ك عن عايشة**
فجرت اربعة انهار من الجنة الفرات والنيل وسيحان وجيحان وهما غير سيحون وجيحون فانه لم يرد انهما
من الجنة الا في خبر ضعيف رواه الحلحدى واما سيحان وجيحان ففي مسلم ولا يكره استعمال مياه هذه
الاربعة في الحدث والخبث وان كانت من الجنة لان المنع منها تضييق الفرات نهر عظيم مشهور يخرج من اخر
حدود الروم ثم يمر باطراف الشام ثم بالكوفة ثم بالحلة ثم يلتقي مع دجلة **حم عن ابي هريرة** ورواه ابن منيع
والحارث والديلمي ورمز المصنف لصحته
فجور المراة الفاجرة اى المنبعثة في المعاصي **كفجور الف** رجل **فاجر** في الاثم او في الفساد والاضرار بالناس
وبر المراة اى عملها في وجوه الخير وتحليها بصنوف الديانات **كعمل سبعين صديقا** اى يضاعف لها ثواب عملها
حتى يبلغ ثواب عمل سبعين صديقا **ابو الشيخ** بن حيان **عن ابن عمر** بن الخطاب ورواه عنه ابو نعيم والديلمي
فخذ المرء المسلم من عورته لان ما بين السرة والركبة عورة وهذا منه **طب عن جرهد** ورواه الحاكم والديلمي
عن ابن عباس بلفظ فخذ الرجل عورة
فراش للرجل وفراش لامراته قال الطيبي فراش مبتدأ مخصصه محذوف يدل عليه قوله **والثالث للضيف**
اى فراش واحد كاف للرجل وهكذا **والرابع للشيطان** لانه زايد على الحاجة وسرف واتخاذه مماثل لعرض الدنيا
وزخارفها فهو للمباهاة والاختيال والكبر وذلك مذموم وكل مذموم يضاف الى الشيطان لانه يرتضيه
ويحث عليه فكانه له او هو على ظاهره وان الشيطان يبيت عليه ويقيل وفيه جواز اتخاذ الانسان من الفرش
والالات ما يحتاجه ويترفه به قال القرطبي وهذا الحديث انما جاء مبينا لما يباح مما يجوز للانسان ان يتوسع
فيه ويترفه به من الفرش لان الافضل ان يكون له فراش يختص به ولامراته فراش فقد كان المصطفى ليس له
الا فراش واحد في بيت عايشة وكان فراشا ينامان عليه ويجلسان عليه نهارا واما فراش الضيف فيتعين
للمضيف اعداده لانه من اكرامه والقيام بحقه ولانه لا يتاتى له شرط الاضطجاع ولا النوم معه واهله
على فراش واحد ومقصود الحديث ان الرجل اذا اراد ان يتوسع في الفرش فغايته ثلاث والرابع لا يحتاجه
فهو سرف وفقه الحديث ترك الاكثار من الالات والاشياء المباحة والترفه بها وان يقتصر على حاجته ونسبة
الرابع للشيطان ذم له لكنه لا يدل على تحريم فقه اتخاذه وانما هو من قبيل خبر ان الشيطان يستحل الطعام
الذى لا يذكر اسم الله عليه فلا يدل ذلك على التحريم فكذا الفرش قيل وفيه انه لا يلزمه المبيت مع زوجته بفراش ورد
بان النوم معها وان لم يجب لكن علم من ادلة اخرى انه اولى حيث لا عذر لمواظبة النبي صلى الله عليه وسلم عليه
حم م في اللباس **د ن عن جابر** بن عبد الله ولم يخرجه البخاري
فرج بالبناء للمفعول للتعظيم الفاعل اى فتح بمعنى شق **سقف** لفظ رواية البخاري عن سقف **بيتي** اضافه اليه
لسكناه به وكان ملك ام هاني فلذلك اضيف اليها في رواية باعتبار ملك البقعة ولا يعارضه رواية انه كان بالحطيم
لانه فرج به من البيت الى الحطيم وحكمة التعبير بالانفراج ان الملك انصب عليه من السماء انصبابة واحدة
وفيه ايضا تمهيد لما وقع من شق صدره فكان الملك اراد بانفراج السقف والتيامه كيفية ما سيفعل به لطفا
به وتثبيتا له كذا قرره ابن حجر وفيه نظر لما ان الشق كان وقع من قبل ايضا **وانا بمكة** جملة حالية دفع به توهم
انه كان بغيرها **فنزل جبريل** فانطلق به من البيت الى الحجر ومنه كان الاسراء فلا يعارضه رواية ان الاسراء كان
من المسجد ودخل من السقف لا الباب لكونه اوقع صدقا في القلب وابلغ في المفاجاة وتنبيها على وقوع
الطلب بغير موعد **ففرج** بفتح الفاء والراء والجيم اى شق **صدري** ما بين النحر الى اللبة كما في رواية وقد شق
صدره وهو صغير في بني سعد لينشا على اكمل الاحوال ثم عند التكليف وهو ابن نحو اثني عشر ليلا يلتبس بشىء
مما يعاب على الرجال ثم عند البعث ليتلقى ما يلقى اليه بقلب قوى ثم عند ارادة العروج وهو الذى الكلام فيه ليتاهب
للمناجاة وهل شق صدره مرخصا بصره خلاف **ثم غسله** ليصفو ويزداد قابلية لادراك ما عجز القلب عن معرفته
وكان غسله **بماء زمزم** لكون اصله من الجنة فيقوى على مشاهدة الملكوت الاعلى ومن خواصه انه يقوى القلب
ويسكن الروع واخذ منه البلقيني انه افضل من الكوثر **ثم جاء** اى جبريل **بطست** بفتح او كسر فسكون بسين
مهملة والمعجم لغة لم يقف عليها من جعلها من لحن العامة وخصه دون الاواني لانه الة الغسل عرفا وكان **من**
ذهب لانه اعلا اواني الجنة ولسرور القلب ونبه لصفرته صفراء فاقع لونها تسر الناظرين ولان الطبايع
الاربع فيه على السواء ولانه اثقل الاشياء فهو موافق لثقل الوحي ولان الارض وكذا النار لا تاكله ولا تغيره
كالقران وهذا قبل تحريم الذهب لانه انما حرم بالمدينة مع انه فعل الملايكة ولا يلزم كونهم مثلنا في تحريم استعمال
النقد كذا قالوه قال ابن جماعة واحسن منه ان يقال هذه من انية الجنة فلا يحرم استعمالها لانها خلقت
للاباحة مطلقا **ممتلى** صفة للطست وذكره على معنى الاناء لا على الطست لانها مونثة **حكمة** اى علما تاما بالاشيا
او فهما او قضاء او عدلا **وايمانا** تصديقا او كمالا استعديه لحلاوته الحق فالعطف يقرب من التاكيد والتتميم
والملى مجاز عن عدم سعته لشىء اخر او عن شدة الكثرة **فافرغها** اى الطست والمراد ما فيها وجعل التعبير
للحكمة ضعفه النووى بانه يصير افراغ الايمان مسكوتا عنه **في صدري** صبها في قلبي **ثم اطبقه** غطاه وجعله
مطبقا وختم عليه حتى لا يجد عدوه اليه سبيلا **ثم اخذ** جبريل **بيدي** اى امامي وانطلق **فعرج** بالفتح اى جبريل
بي اى صعد وفي رواية به على الالتفات **الى السماء الدنيا** اى القربى منا وهي التي تلينا ونظرها وبقالها

الوقيع وفي خبر احد الضاموج مكبوف ولم يذكر الاسراء الى بيت المقدس اما اختصارا من الراوي او لان هذه قصة اخرى ليس فيها اسراء بناء على تعدد المعراج **فلما جئنا الى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء الدنيا افتح** اي بابها وهذا يفيد انه كان مغلقا وحكمته اظهار انه لم يفتح الا له بخلاف ما لو وجده مفتوحا وفيه دليل على ان المعراج كان ببدنه والا لما استفتح **قال الخازن من هذا** الذي قال افتح **قال هذا جبريل** ولم يقل انا لان قائلها يقع في العناء **قال هل معك احد قال نعم معي محمد** فيه اشارة الى انه انما استفتح لكونه معه انسان ولو انفرد لما طلب الفتح والى ان السماء محروسة لا يدخلها احد الا باذن **قال فارسل اليه** اي هل ارسل اليه للعروج رسولا والقول بان معناه هل صار رسولا غير ظاهر لان امر نبوته ظاهر لا يخفى على الملائكة **قال نعم ففتح فلما** اي فتح لنا فلما **علونا السماء الدنيا فاذا** للمفاجاة وكذا اخواتها **رجل عن يمينه اسودة** كازمنة قال الزمخشري جمع سواد وهو شخص والمراد هنا جماعة من بني ادم **وعن يساره اسودة** اشخاص ايضا **فاذا نظر قبل يمينه ضحك** سرورا وفرحا **واذا نظر قبل شماله بكى** حزنا وغما **فقال** اي فسلمت عليه فقال **مرحبا** اي لقيت رحبا وسعة فاستانس ولا تستوحش كلمة تقال لتانيس القادم قال التوربشتي مر وسلم على الانبياء وان كان افضلهم لانهم كانوا غايبين عنه وكان في حكم القايم وهم في حكم القعود والقايم يسلم على القاعد **بالنبي الصالح والابن الصالح** اقتصر هو ومن يجي على الصلاح لانه صفة تشمل كمال الخير ولذا كررها كل منهم عند كل صفة والصالح القايم بما لزمه من حقوق الحق والخلق ونص على بنوته افتخارا به وخاطبوه بها لا بالرسالة مع كونها اشرف لان معه جبريل وهو موصوف بالرسالة فلو قيل مرحبا بالرسول ربما التبس **قلت يا جبريل من هذا قال ادم** ابو البشر **وهذه الاسودة التي عن يمينه وعن شماله نسم بنيه** اي ارواحهم والنسم بفتح النون والسين مهملة جمع نسمة بفتحهما وروي بشين معجمة والاول اصح **فاهل اليمين اهل الجنة والاسودة التي عن شماله اهل النار فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى** ولا يلزم من ذلك ان تكون ارواح الكفار في السماء لان الجنة في جهة يمينه والنار في شماله فالرايي في السماء والمرئي في غيرها **ثم عرج بي جبريل حتى اتى السماء الثانية فقال لخازنها افتح فقال خازنها مثل ما قال خازن السماء الدنيا ففتح فلما مررت بادريس** فيها **قال لي مرحبا** قال القاضي من رحب رحبا بالضم اذا وسع وهو من المفاعيل المنصوبة بعامل مضمر لازم اضماره والمعنى اتيت رحبا وسعة **بالنبي الصالح والاخ الصالح** ذكر الاخ تلطفا وتواضعا اذ الانبياء اخوة والمسلمون اخوة ولم يقل الابن لانه ليس من ذريته **قلت لجبريل من هذا** المرحب **قال هذا ادريس** النبي وقضيته ان ادريس في الثانية وليس المراد ان ثم لترتيب الاخبار لا الواقع وكذا يقال في ذكر موسى قبل عيسى على ان هذه الرواية شاذة مخالفة للروايات الصحيحة **ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال عيسى بن مريم** ثم هنا للترتيب الاخباري لا الزماني الا ان قيل بتعدد المعراج اذ الروايات متفقة على ان المرور بعيسى قبل موسى **ثم مررت بابراهيم** الخليل **فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح فقلت من هذا قال هذا ابراهيم** الخليل ورويته كل نبي في سماء يدل على تفاوت رتبهم وعثوره على جميعهم يدل على انه اعلاهم رتبة والمرئي ارواحهم لا اجسادهم الا عيسى فبشخصه **ثم عرج بي حتى ظهرت** اي ارتفعت **لمستوى** بفتح الواو موضع مشرف يستوي عليه وهو المصعد **اسمع فيه صريف الاقلام** بفتح الصاد المهملة صريرها على اللوح حال كتابتها في تصاريف الاقدار **ففرض الله عز وجل على امتي** اي وعلي وهذا يعني سقط ما قيل النسخ لا يدخل الاخبار **خمسين صلاة** في رواية في كل يوم وليلة قيل كانت كل صلاة ركعتين **فرجعت بذلك حتى مررت على موسى** في رواية ونعم الصاحب كان صاحبكم **فقال موسى ماذا فرض ربك على امتك قلت فرض عليهم خمسين صلاة قال لي موسى فراجع ربك** في رواية فارجع الى ربك اي الى المحل الذي ناجيته فيه واعتنى موسى بذلك دون غيره لانه لما قال يا رب اجعلني من امة محمد لما راى كرامتهم على ربهم كما يعتني بالقوم من هو منهم **فان امتك لا تطيق ذلك فراجعت ربي فوضع شطرها** يعني نصفها فقد حققت رواية ثابت ان التخفيف كان خمسا خمسا وهي زيادة معتمدة فيحمل بقية الروايات عليها **فرجعت الى موسى فاخبرته** بذلك **فقال راجع ربك** اي الى محل المناجاة **فان امتك لا تطيق ذلك فراجعت ربي فقال هي خمس** عددا **وهي خمسون** ثوابا **لا يبدل القول لدي فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت قد استحييت من ربي** تقدم حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكن ارضى واسلم امري وامرهم الى الله تفرس من كون التخفيف وقع خمسا انه لو سال التخفيف بعد كان سايلا في رفعها مع ما فهم من الالتزام في الاخير بقوله هي خمس الخ **ثم انطلق بي** اي جبريل ولم يقل عرج اشعارا بانه لا عروج من السابعة **حتى انتهى بي الى سدرة المنتهى** اي الى حيث ينتهي اليه اعمال العباد او نفوس الساجدين في الملا الاعلى فيجتمعون فيه اجتماع الناس في انديتهم او اليه ينتهي علم الخلايق من الملايكة والرسل وارباب النظر والاعتبار وما وراءه غيب لا يطلع عليه غير الله تعالى ذكره كله القاضي وقال غيره سدرة المنتهى شجرة نبق في السماء السابعة عن يمين العرش من عجايب المخلوقات وبدايع المصنوعات ينتهي اليها علم الخلايق لا يتعداها نبي مرسل ولا ملك مقرب ولا يعارض ذا انها في السادسة اذ المراد ان اصلها واسها فيها واعضاءها وفروعها في السابعة **فغشيها الوان لا ادري ما هي** في رواية فلا يستطيع احد ان ينعتها من حسنها **ثم ادخلت الجنة** اي والنار ايضا كما في رواية صحيحة ولم يذكرها هنا اختصارا وزاد في رواية وهي جنة الماوى ودار الاقامة قال ابن

العربي وهي خارجة عن اقطار السموات والارض وقال ابن عبد السلام فيه ان سدرة المنتهى ليست في الجنة **فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ** بفتح الجيم فنون وكسر الموحدة جمع جنبذة بضم اوله وثالثه ما ارتفع واستدار كالقبة فارسي معرب ووقع في صحيح البخاري حبايل اللؤلؤ **واذا ترابها المسك** وفيه عدم فرضية ما زاد على الخمس كالوتر وجواز النسخ في الانشاء قبل الفعل وان الجنة موجودة والترحيب عند اللقاء والاستشفاع والمراجعة والحياء من تكثير الحوايج وان الجنة في السماء وان للسماء ابوابا وحفظة وان النبي من نسل ابراهيم ومدح الانسان في وجهه عند الامن من نحو عجب وغير ذلك مما افرد بالتاليف **ق عن ابي ذر** بتشديد الراء **الا قوله ثم عرج بي حتى ظهرت بمستوى اسمع فيه صريف الاقلام فانه عن ابن عباس وابي حبة البدري** الانصاري وهو بحاء مهملة مفتوحة وباء موحدة وذكره القابسي بمثناة تحتية وغلط وقال الواقدي بالنون واسمه مالك بن عمرو بن ثابت قال وليس ممن شهد بدرا احد يكنى ابا حبة بالباء وانما ابو حنة من غزية من بني النجار قتل باليمامة ولم يشهد بدرا والاول قاله عبد الله بن عمارة الانصاري قال الزركشي وهو اعلم بالانصار

فرخ الزنا بخاء معجمة بضبط القلم وفي بعض النسخ فرج بالجيم وهو تصحيف **لا يدخل الجنة** مطلقا ان استحل او مع السابقين الاولين ان لم يستحل وذلك لانه يتعسر عليه اكتساب الفضايل الحسنة ويتيسر له رذايل الاخلاق ذكره الطيبي وهذا وعيد شديد وتحذير عظيم على الاصرار عليه لئلا يكون قد باع ابكارا عربا اترابا كانهن الياقوت والمرجان بقذرات مسافحات او متخذات اخدان وحور مقصورات بالخيام بعاهرات مسيبات بين الانام تنبيه قال ابن الجوزي هذا الحديث ونحوه مخالفة للاصول واعظمها قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى انتهى قال الرافعي في تاريخ قزوين رايت بخط الامام الطالقاني سالني بعض الفقهاء في المدرسة النظامية ببغداد في سنة ست وسبعين وخمسمائة عما ورد ان ولد الزنا لا يدخل الجنة وهناك جمع من الفقهاء فقال بعضهم هذا لا يصح ولا تزر وازرة وزر اخرى وذكر ان بعضهم قال في معناه انه اذا عمل عمل اصليه وارتكب الفاحشة لا يدخلها وزيفه بان هذا لا يختص بولد الزنا ثم فتح الله علي جوابا شافيا لا ادري هل سبقت اليه ام لا فقلت معناه لا يدخل الجنة بعمل اصليه بخلاف ولد الرشد فانه اذا مات طفلا وابواه مؤمنان الحق بهما وبلغ درجتهما بصلاحهما على ما قال تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان وولد الزنا لا يدخل الجنة بعمل اصليه اما الزاني فنسبه منقطع واما الزانية فشوم زناها وان صلحت يمنع من وصول بركة صلاحها اليه انتهى بنصه **عد** عن حمزة ابن داود الثقفي عن محمد بن زنبور عن عبد العزيز بن ابي حازم عن سهيل عن ابي صالح السمان عن ابيه **عن ابي هريرة** قال ابن الجوزي موضوع انتهى وسهيل بن صالح السمان قال يحيى حديثه ليس بحجة وقال ابو حاتم يكتب ولا يحتج به

فرغ الله عز وجل الى كل عبد اي انتهى تقديره في الازل من تلك الامور الى تدبير الامر بابدايها والى بمعنى اللام **من خمس** متعلق بفرغ **من اجله** اي عمره **ورزقه واثره** بفتح المثلثة اي اثر مشيه في الارض لقوله تعالى ونكتب ما قدموا واثارهم **ومضجعه** بفتح الجيم يعني سكونه وحركته ومحل موته ومدفنه ومن ثم قال جمع فيهما يشمل جميع احواله من الحركات والسكنات **وشقي هو او سعيد** فالسعادة والشقاوة من الكليات التي لا تقبل التغيير قال ابو البقا وشقي ام سعيد لا يجوز فيه الا الرفع على تقدير وهو ولو جر عطفا على ما قبله لم يجز لانه لو قلت فرغ من شقي ام سعيد لم يكن له معنى انتهى وقال الغزالي معنى الفراغ من ذلك انه سبحانه لما قسم العباد قسمين وقدر لكل قسم ما ذكر وقدر احدهما على التعيين ان يكون من اهل الجنة والاخر من اهل النار وعينهم تعيينا لا يقبل التغيير والتبديل فقد فرغ من امرهم فريق في الجنة وفريق في السعير والرزق لا يزيد بالطلب ولا ينقص بتركه فانه مكتوب في اللوح المحفوظ مقدر موقت ولا تبديل لحكم الله ولا تغيير لقسمته وكتابته لكن ما في اللوح قسمان قسم مكتوب مطلقا وقسم معلق بفعل العبد تتمة قال ابن عطاء الله سوابق الهمم لا تخرق اسوار الاقدار ارح نفسك من التدبير فما قام به غيرك عنك لا تقم به لنفسك **حم طب عن ابي الدرداء** قال الهيثمي احد اسنادي احمد رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المؤلف لصحته

فرغ الى ابن ادم من اربع لا ينافيه قوله فيما قبل خمس لان مفهوم العدد غير معتبر او لان واحدا من هذه الاربع في طيها الخامسة او لانه اعلم بالقليل ثم بالكثير **الخلق** بسكون اللام **والخلق** بضمها لما مر في الخبر ايضا ان الله قسم الاخلاق كما قسم الارزاق واسقطنا الكلام فيه **والرزق والاجل** اي انتهى تقدير هذه الاربعة والفراغ منها تمثيل بفراغ العامل من عمله والكاتب من كتابته كما في خبر جفت الاقلام وطويت الصحف يريد ما ليس في اللوح المحفوظ من المقادير والكاينات تتمة قال في الحكم ما ترك من الجهل شيئا من اراد ان يحدث في الوقت ما اظهر الله فيه وقال ابن عربي قد كملت النشاة واجتمعت اطراف الدايرة فقيل طول الدايرة **طب عن ابن مسعود** قال الهيثمي فيه عيسى بن المسيب البجلي وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه الدارقطني في سننه وضعفه في غيرها

فرق ما بيننا وبين المشركين العمايم على القلانس اي الفارق بيننا انا نعتم على القلانس وهم يكتفون بالقلانس ذكره الطيبي فالمسلمون يلبسون القلنسوة وفوقها العمامة فاما لبس القلنسوة وحدها فزي المشركين واما لبسها على غير قلنسوة فهو غير لايق لانها تنحل لا سيما عند الوضوء وبالقلنسوة تستر الراس وتحسن هيئة العمامة ذكره ابن العربي قال والعمامة سنة المرسلين وعادة الانبياء والسادة وقد صح عن المصطفى انه قال لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة فدل على انها كانت عادة امر باجتنابها حال الاحرام وشرع كشف الراس اجلالا لذي الجلال ومنها ان يكونا على قدر الحاجة فلا يعظمها زهوا فانما كانت عمايم السلف لتتبين وتليق انتهى قال ابن تيمية وهذا بين ان مفارقة المسلم المشرك في اللباس مطلوبة للشارع اذ الفرق بها اعتقاد والعمل بدون العمامة حاصل

فلولا انه مطلوب ايضا لم يكن فيه فائدة ت في اللباس من حديث ابي الحسن العسقلاني عن ابي جعفر بن محمد بن ركانة
عن ابيه عن ركانة بضم الراء وتخفيف الكاف بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف المطلبي صحابي
من مسلمة الفتح له حديث واحد وهو هذا قال الترمذي غريب وليس اسناده بالقائم ولا يعرف العسقلاني
ولا ابن ركانة وفي الميزان محمد بن ركانة عن ابيه لم يصح حديثه تفرد به ابو الحسن شيخ لا يدرى من هو منته فرق
ما بيننا الى اخرها هنا

فسطاط المسلمين بضم الفاء وكسرها وبالطاء والتاء مكان الطاء المدينة التي يجتمع فيها الناس وابنية
في السفر دون السرادق وابنية من نحو شعر والمراد هنا الاول يوم الملحمة هي الحرب ومحل القتال او القتال
نفسه الكبرى بارض يقال لها الغوطة اسم للبساتين والمياه التي حول دمشق وهي غوطتها فيها مدينة يقال
لها دمشق خير منازل المسلمين يومئذ اي وقوع الملحمة واصل الغوطة كل موضع كثير الماء والشجر حم عن ابي
الدرداء ظاهر صنيع المص انه لم يخرجه احد من الستة والامر بخلافه فقد خرجه ابو داود باللفظ المذكور في
الديلمي في الباب ابو هريرة ومعاذ

فصل بصاد مهملة ساكنة بمعنى فاصل او فارق او مميز ما بين النكاح الحلال والحرام ضرب الدف
بالضم وبفتح معروف والصوت في النكاح المراد اعلان النكاح واضطراب الاصوات فيه والذكر في الناس
كما يقال فلان ذكر صوته في الناس وبعض الناس يذهب به الى السماع يعني السماع المتعارف بين الناس
الان وهو خطأ والمعنى ان الفرق بين النكاح الجائز وغيره الاعلان والاشتهار ورد النهي عن الضرب بالدف بعرض
صحته محله في غير ذلك وفي الحديث عموم يقتضي طلب ضرب الدف فيه حتى للرجال ولعله غير مراد كما قاله الحافظ ابن
حجر فان الاحاديث القوية الاذن للنساء فلا يلحق بهن الرجال لعموم النهي عن التشبه بهن حم ت ن ه ك كلهم
في النكاح عن محمد بن حاطب بن الحارث الجمحي له صحبة ورواية حسنه الترمذي وصححه الحاكم واقره الذهبي

فصل بالصاد المهملة قال التوربشتي ومن الناس من يقوله بالمعجمة وهو تصحيف ما بين صيامنا وصيام
اهل الكتاب اي فرق ما بينهما اكلة السحر قال النووي المشهور وضبط الجمهور انه بفتح الهمزة مصدر للمرة
من الاكل وضبطه المغاربة بالضم وقال عياض روي بالفتح والضم فبالضم بمعنى اللقمة وبالفتح الاكل مرة
واحدة قال وهو الاشبه هنا لان الثواب في الفعل لا في الطعام قال الحافظ العراقي ولو قيل الاشبه هنا الضم
لم يبعد لان الفضل يحصل باللقمة ولا يتوقف على زيادة انتهى والقصد بهذا الحث على السحور والاعلام بان هذا
من الدين وذلك لان الله اباح لنا الى الفجر ما حرم عليهم من نحو اكل وجماع بعد النوم فمخالفتنا اياهم تقع موقع
الشكر لتلك النعمة التي خصصنا بها قال ابن تيمية وفيه دليل على ان الفصل بين العبادتين امر مقصود
للشارع قال مالك ولذلك قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون ترك العمل يوم الجمعة لئلا
يصنعوا فيه كما فعل اليهود والنصارى في السبت والاحد حم م ٣ كلهم في الصوم عن عمرو بن العاص ولم
يخرجه البخاري

فصل ما بين لذة المرأة ولذة الرجل كاثر المخيط في الطين الا ان الله يسترهن بالحياء قال الزمخشري
اللذة في الاصل لذذة فعلى فقلب احد حرفي التضعيف حرف لين والمراد هنا لذة الجماع والمراد ان شهوة الرجل بالنسبة
الى شهوة المرأة شيء قليل جدا يكاد ان يكون لا اثر له في جنب عظيم شهوة المرأة ولولا ان الله يسترهن بالحياء
لافتضحن وظهر ذلك عليهن والمراد جنس الرجال وجنس النساء لا كل فرد فرد طس عن ابن عمرو بن العاص
قال الهيثمي فيه احمد بن علي بن شوذب لم اجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات قال ابن القيم هذا لا يصح عن
النبي واسناده مظلم لا يحتج بمثله

فضل بضاد معجمة الجمعة اي صلاتها في رمضان كفضل رمضان على الشهور اي كفضل صومه على سائر
الشهور ويحتمل ان المراد ان يوم الجمعة الذي هو من ايام رمضان افضل من غيره من كل يوم جمعة
كما ان شهر رمضان افضل من جميع الشهور السنة فر عن جابر وفيه هرون بن زياد قال الذهبي قال
ابو حاتم له حديث باطل وقال ابن حبان كان ممن يضع وعمر بن موسى الرجبي قال الذهبي قال ابن عدي
يضع الحديث

فضل الدار القريبة من المسجد على الدار الشاسعة اي البعيدة كفضل الغازي على القاعد اضاف
الفضل للدار والمراد اهلها على حد واسأل القرية وفيه فضل السكنى بقرب المسجد بسهولة المشي الى الجماعة
ويعارضه الحديث المار اعظم الناس اجرا في الصلاة ابعدهم اليها ممشى وجمع بحمل ما هنا على الامام ومن تعطل
القريب بغيبته وذاك على من عدا ذلك لكثرة الخطا فيه المتضمنة لكثرة الثواب كما مر ولما اراد الساكنون
بعيد التحول بقرب المسجد نزل ونكتب ما قدموا واثارهم فامسكوا حم عن حذيفة بن اليمان ورواه عنه ابو
الشيخ والديلمي ورمز المص لحسنه وفيه ابن لهيعة

فضل الشاب العابد الذي تعبد بمثناة فوقية بخط المص في حال صباه ومظنة صبوته على الشيخ
الذي تعبد بمثناة فوقية بضبطه بعد ما كبرت سنه كفضل الانبياء المرسلين على سائر الناس لانه لما
قهر نفسه بكفها عن لذاتها وقاسى تجرع مرارة مخالفة الهوى استحق التفضيل على الشيخ الذي تفقدت فيه دواعي
الشهوة فصار يملك اربه لكن هذا من قبيل المبالغة والترغيب في لزوم العبادة للشاب ابو محمد التكريري
في كتاب معرفة النفس فر كلاهما عن انس بن مالك وفيه عمر بن شبيب قال الذهبي ضعفه الدارقطني
وقال ابو زرعة واه انتهى

فضل

فضل الصلاة بالسواك على الصلاة بغير سواك سبعين ضعفا وفي رواية سبعين صلاة قال ابو البقاء
وكذا وقع في هذه الرواية سبعين والصواب سبعون والتقدير فضل سبعين لا يجزئ فضل الاول وقال الطيبي سبعين
مفعول مطلق او ظرف اي تفضل مقدار سبعين ويجوز ان يكون الاصل بسبعين فحذفت الباء وبقي عملها ولفظ
رواية الحاكم فضل الصلاة التي يستاك لها على التي لا يستاك لها سبعين ضعفا حم ك في الطهارة عن عائشة
قال ك على شرط م واقره الذهبي في التلخيص لكنه ضعفه لان مداره على ابن اسحق ومعوية بن يحيى الصدفي ويحيى قال الدارقطني
ضعيف ورواه ابو نعيم وابن حبان في الضعفاء من طرق اخرى قال ابن معين حديث باطل لا يصح له اسناد قال
ابن حجر واسانيده كلها معلولة

فضل العالم على العابد اي فضل هذه الحقيقة على هذه الحقيقة او هو من باب ركب القوم دوابهم كفضلي على
امتي قال الحجة اراد العلماء بالله قال علي كرم الله وجهه لقد سبق الى الجنة اقوام ما كانوا باكثر صلاة ولا صياما
ولا حجا ولكنهم عقلوا عن الله مواعظه فوجلت منه قلوبهم واطمأنت اليه نفوسهم وقال شيخ الطريقين السهروردي
الاشارة بهذا الحديث الى العلم بالله لا الى علم البيع والشراء والطلاق والعتاق وقد يكون العبد عالما بالله
ذا يقين وليس عنده علم من فروض الكفايات وقد كانت الصحابة اعلم من التابعين بحقائق اليقين ودقائق
المعرفة وقد كان علماء التابعين فيهم من هو اقوم بعلم الفتوى والاحكام من بعض الصحابة تنبيه
قال ابن عربي علم الكلام مع شرفه لا يحتاج اليه اكثر الناس بل رجل واحد يكفي منه في البلد بخلاف العلماء بفروع
الدين فان الناس يحتاجون الى الكثير من علماء الشريعة ولوازمات الانسان وهو لا يعلم اصطلاح القائلين بعلم
النظر كالجوهر والعرض والجسم والجسماني والروح والروحاني لم يسئله الله عن ذلك فانما يسئل الناس عما وجب
وجب عليهم من التكليف بالفروع ونحوها الحارث بن ابي اسامة عن ابي سعيد الخدري اورده ابن الجوزي
في الواهيات وقال لا يصح فيه سلام الطويل قال الدارقطني وغيره متروك

فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم اي نسبة شرف العالم الى شرف العابد كنسبة شرف الرسول الى ادنى
شرف الصحابة فان المخاطبين بقوله ادناكم الصحب وقد شبهوا بالنجوم في حديث اصحابي كالنجوم وهذا التشبيه
ينبه على انه لا بد للعالم من العبادة وللعابد من العلم فان تشبيههما بالمصطفى وبالعلم يستدعي المشاركة
فيما فضلوا به من العلم والعمل كيف لا والعلم مقدمة للعمل وصحة العمل متوقفة على العلم ذكره الطيبي وقال
الذهبي انما كان العالم افضل لان العالم اذا لم يكن عابدا فعلمه وبال عليه واما العابد بغير فقه فمع نقصه
هو افضل بكثير من فقيه بلا تعبد كفقيه همته في الشغل بالرياسة انتهى وقال ابن العربي لفظ العلم اطلاقا
متباينة نشأ عنها اختلاف الحد والحكم ايضا كلفظ العالم والعلماء ولا التباس الواقع في لفظ العلم والعالم
غلط كثير من الناس في معنى خبر فضل العالم على العابد فحملوه على الفقيه بالمعنى المتعارف الان وان يكون ذلك
والتقابل بين العالم والعابد في الحديث ينافي الاشتراك في صفة العلم التي بها التقابل كما هو الظاهر اذ لا عابد
بدون علم الفقه في الجملة واوضح من هذه الحجة الاتفاق على ان العبادة افضل من العلم العملي المتعلق بها
فيقتضي فضل العابد على العالم والحديث مصرح بخلافه ومن الواضح ان التفضيل هنا انما هو بحسب الوصف
العنواني فافهم على ان التوجيهات هنا كثيرة لكن بتعسف فلا يلتفت اليها عند المحصلين والتحقيق في ذلك ما قاله
حجة الاسلام ونصه ان العلم المقدم على العمل لا يخلو اما ان يكون نحو العلم بكيفية العمل وهو علم الفقه وعلم
كيفية العبادات واما ان يكون علما سواه وباطل ان يكون الاول هو المراد لوجهين احدهما ان فضل العالم على
العابد والعابد هو الذي له علم العبادة فان كان جاهلا فهو عابث فاسق والثاني ان العلم بالعمل لا يكون اشرف
من العمل لان العلم العملي يراد للعمل وما يراد لغيره يستحيل ان يكون اشرف منه الى هنا كلامه ودعواه الاتفاق
غير جيدة لتصريحهم بان التخلي لتعلم الفقه الذي منه العلم المتعلق بالعبادة افضل من الاشتغال بالنفل المطلق
الذي هو من العبادة فهو كما ترى ينادي برد هذا الاتفاق ان الله عز وجل وملائكته واهل السموات والارض
حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير اي يستغفرون لهم طالبين لتخليتهم عما لا ينبغي
ولا يليق بهم من الاوضار والادناس لان بركة علمهم وعملهم وارشادهم وفتواهم سبب لانتظام احوال العالم
وذكر النملة والحوت بعد ذكر الثقلين والملائكة تتميم لجميع انواع الحيوان على طريقة الرحمن الرحيم وخص النملة
والحوت بالذكر للدلالة على انزال المطر وحصول الخير والخصب ببركتهم كما قال بهم تنصرون وبهم ترزقون حتى
الحوت الذي لا يفتقر الى العلماء افتقار غيره لكونه في جوف الماء يعيش ايضا ببركتهم ذكره القاضي وقال الطيبي
قوله ان الله وملائكته جملة مستأنفة لبيان التفاوت العظيم بين العالم والعابد وان نفع العابد مقصور
على نفسه ونفع العالم متجاوز الى الخلائق حتى النملة وعطف اهل السموات على الملائكة تخصيص لحملة العرش
وسكان الكنة خارجة عن السموات والارض من الملائكة المقربين كما ثبت في النصوص وفي يصلون تغليب
للعقلاء على غيرهم واشتراك فان الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة استغفار ومن الغير دعاء وطلب
وذكر النملة وتخصيصها مشعر بان صلاتها بحصول البركة النازلة من السماء فان دأب النملة القنية
وادخار القوت في جحرها ثم التدرج منها الى الحيتان واعادة كلمة الغاية المرة والصلاة من الله بمعنى الرحمة
ومن الملائكة بمعنى الاستغفار المعبر به في الرواية الاخرى ولا رتبة فوق رتبة من تشتغل الملائكة وجميع
المخلوقات بالاستغفار والدعاء له الى القيامة ولهذا كان ثوابه لا ينقطع بموته واني ينافس في دعوة
رجل صالح فكيف بدعاء الملأ الاعلى واما الهام الحيوانات الاستغفار لهم فقيل لانها خلقت لمصالح
العباد ومنافعهم والعلماء هم المبينون ما يحل منها وما يحرم ويوصون بالاحسان اليها ودفع الضرر عنها حتى

باحسان القبلة والنهي عن المثلة فاستغفارهم له شكر لتلك النعمة وذلك في حق البشر اكد لان احتياجهم الى العلم اشد وعوده عليهم اتم ت في العلم عن ابي امامة الباهلي قال ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان احدهما عابد والاخر عالم فذكره قال الترمذي غريب وفي نسخة حسن صحيح قال الصدر المناوي وفيه الوليد بن جميل لينه ابو زرعة

فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب قال البيضاوي العبادة كمال ونور لازم ذات العابد لا يتخطاه فشابه نور الكواكب والعلم كمال يوجب للعالم في نفسه شرفا وفضلا ويتعدى منه الى غيره فيستفيض بنوره ويكمل بواسطته لكنه كمال ليس للعالم في ذاته بل نور يتلقاه من المصطفى فلذلك شبهه بالقمر ولا تظنن ان العالم المفضل عار من العمل ولا العابد عن العلم بل ان علم ذلك غالب على عمله وعمل هذا غالب على علمه ولذلك جعل العلماء ورثة الانبياء والمراد بالفضل كثرة ثواب ما يعطيه الله للعبد في الاخرة من درجات الجنة ولذاتها وماكلها ومشربها ونعيمها الجسماني او ما يمنح من مقامات القرب ولذة النظر اليه وسماع كلامه ولذة المعارف الالهية الحاصلة عند كشف الغطاء ونحو ذلك قال ابن الملقن فيه ان نور العلم يزيد على نور العبادة كما مثله بالقمر بالنسبة لباقي الكواكب تنبيه قال ابن عربي العلم اشرف من الحال فان صاحب الحال حكمه كالمجنون لا يكتب له ولا عليه والعالم يكتب له وعليه فصاحب العلم اتم من صاحب الحال فالحال في الدنيا نقص وفي الاخرة تمام والعلم هنا تمام وفي الاخرة تمام تنبيه المراد في هذه الاخبار بالعالم من صرف زمنه للتعليم والافتاء والتصنيف ونحو ذلك وبالعابد من انقطع للعبادة تاركا ذلك وان كان عالما حل عن معاذ بن جبل فضية تصرف المصنف انه لم يخرجه احد من الستة وليس كذلك بل رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه

فضل العالم على العابد سبعين فيه ما تقرر في حديث فضل الصلاة بسواك الخ درجة اي منزلة عالية في الجنة وليس هو تمثيل للرفعة المعنوية كما قيل ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض وذلك لان الشيطان يضع البدعة للناس فيبصرها العالم فينهى عنها والعابد مقبل على عبادته لا يتوجه لها ولا يعرفها هكذا ورد تعليله في نص حديث عند الديلمي في الفردوس ع عن عبد الرحمن بن عوف قال الهيثمي فيه الخليل بن مرة قال خ منكر الحديث وقال ابن عدي هو ممن يكتب حديثه وليس بمتروك

فضل المؤمن العالم على المؤمن العابد سبعون درجة زاد في رواية ما بين كل درجتين حضر الفرس السريع المضمر مائة عام وزاد لفظ المؤمن اشارة الى ان الكلام في عامل كامل الايمان عامل بعلمه وفي عابد كامل الايمان عارف بالفروض العينية والا فهذا غير عابد ابن عبد البر في العلم عن ابن عباس قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وظاهر صنيع المصنف انه لم يره لاشهر من ابن عبد البر وهو غفلة فقد خرجه ابن عدي عن ابي هريرة

فضل العالم على غيره من كل عابد وامام وغير ذلك فهو اعم مما قبله كفضل النبي على امته لان الشيطان يبدع البدعة للناس فيبصرها العالم فينهى عنها والعابد مقبل على عبادته قاصر على نفع نفسه خط عن انس بن مالك

فضل العلم احب الي وفي رواية للطبراني بدل احب الي خير من فضل العبادة اي نفل العلم افضل من نفل العمل كما ان فرض العلم افضل من فرض العمل وفضل العلم ما زاد على المفترض وقال السهروردي ذكا الاشارة بهذا العلم ليس الى علم البيع والشراء والطلاق والعتاق بل الى العلم بالله وفوح اليقين وقد يكون العبد عالما بالله وليس عنده علم من فروض الكفايات وقد كانت الصحابة رضي الله تعالى عنهم اعلم من علماء التابعين رحمهم الله بحقايق اليقين ودقايق المعرفة وفي علماء التابعين من هو اقوم بعلم الفتوى من بعض الصحابة لان فضل العلم بحكم العبادة ويصححها ويخلصها ويصفيها قال حجة الاسلام العلم اشرف جوهرا من العبادة لكن لا بد للعبد من العبادة مع العلم والا كان علمه هباء منثورا اذ العلم بمنزلة الشجر والعبادة بمنزلة الثمر فالشرف للشجر لكونها الاصل لكن الانتفاع بثمرتها فلا بد للعبد من ان يكون له من كلا الامرين حظ ونصيب ولهذا قال الحسن اطلبوا العلم طلبا لا يضر العبادة واطلبوا العبادة طلبا لا يضر بالعلم وخير دينكم الورع البزار في مسنده طس ك عن حذيفة بن اليمان قال المنذري واسناده لا باس به وقال في موضع اخر حسن ك عن سعد بن ابي وقاص ورواه الترمذي في العلل عن حذيفة ثم ذكر انه سال عنه البخاري فلم يعده محفوظا انتهى واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح والمتهم بوضعه عبد الله بن عبد القدوس

فضل القران في رواية فضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الرحمن تعالى وفي رواية للترمذي كفضل الله وعبر هنا بالرحمن مشاكلة لقوله تعالى الرحمن علم القران على سائر خلقه لان بلاغة البيان تعلو الى قدر علو المبين والكلام على قدر المتكلم فعلو بيان الله على بيان خلقه بقدر علوه على خلقه فبيان كل مبين على قدر احاطة علمه فاذا ابان الانسان عن الكاين ابان بقدر ما يدركه منه وهو لا يحيط به علمه فلا يصل الى غاية البلاغة في بيانه واذا ابان عن الماضي فقد رهابين من ناقص علمه لما لزم الانسان من النسيان واذا اراد ان ينبي عن الاتي اعوزه البيان كله الا بقدر ما فبيانه في الكاين ناقص وفي الماضي انقص وبيانه في الاتي ساقط بل يريد الانسان ليفجر امامه وبيان الحق سبحانه عن الكاين بالغ الى غاية ما احاط به علمه قل انما العلم عند الله وعن المنقطع كونه بحسب احاطته بالكاين وسبحانه من النسيان لا يضل ربي ولا ينسى وعن الاتي فيما هو لحق الواقع فلنقص علمهم بعلم وما كانا مبين والمبين لحق لا يوهم بيانه نسبة النقص لبيانه

والانسان يتهم نفسه في البيان ويخاف من نسبة النقص اليه فيضعف مفهوم بيانه ومفهوم بيان القران اضعاف افصاحه ذكره الحرالي م في معجمه طب عن ابي هريرة وفيه اشعث الحراني قال الذهبي ثقة وشهر بن حوشب اورده اي الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن عدي لا يحتج به وظاهر صنيع المصنف انه لم يخرجه احد من الستة وهو ذهول فقد خرجه الترمذي بلفظ فضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه لكن عذر المصنف انه نقله في ذيل حديث فلم ينتبه له ولفظه بتمامه يقول الرب عز وجل من شغله القران عن ذكري وعن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه قال ابن حجر في الفتح ورجاله ثقات الا عطية ففيه ضعف وخرجه ابن عدي من رواية شهر بن حوشب عن ابي هريرة مرفوعا بلفظ فضل القران على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وفيه عمر بن سعيد الاشج وهو ضعيف وخرجه ابن الضريس من وجه اخر عن شهر بن حوشب مرسلا ورجاله لا باس بهم وخرجه ابن حميد الحماني في مسنده من حديث عمر بن الخطاب وفيه صفوان بن ابي الصهباء مختلف فيه وخرجه ابن الضريس ايضا عن ابي عبد الرحمن السلمي عن عثمان رفعه خيركم من تعلم القران وعلمه ثم قال وفضل القران على سائر الكلام كفضل الله على خلقه قال ابن حجر اشار البخاري في خلق الافعال الى انه لا يصح مرفوعا

فضل الماشي خلف الجنازة على الماشي امامها كفضل المكتوبة على التطوع وبهذا اخذ الحنفية فقالوا الافضل للمشيع ان يمشي خلفها وذهب الشافعية الى ان الافضل للمشيع المشي امامها فان ركب لانه شفيع وحق الشفيع ان يتقدم واستظهر على ذلك باحاديث اخرى ابو الشيخ بن حبان عن علي امير المؤمنين ورواه عنه الديلمي ايضا

فضل الوقت الاول على الاخر وفي رواية فضل الصلاة اول الوقت على اخره كفضل الاخرة على الدنيا فاعظم به من فضل فيتاكد الحث على المبادرة ابو الشيخ في الثواب وكذا الديلمي عن ابن عمر بن الخطاب قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره من المساجد مائة الف صلاة وفي مسجدي الف صلاة وفي مسجد بيت المقدس خمسمائة صلاة كما سبق موضحا هب عن ابي الدرداء وفيه سعيد بن سالم يعني القداح لين به اكن عن سعيد بن بشير قال الذهبي شبه المجهول

فضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده خمس وعشرون درجة قال الزركشي كذا وقع في الصحيحين خمس بحذف الموحدة في اوله والهاء من اخره قال وخفض خمس على تقدير الباء كقول الشاعر اشارت كليب بالاكف الاصابع اي الى كليب واما حذف الهاء فعلى تاويل الجزء بالدرجة وفضل صلاة التطوع في البيت على فعلها في المسجد كفضل صلاة الجماعة على المنفرد ابن السكن عن ضمرة بن حبيب الزهري الحمصي وثقه ابن معين عن ابيه حبيب

فضل صلاة الجماعة على صلاة الواحد خمس وعشرون درجة ويجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر قيل هم الحفظة وقيل غيرهم وايد بان الحفظة لم ينقل انهم يفارقونه ولان حفظة الليل غير حفظة النهار وبانهم لو كانوا الحفظة لم يقع الاكتفاء في السوال منهم عن حالة الترك دون غيرها في قوله كيف تركتم عبادي ثم المراد باجتماعهم انهم يشهدون الصلاة في جماعة او هو اعم قال ابن بطال وقوله ويجتمع اشارة الى ان الدرجتين الزايدتين على خمس وعشرين يوخذ من ذلك ق عن ابي هريرة

فضل صلاة الرجل والمراة اولى وفي رواية فضل صلاة التطوع في بيته على صلاته حيث يراه الناس كفضل المكتوبة على النافلة وهذا في النفل اما الفرض فصلاته بالمسجد افضل وان راه الناس بدليل خبر افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة طب عن صهيب بن النعمان رمز المصنف لحسنه قال الذهبي في الصحابة له حديث رواه عنه هلال بن يساف في الطبراني تفرد به قيس بن الربيع انتهى وقال الهيثمي فيه محمد بن مصعب القرقساني ضعفه ابن معين وغيره ووثقه احمد

فضل صلاة الليل على النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية يوخذ من القياس انه من اراد الاشتغال به وتعليم غيره فصلاة النهار في حقه بذلك القصد افضل ولم ار من ذهب اليه ابن المبارك في الزهد طب حل عن ابن مسعود قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى وخرجه البيهقي باللفظ المذكور وصحح وقفه

فضل غازي البحر على غازي البر كعشر غزوات في البر لما في ركوب البحر من الخطر والغرر والمشقة طب عن ابي الدرداء واسناده حسن

فضل حملة القران على الذي لم يحمله كفضل الخالق على المخلوق فانهم الناس من وهبه الله فهما في كلامه ووعيا عن كتابه في علمه يندرج كل علم من اصناف العلوم فيه تفصيل كل شي قال الحكيم وهذا فيمن حمل القران فاقامه على ما انزل من دبره وعمل بامره ونهيه ووعده ووعيده واذا مر في تلاوته بذكر الجنة حن اليها وعمل عليها للقايه في داره والنظر اليه واذا مر بذكر النار التي هي سجنه اشفق وحذر من اعدائه لما اعدلهم واذا مر بذكر القرون فراي نصرة الاولياء ونقمة الاعداء فرح بنصرة الاولياء وسخط بنقمة الاعداء واذا مر بضرب الامثال صار قلبه مراة قد عاين ما وصف له فكانه مشاهد بقلبه فزاده ايمانا مع ايمانه واذا مر بحجة الدامغة للباطل قوي بها وازدادت بصيرته واذا مر باللطايف وعلايم الرافة والرحمة ازداد علما بالله وتبارك العباد منه واذا مر بمحض التوحيد والعزة له تبرا من كل ما سواه والتزم به تعلقا بالعزة فمن هذا شانه فهو المراد هنا واما ذو التخليط الذي انما يقيمه مع كدرة النفس وضيقها ونفرها وتكدرها وتنفسه شهوانية تفتيله في ابتهار بطيه عن المسارعة الى الخيرات متحملة اثقال التكاليف ملجمة بالوعيد ولو لا

كركفت به نفسه في حياء بن الحارث فاجبني من هذا المقام فر عن ابن عباس وفيه محمد بن لمبم القاراني قال الذهبي
قال ابن حبان كان يضع الحديث والحكم بن ابان قال ابن المبارك ارم به ورواه ابن لال وعنه اورده الديلمي فكان
عزوه الى الاصل اولى
فضل الثريد على الطعام كفضل عائشة على النساء ضرب المثل بالثريد لانه افضل طعامهم ولانه مركب
من خبز ولحم ومرقة ولا نظير له في الاطعمة ثم انه جامع بين الغذاء واللذة والقوة وسهولة التناول وقلة المونة
في المضغ وسرعة المرور في الحلقوم فخص المثل به ليؤذن انها اعطيت مع حسن الخلق حسن الخلق وحسن الحديث
وحلاوة المنطق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة ورزانة الراي ورصانة العقل والتحبب للبعل ومن ثم
عقلت منه ما لم تعقل غيرها من نسائه وروت عنه ما لم يرو مثلها من الرجال الا قليلا قال ابن القيم الثريد
وان كان مركبا فانه مركب من خبز ولحم فالخبز افضل الاقوات واللحم سيد الادام فاذا اجتمعا لم يكن بعدهما
غاية وفي افضلهما خلاف والصواب ان الحاجة للخبز اعم واللحم افضل وهو اشبه بجوهر البدن من كل ما عداه
ه عن انس بن مالك ورواه عنه الديلمي ايضا من كل ما عداه
فضل قراءة القران نظرا على من يقروه ظاهرا اي عن ظهر قلب كفضل الفريضة على النافلة فالقراءة نظرا
في المصحف افضل لانها تجمع القراءة والنظر وهو عبادة اخرى نعم ان زاد خشوعه بها حفظا فينبغي كما في المجموع
تفضيله لان المدار على الخشوع ما امكن اذ هو روح العبادة واسها ابو عبيد في فضايله اي القران عن بعض
الصحابة وظاهر صنيع المص انه لم ير مخرجا لاحد من المشاهير وليس كذلك بل رواه ابو نعيم والطبراني
والديلمي وفيه بقية
فضل الله قريشا اي قبيلة قريش بسبع خصال لم يعطها احد قبلها ولا يعطاها احد بعدهم
فضل الله قريشا اني منهم وان النبوة فيهم وان الحجابة فيهم هي سدانة الكعبة وتولي حفظها لمن بيده
مفاتيحها وكانت اولا في بني عبد الدار ثم صارت في بني شيبة بتقرير المصطفى وان السقاية فيهم وكان
يليها العباس جاهلية واسلاما واقرها النبي صلى الله عليه وسلم له فهي لال العباس ابدا قالوا فلا يجوز
لاحد نزعها منهم ما بقي من ذريته احد قال في المجمل السقاية المحل الذي يتخذ فيه الشراب في الموسم كان يشترى
الزبيب فينبذ في ماء زمزم ويسقى الناس ونصرهم على الفيل وعبدوا الله عشر سنين اي من اسلم
منهم لا يعبده غيرهم في تلك المدة وهي ابتداء البعثة وانزل الله فيهم سورة من القران لم يذكر فيها
احد غيرهم وهي سورة لايلاف قريش تخ طب ك في التفسير من حديث يعقوب بن محمد الزهري
عن ابراهيم بن محمد بن ثابت عن عثمان بن ابي عتيق عن سعيد بن عمرو عن ابيه عن جدته ام هانئ والبيهقي
في الخلافيات عن ام هانئ اخت علي امير المومنين قال ك صحيح ورده الذهبي بان يعقوب ضعيف وابراهيم
صاحب مناكير هذا انكرها فالعجب من ابن وقال الهيثمي فيه من لم اعرفهم
فضل الله قريشا بسبع خصال فضلهم بانهم عبدوا الله عشر سنين لا يعبد الله الا قرشي الظاهر
ان المراد لا يعبده عبادة صحيحة الا هم لخروج اهل الكتابين فانهم كانوا موجودين حينئذ يتعبدون في الديورة
والصوامع لكنها عبادة فاسدة وفضلهم بانه نصرهم يوم الفيل وهم مشركون اي والحال انهم عبدة
اوثان وفضلهم بانه نزلت فيهم سورة من القران لم يدخل فيها احد من العالمين وهي لايلاف قريش وفضلهم
بان فيهم النبوة والخلافة اي الامامة العظمى لا يجوز ان يليها الا قرشي والحجابة والسقاية طس عن الزبير
ابن العوام قال الهيثمي فيه مضعفون
فضلت على الانبياء بست وفي الحديث الاتي بخمس قال التوربشتي وليس باختلاف تضاد بل اختلاف
زمان وقع فيه حديث الخمس متقدما وذلك انه اعطيها الحديث به ثم زيد فاخبر به ولا يعارضه لا تفضلوني
لان هذا اخبار عن الامر الواقع لا امر بالتفضيل وقد قيل ان الاختصاص بالمجموع لا بالجميع لان نوحا هو ادم
الاصغر ولم يبق على وجه الارض بعد الغرق الا من كان معه وعيسى كان سياحة الارض يصلي حيث ادركته
الصلاة اعطيت جوامع الكلم اي جمع المعاني الكثيرة في الفاظ يسيرة وقيل ايجاز الكلام في اشباع من المعنى
فالكلمة القليلة الحروف منها تتضمن كثيرا من المعاني وانواعا من الكلام ونصرت بالرعب يقذف في قلوب
اعداي فيخذلهم واحلت لي الغنايم جمع غنيمة وجعلت لي الارض طهورا بفتح الطاء ومسجدا وارسلت الى
الخلق كافة اي ارسلت رسالة لهم تحيط بهم لانها اذا شملتهم فقد كفتهم ان يخرج منها احد منهم ولا يعارضه
ان نوحا بعد خروجه من الفلك مبعوثا للكل لان ذلك انما كان لانحصار الخلق فيمن كان معه حينئذ والمصطفى
عموم رسالته في اصل بعثته فلا يلتجى الى تاويل المطالع وغيرها للخبر بان المراد مجموع الجنس لا جميعها نعم
قال ابن دقيق العيد الى ان بعثة الانبيا بالنسبة للتوحيد عامة وختم بي النبيون اي اغلق باب الوحي
وقطع طريق الرسالة وسد وجعل استغناء الناس عن الرسل واظهار الدعوة بعد تصحيح الحجة وتكميل الدين
واما باب الالهام فلا ينسد وهو مدد يعين النفوس الكاملة فلا ينقطع لدوام الضرورة وحاجة الشريعة
الى تاكيد وتجديد وتذكير وكما ان الناس استغنوا عن الرسالة والدعوة احتاجوا الى التنبيه والتذكير
لاستغراقهم في الوساوس وانهماكهم في الشهوات واللذات فالله تعالى اغلق باب الوحي بحكمته وفتح
باب الالهام برحمته لطفا منه بعباده فعلم انه ليس بعده نبي وعيسى انما ينزل بتقرير شرعه قال الزين
العراقي وكذا الخضر والياس بناء على نبوتهما وبقايهما الى الان فكل منهما تابع لاحكام هذه الملة م ت
عن ابي هريرة ورواه ابو يعلى وغيره

فضلت على الانبياء بخمس من الخصال بعثت الى الناس كافة وذخرت شفاعتي لامتي قال في المطامح قد استفاضت
اخبار الشفاعة في الشريعة وصارت في حيز التواتر ونصرت بالرعب شهرا امامي وشهرا خلفي وجعلت لي الارض
مسجدا وطهورا واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي تمسك بظاهره وما قبله وما بعده ابو حنيفة ومالك
على جواز التيمم بجميع اجزاء الارض من حجر ورمل وحصا قالوا فكما تجوز الصلاة عليها يجوز التيمم بها وخصه
الشافعي واحمد بالتراب تمسكا بخبر مسلم وجعلت تربتها لنا طهورا فيحمل الاطلاق على التقييد وقول القرطبي هو ذهول
رد بانه هو الذهول وذلك مبسوط في الاصول طب عن السايب بن يزيد قال الهيثمي وفيه اسحق بن عبد الله
ابن ابي فروة وهو متروك
فضلت باربع جعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي اتى الصلاة فلم يجد ما يصلي عليه
وجد الارض مسجدا وطهورا وارسلت الى الناس كافة ونصرت بالرعب من مسافة شهرين يسير
بين يدي واحلت لي الغنايم قال القرطبي لا منافاة بين قوله فيما سبق ست وخمس وهنا اربع لان ذكر الاعداد
لا يدل على الحصر وقد يكون اعلم في وقت باربع ثم بالاكثر قال الزين العراقي ويحصل مما في مجموع الاخبار احدى
عشرة خصلة وهي اعطاوه جوامع الكلم ونصرته بالرعب واحلال الغنايم وجعل الارض طهورا ومسجدا
وارساله الى الخلق كافة وختم الانبياء وجعل صفوف امته كصفوف الملايكة واعطاوه الشفاعة وتسمية احمد
وجعل امته خير الامم وايتاوه خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش هق عن ابي امامة ورواه عنه بنحوه
الطبراني وغيره
فضلت باربع جعلت انا وامتي في الصلاة كما تصف الملايكة قال الزين العراقي المراد به التراص واتمام
الصفوف الاول فالاول في الصلاة فهو من خصايص هذه الامة وكانت الامم السابقة يصلون منفردين
وكل واحد على حدة وجعل الصعيد لي وضوءا وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا واحلت لي الغنايم
فيه رد لقول ابن يزيد يحتمل ان المراد به الاصطفاف في الجهاد وفيه مشروعية تعديد نعم الله والقاء العلم قبل
السوال وان الاصل في الارض الطهارة وان صحة الصلاة لا تختص بالمسجد المبني لذلك واما حديث لا صلاة
لجار المسجد الا في المسجد فضعيف كما ياتي واستدل به صاحب المبسوط من الحنفية على اظهار كرامة الادمي لانه
خلق من ماء وتراب وقد ثبت ان كلا منهما طهور طب عن ابي الدرداء
فضلت على الناس باربع خصها باعتبار ما فيها من النهاية التي لا ينتهي اليها احد غيره لا باعتبار مجرد الوصف
بالسخاء اي الجود فانه كان اجود من الريح المرسلة والشجاعة هي كما سبق خلق غضبي بين افراط يسمى تهورا
وتفريط يسمى جبنا وكثرة الجماع لكمال قوته وصحة ذكوريته وشدة البطش فيما ينبغي على ما ينبغي وقدم السخاء
لعموم منافعه وثنى بالشجاعة لانه هي الجهاد يا ايها النبي جاهد الكفار وثلث بالجماع لما سبق ان قوته عليه معجزة
وربع بشدة البطش لانه من لوازم النوع وساغ له مدح نفسه لانه مامون الخطا ولذا جاز له الحكم لنفسه
طس والاسماعيلي كلاهما من طريق ولحه عن انس بن مالك قال الهيثمي اسناد الطبراني رجاله موثقون
انتهى وغره قول شيخه العراقي رجاله ثقات لكن في الميزان انه خبر منكر رواه الطبراني عن محمد بن هرون عن العباس
بن الوليد عن مروان بن محمد عن سعيد بن بشير عن قتادة عن انس ومروان بن محمد هو الدمشقي الطاطري
كان مرجيا وفيه خلاف قال في اللسان لا ذنب فيه لهذا الرجل والظاهر ان الضعف من قبيل سعيد بن بشير
انتهى ومن ثم قال ابن الجوزي حديث لا يصح
فضلت على ادم بخصلتين كان شيطاني كافرا فاعانني الله عليه حتى اسلم وكن ازواجي عونا على طاعة
ربي وكان شيطان ادم كافرا ولم يسلم وكانت زوجته عونا على خطيئته فانها حملته على ان اكل من الشجرة
فاهبطا من الجنة وقد فضل عليه بخصال اخرى ومفهوم العدد ليس بحجة عند الجمهور البيهقي في الدلايل عن ابن
عمر بن الخطاب وفيه محمد بن الوليد القلانسي قال في الميزان عن ابن عدي يضع الحديث وعن ابي عروبة كذاب
قال ومن اباطيله هذا الخبر وقال الحافظ العراقي ضعيف لضعف محمد بن الوليد
فضلت سورة الحج على القران بسجدتين فسجدات التلاوة اربع عشرة منها سجدتا سورة الحج وغيرها من
السور ليس فيها الا سجدة واحدة وهذا نص صريح ناص على ما ذهب اليه الشافعي من ان في الحج سجدتين وقال
ابو حنيفة فيها سجدة واحدة فسجدات التلاوة اربع عشرة بالاتفاق بين المذهبين لكن الشافعي يجعل في الحج
ثنتين ولا سجود في ص والحنفي يثبت سجدة ص وينفي سجدة من سجدتي الحج د في مراسيله هق عن خالد بن معدان
مرسلا قال ابو داود وقد اسند هذا ولا يصح قال ابن حجر كانه يشير الى حديث عقبة وهو ما اخرجه بقوله
فضلت سورة الحج بان فيها سجدتين واما خبر ابن عباس لم يسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من
المفصل منذ تحول الى المدينة فناف وضعيف على ان الترك انما ينافي الوجوب لا الندب ومن لم يسجدهما
فلا يقراها اي السورة قال التوربشتي كذا وجدنا في نسخ المصابيح يقرها باعادة الضمير الى السجدة وهو
غلط والصواب فلا يقراهما باعادة الضمير الى السجدتين كما في ابي داود والترمذي ووجه النهي عن قراءتهما ان
السجدة شرعت في حق التالي بتلاوته والاتيان بها من حق التلاوة وتمامها فان كانت بسبب التقصير فالاولى
بتركها لانها اما ان تكون واجبة فياثم بتركها او سنة فيستقر بالتهاون بها حم ت وكذا ابو داود وكان
المص ذهل عنه طب ك عن عقبة بن عامر قال قلت يا رسول الله فضلت سورة الحج بان فيها سجدتين
قال نعم ومن لم يسجدهما فلا يقراها قال الطيبي وهمزة الاستفهام مقدرة في قوله فضلت بدلالة قوله
نعم في الجواب قال ك صحت الرواية فيه هذا من قول عمر وطايفة وقال ت اسناده ليس بقوي قال المناوي

وذلك لان فيه ابن لهيعة ومسرح بن هاعان ولا يحتج بحديثهما كما قاله المنذري وعجب سكوت الحاكم عليه واعجب منه سكوت الذهبي وقال ابن حجر فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

فضلت المراة على الرجل بتسعة وتسعين جزءا من اللذة اي لذة الجماع **ولكن الله القى عليهن الحياء** فهو الذي منعهن من اظهار تهتكهن للذة والاستكثار من نيلها والحرص على تحصيلها **هب عن ابي هريرة** وفيه داود الى محمد قال في الميزان قال ح منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر انتهى واقول فيه ايضا ابن لهيعة واسامة بن زيد الليثي اورده الذهبي في الضعفاء وقال فيه لين ورواه الطبراني والديلمي عن ابن عمر

فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملايكة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا اذا لم نجد الماء واعطيت هذه الايات من اخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطها نبي قبلي قال الطيبي هذه الخصال من بعض خصايص هذه الامة المرحومة ثنتان منها لرفع الحرج ووضع الاصر كما قال تعالى ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا وواحدة اشارة الى رفع الدرجات في المناجاة بين يدي ربهم صافين صفوف الملايكة المقربين كما قال انا لنحن الصافون وانا لنحن المسبحون وقال الخطابي انما جاء على مذهب الامتنان على هذه الامة فانه رخص لهم في الطهور بالارض والصلاة عليها في بقاعها وكانت الامم لا يصلون الا في كنايسهم وبيعهم وقال الاشرفي فيه ان الصلاة بالتيمم لا تجوز عند القدرة على الماء وقال البغوي خص التراب بالذكر لكونه طهورا **حم م ن عن حذيفة** بن اليمان

فضوح الدنيا اهون من فضوح الاخرة اي العار والمشقة الحاصلان للنفس من كشف العيوب في الدنيا ونشرها بين الناس بقصد الاستحلال والتنصل منها اهون من كتمانها وبقائها على رؤس الناس ملطخا بها حتى تنشر وتشهر في الموقف الاعظم على رؤس الاشهاد يوم التناد وهذا قاله للملاعنة لما ارادت تلتعن فعلى من ابتلي بامر فيه خيانة او تطفيف او توجه حق عليه في النفس والمال ان لا يمتنع من اداء الحق خوف العار والفضيحة **طب** وكذا الاوسط **عن الفضل** بن العباس وفيه القاسم بن يزيد قال في الميزان عن العقيلي حديث منكر ثم ساق من مناكيره هذا الخبر وقال العراقي هذا حديث منكر وقال تلميذه الهيثمي فيه مجهولون ورواه ابو يعلى باسناد اصلح من هذا اذ غايته ان فيه عطاء بن سليم مختلف فيه وبقية رجاله كما قال الهيثمي ثقات فلو عزاه المص اليه لكان اولى

فطركم يوم تفطرون واضحاكم يوم تضحون وعرفة يوم تعرفون وقد مر وابي **لمتاني في مسنده هق عن عطاء مرسلا** قال ابن حجر ورواه الترمذي واستغربه وصححه الدارقطني عن عايشة ثم رفعه وصوب وقفه **فطركم يوم تفطرون واضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحر وكل فجاج مكة منحر وكل جمع موقف** قال الخطابي معناه ان الخطا موضوع عن الناس فيما سبيله الاجتهاد فلو اجتهد قوم فلم يروا الهلال الا بعد ثلاثين فاتموا ثم ثبت ان الشهر تسع وعشرون فصومهم وفطرهم ماض وكذا اذا اخطاوا يوم عرفة اجزاهم ولا قضاء تخفيفا من الله ورفقا بهم **د هق** من حديث محمد بن المنكدر **عن ابي هريرة** رمز المص لصحته قال البزار ومحمد لم يسمع عن ابي هريرة

فعل المعروف يقي مصارع السوء قال العامري المعروف هنا يعود الى مكارم الاخلاق مع الخلق كالبر والمواساة بالمال والتعهد في مهمات الاحوال كسد خلة واغاثة ملهوف وتفريج مكروب وانقاذ محترم من محذور فيجازيه الله من جنس فعله بان يقيه مثلها او يقيه مصارع السوء عند الموت **ابن ابي الدنيا** ابو بكر في كتاب فضل **قضاء الحوايج** للناس **عن ابي سعيد** الخدري والقضاعي في الشهاب

فقدت بضم الفاء وكسر القاف مبنيا للمفعول **امة** بالرفع نايب الفاعل جماعة او طايفة **من بني اسرايل لا يدرى** بالبناء للمفعول **ما فعلت والى لا اراها** بضم الهمزة لا اظنها ظنا مؤكدا يقرب من الروية البصرية **الا الفار** باسكان الهمزة زاد مسلم في رواية مسخ واية ذلك ما ذكره بقوله **الا ترونها اذا وضع لها الباب الابل لم تشرب** لان لحوم الابل والبانها حرمت على بني اسرايل **واذا وضع لها البان الشاة** اي الغنم **شربت** لانه حلال لهم كلحمها وذلك دليل على المسخ قال القرطبي هذا قاله ظنا وحدسا قبل ان يوحى اليه ان الله لم يجعل للمسخ نسلا فلما اوحي اليه بذلك زال عنه ذلك التخوف وعلم ان الفار ليس من نسل ما مسخ ويحرم اكل الفار لا لكونه مسخ بل لان المصطفى استخبثه كما استخبث الوزغ وامر بقتله وسماه فويسقا **حم ق عن ابي هريرة**

فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل اغنيايهم بخمسماية عام وفي رواية للترمذي ايضا عن جابر مرفوعا وحسنه يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل الاغنياء باربعين خريفا وفي مسلم عن ابن عمرو مرفوعا فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا قال القرطبي اختلاف هذه الاخبار يدل على ان الفقراء مختلفون الحال وكذا الاغنياء ويرتفع الخلاف بان يرد المطلق الى المقيد في روايتي الترمذي ويكون المعنى فقراء المسلمين المهاجرين ويجمع بينهما وبين خبر مسلم ان سباق الفقراء من المهاجرين يسبقون سباق الاغنياء منهم باربعين خريفا وغير سباق الاغنياء بخمسماية عام **ت عن ابي سعيد** الخدري وحسنه وتبعه المولف فرمز لحسنه

فقيه في رواية لفقيه **واحد اشد على الشيطان من الف عابد** لان الشيطان كلما فتح بابا على الناس من الهوى وزين الشهوات في قلوبهم بين الفقيه العارف مكايده ومكامن غوايله فينسد ذلك الباب ويرده خاسيا خاسرا والعابد ربما اشتغل بالعبادة وهو في حبايل الشيطان ولا يدري قال الغزالي والمراد بالفقه هنا علم طريق الاخرة ومعرفة دقايق افات النفوس ومفسدات الاعمال وقوة الاحاطة بحقارة الدنيا

وشدة

وشدة التطلع الى نعيم الاخرة واستيلاء الخوف على القلب لا تفريعات الطلاق واللعان والسلم والاجارة فان التجرد له على الدوام يقسي القلب وينزع الخشية منه كما يشاهد من المتجردين فيه انتهى وقال الذهبي هذا الحديث لو صح نص في الفقيه الذي تبصر في العلم ورقي الى الاجتهاد وعمل بعلمه لا كفقيه اشتغل بمحض الدنيا **ت** في العلم **ه** في السنة **عن ابن عباس** قال ت غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه واورده ابن الجوزي في العلل وقال لا يصح والمتهم به روح بن جناح قال ابو حاتم يروي عن الثقات ما لم يسمع من ليس متبحرا في صناعة الحديث شهد له بالوضع انتهى وقال الحافظ العراقي ضعيف جدا

فكرة ساعة اي صرف الذهن لحظة من العبد في تدبر تقصيره وتفريطه في حقوق الحق ووعده ووعيده ووقوفه بين يديه ومحاسبته له ووزن اعماله وخوف خسارته وجوازه على الصراط وشدته وحدته وغير ذلك من اهوال القيامة **خير من عبادة ستين سنة** مع غفلة وشتات البال عن التفكر بهذه الاهوال لانه اذا تفكر في ذلك قوي حزنه واجتمع همه وصارت الاخرة نصب عينيه فاوقع العبادة لفراغ قلب من الشواغل الدنيوية ونشاط وجد وتشمير ومن قل تفكره قسى قلبه وتفرق شمله وتتابعت عليه الغفلة فهو وان تعبد فقلبه هايج باشغال الدنيا متكل على عمله غير معتمد على ربه لا ينا ثر بقوارع التخويف ولابن جرير واجر التذكير قال الحرالي لا جزاء الدنيا عبادة الا بتفكر كما ان الباني لا بد ان يفكر في بنايه كما قال الحكيم اول الفكرة اخر العمل واول العمل اخر الفكرة كذلك من حق اعمال الايمان ان لا تقع الا بفكرة في اصلاح اوايلها السابقة واواخرها اللاحقة وقال بعضهم ان العبادة تنقسم الى ظاهرة بالاركان وباطنة بالقلب والجنان وعبادة الباطن افضل واخلص واسلم والفكر لانها لحصول القلب في علم الغيب وخروجه عن عالم الشهادة والحس وعظم الفكر بحسب المتفكر فيه فمنهم من تفكر في المصنوعات استدلالا على صانعها ومنهم من تفكر في الجنة والنار وكانه يعاينهما ومنهم من تفكر في عظمة الله ومشاهدته **ابو الشيخ** بن حبان **في كتاب العظمة** من حديث عثمان بن عبد الله القرشي عن اسحق بن نجيح الملطي عن عطاء الخراساني **عن ابي هريرة** اورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه عثمان ابن عبد الله القرشي عن اسحق الملطي كذابان فاحدهما وضعه وتعقبه المولف بان العراقي اقتصر في تخريج الاحياء على ضعفه وله شاهد

فكوا خلصوا والفكاك بفتح الفاء وتكسر التخليص **العاني** بمهملة ونون اي اعتقوا الاسير من ايدي العدو بمال او غيره كالرقيق قال ابن الاثير العاني الاسير وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا قال ابن بطال فكاك الاسير فرض كفاية وبه قال الجمهور وقال ابن راهويه من بيت المال وروي عن مالك وقال احمد يفادى بالرؤس او بالمال او بالمبادلة **واجيبوا الداعي** اي الى نحو وليمة او معاونة **واطعموا الجايع** ندبا ان لم يصل لحالة الاضطرار ووجوبا ان وصل قال ابن حجر واخذ من الامر باطعام الجايع جواز الشبع لانه ما دام قبل الشبع فصفة الجوع قايمة به والامر باطعامه مستمر **وعودوا المريض** ندبا مؤكدا ان كان مسلما والا جاز ان كان نحو قريب او رجي او جار اسلامه قال في المطامح هذه مصلحة كلية ومواساة عامة لا يقوم نظام الدنيا والاخرة الا بها وقال ابن الاثير المقصرون الذين وجدتهم على عجزهم يحضرون في هذه الاقسام صريحا او كناية عند امعان النظر **حم خ عن ابي موسى** الاشعري ورواه عنه الحارث وغيره

فلق البحر لبني اسرايل فدخلوا فيه لما اتبعهم فرعون وجنوده **يوم عاشوراء** اليوم العاشر من المحرم فمن ثم صاموه شكرا لله على نجاتهم وهلاك عدوهم **ع وابن مردويه** في التفسير **عن انس** قال ابن القطان فيه ضعيفان وقال الهيثمي فيه يزيد الرقاشي وفيه كلام كثير

فمن اعدى الاول قاله لمن استشهد على العدوى باعداء البعير الاجرب للابل وهو من الاجوبة المسكتة البرهانية التي لا يمكن دفعها اذ لو جلبت الادواء بعضها بعضا لزم فقد الداء الاول لفقد الجالب فقطع التسلسل واحال على حقيقة التوحيد الكامل الذي لا معدل عنه فهو جواب في غاية الرشاقة والبلاغة قال ابن العربي وهذا اصل عظيم في تكذيب القدرية واصل حدث العالم ووجوب دخول الاولية ودليل على صحة القياس في الاصول واما خبر لا يورد ممرض على مصح فهو نهي عن ادخال التوهم والمحظور على العامة باعتقاد وقوع العدوى عليهم بدخول البعير الاجرب قال القرطبي هذه الشبهة وقعت للطبايعيين ثم للمعتزلة فقال الطبا يعيون بتاثير الاشياء بعضها في بعض وايجادها اياها ويسمون المؤثر طبيعة وقال المعتزلة به في افعال العباد وقالوا قدرتهم مؤثرة فيها بالايجاد مستقلون بها واستدلوا بالمشاهدة الحسية وهو غلط سببه التباس ادراك العقل وفيه جواز مشافهة من وقعت له شبهة في اعتقاده بذكر البرهان العقلي ان كان السايل اهلا لفهمه والا خوطب بما يحتمله عقله من الاقناعيات **ق د عن ابي هريرة** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل كانها الظباء فيجيء البعير الاجرب فيدخل فيها فيجربها فذكره

فناء امتي بالطعن والطاعون قالوا الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال **وخز اعدايكم من الجن وفي كل شهادة** وفي الخبر المار اللهم اجعل فناء امتي بالطعن والطاعون وقيل معناه ان غالب فناءهم بالفتن التي تسفك الدماء وبالوباء ولا يشكل بان اكثر الامة يموت بغيرهما لان معنى الخبر الدعاء كما تقرر وقد استجيب في البعض او اراد بالامة طايفة مخصوصة كالصحبة او الخيار وقد مر ذلك موضحا في اللهم **حم طب** كلاهما من رواية زياد بن علاقة عن رجل **عن ابي موسى** الاشعري **طس عن ابن عمر** بن الخطاب قال الحافظ العراقي سند جيد وقال الهيثمي رواه احمد باسانيد ورجال بعضها ثقات انتهى وقال

وقال ابن حجر رجاله ثقات الا المبهم

فهلا تزوجت جارية بكرا يا جابر بن عبد الله الذي اخبر انه تزوج ثيبا قال في المفتاح وهلا يطلب بها حصول النسبة ولهذا اقسم هل عندك عمرو ام بشر بالاتصال دون الانقطاع فقوله فهلا بكرا اي فهلا تزوجت بكرا ثم علله بقوله **تلاعبها وتلاعبك** اللعب معروف وقيل هو من اللعاب وهو الريق ويؤيد الاول قوله **وتضاحكها وتضاحكك** وذلك ينشا عنه الالفة التامة فان الثيب قد تكون معلقة القلب بالزوج الاول فلم يكن لها محبة كاملة بخلاف البكر ذكره الطيبي فافاد ندب تزويج البكر وملاعبة الرجل امراته وملاطفتها ومضاحكتها وحسن العشرة وغير ذلك **حم ق د ن ه** في النكاح **عن جابر** قال قال لي رسول الله انزوجت بعد ابيك قلت نعم قال ابكرا ام ثيب قلت بل ثيب فذكره

فهلا بكرا تعضها وتعضك فيدوم بذلك الايتلاف والموافقة ويبعد وقوع الطلاق الذي هو ابغض الحلال الى الله نعم الثيب اولى لعاجز عن الافتضاض ولمن عنده عيال يحتاج لكاملة تقوم عليهن كما اعتذر به جابر للنبي في الخبر السابق واستصوبه منه قيل فيه رد لقول الاطباء ان جماع الثيب انفع واحفظ للصحة وان جماع البكر لا ينفع بل يضر وهذا كما ترى غير مستقيم لان مراد الاطباء بكراهة نكاح البكر كراهة وطيها في ثم الفرج مع بقاء بكارتها بخلاف الثيب ذكره الطيبي **طب** من حديث الربيع بن كعب بن عجرة **عن ابيه كعب بن عجرة** ولم اجد من ترجم الربيع وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم ضعف وقد وثقهم ابن حبان

فوا لهم بضم الفاء والف التثنية امر لحذيفة وابيه بالوفاء للمشركين بما عاهد وهما عليه حين اخذوهما واخذوا عليهم ان لا يقاتلوهم يوم بدر فاعتذر للنبي فقبل عذرهما وامرهما بالوفاء **ونستعين الله عليهم** اي على قتالهم فانما النصر من عند الله لا بكثرة عدد ولا عدد وقد اعانه الله تعالى وكانت وقعة اعز الله بها الاسلام واهله **حم عن حذيفة** بن اليمان

في الابل صدقتها وفي الغنم صدقتها وفي البز صدقته قال ابن دقيق العيد الذي رايته في نسخة من المستدرك في هذا الحديث البز بضم الموحدة وبراء مهملة انتهى قال ابن حجر والدارقطني رواه بالزاي معجمة لكن طريقه ضعيفة **ومن رفع دنانيرا ودراهم او تبرا او فضة لا يعدها لغريم ولا ينفقها في سبيل الله فهو كنز يكوى به يوم القيامة** والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم **ش حم ك** في الزكاة **هق** كلهم **عن ابي ذر** قال الحاكم على شرطهما واقره الذهبي في التلخيص وقال في المهذب اسناده جيد ولم يخرجوه وقال ابن حجر في تخريج الرافعي اسناده لا باس به وقال في تخريج المختصر حديث غريب رواته ثقات لكنه معلول قال الترمذي سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال لم يسمع ابن جريج عن عمران بن ابي انيس

في الابل فرع وفي الغنم فرع ويعق عن الغلام ولا يمس راسه بدم كان الرجل في الجاهلية اذا تمت ابله مائة نحر بكرا لصنمه وهو الفرع وكان المسلمون يفعلونه في صدر الاسلام ثم نسخ كذا في النهاية **طب** وكذا ابو نعيم والديلمي **عن يزيد بن عبد الله المزني عن ابيه** قال الهيثمي رجاله ثقات وقد رواه ابن ماجة بنحوه

في الاسنان خمس خمس من الابل اي في الواجب لمن قلع له ذلك في كل سن خمس من الابل **د ن عن ابن عمرو** ابن العاص

في الاصابع عشر عشر يعني في الواجب لمن قطع له ذلك في كل اصبع عشر من الابل قال ابن جرير وحكمه بذلك دليل على ان المدار هنا على الاسم دون المنفعة وقد اوضحه في خبر اخر لقوله الابهام والخنصر سواء ولا شك ان في الابهام من المنافع والجمال ما ليس في الخنصر اذ معظم عمل الادمي في نحو كتابة وعلاج كل صناعة انما هو بالابهام والتي تليها وللخنصر من الجمال شيء وعلى منوال ذلك دية جميع الاضراس والانياب سواء **حم د ن** وكذا ابن ماجة **عن ابن عمرو** بن العاص قال الحافظ ابن حجر في تخريج المختصر حديث حسن

في الانف الدية اذا استوعى كذا هو بخط المصنف ما لوحي الصواب الذي سبق قلم وانه بالفاء **جدعه مائة من الابل وفي اليد خمسون وفي الرجل خمسون وفي العين خمسون وفي الامة ثلث النفس وفي الجايفة ثلث النفس** هي الطعنة التي تنفذ الى الجوف يقال جفته اذا اصبت جوفه واجفته الطعنة وجفته بها والمراد بالجوف هنا كل ما له قوة محيلة كبطن ودماغ **وفي المنقلة خمس عشرة** اي ما ينقل العظم عن موضعه **وفي الموضحة خمس وفي السن خمس وفي كل اصبع مما هناك عشر عشر هق عن عمر** بن الخطاب رضي الله عنه ورواه عنه ايضا باللفظ المذكور البزار قال الهيثمي وفيه محمد بن ابي ليلى سيء الحفظ وبقية رجاله ثقات

في الانسان ستون وثلاثمائة مفصل وفي رواية ستمائة وستون قالوا وهو غلط **فعليه ان يتصدق على كل مفصل منها صدقة** قالوا ومن يطيق ذلك قال **النخاعة** اي البزقة التي تخرج من اصل الفم مما يلي اصل النخاع والنخامة البزقة التي تخرج من اصل الحلق من مخرج الخاء المعجمة **في المسجد تدفنها والشيء تنحيه عن الطريق فان لم تقدر فركعتا الضحى تجزي عنك** وحث الضحى بذلك لتمحضها للشكر لانها لم تشرع جابرة لغيرها بخلاف الرواتب **حم د** في الادب **حب عن بريدة** بن الحصيب قال المناوي وفيه علي ابن الحسين بن واقد ضعفه ابو حاتم وقواه غيره

في الانسان ثلاثة من الخصال **الطيرة** بكسر ففتح التشاؤم بالشيء يعني قلما يخلو الانسان من طيرة **والظن** يعني الشك العارض **والحسد فمخرجه من الطيرة ان لا يرجع** بل يتوكل على الله ويمضي لوجهه حسن

الظن بربه وانما يحمل ضعفه **ومخرجه من الظن ان لا يحقق** ما خطر في قلبه ويحكم به **ومخرجه من الحسد ان لا يبغي على المحسود** والمؤمنون متفاوتون في احوالهم فمنهم الضعيف ايمانه والقوي والعالي والداني فوصف المتوسطين منهم بقوله ومخرجه من الحسد الخ وهذا الحسد المذموم الذي يتعين مجاهدة النفس عنه وكذا اذا اساء ظنه بالخبيث طالبته نفسه بان يقول فيه سوءا فيجاهدها وكذا الطيرة تمنع عن المضي فيجاهد نفسه واما من علت رتبته فانه وان اشتمل على هذه الخصال لا اثر منه لانها تكون في اسباب الدين لا الدنيا بان يحسد في فضيلة فيتمناها كما يشير اليه خبر لا حسد الا في اثنتين **هب عن ابي هريرة**

في البطيخ ويقال الطبيخ **عشر خصال هو طعام وشراب وريحان وفاكهة واشنان** اي يغسل به الايدي كما يغسل بالاشنان **ويغسل البطن** في رواية المثانة **ويكثر ماء الظهر** يعني المني **ويزيد في الجماع ويقطع الابردة وينقي البشرة** اذا دلك به ظاهر الجلد في الحمام وفيه جواز غسل الايدي بالبطيخ ويحتاج الى نقل ومن خصاله ايضا انه يدر البول وتصفي البشرة اذا دلك به او بيده مدقوقا واذا جففت كان اجلى واذا ضمد به اورام العين سكن وجعها واذا وضع قشره على يوافيخ الصبيان نفع اورام ادمغتهم ولا ينبغي اكله الا بين طعامين لسرعة استحالته **الرافعي** امام الدين عبد الكريم القزويني **فر عن ابن عباس** مرفوعا **ابو الموقاني** بفتح النون وسكون الواو وفتح القاف وبعد الالف نون نسبة الى نوقان احدى مدينتي طوس نسب اليها جماعة من العلماء **في كتاب البطيخ عنه موقوفا** قال بعضهم لا يصح في البطيخ شيء

في التلبينة شفاء من كل داء كما مر توجيهه غير مرة حساء من نخالة ولبن وعسل او من نخالة فقط وانها تشد قلب الحزين كما في القاموس وغيره **الحارث** بن ابي اسامة **عن انس** بن مالك ورواه عنه الديلمي ايضا

في الجمعة اي في يومها **ساعة** اي لحظة لطيفة **لا يوافقها** اي لا يصادفها **عبد مسلم يستغفر الله** اي يطلب منه الغفران الستر لذنوبه **الا غفر له** وفيها اكثر من اربعين قولا ارجحها ثلاثة الاول انها تنتقل كليلة القدر ورجحه المحب الطبري تبعا للحجة الثاني انها اخر ساعة من النهار واختاره احمد ونقله العلائي عن الشافعي الثالث ما بين قعود الامام على المنبر الى انقضاء الصلاة وصححه النووي قال ابن حجر وما عدا الثلاثة ضعيف او موقوف استند قائله الى اجتهاد دون توقيف قال عياض وليس معنى هذه الاقوال ان كله وقت لها بل انها في اثناء ذلك الوقت لقوله في رواية واشار بيده يقللها وفائدة ابهامها بعث الدواعي على الاكثار فيهما من الصلاة والدعاء ولو بينت لاتكل الناس عليها وتركوا ما عداها فالعجب مع ذلك ممن يجتهد في طلب تحديدها واستشكل ما اقتضاه الخبر من حصول الاجابة لكل داع مع اختلاف الزمن باختلاف البلاد وساعة الاجابة متعلقة بالاوقات واجيب باحتمال كونها متعلقة بفعل كل مصل كما نظيره في ساعة الكراهة وفيه فضل يوم الجمعة لاختصاصه بساعة الاجابة وفضل الدعاء فيه وندب الاكثار منه وبقاء الاجمال بعد المصطفى وغير ذلك **ابن السني عن ابي هريرة** ورواه مسلم بلفظ ان في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلي يسال الله شيئا الا اعطاه اياه قال وهي ساعة خفيفة

في الجنة مائة درجة سبق انه لا تعارض بينه وبين الاخبار الدالة على زيادة درجها على المائة كخبر ان قارئ القرآن يصعد بكل اية معه درجة حتى يتم كل شيء معه لان تلك المائة درجات كبار وكل درجة منها تتضمن درجات صغار **ما بين كل درجتين مائة عام** في رواية خمسمائة وفي اخرى ازيد وانقص ولا تناقض لاختلاف السير في السرعة والبطء والنبي ذكر ذلك تقريبا للافهام او خطابا لكل من عما يليق به من المقام **ت عن ابي هريرة** وحسنه ورمز المصنف لحسنه

في الجنة ثمانية ابواب فيها باب يسمى الريان لا يدخله الا الصائمون مجازاة لهم على ما كان يصيبهم من العطش في صيامهم قال الحكيم الترمذي وسائر الابواب مقسومة على اعمال البر باب الصلاة باب الزكاة باب الجهاد باب الصدقة باب الحج باب العمرة باب الكاظمين الغيظ باب الراضين باب من لا حساب عليه باب الضحى باب الفرح باب الذاكرين باب الصابرين والظاهر ان الابواب الاصول ثمانية وما زاد عليها كالخوخ المعهودة ثم انه لم يقل يسمى باب الريانين لان الالف فيه للجنس والعموم مع المبالغة فهو ابين منه وابلغ ولان باب فعلان لم ينقل فيه جمع السلامة فلما يقال فيه سكران سكرانين ذكره السهيلي **خ عن سهل بن سعد** الساعدي وفي الباب غيره ايضا

في الجنة باب يدعى الريان مشتق من الري وهو مناسب لحال الصائمين **يدعى له الصائمون فمن كان من الصائمين دخله ومن دخله لا يظما ابدا** قال السهيلي لم يقل باب الري لانه لو قال لدل على ان الري مختص بالباب فما بعده ولم يدل على ري قبله واما الريان ففيه اشعار بانه لا يدخله الا ريان بحيث لم يصبه من حر الموقف ما اصاب الناس من الظماء **ت ه عنه**

في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلا في كل زاوية منها اهل ما يرون الاخرين يطوف عليهم المؤمن اي يجامعهم المؤمن فالطواف هنا كناية عن المجامعة وفي رواية الشيخين الخيمة درة طولها في السماء ستون ميلا وفي البخاري طولها ثلاثون ميلا قال ابن القيم وهذه الخيام غير الغرف والقصور بل هي خيام في البساتين وعلى شط الانهار وروى ابن ابي الدنيا عن ابي الحواري ينشا خلق حور العين انشاء فاذا تكامل خلقهن ضربت عليهن الخيام **حم م ت عن ابي موسى** الاشعري

في الجنة مائة درجة المراد بالمائة التكثير وبالدرجة المرقاة **ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض** هذا التفاوت يجوز كونه صوريا وكونه معنويا ويكون المراد بالدرجة المرتبة فالاقرب اليه سبحانه يكون ارفع درجة ممن دونه **والفردوس اعلاها درجة** والاعلى ابعد من الخلل من الادنى والاطراف **ومنها تفجر**

انهار الجنة الاربعة نهر الماء ونهر اللبن ونهر الخمر ونهر العسل فهي اربعة باختلاف الانواع لا باعتبار تعداد الانهار
اذ كل نوع له انهار لا نهر ومن فوقها يكون العرش اي عرش الرحمن فاذا سالتموا الله الجنة فاسالوه الفردوس
لانه افضلها واعلاها قال ابن القيم لما كان العرش اقرب الى الفردوس مما دونه من الجنان بحيث لا جنة فوقه دون
العرش كان سقفا له دون ما تحته من الجنان ولعظم سعة الجنة وغاية ارتفاعها كان الصعود من ادناها الى اعلاها
بالتدريج درجة فوق درجة كما يقال للقارئ اقرا وارق ت حم ت ك عن عبادة بن الصامت قال المناوي
هذا الحديث لم اقف عليه في الصحيحين ولا احدهما
في الجنة ما لا عين رات ولا اذن سمعت قال الطيبي ما هنا موصولة او موصوفة وعين وقعت في سياق
النفي فافاد الاستغراق والمعنى ما رات العيون كلهن ولا عين واحدة منهن فيحتمل نفي الرؤية والعين او نفي الرؤية
فحسب والمراد عيون البشر واذانهم كما مر ولا خطر على قلب بشر من باب قوله تعالى يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم
اي لا قلب ولا خطور فجعل انتفاء الصفة دليلا على انتفاء الذات اي اذا لم يحصل ثمرة القلب وهو الاخطار فلا
قلب وخص البشر هنا دون القرينتين قبله لانهم هم الذين ينتفعون بما اعد لهم ويهتمون به بخلاف الملائكة
البزار في مسنده طس كلاهما عن ابي سعيد الخدري قال الهيثمي رجال البزار رجال الصحيح وقال المنذري رواه
البزار والطبراني باسناد صحيح
في الحبة ودي رواية لمسلم ان في الحبة السوداء وهي الشونيز كما في صحيح مسلم شفاء من كل داء بالمد الا السام
والسام الموت ولابن ماجه الا ان يكون الموت واخرج العسكري عن الاصمعي قال عني المصطفى به اي السام
الموت ولم يسمع قبله ولا سمعته في شعر ولا في كلام جاهلي انتهى واخرج عن ابن الاعرابي قال لم يسمع في كلام
الجاهلية في شعر انما هو اسلامي قال وهذا عجب ولم يات في شيء جاهلي وفيه ان الموت داء من قبيل تدمر كل شيء
شيء بامر ربها اي كل شيء يقبل التدمير وفي رواية لمسلم ما من داء الا في الحبة السوداء منه شفاء الا السام قال
الخطابي هذا من العموم الذي اريد به الخصوص ولا يجمع في طبع شيء من النبات كل الشجر جميع القوى التي تقابل الطبائع
كلها في معالجة الادواء على اختلافها وتباين طبائعها وانما اراد انه شفاء من كل داء يحدث من كل رطوبة وبرودة
وبلغم لانه حار يابس فيشفي ما يقابله لان الدواء بالمضاد والغذاء بالمشاكل تنبيه قال بعض العارفين جرت
عادة المصطفى صلى الله عليه وسلم ان يحيل على الادوية المفردة كالسنا والحبة السوداء الا انها جامعة
وذوات حرف واحد ولا يحيل على مركبات الادوية كما يصفه الاطباء لانه صاحب جوامع الكلم فاسرع رايت
بخط الحافظ شيخ الاسلام الولي العراقي ما نصه قال ابن ناصر لم يصح عن المصطفى شيء فيما يروى في ذكر الحبوب
الا حديث الحبة السوداء وحده ولفظ ابن ماجه عليكم بالحبة السوداء اه
في الحجم شفاء لاستفراغه اعظم الاخلاط وهو الدم وهو في البلاد الحارة انجح من الفصد قال الموفق البغدادي
الحجامة تنقي سطح البدن بلفظ الفصد والفصد لاعماق البدن والحجامة للصبيان في البلاد الحارة اولى من الفصد
وامن غائلة وقد يغني عن كثير من الادوية ولهذا وردت الاحاديث بذكره دون الفصد لان العرب ما كانت
تعرف الا الحجامة غالبا وقال ابن القيم التحقيق ان الحجامة والفصد يختلفان باختلاف الازمان والمكان
والمزاج فالحجامة في الزمن الحار والمكان الحار والمرض والفصد بعكسه ولهذا كان الحجم انفع للصبيان سمويه
رحل والضياء المقدسي عن عبد الله بن سرجس ورواه مسلم من حديث جابر الا ان من اماثل الحجم شفاء وقد تقدم
في الخيل السائمة في كل فرس دينار بعد رضي حديث عفوت عن الخيل والرقيق وحديث ليس في الخيل والرقيق زكاة
وحديث ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة قط هق عن جابر قضية تصرف المؤلف ان مخرجه خرجه وسلمه
والامر بخلافه بل قال الدارقطني عقبه تفرد به غورك بن الحضرم عن جعفر بن محمد وهو ضعيف جدا ومن دونه
ضعفاء وقال الذهبي في التنقيح اسناده مظلم وفيه غورك بن الحضرم انتهى وقال في الميزان عن الدارقطني
غورك ضعيف جدا ثم اورد من مناكيره هذا الخبر وقال ابن حجر سنده ضعيف جدا وقال الهيثمي فيه ليث
ابن حماد وغورك وكلاهما ضعيف
في الخيل وابوالها وارواثها كف من مسك الجنة اي مقدار قبضة منه والاولى في مثل هذا ان يفوض فهمه الى الشارع
وترك التعسفات في توجيهه ابن ابي الدنيا ابو عاصم في الجهاد عن عريب بفتح المهملة وكسر الراء المليكي بضم
ففتح بضبط المؤلف شامي قد يقال له صحبة قال الذهبي له حديث من وجه ضعيف انتهى واشار به الى هذا الحديث
في الذباب احد جناحيه قيل وهو الايسر داء اي سم كما جاء هكذا في رواية وفي الاخر شفاء فاذا وقع في الاناء
اي الذي فيه مائع كعسل فارسبوه اي اغمسوه يقال رسب الشيء رسوبا ثقل وصار الى اسفل وفيه ان الماء
القليل لا ينجس بوقوع ما لا نفس له سائلة فيه لان الشارع لا يامر بغمس ما ينجس الماء اذا مات فيه لانه افساد
واعترض بانه لا يلزم من غمسه موته فقد يغمسه برفق ومات الحديث عن مسوق لبيان النجاسة والطهارة
بل لقصد بيان التداوي من ضرر الذباب واجيب بانه وان كان كذلك لكن لا يمنع ان يستنبط منه حكم فيذهب
شفاؤه بدائه ابن النجار في التاريخ عن علي ورواه احمد والبناء عن ابي سعيد بلفظ احد جناحي الذباب سم
والاخر شفاء فاذا وقع في الطعام فامقلوه فيه فانه يقدم السم ويؤخر الشفاء
في الركاز الذي هو من دفين الجاهلية في الارض الخمس بضمتين وقد تسكن الميم وانما كان فيه الخمس لا نصف
عشر لسهولة اخذه ولانه مال كافر فنزل واجده منزلة الغانم فله اربعة اخماسه ه عن ابن عباس طب
عن ابي ثعلبة الخشني طس عن جابر وعن ابن مسعود قال الهيثمي فيه يزيد بن سنان وفيه كلام
في الركاز بكسر الراء وتخفيف الكاف الخمس مذهب الائمة الاربعة ان فيه الخمس لكن شرط الشافعي النصاب

والنقدين

والنقدين لا الحول تنبيه عدوا من خصائص هذه الامة اباحة لهم الكنز اذا ادوا زكاته ابو بكر بن ابي
داود في جزء من حديثه عن ابن عمر بن الخطاب
في السماء ملكان احدهما يامر بالشدة والاخر باللين وكلاهما مصيب احدهما جبريل والاخر ميكائيل
ونبيان احدهما يامر باللين والاخر بالشدة وكل منهما مصيب ابراهيم ونوح ابراهيم باللين ونوح بالشدة ولي
صاحبان احدهما يامر باللين والاخر بالشدة ابو بكر وعمر بن الخطاب فابو بكر يشبه ميكائيل وابراهيم وعمر يشبه
جبريل ونوح طب وابن عساكر في التاريخ وكذا الديلمي عن ام سلمة قال الهيثمي رجال الطبراني ثقات
في النفس مائة من الابل اذا اجني انسان على انسان مسلم معصوم فابطل سمعه فعليه دية كاملة وهي مائة من الابل
وفي العقل مائة من الابل كذلك هق عن معاذ بن جبل
في السواك عشر خصال فاضلة يطيب الفم اي يذهب رائحته الكريهة ويكسبه رائحة طيبة ويشد اللثة
اي لحم الاسنان ويجلو البصر ويذهب البلغم ويذهب الحفر بفتح الحاء والفاء بضبط المؤلف داء يصيب
الاسنان ويوافق السنة من الطريقة المحمدية ويفرح الملائكة لانهم يحبون الريح الطيبة ويرضي الرب لما فعله
من الثواب ويزيد في الحسنات لان فعله منها ويصحح المعدة اي ما لم يبالغ فيه جدا ابو الشيخ بن حبان في كتاب
الثواب وابو نعيم في كتاب فضل السواك من طريق الخليل بن مرة وفيه كما قال الولي العراقي ضعف عن ابن
ابي رباح عن ابن عباس وهذا الحديث خرجه الدارقطني في سننه عن ابن عباس من هذا الوجه لكن ترتيبه يخالف
ما هنا ولفظه في السواك عشر خصال مرضاة للرب ومسخطة للشيطان مفرحة للملائكة جيد اللثة ويذهب
بالحفر ويجلو البصر ويطيب الفم ويقل البلغم وهو من السنة ويزيد في الحسنات انتهى ثم قال اعني الدارقطني
معلى بن ميمون احد رجاله ضعيف متروك وروى ابو نعيم من طريق اسمعيل بن عياش عن ثور بن يزيد عن خالد ابن
معدان عن ابي الدرداء عليكم بالسواك فلا تغفلوه وادعوه فان فيه اربعة وعشرين خصلة افضلها واعلاها درجة انه يرضي
الرحمن ومن ارضى الرحمن فانه يحل الجنان الثانية انه يصيب السنة الثالثة انه تضاعف صلاته سبعا وعشرين
ضعفا الرابعة يورث السعة والغنى الخامسة يطيب نكهته السادسة يشد اللثة السابعة يذهب الصداع ويسكن عروق راسه السابعة يذهب بصداع
فلا يضرب عليه عرق ساكن ولا يسكن عليه عرق ضارب الثامنة يذهب عنه وجع الضرس التاسعة تصافحه الملائكة
لما ترى من النور على وجهه العاشرة تنقى اسنانه حتى تبرق الحادي عشر تشيعه الملائكة اذا خرج الى مسجده لصلاته
الثاني عشر يستغفر له حملة العرش عند رفع اعماله الثالث عشر يفتح لها ابواب الجنة الرابع عشر يقال هذا مقتد
بالانبياء يقفوا اثارهم ويلتمس هديهم الخامس عشر يكتب له اجر من تسوك من يومه في كل يوم السادس عشر
تغلق عنه ابواب الجحيم السابع عشر تستغفر له الانبياء والرسل الثامن عشر لا يخرج من الدنيا الا طاهرا مطهرا
التاسع عشر لا يعاين ملك الموت عند قبض روحه الا في الصورة التي يقبض فيها الانبياء العشرون لا يخرج من
الدنيا حتى يسقى من الرحيق المختوم الحادي والعشرون يوسع عليه قبره ويكلمه الارض من تحته وتقول كنت احب نغمتك
على ظهري فلا تسعن عليك اليوم الثاني والعشرون يصير قبره عليه اوسع من مد البصر الثالث والعشرون يقطع الله
عنه كل داء ويعقبه كل صحة الرابع والعشرون يكسى اذ كسي الانبياء ويكرم اذا اكرموا ويدخل الجنة معهم بغير حساب
قال العراقي خالد بن معدان لم يسمع من ابي الدرداء والحديث في متنه نكارة وهو موقوف
في الضبع اذا اصاده المحرم كبش هو فحل الضان في اي سن كان والانثى نعجة وواجب الضبع على قول الاكثر نعجة
لا كبش ه عن جابر قال البيهقي حديث جيد تقوم به الحجة ورواه بمعناه اصحاب السنن الاربعة
في الضبع كبش وفي الظبي الغزال والانثى ظبية شاة هي الواحدة من الغنم تقع على الذكر والانثى من ضان ومعز
وفي الارنب اسم جنس يقع على الذكر والانثى عناق انثى المعز اذا قويت ما لم تبلغ سنة وفي الروضة انثى المعز من
حين تولد حتى ترعى وفي اليربوع حيوان معروف كلون الغزال جفرة انثى المعز اذا بلغت اربعة اشهر وفصلت عن
امها والذكر جفر سمي به لانه جفر جنباه اي عظما هق وكذا الدارقطني كلاهما من حديث ابي الزبير عن جابر بن عبد الله
عد هق عن عمر بن الخطاب قال عبد الحق رواية الثقات الاثبات عن عمر من قوله
في العسل في كل عشرة ازق زق جمع قلة لزق وهو السقاء الذي زق جلده اي سلخ من قبل راسه وبه اخذ ابو حنيفة
واحمد والشافعي في القديم فاوجبوا فيه العشر وفي الجديد لا زكاة فيه وهو مذهب مالك لانه ليس بقوت ولم يصح فيه خبر
ت ه في الزكاة عن ابن عمر بن الخطاب قال الترمذي لا يصح وفيه صدقة السمين ضعيف وقد خولف وقال النسائي حديث
منكر وقال في لسع ولا زكاة العسل شيء يصح انتهى وتعقبه مغلطاي بتصحيح حديث فيه في مسند الشافعي وغيره انتهى وبجملة
فحديث الترمذي هذا اجزم الحافظ ابن حجر وغيره بضعفه
في الغلام اي المولود الذكر عقيقة وهو ما يذبح عند حلق شعره فاهريقوا عنه دما اي اذبحوا عنه شاتين ويجزي واحدة
واميطوا عنه الاذى نجسا او طاهرا فيحلق شعر راسه يوم السابع ويتصدق بزنته ذهبا فان عسر ففضة اما الانثى فيعق
عنها شاة واحدة ن عن سلمان بن عامر الضبي صحابي مشهور
في الكبد الحارة اجر يعني في سقي كل ذي روح من الحيوان اجر والمراد المحترم هب عن سراقة بضم المهملة وخفة الراء
ابن مالك بن جعشم المدلجي
في اللبن صدقة اي زكاة ولم ار من اخذ بقضية هذا الخبر فاوجبها فيه ويمكن تنزيله على زكاة التجارة وقد يحمل على صدقة
التطوع ويكون الطلب مندوبا فائدة سئل جدي الشرف المناوي هل اللبن افضل من العسل ام عكسه فاجاب ان
الذي يظهر ان اللبن افضل من العسل الروياني في مسنده عن ابي ذر ورواه عنه ايضا الخلال والديلمي
في اللسان الدية اذا منع الكلام وفي الذكر الدية اذا قطعت الحشفة وفي الشفتين الدية عد هق عن ابن

السابعة يشد اللثة السابعة يذهب

عمرو بن العاص
في المؤمن اي الجزء الكامل الايمان ثلاث خصال الطيرة والظن اي السيء والحسد فقلما ينفك عنها فمخرجه من
الطيرة ان لا يرجع عن مقصده بل يعزم ويتوكل ومخرجه من الظن ان لا يحقق ومخرجه من الحسد ان لا يبغي
على المحسود وقد مر معناه حزعن بن مصري في اماليه وعن ابي هريرة
في المنافق ثلاث خصال اذا حدث كذب اي اخبر بخلاف الواقع واذا وعد اخلف بان لا يفي به واذا ائتمن خان في
امانته اي تصرف فيها على خلاف الشرع ونقص ما ائتمن عليه ولم يرده كما هو وقد مر ذلك اول الكتاب موضحا البزار
وكذا الطبراني في الاوسط عن جابر بن عبد الله قال الهيثمي فيه يوسف بن الخطاب مجهول
في المواضح جمع موضحة وهي التي ترفع اللحم عن العظم وتوضحه اي تظهر بياضه خمس خمس من الابل ان كان في راس
او وجه والا ففيها الحكومة عند الشافعي وتمام الحديث والاصابع كلها سواء عشر عشر من الابل قال القاضي
وامثال هذه التقديرات تعبد محض لا طريق الى معرفته الا التوقيف حم عن بن عمرو بن العاص
في احد جناحي في خط المص جناح بدون اليا ولعله سبق قلم الذباب سم والاخر شفاء فاذا وقع في الطعام
اي المايع فامقلوه اي غمسوه فيه فانه يقدم السم ويؤخر الشفاء والامر للندب ه عن ابي سعيد الخدري
في الوضوء اسراف اي مجاوزة الحد في قدر الماء وفي كل شيء من العبادات وغيرها اسراف بحسبه وهو مذموم
ص عن يحيى بن ابي عمر السيباني بفتح السين المهملة وسكون المثناة التحتية بعدها موحدة ابو زرعة الحمصي
قال الذهبي وغيره ثقة وروايته عن الصحابة مرسلة فلذا قال مرسلا
في ابوال الابل والبانها شفاء للذربة بطونهم قال الزمخشري الذرب فساد المعدة وقال بن الاثير
الذرب بالتحريك داء يعرض للمعدة فلا تهضم الطعام ويفسد فيها فلا تمسكه وقد احتج بهذا الحديث من قال
بطهارته من ماكول اللحم اما من الابل فبنص الحديث واما من غيرها فبالقياس وهو قول مالك واحمد وطائفة
من السلف ووافقهم من الشافعية بن خزيمة وابن المنذر وابن حبان والاصطخري والروياني وذهب الشافعي
والجمهور الى نجاسة كل بول وروث من ماكول او غيره ورد والاول بانه للتداوي بدليل قوله شفاء وهو
جائز ككتناوله لعطش وميتة لجوع واما حديث ان الله لم يجعل شفاء امتي فيما حرم عليها فاراد بالحرام ما اخذ
فليله بسبب اخذ كثيره او اخذ في المسكر والمراد نفي الشفاء الحاصل بالحرام والشفاء ليس فيه بل الشافي هو
الله فان قيل فلا وجه لتخصيص الحرام قلنا تخصيص احد النوعين بالذكر لا يدل على نفي الاخر بحال في الصفة سيما
اذا وقع السؤال لذلك كنوع او حص به المرجو بن السني وابو نعيم معا في الطب النبوي وابن المنذر عن ابن
عباس ورواه الحارث والديلمي وفيه بن لهيعة وغيره
في اصحابي الذين ينسبون الى صحبتي وفي رواية في امتي وهو اوضح في المراد اثنا عشر منافقا هم الذين جاؤا متلثمين
وقد قصدوا اقتلة ليلة العقبة مرجعه من تبوك حين اخذ مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم ببطن الوادي
نجاه الله منهم واعلمه باسمائهم فيهم ثمانية لا يدخلون الجنة زاد في رواية ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم
الخياط حم م عن حذيفة
في امتي خسف ومسخ وقذف بالحجارة من جهة السماء استشكل هذا الحديث بن مردويه عن جابر مرفوعا
دعوت الله ان يرفع عن امتي اربعا فرفع عنهم ثنتين وابى ان يرفع عنهم اثنتين دعوت الله ان يرفع عنهم الرجم من
السماء والخسف من الارض وان لا يلبسهم شيعا ولا يذيق بعضهم باس بعض فرفع عنهم الخسف والرجم وابى
ان يرفع الاخرين واجيب بان الاجابة مقيدة بزمن مخصوص وهو وجود الصحابة والقرون الفاضلة واما
بعد فيجوز وقوعه وبان المراد ان لا يقع لجميعهم بل لافراد منهم غير مقيد بزمن تنبيه من الغريب قول بن العربي
الممسوخ حيوانا ماكولا لا يحرم اكله لانه كونه ادميا قد زال حكمه ولم يبق له اثر اصلا وقال الحافظ بن حجر وحل
اكل الادمي اذا مسخ حيوانا ماكولا لم اره في كتب فقهائنا ك في الفتن من حديث الحسن بن عمرو الفقمي عن ابي
الزبير عن بن عمرو بن العاص قال ك على شرط مسلم ان كان ابو الزبير سمع من بن عمرو وقال بن حجر والمسخ قد
ورد في روايات كثيرة وفي اسانيدها مقال غالبا لكن يدل مجموعها على ان لذلك اصلا
في امتي اي سيظهر في امتي كذابون صيغة مبالغة من الكذب وهو الخبر المطابق للواقع ولا بعارضه
الاخبار بانشاء الكذب من القرن الرابع لان المراد الزيادة على الكذب كما دلت عليه صيغة المبالغة وفي
رواية كلهم يكذب على الله ورسوله ودجالون اي مكارون ملبسون من الدجل وهو التلبيس مبالغون في الكذب
وافردهم عن الاولين باعتبار ما قام بهم من المبالغة في الزيادة فيه تنبيها على انهم النهاية التي لا شيء بعدها
في هذا المبلغ وظاهر هذا ان الدجال اذا جمع اريد به علم الجنس واذا افرد فهو علم شخص سبعة وعشرون
منهم اربع نسوة واني خاتم النبيين لا نبي بعدي وعيسى اذا نزل انما يحكم بشرعه حم طب وكذا الديلمي والضيا
المقدسي عن حذيفة قال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد والطبراني والبزار رجال البزار رجال الصحيح وقضيته
ان رجال غيره ليسوا كذلك فلو عزاه المص للبزار لكان احسن
في بيض النعام يصيبه المحرم اي يتلفه ثمنه اي بقيمته قشر بقيمته لانه ينتفع به ه عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا
الطبراني والديلمي
في بيضة نعام يتلفها المحرم صيام يوم او اطعام مسكين مد من طعام وبهذا اخذ الائمة ومذهب الشافعي
ان في بيض النعام ولو مذرا القيمة هق وكذا الدارقطني عن ابي هريرة قال الذهبي هذا حديث منكر انتهى
ورواه الدارقطني ايضا عن عائشة بلفظ في بيض نعام كسره رجل محرم صيام يوم لكل بيضة قال عبد الحق هذا
لا

لا يسند من وجه صحيح
في ثقيف اسم قبيلة كذاب قيل هو المختار بن عبيد الذي زعم ان جبريل ياتيه الوحي ومبير اي مهلك وتنوينه
للتعظيم هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله قيل قتل مائة وعشرين الف صبرا سوى ما قتل في حروبه وفيه اخبار
عن المغيبات وقد وقع فهو من المعجزات ت في المناقب عن بن عمر بن الخطاب طب عن سلامة بنت الحر
رمز المص لصحته وليس كما قال ففيه من طريق الترمذي عبد الله بن عصم قال بن حبان منكر الحديث وخبر الطبراني
اعله الهيثمي بان فيه نسوة مساتير
في ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة ما له سنة كاملة سمي به لانه يتبع امه او لان قرنه يتبع اذنه وفي اربعين من
البقر مسنة وتسمى ثنية وهي ما لها سنتان كاملتان سميت مسنة لكمال اسنانها ت ه عن بن مسعود
رمز المص لحسنه
في جهنم واد وفي الوادي بير يقال له هبهب قال بن الاثير الهبهب السريع وهبهب السراب اذا ترقرق
حق على الله ان يسكنها كل جبار اي متمرد على الله عات متكبر قال القاضي سمي بذلك اما للمعان من شدة
اضطراب النار فيه والتهابه من هبهب السراب اذا لمع او لسرعة انقياد زارعه بالعصاة واشتعالها بهم من
الهبهب الذي هو السرعة او لشدة اجيج النار فيه من الهبهاب وهو كصياح قال الغزالي اودية جهنم
عدد اودية الدنيا وشهواتها وقد تضمن هذا الحديث ما يقصم الظهر جزعا ويبكي القلوب الماء والعيون
دما من ظلمة الفؤاد من ظلم العباد وتسوخ الفؤاد تنبيه سميت جهنم لانها كريهة المنظر والجهام
السحاب الذي هرق ماؤه والغيث رحمة فلما انزل الله الغيث من السحاب اطلق عليه اسم الجهام لزوال الرحمة
الذي هو الغيث فكذا الرحمة ازالها الله من جهنم فكانت كريهة المنظر والخبر ك في الرقاق عن ابي موسى
الاشعري قال ك صحيح واقره الذهبي ورده عليهما الزين العراقي بان فيه ازهر بن سنان ضعفه بن معين
وابن حبان واورد له في الضعفاء هذا الحديث انتهى فكان الحاكم لم يصب في تصحيحه لم يصب بن الجوزي في
حكمه عليه بالوضع بل هو ضعيف
في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشر ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين
ابنة مخاض زاد في رواية انثى وهي التي تم لها سنة سميت به لان امها تكون حاملا والمخاض الحوامل من النوق
لا واحد لها من لفظها ويقال لواحدها خلفة وانما اضيفت الى المخاض والواحدة لا تكون بنت نوق لان امها
تكون في نوق حوامل وصفت حملها معهن في سنة وهي تمخض ووصفها بانثى تاكيدا كما قال سبحانه نفخة واحدة
وفائدة التاكيد ان لا يتوهم متوهم ان البنت هنا والابن في بن لبون كالبنت في بنت طبق والابن في ابن
اوى وابن داية يشترك فيها الذكر والانثى الى خمس وثلاثين فان زادت واحدة ففيها ابنة لبون الى خمس
واربعين فان زادت واحدة ففيها حقة طروقة الجمل الى ستين فان زادت واحدة ففيها جذعة وهي التي
تمت لها اربع سنين ودخلت في الخامسة الى خمس وسبعين فان زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين
فان زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي
كل اربعين بنت لبون دليل على استقرار الحساب بعد ما جاوز العدد المذكور وهو مذهب الجمهور وقال ابو حنيفة
والثوري يستانف الحساب بايجاب الشياه ثم بنت مخاض ثم بنت لبون على الترتيب السابق فاذا كانت
احدى وعشرين ومائة ففيها بنتا لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت ثلاثين ومائة ففيها
بنتا لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومائة فاذا كانت اربعين ومائة ففيها حقتان وبنت لبون حتى
تبلغ تسعا واربعين ومائة فاذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقاق حتى تبلغ تسعا وخمسين ومائة
فاذا كانت ستين ومائة ففيها اربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة فاذا كانت سبعين ومائة
ففيها ثلاث بنات لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة فاذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان وابنتا
لبون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة فاذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقاق وبنت لبون حتى تبلغ تسعا
وتسعين ومائة فاذا كانت مائتين ففيها اربع حقاق او خمس بنات لبون اي كسنين وجدت واخذت وفي
سائمة الغنم اي راعيتها لا المعلوفة في كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فان زادت واحدة فشاتان
الى مائتين فان زادت على مائتين ففيها ثلاث الى ثلاثمائة فان كانت الغنم اكثر من ذلك ففي كل مائة شاة
شاة ليس فيها شيء حتى تبلغ المائة ولا يفرق بضم اوله وفتح ثالثه مشددا بين مجتمع بكسر الميم الثانية ولا يجمع
بضم اوله وفتح ثالثه اي لا يجمع المالك والمصدق بين متفرق بتقديم التاء على الفاء مخافة وفي رواية البخاري خشية
الصدقة اي مخافة المالك كثرة الصدقة والساعي قلتها وفيه ان الخلطة تجعل مال الخليطين كواحد لكن بشروط
مبينة في الفروع وما كان من خليطين فانهما يتراجعان ما متضمنة معنى الشرط اي مهما كان من خليطين او مخلوطين
او خالطين فانهما اي الخليطين بالمعنى الثاني او مالكيهما بالمعنى الاول ولو لا مانع من ذلك اذ فعيل ياتي بمعنى
مفعول وبمعنى فاعل ويجوز جمعهما باعتبارين فيكون خليط بمعنى مخلوط بالنسبة للمال وبمعنى خالط بالنسبة
للمالك ومعنى يتراجعان ان من اخرج منهما زكاة من ماله يرجع على الاخر بقدر نسبة ماله الى جملة المال وقوله
بالسوية اراد به النسبة ولا يوخذ في الصدقة هرمة بكسر الراء اي كبيرة السن ولا ذات عوار بفتح العين
المعيبة بما يرد به في البيع من الغنم ولا تيس الغنم اي فحل المعز الا ان يشاء المصدق بتخفيف الصاد
اي الساعي وبتشديدها اي المالك والاستثناء اما من التيس لانه قد يزيد على خيار الغنم في القيمة لطلب
الفحولة او من الكل اذا راه انفع للمستحقين فالمنع في المذكورات موضعه اذا كانت ماشيته كلها كذلك والغرض

كما قال الخطابي ان لا ياخذ الساعي شرار الاموال كما لا ياخذ كرايمها فلا يجحف بالمالك ولا يزري بالمستحقين حم ع ك عن ابن عمر بن الخطاب

في دية الخطا عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون بني مخاض د عن ابن مسعود

في طعام العرس مثقال من ريح الجنة الله اعلم بما اراد نبيه الحارث بن ابي اسامة عن عمر بن الخطاب ورواه عنه الديلمي ايضا

في عجوة العالية العجوة تمر يضرب الى سواد والعالية الحوايط والقرى التي في الجهة العليا للمدينة مما يلي نجد اول البكرة بضم فسكون نصب على الظرفية على ريق النفس اي بزاق الانسان نفسه شفاء من كل سحر او سم لخاصية فيه او لدعاء النبي له او لغير ذلك وهل يتناوله اول الليل كتناوله اول النهار حتى يندفع عنه ضرر السحر والسم الى الصباح كون العجوة ينفع من السحر والسم انما هو ببركة دعوة المصطفى صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة لا لخاصية في التمر وقال ابن التين يحتمل ان المراد نخل خاص لا يعرف الان او هو خاص بزمنه حم عن عايشة ورواه عنها الديلمي ايضا

في كتاب الله القران ثمان ايات للعين الفاتحة واية الكرسي لفظ رواية الديلمي كما رايته في نسخة قديمة مصححة بخط الحافظ ابن حجر في كتاب الله عز وجل ثمان ايات للعين لا يقروها عبد في دار فتصيبهم في ذلك اليوم عين انس او جن فاتحة الكتاب سبع ايات واية الكرسي انتهى بنصه فر عن عمران بن حصين ورواه عنه الديلمي ايضا

في كل اشارة في الصلاة عشر حسنات الظاهر ان المراد بالاشارة فيه الاشارة بالمسبحة عند قوله الا الله المومل بوزن محمد بهمزة ابن اهاب بكسر اوله وبموحدة الربعي العجلي ابو عبد الرحمن الكوفي نزيل الرملة اصله من كرمان قال في التقريب كاصله صدوق له اوهام في جزيه عن عقبة بن عامر الجهني ورواه الطبراني بلفظ يكتب بكل اشارة يشيرها الرجل في صلاته بيده بكل اصبع حسنة او درجة قال الهيثمي وسنده حسن

في كل اي في ارواء كل ذات كبد بفتح فكسر او فسكون او بكسر فسكون وفي ظرفية او سببية كما في خبر في النفس مائة من الابل حرا فعلى من الحر وهو تانيث حرار وهما للمبالغة والمرا[د] لان الكبد مونث سماعي قال القرطبي عنى بحرارة الحياة او حرارة العطش وفي رواية كل كبد رطبة اي حية يعني بها رطوبة الحياة اجر عام مخصوص بحيوان محترم وهو ما لم يومر بقتله ونبه بالسقي على جميع وجوه الاحسان من الاطعام قال القرطبي وفيه ان الاحسان الى الحيوان مما يغفر الذنوب وتعظم به الاجور ولا ينافيه الامر بالقتل بعضه او اباحته فانه انما امر به لمصلحة راجحة ومع ذلك فقد امرنا باحسان القتلة حم ه عن سراقة بن مالك حم عن ابن عمرو بن العاص وسببه كما في مسند ابي يعلى قيل يا رسول الله الضوال ترد علينا هل لنا اجر ان نسقيها قال نعم ثم ذكره وقضية اقتصار المص[نف] على ابن ماجه من بين الستة انه تفرد به وهو ذهول فقد خرجه الشيخان معا البخاري في بدء الخلق وفي باب الاداب عن ابي هريرة بلفظ في كل ذات كبد رطبة اجر ومسلم في الحيوان عنه بمثل معناه وعذر المصنف انه في ذيل حديث المومسة التي سقت الكلب فلم يتفطن له

في كل ركعتين تسليمة بعد التشهد لمن شاء وذلك في النفل ه عن ابي سعيد الخدري

في كل ركعتين التحية فيه حجة لاحمد في وجوب التشهد الاول كالاخير وقال مالك وابو حنيفة سنتان وقال الشافعي الاول سنة والاخير واجب م عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير وكان يقرا في كل ركعتين التحية

في كل ركعتين تشهد وتسليم على المرسلين وعلى من تبعهم من عباد الله الصالحين وهم القايمون بما عليهم من حقوق الله وحقوق عباده وفيه ان الافضل للمتنفل ان يتشهد في كل ركعتين ويسلم لا في كل ركعة طب عن ام سلمة

في كل قرن من امتي سابقون قال الحكيم هم البدلاء الصديقون الذين بهم يدفع البلاء عن وجه الارض وبهم يرزقون وذلك لان النبوة ختمت بالمصطفى ولم يبق الا الولاية فكان من الصحب من المقربين قليل ومن بعدهم في كل قرن قليل انتهى وفي شرح الحكم ان المراد بالسابق الداعي الى الله المبعوث على راس كل قرن للتجديد الحكيم الترمذي عن انس ورواه ابو نعيم والديلمي عن ابن عباس فما اوهمه عدول المصنف من انه لا يوجد لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز غير جيد

في ليلة النصف من شعبان يغفر الله لاهل الارض الا لمشرك او مشاحن اي مخاصم واستثنى في رواية اخرى جماعة اخرى قد مر ذلك هب عن كثير بن مرة الحضرمي بفتح الحاء والراء مرسلا هو الحمصي قال ابن سعد تابعي ثقة والنسائي لا باس به قال في التقريب كاصله ووهم من عده في الصحابة

في ليلة النصف من شعبان يوحي الله الى ملك الموت يقبض كل نفس اي من الادميين وغيرهم يريد قبضها اي موتها في تلك السنة كلها والظاهر ان المراد غير شهداء البحر الذين هو يتولى قبض ارواحهم الدينوري ابو بكر احمد بن مروان المالكي في كتاب المجالسة تابعي وهو في عدة اسفار نسبة الى دينور بفتح الدال المهملة وسكون المثناة تحت وفتح النون والواو وفي اخره راء بلدة من بلاد الجبل عند قرميسين ينسب اليها جمع من العلماء والصلحاء عن راشد بن سعد مرسلا هو الحمصي شهد صفين قال الذهبي ثقة مات سنة ثلاث عشرة ومائة

في مسجد الخيف قبر سبعين نبيا في رواية قبر سبعون نبيا قبر المفعول طب عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا البزار قال الهيثمي ورجاله ثقات

في هذا امرة وفي هذا امرة يعني القران والشعر يشير به الى انه ينبغي للطالب عند وقوف ذهنه ترويحه بنحو شعر او حكايات فان الفكر اذا اغلق ذهل عن تصور المعنى وذلك لا يسلم منه احد ولا يقدر انسان على مكابدة ذهنه على الفهم وغلبة قلبه على التصور لان القلب مع الاكراه اشد نفورا وابعد قبولا وفي اشراق القلب ذا الكرعمي ولكن يحمل على دفع ما طرا عليه بترويحه بشعر او نحوه من الادب يستجيب له القلب مطبعا قال ولبس بمع

وليس يغني بالمودة شافع اذا لم يكن بين الضلوع شفيع

وقال الحكماء ان لهذه القلوب تنافرا كتنافر الوحش فتالفوها بالاقتصاد في التعليم والتوسط في التقديم ليحسن طاعتها ويدوم نشاطها وهذا يسمى عندهم بالتحميض وكان ابن عباس يقول لاصحابه اذا داموا في الدرس احمضوا اي ميلوا الى الفاكهة وهاتوا من اشعاركم فان النفس تمل كما تمل الابدان وفي صحف ابراهيم على نبينا وعليه الصلوة والسلام على العبد ان يكون له ثلاث ساعات ساعة يناجي فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يخلو فيها بين نفسه ولذاته فيما يحل ويجمل ابن الانباري في كتاب الوقف والابتداء عن ابي بكرة

في هذه الامة خسف ومسخ وقذف في اهل القدر بالتحريك قال الطيبي قوله في اهل القدر بدل البعض من قوله في هذه الامة باعادة العامل وانتصابه على الحال والعامل فعل محذوف دل عليه قرينة الحال ت ه عن ابن عمر بن الخطاب رمز لصحته

في هذه الامة خسف لبعض المدن والقرى ومسخ اي تحول صور بعض الادميين الى بعض صور الحيوانات وغيرهم وقذف رمي بالحجارة من جهة السماء اذا ظهرت القينات والمعازف وشربت الخمر ت عن عمران بن حصين قال المنذري خرجه الترمذي من رواية عبد الله بن عبد القدوس وقد وثق وقال حديث غريب وقد روي عن الاعمش عن عبد الرحمن بن سابط وقد رمز المصنف لحسنه

فيما سقت السماء اي ما وها فهو مع ما بعده من مجاز الحذف او من ذكر المحل وارادة الحال والانهار جمع نهر وهو الماء الجاري المتسع والعيون جمع عين او كان عثريا بفتح المهملة والمثلثة ما يسقى بالسيل الجاري في حفر ويسمى البعلي ومنه ما يشرب من النهر بلا مؤنة او يشرب بعروقه العشر مبتدا خبره فيما سقت اي العشر واجب فيما سقت السماء وفيما سقي بالسواني بخط المصنف بالنون جمع سانية او النضح بفتح فسكون ما سقي من الابار بالغرب او السانية فواجبه نصف العشر والفرق ثقل المؤنة في الثاني وخفتها في الاول والناضح ما يسقى عليه من نحو بعير واستدل به الحنفية على وجوب الزكاة في قليل الزرع وكثيره وقال الشافعية مخصوص بحديث ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة فقوله فيما سقت السماء العشر اي فيما لا يمكن التوسيق فيه جمعا بين الدليلين وفيه رد على منع تخصيص السنة بالسنة حم خ عن ابن عمر ولم يخرجه مسلم

ففيهما فجاهد اي ان كان لك ابوان فابلغ جهدك في برهما والاحسان اليهما فان ذلك يقوم لك مقام قتال العدو وقوله يعني الوالدين مدرج من كلام الراوي للبيان وهذا قاله لرجل استاذنه في الجهاد فقال احي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد اي اذا كان الامر كما قلت فجاهد في خدمتهما وابذل في ذلك وسعك واتعب بدنك فانه افضل لحقك من الجهاد فيحتمل انه كان متطوعا بالجهاد فراى النبي ان خدمة ابويه اهم سيما اذا كان بهما حاجة اليه ويحتمل انه بين ان الرجل لا كفاية له في الحرب وفيهما متعلق بالامر قدم للاختصاص والجمهور على حرمة الجهاد اذا منعاه او احدهما بشرط اسلامهما حم ق في الادب ٣ في الجهاد عن ابن عمرو بن العاص

الفاجر الراجي لرحمة الله اقرب منها من العابد المقنط اي الايس من الرحمة وذلك لان الفاجر الراجي لعلمه بالله قريب من الرحمة فقربه الله والعابد المقنط جاهد بالله وبجهله به بعد من الرحمة ورجاء العبد على قدر معرفته بربه وعلمه بجوده والقنوط من جهله به الا ترى الى قوله سبحانه ومن يقنط من رحمة ربه الا الضالون فالمقنط انما يقنط عن قنوطه فهو ضال عن ربه فما تغني العبادة مع الضلال ولا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون الحكيم في النوادر والشيرازي في كتاب الالقاب عن ابن مسعود وفيه عبد الله بن يحيى الثقفي اورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال صويلح ضعفه ابن معين وسلام بن سلم قال في الضعفاء تركوه باتفاق وزيد العمي ضعيف متماسك ورواه عنه الحاكم ومن طريقه الديلمي بلفظ الفاجر الراجي رحمة الله اقرب اليها من العابد الايس منها الذي لا يرجو ان ينالها وهو مطيع لله عز وجل

الفار من الطاعون كالفار من الزحف شبهه به في ارتكاب الكبيرة قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار والزحف الجيش الدهم الذي يرى لكثرته كانه يزحف اي يدب دبيبا من زحف الصبي اذا دب على استه قليلا قليلا سمي بالمصدر فكما يحرم الفرار من الزحف يحرم الخروج من بلد وقع فيها الطاعون والصابر فيه كالصابر في الزحف في حصول الثواب لكن محل التحريم حيث قصد الفرار منه محضا بخلاف ما لو عرضت له حاجة فاراد الخروج اليها وانضم لذلك انه قصد الراحة من البلد التي فيها الطاعون فلا يحرم حم وعبد بن حميد عن جابر

الفار من الطاعون كالفار من الزحف لما فيه من التوغل في الاسباب بصورة من يحاول النجاة مما قدر عليه ومن صبر فيه كان له اجر شهيد لما في الثبات من الوقوف مع المقدور والرضى به حم عن جابر قال الحافظ جاء من حديث جابر باسناد ضعيف ومن حديث عايشة باسناد جيد انتهى وقد اورده المصنف من حديث جابر واقتصر عليه ثم لم يكتف بذلك حتى رمز لصحته فانعكس عليه الحال

الغال مرسل اي الغاد لحسن مرسل من قبل الله يستقبلك به كما يبشرك فاذا تفاءلت فقد احسنت به الظن

والله عند ظن عبده قال الحكيم التفاؤل حسن الظن بالله في وارد يرد وهو شيء يختص بقوم ولا يكون لكل احد كالفراسة والالهام والحكمة فمن اعطي حظا من التفاؤل انتفع بالفال فمن اعطي الفراسة فله منها حظ ومن لم يعط فلا حظ له فيه فمعنى ارسال ان الله يرسل لنا امما سيقع على لسان ذلك القايل **والعطاس شاهد عدل** اي دلالة صادقة على صدق الحديث الذي قارنه العطاس لان العطسة تنفس الروح وتكشف الغطاء عن الملكوت بعد الكشف فذلك الوقت وقت حق يحقق صدق الحديث ويرجى فيه اجابة الدعاء **الحكيم الترمذي** في نوادره قال حدثنا محمد عن بقية بن الوليد عن رجل سماه **عن الرويهب** السلمي رفعه وبقية قد مر الكلام فيه غير مرة والرجل مجهول كما ترى غير منسوب

الفتنة نايمة لعن الله من ايقظها الفتنة المحنة وكل ما يشق على الانسان وكل ما يبتلي الله به عباده فتنة قال تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة كذا في الكشاف وقال ابن القيم الفتنة نوعان فتنة الشبهات وهي العظمى وفتنة الشهوات وقد يجتمعان للعبد وقد ينفرد باحدهما **الرافعي** الامام في تاريخ قزوين **عن انس** ورواه عنه الديلمي لكن بيض ولده لسنده

الفجر فجران فجر يحرم فيه الطعام والشراب اي الاكل والشرب على الصايم **وتحل فيه الصلاة** اي صلاة الصبح وهو الفجر الصادق **وفجر تحرم فيه الصلاة** اي صلاة الصبح لعدم دخول وقتها بطلوعه **وتحل فيه الطعام** والشراب للصايم وهو الفجر الكاذب الذي لا يطلع كذنب السرحان ثم يذهب وتعقبه ظلمة **ك هق** في الصلاة من حديث سفيان عن ابن جريج عن عطاء **عن ابن عباس** قال ك على شرطهما ووقفه بعضهم على سفيان وشاهده صحيح وهو ما ذكره بقوله

الفجر فجران فاما الفجر الذي يكون كذنب السرحان ثم يذهب وتعقبه ظلمة **فلا يحل الصلاة** اي صلاة الصبح فان وقتها لا يدخل به **ولا يحرم الطعام** والشراب على الصايم **واما الفجر الذي يذهب مستطيلا في الافق** اي نواحي السماء **فانه يحل الصلاة** اي صلاة الصبح لانه يدخل وقتها بطلوعه **ويحرم الطعام** والشراب على الصايم فالفجر الاول ويسمى الكاذب لا معول عليه في شيء من الاحكام بل وجوده كعدمه **ك هق عن ابن عباس** قال البيهقي روي موصولا ومرسلا فالمرسل اصح قال ابن حجر والمرسل الذي اشار اليه خرجه ابو داود في المراسيل والدارقطني

الفخذ عورة اي من العورة التي يجب سترها وهذا قاله لما مر على جرهد وهو كاشف عن فخذه وظاهر صنيع المصنف ان ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الترمذي والفرج فاحشته **ت** وكذا البخاري في التاريخ وابو داود واحمد والطبراني من طرق كلهم **عن جرهد** بضم الجيم وسكون الراء وفتح الهاء الاسلمي كان من اهل الصفة وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان **وعن ابن عباس** ورواه عنه ايضا احمد وعبد بن حميد وضعفه البخاري في تاريخه وقال ابن حجر في المقدمة فيه اضطراب وقال في الاصابة اختلفوا في اسناده اختلافا كثيرا وصححه ابن حبان مع ذلك ورواه البخاري في تاريخه واحمد والطبراني وغيرهم عن محمد بن جحش مرفوعا وعلقه البخاري في الصحيح في كتاب الصلاة وبما تقرر عرفنا ان اقتصار المصنف على عزوه للترمذي وحده غير جيد

الفخر اي ادعاء العظم والكبر والمدح بالعظم والمد الكبر والعجب **والخيلاء** بالضم والمد الكبر والعجب **في اهل البيوت المتخذة من الوبر** قال الخطابي انما ذمهم لاشتغالهم بمعالجة ما هم فيه عن امور دينهم وذلك يفضي الى قسوة القلب **والسكينة** وهي السكون **والوقار** والتواضع **في اهل الغنم** لانهم غالبا دون اهل الابل في التوسع والكثرة وهما من اسباب الفخر والخيلاء اي فاتخاذ الغنم اولى من اتخاذ الابل لان هذه تكسب خلقا مذموما وهذه خلقا محمودا **حم عن ابي سعيد** الخدري ظاهر ان ذا لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين وهو ذهول فقد عزاه في الفردوس لهما معا بلفظ الفخر والخيلاء في الفدادين من اهل الوبر والسكينة في اهل الغنم انتهى بنصه ثم رايته فيه في كتاب الانبياء كما ذكر

الفار من الطاعون من بلد هو فيها الى محل ليس هو فيه **كالفار من الزحف** لانه فار من قدر الله كما مر الامر الى فتنة في لحوق الاثم وعظم الجرم **ابن سعد** في الطبقات **عن عايشة** وقضية كلام المصنف انه لم يره مخرجا لاشهر ولا احق بالعزو من ابن سعد والا لما ابعد النجعة والامر بخلافه فقد رواه احمد بما يتضمن المعنى المذكور وزيادة ولفظه الفار من الطاعون كالفار من الزحف والصابر فيه له اجر شهيد انتهى قال الهيثمي وله عنده غير سند

الفردوس ربوة الجنة واعلاها واوسطها اي اشرفها وافضلها ووسط كل شيء احسنه لبعده عن الاطراف قال ابن القيم وعبر بذلك ان السموات كرية مقببة فان الاوسط لا يكون اعلاها الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش انتهى وقال الطيبي جمع بين الاعلى والاوسط لكون احدهما حسيا والاخر معنويا **ومنها** اي الفردوس **تفجر** بحذف احدى التاءين **انهار الجنة** الاربعة المذكورة في القران في قوله فيها انهار من ماء غير اسن الاية والمراد منها اصول انهار الجنة قبل تجاري واحد وطبايعه اربع طبع الماء في ايجاد الحياة وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح الاثار النيرين وفيه ان انهار الجنة تتفجر من اعلاها ثم تنحدر نازلة الى اقصى درجاتها **طب** وكذا البزار **عن سمرة** بن جندب قال الهيثمي احد اسانيد الطبراني رجاله وثقوا وفي بعضهم ضعف

الفريضة في المسجد اي فعلها يكون فيه فعلا موكدا **والتطوع في البيت** اي فعله يكون في البيت فانه افضل من فعله في المسجد لبعده عن الرياء والمراد التطوع الذي لا تشرع له جماعة والا فهو بالمسجد افضل **ع عن عمر** بن الخطاب

الفضل في ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك قال في الاتحاف المراد بالفضل الفضل الكامل وانما يعين على ذلك ان يلاحظ الشخص بعمله وجه الله ويعرض عن العرض الدنيوي ولذلك انا وعظيمة في الدنيا والاخرة **هناد** في الزهد **عن عطاء بن ابي رباح مرسلا**

الفطر يوم تفطر الناس والاضحى يوم يضحي الناس اي يوم الفطر هو اليوم الذي يجمعون على الفطر فيه هيد صادق الصحة اولا ويوم الاضحى هو الذي يجمعون على التضحية فيه فيوم مرفوع خبر المبتدأ ويصح نصبه على الظرفية ويكون في محل رفع خبر المبتدأ الذي هو الفطر تقديره الفطر في اليوم الذي يفطرون فيه قال الرافعي احتج به الشافعي على انه اذا شهدوا يوم عيد عند المساء ان اليوم الثلاثين كان يوم فطر لا تقبل الشهادة ويصلي من الغد اداء فليس يوم الفطر اول شوال مطلقا بل يوم فطر الناس ومثل ذلك يوم الاضحى ويوم عرفة ويوافقه قول الترمذي معناه الفطر والصوم مع الجماعة ومعظم الناس **ت عن عايشة** ورواه عنها ايضا الشافعي والديلمي ورمز المصنف لصحته

الفطرة واجبة على كل مسلم وعليه الاجماع الا من شذ **خط** في ترجمة عثمان البزار **عن ابن مسعود** وفيه ابراهيم ابن راشد الادمي قال الذهبي في الضعفاء وثقه الخطيب واتهمه ابن عدي وبهلول بن عبيد الكندي قال الذهبي ضعفوه

الفقر وهو كما قال الحرالي فقد ما اليه الحاجة في وقت من قيام المرء ظاهره وباطنه **ازين على المومن من العذار الحسن على خد الفرس** لان صاحب الدنيا كلما اطمان منها الى سرور اشخصه الى مكروه فطلبها شين والقلة منها زين والفقر في الاصل عدم المال وقلته وعند اهل التصوف عبارة عن الزهد والعبادة فيسمون من اتصف بذلك فقيرا وان كان ذا مال وغيره غير فقير وان كان فقيدا والصواب كما قاله جمع عدم النظر الى الالفاظ المحدثة بل الى ما جاء به الشارع **طب عن شداد بن اوس هب عن سعيد بن مسعود** قال الحافظ العراقي سنده ضعيف والمعروف انه من كلام عبد الرحمن بن زياد بن انعم رواه ابن عدي في الكامل هكذا وقال في اللسان عن ابن عدي انه حديث منكر

الفقراء امناء كتمه كان عبادة ومن باح به فقد قلد اخوانه المسلمين قد تقرر فيما قبله ان الفقر عند الشرع عدم المال والتقلل منه وعند الصوفية الانقطاع الى الله وقد اختلفت عباراتهم فيه وفيه ندب كتمان الفقر قال رويم الفقر له حرمة وحرمته ستره واخفاؤه والغيرة عليه والضن به فمن كشفه واظهره فليس من اهله ولا كرامة وفيه كالذي قبله وبعده شرف الفقر وضعة الغنى وفيه كالذي قبله ان الغنى هو فضول المال وحطام الدنيا ولا يكاد يدرك الا بالطلب والطالب للاستكثار متوعد بغضب الله ومن حصلت له من غير طلب فهو مكثر وهو هالك الا القليل قال بعض العارفين كفى ذا المال انه يحتاج الى التطهير ولولا انه تلبس به لم تطهره الزكاة قالوا ولذلك لم تجب الزكاة على الانبياء لكونهم لم يتدنسوا بها لانهم خزان الله وامناؤه على خلقه وللناس في التفضيل بين غني شاكر وفقير صابر معارك قال ابن القيم والتحقيق ان افضلهما اتقاهما فان استويا استويا ان اكرمكم عند الله اتقاكم **ابن عساكر** في التاريخ **عن عمر** بن الخطاب قال ابن الجوزي حديث لا يصح وفيه راشد بن الحسين مجهول

الفقر شين عند الناس وزين عند الله يوم القيامة لان الفقراء الى الله بواطنهم وظواهرهم لا يشهدون لانفسهم حالا ولا غنى ولا مالا والفقر مع الرضى فضل كبير قال اليافعي وفي مدح الفقر قلت

وقايلة ما المجد للمرء والفخر
فقلت لها شيء لبيض العلا مهر

فاما بنو الدنيا ففخرهم الغنى
كزهر نضير في غد ييبس الزهر

واما بنو الاخرى ففي الفقر فخرهم
نضارته تزهو اذا فني الزهر

تنبيه قال ابن الكمال سئلت عن الفقر مع كونه سواد الوجه في الدارين كيف كان فخر افخر الناس فاجبت بان كونه سواد الوجه جهة مدح لا ذم اذ المراد من الوجه ذات الممكن ومن الفقر احتياجه في وجوده وساير حالاته الى الغير وكون ذلك الاحتياج سواد وجهه عبارة عن لزومه له انه بحيث لا ينفك عنه كما لا ينفك السواد عن محله **فر عن انس** وفيه محمد بن مقاتل الرازي لا المروزي قال الذهبي في الذيل ضعيف

الفقهاء امناء الرسل ما لم يداخلوا الدنيا ويتبعوا السلطان فاذا فعلوا ذلك فاحذروهم كان ضررهم على الدين والمسلمين اعظم من ضرر الكافرين والجاهلين فالفقهاء الذين هم ورثة الانبياء وامناؤهم على اممهم هم الذين جعلوا عزمهم ومرمى هممهم ارشاد المسترشدين ونصيحة المومنين لا ما ينتحيه الفقهاء من الاغراض الخسيسة ويرومونه من المقاصد الركيكة من التصدر والتدريس والتبسط في البلاد والتشبه بالظلمة في ملابسهم ومراكبهم ومجالسهم ومنافسة بعضهم بعضا وفشو داء الضراير بينهم وانقلاب حماليق حدقهم اذا لمح ببصره مدرسة لاخر وشرذمة جثوا بين يديه لاقتباس علم وتهالكهم على ان يكون موطا العقب دون الناس كلهم فما ابعد هولاء من قوله تعالى لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا ذكره كله الزمخشري وقال الحكيم الترمذي قد ابتلي علماء زماننا من مولاهم لانهم تخلوا حرية النفس ونقلهم في دنياهم بغناهم وشهواتهم استبطا والحرية فتحلوها فهربوا من العبودية له لانهم غرقوا وهم بجهالة فلا شربوا بالكاس الاوفى من محبته ولا ولهوا به ولا العاكف ببابه ولا حبيت قلوبهم بحياة الحي القيوم **العسكري** في الامثال **عن علي** امير المومنين ورمز المصنف لصحته

الفقه يمان والحكمة يمانية اي منسوبة الى اليمن والالف فيه معوضة عن ياء النسبة على غير قياس وقيل معنى يمان انه مكي وقد سبق تقريره قال الديلمي والرواية المشهورة الايمان يمان **ابن منيع** في معجمه **عن ابن مسعود** البدري ورواه عنه الديلمي ايضا

الفلق بفتحتين **سجن في جهنم يحبس فيه الجبارون والمتكبرون وان جهنم لتتعوذ بالله منه** وهذا قاله تفسيرا لقوله تعالى قل اعوذ برب الفلق **ابن مردويه** في التفسير **عن ابن عمرو** بن العاص قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل قل اعوذ برب الفلق والمعوذتين فذكره

الملوحب اي بئر في جهنم مغطى في رواية ابن ابي حاتم في قعر جهنم عليه غطاء اذا كشف عنه خرجت منه نفيح منه جهنم من شدة حرما يخرج منه ابن جرير في التفسير عن ابي هريرة ورواه عن ابن عمر بن الخطاب

حرف القاف

قابلوا النعال اي اعملوا لها قبالا لان قال الزمخشري يقال نعل مقبلة ومقابلة وهي التي جعل لها قبالان وقد اقبلتها وقابلتها ومنه هذا الخبر ونعل مقبولة اذا اشددت قبالها وقد قبلتها عن ابي زيد الى هنا كلامه وقيل المراد ان يضع احدى نعليه على الاخرى في المسجد ابن سعد في الطبقات والبغوي في المعجم والباوردي في جزئه طب وابو نعيم كلاهما من حديث عبد الله بن مسلم بن هرمز عن يحيى بن عبيد عن عطاء عن ابيه عن جده ابراهيم الطائفي الثقفي قال سمعت رسول الله يخطب يكلم الناس يقول لهم قابلوا الخ قال الهيثمي وعبد الله بن هرمز ضعيف قال ابن عبد البر وما له اي لابراهيم هذا غيره ونقل الذهبي عن ابن عبد البر انه قال لا يصح ذكره في الصحابة لان حديثه مرسل فهو تابعي قال ابن حجر لفظ ابن عبد البر اسناد حديثه ليس بالقائم ولا تصح صحبته عندي وحديثه مرسل انتهى فان عنى بالارسال انقطاعا بان احد رواته فذاك والا فقد صرح بسماعه من النبي فهو صحابي ان ثبت اسناد حديثه لكن مداره على عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف وشيخه مجهول وفي سياقه خلف ايضا

قاتل وفي رواية لعن الله اليهود عاداهم او لعنهم او اهلكهم فاخرج في صورة المغالبة او عبر عنه بما هو مسبب عنه فانهم بما اخترعوا من الحيلة انتصبوا لمحاربة الله تعالى ومقاتلته ومن قاتله قتله ذكره الطيبي والقاضي ان الله عز وجل لما حرم عليهم الشحوم اي اكلها في زعمهم اذ لو حرم عليهم بيعها لم يكن لهم حيلة في اذابتها المذكورة بقوله جملوها بجيم اذابوها قائلين ان الله حرم علينا الشحم وهذا ودك ثم باعوها مذابة فاكلوا اثمانها والمعنى عند الاذابة للبيع لا للاستصباح فانه جائز فالدعاء عليهم مرتب على المجموع لا على الجميع وفي رواية باعوه فاكلوا ثمنه قال الطيبي كالكرماني الضمير راجع الى الشحوم على تاويل المذكور او الى الشحم الذي في ضمن الشحوم وفيه تحريم بيع الخمر واستعمال القياس وابطال الحيل بفعل المحرم تنبيه قال عياض اكثر اعتراض ملاعين اليهود والزنادقة على هذا الحديث بان موطوءة الاب بالملك لولده بيعها دون وطئها وهو ساقط لان قضية موطوءة الاب لم يحرم على الابن منها الا وطئها فقد حل منتفعاتها حلال لغيره وشحم الميتة المقصود منه الاكل وهو حرام من كل وجه وحرمته عامة على كل اليهود فافترقا حم ق د ن عن جابر بن عبد الله ق عن ابي هريرة حم ق ن ه عن عمر بن الخطاب وسببه كما في ابي داود عن ابن عباس كان النبي قاعدا خلف المقام فرفع راسه الى السماء فنظر ساعة ثم ضحك ثم ذكره

قاتل الله اليهود اي ابعدهم عن رحمته لانهم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد اي اتخذوها جهة قبلتهم مع اعتقادهم الباطل او ان اتخاذها مساجد لازم لاتخاذ المساجد عليها كعكسه وهذا بين به سبب لعنهم لما فيه من المغالاة في التعظيم وخص هنا اليهود لابتدائهم هذا الاتخاذ فهم اظلم وضم اليهم في رواية للبخاري النصارى وهم وان لم يكن لهم الا نبي واحد ولا قبر له لان المراد النبي وكبار اتباعه كالحواريين او يقال الضمير يعود لليهود فقط لتلك الرواية او على الكل ويراد بانبيائهم من امروا بالايمان بهم وان كانوا من الانبياء السابقين كنوح وابراهيم قال القاضي لما كانت اليهود يسجدون لقبور الانبياء تعظيما لشانهم ويجعلونها قبلة ويتوجهون في الصلاة نحوها فاتخذوها اوثانا لعنهم الله ومنع المسلمين عن مثل ذلك ونهاهم عنه اما من اتخذ مسجدا بجوار صالح او صلى في مقبرته وقصد به الاستظهار بروحه او وصول اثر من اثار عبادته اليه لا التعظيم له والتوجه نحوه فلا حرج عليه الا ترى ان مدفن اسمعيل في المسجد الحرام عند الحطيم ثم ان ذلك المسجد افضل مكان يتحرى المصلي لصلاته والنهي عن الصلاة في المقابر مختص بالمنبوشة لما فيها من النجاسة انتهى لكن في خبر الشيخين كراهة بناء المساجد على القبور مطلقا والمراد قبور المسلمين خشية ان يعبد فيها المقبور لقرينة خبر اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد وظاهره انها كراهة تحريم لكن المشهور عند الشافعية انها كراهة تنزيه فيحمل ما نقل عن القاضي على ما اذا لم يخف ذلك انتهى قال الشافعية وفيه انه لا يصلى على قبر نبي قيل وفي المطابقة بين الدليل والمدعى نظر الا ان يقال اذا حرمت الصلاة اليه فعليه كذلك ق د عن ابي هريرة وفي الباب جابر وابن عمر وغيرهما

قاتل الله قوما يصورون ما لا يخلقون قاله لما دخل الكعبة وراى فيها تصاوير فمحاها واصل اتخاذ الصور ان الاوائل فعلوها على شكل اسلافهم ليانسوا برؤية صورهم ويتذكروا احوالهم الصالحة فيجتهدون كاجتهادهم ثم خلف من بعدهم خلف جهلوا مرادهم ووسوس لهم الشيطان ان اسلافهم كانوا يعبدونها فعبدوها فحذر المصطفى عن مثل ذلك وتوعد عليه سدا للذريعة المؤدية الى ذلك وفيه دليل على تحريم التصوير وقول بعضهم انما يحرم في ذلك الزمان لقرب عهدهم بالاوثان اطنب القشيري في رده الطيالسي ابو داود والضياء المقدسي عن اسامة بن زيد ورواه عنه الديلمي

قاتل دون مالك حتى تحوز مالك او تقتل فتكون من شهداء الاخرة اي يجوز لك ذلك فان فعلت فقتلت كنت شهيدا في حكم الاخرة لا الدنيا حم طب عن مخارق مخارق في الصحابة بجلي وشيباني وهلالي فلو بين لكان اولى ورمز المصنف لحسنه

قاتل عمار وسالبه في النار قتلته طائفة معوية في وقعة صفين ضربه ابو الغادية المزني برمح فسقط فجاء اخر فاحتز راسه فاختصما الى عمرو بن العاص ومعوية كل يقول انا قتلته فقال عمرو انكما في النار فما سمع

قال ابن حجر حديث تقتل عمارا الفئة الباغية رواه جمع من الصحابة منهم قتادة وام سلمة وابو هريرة وابن عمر وعثمان وحذيفة وابو ايوب وابو رافع وخزيمة بن ثابت ومعوية وعمرو بن العاص وابو امية وابو اليسر وعمار نفسه وغالب طرقها صحيحة او حسنة وفيه علم من اعلام النبوة وفضيلة ظاهرة لعلي وعمار ورد على النواصب الزاعمين ان عليا لم يكن مصيبا في حروبه طب عن عمرو بن العاص وعن ابنه عبد الله ورواه عنه احمد ايضا قال الهيثمي بعد ما عزاه لهما ورجال احمد ثقات فاقتضى ان رجال الطبراني ليسوا كذلك فعكس المص ولم يكتف بذلك حتى رمز لصحته

قارئ سورة الكهف تدعى اي تسمى في التوراة الحائلة لانها تحول بين قارئها وبين النار نار جهنم فتمنعه من دخولها وتخلصه من الزبانية باذن ربها ويوخذ من تعبيره بقارئ ان المراد المواظب على قراءتها في كل يوم او في كل ليلة لا من قراها احيانا ثم تركه ويحتمل ان المراد في ليلة الجمعة ويومها لاستحباب قراءتها فيهما هب فر عن ابن عباس ظاهر صنيع المص ان مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه وهو تلبيس فاحش بل عقبه باعلاله فقال ما نصه تفرد به محمد بن عبد الرحمن الجدعاني هكذا وهو منكر انتهى والجدعاني ضعفه ابو حاتم وغيره وفيه ايضا سليمان بن مرقاع اورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال العقيلي منكر الحديث واسماعيل بن ابي اويس قال النسائي ضعيف وقال الذهبي صدوق صاحب مناكير فهذا الحديث ان تعدد سندها واحد وطريقها متحد

قارئ اقتربت اي سورتها تدعى في التوراة المبيضة تبيض وجه صاحبها اي حافظها عن ظهر قلب او قارئها في المصحف يوم تسود الوجوه وهو يوم القيامة هب فر عن ابن عباس وفيه ما في الذي قبله

قارئ الحديد واذا وقعت الواقعة والرحمن اي وسورة الرحمن يدعى في ملكوت السموات والارض ساكن الفردوس اي جنة الفردوس اي انه محكوم له بانه سيسكنها مفروغ من ذلك مقطوع به عندهم هب فر عن فاطمة الزهراء ثم قال البيهقي تفرد بها محمد بن عبد الرحمن عن سليمان وكلاهما منكر

قارئ الهيكم التكاثر اي سورتها بكمالها يدعى في الملكوت مؤدي الشكر لله سبحانه فر عن اسماء بنت عميس وفيه اسماعيل بن ابي اويس قال الذهبي في الذيل صدوق صاحب مناكير وقال النسائي ضعيف

قاربوا اي اقصدوا اقرب الامور فيما تعبدتم به ولا تغلوا فيه ولا تقصروا وقيل هو من قولهم قاربت الرجل لاطفته بكلام حسن لطيف وسددوا اقصدوا السداد في كل امر ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها او الشوكة يشاكها قال الغزالي ولذلك سال زيد بن ثابت ربه ان لا يزال محموما فلم يزل محموما ولم تفارقه الحمى حتى مات وكان في الانصار من يتمنى الحمى وقال عيسى عليه السلام لا يكون عالما من لم يفرح بدخول المصائب والامراض عليه لما يرجوه من ذلك من كفارة خطاياه حم م ت عن ابي هريرة قال لما نزلت من يعمل سوءا يجز به بلغت من المسلمين مبلغا شديدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره

قاضيان في النار وقاض في الجنة قاض عرف الحق فقضى به فهو في الجنة وقاض عرف الحق فجار متعمدا او قضى بغير علم فهما في النار تمامه عند مخرجه الحاكم قالوا فما ذنب هذا الذي يجهل قال ذنبه ان لا يكون قاضيا حتى يعلم قال الذهبي فكل من قضى بغير علم ولا بينة من الله ورسوله على ما يقضي به فهو داخل في هذا الوعيد المفيد ان ذلك كبيرة ك في الاحكام عن بريدة قال صحيح على شرط م وتعقبه الذهبي في التلخيص بان ابن بكير الغنوي احد رجاله منكر الحديث وقال في الكبائر اسناده قوي

قاطع السدر يصوب الله راسه في النار قال البيهقي المراد قاطع سدر في فلاة يستظل بها ابن سبيل وغيره بغير حق وههنا توجيهات ركيكة فاحذرها هق من حديث بهز بن حكيم عن معوية بن حيدة

قال الله تبارك وتعالى اي تنزه عن كل ما لا يليق بجلاله الاقدس يا ابن ادم لا تعجز عن اربع ركعات اي عن صلاتها من اول النهار اكفك اخره اي شر ما يحدث في اخر ذلك اليوم من المحن والبلايا فاسم انه يفعل شيئا او تركه انما هو لمصلحة تعود على العبد واما هو فلا تنفعه الطاعة ولا تضره المعصية قالوا هذا الحديث كلام قدسي والفرق بينه وبين القران ان القران هو اللفظ المنزل به جبريل للاعجاز عن الاتيان بسورة من مثله والحديث القدسي اخبار الله تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام معناه بالالهام او بالمنام فاخبر النبي عن ذلك المعنى بعبارة نفسه وجميع الاحاديث لم يضفها الى الله ولم يروها عنه كما اضاف وروى القدسي قال الطيبي وفضل القران على الحديث القدسي ان القدسي نص الهي في الدرجة الثانية وان كان من غير واسطة ملك غالبا لان المنظور فيه المعنى دون اللفظ وفي القران اللفظ والمعنى منظوران فعلم من هذا مرتبة بقية الاحاديث انتهى وقال الحافظ ابن حجر هذا من الاحاديث الالهية وهي يحتمل ان يكون المصطفى اخذها عن الله بلا واسطة او بواسطة حم د عن نعيم بن همار طب عن النواس بن سمعان

قال الله تعالى يا ابن ادم صل في رواية اركع اربع ركعات من اول النهار اكفك اخره قال ابن تيمية هذه الاربع عندي هي الفجر وسنتها ديره لتميده ابن القيم على من استدل بها على سنة الضحى قال بعضهم يؤيده ان الضحى ما في الغيلانيات مرفوعا ما من عبد صلى الضحى ثم لم يتركها الا عرجت الى الله تعالى وقالت يا رب ان فلانا حفظني فاحفظه وان تركها قالت يا رب ان فلانا ضيعني فضيعه حم عن ابي مرة الطائفي قال في التقريب كاصله شيخ مجهول يقال له صحبة قيل الصواب انه كثير بن مرة المتقدم قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ت عن ابي الدرداء قال في الميزان حسن قوي الاسناد ورواه ايضا ابو داود والنسائي وفيه اسماعيل ابن عياش

قال الله تعالى اني والجن والانس في نبا عظيم اخلق ويعبد غيري وارزق ويشكر غيري لكن دعهم

حلمه فاخرهم ليوم تشخص فيه الابصار مهطعين مقنعي روسهم لا يرتد اليهم طرفهم وافئدتهم هواء اي تعجزونه
لا تعجزوني شيا فيقال لهم يا معشر الجن والانس ان استطعتم ان تنفذوا من اقطار السموات والارض فانفذوا لا تنفذون
الا بسلطان تنبيه قال الغزالي المنعم هو الله والوسايط مسخرون من جهته فهو المشكور وتمام هذه المعرفة
نفي الشك في الافعال فمن انعم عليه ملك بشي فراي لوزيره او وكيله دخلا في ايصاله اليه فهو اشراك به في النعمة
فلا يرى النعمة من الملك من كل وجه بل منه بوجه ومن غيره بوجه فلا يكون موحدا في حق الملك ولا شكره اذ يرى
الواسطة مسخرا تحت قدرة الملك ويعلم ان الوكيل والخازن مضطران من جهته في الايصال فيكون نظره الى
الموصل كنظره الى قلم الموقع وكاغده فلا يوثر ذلك شركا في توحيده من اضافة النعمة للملك كذلك من عرف الله
وعرف افعاله علم ان الشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره كالقلم في يد الكاتب والله هو المسلط على الفعل
شاء ت ام ابت الحكيم الترمذي هب وكذا الحاكم عن ابي الدرداء لكن الحكيم لم يذكر له سندا فكان الاولى
عدم عزوه اليه ثم ان فيه عند مخرجه البيهقي كالحاكم مهنا بن يحيى مجهول وبقية بن الوليد اورده الذهبي في الضعفاء
وقال يروى عن الكذابين ويدلسهم وشريح بن عبيد ثقة لكنه مرسل
قال الله تعالى من لم يرض بقضاي ولم يصبر على بلاي فليلتمس ربا سواي قال الغزالي كانه يقول هذا
لا يرضانا ربا حتى يسخط فليتخذ ربا اخر يرضاه وهذا غاية الوعيد والتهديد لمن عقل ولمن صدق ولقد صدق من قال
اذ شتان ما العبودية والربوبية فعال الرب يقضي والعبد يصبر وليس في السخط الا الهم والفجر في الحال والوزر
والعقوبة في المال بلا فايدة اذ القضاء نافذ فلا ينصرف بالهلع والجزع كما قيل
ما قد قضي يا نفس فاصطبري له ... ولك الامان من الذي لم يقدر
وتيقني ان المقدر كاين ... حتم عليك صبرت او لم تصبر
فمن ترك التسليم للقضاء فقد جمع على نفسه ذهاب ما اصيب به وذهاب ثواب الصابرين فهو خسران مبين
ومن رضي بمكروه القضاء تلذذ بالبلاء ونال ثواب الصابرين ومن علم من نفسه العجز فليستعذ بالله من حمل ما لا
يطيق وليقل كما علمه ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به وليسال المعافاة وليستعن بالله على قضايه فنعم المولى ونعم
النصير فان قيل الشر والمعصية بقضاء الله فكيف يرضى به العبد قلنا الرضى انما يلزم بالقضاء وقضاء الشر
ليس بشر المقضي قالوا والمقضيات اربعة نعمة وشدة وخير وشر فالنعمة يجب الرضى فيها بالقاضي والقضاء
والمقضي ويجب الشكر عليها والشدة يجب الصبر عليها والخير يجب الرضى فيه بالقاضي والمقضي ويجب عليه ذكر
المنة من حيث انه وفقه له والشر يجب فيه الرضا بالقاضي والقضاء والمقضي من حيث انه مقضي لا من حيث انه
شر تنبيه قال في شرح العوارف اول ما كتب الله في اللوح المحفوظ اني انا الله لا اله الا انا من لم يرض بقضاي
ولم يشكر نعماي ولم يصبر على بلواي فليطلب ربا سواي طب وكذا الديلمي عن ابي هند الداري نسبة الى الدار
ابن هاني واسمه بر بن عبد الله بن رزين صحابي سكن فلسطين ومات ببيت جبرين وهو اخو تميم الداري لامه
قال الحافظ العراقي اسناده ضعيف جدا وبينه تلميذه الهيثمي فقال فيه سعيد بن زياد قال الذهبي متروك واورده
في اللسان في ترجمة سعيد من حديثه عن هند وقال الازدي متروك وساق ابن حبان له هذا وقال لا ادري البلية
منه او من ابيه او من جده
قال الله تعالى من لم يرض بقضاي وقدري فليلتمس ربا غيري اي ولا رب الا الله فعلى العبد الرضى بقضايه واحسان
الظن به وشكره عليه فان حكمته واسعة وهو بمصالح العباد اعلم وغدا يشكره العباد على البلايا اذا راوا ثواب البلاء
كما يشكر الصبي بعد البلوغ مودبه على ضربه وتاديبه والبلاء تاديب من الله وعنايته لعباده اتم واوفر من عناية الاباء
بابنايهم روي ان بعض الانبياء شكى الى ربه الجوع والقمل عشر سنين فاوحى اليه كم تشكوا هكذا كان بدوك عندي
قبل ان اخلق السموات والارض وهكذا قضيت عليك قبل ان اخلق الدنيا افتريد ان اخلق الدنيا لاجلك او
ابدل ما قدرت عليك فيكون ما تحب فوق ما احب وعزتي وجلالي لان تلجلج في صدرك هذا مرة اخرى لامحونك
من ديوان الانبياء هب عن انس
قال الله تعالى الصيام جنة يستجن بها العبد من النار وهو لي وانا اجزي به صاحبه بان اضاعف له الجزاء
بلا حساب لان فيه الاعراض عن لذات الدنيا والنفس وحظوظها ومن اعرض عنها ابتغاء وجه الله لم يحل بينه
وبينه حجاب اذ اعلم ان الصوم من اخص اوصاف الربوبية اذ لا يتصف به على الكمال الا الله فانه يطعم ولا
يطعم فاضافه الى نفسه بقوله وانا اجزي به لكونه لا يتصف به احد على الحقيقة الا هو لانه الغني عن الاكل
ابد الابد ومن سواه لا بد له منه حتى الملايكة فان طعامهم التسبيح والاذكار وشرابهم المحبة الخالصة والمعارف
والعلوم الصافية من الاكدار ومن غذاهم طعامهم وشرابهم ما يليق بهم في دار الدنيا وكل دار وقد دعا
الباري الى الاتصاف باوصافه وتعبدهم بها بحد الطاقة والصوم من اخصها واصعب الاشياء على النفوس
لكونه خلاف ما جبلوا عليه بما ان وجودهم لا يقوم الا به عادة بخلاف الغني عن كل ما سواه حم هب عن جابر
ابن عبد الله قال الهيثمي اسناده حسن
قال الله تعالى كل عمل ابن ادم له اي كل عمل له فالله فيه حظا ودخلا لاطلاع الناس عليه فهو يتعجل به
ثوابا منهم الا الصيام فانه خالص لي لا يطلع عليه غيري او لا يعلم ثوابه المترتب عليه او وصف من اوصافي
لانه يرجع الى صفة الصمدية لان الصايم لا ياكل ولا يشرب فتخلق باسمه الصمد او معناه لان الاعمال
يقتص منها يوم القيامة في المظالم الا الصوم فانه لله ليس لاحد من اصحاب الحقوق ان ياخذ منه شيا
واختاره ابن العربي وقيل لم يتعبد به غير الله فلم تعظم الكفارة في عصر قط الهتهم بالصوم وان عظموها بالسجود

وعن واستحسنه ابن الاثير وللطالقاني في ذلك جزء مفرد جمع فيه نحو خمسين قولا وانا اجزي به صاحبه جزاء كثيرا
واتولى الجزاء عليه بنفسي فلا اكله الى ملك مقرب ولا غيره لانه سر بيني وبين عبدي لا يطلع عليه غيري كصلاة بغير طهر
او ثوب نجس او نحو ذلك مما لا يعلمه الا الله والصيام جنة اي ترس يدفع المعاصي والنار عن الصايم كما يدفع الترس
السهم واذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث بضم الفا وكسرها لا يتكلم بقبيح ولا يصخب بسين وصاد مهملة لا يصيح
وفي رواية لمسلم بدل يصخب يجهل وصحف من رواه ولا يسخر بالرا من السخرية وان سابه احد اي شاتمه يعني
تعرض لشتمه او قاتله اي اراد مقاتلته او نازعه او دافعه فليقل بقلبه او بلسانه نداء بهما وهو اولى اني امرؤ صايم
ليكف نفسه عن مقابلة خصمه والذي نفس محمد بيده اي بقدرته وتصريفه لخلوف بضم الخاء وحكا ومن فتحها
تغير رايحة فم الصايم فيه رد على من قال لا تثبت الميم عند الاضافة الا في الضرورة اطيب عند الله من ريح
المسك اي عندكم فضل ما يستكره من الصايم على اطيب ما يستلذ من جنسه ليقاس عليه ما فوقه من اثار الصوم
ولا يتوهم ان الله يستطيب الروايح ويستلذها فانه محال عليه تعالى وانما معنى هذه الاطيبية راجع الى انه تعالى
يثيب على خلوف فمه ثوابا اكثر مما يثيب على استعمال المسك حيث ندب الشرع الى استعماله في الجمع والاعياد وغيرها
ويحتمل ان يكون في حق الملايكة فيستطيبون ريح الخلوف اكثر مما يستطيبون ريح المسك وقيل يجازيه الله في الاخرة
بان يجعل نكهته اطيب من المسك كما في دم الشهيد او هو مجاز واستعارة لتقريبه من الله وللصايم فرحتان يفرحهما
اي يفرح بهما اذا افطر فرح بفطره اي باتمام صومه وسلامته من المفسدات لخروجه عن عهدة المامور او بالاكل
والشرب بعد الجوع او بما يحتمل من وجود الثواب او بما ورد في خبر ان للصايم عند فطره دعوة لا ترد واذا لقي ربه
فرح بصومه اي بنيل الثواب واعظام المنزلة وبالنظر الى وجه ربه والاخير فرح الخواص ق ن في الصوم عن ابي
هريرة بالفاظ متقاربة
قال الله تعالى ثلاثة انا خصمهم زاد ابن خزيمة ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة والخصم مصدر خصمه
اخصمه نعت به للمبالغة كعدل وصوم رجل اعطى بي ثم غدر بحذف المفعول اي اعطى يمينه بي اي عاهد عهدا وحلف
عليه ثم نقضه ورجل باع حرا فاكل ثمنه خص الاكل لانه اعظم مقصود ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه
ما استاجر لاجله من العمل ولم يعطه اجره لانه استوفى منفعته بغير عوض واستخدمه بغير اجرة فكانما استعبده
حم خ عن ابي هريرة ورواه عنه ابو يعلى وغيره
قال الله تعالى شتمني بلفظ الماضي وروي بلفظ المضارع المفتوح الاول وكسر التاء والشتم الوصف بما يقتضي
النقص ابن ادم اي بعض بني ادم وهم من انكر البعث ومن ادعى ان له ولدا وما ينبغي له ان يشتمني اي لا يجوز له
ان يصفني بما يقتضي النقص وكذبني وما ينبغي له ان يكذبني اي ليس له ذلك من حق مقام العبودية والربوبية
اما شتمه اياي فقوله ان لي ولدا لاستلزامه الامكان المتداعي للحدوث وذلك غاية النقص في حق الباري
لان الشتم توصيف الشي بما هو نقص وازراء واثبات الولد له كذلك لانه قول بمماثلة الولد في تمام حقيقته
وهي مستلزمة للامكان المتداعي للحدوث ولان الحكمة في التوالد استبقاء النوع فلو كان متخذا ولدا كان مستخلفا
خلفا يقوم بامره بعد عصره تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وانا الله الاحد حال من ضمير فقوله او من
محذوف اي فقوله لي الصمد اي الذي يصمد اليه في الحوايج لم الد ولم اولد ولم يكن له كفوا احد ومن هو
كذلك فكيف ينسب اليه وهو واجب الوجود لذاته قديما وكل مولود محدث انتفت عنه الوالدية واما
تكذيبه اياي فقوله ليس يعيدني كما بداني وهذا قول منكري البعث من عبدة الاوثان وليس اول الخلق
اي اول المخلوق او اول خلق الشي باهون علي من اعادته الضمير للمخلوق او للشي قال القاضي اشار الى برهان
تحقق البدن المعاد وامكان الاعادة وهو ان ما يتوقف عليه تحقق البدن من مواده واجزايه وصورته لو لم
يكن وجوده ممكنا لما وجد اولا وقد وجد واذا امكن لم يمتنع لذاته وجوده ثانيا والا لزم انقلاب الممكن لذاته
ممتنعا لذاته وهو محال وتنبيه على تمثيل يرشد العامي وهو ما يرى في الشاهد ان من عمد الى اختراع صنعة
لم ير مثلها صعب عليه ذلك وتعب وافتقر الى مكابدة افعال ومعاونة اعوان ومرور ازمان ومع ذلك كثيرا ما لا
يتم له الامر ومن اراد اصلاح منكسر واعادة منهدم هان عليه فيا معشر الغواة اتحيلون اعادة ابدانكم وانتم
معترفون بجواز ما هو اصعب منها بالنسبة لقدركم واما بالنسبة لله فيستوي عنده تكوين بعوض طيار وتخليق
فلك دوار وما امرنا الا واحدة كلمح بالبصر قال والشتم للشي توصيف الشي بما هو ازراء ونقص واثبات
الولد المماثل له في تمام حقيقته وهي مستلزمة للامكان المتداعي الى الحدوث لان الحكمة في التوالد استحفاظ
النوع اذ لو كانت العناية الازلية مقتضية لبقاء اشخاص الحيوان استغنى عن التناسل استغناء الافلاك
والكواكب عنه فلو كان الباري متخذا ولدا لكان مستخلفا خلفا يقوم بامره بعد عصره تعالى عن ذلك علوا
كبيرا انتهى وقال الطيبي هذه اوصاف مشعرة بعلية الحكم اما قوله الاحد فانه يستدعي نفي ما يذكر معه
من العدد فلو فرض له ولد يكون مثله فلا يكون احدا ولذلك قال في حق المصطفى ما كان محمد ابا احد
من رجالكم لانه لو كان له ولد لكان مثله نبيا فلم يكن خاتم النبيين وهذا معنى الاسناد في قوله ولكن رسول
الله الخ والصمد هو الذي يصمد اليه في الحوايج فلو كان له ولد لشركه فيه فيلزم فساد السموات والارض وقوله
كفوا اي صاحبة ولا ينبغي له اذ لو فرض له ذلك لزم منه الاحتياج الى قضاء الشهوة وكل ذلك وصف له بما فيه
وازراء وهذا معنى الشتم فالاحد ذاتي والصمد اضافي والثالث سلبي فان قيل اي الامرين اعظم قلنا
كلاهما عظيم لكن التكذيب اقدم لان المكونات لم يكون الا للجزاء فمن انكر الجزاء لزمه العبث في التكوين
او اعدام السموات والارض فينتفي جميع الصفات الكمالية التي اثبتها الشرع فيلزم منه التعطيل على ان الصفات

الشعوبية اذا انتفت يلزم منه انتفاء الذات وكذا السلبية وذكر الله تعالى تكذيب بن ادم وشتمه وعظمهما ولعمري ان
اقل الخلق وادناه الى النسب ذلك اليوم استنكف وامتلا غضبا وكاد يستاصل قايله فسبحانه ما احلمه وما ارحمه وربك
الغفور ذو الرحمة لو يواخذهم بما كسبوا لعجل لهم العذاب خم خ ن عن ابي هريرة
قال الله تعالى كذبني ابن ادم عموم يراد به الخصوص والاشارة الى الكفار الذين يقولون هذه المقالات
ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك هذا من قبيل ترتيب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية لان
قوله لم يكن له ذلك نفي للكينونة التي هي بمعنى الانتفاء فيجب حمل لفظ ابن ادم على الوصف الذي علل الحكم به بحسب
التلميح والا لم يكن لتخصيص ابن ادم دون البشر والناس فايدة ذكره الطيبي قال والتكذيب اعظم الامرين
فاما تكذيبه اياي فزعم اني لا اقدر ان اعيده كما كان واما شتمه اياي فقوله لي ولد فسبحاني ان اتخذ
صاحبة او ولدا انما سماه شتما لما فيه من التنقيص لان الولد انما يكون عن والدة تحمله ثم تضعه ويستلزم
ذلك سبق النكاح والناكح يستدعي باعثا له على ذلك والله منزه عن كل ذلك قال الطيبي وما في التكذيب والشتم
من الفضاعة والهول ان المكذب منكر للحشر يجعل الله كاذبا والقران المجيد الذي هو مشحون باثباته مفترى
ويجعل حكمة الله في خلق السماء والارض عبثا والشاتم يحاول ازالة المخلوقات باسرها ويزاول تخريب السماوات
من اصلها تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا ان دعوا للرحمن ولدا ثم نقول في تامل
في مفردات التركيب لفظة لفظة فان قوله لم يكن ذلك من باب ترتيب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية
لان قوله لم يكن له ذلك نفي الكينونة التي هي بمعنى الانتفاء كقوله تعالى ما كان لكم ان تنبتوا شجرها اراد ان تاتي
ذلك محال من غيره ومنه وما كان لنبي ان يغل معناه ما صح له ذلك يعني ان النبوة تنافي الغلول فيجب ان يحمل
لفظ ابن ادم على الوصف الذي يعلل الحكم به والا لما كان لتخصيص ابن ادم دون الناس والبشر فايدة
وذلك لوجود الاول انه تلميح الى قوله ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملايكة اسجدوا لادم من الله
عليهم بها المعنى انا انعمنا عليكم بايجادكم من العدم وصورناكم في احسن تقويم ثم اكرمناكم بان امرنا
الملايكة المقربين بالسجود لابيكم لتعرفوا قدر الانعام فتشكروا فقلبتم الامر فكفرتم او نسبتم المنعم
الى الكذب واليه الاشارة بقوله تعالى وتجعلون رزقكم انكم تكذبون اي تشكر رزقكم الثاني تلميح الى
قوله اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين المعنى الم تر ايها المكذب الى انا خلقناكم
من ماء مهين خرج من ذكر ابيك واستقر في رحم امك فصرت تخاصمني تبرهاتك فيما اخبرت به من الحشر
والنشر بالبرهان فانت خصيم لي بين الخصومة الثالث الى قوله اوليس الذي خلق السموات والارض بقادر
على ان يخلق مثلهم المعنى اوليس الذي خلق هذه الاجرام العظام بقادر على ان يخلق مثل هذا الجرم الصغير
الذي خلق من تراب ومن نطفة خ في تفسير سورة البقرة عن ابن عباس
قال الله تعالى اعددت لعبادي الصالحين اي القايمين لما وجب عليهم من حق الحق والخلق ما لا عين
رات ما لا رات العيون كلها ولا عين واحدة فان العين في سياق النفي تفيد الاستغراق ومثله قوله ولا اذن
سمعت بتنوين عين واذن وروي بفتحهما ولا خطر على قلب بشر معناه انه تعالى ادخر في الجنة من النعيم
والخيرات واللذات ما لم يطلع عليه احد من الخلق بطريق من الطرق فذكر الروية والسمع لان اكثر المحسوسات
يدرك بهما والادراك ببقية الحواس اقل ولا يكون غالبا الا بعد تقدم روية او سماع ثم زاد انه لم يجعل
لاحد طريقا الى توهمها بفكر وخطور على قلب فقد جلت عن ان يدركها فكر وخاطر واستشكل بان
جبريل راها في عدة اخبار واجيب بانه تعالى خلق ذلك فيها بعد رويتها وبان المراد الاعين البشر واذانهم
وبان ذلك يتجدد لهم في الجنة كل وقت وبان جبريل انما نظر ما اعد لغالبهم ولهذا قال بعض العارفين
المراد هنا التجليات الالهية التي يتفضل بها الحق في الاخرة على خواصه لانها نعم خالفيات واما النعم المخلوقات
التي اخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم في جنة النعيم فقد راته الاعين وسمعتها الاذان وخطرت
على قلوب البشر والا لما اخبر بها احد واما التجليات الالهية فما راتها عين ولا سمعت حقيقتها
اذن ولا خطرت على قلب بشر اذ كل ما يخطر بالبال او يمر بالخيال فانه بخلافه بكل حال وظاهر كلام الملهم ان هذا
من الحديث والامر بخلافه بل بقيته في صحيح مسلم ثم قرا فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة عين يعني
لا يعلم النفوس كلهن ولا نفس واحدة منهن لا ملك مقرب ولا نبي مرسل اي نوع عظيم من الثواب
ادخر لاوليك واخفي عن الخلق وفي رواية لمسلم عقيب قوله ولا خطر على قلب بشر ما نصه ذخرا بله ما اطلعكم
الله عليه ثم قرا فلا تعلم نفس الاية انتهى ووهم بعضهم ان قراءة الاية من قول ابي هريرة لا المرفوع وسياق
مسلم يرده تنبيه في قوله اعددت دليل على ان الجنة مخلوقة الان وقول الطيبي تخصيص البشر
لانهم الذين ينتفعون بما اعد لهم ويهتمون بشانه بخلاف الملايكة عورض بما زاده ابن مسعود في حديثه
الذي رواه ابن ابي حاتم ولا يعلمه ملك مقرب ولا نبي مرسل حم ق ت ه عن ابي هريرة وفي الباب انس وغيره
قال الله تعالى اذا هم عبدي بحسنة اي ارادها مصمما عليها عازما على فعلها ولم يعملها لامر عاقه عنها
كتبت له حسنة اي كتبت له الحسنة التي هم بها ولم يعملها كتابة واحدة لان الهم سببها وسبب الخير خير
فوقع حسنة موقع المصدر فان عملها كتبتها له عشر حسنات الى سبعماية ضعف واذا هم بسيئة
ولم يعملها لم اكتبها عليه اي ان تركها خوفا منه تعالى ومراقبة له بدليل زيادة مسلم انما تركها من جراي
اي من اجلي وان تركها لامر اخر صده عنها فلا فان عملها كتبتها سيئة واحدة اي كتبت له السيئة كتابة
واحدة عملا بالفضل في جانبي الخير والشر ولم يقل له مؤكدا لها لعدم الاعتناء بها المفاد من الحصر في قوله

تعالى ولمن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها ق ت عن ابي هريرة
قال الله تعالى اذا احب عبدي لقاي اي الموت وقال ابن الاثير المصير الى الاخرة وطلب ما عند الله وليس
المراد الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن اثرها اكره لقاه احببت لقاءه اي اردت
له الخير ومن احب لقاء الله احب التخلص اليه من الدار ذات الشوايب كما قال علي كرم الله وجهه لا ابالي سقطت
على الموت او سقط الموت علي واذا كره لقايي كرهت لقاءه قال الزمخشري مثل حاله بحال عبد قدم على
سيده بعد عهد طويل وقد اطلع مولاه على ما كان ياتي ويذر فاما ان يلقاه ببشر وترحيب لما رضي من
افعاله او بضد ذلك لما سخط منها انتهى وقيل لابي حازم ما لنا نكره الموت قال لانكم اخربتم اخرتكم
وعمرتم دنياكم فكرهتم الانتقال من العمران الى الخراب ولما احتضر بشر فرح فقيل له اتفرح بالموت
قال تجعلون قدومي على خالق ارجوه كمقامي مع مخلوق اخافه تنبيه قال ابن عربي من لعن محبا لله
انه موصوف بانه مقتول تالف سائر الى العبد باسمايه طيار دايم السهر كامن الغم راغب في الخروج من الدنيا
الى لقاء محبوبه خايف من ترك الحرمة في اقامة الخدمة يعانق طاعة محبوبه ويجانب مخالفته خارج عن نفسه
بالكلية لا يطلب الدية في قتله بصير على الضراء هايم القلب مندهش العقل في الصفات ما له نفس معه ملتذ في
دهش لا يقبل حد الزيادة باحسان المحبوب ولا النقص بجفاه بين حظ بطلوع النعوت مجهول الاسماء
لا يفرق بين الوصل والهجر مصطلم مجهود مهتوك الستر من علاماته فضحه لا يعلم الكتمان مالك
في الموطا خ ن عن ابي هريرة
قال الله تعالى قسمت الصلاة اي قراءتها بدليل تفسيره بها قاله المنذري يعني الفاتحة سميت
بذلك لانها لا تصح الا بها كقوله الحج عرفة وقيل من اسماء الفاتحة الصلاة فهي المعنية في الحديث بيني وبين
عبدي وقدم تعالى نفسه في البينية فقال اولا بيني لانه الواجب الوجود لنفسه وانما استفاد العبد الوجود
منه نصفين باعتبار المعنى لا اللفظ لان نصف الدعاء من قوله واياك نستعين يزيد على نصف الثناء والمراد
قسمين والنصف قد يراد به احد قسمي الشي اي نصف عبادة الى مالك يوم الدين وهو حق الرب ونصف
منه الى اخرها وهو حق العبد ولا يضر في زيادة كلمات احد القسمين على الاخر لان كل شي تحته نوعان
احدهما نصف له وان لم يتحد عددهما ولعبدي ما سال اي له السوال ومني الاعطاء فالحمد لله رب العالمين
اية الرحمن الرحيم اية ثانية مالك يوم الدين ثالثة اياك نعبد واياك نستعين رابعة اهدنا الصراط
المستقيم خامسة صراط الذين انعمت عليهم سادسة غير المغضوب عليهم ولا الضالين سابعة
فثلاث ايات لله تعالى وثلاث للعبد وواحدة بين العبد ومولاه فالتي لله هي الثلاث الاول وحينئذ
فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين تمسك به من لا يرى البسملة منها لكونه لم يذكرها واجيب بان التنصيف
يرجع الى جملة الصلاة لا الى الفاتحة قال الله حمدني عبدي اي مجدني واثنى علي بما انا اهله قال ابن عربي
ومن هو العبد حتى يقول ان الله سبحانه يقول العبد كذا فيقول الله كذا لولا العناية الالهية والتفضيل الرباني
لما وقع الاشتراك في المناجاة بقوله قال لي وقلت فاذا قال الرحمن الرحيم اي الموصوف بكمال الانعام قال الله
اثنى علي عبدي لاشتمال اللفظين على الصفات الذاتية والفعلية فاذا قال مالك يوم الدين قال مجدني
عبدي اي عظمني فاذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سال
فالذي للعبد منها اياك نعبد والذي لله منها اياك نستعين فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين
انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هذا لعبدي اي خاص به ولعبدي ما سال
قال الطيبي السورة في هذا التقدير ثلاث وقال في الثلث الاول حمدني واثنى علي فاضافها الى نفسه
وقال في الثلث الاخر هذا لعبدي ولعبدي ما سال فخصه بالعبد وفي الوسط جمع بينهما وقال هذا بيني
وبين عبدي قال العارف البوني واذا حققت وجدت الايات كلها لله تعالى فانك انما عبدته بارادته
ومعونته اذ العبد لا حول له ولا قوة ولا ارادة الا بحوله تعالى وارادته وقال البخاري في خلق الاعمال تبين
بهذا الحديث ان القراءة غير المقروء فالقراءة هي التلاوة والتلاوة غير المتلو فبين ان سوال العبد غير ما يعطيه
الله وان قول العبد غير كلام الرب هذا من العبد الدعاء والتضرع ومن الله الامر والاجابة فالقران
كلام الله والقراءة فعل العبد انتهى وقال ابن عربي فيه ان القراءة في الصلاة لا تجزي الا بام القران لانه تعالى
بين انه لا يناجي الا بكلامه وبالجامع من كلامه والام هي الجامعة فالحديث القدسي مفسر لما تيسر من القران
تنبيه قال بعض العارفين من كان في صلاته يشهد الغير معرى عن شهود الحق فيه فليس بمصل فلا
يكون مناجيا ولهذا لا يناجي في الصلاة بالالفاظ بل بالحضور فالقايل الحمد لله بغير حضور مع الله لسانه لا عينه
فيقول الله عند ذلك حمدني لسان عبدي لا عبدي فان حضر قال حمدني عبدي المفروض عليه مناجاتي
فالعبد اذا حضر تضمن اللسان وساير الجوارح واذا لم يحضر لم تقم عنه جارحة من جوارحه ولا عين
نفسها انتهى قال القاضي وهذا الحديث يدل على فضل الفاتحة لا وجوبها الا ان يقال تسمية الصلاة من
حيث انها عامة شاملة لافراد الصلاة كلها في معنى قولنا كل صلاة مقسومة على هذا الوجه ويلزم ان كل
ما لا يكون مقسوما هكذا لا يكون صلاة والخالي عن الفاتحة لا يكون مقسوما على هذا الوجه فلا يكون صلاة
حم م عن ابي هريرة وسبب هذا الحديث كما في مسلم ان ابا هريرة حدث عن المصطفى من صلى صلاة لم يقرا فيها
بام القران فهي خداج غير تمام فقيل له انا نكون وراء الامام فقال اقراها في نفسك فاني سمعت رسول
الله يقول قال الله قسمت الحديث قال ابن حجر وليس هو على شرط البخاري فلذا لم يخرجه لكنه اشار اليه فيه

قال الله تعالى يا عبادي جمع عبد وهو لغة الانسان وهو المراد هنا به لانه قوله الاتي انسكم وجنكم الثقلان خاصة باختصاص التكليف وتعاقب الفجور والتقوى ولذلك فصل المخاطبين بالانس والجن فيما ياتي ذكره القاضي قال وقد يكون عاما شاملا لذوي العلم كلهم من الملائكة والثقلين ويكون ذكر الملائكة مطويا مندرجا في قوله وجنكم لشمول الاجتنان لهم وتوجه هذا الخطاب نحوهم لا يتوقف على جدو ... الفجور منهم ولا على امكانه لانه كلام صادر على سبيل الفرض والتقدير واعترضه الطيبي بانه يمكن ان يكون الخطاب عاما ولا تدخل الملائكة في الجن لان الاضافة في جنكم تقتضي المغايرة فلا يكون تفصيلا بل اخراجا للثقلين الذين يصح اتصافهما بالتقوى والفجور اني حرمت اي منعت الظلم على نفسي اي تقدست وتعاليت عنه لانه مجاوزة الحد او التصرف في ملك الغير وكلاهما في حقي كالمحرم فهو استعارة مصرحة تبعية شبه تنزهه عنه بتحرز المكلف عما نهي عنه شرعا في الامتناع عنه ثم استعمل في جانب المشبه ما كان مستعملا في جانب المشبه به مبالغة ويحتمل كونه مشاكلة لقوله تعالى وجعلته بينكم محرما ذكره الطيبي قال العارف ابن عربي من لم يخرج شيئا في الحقيقة عن ملكه فلا يتصف بالظلم فيما يجريه بحكمه في ملكه ثم انه قدم ذلك تمهيدا وتوطية لقوله وجعلته محرما بينكم اي حكمت بتحريمه عليكم وهذا وما قبله توطية لقوله فلا تظالموا بشد الظاء وتخفف اصله تتظالموا اي لا يظلم بعضكم بعضا فانه لا بد من اقتصاصه تعالى للمظلوم من ظالمه ولما قرر حرمة الظلم على النفس وعباده انتصر بذكر احسانه اليهم وغناه عنهم وفقرهم اليه فقال يا عبادي كلكم ضال اي غافل عن الشرائع قبل النداء تنبيها على فخامة الامور ونسبة الضلال الى الكل بحسب مراتبهم قبل ارسال الرسل ووجدك ضالا فهدى ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان او ضال عن الحق لو ترك وما يدعو له الطبع من الراحة واعمال النظر المؤدي الى المعرفة وامتثال الامر وتجنب النهي الا من هديته ونقيضه للايمان او للخروج عن مقتضى طبعه ولا ينافيه خبر كل مولود يولد على الفطرة لان ذلك ضلال طار على الفطرة الاولى فاستهدوني سلوني الهداية بمعنى الدلالة على طريق الخير والايصال اليها اهدكم انصب لكم ادلة واضحة على ذلك او اوصل من شئت ايصاله في سابق علمي الازلي من يهد الله فهو المهتدي وحكمة الطلب اظهار الافتقار والاذعان والاعتراف بمقام الربوبية ورتبة العبودية قال الراغب الضلال العدول عن الطريق المستقيم ويضاده الهداية ويقال الضلال لكل عدول عن المنهج عمدا او سهوا قليلا او كثيرا فان الطريق المستقيم الذي هو المرتضى صعب جدا ونحن وان كنا مصيبين من وجه لكنا ضالين من وجوه كثيرة فان الاستقامة والصواب يجري مجرى المقرطس من المرمى وما عداه من الجوانب كلها ضلال والى ذا اشار المصطفى بقوله استقيموا ولن تحصوا فاذا كان كذلك صح ان يستعمل لفظ الضلال فيمن يكون له خطا ما ولذلك نسب الضلال الى الانبياء والى الكفار وان كان بين الضلالين بون بعيد قال في حق المصطفى ووجدك ضالا فهدى اي غير مهتد لما سيق لك من النبوة وقال موسى وانا من الضالين تنبيها على ان ذلك منه سهو انتهى ولما فرغ من الامتنان بامور الدين شرع في الامتنان بامور الدنيا وبدا بما هو اصل فيها ومكمل لمنافعها من الشبع واللبس اذ لا يستغني عنهما ومن ثم وصف الجنة بقوله ان لك ان لا تجوع فيها ولا تعرى فقال يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته لان الخلق ملكه ولا ملك لهم بالحقيقة وخزائن الرزق بيده فمن لا يطعمه بفضله بقي جائعا بعدله واما وما من دابة في الارض الا على الله رزقها فهو التزام تفضلا لا وجوبا فاستطعموني اطلبوا مني الطعام لانه في يده تعالى وما في يد العبد ليس بحوله وقوته فلا بد له بالحقيقة بل اليد لرب الخليقة اطعمكم ايسر لكم اسباب تحصيله ان الله هو الرزاق وهذا تاديب للفقراء فكانه قال لا تطلبوا الطعمة من غيري فان الذين استطعمتموهم انا الذي اطعمهم قال الطيبي ان قلت ما معنى الاستثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته وليس احد من الناس محروما عنهما قلت لما كان الاطعام والكسوة معبرين عن النفع التام والبسط في الرزق وعدمهما عن التقتير والتضييق كما قال تعالى الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر سهل التقصي عن الجواب فظهر منه انه ليس المراد من اثبات الجوع والعري في المستثنى منه نفي الشبع والكسوة بالكلية وليس في المستثنى اثبات الشبع والكسوة مطلقا بل المراد بسطهما وتكثيرهما يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فاسالوا الله من فضله فانه لا حول ولا قوة الا به ولا استمساك الا بسببه قال عيسى بن ادم انت اسوء بربك ظنا حين كنت اكمل عقلا لانك تركت الحرص حين كنت جنينا محمولا ورضيعا مكفولا ثم ادرعته عاقلا قد اصبت رشدك وبلغت اشدك يا عبادي انكم تخطئون بضم اوله وكسر ثالثه اي تفعلون الخطيئة عمدا وبفتح اوله وثالثه من خطا يخطي اذا فعل عن قصد بالليل والنهار هذا من قبيل المقابلة لاستحالة وقوع الخطا من كل منهم ليلا ونهارا وانا اغفر الذنوب جميعا غير الشرك وما لا يشاء مغفرته ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء واكد بال الاستغراقية وجميعا المفيد كل منهما للعموم لبعوث الرجاء ولا يقنط احد فاستغفروني اغفر لكم واني لغفار لمن تاب وربط ما بعد الفاء بما قبلها ايذانا بان غير المعصوم لا ينفك غالبا عن المعصية ... الجمل توبيخ يستحيي منه كل مؤمن لانه اذا علم ان الله خلق الليل ليطاع فيه سرا استحيى ان ينفق اوقاته في ذلك الا فيه كما انه يستحيي بطبعه من صرف شيء من النهار حيث يراه الخلق المعصية يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني بحذف نون الاعراب جوابا عن النفي اي لن تبلغوا لعجزكم الى مضرتي ولا يستقيم ولا يصح ان تضروني حتى اتضرر منكم ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني اي لا يتعلق بي ضرر لا نفع فتضروني او تنفعوني

لانه تعالى غني مطلق والعبد فقير مطلق والفقير المطلق لا يملك للغني المطلق ضرا ولا نفعا فما اقتضاه ظاهر الخبر من لضر او نفعه انما تمكن لا يبلغها العبد غير مراد لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل اي على تقوى اتقى قلب رجل او على اتقى احوال قلب رجل واحد منكم ذكره القاضي قال الطيبي ولا بد منه ليستقيم ان يقع اتقى خبر الكان ثم انه لم يرد ان كلهم بمنزلة رجل واحد هو اتقى من الناس بل كل واحد من الجمع بمنزلته لان هذا التركيب كقولك ركبوا فرسهم وعليه قوله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم في وجه ثم اضافة افعل الى نكرة مفردة يدل على انك لو تفصيت قلب رجل رجل بل كل الخلائق لم تجد اتقى قلبا من هذا الرجل انتهى ما زاد ذلك في ملكي شيئا نكره للتحقير يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا لانه مرتبط بقدرته وارادته وهما دائمتان لا انقطاع لهما فكذا ما ارتبط بهما وعاين التقوى والفجور على فاعلهما قال الطيبي قوله شيئا يجوز كونه مفعولا ان قلنا ان نقص متعد ومفعولا مطلقا ان قلنا انه لازم اي نقص نقصانا قليلا والتنكير فيه للتحقير يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد اي في ارض واحدة ومقام واحد فسالوني فاعطيت كل انسان مسالته ما نقص ذلك مما عندي لان امري بين الكاف والنون قال القاضي قيد السؤال بالاجتماع في مقام واحد لان تزاحم السؤال مما يدهش المسئول عنه ويبهته ويعسر عليه انجاح مآربهم والاسعاف بمطالبهم الا كما ينقص المخيط بكسر فسكون ففتح الابرة اذا ادخل البحر لان النقص انما يدخل المحدود الفاني والله سبحانه واسع الفضل عظيم النوال لا ينقص العطاء خزائنه فخاطب العباد من حيث يعقلون وضرب لهم المثل بما هو غاية القلة ونهاية ما يشاهدونه فان البحر من اعظم المرئيات والابرة صغيرة صقيلة لا يعلق بها شيء وان فرض لكنه لا يظهر حسا ولا يعتد به عقلا فلذا شبه بها انما هي اعمالكم اي هي جزاء اعمالكم احصيها اضبطها واحفظها لكم اي بعلمي وملائكتي الحفظة ثم اوفيكم اياها اي اعطيكم جزاءها وافيا تاما ان خيرا فخير وان شرا فشر والتوفية اعطاء الحق على التمام ذكره القاضي وقال المظهر اعمالكم تفسير لضمير المؤنث في قوله انما هي انما نحصي اعمالكم اي نعدد تكتب اعمالكم من الخير والشر توفية لجزاء عمل احدكم على التمام وقال الطيبي ويمكن ان يرجع الى ما يفهم من قوله اتقى قلب رجل وهما الاعمال الصالحة والطالحة ويشهد له لفظ انما لاستدعائها الحصر اي ليس نفعها وضرها راجعا الي بل احصيها لكم لاجازيكم بها فمن وجد خيرا فليشكر الله لانه هو هادي الضلال لموفقهم للخير ومن وجد شرا فليلم نفسه لانه باق على ضلاله الذي اشار اليه بقوله كلكم ضال انتهى والتوفية اعطاء الحق على التمام قال ابن عربي ولهذا يعود التنزيه على المنزه فمن كان علمه التنزيه عاد عليه تنزيهه فكان محله منزها عن ان يقوم به اعتقاد ما لا ينبغي ان يكون للحق عليه ومن هنا قال من قال سبحاني تعظيما لجلال الله الى هنا كلامه فمن وجد خيرا ثوابا ونعيما بان وفق لاسبابهما او حياة طيبة هنية فليحمد الله على توفيقه للطاعات التي يترتب عليها ذلك الخير والثواب فضلا منه ورحمة ومن وجد غير ذلك اي شرا ولم يذكره بلفظه تعليما للخلق كيفية ادب النطق بالكناية عما يؤذي او يستهجن او يستحيى منه او اشارة الى انه اذا اجتنب لفظه فكيف فعله فلا يلومن الا نفسه فانها اثرت شهواتها على رضى رازقها فكفرت لانعمه ولم تذعن لاحكامه وحكمه فاستحقت ان يقابلها بمظهر عدله وان يحرمها مزايا جوده وفضله قال ابن عطاء الله لا تطالب ربك بتاخر مطلبك ولكن طالب نفسك بتاخر ادبك وفي الحديث ايماء الى ان ابن ادم وفقه لما اقتضاه فانه يحسب طاعته من عمله لنفسه ولا يسندها الى التوفيق ويتبرا من معاصيه ويسندها الى الاقدار فان كان لا تصرف له كما يزعم فهلا كان في الامرين والا فلم نفاه عن احدهما وختم بهذا ايذانا بان عدم الاستقلال بنحو الاطعام والستر لا ينافي التكليف بالفعل والترك لانا وان لم نستقل نحس بوجدان الفرق بين حركة الاختيار والاضطرار وهذا الحديث جليل عظيم الفائدة كان راويه عن ابي ذر ابو ادريس اذا حدث به جثا على ركبتيه تعظيما له

تنبيه قال القونوي الحق سبحانه جواد مطلق فياض على الدوام سابغ الانعام دون بخل ولا التماس عوض ولا تخصيص طائفة بعينها تخصيصا يوهم منعا وتحجيرا على اخرين والخلائق كلهم يقبلون من عطاياه الذاتية والاسمائية بقدر استعداداتهم الكلية التفصيلية الوجودية المحولة بحسب طهارتهم الظاهرة والباطنة الوجودية وانما قلنا الوجودية لان الطهارة المختصة بالاستعداد الكلي الموجب قبول الوجود من الحق القبول التام عبارة عن سلامة حقيقة القابل من اكثر احكام الامكان ووقوع مناسبة تلك الحقيقة الحضرة الوحدانية الالهية التي منها ينبسط على جميع القوابل الممكنة وهي الطهارة الاصلية وكما ان قلة الوسائط واحكام الكثرة الامكانية يوجب الطهارة وثبوت المناسبة مع الحضرة الوحدانية الالهية فيستلزم قبول العطاء الالهي على وجه تام فكذلك كثرة الاحكام الامكانية وقوتها وخواص امكانات الوسائط التي هي النجاسات المعنوية يوجب نقص القبول ونقص الفيض المقدس فاذا وضح هذا فنقول وفور الحظوظ من عطاياه سبحانه الذاتية والاسمائية ونقصانها راجع الى كمال استعدادات القوابل ونقصها وكمال استعداد كل قابل ونقصه هو المعبر عنه بالطهارة والنجاسة عند اهل الطريق وذلك هو المشار اليه بقوله في هذا الحديث فمن وجد خيرا فليحمد الله الخ ويؤيده ما اصابك من حسنة فمن الله الاية م في الادب عن ابي ذر واخرجه عنه ايضا احمد والترمذي وابن ماجه ورواته دمشقيون قال احمد ليس لاهل الشام حديث اشرف منه

قال الله تعالى اذا ابتليت عبدا من عبادي مؤمنا فحمدني وصبر على ما ابتليته فانه يقوم من مضجعه ذلك كيوم ولدته امه من الخطايا ويقول الرب للحفظة اني انا قيدت عبدي هذا وابتليته فاجروا له ما كنتم تجرون له قبل ذلك من الاجر وهو صحيح قال الغزالي انما ينال العبد هذه المرتبة لان كل مؤمن يقدر على الصبر عن المحارم واما الصبر على البلاء فلا يقدر عليه الا ببضاعة الصديقين فان ذلك شديد

يا عبادي

على النفس فلما قاساه راح المصير جوزي بهذا الجزاء الاوفى انتهى وفيه ترغيب في الصبر وتحذير من الشكوى لكن ليس من الشكوى قول المريض بي وجع او وارأساه اذا اشتد به الوجع قاله الطيبي وقد اختلف ونحو ذلك وقد ترجم البخاري باب ما رخص للمريض ان يقول بي وجع قال الطيبي وقد اختلف في ذلك والتحقيق ان الالم لا يقدر احد على دفعه والنفوس مجبولة على وجدان ذلك فلا يستطاع تغييرها عما جبلت وانما كلف العبد ان لا يقع منه حال المرض او المصيبة ما له سبيل الى تركه كالمبالغة في التاوه ومزيد الجزع والضجر واما مجرد الشكوى فلا حم ع طب حل عن شداد بن اوس قال الهيثمي خرجه الكل من رواية اسماعيل بن عياش عن راشد الصنعاني وهو ضعيف عن غير الشاميين انتهى ولم يبال المص بذلك فرمز لحسنه

قال الله تعالى يا ابن ادم انك ما ذكرتني شكرتني واذا ما نسيتني كفرتني اي كفرت انعامي عليك وافضالي لديك واما الثانية مزيدة للتاكيد قيل مكتوب في التوراة عبدي اذكرني اذا غضبت اذكرك اذا غضبت فاذا ظلمت فاصبر فان نصرتي لك خير من نصرتك لنفسك وحول يدك افتح لك باب الرزق طس عن ابي هريرة قال الهيثمي فيه ابو بكر الهمداني وهو ضعيف انتهى واورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح

قال الله تعالى انفق على عباد الله وهو بفتح فكسر امر بالانفاق انفق عليك بضم فسكون جواب الامر اي اعطيك خلفه بل اكثر منه اضعافا مضاعفة وما انفقتم من شيء فهو يخلفه قال الطيبي هذا مشاكلة لان انفاق الله لا ينقص من خزائنه شيئا وهذا ظاهر لانه اذا انفق ظهر بصورة الفقر والعبودية والسخاء فاستحق نظر الحق اليه من جهة تفرج الذي لا بد منه حين ومن جهة مقابلة وصفه بوصف ربه وظهور معاني اسمائه فكانه قال لعبده عند انفاقه اتسخ علي وانا خلقت السخاء وقد امتثل المصطفى امر ربه فكان اكثر الناس انفاقا واعظمهم جودا حم ق عن ابي هريرة

قال الله تعالى يؤذيني ابن ادم اي يقول في حقي ما اكرهه وزعم ان المراد يخاطبني بما يؤذي من يمكن في حقه التاذي تكلف قال الطيبي والايذاء ايصال مكروه الى الغير وان لم يؤثر فيه وايذاؤه تعالى عبارة عن فعل ما لا يرضاه يسب الدهر يروى بحرف الجر وبياء المضارع والدهر اسم لمدة العالم من مبدء تكوينه الى انقراضه ويعبر به عن مدة طويلة وانا الدهر اي مقلبه او مدبره فاقيم المضاف مقام المضاف اليه او بتاويل الدهر على انه يكون مصدرا اي المتصرف المدبر لما يحدث ولهذا عقبه بقوله بيدي الامر اقلب الليل والنهار اي احدهما او ايلهما واذهب بالملوك كما في رواية احمد والمعنى انا فاعل ما يضاف الى الدهر من الحوادث فاذا سب الادمي الدهر يعتقد انه فاعل ذلك فقد سبني ذكره الراغب وقال القاضي من عادة الناس اسناد الحوادث والنوازل الى الايام والاعوام وسبها لا من حيث انها ايام واعوام بل من حيث انها اسباب تلك النوايب وموصلها اليهم على زعمهم فهم في الحقيقة ذموا فاعلها وعبروا عنه بالدهر في سبهم وهو بمعنى قوله انا الدهر لا ان حقيقته حقيقة الدهر ولازاحة هذا الوهم الزايغ اردفه بقوله اقلب الليل والنهار فان مقلب الشيء ومغيره لا يكون نفسه وقيل فيه اضمار والتقدير وانا مقلب الدهر والمتصرف فيه والمعنى ان الزمان يذعن لامري لا اختيار له فمن ذمه على ما يظهر فيه صادرا عني فقد ذمني فانا الضار والنافع والدهر لا نزله ويعضده نصب الدهر على انه ظرف متعلق باقلب والجملة خبر المبتدا انتهى كلامه قال المنذري الجمهور على ضم الراء الى هنا كلام المنذري حم ق د عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا النسائي في التفسير وكان المص اغفله سهوا

قال الله تعالى يؤذيني ابن ادم بان ينسب الي ما لا يليق بجلالي يقول يا خيبة الدهر بفتح الخاء المعجمة اي يقول ذلك اذا اصابه مكروه فلا يقولن احدكم يا خيبة الدهر فاني انا الدهر اقلب ليله ونهاره فاذا شئت قبضتهما فاذا سب ابن ادم الدهر من اجل انه فاعل هذه الامور عاد سبه الي لاني فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور م عن ابي هريرة

قال الله تعالى سبقت وفي رواية للبخاري غلبت رحمتي اي غلب اثار رحمتي على اثار غضبي والمراد بيان سعة الرحمة وشمولها ووصولها للخلائق قبل الغضب لكونها مقتضى ذاته دونه والا فهما من صفاته راجعتان لارادته الثواب والعقاب لا توصف احدهما بالسبق ولا الغلبة على الاخرى فهو اشارة الى مزيد العناية بعبيده والانعام عليهم بغايات الفضل ونهاية الرفق والمسامحة والى ان مقام الفضل اوسع من مقام العدل والمراد من الغضب لازمه وهو ارادة ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب لان السبق والغلبة باعتبار التعلق اي تعلق الرحمة غالب سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى ذاته الاقدس والغضب يتوقف على سابقة عمل من العبد الحادث وقال الدماميني الغضب ارادة العقاب والرحمة ارادة الثواب والصفات لا توصف بغلبة ولا يسبق بعضها بعضا لكن ورد هذا على الاستعارة ولا منع من جعل الرحمة والغضب من صفات الفعل لا الذات فالرحمة هي الثواب والاحسان والغضب والانتقام والعذاب فتكون الغلبة على بابها تنبيه قال ابن عربي لما نفخ الروح في ادم عطس فقال الحمد لله فقال الله يرحمك الله يا ادم فسبقت رحمته غضبه ولهذا قدم الرحمة في الفاتحة واخر ذكر الغضب فسبقت الرحمة الى ادم قبل العقوبة على اكل الشجرة ثم رحم بعد ذلك فجاءت رحمتان بينهما غضب فتطلب الرحمتان الامتزاج لانهما مثلان فانضمت هذه الى هذه فانعدم الغضب بينهما كما قال بعضهم في يسرين بينهما عسر

اذا ضاقت عليك فكر في الم نشرح
فعسر بين يسرين اذا ذكرته فافرح

تتمة قال ابن المنكدر اني لاستحي من الله ان ارى رحمته تعجز عن احد من العصاة ولولا المص(ر) وقد

المرائين

المشركين ما اخرجتهم لقوله تعالى رحمتي وسعت كل شيء وقال بعض العارفين حضرة الحق تعالى مطلقة يفعل فيها ما يريد وما مع احد من المؤمنين امان بعدم مؤاخذته على ذنوبه وانما يتعلق الناس بنحو قوله تعالى سبقت رحمتي غضبي م عن ابي هريرة ورواه عنه ابو يعلى والديلمي

قال الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب اي قصد يخلق خلقا كخلقي اي ولا احد اظلم ممن قصد ان يصنع كخلقي وهذا التشبيه لا عموم له يعني كخلقي من بعض الوجوه في فعل الصورة لا من كل وجه واستشكل التعبير باظلم بان الكافر اظلم واجيب بانه اذا صور الصنم للعبادة كان كافرا فهو هو ويزيد عذابه على سائر الكفار ويقبح كفره فليخلقوا ذرة بفتح المعجمة وشد الراء نملة صغيرة او ليخلقوا حبة بفتح الحاء اي حبة بر بقرينة ذكر الشعير او هي اعم او ليخلقوا شعيرة المراد تعجيزهم تارة بتكليفهم خلق حيوان وهو اشد واخرى بتكليفهم خلق جماد وهو اهون ومع ذلك لا قدرة لهم عليه واخذ منه مجاهد حرمة تصوير ما لا روح فيه حيث ذكر الشعيرة وهي جماد وخالفه الجمهور استدلالا بقوله في حديث احيوا ما خلقتم وفيه نوع من الترقي في الخساسة ونوع من التنزل في الالزام وحكى ابن دقيق السؤال عن حكمة الترقي من الذرة الى الحبة الى الشعيرة واجاب الشيخ التقي السبكي بانه من الاشياء الدقيقة فبين صعوبته والامر بمعنى التعجيز فناسب الترقي من الاعلى للادنى فاستحسنه الحافظ ابن حجر وزاد في اكرام كتبخ وانها رفضيلته حم ق في اللباس عن ابي هريرة قال دخلت دارا بالمدينة اي لمروان بن الحكم فاذا اعلاها مصور يصور فقال سمعت النبي يقول فذكره

قال الله تعالى لا ياتي ابن ادم بالنصب مفعول مقدم وفاعله النذر بفتح النون وحكاية عياض ضمها غلط او خلل من ناسخ بشيء لم اكن قد قدرته يعني النذر لا ياتي بشيء غير مقدر ولكن يلقيه النذر الى القدر بالقاف اي يلقيه والقدر بفتح القاف والدال مهملة اي ان صح ان القدر هو الذي يلقي ذلك المطلوب ويوجده لا النذر فانه لا دخل له في ذلك وفي رواية يلقيه بالفاء وقد قدرته له اي النذر لا يصنع شيئا وانما يلقيه الى القدر فان كان قدر وقع والا فلا استخرج به من البخيل قال النووي معناه انه لا ياتي بهذه القربة تطوعا مبتدأ بل في مقابلة نحو شفاء مريض مما علق النذر عليه وقال الزين العراقي يحتمل انه يريد النذر المالي لان البخل انما يستعمل غالبا في البخل بالمال وان يريد كل عبادة كما في خبر ابخل الناس من بخل بالسلام فيؤتيني عليه ما لم يكن يؤتيني عليه من قبل يعني ان العبد يؤتى على تحصيل مطلوبه ما لم يكن اتاه من قبل تحصيل مطلوبه ففيه اشارة الى ذم ذلك قال الخطابي وفي قوله استخرج اشارة لوجوب الوفاء حم خ ن عن ابي هريرة

قال الله تعالى اذا تقرب الي العبد اي طلب قربه مني بالطاعة شبرا اي مقدارا قليلا تقربت اليه ذراعا اي اوصلت رحمتي اليه قدرا ازيد منه وكلما زاد العبد قربا زاده الله رحمة واذا تقرب الي ذراعا تقربت منه باعا معروف وهو قدر مد اليدين واذا اتاني مشيا اتيته هرولة وهو الاسراع في المشي اي اوصل اليه رحمتي بسرعة قال النووي معناه من تقرب الي بطاعتي تقربت اليه برحمتي وان زاد زدت فان اتاني يمشي واسرع في طاعتي اتيته هرولة اي صببت عليه الرحمة وسبقته بها ولم احوجه الى المشي الكثير في الوصول الى المقصود وقال في المطامح الذراع والباع والشبر والهرولة ونحوها مقامات واحوال مختلفة في الاجابة بحسب اختلاف درجات الخلق عند الحق سبحانه وقال القاضي العبد لا يزال يتقرب الى الله بانواع الطاعات واصناف الرياضات ويترقى من مقام الى اخر اعلى منه حتى يحبه فيجعله مستغرقا بملاحظة جناب قدسه بحيث ما لاحظ شيئا الا لاحظ ربه فما التفت الى حاس ومحسوس وصانع ومصنوع وفاعل ومفعول الا راى الله وهو اخر درجات السالكين واول درجات الواصلين خ عن انس بن مالك وعن ابي هريرة طب عن سلمان الفارسي

قال الله تعالى لا ينبغي لعبد من الانبياء ان يقول انا خير وفي رواية انا افضل من يونس بن متى اي من حيث النبوة فان الانبياء فيها متساوية وانما التفاوت في الدرجات ونحوها او المراد لا ينبغي لعبد بلغ كمال النفس والصبر على الاذى ان يرجح نفسه على يونس لاجل ما حكيت عنه من قلة صبره على اذى قومه لان تلك اقدار وامور عارضة لم تحط خردلة ومتى بفتح الميم وشد المثناة مقصور اسم ابيه ولم يشتهر نبي بامه سواه وقول ابن الاثير وعيسى غير مرضي اذ الشهرة باحد الابوين فيمن له ابوان م عن ابي هريرة

قال الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك قال الطيبي اسم التفضيل هنا لمجرد الزيادة والاضافة للبيان او على زعم القوم من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه قال القاضي المراد بالشركة هنا العمل والواو عاطفة بمعنى مع والضميران لمن اي اجعله وعمله مردودا من حضرتي والرياء دليل على السفه ورداءة الراي وسوء الحظ ولقد صدق القائل

يا مبتغي الحمد والثواب ... في عمل يبتغي محالا
قد خيب الله ذا رياء ... وابطل السعي والكلالا
من كان يرجو لقاء ربه ... اخلص من اجله الفعالا
الخلد والكادح يديه ... فرابه يعطل النوالا

م ه عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري قال المنذري واسناد ابن ماجة رواته ثقات

قال الله تعالى انا الرحمن انا خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي لان اصل الرحمة عطف يقتضي الاحسان وهي في حقه تعالى نفس الاحسان او ارادته فلما كان هو المتفرد بالاحسان التام والافضال العام وركز في طبع البشر الرقة الحادثة الناشئة عنها الاحسان الى من يرحم صح اشتقاق احدهما من الاخر قال ابن العربي وهذا الحديث يقتضي رعاية الاتفاق في الاسماء وان ذلك نوع من الاخاء وقد قالوا في المثل اتفاق الكنى اخا ثان فانه تعالى في الرحم اتفاق اسمها مع اسمه في وجه انتظام الاحرف الاصلية

اذ الموت زايد والرحم مخلوقة محدثة وهو تعالى خالق محدث وفيه تنبيه على وهم الملحدة في قولهم هذا نسب بين الله
وبين الرحم تعالى الله عما يقولون اذ جعلوا بينه وبين الرحم النسا وانما قالها على سبيل التشبيه كما انه جعل
الغنة قاد اعالما الى اخر الصفات ولم يكن ذلك نسبا ولا تشبيها فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته
اي من راعى حقوقها راعيت حقه ووفيت ثوابه ومن قصر لها قصرت به في ثوابه ومنزلته ومن بتها بتته اى قطعته
لان البت القطع تعطفه على ما قبلها تاكيد والمراد بالرحم التي يجب مواصلتها كل قريب ولو غير محرم كما مر غير مرة حم
خ د في الزكاة ت في البر ك في البر والصلة عن عبد الرحمن بن عوف قال ك صحيح واقره الذهبي ك عن
ابى هريرة قال المنذري في تصحيح الترمذي له نظر وان ابا معلمة لم يسمع من ابيه
قال الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة ازاري اى انه خاص صفتي فلا يليق الا بي فالمنازع فيه منازع في صفة
من صفاتي فاذا كان الكبر على عباده لا يليق الا به فمن تكبر على عباده فقد جنى عليه ذكره الغزالي وقال الكلاباذي
الرداء عبارة عن الجمال والبهاء والازار عبارة عن الجلال والستر والحجاب فكانه قال لا تليق الكبرياء الا بي لان من دون
صفات الحدوث لازمه وسمة العجز ظاهر كرم عليه والازار عبارة عن الامتناع عن الادراك والاحاطة به
علما وكيفية لذاته وصفاته فكانه قال حجبت خلقي عن ادراك ذاتي وكيفية صفاتي بالجلال والعظمة فمن نازعني
واحدا منهما اى جاذبني اياها قذفته اى رميته وفي رواية ادخلته في النار لتشوفه الى ما لا يليق الا بالقادر القهار
القوي الجبار الغني العلي سبحانه ليس كمثله شيء في الحكم كن باوصاف ربوبيته متعلقا وباوصاف عبوديتك متحققا
منعك ان تدعي ما لك مما هو للمخلوقين افيبيح لك ان تدعي وصفه وهو رب العالمين وقد افاد هذا الوعيد ان
التكبر والتعاظم من الكبائر حم د ه عن ابى هريرة ه عن ابن عباس تبع في عزوه لابي داود الاشبيلي قال
في النار ولا اعرفه عند ابي وهو عند مسلم من حديث ابي هريرة وابي سعيد بقريب من هذا اللفظ اى وهو
قوله رداه
قال الله تعالى الكبرياء ردائي فمن نازعني ردائي قصمته اى اذللته واهنته او قربت هلاكه قال الزمخشري
هذا وارد عن غضب شديد ومناد على سخط عظيم لان القصم افظع الكسر وهو الكسر الذي يبين تلازم الاجزاء
بخلاف الكسر وقال القاضي والكبرياء الكبر وهو الترفع على الغير بان يرى لنفسه عليه شرفا والعظمة كون الشيء في نفسه
كاملا شريفا مستغنيا فالاولى ارفع من الثاني اذ هو غاية العظمة فلذا مثله بالرداء وقيل الكبرياء الترفع عن الانقياد
وذلك لا يستحقه الا الحق تكبر باده الوهيبة التي هي عبارة عن استغنائه عما سواه وعظمته وجوبه الذاتي الذي هو
عبارة عن استقلاله واستغنائه ومثلهما بالرداء والازار للمتوهم من المشاهد وابراز المعقول في صورة المحسوس
فكما لا يشارك الرجل في ردائه وازاره لا يشارك الباري في هذين فانه الكامل المنعم المتفرد بالبقاء وما سواه ناقص
محتاج على صدد الفناء كل شيء هالك الا وجهه وكل مخلوق استعظم نفسه واستعلى على الناس فهو منازع لرب
العزة في حقه مستوجب لا فتح نقمه وافظع عذابه اعاذنا الله منه ومن موجبه ك عن ابى هريرة
قال الله تعالى الكبرياء ردائي والعز ازاري من نازعني في شيء منهما عذبته اى عاقبته واصله القرب
ثم استعمل في كل عقوبة وقال حجة الاسلام معناه ان العظم والكبرياء من الصفات التي تختص بي ولا ينبغي لاحد
غيري كما ان رداء الانسان وازاره يختص به لا يشاركه فيه وفيه تحذير شديد من الكبر ومن افاته حرمان
الحق وعمى القلب عن معرفة ايات الله وفهم احكامه والمقت والبغض من الله وان خصلة تثمر لك المقت من
الله والخزي في الدنيا والنار في الاخرة والقدح في الدين لحري ان تتباعد عنها وقال ابن عربي عجبا للمتكبر وهو
يعلم عجزه وذلته وفقره لجميع الموجودات وان قرصة النمل والبرغوث تولمه والمرحاض يطلبه لدفع الم البول
والخراءة عنه ويفتقر الى كسرة خبز يدفع بها الم الجوع عن نفسه فمن صفته هذه كل يوم وليلة كيف يصح ان
يدخل قلبه كبرياء ما ذاك الا للطبع الالهي على قلبه سمويه عن ابى سعيد الخدري وابى هريرة ورواه بنحو
ابو داود وابن ماجة
قال الله تعالى احب عبادي اى الصوام الي اعجلهم فطرا اى اكثرهم تعجيلا للافطار اذا تحقق الغروب
لما فيه من الانقياد لامر الشارع وسرعة ابتدار بامره ومسارعة فطن ولانه اذا افطر قبل الصلاة تمكن
من ادائها بتوفر خشوع وحضور قلب او المراد احب عبادي الي من يخالف المبتدعة الزاعمين ان تاخير
الفطر لاشتباك النجوم افضل او المراد جميع هذه الامة الذين يتدينون بتعجيل الفطر اى هم احب الي ممن
قبلهم من الامم والفضل للمتقدم وفيه اشارة الى تحريم الوصال علينا لاقتضاء الخبر كراهة تاخير الفطر
فكيف بتركه حم ت حب عن ابى هريرة قال ت حسن غريب انتهى وفيه مسلم بن علي الخشني قال في الميزان شامي
واه وقال خ منكر الحديث والنسائي متروك وابن عدي حديثه غير محفوظ ثم ساق له هذا الخبر
قال الله تعالى المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء يعني ان حالهم
عند الله يوم القيامة بمثابة لو غبط النبيون والشهداء يومئذ مع جلالة قدرهم ونباهة امرهم حال غيرهم
لغبطوهم وقال البيضاوي لكل ما يتحلى به الانسان ويتعاطاه من علم وعمل فان له عند الله تعالى منزلة
لا يشاركه فيها غيره فمن لم يتصف بها وان كان له من نوع اخر ما هو ارفع قدرا واعز ذخرا فيغبط بان يتمنى
ويحب ان يكون مثل ذلك مضموما الى ما له من المراتب الرفيعة الشريفة فذلك معنى قوله يغبطهم النبيون
لان الانبياء قد استغرقوا فيما هو اعلى من ذلك من دعوة الخلق واظهار الحق واعلاء الدين وارشاد العامة
وتكميل الخاصة الى غير ذلك من كليات يشغلهم عن العكوف على مثل هذه الجزئيات والقيام بحقوقهم
والشهداء وان نالوا رتبة الشهادة لكنهم اذا راوا يوم القيامة منازلهم وشاهدوا قربهم وكرامتهم عند الله

ودوا لو كانوا ضامين خصالهم المخصالهم فيكونوا جامعين بين الحسنيين فايزين بالمرتبتين هذا من اولى
ما قيل في التاويل واما قول السبكي هؤلاء يدخلون الجنة بغير حساب واما اولئك فلا بد من سؤالهم عن التبليغ
فيغبطون السالم من ذلك التعب لراحته ولا يلزم ان يكون حالة الراحة افضل لتعقد من شهيد بان
المتحابين في مقام الولاية وهي اول درجة النبي قبل النبوة ولا يمكن ان يحصل للولي خصلة ليست للنبي
قال والجواب المرضي عندي انهم لا يغبطونهم على منابر النور ولا الراحة بل على المحبة فان المحبة في الله
محبة لله وهو مقام يتنافس به فالغبطة على المحبة لله لا على مواهبه انتهى ت عن معاذ بن جبل ورواه
الطبراني عن العرباض باللفظ المزبور قال الهيثمي واسنادها جيد ومن ثم رمز المص لحسنه
قال الله تعالى وجبت وفي رواية حقت محبتي للمتحابين في والمتجالسين في اى يتجالسون في محبتي بذكري
وكان الجنيد ابدا مشغولا في خلوته فاذا دخل اخوانه خرج وقعد معهم ويقول لو اعلم شيئا افضل من مجالستكم
ما خرجت اليكم وذلك لان لمجالسة الخواص اثرا في صفاء الحضور ولنشر العلوم ما ليس لغيرهم والمتباذلين
في اى يبذل كل واحد منهم لصاحبه نفسه وماله في مهماته في جميع حالاته كما فعل الصديق رضي الله عنه ببذل
نفسه ليلة الغار وماله حتى تخلل بعباءة لا لغرض من الدنيا ولا من دار القرار والمتزاورين في زاد الطبراني
في روايته والمتصادقين في وذلك لان قلوبهم لهت عن كل شيء فتعلقت بتوحيده فالف بينهم بروحه وروح الجلال
اعظم شانا ان يوصف فلذا وجدت قلوبهم نسيم روح الجلال كادت تطير من اماكنها شوقا اليه وهم محبوسون
لهذا الهيكل فصاروا في اللقاء يهش بعضهم لبعض ابتلاء فاذا التقوا زادوا شوقا لمحبوبهم الاعظم فمن ثم وجب لهم
الحب فنالوا بكمال القرب قال ابن عربي قد اعطاني الله من محبته الحظ الاوفر والله اني لاجد من الحب ما لو وضع
على السماء لانفطرت وعلى النجوم لانكدرت وعلى الجبال لسيرت والحب على قدر التجلي والتجلي على قدر المعرفة لكن يجد
العارف لاثر لها في المشاهد حم طب ك هب عن معاذ بن جبل قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال في الرياض
حديث صحيح وقال المنذري اسناده صحيح وقال الهيثمي رجال احمد والطبراني وثقوا
قال الله تعالى احب ما تعبدني بمثناة فوقية اوله مضبوط المص به عبدي الي بالتشديد به ضبطه النصح
لي والنصح له وصفه بما هو اهله عقدا وقولا والقيام بتعظيمه ظاهرا وباطنا والرغبة في محابه وموالاة من
اطاعه ومعاداة من عصاه وقال الحكيم النصح لله ان لا يخلط بالعبودية شان الاحرار وافعالهم فيكون في
سره وعلنه قد اثر امر الله على هواه وحق الله على شهواته فان خلط فيه ما ليس منه كانت العبودية مغشوشة
والغش ضد النصح حم عن ابى امامة رمز المص لحسنه وليس كما قال فقد قال ابن الحافظ في شرح الترمذي
بعدما عزاه لاحمد اسناده ضعيف انتهى واعله الهيثمي بان فيه عبيد الله بن زحر عن علي بن زيد وكلاهما
ضعيف
قال الله تعالى ايما عبد من عبادي يخرج مجاهدا في سبيلي وابتغاء مرضاتي ضمنت له ان ارجعه
الى وطنه ان ارجعته اليه بما اى بالذي اصاب من اجر او غنيمة وان قبضته اى توفيته ان اغفر له وارحمه
وادخله الجنة لجوده بنفسه وبذله اياها في رضى الذي خلقه حم ن عن ابن عمر بن الخطاب رمز المص لصحته
قال الله تعالى يا محمد افترضت على امتك خمس صلوات في اليوم والليلة وعهدت عندي عهدا انه من
حافظ عليهن لوقتهن ادخلته الجنة اى مع السابقين الاولين ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندي
اخبر عباده ان تقربهم اليه بالعبادة فمن تقرب اليه بالطاعة تقرب الله منه بالتوفيق والاستطاعة تنبيه
قال بعض الكاملين رضاه تعالى في فرايضه والتقصير في الفرايض هو الذي اهلك النفوس وتمكن الروح
فلو اتى بالفرايض على حسب الامر لكان فيها رضى الله وغاية الدرجات ه عن ابى قتادة رمز المص لحسنه ورواه
عنه ايضا ابو نعيم والديلمي
قال الله تعالى اذا بلغ عبدي اى المؤمن اذ الكثير الامور الاتية انما تاتي فيه اربعين سنة وهو احسن
العمر واستكمال الشباب واستجماع القوة عافيته من البلايا الثلاث من الجنون والبرص والجذام لانه نال
في الاسلام عمرا تاما ليس بعده الا الادبار فنشت له من الحرمة ما يدفع به عنه هذه الافات هي التي من الداء
العضال واذا بلغ خمسين سنة حاسبته حسابا يسيرا لان الخمسين نصف ارذل العمر الذي يرتفع بلوغه
الحساب جملة فبلوغ النصف الاول يخفف حسابه وخفة الحساب في الدنيا ان لا يبرح منه البركة ولا يحرم
الطاعة ولا يخذله فاذا بلغ ستين سنة وهو عمر التذكر والتوقيف الذي قال الله فيه اولم نعمركم ما
يتذكر فيه من تذكر حببت اليه الانابة اى الرجوع اليه لكونه مظنة انتهاء العمر غالبا واذا بلغ سبعين سنة
احبته الملايكة لانه شهر حبه فيهم كما يقال هذا عبد قد كان في عبودية مولاه حينا لم يابق منه ولم يول عنه
حتى شاخ في الاسلام ضعف اربعين وذهبت فيه قوته واذا بلغ ثمانين سنة وهو العمر فاكتب حسناته
والغيت سيئاته لانه تجمع في الاسلام ضعف الاربعين اوجب له هذه الحرمة واذا بلغ تسعين سنة
وهو الفناء وقد ذهب اكثر العقل وهو منتهى اعمار هذه الامة غالبا قالت الملايكة اسير الله في ارضه
لانه عجز وهو في ربقة الاسلام فهو كاسير في وثاق لا يستطيع براحا فغفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر
ويشفع في اهله تمامه عند مخرجه الحكيم فاذا بلغ ارذل العمر لكيلا يعلم من بعد علم شيئا كتب له ما كان يعمل
في صحته من الخير وان عمل سيئة لم تكتب انتهى وحن خالص المراد عن خبيه ثم قال الحكيم هذا من جيد الحديث وقد
اتت روايات اخر وليس فيها حكاية عن الله وهذا حديث يجمع عن حرمة الاسلام وما يوجب الله لمن
قطع عمره مسلما من الاكرام ومثال هذا موجود في خلقه ترى الرجل يشتري عبدا فاذا اتت عليه سنون سنة

فيقول قد طالت صحبته هذا وعتق عبدنا فيرفع عنه بعض العبودية ويخفف عنه في ضريبته فاذا زالت مدة صحبته زيد رفقا وعطفا والعبد لا يخلو من تخليط واساءة فمولاه لطول صحبته لا يمنعه رفقه ورفده ولا يعاقبه فاذا شاخ اعتقه
الحكيم الترمذي عن عثمان بن عفان وفيه مجهول وضعيف
قال الله تعالى اذا وجهت الى عبد من عبيدي مصيبة اي شدة وبلاء في بدنه او في ولده او في ماله فاستقبله بصبر جميل استحييت يوم القيمة ان انصب له ميزانا او انشر له ديوانا اي اترك النصب والنشر ترك من يستحيي ان يفعلهما لما مر انه سبحانه اذا وصف بالاستحياء فالمراد به الشيء اللازم للانقباض النفس كما ان المراد من رحمته وغضبه اصابة المعروف والمكروه اللازمين لمعنيهما واشترط جمال الصبر في صبره وهو الرضا لان الصبر ثلاثة صبر الموحدين وصبر المقصرين وصبر المقربين فصبر الموحدين ان لا يسخطوا على ربهم بل صبروا على ايمانهم به واعملوا جوارحهم في المعاصي وهو صبر ممزوج بالجزع فهو صبر الظالمين لانفسهم وصبر المقصرين صبر بالقلب والجوارح فرضوا بقلبهم وحفظوا جوارحهم عن العصيان وفي النفس كرب فلم يملكوا اكثر من هذا لحياة نفوسهم بالشهوات وصبر المقربين هو الرضى مع غلبة حلاوة التسليم وموت الشهوة فاذا صار العبد الى هذه الدرجة لا يحاسب ولا يناقش ويجاد عليه كما جاد بنفسه التي لا شيء عنده اعظم منها فالقاها بين يديه تنبيه قال القرطبي فيه ان الميزان حق ولا يكون في حق كل احد فمن لا حساب عليه لا يوزن عليه والمجرمون يعرفون بسيماهم وانما يكون لمن بقي من اهل المحشر ممن خلط عملا صالحا واخر سيئا من المؤمنين وقد يكون للكفار وذكر حجة الاسلام ان الذين لا يحاسبون لا يرفع لهم ميزان ولا ياخذون صحفا وانما هي براءات مكتوبة الحكيم في النوادر عن انس ورواه عنه ابن عدي باللفظ المزبور قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف
قال الله تعالى حقت محبتي للمتحابين في وحقت محبتي للمتواصلين في وحقت محبتي للمتناصحين في وحقت محبتي للمتزاورين في وحقت محبتي للمتباذلين في قال العلائي معنى المتباذل ان يبذل كل منهما ماله لاخيه متى احتاجه لا لغرض دنيوي قال بعضهم هذه النظير للنظير الغالب فيهما التودد والتقرب ومن المتدينين من يقصد بها البذل كما حكي ان بعض الصوفية زار شيخه فاعطاه الشيخ ثوبا من ثيابه فلما ولى استدعاه الشيخ وقال هل معك شيء تدفعه لي تدفع اليه سجادته فقال اعلم ان هذه مباذلة لا مبادلة لعلنا ندخل في هذا الخبر وسائر المتحابون في يكونون يوم القيمة على منابر جمع منبر من نور يغبطهم بمكانهم النبيون والصديقون والشهداء قد عرفت مما مر بك من التقرير انما في مسئله انه ليس المراد ان الانبياء ومن معهم يغبطون المتحابين حقيقة بل القصد بيان فضلهم وعلو قدرهم عند ربهم على اكد وجه وابلغه حم طب ك عن عبادة بن الصامت قال الهيثمي رجال احمد والطبراني موثقون
قال الله تعالى اذا ابتليت بحبيبتيه بالتثنية اي محبوبتيه اي بفقدهما ونسخ الراوي او المصنف بقوله يريد عينيه سماهما بذلك لان العالم عالمان عالم الغيب وعالم الشهادة وكل منهما محبوب ومدرك الاول البصيرة ومدرك الثاني البصر واشتق الحبيب من حبة القلب وهو سويداؤه لظهر سواد العين
قال ابو الطيب
يودان سواد الليل دام له ... يزيد فيه سواد القلب والبصر
ولان السرور يكنى عنه بقرة العين لما يشاهد المحبوب ويكنى عن الحزن بسخونتها للمفارقة عند ثم صبر زاد الترمذي واحتسب بان يستحضر ما وعد به الصابرون ويعمل به عوضته منهما الجنة اي دخولها لان فاقدهما حبيس فالدنيا سجنه حتى يدخل الجنة فناله من عوض ما اعطيه والالتذاذ بالصبر يفني بفناء الدنيا والالتذاذ بالجنة باق ببقائها قال الطيبي وثم للتراخي في الرتبة لان ابتلاء الله العبد نعمة وصبره عليه مقتض لتضاعف تلك النعمة لقوله انما يوفى الصابرين اجرهم بغير حساب ولما اصيب ابن عباس ببصره انشد وقال

ان يذهب الله من عيني نورهما	ففي لساني وقلبي للهدى نور
عقلي ذكي وقولي غير ذي خطل	وفي فمي صارم كالسيف ماثور

حم خ في كتاب المرض عن انس بن مالك
قال الله تعالى اذا اخذت من عبدي كريمتيه وهو بهما ضنين لم ارض له بهما ثوابا دون الجنة اذا هو حمدني عليهما وفي رواية حبيبتيه سماهما بذلك لما فيهما من جلب المسار ودفع المضار وتوقي الاخطار وقيل سماها كريمتين لما فيهما دينا ودنيا ولانهما احب اعضاء الانسان اليه لما يحصل له بفقدهما من الاسف على فوت رؤية ما يريد رؤيته من خير فيسر به او شر فيجتنبه واذا كان ثوابه الجنة فمن له عمل صالح اخر يزاد له في الدرجات قال داود يا رب ما جزاء الحزين يصبر على المصائب ابتغاء مرضاتك قال جزاؤه ان البسه لباس الايمان فلا انزعه عنه ابدا وقال حجة الاسلام في كشف علم الاخرة في الحديث الصحيح ان اول من يحطهم الله اجورهم الذين ذهبت ابصارهم ينادي يوم القيمة بالمكفوفين فيقال لهم انتم احرى اي احق من ينظر اليهم ثم يستحيي الله تعالى منهم ويقول لهم الى ذات اليمين ويعقد لهم راية وتجعل بيد شعيب عليه السلام فيصير امامهم ومعهم من ملائكة النور ما لا يحصي عددهم الا الله يزفونهم كما تزف العروس فيمر بهم على الصراط كالبرق الخاطف هذا بيمن صفة الصبر والحلم كابن عباس ومن ضاهاه من الامة طب حل عن عياض بن سارية قال الهيثمي فيه ابو بكر بن ابي مريم وهو ضعيف
قال الله تعالى انا الله اي انا المعروف المشهور بالوحدانية والمعبود بحق فهو من قبيل انا ابو

النجم

النجم لا اله الا انا حال موكدة لمضمون هذه الجملة من اقر لي بالتوحيد دخل حصني ومن دخل حصني امن من عذابي لانه اثبت عنده المعرفة بالله قلبا وباللسان نطقا انه الحق فدخل في حصن كنيف فاستوجب الامن قال الامام الرازي لا اله الا الله محمد رسول الله اربعة وعشرون حرفا وساعات الليل والنهار كذلك فكانه قيل كل ذنب اذنبته من صغير وكبير سر وجهر خطأ وعمد قول او فعل في هذه الساعات مغفور بهذه الحروف والكلمات والشهادة ثمانية سبع كلمات والعبد سبعة اعضاء وللنار سبعة ابواب فكل كلمة من السبع تغلق بابا من الابواب السبعة على عضو من الاعضاء السبعة وقال الامام الرازي ايضا جعل الله العذاب عذابين احدهما السيف من يد المسلمين والثاني عذاب الاخرة كالسيف في غلاف يرى والنار في غلاف لا يرى فقال من اخرج لسانه من الغلاف المرئي وهو الفم فقال لا اله الا الله ادخلنا ادخلنا السيف في الغمد الذي يرى وصار محسنا ومن اخرج لسان القلب من الغلاف الذي لا يرى وهو السر فقال لا اله الا الله ادخلنا سيف عذاب الاخرة في غمد الرحمة وادخلنا القائل في حصنها حتى يكون واحدا بواحد ولا ظلم ولا جور فائدة في تاريخ نيسابور للحاكم ان عليا الرضي بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر ابن علي بن زين العابدين بن الحسين لما دخل نيسابور كان في قبة مستورة على بغلة شهباء وقد شق بها السوق فعرض له الامامان الحافظان ابو زرعة وابن اسلم الطوسي ومعهما من اهل العلم والحديث من لا يحصى فقالا ايها السيد الجليل ابن السادة الائمة بحق ابائك الاطهرين واسلافك الاكرمين الا ما اريتنا وجهك الميمون ورويت لنا حديثا عن ابائك عن جدك نذكرك به فاستوقف غلمانه وامر بكشف المظلة واقر عيون الخلائق برؤية طلعته فكانت له ذوابتان متدليتان على عاتقه والناس قيام على طبقاتهم ينظرون ما بين باك وصارخ ومتمرغ في التراب ومقبل لحافر بغلته وعلا الضجيج فصاحت الائمة الاعلام معاشر الناس انصتوا واسمعوا ما ينفعكم ولا تؤذونا بصراخكم وكان المستملي ابو زرعة والطوسي فقال الرضي حدثنا ابي موسى الكاظم عن ابيه جعفر الصادق عن ابيه محمد الباقر عن ابيه علي زين العابدين عن ابيه شهيد كربلاء عن ابيه علي المرتضى قال حدثني حبيبي وقرة عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثني جبريل قال حدثني رب العزة سبحانه يقول كلمة لا اله الا الله حصني فمن قالها دخل حصني ومن دخل حصني امن من عذابي ثم ارخى الستر على القبة وسار فعد اهل المحابر والدوي الذين كانوا يكتبون فانافوا على عشرين الفا وقال الاستاذ ابو القاسم القشيري اتصل هذا الحديث بهذا السند ببعض امراء السامانية فكتبه بالذهب واوصى ان يدفن معه في قبره فرئي في النوم بعد موته فقيل ما فعل الله بك قال غفر لي بتلفظي لا اله الا الله وتصديقي بان محمدا رسول الله وذكر الجمال الزرندي في معراج الوصول ان الحافظ ابا نعيم روى هذا الحديث بسنده عن اهل البيت الى علي سيد الاولياء وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثني جبريل سيد الملائكة قال قال الله تعالى انا الله لا اله الا انا فاعبدني فمن جاء منكم بشهادة ان لا اله الا الله بالاخلاص دخل حصني ومن دخل حصني امن من عذابي الشيرازي في الالقاب عن علي امير المؤمنين ونحوه خرج الحاكم في تاريخه وابو نعيم عن علي ايضا لا اله الا الله حصني الخ قال الحافظ العراقي اسناده ضعيف وقول الديلمي حديث ثابت مردود
قال الله تعالى يا ابن ادم انك ما عبدتني كذا بخط المؤلف وفي نسخ دعوتني بمغفرة ذنوبك كما يدل عليه السياق الاتي والحال انك رجوتني بان ظننت تفضلي عليك باجابة دعائك وقبوله اذ الرجاء الخير مقرب وقوعه ولم تشرك بي شيئا غفرت لك ذنوبك اي سترتها عليك لعدم العقاب في الاخرة على ما كان منك من المعاصي وان تكررت وتكثرت وان استقبلتني بملء السماء والارض خطايا وذنوبا استقبلتك بملئهن من المغفرة واغفر لك ولا ابالي ولا اكترث بذنوبك ولا استكثرها وان كثرت فلا يتعاظمني ولانه لا حجر عليه فيما يفعله ومعنى لا ابالي لا اشتغل بالي به قالوا لا يوجد في الاحاديث ارجى من هذا قال المظهر ولا يجوز لاحد ان يغتر به ويقول اكثر من الخطيئة ليكثر الله مغفرتي وانما قاله لئلا ييأس المذنبون من رحمته ولله مغفرة وعقوبة لكن مغفرته اكثر لكن لا يعلم احدا انه من المغفور لهم او من المعاقبين فينبغي التردد بين الخوف والرجاء وقال الطيبي هذا عام خص بحسب الاحوال والازمان فان جانب الخوف ينبغي رجحانه ابتداء والرجاء انتهاء ومطلق محمول على المقيد بالمشيئة ويغفرها دون ذلك لمن يشاء او بالعمل الصالح من الايمان طب عن ابي الدرداء رمز المؤلف لحسنه قال الهيثمي رواه الطبراني في الثلاثة وفيه ابراهيم بن اسحق الضبي وقيس بن الربيع وفيهما خلاف وبقية رجاله رجال الصحيح
قال الله تعالى انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء اي انا قادر على ان اعمل به ما ظن اني عامل به او انا عند علمه وايمانه بما وعدت من قبول حسناته والعفو عن زلاته واجابة دعواته عاجلا واجلا او المراد انا عند امله ورجائه قال في المطامح هذا اصل عظيم في حسن الرجاء من الله وجميل الظن به وليس لنا وسيلة اليه الا ذلك قالوا والافضل للمريض ان يكون رجاؤه اغلب قال القرطبي وقد كانوا يستحبون تلقين المحتضر محاسن عمله ليحسن ظنه بربه وقال البناني كان شاب ذو رهق فلما نزل به الموت اكبت امه عليه تقول يا بني كنت احذرك مصرعك قال يا اماه لي رب كثير المعروف واني لارجو اليوم ان لا يعدمني بعض معروفه تنبيه ابن ابي جمرة المراد بالظن هنا العلم كقوله وظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه وفي المفهم معنى ظن عبدي بي ظن الاجابة عند الدعاء وظن القبول عند التوبة وظن المغفرة عند الاستغفار وظن المجازاة عند فعل العبادة بشروطها تمسكا بصادق وعده قال في الحكم لا يعظم الذنب عندك عظمة تصدك عن حسن الظن

بالله فان من عرف ربه استصغر في جنب كرمه ذنبه لا صغيرة اذا قابلك عدله ولا كبيرة اذا واجهك فضله
قال العارف الشاذلي قرأت ليلة قل اعوذ برب الناس فقيل لي شر الوسواس وسواس يدخل بينك وبين حبيبك يذكرك افعالك السيئة وينسيك الطافه الحسنة ويقلل عندك ذات اليمين ويكثر عندك ذات الشمال ليعدل بك عن حسن الظن بالله وكرمه الى سوء الظن بالله ورسوله فاحذر هذا الباب فقد اخذ منه خلق كثير من العباد والزهاد واهل الطاعة والسداد طب ك في التوبة عن واثلة بن الاسقع قال ك صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي رجاله ثقات وهذا في الصحيحين بدون قوله ماشاء

قال الله تعالى يا ابن ادم قم الي امش اليك وامش الي اهرول اليك قال بعض العارفين هذا واشباهه ان خطر ببالك او تصور في خيالك ان ذلك قرب مسافة او مشي جارحة فانه هالك فانه سبحانه بخلاف ذلك وانما معناه انك اذا تقربت اليه بالخدمة تقرب منه بالرحمة انت تتقرب منه بالسجود وهو يتقرب منك بالجود حم من حديث شريح بن الحرث عن رجل من الصحابة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير شريح وهو ثقة

قال الله تعالى انا عند ظن عبدي بي ان ظن بي خيرا فله مقتضى ظنه وان ظن بي شرا اي ان افعل به شرا فله ما ظنه فالمعاملة تدور مع الظن فاذا احسن ظنه بربه وفى له بما امل والظن والمظنبس سوء الظن بالله وهرب من قضايه فالعقوبة اليه سريعة والمقت له كاين الا ترى الى العصابة التي فرت من الطاعون كيف اماتهم قال الحكيم الترمذي الظن ما تردد في الصدر وانما يحدث من الوهم والظن هاجسة النفس وللنفس احساس بالاشياء فاذا عرض امر يدركها الحس شان الامر العارض فاخرج لها من التدبير فهو هواجس النفس فالمؤمن نور التوحيد في قلبه فاذا هجست نفسه لعارض اضاء النور فاستقرت النفس فاطمأن القلب لحسن ظنه لان ذلك النور يريه من علايم التوحيد وشواهده ما تسكن النفس اليه وتعلمه ان الله كافيه وحسبه في كل اموره وانه كريم رحيم عطوف به فيهدأ احسن الظن بالله واما اذا غلب شره النفس وشهواتها فيفور دخان شهواتها كدخان الحريق فيظلم الصدر وتغلب الظلمة على الضوء فتجيء النفس بهواجسها وافكارها وتضطرب ويتزعزع القلب عن مستقره وتفقد الطمأنينة وتعمى عين الفؤاد لكثرة الظلمة والدخان فذلك سوء الظن بالله فاذا اراد الله بعبد خيرا اعطاه حسن الظن بان يزيد نور اليقين في قلبه فيقشع ظلمة الصدر كسحاب يتقشع عن ضوء القمر ومالم يمنح ذلك فصدره مظلم لما اتت به النفس من دخل شهواتها والعبد ملوم على تقوية الشهوات من استعمالها فاذا استعملها فقد قواها مثل كانون كلما القيت فيه حطبا ازداد لظا ودخانا حم عن ابي هريرة قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه كلام معروف

قال الله تعالى لعيسى بن مريم يا عيسى اني باعث من بعدك امة ان اصابهم ما يحبون حمدوا الله وشكروا له وان اصابهم ما يكرهون صبروا واحتسبوا ولا حلم بالالام ولا علم قال يا رب كيف يكون هذا لهم ولا حلم ولا علم قال اعطيهم من حلمي وعلمي قال الطيبي قوله لا حلم ولا علم تاكيد لمفهوم صبروا واحتسبوا لان معنى الاحتساب ان يبعثه على العمل الاخلاص وابتغاء مرضاة الرب لا الحلم ولا العلم فحينئذ يتوجه عليه انه كيف يصبر ويحتسب من لا علم له ولا حلم فيقال اذا اعطاه من حلمه يحلم ويتعقل بحلم الله وعلمه وفي وضع على موضع العقل اشارة الى عدم جواز نسبة العقل وهو القوة المتهيئة لقبول العلم الى الله تعالى عن صفات المخلوقين وقال الحكيم هذه امة مخصوصة بالوسايل من بين الامم محبوة بالكرامات مقربة بالهدايات محظوظة من الولايات تولى الله هدايتهم وتاديبهم يسمون في التوراة صفوة الرحمن وفي الانجيل حلما علماء ابرارا اتقيا كانهم من الفقه انبيا وفي القران امة وسطا وخير امة اخرجت للناس وقوله صبروا واحتسبوا الاحتساب ان يرى ذلك الشيء الذي اخذه لله وان كان صيره باسمه فالاصل لله وقوله صبروا اي ثبتوا فلم يزل احدهم عن مقامه بزوال ذلك الشيء عنه فان المؤمن يقول انا لله وها انا بين يديه في طاعته ونعمه علي سابغة فاذا امتحن فازال عنه نعمة زال عن مقامه ان طلبا لتلك النعمة التي زالت فليس هذا ثباتا وقوله ولا حلم ولا علم كانه يعجب انه تعالى قد رحلهم وعلماء الخلقة يتحالمون بينهم ويتعلمون فهذا الحلم والعلم يتخلقون وفي حديث ان الله قسم بينكم اخلاقكم كما قسم بينكم ارزاقكم وكانت هذه الامة اخر الامم فرق ذلك جسمهم ودق فلو تركهم على رقة تلك الاخلاق ورقة تلك الحلوم وقلة العلم لم ينالوا من الحظ الا قليلا ولم تزل الناس ينقصون من الخلق والرزق والعمر من زمن نوح فكان احدهم يعمر الف سنة وطوله ستون ذراعا والرمانة يقعد في قشرها عشرة رجال فلم تزل تنقص الى الان فانظر كم بين الخلقين والعمرين والرزقين فكذا الخلقين لم ينالوا من الحلم والعلم الا قليلا ما يفسد اكثر مما يصلح فان صبروا واحتسبوا اعطاهم وقوله اعطيهم من حلمي وعلمي فالعلم النور يقذف في قلوبهم فيتشرح الصدر فيسع ذلك علمه والحلم اتساع القلب فكلما دخل فكن انهضم كما ينهضم الطعام في المعدة فاتسع القلب وصحت بنيه الامور وقال ابن عربي هذه الامة في اول دورة الزمان ومدتها سنة الاف سنة روحانية محققة ولهذا ظهر فيها من العلوم الالهية ما لم يظهر في غيرها من الامم فان الدورة التي انقضت كانت ترابية فغاية علمهم بالطبايع والالهيون فيهم غرباء قليلون جدا لا يكاد يظهر لهم اثر ثم ان المثالة منهم ممتزج بالطبيعة ولابد والمثالة منا صرفا خالص لا سبيل لحكم الطبع عليه حم طب ك هب وكذا الحكيم عن ابي

الدرداء

الدرداء قال ك صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح غير الحسن بن سوار وابو حلبس يزيد بن ميسرة وهما ثقتان

قال الله تعالى يا ابن ادم اثنتان لم يكن لك واحدة منهما جعلت لك نصيبا من مالك حين اخذت بكظمك بالتحريك اي عند خروج نفسك وانقطاع نفسك لاطهرك به من ادناسك وازكيك وصلاة عبادي عليك بعد انقضاء اجلك قال الفاكهاني من خصايص هذه الامة الصلاة على الميت والايصاء بالثلث ه عن ابن عمر بن الخطاب

قال الله تعالى من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له قال المظهر فيه ان الاعتراف بذلك سبب للغفران وهو نظير انا عند ظن عبدي بي وقد عير الله قوما فقال وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم ارداكم وظننتم ظن السوء وكنتم قوما بورا قال الطيبي وقوله من علم الخ تعريض بالوعيدية ومن قال ان الله لا يغفر الذنوب بغير توبة ويشهد للتعريض قوله ولا ابالي اي لا احتفل ما لم يشرك بي شيئا وفيه رد على المعتزلة القايلين بالحسن والقبح العقليين وروي ان حماد بن سلمة عاد سفيان فقال سفيان اترى يغفر الله لمثلي قال والله لو خيرت بين محاسبة الله اياي ومحاسبة ابوي ما اخترت الا محاسبة الله لانه ارحم بي منهما قال وهذا ارجى حديث في السنة ولا يغتر به فانه كما انه عظيم الثواب شديد العقاب نعفا به عظيم كان عفوا واسع حسيم يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء طب ك في التوبة عن ابن عباس قال ك صحيح ورده الذهبي بان حفص بن عمر العدني احد رجاله واه في الصحة من اين

قال الله تعالى ابن ادم اذكرني بعد الفجر وبعد العصر ساعة اكفك ما بينهما قال ابن رجب يشير الى ان الاعمال بالخواتيم فاذا كان البداءة والختام بخير شمل الخير ورجا المفرغ حكم الجميع حل عن ابي هريرة ورواه ابن المبارك في الزهد عن الحسن مرسلا

قال الله تعالى ان المؤمن مني بعرض كل خير اني انزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمدني قاله بعض الصحابة مررت على سالم مولى ابي حذيفة في القتلى وبه رمق فقلت اسقيك فقال جرني قليلا الى العدو واجعل الماء في الترس فاني صايم فان عشت الى الليل شربته وقال الامام الرازي حكمة سوال الملكين ان الملايكة لما طعنت في بني ادم بعث الله اليه ملكين يسالانه عن ربه ودينه فيقول ربي الله وديني الاسلام فيقول الله انظروا اليه اخذت روحه وماله وزوجه فماله العدو وزوجته تحت غيره ومع ذلك هو مقر بتوحيدي ونثر بهي لتعلموا اني اعلم ما لا تعلمون الحكيم الترمذي عن ابن عباس وعن ابي هريرة ورواه احمد بنحوه

قال الله تعالى انا اكرم واعظم عفوا من ان استر على عبد مسلم في الدنيا ثم افضحه بعد اذ سترته ولا ازال اغفر لعبدي ما استغفرني اي مدة دوام استغفاره لي وانه تاب ثم عاود الذنب ثم تاب وهكذا الى ما لا يحصى الحكيم في النوادر عن الحسن البصري مرسلا عق عنه اي الحسن عن انس وفيه ايوب بن ذكوان قال في الميزان عن البخاري منكر الحديث وعن الازدي متروك الحديث وعن ابن عدي ما يرويه لا يتابع عليه وفي اللسان ذكر العقيلي هذا الحديث فيما انكر عليه ثم قال وروي من غير هذا الوجه بمعنى هذا اللفظ باسناد اصلح منه

قال الله تعالى حقت محبتي على المتحابين في الله اظلهم في ظل العرش يوم القيامة يوم لا ظل الا ظلي لانهم تحابوا في الله تواصلا بروح الله وتلاقيا بجنده وكان ذلك منهما احتياجا الى الله فاواهما الى ظله ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب الاخوان عن عبادة بن الصامت ظاهر صنيع المص انه لم ير مخرجا لاحد من المشاهير وهو ذهول فقد خرجه احمد والطبراني باللفظ المزبور قال الهيثمي ورجاله وثقوا انتهى فعدول المص لابن ابي الدنيا واقتصاره عليه غير جيد

قال الله تعالى لا يذكرني عبد في نفسه الا ذكرته في ملا بفتح الميم واللام مهموز اي جماعة قال ابن حجر يستفاد منه ان الذكر الخفي افضل من الجهري والتقدير ان ذكرني في نفسه ذكرته بثواب لا اطلع عليه احدا وان ذكرني جهرا ذكرته بثواب اطلع عليه الملا الاعلى قال ابن بطال هذا نص في ان الملايكة افضل من الادميين وهو مذهب جمهور اهل العلم وعليه شواهد من القران نحو الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين والخالد افضل من الفاني فالملايكة افضل وتعقبه جمهور اهل السنة بما هو معروف تنبيه قال بعض العارفين الله تعالى له الاخلاق السنية وهي الاسماء الالهية فمن ذكر الحق كان جليسه ومن كان جليسه فهو انيسه فلا بد ان ينال من مكارم خلقه على قدر زمان مجالسته ومن جلس الى قوم يذكرون الله دخل معهم في رحمته وكرامته فانهم القوم لا يشقى جليسهم فكيف يشقى من كان الحق جليسه من ملايكتي ولا يذكرني في ملا اي جماعة من خواص خلقي المقبلين على ذكري داعيا لهم الى او ناشرا بينهم بثنائي او دالا لهم على حقيقة ذكري ومراقبتي او شاغلا لهم بذكري الا ذكرته في الرفيق الاعلى ظاهر هذا ان ذكر اللسان علانية افضل من الذكر الخفي والذكر القلبي قال وهب رأيت في بعض الكتب الالهية ان الله يقول يا ابن ادم ما انصفتني بما يجب لي عليك اذكرك وتنساني وادعوك وتفر مني خيري اليك نازل وشرك الي صاعد طب عن معاذ بن انس بن مالك قال الهيثمي اسناده حسن

قال الله تعالى عبدي بحذف حرف النداء اذا ذكرتني خاليا عن الخلايق او عن الالتفات لغيري وان كنت معهم ذكرتك خاليا اي ان ذكرتني بالتنزيه والتقديس ذكرتك بالثواب والرحمة سرا وقال ابن ابي جمرة يحتمل كونه كقوله تعالى اذكروني اذكركم ومعناه اذكروني بالتعظيم اذكركم بالانعام وقال تعالى ولذكر الله

اكبر اى اكبر العبادات فمن ذكره وهو خايف او استوحش انسه الا بذكر الله تطمئن القلوب **وان ذكرني في ملا ذكرتك في ملا خير منهم واكثر** وفي رواية بدله خير من الذين ذكرتني فيهم وهذا شرف عظيم بشرف الذكر قال بعض العارفين الذاكر رب حياته متصلة دايمة لا تنقطع بالموت فهو حي وان مات بحياة هي خير تام من حياة المقتول في سبيل الله ومن لا يذكر الله ميت وان كان في الدنيا بين الاحياء فانه حي الحياة الحيوانية وجميع العالم حي بحياة الذكر فمثل الذاكر وغيره مثل الحي والميت وانما كان الذاكر افضل من الشهيد غير الذاكر لقوله في خبر الا اخبركم بافضل الخ **هب عن ابن عباس** ورواه عنه البزار قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح غير بشر بن معاذ العقدي وهو ثقة

قال الله تعالى اذا ابتليت عبدي المومن اى اختبرته وامتحنته **فلم يشكني** اى لم يخبر بما عنده من الالم **الى عواده** اى زواره في مرضه وكل من اتاك مرة بعد اخرى فهو عايد لكنه اشتهر في عايد المريض كما سبق **اطلقته من اسري** اى من ذلك المرض **ثم ابدلته لحما خيرا من لحمه** الذي اذهبه الالم **ودما خيرا من دمه** الذي اذهبه الالم **ثم يستانف العمل** اى يكفر المرض عمله السيء ويخرج منه كيوم ولدته امه ثم يستانف وذلك لان العبد لما تلطخ بالذنوب ولم يتب طهره من الدنس بتسليط المرض فلما صبر ورضي اطلقه من اسره بعد غفر ما كان من اصره ليصلح لجوار بدار كرامه فبلاه نعمة وسقمه منة وفي افهامه انه اذا شكى لم ينل هذه المثوبة قال الغزالي الشكوى معصية قبيحة من اهل الدين فكيف لا تقبح من رب العالمين فالاحرى بالعبد ان يصبر على القضا فان كان ولا بد من الشكوى فالى الله فهو المبلي وهو المعافي والشكوى ذل واظهار الذل للعبيد مع كونهم لا تقبح قال حكيم لا تشكو من يرحمك الى من لا يرحمك نعم لا باس بالاظهار اذا صحت النية كان يصف ما به للطبيب او لجزع ليعلمه الصبر او ليظهر بذلك عجزه وافتقاره الى ربه ولكن يحسن ممن عرف القوة والصرامة كما قيل لعلي في مرضه كيف انت قال بشر فنظر بعض القوم لبعض ظانين انه شكاية فقال التجلد على الله واحب اظهار عجزه لما علم من قوته **ك هق عن ابي هريرة** قال ك على شرطهما واقره الذهبي في التلخيص لكنه قال في المهذب لم يخرجه الستة لعلته انتهى وقال العراقي سنده جيد

قال الله تعالى عبدي المومن احب الي من بعض ملايكتي فانه تعالى خلقه في غاية الحسن والاتقان واعلى منصب على سائر الحيوان وجعله مختصرا من العالم المحيط مركبا من كثيف وبسيط لم يبق في الامكان شيء الا اودع فيه في اول نشاته وما نبه حتى برز على غاية الكمال وظهر في البرزخ بين الجلال والجمال فليس في الوجود عجز ولا في القدرة نقصان قال ابن عربي صح ذلك عند ذوي العقول الراجحة بالدليل والبرهان ولهذا قال بعض الايمة يعني الغزالي ليس ابدع من هذا العالم في الامكان فانظر الى ما تعرف في العالم الاكبر تجده في هذا العالم الانسان من ملك وملكوت حتى اذا ظهر في العالم مثل النبات وجدته في الانسان كالشعر والظفر وكما ان في العالم ماء ملحا وعذبا ومرا وزعاقا فكذا في الانسان فالمالح في عينيه والزعاق في منخريه والمر في اذنيه والعذب في فمه وكما ان في العالم رياحا اربعا شمالا وجنوبا وصبا ودبورا ففي الانسان اربع قوى جاذبة وماسكة وهاضمة ودافعة وكما ان في العالم سباعا وشياطين وبهايم ففي الانسان الافتراس وطلب القهر والغلبة والغضب والحقد والحسد والاكل والشرب والنكاح وكما ان في العالم ملايكة بررة سفرة ففي الانسان طهارة وطاعة وكما ان في العالم من يظهر للابصار ويخفى ففي الانسان ظاهر وباطن عالم الحس وعالم القلب فظاهره ملك وباطنه ملكوت وكما ان في العالم سماء وارضا ففي الانسان علو وسفل فامش بهذا الاعتبار على العالم تجد النسخة الالهية صحيحة ما اختل حرف ولا نقص معنى والقصد بيان شرف الانسان **طس** وكذا الديلمي **عن ابي هريرة** قال الهيثمي فيه بن المهزم متروك

قال الله تعالى وعزتي وجلالي لا اجمع لعبدي امنين ولا خوفين ان هو امنني في الدنيا اخفته يوم اجمع عبادي وان هو خافني في الدنيا امنته يوم اجمع عبادي فمن كان خوفه في الدنيا اشد كان امنه يوم القيامة اكثر وبالعكس وذلك لان من اعطي علم اليقين في الدنيا طالع الصراط واهواله بقلبه فذاق من الخوف وركب من الاهوال ما لا يوصف فيضعه عنه غدا ولا بد ان يقدم ارتياعه مرة ثانية وهذا معنى قول بعض العارفين لانه لما اصلى حرها لفقد الهوى في الدنيا لم يذقه الله كربه الحرقي الحفني قال القرطبي لمن استحيى من الله في الدنيا مما يصنع استحيى الله عن سواله في القيامة ولم يجمع عليه حيايين كما لم يجمع عليه خوفين وقال الحرالي نار الخوف في الدنيا الممحصة رحمة من عذاب النار يغفر به من نار السطوة في الاخرة ونبيه محمد عليه الصلاة والسلام يعطى الامن يوم القيامة حتى يتفرغ للشفاعة وما ذاك الا من الخوف الذي كان علاه ايام الدنيا فلم يجتمع عليه خوفان فكل من كان له حظ من اليقين فمن منه ما ذاق من الخوف سقط عنه من الخوف بقدرها ذاق هنا قال العارفون والخوف خوفان خوف عقاب وخوف جلال والاول نصيب اهل الظاهر والثاني نصيب اهل القلوب والاول يزول والثاني لا يزول **حل عن شداد ابن اوس** ورواه البزار والبيهقي عن ابي هريرة

قال الله تعالى يا ابن ادم ان ذكرتني في نفسك اى سرا وخفية اخلاصا وتجنبا للرياء **ذكرتك في نفسي** اى اسر بثوابك على منوال عملك اتولى بنفسي اثابتك لا اكله لاحد من خلقي فهو وارد على منهج المشاكلة والمعنى ان خلوت بذكري اخليت سرك عن سواي وان اخفيت ذكرك اجلالا لي اخفيتك في غيبي فلا يناله مكروه فيكون سري بين خلقي عارا وعليا في كارم فغار علي اوصافهم فهم حباياه في غيبه

واسراع في خلقه **وان ذكرتني في ملا** افتخارا بي واجلالا لي بين خلقي **ذكرتك في ملا خير منهم** اى ملا الملايكة المقربين وارواح المرسلين مباهاة بك واعظاما لقدرك وخيرية الملا بكثرة من جهة ان حالتهم واحدة في الطاعة والمومنون مختلفون فيهم بين طاعة ومعصية وفترة وتوفير وجد وتقصير والملا الذي عنده مقدس لا يحصون الله بحال فقد تمسك بهذا من فضل الملايكة على البشر **وان دنوت مني شبرا دنوت منك ذراعا وان دنوت مني ذراعا دنوت منك باعا وان اتيتني تمشي اتيتك اهرول** يعني من دنا الي وقرب مني بالاجتهاد والاخلاص في طاعتي قربته بالهداية والتوفيق وان زاد زدت واعلم انه سبحانه اقرب من كل شيء الى كل شيء وابعد الى كل شيء من كل شيء وقربه من خلقه اقسام ثلاثة قرب العامة وهو قرب العلم وقرب الخاصة وهو قرب الرحمة وقرب خاصة الخاصة وهو قرب الحفظ والرعاية ذكره بعض الاعاظم وقال ابن عربي هذا قرب مخصوص يرجع الى ما يتقرب اليه سبحانه من الاعمال والاحوال فان القرب العام قوله ونحن اقرب اليه من حبل الوريد وضاعف القرب بالذراع فان الذراع ضعف الشبر وما تقربت اليه الا انه لولا ما دعاك وبين لك طريق القرب واخذ بناصيتك فيهما لم يعرف الطريق التي يتقرب منه ما هي ولو عرفتها لم يكن لك حول ولا قوة الا بالله انتهى **تنبيه** قال الطوفي هذا الحديث اصل في السلوك الى الله والوصول الى معرفته **حم عن انس** بن مالك قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

قال الله تعالى يا ابن ادم انك ما دعوتني اى مدة دعايك فهي زمانية نحو ما يتذكر فيه من تذكر **ورجوتني** اى املت مني الخير **غفرت لك** ذنوبك **على ما كان منك** من عظايم وجرايم وما دمت تدعوني وترجو مغفرتي ولا تقنط من رحمتي فاني اغفر لك ولا يتعاظم علي مغفرتك وان كانت ذنوبك كثيرة وذلك لان الدعاء مخ العبادة والرجاء متضمن لحسن الظن بالله وهو قال انا عند ظن عبدي بي وعند ذلك تتوجه الرحمة لو توجهت لا يتعاظمها شيء لانها وسعت كل شيء **ولا ابالي** بذنوبك اذ لا معقب لحكمه ولا مانع لعطاه كانه من البال فاذا قيل لا ابالي كانه قال لا يشتغل بهذا الامر ونحوه قال الطيبي وفي عدم مبالاته معنى قوله لا يسال عما يفعل **يا ابن ادم لو بلغت ذنوبك** بفرض كونها اجساما **عنان** بفتح المهملة سحاب **السماء** بان ملات ما بين السماء والارض كما في الرواية الاخرى او عنانها ما عن لك منها اى ظهر اذا رفعت راسك **ثم استغفرتني** اى تبت توبة صحيحة **غفرت لك ولا ابالي** لان الاستغفار استقالة والكريم محل اقالة العثرات وهذا على اطلاقه لان الذنب اما شرك يغفر بالاستغفار اى التوبة منه وهو الايمان او دونه فبالندم والاقلاع بشرطه المعروف قال التوربشتي العنان السحاب واضافته على هذا المعنى الى السماء غير فصيح واري الصواب اعنان السماء وهي صفايحها وما اعترض من اقطارها كانه جمع عنن فلعل الهمزة سقطت من بعض الرواة وورد العنان بمعنى العنان واجاب الطيبي بانه يمكن ان يجعل من باب قوله فخر عليهم السقف من فوقهم تصويرا لارتفاع مكان السحاب وانه بلغ مبلغ السماء وقال القاضي العنان السحاب الواحد عنانة من عن اذا اعترض واضيف الى السماء لانه معترض دونها وقد يقال اعنان السماء والمعنى انه لو كثرت ذنوبك كثرة تملا ما بين السماء والارض بحيث تبلغ اقطارها ونعم نواحيها ثم استغفرتني غفرت لك جميعها غير مبال بكثرتها فان استدعاء الاستغفار للمغفرة يستوي فيه القليل والكثير والجليل والحقير **يا ابن ادم لو انك اتيتني بقراب الارض** بضم القاف ويقال بكسرها والضم كما في الرياض افصح واشهر اى بقريب ملوها او مثلها وهو اشبه اذ الكلام مسوق للمبالغة وقال القاضي هو ماخوذ من القرب اى ما يقاربها في المقدار والقراب شبه جراب يضع فيه المسافر زاده وقراب السيف غمده **خطايا** قال الطيبي تمييز من الاضافة نحو قولك ملء الاناء عسلا **ثم لقيتني** اى مت حال كونك **لا تشرك بي شيا** لاعتقادك توحيدي وتصديق رسلي وما جاوا به قال الطيبي ثم للتراخي في الاخبار **لاتيتك بقرابها مغفرة** ما دمت تايبا عنها مستغفرا منها مستقيلا اياها وعبر به للمشاكلة والا فمغفرته ابلغ واوسع من ذلك فهو بيان لكثرة مغفرته لئلا ييايس المذنبون منها بكثرة الخطايا ولا يجوز الاغترار بهذا واكثار المعاصي لان الله شديد العقاب **ت والضياء** المقدسي **عن انس** بن مالك

قال الله تعالى عبدي بحذف حرف النداء **انا عند ظنك بي وانا معك** بالتوفيق والمعونة او انا معك بعلمي وهو كقوله انني معكما اسمع وارى والمعية المذكورة اخص من المعية التي في قوله ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم الى ان قال الا هو معهم اينما كانوا **اذا ذكرتني** اى دعوتني فاسمع ما تقوله فاجيبك وقال ابن ابي جمرة انا معك بحسب ما قصدت من ذكرك لي قال ثم يحتمل ان يكون الذكر باللسان فقط او بالقلب فقط او بهما او بامتثال الامر وتجنب النهي قال والذي تدل عليه الاخبار ان الذكر نوعان احدهما مقطوع لصاحبه بما تضمنه مثل هذا الخبر والثاني على خطر قال والاول يستفاد من قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره والثاني من الحديث الذي فيه من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا لكن ان كان في حال المعصية يذكر الله بخوف ووجل مما هو فيه فانه يرجى له **ك عن انس** ابن مالك

قال الله تعالى للنفس اخرجي من الجسد قالت لا اخرج الا كارهة قال الطيبي ليس المراد نفسا معينة بل الجنس مطلقا كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني وذلك لانها الفت الجسد واشتدت مصاحبتها له وانسها به فلا تخرج الا بغاية الاكراه **خذ عن ابي هريرة** ورواه عنه البزار هكذا وزاد قال اخرجي وان كرهت قال الهيثمي رجاله ثقات

قال الله تعالى يا ابن ادم ثلاثة واحدة لي وواحدة لك وواحدة بيني وبينك فاما التي لي فتعبدني لا تشرك بي شيئا واما التي لك فما عملت من عمل جزيتك به فان اغفر فانا الغفور الرحيم واما التي بيني وبينك فمنك الدعاء والمسئلة وعلى الاستجابة والعطا تفضلا وتكرما لا وجوبا والتزاما فالاستجابة والعطاء امر محقق لا ريب فيه لكن تارة يكون بعين المسئول وتارة من بدله مما هو اصلح وانفع وتارة في الدنيا واخرى في الاخرة طب عن سلمان الفارسي رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي وفيه حميد بن الربيع مدلس وفيه ضعف

قال الله تعالى من لا يدعوني اغضب عليه اي ومن يدعوني احبه واستجيب له وقيل في معنى ذلك

الله يغضب ان تركت سواله ... وبني ادم حين يسال يغضب

قال سبحانه اجيب دعوة الداعي اذا دعاني فليستجيبوا لي فقدم اجابته لنا اذا دعوناه على اجابتنا له اذا دعانا وجعل الاستجابة من العبد لانها ابلغ من الاجابة لانه سبحانه لا مانع له من الاجابة فلا فائدة للتاكيد وللانسان موانع منها وهي الهوى والنفس والشيطان والدنيا فلذلك امرنا بالاستجابة فان الاستفعال اشد في المبالغة من الافعال وابن الاستخراج من الاخراج ولهذا يطلب الكون من الله الكون خاضعة قال واهو الاحاديث قدسية وتفارق القران بانه اللفظ المنزل للاعجاز بشيء منه والحديث القدسي اخبار الله نبيه معناه بالهام او منام فاخبر عنه بعبارة نفسه وبقية الاحاديث لم يضفها اليه ولم يردها فالقران اشرف الكل فالقدسي لانه نص النبي في الدرجة الثانية وان كان بغير واسطة ملك غالبا لان المنظور اليه معناه دون لفظه وفي التنزيل اللفظ والمعنى معا ذكره الطيبي العسكري في المواعظ عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه

قال ربكم انا اهل ان اتقى بالبنا للمفعول بضبط المص اي اخاف واحذر فالحذر ان اوصف بما وصفني به المشركون ويحذركم الله نفسه وراس الاتقاء اتقاء كلمة الكفر كما قال فلا يجعل بالبنا للمفعول بضبط المص معي اله لانه لا الدعوى ولو اشرك بي العبد احدا معي لفعل محالا لا احتمله شيا لا يكون وليس بكائن فمن اتقى ان يجعل معي الها فانا اهل ان اغفر له هذا على نسق التنزيل نسب الاهلية الى نفسه في الغفران لانه شكور ولا يضيع اجر المحسنين فمن زعم ان احدا من الموحدين يخلد في النار فقد اعظم الفرية ونسب ربه الى الجور تعالى عن ذلك وقول بعض السلف يخلد اهل الكبائر اراد به طول المكث وابهمه زجرا وتخويفا فلم يفهم اولئك مراده فضلوا واضلوا قال الامام الرازي سمى نفسه اهل التقوى وسمى الموحدين اهل كلمة التقوى فكانه يقول انا اهل ان اكون مذكورا بهذه الكلمة وانت اهل ان تكون ذاكرها فما اعظم هذا الشرف وقال الطيبي اهل الرجل من يجمعه واياهم نسب او دين ثم تجوز واستعمل في معنى التخليق والجدير فقيل فلان اهل لكذا اي خليق به وهو المعنى بقوله هو اهل التقوى واهل المغفرة فاخبر بانه حقيق ان يتقى منه وخليق بان يغفر لمن اتقاه ففوض الترتيب الى ذهن السامع انتهى حم ت ن في التفسير ه في الزهد ك في التفسير كلهم من حديث سهيل القطعي عن ثابت عن انس وقال ت حسن غريب وسهيل ليس بالقوي وقد تفرد به عن ثابت

قال ربكم لو ان عبادي اطاعوني في فعل المامورات وتجنب المنهيات لاسقيتهم المطر بالليل ولا طلعت عليهم الشمس بالنهار ولما اسمعتهم صوت الرعد قال الطيبي من باب التتميم فان السحاب مع وجود الرعد فيه شائبة خوف من البرق لقوله سبحانه هو الذي يريكم البرق خوفا وطمعا حم ك في التفسير من حديث صدقة بن موسى عن محمد بن واسع عن سمير عن ابي هريرة قال ك صحيح ورده الذهبي بان صدقة واه وفي الصحة من ابن

قال لي جبريل لو رايتني يا محمد حين قال فرعون عندما ادركه الغرق امنت انه لا اله الا الذي امنت به بنو اسرائيل وانا من المسلمين وانا اخذ من حال البحر اي طينه الاسود المنتن فادسه في فم فرعون عندما ادركه الغرق مخافة ان تدركه الرحمة اي رحمة الله التي وسعت كل شيء وجواب لو محذوف اي لرايت امرا عجيبا يبهت الواصف عن كنهه فاني لما شاهدت تلك الحالة بهت غضبا على عدو الله لا دعاية تلك العظيمة والحاصل انه انما فعل ذلك غضبا لله لا انه كره ايمانه لان كراهة ايمان الكافر على ما قالوا لكن قال الماتريدية انما يكون الرضى بالكفر كفرا اذا رضي بكفر نفسه لا بكفر غيره وقد ذكر الزمخشري هذا بدون قوله مخافة الخ وقد دسه في فيه للغضب لله على الكافر في وقت قد علم ان ايمانه لا ينفعه قال واما ما يضم اليه من قوله مخافة ان تدركه الرحمة فمن زيادات الباهتين لله وملائكته لان الايمان يصح بالقلب فحال البحر لا يمنعه اي عند الحنفية وقد يجاب بان جبريل اراد شغل قلبه لا لسانه حم ك عن ابن عباس ان رسول الله قال لما اغرق الله فرعون فقال امنت انه لا اله الا الذي امنت به بنو اسرائيل فقال لي جبريل الخ قال ك صحيح على شرطهما واقره الذهبي في التلخيص لكنه في الميزان نقل عن احمد ان يوسف بن مهران احد رجاله لا يعرف ثم ساقه بلفظه

قال لي جبريل بشر خديجة بنت خويلد ام المومنين ببيت في الجنة من قصب يعني قصب اللؤلؤ المجوف كما جاء مفسرا في هذا الخبر بعينه وهو اما من تتمة الحديث او من كلام الصحابي لا صخب فيه بفتح المهملة والمعجمة والموحدة لا اصياح فيه ولا نصب بالتحريك لا تعب لان قصور الجنة ليس فيها ذلك كما ذكره ابن القيم قال السهيلي مناسبة نفي هاتين الصفتين ان المصطفى لما دعى الى الايمان اجابت خديجة طوعا فلم تحوجه الى رفع صوت ولا منازعة ولا تعب بل ازالت عنه كل نصب وانسته من كل وحشة

وهونت عليه كل عسير فناسب كون منزلها الذي بشرها به ربها بالصفة المقابلة لفعلها قاله الخطابي والبيت هنا عبارة عن قصر وقد يقال لمنزل الرجل بيته قال السهيلي وهو صحيح يقال في القوم هو اهل بيت شرف وعز وفي التنزيل غير بيت من المسلمين ونكتة تعبيره ببيت دون قصر انها كانت ربة بيت اسلام لم يكن على الارض بيت اسلام الا بيتها حين امنت وايضا هي اول من بنى بيتا في الاسلام بتزوجها بالنبي وجزاء الفعل يذكر بلفظ الفعل وان كان اشرف منه كما جاء ان من كسى مسلما على عري كساه الله من حلل الجنة ومن سقى مسلما على ظما سقاه الله من الرحيق ومنه خبر من بنى لله مسجدا الحديث لم يرد مثله في كونه مسجدا ولا في صفته بل قابل البنيان بالبنيان اي كما بنى يجازى كما قابل الكسوة بالكسوة والسقيا بالسقيا فهنا وقعت المماثلة لا في ذات المبني او المكسو فمن ثم اقتضت الفصاحة ان يعبر لها عما بشرت به بلفظ البيت وان كان فيه ما لا عين رات ولا اذن سمعت قال ابن حجر وفي البيت معنى اخر وهو ان يرجع اهل بيت النبي اليها طب وكذا الاوسط عن ابن ابي اوفى قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير محمد بن ابي سمينة وقد وثقه غير واحد

قال لي جبريل قلبت مشارق الارض ومغاربها فلم اجد رجلا افضل من محمد وقلبت مشارق الارض ومغاربها فلم اجد بني اب افضل من بني هاشم قال الحكيم انما طاف الارض ليطلب النفوس الطاهرة الصافية المتزكية بمحاسن الاخلاق ولم ينظر للاعمال لانهم كانوا اهل جاهلية انما نظر الى اخلاقهم فوجد الخير في هؤلاء وجواهر النفوس متفاوتة بتفاوت التفاوت تنبيه قال ابن عربي خص المصطفى انه بعث من قوم لا هم لهم الا قرى الضيف ونحر الجزور والحروب الدائمة وسفك الدماء ولهذا يتمدحون وبه يمدحون ولا خفاء عند كل احد بفضل العرب على العجم بالكرم والسماحة والوفاء وان كان في العجم كرماء وشجعان لكن في احاد كما ان في العرب جبناء وبخلاء لكن في احاد وانما الكلام في الغالب وهذا لا ينكره احد الحاكم في كتاب الكنى والالقاب وابن عساكر في التاريخ عن عائشة ظاهر صنيع المص انه لم يره لاقدم ولا احق بالعزو منهما وهو ذهول فقد خرجه الامام احمد في المناقب واخرون كالطبراني والبيهقي والديلمي وابن لال والمحاملي وغيرهم وكان ينبغي للمصنف البداءة بالعزو لاحمد كما ذكره ابن حجر في اماليه لوائح الصحة ظاهرة على صفحات هذا المتن

قال لي جبريل من مات من امتك لا يشرك بالله شيا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان اي وان زنا وان سرق ومات مصرا على ذلك ولم يتب فهو تحت المشيئة ان شاء عذبه الله ثم ادخله الجنة وان شاء عفى عنه ابتداء فلم يدخل النار وفيه رد على المعتزلة الزاعمين ان صاحب الكبيرة اذا مات بغير توبة يخلد في النار خ عن ابي ذر الغفاري

قال لي جبريل ليبك الاسلام اي اهله على موت عمر بن الخطاب فانه قفل الفتنة كما ورد ومن موته نشات الحروب بين المسلمين وكان ما كان طب وكذا الديلمي عن ابي بن كعب قال الهيثمي فيه حبيب كاتب مالك وهو متروك كذاب وقال شيخه الحافظ العراقي رواه عن الاجري في كتاب الشريعة عن ابي بسند ضعيف جدا واورده ابن الجوزي في الموضوع

قال لي جبريل يا محمد عش ما شئت فانك ميت قال بعضهم هذا وعظ وزجر وتهديد والمعنى فلتتاهب من غايته للموت بالاستعداد لما بعده ومن هو راحل عن الدنيا كيف يطمئن اليها فيخرب اخرته التي هو قادم عليها وقال ابن الحاجب هذا تسمية للشيء بعاقبته لدوا للموت وابنوا للخراب واحبب من شئت فانك مفارقه اي تامل من تصاحب من الاخوان عالما بانه لا بد من مفارقته فلا تسكن اليه بقلبك ولا تطعه فيما يعصي ربك فانه لا بد من فرقة الاخلاء كلهم الى يوم القيامة فتنقلب فيه الاخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو الا المتقين فان كان ولا بد فاحبب في الله من يعينك على طاعة الحق تعالى ولا تعلق قلبا عرف مولاه بمحبة سواه قال بعض العارفين من احب بقلبه من يموت مات قلبه قبل ان يموت واعمل ما شئت مبالغة في التفريع والتهديد من قبيل اعملوا ما شئتم اي تجازيكم به فان كان العمل حسنا مرك جزاؤه او سيئا ساءك لقاؤه فانك ملاقيه قال الغزالي هذا تنبيه على ان فراق المحبوب شديد فينبغي ان تحب من لا يفارقك وهو الله ولا تحب من يفارقك وهو الدنيا فانك اذا احببت الدنيا كرهت لقاء الله فيكون قدومك بالموت على ما تكرهه وفراقك مما تحبه وكل من فارق محبوبا فيكون اذاه في فراقه بقدر حبه وانسه وانس الواجد للدنيا اكثر من انس فاقدها وانشدوا

ايا فرقة الاحباب لا بد لي منك	ويا دار دنيا انني راحل عنك
ويا قصر الايام مالي وللمنى	ويا سكرات الموت مالي والضحك
ومالي لا ابكي لنفسي بعبرة	اذا كنت لا ابكي لنفسي فمن يبكي
الا اي حابس للموت موقنا	واي يقين منه اشبه بالشك

فائدة قال ابن السمعاني سمعت امام الحرمين يقول كنت بمكة فرايت شيخا من اهل المغرب يطوف ويقول

تمتع بالرقاد على شمال	فسوف يطول نومك باليمين
ومتع من يحبك من تلاق	فانت من الفراق على يقين

الطيالسي ابو داود في مسنده هب من طريق ابي داود المذكور فالا عن الحسن بن ابي جعفر عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ثم قال البيهقي وروي ذلك من حديث اهل البيت ايضا والحسن بن ابي جعفر هو الجعفي قال الذهبي ضعفوه وابن الزبير مر ضعفه غير مرة واورده ابن الجوزي من عدة طرق ثم حكم عليه بالوضع

قال لي جبريل قد حبب بالبناء للمفعول اي حبب الله اليك الصلاة اي فعلها فخذ منها ما شئت فان فيها قرة عينك وجلاء همك وتفريج كربك حم عن ابن عباس قال الهيثمي فيه علي بن ابي زيد وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى ومن ثم رمز المصنف لحسنه

قال لي جبريل راجع حفصة بنت عمر بن الخطاب وكان طلقها طلقة رجعية فانها صوامة قوامة بالتشديد اي دائمة القيام للصلاة وانها زوجتك في الجنة سبب طلاقها كما رواه الطبراني انها دخلت عليه في بيتها وهو يطأ مارية فقال لا تخبري عايشة حتى ابشرك ببشارة وهو ان اباك يلي الامر من بعد ابي بكر اذا مت فاخبرت عايشة فطلقها وعند ابن سعد عن شعبة مولى ابن عباس خرجت حفصة من بيتها يوم عايشة فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بجاريته القبطية بيت حفصة فجاءت فدقت فخرج وجهه يقطر فقالت اما اني رايت ما صنعت فقال اكتمي علي وهي حرام فانطلقت حفصة الى عايشة فاخبرتها فقالت له اما يومي فتعرس فيه بالقبطية وتسلم لنسائك سائر ايامهن فطلق حفصة ك وكذا ابن سعد والدارمي عن انس بن مالك ولابن سعد مثله عن ابن عباس عن عمر قال ابن حجر في الفتح واسناده حسن وعن قيس بن زيد الجهني ورواه عنه البزار وغيره قال ابن حجر وقيس مختلف في صحبته

قال موسى بن عمران يا رب من اعز عبادك عندك قال من اذا قدر غفر اي عفا وسامح فالعفو لا يزيد العبد الا عزا ورفعة والعافي اجره على الله تعالى حقا كما قال في الحديث الوارد اذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش ليقم من على الله اجره فلا يقوم الا من عفا عن ذنب اخيه هب عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الديلمي لكن بيض ولده لسنده

قال موسى بن عمران يا رب كيف شكرك آدم فقال علم ان ذلك مني فكان ذلك شكره اي كان بمجرد هذه المعرفة شاكرا فاذن لا تشكر الا بان تعترف بان الكل منه واليه وليس لغيره سوى مجرد مظهر لما بين يديه فان خالجك ريب في هذا لم تكن عارفا لا بالنعمة ولا بالمنعم فهذا اصل اصيل اليه المرجع وعليه التعويل ذكره الغزالي قال وانما يكون العبد شاكرا اذا كان لشروط الشكر جامعا ومنها ان يكون فرحه بالمنعم لا بالنعمة ولا بالانعام ولعل هذا مما يتعذر عليك فهمه فنمثله فنقول الملك الذي يريد السفر انعم على رجل بفرس يتصور ان يفرح به من حيث كونه مالا ينتفع به وهذا فرح بالفرس فقط ومن حيث انه يستدل به على عناية الملك به لا من حيث كونه فرسا فالاول لا يدخل فيه معنى الشكر لانه فرح بالفرس لا بالمعطي والثاني داخل في معنى الشكر من حيث كونه فرحا بالمنعم لا بالنعمة وقد ابان هذا الخبر عن ان استحالة الشكر شكر وان من لم يشكر فقد شكر ومن نظر بعين التوحيد المحض عرف انه الشاكر وانه المشكور وانه المحب وانه المحبوب وهذا نظر من عرف انه ليس في الوجود غيره وان كل شيء هالك الا وجهه لان الغير هو الذي يتصور ان يكون له بنفسه قوام وهذا محال ان يوجد اذ الموجود المحقق هو القائم بنفسه وما ليس له بنفسه قوام فليس له بنفسه وجود بل هو قائم بغيره فهو موجود بغيره فان اعتبر من حيث ذاته لم يكن له وجود البتة وانما الموجود هو القائم بنفسه ومن كان مع قيامه بنفسه يقوم بوجوده وجود غيره فهو قيوم ولا يتصور ان يكون القيوم الا واحدا فليس في الوجود غير الحي القيوم الواحد فالكل منه مصدره واليه مرجعه ويعبر الصوفية عن هذا بفناء النفس اي فنى عن نفسه وعن غير الله فلا يرى الا الله فمن لا يفهم هذا ينكر عليهم ويسخر منهم فيسخرون منه هذا كله كلام الغزالي الحكيم الترمذي عن الحسن البصري مرسلا

قال موسى يا رب عز وجل ما جزاء من عزى الثكلى اي من فقدت ولدها قال اظله في ظلي يوم لا ظل الا ظلي واذا كان هذا جزاء المعزي فجزاء المصاب اكثر لكن عظم الجزاء مشروط بعدم الجزع كما يقع من الجهلة من ضرب خد وشق ثوب ونشر شعر وتغيير زي وعزم لك اما شدة الحزن العاري عن ذلك فغير مذموم واما نظاره بدليل قصة يعقوب عليه السلام ابن السني في عمل يوم وليلة عن ابي بكر الصديق وعمران بن حصين ورواه عنه الديلمي وبيض ايضا

قال داود النبي يا زارع السيات انت تحصد شوكها وحسكها يعني ان الدنيا مزرعة الآخرة والقلب كالارض والايمان كالبذر فيه والطاعات جارية مجرى تقليب الارض وتطهيرها ومجرى حفر الانهار وسياقة الماء اليها والقلب المستهتر بالدنيا المستغرق فيها كالارض السبخة التي لا ينمو فيها البذر ويوم القيامة يوم الحصاد ولا يحصد احد الا ما زرع وقال الحكماء كل يحصد ما يزرع ويجزى بما يصنع وزرع يومك حصاد غدك وقال الراغب الانسان في دنياه حارث وعمله حرثه ودنياه محرثه ووقت الموت وقت حصاده والآخرة بيدره ولا يحصد الا ما زرعه ولا يكيل الا ما حصده وكما ان في البيدر مكاييل وموازين وامناء وحفاظا وكتابا ففي الآخرة مثل ذلك ابن عساكر في التاريخ عن ابي الدرداء

قال داود ادخالك يدك في فم التنين ضرب من الحيات كالنخلة السحوق الى ان تبلغ المرفق فيقضمها اي يعضها خير لك من ان تسال من لم يكن له شيء ثم كان اي من كان معدما فصار غنيا وليس هو من بيت شرف ولا مجد واوحى الله الى موسى لان تدخل يدك الى منكبك في فم التنين خير من ان ترفعها الى ذي نعمة قد عالج الفقر خرجه السلفي عن الثوري ابن عساكر في التاريخ عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا باللفظ المزبور ابو نعيم والديلمي واقتصار المصنف على ابن عساكر غير سديد

قال سليمان بن داود لاطوفن في رواية لاطيفن قال عياض وهما لغتان فصيحتان واللام موطئة للقسم اي والله لادورن الليلة اي في الليلة على مائة امراة فكنى بالطواف عن الجماع وفي رواية سبعين

وتسعين وغيرها وجمع بان البعض سراري والبعض حراير على ان القليل لا ينفي الكثير بل مفهوم العدد غير حجة عند الاكثر وقوله الليلة يحتمل ان الليل في ذلك الزمان كان طويلا جدا بحيث يتاتى له فيه جماع مائة امراة مع تهجده ونومه ويحتمل ان الله تعالى خرق له العادة فيجامع ويتطهر وينام ثم هكذا والليل في الطول على ما هو عليه الان كما خرق الله العادة لابيه داود عليهما السلام في قراءة الزبور بحيث كان يقراه بعد ما يسرج به دابته وهذا يوجد الان في الاولياء كثيرا وفيه ما رزق سليمان من القوة على الجماع وانها في الرجال فضيلة وهي تدل على صحة الذكورية وكمال الانسانية قال القرطبي اعطي الانبياء صحة البنية وقوة الجماع مع ما كانوا عليه من الجهد والمجاهدة حتى ان نبينا مات ولم يشبع من خبز الشعير وجاء عن سليمان انه كان يفترس من المراة وكان يأكل خبز الرماد ومن هذا ما به فالعادة هضمه عن الجماع لكن العوايد خرقت لهم ولا يلزم مما تقرر تفضيل سليمان على محمد عليه وعليه الصلاة والسلام لكونه لم يعط الا قوة اربعين رجلا ولم يكن له غير تسع لتسوع ما ذاك الا لان سليمان تمنى ان يكون له ملكا لا ينبغي لاحد من بعده فاعطي الملك واعطي هذه القوة في الجماع ليتم له الملك على خرق العادة من كل الجهات لان الملوك يتخذون من الحراير والسراري بقدر ما احل لهم ويستطيعونه فاعطي سليمان تلك الخصوصية ليمتاز بها عنهم فكان نساؤه من جنس ملكه الذي لا ينبغي لاحد من بعده ونبينا خير بين ان يكون نبيا ملكا او نبيا عبدا فاختار الثاني فاعطي ذلك القدر لرضاه بالفقر والعبودية فاعطي الزايد لخرق العادة كلهن ياتي بفارس اي تلد ولدا ويصير فارسا يجاهد في سبيل الله قاله تمنيا للخير وجزم لغلبة الرجاء عليه وفيه دلالة على انه انما تمناه الله تعالى لا لحظ نفسه ولا نظر به انه قطع بذلك على الله انه يفعل به بل قوة رجاء في فضله حمله على حبه للخير فقال له صاحبه قرينه وبطانته او الملك الذي ياتيه او وزيره من الانس او خاطره وفي رواية الملك قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله اي بلسانه لنسيان عوض له لعلة الزلل النسيان لا للاباء عن التفويض الى الرحمن فصرفه عن الاستثناء القدر السابق الا لا يكون ما تمنى وفيه تقديم وتاخير اي لم يقل ان شاء الله فقال صاحبه قل ذكره عياض ودل ذلك على ان امور الغيب لا يجوز القطع عليها في نجح ما يرجى منها الا مع الاستثناء فطاف عليهن اي جامعهن جميعا فلم تحمل منهن الا امراة واحدة جاءت بشق انسان قيل هو الجسد الذي القي على كرسيه وقال بعض المتكلمين فيه تنبيه على ان التمني وشوم الاعتراض على التسليم والتفويض سلبه الاستثناء وانساه اياه ليتم فيه قدره السابق والذي في رواية اما والذي نفس محمد بيده بقدرته وتدبيره لو قال ان شاء الله لم يحنث فلو قال ان شاء الله سالكا طريق الادب حصل مراده وكان دركا بفتح الراء اسم من الادراك اي لحاقا لحاجته يعني كان يحصل له ما يتمنى ولا يلزم من اخباره بذلك في حق سليمان وقوعه لكل من استثنى في امنيته وهذه منقبة عظيمة لسليمان حيث كان همه الاعظم اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل اولاده الذين هم اكباده الى الجهاد المودي الى الموت وفيه جواز ذكر النساء وذكر الطواف عليهن بين الاصحاب لان في الاخبار لهم بذلك تنبيها على المبادرة لمثله وجواز ذكر افعال الدنيا اذا ترتب عليه طاعة وعدم ربط الاشياء بالعوايد فيقوله لم يكون كذا الا من كذا ولا يتولد كذا الا من كذا ثم ان قيل طلب العلم افضل من الجهاد بحبر فيه فكان الاولى لسليمان ان ينوي بهم ان يكون علماء الاحكام قلنا العلماء جعلوا لتقرير الاحكام والفرسان لنصرة الدين فطلب سليمان ما هو المثبت للاصل مع انه لا يتاتى في ان يكون الفارس عالما فان قيل ايضا فلم لم يحمل منهن الا واحدة ولم لا منع الحمل من الكل ولما كان كان يكون ابنا او يكون رجلا كاملا فالجواب انا ان قلنا ان ذلك ارادة الهية لا مجال للعقل فيها فظاهر وان نظرنا الى كرامة الرسل على الله عز وجل بان الناس حكمة الحكيم وهو انه لو لم يحمل منهن احد لتشوش سليمان وخشي ان يكون قد رفعت عنه العصمة فلم تقبل نيته للخير ولو جاءت به تاما كان ضد ما عزم عليه وذلك يدل على عدم القبول وكونه لم يكن تام الخلق من اجل ما نقص من الاسباب المبلغة لمراده وهو قوله ان شاء الله حم ق ن عن ابي هريرة

قال يحيى بن زكريا لعيسى بن مريم انت روح الله اي مبتدا منه لانه خلق روحه ابتداء بلا واسطة اصل وسبق مادة او لانه تعالى احيى به الاموات كما احيى بالارواح الابدان وكلمته الذي كان وجوده بلا اب لقوله كن بعد تعلق الارادة بغير وساطة نطفة او لانه لما تكلم بغيرها وانه لفرط غرابته ونهاية بلاغته بكلام مستغرب هو قوله اني عبد الله الاية سمي بكلمة الله واضيف الى الله تعظيما واخرج ابن عساكر عن ابي بن كعب قال كان روح عيسى من تلك الارواح التي اخذ عليها الميثاق في زمن ادم فارسله الله الى مريم في صورة بشر فحملت بالذي خاطبها وهو روح عيسى لتدخل من فيها فحملت به لسبع او تسع ساعات ووضعته من يومها وانت خير مني اي افضل عند الله فقال عيسى بل انت خير مني سلم الله عليك وسلمت على نفسي هذا قاله تواضعا او قبل علمه بانه افضل فانه افضل منه بلا نزاع ولا يقدح فيه ما ذكر من السلام اذ قد يكون في المفضول مزية بل مزايا لا توجد في الفاضل فوايد اخرج ابن عساكر ان عيسى لما بلغ سبع سنين اسلمته امه الكتاب فكان المعلم لا يعلمه شيئا الا بدره به فعلمه ابجد فقال ما ابجد فقال لا ادري قال فكيف تعلمني ما لا تعلم وما لا تدري فقال اذن فعلمني فقال الالف آلاء الله والباء بهاء الله والجيم جماله فتحير المعلم واخرج عن يعلى بن شداد مرفوعا يخرج الله بشفاعة عيسى من جهنم مثل اهل الجنة ابن عساكر في التاريخ عن الحسن البصري مرسلا

قال رجل لا يغفر الله لفلان اي العامل للمعاصي فاوحى الله تعالى الى نبي من الانبياء انها اي الكلمة التي قالها خطيئة فليستقبل العمل اي ليستانف عمله للطاعات لانها قد احبطت بتأليه على الله وهذا يخرج مخرج الزجر والتنفير لا للحقيقة طب عن جندب بن جنادة

قالت ام سليمان بن داود لسليمان وكانت من العابدات الصالحات قال ابن عساكر وكان سليمان وضيئا ابيض

جسيما يلبس البياض يا بني لا تكثر النوم بالليل الذي هو محل المناجاة ووقت المصافاة فان كثرة النوم بالليل
عن التهجد ونحوه تترك الانسان فقيرا يوم القيمة لقلة عمله وفي الكشاف طول الغفلة وبلاء العقل وينقص الفطنة
ويسهو القلب ومن افاته انه يميت القلب عن تعاطي اسباب الدنيا واحوالها مما لا بد للانسان منه وربما استحكم
في الانسان كثرة حتى يصير حكمه مخالفا لحكم نوم الطبيعة المجعول راحة الجسد فيفسد صحة مزاجه الاصلي
ومن مفاسده انه يضعف نفسه الروحانية لكثرة ارتباطها بنوم الخيال وتخلفها عن جسدها المامورة بمباعدته
على مصايب الدنيا سيما ان كان الجسد مظلما كثيفا بالاعمال الخارجة عن السنة والطبيعة الكلية فانه يترتب
من ذلك الارتباط ضعف الاعتقاد وفساد القوة الخيالية المصورة للاشيا في مراة العقل فيصير لا يشهد
امرا الا معقدا مربطا منعقدا حتى ربما اختلط حاله على نفسه وربما التحق في الحكم بالحيوانات البهم البعيدة
عن الادراك كالبقر وانشد بعضهم

بقدر الكد تعطى ما تروم	ومن طلب المعالي لا يقوم

ولبعضهم

بقدر الكد تكتسب المعالي	ومن طلب العلا سهر الليالي
تروم العز ثم تنام ليلا	يغوص البحر من طلب اللآلي

ن ه هب عن جابر قضية صنيع المص ان النسائي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه فقد اعله بقوله يوسف بن محمد
ابن المنكدر متروك وسنيد بن داود لم يكن بذاك وفيه ايضا موسى بن عيسى الطرطوسي اورده الذهبي في
الضعفاء وقال قال ابن عدي ممن يسرق الحديث واورده ابن الجوزي في الموضوعات فلم يصب
قبضات التمر للمساكين اي والفقراء زاد ابن عدي في روايته وفلق الخبز مهور الحور العين يعني ان التصدق
بقليل من التمر اذا تقبله الله اعد للمتصدق به في الجنان عددا من الحور العين وكذا الصلاة المقبولة قال
الغزالي عن ازهر بن مغيث رايت في النوم امراة لا تشبه نساء الدنيا فقلت من انت فقالت حوراء فقلت زوجيني
نفسك قالت اخطبني من سيدي وامهرني قلت ما مهرك قالت طول التهجد قط في الافراد عن احمد ابن
اسحق بن البهلول عن ابيه عن جده عن طلحة بن زيد عن الوضين بن عطاء عن القاسم عن ابي امامة
الباهلي قال ابن الجوزي موضوع تفرد به طلحة وهو متروك عن الوضين وهو واهي الحديث انتهى واقره عليه
المولف في مختصر الموضوعات ورواه ابن عدي عن ابي هريرة مرفوعا بلفظ مهور الحور العين قبضات وفلق
الخبز وقال ابن الجوزي موضوع فيه عمر بن صبح يضع
قبلة المسلم اخاه في الدين هي المصافحة اي هي بمنزلتها وقايمة مقامها فهي مشروعة والقبلة غير مشروعة
له المحاملي في اماليه وكذا الخرايطي وابن عدي وابن شاهين كلهم عن انس بن مالك وفيه عمر بن عبد الجبار
قال في الميزان عن ابن عدي روى عن عمه مناكير واحاديثه غير محفوظة ثم ساق له عدة اخبار هذا منها
قتال المسلم اخاه في الدين وان لم يكن من النسب كفر اي يشبه الكفر من حيث انه من شان الكفار او اطلق عليه
الكفر لشبهه به او اراد الكفر اللغوي وهو التغطية لان حق المسلم على المسلم ان يعينه وينصره ويكف عنه
اذاه فلما قاتله صار كانه غطى حقه او اطلق عليه الكفر مبالغة في التهديد معتمدا على ما تقرر من القواعد ان ذلك
يخرج عن الملة وسبابه بكسر السين وتخفيف الموحدة اي شتمه قال الحرالي السباب اشد من السب وهو
ان يقول فيه ما فيه وما ليس فيه فسوق اي خروج عن طاعة الله ورسوله والفسوق في عرف الشرع اشد من
العصيان قال تعالى وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان وفيه تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه
بغير حق بالفسق ت عن انس مسعود ن عن سعد بن ابي وقاص ورواه عنه ايضا الديلمي وغيره
قتال المسلم كفر اي ان استحل قتاله وسبابه فسوق اي مسقط للعدالة ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق
ثلاثة ايام بغير عذر شرعي حم ع طب والضيا عن سعد
قتال المسلم وفي رواية بدله المومن كفر وسبابه فسوق اي فسق وفيه رد على المرجية الزاعمين انه لا يضر مع
الايمان ذنب ولا تمسك فيه للخوارج الذين يكفرون بالمعاصي لان ظاهره غير مراد كما تقرر لكن لما كان القتال
اشد من السباب لافضايه الى ازهاق الروح عبر عنه بلفظ اشد من لفظ الفسق وهو الكفر ولم يرد
حقيقته التي هي الخروج عن الملة وهذا كله محمول على من فعله بغير تاويل وقيل المراد بقوله كفر انه قد يؤول
بصاحبه اليه وهو بعيد وابعد منه حمله على المستحل اذ لو اريد لم يحسن التفريق بين السباب والقتال فان
مستحل سب المومن بغير تاويل يكفر ايضا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام بغير عذر شرعي
حم طب والضيا عن سعد
قتل الرجل صبرا بان امسك فقتل في غير معركة بغير حق كفارة لما قبله من الذنوب جميعها حتى الكباير
على ما اقتضاه اطلاق هذا الخبر وفي حديث اخر ما ترك القاتل على المقتول من ذنب البزار في مسنده
عن ابي هريرة رمز المص لصحته وهو وهم فقد اعله الهيثمي بان فيه صالح بن موسى بن طلحة وهو متروك
قتل الصبر لا يمر بذنب الا محاه ظاهره وان كان المقتول عاصيا ومات بلا توبة ففي عمومه رد على الخوارج
الذين يكفرون بالذنوب وعلى المعتزلة الموجبين تعذيب الفاسق اذا مات بلا توبة البزار في مسنده عن
عايشة وقال لا نعلمه يروى عن النبي الا من هذا الوجه قال الهيثمي ورجاله ثقات
قتل المومن اي بغير حق اعظم عند الله من زوال الدنيا ومن ثمة ذهب بعض السلف الى عدم قبول توبته
تمسكا بهذا الخبر ونحوه حتى قال بعضهم لا يزال المومن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما وفيه اشعار

بالوعيد على قتل المومن متعمدا بما يتوعد به الكافر وثبت عن ابن عمر انه قال لمن قتل عامدا بغير حق تزود من الماء البارد
فانك لا تدخل الجنة والجمهور على ان القاتل امره الى الله ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه وهذا الحديث رواه الترمذي
ايضا عن ابن عمر بلفظ زوال الدنيا اهون عند الله من قتل رجل مسلم قال ابن العربي ثبت النهي عن قتل البهيمة
بغير حق والوعيد في ذلك فكيف بقتل الادمي فكيف بالمسلم فكيف بالصالح ن والضيا المقدسي عن بريدة
ابن الحصيب ورواه الطبراني عن ابن عمر وحسنه الترمذي
قد تركتكم على البيضاء وفي رواية على المحجة البيضاء وهي جادة الطريق مفعلة من الحج القصد والميم زايدة ليلها
كنهارها لا يزيغ عنها بعدي الا هالك ومن يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فيه من معجزاته الاخبار بما
سيكون بعده من كثرة الاختلاف وطلبة المنكر وقد كان عالما به جملة وتفصيلا لما صح انه كشف له عما يكون الى
ان يدخل اهل الجنة والنار منازلهم ولم يكن يظهره لكل احد وانما كان يحذر منه اجمالا ثم يلقي بعض التفصيل الى بعض الاحاد
فعليكم الزموا التمسك بما عرفتم من سنتي اي طريقتي وسيرتي القويمة بما اصلته لكم من الاحكام الاعتقادية والعملية
الواجبة والمندوبة وتفسير السنة بما طلب طلبا غير لازم اصطلاح حادث قصد به تمييزها عن الفرض وسنة اي طريقة
الخلفاء الراشدين المهديين والمراد بالخلفاء الاربعة والحسن رضي الله تعالى عنهم فان ما عرف عن هولاء او بعضهم
اولى بالاتباع من بقية الصحب وهذا بالنظر لتلك الازمنة وما قاربها اما اليوم فلا يجوز تقليد غير الايمة
الايمة الاربعة في قضاء ولا افتاء لا لنقص في مقام احد من الصحب ولا لتفضيل احد الاربعة على اوليك
بل لعدم تدوين مذاهب الاولين وضبطها واجتماع شروطها عضوا عليها بالنواجذ اي عضوا عليها بجميع الفم كناية
عن شدة التمسك ولزوم الاتباع لهم والنواجذ الاضراس او الضواحك او الانياب او غيرها وعليكم بالطاعة
اي الزموها وان كان الامير عليكم من جهة الامام عبدا حبشيا فاسمعوا له واطيعوا فانما المومن كالجمل
الانف اي المانوف وهو الذي عقر انفه فلم يمتنع على قايده والبعير مانوف لانه مفعول به مجازا هذا اشارة الى
حيثما انقيد انقاد حم ه ك عن عرباض بن سارية قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة ذرفت منها
العيون ووجلت منها القلوب فقلنا ان هذه لموعظة مودع فما تعهد الينا فذكره وقضية تصرف المص ان ابن
ماجة تفرد باخراجه من بين الستة وهو ذهول فقد رواه ابو داود
قد كان فيما مضى قبلكم من الامم في رواية من بني اسرايل اناس محدثون قال القرطبي الرواية بفتح الدال
اسم مفعول جمع محدث بالفتح اي ملهم او صادق الظن وهو من القي في نفسه شيء على وجه الالهام والمكاشفة
من الملا الاعلى او من يجري الصواب على لسانه بلا قصد او تكلمه الملايكة بلا نبوة او من اذا راى راى
او ظن ظنا اصاب كانه حدث به والقي في روعه من عالم الملكوت فيظهر على نحو ما وقع له وهذه كرامة يكرم الله
بها من شاء من صالحي عباده وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء فان يكن من امتي منهم احد هذا اشارة
وفي رواية بدله وان يك في امتي احد فانه عمر بن الخطاب كانه جعله في انقطاع قرينه في ذلك كانه نبي فلذلك
اتى بلفظ ان بصورة الترديد قال القاضي ونظير هذا التعليق في الدلالة على التاكيد والاختصاص قولك
ان كان لي صديق فهو زيد فان قايله لا يريد به الشك في صداقته بل المبالغة في ان الصداقة مختصة به لا يتخطاه
الى غيره وقال القرطبي قوله فان يكن دليل على قلة وقوعه وندرته وعلى انه ليس المراد بالمحدثين المصيبون
فيما يظنون لانه كثير في العلماء بل وفي العوام من يقوى حدسه فتصح اصابته فيرتفع خصوصية الخبر وخصوصية
عمر ومعنى الخبر قد تحقق ووجد في عمر قطعا وان كان النبي لم يجزم بالوقوع وقد دل على وقوعه لعمر اشياء
كثيرة كقصة الجبل ياسارية الجبل وغيره واصح ما يدل على ذلك شهادة النبي له بذلك حيث قال ان الله
جعل الحق على لسان عمر وقلبه وليس لك ان تقول هذا كالصريح في تفضيل الفاروق على الصديق لا لمتعبد بان
الصديق لا يتلقى عن قلبه بل عن مشكاة النبوة وهي معصومة والمحدث تارة يتلقى عنها وتارة عن قلبه وهو غير معصوم
ولهذا كان عمر يزن الوارد بميزان الشرع فان وافقه والا لم يلتفت اليه قال ابن حجر وقد كثر هولاء المحدثون
بعد العصر الاول وحكمته زيادة شرف هذه الامة بوجود امثالهم فيها ومضاهاة بني اسرايل في كثرة الانبياء
فلما فات هذه الامة المحمدية كثرة الانبياء لكون نبيهم خاتم الانبياء عوضوا تكثير الملهمين ومما تقدم عرف
انه ليس لاحد من الاولياء العمل بالوارد حتى يزنه بالميزان فان وافق انتفع به هو ومن كان شغفه به ممن يعتقد
صدقه ووارده ايمانا تنبيه قال الغزالي قال بعض العارفين سالت بعض الابدال عن مسالة من مشاهدة
النفس فالتفت الى شماله وقال ما تقول رحمك الله ثم الى يمينه كذلك ثم اطرق الى صدره فقال ما تقول ثم اجاب
فسالته عن التفاته فقال لم يكن عندي علم فسالت الملكين فكل قال لا ادري فسالت قلبي فحدثني بما اجبت
فاذا هو اعلم منهما قال الغزالي وكان هذا معنى هذا الحديث حم خ عن ابي هريرة حم م ت ن عن عايشة
قد افلح من اخلص قلبه للايمان وجعل قلبه سليما من الامراض كحقد وحسد وغيرهما ولسانه صادقا
فيما يتكلم به فلا يقول الا حقا ونفسه مطمينة اي راضية بالاقضية الالهية وخليقته اي طريقته
مستقيمة واذنه مستمعة وعينه ناظرة خص السمع والبصر لان الايات الدالة على وحدانية الله اما
سمعية فالاذن هي التي تجعل القلب وعاء لها او نظرية والعين التي تقرها في القلب وتجعله وعاء لها وظاهر
صنيع المص ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه احمد فاما الاذن فقمع والعين مقرة
لما يوعى القلب وقد افلح من جعل قلبه واعيا انتهى حم وكذا ابن لال والبيهقي عن ابي ذر قال الهيثمي اسناده
حسن وقال المنذري في اسناد احمد احتمال للتحسين
قد افلح من اسلم ورزق كفافا اي ما يكف عن الحاجات ويدفع الضرورات والفاقات ولا يلحقه باهل الرفاهات

قال القاضي الفلاح الفوز بالبغية وقنعه الله بما اتاه بمد الهمزة اي جعله قانعا بما اعطاه اياه ولم يطلب الزيادة
لمعرفته ان رزقه مقسوم لن يعدو ما قدر له والفلاح الفوز بالبغية في الدارين والحديث قد جمع بينهما والمراد بالرزق
الحلال منه قال المصطفى مدح المرزوق واثبت له الفلاح وذكر الامرين وقيد الثاني بقنع اي رزق كفافا وقنعه
الله بالكفاف فلم يطلب الزيادة واطلق الاول ليشمل جميع ما يسنا وله الاسلام ذكره الطيبي وصاحب هذه الحالة
معدود من الفقراء لانه لا يترفه في طيبات الدنيا بل يجاهد نفسه في الصبر على القدر الزائد على الكفاف فلم
يفته من حال الفقراء الا السلامة من قهر الرجال وذل المسالة حم م ت ه عن ابن عمرو بن العاص ونبه في المرام
لما ذكر عبد الحق قال في المنار وهذا لم يذكره مسلم وانما هو من عند الترمذي ولم يقل بما اتاه وقال فيه حسن صحيح
قد افلح من رزق لبا اي عقلا خالصا من الشوائب سمي به لانه خالص ما في الانسان من قوله كاللباب من الشيء
وقيل هو ما زكى من العقل وكل لب عقل ولا عكس وانما افلح من رزقه لان العقل يدرك به المعاني ويمنع عن
القبائح وهو نور الله في القلب واي فلاح اعظم من امتلاء القلب بنور اليقين قال الكشاف والفلاح الظفر
بالمراد وقيل البقاء في الخير وافلح دخل في الفلاح كابشر دخل في البشارة هب عن قرة بضم القاف وشد الراء
ابن هبيرة بن عامر القشيري من وجوه الوفود قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر قصة فلما
ادبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد افلح الخ وفيه سعيد بن نشيط مجهول ذكره الذهبي في الضعفاء
وقال مجهول
قد كنت اكره لكم ان تقولوا ما شاء الله وشاء محمد لما فيه من ايهام التشريك ولكن قولوا ما شاء الله ثم
شاء محمد وهذا نهي تنزيه رعاية للادب ودفعا لذلك التوهم وانما اتى بثم لكمال البعد مرتبة وزمانا قال الخطابي
ارشدهم الى رعاية الادب في التقديم واختار لهم من بين طرق التقديم ثم المفيدة للترتيب والمهلة والتراخي
الزمانية ليفيد ان مشيئة غير الله موخرة بمراتب وازمنة قال ابن القيم وفي معناه الشرك المنهي عنه كقول من لا
يتوقى الشرك انا بالله وبك وفي حسب الله وحسبك وما لي الا الله وانت متكل على الله وعليك وانا والله وحياتك
ونحوه من الالفاظ الشنيعة الحكيم في النوادر والضياء في المختارة عن حذيفة بن اليمان
قد رحمها الله برحمتها ابنيها جاءت امراة اليه ومعها ابنان لها فاعطاها ثلاث تمرات واعطت كل واحد تمرة
فاكلاها ثم جعلا ينظران الى امهما فشقت تمرتها بينهما فذكره طب عن الحسن البصري مرسلا هذا وقد قيل
انه في قوله في كل اربعين درهما درهم لان درهما من مقدار الواحد من اربعين ولا يعلم هذا من الرقة فتكون
شاة هنا لمزيد التوضيح فان لم يكن الا تسع وثلاثون فليس عليك فيها شيء اي زكاة وفي البقر في كل ثلاثين
تبيع ولد البقرة وفي الاربعين مسنة طعنت في السنة الثالثة وليس على العوامل شيء جمع عاملة وهي ما يعمل
من ابل وبقر في نحو حرث وسقي فلا زكاة فيها عند الثلاثة واوجبها مالك وفي خمس وعشرين من الابل خمسة
من الغنم فاذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض فان لم يكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر الى خمس وثلاثين
فاذا زادت واحدة ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة ففيها حقة طروقة الجمل الى ستين
واذا كانت واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي
كل خمسين حقة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة قال القاضي الظاهر انه نهي
للمالك عن الجمع والتفريق قصد السقوط الزكاة او تقليلها ولا يوخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار
بالفتح عيب وقد تضم وفي شرح السنة النقص والعيب ولا تيس اي فحل الغنم يعني اذا كانت ماشية او بعضها
اناثا لا يوخذ منه ذكر بل انثى الا في موضعين الا ان يشاء المصدق بفتح الدال والكسر اكثر فعلى الاول يراد به
المعطي ويكون الاستثناء مختصا بقوله ولا تيس لان رب المال ليس له ان يخرج ذات عوار وتيس وعلى الثاني
معناه ان ما يراه المصدق انفع للمستحقين فكانه وكيلهم وفي النبات ما سقته الانهار او سقت السماء
العشر وما سقي بالغرب ففيه نصف العشر د في الزكاة من حديث عاصم بن ضمرة عن علي بن ابي طالب وعاصم
متكلم فيه لكن ذكر ابن حجر ان الترمذي نقل عن البخاري تصحيحه
قدر الله المقادير قبل ان يخلق السموات والارض اي امر القلم على اللوح واثبت فيه مقادير الخلائق ما كان وما
يكون وما هو كائن الى الابد بخمسين الف سنة اراد طول الامد وتمادي الزمن بين التقدير والخلق فان قيل
كيف يحمل على الزمن وهو مقدار حركة الفلك الذي لم يخلق حينئذ اجيب بان مقدار حركة الفلك الاعظم اي العرش
موجودة حينئذ بدليل قوله في رواية وكان عرشه على الماء اي ما كان تحته قبل خلق السموات والارض الا
الماء والماء على الريح فالعرش والماء خلقا قبل السماء والارض واخذ منه ان العرش اول المخلوقات وقيل القلم
لخبر احمد اول ما خلق الله القلم قال له اكتب قال وما اكتب قال اكتب مقادير كل شيء فاولية القلم بالنسبة الى ما عدا
الماء والعرش قال ابن حجر واما خبر اول ما خلق الله العقل فليس له طريق يثبت حم ت عن ابن عمرو بن العاص
رمز المصنف لحسنه وهو في مسلم بدون وكان الخ
قدمت المدينة ولاهل المدينة يومان يلعبون فيهما في الجاهلية هي يوم النيروز والمهرجان وان الله تعالى قد ابدلكم
بهما خيرا منهما يوم الفطر ويوم النحر قال الطيبي وهذا نهي عن اللعب والسرور فيهما في نهاية من اللطف وامر
بالعبادة وان السرور الحقيقي فيهما قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا قال مخرجه البيهقي زاد الحسن
فيه اما يوم الفطر فصلاة وصدقة واما يوم الاضحى فصلاة ونسك قال المظهر وفيه دليل على ان تعظيم النيروز
والمهرجان ونحوهما منهي عنه وقال ابو حفص الحنفي من اهدى فيه بيضة لمشرك تعظيما لليوم كفر
وكان السلف يكثرون فيه الاعتكاف بالمسجد وكان علقمة يقول اللهم ان هؤلاء اعتكفوا على كفرهم ونحن على ايماننا

فاغفر لنا وقال المجد ابن تيمية الحديث يفيد حرمة التشبه بهم في اعيادهم لانه لم يقرهما على العيدين الجاهليين
ولا تركهم يلعبون فيهما على العادة وعلى ابدلكم والابدال يقتضي ترك المبدل منه اذ لا يجمع بين البدل والمبدل منه
ولهذا لا تستعمل هذه العبارة الا في ترك اجتماعهما هق عن انس رمز المصنف لحسنه وفيه محمد بن عبد الله الانصاري
اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابو داود تغير شديدا
قدمتم خير مقدم وقدمتم من الجهاد الاصغر وهو جهاد العدو الباين الى الجهاد الاكبر وهو جهاد العدو
المخالط قالوا وما الجهاد الاكبر قال مجاهدة العبد هواه فهي اعظم الجهاد وابرع لان قتال الكفار فرض كفاية
وجهاد النفس فرض عين على كل مكلف في كل وقت ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا فقاتل في سبيل الله
لا تكلف الا نفسك فان البدن كالمدينة والعقل اعني المدرك من الانسان كملك مدبرها وقواه المدركة من الحواس
الظاهرة والباطنة كجنوده واعوانه واعضاؤه كرعية والنفس الامارة بالسوء التي هي الشهوة والغضب كعدو ينازعه
في مملكته ويسعى في هلاك رعيته فصار بدنه كرباط وثغر ونفسه كمقيم فيه مرابط فان جاهد عدوه فهزمه وقهره على
ما يحب حمد اثره اذا عاد الى الحضرة فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وان ضيع ثغره
واهمل رعيته ذم اثره وانتقم منه عند لقاء الله فيقال له يوم القيامة يا راعي السوء اكلت اللحم وشربت اللبن ولم
ترد الضالة اليوم انتقم منك والى هذه الكبرى اشار في الحديث قال ابن ادهم اشد الجهاد جهاد الهوى من منع نفسه
هواها فقد استراح من الدنيا وبلاها وقال الحرالي من لم يحترق بنار المجاهدة احرقته نار الخوف ومن لم يحترق
بنار الخوف احرقته نار السطوة فعلى العاقل ان يجاهد نفسه ويخادعها ساعة فساعة ويخاطبها خطاب النصوح
الامر يحوا بها النفس انت على جناح سفر ودار كهذه غرور وكدر والمسافر ان لم يتزود ركب متن الخطر وخير
الزاد التقوى كما انزل على سيد البشر محيي السير وشدي المئزر بتجريد عزم التوبة والتلبس بلباس الحوبة
وملازمة ذكر هاذم اللذات ومفرق الجماعات فلا تترك عمل اليوم لغد فالوقت كالسيف ان لم تقطعه قطعك خط
في ترجمة واصل الصوفي وكذا الديلمي
عن جابر ورواه عنه البيهقي ايضا في كتاب الزهد وهو مجلد لطيف وقال اسناده ضعيف وتبعه العراقي
قدموا قريشا ولا تقدموها بفتح التاء والقاف والتشديد بضبط المصنف واصله تتقدموها حذفت احدى التائين
لاثناء المضارعة اي ولا تتقدموا عليها في امر شرع تقدمها فيه كالامامة وتعلموا منها ولا تعالموها بفتح المثناة
مفاعلة من العلم اي لا تغالبوها بالعلم ولا تفاخروها فيه فانهم المخصوصون بالاخلاق الفاضلة والاعمال
الكاملة وكانوا قبل الاسلام طبيعتهم قابلة للفضائل والفواضل والجبون الحوامل لكنها معطلة عن فعل ليس عندهم
علم منزل من السماء ولا شريعة موروثة عن نبي ولا هم مشتغلون بالعلوم العقلية المحضة من نحو حساب وطب
انما علمهم ما سمحت به قرائحهم من نحو شعر وبلاغة وفصاحة وخطب فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم
بالهدى اخذوه بعد المجاهدة الشديدة والمعالجة على نقلهم عن عاداتهم الجاهلية وظلماتهم الكفرية بتلك الفطرة
الجيدة والسنية والقريحة السوية المرضية فاجتمع لهم الكمال بالقوة المخلوقة فيهم والكمال المنزل اليهم كارض جيدة
في نفسها لكنها معطلة عن الحرث او نبت بها شوك فصارت ماوى للخنازير والسباع فاذا طهرت عن المؤذي وزرع
فيها افضل الحبوب والثمار انبتت من الحرث ما لا يوصف مثله الشافعي في المسند والبيهقي في كتاب المعرفة
كلاهما عن ابن شهاب الزهري بلاغا اي انه قال بلغنا عن رسول الله ذلك عد عن ابي هريرة وظاهر صنيع المصنف
ان الشافعي لم يخرجه الا بلاغا فقط وليس كذلك فقد افاد الشريف السمهودي في الجواهر وغيره ان الشافعي في مسنده
واحمد في المناقب خرجاه من حديث عبد الله بن حنطب قال خطبنا رسول الله يوم الجمعة فقال ايها الناس
قدموا قريشا ولا تقدموها وتعلموا منها ولا تعلموها انتهى وقال الحافظ ابن حجر خرجه عبد الرزاق باسناد صحيح
لكنه مرسل وله شواهد
قدموا قريشا ولا تقدموها وتعلموا من قريش العلم الشرعي والله ولا تعلموها بضم المثناة وفتح العين وشد
اللام بضبطه لان التعليم انما يكون من الاعلى للادنى ومن الاعلم لغيره فنهاهم ان يجعلوهم في مقام التعليم ومقام
المغالبة بالعلم ولولا ان تبطر قريش اي تطغى في النعمة وتكفرها لاخبرتها ما لخيارها عند الله من المنازل العالية
والمثوبات الهامية يعني انها اذا علمت ما لها عند الله من الثواب العظيم والنعيم المقيم المعد لها ربما بطرت وتركت
العمل اتكالا على ما لها عنده من حسن الجزاء فلذلك لا اعلمها به طب من حديث ابي معشر عن المقبري عن عبيد
الله بن السائب وابو معشر قالوا ضعيف ورواه ابو نعيم والديلمي عن انس
قدموا قريشا تصغير قرش وهي دابة في البحر لا تمر بشيء من غث وسمين الا اكلته اخرجه البيهقي عن ابن عباس
وقد اكثر ابن دحية من حكاية الخلاف في تسمية قريش قريشا ومن اول من تسمى به ولا تقدموها ولولا ان
تبطر قريش لاخبرتها بما لها اي بما لخيارها كما بينه الخبر الذي قبله عند الله من الخير والاجر وهذا وما قبله
دليل على علو منزلتها وارتفاع قدرها عنده وان المعد لها شيء عظيم لا يمكن الانسان مع معرفته به انه لا يبطر
واضافة البطر اليها ليس غضا عليها ولا حطا لقدرها لانه جبلي ركب في الانسان وطبعت فطرته عليه فلا
يكاد يخلو منه وان وجد من يقهر نفسه ويكف هواه فالبر المنتهى وقليل ما هم تنبيه استدل بقوله في هذه
الاحاديث ونحوها قدموا قريشا على رجحان مذهب الشافعي على غيره لورود الامر بتقديم القرشي على من ليس قرشيا
قال عياض ولا حجة فيها لان المراد الخلافة وقد قدم المصطفى ابن ابي حذيفة في امامة الصلاة وخلفه من قريش
وامر معاذ بن جبل وغيره ومعه من قريش وتعقبه النووي وغيره بان في احاديث الباب ما يدل على ان للقرشي
مزية على غيره فصح الاستدلال به لترجيح الشافعي على غيره وليس مراده ان المستدل به ان الفضل لا يكون الا القرشي

بل المراد ان كونه قرشيا من اسباب الفضل والتقديم كما ان من اسبابهما الورع والفقه وغيرهما فيصح الاسند لال على
تقديم الشافعي على من سواه في العلم والدين من غير قريش لان الشافعي قرشي وعجب قول القرطبي في المفهم بعد ما ذكر نحو ما ذكره
عياض ان المستدل بهذه الاحاديث على ترجيح الشافعي صحبته غفلة قارنها من صميم التقليد طيشة كذا قال وهو الذي
اصابته الغفلة لكونه لم يفهم مراد المستدل انتهى تنبيه قال الشريف السمهودي وغيره كل ملجاء في فضل قريش فهو
ثابت لبني هاشم والمطلب البزار في مسنده عن علي امير المومنين
قدم بضم فسكون بيدي سنبة ادم وهو يطوف بالكعبة بانسان ربط يده الى انسان بخيط او خيط فقطعه
النبي ثم ذكره طب عن ابن عباس
قراة القران في الصلاة افضل من قراة القران في غير الصلاة لانها محل المناجاة ومعدن المصافاة وقراة
القران في غير الصلاة افضل من التسبيح والتكبير اي فيما لم يرد فيه ذكر بخصوصه والتسبيح افضل من
الصدقة المالية والصدقة افضل من الصوم والصوم جنة من النار اي وقاية من نار جهنم قال الطيبي
ذكر خاصية المفضول وترك خواص الفاضل تنبيها على انها تناهت عن الوصف فان قلت هذا الحديث يدل على ان الصوم
دون الصلاة والصدقة وحديث كل عمل ابن ادم تضاعف الحسنة بعشر امثالها الا الصوم الحديث على ان الصوم
افضل قلت اذا نظر الى نفس العبادة كانت الصلاة افضل من الصدقة وهي من الصوم فان موارد التنزيل وشواهد
الاحاديث النبوية جارية على تقديم الافضل فاذا نظر الى كل منهما وما يدل اليه من الخاصية التي لم يشاركه غيره فيها
كان افضل قط في الافراد هب عن عائشة وفيه محمد بن سلام قال ابن منده له غرايب عن الفضل بن سليمان
النهري وفيه مقال عن رجل من بني خزيمة مجهول
قراة الرجل القران في غير المصحف الف درجة وقراته في المصحف تضاعف على ذلك الى الفي درجة قال الطيبي
قوله الف درجة خبر لقوله قراة القران على تقدير المضاف اي ذات الف درجة ليصح الحمل كما في قوله تعالى هم
درجات اي ذوو درجات وانما فضلت القراة في المصحف لحظ النظر فيه وحمله ومسه وتمكنه من التفكر فيه
واستنباط معانيه وقوله الى الفي درجة حال اي ينتهي الى الفي درجة طب هب عن اوس بن ابي اوس الثقفي
واسم ابي اوس حذيفة صحابي معروف وهو غير اوس بن اوس الثقفي الصحابي على الصحيح فهما ابن ابي اوس
وذاك ابن اوس وكلاهما صحابي قال الذهبي يقال انه وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقال والد عمرو ابن
اوس قال الهيثمي فيه ابو سعيد بن عوذ وثقه ابن معين مرة وضعفه اخرى وبقية رجاله ثقات
قراتك نظرا في المصحف تضاعف على قراتك ظاهرا اي عن ظهر قلب كفضل الصلاة المكتوبة على الصلاة
النافلة ابن مردويه في تفسيره عن عمرو بن اوس عمرو بن اوس في الصحابة ثقفي والصادري وقرشي فلو ميزه
لكان اولى
قرب اللحم من فيك عند الاكل فانه اهنى اي اكثر هنا والهنا كما في العارضة خلوص الشي عن النصب والنكد
وابرى اي اسلم من الدا وروى امرى بالميم والاستمرا الملايمة للذة حم ك في الاطعمة هب عن صفوان
ابن امية قال كنت اكل مع النبي فاخذ اللحم من العظم بيدي فذكره قال ك صحيح واقره الذهبي لكن قال
المنذري فيه انقطاع فان الحاكم وابا داود خرجاه من حديث عبد الرحمن بن معوية عن عثمان بن ابي سليمان
عن صفوان وعثمان لم يسمع منه ورواه عنه ايضا الترمذي وفيه عنده خاصة عبد الكريم المعلم واه
قرصت بالتحريك لدغت واصل القرص الاخذ باطراف الاصابع نملة سميت نملة لتنملها اي كثرة حركتها نبيا
من الانبيا عزيرا او موسى او داود روى انه قال يارب تعذب اهل قرية وفيهم المطيع فاراد ربه ان يريه العبرة
في ذلك فسلط عليهم الحر فلجا الظل شجرة عندها بيت نمل فنام فلدغته واحدة وهو في لذة النوم وامر بقرية النمل
اي محل اجتماعها او سكنها والعرب تفرق في الاوطان فتقول لسكن الانسان وطن وللابل عطن وللاسد عرين
وغابة وللظبي كناس وللذيب وجار وللطاير عش وللزنبور كور وللبربوع نافقا وللنملة قرية فاحرقت
بالبنا للمفعول والتانيث وفي رواية البخاري احرق اي النمل وهو جايز في شرعه لا في شرعنا للنهي عن قتل
النمل في خبر يحيى فاوحى الله اليه اي الى ذلك النبي ان بحذف حرف الجر وبفتح الهمزة وهمزة الاستفهام مقدر
او ملفوظه قرصتك نملة واحدة احرقت امة اي طايفة من الامم تسبح اي مسبحة لله تعالى ووضع
المضارع موضع مسبحة ليدل على الاستمرار ومزيد الانكار وقال في البحر فالعتب على ذلك النبي لزيادة
القتل على علة لدغته لا لنفس القتل او الاحراق لانه سايغ في شرعه حتى توعد سليمان الهدهد بقوله
لاعذبنه وقد امر نبينا صلى الله عليه وسلم باحراق الكفار ثم نهى عنه فلو احرق واحدة لم يعاتب وانما عوتب لانه
فعله انتقاما وتشفيا انتهى وفي المفهم انما عوتب حيث انتقم لنفسه باهلاك جمع اذاه واحد منهم وكان الاولى
الصبر والعفو لكن راى النبي ان هذا النوع موذ لبني ادم وحرمة بني ادم اعظم من حرمة غير الناطق فلو لم
ينضم لذلك التشفي الطبيعي لم يعاتب والذي يوجب ذلك التمسك بعصمة الانبيا بالله وباحكامه
واشدهم له خشية انتهى وقال بعضهم لم يعاتبه انكارا لفعله بل ايضاحا لحكمة شمول الاهلاك
لجميع اهل تلك القرية فضرب له المثل بالنمل اي اذا اختلط من يستحق الاهلاك بغيره وتعين اهلاك
الكل طريقا لاهلاك المستحق جاز اهلاك الكل وقوله تسبح قضيته انه تسبيح بنطق وقال كما اخبر تعالى
عن الطير بان له منطقا وفهمه سليمان معجزة له واخبر عن النملة التي سمعها سليمان تقول ما قالت
فهذا كما قال القرطبي يدل دلالة واضحة على ان لها نطقا وقولا لكن لا يسمعهم كل احد بل من شاء
الله ممن خرق له العادة من نبي او ولي ولا ينكر هذا من حيث انا لا نسمعه اذ لا يلزم من عدم الادراك

عدم الادراك عدم المدرك في نفسه قولا وكلاما لطيفة قال الزمخشري دخل قتادة الكوفة فالتف عليه الناس
فقال سلوني عما شيتم وكان ابو حنيفة حاضرا وهو غلام حدث فقال سلوه عن نملة سليمان كان ذكرا
او انثى فسالوه فافحم فقال ابو حنيفة كانت انثى فقيل له من اين عرفت قال من قوله تعالى قالت نملة ولو كان
ذكرا لقال قال ق د ن عن ابي هريرة وفي الباب غيره ايضا قال بعضهم وسبب القصة ان ذلك النبي مر على
قرية اهلكها الله بذنوب اهلها فوقف متعجبا فقال يارب فيهم صبيان ودواب ومن لم يقترف ذنبا ثم نزل
تحت شجرة فلدغته نملة فاحرق الكل فقيل له ذلك
قرض الشي خير من صدقته قال الحرالي القرض الجزء من الشي والقطع منه كانه يقطع له من ماله قطعة ليقطع
له من ثوابه اقطاعا مضاعفة هق عن انس ورواه عنه ايضا النسائي وابو نعيم والديلمي
قرض مرتين في عفاف اي اغضاء عن الربا وما يودي اليه خير من صدقة مرة مفهومه ان الصدقة مرة بدرهم
خير من قرض درهم وقد اورد في حديث في حرف الرا ما يخالفه ابن النجار في التاريخ عن انس بن مالك
قريش قال المطرزي سميت به دابة في البحر هي سيدة الدواب البحرية وكذلك قريش سادة الناس قال ابن حجر
وهو تصغير القرش بكسر فسكون الحوت المعروف في البحر صلاح الناس ولا تصلح الناس الا بهم ولا تعطي
الا عليهم الظاهر ان المراد اعطاء الطاعة كما ان الطعام لا يصلح الا بالملح قال الحليمي واذا وجبت التقدمة
لقريش كانت لبني هاشم اوجب لانهم احص به منهم قال حرب الكرماني فالعرب افضل الناس وقريش افضلهم
هذا مذهب الايمة واهل الاثر والسنة قال ابن تيمية وهكذا جاءت الشريعة فان الله خص العرب ولسانهم
باحكام تميز وابهام ثم خص قريشا على ساير العرب مما جعل فيهم من خلافة النبوة وغير ذلك من الخصايص
عد عن عايشة
قريش خالصة الله تعالى فمن نصب لها حربا سلب ومن ارادها بسوء خزي في الدنيا والاخرة لعناية
الله تعالى بها وهدايته اياها الا ترى انه لم يكن فيهم منافق في حياة النبي ولا بعده وارتد بعده العرب الا
قريش مع كراهتهم الدخول في الاسلام والتربص بعد الفتح حتى جعل لهم مدة اربعة اشهر وكان صفوان
ابن امية منهم ثم اسلم وهرب عكرمة بن ابي جهل على وجهه حتى بلغ البحر في قصة طويلة ثم كان من حسن
اسلامه انه اذا نشر المصحف يقول هذا كلام ربي فيغشى عليه وسهيل بن عمرو وكان منه ما كان يوم الحديبية
وبلغ من اسلامه انه هاجر الى الشام وقتل شهيدا وخطب يوم اليرموك خطبة بلغت من الناس مبلغا
كانت سببا للفتح وكان صفوان بن امية سال الله الشهادة في اعزاز الدين وحكيم بن حزام باع دارا لمعوية
بستين الفا فقالوا غبنك قال والله ما اخذتها في الجاهلية الا بزق خمر واشهدكم انها في سبيل الله ابن عساكر
في التاريخ عن عمرو بن العاص ورواه عنه ايضا ابو نعيم
قريش على مقدمة الناس يوم القيمة ولولا ان تبطر قريش لاخبرتها بما لمحسنها من الثواب المضاعف والدرجات
الرفيعة فهم افضل العرب الذين جنسهم افضل الناس كما نعرف من عاداهم او طعن فيهم فهو مبتدع قال ابن
تيمية والاحاديث في فضل قريش فيها كثرة وهي تدل على فضل العرب اذ نسبة قريش الى العرب نسبة العرب
الى الناس وسبب هذا الفضل ما خصوا به في عقولهم والسنتهم واخلاقهم واعمالهم وذلك ان الفضل اما
بالعلم النافع او بالعمل الصالح والعلم له مبدأ وهو قوة العقل الذي هو الفهم والحفظ وتمام وهو قوة المنطق
الذي هو البيان والعبارة ولسانهم اتم الالسنة بيانا وتمييزا للمعاني وجمعا للمعنى الكثير في اللفظ القليل
اذا شاء المتكلم الجمع ثم يميز بين كل شيين مشتبهين بلفظ اخر مختصر كما تجده في لغتهم في جنس الحيوان
مثلا فانهم يعبرون عن القدر المشترك بين الحيوان بعبارات جامعة ثم يميزون بين انواعه في اسماء الى غير
ذلك من خصايص اللسان العربي واما العمل فبناه على الاخلاق وهي الغرايز المخلوقة في النفس وغرايزهم
اطوع للخير من غيرهم فهم اقرب للاخلاق المحمودة من نحو سخاء وعلم وسماحة ووفا وكانوا قبل الاسلام
طبيعتهم قابلة للخير معطلة عن فعله فلما جاءهم الهدى ببعثة خير الورى زالت تلك الربونة عن قلوبهم عد عن
جابر قضيته صنيع المص ان ابن عدي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل هذا الحديث بهذا الاسناد
باطل ليس يرويه غير اسماعيل بن مسعدة وكان يحدث عن الثقات بالبواطيل وقال ابن حبان يروي الموضوعات
عن الاثبات لا تحل الرواية عنه
قريش والانصار وجهينة بجيم ونون وهم بنو جهينة بن زيد ابن ليث منهم عقبة بن عامر الجهني وغيره ومزينة
بضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتية تعدها نون وهو اسم امرأة عمرو بن اد بن طابخة بموحدة فمعجمة
ابن الياس بن مضر وهي مزينة بنت كلب واسلم بضم اللام ابن الحاف بمهملة وفاء وزن الياس واشجع
بمعجمة وجيم وزن احمد وهم بنو اشجع بن ريث بن غطفان منهم نعيم بن مسعود وغيره وغفار
بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفا وهم بنو غفار بن مليل عنهم ولا مين مصغرا منهم ابو ذر الغفاري
موالي بتشديد التحتانية والاضافة واحاي هذا هو الانسب هنا وان كان للمولى عدة معان وروي
بالتنوين اي بعضهم لبعض احبا وروي بتخفيف التحتية وحذف المضاف اليه اي موالي الله ورسوله
ويدل عليه قوله ليس لهم مولى دون الله ورسوله اي لا ولا لاحد عليهم الا الله ورسوله او انه اشرافهم
لم يجر عليهم رق او لا نقال لهم موالي لانهم ممن بادر الى الاسلام ولم يسبوا فيرقوا كغيرهم ثم قيل
موالي بتخفيف اليا وروي مشددا كانه اضافهم اليه قال الطيبي قوله ليس لهم الخ جملة مقررة
للجملة الاولى على الطرد والعكس وفي تمجيد ذكر الله ورسوله وتخصيص ذكر الرسول ايذان بمكانته

ومنزلته عند الله وإشعار بأن توليه إياهم بلغ مبلغا لا يقدر قدره قال ابن حجر هذه قبائل كانت في الجاهلية في القوة والمكانة دون بني عامر بن صعصعة وبني تميم وغيرهما من القبائل فلما جاء الإسلام كانوا أسرع دخولا فيه من أولئك فانقلب الشرف إليهم وقال في موضع آخر هذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل والمراد من آمن منهم والشرف يحصل للشيء إذا حصل لبعضه قيل خصوا بذلك لأنهم بادروا إلى الإسلام فلم يسبقوا كغيرهم وهذا إن سلم حمل على الغالب
ق عن أبي هريرة

قريش ولاة الناس في الخير والشر يعني في الجاهلية والإسلام ويستمر ذلك إلى يوم القيامة فالخلافة فيهم ما بقيت الدنيا ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لا ينكر أن الخلافة في قريش قال ابن تيمية والذي عليه أهل السنة والجماعة أن جنس العرب أفضل من جنس العجم عبرانيهم وسريانيهم وروميهم وفارسيهم وغيرهم وأن قريشا أفضل العرب وأن بني هاشم أفضل قريش وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل بني هاشم فهو أفضل الخلق نفسا وأفضلهم نسبا وليس فضل العرب ثم قريش ثم بني هاشم لمجرد كون النبي منهم وإن كان هذا من الفضل بل هم في أنفسهم أفضل وبذلك يثبت للنبي أنه أفضل نفسا ونسبا وإلا لزم الدور انتهى حم ت عن عمرو بن العاص رمز المصنف لصحته

قريش ولاة هذا الأمر أي الإمامة العظمى زاد في رواية ما أقاموا الدين قال ابن حجر فيحتمل أن يكون خروج القحطاني إذا لم تقم قريش أمر الدين وقد وجد ذلك فإن الخلافة لم تزل فيهم والناس في طاعتهم إلى أن استخفوا بأمر الدين فضعف أمرهم وتلاشى إلى أن لم يبق من الخلافة سوى اسمها المجرد في بعض الأقطار دون أكثرها انتهى ونحن الآن في زمننا ليس فيه منها ولا الاسم فبر الناس تبع لبرهم وفاجرهم تبع لفاجرهم أي هكذا كانوا في الجاهلية وإذ قد علمنا أن أحدا منهم لم يبق بعد على الكفر علم أن المراد منه أن الإسلام لم يبعضهم عما كانوا عليه في الجاهلية من الشرف فهم سادة في الإسلام كما كانوا سادة في الجاهلية وقيل المراد بهذا الأمر الدين والمعنى أن مسلمي قريش قدوة غيرهم من المسلمين لأنهم المتقدمون في التصديق وكافرهم قدوة غيرهم من الكفار فإنهم أول من رد الدعوة وأعرض عن الآيات والنذر
حم عن أبي بكر الصديق وسعد بن أبي وقاص

قسم من الله تعالى لا يدخل الجنة بخيل أي إنسان رزق مالا أو حظا من الدنيا فلحبه له وعزته عنده وعظمته في عينه ووقعه في قلبه زواه عن حقوق الحق والخلق فهذا لا يدخلها حتى يطهر من دنس البخل أو يعفى عنه والمال في يد العبد أمانة سلطه الله على هلكته في الحق فمن عدل عن أمره وخزنه لنفسه فقد خان وخالف حكمة الكريم فحرم جنة النعيم وأبدى الغزالي احتمالا لا يحمل به الحديث على ظاهره وهو أن يراد بالبخيل من بخل بأقبح بخل وهو كلمة الشهادة وقال بعضهم المراد بالخبر أنه إذا تكامل في القلب حب البخل والشح ولم يبق مع كمالهما إيمان فلا يدخل الجنة والشح يضيق القلب عن كل خير لينتسع بضده وهو كل شر ابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس

قسمت النار سبعين جزءا فللآمر أي بالقتل تسع وستون جزءا منها وللقاتل جزء حسبه أي يكفيه هذا المقدار من العقاب ثم يحتمل أن هذا زجر وتهويل وتهديد للآمر ويحتمل أنه فيما لو أكره الآمر المأمور بجبر حق حم من حديث يزيد بن عبد الله المزني عن رجل من الصحابة قال سئل النبي عن القاتل والآمر فذكره رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحق وهو ثقة لكنه مدلس

قصوا الشوارب واعفوا اللحى أي وفروها وكثروها من عفا الشيء وهو كثرته ونماؤه ومنه حتى عفوا أي كثروا وأصل القص تتبع الأثر ثم ورد في الحكم بالنيل ويطلق على إيراد الخبر تاما على من لم يحضره وعلى قطع شيء بشيء بآلة مخصوصة والمراد به هنا قطع الشوارب النابت على الشفة العليا بغير استئصال وكذا قص الظفر أخذ أعلاه من غير استئصال
حم عن أبي هريرة

قصوا الشوارب مع الشفاه يعني سووها مع الشفة بأن تقطعوا ما طال ودعوا الشارب مساويا لها فلا تستأصلوه بالكلية طب عن الحكم بن عمير قال الهيثمي فيه عيسى بن إبراهيم بن طهمان وهو متروك ورواه عنه أيضا الديلمي

قصوا أظافيركم جمع أظفور والأظفار جمع ظفر أي قطعوها لأنها إن تركت بحالها تخدش وتخمش وتضر ويجمع الوسخ وربما أجنب ولم يصلها الماء فلا يزال جنبا وادفنوا قلاماتكم أي غيبوا ما قطعتموه منها في الأرض فإن جسد المؤمن ذو حرمة فما سقط منه فحرمته قائمة فدفنه كدفنه لئلا يقع في النار أو في شيء من الأقذار قال في المصباح والقلم أخذ الظفر والقلامة بالضم هي المقلومة عن طرف الظفر وقضية الإطلاق حصول السنة بقصها على أي وجه كان وقد ذكروا هيئات لم يصح فيها شيء ونقوا براجمكم أي بالغوا في تنظيف ظهور عقد مفاصل أصابعكم وقال الحكيم هي قصبة الأصابع أمر بتنقيتها لئلا تدرن فيحول الدرن بين الماء والبشرة ونظفوا لثاتكم جمع لثة من الطعام لئلا يبقى فيه الوضر فتتغير النكهة وتتأذى الملائكة ولأنه طريق القرآن واستاكوا نظفوا أفواهكم بخشن مزيل القلح ولفظ رواية الحكيم وتسننوا بدل واستاكوا وما عزاه المصنف له لم أره في كلامه ولا تدخلوا علي قحرا أي مصفرة أسنانكم من شدة الخلوف بخرا أي رائحة نكهتكم متغيرة منكرة والبخر بفتحتين نتن الفم هكذا الرواية لكن قال الحكيم المحفوظ عندي قحلا وقلحا ولا أعرف البخر قلت جزم النووي في شرح مسلم بأنه يستحب البداءة في قص الأصابع بمسبحة اليمنى ثم بالوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الإبهام وفي اليسرى بخنصرها ثم بالبنصر إلى الإبهام وفي الرجلين بخنصر اليمنى إلى الإبهام وفي اليسرى بإبهامها إلى الخنصر ولم يذكر للندب دليلا وفي المجموع بعد نقله عن الغزالي وأن المازري اشتد إنكاره عليه لا بأس بما قاله الغزالي إلا في تأخير إبهام اليمنى فالأولى تقديم اليمنى بكمالها على اليسرى قال ابن دقيق العيد وكل ذلك لا أصل له وذكر الدمياطي عن بعض مشايخه أن من قص أظفاره مخالفا لم يرمد وأنه جربه انتهى وما ذكره

عن

عن بعض مشايخه نقله الولي العراقي عن بعض مشايخ أبيه حيث قال حكى والدي عن بعض مشايخه أنه يبدأ بمسبحة اليد اليمنى فالبنصر فالإبهام فالوسطى فالخنصر فإبهام اليسرى فالوسطى فالخنصر فمجاور الإبهام فمجاور الخنصر فقال إنه جربه للسلامة من الرمد فصح وأنه كان يرمد الحكيم الترمذي عن عبد الله بن بسر المازني قال الحافظ ابن حجر راو مجهول وقال شيخه الزين العراقي فيه عمر بن بلال غير معروف كما قاله ابن عدي وأورده أيضا عمر بن أبي عمر قال الذهبي عن ابن عدي مجهول وإبراهيم بن العلاء لا يعرف

قص الظفر ونتف الإبط وحلق العانة يوم الخميس والغسل والطيب واللباس يوم الجمعة قد دلت الأحاديث الصحيحة على أنه يحصل سنة القص والنتف والحلق في أي وقت كان والضابط الحاجة وجاء في الخبر الآتي يفعل كل أربعين وفي بعضها كل أسبوع ولا تعارض لأن الأربعين أكثر المدة والأسبوع أقلها واختلف في اليوم الذي يتأكد فيه فعله من الأسبوع وقد اختلفت الأحاديث في ذلك ففي بعضها يوم الجمعة قال البيهقي في سننه روينا عن أبي جعفر مرسلا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب أن يأخذ من شاربه وأظفاره يوم الجمعة وفي الأوسط للطبراني عن عائشة مرفوعا من قلم أظفاره يوم الجمعة وقي من السوء إلى مثلها وفيه أحمد بن ثابت فرخويه ضعيف وورد في حديثنا هذا يوم الخميس وهو من الأحاديث المسلسلة أخبرني والدي ورأيته يقلم أظفاره يوم الخميس قال أخبرني شيخ معاذ ورأيته يقلم أظفاره يوم الخميس قال أخبرني أستاذي شيخ الإسلام يحيى المناوي ورأيته يقلم أظفاره يوم الخميس قال أخبرني شيخ الإسلام ولي الدين العراقي ورأيته يقلم أظفاره يوم الخميس قال أخبرني والدي ورأيته يقلم أظفاره يوم الخميس قال أنا الحافظ عبد المؤمن الدمياطي ورأيته يقلم أظفاره يوم الخميس قال أنا مظفر بن يحيى وأبو طالب ابن العجمي وعمر بن سعيد الحلبيون والحافظ أبو الحجاج يوسف ومحمد وعبد الحميد بن عبد الهادي الدمشقيون ورأيت كلا منهم يقلم أظفاره يوم الخميس قالوا أنا يحيى الثقفي ورأيناه يقلم أظفاره يوم الخميس قال حدثني أبي أبو القاسم إسمعيل بن محمد بن الفضل ورأيته يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الإمام أبا محمد الحسن بن أحمد السمرقندي يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الإمام أبا حفص المستغفري وهو يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الإمام أبا جعفر محمد المكي يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الإمام إسمعيل المروروذي بها يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الإمام أبا بكر محمد النيسابوري يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الفضل ابن العباس الكوفي وهو يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الحسن بن هرون الضبي يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت عمر بن حفص يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت جعفر بن محمد يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت علي بن الحسين يقلم أظفاره يوم الخميس وقال رأيت الحسن بن علي يقلم أظفاره يوم الخميس وقال رأيت عليا رضي الله عنه يقلم أظفاره يوم الخميس وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقلم أظفاره يوم الخميس ثم قال يا علي قص الظفر ونتف الإبط وحلق العانة يوم الخميس الخ قال الزين العراقي في إسناده من يحتاج للكشف عنه من المتأخرين أما الحسين بن هرون الضبي ومن بعده فثقات وأما قص الظفر فقد مر الكلام عليه بما فيه مقنع قال ابن قدامة في المغني ويسن غسل رءوس الأصابع بعد قصها ويقال إن الحك بها قبل غسلها يضر بالبدن ويستثنى من ندب قلم الأظفار مواضع منها حالة الإحرام وعشر ذي الحجة لمريد التضحية وحالة الموت وحالة الغزو على ما في المحيط للحنفية وأما نتف الإبط فمتفق على ندبه ويحصل السنة بإزالته بحلق أو نورة لكن النتف أولى لأن الإبط محل الريح الكريه والنتف يضعف أصوله ويرقق جرمه فيخف الاحتباس فتقل الرائحة المنتنة ويتأكد أن يتولى ذلك بنفسه لما في تولي الغير ذلك من هتك الحرمة والمروءة بخلاف الشارب ذكره النووي قال الزين العراقي وهو مسلم في النتف لا الحلق لعسر حلقه لنفسه ويندب البداءة بالإبط الأيمن فينتف الأيمن باليسرى والأيسر باليمنى لأنه المتيسر ويستثنى مع ما مر حالة الموت وذكر بعض الشافعية أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يكن له شعر تحت إبطه لحديث كان يرفع يديه في الاستسقاء حتى يرى بياض إبطيه قال الإسنوي وبياض الإبط كان من خصائصه وأما الطيب فاسودادها فيه من الشعر واعترضه العراقي بأن ذلك لم يثبت بل لم يرد في شيء من الكتب المعتمدة والخصائص لا تثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياض إبطيه أن لا يكون له شعر لأنه إذا انتف بقي محل أبيض ولذلك ورد في حديث الترمذي عن عبد الله بن أرقم الخزاعي كنت أنظر إلى عفرة إبطيه إذا سجد والعفرة بياض غير ناصع فلو كان خاليا من الشعر لم يكن أعفر وإطلاق بياض الإبط في حق غيره موجود في كلام كثير من الفقهاء وغيرهم ولا إنكار فيه لأن الإبط لا تناله الشمس في السفر والحضر وأما حلق العانة فمجمع على ندبه قال النووي فيسن حلق جميع ما على القبل والدبر وحولهما ويحصل السنة بقصه أو حلقه أو نتفه أو تنوير لكن الأفضل في الإبط النتف وفي العانة الحلق لأن الإبط محل الريح الكريه والنتف يضعف الشعر فيخف الريح كما مر ونتف العانة يرخي المحل نعم النتف للمرأة أفضل وينبغي لكل البداءة بالجانب الأيمن وحكمة حلق العانة التنظيف مما يكره عادة والتحسن للزوجين وهو للمرأة آكد وهذه الثلاثة لا تترك أكثر من أربعين يوما لحديث أبي داود عن أنس وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في قص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة أن لا نترك أكثر من أربعين ليلة فهي مضبوطة بالحاجة والأربعون غاية الترك والأفضل فعلها في كل أسبوع كما مر فيندب تعهد ذلك كل جمعة فإن لم يفعل فلا يهمله فوق الأربعين التيمي أبو القاسم إسمعيل بن محمد ابن الفضل في مسلسلاته بالفعل يوم الخميس فر كلاهما عن علي أمير المؤمنين

قفلة هي المرة من القفول وهو الرجوع من سفره كغزوة أي رب قفلة تساوي الغزو لكن القفول ترجح مصلحته على مصلحة المضي للغزو لخوف على الحرم وكون العدو أضعاف المسلمين ونحو ذلك أو المراد أن أجر الغازي

انصرافه لاهله راجعا كاجر في اتباله الجهاد وقيل اراد بالقفلة الكرة على العدو بعدما انفصل عنه فرارا وليعيد
حم دك في الجهاد لكن الذى رايته في مستدركه بخط الحافظ الذهبي كمرة بدل كغزوة عن ابن عمرو بن العاص وقال
على شرطهم واقره الذهبي
قل هو الله احد مع كونها ثلاث ايات وايات القران تزيد على ستة الاف تعدل ثلث القران لان القران
قصص واحكام وصفات وهي متمحضة للصفات فهي ثلثه او لان ثواب قراءتها يضاعف بقدر ثواب ثلث
بغير تضعيف قال الطيبي فلا يلزم من تكريرها على الاول استيعاب القران ويلزم على الثاني فاستوى قال
ابن عربي لما ظهر لبعض اهل المكاشفة صور سور القران نسا لطيف مائة وثلاثة وعشرون وكان اميا فقال كنت
اسمع ان القران مائة واربع عشرة سورة فقيل له قل هو الله احد لا تسمها السموات والارض مالك في الموطا
حم خ دن عن ابى سعيد الخدري ح عن قتادة بن النعمان بضم النون بن زيد بن عامر الانصاري الظفري
البدري م عن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايعجز احدكم ان يقرأ في ليلة ثلث
القران قالوا وكيف قال ذكره ت ه عن ابى هريرة ن عن ابى ايوب الانصاري حم ه عن ابن مسعود الانصاري
البدري طب عن ابن مسعود وعن معاذ بن جبل حم عن ام كلثوم بنت عقبة بن ابى معيط الاموية اسلمت
قديما وهي اخت عثمان لامه البزار في مسنده عن جابر بن عبد الله ابو عبيد القاسم بن سلام عن ابن
عباس قال المصنف وهو متواتر
قل هو الله احد تعدل ثلث القران اى تساويه لان معانيه ايلة الى ثلاثة علوم علم التوحيد وعلم الشرايع
وعلم تهذيب الاخلاق وتزكية النفس وسورة الاخلاص تشتمل على القسم الاشرف منها الذى هو كالاصل
والاساس للقسمين الاخرين وهو علم التوحيد على ابين وجه واكده وقل يا ايها الكافرون تعدل ربع القران
كما سبق توجيهه بما يغني عن اعادته قال حجة الاسلام ما اراك تفهم وجه هذا وكانى بك تقول هذا بعيد
عن الفهم والتاويل فان ايات القران تزيد على ستة الاف فهذا القدر كيف يكون ثلثها وهذا لقلة معرفتك
بحقايق القران ونظرك الى ظاهر الفاظه فتظن انها تعظم وتكثر بطول الالفاظ وقصرها وذلك كظن من يوثر
الدراهم الكثيرة على جوهرة واحدة نظرا لكثرتها فاعلم ان الاخلاص تعدل ثلثه قطعا والقران ينقسم الى الاقسام
الثلاثة التي هي مهمات القران وهي معرفة الله ومعرفة الاخرة ومعرفة الصراط المستقيم وهذه المعارف
الثلاثة هي المهمة والباقي توابع والاخلاص مشتمل على واحدة من الثلاث وهي معرفة الله وتوحيده وتقديسه
عن مشارك في الجنس والنوع وهو المراد بنفي الاصل والفرع والكفو والوصف بالصمد يشعر بانه السيد الذى
لا مصمود في الوجود للحوايج سواه وليس فيها معرفة الاخرة والصراط المستقيم فلذلك تعدل ثلث القران
اى ثلث الاصول منه كجز ثلثه اى هو الاصل والباقى تابع طب لك عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمى فيه
ابن لهيعة وهو ضعيف
قل اللهم اجعل سريرتى خيرا من علانيتى واجعل علانيتى صالحة اللهم انى اسالك من صالح ما توتى
الناس من المال والاهل والولد غير الضال والمضل اى غير الضال في نفسه المضل لغيره وهذا من جوامع
الكلم وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يدعو به ت عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله يا عمر قل فذكره
قل اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة رب كل شيء ومليكه قال ابن فلاح في المغنى
اجاز المبرد وصف اللهم فباب اعلى وصفه لو كانت معربا فكذا مع عوضها حملا عليه ومنعه سيبويه لبعده من
التركيب عن التمكن المقتضى للوصف مع ضعف وصف المنادى ويحمل مثله على البدل وقال الرضى لا يوصف
اللهم عند سيبويه كما لا يوصف اخواته اى الاسماء المختصة بالنداء واجاز المبرد وصفه لانه بمنزلة يا الله واستدل
بنحو اللهم فاطر السموات والارض وهو عند سيبويه على النداء المستانف ولا ارى في الاسماء المختصة بالنداء
ما يمنع الوصف بل السماع مفقود فيها اشهد ان لا اله الا انت اعوذ بك من شر نفسى ومن شر الشيطان
وشركه قلها اذا اصبحت واذا امسيت واذا اخذت مضجعك قال ابن القيم قد تضمن هذا الحديث الاستعاذة
من الشر واسبابه وغايته فان الشر كله اما ان يصدر من النفس او من الشيطان وغايته اما ان يعود على
العامل او على اخيه المسلم فتضمن الحديث مصدرى الشر الذى يصدر عنهما وغايتاه اللتين يصل اليهما
انتهى فان قلت لم قدم الاستعاذة من شر النفس مع ان شر الشيطان اهم في الدفع لان كيده ومحاربته اشد
من النفس لان شرها وفسادها انما ينشا من وسوسته ومن ثم افردت له في التنزيل سورة تامة بخلافها
قلت الظاهر انه جعله من باب الترقى من الادنى الى الاعلى حم د ت حب ك في الدعاء والذكر عن ابى
هريرة قال ان ابا بكر سال النبى فقال مرنى بكلمات اذا اصبحت واذا امسيت فذكره قال ك صحيح واقره
الذهبى وقال في الاذكار بعد ما عزاه لابى داود والترمذى اسانيده صحيحة وقال الهيثمى احد
اسنادى احمد رجاله رجال الصحيح غير حيى بن عبد الله المعافرى وثقه جمع وضعفه اخرون
قل اللهم انى اسالك نفسا مطمئنة اى مستقرة تقطع بوحدانيتك وتجزم بحقيقة ما جاءت به رسلك بحيث
تومن بلقايك اى بالبعث بعد الموت وترضى بقضايك وتقنع بعطايك اى تسكن تحت مجارى احكامك
اوحى الله الى داود لن تلقانى بعمل هو ارضى عنك ولا احط لوزرك من الرضى بقضايى طب والضيا عن ابى
امامة قال الهيثمى وفيه من لم اعرفهم
قل اللهم انى ضعيف فقونى وانا ذليل فاعزنى وانا فقير فارزقنى قال بعض العارفين جرت عادة الله
انهم متى حاولوا طلب رزق اغناكا ولو بما يجانس كالتجارة والصنايع ومقاواة الاعداء في الحروب

والمكايد

والمكايد والخاصة انما يحاولون بما هو فوق تلك الرتبة من الادعية والاذكار الصالحة فانهم يملكون من امرائه
بالا يملكه العامة فمتى عرض لاحدهم امر اجتنب خيره واستدفع ضره لما وراء ذلك من الكلمات النافعة ك
في الدعاء عن ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن ابى داود الازدى الاعمى عن بريدة قال ك صحيح ورده الذهبى
فقال قلت ابو داود الاعمى متروك الحديث
قل اللهم مغفرتك اوسع من ذنوبى ورحمتك ارجى عندى من عملى فانه لن يدخل الجنة احد بعمله ولا الاكابر
الا ان يتغمدهم الله برحمته ك والضيا في المختارة من حديث عبد الله بن محمد بن جابر بن عبد الله عن ابيه
عن جده جابر القول مرتين او ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل الخ فقالها الرجل ثم قال عد
فعاد ثم قال مخرجه الحاكم في الدعاء رواته مدنيون لا يعرف واحد منهم بجرح انتهى وعبد الله لم يخرج له احد
من الستة وتوابعها وابن محمد نا يحيى مدلس حدث عنه ابناه
قل اذا اصبحت اى اذا دخلت في الصباح بسم الله على نفسى واهلى ومالى فانه لا يذهب لك شيء هذا
من الطب الروحانى المشروط نفعه بالاخلاص وحسن الاعتقاد ابن السنى في عمل يوم وليلة عن ابن عباس
قال شكى رجل الى المصطفى انه يصيبه الافات فقال له قل الى اخره قال النووى في الاذكار واسناده
ضعيف
قل كلما اصبحت واذا امسيت بسم الله على دينى ونفسى وولدى واهلى ومالى قال ابن عربى وحضور
الذاكر عند نطقه بشيء من الاسماء الالهية لا بد منه حتى يعرف من يذكر وكيف يذكر واستجزا الذاكرين وذكر الفخر
الرازى انه يشترط حضور القلب وفراغه من الشواغل الدنيوية والكدورات الجسمانية والافلايلوم الانفس
ابن عساكر في تاريخه عن ابن مسعود
قل اللهم اغفر لى وارحمنى وعافنى وارزقنى فان هولاء الكلمات تجمع لك دنياك واخرتك اى امور دنياك وامور
اخرتك بالشروط المقررة فيما قبله حم م ه عن طارق بن اشيم الاشجعى والد ابى مالك يعد في الكوفيين
قال كان الرجل اذا اسلم علمه النبى صلى الله عليه وسلم الصلاة ثم امره ان يدعو بهولاء الكلمات وفي
رواية قال جاء اعرابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علمنى كلاما اقوله قال قل لا اله الا الله
وحده لا شريك له الخ قال هولاء لربى فما لى قال قل اللهم اغفر لى الخ
قل اللهم انى ظلمت نفسى بارتكابى ما يوجب العقوبة ظلما كثيرا بالمثلثة في معظم الروايات وفي رواية
بموحدة قال في الاذكار فينبغى الجمع بينهما فيقال ظلما كبيرا احتياطا للتعبد ومحافظة على لفظ الوارد
وانه اى الشان لا يغفر الذنوب الا انت لانك الرب المالك ولا حيلة لى في دفعها وهو اعتراف بالوحدانية
وعظمة الربوبية واستجلاب للمغفرة فاغفر لى مغفرة نكرة للتعظيم اى عظيمة لا يدرك كنهها وزاد من
عندك لان الذى من عنده لا يحيط به وصف واصف ولا يحصيه عد عاد مع ما فيه من الاشارة الى انه
طلب انها تكون له تفضلا من عنده تعالى لا بعمل منه وارحمنى تفضل على واحسن الى وزدنى احسانا على
المغفرة انك بالكسر على الاستيناف البيانى المشعر بالتعليل انت الغفور الرحيم كل من الوصفين
للمبالغة فاجل اغفر بالغفور وارحم بالرحيم فالاول راجع الى اغفر لى والثانى الى ارحمنى فهو لف ونشر مرتب
فهذا عبد اعترف بالظلم ثم التجا الى مضطرا لا يجد لذنبه ساترا غيره ثم ساله المغفرة وقال بعض
المحققين وقال من عندك مع ان الكل منه واليه اشارة الى انه يطلب من خزاينه ما خزنه عن العامة
ولله رحمة تعم الخلق وله رحمة تخص الخواص وهى المطلوبة هنا وقد استدل به للدعاء في اخر الصلاة قال
في الاذكار وهو صحيح فان قوله الاتى في صلاتى يعم جميعها انتهى وقدره على شيخ الاسلام زكريا ان قوله
في صلاتى المراد به المحل اللايق بالدعاء فيه منها وهو التسجيد بعد التشهد الاخير فقط وبه مشروعية طلب
تعليم العلم من العلماء واجابة العالم للمتعلم سواله والمراد بالنفس الذات المشتملة على الروح كما في قوله
تعالى ان النفس بالنفس وان اختلف العلماء في ان حقيقة النفس هى الروح او غيرها حتى قيل ان فيها
الف قول والغفر الستر والمعنى ان الداعى طلب منه تعالى ان يجعل له ساترا بينه وبين الذنوب ان لم يكن وقع
وساترا بينه وبين ما يترتب عليها من العقاب والعتاب ان كان وقعت ولا يخفى حسن ترتيب هذا
الحديث حيث قدم الاعتراف بالذنب ثم بالوحدانية ثم بسوال المغفرة لان الاعتراف بذلك اقرب الى العفو
والثناء على السيد بما هو اهله ارجى لقبول سواله حم ق ت ن ه عن ابن عمر بن الخطاب وعن ابى بكر
الصديق رضى الله عنه وعنهما قلت يا رسول الله علمنى دعاء ادعو به في صلاتى فذكره وقدره على من منع
الدعاء في المكتوبة بغير القران كالنخعى
قل امنت بالله اى جدد ايمانك بالله ذكرا بقلبك ونطقا بلسانك بان تستحضر جميع معانى الايمان الشرعى
ثم استقم اى الزم عمل الطاعات والانتهاء عن المخالفات اذ لا يتاتى مع شيء من الاعوجاج فانها ضده
وانتزع هاتين الجملتين من اية قالوا ربنا الله ثم استقاموا وهذا من بدايع جوامع الكلم فقد جمعا جميع معانى
الايمان والاسلام اعتقادا وقولا وعملا اذ الاسلام توحيد وهو حاصل بالجملة الاولى والطاعة بساير
انواعها في ضمن الثانية اذ الاستقامة امتثال كل مامور وتجنب كل منهى وعرفها بعضهم بانها المتابعة
للسنن المحمدية مع التخلق بالاخلاق المرضية وبعضهم بانها الاتباع مع ترك الابتداع وقيل حمل النفس
على اخلاق الكتاب والسنة قال القشيرى وهى درجة بها كمال الامور وتمامها وبوجودها حصول
الخيرات ونظامها وقال بعضهم لا يطيقها الا الاكابر لانها الخروج عن المعهودات ومفارقة الرسوم

والعادات حم ت ك ه عن سفيان بتثليث اوله بن عبد الله الثقفي الطائفي له صحبة استعمله عمر على الطائف قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام قولا لا اسال عنه غيرك فذكره ولم يخرجه البخاري قال النووي وعلم يروه مسلم لسفيان عن هذا الحديث وقال المناوي وعلم ان لسفيان هذا غير هذا الحديث في مسلم ولا في الاربعة انتهى وهذا ذهول فقد رواه الترمذي عنه وزاد فيه قلت يا رسول الله ما اخوف ما تخوف علي قال هذا ولسانه

قل يا علي اللهم اهدني وسددني واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم قال القاضي امره بان يسال الله الهداية والسداد وان يكون في ذلك مخطرا بباله المطلوب هداية كهداية من ركب متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسداد كسداد السهم نحو الغرض والمعنى ان يكون في سواله طالبا غاية الهدى ونهاية السداد انتهى معناه اذا سالت الهدى فاخطر بقلبك هداية الطريق لان سالك الفلاة يلزم الجادة ولا يفارقها خوفا من الضلال وكذا الرامي اذا رمى شيئا سدد السهم نحوه ليصيبه فاخطر ذلك بقلبك ليكون ما تنويه من الدعاء على شاكلة ما تستعمله في الرمي وقال القونوي اشترط في هذا الحديث صحة الاستحضار للامر المطلوب من الحق حال الطلب وذلك لان الاجابة تابعة للتصور فالاصح تصورا للحق يكون ادعيته مجابة وصحة التصور تابعة للعالم المحقق والشهود الصحيح ولهذا قال في الحديث الا لو عرفتم الله حق معرفته لزالت بدعائكم الجبال الا ترى ان المصطفى لما كان تام الشهود كانت اكثر ادعيته مستجابة وهكذا من داناه في المعرفة من الانبياء والاولياء وهولاء هم الموعودون بالاجابة متى دعوا بالدعاء المشار اليه بقوله ادعوني استجب لكم فمن لم يعرف ولم يستحضر حال الدعاء بضرب ما من ضروب الاستحضارات الصحيحة لم يدع الحق فلم يستجب له قال الراغب والتسديد ان تقوم ارادته وحركته نحو الغرض المطلوب ليهجم اليه في اسرع مدة يمكن الوصول فيها اليه وهو المسئول بقوله اهدنا الصراط المستقيم م د ن حم عن علي امير المومنين ورواه الطبراني عن ابي موسى قال بعثني النبي على نصف اليمن ومعاذ على نصفه فاتيته اسلم فقال لي قل اللهم

قلب الشيخ شاب على حب اثنتين حب العيش اي طول الحياة والمال مجاز واستعارة يعني ان قلب الشيخ كامل الحب للمال محتكم كاحتكام قوة الشباب في شبابه ذكره النووي وقال غيره حكمة تخصيص هذين ان احب الاشياء الى ابن ادم نفسه فهو راغب في بقائها فاحب لذلك طول العمر واحب المال لانه اعظم في دوام الصحة التي ينشا غالبا عنها طول العمر فلما احس بقرب نفاد ذلك اشتد حبه له ورغبته في دوامه قيل دخل رجل على ابي رجاء العطاردي فقال كيف تجدك قال جف جلدي على عظمي وهذا املي جديد بين عيني فما خرجا من عنده حتى مات وقال ابو عثمان النهدي بلغت نحوا من مائة وثلاثين سنة وما شيء الا وقد عرفت النقص فيه الا املي فانه كما هو م ه عن ابي هريرة وروى البخاري معناه

قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول الحياة وكثرة المال قد عرفت معناه مما قبله قال النووي هذا صواب انتهى وقيل وصفه بكونه شابا لوجود هذين الامرين فيه اللذين هما في الشباب اكثر وبهم اليق وحب الدنيا هو كثرة المال وطول الامل هو طول الحياة وفيه من انواع البديع وهو الاتيان بمثنى وتعقيبه بمفرد بن ننسبه اخذ بعضهم هذا فنظمه فقال

قد شاب راسي وراس الحرص لم يشب ... ان الحريص على الدنيا لفي تعب
لو كان يصدق في ذهني وفكرته ... ما اشتد حرص على الدنيا ولا نصب
اسعى واكدح فيما لست ادركه ... والدهر يكدح في زندي وفي عصبي

حم ت ك في الرقاق عن ابي هريرة عد وابن عساكر عن انس قال ك على شرطهما واقره الذهبي

قلب المومن حلو يحب الحلاوة لشير الى ان المومن الحقيقي في الحيوانات كالنحل ياخذ اطايب الاشجار والنور الحلو ثم يعطي الناس ما يكثر نفعه ويحلو طعمه ويطيب ريحه فهو يحب الحلو ويطعم الحلو ويعطي الحلو فالحكيم المومن الكامل قد وضع الله في قلبه التوحيد بحلاوته فاذا جاءت الشهوة ضرب بتلك الحلاوة وجهها وردها بقوة هذه الحلاوة هب عن ابي امامة ثم قال اعني البيهقي متنه منكر وفي اسناده من هو مجهول خط في ترجمة ابي الحسن الحصيب عن ابي موسى الاشعري وقال اعني الخطيب رجاله ثقات غير محمد بن العباس بن سهيل البزار وهو الذي وضعه وركبه على الاسناد انتهى ونقله عنه في الميزان واقره ومن ثم اورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق الخطيب وحكم بوضعه وتعقبه المولف بايراده من طريق البيهقي ولم يزد على ذلك وقد عرفت ان نفس مخرجه البيهقي طعن فيه ورواه الديلمي ايضا وزاد من حرمها على نفسه فقد عصى الله ورسوله لا تحرموا نعمة الله والطيبات على انفسكم وكلوا واشربوا فان لم تفعلوا لزمتكم عقوبة الله

قلب شاكر ولسان ذاكر وزوجة صالحة تعينك على امر دنياك ودينك خير ما اكتنز الناس اي خير ما يتخذونه كنزا وذخرا فان هذه الثلاثة جامعة لجميع المطالب الدنيوية والاخروية وتعين عليها وانما كان كذلك لان الشكر يستوجب المزيد والذكر منشور الولاية والزوجة الصالحة تحفظ على الانسان دينه ودنياه وتعينه عليهما هب عن ابي امامة قال رسول الله لمعاذ يا معاذ قلب شاكر الخ رمز المصنف لحسنه وفيه يحيى بن ايوب قال النسائي ليس بذاك القوي

قلوب بني ادم تلين في الشتاء وذلك لان الله تعالى خلق ادم من طين والطين يلين في الشتاء فتلين فيه تبعا لاصلها والمراد بلينها انها تصير سهلة منقادة للعبادة اكثر لخروج ذلك الكاذر وكل قلب طبع على القسوة فانه مبعد من رجوعه الى اصله عارض حل من حديث عمر بن يحيى عن شعبة

ابن

ابن الحجاج عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل ظاهر صنيع المولف ان ابا نعيم خرجه واقره والامر بخلافه بل بين ان عمرو بن يحيى متروك الحديث قال في الميزان انه خبر باطل سنده موضوع وهو هذا قال ولا نعلم لشعبة عن ثور رواية انتهى ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وقال انما هو محفوظ من قول خالد كما قال ابو نعيم نفسه والمتهم برفعه عمر بن يحيى وهو متروك ومحمد بن زكريا يضع انتهى وتعقبه المولف فلم يات بشيء

قليل الفقه لفظ رواية العسكري قليل العلم ورايت بخط الحافظ الذهبي بدله التوفيق خير من كثير العبادة لانه المصحح لها وكفى بالمرء فقها اذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا اذا اعجب برايه قال العسكري اراد المصطفى بهذا ان العالم وان كان فيه تقصير جملة في عبادته افضل من جاهل مجتهد لان العالم يعرف ما ياتي وما يجتنب قال وهذا مثل قول المصطفى افضلكم اعلمكم بهذا الدين وان كان يرجف على اسنه وانما الناس رجلان مومن وجاهل فلا تؤذوا المومن ولا تحاوروا الجاهل قال في الفردوس المحاورة المكالمة وروى لا تجاور بالجيم انتهى وهذا مسوق للنهي والزجر عن المراء والجدال له طب وكذا العسكري عن ابن عمرو ابن العاص قال فيه اسحق بن اسيد لابن قال ورفع الحديث غريب وقال الهيثمي فيه اسحق بن اسيد قال ابو حاتم لا يشتغل به انتهى ورواه عنه البيهقي ايضا وقال قال ابو حاتم اسحق لا يشتغل به

قليل التوفيق خير من كثير العقل فان التوفيق هو راس المال فعلى العاقل استيفاق الله تعالى لزيادة العمل والتقوى والجوار اليه في افاضة عليه من ذلك السبب الاقوى وفي رواية قليل التوفيق خير من كثير العمل وفي اخرى خير من كثير العبادة قال بعض العارفين ما قل عمل برز من قلب موفق زاهد ولا كثر عمل برز من قلب غافل لاه وحسن الاعمال نتايج حسن الاحوال والعقل في امر الدنيا مضرة والعقل في امر الدين مسرة قال الماوردي ذكروا ان زيادة العقل في الامور الدنيوية تفضي بصاحبها الى الدهاء والمكر وذلك مذموم وصاحبه ملوم وقد امر عمر ابا موسى ان يعزل زيادا عن ولايته فقال يا امير المومنين اعن موجدة ام خيانة قال لا عن واحدة منهما ولكن خفت ان احمل الناس فضل عقلك وقال حكيم كفاك من عقلك ما دلك على سبيل رشدك وقيل قليل يكفي من كثير يلهي ابن عساكر في تاريخه عن ابي الدرداء ورواه عنه الديلمي لكن بيض ولده لسنده

قليل العمل ينفع مع العلم فانه يصححه وكثير العمل لا ينفع مع الجهل لان المتعبد بغير علم كالحمار في الطاحون كما يجيء في خبر فر عن انس بن مالك قال جاء رجل الى النبي فقال اي العمل افضل قال العلم بالله قالها ثلاثا قال يا رسول الله اسالك عن العمل وتخبرني عن العلم فذكره

قليل تؤدي شكره يا ثعلبة الذي قال ادع الله ان يرزقني مالا خير من كثير لا تطيقه تمامه عند الطبراني اما تريد ان تكون مثل رسول الله لو سالت الله ان يسيل الجبال ذهبا وفضة لسالت انتهى وهذا من معجزاته فانه اخبار عن غيب وقع فانه دعا لثعلبة هذا ان ينمي ماله فنمت غنمه حتى ضاقت المدينة عنها فنزل واديا وانقطع عن الجمعة والجماعة وطلبت منه الزكاة فقال ما هذه الا اخية الجزية وفيه نزل ومنهم من عاهد الله الاية البغوي والباوردي وابن قانع وابن السكن وابن شاهين كلهم في الصحابة وكذا الطبراني والديلمي من طريق معاذ بن رفاعة عن علي بن يزيد عن القاسم عن ابي امامة الباهلي عن ثعلبة بن حاطب او ابن ابي حاطب الانصاري قال ابو امامة جاء ثعلبة الى المصطفى فقال يا نبي الله ادع الله ان يرزقني مالا فقال ويحك يا ثعلبة اما تحب ان تكون مثلي فلو شئت ان تسير معي الجبال ذهبا لسارت فقال ادع الله لي ان يرزقني مالا فوالذي بعثك بالحق لئن رزقنيه لاعطين كل ذي حق حقه قال لا تطيقه فقال يا نبي الله ادع الله ان يرزقني مالا فقال اللهم ارزقه مالا فاتخذ غنما فبورك له فيها ونمت حتى ضاقت به المدينة فتنحى بها فكان يشهد مع المصطفى صلى الله عليه وسلم بالنهار ولا يشهد صلاة الليل ثم نمت فكان لا يشهد الا من الجمعة الى الجمعة ثم كان لا يشهد الجمعة ولا الجماعة فقال المصطفى ويح ثعلبة ثم امر المصطفى باخذ الصدقة فبعث رجلين لمرا على ثعلبة وقالا الصدقة فقال ما هذه الا اخية الجزية فانزل الله فيه ومنهم من عاهد الله الاية قال البيهقي في اسناد هذا الحديث نظر وهو مشهور بين اهل التفسير انتهى واشار في الاصابة الى عدم صحة هذا الحديث فانه ساق هذا الحديث في ترجمة ثعلبة هذا ثم قال وفي كون صاحب هذه القصة ان صح الخبر ولا اظنه يصح هو البدري نظر

ثم فصل فان في الصلاة شفاء من الامراض القلبية والبدنية والهموم والغموم واستعينوا بالصبر والصلاة ولهذا كان النبي اذا حزبه امر فزع اليها والصلاة مجلبة للرزق حافظة للصحة دافعة للاذى مطردة للادواء مقوية للقلب مفرحة للنفس مذهبة للكسل منشطة للجوارح ممدة للقوى شارحة للصدر مغذية للروح منورة للقلب مبيضة للوجه حافظة للنعمة دافعة للنقمة جالبة للبركة مبعدة للشيطان مقربة من الرحمن وبالجملة فلها تاثير عجيب في حفظ صحة القلب والبدن وقواهما ودفع المواد الردية عنهما سيما اذا وفيت حقها من التكميل فما استدفعت ادواء الدارين واستجلبت مصالحهما بمثلها وسره انها صلة بين العبد والرب وبقدر الوصلة يفتح بالخير وتفاض النعم وتدفع النقم حم ه عن ابي هريرة

ثم تعلمها عشرين اية من القران وهي امراتك قال القاضي لهذا الحديث لا بد منها ان اقل الصداق غير مقدر وانه يجوز ان يجعل تعليم القران صداقا واليه ذهب الشافعي ولم يجوزه ابو حنيفة ومالك واحمد ومنها الدلالة من طريق القياس على اخذ جواز اخذ الاجرة على تعليم القران وجعل منفعة الحر صداقا ولم يجوزه اصحاب الراي واولوا الحديث بان المراة لعلها وهبت المهر وهو تاويل لا يناسب السياق د عن ابي هريرة رمز لحسنه

قف على باب الجنة فاذا عامة من دخلها هكذا هو في صحيح مسلم بلفظ الماضي المساكين واذا اصحاب الجد اي
الاغنياء والجد بفتح الجيم الغنى محبوسون في العرصات فلم يؤذن لهم في دخول الجنة لطول حسابهم الا وفي رواية
بدلها غير قال الطيبي وهي بمعنى لكن والمغايرة بحسب التفريق اصحاب النار اي الكفار فقد امر بهم الى النار فلا
يوقفون في العرصات بل يساقون اليها ويوقف المسلمون في العرصات للحساب والمساكين هم السابقون الى الجنة لفقرهم
وخفة ظهورهم وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء لانهن يكثرن اللعن ويكفرن الاحسان قال
في المطامح يدل على ان الفقر افضل من الغنى وهو مذهب الجمهور والخلاف مشهور شهير قال العكبري
اذا هنا للمفاجاة وهي ظرف مكان والجيد هنا ان ترفع المساكين على انه خبر عامة من دخلها وكذا رفع محبوسون
على انه الخبر واذا ظرف للخبر ويجوز ان تنصب محبوسين على الحال وتجعل اذا خبرا والتقدير فبالحضرة اصحاب
الجد فيكون محبوسين حالا والرفع اجود والعامل في الحال اذا وما يتعلق به من الاستقرار واصحاب صاحب الحال
حم ق ن عن اسامة بن زيد لكن لفظ رواية مسلم فيما وقفت عليه من نسخة المعتبرة قمت على باب الجنة فاذا
عامة من دخلها المساكين واذا اصحاب الجد محبوسون الا اصحاب النار فقد امر بهم الى النار وقمت على باب النار
قوائم منبري رواتب في الجنة قال في الفردوس يقال رتب الشيء اذا استقر ودام وعد المصنف هذا مرخصا بصحته
حم ن حب عن ام سلمة زوج النبي طب ك عن ابي واقد الليثي قال الهيثمي فيه اي عند الطبراني يحيى بن عبد
الحميد الحماني وهو ضعيف

قوام امتي بشرارها بشين معجمة اوله والظاهر ان قولهم بضم وتشديد بدليل القائمون بامر الامة
وهم امراؤها هم شرار الامة غالبا لقلة الاستقامة وكثرة الجور فيهم ورايت في نسخ من الفردوس قديمة مصححة
بخط الحافظ ابن حجر بسرارها بالباء موحدة اوله وعليه فيظهر ان القوام بالفتح والتخفيف وان المعنى ان قوامها
يعني استقامتها وانتظام احوالها يكون بشرارها فيكون من قبيل خبر ان الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر
وخبر ان الله يؤيد هذا الدين برجال ما هم من اهله حم طب عن ميمون بن سنباذ بكسر فسكون فضبط المص
وذال معجمة ابو المغيرة العقيلي قيل له صحبة قال الذهبي وفيه نظر انتهى قال الهيثمي فيه هرون بن دينار
وهو ضعيف انتهى ورواه البخاري في تاريخه ايضا وقال ابن عبد البر اسناده ليس بالقائم واورده ابن
الجوزي في الواهيات وقال لا يصح

قوام المرء عقله ولا دين لمن لا عقل له لان العقل هو الموقف على اسرار الدين ورتبة كل انسان في الدين على قدر
رتبة عقله وقد اخرج البيهقي عن جابر مرفوعا ان رجلا تعبد في صومعة فامطرت السماء فاعشبت الارض فراى
حمارا يرعى فقال يا رب لو كان لك حمار لرعيته مع حماري فهم به نبيهم فاوحى الله اليه دعه فانما اجازي العباد
على قدر عقولهم هب عن جابر فيه صنيع المص ان البيهقي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه فانه عقبه بما نصه
تفرد به حامد بن ادم وكان متهما بالكذب انتهى بلفظه فكان على المص حذفه وليته اذ ذكره لم يحذف من كلام
مخرجه عليه

قوا باموالكم عن اعراضكم اي اعطوا الشاعر ونحوه ممن تخافون لسانه ما تسدون به شره وتمنعونه في
اعراضكم بنحو سب او هجو وليصانع احدكم ايها المؤمنون بلسانه عن دينه ولهذا لما انشد العباس بن مرداس
قصيدته العينية قال اقطعوا عني لسانه اي ارضوه حتى يسكت كنى باللسان عن الكلام قال الفاكهي ولا
ريب ان المال محبوب عظيم للنفوس فاذا طلب مداراة السفهاء بدفع المال فمداراتهم بلين المقال والسعي
اليهم ان اقتضاه الحال اولى بطريق قياس المساواة او طريق اولى ولا يبعد وجوبه في هذا الزمان عد
وابن عساكر في التاريخ عن عائشة وفيه الحسين بن المبارك قال ابن عدي متهم بالوضع ثم ساق له هذا الحديث فحذف المصنف
ذلك من كلام ابن عدي غير جيد

قوتوا طعامكم يبارك لكم فيه اخرج في الطيوريات بسند فيه ضعف عن ابن عيينة قال سالت الاوزاعي ما معنى قول
المصطفى قوتوا طعامكم الخ قال صغر الارغفة وقال في النهاية يحكى عن الاوزاعي انه تصغير الارغفة وكذا حكى
عن ابن الجنيد قال القسطلاني ولعل هذا هو سند كثير من الصوفية في تصغير كبي الوفا وغيرهم طب عن ابي
الدرداء ورواه عنه ايضا البزار قال ابن حجر سنده ضعيف وقال الهيثمي فيه ابو بكر بن ابي مريم وقد اختلط
وبقية رجاله ثقات

قولوا اللهم صل على محمد اي عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وفي الاخرة بتشفيعه
في امته وتضعيف مثوبته وعلى ال محمد قال الطيبي حمل الاول على العموم من الاصفياء والنقباء الامة فيدخل
فيه اهل البيت دخولا اوليا اولى كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم ذريته من اسماعيل واسحاق
كما جزم به جمع قال ابن حجر وان ثبت ان له اولادا من غير سارة وهاجر دخلوا لا محالة ثم المراد المسلمون منهم
بل المتقون انك حميد فعيل من الحمد بمعنى محمود وابلغ منه وهو من حصل له من صفات الحمد اكملها او بمعنى
حامد اي يحمد افعال عباده مجيد من المجد وهو صفة من كمل في الشرف وهو مستلزم للعظمة والجلال كما ان
الحمد يدل على صفة الاكرام ومناسبة ختم هذا الدعاء بهذين الاسمين ان المطلوب تكريم الله لنبيه وثناؤه
عليه والتنويه به وذلك يستلزم طلب الحمد والمجد اللهم بارك على محمد اي اثبت له دوام ما اعطيته من التشريف
والكرامة من برك البعير اذا ناخ بمحل ولزمه ويطلق البركة على الزيادة والاصل الاول كذا في النهاية وعلى
ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم قال الطيبي التشبيه ليس من الحاق الناقص بالكامل بل من
حال ما لا يعرف بما يعرف والانبياء والاصفياء من الامة ... الانبياء من بني اسرائيل فمعناه كما سبقت

منك

منك الصلوة على ابراهيم نسالك الصلاة على محمد بالاولى وقال في موقع التشبيه افادني ادرت بالتاليف ومن
احسنها قول صاحب القاموس عن بعض اهل الكشف ان التشبيه لغير اللفظ المشبه به لا لعينه وذلك ان المراد
باللهم صل على محمد اجعل من اتباعه من يبلغ النهاية في امر الدين كالعلماء بشرعه بتقريرهم امر الشريعة كما صليت
على ابراهيم بان جعلت في اتباعه انبياء يقررون الشريعة والمراد بقوله على ال محمد اجعل من اتباعه محدثين
يخبرون بالمغيبات كما صليت على ال ابراهيم بان جعلت منهم انبياء يخبرون بالغيب فالمطلوب حصول
صفات الانبياء لال محمد وهم اتباعه في الدين كما كانت حاصلة بسؤال ابراهيم انك حميد اي محمود مجيد
اي ماجد وهو من كمل شرفا وكرما وقال الطيبي هذا تذييل الكلام السابق وتقرير له على العموم اي انك
حميد فاعل لما تستوجب به الحمد من النعم المتكاثرة والالاء المتعاقبة المتوالية مجيد كريم كثير الاحسان
الى عبادك الصالحين انتهى وفيه مشروعية الصلاة والسلام على من ذكر فيه والصلاة على محمد في التشهد
الاول وعلى غيره في الاخير سنة اما الصلاة على محمد في الاخير فواجبة للامر بالصلاة عليه في الكتاب
والسنة قالوا وقد اجمع العلماء على انها لا تجب في غير الصلاة فتعين وجوبها فيها حم ق د ن ه عن كعب بن عجرة
قال قلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي فذكره

قولوا خيرا تغنموا بقول الخير اذا نوى به نشر الخير وتعليمه والاشتغال به عن الشر تغنم بثوابه وكذا السكوت
عن الشر بنية الصيانة عنه وان لا يشرع ولا يتبع ابه ولا يوافق اهله فهي جزاء الكف عن الشر صدقة
قال بعض السلف كنا نتعلم السكوت كما نتعلمون الكلام واسكتوا عن شر تسلموا كما سبق تقريره في حرف
الراء بما يغني عن اعادته القضاعي في مسند الشهاب عن عبادة بن الصامت ظاهر كلام المص انه لم يره لاحد
من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع ان الطبراني خرجه باللفظ المزبور قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
غير عمرو بن مالك الجنبي وهو ثقة انتهى وممن خرجه ايضا الديلمي

قوموا خطاب للانصار والجميع من حضر منهم ومن المهاجرين الى سيدكم سعد بن معاذ القادم عليكم لما له
من الشرف المقتضي للتعظيم وقيل معناه قوموا للاعانة في النزول عن الدابة لما به من الجرح الذي اصاب اكحله
يوم الاحزاب وايده التوربشتي بانه لو اراد تعظيمه قال قوموا لسيدكم ورده الطيبي بان الى في هذا المقام
افخم من اللام كانه قيل قوموا اليه تلقيا واكراما ويدل له ترتب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية
فان قوله الى سيدكم علة للقيام له وفيه ندب اكرام اهل الفضل من علم او صلاح او شرف بالقيام لهم
اذا اقبلوا والتنبيه على شرف ذوي الشرف والتعريف باقدارهم وتنزيلهم منازلهم وقد قام المصطفى لعكرمة
ابن ابي جهل لكونه من رؤساء من قريش ولعدي بن حاتم لكونه سيد بني طي تالفا لهما به وما ورد من النهي
عن ذلك انما هو في القيام للاعظام كما هو داب الاعاجم لا للاكرام كما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم
يفعله كما افصح بذلك الغزالي بقوله القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على جهة الاكرام والتنبيه
على شرفه واطلاق السيد على المخلوق د في الادب عن ابي سعيد الخدري قال ابن حجر رجاله ثقات وظاهر
صنيع المص انه لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين وهو ذهول بل هو فيهما معا فالبخاري في الجهاد وفي فضل
سعد والاستيذان والمغازي ومسلم في المغازي والنسائي في المناقب

قيام ساعة في الصف للقتال في سبيل الله لاعلاء كلمة الله خير من قيام ستين سنة اي من
التهجد في الليل مدة ستين سنة وهذا فيما اذا تعين القتال عد وابن عساكر في التاريخ في ترجمة شراحيل
العنسي عن ابي هريرة وشراحيل قال الذهبي في التاريخ ضعفه ابن عوف الحمصي

قيدها وفي رواية قيدها وتوكل اي قيد ناقتك وتوكل على الله فان التقييد لا ينافي التوكل اذ هو اعتماد
القلب على الرب في كل عمل ديني ودنيوي فالتقييد لا يضاده كما ان الكسب لا ينافيه قال المحاسبي
من ظن ان التوكل ترك كسبه فليترك كل كسب دنيوي وديني وكفى به جهلا هب عن عمرو بن امية الضمري
الكناني قال يا رسول الله ارسل راحلتي واتوكل قال بل قيد وتوكل ورواه عنه ايضا الحاكم بلفظ قيدها وتوكل
قال الذهبي وسنده جيد وقال الهيثمي رواه الطبراني باسنادين في احدهما عمرو بن عبد الله بن امية
الضمري ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات

قيدوا العلم بالكتاب لانه يكثر على السمع فتعجز القلوب عن حفظه والحفظ قرين العقل والقلب مستودعها
والنسيان كامن في الادمي واول من نسي ادم فنسي انسانا فنسيت ذريته فالعلم يعقل ثم يحفظ فاذا كان
القلب معلولا بهذه العلة والنسيان كامن تخيف ذهابه فقيد بالكتابة لئلا يفوت ويندرس فنعم المستودع
وان دخل القلب فنعم الكشف له الكتاب وقد ادب عباده وحثهم على مصالحهم فقال اكتبوه الى اجل مسمى
قال الماوردي ربما اعتمد الطالب على حفظه وتصوره واغفل تقييد العلم في كتبه ثقة بما استقر في نفسه
وهذا خطا منه لان التشكيك معترض والنسيان طارد ومن ثم قال الخليل اجعل ما في الكتب راس المال
وما في قلبك النفقة وقال مهيد لولا ما عقدته الكتب من تجارب الاولين لانحل مع النسيان عقود الاخرين
وقد كره كتابة العلم جمع منهم الحبر قال الذهبي وانعقد الاجماع الان على الجواز وقال ابن حجر في المختصر
الامر استقر والاجماع انعقد على جواز كتابة العلم بل على استحبابه بل لا يبعد وجوبه على من خشي النسيان
ممن يتعين عليه تبليغ العلم انتهى وقال بعض الائمة الكتابة تدبير من الله لعباده وهي حروف مصورة
مختلفة التخطيط علامة تدل على المعاني فاذا حفظت استغنى عن الكتاب واذا نسي فالكتاب نعم
المستودع واذا ادب الله تجار الدنيا وحثهم على كتابة المداينة فكيف بتجار الاخرة في تقييد الامانات

العلمية التي ادعوهم اياها واخذ عليهم الميثاق ان يؤدوه ولا يكتموه واذا علمت هذا ظهر لك الجواب بحث بعض الاعاظم وجوب كتابة العلم الشرعي في تقييد رسومه لئلا يندرس فتدبر وليس لك ان تقول قد ذم الله الكتابة في قوله فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم فانا نقول انما ذم من الحق في التوراة ما ليس منها كما يعرف بتدبر الاية والقصة فان قيل نهى المصطفى عن كتابة الحديث بقوله في خبر مسلم لا تكتبوا عني شيئا غير القران قلنا جمع بان النهي خاص بوقت نزول القران خوف لبسه بغيره او بكتابة غير القران معه في شيء واحد اذ النهي متقدم والاذن ناسخ عند امن اللبس قال ابن حجر وهو اقربها مع انه لا ينافيها وقيل النهي خاص فمن خيف منه الاتكال على الكتاب دون غيره ومنهم من اعل خبر مسلم بالوقف وقيل العلم شجر والخط ثمر وقيل لسان اليد وقيل هو الطلسم الاكبر وقيل كل ما ثبت بينها الاقلام لم تطمع في درسها الايام الحكيم الترمذي في النوادر وسمويه كلاهما عن انس بن مالك وفيه عبد الله بن المثنى الانصاري من رجال البخاري لكن اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعيف وهو صدوق طب ك عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى لكن اورده في الميزان في ترجمة عباد بن كثير من حديثه وقال عن البخاري تركوه وعن ابن معين ليس بشيء واعاده في ترجمة عبد الحميد المدني اخو فليح ونقل تضعيفه عن جمع واورده ابن الجوزي من طرق وقال لا يصح

قيلوا فان الشياطين لا تقيل من القيلولة قال الجوهري وهي النوم في الظهيرة وقال الازهري القيلولة والمقيل عند العرب الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معه نوم بدليل قوله سبحانه واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها وعمل السلف والخلف على ان القيلولة مطلوبة لاعانتها على قيام الليل قال حجة الاسلام وانما تطلب القيلولة لمن يقوم الليل ويسهر في الخير فان فيها معونة على التهجد كما ان في السحور معونة على صيام النهار فالقيلولة من غير قيام الليل كالسحور من غير صيام النهار طس وابو نعيم في كتاب الطب النبوي والديلمي والبزار عن انس رمز المص لحسنه وليس كما ذكر فقد قال الهيثمي فيه كثير بن مروان وهو كذاب انتهى وقال في الفتح وسنده كثير بن مروان متروك

قيم الدين اي عماده الذي يقوم به وينتظم الصلاة وسنام العمل اي الاعمال وافضلها واعظمها الجهاد وافضل اخلاق الاسلام الصمت اي السكوت عما لا ينبغي حتى يسلم الناس منك اي من لسانك ويدك ابن المبارك في الزهد عن وهب بن منبه بضم الميم وفتح النون وشد الموحدة مرسلا هو اليماني الصنعاني الاخباري القاص كان واسع العلم لكنه متهم بالقدر

القائم بعدي بالخلافة وهو ابو بكر في الجنة والذي يقوم بعده اي الذي يقوم بها بعده وهو عمر رضي الله عنه في الجنة والثالث وهو عثمان في الجنة والرابع وهو علي في الجنة اذ هم خلفاؤه حقا وبعدهم ولبعد ايام الحسن انما صار ملكا وفي رواية للديلمي بدل والرابع والقائم الرابع بعدي في الجنة يعني عليا فذكرهم وان كان ابا في العشرة في الجنة لكونهم ولوا الخلافة واختلفت الفرق في شانهم فمنهم من جعل الحق في الخلافة لعلي دون الشيخين ومنهم من جعل الحق لاوليك وابغض عليا فنص على ان كلا منهم في الجنة لكونه على الحق وان الطعن فيه مردود ابن عساكر في ترجمة عثمان عن ابن مسعود وفيه عبد الله بن سلمة عن عبيدة قال الذهبي ضعفه الدارقطني

القاتل لا يرث من المقتول شيئا اخذ بعمومه الشافعية فمنعوا توريثه مطلقا وقال الحنابلة الا الخطاء ويرثه ما له من المال دون الدية ت ه كلاهما في الفرائض عن ابي هريرة قال ت لا يصح ولا يعرف الا من هذا الوجه قال الذهبي ابن حجر في تخريج الرافعي وفيه اسحق بن عبد الله بن ابي فروة قال النسائي متروك وقال البيهقي اسحق لا يحتج به وقال هو واه لكن شواهده تقويه وقال ابن حجر في تخريج المختصر رواه النسائي من حديث ابي هريرة وفيه اسحق بن ابي فروة قال النسائي متروك وانما خرجته لئلا يترك من الوسط وخرجه الترمذي وقال لا يصح واسحق تركه بعض اهل العلم منهم احمد

القاص الذي يقص على الناس ويعظهم ويأتي باحاديث لا اصل لها يعظ ولا يتعظ ويختال ويرغب في جلوس الناس اليه ينتظر المقت من الله لما يعرض في قصصه من الزيادة والنقصان ولانه مستهدف لكيد الشيطان فهو يقول له اما تنظر الى الخلق فهم موتى من الجهل هلكى من الغفلة قد اشرفوا على النار اما لك رحمة على عباده تنقذهم من المعاطب بنصحك ووعظك وقد انعم الله عليك بقلب بصير ولسان ذلق ولهجة مقبولة فكيف تكفر نعمته وتتعرض لسخطه وتسكت عن اشاعة العلم ودعوة الخلق الى الصراط المستقيم فلا يزال يستدرجه بلطايف الحيل حتى يشتغل بوعظ الناس ثم يدعوه الى ان يتزين لهم ويتصنع بتحسين اللفظ واظهار الفصاحة ويقول انك لم تفعل ذلك سقط وقع كلامك من قلبهم ولم يهتدوا الى الحق فلا يزال يقرر ذلك وهو في اثنايه يؤكد فيه شوايب الريا ولذة الجاه والتعزز بكثرة العلم والنظر الى الخلق بعين الاحتقار ليستدرج المسكين بالنصح الى الهلاك والمقت فيتكلم ظانا ان قصده الخير وانما قصده الجاه والقبول فيمقته الله وهو يظن انه عنده بمكان فالمستمع للعلم الشرعي ينتظر الرحمة من الله تعالى والتاجر اي الصدوق الامين كما سبق ينتظر الرزق اي الربح من الله والمحتكر الذي يحبس الطعام الذي تعم الحاجة اليه ليبيعه باغلا اذا غلا السعر ينتظر اللعنة اي الطرد والبعد عن مواطن الرحمة والنائحة اي التي تنوح على الميت ومن حولها من النسوة اللاتي يندبنه او يستمعن كلامهن ونوحهن من كل امراة مستمعة اي لنوحهن عليهن لعنة الله والملايكة والناس اجمعين ان لم يتبن والحديث مسوق للزجر والتنفير من فعل ذلك او الاصغاء اليه او الرضى به طب عن عبد الله بن ايوب بن زاذان عن شيبان ابن

فروخ

فروخ الايلي عن بشر بن عبد الرحمن الانصاري عن عبد الوهاب بن مجاهد عن ابيه عن العبادلة الاربعة المذكورين بقوله عن ابن عمر بن الخطاب وابن عمرو بن العاص وابن عباس وابن الزبير وبشر الانصاري قال العقيلي وابن حبان وضاع وفي الميزان عن ابن عدي من مصايبه احاديث هذا منها واورده ابن الجوزي في الموضوعات عن الطبراني من هذا الطريق وقال لا يصح عبد الوهاب ليس بشيء وابن زاذان متروك وتبعه عليه المؤلف في مختصر الموضوعات واقره عليه

القبلة حسنة والحسنة عشرة حل عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا الديلمي

القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة قال جبريل الا الدين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الدين بفتح الدال هكذا هو في رواية الترمذي اي ما تعلق بذمته من دين الادمي وذلك لان حق الادمي لا يسقط الا بعفوه او استيفاوه فاذا قتل سقط عنه حق الحق بفضله وبقي حق العبد وقال ابن حجر يستفاد منه ان الشهادة لا تكفر التبعات وحصول التبعات لا يمنع حصول درجة الشهادة وليس للشهادة معنى الا ان الله يثيب من حصلت له ثوابا مخصوصا ويكرمه كرامة زايدة وقد بين الحديث انه يكفر عنه ما عدا التبعات فان كان له عمل صالح كفرت الشهادة سيئاته غير التبعات فان عمله الصالح ينفعه في موازنة ما عليه من التبعات ويبقى له درجة الشهادة خالصة فان لم يكن له عمل صالح فهو تحت المشيئة م في الجهاد عن ابن عمرو بن العاص ت عن انس قال ت في العلل سالت عنه محمدا يعني البخاري فلم يعرفه

القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها الا الامانة والامانة في الصلاة والامانة في الصوم والامانة في الحديث واشد ذلك الودايع حيث امكنه ردها الى اربابها والايصاء بها ولم يفعل طب حل عن ابن مسعود رمز المص لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات

القتل في سبيل الله شهادة والطاعون شهادة والغرق شهادة والبطن شهادة والنفساء شهادة فالاول شهيد الدنيا فلا يغسل ولا يصلى عليه والباقون شهداء في حكم الاخرة فيغسلون ويصلى عليهم حم والضياء المقدسي عن عبادة بن الصامت قال الهيثمي فيه راو عنه احمد رجل لم يسم

القتل في سبيل الله شهادة والطاعون شهادة والغرق شهادة والبطن شهادة والحرق والسيل بفتح السين المشددة ومثناة تحتية اي الغرق في الماء كذا ضبطه المص بخطه ورايته يعني فيه فما في كثير من النسخ من ابدال السيل تحريف من النساخ والنفساء يجرها ولدها بسرره الى الجنة حم عن راشد بن حبيش صحابي على ما قاله احمد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عبادة يعوده فقال اتعلمون من الشهيد من امتي فارم القوم بابصارهم فقال عبادة ساندوني فاسندوه فقال يا رسول الله الصابر المحتسب قال ان شهداء امتي اذن لقليل ثم ذكره رمز المص لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات

القدر نظام التوحيد فمن وحد الله وامن بالقدر بالتحريك فقد استمسك بالعروة الوثقى لان من قطع بان الخلق لو اجتمعوا كلهم على ان ينفعوه لم ينفعوه الا بشيء قدره الله له ولو اجتمعوا على ان يضروه لم يضروه الا بشيء قدره عليه وطرح الاسباب فقد استمسك باعظم العرى واستنار قلبه وانشرح صدره وايقن بان العبد لا يعلم مصلحته الا ان علمه الله اياها ولا يقدر على تحصيلها الا حتى يقدره الله عليها ولا يريد ذلك حتى يخلق الله فيه ارادة ومشيئة لها فالامر كله الى من ابتدأه وهو الذي بيده الخير كله واليه يرجع الامر كله قيل وفي التقدير بطلان التدبير والمرء طالب والقضاء غالب والقضاء يبعد القريب ويقرب البعيد طس عن ابن عباس قال الهيثمي فيه هاني بن المتوكل وهو ضعيف

القدر سر الله اي هو استاثر به فلم يطلع على بعضه الا بعض خواص خلقه وطلب سر الله تعالى منهي عنه لانه من سوء الادب وعدم الادب والعباد مأمورون بقبول ما امرهم الشرع من غير ان يطلبوا سر ما لا يجوز طلب سره وظاهره ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته فلا تفشوا سر الله عز وجل انتهى وفي رواية للديلمي بدله فلا تتكلفوا علمه قال بعضهم استاثر تعالى بسر القدر ونهى عن طلبه ولو كشف لهم عنه وعن عاقبة امرهم لما صح التكليف كما لا يصح عند كشف الغطاء يوم القيامة فالسعادة بفضل الله والشقاوة بعدله قال الكرماني وسر الله ينكشف للخلايق اذا دخلوا الجنة ولا ينكشف لهم قبل دخولها لم يذكر المص له مخرجا لعدم استحضاره لمن خرجه حال التصنيف وقد خرجه ايمة مشاهير منهم ابو نعيم في الحلية عن ابن عمر وابن عدي في الكامل عن عايشة قال الحافظ العراقي وكلاهما ضعيف ولا يقدح عدم الاطلاع على مخرجه في جلالة المولف لانه ليس من شرط الحافظ احاطته بمخرج كل حديث في الدنيا

القدرية زاد الطبراني في رواية والمرجية مجوس هذه الامة لان اضافة القدرية الخير الى الله والشر الى العبد يشبه اضافة المجوس الكوائن الى الهين احدهما يزدان ومنه الخير والاخر اهرمن ومنه الشر لكن يقولون ذلك في الاحداث والاعيان والقدرية يقولون في الاحداث دون الاعيان قال الطيبي هذا اقرب من قول الخطابي بجمع ومذهب المعتزلة خلافه قال الزمخشري في كتاب المنهاج ان قلت الحسنة والسيئة من الله ام من العبد قلت الحسنة التي هي الخصب والصحة من الله والطاعة من العبد لكن الله لطف به في ادايها وبعثه عليها والسيئة التي هي القحط والمرض من الله وهو صواب وحكمة واما المعصية فمن العبد والله بريء منها قال القاضي الطيبي وقوله مجوس هذه الامة تركيبه من قبيل العلم احد السابق ولفظة هذه اشارة الى تعظيم المشار اليه والى النعي على القدرية والتعجب منهم اي انظروا الى هولاء كيف امتازوا من هذه الامة المكرمة بهذه الصفة الشنيعة حيث نزلوا من اوج المناصب

الرفيعة الحضيض السفالة الرذيلة ان مرضوا فلا تعودوهم اى لا تزوروهم فى مرضهم بل اهجروهم لينزجروا
فيتوبوا وان ماتوا فلا تشهدوهم اى لا تحضروا جنائزهم ولا تصلوا عليهم وخص النهى عن حقوق المسلمين على
المسلمين بهاتين الخصلتين لانهما الزم واولى اذ المرض والموت حالتان مفتقرتان الى الدعاء له بالصحة والصلاة
عليه بالمغفرة د ك فى الايمان من حديث ابى حازم عن ابيه عن ابن عمر بن الخطاب قال ابن المنذر حديث منقطع
واشار الى ذلك الحاكم حيث قال على شرطهما ان صح لابى حازم سماع من ابن عمر كذا فى التلخيص وقال فى المهذب
هو منقطع بين ابى حازم وابن عمر وقال فى الكبائر رواته ثقات لكنه منقطع انتهى واورده ابن الجوزى وقال لا يصح
القراء عرفاء اهل الجنة لان فى الجنة امراء وعرفاء فالامراء الانبياء والعرفاء هم القراء والعريف من تحت يد الامير
له شعبة من السلطان فالعرافة ثم لاهل القرآن واهله هم من عرف به هنا تلاوة له وعملا به ابن جميع بضم الجيم
فى معجمه عن محمد بن منصور الواسطى ابى بكر عن ابى منه محمد بن ابراهيم عن يزيد بن هرون عن انس والضياء
فى المختارة عن انس قال فى الميزان المتهم به محمد بن منصور الطرسوسى شيخ لابن جميع
القرآن شافع مشفع وماحل مصدق بالبناء للمجهول من جعله امامه قاده الى الجنة ومن جعله خلفه ساقه
الى النار لانه القانون الذى تستند اليه السنة والاجماع والقياس فمن لم يجعله امامه فقد بنى على غير اساس
فانهار به فى نار جهنم وقال الزمخشرى الماحل الساعى وهو من المحال وفيه مطاولة وافراط من التماحل ومنه المحل
وهو القحط المتطاول الشديد يعنى من اتبعه وعمل بما فيه فهو شافع له مقبول الشفاعة فى العفو عن فرطاته
ومن ترك العمل به نم اساءاته وصدق عليه فيما رفع من مساويه انتهى وقال فى الزاهد معناه من شهد عليه
القرآن بالتقصير والتضييع فهو فى النار ويقال لا تجعل القرآن ماحلا اى شاهدا عليه حب هب عن جابر بن عبد
الله طب هب عن ابن مسعود قال الهيثمى فيه الربيع بن بدر متروك
القرآن غنى لا فقر بعده اى فيه غنا القلب المؤمن اذا استغنى بما فيه عن متابعة غيره فيستغنى به عن البدع ويستضئ
بنوره فى ظلمات الفتن ويستشفى بشفائه من جميع الادواء ولا غنى دونه لان جميع الموجودات عاجزة فقيرة
ذليلة لمن استغنى بغيره زاده فقرا ومن تعزز بغيره زاده ذلة ومن تعلق بغير الله انقطع حبله قال فى المطامح
وغيرها يحتمل كونه اشارة الى ان الغنى الاعظم هو الغنا بطاعة الله ولا غنا فوق الغنا بالقرآن ويحتمل
ان المراد نفى الفقر المخصوص وقد اخبر النبى ان الرزق يلتمس بوجوه منها النكاح وقال الغزالى لازم رجل باب
عمر فقال يا هذا هاجرت الى عمر او الى الله تعلم القرآن فانه يغنيك عن باب عمر فذهب حتى فقده عمر ثم وجده يتعبد
فقال ما شغلك عنا قال قرأت القرآن فاغنانى عن عمر فقال وما وجدت فيه قال وفى السماء رزقكم وما توعدون
فبكى عمر رضى الله عنه ع وكذا الطبرانى ومحمد بن نصر كلهم عن انس قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وبينه
تلميذه الهيثمى فقال فيه عند ابى يعلى يزيد بن ابان الرقاشى وهو ضعيف
القرآن الف الف حرف وسبعة وعشرون الف حرف فمن قرأه صابرا محتسبا كان له بكل حرف يقرؤه من الثواب
زوجة فى الجنة من الحور العين قال فى البحر فضل القرآن على سائر الكتب المنزلة بثلاثين خصلة لم تكن فى غيره
طس عن عمر بن الخطاب وفيه محمد بن عبيد بن آدم بن ابى اياس قال فى الميزان تفرد بخبر باطل ثم ساق هذا الخبر وقال
الطبرانى ولا يروى الا بهذا الاسناد وقال الهيثمى وبقية رجاله ثقات وقال فى موضع اخر رواه الطبرانى عن شيخه
محمد بن عبيد ذكره فى الميزان لهذا الحديث ولم اجد لغيره فيه كلاما وبقية رجاله ثقات
القرآن يقرأ على سبعة احرف ولا تماروا فى القرآن فان مراء فى القرآن كفر قال ابن النقيب من خصائص القرآن
كونه يقرأ على سبعة احرف وقال الحليمى فى المنهاج ومن عظم قدر القرآن ان الله تعالى خصه بانه دعوة وحجة ولم
يكن مثل ذلك لنبى قط انما كان لكل منهم دعوة ثم يكون له حجة غيرها وقد جمعهما الله لرسوله فى القرآن فهو
دعوة بمعانيه حجة بالفاظه وكفى الدعوة شرفا ان يكون حجتها معها وكفى الحجة شرفا ان لا تنفصل الدعوة عنها
انتهى حم عن ابى جهيم مصغرا ابن الحارث بن الصمة بكسر المهملة وشد الميم ابن عمرو الانصارى قيل اسمه
عبد الله وقد ينسب لجده قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح
القرآن هو النور المبين اى الضياء الذى يستضاء به الى سلوك الهدى والذكر اى المذكور او ما يتذكر اى
يتعظ الحكيم اى المحكم اياته الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه او المشتمل على الحقائق او الحكيم
بمعنى ذى الحكمة ذكره القاضى قال الطيبى والذكر ان فسر بالمذكور فالمناسب ان يأول الحكيم بالمحكم اى هذا
القرآن المذكور محكم اياته ورصين الفاظه مصبوب فى قالبى البلاغة والفصاحة المعجز الخلق عن الاتيان بمثله
وان فسر بالشرف والكرم فالموافق ان يأول الحكيم بذى الحكمة لان كون الكلام شريفا انما يكون باعتبار ما يتضمنه
من الحكمة والنكت والمعانى الدقيقة واللطائف الرشيقة والصراط المستقيم اى هو مثل الصراط المستقيم
فى كونه يوصل سالكه الى المقصد الاسنى فهو تشبيه بحذف اداته وقيل جعله تعالى الصراط المستقيم
لظهور بياناته الشافية لطرائق الدين هب عن رجل من الصحابة
القرآن هو الدواء اى من الامراض الروحانية كالاعتقادات الفاسدة فى الالهيات والنبوة والمعاد وكالاخلاق
المذمومة وفيه اوضح بيان لانواعها وحث على اجتنابها ومن الامراض الجسمانية بالتبرك بقراءته عليها لكن مع
الاخلاص وفراغ القلب من الاغيار واقباله على الله بكليته وعدم تناول الحرام وعدم الاثام واستيلاء
الغفلة على القلب فقراءته من هذا حاله مبرئ للامراض وان اعيت الاطباء ولهذا قال بعض الائمة
متى تخلف الشفاء فهو اما لضعف تأثير الفاعل او لعدم قبول المحل المنفعل او لمانع قوى يمنع ان ينجع
فيه الدواء كما يكون فى الادوية الحسية شفاء لما فى الصدور وننزل من القرآن ما هو شفاء قال الحكيم

من

من جنسه لا بعينه فالقرآن هو الشفاء التام من جميع الادواء القلبية والبدنية لكن لا يحسن التداوى به الا
الموفقون ولله حكمة بالغة فى اخفاء سر التداوى به عن نفوس اكثر العالمين كما له حكمة بالغة فى اخفاء كنوز الارض
عنهم تنبيه قال ابن عربى اذا كان الانسان مؤمنا بالقرآن انه كلام الله وشفاء للادواء فليأخذ عقيدته
منه ويترك المبارزة فى ديوان المجادلة فانه قد تضمن جميع الاصول فنزه سبحانه نفسه ان يشبهه شئ من
المخلوقات او يشبه شيئا بقوله ليس كمثله شئ وهو السميع البصير وسبحان ربك رب العزة عما يصفون واثبت رؤيته
فى الدار الاخرة بظاهر قوله وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وكلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ونفى الاحاطة
به ادراكه بقوله لا تدركه الابصار واثبت كونه قادرا بقوله وهو على كل شئ قدير واثبت كونه عالما بقوله لقد سمع الله
واثبت كونه بصيرا بقوله الم يعلم بان الله يرى وكونه متكلما بقوله وكلم الله موسى تكليما وكونه حيا بقوله الحى القيوم
وارسال الرسل بقوله وما ارسلنا من قبلك الا رجالا نوحى اليهم ورسالة محمد صلى الله عليه وسلم بقوله
محمد رسول الله وانه اخر الانبياء بقوله وخاتم النبيين وان كل ما سواه خلقه بقوله الله خالق كل شئ وخلق الجن
بقوله وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وحشر الاجساد بقوله منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم
الى امثال هذا مما يحتاج العقائد من حشر ونشر وقضاء وقدر وجنة ونار ورقيب وميزان وحوض وصراط
وحساب وصحف وكل ما لا بد منه للمعتقد ان يعتقده ما فرطنا فى الكتاب من شئ فاستبان ان فى القرآن غنية
لصاحب الداء العضال ومقنعا لمن عزم على طريق النجاة ورغبا فى سمو الدرجات وترك العلوم التى تتوارد عليها
الشكوك فتضيع الوقت وتخاف المقت السجزى فى كتاب الابانة عن اصول الديانة والقضاعى فى مسند الشهاب
عن على امير المؤمنين قال شارحه العامرى حسن صحيح انتهى وفيه الحسن بن رشيق اورده الذهبى فى الضعفاء
وقال ثقة تكلم فيه عبد الغنى وسعاد واورده الذهبى فى ذيل الضعفاء وقال قال ابو حاتم شيعى وليس بالقوى
القصاص ثلاثة امير ومأمور ومختال وهو من لم يأذن له الامام او نائبه لان دخوله فى عهدة ما لم يخاطب
به دل على احتياله وفيه اشعار بان قص الامام او مأذونه محبوب مطلوب قال تعالى وذكر فان الذكرى تنفع
المؤمنين وما ورد من النهى عن القص فموضعه فى قاص يروى اخبارا موضوعة ويحكى ابياتا لو محا الى هفوات
وتساهلات يقصر فهم العامة عن درك معانيها او عن كونها هفوة نادرة مردفة بتكفيرات ومتداركة بحسنات
فان العامى يعتصم بذلك فى مساهلاته ويمهد لنفسه عذرا ويحتج بانه حكى ذلك عن بعض المشايخ وكلنا
بصدد المعاصى وقد عصى من هو اكبر منى ونحو ذلك مما يفيده جراءة على الله من حيث لا يشعر واثم ذلك عليه
وعلى القاص الذى اراده حتى وقع ما ثم لا يعظمه فى هواه واكثر ما اعتاده القصاص والوعاظ من الاشعار ما
يتعلق بالتواصف فى العشق وجمال المعشوق وروح الوصال والم الفراق والمجلس مشحون باخلاط العوام وبواطنهم
مشحونة بالشهوات وقلوبهم غير منفكة عن الالتفات للصور الجميلة فتحرك الاشعار من قلوبهم ما هو مستكن فيها
فتشتعل نيران الهوى الشهوة فيزعقون ويتواجدون وكل ذلك يرجع الى فساد ذكره حجة الاسلام طب
عن عوف بن مالك وعن كعب بن عياض الاشعرى صحابى نزل الشام رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى فيه عبد الله
ابن يحيى الاسكندرانى ولم اجد من ترجمه ورواه عنه ايضا احمد والديلمى
القضاة ثلاثة اثنان فى النار وواحد فى الجنة رجل علم الحق فقضى به فهو فى الجنة ورجل قضى للناس
على جهل فهو فى النار ورجل عرف الحق فجار فى الحكم فهو فى النار قال فى المطامح هذا التقسيم بحسب
الوجود لا بحسب الحكم ومعروف ان مرتبة القضاة مزلقة ومنزلته رفيعة لمن اتبع الحق وحكم على علم بغير هوى
وقليل ما هم روى ان عمر جاءه خصمان فاقامهما ثم عادا فاقامهما ثم عادا ففصل بينهما فقيل له فيه فقال وجدت
لاحدهما ما لم اجده لصاحبه فكرهت ان افصل حتى ذهب ذلك قال القاضى الانسان خلق فى بدو فطرته يجنح بقوى
على الخير والشر والعدل والجور ثم يعرض له دواع داخلة واسباب خارجة تتعارض وتتطارح فيجذبه هؤلاء مرة
وهؤلاء اخرى حتى يفضى التطارد بينهما الى ان يغلب احد الحزبين ويقهر الاخر فينقاد له بالكلية ويستقر على
ما يدعوه اليه فالحاكم ان وفق حتى غلب له اسباب العدل وتمكن فيه دواعيه صار ذلك شرعه مائلا الى العدل متشوقا
به متحاشيا عما ينافيه ونال به الجنة وان خذل بان كان على خلاف ذلك جار بين الناس وقال ... النار وقيل
معناه من كان الغالب على اقضيته العدل والتسوية بين الخصمين فله الجنة ومن غلب على احكامه الجور والميل
الى احدهما فله النار ع د ك حب عن بريدة وسكت عليه ابو داود وصححه الحاكم قال الذهبى فى الكبائر صححه الحاكم والجماعة
عليه
القضاة ثلاثة قاضيان فى النار وقاض فى الجنة قاض قضى بالهوى فهو فى النار وقاض قضى بغير علم
فهو فى النار وقاض قضى بالحق فهو فى الجنة فيه انذار عظيم للقضاة التاركين للعدل والاعمال والمقصرين
فى تحصيل رتب الكمال قالوا والمفتى اقرب الى السلامة لانه لا يلزم بفتواه والقاضى يلزم بقوله فخطره اشد
فيتعين على كل من ابتلى بالقضاء ان يتمسك من اسباب التقوى بما يكون له جنة ويحرص على ان يكون الرجل
الذى عرف الحق فقضى به وكان المخصوص من القضاة الثلاثة بالجنة ويجعل داء الهوى عنه محسوما والحظ
واللفظ بين الخصوم مقسوما ولا يبالى فيما يجب من الاجتهاد اذا اشتبه عليه الامر ويعلم انه اذا اجتهد واخطأ
فله اجر وان اصاب اجران وصوب الصواب واضح لمن استضاء بنور الله وبرهانه وليتوكل على الله فى قصده ويثق
فان الله يهدى قلبه ويثبت لسانه طب وكذا ابو يعلى عن ابن عمر بن الخطاب صححه بعضهم واورده ابن حجر فيه جزوه
وقال الهيثمى رجاله ثقات
القلب ملك وله جنود جمع جند وهم اتباع يكونون بحضرة المستتبع ذكره الحرالى وصلاح القلب وحياته مادة لاجر

وفساده مادة كل شر فبصلاحه وحياته يكون قوته وسمعه وبصره وعفته وشجاعته وصبره وسائر اخلاقه الفاضلة ومحبته للحسن وبغضه للقبيح بخلاف الفاسد فانه لا فرق بين الحسن والقبيح وجنوده تابعون له **فاذا اصلح الملك صلحت جنوده واذا فسد الملك فسدت جنوده** يعني هو اصل الكل ان افسد ثم فسد الكل وان اصلحت صلح الكل اذ هو الشجرة وسائر الاعضاء اغصان ومن الشجرة تشرب الاعضاء وتصلح وتفسد وان الملك وسائر الاعضاء تبع واركان واذا اصلح الملك صلحت الرعية واذا افسد فسدت فصلاح العين واللسان والبطن وغيرها دليل على اصلاح القلب وعمرانه واذا رايت فيها اخلالا فاعلم انه منه ذكره الغزالي وقال ابن عربي سبب ارتباط صلاح الرعية وفسادها بصلاحه وفساده ان الله تعالى اذا ولى خليفة على قوم ليعطيه اسرارهم وعقولهم فيكون مجموع رعيته فهي جاهم في اسرارهم ظهر فيهم وان اتقى الله ظهر فيهم قال بعض العارفين قد بنى الله الانسان على صورة مدينة وجعل فيه بيتا له وهو القلب واسكن فيه ملكا وهو الايمان قال الغزالي النفس عسكر القلب والقلب عساكر مختلفة وما يعلم جنود ربك الا هو فالقلب هو الملك اذ هو محل السلطنة والجند فاذا البسه الله خلعة الولا وهو الايمان يحميه عن اعدايه وجعل له وزيرا وهو العقل وسورا وهو اليقين ومعراجا وهو النجاة وحبيبا وهو المعرفة وبابا وهو الاخلاص كل ذلك بقدرته وارادته لا يسئل عما يفعل **والاذنان قمع والعينان مسلحة** اي يتقى بهما **واللسان ترجمان** عما في الضمير **واليدان جناحان والرجلان بريد والكبد رحمة والطحال ضحك والكليتان مكر والرية نفس** اخرج الطبراني عن كعب قال اتيت عايشة فقلت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنعت الانسان فانظري هل يوافق نعتي نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انعت فقال عيناه هاد واذناه قمع ولسانه ترجمان ويداه جناحان ورجلاه بريدان وكبده رحمة ورئته وطحاله ضحك وكليته مكر والقلب ملك فاذا طاب طاب جنوده واذا فسد فسدت جنوده فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنعت الانسان هكذا واخرج البيهقي عن علي كرم الله وجهه ان العقل في القلب وان الرحم في الكبد وان الرافة في الطحال وان النفس في الرية قدمه اخرجه العيني اذ هذا مثل ضربه الشارع بين به كيف كان القلب ملكا والجوارح جنوده تقريبا للافهام فان التصريح بعجايب القلب واسراره الداخلة في جملة عالم الملكوت مما يكل عن دركه اكثر الاوهام قال الغزالي والقلب له جندان جند يرى بالابصار وجند لا يرى الا بالبصاير وهو في حكم الملك والجنود في حكم الخدم والاعوان وهذا معنى الجند اما جنده المشاهد بالعين فهو اليد والرجل والعين والاذن واللسان وجميع الاعضاء الظاهرة والباطنة لانها كلها خادمة مسخرة له وهو المتصرف فيها خلقت مجبولة على طاعته لا تستطيع له خلافا فاذا امر العين بالانفتاح انفتحت والرجل بالتحرك تحركت واللسان بالتكلم تكلم وكذا سائر الاعضاء **هب عن ابي هريرة** ثم قال اعني البيهقي قال الامام احمد هكذا جاء موقوفا ومعناه في القلب جاء في حديث النعمان بن بشير مرفوعا انتهى وعلم في الميزان من المناكير

القلس حدث قال في الفردوس القلس هو ما يخرج من الحلق شبه القي يقال قلس اذا قاء فهو قالس وقال الخليل القلس ما خرج من الفم او دون ذلك فاذا غلب فهو قيء انتهى واخذ بذلك الحنفية والحنابلة فقالوا خروج القيء وغيره من النجاسات من غير السبيلين ينقض الوضوء واجيب بان المصطفى قاء وغسل فمه فقيل له الا تتوضا فقال حدث الوضوء وبان الحديث منسوخ او محمول على غسل الفم **قط** من حديث سوار بن مصعب عن زيد ابن علي عن ابيه **عن جده الحسين بن علي** امير المومنين ثم قال اعني الدارقطني لم يروه عن زيد غير سوار وسوار متروك انتهى

القناعة مال لا ينفد لان القناعة تنشا من غنى القلب بقوة الايمان ومزيد الايقان ومن قنع امد بالبركة ظاهرا وباطنا لان الانفاق منها لا ينقطع اذ صاحبها كلما تعذر شيء قنع بما دونه ورضي فلا يزال غنيا عن الناس ولهذا كان ما يقنع به خير الرزق كما في الخبر السابق ومن قنع بما قسم له كان نعمته بالله التي شانها ان لا ينقطع لما كا الرزق فيه كثرته لا ينفد امداده ولهذا قال لقمن لابنه يا بني الدنيا بحر عميق غرق فيه ناس كثير فاجعل سفينتك فيها القناعة **تنبيه** سئل بعض الصوفية عن مقام القناعة هل يطلب من ربه القناعة بما اعطاه الحق لمن عرفه كما يقنع بنظيره من القوت فاجاب بان القناعة المطلوبة خاصة بامور الدنيا لئلا يشتغل بكثرتها عن اخرته لكونه مجبولا على حب واما القناعة من المعرفة بالقليل فمذمومة بنص اية وقل رب زدني علما اي بك وباسرار احكامك لا زيادة من التكاليف فانه كان يكره السوال في الاحكام وانشدوا

ان القناعة باب انت داخله	ان كنت ذاك الذي يرجى لحد منته
فاقنع بما اعطت الايام من نعم	من الطبيعة لا تقنع بنعمته
لو كان عندك مال الخلق كلهم	لم ياكل الشخص منه غير لقمته

وانشد وايضا

لا تقتنعن بشيء دونه ابدا	واشرن فانك مجبول على الشره
واحرص على طلب العليا تحظ بها	فليس نايم ليل مثل منتبه

وقال ابو العتاهية

تسربلت اخلاقي قنوعا وعفة	فعندي باخلاقي كنوز من الذهب
فلم ار حظا كالقنوع لاهله	وان يجمل الانسان ما عاش في الطلب

وقال ابن دريد

ما راح ذوق الغنى من لا قنوع له	ولم ترقانعا ما عاش مفتقرا

المرء من بابه يحمد معيشته	ما ضاع عرف وان اوليته حجرا

القضاعي وكذا الديلمي **عن انس** وفيه خلاد بن عيسى الصفار ورواه الطبراني في الاوسط عن جابر باللفظ المذكور وزاد وكنز لا يفنى قال الذهبي واسناده واه

القنطار الفا اوقية بالف التثنية قال في الكشاف القنطار المال العظيم من قنطرت الشيء اذا رفعته ومنه القنطرة لانه مشيد قال يصف ناقة

كقنطرة الرومي اقسم ربها	لتكتنفن حتى تشاد بقرمد

قال النووي واجمع اهل الفقه والحديث واللغة على ان الاوقية الشرعية اربعون درهما **ك** في النكاح **عن انس** قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله والقناطير المقنطرة فذكره قال ك على شرطهما ورده الذهبي بانه خبر منكر

القنطار اثنا عشر الف اوقية بضم الهمزة وتشديد اليا وربما جا وقية وليست بعالية وهمزتها زايدة كذا في النهاية **كل اوقية خير مما بين السماء والارض** قاله في تفسير القناطير المقنطرة قال ابو عبيد لا يجد العرب تعرف وزن القنطار وفي رواية للديلمي القنطار مائة رطل والرطل اثنتا عشرة اوقية والاوقية سبعة دنانير والدينار اربعة وعشرون قيراطا انتهى وقال ابن الاثير الاوقية في غير هذا الحديث نصف سدس الرطل وهو جزء من اثني عشر جزءا ويختلف باختلاف اصطلاح البلاد انتهى وروى ابن ابي حاتم وابن مردويه بسنده قال المولف في حاشية القاضي صحيح عن انس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله والقناطير المقنطرة قال القنطار الف دينار **ه حب عن ابي هريرة** ورواه عنه الديلمي ايضا

القهقهة اي الضحك بصوت يقال قه قه اي ضحك وقال في صحاحه قه بالسكوت فان كرر قيل قهقه قهقهة كدحرج دحرجة **من الشيطان** اي هو يحبها ويحمل عليها **والتبسم** اي الضحك قليلا من غير صوت **من الله** فتنقض القهقهة في الصلاة دون التبسم عند الحنفية وكذا عند الشافعية ان ظهر منه حرفان او حرف مفهم **طس عن ابي هريرة**

حرف الكاف

كاتم العلم اي عن اهله **يلعنه كل شيء حتى الحوت في البحر والطير في السماء** لما سبق من ان العلم يتعدى نفعه اليهما فانه امر بالاحسان لهما حتى باحسان القتلة فكتمه يضر بهما وبغيرهما من الحيوانات وقد تظاهرت النصوص القرانية على ذم كاتم العلم ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا اولئك ما ياكلون في بطونهم الا النار واذا خلا بعضهم الى بعض قالوا اتحدثونهم بما فتح الله عليكم ليحاجوكم به عند ربكم فوصف المغضوب عليهم بانهم يكتمون العلم تارة بخلا به وتارة اعتياضا عن اظهاره بالدنيا وتارة خوفا ان يحتج عليهم بما اظهروه منه وهذا قد يبتلى به طوايف من المنتسبين للعلم فانه تارة يكتمونه بخلا به وكراهة لان ينال غيرهم من الفضل والتقدم والوجاهة ما نالوه وتارة اعتياضا برياسة او مال فيخاف من اظهاره انتقاص رتبته وتارة يكون قد خالف غيره في مسئلة او اعتزى الى طايفة قد خولفت في مسئلة فيكتم من العلم ما فيه حجة لمخالفه وان لم يتيقن ان مخالفه مبطل وذلك كله مذموم وفاعله مطرود من منازل الابرار ومقامات الاخيار مستوجب اللعنة في هذه الدار ودار القرار **ابن الجوزي في كتاب العلل المتناهية** في الاخبار الواهية **عن ابي سعيد** الخدري وقضية صنيع المصنف ان ابن الجوزي سكت عليه والامر بخلافه فانه تعقبه بقوله حديث لا يصح فيه يحيى بن العلا قال احمد كذاب

كاد الحكيم ان يكون نبيا اي قرب من درجة النبوة وكاد من افعال المقاربة وضعت لمقاربة الخبر من الوجود لعروض سببه لكن لم يوجد لفقد شرط او عروض مانع قال العسكري كذا يرويه المحدثون ولا تكاد العرب تجمع بين كاد وان وبهذا نزل القران **لطيفة** قد الغز ابو العلا المعري في لفظة كاد فقال

انحوي هذا العصر ما هي لفظة	جرت في لساني جرهم وثمود
اذا ما نفت والله اعلم اثبتت	وان اثبتت قامت مقام جحود

قال الشهاب الحجازي فلم اجد احدا اجاب فقلت

لقد كاد هذا اللغز يصدي فكرتي	وما كدت اشفي غلتي بورودي
وهذا جواب يرتضيه ذوو النهى	ويمتنع عن فهمه كل بليد

وهذا الجواب لغز ايضا فاوضح بعضهم بقوله

اشار الحجازي الامام الذي حوى	علوما زكت من طارف وتليد
الى كاد افصاحا لذي الفضل والنهى	وابهم ابعادا لكل بليد

خط في ترجمة محمد العزوري **عن انس** وفيه يزيد الرقاشي متروك والربيع بن صبيح ضعفه ابن معين وغيره ومن ثم اورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح

كاد الفقر اي الفقر مع الاضطرار الى ما لا بد منه كما ذكره الغزالي **ان يكون كفرا** اي قارب ان يوقع في الكفر لانه يحمل على حسد الاغنياء والحسد يوقع في الخطا ويا كل الحسنات وعلى التذلل لهم بما يدنس به عرضه ويثلم به دينه وعلى عدم الرضى بالقضاء وتسخط الرزق وذلك ان لم يكن كفرا فهو جار اليه ولذلك استعاذ المصطفى من الفقر وقال سفين الثوري لان اجمع عندي اربعين الف دينار حتى اموت عنها احب الي من فقر يوم وذلي في سوال الناس قال والله ما ادري ماذا يقع مني لو ابتليت ببلية من فقر

او مرض فلعلى اكفر ولا اشعر فلذلك قال كاد الفقر ان يكون كفرا لانه يحمل المرء على ركوب كل صعب وذلول وربما يؤديه الى الاعتراض على الله والتصرف في ملكه كما فعل ابن الراوندي في قوله

كم عاقل عاقل اعيت مذاهبه ... وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا
هذا الذي ترك الاوهام حائرة ... وصير العالم النحرير زنديقا

والفقر نعمة من الله داع الى الانابة والالتجاء اليه والطلب منه وهو حلية الانبياء وزينة الاولياء وزي الصلحاء ومن ثم ورد خبر اذا رايت الفقر مقبلا فقل مرحبا بشعار الصالحين فهو نعمة جليلة بيد انه مؤلم شديد التحمل تنبيه قال الغزالي هذا الحديث ثنا على المال ولا تقف على وجه الجمع بين المدح والذم الا بان تعرف حكمة المال ومقصوده وافاته وغوائله حتى ينكشف لك انه خير من وجه شر من وجه وليس بخير محض ولا بشر محض بل هو سبب للامرين معا يمدح مرة ويذم مرة والبصير المميز يدرك ان المحمود منه غير المذموم **وكاد الحسد ان يكون سبق القدر** اي كاد الحسد في قلب الحاسد ان يغلب على العلم بالقدر فلا يرى ان النعمة التي حسد عليها انما صارت اليه بقدر الله وقضائه كما انها لا تزول الا بقضائه وقدره وغرض الحاسد زوال نعمة المحسود ولو تحقق القدر لم يحسد واستسلم وعلم ان الكل بقدر تنبيه قال ابن الانباري في الانصاف لا يستعمل ان مع كاد في اختيارهم ولذلك لم يات في القران ولا في كلام فصيح فاما حديث كاد الفقر ان يكون كفرا فان صح ان من كلام الراوي لا من كلام الرسول لانه افصح من نطق بالضاد وقد النووي اثبات ان مع كاد جائز لكنه قليل وقال ابن مالك وقوع خبر كاد مقرونا بان قد خفي على اكثر النحاة ووقوعه والصحيح جوازه لكنه قليل ولذلك لم يقع في القران لكن عدم وقوعه لا يمنع من استعماله قياسا **حل** من حديث المسيب بن واضح عن يوسف بن اسباط عن سفيان عن حجاج بن فرافصة عن يزيد الرقاشي **عن انس** ويزيد الرقاشي قال في الميزان تالف وحجاج قال ابو زرعة ليس بقوي ورواه عنه ايضا البيهقي في الشعب وفيه يزيد المذكور ورواه الطبراني من وجه اخر بلفظ كاد الحسد ان يسبق القدر وكادت الحاجة ان تكون كفرا قال الحافظ العراقي فيه ضعف وقال السخاوي طرقه كلها ضعيفة قال الزركشي لكن يشهد له ما خرجه النسائي وابن حبان في صحيحه عن ابي سعيد مرفوعا اللهم اني اعوذ بك من الفقر والكفر فقال رجل ويعتدلان قال نعم

كادت النميمة اي قارب نقل الحديث من قوم لقوم على وجه الافساد **ان تكون سحرا** اي خداعا ومكرا او صرفا للشيء عن وجهه واخراجا للباطل في صورة الحق فلما كانت النميمة ان تجذب السامع الى قبول المنقول عنده وتوقع بينه وبينه الشرور شبهت بالسحر الحقيقي **ابن لال** في المكارم **عن انس** وفيه الكديمي وقد مر غير مرة ضعفه والمعلى ابن الفضل قال الذهبي في الضعفاء له مناكير ويزيد الرقاشي قد تكرر انه واه متروك

كافل اليتيم اي المربي له او القائم بامره من نحو نفقة وكسوة وتاديب وغير ذلك **له** كقريبه **اولغيره** كالاجنبي **انا وهو كهاتين** واشار بالسبابة والوسطى **في الجنة** مصاحبا له فيها وقد تطابقت الشرائع والاديان على الحث على الاحسان الى اليتيم وحق على من سمع هذا الحديث العمل به ليكون رفيق المصطفى في الجنة ولا منزلة افضل من ذلك وفيه اشارة الى ان بين درجة النبي وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى ومن كلام داود عليه السلام كن لليتيم كالاب الرحيم واعلم انك كما تزرع تحصد رواه الطبراني وكذا البخاري في الادب المفرد **م عن ابي هريرة** ورواه البخاري بدون قوله ولغيره انتهى والتقديم والتاخير اتحاد المعنى لا انه ورواه الطبراني بزيادة فيه حسن لابد منه ولفظه كافل اليتيم له او لغيره اذا اتقى معي في الجنة كهاتين قال الهيثمي رجاله ثقات والمراد اتقى في التصرف اليتيم

كان اول من اضاف الضيف اي اول الناس ضيفانا **ابراهيم** الخليل قال في التهذيب وهو الاب الحادي والثلاثون لنبينا عليه الصلاة والسلام وهو اول من اختتن قال ابن المسيب واول من قص شاربه واول من راى الشيب والضيف مجاز باعتبار ما يؤول اليه وفي رواية كان يسمى ابا الضيفان وكان يمشي الميل والميلين في طلب من يتغدى معه فقيل دعا من ياكل معه فحضر فقال له قل بسم الله قال لا ادري ما الله فهبط جبريل فقال يا خليل الله ان الله يطعمه منذ خلقه وهو كافر فبخلت انت عليه بلقمة وفي الكشاف كان لا يتغدى الا مع ضيف فلم يجده يوما فاذا هو بفوج من الملائكة بصورة البشر فدعاهم فخيلوا له ان بهم جذاما فقال الان وجب مواكلتكم شكرا لله على ان عافاني **ابن ابي الدنيا** ابو بكر القرشي في كتاب **قرى الضيف عن ابي هريرة**

كان على موسى بن عمران **يوم كلمه ربه كساء صوف وجبة صوف وكمة صوف** بضم الكاف وتشديد الميم او بكسر الكاف قلنسوة صغيرة او مدورة **وسراويل صوف** قال ابن العربي انما جعل ثيابه كلها صوفا لانه كان بمحل لم يتيسر له فيه سواه فاخذ باليسير وترك التكليف والعسر وكان من الاتفاق الحسن انه اتاه الله تلك الفضيلة وهو على تلك اللبسة التي لم يتكلفها وقال الزين العراقي يحتمل كونه مقصودا للتواضع وترك التنعم او لعدم وجود ما هو ارفع ويحتمل انه اتفاقي لا عن قصد بل كان يلبس كلما وجد كما كان نبينا يفعل **وكانت نعلاه من جلد حمار ميت** يحتمل انها كانت مدبوغة فذكر في الحديث اصلها وترك ذكر الدباغ للعلم به وجري العادة بدباغها قبل لبسها ويحتمل انه لم يشعر استعمالها بدون دباغ ولكونها من ميتة في الجملة قيل له اخلع نعليك انك بالواد المقدس اي طا الارض بقدميك لتصيب قدميك بركته هذا الوادي الذي تبن به عليك فاخذ اليهود منه لزوم خلع النعلين في الصلاة وليس كذلك كما سبق قال ابن عربي انما امر بخلع نعليه التي جمعت ثلاثة اشيا الحال وهو ظاهر امر اي لا تتفق مع الظاهر

كل الاحوال الثاني البلادة فانها منسوبة الى الحمار الثالث كونه ميتا عن ذكي والموت الجهل واذا كنت لا تعقل ما تقول ولا ما يقال لك كنت ميتا والمناجي لا بد ان يكون بصفة من يعقل ما يقول وما يقال له فيكون حي القلب فطنا عن الكلام غواصا على المعاني التي يقصدها من يناجيه واعلم ان هذا الحديث قد وقع فيه في بعض الروايات زيادة منكرة بشنعة قال الحافظ ابن حجر وقفت لابن بطة على امر استعظمته واقشعر منه جلدي اخرج ابن الجوزي هذا لا يصح وكلام الله لا يشبه كلام المخلوق والمتهم به حميد الاعرج قال ابن حجر في الموضوعات الحديث عن ابن مسعود باللفظ المذكور وزاد في اخره فقال من ذا العبراني الذي يكلمني من الشجرة قال انا الله قال ابن الجوزي هذا لا يصح وكلام الله لا يشبه كلام المخلوق والمتهم به حميد الاعرج قال ابن حجر كلا والله بل حميد بريء من هذه الزيادة المنكرة وما ادري ما اقول في ابن بطة بعد هذا **ت** من حديث حميد بن علي الاعرج عن عبد الله بن الحرث **عن ابن مسعود** ثم قال سالت البخاري عنه فقال حميد هذا منكر الحديث انتهى وذكر مثله في المستدرك ثم قال هذا اصل كبير في التصوف وعده في الميزان من مناكير الاعرج لكن شاهده خبر ابي امامة عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الايمان في قلوبكم قال الذهبي ساقه من طريق ضعيف وسقط نصف السند من النسخة انتهى وبه يعرف انه لا اتجاه لجعل ابن الجوزي له في الموضوعات لكن قال الزين العراقي هو حديث غير صحيح وقال المنذري صححه الحاكم غلطا فان حميدا الاعرج هو ابن قيس المكي وانما هو ابن علي وقيل ابن عمار احد المتروكين

كان داود نبي الله اعبد البشر وفي رواية من **اعبد البشر** اي اكثرهم عبادة في زمانه او مطلقا والمراد اشكرهم فقد قال تعالى اعملوا ال داود شكرا اي بالغ في شكري وابذل وسعك فيه فقد جزا ساعات الليل والنهار على اهله فما من ساعة الا وانسان منهم قائم يصلي **ت ك** في التفسير من حديث فضيل بن محمد بن سعيد الانصاري عن عبد الله بن يزيد الدمشقي عن ابي ادريس الخولاني **عن ابي الدرداء** وقال ك حديث صحيح ورده الذهبي بان عبد الله هذا قال احمد احاديثه موضوعة انتهى وافاد الهيثمي ان البزار رواه باسناد حسن وبه يعرف ان المصنف لم يصب حيث اثر الرواية التي فيها الكذب على الرواية المحسنة بل قال في جواهر العقدين ان الحديث في صحيح مسلم

كان ايوب النبي **احلم الناس** اي اكثرهم حلما والحلم سعة الاخلاق **واصبر الناس** اي اكثرهم صبرا على البلاء وصفة الحكيم تحمل اثقال الامر والنهي بالرضى وسعة الصدر فلما كان اقوى الناس على تحمل الاثقال ابتلاه الله بذلك البلاء الشديد الذي لم يقع مثله لاحد كانت تقع الدودة من بدنه فيعيدها اليه بيده ويقول كلي مما رزقك الله **واكظمهم الغيظ** لان الله شرح صدره فاتسع لتحمل مساوي الخلق ومن ثم لما سئل حكيم عن الحلم قال هو تطييب الامور في الصدور وسئل علي ما العلم قال خشية الرب واعتزال الخلق قيل فما الحلم قال كظم الغيظ وملك النفس **الحكيم** الترمذي **عن ابن ابزي** الذي وقفت عليه في كتب الحكيم ابن ابزي بفتح الهمزة وسكون الموحدة ثم زاي مقصورا الخزاعي صحابي ضعيف

كان الناس يعودون داود اي يزورونه **يظنون ان به مرضا وما به شيء الا شدة الخوف** وفي رواية للحكيم بدله الفرق **من الله تعالى** زاد ابو نعيم في رواية والحيا هذا لفظه وذلك لما غلب على قلبه من الهيبة الجلالية عاين القلب سلطانا عظيما فلم يتمالك لانه لزمه الوجل حتى كاد يقلقل كبده فظهرت العروق على جوارحه الظاهرة ثم قال يزيد الرقاشي خرج داود في اربعين الفا يعظهم ويخوفهم فمات منهم ثلاثون الفا ورجع في عشرة الاف وكان له جاريتان اتخذهما حتى اذا جاءه الخوف وسقط فاضطرب قعدتا على رجليه وصدره مخافة ان تتفرق مفاصله فيموت **ابن عساكر** في ترجمة داود وكذا ابو نعيم باللفظ المزبور ولعل المؤلف لم يستحضر كلا منهما **عن ابن عمر** بن الخطاب وفيه عندهما محمد بن عبد الرحمن بن غزوان قال الذهبي قال ابن حبان يضع وقال ابن عدي متهم بالوضع ورواه عنه ايضا ابو نعيم والديلمي فاقتصار المصنف على ابن عساكر غير سديد لايهامه

كان زكريا بالمد والقصر والتشديد والتخفيف اسم اعجمي **نجارا** فيه اشارة الى ان كل احد لا ينبغي له ان يتكبر عن كسب يده لان نبي الله مع علو رتبته اختار هذه الحرفة وفيه ان التجارة لا تسقط المروءة وانها فاضلة لا دناءة فيها فالاحتراف بها لا ينقص من مناصب اهل الفضائل **حم م** في المناقب **عن ابي هريرة** ورواه عنه ايضا ابن ماجة ولم يخرجه البخاري قال القرطبي بل الحرف والصنائع غير الدنية زيادة في فضل اهل الفضل لحصول مزيد التواضع والاستغناء عن الغير وكسب الحلال الخلي عن المنة قال وقد كان كثير من الانبيا يحاولون الاعمال فادم الزراعة ونوح النجارة وداود الحدادة وموسى الكتابة كان يكتب التوراة بيده وكلهم قد رعى الغنم

كان نبي من الانبياء ادريس او دانيال او خالد بن سنان **يخط** كانت العرب تاخذ خشبة وتخط خطوطا كثيرة على عجل كيلا يلحقها العدد ثم تمحو خطين خطين فان بقي زوج فهو علامة النجاح او فرد فعلامة الخيبة والعرب تسميه الاسحم ذكره الزمخشري وقال القاضي قوله يخط اي يضرب خطوطا كخطوط الرمل فيعرف الاحوال بالفراسة بتوسط تلك الخطوط **فمن وافق خطه** اي من وافق خطه خطه في الصورة والحالة وهي قوة الخاطر في الفراسة وكماله في العلم والورع الموجبين لها **فذاك** الذي يجدون اصابته او فذاك الذي يصيب ذكره القاضي قال والمشهور خطه بالنصب فيكون الفاعل مضمرا وروي بالرفع فيكون المفعول به محذوفا قال الحكيم والخط علم عظيم خص به اهله وقيل المراد به الزجر عنه والنهي عن تعاطيه لان خط ذلك النبي كان معجزة وعلما لنبوته وقد انقطعت نبوته ولم يقل فلك الخط حرام دفعا للتوهم اما خط ذلك النبي حرام وقال النووي الصحيح ان معناه من وافق خطه فهو مباح له لكن لا طريق لنا الى العلم باليقين بالموافقة فلا يباح فالقصد انه لا يباح الا بيقين الموافقة وليس لنا يقين انتهى وقال ابن الاثير قال ابن عباس الخط هو ما يخطه الحازر

وهو بمهملة وزاي معجمة أي يجمز الأشياء لقدرها بظنه وهو علم قد تركه الناس بأن صاحب الحاجة إليه فيعطيه حلوانا
فيقول اقعد حتى أخط لك وبين يديه غلام بيده ميل فيأتي أرضا رخوة فيخط فيها خطوطا بالعجلة لئلا يلحقها العدد ثم يمحوها
على مهل خطين خطين وغلامه يقول للتفاؤل ابني عيان أسرع البيان فإن بقي خطان فعلامة النجح وإلا فالخيبة
وهو علم معروف فيه تصانيف حم م في الصلاة د ن عن معاوية بن الحكم بفتح الحاء والكاف السلمي قال قلت
يا رسول الله إني حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالإسلام إلى أن قال ومنا رجال يخطون فذكره ولم يخرجه
البخاري ولا أخرج عن معاوية

كان رجل يداين الناس أي يجعلهم مديونين له وفي رواية رجل لم يعمل خيرا قط وكان يداين الناس وكان
يقول لفتاه أي غلامه كما صرح به في رواية أخرى إذا أتيت معسرا وهو من لم يجد وفاء فتجاوز عنه بنحو إنظار
وحسن تقاض والتجاوز التسامح في التقاضي وقبول ما فيه نقص يسير لعل الله أي عسى الله أن يتجاوز عنا
قال الطيبي أراد القائل نفسه لكن جمع الضمير إرادة أن يتجاوز عمن فعل هذا الفعل ليدخل فيه دخولا أوليا
ولهذا أدب الداعي أن يعم في الدعاء فلقي الله أي رحمته في القبر والقيامة فتجاوز عنه أي غفر ذنوبه ولم يؤاخذه بها
لحسن ظنه ورجائه أنه يعفو عنه مع إفلاسه من الطاعات وأفاد فضل إنظار المعسر والوضع عنه ولو لما قل
وأنه يكفر وفضل المسامحة في الاقتضاء وعدم احتقار فعل الخير وإن قل فلعلها تكون سببا للرحمة والمغفرة
حم ق ن في البيع عن أبي هريرة

كان هذا الأمر أي الخلافة في حمير بكسر المهملة وسكون الميم وفتح المثناة تحت قبيلة بواد من اليمن فنزعه
الله عنهم ببعثة المصطفى وجعله في قريش وسيعود إليهم في آخر الزمان بعد نزعه من قريش حم طب عن
ذي مخبر بكسر أوله وسكون المعجمة وفتح الموحدة ويقال ذو مخمر بميم بدل الموحدة ابن أخي النجاشي صحابي خدم
المصطفى قال الهيثمي رجالهما ثقات انتهى ومن ثم رمز المصنف لحسنه لكن قال ابن الجوزي هذا حديث منكر
وإسمعيل بن عياش أي رجاله ضعفوه وبقية مدلس يروي عن الضعفاء

كان الحجر الأسود أشد بياضا من الثلج حتى سودته خطايا بني آدم وليس من لازم تسويده لها أن تبيضه
طاعات مؤمنيهم كما زعمه بعض الضالين ونسب للجاحظ فقد تكون من فوائد بقائه مسودا أن يأتي بسواده
شهيدا على الكفار يوم القيامة فائدة روى في أمالي ابن دريد عن الحبر أن آدم أهبط ومعه الحجر الأسود وكان أشد
بياضا من الثلج فوضعه على أبي قبيس فكان يضيء في الليل كأنه القمر فحيث بلغ ضوؤه كان من الحرم انتهى طب عن
ابن عباس رمز المصنف لحسنه

كان على الطريق غصن شجرة يؤذي الناس فأماطها رجل فأدخل الجنة بسبب إماطتها ه عن أبي هريرة
ورواه أحمد وأبو يعلى عن أنس ورمز المصنف لحسنه

كبر كبر أي ليل الكلام أو ليبدأ بالكلام الأكبر وسببه أن عبد الله بن سهل ومحيصة وحويصة بن مسعود انطلقا
إلى خيبر وهو يومئذ صلح فأتى محيصة إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق
عبد الرحمن ومحيصة وحويصة ابنا مسعود إلى النبي فذهب عبد الرحمن يتكلم وهو أحدث القوم فقال فذكره
حم ق د عن سهل بن أبي حثمة بفتح الحاء المهملة ومثلثة ساكنة حم عن رافع بن خديج ورواه عنه أيضا
الترمذي وابن ماجه في الديات والنسائي في القضاء فما أوهمه المؤلف أنه لم يخرجه من الستة إلا أولئك غير صواب

كبرت الملائكة على آدم في الصلاة عليه زاد الحاكم في روايته وكبر أبو بكر على النبي أربعا وكبر عمر على أبي بكر أربعا وكبر
صهيب على عمر أربعا وكبر الحسن على علي أربعا وكبر الحسين على الحسن أربعا انتهى وهذا كما ترى صريح في رد قول الفاكهي
أن الصلاة على الجنازة من خصائص هذه الأمة ك عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن أنس بن مالك
حل عن ابن عباس قال ك صحيح ورده الذهبي بأن المبارك ليس بحجة

كبرت خيانة أنثه باعتبار التمييز وهو على معنى أن تحدث أخاك حديثا في الدين وإن لم يكن أخاك من النسب
هو لك به مصدق وأنت له به كاذب لأنه ائتمنك فيما تحدثه به فإن كذبته فقد خنت أمانته وخنت أمانة
الإيمان فيما أوجب من نصيحة الإخوان والله لا يحب الخائنين قال الطيبي أن تحدث فاعل كبرت وأنث الفعل
له باعتبار المعنى لأنه نفس الخيانة وفيه معنى التعجب كما في كبر مقتا عند الله والمراد خيانة عظيمة منك إذا
حدثت أخاك المسلم بحديث وهو يعتمد عليك اعتمادا على أنك مسلم لا تكذب فيصدقك والحال أنك كاذب قال
النووي والتورية والتعريض إطلاق لفظ هو ظاهر في معنى ويريد به معنى آخر يتناوله ذلك اللفظ لكنه خلاف ظاهره
وهو ضرب من التغرير والخداع فإن دعت إليه مصلحة شرعية راجحة على خداع المخاطب أو حاجة لا مندوحة عنها
إلا به فلا بأس وإلا كره فإن توصل به إلى أخذ باطل أو دفع حق حرم عليه وعليه ينزل هذا الخبر ونحوه حم
د في الأدب عن سفيان بن أسيد بفتح الهمزة وإسناده كما قال النووي في الأذكار فيه ضعف لكن لم يضعفه
أبو داود فاقتضى كونه حسنا عنده قال البغوي لا أعلم لسفيان غير هذا الحديث وقال المنذري رواه أبو
داود من رواية بقية بن الوليد حم طب وكذا ابن عدي عن النواس بن سمعان قال المنذري رواه أحمد
عن شيخه عمر بن هارون وفيه خلف وبقية رجاله ثقات وقال الهيثمي فيه شيخ الإمام أحمد عمر بن هارون
ضعيف وبقية رجاله ثقات وقال شيخه العراقي لحديث سفيان ضعفه ابن عدي وحديث النواس سنده
جيد

كبر أي شق وعظم مقتا عند الله الأكل من غير جوع والنوم من غير سهر والضحك من غير عجب لأنه يقسي
القلب وينسي ذكر الرب وصوت الرنة أي الصياح عند المصيبة أي عند حدوثها والمزمار عند النعمة

فر

فر عن ابن عمرو بن العاص وفيه عبد الله بن أبان قال الذهبي قال ابن عدي مجهول منكر الحديث وعمرو بن بكر السكسكي قال
ابن عدي منكر الحديث

كبروا على موتاكم بالليل والنهار أربع تكبيرات أي كبروا في الصلاة على الجنازة أربع تكبيرات سواء صليتم على موتاكم ليلا
أو نهارا حم عن جابر بن عبد الله رمز المصنف لحسنه

كبري الله يا أم هانئ التي قالت يا رسول الله دلني على عمل فإني ضعفت وكبرت وبدنت مائة مرة أي قولي الله أكبر مائة مرة
واحمدي الله مائة مرة أي قولي الحمد لله مائة مرة وسبحي الله مائة مرة أي قولي سبحان الله مائة مرة فإن ذلك خير من مائة
فرس ملجم مسرج في سبيل الله أي فإن ثواب هذه الكلمات أعظم من ثواب إعداد تلك الخيول للجهاد وخير من مائة بدنة
أي وثوابها أعظم من ثواب مائة بدنة تنحر ويفرق لحمها على المساكين وخير من مائة رقبة أي وثوابها أعظم من
ثواب عتق مائة رقبة لله تعالى وزاد الحاكم في روايته متقبلة وقول لا إله إلا الله لا تترك ذنبا ولا يشبهها عمل انتهى
ه عن أم هانئ قالت يا رسول الله دلني على عمل فإني قد ضعفت وكبرت وبدنت فذكره رمز المصنف لحسنه ورواه ك عن
زكريا بن منظور عن محمد بن عقبة عن أم هانئ وصححه وتعقبه الذهبي بأن زكريا ضعفوه وسقط من بين محمد وأم هانئ
انتهى وسند ابن ماجه يجبر

كتاب الله القصاص برفعهما على الابتداء والخبر وحذف مضاف أي حكمة القصاص والإشارة إلى نحو قوله فمن اعتدى
عليكم فاعتدوا عليه الآية وقوله وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به الآية وقوله والجروح قصاص وكذا قوله وكتبنا عليهم
فيها إلى قوله السن بالسن إن قلنا إنا متعبدون بشرع من قبلنا إن لم يرد ناسخ ويجوز نصب الأول على الإغراء أي عليكم
كتاب الله والزموا كتاب الله ورفع الثاني على حذف الخبر أي القصاص واجب أو مستحق والقصاص قتل النفس
القاتلة بالنفس المقتولة من غير مجاوزة ولا عدوان حم ق د ن ه عن أنس بألفاظ متقاربة والمعنى متفق وهذا
قاله في قصة كسر الربيع ثنية الأنصارية

كتاب الله أي القرآن هو حبل الله الممدود من السماء إلى الأرض أي هو الوصلة التي يوثق عليها فيستمسك بها
من أراد الرقي والعروج إلى معارج القدس وجوار الحق كأنه قيل ما السبب الموصل إلى الله الذي في السماء سلطانه
فقال هو التمسك بالقرآن والسبب في أصل اللغة هو الحبل ش وابن جرير الطبري عن أبي سعيد الخدري
رمز المصنف لحسنه

كتب الله مقادير الخلائق أي أجرى القلم على اللوح وأثبت فيه مقاديرها على وفق ما تعلقت به إرادته وليس المراد
هنا أصل التقدير لأنه أزلي لا ابتداء له قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة معناه طول
الأمد وتكثير ما بين الخلق والتقدير من المدد لا التحديد إذ لم يكن قبل السموات والأرض سنة ولا شهر فلا تدافع
بينه وبين خبر الألفين لما قال البيضاوي أو تقديره برهة من الدهر الذي يوم فيه كألف سنة مما تعدون
أو من الزمان نفسه قال فإن قلت كيف يحمل على الزمان وهو على المشهور مقدار حركة الفلك الذي لم يخلق
حينئذ قلت فيه كلام وإن سلم لمن زعم ذلك قال بأنه مقدار الفلك الأعظم الذي هو عرش الرحمن وكان موجودا
حينئذ بدليل قوله فيما بعد وكان عرشه على الماء وعرشه على الماء أي قبل خلق السموات قال بعض أهل
ذلك الماء هو العلم قال بعضهم وفيه صراحة بأن أول المخلوقات العرش والماء والله أعلم بأيهما سبق الآخر ومن
وهم أن هذا الخبر يدل على أن أولها العرش فحسب فقد وهم ثم إن ما ذكر من الأولية يعارضه خبر الترمذي أول
ما خلق الله القلم فقال له اكتب فجرى بما هو كائن إلى الأبد وادعى بعضهم أن أول ما خلق الله الماء ثم أوجد منه
سائر الأجرام تارة بالتلطيف وأخرى بالتكثيف تنبيه قال التونسي في قوله وكان عرشه على الماء بيان استحالة
الجهة في حقه تعالى لأن استقرار العرش على الماء فعلم بأنه لما خرقت العادة باستقرار هذا الجرم العظيم الذي
هو أعظم الأجرام على الماء الذي ليس من عادته مثله بل ولا عادة أقل منه من الأجرام الراسية أن يستقر على الماء
علم أن الاستواء عليه ليس استواء استقرار وتمكن م في الإيمان بالقدر عن ابن عمرو بن العاص ورواه عنه أيضا
الترمذي وغيره ولم يخرجه البخاري

كتب ربكم على نفسه بيده قبل أن يخلق الخلق رحمتي سبقت غضبي هذا على وزان كتب ربكم على نفسه الرحمة
أي أوجب وعدا أن يرحمهم قطعا بخلاف ما يترتب على مقتضى الغضب من العقاب فإن الله عفو كريم يتجاوز
عنه بفضله والمراد بالسبق القطع بوقوعها ذكره الطيبي قال القاضي لأنها تفضلا وإحسانا والمراد بالرحمة
ما يعم الدارين قال والله تعالى غفور رحيم بالذات يعاقب بالعرض كتب الرحمة بالغ فيها فقيل الغضب مسامح
فيها انتهى وقال التفتازاني الكتابة باليد تصوير وتمثيل لإثباته وتقديره ه عن أبي هريرة رمز المصنف لحسنه

كتب علي الأضحى أي التضحية ولم تكتب عليكم أيها الأمة وأمرت بصلاة الضحى أي بفعلها في كل يوم في وقتها
المعروف ولم تؤمروا بها أي أمر إيجاب بل أمر ندب وهذا من أدلة الجمهور على عدم وجوب التضحية علينا
وأوجبها الحنفية على المقيم القادر حم طب وكذا أبو يعلى عن ابن عباس قال الذهبي فيه جابر الجعفي ضعيف
جدا بل كذاب رافضي خبيث وقال ابن حجر في التخريج حديث ضعيف من جميع طرقه وفي الفتح حديث ضعيف من
جميع طرقه وفي الفتح حديث ضعيف وصححه الحاكم فذهل انتهى لكن قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح انتهى

كتب على ابن آدم أي قضي عليه وأثبت في اللوح المحفوظ وقيل خلق له إرادة وعدة من الحواس وغيرها والأول هو الأليق
لما في هذا الباب نصيبه من الزنا أي مقدماته من التمني والتخطي لأجله والتكلم فيه طلبا أو حكاية أو استماع
ذلك ونحوها مدرك ذلك لا محالة فالعينان زناهما النظر والأذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام
واليد زناها البطش والرجل زناها الخطا والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج ويكذبه أي بالإتيان

بما هو المقصود من ذلك او بالترك او بالكف عنه ولما كانت المقدمات من حيث كونها طلائع وامارات تؤذن بوقوع ما هي
وسيلة اليه تشابه المواعيد والاخبار عن الامور المتوقعة سمى ترتب المقصود عليها الذى هو كالمدلول لها وعدا
ترتيبه صدقا وكذبا م عن ابى هريرة ورواه البخارى مختصرا
كفى بالحج والعمرة منع العيلة اى الفقر والمسكنة يعنى انهما سببان للغنى بخاصية فيهما علمها الشارع المحاملى
ابو الحسن بن ابراهيم فى اماليه عن ام سلمة وفيه عبد الله بن شبيب المكى قال الذهبى فى الضعفاء متهم
ذو مناكير وفليح بن سليمان قال س وابن معين ليس بقوى وخالد بن الياس قال الذهبى منكر وليس بالساقط
كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون المعجمة مثقلا ومخففا وبكسرها منونة وغير منونة فهى ست لغات وهى كلمة
ردع للطفل عن تناول شئ مستقذر قال الزمخشرى فيقال عند التقذر من الشئ ايضا قال
وعاد وصل الغانيات كخا انتهى وهى من اسماء الافعال على ما فى التسهيل ومن اسماء الاصوات على ما فى حواشيه
الهشامية عربيا او معربا وهذه قالها الحسن وقد اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها فى فيه فزجره وقال ارم بها
وفى رواية اطرحها وفى اخرى القها ولا تعارض فانه كلمه اولا بهذا فلما تمادى قال كخ اشارة الى استقذار ذلك
ويحتمل عكسه اما بهمزة الاستفهام وفى رواية بحذفها وهى مرادة شعرت بالفتح اى فطنت يعنى اخفى عليك
وفطنتك انا ال محمد لا ناكل الصدقة بالتعريف وفى رواية بدونه اى محرمها علينا وظاهر النقل لكن السياق
خصها بالفرض لانه الذى يحرم عليهم الدون ان الطفل يجنب الحرام ليتشاغل به ويتمرن وحل تمكينه من اللعب
بما لا يملكه حيث لا ضرر ومخاطبة من لا يميز لقصد اسماع المميز اعلاما بالنهى واخذ منه ندب مخاطبة نحو العجمى
بما يفهمه من لغته ق عن ابى هريرة
كذب النسابون قال فى الكشاف يعنى انهم يدعون علم الانساب وقد نفى الله علمها عن العباد قال الله
تعالى وقرونا بين ذلك كثيرا يعنى هم من الكثرة بحيث لا يعلم عددهم الا الله قال بن دحية اجمع العلماء
والاجماع حجة على ان النبى كان اذا انتسب لا يجاوز عدنان بن سعد فى الطبقات وابن عساكر فى التاريخ
عن ابن عباس
كرامة الكتاب ختمه زاد القضاعى فى رواية وذلك قوله تعالى انى القى الى كتاب كريم قيل فى تفسيره
وفى رواية اكرام وصفه بالكرم لكونه مختوما قال العامرى الكرم هنا التكريم للكتاب ويرجع الى السر المودع فيه وقد يسمى
المكتوب كتابا للتكريم يعود الى المكتوب فيه بصيانته بالختم ولما اراد النبى الكتاب الى ملوك العجم قيل له لا يقبلون
كتابا الا عليه خاتم فاصطنعه وعن ابن المقفع من كتب الى اخيه كتابا ولم يختمه فقد استخف به طب عن ابن
عباس قال الهيتمى فيه محمد بن مروان السدى الصغير وهو متروك ورواه من هذا الوجه القضاعى والثعلبى والواحدى
قال بن طاهر وافقه عند هم محمد بن مروان وهو متروك الحديث وقال العامرى حسن
كرم المرء دينه اى به يشرف ويكرم ظاهرا وباطنا قولا وفعلا وفى رواية للعسكرى كرم الرجل تقواه والكرم كثرة
الخير والمنفعة لا ما فى العرف من الانفاق والبذل شرفا وفخرا ومروته عقله لانه به يتميز عن الحيوانات وبه يعقل
نفسه عن كل خلق دنى ويكفها عن شهواتها الرديه وطباعها الدنيه ويودى الى كل ذى حق حقه من حق الحق والخلق
فليس المراد بالمروة ما فى عرفكم من جمال الحد والاتساع فى المال بل لا واظهارا فليس كل عاقل يكون له مال
يتوسع فيه بذلا وعطا بل قال الحكماء المروة نوعان احدهما البذل والعطاء والاخر كف الهمة عن الانساب
الدنيه وهو اتم واعلا وحسبه خلقه بالضم اى ليس شرفه بشرف ابايه بل بشرف اخلاقه وليس كرمه بكثرة ماله
بل بمحاسن اخلاقه وقال الازهرى اراد ان الحسب يحصل للرجل بكرم اخلاقه وان لم يكن له نسب واذا كان
حسيب الابا فهو اكرم له فقال العلاى وحاصل المروة راجعة الى مكارم الاخلاق لكنها اذا كانت غريزة
تسمى مروة وقيل المروة انصاف من دونك والسمو الى من فوقك والجزا بما اوتى اليك من خير او شر تنبيه فقد اخذ
ابو العتاهية معنى هذا الحديث فنظمه فقال

كرم الفتى التقوى وقوته	محض اليقين ودينه حسبه
والارض طينته وكل بنى	حواء فيها واحد نسبه

حم ك فى النكاح هق من وجهين وضعفهما عن ابى هريرة قال ك على شرط م ورده الذهبى بان فيه مسلما
الزنجى ضعيف وقال خ منكر الحديث وقال الرازى لا يحتج به
كسب الاماء حرام اى بالزناء او الغناء كما يفسره خبر ابى يعلى والديلمى كسب المغنيات والنوائح حرام الضياء
المقدسى فى المختارة عن انس بن مالك قال بن حجر صححه بن حبان وفى الباب غيره
كسر عظم الميت المسلم المحترم ككسر عظم الحى فى الاثم لانه محترم بعد موته كاحترامه حال حياته قال بن حجر
فى الفتح يستفاد منه ان حرمة المومن بعد موته باقية كما كانت فى حياته ه عن ام سلمة وقع فى الامام ان مسلما
رواه ورد عليه
كفى بالدهر وفى رواية بالموت واعظا كفى بتقلبه باهله مرققا مليّنا للقلوب مبينا لقرب حلول الحمام لكل انسان
والسعيد من اتعظ بغيره وبالموت مفرقا بشد الراء وكسرها قال الحرالى الوعظ اهزاز النفس بموعود الجزاء ووعيده
قد عده العسكرى من الحكم والامثال من السنى فى عمل يوم وليلة وكذا العسكرى عن انس قال جاء رجل
الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان جارى يوذينى فقال اصبر على اذاه وكف عنه اذاك قال فلبث يسيرا
ثم جاء فقال مات فذكر هذا من بليغ حكمة المصطفى ووجيزها لانه لما علم ان اسباب العظات كثيرة
من العبر والايات وطوارق الافات وحوادث الغفلات ومفارقة الدنيا وما بعد الممات فقد فى عظة

الموت

الموت كفاية عن جميع ذلك لان الموت ينزعه عن جميع محبوباته فى الدنيا ويمحو فانه اما الى الجنة واما الى ما يكرهه وذلك
يوجب المنع من الركون الى الدنيا والاستعداد الى الاخرة وترك الغفلة
كفى بالسلامة داء لان دوام سلامة العبد فى نفسه وماله واهله من المصائب تورثه البطر والعجب والكبر وحب
الدنيا لما يالفه من الشهوات وحب الدنيا راس كل خطيئة والتمتع بالشهوات المباحة يحجب القلوب عن الاخرة وكل
ذلك يسقم الدين ويكدر الايمان ويخرج الى الطغيان ان الانسان ليطغى ان راه استغنى لكن هذا لا ينافى طلب العافية
المامور به فى عدة احاديث لان المطلوب عافية سليمة العاقبة مما ذكر فر عن ابن عباس وفيه عمران القطان قال الذهبى
ضعفه يحيى والنسائى قال الديلمى وفى الباب انس
كفى بالسيف شاهدا قاله لما بلغه ان سعد بن عبادة لما نزل قوله تعالى والمحصنات من النساء الاية قال لو رايت
رجلا مع امراتى لضربته بالسيف ولم امهله لاتى باربعة شهداء واخذ بقضيته احمد فقال لو اقام بينة انه وجده
مع امراته فقتله هدر وان لم يات باربعة شهداء اوجب الشافعى القود لكن قال له فيما بينه وبين الله قتله
ثم ان ما ذكر من ان لفظ الحديث شاهدا هو ما وقفت عليه فى نسخ الكتاب لكن ذكر ابن الاثير ان الرواية كفى بالسيف
شا اراد ان يقول شاهدا فامسك ثم قال لولا ان يتتابع فيه الغيران والسكران فى القتل وجواب لولا محذوف
اراد لولا تهافت الغيران والسكران فى القتل لتممت على جعله شاهدا او حكمت به الى هنا كلامه ه عن سلمة بن المحبق
وفيه الفضل بن دلهم قال فى الكاشف قال ابو داود وغيره ليس بقوى
كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما يسمع يعنى لو لم يكن للرجل اثم الا تحدثه بكل ما يسمعه من غير تبينه انه صدق ام كذب
يكفيه من الاثم لانه اذا تحدث بكل ما يسمعه لم يخلص من الكذب اذ جميع ما يسمع ليس بصدق بل بعضه كذب فعليه
ان يبحث ولا يحدث الا بما ظن صدقه فان ظن كذبه حرم وان شك وقد اسنده لقائله وبين حاله برى من عهدته
والا امتنع ايضا ومحل ذلك ما اذا لم يترتب عليه خوف ضرر والا حرم وان كان صدقا بل ان تعين الكذب طريقا لدفع
ذلك وجب د ك عن ابى هريرة
كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت اى من يلزمه قوته قال الزمخشرى قاته يقوته اذا اطعمه قوتا ورجل مقوت ومقيت
واقات عليه اقاته فهو مقيت اذا حافظ عليه وهيمن ومنه وكان الله على كل شئ مقيتا وحذف الجار والمجرور من الصلة
هنا نظير حذفه من الصفة من قوله تعالى واتقوا يوما لا تجزى نفس عن نفس شيئا الى هنا كلامه وهذا صريح فى وجوب
نفقة من يقوت لتخليقه الاثم على تركه لكن انما يتصور ذلك فى موسر لا فى معسر فعلى القادر السعى على عياله لئلا يضيعهم
فمع الخوف على ضياعهم هو مضطر الى الطلب لهم لكن لا يطلب لهم الا قدر الكفاية لان الدنيا بغيضة لله وسؤال الناس
الناس قروح وخموش يوم القيامة قال الحرالى والضيعة هو التفريط فيما له غناء وغرة الى ان لا يكون له غناء ولا غرة
حم د ك فى الزكاة هق عن ابن عمرو بن العاص صححه ك واقره الذهبى وقال فى الرياض اسناده صحيح ورواه عنه ايضا
النسائى وهو عند مسلم بلفظ كفى بالمرء اثما ان يحبس عمن يملك قوته وسببه كما فى البيهقى ان ابن عمرو كان ببيت المقدس
فاتاه مولى له فقال اقيم هنا رمضان قال هل تركت لاهلك ما يقوتهم قال لا قال سمعت النبى يقول فذكره
كفى بالمرء سعادة ان يوثق به فى امر دينه ودنياه لانه انما يوثق به ويعتمد عليه فيما يخبر عنه عن امر الدين والدنيا
اذا استبرت احواله من المخلوق على الامانة والعدل والصيانة فتثق المومنين به نوع شهادة له بالصدق والوفاء
فيسعد بشهادتهم فانهم شهداء الله فى الارض ابن النجار فى التاريخ عن انس بن مالك ورواه القضاعى فى الشهاب
وقال شارحه العامرى حسن غريب
كفى بالمرء شرا ان يتسخط ما قرب اليه اى ما قرب له الضيف من الضيافة فان التكلف للضيف منهى عنه فاذا
قدم له ما حضر فتسخطه فقد اتى بشر عظيم لانه ارتكب المنهى ابن ابى الدنيا فى كتاب قرى الضيف بكسر القاف
وابو الحسن بن بشران فى اماليه عن جابر وفيه يحيى بن يعقوب القاضى قال فى الميزان قال ابو حاتم محله الصدق
وقال البخارى منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر
كفى بالمرء علما ان يخشى الله انما يخشى الله من عباده العلماء وكفى بالمرء جهلا ان يعجب بنفسه لجمعه بين العجب
والكبر والاغترار بالله قال الغزالى وهذه الافة قلما ينفك عنها العلماء والعباد قال ومن اعتقد جزما انه فوق
احد من عباد الله فقد احبط بجهله جميع عمله فان الجهل افحش المعاصى واعظم شئ يبعد العبد عن الله وحكمه
لنفسه بانه خير من غيره جهل محض وامن من مكر الله ولا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وفى الزهد من حديث
انس كان رجلان يلتقيان فى السنة مرة فيعظ احدهما صاحبه فالتقيا فقال احدهما لصاحبه عظنى واوجز
واجمع فقال لا اقدر ان اقف عليك من العبادة فقال احذر ان لا يراك الله حيث نهاك ولا يفقدك حيث امرك
هب عن مسروق مرسلا
كفى بالمرء فقها اذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا اذا اعجب برايه فالجاهل او العالم اذا عبد الله تواضع وذل هيبة
لله وخوفا منه فقد اطاع بقلبه فهو اطوع لله من العالم المتكبر والعالم المعجب ولذلك روى ان رجلا من بنى اسرائيل
اتى عابدا منهم فوطى على رقبته وهو ساجد فقال ارفع فوالله لا يغفر الله لك فاوحى الله اليه ايها المتالى على بل انت
لا يغفر الله لك ولذا قال بعض صاحب الصوف ويرى الفضل له وصاحب الصوف يرى الفضل لنفسه حل
عن ابن عمرو بن العاص ورواه عنه الديلمى ايضا
كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع اى اذا لم يتثبت لانه يسمع عادة الصدق والكذب فاذا حدث بكل ما سمع لا محالة
يكذب والكذب الاخبار عن الشئ على غير ما هو عليه وان لم يتعمد لكن التعمد شرط الاثم قال القرطبى والباء فى المرء
زايدة حثا على المفعول والفاعل كفى ان يحدث وقد تزاد الباء فى الفاعل كقوله تعالى وكفى بالله شهيدا م فى مقدمة

صحيح عن ابي هريرة ورواه ابو داود في الادب مرسلا
كفى بالمرء من الشر ان يشار اليه بالاصابع تمامه قالوا يا رسول الله وان كان خيرا قال وان كان خيرا فهي مزلة
الا من رحمه الله وان كان شرا فهو شر انتهى قالوا وفيه تحذير من شر الاشارة الى الانسان بالاصابع طب
وكذا ابو نعيم عن عمران بن حصين رمز المصنف لحسنه وليس كما قال ففيه كثير بن مروان المقدسي قال العقيلي
لا يتابع كثير على لفظه الا من جهة مقاربة وقال يحيى كثير ضعيف وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ومن
ثم اورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح
كفى بالمرء من الكذب كذا هو في خط المؤلف وفي رواية العسكري كفى بالمرء من الكذب كذبا ان يحدث بكل ما سمع
اي لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع
ما سمعه لا يكون صدقا وفيه زجر عن الحديث بشيء لا يعلم صدقه وكفى بالمرء من الشح ان يقول لمن له عليه دين
آخذ حقي منك كله بحيث لا اترك منه شيئا ولو قليلا فان ذلك شح عظيم ومن ثم عد الفقهاء مما ترد به الشهادة
المضايقة في التافه وهذا عد من الحكم والامثال ك في البيع عن الاصم عن هلال بن العلاء بن هلال عن عمر
الرقي عن ابن عمر بن هلال حدثني ابو غالب عن ابي امامة قال ك صحيح فرده الذهبي ان هلال بن عمرو وابوه
لا يعرفان فالصحة من اين
كفى بالموت واعظا كيف واليوم في الدور وغدا في القبور وفي معناه بيت الحماسه
اتعد نفسي بالذين تتابعوا ... ارجي حياة ام من الموت اجزع
كيف وهو المصيبة العظمى والرزية الكبرى واعظم منه الغفلة عنه والاعراض عن ذكره وقلة التفكر فيه
وترك العمل له وان فيه وحده لعبرة لمن اعتبر وفكرة لمن افتكر وقيل ان اعرابيا كان يسير على جمل فخر الجمل ميتا فنزل عنه
وجعل يطوف به ويتفكر فيه ويقول مالك لا تقوم مالك لا تقوم لا تنبعث هذه اعضاك كاملة وجوارحك سالمة
ما شانك ما الذي كان يبعثك ما الذي صرعك ما الذي عن الحركة منعك ثم تركه وانصرف متفكرا في شانه متعجبا
من امره وانشا يقول ... جاءته من قبل المنون اشارع ... فهوى صريعا لليدين وللفم
قال الحسن قد افسد الموت على اهل النعيم نعيمهم فالتمسوا عيشا لا موت معه وقيل ذهب ذكر الموت
بلذة كل عيش وسرور كل نعيم وقال الغزالي الموت هو القيامة الصغرى ومن مات فقد قامت قيامته
وفي هذه القيامة يكون العبد وحده وعندها يقول له لقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة وفيها يقال له
كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا والقيامة الصغرى بالنسبة للكبرى كالولادة الصغرى بالنسبة للكبرى
فان للانسان ولادتين احداهما الخروج من الصلب والترائب الى مستودع الارحام وهو في الرحم في قرار
مكين الى قدر معلوم وله في سلوكه الى الكمال منازل واطوار من نطفة وعلقة ومضغة وغيرها حتى يخرج من مضيق
الرحم الى فضاء العالم فنسبة عموم القيامة الكبرى الى الصغرى كنسبة فضاء العالم الى مضيق فضاء الرحم
ونسبة فضاء العالم الذي يقدم عليه بالموت الى سعة فضاء الدنيا كنسبة فضاء الدنيا الى الرحم بل اوسع
فقس الاخرة بالاولى فالمقر بالقيامتين مومن بعالم الغيب والشهادة والمقر بالصغرى لا الكبرى ناظر بالعين
العورا الى احد العالمين وذلك هو الجهل والضلال فما اعظم غفلتك يا مسكين وبين يديك هذه الاحوال
فان كنت لا تومن بالكبرى للجهل والضلال افلا تكفيك القيامة الصغرى الكا اعتذار بعد قول سيد الابرار
كفى بالموت واعظا اما تستحي من استبطائك هجوم الموت اقتداء برعاع الغافلين الذين لا ينظرون الا صيحة
واحدة تاخذهم وهم يخصمون فلا يستطيعون توصية ولا الى اهلهم يرجعون فياتيهم المرض نذيرا من الموت
فلا ينزجرون وياتيهم الشيب رسولا منه فما يعتبرون فيا حسرة على العباد ما ياتيهم من رسول الا كانوا به
يستهزون ابظنون انهم في الدنيا خالدون الم يروا كم اهلكنا قبلهم من القرون انهم اليهم لا يرجعون ام يحسبون
ان الموتى سافروا من عندهم فهم يعودون كلا ان كل لما جميع لدينا محضرون لكن ما تاتيهم من اية من ايات
ربهم الا كانوا عنها معرضين قال الحرالي والوعظ دعوة الاشيا بما فيها من العبرة للانقياد للامر الحق بما
يخوفها في مقام التذكير بما يرجيها ويبسطها وكفى باليقين غنى لان سكون النفس عند جولان الموارد في الصدر
لتيقنك ان حركتك فيها لا تنفعك ولا ترد عنك مقضيا فاذا رزق العبد السكون الى قضاء الله والرضى به فقد
اوتي الغنى الاكبر قال الخواص الغني حق الغنى من اسكن الله قلبه من غناه يقينا ومن معرفته توكلا
ومن عطاياه رضى فذاك الغني كل الغنى وان امسى طاويا واصبح معوزا تنبيه قد تعين هذا الخبر
الحث على الزهد وهو امر قد تطابقت عليه الملل والنحل قال الغزالي التورية والانجيل والزبور والفرقان
وصحف موسى وصحف ابراهيم وكل كتاب منزل ما انزل الا لدعوة الخلق الى الملك الدايم المخلد والمراد منهم ان
يكونوا ملوكا في الدنيا والاخرة اما ملك الدنيا فالزهد والقناعة واما الاخرة فبالقرب منه تعالى بدرك
بقا لا فناء فيه وعز لا ذل معه والشيطان يدعوهم الى ملك الدنيا ليفوت عليهم ملك الاخرى اذ هما ضرتان
ونعيم الدنيا لا يسلم له ايضا لكدرها ومنازعتها لطول الهم والغم والحسد عليها ايضا فلما كان الزهد ملكا
حاضرا عند معنى الزهد ان يملك العبد شهوته وغضبه وبذلك يصير العبد حرا وباستيلاء الشهوة يصير
عبد البطنة والفرج وساير اغراضه فيكون مسخرا كالبهيمة يجره زمام الشهوة الى الحبث يريد فما اعظم
اغترار الانسان اذ ظن انه ينال الملك بان يصير مملوكا وينال الربوبية بان يصير عبدا ومثل هذا هل يكون
الا منكوسا في الدنيا منكوسا في الاخرة ولهذا قال بعض الملوك لبعض الزهاد هل حاجة قال كيف اطلب
منك حاجة وملكي اعظم من ملكك قال كيف قال من انت عبده فهو عبدي انت عبد شهوتك وغضبك وفرجك

وبطنك وانا ملكتهم فهم عبيدي فهذا هو الملك في الدنيا وهو الجار الى ملك الاخرة فالمخدوعون بالغرور خسروا الدنيا
والاخرة طب من حديث الحسن البصري عن عمار بن ياسر وضعفه المنذري وقال العلاي حديث غريب منقطع
لان الحسن لم يدرك عمارا وفيه ايضا الربيع بن بدر قال الدارقطني متروك وقال الهيثمي فيه الربيع بن بدر متروك
وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف جدا وهو معروف من قول الفضيل بن عياض
كفى بالموت مزهدا في الدنيا ومرغبا في الاخرة لانه اعظم المصايب واشنع الرزايا واشنع البلايا فتفكر يا ابن ادم
في مصرعك وانتقالك من موضعك واذا نقلت من سعة الى ضيق وخانك الصاحب والرفيق وهجرك الاخ والصديق
واخذت من فراشك ونقلت من مهادك فيا جامع المال والمجتهد في البنيان ليس لك الا الاكفان بل هو للخراب
وجسمك للتراب فاعتبر يا مسكين بمن صار تحت الثرى وانقطع عن الاهل والاحباب بعد ان قاد الجيوش
والعساكر ونافس الاصحاب والعشاير وجمع الاموال والذخاير فجاه الموت في وقت لم يحتسبه وهول لم يرتقبه
وليتامل حال من مضى من اخوانه ودرج من اقاربه وخلانه الذين بلغوا الامال كيف انقطعت امالهم ولم
تغن عنهم اموالهم ومحى التراب محاسن وجوههم وتفرقت في القبور اجزاؤهم وترملت بعدهم نساؤهم وشمل ذل
اليتيم اولادهم واقتسم غيرهم طريقتهم وبلادهم فيا لك الكثير الذي للقاء ميت فيه لوم من ذهب فيه عجبت لمن
ايقن بالموت كيف يفرح ولمن ايقن بالنار كيف يضحك ترجم في كتاب الزهد عن الربيع بن انس مرسلا بصري
نزل خراسان روى عن انس وغيره قال ابو حاتم صدوق وقال ابن ابي داود حبس بمرو ثلاثين سنة
كفى اثما ان يحبس عمن يملك قوته قال النووي قوته مفعول يحبس وقال المظهري يحبس مبتدا وكفى خبر
مقدم واثما تمييز وهذا احث على النفقة على العيال وتحذير من التقصير فيها م في الزكاة
عن ابن عمرو بن العاص جاء قهرمان له فقال اعطيت الرقيق قوتهم قال لا قال فانطلق فاعطهم فان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال فذكره
كفى ببارقة السيوف اي بلمعانها قال الراغب البارقة لمعان السيف على راسه يعني الشهيد فتنة فلا يفتن
في قبره ولا يسال اذ لو كان فيه نفاق لفر عند التقاء الجمعين فلما ربط نفسه لله في سبيله ظهر صدق ما في ضميره
وظاهره اختصاص ذلك بشهيد المعركة لكن اخبار الرباط توذن بالتعميم تنبيه قال القرطبي اذا كان
الشهيد لا يفتن فالصديق اجل قدرا واعظم اجرا فهو احرى ان لا يفتن لانه المقدم في التنزيل اولئك الذين
انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء وقد جاء في المرابط الذي هو اقل رتبة من الشهيد انه لا يفتن
فكيف بمن هو اعلى منه ومن الشهيد ن عن رجل له صحبة قال يا رسول الله ما بال المومنين يفتنون في قبورهم
الا الشهيد فذكره
كفى بك اثما ان لا تزال مخاصما لان كثرة المخاصمة تفضي غالبا الى ما يذم صاحبه وقد ورد الترغيب في ترك المخاصمة
ففي ابي داود عن ابي امامة رفعه انا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المرا وان كان محقا وابغض العباد الى
الى الله تعالى الالد الخصم كما في الصحيحين ولهذا قال داود لابنه يا بني اياك والمرا فان نفعه قليل وهو يهيج
العداوة بين الاخوان قال بعضهم ما رايت شيا اذهب للدين ولا انقص للمروة ولا اضيع للذة ولا اشغل
للقلب فان قيل لا بد من الخصومة لاستيفاء الحقوق فالجواب ما قال الغزالي ان الذم المتاكد انما هو خاص بباطل
او بغير علم كوكيل القاضي وقال بعض العارفين اذا رايت الرجل لجوجا مرايا معجبا برايه فقد تمت خسارته ت
عن ابن عباس وقال غريب وخرجه عنه البيهقي والطبراني قال ابن حجر وسنده ضعيف
كفى به شحا ان اذكر عند رجل فلا يصلي علي اخذ به جمع فاوجبوا الصلاة عليه كلما ذكر لكن الذي عليه الجمهور انه لا تجب
عليه الصلاة في الصلوات الخمس ص عن الحسن مرسلا
كفى بالمرء نصرا ان ينظر الى عدوه في معاصي الله لان العاصي ممقوت متعرض للعطب والمواخذة بذنوبه في الدنيا والاخرة
وذلك نصر للمرء بلا شك فر عن علي ظاهر صنيع المصنف ان الديلمي اسنده وليس كذلك
كفى بالرجل ان يكون بذيا فاحشا بخيلا فيه ان هذه الاخلاق الثلاثة مذمومة منهي عنها قال الغزالي ومصدرها الخبث
واللوم قال ابراهيم بن ميسرة يجا بالفاحش المتفحش يوم القيامة في صورة كلب وفي جوف كلب قال الغزالي وحقيقته
التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارات الصريحة ويجري اكثر ذلك في الفاظ الوقاع وما يتعلق به فان لاهل الفساد
عبارات فاحشة يستعملونها فيه واهل الصلاح يتحاشون عن ذكر التعرض لها بل يكنون عنها ويدلون عليها بالرموز
هب عن عقبة بن عامر الجهني
كفى بالمرء من الشقاء ان يكون ديمة حطاب اي كثير الخطايا في دينه ويبغض حلمه ونقل جيفة جيفة بالليل اي نايم طول الليل
كانه جيفة ميت لا روح فيه لا يتهجد ولا يذكر الله فيه بطالا بالنهار لا حرفة له كسول جزوع هلوع صيغة مبالغة
اي شديد الجزع والضجر منوع رتوع اي متسع في الخصب قال في الفردوس الهلع الحرص وشح والرتوع الاكل بشهوة
وفيه حل وكذا الديلمي عن الحكم بن عمير وفيه بقية بن الوليد وقد مر غير مرة وعيسى بن ابراهيم قال الذهبي تركوه
كفى بالمرء اثما ان يشار اليه بالاصابع قالوا يا رسول الله وان كان خيرا فقال ان كان خيرا فهي مزلة الا من رحم الله وان كان شرا
فهو شر قال في الاحيا قد ذكر الحسن للحديث تاويلا لا باس به وهو انه لما رواه قيل له ان الناس اذا راوك اشاروا
اليك بالاصابع فقال انه لم يعن هذا انما عنى به المبتدع في دينه والفاسق في دنياه وقيل ان الاشتهار مذموم وان
المحمود الخمول الا من شهره الله لنشر دينه من غير تكلف منه للشهرة هب من حديث كثير بن مرة عن ابراهيم بن ابي
عبلة عن عقبة بن وشاح عن عمران بن حصين ثم قال اعني البيهقي كثير هذا اغير قوي انتهى وما وهمه صنيعه
من انه تخريجه خرجه واقره عليه وفي الميزان كثير ضعفوه وقال يحيى كذاب ثم اورد له هذا الخبر

كفاية الحية ضربة بالسوط اصابها ام اخطاتها قال البيهقي هذا ان صح فانما اراد وقوع الكفاية بها في الاتيان بالمامور فقد امر المصطفي بقتلها واراد به المنع من الزيادة على ضربة واحدة ويدل له ان حديث مسلم من قتل وزغة بضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الثانية فله كذا وكذا حسنة ادنى من الثانية قط في الافراد هق عن ابي هريرة ورواه عنه الطبراني ايضا

كفارة الذنب الندامة اي ندامة فاعله على فعله لانه يعطي بقضا الله بالمحو قال الطيبي الكفارة عبارة عن الفعلة والخصلة التي من شانها ان تكفر الخطيئة وهي فعالة للمبالغة ككفارة بر وقتالة وهي من الصفات الغالبة في الاسمية والندم الغم اللازم والحزن ولو لم تذنبوا لاتى الله بقوم يذنبون ليغفر لهم تنبيه قال رزين من خصايص هذه الامة ان الندم لهم توبة وكانت بنو اسرائيل اذا اخطا احدهم حرم عليه كل طيب من الطعام وتصبح خطيئته مكتوبة على باب داره حم طب وكذا في الاوسط عن ابن عباس رمز المؤلف لحسنه لكن قال الحافظ العراقي وتبعه الهيثمي فيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري وهو ضعيف

كفارة المجلس اي اللغط الواقع في المجلس ان يقول العبد بعد ان يقوم كما جا هكذا في رواية الاوسط للطبراني سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك استغفرك واتوب اليك قال الحلبي هذا قد يلتحق بقوله تعالى فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب طب عن ابن عمرو بن العاص وعن ابن مسعود رمز المؤلف لحسنه قال الهيثمي فيه عطا بن السايب وقد اختلط انتهى لكن رواه النساي في اليوم والليلة عن رافع بن خديج قال الحافظ العراقي بسند حسن

كفارة النذر اذا لم يسم كفارة اليمين قال ابن حجر حمله بعضهم على النذر المطلق واما حمل بعضهم على نذر اللجاج والغضب فلا يستقيم الا في رواية كفارة النذر كفارة اليمين من غير تعرض لقيد عدم التسمية وقال ابن العربي النذر الذي لم يسم هو النذر المطلق واما المقيد وهو المعين فلا بد من الوفا به حم م ٣ كلهم في النذر عن عقبة بن عامر ولم يخرجه البخاري وما جرى عليه المؤلف من نسبة الحديث بتمامه الى مسلم غير صواب وانما رواه بدون قوله ولم يسم ورواه من علاه بغير التسمية

كفارة من اغتبت ان تستغفر له اي تطلب له المغفرة من الله اي ان تعذرت مراجعته واستحلاله والا تعين ما لم يترتب عليه مفسدة ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب فضل الصمت اي السكوت عن ابي عبيدة بن عبد الوارث بن عبد الصمد عن ابيه عن عنبسة بن عبد الرحمن القرشي عن خالد بن يزيد اليمامي عن انس بن مالك وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال عنبسة متروك وتعقبه المؤلف بان البيهقي خرجه في الشعب عن عنبسة به وقال اسناده ضعيف وبان العراقي في تخريج الاحيا اقتصر على تضعيفه ورواه عنه الخطيب في التاريخ والديلمي فاقتصار المؤلف هنا على ابن ابي الدنيا غير جيد لايهامه قال الغزالي وهذا الحديث يحتج به الحسن في قوله يكفيه من الغيبة الاستغفار دون الاستحلال

كفارات الخطايا اسباغ الوضوء اي اتمامه واكماله من واجباته وسننه على المكاره من نحو شدة برد على المكاره وإعمال الاقدام الى المساجد اي السعي اليها لنحو صلاة وانتظار الصلاة بعد الصلاة في المسجد ونحوه فذلك يكفر الصغاير فاجتنب الكباير ه عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابو يعلى ورمز المؤلف لصحته

كفر بالله تبرؤ اي ذو تبرؤ من نسب وان دق ليس المراد بالكفر حقيقته التي يخلد صاحبها في النار ومناسبة اطلاق الكفر هنا انه كذب على الله كانه يقول خلقني الله من ما فلان ولم يخلقني من ما فلان والواقع خلافه البزار في مسنده عن ابي بكر الصديق رمز المؤلف لحسنه

كفر بامرء ادعى نسب لا يعرف او جحده وان دق قال ابن بطال ليس معنى هذا الخبر ان من اشتهر بالنسبة الى غير ابيه يدخل في الوعيد كالمقداد بن الاسود وانما المراد به من تحول عن نسبته لابيه الى غير ابيه عالما عامدا مختارا وكانوا في الجاهلية لا يستنكرون ان يتبنى الرجل ولد غيره ويصير الولد ينسب الى الذي تبناه حتى نزل قوله تعالى ادعوهم لابايهم وما جعل ادعياكم ابناكم فنسب كل منهم الى ابيه الحقيقي لكن بقي بعضهم مشهورا بمن تبناه فيذكر به لقصد التعريف لا لقصد النسب الحقيقي كالمقداد بن الاسود وليس الاسود اباه بل تبناه واسم ابيه الحقيقي عمرو بن ثعلبة ه عن ابن عمرو بن العاص ورواه عنه ايضا احمد والطبراني والديلمي وغيرهم

كفر بالله العظيم عشرة من هذه الامة الغال اي الخاين في المغنم وغيره والساحر والديوث الذي لا يغار على اهله وناكح المراة في دبرها وشارب الخمر ومانع الزكاة ومن وجد سعة ومات ولم يحج والساعي في الفتن وبايع السلاح على اهل الحرب ومن نكح ذات محرم منه اي كل منهم يكفر ان استحل ذلك لكن ينبغي تثبت بالاسناد الوطي في دبر امراته ابن عساكر في تاريخه عن البرا بن عازب وظاهر صنيع المؤلف انه لم يره لاشهر من ابن عساكر مع ان الديلمي اخرجه باللفظ المزبور عن العلا المذكور من هذا الوجه

كف شرك عن الناس فانها صدقة منك على نفسك ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب الصمت عن ابي ذر رمز المؤلف لحسنه

كف عنا جشاك هو صوت ريح الذي يخرج من المعدة عند الشبع فان اكثرهم يعني الناس شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة والنهي عن الجشا نهي عن سببه وهو الشبع وهو مذموم طبا وشرعا كيف وهو يقرب الشيطان ويهيج النفس الى الطغيان والجوع يضيق مجاري الشيطان ويكسر سطوة النفس فيندفع شرهما ومن الشبع تنشا شدة الشوق الى المنكوحات ثم يتبعها شدة الرغبة الى الجاه والمال اللذان هما الوسيلة الى التوسع الى المطعومات والمنكوحات ثم يتبع ذلك استكثار المال والجاه وانواع الرعونات وضروب المنافسات والمحاسدات ثم يتولد من ذلك

افة الريا وغايلة التفاخر والتكاثر والكبريا ثم يتداعى ذلك الى الحسد والحقد والعداوة والبغضا ثم يفضي ذلك بصاحبه الى اقتحام البغي والمنكر والفحشاء والبطر والاشر وذلك مفض الى الجوع في القيمة وعدم السلامة الا من رحم ربك ت ه عن ابن عمر بن الخطاب قال تجشى رجل عند النبي فذكره قال ت حسن غريب وذلك الرجل هو ابو جحيفة كما صرح به في عدة روايات وكان لم يبلغ الحلم قال في المعارف ولم ياكل بعد ذلك ملا بطنه حتى فارق الدنيا رمز المؤلف لحسنه

كف عنه اذاك واصبر لاذاه فكفى بالموت مفرقا قاله لمن شكى اليه اذى جاره ثم عاد عن قريب وذكر انه مات قال الغزالي فيه الامر بالصبر لمن اوذي بفعل او قول او جنى عليه في نفسه او ماله والصبر على ذلك بترك المكافاة قال بعض الصحابة ما كنا نعد ايمان الرجل ايمانا اذا لم يصبر على الاذى وقال تعالى ولنصبرن على ما اذيتمونا وقال لرسوله دع اذاهم وتوكل على الله وقال واصبر على ما يقولون واهجرهم هجرا جميلا الى غير ذلك من الايات ولذلك مدح تعالى العافين عن حقوقهم في القصاص فقال ولين صبرتم لهو خير للصابرين ابن النجار في التاريخ عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد الحبلي بضم المهملة والموحدة وهو المعافري من ثقات الطبقة الثالثة مرسلا قال شكى رجل الى رسول الله جاره فذكره

كفوا صبيانكم عن الانتشار عند العشا فان للجن حينيذ انتشارا اي تفرقا وخطفة اي استلابا بسرعة د عن جابر بن عبد الله رمز المؤلف لصحته ورواه العسكري ايضا عن جابر بلفظ كفوا فواشيكم حتى تذهب عتمة العشا وقال الجم فاشية وهي ما ينتشر وينفشوا من نحو ابل وغنم قال ومن لا يضبط من اصحاب الحديث يقول مواشيكم وهو تصحيف

كفوا عن اهل لا اله الا الله وهم من نطق بها اي مع نطقه بالشهادة الثانية وان لم يعلم ما في قلبه لا تكفروهم بذنب ارتكبوه وان كان من اكبر الكباير كالقتل والزنا والسرقة فمن اكفر اهل لا اله الا الله اي حكم بكفرهم فهو الى الكفر اقرب منه الى الايمان فمخالف الحق من اهل القبلة ليس بكافر ما لم يخالف ما هو من ضروريات الدين كحدوث العالم وحشر الاجساد فانه حينيذ ليس من اهل لا اله الا الله فيكفر وقال علي كرم الله وجهه اعلم الناس بالله اشدهم حبا وتعظيما لاهل لا اله الا الله قال ابن عدي اياك ومعاداة اهل لا اله الا الله فان لهم من الله الولاية العامة فهم اوليا الله ولو جاوا بقراب الارض خطايا لا يشركون بالله لقيهم الله بمثلها مغفرة ومن ثبتت حرمته حاربته ومن لم يطلعك الله على عداوته لله فلا تتخذه عدوا فاذا تحققت انه عدو الله وليس الا المشرك فتبرا منه كما فعل ابراهيم بابيه ولا تعاد عباد الله بلا انكار ولا بما ظهر على اللسان بل اكره فعله لا عينه والعدو لله انما يكره عينه ففرق بين من يكره عينه وهو عدو الله ومن يكره فعله وهو المومن العاصي طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه الضحاك بن حمزة عن علي بن زيد وقد اختلف في الاحتجاج بهما

كل اية في القران درجة في الجنة يقال للقاري ارق درجها على قدر ما كنت تقرا من اي القران فمن استوفى قراة جميعه استولى على اقصى درج الجنة ومن قرا جزءا منها فرقيه في الدرج بقدر ذلك فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراة وهذا تحريض لنا على الاكثار من القراة وملازمة التدبر والعلم به ومصباح في بيوتكم من كثرة الملايكة المفيضين للرحمة والمستمعين لتلاوته قال الامام احمد رايت الله عز وجل في النوم فقلت يا رب ما افضل ما تقرب به المتقربون عندك قال بكلامي يا احمد قلت بفهم او بغير فهم قال بفهم او بغير فهم حل عن ابن عمرو بن العاص وفيه رشدين بن سعد وقد مر غير مرة تضعيفه

كل ابن ادم ياكله التراب اي كل اجزا ابن ادم تبلى وتعدم بالكلية او المراد انها باقية لكن زالت اعراضها المعهودة قال امام الحرمين ولم يدل قاطع سمعي على تعين احدهما ولا يبعد ان تصير اجسام العباد بصفة اجسام التراب ثم تعاد بتركيبها الى المعهود الا عجب الذنب بفتح العين فسكون العظم الذي في اصل صلبه فانه قاعدة البدن كقاعدة الجدار فيبقى ليركب خلقه منه عند قيام الناس من قبورهم وقال القاضي اراد طول بقايه تحت التراب لا انه يفنى اصلا لانه خلاف المشهور منه خلق ومنه يركب اي منه ابتدا خلق الانسان وابتدا تركيبه ويحتمل ان المراد ابتدا الخلقة ومنه يركب خلقه عند قيام الساعة وهذا الظاهر ثم هذا عام خص منه بنحو عشرة اصناف كالانبيا والشهدا والصديقين والعلما العاملين والمؤذن المحتسب وحامل القران فمعنى الخبر كل ابن ادم مما ياكله التراب وان كان التراب لا ياكل اجساد الكثير م د ن عن ابي هريرة

كل احد احق بماله من والده وولده والناس اجمعين لا يناقضه الخبر المار انت ومالك لابيك لما سبق ان معناه اذا احتاج لماله اخذه لا انه يباح له ماله على الاطلاق اذ لم يقل به احد هق عن ابي عبيد عن هشيم عن عبد الرحمن بن يحيى عن حبان بكسر المهملة وموحدة مشددة واخره نون ابن ابي جبلة بفتح الجيم والموحدة الجمحي اشار المؤلف لصحته وهو ذهول او قصور فقد استدركه عليه الذهبي في المهذب فقال قلت لم يصح مع انقطاعه

كل البواكي على موتاهن يكذبن اي يصفنه فيه من الفضايل او الفواضل الا ام سعد فانها لم تكذب فيما وصفته به لاتصاف ميتها بذلك ابن سعد في الطبقات عن سعد بن ابراهيم مرسلا هو الزهري ولي قضا واسط قال الذهبي صدوق

كل الخير رجوت من ربي اي اومل منه ان يجمع في من الخير ما تفرق في ساير الانبيا وقد حقق الله رجاه وهذا قاله للعباس في مرضه فيه ان يطلب للمريض ان يكون رجاوه اقوى من خوفه عكس الصحيح ابن سعد في الطبقات وابن عساكر في التاريخ عن العباس بن عبد المطلب

كل الذنوب يوخر الله تعالى ما شا منها اي جزاه الى يوم القيمة فيجازي بها فاعلها فيه ان شا قال الطيبي

من في منها منصوبة المحل مفعول له بيوخر ويكون ابتدائيه الا عقوق الوالدين اي الاصلين المسلمين فان الله يعجله
اي يعجل عقوبته لصاحبه اي فاعله في الحيوة الدنيا قبل الممات ولا يغتر العاق بتاخيرها لتاثيرها لا بل يقع ولو بعد
حين كما وقع لابن سيرين انه لما اغتم فقال اني لا اعرف هذا الغم بذنب اصبته منذ اربعين سنة ونظر بعض العباد
الى امه فقيل له ليجدن غبه بعد اربعين سنة فكان كذلك قال الذهبي وفيه ان العقوق كبيرة وهو متفق عليه طب
ك في البر من حديث بكار بن عبد العزيز بن ابي بكرة عن ابيه عن ابي بكرة قال ك صحيح ورده الذهبي فقال بكار ضعيف
كل العرب من ولد اسمعيل بن ابراهيم الخليل يعني هم كلهم ذريته فليس من عربي الا وهو منهم ابن سعد في الطبقات
عن علي بضم العين وفتح اللام بضبط المؤلف ابن رباح مرسلا هو اللخمي وكان في المكتب اذ قتل عثمان
كل الكذب يكتب على ابن ادم الا ثلاث الرجل يكذب في الحرب فلا يكتب عليه في ذلك اثم لان الحرب خدعة بل قد يجب
اذا دعت اليه ضرورة اهل الاسلام والرجل يكذب المراة فيرضيها صادق بامراته ونحوها
كامته او نحو ابنته من عياله والرجل يكذب بين الرجلين بينهما شحناء وفتن ليصلح بينهما فالكذب في هذه الاحوال
غير محرم بل قد يجب ومحصوله ان الكذب يجري فيه الاحكام الخمسة والضابط كما قال الغزالي ان الكلام وسيلة
الى المقاصد فكل مقصود محمود يمكن التوصل اليه بالصدق والكذب جميعا فالكذب فيه حرام لفقد الحاجة وان لم يمكن
التوصل اليه الا به جاز ان كان ذلك المقصود جائزا ويجب ان كان واجبا وله امثلة كثيرة طب وابن السني
في عمل يوم وليلة والخرائطي في المكارم عن النواس بن سمعان رمز المؤلف لحسنه قال الهيثمي فيه محمد بن جامع العطار
وهو ضعيف انتهى وقال شيخه العراقي فيه انقطاع وضعف ورواه ابن عدي عن اسماء بنت يزيد بن جحش بلفظ
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول يا ايها الناس ما يحملكم على ان تتابعوا في الكذب كما يتتابع
الفراش في النار كل الكذب الى اخر ما هنا
كل مبتدا المسلم فيه رد لزعم ان كلا لا تضاف الا الى نكرة على المسلم حرام خبره ماله اي اخذ ماله بنحو غصب
وعرضه اي هتك عرضه بلا استحقاق ودمه اي اراقة دمه بلا حق وادلة تحريم هذه الثلاثة مشهورة معروفة من
الدين بالضرورة وجعلها كل المسلم وحقيقته لشدة اضطراره اليها فالدم فيه حياته ومادته المال فهو ماء الحيوة
والعرض به قيام صورته المعنوية واقتصر عليها لان ما سواها فرع عنها وراجع اليها لانه اذا قامت الصورة البدنية
والمعنوية فلا حاجة لغيرهما وقيامهما انما هو بتلك الثلاثة ولكون حرمتها هي الاصل والغالب لم يحتج لتقييدها
بغير حق فقوله في رواية الابعد لها ايضاح وبيان حديث ذا احاديث عظيم الفوائد كثير العوائد مشير الى المبادي
والمقاصد حسب امرئ من الشر اي يكفيه منه في اخلاقه ومعاشه ومعاده ان يحقر اخاه المسلم اي يذله ويهينه
ويزدريه ولا يعبا به لان الله احسن تقويمه وسخر ما في السموات والارض لاجله ومشاركة غيره له انما هي بطريق
التبع وسماه مسلما ومومنا وعبدا وجعل الانبياء الذين هم اعظم الخلق من جنسه فاحتقاره احتقار لما عظمه
الله وشرفه ومنه ان لا يبداه بالسلام ولا يرده عليه احتقارا د في الادب ه في الزهد عن ابي هريرة ورواه مسلم
بتمامه بتقديم وتاخير ولفظ بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله
وعرضه انتهى
كل امتي معافا بفتح الفا مقصورا مفعول من عافاه الله اذا اعفاه وقال النووي هو بالهاء الى اخره هكذا هو في
معظم النسخ والاصول المعتمدة انتهى وفي نسخ المصابيح وغيرها معافى بلاها كما هنا قال الطيبي وعليه فينبغي
ان تكتب الفا بالياء فيكون مطابقا للفظ كل الا المجاهرين اي لكن المجاهرين بالمعاصي لا يعافون من جاهر بكذا
بمعنى جهر به وعبر بفاعل للمبالغة او هو على ظاهر المفاعلة والمراد الذين يجاهر بعضهم بعضا بالتحدث بالمعاصي
وجعل منه ابن جماعة افشا ما يكون بين الزوجين من المباح ويوميه الخبر المشهور في الوعيد عليه وان من الجهار
اي الاظهار والاذاعة ان يعمل الرجل بالليل عملا سيئا ثم يصبح اي يدخل في الصباح وقد ستره الله فيقول
عملت البارحة هي اقرب ليلة مضت من وقت القول من برح زال كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح
يكشف ستر الله عنه باشتهاره في الملا وذلك جناية منه على ستر الله الذي اسدله عليه وتحريك لرغبة الشر
فيمن اسمعه او اشهده فهما جنايتان انضمتا الى جنايته فتغلظت به فان انضاف الى ذلك الترغيب للغير فيه والحمل
عليه صارت جناية رابعة وتفاحش الامر ق عن ابي هريرة ورواه عنه ابو يعلى وغيره
كل امتي معافى اسم مفعول من العافية وهو اما بمعنى عفا الله عنه واما سلمه الله وسلم منه الا المجاهرين اي المعلنين
بالمعاصي المشتهرين باظهارها الذين كشفوا ستر الله عنهم وروي الا المجاهرون بالرفع ووجه بان معافى في معنى
النفي فيكون استثنا من كلام غير موجب والتقدير لا ذنب لهم الا المجاهرون ثم فسر المجاهر بانه الذي يعمل العمل
بالليل فيستره ربه ثم يصبح فيقول يا فلان اني عملت البارحة كذا وكذا فيكشف ستر الله عز وجل عنه
فيواخذ به في الدنيا باقامة الحد وهذا لان من صفات الله ونعمه اظهار الجميل وستر القبيح فالاظهار كفران
لهذه النعمة وتهاون بستر الله قال النووي فيكره لمن ابتلي بمعصية ان يخبر بها غيره بل يقلع ويندم ويعزم
ان لا يعود فان اخبر بها شيخه او نحوه ممن يرجو باخباره ان يعلمه مخرجا منها او ما يسلم به من الوقوع في مثلها
او يعرفه السبب الذي اوقعه فيها او يدعو له ونحو ذلك فهو حسن وانما يكره لانتفاء المصلحة وقال الغزالي الكشف
المذموم اذا وقع على وجه المجاهرة والاستهزاء لا على وجه السوال والاستفتاء بدليل خبر من واقع امراته في رمضان
فجاء فاخبر المصطفى فلم ينكر عليه طس وكذا الصغير عن ابي قتادة قال الهيثمي وفيه عون بن عمارة وهو ضعيف
كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى بفتح الهمزة والموحدة اي امتنع عن قبول الدعوة او بترك الطاعة التي هي السبب لدخولها
لان من ترك ما هو سبب شيء لا يوجد بغيره فقد ابى اي امتنع والمراد امة الدعوة فالابي هو الكافر بامتناعه عن قبول الدعوة

وقيل

وقيل امة الاجابة فالابي هو العاصي منهم استثناهم تغليظا وزجرا عن المعاصي قالوا ومن يابى يا رسول الله
قال من اطاعني اي انقاد واذعن لما جئت به دخل الجنة وفاز بنعيمها الابدي بين ان اسناد الامتناع عن الدخول
اليهم مجاز عن الامتناع لسببه وهو عصيانه بقوله ومن عصاني بعدم التصديق او بفعل المنهي فقد ابى فلسو المنقلب
بابائه والموصوف بالابا ان كان كافرا لا يدخل الجنة اصلا او مسلما لم يدخلها مع السابقين الاولين قال الطيبي
ومن ابى عطف على محذوف اي عرفنا الذين يدخلون الجنة والذي ابى لا نعرفه وكان من حق الجواب ان يقال من عصاني
فعدل الى ما ذكره تنبيها به على انهم ما عرفوا ذاك ولا هذا اذ التقدير من اطاعني فتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة
ومن اتبع هواه وزل عن الصواب وضل عن الطريق المستقيم دخل النار فوضع ابى موضعه وضعا للسبب موضع المسبب
خ في اواخر الصحيح عن ابي هريرة ولم يخرجه مسلم ووهم الحاكم في استدراكه وعجب اقرار الذهبي له عليه في التلخيص
كل امرئ مهيا لما خلق له اي مصروف مسهل لما خلق له ان خيرا فخير وان شرا فشر وفيه ايما الى ان المال محجوب عن المكلف فعليه
ان يجتهد في عمل ما امر به فان عمله امارة الى ما يؤول اليه امره غالبا وان كان بعضهم قد يختم له بغير ذلك لكن لا اطلاع
لنا عليه فعلى المكلف بخاصة نفسه ولا يكلها الى ما يؤول اليه امره فيلام ويستحق العقوبة حم طب عن ابي الدرداء
قال قالوا يا رسول الله ارايت ما نعمل امر قد فرغ منه او شيء نستانفه فقال بل قد فرغ منه قالوا فكيف بالعمل فذكره
قال الهيثمي فيه سليمان بن عتبة وثقه ابو حاتم وغيره وضعفه ابن معين وغيره وبقية رجاله ثقات وقال
ابن حجر وغيره وضعفه ابن معين وغيره وبقية رجاله ثقات بعد ما عزاه لاحمد سنده حسن
كل امرئ في ظل صدقته يوم القيمة حين تدنو الشمس من الرؤوس حتى يقضى لفظ رواية ك حتى يفصل بين
الناس يعني ان المتصدق يكفى المخاوف ويصير في كنف الله وستره يقال انا في ظل فلان اي في داره وحماه او المراد
الحقيقة بان يجسم الصدقة فيصير لها ظل بخلق الله وايجاده كما قيل في نظائره المعروفة كذبح الموت ووزن
الاعمال والله على كل شيء قدير وكان بعض السلف لا ياتي عليه يوم الا تصدق ولو بصلة او لقمة حم ك في الزكاة
عن عقبة بن عامر قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال في المهذب اسناده قوي وقال الهيثمي رجال احمد ثقات
كل امر ذي بال اي حال شريف يحتفل به ويهتم كما يفيده التنوين المشعر بالتعظيم والبال ايضا القلب كان الامر
ملك قلب صاحبه لاشتغاله به وقيل شبه الامر بذي قلب على الاستعارة المكنية كان يشبه برجل له قلب ثابت وجاه
ذو عزم فنبه عن لازم المشبه به وهو البال المنكر تنكير تفخيم على موضع الاستعارة في امر فيكون قوله اقطع من قوله
لا يبدا فيه بالحمد لله اقطع ترشيحا للاستعارة قال الطيبي والاولى ان يحمل الحمد هنا على الثناء الجميل من نعمة وغيرها
من اوصاف الكمال والجلال والاكرام والافضال واعلم ان لفظ ابن ماجه لا يبدا فيه بالحمد اقطع والبيهقي بالحمد لله
ولفظ البغوي بحمد الله قال التاج السبكي والكل بلفظ اقطع من غير ادخال الفاء على خبر المبتدا وجا في رواية فهو
اجذم بادخال الفا على المبتدا ولبسرة في اكثر الروايات قال النووي يستحب البداءة بالحمد لكل مصنف ودارس ومدرس
وخطيب وخاطب وبين يدي جميع الامور المهمة ه هق وكذا ابو عوانة الاسفرايني في مسنده المخرج على صحيح مسلم
عن ابي هريرة رمز المؤلف لحسنه تبعا لابن الصلاح قال وانما لم يصح لان فيه قرة بن عبد الرحمن ضعفه ابن معين وغيره
واورده الذهبي في الضعفا وقال قال احمد منكر الحديث جدا ولم يخرج له مسلم الا في الشواهد
كل امر ذي بال اي ذي شان وشرف وفي رواية كل كلام والامر اعم من الكلام لانه قد يكون فعلا فلذا اثر رواية
قال ابن السبكي والحق ان بينهما عموما وخصوصا من وجه فالكلام قد يكون امرا وقد يكون نهيا وقد يكون خبرا والامر
قد يكون فعلا وقد يكون قولا لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن الرحيم اقطع اي ناقص غير معتد به شرعا وسبق ان المراد
بالحمد والبسملة قال الكازروني وقد فهموا من تخصيص الامر بذي البال انه لا يلزم في ابتداء الامر الحقير التسمية
لان الامر الشريف ينبغي حفظه عن صيرورته ابتر والحقير لا اهتمام ولا اعتداد بشانه تنبيه قال النووي
في كتاب المصطفى الى هرقل استحباب تصدير الكتب ببسم الله الرحمن الرحيم وان كان المبعوث اليه كافرا قال ويحمل
هذا الحديث على ان المراد لا يبدا فيه بذكر الله كما جا في رواية اخرى فكانه روي على وجه بذكر الله وبسم الله وبحمد الله
قال وهذا الكتاب كان ذا بال من المهمات العظام ولم يبدا بلفظ الحمد بل بالبسملة انتهى قال ابن حجر والحديث الذي
اشار اليه صححه ابن حبان وفي اسناده مقال وبتقدير صحته فالرواية المشهورة فيه بلفظ حمد الله وما عدا ذلك من
الالفاظ التي ذكرها النووي وردت في بعض طرق الحديث باسانيد واهية ثم اللفظ وان كان عاما لكن اريد
به الخصوص وهو الامور التي تحتاج الى تقديم الخطبة وان المراسلات لم تجر العادة الشرعية ولا العرفية
بابتدائها بذلك وهو نظير الحديث الذي خرجه ابو داود بلفظ كل خطبة ليس فيها شهادة فهي كاليد الجذما
فالابتدا بالحمد واشتراط التشهد خاص بالخطبة بخلاف بقية الامور المهمة فبعضها يبدا فيه بالبسملة تامة
كالمراسلات وبعضها ببسم الله فقط كما في اول الجماع والذبيحة وبعضها بلفظ من الذكر مخصوص كالتكبير
وقد جمعت كتب المصطفى الى الملوك وغيرهم فلم يقع في واحد منها البداءة بالحمد بل بالبسملة وهو يويد ما قررته
انتهى عبد القادر الرهاوي بضم الرا كما في الصحاح نسبة الى رها بالضم حي من مذحج وذكر ابن عبد الهادي عن
عبد الغني بن سعيد المصري انه بالفتح في اول كتاب الاربعين البلدانية وكذا الخطيب في تاريخه عن ابي هريرة قال
النووي في الاذكار بعد سياقه هذا الحديث وما قبله رويناه في الاربعين الرهاوي وهو حديث حسن وقد
روي موصولا ومرسلا قال ورواية الموصول جيدة الاسناد واذا روي الحديث موصولا ومرسلا فالحكم للاتصال
عند الجمهور
كل امر ذي بال لا يبدا فيه بحمد الله قال النووي في الاذكار واحسن العبارات فيه الحمد لله رب العالمين
والصلاة علي فهو اقطع ابتر ممحوق من كل بركة قال ابن السبكي دخول الفا في خبر هذا المبتدا مع عدم اشتماله على

على واقع موقع الشرط او نحوه موصولا بظرف او شبهه او فعل صالح للشرطية وجهه ان المبتدا وهو كل ما اضيف لموصوف بغير ظرف ولا جار ولا مجرور ولا فعل صالح للشرطية فجاز دخول الفاء على حد قوله

كل امر مباعد او مدان   فمنوط بحكمة المتعالى

وفيه كالذى قبله تعليم حسن وتوقيف على ادب جميل وبعث على التيمن بالذكرين والتبرك بهما والاستظهار بمكانهما على قبول ما يلقى الى السامعين واصغائهم اليه وانزاله من قلوبهم المنزلة التى يبغيها المسمع وقد توارث العلماء والخطباء والوعاظ كابرا عن كابر هذا الادب فحمدوا الله وصلوا على نبيه امام كل علم مفاد وقبل كل عظة وتذكرة وفى مفتتح كل خطبة وتبعهم المترسلون فاجروا عليه اوايل كتبهم من الفتوح والتهانى وغير ذلك من الحوادث التى لها شان ذكر كله الزمخشرى **الرهاوى** فى الاربعين **عن ابى هريرة** ثم قال الرهاوى غريب تفرد بذكر الصلاة فيه اسمعيل ابن ابى زياد وهو ضعيف جدا لا يعتبر بروايته ولا بزياداته ومن ثم قال التاج السبكى حديث غير ثابت وقال القسطلانى فى اسناده ضعف او مجاهيل وقال فى اللسان كاصله اسمعيل بن ابى زياد قال الدارقطنى متروك يضع الحديث وقال الخليلى شيخ ضعيف والراوى عنه حسين الزاهد الاصبهانى مجهول ورواه ايضا ابن المدينى وابن منده وغيرهم باسانيد كلها مشحونة بالضعفاء والمجاهيل

كل اهل الجنة يرى مقعده من النار اى نار جهنم **فيقول لولا ان الله هدانى فيكون له شكر** قال ابو البقا يكون بمعنى يحدث وكان تامة وشكر فاعلها ولو روى بالنصب كان خبر كان محذوفا انتهى وظاهره ان الرواية بالرفع والثابت بخط المؤلف النصب فلعل فيه روايتين **وكل اهل النار يرى مقعده من الجنة فيقول لو ان الله هدانى فيكون عليه حسرة** تمامه عند الحاكم ثم تلا رسول الله ان تقول نفس يا حسرتى على ما فرطت فى جنب الله **حم ك** فى التفسير **عن ابى هريرة** قال ك على شرطهما واقره الذهبى وقال الهيثمى رجال احمد رجال الصحيح

كل بناء وبال على صاحبه يوم القيمة الا مسجدا اى او نحوه مما يقصد به القربة الى الله كمدرسة ورباط فانه ليس بوبال بل مطلوب محبوب بشرطه ويستثنى ايضا ما لا بد منه لحاجة الانسان للسكنى وذلك لان حاجة النفس الى المسكن كحاجتها الى المطعم والمشرب والملبس والمركب فاذا كان البناء مما لا يستغنى عنه فلا ضير فيه والحاصل كما فى الكشاف ان العمارة متنوعة الى واجب وندب ومباح ومكروه وحرام انتهى وقال ابن الاثير والوبال المكروه واراد به فى الحديث العذاب فى الاخرة **هب عن انس** رمز لحسنه

كل بناء وبال على صاحبه الا ما كان هكذا واشار بكفه اى الا ما كان شيئا قليلا بقدر الحاجة فلا يوسعه ولا يرفعه خرج ابن ابى الدنيا عن ابن ابى عمار اذا رفع الرجل بناء فوق سبعة اذرع نودى يا افسق الفاسقين الى اين قال الشهاب ابن حجر ومثله لا يقال من قبل الراى وكتب عمر الى ابى موسى لا تشتغلوا بالبناء فقد كان لكم فى بناء فارس والروم كفاية ازهدوا السنة تبق لكم الدولة وقال نوح لما قيل له فى الخص الذى بنى له لو بنيت ما هو اكثر منه قال هذا لمن يموت كثير قال الزمخشرى ازدحم الناس على درجة الحسن فتحركت فصاح بهم ابنه فزجرهم وقال لولا ان الدخان من الدنيا ارتحال والى الاخرة انتقال لجددنا لكم البناء شنوفا للقايكم درجة لحديثكم وما على الدرجة يشفق ولكن عليكم فاربعوا على انفسكم ومر بدار لبعض العلماء جديدة فقال رفع الطين ووضع الدين عمر من فى الارض ومقته من فى السماء اخرب داره وعمر دار غيره وكان ابوذر لا يبنى قط شيئا من داره الا يهدم ويقول ان رب المنزل لا يدعنا نقيم به الا بعض ايام **وكل علم وبال على صاحبه يوم القيمة الا من عمل به طب عن واثلة** بن الاسقع قال الهيثمى فيه هانى بن المتوكل قال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به بحال

كل بنى ادم يمسه الشيطان اى يطعنه فى جنبه كما بينه فى الرواية الاتية **يوم ولدته امه الا مريم** بنت عمران **وابنها عيسى** لاستجابة دعاء حنة لها بقولها انى اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وعلى هذا ان المس حقيقى وقيل اراد به الطمع فى الاغوا لا حقيقة النخس والا لامتلات الدنيا صياحا فالاستهلال تصوير وتخييل الطمع الشيطان كانه يمسه بيده وعليه فلا يرد ما قيل لو كان المخصا بالاستثناء لان الصالحين كلهم كذا اما ذاك الا لان المراد كما قال عياض هما ومن فى معناهما اما اذا اريد بالمس حقيقة وان من الفضائل فلا مانع من اختصاصهما حتى على المصطفى اذ اختصاص المفضول لا ينفى وجود فى الفاضل غير عزيز كما قرر لبعض الافاضل وهى زلة تنبها عما عملته ايدى الزمخشرى قال التفتازانى طعن الزمخشرى فى صحة الحديث بمجرد انه لم يوافق هواه والا فاى امتناع فى ان يمس الشيطان المولود حين يولد بحيث يصرخ كما يرى ويسمع فليست تلك المسة للاغوا ليدفع بانه لا تصور فى حق المولود حتى يولد قال ثم اوله الزمخشرى على تقدير صحته بان المراد بالمس الطمع فى اغوايه واستثنا مريم وابنها لعصمتها ولما لم يختص هذا المعنى بهما عم الاستثناء لكل من يكون على صفتهما وهذا اما تكذيب للحديث بعد صحته واما قول بتعليل الاستثناء والقياس عليه قال وليت شعرى من اين ثبت تحقق طمع الشيطان ورجايه وصدقه فى ان هذا المولود محل لاغوايه ليلزمنا اخراج كل من لا سبيل له الى اغوايه فلعله يطمع فى اغوا من سوى مريم وابنها ولا يتمكن منه الى هنا كلام السعد قال وقد يشكل على ظاهر الحديث ان اعاذة ام مريم كانت بعد الوضع فلا يجمل حملها على الاعاذة من المس الذى يكون حين الولادة والجواب ان المس ليس الا بعد الانفصال وهو الوضع وبعد الاعاذة غايته انه عبر عنه بالمضارع لقصد الاستمرار بخلاف الوضع والتسمية انتهى **م عن ابى هريرة**

كل بنى ادم يطعن الشيطان بضم العين **يمس فى جنبيه** بالتثنية **باصبعه** بالافراد وفى رواية البخارى بالتثنية قال الطيبى المس والطعن عبارة عن الاصابة بما يؤذيه ويولمه لا كما زعمه المعتزلة ان المس تخييل واستهلاله صارخا من مسه تصوير لطمعه كانه يمسه ويضرب بيده عليه ويقول هذا ممن اغويه

واما قول ابن الرومي

لما تؤذن الدنيا به من صروفها   يكون بكاء الطفل ساعة يولد

اذا ابصر الدنيا استهل كانه   بما هو لاق من اذاها يهدد

والا فما يبكيه منها وانه   لاوسع مما كان فيه وارغد

فمن باب حسن التعليل فلا يستقيم تنزيل الحديث عليه لانه لا ينافيه وقال البيضاوى مس الشيطان تعلقه بالمولود وتشويش حاله والاصابة بما يؤذيه ويولمه اولا كما قال تعالى عن ايوب انى مسنى الشيطان بنصب وعذاب والاهتمام بحصول ما يصيره ربعة ومتسلقا فى اغوايه انتهى فقوله يولمه يبين به ان المس حقيقى رد على الزمخشرى **حين يولد** زاد البخارى فى رواية فى ال عمران فيستهل صارخا من مس الشيطان اياه **غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن فى الحجاب** اى المشيمة التى فيها الولد قال ابن حجر اقتصر هنا على عيسى دون الاولى لان هذا بالنسبة للطعن فى الجنب وذاك بالنسبة للمس او هذا قبل الاعلام بما زاد وفيه بعد **خ عن ابى هريرة** ورواه مسلم بمعناه فى المناقب

كل بنى ادم حسود ولا يضر حاسدا حسده ما لم يتكلم باللسان او يعمل باليد هذا الحديث سقط من قلم المؤلف منه طايفة كان سياقه عند ابى نعيم الذى عزاه اليه كل بنى ادم حسود وبعض الناس افضل فى الحسد من بعض ولا يضر حاسدا حسده ما لم يتكلم باللسان او يعمل باليد انتهى وانما كان كل ادمى حسودا لان الفضل يقتضى الحسد بالطبع فاذا نظر الانسان الى من فضل عليه فى مال او علم او غيرهما لم يملك نفسه عن ان يحسده فان بادر بكفها الكف والا سقط فى مهاوى الهلكة وقيل لا يفقد الحسد الا من فقد الخير اجمع

ان العرانين تلقاها محسدة   ولا ترى للئام الناس حسادا

وقال ابو تمام

وذو النقص فى الدنيا بذى الفضل مولع

وقال البحترى

لا تحسدوه فضل رتبته التى   اعيت عليكم وافعلوا كفعاله

قال فى عين العلم وقد نبه هذا الحديث على ان سبب الحسد خبث النفس وانه داء عضال قل من يسلم منه **حل عن انس** بن مالك وفيه مجاهيل

كل بنى ادم خطاء بتشديد الطاء والتنوين يقال رجل خطاء اذا كان ملازما للخطا وهو من ابنية المبالغة قال الطيبى ان اريد بلفظ كل الكل من حيث هو كل فهو تغليب لان الانبياء ليسوا بمبالغين فى الخطا وان اريد به الاستغراق وان كل واحد واحد خطاء لم يستقم الا على التوزيع كما يقال هو ظلام للعبيد اى يظلم كل واحد واحد فهو ظالم بالنسبة الى كل احد ظلام بالنسبة الى المجموع واذا قلت هو ظلام لعبده كان مبالغا فى الظلم **وخير الخطائين التوابون** يعنى ان العبد لا بد ان يجرى عليه ما سبق به القدر فكانه قال لا بد لك من فعل الذنوب والخطايا لان ذلك مكتوب عليك فاحدث توبة فانه لا يؤتى العبد من فعل المعصية وان عظمت وكثرت وانما يؤتى من ترك التوبة وتاخيرها فان الله غفور يحب التوابين وقد قال تعالى اولئك يؤتون اجرهم مرتين بما صبروا ويدرؤن بالحسنة السيئة فما وصفهم بعدم السيئة اصلا **حم ت ه ك عن انس** قال ت غريب لا نعرفه الا من حديث على بن مسعدة انتهى قال ك صحيح وقال الذهبى بل فيه لين وقال فى موضع اخر فيه ضعف وقال الزين العراقى فيه على بن مسعدة ضعفه البخارى انتهى وقال جدى فى اماليه حديث فيه ضعف انتهى لكن انتصر ابن القطان لتصحيح الحاكم وقال ابن مسعدة صالح الحديث وغرابته انما هى فيما انفرد به عن قتادة

كل بنى ادم ينتمون قال فى الفردوس الانتماء الارتفاع فى النسب **الى عصبة الا ولد فاطمة فانا وليهم وانا عصبتهم** قال فى اصل الروضة من خصايص رسول الله ان اولاد بناته ينتسبون اليه بخلاف غيره انتهى قال المؤلف ولم يذكروا مثله فى اولاد بنات بناته كاولاد بنت بنته زينب من عبد الله بن جعفر وهم موجودون الان فهم من ال ذريته واولاده اجماعا لكن لا يشاركون اولاد الحسين فى الانتساب الى النبى قال وقد فرقوا بين من يسمى ولد الرجل وبين من ينسب اليه فالخصوصية للطبقة العليا فقط فاولاد فاطمة الاربعة ينتسبون اليه واولاد زينب وام كلثوم ابنتا فاطمة ينتسبون اليها لا الى الام ولا الى ابيها المصطفى جريا على قاعدة الشرع ان الولد يتبع اباه ماخرج عن ذلك الا اولاد فاطمة وحدها للخصوصية التى نص عليها فى هذا الخبر وهو مقصور على ذرية الحسنين **طب عن فاطمة الزهرا** رمز المؤلف لحسنه قال الهيثمى فيه بشر بن شبيب بن نعامة وهو ضعيف واورده ابن الجوزى فى الاحاديث الواهية وقال لا يصح فقول المؤلف هو حسن غير حسن

كل بنى انثى فان عصبتهم لابيهم ما خلا ولد فاطمة فانى انا عصبتهم وانا ابوهم انظر لفظ كيعض للعصب باولادها دون اختيها ولهذا ذهب السلف والخلف الى ان ابن الشريفة غير شريف اذ لم يكن شريفا وهل يطلق على الزينبية انهم اشراف خلاف هذا ما ذكره المؤلف وقال الشهاب ابن حجر الهيتمى مع الانتساب اليه الذى هو من خصوصياته انه يطلق عليه انه اب لهم وانهم بنوه حتى يعتبر ذلك فى الكفاءة فلا يكافى شريفة هاشمى غير شريف قال وقولهم ان بنى هاشم والمطلب اكفاء محله فيما عدا هذه الصورة قال الذهبى والعلامة الخضر لا اصل لها فى الشرع بل حدثت فى سنة ثلاث وسبعين وسبعماية بامر السلطان شعبان **طب عن عمر** بن الخطاب وذلك انه خطب الى على ابنته ام كلثوم فاعتل بصغرها وقال اعددتها لابن اخى جعفر فقال عمر والله ما اردت الباءة ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمى فيه بشر بن مهران وهو متروك

كل بيعين بتشديد التحتية بعد الموحدة **لا بيع بينهما** اى ليس بينهما بيع لازم **حتى يتفرقا** من مجلس العقد الا بيع الخيار بينهما فيلزم البيع حينيذ بالتفرق فيلزم باشتراطه **حم ق ن عن ابن عمر** بن الخطاب

كل جسد وفى رواية كل لحم **نبت من سحت فالنار اولى به** هذا وعيد شديد يفيد ان كل اموال الناس بالباطل من الكباير قال الذهبى يدخل فيه المكاس وقاطع الطريق والسارق والخاين والزانى ومن استعار شيئا فجحده

وس طفف فى وزن او كيل ومن النقط ما لا فلم يعرفه واكله ولم يتملكه ومن باع شيا فيه عيب فغطاه والمقامر والمخس
المشترى بالزايد هكذا ذكر على هذه المذكورات من الكبائر مسند لا علمها بهذا الحديث ونحوه ولا يخلوا بعضها من نزاع
تنبيه هذا الحديث مما تمسك به المعتزلة على ذهابهم الى انه لا شفاعة لصاحب الكبيرة وقالوا هو نص صريح
صحل من حديث زيد بن ارقم عن ابى بكر الصديق قال زيد كان لابى بكر مملوك يغل عليه فاتيه ليلة بطعام
فتناول منه لقمة ثم قال من اين جيت به قال مررت بقوم فى الجاهلية فرقيت لهم فاعطونى قال اف لك كدت ان
تهلكنى فادخل يده فى حلقه فجعل يتقايا وجعلت لا تخرج فقيل له لا تخرج الا بالماء فجعل يشرب ويتقيا حتى رمى بها
فقيل له كل هذا من اجل لقمة قال لو لم تخرج الا مع نفسى لاخرجتها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول فذكره وفيه عبد الواحد بن واصل اورده الذهبى فى الضعفا وقال ضعفه الازدى وعبد الواحد بن زيد
قال خ والنساى متروك قال ابو نعيم وفى الباب عن عايشة وجابر
كل حرف فى القران يذكر فيه القنوت والطاعة انما صرفه الى الطاعة لانها الكشف الاشيا واشهرها عند الناس
فالعامة انما تعرف الطاعة والمعصية فكل ما امر الله به فهو طاعة وما نهى عنه فهو معصية والطاعة عند الخواص
بذل النفس فيما امر ونهى والمعصية اباوها وامتناعها والقنوت الركوع فكل شى استقر ولم يتحرك فهو اكد فالقنوت
مقابلة الشى بالشى لانه عليه والقنوت مقابلة القلب عظمة من وقف بين يديه فاذا اتاه بقلبه فقد بذل له نفسه
فقد اطاعه حم حب عن ابى سعيد الخدرى قال الهيثمى فى اسناد احمد وابى يعلى ابن لهيعة وهو ضعيف وقد
يحسن حديثه واقول فيه ايضا دراج عن ابى الهيثم وقد سبق ان ابا حاتم وغيره ضعفوه وان احمد قال احاديثه مناكير
كل خطبة ليس فيها تشهد وفى رواية شهادة موضع تشهد فهى كاليد الجذما اى المقطوعة والجذم سرعة القطع
يعنى ان كل خطبة لم يوت فيها بالحمد والثنا على الله فهى كاليد الجذما المقطوعة التى لا فايدة بها لصاحبها قال
ابن العربى ذكر الله مفتتح كل كلام ولولا الحاجة الى الدنيا لكان الكلام كله مصروفا اليه اذا لم يكن بد من الذكر
فليكن لعبد الذكر له واراد بالتشهد هنا الشهادتين من اطلاق الجز على الكل كما فى التحيات قال القاضى اصل
التشهد الاتيان بكلمة الشهادة وسمى التشهد تشهدا لتضمنه اياهما ثم اتسع فيه فاستعمل فى الثنا على الله تعالى وتحميده
د فى الادب من حديث مسدد عن عبد الواحد بن زياد عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابى هريرة وعبد الواحد
اورده الذهبى فى الضعفا وقال ثقة قال ابن معين ليس بشى وقال الطيالسى عمد الى احاديث كان يرسلها
الاعمش فوصلها كلها وعاصم اورده فى الضعفا ايضا وقال قال ابن المدينى لا يحتج بما انفرد به اى انفرد كما قاله
البيهقى قال وانما تكلم ابن معين فى ابى هاشم الرفاعى لهذا الحديث
كل خطوة ضبطت بالفتح وبالضم يخطوها احدكم الى الصلوة اى اليها تكتب له حسنة ويمحى عنه بها سيئة حم عن ابى
هريرة رمز المص لصحته وليس على ما ينبغى فيه ابراهيم بن خالد اورده الذهبى فى ذيل الضعفا وقال وثقوه وقال ابو
حاتم كان يتكلم بالراى ليس محله محل المستمعين
كل خلة يطبع عليها المومن اى يمكن ان يطبع عليها الا الخيانة والكذب فلا يطبع عليهما وانما يحصل له ذلك بالتطبع
ولهذا صح سلب الايمان عنه فى قوله لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مومن ولا معارضة بين استثنا الخصلتين هنا
وخبر من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق من اذا اوتمن خان واذا
وعد اخلف واذا حدث كذب لان خلف الوعد اخل فى الكذب والفجور من لوازم الخيانة ع عن سعد بن ابى وقاص
رمز المصنف لحسنه واورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال فيه على بن هاشم مجروح وقال الدارقطنى وقفه على سعد
اشبه بالصواب وقال الذهبى فى الكباير روى باسنادين ضعيفين انتهى
كل خلق الله تعالى حسن اى اخلاقه المخزونة عنده التى هى ماية وسبعة عشر كلها حسنة فمن اراد به خيرا منحه
شيا منها حم طب عن الشريد بن سويد رمز المص لحسنه
كل دابة من دواب البحر والبر ليس لها دم منعقد كذا هو بخط المص وفى نسخ ينعقد وهو رواية فليست لها
ذكاة قال فى الفردوس يقال انفصد الدم اذا سال انتهى طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمى فيه سويد ابن
عبد العزيز وهو متروك وجزم الحافظ ابن حجر بضعف سنده
كل دعا محجوب عن القبول حتى يصلى بالبنا للمفعول اى حتى يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم يعنى انه لا يرفع الى
الله حتى يستصحب الداعى معه الصلوة عليه اذ هى الوسيلة الى الاجابة لكونها مقبولة والله من كرمه لا يقبل
بعض الدعا ويرد بعضا فالصلوة عليه شرط فى الدعا وهو عبادة والعبادة بدون شرطها لا تصح هب عن انس
ابن مالك طب عن على امير المومنين موقوفا عليه قال بعضهم وفيه ظاهر واما رواية انس فيحتمل كونه من كلام
النبى فيه بتجريد جرد النبى من نفسه نبيا وخاطبه وهو وظاهر صنيع المص انه لا علة فيه عن الوقف
وان لم يرد عن على الا موقوفا والامر بخلافه واما الاول فلان فيه محمد بن عبد العزيز الدينورى قال الذهبى فى
الضعفا منكر الحديث واما الثانى فقد رواه الطبرانى فى الاوسط عن على موقوفا وزاد فيه الاول فقال كل دعا
محجوب حتى يصلى على محمد قال الهيثمى رجاله ثقات انتهى وبه يعرف ان اقتصار المص على رواية الديلمى الضعيفة
ورواية البيهقى المعروفة الموقوفة المعلولة واهماله الطريق المسندة الجيدة الاسناد من سوء التصرف
كل ذنب عسى الله ان يغفره الا من مات حال كونه مشركا بالله يعنى كافرا به وخص الشرك لانه اغلب انواع
الكفر حالة فيه لا للاخراج او قتل مومنا متعمدا لغير حق وهذا فى الاشراك مقطوع به ان الله لا يغفر ان يشرك
به وفى القتل منزل على ما اذا استحل والا فهو تهويل وتغليظ قال الذهبى فى الكباير واعظم من ذلك ان يمسك

مومنا

مومنا لمن يجز عن قتله بقتله او تشهد بالرفد على جمع مومنين فتضرب اعناقهم بشهادتك الملعونة د عن ابى الدردا
حم ن فى المحاربة ك فى الحدود عن معاوية قال ك صحيح واقره الذهبى قال المناوى وغيره رجاله ليس فيهم الا من روى
له الشيخان او احدهما الا ابا عون الانصارى وهو ثقة وقال الهيثمى رواه البزار عن عبادة ايضا ورجاله ثقات
كل ذى مال احق بماله من والده وولده يصنع به ما شا من اعطا وحرمان وزيادة ونقصان هق عن ابن
المنكدر بضم الميم وسكون النون عبد الله بن المنكدر بضم الها وفتح المهملة بن عبد العزى القرشى احد
كلام التابعين مرسلا
كل ذى ناب من السباع يصول به كاسد ونمر وذيب وكلب فاكله حرام وبهذا اخذ جمهور السلف والخلف وهو
قول الشافعى وابى حنيفة ومالك فى احد قوليه والثانى وبه قال الجمهور صحبه يكره بخلاف ما له ناب لا يصول به
كالضبع فاكله غير حرام فان ورض عدوه به كما قيل فيخص بحديثه عموم الحديث م فى الصيد ن كلاهما عن ابى
هريرة ولم يخرجه البخارى قال ابن عبد البر مجمع على صحته
كل راع مسئول عن رعيته اى حافظ لشى يساله الله عنه يوم القيمة هل اصلح ما تحت نظره وقام بحقوقه
ام لا خد فى ترجمة عبد الله الخزاعى عن انس وقال تفرد به الزبير بن بكار ورواه عنه الطبرانى من طريقه لكنه
الخطيب مصرحا فلو عزاه له لكان اولى ثم ان فيه ربيعة بن عثمان اورده الذهبى فى ذيل الضعفا وقال صدوق وقال
فيه ابو حاتم منكر الحديث ورواه ايضا البيهقى فى الشعب باللفظ المزبور
كل سارحة ورايحة على قوم حرام على غيرهم قال فى الفردوس السارحة التى تسرح بالغداة الى مراعيها
انتهى والمراد ان كل ما شية اسامها القوم حرم على غيرهم التعرض لها ولمنعها من الرعى دعن طب عن ابى امامة قال
الهيثمى فيه سليمان بن سلمة الجبايرى وهو ضعيف وقال غيره فيه الحسن بن على العمرى اورده الذهبى فى الضعفا
وقال الحافظ رفع موقوفات قليلة وسليمان بن سلمة الجبايرى تركه ابو حاتم وغيره وبقية ضعفوه
كل سبب ونسب منقطع يوم القيمة الا سببى ونسبى وفى رواية بدل ونسبى وصهرى قال الديلمى السبب هنا
الوصلة والمودة وكل ما يتوصل به الى الشى يبعد عنك فهو سبب وقيل السبب يكون بالتزويج والنسب بالولادة
وهذا لا يعارضه حثه فى اخبار لاهل بيته على خوف الله واتقائه وتحذيرهم الدنيا وغرورها واعلامهم بانه لا يغنى
عنهم من الله شيا لان معناه انه لا يملك لهم نفعا لكن الله يملك نفعهم بالشفاعة العامة والخاصة فهو
لا يملك الا ما ملك ربه فقوله لا اغنى عنكم اى بمجرد نفسى من غير ما يكرمنى الله تعالى به اذ كان قبل علمه بانه يشفع
ولما خفى طريق الجمع على بعضهم تاوله بان معناه ان امته تنسب له يوم القيمة بخلاف امم الانبيا طب ك فى فضايل
على هق عن عمر بن الخطاب قال فتزوجت ام كلثوم لما سمعت ذلك واحببت ان يكون بينى وبينه نسب وسبب
خرج هذا السبب البزار طب عن ابن عباس وعن المسور بن مخرمة قال ك صحيح وقال الذهبى بل منقطع وقال الهيثمى
رواه الطبرانى ورجاله ثقات
كل سلامى بضم السين وتخفيف اللام وفتح الميم مفرد سلاميات عظام الجسد او انامله او مفاصله اى كل مفصل
من المفاصل الثلاث ماية وستين التى فى كل واحد عظم من الناس عليه ذكره مع ان سلامى مونثة باعتبار العضو
اى المفصل لا لرجوعه لكل كما قيل صدقة ايجابها عليه مجاز وفى حقيقته واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس
فى مقابلة ما انعم الله عليه فى تلك السلامى من باهر النعم ودوامها ولو شا لسلبها القدرة وهو فيه عادل فابقاوها
لا سيما مع التقصير فى خدمته موجب دوام شكره بالتصدق وغيره ما دامت تلك النعم اذ لو فقد له عظم واحد او يبس
فلم ينقبض او لم ينبسط لاختلت حياته وعظم بلاوه والصدقة تدفع البلا وليس المراد بالصدقة هنا المالية فحسب
بل كنى بها عن نوافل الطاعات كما بينه قوله تعدل هو فى تاويل المصدر مبتدا خبره صدقة بين الاثنين متحاكمين
او متخاصمين او متهاجرين صدقة عليهما لوقايتهما مما يترتب على الخصام من قبيح الاقوال والافعال وتعين
فيه وما بعده ما ذكر اى وفى اعانتك الرجل يعنى الانسان على دابته فيحمل عليها المتاع او الراكب بان يعينه فى
الركوب او عمله كما هو او ترفع بمثناه فوقية بضبط المص له عليها متاعه صدقة على حذف المضافات وحرف
التشبيه للمبالغة وكذا الى اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلى وهو ترتب الثواب على كل منهما
والكلمة الطيبة صدقة وبكل خطوة بفتح الخا المرة الواحدة وبضمها ما بين القدمين وهو مبتدا والبا زايدة
يخطوها فى رواية يمشيها الى الصلاة صدقة اطلق على الكلمة صدقا كدعا وذكر وسلام وثنا وغير ذلك مما
يجمع القلوب ويولفها وعلى الخطوة الى الصلاة صدقة مع عدم تعدى نفعها الى الغير للمشاكلة او تشبيها لها بالمال
فى سعة الاجر وقيل هما صدقة على نفس الفاعل وبه حث على حضور الجماعة ولزوم المساجد والسعى اليها ودل
الطريق صدقة وتميط بضم اوله تنحى الاذى اى ما يوذى المار كقذر وحجر وشوك عن الطريق يذكر ويونث
صدقة على المسلمين واخرت هذه لكونها دون ما قبلها كما يشير اليه خبر شعب الايمان وحمل الاذى على اذى
الظالم والطريق على طريقه تعالى وهو شرعه بعيد وشرط الثواب على هذه الاعمال خلوص النية حم ق عن ابى هريرة
كل سنن قوم لوط اى طرايقهم فقدت الا ثلاثا من سننها فانها باقية الى الان معمول بها جر نعال السيوف على الارض
وخضب الاظفار وكشف عن العورة الشاشى وابن عساكر عن الزبير بن العوام وقضية كلام المصنف
انه لم يخرجه احد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والامر بخلافه فان ابا نعيم والديلمى خرجاه باللفظ المزبور
عن الزبير المذكور
كل شراب اسكر اى الذى فيه قوة الاسكار من شانه ان يسكر وفى رواية لمسلم كل شراب مسكر فهو حرام فيه
عموم يشمل جميع الاشربة نيا ومطبوخا عنبا وغيره فلا وجه لتخصيص احد الاشربة كيف والاخبار متعاضدة

في ذلك حم ق ع عن عايشة قالت سئل النبي عن البتع اي بكسر الموحدة وسكون الفوقية وهو نبيذ العسل فذكره وفي
رواية لمسلم عن ابي موسى كلما اسكر عن الصلاة فهو حرام وفي رواية له عنه ايضا نهانا عن كل مسكر اسكر عن الصلاة
كل شرط اي اشتراط ليس في كتاب الله اي في حكمه ولبس فيه جوازه او وجوبه بواسطة كالنص القراني وقال
القرطبي قوله ليس في كتاب الله اي ليس مشروعا فيه تاصيلا ولا تفصيلا فان من الاحكام ما يوجد
تفصيله في الكتاب كالوضوء ومنها ما يوجد تاصيله دون تفصيله كالصلاة ومنها ما اصل اصله كدلالة الكتاب
على اصلية السنة والاجماع والقياس فهو باطل وان كان مائة شرط يعني وان شرط مائة مرة لا يوثر فذكره للمبالغة
لا لقصد عين هذا العدد وقال الطيبي وهذا من الشرط الذي يتبع به الكلام السابق بالاجزاء للمبالغة قال القرطبي
هذا خرج مخرج التكثير يعني ان الشروط الغير مشروعة باطلة وان كثرت ويستفاد منه ان الشروط الشرعية
صحيحة البزار في مسنده طب كلاهما عن ابن عباس رمز لصحته
كل شي بقدر اي جميع الامور انما هي بتقدير الله في الازل فالذي قدر لا بد ان يقع والمراد كل المخلوقات اي بتقدير
محكم وهو تعلق الارادة المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب حتى العجز التقصير فيما يجب فعله او من الطاعة
او اعم والكيس بفتح الكاف اي النشاط والحذق والظرافة او كمال العقل وشدة معرفة الامور وتمييز
ما فيه الضر من النفع قال الطيبي قوبل الكيس بالعجز على المعنى لان المقابل الحقيقي للكيس البلادة وللعجز
القوة وفايدة هذا الاسلوب تقييد كل من اللفظين بما يضاد الاخر يعني حتى الكيس والقوة والبلادة والعجز
من قدر الله فهو رد على من يثبت القدرة لغيره تعالى مطلقا ويقول ان افعال العباد مستندة الى قدرة
العبد واختياره لان مصدر الفعل الداعية ومنشاوها القلب الموصوف بالكياسة والبلادة ثم القوة
والضعف ومكانهما الاعضا والجوارح اذا كانوا بقدر الله وقضايه فاي شي يخرج عنهما وقال التوربشتي الكيس
جودة القريحة واتى به في مقابل العجز لانه الخصلة المفضية لصاحبها الى الجلادة واتيان الامور من ابوابها
وذلك يقتضي العجز ولذلك كنوا به عن الغلبة اي غلبته قال والعجز هنا عدم القدرة وقيل ترك ما يجب فعله
والعجز والكيس روي بالجر يجعله عطفا على شي وبالرفع على كل او بانه مبتدا حذف خبره اي كاينان بقدر الله
ورجح الطيبي ان حتى حرف جر بمعنى الى نحو حتى مطلع الفجر قال ومعنى الحديث يقتضي الغاية لانه اراد به ان اكساب
العباد وافعالهم كلها بتقدير خالقهم حتى الكيس الموصل صاحبه الى البغية والعجز الذي يتاخر به عن دركها
وقال ابن حجر معناه ان كل شي لا يقع في الوجود الا وقد سبق به علم الله ومشيته وانما جعلهما في الحديث
غاية لذلك اشارة الى ان افعالنا وان كانت معلومة لنا ومرادة منا فلا تقع بعد ذلك الا بمشية الله
انا كل شي خلقناه بقدر وقال القونوي لم يختلف احد من علما الاسلام في ان حكم القضا والقدر شامل
كل شي ومنسحبا على جميع الموجودات ولوازمها من الافعال والصفات والاحوال وغير ذلك فان قلت كيف
هذا مع حديث مسلم صحيح عن ام حبيبة ان المصطفى سمعها وهي تقول اللهم متعني بزوجي رسول الله وباخي
معاوية وبابي فقال لها سالت الله بارزاق مقسومة واجال مضروبة لا يعجل منها شي قبل محله ولا يوخر
بعد محله فلو سالت الله ان يجيرك من عذاب القبر وعذاب النار انتهى فما الفرق بين ما نهى عن الدعا
فيه وبين ما حث عليه من طلب الاجارة من النار والقبر فالجواب ان المقدرات ضربان ضرب يختص بالكليات
وضرب يختص بالجزئيات التفصيلية فالكلية المختصة بالانسان اخبر المصطفى بانها محصورة في اربعة امور
العمر والرزق والاجل والشقاوة والسعادة واما اللوازم الجزئية التفصيلية فانها لم تكن تخصيصا ولم يمكن تعيين
ذكرها ايضا فظهور بعضها وحصوله للانسان يتوقف على اسباب وشروط ربما كان الدعا والكسب والسعي
والتعمل من جملتها بمعنى انه لم يقدر حصوله بدون ذلك الشروط بخلاف تلك الاربعة فانه ليس للانسان في ذلك
قصد ولا تعمل ولا سعي بل ذلك نتيجة قضا الله وقدره بموجب علمه السابق الثابت المحكم ازلا وابدا فهذا
فرق بين ما نهي عن الدعا فيه وبين ما حرص عليه فتدبر حم م في الايمان بالقدر عن ابن عمر بن الخطاب
كل شي فضل عن ظل بيت وجلف الخبز بكسر وسكون وثوب يواري عورة الرجل والما لم يكن لابن ادم فيه
حق قال ابن الاثير الجلف الخبز وحده لا ادم معه وقيل خبز غليظ يابس ويروى بفتح اللام جمع جلفة وهي الكسرة
من الخبز وقال القاضي الجلف هنا الظرف كالخرج والجوالق يريد ما يترك فيه الخبز حم وكذا ابو نعيم في ترجمة
عثمان عن عثمان بن عفان رمز المولف لحسنه وفيه حريث بن السايب اورده الذهبي في الضعفا وقال ضعفه
الساجي وفيه حمران قال س ليس بثقة وقال ابو داود رافضي
كل شي ليس من ذكر الله فهو لهو ولعب فهو مذموم واللذة التي لا تعقب الما في الاخرة والتوصل الى لذة هناك
فهي باطلة اذ لا نفع فيها ولا ضرر منها قليل ليس لتمتع النفس بها قدر الا ان يكون اربعة اي واحد من اربعة
هي ملاعبة الرجل امراته وتاديب الرجل فرسه ومشي الرجل بين الغرضين قال القرطبي فيه تحريم الغنا
لانه لم يرخص في شي منه الا في هذه الثلاثة فيحرم ما سواها من اللهو لانه باطل كما في خبر اخر وتعليم الرجل
السباحة اي العوم فانه عون ولهذا الات لذة اللعب بالدف جايزة لاعانتها على النكاح كما تعين لذة الرمي
بالقوس وتاديب الفرس على الجهاد وكلاهما محبوب لله فما اعان على حصول محبوبه فهو من الحق ولهذا عد ملاعبة
الرجل امراته من الحق لاعانتها على النكاح المحبوب لله كالمراة والصبي لما كانت النفوس الضعيفة لا تنقاد الى
اسباب اللذة العظمى الا باعطايها شيا من اللهو واللعب بحيث لو فطمت بالكلية طلبت ما هو شر لها منه رخص لهم
في ذلك ما لم يرخص لغيرهما كما دخل عمر على النبي وعنده جواري يضربن بالدف فاسكتهن لدخوله فابلا هو لا يحب
الباطل ولم يمنعهن لما يترتب عليه من المفسدة ن من حديث عطا بن رباح عن جابر بن عبد الله وجابر ابن

عمير الانصاري قال رايتهما يرميان فمل احدهما فجلس فقال الاخر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
فذكره رمز لحسنه وهو تقصير فقد قال في الاصابة اسناده صحيح فكان يتحتم على المولف الرمز لصحته وجابر هذا قال
البخاري له صحبة وقال ابن حبان يقال له صحبة
كل شي للرجل من المراة في حال صيامها ما خلا ما بين رجليها كناية عن جماعها فتجوز القبلة لمن لم تحرك شهوته
طس عن عايشة وفيه اسمعيل بن عياش وقد مر غير مرة الخلاف فيه ومعوية بن طويع اليزني اورده الذهبي في
الذيل وقال مجهول
كل شي ينقص كذا هو بخط المولف وفي رواية يغيض بغين وضاد معجمتين يقال غاض الشي اذا نقص وفاض
اذا زاد وكثر الا الشر فانه لا ينقص بل يزاد فيه حم طب عن ابي الدردا رمز المولف لحسنه وليس كما قال فقد
اعله الهيتمي بان فيه ابا بكر بن ابي مريم وهو ضعيف ورجل اخر لم يسم
كل شي جاوز الكعبين من الازار يعني كل شي حاذاهما من قدم صاحب الازار المسبل يعذب في النار عقوبة له
على فعله حيث فعل الخيلا فاسبال الازار بقصد احرام لهذا الوعيد الشديد ويستثنى النسا ومن اسبله لضرورة
كمن بقدمه جرح يؤذيه نحو ذباب وفقد عبر ذكره الزين العراقي طب عن ابن عباس قال الهيتمي وفيه
اليمان بن المغيرة ضعفه الجمهور
كل شي قطع من الحي فهو ميت افاد به ان ما ابين من الحي فحكمه كميتته طهارة ونجاسة فنحو يد الادمي وميتة
طاهرة ونحو الية الخاروف نجسة حل من حديث يوسف بن اسباط عن خارجة بن مصعب عن زيد بن اسلم
عن عطا عن ابي سعيد الخدري ثم قال تفرد به خارجة فيما اعلم ورواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد
عن عطا عن ابي واقد الليثي وهو المشهور المصحح انتهى
كل شي خلق من الما فهو مادة الحياة واصل العالم حم ك في البر عن ابي هريرة قلت يا رسول الله اذا رايتك
طابت نفسي وقرت عيني فانبيني عن كل شي فذكره قال ك صحيح واقره الذهبي وقال الهيتمي رجال احمد رجال
الصحيح خلا ابي ميمونة وهو ثقة
كل شي سوى الحديدة وفي رواية الدارقطني كل شي سوى السيف وهي مبينة للمراد بالحديدة خطا اي غير صواب
يعني انه من وجب عليه القتل فقتله الامام او المستحق بغير السيف كان مخطيا ولكل خطا ارش قال ابن حجر
يعارضه خبر انس في قصة العرنيين فعند مسلم في بعض طرقه انما سماهم لانهم سملوا الرعاة فالاولى حمله على
غير المماثلة في القصاص جمعا بين الادلة ونحا الجمهور في ذهابهم الى ان القاتل يقتل بما قتل به قوله تعالى
وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وقوله فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم طب عن النعمان بن بشير
قال ابن حجر سنده ضعيف وقال الذهبي في التنقيح فيه جابر الجعفي واه وفي الميزان عن جمع كذاب قايل بالرجعة
ثم اورد له هذا الخبر وقال قال خ لا يتابع عليه ورواه البيهقي في سننه ايضا باللفظ المزبور ورواه الدارقطني
وفيه عنده جابر المذكور
كل شي ساء المومن فهو مصيبة اي فيوجر عليه بشرط الصبر والاحتساب على ما فيه مما سلف تقديره قال
ابن العربي فالكفارات سارية في الدنيا والانسان لا يسلم من امر يضيق صدره ولو لم حسا وعقلا حتى قرصة
البرغوث والعثرة والالام محدودة موقتة ورحمة الله غير موقتة فانها وسعت كل شي فمنها ما يكون من طريق
المنة ومنها ما يوخذ بطريق الوجوب الالهي في قوله كتب ربكم على نفسه الرحمة بعد قوله فساكتبها ثم كتبها فالناس
ياخذونها جزاء وبعضهم يكون له امتنانا وكل الم في العالم في الدنيا والاخرة فكفر لامور موقتة محدودة وهو
جزاء لمن يتالم به من كبير وصغير بشرط تعقل التالم لا بطريق الاحساس بالتالم من غير تعقل وهذا المدرك
لا بد ركه من لا كشف له فالرضيع لا يعقل التالم وان احس به بخلاف ابويه واقاربه يتالم ويتعقل لما يرى من تالمه
بمرضه فيكون ذلك كفارة لمتعلقه فان زاد ذلك الترحم به كان مع التكفير عنه ماجورا واما الطفل اذا اشتغل
التالم وطلب النفور عن السبب المولم فالمه كفارة لما صدر منه مما يالم به من ايذا حيوان او طفل اخر وايا به
عما يدعو اليه ابواه او قتله نحو نملة يطاها برجله وسرهذا الامر عجيب سار في الموجودات حتى الانسان
يتالم بنحو غم وضيق صدر فانه كفارة لذنوب اتاها من حيث لا يشعر في ذلك حكم يراه اهل الكشف تحقيقا
ابن السني في عمل يوم وليلة عن ابي ادريس عايذ بن عبد الله الخولاني بفتح المعجمة وسكون الواو وبالنون
الشامي احد علما التابعين ولد يوم حنين وله روية لا رواية فهو من حيث الروية صحابي ومن حيث الرواية تابعي
مرسلا
كل شي بينه وبين الله تعالى حجاب الا شهادة ان لا اله الا الله ودعا الوالد لولده ابن النجار في التاريخ
عن انس كلام المولف يوذن بانه لم يره لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والا لما ابعد النجعة وهو عجب
فقد خرجه ابو يعلى والديلمي باللفظ المزبور عن انس
كل شي يتكلم به ابن ادم فانه مكتوب عليه اي يكتبه عليه الملكان الحافظان فاذا اخطا الخطية في الفردوس يقال
خطي اذا اذنب واخطي اذا لم يصب الصواب ثم احب ان يتوب الى الله عز وجل فليات بقعة مرتفعة فليمدد
يديه الى الله ثم يقول اللهم اني اتوب اليك منها لا ارجع اليها ابدا فانه يغفر له ما لم يرجع في عمله ذلك قال
السهيلي هذا الحديث وما اشبهه من احاديث الخروج الى براز من الارض واتيان بقعة رفيعة لعل المراد به
مفارقة موضع المعصية فانه موضع سو واهله كذلك اذا راهم فتشبه بهم او راوه فلم ينصروه ولم ينكروا عليه
ويشهد لهذا اخبار كثيرة ومما يشير الى ذلك الامر بالخروج من ديار ثمود وبهو انتهاه الى ان مواضع المعصية

من توابع التوبة لان التوبة طهارة من الذنب ولابد في الطهارة من طهارة القلب والجوارح ومن طهارة موضع التوبة كموضع الصلاة والثوب والبدن انتهى طب ك في الدعاء والذكر عن ابي الدرداء قال ك على شرطهما واقره الذهبي في التلخيص لكنه قال في المهذب انه منكر

كل صلاة لفظ عام يشمل الفرض والنفل والجماعة والفرادى لان لفظ كل للعموم لا يقرا فيها بام الكتاب اي الفاتحة سميت به لانها اول القران في التلاوة فهي خداج اي ذات خداج بكسر الخاء مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها ناقصا فلا تصح فاستعير للناقص اي فصلاته ذات نقصان او خديجة اي ناقصة نقص فساد وبطلان فلا تصح الصلاة بدونها للمنفرد ولا للمقتدي عند الشافعي وقال ابو حنيفة لا يجب على الماموم قراءة ووافقه مالك واحمد في الجهرية تنبيه قال ابن عربي المصلي يناجي ربه والمناجاة كلام والقران كلام والعبد لا يعلم ما يكلم به ربه وقت مناجاته فعلمه ربه لما قال قسمت الصلاة بيني وبين عبدي ثم قال العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني عبدي الحديث فاذكر في حق المصلي اذا ناجاه يناجيه بعين كلامه ثم عين من كلامه ام القران اذا كان لا يناجي الا بكلامه وبالجامع من كلامه والام هي الجامعة فكان الحديث مفسرا لما تيسر من القران حم عن عايشة حم ه عن ابن عمرو بن العاص هق عن علي بن ابي طالب خط عن ابي امامة الباهلي ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن جابر وزاد الا ان يكون وراء الامام وقال فيه يحيى بن سلام ضعيف

كل طعام لا يذكر اسم الله عليه فانما هو داء اي يضر بالجسد او بالروح او بالقلب ولا بركة فيه وكفارة ذلك ان كانت المايدة موضوعة ان يسمي الله تعالى بان يقول بسم الله على اوله واخره وتعيد يدك الى تناول الطعام وان كنت قد رفعت ان تسمي الله وتلعق اصابعك قال النووي اجمع العلماء على استحباب التسمية على الطعام في اوله قال ابن حجر وفي نقل الاجماع نظر الا ان اريد بالاستحباب انه راجح الفعل والا فقد ذهب جمع الى وجوبها وقضية القول بايجاب الاكل في اليمين لان صيغة الامر بالجميع واحدة ابن عساكر في ترجمة منصور بن عمار عن ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ثم قال اعني ابن عساكر قال ابن عدي بن عمار منكر الحديث انتهى وقال الدارقطني له احاديث لا يتابع عليها وابن لهيعة حاله معروف ورواه ايضا من هذا الوجه الديلمي والمخلص وغيرهم فاقتصار المؤلف على ابن عساكر غير جيد

كل طلاق جايز الا طلاق المعتوه وهو المجنون والمغلوب على عقله الذي لا يحصل شيء من امره قال ابن العربي واتفق الكل على سقوط اثر قوله شرعا لكن يحاول له وليه امره كله ان كان له ولي والا فالسلطان ولي من لا ولي له وقال وهذا بخلاف المجنون الذي يجن مرة ويفيق اخرى فانه في حال جنونه ساقط القول وفي حالة افاقته معتبر الا ان غلب عليه الصرع بجنته فيلحق بالاول ت في الطلاق من حديث عطا بن عجلان عن ابي هريرة قال الترمذي وعطا ضعيف ذاهب الحديث انتهى وقال ابن الجوزي عطا قال يحيى كذاب كان يوهم له الحديث فيتحدث به وقال الرازي متروك وقال ابن حبان يروي الموضوعات عن الثقات لا يحل كتب حديثه الا للاعتبار انتهى وقال ابن حجر ضعيف جدا فيه عطا بن عجلان متروك

كل عرفة موقف اي لا تتوهموا ان الموقف يختص بما وقفت فيه بل يجزي الوقوف باي جزء من عرفة وكل منى منحر اي محل النحر وكل المزدلفة موقف وكل فجاج جمع فج وهو الطريق الواسع مكة طريق ومنحر يعني من اي طريق سلك الحاج يجزي في اي محل من حوالي مكة ينحر الهدي يجوز لانها من ارض الحرم واراد به التوسعة ونفي الحرج د ه ك عن جابر سكت عليه ابو داود فهو صالح

كل عرفة موقف وارفعوا عن بطن عرنة بضم المهملة وفتح الراء والنون موضع بين منى وعرفة وكل المزدلفة موقف وارفعوا عن محسر بصيغة اسم الفاعل وبين منى ومزدلفة سمي به لان فيل ابراهيم اعيى فيه فحسر اصحابه بفعله وكل منى منحر الا ما وراء العقبة فلا يجزي النحر فيه عن الواجب لكونه من غير ارض منى ه عن جابر واسناده ضعيف وقول المؤلف صحيح غير صحيح

كل عرفة موقف وارفعوا عن بطن عرنة بضم العين المهملة وفتح الراء وزان رطبة وفي لغة بضمتين موضع بين منى وعرفات وتصغيرها عرينة وبها سميت القبيلة والنسبة اليها عرني وكل المزدلفة موقف وارفعوا عن بطن محسر بصيغة اسم الفاعل وهو واد بين منى ومزدلفة سميت بها لان فيل ابرهة كل فيه واعيى فحسر اصحابه بفعله واوقعهم في الحسرات وكل فجاج منى منحر وكل ايام التشريق ذبح قال الطيبي اراد به التوسعة ونفي الحرج حم عن جبير بن مطعم قال الهيثمي رجاله موثقون

كل عمل منقطع عن صاحبه اذا مات الا المرابط في سبيل الله عز وجل فانه ينمى له عمله ويجرى عليه رزقه الى يوم القيمة قال القاضي معناه ان الرجل اذا مات لا يزاد في ثواب ما عمل ولا ينقص منه الا الغازي فان ثواب مرابطته ينمو ويتضاعف وليس فيه ما يدل على ان عمله يزاد بضم غيره اليه او لا يزاد فقول البعض هذا الحديث يكاد يخل بالحصر بالمذكور في خبر اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلث طب حل عن العرباض رمز المؤلف لحسنه قال الهيثمي رواه الطبراني باسنادين ورجال احدهما ثقات

كل عين زانية يعني كل عين نظرت الى اجنبية عن شهوة فهي زانية اي اكثر العيون لا من نظر الى مستحسن وغير محرم وذلك زناها اي فليحذر من النظر ولا يدع احد العصمة من هذا الخطر فقد قال المصطفى لعلي مع جلالته يا علي لا تتبع النظرة النظرة والمراة في نسخة فالمراة بالفاء اذا استعطرت فمرت بالمجلس فقد هيجت شهوة الرجال بعطرها وحملتهم على النظر اليها فكل من نظر اليها فقد زنا بعينه ويحصل لها اثم لانها حملته على النظر اليها وشوشت قلبه فاذن هي سبب زناه بالعين فهي ايضا زانية وفي رواية

فهي كذا وكذا يعني زانية حم ت في الاستيذان عن ابي موسى الاشعري قال ت حسن صحيح ورمز المؤلف لحسنه وقال الهيثمي رجاله ثقات وظاهر صنيع المؤلف تفرد الترمذي به من بين الستة وهو ذهول وقد رواه ايضا النسائي في الزينة باللفظ المذكور

كل عين باكية يوم القيمة الا عينا غضت عن محارم الله وعينا سهرت في سبيل الله وعينا خرج منها مثل راس الذباب من خشية الله فلا تبكي يوم القيمة بكاء حزن بل بكاء فرح وسرور لما ترى من عظيم اكرام الله لها وعظيم ثوابه حل عن ابي هريرة رمز المؤلف لحسنه

كل قرض صدقة من القرض على المقترض اي يوجر عليه كاجر الصدقة طص حل عن ابن مسعود قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه جعفر بن ميسرة وهو ضعيف وقال غيره فيه غسان بن الربيع اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه الدارقطني وجعفر بن ميسرة الاشجعي قال ابو حاتم منكر الحديث جدا

كل قرض جر منفعة الى المقرض فهو ربا اي في حكم الربا فيكون عقد القرض باطلا فاذا اشترط في عقده ما يجلب نفعا الى المقرض من نحو زيادة قدر او صفة بطل الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن علي امير المومنين قال السخاوي اسناده ساقط واقول فيه سوار بن مصعب قال الذهبي قال احمد والدارقطني متروك

كل كلام لا يبدا فيه بحمد الله فهو اجذم اي مقطوع البركة او ناقصها وما جرى عليه المؤلف من ان لفظ الحمد بغير لام التعريف هو ما وقع لابن الملقن وغيره قال الكمال بن ابي شريف والصواب في الرواية اثباتها وهكذا هو في نسخ ابي داود المعتمدة بالحمد لله د في الادب عن ابي هريرة رمز المؤلف لصحته ورواه ايضا النسائي في عمل يوم وليلة وابن ماجه في النكاح وابو عوانة والدارقطني وابن حبان والبيهقي وغيرهم قال ابن حجر اختلف في وصله وارساله ورجح الدارقطني ارساله

كل كلم بفتح فسكون يكلمه بضم فسكون اي كل جرح يجرحه المسلم في سبيل الله قيد يخرج الجرح في غير سبيله وفي رواية والله اعلم بمن يكلم في سبيله اشارة الى الاخلاص تكون يوم القيمة كهيئتها اعاد الضمير مونثا لارادة الجراحة ويوضحه رواية كل كلمة يكلمها اذا طعنت تفجر بفتح الجيم المشددة وحذف التاء الاولى اصله تتفجر دما واللون لون الدم والعرف بفتح المهملة وسكون الراء الريح عرف مسك وانما اتى على هيئته ليشهد لصاحبه بفضله وعلى ظالمه بفعله وفايدة طيب ريحها اظهار فضله لاهل الموقف وانتشاره لك فيهم ومن ثم لم يشرع غسل الشهيد وفيه طهارة المسك ورد على من يقول بنجاسته لكونه دما انعقد ق في الجهاد عن ابي هريرة

كلما قال الحرالي كلمة تفهم تكرار الامر في عموم الاوقات صنعت الى اهلك ابتغاء لوجه الله كما قيد به في عدة اخبار فهو صدقة عليهم فما انفقه الانسان بنية التقرب به فهو داخل في قسم ارادة الاخرة والسعي لها قال السبكي والعبادة اربعة اقسام احدها ما وضعه الشرع عبادة كصلوة وصوم وحج وصدقة فهي صحيح فقربة مطلقا وثانيها ما طلب الشرع من مكارم الاخلاق كافشاء سلام ونحوه مما فيه مصلحة والحث بالفعل فان وجد بنية الامتثال فقربة والا فباح ثالثها ما لا يستقل بتحصيل مصلحة وانما يفعل للتوصل به لغيره كالمشي فهو وسيلة فيكون بحسب ما قصد به رابعها ما وضع مباحا مقصوده التحصيل مصلحة دنيوية كاكل وشراب ونوم فان حصل بغير نية دنيوية فمباح او بنية دينية فقيه ثواب على النية فقط عند البعض وعليها مع الفعل عن البعض وهو الحق انتهى طب من حديث الزبرقان بن عبد الله ابن عمرو بن امية عن ابيه عن جده عمرو بن امية الضمري قال مر على عثمان او على عبد الرحمن بن عوف بمرط فاستغلاه فمر به على عمرو بن امية فاشتراه فكساه امراته فمر به عثمان او عبد الرحمن فقال ما فعل المرط الذي ابتعت قال تصدقت به على اهلي قال او كلما صنعت الى اهلك صدقة فقال عمرو سمعت رسول الله يذكر ذلك فذكر ما قال عمرو لرسول الله فقال صدق عمرو كلما صنعت الخ والزبرقان هو الذي مشهور ولعله ش وغيره واخرج له ابن حبان د وليس هو بالزبرقان الضمري ذاك انزل به وقد كتبهما الذهبي واشار الى ضعف الزرق وابوه انزل به س وذكره ابن حبان في الثقات وجده صحابي مشهور من غير مرة ومن لطايف اسناد هذا الحديث انه من رواية الرجل عن ابيه عن جده وقال المنذري عقب عزوه لابي يعلى والطبراني رواته ثقات وبه يعرف ان رمز المؤلف لحسنه تقصير فكان حقه الرمز لصحته

كل مال النبي ولفظ رواية الترمذي كل مال نبي اي مال كل نبي صدقة اذ النكرة في الاثبات للعموم صدقة الا ما اطعمه في نسخة اطعمه الله وفي اخرى اطعمه بضم الهمزة اي انا لكوني المتصرف في اموال المسلمين وضمير اطعمه على الاول عايد للنبي او لله حتى نص على انه ياكل منه عياله اهله وكساهم انا معشر الانبياء لا نورث وحكمته ان لا يتمنى الوارث موت نبي فيهلك ولئلا يظن بهم الرغبة في الدنيا لمورثهم فيهلك الظان وينفر عنهم ولانهم احياء ولانه تعالى شرفهم بقطع حظوظهم من الدنيا وما بايديهم منها انما هو عارية وامانة ومنفعة لعيالهم واسمهم واما قوله وورث سليمان داود فالمراد ارث العلم وكذا قول زكريا يرثني وقد كان ينفق من ماله ويتصدق بفضله ثم توفي فضع الصديق لفعله د عن الزبير وشهد به جمع من الصحابة رمز المؤلف لحسنه

كل مال ادي زكاته فليس بكنز وان كان مدفونا تحت الارض وكل مال لا يؤدى زكاته فهو كنز وان كان ظاهرا على وجه الارض الكنز في عرف الشرع ما لم تؤد زكاته كيف ما كان وفي لسان العرب المال المجتمع المخزون فوق الارض او تحتها قال ابن الاثير فهو حكم شرعي تجوز فيه عن الاصل وقال ابن عبد البر والاسم الشرعي قاض على الاسم اللغوي ولا اعلم مخالفا في ان الكنز ما لم تؤد زكاته الا شيئا روي عن علي وابي ذر والضحاك ذهب اليه قوم من اهل الزهد قالوا ان في المال حقا سوى الزكاة وقال القاضي لما نزل والذين يكنزون الذهب والفضة الاية كبر ذلك على الصحابة وظنوا انها تمنع من جمع المال وضبطه راسا وان كل من اثل مالا قل ام جل فالوعيد لاحق فيه فبين صلى الله عليه وسلم ان المراد في الكنز بالاية ليس الجمع والضبط مطلقا بل الحبس

عن المستحق والامتناع عن الانفاق الواجب الذي هو الزكاة وانه تعالى ما رتب الوعيد على الكنز وحده بل على الكنز مع عدم الانفاق في سبيل الله وهو الزكاة **هق عن ابن عمر** بن الخطاب مرفوعا وموقوفا وقال البيهقي ليس بمحفوظ والمشهور وقفه

كل ما توعدون في مائة سنة اي يكون ويقع جميعه في مائة سنة من اخر الزمان لانه يقع في مائة سنة من البعثة او الوفاة **البزار** في مسنده **عن ثوبان** ورواه ابن الجوزي واعله

كل مؤدب يحب ان تؤتى مأدبته ومأدبة الله القران فلا تهجروه سبق عن الزمخشري ان المأدبة مصدر بمنزلة الادب وهو الدعاء الى الطعام واما المأدبة فاسم للصنيع نفسه كالوليمة فالمعنى ان كل مولم يحب ان ياتيه الناس في وليمته اذا دعاهم وضيافة الله لخلقه قراءة القران فلا تتركوه بل داوموا على قراءته **هب عن سمرة** بن جندب ورواه عنه الديلمي في الفردوس

كل مؤذ في النار يعني كل ما يؤذي من نحو حشرات وسباع يكون في نار جهنم عقوبة لاهلها وقيل هو وعيد لمن يؤذي الناس اي كل من اذى في الدنيا من الناس او من غيرهم يعذبه الله في نار الاخرة ذكره الزمخشري والخطابي **خط** في ترجمة عثمان الاشج المعروف بابن ابي الدنيا **وابن عساكر** في تاريخ دمشق **عن علي** امير المؤمنين قال الخطيب وعثمان عندي ليس بشيء انتهى واورده الذهبي في المتروكين وقال خبر غريب عدم

كل مسجد فيه امام ومؤذن فالاعتكاف فيه يصح اخذ بظاهره الحنابلة فقالوا لا يصح الاعتكاف الا في مسجد جماعة وقال الثلاثة يصح في كل مسجد **قط عن حذيفة** قال الذهبي هذا الحديث في نهاية الضعف وذلك لان فيه سليمان بن بشار متهم بوضع الحديث قال ابن حبان يضع على الاثبات ما لا يخفى ووهاه ابن عدي واورده من الواهيات عنه هذا منها وفي اللسان سليمان بن بشار متهم بوضع الحديث

كل مسكر حرام سواء كان من عنب ونقيع زبيب او تمر او عسل او غيرها كما ذهب الى ذلك الجمهور واستدلوا بمطلق قوله كل على تحريم ما يسكر ولو لم يكن شرابا فدخل نحو حشيش وبنج وغيرهما وقد جزم النووي وغيره بانها مسكرة وجزم اخرون بانها مخدرة قال الحافظ ابن حجر وهي مكابرة لانها تحدث بالمشاهدة ما يحدث الخمر من الطرب والنشاة وبفرض تسليم عدم اسكارها فقد ثبت في ابي داود النهي عن كل مسكر ومفتر وهو بالفاء **حم ق د ن ه عن ابي موسى** الاشعري **حم ن عن انس** بن مالك **حم د ن ه عن ابن عمر** بن الخطاب **حم ن ه عن ابي هريرة ه عن ابن مسعود** قالوا يا رسول الله ان شرابا يصنع يقال له المزر وان شرابا يقال له البتع من العسل فذكره قال المصنف الحديث متواتر

كل مسكر خمر اي مخامر للعقل ومغطيه يعني ان الخمر اسم لكل ما يوجد فيه الاسكار والشرع انما يحدث الاسماء بعد ان لم تكن كان له وضع الاحكام كذلك او انه كالخمر في الحرمة ووجوب الحد وان لم يكن خمرا **وكل مسكر حرام** قال الزين العراقي كذا في رواية مسلم وفي بعض طرقه في الصحيح وكل خمر حرام والكل صحيح انتهى والرواية الثابتة يحصل فيها مقدمتان وينتج ذلك كل مسكر حرام انتهى قال ابن العربي من زعم ان قوله كل مسكر خمر معناه مثل الخمر لان حذف مثل في مثله مسموع شائع فقد وهم قال بل الاصل عدم التقدير ولا يصار الى التقدير الا لحاجة ولا يقال احتجنا اليه لان المصطفى لم يبعث لبيان الاسماء قلنا بل بيان الاسماء من جملة الاحكام لمن لا يعلمها وقال الطيبي فيه دليل على جواز القياس باطراد العلة **ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها** اي مصر عليها وهي معنى قوله في الرواية الاخرى لم يتب وفي رواية صحيحة الا ان يتوب وفيه ان التوبة تكفر الكبائر والواو للحال وادمانها مداومة شربها **لم يشربها في الاخرة** يعني لم يدخل الجنة لان الخمر شراب اهل الجنة فاذا لم يشربها لم يدخلها او انه يدخلها ويحرم شربها بان تنزع منه شهوتها ذكره ابن عبد البر واستشكل بان من لا يشتهي شيئا لم يخطر بباله لا يحصل له عقوبة ذلك وشهوات الجنة كثيرة يستغني ببعضها عن بعض واجاب الزين العراقي بان كل شهوة يجد لها لذة لا يجدها لغيرها فيكون ذلك نقصا في نعيمه بل ورد في الحديث ان الطعام الواحد في الجنة يجد لكل لقمة منه لذة لا يجدها لما قبلها فهذا في النوع الواحد فكيف بنعيم براسه **حم م ع** في الاشربة **عن ابن عمر** بن الخطاب

كل مسكر حرام سواء اتخذ من العنب ام من غيره وفرق الحنفية بينهما بدعوى المغايرة في الاسم مع اتحادها العلة فيهما فان كل ما اتفق في المتخذ من العنب يقدر في المتخذ من غيرها قال القرطبي وهذا من ارفع انواع القياس لمساواة الفرع فيه للاصل في جميع وصافه مع موافقته لظهور النصوص الصحيحة **وما اسكر منه الفرق** بالتحريك مكيلة تسع ستة عشر رطلا وبالسكون تسع مائة وعشرون رطلا **فملء الكف منه حرام** قال الطيبي الفرق وملء الكف كلاهما عبارة عن التكثير والتقليل لا التحديد قال القرطبي الاحاديث الواردة في هذا الباب على صحتها وكثرتها تبطل مذهب الكوفيين القائلين بان الخمر لا يكون الا من العنب وما من غيره لا يسمى خمرا ولا يتناوله اسم الخمر وهو مخالف للغة العرب وللسنة الصحيحة وللصحابة لانهم لما نزل تحريم الخمر فهموا ان الامر بتجنب الخمر تحريم كل مسكر ولم يفرقوا بين ما يتخذ من العنب وما من غيره بل سووا بينهما وحرموا كلما يسكر نوعه ولم يتوقفوا ولا استفصلوا ولم يشكل عليهم شيء من ذلك بل بادروا الى اراقة ما كان من عصير غير العنب وهم اهل اللسان وبلغتهم نزل القران فلو كان عندهم فيه تردد لتوقفوا عن الاراقة حتى يستكشفوا ويستفصلوا ويتحققوا التحريم للنهي عن اضاعة المال فلما بادروا وفهموا التحريم نصا فصار القائل بالتفريق سالكا غير سبيلهم واذا ثبت ان كل ذلك يسمى خمرا لزم التحريم قليله وكثيره مطلقا قال واما الاحاديث التي تمسك بها المخالف فلا شيء منها يثبت **د ت عن عائشة** قال القرطبي اسناده صحيح ولذلك رمز المؤلف لصحته ورواه مسلم عن ابن عمر بنحوه

كل مشكل اي كل حكم اشكل علينا بخفاء النص فيه او لتعارض نصين او لعدم نص صريح ولم يقع على ذلك الحكم اجماع واجتهد فيه مجتهد ولم يظهر له شيء او فقد المجتهد فهو **حرام** لبقائه على اشكاله بالنسبة للعلماء

وغيرهم

وغيرهم **وليس في الدين اشكال** عند الراسخين في العلم غالبا لعلمهم الحكم في الحادثة بنص واجماع او قياس واستصحاب او غير ذلك فاذا تردد شيء بين الحل والحرمة اجتهد فان ظهر له الحكم بدليل غير خال عن تطرق الاحتمال فالورع العمل بالاحوط **طب** وكذا القضاعي **عن تميم الداري** قال الهيثمي فيه الحسين بن عبد الله بن ضميرة وهو مجمع على ضعفه وفي الميزان كذبه مالك وقال ابو حاتم متروك الحديث كذاب وقال احمد لا يساوي شيئا وقال ابو زرعة يضرب على حديثه وقال خ منكر الحديث ضعيف ومن مناكيره هذا الحديث

كل مصور لذي روح **في النار** اي يكون يوم القيمة في نار جهنم لتعاطيه ما يشبه ما انفرد الله به من الخلق والاختراع **يجعل له** بفتح يا يجعل والفاعل الله اضمر للعلم **بكل صورة صورها نفس فتعذبه في جهنم** اي يعذب به نفس الصورة بان يجعل فيها روح والباء في بكل بمعنى الباء في او يجعل له بعدد كل صورة شخصا يعذبه فالباء بمعنى لام السبب **حم م** في اللباس من حديث سعيد بن ابي الحسن **عن ابن عباس** قال جاء رجل الى ابن عباس فقال اني رجل اصور هذه الصورة فافتني فيها فقال له ادن مني فدنا ثم قال ادن مني فدنا منه حتى وضع يده على راسه وقال انبئك بما سمعت من رسول الله سمعته يقول فذكره

كل معروف اي ما عرف فيه رضى الله وما عرف من جملة الخيرات وقال الحرالي هو ما يشهد عيانه بموافقته وقبول موقعه بين الانفس فلا يلحقها منه نكر وقال في موضع اخر هو ما تقبله الانفس ولا تجد منه نكيرا **صدقة** اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحتقر شيء من المعروف قال ابن بطال دل الحديث على ان كل شيء يفعله الانسان او يقوله يكتب له به صدقة وقال ابن ابي جمرة المراد بالصدقة الثواب فان قارنته النية اثيب صاحبه جزما والا ففيه احتمال قال وفيه اشارة الى ان الصدقة لا تنحصر في المحسوس فلا تختص باهل اليسار مثلا بل كل احد يمكنه فعلها غالبا بلا مشقة **حم** بسند رجاله رجال الصحيح **خ** في الادب **عن جابر** بن عبد الله **حم م** في الزكاة **د** في الادب **عن حذيفة** بن اليمان قال المصنف هذا حديث متواتر

كل معروف صنعته الى غني او فقير فهو صدقة تسمية هذا وما قبله وما بعده صدقة من مجاز المشابهة اي لهذه الاشياء اجر كاجر الصدقة في الجنس لان الجميع صادر عن رضى الله مكافاة على طاعته اما في القدر والصفة فيتفاوت بتفاوت مقادير الاعمال وصفاتها وغاياتها وقيل معناه انها صدقة على نفسه واستدل بظاهر هذه الاحاديث الكعبي على انه ليس في الشرع شيء مباح بل اما اجر واما وزر فمن اشتغل بشيء عن المعصية اجر قال ابن التين والجماعة على خلافه **خط في الجامع** في اداب المحدث والسامع **عن جابر** بن عبد الله **طب عن ابن مسعود** قال الحافظ العراقي اسناده ضعيف وقال الهيثمي في سند الطبراني صدقة بن موسى الدقيقي وهو ضعيف

كل معروف صدقة اي كل ما يفعل من انواع البر فثوابه كثواب من تصدق بالمال والمعروف لغة ما عرف وشرعا قال ابن عرفة الطاعة ولما نكر الامر بالصدقة في الكتاب والسنة مالت اليها القلوب فاخبرهم بان كل طاعة من قول او فعل او بذل صدقة يشترك فيها المتصدقون حثا منه لكافة على المبادرة الى فعل المرء طاقته وسميت صدقة لانها من تصديق الوعد تتبع الطاعة عاجلا وثوابها اجلا **وما انفق المسلم من نفقة على نفسه واهله كتب له بها صدقة** لانه يكف بذلك عن السؤال ويكف من ينفق عليه **وما وقى به المسلم عرضه** اي اعطيه الشاعر ومن يخاف لسانه وشره **كتب له به صدقة** اي دفع به النقيصة عن عرضه بذكرها ينقص به في نفسه وفي اسلافه فانه صدقة لان صيانة العرض من جملة الخيرات فانه يهجم على الغير كالدم والمال قال ابن بطال واصل الصدقة ما يخرجه المرء من ماله متطوعا به وقد يطلق على الواجب لتحري صاحبه الصدق في فعله ويقال لكل ما يحابي به المرء من حقه صدقة لانه تصدق بذلك على نفسه قال عبد الحميد الهلالي قلت لابن المنكدر ما وقى الرجل به عرضه قال يعطي الشاعر وذا اللسان **وكل نفقة انفقها المسلم فعلى الله خلفها والله ضامن الا نفقة في بنيان او معصية** ظاهره انه لا يشترط في حصول الثواب نية القربة لكنه مقيد في اخبار اخر بقوله وهو يحتسبها فيحمل المطلق على المقيد وفيه ان المباح اذا قصد به وجه الله صار طاعة فان نفقة الزوجة من ملاذ الدنيا المباحة ووضع اللقمة في فيها انما يكون عند الملاعبة وهي ابعد الشيء عن الطاعة وامور الاخرة ومع ذلك فقد اخبر المصطفى انه يثاب عليه ثواب الصدقة ففي غير هذه الحالة اولى **عبد بن حميد ك** من حديث عبد الحميد بن الحسن عن محمد بن المنكدر **عن جابر** قال ك صحيح ورده الذهبي بان عبد الحميد ضعفوه وقال في الميزان غريب جدا

كل معروف صدقة قال القاضي المعروف في اصطلاح الشارع ما عرف حسنه بالشرع وبازائه المنكر وهو ما انكره وحرمه وقال الراغب المعروف اسم لكل ما عرف حسنه بالشرع والعقل معا ويطلق على الاقتصاد لثبوت النهي عن السرف وقال ابن ابي جمرة يطلق المعروف على ما عرف بادلة الشرع انه من عمل البر جرت به العادة ام لا **والدال على الخير كفاعله والله يحب اغاثة اللهفان** اي المتحير من الحزين المسكين تنبيه قال الماوردي المعروف نوعان قول وعمل فالقول طيب الكلام وحسن البشر والتودد بجميل القول والباعث عليه حسن الخلق ورقة الطبع لكن لا يسرف فيه فيكون ملقا مذموما وان توسط واقتصد فهو بر محمود وفي منثور الحكم من قل حياؤه قل احباؤه والعمل بذل الجاه والاسعاد بالنفس والمعونة في النائبة والباعث عليه حب الخير للناس وايثار الصلاح لهم وليس في هذه الامور سرف ولا لغايتها حد بخلاف الاول فانها وان كثرت افعال الخير تعود بنفعين نفع على فاعلها في اكتساب الاجر وجميل الذكر ونفع على المعان بها في التخفيف والمساعدة فلذلك سماها صدقة **هب عن ابن عباس** وفيه طلحة بن عمرو اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال احمد متروك الحديث وقال الحافظ العراقي رواه الطبراني في المستجاد من رواية الحجاج بن ارطاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه

عن جدہ والحجاج ضعیف وقد جا معرفا فی اخبار
كل من ورد وفی روایة لابی نعیم كل من وافی **القیامة** من الامم **عطشان** ای فترد كل امة علی نبیها فی حوضه
فیسقی من اطاعه منهم **حل هب** كلاهما من حدیث سهل بن نصر عن بن السماك الهیثم بن جمان عن یزید الرقاشی
عن انس بن مالك قال الهیثمی دخلت علی یزید وهو یبكی فی یوم حار وقد عطش نفسه اربعین سنة فقال ادخل
تعال نبكی علی الماء البارد فی الیوم الحار حدثنی انس قال فذكره ومحمد بن صبیح بن السماك اورده فی الضعفاء
قال بن نمیر لیس حدیثه بشی والهیثم بن جمان قال احمد والنسای متروك وقال الذهبی ضعیف
كل مولود من بنی ادم **یولد علی الفطرة** اللام للعهد والمعهود فطرة الله التی فطر الناس علیها ای الخلقة التی
خلق الناس علیها من الاستعداد لقبول الدین والتهیی للتحلی بالحق وقبول الاستعداد والتابی عن الباطل والتمییز
بین الخطا والنسیان **حتی یعرب عنه لسانه** فحینئذ ان ترك بحاله وخلی وطبعه ولم یتعرض له من الخارج من
یصده عن النظر الصحیح من فساد التربیة وتقلید الابوین والالف للمحسوسات والانهماك فی الشهوات
ونحو ذلك لینظر فیما نصب من الدلالة الجلیة علی التوحید وصدق الرسول وغیر ذلك نظرا صحیحا یوصله
الی الحق والی الرشد عرف الصواب ولزم ما طبع علیه فی الاصل ولم یختر الا الملة الحنیفیة وان لم یترك بحاله بان
كان ابواه نحو یهودیین او نصرانیین **فابواه** هما اللذان **یهودانه** ای یصیرانه یهودیا بان یدخلاه فی دین
الیهودیة المحرف والمبدل بتفویتهما له **او ینصرانه** ای یصیرانه نصرانیا **او یمجسانه** ای یدخلاه المجوسیة
كذلك بان یصداه عما ولد علیه ویزینا له الملة المبدلة والنحل الزایغة ولا ینافیه لا تبدیل لخلق الله لان المراد
به لا ینبغی ان تبدل تلك الفطرة التی من شانها ان لا تبدل او هو خبر بمعنی النهی ذكره البیضاوی وقال الطیبی
الفطرة تدل علی نوع من الفطر هو الابتداء والاختراع والمعنی بها هنا تمكن الناس من الهدی فی اصل الجبلة
والتهیی لقبول الدین فلو ترك علیها استمر علی لزومها ولم یفارقها لغیرها لان هذا الدین حسنه مركوز فی النفوس وانما
یعدل عنه لانه من الافات البشریة والتقلید والغافل فالواو للتعقیب او للتسبب ای اذا تقرر ذلك فمن تغیر
كان بسبب ابویه انتهی والحاصل ان الانسان مفطور علی التهیی للاسلام بالقوة لكن لا بد من تعلمه بالفعل
فمن قدر الله كونه من اهل السعادة قیض الله له من یعلمه سبیل الهدی فصار مهذبا بالفعل ومن خذله واشقاه
سبب له من یغیر فطرته ویثنی عزمته والله سبحانه هو المتصرف فی عبیده كیف یشاء فالهمها فجورها وتقواها
قال الطیبی فان قلت امر الغلام الذی قتله الخضر ینقض هذا البیت لانه لم یلحق بابویه بل جبلة الكافر تهما
قلت لا ینقضه بل یرفعه ویستقیم بنا بر لان الخضر نظر الی عالم الغیب وقتل الغلام وموسی اعتبر عالم
الشهادة وظاهر الشرع فانكر علیه ولذلك لما اعتذر الخضر الخفی امسك عنه **ع طب هق عن الاسود بن سریع**
لصحبة كان شاعرا بنی منقذ فقضی بالبصرة قال فی اللسان وهذا اسانیده جیاد انتهی ومن ثم رمز المص لصحته
ورواه مسلم من حدیث ابی هریرة بلفظ كل انسان تلده امه علی الفطرة ابواه بعد یهودانه او ینصرانه او یمجسانه
فان كانا مسلمین فمسلم كل انسان تلده امه ملكن الشیطان فی حضنه الا مریم وابنها ورواه البخاری بلفظ
كل مولود یولد علی الفطرة فابواه یهودانه او ینصرانه او یمجسانه كمثل البهیمة تنتج البهیمة هل تری فیها
من جدعاء
كل میت فی ابی داود بالتعریف قال ابو زرعة والصواب التنكیر لاقتضاء التعریف استغراق اجزایه
فیصیر معناه یختم علی كل جزء من اجزاء المیت ولیس صحیحا فالتعریف تحریف **یختم علی عمله** المراد به طی
صحیفته وان لا یكتب له بعد موته عمل **الا الذی مات** ای الملازم فی الثغر للجهاد **فی سبیل الله فانه ینمو له**
عمله الی یوم القیمة قال الابی یعنی ان الثواب المترتب علی رباط الیوم واللیلة یجری له دایما ولا یعارضه
حدیث اذا مات المرء انقطع عمله الا من ثلاث اما لانه مفهوم للعدد فی الثلاث واما بان یرجع هذا الی احد
الثلاث هنا وهو صدقة جاریة **ویومن** بضم فتح فتشدید **من فتان القبر** ای فتانیه منكر ونكیر اذ لا یاتیانه
ولا یختبرانه بل یكتفی بموته مرابطا شاهدا علی صحة ایمانه قال عیاض روینا للاكثر بضم الفاء جمع فاتن وعن
وعن الطبری بالفتح وذكر ابو داود مفسرا فقال وامن فتان القبر وقال القرطبی هو جمع فاتن ویكون للجنس
او یومن من كل ذی فتنة فیه لكن المتبادر لا یضرانه ولا یفتن بهما تنبیه قال القرطبی لا معنی للنمی
الا المضاعفة وهی موقوفة علی سبب ینقطع بانقطاعه بل هی فضل دایم من الله تعالی لان اعمال البر لا یتمكن
منها الا بالسلامة من العدو والتحرز منه بیضة الدین واقامة شعایر الاسلام وهذا العمل الذی یجری
علیه ثوابه هو ما عمله من الاعمال الصالحة **د ت ك** فی الجهاد **عن فضالة بن عبید حم عن عقبة بن عامر**
قال ك علی شرط مسلم واقره الذهبی وقال الهیثمی بعد ما عزاه لاحمد فیه بن لهیعة وحدیثه حسن وفیه ضعف
كل میسر وفی روایة میسر بضم اوله وكسر المهملة المثقلة **لما خلق له** ای مهیا لما خلق لاجله قابل له بطبعه
قال المعرون فی قوله فسنیسره ای سنهیئه من یسر الفرس للراكب اذا اسرجها والجمها فلیس المراد به هنا
ما یقابل التعسیر واما قول الشریف فی شرح حاشیة المفتاح معناه كل موفق لما خلق لاجله فغیر سدید
كما بینه بن الكمال وغیره لان التوفیق خلق قدرة الطاعة فی العبد ولیس المعنی هنا مقصورا علیه بل المراد
التهییة لما خلق لاجله من خیر وشر ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها تنبیه اخرج الراغب
احتاج بعضهم لبعض سخر كل واحد منهم لصناعة ما یتعاطاه وجعل بین طبایعهم وصنایعهم ملایمات
مناسبات خفیة واتفاقات سماویة لیوثر الواحد بعد الواحد حرفة ینشرح صدره بملابستها
وتطیعه قواه لمزاولتها فلو اجعل الیه صناعة اخری ربما وجد متبلدا فیها متبرما منها سخرهم الله لذلك
لیلا

لیلا یختاروا كلهم صناعة واحدة فتبطل الاقوات والمعاونات ولولا ذلك ما اختاروا من الاسماء الا احسنها
ومن البلاد الا اطیبها ومن الصناعات الا اجلها ومن الافعال الا ارفعها ولتنازعوا فیه لكن الله بحكمته جعل
كلا منهم فی ذلك مجبولا فالناس اما راض بصنعته لا یبغی عنها حولا كالحایك الذی رضی بصناعته ویعیب الحجام
الذی یرضی بصناعته وبذلك انتظم امرهم كل حزب بما لدیهم فرحون واما كاره لها یكابدها مع كراهته ایاها
كانه لا یجد عنها بدلا وعلی ذلك دل هذا الحدیث نحن قسمنا بینهم معیشتهم فی الحیوة الدنیا ورفعنا
بعضهم فوق بعض درجات فالتباین والتفرق والاختلاف سبب الالتیام والاجتماع والاتفاق فسبحان
الله ما احسن صنعه **حم ق د عن عمران بن حصین ت عن عمر** بن الخطاب **حم عن ابی بكر** الصدیق قیل
یا رسول الله اتعرف اهل الجنة من اهل النار قال نعم قال فلم یعمل العاملون فذكره
كل نایحة تكذب الا ام سعد بن معاذ القایلة حین احتمل نعشه
ویل ام سعد سعدا صرامة وجدا   وسیدا اسد به سد سندا
قالوا من خصایص المصطفی له ان یخص من شاء بما شاء كجعله شهادة خزیمة بن ثابت بشهادة رجلین
وتخصیصه وترخیصه فی ارضاع سالم وهو كبیر وفی النیاحة لخولة بنت حكیم وفی تعجیل صدقة عامین
للعباس وفی ترك الاحداد لاسماء بنت عمیس وفی الجمع بین اسمه وكنیته للولد الذی یولد لعلی وفی فتح باب
من داره فی المسجد له وفی فتح خوخة فیه لابی بكر وفی كل المجامع فی رمضان من كفارة نفسه وغیر ذلك
ابن سعد فی الطبقات **عن محمود بن لبید** ورواه الطبرانی ایضا فی الكبیر والدیلمی
كل نادبة كاذبة الا نادبة حمزة بن عبد المطلب فانها غیر كاذبة فی ندبه ای قولها النوح علیه فرخص لها فیه
بخصوصها وللشارع ان یخص من العموم من شاء بما شاء كما تقرر قال فی النهایة الندب ان تذكر النایحة
المیت باحسن اوصافه وافعاله **ابن سعد** فی الطبقات **عن سعد بن ابراهیم** بن عبد الرحمن بن عوف الزهری
مرسلا ارسل عن عمرو عن خاله سعد بن ابی وقاص
كل نسب وصهر ینقطع یوم القیمة الا نسبی وصهری قال المص قیل معناه ان امته ینسبون الیه وامم
سایر الانبیاء لا ینسبون الیهم وقیل ینتفع یومیذ بالنسبة الیه ولا ینتفع بسایر الانساب ورجح بما ذكر فی سبب
الحدیث الاتی بیانه قال الطیبی والنسب ما رجع الی ولادة قریبة من جهة الاباء والصهر ما كان من خلطة
تشبه القرابة یحدثها المتزوج وعلم بهذا الحدیث ونحوه عظم نفع الانتساب الیه علیه السلام لا یعارضه
ما فی اخبار اخر من حثه لاهل بیته علی خشیة الله واتقایه وطاعته وانه لا یغنی عنهم من الله شیئا لانه
لا یملك لاحد نفعا ولا ضرا لكن الله یملكه نفع اقاربه فقوله لا اغنی عنكم شیئا ای بمجرد نفسی من غیر ما یكرمنی
الله به من نحو شفاعة او مغفرة فخاطبهم بذلك رعایة لمقام التخویف **ابن عساكر** فی ترجمة زید بن عمر بن الخطاب
من حدیث جعفر بن محمد عن ابیه **عن عمر** بن الخطاب قال محمد خطب عمر الی علی ابنته ام كلثوم فقال والله
ما علی ظهر الارض رجل یرصد من حسن صحبتها ما ارصد فقال فجاء عمر الی مجلس المهاجرین فقال زفونی
ثم ذكره قال الذهبی فیه بن وكیع لا یعتمد لكن ورد فیه مرسل حسن
كل نعیم زایل الا نعیم اهل الجنة وكل هم منقطع الا هم اهل النار ای الخالدین فیها لدوام عذابهم
ومن ثم قال لحسن كل نعیم دون الجنة حقیر وكل بلاء دون النار یسیر **ابن لال عن انس** بن مالك
وفیه محمد بن احمد وبرقال فی المیزان حدث بخبر باطل وعمرو بن الازهر قال خ یرمی بالكذب وقال احمد
یضع الحدیث وقال ن متروك
كل نفس تحشر علی هواها فمن هوی الكفرة فهو مع الكفرة ولا ینفعه عمله شیا هذا ورد علی سبیل الزجر
والتنفیر عن مصادقة الكفار **طس عن جابر** قال الهیثمی فی اسناده ضعفاء وثقوا
كل نفس من بنی ادم سید فالرجل سید اهله والمراة سیدة بیتها ومن لا اهل له ولا بیت سید علی جوارحه
فعلی كل احد ان یعرف قدر نعماء الله علیه ویعلم انه رقیب علیه وهو الذی استخلفه علی ذلك وجعل له علیه
السیادة وینبه بذلك علی ان السید اذا انتقص من حال من ساد علیه نقص من سیادته لقدر ذلك وعدل
بقدر ما یمكن لحرالی **ابن السنی فی عمل یوم ولیلة عن ابی هریرة** ورواه عنه ایضا بالفظ المزبور
كل نفقة ینفقها العبد یوجر فیها الا البنیان لغیر نحو مسجد وما كان زایدا علی الحاجة كما یشیر الیه الخبر
الاتی وغیره قال الحكیم انما صار غیر ماجور لانه قد ینفق فی دنیا قد اذن الله فی خرابها یزینه فی زینتها
حتی جعلت فتنة وبلوی العباد ولهذا كان رسول الله صلی الله علیه وسلم الی ان انتقل الی ربه ما بنی مسكنا
لنفسه وتبعه اولیا امته فما وضع احدهم لبنة علی لبنة ولا قصبة علی قصبة وذلك لانهم راوا الدنیا
جسرا منصوبا من خشب علی نهر عظیم وهم عابرون فیه راحلون عنه فهل رایتم احدا یبنی علی جسر خشب
سیما وقد عرفت ان المطر ینزل والنهر یعظم بالسیول والجسور تنقطع فكل من بنی علی جسر خشب
عرضه للتلف فلو كشف الله فصیحا عما رآه الدنیا حتی راه جسرا والنهر الذی بنیت علیه خطر لما بنوا
فلم یكن لهم عیون یبصرون بها الدنیا فتنظر خشب علی نهر جرار ولا كان لهم سمع یسمعون قول الرسول
العالم بما ادخر الیه ان الدنیا قنطرة فلا بالایمان عملوا ولا علی الرویة والكشف حصلوا وحسبوا ان لا
تكون فتنة فعموا وصموا **طب** وكذا الحكیم **عن خباب** بن الارت رمز المص لحسنه قال الحافظ العراقی
اسناده جید انتهی وظاهر صنیع المص انه لم یخرجه احد من الستة وهو ذهول فقد خرجه ابن
ماجه عن خباب باللفظ المزبور

كل نفقة ينفقها المسلم على نفسه وعلى عياله وعلى صديقه وعلى بهيمته يؤجر عليها الا في بناء الا بناء مسجد يبتغي به وجه الله وذلك لانها نفقة في دنيا قد اذن الله بخرابها تزيد في زينتها التي هي فتنة وبلوى للعباد وعاقبتها ان يصير ما عليها صعيدا جرزا جاء خبر ان ابا الدرداء بنى كنيفا في منزله بحمص فكتب اليه عمر لقد كان لك يا عويمر فيما بنت فارس والروم كفاية عن تزيين الدنيا وقد اذن الله بخرابها فاذا اتاك كتابي فارحل من حمص الى دمشق فجعل ذلك عقوبة له هب عن ابي حمزة ابراهيم مرسلا وفيه علي بن الجعد اورده الذهبي في الضعفاء وقال متقن فيه تجهم وقيس بن الربيع قال الذهبي تابعي له حديث منكر

كل يمين يحلف بها دون الله شرك قال ابن العربي يريد به شرك الاعمال لا شرك الاعتقاد من قبيل قوله من ابق من مواليه فقد كفر وذلك لان اليمين عقد القلب على فعل او ترك اجرى به الحالف اكده بمعظم عنده فحجر الشرع التعظيم على غير الله لانه انما يجب له ك عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ابو نعيم والديلمي

كلكم بنو آدم وآدم خلق من تراب فلا يليق بمن اصله التراب الافتخار والتكبر والتجبر لينتهين اللام في جواب القسم اي والله لينتهين قوم يفتخرون بآبائهم او ليكونن عطف على لينتهين والضمير الفاعل العائد الى اقوام وهو واو الجمع محذوف من ليكونن يعني والله ان احد الامرين واقع لا محالة اما الانتهاء او كونهم اهون على الله من الجعلان دويبة سوداء قوتها الغائط فان شمت ريحا طيبة ماتت فليحذر كل عاقل من الاتكال على شرف نفسه وفضيلة آبائه فان ذلك يورث البغض والانحطاط عن معالمهم ونهاية الخسة والندامة وغاية العداوة اذ كل يظهر مثالب الآخر ويبث مفاخر نفسه فيؤدي لذلك فلا ينبغي لعالم قل بنفسه ان اكرمكم عند الله اتقاكم والناس يجمعهم في الانساب وانما اختلفوا في الفضل انشأنا وقيل

اذا افتخرت بآباء مضوا سلفا ... قالوا صدقت ولكن بئس ما ولدوا

وقيل

وليس فخار المرء الا بنفسه ... وان عد آباء كراما ذوي نسب

وشرف النسب وان كان له غرة فينبغي للمتصف به ان يعجب بنفسه ولا يفاخر بحسبه بل يهضم نفسه البزار في مسنده عن حذيفة بن اليمان رمز المصنف لحسنه وليس كما ذكر فقد اعله الهيثمي بان فيه الحسن بن الحسين العرني وهو ضعيف

كلكم يدخل الجنة الا من شرد على الله اي فارق الجماعة وخرج عن الطاعة التي يستوجب بها دخول الجنة شراد البعير على اهله شبهه به في قوة نفار وشدة فرار لانه ترك التسبب الى شيء لا يوجد بغيره فقد اباه ونفر عنه والاباء شدة الامتناع وخص البعير لانه اشد الحيوانات نفارا فاذا انفلت لا يكاد يلحق طس ك عن ابي هريرة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير علي بن خالد وهو ثقة

كلكم راع اي حافظ ملتزم بصلاح ما قام عليه وهو ما تحت نظره من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه وكل راع مسئول عن رعيته في الآخرة فكل من كان تحت نظره شيء فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقات ذلك فان وفى ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الاوفر والجزاء الاكبر والا طالبه كل احد من رعيته بحقه في الآخرة فالامام راع اي الاعظم او نائبه في رواية فالامير فيمن ولي عليهم يقيم فيهم الحدود والاحكام على سنن الشرع ويحفظ الشرائع ويحمي البيضة ويجاهد العدو وهو مسئول عن رعيته هل راعى حقوقهم اولا والرجل راع في اهله زوجته وغيرها وهو مسئول عن رعيته هل وفاهم حقوقهم من نحو نفقة وكسوة وحسن عشرة فالمرأة راعية في بيت زوجها بحسن تدبيرها في المعيشة والنصح له والشفقة عليه والامانة في ماله وحفظ عياله واضيافه ونفسها وهي مسئولة عن رعيتها هل قامت بما يجب عليها ونصحت في التدبير اولا فاذا ادخل الرجل قوته بيته فالمرأة امينة عليه وان احرزه دونها خرج عن امانتها الخاصة وصارت هي وغيرها فيه سواء فان سرقت من المخزن قطعت وفاقا للشافعي ومالك وخلافا لابي حنيفة في قوله لا قطع بين الزوجين قال ابن العربي كنت بالروضة المقدسة وعند تاج الاسلام السمنكاني احد ايمة الشافعية فتذاكرت معه المسألة وقلت الحنفية يقولون الزوجية توجب اتحادا في الابدان يمنع من القطع كاتحاد الابوة والبنوة فقال هذا باطل اذ لو كان ذلك موجبا للاتحاد بينهما لاسقط القصاص فاذا كانت شبهة هذا الاتحاد لا تسقط العقوبة في محلها وهو المال وهو القطع بالسرقة والخادم راع في مال سيده بحفظه فعليه القيام بما يستحقه عليه من حسن خدمته ونصحه وهو مسئول عن رعيته والرجل راع في مال ابيه بحفظه وتدبير مصلحته وهو مسئول عن رعيته فكلكم راع الفاء جواب شرط محذوف الفذلكة وهي التي يأتي بها الحاسب بعد التفصيل ويقول فتلك كذا وكذا حفظا للحساب وتوقيا عن الزيادة والنقص وكلكم مسئول عن رعيته عمم اولا ثم خصص ثانيا وقسم الخصوصية الى جهة الرجل وجهة المرأة وجهة الخادم وجهة النسب ثم عمم آخرا تأكيدا لبيان الحكم اولا وآخرا وفيه رد العجز على الصدر ذكره كله البيضاوي وقال الطيبي كلكم راع تشبيه مضمر الاداة اي كلكم مثل الراعي وكلكم مسئول عن رعيته وفيه معنى التشبيه وهذا مطرد في التفصيل ووجه التفصيل حسن الشيء وحسن التعهد كالتحفظ وكلكم مسئول وهذا العقد المشترك في التفصيل وافاد ان الراعي غير مطلوب لذاته بل اقيم لحفظ ما استرعاه ويشمل المنفرد او يصدق عليه انه راع في جوارحه بفعل المامور وترك المنهي وفيه تكذيب لوضاع اموي افترى خبرا ان الله اذا استرعى عبدا الخلافة كتب له الحسنات لا السيئات حم ق د

كلكم

عن بن عمر

كلما طال عمر المسلم كان له خير لانه في الدنيا كالتاجر يسافر ليتجر ويربح فيعود لوطنه سالما غانما فراس ماله عمره ونفقته انفاسه ومن اولى الجواز رحمه وربح العمل فكلما زاد راس المال زاد الربح واستشكل بانه قد يعمل السيئات فتزيد عمره شرا واجيب بحمل المؤمن على الكامل وبان المؤمن بصدد ان يفعل ما يكفر ذنوبه من تجنب الكبائر او فعل حسنات فيقاوم بتضعيفها سيئاته وما دام الايمان باقيا فالحسنات بصدد التضعيف والسيئات بصدد التكفير طب من حديث مقدام عن عوف بن مالك قال سند ان قال عوف يا طاعون خذني اليك فقالوا اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلما الخ قال بلى رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه النهاس بن قهم وهو ضعيف فرمز المصنف لحسنه فيه ما فيه

كلمات الفرج لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم لا اله الا الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم قال الحكيم كان هذا الدعاء عند اهل البيت معروفا مشهورا يسمونه دعاء الفرج فيتكلمون به في النوائب والشدائد ومتعارف عندهم غياثه والفرج به ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب الفرج بعد الشدة عن ابن عباس رمز المصنف لحسنه

كلمات من ذكرهن مائة مرة دبر كل صلاة الله اكبر سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله وحده لا شريك له ولا حول ولا قوة الا بالله لو كانت خطاياه مثل زبد البحر لمحتهن كناية عبر بها عن الكثرة عرفا قال النووي ومن قالهن اكثر من مائة له الاجر المذكور والزيادة عليه وليس ذا من التحديد المنهي عن مجاوزة اعدادها كعدد الركعات حم عن ابي ذر رمز المصنف لحسنه وليس بجيد فقد قال الهيثمي فيه ابو كثير لم اعرفه وبقية رجاله حديثهم حسن

كلمات من قالهن عند وفاته دخل الجنة لا اله الا الله الحليم الكريم يقولها ثلاثا من المرات الحمد لله رب العالمين يقولها ثلاثا من المرات تبارك الذي بيده الملك يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ظاهر السياق ان هذه يقولها واحدة بخلاف الاولين وظاهر ان ذلك يكون آخر كلامه وليعارضه خبر من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة والقياس انه يأتي بجميع الكلمات ثم يأتي بكلمة الشهادة ابن عساكر في التاريخ عن علي امير المؤمنين

كلمات لا يتكلم بهن احد في مجلسه عند فراغه اي عند انتهاء لغط ذلك المجلس او ارادة القيام منه ثلاث مرات الا كفر بالبناء للمفعول بهن عنه ما وقع منه من اللغط في ذلك المجلس ولا يقولهن في مجلس خير ومجلس ذكر الا ختم الله بهن عليه كما يختم بالخاتم على الصحيفة والكلمات المذكورة هي سبحانك اللهم وبحمدك استغفرك واتوب اليك فان ذلك يجبر ما كان وقع في ذلك المجلس مما يوجب العقوبة من حصائد الالسنة والهفوات والسقطات د حب عن ابي هريرة

كلمتان اراد بالكلمة الكلام من قبيل كلمة الشهادة وهو خبر وخفيفتان وما بعده صفة والمبتدأ سبحان الله ونكتة تقديم الخبر تشويق السامع للمبتدأ خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان وصفهما بالخفة والثقل لبيان قلة العمل وكثرة الثواب واشارة الى رشاقتهما قال الطيبي الخفة مستعارة للسهولة شبه سهولة جريها على اللسان بما خف على الحامل لبعض متاع فلا يثقله ففيه اشارة الى ان التكاليف صعبة شاقة ثقيلة وهذه سهلة مع كونها تثقل في الميزان كثقل الشاق حبيبتان اي محبوبتان والمراد ان قائلهما محبوب الى الرحمن لتضمنها المدح بالصفات السلبية المدلول عليها بالتنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد وخص الرحمن من الاسماء الحسنى تنبيها على سعة الرحمة حيث يجازي على العمل القليل بثواب جزيل سبحان الله اي تنزيهه عما لا يليق به وبحمده الواو للحال اي اسبحه ملتبسا بحمدي له او عاطفة اي اسبحه واتلبس بحمده والحمد مضاف الى الفاعل والمراد لازمه وما يوجبه سبحان الله العظيم وفيه جواز السجع اذا وقع بغير كلفة وحث على المواظبة على الكلمتين وتحريض على ملازمتهما وتعريض بان جميع التكاليف صعبة شاقة على النفس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع انها تثقل في الميزان ثقل غيرها من التكاليف فلا يليق تركها روي ان عيسى عليه السلام سئل ما بال الحسنة تثقل والسيئة تخف فقال لان الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فلذلك ثقلت عليكم فلا يحملنكم ثقلها على تركها فان بذلك تثقل الموازين يوم القيامة والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت عليكم فلا يحملنكم على فعلها خفتها فان بذلك تخف الموازين يوم القيامة حم ق ت ه عن ابي هريرة ورواه عنه النسائي في اليوم والليلة

كلمتان احداهما ليس لها نهاية دون العرش والاخرى تملأ ما بين السماء والارض لا اله الا الله والله اكبر والمراد اذا قال ذلك باخلاص وصحة نية وحضور قلب طب من حديث معاذ بن عبد الله بن رافع عن معاذ بن جبل قال معاذ بن عبد الله كنت في مجلس فيه ابن عمرو وعبد الله بن جعفر وعبد الرحمن ابن ابي عمرة فقال ابن ابي عمرة سمعت معاذ بن جبل يقول سمعت النبي يقول فذكره رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي معاذ بن عبد الله لم اعرفه وابن لهيعة فيه ضعف وبقية رجاله ثقات

كلمتان قالهما فرعون ما علمت لكم من اله غيري الى قوله انا ربكم الاعلى كان بينهما اربعون عاما فاخذه الله نكال الآخرة والاولى ابن عساكر في التاريخ عن ابن عباس

كلم موسى اي كلم الله موسى ببيت لحم قرية من قرى الارض المقدسة ابن عساكر في تاريخه عن انس بن مالك

كلم المجذوم اي من اصابه الجذام وبينك وبينه قيد رمح او رمحين لئلا يعرض لك جذام فتظن انه اعداك

مع ان ذلك لا يكون الا بتقدير الله وهذا خطاب لمن ضعف يقينه ووقف نظره عند الاسباب وما رواه الخطيب عن انس كنت عند النبي على بساط فاتيه مجذوم فاراد ان يدخل عليه فقال يا انس اثن البساط لا يطا عليه بقدمه انتهى فلعله كان يحضره من قصر نظره ووقف عند السبب **ابن السني وابو نعيم معا في كتاب الطب** النبوي **عن عبد الله بن ابي اوفى** قال ابن حجر في الفتح وسنده واهي

كل الثوم نيا فلولا اني اناجي الملك لاكلته الذي وقفت عليه لابي نعيم كلوا الثوم وتداووا به فان فيه شفاء من سبعين داء ولولا ان الملك ياتيني لاكلته انتهى بحروفه ثم ان هذا الحديث قد عورض باحاديث النهي عن اكل الثوم واجاب زين الحفاظ العراقي بان هذا حديث لا يصح ويقاوم الصحيح وبان الامر بعد النهي للاباحة بدليل حديث ابي داود كلوه ومن اكله منكم فلا يقرب هذا المسجد حتى يذهب ريحه **حل وابو بكر في الغيلانيات عن علي** امير المؤمنين وفيه حبة العرني قال الذهبي في الضعفاء شيعي غال ضعفه الدارقطني وقال زين الحفاظ ضعفه الجمهور

كل معي ايها المجذوم **بسم الله ثقة بالله** اي كل معي اثق ثقة بالله **وتوكلا على الله** اي فاتوكل توكلا عليه فالفعل المقدر منصوب على الحال والثقة الاعتماد هذا درجة من قوي توكله واطمانت نفسه على منازلة الاسباب وليس من هذا القبيل من ضعف يقينه ووقف مع الاسباب فان ما عند الله للمجذوم واتقاه اباه اولى فلا تناقض بين الاخبار كما زعمه بعض الضالين **ع في الطب حب ك في الاطعمة عن جابر** قال اخذ رسول الله بيد مجذوم فوضعها معه في قصعته ثم ذكره قال ابن حجر حديث حسن وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وفيه نظر انتهى وقال ابن الجوزي تفرد به المفضل بن فضالة وليس بذاك ولا يتابع عليه الا من طريق لين

كل فلعمري لمن اكل برقية باطل لقد اكلت برقية حق قاله لمن رقى معتوها في القيود بالفاتحة ثلاثا غدوة وعشية وجمع بزاقه فتفل وشفي فاعطوه جعلا فقال لا حتى اسال رسول الله فذكره **حم د** في البيع والطب **ك** في فضائل القران **عن عم خارجة** بن الصلت قيل اسمه علاقة بن صحار وقيل عبد الله بن عمرو قال ك صحيح واقره الذهبي ورواه ايضا النسائي في الطب

كل ما اصميت اي ما اسرعت ازهاق روحه من الصيد والاصماء ان يقتل الصيد مكانه **ودع ما انميت** اي ما اصبته بسهمك او كلبك فمات وانت تراه والانماء ان تصيب اصابة غير قاتلة حالا وخرج به ما لو اصابه فغاب ومات ولا يدري حاله فلا ياكله **طب عن ابن عباس** رمز المؤلف لحسنه قال الهيثمي فيه عثمان ابن عبد الرحمن اظنه القرشي وهو متروك

كل من السمك ما طفا اي علا من طفا يطفو اذا علا الماء ولم يرسب **على البحر** وهو الذي يموت في الماء ثم يعلو فوق وجهه فاما دخل فيه عيش عيشه خارجه منه كان عيشه عيش مذبوح وهو ما لا يعيش لا في الماء واخذ بمفهومه الحنفية فكرهوا ما مات في البحر سواء مات بالاصطياد ام بنفسه وهو قول الجمهور وعن الحنفية يكره وفرقوا بين ما لفظه فمات وما مات فيه من غير آفة وتمسكوا بحديث ابن الزبير عن جابر ما القى البحر او جزر عنه فكلوه وما مات فيه وطفا فلا تاكلوه خرجه ابو داود مرفوعا ولو نوزع فيه بالضعف والانقطاع والقياس يقتضي الحل لانه سمك لو مات في البر لاكل بغير تذكية فكذا لو مات فيه فيحل اكله وان انتن كما قاله النووي والنهي عن اكل اللحم اذا انتن للتنزيه نعم ان خيف منه ضرر حرم **ابن مردويه** في تفسيره **عن انس** ويخالفه خبر ابي داود وابن ماجه كلوا ما حسر عنه البحر وما قذف ودعوا ما طفا فوقه

كل ما فرى الاوداج جمع ودج بالتحريك وهو العرق الذي في الاخدع **ما لم يكن قرض سن او حز ظفر** بضاد معجمة يحط الملم ذكره ابن الاثير لرواية كل امر بالاكل وقد ردها ابو عبيد وغيره وقالوا انما هو كلما افرى الاوداج اي كل شيء افرى والفري القطع اما السن والظفر فلا يحل اكل ما ذبح بهما لانهما لا يفريان ولا ينفع بهما غالبا الا الخنق الذي ليس هو على صورة الذبح وظاهر الحديث انه لا فرق بين المتصل والمنفصل وهو مذهب الجمهور وخص الحنفية بالمتصل واحلوا الذبح بالمنفصل وفرقوا بانه في المتصل معنى الخنق وبالمنفصل في معنى الالة المستقلة من خشب وغيره **طب عن ابي امامة** قال الذهبي اسناده ضعيف

كل ما ردت عليك قوسك قاله لمن قال يا رسول الله افتني في قوسي قال ابن بطال اجمعوا على ان السهم اذا اصاب الصيد فجرحه جاز اكله ولو لم يعلم هل مات بالجرح او من سقوطه في الهوى او من وقوعه على الارض وانه لو وقع على جبل مثلا منه فمات لا يوكل وان السهم اذا لم ينفذ في مقاتله لا يوكل الا اذا ادركت ذكاته **حم عن عقبة بن عامر** الجهني قال الهيثمي وفيه داود لم يسم **وحذيفة** بن اليمان **حم ه عن ابن عمرو** ابن العاص **ه عن ابي ثعلبة** جرثوم او جرهم او جرثم او ناشب او جرثومة او عرنوق او ناشر او لاشر او لاشد الاشن او لاشومة والاشهر الاول وهو ابن عمرو او ناشب او ناسم او ناسر او لاش او لاشن او ماسح او لاسح او جلهم او حمير او جرهم او غير ذلك **الخشني** بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين ثم نون نسبة الى بني خشين من النمر بن وبرة من قضاعة وكان اسلام ابي ثعلبة قبل خيبر وشهد بيعة الرضوان وتوجه الى قومه فاسلموا وهذا الحديث رمز المؤلف لحسنه قال الحافظ ابن حجر وفيه ابن لهيعة انتهى وقضية صنيع المؤلف ان ابن ماجه تفرد باخراجه من بين الستة وليس كذلك بل خرجه ابو داود من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن ابي ثعلبة قال يا رسول الله افتني في قوسي قال كل ما ردت عليك قوسك ذكيا وغير ذكي قال وان تغيب عني قال وان تغيب عنك

ما لم يصل او تجد فيه اثرا غير سهمك وقوله يصل بصاد مهملة مكسورة ولام ثقيلة اي ينتن

كل مع صاحب البلاء كالجذام والبرص **تواضعا لربك وايمانا** فانه لا يصيبك منه شيء الا بتقدير الله تعالى وهذا خطاب لمن قوي يقينه اما من لم يصل الى هذه الدرجة فمامور بعدم اكله معه كما يفيده خبر فر من المجذوم **الطحاوي** في مسنده **عن ابي ذر**

كلوا الزيت دهن الزيتون **وادهنوا به** من ادهن راسه على افتعل اي طلاه بالدهن وتولى ذلك بنفسه قال الحافظ الزين العراقي والمراد بالادهان دهن الشعر به وقيده في رواية بدهن شعر الراس وعادة العرب دهن شعورهم لئلا تشعث لكن لا يحمل الامر به على الاكثار منه ولا على التقصير فيه بل بحيث لا تشعث فيها ويلزم من بركة هذه الشجرة بركة ما يخرج منها من الزيت **فانه يخرج من شجرة مباركة** لكثرة ما فيها من القوى النافعة ولانها تنبت بالارض المقدسة التي بورك فيها **ت** في الاطعمة **عن عمر** بن الخطاب **حم ت** في الاطعمة **ك** في التفسير **عن ابي اسيد** بفتح الهمزة وكسر السين قال الحافظ العراقي كذا ضبطه الدارقطني والقول بانه بالضم لا يصح قال ك صحيح واقره الذهبي وقال ابن عبد البر مسنده من الطريقين اضطراب

كلوا الزيت وادهنوا به قال بعضهم مثال هذا الامر للاباحة او الندب لمن قدر على استعماله ووافق مزاجه **فانه طيب مبارك** اي كثير الخير والامر فيه وفيما قبله ارشادي كما قال ابن القيم الدهن في البلاد الحارة كالحجاز من اسباب حفظ الصحة واصلاح البدن وهو كالضروري لهم واما في البلاد الباردة فضار وكثرة دهن الراس به فيها خطر بالبصر **ه ك** من حديث عبد الله بن سعيد المقبري عن جده **عن ابي هريرة** وصححه ورده الذهبي بان عبد الله واه وقال الزين العراقي بعد عزوه لابن ماجه وحده فيه عبد الله بن سعيد المقبري ضعيف

كلوا الزيت وادهنوا به فان فيه شفاء من سبعين داء الظاهر ان المراد به التكثير لا التحديد كنظائره يعني ادواء كثيرة **منها الجذام** ظاهر هذا الخبر وما قبله ان اساغة المايعات تسمى اكلا فان ذهب يشكل على قولهم في نحو ما كول لا الاكل هو ايصال ما يتاتى فيه المضغ الى الجوف ممضوغا كان او غيره قال ابن الكمال فاذن لا يكون اللبن والسويق ماكولا انتهى فالحديث كما ترى صريح في رده **ابو نعيم في كتاب الطب** النبوي **عن ابي هريرة**

كلوا التين في الموجز هو حار قليلا رطب كثير المائية والغذاء سريع الانحدار واليابس حار لطيف اغذى من جميع الفواكه **فلو قلت ان فاكهة نزلت من الجنة بلا عجم لقلت هي التين وانه يذهب بالبواسير وينفع من النقرس** ويفتح السدد ويدر البول ويفتح الدماميل ويحسن اللون ويلين ويبرد ويوافق الكلى والمثانة وعلى الريق يفتح مجاري الغذاء **ابن السني وابو نعيم** كلاهما في الطب **فر** كلهم من حديث يحيى بن ابي كثير عن الثقة **عن ابي ذر** والذي وقفت عليه لابن السني والديلمي ليس على هذا السياق بل سياقه بعد قوله هي التين وينفع من النقرس انتهى

كلوا التمر على الريق فانه مقو للكبد ملين للطبع يزيد في الباه ويغذي كثيرا **وانه يقتل الدود** فانه مع حرارته فيه قوة ترياقية فاذا اديم استعماله على الريق جفف مادة الدود واضعفه وقتله **ابو بكر في الغيلانيات** وكذا ابن عدي كلهم **عن ابن عباس** وفيه ابو بكر الشافعي قال في الميزان شيخ للحاكم متهم بالوضع وعصمة ابن محمد قال في الضعفاء تركوه واورده ابن الجوزي في الموضوعات

كلوا البلح بالتمر قال في المصباح البلح ثمر النخل ما دام اخضر فاذا اخذ في التلون فبسر فاذا تكامل لونه فهو الزهو قال ابن القيم انما امر باكله معه دون البسر لان البلح بارد يابس والتمر حار رطب وقال يصلح الاخر والبسر والتمر حاران وان كان التمر اشد حرا والتمر حار في الثانية وهل هو رطب او يابس قولان وهو مقو للكبد ملين يزيد في الباه ويغذي

كلوا الخلق بالجديد فان الشيطان اذا راه غضب وقال عاش ابن آدم حتى اكل الخلق بالجديد وفي رواية الجديد بالخلق وقال في شرح الالفية معناه ركيك لا ينطبق على محاسن الشريعة لان الشيطان لا يغضب من حيوة ابن ادم بل من حياته مسلما مطيعا به ومن ثم اتفقوا على نكارته **ن ه ك** في الاطعمة **عن عايشة** قال الدارقطني تفرد به يحيى بن محمد ابو زكير بن هشام قال العقيلي لا يتابع عليه ولا يعرف الا به وقال ابن حبان ابو زكير لا يحتج به يقلب الاسانيد ويرفع المراسيل روى هذا الحديث ولا اصل له ومدار الحديث من جميع طرقه على ابي زكير وفيه ايضا محمد بن شداد قال الدارقطني لا يكتب حديثه وتابعه نعيم بن حماد عن ابي زكير ونعيم غير ثقة وفي الميزان هذا حديث منكر رواه الحاكم ولم يصححه مع تساهله في التصحيح انتهى ومن ثم اورده ابن الجوزي في الموضوع والحاصل ان متنه منكر وفي سنده ضعف او المنكر من قبيل الضعف ففيه ضعف على ضعف اذ عدم وضعه

كلوا جميعا اي مجتمعين كما امرتم بالصلاة كذلك **ولا تفرقوا فان البركة مع الجماعة** وهو محسوس لا سيما اذا كان المجتمعون على الطعام ذا ان لا ياكل الرجل وحده وفيه اشارة الى ان المواساة اذا حصلت حصلت النعمة بهما والبركة فتعم الحاضرين قال بعضهم وفي الاكل مع الجماعة فوائد منها ائتلاف القلوب وكثرة الرزق والمدد وامتثال امر الشارع لانه تعالى امرنا باقامة الدين وعدم التفرق فيه ولا يستقيم ذلك الا بايتلاف القلوب ولا تاتلف الا بالاجتماع على الطعام وشر الناس من اكل وحده ومنع رفده كما مر في حديث لمن فعل ذلك واراد من الناس نصرته على اقامة الدين فقعد في البيوت من عين ابا وهوانا ونحو لو عاد النفعهم لانه البخيل مبغوض ولو كثر تعبده والسخي محبوب ولو فاسقا كما هو شاهد **ه** من حديث عمرو بن دينار قهرمان

الزبير **عن عمر** بن الخطاب رمز لحسنه وليس كما ظن فقد ضعفه المنذري وقال فيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير
واهي الحديث وقال ابن حجر عمرو بن دينار هذا ضعيف وهو غير عمرو بن دينار شيخ ابن عيينة ذاك ثقة
كلوا جميعا ولا تفرقوا يحذف احدى التاءين **فان طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلاثة والاربعة**
كلوا جميعا ولا تفرقوا بحذف احد التاءين **فان البركة في الجماعة** قال ابن حجر يؤخذ منه ان الكفاية تنشأ عن بركة
الاجتماع وان الجمع كلما كثر زادت البركة ونقل اسحق بن راهويه عن جرير ان معنى الحديث ان الطعام الذي يشبع
الواحد يكفي قوت الاثنين والذي يشبع الاثنين يكفي قوت اربعة وفيه انه لا ينبغي للمرء ان يحتقر ما عنده فيمتنع من تقديمه
فان القليل قد يحصل به الاكتفاء بمعنى حصول سد الرمق وقيام البنية لا حقيقة الشبع **العسكري في** كتاب المواعظ
عن عمر بن الخطاب ورواه ايضا الطبراني في الاوسط بدون قوله فان البركة الى اخره وضعفه المنذري
كلوا لحوم الاضاحي قال ابن العربي لما كان اراقة دم الاضحية قد اذن في اكلها رحمة وقد كان القرابين
لا تؤكل في الشرايع فمن خصايص هذه الامة اكل قرابينها **وادخروا** قاله لهم بعد ما نهاهم عن الادخار فوق
ثلاث لجهد اصاب الناس ذلك العام فلم يضح الا بعضهم فحثهم على المواساة فلما زالت العلة ارتفع النهي عن
الادخار ورخص لهم فيه فالامر للاباحة لا للوجوب خلافا للظاهرية واقهم اقتصاره عليهما عدم جواز
البيع واتفقوا عليه لكن اختلف في الجلد فجوز ابو حنيفة بيعه بما ينتفع به ومنعه الجمهور **حم ك** في الاضحية
عن ابي سعيد الخدري **وقتادة بن النعمان** قال ك على شرطهما واقره الذهبي قال زين الحفاظ ودخل في عمومه
المنفرد والاكل مع غيره وفيه احتمال للخطابي
كلوا في القصعة من جوانبها ولا تاكلوا من وسطها بالتحريك وقد يسكن **فان البركة تنزل في وسطها**
مع ما فيه من القناعة والبعد عن الشره والنهمة والامر للارشاد والندب بل قيل للوجوب قال زين الحفاظ
العراقي وجه النهي عن الاكل من الوسط ان وجه الطعام افضله واطيبه فاذا قصده بالاكل استاثر به على
رفقته وهو ترك ادب وسوء عشرة فاما اذا اكل وحده فلا حرج والمراد بالبركة هنا الامداد من الله وقال
ابن العربي البركة في الطعام لمعان كثيرة منها استمراره وصونه عن مرور الايدي عليه فتتقذره النفس وان
زبدة المرق في الوسط فاذا اخذ الطعام من الحواشي ينتشر عليه شيا فشيا وان اخذه من اعلاه فما بعده دونه
في الطب انتهى قال الزين فيشمل عموم الطعام الخبز فلا ياكل من وسط الرغيف كما في الاحياء بل ياكل من استدارته
الا اذا قل الخبز ويندب الاكل مما يلي الاكل ويكره مما يلي غيره قال في المطامح وهل للآكل ان يدير الصحفة
اذا وضعها ربها ام لا لان مالكها ملك وضعها ذهب جماعة من المحدثين الى الثاني **حم هق عن ابن
عباس** رمز لحسنه
كلوا من حواليها يعني القصعة التي فيها الطعام **وذروا ذروتها** اي اتركوا اعلاها وسطها ندبا لا وجوبا
وبين وجه ذلك بقوله **يبارك فيها** فانكم اذا فعلتم ذلك يبارك فيها وليس المراد ترك الاكل من الاعلى والوسط
بل انه يبدا بالاكل من حواليها حتى ينتهي الى الوسط فياكل ثم يلحسها فانها تستغفر له كما يانى في حديث **د ه عن**
البيهقي ثم قال فوالذي نفسي بيده ليفتحن عليكم فارس والروم حتى يكثر الطعام فلا يذكر عليه اسم الله
عبد الله بن بسر بضم الموحدة ومهملة قال كان للنبي قصعة يقال لها الغرا يحملها اربعة رجال فلما اضحوا
وسجدوا الضحى اتى بتلك القصعة يعني وقد ثرد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جثى رسول الله فقال اعرابي
ما هذه الجلسة فقال ان الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا ثم قال كلوا فذكره قال في الرياض
اسناده حسن ورواه عنه ايضا البيهقي في السنن قال في المهذب واسناده صالح
كلوا بسم الله اي قائلين بسم الله **من حواليها واعفوا راسها** عن الاكل **فان البركة تاتيها من فوقها** قال
في المطامح تحقيق هذه البركة وكيفية نزولها امر ايماني لا يطلع على حقيقته واخذ منه ابن العربي انه لا يأكل
ياكل الرغيف على ثلاثة وثلاثين لقمة ويتدرج من الجوانب حتى ينتهي الى الوسط كما يشير اليه قوله فان البركة
تاتيها من فوقها الى هنا كلامه فاما ما ذكر من الاكل من جوانبه فقد يسلم واما هذا العدد فليس في الحديث
دلالة عليه **ه عن واثلة** بن الاسقع وفيه ابن لهيعة
كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا غير اسراف اي مجاوزة حد **ولا مخيلة** كعظيمة بمعنى الخيلاء وهو التكبر
وقيل بوزن مفعلة من اختال اذا تكبر اي بلا عجب ولا كبر قال الذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا ولفظ رواية
النسائي وابن ماجة كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا في غير اسراف ولا مخيلة وهذا الخبر جامع لفضائل تدبير المرء
نفسه والاسراف يضر بالجسد والمعيشة والخيلاء تضر بالنفس حيث تكسبها العجب وبالدنيا حيث تكسب المقت
من الناس وبالاخرة حيث تكسب الاثم **حم ن ك عن ابن عمرو** بن العاص وقال ك صحيح وهو عندهم
من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال المنذري ورواته الى عمرو ثقات يحتج بهم في الصحيح
كلوا السفرجل فانه يجلي عن الفؤاد ويذهب بطخاء الصدر قال ابو عبيد الطخاء ثقل وغشي يقال
ما في السماء طخاء اي سحاب وظلمة قال الزمخشري عن جعفر بن محمد ريح الملائكة ريح الورد وريح الانبياء ريح
السفرجل وريح الاس ريح الحور **ابن السني** احمد بن محمد بن اسحق **وابو نعيم** في الطب **عن جابر بن عبد الله**
كلوا السفرجل على الريق فانه يذهب وغر الصدر اي غليه وحرارته والسفرجل بارد قابض جيد للمعدة
والحلو منه اقل بردا ويبسا والحامض اشد يبسا وبردا واكله يسكن الظما والقي ويدر البول ويعقل البطن
وينفع من قرحة الامعا ونفث الدم والهيضة ويمنع الغثيان وتصاعد الابخرة اذا استعمل بعد الطعام ويقوي
المعدة والكبد ويشد القلب ويسكن النفس **ابن السني وابو نعيم** معا في الطب **فر عن انس** وفيه محمد بن موسى

الحرشي قال الذهبي قال ابو داود ضعيف عن عيسى بن شعيب قال ابن حبان يستحق الترك
كلوا السفرجل فانه يجم الفؤاد اي يريحه وقيل يفتحه ويوسعه من جمام الما وهو اتساعه وكثرته **ويشجع**
ويحسن الولد قيل يجعله على صلاحه ونشاطه قال الحرالي كان النبي كثيرا ما ينبه على حكمة الله في الاشياء التي بها
يتناول ويجتنب عملا بقوله تعالى يزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة فكان يبين لهم حكمة الله في المتناول من مطعوم فانه
ومعرفة اخص منافعها مما خلقه ليكون غذاء في سعة او ضرورة او داما او فاكهة او دوا وكذلك ومعرفة موازنة
ما بين الانتفاع بالشي ومضرته واستعماله على حكم الاغلب من منفعته واجتنابه على حكم الاغلب من مضرته **قر عن**
عوف بن مالك وفيه عبد الرحمن الحريري اورده الذهبي في الضعفاء ونقل تضعيفه عن الدارقطني قال ابن الجوزي
ليس الخبر للسفرجل مدار يرجع اليه وقال ابن القيم روي في السفرجل احاديث هذا منها ولا تصح
كما تكونوا يولى عليكم فاذا اتقيتم الله وخفتم عقابه ولى عليكم من يخافه فيكم وعكسه وفي بعض الكتب المنزلة
انا الله ملك الملوك قلوب الملوك ونواصيهم بيدي فان العباد اطاعوني جعلتهم عليهم رحمة وان هم عصوني جعلتهم عليهم
نقمة فلا تشتغلوا بسب الملوك ولكن توبوا الى اعطفهم عليكم ومن دعا المصطفى اللهم لا تسلط
علينا بذنوبنا من لا يرحمنا وروى الطبراني عن كعب الاحبار انه سمع رجلا يدعو على الحجاج فقال لا تفعل انكم من
انفسكم اتيتم فقد روي اعمالكم عمالكم وكما تكونوا يولى عليكم **فر** وكذا القضاعي كلاهما من حديث يحيى بن هاشم
عن يونس بن ابي اسحاق عن ابيه عن جده **عن ابي بكرة** مرفوعا قال السخاوي ورواه يحيى وعنه من يضع **هب**
من جهة يحيى بن هشام عن يونس بن ابي اسحاق **عن ابي اسحاق** عمرو بن عبد الله **السبيعي مرسلا** بلفظ كما تكونوا كذلك
يؤمر عليكم ثم قال هذا منقطع ورواية يحيى بن هشام ضعيف والسبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة وسكون
المثناة تحت وعين مهملة نسبة الى سبيع بطن من همدان وله طريق اخرى مسند عن ابن جميع في معجمه والقضاعي
من جهة احمد بن عثمان الكرماني عن المبارك بن فضالة عن الحسن عن ابي بكرة مرفوعا قال ابن طاهر والمبارك
وان ذكر بشي من الضعف فالحمل على من دونه عنده فان فيهم جهالة
كما لا يجتنى من الشوك العنب كذلك لا ينزل الفجار منازل الابرار وهما طريقان فايهما اخذتم ادركتم اليه وفي
رواية للعسكري وهما طريقان فايهما سلكتم وردتم على اهله وفي رواية فايهما اخذتم اديتم البر وهذا الحديث
قد عده العسكري وغيره من الحكم والامثال **ابن عساكر** في تاريخه وكذا ابن منيع والعسكري **عن ابي ذر** وفيه مكبر
ابن عثمان التنوخي قال في الميزان عن ابن حبان منكر الحديث جدا ثم ساق من مناكيره هذا الخبر
كما لا يجتنى من الشوك العنب كذلك لا ينزل الفجار منازل الابرار فاسلكوا اي طريق شئتم فاي طريق سلكتم
وردتم على اهله فمن سلك طريق اهل الله ورد عليهم فصار من السعدا ومن سلك طريق الفجار ورد عليهم وكان
منهم فصار من الاشقيا والانسان مع من احب ومن تشبه بقوم فهو منهم والعبد يبعث على ما مات عليه
حل عن يزيد بن مرثد مرسلا
كما لا ينفع مع الشرك شي كذلك لا يضر مع الايمان شي وفي رواية لابي نعيم ايضا كما لا يضر مع الايمان ذنب لا
ينفع مع الشرك عمل انتهى واراد الايمان الحقيقي الكامل الذي يملا القلب نورا فتطمئن النفس وتصير تحت
سلطنته ومن هذا هو الذي لا يضر معه شي من الاشياء اذ الايمان كما في شرح الحكم قد يكون بالغيب
وقد يكون عن كشف وشهود وهو الحقيقي **خط عن عمر** بن الخطاب وفيه منذر بن زياد الطائي وعنه حجاج
ابن نصير ومنذر قال في الميزان عن الدارقطني متروك الحديث وساق له ابن عدي مناكير هذا منها الخبر
قال الفلاس كان كذابا وحجاج ضعفه ابن معين وغيره وقال خ متروك **حل** من حديث يحيى بن اليمان عن سفيان
عن ابراهيم بن محمد المنتشر عن ابيه عن مسروق **عن ابن عمرو** بن العاص ثم قال ابو نعيم غريب من حديث الثوري عن
ابراهيم تفرد به يحيى بن اليمان ويحيى ثقة من رجال مسلم لكنه فلج في اخر عمره فتغير حفظه
كما يضاعف لنا معشر الانبياء **الاجر** اي الثواب ورفع الدرجات **يضاعف علينا البلا** واشد الناس بلا
الانبياء ثم الامثل فالامثل كما سبق ولذلك كان على المصطفى من التشديدات في التكليف ما لم يكن على غيره
وكان يوعك كما يوعك الرجلان **ابن سعد** في الطبقات **عن عايشة** رمز لحسنه
كما تدين تدان اي كما تفعل تجازى بفعلك وكما تفعل يفعل معك سمي الفعل المبتدأ جزاء والجزاء هو الفعل الواقع
بعده ثوابا كان او عقابا للمشاكلة كما في جزاء سيئة سيئة مثلها مع ان الجزاء المماثل ما ذون فيه شرعا فيكون
حسنا لا في ذلك سيما قال المبدان ويجوز اجراؤه على ظاهره اي كما تجازي انت الناس على صنيعهم تجازى
انت على صنيعك والكاف في محل نصب نعتا للمصدر اي تدان دينا مثل دينك والقصاص ان لم يكن فيك احد
من ذريتك ولهذا قال تعالى وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله فانه ان تتق
الله ولا تغير يحفظك في ذريتك وييسر لهم بركة تقواك ما تقربه عينك بعد موتك وان لم تتق الله فيهم
فانت مؤاخذ بذلك في نفسك وذريتك وما فعلته كله يفعل بهم وهم وان كانوا لم يفعلوا لكنهم تبعا لا ولئك
الاصول وناسبون عنه والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا **عد** من جهة
مكرم بن عبد الله الجوزجاني عن محمد بن عبد الملك الانصاري عن نافع **عن ابن عمر** ثم ضعف محمد المذكور
تفرد الحديث لمخرجه وحذفه من كلامه وتصرفه بتضعيفه غير صواب قال الزركشي ورواه البيهقي في الاسماء
والصفات وفي الزهد عن ابي قلابة مرسلا بلفظ البر لا يبلى والاثم لا ينسى والديان لا يموت وكما تدين تدان
ورجاله موثقون وقال ابن حجر له شاهد مرسل خرجه عبد الرزاق عن ابي قلابة برجال ثقات ورواه
احمد في الزهد عن ابي قلابة قال قال ابو الدردا فذكره

كم من اشعث اغبر ذي طمرين لا يؤبه له لو اقسم على الله لابره اي لا مهني ما اقسم لاجله منهم البراء بن مالك اخو انس
لابويه قال انس ان البراء لقي زحفا من المشركين وقد اوجع المشركون في المسلمين فقالوا يا براء ان رسول الله قال لو اقسمت
على ربك عز وجل لابرك فاقسم على ربك فقال اقسمت عليك يا رب لما منحتنا اكتافهم فمنحوا اكتافهم ثم التقوا على
قنطرة السوس فاوجعوا في المسلمين فقالوا يا براء اقسم على ربك قال اقسم عليك يا رب لما منحتنا اكتافهم
والحقتني بنبيك فمنحوا اكتافهم وقتل البراء شهيدا رواه ابو نعيم وغيره عن انس ت والضياء في المختارة عن انس
ورواه عنه ايضا الحاكم وصححه وابو نعيم
كم من ذي طمرين لا يؤبه له لو اقسم على الله لابره منهم عمار بن ياسر قال الزين العراقي وقد قلت في ذلك

لا تحسب الفخر في لبس وتدريع ... ووصف حسن وزي غير مشروع
ورب اشعث ذي طمرين مدفوع ... ان قال قولا تراه غير مسموع
لكنه عند رب الناس ذو قسم ... بر اذا رام امرا غير ممنوع

تنبيه قال ابن عربي هؤلاء الذين ارادهم بهذا الحديث هم الرجال المسمون بالملامتية الذين حلوا من الولاية
اقصى درجاتها وهذا يسمى مقام القرب اقتطعهم الله اليه وحبسهم في خيام الاعمال الظاهرة فلا يعرفون بخرق
العوايد فلا يلتفت اليهم بل هم غامضون في الناس مغمورون فيهم وقد قال بعضهم في صفتهم لما سئل عن قولهم
العارف مسود الوجه في الدنيا والاخرة اي مستفرغا لاوقاته كلها في تجليات الحق له فلا يرى لنفسه ولا لغاية
كونا من الاكوان والاكوان في نور الحق ظلمة فلا يشهد الا سواده لدوام التجلي عليه فهو مع الحق في الدارين او المراد
بالسوبة السيادة وبالوجه حقيقة الانسان اي له السيادة في الدارين واعلم ان الظهور للرسل كمال
وللاولياء نقص لان الرسل مضطرون اليه لاجل التشريع بخلاف الاولياء فان الله اكمل لهم الدين فكمال حالهم
ستر مرتبتهم عن نفوسهم فضلا عن غيرهم فمن منازل صونهم اداء الفريضة مع الجماعة ولا يتوطن مكانا في المسجد واذا
كلمه الناس كلمهم وراى الحق رقيبا في كلامه واذا سمع كلامهم سمع كذلك ويقلل مجالسة الناس حتى جيرانه لئلا
يشعر به ويقضي حاجة الصغير والارملة ويلاعب اولاده واهله بما يرضي الله ويمزح ولا يقول الا حقا وان عرف
في موضع انتقل لغيره فان لم تمكنه النقلة استقضى من يعرفه والح عليه في حوايجه حتى ينفر عنه وان كان عنده مقام
التحول في الصور تحول كما كان قضيب البان وهذا كله حيث لم يرد الحق اظهاره ر ابن عساكر في تاريخه عن عايشة
ورواه ايضا الطبراني في الاوسط عنها باللفظ المزبور رقما وهو صنيع المص انه لم يخرجه احد ممن وضع لهم الرموز
غير جيد قال الهيثمي وسنده ضعيف لكنه يجبر بتعدده فقد رواه الرافعي في اماليه ايضا
كم من عذق بكسر العين المهملة غصن من نخلة واما بفتحها فالنخلة بكمالها وليس مرادا هنا معلق لابي الدحداح
بدالين وحايين مهملات ولا يعرف اسمه في الجنة جزاء له على جبره لخاطر اليتيم الذي خاصم ابو لبابة في نخلة
فبكى فاشتراها ابو الدحداح من ابي لبابة بحديقة فاعطاها اليتيم فباع الباقي على الفاني بكثير
النخيل في الجنة فوق ما لا ناله والجزاء من جنس العمل حم م د ت عن جابر بن سمرة ورواه عنه الطيالسي ايضا
كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة يقول يا رب هذا اغلق بابه دوني فمنع معروفه فيه تاكيد عظيم لرعاية
حق الجار والحث على مواساته وان جار ذلك سببا للايتلاف والاتصال فان اهان كل احد جاره انعكس
الحال خد عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ابو الشيخ والديلمي والاصبهاني وضعفه المنذري
كم من عاقل عقل عن الله امره وهو حقير عند الناس دميم المنظر ينجو غدا وقف على معرفة نفسه وكمل
بالعلم بحقايقه من حيث هو انسان فلم ير فرقا بينه وبين العالم الاكبر وراى انه مطيع لله ساجد له قايم
بما تعين عليه من عبادة خالقه فطلب الحقيقة التي تجمع بينهما من العالم فلم يجد الا الامكان والافتقار
والذلة والخضوع والمسكنة ثم راى ان العالم فطر على عبادة ربه فتفرغ هذا العاقل الى من يرشده ويدله
الطريق المقربة الى سعادته لما سمع قوله سبحانه وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فتعبد بالافتقار
اليه كما عبده ساير العالم ثم راى ان الله قد حد له حدودا ونهاه عن تعديها وان ياتي من امره بما استطاع
فتعين عليه العلم بما شرعه الله ليقيم عبادته الفرعية كما اقام الاصلية فعلمها فاذا علمها امر به ونهيه
ووفى حقه وحق عبوديته فقد عرف نفسه ومن عرف نفسه عرف ربه ومن عرف ربه فهو من الناجين الفايزين
يوم القيامة وكم من ظريف اللسان جميل المنظر عظيم الشان هالك غدا في القيامة لسوء عمله وكآبة منقلبه
وقبح سيرته وسوء سريرته ان الله لا ينظر الى صوركم وانما ينظر الى قلوبكم فالقلب هو محل نظر الحق فلا عبرة
بحسن الظاهر وزخرف اللسان مع خبث الجنان هب من حديث الفضل بن سعيد عن عبادة بن كثير عن عبد
الله بن دينار عن ابن عمر بن الخطاب ثم قال اعني البيهقي تفرد به الفضل بن عبادة انتهى والفضل هذا قال الذهبي
قال ابن راهويه كان كذابا وعباد بن كثير قال خ تركوه وعبد الله بن دينار قال الذهبي ليس بقوي
كم ممن وفي رواية من اصابه السلاح ليس بشهيد ولا حميد وكم ممن قد مات على فراشه حتف انفه
عند الله صديق شهيد قال في الفردوس قال ابو عبيد يقال مات فلان حتف انفه اذا مات على
فراشه وقال غيره قيل له ذلك لان نفسه تخرج بتنفسه من فيه وانفه وغلب احد الاسمين على الاخر
لتجاورهما واصل هذا الحديث انه عليه الصلاة والسلام قال من تعدون الشهيد فيكم قالوا من اصابه
السهم فذكره وعلى ذلك ترجم البخاري باب لا يقال فلان شهيد اي على سبيل القطع والجزم الا ان
يكون بالوحي فالمقصود بالحديث النهي عن تعيين وصف واحد بعينه بانه شهيد بل يجوز ان يقال ذلك على
طريق الاجمال حل من حديث عبد الله بن خبيق عن يوسف بن اسباط عن حماد عن ابي عمران الجوني عن عبد الله

ابن

ابن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعدون الشهيد فيكم قالوا من اصابه السلاح
فذكره ثم قال اعني ابا نعيم غريب بهذا الاسناد واللفظ لم نكتبه الا من حديث يوسف انتهى ويوسف بن اسباط اورده
الذهبي في الضعفاء وقال وثقه يحيى وقال ابو حاتم لا يحتج به وقال ابن حجر في اسناده نظر فانه من رواية عبد الله
بن خبيق بمعجمة ثم موحدة وقاف مصغرا عن يوسف بن اسباط الزاهد
كم من حوراء عيناء اي واسعة العين بيضاء اعدت لرجل في الجنة وما كان مهرها في الدنيا الا شيئا قليلا مثل قبضة
قبضها من حنطة او مثلها من تمر وناولها المسكين قاصدا وجه الله تعالى فيثيبه بها زوجة في الجنة من الحور العين
ويتعدد الزوجات بتعدد الصدقات سبحان الكريم ما اوسع عطاءه عق عن احمد بن محمد النصيبي عن هشام بن عبد
الملك عن عتبة بن السكن الفزاري عن ابان بن المحبر عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب قال ابن حبان باطل وابان
متروك وقال مخرجه العقيلي لا يتابع عليه الا من هو مثله او دونه وفي الميزان عن ابن حبان حديث باطل
وقال الازدي ابان متروك الحديث وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه ومن ثم اورده
ابن الجوزي في الموضوعات واقره عليه المولف في مختصرها فلم يتعقبه
كم من مستقبل يوما لا يستكمله ومنتظر غدا لا يدركه بين به انه على العاقل ان يروض نفسه ويكشف لها حال
الاجل ويصدها عن غرور الامل حتى لا يطول الامل اجلا قصيرا ولا ينسيه موتا ولا استوا الليل والنهار
يتراكضان تراكض البريد يقربان كل بعيد ويخلقان كل جديد قال رجل لزاهد بالبصرة الك حاجة ببغداد
قال ما احب ان ابسط املي حتى تذهب لبغداد وتجيء اما سمعت قول عيسى عليه السلام الدنيا ثلاثة ايام
امس مضى ما بيدك منه وغد لا تدري اتدركه ام لا ويوم انت فيه فاغتنمه وقال امام الحرمين الدنيا ثلاثة
انفاس نفس مضى عملت فيه ما عملت ونفس انت فيه ونفس لا تدري اتدركه ام لا فكم من متنفس نفسا فاجاه
الموت قبل النفس الاخر قلت تملك الا نفسا واحدا لا يوما ولا ساعة فبادر في هذا النفس الى الطاعة قبل
الفوت والى التوبة قبل الموت ولا تهتم بالرزق فلعلك لا تبقى حتى تحتاج اليه فيكون وقتك ضايعا والهم فضلا
فر عن ابن عمر بن الخطاب وفيه عون بن عبد الله اورده في اللسان ونقل عن الدارقطني ما يفيد تضعيفه
كمل بتثليث الميم لكن الكسر ضعيف والكمال التناهي والتمام من الرجال كثير لان كمال المرء في سبعة العلم والحلم
والعدل والصواب والصدق والادب والكمال في هذه الخصال موجود في كثير من الرجال بفضل العقول وتفاوتها
لان المعرفة تبع للعقل والنساء ناقصات عقل فعقلهن على النصف من الرجال ولهذا عدلت شهادة اثنين رجل
ولم يكمل بضم الميم من النساء الا اسية بنت مزاحم قيل من العمالقة وقيل من بني اسرايل من سبط موسى وقيل عمة
موسى وقيل ابنة عمة فرعون امرأة فرعون اعدى اعداء الله الناطق بالكلمة العظمى ومريم بنت عمران ام عيسى
فانهما برزتا على الرجال لما اعطيتا من سلوك السبيل الى الله ثم الوصول اليه ثم الاتصال به والمراد بالكمال هنا
التناهي في الفضايل والبر والتقوى وحسن الخصال وتمسك به من زعم نبوة مريم واسية لان كمال البشر انما
هو في مقام النبوة ورد بان الكمال في شيء ما يكون بحصوله للكامل اوفى من غيره والنبوة ليست اوفى للنساء لبنائها
على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار والكمال في حقهن الصديقية ثم الظاهر انهما خير نساء عصرهما والتفضيل بينهما
مسكوت عنه وعلم من دليل منفصل ان مريم افضل وزادت عليها فاطمة بزيادة كمال من كمال ابيها وان فضل
عايشة بنت ابي بكر الصديق على النساء اي نساء هذه الامة كفضل الثريد بالمثلثة على ساير الطعام لا
تصريح فيه بافضلية عايشة على غيرها لان فضل الثريد على غيره انما هو لسهولة مساغه وتيسر تناوله وكان يومئذ
جل طعامهم تنبيه قال ابن عربي كمال الوجود وجود النقص فيه اذ لو لم يكن كان كمال الوجود ناقصا لعدم النقص
فيه قال تعالى اعطى كل شيء خلقه فما نقصه شيئا حتى النقص اعطاه خلقه فهذا كمال العالم وثم كمال يليق به وللانسان
كمال يليق به ومن نقص من الناس عن هذا الكمال فذلك النقص الذي في العالم لان الانسان من جملة العالم
وما كل انسان يقبل الكمال وما عداه فكامل في مرتبته لا ينقصه شيء بنص القران فما ظهر في العالم نقص الا في
الانسان لانه يجمع حقايق العالم وهو المختصر الوجيز منه حم ق ت عن ابي موسى الاشعري ورواه عنه النسائي
ايضا
كن في الدنيا كانك غريب اي عش بباطنك عيش الغريب عن وطنه بخروجك عن اوطان عاداتها ومالوفها بالزهد
في الدنيا والتزود منها للاخرة فانها الوطن اي ان الاخرة هي دار القرار كما ان الغريب حيث حل نازع لوطنه ومهما
نال من الطرف اعدها لوطنه وكلما قرب مرحلة سر وان تعوق ساعة ساءه فلا يتخذ في سفره المساكن والاصدقاء
بل يجتزي بالقليل قدر ما يقطع به مسافة عبوره لان الانسان انما وجد ليمتحن بالطاعة فيثاب وبالاثم يعاقب
ليبلوكم ايكم احسن عملا فهو كعبد ارسله سيده في حاجة فهو اما غريب او عابر سبيل فحقه ان يبادر لقضايها ثم يعود
الى وطنه وهذا اصل عظيم في قصر الامل وان لا يتخذ الدنيا وطنا وسكنا بل يكون فيها على جناح سفر مهيئا
للرحيل وقد اتفقت على ذلك وصايا جميع الامم وقد حث على الزهد والاعراض عن الدنيا والغريب المجتهد في
الوصول الى وطنه لا بد له من مركب وزاد ورفقا وطريق يسلكها فالمركب نفسه ولا بد من رياضة المركوب ليستقيم
للراكب والزاد التقوى والرفقا الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والصراط المستقيم واذا سالك
الطريق لم يزل خايفا من القطاع ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع او عابر سبيل
قال الطيبي الاحسن جعل او بمعنى بل شبه الناسك السالك بغريب لا مسكن له ياويه ثم ترقى واضرب عنه
الى عابر سبيل لان الغريب قد يسكن بلد الغربة وابن السبيل بينه وبين مقصده اودية رديئة ومفاوز
مهلكة وقطاع وشانه ان لا يقيم لحظة ولا يسكن لمحة قال بعض العارفين الارواح خلقت قبل الاجساد

ثم انبعث من عالمها العلوى النورانى فاودعت هذا الجسد الترابى الظلمانى فاجتمعا اجتماع غربة كل منهما يشير الى وطنه
ويصير الى مسكنه فالبدن اخلد الى الارض والروح بدون السموم ترض قال

رحلت مشرقة ورحت مغربا ... شتان بين مشرق ومغرب

خ فى الرقاق عن بن عمر بن الخطاب زادهم زاده وعد نفسك من اهل القبور اى استمر سايرا ولا تفتر فان
قصرت انقطعت وهلكت فى تلك الاودية فلا تنافس فى عمارة الدور فعلى المستوطن المغرور فيا بنك الموت من غير
استعداد وتقدم على سفر الاخرة بغير زاد رواه العسكرى وزاد اذا اصبحت فلا تحدث نفسك بالمسا واذا امسيت
فلا تحدث نفسك بالصباح وخذ من صحتك لسقمك ومن حياتك لموتك فانك لا تدرى ما اسمك غدا قالوا وذا من
جوامع الكلم
كن ورعا تكن اعبد الناس اى ادم عليه فى جميع الحالات حتى يصير طبعا لك فتكون اعبد الناس لدوام مراقبتك
واشتغالك بافضل العبادات بظاهرك وباطنك بايثار حقك على حظك وهذا كمال العبودية ولهذا افاق
الحسن ملاك الدين الورع وقد رجع بن المبارك من خراسان الى الشام فى رد قلم استعاره منها وابو يزيد
الى همدان لرد نملة وجدها فى قرطم اشتراه وقال غربتها عن وطنها وابن ادهم من القدس للبصرة لرد تمرة
الى نوع ورع هولاء ونشر لهم انا ردت السعادة وكن قنعا تكن اشكر الناس لان العبد اذا قنع
بما اعطاه الله رضى بما قسم له واذا رضى شكر فزاده الله جزا لشكره وكلما ازداد شكرا ازداد فضلا ولين شكرتم
لازيدنكم واحب للناس ما تحب لنفسك من الخير تكن مومنا اى كامل الايمان لاعراضك عن هواك وانك لم تحب
لهم ما تحب لنفسك فانت مومن ناقص الايمان لمتابعتك هواك واحسن مجاورة من جاورك تكن مسلما اى
كامل الاسلام فان المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه واقل الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب
وفى رواية للبيهقى بدله فان فى كثرة الضحك فساد القلب واذا فسد القلب فسد الجسد كله تنبيه الضحك
المميت للقلب ينشا من الفرح والبطر بالدنيا وللقلب حيوة وموت فحياته بدوام الطاعة وموته باجابة غير الله
من النفس والهوى والشيطان بتواتر اسقام المعاصى كموت الاجسام باسقامها واقتصر من اسباب موته
على كثرة الضحك وهو ينشى عن جميعها لانه ناشى عن حب الدنيا وحبها راس كل خطيئة قال الحرالى وحى الله
الى داود من عصانى فقد مات عنى واول من مات عنى ومن اسباب موت القلب الاشر والبطر والفرح واذا
مات لم يستجب له الله اذا دعاه والمامور بالكف عن كثرة الضحك انما هو امثالنا اما من ذاق شرب القوم من
الاحباب فليس مرادا بهذا الخطاب قال بعض العارفين جلس ذو النون للوعظ والناس حوله يبكون وشاب
يضحك فزجره فانشا يقول

كلهم يعبدون من خوف نار ... ويرون النجاة حظا جزيلا
ليس لى فى الجنان والنار راى ... انا لا ابتغى بحبى بديلا

فقيل له فان طردك فما تفعل قال

فاذا لم اجد من الحب وصلا ... رمت فى النار منزلا ومقيلا
ثم ازعجت اهلها ببكائى ... بكرة فى ضريعها واصيلا
معشر المشركين نوحوا على ... انا عبد احببت مولا جليلا
لم اكن فى الذى ادعيت صدوقا ... فجزائى منه العذاب الوبيلا

وقال بن عربى حدثت امراة من المحبات العارفات تسمى فاطمة بنت المثنى القرطبى خدمتها وسنها فوق خمس
وتسعين سنة وكنت استحى انظر اليها من حمرة خدها وحسن نغمتها وجمالها كان عمرها دون عشرين سنة
وكانت تضرب بالدف وتفرح وتقول اعتنى بى وجعلنى من اوليائه واصطفانى لنفسه فكيف لا افرح ومن
انا حتى يختارنى على ابنا جنسى هب من حديث ابى رجا وكذا القضاعى عن ابى هريرة قال العلاوابو رجا
متكلم فيه واقول فيه ايضا برد بن سنان اورده الذهبى فى الضعفا وقال قال ابو داود يرى القدر وبه يعرف
ان العامرى لم يصب فى زعم صحته
كنت اول الناس فى الخلق واخرهم فى البعث بان جعلنا سرحقيقته تقصر عقولنا عن معرفتها وافاض عليها
وصف النبوة من ذلك الوقت ثم لما انتهى الزمان بالاسم الباطن فى حقه الى وجود جسمه وارتباط الروح به
انتقل حكم الزمان الى الاسم الظاهر فظهر بكليته جسما وروحا واما قول الحجة المراد بالخلق التقدير لا الايجاد
فانه قبل ولادته لم يكن موجودا فتعقبه السبكى بانه لو كان كذلك لم يختص به لتتمته انا اول من تنشق
عنه الارض بن سعد فى الطبقات عن قتادة مرسلا ظاهر صنيع المصنف انه لم يره مسندا لاحد وهو غفول فقد
خرجه ابو نعيم فى الدلايل وابن ابى حاتم فى تفسيره وابن لال والديلمى كلهم من حديث سعيد بن بشير
عن قتادة عن الحسن عن ابى هريرة مرفوعا بلفظ كنت اول النبيين فى الخلق واخرهم فى البعث ثم اما جزم بعقبه
وقد مر الكلام فيه وسعيد بن بشير ضعفه بن معين وغيره
كنت نبيا لم يقل كنت انسانا ولا كنت موجودا اشارة الى ان نبوته كانت موجودة فى اول خلق الزمان
فى عالم الغيب دون عالم الشهادة فلما انتهى الزمان بالاسم الباطن الى وجود جسمه وارتباط الروح به انتقل
حكم الزمان فى جريانه الى الاسم الظاهر فظهر بذاته جسما وروحا فكان الحكم له باطنا اولا فى كل ما ظهر
من الشرايع على ايدى الانبياء والرسل ثم صار الحكم له ظاهرا فنسخ كل شرع ابرزه الاسم الباطن بحكم الاسم
الظاهر لبيان اختلاف حكم الاسمين وان كان الشرع واحدا وادم بين الروح والجسد يعنى انه
تعالى اخبره بمرتبته وهو روح قبل ايجاد الاجسام الانسانية كما اخذ الميثاق على بنى ادم قبل ايجاد اجسامهم

ذكر

ذكر بن عربى ومنه اخذ بعضهم قوله لما اخذ الله من بنى ادم من ظهورهم ذرياتهم واشهدهم على انفسهم
الست بربكم كان محمد اول من قال بلى ولهذا صار متقدما على الانبيا وهو اخر من يبعث فان قيل حقيقة
ادم فى هذا الهيكل المخلوق من طين المنفوخ فيه الروح فمجموع الروح والجسد هو المسمى بادم فما معنى
وادم بين الروح والجسد فالجواب انه مجاز عما قبل تمام خلقته قريبا منه كما يقال فلان بين الصحة والمرض
اى حالة تقرب من كل منهما قال السخاوى وما اشتهر على الالسنة بلفظ كنت نبيا وادم بين الما والطين
فلم اقف عليه بن سعد فى الطبقات حل عن ميسرة الفجر له صحبة من اعراب البصرة بن سعد عن ابى الجدعا
طب عن بن عباس قال قيل يا رسول الله متى كنت نبيا فذكره قال الطبرانى لا يروى عن بن عباس الا
بهذا الاسناد وفيه قيس بن الربيع قال الذهبى لا يحل له حديث منكر وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد
من المشاهير والا لما ابعد النجعة وهو عجب فقد خرجه الترمذى فى العلل وذكر انه سال عنه البخارى ولم
يعرفه قال ابو عيسى وهو غريب واخرجه البخارى فى تاريخه واحمد وابن السكن والبغوى عن ميسرة ايضا
واخرجه عنه الحاكم بلفظ قلت يا رسول الله متى كنت نبيا قال وادم بين الروح والجسد وقال صحيح
واقره الذهبى واخرجه احمد والطبرانى باللفظ المزبور عنه قال الهيثمى ورجالهما رجال الصحيح
كنت بين شر جارين بين ابى لهب وعقبة بن ابى معيط فانهما كانا اشر الناس ايذا وظلما له وقد بلغ
من ايذايهما ما حكاه بقوله ان كانا ليأتيان بالفروث فيطرحانها على بابى حتى انهم ليأتون ببعض ما يطرحون
من الاذى كالغايط والدم فيطرحونه على بابى تناهيا فى ايصال الاذية ومبالغة فى اضرار تلك النفس الطاهرة
الزكية لما اراده الله وقدره فى الازل من تضاعف العقاب على تلك النفوس الشقية وقصة ابى جهل فى وضع
سلا الجزور على ظهره وهو ساجد مشهورة وفى ذلك ارشاد الى ندب تحمل الاذى من الجار وان من صبر فله عقبى
الدار بن سعد فى الطبقات عن عايشة
كنت من اقل الناس من الجماع حتى انزل الله على الكفيت بفتح الكاف وسكون الفا وفتح البا وضبط المصنف
فما اريده من ساعة الا وجدته وهو قدر فيها لحم هذا صريح فى رد ما قيل ان معنى الكفيت فى خبر رزقت الكفيت
ما اكفت به معيشتى اى اضم واصلح قال بن سيد الناس وكثرة الجماع محمودة عند العرب اذ هو دليل الكمال
وصحة الذكورية ولم يزل التفاخر بكثرته عادة معروفة والتمدح به سيرة مرضية بن سعد فى الطبقات عن محمد
ابن ابراهيم مرسلا وهو التيمى وعن صالح بن كيسان مرسلا راى بن عمر وسمع عروة قال والزهرى الذهبى
كان جامعا بين الفقه والحديث والمروة
كنت نهيتكم عن الاشربة جمع شراب وهو كل مايع رقيق يشرب ولا يتاتى فيه المضغ حلالا او حراما قال ابن
الكمال الا فى ظروف الادم فانها جلد رقيق لا يجعل الماء حارا فلا يصير مسكرا واما الان فاشربوا فى كل وعا
ولو غير ادم غير ان لا تشربوا مسكرا فان زمن الجاهلية قد بعد واشتهر التحريم وتقرر فى النفوس فنسخ ما كان
قبل ذلك من تحريم الانتباذ فى تلك الاوعية خوفا من مصيره مسكرا فلما تقرر الامر ابيح الانتباذ فى كل
وعا بشرط عدم الاسكار م عن بريدة بن الحصيب وفى رواية له عنه ايضا نهيتكم عن الظروف وان الظروف
لا يحل شيا ولا يحرمه وكل مسكر حرام
كنت نهيتكم عن الاوعية اى عن الانتباذ فى الظروف فانتبذوا فى اى وعا كان ولو اخضر وابيض لعموم
الخبر خلافا لبعض المتقدمين واجتنبوا كل مسكر اى ما من شانه الاسكار اى من اى شراب كان وهذا
نسخ صريح للنهى عن النبيذ فى المزفت والنقير هـ عن بريدة ورواه عنه ايضا بن جرير وغيره
كنت نهيتكم نهى تنزيه او تحريم عن لحوم الاضاحى اى عن امساكها وادخارها والاكل منها فوق ثلاث من الايام
ابتداوها من يوم الذبح او من يوم النحر واوجبت عليكم التصدق بها عند مضى الثلاث وانما نهيتكم عن ذلك
ليتسع ذو الطول اى ليتوسع اصحاب الغنى على من لا طول له اى على الفقرا فكلوا ما بدا لكم اى مدة بدوا الاكل
لكم ولو فوق ثلاث واطعموا وادخروا فانه لم يبق تحريم ولا كراهة فيباح الان الادخار فوق ثلاث والاكل
منه متى شا مطلقا قال القرطبى هذا الحديث ونحوه من الاحاديث الدافعة للمنع لم يبلغ من استمر على المنع كعلى
وعمر وابنه لانها اخبار احاد لا متواترة وما هو كذلك يصح ان يبلغ بعض الناس دون بعض قال النووى وهذا
من نسخ السنة بالسنة قال ابن العربى هذا من ناسخ الحديث ومنسوخه وهو باب عسر اعسر من القران
وقد كان الكلها مباحا ثم حرم ثم ابيح ففيه رد على المعتزلة الذين يرون ان النسخ لا يكون الا بالاخف الى الاثقل
واى هذين اخف او اثقل فقد نسخ احدهما بالاخر فالواو محل جوازا لاكل فى التطوع لا المنذور ت عن
بريدة وفى الباب عن على وغيره
كنت نهيتكم عن زيارة القبور لحدثان عهدكم بالكفر واما الان حيث انمحت اثار الجاهلية واستحكم
الاسلام وصرتم اهل يقين وتقوى فزوروا القبور اى بشرط ان لا يقترن بذلك تمسح بالقبر او تقبيله
او سجود عليه او نحو ذلك فانه كما قال السبكى بدعة منكرة انما يفعلها الجهال فانها تزهد فى الدنيا وتذكر
الاخرة وتعم الذكر والمرئى فيه فلا تكثر الزيارة منها فذاك والاكثرين مباهاة المحتقرين
فليس يجز كالعيان قال القاضى الفاء متعلق بمحذوف اى نهيتكم عن زيارتها مباهاة بتكاثر الاموال
فعل الجاهلية واما الان فقد جاء الاسلام وهدم قواعد الشرك فزوروها فانها تورث رقة القلب وتذكر
الموت والبلا قال بن تيمية قد اذن النبى فى زيارتها بعد النهى وعلله بانها تذكر الموت والدار الاخرة
واذن اذنا عاما فى زيارة قبر المسلم والكافر والسبب الذى ورد عليه لفظ الخبر يوجب دخول الكافر والعلة

موجودة في ذلك كله وقد كان النبي يأتي قبور البقيع والشهداء للدعاء والاستغفار لهم فهذا المعنى يختص بالمسلمين
انتهى **ه عن ابن مسعود** قال المنذري إسناده صحيح وظاهر صنيع المؤلف أن هذه الأحاديث لم يخرج منها شيء في أحد الصحيحين
وليس كذلك بل جمع مسلم غالبها في حديث واحد وهو نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وعن لحوم الأضاحي فوق ثلاث
فأمسكوا ما بدا لكم ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا انتهى وعزاه ابن
حجر لأحمد ت حب ك من حديث بريدة بنحوه

كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها ترق القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة ولا تقولوا هجرا
بالضم أي قبيحا أو فحشا وقد أهجر في منطقه أفحش وأكثر الكلام فيما لا ينبغي وقوله نهيتكم خطاب رجال فلا يدخل
فيه الإناث على المختار عند أصحابنا فلا يندب لهن لكن يجوز مع الكراهة ثم الزيارة بمجردها هذه القصة يستوي
فيها القبور كما سبق قال السبكي متى كانت الزيارة بهذا القصد لا يشرع فيها قصد قبر بعينه ولا تشد الرحال
لها وعليه يحمل ما في شرح مسلم من منع شد الرحال لزيارة القبور وكذا بقصد التبرك إلا الأنبياء فقط وقاد بعضهم
استدل به على حل زيارة القبور ذهب الزائر ذكرا أم أنثى والمزور مسلما أم كافرا قال النووي وبالجواز قطع
الجمهور وقال صاحب الحاوي ولا يجوز زيارة قبر الكافر وهو غلط انتهى وحجة الماوردي آية ولا تقم على قبره
وفيه نظر انتهى **ك** في الجنائز **عن أنس** قال ابن حجر سنده ضعيف

لكن المساجد مهور الحور العين يعني أن له بكل كنسة يكنسها المسجد من المساجد حورا في الجنة ويظهر أن ذلك
إذا فعله محتسبا لا بأجرة كما هو المتعارف الآن **ابن الجوزي** في العلل المتناهية في الأحاديث الواهية من حديث
عبد الواحد بن زيد عن الحسن **عن أنس** بن مالك وأورده أيضا في الموضوعات وحكم بوضعه وقال فيه
مجاهيل وعبد الواحد بن زيد متروك انتهى وروى بمجموعه الديلمي والطبراني

كونوا في الدنيا أضيافا يعني بمنزلة الضيف ودارها فنكم الإسلام والضيف يرتحل حيث ينزله المضيف
ويأكل ما قدم له ولا يتحكم فإنه لا بد من الارتحال وسائر ما تراه في هذه الدار خيال ومن لا يعرف مرتبة الخيال
فلا عنده من المعرفة رائحة بحال وقد قال عليه الصلاة والسلام الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا فنبه على أن
ما أدركه في هذه الدار كإدراك النائم في النوم وهو خيال فبالموت يرى أنه استيقظ وهكذا الحال يكون فيه لا بد لكم
من الانتقال عنه كالضيف لا بد له من الانتقال **واتخذوا المساجد بيوتا** يعني لتكن لكم إليها تأوون وإلى ذكر الله
فيها تسكنون ولطاعته فيها تأنسون وكذا بيكم بكثرة المقام فيها تخصون كبيوت الدنيا لأسباب دنياكم ولا تنسوا أهليكم
وتخصيص أموالكم ولا تتخذوها لمعاشكم ونكاحكم وحضور مأتمكم فإنها لم تبن لذلك كما في الخبر **وعودوا قلوبكم الرقة**
أي عند ذكر الله ووعده ووعيده ورقتها بدوام الفكرة في الذكر ونسيان ذكر الخلق بإيثار ذكر الحق ويحتمل أن
المراد تعويد القلب الرفق على الإخوان والعطف بهم بذكر الله **وأكثروا التفكر والبكاء** يعني التفكر في عظمة الله وقوة
بطشه وتكثر البكاء والحذر من متابعة هواه كما قال **ولا تختلفن** في رواية بك تختلفن **بكم الأهواء** أما أهواء الدنيا
فتقطع عن الاستعداد للآخرة وأما أهواء البدع في الدين فيقطع عن المولى وهو **تبنون ما لا تسكنون وتجمعون ما لا
تأكلون وتؤملون ما لا تدركون** وهذا هو الذي رجح عند المنقطعين إلى الله انقطاعهم عن الخلق ولزومهم السياحات
والبراري والسواحل والفرار من الناس والخروج من ملك الحيوان **الحسن بن سفيان حل** وكذا الديلمي **عن الحكم بن عمير**
وفيه عندهم جميعا بقية وموسى بن حبيب قال الذهبي ضعفه أبو حاتم

كونوا للعلم رعاة وكذا هو في الفردوس بالواو وفي نسخ بالواو فليحرر **ولا تكونوا له رواة** تمامه عند مخرجه أبي نعيم
فقد يرعوي من لا يروي وقد يروي من لا يرعوي إنكم لن تكونوا عالمين حتى تكونوا بما علمتم عاملين انتهى بلفظه فاقتصار
المؤلف على هذه القطعة وحذف ما عداها من سوء التصرف فإن كان جائزا قال في شرح الحكم علم الهداية يحصل به
المقصود من أول وهلة وعلم الرواية لا يحصل به الهداية إلا بشروط وتدريج وعلم الهداية تسبقه الخشية للقلب
فتسكنه الهيبة والحياء والأنس وقال الماوردي ربما عني المتعلم بالحفظ من غير تصور ولا فهم حتى يصير حافظا
لألفاظ المعاني وهو لا يتصورها ولا يفهم ما تضمنها يروي بغير روية ويخبر عن غير خبرة فهو كالكتاب الذي لا يدفع
شبهة ولا يؤيد حجة **حل عن ابن مسعود** من رواية القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده ابن مسعود

كلام ابن آدم كله عليه لا له إلا أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر أو ذكر الله عز وجل لأن اللسان ترجمان القلب
يؤدي إليه القلب عنه ما يجد فيعبر عنه اللسان فيرمي به إلى الأسماع فيولج القلب فإن خيرا فخير وإن شرا فشر
وكلام ابن آدم على ضروب منها ما يخلص للآخرة فذلك محبوب مطلوب موعود عليه خير ومنها ما يخلص للدنيا
ولا نصيب للآخرة فيه وذلك مرغوب عنه متوعد عليه ومنها ما لا بد لهم منه في معاشهم كالأخذ والإعطاء لكن ما دون
فيه والحساب من ورائه ومن ثم قال بعض السلف ما تكلمت بكلمة منذ عشرين سنة لم أتدبرها قبل التكلم بها
إلا ندمت عليها إلا ذكر الله وهذا الحديث مقتبس من قوله تعالى لا خير في كثير من نجواهم الآية قال الكلام يكون
بخيره فهو له وفيه ثواب وشره فهو عليه وفيه عقاب ولغوه عليه حسابه وعناؤه فلا يضيع نعمة نطقه فيما لا حاجة إليه
وربما جر كثرة الكلام المباح إلى الحرام **ت ه ك هب عن أم حبيبة** قال الترمذي غريب

كلام أهل السموات من الملائكة **لا حول ولا قوة إلا بالله** أي إن ذلك أكثر كلامهم **خط** في ترجمة خلف المؤازيني
عن أنس وفيه أحمد بن محمد بن عمران قال الذهبي في الضعفاء ضعيف معروف وداود بن صغير قال الدارقطني
وغيره منكر الحديث وابن عدي غاليا في التشيع ومن ثم أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح

كلامي لا ينسخ كلام الله وكلام الله ينسخ كلامي وكلام الله ينسخ بعضه بعضا وهذا من
خصائص هذه الشريعة وهذا النبي قاله الجلال من خصائصه أن في كتابه وشرعه الناسخ والمنسوخ

ثم هذا الحديث احتج به من منع نسخ الكتاب بالسنة وذهب الأكثر إلى جوازه لأن السنة مما أتى به الله قالوا والخبر
منكر **عق عد قط عن جابر** قال الذهبي فيه جبرون بن واقد الإفريقي متهم فإنه روى بقلة حياء بهذا الحديث انتهى وقال
الغرياني في مختصر الدارقطني فيه جبرون غير ثقة وعنه داود بن محمد القنطري ليس بثقة يأتي بالأباطيل قاله الذهبي وقال
ابن الجوزي في العلل قال ابن عدي هذا حديث منكر وفي الميزان تفرد به القنطري وهو موضوع وبه يعرف أن عزو
المؤلف الحديث لابن عدي وحذف ما أعله به غير مرضي

كيف أنتم أي كيف الحال بكم فهو سؤال عن الحال وعامله محذوف أي كيف تصنعون فلما حذف الفعل أبرز الفاعل
إذا كنتم من دينكم في مثل القمر ليلة البدر لا يبصره منكم إلا البصير ابن عساكر في ترجمة صدقة الخراساني
عن أبي هريرة ظاهر صنيع المؤلف أن ابن عساكر خرجه وأقره ساكتا عليه والأمر بخلافه بل قال إن صدقة ضعفه أحمد
والنسائي ووثقه أبو زرعة انتهى وفي الضعفاء للذهبي عن ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به

كيف أنتم أي كيف تصنعون **إذا جارت عليكم الولاة** الحال المسؤول عنها الصبر أم تقاتلون وترك القتال
لازم كما هو مصرح به في عدة أخبار **طب عن عبد الله بن بسر** المازني رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال ففيه عمرو بن هلال
الحمصي مولى بني أمية قال الهيثمي جهله ابن عدي قال في الميزان قال ابن عدي غير معروف ولا أحدث به بمحفوظ وأشار
إلى هذا الحديث قال في اللسان قال ابن عدي هذا الذي ضعفه ابن عدي

كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم أي والخليفة من قريش على ما وجب واطرد وإمامكم في الصلاة
رجل منكم كما في مسلم أنه يقال له صل بنا فيقول لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة لهذه الأمة وقال الطيبي
معنى الحديث أي يؤمكم عيسى حال كونكم في دينكم وصحح المولى التفتازاني أنه يؤمهم ويقتدي به المهدي لأنه أفضل
فإمامته أولى وفي رواية بدل إمامكم منكم وأمكم منكم ومعناه يحكم بشريعة الإسلام وهذا استفهام عن حال من يكونون
أحياء عند نزول عيسى كيف يكون سرورهم بلقاء هذا النبي الكريم وكيف يكون فخر هذه الأمة وعيسى روح الله يصلي
وراء إمامهم وذلك لا يلزم انفصال عيسى من الرسالة لأن جميع الرسل بعثوا إلى الدعاء بالتوحيد والأمر بالعبادة
والعدل والنهي عما خالف ذلك من جزئيات الأحكام بسبب تفاوت الأعصار في المصالح من حيث إن كل واحدة
منها حق بالإضافة إلى زمانها مراعى فيه صلاح من خوطب به فإذا نزل المتقدم في أيام المتأخر نزل على وفقه ولذلك قال
عليه السلام لو كان موسى حيا لما وسعه إلا اتباعي تنبيها على أن اتباعه لا ينافي الإيمان به بل يوجبه **ق عن أبي هريرة**
ورواه عنه أحمد أيضا

كيف أنت يا عويمر أي أخبرني على أي حالة تكون يا عويمر وهو تصغير عامر **إذا قيل لك من قبل الله تعالى يوم
القيامة أعلمت أم جهلت فإن قلت علمت قيل لك فماذا عملت فيما علمت وإن قلت جهلت قيل لك فما كان
عذرك فيما جهلت ألا تعلمت** هذا من الأدلة الشرعية على قبح الجهل وعلى وبال عدم العمل بالعلم وهو استعظام
لما يقع يومئذ من الدهشة والتحير في الجواب والارتباك فيما لا حيلة في دفعه ولا سبيل إلى التخلص منه وأن
ما يحدث المرء به نفسه ويسهله عليها تعلل بباطل وطمع فيما لا يجدي فأفاد أن الحجة عند الله على حزبين الجهل
بأمر الدين فلا يعرف ما يأتي ولا يعلم ما يذر والسهو عما يعلم ذهابا عن إتيان ما أمر الله به وركوبا لما نهى عنه
بنهوض النفس وغرور الدنيا وزخارفها وهذا أقبح النوعين **ابن عساكر** في تاريخه **عن أبي الدرداء**

كيف بكم قال الطيبي كيف يسأل بها عن الحال أي ما حالكم وكيف أنتم **إذا كنتم عن** وفي نسخ في **دينكم كرؤية
الهلال** أي كيف تفعلون وكيف يكون حالكم إذا اختفيت عليكم أحكام دينكم فلم تبصروها لغلبة الجهل واستيلاء
الرين على القلب وهو استعظام لما أعد لهم وتهويل لهم وأنهم يقعون في أمر مهول لا مخلص منه **ابن عساكر**
في التاريخ **عن أبي هريرة**

كيف يقدس الله أمة لا يؤخذ من شديدهم لضعيفهم استخبار فيه إنكار وتعجب أي أخبروني كيف يطهر
الله قوما لا ينصرون العاجز الضعيف على الظالم القوي مع تمكنهم من ذلك أي لا يطهرهم الله أبدا فما أعجب
حالكم أن ظننتم أنكم مع تماديكم على ذلك يطهركم والتقديس من قدس في الأرض إذا ذهب فيها وأبعد
ويقال قدس إذا طهر لأن مطهر الشيء يبعده عن الأقذار **ه حب عن جابر** بن عبد الله

كيف يقدس الله أمة أي من أين يتطرق إليها التقديس والحال أنه **لا يؤخذ لضعيفها حقه من قويها وهو غير
متعتع** بفتح التاء أي من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه قال القاضي ترك الحسب أقبح من موافقة المعصية لأن
النفس تلتذ بها وتميل إليها ولا كذلك ترك الإنكار عليها فترك إزالة المنكر مع القدرة أبلغ في الذم وأخرج
ابن عساكر عن ابن عباس أن النبي أيوب الذي ابتلي به أنه استعان به مسكين على ظالم فلم يعنه **ع هق**
وكذلك في الشعب **عن بريدة** قال لما قدم جعفر من الحبشة قال له النبي أخبرني ما أعجب ما رأيته بها قال مرت
امرأة على رأسها مكتل فأصابها فارس فرماه فجعلت تلمه وتقول ويل لك يوم يضع الملك كرسيه فيأخذ المظلوم
من الظالم فذكره قال الهيثمي بعد عزوه لأبي يعلى فيه عطاء بن السائب ثقة لكنه اختلط وبقية رجاله ثقات
وقال بعضهم عقب عزوه للبيهقي فيه عمرو بن قيس عن عطاء أورده الذهبي في المتروكين وقال تركوه اتهم
أي بالوضع

كيف وقد قيل قاله لعقبة وقد تزوج فأخبرته امرأة أنها أرضعتهما فركب إليه يسأله فقال كيف أي كيف تباشرها
وتفضي إليها وقد قيل إنك أخوها من الرضاع فإنه بعيد من المروءة والورع ففارقها ونكحت غيره قال
الشافعي فإنه لم ير شهادة فكره له المقام معها تورعا أي فأمره بفراقها لا من طريق الحكم بل الورع لأن شهادة
المرضعة على فعلها لا يقبل عند الجمهور وأخذ أحمد بظاهر الخبر فقبلها ولم يجز حضرة توافقه ولا أنها شهادة

بل كان ذلك مجرد اخبار واستفسار وهو كما برما نقبل فيه شهادة النسا الخاص لا يثبت الا باربع قال القاضي
قال الطيبي كيف سوال عن الحال وقد قيل حال وهما يستبعدان عاملا يجل فيهما يعني كيف تباشرها وتفضي اليها
وقد قيل انك اخوها هذا بعيد من المروة والورع وفيه يجب تجنب مواقع التهم وانشد
قد قيل لك ان صدقا وان كذبا فما اعتذارك عن قول اذا قيلا
خ في الشهادات عن ابي سروعة بكسر المهملة وسكون الرا وفتح الواو المهملة عقبة بضم المهملة وسكون
القاف بن الحارث بالمثلثة بن عامر القرشي النوفلي من مسلمة الفتح ورواه ابو داود في القضا والترمذي في الرضاع
والنسائي في النكاح
كيلوا طعامكم عند البيع وخروجه من مخزنه يبارك لكم فيه اي يحصل فيه الخير والنمو البيع ودخول بنفي الجهالة
اما البيع والشرا فظاهر واما كيل ما يخرجه لعياله فلانه اذا اخرجه جزافا قد ينقص عن كفايته فيتضررون او يزيد
فلا يعرف ما يدخر لتمام السنة فامر بالكيل ليبلغهم المرة التي ادخرها قال ابن الجوزي وغيره وهذه البركة
يحتمل كونها للتسمية عليه وكونها لما بورك في مد اهل المدينة بدعوته ولا ينافيه خبر عايشة انها كانت تخرج
قوتها بغير كيل فبورك لها فيها حتى عملت المدة التي تبلغ اليها عند انقضايها لان ما هنا في طعام يشترى او يخرج
من مخزنه فبركته بكيله لاقامة القسط والعدل وما بيتها كالله اختبارا فدخله النقص وقوله يبارك بالجزم جوابا
للامر حم خ في الاطعمة عن المقدام بكسر الميم بن معدي كرب غير مصروف حم ه عن عبد الله بن بسر حم
ه عن ابي ايوب طب عن ابي الدرداء
كيلوا طعامكم فان البركة في الطعام المكيل قال البعض كانه يشير الى انه اذا علم كيله وو زنه حلت
البركة بنفي الجهالة ونفي التهمة من الطعام بيت وكان لبعضهم اذا انفد حاجة مع غلامه ختمها ويقول فيه
فايدتان سلامته من سري من سوء الظن بالغلام ويمنعه من الخيانة ولعوده الامانة لكن مجرد الكيل لا يحصل
البركة ما لم ينضم له قصد الامتثال فيما يشرع كيله ومجرد عدم الكيل لا ينزعها ما لم ينضم له الاختبار والمعارضة
ابن النجار في تاريخه عن علي امير المومنين ورواه القضاعي وغيره وقال بعضهم حسن غريب
الكافر يلجمه العرق يوم القيمة حتى يقول يا رب ارحني ولو الى النار اي ولو انصرف من الموقف الى جهنم لراى
ان ما فيه اشد منها وفيه ان العذاب لا يكون في الاخرة بادخال الجحيم فقط بل قد يكون بانواع اخر تتقدم
على دخولها خط في ترجمة علي بن عبد الله الطاي عن ابن مسعود وفيه بشر بن الوليد قال الذهبي صدوق
لكنه لا يعقل كان قد خرف
الكباير جمع كبيرة وهي كل ما كبر من المعاصي وعظم من الذنوب واختلف فيها على اقوال والاقرب انها كل ذنب رتب
الشارع عليه حدا وصرح بالوعيد عليه الاشراك بالله بالرفع خبر المبتدا المقدر وعقوق الوالدين بان يفعل
الولد ما يتاذى به الوالد تاذيا ليس بهين مع كونه ليس من الافعال الواجبة ذكره النووي كابن الصلاح وقتل
النفس بغير حق واليمين الغموس والواو في الاربعة للعطف على السابق والشرك اعظمها حم خ ت ن عن
ابن عمرو
الكباير سبع قالوا يا رسول الله وما هن قال هن الشرك بالله بان يتخذ معه الها غيره وعقوق الوالدين اي
الاصلين المسلمين وان عليا وقتل النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق كالقصاص والقتل بالردة والرجم
وقذف المراة المحصنة بفتح الصاد اي التي احصنها الله من الزنا وبكسرها اسم فاعل اي التي حصنت فرجها
من الزنا والفرار اي الهرب من الزحف يوم القتال في جهاد الكفار واكل الربا اي تناوله باي وجه كان واكل
مال اليتيم اي الطفل الذي مات ابوه والمراد بغير حق قال الذهبي في الكباير وفرار الفار عن سلطانه اعظم
وزرا من فرار الفارس من عسكر خذلوا لانه انضم الى بلد سلطانه وكذا فرار من فر لغزو سلطانه احف كالجند في فرارهم
والرجوع الى الاعرابية بعد الهجرة هذا يدل على انقسام الكباير في عظمها الى كبير واكبر واخذ منه ثبوت الصغاير
لان الكبيرة بالنسبة اليها اكبر منها وما وقع للاستاذ الباقلاني والامام من ان كل ذنب كبيرة ونفيهم الصغاير
فانما هو نظر الى عظمة من عصى الرب فكرهوا تسمية معصية الله صغيرة مع وفاقهم في الجرح على انه لا يكون بمطلق
المعصية فالخلف لفظي يرجع بمجرد التسمية ثم انه لا يلزم من كون المذكورات اكبر الكباير استواء رتبتها في نفسها
كما اذا قلت زيد وعمرو افضل من بكر فانه لا يقتضي استواءهما قال الطيبي ليس القايل ان يقول كيف عدها
هنا سبعا وفي احاديث اخر اكثر لانه انما انهى في كل مجلس ما اوحي اليه او سنح له باقتضا احوال السايل وتفادي
الاوقات فالاضبط ان يجمع كلها ويجعل مقيسا عليها كما بينه ابن عبد السلام طس عن ابي سعيد الخدري
رمز المصنف لصحته والامر بخلافه ففيه عبد السلام بن حرب اورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال صدوق
وقال ابن سعد في حديثه ضعف واسحاق بن عبد الله بن ابي فروة ساقه الذهبي في الضعفاء وقال متروك
واه
الكباير جمع كبيرة قال ابو البقاء هي من الصفات الغالبة التي لا يكاد يذكر الموصوف معها الشرك بالله
اي ان يجعل لله ندا ويتخذ معه غيره من حجر او شجر او شمس او قمر او نبي او شيخ او جني او نجم او غير ذلك
قال الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال انه من يشرك بالله فقد حرم الله
عليه الجنة وماواه النار فمن اشرك به ومات مشركا فهو من اصحاب النار قلت كما ان من امن به ومات مومنا
فمن اهل الجنة وان عذب والاياس من روح الله بفتح الرا والقنوط من رحمة الله قال القاضي ليس لقايل
ان يقول كيف عد الكباير هنا ثلاثا او اربعا وفي حديث اخر سبعا لانه لم يتعرض للحصر في شيء من ذلك
وما

ولم يعرب بكلام معه اما في هذا الحديث فظاهر واما في رواية السبع فلان الحكم مطلق والمطلق لا يفيد الحصر فان قلت بل
الحكم فيه كلي اذ اللام في الكباير للاستغراق قلت لو كان للاستغراق لا للجنس كان المعنى كل واحدة من هذه الخصال
دهو فاسد اما في رواية اجتنبوا السبع الموبقات فانه لا يستدعي عدم اجتناب غيرها ولان غيرها غير موبق لا بمنطوق
ولا بمعناه ومفهوم اللقب ضعيف مزيد البزار في مسنده عن ابن عباس قال ان رجلا قال يا رسول الله
ما الكباير فذكره رمز المصنف لحسنه قال الزين العراقي في شرح الترمذي اسناده حسن
الكباير الاشراك بالله اي مطلق الكفر وتخصيص الشرك لغلبته في الوجود لا سيما في بلاد العرب واحتمال ارادة تخصيصه
رد بان بعض الكفر افحش من الشرك وهو التعطيل لانه نفي مطلق والاشراك اثبات مقيد وقذف المحصنة وقتل
النفس المومنة والفرار يوم الزحف اي الادبار للفرار يوم الازدحام للقتال والزحف الجماعة الذين يزحفون
اي يمشون بمشقة واكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين مصدر عق يقال عق والده يعق عقوقا فهو عاق
اذا اذاه وعصاه وخرج عليه والالحاد بالبيت اي ميل عن الحق في الكعبة اي حرمها قبلتكم احيا وامواتا
فيه انقسام الذنوب الى كبيرة واكبر فيفيد ثبوت الصغاير لان الكبيرة بالنسبة اليها اكبر منها وقد فهم الفرق بين
الكبيرة والصغيرة من مدارك الشرع وقد جاء في عدة اخبار ما يكفر الخطايا ما لم يكن كباير فثبت به ان من الذنوب
ما يكفر بالطاعة ومنها ما لا يكفر وذلك عين المدعى ولهذا قال حجة الاسلام انكار الفرق بين الكبيرة والصغيرة
لا يليق بفقيه واعلم ان هذا الحديث قد روي باتم من هذا ولفظه الكباير تسع الشرك بالله وقتل مومن بغير حق
والفرار يوم الزحف واكل مال اليتيم واكل الربا وقذف المحصنة وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام قبلتكم
ما من رجل يموت لم يعمل هولاء الكباير ويقيم الصلاة ويوتي الزكاة الا كان مع النبي في دار ابوابها مصاريع من ذهب
قال الذهبي في الكباير اسناده صحيح ووضع عليه علامة ابي داود والنسائي فكان ينبغي للمولف اتباع هق عن ابن
عمر بن الخطاب رمز لصحته وفيه عبد الحميد بن سنان قال في الميزان لا يعرف ووثقه بعضهم وقال البخاري حديثه
عن ابن عمر فيه نظر
الكبر من بطر الحق اي فعل من بطر اي دفعه وانكره وترفع عن قبوله وغمط الناس بطا مهملة كذا بخط المولف
وهي رواية مسلم وفي رواية الترمذي غمص بعين معجمة وصاد مهملة بدل الطا قال القاضي والمعنى واحد
قال الغزالي وقوله غمص الناس اي ازدراهم واحتقرهم وهم عباد الله امثاله او خير منه وبطر الحق رده
وقال القاضي البطر الحيرة والمعنى التحير في الحق والتردد فيه او معناه التكبر عن الحق وعدم الالتفات اليه وعدا
ابطاله وتضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اي هدرا وغمط الناس احتقارهم والتهاون بحقوقهم
والمتكبر منازع لله في صفته الذاتية التي لا يستحقها غيره فمن نازعه اياه فالنار مثواه فعقوبة المتكبر في الدنيا
المقت من اولياء الله والذل بين عباد الله دك عن ابي هريرة ورواه ابو يعلى عن ابن مسعود وهو في مسلم من
جملة حديث
الكبر الكبر بضم الكاف والبا ونصب اخره على الاغراء اي كبر الكبر وليبدا الاكبر بالكلام او قدموا الاكبر ارشادا
الى الادب في تقديم الاسن قاله وقد حضر ابو محيصة في شان صاحب لهم وجدوه قتيلا في خيبر فلم يعرف
قاتله فبدا اصغرهم ليتكلم فذكره ثم طالبهم بالبينة فقالوا ما لنا بينة قال فيحلفون قالوا ما نرضى بايمان اليهود
فكره ان يبطل دمه فوداه بماية من ابل الصدقة اي اشتراها من اصحابها بعد ما ملكوها قال القاضي خبر
القسامة اصل من اصول الشرع بر احد العلما كافة وانما اختلفوا في كيفية الاخذ ق د عن سهل بن ابي
حثمة الخزرجي صحابي مشهور
الكذب كله اثم الا ما نفع به مسلم بحرز في نفس او مال او دفع به عن دين لانه لغيره لما فيه من غش وخيانة ومن ثم
كان اشد الاشيا ضررا والصدق اشدها نفعا وقبح الكذب مشهور معروف اذ ترك الفواحش يتركه وفعلها يفعله
نحو صغير من القبح كموضع الصدق من الحسن ولهذا اجمع على حرمته الا لضرورة او مصلحة قال الغزالي وهو من امهات
الكباير قال واذا عرف الانسان بالكذب سقطت الثقة بقوله وازدرته العيون واحتقرته النفوس واذا اردت
ان تعرف قبح الكذب فانظر الى قبح كذب غيرك ونفورك عنه واستحقارك لصاحبه واستقباحك لما جاء به ومن
الكذب الذي لا اثم فيه ما اعتيد في المبالغة كجيت الف مرة فلا يا ثم وان لم يبلغ العدد بما يعتاد الكذب فيه
ويتساهل ان يقال كل الطعام فيقول لا اشتهيه وذلك منهي عنه وهو حرام ان لم يكن فيه غرض صحيح وقال الراغب
الكذب عار لازم وذل دايم وحق الانسان ان يتعود الصدق ولا يترخص في ادنى كذب فمن استحلاه عسر
عليه فطامه وقال بعض الحكما كل ذنب يرجى تركه بتوبة الا الكذب فكم راينا شارب خمر اقلع ولصا نزع ولم نر كذابا
رجع وعوتب كذاب في كذبه فقال لو تغرغرت به وتطعمت حلاوته ما صبرت عنه طرفة عين الروياني في مسنده
عن ثوبان مولى النبي رمز لحسنه
الكذب يسود الوجه لان الانسان اذا قال بلسانه ما لم يكن كذبه الله وكذبه ايمانه من قلبه فيظهر اثر ذلك على
وجهه يوم تبيض وجوه وتسود وجوه قال البيهقي والكذب مراتب اعلاها في القبح والتحريم الكذب على الله
ثم رسوله ثم كذب المرء على عينيه فلسانه ثم جوارحه وكذبه على والديه ثم الاقرب فالاقرب اغلظ من غيره والنميمة
عذاب القبر اي هي سبب لذلك وردها عقب ذم الكذب اشارة الى ان من الصدق الممدوح ما يذم كالنميمة
والغيبة والسوابه فانها تقبح وان كانت صدقا ولذلك قيل كفى بالنميمة ذما انه قبح فيها الصدق تنبيه
قال الراغب الكذب اما ان يكون اختراع قصة لا اصل لها او زيادة في قصة او نقصانا او تحريفا بتغيير عبارة
فالاختراع يقال له الافترا والاختلاق والزيادة والنقصان يقال له كذب وكل من ارتكبا على غيره فاما ان يقول

بحضرة المقول فيه او بغيبته واعظم الكذب ما كان اختراعا بحضرة المقول فيه وهو المصرح عنه بالبهتان والداعي
الى الكذب محبة النفع الدنيوي وحب التناوس وذلك ان المحب يرى ان له فضلا على المحب بما علمه فيظن انه يجلب
بقوله تفضيله وتحسينه وهو يجلب به نقيصه وفضيحة كذبه وحج لا توازي مسرته هب من حديث زياد بن
المنذر عن ابي داود **عن ابي برزة** مرفوعا وقضية صنيع المص ان البيهقي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل اعله
فقال عقبه في هذا الاسناد ضعيف انتهى وقد تساهل في اطلاقه عليه الضعف رجاله اقطع من ذلك فقد
قال الهيثمي وغيره فيه زياد بن المنذر وهو كذاب انتهى وكان ينبغي للمص حذفه من الكتاب
الكرسي لولو والقلم لولو وطول القلم سبعمائة سنة اي مسيرة سبعمائة عام والظاهر ان المراد به التكثير
وطول الكرسي حيث لا يعلمه العالمون قال الكشاف في اية الكرسي هذا تصوير لعظمته
لا تحديد كقطابن وطول الكرسي ... ولا يتصور ذلك وقال في الكشف
الله وتخييل لان الكرسي عبارة عن المقعد الذي لا يزيد على القاعد وهنا لا يتصور ذلك وقال في الكشف
الكرسي ما يجلس عليه ولا يفضل من مقعد القاعد وقوله وسع كرسيه السموات والارض تصوير لعظمته
وتخييل فقط ولا كرسي ثمة ولا قعود ولا قاعد وما قدروا الله حق قدره انتهى وقال الجمهور الكرسي مخلوق
عظيم مستقل بذاته وقال الامام الرازي قد جاء في الاخبار الصحيحة ان الكرسي جسم عظيم تحت
العرش وفوق السماء السابعة ولا امتناع من القول به فوجب القول باثباته **الحسن بن سفيان حل عن محمد
ابن الحنفية مرسلا** هذا تصريح من المص بان ابا نعيم لم يروه الا مرسلا وهو ذهول عجيب فانه انما
رواه عن ابن الحنفية عن ابيه امير المومنين مرفوعا ثم ان فيه عندهما عنبسة بن عبد الرحمن وقد مر قول
الذهبي وغيره فيه متروك متهم
الكرم التقوى والشرف التواضع قال العسكري اراد بان الناس متساوون وان احسابهم انما هي بافعالهم
لا بانسابهم قال الحجاج بن ارطاة لسوار بن عبد الله هلكني حب الشرف فقال سوار اتق الله تشرف
واليقين الغنى فان العبد اذا ايقن ان له رزقا قدر لا يتخطاه عرف ان طلبه لما لم يقدر عناء لا يفيد سوى
الحرص والطمع المذمومين فقنع برزقه وشكر عليه **ابن ابي الدنيا** ابو بكر **في اليقين** اي في كتاب اليقين
عن يحيى بن ابي كثير مرسلا ورواه العسكري عن عمر بلفظ الكرم التقوى والحب المال لست بخير من فارسي ولا
نبطي الا بتقوى
الكريم اي الجامع لكل ما يحمد **ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم** قال في التنقيح ابن الاول مرفوع وما بعده مجرور
وقوله الاتي يوسف بن يعقوب الى اخره فان ابن الاول صفة للكريم المرفوع واما البواقي فصفة للكريم
المجرور قال فليتنبه لذلك فانه مما يخفى انتهى وهذا من تتابع الاضافات لكنه غير مستكره قال في دلايل
الاعجاز عازيا للصاحب بن عباد اياك والاضافات لكنه يعني المتداخلة فانها لا تحسن لكنه اذا اسلم من
الاستكراه مليح ولطف وكتب ابن في الثلاثة بدون الف لعله من تصرف النساخ وصوابه اثباتها لوقوعها
بين الصفات **يوسف** بالرفع خبر المبتدا وهو قوله الكريم **بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم** لنسب
مرتب لما ذكر من الف واي كريم اكرم ممن حاز مع كونه ابن ثلاثة انبياء متراسلين شرف النبوة وحسن الصورة
وعلم الرويا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلاء قال
ان السري اذا سرى فبنفسه   وابن السري اذا سرى اسراهما
وقد وقع قوله الكريم ابن الكريم الخ موزونا ولا تعارض بينه وبين قوله تعالى وما علمناه الشعر لانه
لم يقع منه قصدا **حم خ** في تفسير يوسف **عن ابن عمر** بن الخطاب **حم عن ابي هريرة** ووهم ك فاستدرك
ومن العجب من الذهبي كيف اقره عليه وغلط الطيبي فقال رواه الشيخان والذي روياه انما هو خبر اكرم الناس
الضحك بكسر الكاف ظهور الاسنان للضحك **لا يقطع الصلاة لكن يقطعها القرقرة** اي الضحك العالي ان ظهر
به حرفان او حرف مفهم عند الشافعية وقال ابو حنيفة القهقهة تبطلها مطلقا **خط عن جابر** وفيه
ثابت بن محمد الزاهد اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعف لغلطه ورواه عنه الطبراني في الصغير
مرفوعا وموقوفا قال الهيثمي ورجاله موثقون
الكلب الاسود البهيم اي الذي لا شية فيه بل كله اسود خالص **شيطان** سمي شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها
واقلها نفعا واكثرها نعاسا ومن ثم قال احمد لا يحل الصيد به ولا يوكل صيده لانه شيطان وقال الثلاثة
لا فرق بين الاسود وغيره وليس المراد بالحديث اخراجه من جنس الكلاب لانه اذا ولغ في الاناء يغسل كغيره
ولا يراد واخذ بظاهر هذا الخبر المالكية فمنعوا اقتناء الاسود لحاجة نحو صيد وحرس وجوزوا قتاله دون
غيره والاصح عند الشافعية حل اقتنائه لما ذكر وجواز قتل العقور لا غيره مطلقا قيل ولولا ان لسان
الكلب معقول لتكلم **حم عن عايشة** رمز المص لصحته وليس كما ينبغي فقد قال الهيثمي فيه ليث بن ابي سليم
ثقة لكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح
الكلمة الحكمة قال التوربشتي وروي بالاضافة وروي الكلمة الحكيمة بالياء وكل قريب فالمراد بالكلمة
الحكمة المفيدة والحكمة التي احكمت مبانيها بالعلم والعقل والحكيم المتقن للامور الذي له غور فيها
قال الطيبي وعلى الرواية الاولى يعني الكلمة الحكمة جعل الكلمة نفس الحكمة مبالغة وعلى رواية
الحكيمة يكون من الاسناد المجازي لان الحكيم قائلها **ضالة المومن** اي مطلوبه فلا يزال يطلبها
كما يتطلب الرجل ضالته **فحيث وجدها فهو احق بها** اي بالعمل بها واتباعها يعني ان كلمة الحكمة ربما
نطق بها من ليس لها باهل ثم وقعت الى اهلها فهو احق بها كما ان صاحب الضالة لا ينظر الى خساسة

من وجدها عنده خطب الحجاج فقال ان الله امرنا بطلب الاخرة وكفانا مونة الدنيا فليته كفانا مونة الاخرة وامرنا
بطلب الدنيا فقال الحسن خذوها من فاسق الحكمة ضالة المومن ووجد رجل يكتب عن مخنث فعوتب فقال
الجوهرة النفيسة لا يشينها سخافة غايصها ودناءة بايعها قال بعضهم والحكمة هنا كل كلمة وعظتك او زجرتك
او دعتك الى مكرمة او نهتك عن قبيحة وقال القاضي الكلمة هنا بمعنى الكلام والحكيمة المحكمة وهي التي تدل
على معنى فيه دقة والحكيم الفطن المتقن الذي له غور في المعاني وضالته مطلوبه والمعنى ان الناس متفاوتة
الاقدام في فهم المعاني واستنباط الحقايق المحتجبة والاسرار المرموزة فمن قصر فهمه عن ادراك حقايق الايات
ودقايق الاحاديث ينبغي ان لا ينكر على من رزق فهمها والهم تحقيقها ولا ينازع فيه كما لا ينازع صاحب الضالة
في ضالته اذا وجدها وان من سمع كلاما ولم يفهم معناه اولم يبلغ كنهه فعليه ان لا يضيعه ويحمله الى من هو
افقه منه فلعله يفهم منه ما لا يفهمه ويستنبط ما لا يمكنه استنباطه كما ان الرجل اذا وجد ضالة مضيعة
فلا يضيعها بل ياخذها ويتفحص عن صاحبها حتى يجده فيردها عليه فان العالم اذا سيل عن معنى وراى
في السايل دراية وفطانة يستعد بها لفهمه فعليه ان يعلمه ولا يمنعه **تنبيه** قال العارف ابن عربي
لا يحجبنك ايها الناظر في العلم النبوي الموروث اذا وقفت على مسئلة من مسايله ذكرها فيلسوف او متكلم
ان ينقلها وتعمل بها لكون قايلها لا دين له فان هذا قول من لا تحصيل له اذ الفيلسوف ليس كل علمه باطلا
فاذا وجدنا شرعنا لا يابا ها قبلناها سيما فيما وصفوها من الحكم والتبري من الشهوات ومكايد النفوس
وما تنطوي عليه من سوء الضماير **ت** في العلم **ه** في الزهد كلاهما عن ابن ابراهيم بن الفضل عن سعيد المقبري
عن ابي هريرة ابن عساكر في تاريخه وكذا القضاعي **عن علي** امير المومنين قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من
هذا الوجه وابراهيم بن الفضل مضعف انتهى وقال في العلل قال يحيى ابراهيم ليس حديثه بشي رمز المص
لحسنه وقال العامري غريب
الكماة بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة شي ابيض كالشحم **من المن** الذي نزل على بني اسرايل اي مما خلقه الله
لهم في التيه كان ينزل عليهم في شجرهم مثل السكر وهو الترنجبين او من شي يشبهه طعما او نفعا او من
حيث حصوله بلا تعب لكونه ينبت بنفسه بغير استنبات واراد بالمن النعمة وزعم ان المراد به مما من الله به على عباده
يا باه ظاهر السبب وهو ان جمعا من الصحب قالوا انما ترى الكماة الا الشجرة التي اجتثت من فوق الارض ما لها
من قرار والله ما نرى لها اصلا في الارض ولا فرعا في السماء وقال قوم هي جدري الارض فلما تكلموا فيها فبلغ
ذلك النبي فذكره **وماوها شفاء للعين** اذا خلط بالدواء كالتوتيا لا مفردا فانه يوذيها وقال النووي بل مطلقا
وقيل ان كان الرمد حارا فماوها البحت شفاء والا فمخلوطا قال الديلمي انا جربت ذلك امرت ان تقطر عين جارية
بمايها وقد اعيا الاطباء علاجها فبرات وقال ابن القيم اعترف فضلاء الاطباء كالمسيحي وابن سينا بان الكماة تجلو
العين **حم ق ت عن سعيد بن زيد حم ن ه عن ابي سعيد** الخدري **وجابر** بن عبد الله **ابو نعيم في كتاب الطب
النبوي عن ابن عباس وعن عايشة**
الكماة من المن مصدر بمعنى المفعول اي الممنون به **والمن من الجنة وماوها شفاء للعين** اي شفاء من داء العين
اذا خلط مع ادوية لا مفردا ذكره الزمخشري قال ابن جرير وانما خص الكماة مع مشاركة الكشوث في حدينه في
العراق بلا اصل لانه ينقفنا ثم يربا وبينما فيبسوا بخلاف الكماة وقال بعضهم اشار به الى حال من على المن اي انها فرد
من افرادها فالترنجبيل من فرد من افراد المن وان غلب استعمال المن عليه عرفا والمن انواع من النبات الذي
يوخذ عفوا بلا علاج وماوها شفاء للعين اذا خلط بمزج من الادوية اللايقة لا مفردا ذكره الزمخشري وحكى
ابراهيم الحربي عن صالح وعبد الله ابني احمد بن حنبل انهما اشتكيا اعينهما فاخذا الكماة وعصراها واكتحلا بمايها
فهاجت اعينهما ورمدا قال ابن الجوزي وحكى شيخنا ابن عبد الباقي ان رجلا عصر ماء كماة واكتحل به فذهبت عينه قال
ابن حجر والذي يزيل الاشكال عن هذا الاختلاف ان الكماة لغيرها خلق في الاصل سليما من المضار ثم عرضت
له افات من مجاورة او امتزاج فالكماة في الاصل نافع واما عرض له المضار بالمجاورة واستعمال كلما وردت به السنة
لصدق بنفع مستعمله ويدفع عنه الضرر لنيته والعكس بالعكس **ابو نعيم** في الطب **عن ابي سعيد** الخدري
الكنود بفتح الكاف وضم النون مخففا الكافر والعاصي والمراد به في القران **الذي ياكل وحده** بخلا وتكبرا وترفعا
على غيره واستحقارا له **ويمنع رفده** بكسر فسكون عطاءه وصلته **ويضرب عبده** او امته ادبا من جناية لا يجوز
الضرب وهذا قاله لما سيل عن تفسير الاية **طب** وكذا الديلمي **عن ابي امامة** وفي الوليد بن مسلم وقد سبق
الكوثر فوعل من الكثرة المفرطة **نهر في الجنة حافتاه** اي جانباه **من ذهب** يحتمل مثل الذهب في النضارة والصفا
ويحتمل الحقيقة واخذ بهذا اجمع مفسرون فرجحوا انه نهر في الجنة ورجح اخرون انه حوض في القيمة بخبر مسلم
ولكل وجهة هو موليها **ومجراه على الدر** اي اللولو **والياقوت** لا يعارضه ما في رواية ان طينه مسك لجواز كون
المسك تحت اللولو والياقوت كما يدل له قوله **تربته اطيب ريحا من المسك وماوه احلى من العسل واشد
بياضا من الثلج** لا يلزم من ذلك الاستغناء عن انهار العسل كما وهم لانها ليست للشرب **حم ت ه عن ابن
عمر** بن الخطاب رمز المص لحسنه وروى ابن ابي الدنيا عن ابن عباس موقوفا في قوله تعالى انا اعطيناك الكوثر
هو نهر في الجنة عمقه سبعون الف فرسخ ماوه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل شاطئاه اللولو والزبرجد
والياقوت خص به نبيه قبل الانبياء وما ذكر في عمقه قد يخالفه ما خرجه ابن ابي الدنيا ايضا عن ابن عباس مرفوعا
باسناد حسن عن سماك انه قال حدثت لابن عباس انهار الجنة في اخدود فقال لا لكنها تجري على ارض مستوية
لا تفيض ههنا ولا ههنا واجيب بان المراد انها ليست في اخدود كالجداول ومجاري الانهار التي في الارض بل

بل سابحة على وجه الارض مع عظمها وارتفاع حافاتها فلا ينافي ما ذكر في عمقها
الكوثر نهر اعطانيه الله في الجنة وهو النهر الذي يصب في الحوض فهو مادة الحوض كما جاء صريحا كما في البخاري
ترابه مسك ابيض من اللبن واحلى من العسل ترده طير اعناقها مثل اعناق الجزر آكلها انعم منها قال
القرطبي في التذكرة ذهب صاحب القوت وغيره الى ان الحوض يكون بعد الصراط وعكس آخرون والصحيح ان له
حوضين احدهما في الموقف قبل الصراط والآخر داخل في الجنة وكل منهما يسمى كوثرا قال ابن حجر وفيه
نظر لان الكوثر داخل الجنة كما في هذا الحديث وماؤه يصب في الحوض ويطلق على الحوض كوثرا لانه يمد منه
ك عن انس بن مالك
الكيس اي العاقل قال الزمخشري الكيس حسن التاتي في الامور والمكيس المنسوب الى الكيس المعروف
به وقال ابن الاثير في الامور يجري مجرى الرفق فيها وقال الراغب الكيس القدرة على جودة استنباط
ما هو اصلح في بلوغ الخير وتسميتهم الغادر كيسا انما على طريق التهكم او تنبيها على ان الغادر يجد ذلك
كيسا من دان نفسه اي حاسبها واذلها واستعبدها وقهرها يعني جعل نفسه مطيعة منقادة لاوامر
ربها قال ابو عبيدة الدين الداب وهو ان يداوم على الطاعة والدين الحساب قال ابن عربي كان اشياخنا
يحاسبون انفسهم على ما يتكلمون به وما يفعلونه ويقيدونه في دفتر فاذا كان بعد العشاء حاسبوا
نفوسهم واحضروا دفترهم ونظروا فيما صدر منهم من قول وعمل وقابلوا كلا بما يستحقه ان استحق استغفارا
استغفروا او التوبة تابوا او شكرا شكروا ثم يناموا فزدنا عليهم في هذا الباب الخواطر فكنا نقيد ما نحدث
به نفوسنا ونهم به ونحاسبها عليه وعمل لما بعد الموت قبل نزوله ليصير على نور من ربه فالموت عاقبة
امور الدنيا فالكيس من ابصر العاقبة والاحمق من عمي عنها وحجبته الشهوات والغفلات والعاجز المقصر
في الامور وهذا ما وقفت عليه في النسخ ورواه العسكري بلفظ الفاجر بالفاء من اتبع نفسه هواها
فلم يكفها عن الشهوات ولم يمنعها عن مقارفة المحرمات واللذات وتمنى على الله زاد في رواية الاماني بتشديد
الياء جمع امنية اي فهو مع تقصيره في طاعة ربه واتباع شهوات نفسه لا يستعد ولا يعتذر ولا يرجع بل يتمنى
على الله العفو والجنة مع الاصرار وترك التوبة والاستغفار قال الطيبي والعاجز الذي غلبت عليه نفسه
وقهرته فاعطاها ما تشتهيه قوبل الكيس بالعاجز والمقابل الحقيقي للكيس السفيه الرأي وللعاجز القادر
ايذانا بان الكيس هو القادر والعاجز هو السفيه واصل الامنية ما يقدر الانسان في نفسه من منى
اذا قدر ولذلك يطلق على الكذب وعلى ما يتمنى قال الحسن ان قوما الهتهم الاماني حتى خرجوا من الدنيا
وما لهم حسنة ويقول احدهم اني احسن الظن بربي وكذب لو احسن الظن لاحسن العمل وذلكم ظنكم
الذي ظننتم بربكم ارداكم فاصبحتم من الخاسرين وقال سعيد بن جبير الغرة بالله ان يتمادى الرجل بالمعصية
ويتمنى على الله المغفرة قال العسكري وفيه رد على المرجئة واثبات الوعيد انتهى وقد افاد الخبر ان التمني مذموم
واما الرجاء فمحمود لان التمني يفضي بصاحبه الى الكسل بخلاف الرجاء فانه تعلق القلب بمحبوب يحصل حالا
قال الغزالي والرجاء يكون على اصل والتمني لا يكون على اصل فالعبد اذا اجتهد في الطاعة يقول ارجو ان يتقبل
الله مني هذا اليسير ويتم هذا التقصير ويعفو واحسن الظن فهذا رجاء واما اذا غفل وترك الطاعة
وارتكب المعاصي ولم يبال بوعد الله ولا وعيده ثم اخذ يقول ارجو منه الجنة والنجاة من النار فهذه امنية
لا طائل تحتها سماها رجاء وحسن ظن وذلك خطأ وضلال وهو المشار اليه في الحديث وفيه قال الحسن ان
اقواما الهتهم اماني المغفرة حتى خرجوا من الدنيا ليست لهم حسنة يقول اني احسن الظن بربي وكذب ولو
احسن الظن بربه لاحسن العمل به تنبيه قال الزمخشري الاماني جمع امنية وهي تقدير الوقوع
فيما يترامى اليه الامل انتهى وقال غيره التمني طلب ما لا مطمع فيه او ما فيه عسر فالاول نحو قول الهرم
الا ليت الشباب يعود يوما الثاني نحو قول العادم ليت لي مالا فاحج منه فان حصول المال ممكن لكن
بعسر والحاصل ان التمني يكون في الممتنع والممكن لا للواجب كمجيء الغد حم ت ه في الزهد ك في الايمان من حديث
ابي بكر بن ابي مريم الغساني عن ضمرة عن شداد بن اوس قال ك صحيح على شرط خ قال الذهبي لا والله
ابو بكر واه انتهى وقال ابن طاهر مدار الحديث عليه وهو ضعيف جدا
الكيس من عمل لما بعد الموت من حيث انه لا اجر يصل اليه الانسان افضل مما بعد الموت لان عاجل الحال
يشترك في نفعه جميع الحيوانات بالطبع وانما الشان في العمل للاجل فحيث ان الموت مصرعه والتراب
مضجعه والدود انيسه ومنكر ونكير جليسه والقبر مقره وبطن الارض مستقره والقيامة موعده
والجنة والنار مورده ان لا يكون له ذكر الا في الموت وما بعده ولا ذكر الا له ولا استعداد الا لاجله ولا
تدبير الا فيه ولا تطلع الا اليه ولا تعريج الا عليه ولا اهتمام الا به ولا حوم الا حوله ولا انتظار وتربص
الا له وحقيق بان يعد نفسه من الموتى ويراها في اصحاب القبور فان كل ما هو آت قريب والبعيد
ما ليس بآت فلذلك كان الكيس من عمل لما بعد الموت ولا يتيسر الاستعداد للشيء الا عند تجدد ذكره
على القلب ولا يتجدد ذكره الا عند التذكر بالاصغاء الى المذكرات والنظر في المنبهات والعاجز
من الدين بكسر الدال بضبط المص وذلك ان الانسان اذا بلغ وقع في حومة الحرب بين داعي العقل والهوى
وداعي الطبع والهوى فان غلب باعث الدين رد جيش الهوى خاسئا او داعي الهوى سقط نزاع داعي الدين
فاستلبه الشيطان لباس الايمان فيمسي ويصبح وهو عريان اللهم لا عيش الا عيش الآخرة هب
من حديث عون بن عمارة عن هشام بن حسان عن ثابت عن انس قال اعني البيهقي وعون ضعيف انتهى

وممن ضعفه ايضا ابو حاتم وغيره

باب كان

قال الراغب هي عبارة عما مضى من الزمان وفي كثير من وصف الله تنبئ عن معنى الازلية نحو وكان الله بكل شيء
عليما وما استعمل منه في جنس الشيء متعلقا بوصف له هو موجود فيه فتنبيه على ان ذلك الوصف لازم له قليل الانفكاك
عنه نحو وكان الانسان كفورا واذا استعمل في الماضي جاز ان يكون المستعمل به كان بقي على حاله وان يكون تغير نحو
فلان كذا ثم صار كذا ولا فرق بين تقدم ذلك الزمن وقرب العهد به نحو كان آدم كذا وكان زيد هنا وقال القرطبي
زعم بعضهم انه كان اذا اطلقت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لدوام الكثرة والشان فيه العرف والا فاصلها
ان تصدق على من فعل الشيء ولو مرة وهي الشمايل الشريفة جمع شمال بالكسر وهو الطبع والمراد صورته الظاهرة
والباطنة وهي نفسه واوصافها ومعانيها الخاصة بها ووجه ايراد المص لها في هذا الجامع مع انه كله من المرفوع
قول الحافظ ابن حجر الاحاديث التي فيها صفته داخلة في قسم المرفوع اتفاقا
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض مليحا مقصدا اما لتشديد اي مقتصدا يعني ليس بجسيم ولا نحيف ولا
طويل ولا قصير كانه نحي به القصد من الامور قال البيضاوي المقصد المقتصد يريد به التوسط بين الطويل
والقصير والناحل والجسيم وقال القرطبي الملاحة اصلها في العينين والمقصد المقتصد في جسمه وطوله
معنى وانه كان غير ضئيل ولا ضخم ولا طويلا ذاهبا ولا قصيرا بل كان وسطا م في صفة النبي ت في كتاب
الشمايل النبوية من حديث الجريري عن ابي الطفيل عامر بن واثلة ورواه عنه ايضا ابو داود في الادب
فما وهمه كلام المص من تفرد ذينك به عن الاربعة غير جيد قال رأيت رسول الله وما بقي على وجه الارض رجل
رآه غيري قال فقلت كيف رأيته فذكره وفي رواية لمسلم عنه ايضا كان ابيض مليح الوجه
كان ابيض كانما صيغ اي خلق من الصوغ بمعنى الايجاد اي الخلق قال الزمخشري ومن المجاز فلان حسن
الصيغة وهي الخلقة وصاغه الله صيغة حسنة وفلان بين صيغة كريمة من اصل كريم من فضة باعتبار ما كان
يعلو بياضه من الاضاءة ولمعان الانوار والبريق الساطع فلا تدافع بينه وبين ما يأتي عقبه من انه كان مشربا
بحمرة وانما لتضمنه لفته بتناسب التركيب وتماسك الاجزاء فلا اتجاه لجعله من الصوغ بمعنى سبك الفضة
وقد نعته عمه ابو طالب بقوله وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل
وفي رواية لاحمد فنظرت الى ظهره كانه سبيكة فضة وفي اخرى للبزار ويعقوب بن ابي سفيان باسناد قال
ابن حجر قوي عن سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يصفه فقال كان شديد البياض وفي رواية لابي الطفيل
عند الطبراني ما انسى شدة بياض وجهه مع شدة سواد شعره رجل الشعر بكسر الجيم ومنهم من يسكنها
اي مسرح الشعر كذا في الفتح وشرحها بين بين قليل وما في المواهب انه روي انه شعر بين شعرين لا رجل
ولا سبط فالمراد به المبالغة في قلة الشيء ت فيها اي الشمايل عن ابي هريرة
كان ابيض مشربا بياضه بحمرة بالتخفيف من الاشراب قال الحرالي وهو مداخلة نافذة سابغة كالشراب
وهو الماء الداخل كلية الجسم للطافته ونفوذه وقال البيهقي يقال ان المشرب منه حمرة الى السمرة ما ضحى منه
للشمس والريح واما ما تحت الثياب فهو الابيض الازهر وروي مشربا بالتشديد اسم مفعول من التشريب
يقال بياض مشرب بالتخفيف فاذا شدد كان للتكثير والمبالغة فهو هنا للمبالغة في شدة البياض المايل
الى الحمرة وكان اسود الحدقة بفتحات اي شديد سواد العين قال في المصباح وغيره حدقة العين سوادها
جمعه حدق وحدقات كقصب وقصبات وربما قيل حداق كرقبة ورقاب اهدب الاشفار جمع شفر بالضم
وبفتح حروف الاجفان التي ينبت عليها الشعر وهي الهدب بالضم والاهدب كثيره ويقال لطويله ايضا وما
اوهمه ظاهر هذا التركيب من ان الاشفار هي الاهداب غير مراد ففي المصباح عن ابن قتيبة العامة تجعل
اشفار العين الشعر وهو غلط وفي المغرب لم يذكر احد من الثقات ان الاشفار الاهداب فهو اما على حذف
مضاف اي طويل شعر الاجفان او سمي النابت باسم المنبت للملابسة البيهقي في كتاب الدلايل اي دلايل
النبوة عن علي امير المومنين ورواه عنه الترمذي ايضا لكن قال ادعج العينين بدل اسود الحدقة
كان ابيض مشربا بحمرة اي مخالطا بياضه حمرة كانه سقي بها ضخم الهامة بالتخفيف اي عظيم الراس وعظمه
ممدوح محبوب لانه اعون على الادراكات ونيل الكمالات اغر اي صبيح ابلج اي مشرق مضي وقيل الابلج من نقي
ما بين حاجبيه من الشعر فلم يقترنا والاسم البلج والعرب تحب البلج وتكره القرن اهدب الاشفار قد سمعت ما قبله
وحذف العاطف فيه وفيما قبله ليكون ادعى الى الاصغاء اليه وابعث للقلوب على تفهم خطابه فان اللفظ اذا كان
فيه نوع غرابة وعدم الف اصغى السمع الى تدبره والفكر فيه فجاء بالمعاني مصرورة على نمط التعديد اشعارا بان كلا
منها مستقل بنفسه قائم براسه صالح لانفراده بالغرض البيهقي في الدلايل عن علي امير المومنين
كان احسن الناس وجها حتى من يوسف قال المولف من خصايصه انه اوتي كل الحسن ولم يوت يوسف الا شطره
واحسنهم خلقا بضم المعجمة على الارجح فالاول اشارة الى الحسن الحسي والثاني اشارة الى الحسن المعنوي
ذكره ابن حجر وما رجحه ممنوع فقد جزم القرطبي بخلافه فقال الرواية بفتح الخاء وسكون اللام فاراد حسن
الجسم بدليل قوله بعده ليس بالطويل الى آخره قال واما ما في حديث انس الآتي فروايته بضم الخاء واللام
فانه عنى به حسن المعاشرة بدليل تعقيبه للخبر وفي رواية واحسنه بالافراد والقياس الاول قال ابو حاتم
لا يكادون يتكلمون به الا مفردا وقال غيره جرى على لسانهم بالافراد ومنه حديث ابن عباس في قول ابي سفيان
عندي احسن العرب واجمله ام حبيبة بالافراد الثاني ليس بالطويل البائن بالهمز وجعله بالياء وهم اي
الظاهر طوله من باب ظهر والمفرط طولا الذي بعد عن الاعتدال وفاق سواه من الرجال ولا بالقصير

بل كان الى الطول اقرب كما افاده وصف الطويل البائن دون القصير بمقابله وجا مصرحا به في رواية البيهقي وزعم انه تقييد القصير بالمتردد في رواية لوجوب حمل المطلق على المقيد بعد تعذر ان حمله عليه في النفي لا يجب وفي الاثبات تفصيل ق عن البرا بن عازب ورواه عنه ايضا جمع منهم الخرايطي

كان احسن الناس قدما بفتح القاف والدال وهي من الانسان معروفة وهي انثى وتصغيرها قديمة والجمع اقدام وقد روى بن صاعد عن سراقة قال دنوت من المصطفى وهو على ناقته فرايت ساقه في غرزه كانها جمارة اي في شدة البياض فلا ينافيه ما ورد انه كان في ساقه حموشة بن سعد في الطبقات عن عبد الله بن بريدة مرسلا هو قاضي مرو قال الذهبي ثقة وسنده اوعاش مائة سنة

كان احسن لفظ رواية الترمذي من احسن الناس خلقا بالضم لحيازته جميع المحاسن والمكارم وتكاملها فيه ولما اجتمع فيه من خصال الكمال وصفات الجلال والجمال ما لا يحصره حد ولا يحيط به عد اثنى الله عليه به في كتابه بقوله وانك لعلى خلق عظيم ووصفه بالعظم وزاده في المدحة بعلى المشعر باستعلائه على معالي الاخلاق واستيلائه عليها فلم يصل اليها مخلوق وكمال الخلق انما ينشا عن كمال العقل لانه الذي تقتبس به الفضائل وتجتنب الرذائل وقضية كلام المؤلف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مسلم فربما تحضر الصلاة وهو في بيتنا فيامر بالبساط الذي تحته فيكنس ثم ينضح ثم يؤم رسول الله ونقوم خلفه فيصلي بنا وكان بساطهم من جريد النخل كذا في صحيح مسلم فائدة روى مسلم ابو موسى باسناد مظلم كما في الاصابة انه هدية عن حماد بن ثابت عن انس قال وفد وفد من اليمن وفيهم رجل يقال له ذو الذي بن عوف الثمالي فوقف بين يدي النبي فقال يا رسول الله من احسن الناس خلقا وخلقا قال انا يا ذو الذي ولا فخر فذكر حديثا طويلا ركيك الالفاظ م د عن انس ابن مالك تمامه في بعض الروايات قال اي انس وكان لي اخ يقال له ابو عمير قال احسبه كان فطيما فكان اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فراه قال يا ابا عمير ما فعل النغير قال فكان يلعب به هكذا هو عند مسلم وفيه ايضا عنه كان من احسن الناس خلقا فارسلني يوما لحاجة فقلت والله لا اذهب فخرجت حتى امر على صبيان يلعبون في السوق فاذا رسول الله قبض بقفاي من ورائي فنظرت اليه وهو يضحك فقال انس ذهبت حيث امرتك قلت نعم انا اذهب

كان احسن الناس صورة وسيرة واجود الناس بكل ما ينفع حذف المعمم او لعموت احصائه كثرة لان من اكملهم شرفا وانفعهم قلبا والطفهم طبعا واعدلهم مزاجا جدير بان يكون اسمحهم صلة وانداهم يدا ولانه مستغن عن الفانيات بالباقيات الصالحات ولانه تخلق بصفات الله تعالى التي منها الجود واشجع الناس اي اقواهم قلبا واجودهم في حال الباس فكان الشجاع منهم الذي يلوذ بجانبه عند التحام الحرب وما ولى قط منهزما ولا تحدث احد عنه بفرار وقد ثبت شجاعته بالتواتر المتفق قال المصري بل يوخذ ذلك من النص القراني لقوله يا ايها جاهد الكفار فكلفه وهو فرد جهاد الكل ولا يكلف الله نفسا الا وسعها ولا ضير في كون المراد هو ومن معه ان غايته انه قويل بالجمع وذلك مفيد للمقصود وقد جمع صفات القوى الثلاث العقلية والغضبية والشهوية والحسن تابع لاعتدال المزاج المستتبع لصفاء النفس الذي به جودة القريحة الدال على العقل واكتساب الفضائل وتجنب الرذائل والجود كمال القوة الشهوية والغضبية كمالها الشجاعة وهذه امهات الاخلاق الفاضلة فلذلك اقتصر عليها قاله الطيبي ق ت ه عن انس بن مالك وقضية صنيع المؤلف ان هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته في البخاري ولقد فزع اهل المدينة اي ليلا فكان النبي سبقهم على فرس اي استعاره من ابي طلحة وقال وجدناه بحرا هكذا ساقه في باب مدح الشجاعة في الحرب وفي مسلم في باب صفة النبي عقب ما ذكر ولقد فزع اهل المدينة ذات ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله راجعا وقد سبقهم الى الصوت وهو على فرس لابي طلحة عري في عنقه السيف وهو يقول لم تراعوا قال وجدناه بحرا وانه لبحر انتهى

كان احسن الناس صفة واجملها لما منحه الله من الصفات الجميلة الجليلة كان ربعة الى الطول ما هو بعيد ما بين المنكبين اسيل الخدين في رواية الترمذي سهل الخدين ليس في خديه نتو ولا ارتفاع او اراد ان خديه اسيلين قليلا اللحم رقيقا الجلدة شديد سواد الشعر اكحل العينين اي شديد سواد اجفانهما اهدب الاشفار قال ابن حجر وكان قوله اسيل الخدين هو الحامل على من سال اكان وجهه مثل السيف اذا وطئ بقدمه وطئ بكلها ليس له اخمص اي لا يلصق القدم بالارض عند الوطئ قال المم وغيره وذكر غيره انه كان اذا مشى على الصخر غاصت قدماه فيه ولم اقف له على اصل اذا وضع رداءه عن منكبيه فكانه سبيكة فضة واذا ضحك يتلالا اي يلمع ويضيء ولا يخفى ما تعدد هذه الصفات من الحسن وذلك لانها بالتعاطف تصير كانها جملة واحدة قالوا من تمام الايمان به الايمان بانه سبحانه خلق جسده على وجه لم يظهر قبله ولا بعده مثله وفي الاثر ان خالد ابن الوليد خرج في سرية فنزل ببعض الحي فقال سيد الحي صف لنا محمدا فقال اما انا فاطيل ولا فقال اجمل فقال الرسول على قدر المرسل كذا في اسرار الاسرار لابن المنير البيهقي في الدلائل عن ابي هريرة

كان ازهر اللون اي نيره وحسنه وفي الصحاح الزهرة الابيض المشرق ومراده الابيض المنير فسره عائشة المجد بين حملا على الاكمل او الغريبة ولعل من فسره بالابيض الممزوج بحمرة نظر الى المراد بقرينة الواقع قال المحقق والاظهر في لونه ان البياض غالب عليه سيما فيما تحت الثياب لكن لم يكن كالجص بل ابيض ممزوج بحمرة عن صاحبه بل مع نوع كدرة كما في المغرب وهذا جاء في رواية اسمر وبه يحصل التوفيق بين الروايات كان عرقه بحركاته يترشح من جلد الجسد اللؤلؤ في الصفا والبياض وفي خبر البيهقي عن عائشة كان يخصف نعله وكنت اغزل فنظرت اليه فجعل جبينه يعرق وجعل عرقه يتولد نورا اذا مشى تكفا بالهمز وتركه اي مال يمينا وشمالا م في المناقب

عن

عن انس بن مالك وروى بمعناه البخاري

كان اشد حيا بالمد اي استحياء من ربه ومن الخلق يعني حياؤه اشد من حيا العذرا البكر لان عذرتها اي جلدة بكارتها باقية في خدرها في محل الحال اي كاينة في خدرها اي كسر سترها الذي يجعل بجانب البيت والعذراء في الخلوة يشتد حياؤها اكثر مما تكون خارجة لكون الخلوة مظنة الفعل بها ومحل حيائه في غير الحدود ولهذا قال للذي اعترف بالزنا انكتها لا تكني كما بين في الصحيح في كتاب الحدود حم ق في صفة النبي في فضائله ه في الزهد عن ابي سعيد الخدري وفي الباب انس وغيره

كان اصبر الناس اي اكثرهم صبرا على اقذار الناس اي ما يكون من قبيح فعلهم وسيء قولهم لانه لانشراح صدره يتسع لما تضيق عنه صدور العامة فكانت مساوي اخلاقهم وسوء افعالهم وسوء سيرهم وقبح سرائرهم في جنب صدره كقطرة دم في قاموس اليم وقد شرف الصبر بن سعد في الطبقات عن اسمعيل بن عياش بفتح المهملة وشد المثناة تحت وشين معجمة وهو بن سليم مرسلا هو العنسي بالنون عالم الشام في عصره صدوق في روايته عن اهل بلده يخلط في غيرهم

كان افلج الثنيتين اي متباعد ما بين الثنايا والرباعيات فرجة بين الثنيتين كذا في النهاية ورواه الجوهري رجل مفرج الثنايا اي منفرجها قال محقق فله معنيان قيل اكثر الفلج في العليا وهي صفة جميلة لكن مع القلة لانه اتم في الفصاحة لانساع الانسان فيه اذا تكلم رى كقيل على الافصح وروى كضرب كالنور يخرج من بين ثناياه جمع ثنية بالتشديد وهي الاسنان الاربع التي في مقدم الفم ثنتان من فوق وثنتان من تحت قال الطيبي ضمير يخرج الى الكلام فهو تشبيه في الظهور والى النور فالكاف زائدة وحاصله انه يخرج كلامه من بين الثنايا الاربع شبيها بالنور في الظهور قال محقق والانسب باول الحديث ان المعنى يخرج من الفلج ما يشبه نور النجم او نجوم القمر الى المشبه المقدر وقيل يخرج من صفا الثنايا تلالؤ يشبه ... كانت ذاته الشريفة كلها نورا ظاهرا وباطنا حتى انه كان يضيء لمن استحفه من اصحابه سال الطفيل بن عمرو انه يظهر له معجزة لقومه فقال اللهم نور له فسطع له نور بين عينيه فقال اخاف ان يكون مثلة فتحول الى طرف سوطه وكان يضيء في الليل المظلم فسمي ذا النور واعطى قتادة ابن النعمان لما صلى معه العشا في ليلة مظلمة مطيرة عرجونا وقال انطلق به فانه سيضيء لك من بين يديك عشرا ومن خلفك عشرا فاذا دخلت بيتك فسترى سوادا فاضربه ليخرج فانه الشيطان فكان كذلك ومسح وجه رجل فما زال على وجهه نورا ومسح وجه قتادة بن ملحان فكان لوجهه بريق حتى كان ينظر في وجهه كما ينظر في المراة الى غير ذلك ت في كتاب الشمايل عليه وكذا في الاوسط والبيهقي في الدلائل عن بن عباس قال الهيثمي وفيه عبد العزيز ابن ابي ثابت وهو ضعيف

كان حسن السبلة بالتحريك ما اسبل من مقدم اللحية على الصدر ذكره الزمخشري وهي الشعرات التي تحت اللحي الاسفل او الشارب وفي شرح المقامات للشريشي السبلة مقدم اللحية ورجل مسبل وفلان خفيف العارضين وهما ما نفل من اللحية بالصدغ وهما العارضان وهي ما نبت في الخدين من الشعر على عوارض الانسان طب عن العدا بفتح العين المهملة وشد الدال المعجمة واخره مهملة بن خالد بن هوذة العامري اسلم يوم حنين هو وابواه جميعا قال البيهقي فيه من لم اعرفه

كان خاتم النبوة في ظهره بضعة بفتح الباء قطعة لحم ناشزة بمهملات مرتفعة من اللحم وفي رواية مثل السلعة واما ما ورد من انها كانت كاثر محجم او كالشامة سوداء او خضراء او مكتوب عليها محمد رسول الله او سر فانت المنصور ونحو ذلك قال ابن حجر فلم يثبت منها شي قال القرطبي اتفقت الاحاديث الثابتة على ان الخاتم كان شيا بارزا احمر عند كتفه الايسر قدره اذا قلل كبيضة الحمامة واذا كثر جمع اليد في الخاتم اقوال متقاربة وعد المم وغيره جعل خاتم النبوة بظهره بازا قلبه حيث يدخل الشيطان مرجحا بنصه على الانبياء قال وسائر الانبياء كان خاتمهم في يمينهم ت فيها اي الشمايل عن ابي سعيد الخدري

كان خاتمه غدة بغين معجمة مضمومة ودال مهملة مشددة قال المولف ورايت من صحفه بالراء سالني عنه فقلت انما هو بالدال والغدة كما في القاموس وغيره كل عقدة في الجسد اطاف بها شحم وفي المصباح لحم يحدث بين الجلد واللحم يتحرك بالتحريك حمرا اي تميل الى حمرة فلا تعارض بينه وبين رواية انه كان كلون بدنه قال العصام وفيه رد لرواية انه سودا او خضرا مثل بيضة الحمامة اي قدرا وصورة لا لونا بدليل وصفها بالحمرة قبله وفي رواية لابن حبان مثل البندقة من اللحم وفي رواية للبيهقي كالتفاحة وكلها متقاربة واصل التفاوت في نظر الراي بعدا وقربا ت عن جابر بن سمرة

كان ربعة من القوم بفتح الراء وكسر البا على ما ذكر بعضهم لكن الذي رايته في الفتح لابن حجر بكسر الواو وسكون الموحدة اي مربوعا قال والتانيث باعتبار النفس انتهى وقال غيره هو وصف يشترك فيه المذكر والمؤنث ويجمع على ربعات بالتحريك وهو شاذ وفسره بقوله ليس بالطويل البائن اي الذي يباين الناس بزيادة طوله وهو المعبر عنه في رواية بالمشرب وفي رواية اخرى بالممغط اي المتناهي في الطول من بان اي ظهر على غيره او فارق من سواه ولا بالقصير زاد البيهقي عن علي وهو الى الطول اقرب ووقع في حديث ابي هريرة عند ابن الجوزي في الزهريات قال ابن حجر باسناد حسن كان ربعة وهو الى الطول اقرب ازهر اللون اي مشرقه زاد ابن الجوزي وغيره في الرواية كان عرقه اللولو قال في الروض الزهرة لغة اشراق في اللون اي لون كان من بياض او غيره وقول بعضهم ان الازهر الابيض خاصة والزهر اسم للابيض من النوار غلط خطاه ابو حنيفة وقال انما الزهرة اشراق في الالوان كلها وفي حديث يوم احد نظرت الى رسول الله وعيناه تزهران تحت المغفر

انتهى وقال ابن حجر قوله ازهر اللون اي ابيض مشرب بحمرة وقد ورد ذلك صريحا في رواية اخرى عند الترمذي والحاكم وغيرهما كان ابيض مشربا بياضه بحمرة ليس بالابيض الامهق كذا في الاصول وفي رواية امهق ليس بابيض مشرب ببياض قال القاضي وهم ولا بالآدم بالمد اي ولا شديد السمرة وانما يخالط بياضه الحمرة لكنها حمرة بصفاء فيصدق عليه انه ازهر كما ذكره القرطبي والعرب تطلق على من هو كذلك اسمر والمراد بالسمرة التي تخالط البياض ولهذا جاء في حديث انس عند احمد والبزار قال ابن حجر باسناد صحيح وصححه ابن حبان انه كان اسمر وفي الدلائل للبيهقي عن انس كان ابيض بياضه الى السمرة وفي لفظ لاحمد بسند صحيح حسن اسمر الى البياض قال ابن حجر ويمكن توجيه رواية امهق بالامهق والاخضر اللون الذي ليس بياضه في الغاية ولا سمرته ولا حمرته فقد نقل عن رؤبة ان المهق خضرة لهذا التوجيه على تقدير ثبوت الرواية وليس شعره بالجعد بفتح الجيم وسكون العين القطط بفتحتين اي الشديد الجعودة المشبه شعر السودان ولا بالسبط بفتح فكسر او سكون المنبسط المسترسل الذي لا يكسر فيه فهو متوسط بين الجعودة والسبوطة ق ت عن انس بن مالك تبع في عزوه للشيخين ابن الاثير قال الصدر المناوي والظاهر ان ما قاله وهم فاني لخصت عن قول انس كان ربعة من القوم من زيادة البخاري على مسلم فالصواب نسبة هذه الرواية للبخاري دونه

كان شبح الذراعين بشين معجمة فموحدة مفتوحة فحاء مهملة عريضهما لمتقدمهما في الجمل شبح الشي مده بعيد بفتح فكسر ما بين المنكبين اي عريض اعلى الظهر وما موصولة اي الموصوفة لا زائدة لان بين من الظروف اللازمة للاضافة فلا وجه لاخراجها عن الظرفية بالحكم بزيادة ما والمنكب مجتمع راس العضد والكتف وبعد ما بينهما يدل على سعة الصدر وذلك اية النجابة وجاء في رواية بعيد مصغرا تقليلا للبعد المذكور ايماء الى ان بعد ما بين منكبيه لم يكن وافيا منافيا للاعتدال اهدب اشفار العينين اي طويلها غزيرها على ما مر البيهقي في الدلائل عن ابي هريرة

كان شعره دون الجمة وفوق الوفرة وفي حديث الترمذي وغيره فلا يجاوز شعره شحمة اذنيه اذ هو وفره اي جعله وفرة فالمراد ان معظم شعره كان عند شحمة اذنه وما اتصل به مسترسل الى المنكب الجمة شعر الراس المتجاوز شحمة الاذن اذا وصل المنكب كذا في الصحاح في حرف الميم وفيه في باب الراء المتجاوز من غير وصول وفي النهاية ما سقط على المنكبين ولعل مراده بالسقوط التجاوز وفي القاموس الوفرة ما سال على الاذن او جاوز الشحمة قال ابو شامة وقد دلت صحاح الاخبار على ان شعره الى انصاف اذنيه وفي رواية يبلغ شحمة اذنيه وفي اخرى بين اذنيه وعاتقه وفي اخرى قريبا من منكبيه وفي اخرى يضرب منكبيه ولم يبلغنا في طوله اكثر من ذلك وهذا الاختلاف باعتبار اختلاف احواله فروى في هذه الاحوال المتعددة بعد ما كان حلقه في حج او عمرة واما كونه لم ينقل انه زاد على كونه يضرب منكبيه فيجوز كون شعره وقف على ذلك الحد كما يقف الشعر في حق كل انسان على حد ما ويجوز ان يكون كانت عادته انه كلما بلغ هذا الحد قصره حتى يكون الى انصاف اذنيه او الى شحمة اذنيه لكن لم ينقل انه قصر شعره في غير نسك ولا حلقه ولعل ما وصف به شعره من الاوصاف المذكورة كان بعد حلقه لان عمرة الحديبية سنة ست فانه بعد ذلك لم يترك حلقه مدة يطول فيها اكثر من كونه يضرب منكبيه فانه في سنة سبع اعتمر عمرة القضاء وفي ثمان اعتمر من الجعرانة وفي عشر حج انتهى ت في الشمائل د عن عائشة

كان شيبه نحو عشرين شعرة بيضاء في مقدمه هذا بقية الحديث وقد اقتضى حديث ابن بشر بن شيبة كان لا يزيد على عشر شعرات لايراده لصيغة جمع القلة لكن خص بعنفقته فيحتمل ان الزائد على ذلك في صدغيه كما في حديث البراء لكن وقع عند ابن سعد قال ابن حجر باسناد صحيح عن حميد عن انس لم يبلغ ما في لحيته من الشيب عشرين وروى ابن سعد ايضا باسناد صحيح عن انس ما عددت في راسه ولحيته ما كنت ازيدهن على احدى عشرة شيبة وفي الهيثم الا اربع عشرة شعرة وروى الحاكم عنه لو عددت ما اقبل من شيبه في راسه ولحيته ما كنت ازيدهن على احدى عشرة شيبة وفي حديث الهيثم بن زهير نحو ثلاثين عددا وجمع بينهما باختلاف الازمان وبان رواية ابن سعد اخبار عن عدة ما عدها اخبار عن الواقع فانس لم يعد اربع عشرة وهو في الواقع سبع عشرة او ثمان عشرة او اكثر وذلك كله نحو العشرين ت فيها اي في الشمائل ه كلاهما عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا ابن راهويه وابن حبان والبيهقي

كان ضخم الراس اي عظيمه وفي رواية ضخم الهامة واليدين يعني الذراعين كما جاء مبينا هكذا في رواية والقدمين يعني ما بين الكعب الى الركبة وجمع بين الراس واليدين والقدمين في مصاف لشدة تناسبهما اذ هي جمع اطراف الحيوان وهو بديع ونهاية لا يسمى حم في باب اللباس عن انس بن مالك

ضليع الفم بفتح الضاد المعجمة اي عظيمه او واسعه والعرب تتمدح بعظمه وتذم صغره قال الزمخشري والضليع في الاصل الذي عظمت اضلاعه ووفرت فاجفر جنباه ثم استعمل في موضع العظيم وان لم يكن ثم اضلاع وقيل ضليعه مهزوله ذابله والمراد ذبول شفتيه ورقتهما وحسنهما وقيل هذا كناية عن قوة فصاحته وكونه يفتتح الكلام ويختمه باشداقه اشكل العينين اي في بياضهما حمرة على الصحيح وذلك محمود قد يحقق وذا ابا فيه كونه اوج منهوس العقب بإعجام الشين واهمالها اي قليل لحم العقب بفتح فكسر موخر القدم في جامع الاصول رجل منهوس القدمين والعقبين لسبين وشين خفيف لحمهما وفي القاموس المنهوس من الرجال قليل اللحم م ت كلاهما عن جابر بن سمرة

كان ضخم الهامة كبيرها عظم الراس يدل على الرزانة والوقار عظيم اللحية غليظ كثيفها هكذا وصفه جمع منهم علي وابن مسعود وغيرهما وفي رواية حميد عن انس كانت لحيته قد ملأت من هاهنا الى هاهنا ومد

بجعفر

ببعض الرواة يده على عارضيه البيهقي في الدلائل عن علي امير المؤمنين وروى الترمذي نحوه

كان فخما بالفاء والخاء المعجمة ساكنة افصح من كسرها اي عظيما في نفسه مفخما اسم مفعول اي معظما في صدور الصدور وعيون العيون لا يستطيع مكابر ان يعظمه وان حرص على ترك تعظيمه كان مخالفا لما في باطنه فليست الفخامة في جسمه وقيل فخما عظيم القدر عند صحبه مفخما معظما عند من لم يره قط وهو عظيم ابدا ومن ثم كان اصحابه لا يجلسون عنده الا وهم مطرقون لا يتحرك من احدهم شعرة ولا يضطرب فيه مفصل كما قيل في قوم هذه حالهم مع سلطانهم

كانما الطير منهم فوق ارؤسهم لا خوف ظلم ولكن خوف اجلال

وقيل الفخامة وجه عظيم وامتلاؤه مع الجمال والمهابة يتلألأ اي يضيء ويتوهج وجهه تلألؤ القمر اي يتلألأ مثل تلألؤه فاعرب المضاف اليه اعراب المحذوف لما لعله في التشبيه ليلة البدر اي ليلة اربعة عشر سمي بدرا لانه يسبق طلوعه مغيب الشمس فكانه يبدر بطلوعه والقمر ليلة البدر احسن ما يكون واتم ولا يعارضه قول القاضي في تفسير والشمس وضحاها والقمر اذا تلاها انه يبدر طلوعه غروبها ليلة البدر وطلوعها طلوعه اول الشهر لان مراده بالغروب الاشراق عليه وشبه الوصاف تلألؤ الوجه بتلألؤ القمر دون الشمس لانه ظهر في عالم مظلم بالكفر ونور القمر ينفع من نورها اطول من المربوع عند امعان التامل وربعة في بادي النظر فالاول بحسب الواقع والثاني بحسب الظاهر ولا ريب ان الطول في القامة التامة بغير افراط احسن واكمل واقصر من المشذب بمعجمات اخرها موحدة اسم فاعل وهو البائن الطويل مع نحافة اي نقص في اللحم من قولهم نخلة شذبا اي طويلة شذب المقطع عنها جريدها ووقع في حديث عائشة عند ابن ابي خيثمة لم يكن احد يماشيه من الناس ينسب الى الطول الا طاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما فاذا فارقاه نسبا الى الطول ونسب الى الربعة عظيم الهامة بالتخفيف رجل الشعر كانه مشط فليس بسبط ولا جعد قال القرطبي والرواية في رجل بفتح الراء وكسر الجيم وهي المشهورة وقال الاصمعي يقال شعر رجل بفتح فكسر ورجل بفتح الجيم ورجل بسكونها ثلاث لغات اذا كان بين السبوطة والجعودة وقال غيره شعر مرجل اي مسرح وكان شعره باصل خلقته مسرحا ان انفرقت عقيقته اي ان قبلت اي شعر راسه الفرق بسهولة لخفة شعره حينئذ فرق بالتخفيف اي جعل شعره نصفين نصفا عن يمينه ونصفا عن شماله سمي عقيقة تشبيها لها بشعر المولود فاستعير لها اسمه والا ان كان مختلطا مثل صفا لا يقبل الفرق بدون ترجل فلا يفرقه بل يتركه بحاله معقوصا اي وفرة واحدة والحاصل انه ان كان زمن قبول الفرق فرقه والا تركه غير مفروق وهذا ابعد عن قول جمع معناه انه ان انفرق بنفسه تركه مفروقا لعدم ملاءمته لقوله والا فلا لمصير معناه والا فلا يتركه مفروقا وهو ركيك وهذا بناء على جعل قوله والا فلا كلاما تاما وجعل بعضهم قوله فلا يجاوز شحمة اذنيه اذا هو وفره كلاما واحدا وفسره تارة بانه لا يجاوز شحمة اذنيه اذا اعفاه من الفرق وقوله اذا هو وفره بيان لقوله والا واخرى بانه اذا انفرق لا يجاوز شحمة اذنه في وقت توفير الشعر قال وبه يحصل الجمع بين الروايات المختلفة في كون شعره وفرة وكونه جمة فيقال يختلف باختلاف ازمنة الفرق وعدمه واعلم ان المصطفى كان اولا لا يفرق تجنبا لفعل المشركين وموافقة لاهل الكتاب ثم فرق واستقر عليه ازهر اللون ابيضه نيره وهو احسن الالوان فالمراد ابيض اللون ليس بامهق ولا آدم وحينئذ فاللون مستدرك واسع الجبين يعني الجبينين وهما اكتنفا الجبهة من يمين وشمال والمراد بسعتهما امتدادهما طولا وعرضا وذلك محمود محبوب ازج الحواجب اي مدققها مع تقوس وغزارة شعر جمع حاجب وهو ما فوق العين بلحمه وشعره او هو الشعر الذي فوق العظم وحده سمي به لحجبه الشمس عن العين اي منعه لها والحجب المنع وعدل عن الحاجبين الى الحواجب اشارة الى المبالغة في امتدادهما حتى صارا لعدة حواجب سوابغ بالسين افصح من الصاد جمع سابغة اي كاملات قال الزمخشري حال من المجرور وهو الحواجب وهي فاعلة في المعنى اذ تقديره ازج حواجبه اي زجت حواجبه في غير قرن بالتحريك اي اجتماع يعني ان طرفي حاجبيه قد سبغا اي طالا حتى كادا يلتقيان ولم يلتقيا بينهما اي الحاجبين عرق بكسر فسكون يدره اي يحركه ويظهره الغضب كان اذا غضب امتلأ ذلك العرق دما كما يمتلئ الضرع لبنا اذا در فيظهر ويرتفع اقنى بقاف فنون مخففة من القنا وهو ارتفاع اعلا الانف واحديداب وسطه العرنين اي طويل الانف مع دقة ارنبته وهو بكسر فسكون الانف او ما صلب منه او ولد حين يكون الشمم والقنا فيه طوله ودقة ارنبته مع حدب في وسطه له اي للعرنين او للنبي وهو اقرب لانه الاقرب نور بنون مضمومة يعلوه يغلبه من حسنه وبهاء رونقه يحسبه بضم السين وكسرها اي النبي او عرنينه من لم يتامله اي يمعن النظر فيه اشم مرتفعا قصبة الانف قال محقق وذا يفيد ان قناه كان قليلا لمن عكس المعكس عليه ومن قال المشهور كان اشم فالكتب المشهورة تكذبه انتهى ومراده الدلجي والشمم ارتفاع قصبة الانف واشراف الارنبة كث اللحية وفي رواية للحارث عن ام معبد كثيف اللحية بفتح الكاف غير دقيقها ولا طويلها وفيها كثاثة كذا في النهاية وفي التنقيح كث اللحية كثير شعرها غير مسبلة وفي القاموس كثت كثرت اصولها وكثفت وقصرت وجعدت ولذا روى كانت ملتفة وفي شرح المقامات للشريشي كثة كثيرة الاصول بغير طول ويقال اللحية اذا قصر شعرها وكثر كثة واذا عظمت وكثر شعرها قيل انه لذو عثنون فاذا كانت اللحية قليلة في الذقن ولم تكن في العارضين فذلك السنوط والسناط واذا لم يكن في وجهه كثير شعر فذلك الثط واللحية بكسر اللام وفي الكشاف الفتح لغة الحجاز الشعر النابت على الذقن خاصة سهل الخدين ليس فيهما نتو ولا ارتفاع وهو بمعنى خبر البيهقي وغيره كان اسيل الخدين وذلك اعذب عند العرب ضليع بضاد معجمة الفم عظيمه او واسعه اشنب اي ابيض الاسنان مع بريق وتحديد فيها او هو رونقها وماؤها او بردها وعذوبتها مفلج الاسنان اي منفرج ما بين الثنايا دقيق بالدال وروي بالراء المسربة بضم الراء وتفتح وضم الميم وسكون السين المهملة ما دق من شعر الصدر كالخيط سائلا الى السرة كان عنقه بضم المهملة وبضم النون وتسكن جيد بكسر فسكون وهو العنق وانما عبر به تفننا

وكراهة للتكرار اللفظي دمية كجمة بمهملة ومثناة تحتية الصورة او المنقوشة من نحو رخام او عاج شبه عنقه بعنقها
لانه يتانق في صنعها مبالغة في حسنها وخصها لكونها كانت مالوفة عندهم دون غيرها في صفا الفضة حال مفيدة لتشبيهه
به اي كانه هو حال صفائه قال الزمخشري وصف عنقه بالدمية في الاستوا والاعتدال وظرف الشكل وحسن
الهيئة والكمال وبالفضة في اللون والاشراق والجمال معتدل الخلق اي معتدل الصورة الظاهرة يعني متناسب
الاعضا خلقا وحسنا بادنا اي ضخم البدن لكن لا مطلقا بل بالنسبة لما ياتي من كونه ششن الكفين والقدمين
جليل المشاش والكتد ولما كانت البدانة قد تكون من كثرة اللحم وافراط السمن الموجب لرخاوة البدن وهو
مذموم دفعه بقوله متماسكا يمسك بعض اجزائه بعضا من غير ترهل قال الغزالي لحمه متماسك يكاد يكون على الخلق
الاول ولم يضره السن اراد انه في السن الذي من شانه استرخا اللحم كان كالشباب ولا ينافي قوله بادنا
ما في رواية البيهقي ضرب اللحم لان القلة والكثرة والخفة والتوسط من الامور النسبية المتفاوتة فحيث قيل
بادن اريد عدم النحولة والهزال وحيث قيل ضرب اريد عدم السمن التام سوا البطن والصدر بالاضافة
والتنوين كناية عن كونه خميص البطن والحشا اي ضامر البطن من قبيل طويل النجاد اي القامة عريض الصدر
في الشفا واسع الصدر وفي المواهب رحب الصدر والعرض خلاف الطول قال البيهقي كان بطنه غير مستفيض
فهو مساو لصدره وظهره عريض فهو مساو لبطنه والعريض يعني الوسيع او مجاز عن احتمال الامور بعيد
ما بين المنكبين تثنية منكب مجتمع عظم العضد والمنكب وهو لفظ مشترك يطلق على ما ذكر وهو المحل المرتفع
من الارض وعلى ريشة من اربع في جناح الطير ضخم الكراديس اي عظيم الالواح او العظام او رؤس العظام
وقال البغوي الاعضا وفيه دلالة على المقصود وقال محقق والمراد عظام تليق بالعظم كالاطراف والجوارح
وقد بينه عظيم الاطراف والجوارح انور المتجرد الرواية بفتح الراء قال البغوي وغيره يعني نير قال محقق ولا حاجة
لان افعل التفضيل اذا اضيف فاحد معنييه التفضيل على غير المضاف اليه والاضافة للتوضيح فكانه قال
متجرده انور من متجرد غيره قال البغوي وغيره والمتجرد ما جرد عنه الثياب وكشف من جسده اي كان مشرق البدن
ثم المراد جميع البدن والقول بان المراد ما يستر غالبا ويتجرد احيانا متعقب بالرد موصول ما بين اللبة بفتح اللام
المنحر وهي النقطاس الذي فوق الصدر واسفل الحلق بين الترقوتين والسرة متعلق بموصول بشعر يجري
يمتد شبهه بجريان الما وهو امتداده في مسيله كالخط الطريقة المستطيلة في الشي والخط الطريق وغالبه
الاستقامة والاستوا فشبهه بالاستوا وروي كالخيط والتشبيه بالخط ابلغ وهذا معنى رقيق المسربة المار
عاري الثديين والبطن مما سوى ذلك اي ليس عليهما شعر سوى ذلك وما ذكر من ان لفظ الثديين تثنية
ثدي هو ما في نسخ هذا الجامع لكن في النهاية الثندوتين قال وهما للرجل كالثديين للمراة فمن ضم الثا همز ومن
فتحها لم يهمز اراد لم يكن على ذلك الموضع كثير لحم انتهى والاول هو رواية الشفا وغيره وقول القرطبي ولا شعر تحت
ابطيه رده الولي العراقي بانه لم يثبت والخصوصية لا تثبت بالاحتمال اشعر الذراعين اي كثير شعر الذراعين تثنية
ذراع ما بين مفصل الكف والمرفق وفي القاموس من طرف المرفق الى طرف الاصبع الوسطى والمنكبين واعالي
جمع اعلا الصدر اي كان على هذه الثلاثة شعر غزير طويل الزندين بفتح الزاي عظما الذراعين تثنية زند
كفلس وهو ما انحسر عنه اللحم من الذراع رحب الراحة واسعها حسا وعطا ومن قصره على حقيقة التركيب او جعله
كناية عن الجود فحسب فغير مصيب قال الزمخشري ورحب الراحة اي الكف دليل الجود وصغرها دليل البخل
قال محقق واما سعة القدمين فلم اقف عليه لكنه يفهم مما مر انه ضخمهما سبط القصب بالقاف اي ليس في ذراعيه
وساقيه وفخذيه نتو ولا تعقد والقصب جمع قصبة كل عظم اجوف فيه مخ ششن الكفين اي في انامله غلظ بلا قصر
وذلك يحمد في الرجل لكونه اشد لقبضه ويذم في النسا والقدمين وذا لا يعارضه خبر البخاري عن انس ما مسست
حريرا ولا ديباجا الين من كفه لان المراد اللين في الجلد والغلظ في العظام فيجتمع له نعومة البدن وقوته
ومن ثم قال ابن بطال كانت كفه ممتلية لحما غير انها مع ضخامتها لينة او حيث وصف باللين واللطافة حيث لا يعمل
بهما شيا بل كان بالنسبة لاصل الخلقة وحيث وصف بالغلظ والشثونة فبالنسبة الى امتهانهما بالعمل فانه
يتعاطى كثيرا من اموره سائل الاطراف بسين ولام اي ممتد هكذا في النهاية لكن البيهقي وغيره فسروه بممتد
الاصابع طوال غير منعقدة ولا منثنية ويؤيده رواية كان اصابعه قضبان فضة اي اعضاؤها والوجه التعميم
فقد ورد سبط القصب وتمسك بكل عظم ذي مخ والسبوط الامتداد رواه ابو نعيم وروي شائل الاطراف بشين
معجمة اي مرتفعها وهو قريب من سائل من قولهم شالت الميزان ارتفعت احدى كفتيه يعني كان مرتفع الاصابع
بلا احديداب ولا تقبض وروي سائن بالنون وهو بمعنى سائل بالسين المهملة وسائر بالرا من السير
بمعنى طولها ومحصول ما وقع الشك فيه في هذه اللفظة سائل بمهملة وبمعجمة سائن بنون وسائر براء قال
الزمخشري والمقصود الكل انها غير منعقدة خمصان الاخمصين مبالغة من الخمص اي شديد تجافي اخمص
القدم عن الارض وهو المحل الذي لا يلصق بها عند الوطي مسيح القدمين املسهما مستو ليس بهما تكسر
ولا تشقق جلد بحيث ينبو عنهما الما اي يسيل ويمر سريعا اذا صب عليهما لاصطحابهما اذا زال اي النبي
زال تقلعا اي اذا ذهب وفارق مكانه رفع رجليه رفعا بائنا متداركا احداهما بالاخرى مشية اهل الجلادة
فتقلعا حال او مصدر منصوب اي ذاهب قلع والقلع في الاصل انتزاع الشي من اصله او تحويله عن محله
وكلاهما يصلح ان يراد هنا ان ينزع رجله عن الارض او يحولها بقوة ويخطو تكفيا بالهمز وتركه اي
تمايلا الى قدام من قولهم كفات الانا اذا قلبته او الى يمين وشمال ويؤيد الاول قوله الاتي كانما ينحط ويمشي
تفنن حيث عبر عن المشي بعبارتين فرارا من كراهة تكرار اللفظ هونا بفتح فسكون اي حال كونه هينا

او هو صفة لمصدر محذوف اي مشيا هينا بلين ورفق والهون الرفق ذريع كسريع وزنا ومعنا المشية بكسر الميم
اي سريعها مع سعة الخطوة فمع كون مشيه بسكينة كان يمد خطوته حتى كان الارض تطوى له اذا مشى كانما ينحط
من صبب اي منحدر من الارض واصله النزول من علو الى سفل ومنه صبب الما والمراد التشبيه بالمنحدر من علو الى
سفل بحيث لا اسراع ولا ابطا وخير الامور اوساطها قال بعضهم والمشيات عشرة انواع هذه احسنها
وبما تقرر يعرف انه لا تعارض بين الهون الذي هو عدم العجلة وبين الانحدار والتقلع الذي هو السرعة ومعنى الهون
انه لا يعجل في مشيه ولا يسعى عن قصد الا لحادث مهم واما الانحدار والتقلع فتشبيه الخلقي واذا التفت
التفت جميعا وفي رواية جمعا كضربا اي شيا واحدا فلا يسارق النظر ولا يلوي عنقه كالطائش الخفيف بل كان
يقبل ويدبر جميعا قال الديلمي ينبغي ان يخص بالتفاته وراءه اما التفاته يمنة او يسرة فبعنقه خافض من الخفض
ضد الرفع الطرف اي البصر يعني اذا نظر الى شي خفض بصره تواضعا وحيا من ربه وذلك هو شان المتامل
المتفكر المشتغل بربه ثم اردف ذلك بما هو كالتفسير له فقال نظره الى الارض حال السكوت وعدم التحدث
اطول من نظره الى السما لانه كان دايم المراقبة متواصل الفكر ونظره اليها يفرق فكره ومن ثم خشوعه ولانه
نظر النفوس الى ما تحتها اسبق لها من نظرها الى ما علي عليها اما في حال السكوت والسكون فكان ربما نظر الى
السما بلحظه كما في ابي داود وكان اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السما وهذا كله في غير الصلاة اما فيها
فكان ينظر اليها اولا فلما نزلت والذين هم في صلاتهم خاشعون اطرق فائدة رايت بخط الحافظ مغلطاي
ان ابن ظفر ذكر ان عليا اتاه راهب بكتاب ورثه عن ابائه كتبه اصحاب المسيح فيه ابنه احمد يتم الذي قضى فيما قضى
وسطر فيما سطر انه باعث في الاميين لا فظ ولا غليظ ولا صخاب في الاسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة
ولكن يعفو ويصفح امته الحمادون نظره الى الارض اطول من نظره الى السما جل نظره بضم الجيم اي معظمه
واكثره الملاحظة مفاعلة من اللحظ اي النظر بشق العين مما يلي الصدغ اراد به هنا انه كان اكثر نظره في حال
الخطاب الملاحظة وكثرة الفكر فلا يعارض قوله اذا التفت التفت جميعا يسوق اصحابه اي يقدمهم امامه
ويمشي خلفهم كان يسوقهم تواضعا وارشادا الى ندب مشي كبير القوم وراهم ولا يدع احدا يمشي خلفه او يختبر
حالهم وينظر اليهم حال تصرفهم في معاشهم وملاحظتهم لاخوانهم فيرى من يستحق التربية ويكمل من يحتاج التكميل
ويعاتب من يليق به المعاتبة ويؤدب من يناسبه التاديب وهذا شان المولى مع رعيته ولان الملايكة كانت تمشي
خلف ظهره ولغير ذلك وانما تقدمهم في قصة جابر لانه دعاهم اليه فجاوا تبعا له ويبدا وفي رواية يبتدر اي يسبق
من لقيه بالسلام حتى الصبيان تاديبا لهم وتعليما لمعالم الدين ورسوم الشريعة واذا سلم عليه احد رد عليه بتحية احسن
منها فورا الا لعذر كصلاة ونحوها قال ابن القيم ولم يكن يرده بيده ولا براسه ولا باصبعه الا في الصلاة فثبت بذلك عدة
اخبار ولم يجي ما يعارضها الا شي باطل ت في الشمايل النبوية طب هق عن هند بن ابي هالة بتخفيف اللام وكان
وصافا للحلية النبي صلى الله عليه وسلم وهو ربيبه امه خديجة وهالة اسم لابيه التميمي قتل مع علي يوم الجمل
وقيل مات في طاعون عمواس ودفن مدة لم يجد من يدفنه حتى نادى منادي وا ربيب رسول الله فترك الناس موتاهم
ورفعوه على الاصابع حتى دفن رمز المؤلف لحسنه ولعله لاعتضاده عنده والا ففيه جميع بن عمر العجلي قال ابو داود
اخشى ان يكون كذابا ووثقه ابن حبان لكنه متعقب بقول البخاري ان فيه نظرا ولذلك جزم الذهبي بانه واه وفيه رجل
من تميم مجهول ومن ثم قال بعض الحفاظ خبر معلول

كان في ساقيه روي بالافراد وبالتثنية حموشة بحا مهملة مفتوحة وشين معجمة اي دقة قال القاضي
حموشة الساق دقتها يقال حمشت قوايم الدابة اذا دقت هكذا ضبطه بعضهم وقال بعضهم حموشة بضم
اوله المعجم دقتها ولكن بصفة التقليل والمراد نفي غلظها وذلك مما يتمدح به وقد اكثر اهل العيافة من مدحها
وذا بدها ت في المناقب ك كلاهما عن جابر بن سمرة وقال حسن غريب صحيح

كان في كلامه وفي رواية كان في قراءته ترتيل اي تان وتمهل مع تبيين الحروف والحركات بحيث يتمكن السامع من عدها
او ترسيل عطف تفسيري او شك من الراوي وفي الحديث ان الناس دخلوا عليه ارسالا يصلون عليه اي فرقا متقطعة
يتبع بعضهم بعضا واحدا بعد واحد فتفضيل قراءة القليل المرتل على الكثير بغير ترتيل لان المقصود من القراءة التدبر والفهم
وذهب قوم الى افضلية الكثرة واحتجوا باخبار قال ابن القيم والصواب ان قراءة الترتيل والتدبر ارفع قدرا وثواب كثرة
القراءة اكثر عددا فالاول لمن تصدق بجوهرة عظيمة والثاني لمن تصدق بدنانير كثيرة د عن جابر بن عبد الله
قال الزين العراقي فيه شيخ لم يسم

كان كثير العرق محركا ما يترشح من جلد الحيوان كما مر وقد ليسما رطبة وكانت ام سليم تجمع عرقه فتجعله
في قارورة وتخلطه في الطيب لطيب ريحه والثوب الطاهر الحي يشم منه رائحة الطيب كما ان الثوب الخبيث الميت
يشم منه رائحة النتن لان نتن القلب والروح يتصل بباطن البدن اكثر من ظاهره والعرق يفيض من الباطن
فالنفس الطيبة يقوى طيبها ويفوح عرفه حتى يبدو على الجسد والخبيثة بضد ذلك فائدة اخرج ابو يعلى عن ابي هريرة
مرفوعا قال جا رجل فقال يا رسول الله اني زوجت ابنتي وانا احب ان تعينني بشي قال ما عندي شي ولكن
اذا كان غدا فاتني بقارورة واسعة الراس وعود شجرة وما بيني وبينك ان اجيف ناحية الباب فلما كان من
الغد اتاه بقارورة واسعة وعود شجرة فجعل النبي يسلت العرق عن ذراعيه حتى امتلات القارورة فقال خذها
وامر ابنتك ان تغمس هذا العود في القارورة وتتطيب فكانت اذا تطيبت شم اهل المدينة رائحة ذلك الطيب
فسموا بيت المطيبين قال الذهبي حديث منكر م عن انس قال كان النبي ياتي ام سليم فيقيل عندها فتبسط
له نطعا وكان كثير العرق فكانت تجمعه فتجعله في الطيب

كان كثير شعر اللحية زاد في رواية قد ملأت ما بين كتفيه قال القرطبي ولا يفهم منه انه كان طويلها فانه صح انه كان
كث اللحية اي كثير شعرها غير طويلة انتهى قال الغزالي وفي خبر غريب انه كان يسرح لحيته في اليوم مرتين م عن جابر
ابن سمرة
كان كلامه كلاما فصلا اي فاصلا بين الحق والباطل واثنى عليه لانه ابلغ او مفصولا عن الباطل او مصونا عنه فليس
في كلامه باطل اصلا او مختصا او مميزا في الدلالة على معناه وحاصله انه بين المعنى لا يلتبس على احد بل يفهمه
كل من سمعه من العرب وغيرهم لظهوره وتفاصيل حروفه وكلماته واقتداره لكمال فصاحته على ايضاح الكلام وتبيينه
ولهذا تعجب الفاروق من شأنه وقال له ما لك افصحنا ولم تخرج من بين اظهرنا فقال كانت لغة اسمعيل
قد درست اي ماتت فصاحتها فجاني بها جبريل فحفظتها وورد انه كان يتكلم مع الفرس بالفارسية قال الزمخشري
اعني وليك المفلقين المصاقع حتى تعددوا امهورين ونكبوا ابصارهم واجهوتين واستكانوا واذعنوا وسهبوا في الاعجاب
واعمهوا ان الله عزت قدرته تخص هذا اللسان العربي والقى على لسانه زبدته فلم يك خطيب يقاومه الا نكص
متفكك الرجل وما من مصقع يناهده الا رجع فارغ السجل وما قرن بمنطقه الا كان كالبرذون مع الحصان
المطهم ولا وقع من كلامه شيء في كلام الناس الا اشبه الوضح في نقبة الادهم وقال ابن القيم كان افصح
الخلق واعذبهم كلاما واسرعهم اداء واحلاهم منطقا حتى كان كلامه ياخذ بالقلوب ويسبي الارواح وقد
لديه اعداؤه وقد جمعوا من كلامه المفرد الموجز البليغ البديع دواوين لا يكاد يحصى د عن عائشة ورواه
عنها ايضا الترمذي لكنه قال يحفظه من جلس اليه قال النسائي في يوم وليلة يحفظه كل من سمعه قال الزين
العراقي واسناده حسن
كان ابغض الخلق اي ابغض اعمال الخلق اليه الكذب لكثرة ضرره وعموم ما يترتب عليه من المفاسد
والفتن وكان لا يقول في الرضى والغضب الا الحق كما رواه ابو داود عن ابن عمرو ولهذا كان يزجر اصحابه
واهل بيته عنه ويهجر على الكلمة من الكذب المدة الطويلة وذلك لانه قد يبني عليه امور ربما اضرت ببعض
الناس وفي كلام الحكماء الكذب السفير يبطل التدبير ولهذا لما علم الكفار انه ابغض الخلق اليه نسبوه اليه
فكذبوا بما جاءهم به من عند الله ليخبطوه بذلك لانه يوقف الناس عن قبول ما جاء به من الهدى ويذهب فائدة
الوحي وروي ان حذيفة قال يا رسول الله ما اشد ما لقيت من قومك قال خرجت يوما لادعوهم الى الله
فما لقيني احد منهم الا وكذبني هب عن عائشة رمز المصنف لحسنه وقضية صنيع المصنف ان البيهقي خرجه وسكت
عليه وهو باطل فانه خرجه من حديث ابراهيم الدبري عن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن
عائشة وعن محمد بن ابي بكر عن ايوب عن ابراهيم بن ميسرة عن عائشة ثم عقبه بما نصه قال البخاري هو
مرسل يعني بين ابراهيم بن ميسرة وعائشة ولا يصح حديث ابن ابي مليكة قال البخاري ما اعجب حديث
معمر عن غير الزهري فانه لا يكاد يوجد فيه حديث صحيح انتهى فافاد بذلك ان فيه ضعفا وانقطاعا فاقتطاع
المصنف لذلك من كلامه وحذفه من سوء التصرف واسحق الدبري يستبعد لقيه لعبد الرزاق كما اشار اليه ابن
عدي واورده الذهبي في الضعفاء
كان احب الالوان اليه الخضرة من الثياب وغيرها لانها من ثياب الجنة فالخضرة افضل الالوان ولهذا كانت
السماء خضراء وما يرى من الزرقة انما هو لون البعد وفي الخبر ان النظر الى الخضرة والماء الجاري يقوي البصر
فلخصاصته بهذه المزية كان احب الالوان اليه قال ابن بطال وكفى به شرفا موجبا للمحبة طس وابن
السني وابو نعيم في الطب النبوي عن انس بن مالك ورواه عنه ايضا البزار قال الحافظ العراقي اسناده
ضعيف لكن له شواهد منها ما خرجه ابن عدي والبيهقي عن قتادة قال خرجنا مع انس الى ارض فقيل ما احسن
هذه الخضرة فقال انس كنا نتحدث ان احب الالوان الى المصطفى الخضرة
احب التمر اليه العجوة قيل عجوة المدينة وقيل مطلقا وهي اجود التمر والينه والذه هناك ولها منافع كثيرة مر بيان بعضها
ابو نعيم في الطب عن ابن عباس ورواه عنه ايضا ابو الشيخ باللفظ المزبور قال الزين العراقي واسناده
ضعيف
كان وجهه مثل الشمس والقمر اي الشمس في الاضاءة والقمر في الحسن والملاحة او الواو بمعنى
بل لان الشمس تمنع استيفاء الحظ من رؤيتها فالائق القمر وما في الوفا من انه لم يقم مع شمس الا غلب ضوءه
ضوء الشمس لا يناقي التشبيه بالشمس لانه ان سلم عدم المبالغة او المسامحة في العلة فذلك حين كانت
الشمس في السماء الرابعة لا مطلقا على انه يكفي انها اعرف واشهر ولا دعوى المماثلة العرفية لان القدر المعتبر الخاص
لا يضر عرفا وكان مستديرا مؤكد لعدم المشابهة التامة والمماثلة اي هو اضوء واحسن لاستدارة دوره
فكيف يشبه اي بما تقدم او مؤكد لمشابهتهما وقيل التشبيه بالنيرين انما يبنا رهنة الضوء والملاحة فبين
الاستدارة ليكون التشبيه فيها ايضا م عن جابر بن سمرة
كان احب الثياب اليه من جهة اللبس القميص اي كانت نفسه تميل الى لبسه اكثر من غيره من نحو
رداء او ازار لانه استر منهما وايسر لاحتياجهما الى حل وعقد بخلافه فهو احبها اليه لبسا والحبرة احبها
اليه رداء فلا تدافع بين حديثهما او ذاك احب المخيط وذا احب غيره ويلوح من ذلك ان لبسه له اكثر وكان
لا يختلج في ذهني خلافه حتى رايت الحافظ العراقي قال في حديث الباس المصطفى قميصه لابن ابي لما مات
ما نصه وفيه لبسه عليه الصلاة والسلام للقميص وان كان الاغلب من عادته وعادة سائر العرب لبس
الازار والرداء انتهى ولم اقف له على سلف في جزمه بجعله الاغلبية بالنسبة لخصوص المصطفى وقوله كالذي لم
علم

علم ولا يلزم من كون ذلك اغلب للعرب كونه اغلب له لان احواله وشؤونه كانت منوطة بما يؤمر به وبما كان دأب آبائه
واخوانه من الانبياء والمرسلين فيما لم يوح اليه بشيء لا بشعار العرب ودينهم على ان اغلبية لبس الازار والرداء لا ينافي
اغلبيته للبس القميص ولا مانع من لبس الثلاثة غالبا معا فتدبر دت في اللباس ك كلهم عن ام سلمة ورواه
عنها ايضا النسائي في الزينة قال الصدر المناوي وفيه ابو تميلة يحيى بن واضح ادخله البخاري في الضعفاء لكن
وثقه ابن معين
كان احب الثياب اليه ان يلبسها هذا لفظ رواية الشيخين الحبرة كعنبة برد يماني ذو الوان من التحبير
وهو التزيين والتحسين قال الطيبي والحبرة خبر كان وان يلبسها متعلق باحب اي كان احب الثياب اليه لاجل
اللبس الحبرة لاحتمالها الوسخ ولينها وحسن انسجام نسجها واحكام صنعها وموافقتها لبدنه الشريف فانه كان
بالغ النهاية في النعومة واللين فالخشن يضره ودعوى انه انما احبها لكونها خضرا وثياب اهل الجنة خضر يردها
ما جاء في رواية انها حمراء قال في المطامح وهذا على ما فهم من حاله ولعل الباعث كان احب اليه لكنه لم يكثر من لبس المخطط
وقد يحب الشيء ويندب اليه ولا يستعمله لخاصية في غيره كقوله افضل الصيام صيام داود كان يصوم يوما ويفطر
يوما وما روي قط انه اخذ نفسه بذلك بل قالت عائشة كان يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم
مع القطع بانه سيد اولي العزم وقال بعضهم هذا الحديث يعارضه ما ورد انه صلى بثوب احمر فخلعه واعطاه
لغيره وقال اخشى ان انظر اليه فيفتنني عن صلاتي واجيب بان احبية الحبرة خاصة بغير الصلاة جمعا بين
الحديثين ق في اللباس دن عن انس بن مالك
كان احب الدين بالكسر يعني التعبد اليه ما داوم عليه صاحبه وان قل ذلك العمل المداوم عليه يعني ما واظب
عليه مواظبة عرفية والا فحقيقة الدوام شمول جميع الازمنة وذلك غير مقدور وانما كان احب اليه لان المداوم
يداوم له الامداد والاسعاد من حضرة الوهاب الجواد وتارك العمل بعد الشروع كالمعرض بعد الوصل والهاجر بعد
ما منحه من الفضل والبذل وبدوام القليل تستمر الطاعة والاقبال على الله بخلاف الكثير الشاق خ ه عن عائشة
كان احب الرياحين جمع ريحان نبت طيب الريح او كل نبت طيب الريح كذا في القاموس وفي المصباح الريحان كل نبت
طيب الريح لكن اذا اطلق عند العامة انصرف الى نبات مخصوص اليه الفاغية نور الحناء وهو من اطيب الرياحين
واحسنها وفي خبر انها سيدة الرياحين في الدنيا والآخرة وفي الشعب عن ابن درستويه الفاغية عود الحناء يغرس
مقلوبا فيخرج بشيء اطيب من الحناء فيسمى الفاغية قال المصنف وفيه منافع من اوجاع العصب والتمدد والفالج والصداع
واوجاع الجنب والطحال ويمنع السوس من الثياب ودهنه يلين العصب ويحلل الاعياء والنصب ويوافق الخناق
وكسر العظام والشوصة واوجاع الارحام ويقوي الشعور ويزينها ويكسبها حمرة وطيبا طب هب من حديث عبد
الحميد بن قدامة عن انس قال ابن القيم الله اعلم بحال هذا الحديث فلا نشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم
بما لا نعلم صحته وقال الذهبي في الضعفاء عبد الحميد بن قدامة عن انس في الفاغية قال البخاري لا يتابع عليه انتهى
كان احب الشاة اليه مقدمها لكونه اقرب الى المرعى وابعد عن الاذى واخف على المعدة واسرع انهضاما وذا من
طبه الذي لا يدركه الا افاضل الاطباء فانهم شرطوا في جودة الاغذية نفعها وتاثيرها في القوى وخفتها على المعدة
وسرعة هضمها ابن السني وابو نعيم كلاهما في كتاب الطب النبوي هق كلهم عن مجاهد وخبر مرسلا
كان احب الشراب اليه الحلو البارد اما العذب كالعيون والآبار الحلوة فانه كان يستعذب له الماء او الممزوج
بعسل او المنقوع في تمر وزبيب قال ابن القيم والاظهر انه يعمهما جميعا ولا يشكل بان اللبن كان احب اليه لان
الكلام في شراب هو ماء او فيه ماء واذا جمع الماء هذين الوصفين اعني الحلاوة والبرد كان من اعظم اسباب
حفظ الصحة ونفع الروح والكبد والقلب وتنفذ الطعام الى الاعضاء اتم تنفيذ واعان على الهضم وقال
في العارضة كان يشرب الماء البارد ممزوجا بعسل فيكون حلوا باردا وكان يشرب اللبن ويصب عليه الماء حتى
يبرد اسفله حم ت في الاشربة عن عائشة وقال الصحيح عن الزهري مرسلا ك في الاطعمة عن عائشة
وتعقبه الذهبي بانه من رواية عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة عن هشام عن ابيه عن عائشة وعبد الله هالك
فالصحيح ارساله انتهى
كان احب الشراب اليه اللبن لكثرة منافعه ولكونه لا يقوم مقام الطعام غيره لتركبه من الجبنية والسمنية
والمائية وليس شيء من المائعات كذلك لكن ينبغي ان لا يفرط في استعماله لانه ردي للمحموم والمصروع وادامته
تؤذي الدماغ ويحدث ظلمة البصر والغشي ووجع المفاصل وسدد الكبد ونفخ المعدة ويصلحه العسل ونحوه
ابو نعيم في كتاب الطب النبوي عن ابن عباس
كان احب الشراب اليه العسل اي الممزوج بالماء كما قيده في رواية اخرى وفيه من حفظ الصحة ما لا يهتدي
لمعرفته الا فضلاء الاطباء فان شربه ولعقه على الريق يذيب البلغم ويغسل خمل المعدة ويجلو لزوجاتها ويدفع
فضلاتها ويفتح سددها ويسخنها باعتدال ويفعل ذلك بالكبد والكلى والمثانة وانما يضر بالعرض لصاحب
الصفراء الحديثة وحدة الصفراء تهاجيها ودفع ضرره لهم بالخل قال في العارضة العسل واللبن مشروبان
عظيمان سيما لبن الابل فانها تاكل من كل الشجر وكذا النحل لا تبقي نورا الا اكلت منه فهما مركبان من اشجار
مختلفة وانواع من النبات متباينة فكانهما شرابان مطبوخان مصعدان ولو اجتمع الاولون والآخرون على
ان يركبوا شيئين منهما بمنافعهما لما امكن فسبحان جامعهما ابن السني وابو نعيم معا كلاهما في كتاب الطب
النبوي عن عائشة
كان احب الشهور اليه ان يصوم شعبان اخذ منه ان افضل الصوم بعد رمضان شعبان وهو الجمع بينه

وبين قوله افضل الصيام بعد رمضان المحرم د ك عن عايشة ورواه ك عنها باللفظ المزبور وزاد ثم يصله برمضان
وقال على شرطهما واقره عليه الذهبي
كان احب الصباغ اليه الخل اى كان احب المصبوغ اليه ما صبغ بالخل والخل اذا اصبغ اليه يحكى نحاس صبغ اخضر
او يحكى حديد صبغ اسود ابو نعيم في الطب عن ابن عباس ورواه عنه ابو الشيخ باللفظ المذكور قال الحافظ
العراقي واسناده ضعيف
كان احب الصبغ اليه الصفرة لعله اراد به الخضاب بدليل انه كان يخضب بها ومر به من خضب بالصفرة
فاستحسنه ويحتمل ان المراد من الثياب ولا يعارضه النهي عن المعصفر والمزعفر لان ما هنا في الاصلي بخلاف
ذلك قال ابن العربي ولم يرد في لباس الاصفر حديث انتهى وهو خطا وزلل فقد قال الحافظ عبد الحق وغيره
ورد في الاصفر احاديث كثيرة منها ما اخرجه البخاري عن ام خالد ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى قميص
اصفر وفي ابي داود قيل لابن عمر لم تصبغ بالاصفر فقال ان النبي لم يكن احب اليه من الصفرة وقد كان يصبغ
بها ثيابه كلها حتى عمامته واخرج الطبراني عن قيس التميمي قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه
ثوب اصفر ورايته يسلم على نسا وقال ابن عبد البر لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة
الا ثيابه طب عن ابن ابي اوفى رمز المص لصحته وانه لشي عجاب فقد قال الهيثمي فيه عبيد بن القاسم وهو كذاب
متروك
كان احب الطعام اليه الثريد من الخبز وهو بفتح المثلثة ان يثرد الخبز اى يفتت ثم يبل بمرق وقد يكون معه
لحم وذلك لمزيد نفعه وسهولة مساغه وتيسر تناوله وبلوغ الكفاية منه بسرعة واللذة والقوة وقلة المؤنة
في المضغ والثريد من الحيس هو تمر خلط باقط وسمن والاصل فيه الخلط وقال الراجز

التمر والسمن جميعا والاقط الحيس الا انه لم يختلط

د من رواية رجل من اهل البصرة لم يسم عن عكرمة عن ابن عباس ثم قال ابو داود في بعض رواياته وهو حديث
ضعيف ك من رواية عمر بن سعيد عن عكرمة عن ابن عباس وقال صحيح واقره الذهبي
كان احب العراق اليه بضم العين جمع عرق بالسكون وهو اكل اللحم عن العظم تقول عرقت العظم عرقا اكلت
ما عليه من اللحم كذا في المصباح قال في النهاية وهو جمع نادر ذراع الشاة تثنية ذراع كحمار وهو من الغنم
والبقر ما فوق الكراع وذلك لانها احسن نضجا واسرع استمرا واعظم لينا وابعد عن مواضع الاذى مع زيادة
لذتها وعذوبة مذاقها حم د وابن السني وابو نعيم كلاهما في الطب النبوي عن ابن مسعود رمز لصحته
كان احب العمل اليه ما دوم عليه وان قل لما تقدم من ان المداومة توجب الفة النفس للعبادة الموجب
لاقبال الحق تعالى بمزايا الاكرام ومواهب الانعام ت ن عن عايشة وام سلمة معا ورواه مسلم
من حديث عايشة بلفظ كان احب الدين اليه ما داوم عليه صاحبه
كان احب الفاكهة اليه الرطب والبطيخ بكسر البا وكان ياكل هذا بهذا دفعا لضرر كل منهما واصلاحا له
بالاخر لان الرطب حار رطب في الثانية يقوي المعدة البارده ويزيد في الباه لكنه سريع العفن معكر للدم
والبطيخ بارد رطب مطفي للحرارة الملتهبة وفيه دليل على حل اكل الطيبات وقد امرت الرسل باكلها في القران
ورد على من كره ذلك من السيف وقيل ذلك ان نشا عن بخل فهو حرام شديد التحريم او بقصد مخالفة النفس
وقمع الشهوة فجائز عد عن عايشة وفيه عباد بن كثير الثقفي نقل في الميزان تضعيفه عن جمع ثم ساق له هذا
الحديث عن عايشة النوقاني في كتابه ما ورد في فضا البطيخ عن ابي هريرة قال الزين العراقي وكلاهما
ضعيف
كان احب اللحم اليه الكتف لانها اسلم من الاذى وابعد عنه واقوى اللحم واطيبه واسرع نضجا كالذراع
المتصلة بالكتف وفيه رد على المانعين كل اللحم من فرق الضلال ابو نعيم في الطب عن ابن عباس ورواه
عنه ايضا باللفظ المزبور ابو الشيخ قال الحافظ العراقي واسناده ضعيف لكن في الصحيحين عن ابي هريرة
ما هو في معناه وهو قوله وضعت بين يدي رسول الله قصعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكانت احب الشاة اليه
كان احب ما استتر به لحاجته اي لقضا حاجته في نحو الصحرا هدف وانها بفتح الدال ما ارتفع من ارض او بنا
او حائش نخل بحا مهملة وشين معجمة نخل مجتمع ملتف كانه لالتفافه يحوش بعضه لبعض وفيه ندب الاستتار
عند قضا الحاجة والاكمل ان يغيب الشخص عن الناس قال النووي وهذه سنة موكدة حم م د ه عن
عبد الله بن جعفر قال اردفني رسول الله خلفه وقال الى اخره
كان اخف الناس لفظ رواية مسلم كان من اخف صلاة اذا صلى اماما لا منفردا كما صرح به الحديث الاتي
عقبه في تمام للاركان قيد به رفعا لتوهم من يفهم انه ينقص منها حيث عبر باخف قال ابن تيمية فالتخفيف
الذي كان يفعله هو تخفيف القيام والقعود وان كان يتم الركوع والسجود ويطيلهما فلذلك صارت صلاته
قريبا من السوا وقال بعضهم محمول على بعض الاحوال والا فقد ثبت عنه التطويل ايضا جدا احيانا
م ت ن عن انس بن مالك وفي رواية لمسلم كان يوجز في الصلاة ويتم وظاهر صنيع المصنف ان هذا
مما تفرد به مسلم عن صاحبه والامر بخلافه فقد قال الزين العراقي في المغني انه متفق عليه
كان اخف الناس صلاة على الناس يعني المقتدين به واطول الناس صلاة لنفسه اي ما لم يعرض
ما يقتضي التخفيف كما فعل في قصة بكاء الصبي ونحوه وفيه كالذي قبله انه يندب للامام التخفيف من غير
ترك شي من الابعاض والهيئات لكن لا باس بالتطويل برضاهم ان انحصروا كما استفيد من حديث احر

حم ع من حديث نافع بن سرجس عن ابي واقد بقاف ومهملة الليثي بمثلثة بعد التحتية واسمه الحارث بن مالك المدني
شهد بدرا قال في المهذب اسناده جيد ونافع هذا قال احمد لا اعلم الا خيرا انتهى
كان اذا اتى مريضا او اتي به شك من الراوي قال في رعاية له اذهب الباس لعين همز للمواخاة واصله الهمز
اى الشدة او العذاب رب الناس بحذف حرف الندا اشف بها السكت والضمير للعليل وانت وفي رواية بحذف
الواو الشافي اخذ منه جواز تسميته تعالى بما ليس في القران بشرط ان لا يوهم نقصا وان يكون له اصل في القران وهذا
منه فانه فيه واذا مرضت فهو يشفين لا شفاء بالمد مبني على الفتح والخبر محذوف تقديره لنا او له الا شفاوك
بالرفع على انه بدل من محل لا شفا قال الطيبي خرج مخرج الحصر تاكيدا لقوله انت الشافي لان خبر المبتدا اذا عرف
باللام افاد الحصر لان تدبير الطبيب ونفع الدوا لا ينجع الا بتقدير الله شفاء مصدر منصوب بقوله اشف لا يغادر
بغين معجمة يترك سقما بضم فسكون وبفتحتين وفايدة التقييد به انه قد يحصل الشفا من ذلك المرض فيخلفه
مرض اخر وكان يدعو له بالشفا المطلق لا بمطلق الشفا وقال الطيبي قوله شفا الى اخره تكميل لقوله اشف
وتنكير سقما للتقليل واستشكل الدعا بالشفا مع ما في المرض من كفارة واجور واجيب بان الدعا عبادة وهو لا
ينافيهما قال ابن القيم وفي هذه الرقية توسل الى الله بكمال ربوبيته ورحمته وانه وحده الشافي ق ه وكذا النسائي
اربعتهم في الطب كلهم عن عايشة من تلقا وجهه كراهة ان يقع النظر على ما لا يراد كشفه مما هو داخل البيت ولكن
يستقبله من ركنه الايمن او الايسر فيقول السلام عليكم السلام عليكم وذلك لان الدور يومئذ لم يكن لها
ستور والظاهر ان تكرير السلام انما هو لمن عن يمينه مرة وعن يساره مرة حم د في الادب عن عبد الله بن بسر بضم الموحدة
وسين مهملة ساكنة رمز المص لحسنه وفيه كما قال ابن القطان بقية وحاله معروف ومحمد بن عبد الرحمن بن عوف ذكره
ابو حاتم ولم يذكر له حالا قال ابن القطان بقية فهو عنده مجهول
كان اذا اتاه الفي بالهمز ولا يجوز الابدال والادغام كما في المصباح وهو الخراج والغنيمة واما تخصيصه بما حصل
من كفار بلا قتال وايجاف فعرف الفقها قسمه بين مستحقيه في يومه اي في اليوم الذي يصل اليه فيه فاعطى الاهل
بالمد الذي له اهل اي زوجة اسم فاعل من اهل باهل بكسر العين وضمها اهولا اذا تزوج حظين بفتح الحا ضبط المص
لانه اكثر حاجة فيعطي نصيبا له ونصيبا لزوجته او زوجاته واعطى العزب الذي لا زوجة له حظا واحدا لما ذكر وفيه
طلب مبادرة الامام للقسمة ليصل الحق لمستحقه فينتفع به فورا فلا يجوز التاخير لا لعذر وقوله العزب هكذا هو في النسخ
والذي في المصابيح الاعزب قال القاضي وهو افعل من العزوبة وما رايته مستعملا بهذا المعنى الا في هذا الحديث
وانما المستعمل له العزب د في الخراج وسكت عليه ك كلاهما عن عوف بن مالك قال الحافظ العراقي واما خبر كان
يعطي العطا على مقدار العيلة فلم ار له اصلا
كان اذا اتاه رجل فراى في وجهه بشرا بكسر البا وسكون الشين طلاقة وجه وامارة سرور اخذ بيده
ايناسا له واستعطافا ليعرف ما عنده مما يسر من بشرى من نصرة الدين وقيام شعار الاسلام وتاييد المومنين قال ابن
العربي الاخذ باليد نوع من التودد والمعروف كالمصافحة ابن سعد في الطبقات عن عكرمة مرسلا وهو مولى ابن عباس
كان اذا اتاه الرجل يعني الانسان فقد وقع له تغيير اسماعده تبا ولو اسم لا يحبه لكراهة لفظه او معناه
عقلا او شرعا حوله بالتشديد اي نقله الى ما يحبه لانه كان يحب الفال الحسن وكان شديد الاعتنا بالعدول
عن اسم تستقبحه العقول وتتنفر منه النفوس وكذا ما فيه تزكية النفس وفي ابي داود لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل
البر منكم ابن منده الحافظ المشهور عن ابي الوليد عتبة بضم المهملة ومثناة فوقية ساكنة وموحدة ابن عبد
السلمي صحابي شهد اول مشاهده قريظة عمرها بضع سنة وظاهر صنيع المص انه لا يوجد لاشهر من ابن منده
ولا احق بالعزو منه وهو عجب فقد رواه الطبراني باللفظ المزبور عن عتبة المذكور قال الهيثمي رجاله ثقات
كان اذا اتاه قوم بصدقتهم اي بزكاة اموالهم قال امتثالا لقوله تعالى وصل عليهم اللهم صل على ال فلان
كناية عمن يسبون اليه اي زك اموالهم الذي بذلوا زكاتها واجعلها لهم طهورا واخلف عليهم ما اخرجوه منها
واعطف عليهم بالرحمة واغفر لهم انك انت الغفور الرحيم وهذا من خصايصه عليه الصلاة والسلام اذ يكره
لنا تنزيها افراد الصلاة على غير نبي وملك لانه صار شعارا لهم اذا ذكروا فلا يقال لغيرهم وان كان معناه صحيحا
حم ق د ن ه كلهم في الزكاة عن عبد الله بن ابي اوفى علقمة بن خالد بن الحارث الاسلمي
كان اذا اتاه الامر الذي يسره وفي رواية اتاه الشي يسره قال الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات واذا
اتاه الامر الذي يكرهه قال الحمد لله على كل حال قال الحليمي هذا على حسن الظن بالله تعالى وانه لم يات
بالمكروه الا لخير علمه لعبده فيه فارادة به فكانه قال اللهم انك الخالق والامر تفعل ما تريد وانت على كل شي
قدير ابن السني في عمل يوم وليلة ك في كتاب الدعا عن زهير بن محمد عن منصور بن صفية عن امه عن عايشة
قال ك صحيح فاعترضه الذهبي بان زهيرا له مناكير وقال ابن معين ضعيف فانى له الصحة
كان اذا اتى بطعام زاد احمد في رواية من غير اهله سال عنه ممن اتى به اهدية بالرفع خبر مبتدا محذوف
اى هذا او بالنصب بتقدير اجيتم به هدية ام جيتم به صدقة فان قيل هو صدقة او جيتا به صدقة قال
لاصحابه اى من حضر منهم كلوا ولم ياكل هو منه لانها حرام عليه وان قيل هدية بالرفع ضرب بيده اى مد
يده وشرع في الاكل مسرعا فاكل معهم من غير تحام عنه تشبيها للمد بالذهاب سريعا في الارض فعداه بالبا
قال البيضاوي وذلك لان الصدقة منحة لثواب الاخرة والهدية تمليك للغير اكراما ففي الصدقة نوع ذل
للاخذ فلذا حرمت عليه بخلاف الهدية ق ن في الزكاة عن ابي هريرة
كان اذا اتى بالسبي النهب واخذ الناس عبيدا واما اعطى اهل البيت جميعا اى الاباء والامهات والاولاد

والأقارب كراهية أن يعز فيهم لما جبل عليه من الرأفة والرحمة فاستفيد منه أنه يسن للإمام الذي يجمع شملهم
ولا يعزهم لأنه أدعى إلى إسلامهم وأقرب إلى الرحمة والإحسان بهم حم ه عن ابن مسعود رمز المصنف لصحته
كان إذا أتي بلبن قال بركة أي هو بركة يعني شربه زيادة في الخير وكان تارة يشربه خالصا وتارة مشوبا بماء
بارد لأنه عند الحلب حار وتلك البلاد حارة فكان يكسر حره ببرد الماء ه عن عائشة
كان إذا أتي بطعام أكل مما يليه تعليما لأمته آداب الأكل فإن الأكل مما يلي الغير مكروه لما فيه من مزيد الشره والنهمة
وإلحاق الأذى بمن أكل معه وسببه أن كل آكل كالحائز مما يليه من الطعام فأخذ الغير له تعد عليه مع ما فيه من تقذر
النفوس خاصة في الأيدي ثم هو سوء أدب من غير فائدة إذا كان الطعام لونا واحدا أما إذا اختلفت الأنواع فيرخص
فيه كما أشار إليه بقوله وإذا أتي بالتمر جالت يده فيه أي دارت في جهاته وجوانبه فتناول منه ما أحب من
جال الفرس في الميدان يجول جولا وجولانا قطع جوانبه والجول الناحية وجال في البلاد طاف فيها غير مستقر
وذلك لفقد العلة المذكورة فيما قبله ومنه أخذ الغزالي أن محل ندب الأكل مما يليه أما إذا كان الطعام لونا واحدا
أو ما إذا كان غير فاكهة أما هي فله أن يجيل يده فيها لأنها في معنى التمر قال ابن العربي إذا كان الطعام صنفا واحدا
لم يكن للجولان فيه معنى ولا الشره والجاعة وإذا كان ذا ألوان كان للجولان فيها معنى وهو اختيار ما استطاب منه انتهى
وقضيته ما مر أنه لا يكره الأكل من غير ما يليه إذا أكل وحده لكن صرح بعض الشافعية بالكراهة خط في ترجمة عبيد
ابن القاسم عن عائشة وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الخطيب خرجه وسكت عليه وهو تلبيس فاحش فقد تعقبه بما
نصه قال أبو علي هذا كذاب وعبيد بن أخت سفيان كان يضع الحديث وله أحاديث مناكير انتهى كلامه
كان إذا أتي بباكورة الثمرة أي أول ما يدرك من الفاكهة قال أبو حاتم وابتكرت الفاكهة أكلت باكورتها وتحلة
باكورة وباكور وبكورا عزت قبل غيرها وضعها على عينيه ثم على شفتيه وقال في دعائه اللهم كما أريتنا أوله فأرنا
آخره كان المناسب أولها وآخرها لكنه ذكر على إرادة النوع ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان خص
الصبي بالإعطاء لكونه أرغب فيه وأكثر تطلعا ولما بينهما من المناسبة من حداثة الانفصال عن الغيب وذا
أقرب من قول الطيبي في وجه المناسبة الصبي ثمرة الفؤاد وباكورة الإنسان ابن السني عن أبي هريرة طب
عن ابن عباس قال الهيثمي رواه الطبراني في الكبير والصغير ورجال الصغير رجال الصحيح انتهى وكلامه
كالصريح وإن سند الكبير مدخول فعزو المؤلف الحديث إلى الطريق الضعيفة وحذفه صحيحا عن الطريق الصحيحة
من سوء التصرف الحكيم الترمذي في النوادر كلهم عن أنس بن مالك
كان إذا أتي بدهن الطيب لعق منه أولا ثم ادهن قال في المصباح المدهن بضم الميم ما يجعل فيه الدهن
والمدهنة تأنيث المدهن قال وهو من النوادر التي جاءت بالضم وقياسه الكسر والدهن بالضم ما يدهن به
من زيت أو غيره لكن المراد هنا الدهن المطيب ابن عساكر في تاريخ دمشق عن سالم بن عبد الله بن عمر ابن
الخطاب أحد فقهاء التابعين والقاسم بن محمد الفقيه المشهور مرسلا
كان إذا أتي بامرئ قد شهد بدرا وهي غزوة بدر الكبرى التي أعز الله بها الإسلام والشجرة أي والمبايعة
التي كانت تحت الشجرة والمراد جاؤوه ميتا للصلاة عليه كبر عليه تسعا أي افتتح الصلاة عليه بتسع تكبيرات
لأن لمن شهدهما هاتين الفضيلتين فضلا على غيره في كل شيء حتى في تكبيرات الجنائز وإذا أتي به قد شهد
بدرا ولم يشهد الشجرة أو شهد الشجرة ولم يشهد بدرا كبر عليه سبعا من التكبيرات إشارة إلى شرفه الأول
وفضله عليه وإذا أتي به لم يشهد بدرا ولا الشجرة كبر عليه أربعا من التكبيرات إشارة إلى أنه دونهما في الفضل
قالوا وذا منسوخ بخبر الحبران آخر جنازة صلى عليها النبي كبر أربعا قالوا وهذا آخر الأمرين وإنما يؤخذ بالآخر
فالآخر من فعله وقد مر خبر أن الملائكة لما صلت على آدم كبرت عليه أربعا وقالوا تلك سنتكم يا بني آدم وقال
أبو عمر وانعقد الإجماع على أربع ولم نعلم من فقهاء الأمصار من قال بخمس إلا ابن أبي ليلى وقال النووي لو كبر
الإمام خمسا لم تبطل صلاته ابن عساكر في تاريخه عن جابر بن عبد الله وفيه محمد بن عمر المحرم قال في الميزان
قال أبو حاتم واه وابن معين ليس بشيء ثم أورد له هذا الخبر
كان إذا أتى النساء أي كشف عنهن لإرادة جماعهن يقال جلوت واجتليت السيف ونحوه كشفت صداه
وجلى الخبر للناس جلاء بالفتح والمد وضح وانكشف وجلوت العروس واجتليتها مثله انتهى أقعى أي قعد على أليتيه
مفضيا بهما إلى الأرض ناصبا فخذيه كما يقعي الأسد وقبل المرأة التي يقعد لها يريد جماعها وأخذ منه أنه يسن
مؤكدا تقديم المداعبة والتقبيل ومص اللسان على الجماع ويكره خلافه وقد جاء في خبر رواه الديلمي عن أنس مرفوعا
ثلاثة من الجفاء أن يؤاخي الرجل فلا يعرف له اسما ولا كنية وأن يهيئ الرجل لأخيه طعاما فلا يجيبه وأن يكون
بين الرجل وأهله وقاع من غير أن يرسل رسولا المزاح والقبل لا يقع أحدكم على أهله مثل البهيمة على البهيمة
وروى الخطيب عن أم سلمة أنه كان يغطي رأسه ويخفض صوته ويقول للمرأة عليك السكينة ابن سعد
في الطبقات عن أبي أسيد الساعدي بضم الهمزة وفتح المهملة
كان إذا حلف واجتهد في اليمين قال لا والذي نفس أبي القاسم أي ذاته وجملته
بيده أي بقدرته وتدبيره قال الطيبي وهذا من علم البيان من أسلوب التجريد لأنه جرد من نفسه من يسمى
أبا القاسم وهو هو وأصل الكلام والذي نفسي ثم التفت من التكلم إلى الغيبة حم عن أبي سعيد
الخدري رمز لصحته وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة والأمر بخلافه فقد رواه أبو داود
في الإيمان وابن ماجه في الكفارة وله ألفاظ
كان إذا أخذ مضجعه بفتح الميم والجيم أي أراد النوم في مضجعه استقر فيه لينام والمضجع موضع الضجوع

جعل

جعل يده اليمنى تحت خده الأيمن كما يوضع الميت في اللحد وتمام الذكر المشهور يختم به كلامه فيندب ذلك لكل من
أراد النوم ليلا أو نهارا وعلم من هذا كونه على شقه الأيمن والنوم عليه أسرع إلى الانتباه لعدم استقرار القلب حالتئذ
فإنه بالجانب الأيسر فيتعلق ولا يستغرق في النوم بخلاف النوم على الأيسر لأن القلب لاستراحته يستغرق فيبطئ الانتباه
والنوم عليه وإن كان أهنأ لكن إكثاره يضر القلب لميل الأعضاء إليه فتنصب المواد فيه طب عن حفصة بنت عمر
ابن الخطاب رمز المصنف لحسنه وظاهر صنيعه أن هذا ليس في الكتب الستة ولا كذلك فقد خرجه الترمذي عن البراء
بزيادة وقال رب قني عذابك يوم تبعث عبادك
كان إذا أخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خده ليس فيه ذكر اليمنى وهو مبين في الرواية قبلها ثم يقول
باسمك اللهم أي بذكر اسمك أحيا ما حييت وباسمك أموت أي وعليه أموت وباسمك المميت أموت وباسمك
المحيي أحيا لأن معاني الأسماء الحسنى ثابتة له سبحانه وكل ما ظهر في الوجود فصادر عن تلك المقتضيات أو لا أنفك
عن اسمك في حياتي ومماتي وهو إشارة إلى مقام التوحيد وقيل الاسم مقحم من قبيل سبح اسم ربك يعني
أنت تحييني وتميتني أراد به النوم واليقظة فنبه على إثبات البعث بعد الموت وإذا استيقظ أي انتبه من نومه
قال الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا أي أيقظنا بعد ما أنامنا أطلق الموت على النوم لأنه يزول معه
العقل والحركة ومن ثم قالوا النوم موت خفيف والموت نوم ثقيل وقالوا النوم أخو الموت كذا قرره بعض
المتأخرين وهو استمداد من بعض قول المتقدمين قوله أحيانا بعد ما أماتنا أي رد أنفسنا بعد قبضها عن
التصرف بالنوم يعني الحمد لله شكرا لنيل نعمة التصرف في الطاعات بالانتباه من النوم الذي هو أخو الموت وزوال
المانع عن التقرب بالعبادات وإليه النشور الإحياء للبعث أو المرجع في نيل الثواب مما نكتسب في حياتنا هذه
وفيه إشارة بإعادة اليقظة بعد النوم إلى البعث بعد الموت وحكمة الدعاء عند النوم أن يكون خاتمة عمله العبادة
فالدعاء هو العبادة قال ربكم ادعوني أستجب لكم وحكمة الدعاء عند الانتباه أن يكون أول ما يستيقظ يعبد
الله بدعائه وذكره وتوحيده تنبيه قال القاضي ورد أنه كان إذا قعد نظر إلى السماء فقرأ إن في خلق
السموات والأرض إلى آخر السورة ثم قام فتوضأ وقد دل بهذا على أن المتهجد إذا استيقظ ينبغي أن يشتغل كل
عضو منه بما هو المطلوب منه والموظف له من الطاعات فيطالع بعينه عجائب الملك والملكوت ثم يتفكر بقلبه فيما
انتهى إليه حاسة بصره ويعرج بمراقي فكره إلى عالم الجبروت حتى ينتهي إلى سرادقات الكبرياء فيفتح لسانه بالذكر
ثم يتبع بدنه نفسه بالتأهب للصلاة والوقوف في مقام التناجي والدعاء حم م ن عن البراء بن عازب حم خ
٤ عن حذيفة بن اليمان حم ق عن أبي ذر الغفاري
كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال بسم الله وفي رواية باسمك اللهم وضعت جنبي أي بإقدارك
إياي وضعت جنبي ففيه الإيمان بالقدر وفي رواية أنه كان يقول باسمك اللهم وضعت جنبي وبك أرفعه قال الولي
العراقي قال السبكي وينبغي لنا الاقتصار على الوارد فلا يقال أرفعه إن شاء الله فإنه لما قدم الجار والمجرور
كان المعنى الإخبار بأن الرفع كان باسم الله وهو عمدة الكلام اللهم اغفر لي ذنبي وأخسئ شيطاني أي اجعله
خاسئا أي مطرودا يقال خسأت الكلب أي طردته وخسأ يتعدى ولا يتعدى وفك رهاني أي خلصني
من عقال ما اقترفت نفسي من الأعمال التي لا ترتضيها بالعفو عنها والرهان كسهام الرهن وهو ما يجعل وثيقة
بالدين والمراد هنا نفس الإنسان لأنها مرهونة بعملها كل امرئ بما كسب رهين وثقل ميزاني يوم توزن الأعمال
واجعلني في الندي الأعلى أي الملأ الأعلى من الملائكة والندي بفتح النون وكسر الدال وتشديد الياء كما في الأذكار
القوم المجتمعون في مجلس ومنه النادي وهذا دعاء يجمع خير الدنيا والآخرة فتتأكد المواظبة عليه كلما أريد النوم
وهو من أجل الأدعية المشروعة عنده على تكثرها د في الأدب ك في الدعاء وصححه عن أبي الأزهر قال النووي
في الأذكار ويقال أبو زهير الأنماري الشامي قال البغوي في المعجم لم ينسب ولا أدري له صحبة أم لا وفي
التقريب صحابي لا يعرف اسمه وإسناده حسن
كان إذا أخذ مضجعه من الليل قرأ قل يا أيها الكافرون أي سورتها حتى يختمها ثم ينام على خاتمتها
فإنها براءة من الشرك كما جاء معللا به في خبر آخر طب عن عباد بموحدة مشددة ابن أخضر وهو عباد بن
عباد بن علقمة المازني المصري المعروف بابن أخضر وكان زوج أمه وليس بصحابي فليحرر من المصنف تحسينه وليس
كما زعم فقد أعله الهيثمي وغيره بأن فيه يحيى الحماني ويحيى الجعفي كلاهما ضعيف جدا
كان إذا أخذ أهله أي أحدا من أهل بيته الوعك أي الحمى أو ألمها أمر بالحساء بالفتح والمد طبيخ يتخذ من دقيق
وماء ودهن فصنع بالبناء للمفعول ثم أمرهم فحسوا وكان يقول إنه ليرتو بفتح المثناة التحتية وراء ساكنة
فمثناة فوقية أي يشد ويقوي فؤاد الحزين قلبه أو رأس معدته ويسرو عن فؤاد السقيم بسين مهملة أي
يكشف عن فؤاده الألم ويزيله كما تسرو إحداكن الوسخ بالماء عن وجهها أي تكشفه وتزيله قال ابن القيم
هذا ماء الشعير المغلي وهو أكثر غذاء من سويقه نافع للسعال قامع لحدة الفضول مدر للبول جلاء قامع للظما
مطفئ للحرارة وصفته أن يرض ويوضع عليه من الماء العذب خمسة أمثاله ويطبخ بنار معتدلة إلى أن يبقى
خمساه ت في الطب ك في الأطعمة كلهم عن عائشة وقال ت حسن صحيح وقال ك صحيح وأقره الذهبي
كان إذا ادهن بالتشديد على افتعل تطلى بالدهن أي أراد ذلك صب في راحته أي بطن كفه اليسرى
فبدأ بحاجبيه فدهنهما أولا ثم عينيه ثم رأسه وفي رواية الطبراني عن عائشة كان إذا ادهن لحيته
بدأ بالعنفقة الشيرازي في كتاب الألقاب عن عائشة
كان إذا أراد الحاجة أي الغيبة للبول أو الغائط لم يرفع ثوبه عن عورته لفظ رواية أبي داود حاجته

بالصبر حتى يدنو اي يقرب من الارض فاذا دنى منها رفعه شيا فشيا وهذا الادب مستحب اتفاقا ومحله ما لم يخف تنجس ثوبه والا رفع قدر حاجته دت في الطهارة عن انس بن مالك وعن ابن عمر بن الخطاب طس عن جابر بن عبد الله وقد اشار المص لصحته وليس بمسلم فان من طريق ابي داود والترمذي فقد قال ابو داود نفسه وتبعه المنذري وعبد السلام بن حرب رواه عن الاعمش عن انس وهو ضعيف وقال ابن العراقي مداره على الاعمش وقد اختلف عليه فيه ولم يسمع الاعمش من انس وان كان راه وفي حديث ابن عمر مجهول وذكر الترمذي في العلل انه سال البخاري عن حديث انس وابن عمر فقال كلاهما مرسل ثم قال اعني العراقي والحديث ضعيف من جميع طرقه وقد اورده النووي في الخلاصة الحديث في فصل الضعيف فدل على انه ضعيف عنده من جميع طرقه انتهى وقال في موضع اخر الحديث ضعيف من جميع طرقه لان رواية الاعمش عن ابن عمر وعن انس منقطعة وقال الصدر المناوي الحديث ضعيف من رواية ابن عمر وصرح الترمذي ايضا بضعفه وارساله قال بعض شراح ابي داود وضعفه للانقطاع او لان فيه مبهما وقال عبد الحق الاكثر على ان الحديث مقطوع وان فيه رجلا لا يعرف وهو الصحيح واما من طريق الطبراني فقد قال الحافظ الهيثمي فيه الحسين بن عبد الله العجلي قيل انه كان يضع الحديث

كان اذا اراد الحاجة بالصحرا ابعد بحيث لا يسمع لخارجه صوت ولا يشم له ريح ذكره الفقها وقال في الروض لم يبين مقدار البعد وهو مبين في حديث ابن السكن في سننه اي وفي تهذيب الاثار للطبراني والاوسط والكبير للطبراني اي بسند جيد كما قاله الولي العراقي في شرح ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بمكة اذا اراد قضا الحاجة خرج الى المغمس بانه على ثلثي فرسخ من مكة او نحو ميلين او ثلاثة وهو بفتح الميم الاخيرة وقال ابن دريد الاصح كسرها مفعل من غمست كانه اشتق من الغميس النبات الاخضر الذي ينبت في الخريف تحت اليابس وعلى رواية الفتح هو من غمست الثوب غطيته وهو مستور بهضاب الرمضاء والمصطفى لم يكن يانى مكانا للمذهب الا وهو مستور منخفض وفيه دليل على ندب الابعاد لنحو فان قيل انما يحصل الاستتار بذلك عن اعين الناس فكيف الانس بالجن قلنا يحصل المقصود في الجن وهو عدم قد يهجم على النظر اليه بان يقول باسم الله كما مر في الحديث فان قيل كما ثبت الابعاد ثبت عدمه ايضا كما في ابي داود عن حذيفة اجيب بانه انما فعله لبيان الجواز او لحاجة كخوف والبول اخف من الغايط لكراهة ريحه واحتياجه الى زيادة تكشف وفي معنى الابعاد اتخاذ الكنف في البيوت وضرب الحجب وارخا الستور واعماق الحفاير ونحو ذلك مما يستر العورة ويمنع الريح قال الولي العراقي ويلحق بقضا الحاجة كلما يستحى منه كالجماع فيندب اخفاوه بتباعد او تستر قال وكذا ازالة القاذورات كنتف ابط وحلق عانة كا نقله والذي عن بعضهم ه عن بلال بن الحارث المزني قدم سنة خمس في وفد مزينة واقطعه رسول الله العقيق حم ن هـ عن عبد الرحمن بن ابي قراد بتشديد الراء ضبط المص وليس بصحيح ففي التقريب كاصله بضم القاف وتخفيف الرا السلمي الانصاري ويقال له الفاكه قال الحافظ مغلطاي في شرح ابن ماجه هذا حديث ضعيف لضعف رواته ومنهم كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني قال احمد منكر الحديث ومرة لا يساوي شيا والنسائي والدارقطني متروك وابو زرعة واه وقال الشافعي هو ركن من اركان الكذب وابن حبان يروي الموضوع انتهى لكن يعضده رواية احمد عن المغيرة كان اذا تبرز تباعد ورواية ابي داود عن جابر كان اذا اراد البراز انطلق حتى لا يراه احد وهو بمعنى كان اذا اراد الحاجة ابعد لانه جعل غاية الانطلاق ان لا يراه احد وذلك انما يحصل بالابعاد ذكره الولي العراقي قال فان قيل يحصل بمكان خال وان لم يبعد قلنا لا يانى الا في الكنف المعدة ولم تكن الكنف اتخذت ذلك الوقت فلا يحصل المقصود من ذلك الا بالابعاد

كان اذا اراد ان يبول فاتى عزازا من الارض بفتح العين ما صلب واشتد منها من العزوز وهي الناقة الضيقة الاحليل الذي لا ينزل لبنها الا بجهد وانما يكون في اطرافها اخذ عودا فنكث به في الارض حتى يثير من التراب ثم يبول فيه ليامن عود الرشاش عليه فينجسه ولان البول يجذبه الارض اللينة فلا يسيل ومتى سال قد يلوث رجله ونعله ان لم يرفعه فان رفعه ادى الى تكشفه فيستحب فعل ذلك لكل من بال بمحل صلب قال النووي وهذا متفق عليه د في مراسيله والحارث بن ابي اسامة عن طلحة ابن ابي قناه بفتح القاف والنون العبدري مولاهم الدمشقي قال في التقريب كاصله مجهول ارسل حديثا اي وهو هذا مرسلا وهو ابو قنان العبدري مولاهم قال ابن القطان لم يذكر عبد الحق لهذا علة الا الارسال وطلحة هذا لا يعرف بغير هذا وفي الميزان طلحة هذا لا يدرى من هو تفرد عنه الوليد بن سليمان

كان اذا اراد ان ينام وهو جنب غسل فرجه اي ذكره وتوضا وضوءه للصلاة اي توضا كما يتوضا للصلاة وليس معناه انه توضا لادا الصلاة انما المراد توضا وضوا شرعيا لا لغويا قال ابن حجر يحتمل ان يكون الابتدا بالوضو قبل الغسل سنة مستقلة بحيث يجب غسل اعضا الوضو مع بقية الجسد ويحتمل الاكتفا بغسلها في الوضو عن اعادته وعليه فيحتاج الى نية غسل الجنابة في اول جزء وانما قدم على اعضا الوضو تشريفا لها ولتحصل له صورة الطهارتين الصغرى والكبرى والى الثاني ذهب بعض قدما الشافعية ونقل ابن بطال الاجماع على عدم وجوب الوضو مع الغسل ورد بان مذهب داود ان الغسل لا يجزي عن الوضو للمحدث ق د ن ه عن عايشة

كان اذا اراد ان ينام وهو جنب توضا اي غسل اعضاه الاربعة بالنية ولما كان الوضو لغويا وشرعيا دفع توهم ارادة اللغوي الذي هو مطلق النظافة بقوله وضوءه للصلاة احترازا عن الوضو اللغوي فيسن وضو الجنب للنوم ويكره تركه ونقل ابن العربي عن مالك والشافعي انه لا يجوز النوم بدونه ان اراد به نفي الحل المستوي الطرفين فمسلم والا فهو باطل عن الشافعي اذ لم يقل هو ولا احد من صحبه بوجوبه ونوم المصطفى بغير وضو وهو جنب لغرض صحة الخبر به لبيان الجواز وحكمة الوضو تخفيف الحدث سيما ان قلنا يجوز تفرق الغسل فينويه فيرتفع الحدث عن تلك الاعضا ويؤيده ما رواه ابن ابي شيبة بسنده قال ابن حجر رجاله ثقات عن شداد رفعه اذا اجنب احدكم من الليل ثم اراد ان ينام فليتوضا فانه نصف غسل الجنابة وقيل حكمته انه احد الطهارتين وعليه فيقوم التيمم مقامه وقد روى البيهقي باسناد قال ابن حجر حسن عن عايشة كان اذا اجنب فاراد ان ينام توضا او تيمم اي عند فقد الما وقيل حكمته انه ينشط الى العود او الغسل ونقل ابن دقيق العيد عن نص الشافعي ان مثل الجنب الحايض بعد الانقطاع وفيه ندب التنظيف عند النوم قال ابن الجوزي وحكمته ان الملايكة تبعد عن الوسخ والريح الكريه بخلاف الشياطين واذا اراد ان ياكل او يشرب وهو جنب غسل يديه ثم ياكل ويشرب لان اكل الجنب بدون ذلك يورث الفقر كما جا في خبر الديلمي عن شداد بن اوس يرفعه ثلاثة تورث الفقر اكل الرجل وهو جنب قبل ان يغسل يديه وقيامه عريانا بلا مييزر وسترة والمراة تشتم زوجها في وجهه د ن ه عن عايشة قال الهيثمي رجاله ثقات وفي الميزان عن ابن عدي منكر

كان اذا اراد ان يباشر امراة من نسايه اي يلصق بشرته ببشرتها قال الحرالي المباشرة التقا البشرتين عمدا وليس المراد هنا الجماع فقط وهي حايض امرها ان تتزر اي بالازار تقاعن محل الاذى وفي رواية تاتزر بهمزتين قال القاضي كالهروي وهو الصواب فان الهمزة لا تدغم في التا ولعل الادغام من تحريف بعض الرواة وفي المفصل انه خطا لكن قيل انه مذهب كوفي والمراد امرها ان تجعل ازارا في وسطها يستر ما بين سرتها وركبتها كالسراويل ونحوه ثم يضاجعها ويمس بشرتها وتمس بشرته للامن حينئذ من الوقوع في الوقاع المحرم وهو عليه الصلوة والسلام املك الناس لاربه ولا يخاف عليه ما يخاف عليهم من ان من حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه لكنه فعل ذلك تشريعا للامة فافاد ان الاستمتاع بما بين سرة الحايض وركبتها بلا حايل حرام وبه قال الجمهور وهو الجاري على قواعد المالكية في سد الذرايع ويجوز بحايل والحديث مخصص لاية فاعتزلوا النسا في المحيض وفيه بليغ افعال المصطفى للاقتدا به وان كانت مما يستحى من ذكره عادة خ د عن ميمونة ورواه عنها ايضا البيهقي وغيره

كان اذا اراد من الحايض شيا يعني مباشرة فيما دون الفرج كالمفاخذة فكني به عنه القى على فرجها ثوبا ظاهره ان الاستمتاع المحرم انما هو بالفرج فقط وهو قول للشافعي رجحه النووي من جهة الدليل وهو مذهب الحنابلة وحملوا الاول على الندب جمعا بين الادلة قال ابن دقيق العيد ليس في الاول ما يقتضي منع ما تحت الازار لانه فعل مجرد وفصل بعضهم بين من يملك اربه وغيره د عن بعض امهات المومنين قال ابن حجر واسناده قوي وقال ابن عبد الهادي انفرد باخراجه ابو داود واسناده صحيح

كان اذا اراد سفرا اي للغزو او نحوه ومفهومه اختصاص القرعة بحالة السفر قال ابن حجر وليس عمومه مرادا بل يقرع ايضا فيما لو اراد القسم بينهن فلا يبدا بايهن شا بل يقرع فمن قرعت بدا بها وفي رواية للبخاري كان اذا اراد ان يخرج الى سفر اقرع بين نسايه تطييبا لقلوبهن وحذرا من الترجيح بلا مرجح عملا بالعدل لان المقيمة وان كانت في راحة لكن يفوتها الاستمتاع بالزوج والمسافرة وان حظيت عنده بذلك فقد تتاذى بمشقة السفر فايثار بعضهن بهذا وبعضهن بهذا اختيارا عدول عن الانصاف ومن ثم كان الاقراع واجبا لكن محل الوجوب في حق الامة لا في حقه عليه الصلاة والسلام لعدم وجوب القسم عليه كما نبه عليه ابن ابي جمرة فايتهن بالتانيث اي ايه امراة منهن وروى فايهن بدون تانيث قال الزركشي والاول هو الوجه قال الدماميني ودعواه ان الرواية الثانية ليست على الوجه خطا اذ المنصوص انه اذا اريد باي المونث جاز الحاق التا به موصولا كان او استفهاما او غيرهما خرج سهمها خرج بها معه في صحبته وفي رواية اخرج بزيادة همزة قال ابن حجر والاول الصواب وهذا اول حديث الافك وفيه حل السفر بالزوجة وخروج النسا في الغزوات وذلك مباح اذا كان العسكر تومن عليه الغلبة وكان خروج النسا مع المصطفى في الجهاد فيه مصلحة بينة لاعانتهن على ما لا بد منه وقضية صنيع المولف ان هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته كما في البخاري وكان يقسم لكل امراة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضى الله ورسوله هكذا ذكره في كتاب الهبة وفيه مشروعية القرعة في القسمة بين الشركا ونحو ذلك والمشهور عن الحنفية والمالكية عدم اعتبارها ق في الافك د ه عن عايشة وروى عن غيرها ايضا

كان اذا اراد ان يحرم يتطيب باطيب ما يجد اي باطيب ما تيسر عنده من طيب الرجال فيندب التطيب عند ارادة الاحرام وكونه باطيب الطيب وانه لا باس باستدامته ومنعه مالك وفي الحديث رد عليه م عن عايشة

كان اذا اراد ان يتحف الرجل بتحفة كرطبة وقد تشكل الحاء اتحفه به عن عرك سقاه من ماء زمزم لعموم فضايله وعموم فوايده ومورده في الكتب الالهية قال وهب انكم لا تدرون ما زمزم والله انها لفي كتاب الله في التوراة المصونة دبره وشراب الابرار لا تترف ولا تذم لا يعمد اليها امرو فيتضلع منها الا انقت ما به من دا واحدث له شفا والنظر الى زمزم عبادة تحط الخطايا حطا رواه عبد الرزاق وابن منصور بسند فيه انقطاع حل عن ابن عباس قال ابن حجر هذا غريب من هذا الوجه مرفوعا والحافظ والمحفوظ وقفه وفيه مقال من جهة محمد بن حميد الرازي ومن لطايف اسناده انه من رواية الاكابر عن الاصاغر قال ومخرجه الفاكهي

في تاريخ مكة موقوفا بسند على شرط الشيخين

كان اذا اراد ان يدعو على احد في صلاته او يدعو لاحد فيها قنت بالقنوت المشهور عند بعد الركوع تمسك بمفهومه من زعم ان القنوت قبل الركوع قال وانما يكون بعده عند الدعا على قوم او لقوم وتعقب باحتمال ان مفهومه ان القنوت لم يقع الا في هذه الحالة خ بهذا اللفظ في التفسير عن ابي هريرة قال الذهبي وروى مسلم نحوه انتهى فما اوهمه صنيع المولف من ان هذا مما تفرد به البخاري غير جيد والتشبث بالخلق اللفظي خيال

كان اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر اي صلاته ثم دخل معتكفه في رواية في معتكفه انقطع فيه وتخلى بنفسه بعد صلاته الصبح لا ان ذلك وقت ابتداء اعتكافه بل كان يعتكف من الغروب ليلة الحادي والعشرين والا لما كان معتكفا للعشر بتمامه الذي ورد في عدة اخبار انه كان يعتكف العشر بتمامه وهذا هو المعتبر عند الجمهور لمن يريد اعتكاف عشر او شهر وبه قال الايمة الاربعة ذكره الحافظ العراقي وغيره د ت في الاعتكاف عن عايشة رمز المصنف لحسنه وظاهر صنيعه انه لم يروه احد من الستة غير هذين والامر بخلافه بل رواه الجماعة جميعا لكن عذره ان الشيخين انما روياه مطولا في ضمن حديث فلم يتنبه له او توعد ضمنا

كان اذا اراد ان يودع الجيش الذي يجهزه للغزو قال استودع الله دينكم وخواتيم اعمالكم قال الطيبي قوله استودع الله هو طلب حفظ الوديعة وفيه نوع مشاكلة للتوديع جعل دينهم وامانتهم من الودايع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة والخوف فيكون ذلك سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا المصطفى لهم بالمعونة في الدين والتوفيق فيه ولا يخلوا المسافر من الاشتغال بما يحتاج فيه الى نحو اخذ واعطاء وعشرة للناس فدعا بحفظ الامانة وتجنب الخيانة ثم بحسن الاختتام ليكون ماموني العاقبة عما سواه في الدنيا والدين د ك في الجهاد وكذا النساي في اليوم والليلة عن عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح المعجمة وسكون المهملة صحابي صغير شهد الحديبية وولي الكوفة قال في الاذكار حديث صحيح وقال في الرياض رواه ابو داود باسناد صحيح

كان اذا اراد غزوة ورى بتشديد الراء اي سترها وكنى عنها بغيرها اي بغير تلك الغزوة التي ارادها فيوهم انه يريد غزو جهة اخرى كان يقول اذا اراد غزوة خيبر كيف نجد واياهما موهما انه يريد غزو مكة لا انه يقول اريد غزو خيبر وهو يريد مكة فانه كذب وهو محال عليه والتورية ان يذكر لفظا يحتمل معنيين احدهما اقرب من الاخر فيسال عنه وعن طريقه فيفهم السامع بسبب ذلك انه يقصد المحل القريب والمتكلم صادق لكن الخلل وقع من فهم السامع خاصة واصله من وريت الخبر تورية سترته واظهرت غيره واصله وراء الانسان لانه من ورى بشي كانه جعله وراءه وضبطها السيرافي في شرح سيبويه بالهمزة واصحاب الحديث لم يضبطوا فيه الهمزة فكانهم سهلوها وذلك لئلا يتفطن العدو فيستعد للدفع والحرب كما قال الحرب خدعة وفي البخاري ايضا كان رسول الله قلما يريد غزوة يغزوها الا ورى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاها في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفاوز واستقبل غزو عدو كثير فجلى للمسلمين امرهم ليتاهبوا اهبة غزوهم فاخبرهم بوجهه الذي يريد د عن كعب بن مالك ظاهر صنيعه انه لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين وهو وهم بل هو فيهما فقد قال الحافظ العراقي هو متفق عليه انتهى وهو في البخاري في غزوة تبوك وفي موضع اخر وفي مسلم في التوبة وكلاهما عن كعب المزبور مطولا ولفظهما لم يكن رسول الله يريد غزوة الا ورى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة يعني تبوك غزاها في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفاوز وعدوا كثيرا فجلى للمسلمين امرهم ليتاهبوا اهبة غزوهم فاخبرهم بجهته الذي يريد وقد تقرر غير مرة عن مغلطاي وغيره من اهل الفن انه ليس لحديث عزو حديث لغير الشيخين مع وجوده ما يفيد لاحدهما

كان اذا اراد ان يرقد في رواية بدله ينام وضع يده اليمنى تحت خده في رواية راسه ثم يقول اللهم قني عذابك اي اجرني منه يوم تبعث في رواية تجمع عبادك من القبور الى النشور للحساب يقول ذلك ثلاث مرار اي يكرره ثلاثا والظاهر حصول اصل السنة بمرة وكمالها باستكمال الثلاث د في الادب وكذا النساي في يوم وليلة كلاهما عن حفصة ام المومنين ورواه الترمذي عن حذيفة لكن بدون التثليث وحسنه ورمز المصنف لحسنه

كان اذا اراد امرا اي فعل امر من الامور استخار الله تعالى وقال اللهم خر لي واختر لي اي اختر لي اصلح الامرين واجعل لي الخيرة فيه فالخيرات كلها من خيرة والصفوة من الخيرات مختارة ت عن عايشة عن ابي بكر الصديق وفيه زنفل العرفي قال في الميزان ضعفه الدارقطني وساق له هذا الخبر وقال النووي في الاذكار بعد عزوه للترمذي سنده ضعيف

كان اذا اراد سفرا قال عند خروجه له اللهم بك اصول اي اسطو على العدو واحمل عليه وبك احول عن المعصية او احتال والمراد كيد العدو وبك اسير الى العدو فانصرني عليهم قال الزمخشري المحاولة طلب الشي بحيلة ونظيرها المراوغة والمصاولة المواثبة وهو من حال يحول حيلة بمعنى احتال والمراد كيد العدو وقيل هو من حال بمعنى تحرك انتهى تنبيه في حاشية الكشاف للطيبي في اية الان خفف الله عنكم هذا التخفيف للامة دون النبي ومن لا يثقل حمل امانة النبوة كيف يخاطب بتخفيف لقاء الاعداء وكيف يخاطب به وهو الذي يقول في هذا الحديث بك اصول وبك احول ومن كان به كيف يخفف عنه او يثقل عليه حم وكذا البزار عن علي امير المومنين قال الهيثمي رجالهما ثقات انتهى فاشار المصنف لحسنه تقصير بل حقه الرمز لصحته

كان اذا اراد ان يزوج امراة من نسائه يعني من اقاربه او بنات اصحابه الاقربين ياتيها من وراء الحجاب

بنتها

فيقول لها يا بنية ان فلانا قد خطبك فان كرهتيه فقولي لا فانه لا يستحي احد ان يقول لا وان احببت فان سكوتك اقرارا زاد في رواية فان حركت الخدر لم يزوجها فان لم تحركه انكحها فيستحب لكل ولي مجبر ان يفعل ذلك مع موليته لانه اطيب للنفس واحمد عاقبة طب عن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك وقد وثقه ابن معين في رواية ورواه ابن عدي في الكامل وابن ابي حاتم في العلل وابو الشيخ والديلمي في كتاب النكاح ورواه البيهقي عن ابن عباس وعكرمة المخزومي وغيرهما

كان اذا استجد ثوبا اي لبس ثوبا جديدا سماه اي الثوب باسمه قميصا اي سواء كان قميصا او عمامة او رداء بان يقول رزقني الله هذه العمامة كذا قرره البيضاوي ثم يقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه قال الطيبي الضمير راجع الى المسمى وقال المظهر يحتمل ان يسميه عند قوله اللهم لك الحمد كما كسوتني هذه العمامة والاول اوجه لدلالة العطف بثم وقوله كما كسوتنيه مرفوع المحل مبتدا وخبر اسالك من خيره وهو المشبه اي مثل ما كسوتنيه من غير حول مني ولا قوة وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له وقال ابن العربي خير ما صنع له استعماله في الطاعة وشر ما صنع له استعماله في المعصية وفيه ندب الذكر المذكور لكل من لبس ثوبا جديدا والظاهر ان ذلك يستحب لمن ابتدا لبس غير ثوب جديد بان كان ملبوسا ثم رايت الزين العراقي قال يستحب عند لبس الجديد وغيره بدليل رواية ابن السني في اليوم والليلة اذا لبس ثوبا حم د ت كلاهما في اللباس ك في اللباس ايضا كلهم عن ابي سعيد الخدري قال الترمذي حسن وقال النووي صحيح ورواه ايضا النساي في اليوم والليلة وابن السني

كان اذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة لكونه افضل ايام الاسبوع فتعود بركته على الثوب وعلى لابسه خط عن انس قال ابن الجوزي حديث لا يصح وعنبسه احد رواته مجروح ومحمد بن عبيد الله الانصاري يروي عن الاثبات ما ليس من حديثهم فلا يجوز الاحتجاج به

كان اذا استراث الخبر اي استبطاه وهو استفعل من الريث وهو الاستبطاء يقال راث ريثا ابطا واسترثته استبطاته تمثل ببيت طرفة وهو قوله ويأتيك بالاخبار من لم تزود واوله ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا وفي رواية انه كان ابغض الحديث اليه الشعر غير انه تمثل مرة ببيت اخي قيس بن طرفة ستبدي الى اخره والتمثيل انشاد بيت ثم اخر ثم اخر وتمثل بشي ضربه مثلا كذا في القاموس والمثل الكلام الموزون في مورد خاص ثم شاع في معنى يصح ان تورده باعتبار في امثال مورده حم عن عايشة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح قال ورواه الترمذي ايضا لكن جعل مكان طرفة ابن رواحة

كان اذا استسقى اي طلب الغيث عند الحاجة اليه قال اللهم اسق عبادك لانهم عبيدك المتذللون الخاضعون لك فالعباد هنا كالسبب للسقي وبهايمك جمع بهيمة وهي كل ذات اربع لانهم يرحمون فيسقون وفي خبر لابن ماجه لولا البهايم لم تمطروا وانشر رحمتك اي ابسط بركات غيثك ومنافعه على عبادك واحي بلدك الميت قال الطيبي يريد به بعض بلاد المبعدين عن مظان الماء الذي لا ينبت فيه عشب للجدب فسماه ميتا على الاستعارة ثم فرع عليه الاحيا وزاد الطبراني في روايته واسقه مما خلقت انعاما واناسي كثيرا د عن ابن عمرو بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال النووي في الاذكار واسناده صحيح وقال ابن القطان فيه علي بن قادم وهو وان كان صدوقا فانه مستضعف ضعفه يحيى وقال ابن عدي نقمت عليه احاديث رواها عن الثوري وهذا منها واورده في الميزان في ترجمة عبد الرحمن بن محمد الحارثي وقال حدث باشيا لم يتابع عليها انتهى وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه وتصحيح النووي له

كان اذا استسقى قال اللهم انزل في ارضنا بركتها وزينتها اي نباتها الذي يزينها وسكنها بفتح السين والكاف اي غياث اهلها الذي تسكن اليه نفوسهم وارزقنا وانت خير الرازقين ابو عوانة في صحيحه المشهور طب كلاهما عن سمرة قال ابن حجر اسناده ضعيف

كان اذا استفتح الذي وقفت في اصول مخرجي هذا الحديث افتتح الصلاة اي ابتداها قال اي بعد تكبيرة الاحرام سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك قال ابن الاثير الاسم هنا صلة قال الفخر الرازي وكما يجب تنزيه ذاته عن النقايص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن الرفث وسوء الادب وتعالى جدك اي علا جلالك وعظمتك والجد الحظ والسعادة والغنى ولا اله غيرك لفظ رواية الترمذي كان اذا قام الى الصلاة بالليل كبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك ثم يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه انتهى قال الطيبي والواو في وبحمدك للحال او هو عطف جملة فعلية على مثلها اذ التقدير انزهك تنزيها واسبحك تسبيحا مقيدا بشكرك وعلى التقديرين اللهم معترضة والجار والمجرور اعني بحمدك متصل بفعل مقدر والباء سببية او حال من فاعل او صفة لمصدر محذوف اي نسبح بالثناء عليك وملتبسين بشكرك او تسبيحا مقيدا بشكرك وفيه رد على مالك بذهابه الى عدم سن الافتتاح لكن قال الحافظ ابن حجر يعارض حديث الاستفتاح حديث انس ان المصطفى وابا بكر وعمر كانوا يستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين اخرجاه وخبر مسلم عن جابر كان يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين ثم ان الحديث المشروح قد تمسك به الحنابلة على ان السنة بالافتتاح انما هي ما ذكر مخالفين الشافعي في ذهابه اي ندبه بقوله وجهت وجهي الى اخره د ت ه ك وصححه عن عايشة ثم قال مخرجه ابو داود لم يروه عن عبد السلام غير طلق ابن غنام وليس هذا الحديث بالقوي وقال النووي في الاذكار رواه ابو داود والترمذي وابن ماجه باسانيد ضعيفة قال الذهبي خرجه الترمذي عن طريق حارثة بن ابي الرجال وهو واه ت ه ك عن ابي سعيد الخدري قال الذهبي فيه علي بن علي الرفاعي وفيه لين طب عن ابن مسعود وعن واثلة بن الاسقع قال

الصدر المناوى روى مرفوعا عن عايشة وابى سعيد وعمرو الكل ضعيف ورواه مسلم موقوفا قال ووهم المحب الطبرى
حيث عزاه للسبعة اى السنة واحمد فانه ليس فى الصحيح بل ولا صحيح بل ضعيف وقال مغلطاى فى شرح ابن ماجه فيه
علة خفية وهى الانقطاع بين ابى الجوزاء اوس بن عبد الله وعايشة فانه لم يسمع منها وقال الحافظ ابن حجر رجاله ثقات
لكن فيه انقطاع واعله ابو داود وغيره وقال الهيثمى فى رواية الطبرانى عمرو بن حصين وهو ضعيف وقال الطيبى
حديث حسن قال وقد رماه فى المصابيح بالضعف وليس الامر كما توهم
كان اذا استلم الركن اليمانى قبله بغير صوت ووضع خده الايمن عليه ومن ثم ذهب جمع من الايمة الى ندب ذلك
لكن مذهب الايمة الاربعة انه يستلمه ويقبل يده ولا يقبله هق من حديث عبد الله بن مسلم بن هرمز عن مجاهد
عن ابن عباس ثم قال اعنى البيهقى وعبد الله ضعيف وتعقبه الذهبى فى المهذب فقد قال احمد صالح الحديث لكنه
نقل فى الميزان تضعيفه عن ابن معين والنساى وابن المدينى واورد له هذا الحديث
كان اذا استن اى تسوك من السن وهو امرار شيء فيه خشونة على اخر ومنه المسن اعطى السواك الاكبر اى ناوله بعد
ما تسوك به الى اكبر القوم الحاضرين لان توقير الاكبر واجب واذا لم تبدا به لم توقره ويجى فى خبر ليس منا من لم يوقر
كبيرنا فيندب تقديم الاكبر فى السواك وغيره من ساير وجوه الاكرام والتوقير وفيه حل الاستياك بحضرة الغير
والظاهر ان المراد به الافضل ويحتمل الاسن ثم محل تقديمه ما لم يؤد الى ترك سنة كلكون من عن اليمين خلافه كما يشير
اليه قوله واذا شرب ما اولينا اعطى الذى عن يمينه ولو مفضولا صغيرا كما مر فيه وفيه ايضا شرعية الهبة وفيه
ما فيه قال ابن حجر وظاهر تخصيص الشراب ان ذلك لا يجرى فى الاكل لكن وقع فى حديث انس خلافه الحكيم الترمذى فى
النوادر عن عبد الله بن كعب بن مالك السلمى قال فى التقريب يقال له روية اى ولا رواية له اتفاقا والحديث مرسل
كان اذا اشتد البرد بكر بالصلاة اى بصلاة الظهر يعنى صلاها فى اول وقتها وكل من اسرع الى شيء فقد بكر اليه واذا
اشتد الحر ابرد بالصلاة اى دخل بها فى البرد بان يؤخرها الى ان يصير للحيطان ظل يمشى فيه قاصد الجماعة قال الامام
البخارى يعنى بها صلاة الجمعة اى قياسا على الظهر لا بالنص لان اكثر الاحاديث تدل على الابراد بالظهر وعلى التبكير
بالجمعة مطلقا وقوله اعنى البخارى يعنى الجمعة يحتمل كونه قول التابعى مما فهمه وكونه من تفقه فترجح عنده الحاق
بالظهر لانها اما ظهر وزيادة او بدل عن الظهر لكن الاصح من مذهب الشافعى عدم الابراد بها خ ن عن انس
ابن مالك ولم يخرجه مسلم ولا الثلاثة واطلاق الصدر المناوى ان اصحاب السنن الاربعة لم يخرجوه ذهول عن
النساى
كان اذا اشتد الريح الشمال هى مقابل الجنوب قال اللهم انى اعوذ بك من شر ما ارسلت فيها وفى رواية بدله من
شر ما ارسلت به والمراد انها قد تبعث عذابا على قوم فتعوذ من ذلك فتندب المحافظة على قول ذلك عند اشتدادها
وعدم الغفلة عنه ابن السنى وكذا البزار طب كلهم عن عثمان بن ابى العاص رمز المصنف لحسنه وهو غير جيد فقد قال
الهيثمى فيه عبد الرحمن بن اسحق وابو شيبة كلاهما ضعيف
كان اذا اشتدت الريح قال اللهم اجعلها لقحا بفتح اللام والقاف من باب تعب اى حاملا للماء كاللقحة من الابل
لا عقيما لا ماء فيها كالعقيم من الحيوان لا ولد له شبه الريح التى جاءت بخير من انشاء سحاب ماطر بالحامل كما شبه
ما لا يكون كذلك بالعقيم وارسلنا الرياح لواقح حب ك فى الادب وكذا ابن السنى كلهم عن سلمة بن الاكوع قال
ك على شرطهما واقره الذهبى قال فى الاذكار اسناده صحيح
كان اذا اشتكى اى مرض نفث بالمثلثة اى اخرج الريح من فمه مع شيء من ريقه على نفسه بالمعوذات بالواو
المشددة الاخلاص واللتين بعدها فهو من باب التغليب او المراد الفلق والناس وجمع باعتبار ان اقل الجمع
اثنان او المراد الكلمات المعوذات بالله من الشيطان والامراض اى قراها ونفث الريح على نفسه اراد المعوذتين
وكل اية تشبههما نحو وان يكاد واطلق الجمع على التثنية مجازا ذكره القاضى قال الزمخشرى والنفث بالفم شبيه
بالنفخ ويقال نفث الراقى ريقه وهو اقل من التفل والحية تنفث السم ومنه لابد للمصدور ان ينفث ويقال اراد فلان
ان يقر ويجى فنفث فى ذوابته انسان حتى افسده ومسح عنه بيده لفظ رواية مسلم بيمينه اى مسح من ذلك النفث
بيمينه اعضاءه وقال الطيبى الضمير فى عنه راجع الى ذلك النفث والجار والمجرور حال اى نفث على بعض جسده
ثم مسح بيده متجاوزا عن ذلك النفث الى جميع اعضايه وفايدة النفث التبرك بتلك الرطوبة او الهواء الذى ماسه
الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر وفيه تفاول بزوال الالم وانفصاله كانفصال ذلك الريق وخص المعوذات
لما فيهما من الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا ففى الاخلاص كمال التوحيد الاعتقادى فى الاستعاذة من
شر كل ما خلق فيعم الاشباح والارواح وبقية هذا الحديث فى صحيح البخارى فلما اشتكى وجعه الذى توفى فيه
فطفقت انفث على نفسه بالمعوذات التى كان ينفث ورفع راسه الى السماء وقال فى الرفيق الاعلى تنبيه قال
الحكيم جاء فى رواية بدل نفث قرا فدل على ان النفث بالقراة فلا يكون النفث قبل القراءة وفى حديث بدا بذكر القراة
ثم النفث وفى اخر بدا بذكر النفث بالقراءة فلا يكون النفث الا بعد القراءة واذا فعل الشيء لشيء كان ذلك الشيء
مقدما حتى ياتى الثانى وفى حديث اخر نفث بقل هو الله احد وذلك يدل على ان القراءة مقدم ثم نفث ببركتهما
لان المقصود وصول نورها الى الجسد فلا يصل الا بذلك فاذا قرا استنار صدره بنور المقروء الذى يتلوه كل قارى
على قدره والنفث من الروح والنفخ من النفس وعلامته ان الروح بارده والنفس حار فاذا قال نفث خرجت
الريح بارده لبرد الروح واذا قال ها خرجت حاره فتلك نفثة والثانية نفخة وذلك لان الروح مسكنه الراس
ثم يبث فى البدن والنفس فى البطن ثم ينتشر فى البدن كله وفى كل منهما حياة بهما يستعملان البدن بالحركة والروح
سماوية والنفس ارضية والروح شانه الطاعة والنفس ضده فاذا ضم شفتيه اعتصر الروح فى مسكنه فاذا ارسله

خرج الى شفتيه مع برد فذاك النفث واذا فتح فاه اعتصرت النفس فاذا ارسله خرجت ريح حار فلذلك ذكر فى الحديث
النفث لانه الروح اسرع نهوضا الى نور تلك الكلمات والنفس ثقيلة بطيئة واذا صار الريح بالنفث الى الكفين مسح
بهما وجهه وما اقبل من بدنه لان قبالة المومن حيث كان فهو قبالة الله فاذا فعل ذلك بجسده عند ابواب الى تراث
او عند مرضه كان كمن اغتسل باطهر ما واطيبه فما ظنك بمن يغتسل بانوار كلمات الله فابشر قال القاضى شهدت
المباحث الطبية على ان الريق له دخل فى النضج وتبديل المزاج ولتراب الوطن تاثير فى حفظ المزاج الاصلى
ودفع نكاية المغيرات ولهذا ذكروا فى تدبير المسافر انه يستصحب تراب ارضه ان عجز عن استصحاب ماءها حتى اذا ورد
غير الماء الذى تعود شربه ووافق مزاجه جعل شيئا منه فى سقايته ويشرب الماء من راسه ليحفظ عن مضرة الماء
الغريب ويامن تغير مزاجه بسبب استنشاق الهواء المغاير للهواء المعتاد ثم ان الرقى والعزايم لها اثار عجيبة تتقاعد
العقول عن الوصول الى كنهها ق د ه عن عايشة ورواه عنها النساى ايضا
كان اذا اشتكى اى مرض والشكاية كما قال الزركشى المرض رقاه جبريل قال بسم الله يبريك الاسم هنا يراد به
المسمى فكانه قال الله يبريك من قبيل سبح اسم ربك الاعلى ولفظ الاسم عبارة عن الكلمة الدالة على المسمى والمسمى هو
مدلولها لكنه قد يتوسع فيوضع الاسم موضع المسمى مسامحة ذكره القرطبى من كل داء يشفيك ومن شر حاسد اذا حسد
خصه بعد التعميم لخفاء شره وشر كل ذى عين من عطف الخاص على العام لان كل عاين حاسد ولا عكس فلما كان الحاسد
اعم فتقديم الاستعاذة منه اهم وهى سهام تخرج من نفس الحاسد والعاين نحو المحسود والمعيون تصيبه تارة وتخطيه
اخرى فان صادفته مكشوفا لا وقاية عليه اثرت فيه ولابد وان صادفته حذرا شاكى السلاح لا منفذ فيه للسهام خابت
فهو بمنزلة الرمى الحسى لكن هذا من النفوس والارواح وذلك من الاجسام والاشباح ولهذا قال ابن القيم
استعاذ من الحاسد لان روحه موذية للمحسود موثرة فيه اثرا بينا لا ينكره الا من هو خارج عن حقيقة الانسانية وهو
اصل الاصابة بالعين فان النفس الخبيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة تقابل المحسود فتوثر فيه بتلك الخاصة
والتاثير كما يكون بالاتصال قد يكون بالمقابلة وبالروية وبتوجه الروح وبالادعية والرقى والتعوذات وبالوهم
والتخيل وغير ذلك وفيه ندب الرقية باسماء الله وبالعوذ الصحيحة المعنى من كل مرض وقع او يتوقع وانه لا ينافى
التوكل ولا ينقصه والا لكان المصطفى احق الناس بتجنبه فان الله لم يزل يرقى نبيه فى المقامات الشريفة والدرجات
الرفيعة الى ان قبضه وقد رقى فى امراضه حتى مرض موته فقد رقته عايشة فى مرض موته ومسحته بيدها وبيده
واقره ذلك م فى الطب عن عايشة ورواه ايضا ابن ماجه فى الطب والترمذى فى الجنايز والنساى فى النعوت
اربعتهم عن ابى سعيد مع خلف يسير والمعنى متقارب جدا
كان اذا اشتكى اقتمح اى استف وفى رواية يقمح كفا اى ما ملا كفه من شونيز بضم الشين المعجمة وهو الحبة السوداء
وشرب عليه اى على اثر استفافه ماء وعسلا اى ممزوجا بعسل لان ذلك سرا بديعا فى حفظ الصحة لا يهتدى اليه
الا خاصة الاطباء ومنافع العسل لا تحصى حتى قال ابن القيم ما خلق لنا شيء فى معناه افضل منه ولا مثله ولا قريبا
منه ولم يكن معول الاطباء الا عليه واكثر كتبهم لا يذكرون فيها السكر البتة حط عن انس ورواه عنه ايضا باللفظ المزبور
الطبرانى فى الاوسط قال الهيثمى وفيه يحيى بن سعيد القطان ضعيف قال الحافظ العراقى وفيه الوليد بن شجاع
قال ابو حاتم لا يحتج به
كان اذا اشتكى احد راسه اى وجع راسه قال له اذهب فاحتجم فان للحجامة اثرا بينا فى شفاء بعض انواع الصداع
فلا يجعل كلام النبوة الخاص الجزى كليا عاما ولا الكلى العام جزئيا خاصا وقس على ذلك واذا اشتكى رجله اى وجع
رجله قال له اذهب فاخضبها بالحنا لانه بارد يابس محلل نافع من حرق النار والورم الحار والعصب اذا ضمد به
ويجعل فى الجراحات فعل دم الاخوين فلعل المراد هنا اذا اشتكى الم رجله من احدى هذه العلل ومن خواصه العجيبة
المجربة انه اذا ابدا بصبى جدرى وخضب به اسافل رجليه امن على عينيه طب عن سلمى امرات ابى رافع داية فاطمة
الزهراء ومولاة صفية عمة المصطفى لها صحبة واحاديث
كان اذا اشفق من الحاجة ينساها ربط فى خنصره بكسر الخاء والصاد كما فى المصباح وهى انثى او فى خاتمه الخيط ليتذكرها
به والذكر والنسيان من الله اذا شاء ذكر واذا شاء انسى وربط الخيط سبب من الاسباب لحكمة الاشياء بالابواب
والافعال بالحواس لانه نصب العين فاذا راه ذكرها فهى بهذا سبب موضوع دبره رب العالمين لعباده كما ربط الاسباب
لحكمة الاشياء بالابواب والافعال بالحواس واصل اليقين وهم الانبيا لا يضرهم الاسباب بل يتعين عليهم فعلها
للتشريع فتدبر تنبيه قال بعض العارفين النسيان من كمال العرفان قال تعالى فى حق ادم فنسى ولم نجد له عزما
وكان كاملا بلا ريب وكمال له هو الذى اوجب له النسيان لانه كان يعلم ان فيه مجموع الوجود المقابل لاخلاق الحق
تعالى وان الحق نزه نفسه عن النسيان وجعله من حقيقة العبد كما وصف تعالى نفسه بالجود وجعل البخل من وصف
خلقه لا من وصفه فافهم ابن سعد فى الطبقات والحكيم الترمذى فى النوادر عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه
ايضا ابو يعلى بلفظ كان اذا اشفق من الحاجة ان ينساها كان ربط فى اصبعه خيطا ليذكرها قال الزركشى فيه سالم
ابن عبد الاعلى قال فيه ابن حبان وضاع وقال ابن ابى حاتم حديث باطل وابن شاهين منكر لا يصح ورواه ابن عدى
عن واثلة بلفظ كان اذا اراد الحاجة اوثق فى خاتمه خيطا زاد فى رواية الحارث بن ابى اسامة من حديث ابن عمر
ليذكره به قال الحافظ العراقى وكلاهما سنده ضعيف وقال السخاوى فيه سالم بن عبد الاعلى رواه ابن حبان
بالوضع واتهمه ابو حاتم بهذا الحديث وقال هو باطل وقال ابن شاهين جميع اسانيده منكر وفى الميزان فى ترجمة
بشر بن ابراهيم الانصارى عن العقيلى وابن عدى وابن حبان هو يضع الحديث انتهى ورواه عن ابن عمر ايضا
ابو يعلى وكذا هو فى رابع الخلعيات قال الحافظ ابن حجر وفيه سالم بن عبد الاعلى وهو متروك ونقل الترمذى

ونقل الترمذي عن البخاري انه منكر وابو حاتم عن ابيه باطل انتهى واورده ابن الجوزي في الموضوعات من طرق ثلاثة الاولى للدارقطني عن ابن عمر بالفظ المذكور هنا وقال تفرد به مسلم وليس بشي وقال الجبلي لا يعرف الا به ولا يتابع عليه الثانية له ولابن عدي عن معاذ بن واثلة بلفظ كان اذا اراد الحاجة اوثق في خاتمه خيطا وقال تفرد به بشير بن ابراهيم الانصاري وهو يضع الحديث الثالثة للدارقطني والبغوي عن رافع بن خديج رايت في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خيطا فقلت ما هذا قال استذكر به وقال تفرد به غياث وهو متروك ثم حكم بوضعه من جميع طرقه وزاد المولف طريقا رابعا وهو ما رواه الطبراني عن محمد بن عبدوس عن عبد الجبار بن عاصم عن بقية عن ابي عبد مولى بني تميم عن سعيد المقبري عن رافع بلفظ كان يربط الخيط في خاتمه يستذكر به

كان اذا اصابته شدة بالتشديد يد كهده فدعى برفعها رفع يديه حال الدعاء حتى يرى بالبنا للمجهول بياض ابطيه اي لو كان بلا ثوب لرئى او كان ثوبه واسعا فيرى بالفعل وذكر بعض الشافعية انه لم يكن بابطه شعر قال في المهمات وبياض الابط كان من خواصه واما ابط غيره فاسود لما فيه من الشعر ورده الزين العراقي بان ذلك لم يثبت والخصايص لم تثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياض ابطه ان يكون له شعر فان الشعر اذا نتف بقي المكان ابيض وان بقي فيه اثار الشعر انتهى وحكمة الرفع اعتياد العرب رفعهما عن الخضوع في المسئلة والذلة بين يدي المسئول وعند استعظام الامر والداعي جدير بذلك لتوجهه بين يدي اعظم العظما ومن ثم ندب الرفع عند التحريم والركوع والرفع منه والقيام من التشهد الاول اشعارا بانه ينبغي ان يستحضر عظمة من هو بين يديه حتى يقبل بكليته عليه ع عن البراء بن عازب رمز لحسنه

كان اذا اصابه رمد بفتح الراء والميم وجع عين او احدا من اصحابه دعا بهولاء الكلمات وهي اللهم متعني ببصري واجعله الوارث مني وارني في العدو ثاري وانصرني على من ظلمني هذا من طبه الروحاني فان علاجه صلى الله عليه وسلم للامراض كان ثلاثة انواع بالادوية الطبيعية وبالادوية الالهية وبالمركب منهما فكان يامر كلا بما يليق به ويناسبه ابن السني في الطب النبوي ك في الطب عن انس بن مالك سكت عليه فاوهم انه لا علة فيه والامر بخلافه فقد تعقبه الذهبي على الحاكم فقال فيه ضعفا

كان اذا اصابه غم اي حزن سمي به لانه يغطي السرور او كرب اي هم يقول حسبي الرب من العباد اي كافيني من شرهم حسبي الخالق من المخلوقين حسبي الرازق من المرزوقين حسبي الذي هو حسبي حسبي الله ونعم الوكيل حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم الذي ضمني اليه وقربني منه ووعدني بالجميل والرجوع اليه قال الحكيم قد جعل الله في كل موطن سببا وعدة لقطع ما يحدث فيه من النوايب فمن اعرض عن السبب والعدة وضرب عنه صفحا واغتنى بالله كافيا وحسيبا واعرض عما سواه وقال حسبي الله عند كل موطن ومن كل احد كفاه الله وكان عند ظنه اذ هو عبد تعلق به ومن تعلق به لم يخيبه وكان في تلك المواطن فاذا ردد العبد هذه الكلمات باخلاص عند الكرب يجد فيه نفعا عظيما وكن له شفيعا الى الله تعالى في كفاية شر الخلق ورزقه من حيث لا يحتسب وكان الله بكل خير اليه اسرع ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب الفرج بعد الشدة من طريق الخليل بن مرة بضم الميم وشد الرا نقيض حلوه الضبعي بضم المعجمة وفتح الموحدة البصري نزيل الرقة ضعيف عن فقيه اهل الاردن بضم الهمزة وسكون الرا وضم الدال المهملتين وتشديد النون من بلاد الغور من ساحل الشام وطبريه من الاردن بلاغا اي انه قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان اذا اصبح واذا امسى اي دخل في الصباح والمساء يدعو بهذه الدعوات اللهم اني اسالك من فجاة الخير بالضم والمد وفي لغة وزان تمرة اي عاجله الاتي بغتة واعوذ بك من فجاة الشر فان العبد لا يدري ما يفجاه اذا اصبح واذا امسى قال ابن القيم من جرب هذا الدعا عرف قدر فضله وظهر له جموم نفعه وهو يمنع وصول اثر العاين ويدفعه بعد وصوله بحسب قوة العبد القابل لها وقوة نفسه واستعداده وقوة توكله وثبات قلبه فانه سلاح والسلاح بضاربه ع وابن السني في الطب عن انس بن مالك ورمز المص لحسنه

كان اذا اصبح واذا امسى قال اصبحنا على فطرة الاسلام بكسر الفا اي دينه الحق وقد ترد الفطرة بمعنى السنة وكلمة الاخلاص وهي كلمة الشهادة ودين نبينا محمد الظاهر انه قال تعليما لغيره ويحتمل انه جرد من نفسه نفسا يخاطبها قال ابن عبد السلام في اماليه وعلى في مثل هذا تدل على الاستقرار والتمكن من ذلك المعنى لان المجيم كله اذا اعلا شيئا تمكن منه واستقر عليه ومنه اولئك على هدى من ربهم قال النووي في الاذكار لعله صلى الله عليه وسلم قال ذلك جهرا ليسمعه غيره فيتعلمه منه وملة ابينا ابراهيم الخليل حنيفا اي مايلا الى الدين المستقيم مسلما وما كان من المشركين قال الحرالي جمع بين الحنيفين السابعة بحسب الملة الحنيفية الابراهيمية واللاحقة بحسب الدين المحمدي وخص المحمدية بالدين والابراهيمية بالملة لينتظم ابتداء الابوة الابراهيمية لطوايف اهل الكتاب سابقهم ولاحقهم بينا ابتدا النبوة الادمية في متقدم قوله تعالى واذ قال ربك للملايكة اني جاعل في الارض خليفة الايات لينتظم رؤس الخطابات بعضها ببعض وتفاصيلها بتفاصيلها حم طب وكذا النساي في اليوم والليلة واعقاله عن جده كلهم عن عبد الرحمن بن ابزى بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالزاي والف مقصورة الخزاعي مولى نافع بن عبد الحارث استعمله على خراسان وكان عالما مرضيا مختلف في صحبته قال ابن حجر له صحبة ونفاها غيره وجزم ابن حجر بانه صحابي صغير رمز المص لحسنه فقد قال النووي في الاذكار رعب عزوه لابن السني اسناده صحيح وقال الحافظ العراقي في المغني سنده صحيح وقال الهيثمي رجال احمد والطبراني رجال الصحيح

كان اذا اطلى اصله اطلى قلبت التا طاء وحمت يقال طليته بالنورة او غيرها لطخته واطليت بترك المفعول اذا فعل ذلك بنفسه بدا بعورته اي بما بين سرته وركبته فطلاها بالنورة المعروفة وهي زرنيخ وجص

وساير جسده اهله اي بعض حلايله فاستعمالها مباح لا مكروه وتوقف المولف في كونها سنة قال لاحتياج الى ثبوت الامر بها كحلق العانة ونتف الابط وفعله وان كان دليلا على السنة فقد يقال هذا من الامور العادية التي لا يدل فعله لها على سنية وقد يقال فعله بيانا للجواز لكل مباح وقد يقال انها سنة ومحله كله ما لم يقصد اتباع النبي في فعله والا فهو ماجورات بالنية والنهي قال واما خبر كان لا يتنور فضعيف لا يقاوم هذا الحديث القوي اسناد على ان هذا الحديث مثبت وذاك ناف والقاعدة عند التعارض تقديم المثبت قال ابن القيم ولم يدخل نبينا حماما قط ويرده ما رواه الخرايطي عن احمد بن اسحاق الوراق عن سليمان بن ناشرة عن محمد بن زياد الالهاني قال كان ثوبان مولى المصطفى جارا لي وكان يدخل الحمام كان ويتنور واخرجه ايضا يعقوب بن سفيان في تاريخه عن سليمان بن سلمة الحمصي عن بقية عن سليمان بن ناشرة به واخرجه ابن عساكر في تاريخه من طريقه ه عن ام سلمة قال ابن كثير في مولفه في الحمام اسناد جيد ورواه عنها البيهقي ايضا قال في المواهب ورجاله ثقات لكن اعل بالارسال وقال ابن القيم ورد في النورة عدة احاديث هذا امثلها واما خبر كان لا يتنور وكان اذا كثر شعره حلقه فجزم بضعفه غير واحد

كان اذا اطلى بالنورة ولي عانته وفرجه بيده فلا يمكن احدا من اهله بمباشرتهما لشدة حيايه وفي رواية بدل عانته مغابنه بغين معجمة جمع مغبن وهي بواطن الافخاذ وطيات الجلد ابن سعد عن ابراهيم وعن حبيب بن ابي ثابت مرسلا واسناده صحيح

كان اذا اطلع على احد من اهل بيته اي من عياله وخدمه كذب كذبة واحدة بفتح الكاف وكسرها والذال ساكنة فيهما لم يزل معرضا عنه اظهارا لكراهته الكذب وتاديبا له وزجرا عن العود لمثلها حتى يحدث توبة من تلك الكذبة التي كذبها وفي رواية البزار ما كان خلق ابغض الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكذب ولقد كان الرجل يكذب عنده الكذبة فما يزال في نفسه حتى يعلم انه احدث منها توبة حم ك عن عايشة وقال اعني الحاكم صحيح الاسناد وسكت عليه الذهبي في التلخيص لكنه في الميزان قال يحيى بن سلمة القعنبي قال العقيلي حدث بمناكير ثم ساق منها هذا الخبر

كان اذا اعتم اي لف العمامة على راسه سدل عمامته اي ارخاها بين كتفيه يعني من خلفه وفيه مشروعية العذبة قال في الفتح وفيه يعني الترمذي ان ابن عمر كان يفعله والقاسم وسالم واما مالك فقال انه لم ير احدا يفعله الا عامر بن عبد الله بن الزبير ت في اللباس عن ابن عمر بن الخطاب وقال حسن غريب رمز المصنف لحسنه وفي الباب عن علي ولا يصح اسناده

كان اذا اغتم اخذ لحيته بيده ينظر فيها كانه يتسلى بذلك حزنه او لكونه اجمع للفكر الشيرازي في الالقاب عن ابي هريرة

كان اذا افطر من صومه قال عند فطره اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت قال الطيبي قدم الجار والمجرور في القرينتين على العامل دلالة على الاختصاص اظهارا للاختصاص في الافتتاح وابدا لشكر الصنيع المختص به في الاختتام د في الصوم من مراسيله وسننه عن معاذ بن زهرة ويقال ابو زهرة الضبي التابعي قال في التقريب كاصله مقبول ارسل حديثا توهم من ذكره في الصحابة مرسلا قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اه قال ابن حجر اخرجه في السنن والمراسيل بلفظ واحد ومعاذ هذا ذكره في التابعين لكنه قال معاذ ابو زهرة وتبعه ابن ابي حاتم وابن حبان في الثقات وعده الشيرازي في الصحابة وغلطه المستغفري ويمكن كون الحديث موصولا ولو كان معاذ تابعيا لاحتمال كون الذي بلغه له صحابيا وبهذا الاعتبار اورده ابو داود في السنن وبالاعتبار الاخر اورده في المراسيل انتهى

كان اذا افطر قال ذهب الظما مهموز الاخر مقصور العطش قال تعالى ذلك بانهم لا يصيبهم ظما ذكره في الاذكار قال وانما ذكرته وان كان ظاهرا لاني رايت من اشتبه عليه فتوهمه ممدودا وابتلت العروق لم يقل ذهب الجوع ايضا لان ارض الحجاز حارة فكانوا يصبرون على قلة الطعام لا العطش وكانوا يتمدحون بقلة الاكل لا بقلة الشرب وثبت الاجر قال القاضي هذا تحريض على العبادة يعني زال التعب وبقي الاجر ان شاء الله ثبوته بان يتقبل الصوم ويتولى جزاءه بنفسه كما وعد ان الله لا يخلف الميعاد وقال الطيبي قوله ثبت الاجر بعد قوله ذهب الظما استبشار منه لانه من فاز ببغيته ونال مطلوبه بعد التعب والنصب واراد اللذة بما ادركه ذكرت له المشقة ومن ثم حمد اهل الجنة في الجنة د وكذا النساي ك في الصوم من حديث حسين بن واقد عن مروان بن سالم عن ابن عمر بن الخطاب قال ك احتج خ بمروان بن المقنع قال رايت ابن عمر يقبض على لحيته فيقطع ما زاد على الكف وقال كان ثم ساقه ورواه الدارقطني من هذا الوجه ايضا ثم قال تفرد به الحسين بن واقد عن المقنع وهو اسناد حسن قال ابن حجر حديث حسن

كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت فتقبل مني وفي رواية للدارقطني افطرنا فتقبل منا انك انت السميع العليم للدعاء بحالي واخلاصي ولعله كان ياتي بالافراد اذا افطر وحده وبالجمع اذا افطر مع غيره طب وابن السني من حديث عبد الملك بن هرون بن عنترة عن ابيه عن جده عن ابن عباس قال ابن حجر غريب من هذا الوجه فتعقبه الزبالي في مختصره فقال فيه عبد الملك بن هرون بن عنترة تركوه وقال السعدي دجال

كان اذا افطر قال الحمد لله الذي اعانني فصمت ورزقني فافطرت فيندب قول ذلك عند الفطر من الصوم فرضا او نفلا ابن السني هب عن معاذ بن زهرة او ابي زهرة انه بلغه ان النبي كان اذا افطر قال ذلك قال ابن حجر اخرجاه من طريق سفيان الثوري عن حصين عن رجل عن معاذ هذا وهذا المحقق الارسال

انتهى واقول حصين بن عبد الرحمن هذا اورده الذهبي في الضعفاء وقال تغير بآخره وقال النسائي تغير

كان اذا افطر عند قوم اي اذا نزل ضيفا عند قوم وهو صائم فافطر قال في دعائه افطر عندكم الصائمون خبر بمعنى الدعاء بالخير والبركة لان افعال الصائمين تدل على اتساع الحال وكثرة الخير اذ من عجز عن نفسه فهو عن غيره اعجز واكل طعامكم الابرار قال المظهر دعاء او اخبار وهذا الوصف موجود في حق المصطفى لانه ابر الابرار وتنزلت عليكم الملائكة اي ملائكة الرحمة بالبركة والخير الالهي حم هق عن انس بن مالك رمز المم لحسنه وفي رواية بدله وصلت عليكم الملائكة ورواه عنه ايضا ابو داود قال الحافظ العراقي باسناد صحيح قال تلميذه ابن حجر وفيه نظر فان فيه معمرا وهو وان احتج به الشيخان فان روايته عن ثابت بخصوصه مقدوح فيها

كان اذا افطر عند قوم قال افطر عندكم الصائمون وصلت عليكم الملائكة اي استغفرت لكم وتقدم معناه طب عن ابن الزبير رمز لحسنه

كان اذا اكتحل اكتحل وترا واذا استجمر استجمر وترا ظاهر السياق ان المراد بالاستجمار التبخر بنحو عود ويحتمل ان المراد الاستنجاء بالحجر غير ان اقترانه بالاكتحال يبعده ثم في كيفية الايتار بالاكتحال وجهان اصحهما في كل عين ثلاثا لما رواه الترمذي وحسنه كان له مكحلة يكتحل بها كل عين ثلاثة اطراف والثاني يكتحل في عين وترا وفي عين شفعا ليكون المجموع وترا لما في الطبراني من حديث ابن عمر بسند قال الولي العراقي ضعيف انه كان اذا اكتحل جعل في اليمنى ثلاثا وفي اليسرى مرودين فجعلهما وترا وفي ايضاح التنبيه للاصبحي تفسير هذا الوجه قال يكتحل في اليمنى اربعة اطراف وفي اليسرى ثلاثة قال الولي العراقي وهو تقييد غريب وفي احكام المحب الطبري عن انس كان المصطفى يكتحل وترا ابن وضاح اثنين في كل عين ويقسم بينهما واحدة حم عن عقبة بن عامر ورواه عنه الطبراني اثنين ايضا قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح خلا ابن لهيعة ورمز المم لصحته

كان اذا اكل طعاما لعق اصابعه الثلاث زاد في رواية الحاكم التي اكل بها انتهى وهذا ادب حسن وسنة جميلة لا شعار بعدم الشره في الطعام وبالاقتصار على ما يحتاجه وذلك ان الثلاث يستقل بها الطرف الخنصر لا شعار بعدم الشره في الطعام وبالاقتصار على ما يحتاجه من اصابعه كما مر وهذا بعض الحديث وتتمته وهذا فيما يمكن فيه ذلك من الاطعمة والا فيستعين بما يحتاجه من اصابعه كما مر وهذا بعض الحديث وتتمته عند مسلم وغيره وقال اذا سقطت لقمة احدكم فليمط عنها الاذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان وامر ان تسلت القصعة وقال انكم لا تدرون في اي طعامكم البركة وفيه رد على من كره لعق الاصابع استقذارا قال الخطابي عاب قوم افسد عقلهم الترفه لعق الاصابع واستقبحوه كأنهم ما علموا ان الطعام الذي علق بها وبالصحفة جزء من الماكول واذا لم يستقذر كله فلا يستقذر بعضه وليس فيه اكثر من مصها بباطن الشفة حم م ٣ عن انس بن مالك

كان اذا اكل لم تعد اصابعه ما بين يديه لان تناوله كان تناول تقنع وتنزه في تناوله النهمة والشره وكان يامر بذلك غيره ايضا فيقول سم الله وكل مما يليك تخ عن جعفر بن ابي الحكم الاوسي مرسلا ابو نعيم في كتاب المعرفة اي معرفة الصحابة عنه اي عن ابي جعفر عن الحكم بن رافع بن سنان كذا هو في خط المم والظاهر انه سبق قلم فان الذي وقفت عليه بخط الحافظ ابن حجر في مواضع سنان بنونين وهو الانصاري الاوسي له ولابيه صحبة وفي التركيب صحابي له حديث مختلف في اسناده طب عن الحكم بن عمرو الغفاري بكسر المعجمة من بني ثعلبة اخي غفار نزل البصرة فاستعمله زياد على خراسان رمز المم لحسنه وليس بسديد فهو ضعيف

كان اذا اكل او شرب قال عقبه الحمد لله الذي اطعم وسقى وسوغه اي سهل دخوله في الحلق ومنه ولا يكاد يسيغه اي يبتلعه وجعل له مخرجا اي السبيلين قال الطيبي ذكر نعما اربعا الاطعام والسقي والتسويغ وسهولة الخروج فانه خلق للانسان الفم للمضغ والريق للبلع وجعل المعدة مقسما للطعام ولها مخارج فالصالح منه ينبعث الى الكبد وغيره يندفع في الامعاء كل ذلك فضل ونعمة يجب القيام بواجبها من الشكر بالجنان والبث باللسان والعمل بالاركان د ن حب عن ابي ايوب الانصاري قال ابن حجر حديث صحيح

كان اذا التقى الختانان اي تحاذيا وان لم يتماسا لان ختانها فوق ختانه اغتسل انزل ام لم ينزل والمراد بمحل ختان الرجل اي قطع جلدة كمرته وختان المراة وهو قطع جلدة اعلا فرجها كعرف الديك وانما ثنيا بلفظ واحد تغليبا وقاعدته رد الاثقل الى الاخف الطحاوي بفتح الطاء والحاء المهملتين وبعد الالف واو نسبة الى طحا قرية بصعيد مصر منها هذا الامام وهو ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة الاسدي صاحب كتاب شرح الاثار عن عائشة رمز المم لصحته

كان اذا انتسب لم يجاوز في نسبته معد بن عدنان بن اد بضم الهمزة ودال مهملة مفتوحة ثم يمسك عما زاد ويقول كذب النسابون قال الله تعالى وقرونا بين ذلك كثيرا قال ابن عباس لو شاء ان يعلمه لعلمه قال ابن سعد الناس ولا خلاف ان عدنان من ولد اسمعيل وانما الخلاف في عدد من بين عدنان واسمعيل من الاباء فمقل ومكثر وكذا من ابراهيم الى ادم لا يعلمه على حقيقته الا الله تعالى ابن سعد في الطبقات عن ابن عباس ورواه عنه ايضا في مسند الفردوس لكن قال السهيلي الاصح ان هذا من قول ابن مسعود

كان اذا انزل عليه الوحي اي حامل الوحي اسند الى النزول الى الوحي للملابسة بين الحامل والمحمول ويسمى مجازا عقليا تارة واستعارة بالكناية اخرى بمعنى انه شبه الوحي برجل مثلا ثم اضيف الى المشبه الاتيان الذي هو من خواص المشبه به لينتقل الذهن منه اليه والوحي لغة الكلام الخفي وعرفا اعلام الله نبيه الشرائع بوجه ما نكس راسه اي اطرق كالمتفكر ونكس اصحابه رؤسهم فاذا اقلع عنه اي سري عنه رفع راسه م في المناقب عن عبادة بن الصامت ولم يخرجه البخاري

كان

كان اذا انزل عليه الوحي كرب لذلك اي حزن لنزوله والكرب الغم الذي ياخذ بالنفس والمسكن في كرب اما للنبي يعني كان لشدة اهتمامه بالوحي كمن اخذه غم او الخوف مما عساه يتضمنه الوحي من التشديد او الوعيد او الوحي بمعنى اشتد فان الاصل في الكرب الشدة وتربد وجهه بالراء وتشديد الموحدة بضبط المم اي تغير لونه ذكره ابن حجر وقد وقع حيث لا ياتيه الملك في صورة رجل والا فلا وقال القاضي من الغضب اذا عبس وتغير من الربد وهو ان يضرب الى الغبرة حم م في المناقب عنه اي عن عبادة ولم يخرجه البخاري ايضا

كان اذا انزل عليه الوحي بالمعنى السابق او المراد هنا وقت مر الوحي كما ذكره البعض سمع عند وجهه شيء كدوي النحل اي سمع من جانب وجهه وجهته صوت خفي كدوي النحل كان الوحي يؤثر فيهم وينكشف لهم انكشافا غير تام فصاروا كمن يسمع دوي صوت ولا يفهمه او سمعوه من الرسول من غطيطه وشدة تنفسه عند نزوله ذكره القاضي وكان ياتيه ايضا كصلصلة الجرس في شدة الصوت وهو اشده وكان ياتيه في صورة رجل فيكلمه وهو اخفه قال ابن العربي وانما كان الله يقلب عليه الاحوال زيادة في الاعتبار وقوة في الاستبصار حم ت ك عن عمر بن الخطاب قال ك صحيح الاسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي بان فيه يونس بن سليم قال فيه تلميذه عبد الرزاق اظنه لا شيء انتهى وقال النسائي حديث منكر واعله ابو حاتم وابن عدي والعقيلي بيونس المذكور وقال لم يروه غيره ولا يتابع عليه

كان اذا انصرف من صلاته اي سلم استغفر اي طلب المغفرة من ربه تعالى ثلاثا من المرات زاد البزار في روايته ومسح جبهته بيده اليمنى قيل للاوزاعي وهو احد رواة الحديث كيف الاستغفار عقب الفراغ من الصلاة استغفار من رؤية الصلاة ثم قال بعد الاستغفار والظاهر ان التراخي المستفاد من ثم غير مراد هنا اللهم انت السلام اي المختص بالتنزه من النقائص والعيوب لا غيرك ومنك السلام اي ان غيرك في معرض النقصان والخوف مفتقر الى جنابك بان تؤمنه ولا ملاذ له غيرك فدل على التخصيص بتقدم الخبر على المبتدا اي واليك يعود السلام يعني اذا شوهد ظاهرا ان احدا من غيرك فهو بالحقيقة راجع اليك والى توفيقك اياه ذكره بعضهم وقال التوربشتي ان قوله ومنك السلام وارد مورد البيان لقوله انت السلام وذلك ان الموصوف بالسلامة فيما يتعارف الناس لما كان قد وجد بعرضة انه ممن يصيبه قصور وهذا لا يتصور في صفاته تعالى بين ان وصفه سبحانه بالسلام لا يشبه اوصاف الخلق فانهم بصدد الافتقار فهو المتعالي عن ذلك فهو السلام الذي يعطي السلامة ويمنعها ويبسطها ويقبضها تباركت تعظمت وتمجدت او جئت بالبركة واصل الكلمة الدوام والثبات ومن ذلك البركة وبرك البعير ولا يستعمل هذه اللفظة الا لله تعالى عما تتوهمه الاوهام يا ذا الجلال والاكرام حم م ٤ في الصلاة عن ثوبان مولى المصطفى ولم يخرجه البخاري

كان اذا انصرف من صلاته بالسلام انحرف بجانبه اي مال على شقه الايمن او الايسر فيندب ذلك للامام والافضل انفتاله عن يمينه بان يدخل يمينه في المحراب ويساره الى الناس على ما ذهب اليه ابو حنيفة او عكسه على ما عليه الشافعي د عن يزيد من الزيادة ابن الاسود السوائي شهد حنينا كافرا ثم اسلم رمز المم لحسنه

كان اذا انكسفت الشمس والقمر صلى صلاة الكسوف حتى تنجلي وحكى ابن حبان في سيرته ومغلطاي والعراقي ان القمر خسف في السنة الخامسة فصلى النبي صلاة الكسوف فكانت اول صلاة كسوف في الاسلام طب عن النعمان بن بشير رمز المم لحسنه

كان اذا اهمه الامر رفع راسه الى السماء...

كان اذا اهتم اكثر من مس لحيته فيعرف بذلك كونه مهموما قال البعض ويحتمل كونه مسه لها تسليما لله بنفسه وتفويضا للامر اليه فكانه موجه نفسه الى مولاه ابن السني وابو نعيم كلاهما في كتاب الطب النبوي عن عائشة ترفعه ابو نعيم في الطب ايضا عن ابي هريرة قال الزين العراقي انتهى لكن اورده في الميزان ولسانه في ترجمة سهل مولى المغيرة من حديث ابي هريرة وقال قال ابن حبان لا يحتج به يروي عن الزهري العجائب ورواه البزار عن ابي هريرة قال الهيثمي وفيه رشدين ضعفه الجمهور

كان اذا اهمه الامر رفع راسه الى السماء مستغيثا مستعينا متضرعا وقال سبحان الله العظيم واذا اجتهد في الدعاء قال يا حي يا قيوم هو من ابنية المبالغة والقيم معناه القائم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم في جميع احوالهم ومنه قيم الطفل والقيوم هو القائم بنفسه مطلقا لا بغيره ويقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود شيء ولا دوام وجوده الا به واخذ الحليمي من الخبر انه يندب ان يدعو الله باسمائه الحسنى قال ولا تدعوه بما لا يخلص ثناء وان كان في نفسه حقا ت عن ابي هريرة

كان اذا اوى الى فراشه اي دخل فيه قال القاضي اوى جاء لازما ومتعديا لكن الاكثر في المتعدي المد قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وكفانا اي دفع عنا شر خلقه واوانا في كن نسكن فيه يقينا الحر والبرد ونحرز فيه متاعنا ونحجب به عيالنا فكم ممن لا كافي له ولا ماوي اي كثير من خلق الله لا يكفيهم الله شر الاشرار ولا يجعل لهم مسكنا بل تركهم يتاذون في الصحاري بالبرد والحر وقيل معناه كم من منعم عليه لم يعرف قدر نعمة الله فكفرها حم م ٣ كلهم عن انس ولم يخرجه البخاري

كان اذا اوحي اليه وقذ بضم الواو وبضبط المم اي سكت لذلك ساعة كهيئة السكران وهو المعبر عنه بالحال فان الطبع لا يناسبه فلذلك يشتد عليه ويخرج له عن مزاج الشخص ثم يسري عنه فيخبر بما قيل له ابن سعد في الطبقات عن عكرمة مولى ابن عباس مرسلا

كان اذا بايعه الناس يلقنهم فيما استطعت اي يقول فيما استطعت تلقينا لهم وهذا من كمال شفقته ورافته بامته يلقنهم ان يقول احدهم فيما استطعت لئلا يدخل في عموم بيعته ما لا يطيقه حم عن انس بن مالك

كان اذا بعث سرية او جيشا بعثهم من اول النهار قال القاضي البعث مصدر بمعنى المبعوث اي اذا اراد

ان يرسل جيشا ارسله في اول النهار لانه بورك له ولامته في البكور كان يحب لما رة في الجهاد ت في البيوع ه في التجارة
من حديث عمارة بن حديد عن صخر بن وداعة الغامدي الازدي قال ت ولا يعرف له غيره قال الذهبي وعمارة هذا لا يعرف
كان اذا بعث اي ارسل احدا من الصحابة في بعض امره قال بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا اي سهلوا
الامور ولا تنفروا الناس بالتعسير وزعم ان المراد النهي عن تنفير الطير وزجره وكانوا يتفاءلون فان جنح عن اليمين
تيمنوا او الشمال تشاءموا زلل فاحش اذ المبعوث الصحابة كما قدر ومعاذ الله ان يفعلوا بعد اسلامهم
ما كانت الجاهلية تفعله د في الادب عن ابي موسى ظاهر صنيع المص ان ذا لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين والا لما
عدل لابي داود وهو ذهول فقد خرجه مسلم في المغازي باللفظ المذكور
كان اذا بعث اميرا على جيش او سرية قال فيما يوصيه به اقصر الخطبة بالضم فعلة بمعنى مفعول كنسخة بمعنى
منسوخ وغرفة بمعنى مغروف واقل الكلام فان من الكلام سحرا اي نوعا تستمال به القلوب كما تستمال بالسحر
وذلك هو السحر الحلال وليس المراد هنا بالخطبة خطبة الصلاة كما هو نقل ما كان يعتاده البلغاء الفصحاء
من تقديمهم امام الكلام خطبة بليغة يفتتحونه بها يشرع الخطيب في المقصود بعد ذلك طب وكذا الخطيب
في تاريخه عن ابي امامة رمز المص لحسنه وليس كما قال فقد اعله الحافظ الهيثمي بانه من رواية جميع بن ثوب وهو متروك
كان اذا بلغه من البلاغ وهو الانتهاء الى الغاية عن الرجل ذكر الرجل وصف طردي والمراد الانسان الشيء
الذي يكرهه لم يقل ما بال فلان يقول كذا ولكن اسند ذلك الى ان من شانه ان لا يشافه احدا معينا حياء منه
بل يقول منكرا عليه ذلك ما بال اقوام اي ما شانهم وما حالهم يقولون كذا وكذا اشارة الى ما انكره
وكان يكني عما اضطره الكلام مما يكره استقباحا للتصريح به د عن عائشة رمز لصحته
كان اذا تضور من الليل بالتشديد اي تلوى وتقلب ظهرا لبطن قال لا اله الا الله الواحد القهار
رب السموات والارض وما بينهما العزيز الغفار في عمل اليوم والليلة ك عن عائشة وقال ك على شرطهما
واقره الذهبي وقال الحافظ العراقي في اماليه حديث صحيح
كان اذا تعار بتشديد الراء اي انتبه من الليل والتعار الانتباه في الليل مع صوت من نحو تسبيح او استغفار
وهذا حكمة العدول اليه عن التعبير بالانتباه فان من هب من نومه ذاكرا لله وسال خيرا اعطاه وانما يكون
ذلك لمن تعود الذكر واستانس به وغلب عليه حتى صار حديث نفسه في نومه ويقظته قالوا واصل التعار السهر
والتقلب على الفراش ثم استعمل فيما ذكر وقد ورد عن الانبياء اذكار ماثورة منها انه كان اذا انتبه قال رب
اغفر وارحم واهد السبيل الاقوم اي دلني على الطريق الواضح الذي هو اقوم الطرق واعظمها استقامة وحذف
المعمول ليوذن بالعموم وفيه جواز تعميم الدعاء اي اذا خلا عن تكلف وقصد لهذا فينبغي المحافظة على قول
الذكر عند الانتباه من النوم ولا يتعين لفظ لكنه بالماثور افضل ومنه ما ذكر من هذا الخبر محمد بن نصر في كتاب
فضل الصلوة عن ام سلمة وفي الباب غيرهما ايضا
كان اذا تغدى لم يتعش واذا تعشى لم يتغد اجتنابا للشبع وايثارا للجوع تنزها عن الدنيا وتقويا على العبادة
وتقديما للمحتاجين على نفسه كما يدل له خبر البيهقي عن عائشة ما شبع ثلاثة ايام تباعا ولو شاء لشبع لكنه يوثر
على نفسه قال الغزالي فيندب للانسان ان يقتصر في اليوم والليلة على اكلة واحدة وهذا هو الاقل وما
جاوز ذلك اسراف ومداومة للشبع وذلك فعل المترفين تنبيه قال ابن الحاج دعي موسى ليران بعينه
عن الناس فاوحى الله اليه يا موسى اما تريد ان اعتق بغدائك رقبة من النار وبعشائك كذلك قال بلى يا رب
فكان يتغدى عند رجل من بني اسرائيل ويتعشى عند اخر وكان ذلك رغبة في حقه ليتعدى النفع الى عتق من
من الله عليه ليعتقه من النار حل عن ابي سعيد الخدري قال عنه الحافظ العراقي فقال لم اجد له اصلا
وانما رواه البيهقي في الشعب من فعل ابي جحيفة
كان قال الكرماني قال الاصوليون مثل هذا التركيب يشعر بالاستمرار اذا تكلم بكلمة اي بجملة مفيدة
اعادها ثلاثا من المرات وبين المراد بقوله حتى تفهم وفي رواية للبخاري لتفهم بمثناة تحتية مضمومة وكسر الهاء
وفي رواية لتعقلها عنه اي لتحفظ وتنقل عنه وذلك اما لان من الحاضرين من يقصر فهمه عن وعيه فيكرره
ليفهم ويرسخ في الذهن واما ان يكون المقول فيه بعض اشكال فيتظاهر بالبيان دفع الشبهة وفي المسند زيادة
حتى تعقل عنه بدل حتى تفهم وهذا من شفقته وحسن تعليمه وشدة النصح في تبليغه قال ابن التين فيه
ان الثلاث غاية ما يقع به الاعذار والبيان واذا اتى على قوم اي وكان اذا قدم على قوم فسلم عليهم هو من
تتمة الشرط سلم عليهم جواب الشرط ثلاثا قيل هذا في سلام الاستيذان اما سلام المار فالمعروف فيه عدم
التكرار لحديث اذا استاذن احدكم ثلاثا واعترض بان تسليم الاستيذان لا يثنى اذا حصل الاذن بالاولى
ولا يثلث اذا حصل بالثانية قال الكرماني والوجه ان معناه كان اذا اتى قوما يسلم تسليمة الاستيذان
ثم اذا قعد سلم تسليمة التحية ثم اذا قام سلم تسليمة الوداع وهذه التسليمات كلها مسنونة وكان يواظب
عليها وقال ابن حجر يحتمل انه كان يفعله اذا خشي عدم سماع كلامه انتهى وسبقه اليه جمع منهم ابن بطال فقال
يكرره اذا خشي انه لا يفهم عنه او لا يسمع او اراد الابلاغ في التعليم او الزجر في الموعظة وقال النووي
في الاذكار والرياض هذا محمول على ما لو كان الجمع كثيرا وفي مسلم عن المقداد كنا نرفع للنبي نصيبه من اللبن
فيجي من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان انتهى وجرى عليه ابن القيم فقال هذا السلام
على جمع كثير لا يبلغهم سلام واحد فيسلم الثاني والثالث اذا ظن ان الاول لم يحصل به اسماع
ولو كان هديه دوام التسليم ثلاثا كان صحبه يسلمون عليه كذلك وكان يسلم على كل من لقيه ثلاثا واذا

دخل

دخل بيته سلم ثلاثا ومن تامل هديه علم انه ليس كذلك وان تكرار السلام كان احيانا لعارض انتهى كلامه حم خ في العلم
والاستيذان ت في الاستيذان عن انس بن مالك
كان اذا تهجد اي تجنب الهجود وهو نوم الليل قال الكرماني يعني ترك النوم للصلاة فان لم يصل فليس بمتهجد انتهى
قال ابو شامة ولعله اراد في عرف الفقهاء اما في اصل اللغة فلا صحة لهذا الشرط الا ان يثبت ان لفظ تهجد بمعنى
ترك الهجود فلم يسم الا من جهة الشارع فقط ولم تكن العرب تعرفه وهو بعيد يسلم بين كل ركعتين فاستفدنا ان
الافضل في نفل الليل التسليم من كل ركعتين ابن نصر في كتاب الصلاة عن ابي ايوب الانصاري وقد رمز المص
لحسنه
كان اذا توضا اي فرغ من الوضوء اخذ كفا من ماء وفي رواية كفا حفنة قال القاضي والحفنة ملء الكفين ولا يكاد
يستعمل الا في الشيء اليابس ذكره الجوهري واستعماله في الماء مجاز فنضح به فرجه اي رشه عليه قال التوربشتي قيل
انما كان يفعله دفعا للوسوسة وقد اجاره الله منها وعصمه من الشيطان لكن فعله تعليما للامة او ليرتد البول
فان الماء البارد يقطعه او يكون النضح بمعنى الغسل كما قاله البيضاوي وغيره حم د ن ه ك عن الحكم بن سفيان
مرسلا وهو الثقفي في سماعه من المصطفى خلاف قال ابن عبد البر له حديث واحد في الوضوء مضطرب الاسناد وهو هذا
وقال في الميزان ما له يعني الحكم بن سفيان غيره وقد اضطرب فيه الوانا
كان اذا توضا فضل ماء من ماء الوضوء حتى يسيله على موضع سجوده اي من الارض ويحتمل على بعد ان المراد جبهته
طب عن الحسن بن علي امير المومنين ع عن الحسين بن علي قال الهيثمي اسناده حسن
كان اذا توضا زاد في رواية وضوءه للصلاة حرك خاتمه زاد في رواية في اصبعه اي عند غسل اليد التي هو فيها
ليصل الماء الى ما تحته يقينا فيندب ذلك ندبا موكدا سيما ان ضاق قال ابن حجر هذا محمول على ما اذا كان واسعا
بحيث يصل الماء الى ما تحته بالتحريك ه من حديث معمر بن محمد بن عبيد الله عن ابيه عن جده ابي رافع مولى المصطفى
واسمه اسلم او ابراهيم او صالح او ثابت او هرمز كان للعباس فوهبه للمصطفى فلما بشره باسلام العباس اعتقه
قال ابن سيد الناس ومعمر منكر الحديث وقال ابن القيم ومغلطاي وغيرهما حديث ضعفه ابن عدي والدارقطني والبيهقي
وعبد الحق وابن القطان وابن طاهر والبغدادي والمقدسي وابن الجوزي وغيرهم ومحمد قال فيه البخاري منكر الحديث
وقال الرازي ذاهب منكر جدا ومعمر قال ابن معين ما كان بثقة ولا مامون وقال ابو حاتم عن بعضهم كذاب
وقال ابن حبان اكثر احاديثه مقلوبة لا يجوز الاحتجاج به انتهى وقال الارغياني في حاشية مختصر الدارقطني
فيه معمر ليس بثقة وابوه ضعيف وقال الحافظ ابن عبد الهادي وابن حجر اسناده ضعيف ثم ان من لطائف اسناده
انه من رواية رجل عن ابيه عن جده وعبيد الله تابعي جليل خرج له جماعة وكان كاتبا لعلي رضي الله عنه
كان اذا توضا ادار الماء على مرفقيه تثنية مرفق بكسر الميم وفتح الفاء العظم الناتي في اخر الذراع سمي به لذلك
لانه يرتفق به في الاتكاء وفيه انه يجب ادخال المرفقين في غسل اليدين وهو مذهب الاربعة وقال زفر وداود يجب
والحديث حجة عليهما قال الحافظ يمكن ان يستدل لدخول المرفقين في الغسل بفعل المصطفى هذا والحديث وان
كان ضعيفا لكن يقويه ما في الدارقطني باسناد حسن من حديث عثمان في صفة الوضوء فغسل يديه الى المرفقين حتى
مس اطراف العضدين وفي البزار والطبراني وغسل ذراعيه حتى جاوز المرفق قط من حديث القاسم بن محمد
ابن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابيه عن جده عن جابر بن عبد الله رمز المص لحسنه وقال ابن جماعة وابن
الملقن وابن حجر ضعيف وقال الذهبي القاسم متروك وسبقه لذلك ابو حاتم وقال ابو زرعة منكر الحديث
وقال الولي العراقي حديث ضعيف لضعف القاسم عند الجمهور لضعف جده عبد الله عند بعضهم وقال
ابن حجر ولا التفات لذكر ابن حبان للقاسم في الثقات وقد صرح بضعف هذا الحديث المنذري وابن الجوزي
وابن الصلاح والنووي وغيرهم الى هنا كلام الحافظ وقال الارغياني في مختصر الدارقطني كما رايته بخطه
فيه القاسم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عقيل متروك قاله ابو حاتم وغيره وقال احمد ليس بشيء وقال الذهبي
هو عبد الله بن محمد نسب الى جده وعبد الله هذا ايضا فيه مقال انتهى وبه يعرف ان رمز المص لحسنه استرواح
كان اذا توضا خلل لحيته بالماء اي ادخل الماء في خلالها باصابعه الشريفة وفيه ندب تخليل اللحية الكثة
فان لحيته الشريفة كانت كثة ومثلها كل شعر لا يجب غسل باطنه قال ابن القيم ولم يكن يواظب على التخليل
حم ك عن عائشة وصححه الحاكم ت ك عن عثمان بن عفان وقال ت حسن صحيح عد ت ك عن عمار بن ياسر
ك عن بلال المؤذن ه ك عن انس بن مالك طب عن ابي امامة الباهلي وعن ابي الدرداء وعن
ام سلمة طس عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي بعض هذه الطرق رجاله موثقون وفي البعض مقال انتهى
واشار المص باستيعاب مخرجيه الى رد قول احمد وابي زرعة لا يثبت في تخليل اللحية حديث
كان اذا توضا اخذ كفا بفتح الكاف اي غرفة من ماء وفي رواية غرفة من ماء فادخله تحت حنكه فخلل
به لحيته وقال هكذا امرني ربي ان اخللها قال الكمال بن الهمام طرق هذا الحديث متكثرة عن اكثر من عشرة
من الصحابة لو كان كل منهم ضعيفا ثبت حجية المجموع فكيف وبعضها لا ينزل عن الحسن فوجب اعتباره
الا انه يقول لم يثبت منها المواظبة بل مجرد الفعل الا في شذوذ من الطرق فكان مستحبا لا سنة لكن ما في هذا
الحديث من قوله بهذا امرني ربي لم يثبت ضعفه وهو مغن عن نقل صريح المواظبة لان امره تعالى
حامل عليها فيترجح القول بسنيته انتهى واما قول احمد وابي حاتم لا يصح في تخليل اللحية شيء فمرادهما
بان احاديثه ليس منها شيء يرتقي الى درجة الصحة بذاته لا انه لم يثبت فيه شيء يحتج به اصلا د في الوضوء
ك كلاهما عن انس بن مالك قال في المنار فيه الوليد بن زوران مجهول لا يعرف بغير هذا الحديث لكن له سند

حسن رواه به محمد بن يحيى الذهلي في العلل انتهى قال في الامام ودعواه جهالة الوليد على طريقته من طلب التعديل من رواية جماعة عن الراوي وقد روى عن الوليد هذا جمع من اهل العلم

كان اذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك يعني عركا خفيفا **ثم شبك** وفي رواية وشبك بالواو **لحيته باصابعه** اي ادخل اصابعه مبلولة فيها **من تحتها** وهذه هي الكيفية المحبوبة في تخليل اللحية قيل والعارض من اللحية ما نبت على عرض اللحي فوق الذقن وقيل عارض الانسان صفحتا خده كذا في القاموس قال ابن الكمال وقول ابن المعتز

كان خط عذار شق عارضه … ميدان اس على ورد ونسرين

يدل على صحة الثاني وفساد الاول وكان قائله لم يفرق بين العذار والعارض **ه** وكذا الدارقطني والبيهقي **عن ابن عمر** بن الخطاب وفيه عندهم عبد الواحد بن قيس قال يحيى شيخ لا شيء وقال خ كان الحسن بن ذكوان يحدث عنه بعجائب ثم اورد له اخبارا هذا منها وفيه ايضا علي بن السكن تصحيحه له وقال عبد الحق تبعا للدارقطني تصحيح انه فعل ابن عمر غير مرفوع وقال ابن القطان وبعد ذلك هو معلول بعبد الواحد بن قيس راويه عن نافع عن ابن عمر فهو ضعيف انتهى وقال ابن حجر اسناده ضعيف

كان اذا توضأ صلى ركعتين ثم خرج الى الصلاة اي بالمسجد مع الجماعة وفيه ندب ركعتين سنة الوضوء وان الافضل فعلهما في بيته قبل اتيان المسجد تنبيه قال الكمال هذه الاحاديث وما اشبهها تفيد المواظبة لانهم انما يحكون وضوءه الذي هو دابه وعادته **ه عن عائشة** ام المؤمنين

كان اذا توضأ دلك اصابع رجليه بخنصره اي بخنصر احدى يديه والظاهر انها اليسرى قال ابن القيم هذا ان ثبت عنه فانما فعله احيانا ولهذا لم يروه الذين اعتنوا بضبط وضوئه كعلي وعثمان وغيرهما **د ت ه** كلهم في الوضوء **عن المستورد** بن شداد واللفظ لابي داود وقال الترمذي حسن غريب قال اليعمري يشير بالغرابة الى تفرد ابن لهيعة به عن يزيد بن عمرو وبابن لهيعة صار حسنا وليس بغريب وهذا ليس بحسن فقد رواه عن يزيد كرواية ابن لهيعة الليث بن سعد وعمرو بن الحارث وناهيك بهما جلالة ونبلا فالحديث اذن صحيح مشهور

كان اذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه فيه ان تنشيف ماء الوضوء غير مكروه اي اذا كان لحاجة فلا يعارض ما ورد في حديث اخر انه رد منديلا جيء به اليه لذلك وذهب بعض الشافعية الى ان الاولى عدمه لطرف ثوبه واجاب عن هذا الحديث بان فعله بيانا للجواز فائدة قال الكمال ابن الهمام جميع من روى وضوءه عليه الصلوة والسلام قولا وفعلا اثنان وعشرون نفرا ثم ذكرهم وهم عبد الله بن زيد فعلا وعثمان وابن عباس والمغيرة وعلي الكل قولا وفعلا والمقداد بن معدي كرب قولا وابي مالك الاشعري فعلا وابو بكر قولا وابو هريرة قولا ووائل بن حجر قولا فعلا وجبير بن نفير وابو امامة وابو ايوب الانصاري وكعب بن عمرو اليماني وعبد الله بن ابي اوفى قولا والبراء بن عازب فعلا وابو كاهل قيس بن عائذ فعلا والربيع بن معوذ قولا وعائشة فعلا وعبد الله بن ابي انيس فعلا وعمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وليس في شيء منها ذكر التسمية الا في حديث ضعيف رواه الدارقطني عن عائشة **ت عن معاذ** بن جبل وظاهر صنيع المص ان مخرجه خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل تعقبه بقوله حديث غريب وسنده ضعيف فيه رشدين بن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم وهما ضعيفان انتهى وقال الطبراني لا يروى عن معاذ الا بهذا الاسناد انتهى لكن قول الترمذي انه لا يصح فيه شيء رده مغلطاي اي بخبر فيه عن ام هانئ

كان اذا تلا قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال في صلاة عقب الفاتحة **امين** بقصر او مد وهو افصح من تخفيف الميم فيهما اي استحب ونحوها رافعا بها صوته قليلا **حتى يسمع** بضم اوله بضبط المصنف اي في الجهرية **من يليه من الصف الاول** وفيه انه يسن للامام بعد الفاتحة في الصلاة امين وانه يجهر بها في الجهرية ويقارن المأموم تأمين امامه **د عن ابي هريرة** اشار المص لحسنه وليس كما ادعى فقد رده عبد الحق وغيره بان فيه بشر بن رافع الحارثي ضعيف وقال ابن القطان وبشر يرويه عن ابي عبد الله بن عم ابي هريرة وهو لا يعرف حاله والحديث لا يصح من اجله انتهى

كان اذا جاء الشتاء دخل البيت ليلة الجمعة واذا جاء الصيف خرج ليلة الجمعة يحتمل ان المراد بيت الاعتكاف ويحتمل ان المراد بالبيت الكعبة **واذا لبس ثوبا جديدا حمد الله** اي قال اللهم لك الحمد كما كسوتنيه الى اخر ما ورد عنه في الحديث المتقدم **وصلى ركعتين** اي عقب لبسه شكرا لله تعالى على هذه النعمة **وكسى الثوب الخلق** بفتح اللام بضبط المص اي كسى الثوب البالي لحيز من الفقراء ونحوهم صدقة عنه فيه ان لابس الثوب الجديد يسن له ثلاثة اشياء حمد الله تعالى والاكمل بلفظ الوارد وصلاة ركعتين اي بحيث ينسبان للبسه عرفا والتصدق بالثوب الخلق قال في المصباح خلق الثوب بالضم اذا بلي فهو خلق بفتحتين واخلق الثوب مثله لغة واخلقته يكون الرباعي لازما ومتعديا **خط** في ترجمة الربيع حاجب المنصور **وابن عساكر** في تاريخه كلاهما **عن ابن عباس** وهو من رواية الربيع المذكور عن الخليفة المنصور عن ابيه عن جده وبه عرف حال السند

كان اذا جاءه جبريل فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم اي شرع في قراءتها **علم** بذلك **انها سورة** اي انه نزل عليه بافتتاح سورة من القران لكون البسملة اول كل سورة حتى براءة كما قال ابن عربي قال لكن بسملتها نقلت الى النمل فان الحق تعالى اذا وهب شيئا لم يرجع فيه ولا يرده الى العدم فلما خرجت رحمة براءة وهي البسملة بحكم التبري من اهلها برفع الرحمة عنهم وقف الملك لا يدري اين يضعها لان كل امة من الامم الانسانية قد اخذت رحمتها بما يناسبها فقال اعطوا هذه البسملة للبهائم التي امنت بسليمان وهي لا يلزمها ايمان الا برسولها فلما عرفت قدر سليمان وامنت به اعطيت من الرحمة الانسانية حظا وهو البسملة التي سلبت عن المشركين فائدة في تذكرة المقريزي عن المبانشي انه صلى خلف المازري

فسمعه بسمل فقال له انت اليوم امام في مذهب مالك فقال نبسمل فقال قول واحد في مذهب مالك ان من قرأها في الفريضة لا تبطل صلاته وقول واحد في مذهب الشافعي ان من لم يقرأها بطلت صلاته فانا افعل ما لا تبطل به صلاتي في مذهب امامي وتبطل بتركه في مذهب الغير لكي اخرج من الخلاف **ك** في الصلاة من حديث معتمر عن مثنى بن الصباح عن عمرو ابن دينار عن سعيد **عن ابن عباس** وقال صحيح فتعقبه الذهبي بان مثنى متروك كما قاله النسائي

كان اذا جاءه مال من فيء او غنيمة او خراج **لم يبيته ولم يقيله** اي ان جاءه اخر النهار لم يمسكه الى الليل او اوله لم يمسكه الى القائلة بل يعجل قسمته وان كان هديه يدعو الى تعجيل الاحسان والصدقة والمعروف ولذلك كان اشرح الخلق صدرا واطيبهم نفسا وانعمهم قلبا فان للصدقة والبذل تاثيرا عجيبا في شرح الصدر **هق خط عن ابي محمد الحسن بن محمد بن علي مرسلا**

كان اذا اجري به الضحك اي غلبه **وضع يده على فيه** حتى لا يبدو شيء من باطن فمه وحتى لا يتبهقه وهذا كان نادرا واما في اغلب احواله فكان لا يضحك الا تبسما **البغوي** في معجمه **عن والد مرة** الثقفي

كان اذا جاءه لفظ رواية الحاكم اتاه **امر** اي امر عظيم كما يفيده التنكير **يسر به خر ساجدا شكرا لله** اي سقط على الفور هاويا الى ايقاع سجدة لشكر الله تعالى على ما احدث له من السرور ومن ثم ندب سجود الشكر عند حصول نعمة او اندفاع نقمة والسجود اقصى حالة العبد في التواضع لربه وهو ان يضع مكارم وجهه بالارض وينكس جوارحه وهكذا يليق بالمؤمن كلما زاده ربه محبوبا ازداد له تذللا وافتقارا فبه ترتبط النعمة ويجتلب المزيد ولئن شكرتم لازيدنكم والمصطفى اشكر الخلق للحق لعظم يقينه فكان يفزع الى السجود وفيه حجة للشافعي في ندب سجود الشكر عند حدوث سرور او دفع بلية ورد على ابي حنيفة في عدم ندبه وقوله لو الزم العبد بالسجود لكل نعمة متجددة كان عليه ان لا يغفل عن السجود طرفة عين فان اعظم النعم نعمة الحياة وهي متجددة بتجدد الانفاس رد بان المراد سرور يحصل عند هجوم نعمة ينتظران يتجاها مما يندر وقوعه ومن ثم قيدها في الحديث بالمجيء على الاستعارة ومن ثم تكرار للتفخيم والتعظيم كما مر **د ه ك** في الصلاة من حديث بكار بن عبد العزيز بن ابي بكرة عن ابيه عن جده **ابي بكرة** قال ك وبكار صدوق للخبر شواهد وقال عبد الحق فيه بكار وليس بقوي قال ابن القطان لكنه مشهور مستور وقد عهد قبول المستور ونقل ابن معين ليس بشيء زاد به قلة حديثه قال نعم الخبر معلول بابيه عبد العزيز جاله انتهى وظاهر صنيع المص انه لم يخرجه من الستة الا هذين والامر بخلافه فقد خرجه الترمذي اخر الجهاد وقال حسن غريب لا يعرف الا من هذا الوجه

كان اذا جلس مجلسا اي ومع اصحابه يتحدث **فاراد ان يقوم** منه **استغفر** الله تعالى اي طلب منه الغفران الستر **عشرا** من المرات **الى خمس عشرة** مرة بان يقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه كما ورد تعيينه في خبر اخر فتارة يكررها عشرا وتارة يزيد الى خمس عشرة وهي تسمى كفارة المجلس اي انها ماحية لما يقع فيه من اللغط تنبيه اخرج النسائي في اليوم والليلة عن عائشة قال ما جلس رسول الله مجلسا ولا تلا قرانا ولا صلى الا ختم ذلك بكلمات فقلت يا رسول الله اراك ما تجلس مجلسا ولا تتلو قرانا ولا تصلي صلاة الا ختمت بهولاء الكلمات قال نعم من قال خيرا كن طابعا له على ذلك الخير ومن قال شرا كانت كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك **ابن السني عن ابي امامة** الباهلي

كان اذا جلس لفظ رواية ابي داود في المسجد ولفظ البيهقي في مجلس واغفال المص لفظه مع ثبوته في الحديث المروي تعينه غير مرضي **احتبى بيديه** زاد البزار ونصب ركبتيه اي جمع ساقيه الى بطنه مع ظهره بيديه عوضا عن جمعهما بالثوب وفي حديث ان الاحتباء حيطان العرب اي ليس في البراري حيطان فاذا ارادوا الاستناد احتبوا لان الاحتباء يمنعهم من السقوط ويصير لهم كالجدار وفيه ان الاحتباء غير منهي عنه وهذا مخصص بما عدا الصبح وبما عدا يوم الجمعة والامام يخطب وربما للنهي عنه ايضا في حديث جابر بن سمرة الاحتباء مجلبة للنوم فيفوته سماع الخطبة وربما ينتقض وضوءه لما في ابي داود بسند صحيح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس حسنا اي بيضاء نقية قال الحافظ ابن حجر ويستثنى ايضا من الاحتباء باليدين ما لو كان بالمسجد ينتظر الصلوة فاحتبى بيده فينبغي ان يمسك احداهما بالاخرى كما وقعت الاشارة اليه في الحديث من وضع احداهما على رسغ الاخرى ولا يشبك بين اصابعه في هذه الحالة لورود النهي عنه عند احمد بسند لا باس به **د** وكذا الترمذي في الشمائل **هق** كلاهما من حديث عبد الله بن ابراهيم الغفاري عن اسحق الانصاري عن ربيح بن عبد الرحمن عن ابيه عن جده **عن ابي سعيد** الخدري رمز المص لحسنه ثم تعقبه ابو داود بان الغفاري منكر الحديث وتعقبه ايضا الذهبي في المهذب بانه ليس بثقة والصدر المناوي بان ربيحا قال احمد غير معروف ومن ثم جزم الحافظ العراقي بضعف اسناده وبه تبين ان رمز المص لحسنه غير حسن بل وان تم بحسنه فاقتصاره على عزوه لمخرجه مع سكوته عما عقبه به من بيان القادح من سوء التصرف

كان اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السماء انتظارا لما يوحى اليه وشوقا الى الرفيق الاعلى ذكره الطيبي وقوله جلس يتحدث خرج به حالة الصلاة فانه كان يرفع بصره فيها الى السماء اولا حتى نزلت اية الخشوع في الصلاة فتركه فان قلت ينافيه ايضا ما ورد في عدة اخبار انه نظره الى الارض كان اكثر من نظره الى السماء قلت يمكن الجواب بان ذلك مختلف باختلاف الاحوال والاوقات فاذا كان مترقبا لنزول الوحي عليه متوقعا هبوط الملك اليه نظر الى جهته شوقا الى وصول كلام ربه اليه واستعجالا ومبادرة لتنفيذ اوامره وكان في غير هذه الحالة نظره الى الارض اطول **د** في الادب **عن عبد الله بن سلام** بالفتح والتخفيف ورواه عنه ايضا البيهقي في دلائل النبوة ورمز المص لحسنه وفيه طريقه محمد بن اسحاق

كان اذا جلس يتحدث يخلع نعليه اى ينزعهما فلا يلبسهما حتى يقوم وتمام الحديث عند مخرجه البيهقى فخلعهما يوما وجلس يتحدث فلما انقضى حديثه قال لغلام من الانصار يا بنى ناولنى نعلى فقال دعنى انعلك قال شانك فانعله فقال رسول الله اللهم ان عبدك يتحبب اليك فاحبه انتهى **هب عن انس** وفيه الخضر بن ابان الكوفى قال الذهبى ضعفه الحاكم وجعفر بن سليمان ضعفه القطان وفى الكاشف ثقة فيه شئ

كان اذا جلس يتحدث جلس اليه اصحابه حلقا حلقا بفتحتين على غير قياس واحده حلقة بالسكون والحلقة القوم الذين يجتمعون مستديرين وذلك لاستفادة ما يلقيه من العلوم ويبينه من نشر احكام الشريعة وتعليم الائمة ما ينفعهم فى الدارين **البزار** فى مسنده **عن قرة بن اياس** سكوت المص على الحديث هذا غير جيد فقد قال الحافظ الهيثمى وغيره فيه سعيد بن سلام كذبه احمد انتهى

كان اذا حزبه بحاء مهملة وزاى موحدة مفتوحة **امر** اى هجم عليه او غلبه او نزل بهم او غم وفى رواية حزنه بنون اى اوقعه فى الحزن يقال حزنى الامر واحزننى فانا محزون ولا يقال محزن ذكره ابن الاثير **صلى** لان الصلاة معينة على دفع جميع النوايب باعانة الخالق الذى قصد بها الاقبال عليه والتقرب اليه فمن اقبل بها على مولاه حاطه وكفاه لاعراضه عن كل ما سواه وذلك شان كل كبير فى حق من اقبل بكليته عليه **حم د عن حذيفة** بن اليمان وسكت عليه ابو داود

كان اذا حزبه بضبط ما قبله **امر قال** مستعينا على دفعه **لا اله الا الله الحليم** الذى يؤخر العقوبة مع القدرة **الكريم** الذى يعطى النوال بلا سوال **سبحان الله رب العرش العظيم** الذى لا يعظم عليه شئ **الحمد لله رب العالمين** وصف العرش بوصف مالكه فان قيل هذا ذكر وليس بدعاء لازالة حزن وكرب فالجواب ان الذكر يستفتح به الدعا او يقال كان مذكرهذه الكلمات بنية الحاجة وذا كاف من اظهار لان المذكور علام الغيوب وقد قال سبحانه من شغله ذكرى عن مسالتى اعطيته افضل ما اعطى السايلين وقال ابن ابى الصلت فى مدح ابن جدعان

اأذكر حاجتى ام قد كفانى ... حياؤك ان شيمتك الحياء

اذا اثنى عليك المرء يوما ... كفاه من تعرضك الثناء

فايدة اخرج النساى عن الحسن بن الحسن بن على ان سبب هذا انه لما زوج عبد الله ابن جعفر بنته قال لها ان نزل امر فاستقبليه بان تقولى لا اله الا الله الى اخر ما ذكر فان المصطفى كان يقوله قال حسن فارسل الى الحجاج فقلتهن فقال والله لقد ارسلت اليك وانا اريد قتلك فانت اليوم احب الى من كذا وكذا فسل حاجتك **حم عن عبد الله بن جعفر** وهو فى مسلم بنحوه من حديث ابن عباس رمز لحسنه

كان اذا احلف على يمين واحتاج الى فعل المحلوف عليه **لا يحنث** اى لا يفعل ذلك المحلوف عليه وان احتاجه **حتى نزلت كفارة اليمين** اى الاية المتضمنة لمشروعية الكفارة وتمامه عند الحاكم فقال لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يمينى ثم اتيت الذى هو خير انتهى فاغفال المص له غير سديد **ك** فى كتاب الايمان **عن عايشة** وقال على شرطهما واقره الذهبى

كان اذا احلف قال والذى نفس محمد بيده اى بقدرته وتصريفه وفيه جواز تاكيد اليمين بما ذكر اى اذا عظم المحلوف عليه وان لم يطلب ذلك الحالف وقد سبق غير مرة **ه عن رفاعة** بكسر الراء ابن عرابة بفتح المهملة وموحدة **الجهنى** حجازى او مدنى صحابى روى عنه عطا بن يسار رمز لحسنه

كان اذا احم اى اخذته الحمى التى هى حرارة بين الجلد واللحم **دعى بقربة من ما فافرغها على قرنه فاغتسل** وذلك نافع فى فصل الصيف فى البلاد الحارة فى الحمى العرضية او الغب الخالصة التى لا ورم معها ولا شئ من الاعراض الردية والمواد الفاسدة فيطفيها باذن الله اذا كان الفاعل لذلك من اهل الصدق واليقين واكابر المتقين **طب ك** فى الطب وكذا البزار **عن سمرة** بن جندب قال ك صحيح واقره عليه الذهبى لكن قال ابن حجرة العسقلانى بعد ما عزاه للبزار والحاكم وانه صححه فى سنده راو ضعيف وقال الهيثمى بعد ما عزاه للطبرانى فيه اسمعيل ابن مسلم وهو متروك

كان اذا خاف قوما اى شر قوم **قال** فى دعايه **اللهم انا نجعلك فى نحورهم** اى فى ازاء صدورهم لتدفع عنا صدورهم وتحول بيننا وبينهم تقول جعلت فلانا فى نحر العدو اذا جعلته قبالته وترسا يقاتل عنك ويحول بينه وبينك ذكره القاضى **ونعوذ بك من شرورهم** خص النحر لانه اسرع واقوى فى الدفع والتمكن من المدفوع والعدو انما يستقبل بنحره عن المناهضة للقتال او للتفاول بنحرهم او قتلهم والمراد نسالك ان تصد صدورهم وتدفع شرورهم وتكفينا امورهم وتحول بيننا وبينهم **حم د** فى الصلاة **ك** فى الجهاد **هق** كلهم **عن ابى موسى** الاشعرى قال ك على شرطهما واقره الذهبى ورواه عنه ايضا النساى فى اليوم والليلة قال النووى فى الاذكار والرياض اسانيده صحيحة قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف

كان اذا خاف ان يصيب شيا بعينه قال اللهم بارك فيه ولا تضره الظاهر ان هذا الخوف وهذا القول انما كان يظهره فى قالب التشريع للامة والا فعينه الشريفة انما تصيب الخير الدايم والفلاح والاسعاد والنجاح تطوبى لمن اصابه ناظر وهنيا لمن وقع عليه باصره **ابن السنى عن سعيد بن حكيم** بن معوية بن حيدة القشيرى البصرى اخو بهز تابعى صدوق

كان اذا خرج من الغايط فى الاصل المكان المنخفض من الارض ثم سمى به محل قضا الحاجة **قال** عقب خروجه **غفرانك** منصوب باضمار اطلب اى اسالك ان تغفر لى او اسالك غفرانك بحيث ينسب اليه عرفا فيما يظهر **غفرانك** الذى يليق اضافته اليك لما له من الكمال والجلال لما قصرت فيه من ترك الذكر حال القعود على الخلا قال النووى

والمراد بغفران الذنب ازالته واسقاطه فيندب لمن قضا حاجته ان يقول غفرانك سوا كان فى صحرا ام بنيان وظاهر الحديث انه يقوله مرة وقال القاضى وغيره مرتين وقال المحب الطبرى ثلاثا فان قيل ترك الذكر على الخلا مامور به فلا حاجة للاستغفار من تركه فالجواب ان سببه من قبله فامر بالاستغفار مما تسبب فيه او انه سال المغفرة لعجزه عن شكر النعمة حيث اطعمه ثم هضمه ثم جلب منفعته ودفع مضرته وسهل خروجه فراى لخروجه شكرا قاصرا عن بلوغ هذه النعم ففزع الى الاستغفار فاد الحال والغفران فعلان صيغة مبالغة تعطى الملا ليكون غفرا للظاهر والباطن لما او دعته الانفس التى هى مظهر حكمة الله التى موقع لمجموع الغفران والعذاب وقال القاضى غفرانك بمعنى المغفرة ونصبه بانه مفعول به والتقدير اسالك غفرانك ووجهه عقيب الخروج انه كان مشغولا بما يمنعه من الذكر وما هو نتيجة اسراعه الى الطعام واشتغاله بقضاء الشهوات هذا قصارى ما وجهوا به هذا الحديث وشبهه وهو من التوجيهات الاقناعية والراى الفصل ما اشار اليه بعض العارفين ان سره ان النجو يثقل البدن ويوذيه باحتباسه والذنوب تثقل القلب وتوذيه باحتباسها فيه فهما مؤذيان مضران بالبدن والقلب فحمد الله عند خروجه لخلاصه من هذا المؤذى لبدنه وخفة البدن وراحته وساله ان يخلصه من المؤذى الاخر فيريح قلبه منه ويخففه واسرار كلماته وادعيته فوق ما يخطر بالبال **حم ع حب ك** وكذا البخارى فى الادب المفرد وعنه رواه الترمذى ووهم ابن سيد الناس حيث قال هو ابو اسمعيل الترمذى **عن عايشة** وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وابن الجارود والنووى فى مجموعه واما قول الترمذى غريب لا نعرفه الا من حديث عايشة هذا اى لا يعرف من وجه صحيح الا من حديثها وغيره من اذكار الخروج ضعيف كما يجى فاعتراض مغلطاى عليه ليس فى محله ورواه البيهقى بزيادة ربنا واليك المصير وقال الاشبه انه لا اصل لهذه الزيادة

كان اذا خرج من الخلا قال الحمد لله الذى اذهب عنى الاذى بهضمه وتسهيل خروجه **وعافانى** منه وفى رواية الحمد لله الذى اخرج عنى ما يوذينى وامسك على ما ينفعنى وفى اخرى الحمد لله الذى اذاقنى لذته وابقى على قوته واذهب عنى اذاه اى من احتباس ما يوذى بدنى ويضعف قواى على ما تقرر فيما قبله **ن عن ابى ذر ه عن انس** بن مالك قال ابن محمود شارح ابى داود فى حديث ابن ماجة هذا اسمعيل ابن مسلم المكى تركوه وفى النساى اسناده مضطرب غير قوى وقال الدارقطنى حديث غير محفوظ وقال المنذرى ضعيف وقال مغلطاى فى شرح ابن ماجة حديث ضعيف لضعف رواته ومنهم اسمعيل منكر الحديث قال المدينى اجمعوا على تركه وقال الفلاس انما يحدث عنه لا يبصر الرجال

كان اذا خرج من الغايط قال الحمد لله الذى احسن الى فى اوله واخره اى فى تناول الغذا اولا واغتذا البدن بما صلح منه ثم باخراج الفضلة ثانيا فله الحمد فى الاولى والاخرة وهذا بوضحه خبر كان اذا خرج قال الحمد لله الذى اذاقنى لذته وابقى فى قوته واذهب عنى اذاه لكنه ضعيف **ابن السنى** فى عمل اليوم والليلة **عن انس** قال الولى العراقى فيه عبد الله بن محمد العدوى وهو ضعيف وجزم المنذرى ايضا بضعفه فقال ان هذا وما قبله احاديث كلها ضعيفة ولهذا قال ابو حاتم اصح ما فى الباب حديث عايشة السابق

كان اذا خرج من بيته قال بسم الله زاد الغزالى فى الاحياء الرحمن الرحيم واعترض **التكلان على الله** بضم التاء الاعتماد عليه **لا حول ولا قوة الا بالله** اى لا حيلة ولا قوة الا بتيسيره واقداره ومشيئته **ه ك وابن السنى** كلهم **عن ابى هريرة** رمز المص لصحته وليس كما قال فقد قال الحافظ العراقى فيه ضعف

كان اذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله اى اعتمدت عليه فى جميع امورى **اللهم انا نعوذ بك من ان نزل** بفتح اوله وكسر الزاى بضبط المص من الزلل الاسترسال من غير قصد ويقال زلت رجله تزل اذا زلق والزلة الزلقة وقيل الذنب بغير قصد لزلة تشبيها بزلة الرجل قال الطيبى والاولى حمله على الاسترسال الى الذنب ليزدوج مع قوله **او نضل** بفتح النون وكسر الضاد بضبطه عن الحق من الضلالة **او نظلم** بفتح النون وكسر اللام من **او نظلم** بضم النون وفتح اللام **او نجهل** بفتح النون على بنا المعلوم اى امور الدين **او يجهل** بضم اليا بضبطه **علينا** اى ما يفعل الناس بنا من ايصال الضرر الينا قال الطيبى من خرج من منزله لا بد ان يعاشر الناس ومن ولى الامور فيخاف العدل عن الصراط المستقيم فاما فى الدين فلا يخلو ان يضل او يضل واما فى الدنيا فاما بسبب التعامل معهم بان يظلم او يظلم واما بسبب الخلطة والصحبة فاما ان يجهل او يجهل عليه فاستعاذ من ذلك كله بلفظ وجيز ومتن رشيق مراعيا للمطابقة المعنوية والمشاكلة اللفظية كقوله شعر

الا لا يجهلن احد علينا ... فنجهل فوق جهل الجاهلينا

ت فى الدعوات **وابن السنى** كلاهما **عن ام سلمة** ورواه عنها ايضا النساى فى الاستعاذة لكن ليس فيه لفظ توكلت على الله وقال ت حسن صحيح وقال فى الرياض حديث صحيح رواه ابو داود والترمذى وغيرهما باسانيد صحيحة

كان اذا خرج من بيته قال بسم الله رب اعوذ بك من ان ازل او اضل بفتح فكسر فيهما وفى رواية اعوذ بك ان ازل او ازل او اضل او اضل بفتح الاول فيهما مبنى للفاعل والثانى للمفعول وهو المناسب لقوله **او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل على** اى افعل بالناس فعل الجهال من الايذا او الاضلال ويحتمل ان يراد بقوله اجهل او يجهل على الحال الذى كانت العرب عليها قبل الاسلام من الجهل بالشرايع والتفاخر بالانساب والتعاظم بالاحساب والكبريا والبغى ونحوها **حم ن ه ك** فى الدعا وصححه **عن ام سلمة** ورواه عنها ايضا الترمذى وقال حسن صحيح **زاد ابن عساكر** فى روايته فى تاريخه **او ان ابغى او ان يبغى على**

اى افضل الناس فعل اهى البغى من الايذا والجور والاضرار
كان اذا خرج يوم العيد اى عيد الفطر والاضحى فى طريق رجع فى غيره مما هو اقصر منه فيذهب فى اطولهما تكثيرا
للاجر ويرجع فى اقصرهما ليشتغل بهم اخر وقيل خالف بينهما ليشمل الطريقين بركته ويتبرك من معه من المومنين او
ليستفتيه اهلها او ليشيع ذكر الله فيهما او ليحترز عن كيد الكفار وتفاولهم بان يقولوا رجع على عقبيه او لاعتياده اخذ
ذات اليمين حيث عرض له سبيلان اولغير ذلك ت ك عن ابى هريرة
كان اذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم انى اعوذ بك ان اضل او اضل
او ازل او ازل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل على او ابغى او يبغى على قال الطيبى فاذا استعان العبد بالله
باسمه المبارك فانه يهديه ويرشده ويعينه فى الامور الدينية والدنيوية واذا توكل على الله وفوض امره اليه كفاه
فيكون حسبه ومن يتوكل على الله فهو حسبه ومن قال لا حول ولا قوة الا بالله كفاه الله شر الشيطان طب
عن بريدة بن الحصيب
كان اذا خطب اى وعظ واصل الخطب المراجعة فى الكلام احمرت عيناه وعلا صوته اى رفع صوته ليوثر
من وعظه فى خواطر الحاضرين واشتد غضبه لله تعالى على من خالف زواجره قال عياض يعنى يشتد غضبه
ان صفته صفة الغضبان قال وهذا شان المنذر المخوف ويحتمل انه لنهى خولف فيه شرعه وهذا يكون صفة
الواعظ مطابقة لما يتكلم به حتى كانه منذر جيش اى كمن ينذر قوما من جيش عظيم قصدوا الاغارة عليهم فان
المنذر المعلم الذى يعرف القوم بما يكون قد دهمهم من عدو او غيره وهو المخوف ايضا يقول اى حال كونه يقول صبحكم
اى اتيكم الجيش وقت الصباح مساكم اى اتيكم وقت المسا قال الطيبى شبه حاله فى خطبته وانذاره بقرب القيمة
وتهالك الناس فيما يرديهم بحال من ينذر قومه عند غفلتهم بجيش قريب منهم يقصد الاحاطة بهم بغتة بحيث
لا يفوته منهم احد فكما ان المنذر يرفع صوته ويحمر عيناه ويشتد غضبه على تغافلهم فكذا حال الرسول عند
الانذار وفيه انه يسن للخطيب ان يفخم امر الخطبة ويرفع صوته ويحرك كلامه ويكون مطابقا لما تكلم به من ترغيب
وترهيب قال النووى ولعل اشتداد غضبه كان عند انذاره امرا عظيما وقال فى المطامح فيه دليل على
اغلاظ العالم على المتعلم والواعظ على المستمع وشدة التخويف ثم هذا قطعة من حديث وبقيته عند ابن ماجه وغيره
ويقول بعثت انا والساعة كهاتين ويقرن بين اصابعه السبابة والوسطى ثم يقول اما بعد فان خير الامور كتاب الله
وخير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة تنبيه قال ابن القيم كان يخطب على الارض
والمنبر والبعير ولا يخطب خطبة الا افتتحها بحمد الله قال وقوله كثيرا يفتتح خطبة الاستسقاء بالاستغفار ليس معهم
سنة وكان كثيرا ما يخطب بالقران وكان يخطب فى كل وقت بما تقتضيه الحاجة قال ولم يكن جاويش يخرج بين يديه
اذا خرج من حجرته وكانت خطبته العارضة اطول من الراتبة تتمة قال ابن عربى شرعت الخطبة للموعظة والخطيب
داعى الحق وحاجب بابه ونائبه فى قلب العبد برده الى الله ليتاهب لمناجاته ولذلك قدمها فى صلاة الجمعة لما ذكرمن
قصد التاهب للمناجاة كالسنن النافلة القبلية للفرض لاجل الذكر والتاهب م حب ك عن جابر ظاهره انه لم يخرجه
من الستة الا ابن ماجه والا لما اقتصر عليه من بينهم على عادته وهو ايهام فاحش فقد خرجه الامام مسلم بالجمعة
عن جابر بن سمرة باللفظ المزبور ويقول اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها
وكل بدعة ضلالة انتهى
كان اذا خطب فى الحرب خطب على قوس واذا خطب فى الجمعة خطب على عصا قال ابن القيم ولم يحفظ عنه
انه توكا على سيف وكثير من الجهلة يظن انه كان يمسك السيف على المنبر اشارة الى قيام الدين به وهو جهل قبيح
لان الوارد العصا والقوس ولان الدين انما قام بالوحى واما السيف فلمحو المشركين والمدينة التى كانت خطبته فيها
انما افتتحت بالقران ه ك عق عن سعد القرظ ورواه عنه ايضا الطبرانى فى الصغير قال الهيثمى وهو ضعيف
كان اذا خطب يعتمد على عنزة كقصبة رمح قصير او عصى عطف عام على خاص اذ العنزة محركة عصا فى اسفلها
زج بالضم اى سنان وعبر عنها بعكاز فى طرفه سنان وبعضهم بحربة قصير وفى طبقات ابن سعد ان النجاشى
كان اهداها له وكان يصحبها ليصلى اليها فى الفضا اى عند فقد السترة ويتقى بها كيد الاعدا ولهذا اتخذ الامرا
المشى امامهم بها ومن فوايدها اتقاء السباع ونبش الارض الصلبة عند قضاء الحاجة حذرا من الرشاش وتعليق
الامتعة بها والركوة عليها وغير ذلك قال وقول بعضهم كان يحملها ليستتر بها عند الحاجة رد بان ضابط السترة
ما يستر الاسافل والعنزة لا تسترها الشافعى فى مسنده فى باب ايجاب الجمعة عن عطا بن ابى رباح مرسلا
كان اذا خطب المراة قال اذكروا لها جفنة سعد بن عبادة بفتح الجيم وسكون الفا القصعة العظيمة
المعدة للطعام وقضيته تصرف الهمم ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته تدور معى كلما درت هكذا
هو ثابت عند مخرجه ابن سعد وغيره وقال ابن عساكر ان رسول الله لما قدم المدينة كان معاذ يبعث اليه فى كل يوم
جفنة فيها ثريد بلحم او ثريد بلبن او غيره واكثر ذلك اللحم فكانت جفنته تدور فى بيوت ازواجه انتهى ابن سعد
فى الطبقات عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصارى قاضى المدينة مات سنة ١٢٠ عن عاصم بن عمر بن
قتادة مرسلا هو ابن النعمان الظفرى قال الذهبى وثق وكان علامة بالمغازى مات سنة عشرين وقيل
غير ذلك وظاهر حال المولف انه لم يره لهذا الاشهر من ابن سعد ولا حق بالعزو وهو عجيب فقد خرجه الطبرانى
عن سهل بن سعد قال كانت للنبى فى كل ليلة من سعد صحفة فكان يخطب المراة يقول لك كذا وكذا وجفنة
سعد تدور معى كلما درت قال الهيثمى فيه عبد المومن بن عباس بن سهل بن سعد ضعيف
كان اذا خطب امراة فرد لم يعد المخطبها ثانيا فخطب امراة فابت ثم عادت فاجابت فقال قد التحفت
لحافا

لحافا بكسر اللام كل ثوب يتغطى به كنى عن المراة لكونها تستر الرجل من جهة الاعفاف وغيره غيرك اى تزوجت امراة غيرك
وهذا من شرف النفس وعلو الهمة ومن ثم قيل
ياصاح لو كرهت كفى منادمتى لقلت اذ كرهت كفى لها بينى
لا ابتغى وصل من لا يبتغى صلتى ولا ابالى حبيبا لا يباليني
قال المولف وهذا من خصايصه ثم هو يحتمل التحريم ويحتمل الكراهة قياسا على امساك كارهته ولم ار من تعرض
له ابن سعد عن مجاهد مرسلا
كان اذا خلا بنسايه الين الناس واكرم الناس ضحاكا بساما حتى انه سابق عايشة يوما فسبقته كما رواه الترمذى
فى العلل عنها قال ابن القيم وكان من تلطفه بهم انه اذا دخل عليهم بالليل سلم تسليما لا يوقظ النايم ويسمع
اليقظان ذكره مسلم ابن سعد فى طبقاته وابن عساكر فى تاريخه عن عايشة وفيه حارثة بن ابى الرجال ضعفه احمد وابن
معين وفى الميزان عن خ منكر الحديث ثم ساق من مناكيره هذا الخبر وقال ابن عدى عامة ما يرويه منكر
كان اذا دخل الخلا بالفتح والمد اى اراد الدخول الى المحل الذى يتخلى فيه لقضا الحاجة ويسمى بالكنيف والحش والبراز بفتح
الموحدة والغايط والمذهب والمرفق والمرحاض وسمى بالخلا لخلاه فى غير اوقات قضا الحاجة او لان الشيطان الموكل به
اسمه خلاء ونصبه بنزع الخافض او بانه مفعول به لا بالظرفية خلافا لابن الحاجب لان دخل العرب عدته بنفسه الى كل ظرف
مكان مختص تقول دخلت الدار ودخلت المسجد ونحوهما كما عدت ذهب الى الشام خاصة فقالوا ذهبت الشام ولا يقولون
ذهبت العراق ولا اليمن وضع خاتمه اى نزعه من اصبعه ووضعه خارج الخلا لما كان عليه محمد رسول الله قال مغلطاى
هذا اصل فى ندب وضع ما فيه اسم معظم عند الخلاء وفيه ندب تنحية ما عليه اسم معظم عند قضا الحاجة فى صحرا
او عمران قال التاج الفزارى لكنه فى الصحرا عند قضا الحاجة وفى العمران عند دخول الخلاء وقول ابن حبان الحديث يدل
على عدم الجواز ممنوع اذ لا يلزم من فعل المصطفى ان يكون ضده غير جايز ولعله اراد بكونه غير جايز انه غير مباح مستوى
الطرفين بل مكروه ٤ حب ك فى مستدركه وقال على شرط الشيخين وتبعه فى الاقتراح وفى رواية الحاكم التصريح بان
سبب النزع النقش كلهم عن انس قال النووى ضعف هذا الحديث ابو داود والنساى والبيهقى والجمهور قال وقول
الترمذى حسن مردود انتهى ومثله العراقى الفتيه وشرحها للمنكر وقال بعضهم هذا الحديث قد اختلفت رواته فى حاله
ما بين مصحح ومضعف فقال الترمذى حسن غريب والحاكم صحيح وابو داود منكر والنساى غير محفوظ والدارقطنى
شاذ ومال مغلطاى الى الاول والبغوى والبيهقى الى الثانى لكن قال له شواهد وقال ابن حجر علته انه من رواية همام
عن ابن جريج عن الزهرى عن انس وابن جريج قيل لم يسمع من الزهرى ولما نظر بعض الاعاظم الى ذلك قال ان فى اثبات
الكراهة بمجرد هذا الحديث نظر لان الكراهة حكم شرعى
كان اذا دخل وفى رواية البخارى فى الادب المفرد كان اذا اراد ان يدخل وهى مبينة للمراد بقوله هنا دخل اى كان يقول
الذكر الاتى عند ارادة الدخول لا بعد قال ابن حجر وهذا فى الامكنة المعدة لذلك بقرينة الدخول ولهذا قال ابن
بطال رواية اتى اعم لشمولها الخلاء واصله المحل الذى لا احد به ويطلق على المعد لقضا الحاجة ويكنى به عن اخراج الفضلة
المعهودة قال الولى العراقى والاولان حقيقتان والثالث مجازى قال فيحتمل انه المراد فى الحديث الاول ويوافقه ان
الاتيان بهذا الذكر لا يختص بالبنيان عند الفقها وان المراد الثانى ويوافقها لفظ الدخول وفى رواية الكنيف بدل
الخلاء قال عند شروعه فى الدخول اللهم انى اعوذ اى الوذ والتجى بك من الخبث بضم اوله وثانيه وقد تسكن والروايتان
بهما وقول الخطابى تسكين المحدثين خطا لانه بالسكون جمع لاخبث لخبيث قال مغلطاى هو الخطا قال الولى العراقى
اتفق من بعده على تغليطه فى انكار الاسكان ثم افترقوا فرقتين فقالت احداهما هو بالسكون بمعناه بالتحريك وانما هو مخفف
منه وعليه النووى وابن دقيق العيد وقالت الاخرى ومنهم عياض بالسكون والمكروه وقال ابن حجر كابن الاثير وعليه فالمراد
بالخبايث المعاصى او مطلق الافعال المذمومة ليحصل التناسب وان فعل المضموم يسكن قياسا والخبايث المعاصى
او الخبث الشيطان والخبايث البول والغايط واصل الخبث فى كلامهم المكروه فان كان من الكلام فهو الشتم او من الملل
فهو الكفر او من الطعام فالحرام او من الشراب فالضار انتهى وفايدة قوله هذا مع كونه معصوما من الشياطين وغيرهم
التشريع لامته والاستنان لسنته او لزوم الخضوع لربه واظهار العبودية له قال الفاكهى والظاهر انه كان يجهر بهذه
الاستعاذة ولو لم يسمع لم ينقل واخباره عن نفسه بها بعيد وفيه استحباب هذا الذكر عند ارادة قضا الحاجة
وهو مجمع عليه كما حكاه النووى قال ابن العربى وانما شرعت الاستعاذة فى هذا المحل انه محل خلوة والشيطان يتسلط
فيها ما لا يتسلط فى غيرها ولانه موضع قذر ينزه الله عن جريانه ذكره على اللسان فيه والذكر مبعد للشيطان فاذا انقطع
الذكر اغتنم تلك الغفلة فشرع تقديم الاستعاذة للعصمة منه حم ق ٤ كلهم فى الطهارة عن انس بن مالك
كان اذا دخل الكنيف بفتح الكاف وكسر النون موضع قضا الحاجة سمى به لما فيه ان الستر اذ معنى الكنيف الساتر
قال بسم الله اللهم انى اعوذ بك من الخبث بضم المعجمة والموحدة كذا فى الرواية وقال الخطابى لا يجوز غيره وتعقب
بانه يجوز اسكان الموحدة كنظايره مما جا على هذا الوجه قال النووى وقد صرح جمع من اهل المعرفة بان الباء هنا
ساكنة منهم ابو عبيدة قال ابن حجر الا انه يقال ان ترك التخفيف اولى لئلا يشتبه بالمصدر والخبايث بيا غير صريحة
بخلاف الشمايل والخبايث ونحوهما فان تصريح الياء فيهما خطا والصواب الهمزة او اخراج اليايين بين الى هذا
كلامه وخص الخلاء بهذا لان الشياطين يحضرونه لكونه يخلى فيه ذكر الله ولا فرق فى ندب هذا الذكر بين البنيان
والصحرا والتعبير بالدخول غالبى فلا مفهوم له ش عن انس بن مالك قال الولى العراقى فيه انقطاع
كان اذا دخل الخلاء بالمد قال يا ذا الجلال اى يا صاحب العظمة الذى لا انتهاء لها والعز الذى لا ابتغاها
ابن السنى عن عايشة

كان اذا دخل الغائط اى اتى ارضا مطمئنة ليقضى فيها حاجة قال اللهم انى اعوذ بك من الرجس والنجس بكسر الراء والنون وسكون الجيم فيهما لانه من باب الاتباع الخبيث المخبث بضم فسكون فكسر قال الزمخشرى هو الذى اصحابه واعوانه خبثا كقولهم للذى فرسه قوى مقرا والذى ينسب الناس الى الخبث يوقعهم فيه الشيطان الرجيم اى المرجوم قال الولى العراقى ينبغى الاخذ بهذه الزيادة وان كانت رواياتها غير قوية للتساهل فى حديث الفضايل وقال ابن حجر وكان المصطفى يستعيذ اظهارا للعبودية ويجهر بها للتعليم قال وقد روى المعمرى هذا الحديث من طريق عبد العزيز بن المختار عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بلفظ الامر قال اذا دخلتم الخلا فقولوا بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبايث واسناده على شرط مسلم وفيه زيادة التسمية ولم ارها فى غير هذه الرواية انتهى وقال الولى العراقى فى شرح ابى داود واصح ما فى هذا ما رواه المعمرى فى عمل يوم وليلة باسناد صحيح على شرط مسلم من حديث انس قال سمعت رسول الله يقول اذا دخلتم الغائط فقولوا بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبايث قال وفى مصنف بن ابى شيبة وذكر الحديث المتقدم قال وهذا يدل لما قال اصحابنا انه يستحب هنا تقديم بسم الله على الاستعاذة فيها للقراءة والبسملة هناك قراءة فقدمت د فى مراسيله عن الحسن البصرى مرسلا ابن السنى ابو بكر فى عمل يوم وليلة من طريق اسمعيل بن مسلم عنه اى عن الحسن وعن قتادة ايضا كلاهما عن انس ابن مالك واسمعيل بن مسلم ضعفه ابو زرعة وغيره عد عن بريدة بن الحصيب باسناد ضعيف ورواه ابن السنى ايضا باللفظ المزبور من حديث بن عمر وروى بن ماجة من طريق عبيد الله بن زحر عن على بن زيد عن القاسم عن ابى امامة مرفوعا لا يعجز احدكم اذا دخل مرفقه ان يقول اللهم انى اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم ورواه بن ابى شيبة موقوفا على حذيفة

كان اذا دخل المرفق بكسر الميم وفتح الفاء الكنيف لبس حذاءه بكسر الحاء والمد نعله قال فى المصباح الحذاء ككتاب النعل وذلك صونا لرجله مما قد يصيبها وغطى راسه حياء من ربه تعالى ولان تغطية الراس حال قضاء الحاجة اجمع لمسام البدن واسرع لخروج الفضلات ولاحتمال ان يصل الى شعره ريح الخلا فيعلق به قال اهل الطريق ويجب كون الانسان فيما لا بد منه من حاجته حيى خجل مستور بن سعد فى الطبقات عن ابى بكر بن عبد الله عن ابى موسى حبيب بن صالح ويقال بن ابى موسى الحمصى الطاى مرسلا ظاهر صنيع المص انه لا علة له غير الارسال والامر بخلافه فقد قال الذهبى ابو بكر ضعيف وظاهره ايضا انه لم يره مخرجا لغير بن سعد ممن هو اشهر واحق بالعزو اليه وهو عجب عجاب فقد رواه البيهقى عن حبيب المذكور ورواه ابو داود موصولا مسندا عن عايشة بزيادة ولفظه كان اذا دخل الخلا غطى راسه واذا اتى اهله غطى راسه لكن الظاهران المص لم يغفل هذا الموصول عن ذهول بل لعلمه ان فيه محمد بن يونس الكريمى متهم بالوضع

كان اذا دخل الخلا قال اللهم انى اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم فاذا خرج قال الحمد لله الذى اذاقنى لذته وابقى فى قوته واذهب عنى اذاه خص هذا الدعا بالخارج من الخلا للتوبة من التقصير فى شكر النعم من المنعم على العبد بها وهما ما اطعمه ثم هضمه ثم سهل خروج الاذى منه وابقى نفعه فى ذلك تنبيه ذكر بعض المفسرين والمحدثين فى قوله تعالى فى نوح انه كان عبدا شكورا انه روى عبد الرزاق بسند منقطع ان نوحا كان اذا ذهب الى الغائط يقول الحمد لله الذى رزقنى لذته وابقى فى قوته واذهب عنى اذاه بن السنى ابو بكر فى عمل يوم وليلة من طريق اسمعيل بن رافع عن دريد بن نافع عن بن عمر بن الخطاب قال المنذرى هذا حديث ضعيف وقال العراقى اسمعيل مختلف فيه ورواية دريد بن نافع عن بن عمر منقطعة

كان اذا دخل المسجد قال حال شروعه فى دخوله اعوذ بالله العظيم اى الوذ بملاذه والجا اليه مستجيرا به وبوجهه الكريم اى ذاته اذ الوجه يعبر به عن الذات بشهادة كل شى هالك الا وجهه اى ذاته وعن الجهة كما فى فاينما تولوا فثم وجه الله اى جهته وسلطانه القديم على جميع الخلايق قهرا وغلبة من الشيطان الرجيم اى المرجوم وقال يعنى الشيطان اذا قال ذلك حفظ منى ساير اليوم اى جميع ذلك اليوم الذى يقول هذا الذكر فيه د عن بن عمرو بن العاص رمز المص لحسنه وهو كذلك اذ اعلى فقد قال فى الاذكار اسناده جيد

كان اذا دخل المسجد يقول بسم الله والسلام على رسول الله ابرز اسمه الميمون على سبيل التجريد عند الالتجا الى منصب الرسالة ومنزلة النبوة وتعظيما لشانه كما فى عن امتثالا لامر الله فى قوله ان الله وملايكته يصلون على النبى الاية اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى ابواب رحمتك واذا خرج قال بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى ابواب فضلك وانما شرعت الصلاة عليه عند دخول المسجد لانه محل الذكر وخص بالدخول الفضل بالخروج لان من دخل اشتغل بما يزلفه الى الله ولثوابه فناسب ذكر الرحمة فاذا خرج انتشر فى الارض ابتغاء فضل الله من الرزق فناسب ذكر الفضل كما سبق موضحا حم د طب عن فاطمة الزهرا قال مغلطاى حديث فاطمة هذا حسن لكن اسناده ليس بمتصل انتهى والمص رمز لحسنه

كان اذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لى ذنوبى وافتح لى ابواب رحمتك واذا خرج صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لى ذنوبى وافتح لى ابواب فضلك طلب المغفرة فى هذا المحل وما قبله تشريعا لامته لان الانسان محل التقصير فى ساير الاحيان وابرز ضمير نفسه الشريفة عند ذكر الغفران تحليا بالانكسار بين يدى الملك الجبار وفى الدعا عند الدخول استلواح انه من دواعى فتح ابواب الرحمة لداخله ت وكذا ابو داود خلافا لما يوهمه صنيعه كلاهما فى الصلاة من حديث فاطمة بنت الحسن عن جدتها فاطمة الكبرا الزهرى وقال الاجميعا ليس اسناده بمتصل لان فاطمة بنت الحسن لم تدرك فاطمة الكبرى رمز لحسنه

كان اذا دخل المسجد قال بسم الله اللهم صل على محمد وازواج محمد اورده المص عقب الاحاديث السابقة

اشعارا بندب الصلاة على الازواج عند دخول المسجد بن السنى عن انس بن مالك رمز المص لحسنه

كان اذا دخل السوق اى اراد دخولها قال عند الاخذ فيه بسم الله اللهم انى اسألك من خير هذه السوق فيه ان السوق مؤنثة قال بن حبان وهو اصح واضح وتصغيرها سويقة والتذكير خطا لانه قيل سوق نافقة وما سمع نافق لبيعها والنسبة اليها سوقى على لفظها وخير ما فيها واعوذ بك من شرها اى من شر ما استقر من الاوصاف والاحوال الخاصة بها وشر ما فيها اى من شر ما خلق ووقع فيها وسيق اليها اللهم انى اعوذ بك ان اصيب فيها يمينا فاجرة او صفقة خاسرة انما سال خيرها واستعاذ من شرها لاستيلاء الغفلة على قلوب اهلها حتى اتخذوا الايمان الكاذبة شعارا والخديعة بين المتبايعين دثارا فاتى بهذه الكلمات ليخرج من حال الغفلة فيندب لمن دخل السوق ان يحافظ على قول ذلك فاذا نطق الداخل بهذه الكلمات كان فيه تحرزا عما يكون من اهل الغفلة فيها وهذا يوذن بمشروعية دخول السوق اى اذا لم يكن فيه حال الدخول معصية كالصاغة والاحرم طب عن بريدة وفيه كما قال الهيثمى محمد بن ابان الجعفى وهو ضعيف ك فى باب الدعا عن بريدة قال الحافظ العراقى فيه ابو عمرو جار لشعيب بن حرب ولعله حفص بن سليمان الازدى سدى مختلف فيه وقال غيره فيه ابو عمرو جار لشعيب بن عمرو لا يعرف وقال المدينى متروك ورده الذهبى فى التلخيص تصحيح الحاكم له وفى الميزان محمد بن عمرو او محمد ابو عمر له حديث واحد وهو منكر ذكره البخارى فى الضعفاء ثم ساق له هذا الحديث ثم قال قال البخارى لا يتابع عليه انتهى

كان اذا دخل بيته اى اراد دخوله بدأ بالسواك لاجل السلام على اهله فان السلام اسم شريف فاستعمل السواك للاتيان به اوليطيب فمه لتقبيل اهله ومضاجعتهم لانه ربما تغير فمه عند محادثة الناس فاذا دخل بيته كان من حسن معاشرة اهله ذلك اولانه كان يبدأ بصلاة النفل اول دخوله بيته فانه قلما كان يتنفل بالمسجد فيكون السواك للصلاة وقول عياض والقرطبى خص به دخول بيته لانه مما لا يفعله ذو مروة بحضرة الناس ولا ينبغى عمله بالمسجد ولا فى المحافل رده وفيه ندب السواك عند دخول المسجد وبه صرح النووى وغيره وانه مما يبدا به من القربات عند دخوله وتكرار لذلك ومثابرته عليه وانه كان لا يقتصر فى ليله ونهاره على مرة لان دخول البيت مما يتكرر والتكرر دليل العناية والتاكد وبيان فضيلة السواك فى جميع الاوقات وشدة الاهتمام به وانه لا يختص بوقت ولا حال معينة وانه لا يكره للصايم فى شى من النهار لكن يستثنى ما بعد الزوال لحديث الخلوف وذكروا ان السواك يسن للنوم وعلة ما ذكر من الاجتماع بالاهل مبهمة وملاقاتهن على حال من التنظيف امر مطلوب مناسب دلت عليه الاخبار ولا مانع من كونه المجموع وفيه مداومته على التعبد فى الخلا والملا م د ن ه كلهم فى الطهارة عن عايشة وحكى بن منده الاجماع على صحته وتعقبه مغلطاى بانه ان اراد اجماع العلما قاطبة فمتعقب او اجماع الايمة المتاخرين فغير صواب لان البخارى لم يخرجه فاى اجماع مع مخالفته

كان اذا دخل اى بيته قال لاهله وخدمه هل عندكم طعام اى لاطعمه فاذا قيل لا قال انى صايم اى واذا قيل نعم امرهم بتقديمه اليه كما بينه فى رواية اخرى وهذا محمول بقرينة اخبار اخر على انه انما كان فى صوم النفل لا الفرض وانه قبل الزوال وانه لم يكن تناول مفطرا د عن عايشة رمز لصحته

كان اذا دخل الجبانة محل الدفن سمى به لانه مفزع ويجبن عند رويته ويذكر الحلول فيه وقال بن الاثير الجبانة الصحرا وتسمى بها المقابر لانها تكون الصحرا تسمية للشى بموضعه يقول السلام عليكم لم يقل عليكم السلام ابتدا بل كان يكره ذلك ولا يعارضه ما فى خبر صحيح انه قال لمن قال عليك السلام لا تقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى فان ذلك اخبار عن الواقع لا عن المشروع اى ان الشعراء ونحوهم يحيون الموتى بهذا اللفظ كقوله

عليك سلام الله قيس بن عاصم ورحمته ربى الله ما شاء ان يرحما

فكره المصطفى ان يحيى بتحية الموتى ومن كراهته لذلك لم يرد على المسلم ايتها الارواح الفانية اى الارواح التى اى يا ايها اجسادها فانية والابدان البالية التى ابلتها الارض والعظام النخرة اى المتفتتة تقول نخر العظم نخرا من باب تعب بلى وتفتت فهو نخر وناخر التى خرجت من الدنيا وهى بالله اى لا بغيره كما يوذن به تقديم الجار والمجرور على قوله مومنة اى مصدقة موقنة اللهم ادخل عليهم روحا بفتح الراء اى سعة واستراحة منك وسلاما منا اى دعاء مقبولا واخذ بن تيمية من مخاطبته للموتى انهم يسمعون اذ لا يخاطب الا من يسمع ولا يلزم منه ان يكون السمع دايما للميت بل قد يسمع فى حال دون حال كما يعرض للحى فانه قد لا يسمع الخطاب لعارض وهذا السمع سمع ادراك لا يترتب عليه جزا ولا هو السمع المنفى فى قوله انك لا تسمع الموتى اذ المراد به سمع قبول وامتثال جا فى كثير من الروايات كان اذا وقف على القبور قال السلام عليكم دار قوم مومنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون قال الطيبى وهذا مما استعمل فيه امكان اذا فان كلا منهما يستعمل مكان الاخر ابن السنى عن بن مسعود

كان اذا دخل على مريض يعوده قال لا باس عليك هو طهور بفتح الطاء اى مرضك مطهر لك من ذنوبك ان شاء الله ذلك يدل على ان طهور دعا لا خبر وفيه انه لا نقص على الامام فى عيادة بعض رعيته ولو اعرابيا جافيا ولا على العالم فى عيادة الجاهل ليعلمه ويذكره بما ينفعه ويامره بالصبر ويسليه الى غير ذلك مما يجبر خاطره وخاطر اهله خ فى الطب وغيره عن بن عباس قال دخل النبى على اعرابى يعوده فقال له ذلك فقال الاعرابى قلت طهور كلا بل هى حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور فقال النبى فنعم اذن ورواه عنه ايضا

كان اذا دخل رجب قال اللهم بارك لنا فى رجب وشعبان وبلغنا رمضان وكان اذا كانت ليلة الجمعة قال هذه ليلة غراء الغر اى سعيد فى صبحه ويوم ازهر اى بين مشرق ولفظ رواية البيهقى

ويوم الجمعة يوم ازهر قال ابن حجر ابن حبان رجب فيه دليل على ندب الدعاء بالبقاء الى الازمان الفاضلة لادراك الاعمال
الصالحة فيها فان المومن لا يزيده عمره الا خيرا هب وابن عساكر في تاريخه وابو نعيم في الحلية وكذا البزار كلهم
من رواية زائدة بن ابي الرقاد عن زياد النميري وعنه زائدة بن ابي الرقاد قال البخاري زائدة عن زياد منكر الحديث
وجهله جماعة وجزم الذهبي في الضعفاء بانه منكر الحديث وبذلك يعرف ان قول اسمعيل الانصاري لم يصح
في فضل رجب غير هذا خطا ظاهر

كان اذا دخل في رواية بدله اذا حضر رمضان اطلق كل اسير كان ماسورا عنده قبله واعطى كل سائل
فانه كان اجود ما يكون في رمضان وفيه ندب عتق الاسارى عند اقبال رمضان والتوسعة على الفقراء والمساكين
هب وكذا الخطيب والبزار كلهم عن ابن عباس قال ابن الجوزي فيه ابو بكر الهذلي قال ابن حبان يروى
عن الاثبات اشياء موضوعة وقال غندر كان يكذب ابن سعد في طبقاته عن عائشة

كان اذا دخل شهر رمضان شد مئزره بكسر الميم ازاره وهو كناية عن الاجتهاد في العبادة ثم لم يات فراشه
حتى ينسلخ اي ينفرغ يقال سلخت الشهر سلخا وسلوخا صرت في اخره فانسلخ اي مضى ومن امثالهم المشمر المنكمش
ان يقلص ازاره ويرفع اطرافه ويشدها او كناية عن اعتزال النساء كما يجعل حله كناية عن ضد ذلك قال الاخطل

قوم اذا حاربوا شدوا مآزرهم   دون النساء ولو باتت باطهار

قال حج ولا بعد في ارادة الحقيقة والمجاز بان يشد المئزر حقيقة ويعتزل النساء لان الكناية لا تنافي ارادة
الحقيقة كالوقت فلان طويل النجاد واردت طول نجاده مع طول قامته قيل احتمل عبد الملك بن مروان المتاعب
في طلب جارية من بنات ملوك بلاد الصين فلما باتت جعل يتململ في فراشه ويقول ما استوقفني اليك قالت وما يمنعك
مني قال بيت الاخطل هذا وكان في حرب هب عن عائشة رمز لحسنه فيه الربيع بن سليمان البصري
الاودي فضعيف قال يحيى ليس بشيء

كان اذا دخل رمضان تغير لونه الى الصفرة او الحمرة كما يعرض للخائف خشية من ان يعرض له فيه ما يقصر عن الوفاء
بحق اداء العبودية فيه وكثرت صلاته وابتهل في الدعاء اي تضرع واجتهد فيه واشفق لونه اي تغير حتى يصير كلون
الشفق وهذا لولا غرض الاطناب كان يغني عنه قوله تغير لونه هب عن عائشة فيه عبد الباقي بن قانع قال الذهبي
قال الدارقطني يخطئ كثيرا

كان اذا دخل العشر زاد ابن ابي شيبة الاخير من رمضان والمراد الليالي شد مئزره قال القاضي المئزر الازار
ونظيره ملحف ولحاف وشده كناية عن التشمر والاجتهاد اراد به الجد في الطاعة او عن الاعتزال عن النساء
وتجنب غشيانهن واحيا ليله اي ترك النوم الذي هو اخو الموت وتعبد معظم الليل كله بقرينة خبر عائشة
ما علمته قام ليلة حتى الصباح فلا ينافي ذلك ما عليه الشافعية من كراهة قيام الليل كله وايقظ
اهله المعتكفات معه في المسجد واللاتي في بيوتهن اذا دخلها للحاجة اي يوقظهن للصلاة والعبادة
ق في الصوم د ن في الصلاة ه في الصوم كلهم عن عائشة

كان اذا دعى لرجل اصابته الدعوة وولده وولد ولده فيستجاب دعاوه كذلك الرجل وفي ما دعى له به
هو وذريته من بعده وسكت عما لو دعى عليه لانه قد سال الله تعالى ان يجعل دعاه رحمة على المدعو عليه
حم عن حذيفة بن اليمان رمز المصنف لصحته وليس كما زعم فقد قال الحافظ الهيثمي متعقبا رواه احمد
عن ابن حذيفة ولم اعرفه انتهى

كان اذا دعى بدا بنفسه زاد ابو داود في رواية وقال رحمة الله علينا وعلى موسى انتهى ومن ثم ندب
للداعي ان يبدا بالدعا لنفسه قبل دعائه لغيره فانه اقرب الى الاجابة اذ هو اخلص في الاضطرار وادخل
في العبودية وابلغ في الافتقار وابعد عن الزهو والاعجاب وذلك سنة الانبياء والرسل قال نوح رب
اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مومنا وللمومنين والمومنات وقال الخليل اجنبني وبني ان نعبد
الاصنام قال رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي واولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده تنبيه
قال ابن حجر ابتداوه بنفسه في الدعاء غير مطرد فقد دعى لبعض الانبياء فلم يبدا بنفسه فقال رحم الله
لوطا رحم الله يوسف ودعى لابن عباس بقوله اللهم فقهه في الدين ودعى لحسان طب عن ابي ايوب
الانصاري رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي اسناده حسن غير ان عدوله للعزو
للطبراني واقتصاره عليه غير جيد لايهامه انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة وقد عرفت ان ابا داود
خرجه فهو بالعزو اليه احق

كان اذا دعى فرفع يديه حال الدعاء مسح وجهه بيديه عند فراغه تفاولا وتيمنا ان كفيه مليئتا
خيرا فافاض منه على وجهه تتاكد ذلك للداعي ذكره الحليمي وقال القونوي سر ان الانسان في دعائه
رب متوجه اليه بظاهره وباطنه ولهذا يشترط حضور القلب في الدعاء كما قال المصطفى ان الله لا يقبل
دعا من قلب غافل لاه اذا علمته فاعرف ان يده الواحدة تترجم عن توجه الداعي من حيث ظاهره
واليد الاخرى تترجم عن توجهه بباطنه واللسان يترجم عن جملته ومسح الوجه هو التبرك والتنبيه
على الرجوع الى الحقيقة الجامعة بين الروح والبدن وهو كناية عن غيبه الثابت في علم الحق ازلا
وابدا فان وجه الشيء حقيقته وهذا الوجه مظهر تلك الحقيقة وان كشف لك عن سر قوله تعالى كل شيء
هالك الا وجهه استشرفت على سر اخر اغرب من هذا يتعذر افشاوه الا لاهله انتهى د عن يزيد
رمز لحسنه

كان

كان اذا دعى جعل حال الدعاء باطن كفيه الى وجهه وورد ايضا انه كان عند الرفع تارة يجعل بطون كفيه الى
السماء وتارة يجعل ظهورهما اليها وحمل الاول على الدعاء بحصول مطلوب او دفع ما قد يقع به بلا والثاني على الدعاء
برفع ما وقع به من البلاء وروى مسلم انه جعل الثاني في الاستسقاء واحمد انه فعله بعرفة وحكمة رفعهما الى السماء
انها قبلة الدعاء ومن ثم كانت افضل من الارض على الاصح فانه لم يعص الله فيها طب عن ابن عباس رمز
المصنف لحسنه وكانه لم ير قول الحافظ العراقي في سنده ضعيف وقول الهيثمي فيه الحسين بن عبد الله بن عبيد
الله وهو ضعيف

كان اذا دنى من منبره اي قرب منه يوم الجمعة ليصعد الى الخطبة سلم على من عنده اي من يقرب منه عرفا
من الجلوس فاذا صعد المنبر اي بلغ الدرجة الثالثة للمستراح استقبل الناس بوجهه ثم سلم على الناس
قبل ان يجلس فيسن فعل ذلك لكل خطيب ويجب رد سلامه عند الشافعية هق من حديث عيسى بن عبد
الله الانصاري عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد ضعفه ابن حبان وابن القطان
لعيسى المذكور وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه

كان اذا ذبح الشاة يقول ارسلوا بها لعل المراد ببعضها فاطلق الكل واراد البعض بقرينة المقام الى اصدقاء
خديجة زوجته الدارجة صلة منه لها وبرا واذا كان فعل الخير عن الميت برا فالسوء ضد ذلك فان كنا لا نعرف
كيفيته ولا يضرنا جهلنا بكيفية ذلك بل علينا التسليم والتصديق وفيه حفظ العهد وحسن الود ورعاية
حرمة الصاحب والعشير ولو ميتا واكرام اهل ذلك الصاحب واصدقائه وعن عائشة تمامه قالت عائشة
فاغضبته يوما فقلت خديجة فقال اني رزقت حبها

كان اذا ذكر احدا فدعى له بخير بدا بنفسه ثم ثنى بغيره ثم عمم ابناء الملة ابيه ابراهيم فتتاكد المحافظة
على ذلك وعدم الغفلة عنه واذا كان لا احد اعظم من الوالدين ولا اكبر حقا على المومن منهما ومع ذلك قدم
الدعا للنفس عليهما في القران في غير موضع فغيرهما اولى ٣ حب ك عن ابي وقال ت حسن صحيح وك صحيح

كان اذا ذهب المذهب بفتح فسكون اي ذهب في المذهب الذي هو محل الذهاب لقضاء الحاجة او ذهب
مذهبا على المصدر وهو كناية عن الحاجة ابعد بحيث لا يسمع لخارجه صوت ولا يشم له ريح اي ويغيب شخصه
عن الناس بل روى الامام ابن جرير في تهذيب الاثار انه كان يذهب الى المغمس مكانا على نحو ميلين من مكة و
استشكل هذا بما في الطبراني عن عصمة بن مالك واصله في البخاري قال خرج علينا رسول الله في بعض سكك
المدينة فانتهى الى سباطة قوم فقال يا حذيفة استرني حتى بال فذكر الحديث فمن ذهب الى ان ندب الابعاد
مخصوص بالتغوط لان العلة خوف ان يسمع لخارجه صوت او يشم ريح وذلك منتف في البول ومن ثم ورد انه
كان اذا بال قائما لم يبعد عن الناس ولم يبعدوا عنه ومن ذهب الى ان تعميم الابعاد ندب وانه انما لم يفعله احيانا
لضرورة فانه كان يطيل القعود لمصالح الامة ويكثر من زيارة اصحابه وعيادتهم فاذا حضر البول وهو في بعض تلك
الحالات ولم يمكنه تاخيره حتى يبعد كعادته فعل ذلك لما يترتب على تاخيره من الضرر فراعى اهم الامرين وقدمه
منه دفع اشد المفسدتين باخفهما والاتيان باعظم المصلحتين اذا لم يمكنا معا وفيه ندب التباعد لقضاء الحاجة
وان الادب الكناية في ذكر ما يستحي منه قال ابو سعيد في النهاية نقلا لابي عبيد والهروي يقال لموضع التغوط المذهب
والخلاء والمرفق والمرحاض ع م ك وكذا الدارمي والبيهقي عن المغيرة بن شعبة وصححه الترمذي والحاكم وعنه
ابو داود ورواه ايضا عن المغيرة وابن خزيمة في صحيحه

كان اذا راى المطر قال اللهم صيبا اي اسقنا صيبا وقوله نافعا تتميم في غاية الحسن لان لفظة صيبا مظنة
للضرر والفساد قال الكشاف الصيب المطر الذي يصوب اي ينزل ويقع وفيه مبالغات من جهة التركيب والبناء
والتنكير دل على انه نوع من المطر شديد هايل فتممه بقوله نافعا صيانة عن الاضرار والفساد ونحوه قوله

فسقى ديارك غير مفسدها   صوب الربيع وديمة تهمي

لكن نافعا في الحديث اوقع واحسن من مفسدها انتهى خ عن عائشة ولم يخرجه م ورواه النسائي وابن ماجه
لكن ابدل صيبا سيبا قال الحافظ العراقي وسند الكل صحيح

كان اذا راى الهلال صرف وجهه عنه حذرا من شره لقوله لعائشة فيما رواه الترمذي استعيذي بالله
من شره فانه الغاسق اذا وقب او لان حكمة صرف وجهه عنه الجنوح الى قول ابراهيم لا احب الافلين والهلال
يكون في اول ليلة والثانية والثالثة ثم هو قمر د من رواية ابي هلال محمد بن سليم الراسبي عن قتادة
ابن دعامة مرسلا قال ابن حجر عن المنذري هلال لا يحتج به قال وقد وجدت لهذا المرسل شاهدا مرسلا
ايضا اخرجه مسدد في مسنده الكبير ورجاله ثقات ووجدت له شاهدا موصولا عند ابي نعيم وهو بعض حديث
ورجاله ثقات الا واحدا انتهى

كان اذا راى الهلال قال هلال خير اي بركة ورشد امنت بالذي خلقك ثلاثا اي تكرر ذلك ثلاثا
ثم يقول بعده الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا قال الطيبي اما ان يراد بالحمد الثناء على قدرته
بان مثل هذا الاذهاب العجيب وهذا المجيء الغريب لا يقدر عليه الا الله او يراد به الشكر على ما اولى العباد
بسبب الانتقال من النعم الدينية والدنيوية ما لا يحصى ويغير هذا التاويل قوله هلال خير د
عن قتادة بلاغا اي انه قال بلغنا عن النبي انه كان يقوله ابن السني عن ابي سعيد الخدري قال ابن الهيثم
فيه وفيما قبله لين قال الحافظ العراقي واسنده ايضا الدارقطني في الافراد والطبراني في الاوسط
عن انس وقال ابو داود ليس في هذا عن رسول الله حديث مسند صحيح

كان اذا راى الهلال قال هلال خير ورشد اى هاد الى القيام لعبادة الحق تعالى يحدث عن ميقات الحج والصوم وغيرها
يسالونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج اللهم انى اسالك من خير هذا ثلاثا اى يكرره ثلاثا ثم يقول
اللهم انى اسالك من خير هذا الشهر وخير القدر بالتحريك واعوذ بك من شره اى من شر كل منهما يقول ذلك ثلاث
مرات قال الحكيم اليمن السعادة والايمان الطمانينة بالله كانه سال دوامهما والسلامة والاسلام ان يدوم له
الاسلام ويسلم له شهره فان لله في كل شهر حكما وقضاء في الملكوت فالمحرم شهره ورجب صفوته ورمضان مختاره وفيه
تنبيه على ندب الدعاء سيما عند ظهور الايات وتقلب احوال النيرات وعلى ان التوجه فيه الى الرب لا الى المربوب
والالتفات في ذلك الى صنع الصانع لا الى المصنوع ذكره التوربشتي طب عن رافع بن خديج قال الهيثمي اسناده حسن
كان اذا راى الهلال قال اللهم اهله قال الطيبي روي بالفك والادغام علينا باليمن والايمان والسلامة
والاسلام وزاد قوله ربي وربك الله لان اهل الجاهلية فيهم من يعبد القمر فكانه يخاطبه ويخاطبه فيقول انت
مسخر لنا لتضئ لاهل الارض لنعلموا عدد السنين والحساب قال القاضي الاهلال في الاصل رفع الصوت
ثم نقل الى روية الهلال لان الناس يرفعون اصواتهم اذا راوه بالاخبار عنه ولذلك سمي الهلال هلالا لانه سبب
لرويته ومنه الى اطلاعه وهو في الحديث بهذا المعنى اى اطلعه علينا وارناه ايه مقترنا باليمن والايمان انتهى قال
التوربشتي وقوله ربي وربك الله تنزيه للخالق ان يشاركه في تدبير ما خلق شيء وفيه رد للاقاويل الداحضة في الاثار
العلوية بأوجز لفظ وفيه تنبيه على ان الدعاء مستحب سيما عند ظهور الايات وتقلب احوال النيرات وعلى
ان التوجه فيه الى الرب لا الى المربوب والالتفات في ذلك الى صنع الصانع لا الى المصنوع وقال الطيبي لما قدم
في الدعاء قوله الامن والايمان والسلامة والاسلام طلب في كل من القرينتين دفع ما يوذيه من المضار وجلب ما يرفقه
من المنافع وعبر بالايمان والاسلام عنها دلالة على ان نعمة الايمان والاسلام شاملة للنعم كلها ومحتوية على المنافع
باسرها فدل على عظم شان الهلال حيث جعل وسيلة لهذا المطلوب فالتفت اليه قائلا ربي وربك الله مقتديا
بابيه ابراهيم حيث قال لا احب الافلين بعد قوله هذا ربي والطف فيه ان المصطفى جمع بين طلب دفع المضار
وجلب المنافع في الفاظ يجمعها معنى الاشتقاق حم ت في الدعوات ك في الادب كلهم من حديث سليمن بن
سفيان عن بلال بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله عن ابيه عن جده عن طلحة بن عبيد الله احد العشرة قال ت حسن
غريب وهو مستند المص في رمزه لحسنه ونوزع بان الحديث عدّ من منكرات سليمن وقد ضعفه المديني وابو حاتم
والدارقطني وقال ابن ليس بثقة وذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطي وقال الحافظ ابن حجر صححه الحاكم وغلط
في ذلك فان فيه سليمان بن سفيان ضعفوه وانما حسنه الترمذي لشواهده انتهى ومن لطايف اسناده انه
من رواية الرجل عن ابيه عن جده
كان اذا راى الهلال قال الله اكبر الله اكبر الحمد لله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم انى اسالك من خير هذا
الشهر واعوذ بك من شر القدر محركا ومن شر يوم الحشر بفتح فسكون فتفتح موضع الحشر والحشر كمجلس بمعنى المحشور
اى المجموع فيه الناس ولا شر ولا خبر اعظم من شر يوم الحشر وخيره والاساوي ولا مقارب كيف وهو يوم
الفزع الاعظم طب عن عبادة بن الصامت قال الهيثمي فيه راو لم يسم وقال شيخه الحافظ العراقي رواه
عنه ايضا ابن ابي شيبة واحمد في مسنديهما وفيه من لم يسم بل قال الراوي حدثني من لا اتهم انتهى وقال ابن حجر
غريب جدا ورجاله موثقون الا من لم يسم
كان اذا راى الهلال قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والتوفيق اى خلق
قدرة الطاعة فينا لما تحب وترضى ربنا وربك الله قال البعض هذا تنزيه للخالق ان يشاركه في تدبير ما خلق شيء
وفيه رد للاقاويل الداحضة في الاثار العلوية باوجز ممكن ذكره التوربشتي طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي
فيه عثمان بن ابراهيم الحاطبي وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات
كان اذا راى الهلال قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والسكينة والعافية
والرزق الحسن لما قدم في الدعاء قوله الامن والايمان والسلامة والاسلام في كل من القرينتين دفع ما يوذيه
من المضار وجلب ما ينفعه من المنافع وعبر بالايمان والاسلام عنها دلالة على ان نعمة الايمان والاسلام شاملة
النعم ومحتوية على المنافع باسرها ابن السني عن حدير السلمي قال الذهبي لا صحبة له
كان اذا راى الهلال قال هلال خير الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا اسالك من خير هذا
الشهر ونوره وبركته وهداه وطهوره ومعافاته فيه كما قبله دلالة على عظم شان الهلال حيث جعله وسيلة
لمطلوبه وسائله من بركته وطهوره ابن السني عن عبد الله بن مطرف بضم الميم وفتح المهملة وشدة الراء بالفاء
ويقال ابن ابي مطرف الازدي شامي قال الذهبي يروى له حديث بيّنت قاله البخاري
كان اذا راى سهيلا الكوكب المعروف قال لعن الله سهيلا فانه كان عشارا فمسخ وفي رواية للدارقطني عن ابن
عمر قال لما طلع سهيل قال هذا سهيل كان عشارا من عشاري اليمن يظلمهم فمسخه الله شهابا فجعله حيث ترون
وفي رواية لابن السني عن ابن عمر ايضا لما طلع سهيل قال لعن الله سهيلا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول كان عشارا باليمن يغصبهم اموالهم ويظلمهم فمسخه الله تعالى شهابا فعلقه حيث ترون وفي رواية
ابن عدي عن ابن عمر ايضا ان سهيلا كان عشارا فمسخه الله كوكبا وفي رواية لابي الشيخ عن ابي الطفيل مرفوعا
لعن الله سهيلا انه كان عشارا يعشر في الارض بالظلم فمسخه الله شهابا وفي رواية له ايضا عن جابر عن الحكم
لم يطلع سهيل الا في الاسلام فانه ممسوخ وفي رواية له عن عطا نظر عمر الى سهيل فسبه والى الزهرة
فسبها وقال اما سهيل فكان عشارا واما الزهرة فهي التي فتنت هاروت وماروت وفيه ذم المكس وانه

موجب لاقبح العقوبات واشدها واشنعها وهو المكس ابن السني عن محمد بن احمد بن المهاجر عن الفضل بن يعقوب
الرخامي عن عبد الله بن جعفر عن عيسى بن يونس عن اسرائيل عن جابر الجعفي عن ابي الطفيل عن علي امير المومنين
اورده ابن الجوزي في الموضوعات من عدة طرق منها هذا الطريق وقال مداره على جابر الجعفي وهو كذاب ورواه
وكيع عن الثوري موقوفا وهو الصحيح ورواه عنه ايضا الطبراني في الكبير لكنه قال في اخره فمسخه الله شهابا
قال الهيثمي وفيه جابر الجعفي وفيه كلام كثير
كان اذا راى ما يحب قال الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات واذا راى ما يكره قال الحمد لله على كل حال
قال ابن عربي اثنى عليه على كل حال لانه المعطي بتجليه على كل حال فبالتجلي تغير الحال على الاعيان وبه ظهر الانتقال
من حال الى حال وهو خشوع تحت سلطان التجلي فله النقصان بحجوبيته وليوجد ويعدم وفي الحديث الذي صححه
الكشف ان الله اذا تجلى لشيء خشع له فانه يتجلى على الدوام لان التغييرات مشهودة على الدوام في الظواهر والبواطن
والغيب والشهادة والمحسوس والمعقول فشانه التجلي وشان الموجودات التغيير بالانتقال من حال الى حال
فمنا من يعرفه ومن عرفه اظهر له العبودية في كل حال ومن لم يعرفه انكره في كل حال ولما ترقى المصطفى في المعرفة الى رتبة
الكمال حمده واثنى عليه على كل حال رب اعوذ بك من حال اهل النار بين به ان شدايد الدنيا مما يلزم العبد الشكر
عليها لان تلك الشدايد نعم بالحقيقة لانها تعرضه لمنافع عظيمة ومثوبات جزيلة واعواض كريمة في العاقبة تتلاشى
في جنبها مشقة هذه الشدايد وعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا وما سماه الله خيرا فهو اكثر مما يبلغه
الوهم والنعمة ليست عبارة عن اللذة وما اشتهته النفس بمقتضى الطبع بل هي ما يزيد في رفعة الدرجة ذكره الامام
الغزالي ه وكذا ابن السني عن عايشة قال في الاذكار اسناده جيد ومن ثم رمز المص لحسنه ورواه البزار
من حديث علي وفيه عبد الله بن رافع ضعيف كذا في المنار
كان اذا راعه شيء فزعه قال الله الله ربي لا اشرك به شيئا اى لا مشارك له في ملكه فيسن قول ذلك عند الفزع
والخوف ن عن ثوبان رمز المص لحسنه لكن فيه سهل بن هاشم الشامي قال في الميزان عن الازدي منكر الحديث
ثم ساق له هذا الخبر وقال ابو داود وهو فوق الثقة لكن يخطئ في الاحاديث
كان اذا رضي شيئا من قول احد او فعله سكت عليه فهو يعرف الرضى في وجهه كما مر ويجيء في خبر بما يصرح به ابن مندة
في الصحابة عن سهيل بضم اوله بضبط المص ابن سعد الساعدي اخي سهل بفتح اوله بضبطه ابن سعد قال الذهبي
في الصحابة يروى له حديث غريب لا يصح انتهى وكان يشير به الى هذا
كان اذا رفّأ الانسان وفي رواية اسانا بفتح الراء وتشديد الفاء وبهمز وبدونه اى هناه ودعى له بدل ما كانت
عليه الجاهلية في تهنية المتزوج والدعاء له اذا تزوج قال القاضي والترفية ان يقول للمتزوج بالرفاء والبنين والرفاء
بكسر الراء والمد الالتيام والاتفاق من رفات الثوب اذا اصلحته او السكون والطمانينة من رفوت الرجل اذا اسكنته
ثم استعير للدعاء للمتزوج وان لم يكن بهذا اللفظ وقد نهى الشارع على قولهم ذلك لما فيه التنفير عن البنات
والتقدير لبغضهن في قلوب الرجال لكونه من داب الجاهلية قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما
في خير وفي رواية على خير قال الطيبي اذا الاولى شرطية والثانية ظرفية وقوله قال بارك الله لك جواب الشرط
وانما اتى بقوله رفأ وقيده بالظرف ايذانا بان الترفية منسوخة مذمومة وقال اولا بارك الله لك لانه المدعو اصالة
اى بارك لك في هذا الامر ثم ترقى منه ودعى لهما وعداه بعلى لان المدار عليه في الذراري والنسل لانه المطلوب بالتزوج
وحسن المعاشرة والموافقة والاستمتاع بينهما على ان المطلوب الاول هو النسل وهذا تابع قال الزمخشري ومعناه
انه كان يضع الدعاء بالبركة موضع الترفية المنهي عنها واختلف في علة النهي عن ذلك فقيل لانه لا حمد فيه ولا ثناء ولا ذكر
لله وقيل فيه من الاشارة الى بغض البنات لتخصيص البنين بالذكر وقيل غيره ذلك حم ٤ ك في النكاح عن ابي
هريرة قال ت حسن صحيح وقال ك صحيح على شرط الشيخين واقره الذهبي وقال في الاذكار بعد عزوه للاربعة
اسانيده صحيحة
كان اذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه تفاولا بالاصابة المراد وحصول الامداد فيفعل ذلك سنة
كما جرى عليه شافعية منهم النووي في التحقيق تمسكا بعدة اخبار هذا منها وهي وان ضعفت اسانيدها تقوت بالاجتماع
فقوله في المجموع لا يندب تبعا لابن عبد السلام وقال لا يفعله الا جاهل في حيز المنع كما مر ت في الدعوات ك كلاهما
عن ابن عمر بن الخطاب وقال اعني الترمذي صحيح غريب لكن جزم النووي في الاذكار بضعفه
كان اذا رفع راسه من الركوع في صلاة الصبح في اخر ركعة قنت قال النووي فيه ان القنوت سنة في صلاة
الصبح وان المصطفى كان يداوم على القنوت لاقتضاء كان التكرار قال النووي في شرح مسلم وهو الذي عليه
الاكثرون والمحققون من الاصوليين ورجحه ابن دقيق العيد وقد بين في هذا الحديث محل القنوت وقد اختلف
الصحب والتابعون في ذلك ومادة هذا الحديث هو ما نقل عن الخلفاء الاربعة وعليه الشافعي ومذهب جمع من الصحب
منهم ابو موسى والبراء ان محله قبل الركوع وهو مذهب ابي حنيفة ومالك وذهب جمع من السلف الى ترك القنوت
راسا وعزاه الترمذي الى اكثر اهل العلم وتعقبوه واختلف النقل عن احمد محمد بن نصر في كتاب الصلاة عن
ابي هريرة رمز المص لحسنه ورواه الحاكم في كتاب القنوت بلفظ كان اذا رفع راسه من الركوع من صلاة الصبح في
الركعة الثانية يرفع يديه ويدعو بهذا الدعاء اللهم اهدني فيمن هديت الى اخره قال الزين العراقي وهو
المقبري ضعيف
كان اذا رفع بصره الى السماء قال يا مصرف القلوب ثبت قلبي على طاعتك قال الحليمي هذا تعليم منه لامته
ان يكونوا ملازمين لمقام الخوف مشفقين من سلب التوفيق غير امنين من تضييع الطاعات وتتبع الشهوات

ابن السني عن ابي هريرة رمز المص لحسنه
كان اذا رفعت بصيغة المجهول مائدته يعني الطعام قال الحمد لله حمدا مفعول مطلق اما باعتبار ذاته او باعتبار تضمنه معنى الفعل او الفعل مقدر كثيرا طيبا خالصا عن الريا والسمعة والاوصاف التي لا تليق بجنابه تقدس لانه طيب لا يقبل الا طيبا او خالصا عن ان يرى الحامد انه قضى حق نعمته مباركا فيه الحمد لله الذي كفانا اي دفع عنا شر المؤذيات واوانا الى كن نسكنه غير مكفي مرفوع على انه خبر ربنا اي ربنا غير محتاج الى الطعام فيكفي لكنه يطعم ويكفي ولا مكفور اي مجحود فضله ونعمته ولا مودع بفتح الدال الثقيلة اي غير متروك فيعرض عنه ولا مستغنى عنه بفتح النون والتنوين اي غير متروك الرغبة فيما عنده فلا يدعى ولا يطلب منه وان صحت الرواية بنصب غير فهو صفة حمدا اي حمدا غير مكفي به اي يحمد حمدا لا نكتفي به بل نعود اليه مرة بعد اخرى ولا نتركه ولا نستغني عنه وربنا على هذا منصوب على النداء وعلى الاول مرفوع على الابتداء او غير مكفي خبره وفيه اعاريب اخر ولها توجيهات كثيرة حم
خ د ت ه عن ابي امامة الباهلي قال خالد بن معدان شهدت وليمة ومعنا ابو امامة فلما فرغنا قام فقال ما اريد ان اكون خطيبا ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره عند فراغه من الطعام ذلك ووهم الحاكم فاستدركه

كان اذا ركع سوى ظهره اي جعله كالصفيحة الواحدة حتى لو صب عليه الماء لاستقر مكانه فيه دليل لما ذهب اليه الايمة الثلاثة ان الواجب في الركوع الانحنا بحيث تنال راحته ركبتيه ويطمئن واكتفى ابو حنيفة بادنى انحناء عن وابصة بن معبد طب عن ابن عباس وعن ابي برزة وعن ابي مسعود رمز المص لحسنه قال مغلطاي في شرح ابن ماجة سنده ضعيف لضعف طلحة بن زيد راويه قال الساجي والبخاري منكر الحديث وابو نعيم لا شيء واحمد وابو داود والمديني يضع الحديث وابن حبان لا يحل الاحتجاج به والازدي ساقط انتهى قال ابن حجر فيه طلحة بن زيد نسبه احمد وابن المديني الى الوضع نعم هو من طريق الطبراني جيد فقد قال الهيثمي رجاله موثقون ورواه ابو يعلى بسند كذلك

كان اذا ركع قال في ركوعه سبحان علم على التسبيح اي انزه ربي العظيم عن النقايص وانما اضيف بتقدير تنكيره ونصب بفعل محذوف لزوما اي اسبح وبحمده اي وسبحت بحمده اي بتوفيقه لا بحولي وقوتي والواو للحال او لعطف جملة على جملة والاضافة فيه اما للفاعل والمراد من الحمد لازمه وهو ما يوجب الحمد من التوفيق او للمفعول ومعناه سبحت ملتبسا بحمدي لك ثلاثا اي يكرر ذلك في ركوعه ثلاث مرات واذا سجد قال في سجوده سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلاثا كذلك قال جمع ومشروعية الركوع ليس من خصايص هذه الامة لانه تعالى امر اهل الكتاب به مع محمد بقوله واركعوا مع الراكعين وفيه ندب الذكر المذكور وذهب احمد وداود الى وجوبه على خلاف فيه لانه عليه الصلاة والسلام لما علم الاعرابي المسيء صلاته لم يذكر له ذلك ولم يامره به قال القاضي فان قلت لم اوجبتم القراءة والذكر في القيام والقعود ولم توجبوا في الركوع والسجود قلت لانهما من الافعال العادية فلا بد من مميز يصرفهما عن العادة ويجمعهما للعبادة واما الركوع والسجود فانهما بذاتهما يخالفان العادة ويدلان على غاية الخضوع والاستكانة ولا يفتقران الى ما يغايرهما فيجعلهما طاعة د عن عقبة بن عامر الجهني رمز المص لحسنه قال ذلك حديث حجازي صحيح الاسناد وقد اتفقا على الاحتجاج برواته غير اياس بن عامر وهو مستقيم وخرجه ابن خزيمة في صحيحه ولعل المص لم يطلع على تصحيح الحاكم او لم يرتضه حيث رمز لحسنه وكانه توقف في تصحيحه لقول ابي داود وهذه الزيادة يعني قوله وبحمده اخاف ان لا تكون محفوظة لكن بين الحافظ ابن حجر ثبوتها في عدة روايات ثم قال وفيه رد لانكار ابن الصلاح وغيره هذه الزيادة قال واصلها في الصحيح عن عايشة بلفظ كان يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك
كان اذا ركع فرج اصابعه تفريجا وسطا اي نحى كل اصبع عن التي تليها قليلا واذا سجد ضم اصابعه منشورة الى القبلة وفيه ندب تفريج اصابع يديه في الركوع لانه امكن وتفريقها في السجود ومثله الجلسات قال القرطبي وحكمة ندب هذه الهيئة في السجود انه اشبه بالتواضع وابلغ في تمكين الجبهة والانف من الارض مع مغايرته لهيئة الكسلان وقال ابن المنير حكمته ان يظهر كل عضو بنفسه ويتميز حتى يكون الانسان الواحد في سجوده كانه عدد ومقتضاه ان يستقل كل عضو بنفسه ولا يعتمد بعض الاعضاء على بعض وهذا ضد ما ورد في الصفوف من التصاق بعضهم ببعض لان القصد هناك اظهار الاتحاد بين المصلين حتى كانهم واحد ذكره ابن حجر ك هق عن وايل بن حجر بن ربيعة قال الذهبي له صحبة ورواية قال ك على شرطهما واقره عليه الذهبي وقال الهيثمي سنده حسن
كان اذا رمى الجمار مشى اليها ذاهبا وراجعا فيه انه يسن الرمي ماشيا وعند الشافعية يرمي غير النفر ماشيا وهو فيه راكبا لانه سنته في النزوح وقال الحنفية كل رمي بعده رمي يرمي ماشيا والا فراكبا وقيل راكبا وقيل ماشيا مطلقا ورجحه المحقق ابن الهمام وقال مالك واحمد ماشيا في ايام التشريق ت عن ابن عمر بن الخطاب رمز المص لصحته
كان اذا رمى جمرة العقبة مضى ولم يقف اي لم يقف للدعاء كما يقف في غيرها من الجمرات وعليه اجماع الاربعة وضابطه ان كل جمرة بعدها جمرة يقف عندها والا فلا ه عن ابن عباس رمز لحسنه
كان اذا رمدت قالوا الرمد ورم حار يعرض للطبقة الملتحمة من العين وهو بياضها الظاهر وسببه انصباب احد الاخلاط الاربعة او حرارة في الراس او البدن او غير ذلك عين امراة من نسايه يعني حلايله لم ياتها اي لم يجامعها حتى تبرا عينها لان الجماع حركة كلية عامة يتحرك فيها البدن وقواه وطبيعته

واخلاط

واخلاطه والروح والنفس وكل حركة هي مثيرة للاخلاط مرققة لها توجب دفعها وسيلانها الى الاعضاء الضعيفة والعين حال رمدها في غاية الضعف فاضر ما عليها حركة الجماع وهذا من الطب المتفق عليه بلا نزاع ابو نعيم في كتاب الطب النبوي عن ام سلمة
كان اذا زوج او تزوج امراة نثر تمرا فيه انه يسن لمن اتخذ وليمة ان ينثر للحاضرين تمرا او زبيبا او لوزا او سكرا او نحو ذلك وتخصيص التمر في الحديث ليس لاخراج غيره بل لانه المتيسر عند اهل الحجاز لكن مذهب الشافعي ان تقديم ذلك للحاضرين سنة ونثره جايز ويجوز التقاطه والترك اولى هق عن عايشة
كان اذا سال الله تعالى جعل باطن كفيه اليه واذا استعاذ من شر جعل ظاهرهما اليه لدفع ما يتصور من مقابلة العذاب والشر فيجعل يديه كالترس الواقي عن المكروه ولما فيه من التفاول برد البلا حم عن السايب رمز لحسنه قال ابن حجر وفيه ابن لهيعة وقال الهيثمي رواه احمد مرسلا باسناد حسن انتهى وفيه ايذان بضعف هذا المتصل فتحسين المص له كان لاعتضاده
كان اذا سال السيل قال اخرجوا بنا الى هذا الوادي الذي جعله الله طهورا فنتطهر منه ونحمد الله عليه فيسن فعل ذلك لكل احد قال الشافعية ويسن لكل احد ان يبرز للمطر لاول مطر اكد ويكشف له من بدنه غير عورته ويغتسل ويتوضى في سيل الوادي فان لم يجمعهما توضى الشافعي في مسنده هق كلاهما عن يزيد ابن الهاد مرسلا ظاهره انه لا علة فيه الا الارسال والامر بخلافه فقد قال الذهبي في المهذب انه مع ارساله منقطع ايضا
كان اذا سجد جافى مرفقيه عن ابطيه مجافاة بليغة اي نحى كل يد عن الجنب الذي يليها حتى يرى بالنون كما في شرح البخاري للقسطلاني وفي رواية حتى يرى بضم التحتية مبنيا للمفعول وفي رواية حتى يبدو اي يظهر لكثرة تجافيه بياض ابطيه فيسن ذلك سنا وكذا للذكر لا الانثى قال ابن جرير وزعم انه انما فعله عند عدم الازدحام وضيق المكان لا دليل عليه والكلام حيث لا عذر كعلة او ضيق مكان انتهى والمراد يرى لو كان غير لابس ثوبا او هو على ظاهره وان ابطه كان ابيض وبه صرح الطبري فقال من خصايصه ان الابط من جميع الناس متغير اللون بخلافه ومثله القرطبي وزاد ولا شعر عليه وتعقبه صاحب شرح تقريب الاسانيد بانه لم يثبت وبان الخصايص لا تثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياضه كونه لا شعر له حم وابو عوانة عن جابر بن عبد الله رمز لحسنه قال ابو زرعة صحيح وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح ورواه ابن جرير في تهذيبه من عدة طرق عن ابن عباس وسببه عنده انه قيل له هل لك في مولاك فلان اذا سجد وضع صدره وذراعيه بالارض فقال هكذا يربض الكلب ثم ذكره وقضيته تصرف المولف ان هذا مما لم يتعرض الشيخان ولا احدهما لتخريجه وليس كذلك بل رواه البخاري بلفظ كان اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه ومسلم بلفظ كان اذا سجد فرج يديه عن ابطيه حتى اني لارى بياض ابطيه
كان اذا سجد رفع العمامة عن جبهته وسجد على جبهته وانفه دون كور عمامته قال ابن القيم لم يثبت عنه سجود على كور العمامة في خبر صحيح ولا حسن واما خبر عبد الرزاق كان يسجد على كور عمامته ففيه متروك ابن سعد في طبقاته عن صالح بن خيوان بفتح الخاء المعجمة وسكون المثناة تحت وواو ويقال بحاء مهملة ايضا وهو السباي بفتح المهملة والموحدة مقصورا مرسلا قال الذهبي لا اصح انه تابعي وحكى في التقريب انه من الطبقة الرابعة
كان اذا سر استنار وجهه اي اضا كانه اي الموضع الذي يتبين فيه السرور وهو جبينه قطعة قمر قال البلقيني عدل عن تشبيهه بالقمر الى تشبيهه بقطعة منه لان القمر فيه قطعة يظهر فيها سواد وهو المسمى بالكلف فلو شبه بالمجموع لدخلت هذه القطعة في المشبه به وغرضه التشبيه على اكمل وجه فلذلك قال قطعة قمر يريد القطعة الساطعة الاشراق الخالية من شوايب الكدر وقال ابن حجر لعله حين كان متلثما والمحل الذي يتبين فيه السرور جبينه وفيه يظهر السرور فوقع التشبيه على بعض الوجه فناسب تشبيهه ببعض القمر ويحتمل انه اراد بقطعة قمر نفسه والتشبيه وارد على عادة الشعرا والا فلا شيء يعدل حسنه وفي الطبراني عن جبير بن مطعم التفت لوجهه مثل شقة القمر فهذا محمول على صفته عند الالتفات وفي رواية للطبراني كانه دارة قمر ق عن كعب بن مالك
كان اذا سلم على المرسلين من الصلاة قال ثلاث مرات سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين اخذ منه بعضهم ان الاولى عدم وصل السنة التالية الفرض بل يفصل بينهما بالاوراد الماثورة ع عن ابي سعيد الخدري رمز المص لحسنه
كان اذا سلم لم يقعد اي بين الفرض والسنة لما صح انه كان يقعد بعد اداء الصبح في مصلاه حتى تطلع الشمس وذا اشار الى ذلك البيضاوي بقوله انما ذلك في صلاة بعدها راتبة اما التي لا راتبة بعدها كالصبح فلا الا مقدار ما يقول اللهم انت السلام اي السالم من كل ما لا يليق بجلال الربوبية وكمال الالوهية ومنك لا من غيرك لانك انت السلام الذي تعطي السلامة لا غيرك واليك يعود السلام وكل ما شاهدنا من سلامة فانها لم تظهر الا منك ولا تضاف الا اليك السلام اي منك يرجى ويستوهب ويستفاد منه السلامة تباركت يا ذا الجلال والاكرام اي تعاظمت وارتفعت شرفا وعزة وجلالا وما تقرر من حمل لم يقعد الا مقدار ما ذكر على ما بين الفرض والسنة هو ما ذهب اليه ذاهبون انه لم يمكث مستقبل القبلة الا بقدر ما يقول ذلك ثم ينتقل ويجعل يمينه للناس ويساره للقبلة وجرى ابن حجر على نحوه فقال المراد بالنفي نفي استمراره جالسا على هيئته قبل السلام الا بقدر ما يقول ذلك فقد ثبت انه كان اذا صلى اقبل على اصحابه وقال ابن الهمام لم يثبت عن المصطفى الفصل بالاذكار التي يواظب عليها في المساجد في عصرنا من قراءة اية الكرسي والتسبيحات واخواتها ثلاثا وثلاثين وغيرها واقل المحفوظ ان

كلا من السنن والاعداد له نسبة الى الفرايض بالتبعية والذى ثبت عندنا انه كان يوخر السنة عنه من الاذكار هو ما فى الحديث فهذا نص صريح فى المراد وما يتخيل انه يخالفه لم يقواذ يلزم دلالته على ما يخالف اتباع هذا النص واعلم ان المذكور فى حديث عايشة هذا هو قولها لم يقعد الا مقدار ما يقول وذلك لا يستلزم سنية ان يقول ذلك بعينه فى كل دبر صلاة اذ لم يقل الا حتى يقول او الى ان يقول فيجوز كونه كان مرة يقوله ومرة يقول غيره من الاوراد الواردة ومقتضى العبارة حينئذ ان السنة ان يفصل بذكر قدر ذلك ويكون ذلك تقريبا فقد يزيد قليلا وقد ينقص قليلا وقد يدرج وقد يرتل فاما ما يكون زيادة غير متقاربة مثل العدد المعروف من التسبيحات والتحميدات والتكبيرات فينبغى استنان تاخيره عن السنة الراتبة البتة وكذا اية الكرسى ونحوها على ان ثبوت ذلك عن المصطفى بمواظبة لم تثبت بل الثابت ندبه الى ذلك ولا يلزم من ندبه الى شى مواظبته عليه فالاولى ان لا تقرا الاعداد قبل السنة لكن لو فعل لم تسقط حتى اذا صلى بعد الاوراد يقع سنة موداة قال ابو زرعة هذا الابقاء رضى لحر الملايكة تصلى على احدكم ما دام فى مصلاه لانه كان يترك الشى وهو يحب فعله خشية المشقة على الناس والافتراض عليهم م عم فى الصلاة كلهم عن عايشة ولم يخرجه البخارى

كان اذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول حتى اذا بلغ حى على الصلاة حى على الفلاح اى هلموا اليها واقبلوا وتعالوا مسرعين قال لا حول ولا قوة الا بالله قال ابن الاثير المراد بهذا وبنحوه اظهار الفقر الى الله بطلب المعونة منه على ما يحاول من الامور كالصلاة هنا وهو حقيقة العبودية حم عن ابى رافع ورواه عنه ايضا البزار والطبرانى قال الهيثمى وفيه عاصم ابن عبيد الله وهو ضعيف لكن روى عنه مالك

كان اذا سمع المؤذن يتشهد اى ينطق بالشهادتين فى اذانه قال وانا وانا اى يقول عند شهادة ان لا اله الا الله وانا وعند اشهد ان محمدا رسول الله وانا رواه ابن حبان وبوب عليه باب اباحة الاقتصار عند سماع الاذان على وانا وانا قال الطيبى وقوله وانا عطف على قول المؤذن يتشهد على تقدير العامل لا الاستحاب اى وانا اشهد كما تشهد والتكرير فى انا راجع الى الشهادتين قال وفيه انه كان مكلفا ان يشهد على رسالته كسائر الامة وفيه انه لو اقتصر عليه حصل له فضل متابعة الاذان كله د ك عن عايشة

كان اذا سمع المؤذن قال حى على الفلاح قال اللهم اجعلنا مفلحين اى فايزين بكل خير ناجين من كل ضر ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن معاوية بن ابى سفيان قال السخاوى وفيه نصر بن طريف ابو جزء القصاب متروك والراوى عنه عبد الله بن واقد قال خ متروك

كان اذا سمع صوت الرعد والصواعق جمع صاعقة وهى قصفة رعد تنقطع معها قطعة من نار قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك خص القتل بالغضب والاهلاك بالعذاب لان نسبة الغضب الى الله استعارة والمشبه به الحالة التى تعرض للملك عند انفعاله وغليان دم القلب ثم الانتقام من المغضوب عليه واكبر ما ينتقم به القتل فرشح الاستعارة به عرفا والاهلاك والعذاب جاريان على الحقيقة فى حق الحق ولما لم يكن تحصيل المطلوب الا بمعافاة الله كما قال اعوذ بمعافاتك من عقوبتك وعافنا الى اخره حم ت فى كتاب الدعاء قال الصدر المناوى بسند جيد ك عن ابن عمر بن الخطاب قال ك صحيح واقره الذهبى لكن قال النووى فى الاذكار بعد عزوه للترمذى اسناده ضعيف قال الحافظ العراقى سنده حسن قال المناوى وقد عزاه النووى فى خلاصته لرواية البيهقى وقال فيه الحجاج بن ارطاة وهو قصور فان الحديث فى الترمذى من غير طريق الحجاج انتهى وقال ابن حجر حديث غريب اخرجه احمد والبخارى فى الادب المفرد والحجاج صدوق لكنه مدلس وقد صرح بالتحديث فالعجب من الشيخ يعنى النووى يطلق الضعف على هذا وهو متماسك وسكت على خبر ابن مسعود وقد تفرد به متهم بالكذب

كان اذا سمع الاسم القبيح حوله الى ما هو احسن منه فمن ذلك تبديله اسم عاصية بجميلة والعاصى بن الاسود بمطيع لان الطباع السليمة تنفر عن القبيح وتميل الى الحسن المليح وكان المصطفى يتفاءل ولا يتطير قال القرطبى وهذه سنة ينبغى الاقتداء به فيها وفى ابى داود كان لا يتطير واذا بعث غلاما سال عن اسمه فاذا اعجبه اسمه فرح ورؤى بشر فى وجهه فان كره اسمه روى كراهته فى وجهه قال القرطبى ومن الاسماء ما غيره وصدف عن تسميته لكن منع منه حماية واحتراما لاسماء الله وصفاته عن ان يسمى بها فقد غير اسم حكم وعزيز كما رواه ابو داود لما فيهما من التشبيه باسماء الله تعالى ابن سعد فى الطبقات عن عروة بن الزبير مرسلا ظاهره انه لم يره مخرجا لاشهر من ابن سعد وانه لم يقف عليه موصولا وهو عجب من هذا الامام المطلع وقد رواه بنحوه بزيادة الطبرانى فى الصغير عن عايشة بسند قال الحافظ الهيثمى رجاله رجال الصحيح ولفظه كان اذا سمع اسما قبيحا غيره فمر على قرية يقال لها عفرة فسماها خضرة هذا اللفظ فعدول المصنف عنه قصور او تقصير

كان اذا شرب الماء قال الحمد لله الذى سقانا عذبا فراتا الفرات العذب فالجمع بينهما للاطناب وهو لا ينبغى فى مقام السؤال والابتهال برحمته ولم يجعله ملحا اجاجا بضم الهمزة مر شديد الملوحة وكسر الهمزة لغة ما ردى بذنوبنا اى بسبب ما ارتكبناه من الذنوب حل من حديث الفضل عن جابر بن يزيد الجعفى عن ابى جعفر محمد بن على بن الحسين ابن على بن ابى طالب مرسلا ثم قال غريب ورواه عنه ايضا كذلك الطبرانى فى الدعاء قال ابن حجر وهذا الحديث مع ارساله ضعيف من اجل جابر وهو الجعفى

كان اذا شرب تنفس خارج الاناء ثلاثا من المرات ان كان يشرب ثلاث دفعات والمراد التنفس خارج الاناء يسم الله فى اول كل مرة ويحمده فى اخرها كما جاء مصرحا به فى رواية واستحب بعضهم ان يكون التنفس الاول فى الشرب خفيفا والثانى اطول والثالث الى ربه ولم ادر له على اصل ويقول هو اى الشرب ثلاث دفعات اهنا بالهمز من الهنا وفى رواية بدله اروى من الرى بكسر الراء اى اكثر ريا قال ابن العربى والهنا خلوص الشى عن النصب والنكد وصحة الجسم

الملايمة للذة وامرا بالهمز من المرى اى اكثر مراة اى قمع للظما واقوى على الهضم وابرا بالهمز من البراة ومن البرى اكثر برا اى صحة للبدن فهو يبرى كثيرا من شدة العطش لتردده على المعدة الملتهبة بدفعات فتسكن الثانية ما عجزت الاولى عن تسكينه والثالثة ما عجزت عنه الثانية وذلك اسلم للحرارة الغريزية فان هجوم البارد يطفيها ويفسد مزاج الكبد والشفتين استمداد النفس حم ق ٤ عن انس بن مالك

كان اذا شرب تنفس مرتين اى تنفس فى اثناء الشرب مرتين فيكون قد شرب ثلاث مرات وسكت عن التنفس الاخير لكونه من ضرورة الواقع فلا تعارض بينه وبين ما قبله وبعده من الثلاث قال ابن العربى وبالجملة فالتنفس فى الاناء يعلق به روايح منكرة تفسد الماء والاناء وذلك يعلم بالتجربة ولذلك قلنا ان الشرب على الطعام لا يكون الا حتى يمسح فمه ولا يدخل حرف الاناء فى فيه بل يجعله على الشفة ويتعلق الماء ويشربه بالشفة العليا مع نفسه بالاجتذاب فاذا جاء نفسه الخارج ابان الاناء عن فيه ت عن ابن عباس قال الحافظ فى الفتح سنده ضعيف

كان اذا شرب تنفس فى الاناء ثلاثا قال القاضى يعنى كان يشرب بثلاث دفعات لانه اقمع للعطش واقوى على الهضم واقل اثرا فى برد المعدة وضعف الاعصاب يسمى عند كل نفس بفتح الفاء بضبطه ويشكر الله تعالى فى اخرهن بان يقول الحمد لله الى اخر ما جاء فى الحديث المتقدم والحمد راس الشكر كما فى حديث قال الزين العراقى هذا يدل على انما يشكر مرة واحدة بعد فراغ الثلاث لكن فى رواية للترمذى انه كان يحمد بعد كل نفس وفى الغيلانيات من حديث ابن مسعود كان رسول الله اذا شرب تنفس فى الاناء ثلاثا يحمد على كل نفس ويشكر عند اخرهن ابن السنى فى الطب كلاهما عن ابن مسعود قال النووى فى الاذكار عقب تخريجه لابن السنى ضعيف قال الهيثمى عقب عزوه للطبرانى رجاله رجال الصحيح الا المعلى فانفقوا على ضعفه قال خ منكر الحديث وقال ن متروك وكان من غلاة الشيعة انتهى ومن ثم قال ابن حجر غريب ضعيف ورواه الدارقطنى ايضا فى الافراد

كان اذا شهد جنازة اى حضرها اكثر الصمات بضم الصاد السكوت واكثر حديث نفسه اى فى اهوال الموت وما بعده من القبر والظلمة وغير ذلك ابن المبارك وابن سعد فى الطبقات عن عبد العزيز بن ابى رواد بفتح الراء وشد الواو قال صدوق عابد ربما وهم رمى بالارجاء مرسلا هو مولى المهلب بن ابى صفرة قال الذهبى ثقة مرجى عابد

كان اذا شهد جنازة رويت عليه كابة بالمد اى تغير نفس بانكسار واكثر حديث النفس قال فى فتح القدير ويكره لمشيع الجنازة رفع الصوت بالذكر والقراءة ويذكر فى نفسه طب عن ابن عباس قال الهيثمى فيه ابن لهيعة

كان اذا شيع جنازة علا كربه بفتح فسكون ما يدهم مما ياخذ بالنفس من غم وحزن واقل الكلام واكثر حديث نفسه تفكرا فيما اليه المصير الحاكم فى كتاب الكنى عن عمران بن حصين

كان اذا صعد المنبر للخطبة سلم فيه رد على ابى حنيفة ومالك حيث لم يسنا للخطيب السلام عنه ه عن جابر بن رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الزيلعى حديث واه وسال عنه ابن ابى حاتم اباه فقال هذا موضوع وقال الحافظ ابن حجر سنده ضعيف جدا انتهى وكيف ما كان فكان اولى للمصنف حذفه من الكتاب فضلا عن رمزه لحسنه

كان اذا صلى الغداة اى الصبح جاء خدم اهل المدينة بانيتهم فيها الماء فما يوتى باناء الا غمس يده فيه للتبرك بيده الشريفة وفيه بروزه للناس وقربه منهم ليصل اهل كل ذى حق حقه وليعلم الجاهل ويقتدى بافعاله وكذا ينبغى للايمة بعده حم م عن انس بن مالك

كان اذا صلى الغداة لفظ رواية مسلم الفجر جلس فى مصلاه اى يذكر الله تعالى كما فى رواية الطبرانى حتى تطلع الشمس حسنا هكذا هو ثابت فى صحيح مسلم فى رواية واسقطها فى رواية اخرى قال البيضاوى وقيل الصواب حسنا على المصدر اى طلوعا حسنا ومعناه انه كان يجلس متربعا فى مجلسه الى ارتفاع الشمس وفى اكثر النسخ حسنا فعلى هذا يحتمل ان يكون صفة لمصدر محذوف والمعنى ما سبق او حالا والمعنى حتى تطلع الشمس نقية بيضاء زايلة عنها الصفرة التى تتخيل فيها عند الطلوع بسبب ما يعترض دونها على الافق من الابخرة والادخنة وفيه ندب القعود فى المصلى بعد الصبح الى طلوع الشمس حم م ٣ كلهم فى الصلاة عن جابر بن سمرة

كان اذا صلى بالناس الغداة اقبل عليهم بوجهه اى اذا صلى صلاة ففرغ منها اقبل عليهم لضرورة انها لا تحول عن العبادة قبل الفراغ وذلك ليذكرهم ويباسطهم ويسالونه فقال هل فيكم مريض اعوده فان قالوا لا قال فهل فيكم جنازة اتبعها فان قالوا لا قال من راى منكم رويا مقصور غير منصرف ونكتب بالالف كراهة اجتماع مثلين يقصها علينا اى ليعبرها له قال الحكيم كان شان الرويا عنده عظيما فلذلك كان يسال عنه كل يوم وذلك من اخبار الملكوت من الغيب ولهم فى ذلك نفع فى امر دينهم لبشرى كانت او نذارة او معاينة انتهى وقال القرطبى انما كان يسالهم عن ذلك لما كانوا عليه من الصلاح والصدق وعلم ان روياهم صحيحة يستفاد منها الاطلاع على كثير من علم الغيب وليسن لهم الاعتناء بالرويا والتشوق لفوايدها ويعلمهم كيفية التعبير ويستكثر من الاطلاع على الغيب وقال ابن حجر فيه انه يسن قص الرويا بعد الصبح والانصراف من الصلاة واخرج الطبرانى والبيهقى فى الدلايل كان عليه السلام اذا صلى الصبح قال هل راى احد منكم شيا فاذا قال رجل انا قال خيرا تلقاه وشرا توقاه وخير لنا وشر لاعدايتا والحمد لله رب العالمين اقصص رويباك الحديث وسنده ضعيف جدا قال ابن حجر فى الحديث اشارة الى رد ما خرجه عبد الرزاق عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمن عن بعض علمايهم لا تقصص روياك على امراة ولا تخبر بها حتى تطلع الشمس ورد على من قال من اهل التعبير يستحب ان يكون تفسير الرويا بعد طلوع الشمس الى الرابعة ومن العصر الى قبيل المغرب فان الحديث دل على ندب تعبيرها قبل طلوع الشمس ولا يخالف قولهم بكراهة تعبيرها فى اوقات كراهة الصلاة قال المهلب تعبير الرويا بعد الصبح اولى من جميع الاوقات لحفظ صاحبها لها لقرب عهده

بها وقل ما يعرض له نسيانها والحضور فهن العابر وقلة شغله بما يفكر فيما يتعلق بمعاشه وليعرض الراى ما يعرض له بسبب رواه تنبيه قال ابن العربي صور العالم الحق من الاسم الباطن صور الرويا النايم والتعبير فيها كون تلك الصور احوال الراى لا غير فما راى الا نفسه فهذا هو قوله وحق العارفين ويعلمون انه الحق المبين اى الظاهر فمن اعتبر الرويا يرى امرا هايلا ويتبين له ما لا يدركه من غير هذا الوجه فلهذا كان المصطفى يسالهم عنها لانها جزو من النبوة فكان يجب ان يتشهد ها فى امته والناس اليوم فى غاية من الجهل بهذه المرتبة التى كان المصطفى يعتنى بها ويسال كل يوم عنها والجهلا فى هذا الزمان اذا سمعوا بامر وقع فى النوم لم يرفعوا لها راسا وقالوا بالمنامات نريد ان يحكم بهذا احبال وما هى الا رويا فيستهزى بالراى اذا اعتمدها وذلك لجهله بمقامها وحصله بانه فى يقظته وتصرفه فى رويا وفى منامه فى روياه هو كمن يرى انه استيقظ فى نومه وهو فى نومه وهو قوله عليه السلام الناس نيام فالعجب لاخبار النبويه لقد ابانت على الحقايق على ما هى عليه وعظمة ما استهونه العقل القاصر فانه ما صدر الا من عظيم وهو الحق تعالى تكميل قالوا ينبغى ان يكون العابر ديانا حافظا اذا حلم وعلم وامانة وصيانة كاتما لاسرار الناس فى روياهم وان يستغرق المنام من السايل باجمعه ويرد الجواب على قدر السوال للشريف والوضيع ولا يعبر عند طلوع الشمس ولا غروبها ولا زوالها ولا ليلا ومن اداب الراى كونه صادقا فى اللهجة وينام على طهر بجنبه الايمن ويقرا والشمس والليل والتين والاخلاص والمعوذتين ويقول اللهم انى اعوذ بك من سى الاحلام واستجير بك من تلاعب الشيطان فى اليقظة والمنام اللهم انى اسئلك رويا صالحة صادقة نافعة حافظة غير منسية اللهم ارنى فى منامى ما احب ومن اداب انه لا يقصها على امراة ولا عدو ولا جاهل ابن عساكر فى تاريخه عن ابن عمر بن الخطاب

كان اذا صلى ركعتى الفجر اضطجع ليفصل بين الفرض والنفل لا للراحة من تعب القيام فسقط قول ابن العربى ان ذلك لا يسن للمتهجد على شقه الايمن لانه كان يحب التيامن فى شانه كله او تشريعا لنا لان القلب فى جهة اليسار فلو اضطجع عليه استغرق نوما لكونه ابلغ فى الراحة بخلاف اليمين فانه يكون معلقا فلا يستغرق وهذا بخلافه عليه السلام فان قلبه لا ينام وهذا مندوب وعليه حمل الامر به فى خبر ابى داود وافرط ابن حزم فاخذ بظاهره فاوجب الاضطجاع على كل احد وجعله شرطا لصحة صلاة الصبح وغلطوه قال الشافعى فيما حكاه البيهقى وتتادى السنة بكل ما يحصل به الفصل من اضطجاع او مشى او كلام او غير ذلك انتهى قال ابن حجر ولا يتقيد بالايمن خ عن عايشة ظاهره ان هذا من تفردات البخارى على مسلم وليس كذلك فقد عزاه الصدر المناوى وغيره لهما معا فقال رواه الشيخان من حديث الزهرى عن عروة عن عايشة

كان اذا صلى صلاة اثبتها اى داوم عليها بان يواظب على ايقاعها فى ذلك الوقت ابدا ولهذا لما فاتته سنة العصر لم يزل يصليها بعده وما تركها حتى لقى الله وقد عد والمواظبة على ذلك من خصايصه م عن عايشة

كان اذا صلى يحتمل ان يصلى ويحتمل فرغ من صلاته اما فعل ذلك فى اثنا الصلاة فبعيد لامره فى اخبار بالمحافظة على سكون الاطراف فيها مسح بيده اليمنى على راسه ويقول بسم الله الذى لا اله غيره الرحمن الرحيم اللهم اذهب عنى الهم وهو كل امر يهم الانسان اى يذيبه والحزن وهو الذى يظهر منه فى القلب خشونة وضيق يقال مكان حزن اى خشن وقيل الهم والغم والحزن بمعنى واحد وهو ما يصيب القلب من الالم بفوات محبوب لا ان الغم اشدها والحزن اسهلها خط عن انس بن مالك

كان اذا صلى الغداة فى سفر مشى عن راحلته قليلا الراحلة الناقة التى تصلح لان ترحل فظاهر صنيع المولف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته كما وقفت عليه فى سنن البيهقى وناقته تقاد ولعل المولف حذفه سهوا حل من حديث سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن انس وقال غريب من حديث سليمان ويحيى هق عن انس ورواه الطبرانى فى الاوسط بلفظ كان اذا صلى الفجر فى السفر مشى قال الحافظ العراقى واسناده جيد

كان اذا ظهر فى الصيف استحب ان يظهر ليلة الجمعة فاذا دخل البيت فى الشتاء استحب ان يدخل ليلة الجمعة لانها الليلة الغرا فجعل غرة عمله فيها تيمنا وتبركا ابن السنى وابو نعيم كلاهما فى الطب النبوى عن عايشة ورواه عنها ايضا باللفظ المزبور البيهقى فى الشعب وقال تفرد به الزبيدى عن هشام وروى من وجه اخر اضعف منه عن ابن عباس انتهى

كان اذا طاف بالبيت استلم الحجر والركن اى اليمانى زاد فى رواية وكبر فى كل طواف اى فى كل طوفة فذلك سنة قال الفاكهى عن ابن جرير ولا يرفع بالتقبيل صوته كقبلة النسا قال المصنف وفى الحجر فضيلتان كون الحجر وكونه على قواعد ابراهيم فله التقبيل والاستلام وللركن اليمانى فضيلة واحدة فله الاستلام فقط ك فى الحج عن ابن عمر ابن الخطاب وقال صحيح واقره الذهبى

كان اذا عرس بالتشديد اى نزل وهو مسافر اخر الليل للاستراحة والتعريس نزول المسافر اخر الليل نزلة للنوم والاستراحة وعليه ليل وفى رواية للترمذى بليل اى زمن ممتد منه توسد يمينه اى يده اليمنى اى جعلها وسادة لراسه ونام نوم المتمكن لاعتماده على الانتباه وعدم فوات الصبح لبعده واذا عرس قبل الصبح اى قبيله وضع راسه على كفه اليمين واقام ساعده لئلا يتمكن من النوم فتفوته الصبح كما وقع فى قصة الوادى فكان يفعل ذلك لانه اعون على الانتباه وذلك تشريع وتعليم منه لامته لئلا ينغمر بهم النوم فيفوتهم اول الوقت حم حب ك عن ابى قتادة ظاهر صنيع المولف انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة والامر بخلافه فقد قال خرجه الترمذى فى الشمايل بل عزاه الحميدى والمزى الى مسلم فى الصلاة وكذا الذهبى لكن قيل انه ليس فيه

كان اذا عصفت الريح اى اشتد هبوبها وريح عاصف شديد الهبوب قال داعيا الى الله اللهم انى اسئلك

خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به قال الطيبى اللهم يحتمل الفتح على الخطاب ويحتمل بناوه للمفعول انتهى وفى رواية بدل ارسلت به جبلت عليه اى خلقت وطبعت عليه ذكره ابن الاثير واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به تمامه عند مخرجه مسلم واذا تخيلت السما تغير لونه وخرج ودخل واقبل وادبر فاذا امطرت سرى عنه فعرفت ذلك عايشة فسالته فقال لعله كما قال قوم عاد فلما راوه عارضا مستقبل اوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا انتهى بنصه وكان المصنف ذهل عنه حم م ت عن عايشة

كان اذا عطس بفتح الطا من باب ضرب وقيل من باب قتل حمد الله اى اثنى بالحمد عقبه والوارد عنه الحمد لله رب العالمين وروى الحمد لله على كل حال فيقال له يرحمك الله ظاهره الاقتصار على ذلك لكن ورد عن ابن عباس باسناد صحيح يقال عافانا الله واياكم من النار يرحمكم الله فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم وقد تقدم شرحه غير مرة حب طب عن عبد الله بن جعفر ذى الجناحين رمز المولف لحسنه وفيه رجل حسن الحديث على ضعف فيه وبقية رجاله ثقات ذكره الهيثمى

كان اذا عطس وضع يده او ثوبه على فيه خفض وفى رواية غض بها صوته اى لم يرفعه بصيحة كما يفعل العامة وفى رواية لابى نعيم خمر وجهه وفاه وفى اخرى كان اذا عطس غطى وجهه بيديه او ثوبه الى اخره قال التوربشتى هذا نوع من الادب بين يدى الجلسا فان العطاس يكره الناس سماعه ويراه الراوون من فضلات الدماغ د ت وقال حسن صحيح ك فى الادب عن ابى هريرة قال ك صحيح واقره الذهبى

كان اذا عمل عملا اثبته اى احكم عمله بان يعمل فى شى يجب يدوم دوام امثاله وذلك محافظة على ما يحبه ربه ويرضاه لقوله فى الحديث المار ان الله يحب اذا عمل احدكم عملا ان يتقنه م د عن عايشة

كان اذا غزى قال اللهم انت عضدى اى معتمدى قال القاضى العضد ما يعتمد عليه ويثق به المرء فى الحرب وغيره من الامور وانت نصيرى بك احول بحاء مهملة قال الزمخشرى من حال يحول بمعنى احتال والمراد كيد العدو او من حال بمعنى تحول وقيل ادفع وامنع من حال بين الشيين اذا منع احدهما عن الاخر وبك اصول بصاد مهملة اى اقهر قال القاضى والصول الحمل على العدو ومنه الصايل وبك اقاتل عدوك وعدوى قال الطيبى العضد كناية عما يعتمد عليه ويثق المرء به فى الخيرات ونحوها من القوة حم د فى الجهاد ت فى الدعوات ه ك والضيا المقدسى فى المختارة كلهم عن انس بن مالك وقال ت حسن غريب ورواه عنه ايضا النسائى فى يوم وليلة

كان اذا غضب احمرت وجنتاه لانا فيه ما وصفه الله به من الرافة والرحمة لانه كما ان الرحمة والرضى لابد منهما للاحتياج اليهما كذلك الغضب والاستقصاء كل منهما فى حيزه واوانه ووقته وبابه قال تعالى ولا تاخذكم بهما رافة فى دين الله وقال اشدا على الكفار رحما بينهم فهو اذا غضب انما يغضب لاشراق نور الله على قلبه ليقيم حقوقه وينفذ اوامره وليس هو من قبيل العلو فى الارض وتعظيم المر نفسه وطلب تفردها بالرياسة ونفاذ الكلمة فى شى طب عن ابن مسعود وعن ام سلمة

كان اذا غضب وهو قايم جلس واذا غضب وهو جالس اضطجع فيذهب غضبه لان البعد عن هيئة الوثوب والمسارعة الى الانتقام مظنة سكون الحدة ومراده بيان لمن غضب ان يتوصى ابن ابى الدنيا ابو بكر القرشى فى كتاب ذم الغضب عن ابى هريرة

كان اذا غضب لم يجترى عليه احد الا على امير المومنين لما يعلمه من مكانته عنده وتمكن وده من قلبه بحيث يحتمل كلامه له فى حال الحدة فاعظم بها منقبة تفرد بها عن غيره حم ك فى فضايل الصحابة عن حسين الاشقر عن جعفر الاحمر عن مخول بن منذر عن ام سلمة قال ك صحيح ونقضه الذهبى بان الاشقر وثق وقد اتهمه ابن عدى وجعفر تكلم فيه انتهى ورواه الطبرانى عنها ايضا بزيادة فقال كان اذا غضب لم يجتر عليه احد ان يكلمه الا على قال الهيثمى فاشار الى ان فيه مع الضعف انقطاع

كان اذا غضبت عايشة عرك بانفها بزيادة الباء وقال يا عويش منادى مصغر مرخم فيجوز ضمه وفتحه على لغة من ينتظر وعلى التمام قولى اللهم رب محمد اغفر لى ذنبى واذهب غيظ قلبى واجرنى من مضلات الفتن فمن قال ذلك بصدق واخلاص ذهب غضبه لوقته وحفظ من الضلال والوبال ابن السنى عن عايشة

كان اذا فاتته الركعات الاربع اى صلاتها قبل الظهر صلاها بعد الركعتين اللتين بعد الظهر لان التى بعد الظهر هى الجابرة للخلل الواقع فى الصلاة فاستحقت التقديم واما التى قبله فانها وان جبرت فسنتها تتقدم على الصلاة وتلك تابعة وتقديم التابع الجابر اولى كذا وجهه الشافعية ووجهه الحنفية بان الاربع فاتت عن الموضع المسنون فلا تفوت الركعتان ايضا عن موضعهما قصدا بلا ضرورة ه عن عايشة وقال ت حسن غريب ورمز المولف لحسنه

كان اذا فرغ من طعامه اى من اكله قال الحمد لله الذى اطعمنا لما كان الحمد على النعم يرتبط به القيد ويستجلب به المزيد الى به صلى الله عليه وسلم تحريضا لامته على التاسى به ولما كان الباعث على الحمد هو الطعام ذكره اولا لزيادة الاهتمام وكان السقى من تتمته قال وسقانا لان الطعام لا يخلو عن الشرب فى اثنايه غالبا وختمه بقوله وجعلنا مسلمين عقب بالاسلام لان الطعام والشراب يشارك الادمى فيه بهيمة الانعام وانما وقعت الخصوصية الى الاسلام كذا فى المطامح وغيره حم ع والضيا المقدسى فى المختارة عن ابى سعيد الخدرى رمز المولف لحسنه وخرجه البخارى فى تاريخه الكبير وساق اختلاف الرواة فيه قال ابن حجر هذا حديث حسن انتهى وتبعه المولف فرمز لحسنه لكن اورده فى الميزان وقال غريب منكر

كان اذا فرغ من دفن الميت اى المسلم قال الطيبى والتعريف للجنس وهو قريب من النكرات وقف عليه اى على قبره هو واصحابه صفوفا وقال استغفروا لاخيكم فى الاسلام وسلوا له التثبيت اى اطلبوا له من الله تعالى ان يثبت لسانه وجنانه لجواب الملكين قال الطيبى ضمن سلوا معنى الدعا كما فى قوله تعالى سال سايل

اى ادعوا الله بدعا التثبيت اى قولوا ثبته الله بالقول الثابت **فانه** الذى رايته فى اصول صحيحة قديمة من ابى داود فى هذا
ثم سلوا الله له التثبيت فهو **الان يسال** اى يسال الملكان منكر ونكير فهو احوج ما كان الى الاستغفار وذلك لكمال رحمته
بامته ونظره الى الاصلاح الى جنبهم ومعاملته بما ينفعه فى قبره ويوم معاده قال الحكيم الوقوف على القبر وسوال التثبيت
للميت المومن فى وقت دفنه مدد للميت بعد الصلاة لان الصلاة بجماعة المومنين كالعسكر له اجتمعوا بباب الملك
يشفعون له والوقوف على القبر بسوال التثبيت مدد العسكر وتلك ساعة شغل المومن لانه يستقبل هول المطلع
والسوال وفتنته فياتيه منكر ونكير وخلقهما لا يشبه خلق الادميين ولا الملائكة ولا الطير ولا البهائم ولا الهوام
بل خلق بديع وليس فى خلقهما انس للناظرين جعلهما الله مكرمة المومن لتثبيته ونصرته وهتكا لستر المنافق فى البرزخ
من قبل ان يبعث حتى يحل عليه العذاب وانما كان مكرمة للمومن لان العدو لم ينقطع طمعه بعد فهو يتخلل السبيل الى ان
يجى الى البرزخ ولو لم يكن للشيطان عليه سبيل هناك ما امر رسول الله بالدعاء له بالتثبيت وقال النووى
قال الشافعى والاصحاب يسن عقب دفنه ان يقرا عنده من شى من القران فان ختموا القران كله فهو احسن قال ويندب
ان يقرا على القبر بعد الدفن اول البقرة وخاتمتها وقال المظهرى فيه دليل على ان الدعاء نافع للميت وليس فيه دلالة
على التلقين عند الدفن كما هو العادة لكن قال النووى اتفق كثير من اصحابنا على ندبه قال الاجرى فى النصيحة
يسن الوقوف بعد الدفن قليلا والدعا للميت مستقبل وجهه بالثبات فيقال اللهم هذا عبدك وانت اعلم به
منا ولا نعلم منه الا خيرا وقد اجلسته تسائله اللهم فثبته بالقول الثابت فى الاخرة كما ثبته فى الدنيا اللهم ارحمه
والحقه بنبيه ولا تضلنا بعده ولا تحرمنا اجره انتهى **د عن عثمان** بن عفان سكت عليه ابو داود واقره المنذرى ورمز
المص لحسنه لكن ظاهر كلامه انه لم يره لغير ابى داود مع ان الحاكم والبزار خرجاه باللفظ المزبور عن عثمان
قال البزار ولا يروى عن النبى الا من هذا الوجه
كان اذا فرغ من طعامه قال اللهم لك الحمد اطعمت وسقيت واشبعت وارويت فلك الحمد غير مكفور اى
مجحود فضله ونعمته تنبيه قال فى الروض فيه بهذا الحديث ونحوه على ان الحمد كما يشرع عند ابتداء الامور يشرع عند
اختتامها وينبغى له واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين وقضى بينهم بالحق وقيل الحمد لله **ولا مودع** بفتح الدال
الثقيلة اى غير متروك قال ابن حجر ويحتمل كسرها على انه حال من القائل **ولا مستغنى** بفتح النون وبالتنوين **عنك**
وقد سبق تقريره هذا عما قريب **حم عن رجل من بنى سليم** له صحبة قال ابن حجر وفيه عبد الله بن عامر الاسلمى فيه ضعف
من قبل حفظه وسائر رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المص لحسنه
كان اذا فرغ من تلبيته من حج او عمرة **سال الله رضوانه** بكسر الراء وضمها رضاه الاكبر **ومغفرته واستعاذ برحمته
من النار** فان ذلك اعظم ما يسال وفى رواية واستعفاه عليه برحمته من النار والاستعفا طلب العفو اى وهو
ترك المواخذة بالذنب فلا يعاقبه عليه قال الرافعى واستحب الشافعى ختم التلبية بالصلاة اى والسلام على النبى ثم بعدهما
يسال ما احب قال ابن الهمام ومن اهم ما يسال ثم طلب الجنة بغير حساب **هق عن خزيمة بن ثابت** وتعقبه الذهبى
فى المهذب بان صالح بن زائدة لين وعبد الله الاموى فيه جهالة وقال ابن حجر فيه صالح بن محمد بن ابى زائدة
ابو واقد الليثى مدنى ضعيف فظاهر صنيع المص انه لم يره لغير البيهقى وهو عجيب فقد خرجه امام الائمة الشافعى عن
خزيمة المذكور ورواه الطبرانى كذلك عن خزيمة وفيه صالح المذكور ورواه الدارقطنى هكذا وقال صالح بن محمد
ضعيف
كان اذا فقد الرجل من اخوانه اى لم يره **ثلاثة ايام سال عنه فان كان غائبا دعا له وان كان شاهدا** اى حاضرا
فى البلد **زاره وان كان مريضا عاده** لان الامام عليه النظر فى حال رعيته واصلاح شانهم وتدبير امرهم واخذ منه
انه ينبغى للعالم اذا غاب بعض الطلبة فوق المعتاد ان يسال عنه فان لم يخبر عنه بشى ارسل اليه او قصد منزله بنفسه
وهو افضل فان كان مريضا عاده او حتى فى امر يحتاج لمعونة اعانه او مسافرا تفقد اهله وتعرض لحوائجهم
ووصلهم بما امكن والا تودد اليه ودعا له **ع عن انس** قال الهيثمى فيه عباد بن كثير وكان صالحا لكنه ضعيف الحديث
متروك لغفلته وفى الحديث قصة طويلة
كان اذا قال الشى ثلاث مرات لم يراجع بضم اوله بضبطه فيه جواز المراجعة بادب ووقار **الشيرازى** فى الالقاب
عن ابى حدرد الاسلمى قصة تصرف المولف انه لم يرها الحديث لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع انه
احمد والطبرانى فى الاوسط والصغير رواه باللفظ المزبور عن ابى حدرد المذكور بسند قال الهيثمى رجاله ثقات
وفيه قصة وهو ان ابا حدرد كان ليهودى عليه اربعة دراهم فاستعدى عليه فقال يا محمد ان لى على هذا اربعة دراهم
وقال غلبنى عليها قال اعطه حقه والذى بعثك بالحق ما اقدر عليها قال اعطه حقه والذى نفسى بيده ما اقدر عليها
وقد اخبرته انك تبعثنا الى خيبر فارجو ان تغنم شيا فاقضيه حقه قال اعطه قال وكان اذا قال الشى ثلاثا لم يراجع
فخرج ابن ابى حدرد الى السوق وعلى راسه عصابة وهو متزر ببردة فنزع العمامة عن راسه فاتزر بها ونزع البردة
فقال اشتر هذه البردة فباعها منه بالدراهم فمرت عجوز فقالت مالك يا صاحب رسول الله فاخبرها فقالت هاك
هذا البرد وطرحته عليه
كان اذا قال بلال المؤذن **قد قامت الصلاة نهض فكبر** اى تكبيرة التحرم ولا ينتظر فراغ الفاظ الاقامة قاعدا
قال ابن الاثير معنى قد قامت الصلاة قام اهلها او حان قيامهم **سمويه** فى فوائده **طب** كلاهما **عن ابن ابى اوفى**
قال الهيثمى فيه حجاج بن فروخ وهو ضعيف جدا وقال الذهبى فى المهذب فيه حجاج بن فروخ واه والحديث
لم يصح
كان اذا قام من الليل اى للصلاة كما فسرته رواية مسلم اذا قام ليتهجد ويحتمل تعلق الحكم بمجرد القيام

ومن

ومن بمعنى فى كما فى اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة اى اذا قام فى الليل ذكره البعض وقال ابن العراقى يحتمل وجهين
احدهما ان معناه اذا قام للصلاة بدليل الرواية الاخرى الثانى اذا انتبه وفيه حذف النوم **يشوص** بفتح اوله وضم
الشين المعجمة **فاه بالسواك** اى يدلكه به وينظفه وينقيه وقيل يغسله قال ابن دقيق العيد فان فسرنا يشوص
بيدلك حمل السواك على الالة ظاهرا مع احتماله للدلك باصبعه والباء للاستعانة او يغسل فيمكن ارادة الحقيقة
اى الغسل بالماء والباء للمصاحبة وحينئذ يحتمل كون السواك الالة وكونه الفعل ويمكن ارادة المجاز وان يكون تنقية
الفم وتكون تنقية الفم تسمى غسلا على مجاز المشابهة وقال ايضا ان يشوص بيدلك فالاقرب حمله على الاسنان
فيكون من مجاز التعبير بالكل عن البعض او من مجاز الحذف او يغسل وحمل على الحقيقة او المجاز المذكور فيمكن حمله
عن جملة الفم وافهم ان سبب السواك الانتباه من النوم وارادة الصلاة ولا يرد ان السواك مندوب
للصلاة وان لم ينتبه من نوم لثبوته بدليل اخر والكلام فى مقتضى هذا الحديث نعم ان نظر الى لفظ هذه الرواية
مع قطع النظر عن الرواية الاخرى افادت بمجرد الانتباه وسبب نظف الفم ان الانسان اذا نام ارتفعت معدته
وانفتحت وصعد بخارها الى الفم والاسنان فتنتن وغلظ فلذلك تاكد وقضيته انه لا فرق بين النوم فى الليل والنهار
ومال بعضهم للتقييد بالليل لكون الابخرة بالليل تغلظ **حم ق د ن** كلهم فى الطهارة **عن حذيفة**
كان اذا قام من الليل ليصلى افتتح صلاته بركعتين استعجالا لحل عقدة الشيطان وهو وان كان منزها عن عقد
الشيطان على قافيته لكنه فعله تشريعا لامته ذكره الحافظ العراقى وقال ابن عربى حكمته تنبيه القلب لمناجاته من دعا به
اليه ومشاهدته ومراقبته **خفيفتين** بخفة القراة فيهما او لكونه اقتصر على قراة الفاتحة وذلك لينشط بهما لما بعدهما
فيندب ذلك **م** فى الصلاة **عن عائشة** ولم يخرجه البخارى
كان اذا قام الى الصلاة قال الزمخشرى فى قصدها وتوجه اليها وعزم عليها وليس المراد المثول وهكذا قولها اذا قمتم
الى الصلاة انتهى **رفع يديه** حذو منكبيه **مدا** بمختص كقعد القرفصا او مصدر من المعنى كقعدت جلوسا او حالا
من رفع ذكره اليعمرى وهذا الرفع مندوب لا واجب وحكمته الاشارة الى طرح الدنيا والاقبال بكليته على العبادة وقيل
الاستسلام والانقياد ليناسب فعله قوله الله اكبر وقيل استعظام ما دخل فيه وقيل اشارة الى تمام القيام وقيل
الى رفع الحجاب بين العابد والمعبود وقيل ليستقبل بجميع بدنه قال القرطبى وهذا انسبها ونوزع وفيه ندب رفع اليدين
عند التحرم وكذا يندب اذا كبر للركوع واذا رفع راسه لصحة الخبر به كما فى البخارى وغيره **ت عن ابى هريرة** ورواه بنحوه
ابن ماجة بلفظ كان اذا قام الى الصلاة اعتدل قائما ورفع يديه ثم قال الله اكبر وصححه ابن خزيمة وابن حبان
كان اذا قام على المنبر استقبله اصحابه بوجوههم فيندب للخطيب استقبال الناس وهو اجماع وذلك لانه
ابلغ فى الوعظ وادخل فى الادب فان لم يستقبلهم كره واجزاه **عن ثابت** رمز المص لحسنه
كان اذا قام فى الصلاة قبض على شماله بيمينه بان يقبض بكف اليمين كوع اليسرى وبعض الساعد والرسغ
باسطا اصابعها فى عرض المفصل او ناشرا لها صوب الساعد ويضعهما تحت صدره وحكمته ان يكون فوق اشرف
الاعضاء وهو القلب فانه تحت الصدر وقيل لان القلب محل النية والعادة جارية بان من احتفظ على شى
جعل يديه عليه ولهذا يقال فى المبالغة اخذه بكلتا يديه **طب عن وائل بن حجر** رمز لحسنه
كان اذا قام عن جلسة الاستراحة فى الصلاة **اتكا على احدى يديه** كالعاجز بالنون فيندب ذلك لكل مصل
من امام وغيره ولو قويا لانه اعون واشبه بالتواضع وقوله احدى يديه هو ما وقع فى هذا الخبر وفى بعض الاخبار
بيديه بدون احدى وعليه الشافعية فقالوا لا تتادى السنة بوضع احدهما مع وجود الاخرى وسلامتها
طب عنه اى عن وائل المذكور
كان اذا قام من المجلس استغفر الله عشرين مرة ليكون كفارة لما يجرى فى ذلك المجلس من الزيادة والنقصان
فاعلن بالاستغفار اى نطق به جهرا لاسرا ليسمعه القوم فيقتدون به وقد مر ذلك **ابن السنى عن عبد الله الحضرمى**
بفتح الحاء المهملة والراء وسكون المعجمة بينهما
كان اذا قدم عليه الوفد جمع وافد كصحب جمع صاحب يقال وفد الوافد يفد وفدا ووفادة اذا خرج الى ملك لامر
لبس احسن ثيابه وامر عليه اصحابه بذلك لان ذلك يرجح فى عين العدو ويكبته فهو يتضمن اعلاء كلمة الله ونصرة دينه
وغيظ عدوه فلا ينافض ذلك خبر البذاذة من الايمان لان التجمل المنهى عنه ما كان على وجه الفخر والتعاظم وليس
ما هنا من ذلك القبيل **البغوى** فى معجمه **عن جندب** بضم الجيم والدال تفتح وتضم **بن مكيث** بوزن عظيم اخره مثلثة
ابن عمرو بن جراد مدنى له صحبة وقيل هو ابن عبد الله بن مكيث نسبة لجده وقيل انه اخو رافع ولهما صحبة
كان اذا قدم من سفر زاد البخارى فى رواية ضحى بالضم والقصر **بدا بالمسجد** وفى رواية لمسلم كان لا يقدم من سفر الا
نهارا فى الضحى فاذا قدم بدا بالمسجد **فصلى فيه ركعتين** زاد البخارى قبل ان يجلس انتهى وذلك القدوم من السفر كابه
وليستا تحية المسجد واستنبط منه ندب الابتدا بالمسجد عند القدوم قبل بيته وجلوسه للناس عند قدومه ليسلموا عليه
ثم التوجه الى اهله **ثم يثنى بفاطمة** الزهراء **ثم ياتى ازواجه** ظاهر صنيع المص ان ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته
عند مخرجه فقدم من سفر فصلى فى المسجد ركعتين ثم اتى فاطمة فتلقته على باب القبة فجعلت تلثم فاه وعينيه وتبكى
فقال ما يبكيك قالت اراك شعثا نصبا قد اخلولقت ثيابك فقال لها لا تبكى فان الله عز وجل بعث اباك بامر لا يبقى
على وجه الارض بيت مدر ولا حجر ولا وبر ولا شعر الا ادخله الله به عزا او ذلا حتى يبلغ حيث بلغ الليل انتهى **طب ك
عن ابى ثعلبة** قال الهيثمى فيه يزيد بن سنان ابو فروة وهو مقارب الحديث مع ضعف انتهى وبجملة الاولى وهى
الصلاة فى المسجد عند القدوم رواه البخارى فى الصحيح فى نحو عشرين موضعا
كان اذا قدم من سفر تلقى ماض مجهول من التلقى **بصبيان اهل بيته** تمامه عند احمد ومسلم عن ابن جعفر وانه قدم

مرجع من سفر تسوق اليه فجاءني بين يديه ثم جيء باحد ابني فاطمة اما الحسن واما الحسين فاردفه خلفه فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة انتهى وفي رواية للطبراني بسند قال الهيثمي رجاله ثقات وكان اذا قدم من سفر قبل ابنته فاطمة حم م في الفضائل د في الجهاد عن عبد الله بن جعفر

كان اذا قرا من الليل رفع قراءته طورا وخفض طورا قال ابن الاثير الطور الحالة قال والدهر اطوار دهارير الاطوار الحالات المختلفة والتارات واحدها طور وقال ابن جرير فيه انه لا باس في اظهار العمل للناس لمن امن على نفسه خطرات الشيطان والرياء والاعجاب ابن نصر في كتاب الصلاة عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه لكن قال ابن القطان فيه زيادة بن نشيط ولا يعرف حاله ثم ان ظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد من الستة والا لما ابعد النجعة وهو تقصير فقد خرجه ابو داود في صلاة الليل عن ابي هريرة وسكت عليه هو والمنذري فهو صالح ولفظه كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل يرفع طورا ويخفض طورا ورواه ك في مستدركه عن ابي هريرة ايضا ولفظه كان اذا قام من الليل يرفع صوته طورا ويخفض طورا ورواه في مستدركه

كان اذا قرا قوله تعالى اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى قال بلى واذا قرا اليس الله باحكم الحاكمين قال بلى لانه قول بمنزلة السؤال فيحتاج الى الجواب ومن حق الخطاب ان لا يترك المخاطب جوابه فيكون السامع كهيئة الغافل وكمن لا يسمع الا دعاء ونداء من الناعق به صم بكم عمي فهم لا يعقلون فهذه هيئة سنية ومن ثم ندب لمن مر باية رحمة ان يسال الله الرحمة او عذاب ان يتعوذ من النار او بذكر الجنة بان يرغب الى الله فيها او النار ان يستعيذ به منها ك في التفسير هب كلاهما عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه قال ك صحيح واقره الذهبي وهو عجيب ففيه يزيد بن عياض وقد اورده الذهبي في المتروكين وقال النسائي وغيره متروك عن اسمعيل بن امية قال الذهبي ضعيف عن ابي اليسع وقال لا يدرى من هو والسند مضطرب

كان اذا قرا سبح اسم ربك الاعلى اي سورتها قال سبحان ربي الاعلى لما سمعته فيما قبله واخذ من ذلك ان القارئ او السامع كلما مر باية تنزيه ان ينزه الله تعالى او تحميد ان يحمده او تكبير ان يكبره وقس عليه ومن ثم كان بعض السلف يتعلق قلبه باول اية فيقف عندها فيشغله اولها عن ذكر ما بعدها حم دك في الصلاة عن ابن عباس قال ك على شرطهما واقره الذهبي

كان اذا قرب اليه طعام لياكل قال لفظ رواية النسائي كان اذا قرب اليه طعاما يقول بسم الله فاذا فرغ من الاكل قال اللهم انك اطعمت وسقيت واغنيت واقنيت وهديت واجتبيت اللهم فلك الحمد على ما اعطيت وقد تقدم شرح ذلك عن قريب فليراجع حم من طريق عبد الرحمن بن جبير المصري عن رجل من الصحابة قال حدثني رجل خدم النبي ثمان سنين انه كان اذا قرب اليه طعام يقول ذلك مع فضيلة صنيع المؤلف ان هذا مما لم يخرجه احد الكتب الستة وهو ذهول فقد خرجه النسائي باللفظ المزبور عن الرجل المذكور قال ابن حجر في الفتح وسنده صحيح انتهى لكن قال النووي في الاذكار اسناده حسن

كان اذا قفل بالقاف رجع ومنه القافلة من غزو او حج او عمرة يكبر على كل شرف بفتحتين محل عال من الارض ثلاث تكبيرات تقييده بالثلاثة لبيان الواقع لا للاختصاص فليس الذكر لاتي لكل سفر طاعة بل ومباحا بل عده المحقق ابو زرعة للمحرم محتجا بان مرتكب الحرام احوج للذكر من غيره لان الحسنات يذهبن السيئات ونوزع بان الامتعة من الاكثار من الذكر بل النزاع في خصوص هذا بهذه الكيفية قال الطيبي وجه التكبير على الاماكن العالية هو ندب الذكر عند تجدد الاحوال والتقلبات وكان المصطفى يراعي ذلك في الزمان والمكان انتهى وقال الحافظ العراقي مناسبة التكبير على المرتفع ان الاستعلاء محبوب للنفس وفيه ظهور وغلبة فينبغي للمتلبس به ان يذكر عنده ان الله اكبر من كل شيء فيشكر له ذلك ويستمطر منه المزيد ثم يقول لا اله الا الله بالرفع على الخبرية للا وعلى البدلية من الضمير المستتر في الخبر المقدر او من اسم لا باعتبار محله قبل دخولها وحده نصب على الحال اي لا اله منفرد الا هو وحده لا شريك له عقلا ونقلا اما الاول فلان وجود الهين محال كما تقرر في الاصول واما الثاني فلقوله تعالى والهكم اله واحد وذلك يقتضي ان لا شريك له وهو تاكيد لقوله وحده لان المتصف بالوحدانية لا شريك له له الملك بضم الميم السلطان والقدرة واصناف المخلوقات وله الحمد زاد الطبراني في رواية يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير وهي الخ عد بعضهم من العمومات من القران التي لم يطرقها تخصيص وهي كل نفس ذائقة الموت وما من دابة في الارض الا على الله رزقها والله بكل شيء عليم والله على كل شيء قدير ونوزع في الاخيرة بتخصيصها بالممكن وظاهره انه يقول عقب التكبير على المحل المرتفع ويحتمل ان يكمل الذكر مطلقا ثم ياتي بالتسبيح اذا هبط وفي تعقيب التكبير والتهليل اشارة الى انه المتفرد بايجاد كل موجود وانه المعبود في كل مكان ايبون تائبون من التوبة وهي الرجوع عن كل مذموم شرعا الى ما هو محمود شرعا خبر مبتدا محذوف اي نحن راجعون الى الله وليس المراد الاخبار بمحض الرجوع لانه تحصيل الحاصل بل الرجوع في حالة مخصوصة وهي تلبسهم بالعبادة المخصوصة والاتصاف بالاوصاف المذكورة قاله تواضعا او تعليما او اراد امته او استعمل التوبة للاستمرار على الطاعة اي لا يقع منا ذنب عابدون ساجدون لربنا متعلق بساجدون او بسائر الصفات على التنازع وهو معمول لقوله حامدون ايضا صدق الله وعده في ما وعد به من اظهار دينه وكون العاقبة للمتقين ونصر عبده محمدا يوم الخندق وهزم الاحزاب اي الطوائف المتفرقة الذين تجمعوا عليه على باب المدينة او المراد احزاب الكفرة في جميع الايام والمواطن وحده بغير فعل احد من الادميين ولا سبب من جهتهم فانظر الى قوله وهزم الاحزاب وحده ففي ماسبق ذكره وهذا معنى الحقيقة فان العبد خلق لربه والكل منه واليه ولو شاء الله ان يبيد اهل الكفر بلا قتال لفعل

وفيه لا الذي للتفويض الى الله واعتقاد انه مالك الملك وان له الحمد ملكا واستحقاقا وان قدرته تتعلق بكل شيء من الموجودات على ما مر مالك حم ق في الحج دت في الجهاد عن ابن عمر بن الخطاب وزاد في رواية المحاملي في اخره وكل شيء هالك الا وجهه له الحكم واليه ترجعون قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

كان اذا كان الرطب اي زمنه لم يفطر من صومه الا على الرطب واذا لم يكن الرطب لم يفطر الا على التمر لتقويته للنظر الذي اضعفه الصوم ولانه يرق القلب عبد بن حميد عن جابر بن عبد الله

كان اذا كان يوم عيد بالرفع فاعل كان وهي تامة تكتفي بمرفوعها اي اذا وقع يوم عيد خالف الطريق اي رجع في غير طريق الذهاب الى المصلى فيذهب في اطولهما تكثيرا للاجر ويرجع الى اقصرهما لان الذهاب افضل من الرجوع ليشهد له الطريقان او سكانهما من انس وجن او ليسوي بينهما في فضل مروره او التبرك به او لشم ريحه او ليستفتى بها او لاظهار الشعار فيهما او لذكر الله فيهما او ليغيظ بهم الكفار او يرهبهم بكثرة اتباعه او حذرا من كيدهم او ليعم اهلهما بالسرور برؤيته او ليقضي حوائجهم او ليتصدق او يسلم عليهم او ليزور قبور اقاربه او ليصل رحمه او تفاؤلا بتغير الحال للمغفرة او تخفيفا للزحام او لان الملائكة تقف في الطرق او حذرا من العين او لجميع ذلك او لغير ذلك والتفضل المتقدم كما صححه في المجموع لكن قال القاضي عبد الوهاب المالكي هذه المذكورات اكثرها دعاوى فارغة انتهى وفي الصحيحين عن ابن عمر انه كان يخرج في العيد من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرس واذا دخل مكة دخل من الثنية العليا ويخرج من الثنية السفلى خ في صلاة العيد عن جابر ورواه ت عن ابي هريرة

كان اذا كان مقيما اعتكف العشر الاواخر من رمضان واذا سافر اعتكف من العام المقبل عشرين اي العشرين الاوسط والاخير من رمضان عشرا عوضا عما فاته من العام الماضي وعشرا لذلك العام وفيه ان فائت الاعتكاف يقضى اي يشرع قضاؤه حم عن انس بن مالك رمز لحسنه

كان اذا كان في وتر من صلاته لم ينهض الى القيام عن السجدة الثانية حتى يستوي قاعدا افاد ندب جلسة الاستراحة وهي قعدة خفيفة بعد سجدته الثانية في كل ركعة يقوم عنها دت عن مالك بن الحويرث

كان اذا كان صائما امر رجلا فاوفى اي اشرف على شيء عال يقال اوفى على الشيء اشرف عليه فاذا قال قد غابت الشمس افطر لفظ رواية الطبراني امر رجلا يقوم على نشز من الارض فاذا قال قد وجبت الشمس افطر ك في الصوم عن سهل بن سعد الساعدي طب في الصوم عن ابي الدرداء قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال الهيثمي فيه عند الطبراني الواقدي وهو ضعيف

كان اذا كان راكعا او ساجدا قال سبحانك زاد في رواية ربنا وبحمدك اي وبحمدك سبحتك استغفرك واتوب اليك وورد تكريرها ثلاثا او اكثر طب عن ابن مسعود رمز لحسنه

كان اذا كان قبل التروية بيوم وهو سابع الحجة ويوم التروية الثامن خطب الناس بعد صلاة الظهر والجمعة خطبة فردة عند باب الكعبة فاخبرهم بمناسكهم الواجبة وغيرها وبترتيبها فيندب ذلك للامام او نائبه في الحج وليس ان يقول ان كان عالما هل من سائل ك هق عن ابن عمر بن الخطاب قال ك تفرد به ابو قرة الزبيدي عن موسى وهو صحيح واقره الذهبي

كان اذا كبر للصلاة اي للاحرام بها نشر اصابعه اي بسطها وفرقها مستقبلا بها القبلة الى فروع اذنيه وبهذا اخذ الشافعي فقال يسن تفريقها تفريقا وسطا وذهب بعضهم الى عدم ندب التفريق وزعم ان معنى الحديث انه كان يمد اصابعه ولا يطويها فيكون خبرا نشر بمعنى مد قال ابن القيم ولم ينقل عنه انه قال شيئا قبل التكبير ولا تلفظ بالنية قط في خبر صحيح ولا ضعيف ولا استحبه احد من صحبه انتهى لكن مذهب الشافعي انه يسن النطق بالمنوي قبيل التكبير ليعين القلب ت ك عن ابي هريرة

كان اذا كربه امر اي شق عليه واهمه شانه قال يا حي يا قيوم برحمتك استغيث في تاثير هذا الدعاء في دفع الهم والغم مناسبة بديعة فان صفة الحيوة متضمنة لجميع صفات الكمال مستلزمة لها وصفة القيومية متضمنة لجميع صفات الافعال ولهذا قيل ان اسمه الاعظم هو الحي القيوم والحياة التامة تضاد جميع الالام والاوجاع الجسمانية والروحانية ولهذا لما كملت حياة اهل الجنة لم يلحقهم هم ولا غم ونقصان الحياة يضر بالافعال ويناف القيومية فكمال القيومية بكمال الحيوة والحي المطلق التام والحياة لا يفوته صفة كمال البتة والقيوم لا يتعذر عليه فعل ممكن البتة فالتوصل بصفة الحيوة والقيومية له تاثير في ازالة ما يضاد الحيوة ويضر الافعال فناسب ان ان لاسم الحي القيوم تاثير خاصا في كشف الكرب واجابة الرب ت عن انس بن مالك

كان اذا اكرم شيئا روي ذلك في وجهه لان وجهه كالشمس والقمر فاذا اكره شيئا كسا وجهه ظل كالغيم على النيرين فكان لغاية حيائه لا يصرح بكراهته بل انما يعرف في وجهه طس عن انس بن مالك قال الهيثمي رواه باسنادين رجال احدهما رجال الصحيح واصله في الصحيحين من حديث ابي سعيد

كان اذا لبس قميصا بدا بميامنه اي اخرج اليد اليمنى من القميص ذكره الهروي كالبيضاوي وقال الطيبي قوله بميامنه اي بجانب يمين القميص وقال الزين العراقي الميامن جمع ميمنة كمرحمة ومراحم والمراد بها هنا جهة اليمين فيندب البداءة في اللبس باليمين كما يندب البداءة في النزع باليسار في الخبر لابي داود عن ابن عمر كان اذا لبس شيئا من الثياب بدا بالايمن فاذا نزع بدا بالايسر وله من حديث انس كان اذا ارتدى او ترجل بدا بيمينه واذا خلع بدا بيساره قال الزين العراقي وسندهما ضعيف تنبيه قال ابن العربي في السراج لم ار للقميص ذكرا صحيحا الا في اية اذهبوا بقميصي هذا وقصة ابن ابي ورده ابن حجر بانه ثابت في عدة احاديث كرجاني السنن والشمائل ت في اللباس عن ابي هريرة قال العراقي رجاله رجال الصحيح ورواه عنه ايضا النسائي في الزينة

فما اوهمه تصرف المص من ان الترمذي تفرد به عن الستة غير جيد
كان اذا لقيه احد من اصحابه فقام قام معه فلم ينصرف حتى يكون الرجل هو الذي ينصرف عنه واذا لقيه احد
من اصحابه فتناول يده ناوله اياها فلم ينزع يده منه حتى يكون الرجل هو الذي ينزع يده منه زاد ابن المبارك في رواية
عن انس ولا يصرف وجهه عن وجهه حتى يكون الرجل هو الذي يصرفه واذا لقي احدا من اصحابه فتناول اذنه ناوله اياها
ثم لم ينزعها عنه حتى يكون الرجل هو الذي ينزعها عنه الظاهر ان المراد بمناولة الاذن ان يريد احد من الصحابة
ان يسر اليه حديثا فيقرب فمه من اذنه ليسر اليه فكان لا ينحي اذنه عن فمه حتى يفرغ الرجل حديثه على الوجه الاكمل وهذا
من اعظم الادلة على محاسن اخلاقه وكماله صلى الله عليه وسلم كيف وهو سيد المتواضعين وهو القائل خالق الناس
بخلق حسن ابن سعد في الطبقات عن انس وفي ابي داود بعضه
كان اذا لقيه الرجل من اصحابه مسحه اي مسح يده بيده يعني صافحه ودعا له تمسك مالك بهذا وما اشبهه على كراهة
معانقة القادم وتقبيل يده وقد ناظر ابن عيينة مالكا واحتج عليه سفيان بان المصطفى لما قدم جعفر من الحبشة خرج اليه
فعانقه فقال مالك ذلك خاص بالنبي فقال سفيان ما يخصه يعمنا كذا في المطامح ن عن حذيفة بن اليمان وفي ابي داود
والبيهقي كان اذا لقي احدا من اصحابه بدا بالمصافحة ثم اخذ بيده فشابكه ثم شد قبضته
كان اذا لقي اصحابه لم يصافحهم حتى يسلم عليهم تاديبا لهم وتعليما لمعالم الديانة ورسوم الشريعة وحثا
على لزوم ما خصت به هذه الامة من هذه التحية العظمى التي هي تحية اهل الجنة في الجنة طب عن جندب بن عبد الله
رمز المص لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ الهيثمي فيه من لم اعرفهم
كان اذا لم يحفظ اسم الرجل اي الذي يريد نداءه وخطابه باسمه قال يا ابن عبد الله وهو عبد الله بن عبد الله بلا مرية
ابن السني عن جارية الانصاري هو في الصحابة عدة فكان ينبغي تمييزه ورواه عنه ايضا الطبراني باللفظ المزبور
قال الهيثمي وفيه ايوب الاتماطي او ايوب الانصاري ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات
كان اذا مر باية خوف تعوذ واذا مر باية رحمة سال الله الرحمة والجنة واذا مر باية فيها تنزيه لله سبح اي قال
سبحان ربي الاعلى كما في الرواية السابقة قال الحليمي فينبغي للمومنين سواه ان يكونوا كذلك بل هم اولى به منه اذ
كان الله غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وهم من امرهم على خطر حم م ع عن حذيفة بن اليمان
كان اذا مر باية فيها ذكر النار قال ويل لاهل النار اعوذ بالله من النار فيسن ذلك لكل قارئ اقتداء به قال المظهر
ونحو هذه الاشياء وشبهها يجوز في الصلاة وغيرها عند الشافعي وعند الحنفية والمالكية لا يجوز الا في غير صلاة
قالوا لو كان في الصلاة لبينه الراوي ولنقله عدد من الصحابة مع شدة حرصهم على الاخذ منه والتبليغ فاذا زعم
احد انه في الصلاة حملناه على التطوع واجاب الشافعية بان الاصل العموم وعلى المخالف دليل الخصوص وبان
من يتعاناه هذا يكون حاضر القلب متخشعا خائفا راجيا يظهر انقطاعه بين يدي مولاه والصلاة مظنة ذلك والقصر
على النفل تحكم وقال ابن حجر اقصى ما تمسك به المانع حديث ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس وهو
محمول على ما عدا الدعاء جمعا بين الاخبار ابن قانع في معجمه عن ابي ليلى بفتح اللامين الانصاري والد عبد الرحمن صحابي
اسمه بلال او غيره كما مر رمز لحسنه
كان اذا مر بالمقابر اي مقابر المسلمين قال السلام عليكم اهل الديار بحذف حرف النداء سمى موضع القبور دارا تشبيها
لهم بدار الاحياء لاجتماع الموتى فيها من المومنين والمومنات والمسلمين والمسلمات والصالحين والصالحات
وانا ان شاء الله بكم لاحقون اي لاحقون بكم في الوفاة على الايمان وقيل الاستثناء للتبرك والتفويض قال الخطابي
فيه ان السلام على الموتى كهو على الاحياء خلاف ما كانت الجاهلية عليه ابن السني عن ابي هريرة قال ابن حجر في
امالي الاذكار اسناده ضعيف انتهى وقد ورد بمعناه في مسلم فقال كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم
اهل الديار من المومنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون نسال الله لنا ولكم العافية وفي خبر الترمذي
كان اذا مر بقبور المدينة قال السلام عليكم يا اهل القبور يغفر الله لنا ولكم انتم سلفنا ونحن بالاثر
كان اذا مرض احد من اهل بيته وفي رواية لمسلم من اهله نفث عليه اي نفخ نفخا لطيفا بلا ريق بالمعوذات
بكسر الواو وخصهن لانهن جامعات للاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا كما مر تفصيله وفائدة النفل التبرك
بتلك الرطوبة او الهواء المباشر للرقية وفيه ندب الرقية بنحو القران وكره البعض تفل ما يكتب منه او من الاسماء
الحسنى م عن عائشة وتمامه عنده فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت انفث عليه وامسحه بيد نفسه لانها كانت
اعظم بركة من يدي انتهى بنصه
كان اذا مشى لم يلتفت لانه كان يواصل السير ويترك التواني والتوقف ومن يلتفت لا بد له في ذلك من ادنى
وقفة او ليلا يشتغل قلبه عن خلقه وليكون مطلعا على اصحابه واحوالهم فلا يفرط منهم التفاتة احتشاما منه ولا غيرها
من المعفوات الى تلك الحال ك في الادب عن جابر بن عبد الله صححه الحاكم فتعقبه الذهبي عليه بان فيه عبد
الجبار بن عمر تالف انتهى
كان اذا مشى مشى اصحابه امامه وتركوا ظهره للملائكة قال ابو نعيم لان الملائكة يحرسونه من اعدائه انتهى ولا يعارضه
قوله والله يعصمك من الناس لان هذا ان كان قبل نزول الاية فظاهر والا فمن عصمة الله له ان يوكل به جندا
من الملا الاعلى اظهارا لشرفه بينهم ه عن جابر بن عبد الله
كان اذا مشى اسرع قال الزمخشري اراد السرعة المرتفعة عن دبيب المتماوت امتثالا لقوله تعالى واقصد في مشيك
اي اعدل حتى يكون مشيا بين مشيين لا يدب دبيب المتماوتين ولا يثب وثب الشطار حتى يهرول الرجل اي يسرع
في مشيه دون الخبب وراءه فلا يدركه ومع ذلك كان على غاية من الهون والتاني وعدم العجلة وفي الشمائل للترمذي

عن ابي

عن ابي هريرة ما رايت احدا اسرع من مشيته كان الارض تطوى له حتى انا لنجهد انفسنا وانه لغير مكترث وكان يمشي على
هينته ويقطع بالجهد من غير جهد ابن سعد في الطبقات عن يزيد بن مرثد مرسلا هو ابو عثمان الهمداني الصنعاني كما مر
وهو ثقة
كان اذا مشى تقلع اي مشى بقوة كانه يرفع رجليه من الارض رفعا قويا لا كمن يمشي اختيالا على زي النساء فكان يستعمل التثبت
ولا يتبين منه في هذه الحالة استعجال وشدة مبادرة طب عن ابي عنبة بكسر ففتح بضبط المص ورواه ايضا الترمذي
في الشمائل في حديث طويل
كان اذا مشى كانه يتوكا اي لا يتكلم كانه اراد كان فاه فلم ينطق ومنه خبر ابي الزبير كان يتوكى بين الصفا والمروة سعيا
والمراد يسعى سعيا شديدا بدا لك في الادب عن انس بن مالك وقال ك على شرطهما واقره الذهبي
كان اذا نام نفخ من النفخ وهو ارسال الهوى من منبعه بقوة ذكره الحرالي وبين ذلك ان النفخ يعتري بعض
النائمين دون بعض وانه ليس بمذموم ولا مستهجن حم ق عن ابن عباس وفي الحديث قصة طويلة
كان اذا نام من الليل عن تهجده او مرض فمنعه المرض منه صلى بدل ما فاته منه من النهار اي فيه ثنتي عشرة ركعة
اي واذا شفي يصلي بدل تهجد كل ليلة ثنتي عشرة ركعة م عن عائشة
كان اذا نام اي اراد النوم والمراد اضطجع لينام وضع يده اليمنى تحت خده قال في رواية ابي داود وغيره الايمن
وقال اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك زاد في رواية يقول ذلك ثلاثا والظاهر انه كان يقوله بعد ذلك الكافرون
ويجعلها خاتمة الكلام قال النووي في الاسلام ويندب له اذا اراد النوم ان يبسط فراشه مستقبل القبلة وينام على
يمينه كما يضجع الميت في لحده ويعتقد ان النوم مثل الموت والتيقظ مثل البعث وربما قبضت روحه في ليلته فينبغي
للتايب بان ينام على طهر تايبا مستغفرا عازما على ان لا يعود الى معصية عازما على الخير لكل مسلم ان بعثه الله حم ت
ن في يوم وليلة عن البراء بن عازب حم ت في الدعوات عن حذيفة بن اليمان حم ه عن ابن مسعود قال ت حسن صحيح وقال
ابن حجر اسناده صحيح رهو مستند المص في رمزه لتصحيحه
كان اذا نزل منزلا في سفر ليحل استراحة او قيلولة ثم ونحو ذلك لم يرتحل منه حتى يصلي فيه الظهر اي ان اراد الرحيل في وقته
فان كان في وقت فرض غيره فالظاهر انه كان لا يرتحل حتى يصليه خشية من فوته عند الاشتغال بالترحال وما اوهمه
اللفظ من الاختصاص بالظهر غير مراد بدليل ما خرجه الاسماعيلي وابن راهويه انه كان اذا كان في سفر فزالت الشمس
صلى الظهر والعصر جميعا ثم ارتحل وفي رواية للحاكم في الاربعين فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر والعصر
ثم ركب قال العلائي هكذا وجدته بعد التتبع في نسخ كثيرة من الاربعين بزيادة العصر وسند هذه الزيادة
جيد انتهى وخرج البيهقي بسند قال ابن حجر رجاله ثقات كان اذا نزل منزلا في سفر او الجيه اقام فيه حتى يجمع بين
الظهر والعصر ثم يرتحل فاذا لم يتهيا له المنزل مد في السير فسار حتى ينزل فيجمع بين الظهر والعصر حم د ن عن انس
رمز المص لصحته
كان اذا نزل منزلا في سفر او دخل بيته لم يجلس حتى يركع ركعتين فيندب ذلك اقتداء به وقد روى الطبراني ايضا
وابو يعلى عن انس كان اذا نزل منزلا لم يرتحل منه حتى يودعه ركعتين وفيه عثمان بن سعد مختلف فيه طب
عن فضالة بن عبيد سكت المص عليه فلم يرمز اليه فاوهم انه لا باس بسنده وليس كذلك فقد قال الحافظ ابن
حجر في اماليه سنده واه هكذا قال وقال شيخه الزين العراقي في شرح الترمذي فيه الواقدي
كان اذا نزل عليه الوحي ثقل لذلك وتحدر جبينه عرقا بالتحريك ونصبه على التمييز كانه جمان بالضم والتخفيف
اي لؤلؤ لثقل الوحي عليه انا سنلقي عليك قولا ثقيلا وان كان نزوله في البرد لشدة ما يلقى عليه من القران ولضعف
القوى البشرية عن تحمل مثل ذلك الوارد العظيم والوجل من خوف تقصير فيما امر به من قول او فعل وشدة ما ياخذ
به نفسه من جمعه في قلبه وحفظه فيعتريه لذلك حال كحال المحموم وحاصله ان الشدة اما للثقل او للاتقان
حفظه او للابتلاء صبرا او للخوف من التقصير طب عن زيد بن ثابت رمز المص لصحته
كان اذا نزل عليه الوحي صدع فيغلف راسه بالحنا لتخف حرارة راسه كان نور اليقين اذا هاج اشتعل في القلب
بورود الوحي فليطفئ حرارته بذلك ابن السني وابو نعيم كلاهما في كتاب الطب النبوي عن ابي هريرة قال الحافظ
العراقي قد اختلف في اسناده على الاحوص بن حكيم
كان اذا نزل به هم او غم قال يا حي يا قيوم برحمتك استغيث استعين واستنصر فيقال اغاثه الله اعانه ونصره
واغاثه الله برحمته كشف شدته وقد سمعت توجيهه عما قريب فراجعه ك في الدعاء عن وضاح عن النضر بن اسمعيل
البجلي عن عبد الرحمن بن اسحاق عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابن مسعود قال ك صحيح ورده الذهبي
بان عبد الرحمن لم يسمع من ابيه وعبد الرحمن ومن بعده ليسوا بحجة انتهى
كان اذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلي فيه ركعتين اي غير الفرض هق عن انس بن مالك قال الحافظ ابن حجر حديث
صحيح السند معلول المتن خرجه ابو داود والنسائي وابن خزيمة بلفظ الظهر بدل ركعتين فظهر ان في رواية الاول
وهما او سقوطا والتقدير حتى يصلي الظهر ركعتين وقد جاء صريحا في الصحيحين
كان اذا نظر وجهه في المراة المعروفة قال الحمد لله الذي سوى خلقي بفتح فسكون فعدله وكرم صورة وجهي فحسنها
وجعلني من المسلمين ليقوم بواجب شكر ربه تقدس وهذا كان ابن عمر يكثر النظر في المراة فقيل له فقال
انظر فما كان في وجهي زين فهو في وجه غيري شين احمد الله عليه فيندب النظر في المراة وتحميد على حسن الخلق والخلق
لانهما نعمتان يجب الشكر عليهما ابن السني في اليوم والليلة عن انس بن مالك ورواه عنه ايضا الطبراني في
الاوسط قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف ورواه عنه البيهقي في الشعب وفيه هاشم بن عيسى الحمصي اورده

الذهبي في الضعفاء وقال لا يعرف

كان اذا نظر في المرآة قال الحمد لله الذي حسن بالتشديد بدا فعل **خلقي** بسكون اللام **وخلقي** بضمها **وزان مني ما شان من غيري** قال الطيبي فيه معنى قوله بعثت لاتمم محاسن الاخلاق فجعل النقصان سببا قال المتنبي
ولم ار في عيوب الناس شيا كنقص القادرين على التمام
ونحو على حد الحمد حمد داود وسليمن ولقد اتينا داود وسليمن علما وقالا الحمد لله الذي فضلنا على كثير من عباده المومنين **واذا اكتحل جعل في عين اثنتين** اي في كل واحدة اثنتين **وواحدة بينهما** اي في هذه او في هذه ليحصل الايتار المحبوب واكمل من ذلك ما ورد عنه ايضا في عدة احاديث اصح منها انه كان يكتحل في كل عين ثلاثا لكن السنة تحصل بكل **وكان اذا لبس نعليه بدا باليمين** اي بانعال الرجل اليمنى **واذا خلع خلع اليسرى** اي بدا بخلعها **وكان اذا دخل المسجد ادخل رجله اليمنى وكان يحب التيامن في كل شي اخذا وعطا** كما مر بيانه غير مرة **ع طس عن ابن عباس** قال الهيثمي فيه عمر بن الحصين العقيلي وهو متروك وتبعه لذلك شيخه الحافظ الزين العراقي فقال فيه عمرو بن الحصين احد المتروكين

كان اذا نظر الى البيت اي الكعبة **قال اللهم زد بيتك هذا** اضافه اليه لمزيد التشريف وأتى باسم الاشارة تعظيما **تشريفا وتعظيما وتكريما وبرا ومهابة** اجلالا وعظمة **طب** من حديث عمر بن يحيى الايلي عن عاصم بن سليمن عن زيد بن اسلم **عن حذيفة بن اسيد** بفتح المهملة الغفاري وقال تفرد به عمر بن يحيى قال ابن حجر وفيه مقال وشيخه عاصم الاحول انتهى ابن سليمان وهو الكوزي متهم بالكذب ونسب للوضع ووهم من ظنه عاصم الاحول انتهى وقال الهيثمي فيه عاصم بن سليمان الكوزي وهو متروك

كان اذا نظر الى الهلال اي وقع بصره عليه والهلال كما في التهذيب اسم للقمر لليلتين من اول الشهر ثم هو قمر لكن في الصحاح لم يسم لثلاث ليال من اول الشهر **قال اللهم اجعله هلال يمن** اي بركة **ورشد** اي صلاح **امنت بالذي خلقك فعدلك تبارك الله احسن الخالقين** ظاهر مخاطبته له انه ليس بجماد بل حي دارك يعقل وبهم قال حجة الاسلام وليس في احكام الشريعة ما يدفعه ولا يثبته فلا ضرر علينا في اثباته **ابن السني عن انس**

كان اذا هاجت ريح وفي رواية الريح معرفا **استقبلها بوجهه وجثى على ركبتيه** اي قعد عليها وعطف ساقيه الى تحته وهو قعود المستوفز الخايف المحتاج الى النهوض سريعا وهو قعود الصغير بين يدي الكبير وفيه نوع ادب كانه لما هبت الريح واراد ان يخاطب ربه بالدعا قعد قعود المتواضع لربه الخايف من عذابه **ومد يديه** للدعا **وقال اللهم اني اسئلك من خير هذه الريح وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت به اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا** لان الريح من الهوا والهوا احد العناصر الاربع التي بها قوام الحيوان والنبات حتى لو فرض عدم الهوا دقيقة لم يعش حيوان ولم ينبت نبات والريح اضطراب الهوا وتموجه في الجو فيصادف الاجسام فيحللها فيوصل الى دواخلها من لطايفه ما يقومها لحاجته اليه فاذا كانت الريح واحدة جات من جهة واحدة وصدمت جسم الحيوان والنبات من جانب واحد فتوثر فيه اثرا اكثر من حاجته فتضره ويتضرر الجانب المقابل لعكس مهبها بفوته حظه من الهوا فيكون داعيا الى فساده بخلاف ما لو كانت رياحا تعم جوانب الجسم فياخذ كل جانب حظه فيحدث الاعتدال وقال الزمخشري العرب تقول لا تلقح السحاب الا من رياح فالمعنى اجعلها لقاحا ولا تجعلها عذابا تنبيه استشكل ابن العربي خوفه ان يعذبوا وهو فيهم مع قوله وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم ثم اجاب بان الاية نزلت بعد القصة واعترضه ابن حجر بان اية الانفال كانت في المشركين من اهل بدر ولفظ كان في الخبر يشعر بالمواظبة على ذلك ثم اجاب بان في الاية احتمال التخصيص بالمذكورين او بوقت دون وقت او بان مقام الخوف يقتضي عدم امن المكر او خشي على من ليس فيهم ان يقع بهم العذاب فالمومن شفقته عليه والكافر يود اسلامه وهو مبعوث رحمة للعالمين وفي الحديث الحث على الاستعداد بالمراقبة لله والالتجاء اليه عند اختلاف الاحوال وحدوث ما يخاف بسببه تنبيه اخر قال ابن المنير هذا الحديث مخصوص بغير الصبا من جميع انواع الريح لقوله في الحديث الاتي نصرت بالصبا ويحتمل ابقا هذا الحديث على عمومه ويكون نصرها له متاخرا عن ذلك او ان نصرها له بسبب اهلاك اعدايه فيخشى من هبوبها ان تهلك احدا من عصاة المومنين وهو كان بهم رؤفا رحيما وايضا والصبا يولف السحاب ويجمعه والمطر غالبا يقع حينيذ وقد جا في خبر انه كان اذا امطرت سري عنه وذلك يقتضي ان يكون الصبا مما يقع التخوف عند هبوبها فيعكر ذلك على التخصيص المذكور **طب** وكذا البيهقي في سننه **عن ابن عباس** رمز لحسنه وليس كما ادعى فقد قال الحافظ الهيثمي فيه حسين بن قيس الملقب حنش وهو متروك وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى ورواه ابن عدي في الكامل من هذا الوجه واعله بحسين المذكور ونقل تضعيفه عن احمد والنساي ومن ضعفه هذان الامامان لا يحتج بحديثه ثم رايت الحافظ في الفتح عزاه لابي يعلى وحده عن انس رفعه وقال اسناده صحيح انتهى فكان ينبغي للمولف عدم اهماله

كان اذا واقع بعض اهله اي جامع بعض حلايله **فكسل ان يقوم** اي ليغتسل او ليتوضا **ضرب بيده على الحايط فتيمم** فيه انه يندب للجنب اذا لم يرد الوضوء ان يتيمم ولم ار من قال به من المجتهدين ومذهب الشافعية انه يسن الوضوء لارادة جماع ثان او اكل او شرب او نوم فان عجز عنه فبطريقه تيمم **طس عن عايشة** قال الهيثمي فيه بقية بن الوليد مدلس

كان اذا وضع الميت في لحده قال بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله

كان

كان اذا وجد الرجل راقدا على وجهه اي نايما عليه يقال رقد رقودا نام ليلا كان او نهارا وخصه بعضهم بالليل والاول اصح والظاهر ان الرجل وصف طردي وان المراد الانسان ولو انثى اذ هي احق بالستر **ليس على عجزه شي** يستره من نحو ثوب **ركضه** بالتحريك ضربه **برجله** ليقوم **وقال هي ابغض الرقدة الى الله** ومن ثم قيل انها نوم الشياطين والعجز بفتح العين وضم الجيم وسكونها والافصح كرجل وهو من كل شي موخره **حم عن الشريد** بن سويد رمز المصنف لحسنه وهو تقصير او قصور فقد قال الحافظ الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى فكان حقه ان يرمز لصحته

كان اذا ودع رجلا اخذ بيده فلا يدعها اي يتركها **حتى يكون الرجل هو الذي يدع يده** باختياره **ويقول** مودعا له **استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك** اي اكل ذلك منك الى الله وابرا من حفظه واتخلى من حرسه واتوكل عليه فانه سبحانه وتعالى اذا استودع شيا حفظه ومن توكل عليه كفاه ولا قوة الا بالله قال جدي شيخ الاسلام الشرف المناوي رحمه الله في اماليه والامانة هنا ما يخلفه الانسان في البلد التي سافر منها **حم ت ك** في الحج كلهم **عن ابن عمر** بن الخطاب قال ك على شرطهما واقره الذهبي ورواه عنه ايضا الضيا في المختارة **ن ه** في الدعوات وساقه من طريق الترمذي خاصة

كان اذا وضع الميت في لحده قال بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله قال الشافعية فيسن لمن يدخل الميت القبر ان يقول ذلك لثبوته عن المصطفى نقلا كما هنا وقولا كما سبق في حرف الدال **د ت ه عن ابن عمر** بن الخطاب رمز لحسنه وكذا رواه عنه النساي وكانه اغفله ذهولا فقد قال الحافظ ابن حجر رواه ابو داود وبقية اصحاب السنن وابن حبان والحاكم انتهى

كان ارحم الناس بالصبيان والعيال قال النووي وهذا هو المشهور وروي بالعباد وكل منهما صحيح وواقع والعيال اهل البيت ومن يمونه الانسان **ابن عساكر** في تاريخه **عن انس** قال الزين العراقي ورويناه في فوايد ابي الدحداح عن علي كان ارحم الناس بالناس

كان اكثر ايمانه بفتح الهمزة جمع يمين **لا ومصرف القلوب** وفي رواية البخاري لا ومقلب القلوب اي لا افعل واقول وحق مقلب القلوب وفي نسبة تقلب القلوب او تصريفها اشعار بانه يتولى قلوب عباده ولا يكلها الى احد من خلقه وقال الطيبي لا نفي للكلام السابق ومصرف القلوب انشا قسم وفيه ان اعمال القلب من الادوات والدواعي وساير الاعراض بخلق الله وجواز تسمية الله بما ثبت من صفاته على الوجه اللايق وجواز الحلف بغير تحليف قال النووي بل يندب اذا كان لمصلحة كتاكيد امر مهم ونفي المجاز عنه وفي الحلف بهذه اليمين زيادة تاكيد لان الانسان اذا استحضر ان قلبه وهو اعز الاشياء عليه بيد الله يقلبه كيف يشا غلب عليه الخوف فارتدع عن الحلف على ما لا يتحققه **ه عن ابن عمر** رمز المصنف لحسنه

كان اكثر دعايه يا مقلب القلوب المراد تقليب اعراضها واحوالها لا ذواتها **ثبت قلبي على دينك** بكسر الدال قال البيضاوي اشارة الى شمول ذلك للعباد حتى الانبيا ودفع توهم انهم يستثنون من ذلك وقال الطيبي اضافة القلب الى نفسه تعريضا باصحابه لانه مامون العاقبة فلا يخاف على نفسه لاستقامتها لقوله تعالى انك لمن المرسلين على صراط مستقيم وفيه ان اعراض القلوب من ارادة وغيرها تقع بخلق الله وجواز تسمية الله بما ثبت في الحديث وان لم يتواتر وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت **فقيل له في ذلك قال انه ليس ادمي الا وقلبه بين اصبعين من اصابع الله يقلبه الله كيف يشا** واتى هنا باسم الذات دون الرحمن المعبر به في الحديث المار لان المقام هنا مقام هيبة واجلال اذ الالهية مقتضية له لان يخص كل واحد بما يخصه به من ايمان وطاعة وكفر وعصيان **فمن شاء اقام ومن شاء ازاغ** تمامه عند احمد فنسال الله ان لا يزيغ قلوبنا بعد اذ هدانا ونسال الله ان يهب لنا من لدنه رحمة انه هو الوهاب انتهى قال الغزالي انما كان ذلك اكثر دعايه لاطلاعه على عظيم صنع الله في عجايب القلب وتقلبه فانه هدف يصاب على الدوام من كل جانب فاذا اصابه شي وتاثر اصابه من جانب اخر ما يضاده فيتغير وصفه وعجيب صنع الله في تقلبه لا يهتدي اليه الا المراقبون بقلوبهم والمراعون لاحوالهم مع الله تعالى وقال ابن عربي تقليب الله القلوب هو ما خلق فيها الهم بالحسن والهم بالسو فلما كان الانسان يحس بترادف الخواطر المتعارضة عليه في قلبه الذي هو عبارة عن تقليب الحق وهذا لا يقدر الانسان على دفعه كان ذلك اكثر دعايه يشير الى سرعة التقليب من الايمان الى الكفر وما تحتهما فالهمها فجورها وتقواها وهذا قاله للتشريع والتعليم **ت عن ام سلمة** رمز المصنف لحسنه لكن قال الهيثمي فيه شهر بن حوشب وفيه عندهم ضعيف

كان اكثر دعايه يوم عرفة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شي قدير قال ابن الكمال اليد مجاز عن القوة المتصرفة وخص الخير بالذكر لمقام النسبة اليه تقدس مع كون الكل بيده لا يوجد الشر الا هو لانه ليس شرا بالنسبة اليه تعالى وقال الزمخشري سمي التهليل والتحميد دعا لكونه بمنزلته في استيجاب صنع الله تعالى وانعامه **حم عن ابن عمرو** بن العاص قال الهيثمي رجاله موثقون انتهى ومن ثم رمز المصنف لحسنه لكن نقل في الاذكار عن الترمذي انه ضعفه قال الحافظ ابن حجر وفيه محمد بن ابي حميد ابو ابراهيم الانصاري المدني غير قوي عندهم

كان اكثر ما يصوم الاثنين والخميس فصومهما سنة موكدة **فقيل له** اي فقال له بعض اصحابه لم تخصهما باكثر الصوم **فقال الاعمال تعرض** على الله تعالى هذا لفظ رواية الترمذي وعند النساي على رب العالمين **كل اثنين وخميس فيغفر لكل مسلم الا المهاجرين** اي المسلمين المتقاطعين **فيقول** الله تعالى **اخرهما** حتى يصطلحا وفي معناه خبر تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيا الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحنا فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا وفي خبر اخر اتركوا هذين حتى يفيا قال الطيبي لا بد هنا

من تقدير من يخاطب بقوله احزروا واتركوا وانظروا ودعوا حم عن ابي هريرة

كان اكثر صومه من الشهر السبت سمي به لانقطاع خلق العالم فيه والسبت القطع والاحد سمي به لانه اول ايام الاسبوع عند جمع ابتدى فيه خلق العالم كانه تعالى لما علم ان الناس سواهما قبل اللهم اعزلهما ايضا فاجلب بذلك انتهى وما قدرته اولا اوضح وفيه رد على الحليمي في قوله لتعتاد صومهما مكروه ولذلك حكموا بشذوذه وتسميتهم بذلك يقتضي ان اول الاسبوع الاحد وهو ما نقله ابن عطية عن الاكثر لكن ناقضه السهيلي فنقل عن العلماء الا ابن جرير ان اوله السبت ويقول هما يوما عيد المشركين فاحب ان اخالفهم سمى اليهود والنصارى مشركين والمشرك هو عابد الوثن اما لان النصارى يقولون المسيح ابن الله واليهود عزير ابن الله واما انه سمى كل من يخالف دين الاسلام مشركا على التغليب وفيه انه لا يكره افراد السبت مع الاحد بالصوم والمكروه انما هو افراد السبت لان اليهود تعظمه او الاحد لان النصارى تعظمه ففيه تشبه بهم بخلاف ما لو جمعهما اذ لم يقل احد منهم بتعظيم المجموع قال بعضهم ولا نظير لهذا في انه اذا ضم مكروه لمكروه اخر تزول الكراهة حم ك طب في الصوم هق كلهم عن ام سلمة وسببه ان كريبا اخبر ان ابن عباس وناسا من الصحابة بعثوه الى ام سلمة يسالها عن اي الايام كان اكثرها صياما فقالت يوم السبت والاحد فاخبرهم فقاموا اليها باجمعهم فقالت صدق ثم ذكرته قال الذهبي منكر ورواته ثقات

كان اكثر دعوة يدعو بها ربنا اتنا في الدنيا حالة حسنة لنتوصل الى الاخرة على ما يرضيك قال الحرالي وهي الكفاف من مطعم ومشرب وملبس وماوى وزوجة لا سرف فيها وفي الاخرة حسنة اي من رحمتك التي تدخلنا بها جنتك وقنا عذاب النار بعفوك وغفرانك قال الطيبي انما كان يكثر من هذا الدعاء لانه من الجوامع التي تحوز جميع الخيرات الدنيوية والاخروية وبيان ذلك انه كرر الحسنة ونكرها تنويعا وقد تقرر في علم المعاني ان النكرة اذا اعيدت كانت الثانية غير الاولى فالمطلوب في الاول الحسنات الدنيوية من الاستعانة والتوفيق والوسائل التي بها اكتساب الطاعات والمبرات بحيث تكون مقبولة عند الله وفي الثانية ما يترتب من الثواب والرضوان في العقبى وقوله وقنا عذاب النار تتميم اي ان صدر منا ما يوجبها من التقصير والعصيان فاعف عنا وقنا عذاب النار فحق لذلك ان يكثر من هذا الدعاء حم ق د من حديث قتادة عن انس بن مالك قال ابن صهيب سال قتادة انسا اي دعوة كان يدعو بها النبي اكثر فذكره قال وكان انس اذا اراد ان يدعو بدعاء دعا بها

كان ابوابه تقرع بالاظافير اي يطرق باطراف اظافير الاصابع طرقا خفيفا بحيث لا يزعج تادبا معه ومهابة له قاله الزمخشري ومن هذا وامثاله تقتطف ثمرة الالباب وتقتبس محاسن الاداب كما حكي عن ابي عبيد ومكانه من العلم والزهد وثقة الرواية ما لا يخفى انه قال ما دققت بابا على عالم قط حتى يخرج وقت خروجه انتهى ثم هذا التقرير هو اللائق المناسب وقول السهيلي سبب قرعهم بابه بالاظافير انه لم يكن فيه حلق ولذلك فعلوه رده ابن حجر بانهم انما فعلوه توقيرا واجلالا لا لما ذكر ان العلماء لا ينبغي ان يطرق بابهم عند الاستيذان عليهم الا طرقا خفيفا بالاظفار ثم بالاصابع ثم بالحلقة قليلا قليلا نعم ان بعد موضعه عن الباب بحيث لا يسمع صوت قرعه بنحو ظفر قرع بما فوقه بقدر الحاجة كما بحثه الحافظ ابن حجر وتلاه الشريف السمهودي قال ابن العربي وفي حديث البخاري في قصة جابر مشروعية دق الباب لكن قال بعض الصوفية اياك ودق الباب على فقير فانه كضربه بالسيف كما يعرف ذلك ارباب الجمعية بقلوبهم على حضرة الله وقال بعضهم اياك ودق الباب فربما كان في حال فاهو يمنعه من لقاء الناس مطلقا الحاكم في كتاب الكنى والالقاب عن انس ورواه ايضا البخاري في تاريخه ورواه ابو نعيم عن المطلب بن يزيد عن عمير بن سويد عن انس قال في الميزان عن ابن حبان عمير لا يجوز ان يحتج به وقال في موضع اخر رواه ابو نعيم عن حميد بن الربيع وهو ذو مناكير انتهى ورواه ايضا باللفظ المزبور البزار قال الهيثمي وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف ورواه البيهقي في الشعب ايضا عن انس بلفظ ان ابوابه كانت تقرع بالاظافير

كان تنام عيناه ولا ينام قلبه ليعي الوحي الذي ياتيه في نومه ورؤيا الانبياء وحي ولا يشكل بقصة النوم في الوادي لان القلب انما يدرك الحسيات المتعلقة به كحدث والم لا ما يتعلق بالعين ولان قلبه كان مستغرقا اذ ذاك بالوحي واما الجواب بانه كان له حالان حال ينام فيها قلبه وحالة لا فضعفه النووي ك في التفسير عن يعقوب ابن محمد الزهري عن عبد العزيز بن محمد عن شريك عن انس بن مالك قال الحاكم على شرطهما ورده الذهبي بان يعقوب ضعيف ولم يرو له م انتهى

كان خاتمه بفتح التاء وكسرها سمي خاتما لانه يختم به ثم يتوسع فيه فاطلق على الحلي المعروف وان لم يكن معدا للختم به ذكره ابن العراقي من ورق بكسر الراء فضة وكان فصه حبشيا اي من جزع او عقيق لان معدنهما الحبشة او نوعا اخر ينسب اليها وفي المفردات نوع من زبرجد ببلاد الحبش لونه الى الخضرة ينقي العين ويجلو البصر م عن انس ابن مالك وفيه عنه من طريق اخر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتما من فضة في يمينه فيه فص حبشي كان يجعل فصه مما يلي كفه

كان خاتمه من فضة فصه منه اي فصه من بعضه لا انه منفصل عنه مجاور له فمن تبعيضية والضمير للخاتم وهذا بدل من خاتمه وكان هذا الخاتم بيده ثم الصديق ثم عمر ثم عثمان حتى وقع منه او من معيقيب في بئر اريس خ في اللباس عن انس بن مالك

كان خلقه بالضم قال الراغب هو والمفتوح الخاء بمعنى واحد لكن خص المفتوح بالهيئات والصور المبصرة والمضموم بالسجايا والقوى المدركة بالبصيرة ثم قيل المضموم عزيزي القران اي ما دل عليه القران من اوامره ونواهيه ووعده ووعيده الى غير ذلك وقال القاضي اي خلقه كان جميع ما حصل في القران فان كلما استحسنه واثنى عليه

ودعى اليه فقد تحلى به وكلما استهجنه ونهى عنه تجنبه وتخلى عنه فكان القران بيان خلقه انتهى وقال في الديباج معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتادب بادابه والاعتبار بامثاله وتدبره وحسن تلاوته وقال السهروردي في عوارفه فيه رمز غامض وايماء خفي الى الاخلاق الربانية فاحتشم الراوي الحضرة الالهية ان يقول كان متخلقا باخلاق الله تعالى فعبر الراوي عن المعنى بقوله كان خلقه القران استحياء من سبحات الجلال وسترا للحال بلطف المقال وذا من وفور العقل وكمال الادب وبذلك عرف ان كمالات خلقه لا تتناهى كما ان معاني القران لا تتناهى وان التعرض لحصر جزئياتها غير مقدور للبشر ثم ما انطوى عليه من جميل الاخلاق لم يكن باكتساب ورياضة وانما كان في اصل خلقته بالجود الالهي والامداد الرحماني الذي لم تزل تشرق انواره في قلبه الى ان وصل لاعظم غاية واتم نهاية حم م د عن عائشة ووهم الحاكم حيث استدركه

كان رحيما بالعباد اي رقيق القلب متفضلا محسنا رفيقا وفي صحيح مسلم وابي داود كان رحيما رفيقا ولفظه عن عمران ابن حصين كانت ثقيف حلف بني عقيل فاسرت ثقيف رجلين من الصحابة واسر الصحب رجلا من بني عقيل فاصابوا معه العضباء ناقة رسول الله فاتى عليه وهو في الوثاق فقال يا محمد فاتاه فقال ما شانك فقال بما اخذتني فقال بجريرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه يا محمد وكان رسول الله رحيما رفيقا فرجع اليه فقال ما شانك قال اني مسلم قال لو قلتها وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح وفي الصحيحين عن مالك بن الحويرث قال اتينا رسول الله فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رفيقا فظن انا قد اشتقنا الى اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم وليؤذن لكم احدكم ثم ليؤمكم اكبركم الطيالسي ابو داود في مسنده عن انس رمز المصنف لصحته

كان رايته تسمى العقاب كما ذكره ابن القيم وكانت سوداء اي غالب لونها اسود بحيث ترى من بعيد سوداء لا ان لونها اسود خالص ذكره القاضي ثم الطيبي قال ابن حجر ويجمع بينهما باختلاف الاوقات لكن في سنن ابي داود انها صفراء وفي العلل للترمذي عن البراء كانت سوداء مربعة من نمرة ولواؤه ابيض قال ابن القيم وربما جعل فيه السواد والراية العلم الكبير واللواء العلم الصغير فالراية هي التي يتولاها صاحب الحرب ويقاتل عليها واليها تميل المقاتلة واللواء علامة كبكبة الامير تدور معه حيث دار ذكره جمع وقال ابن العربي اللواء ما يعقد في طرف الرمح ويكون عليه والراية ما يعقد فيه ويترك حتى تصفقه الرياح تتمة روى ابو يعلى بسند ضعيف عن انس رفعه ان الله اكرم امتي بالالوية د في الجهاد وكذا الترمذي وكان المؤلف ذهل عنه ك في الجهاد عن ابن عباس ولم يصححه وزاد الذهبي فيه ان فيه يزيد بن حبان وهو اخو مقاتل وهو مجهول الحال وقال البخاري عنده غلط ظاهر وساقه ابن عدي من مناكير حبان عن عبيد الله نعم رواه الترمذي في العلل عن البراء من طريق اخر بلفظ كانت سوداء مربعة من نمرة ثم قال سالت عنه محمدا يعني البخاري فقال حديث حسن انتهى ورواه الطبراني باللفظ المذكور من هذا الوجه وزاد مكتوب عليه لا اله الا الله محمد رسول الله

كان ربما اغتسل يوم الجمعة غسلها وربما تركه احيانا ففيه انه مندوب لا واجب وفي قوله احيانا ايذان بان الغالب كان الفعل والاحيان جمع حين وهو الزمان قل او كثر طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه محمد بن معوية النيسابوري وهو ضعيف لكن اثنى عليه احمد وقال عمرو بن علي ضعيف لكنه صدوق

كان ربما اخذته الشقيقة بشين معجمة وقافين كعظيمة وجع احد شقي الراس فيمكث اي يلبث اليوم واليومين لا يخرج من بيته لصلاة ولا غيرها لشدة ما به من الوجع وذكر الاطباء ان وجع الراس من الامراض المزمنة وسببه ابخرة مرتفعة او اخلاط حارة او باردة ترتفع الى الدماغ فان لم تجد منفذا اخذ الصداع فان مال الى احد شقي الراس احدث الشقيقة وان ملك قمة الراس احدث داء البيضة وقال بعضهم الشقيقة بخصوصها في شرايين الراس وحدها وتختص بالموضع الاضعف من الراس وعلاجها شد العصابة ولذلك كان المصطفى اذا اخذته عصب راسه ابن السني وابو نعيم معا في كتاب الطب النبوي عن بريدة بن الحصيب

كان ربما يضع يده على لحيته في الصلاة من غير عبث فلا باس بذلك اذا خلا عن المحذور وهو العبث ولا يلحق بتغطية الفم في الصلاة حيث كره وفي سنن البيهقي عن عمرو بن الحويرث كان رسول الله ربما مس لحيته وهو يصلي قال بعضهم وفيه ان تحرك اليد اي من غير عبث لا ينافي الخشوع عد هق عن ابن عمر بن الخطاب وفيه عيسى بن عبد الله الانصاري قال في الميزان عن ابن حبان لا ينبغي ان يحتج بما انفرد به ثم ساق له هذا الخبر

كان رحيما حتى باعدائه لما دخل يوم الفتح مكة على قريش وقد جلسوا بالمسجد الحرام وصحبه ينتظرون امره فيهم من قتل او غيره قال ما تظنون اني فاعل بكم قالوا خيرا اخ كريم وابن اخ كريم قال اقول كما قال اخي يوسف لا تثريب عليكم اليوم اذهبوا فانتم الطلقاء قال ابن عربي فلا ملك اوسع من ملك محمد فان له الاحاطة بالمحاسن والمعارف والتودد والرحمة والرفق وكان بالمؤمنين رحيما وما ظهر في وقت غلظة على احد الا عن امر الهي حين قيل له جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم فامر بما لم يقتض طبعه ذلك وان كان بشرا يغضب لنفسه ويرضى لها وكان لا ياتيه احد الا وعده وانجز له ان كان عنده والا امر بالاستدانة عليه وفي حديث الترمذي ان رجلا جاءه فسال ان يعطيه فقال ما عندي شيء ولكن ابتع علي فاذا جاءنا شيء قضيته فقال عمر يا رسول الله قد اعطيته فما كلفك الله ما لا تقدر عليه فكره قول عمر فقال رجل من الانصار يا رسول الله انفق ولا تخش من ذي العرش اقلالا فتبسم فرحا بقول الانصاري اي وعرف في وجهه البشر ثم قال بهذا امرت خد عن انس بن مالك وروى الجملة الاولى منه البخاري وزاد بيان السبب فاسنده عن مالك بن الحويرث قال قدمنا على النبي ونحن شببة فلبثنا عنده نحوا من عشرين ليلة وكان النبي رحيما زاد في رواية ابن علية رفيقا فقال لو رجعتم الى بلادكم فعلمتموهم

كان شديد البطش قد اعطي قوة اربعين في البطش والجماع كما في خبر الطبراني عن ابن عمرو وفي مسلم عن البراء كنا والله

اذا احمى الباس نتقي الله به وان الشجاع منا الذي يحاذي به وفي خبر ابي الشيخ عن عمران ما لقي كتيبة الا كان اول من يضرب ولابي الشيخ عن علي كان من اشد الناس باسا ومع ذلك كله فلم تكن الرحمة منزوعة عن بطشه لتخلقه باخلاق الله وهو سبحانه ليس له وعيد وبطش شديد بل يس فيه شي من الرحمة ولهذا قال ابو يزيد البسطامي وقد سمع قاريا يقرا ان بطش ربك لشديد بطشي اشد فان المخلوق اذا بطش لا يكون في بطشه رحمة وسببه ضيق المخلوق فانه ما له الاتساع الالهي وبطشه تعالى وان كان شديدا ففي بطشه رحمة بالمبطوش به فلما كان المصطفى اعظم البشر اتساعا كانت الرحمة غير منزوعة عن بطشه وبذلك يعرف انه لا تعارض بين هذا والذي قبله ابن سعد في الطبقات عن محمد بن علي وهو ابن الحنفية مرسلا ورواه ابو الشيخ من رواية ابي جعفر معضلا

كان طويل الصمت قليل الضحك لان كثرة السكوت من اقوى اسباب التوقير وهو من الحكمة وداعية السلامة من اللفظ ولهذا اقبل من قل كلامه قل لغطه وهو اجمع للفكر حم من حديث سماك عن جابر بن سمرة قال سماك قلت لجابر اكنت تجالس النبي قال نعم وكان طويل الصمت الخ رمز المص لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير شريك وهو ثقة

كان فراشه نحوا مما يوضع للانسان اي الميت في قبره وقد وضع في قبره قطيفة حمراء اي كان فراشه للنوم ونحوها وكان المسجد عند راسه اي كان اذا نام يكون راسه الى جانب المسجد قال حجة الاسلام وفيه اشارة الى انه ينبغي للانسان ان يتذكر بنومه كذلك انه سيضجع في اللحد كذلك وحيدا فريدا ليس معه الا عمله ولا يجزى الا بسعيه ولا يستجلب النوم تكلفا بتمهيد الفراش الوطي فان النوم تعطيل للحياة د في اللباس عن بعض ال ام سلمة ظاهر صنيعه ان ابا داود تفرد باخراجه عن الستة وليس كذلك بل رواه ايضا ابن ماجة في الصلاة هذا وقد رمز المص لحسنه

كان فراشه مسحا بكسر فسكون بلاس من شعر او ثوب خشن يعد للفراش من صوف يشبه الكسا او ثياب سود يلبسها الزهاد والرهبان وبقية الحديث عند مخرجه الترمذي يثنيه ثنيتين فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت لو ثنيته اربع ثنيات لكان اوطا فثنيناه له باربع ثنيات فلما اصبح قال ما فرشتم الليلة قلنا هو فراشك الا انا ثنيناه باربع ثنيات قلنا هو وطاءك فراشه وبوطيه فلا ينفض مضجعه كما يفعل الجهال بسنته انتهى واقول قد جهل هذا الامام سنته في هذا المقام فانه قد جاء من عدة طرق انه عليه الصلوة والسلام اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفضه بداخلة ازاره ت في كتاب الشمايل النبوية عن حفصة بنت عمر رمز المص لحسنه وليس بجيد فقد قال الحافظ العراقي هو منقطع

كان فرسه يقال له المرتجز قال ابن القيم وكان اشهب وناقته العضوى بضم العين والمد قيل وهي التي تسمى العضبا وقيل غيرها وبغلته الدلدل بالضم فسكون ثم مثله سميت به لانها تضطرب في مشيها من شدة الجري يقال دلدل في الارض ذهب ومر يدلدل ويتدلدل في مشيه يضطرب ذكره ابن الاثير وحماره عفير فيه مشروعية تسمية الفرس والبغل والحمار وكذا غيرها من الدواب باسما تخصها غير اسما اجناسها قال ابن حجر وفي الاحاديث الواردة في نحو هذا ما يقوي قول من ذكر بعض انساب الخيول العربية الاصيلة لان الاسما توضع ليميز بين افراد الجنس ودرعه بكسر الدال ذات الفضول وسيفه ذو الفقار قال الزين العراقي وروينا في فوايد ابي الدحداح حمار يعفور وشاته بركة وفي حديث للطبراني اسم شاته التي يشرب لبنها غيثة واخرج ابن سعد في طبقاته كانت منايح رسول الله من الغنم سبع عجوة وسقيا وبركة وزمزم وورسه واطلال واطراف وفي سنن الواقدي وله عن مكحول مرسلا كانت له شاة تسمى قمرا ك هق عن علي امير المومنين

كان فيه دعابة قليلة اي مزاح يسير قال الزمخشري الدعابة كالمزاحة ودعب يدعب كمزح يمزح ورجل دعب ودعابة وفي المصباح دعب يدعب كمزح يمزح وزنا ومعنى والدعابة بالضم اسم لما يستملح من ذلك قال ابن عربي وسبب مزاحه انه كان شديد الغيرة فانه وصف نفسه بانه اغير من سعد بعد ما وصف سعدا بانه غيور فاتى بصيغة المبالغة والغيرة من نعت المحبة وهم لا يظهرون بها فستر محبته وما له من الوجد فيه بالمزاح وملاعبة الصغير واظهار رحمته فيمن احبه من ازواجه وابنايه واصحابه وقال انما انا بشر فلم يجعل نفسه انه من المحبين فيجهلوا طبعه وتخيلت انه معها انه لما رانه يمشي خلفها ويوترها ولم تعلم ان ذلك عن امر محبوبه اياه بذلك وقيل ان لمحبته عايشة والحسنين بذلك وترك الخطبة يوم العيد ونزل اليهما لما راهما يعثران في اذيالهما وهذا كله من باب الغيرة على المحبوب ان تنتهك حرمته وهكذا ينبغي ان يكون تعظيما للجناب الاقدس ان يعين خط وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس

كانت قراته المد وفي رواية مدا اي كانت ذات مد اي كان يمد ما كان في كلامه من حروف المد واللين ذكره القاضي وقال المظهر معناه كانت قراته كثيرة المد وحروف المد الالف والواو والياء فاذا كان بعدها همزة يمد ذلك الحرف ليس فيها ترجيع يتضمن زيادة او نقصان كهمز غير المهموز ومد غير الممدود وجعل الحرف حروفا فيجر ذلك الى زيادة في القران وهو غير جايز والتلحين والتغني الماموريه ما سلم من ذلك طب عن ابي بكرة رمز المص لحسنه وليس كما ظن فقد قال الهيثمي وغيره فيه عمرو بن وجيه وهو ضعيف وقال مرة اخرى فيه من لم اعرفه وفي الميزان تفرد به عمرو بن موسى يعني ابن وجيه وهو متهم اي بالوضع

كان قميصه فوق الكعبين اي الى انصاف ساقيه كما في رواية وكان كمه مع الاصابع اي مساويا لها لا يزيد ولا ينقص عنها قال ابن القيم واما هذه الاكمام التي كالاخراج فلم يلبسها هو ولا احد من اصحابه البتة بل هي مخالفة لسنته وفي جوازها نظر لانها من جنس الخيلاء وقال بعض الشافعية متى زاد على ما ذكر لكل ما قدره ذكر ذلك

ذلك بقصد الخيلاء حرم بل فسق والا كره الا لعذر كان يميز العلماء بشعار يخالف ذلك فلبسه بقصد ان يعرف فيسال او ليمتثل امره بالمعروف ونهيه عن المنكر ك عن ابن عباس

كان كم قميصه الى الرسغ بضم فسكون مفصل ما بين الكف والساعد وروي بسين وبصاد وجمع بين هذا الخبر وما قبله بان ذا كان يلبسه في الحضر وذاك في السفر وحكمة الاقتصار على ذلك انه متى جاوز اليد شق على لابسه ومنعه سرعة الحركة والبطش ومتى قصر عن ذلك تاذى الساعد ببروزه للحر والبرد فكان الاقتصار على ما ذكر وسطا ينبغي التاسي به ويجري ذلك في الكما وخير الامور اوساطها دت عن اسما بنت يزيد بن السكن قال ت حسن غريب انتهى رمز لحسنه وفيه شهر بن حوشب قال الحافظ العراقي مختلف فيه وجزم غيره بضعفه

كان كثيرا ما يقبل عرف ابنته فاطمة الزهرا وكان كثيرا ما يقبلها في فمها ايضا زاد ابو داود بسند ضعيف ويمص لسانها والعرف بالضم اعلا الراس ماخوذ من عرف الديك وهو اللحمة المستطيلة في اعلا راسه وعرف الفرس الشعر النابت في محدب رقبته ابن عساكر في تاريخه عن عايشة

كان له برد بضم فسكون زاد في رواية اخضر يلبسه في العيدين والجمعة وكان يتجمل للوفود ايضا قال الغزالي وهذا كان منه عبادة لانه مامور بدعوة الخلق وترغيبهم في الاتباع واستمالة قلوبهم ولو سقط عن اعينهم لم يرغبوا في اتباعه فكان يجب عليه ان يظهر لهم محاسن احواله لئلا تزدريه اعينهم فان اعين العوام تمتد الى الظاهر دون السرائر واخذ منه الامام الرافعي انه يسن للامام يوم الجمعة ان يزيد في حسن الهيئة واللباس ويتعمم ويرتدي وايد ابن حجر بخبر الطبراني عن عايشة كان له ثوبان يلبسهما في الجمعة فاذا انصرف طويناهما الى مثله تنبيه ذكر الواقدي ان طول ردايه كان ستة اذرع في عرض ثلاثة وطول ازاره اربعة اذرع وشبرين لا ذراعين وشبر وانه كان يلبسهما في الجمعة والعيدين وفي شرح الاحكام لابن بزيزة ذرع الردا الذي ذكره الواقدي في ذرع الازار قال الحافظ في الفتح والاول اولى هق عن جابر بن عبد الله ورواه عنه ايضا ابن خزيمة في صحيحه لكن بدون ذكر الاحمر

كان له جفنة بفتح الجيم وفتحها لها اربع حلق يحملها منها اربعة رجال وكانت معدة للاضياف وهذا يدل على مزيد اكرامه للاضياف وسعة اطعامه طب عن عبد الله بن بسر بضم البا وسكون المهملة

كان له حربة بفتح فسكون رمح قصير يشبه العكاز يمشي بها بين يديه على الاعناق فاذا صلى ركزها بين يديه فيتخذها سترة يصلي اليها اذ الكان في غير بنا وكان يمشي بها احيانا وكان له حراب غيرها ايضا طب عن عصمة بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية ابن مالك رمز المص لحسنه قال الحافظ الهيثمي وغيره ضعيف هكذا جزم به ولم يوجهه

كان له حمار اسمه عفير بضم العين المهملة وفتح الفا وسكون التحتية بعدها را تصغير اعفر خرجوا عن بنا اصله كسويد تصغير اسود من العفرة وهي حمرة يخالطها بياض ذكره جمع وهو اعبا ضبطه بغين معجمة قال ابن حجر وهو غير الحمار الاخر الذي يقال له يعفور وزعم ابن عبدوس انهما واحد ورده الدمياطي فقال عفير اهداه له المقوقس ويعفور اهداه فروة بن عمرو وقيل بالعكس ويعفور بسكون المهملة وضم الفا اسم ولد الظبي كانه سمي به لسرعته قال الواقدي نفق يعفور منصرف رسول الله من حجة الوداع وقيل طرح نفسه في بير يوم مات المصطفى قال الزمخشري وانما سمي به لعفرة لونه والعفرة بياض غير ناصع كلون عفر الارض اي وجهها قال ويجوز كونه سمي به تشبيها في عدوه باليعفور وهو الظبي انتهى وقال ابن القيم كان اشهب اهداه له المقوقس ملك القبط واخر اهداه له فروة الجذامي انتهى حم عن علي امير المومنين طب وكذا في الاوسط عن ابن مسعود رمز المص لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي اسناده حسن

كان له خرقة يتنشف بها بعد الوضو وفي لفظ بعد وضويه وحينئذ فلا يكره التنشف بل لا باس به وعليه جمع وذهب اخرون الى كراهته لان ميمونة اتته بمنديل فرده ولما اخرجه الترمذي عن الزهري ان ما الوضو يوزن واجاب الاولون بانها واقعة حال يتطرق اليها الاحتمال وبانه انما رده مخافة مصير عادة ويمنع دلالته على الكراهة فانه لولا انه كان يتنشف لما اتته به وانما رده لعذر كاستعجال او لشي راه فيه او لوسخ او تعسف ريح وفي هذا الحديث اشعار بانه كان لا ينفض ما الوضو عن اعضايه وفيه حديث ضعيف اورده الرافعي وغيره ولفظه لا تنفضوا ايديكم في الوضو فانها مراوح الشيطان قال ابن الصلاح وتبعه النووي لم اجده وقد اخرجه ابن حبان في الضعفا وابن ابي حاتم في العلل ت في الطهارة ك كلاهما عن عايشة ظاهره ان مخرجه الترمذي خرجه واقره والامر بخلافه فانه قال عقبه ليس بالقايم ولا يصح عن النبي فيه شي وفيه ابو معاذ سليمن بن ارقم ضعيف عندهم وقد رخص قوم من اهل العلم من الصحابة ومن بعدهم في التمندل بعد الوضو وقال يحيى ابو معاذ هذا لا يساوي فلسا والبخاري منكر الحديث والرازي صالح لا يعقل ما يحدث به والنسائي متروك وابن حبان يروي الموضوعات ويتفرد بالمعضلات لا يجوز الاحتجاج به وممن جزم بضعف الحديث البغوي والدارقطني وابن القيم وقال ابن حجر في تخريج الهداية سنده ضعيف

كان له مسكة بضم السين وشد الكاف طيب يتخذ من الرامك بكسر الميم وفتحها شي اسود يخلط بمسك ويفرك ويقرص ويترك يومين ثم ينظم في خيط وكلما عتق عبق كذا في القاموس وقال في المطامح وغيره يجعل فيه الطيب كما قال يتطيب منها واحتمال انها قطعة من المسك وهو طيب مجتمع عن اخلاط بعيد د في الترجل عن انس بن مالك رمز المص لحسنه ورواه عنه ت في الشمايل

كان له سيف محلى قايمته من فضة ونعله من فضة قال الزمخشري هي الحديدة التي في اسفل قرابه قال

قال الى محلك لا ينصف السافل نعله **وفيه حلق من فضة وكان يسمى ذا الفقار** سمي به لانه كان به حفر متساوية وهو الذي راى فيه الرويا ودخل به يوم الفتح مكة وكانت اسيافه سبعة هذا الزبهاله وقال الزمخشري سمي ذا الفقار لانه كانت في احدى شفرتيه حزوز شبهت بفقار الظهر وكان هذا السيف لنبيه بن الحجاج او منبه بن وهب او العاص بن منبه او الحجاج بن علاط او غيرهم ثم صار عند الخلفا العباسيين قال الاصمعي دخلت على الرشيد فقال اريكم سيف رسول الله ذا الفقار قلنا نعم فجا به فما رايت سيفا احسن منه اذا انصب لم ير فيه شي واذا ابطح عد فيه سبع فقر واذا صفيحته يمانيه يحار الطرف فيه من حسنه وقال قاسم في الدلايل ان ذلك كان يرى في رونقه شبيها بفقار الحية فاذا التمس لم يوجد **وكان له قوس تسمى** بمثناة فوقية وسكون السين بضبط القلم وكذا ما يلي **ذا السداد** قال ابن القيم وكان له ست قسي هذا احدها **وكان له كنانة تسمى ذا الجمع** بضم الجيم بضبط القلم والكنانة بكسر الكاف جعبة السهام وبها سميت القبيلة **وكان له درع** بكسر الدال وسكون الرا المهملتين **موشحة بنحاس تسمى ذات الفضول** وهي التي رهنها عند ابي الشحم اليهودي وكان له سبعة دروع هذه احدها **وكان له حربة تسمى النبعا** بنون مفتوحة فموحدة ساكنة فعين مهملة وقيل بياء موحدة ثم نون ساكنة شجر يتخذ منه القسي قال ابن القيم وكان له حربة اخرى كبيرة تدعى البيضا **وكان له مجن** بكسر الميم ترس سمي به لان صاحبه يستتر به وجمعه مجان ككتاب **تسمى الدفن وكان له فرس اشقر يسمى المرتجز** بجيم مهملة ذكره الزمخشري قال النووي في التهذيب وهو الذي اشتراه من الاعرابي الذي شهد عليه خزيمة بن ثابت **وكان له فرس ادهم** اي اسود **يسمى السكب** بفتح فسكون قال الزمخشري سمي به لانه كثير الجري واصل السكب الصب فاستعير لشدة الجري وقيل هو بالتحريك سمي بالسكب وهو شقائق النعمان قال فالسكب المحجل فوق الرابعة وقيل بالتخفيف لكثرة سابله وهو ذنبه قيل وهذا اول فرس ملكه كما في تهذيب النووي قال وكان اغر محجلا طلق اليمين وهو اول فرس غزا عليه **وكان له سرج يسمى الداج وكان له بغلة شهبا تسمى دلدل** بضم الدالين المهملتين اهداها له يوحنا ملك ايلة وظاهر البخاري انه اهداها له في غزوة حنين وقد كانت هذه البغلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك قال القاضي ولم يروا انه كانت له بغلة غيرها ذكره النووي وتعقبه الجلال البلقيني بان البغلة التي كان عليها يوم حنين غير هذه ففي مسلم انه كان على بغلة بيضا اهداها له الجذامي قال وفيما قاله القاضي نظر فقد قيل كان له دلدل وفضة والتي اهداها ابن العلما والايلية وبغلة اهداها له كسرى واخرى من دومة الجندل واخرى من النجاشي كذا في سيرة مغلطاي وفي الهدي كان له من البغال دلدل وكانت شهبا اهداها له المقوقس واخرى اسمها فضة اهداها له صاحب دومة الجندل **وكانت له ناقة تسمى القصوى** بفتح القاف والمد وقيل بضمها والقصوى قيل وهي التي هاجر عليها والقصوى الناقة التي قطع طرف اذنها وكلما انقطع من الاذن فهو جدع فاذا بلغ الربع فهي قصوى فاذا جاوزه فهو عضب فاذا استوصلت فهو صلم قال ابن الاثير ولم تكن ناقة النبي قصوى وانما هو لقب لها لقبت به لانها كانت غاية في الجري واخر كل شي اقصاه وجا في خبر ان له ناقة تسمى العضبا وناقة تسمى الجدعا فيحتمل ان كل واحدة صفة ناقة مفردة ويحتمل كون الكل صفة ناقة واحدة فتسمى كل واحد منهم بما يخيل فيها **وكان له حمار يسمى يعفور وكان له بساط** كذا بخط المصنف فانه نسخ من انه بساط تصحف عليه **يسمى الكز** بزاي معجمة بضبط المصنف **وكان له عنزة** بالتحريك حربة **تسمى النمر وكان له ركوة تسمى الصادر** سميت به لانه يصدر عنها بالري ذكره ابن الاثير **وكان له مراة تسمى المدلة وكان له مقراض** بكسر الميم وهو المسمى الان بالمقص **يسمى الجامع وكان له قضيب** فعيل بمعنى مفعول اي غصن مقطوع من شجرة **شوحط يسمى الممشوق** وقيل وهو الذي كان الخلفا يتداولونه قال ابن حجر وفي معجمه ذا ما يجد اخذ رسول الله يوم احد من سلاح بني قينقاع ثلاثة قسي قوس اسمها الروحا وقوس شوحط تسمى البيضا وقوس تسمى الصفرا **طب** من حديث عثمان بن عبد الرحمن عن علي بن عروة عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطا وعمرو بن دينار **عن ابن عباس** قال الهيثمي فيه علي بن عروة وهو متروك وقال شيخه الزين العراقي فيه علي بن عروة الدمشقي نسب الى وضع الحديث واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال موضوع عبد الملك وعلي وعثمان متروكون انتهى ونوزع في عبد الملك بان الجماعة الا البخاري رووا له

كان له فرس يقال له اللحيف بحا مهملة كرغيف وقيل بالتصغير سمي به لطول ذنبه فعيل بمعنى مفعول او فاعل كانه يلحف الارض بذنبه وقيل هو بخا معجمة وقيل بجيم **خ عن سهل بن سعد** الساعدي قال كان للنبي في حائطنا فرس يقال له اللحيف وعند ابن الجوزي بالنون بدل اللام من النحافة وذكر الواقدي انه اهداه له سعد ابن البرا وقيل ربيعة بن البرا

كان له فرس يقال له الظرب بفتح المعجمة وكسر الرا فموحدة **واخر يقال له اللزاز** بزايين لتلززه واجتماع خلقه واللز لزوم الشي بالشي كانه يلتزق بالمطلوبات لسرعته وجملة افراسه سبعة متفق عليها جمعها ابن جماعة في بيت

والخيل سكب لحيف سبحة ظرب لزاز مرتجز ورد لها اسرار

وقيل كانت له افراس اخر خمسة عشر **هق عنه** عن سهل رمز المصنف لصحته

كانت له قدح قوارير اي زجاج وهو بالتحريك واحد الاقداح التي للشرب قال في المشارق انما يسع ما يروي رجلين وثلاثة وقال ابن الاثير هو ما بين الاثنين لا صغير ولا كبير وقد يوصف **يشرب فيه** اهداه اليه النجاشي وكان له قدح اخر يسمى الريان ويسمى مغيثا واخر مضببا بسلسلة من فضة **ه عن ابن عباس**

كان له قدح من عيدان بفتح العين المهملة وسكون التحتية ودال مهملة جمع عيدانة وهي النخلة السحوق المتجردة والمراد هنا نوع من الخشب وكان يجعل **تحت سريره** اي موضوع تحت سريره قال ابن القيم وكان يسمى الصادر قال الراغب والسرير ماخوذ من السرور لانه في الغالب لاولي النعمة

قال وسرير الميت تشبيه به في الصورة وللتفاول بالسرور **يبول فيه بالليل** تمامه عند الطبراني بسنده قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح فقام وطلبه فلم يجد فسال فقالوا شربته برة خادم ام سلمة التي قدمت معها من ارض الحبشة فقال لقد احتظرت من النار بحظار انتهى قيل وذا الخبر لا يعارضه خبر الطبراني ايضا في الاوسط باسناد قال الولي العراقي جيد لا ينقع بول في طست في البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول لان المراد بانقاعه طول مكثه وما في الاناء لا يطول مكثه بل تريقه الخدم عن قرب ثم يعاد تحت السرير لما يحدث والظاهر كما قاله الولي العراقي ان هذا كان قبل اتخاذ الكنف في البيوت فانه لا يمكنه التباعد بالليل للمشقة اما بعد اتخاذها فكان يقضي حاجته فيها ليلا ونهارا واخذ من تخصيص البول انه كان لا يفعل الغايط فيه لغلاظه بالنسبة للبول ولكثافته وكراهة ريحه والليل انه كان لا يبول فيه نهارا وفيه حل اتخاذ السرير وانه لا ينافي التواضع لمسيس الحاجة اليه سيما الحجاز لحرارته وحل القدح من خشب النخل ولا ينافيه ما مر من حديث اكرموا عمتكم النخلة لان المراد باكرامها سقيها وتلقيحها كما تقدم فاذا انفصل منها شي وعمل انا او غيره زال عنه اسم النخلة فلم يومر باكرامه واما الجواب بان بوله فيه ليس اهانة بل تشريفا فغير قويم لا قتضايه اختصاص الجواب به ولا كذلك وفيه حل البول في انا في البيت الذي هو فيه ليلا بلا كراهة حيث لم يطل مكثه فيه كما تقرر اما نهارا فهو خلاف الاولى حيث لا عذر لان الليل محل الاعذار بخلاف النهار وبول الرجل بقرب اهل بيته للحاجة قيل وحل الاستنجا بغير ماء اذ لو استنجى به في القدح لعاد رشاشه عليه وقطع النخل للحاجة انتهى وهما ممنوعان اما الاول فلوضوح جواز كونه استنجى بالما خارج القدح في انا اخر او في ارض ترابية ونحوها واما الثاني فلا يلزم كون القدح انما يصنع من نخل مقطوع بل المتبادر لغالب انه من الساقط لنحو هبوب ريح او ضعف وفيه مشروعية الصناعات ونحو ذلك مما لا يتم المعاش الا به قال ابن قتيبة كان سرير خشبات مشدودة بالليف بيعت في زمن بني امية فاشتراها رجل باربعة الاف درهم **د ن** في الطهارة **ك** وصححه وكذا ابن حبان في صحيحه كلهم من حديث ابن جريج عن حكيمة **عن امها اميمة بنت رقيقة** وحكيمة واميمة ورقيقة بضم اولهن وفتح ثانيهن وتخفيفهن ورقيقة بقافين بنت خويلد ابن اسد بن عبد العزى اخت خديجة ام المومنين وقيل بنت ابي صيفي بن هاشم بن عبد مناف ام مخرمة بن نوفل واميمة بنتها نسبة هنا الى امها واسم ابيها عبد وقيل عبد الله بن بجاد بموحدة مكسورة ثم جيم تيمية ويقال اميمة بنت النجار بنون وجيم ورا وقيل هما اثنتان قال عبد الحق عن الدارقطني هذا هو لحديث ملحق بالصحيح جار مجرى صحيحات الشيخين وتعقبه ابن القطان بان الدارقطني لم يقض فيه بصحة ولا ضعف والخبر متوقف الصحة على العلم بحال الرواية فان ثبت ثقتها صحت روايتها وهي لم تثبت انتهى وفي اقتفا السنن هذا الحديث لم يضعفوه وهو ضعيف لان فيه حكيمة وفيها جهالة فانه لم يروعنها الا ابن جريج ولم يذكرها ابن حبان في الثقات انتهى ونوزع بما فيه طول والتوسط ما جزم به النووي من انه حسن

كان له قصعة بفتح القاف بضبط القلم وفي المصباح بالفتح معروفة عربية وقيل معربة **يقال لها الغرا** تانيث الاغر من الغرة وهي بياض الوجه واضاءته ومن الغرة وهي الشي النفيس المرغوب فيه او لغير ذلك **يحملها اربع رجال** بينهم لعظمها وتمامه عند مخرجه ابي داود فلما اضحوا وسجدوا الضحى اي صلوها اتي بتلك القصعة وقد ثرد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جثى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعرابي ما هذه الجلسة قال ان الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا ثم قال كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها يبارك فيها انتهى وفيه دلالة على سعة كرم المصطفى **د عن عبد الله بن بسر** رمز لحسنه

كان له مكحلة بضم الميم معروفة وهي من النوادر التي جات بالضم وقياسها الكسر لانها الة كذا في المصباح وفي شرح الترمذي للحافظ بضم الميم والحا معا الوعا المعروف قال وهو احد ما يستعمل مما يرتفق به على مفعل وما بر مفعل بفتح الميم قال ونظيره الدهن والمسعط **يكتحل منها** بالاثمد عند النوم **كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه** قال البيهقي هذا اصح ما في الاكتحال وفي حديث اخر ان الايتار بالنسبة للعينين **ت** في اللباس **ه** كلاهما **عن ابن عباس** رمز المصنف لحسنه قال الترمذي في العلل انه سال البخاري عنه فقال هو حديث محفوظ انتهى وقال الصدر المناوي فيه عباد بن منصور ضعفه الذهبي

كان له ملحفة بكسر الميم الملاءة التي تلتحف بها المراة **مصبوغة بالورس** بفتح فسكون نبت اصفر يزرع باليمن ويصبغ به او صنف من الكركم او يشبهه وملحفة ورسية مصبوغة بالورس ويقال مورسة **والزعفران** معروف وزعفرت الثوب صبغته بزعفران فهو مزعفر بالفتح اسم مفعول **يدور بها على نسايه** بالتوبير **فاذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء واذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء** الظاهر ان القصد برشها التبريد لان قطر الحجاز في غاية الحر ويحتمل انها ترشها بماء ممزوج بنحو طيب كما يفعله النساء الان وفيه حل لبس المزعفر والمورس وربما رصد بالنسبة للمزعفر حديث الشيخين نهى ان يتزعفر الرجل وبه اخذ الشافعي ولا فرق بين ما صبغ قبل النسج وبعده واما الورس فذهب جمع من صحبه لحله تمسكا بهذا الخبر المزيد بما صح انه كان يصبغ ثيابه بالورس حتى عمامته لكن الحقه جمع بالمزعفر في الحرمة **خط** في ترجمة نوح القومسي **عن انس** بن مالك وفيه محمد بن ليث قال الذهبي لا يعرف ومومل بن اسمعيل قال البخاري منكر الحديث وعمارة بن زاذان ضعفه الدارقطني وغيره

كان له موذنان يعني بالمدينة يوذنان في وقت واحد **بلال** مولى ابي بكر **و** عمرو بن قيس بن زايدة او عبد الله بن زايدة وكنيته **ابن ام مكتوم** واسم ام مكتوم عاتكة مات بالقادسية شهيدا **الاعمى** لا ينافيه خبر البيهقي الصحيح عن عايشة انه كان له ثلاثة موذنين والثالث ابو محذورة لان الاثنين كانا يوذنان بالمدينة

الاحمر والاسود او مطلق الجلد حشوها بالفتح اى الوسادة وفى رواية حشوه اى الادم باعتبار لفظه وان كان معناه جمعا فالجملة صفة لادم ليف هو ورق النخل وفيه ايذان بكمال زهده واعراضه عن الدنيا ونعيمها من الفرش والنوم عليها وغير ذلك قالوا لكن الاولى بمن غلبه الكسل والميل للدعة والترفه ان لا يبالغ فى حشو الفراش لانه سبب لكثرة النوم والغفلة والشغل عن مهمات الخيرات حم د ت ه عن عايشة

كان لا ياكل الثوم بضم المثلثة اى النى ولا الكراث بضم الكاف ولا البصل كذلك من اجل ان الملايكة تاتيه وانه يكلم جبريل فكان يكره اكل ذلك خوفا من تاذى الملايكة به حل خط وكذا الدارقطنى فى غرايب مالك كلهم عن انس ثم قال الخطيب تفرد به محمد بن اسحاق البكرى بهذا الاسناد وهو ضعيف ومحمد بن حميد بن سهيل اى احد رجاله ضعيف وكان فيه تساهل شديد انتهى وقد اورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه ابن الجوزى

كان لا ياكل متكيا اى مايلا الى احد شقيه معتمدا عليه وحده لان المراد الاعتماد على وطاء تحته مع الاستواء كما وهم فقول البعض لا اتكاها لا ينحصر فى المايل بشمل الامرين متعقب بالرد وحكمة كراهة الاكل متكيا انه فعل المتكبرين شوقا وشغفا بالطعام ولا يطا عقبه اى لا يمشى خلفه رجلان ولا اكثر كما يفعل الملوك يتبعهم الناس كالخدم قال الزين العراقى وروى ابن الضحاك فى الشمايل عن انس بسند ضعيف كان اذا قعد على الطعام استوفز على ركبته اليسرى واقام اليمنى كما يفعل العبد وروى ابو الشيخ بسند جيد عن ابى ان النبى صلى كان يجثو على ركبتيه وكان لا يتكى د عن ابن عمرو بن العاص رمز لحسنه

كان لا ياكل من هدية حتى يامر صاحبها ان ياكل منها للشاة اى لاجل قصة الشاة التى اهديت له يوم خيبر فاكلوا منها فمات بعض اصحابه وصار المصطفى يعاوده الاذى منها حتى توفاه الله الى كرامته طب وكذا البزار عن عمار بن ياسر قال الهيثمى رواه عن شيخه ابراهيم بن عبد الله الحجرى وثقه الاسماعيلى وضعفه الدارقطنى وفيه من لم اعرفه وذكره فى موضع اخر وقال رجاله ثقات

كان لا يتطير اى لا يسى الظن بالله ولا يهرب من قضايه وقدره ولا يرى الاسباب مؤثرة فى حصول المكروه كما كانت العرب تعتقده ولكن كان يتفال اى اذا سمع كلاما حسنا يتيمن به تحسينا لظنه بربه قال فى المصباح الفال بسكون الهمزة وتخفف ان يسمع كلاما حسنا وان كان قبيحا فهو الطيرة وجعل ابو زيد الفال فى سماع الكلامين قال القرطبى وانما كان يعجبه الفال لانه تنشرح له النفس ويحسن الظن بالله وانما يكره الطيرة لانها من اعمال اهل الشرك وتجلب سوء الظن بالله الحكيم فى النوادر والبغوى فى المعجم عن بريدة بن حصيب ورواه عنه ايضا قاسم بن اصبغ وسكت عليه عبد الحق مصححا له قال ابن القطان وما مثله يصحح فان فيه اوس بن عبد الله بن بريدة منكر الحديث وروى ابو داود عنه قوله كان لا يتطير قال واسناده صحيح

كان لا يتعار اى يتنبه من الليل الا اجرى السواك على فيه اى يستاك به وان تعدد انتباهه فيسن ذلك لكل احد ابن نصر فى كتاب الصلاة عن ابن عمر بن الخطاب وظاهر صنيع المؤلف انه لم يره لاشهر ولا احق بالعزو من ابن نصر وهو عجب فقد رواه هذا ابو يعلى والطبرانى فى الكبير قال الهيثمى وسنده ضعيف وفيه من لم يسم

كان لا يتوضا بعد الغسل يعنى كان اذا توضى قبله لا ياتى به ثانيا حم ت ن ه ك عن عايشة

كان لا يتوضى من موطى بفتح الميم وسكون الواو وكسر الطا مهموز ما يوطى من الاذى فى الطريق اى لا يعيد اى لا يعيد الوضوء للاذى اذا اصاب رجله والمراد الوضوء الشرعى وقيل اللغوى فيكون معناه لا يغسل رجله من نحو طين الشارع طب عن ابى امامة قال الهيثمى فيه ابو قيس محمد بن سعيد المصلوب ضعيف جدا

كان لا يجد من الدقل بفتحتين ردى التمر ويابسه فضلا عن افضل منه ما يملا بطنه قال الزمخشرى الدقل تمر ردى لا يتلاصق فاذا انتثر تفرق وانفردت كل تمرة عن اختها وهذا امسوق لما كان عليه من الاعراض عن الدنيا وعدم الاهتمام بتحصيل ملاذها ونعيمها طب عن النعمان بن بشير ورواه عنه الحاكم وزاد فى اخره وهو جايع وقال على شرطهما واقره الذهبى

كان لا يجيز على شهادة الافطار اى من رمضان الا رجلين فلا يثبت هلال شوال الا بشهادة رجلين وكان يكتفى فى ثبوت هلال رمضان بشهادة واحد احتياطا فيهما وهذا هو المفتى به عند الشافعية هق عن ابن عباس وابن عمر بن الخطاب رمز لحسنه وليس كما قال فقد قال ابن حجر فيه حفص بن عمر الايلى ضعيف انتهى ورواه الطبرانى فى الاوسط قال الهيثمى وفيه عنده حفص هذا وهو ضعيف جدا ورواه الدارقطنى باللفظ المذكور ثم قال تفرد به حفص بن عمر الايلى ابو اسمعيل وهو ضعيف الحديث وبه يعرف ما فى رمز المؤلف لحسنه

كان لا يحدث حديثا وفى رواية بحديث الا تبسم اى ضحك قليلا بلا صوت قال فى المصباح التبسم الضحك من غير صوت قال بعضهم جعله من الضحك مجازا اذ هو مبدأه فهو بمنزلة السنة من النوم قال فى الكشاف وكذلك ضحك الانبيا لم يكن الا التبسم انتهى فتبين ذلك انه ليس من خصوصياته حم عن ابى الدرداء رمز المؤلف لحسنه وليس بمسلم فقد قال الهيثمى فيه حبيب بن عمر قال الدارقطنى مجهول

كان لا يخرج لصلاة العيد يوم الفطر اى يوم عيده حتى يطعم بفتح اليا والعين ولا يطعم يوم النحر وفى رواية يوم الاضحى حتى يذبح لفظ رواية ت حتى يرجع وزاد الدارقطنى واحمد فياكل من الاضحيه وفى رواية فياكل من نسيكته فيسن الاكل قبل الخروج لصلاة عيد الفطر وتركه فى الاضحى ليتميز اليومان عما قبلهما اذ ما قبل يوم الفطر يحرم فيه الاكل بخلاف ما قبل يوم النحر وليعلم نسخ تحريم الفطر قبل صلاته فانه كان محرما قبلها اول الاسلام بخلاف قبل صلاة النحر وليوافق الفقرا فى الحالين لان الظاهر انه لا شىء لهم الامن الصدقة وهى سنة فى الفطر قبل الصلاة وفى النحر انما تكون بعدها ويكره ترك ذلك كما فى المجموع عن النص حم ت

وابو محذورة بمكة قال ابو زرعة وكان له رابع وهو سعد القرظ بقبا واذن له زياد بن الحارث الصدائى لكنه لم يكن راتبا قال ابن حجر وروى الدارمى ان النبى امر نحو من عشرين رجلا فاذنوا وفيه جواز نصب الاعمى للاذان وجواز الوصف بعيب للتعريف لا للتنقيص واتخاذ مؤذنين لمسجد واحد ونسبة الرجل لامه م عن ابن عمر بن الخطاب

كان لنعله قبالان اى زمامان يجعلان بين اصابع الرجلين والقبال بكسر القاف الزمام الذى يكون بين الاصبع الوسطى والتى تليها يعنى كان لكل نعل زمامان يدخل بين الابهام والتى تليها فى قبال والاصبع الاخرى فى قبال اخر ت عن انس ظاهر صنيعه ان الترمذى تفرد به عن الستة وهو غفول او ذهول فقد خرجه سلطان الفن فى صحيحه فى باب قبالان فى نعل عن انس فسبحان الله تبعه فى الترمذى كان لنعله قبالان مثنى شراكهما فان كان المصنف قصد عزو هذا اليه فسقط من القلم مثنى شراكهما لم يبعد او ان النسخ التى وقفنا عليها وقع السقط فيها من الناسخ

كان من اضحك الناس لا ينافيه خبر انه كان لا يضحك الا تبسما لان التبسم كان اغلب احواله فمن اخبر به اخبر عن اكثر احواله ولم يعرج على ذلك لندوره او كل راو روى بحسب ما شاهد فالاختلاف باختلاف المواطن والازمان وقد يكون فى ابتداء امره كان يضحك حتى تبدو نواجذه وكان اخرا لا يضحك الا تبسما واطيبهم نفسا ومع ذلك لا يركن الى الدنيا ولا يشتغله شاغل عن ربه بل كان استغراقه فى حب الله الى حد بحيث يخاف فى بعض الاحيان ان يسرى الى قلبه فيحرقه والى قالبه فيهدمه فلذلك كان يضرب يده على فخذ عايشة احيانا ويقول كلميني اشتغل بكلامها عن عظيم ما هو فيه لقصور طاقته فالبر عنده كان طبعه الانس بالله وكان انسه بالخلق عارضا رفقا ببدنه ذكره كله الغزالى طب وكذا فى الاوسط عن ابى امامة الباهلى رمز المؤلف لحسنه قال الهيثمى وفيه على بن يزيد الالهانى وهو ضعيف

كان من افكه الناس اى من امزحهم اذا خلا باهله والفكاهة المزاحة ورجل فكه ذكره الزمخشرى وفى حديث عايشة انها الطخت وجه سودة بحريرة ولطخت سودة وجه عايشة فجعل يضحك رواه الزبير بن بكار فى كتاب الفكاهة وابو يعلى باسناده قال الحافظ جيد ابن عساكر فى تاريخه عن انس ورواه الحسن بن سفيان فى مسنده عنه ايضا والطبرانى وزاد مع صبى والبزار وزاد مع نسايه قال الحافظ العراقى وفيه ابن لهيعة وقد تفرد به

كان مما يقول للخادم الك حاجة اى كان كثيرا ما يقول ذلك قال عياض عن ثابت قد كانه يقول هذا اصل شانه ودابه فجعل ما كناية عن ذلك وعن بعضهم ان معنى ما هنا ربما وربما تاتى للتكثير انتهى قال القرطبى وهذا كلام جملى لم يحصل منه بيان تفصيلى فان هذا الكلام من السهل جملة للمنع تفصيلا وبيانه ان اسم كان مستتر فيها يعود على النبى وخبرها فى الجملة بعدها وذلك ان بمعنى الذى وهى مجرورة بمن وصلتها يقول والعايد محذوف والمجرور خبر المبتدا والتقدير كان من جملة القول الذى يقوله هذا القول ويجوز ان تكون مصدرية والتقدير كان النبى من جملة قوله الك الخ ومن فى الوجهين استفهام محكى قال وابعد ما قيل فيها قول من قال ان من بمعنى ربما اذ لا يساعده اللسان ولا يلتيم مع تكلفه الكلام انتهى وقال ابن حجر لا اتجاه لقول الكرمانى فى نحو ما موصول اطلق على من يعقل مجازا لنصر يحهم بان من اذا وقع بعدها ما كانت بمعنى ربما وهى تطلق على الكثير كالقليل وفى كلام سيبويه تصريح به فى مواضع قال ابن عربى قد خص المصطفى برتبة الكمال فى جميع اموره ومنها الكمال فى العبودية فكان عبدا صرفا لم يقم بذاته ربانية على احد وهى التى اوجبت له السيادة وهى الدليل على شرفه على الدوام حم عن رجل خادم له صلى الله عليه وسلم رمز المؤلف لحسنه قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح انتهى ثم اعلم ان قول المؤلف عن رجل من تصرفه والذى فى مسند احمد عن زياد بن ابى زياد مولى بنى مخزوم عن خادم النبى صلى الله عليه وسلم رجلا وامراة كذا قال فابدله المصنف برجل فوهم بل لو لم يقل رجل او امراة كان قول المؤلف رجل خطا لان الخادم يطلق على الذكر والانثى كما صرح به غير واحد من اهل اللغة ثم ان هذا ليس هو الحديث بكماله بل له عند مخرجه احمد تتمة ولفظه كان النبى مما يقول للخادم الك حاجة حتى كان ذات يوم فقال يا رسول الله حاجتى قال وما حاجتك قال حاجتى ان تشفع لى يوم القيمة قال ومن دلك على هذا قال ربى عز وجل قال اما لا فاعنى بكثرة السجود قال الزين العراقى رجاله رجال الصحيح

كانت ناقته تسمى العضبا بفتح فسكون والجدعا ولم يكن بها عضب ولا جدع وانما سميت بذلك وقيل كان باذنها عضب وهل العضبا والجدعا واحدة او اثنتان خلاف والعضبا هى التى لا تسبق فجاء اعرابى على قعود فسبقها فشق ذلك على المسلمين فقال المصطفى ان حقا على الله ان لا يرفع شيا من الدنيا الا وضعه وغنم يوم بدر جملا مهريا لابى جهل فى انفه برة من فضة فاهداها يوم الحديبية ليغيظ المشركين وبغلته الشهبا وحماره يعفور بمثناة تحتية وعين مهملة ساكنة وفا مضمومة وجاريته خضرة بفتح الخا وكسر الضاد المعجمتين هق عن جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب الهاشمى المعروف بالصادق فقيه امام عن ابيه محمد مرسلا

كان لا ياخذ بالقرف بفتح القاف وسكون الرا وفا اى بالتهمة ولفظ رواية ابى نعيم بالقرف او القرص على الشك والقارصة الكلمة المؤذية ولا يقبل قول احد على احد وقوفا مع العدل لان ما يترتب عليه موقوف على ثبوته عنده بطريقة المعتبر حل من حديث قتيبة بن الزكين الباهلى عن الربيع بن صبيح عن ثابت عن انس انه قيل له ان ههنا رجلا يقع فى الانصار فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال مخرجه ابو نعيم وحديث الربيع عن ثابت غريب لم نكتبه الا من حديث قتيبة انتهى

كان لا يؤذن له فى العيدين فلا اذان يوم العيدين ولا اقامة ولا نداء فى معناهما فلا ينافى ما ذهب اليه الشافعية من ندب الصلاة جامعة والعيد من العود لتكرره كل عام او لعود السرور فيه او لكثرة عوايد الله اى افضاله على عباده فيه او لغير ذلك م د ت عن جابر بن سمرة

كان له وسادة بكسر الواو ومخدة التى ينام عليها بالليل من ادم بفتحتين جمع اديم وهو الجلد المدبوغ

ه لك عن ابي عاصم عن ثواب بن عبيد الله عن ابي بريدة عن ابيه بريدة قال ك صحيح وثواب لم يخرجا بما يسقطه وقد ت غريب وثواب قال محمد يعني البخاري ما اعرف له غير هذا الحديث وانكر ابو زرعة وابو حاتم توثيقه

كان لا يدخر شيا اي لا يجعل شيا ذخيرة لسماحة نفسه وقبض كفه ومزيد ثقته بربه لغده اي ملكا بل تمليكا ولا ينافي انه ادخر قوت سنة لعياله فانه كان خازنا قاسما فلما وقع المال بيده قسم لعياله مثل ما قسم لغيرهم فانه كان لحقا فيما افاء الله به على المسلمين وهم لا تطمين نفوسهم الا باحراز عندهم فلم يكلفهن ما ليس في وسعهن على انه وان ادخر فليس هو وبقية الانبياء مثل غيرهم فان شهواتهم قد ماتت ونفوسهم قد اطمانت والمحذور الذي لاجله منع الادخار وهو الاتكال على ما في الجراب وعدم التعرض لفيض الوهاب مفقود في اولئك لاشراق قلوبهم بالمعارف النورانية واشتغال جوانبهم بالخدم السبحانية فهم في شغل عما احرز ما قد ارتفعت فكرهم عن شاك الارزاق وتعلقت قلوبهم بخالقها فما لو احسنا الله ت في الزهد من حديث قطن بن بشير عن جعفر بن سليمن عن ثابت عن انس قال ابن عدي كان قطن يسرق الحديث وهذا يعرف بسرقة قطن قال الذهبي هذا ظن وقولهم والا فقطن مكثر عن جعفر انتهى وقال المناوي سند الحديث جيد

كان لا يدع اربعا من الركعات اي صلاتهن قبل الظهر اي لا يترك صلاة اربع ركعات قبله يعني غالبا ولا ينافيه قوله في رواية ركعتين لانه كان يصلي تارة اربعا وتارة ركعتين وركعتين قبل الغداة اي الصبح وكان يقول انهما خير من الدنيا وما فيها خ د ن عن عايشة

كان لا يدع قيام الليل يعني التهجد فيه وكان اذا مرض او كسل صلى قاعدا ومع ذلك فصلاته قاعدا كصلاته قايما في حصول الاجر بخلاف غيره فان صلاته قاعدا على النصف من صلاة القايم ه ك عن عايشة

كان لا يدع ركعتي الفجر اي صلاة الصبح في السفر ولا في الحضر ولا في الصحة ولا في السقم يعني حتى في المرض و الطويل فيه اشعار بانهما افضل الرواتب وهذا مذهب الشافعية بل قال الحسن البصري بوجوبهما لكن منع بجبر قيل على غيرها فال لا الا ان تطوع خط عن عايشة وفيه عبد الله بن رجا قال الذهبي عن الفلاس صدوق كثير الغلط والتصحيف وعمران القطان قال الذهبي ضعفه احمد والنساي وقابوس بن ابي ظبيان اورده الذهبي في الضعفا ايضا وقال النساي وغيره غير قوي

كان لا يدع صوم ايام البيض اي ايام الليالي البيض الثالث عشر وتالياه وهو على حذف مضاف اي ايام الليالي البيض سميت بيضا لان القمر من اولها الى اخرها في سفر ولا حضر اي كان يلازم صومها فيهما طب عن ابن عباس رمز لحسنه

كان لا يدفع عنه الناس ولا يضربون عنه ببنا يدفع ويضرب للمفعول وذلك لشدة تواضعه وبراءته من الكبر والتعاظم الذي هو من شان الملوك وابناءهم قال ابن العاص وفيه ان اصحاب المقارع بين يدي الحكام والامرا محدثة مكروهة كما ورد في خبر داب المصطفى على ناقته لا ضرب ولا طرد ولا اليك اليك واخذ منه ان المفتي والمدرس ينبغي له ان لا يتخذ نقيبا حاجبا غليظا بل فطنا كيسا يرتب الحاضرين على قدر منازلهم ويبين عن ترك ما ينبغي فعله او فعل ما ينبغي تركه ويامرهم بالانصات للدرس وعلى العالم سماع السوال من مورده على وجهه ولو صغيرا طب عن ابن عباس رمز لحسنه

كان لا يراجع بعد ثلاث اي غالبا او من اكابر اصحابه وخاصته والا فقد ورد ان جماعة من المولفة قلوبهم اكثروا واسووا الادب حتى غضب فعاملهم بما يليق بعلي شانه من الحلم والاحتمال واكثار مراجعته ومعاتبته لا توجب سفك دم الا ان يصدر ذلك عن كفر وعناد كذا في المطامح واخذ منه ان المفتي او المدرس اذا اجاب لا يراجع فيه بعد ثلاث فان روجع فيها فينبغي له زجره كما يزجر من تعدى في بحثه او ظهر منه قلة ادب او سوء ادب او صياح بلا فايدة او ترك انصاف بعد ظهور الحق او اساة ادب على غيره او ترفع في المجلس على من هو احق به او تحدث مع غيره او ضحك او استهزاء او فعل شي مما يخل بادب الطلب مما هو معروف عند ذوي الرتب ابن قانع في معجم الصحابة عن زياد بن سعد السلمي قال حضرت مع رسول الله في بعض اسفاره وكان لا يراجع الى اخره قال ابن الاثير كذا اخرجه ابن قانع من الصحابة والمشهور بالصحبة ابوه وجده ذكره الاندلسي انتهى ورواه احمد بن حدره وجابر في حديث طويل قال الحافظ العراقي واسناده حسن انتهى ومن ثم حسن رمز له الحسنه

كان لا يرد الطيب لانه كما في خبر مسلم خفيف المحمل طيب الريح ولا منة في قبوله ومن العلة اخذ ان المراد بالطيب الريحان بل نص خبر مسلم من عرض عليه ريحان الخ ووجهه انه هو الذي يتسامح به ويخف مونته بخلاف نحو مسك وعنبر وغالية كما بينه علي بن القيم تنبيه قول ابن بطال انما كان لا يرد الطيب لانه ملازم الملايكة نوزع بان مفهومه انه من خصايصه وليس كذلك ومن محاسن الطيب انه يقوي الدماغ ويحرك لشهوة الجماع حم خ في الهبة ت في الاستيذان ن كلهم عن انس ولم يخرجه مسلم بهذا اللفظ لكن بمعناه

كان لا يرقد اي ينام من ليل ولا نهار من لابتدا الغاية او زايدة قال العراقي والاقرب انها ظرفية بمعنى في كما في اذا نودي للصلاة فيستيقظ بالرفع عطف على يرقد وليس جوابا للنفي انما جوابه قوله الا يتسوك قد يجاب ان السواك ترتيبه على الاستيقاظ من النوم وفعله قبل الوضو فاحتمل ان سببه النوم وان سببه الوضو وان كلا منهما جزء علة والعلة المجموع قال ابن العراقي والاول اقرب لكونه رتبه عليه وظاهر صنيع المولف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجيه ابي داود وابن ابي شيبة قبل ان يتوضى هكذا هو ثابت في روايتهما فاسقطه المولف ذهولا قال العراقي وقوله قبل ان يتوضا صادق مع كونه فعله بزمن كثير فلا يدل ذلك على انه

هذا

من سننه لان السواك المشروع في الوضو داخل في مسماه بنا على الاصح انه من سننه فاذا دل دليل خارجي على ندب السواك للوضوء دل على ان هذا السواك غير مشروع في الوضو لكن المشروع فيه داخلا في قوله قبل ان يتوضا فلو كان هو المشروع في الوضو لزم التكرار ش د وكذا الطبراني في الاوسط عن عايشة قال النووي في شرح ابي داود في اسناده ضعف وقال المنذري فيه علي بن زيد بن جدعان ولا يحتج به وقال العراقي فيه ايضا ام محمد الراوية عن عايشة وهي امراة زيد بن جدعان واسمها امية او امينة وهي مجهولة عينا وحالا تفرد عنها ابن زوجها علي

كان لا يركع بعد الفرض اي لا يصلي نفلا بعده فاطلاق الركوع على الصلاة كلها من قبيل اطلاق البعض وارادة الكل في موضع يصلي فيه الفرض بل ينتقل الى موضع اخر ويتحول من المسجد الى بيته ومن ثم اتفقوا على ندب ذلك قط في الافراد عن ابن عمر بن الخطاب

كان لا يسال بالبنا للمفعول شيا الا اعطاه للسايل ان كان عنده او سكت ان لم يكن عنده كما بينه هكذا في رواية اخرى وفيه انه ليس لمن طلبت منه حاجة لا يمكنه ان يقضيها ان يسكت سكوتا يفهم منه السايل ذلك ولا يخجله بالمنع الا اذا لم يفهم الا بالتصريح ك عن انس وفي الصحيحين ما يشهد له ورواه الطيالسي والدارمي هكذا من حديث سهل

كان لا يستلم الا الحجر الاسود والركن اليماني فلا يسن استلام غيرهما من البيت ولا تقبيله اتفاقا لهذا الحديث وغيره فان فعل فحسن لكنا امرنا بالاتباع والاستلام لمس الحجر والركن باليد على نية البيعة كما قاله الصوفية ت عن ابن عمر بن الخطاب رمز له لصحته

كان لا يصافح النساء الاجانب في البيعة اي لا يضع كفه في كف الواحدة منهن بل يبايعها بالكلام فقط قال الحافظ العراقي هذا هو المعروف وزعم انه كان يصافحهن بحايل لم يصح واذا كان هو لم يفعل ذلك مع عصمته وانتفاء الريبة عنه فغيره اولى بذلك قال العراقي والظاهر انه كان يمتنع منه لتحريمه عليه فانه لم يعد جوازه من خصايصه خاصة وقد قالوا بحرمة مس الاجنبية ولو في غير عورتها حم عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي اسناده حسن انتهى ومن ثم رمز المص لحسنه

كان لا يصلي المغرب اذا كان صايما حتى يفطر على شي ولو على شربة ما بالاضافة لكنه كان ان وجد الرطب قدمه والا فالتمر والا فحلوا فان لم يتيسر فالما كاف في حصول السنة ك في الصوم هب كلاهما عن انس قال ك على شرط م واقره الذهبي

كان لا يصلي قبل العيد اي قبل صلاته شيا من النفل في المسجد فاذا صلى العيد ورجع الى منزله صلى ركعتين اخذ منه الحنفية انه لا يتنفل في المصلى خاصة قبل صلاة العيد اي يكره ذلك وقبل فيه وفي غيره وهو الظاهر لانه نفي مطلق ه عن ابي سعيد الخدري رمز المصنف لحسنه وهو في ذلك تابع لابن حجر حيث قال في تخريج الهداية اسناده حسن لكن قال غيره فيه الهيثم بن جميل اورده الذهبي في الضعفا وقال حافظ له مناكير وعبد الله ابن محمد بن عقيل اورده فيهم ايضا وقال كان احمد وابن راهويه يحتجان به

كان لا يصلي الركعتين بعد الجمعة ولا الركعتين بعد المغرب الا في اهله يعني في بيته وفي رواية الشيخين كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته قال الطيبي قوله فيصلي عطف من حيث الجملة لا التشريك على ينصرف اي لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فاذا انصرف يصلي ركعتين ولا يستقيم ان يكون منصوبا عطفا عليه لما يلزم منه انه يصلي بعد الركعتين الصلاة الطيالسي ابو داود عن ابن عمر ابن الخطاب رمز المص لحسنه

كان لا يصيبه قرحة بالضم وبالفتح ولا شوكة الا وضع عليها الحنا لحرارتها فانه بقبضه ويبسه تبرد فهي في غاية المناسبة للقروح والجروح وهذا من طب الحسن ه عن سلمى هذا الاسم المسمى به في الصحب كثير فكان الاولى تمييزه

كان لا يضحك الا تبسما من قبيل اطلاق اسم الشي على ابتدايه والاخذ فيه قال في الكشاف في فتبسم ضاحكا اي شارعا في الضحك واخذ فيه يعني انه يجاوز حد التبسم الى الضحك وكذلك ضحك الانبيا واطلق النبي التبسم مع ثبوت انه ضحك حتى بدت نواجذه الحاقا للقليل بالعدم او مبالغة او اراد اغلب احواله لرواية جل ضحكه تبسم حم ت ك في احبار النهي من حديث الحجاج بن ارطاه عن سماك عن جابر بن سمرة قال ك صحيح ونقضه الذهبي فقال حجاج لين الحديث

كان لا يطرق اهله ليلا اي لا يقدم عليهم من سفر ولا غيره في الليل على غفلة فيكره ذلك لان القادم اما ان يجد اهله على غير اهبة من نحو تنظف او يجدهم بحالة غير مرضية وظاهر صنيعه ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند الشيخين وكان ياتيهم غدوة او عشية حم ق ن عن انس بن مالك

كان لا يطيل الموعظة في الخطبة يوم الجمعة لئلا يمل السامعون وتمامه عند ابي داود والحاكم انما هي كلمات يسيرات لحذف المهم لذلك كانه لزهوده والوعظ الامر بالطاعة والوصية بها والاسم الموعظة وفيه انه يسن عدم تطويل الخطبة د ك في الجمعة عن جابر بن سمرة بن جندب قال ك صحيح واقره وشاهد الخبر عمار امرنا باقصار الخطب

كان لا يعرف لفظ رواية ك لا يعلم فصل السورة اي انقضاها وفي رواية السورتين وفي رواية السور حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم زاد ابن حبان فاذا انزلت علم ان السورة قد انقضت ونزلت اخرى وفيه حجة لمن ذهب الى انها اية من كل سورة وزعم انه ليس كل منزل قرانا رده الغزالي بانه غير منصف الا يستبعد هذا التاويل وقد اعترف المول بان البسملة كتبت بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم في اوايل السورة وانها منزلة وهذا يفهم منه كل احد

انها قرآن فترك بيان انها ليست قرآنا دليل قاطع او كالقاطع انها قرآن فان قيل قوله لا يعرف فصل السورة دليل على انها للفصل قلنا موضع الدلالة قوله حتى تنزل فاخبر بنزولها وهذه صفة السورة دليل على انها للفصل قلنا موضع الدلالة قوله حتى تنزل فاخبر بنزولها وهذه صفة كل القرآن وتعليق لا يعرف الشروع في سورة اخرى الا بالبسملة فانها لا تنزل الا في السورة قال العراقي والغرض بيان ان البسملة غير قطعية بل ظنية فان الدلالة وان كانت متعارضة فجانب الثاني فيها ارجح واغلب **د عن ابن عباس** ورواه الحاكم ايضا وصححه قال الذهبي اما هذا فثابت وقال الهيثمي رواه عنه ايضا البزار باسنادين رجال احدهما رجال الصحيح انتهى ومن ثم اتجه رمز المؤلف لصحته

كان لا يعود مريضا الا بعد ثلاث من الايام تمضي من ابتداء مرضه قيل ومثل العيادة تعهده وتفقد احواله قال الزركشي وهذا يعارضه انه عاد زيد بن ارقم من رمد به قبلها قال في شرح الالمام ولعل بعض العوام بات الارمد لا يعاد وكذا اخرج ابو داود انه عاد زيد بن ارقم من وجع كان بعينه ورجاله ثقات وقال المنذري حديث حسن وذكر بعضهم عيادة المغمى عليه فقال فيه رد لما يعتقده عامة الناس انه لا يجوز عيادة من مرض بعينه وزعموا ذلك لانهم يرون في بيته ما لا يراه هو قال وحالة الاغماء اشد من حالة مرض العين وقد جلس المصطفى في بيت جابر في حالة اغمائه حتى افاق وهو الحجة **ه عن انس** بن مالك قال في الميزان قال ابو حاتم هذا باطل موضوع انتهى وقال الزركشي في اللآلي فيه مسلمة بن علي متروك قال واخرجه البيهقي في الشعب وقال اسناده غير قوي وقال المصنف في الدرر ضعفه البيهقي في الشعب وقال انه منكر وقال ابن حجر هذا ضعيف جدا تفرد به مسلمة بن علي وهو متروك وقد سئل عنه ابو حاتم فقال حديث باطل قال لكن له شاهد ربما ادرته بعض قوة وهو خبر لا يعاد المريض الا بعد ثلاث وفيه راو متروك ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه

كان لا يغدو يوم عيد الفطر اي لا يذهب الى صلاة عيد الفطر **حتى ياكل** في منزله **سبع تمرات** ليعلم نسخ تحريم الفطر قبل صلاته فانه كان محرما قبلها اول الاسلام وخص التمر لما في الحلو من تقوية النظر الذي يضعفه الصوم ويرق القلب ومن ثم قالوا يندب التمر فان لم يتيسر فحلو اخر والشرب كالاكل فان لم يفطر قبل خروجه سن في طريقه او المصلى ان امكنه ويكره تركه نص عليه امامنا الام وخص السبع لانه كان يحب الوتر في جميع اموره استشعارا للوحدانية **طب عن جابر بن سمرة** رمز المؤلف لحسنه وقد رواه بمعناه البخاري ولفظه كان لا يغدو يوم الفطر حتى ياكل تمرات وياكلهن وترا انتهى لكنه علق الجملة الثانية

كان لا يفارقه في الحضر ولا في السفر خمس من الآلات **المرآة** بكسر الميم والمد **والمكحلة** بضم الميم وعاء الكحل **والمشط** الذي يمشط اي يسرح به وهو بضم الميم عند الاكثر وتميم تكسره قال في المصباح وهو القياس قيل وكان من عاج وهو الذبل **والسواك والمدرى** شيء يعمل من حديد او خشب على شكل سن من اسنان المشط واطول منه يسرح به الشعر الملبد وفي ضمنه اشعار بانه كان يتعهد نفسه بالترجيل وغيره مما ذكر التزيد وذلك من سننه المؤكدة لكنه لا يفعل ذلك كل يوم بل نهى عنه ولا يلزم كون المشط لا يفارقه انه يمشط كل يوم فكان يستصحبه معه في السفر ليمشط به عند الحاجة ذكر الولي العراقي **عق عن عائشة** وفيه يعقوب بن الوليد الازدي قال في الميزان كذبه ابو حاتم ويحيى وحرق احمد حديثه وقال كان من الكذابين الكبار يضع الحديث ورواه ايضا ابن طاهر في كتاب صفة التصوف من حديث ابي سعيد ورواه الخرائطي من حديث ام سعد الانصارية قال الحافظ العراقي وسندها ضعيف وقال في موضع اخر طرقه كلها ضعيفة واعله ابن الجوزي من جميع طرقه وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه

كان لا يقرأ القرآن في اقل من ثلاث اي لا يقرؤه كاملا في اقل من ثلاثة ايام لانها اقل مدة يمكن فيها تدبره وترتيله كما تقرر **ابن سعد** في طبقاته **عن عائشة**

كان لا يقعد في بيت مظلم حتى يضاء له بالسراج لكنه يطفئه عند النوم وفي خبر رواه الطبراني عن جابر انه كان يكره السراج عند الصبح **ابن سعد** في الطبقات وكذا البزار وكان ينبغي للمصنف عدم اغفاله **عن عائشة** وفيه جابر الجعفي عن ابي محمد قال في الميزان قال ابن حبان وجابر قد تبرأنا من عهدته وابو محمد لا يجوز الاحتجاج به

كان لا يقوم من مجلس اي لا يفارقه **الا قال سبحانك اللهم ربي وبحمدك** اي وبحمدك سبحتك **لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك وقال لا يقولهن احد حيث يقوم من مجلسه الا غفر له ما كان منه في ذلك المجلس** وجاء في رواية انه كان يقول ذلك ثلاثا قال الحليمي كان يكثر ان يقول ذلك بعد نزول سورة الفتح الصغرى عليه وذلك لان نفسه نعيت اليه بها فينبغي لكل من ظن انه لا يعيش مثل ما عاش او قام من مجلس فظن انه لا يعود اليه ان يستعمل هذا الذكر الى صالح كلامه وقال الطيبي فيه ندب الذكر المذكور عند القيام وانه لا يقوم حتى يقوله الا لعذر قال عياض وكان السلف يواظبون عليه ويسمى ذلك كفارة المجلس **ك عن عائشة**

كان لا يدع احدا من اهله اي عياله وحشمه وخدمه **في يوم عيد** اصغر او اكبر **الا اخرجه معه** الى الصحراء ليشهد صلاة العيد وفيه ترغيب في حضور الصلاة ومجالس الذكر والوعظ ومقاربة الصلحاء لينال بركتهم الا ان خروج النساء الان لما لا يخفى من الفساد الذي خفي عنه زمن المصطفى ولهذا قال الطيبي هذا للنساء غير مندوب في زمننا لظهور الفساد **ابن عساكر** في تاريخه **عن جابر** بن عبد الله

كان لا يكاد يسأل شيئا اي من متاع الدنيا **الا فعله** اي جاد به على طالبه لما طبع عليه من الجود كما ان لم يكن عنده شيء وعد او سكت ولا يصرح بالرد كما سبق **طب عن طلحة** وهو في الصحيحين بمعناه من حديث جابر بلفظ ما سئل شيئا قط فقال لا

كان لا يكاد يقول لشيء لا اي لا اعطيه او لا افعل **فاذا هو سئل فاراد ان يفعل** المسؤول فيه **قال نعم واذا لم يرد ان يفعل سكت** ولا يصرح بالرد لما مر **ابن سعد** في طبقاته **عن محمد بن علي** بن ابي طالب ابي القاسم **ابن الحنفية**

المدني

المدني عالم والحنفية امه **مرسلا** وفي مسند الطيالسي والدارمي من حديث سهل بن سعد كان لا يسال شيئا الا اعطاه

كان لا ياكل طهورا بفتح الطاء **الى احد** من خدمه بل يتولاه بنفسه لان غيره قد يتهاون ويتساهل في ماء الطهر فيحضر له غير طهور هكذا قرره شارح لكن يظهر ان المراد بذلك الاستعانة في غسل الاعضاء فانها مكروهة حيث لا عذر اما الاستعانة في الصب فخلاف الاولى وفي احضار الماء لا باس بها **ولا يكل صدقته التي يتصدق بها** الى احد بل يكون **هو الذي يتولاها بنفسه** لان غيره قد يغفل الصدقة او يضعها في غير موضعها اللائق بها ولانه اقرب الى التواضع ومحاسن الاخلاق وهذا في معنى شرع التطهير بنفسه **ه عن ابن عباس** واعله الحافظ مغلطاي في شرح ابن ماجة بان فيه علقمة بن جرج مجهول ومطهر بن الهيثم متروك واطال في بيانه

كان لا يكون في المصلين الا كان اكثرهم صلاة ولا يكون في الذاكرين الا كان اكثرهم ذكرا كيف وهو اعلم الناس بالله واعرفهم به ولهذا قام في الصلاة حتى تورمت قدماه فقيل له اتتكلف ذلك وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال افلا اكون عبدا شكورا واخرج الترمذي وغيره عن ابن مسعود قال صليت ليلة مع رسول الله فلم يزل قائما حتى هممت بامر سوء قيل وما هممت به قال هممت ان اقعد وادعه **ابو نعيم في اماليه** **خط ابن عساكر** في تاريخه كلهم **عن ابن مسعود**

كان لا يلتفت وراءه اذا مشى وربما كان تعلق رداؤه بالشجر فلا يلتفت لتخليصه بل كان كالخائف الوجل بحيث لا يستطيع ان ينظر في عطفيه ومن ثم كان لا ياكل متكئا ولا يطأ عقبه رجلان قال سهل من اراد حقيق النعال لخلعه فقد اراد الدنيا بحذافيرها وكان حقيقة امره اعطوني دنياكم وخذوا ديني وقال ذو النون وسئل عن الآفة التي يخدع بها المريد عن الله قال يريه الالطاف والكرامات والآيات قيل فبما يخدع قبل وصوله الى هذه الدرجة قال بوطء الاعقاب والتوقير **حتى يرفعوا عليه** وزاد الطبراني في رواية عن جابر لانهم كانوا يمزحون ويضحكون وكانوا قد امنوا التفاته صلى الله عليه وسلم **ابن سعد** في طبقاته **والحكيم** في نوادره **وابن عساكر** في تاريخه كلهم **عن جابر** بن عبد الله قال الهيثمي اسناده حسن

كان لا يلهيه عن صلاة المغرب طعام ولا غيره الظاهر ان ذلك كان في غير الصوم اما فيه فقد مر انه كان يقدم الافطار على صلاتها **قط** من حديث جعفر بن محمد عن ابيه **عن جابر** بن عبد الله رمز المؤلف لحسنه

كان لا يمنع شيئا يسأله وان كثر وكان عطاؤه عطاء من لا يخاف الفقر قال ابن القيم وكان فرحه بما يعطيه اعظم من سرور الآخذ بما اخذ **حم عن ابي اسيد الساعدي** بضم اوله مالك بن ربيعة رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات الا ان عبد الله بن ابي بكر لم يسمع من ابي اسيد اي ففيه انقطاع

كان لا ينام حتى يستن من الاستنان وهو تنظيف الاسنان بدلكها بالسواك **ابن عساكر** في تاريخه **عن ابي هريرة** ورواه ايضا ابو نعيم في المعرفة بلفظ ما نام ليلة حتى يستن

كان لا ينام الا والسواك عند راسه لشدة حرصه عليه **فاذا استيقظ بدأ بالسواك** اي عقب انتباهه فيندب ذلك **حم ومحمد بن نصر** في كتاب الصلاة **عن ابن عمر** بن الخطاب رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ الهيثمي سنده ضعيف وفي بعض طرقه من لم يسم وفي بعضها حسام

كان لا ينام حتى يقرأ سورة بني اسرائيل والزمر قال الطيبي حتى غاية للانام ويحتمل كون المعنى اذا دخل وقت النوم لا ينام حتى يقرأ وكونه لا ينام مطلقا حتى يقرأ يعني لم يكن عادته النوم قبل قراءتهما فتقع القراءة قبل دخول وقت النوم اي وقت كان ولو قيل كان يقرؤهما بالليل لم يفد ذلك **حم ت ك عن عائشة** وقال ت حسن غريب

كان لا ينام حتى يقرأ الم تنزيل السجدة وتبارك الذي بيده الملك فيه التقرير المذكور فيما قبله **حم ت** في فضائل القرآن **ن** في اليوم والليلة **ك** في التفسير كلهم **عن جابر** بن عبد الله قال ك على شرط م وقال النووي غريب وقال الصدر المناوي فيه اضطراب

كان لا يتبعث في الضحك اي لا يسترسل فيه بل ان وقع منه ضحك على ندور رجع الى الوقار فانه كان متواصل الاحزان لا ينفك الحزن عنه ابدا ولهذا روى البخاري انه ما رأى مستجمعا ضاحكا قط **طب عن جابر بن سمرة** رمز لحسنه

كان لا ينزل منزلا من منازل السفر ونحوه **الا ودعه بركعتين** اي بصلاة ركعتين عند ارادة الرحيل منه فيندب ذلك واخذ منه السمهودي ندب توديع المسجد الشريف النبوي بركعتين عند ارادة الرحيل منه **ك** في صلاة التطوع وغيرها من حديث عبد السلام بن هاشم عن عثمان بن سعد **عن انس** بن مالك وقال صحيح ورده الذهبي بقول ابي حفص الفلاس عبد السلام كذبه الفلاس هذا لا اقطع على احد بالكذب الا عليه وتعقبه مرة عند قول الحاكم صحيح لا وان عبد السلام كذبه الفلاس وعثمان لين انتهى وقال ابن حجر حسن غريب وقول ك صحيح غلط فيه

كان لا ينفخ في طعام ولا شراب فان كان النفخ لحرارته صبر حتى يبرد او لاجل قذاة ابصرها فليمطها بنحو اصبع او عود فلا حاجة للنفخ **وكان لا يتنفس في الاناء** اي لا يتنفس في جوف الاناء لانه يغير الماء اما لتغير الفم بالماكول واما لترك السواك واما لان النفس يصعد ببخار المعدة **ه عن ابن عباس** ورواه عنه الطبراني ايضا رمز لحسنه

كان لا يواجه اي لا يقرب من ان يقابل والمواجهة بالكلام المقابلة به لمن حضر **احدا في وجهه** يعني لا يشافهه **بشيء يكرهه** لان مواجهته ربما تفضي الى الكفر لان من يكره امره بابا امتثاله عنادا او رغبة عنه يكفر وفيه مخافة نزول العذاب والبلاء اذا وقع قد يعم ففي ترك المواجهة مصلحة وقد كان واسع الصدر بعيدا عن الحياة ومنه اخذ بعض اكابر السلف انه ينبغي اذا اراد ان ينصح اخاه يكتبه في لوح ويناوله كما في الشعب وفي الاحياء انه كان من حياه لا يثبت بصره في وجه احد لشدة ما يعتريه من الحياء فينبغي للرجل ان لا يذكر لصاحبه ما يثقل

عليه ويمسك عن ذكر اهله واقاربه ولا يسمع قدح غيره فيه وكثيرا يتغرب لصاحبه بذلك وهو خطا يتشاغل عنه مفاسد ولو فرض فيه مصالح فلا توازي مفاسده و درءها اولى نعم ينبهه بلطف على ما يقال فيه ويراه بريئا منه حم
حذ ه ن في اليوم والليلة وكذا الترمذي في الشمايل كلهم عن انس قال الحافظ العراقي بعد ما عزاه لهولاء جميعا
وسنده ضعيف انتهى وسببه ان رجلا دخل وبه اثر صفرة فلما خرج قال لو امرتم هذا ان يغسل هذا عنه
كان لا يولي والياحتى يعممه بيده الشريفة اي يدير العمامة على راسه ويرخي لها عذبة من جانب الايمن نحو الاذن
اشارة الى ان من ولي شيا من امر الناس ينبغي ان يراعي من تجمل الظاهر ما يوجب تحسين صورته في اعينهم
حتى لا ينفروا عنه وتزدريه نفوسهم وفيه ندب العذبة وعدها بعضهم من خصوصيات هذه الامة
طب عن ابي امامة قال الهيثمي تبعا لشيخه الزين العراقي في شرح الترمذي فيه جميع بن ثوب وهو ضعيف
كان ياتي ضعفا المسلمين ويزورهم تلطفا وايناسا بهم ويعود مرضاهم ويدنو من المريض ويجلس
عند راسه ويساله كيف حاله ويشهد جنايزهم اي يحضرها للصلاة عليها هيبها لشريف او وضيع فيتاكد
لامته التاسي به وان يلزموا العزلة ففاتهم بها خير كثير وان يحصل لهم بها اجر كثير طب ك عن سهل بن حنيف
كان يوتى بالتمر ليأكله وفيه دود فيفتشه يخرج السوس منه ثم ياكله فاكل التمر بعد تنظيفه من نحو الدود غير
منهي عنه ولا يعارضه الحديث الاتي نهى ان يفتح التمر لانه في تمر لا دود فيه وجوز الشافعية اكل دود نحو الفاكهة
معها حيا وميتا ان عسر تمييزه ولا يجب غسل الفم منه وظاهر هذا الحديث ان السوس يطلق عليه اسم الدود وعكسه
د عن انس
كان يوتى بالصبيان فيبرك عليهم اي يدعو لهم بالبركة ويقرا عليهم الدعا بالبركة ذكره القاضي وقيل يقول
بارك الله عليكم ويحنكهم بنحو تمر من تمر المدينة المشهود له بالبركة ومزيد الفضل ويدعو لهم بالامداد والاسعاد
والهداية الى طرق الرشاد قال الزمخشري بارك الله فيه وبارك له وعليه وباركه وبرك على الطعام وبرك فيه
اذا دعا له بالبركة قال الطيبي وبارك عليه ابلغ فان فيه تصويب البركات وافاضتها من السماء وفيه ندب التحنيك
وكون المحنك ممن يتبرك به ق د عن عايشة ظاهر صنيع المص ان كلا منهم روى اللفظ المزبور بتمامه والامر بخلافه فان
البخاري انما رواه بدون ويحنكهم
كان اذا اكل رطبا وبطيخا معا باخذ الرطب بيمينه اي بيده اليمنى والبطيخ بيساره فياكل الرطب بالبطيخ
لبكسر حر هذا برد هذا وعكسه وكان اي البطيخ احب الفاكهة اليه فيه جواز الاكل باليدين جميعا قال
الزين العراقي ويشهد له ما رواه احمد عن ابي جعفر قال اخر ما رايت رسول الله في احدى يديه رطبات وفي الاخرى
قثا ياكل بعضا من هذه وبعضا من هذه قال اعني الزين العراقي ولا يلزم من هذا الحديث لو ثبت اكله بشماله
فلعله كان ياكل بيده اليمنى من الشمال رطبة رطبة فياكلها مع ما في يمينه فلا مانع من ذلك قال الحافظ
واما اكل البطيخ بالسكر الذي ذكره الغزالي فلم ار له اصلا الا في جزء معضل مضعف رواه النوقاني واكله بالجبن
لا اصل له بل وانما ورد اكل العنب بالخبز في جزء رواه ابن عدي بسند ضعيف عن عايشة وفيه حل اكل شيئين فاكثر
معا ومنه جمعه بين زبد ولبن وتمر طس ك في الاطعمة وابو نعيم في كتاب الطب النبوي عن انس قال ك
تفرد به يوسف بن عطية الصفار وهو مجمع على ضعفه وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه يوسف بن عطية
الصفار وهو متروك
كان ياخذ القران من جبريل خمسا خمسا اي يتلقنه منه كذلك فيحتمل ان المراد خمس ايات ويحتمل الاحزاب
ويحتمل السور ولم ار من تعرض لتعيين ذلك هب عن عمر بن الخطاب
كان ياخذ المسك فيمسح به راسه ولحيته قال حجة الاسلام الجاهل يظن ان ذلك وما يجي في الحديث بعده
من حب التزين للناس قياسا على اخلاق غيره وتشبيها للملايكة بالحدادين وهيهات فقد كان مامورا بالدعوة
وكان من وظايفه ان يسعى في تعظيم امر نفسه في قلوبهم لئلا تزدريه نفوسهم وتحسين صورته في اعينهم
فيستفزوا ذلك ويتعلق المنافقون به في تنفيرهم وهذا القصد واجب على كل عالم تصدى لدعوة الخلق الى الحق
ع عن سلمة بن الاكوع
كان ياخذ من لحيته من عرضها وطولها هكذا في نسخ هذا الجامع والذي رايته في سياق ابن الجوزي للحديث
كان ياخذ من لحيته من طولها وعرضها بالسوية هكذا ساقه فلعل لفظ بالسوية سقط من قلم المولف وذلك
ليقرب من التدوير من جميع الجوانب لان الاعتدال محبوب والطول المفرط قد يشوه الخلقة ويطلق السنة المغتابين
فلعل ذلك مندوب ما لم ينته الى تقصيص اللحية وجعلها طاقة فوق طاقة فانه مكروه وكان بعض السلف
يقبض على لحيته فياخذ ما تحت القبضة وقال النخعي عجبت للعاقل كيف لا ياخذ من لحيته فيجعلها بين اللحيتين
فان التوسط في كل شي حسن ولذلك قيل كلما طالت اللحية تشمر العقل كما حكاه الغزالي فيفعل ذلك اذا لم يقصد
الزينة والتحسين لنحو النساء كما عليه جمع منهم عياض وغيره لكن اختيار النووي تركها بحالها مطلقا واما حلق
الراس ففي المواهب لم يروا انه حلق راسه في غير نسك فيبقيه شعر الراس ومنكرها مع علمه بذلك يجب تاديبه انتهى
ثم ان هذا هذا الاينا قض قوله اعفوا اللحى لان ذاك في الاخذ منها لغير حاجة او لنحو تزيين وهذا فيما احتيج
اليه لتشعث او افراط طول يتاذى به وقال الطيبي المنهي عنه هو قصها كالاعاجم او وصلها كذنب الحمار وقال
ابن حجر المنهي عنه الاستيصال او ما قاربه بخلاف الاخذ المذكور تتمة قال الحسن بن المثنى اذا رايت رجلا
له لحية طويلة ولم يتخذ لحية بين لحيتين كان في عقله شي وكان المامون جالسا مع ندمايه مشرفا على دجلة وهم
يتذاكرون اخبار الناس فقال المامون ما طالت لحية انسان قط الا ونقص من عقله بقدر ما طالت منها ما

رايت عاقلا قط طويل اللحية فقال بعض جلسايه ولا يرد على امير المومنين انه قد يكون في طولها عقل فبينما هم يتذاكرون
اذ اقبل رجل طويل اللحية حسن الهيئة فلخر الباب فقال المامون ما تقولون في هذا فقال بعضهم عاقل وقال بعضهم يجب
كونه فاضلا فامر المامون باحضاره فوقف بين يديه فسلم فاجاد فاجلسه المامون واستنطقه فاحسن النطق فقال المامون
ما اسمك قال ابو حمدويه والكنية علويه فضحك المامون وغمز جلساه ثم قال ما صنعتك قال فقيه اجيد الشرع
في المسايل فقال نسالك عن مسالة ما تقول في رجل اشترى شاة فلما تسلمها المشتري خرج من استها بعرة ففقأت عين
رجل فعلى من الدية قال على البايع دون المشتري لانه لما باعها لم يشترط ان استها منجنيقا فضحك المامون حتى استلقى
على قفاه ثم انشد
ما احد طالت له لحية | فزادت اللحية في هيئته
الا وما ينقص من عقله | اكثر مما زاد في لحيته
ت في الاستيذان عن ابن عمرو بن العاص وقال غريب وفيه عمرو بن هرون قال الذهبي ضعفوه فقال ابن الجوزي
حديث لا يثبت والمتهم به عمرو بن هرون البلخي قال العقيلي لا يعرف الا به وقال يحيى كذاب وقال النسائي متروك
وقال البخاري لا اعرف لعمرو بن هرون حديثا ليس له اصل الا هذا وفي الميزان قال صالح جزرة عمرو بن هرون
كذاب وقال ابن حبان يروي عن الثقات المعضلات ثم اورد له هذا الخبر
كان ياكل البطيخ بكسر الباء وبعض اهل الحجاز يجعل الطاء مكان الباء قال ابن السكيت في باب ما هو مكسور الاول
وتقول هو البطيخ والطبيخ والعامة تفتح الاول وهو غلط لفقد فعيل بالفتح بالرطب ثمر النخل اذا ادرك ونضج
قبل ان يتتمر وذلك لبكسر حر هذا ببرد هذا فيجمعهما يحصل الاعتدال قال في المناهج والبطيخ الذي وقع في الحديث هو
الاخضر وقيل الاصفر ورجح الثاني فلا مانع انه اكلهما وذكر العارف المعودي انه راى المصطفى في المنام ياكل بطيخا اصفر
يستغربا بهام يده الكريمة فيأكله ه عن سهل بن سعد الساعدي ت عن عايشة ظاهره ان هذا بن تفرد به من بين
الستة وليس كذلك بل رواه عنها ايضا النسائي لكنه قدم واخر فقال كان ياكل الرطب بالبطيخ وذا لا ينزله طب
عن عبد الله بن جعفر رمز المص لصحته وهو كما قال فقد قال الحافظ العراقي اسناده صحيح
كان ياكل الرطب ويلقي النوى على الطبق يعارضه الحديث الاتي نهى ان تلقى النواة على الطبق الذي هو يوكل منه
الرطب والتمر ولعل المراد هنا الطبق الموضوع تحت انا الرطب لا الطبق الذي فيه الرطب فان وضعه مع الرطب
في انا واحد ربما تعافه النفوس ك في الاطعمة عن انس قال على شرطهما واقره الذهبي قال الحافظ العراقي
واخرج ابو بكر الشافعي في فوايده عن انس بسند ضعيف انه اكل الرطب يوما بيمينه وكان يحفظ النوى في
يساره فمرت شاة فاشار اليها بالنوى فجعلت تاكل من كفه اليسرى وياكل هو بيمينه حتى فرغ وانصرفت الشاة
كان ياكل الخربز بغالخربز العنقود واخرطه اذا وضعه في فيه فاخذ حبه واخرج عرجونه عاريا ذكره الزمخشري
وفي رواية ذكرها ابن الاثير خرصا بالصاد بدل الطاء طب وكذا العقيلي في الضعفا كلاهما من حديث داود بن عبد
الجبار عن ابي الجارود عن حبيب بن يسار عن ابن عباس قال العقيلي ولا اصل له وداود ليس بثقة ولا يتابع عليه
وفي الميزان عن النسائي متروك وعن خ منكر الحديث وساق له من مناكيره هذا وخرجه البيهقي في الشعب من طريقين
ثم قال ليس فيه اسناد قوي وقال العراقي في تخريج الاحيا طرقه ضعيفة ورواه ابن عدي من طريق اخر عن ابن عباس
واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه حسين بن قيس ليس بشي كذاب واقره عليه المولف في مختصرها فلم
يتعقبه الا بان الزين العراقي اقتصر على تضعيفه وخرجه ابن الغنيم من حديث ابن عمرو وقال فيه داود بن عبد الجبار
كذبوه
كان ياكل الخربز بخاء معجمة وزاي اي نوع من البطيخ الاصفر وزعم ان المراد الاخضر لان في الاصفر حرارة كالرطب
رده ابن حجر بان في الاصفر بالنسبة للرطب برد وان كان فيه طرف حرارة بالرطب ويقول هم الاطيبان اي هما
انواع الفاكهة الطيالسي وابو داود عن جابر بن عبد الله رمز لحسنه
كان ياكل الهدية ولا ياكل الصدقة لما في الهدية من الاكرام والاعظام والصدقة من معنى الذل والترحم
ولهذا كان مرخصا بصه تحريم صدقة الفرض والنفل عليه معا حم طب عن سلمان الفارسي ابن سعد في طبقاته
عن عايشة وعن ابي هريرة كلام المص كالصريح في انه ليس في الصحيحين ولا في احدهما والا لما عدل عنه على القانون
المعروف وهو ذهول عجيب فقد قال الحافظ العراقي وغيره انه متفق عليه باللفظ المزبور عن ابي هريرة المذكور واوله ناس
اول الناس
كان ياكل القثا بكسر القاف وقد تضم بالرطب قال الكرماني الباء للمصاحبة او للالصاق انتهى وذلك لان الرطب
حار رطب في الثانية يقوي المعدة الباردة وينفع الباه لكنه سريع العفن معكر الدم مصدع يورث السدد ووجع
المثانة والاسنان والقثا بارد رطب في الثانية منعش للقوى مطف للحرارة الملتهبة ففي كل منهما اصلاح للاخر وازالة
لاكثر ضرره وفيه حل رعاية صفات الاطعمة وطبايعها واستعمالها على الوجه اللايق بها على قانون الطب تنبيه
قال ابن حجر عن الطبراني كيفية اكله لهما فاخرج في الاوسط عن عبد الله بن جعفر رايت في يمين النبي قثا وفي شماله
رطبا وهو ياكل من ذا مرة ومن ذا مرة وفي سنده ضعف حم ق ع كلهم في الاطعمة عن عبد الله بن جعفر بن ابي
طالب وعزوه للستة جميعا يخالف قول الصدر المناوي رواه الجماعة الا النسائي واما ابن عباد عن عايشة
كان ياكل القثا بالملح فقال الحافظ العراقي فيه متروك
كان ياكل بثلاث اصابع لم يعينها هنا وعينها في خبر فقال الابهام والتي تليها والوسطى ويلعق يده
يعني اصابعه فاطلق عليها اليد تجوزا وقيل اراد باليد الكف كلها فيشمل الحكم من اكل بكفه كلها او باصابعه
فقط او ببعضها قال ابن حجر وهذا اولى قبل ان يمسحها محافظة على بركة الطعام فيس ذلك موكد الا بسن

الاقتصار على ثلاث اصابع فلا يستعين بالرابعة او الخامسة الا لعذر وقد جاء في اوسط الطبراني صفة لعق الاصابع ولفظه عن كعب بن عجرة رأيت المصطفى يأكل باصابعه الثلاث بالابهام والتي تليها والوسطى ثم رأيته يلعق اصابعه الثلاث قبل ان يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام قال العراقي في شرح الترمذي ان الوسطى اكثر تلويثا لانها اطول فيبقى فيها من الطعام اكثر ولانها لطولها اول ما ينزل الطعام ويحتمل ان الذي يلعق يكون بطن كفه لجهته وجهه فاذا ابتدأ بالوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه وكذا الابهام تتمة روى الحكيم الترمذي عن ميمونة بنت كردم قالت خرجت في حجة حجها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت رسول الله وطول اصبعه التي تلي الابهام اطول على سائر اصابعه وقال في موضع آخر روي عن اصابع رسول الله ان المسبحة كانت اطول من الوسطى ثم الوسطى اقصر منها ثم البنصر اقصر من الوسطى ثم الوسطى اقصرمنها حم م د في الاطعمة عن كعب بن مالك ولم يخرجه البخاري قال العراقي وروى الدارقطني في الافراد عن ابن عباس ان النبي لم يأكل باصبعين وقال انه اكل الشياطين واخرج عنه بسند ضعيف لا تأكل باصبع فانه اكل الملوك ولا باصبعين فانه اكل الشياطين

كان يأكل البطيخ بتقديم الطاء لغة في البطيخ لوزنه بالرطب والمراد الاصفر بدليل ثبوت لفظ الخربز بدل البطيخ في الرواية المارة وكان يكثر وجوده بالحجاز بخلاف الاخضر وقال ابن القيم المراد الاخضر قال زين الحفاظ العراقي وفيه نظر والحديث دال على ان كل واحد منهما فيه حرارة وبرودة لان الحرارة في احدهما والبرودة في الاخر قال بعض الاطبا والبطيخ بارد رطب فيه جلاء وهو اسرع انحدارا عن المعدة من القثاء والخيار وهو سريع الاستحالة الى اي خلط صادفه في المعدة واذا اكله محرور نفعه جدا وان كان مبرودا عدله بقليل نحو زنجبيل ويقول نكسر حر هذا اي الرطب ببرد هذا اي البطيخ وبرد هذا بحر هذا قال ابن القيم وذا من تدبير الغذاء الحافظ للصحة لانه اذا كان في احد الماكولين كيفية تحتاج الى كسر وتعديل كسرها وعدلها بضدها انتهى قيل واراد البطيخ قبل النضج فانه بعده حار رطب د في الاطعمة هق كلاهما عن عايشة قال ابن القيم في البطيخ عدة احاديث لا يصح منها شيء غير هذا الحديث الواحد

كان يأكل بثلاث اصابع ويستعين بالرابعة قال بعضهم وربما اكل بكفه كلها قال ابن العربي في شرح الترمذي ويدل على الاكل بالكف كلها انه عليه السلام كان يتعرق العظم وينهش اللحم ولا يمكن ذلك عادة الا بالكف كلها قال الزين العراقي وفيه نظر لانه يمكن بالثلاث سلمنا لكن ممسك وبكفه كلها لا اكل بها سلمنا لكن محل الضرورة لا يدل على عموم الاحوال ثم ان هذا الحديث لا يعارضه ما خرجه سعيد بن منصور من مرسل الزهري انه عليه السلام كان اذا اكل اكل بخمس لانه كان يختلف باختلاف الاحوال طب عن عامر بن ربيعة قال الزين العراقي ورويناه عنه في الغيلانيات وفيه القاسم بن عبد الله العمري هالك قال وفي مصنف ابن ابي شيبة عن الزهري مرسلا كان النبي يأكل بالخمس

كان يأكل مما مست النار ثم يصلي ولا يتوضأ فيه رد على من ذهب الى وجوب الوضوء مما مسته وحديثه منسوخ بهذا فانه كان آخر الامرين منه كما جاء في بعض الروايات طب عن ابن عباس ورمز لصحته

كان يأمر بالباءة يعني النكاح وهل المراد هنا العقد الشرعي او الوطء فيه احتمالان لكن من المعلوم ان العقد لا يراد الا للوطء كذا زعمه ابن بزيزة وهو في حيز المنع فقد يريد الرجل العقد لتصلح المرأة له شانه وتضبط بيته وعياله على العادة المعروفة ولا يريد الوطء والصواب ان المراد الوطء لتصريح الاخبار بان حثه على التزوج لتكثير امته وذا لا يحصل بمجرد العقد فانهم وينهى عن التبتل اي رفض الرجال للنساء وترك النساء للرجال وعكسه فليس المراد هنا مطلق التبتل الذي هو ترك الشهوات والانقطاع الى التعبد بل تبتل خاص وهو انقطاع الرجال عن النساء وعكسه نهيا شديدا تمامه عند مخرجه احمد ويقول تزوجوا الودود الولود فاني مكاثر بكم الانبياء يوم القيامة وكان التبتل من شريعة النصارى فنهى عنه امته انتهى حم والطبراني في الاوسط من حديث حفص بن عمر عن انس وقد ذكره ابن ابي حاتم وروى عنه جمع وبقية رجاله رجال الصحيح ذكره الهيثمي ورواه عنه ابن حبان ايضا باللفظ المزبور ورمز لحسنه

كان يأمر نساءه اذا اراد احداهن ان تنام ظاهره شمول نوم الليل والنهار ان تحمد الله ثلاثا وثلاثين اي تقول الحمد لله وتكرره ثلاثا وثلاثين مرة وتسبح ثلاثا وثلاثين اي تقول سبحان الله وتكرره ثلاثا وثلاثين مرة وتكبر ثلاثا وثلاثين مرة اي تقول الله اكبر وتكرره كذلك وهي الباقيات الصالحات في قول ترجمان فيندب ذلك عند ارادة النوم ندبا موكدا للنساء ومثلهن الرجال وتخصيصهن بالذكر ليس لاخراج غيرهن ابن منده عن حليس

كان يأمر اصحابه بالهدية يعني بالتهادي بقرينة قوله صلة بين الناس لانها من اعظم اسباب التحابب بينهم ابن عساكر في تاريخه عن انس ظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه البيهقي في الشعب باللفظ المزبور عن انس المذكور وفيه سعيد بن بشير قال الذهبي وثقه شعبة وضعفه غيره وخرجه الطبراني في الكبير باللفظ المزبور وزيادة قال الهيثمي فيه سعيد بن بشير قد وثقه جمع وضعفه آخرون وبقية رجاله ثقات انتهى فلعل المؤلف لم يقف على ذلك او لم يستحضره والا لما ابعد النجعة وعزاه لبعض المتاخرين مع قوة سنده ووثاقة رواته

كان يأمر بالعتاقة بالفتح مصدر يقال عتق عتقا وعتاقا وعتاقة في صلاة الكسوف في رواية في كسوف الشمس وافعال البر كلها متأكدة الندب عند الآيات لا سيما العتق دك في باب الكسوف عن اسماء بنت ابي بكر وظاهر صنيع المصنف انه لم يخرجه من الستة غير ابي داود والامر بخلافه فقد رواه سلطان الفن البخاري عن اسماء في مواضع منها الطهارة والكسوف واذا كانت رواية احد الشيخين موفية بالغرض من معنى حديث فالعدول عنه غير جيد

كان يأمرها ان تسترقي من العين فانها حق كما ورد في عدة اخبار م عن عايشة وفي رواية له عنها ايضا كان يأمرني ان استرقي من العين

كان يأمر باخراج الزكاة زكاة الفطر بعد صلاة الصبح قبل الغدو للصلاة اي صلاة العيد يوم الفطر قال عكرمة يقدم الرجل زكاته يوم الفطر بين يدي صلاته فان الله تعالى يقول قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى والامر للندب فله تأخيرها الى غروب شمس العيد نعم يحرم تأخيرها عنه بلا عذر عند الشافعي والتعبير بالصلاة غالبي من فعلها اول النهار فان اخرت سن الاداء اول النهار ت عن ابن عمر رمز لحسنه

كان يأمر بناته ونسائه ان يخرجن في العيدين الفطر والاضحى اي المصلى لتصلي من لا عذر لها وتنال بركة الدعاء من لها عذر وفيه ندب خروج النساء اي شهود العيدين شوابا او ذوات هيئة اولا وقد اختلف فيه السلف فنقل وجوبه عن ابي بكر وعلي وابن عمر واستدل له بخبر احمد وغيره باسناد قال ابن حجر لا بأس به حق على كل ذات نطاق الخروج في العيدين ومنهم من حمله على الندب ونص الشافعي على استثناء ذوي الهيئات والشابة حم عن ابن عباس

كان يأمر بتغيير الشعر اي بتغيير لونه الابيض بالخضاب بغير سواد كما بينته روايات اخر وعلل ذلك بقوله مخالفة للاعاجم اي فانهم لا يصبغون شعورهم والاعاجم جمع اعجم او اعجمي وهم خلاف العرب طب عن عتبة بن عبد قال الهيثمي فيه الاحوص بن حكيم ضعيف فرمزه لحسنه غير جيد

كان يأمر بدفن الشعر المبان بنحو قص وحلق او نتف والاظفار المبانة بقص وقطع او غيرهما لان الآدمي محترم وجزؤه حرمته كله فأمر بدفنه لئلا تتفرق اجزاؤه وقد يقع في النار او في غيرها من الاقذار كما سبق طب عن وائل بن حجر بضم المهملة وسكون الجيم بن سعد بن مسروق الحضرمي صحابي جليل كان من ملوك اليمن ثم سكن الكوفة

كان يأمر بدفن سبعة اشياء من الانسان الشعر والظفر والدم والحيضة بكسر الحاء خرقة الحيض والسن والعلقة والمشيمة لانها من اجزاء الآدمي فتحترم كما تحترم جملته لما ذكر قال الحكيم وروي ان رسول الله احتجم وقال لعبد الله ابن الزبير اخفه حيث لا يراك احد فلما برز شربه ورجع فقال ما صنعت قال جعلته في اخفى مكان عن الناس فقال شربته قال نعم قال له ويل للناس منك وويل لك من الناس الحكيم الترمذي عن عايشة ظاهر صنيع المصنف ان الحكيم خرجه بسنده كعادة المحدثين وليس كذلك بل قال وعن عايشة بل ساقه بدون سند كما رأيته في كتاب النوادر فليتظر

كان يأمر من اسلم من الرجال ان يختتن وان كان قد كبر وطعن في السن مثل ابن ثمانين سنة فقد اختتن ابراهيم الخليل بالقدوم وهو ابن ثمانين سنة كما مر طب عن قتادة بن عياش الرهاوي بضم الراء وخفة الهاء نسبة الى الرها مدينة من بلاد الجزيرة وقيل الجرشي رمز المصنف لحسنه

كان يباشر نساءه اي يتلذذ ويتمتع بهن بلا جماع بنحو لمس بغير جماع فوق الازار وهن حيض بضم الحاء وشد الياء جمع حائض وفيه جواز التمتع بالحائض فيما عدا ما بين السرة والركبة وكذا فيما بينهما ان كان ثم حائل يمنع من ملاقاة البشرة والحديث مخصص لآية فاعتزلوا النساء م د عن ميمونة زوجته

كان يبدأ بالشراب اي يشرب ما يشرب من المائع كالماء واللبن اذا كان صائما وارادالفطر فيقدمه على الاكل وكان اذا شرب لا يعب اي لا يشرب بلا تنفس فان الكباد اي وجع الكبد كما صرح به هكذا في رواية من العب بل يشرب مرتين او ثلاثا بان يشرب ثم يزيله عن فيه ويتنفس خارجه ثم يشرب ثم هكذا ثم يقول هو اهنأ وامرأ واروى وآفات العب كثيرة طب عن ام سلمة قال الهيثمي فيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف واعاده في موضع آخر وقال رواه الطبراني باسنادين وشيخه في احدهما ابو معاوية الضرير ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات

كان يبدأ اذا افطر من صومه بالتمر اي ان لم يجد رطبا والا قدمه عليه كما جاء في رواية اخرى ن عن انس بن مالك ورمز لحسنه

كان يبدو الى التلاع لفظ رواية البخاري في الادب المفرد الى هؤلاء التلاع وهي بكسر التاء جمع تلعة بفتح الكلمة وكلاب وهي مجرى الماء من اعلى الوادي الى اسفله وهي ايضا ما انحدر من الارض وما اشرف منها فهي من الاضداد كما في المصباح والنهاية وغيرهما والمراد انه كان يخرج الى البادية لاجلها د حب عن عايشة ورواه عنها ايضا البخاري في كتاب الادب المفرد فكان ينبغي عزوه اليه ايضا وقد رمز المصنف لحسنه

كان يبعث الى المطاهر جمع مطهرة بكسر الميم كل اناء يتطهر منه والمراد هنا نحو الحياض والفساقي والبرك المعدة للوضوء فيؤتى اليه بالماء منها فيشربه وكان يفعل ذلك يرجو بركة ايدي المسلمين اي يؤمل حصول بركة ايدي الذين تطهروا من ذلك الماء وهذا فضل عظيم وفخر جسيم للمتطهرين فبالله من شرف ما اعظمه كيف وقد حض الله في التنزيل على محبتهم حيث قال ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وهذا مما له ادنى عقل على المحافظة على ادامة الوضوء ومن ثم صرح بعض اجلاء الشافعية بتأكد ندبه واما الصوفية فهو عندهم واجب طس عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي رجاله موثقون ومنهم عبد العزيز بن ابي رواد ثقة نسب الى الارجاء

كان يبيت الليالي المتتابعة اي المتوالية يعني كان في بعض تلك الليالي على الاتصال طاويا اي خالي البطن جائعا هو واهله عطف على الضمير المرفوع المؤكد بالمنفصل ثم اكد ذلك بقوله لا يجدون اي المصطفى واهله عشاء بالفتح ما يؤكل عند العشاء بالكسر بمعنى آخر النهار يعني لا يجدون ما يتعشون به في الليل وقد افاد ذلك حاله كان دأبه وديدنه من التقلل من الدنيا والصبر على الجوع وتجنب السؤال رأسا كيف وهو اشرف الناس نفسا وفيه فضل الفقر والتجنب عن السؤال مع الجوع وكان اكثر خبزهم خبز الشعير اي كان اكثر خبز النبي واهله خبز الشعير فكانوا يأكلونه من غير نخل اي كانوا لا يشبعون من خبز الشعير يومين متتابعين ففي خبر الترمذي عن عايشة ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله وروى الشيخان عنها توفي رسول الله وليس عندي شيء يأكله ذو كبد الا شطر شعير في رف قال في المغرب واهل الرجل امرأته وولده والذين في عياله ونفقته حم ت ه عن ابن عباس رمز لحسنه وفيه ابو العلاء

البصري ثقة لكنه تغير اخرا

كان يبيع نخل بني النضير كامير قبيلة من يهود خيبر من ولد هرون عليه السلام دخلوا في العرب على نسبهم ويحبس لاهله الذين يعولهم قوت سنتهم وسبق ان ذا الايتان الحزم لما انه كان لا يدخر شيا لغد يحمل على الادخار لنفسه وهذا ادخار لغيره ثم محل الادخار ما لم يكن زمن ضيق والا امتنع خ عن عمر بن الخطاب

كان ينتزع الحرير من الثياب اى التي فيها حرير فينزعه منها مما يلبسه الرجال لما ان الحرير من الخنوثة التي لا تليق بهم فيحرم لبسه على الرجال حم عن ابي هريرة

كان يتبع الطيب بكسر فسكون في رباع النسا اى يتتبعه يعني في منازلهن واماكن اقامتهن ومواضع الخلوة بهن والرباع جمع ربع كسهم محل القوم ومنزلهم ودار اقامتهم ويطلق على القوم مجازا الطيالسي ابو داود عن انس ابن مالك رمز لحسنه

كان يتبوا بالهمز لبوله كما يتبوا لمنزله اى يطلب موضعا يصلح له كما يطلب موضعا يصلح للسكنى يقال تبوا منزلا اى اتخذه فالمراد اتخاذ محل يصلح للبول فيه قال الحافظ العراقي واستعمال هذه اللفظة على جهة التاكيد والمراد انه يبالغ في طلب ما يصلح لذلك ولو قصد منه كما يبالغ في استصلاح المنزل الذي يراد للدوام وفيه انه يندب لقاضي الحاجة ان يتحرى ارضا لينة من نحو تراب او رمل لئلا يعود عليه الرشاش فينجسه فان لم يجد الا صلبة لينها بنحو عود وفيه انه لا باس بذكر لفظ البول وترك الكناية عنه طس عن ابي هريرة قال الولي العراقي فيه يحيى بن عبيد بن رجى عن ابيه ولم ار من ذكرهما وبقية رجاله ثقات

كان يتحرى صيام لفظ رواية الترمذي صوم الاثنين والخميس اى يتعمد صومهما ويجتهد في ايقاع الصوم فيهما لان الاعمال تعرض فيهما كما علله به في خبر اخر رواه الترمذي ولانه تعالى يغفر فيهما لكل مسلم الا المتهاجرين كما رواه احمد واستشكل الاثنين بالنون مع تصريحهم بان المثنى والملحق به يلزم الالف اذا جعل علما واعرب بالحركة واجيب بان عايشة من اهل اللسان فيستدل بنطقها به على انه لغة وفيه ندب صوم الاثنين والخميس وتحري صومهما وهو حجة على مالك في كراهته تحري شي من الايام الاسبوع للصيام ت ن عن عايشة لكن زاد فيه وبصوم شعبان ورمضان وقد رمز لحسنه واصله قول الترمذي حسن غريب ورواه عنها ايضا ابن ماجة وابن حبان واعله ابن القطان بالراوي عنها وهو ربيعة الجرشي وانه مجهول قال ابن حجر واخطا فيه فهو صحابي واطلاق التخطية غير صواب فقد قال شيخه الزين العراقي اختلف في صحبته واختلف فيه كلام ابن سعد في طبقاته الكبرى من الصحابة وفي الصغرى من التابعين وكذا اختلف فيه كلام ابن حبان فذكره في الصحابة وفي التابعين وقال الواقدي انه سمع من النبي وقال ابو حاتم لا صحبة له وذكره ابو زرعة في الطبقة الثالثة من التابعين هكذا ساقه في شرح الترمذي

كان يتختم في يمينه اى يلبس الخاتم في خنصر يده اليمنى يعني كان اكثر احواله ذلك ويختم في يساره والتختم في اليمين وفي اليسار سنة لكنه في اليمين افضل عند الشافعي وعكس مالك قال الحافظ الزين العراقي في شرح الترمذي وتبعه تلميذه الحافظ ابن حجر ورد التختم في اليمين من رواية تسعة من الصحابة وفي اليسار من رواية ثلاثة كذا قالاه لكن تعكر عليه نقل العراقي نفسه التختم في اليسار عن الخلفا الاربعة وابن عمر وعمرو بن حريث قال البخاري والتختم في اليمين اصح شي في هذا الباب واليمين احق بالزينة وكونه صار شعارا للروافض لا اثر له ت عن ابن عمر بن الخطاب م ن عن انس بن مالك حم ت ه عن عبد الله بن جعفر

كان يتختم في يساره بهذا اخذ مالك ففضل التختم فيها على التختم باليمين وحمله الشافعية على بيان الجواز فالتختم في اليسار غير مكروه ولا خلاف في الاولى اجماعا م عن انس بن مالك د عن ابن عمر بن الخطاب

كان يتختم في يمينه ثم حوله الى يساره اى وكان ذلك اخر الامرين منه كذا ذكره البغوي في شرح السنة وتعقبه الطبري بان ظاهر النسخ وليس ذلك مرادا قال في الفتح لو صح هذا الحديث لكان قاطعا للنزاع لكن سنده ضعيف وقال في التخريج هذه رواية ضعيفة اعتمدها البغوي وجمع بين الاخبار بها عد عن ابن عمر بن الخطاب ابن عساكر في تاريخه عن عايشة ورواه ايضا ابو الشيخ عن ابن عمر في شرح السنة عن ابن عمر وهو ضعيف من وجوه

كان يتختم بالفضة وكان اولا يتختم بالذهب ثم تركه ونهى عنه طب عن عبد الله بن جعفر رمز لحسنه

كان يتخلف اى يتاخر في المسير الى السفر فيزجي بمثناة تحتية مضمومة وزاي معجمة بجيم الضعيف اى يسوقه ليلحقه بالرفاق ويردف نحو العاجز على ظهر الدابة اى دابته او دابة غيره ويدعو لهم بالاعانة ونحوها وندب به على ادب امير الجيش وهو الرفق بالسير بحيث يقدر عليه اضعفهم ويحفظ به قوة اقواهم وان يتفقد خيلهم وحمولهم ويراعي احوالهم ويعين عاجزهم ويحمل ضعيفهم ومنقطعهم ويسعفهم بماله وحاله وقاله ودعايه ومدده وامداده د ك كلاهما في الجهاد عن جابر بن عبد الله وقال على شرط واقره الذهبي وسكت عليه ابو داود وقال في الرياض بعد عزوه له اسناده حسن

كان يتعوذ من جهد البلا بفتح الجيم وضمها مشقة البلا بالفتح والضم والمد ويجوز الكسر مع القصر ودرك بفتح الدال والرا وتسكن وهو الادراك واللحاق الشقا بمعجمة ثم قاف الهلاك ويطلق على السبب المودي اليه وسوء القضا اى المقضي والا فحكم الله كله حسن لا سوء فيه وشماتة الاعدا فرحهم ببلية تنزل بالمعادي تنكا القلب تبلغ من النفس اشد مبلغ وقد اجمع العلما في كل عصر ومصر على ندب الاستعاذة من هذه الاشيا ورد على من شذ من الزهاد ق ن عن ابي هريرة

كان يتعوذ من خمس من الجبن بضم الجيم وسكون الموحدة الضعف بالنفس عن ادا ما يتعين من نحو قتال العدو والبخل اى منع بذل الفضل سيما للمحتاج وحب الجمع والادخار وسوء العمر اى عدم البركة فيه بفوت الطاعة والاخلال

بالواجبات وفتنة الصدر بفتح الصاد وسكون الدال المهملتين ما ينطوي عليه الصدر من نحو حسد وغل وعقيدة زايغة وعذاب القبر اى التعذيب فيه بنحو ضرب او نار او غيرهما على ما وقع التقصير فيه من المامورات او المنهيات والقصد بذلك تعليم الامة كيف يتعوذون د في الصلاة ن في الاستعاذة ه في الدعا عن عمر بن الخطاب رمز لحسنه وسكت عليه ابو داود

كان يتعوذ من الجان اى يقول اعوذ بالله من الجان وعين الانسان من ناس ينوس اذا تحرك وذلك يشترك فيه الجن والانس وعين كل ناظر حتى نزلتا المعوذتان اخذ بهما وترك ما سواهما اى مما كان يتعوذ به من الكلام غير القران لما ثبت انه كان يرقي بالفاتحة وفيهما الاستعاذة بالله فكان يرقي بها تارة ويرقي بالمعوذتين اخرى لما تضمنتاه من الاستعاذة من كل مكروه اذ الاستعاذة من شر ما خلق تعم كل شر يستعاذ منه في الاشباح والارواح والاستعاذة من شر الغاسق وهو الليل وايته وهو القمر اذا غاب يتضمن الاستعاذة من شر ما ينتشر فيه من الارواح الخبيثة والاستعاذة من شر النفاثات تتضمن الاستعاذة من شر السواحر وسحرهن والاستعاذة من شر الحاسد تتضمن الاستعاذة من شر النفوس الخبيثة المؤذية والسورة الثانية تتضمن الاستعاذة من شر الانس والجن فجمعت السورتان الاستعاذة من كل شر فكانا جديرين بالاخذ بهما وترك ما عداهما قال ابن حجر هذا لا يدل على المنع من التعوذ بغيرهما من السور بل يدل على الاولوية سيما مع ثبوت التعوذ بغيرهما وانما اكتفى بهما لما اشتملتا عليه من جوامع الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا ت ن ه والضيا المقدسي في المختارة عن ابي سعيد الخدري وقال الترمذي حسن غريب

كان يتعوذ من موت الفجاه بالضم والمد وبفتح وبقصر البغتة وكان يعجبه ان يمرض قبل ان يموت وقد وقع ذلك فانه مرض في ثاني ربيع الاول او ثالثه او عاشره ثم امتد مرضه اثني عشر يوما طب عن ابي امامة الباهلي

كان يتفال بالهمز اى اذا سمع كلمة حسنة تاولها على معنى يوافقها ولا يتطير اى لا يتشاءم بشي كما كانت الجاهلية تفعله من تفريق الطير من اماكنها فان ذهبت الى الشمال تشاءموا وذلك لان من تفال فقد فهم خيرا وان غلط في جهة الرجا ومن تطير فقد اسا الظن بربه وكان يحب الاسم الحسن وليس هو من معاني التطير بل هو كراهة الكلمة القبيحة نفسها لا لخوف شي وراها كرجل سمع لفظا فكرهه وان لم يخف على نفسه منه شيا ذكره الحليمي حم وكذا الطبراني عن ابن عباس رمز لحسنه قال الهيثمي فيه ليث بن ابي سليم وهو ضعيف بغير كذب

كان يتمثل بالشعر مثل قول طرفة ويأتيك بالاخبار بفتح الهمزة جمع خبر من خبرته اخبره خبرا بالضم وعرفا ما احتمل الصدق والكذب من لم تزود اى من لم تزوده وفي رواية كان ابغض الحديث اليه الشعر غير انه يتمثل مرة ببيت اخي قيس بن طرفة فيقال ويأتيك من لم تزود بالاخبار فيجعل اخره اوله فقال ابو بكر ليس هكذا يا رسول الله فقال ما انا بشاعر وهذا لا يعارض الحديث المشروح لان المراد بالتمثل فيه الاتيان بمادة البيت او المصراع وجوهر لفظه دون ترتيبه الموزون هذا بعد الاغماض وفرض الصحة هذه الرواية والا فقد قال البعض لم ار له اسنادا ولم يسنده ابن كثير في تفسيره كما زعمه بعضهم طب وكذا البزار عن ابن عباس ت عن عايشة قال الهيثمي في رجال الطبراني والبزار رجال الصحيح

كان يتمثل بهذا البيت كفى الشيب والاسلام للمرء ناهيا اى زاجرا رادعا وانما كان يتمثل به لان الشيب نذير الموت والموت ليس الحنا ذكره لتنبيه النفس من سنة الغفلة فيسن لمن بلغ من الشيب ان يعاتب نفسه ويوبخها باكثار التمثل بذلك وفيه جواز انشاد الشعر لانشاده له ابن سعد في طبقاته عن الحسن البصري مرسلا

كان يتنور اى يستعمل النورة لازالة الشعر في كل شهر مرة ويقلم اظفاره يعني يزيلها بقلم او غيرها ويقيم بظهر في كل خمسة عشر يوما مرة قال الغزالي قيل ان النورة في كل شهر مرة تطفي الحرارة وتنقي البدن وتزيد في الجماع وورد انه كان يحلقها يوم الجمعة وفي رواية كل يوم جمعة ولعله كان يفعل ذلك تارة كل اسبوع وتارة كل اسبوعين بحسب الحاجة ابن عساكر في تاريخه عن ابن عمر

كان يتوضا عند كل صلاة غالبا وربما صلى صلوات بوضوء واحد ولفظ رواية الترمذي كان يتوضا لكل صلاة طاهرا او غير طاهر قال الطحاوي وهذا محمول على الفضيلة دون الوجوب وهو مما خص به او كان يفعله وهو واجب ثم نسخ انتهى والاصح الاخير بدليل حديث الترمذي كان النبي يتوضا لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات كلها بوضوء واحد فقال عمر انك فعلت شيا لم تكن تفعله قال عمدا فعلته قال الترمذي صحيح قال النووي فيه جواز الصلوات بوضوء واحد ما لم يحدث وهو جائز باجماع من يعتد به حم خ ع عن انس بن مالك قال حميد قلت لانس كيف تصنعون انتم قال نتوضا وضوءا واحدا

كان يتوضا مما مست النار ثم نسخ بخبر جابر كان اخر الامرين ترك الوضوء منه طب عن ام سلمة رمز لصحته ومستنده قول الهيثمي رجاله موثقون وعدل عن عزوه لاحمد مع كونه خرجه باللفظ المذكور لان في سنده من لا يعرف

كان يتوضا ثم يقبل بعض نسايه ويصلي ولا يتوضا من القبلة وفي رواية الدارقطني بدل ولا يتوضا ولا يحدث وضوءا وهذا من ادلة الحنفية على قولهم ان اللمس غير ناقض حم ه عن عايشة قالت وربما فعله بي رمز لصحته ونقل الدميري تضعيفه عن البيهقي وضعفه مغلطاي في شرح ابي داود

كان يتوضا مرة مرة واحدة واحدة واثنتين اثنتين وثلاثا ثلاثا قال بعضهم هذا التعديد للغسلات لا التعديد للغرفات كما ذهب اليه بعضهم بعني ابن العربي اذ لم يجر للغرفات في هذا الحديث ذكر قال اليعمري ويؤيده ان الغسلة لا تكون حقيقة الا مع الاسباغ والا فهي بعض غسلة بحيث وقع الكلام في اجزا الواحدة وترجح الثانية وتكملة الفضل بالثالثة فهي بعينها جمع الاسباغ ليس للغرفة في ذلك دخل قال النووي اجمع المسلمون على ان الواجب في غسل الاعضا مرة مرة وعلى ان الثلاث سنة وقد جات احاديث الصحيحة بالغسل مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا

وبعض الاعضاء ثلاثا وبعضها مرتين واختلافها دليل على جواز ذلك كله وان الثلاث هي الكمال والواحدة تجزي انتهى وفي
جامع الترمذي الوضوء يجزي مرة مرة ومرتين مرتين افضل وافضله ثلاث **كل ذلك يفعل** لكن كان اكثر احواله التثليث
كما تصرح به روايات اخرى في بعضها هذا وضوئي ووضوء الانبياء قبلي **طب عن معاذ** بن جبل رمز لحسنه والامر
بخلافه فقد قال الهيثمي فيه محمد بن سعيد المصلوب ضعيف جدا

كان يتيمم بالصعيد اي التراب او وجه الارض **فلم يمسح يديه ووجهه الا مرة واحدة** ولهذا ذهب الشافعي الى ندب
عدم تكرار التيمم بخلاف الوضوء والغسل حيث سن فيهما التثليث **طب عن معاذ** بن جبل قال الحافظ الهيثمي وفيه
محمد بن سعيد المصلوب كذاب يضع الحديث انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه كما مر مامثله

كان يجتهد في العشر الاواخر من رمضان **ما لم يجتهد في غيره** اي يجد فيه من العبادة فوق العادة ويزيد فيها في العشر
الاواخر من رمضان باحياء لياليه **حم م ت ه** كلهم في الصوم **عن عائشة** ولم يخرجه البخاري

كان يجعل يمينه لاكله وشربه ووضوئه زاد في رواية وصلاته **وثيابه** يعني للبس ثيابه **واخذه وعطائه وشماله
لما سوى ذلك** بكسر السين سوى وضمها مع القصر فيهما وفتح السين مع المد اي لغير ذلك وما زايدة فافاد انه
يندب مباشرة الاكل والشرب والطهور والصلاة واللبس باليمين واخذ منه ان ما هو من قبيل التكريم والشرب
كاكل اوشرب ولبس ثوب وسراويل وخف ومناولة حاجة وتناولها ودخول مسجد وسواك واكتحال وتقليم ظفر
وقص شارب ومشط شعر ونتف ابط وحلق راس ومصالحة وما كان لضده كخروج من مسجد وامتخاط وخلع ثوب
وسراويل وخف ونحوها فباليسار وقوله وثيابه يحتمل كما قال العراقي ان المراد اخذ الثياب للبسهما كما في اخذ الطعام
للاكل فيتناول ثوبه باليمين وان المراد اللبس نفسه يعني انه يبدا بلبس الشق الايمن قبل الايسر اما النزع
فبالشمال بمعنى ان اليسرى تكون اولهما نزعا وقوله لما سوى ذلك اي مما ليس في معناه **حم عن حفصة** ام المومنين
ورواه عنها احمد ايضا بلفظ كانت يمينه لطعامه وطهوره وصلاته وثيابه ورواه ابوداود وعنها ايضا البيهقي
ورمز لصحته وقال بن محمود شارح ابي داود وهو حسن لا صحيح لان فيه ابا ايوب الافريقي لينه ابو زرعة
ووثقه بن حبان وقال المنذري والبعري فيه الافريقي وفيه مقال وقال النووي اسناد جيد قال العراقي
واشار المنذري الى تضعيفه غير معمول به لان المقال في ابي ايوب غير قادح لكن فيه شي اخر وهو الاختلاف في اسناده
وقال بن سيد الناس هو معلل

كان يجعل فصه يعني الخاتم **مما يلي كفه** وفي رواية مسلم مما يلي بطن كفه فجعله كذلك افضل اقتداء بفعله وان لم يجعل
بامرفيه بشي قال بن العربي ولا اعلم وجهه ووجهه النووي بانه ابعد عن الزهو والعجب والزين العراقي
بذلك وبانه احفظ للنقش الذي عليه من ان يحاكا اي حيث صدمه او عود صلب فيغير النقش الذي وضع الخاتم
لاجله وايضا فانه نهى الناس ان ينقشوا على نقشه وذلك ليلا يختم غيره به فيكون صونا عن ان يدخل في الكتب
ما لم ياذن فيه فاعلم اصحابه بذلك فهم لا يخالفون امره ثم اراد ستر صورة النقش عن غيرهم من اهل الكفر والنفاق
فجعله في باطن كفه وانما ضم كفه عليه حتى لا يظهر على صورة النقش احد **ه عن انس** بن مالك **وعن بن عمر** ابن
الخطاب وهذا الحديث في مسلم عن بن عمر ولفظه اتخذ النبي خاتما من ذهب ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق
ونقش محمد رسول الله وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي وكان اذا لبسه جعل فصه مما يلي بطن كفه هذا لفظه
ولعل المولف غفل عنه فعزاه لابن ماجه

كان يجل العباس عمه **اجلال الولد للوالد** ويقول انما عم الرجل صنو ابيه **ك** في المناقب **عن بن عباس**
وقال صحيح واقره الذهبي

كان يجلس القرفصا بضم القاف والفاء وتفتح وتكسر وتمد وتقصر والراء ساكنة كيف كان اي يقعد محتبيا
بيديه قبل ويتجه حله على وقت دون وقت فقد روي كان يجلس متربعا **طب عن اياس** بكسر الهمزة وفتح
التحتية وبالمهملة **بن ثعلبة** ابي امامة الانصاري البلوي او الحارثي قيل مات بعد احد قال الذهبي والصحيح
ان ذلك امه لانه تاخر قال الهيثمي فيه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف

كان يجلس على الارض اي من غير حايل **وياكل على الارض** من غير مايدة ولاخوان اشارة الى طلب التساهل في امر
الظاهر وصرف الهمم الى عمارة الباطن وتطهير القلوب وتاسى به اكابر صحبه فكانوا يصلون على الارض في
المساجد ويمشون حفاة في الطرقات ولا يجعلون غالبا بينهم وبين التراب حاجزا في مضاجعهم قال الغزالي
وقد انتهت النوبة الان الى طايفة يسمون الرعونة نظافة ويقولون هي مبنى الدين فاكثروا اوقاتهم في تزيين
الظاهر كفعل الماشطة بعروسها والباطن خراب ولا يستنكرون ذلك ولو مشى احدهم على الارض حافيا اوصلى
عليها بغير سجادة مفروشة اقاموا عليه القيامة وشددوا عليه النكير ولقبوه بالقذر واخرجوه من زمرتهم
واستنكفوا عن مخالطته فقد صار المعروف منكرا والمنكر معروفا **ويعتقل الشاة** اي يجعل رجله بين قوايمها
ليحلبها ارشادا الى التواضع وترك الترفع **ويجيب دعوة المملوك على خبز الشعير** زاد في رواية والاهالة السنخة
اي الدهن المتغير الريح وعلمه ذلك انها باخبار الداعي او للعلم بفقره ورثاثة حاله او مشاهدة غالب ماكوله
ونحو ذلك من القراين الحالية فكان لا يمنعه ذلك من اجابته وان كان حقيرا وهذا من كمال تواضعه
ومزيد براته من سائر صنوف الكبر وانواع الترفع **طب عن بن عباس** رمز لحسنه قال الهيثمي اسناده حسن

كان يجلس اذا صعد بكسر العين **المنبر** اي اعلاه فيكون قعوده على المستراح ووقوفه على الدرجة التي تليه
حتى يفرغ المؤذن يعني الواحد لانه لم يكن يوم الجمعة الا موذن واحد **ثم يقوم فيخطب** خطبة بليغة مفهوم
قصيرة **ثم يجلس** نحو سورة الاخلاص **فلا يتكلم** حال جلوسه **ثم يقوم ثانيا فيخطب** ثانية بالعربية

يشترط

فيشترط كون الخطبتين بالعربية بهما وان يقعا من قيام القادر وان يفصل القايم بينهما بقعدة مطمينا وغيره بسكتة
فان وصلهما حسبتا واحدة كما دل على ذلك هذا الحديث **د** في الجمعة **عن بن عمر** بن الخطاب وفيه العمري وهو عبد الله ابن
عمر بن حفص بن عاصم بن الخطاب قال المنذري فيه مقال

كان يجمع تقديما وتاخيرا **بين الظهر والعصر والمغرب والعشا** ولا يجمع الصبح مع غيرها ولا العصر مع المغرب **في السفر**
لم يقيده هنا بما قيد في رواية باذا جد في السير فيحتمل حمله على المقيد به ويحتمل ابقاوه على عمومه وذكر فرد من افراده
لا يخصصه وهو الاولى فله الجمع جد به السير ام لا اي بشرطه وهذا نص راد على الحنفية منعهم الجمع وقد دلوه بما فيه
تعسف ثم انه لم يبين في هذا الحديث ولا غيره من احاديث الجمع انه كان يجمع في كل سفر ويخص بالطويل قال
المحقق العراقي وظاهر رواية كان اذا جد به السير الخ الاختصاص قال والحق ان هذه واقعة غير محتملة
فيمتنع في القصر للشك فلا تساعد من ملكه في التعميم بل يرد عليه **حم خ عن انس**

كان يجمع بين الخربز بكسر الخاء المعجمة وسكون الزاء وكسر الموحدة نعدها اي نوع من البطيخ الاصفر وقد تكسر
الفاء فتعبير من شدة الحر فتصير كالخربز قال بن حجر شاهدته كذلك بالحجاز **والرطب** تمر بسطه قال ابن حجر
وفيه رد على من زعم ان المراد بالبطيخ في الخبر الاخضر واعتل بان في الاصفر حرارة كما في الرطب وقد علل
بان احدهما يطفى حر الاخر وجوابه ان في الاصفر بالنسبة للرطب برودة وان كان فيه لحلاوة تطرف حرارة
حم ت في كتاب **الشمايل** النبوية **ن عن انس** بن مالك رمز لصحته قال بن حجر في الفتح بسند صحيح

كان يحب ان يليه المهاجرون والانصار في الصلاة ليحفظوا عنه فروضها وابعاضها وهياتها فيرشدون به
الجاهل وينبهون الغافل قال بن حجر حب المصطفى اما باجابة للصحابي بذلك واما للقرآن **حم ن ه ك** في الصلاة
عن انس قال ك على شرطهما وله شاهد صحيح واقره الذهبي وقال مغلطاي في شرح ابي داود بسند صحيح

كان يحب الدبا بضم الدال المهملة وشد الموحدة والمد وبقصر القرع او خاص بالمستدير منه وفي المجموع انه القرع
اليابس قال في الفتح وما اظنه الا سهوا وهو اليقطين ايضا واحده دبه ودباه وقضية كلام الهروي ان الهمزة
زايدة لكن الجوهري خرجه في المعتل على ان همزته منقلبة وهو اشبه بالصواب قال الزمخشري ولا ندري هي منقلبة
عن واو اوياء **حم ت** في كتاب **الشمايل** النبوية **ن ه عن انس** بن مالك لكن لفظ رواية بن ماجة القرع وزاد
هو والنساي ويقول انها شجرة اخي يونس قال الزين العراقي وفي فوايد ابي بكر الشافعي من حديث عايشة اذا
طبختم قدرا فاكثروا فيها من الدبا فانه يشد قلب الحزين قال العراقي ولا يصح

كان يحب التيامن لفظ رواية مسلم التيمن اي الاخذ باليمين فيما هو من باب التكريم قيل انه كان يحب
الفال الحسن واصحاب اليمين اهل الجنة **ما استطاع** اي مادام مستطيعا التيمن بخلاف ما لو عجز عنه فيتعين
غيره فيه على المحافظة على ذلك ما لم يمنع مانع ما ليس عنه بد قال بن حجر ويحتمل انه احترز به عما لا يستطاع
فيه التيمن شرعا كفعل الاشياء المستقذرة باليمين كاستنجاء وتمخط **في طهوره** بضم الطاء اي تطهره **وتنعله**
اي لبس نعله **وترجله** بالجيم تمشيط شعره زاد ابو داود وسواكه **وفي شانه** اي في حاله **كله** يعني في جميع حالاته
مما هو من قبيل التكريم والتزيين وهذا عطف عام على خاص وفي رواية بحذف العاطف اكتفا بالقرينة
قال بن دقيق العيد هذا عام مخصوص لان دخول الخلاء والخروج من المسجد ونحوهما يبدا فيه باليسار
وتاكيد الشان بقوله لا كله يدل على التعميم لان التاكيد يرفع المجاز فقد قال حقيقة الشان ما كان فعلا مقصودا
وما لا يندب فيه التيامن ليس من الافعال المقصودة بل هي اما متروك او غير مقصودة هذا كله على تقدير
اثبات الواو اما على حذفها فقوله في شانه متعلق بيحب لا بالتيامن اي يحب في شانه كله التيمن في تنعله الخ اي لا يترك
سفرا ولا حضرا ولا في فراغه ولا اشتغاله وقال الطيبي قوله في شانه بدل من تنعله باعادة العامل ولعله ذكر التنعل
لتعلقه بالرجل والترجل لتعلقه بالراس والطهور لكونه مفتاح العبادة فنبه على جميع الاعضا فيكون كبدل كل
من كل وفيه ندب البداءة بشق الراس الايمن في الترجل والغسل والحلق ولا يقال هو من باب الازالة فيبدا فيه
بالايسر بل هو من باب العبادة والتزيين والبداءة بالرجل اليمنى بالتنعل وفي ازالتها باليسرى والبداءة باليد
والرجل اليمنى في الوضوء وبالشق الايمن بالغسل وندب الصلاة عن يمين الامام وفي ميمنة المسجد وفي الاكل
والشرب فكلما كان من باب التكريم والتزيين يبدا باليمين وعكسه عكسه **حم ق ٤ عن عايشة**

كان يحب ان يخرج اذا غزا يوم الخميس لانه يوم مبارك او لانه اتم ايام الاسبوع عددا لان الله تعالى بث فيه الدواب
في اصل الخلق فلاحظ حكمة الربانية والخروج فيه نوع من بث الدواب الواقع في يوم المبدا او لانه انما احبه لكونه وافق
الفتح له والنصر فيه او لتفاوله بالخميس على انه ظفر على الخميس وهو الجيش ومحبته لا يستلزم المواظبة عليه فقد خرج
مرة يوم السبت ولعله كان يحبه ايضا كما ورد في خبر اللهم بارك لامتي في سبتها وخميسها وفي البخاري ايضا
انه كان قلما يخرج اذا خرج في سفر الا يوم الخميس وفي رواية للشيخين معا ما كان يخرج الا في يوم الخميس **حم
خ** في الجهاد **عن كعب بن مالك** ولم يخرجه مسلم

كان يحب ان يفطر على ثلاث تمرات لما فيه من تقوية البصر الذي يضعفه الصوم **او شي لم تصبه النار**
اي ليس مصنوعا بنار كلبن وعسل فيندب لنا التاسي به في ذلك **ع** عن ابراهيم بن حجاج عن عبد الواحد
ابن زياد عن ثابت **عن انس** بن مالك رمز لحسنه وليس كما قال قال بن حجر عبد الواحد قال خ منكر الحديث
انتهى وقال الهيثمي فيه عبد الواحد بن ثابت وهو ضعيف

كان يحب من الفاكهة العنب قال الحرالي هو شجر متكرم لا يختص ذهابه بصفة العلو اختصاص النخلة
بل يتفرع علوا وسفلا ويمنة ويسرة مثل المومن الذي يتكرم بتقواه من كل جهة **والبطيخ** لما فيه من الجلا وغيره

من الفضايل وقد ذكر الله سبحانه العنب في مواضع من كتابه في جملة نعمه التي من بها على عباده في الدارين وهو فاكهة وقوت ودوا وادم وشراب والبطيخ فيه جلا وتفتيح وهو نافع للمحرور جدا سيما نطر الحجاز كالحجاز قد الاطبا البطيخ قبل الطعام يغسل البطن غسلا ويذهب بالدا اصلا قال ابن القيم وملوك الفاكهة ثلاث العنب والرطب والتين ابو نعيم في كتاب الطب النبوي عن معاوية الذي رايته في اصول صحاح اجيبة بدل معاوية فليحرر بشر بن يزيد بن العبسي فلم اره في الصحابة قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

كان يحب الحلوا بالمد على الاشهر فتكتب بالالف وتقصر فتكتب باليا وهي مونث قال الازهري وابن سيده اسم لطعام عولج بحلاوة لكن المراد هنا كما قال النووي كل حلو وان لم تدخله صنعة وقد تطلق على الفاكهة وعطف عليه العسل عطف خاص على عام تنبيها على شرفه وعموم خواصه وقد تنعقد الحلوا من السكر فيشفا رقان وحبه لذلك لم يكن للتشهي وشدة نزوع النفس لدونانق الصنعة في اتخاذها المترفين كفعل اهل الترفه المترفهين الان بل معناه انه اذا قدم له نال منه نيلا صالحا فيعلم منه انه اعجبه وفيه حل اتخاذ الحلاوات والطيبات من الرزق وانه لاينافي الزهد ورد على من كره من الحلوى ما كان مصنوعا كيف وفي فقه اللغة ان حلواه التي كان يحبها المجيع كعظيم تمر يعجن بلبن وفيه رد على زاعم ان حلواه انه كان يشرب كل يوم قدح عسل بما وان الحلوا المصنوعة لايعرفها ولم يصح انه راى السكر وخبر انه حضر ملاك انصاري وفيه سكر قال المهيلي غير ثابت تنبيه قال ابن العربي والحلاوة محبوبة لملايمتها للنفس والبدن ويختلف الناس في انواع المحبوب منها كان ابن عمر يتصدق بالسكر ويقول ان الله تعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وانى احبه ق ٤ في مواضع عديدة عن عايشة وفيه قصة طويلة في الصحيح وفي الباب غيرها ايضا

كان يحب العراجين ولا يزال في يده منها العرجون العود الاصفر الذي فيه شماريخ العذق فعلون من الانعراج الانعطاف حم د عن ابي سعيد الخدري

كان يحب الزبد بالضم كقفل ما يستخرج بالمخض من لبن البقر والغنم واما لبن الابل فلا يسمى ما يستخرج منه زبدا بل يقال له حباب والتمر يعني يحب الجمع بينهما في الاكل لان الزبد حار رطب والتمر بارد يابس وفي جمعه بينهما من الحكمة اصلاح كل منهما بالاخر ولاحمد عن ابي خالد دخلت على رجل وهو يتمجع لبنا بتمر فقال ادن فان رسول الله سماها الاطيبين قال ابن حجر اسناده قوي قال النووي فيه جواز اكل شيئين من فاكهة وغيرها معا وجواز اكل طعامين معا وجواز التوسع في المطاعم ولا خلاف بين العلماء في جواز ذلك وما نقل عن السلف من خلافه محمول على الكراهة في التوسع والترفه والاكثار لغير مصلحة دينية وقال القرطبي يوخذ منه مراعاة صفات الاطعمة وطبايعها واستعمالها على الوجه اللايق على قاعدة الطب د ه عن ابني بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة وابن بشر في الصحابة اثنان سلميان هما عبد الله وعطية فكان ينبغي تمييزه رمز المصنف لحسنه

كان يحب القثا لانعاش ريحها للروح واطفايها لحرارة المعدة الملتهبة سيما بارض الحجاز وكونها بطيئة الانحدار عن المعدة كان كثيرا ما يعدلها بقرنها بنحو رطب او تمر او عسل طب عن الربيع بالتصغير والتثقيل بنت معوذ ابن عفرا الانصارية البخارية من صغار الصحابة رمز لحسنه

كان يحب هذه السورة سورة سبح اسم ربك الاعلى اي تنزه اسمه عن ان يبتذل او يذكر الا على جهة التعظيم قال الفخر الرازي وكما يجب تنزيه ذاته عن النقايص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن الرفث وسوء الادب حم وكذا البزار كلاهما عن علي امير المومنين رمز لحسنه قال الحافظ العراقي سنده ضعيف هكذا جزم به واقتصر عليه وبينه تلميذه الهيثمي فقال فيه ثوير بن ابي فاختة وهو متروك انتهى وبه يعرف ان رمز المصنف لصحته زلل فاحش

كان يحتجم حجمه ابو طيبة وغيره وامر بالحجامة واثنى عليها في عدة اخبار واعطى الحجام اجرته والحجم نزف اتصال اريد به تتابع استفراغ دم من جهات الجلد ق عن انس

كان يحتجم على هامته اي راسه وبين كتفيه ويقول من اهرق من هذه الدما فلا يضره ان يتداوى بشي لشي المراد بالراس هنا ما عدا النقرة لما بدليل خبر الديلمي عن انس مرفوعا الحجامة في نقرة الراس تورث النسيان فتجنبوا ذلك لكن فيه ابن واصل منهم قال ابو داود قال معمر احتجمت فذهب عقلي حتى كنت القن الفاتحة في صلاتي وكان احتجم على هامته د ه في الطب عن ابي كبشة عمر بن سعد او سعد بن عمرو وفي الصحابة ابو كبشة غيره

كان يحتجم في راسه لفظ رواية الطبراني في مقدم راسه ويسميها ام مغيث وفي رواية لابن جرير ويسميها المغيثة وسماها في رواية والمنقذة وفي اخرى النافعة قال ابن جرير وكان يامر من شكى اليه وجعا في راسه بالحجامة وسط راسه ثم اخرج بسنده عن ابن ابي رافع عن جدته سلمى قالت ما سمعت احدا قط يشكو الى رسول الله من وجع راسه الا قال احتجم خط في ترجمة محمود الواسطي عن ابن عمر بن الخطاب وفيه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز الاموي قال الذهبي ضعفه ابو مسهر

كان يحتجم في الاخدعين عرقان في محل الحجامة من العنق والكاهل بكسر الها وهو مقدم اعلا الظهر مما يلي العنق هو الثلث الاعلى وفيه ست فقرات وقيل ما بين الكتفين وقيل الكتد وقيل هو موصل العنق ما بين الكتفين وكان يحتجم لسبع عشرة من الشهر وتسع عشرة واحدى وعشرين سنة وعلى ذلك درج اصحابه فكانوا يستحبون الحجامة لوتر من الشهر لافضلية الوتر عندهم ومحبتهم لحب الله له ثم ان ما ذكر من احتجامه في الاخدعين والكاهل لاينافيه ما نقل من احتجامه في راسه وهامته لان القصد بالاحتجام طلب النفع ودفع الضر واماكن الحاجة من البدن مختلفة باختلاف العلل كما بينه ابن جرير ت ك في الطب عن انس بن مالك طب ك في الطب عن ابن عباس قال ت حسن غريب وقال ك على شرطهما واقره الذهبي في موضع لكنه قال في اخر لا صححه له

كان يحدث حديثا ليس يهذه هذا مسرعا ولا متقطعا يتخلله السكتات بين افراد الكلام بل يبالغ في افصاحه وبيانه بحيث لو عده العاد لاحصاه اي لو اراد المستمع عد كلماته او حروفه لامكنه ذلك بسهولة ومنه اخذ ان على المدرس ان لا يسرد في درسه الكلام سردا بل يرتله ويزينه ويتمهل ليتفكر فيه هو وسامعه واذا فرغ من مسئلة او فصل سكت قليلا ليتكلم من في نفسه شي ق د من حديث هشام عن ابيه عن عايشة قال عروة كان ابو هريرة يحدث ويقول اسمعي يا ربة الحجرة وعايشة تصلي فلما قضت صلاتها قالت لعروة الا تسمع الى هذا ومقالته انفا انما كان رسول الله يحدث حديثا الى اخره

كان يحشي شاربه بالحاء المهملة وفي رواية ذكرها ابن الاثير كان يلحي شاربه اي يبالغ في قصه طب عن ام عياش بمثناة تحتيه مولاته اي مولاة النبي وخادمته وقيل مولاة رقية رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عبد الكريم ابن روح وهو متروك

كان يحلف فيقول لا ومقلب القلوب اي مقلب اعراضها واحوالها لا ذواتها وفيه ان عمل القلب بخلق الله وتسمية الله بما ثبت من صفاته على الوجه اللايق وانعقاد اليمين بصفة لايشارك فيها وحل الحلف بافعاله تقدس اذا وصف بها ولم يذكر اسمه وغير ذلك حم خ في التوحيد وغيره ت ن في الايمان وغيره كلهم عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا ابن ماجة في الكفارة

كان يحمل ما زمزم من مكة الى المدينة ويهديه لاصحابه وكان يستهديه من اهل مكة فينبغي فعل ذلك ت ك عن عايشة

كان يخرج الى العيد اي لصلاتها ماشيا ويرجع ماشيا في طريق اخر كما في الخبر المار والاتي لان طريق القربة يشهد فيه تكثير الشهود وقد ندب المشي الى الصلاة تكثيرا للاجر ه عن ابن عمر

كان يخرج الى العيدين اي لصلاتهما بالصحرا ماشيا لا راكبا ويصلي صلاة العيد بغير اذان ولا اقامة زاد مسلم ولا شي واحتج به جمع على انه لا يقال قبلها الصلاة جامعة واحتج الشافعي على سنه بالامر به في مرسل اعتضد بالقياس على الكسوف لثبوته فيه وفيه انه لا يوذن لها ولا يقام وبعضهم احدث الاذان فقيل اول من احدثه معاويه وقيل زياد ثم يرجع ماشيا غير راكب ويجعل رجوعه في طريق اخر ليسلم على اهل الطريقين او ليتبرك به او ليقضي حاجتهما او ليظهر الشعار فيهما او ليغيظ منافقيهما قال ابن القيم والاصح انه لذلك كله ولغيره من الحكم الذي لا يخلو فعله عنها ه عن ابي رافع ورواه ايضا البزار عن سعد مرفوعا قال الهيثمي وفيه خالد بن الياس متروك

كان يخرج في العيدين الى المصلي الذي على باب المدينة الشرقي بينه وبين باب المسجد الف ذراع قاله ابن شبة قال ابن القيم وهو الذي يوضع فيه محمل الحاج ولم يصل العيد بمسجده الا مرة واحدة لمطر بل كان يفعلها في المصلي دايما ومذهب الحنفية ان صلاتها بالصحرا افضل من المسجد وقال المالكية والحنابلة الا بمكة وقال الشافعية الا في المساجد الثلاثة فافضل لشرفها ويخرج حال كونه رافعا صوته بالتهليل والتكبير وبهذا اخذ الشافعي وفيه رد على ابي حنيفة في ذهابه الى ان رفع الصوت بالتكبير فيه بدعة مخالف للامر في قوله تعالى واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر وصيغته مشهورة هب عن ابن عمر بن الخطاب مرفوعا وموقوفا وصحح وقفه ورواه الحاكم عنه ايضا ورواه الشافعي موقوفا فما وجه اقتصار المصنف على البيهقي من تفرده به غير جيد

كان يخطب يوم الجمعة حال كونه قايما عبر بكان اشارة الى دوام فعله ذلك حال القيام كذا قيل وهو مبني على افادة كان للتكرار وفيه خلاف معروف وعليه الشافعي وهو حجة للشافعي في اشتراط القيام للقادر وقد ثبت ان المصطفى كان يواظب على القيام فيها ورد على الايمة الثلاثة المجوزين لفعلها من قعود ويجلس بين الخطبتين قدر سورة الاخلاص ويقرا ايات من القران ويذكر الناس بالا الله وجنته وناره والمعاد ويعلمهم قواعد الدين ويامرهم بالتقوى ويبين موارد غضبه ومواقع رضاه وكان يخطب في كل وقت بما يقتضيه الحال ولم يخطب خطبة الا افتتح بالحمد ولم يلبس لباس الخطبا الان وفيه انه يجب القعود بين الخطبتين لخبر صلوا كما رايتموني اصلي تنبيه قال ابن عربي حكمة كونهما خطبتين انه يذكر في الاولى ما يليق بالله من الثنا والتحريض على الامور المقربة من الله بالدلالة بل من كتاب الله والثانية بما يعطيه الدعا والالتجا من الذلة والافتقار والسوال والتضرع في التوفيق والهداية لما ذكر وامر به في الخطبة وقيامه حال خطبته اما في الاولى فيحكم بالنيابة عن الحق فيما امر به واوعد ووعد ونهى فيقام حق بدعوة صدق واما في الثانية فقيام عبد بين يدي سيد كريم يسال منه الاعانة بما في الخطبة الاولى من الوصايا واما القعدة بين الخطبتين فليفصل بين المقام الذي يقتضيه النيابة من الحق تعالى فيما وعظ به عباده على لسان الخطيب وبين المقام الذي يقتضيه مقام السوال والرغبة في الهداية الى الصراط المستقيم حم م د ن ه عن جابر بن سمرة

كان يخطب بقاف اي بسورتها كل جمعة لاشتمالها على البعث والموت والمواعظ الشديدة والزواجر الاكيدة وقوله كل جمعة قد يحمل على الجمع التي حضرها الراوي فلا ينافي ان غيره سمعه يخطب بغيرها د في الصلاة عن ام هشام بنت الحارث بن النعمان الانصارية صحابية مشهورة وهي اخت عمرة بنت عبد الرحمن لامها ظاهر صنيع المصنف انه لم يخرجه احد الشيخين وهو ذهول فقد خرجه الامام مسلم في الصلاة عن بنت الحارث هذه ورواه ايضا الترمذي وابن ماجة

كان يخطب النسا ويقول لمن خطبها لك كذا وكذا من مهر ومن نفقة ومونة وجفنة سعد بن عبادة تدور معي اليك كلما درت وقد مر شرح قصة جفنة سعد طب عن سهل بن سعد الساعدي رمز المصنف لحسنه

كان يخيط ثوبه ويخصف نعله ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم من الاشتغال بمهنة الاهل والنفس ارشادا للتواضع وترك التكبر لكنه مشرف بالوحي والنبوة ومكرم بالمعجزات والرسالة وفيه ان الامام الاعظم يتولى امور

بنفسه وانه من دأب الصالحين (حم عن عائشة) رمز المؤلف لحسنه وهو أعلا من ذلك فقد قال الزين العراقي رجاله رجال الصحيح ورواه أبو الشيخ بلفظ ويرقع الثوب والبخاري من حديث عائشة كان يكون في مهنة أهله

كان يدخل الحمام ويتنور أي يطلي عانته وما قرب منها بالنورة قال ابن القيم لم يصح في الحمام حديث ولم يدخل حماما قط ولعله ما رآه بعينه (ابن عساكر) في تاريخه (عن واثلة بن الأسقع) بسند ضعيف جدا بل رآه بالمرة

كان يدركه الفجر وهو جنب أي والحالة أنه جنب من جماع أهله زاد في رواية في رمضان من غير حلم (ثم يغتسل ويصوم) بيان لصحة صوم الجنب وإلا فالأفضل الغسل قبل الفجر وأرادت بالتقييد بالجماع من غير احتلام المبالغة في الرد على من زعم أن فاعل ذلك عمدا مفطر وأما خبر أبي هريرة من أصبح جنبا فلا يصم فهو منسوخ أو مردود وما كان من خلاف فقد مضى وانقضى وقام الإجماع على الصحة كما بينه النووي (وعن مالك في الموطأ ق) كلهم في الصوم (عن عائشة وأم سلمة)

كان يدعى إلى خبز الشعير والإهالة بكسر الهمزة دهن اللحم أو كل دهن يؤتدم به أو يختص بدهن الشحم والألية (أو هو الدسم السنخة) بسين مهملة مفتوحة فنون مكسورة فخاء معجمة وبزاي بدل السين أي المتغير الريح قال الزمخشري سنخ وزنخ إذا تغير وفسد والأصل السين والزاي بدل انتهى وخفي على بعض الأعاظم حيث زعم أنه بالسين فقط وأن العامة تقول زنخة وظاهر أن الدعوة إلى مجموع ذلك وهو لو دعي إلى خبز شعير وحده لأجاب وبه حل أكل اللحم والدهن ولو أنتن حيث لا ضرر وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته فيجيب هكذا هو ثابت عنده في مخرجه الترمذي في الشمائل (ت في كتاب الشمائل النبوية عن أنس بن مالك)

كان يدعو عند الكرب أي عند حلوله يقول (لا إله إلا الله العظيم) الذي لا شيء يعظم عليه (الحليم) الذي يؤخر العقوبة مع القدرة (لا إله إلا هو رب العرش الكريم) وفي رواية بدله العظيم والكريم المعطي تفضلا روي برفع العظيم والكريم على أنهما نعتان للرب والثابت في رواية الجمهور الجر نعت العرش قال الطيبي صدر الثناء بذكر الرب ليناسب كشف الكرب لأنه مقتضى التربية (لا إله إلا الله رب السموات السبع ورب الأرض ورب العرش الكريم) قالوا هذا دعاء جليل ينبغي الاعتناء به والإكثار منه عند العظائم فيه التهليل المشتمل على التوحيد وهو أصل التنزيهات الجلالية والعظمة الدالة بتمام القدرة والحلم الدال على العلم إذ الجاهل لا يتصور منه حلم ولا كرم وهما أصل الأوصاف الإكرامية قال الإمام ابن جرير كان السلف يدعون به ويسمونه دعاء الكرب وهو وإن كان ذكرا لكنه بمنزلة الدعاء لخبر من شغله ذكري عن مسألتي انتهى وأشار به إلى رد ما قيل هذا ذكر لا دعاء ولما كان في جواب البعض بأن المراد أنما يفتتح دعاءه به ثم يدعو بما شاء تسليما للسؤال عدل عنه إلى ما ذكره (حم ق ت ه) كلهم في الدعوات (عن ابن عباس) (طب) عن عبد الله أيضا (وزاد) في آخره (اصرف عني شر فلان) ويعينه باسمه فإن له أثرا بينا في ثم شرع (فائدة) قال ابن بطال عن أبي بكر الرازي كنت بأصبهان عند أبي نعيم وهنا شيخ يسمى بأبي بكر عليه مدار الفتيا فسعي به عند السلطان فسجن فرأيت المصطفى في المنام وجبريل عن يمينه يحرك شفتيه بالتسبيح لا يفتر فقال لي المصطفى قل لأبي بكر يدعو بدعاء الكرب الذي في صحيح البخاري حتى يفرج الله عنه فأصبحت فأخبرته فدعا به فلم يكن إلا قليلا حتى أخرج

كان يدور على نسائه كناية عن جماعه إياهن (في الساعة الواحدة من الليل والنهار) ظاهره أن القسم لم يكن واجبا عليه وعورض بخبر هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما لا أملك وأجيب بأن طوافه كان قبل وجوب القسم وأقول يحتاج إلى ثبوت هذه القبلية التي هي دعائية وقضية تصرف المؤلف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند البخاري وهن إحدى عشرة هذا لفظه ولو ذكره لكان أولى وكأنه فر من الإشكال المشهور وهو أن ما وقع في البخاري فيه تأمل لأنه لم يجتمع عند النبي هذا العدد في آن واحد وقد أجيب بأن مراده الزوجات والسراري واسم النساء يشمل الكل (خ ن عن أنس بن مالك)

كان يدير العمامة على رأسه وكان له عمامة تسمى السحاب كساها عليا (ويغرزها من ورائه ويرسل لها ذؤابة بين كتفيه) هذا أصل في مشروعية العذبة وكونها بين الكتفين ورد على من كره ذلك ومن أنكره وجاء فيها أحاديث أخرى بعضها حسن وبعضها ضعيف ناصة على فعله لها لنفسه ولجماعة من صحبه وعلى أمره بها ولذا تعين حمل كلام الشيخين أن فعل العذبة وتركها ولا كراهة فيهما على أن مرادهما الجواز الشامل للندب وتركه لها أحيانا إنما يدل على جواز الترك وعدم تأكيد الندب وقد استدل جمع بكون المصطفى أرسلها بين الكتفين تارة وإلى الجانب الأيمن أخرى على أن كلا سنة وهذا مصرح بأن أصلها سنة لأن السنة في إرسالها إذا أخذت من فعله فأصل سنتها أولى ثم إرسالها بين الكتفين أفضل منه على الأيمن لأن حديث الأول أصح وأما إرسال الصوفية لها عن الجانب الأيسر لكونه محل القلب فيتذكر تفريغه مما سوى ربه فاستحسان لا أصل له وقول صاحب القاموس لم يفارقها قط رد بأنه تركها أحيانا قال بعضهم وأقل ما ورد في طولها أربع أصابع وأكثر ما ورد ذراع وبينهما شبر وقول صاحب القاموس كانت طويلة ممنوع إلا أن يريد طولا نسبيا ويحرم إفحاش طولها بقصد الخيلاء ويكره بدونه ولو خاف إرسالها نحو خيلاء لم يؤمر بتركها خلافا لبعضهم بل يفعل ويجاهد نفسه لإزالته فإن عجز لم يضر لأنه قهري فلا يكلف به غايته أنه لا يسترسل مع نفسه وخوف إيهامه الناس صلاحا وهو خال عنه لا يوجب تركها بل يفعلها ويعالج نفسه نعم إن قصد غير صالح التزين بها وتحرجا لتوهم صلاحه فيعطى حرم كما ذكره الزركشي واعلم أنه لم يتحرر كما قاله بعض الحفاظ في طول عمامته وعرضها شيء وما وقع للطبراني في طولها أنه سبعة أذرع ولغيره نقلا عن عائشة أنه سبعة في عرض ذراع وأنها كانت في السفر بيضاء وفي الحضر سوداء من صوف وقيل عكسه وأن عذبتها كانت في السفر

من غيرها وفي الحضر منها فلا دليل له (طب هب عن ابن عمر) قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني رجاله رجال الصحيح إلا عبد السلام وهو ثقة

كان يذبح أضحيته بيده مسميا مكبرا وربما وكل فيه ندب الذبح بيد المضحي إن قدر واتفقوا على جواز التوكيل للقادر لكن عند المالكية رواية بعدم الإجزاء وعند أكثرهم يكره قال القاضي والأضحية ما يذبح يوم النحر على وجه القربة وفيها أربع لغات أضحية بضم الهمزة وكسرها وجمعها أضاحي وضحية وجمعها ضحايا وأضحاة وجمعها أضحى سميت بذلك إما لأن الوقت الذي تذبح فيه ضحى يوم العيد بعد صلاته واليوم يوم الأضحى لأنه وقت التضحية أو لأنها تذبح يوم الأضحى واليوم يسمى أضحى لأنه يتضحى بالغداة فإن السنة أن لا يتغدى فيه حتى ترتفع الشمس ويصلي (حم عن أنس بن مالك) رمز المؤلف لصحته

كان يذكر الله تعالى بقلبه ولسانه بما الذكر الثابت عنه من تسبيح وتهليل وتكبير وغيرها (على) قال الولي العراقي هي هنا بمعنى في وهو الظرفية كما في قوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة من أهلها أي في حين غفلة (كل أحيانه) أي أوقاته متطهرا ومحدثا وجنبا وقائما وقاعدا ومضطجعا وماشيا وراكبا وظاعنا ومقيما فكان ذكر الله يجري مع أنفاسه والحديث عام مخصوص بغير قاضي الحاجة لكراهة الذكر حالتئذ باللسان وبغير الجنب لخبر الترمذي وغيره كان لا يحجبه عن القرآن شيء ليس الجنابة وبغير حالة الجماع وقضاء الحاجة فيكره هذا ما عليه الجمهور وتمسك بعموم الحديث المشروح قوم منهم الطبري وابن المنذر وداود فجوزوا القراءة للجنب قالوا لكون الذكر أعم من كونه بقراءة أو بغيرها وإنما فرق بالعرف وحملوا حديث الترمذي على الأكمل جمعا بين الأدلة وقال العارف ابن عربي كان يذكر الله على كل أحيانه لكن يكون الذكر في حال الجنابة مختص بالباطن الذي هو ذكر السر فهو فيه سائر حالا لأنه محقق بالمقام وإنما وقع اللبس على من لا معرفة له بأحوال أهل الكمال فتفرقوا واختلفوا قال قالوا ولنا فيه مبرات وأقر ينبغي المحافظة على ذلك انتهى وأخرج أبو نعيم عن كعب الأحبار قال موسى يا رب أقريب أنت فأناجيك أم بعيد فأناديك قال أنا جليس من ذكرني قال يا رب فإنا نكون على حال نجلك ونعظمك أن نذكرك بالجنابة والغائط قال يا موسى اذكرني على كل حال أي بالقلب كما تقرر قال الأشرفي الذكر نوعان قلبي ولساني والأول أعلاهما وهو المراد في الحديث وفي قوله تعالى اذكروا الله ذكرا كثيرا وهو أن لا ينسى الله على كل حال وكان للمصطفى حظ وافر من هذين النوعين إلا في حالة الجنابة ودخول الخلاء فإنه يقتصر فيهما على النوع الأعلى الذي لا أثر فيه للجنابة فلذلك كان إذا خرج من الخلاء يقول غفرانك انتهى وقال غيره لا ينافيه حديث كرهت أن أذكر الله إلا على طهر ولوضوئه لرد السلام لكونه ذكر الله لأنه أخذ بالأفضل والأكمل (م د ت ه وأبو يعلى) كلهم في الطهارة إلا الترمذي ففي الدعوات (عن عائشة) وعلقه البخاري في الصلاة وذكر الترمذي في العلل أنه سأل عنه فقال صحيح

كان يرى في الليل في الظلمة كما يرى بالنهار في الضوء لأنه تعالى لما رزقه الاطلاع الباطن والإحاطة بإدراك المحسوس من وراء ظهره كما يراه من أمامه ذكره الحرالي فالحاصل أنه من قبيل الكشف له عن المرئيات وهو في معنى ما سبق أنه كان يبصر من ورائه (البيهقي في الدلائل) أي في كتاب دلائل النبوة (عن ابن عباس عد عن عائشة) ضعفه ابن دحية في كتاب الآيات البينات وقال البيهقي ليس بقوي وقال ابن الجوزي في حديث عائشة لا يصح وفيه عبد الله بن محمد بن المغيرة قال العقيلي لا أصل له وذكره في الميزان مع جملة أحاديث وقال هذه موضوعات ومع ذلك كله رمز المؤلف لحسنه ولعله لاعتضاده

كان يرى للعباس من الإجلال والإعظام (ما يرى الولد لوالده) يعظمه ويفخمه ويبر قسمه ويقول إنما عم الرجل صنو أبيه وأصل هذا أن عمر لما أراد أن يستسقي عام الرمادة خطب فقال أيها الناس إن رسول الله كان يرى للعباس ما يرى فاقتدوا برسول الله واتخذوا العباس وسيلة إلى الله فما برحوا حتى سقاهم الله وفيه ندب الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوة وفيه فضل العباس وفضل عمر لتواضعه للعباس ومعرفة حقه (ك) في الفضائل وكذا ابن حبان في صحيحه (عن عمر بن الخطاب) وقال صحيح وتعقبه الذهبي بأن فيه داود بن عطاء متروك قال لكن هو في جزء البانياسي وصح نحوه من حديث أنس فأما داود فمتروك

كان يرخي الإزار أي إزاره (من بين يديه ويرفعه من ورائه) حال المشي لئلا يصيبه نحو قذر أو شوك (ابن سعد) في طبقاته (عن يزيد بن أبي حبيب) المصري بن أبي رجاء واسم أبيه سويد فقيه ثقة يرسل كثيرا (مرسلا)

كان يردف خلفه من شاء من أهل بيته أو أصحابه تواضعا منه وجبرا لهم وربما أردف خلفه وأركب أمامه فكانوا ثلاثة على دابة وأردف الرجال وأردف بعض نسائه وأردف أسامة من عرفة إلى مزدلفة والفضل بن العباس من مزدلفة إلى منى كما في البخاري وفيه جواز الإرداف لكن إن أطاقته الدابة (ويضع طعامه) عند الأكل (على الأرض) أي فلا يرفعه على خوان كما يفعله الملوك والعظماء (ويجيب دعوة المملوك) يعني المأذون له من سيده في الوليمة والمراد العتيق باعتبار ما كان واستعمال مثل ذلك في كلامهم وقول المصري المراد بالدعوة النداء بالأذان بعيد مناف للقياس إذ هذا معدود في سياق تواضعه وليس في إجابة الأذان إذا كان المؤذن عبدا ما يحسن عده من التواضع بل الحر فيه والعبد سواء (ويركب الحمار) هذا على طريق إرشاد العباد وبيان أن ركوب الحمار ممن له منصب لا يخل بمروءته ولا برفعته بل غاية التواضع وكسر النفس (ك) في الأطعمة من حديث ابن عيينة عن مسلم الملائي (عن أنس) قال ك صحيح ورده الذهبي بقوله قلت مسلم ترك

كان يركب الحمار عريا ليس عليه شيء مما يشد على ظهره من نحو إكاف وبردعة تواضعا وهضما للنفس وتعليما وإرشادا قال ابن القيم لكن كان أكثر مراكبه الخيل والإبل (ابن سعد) في طبقاته (عن حمزة بن عبد الله بن عتبة مرسلا)

كان يركب الحمار ويخصف بكسر الصاد المهملة النعل ويرقع القميص من نوعه ومن غير نوعه ويلبس الصوف رداء وازارا وعمامة ويقول منكرا على من ترفع عن ذلك هذه سنتي ومن رغب عن سنتي اي طريقتي فليس مني اي العاملين بطريقتي السالكين منهجي وهذه سنة الانبياء قبله ايضا روى الحاكم والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود كانت الانبياء يستحبون ان يلبسوا الصوف ويحلبوا الغنم ويركبوا الحمر وقال عيسى عليه السلام بحق اقول انه من طلب الفردوس فخبز الشعير له والنوم على المزابل مع الكلاب كثير وفيه ندب خدمة الرجل نفسه وانه لا دناءة في ذلك ابن عساكر في تاريخه عن ابي ايوب الانصاري ورواه عنه ايضا ابو الشيخ في كتاب الاخلاق قال الزين العراقي وفيه يحيى بن يعلى الاسلمي ضعفوه وكذا شيخه المختار التميمي ضعيف

كان يركع قبل الجمعة اربعا من الركعات وبعدها اربعا لا يفصل في شيء منهن بتسليم وفيه ان الجمعة كالظهر في الراتبة القبلية والبعدية وهو الاصح عند الشافعية ه عن ابن عباس قيل امورا الاول ان الذي لابن ماجة انما هو بدون لفظ وبعدها اربعا وانما هذه الزيادة للطبراني كما ذكره ابن حجر وغيره الثاني سكت عليه فاوهم سلامته من العلل وليس كما وهم فان ابن ماجة رواه عن مبشر بن عبيد عن حجاج بن ارطاه عن عطية العوفي عن الحبر قال الزيلعي ومبشر معدود من الوضاعين وحجاج وعطية ضعيفان انتهى وقال النووي في الخلاصة هذا حديث باطل اجتمع هؤلاء الاربعة فيه وهم ضعفاء ومبشر وضاع صاحب اباطيل وقال الحافظ العراقي ثم ابن حجر سنده ضعيف جدا وقال الهيثمي رواه الطبراني بلفظ كان يركع قبل الجمعة اربعا وبعدها اربعا لا يفصل بينهما ورواه ابن ماجة باقتصار لا اربع بعدها وفيه الحجاج بن ارطاه وعطية العوفي وكلاهما ضعيف انتهى الثالث انه قد اساء التصرف حيث عدل لهذا الطريق المعلول واقتصر عليه مع وروده من طريق مقبول فقد رواه الخلعي في فوائده من حديث علي كرم الله وجهه قال الحافظ الزين العراقي واسناده جيد

كان يزور الانصار ويسلم على صبيانهم فيه رد على من منع الحسن التسليم على الصبيان ويمسح رؤسهم اي كان له اعتنا بفعل ذلك معهم اكثر منه مع غيرهم والا فهو كان يفعل ذلك مع غيرهم ايضا وكان يتعهد اصحابه جميعا ويزورهم قال ابن حجر هذا مشعر بوقوع ذلك منه غير مرة اي فالاستدلال به على مشروعية السلام على الصبيان اولى من استدلال البعض بحديث مر على صبيان فسلم عليهم فانها واقعة حال قال ابن بطال وفي السلام على الصبيان تدريبهم على اداب الشريعة وطرح الاكابر رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب نعم لا يشرع السلام على الصبي الوضي سيما ان راهق ن عن انس بن مالك ظاهر صنيع المص ان النسائي تفرد باخراجه من بين الستة والامر بخلافه بل خرجه الترمذي ايضا عن انس قال جدي رحمه الله في اماليه هذا حديث صحيح ورواه ايضا ابن حبان في صحيحه انتهى ورمز المص لحسنه غير جيد بل كان الاولى الرمز لصحته

كان يستاك بفضل وضوئه بفتح الواو والماء الذي يتوضأ به قيل المراد به الغسل وقيل التنقية اي تنقية الفم وفي مصنف ابن ابي شيبة عن جرير البجلي الصحابي انه كان يستاك ويامرهم ان يتوضؤا بفضل سواكهم وعن ابراهيم النخعي انه كان لا يرى باسا بالوضوء من فضل السواك كذلك ع عن انس بن مالك ورواه عنه ايضا الدارقطني قال ابن حجر وفيه يوسف بن خالد التيمي وروي من طريق اخرى عن الاعمش عن انس وهو منقطع

كان يستاك عرضا اي في عرض الاسنان ظاهرا وباطنا في طول الفم زاد ابو نعيم في رواية ولا يستاك طولا وعورض بذكر الطبراني خبرا وجمع مغلطاي وغيره بانه في اللسان والحلق طولا وفي الاسنان عرضا وكان يشرب مصا اي من غير عب ويتنفس في اثناء الشرب ثلاثا من المرات ويقول موجها ذلك هو اي التنفس ثلاثا اهنأ وامرأ بالهمز افعول من مرئ الطعام او الشراب في جسده اذا لم يثقل على المعدة وانحدر عنها طيبا بلذة ونفع وابرأ اشد برءا لكونه يقمع الصفراء اي يقوي الهضم واسلم لحرارة المعدة من ان يهجم عليها البارد دفعة فربما اطفأ الحار الغريزي لشدة برده او اضعفه البغوي وابن قانع في معجميهما وكذا ابن عدي وابن منده والبيهقي طب وابن السني وابو نعيم كلاهما في كتاب الطب النبوي وفي الصحابة كلهم من حديث ثبيت بن كثير عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن بهز القشيري ويقال البهزي ذكره البغوي وغيره في الصحابة قال في الاصابة قال البغوي لا اعلم روى بهز الا هذا وهو منكر وقال ابن منده رواه عباد بن يوسف عن ثبيت فقال عن القشيري بدل بهز ورواه مجلس عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده فقيل ان ابن المسيب لم يسمعه من بهز بن حكيم فارسله الراوي عنه فظنه بعضهم صحابيا لكن قضية كلام ابن منده ان ابن المسيب سمعه من معاوية جد بهز بن حكيم فقال مرة عن جد بهز فسقط لفظ جد من الراوي قال اعني ابن حجر وبالجملة هو كما قال ابن عبد البر اسناده مضطرب ليس بالقائم انتهى وقال شيخه الزين العراقي لا يحتج بمثله قال الهيثمي وفيه ثبيت بن كثير ضعيف وقال ابن العراقي بعد ما عزاه لابي نعيم اسناده ضعيف وقال السخاوي ذكر ابو نعيم ما يدل على ان بهزا هذا هو ابن حكيم بن معاوية القشيري وعليه هو منقطع وهو من رواية الاكابر عن الاصاغر وثبيت هذا قال في الميزان قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ثم ساق له هذا الخبر هق وكذا العقيلي من رواية علي بن ربيعة القرشي عن بهز هذا عن ابن المسيب عن ربيعة بن اكثم بن ابي الجون الخزاعي قال في الاصابة اسناده الى ابن المسيب ضعيف وقال ابن السكن لم يثبت حديثه انتهى قال السخاوي وسنده ضعيف جدا بل قال ابن عبد البر ربيعة قتل بخيبر فلم يدركه سعيد وقال في التمهيد لا يصحان من جهة الاسناد وقال الحافظ العراقي الكل ضعيف

كان يستحب اذا افطر من صومه ان يفطر على لبن هذا محمول على ما اذا فقد الرطب والتمر والحلو او على انه جمع مع التمر كاللبن جمعا بين الاخبار قط عن انس بن مالك رمز المص لحسنه

كان يستجمر بالوة غير مطراة الالوة العود الذي يتبخر به بفتح همزته وتضم والمطراة التي يعمل عليها الوان الطيب كعنبر ومسك وكافور وبكافور يطرحه مع الالوة ويخلطه به ثم يتبخر به م ن عن ابن عمر بن الخطاب

كان يستحب الجوامع لفظ رواية د كان يعجبه الجوامع من الدعاء وهو ما جمع من الرجاء خير الدنيا والاخرة نحو ربنا اتنا في الدنيا حسنة الاية وهو ما يجمع الاغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة او ما يجمع الثناء على الله واداب المسئلة والفضل للمتقدم ويدع اي يترك ما سوى ذلك من الادعية اشارة الى ان معنى ما يراد به من الجوامع فيختلف معنى السوى بحسب الاختلاف في تفسير الجوامع فعلى الاول تركه ذلك على غالب الاحوال لا كلها فقد قال المنذري كان يجمع في الدعاء تارة ويفصل اخرى د في الصلاة ك في الدعاء عن عايشة قال ك صحيح واقره الذهبي وسكت عليه ابو داود وقال النووي في الاذكار والرياض اسناده جيد

كان يستحب ان يسافر يوم الخميس لما مر تقريره قال ابن حجر محبته لذلك لا تستلزم المواظبة عليها لقيام مانع منه وقد خرج في بعض اسفاره في يوم السبت طب عن ام سلمة رمز المص لحسنه وهو زلل فقد اعله الهيثمي وغيره بان فيه خالد بن اياس وهو متروك

كان يستحب ان تكون له فروة مدبوغة يصلي عليها بين به ان الصلاة على الفروة لا تكره وان ذلك لا ينافي كمال الزهد وانه ليس من الورع الصلاة على الارض قال في المصباح الفروة التي تلبس قيل باثبات الهاء وقيل بحذفها ابن سعد في طبقاته عن المغيرة بن شعبة وفيه يونس بن الحارث الطائفي قال في الميزان له مناكير هذا منها

كان يستحب الصلاة في الحيطان قال ابو داود يعني البساتين وفي النهاية الحائط البستان من النخل اذا كان عليه حائط وهو الجدار قال الحافظ العراقي واستحبابه الصلاة فيها اما لقصد الخلوة عن الناس فيها او لحلول البركة في ثمارها ببركة الصلاة فانها تجلب الرزق بشهادة وامر اهلك بالصلاة الاية او اكراما للمزور بالصلاة في مكانه او لان ذلك تحية كل منزل نزله سفرا او حضرا وفيه الصلاة في البستان وان كان المصلي فيها ربما اشتغل عن الصلاة بالنظر الى الثمر والزهر وان ذلك لا يؤدي الى كراهة الصلاة فيها قال الحافظ العراقي والظاهر ان المراد بالصلاة التي يستحبها فيها النفل لا الفرض بدليل الاخبار الواردة في فضل فعله بالمسجد والحث عليه ويحتمل ان المراد الصلاة اذا حضرت ولو فرضا وفيه ان فرض من بعد عن الكعبة اصابة الجهة لا العين لان الحيطان ليست كالمسجد في نصب المحراب ت عن معاذ بن جبل ثم قال ت حديث غريب لا نعرفه الا من حديث الحسن بن جعفر وقد ضعفه يحيى وغيره انتهى قال الزين العراقي وانما ضعف من جهة حفظه دون ان يتهم بالكذب وقال الفلاس صدوق منكر الحديث وكان يحيى لا يحدث عنه وقال ابن حبان كان من المتعبدين المجابين الدعوة لكن ممن غفل عن صناعة الحديث فلا يحتج به وقال البخاري منكر الحديث وضعفه احمد والمديني والنسائي

كان يستعذب له الماء اي يطلب له الماء العذب ويحضر اليه لكون اكثر مياه المدينة مالح وهو كان يحب الماء الحلو البارد من بيوت السقيا بضم المهملة وسكون القاف مقصورة عين بينها وبين المدينة يومان وقيل قرية جامعة بين مكة والمدينة قال المصنف بتمامه لغيره وفي لفظ اي للحاكم وغيره يستقى له الماء العذب من بئر السقيا بضم السين المهملة وسكون القاف فمثناة تحت مقصور لان الشراب كلما كان احلى وابرد كان انفع للبدن وينعش الروح والقوى والكبد وينفذ الطعام الى الاعضاء اتم تنفيذ وسيما اذا كان بائتا فان الماء البائت بمنزلة العجين المختمر والذي يشرب لوقته كالفطير تنبيه جاء في حديث رواه الطبراني وابن منده ان هذا البئر استنبطها رسول الله ولفظه عن بريح بن سدرة بن علي السلمي عن ابيه عن جده خرجنا مع رسول الله حتى نزلنا القاع فنزل في صدر الوادي فبحث بيده في البطحاء فندبت فحص فانبعث الماء فسقى وسقى كل من كان معه فقال هذه سقيا سقاكم الله فسميت السقيا حم د ك في الاطعمة عن عايشة قال ك على شرطهما واقره الذهبي وبه ختم ابو داود كتاب الاشربة ساكتا عليه

كان يستعط بالسمسم اي بدهنه ويغسل راسه بالسدر بكسر فسكون ورق شجر النبق المطحون قال الحجة في التفسير والسدر نوعان احدهما ينبت في الارياف فينتفع بورقه بالغسل وثمرته طيبة والاخر ينبت في البر ولا ينتفع بورقه في الغسل وثمرته عفصة ابن سعد في طبقاته عن ابي جعفر الهاشمي مرسلا

كان يستغفر الله تعالى للصف المقدم اي يطلب منه الغفر اي الستر لذنوب اهل الصف الاول في الصلاة وهو الذي يلي الامام ويكرره ثلاثا من المرات اعتناء بشانهم وللثاني مرة اي ويستغفر للصف الثاني مرة واحدة اشارة الى انهم دون الاول في الفضل وسكت عما دون ذلك من الصفوف فكانه كان لا يخصهم بالاستغفار تاديبا لهم على تقصيرهم وتهاونهم في حيازة فضل ذلك الصفين حم ه ك في الصلاة عن عرباض بن سارية قال ك صحيح على الوجوه كلها ولم يخرجا للعرباض

كان يستفتح اي يفتتح دعاءه بسبحان ربي العلي الاعلى الوهاب اي يبتدي به ويجعله فاتحته فادعية الاسلام فيندب ان يفتتح الدعاء بذكر الله ولا يبدا بالسؤال وبما هو اللائق من ذكر المواهب والمكارم اولى وقال القاضي كان المصطفى يستفتح دعاءه بالثناء على الله واذا اراد ان يدعو يصلي ثم يدعو فاشار بذلك الى ان من شرط السائل ان يتقرب الى المسؤول منه قبل طلب الحاجة بما يوجب له الزلفى لديه ويتوسل بشفيع له بين يديه ليكون اطمع في الاسعاف واحق بالاجابة فمن عرض السؤال قبل تقديم الوسيلة فقد استعجل حم وكذا الطبراني ك في كتاب الدعاء والذكر من حديث عمر بن راشد عن اياس بن سلمة عن ابيه سلمة بن الاكوع السلمي ولفظ سلمة ما سمعت رسول الله دعا الا استفتحه بسبحان ربي الاعلى فعزوه المص الى ما ذكر قال ك صحيح ورده الذهبي بان عمر ضعيف وقال الهيثمي في رواية احمد عمر بن راشد اليمامي وثقه غير واحد وضعفه اخرون وبقية رجاله رجال الصحيح

كان يستفتح اي يفتتح القتال من قوله ان تستفتحوا فقد جاءكم الفتح ذكره الزمخشري **اي يستنصر** اي يطلب النصر **بصعاليك المسلمين** اي بدعاء فقرائهم الذين لا مال لهم ولا جاه تيمنا بهم ولانهم لانكسار خواطرهم يكون دعاؤهم اقرب للاجابة والصعلوك من لا مال له ولا اعتمال صعلكته اي اذهبت ماله ومنه تصعلكت الابل اذا ذهبت اوبارها وكما اتى الفتح والنصرة بمعنى الظفر اتى الفتح بمعنى المطر فقالوا قد فتح الله علينا فتوحا كثيرة اذا تتابعت الامطار وارض بني فلان منصورة اي ممطورة ذكره كله الزمخشري **ش طب عن امية بن عبد الله** بن خالد بن اسيد بن ابي العيص رمز لحسنه قال المنذري رواته رواة الصحيح وهو مرسل انتهى وقال الهيثمي رواه الطبراني باسنادين احدهما رجاله رجال الصحيح انتهى لكن الحديث مرسل ورواه عنه ايضا البغوي في شرح السنة وقال ابن عبد البر لا يصح عندي والحديث مرسل انتهى وامية لم يخرج له احد من الستة وفي تاريخ ابن عساكر ان امية هذا تابعي ثقة ولاه عبد الملك خراسان قال الذهبي في مختصره والحديث مرسل وقال ابن حبان امية هذا يروي المراسيل ومن زعم ان له صحبة فقد وهم وقال في الاستيعاب لا يصح عندي صحبته وفي اسد الغابة الصحيح لا صحبة له والحديث مرسل وفي الاصابة لا صحبة ولا رؤية

كان يستمطر في اول مطرة يعني في اول مطر السنة **ينزع ثيابه كلها** ليصيب المطر جسده الشريف **الا الازار** اي الساتر للسرة وما تحتها الى انصاف الساقين **حل عن انس بن مالك**

كان يسجد في صلاته على مسح بكسر فسكون قال في المصباح المسح البلاس والجمع مسوح كحمل وحمول **طب عن ابن عباس**

كان يسلت المني من ثوبه اي يميطه منه قال الزمخشري سلت مسح واصل السلت القطع والقشر وسلت القصعة لحسها وسلت المرأة خضابها ازالته انتهى **بعرق الاذخر** ازالة لقباحة منظره واستحبابا بما يدل عليه من حاله **ثم يصلي فيه** من غير غسل **ويحته من ثوبه** حال كونه **يابسا ثم يصلي فيه** من غير غسل فاستفدنا ان المني طاهر وهو مذهب الشافعية والاذخر بكسر الهمزة حشيشة الريح يسقف بها فوق الخشب وهمزته زائدة **حم عن عايشة** قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته

كان يسمي الانثى من الخيل فرسا لما كان افصح العرب جرى في تسميتهم الانثى فرسا بغير هاء ولا يقول فرسة لانه لم يسمع من كلامهم قال الحرالي وفيه اشعار بان من اتخذ شيئا حقه ان يجعل له اسما ولهذا ورد ان السقط اذا لم يسم يطالب بحقه فيقول يا رب اضاعوني **د ك في الجهاد عن ابي هريرة** قال ك على شرطهما واقره الذهبي

كان يسمي التمر واللبن الاطيبين لانهما اطيب ما يوكل **ك في الاطعمة** من حديث طلحة بن زيد عن هشام عن ابيه **عن عايشة** وقال صحيح ورده الذهبي بان طلحة ضعيف

كان يشتد عليه ان يوجد منه الريح المراد هنا ريح تغير النكهة لا الريح الخارج من الدبر كما وهم بدليل خبر البخاري وغيره انه شرب عسلا عند زينب ومكث عندها فتواطات عايشة وحفصة فقالت انا نجد منك ريح مغافير قال لا ولكني كنت اشرب عسلا عند زينب فلن اعود له فلا تخبرن احدا قال وكان يشتد ان يوجد منه الريح هذا لفظه وهي مبينة للمراد **د عن عايشة** رمز المصنف لحسنه وظاهره انه غير صحيح وان الشيخين لم يخرجاه ولا احدهما والا لما عدل عنه وهو ذهول بل هو في الصحيحين بهذا اللفظ لكنهما ساقا القصة المشار اليها بكمالها

كان يشد صلبه بالحجر من الغرث بغين معجمة وراء مفتوحة ومثلثة الجوع **ابن سعد** في الطبقات **عن ابي هريرة**

كان يشير في الصلاة اي يومي باليد او الراس يعني يامر وينهى ويرد السلام وذلك فعل قليل لا يضر ذكره ابن الاثير والمراد يشير باصبعه فيها عند الدعاء كما صرحت به رواية ابي داود من حديث ابن الزبير ولفظه كان يشير باصبعه اذا دعا ولا يحركها ولا يجاوز بصره اشارته قال النووي سنده صحيح قال المظهر اختلف في تحريك الاصبع اذا رفعها للاشارة والاصح انه يضعها بغير تحريك ولا ينظر الى السماء حين الاشارة الى التوحيد بل ينظر الى اصبعه ولا يجاوز بصره عنها كيلا يتوهم انه تعالى في السماء تعالى عن ذلك **حم د عن انس بن مالك** ورواه النسائي وابن ماجة ايضا رمز لحسنه واعلم ان هذا الحديث رواه احمد عن عبد الرزاق عن معمر ورواه ابو داود عن احمد بن محمد بن شبويه ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق ورواه ابو يحيى عن يعلى عن يحيى بن معين عن عبد الرزاق قال ابو حاتم الرازي اختصر عبد الرزاق هذا الكلمة من حديث النبي انه ضعف فقدم ابا بكر فصلى بالناس وقال اخطا عبد الرزاق في اختصاره هذه الكلمة وادخله في باب من كان يشير باصبعه في الصلاة فاوهم ان المصطفى انما اشار بيده في التشهد وليس كذلك

كان يشرب ثلاثة انفاس يسمي الله في اوله ويحمد الله في اخره اي يسميه في ابتداء الثلاث ويحمده في انتهائها ويحتمل ان المراد يسمي ويحمد في اول كل شربة واخرها ويؤيده ما في اوسط الطبراني بسند قال ابن حجر حسن عن ابي هريرة ان المصطفى كان يشرب في ثلاثة انفاس اذا ادنى الاناء الى فيه سمى الله فاذا اخره حمد الله يفعل ذلك ثلاثا واصله في ابن ماجة قال ابن القيم للتسمية في الاول والحمد في الاخر تاثير عجيب في نفع الطعام والشراب ودفع مضرته قال الامام احمد اذا جمع الطعام اربعا فقد كمل اذا ذكر الله في اوله وحمد في اخره وكثرت الايدي عليه وكان من حل وقال الزين العراقي هذا الخبر لا يعارضه خبر ابي الشيخ عن زيد بن ارقم بسند ضعيف ان النبي كان شربه بنفس واحد وفي خبر ك عن ابي قتادة وصححه اذا شرب احدكم فليشرب بنفس واحد لحمل هذين الحديثين على ترك التنفس في الاناء **ابن السني عن ابي معوية نوفل بن معاوية** الديلي بكسر الدال وسكون التحتية صحابي شهد الفتح ومات بالمدينة زمن يزيد وقضية صنيع المؤلف ان هذا لم يخرج في احد الكتب المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه الطبراني بالفظ المزبور عن نوفل المذكور ورواه الطبراني

ايضا في الاوسط والكبير بلفظ كان يشرب في ثلاثة انفاس اذا ادنى الاناء فيه سمى الله واذا اخره حمد الله يفعل ثلاث مرات قال الهيثمي فيه عتيق بن يعقوب لم اعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

كان يصافح النساء اي في بيعة الرضوان كما هو مصرح به هكذا في هذا الخبر عند الطبراني وما ادري لاي شيء حذفه المصنف **من تحت الثوب** قيل هذا مخصوص به لعصمته فغيره لا يجوز له مصافحة الاجنبية لعدم امن الفتنة **طب عن معقل ابن يسار**

كان يصغي للهرة الاناء فتشرب اي يميله لها لتشرب منه بسهولة ولفظ رواية الدارقطني عن كان يمر به الهر فيصغي لها الاناء فتشرب منه ويصغي بالغين المعجمة والصغو بالغين المميل يقال صغت الشمس للغروب مالت وصغت الاناء واصغيته املته **ثم يتوضأ بفضلها** اي بما فضل من شربها وفيه طهارة الهرة وسورها وبه قال عامة العلماء الا ان ابا حنيفة كره الوضوء بفضل سورها وخالفه اصحابه ومحله بعيد وحل اقتنائها مع ما يقع منه من تلويث وافساد وانه ينبغي للعالم فعل الامر المباح اذا تقرر عند بعض الناس كراهته ليبين جوازه وندب سقي الماء والاحسان الى خلق الله وان في كل كبد حراء اجر **طس عن عايشة** قال الهيثمي رجاله موثقون **حل عن عايشة** وهو عنده من حديث محمد بن المبارك الصوري عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن داود بن صالح عن امه عن عايشة انتهى ورواه عنها الحاكم وصححه والدارقطني وحسنه لكن قال ابن حجر ضعيف وقال ابن جماعة ضعيف لكن له طرق تقويه

كان يصلي في نعليه اي عليهما او بهما لتعذر الظرفية ان جعلت في متعلقة بيصلي فان علقت بمحذوف صحت الظرفية بان يقال كان يصلي والارجل في النعال اي مستقرة فيهما ومحله حيث لا خبث فيهما غير معفو عنه فحينئذ الصلاة فيهما سنة وكذا كل ملبوس للرجل كخف او زربول فصلاة الفرض والنفل والجنازة حضرا وسفرا فيهما سنة وسواء كان يمشي بها في الازقة او لا فان المصطفى وصحبه كانوا يمشون في طرقات المدينة بها ويصلون فيها بل كانوا يخرجون بها الى الحشوش حيث يقضون الحاجة وقال ابن القيم قيل للامام احمد ايصلي الرجل في نعليه قال اي والله وترى اهل الوسواس اذا صلى احدهم صلاة الجنازة في نعليه قام على عقبيهما كانه واقف على الجمر انتهى وقال ابن بطال هذا هو محمول على ما اذا لم يكن فيه نجاسة ثم هي من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من المستحبات لان ذلك لا يدخل في المعنى المطلوب من الصلاة وهو وان كان من ملابس الزينة لكن ملامسة الارض الذي تكثر فيه النجاسات قد تقصر به عن هذه المرتبة واذا تعارضت مراعاة التحسين ومراعاة ازالة النجاسة قدمت الثانية لانها من باب دفع المفاسد والاخرى من جلب المصالح الا ان يرد دليل بالحاقه بما يتجمل به فيرجع اليه **حم ق ت عن انس بن مالك**

كان يصلي الضحى ست ركعات فصلاة الضحى سنة موكدة قال ابن حجر لا تعارض بينه وبين خبر عايشة ما صلى الضحى قط وقولها ما كان يصليها الا ان يجيء من مغيبه لحمل الانكار على المشاهدة والاثبات على المعاهدة او الانكار على صفة مخصوصة كثمان في الضحى والاثبات على اربع او ست او في وقت دون وقت **ت في كتاب الشمايل النبوية عن انس** وكذا الحاكم في فضل صلاة الضحى عن جابر قال الحافظ العراقي ورجاله ثقات

كان يصلي الضحى اربعا في رواية اربع ركعات اي يداوم على اربع ركعات **ويزيد ما شاء الله** اي بلا حصر لكن الزيادة التي ثبتت الى ثنتي عشرة من غير مجاوزة وقد يكون ستا وثمانيا وبه عرف ان ثبوت ثنتي عشرة لا يعارض الاربع لان المحصور في الاربع دوامها ولا الركعتين لان الاكتفاء بهما كان قليلا فاقلها ثنتان وافضلها ثمان واكثرها ثنتي عشرة عند الشافعية وتمسك بالحديث بعضهم على اختيار انها لا تنحصر في عدد مخصوص قال الزين العراقي وليس في الاخبار الواردة في اعدادها ما ينفي الزائد ولا ثبت عن احد من الصحب وانما ذكر ان اكثرها اثنتي عشرة الروياني وتبعه الشيخان ولا سلف ولا دليل **حم م في الصلاة عن عايشة** ظاهر صنيعه انه لم يروه من الستة غير مسلم وليس كذلك بل رواه عنها ايضا النسائي وابن ماجة في الصلاة والترمذي في الشمايل

كان يصلي على الخمرة بخاء معجمة مضمومة سجادة صغيرة من سعف النخل او خوصه يقدر ما يسجد المصلي او فويقه من الخمر بمعنى التغطية لانها تخمر محل السجود ووجه المصلي عن الارض سميت به لان خيوطها مستورة بسعفها او لانها تخمر الوجه اي تستره وفيه انه لا باس بالصلاة على السجادة صغرت او كبرت ولا خلاف فيه الا ما روي عن ابن عبد العزيز انه كان يؤتى بتراب فيوضع عليها فيسجد عليه ولعله كان يفعله مبالغة في التواضع والخشوع فلا يخالف الجماعة وروى ابن ابي شيبة عن عروة وغيره انه كان يكره الصلاة على شيء دون الارض وحمل على كراهة التنزيه قال الحافظ الزين العراقي وقد صلى المصطفى على الخمرة والحصير والبساط والفروة المدبوغة **حم د ن ه عن ميمونة** ام المؤمنين ورواه احمد من حديث ابن عباس بسند رجاله ثقات

كان يصلي في السفر هكذا هو ثابت في رواية البخاري والمراد النفل **على راحلته** اي بعيره قال الرافعي اسم يقع على الذكر والانثى والهاء للمبالغة ويقال راحلة بمعنى مرحولة كعيشة راضية **حيثما توجهت به** في جهة مقصده الى القبلة او غيرها فصوب الطريق بدل من القبلة فلا يجوز الانحراف عنه كما لا يجوز الانحراف في الفرض عنها **فاذا اراد ان يصلي المكتوبة** يعني صلاة واجبة ولو نذرا **نزل فاستقبل القبلة** فيه انه لا تصح المكتوبة على الراحلة وان امكنه القيام والاستقبال واتمام الاركان لكن محله عند الشافعية اذا كانت سائرة فان كانت واقفة مقيدة بصح **حم ق عن جابر** ورواه ابو داود والنسائي عن ابن عمر

كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد العشاء ركعتين لا يعارضه ما ورد في اخبار اخرى انه كان يصلي اربعا قبل الظهر واربعا بعدها واربعا قبل العصر وركعتين قبل المغرب وركعتين قبل العشاء لاحتمال انه كان يصلي هذه العشرة وتلك في بيته فاخبر كل راو بما اطلع عليه

اوانه كان يواظب على هذه دون تلك وهذه العشر هي الرواتب المؤكدة لمواظبة المصطفى عليهن وبقيت رواتب اخرى لكنها لا تتأكد كتلك وكان لا يصلي بعد الجمعة صلاة حتى ينصرف من المحل الذي اجتمعت فيه الى بيته فيصلي بالفتح لا بالنصب ذكره الكرماني ركعتين في بيته اذ لو صلاها في المسجد ربما توهم انها المحذوفة وانها واجبة وصلاة النفل في الخلوة افضل قال الكرماني وقوله في بيته متعلق بالظهر على مذهب الشافعي ومختص بالاخير على مذهب الحنفية كما هو مقتضى القاعدة الاصولية وقال المحقق العراقي لعل قوله في بيته متعلق بجميع المذكورات فقد ذكروا ان التقييد بالظرف يعود للمعطوف عليه ايضا لكن توقف ابن الحاجب واعاد ذكر الجمعة بعد الظهر لانه كان يصلي سنة الجمعة في بيته بخلاف الظهر وحكمته ما ذكر من ان الجمعة لما كانت بدل الظهر واقتصر فيها على ركعتين ترك النفل بعدها بالمسجد خوف ظن انها المحذوفة وقال المحقق وركعتا الجمعة لا يجتمعان مع ركعتي الظهر الا لعارض كان يصلي الجمعة وسنتها البعدية ثم يتبين فسادها فيصلي الظهر ثم سنتها ولم يذكر شيئا في الصلاة قبلها فلعله قاسها على الظهر ويندب النفل على الراتبة في البيت مالك في الموطا ق د ن عن ابن عمر بن الخطاب

كان يصلي من الليل قال المحقق الظاهر ان من لابتداء الغاية اي ابتداء صلاته في الليل ويحتمل انها تبعيضية اي يصلي في بعض الليل ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر حكمة الزيادة على احدى عشرة ان التهجد والوتر يختص بصلاة الليل والمغرب وتر النهار فناسب كون صلاة الليل كالنهار في العدد جملة وتفصيلا قال القاضي بين الشافعي مذهبه على هذا الوتر فقال اكثره احدى عشرة ركعة والفصل فيه افضل ووقته ما بين العشاء والفجر ولا يجوز تقديمه على العشاء ق د عن عائشة ورواه عنها ايضا النسائي في الصلاة وكان ينبغي ذكره

كان يصلي قبل العصر ركعتين في رواية احمد والترمذي اربعا وفيه ان سنة العصر ركعتان ومذهب الشافعي اربع د في الصلاة من حديث عاصم بن ضمرة عن علي امير المؤمنين قال المنذري وعاصم وثقه ابن معين وضعفه غيره وقال النووي اسناد الحديث صحيح ومن ثم رمز المؤلف لصحته

كان يصلي من الليل ركعتين ركعتين ثم ينصرف فيستاك قال ابو شامة يعني وكان يتسوك بكل ركعتين وفي هذا موافقة لما يفعله كثير في الصلاة التراويح وغيرها قال العراقي مقتضاه انه لو صلى صلاة ذات تسليمات كالضحى والتراويح يستحب ان يستاك لكل ركعتين وبه صرح النووي حم ن ه ك عن ابن عباس قال ك صحيح على شرطهما قال مغلطاي وليس كما زعم ثم اندفع في بيانه لكن ابن حجر قال اسناده صحيح وقال المنذري رواة ابن ماجه ثقات قال الولي العراقي وهو عند ابي نعيم باسناد جيد من حديث ابن عباس ان المصطفى كان يستاك من كل ركعتين من صلاة الليل

كان يصلي على الحصير اي من غير سجادة تبسط له فرارا عن تزيين الظاهر للخلق وتحسين مواقع نظرهم فان ذلك هو الرياء المحذور وهو وان كان مامونا منه لكن قصده التشريع والمراد بالحصير حصير منسوج من ورق النخل هكذا كانت عادتهم ثم هذا الحديث عورض بما رواه ابو يعلى وابن ابي شيبة وغيرهما من رواية شريح انه سال عائشة اكان النبي يصلي على الحصير والله يقول وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا فقالت لم يكن يصلي عليه ورجاله كما قال الحافظ الزين العراقي ثقات واجيب تارة بان المنفي تحريها المداومة واخرى بانها انما نفت علمها ومن علم صلاته على الحصير مقدم على النافي وبان حديثها وان كان رجاله ثقات لكن فيه شذوذ ونكارة فان القول بان المراد في الاية الحصير التي تفرش مرجوح مهجور والجمهور على انه من الحصر اي ممنوعون عن الخروج منها افاده الحافظ العراقي قال ابن حجر ولذلك لما ترجم البخاري باب الصلاة على الحصير فكانه رآه شاذا مردودا قال العراقي وفيه ندب الصلاة على الحصير ونحوها مما يقي بدن المصلي عن الارض وقد حكاه الترمذي عن اكثر اهل العلم والفروة المدبوغة اشارة الى التنزه عنها توهما لتقصير الدباغ عن التطهير ليس من الورع واشار الى ان الشرط تجنب النجاسة اذا شوهدت وعدم تدقيق النظر في استنباط الاحتمالات البعيدة وقد نبغ قوم استفرغوا انظارهم في دقائق الطهارة والنجاسة واهملوا النظر في دقائق الرياء والظلم فانظر كيف اندرس من الدين رسمه كما اندرس تحقيقه وعلمه حم د ك في الصلاة عن المغيرة بن شعبة قال ك على شرطهما واقره الذهبي في التلخيص لكنه في المهذب تعقب ما عزاه لابي داود قال فيه يونس بن الحارث ضعيف وقال الزين العراقي خرجه ابو داود من رواية ابن عون عن ابيه عن المغيرة وابو عون اسمه محمد بن عبيد الله الثقفي ثقة وابوه لم يرو عنه فيما علمت غير ابنه عون قال فيه ابو حاتم مجهول وذكره ابن حبان في ثقات اتباع التابعين وقد يرد في المقاطيع وهذا يدل على الانقطاع بينه وبين المغيرة

كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ويواصل وينهى عن الوصال لانه يخالف طبعا ومزاجا وغنا بذمن ربه تعالى والركعتان بعده من خصائصه فانه فاتتاه فشغل فقضاهما بعده وكان اذا اثبت عملا اثبته والوصال من خصائصه ايضا د من حديث محمد بن اسحق عن محمد بن عمرو عن ذكوان مولى عائشة قال ابن حجر وينظر في عنعنة محمد بن اسحق انتهى وبه يعرف ان اقدام المؤلف على رمزه لصحته غير جيد

كان يصلي على بساط اي حصير كما في شرح ابي داود للعراقي وسبقه اليه ابو داود في شرح الترمذي حيث قال في سنن ابي داود ما يدل على ان المراد بالبساط الحصير قال ابن القيم كان يسجد على الارض كثيرا وعلى الماء والطين وعلى الخمرة المتخذة من خوص النخل وعلى الحصير المتخذ منه وعلى الفروة المدبوغة كذا في الهدي ولا ينافيه الكلام في المصابيح على الصوفية ملازمتهم للصلاة على سجادة وقوله لم يصل رسول الله على سجادة قط ولا كانت السجادة تفرش بين يديه لما اراد السجادة من صوف على الوجه المعروف فانه كان يصلي على ما اتفق بسطه ه عن ابن عباس رمز المؤلف لحسنه وليس بجيد فقد قال مغلطاي في شرح ابن ماجه فيه زمعة ضعفه كثيرون ومنهم من قال متماسك انتهى ورواه الحاكم من حديث زمعة ايضا عن سلمة بن دهام عن عكرمة عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على بساط

قال

قال ك صحيح احتج م بزمعة فتعقبه الذهبي وقال قلت قرنه باخر وسلمة ضعفه ابو داود انتهى

كان يصلي قبل الظهر اربعا قال البيضاوي هي سنة الظهر القبلية اذا زالت الشمس لا يفصل بينهن بتسليم ويقول ابواب السماء تفتح اذا زالت الشمس زاد الترمذي في الشمائل فاحب ان يصعد لي فيها عمل صالح وزاد البزار في روايته وينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة الى خلقه وهي صلاة كان يحافظ عليها آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى واستدل به على ان للجمعة سنة قبلها واعترض بان هذه سنة الزوال واجاب العراقي بانه يحصل في الجملة استحباب اربع بعد الزوال كل يوم سواء يوم الجمعة وغيرها وهو المقصود وهذا الحديث استدل به الحنفية على ان الافضل صلاة الاربع قبل الظهر بتسليمة وقالوا هو حجة على الشافعي في صلاتها بتسليمتين ه عن ابي ايوب الانصاري ورواه عنه ايضا بمعناه احمد والترمذي والنسائي قال ابن حجر وفي اسنادهما جميعا عبيدة بن معتب وهو ضعيف واخرجه ابن خزيمة في صحيحه وضعفه انتهى وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه

كان يصلي بين المغرب والعشاء لم يذكر في هذا الخبر عدد الركعات التي كان يصليها بينهما وقد ذكرها في احاديث تقدم بعضها طب عن عبيد مصغرا مولاه اي مولى رسول الله رمز المؤلف لحسنه وقد قال الذهبي عن ابن عبد البر رواه عن ابي عبيد سليمان التيمي وسقط بينهما رجل انتهى وقال الهيثمي رواه الطبراني واحمد من طريق مدارها كلها على رجل لم يسم وبقية رجال احمد رجال الصحيح انتهى وقضيته ان رجال الطبراني ليسوا كذلك فلو عزاه المصنف لاحمد كان احسن

كان يصلي والحسن والحسين يلعبان ويقعدان على ظهره وهذا من كمال شفقته ورأفته بالذرية فان قيل الصلاة محل اخلاص وخشوع وهو اشد الناس محافظة عليها وقد قال سبحانه وتعالى ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ولعبهما حالة مشغلة فالجواب انه انما فعله تشريعا وبيانا للجواز حل عن ابن مسعود رمز لحسنه

كان يصلي على الرجل يخدم اصحابه يحتمل ان المراد يصلي عليه صلاة الجنازة اذا مات ولم يمنعه علو منصبه في الصلاة على بعض خدمه ويحتمل ان المراد انه اذا راى رجلا يخدم اصحابه يحمد ونصح يدعو له هناد عن علي بضم اوله وفتح ثانيه بضبط المؤلف كعبد بن رباح بن قصير ضد الطويل المصري ثقة قال في التقريب لقبه المشهور فيه علي بن القصير وكان يغضب منها وهو من كبار الطبقة الثالثة مرسلا وهو اللخمي وقيل عن

كان يصوم يوم عاشوراء بمكة كما تصومه قريش ولا يامر به فلما قدم المدينة صار يصومه ويامر به اي يصومه امر ندب لانه يوم شريف اظهر الله فيه كليمه على فرعون وجنوده وفيه استوت السفينة على الجودي وفيه اخرج يونس من بطن الحوت وفيه تاب على قومه وفيه اخرج يوسف من السجن وفيه صامت الوحوش ولان يكون لها صوما خاصا كذا في المطامح عم عن علي امير المؤمنين رمز المؤلف لحسنه ولا يصفو عن نزاع فقد قال الهيثمي وغيره فيه جابر الجعفي وفيه كلام كثير

كان يصوم الاثنين والخميس لان فيهما تعرض الاعمال فيحب ان يعرض عمله وهو صائم قال الغزالي ومن صامهما مضافا لرمضان فقد صام ثلث الدهر لانه صام من السنة اربعة اشهر واربعة ايام وهو زيادة على الثلث فلا ينبغي للانسان ان ينقص من هذا العدد فانه خفيف على النفس كثير الاجر ه عن ابي هريرة ظاهر كلامه ان ابن ماجه تفرد باخراجه من بين الستة والامر بخلافه فقد خرجه الاربعة الا ابا داود واللفظ لفظ النسائي وقال ت حسن غريب وهو مستند المؤلف في رمزه لحسنه

كان يصوم من غرة كل شهر ثلاثة ايام قال العراقي يحتمل انه يريد بغرته اوله وان يريد الايام الغر اي البيض وقال القاضي غرة الشهر اوله وقال ولا منافاة بين هذا الخبر وخبر عائشة انه لم يكن يبالي من اي ايام الشهر يصوم لان هذا الراوي حدث بغالب ما اطلع عليه من احواله فحدث بما عرف وعائشة اطلعت على ما لم يطلع عليه وقلما كان يفطر يوم الجمعة يعني كان يصومه منضما الى ما قبله او بعده فلا يخالف حديث النهي عن افراده بالصوم او انه من خصائصه كالوصال ذكره المظهر قال القاضي ويحتمل ان المراد انه كان يمسك قبل الصلاة ولا يتغدى الا بعد الجمعة 3 عن ابن مسعود قال ت حسن غريب قال الحافظ العراقي وقد صححه ابو حاتم وابن حبان وابن عبد البر وابن حزم وكان الترمذي اقتصر على تحسينه للخلاف في رفعه وقد ضعفه ابن الجوزي فما رضوه وقضية كلام المؤلف ان هذا مما تفرد به الترمذي من بين الستة وليس كذلك بل رواه عنه الثلاثة لكن ليس في ابي داود قلما الى اخره

كان يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة ايام من كل شهر اول اثنين من الشهر والخميس والاثنين من الجمعة الاخرى فينبغي لنا المحافظة على التاسي به في ذلك حم د ن عن حفصة ام المؤمنين رمز المؤلف لحسنه لكن قال الزيلعي هو حديث ضعيف وقال المنذري اختلف فيه على هنيدة فروي عنه تارة عن حفصة واخرى عن امه عن ام سلمة وتارة عن بعض ازواج النبي

كان يصوم من الشهر السبت سمي به لانقطاع خلق العالم فيه والسبت القطع والاحد سمي به لانه اول يوم الاسبوع على نزاع فيه ابتدئ خلق العالم والاثنين التسمية به كيفية الاسبوع الى الجمعة ومن الشهر الاخر الثلاثاء والاربعاء والخميس قال المظهر اراد انه يبين سنة صوم جميع ايام الاسبوع فصام من شهر السبت والاحد والاثنين ومن شهر الثلاثاء والاربعاء والخميس قال وانما لم يصم الستة متوالية لئلا يشق على امته الاقتداء به ولم يذكر في هذا الحديث الجمعة وذكر فيما قبله ت من حديث خيثمة عن عائشة وقال ت حسن ورمز لحسنه قال عبد الحق والعلة المانعة له من تصحيحه انه روي مرفوعا وموقوفا وذا عنده علة قال ابن القطان وينبغي البحث عن سماع خيثمة من عائشة فاني لا اعرفه

كان يضحي بكبشين اي بالالصاق اي الصق تضحيته بالكبشين والكبش فحل الضان في اي سن كان اقرنين اي لكل

اي لكل منهما قرنان معتدلان وقيل طويلان وقيل الاقرن الذي لا قرن له وقيل العظيم القرون املحين تثنية املح بمهملة وهو الذي فيه سواد وبياض والبياض اكثر او الاعفر الذي في خلل صوفه طبقات سود او الابيض الخالص كالملح او الذي يعلو حمرة او غالب هذه الصفة لحسن منظره او لشحمه وكثرة لحمه وفيه ان المضحي ينبغي ان يختار الافضل نوعا واكمل خلقا والاحسن شيا والاحلام اجواز الاحمر وكان يسمي الله ويكبر اي يقول بسم الله والله اكبر وفي رواية يسمي ويكبر الاربعة واقام مذهب التسمية عند الذبح والتكبير معها وافضل الالوان للاضحية ابيض فاعفر فابلق فاسود حم ق ن ه عن انس ورواه الشيخان فيه بذبحها بيده

كان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله اي جميع اهل بيته وفيه صحة تشريك الرجل اهل بيته في اضحيته وان ذلك يجزي عنهم وبه قال كافة علماء الامصار وعن ابي حنيفة والثوري يكره وقال الطحاوي لا يجوز ان يضحي بشاة واحدة عن اثنين وادعى نسخ هذا الخبر ويحتج والى المنع ذهب ابن المبارك واليه مال القرطبي محتجا بان ذلك واحد مخاطب باضحيته فكيف يسقط عنهم بفعل احدهم ويجاب بانه كفرض الكفاية وسنته فيخاطب به الكل ويسقط بفعل البعض وحكى القرطبي الاتفاق على ان الاضحية النبي لا تجزي عن امته واول ما يدل على خلافه ك عن عبد الله بن هشام بن زهرة لصحبته

كان يضرب في الخمر بالنعال بكسر النون جمع نعل والجريد اجمعوا على اجزاء الجلد بهما واختلفوا فيه بالسوط والاصح عنه الاجزاء ه في باب حد الخمر عن انس بن مالك وكلام المصنف يقتضي ان هذا مما لم يتعرض احد الشيخين لتخريجه وهو عجب منه مع كون الصحيحين تصعبنه وهو في مسلم عن انس نفسه وزاد في اخره العدد فقال كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد اربعين انتهى

كان يضع اليمنى على اليسرى في الصلاة اي يضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ من الساعد كما في حديث وائل عن ابي داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وذلك لانه اقرب الى الخشوع والبعد عن العبث واستحب الشافعي ان يكون الوضع المذكور فوق السرة والحنفية تحتها وربما مس لحيته وهو يصلي قال القسطلاني فيه ان تحريك اليد في الصلاة لا ينافي الخشوع اذا كان لغير عبث هق عن عمرو بن حريث المخزومي صحابي نزل الكوفة

كان يضمر الخيل اراد بالاضمار التضمير وهو ان يعلق الفرس حتى يسمن ثم يرده الى القلة ليشتد لحمه كذا ذكره جمع لكن في شرح الترمذي لحافظنا الاعلى للامام الزين العراقي هو ان يقلل علف الفرس مدة ويدخل بيتا ويجلل ليعرق ويجف عرقه فيخف لحمه فيقوى على الجري قال وهو جائز اتفاقا للاحاديث الواردة فيه حم عن ابن عمر بن الخطاب رمز المصنف لصحته

كان يطوف على جميع نسائه اي يجامع جميع حلائله فالطواف كناية عن الجماع عند الاكثر وقول الاسماعيلي يحتمل ارادة تجديد العهد بهن ينافره السياق في ليلة في رواية واحدة بغسل واحد قال معمر لكنا لا نشك انه كان يتوضى بين ذلك وسيوفيه الاشكال مع جوابه فلا تغفل وزاد في رواية وله يومئذ تسع اي من الزوجات فلا ينافيه رواية البخاري وهي احدى عشرة لانه ضم مارية وريحانة اليهن واطلق عليهن لفظ نسائه تغليبا ثم قضيته كان المشعرة بالتردد والاستمرار ان ذلك كان يقع غالبا ان لم يكن دائما لكن في الخبر المتفق عليه ما يشعر بان ذلك انما كان يقع منه عند ارادة الاحرام ولفظه عن عائشة كنت اطيب رسول الله فيطوف على نسائه فيصبح محرما ينضح طيبا وفي ابي داود ما يفيد ان الاغلب انه كان يغتسل لكل وطئ وهو خبر عن ابي رافع انه طاف على نسائه ليلة فاغتسل عند كل فقلت يا رسول الله لو اغتسلت غسلا واحدا فقال هذا اطهر واطيب قال ابن سيد الناس كان يفعل ذا مرة وذا مرة فلا تعارض قال ابن حجر وفيه ان القسم لم يكن واجبا عليه وهو قول جمع شافعية والمشهور عندهم كالجمهور الوجوب ويجابوا عن الحديث بانه كان قبل وجوب القسم وبانه برضى صاحبة النوبة وبانه كان عند قدومه من سفر حم ق ع عن انس بن مالك وهو من رواية حميد عن انس قال ابن عدي وانا ارتاب في حديث حميد وهذه ابن حجر في اللسان

كان يعجبه الاسماء اي كان يعبر الرؤيا على ما يفهم من اللفظ من حسن وغيره البزار في مسنده عن انس بن مالك رمز لحسنه قال الهيثمي فيه من لم اعرفه

كان يعجبه الرؤيا الحسنة تمامه عند احمد وربما قال هل راى احد منكم رؤيا فاذا راى الرجل الرؤيا سال عنه فان كان ليس به باس كان احب لرؤياه فجاءت امراة فقالت رايت كاني دخلت الجنة فسمعت بها وجبة ارتجت لها الجنة فنظرت فاذا قد جيء بفلان وفلان حتى عدت اثني عشر رجلا وقد بعث رسول الله سرية قبل ذلك فجيء بهم وعليهم ثياب بيض تشخب اوداجهم فقيل اذهبوا بهم الى نهر البيدخ او قال نهر البيذخ فغمسوا به فخرجوا ووجوههم كالقمر ليلة البدر ثم اتوا بكراسي من ذهب فقعدوا عليها فاتت تلك السرية وقالوا اصيب فلان وفلان حتى عد الاثني عشر التي عدتهم المراة حم عن انس رمز لحسنه وهو كما قال او اعلى فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

كان يعجبه الثفل بضم الثاء المثلثة وكسرها في الاصل ما يثقل من كل شيء وفسره في خبر الزبد وربما يفسر بما يعلق وطعام فيه شيء من حب او دقيق قيل والمراد هنا الزبد قال

يحلف بالله وان لم يسال ... ما ذاق ثفلا منذ عام اول

قال ابن الاثير سمي ثفلا لانه من الاقوات التي يكون بها ثفل بخلاف المائعات وحكمة محبته له انه ادفع لما ينبغي لمن اشتغل بالمذاكرة من ازم رابه وانه انفع والذ حم ت في كتاب الشمائل النبوية ك كلاهما عن انس بن مالك قال الصدر المناوي سنده جيد وقال الهيثمي هذا الحديث قد خولف في رفعه

كان يعجبه اذا خرج لحاجته ان يسمع يا راشد يا نجيح لانه كان يحب الفال الحسن ويتفاءل بذلك قال في ... فلما

من تعرض لها قال في فتح الباري الفال الحسن شرطه ان لا يقصده فان قصده لم يكن حسنا بل يكون من انواع الطيرة ت في السير ك كلاهما عن انس وقال ت حسن صحيح غريب

كان يعجبه الفاغية اي ريحها وهي نور الحناء وتسميها العامة تمر حنا وقيل الفاغية والفغو نور الريحان وقيل نور كل ريحان وقيل الفغو في كل شجر هي النور وفقا فيها الشجر وفي حديث الحسن سيل عن السلف في الزعفران فقال اذا فغا قالوا معنا به نور ويجوز ان يريد اذا انتشرت رائحته من فغت الرائحة فغوا ومنه قولهم هذه الكلمة فاغية فينا وفاشية بمعنى ذكره الزمخشري حم عن انس قال الهيثمي رجاله ثقات رمز المص لحسنه

كان يعجبه من الاعجاب القرع بسكون الراء وفتحها لغتان قال ابن السكيت والسكون هو المشهور قال ابن دريد واحسبه مشتقا بالراس الاقرع وهو الدبا وهو من شجر اليقطين وهو بارد رطب تغذ وغذاء يسير سريع الانحدار وان لم يفسد قبل الهضم ولد خلطا صالحا وسبب محبته له ما فيه من زيادة العقل والرطوبة وما خصه الله به من انباته على يونس حتى وقاه وتربى في ظله فكان له كالام الحاضنة لفرخها حم حب عن انس قضية كلامه انه لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين والا لما ساغ له الاقتصار على عزوه لغيره وهو ذهول بل هو عند مسلم باللفظ المزبور وممن عزاه له الحافظ العراقي

كان يعجبه ان يدعى الرجل باحب اسمائه واحب كناه اليه لما فيه من الائتلاف والتحابب والتواصل ع طب وابن قانع في معجم الصحابة والماوردي كلهم من طريق الذيال بن عبيد عن حنظلة بن حذيم بكسر المهملة وسكون المعجمة وفتح التحتية ابن حنيفة التميمي ابو عبيد المالكي وقيل الحنفي وقيل السعدي وقدم ابيه وجده على المصطفى وهو صغير فدعى له تفرد بالرواية عنه حفيده الذيال بن عبيد بن حنظلة قال الهيثمي ورجال الطبراني ثقات

كان يعجبه الطبيخ بالرطب مقلوب البطيخ كما سبق تقريره وقيل هو الهندي ابن عساكر في تاريخه عن عائشة

كان يعجبه ان يفطر على الرطب ما دام الرطب وعلى التمر اذا لم يكن رطب اي اذا لم يتيسر لذلك الوقت ويختم بهن اي باكلهن عقب الطعام ويجعلهن وترا ثلاثا او خمسا او سبعا اخذ منه انه يسن الفطر من الصوم على الرطب فان لم يتيسر فالتمر فالرطب مع تيسر التمر افضل وقد كان المصطفى يعجبه الرطب جدا وروى البزار مرفوعا باسناد عن عائشة اذا جاء الرطب فهنيني قال السيد في تاريخ المدينة للسمهودي ان في فضل اهل البيت لابن المؤيد الحموي عن جابر كنت مع النبي في بعض حيطان المدينة ويد علي في يده فمررنا بنخل فصاح النخل هذا محمد سيد الانبياء وهذا علي سيد الاولياء ابو الائمة الطاهرين ثم مررنا بنخل فصاح هذا محمد رسول الله وهذا علي سيف الله فقال النبي لعلي سمه الصيحاني فسمي به فهذا سبب تسميته انتهى اقول وهذا اقره السمهودي ويتم منه الوضع ابن عساكر في تاريخه وكذا ابو بكر في الغيلانيات عن جابر بن عبد الله

كان يعجبه التهجد من الليل لان الصلاة محل المناجاة ومعدن المصافاة طب عن جندب قال الهيثمي فيه ابو بلال الاشعري ضعفه الدارقطني وغيره انتهى وبه يعرف ما في رمز المص لحسنه

كان يعجبه ان يدعو قيل بفتح الواو ودون الالف والالف سبق قلم ممن رقم وان يستغفر الله تعالى ثلاثا فاكثر فالاقل ثلاث بدليل ورود الاكثر وذلك بان يقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه حم د عن ابن مسعود رمز المص لحسنه

كان يعجبه الذراع وتمامه عند الترمذي وسم في الذراع اي في فتح خيبر وجعل فيه سم قاتل لوقته فاكل منه لقمة فاخبره جبريل او الذراع الخلاف المعروف بانه مسموم فتركه ولم يضره السم اي يطيب ويجز في مذاقه ولم يصب من كان في نظره الا ان يريد بالمنظر الذاتي والاعتقاد وذلك لانها الين واعجل نضجا وابعد عن موضع الاذى د عن ابن مسعود رمز المص لحسنه

كان يعجبه الذراعان والكتف لنضجهما وسرعة استمرائهما مع زيادة لذتهما وحلاوة مذاقهما وبعدهما عن الاذى زاد في رواية وسم في الذراع وكان يرى ان اليهود سموه فيه ابن السني وابو نعيم كلاهما في كتاب الطب النبوي عن ابي هريرة رمز المص لحسنه

كان يعجبه الحلو البارد اي الماء الحلو البارد ويحتمل ان المراد الشراب البارد مطلقا ولو لبنا او نقيع تمر او زبيب ابن عساكر في التاريخ عن ابي هريرة

كان يعجبه الريح الطيبة لانها غذاء الروح والروح مطية القوى والقوى تزداد بالطيب وهو ينفع الدماغ والقلب وجميع الاعضاء الباطنة ويفرح القلب ويسر النفس وهو اصدق شيء للروح واشده ملايمة لها وبينه وبين الروح نسب قريب فلهذا كان احب المحبوبات اليه من الدنيا د ك عن عائشة

كان يعجبه الفال الحسن الكلمة الصالحة يسمعها ويكره الطيرة بكسر ففتح فسكون لانه مصدر الفال عن نطق وبيان فكانه خرج عن غيب بخلاف الطيرة لاسنادها الى حركة الطائر ونطقه ولا بيان فيه بل هو تكلف من متعاطيه فقد اخرج الطبراني عن عكرمة كنت عند ابن عباس فمر طائر فصاح فقال رجل خير فقال ابن عباس لا شر ولا خير وقال النووي الفال يستعمل فيما يسر وفيما يسوء والكثير في السرور والطيرة لا تكون الا في الشوم وقد تستعمل مجازا في السرور وشرط الفال ان لا يقصد اليه والا صار طيرة كما مر قال الحليمي الفرق بينهما ان التطير هو سيء الظن بالله من غير سبب ظاهر يرجع اليه الظن والتيمن بالفال حسن ظن بالله وتعليق تجديد الامل به وذلك بالاطلاق محمود وقال القاضي اصل التطير التفاؤل بالطير وكانت العرب في الجاهلية يتفاءلون بالطيور والظباء ونحو ذلك فاذا عزلوا امرا كسفر وتجارة تزهدوا الهاها فان بدت لهم سوانح تيمنوا بها وشرعوا فيما قصدوه وان ظهرت بوارح تشاءموا بذلك وتثبطوا عما قصدوا واعرضوا عنه فبين المصطفى انها خطرات فاسدة لا دليل عليها فلا يلتفت اليها اذ لا تعلق بها

بياض صحيح

نعم ولا اضره عن ابي هريرة قال ابن حجر في الفتح اسناده حسن ورواه عنه ايضا ابن حبان وغيره

كان يحبه ان يلقى العدو للقتال عند زوال الشمس لانه وقت هبوب الرياح ونشاط النفوس وخفة الاجسام
لذا قيل والاولى منه ان يقال انه وقت تفتح فيه ابواب السما كما ثبت في الحديث وهو يفسر بعضه بعضا فقد ثبت انه
كان يستحب ان يصلي بعد نصف النهار فقالت عايشة اراك تستحب الصلاة في هذه الساعة قال تفتح فيها ابواب
السما وينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة الى خلقه وهي صلاة كان يحافظ عليها ادم وابراهيم ونوح وموسى وعيسى
رواه البزار عن ثوبان وهكذا يخالف الاغارة على العدو فانه يندب ان يكون اول النهار لانه وقت غفلتهم كما فعل في خيبر
ط عن ابن ابي اوفى رمز لحسنه

كان يحبه النظر الى الاترج المعروف بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الرا وشد الجيم وفي رواية الاترنج بزيادة نون
بعد الرا وتخفيف الجيم لغتان قال المصنف وهو مذكور في التنزيل ممدوح في الحديث منوه لرفعه بالتفضيل بارد
رطب في الاولى يصلح غذا ودوا ومشموما وماكولا يبرد عن الكبد حرارة ويزيد في شهوة الطعام ويقمع المرة الصفرا
ويسكن العطش وينفع للقوة ويقطع القي والاسهال المزمنين فائدة في كتاب المن ان محمد الحنفي المشهور
كان الجن يحضرون مجلسه ثم انقطعوا فسالهم فقالوا كان عندكم اترج ونحن لا ندخل بيتا فيه اترج ابدا وكان يحبه
الى الحمام الاحمر ذكر ابن قانع في معجمه عن بعضهم ان الحمام الاحمر المراد به في هذا الحديث التفاح وتبعه ابن الاثير
فقال قال ابو موسى قال هلال بن العلا هو التفاح قال وهذا التفسير لم ار لغيره ابن السني وابو نعيم كلاهما في كتاب
الطب النبوي من حديث ابي سفيان الانماري عن حبيب بن عبد الله بن ابي كبشة عن ابيه عن جده ابي كبشة الانماري
وابو سفيان قال ابن حبان يروي الطامات لا يجوز الاحتجاج به اذا انفرد وقال الذهبي مجهول وابو كبشة اسمه
عمر او عمرو او سعيد صحابي سكن حمص خرج له ابو داود وفي الصحابة ابو كبشة مولى للمصطفى شهد بدرا وقيل
اسمه سليم وليس في الصحابة ابو كبشة غيرهما وعند رواه الطبراني ايضا في الكبير قال الهيثمي فيه ابو سفيان
الانماري وهو ضعيف ابن السني وابو نعيم في الطب وكذا ابن حبان كلهم عن علي امير المومنين اورده في
الميزان في ترجمة عيسى بن محمد بن عمر بن علي امير المومنين من حديثه عن ابايه وقال قال الدارقطني متروك
الحديث وقال ابن حبان يروي عن ابايه اشيا موضوعة فمن ذلك هذا الحديث واورده ابن الجوزي من طريقه
في الموضوعات

كان يحبه النظر الى الخضرة الظاهر ان المراد الشجر والزرع الاخضر بقرينة قوله والما الجاري اي كان يحب
مجرد النظر اليهما ويلتذ به فليس المحابة بهما لياكل الخضرة او يشرب الما او لينال منهما حظا سوى نفس الروية
قال الغزالي ففيه ان المحبة قد تكون لذات الشي لا لاجل قضا شهوة منه وقضا الشهوة لذة اخرى والطباع
السليمة قاضية باستلذاذ النظر الى الانوار والازهار والاطيار المليحة والالوان الحسنة حتى ان الانسان
ليتفرج عنه الهم والغم بالنظر اليها لا لطلب حظ ورا النظر ابن السني عن احمد بن محمد الادمي عن ابراهيم ابن راشد
عن الحسن بن عمرو السدوسي عن القاسم بن مطيب العجلي عن منصور بن صفية عن ابي سعيد عن ابن عباس وابو
نعيم في الطب النبوي من وجه اخر عن الحسن السدوسي فمن فوقه عن ابن عباس قال الحافظ العراقي اسناده
ضعيف انتهى والقاسم بن مطيب ضعفوه قال ابن حبان كان يخطي على قلة روايته

كان يحبه الانا المنطبق اي يحبه الانا الذي له غطا لازم له ينطبق عليه من جميع جوانبه وذلك لانه اصون
لما فيه من الهوام المؤذية وذوات السموم القاتلة مسدد في المسند عن ابي جعفر مرسلا

كان يحبه العراجين جمع عرجون وقد سبق ان يمسكها بيده تمامه عند الحاكم عن ابي سعيد فدخل المسجد وفي يده
واحد منها فراى نخامات في قبلة المسجد فحتهن حتى انقاهن ثم اقبل على الناس مغضبا فقال ايحب احدكم ان
يستقبل ربه والملك عن يمينه فلا يبصق بين يديه ولا عن يمينه وليبصق تحت قدمه اليسرى او عن يساره
وان عجلت به بادرة فليقل هكذا في طرف ثوبه ورد بعضه على بعض انتهى فائدة ذكر ابن جرير في جامع الاثار
ان من خصايص المصطفى انه كان اذا امسك جمادا بيده وثناه لانه لانقاد باذن الله تعالى ك عن ابي سعيد
الخدري قال ك على شرطهما واقره الذهبي

كان يحبه ان يتوضا من مخضب بالكسر اي اجانة من صفر بضم المهملة صنف من جيد النحاس وفي رواية
من كرم التطهير من النحاس قال ابراهيم بن حجر والمخضب بكسر الميم وسكون الخا وفتح الضاد المعجمة بعدها موحدة
المشهور انه الانا الذي يغسل فيه الثياب من اي جنس كان وقد يطلق على الانا صغيرا او كبيرا والقدح اكثر ما يكون
من الخشب مع ضيق فيه ابن سعد في طبقاته عن زينب بنت جحش ام المومنين

كان يعد الاي جمع اية في الصلاة الظاهر ان المراد يعد الايات التي يقروها بعد الفاتحة باصابعه ثم يحتمل كون
ذلك لخوف النسيان فيما اذا كان مقصده قراة عدد معلوم كثلاثين مثلا ويحتمل انه لتشهد الاصابع طب عن ابن
عمرو بن العاص

كان يعرف منه ريح الطيب اذا اقبل وكانت رايحة الطيب صفته وان لم يمس طيبا وكان اذا سلك طريقا
عرف رشح طيب عرقه فيه واما خبر ان الورد خلق من عرقه فقال ابن حجر كذب موضوع ابن سعد في الطبقات
عن ابراهيم مرسلا

كان يعقد التسبيح على اصابعه على ما تقرر ت ك عن ابن عمرو بن العاص

كان يعلمهم اي اصحابه من الحمى والاوجاع كلها ان يقولوا بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من شر
كل عرق نعار بنون وعين مهملة اي مصوت مرتفع يخرج منه الدم بفوران ومن شر حر النار

هذا من الطب الروحاني لما سبق ويجي ان الطب نوعان ت في الطب عن ابن عباس ظاهر صنيعه انه لم يخرجه من الستة
غير ت والامر بخلافه فقد خرجه الترمذي وقال غريب قال الصدر المناوي وفيه ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة قال
الدارقطني متروك

كان يعمل عمل اهل البيت من ترقيع الثوب وخصف النعل وحلب الشاة وغير ذلك واكثر ما كان يعمل في بيته
الخياطة فيه ان الخياطة صنعة لا دناة فيها وانها لا تخل بالمروة ولا بالمنصب ابن سعد في طبقاته عن عايشة

كان يعود المريض الشريف والوضيع الحر والعبد حتى عاد غلاما يهوديا كان يخدمه وعاد عمه وهو مشرك وكان يفعل ذلك
وهو معتكف اي عند خروجه لما لا بد منه فان المعتكف اذا خرج لما لا بد منه وعاد مريضا في طريقه ولم يعرج
لم يبطل اعتكافه وهذا مذهب الشافعي قال ابن القيم ولم يكن يخص يوما ولا وقتا من الاوقات بالعيادة بل شرع لامته
العيادة ليلا ونهارا قال في المطامح واتباع الجنايز اكد منها د في الاعتكاف عن عايشة ظاهر كلام المصنف ان ابا داود
لم يروه الا باللفظ المزبور بغير زيادة وانه لا علة فيه بل رمز لحسنه وهو في محل المنع اما اولا فان تمامه عند ابي داود وفيهم
كما هو فلا يعرج يسال عنه واما ثانيا فلان فيه ليث بن ابي سليم قال الذهبي وغيره قال احمد مضطرب الحديث
لكن حدث عنه الناس وقال ابو حاتم وابو زرعة لا يشتغل به هو مضطرب الحديث

كان يعيد الكلمة الصادقة بالجملة والحمل على حده كلا ابها كلمة ويجر الجملة ثلاثا مفعول مطلق لفعل محذوف
اي يتكلم بها ثلاثا لان التكلم كان ثلاثا والاعادة ثنتين لتعقل عنه اي ليتدبرها السامعون ويرسخ معناها في
القوة العاقلة وحكمته ان الاولى للاسماع والثانية للوعي والثالثة للفكرة او الاولى اسماع والثانية تنبيه والثالثة
امر وفيه ان الثلاثة غاية ولعده لامراجعة وحمله على ما اذا عرض للسامعين نحو لغط فاختلط عليهم فيعيده لهم
ليفهموه او على ما اذا كثر المخاطبون فيلتفت مرة يمينا واخرى شمالا واخرى اماما ليسمع الكل ت ك عن انس

كان يغتسل بالصاع اي على الصاع زاد البخاري في روايته ونحوه اي ما يقاربه والصاع مكيال يسع خمسة ارطال
وثلث رطل بغدادي عند الحجازيين وثمانية عند العراقيين وربما زاد في غسله على الصاع وربما نقص كما في مسلم ورطل
بغداد عند الرافعي ماية وثلاثون درهما والنووي ماية وثمانية وعشرون واربعة اسباع ثم زاد وابنه حنفا لا لارادة
خبرا لكسر قضا رعاية وثلاثين قال والعمل على الاول لانه الذي كان موجودا وقت تقدير العلما به وكان يتوضا
بالمد بالضم وهو رطل وثلث وربما توضا بثلثيه تارة وبازيد منه اخرى وذلك نحو اربع اواق بالدمشقي والى
اوقيتين فاخذ الراوي بغالب الاحوال وقد اجمعوا على ان المقدار المجزي في الوضو والغسل غير مقدر فيجزي ما
كثر او قل حيث وجد جري الما على جميع الاعضا والسنة ان لا ينقص ولا يزيد عن الصاع والمد لمن بدنه كبدنه لا نه غالب
احواله ووقوع غيره له لبيان الجواز قال ابن جماعة ولا يخفى ان الابدان في عصر النبي كانت اسبل واعظم من ابدان الناس
الان لان خلق الناس لم يزل في نقص الى اليوم كما في خبر ونقل الزين العراقي عن شيخه السبكي انه توضا بثمانية عشر درهما
اوقية ونصف ثم توقف في امكان جري الما على الاعضا بذلك ق في الغسل عن انس

كان يغتسل هو والمراة بالرفع على العطف والنصب على المعية واللام للجنس من نسايه زاد في رواية من الجنابة اي
بسببها من انا واحد من الثانية لابتدا الغاية اي ان ابتداوهما بالغسل من الانا وللتبعيض اي انهما اغتسلا ببعضه
واشار المم بايراد هذا الخبر عقب ما قبله الى عدم تحديد قدر الما في الغسل والوضو لان الخبر الاول فيه ذكر الصاع
والمد وهذا مطلق غير مقيد بانا يسع صاعين او اقل او اكثر فدل على ان قدر الما يختلف باختلاف الناس ولم يبين
في هذه الرواية قدر الانا وقد بين برواية البخاري انه قدح يقال له الفرق بفتح الرا وبرواية مسلم انه انا يسع
ثلاثة امداد او قريبا منها وبينهما تناف وجمع عياض بان يكون كل منهما منفردا باغتساله بثلاثة امداد او ان المراد
بالمد في الرواية الثانية الصاع وزاد في رواية البخاري بعد قوله من انا واحد من قدح قال ابن حجر وهذا بدل من انا
بتكرير حرف الجر قال ابن التين كان هذا الانا يسمى بالتحريك وفي رواية للطيالسي وذلك القدح يومئذ
يدعى الفرق بكسر الرا افصح انا يسع ستة عشر رطلا وفيه حل نظر الرجل الى عورة امراته وعكسه وجواز تطهير
المراة والرجل من انا واحد في حالة واحدة من جنابة وغيرها قال النووي اجماعا او نزاع وحل تطهير الرجل من فضل
المراة وقد صرح به في رواية الطحاوي بقوله يغترف قبلها وتغترف قبله وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي ومنعه
احمد ان خلت به ه عن انس بن مالك واصله في الصحيحين عن عايشة بلفظ كنت اغتسل من انا واحد تختلف
ايدينا فيه زاد مسلم من الجنابة وانفرد كل منهما بروايته بالفاظ اخرى

كان يغتسل يوم الجمعة ويوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة فيه انه يندب الاغتسال في هذه الايام لهذه
الاربعة وعليه الاجماع ه عن عبد الرحمن بن عقبة بن الفاكه بن سعد وكانت له صحبة قال ابن حجر وسنده ضعيف
انتهى وظاهر صنيع المولف ان ابن ماجة رواه هكذا لكن ابن حجر انما ساقه عنده بدون ذكر الجمعة ثم قال واخرجه
عبد الله بن احمد في زياداته والبزار وزاد يوم الجمعة وسنده ضعيف انتهى وهذا صريح في ابن ماجة لم
يذكر الجمعة

كان يغسل مقعدته يعني دبره قال مغلطاي ولد في جامع القزاز وغيره نحو ثلاثين اسما لم اعدها ويفعل ذلك
ثلاثا من المرات قال ابن عمر فعلناه فوجدناه دوا وطهورا انتهى وهذا يحتمل انه كان يفعلها في الاستنجا
ويحتمل انه كان يفعله لغيره ليتنظف من العرق ونحوه ولم ار ما يعين المراد ه عن عايشة قال مغلطاي رواه
الطبراني في الاوسط بسند اصح من هذا

كان يغير الاسم القبيح الى اسم حسن فغير اسما جماعة فسمى جبارا بن الحارث عبد الجبار وغير عبد عمرو ويقال
عبد الكعبة احد العشرة عبد الرحمن الى اسما كثيرة وقال لمن قال له اسمي ضراب بل انت مسلم وذلك ليس للتطير

كالايجي وفي مسلم عن ابن عمر ان ابنة لعمر كان يقال لها عاصية فسماها جميلة قال النووي في التهذيب يستحب تغيير
الاسم القبيح الى حسن بهذه الاخبار ت عن عائشة
كان يفطر اذا كان صائما على رطبات قبل ان يصلي المغرب فان لم يكن رطبات ان لم تتيسر فتمرات اي فيفطر
على تمرات فان لم تكن تمرات ان لم تتيسر حسا حسوات من ماء بحاء وسين مهملتين جمع حسوة بالفتح المرة من الشرب
قال ابن القيم في فطره عليها تدبير لطيف فان الصوم يخلي المعدة من الغذاء فلا يجد الكبد فيها ما يجذبه ويرسله
الى القوى والاعضاء فيضعف والحلو اسرع شيئا وصولا الى الكبد واحبه اليها سيما الرطب فيشتد قبولها فتنتفع
به هي والقوى فان لم يكن فالتمر لحلاوته وتغذيته فان لم يكن فحسوات الماء تطفئ لهيب المعدة وحرارة الصوم
فتنتبه بعده للطعام وتتلقاه بشهوة انتهى وقال غيره في كلامه على هذا الحديث من كمال شفقته على امته
وتعليمهم ما ينفعهم فان اعطاء الطبيعة الشيء الحلو مع خلو المعدة ادعى لقبوله وانتفاع القوى سيما القوة الباصرة
فانها تقوى بها وحلاوة رطب المدينة التمر ومرباهم عليه وهو عندهم قوت وادم وفاكهة واما الماء فان الكبد يحصل
لها بالصوم نوع يبس فاذا رطبت بالماء انتفعت بالغذاء بعده ولهذا كان الاولى بالظامي الجائع البداءة بشرب قليل
ثم ياكل وفيه ندب الفطر على التمر ونحوه وحمله بعض الناس على الوجوب اعطاء للفظ الامر حقه والجمهور على خلافه
فلو افطر على خمر او لحم خنزير صح صومه ك عن انس وقال على شرطهما واقره الذهبي ورواه عنه ايضا احمد
والنسائي وغيرهما
كان يفلي ثوبه بفتح فسكون من فلى يفلي كرمى يرمي ومن لازم التفلي وجود شيء يؤذي في الجملة كبرغوث وقمل فدعوى
انه لم يكن القمل يؤذيه ولا الذباب يعلوه دفعت بذلك وبعدم الثبوت ومحاولة الجمع بان ما علق بثوبه من غيره لا منه ردت بانه نفي
اذاه واذاه غذاؤه من البدن واذا لم يتغذ لم يعش ويحلب شاته ويخدم نفسه عطف عام على خاص فنكتته الاشارة
الى انه كان يخدم نفسه عموما وخصوصا قال المصري ويجب حمله على احيان فقد ثبت انه كان له خدم فتارة يكون بنفسه
وتارة بغيره وتارة بالمشاركة وفيه ندب خدمة الانسان نفسه وان ذلك لا يخل بمنصبه وان جل هل عن عائشة
كان يقبل الهدية الا لعذر كما رد على الصعب بن جثامة الحمار الوحشي وقال انا لم نرده عليك الا انا حرم وذلك فرارا
من التباغض والتقاطع بالتحابب والتواصل ويثيب اي يجازي والاصل في الاثابة ان يكون في الخير والشر لكن العرف
خصها بالخير عليها بان يعطي بدلها فيسن التاسي به في ذلك لكن محل ندب القبول لا شبهة قوية فيها وحيث لم يظن
المهدي انه المهدى اهداه حياء او في مقابل والا لم يجز القبول مطلقا في الاول والا اذا اثابه بقدر ما في ظنه بالقرائن
في الثاني واخذ بعض المالكية بظاهر الخبر فاوجب الثواب عند الاطلاق اذا كان ممن يطلب مثله الثواب وقال
يثيب ولم يقل يكافئ لان المكافاة تقتضي المماثلة وانما قبلها دون الصدقة لان المراد بها ثواب الدنيا وبالاثابة
تزول المنة والقصد بالصدقة ثواب الآخرة فهي من الاوساخ وظاهر الاطلاق انه كان يقبلها من المؤمن والكافر
وفي السير انه قبل هدية المقوقس وغيره من الملوك حم خ في الهبة د في البيوع ت في البر عن عائشة زاد في الاحياء
ولو انها جرعة لبن او فخذ ارنب قال العراقي وفي الصحيحين ما هو في معناه
كان يقبل بوجهه على صدر ابيه يعني وحديثه عطف على الوجه لكونه من توابعه فينزل منزلته على شر في رواية على
اشر بالالف وهي لغة قليلة القوم يتالفهم وفي نسخ يتالفهم بذلك اي يؤانسهم بذلك الاقبال ويتعطفهم
بتلك المواجهة والجملة استئنافية من اسلوب الحكيم كانه قيل لم يفعل ذلك قال لتالفهم لتزيد رغبتهم في الاسلام
ولا يخالفه ما ورد من استواء صحبه في الاقبال عليهم لان ذلك حيث لا ضرورة وهذا لضرورة التالف وتمامه عند
الطبراني من حديث عمرو بن العاص وكان يقبل بوجهه وحديثه علي حتى ظننت اني خير القوم فقلت يا رسول الله انا خير
ام ابو بكر قال ابو بكر قلت انا خير ام عمر قال عمر قلت انا خير ام عثمان قال عثمان فلما سالت صدعني فوددت اني لم اكن
سالته طب عن عمرو بن العاص قال الهيثمي اسناده حسن وفي الصحيح بعضه وقضية صنيع المؤلف ان هذا لم يخرجه
احد من الستة والا لما عدل عنه والامر بخلافه فقد خرجه الترمذي باللفظ المزبور عن عمرو المذكور
كان يقبل بعض ازواجه وفي رواية بعض نسائه ثم يصلي ولا يتوضا وبقضيته اخذ ابو حنيفة فقال لا وضوء من المس
ولا من المباشرة الا ان تفحش بان يوجدا متعانقين متماسي الفرج وذهب الشافعي الى النقض مطلقا واجاب بعض
اتباعه عن الحديث بانه خصوصية او منسوخ لانه قبل نزول او لامستم وللخصم ان يقول الاصل عدم الخصوصية
وعدم النسخ حتى يثبت والحديث صالح للاحتجاج قال عبد الحق لا اعلم للحديث علة توجب تركه وقال ابن حجر في
تخريج الرافعي سنده جيد قوي انتهى حم د ن كلهم في الطهارة من طريق الثوري عن ابي روق عن ابراهيم التيمي
عن عائشة قال الحافظ ابن حجر روي عنها من عشرة اوجه انتهى
كان يقبل النساء وهو صائم اخذ بظاهره اهل الظاهر فجعلوا القبلة سنة للصائم وقربة من القرب اقتداء به
ودنوا عند فناء ذكرها اخرون ورد عليهم بانه كان يملك اربه كما جاء به مصرحا هكذا في رواية البخاري
فليس لغيره والجمهور على انها تكره لمن حركت شهوته وتباح لغيره وكيف ما كان لا يفطر بها الا بالانزال حم ق عن عائشة
لكن لفظ الشيخين كان يقبل ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه
كان يقبل النساء وهو محرم بحج او عمرة لكن بغير شهوة اما التقبيل بشهوة فكان لا يفعله فانه حرام ولو بين
التحللين لكن لا يفسد النسك وان انزل خط عن عائشة
كان يقسم بين نسائه فيعدل اي لا يفضل بعضهن على بعض في مكثه حتى انه كان يحمل في ثوب فيطاف به عليهن
فيقسم بينهن وهو مريض كما اخرجه ابن سعد عن علي بن الحسين مرسلا ويقول اللهم هذا قسمي وفي رواية قسمتي
فيما املك مبالغة في التحري والانصاف فلا تلمني فيما تملك ولا املك مما لا حيلة لي في دفعه من الميل القلبي والدواعي

الطبيعة قال القاضي يريد به ميل النفس وزيادة المحبة لواحدة منهن فانه بحكم الطبع ومقتضى الشهوة لا باختيار وقصده
الى الميز بينهن وقال ابن العربي قد اخبر تعالى ان احدا لا يملك العدل بين النساء والمعنى فيه تعالى تعلق القلب ببعضهن اكثر
من بعض فعذرهم فيما يكون واخذهم بالمساواة فيما يظهرون وذلك للمصطفى في ذلك مزية لمنزلته فسال ربه
العفو عنه فيما يجده في نفسه من الميل لبعضهن اكثر من بعض وكان ذلك لعلو رتبته اما غيره فلا حرج عليه في الميل القلبي
اذا عدل في الظاهر بخلاف المصطفى حتى هم بطلاق سودة لذلك فتركت حقها لعائشة وقال ابن جرير وفيه ان من له نسوة لا حرج
عليه في ايثار بعضهن على بعض المحبة اذا سوى بينهن في القسم والحقوق الواجبة فكان يقسم لثمان دون التاسعة وهي
سودة وانها لما كبرت وهبت نوبتها لعائشة قال ابن القيم ومن زعم انها صفية بنت حيي فقد غلط وسببه انه
وجد على صفية في شيء فوهبت لعائشة نوبة واحدة فقط لتترضاه ففعل فوقع الاشتباه حم عم في القسم ك عن عائشة
قال النسائي وروي مرسلا قال الترمذي وهو اصح قال الدارقطني اقرب الى الصواب
كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم اي ياخذ بالرخصة والعزيمة في الموضعين قط هق عن عائشة رمز لحسنه
قال الدارقطني اسناده صحيح واقره ابن الجوزي وارتضاه الذهبي وقال البيهقي في السنن له شواهد ثم عد جملة
وقال ابن حجر رجاله ثقات انتهى لكن قال ابن تيمية هو كذب على رسول الله انتهى وفيه عظمة ولعله غلط
كان يقطع قراءته بتشديد الطاء من التقطيع وهو جعل الشيء قطعة قطعة اي يقف على فواصل الاي آية آية
يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف ويقول الرحمن الرحيم ثم يقف وهكذا ومن ثم ذهب البيهقي وغيره الى ان الاصل الوقف
على رؤوس الاي وان تعلقت بما بعدها ومنعه بعض القراء الا عند الانتهاء قال ابن القيم وسنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم اولى بالاتباع وسبقه البيهقي فقال في الشعب متابعة السنة اولى مما ذهب اليه بعض القراء من تتبع
الاغراض والمقاصد والوقوف عند انتهائها قال الطيبي وقوله رب العالمين يشير الى ملكه لذوي العلم من الملائكة
والثقلين يدبر امرهم في الدنيا وقوله مالك يوم الدين يشير الى انه يتصرف فيهم بالآخرة بالثواب والعقاب وقوله
الرحمن الرحيم متوسط بينهما ولذا قيل رحمن الدنيا ورحيم الآخرة فلمجاز ذلك الوقف يجوز هذا فقول بعضهم
هذه الرواية لا يرتضيها البلغاء واهل اللسان لان الوقف الحسن ما هو عند الفصل والتام من اول الفاتحة الى مالك
يوم الدين وكان النبي افصح الناس غير مرضي والنقل اولى بالاتباع ت ك في التفسير عن ام سلمة قال ك
على شرطهما واقره الذهبي وقال ت حسن غريب ليس اسناده متصل لان الليث بن سعد رواه عن ابي مليكة عن يعلى
ابن مالك عن ام سلمة ورواه عنها ايضا الامام احمد وابن خزيمة بلفظ كان يقطع قراءته بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين انتهى واحتج به القاضي البيضاوي وغيره على عد البسملة اية من
الفاتحة قال الدارقطني واسناده صحيح
كان يقلس له اي يضرب بين يديه بالدف والغناء يوم الفطر وفي رواية انه كان يحول وجهه ويستحي ويغطي بثوب
فاما الدف فيباح لحادث سرور وفي الغناء خلاف فكرهه الشافعي وحرمه ابو حنيفة واباحه مالك في رواية حم ه عن
قيس بن سعد بن عبادة
كان يقلم اظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل ان يروح الى الصلاة لما رواه البيهقي عن ابن عباس مرفوعا
المؤمن يوم الجمعة كهيئة المحرم لا ياخذ من شعره ولا من اظفاره حتى تنقضي الصلاة ويخرج عن ابن عمر المسلم
يوم الجمعة محرم فاذا صلى فقد حل والجواب بان هذين ضعيفان لا ينجع اذ خبرنا ضعيف ايضا كما يجي على
الاثر وروى الديلمي في الفردوس بسند ضعيف من حديث ابي هريرة من اراد ان يامن الفقر وشكاية العين والبرص
والجنون فليقلم اظفاره يوم الخميس بعد العصر وليبدا بخنصره اليمنى انتهى بلفظه وقال الحافظ ابن حجر المعتمد
انه ليس كيف ما احتاج اليه ولم يثبت في القص يوم الخميس حديث ولا في كيفيته ولا في تعيين يوم وما عزي لعلي
من النظم باطل هب عن حديث ابراهيم بن قدامة الجمحي عن الاغر وكذا البزار عنه عن ابي هريرة ظاهر صنيع
المصنف ان البيهقي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل عقبه بما نصه قال الامام احمد في هذا الاسناد من يجهل
انتهى قال ابن القطان وابراهيم لا يعرف البتة وفي الميزان هذا خبر منكر
كان يقول لاحدهم عند المعاتبة وفي نسخة عند المعتبة بفتح الميم وسكون المهملة وكسر المثناة ويجوز فتحها مصدر
عتب قال الخليل العتاب مخاطبة ادلال ومذاكرة وجل ماله ترب جبينه يحتمل كونه خر لوجهه فاصاب التراب
جبينه وكونه دعا له بالعبادة والاول اولى حم خ عن انس بن مالك
كان يقوم اذا سمع الصارخ اي الديك لانه يكثر الصياح ليلا قال ابن ناصر واول ما يصيح نصف الليل غالبا وقال
ابن بطال ثلثه فاذا سمعه يقوم فيحمد الله ويهلله ويكبره ويدعو ثم يستاك ويتوضا ويقف للصلاة بين يدي
ربه مناجيا له بكلامه راجيا راغبا راهبا وخص هذا الوقت لانه وقت هدو الاصوات والسكون ونزول الرحمة وفيه
ان الاقتصاد في العبادة اولى من التعمق لانه يجر الى الترك والله يحب ان يوالي فضله ويديم احسانه قال الطيبي
اذا ها هنا لمجرد الظرفية حم ق د ن عن عائشة
كان يقوم من الليل اي يصلي حتى تتفطر وفي رواية حتى تتورم وفي اخرى تورمت قدماه اي تتشقق زاد الترمذي
في روايته فقيل له لم تصنع هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال افلا اكون عبدا شكورا وهو استفهام
على طريق الاشفاق قيل وهو اولى من جعله للانكار بلا اشفاق اي اذا اكرمني مولاي بغفرانه افلا اكون شكورا
لاحسانه او انه عطف على محذوف اي اترك صلاتي لاجل تلك المغفرة فلا اكون عبدا شكورا وكيف لا اشكره وقد انعم
علي وخصني بخير الدارين فان الشكور من ابنية المبالغة تستدعي نعمة خطيرة وذكر العبد ادعى الى الشكر لانه اذا
لاحظ كونه عبدا انعم عليه مالكه بمثل هذه النعمة ظهر وجوب الشكر كمال الظهور ق ت ن ه عن المغيرة

كان يكبر بين أضعاف الخطبة يكثر التكبير في خطبة العيدين قال الحرالي فيه إشارة إلى ما يحصل للصائم بصفاء باطنه من شهوده يلمح له أثر صومه من هلال نور العلي فكلما كبر في ابتداء الشهر لرؤية الهلال يكبر في انتهائه لرؤيته باطنه من أي من هلال نور ربه فكان عمل ذلك هو صلاة ضحوة يوم العيد وأعلن فيها بالتكبير وكرر لذلك وجعل في براح من متسع الأرض لمقصد التكبير لأن تكبير الله إنما هو ما جاء من مخلوقاته ه عن سعد بن عائذ وقيل ابن عبد الرحمن القرظ بفتح القاف والراء المؤذن كان يتجر في القرظ صحابي أذن بقباء للمصطفى

كان يكبر يوم عرفة من صلاة الغداة إلى صلاة العصر آخر أيام التشريق قال بعض الأكابر من أعظم أسرار التكبير في هذه الأيام أن العيد محل فرح وسرور وكان من طبع النفس تجاوز الحدود لما جبلت عليه من الشره تارة غفلة وتارة بغيا شرع فيه الإكثار من التكبير لتذهب من غفلتها وتنكسر من سورتها هق عن جابر رمز المصنف لحسنه وليس بمسلم فقد قال الحافظ ابن حجر فيه اضطراب وضعف وروي موقوفا على علي وهو صحيح انتهى

كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلى قال ك هذه سنة تداولها العلماء وصحت الرواية بها انتهى وهو مبين لقوله تعالى ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم وذهب الحنفية إلى عدم ندب الجهر بالتكبير وأجابوا بأن صلاة العيد فيها التكبير والمذكور في الآية يحتمل كونه إياه أعم منه وما في الطريق فلا لأنه لا دلالة على التكبير المتنازع فيه لجواز كونه ما في الصلاة على أنه ليس في لفظ الخبر ما كان يجهر وهو محل النزاع ك هق كلاهما من رواية موسى بن محمد عن البلقاوي الوليد بن محمد عن الزهري عن سالم عن ابن عمر بن الخطاب قال ك غريب لم يحتجا بالوليد ولا بموسى وتعقبه في التلخيص فقال بل هما متروكان انتهى وقال البيهقي الوليد ضعيف لا يحتج به وموسى منكر الحديث انتهى وقال في المهذب قلت بل موسى كذاب انتهى قال ابن أبي حاتم عن أبيه هذا حديث منكر وقال في محمد منكر الحديث ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن ابن عمر فتعقبه الغرياني في مختصره بأن فيه الوليد ابن محمد الموقري قال عبد الحق ضعيف عندهم وعنه موسى بن عطا البلقاوي الدمياطي كذاب وقال أبو حاتم كان يكذب ويأتي بالأباطيل وقال أبو زرعة كان يكذب وقال موسى بن سهل الرملي أشهد بالله أنه كان يكذب وقال ابن حجر الوليد وموسى كذبهما غير واحد لكن موسى أوهى انتهى

كان يكتحل بالإثمد بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة وهو صائم فلا بأس بالاكتحال للصائم سواء وجد طعم الكحل في حلقه أم لا وبهذا أخذ الشافعي إذ لا منفذ من العين للحلق وما يصل إليه يصل من المسام كما لو شرب الدماغ الدهن ووجد طعمه فإنه لا يفطر اتفاقا وقال ابن العربي العين غير نافذة إلى الحلق بخلاف الأذن ذكره الأطبا وقال مالك وأحمد يكره فإن وجد طعمه في الحلق أفطر وفيه أن الاكتحال غير مفطر وهو مذهب الشافعي طب هق كلاهما من رواية حبان بن علي عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده أبي رافع قال البيهقي محمد غير قوي قال الذهبي وكذا حبان انتهى وقال ابن أبي حاتم عن أبيه حديث منكر وقال في محمد منكر الحديث وكذا قاله خ وقال الزين العراقي قال ابن معين ليس محمد بشيء ولا ابنه وقال الهيثمي في محمد وأبيه كلام كثير وأورده في الميزان في ترجمة محمد هذا ونقل تضعيفه عن جمع وقال قال أبو حاتم منكر الحديث جدا وقال في الفتح في سنده مقال وفي تخريج الهداية سنده ضعيف

كان يكتحل كل ليلة بالإثمد ويقول إنه يجلو البصر وينبت الشعر وخص الليل لأن الكحل عند النوم يلتقي عليه الجفان ويسكن حرارة العين وليتمكن الكحل من السراية في تجاويف العين وطبقاتها ويظهر تأثيره في المقصود من الانتفاع ويحتجم كل شهر ويشرب الدواء كل سنة فإن عرض له ما يوجب شربه أثناء السنة شربه أيضا فشربه كل سنة مرة كان لحفظ الصحة بخلاف ما يعرض في أثنائها ولم أقف على تعيين الشهر الذي كان يشربه فيه في حديث ولا أثر عد عن عائشة وقال إنه منكر وقال الحافظ العراقي فيه سيف بن محمد كذبه أحمد وابن معين انتهى

كان يكثر القناع أي اتخاذ القناع وهو بكسر القاف أوسع من المقنعة والمراد هنا تغطية الرأس وأكثر الوجه برداء أو غيره لنحو برد أو حر وسبب إكثاره له أنه كان قد علاه من الحياء من ربه ما لم يحصل لبشر قبله ولا بعده وما ازداد عبد بالله علما إلا ازداد من الله حياء فكل عبد على قدر علمه بربه فالحياء ذلك إلى صنيع الحياء ومحله وهو العين والمحل وهما من الرأس والحياء من عمل الروح وسلطان الروح في الرأس ثم هو ينتشر في جميع البدن فأهل اليقين قد انجر قلوبهم أن الله يراهم فصار جميع الأمور لهم معاينة فهم يعبدون ربهم كأنهم يرونه وكلما شاهدوا عظمته وحشمته ازدادوا حياء فأطرقوا رؤوسهم وجلا وتقنعوا حياء وأنت بعد إذ سمعت هذا التقرير انكشف لك من أين زعم أن المراد هنا بالقناع خرقة تلقى على الرأس لتقي العمامة من نحو دهن لم يدر حول الحمايل في البحر وهو في غاية الظمآن ت في كتاب الشمائل النبوية هب كلاهما عن أنس بن مالك

كان يكثر القناع قال المؤلف يعني يتطيلس ويكثر دهن رأسه ويسرح لحيته ظاهر صنيع المؤلف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البيهقي في الشعب بالماء هذا النص وكأنه سقط من قلم المؤلف ويندر وأيا ما كان فقوله ويسرح لحيته وشرح لحيته وهو عطف على دهن ولا ينافيه ما في أبي داود من النهي عن التسريح كل يوم لأنه لا يلزم من الإكثار التسريح كل يوم بل الإكثار قد يصدق على الشيء الذي يفعل بحسب الحاجة ذكره الولي العراقي ولم يرد أنه كان يقول عند تسريحها شيئا ذكره المؤلف قال ابن القيم الدهن يسد مسام البدن ويمنع ما يتحلل منه والدهن في البلاد الحارة كالحجاز من أكبر أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن وهو كالضروري عليهم هب وكذا الترمذي في الشمائل كلاهما عن سهل بن سعد قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

كان يكثر الذكر ويقل اللغو أي لا يلغو أصلا قال ابن الأثير اللغو يستعمل في نفي أصل الشيء ويحتمل أن يريد باللغو الهزل والدعابة أي إنه كان منه قليلا انتهى ويطيل الصلاة ويقصر الخطبة ويقول إن ذلك من فقه الرجل وكان لا يأنف

ولا

ولا يستنكف أن يمشي مع الأرملة والمسكين والعبد حتى يقضي له حاجته قرب محلها أو بعد روى البخاري إن كانت الأمة لتأخذ بيده فتنطلق به حيث شاءت وأحمد فتنطلق به في حاجتها روى مسلم والترمذي عن أنس أن امرأة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن لي إليك حاجة فقال اجلسي في أي طريق المدينة شئت أجلس إليك حتى يقضي حاجتك وفيه بروزه للناس وقربه منهم ليصل ذو الحق إلى حقه ويسترشد بأقواله وأفعاله فيصبر على تحمل المشاق لأجل غيره وغير ذلك ن ك عن عبد الله ابن أبي أوفى بفتحات ك عن أبي سعيد الخدري قال ك على شرطهما وأقره الذهبي ورواه الترمذي في العلل عن ابن أبي أوفى وذكر أنه سأل عنه البخاري فقال هو حديث تفرد به الحسين بن واقد

كان يكره نكاح السر حتى يضرب بالدف أي حتى يشتهر أمره بضرب الدفوف للإعلان به قال في المصباح السر ما يكتم ومنه قيل للنكاح سر لأنه يلزمه غالبا والسر به تعلية مأخوذ من السر وهو النكاح والدف بضم الدال وفتحها ما يلعب به وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أحمد ويقال أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم ع عن أبي حسن المازني الأنصاري قيل اسمه عمرو بن عبد عمرو ويقال إنه عقبي بدري وقضية كلام المؤلف أن مخرجه أن هذا إنما رواه ابن أحمد لا أحمد والأمر بخلافه بل خرجه أحمد نفسه قال الهيثمي وفيه حسين بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي مرفوعا قال الذهبي في المهذب حسين ضعيف

كان يكره الشكال من الخيل الذي وقفت عليه في أصول صحيحة الخيل وفسر في بعض طرق الحديث عند مسلم بأن يكون في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى أو يده اليمنى ورجله اليسرى وقال الزمخشري هو أن يكون ثلاث قوائم محجلة وواحدة مطلقة أو عكسه شبه ذلك بالعقال فسمي به انتهى ووراء ذلك أقوال عشرة مذكورة في المطولات وكرهه لكونه كالمشكول لا يستطيع المشي أو جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجابة فإن كان مع ذلك أغر زالت الكراهة لزوال الإشكال كما حكاه في شرح مسلم عن بعضهم وأقره لكن توقف فيه جدنا الأعلى للأم الزين العراقي وقيل كرهه من جهة لفظه لإشعاره بنقيض ما يراد له الخيل أو لكونه يشبه الصليب بدليل أنه كان يكره الثوب الذي فيه تصليب وليس هذا من الطيرة كما حققه الحليمي حم م عم كلهم في الجهاد عن أبي هريرة ولم يخرجه البخاري

كان يكره ريح الحناء لا يعارضه ما سبق من الأمر بالاختضاب فإن كراهته لريحه طبيعية لا شرعية والناس متعبدون باتباعه في الشرعي لا الطبيعي حم د ن عن عائشة رمز لحسنه

كان يكره التثاؤب في الصلاة قال القاضي تفاعل من الثوباء بالمد وهو فتح الحيوان فمه لما عراه من تمطي وتمدد لكسل وامتلاء وهي جالبة للنوم مرحبا بالشيطان فإنه به يدخل على المصلي ويخرجه من صلاته فلذلك كرهه قال مسلم ابن عبد الملك ما تثاءب نبي قط وإنها من علامة النبوة طب عن أبي أمامة رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد أعله الحافظ العراقي في شرح الترمذي بأن عبد الكريم بن أبي المخارق أحد رجاله ضعيف وقال الهيثمي فيه عبد الكريم ابن أبي المخارق ضعيف

كان يكره أن يرى الرجل جهيرا أي رفيع الصوت عاليه عريضه وكان يحب أن يراه خفيض الصوت أخذ منه أنه يسن للعالم صون مجلسه عن اللغط ورفع الأصوات وغوغا الطلبة وأنه لا يرفع صوته بالتقرير فوق الحاجة قال ابن بنت الشافعي ما سمعت أبي أبدا مناظرا أحدا فيرفع صوته قال البيهقي أراد فوق عادته فالأولى أن لا يجاوز صوته مجلسه طب عن أبي أمامة قال الهيثمي فيه موسى بن علي الخشني وهو ضعيف

كان يكره رفع الصوت عند القتال كأن ينادي بعضهم بعضا أو يفعل أحدهم فعلا له أثر فيصيح ويعرف على طريق الفخر والعجب ذكره ابن الأثير وذلك لأن الساكت أهيب والصمت أرعب ولهذا كان علي كرم الله وجهه يحرض أصحابه يوم صفين ويقول استشعروا الخشية وعنوا بالأصوات أي احبسوها وأخفوها من العنت الحبس عن اللغط ورفع الأصوات طب ك في الجهاد عن أبي موسى الأشعري قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وظاهر صنيع المؤلف أنه لم يخرجه أحد من الستة والأمر بخلافه بل رواه أبو داود باللفظ المزبور عن أبي موسى المذكور قال ابن حجر حديث حسن لا صحيح

كان يكره أن يرى بالبناء للمجهول الخاتم أي خاتم النبوة وهو أثر كان بين كتفيه نعت به في الكتب المتقدمة وكان علامة على نبوته وإنما كان يكره أن يرى لأنه كان بين كتفيه كما تقرر وهو كان أشد حياء من العذراء في خدرها فكان يكره أن يرى منه ما لا يبدو في المهنة غالبا طب عن عباد بتشديد الموحدة بن عمرو خادم المصطفى

كان يكره الكي وورد أنه كوى جابرا في الأكحل وكوى سعد بن زرارة وغيره فصار جمع إلى التوفيق بأن أولئك خيف عليهم الهلاك أو الأكلة وحمل النهي على من اكتوى طلبا للشفاء مما دون ذلك قال ابن القيم ولا حاجة لذلك كله فإن كراهته له لا تدل على المنع منه والثناء على تاركيه في خبر السبعين ألفا إنما يدل على أن تركه أفضل فحسب والطعام الحار أي كان يكره أكل الحار بل يصبر حتى يبرد ويقول عليكم بالبارد أي الزموه فإنه ذو بركة أي خير كثير ألا بالتخفيف حرف تنبيه وإن الحار لا بركة فيه أي ليس فيه زيادة في الخير ولا نمو ولا يستمري الآكل ولا يلتذ به حل عن أنس رمز لحسنه وكأنه لاعتضاده بأن له شواهد منها ما رواه البزار والطبراني والبيهقي عن أبي هريرة قال الحافظ العراقي بإسناد صحيح قال أتي النبي يوما بطعام سخن فقال ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا قبل اليوم ولأحمد بسند جيد والطبراني والبيهقي أن خولة بنت قيس قدمت له حريرة فوضع يده فوجد حرها فأحرقت أصابعه فقال حس انتهى

كان يكره أن يطأ أحد عقبه أي يمشي عقبه أي خلفه ولكن يمين وشمال ويكره أن يمشي أمام القوم بل في وسطهم أو في آخرهم تواضعا منه واستكانة وليطلع على حركات أصحابه وسكناتهم فيعلمهم آداب الشريعة ويؤخذ هذا الخبر وقولنا خبرا آخر كان يسوق أصحابه قدامه ك في الأدب عن ابن عمرو بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رمز لحسنه

كان يكره المسائل أي السؤال عن المسائل التي البس فتنة أو أشرب محنة ويعيبها [illegible]

او عدم الادب في ايراد الاسئلة واظهار كراهة السؤال عن المسايل لكن لمن هذا حاله انما هو شفقة عليه ولطف به لا بخل عليه فاذا سأله ابو رزين بفتح الراء ابو رزين في الصحابة متعدد والظاهر ان هذا هو العقيلي واسمه لقيط بن عامر اجابه وأعجبه لحسن ادبه وجودة طلبه وحرصه على ضبط الفوائد واحراز الزوائد ولما سئل المصطفى عن اللعان سوال تعنت ابتلي السائل عن قرب قبل وقوعه في اهله واعلم ان ابا رزين هو راوي الخبر فكان الاصل ان يقول فاذا سألته اجابني فوضع الظاهر محل المضمر ويحتمل ان نكتة الالتفات بذكر اسمه في هذا الشرف العظيم حيث كان المصطفى يعجب منه مالم يكن من غيره ويحتمل انه من تصرف حاكي الحديث عنه وهذا الاقرب طب عن ابي رزين قال الهيثمي اسناده حسن وقد رمز لحسنه

كان يكره سورة الدم اي حدته قال الزبيدي السورة بفتح فسكون الحدة وسار الشراب يسور سورا وسورة اخذ الراس وسورة الجوع والجرح حدته ثلاثا اي مدة ثلاث من الايام والمراد دم الحيض ثم يباشر المرأة بعد الثلاث لاخذ الدم في الضعف والانحطاط حينئذ قال سعيد بن بشير احد رواته يعني من الحايض والظاهر ان المراد انه كان يباشرها بعد الثلاث من فوق حايل لانه عالم بانقطاع الدم فالمباشرة فيما بين السرة والركبة بلا حايل حرام طب وكذا الخطيب في التاريخ كلاهما عن ام سلمه وفيه سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن مجهول كما قاله الذهبي رمز لحسنه

كان يكره ان يوخذ اي يوكل وبه وردت رواية من راس الطعام ويقول دعوا وسط القصعة وخذوا من حولها فان البركة تنزل في وسطها والكراهة للتنزيه لا للتحريم عند الجمهور ونص البويطي والرسالة على ما يقتضي انها للتحريم مؤول طب عن سلمى قال الهيثمي رجاله ثقات وسبقه شيخه زين الحفاظ في شرح الترمذي فقال رجال اسناده ثقات رمز لحسنه

كان يكره ان يوكل الطعام الحار حتى يذهب فوح دخانه لان الحار لا بركة فيه كما جاء مصرحا به في عدة اخبار والفوح الغليان يقال فارت القدر تفور فورا وفورانا غلت والدخان بضم الدال والتخفيف معروف طب عن جويرية تصغير جارية المصوي واسمه مما يشترك فيه الرجال والنساء وهو احد وقد عده القيس قال الهيثمي فيه راو لم يسم وبقية اسناده حسن انتهى وقد رمز لحسنه

كان يكره العطسة الشديدة في المسجد وزاد في رواية انها من الشيطان والعطسة الشديدة مكروهة في المسجد وغيره لكنها في المسجد اشد كراهة هق وكذا في الشعب وهو فيهما من حديث ابراهيم الجوهري عن يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن ابيه عن داود بن مداهيج عن ابي هريرة رمز لحسنه وهو مجازفة فقد اعله الذهبي في المهذب بان يحيى ضعيف كابيه وداود هذا اورده في الضعفاء والمتروكين وقال مختلف فيه وفي الميزان يحيى بن يزيد النوفلي قال ابو حاتم منكر الحديث ثم اورد له هذا الخبر

كان يكره ان يرى المرأة بالبناء للفاعل ويصح للمفعول ايضا ليس في يدها اثر الحناء او اثر خضاب بكسر الخاء وفيه انه يجوز للمرأة خضب يديها ورجليها مطلقا لكن خصه الشافعية بغير السواد كالحناء اما بالسواد فحرام على الرجال والنساء الا للجهاد ويحرم خضب يدي الرجل ورجليه بحناء على ما قاله المحلي وتبعه النووي لكن نصفته كلام الرافعي الحل وبين نقله المفتش تعميما ويكره للخلية لغير احرام هق عن عائشة رمز لحسنه ورواه عنها الخطيب في التاريخ ايضا باللفظ المزبور وفيه يحيى بن المتوكل ابو عقيل قال الذهبي وغيره ضعفوه

كان يكره ان يطلع من نعليه شيء عن قدميه اي يكره ان يزيد النعل على قدر القدم حم في كتاب الزهد عن زياد ابن سعد مرسلا وهو في التابعين اثنان حجازي وخرساني فكان ينبغي تمييزه

كان يكره ان ياكل الضب لكونه ليس بارض قومه فلذلك كان يعافه لا لحرمته كما صرح به في خبر الاكل على مايدته وهو ينظر خط في ترجمة علان الواسطي عن عايشة وفيه شعيب بن ايوب اورده الذهبي في الذيل وقال وثقه الدارقطني وقال ابو داود اني لا اخاف الله في الرواية عن شعيب

كان يكره من الشاة سبعا اي اكل سبع مع كونها حلالا المرارة وهي ما في جوف الحيوان فيها ما اخضر قال الليث المرارة لكل ذي روح الا البعير فلا مرارة له وقال القتيبي اراد المحدث ان يقول الامر وهو المصارين فقال المرارة وانشد

فلا تهدى الامر وما يليه ولا تهدن معروق العظام

كذا في الفايق قال في النهاية وليس بشيء والمثانة والحيا يعني الفرج قال ابن الاثير الحيا ممدود الفرج من ذوات الخف والظلف والذكر والانثيين والغدة والدم غير المسفوح لان الطبع السليم يعافها وليس كل حلال تطيب لاكله قال الخطابي والدم حرام اجماعا وعامة المذكورات معه مكروهة لا محرمة وقد يجوز ان يفرق بين القرائن التي يجمعها نظم واحد بدليل يقوم على بعضها فيحكم له بخلاف حكم صواحباتها انتهى ورده ابو شامة بانه لم يرد بالدم هنا ما فهمه الخطابي فان الدم المحرم بالاجماع قد انفصل من الشاة وخلت منه عروقها فكيف يقول الراوي كان يكره من الشاة يعني بعد ذبحها سبعا والسبع موجودة فيها وايضا فمنصب النبي يجل عن ان يوصف بانه كره شيئا هو منصوص على تحريمه على الناس كافة وكان اكثرهم قبل تحريمه ولا يقدم اكله الا الجفاة في شظف من العيش وجهد من القلة وانما وجه هذا الحديث المنقطع الضعيف انه كره من الشاة ما كان من اجزائها دما منعقدا مما يحل اكله لكونه دما غير مسفوح كما في خبر احل لنا ميتتان ودمان فكانه اشار بالكراهة الى الطحال والكبد لما ثبت انه اكله وكان احب الشاة اليه مقدمها لانه ابعد عن الاذى واخف وانضج والمراد بمقدمها الذراع والكتف وادعى بعضهم تقديم كل مقدم فتفضل الراس على الكتف وفيه ما فيه والشاة الواحدة من الغنم تقع على الذكر والانثى فيقال هذا شاة للذكر وهذه شاة للانثى طس عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه يحيى الحماني وهو ضعيف هق عن سفيان عن الاوزاعي عن واصل بن ابي جميل عن مجاهد بن جبير مرسلا قال ابن الخطاب القطان واصل

لم

لم يثبت عدالته عد هق عن مهر بن بشر عن عمر بن موسى بن وجيه عنه عن مجاهد عن ابن عباس ثم قال البيهقي وعمر ضعيف ووصله لا يصح انتهى وقال القطان عمر بن موسى متروك انتهى ومن ثم جزم عبد الحق بضعف سنده ثم الحافظ العراقي

كان يكره الكليتين تثنية كلية وهي من الاحشاء معروفة والكلوة بالواو لغة لاهل اليمن وهما بضم الاول قالوا ولا تكسر وقال الازهري الكليتان للانسان ولكل حيوان وهما منبت زرع الولد لمكانهما من البول اي لقربهما منه فتعافهما النفس ومع ذلك يحل اكلهما وانما قال لمكانهما من البول لانهما كما في التهذيب لحمتان حمراوان لاصقتان بعظم الصلب عند الخاصرتين فهما مجاورتان لتكون البول وتجمعه ابن السني في كتاب الطب النبوي عن ابن عباس قال الحافظ العراقي سنده ضعيف

كان يكسوا بناته خمر بخاء معجمة مضمومة بخطه القز والابريسيم والخمر بضمتين جمع خمار ككتاب وكتب ما تغطي به المرأة راسها واختمرت وتخمرت لبست الخمار والقز بفتح القاف وشد الزاي معرب قال الليث هو ما يعمل منه الابريسيم ولهذا قال بعضهم القز والابريسيم مثل الحنطة والدقيق وفيه ان استعمال القز والحرير جائز للنساء ابن النجار في تاريخه عن ابن عمر بن الخطاب

كان يلبس بردة الاحمر في العيدين والجمعة اي ليبين حل لبس مثل ذلك فيهما ففيه رد على من كره لبس الاحمر القاني وزعم ان المراد بالاحمر هنا ما هو ذو خطوط تحكم لا دليل عليه قال في المطامح ومن انكر لباس الاحمر فهو متعمق جاهل واسناده لمالك باطل ومن مجازفات ابن القيم انه افتى بقتل رجل عاب لبس الاحمر لانه عاب لبسة لبسها رسول الله وقتل بعضنا كما ذكر في المطامح وهذا نهر غريب واقدام على سفك دم المسلمين عجيب وسيخاصمه هذا القتيل غدا ويبوء بالخزي من اعتدى وليس ذلك باول عرفه لهذا الفتى وجرأته واقدامه فقد الف كتابا في شأن مولانا الحسين رضي الله عنه وكرم وجهه واخزى شانيه زعم فيه ان يزيد قتله بحق بسيف جده نعوذ بالله من الخذلان هق من حديث حفص بن غياث بن الحجاج عن ابي جعفر عن جابر قال في المهذب حجاج لين انتهى ورواه الطبراني عن ابن عباس بلفظ كان يلبس يوم العيد بردة حمراء قال الهيثمي ورجاله ثقات

كان يلبس قميصا فوق الكعبين مستو قصير الكمين والطول وذلك انفع شيء واسهله على اللابس ولا يمنعه خفة الحركة والبطش ولا يتعثر به ويجعله كالمقيد ه عن ابن عباس جزم المؤلف لحسنه وبرده جزم الحافظ العراقي بضعفه

كان يلبس قميصا فوق الكعبين مستوي الكمين باطراف اصابعه اي يقرب اصابع يديه بدليل ما رواه البزار عن انس انه كان يد كم رسول الله الى الرسغ قال الهيثمي ورجاله ثقات وقال الزين العراقي لا تعارض بين هذا الحديث وحديث كان كمه الى الرسغ لامكان الجمع بانه كان له قميصان احدهما كمه الى الرسغ والاخر مستو باطراف اصابعه وفيه نظر لما اخرجه الطبراني عن ابي الدرداء انه لم يكن لرسول الله الا قميص واحد ويحتمل انه كان حين اتخذه مستوي الكعبين باطراف اصابعه وانه بعد قطع بعضه فصار الى الرسغ ابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس

كان يلبس قلنسوة وفي رواية للطبراني في الاوسط عمة بدل قلنسوة بيضاء والقلنسوة بفتح القاف واللام وسكون النون وضم المهملة وفتح الواو من ملابس الراس كالبرنس الذي تغطى به العمامة من نحو شمس ومطر طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الزين العراقي في شرح الترمذي وتبعه الهيثمي فيه عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال ربما اخطأ وضعفه جمهور الائمة وبقية رجاله ثقات ورواه عنه ايضا ابو الشيخ والبيهقي في الشعب وقال تفرد به عبد الله بن خراش وهو ضعيف

كان يلبس قلنسوة قلنسوة بفتح العين وسكون النون وضم اللام بيضاء زاد ابو الشيخ في روايته شامية لاطية اي لاصقة براسه غير مقبية اشار به الى قصرها وخفتها قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي واجود اسناد في القلانس ما رواه ابو الشيخ عن عايشة كان يلبس القلانس في السفر ذوات الاذان وفي الحضر المضمرة يعني الشامية وفيه طلب العمايم فوق القلانس ابن عساكر في التاريخ عن عايشة

كان يلبس القلانس تحت العمايم وبغير العمايم ويلبس العمايم بغير قلانس وكان يلبس القلانس اليمانية وهن البيض المضربة ويلبس القلانس ذوات الاذان في الحرب اوحال كونه في الحرب كان ربما نزع قلنسوته اي اخرجها من راسه يعني اخرج راسه منها فجعلها سترة بين يديه وهو يصلي الظاهر انه كان يفعل ذلك عند عدم تيسر ما يستتر به او بيانا للجواز قال بعض الشافعية فيه وما قبله لبس القلنسوة اللاطية بالراس والمرتفعة والمضربة وغيرها تحت العمامة وبلا عمامة كل ذلك ورد وقال بعض الحفاظ ويسن تحنيك العمامة وهو تحديق الرقبة وما تحت الحنك واللحية ببعض العمامة والارجح عند الشافعية عدم ندبه قال ابن العربي القلنسوة من لباس الانبياء والصالحين تصون الراس وتمكن العمامة وهي من السنة وحكمها ان تكون لاطية لا مقبية الا ان يفتقر الرجل الى ان يحفظ راسه عما يخرج منه من الابخرة فيقيها ويثقب فيها فيكون ذلك تطبيبا وكان من خلقه بالضم ان يسمي سلاحه ودوابه ومتاعه كقميصه وردائه وعمامته كما سبق بيانه بتفصيله فراجعه الروياني في مسنده وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس

كان يلبس النعال جمع نعل قال في النهاية وهي التي تسمى الان تاسومة وقد تطلق على كل ما يقي القدم السبتية بكسر فسكون اي المدبوغة او التي حلق شعرها من السبت القطع سميت به لانها سبتت بالدباغ اي لانت ويصفر لحيته بالورس بفتح فسكون نبت اصفر باليمن والزعفران وذلك لان النساء يكرهن الشيب ومن كره من النبي شيئا كفر وكان طول نعله شبرا واصبعين وعرضها مما يلي الكعبين سبع اصابع وبطن القدم خمس وفوقها ست وراسها محدد وعرض ما بين القبالين اصبعان ذكر كله الزين العراقي في الفية والسيرة النبوية تتمة قال ابن حرب سئل احمد عن نعل سندي يخرج فيه فكرهه للرجل والمرأة وقال ان كان للكنيف والوضوء واكره الصرار لانه من زي العجم وسئل عنه سعيد بن عامر فقال سنة نبينا من سنة ما لكم من ملوك الهند وراى على باب المخرج نعلا سنديا فقال تشبه باولاد الملوك وسئل ابن المبارك عن النعال الكرهانية فلم يجب وقال في هذه غنى عنها ق ه عن ابن عمر بن الخطاب

كان يلحظ وفي رواية الدارقطني بدله يلتفت في الصلاة يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره حذرا من تحويل صدره عن القبلة لان الالتفات بالعنق فقط من غير تحويل الصدر مكروه وبالصدر حرام مبطل للصلاة والظاهر انه انما كان يفعل ذلك لحاجة لا عبثا لصيانة منصبه الشريف عنه ثم رايت ابن القيم قال انه كان يفعل ذلك لعارض احيانا ولم يكن من فعله الراتب ومنه لما بعث فارسا طليعة ثم قام الى الصلاة وجعل يلتفت فيها الى الشعب الذي يجي منه الطليعة ت عن ابن عباس وقال غريب انتهى وقال ابن القطان وهو صحيح وان كان غريبا وقال ابن القيم لا يثبت بل هو باطل مسندا ومتنا ولو ثبت لكان حكاية فعل لمصلحة تتعلق بالصلاة ونصبه تصرف المصنف ان الترمذي متفرد باخراجه عن الستة والامر بخلافه بل خرجه النسائي عن الحبر ايضا باللفظ المزبور من الوجه المذكور قال ابن حجر وصححه ابن حبان والدارقطني والحاكم واقره على تصحيحه الذهبي ونقل الصدر المناوي عن النووي تصحيحه قال ابن حجر لكن رجح الترمذي ارساله

كان يلزق صدره ووجهه بالملتزم تبركا وتيمنا به وهو ما بين باب الكعبة والحجر الاسود سمي به لان الناس يعتنقونه ويضمونه الى صدورهم ومسح ما دعي به وعاهة الابراء بصدق النية وقصد بن الشارع والاخلاص وغير ذلك مما يعلمه اهل الاختصاص هق عن ابن عمرو بن العاص قال الذهبي وفيه مثنى بن الصباح لين

كان يليه في الصلاة الرجال لفضلهم وليحفظوا صلاته ان سها فيجبرها او يجعل احدهم خليفة ان احتيج اليه ثم الصبيان لقربهم وليحفظوا صلاته بكسر الصاد وحكي بن دريد ضمها وذلك لكونهم من الجنس ثم النساء لنقصهن والمراد اذا لم يكن خناثى والا فهن بعدهم هق عن ابي مالك الاشعري

كان يمد صوته بالقراءة اي في الصلاة وغيرها مدا بصيغة المصدر يعني كان يمد ما كان من حروف المد واللين لكن من غير افراط فانه مذموم وروى البخاري عن انس مرفوعا انه كان يمد بسم الله ويمد الرحمن الرحيم حم ن ه ك عن انس بن مالك

كان يمر بالصبيان بكسر الصاد وقد تضم فيسلم عليهم ليتدربوا على اداب الشريعة وفيه طرح رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب خ عن انس قضيته ان البخاري تفرد به عن صاحبه والامر بخلافه فقد قال الزين العراقي انه متفق عليه من حديث انس انتهى ولفظ رواية مسلم حديث انس انه كان يمشي مع رسول الله فمر بصبيان فسلم عليهم وفي رواية له ايضا مر على غلمان فسلم عليهم

كان يمر بنسا فيسلم عليهن حتى الشواب وذوات الهيئة لانه كالمحرم ولا يشرع ذلك لغير المعصوم ويكره من اجنبي على شابة انه ادرد او يحرمان بها غلبه حم عن جرير بن عبد الله البجلي رمز لحسنه

كان يمسح على وجهه الذي وقفت عليه في اصول صحيحة يمسح وجهه بطرف ثوبه في الوضوء اي يتنشف به ولضعف هذا الخبر ذهب الشافعية الا ان الاولى ترك التنشيف بلا عذر بل كرهه بعضهم بطرف ثوبه او بيده مما قيل انه يورث الفقر ومثل الوضوء ذلك الغسل طب عن معاذ بن جبل قال الزين العراقي سنده ضعيف وفي عزوه للطبراني واقتصاره عليه ايما الى انه لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه على القانون المعروف والامر بخلافه فقد خرجه الترمذي وقال غريب واسناده ضعيف انتهى وممن جزم بضعفه الحافظ ابن حجر

كان يمشي مشيا يعرف فيه اي به انه ليس بعاجز ولا كسلان فكان اذا مشى فكانما الارض تطوى له كما في حديث الترمذي ومع سرعة مشيه كان على غاية من الهون والثاني وعدم العجلة فكان يمشي على هينته ويقطع ما يقطع بالجهد بغير جهد ولهذا قال ابو هريرة انا كنا لنجهد انفسنا وانه لغير مكترث ابن عساكر في التاريخ عن ابن عباس

كان يمص اللسان اي يمص لسان حلايله وكذا بنته فقد جاء حديث انه كان يمص لسان فاطمة ولم ير مثله في غيرهما من بناته وهذا الحديث رواه الحافظ الزرقي بشاة مفتوحة فراساكنة فقاف مضمومة ثم فا نسبة الى زرقفة قال السمعاني ظني انها من اعمال واسط وهو ابو محمد العباس بن عبد الله بن ابي عيسى الزرقفي الباكساي صدوق حافظ روى عن الغرياني وعنه ابن ابي الدنيا والصفار قال السمعاني كان ثقة مات سنة بضع وستين ومايتين في جزيه الحديثي عن عايشة

كان ينام وهو جنب وفي رواية كان يجنب ولا يمس ماء اي للغسل والا فهو كان لا ينام وهو جنب حتى يتوضى كما مر فان الملايكة لا تدخل بيتا فيه جنب ولا يليق بجناب المصطفى ان يبيت بحال لا يقربه فيها ملك وبهذا التقرير عرف انه لا ضرورة الى ارتكاب ابن القيم التكلف ودعواه بالصدر ان هذه الرواية غلط عند ايمة الحديث حم ت ن ه عن عايشة قال الحافظ العراقي قال يزيد بن هرون هذا وهم ونقل البيهقي عن الحفاظ الطعن فيه وقال تلميذه ابن حجر قال احمد ليس بصحيح وابو داود وهم ويزيد ابن هرون خطا وخرجه مسلم دون قوله ولم يمس ماء ضعفاه عمدا

كان ينام حتى ينفخ قال الطاهي قال وكيع يعني وهو ساجد ثم يقوم فيصلي اي يتم صلاته ولا يتوضى لان عينيه تنامان ولا ينام قلبه ومن خصايصه ان وضوءه لا ينتقض بالنوم حم عن عايشة رمز لصحته وظاهر صنيعه انه لم يخرج في احد الستة والامر بخلافه بل خرجه ابن ماجه بسند صحيح قال مغلطاي ونخرجه على شرط الشيخين

كان ينام اول الليل بعد صلاة العشاء الى تمام نصفه الاول لانه كره النوم قبلها ويحيي اخره لان ذلك اعدل النوم وانفعه للبدن والاعضاء والقوة فانه ينام اوله ليعطي القوى حظها من الراحة ويستيقظ اخره ليعطيها حظها من الرياضة والعبادة وذلك غاية صلاح القلب والبدن والدين ه عن عايشة رمز لحسنه وظاهر صنيعه ان هذا مما لم يخرج في احد الصحيحين وهو ذهول عجيب فقد رواه فيهما بزيادة في الصلاة من حديث الاسود بن يزيد عن عايشة

كان ينحر او يذبح هكذا هو على الشك في رواية البخاري اضحيته بالمصلى بفتح اللام المشددة اي بمحل صلاة العيد ليترتب عليه ذبح الناس ولان الاضحية من القرب العامة فاظهارها اولى اذ فيه احيا لسنتها قال مالك لا يذبح احد حتى يذبح الامام فان ذبح ذبح الناس اجماعا خ د ن ه عن ابن عمر بن الخطاب

كان ينزل من المنبر يوم الجمعة اي وهو يخطب عليه خطبتها فيكلمه الرجل في الحاجة فيكلمه ثم يتقدم في مصلاه فيصلي افاد جواز الكلام بين الخطبة وبين الصلاة لانه ليس حال صلاة ولا حال استماع لكن يشترط ان لا يطول الفصل

لوجوب الموالاة بين الخطبتين وبينهما وبين الصلاة حم ع ك عن انس بن مالك

كان ينصرف من الصلاة عن يمينه اي اذا لم يكن له حاجة والا فينصرف جهة حاجته كما بين في روايات اخر ع عن انس بن مالك

كان ينفث في الرقيه بان يجمع كفيه ثم ينفث فيهما ويقرا فيهما قل هو الله احد والمعوذتين ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدا بهما على راسه وما اقبل من بدنه يفعل ذلك ثلاثا اذا اوى الى فراشه وكان في مرضه يامر عايشة ان تمر يده على جسده بعد نفثه هو فليس ذلك من الاسترقا المنهي كما ذكره ابن القيم وفيه دليل على فساد قول بعضهم ان التفل هو العليل عند الرقى لا يجوز ه عن عايشة رمز لحسنه

كان يوتر من اول الليل واوسطه واخره بين به ان الليل كله وقت للوتر واجمعوا على ان ابتداءه مغيب الشفق بعد صلاة العشا حم عن ابن مسعود رمز لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمي رجاله ثقات ورواه عنه الطبراني وزاد في ذلك فعل كان نصوبا

كان يوتر على البعير فافاد ان الوتر لا يجب للاجماع على ان الفرض لا يقام على الراحلة وقيل هو واجب في حقه وانما فعله راكبا ليشرع للامة ما يليق بالسنة في حقهم فصلى على الراحلة لذلك واحتمل الركوب للتشريع ق عن سعيد بن يسار عن ابن عمر ابن الخطاب قال كنت اسير مع ابن عمر بطريق مكة فلما خشيت الصبح نزلت فاوترت ثم ادركته فقال لي ابن عمر اين كنت فقلت خشيت الفجر فنزلت فاوترت قال اليس لك في رسول الله اسوة حسنة قلت بلى قال فانه كان يوتر الى اخره

كان يلاعب زينب بنت ام سلمة زوجته وهي بنتها من ابي سلمة ويقول لها يا زوينب يا زوينب بالتصغير مرارا فان الله سبحانه قد طهر قلبه من الكبر والفحش يشبه الملايكة المرات العديدة عند تقلبه في الاطوار المختلفة واخراج ما فيه مما جبل عليه النوع الانساني وغسله وامتلايه من الحكم والعلوم الضيا المقدسي في المختارة عن انس بن مالك

كان اخر كلامه الصلاة الصلاة اي احفظوها بالمواظبة عليها واحذروا تضييعها وخافوا ما يترتب عليه من العذاب فهو منصوب على الاغراء قال ابن مالك في شرح الكافية معنى الاغراء الزام المخاطب العكوف على ما يحمل العكوف عليه من مواصلة ذي القربى والمحافظة على عهود المعاهدين ونحو ذلك والثاني من الاسمين بدل من اللفظ بالفعل وقد يجاء باسم المغرى به مع التكرار مرفوعا اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم بحسن الملكة والقيام بما عليكم واضافة الملك الى اليمين كاضافته الى اليد من حيث انه يحصل بكسب اليد فان المالك متمكن من التصرف فيه تمكنه مما في يده بل هي ابلغ من حيث ان اليمين ابلغ اليدين واقدرهما على العمل ذكره القاضي وقرن الوصية بالصلاة الوصية بالمملوك اشارة الى وجوب رعاية حقه على سيده كوجوب الصلاة قالوا وذا من جوامع الكلم لشمول الوصية بالصلاة لكل مامور ومنهي اذ هي تنهى عن الفحشا والمنكر وشمول ما ملكت ايمانكم لكل ما يتصرف فيه ملكا وقهرا لان ما عام في ذوي العلم وغيرهم فلذا جعله اخر كلامه وسبق فيه مزيد د في الادب ه في الوصايا عن علي امير المومنين واخرج ابن سعد عن انس قال كان عامة وصية النبي حين حضره الموت الصلاة وما ملكت ايمانكم حتى جعل يغرغر بها في صدره وما كاد يفيض بها لسانه اي ما يقدر على الافصاح بها

كان اخر ما تكلم به اي من الذي كان يوصي به اهله واصحابه وولاة الامور من بعده فلا ينافي ما بعده ان اخر ما تكلم به جلال ربي الرفيع ونحوه ان قال قاتل الله اليهود والنصارى اي قتلهم اتخذوا قبور انبيايهم مساجد قال البيضاوي لما كانوا يسجدون لقبور انبيايهم تعظيما لها نهى امته عن مثل فعلهم اما من اتخذ مسجدا بجوار صالح او صلى في مقبرته استظهارا بروحه او وصول اثر من اثار عبادته اليه لا التعظيم له فلا حرج الا ترى ان قبر اسمعيل بالحطيم وذلك المحل افضل للصلاة فيه والنهي عن الصلاة بالمقابر مختص بالمنبوشة انتهى لا يبقين دينان بكسر الدال وفي رواية بجزيرة العرب وهي مبينة للمراد بارض العرب هنا اذ لا يستقيم بارض دينان على التظاهر والتعارف لما بينهما من التضاد والتخالف وقد اخذ الايمة بهذا الحديث فقالوا يخرج من جزيرة العرب من دان بغير دينها ولا يمنع من التردد اليها في السفر فقط قاله الشافعي ومالك لكن الشافعي خص المنع بالحجاز وهو مكة والمدينة واليمامة واعمالها دون اليمن من ارض العرب وقال ابن جرير الطبري يجب على الامام اخراج الكفار من كل مصر غلب عليه الاسلام من حيث لا ضرورة بالمسلمين وانما خص ارض العرب لان الدين يومئذ لم يتعداها قال ولم ار احدا من ايمة الهدى خالف في ذلك انتهى وهذا كما ترى ايما الى نقل الاجماع فليتطلع فيه وقال عمر هذا الحكم لمن بجزيرة العرب يخرج منها بكل حال عذرا لا واما غيرها فلا يخرج الا لعذر يخوف منه هق عن ابي عبيدة عامر بن الجراح احد العشرة المشهود لهم بالجنة

كان اخر ما تكلم به مطلقا جلال ربي اي اختار جلال ربي الرفيع فقد بلغت ثم قضى اي مات ولا ينافيه ما سبق كان اخر كلامه الصلاة الى اخره لان ذاك اخر وصاياه وذا اخر ما نطق به قال السهيلي وحاصل هذه الكلمة من الحكمة انها تتضمن التوحيد والذكر بالقلب حتى يستفاد منه الرخصة لغيره في النطق وانه لا يشترط الذكر باللسان واصل هذا الحديث في الصحيحين عن عايشة كان النبي يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير فلما نزل به وراسه في حجري غشي عليه ثم افاق فاشخص بصره الى سقف البيت ثم قال اللهم الرفيق الاعلى فعلمت انه لا يختارنا وعرفت انه الحديث الذي كان يحدثنا وهو صحيح والذي دعاه الى ذلك رغبته الى لقا محبوبه فلما عين للقا محلا خاصا ولا ينال الا بالخروج من هذه الدار التي تنافي ذلك اللقا اختار الرفيق الاعلى تتمة ذكر السهيلي عن الواقدي ان اول كلمة تكلم بها المصطفى لما ولد جلال ربي الرفيع لكن روى عايذ ان اول ما تكلم به لما ولد انه حين خروجه من بطنها الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا ك عن انس

حرف اللام

لله اللام للابتدا والجلالة مبتدا وخبره اشد فرحا اي رضى بتوبة عبده فاطلاق الفرح في حق الله مجاز عن رضاه وبسط رحمته ومزيد اقباله على عبده واكرامه له من احدكم اذا سقط على بعيره اي صادفه وعثر عليه بلا قصد فظفر به وحذف قولهم على الخبير سقطت قد اضله اي ذهب منه وتيه محله بارض فلاة اي مفازة والمراد ان التوبة تقع من الله في القبول والرضى موقعا يقع في مثله ما يوجب فرط الفرح ممن يتصور في حقه ذلك فعبر بالرضى عن

الفرح تاكيد المعنى في ذهن السامع ومبالغة في تقريره وحقيقة الفرح لغة انشراح الصدر بلذة عاجلة وهو محال في حقه تقدس قال ابن عربي لما حجب العالم بالاكوان واحتجبوا بحبابه عن الله فصاروا بهذا الفعل في حال غيبة عنه تقدس فلما وردوا عليه بنوع من انواع الحضور ارسل اليهم في قلوبهم من لذة نعيم محاضرته ومناجاته ومشاهدة ما يحبب بها الى قلوبهم وكنى بالفرح عن اظهار هذا الفعل لان اظهار سرور بقدومه عليهم ق في التوبة وغيرها عن انس بن مالك

لله افرح اي اشد رضى واقبل كقوله تعالى كل حزب بما لديهم فرحون اي راضون بتوبة عبده من العقيم الوالد اي من المراة التي لا تلد اذا ولدت ومن الضال الواجد اي الذي ضل راحلته ثم وجدها ومن الظمان الوارد اي ومن العطشان الى ورود الماء لانه سبحانه يحب من عباده ان يطيعوه ويكره ان يعصوه ويفرح بتوبة عبده مع غناه المطلق عن طاعته وان نفعها انما يعود اليه لكن هذا من كمال رافته بهم وحبه لنفعهم فهو يبسط رحمته على عباده ويكرمهم بالاقبال عليهم ويكره ذهابهم عنه واعراضهم مع غناه قال الحكيم ما دام العبد مقبلا على الله فهو مقبل عليه ولا يهمل ما في هذا الاقبال الا اهله فاذا اعرض العبد مغترا بخدايع نفسه وامالها واكاذيبها فاقبل على النفس وقبل منها ما تاتي به فقد اعرض عن الله واعرض الله عنه وعذب قلبه فاذا اناب الى الله ونزع ادركه من الله الغوث وفرح به وفتح باب الرحمة عليه فوجد القلب خالصا وعاد العون والمدد فلم يزل العبد يترقى درجة درجة وانتعش بعد النكس وحيي بعد الموت ابن عساكر في اماليه الحديثية عن ابي هريرة

لله افرح بتوبة التايب من الظمان الوارد ومن العقيم الوالد ومن الضال الواجد المراد انه تعالى يبسط رحمته على عبده ويكرمه بالاقبال عليه ويشهد لذلك الرحمة التي وضعها في الاباء والامهات فتراهم على الغاية من الشفقة عليهم والرفق بهم والاحتراق عليهم فيما يخافونه من الوبال عليهم وفرحهم بالتوبة اذا هم تابوا فاذا كانت هذه رحمة الاباء والامهات فكيف بالخالق الواحد الماجد الذي بدا رحمة جميع رافة الدنيا من حبة رحمة من مائة رحمة عنده ثم ماذا يكون ذلك في جنب الرحمة العظمى لمن تاب الى الله توبة نصوحا اي صادقة ناصحة مخلصة سميت به لان العبد ينصح نفسه فيها انسى الله حافظيه وجوارحه وبقاع الارض كلها خطاياه جمع خطيئة وهي الذنب والغرض التاكيد ومزيد التعميم جمع بينهما وبين قوله وذنوبه فان الله يحب التوابين والحبيب يستر الحبيب فان بدا ذنب نشره او شين ستره فاذا احب عبدا اذنب ستره حتى عن ابعاضه والذنب يدنس العبد والرجوع الى الله يطهره وللعبد صفتان معصية وطاعة فالراجع عن المعصية تواب والمكثر من الطاعة اواب وليسمي حبيب الله ابو العباس احمد بن ابراهيم ابن احمد بن تركان بمثناة فوقية اوله مضمومة وسكون الراء ونون بعد الكاف والخفاف التميمي الهمداني التركاني نسبة الى جده وبذلك اشتهر من اكابر محدثي همدان قال السمعاني وتركان ايضا قرية بمرو ويمكن ان ينسب اليها غير انه اشتهر بهذه النسبة في كتاب التايبين عن ابي الجون مرسلا

لله اشد اذنا بفتح الهمزة والذال بضبط المؤلف اي استماعا واصغا وذا عبارة عن الاكرام والانعام الى الرجل الحسن الصوت بالقران حال كونه يجهر اي يرفع صوته به ووجهه ان الاصغا الى الشي قبول له واعتناء به ويترتب عليه اكرام المصغي اليه فعبر عن الاكرام بالاصغا وفايدته حث القاري على اعطاء القراة حقها من ترتيل وتحسين ما امكن من استماع صاحب القينة بفتح القاف الى قينته اي امته المغنية وفيه حل سماع الغنا من قينته ونحوها لان سماع الله لا يجوز ان يقاس على محرم وخرج بقينته قينة غيره فلا ينبغي سماعها بل يحرم ان خاف فتنة كما جا في احاديث من اشراط الساعة سماع القينات والمعازف وفي اخبار ان الارض تخسف بمن يسمعها ه حب ك هب من حديث الاوزاعي عن اسمعيل بن عبيد الله بن فضالة بن عبيد عن فضالة بن عبيد قال ك على شرطهما ورده الذهبي فقال قلت بل هو منقطع

لله اجرع انا اقدر وقوله عليك صفة اقدر وقوله منك متعلق افعل وقوله عليه حال من الكاف اي اقدر منك حال كونك قادرا عليه او هو متعلق بمحذوف على سبيل البيان كانه لما قيل اقدر عليك منك قيل على من قيل عليه ذكره الطيبي وادا ما الجمع من الاعاريب هنا وهذا قاله لابي المسعود حين انتهى اليه وهو يضرب مملوكه وفيه حث على الرفق بالمملوك وحسن صحبته ووعظ بليغ في الاقتدا بحكم الله على عباده والتاديب باداب في كظم الغيظ والعفو الذي امر به حم عن ابي مسعود البدري رمز المؤلف لصحته

لانا بفتح اللام وهي المؤكدة للقسم او هي ابتدايية اشد عليكم خوفا من النعم مني من الذنوب لانها تحمل على الاشر والبطر وبذلك يدخل الفساد على جميع امورهم وكلما ازداد نعمة زاد حرصا والانسان خلق فقيرا محتاجا مضطرا ينظر الى الاسباب ثم تاخذه العجلة والجزع التي ركبت فيه على التعدي للحدود وعصيان المنعم المعبود الا حرف تنبيه ان النعم التي لا تشكر بالبنا للمفعول هي الحتف القاضي الى الهلاك المنجم اذ الحتف الهلاك يقال مات حتف انفه اذا مات بغير ضرب ولا قتل ولا حرق ولا غرق قال العكبري ويقال انها لم تستعمل في الجاهلية بل في الاسلام ابن عساكر في تاريخه عن محمد بن المنكدر ابن عبيد الله بن الهدير التيمي المدني ثقة فاضل مات سنة ثلاثين وما به خرج له جماعة بلاغا اي انه قال بلغنا ذلك عن رسول الله

لانا من فتنة السرا اخوف عليكم من فتنة الضرا انكم ابتليتم بفتنة الضرا فصبرتم وان الدنيا حلوة من حيث الذوق خضرة من حيث المنظر وخضرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين اخره تاء التانيث وخص الاخضر لانه ابهج الالوان واحسنها البزار وكذا ابو يعلى حب هب كلهم عن سعد بن ابي وقاص قال الهيثمي فيه رجل لم يسم اي وهو رجل من بني عامر لم يذكروا اسمه وبقية رجاله رجال الصحيح وقال المنذري رواه ابو يعلى والبزار وفيه راو لم يسم وبقية رواته رواة الصحيح

لان اللام ابتدايية او جواب قسم محذوف اي والله لان اذكر الله تعالى مع قوم بعد صلاة الفجر الى طلوع الشمس احب الي من الدنيا وما فيها ولان اذكر الله مع قوم بعد صلاة العصر الى ان تغيب الشمس احب الي من الدنيا وما فيها

فيها وفي رواية للطبراني لان اشهد الصبح ثم اجلس فاذكر الله عز وجل حتى تطلع الشمس احب الي من ان احمل على جياد الخيل في سبيل الله ووجه تخصيصه للذكر في هذين الوقتين انه وقت رفع الملايكة الاعمال الى الكبير المتعال اي ملايكة الليل والنهار كما جا في عدة اخبار هب عن انس بن مالك قال الهيثمي سنده حسن انتهى ومن ثم رمز المؤلف لحسنه ورواه البيهقي في السنن من حديث يزيد الرقاشي عن انس ايضا وتعقبه الذهبي في المهذب بان يزيد واه

لان بفتح اللام قال الزركشي جواب قسم مقدر وقال الدماميني ويحتمل كونها لام الابتدا ولا تقدير اطا على جمرة اي قطعة نار ملتهبة والجمع جمر كتمرة وتمر اي والله لان اطا عليها برجلي فتحرق فتني احب الي من ان اطا على قبر والمراد قبر المسلم وقيده به في رواية الطبراني وظاهر الخبر الحرمة واختار كثير من الشافعية لكن الاصح عندهم الكراهة ومحل الكراهة حيث لا ضرورة والا كان لم يصل الى زيارة قبر ميته الا به فلا خط في ترجمة عمر الصبياني عن ابي هريرة وفيه قطر بن ابراهيم اورده الذهبي في الضعفا وقال له حديث منكر ولذلك ترك مسلم الرواية عنه وهو صدوق عن الحارث بن يزيد وهو كما قال الدارقطني وغيره متروك وهذا الحديث مما تركوه لاجله ثم ظاهر كلام المصنف ان هذا الحديث مما لم يتعرض احد من الستة التي هي دواوين الاسلام لتخريجه والا لما عدل لهذا الطريق المعلول وابعد النجعة وهو عجيب فقد خرجه بمعناه الجماعة كلهم في الجنايز الا البخاري والترمذي بلفظ لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص الى جلده خير من ان يجلس على قبر

لان اطعم اخا في الله مسلما لقمة من خبز احب الي من ان اتصدق بدرهم ولان اعطي اخا في الله مسلما درهما احب الي من ان اتصدق بعشرة دراهم ولان اعطيه عشرة احب الي من ان اعتق رقبة مقصود الحديث الحث على الصدقة على الاخ في الله وبره واطعامه وان ذلك يضاعف على الصدقة على غيره وبره واكرامه اضعافا مضاعفة وهذا بالنسبة الى العتق وارد على التحذير من التقصير في حق الاخوان او على ما اذا كان زمن مخمصة ومجاعة بحيث يصل الى حالة الاضطرار هناد في الزهد هب كلاهما عن بديل بضم الموحدة وفتح المهملة وسكون المثناة تحت مرسلا وهو ابن ميسرة العقيلي تابعي مشهور له عن انس وعدة ثقة وفيه الحجاج بن فراقصة قال ابو زرعة ليس بقوي واورده الذهبي في الضعفا والمتروكين

لان اعين اخي المسلم المؤمن على حاجته اي على قضايها احب الي من صيام شهر واعتكافه في المسجد الحرام لان الصيام والاعتكاف نفعه قاصر وهذا نفعه متعد والخلق عيال الله واحب الناس اليه انفعهم لعياله كما في حديث وفيه ان الصوم والاعتكاف في المسجد الحرام افضل منهما في غيره ابو القاسم النرسي بفتح النون وسكون الراء وهم وحرفاء جعلها واو وكسر السين المهملة نسبة الى نرس نهر بالكوفة عليه عدة قرى ينسب اليها جماعة من مشاهير العلما والمحدثين منهم هذا الحافظ وهو محمد بن علي بن ميمون النرسي الكوفي سمع الشريف ابا عبد الله الحسني وابن اسحق وغيرهما وروى عنه السمعاني والد الامام ابي سعد وجماعة كثيرة قال ابن الانبر كان متقنا ثقة مات سنة سبع وخمسمايه في كتاب فضل قضا الحوايج عن ابن عمر بن الخطاب

لان بفتح الهمزة التي بعد لام القسم اقعد مع قوم يذكرون الله هذا لا يختص بذكر لا اله الا الله بل يلحق به ما في معناه كما بينه ابن البر رواية احمد من صلاة الغداة اي الصبح حتى تطلع الشمس ثم اصلي ركعتين او اربع كما في رواية احب الي من ان اعتق بضم الهمزة وكسر التاء اربعة اي اربعة انفس من ولد اسمعيل زاد ابو يعلى دية كل رجل منكم اثنا عشر الفا قال البيضاوي خص الاربعة لان المفضل عليه مجموع اربعة اشيا ذكر الله والقعود له والاجتماع عليه والاستمرار به الى الطلوع او الغروب وخص بني اسمعيل لشرفهم وانافتهم على غيرهم ولقربهم منه ومزيد اهتمامه بحالهم وقال الطيبي خصهم لكونهم افضل اصناف الامم قدرا ورجا ووفا وسماحة وحسبا وشجاعة وفهما وفصاحة وعفة ونزاهة ثم اولاد اسمعيل افضل العرب لما كان المصطفى منهم ولان اقعد مع قوم يذكرون الله ظاهره وان لم يكن ذاكرا لان الاستماع قايم مقام الذكر وهم القوم لا يشقى جليسهم من بعد صلاة العصر الى ان تغرب الشمس احب الي من ان اعتق رقبة من ولد اسمعيل والذي وقفت عليه في اصول صحيحة اربعة بدل رقبة وهكذا هو في المصابيح وغيرها وهو الصواب قال الطيبي تكرار اربعة واعادها لتدل على ان الثاني غير الاول ولو عرف لاتحدا نحو قوله تعالى غدوها شهر ورواحها شهر وهذا يبين ان من اعتق رقبة عتق بكل عضو منها عضوا منه من النار فقد حصل بعتق رقبة واحدة تكفير الخطايا مع ما يبقى من زيادة عتق الرقاب الزايد على الواحدة سيما من ولد الانبياء د في العلم من حديث الاعمش عن انس قال الاعمش اختلفا اهل البصرة في القصص فاتوا انسا فقالوا اكان النبي يقص قال لا انما بعث بالسيف ولكن سمعته يقول لان اقعد الخ رمز المؤلف لحسنه وهو فيه تابع للحافظ العراقي حيث قال اسناده حسن لكن قال تلميذه الهيثمي فيه محتسب ابو عايذ وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات انتهى

لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس لانها الباقيات الصالحات وفيه ان الذكر افضل من الصدقة وبه افتى المؤلف قال بل وافضل من جميع العبادات وتقدمه لذلك الغزالي قال ولذلك لم يرخص في تركه في حال من الاحوال م ت في الدعوات وكذا النساي في يوم وليلة كلهم عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري

لان امتع بسوط في سبيل الله اي لان اتصدق على نحو الغازي بشي ولو قليلا حقيرا كسوط ليستمتع وينتفع به الغازي او الحاج في سفرهما وسوق نحو دابة احب الي من ان اعتق ولد الزنا لفظ رواية الحاكم ولد زنية كذا رايته بخط الحافظ الذهبي في مختصر المستدرك ومقصود الحديث التحذير من حمل الاما على الزنا ليعتق اولادهن وان لا يتوهم احد ان ذلك قربة ك في العتق عن ابي هريرة وقال على شرط م واقره الذهبي وشاهده خبر ولد الزنا شر الثلاثة

لان امتع بسوط في سبيل الله احب الي من ان امر بالزنا ثم اعتق الولد اي الحاصل منه قاله لما نزلت فلا اقتحم

العقبة فقالوا يا رسول الله ما عندنا ما نعتقه الا ان احدنا له الجارية السوداء تخدمه فلو امرناهن يزنين فيجئن بالاولاد فاعتقناهم فذكره وهذا قالته عائشة لما نهاهم ابو هريرة من الجرح خلاف المراد فقالت رحم الله ابا هريرة اساء سمعا واساء اصابة والقصة مشهورة ك ه عن عائشة

لان امشي على جمرة او سيف اي او على حد سيف فيجرح رجلي او اخصف نعلي برجلي احب الي من ان امشي على قبر مسلم وما ابالي اوسط القبر قضيت حاجتي او وسط السوق قال النووي في شرح مسلم اراد بالمشي على القبر الجلوس وهو حرام في مذهب الشافعي انتهى لكن الاصح ما ذكره في غيره كغيره انه مكروه لا حرام وقوله ما ابالي الخ اراد به انه يحرج و يستنكف عن قضائها بحضرة الناس في وسط السوق اي فيحرم ذلك ه عن عقبة بن عامر قال المنذري اسناده جيد

لان تصلي المراة في بيتها خير لها من ان تصلي في حجرتها ولان تصلي في حجرتها خير من ان تصلي في الدار ولان تصلي في الدار خير لها من ان تصلي في المسجد لطلب زيادة الستر في حقها ولهذا كره لها ابو حنيفة شهود الجمعة والجماعة مطلقا ووافقه الشافعي في الشابة ونحوه ذوات الهيئة كما مر هق عن عائشة رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد تعقبه الذهبي على الدارقطني في المهذب بان فيه محمد بن عبد الرحمن بن ابي لبيبة ضعيف

لان ياخذ احدكم حبله في رواية احبله بالجمع وفي رواية حبلا ثم يغدو اي يذهب الى الجبل محل الحطب فيحتطب بثم الانتقال وفي مسلم فيحتطب بغيرها اي يجمع الحطب فيبيع ما احتطبه فياكل من ثمنه ويتصدق بواو العطف ليدل على انه يجمع بين البيع والصدقة وبالفاء في الاولين لان الاحتطاب يكون عقب الغدو والبيع يكون عقب الاحتطاب فهو خير له ليس خير هنا افعل تفضيل بل من قبيل اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا من ان يسال الناس اي من سؤال الناس امرا دنيويا اعطوه او منعوه وان كان الاكتساب بحمل شاق كالاحتطاب لثقل المنة او ذل الخيبة وفي رواية للبخاري بدل ما ذكر خير له من ان يسال احدا فيعطيه او يمنعه انتهى وهذا حث على التعفف وتفضيل السبب على البطالة وجمهور المحققين كابن جرير واتباعه على ان السبب لا ينافي التوكل حيث كان الاعتماد على الله لا على السبب فان احتاج ولم يقدر على كسب لا يجوز الا بشرط ان لا يذل نفسه ولا يلح ولا يؤذي المسؤول فان فقد شرط منها حرم اتفاقا ق ن عن ابي هريرة قال ان رسول الله قال والذي نفسي بيده لان الخ هذا لفظ البخاري

لان يؤدب الرجل ولده عندما يبلغ من السن والعقل مبلغا يحتمل ذلك بان ينشئه على اخلاق صلحاء المؤمنين ويصونه عن مخالطة المفسدين ويعلمه القرآن والادب ولسان العرب ويسمعه السنن واقاويل السلف ويعلمه من احكام الدين ما لا غنى عنه ويهدده ثم يضربه على نحو الصلاة وغير ذلك خير له من ان يتصدق بصاع لانه اذا ادبه صارت افعاله من صدقاته الجارية وصدقة الصاع ينقطع ثوابها وهذا يدوم بدوام الولد والادب غذاء النفوس وتربيتها للآخرة قوا انفسكم واهليكم نارا فوقاية نفسك وولدك منها ان تعظها وتزجرها بورودها النار وتقيم اودهم بانواع التاديب فمن الادب الموعظة والوعيد والتهديد والضرب والحبس والعطية والنوال والبر فتاديب النفس الزكية الكريمة غير تاديب النفس الكريهة اللئيمة وفيه ان تاديب الولد اعظم اجرا من الصدقة واستدل به ابن الهوينه على تاديب النفس لانها اجل من تاديب الابن ت في البر من رواية ناصح عن سماك عن جابر بن سمرة وقال حديث غريب قال المنذري ناصح هذا هو ابن عبد الله المحلمي وهذا مما انكره عليه الحفاظ انتهى وقال المزي ضعفه النسائي وغيره وقال الذهبي هالك

لان يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له من ان يتصدق بمائة عند موته اي عند احتضاره وقال الطيبي اوقع هذه الحيوة مقابلا لقوله في حياته اشارة الى ان الحياة الحقيقية التي يعتد بها التصدق هي ان يكون المرء صحيحا شحيحا يخشى الفقر كما مر وقوله بمائة اراد به الكثرة كما اراد بدرهم القلة ويدل له ما جاء في رواية بدل بمائة بماله اي بجميع ماله انتهى قال في الفردوس ويروى بمائة الف قال بعضهم وذلك لانه في حال صحته يصعب عليه اخراج المال لما يخوفه به الشيطان ويزين له من امكان طول العمر والحاجة الى المال وهجوم الفقر كما قال تعالى الشيطان يعدكم الفقر الآية د حب عن ابي سعيد الخدري ثم قال اعني ابن حبان حديث صحيح واقره ابن حجر

لان يجعل احدكم في فيه ترابا فيأكله خير له من ان يجعل في فيه ما حرم الله كالخمر وكل مسكر والمغصوب وكل ما اكتسب من غير حله ومقصود الحديث الامر بتحري اكل الحلال ولو كان خبزا من شعير بغير ادام وذكر التراب مبالغة فانه لا يؤكل واما اكل الحرام فيظلم القلب ويغضب الرب هب عن ابي هريرة وفيه ابراهيم بن سعيد المديني قال الذهبي مجهول منكر الحديث ورواه عنه ايضا احمد وابن منيع والديلمي

لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص الى جلده اي فتصل الجمرة الى الجلد خير له من ان يجلس على قبر قال الطيبي جعل الجلوس على القبر وسريان ضرره الى قلبه وهو لا يشعر بمنزلة سراية النار من الثوب الى الجلد ثم الى داخله انتهى وهذا مفسر بالجلوس للبول والغائط كما في رواية ابي هريرة فالجلوس والاستناد والوطء على القبر لغير ذلك مكروه لا حرام بل لا يكره لحاجة حم م د ن ه عن ابي هريرة

لان يزني الرجل بعشر نسوة خير له من ان يزني بامراة جاره ويقاس بها محارمه وبنته واخته وذلك لان من حق الجار على الجار ان لا يخونه في اهله فان فعل ذلك كان عقاب تلك الزنية يعدل عذاب عشر زنيات قال الذهبي في الكبائر فيه ان بعض الزنا اكبر اثما من بعض قال واعظم الزنا بالام والاخت وامراة الاب وبالمحارم وامراة الجار وروى الحاكم وصححه والعهدة عليه من وقع على ذات محرم فاقتلوه فالزنا كبيرة اجماعا وبعضه افحش من بعض وافحشه زنا شيخ بابنته واخته مع كونه غنيا له حلائل او زناه بجارية اكراها ونحو ذلك ودونه في القبح زنا الشاب البكر بشابة بكر خلت به وتاب كلية بعد وقام نادما تائبا ولان يسرق الرجل من عشرة ابيات ايسر له من ان يسرق من بيت جاره فيه تحذير عظيم من اذى الجار بكل طريق من فعل او قول وقد اخرج الطبراني من حديث ابن عمرو خرج رسول الله في غزاة فقال

٢

لا يصحبنا اليوم من اذى جاره فقال رجل من القوم انا بلت في اصل حائط جاري فقال لا تصحبنا اليوم حم خد طب عن المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبمهملتين ابن الاسود اسمه ثعلبة بن مالك حالف اباه كندة وتبناه الاسود بن عبد يغوث فنسب اليه رمز المصنف لحسنه وهو كما قال او اعلى فقد قال المنذري والهيثمي رجاله ثقات

لان يطأ الرجل على جمرة خير له من ان يطأ على قبر الذي وقفت عليه في نسخ الحلية قبر يدون على حل من حديث قطن بن ابراهيم عن الجارود بن يزيد عن شعبة عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة ثم قال تفرد به الجارود عن شعبة

لان يطعن في راس احدكم بمخيط بكسر الميم وفتح الياء وهو ما يخاط به كالابرة والمسلة ونحوهما من حديد خصه لانه اصلب من غيره واشد في الطعن واقوى في الايلام خير له من ان يمس امراة لا تحل له اي لا يحل له نكاحها واذا كان هذا في مجرد المس الصادق بما اذا كان بغير شهوة فما بالك بما فوقه من القبلة والمباشرة في ظاهر الفرج طب وكذا البيهقي عن معقل بن يسار قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال المنذري رجاله ثقات

لان يلبس احدكم ثوبا من رقاع جمع رقعة وهي خرقة تجعل مكان القطع من الثوب شتى اي متفرقة يقال شت شتا اذا تفرق وقوم شتى على فعلى متفرقون خير له من ان ياخذ بامانته ما ليس عنده اي خير له من ان يظن الناس فيه الامانة اي القدرة على الوفا فياخذ منهم بسبب امانته نحو ثوب بالاستدانة مع انه ليس عنده ما يرجو به الوفا فانه قد يموت ولا يجد ما يوفي به دينه فيصير رهينا به في قبره وفيه تشديد عظيم في الاستدانة سيما لمن لا يرجو وفاء ويكره هذا النهي به عند الشافعية ونقله في المجموع عن الشافعي وجمهور اصحابه لكن خالف في شرح مسلم فقال انها كراهة تحريم وعزاه للاصحاب واحتج بهذا الحديث وهو الاقوى دليلا حم عن انس قال بعثني رسول الله الى نصراني وفي رواية يهودي ليبعث اليه اثوابا الى الميسرة فقال وما الميسرة والله ما لمحمد ثاغية ولا راعية فرجعت فلما راني رسول الله قال كذب عدو الله والله انا خير من بايع لان يلبس الخ قال الهيثمي وفيه راو يقال له جابر بن يزيد وليس بالجعفي ولم اجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات ورواه عنه البيهقي ايضا ورمز المصنف لحسنه

لان يمتلئ جوف رجل يحتمل ان المراد الجوف كله وما فيه من القلب وغيره وان يراد القلب خاصة وهو الظاهر لقول الاطبا اذا وصل للقلب شيء من قيح حصل الموت قيحا اي مادة لا يخالطها دم حتى يريه بفتح المثناة التحتية من الوري بوزن الرمي غير مهموز اي حتى يغلبه فيشغله عن القرآن وعن ذكر الله او حتى يفسده كما قاله البيضاوي هكذا في نسخ الكتاب ولفظ البخاري باسقاط حتى وعليه ضبط يريه بفتح اوله وسكون ثالثه قال ابن الجوزي ويرى جماعة من المبتدئين ينصبون يريه هنا جريا على العادة في قراءة الحديث الذي فيه حتى وليس هنا ما ينصب وتعقبه في التنقيح بان الاصيلي رواه بالنصب على بدل الفعل من الفعل قال الزمخشري القيح المدة وقاحت القرحة تقيح وري الداء جوفه افسده وقيل له الجوف وري لانه داء داخل متوار وعنه قيل للسمين وان كان عليه ما يوري من شحمه انتهى خير له من ان يمتلئ شعرا انشاه او انشده لما يؤول اليه الامر من تشاغله به عن عبادة ربه قال القاضي والمراد بالشعر ما يتضمن تشبيبا او هجاء او مفاخرة كما هو الغالب في اشعار الجاهليين وقال بعضهم قوله شعرا ظاهر العموم في كل شعر لكنه مخصوص بما لم يشتمل على الذكر والزهد والمواعظ والرقائق مما لا افراط فيه وقال النووي هذا الحديث محمول على التجرد للشعر بحيث يغلب عليه فيشغله عن القرآن والذكر وقال القرطبي من غلب عليه الشعر لزمه بحكم العادة الادبية الاوصاف المذمومة وعليه يحمل الحديث وقول بعضهم عنى به الشعر الذي هجي به هو او غيره رد بان هجوه كفر كثر او قل وهجو غيره حرام وان قل فلا يكون لتخصيص الذم بالكثير معنى حم ق ع عن ابي هريرة ورواه مسلم ايضا عن سعد وابي سعيد قال بينا نحن نسير مع رسول الله اذ عرض شاعر ينشد فقال رسول الله خذوا الشيطان او امسكوا الشيطان ثم ذكره وفي الباب عمر وابن عمر وسلمان وجابر وغيرهم

لان يهدي الله على يديك رجلا واحدا كما جاء في رواية خير لك عند الله مما طلعت عليه الشمس وغربت فتصدق به وذلك لان الهدى على يديه شعبة من الرسالة لان الرسل انما بعثت لتؤدي عن الله فاذا ادى العبد فله حظ من ثواب الرسل فانه انما هداه بما جاءت به الرسل عن الله والرسل اقرب الخلق الى الله في دار السلام في الدرجات فمن دون اذا كان داعيا الى الله فهدى به عبدا فقد حاز من ثواب الرسل حظا من الكرامة ومن يحصي من ثواب الرسل شيئا فهو خير له مما طلعت عليه الشمس وغربت يعني فانفقه كله في سبيل الله واوحى الله الى داود ان استنقذت هالكا من هلكته سميتك عبدي جهبذا هذا في حياة الدنيا فكيف بمن احيا قلبه حتى ظفر بحياة الآخرة واذا احيا الله قلبا عن لسان ناطق بالهوى فقد اكرم الناطق بجزيل الكرامة فمن الكرامات ان جعل لكلامه من النور كسوة تلج اذان السامعين مع تلك الكسوة فتخرق حجب الشهوات حتى تصل الى مستقر الايمان من قلوبهم فتحيي ما مات منهم وتشفي ما سقم ومنها ان جعل لكلامه من السلطان ما يذهل نفوس المخلطين من شهواتهم ومنها ان ياخذ نغمة النور بنواصي قلوب العباد الاباق فيردهم الى الله جذبا وسيرا ومنها ان جعله من العمال لخزانة القلوب يبذر فيها بذر الحق فيزرع الله فيها وينميه ومنها منقبة اعلامها طب عن ابي رافع قال بعث رسول الله عليا الى اليمن فعقد عليه لواء فلما مضى قال يا ابا رافع الحقه ولا تدعه من خلفه وليقف ولا يلتفت حتى اجيئه فاتيته فاوصاه باشياء فذكره رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه يزيد بن ابي زياد مولى ابن عباس ذكره المزي في الرواة عن ابي رافع وابن حبان في الثقات

لئن بقيت في رواية لئن عشت الى قابل اي عشت الى المحرم الآتي لاصومن اليوم التاسع من عاشوراء مخالفة لليهود فلم يات المحرم القابل حتى مات فليس صومه وان لم يصمه لان ما عزم عليه فهو سنة قال التوربشتي اراد ان يصوم اليه يوما آخر ليكون هديه مخالفا لهدي اهل الكتاب لا انه وقع موقع الجواب لقولهم انه يوم يعظمه اليهود م ه عن ابن عباس ورواه عنه البيهقي بلفظ لامرن بصيام يوم قبله ويوم بعده

لتاخذوا عني مناسككم وهي مواقف الحج واعمالها فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه هذا قاله في حجة الوداع حثا لهم على تعلم اعمال الحج واحكامها واعلاما لهم بدنو اجله م عن جابر قال رايت النبي يرمي على راحلته يوم النحر ويقول فذكره ورواه عنه ايضا ابو داود

والنسائي وابن خزيمة من عدة طرق
لتؤدن بالبنا للمجهول وقوله الحقوق بالرفع اقيم مقام فاعله قال الطيبي التوربشتي هذه الرواية المعتد بها وزعم الدال
ونصب الحقوق والفعل مسند الى الجماعة المخاطبين غير صحيح انتهى قال الطيبي ان كان الرد لاجل الرواية فلا مقال وان كان
بحسب الدراية فاذن من باب التغليب الى اهلها يوم القيمة على قسطاس العدل المستقيم حتى يقاد للشاة الجلحا بالمد
الجما التي لا قرن لها من الشاة القرنا التي لها قرن تنطحها هذا صريح في حشر البهائم يوم القيمة واعادتها كاهل التكليف
وعليه تظاهر الكتاب والسنة ولا يمنع من اجرايه على ظاهره عقل ولا شرع قالوا وليس شرط الحشر الثواب والعقاب واما
القصاص للجلحا فليس من قصاص التكليف بل قصاص مقابلة حم في الادب خد ت في الزهد عن ابي هريرة
ولم يخرجه البخاري
لتامرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر او ليسلطن الله عليكم شراركم فيدعوا خياركم فلا يستجاب لهم اي والله
ان احد الامرين كان اما ليكن منكم الامر بالمعروف ونهيكم عن المنكر او انزال عذاب عظيم من عند الله ثم بعد ذلك الخيبة
في الدعا وصلاح النظام وجريان شرايع الانبيا الكرام انما يستمر عند استحكام هذه القاعدة في الاسلام فيجب الامر
والنهي حتى على من تلبس بمثله حتى بالغ البعض وقال يجب على الزاني امر المزني بها بستر وجهها كي لا ينظرها فيكون عاصيا
بالزنا مطيعا بالكف عن النظر قال القاضي اللام في لتامرن اللام التي يتلقى بها القسم ولكونها في معرض قسم مقدر اكده
بالنون المشددة واو العطف وفيه تهديد بليغ لتارك الانكار وان عذابه لا يدفع ودعاه لا يسمع وفي ادنى من ذلك
ما يزجر اللبيب البزار في مسنده وكذا الخطيب طس عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد اعله الحافظ
الهيثمي بان فيه حبان بن علي وهو متروك وقال شيخه الزين العراقي كلا طريقيه ضعيف لتركبن في رواية للشيخين لتتبعن
سنن بفتح السين طريق من كان قبلكم سبيلهم ومناهجهم قيل يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن اذن هكذا هو
ثابت عند الحاكم شبرا بشبر وذراعا بذراع بذال معجمة وشبرا نصب بنزع الخافض اي لتتبعن سنن من قبلكم
اتباعا شبرا ملتبسا بشبر وذراعا ملتبسا بذراع وهو كناية عن شدة الموافقة لهم في المخالفات والمعاصي لا الكفر ثم ان هذا
لفظ خبر معناه النهي عن اتباعهم ومنعهم من الالتفات لغير دين الاسلام لان نوره قد بهر الانوار وشريعته نسخت الشرايع
وذا من معجزاته فقد اتبع كثير من امته سنن فارس في شيمهم ومراكبهم وملابسهم واقامة شعارهم في الحروب وغيرها
واهل الكتابين في زخرفة المساجد وتعظيم القبور حتى كاد ان يعبدها العوام وقبول الرشا واقامة الحدود على الضعفا
دون الاقويا وترك العمل يوم الجمعة والتسليم بالاصابع وعدم عيادة المريض يوم السبت والسرور بخميس البيض
وان الحايض لا تمس عجينا الى غير ذلك مما هو اشنع وابشع حتى لو ان احدهم لو دخل جحر ضب لدخلتم مبالغة في الاتباع
فان اقتصروا في الذي ابتدعوه فستقتصرون وان بسطوا فستبسطون حتى لو بلغوا الى غاية لبلغتموها حتى كانت
تقتل انبياها فلما عصم الله رسوله قتلوا خلفاهم لصدق الرسول وهو بضم الجيم وسكون الحا المهملة والضب حيوان
معروف يشبه الورل قال ابن خالويه يعيش سبعمائة سنة فاكثر ولا يشرب ماء وخص جحر الضب لشدة ضيقه ومع ذلك
فانهم لاقتفايهم اثارهم واتباعهم مناهجهم لو دخلوا في مثل ذلك الضيق الردي لوافقوهم وفي التنقيح اخذ من المعارضة
انما خص الضب لان العرب يقولون هو قاضي الطير والبهائم وانما اجتمعت اليه لما خلق الانسان فوصفوه له فقال الضب
تصفون خلقا ينزل الطاير من السماء ويخرج الحوت من البحر فمن كان ذا جناح فليطر ومن كان ذا مخلب فليحتفر وحتى لو
ان احدهم جامع امراته بالطريق لفعلتموه قال ابن تيميه هذا اخرج مخرج الخبر عن وقوع ذلك والذم لمن يفعله كما كان
يخبر عما يفعل الناس بين يدي الساعة من الاشراط والامور المحرمة قال الحرالي وجمع ذلك ان كفر اليهود اشد من جهة
عدم العمل بعلمهم فهم يعلمون الحق ولا يتبعونه عملا ولا قولا وكفر النصارى من جهة عملهم بلا علم فهم يجتهدون في اصناف
العبادة بلا شريعة من الله ويقولون ما لا يعلمون ففي هذه الامة من يحذو حذو الفريقين ولهذا كان السلف كسفيان ابن
عيينة يقولون من فسد من علمايا ففيه شبه من اليهود ومن فسد من عبادنا ففيه شبه من النصارى وقضا الله نافذ
بما اخبر به رسوله بما سبق في علمه لكن ليس الحديث اخبارا عن جميع الامة لما تواتر عنه انها لا تجتمع على ضلالة ثم انه فسرها
باليهود والنصارى وفي خبر البخاري بفارس والروم ولا تعارض لاختلاف الجواب بحسب اختلاف المقام فحيث قيل فارس
والروم كان ثم قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعية وحيث قيل اليهود والنصارى لان هناك قرينة تتعلق
بامر الديانات واصولها وفروعها ك في الايمان عن ابن عباس وقال على شرطهم واقره الذهبي ورواه عنه
ايضا البزار قال الهيثمي ورجاله ثقات ورواه البخاري ومسلم بدون قوله حتى لو ان احدهم جامع امراته
لتزدحمن هذه الامة اي امة الاجابة على الحوض الكوثر يوم القيمة ازدحام ابل وردت لخمس من الايام اي
قطعت عن الما اربعة ايام حتى اشتد عطشها ثم اوردت في اليوم الخامس فكما انها تزدحم عليه لشدة ظماها فكذلك
الامة المحمدية تزدحم على الحوض على القيمة لشدة ما تقاسيه ذلك اليوم من شدة الحر لدنو الشمس من رووسهم
وكثرة العرق والكرب طب عن العرباض بن سارية رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رواه باسنادين احدهما حسن
لتستحلن طايفة من امتي الخمر باسم يسمونها اياه فيقولون هذا نبيذ مع انه مسكر وكل مسكر حرام لا نه يخامر العقل
وهذا وعيد للقايلين بحل النبيذ المسكر حم والضيا المقدسي في المختارة عن عبادة بن الصامت
لتفتحن القسطنطينية بضم القاف وسكون السين وفتح الطا وسكون النون وكسر الطا الثانية اعظم مداين الروم
بناها قسطنطين الملك وهو اول من تنصر من ملوك الروم ولنعم الامير اميرها ولنعم الجيش ذلك الجيش تقدم
كون يزيد بن معاويه غير مغفور له وان كان من ذلك الجيش لان الغفران مشروط بكون الانسان من اهل المغفرة
ولم يكن ليزيد حم ك في الفتن عن ابي عبيد الله بشر الغنوي وقيل الخثعمي واقره عليه الذهبي
لتملان الارض جورا وظلما الجور الظلم يقال هو جاير في حكمه جورا اذا ظلم فجمع بينهما اشارة الى انه ظلم مالغ مضاعف

وانا

واذا ملئت جورا وظلما يبعث الله رجلا مني اي من اهل بيتي اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابي فيملاها عدلا وقسطا
العدل خلاف الجور وكذا القسط وجمع بينهما لمثل ما تقدم في ضده كما ملئت جورا وظلما فلا تمنع السما شيا من قطرها
ولا الارض شيا من نباتها يمكث فيكم سبعا او ثمانيا فان اكثر فتسعا يعني من السنين وهذا هو المهدي المنتظر خروجه
اخر الزمان طب وكذا في الاوسط عن قرة بن اياس المزني بضم الميم وفتح الزاي قال الهيثمي رواه من طريق داود بن المحبر
عن ابيه وكلاهما ضعيف
لتملان الارض ظلما وعدوانا ثم ليخرجن رجل من اهل بيتي حتى يملاها قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وعدوانا العدوان
هو الظلم يقال عدا عليه يعدو عدوا وعدوانا ظلم وتجاوز الحد فجمع لمثل ما تقدم الحارث بن ابي اسامة عن ابي سعيد
الخدري
لتنتقون بالبنا للمفعول اي لتنظفون كما ينقى التمر من الحثالة اي الردي يعني لتنظفن كما ينظف التمر الجيد من الردي فليذهبن
خياركم اي بالموت وليبقين شراركم فموتوا ان استطعتم اي فاذا كان كذلك فان كان الموت باستطاعتكم فموتوا فان
الموت عند انقراض الاخيار خير من الحياة في هذه الدار ه ك في الرقاق عن ابي هريرة قال ك صحيح واقره الذهبي وفيه
عند ابن ماجة طلحة بن يحيى قال في الكاشف وثق وقال خ منكر الحديث
لتنهكن الاصابع بالطهور بالبنا للفاعل ويصح للمفعول او لتنهكنها النار اي لتبالغن في غسلها في الوضو والغسل
او لتبالغن نار جهنم في احراقها فاحد الامرين كاين لا محالة اما المبالغة في ايصال الما اليها بالتخليل واما ان يخللها نار
جهنم وهذا وعيد شديد يدل على عدم ايصال الما ما بين الاصابع طب عن ابن مسعود قال الهيثمي وسنده حسن وقال
المنذري رواه الطبراني في الاوسط مرفوعا ووقفه في الكبير على ابن مسعود باسناد حسن
لتنتقضن بالبنا للمجهول اي تنحل نقضت الحبل نقضا حللت برمه وانتقض الامر بعد التيامه فسد عرى الاسلام
جمع عروة وهي في الاصل ما يعلق به من طرف الدلو والكوز ونحوهما فاستعير لما يتمسك به من امر الدين ويتعلق به من
شعب الاسلام عروة عروة قال ابو البقا بالنصب على الحال والتقدير ينقض متتابعا كقولهم دخلوا الاول فالاول
اي شيا بعد شي فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها اي تعلقوا بها يقال تشبث به اي تعلق فاولهن
نقضا الحكم اي القضا وقد كثر ذلك في زمننا حتى في القضية الواحدة تنقض وتبرم مرات بقدر الدراهم واخرهن
الصلاة حتى ان اهل البوادي الان وكثير من اهل الحضر لا يصلون راسا ومنهم من يصلي ريا وتكلفا واذا قاموا الى الصلاة
قاموا كسالى يراوون الناس حم حب ك في الاحكام عن ابي امامة قال ك صحيح تفرد به عبد العزيز بن عبيد الله عن
اسمعيل وتعقبه الذهبي بان عبد العزيز ضعف وقال الذهبي رجال احمد رجال الصحيح
لجهنم سبعة ابواب باب منها لمن سل السيف على امتي وقاتلهم به وفي رواية على امة محمد قال الحكيم والمراد الخوارج
اخرج باسناده عن كعب الاحبار انه قال للشهيد نوران ولمن قتل الخوارج عشرة انوار ولجهنم سبعة ابواب باب منها
للحرورية وخص السيف لكونه اعظم الات القتال فذلك الباب لمن قاتلهم بالحراب او النشاب حم ت عن ابن عمر
ابن الخطاب قال ت غريب
لحجة واحدة افضل من عشر غزوات اي لمن لم يحج ولغزوة واحدة افضل من عشر حجات لمن لم يغز وقد حج الفرض
هب عن ابي هريرة وفيه سعيد بن عبد الجبار اورده الذهبي في الضعفا وقال النساي ليس بثقة
لحم صيد البر لكم حلال وانتم حرم ما لم تصيدوه او يصد لكم لعطفه على المجزوم وغايته ما يتكلف فيه ان يقال انه عطف
على المعنى فانه لو قيل ما لا تصيدونه او يصاد لكم لكان ظاهرا فيقدر هذا المعنى قال الشافعي هذا احسن حديث في هذا
الباب واقيس والعمل عليه انتهى وعليه ابن عباس وطاوس والثوري ك من حديث عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب بن عبد الله
ابن حنطب عن مولاه المطلب عن جابر قال ابن حجر وعمرو مختلف فيه وان كان من رجال الصحيحين ومولاه قال ت
لا نعرف له سماعا عن جابر انتهى ورواه الطبراني باللفظ المزبور عن ابي موسى قال الهيثمي وفيه يوسف بن خالد السمتي
وهو ضعيف ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن جابر قال الزيلعي في مختصره والمطلب
وثقه ابو زرعة والمولف وضعفه ابن سعد وقال ابو حاتم عامة حديثه مرسل ومولاه ينظر فيه
لزوال الدنيا اهون على الله في رواية عند الله من قتل رجل مسلم وفي رواية لابي نعيم مومن قال الطيبي الدنيا
هنا عبارة عن الدار القربى التي هي معبر الدار الاخرى ومزرعة لها وما خلقت السموات الا لتكون مسارح انظار المتبصرين
ومتعبدات المطيعين كما يشير اليه ويتفكرون في خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا اي بغير حكمة
بل خلقته لان جعلته مساكن المكلفين فمن حاول قتل من خلقت الدنيا لاجله فقد حاول زوال الدنيا فايدة اخرج
ابن الاثير في اسد الغابة ان النبي لما خرج وهاجر الى المدينة جعلت قريش فيه مايتي ناقة لمن يرده عليهم اي
ليقتلوه ت في الديات ن في المحاربين عن ابن عمرو بن العاص مرفوعا وموقوفا قال الترمذي عن البخاري
وقفه اصح ورواه البيهقي عن ابي هريرة مرفوعا بلفظ والله للدنيا وما فيها اهون على الله من قتل مومن بغير حق
لكن تعقبه الذهبي بان فيه يزيد بن ابي زياد الشامي تالف وقضية صنيع المولف ان هذا الحديث الذي خرجه ليس
في الصحيحين ولا احدهما والامر بخلافه بل هو في مسلم كما حكاه المنذري وغيره عنه
لسان القاضي بين جمرتين اما الى الجنة واما الى النار اي يقوده الى الجنة ان نطق بالعدل او يقوده الى النار ان حكم
بالجور او قضى على جهل فر عن انس بن مالك ورواه عنه ايضا ابو نعيم ومن طريقه وعنه اورده الديلمي مصرحا ثم
ان فيه يوسف بن اسباط وقد سبق عن جمع تضعيفه
لست اخاف على امتي غوغا تقتلهم الغوغا الجراد حين يخف للطيران ثم استعير للسفلة المتسرعين الى الشر ولا عدوا
يجتاحهم اي يهلكهم ولكن اخاف على امتي ايمة مضلين ان اطاعوهم فتنوهم وان عصوهم قتلوهم

وهذا من اعلام نبوته ومعجزاته فان ما اخبر به وقع طب عن ابى امامة الباهلى

لست ادخل دارا فيها نوح على ميت ولا كلب اسود فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب والنوح حرام طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمى فيه بن يزيد ضعفه جمع ووثقه ابن حبان وقال يخطى

لست من دد ولا الدد منى اى لست من اللهو واللعب ولا هما منى ومعنى تنكير دد بفتح الدال الاولى وكسر الثانية بضبط المصنف الشياع وان لا يبقى طرف منه الا وهو منزه عنه كانه قال ما انا من نوع من انواع الدد وما انا فى شى منه الدد فى الجملة الاولى للشياع وان لا يبقى طرف منه الا وهو منزه عنه كانه قال ولا ذلك النوع منى وليس يحسن ان يكون لتعريف الجنس لان الكلام وتعريفه فى الثانية لانه صار معهودا بالذكر كانه قال ولا ذلك النوع منى وليس يحسن ان يكون لتعريف الجنس لان الكلام يتفكك ويخرج عن التيامه وانما لم يقل ولا هو منى لان الصريح اكد وابلغ والكلام جملتان وفى الموضعين مضاف محذوف تقديره وما انا من اهل دد ولا الدد من اشغالى افاده كله الزمخشرى خد هق عن انس بن مالك طب عن معوية قال الهيثمى رواه الطبرانى عن احمد بن محمد بن نصر الترمذى عن محمد بن عبد الوهاب الازهرى ولم اعرفهما وبقية رجاله ثقات

لست من دد ولا دد منى ولست من الباطل ولا الباطل منى لا يناقضه هو وما قبله انه كان يمزح لانه كان لا يقول الا حقا واستدل به من ذهب الى تحريم الغنا كالقرطبى لان النبى تبرا منه فهو حرام وليس بسديد اذ كل لهو ولعب محرما بدليل لعب الحبشة بمسجد المصطفى بحضرته ابن عساكر فى تاريخه عن انس وفيه يحيى بن محمد بن قيس المدنى المؤدب قال فى الميزان ضعفه ابن معين وغيره لكن ليس بمتروك وساق له اخبارا هذا منها وفضية اقتصار المؤلف على ابن عساكر لا يقتضى انه مخرجا لاشهر منه ممن وضع لهم الرموز والامر بخلافه فقد خرجه الطبرانى وكذا البزار عن انس باللفظ المذكور قال الهيثمى فيه يحيى المذكور وقد وثق لكن ذكر له على هذا الحديث من منكراته قال الذهبى لكن تابعه عليه غيره

لست من الدنيا وليست الدنيا منى انى بعثت انا والساعة نستبق هذا الايعارضه تمدحه بما خص به من الغنايم التى لم تحل لغيره لان احلالها له وتمدحه بها ليس لنفسه بل للمصالح العامة الضيا المقدسى فى المختارة عن انس ابن مالك

لسفرة فى سبيل الله خير من خمسين حجة لمن حج ولم يغز مع توجه فرض الجهاد عليه ابو الحسن الصيقل بفتح المهملة وسكون المثناة تحت وفتح القاف واخره لام نسبة لمن يصقل السيف والمرآة ونحوهما واشتهر بها جماعة منهم هذا فى كتاب الاربعين عن ابى مضا لم ار فى الصحابة من يكنى بابى مضا فليحرر

لسقط بالتثليث الولد يسقط قبل تمامه اقدمه بين يدى احب الى من رجل فارس اخلفه خلفى لفظ رواية ابن ماجه اخلفه وراى اى بعد موتى وذلك لان الوالد اذا مات ولده قبله يكون اجر مصابه بفقده فى ميزان الاب واذا مات الوالد قبله يكون اجر المصيبة فى ميزان الابن وهذا تسلية عظيمة فى موت الاولاد وفيه رد على ابن عبد السلام فى ذهابه الى انه لا اجر فى المصيبة لانها ليست من كسب العبد بل فى الصبر عليها ه عن ابى هريرة وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلى قال فى الكاشف ضعيف قال الديلمى وفى الباب عمر

لشبر فى الجنة خير من الدنيا وما فيها لان محل الشبر باق والدنيا فانية والباقى وان قل خير من الفانى وان كثر ه عن ابى سعيد الخدرى حل عن ابن مسعود رمز المؤلف لحسنه

لصوت ابى طلحة بن زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو الانصارى الخزرجى من اكابر الصحابة فى الجيش خير من فئة اى اشد على المشركين من صوت جماعة والفئة الجماعة ولا واحد لها من لفظها وجمعها فئات وقد يجمع بالواو والنون كانما ابو طلحة يرمى بين يدى المصطفى يوم احد والمصطفى خلفه فكان اذا رمى المصطفى بشخصه ينظر اين يقع سهمه فكان ابو طلحة يرفع صدره ويقول هكذا يا رسول الله لا يصيبك سهم نحرى دون نحرك ومن كراماته ما رواه ابو يعلى عن انس انه قرا سورة براءة فاتى على آية انفروا خفافا وثقالا فقال لا ارى ربى يستنفرنى شابا وشيخا جهزونى فقال بنوه قد غزوت مع رسول الله حتى قبض ومع ابى بكر وعمر فنحن نغزو عنك فابى فجهز فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة يدفنونه الا بعد سبعة ايام فلم يتغير انتهى قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح حم ك وكذا ابو يعلى كلهم عن انس وفى رواية لاحمد وابى لصوت ابى طلحة اشد على المشركين من فئة انتهى قال الهيثمى بعد ما ذكر الروايتين ورجال هذه الرواية رجال الصحيح فالعجب للمصنف كيف اهمل الرواية المشهود لها بالصحة واثر غيرها مقتصرا عليها

لصوت ابى طلحة فى الجيش خير من الف رجل قال الواقدى وكان ابو طلحة راميا صيتا فائدة اخرج ابو يعلى عن انس قال مطرت السما فقال لنا ابو طلحة ناولنى من البرد فجعل ياكل وهو صائم ويقول ليس بطعام ولا شراب وانما هو بركة من السما فاخبرت رسول الله فقال خذ من عمك انتهى ك فى المناقب عن جابر قال ذكره رواته ثقات واقره الذهبى

لعشر فى كد حلال اى لسقطة او كبوة فى الجهد فى طلب الكسب الحلال لاجل نفقة العيال قال فى الصحاح الكد الشدة فى العمل وفى طلب الكسب على عيل وزان جيد بفتح وتشديد محجوب اى ممنوع من البروز والتصرف كالنساء والاطفال افضل عند الله من ضرب بسيف فى الجهاد حولا اى عاما وزاد قوله كاملا لان الحول اسم للعام وان لم يمض لانه يكون حولا تسمية بالمصدر واصله حال يحول اذا مضى لا يجف دما مع امام عادل مقصود الحديث الحث على القيام بامر العيال والتحذير من اضاعتهن وان القيام بذلك افضل من الجهاد فى سبيل الله عاما والكلام فيمن له عيال متى اهملهن ضاعوا لكونهن لا منفق لهن الا هو والجهاد ليس بفرض عين عليه ابن عساكر فى التاريخ عن عثمان بن عفان ورواه عنه ايضا الديلمى باللفظ المزبور

لعلك ترزق به اصله انه كان اخوان على عهد رسول الله فكان احدهما ياتى النبى والاخر يحترف اى يكتسب ويتسبب فشكى المحترف اخاه الى النبى فذكره ت ك عن انس قال كان اخوان فساقه كما ذكره قال ت صحيح غريب وفى الرياض اسناده صحيحة

لعلكم

لعلكم ستفتحون بعدى مداين بالهمز على القول باصالة الميم ودونه فيها بل يتعين الهمز على القول بزيادة الميم فانها من مدن ووزنها مفاعل والمدينة المصر الجامع وعظاما وتتخذون فى اسواقها مجالس لنحو البيع والشرا فاذا كان ذلك فردوا السلام على من سلم عليكم وغضوا من ابصاركم اى احفظوها منها يقال غض الرجل طرفه ومن طرفه غضا خفض يعنى احفظوها عن نظر ما يكره النظر اليه كتامل حرم المومنين ولو فى الازر المعهودة الان لانها تحكى ما وراءها من الاعطاف والارداف بل والملبوس وفى ذلك من الفتنة ما لا يخفى واهدوا الاعمى واعينوا المظلوم على من ظلمه بالقول والفعل حيث امكن ذلك طب عن وحشى بن حرب قاتل حمزة ومسيلمة رمز المؤلف لحسنه وهو كما قال او اعلى فقد قال الهيثمى رجاله كلهم ثقات وفى بعضهم ضعف

لعنة الله على الراشى والمرتشى اى البعد عن مظان الرحمة ومواطنها نازل وواقع عليهما وقال فيهما للجنس وقد لعن رسول الله اصنافا كثيرة تزيد على عشرين بانى اكثرها ونحو الاعن اهل المعاصى من اهل القبلة خلف محصوله ان اللعن اما ان يتعلق بمعين او بالجنس فلعن الجنس يجوز والمعين موقوف على السماع من الشارع ولا قياس حم د فى القضاء ت ه فى الاحكام عن ابن عمرو بن العاص قال ت حسن صحيح ورواه عنه ايضا الطبرانى فى الصغير قال الهيثمى ورجاله ثقات

لعن الله الخامشة وجهها اى جارحته باظفارها وخادشته ببنانها والشاقة جيبها اى جيب قميصها عند المصيبة والداعية على نفسها بالويل اى الحزن والمشقة والثبور الهلاك نحو واجزعاه واهلاكاه قال الحرالى واللعن اسقاط الشئ الى اردى محل حتى يكون فى الرتبة بمنزلة النعل من القامة انتهى ه حب عن ابى امامة الباهلى

لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها قال فى الصحاح اعتصرت عصيرا اتخذته قال الاشرفى العاصر قد يكون عصيره لغيره والمعتصر من يعتصر لنفسه نحو كال واكتال وقصد واقتصد وحاملها والمحمولة اليه واكل ثمنها اى ولعن الله اكل ثمنها بالمداين متناولة باى وجه كان وخص الاكل لانه اغلب وجوه الانتفاع قال الطيبى ومن باع العنب من العاصر فاخذ ثمنه فهو احق باللعن قال واطنب فيه ليستوعب من زاول هذا الفعل باى وجه كان قال ابن العربى وقد لعن المصطفى فى هذا الخبر فى الخمر عشرة ولم يرتبه احد من الرواة وتنزيله يفتقر الى علم وافره ذلك ان يكون بشيئين احدهما الترتيب من جهة تصور الوجود الثانى من جهة كثرة الاثم اما تنزيلها وترتيبها من جهة الوجود فهو المعتصر ثم العاصر ثم البائع ثم اكل الثمن ثم المشترى ثم الحامل ثم المحمولة اليه ثم المشتراة له ثم الساقى ثم الشارب واما من جهة كثرة الاثم فالشارب ثم الاكل لثمنها ثم البائع ثم الساقى وجميعهم يتفاوتون فى الدركات فى الاثم وقد يجتمع الكل منها فى شخص وقد يجتمع البعض ونعوذ بالله من تضاعف السيئات وفيه انه يحرم بيع المسكر قال شيخ الاسلام زكريا وجه الدلالة انه يدل على اللعن النهى عن التسبب الى الحرام وهذا منه واخذ منه الشيخ انه يحرم بيع الحشيشة لمن يسكر بها ويحرم بيعها واكلها للسكر فائدة روى احمد من طريق نافع بن كيسان عن ابيه انه كان يتجر فى الخمر فاقبل من الشام فقال يا رسول الله جئتك بشراب جيد فقال يا كيسان انها حرمت بعدك قال فابيعها قال انها قد حرمت وحرم ثمنها وروى احمد وابو يعلى من حديث تميم الدارى انه كان يهدى لرسول الله كل عام راوية خمر فلما كان عام حرمت جاء براوية قال اشعرت انها حرمت بعدك قال افلا ابيعها وانتفع بثمنها فنهاه كذا فى الفتح د فى الاشربة ك فى الاشربة عن ابن عمر بن الخطاب قال ك صحيح انتهى وفيه عبد الرحمن الغافقى قال ابن معين لا اعرفه ورواه ابن ماجه عن انس قال المنذرى ورواته ثقات

لعن الله الراشى والمرتشى اى المعطى والاخذ فى الحكم سمى منحة الحكام رشوة وصلة الى المقصود بنوع من التصنع ماخوذ من الرشا وهو الحبل الذى يتوصل به الى الماء الرشوة المحرمة ما يتوصل به الى ابطال حق او تمشية باطل اما ما دفع للتوصل لحق او دفع ظلم فليس برشوة منهية وقال الزمخشرى الرشوة الوصلة الى الحاجة بالمصانعة وقد رشاه رشوا فارتشى لمساه فالتشى من رشا الفرخ اذا مد عنقه لامه لتزقه وانما يدخل الراشى فى اللعن اذا لم يندفع بها المضرة انتهى وقال البيضاوى انما سمى منحة الحكام رشوة بالكسر والضم لانها وصلة الى المقصود بنوع من التصنع ماخوذ من الرشا وهو الحبل الذى يتوصل به الى نزح الماء قال الذهبى ثم ان الرشوة كبيرة قال والناس فى القضاء على مراتب فى الجودة والرداءة والقاضى مكشوف للناس لا يمكنه التستر والناس شهدا الله فى ارضه فمن ارتشى منهم وجار وتضرر به الخلق فقد رايناه جهارا حم ت ك عن ابى هريرة ورواه الطبرانى فى الكبير عن ام سلمة قال الهيثمى ورجاله ثقات وقال المنذرى اسناده جيد قال ت وفى الباب عن ابن عمرو وعايشة قال ابن حجر وعبد الرحمن بن عوف وثوبان

لعن الله الراشى والمرتشى والرايش بالشين المعجمة وهو السفير الذى يمشى بينهما يستزيد لهذا ويستنقص لهذا لان الرشوة على تبديل الاحكام انما هى خصلة نشات عن اليهود المستحقين للعنة فاذا سرت الخصلة الى اهل الاسلام استحقوا من اللعن ما استحقه اليهود كذا فى المطامح وقد جاء النهى عن الرشا حتى فى التوراة ففى السفر الثانى منها لا تقبلن الرشوة فان الرشوة تعمى ابصار الحكماء فى القضاء وقضية صنيع المؤلف ان قوله الذى يمشى بينهما من الحديث وليس كذلك بل هو تفسير من كلام الراوى حم وكذا الطبرانى والبزار عن ثوبان قال المنذرى فيه ابو الخطاب لا يعرف والهيثمى فيه ابو الخطاب وهو مجهول انتهى وبه يعرف ان جزم السخاوى بصحة سنده مجازفة

لعن الله آكل الربا قال القاضى الربا فى الاصل الزيادة نقل الى ما يوخذ زايدا على بذل فى المعاملات والى العقد المشتمل عليه والمراد به هنا القدر الزايد وموكله متناوله قال الحرالى عبر بالاكل عن التناول لانه اكبر المقاصد واضرها ويجرى من الانسان مجرى الدم وموكله معطيه ومطعمه وكاتبه وشاهده واستحقاقهما

واستحقاقهما اللعن من حيث رضاهما به واعانتهما عليه **وهم** اي والحال انهم يعلمون انه ربا الا ان منهم المباشر للمعصية والمتسبب فيها وكلاهما آثم احدهما بالمباشرة والآخر بالسببية قال الذهبي وليس اثم من استدان محتاجا بربا كاثم المرابي الغني بل دونه واشتركا في الوعيد **والواصلة** شعرها بشعر اجنبي ولو انثى مثلها **والمستوصلة** التي تطلب ذلك **والواشمة** فاعلة الوشم بان تجرح جلد الوجه بحديدة حتى اذا جرى الدم حشته بنحو كحل حتى يخضر بنفسها **والمستوشمة** التي تطلب ان يفعل الوشم بها **والنامصة** اي الناتفة لشعر الوجه منها او غيرها **والمتنمصة** التي تطلب ان يفعل بها والنمص النتف والمنماص المنقاش وفيه ان هذه المذكورات كبائر قاله الذهبي **طب عن ابن مسعود**

لعن الله الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل فيه كما قال النووي حرمة تشبه الرجال بالنساء وعكسه لانه اذا حرم في اللباس ففي الحركات والسكنات والتصنع بالاعضاء والاصوات اولى بالذم والقبح فيحرم على الرجال التشبه بالنساء وعكسه من لباس اختص به المشبه بل يفسق فاعله للوعيد عليه باللعن قال جمع ليس المراد هنا حقيقة اللعن بل التنفير فقط ليرتدع من سمعه عن مثل فعله ويحتمل كونه دعاء بالابعاد وقد قيل ان لعن المصطفى لاهل المعاصي كان تحذيرا لهم عنها قبل وقوعها فاذا فعلوها استغفر لهم ودعا لهم بالتوبة واما من اغلظ له ولعنه تأديبا على فعل فعله فقد دخل في عموم شرطه حيث قال سألت ربي ان يجعل لعني له كفارة ورحمة **د ك في اللباس عن ابي هريرة** قال ك على شرطهما واقره الذهبي في التلخيص وقال في الكبائر اسناده صحيح وقال في الرياض اسناده صحيح

لعن الله الرجلة من النساء اي المترجلة وهو بفتح الراء وضم الجيم التي تتشبه بالرجال في زيهم او مشيهم او رفع صوتهم او غير ذلك اما في العلم والرأي فمحمود ويقال انها كانت عائشة رجلة الرأي قال الذهبي فتشبه المرأة بالرجل بالزي والمشية ونحو ذلك من الكبائر لهذا الوعيد قال ومن الافعال التي تلعن عليها المرأة اظهارها الزينة والذهب واللؤلؤ من تحت النقاب وتطيبها بنحو مسك وعنبر ولبسها المصبغات والمدلس الى ما اشبه ذلك من الفضائح **د في اللباس عن عائشة** وسكت عليه ابو داود ورمز المصنف لحسنه واصله قول الذهبي في الكبائر اسناده حسن

لعن الله الزهرة فانها هي التي فتنت الملكين بفتح اللام **هاروت وماروت** قيل انها امرأة سألتهما عن الاسم الذي يصعدان به الى السماء فعلماها اياه فتكلمت به فعرجت فمسخت كوكبا وهي الزهرة وكان ابن عمر يكرهها وقيل ان الزهرة نزلت اليهما في صورة امرأة من فارس وجاءت الى الملكين ففتنتهما فمسخت وبقيا في الارض لانهما خيرا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة فاختارا عذاب الدنيا فهما في سرب في الارض معلقان يصفقان باجنحتهما **ابن راهويه وابن مردويه عن علي** امير المؤمنين

لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده اي يسرق البيضة او الحبل فيعتاد السرقة حتى يسرق ما تقطع فيه يده او المراد جنس البيض والحبل فلا تدافع بينه وبين احاديث اعتبار النصاب واما انه بيضة الحديد وحبل السفينة فرده بان السياق وكلام العرب يأباه مع ما فيه من صرف اللفظ عما يتبادر منه من بيضة الدجاجة والحبل المعهود غالبا المؤيد ارادته بالتوبيخ باللعن لاقتضاء العرف بتوبيخ سارق القليل لا الكثير وجيده فترتب القطع على سرقته ذلك بجره الى سرقة غيره مما يقطع فيه اقرب قال الطيبي لعل المراد باللعن هنا الاهانة والخذلان كانه قيل لما استعمل اعز شيء في احقر شيء خذله الله حتى قطع والحاصل ان المراد بالخبر ان السارق يسرق الجليل والحقير فيقطع يده فكانه تعجيز له وتضعيف لرأيه وتقبيح لفعله لكونه باع يده بقليل الثمن وكثيره وصيرها بعد ما كانت ثمينة خسيسة مهينة فهب انه عذر بالجليل فلا عذر له بالحقير ومن تعود السرقة لم يتمالك من غلبة العادة التمييز بين الجليل والحقير قال عياض فيه جواز اللعن بالصفة كما قال الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين لان الله توعد ذلك الصنف وينفذ الوعيد فيمن شاء ولا بد ان يكون في ذلك الصنف من يستحق ذلك قال الابي والاجماع انعقد على انه لا بد من نفوذ الوعيد في طائفة من العصاة لانه تعالى توعدهم وكلامه صدق فلا بد من وقوعه وهو المراد طائفة من جميع العصاة او طائفة من كل صنف والظاهر الثاني لانه توعد كل صنف على حدته **حم ق ن ه عن ابي هريرة**

لعن الله العقرب اي طردها عن الرحمة وابعدها ثم علل استحقاق اللعن بقوله **ما تدع** اي تترك **المصلي وغير المصلي الا لدغته اقتلوها في الحل والحرم** لكونها من المؤذيات وهذا قاله لما لدغته وهو يصلي وروى ابو يعلى عن عائشة انه كان لا يرى بقتلها في الصلاة بأسا **ه عن عائشة** وسنده ضعيف لكن يتقوى بوروده من عدة طرق وقد اخرج ابن منده في معرفة الصحابة من حديث الحارث بن خفاف بن ايما بن رحضة الغفاري عن ابيه عن ابيها قال رأيت رسول الله عاصبا يده من عقرب لدغته والحارث روى له مسلم وابوه خفاف بضم الخاء المعجمة صحابي بايع تحت الشجرة وابوه ايما بن رحضة صحابي مشهور وهو سيد غفار ولم يخرجوا له شيئا

لعن الله العقرب ما تدع نبيا ولا غيره الا لدغتهم قاله لما لدغته عقرب باصبعه فدعا باناء فيه ماء وملح فجعل يضع الملدوغ فيه ويقرأ قل هو الله احد والمعوذتين حتى سكنت فجمع العلاج بالدواء المركب من الطبيعي والالهي فان في سورة الاخلاص كمال التوحيد العلمي والاعتقادي وغير ذلك وفي المعوذتين الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا والملح نافع للسم قال ابن سينا يضمد به مع بزر الكتان للسع العقرب وفي الملح قوة جاذبة محللة ولما كان في لسعها قوة نارية جمع بين الماء المبرد والملح الجاذب تنبيها على ان علاج السميات بالتبريد والجذب **هب عن علي** امير المؤمنين قال لدغت النبي عقرب وهو يصلي فلما فرغ قال ذلك ثم دعا بماء وملح ومسح عليها وقرأ قل يا ايها الكافرون والمعوذتين ورواه عنه ايضا الطبراني في الصغير قال الهيثمي واسناده حسن

لعن الله القاشرة بقاف وشين معجمة التي تعالج وجهها او وجه غيرها بالحمرة ليصفو لونها **والمقشورة** التي يفعل بها ذلك كانها تقشر اعلى الجلد قال الزمخشري القشر ان تعالج بالحمرة حتى ينسحق اعلى الجلد ويصفو اللون وفيه ان ذلك حرام لانه تغيير لخلق الله **حم عن عائشة** قال الهيثمي فيه من لم اعرفه من النساء

لعن الله الذين يشققون الخطب بضم ففتح جمع خطبة بضم فسكون المواعظ المعروفة **تشقيق الشعر** بكسر الشين وسكون العين اي يلوون السنتهم بالفاظ الخطبة يمينا وشمالا ويتكلفون فيها الكلام الموزون المسجع حرصا على التفصح واستعلاء على الغير تيها وكبرا يقال تشقق في الكلام والخصومة اذا اخذ يمينا وشمالا وترك القصد وتصلف وتكلف ليخرج الكلام احسن مخرج **حم عن معاوية** قال الهيثمي فيه جابر الجعفي وهو ضعيف

لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال فيما يختص بهم من نحو لباس وزينة وكلام وغير ذلك **والمتشبهين من الرجال بالنساء** كذلك قال ابن جرير فيحرم على الرجل لبس المقانع والخلاخل والقلائد ونحوها والتخنث في الكلام والتأنيث فيه وما اشبهه قال ويحرم على الرجال لبس النعال الرقاق التي يقال لها الحذو والمشي بها في المحافل والاسواق انتهى وما ذكره في النعال الرقيقة لعله كان عرف زمنه من اختصاصها بالنساء اما اليوم فالعرف كما ترى انه لا اختصاص وقال ابن ابي جمرة ظاهر اللفظ الزجر عن التشبه في كل شيء لكن عرف من ادلة اخرى ان المراد التشبه في الزي وبعض الصفات والحركات ونحوها لا التشبه في الخير وحكمة لعن من تشبه اخراجه الشيء عن صفته التي وضعها عليه احكم الحكماء **حم د ت ه عن ابن عباس** قال ان امرأة مرت على رسول الله متقلدة قوسا فذكره وظاهر كلامه ان ذا لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين والا لما عدل عنه وهو ذهول عجيب فقد رواه سلطان هذا الشأن في صحيحه في اللباس عن ابن عباس ولفظه لعن النبي المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال انتهى والتقديم والتأخير ليس عذرا في ترك العزو اليه

لعن الله المحلل بكسر اللام الاولى **والمحلل له** قال القاضي الذي يتزوج مطلقة غيره ثلاثا بقصد ان يطلقها بعد الوطء ليحل للمطلق نكاحها فكانه يحلها على الزوج الاول بالنكاح والوطء والمحلل له هو الزوج الاول وانما لعنهما لما فيه من هتك المروءة وقلة الحياء والدلالة على خسة النفس اما بالنسبة للمحلل له فظاهر واما بالنسبة للمحلل فلانه يعير نفسه بالوطء لغرض الغير فانه انما يطؤها ليعرضها لوطء المحلل له ولذلك مثل في خبر بالتيس المستعار وليس في الخبر ما يدل لبطلان العقد كما قيل بل لصحته من حيث انه سمى العاقد محللا وذلك انما يكون اذا كان العقد صحيحا فان الفاسد لا يحلل هذا ان اطلق العقد فان شرط فيه الطلاق بعد الدخول بطل ذكره القاضي **حم ع عن علي** امير المؤمنين **ت ن عن ابن مسعود ت عن جابر** قال ت حسن صحيح قال ابن القطان ولم يلتفت لكونه من رواية ابي قيس عبد الرحمن ابن ثروان وهو مختلف فيه انتهى وقال ابن حجر رواته ثقات وقال الذهبي في الكبائر صح من حديث ابن مسعود ورواه النسائي والترمذي وباسناد جيد عن علي رواه اهل السنن الا النسائي هذه عبارته وبه يعرف ما في صنيع المؤلف من عدم تحرير التخريج

لعن الله المختفي والمختفية المختفي النباش عند اهل الحجاز من الاختفاء والاستخراج والاستتار لانه يسرق في خفية وهو جبر من اختفى شيئا فكانما قتله **هق عن عائشة**

لعن الله المخنثين من خنث يخنث كعلم يعلم اذا لان وتكسر **من الرجال** تشبها بالنساء المخنث من يتخلق بخلق النساء حركة وهيئة وزيا وكلاما وان لم يعرف منه الفاحشة ثم ان كان اختيارا فهو محل الذم وان كان خلقيا فلا لوم عليه وعليه ان يتكلف ازالته **والمترجلات من النساء** اي المتشبهات بالرجال فلا يجوز للرجل التشبه بامرأة في نحو لباس او هيئة ولا للرجل التشبه بها في ذلك خلافا للاسنوي من الشافعية لما فيه من تغيير خلق الله واذا كان المتشبه من النساء ملعونا فما بالك فيمن يتشبه منهم بهن في الفعل به فهو ملعون من وجهين من جهة تخنثه في نحو كلامه وحركاته ومن جهة الفاحشة العظمى قال ابن تيمية والمخنث قد يكون قصده عشرة النساء ومباشرته لهن وقد يكون قصده مباشرة الرجال له وقد يجمع الامرين وقال الطيبي وقوله من النساء بيان للمرجلة لان التاء فيها لارادة الوصفية **خد ت عن ابن عباس** قال الهيثمي ثوير بن ابي فاختة وهو متروك وظاهر صنيع المؤلف انه ذا لا يوجد في احد الصحيحين وهو ذهول اذ هو في اصح الصحاح البخاري في الحدود في باب نفي اهل المعاصي عن ابن عباس

لعن الله المسوفات جمع مسوفة قيل ومن المسوفة يا رسول الله قال **التي يدعوها زوجها الى فراشه** ليجامعها **فتقول سوف** اي سوف آتيك فلا تزال كذلك **حتى تغلبه عيناه** اي تقول له ذلك وتعلله بالمواعيد وتمطله حتى يغلبه النوم فاضافه الى العينين لكونهما محلها او تشمه طرفا من المساعدة وتطمعه ثم لا تفعل حتى يغلبه النوم من السوف وهو الشم قال

سوف العيون كرام الركب قد قنعوا ... لو ساومتنا بسوف من تحيتها

ذكره كله الزمخشري **طب** وكذا ابن منيع كلاهما **عن ابن عمر** بن الخطاب قال الهيثمي رواه الطبراني في الكبير والاوسط من طريق جعفر بن ميسرة الاشجعي عن ابيه وميسرة ضعيف ولم اد لابيه سماعا من ابن عمر وقال ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابن حبان جعفر بن ميسرة عنده مناكير لا تشبه حديث الاثبات فيها هذا الخبر

لعن الله المغسلة بميم وسين مشددة قيل ومن هي يا رسول الله قال **التي اذا اراد زوجها ان يأتيها** اي يجامعها **قالت انا حائض** وليست بحائض هكذا هو ثابت في رواية مخرجه ابي يعلى ولعله سقط من قلم المؤلف ذهولا فتفتل الرجل عنها وتغير نشاطه من الغسولة وهي الفتور **ع عن ابي هريرة** قال الهيثمي فيه يحيى بن العلاء وهو ضعيف متروك انتهى واقول بل قال الذهبي احمد كذاب يضع هكذا ذكره في الضعفاء

لعن الله النائحة والمستمعة لنوحها فالنوح واستماعه حرام غليظ التحريم قال ابن القيم وهذه الاحاديث ونحوها تفيد ان الذنوب تدخل العبد تحت لعنة رسول الله فانه لعن على هذه المعاصي وغيرها اكثرها فهي اولى بدخول فاعلها تحت اللعنة فلو لم يكن في فعل ذلك الا رضى فاعله بكونه ممن يلعنه الله ورسوله لكان فيه رادع الى تركه **حم د عن ابي سعيد**

الخدري رمز المصنف لصحته وليس كما قال زعم فقد قال الصدر المناوي وغيره فيه محمد بن الحسن بن عطية العوفي عن ابيه عن جده
عن ابي سعيد وثلاثتهم ضعفاء وقال بن حجر استنكره ابو حاتم في العلل ورواه الطبراني والبيهقي عن بن عمرو وابن عدي
عن ابي هريرة وكلها ضعيفة

لعن الله الواشمات جمع واشمة وهي التي تشم غيرها والمستوشمات جمع مستوشمة وهي التي تطلب الوشم وهو معروف
وحرام قال القرطبي ووقع في بعض روايات مسلم الواشية والمستوشية بمثناة تحت من الوشي اي تشي المراة نفسها
بما تفعله من التنميص والتفليج وبالميم اشهر وزاد في رواية لمسلم والنامصات جمع نامصة والمتنمصات بتاء ثم نون قال
في النهاية وروي بتقديم النون على التاء ومنه قيل للمنقاش منماص لانه ينتف وهي تطلب ازالة شعر الوجه والحواجب
بالمنقاش والمتفلجات بالجيم للحسن اي لاجله جمع متفلجة وهي التي تفعل الفلج في اسنانها اي تعانيه حتى ترجع المصمتة
الاسنان خلقة فلجاء صنعة وذلك بترقيق الاسنان المغيرات خلق الله هي صفة لازمة لمن تصنع الثلاثة قال الطبراني
لا يجوز للمراة ان تغير شيئا من خلقتها بزيادة ولا نقص التماسا للحسن للزوج ولا غيره كمقرونة الحاجبين تزيل ما بينهما
توهم البلج وعكسه واخذ منه عياض ان من خلق باصبع زائدة او عضو زائد لا تحل له ازالته لانه تغيير لخلق الله
للتحسن ولما روى بن مسعود هذا الحديث بلغ امراة من بني اسد يقال لها ام يعقوب وكانت تقرا القران فاتته فقالت
ما حديث بلغني عنك انك قلت كذا فذكرته فقال عبد الله وما لي لا العن من لعن رسول الله وهو في كتاب الله فقالت
المراة والله لقد قرات ما بين اللوحين فما وجدته قال ان كنت قراتيه فقد وجدتيه قال الله وما اتاكم الرسول
فخذوه الاية فقالت اني ارى شيئا من هذا على امراتك الان قال اذهبي فانظري فذهبت فلم تر شيئا فقال اما لو كان
كذلك لم اجامعها حم ق عد من حديث علقمة عن بن مسعود ورواه عنه ايضا الطيالسي وغيره

لعن الله الواصلة التي تحاول وصل الشعر بيدها والمستوصلة التي تطلب ذلك وتطاوعها على فعله بها قال
القرطبي ووصله ان يضاف اليه شعر اخر يكثر به والواشمة والمستوشمة وذلك كله حرام شديد التحريم قال
ابن العربي باجماع الامة وذلك لان الله خلق الصور فاحسنها ثم تارت في الجمال بينها مراتب فمن اراد ان يغير
خلق الله فيها ويبطل حكمته فيها فهو جدير بالابعاد والطرد لانه اتى ممنوعا لكونه الان في السواك والاكتحال وهو
تغيير لكنه ماذون فيه مستثنى من الممنوع ويحتمل ان يكون رخصة مطلقة وقال القرطبي هذا نص في تحريم
وصل الشعر بشعر وبه قال مالك والجمهور وشذ الليث فقال وصله بغير شعر كصوف وهو محجوج بالحديث واباح
قوم وضع الشعر على الراس وقالوا انما نهى عن الوصل فقط وهذه ظاهرية محضة واعراض عن المعنى ولا يدخل
في النهي ما ربط من الشعر بخيوط حرير ملونة وما لا يشبه الشعر ولا يكثر حم ق ع عن بن عمر

لعن الله اكل الربا وموكله معطيه وكاتبه ومانع الصدقة اي الزكاة اخرج البيهقي عن سمرة كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى اقبل علينا بوجهه فقال هل راى احد منكم الليلة رؤيا فقال رايت
رجلين اتياني فاخذا بي فخرجا بي الى ارض مستوية او فضا فانطلق الى نهر من دم فيه رجل قائم ورجل قائم على
الشط فيقبل احدهم من النهر فاذا اراد الخروج رماه بحجر فرده فقلت ما هذا قال الذين ياكلون الربا حم عن علي
امير المومنين رمز لصحته

لعن الله زائرات القبور لانهن مامورات بالقرار في بيوتهن فاي امراة خالفت ذلك منهن وكانت بحيث
يخشى منها او عليها الفتنة فقد استحقت اللعن اي الابعاد عن منازل الابرار ويحرم زيارتها ايضا ان حملت على
تجديد حزن ونوح فان لم يكن شيء مما ذكر فالزيادة لهن مكروهة تنزيها لا تحريما عند الجمهور بدليل قول عائشة
يا رسول الله كيف اقول اذا زرت القبور قال قولي السلام على اهل الديار من المومنين والمومنات ويرحم الله
المتقدمين منا والمستاخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون والمتخذين عليها المساجد لما فيه من المغالاة في التعظيم
قال بن القيم وهذا وامثاله من المصطفى صيانة لحمى التوحيد ان يلحقه الشرك ويغشاه وتجريد له وغضبا
لربه ان يعدل به سواه قال الشافعي اكره ان يعظم مخلوق حتى يجعل قبره مسجدا مخافة الفتنة عليه وعلى
الناس قيل ومحل الذم ان يتخذ المسجد على القبر بعد الدفن فلو بني مسجدا وجعل بجنبه قبر ليدفن به واقف
المسجد او غيره فلا منع قال الزين العراقي والظاهر انه لا فرق فلو بنى مسجدا بقصد ان يدفن بعضه دخل في اللعن
بل يحرم الدفن في المسجد وان شرط ان يدفن فيه لم يصح الشرط لمخالفته لمقتضى وقفه مسجدا والسرج
لانه تضييع للمال بلا فائدة وظاهره تحريم ايقادها على القبور لانه تشبه بالمساجد التي ينورها للصلاة
ولان فيه تقريب النار من الميت وقد ورد النهي عنه في ابي داود وغيره بل نهى ابو موسى الاشعري البخور عند
الميت نعم ان كان الايقاد للتنوير على الحاضر ليمكن قراءة واستغفار للموتى فلا باس ٣ ك عن بن عباس حسنه
الترمذي ونوزع بان فيه ابا صالح مولى ام هاني قال عبد الحق هو عندهم ضعيف وقال المنذري تكلم فيه
جمع من الائمة وقيل لم يسمع من بن عباس وقال بن عدي لا اعلم احدا من المتقدمين رضيه ونقل عن
القطان تحسين امره

لعن الله زوارات بالتشديد بدل الجلال المحلي في شرح المنهاج الدائر على السنة ضم زاي زورات جمع زائرة
سماعا لا قياسا القبور اي المكثرات او المفتنات بزيارتها اذا زرتهن بقصد التعديد والنوح كما تقرر ولعل
ابن العربي انه منسوخ بخبر كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وتعقبه الزين العراقي بانه بناه على
ان خطاب الذكور يشمل الاناث والاصح في الاصول خلافه وقيل زوارات للمبالغة فلا يقتضي وقوع اللعن على
وقوع الزيارة قتادة ونوزع بانه انما قابل المقابلة بجميع القبور ومن ثم جاء في رواية ابي داود زائرات بلا
مبالغة حم ٥ ك عن حسان بالتشديد بن ثابت بن المنذر البخاري شاعر الاسلام حم ت ٥ عن ابي هريرة

قال بن حجر وفي الباب بن عباس وغيره

لعن الله من سب اصحابي لما لهم من نصرة الدين فسبهم من اكبر الكبائر وافجر الفجور بل ذهب بعضهم الى ان ساب الشيخين
يقتل طب عن بن عمر بن الخطاب رمز المصنف لصحته وهو زلل كيف وفيه عبد الله بن سيف اورده الذهبي في الضعفاء
وقال لا يعرف وحديثه منكر وفي الميزان عن بن عدي رايت له غير حديث منكر وعن العقيلي حديثه غير محفوظ

لعن الله من قعد وفي رواية بدله جلس وسط الحلقة وفي رواية الجماعة اراد الذي يقيم نفسه مقام السخرية
ويقعد وسط القوم ليضحكهم او الكلام في معين علم منه نفاقا واما تفسيره بمن يتخطى الرقاب ويقعد وسط الحلقة
فيحول بين الوجوه ويحجب بعضهم عن بعض فيتضررهم تغير قولهم الا ان قيل بقصد الحديث اول اللعن بالذم فانهم
حم د ت ك في الادب عن حذيفة بن اليمان قال راى النبي انسانا قاعدا وسط الحلقة فذكره قال ك على شرطهما
واقره الذهبي قال في الرياض بعد عزوه لابي داود اسناده حسن انتهى

لعن الله من يسم الوجه اي يكوي الحيوان في الوجه بالنار فانه تغيير لخلق الله والوسم الكي للعلامة واللعن
يقتضي التحريم فاما وسم الادمي فحرام مطلقا لكرامته ولانه تعذيب بلا فائدة واما غيره فيحرم في وجهه لا في غيره
للحاجة اليه كما ياتي طب عن بن عباس رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمي رجاله ثقات وظاهر صنيع
المصنف ان ذا مما لم يخرجه احد الشيخين وهو ذهول ففي صحيح مسلم مر النبي على حمار قد وسم في وجهه
فقال لعن الله الذي وسمه

لعن الله من فرق بين الوالدة الامة وولدها ببيع او نحوه اي قبل التمييز وبين الاخ واخيه كذلك
واحتج به الحنفية والحنابلة على منع التفريق بالبيع بين كل ذي رحم محرم ومذهب الشافعية والمالكية اختصاص
ذلك بالاصول فيحرم التفريق بين الام وولدها بما يزيل الملك بشرط كونه عند التمييز عند الشافعي وقبل البلوغ
عند الحنفي وقيل ان يثغر عند المالكي وفي رواية عنه كالحنفي ٥ عن ابي موسى الاشعري قال الذهبي وفيه ابراهيم
بن اسمعيل ضعفوه

لعن الله من لعن والديه اباه وامه وان علا فيكل هذا من باب التسبب فان كل من لعن ابوي انسان فهو
يلعن ايضا ابوي اللاعن فكان البادي بنفسه يلعن ابويه هكذا فسره المصطفى في خبر سب الرجل والديه ولعل
وجه تفسيره بذلك استبعاده ان يسب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سبهما يكون واقعا بالنسبة فاذا استحق
من تسبب لسبهما اللعنة فكيف حال المباشرة ولعن الله من ذبح وفي رواية لمسلم بدله من اهل وهو بمعناه
لغير الله بان يذبح باسم غير الله كصنم او صليب بل او لموسى وعيسى او الكعبة فكله حرام ولا تحل ذبيحته بل ان
قصد به تعظيم المذبوح له وعبادته كفر قال بن العربي وفيه ان الكرمان في الاضحية اخلاص النية لله العظيم بها
ولعن الله من اوى اي ضم اليه وحمى محدثا بكسر الدال اي جانيا بان يحول بينه وبين خصمه ويمنعه القود ويفتحها
وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء عليه التقرير عليه والرضى به والمراد باللعن هنا العذاب الذي يستحقه على ذنبه
ولعن الله من غير وفي رواية لمسلم ايضا من زحزح منار الارض بفتح الميم علامات حدودها جمع منارة وهي
العلامة التي يجعل بين حدين للجارين وتغييرها ان يدخلها في ارضه فيكون في معنى الغاصب ومنه منار الحرم
وهي اعلامه التي ضربها ابراهيم على اقطاره وقيل لم الك من ملوك اليمن ذو المنار لانه اول من ضرب المنار
على الطريق ليهتدي به اذا رجع افاده كله الزمخشري وقال غيره اراد به من غير اعلام الطريق ليتعب الناس باضلالهم
ومنعهم عن الجادة والمنار العلم والحد بين الارضين واصله من الظهور حم م عن علي امير المومنين وسببه
كما في مسلم ان رجلا قال لعلي ما كان المصطفى يسر اليك فغضب وقال ما كان يسر الي شيئا يكتمه عن الناس
غير انه حدثني بكلمات اربع قال وما هي يا امير المومنين فذكره وفي بعض طرقه عن هاني مولى علي ان عليا رضي الله عنه
قال ماذا يقول الناس قال يدعون ان عندك علما من رسول الله لا تظهره فاستخرج صحيفة من سيفه فيها
هذا ما سمعته من رسول الله فذكره قال الذهبي خرجه الحاكم

لعن الله من مثل بالحيوان اي صيره مثلة بضم فسكون بان قطع اطرافه او بعضها وهو حي وفي رواية بالبهائم
واللعن دليل التحريم حم ق ن عن بن عمر بن الخطاب

لعن عبد الدينار ولعن عبد الدرهم اي طرد وابعد الحريص على جمع الدنيا وزاد في رواية ان اعطي رضي وان منع
سخط قال الطيبي الحريص ضربان من لم يجر عليه حكم النبي ومن اخذت الدنيا الذميمة بمجامع قلبه وبلكته
فصار عبدا لها وهو المراد هنا وهو اقوى الرقين قال

ورق ذوي الاطماع رق مخلد

وقيل عبد الشهوة اولى من عبد الرق فمن الهاه الدرهم والدينار عن ذكر ربه فهو من الخاسرين واذا الهي القلب
عن الذكر سكنه الشيطان وصرفه حيث اراد ومن فقه الشيطان في الشر انه يرضيه ببعض اعمال الخير ليريه
انه يفعل فيهما الخير وقد تعبد لهما قلبه فاين يقع ما يفعله من البر بتعبده لهما ت عن ابي هريرة رمز المصنف
لحسنه

لعنت القدرية الذين يضيفون افعال العباد الى قدرهم وفي رواية بدله المرجية على لسان سبعين نبيا تمامه
كما في العلل للدارقطني اخرهم محمد واخرج الطبراني عن ابي سعيد مرفوعا في اخر الزمان تاتي المراة فتجد زوجها
قد مسخ قردا لانه لا يؤمن بالقدر قط في كتاب العلل له عن علي امير المومنين قال بن الجوزي في العلل حديث
لا يصح فيه الحارث كذاب قال بن المديني وكذا فيه محمد بن عثمان انتهى ورواه الطبراني عن محمد بن كعب القرظي
مرفوعا وفيه محمد بن الفضل متروك وابو يعلى وفيه بقية مدلس وحبيب مجهول واورده الذهبي من عدة طرق

ثم قال هذه احاديث لا تثبت لضعف رواتها
لغدوة في سبيل الله بفتح الغين المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج في اي وقت كان من اول النهار الى انتصافه او روحة
بفتح الراء المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج اي وقت كان من الزوال الى الغروب قال الابي والغدوة والروحة ذكرا
للغالب فكذا من خرج في منتصف النهار او منتصف الليل وليس المراد السير في البر بل البحر كذلك وليس المراد السير
من بلد الغازي بل الذهاب الى الغزو من اي طريق كان حتى من محل القتال خير اي ثواب ذلك في الجنة افضل
من الدنيا وما فيها من المتاع يعني ان التنعم بثوابها ربما على ذلك خير من التنعم بجميع نعيم الدنيا لانه زائل ونعيم
الاخرة لا يزول والمراد ان ذلك خير من ثواب جميع ما في الدنيا لو ملكه وتصدق به قال ابن دقيق العيد هذا ليس
من تمثيل الفاني بالباقي بل من تنزيل المغيب منزلة المحسوس تحقيقا له في النفس لكون الدنيا محسوسة في النفس مستعظمة
في الطباع والا فجميع ما في الدنيا لا يعدل درهما في الجنة ولقاب بالجر عطف على غدوة قوس احدكم اي قدره يقال
بينهما قاب قوس وقيد قوس بكسر القاف اي قدر قوس وقيل القاب من مقبض القوس الى سيته وقيل لكل
قوس قابان قال عياض ويحتمل ان المراد قدر سهمهما او موضع قده بكسر القاف وتشديد الدال المهملة والمراد به
السوط وهو في الاصل سير يقد من جلد غير مدبوغ سمي السوط به لانه يقد اي يقطع طولا والقد الشق بالطول في الجنة
خير من الدنيا وما فيها يعني ما صغر في الجنة من المواضع كلها من بساتينها وغيرها خير من مواضع الدنيا وما فيها
من بساتين وغيرها فاخبر ان قصير الزمان وصغير المكان في الجنة خير من طويل الزمان وكبير المكان في الدنيا تزهيدا
وتصغيرا لها وترغيبا في الجهاد فينبغي للمجاهد الاغتباط بغدوته وروحته اكثر مما يغتبط لو حصلت له الدنيا بحذافيرها
نعيما محضا غير محاسب عليه لو تصور والحاصل ان المراد تعظيم امر الجهاد ولو اطلعت امراة من نساء اهل الجنة
الى الارض اي نظرت اليها واشرفت عليها لملأت ما بينهما من نور بهائها ولنصيفها بفتح النون وكسر الصاد المهملة
تحتيه ساكنة الخمار بكسر الخاء والتخفيف على راسها خير من الدنيا وما فيها لان الجنة وما فيها باق والدنيا وما فيها
فانية ولا يعارض قوله خير من الدنيا وما فيها ونحوه من هذه الروايات قوله في رواية احمد خير من الدنيا ومثلها
معها بل افادت رواية احمد ان الخيرية المستفادة من تلك الروايات تزيد على انضمام مثل الدنيا اليها وليس في تلك
ما ينفيه حم ق ن عن انس
لغزوة مبتدا اخصص بالصفة وهي في سبيل الله فتقديره لغزوة كاينة في سبيل الله فاللام للتاكيد وقال ابن
حجر للقسم اي والله لغزوة احب الي من اربعين حجة ليس هذا تفضيلا للجهاد على الحج ولا بد فان ذلك يختلف باختلاف
الاحوال والاشخاص والعمل المعين قد يكون افضل في حق انسان وغيره افضل في حق اخر فالشجاع الباسل المشهور
المهاب للعدو ووقوفه في الصف ساعة لجهاد العدو افضل من اربعين حجة تطوعا والضعيف الحال الجبان الماهر
في المال الكثير المال حجة واحدة له افضل من غزوة وولي الامر المنصوب للحكم جلوسه لانصاف المظلوم من
الظالم افضل من عبادة ستين سنة وهذا الخبر وما اشبهه انما يقع للمصطفى لسؤال شخص معين تحببه بما
يناسبه كمريض يشكو لطبيب وجع بطنه له دوا يخصه فلا يرشده الا اليه ولو قيل له استعمل دوا الصداع لضره
هكذا افهم تدابير المصطفى عبد الجبار الخولاني في تاريخ مدينة داريا بفتح الدال والراء وشد المثناة التحتية بعدها
الف كما في المعجم وهكذا ضبطه المولف بخطه وفي بعض التواريخ دارايا بزيادة الف بين الراء والياء وهي قرية بالغوطة
ينسب اليها جماعة من العلماء والزهاد منهم ابو سليمان الداراني العارف المشهور عن مكحول مرسلا وهو ابو عبد الله
الشامي الفقيه الثقة الزاهد العابد كان كثير الارسال مات سنة بضع عشرة ومائة
لقد باللام التي هي تاكيد لمضمون الكلام وقد لتوقع مرتقب ما كان خبرا وسيكون علما قاله الحرالي اكل الدجال الطعام
ومشى في الاسواق قيل قصد به التورية لما اوقع الخوف على المكلفين من فتنته بالالتجاء الى الله من شره لينالوا بذلك
الفضل من الله وليخففوا بالشح على دينهم او المراد لا تشكوا في خروجه فانه سيخرج لا محالة فكانه خرج واكل ومشى
حم عن عمران بن حصين قال الهيثمي فيه علي بن زيد وحديثه حسن وبقية رجاله رجال الصحيح
لقد امرت اي امرني الله تعالى ان اتجوز بفتح الواو المشددة بضبط المولف في القول اي اوجز واخفف المونة
عن السامع واسرع فيه فان الجواز في القول هو خير من الاطناب فيه بحيث لم يقتض المقام والاطناب لعارض
فهو مما بعث اصالة بجوامع الكلم والاختصار وادا الطب فانما هو لعارض يقتضيه والتجوز في القول والجواز فيه
الاقتصار والاختصار لانه اسرع وانتقال من التكلم الى السكوت د في الادب هب كلاهما عن عمرو بن العاص
قال قام رجل فاكثر القول فقال عمرو لو قصد في قوله لكان خيرا له سمعت رسول الله يقول فذكره رمز المولف لحسنه
وليس بحسن اذ فيه سليمان بن عبد الحميد البهراني قال في الكاشف ضعيف وفي ذيل الضعفاء كذبه النساي وليس
ابن عياش وليس بقوي واسند محمد قال ابو داود ليس بذاك وقال ابو حاتم لم يسمع من ابيه وقد حدث به
وضمضم بن زرعة ضعفه ابو حاتم وابو ظبية مجهول
لقد نزلت علي عشر ايات من اقامهن اي قراهن فاحسن قراءتهن واقامها على وجهها او من عمل بما فيهن دخل الجنة مع الفايزين
الاولين او من غير سبق عذاب قد افلح المومنون الايات العشر من اولها وخصها بالذكر لما تضمنته من الحث على ما
ذكر فيها من الفضايل الدينية حم ك في التفسير عن احمد بن راهويه عن عبد الرزاق عن يونس بن زيد عن ابن
شهاب عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد عن عمر بن الخطاب قال ك صحيح فتعقبه الذهبي بان عبد الرزاق سيل عن شيخه
ذا فقال اظنه لا شي
لقد اوذيت ماض مجهول من الايذا في الله اي في اظهار دينه واعلا كلمته وما يوذى بالبنا للمفعول احد من الناس
في ذلك الزمان بل كنت المخصوص بالايذا لنهيي اياهم عن عبادة الاوثان وامري لهم بعبادة الرحمن واخفت ماض مجهول

من

من الاخافة في الله اي هددت وتوعدت بالتعذيب والقتل بسبب اظهار الدعا الى الله واظهار دين الاسلام وقوله
وما يخاف احد حال اي خوفت في الله وحدي وكنت وحيدا في ابتدا اظهاري للدين فاذاني الكفار بالتهديد والوعيد الشديد
فكنت المخصوص بينهم في ذلك الزمان ولم يكن معي احد يساعدني في تحمل اذيتهم وقال ابن القيم قوله في كثير من الاحاديث
في الله يحتمل معنيين احدهما ان ذلك في مرضات الله وطاعته وهذا فيما يصيبه باختياره والثاني انه بسببه ومن
جهته حصل ذلك وهذا فيما يصيبه بغير اختياره وغالب ما يرد من قوله في الله من هذا القبيل وليست في هنا للظرفية
ولا لمجرد السببية وان كانت السببية اصلها الا ترى الى حديث دخلت امراة النار في هرة كيف تجد فيه معنى زايدا على
السببية فقولك فعلت كذا في مرضاتك فيه معنى زايد على فعلته لرضاك فاذا قلت اوذيت في الله لا يقوم مقامه
اوذيت به ولا بسببه وقد نال المصطفى من قريش من الاذى ما لا يحصى فمن ذلك ما في البخاري انه كان يصلي
في الحجر اذ اقبل عقبة بن ابي معيط فوضع ثوبه في عنقه فخنقه خنقا بالغا واخذ بعضهم بمجامع ردايه حتى قام
ابو بكر دونه وهو يبكي ويقول اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله وقام اليه مرة عقبة وهو يصلي عند المقام فجعل رداءه
في عنقه ثم جذبه حتى وجب لركبتيه وتصايح الناس واقبل ابو بكر يشتد حتى اخذ بضبعيه وله مسند ابي يعلى
والبزار بسند قال ابن حجر صحيح لقد ضربوا رسول الله حتى غشي عليه فقام ابو بكر فجعل ينادي اتقتلون رجلا ان
يقول ربي الله فتهوا عنه وفي البزار ان عليا خطب فقال من اشجع الناس قالوا انت اما اني ما بارزني احد الا انتصفت
منه ولكنه ابو بكر لقد رايت رسول الله اخذته قريش هذا يجاه وهذا يتلتله ويقولون انت جعلت الالهة الها واحدا
فوالله ما دنى منا احد الا ابو بكر ووضعوا سلا الجزور على ظهره وهو ساجد وغير ذلك مما يطول ذكره فليراجعه من السير
من اراد ولقد اتت علي ثلاثون من بين يوم وليلة تاكيد الشمول اي ثلاثون يوما وليلة متواترة لا ينقص منها من
الزمان ومالي ولبلال طعام ياكله ذو كبد اي حيوان اي ما ياكله طعام سواء ياكل الدواب او الانسان الا شي يواريه
ابط بلال اي يستره يعني كان في وقت الضيق رفيقي وما كان لنا من الطعام الا شي قليل بقدر ما ياخذه بلال تحت
ابطه ولم يكن لنا ظرف نضع الطعام فيه قال ابن حجر كان يختار ذلك مع امكان حصول التوسع والتبسط في الدنيا كما في
خبر الترمذي انه عرض عليه ان يجعل له بطحاء مكة ذهبا فابى حم ت في الزهد ه حب كلهم عن انس قال ت حسن
صحيح
لقد بارك الله لرجل اي زاده خيرا في حاجة اي بسبب حاجة اكثر الدعا فيها اي الطلب من الله تعالى اعطيها
او منعها اي حصل له الزيادة في الخير بسبب دعايه الى ربه سوا اعطي تلك الحاجة او منعها فانه تعالى انما منعه اياها
لما هو اصلح له وسيعطيه ما هو افضل منها في جنته هب خط في ترجمة محمد بن مسعر البصري عن جابر وفيه داود
العطار قال الازدي يتكلمون فيه
لقد رايتني فيه اتحاد الفاعل والمفعول وهو جايز في افعال القلوب لكن استشكل بمنع حذف احد مفعوليه وجوابه كما في الكشاف
لا يحسبن انه حذف احد المفعولين جايز لانه مبتدا في الاصل يوم احد اي يوم وقعة احد المشهورة وما في الارض
قربي مخلوق غير جبريل عن يميني وطلحة عن يساري فهما اللذان كانا يحرساني من الكفار يومئذ واعظم بها
منقبة لطلحة لم تقع لاحد مثلها الا قليلا ك عن ابي هريرة
لقد رايت رجلا يتقلب بشد اللام المفتوحة في الجنة اي يتنعم بملاذها ويمشي ويتبختر ويتقلب للتردد
مع التنعم والترفه قال تعالى لا يغرنك تقلب الذين كفروا في البلاد في شجرة اي لاجل شجرة قطعها من ظهر الطريق
احتسابا بالله تعالى ولفظ الطهر ومسلم كانت توذي الناس فشكر الله له ذلك فادخله الجنة وفيه فضل ازالة
الاذى من الطريق كشجر وغصن يوذي وحجر يتعثر به او قذر وجيفة وذلك من شعب الايمان م عن ابي هريرة
ظاهره انه مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو في محل المنع فقد خرجه البخاري في الظلم عن ابي هريرة
لقد رايت الملايكة تغسل حمزة بن عبد المطلب لما قتل يوم احد اعظاما لشانه وتخصيص حمزة يوهم ان الملايكة
لا تغسل كل شهيد وانما وقع ذلك لحمزة ولبعض قرابه فقيلة اظهارا لتمييزهم على غيرهم وكيف ما كان فشهيد
المعركة لا تغسله وان لم تغسله الملايكة بن سعد في الطبقات عن الحسن البصري مرسلا
لقد رايت بفتح الرا والهمزة وفي رواية ارايت بضم الهمزة الان ظرف بمعنى الوقت الحاضر لا اللحظة الحاضرة
التي تنقسم ولا استشكال بان راى وصلى لاتى للماضي لان قد تقرب بينهما منذ حرف او اسم مبتدا وما بعده خبر والزمن
مقدر وقيل صليت وقيل عكسه لكم الجنة والنار ممثلين مصورتين في قبلة هذا الجدار اي في جهته بان عرض عليه
مثالهما وضرب له ذلك في الصلوة كانه في عرض الجدار وقول الطيبي كعرض الرويا حقيقية بان رفعت الحجاب بينه وبينهما
غير جيد اذ الخبر كما ترى مصرح بانهما مثلتا له ومثال الشي غيره ذكره بعضهم فلم ار كاليوم الكاف في محل نصب اي لم ار منظرا
مثل منظري اليوم في الخير والشر اي في احوالهما او ما ابصرت شيئا مثل الطاعة والمعصية في سبب دخولهما وهذا قاله
ثلاث مرات وقوله صليت لكم الماضي قطعا واستشكل اجتماعه مع الان وجوابه ما قال ابن الحاجب كل مخبر او منشي فقصده
الحاضر لا اللحظة الحاضرة الغير منقسمة خ عن انس بن مالك قال صلى لنا النبي ثم رقي المنبر فاشار بيده
قبل قبلة المسجد ثم قال فذكره
لقد هممت اي قصدت ان لا اقبل هدية وفي رواية بدله ان لا اتهب الا من قرشي او انصاري او ثقفي او دوسي
بفتح الدال وسكون الواو وسين مهملة بطن كبير من الازد وذلك لانهم اعرف بمكارم الاخلاق واحرى بالبعد عما تميل
اليه نفوس الاراذل والاخلاط ومقصود الحديث انه ينبغي منع قبول الهدية من الباعث له عليها طلب الاستكثار
وخص المذكورين بهذه الفضيلة لما عرف منهم من سخا النفس وعلو الهمة وقطع النظر عن الاعواض فان المستكثر رذل
الاخلاق خسيس الطباع ولا يمتن تستكثر ولما قال المصطفى ذلك قال ابن حسان

ان الهدايا تجارات اللئام وما   يبغي الكرام لما يهدون من ثمن
ذكره كله الزمخشري ن وكذا الحاكم وصححه عن ابي هريرة قال اهدى اعرابي النبي رسول الله بكرة فعوضه عنها ست بكرات
فتسخط فبلغ النبي ذلك فذكر قالت روي من غير وجه عن ابي هريرة وقال عبد الحق وليس اسناده بالقوي انتهى لكن
قال الحافظ العراقي رجاله ثقات وعزاه الهيثمي لاحمد والبزار ثم قال رجال احمد رجال الصحيح انتهى ولعل المؤلف
ذهل عنه
لقد هممت ان انهى عن الغيلة بكسر الغين المعجمة اي جماع مرضع او حامل يقال اغالت واغيلت اذا حملت واغيلت
المراة اذا احبلت وهي مرضعة ويسمى الولد المرضع معيلا والغيل بالفتح ذلك اللبن وكانت العرب يحترزون عنها ويزعمون
انها تضر الولد وهو من المشهور الذايع بينهم حتى ذكرت ان الروم وفارس يصنعون ذلك اي يجامعون المرضع
والحامل فلا يضر اولادهم يعني لو كان الجماع او الارضاع حال الحمل مضرا لضر اولاد الروم وفارس لانهم يفعلونه
مع كثرة الاطباء بينهم فلو كان مضرا لمنعوهم منه فحينئذ لا انهى عنه وقال ابن القيم والخبر لا ينافيه جزلا نقتلوا
اولادكم سرا فان هذا كالمشورة عليهم والارشاد لهم الى ترك ما يضعف الولد ويقتله لان المراة المرضع اذا باشرها
الرجل حرك منها دم الطمث واهاجه للخروج فلا يبقى اللبن حينئذ على اعتداله وطيب ريحه وربما حملت الموطوءة
فكان من اضر الامور على الرضيع لان جيد الدم حينئذ يتصرف في تغذية الجنين الذي في الرحم فينفذ في غذايه
فان الجنين لما كان مما ياله ويجذبه ملايما له لانه متصل بامه اتصال الغرس بالارض وهو غير مفارق لها
ليلا ونهارا ولذلك ينقص دم الحامل ويصير رديا فيصير اللبن المجتمع في ثديها رديا فيضعف هذا وجه
الارشاد لهم الى تركه ولم يحرمه عليهم ولا نهاهم عنه فان هذا لا يقع دايما لكل مولود مالك في الموطا حم م عـ
كلهم في النكاح الا ابا داود ففي الطب عن جدامة بنت وهب بالجيم والدال مهملة او معجمة واسم ابيها جندب
او جندل ولم يخرجه البخاري ولا اخرج عن جدامة
لقد هممت اي والله لقد تحريت ان امر بالمد وضم الميم رجلا يصلي بالناس ثم اذهب احرق بالتشديد للتكثير
على رجال حزم بها الصبيان والنساء وكناية يتخلفون عن الجمعة وفي رواية العشاء وفي اخرى العشاء او الفجر
بيوتهم كناية عن تحريقهم بالنار عقوبة لهم قال الرافعي هذا لا يقتضي كون الاحراق
ولا تعارض لامكان التعدد
للتخلف لان لفظ رجال منكر يحتمل ارادة طايفة مخصوصة من صفتهم انهم يتخلفون لحو نفاق ومطلق التخلف
لا يقتضي الجزم بالاحراق لا يقال يبعد اعتناء المصطفى بتاديب المنافقين على الترك مع علمه بانهم لا صلاة لهم
وقد كان شانه الاعراض عن عقوبتهم مع علمه بحالهم لانا نقول ذا لا يتم الا ان ادعى ان ترك معاقبة المنافقين
بلزمه ولا دليل عليه واذا كان مخبرا فليس في اعراضه عنهم دلالة على لزوم ترك عقابهم وقيد ان لغير النبي ان يوم
بحضرته وتقديم التهديد والوعيد على العقوبة لان المفسدة اذا ارتفعت بالاهون كفى عن الاعلى وحكى
التعذيب بالاحراق وكان ذلك اولا ثم قام الاجماع على المنع وان للامام اذا عرض له شغل ان يستخلف من يصلي
بالناس وفيه تنبيه على عظم اثم ترك الجمعة اصالة وخلافة على الخلاف ونقل ابن وهب عن مالك انها سنة
ونص مالك القرية المتصلة البيوت ينبغي ان يصلى الجمعة اذا امرهم امامهم لان الجمعة سنة انتهى وتاوله
عياض وجمع من اصحابه ان القرية ليست على صفة المدن والامصار حم م عن ابن مسعود عبد الله
لقلب ابن ادم اشد انقلابا من القدر اذا استجمعت غليانا فان النظار لا يزال فيه بين جيدي الملك بكره والشيطان
فكل منهما يقلبه الى مراده ويقيمه الى جهته فهو محل المعركة دايما الى ان يقع الفتح لاحد الحزبين فيسكن سكونا تاما
حم ك في التفسير عن المقداد بن الاسود قال ك على شرط خ ورده الذهبي بان فيه معوية بن صالح لم يرو له البخاري
انتهى وقال الهيثمي رواه الطبراني باسانيد احدها ثقات
لقنوا من التلقين وهو كالتفهيم وزنا ومعنى وتعديته يقال لقنته الكلام تلقينا اذا افهمته اياه تفهيما
ولقنت الكلام اذا فهمته وغلام لقن بالكسر سريع الفهم موتاكم اي من قرب من الموت هكذا حكى في شرح مسلم
الاجماع عليه سماه باعتبار ما يوول اليه مجازا فهو من قبيل من قتل قتيلا فله سلبه لا اله الا الله فقط لكن
لا يلح الملقن عليه لئلا يضجر ولا يقول قل لا اله الا الله بل يذكرها عنده ويكون غير متهم كوارث وعدو وحاسد
واما الفايدة لا تعاد عليه الا ان تكلم بعدها وانما كان تلقينها مندوبا لانه وقت يشهد المحتضر فيه من العقول لم
ما لا يعهده فيخاف عليه الغفلة والشيطان وظاهر قوله لا يلقن الشهادة ومن ثم وجب تلقينهما معا للكافر
فان قيل من مات مومنا يدخل الجنة لا محالة ولا بد من دخول من لم يعف عنه النار ثم يخرج فاذا كان الميت
مومنا ماذا ينفعه كونها اخر كلامه قلنا لعل كونها اخره قرينة انه ممن يعفى عنه فلا يدخل النار اصلا
اما التلقين بعد الموت وهو في القبر فقيل يفعل لغير نبي وعليه اصحابنا الشافعية ونسب الى اهل السنة و
الجماعة وقيل لا يلقن وعليه ابو حنيفة تمسكا بان السعيد لا يحتاج اليه والشقي لا ينفعه ولانه حار ان يكون
مات كافرا ولا يجوز له دعا واستغفار ورد الاول بان السعيد يحتاج الى تذكار والشقي ينفعه في الجملة والنص
ورد فوجب القول به لجميع السمعيات وبالنص بتلقين المحتضر والثاني لا دعاء ولا استغفار الا المومن
وقيل هو بدعة لا يفعل مطلقا لانه اذا مات لم يحتج اليه بعد موته والا لم يفد لان القصد منه الذب في وقت
تعرض الشيطان وذا لا يفيد بعد الموت قال الكمال وقد يختار الشق الاول والاحتياج اليه لتثبت لكان
السوال نفي الفايدة مطلقا ممنوع نعم الفايدة الاصلية منتفية على انه قد قيل ان الميت لا يسمع وما
انت بمسمع من في القبور فنبيه قاد ابن عربي اذا لقنته ولم يقل ذلك او قال لا فلا يسيء الظن به فاني
اعلم شخص يونس لقن عند احتضاره وقد شخص بصره فقال لا وكان صالحا فحيف عليه فافتق الله رد اليهم

فقال جاني الشيطان بصورة من سلف من ابائي فقالوا اياك والاسلام مت يهوديا او نصرانيا فهو كما كنت اقول لا فعصمني
الله منهم حم م عـ ق الجنايز عن ابي سعيد الخدري ه عن ابي هريرة ن عن عايشة قال المؤلف وهذا متواتر ولم يخرجه البخاري
لقيام رجل في الصف في سبيل الله عز وجل ساعة افضل من عبادة ستين سنة اراد به التزهيد في الدنيا فالترغيب
في الجهاد واعلاء كلمة الدين وقد مر الكلام عليه مما فيه بلاغ عد خط في ترجمة عبد الرحمن البخاري عن عمران بن حصين
وفيه اسمعيل بن عبيد الله المكي قال في الميزان وسبقه العقيلي فاورده في الضعفا فقال لا يحفظ احاديثه وساق له هذا
الحديث فما وهمه صنيع المؤلف ان مخرجه العقيلي خرجه وسكت عليه غير صواب
لقيد سوط احدكم بكسر القاف اي قدر يقال بيني وبينك قيد رمح اي قدر رمح وهو بمعنى قوله في الرواية السابقة قوس
احدكم من الجنة خير مما بين السماء والارض يعني ان اليسير من الجنة خير من الدنيا وما فيها وخيرها في الحق الى عنان
السماء فالمراد بذكر السوط التمثيل لا موضع السوط بعينه بل نصف سوط وربعه وعشره من الجنة الباقية خير من جميع
الدنيا الفانية ذكره ابن عبد البر وقال بعضهم جاء في رواية لقاب قوسين وفي رواية لشبر وفي اخرى لقيد وفي اخرى
لموضع قدم وبعض هذه المقادير اصغر من بعض فان الشبر والقدم اصغر من السوط لكن المراد تعظيم شان الجنة
وان اليسير منها وان قل قدره خير من مجموع الدنيا بحذافيرها وقال في هذه الرواية خير مما بين السماء والارض
وفي اخرى خير من الارض وما عليها وفي اخرى من الدنيا وما فيها وفي اخرى مما طلعت عليه الشمس وغربت وكلها ترجع
الى معنى واحد فان كل ما بين السماء والارض تطلع عليه الشمس وتغرب وهو عبارة عن الدنيا وما فيها حم عن ابي هريرة
قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المؤلف لصحته
لكل امة مجوس ومجوس امتي الذين يقولون لا قدر ومن ثم عد الذهبي وغيره التكذيب بالقدر من الكباير ان مرضوا
فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم حم عن ابي ضمرة عن عبد الله مولى غفرة عن ابن عمر بن الخطاب ثم قال
الامام احمد ما ارى عمر بن عبد الله لقي عبد الله بن عمر فالحديث مرسل قال واكثر حديث عمر مولى غفرة مراسيل
وقال الذهبي بعد ما اورده في الكباير وغيرها من عدة طرق هذه الاحاديث لا تثبت لضعف رواتها هذه
عبارته وقال ابن الجوزي في العلل هذا حديث لا يصح فيه عمر مولى غفرة قال ابن حبان يقلب الاخبار لا يحتج
به انتهى واورده اعني ابن الجوزي في الموضوعات ايضا وتعقبه العلاي بان له شواهد ينتهي مجموعها الى درجة
الحسن وهو وان كان مرسلا لكنه اعتضد فلا يحكم عليه بوضع ولا نكارة انتهى ومن ثم رمز المؤلف لحسنه
لكل باب من ابواب البر باب من ابواب الجنة وان باب الصيام يدعى باب الريان وقد سبق هذا مع مزيد
بيان فراجعه طب عن سهل بن سعد الساعدي رمز لحسنه
لكل داء بفتح الدال ممدود وقد يقصر دواء يعني شيء مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء الداء بالاضافة من ذلك الداء
باذن الله لان الاشياء تداوى باضدادها لكن قد يدق ويغمض حقيقة المرض وحقيقة طبع الدواء فيقل الثقة
بالمضاد ومن ثم اخطا الاطباء فمتى كان ثم مانع لخطا او غيره تخلف البرء لذلك فان تمت المضادة حصل لا محالة
فصحت الكلية واندفع التدافع هذا احد محمل الحديث قال القرطبي هذه كلمة صادقة العموم لانها خبر عن الصادق
عن الخالق الا يعلم من خلق فالداء والدواء خلقه والشفاء والهلاك فعله وربط الاسباب بالمسببات حكمته وحكمه
وكل ذلك بقدر لا معدل عنه انتهى وقيل انه من العام المخصوص ويكون المراد لكل داء يقبل الدواء حم هب في الطب
عن جابر ولم يخرجه البخاري واستدركه ك توهم
لكل داء دواء ودواء الذنوب الاستغفار ارشد الى ان الطب ينقسم الى جسماني وهو ما سبق وروحاني والاول هو
محط انظار الاطباء والحكماء واما الثاني فيقصر عنه عقولهم ولا يصل اليه علومهم وتجاربهم واقيستهم وانما يتلقى من
الرسل لطب القلب للتوكل على الله والالتجاء اليه والانكسار بين يديه والاخلاص في الطاعة وطب الذنب
التوبة الصحيحة والاستغفار ودعاء الحق والاحسان الى الخلق واغاثة الملهوف وتفريج الكروب فهذه ادوية
اشار اليها المصطفى وجربتها الامم على اختلاف دياناتها فوجد والها من التاثير في الشفاء ما لا يسعه علم الطبيب
ولا تجربته ولا قياسه بل جرب ذلك جمع كثيرون فوجدوا نفعه في الامراض الحسية اعظم من نفع الادوية الحقيقية
الطبية وتخلفه بالنسبة الى امثالنا انما هو لفقد شرطه وهو الاخلاص نسال الله العافية ثم ان المصنف لم يذكر
لهذا الخبر مخرجا وذكر عن علي صحابيه وقد عزاه في الفردوس لعلي امير المومنين وبيض ولده لسنده
لكل سهو سجدتان بعد ما يسلم هذا محمول على الكلية المقتضية للعموم في كل ساه لا العموم المقتضي للتفصيل فيفيد
ان كل من سهى في صلاته باي سهو كان يسجد سجدتين ولا يختصان بالمواضع التي سهى فيها النبي ولا بالانواع التي سهى
بها فلا حجة فيه لمن قال يتعدد السجود بتعدد مقتضيه كما انه لا حجة فيه للحنفية على جعلهم السجود بعد السلام
ولعرض عدم ذلك النسخ فيتعين حمله على انه سهى عن سجود السهو فسجده بعد السلام جمعا بين الاخبار
حم ده عن ثوبان مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال البيهقي في المعرفة انفرد به اسمعيل بن عياش وليس
بقوي وقال الذهبي قال الاثرم هذا منسوخ وقال الزين العراقي حديث مضطرب وقال ابن عبد الهادي
كابن الجوزي بعد ما عزاه لاحمد اسمعيل بن عياش مقدوح فيه فلا حجة فيه وقال ابن حجر في سنده اختلاف انتهى
فرمز المولف لحسنه غير حسن
لكل سورة حظها من الركوع والسجود اي فلا يكره قراة القران في الركوع والسجود واليه ذهب بعض المجتهدين
وذهب الشافعية الى كراهة القراة في غير القيام لادلة اخرى حم وكذا البيهقي في الشعب عن رجل من الصحابة
ولفظ رواية احمد عن ابي العالية اخبرني من سمع رسول الله يقول لكل سورة الى اخره قال ابو العالية ثم لقيته
بعد فقلت ان ابن عمر كان يقرا في الركعة بالسورة فهل تعرف من حدثك بهذا الحديث قال اني لاعرفه منذ خمسين سنة

قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى ومن ثم رمز المصنف لحسنه فقط تقصير ولا يقدح جهالة الصحابي لان الصحب كلهم
عدول

لكل شيء آفة تفسده وآفة هذا الدين ولاة السوء قال في الفردوس عقب هذا ويروى آفة هذا الدين بنو امية
انتهى ولهذا كتب بن عبد العزيز الى الحسن البصري اشر علي باقوام استعين بهم على امور المسلمين فكتب يا امير
المؤمنين ان اهل الخير لا يريدونك واصحاب الدنيا لا تريدهم ولكن عليك بذوي الاحساب فانهم لا يدنسون احسابهم
بالخيانات فمن عف لسانه عن الاعراض ويده عن الاموال فهو اولى بالولاية الحارث بن ابي اسامة في مسنده
عن بن مسعود وفيه مبارك بن حسان قال الذهبي قال الازدي يرمى بالكذب

لكل شيء اس واس الايمان الورع ولكل شيء فرع وفرع الايمان الصبر ولكل شيء سنام وسنام هذه الامة
عمي العباس بن عبد المطلب ولكل شيء سبط وسبط هذه الامة الحسن والحسين ولكل شيء جناح وجناح هذه
الامة ابو بكر وعمر ولكل شيء مجن ومجن هذه الامة علي بن ابي طالب الاس بتثليث الهمزة اصله اصل البنا
كالاساس واستعماله في غير ذلك مجاز قال الزمخشري من المجاز فلان اس امره الكذب ومن لم يوسس ملكه
بالعدل هدمه والفرع من كل شيء اعلاه وهو ما يتفرع من اصله قال الزمخشري ومن المجاز فرع فلان قومه
علاهم شرفا وسنام الشيء علوه وكل شيء علا شيئا فقد تسنمه ومن المجاز رجل سنيم عالي القدر وهو سنام
قومه والسبط اصله انبساط في سهولة ويعبر به عن الجود وعن ولد الولد كانه امتداد الفروع والجناح بالفتح
اليد والعضد والابط والجانب ونفس الشيء والمجن الترس وهذا كله على الاستعارة والتشبيه خط وابن عساكر
في التاريخ عن ابن عباس ورواه عنه ايضا باللفظ المذكور الديلمي وفيه من لا يعرف

لكل شيء حصاد وحصاد امتي ما بين الستين الى السبعين من السنين واقلهم من يجاوز ذلك كما صرح به
في حديث اخر ابن عساكر في التاريخ عن انس بن مالك

لكل شيء حلية وحلية القران الصوت الحسن لان الحلية حليتان حلية تدرك بالعين وحلية تدرك بالسمع ومرجع
ذلك كله الى جلاء القلوب وذلك على قدر رتبة القاري وقد كان داود يقرا قراءة تطرب المحموم وتزيل الم
المهموم وكان اذا تلا لم يبق دابة في بر ولا بحر الا استمعت لصوته قال ابن تيمية وقضية الخبر ان تحسين الصوت
بغير القران مذموم لجعله ذلك حلية له مخصوصة فلا حجة فيه لمن استشهد به من الصوفية على مشروعية السماع
الحسن بل هو شاهد عليهم عب والضيا المقدسي في المختارة عن انس بن مالك وفيه عبد الله بن محرز الجزري قال
في الميزان تركوا حديثه وعن الجوزجاني هالك وعن ابن عباس من خيار العباد لكنه يكذب ولا يعلم ويقلب الاخبار
ولا يفهم ورواه عنه ايضا باللفظ المزبور البزار قال الهيثمي وفيه عبد الله بن محرز هذا وهو متروك ورواه
الطبراني عن ابي هريرة وفيه عنده اسمعيل بن عمرو البجلي وهو ضعيف

لكل شيء زكوة اي صدقة وزكوة الجسد الصوم لان الزكاة تنقص المال من حيث العدد وتزيد من حيث البركة
فكذا الصوم ينقص به البدن لنقص الغذا ويزيد فيه من جهة الثواب فلذا كان زكوة البدن لكونه ينقص
من فضوله ويزيد في مكارم الاخلاق ونحوها ه عن ابي هريرة قال الحافظ العراقي اسناده ضعيف انتهى
وذلك لان فيه موسى وعبيده ضعفوه طب وكذا الخطيب كلاهما عن سهل بن سعد قال الهيثمي وفيه حماد
ابن الوليد ضعيف انتهى واصله قول ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج بحماد بن الوليد
كان يسرق الحديث ويلزق ما ليس من حديثهم وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه

لكل شيء زكوة اي صدقة وزكوة الدار بيت الضيافة لما انها تنجي صاحبها من النار وتوصله الى دار الابرار
الرافعي امام الدين عبد الكريم القزويني عن انس هكذا هو في الميزان قال النقاش في الموضوعات
وضعه احمد بن عثمان النهرواني وفي اللسان قال ابن الجوزي في كتاب الاباطيل حديث منكر وفيه عبد
الله بن عبد القدوس مجهول

لكل شيء سنام اي علو وسنام الشيء اعلاه وان سنام القران سورة البقرة اي السورة التي ذكرت فيها البقرة
وفيها اية هي سيدة اي القران اية الكرسي وقدم الكلام على هذا الحديث غير مرة ت عن ابي هريرة وقال
ضعيف

لكل شيء صفوة وصفوة الصلاة التكبيرة الاولى صفوة الشيء خياره وخلاصته واذا حذفت الها فتحت الصاد
ع هب عن ابي هريرة حل عن عبد الله بن ابي اوفى رمز المص لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي وابن حجر وغيرهما
ما محصوله ان فيه من الطريق الاول الحسن بن السكن ضعفه احمد ولم يرتضه الفلاس ومن الثاني الحسن ابن
عمارة وقد ذكره العقيلي في الضعفا انتهى واورد فيه ايضا من طريق البيهقي سويد بن سعيد اورده الذهبي
في الضعفا والمتروكين وقال احمد متروك وابو حاتم صدوق انتهى

لكل شيء طريق وطريق الجنة العلم اي النافع فاذا كان هو المنهج الى دار النعيم فيتعين على كل لبيب ان يبادر بتابيد
اوقات عمره فيه فيصرفها الى التحصيل ولا يغتر بخدع التسويف والتاميل فيخطي الطريق والسبيل ولا
يلتفت الى العلايق الشاغلة والعوايق المانعة ومن ثم كان كثير من السلف يرى التغرب والتزهد عن
الاهل والبعد عن الوطن في الطلب تقليلا للشواغل لان الفكرة اذا توزعت قصرت عن درك الحقايق
وما جعل الله لرجل من قلبين ولهذا قال الخطيب في الجامع لا ينال العلم الا من عطل دكانه وخرب
بستانه وهجر اخوانه فر عن ابن عمر بن الخطاب ظاهر صنيعه ان الديلمي خرجه بسنده على العادة والامر بخلافه
بل بيض له ولم يسنده

لكل شيء عروس وعروس القران الرحمن اي سورة الرحمن يقال اعرس الرجل فهو معرس اذا دخل بامراته عند بنائها ويقال
للرجل عروس كالمراة وهو اسم لهما عند دخول احدهما بالاخر وكل شيء هنا مثل ما في قوله تعالى حكاية عن سليمن
واوتينا من كل شيء اي من كل ما يليق بحال الناس النبوة والعلم والملك فالمعنى ان كل شيء يستقيم ان يضاف اليه العروس
والعروس هنا يحتمل الزينة شبهها بالعروس اذا زينت بالحلي والحلل وكونها الزلفى الى المحبوب والوصول الى المطلوب
وذلك انه كلما كرر قوله فباي الاء ربكما تكذبان كانه تجلى نعمة من نعم الله بتعداد على الثقلين وتزينها وتمن بها عليهم
هب عن علي امير المؤمنين وفيه علي بن الحسين وعده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال الدارقطني ليس بثقة

لكل شيء معدن المعدن المركز من كل شيء ومعدن التقوى قلوب العارفين جمع المعارف والمعارف هو
طب عن ابي عقيل انس بن مالك الخولاني عن محمد بن رجا السجستاني عن منبه بن عثمان عن عمر بن محمد بن يزيد
عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب وعمر بن محمد بن زيد اورده الذهبي في الضعفا وقال ثقة لينه ابن
معين ولد عن ابيه هب عن علي بن احمد عن احمد بن عبيد عن احمد بن ابراهيم بن ملحان عن يحيى بن موسى عن سلمة
ابن الفضل عن رجل ذكره عن الزهري عن سالم عن ابيه عن عمر بن الخطاب وظاهر صنيع المصنف ان مخرجيه
خرجاه وسكتا عليه والامر بخلافه بل تعقبه البيهقي بما نصه هذا منكر ولعل البلاء وقع من الرجل الذي لم يسم
انتهى بحروفه وفيه هذا اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابو حاتم يحدث عن سلمة بن الفضل باحاديث
موضوعة وسلمة قال ابو حاتم منكر الحديث لا اعرفه انتهى وذكر الهيثمي ان فيه ايضا عند الطبراني محمد بن رجا وهو ضعيف
انتهى وفي الميزان عن ابي حاتم حدث وفيه باحاديث موضوعة فيها هذا الخبر ثم اورده بنصه وحكى ابن الجوزي
اي بوضعه

لكل شيء مفتاح ومفتاح السموات قول لا اله الا الله والمفتاح لا يفتح الا اذا كان له اسنان واسنان هذا المفتاح
هي الاركان الخمسة التي بني عليها الاسلام ذكره القرطبي طب عن معقل بن يسار قال الهيثمي فيه اغلب بن تميم
وهو ضعيف

لكل شيء مفتاح ومفتاح الجنة حب المساكين والفقرا وظاهر صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه
بل بقيته عند مخرجه ابن لال والفقرا الصبر هم جلساء الله عز وجل يوم القيمة انتهى بنصه وحذف المصنف
له غير جيد ابن لال ابو بكر في مكارم الاخلاق وكذا ابن عدي عن ابن عمر بن الخطاب وفيه عمر بن راشد عن مالك
وهو المدني اذ هو الذي حدث عن مالك قال الذهبي قال ابو حاتم وحدث حديثه كذبا قال الحافظ
العراقي ورواه ايضا الطبراني الدارقطني في غرايب مالك وابن عدي في الكامل وابن حبان في الضعفا من
حديث ابن عمر باللفظ المزبور انتهى واورده ابن الجوزي من عدة طرق وحكم عليه بالوضع

لكل عبد صيت اي ذكر وشهرة في خير او شر فان كان صالحا وضع في الارض وان كان سيئا وضع في الارض
فمن دعاه الله فاجابه تصدقه في الاجابة قربه واصطنعه لنفسه والقى له في القلوب ملاحة وحلاوة ومحبة
قال تعالى للكليم والقيت عليك محبة مني فكان موسى لا يراه احد الا احبه حتى فرعون كان على ذلك
المنهج فلذا الحلاوة في العيون والود في القلوب وحكم عكسه عكس حكمه الحكيم الترمذي عن ابي هريرة

لكل عبد صايم دعوة مستجابة عند افطاره يحتمل من صومه كل يوم ويحتمل في اخر رمضان اعطيها في الدنيا
او ادخرت له في الاخرة قال الحكيم قد اعطى الله هذه الامة كثيرا مما اعطى الانبيا قبلهم فمن ذلك ختمهم على
الدعاء ادعوني استجب لكم وانما كان ذلك للانبيا لكن لما كان دخل التخليط في هذه الامة لاستيلاء شهواتهم
على قلوبهم حجبت فالصوم منع النفس عن الشهوات فاذا ترك شهوته من اجله صفى قلبه وتولته الانوار
واستجيب دعاؤه فان كان مسؤله معدا عجل والا ادخر له في العقبى الحكيم في نوادره عن ابن عمر بن الخطاب
رمز المص لحسنه وظاهر صنيع المص ان هذا الحديث مرفوع اتفاقا كغيره من الاحاديث التي يوردها ومخرجه الحكيم
انما قال ان نصر بن دعبل رفعه وان الباقين وقفوه على عمر ثم فاشار الى تفرد نصر برفعه فاطلاق المص
عزو الحديث لمخرجه وسكوته عليه غير مرضي

لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي يشتمل من لم يف بما نذر وبما حلف عليه وبشرط شرطه لواء يعرف به يوم
القيمة ليعرف به فيزداد فضيحة واحتقارا واهانة وهذا تقبيح للغدر وتشديد في الوعيد عليه سيما من
صاحب الولاية العامة لان غدره يتعدى ضرره وقيل اراد نهي الرعية عن الغدر بالامام فلا يخرج عليه حم ق
عن انس بن مالك حم م عن ابن مسعود عبد الله م عن ابن عمر بن الخطاب

لكل غادر لواء عند استه يوم القيمة بمعنى انه يلصق به ويدنى منه دنوا لا يكون معه اشتباه لتزداد فضيحته
وتتضاعف استهانته ويحتمل ان يكون عند دبره حقيقة فقال ابن العربي يريد التشهير به وهي عظيمة في النفوس
كبيرة على القلوب يخلق الله عنده وجودها من الالم في النفوس ما شاء على قدرها وما يخلق من ذلك في الاخرة
اعظم ويزيد في اللواء حتى تكون الشهرة اشد وانما كان عند استه لتكون الصورتين مكشوفتين الظاهرة
في الاخلاق والباطنة في الخلق م عن ابي سعيد الخدري ظاهره ان مسلما لم يرو الا اللفظ المذكور وانما هذا
هو الحديث بتمامه وليس كذلك بل تمامه الا ولا غادر اعظم غدرا من امير عامة هذا اللفظ مسلم في المغازي
ولا ادري لاي شيء تركه المص

لكل قرن من امتي سابقون قال الحافظ ابو نعيم فالصوفية سباق الامم والقرون وباخلاصهم يمطرون وينصرون
حل عن ابن عمر بن الخطاب وفيه محمد بن عجلان ذكره البخاري في الضعفا كما مر غير مرة

لكل قرن سابق يحتمل ان يراد المبعوث ليجدد لهذه الامة امر الدين حل عن انس بن مالك لكل نبي تركة بفتح التاء

وكسر الراء وتخفف بكسر الاول وسكون الراء مثل كلمة وكلم والتركة ما يخلفه الميت من اجده وان تركتي وضيعتي اي عيالي
في القاموس الضياع العيال الانصار فاحفظوني فيهم لما لهم من السبق في نصرة الدين وابواء المصطفى والذب عنه
وحمايته والذي من اعداه حتى اظهر الدين واحكم قواعد الشريعة وبه اشارة الى ان الخلافة ليست فيهم اذ لو كان
كذلك لاوصاهم بغيرهم ولم يوص عليهم طس عن انس بن مالك رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي
اسناده جيد

لكل نبي حرم وحرمي المدينة تمامه عند احمد اللهم اني احرمها بحرمك ان لا يؤوى فيها محدث ولا يختلى خلاها ولا يعضد
شوكها ولا توخذ لقطتها الا لمنشد انتهى هكذا هو في رواية احمد في المسند وكان المصنف تركه ذهولا حم عن ابن
عباس رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي سنده حسن

لكل نبي خليل في امته وان خليلي عثمان بن عفان لا ينافي قوله في الحديث الآخر لو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت
ابا بكر الحديث لان المراد هنا خلة الاخاء بان يؤاخي الخلة او لانه اذن الله له في مخاللة ابي بكر وعثمان ابن عساكر
في تاريخه عن ابي هريرة قال ابن الجوزي في العلل حديث لا يصح واسحق بن نجيح احد رجاله قال احمد من اكذب الناس
وقال يحيى هو معروف بالكذب والوضع وقال ابن حبان كان يضع وفيه يزيد بن مروان قال يحيى كذاب وقال
ابن حبان يروي الموضوعات عن الاثبات لا يحل الاحتجاج به

لكل نبي رفيق في الجنة ورفيقي فيها عثمان بن عفان الرفيق الذي يرافقك قال الخليل ولا يذهب اسم الرفقة
بالتفرق ت في المناقب عن طلحة بن عبيد الله وقال غريب وليس سنده بقوي وهو منقطع ه عن ابي هريرة
قال ابن الجوزي في العلل حديث لا يصح

لكل نبي رهبانية اي تبتل وانقطاع للعبادة ورهبانية هذه الامة الجهاد في سبيل الله فليست رهبانيتهم
كرهبانية النصارى من الاجتماع في الديور والجبال والانقطاع عن الناس ولزوم التعبد حم عن انس بن مالك
ورواه عنه ايضا ابو يعلى والديلمي

للامام والمؤذن اجر مثل من صلى معهما الذي يظهر ان المراد الامام والمؤذن المحتسبان لا من يأخذ على ذلك
اجرا ويطلب عليه معلوما كما هو عليه الان ابو الشيخ بن حيان في الثواب عن ابي هريرة وفيه يحيى بن طلحة وهو
اليربوعي قال الذهبي قال النسائي ليس بشيء عن ابي بكر بن عياش وقد مر غير مرة عن عبد الله بن سعيد
المقبري قال الذهبي في الضعفاء تركوه

للبكر بلام التمليك سبع اي يجب للزوجة البكر الجديدة مبيت سبع من الليالي ولاء بلا قضا وللثيب ثلث
ولاء فيهما قال الزمخشري اي لها ذلك زيادة على النوبة عند البناء لتحصل الالفة وتقع المؤانسة بلزوم
الصحبة وفضلت البكر بالزيادة ليستوي نفارها انتهى وفي رواية للبخاري تقييد ذلك بما اذا كان في نكاحه
غيرها اي ويريد المبيت عندها والا فلا لزوم وفصله بين البكر والثيب يرد لما قاله الشافعي من عدم القضاء
قال الرافعي لانه لو كانت الثلاث مقضية لم يكن للتخصيص بالبكر معنى وهذا قاله حين تزوج ام سلمة فدخل عليها
فاراد ان يخرج فاخذت بثوبه فقال ان شئت زدتك وحاسبتك به للبكر الخ م في النكاح عن ام سلمة ه عن انس واورد
عليه ابطال الشافعي وظاهر المصنف ان ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه والامر بخلافه فقد قال ابن حجر رواه خ عن انس
فقال من السنة فذكره

للتوبة باب بالمغرب مسيرة سبعين عاما لا يزال كذلك حتى ياتي بعض ايات ربك طلوع الشمس من مغربها قال القاضي
معناه ان باب التوبة مفتوح على الناس وهم في فسحة منها ما لم تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت انسد عليهم
فلم يقبل منهم ايمان ولا توبة لانهم اذا عاينوا ذلك اضطروا الى الايمان والتوبة فلا ينفعهم ذلك كما لا ينفع المحتضر
لما راى ان سد الباب من قبل المغرب جعل فتح الباب ايضا من ذلك الجانب وقوله مسيرة سبعين سنة مبالغة
في التوسعة او تقدير العرض الباب بقدر ما يسده من جرم الشمس الطالع من المغرب انتهى كلامه طب عن صفوان
ابن عسال بفتح المهملة الاولى وشد الثانية رمز المصنف لحسنه

للجار على جاره حق مؤكد لا رخصة في تركه البزار في مسنده والخرائطي في كتاب مكارم الاخلاق كلاهما عن سعيد بن زيد
رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع وهو ضعيف

للجنة ثمانية ابواب سبعة مغلقة وباب مفتوح للتوبة حتى تطلع الشمس من نحوه اي من جهته وقد عرفت
معناه مما قبله طب ك وكذا ابو يعلى كلهم عن ابن مسعود قال الهيثمي سنده جيد

للحرة اي للزوجة المتمحضة الحرية في القسم يومان وللامة اي من فيها رق بانواعها ولو مبعضة
ومستولدة يوم يعني ان للحرة مثلا الامة وبهذا اخذ الشافعي والحديث وان كان ضعيفا لكنه اعتضد بقول علي
كرم الله وجهه بل لا يعرف له مخالف وانما سوى بينهما في حق الزفاف لان المراد زوال الحياء وهما فيه سواء ابن منده قط
في الصحابة عن الاسود بن عويم السدوسي قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجمع بين الحرة والامة
فذكره قال الذهبي في الصحابة حديث ضعيف

للرجال حواري وللنساء حوارية فحواري الرجال الزبير وحوارية النساء عائشة ابن عساكر في التاريخ عن يزيد بن
ابي حبيب معضلا هو الازدي ابو رجاء عالم اهل مصر قال الذهبي كان حبشيا من العلماء الحكماء الاتقياء
مات سنة ١٢٨

للرحم لسان عند الميزان تقول يا رب من قطعني فاقطعه ومن وصلني فاوصله فيه بهذا بما يحضر عند ميزان
العبد وتدعو على القاطع وتدعو للواصل وفي ذكره ذلك ما يدل على استجابة الدعاء واوضح ان العظيم فتكون

بخفة

بخفة الميزان والصلة حينئذ برجحانه ولو لم يكن في فضل صلتها وذم قطيعتها الا ما ذكر لكفى به مرهبا ومرغبا وقوله
لسان الخ اشارة الى انها تتشكل به وسبقه له بذلك تعلق طب عن بريدة تصغير برده بن الحصيب رمز المصنف
لحسنه

للسائل حق وان جاء على فرس اي ان له حقا للاعطاء وعدم الرد وان كان على هيئة حسنة ومنظر بهي ومركب فاخر
فقد يكون وراء ذلك عائلة ودين له معها اخذ الصدقة وفيه كما قال الغزالي جواز السؤال اذ لو كان حراما مطلقا لما
جاز اعانة المعتدي على عدوانه والاعطاء اعانة حم د والضياء المقدسي عن الحسين بن علي قال الحافظ العراقي وفيه
يعلى بن ابي يحيى جهله ابو حاتم ووثقه ابن حبان وسكت عليه ابو داود وقال العراقي وقول ابن الصلاح عن
احمد اربعة احاديث تدور في الاسواق لا اصل لها منها هذا لا يصح عن احمد بدليل عدم اخراجه لهذا الحديث
في مسنده د عن علي امير المؤمنين سكت عليه ابو داود ايضا قال العراقي فيه شيخ لم يسم طب عن الهرماس
بمهملتين مصغرا الهرماس بن زياد بن مالك الباهلي البصري صحابي سكن اليمامة عمر ابن النغفاع وغيره قال
الهيثمي حديث ضعيف لضعف عثمان بن فائد احد رجاله انتهى واورده ابن الجوزي في الموضوعات وتبعه القزويني
لكن رده ابن حجر كالعلائي

للصف الاول وهو الذي يلي الامام فضل على الصفوف جميعها كما مر وهذا في حق الرجال اما النساء فالصف
الاخير لهن افضل كما مر طب عن الحكم بن عمير مصغرا قال الهيثمي فيه يحيى بن يعلى ضعيف

للعبد المملوك الصالح اجران لادائه حق الله واخراجه مولاه قال ابن حجر اسم الصلاح يشمل شرطين احسان
العبادة والنصح للسيد ونصيحة السيد تشمل اداء حقه من خدمة قال ابن عبد البر وفيه ان العبد المؤدي
لحق الله وحق سيده افضل من الحر ويؤيده قول عيسى عليه السلام العبودية مرة الدنيا حلوة الاخرة والعبودية
عضاضة ومرارة لا تضيع عند الله انتهى ونوزع بان اجر العبد انما يضاعف فيما فيه القيام بالحقين فقط
وقد يكون للسيد جهات اخرى يستحق بها اضعاف اجر العبد وبقية الحديث والذي نفسي بيده لولا الجهاد في
سبيل الله وبر امي لاحببت ان اموت وانا مملوك انتهى ق عن ابي هريرة

للغازي اجره الذي جعله الله على غزوه وللجاعل اي المجهز للغازي تطوعا استيجارا لعدم جوازه اجره اي ثواب
ما بذل من المال واجر الغازي لتحريضه على القتال حتى شارك الغزاة في مغزاهم قال القاضي يريد بالجاعل من جهز
للغازي جعلا فله اجر بذل المال الذي جعله واجر عن المجعول فانه حصل بسببه وفيه ترغيب للجاعل ورخصة
للمجعول له وللعلماء في حل اخذ الجعل على الجهاد خلاف فرخص فيه مالك واصحاب الراي ومنعه الشافعي الا
باحاديث خر د في الجهاد عن ابن عمرو بن العاص رمز لحسنه

للمائد اي الذي يحصل له دوران راسه من ريح البحر واضطراب السفينة من ماد يميد اذا دار راسه اجر شهيد وللغرق
اجر شهيدين قال المظهر هذا ان ركبه لنحو طاعة كغزو وحج وطلب علم وكذا التجارة ولا طريق له غيره وقصده طلب
القوت لا زيادة ماله طب عن ام حرام بنت ملحان بن خالد الانصارية

للمرأة ستران قيل وما هما قال القبر والزوج تمامه عند الطبراني قيل فايهما استر وفي رواية افضل قال
القبر عد من حديث هشام بن عمار عن خالد بن يزيد عن ابي روق الهمداني عن الضحاك عن ابن عباس وكذا الطبراني
في الصغير عن ابن عباس ثم تعقبه اعني ابن عدي بان خالد بن يزيد احاديثه كلها لا يتابع عليها لا متنا
ولا اسنادا وقال ابن الجوزي موضوع والمتهم به خالد هذا انتهى ورواه الطبراني باللفظ المذكور عن ابن
عباس ايضا في معاجيمه الثلاثة قال الهيثمي وفيه خالد بن يزيد العمري كذاب وقال الحافظ العراقي سنده
ضعيف ويتقوى بما رواه ابو بكر الجعابي في تاريخ الطالبيين عن علي للمرأة عشر عورات فاذا تزوجت ستر
الزوج عورة واذا ماتت ستر القبر عشر عورات في الطيوريات بسنده عن علي بن عبيد الله نعم
[illegible]

للمسلم على المسلم ست بالمعروف صفة بعد صفة لموصوف محذوف يعني للمسلم على المسلم ست خصال ملتبسة
بالمعروف وهو ما عرف في الشرع والعقل حسنه يسلم عليه اذا لقيه اي يقول له السلام عليكم ويجيبه اذا دعاه
يحتمل يجيبه اذا ناداه بان يقول ما شأنك او نحوه ويحتمل يجيبه اذا دعاه لوليمة ويشمته اذا عطس بان يقول
له يرحمك الله ويعوده اذا مرض ولو بسبب كصداع خفيف وحمى يسيرة وكذا الرمد على الارجح ولا يتوقف على مضي ثلاثة
ايام على الاصح ويتبع جنازته اذا مات اي يصحبه للصلاة عليه والاكمل الى دفنه ويحب له ما يحب لنفسه من الخير
حم ت ه عن علي امير المؤمنين قال الهيثمي رجاله ثقات ومن ثم رمز المصنف لحسنه

للمصلي ثلاث خصال يتناثر البر بالكسر الخير والبركة والفضل من عنان السماء بفتح العين لضبط المهم
والعنان بالفتح السحاب وقيل ما عن لك منها اي اعترض وذلك اذا رفعت راسك الى مفرق راسه المفرق كمسجد
الطريق في شعر الراس وهذا في مصل اتى بالصلاة بتمام الشروط والاركان والسنن والخشوع الذي هو روح
الصلاة واما غيره فليته ينجو لا له ولا عليه وتحف به الملائكة من لدن ظرف مكان بمعنى عند لكنه لا يستعمل الا
في الحاضر قدميه الى عنان السماء ويناديه مناد لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل اي انصرف عن جهة القبلة
تاركا الصلاة محمد بن نصر في كتاب الصلاة عن الحسن البصري مرسلا

للمملوك طعامه وكسوته اللام للملك اي طعام المملوك وكسوته بقدر ما تندفع ضرورته مستحق له على سيده ولكنه تقدم
الخزانة في هذا المقام بصدد تملك المملوك ما ذكر فقدم ما هو عنده اهم وبداءة على الاصل بالمعروف اي بلا اسراف
ولا تقتير على اللائق بامثاله قال ابن حجر هذا الحديث يقتضي الرد في ذلك الى العرف فمن زاد على ذلك كان متطوعا

فالواجب مطلق المواساة لا المساواة من كل جهة ومن اخذ بالاكمل فعل الافضل من عدم استيثار على عياله وان
كان جايزا ولا يكلف بالبنا للمجهول من العمل نفي بمعنى النهي الا ما يطيق الدوام عليه والمراد انه لا يكلفه الا جنس
ما يقدر عليه وفيه الحث على الاحسان الى المماليك والرفق بهم والحق بهم من في معناهم من اجير وخدم والمحافظة
على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حم م في الايمان والنذر حق عن ابي هريرة قال بن حجر فيه محمد بن عجلان ورواه عنه
ايضا مالك والشافعي ولم يخرجه البخاري عنه
للمملوك على سيده ثلاث خصال لا يعجله عن صلاته اي الفرض ولا يقيمه عن طعامه ويشبعه كل الاشباع
يعني الشبع المحمود طب عن بن عباس قال الهيثمي فيه من لم اعرفهم وعبد الصمد بن علي ضعيف كذا ذكره في موضع
وعزاه في اخر الطبراني في الصغير ثم قال واسناده ضعيف
للمومن اربعة اعدا مومن يحسده ومنافق يبغضه وشيطان يضله وكافر يقاتله هولا اعداوه على الحقيقة
لانهم يريدون دينه وذلك اعظم من ارادة زوال نعمة الدنيوية اذ ليس في زوالها هلاك بل ان زالت وعوض الصبر
فان بثواب الصابرين وان بقيت عندك وصاحبك الشكر فانت فايز بثواب الشاكر فالمومن وان كان يحسدك
فانه يواليك ولا يعاديك نعادي الله من عاداك ووال من والاك ودار من حسدك وقاتل الشيطان والكفار على
عبادة الله واكتساب ما تفوز به في الاخرة فر عن ابي هريرة وفيه صخر الحاجبي قال الذهبي في الضعفا متهم
بالوضع وخالد الواسطي مجهول وحصين بن عبد الرحمن قال الذهبي نسي وشاخ وقال النساي تغير
للمهاجرين منابر من ذهب يجلسون عليها يوم القيمة قد امنوا من الفزع الاكبر الذي يظهر ان هذا لا يختص
بمن هاجر قبل الفتح بل يعم كل من هاجر من دار الكفر الى دار الاسلام الى يوم القيمة حب ك في المناقب عن
ابي سعيد الخدري قال ك صحيح نقضه الذهبي بان احمد بن سليمن بن بلال احد رواته واه فالصحة من اين
للنار سبعة ابواب منها باب لا يدخل منه يوم القيمة الا من شفى غيظه بسخط الله وذلك لان الانسان
مبني على سبعة الشرك والشك والغفلة والرغبة والرهبة والشهوة والغضب فهذه اخلاق فاي خلق من
هذه الاخلاق غلب على قلبه نسب اليه دون البقية ان جهنم لموعدهم اجمعين لها سبعة ابواب لكل باب منهم
جزء مقسوم الحكيم الترمذي عن بن عباس ظاهر صنيع المص ان الحكيم اسنده على عادة المحدثين وليس كذلك
بل قال روي عن بن عباس فكما ان المصنف لم يصب في عزوه اليه مع كونه لم يسنده لم يصب في عدوله عن عزوه
لمن اسنده من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو البيهقي فانه خرجه باللفظ المزبور من حديث بن عباس
المذكور ثم ان فيه قدامة بن محمد اورده الذهبي في الضعفا وقال خرجه بن حبان واسمعيل بن شيبة الطايفي
عن ابن جريج قال في اللسان كالميزان واه واورد هذا الحديث من جملة ما انكر عليه وقال العقيلي احاديثه عن
ابن جريج مناكير غير محفوظة وقال بن عدي يروي عن بن جريج ما لا يرويه غيره وقال النساي منكر الحديث
لم تو تو بعد كلمة الاخلاص وهي شهادة ان لا اله الا الله مثل العافية لانها جامعة لانواع خير الدارين من
الصحة في الدنيا والسلامة في العقبى فسلوا الله العافية اي السلامة من الشدايد والبلايا والمكاره الدنيوية
والاخروية هب عن ابي بكر الصديق رمز المص لحسنه
لم تحل الغنايم لاحد سود الروس قبلكم كانت تجمع وتنزل نار من السما فتاكلها اشار به الى ان تحليل الغنايم
خاص بهذه الامة ت عن ابي هريرة رمز المص لصحته
لم يبعث الله تعالى نبيا الا بلغة قومه ومصداقه في القران وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه
حم عن ابي ذر رمز المص لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح الا ان مجاهدا لم يسمع من ابي ذر
لم يبق زاد في رواية احمد بعدي من النبوة اللام للعهد والمراد نبوته اي لم يبق بعد النبوة المختصة بي الا المبشرات
بكسر الشين جمع مبشرة يعني ان الوحي ينقطع بموته فلا يبقى بعده ما يعلم به انه سيكون غير المبشرات قالوا وما
المبشرات قال الرويا الصالحة الحسنة او الصحيحة المطابقة للواقع يعني لم يبق من اقسام المبشرات من النبوة
في زمني ولا بعدي الا قسم الرويا الصالحة وهذا قاله في مرض موته لما كشف الستارة والناس صفوف خلف ابي بكر
قال في المطامح ذكر لهم ما ذكر من امر المبشرات لان اعلام السبل الظاهرة الى الغيب قد اذن بموته فاخبرهم ببقاء
السبل الباطنة الغيبية وهي الرويا الواردة عن الله الى غيب لاسراره وسماها جزءا من النبوة لذلك والتعبير بالمبشرات
خرج مخرج الغالب والا فمن الرويا ما تكون منذرة وهي صادقة يريها الله تعالى للمومن لطفا به ليستعد لما سيقع
قبل وقوعه خ في الرويا عن ابي هريرة وكذا مسلم فيها عن بن عباس فعزوه ذلك للبخاري وحده موهم
ان ذلك مما تفرد به عن صاحبه غير سديد وزاد بعضهم فعزى للبخاري زيادة يراها المسلم او ترى له ولم اقف عليه
فيه
لم يتكلم في المهد قال الحرالي هو موضع الهدو والسكون وقال القاضي مصدر سمي به ما يمهد للصبي من مضجعه
الا اربعة اي من بني اسرايل والا فقد تكلم في المهد نحو عشرة منهم ابراهيم الخليل ويحيى ومريم وموسى و
مبارك اليمامة قال المولف في الخصايص ونبينا او ان غير هذه الاربعة تحمل رفاق وغيرهم قيل كان يومين
او انه اعلم اولا بالاربعة ثم اوحي اليه غيرهم فاخبر به فالاول عيسى بن مريم والثاني شاهد يوسف وشهد
شاهد من اهلها قالوا كان في المهد والثالث صاحب جريج اي الراهب وكانت امراة ترضع ابنا في بني اسرايل
مر بها رجل راكب فقالت اللهم اجعل ابني مثله فترك ثديها وقال اللهم لا تجعلني مثله ثم مر بامة تجر وتضرب
فقالت اللهم لا تجعل ابني مثل هذه فقال اللهم اجعلني مثلها فقالت لم قال الراكب جبار والامة يقولون زنت
وسرقت ولم تفعل وسيجي في هذا الكلام اخر والرابع بن ماشطة فرعون لما اراد فرعون القاءه في النار فقال لها

اصبري وكلام الصبي في مهده يحتمل كونه بلا تعقل كما خلق الله التكلم في الجماد وكونه عن معرفة بان خلق الله فيهما الادراك
وفيه وجود الكرامات ورد على منكريها ك في الاخبار لانبيا عن ابي هريرة وقال على شرطهما واقره الذهبي
لم يحسدنا اليهود لشي ما حسدونا لثلاث من الخصال وهي التسليم اي سلام التحية عند التلاقي وهي تحية اهل
الجنة وسلام اليهود الاشارة بالاكف والاصابع والتامين اي قول امين عقب القراة في الصلاة وغيرها واللهم
اي قول اللهم ربنا لك الحمد في الرفع من الركوع في الصلاة فهذه الثلاثة من خصايص هذه الامة واما راي اليهود
ذلك اشتد حسدهم لهم على ما خصوا به من الفضايل قال تعالى ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم
كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فدم اليهود على ما حسدوا المومنين على الهدى والعلم وقد ابتلي
بعض المنتسبين الى العلم بنوع من الحسد لمن هداه الله بعلم نافع او عمل صالح وخلق مذموم مطلقا وهو من اخلاق
المغضوب عليهم هق عن عايشة قضية صنيع المص ان ذا لم يتعرض احد من الستة لتخريجه والامر بخلافه فقد خرجه
ابن ماجة باللفظ المزبور من حديث بن عباس
لم ير للمتحابين قال الطيبي هو من الخطاب العام ومفعوله الاول محذوف اي لم تر ايها السامع ما تزيد به المحبة
مثل النكاح لفظ بن ماجة والحاكم مثل التزوج اذا نظر رجل لاجنبية واخذت بمجامع قلبه فنكاحها يورثه مزيد المحبة
كذا ذكره الطيبي وافصح منه قول بعض الاكابر ان اعظم الادوية التي يعالج بها العشق النكاح فهو علاجه الذي لا
لا يعدل عنه لغيره ما وجد اليه سبيلا وهذا هو المعنى الذي اشار اليه سبحانه عقب احلال النسا حراير هن واما يهن
عند الحاجة بقوله يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا فذكر تخفيفه سبحانه في هذا الموضع واخباره عن
ضعف الانسان يدل على ضعفه عن احتمال هذه الشهوة وانه سبحانه خفف عنه امرها بما ابحاه له من اطايب
النسا وبهذا التقرير استبان ان حمل الدميري الخبر على ما اذا قصد خطبة امراة وراها واحبها تسن المبادرة
بتزويجها اهلها بالمرغ ه ك في النكاح عن بن عباس وقال على شرطهما واقره الذهبي وفيه عند بن ماجة سعيد
ابن سليمن قال في الكاشف قال احمد كان يصحف
لم يزل امر بني اسرايل ذرية يعقوب بن اسحق بن ابراهيم معتدلا اي متساويا منتظما لا اعوجاج فيه ولا خلل يعتريه
وفي رواية مستقيما بدل معتدل لا حتى نشا فيهم المولدون جمع مولد بالفتح وهو الذي ولد ونشا بينهم وليس منهم
وابنا سبايا الامم التي كانت بنو اسرايل تسبيها فقالوا بالراي فضلوا واضلوا اي وكذلك يكون امر هذه الامة
قال بن تيمية وقد دخل في هذه الامة ايضا من الاثار الرومية قولا وعملا ومن الاثار الفارسية قولا وعملا
مما لا يخفى بعد على مومن عليم بدين الاسلام وما حدث فيه قال بن عباس رضي الله عنهما ما اشبه الليلة بالبارحة
هولا بنو اسرايل شبهنا بهم وقال بن مسعود انهم اشبه الامم بنا سمتا وهديا يتبعون عملهم حذو القذة بالقذة
غير اني لا ادري تعبدون العجل ام لا ومقصود الحديث التحذير من العمل بالراي بالقول المجرد الذي لا يستند
الى اصل من الدين وعلى ذلك درج اكابر الصحابة ومن بعدهم فقد خرج ابو داود قال بن حجر بسند حسن عن علي
لو كان الدين بالراي لكان مسح اسفل الخف اولى من اعلاه وخرج البيهقي في المدخل عن عمر اتقوا الراي في دينكم
والطبراني عنه اتهموا الراي على الدين والحاصل ان المصير الى الراي انما يكون عند فقد النص كما يشير اليه
قول الشافعي فيما خرجه البيهقي بسند قال بن حجر صحيح الى احمد سمعت الشافعي يقول القياس عند الضرورة ومع
ذلك فليس العامل برايه على ثقة من انه وقع في المراد من الحكم في نفس الامر وانما عليه بذل الوسع في الاجتهاد
ليوجر ولو اخطا وخرج البيهقي وابن عبد البر عن جمع من اكابر التابعين كالحسن وابن سيرين والشعبي والنخعي
باسانيد قال بن حجر جياد ذم القول بالراي المجرد ويجمع ذلك كله خبر لا يومن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جيت
به خرجه الحسن بن سفيان وغيره قال بن حجر ورجاله ثقات وصححه النووي في الاربعين واما هذا الخبر ونحوه
فظاهر في انذار من قال بالراي مع وجود النص من الحديث لاغفاله التنقيب عليه فهذا ملوم واولى منه باللوم
من عرف النص وعمل بما عارضه من الراي برده بالتاويل قال بن عبد البر واختلف في الراي المقصود بالذم
فقيل القول في الاعتقاد بمخالفة السنن لانهم استعملوا ارايهم واقيستهم في رد الاحاديث حتى طعنوا في المتواتر
منها وقال الاكثر الراي المذموم القول في الاحكام بالاستحسان والتشاغل بالاغلوطات ورد بعض الفروع
لبعض دون ردها لاصول السنن واضاف كثير لذلك من يتشاغل بالاكثار من النوادر قبل وقوعها لما فيه الاستغراق
فيه من التعطيل ه طب وكذا البزار عن بن عمرو بن العاص وفيه عند بن ماجة سويد بن سعيد اورده الذهبي
في الضعفا وقال منكر الحديث لكنه في المنار بعد عزوه للبزار قال انه حديث حسن
لم يسلط بالبنا للمفعول والفاعل الله اي لا يسلط الله على الدجال اي على قتله كما جا مصرحا به هكذا في رواية
الا عيسى بن مريم فانه ينزل من السما حين يخرج الدجال فيقتله ولا يبقى احد من اهل الكتاب الا يومن
به حتى تكون الملة واحدة وتقع الامنة حتى ترتع الاسود مع الابل والنمور مع البقر والذياب مع الغنم ويلعب
الصبيان بالحيات فلا تؤذيهم الطيالسي ابو داود في مسنده عن ابي هريرة وفيه موسى بن مطير قال الذهبي
في الضعفا قال غير واحد متروك الحديث انتهى فمن ثم يعرف ان رمز المص لحسنه غير مرضي
لم يقبر نبي الا حيث يموت ولهذا لم يقبر صلى الله عليه وسلم الا في حجرته التي مات فيها بعدما اختلفت ارا
الصحابة في ذلك كثيرا د رواه بن منيع بلفظ لم يدفن نبي قط الا حيث يقبض حم عن ابي بكر الصديق رمز المص لحسنه
لم يكذب من نمى بالتخفيف اي بلغ حديثا بين اثنين ليصلح بينهما وفي رواية ليس الكاذب من اصلح بين الناس
فقال خيرا او نمى خيرا قال النووي الظاهر اباحة حقيقة الكذب في هذا ونحوه لكن التعريض اولى وقال ابن
العربي الكذب في هذا واشباهه جايز بالنص رفقا بالمسلمين لحاجتهم اليه وليس للعقل فيه مجال ولو كان تحريم الكذب

الكذب عقلياً ما انقلب حلالاً قال المنذري يقال نميت الحديث بتخفيف الميم اذا بلغته على وجه الاصلاح وتشديدها
اذا كان على وجه افساد ذات البين ذكره الجوهري وابو عبيد وابن قتيبة وغيرهم د عن ام كلثوم بنت عقبة
بالقاف بن معيط وسكت عليه ابو داود واقره عليه المنذري فهو صالح ومن ثم رمز المصنف لحسنه
لم يكن مؤمن ولا يكون الى يوم القيمة الا وله جار يؤذيه وهذا واقع في كل عصر ابو سعيد النقاش في معجمه
وابن النجار في تاريخه كلاهما عن علي امير المؤمنين
لم يلق بن ادم شيا قط منذ خلقه الله اشد عليه من الموت اي هو اشد الدواهي واعظم مرارة من جميع
ما يكابده الانسان من الشدائد طول عمره فان مفارقة الروح للبدن لا يحصل الا بعد الم عظيم لهما
فان الروح تعلقت بالبدن والفته واشتد امتزاجها به فلا يفترقان الا بجهد وشدة ويتزايد ذلك الا لم
باستحضار المحتضر ان جسده يصير جيفة قذرة يأكلها الهوام ويبليه التراب وان الروح المفارقة له لا يدري
اين مستقرها فيجتمع له سكرة الموت مع حسرة الفوت وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد
ان الموت لاهون على الانسان مما بعده كروعة سؤال منكر ونكير وروعة القيام من القبور ليوم النشور
وروعة الصعق وروعة الموقف وقد بلغت القلوب الحناجر وروعة تطاير الصحف وروعة الورود الى
النار تحلة القسم

فلو انا اذا امتنا تركنا ... لكان الموت راحة كل حي
ولكنا اذا امتنا بعثنا ... ونسأل بعد ذا عن كل شي

ثم هذا فيمن لم يستعد له قبل حلوله ويوفق للعمل الصالح قبل نزوله اما من كان كذلك وختم له بذلك فما بعده
اسهل منه ان شاء الله كما يدل عليه خبر احمد والطبراني اخر شدة يلقاها المؤمن الموت انتهى فتامله فاني لم
ار من تعرض له حم عن انس قال الهيثمي رجاله موثقون وقال في محل اخر اسناده جيد
لم يمنع قوم زكاة اموالهم الا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا اي لم ينزل اليهم المطر عقوبة لهم
بشوم منعهم للزكاة عن مستحقها فانتفاعهم بالمطر الواقع انما هو واقع تبعا للبهائم فالبهائم احسن حالا منهم
وهذا وعيد شديد على ترك اخراج الزكاة اعظم به من وعيد طب عن ابن عمر بن الخطاب
لم يمت نبي حتى يؤمه رجل من قومه قاله لما كشف ستارة وفتح بابا في مرضه فنظر الى الناس يصلون خلف ابي بكر
قال الضيا المقدسي وابن ناصر ثبت وصح ان المصطفى صلى خلف ابي بكر مقتديا به في مرض موته ولا ينكر ذلك
الا جاهل وفي مسلم انه صلى خلف عبد الرحمن بن عوف في غزوة تبوك الفجر فكان خرج لحاجته فقدم الناس
عبد الرحمن فادرك المصطفى احدى الركعتين معهم فلما سلم اتم صلاته وهذا رد لما ذهب اليه عياض ان من خصايصه
انه لا يجوز لاحد ان يؤمه لانه لا يصح التقدم بين يديه في الصلاة ولا غيرها لعذر ولا غيره في الصلاة عن المغيرة
ابن شعبة وقال على شرطهما وفيه عبد الله بن ابي امية قال في الميزان عن الدارقطني ليس بالقوي انتهى ورواه
الدارقطني هكذا ثم اعله بفليح بن سليمن قال الذهبي وفليح له غرايب وقال ابن معين ليس بقوي
لما صور الله تعالى ادم اي طينته في الجنة تركه ما شاء الله ما هذه بمعنى المدة ان يتركه فيها فجعل ابليس يطيف
به اي يستدير حوله ينظر اليه من جميع جهاته فلما راه اجوف اي صاحب جوف والاجوف هو الذي داخله خال عرف
انه خلق اي مخلوق لا يتمالك اي لا يملك دفع الوسوسة عنه او لا يتقوى بعضه ببعض ولا يكون له قوة وثبات
بل يكون متزلزل الامر متغير الحال مضطرب الفال معرض للافات والتمالك او لا يتماسك عما يسد جوفه
ويجعل فيه انواع الشهوات الداعية الى العقوبات فكان الامر كما ظنه قال التوربشتي هذا الحديث مشكل
جدا فقد ثبت بالكتاب والسنة ان ادم خلق من اجزاء الارض وادخل الجنة وهو بشر وقال البيضاوي لا جار
متظاهرة على ان الله تعالى خلق ادم من تراب قبضه من وجه الارض وخمره حتى صار طينا ثم تركه حتى صار صلصالا
وكان ملقى بين مكة والطائف ببطن نعمان لكن لا ينافي تصويره في الجنة لجواز ان تكون طينته لما خمرت في الارض
وتركه فيها حتى مضت عليها الاطوار واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة فصورت ونفخ فيها
الروح وقوله يا ادم اسكن انت وزوجك الجنة لا دلالة فيه على انه ادخلها بعد نفخ الروح اذ المراد بالسكون الاستقرار
والتمكن به والامر لا يجب كونه قبل الحصول في الجنة كيف وقد تظافرت الروايات على ان حوى خلقت من ادم
وهو احد المامورين به ولعل ادم لما كانت مادته التي هي البدن من العالم السفلي وصورته التي يتميز بها عن ساير
الحيوان ويضاهي بها الملايكة من العالم العلوي اضافة تكون مادته الى الارض لانها نشات منها واضاف
حصول صورته الى الجنة لانها منها وما ذكر من ان سياق الحديث هكذا هو ما رايته في نسخ الكتاب لكن في صحيح
مسلم فعلم انه خلق خلقا لا يتمالك فلعل اللفظة سقطت من قلم المصنف والمراد جنس الادميين حم م في الادب عن انس
ابن مالك واستدركه الزركشي فوهم ورواه ابو الشيخ وزاد بعد لا يتمالك ظفرت به
لما عرج بي ربي عز وجل مررت بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون وجوههم اي يخدشونها وصدورهم فقلت
من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في اعراضهم قال الطيبي لما كان خمش الوجه
والصدر من صفات النساء النايحات جعلهما جزاء من يغتاب اشعارا بانهما ليسا من صفة الرجال بل هما من
صفات النساء في اقبح حالة واشوه صورة قال الغزالي بحر المحرق لاعراض الناس كلبا ضاريا والشره
لاموالهم ذيبا والمتكبر عليهم بصورة نمر وطالب الرياسة بصورة اسد وردت به الاخبار وشهد به الاعتبار
وذلك لان الصور في هذا العالم غالبة على المعاني وهذا وعيد شديد على الغيبة قال في الاذكار والغيبة
والنميمة محرمتان باجماع المسلمين حم د والضيا المقدسي في المختارة عن انس بن مالك قال ابن حجر وله شاهد
عند احمد عن ابن عباس

لما نفخ في ادم الروح مارت وطارت اي دارت وترددت فصارت في راسه فعطس عند ذلك فقال الحمد لله
رب العالمين فقال الله تعالى يرحمك الله يا ادم فاعظم بها من كرامة اكرمه بها قال تعالى ولقد كرمنا
بني ادم فهذا مما اكرمهم به قال بعضهم فكان اول ما جرى به الروح بصره وخياشيمه وقد شرف الله هذا
الانسان على جميع المخلوقات فهو صفوة العالم وخلاصته وثمرته وهو الذي سخر له ما في السموات والارض جميعا
وهو الخليفة الاكبر فاذا طهر الانسان من نجاسته النفسيه وكدورات الجسميه كان افضل من الملايكة حب
في التوبة عن انس قال ك صحيح
لما خلق الله جنة عدن خلق فيها ما لا عين رات زاد في رواية ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم قال لها
تكلمي فقالت قد افلح المؤمنون وفي رواية لم يخرجه الا في خلق الله
جنة عدن بيده ودلى فيها ثمارها وشق فيها انهارها ثم نظر اليها فقال لها تكلمي فقالت قد افلح المؤمنون
فقال وعزتي لا يجاورني فيك بخيل طب وكذا في الاوسط عن ابن عباس قال المنذري رواه فيهما باسنادين
احدهما جيد وقال الهيثمي بعدما عزاه للكبير والاوسط احد اسنادي الاوسط جيد انتهى وقضيته ان سند
الكبير غير جيد فعليه فكان ينبغي للمصنف العزو للاوسط
لما القي ابراهيم في النار التي اعدها له نمرود ليحرقه فيها قال اللهم انت في السما واحد وانا في الارض واحد
عبدك فرأى نفسه واحدا لله في ارضه وهي مرتبة الافراد بالله وذلك اعظم المراتب واشرف المناقب
وصاحبها لم يزل ناظرا الى عزه به فيه ينطق وبه يعقل وبه يعلم قد جاز مقام الهيبة والانس الى مقام الامانة
والامامة فهو لاهل الارض امام في كل محفل وعرض اخرج ابو نعيم في الحلية انه لما القي في النار جأرت
عامة الخليقة الى ربها فقالوا يا رب خليلك يلقى في النار فائذن لنا ان نطفي عنه قال هو خليلي ليس لي في الارض
خليل غيره وانا ربه ليس له رب غيري فان استغاثكم فاغيثوه والا فدعوه فجاء ملك القطر فقال يا رب خليلك
يلقى في النار فائذن لي ان اطفي عنه بالقطر فقال هو خليلي ليس لي في الارض خليل غيره وانا ربه ليس له رب غيري
فان استغاثك فاغثه والا فدعه فلما القي فيها دعى ربه فقال الله عز وجل يا نار كوني بردا وسلاما على ابراهيم
فبردت يوما على اهل المشرق والمغرب فلم ينضج بها كراع انتهى وقيل عارضه جبريل وهو في الهوى بتلاء من الله
عز وجل فقال هل من حاجة قال اما اليك فلا حسبي من سوالي علمه بحالي فتولى الله نصرته بنفسه ولم يكله الى
احد من خلقه ابن النجار في تاريخه عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا باللفظ المزبور الديلمي في مسند الفردوس فلو عزاه
المصنف له لا لابن النجار في العزو كان اولى
لما كذبتني قريش في رواية باسقاط النا والتكذيب الاخبار عن كون خبر المتكلم غير مطابق للواقع حين اسري بي
بناه للمفعول لتعظيم الفاعل الى بيت المقدس اي وطلبوا مني ان يصفه لهم قمت في الحجر اي حطيم الكعبة فجلى الله
بالجيم وشد اللام كشف لي بيت المقدس اي كشف الحجب بيني وبينه حتى رايته وفي رواية فسالوني عن اشيا لم اثبتها
فكربت كربا لم اكرب مثله قط فرفعه الله لي انظر اليه فطفقت اي شرعت اخبرهم عن اياته اي علاماته التي
سالوا عنها وانا انظر اليه الواو للحال وفي رواية لا يسالوني عن شي الا انباتهم به وفي اخرى فجي بالمسجد وانا انظر
حتى وضع في دار عقيل فنعته وانا انظر اليه وهذا ابلغ في المعجزة ولا استحالة فيه فقد احضر عرش بلقيس لسليمن في طرفة
عين حم ق ت ن عن جابر بن عبد الله ورواه عنه الترمذي ايضا
لما اسلم عمر بن الخطاب اتاني جبريل فقال قد استبشر اهل السما باسلام عمر وذلك لان النبي قال اللهم اعز الاسلام
بابي جهل او بعمر فاصبح عمر فاسلم فاتى جبريل فذكره وفي علل الترمذي عن الحبر راى النبي على عمر ثوبا ابيض فقال
البس جديدا وعش حميدا ومت شهيدا ك في فضايل الصحب عن ابن عباس قال ك صحيح ورده الذهبي
في التلخيص بان عبد الله بن خراش احد رجاله ضعفه الدارقطني وقال في الميزان قال ابو زرعة ليس بشي وقال
ابو حاتم ذاهب الحديث وقال خ منكر الحديث ثم ساق من مناكيره هذا الخبر
لمعالجة ملك الموت الانسان عند قبض روحه اشد عليه اي اكثر المًا من الف ضربة بالسيف هذا عبارة
عن كونه اشد الالام الدنيويه على الاطلاق ومن ثم لما كان فيه من شدة المشقة لم يمت نبي من الانبيا حتى يخير
كان عيسى اذا ذكر الموت يقطر جلده دما ويقول للحواريين ادعوا الله لي ان يخفف علي الموت وفي الرعاية للمحاسبي ان الله
سبحانه قال لابراهيم يا خليلي كيف وجدت الموت قال كسفود محمى جعل في صوف رطب ثم جذب قال اما انا قد هونا عليك
وروى ان موسى قال له ربه كيف وجدت الموت قال وجدت نفسي كالعصفور الحي حين يلقى على المقلى وفي رواية
وجدت نفسي كشاة حية تسلخ بيد القصاب ولما احتضر عمرو بن العاص فقال له ابنه كنت تقول ليتني كنت
القى رجلا عاقلا لبيبا عند نزول الموت يصفه لي وانت ذاك قال كاني اتنفس من سم ابرة وكان غصن شوك يجذب
من قدمي الى هامتي وفي التذكرة عن ابي ميسرة لو ان الم شعرة من الميت وضع على اهل السماء والارض لماتوا
جميعا فان قيل يطلع الانسان على بعض الموتى فلا يرى عليه حركة ولا قلقا ويرى سهولة خروج روحه فيغلب
على الظن سهولة امر الموت قلنا الم الموت باطني ولا يعرف ما للميت فيه تنبيه ذكر الغزالي في الدرة الفاخرة
كلاما طويلا في كيفية قبض ملك الموت الارواح منه ان ملك الموت يطعن الميت بحربة فتقع الروح ويبقى
خارج البدن فياخذها الملك في يده وهي ترعد اشد شي بالزيبق على قدر الجرادة شخصا انسانيا هكذا قال
والعهدة عليه وقال القرطبي قال علماؤنا مشاهدة ملك الموت وما يدخل على القلب منه من الروع والفزع
امر لا يعبر عنه لعظيم هوله وفظاعة رؤيته ولا يعلم حقيقة ذلك الا الذي يتبدا له ويطلع عليه وانما هي
امثال تضرب وحكايات تروى تتمة قال النووي في بستانه مات الفقيه نجم الدين الكردي فرايته فقلت

فقلت له اجيبت فقال اجيبت قلت في الاحيا الموت امر عظيم ولم ياتنا احد بعده يخبرنا عن حقيقته ولا يعرف
حقيقته الا من ذاقه فاخبرنا عنه فقال وان كان صعبا لكنه لحظة يسيرة تنقضي خط في ترجمة محمد بن منصور الهاشمي
عن انس وفيه محمد بن قاسم البلخي قال ابن الجوزي وضاع واورد الحديث في الموضوعات وتعقبه المص بان فيه مرسلا
جيد يشهد له

لن قال الطيبي لن لتاكيد النفي في المستقبل ونفي برح تخلو الارض من ثلثين رجلا مثل ابرهيم خليل الرحمن
بهم تغاثون وبهم ترزقون وبهم تمطرون وهولاء هم الابدال كما سبق وفيه رد على من انكر وجودهم كابن تيمية
ومما يويد ذلك قول الشافعي في بعض اصحابه كنا نعده من الابدال وقوله في بعضهم كانوا لا يشكون انه من الابدال
ولن كلا في نفي المستقبل لكنه ابلغ وهو حرف مقتضب عند سيبويه وقيل اصله لا ان حب في تاريخه من حديث
محمد بن المسيب عن عبد الرحمن بن مرزوق عن عبد الوهاب بن عطا الخفاف عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
ثم قال اعني ابن حبان وابن مرزوق وهو الطرسوسي لا يحل ذكره الا بالقدح فيه انتهى وحكاه عنه
في الميزان واورد له هذا الخبر ثم قال هذا كذاب انتهى وبه يعرف اتجاه جزم ابن الجوزي بوضعه ومن ثم وافقه على ذلك
المولف في مختصر الموضوعات وما صنعه المولف هنا من عزوه لمخرجه ابن حبان وسكوته عما عقبه به غير صواب

لن تخلو الارض من اربعين رجلا مثل خليل الرحمن فبهم تسقون وبهم تنصرون ما مات منهم احد الا ابدل الله
مكانه اخر تمامه عند مخرجه الطبراني قال سعيد سمعت قتادة يقول لسنا نشك ان الحسن منهم وهولاء هم الابدال المار
ذكرهم في حرف الباء طس عن انس قال الهيثمي اسناده حسن

لن تزال امتي على سنتي ما لم ينتظروا بفطرهم النجوم اي ظهورها للناظر واشتباكها طب عن ابي الدرداء قال الهيثمي
فيه الواقدي وهو ضعيف انتهى فرمز المص لحسنه لعله لاعتضاده

لن تزول قدم شاهد الزور حتى يوجب له النار اي دخولها لما ارتكب من فعل الكبيرة عن ابن عمر بن الخطاب

لن تقوم الساعة حتى يسود كل امة منافقوها نفاقا عمليا اما الحقيقي فهو وان كان من الاشراط لم توجد الكلية
فيه الى الان طب وكذا الاوسط عن ابن مسعود وفيه حسين بن قيس وهو متروك ذكره الهيثمي وفي الحديث قصة

لن تهلك امة انا اولها وعيسى بن مريم في اخرها والمهدي في وسطها اراد بالوسط ما قبل الاخر لان نزول عيسى لقتل
الدجال يكون في زمن المهدي ويصلي عيسى خلفه كما جاءت به الاخبار وجمع من الاخبار وقال مقاتل في وانه لعلم للساعة
انه المهدي يكون في اخر الزمان ابو نعيم في كتاب اخبار المهدي اي الذي جمع فيه الاخبار الواردة فيه عن ابن عباس
ظاهره انه ليس في احد الستة التي هي دواوين الاسلام والا لما ابعد النجعة والامر بخلافه فقد رواه منهم النسائي

لن يبتلى عبد بشيء من البلا باشد من الشرك بالله تعالى والمراد الكفر وخص الشرك لغلبته حينئذ ولن يبتلى بشيء
بعد الشرك اشد من ذهاب بصره ولن يبتلى عبد بذهاب بصره فيصبر الا غفر الله له ذنوبه وظاهره الشمول للصغائر
والكبائر ويحتمل التقييد بالصغائر على منوال ما تقدم في نظائره البزار في مسنده عن ابي بريدة بن الحصيب قال
المنذري والهيثمي فيه جابر الجعفي وفيه كلام سبق

لن يبرح هذا الدين قائما قال الراغب برح ثبت في البراح وهو المحل المتسع الظاهر ومنه لا ابرح وخص بالاثبات
لان برح وزال اقتضتا معنى النفي ولا للنفي والنفيان يحصل منهما الاثبات يقاتل عليه جملة مستانفة بيانا للجملة
الاولى وعداه بعلى لتضمنه معنى يظاهر عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة يعني ان هذا الدين لم يزل قائما
بسبب مقاتلة هذه الطائفة وفيه بشارة بظهور امر هذه الامة على سائر الامم الى قيام الساعة قال ابن جماعة
ولعله بدعوة النبي التي دعاها لامته ان لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم م في الجهاد عن جابر بن سمرة ولم يخرجه
البخاري

لن يجمع الله على هذه الامة امة الاجابة سيفين سيفا بدل مما قبله منها اي من هذه الامة في قتال بعضهم لبعض
ايام الفتن والملاحم وسيفا من عدوها من الكفار الذين يقاتلونهم في الجهاد يعني ان السيفان لا يجتمعان فيوديان
الى استيصالهم ولكن اذا جعلوا باسهم بينهم سلط عليهم العدو وكف باسهم عن انفسهم وقيل معناه محاربتهم اما
معهم او مع الكفار د عن عوف بن مالك رمز المص لحسنه قال الصدر المناوي فيه اسمعيل بن عياش وفيه مقال
معروف

لن يدخل النار رجل شهد بدرا والحديبية اي وقعة بدر وصلح الحديبية قال ابن حجر وهذه بشارة عظيمة
لم تقع لغيرهم حم عن جابر بن عبد الله رمز المص لحسنه وقال ابن حجر في الفتح اسناده على شرط مسلم

لن يزال العبد في فسحة من دينه ما لم يشرب الخمر فاذا شرب الخمر خرق الله عنه ستره وكان الشيطان وليه
وسمعه وبصره ورجله يسوقه الى كل شر ويصرفه عن كل خير فانه اذا شربها صار عقله مع الشيطان كالاسير
في يد كافر يستعمله في رعاية الخنازير وحمل الصليب وغير ذلك فاذا ادمن شربها صار الشيطان من جنده كما قيل

وكنت امرأ من جند ابليس فارتقى ... بي الحال حتى صار ابليس من جندي

فيصير ابليس جنده من اعوانه واتباعه وهولاء هم الذين غلبت شقوتهم واشتروا الحيوة الدنيا بالاخرة طب عن
قتادة بن عياش الجرشي وقيل الرهاوي روى عنه ابنه هشام ان المصطفى عقد له لواء ورواه ك عن ابن عمرو وصحح

لن يشبع المومن من خير اي علم وقد جاء تسميته خيرا في عدة اخبار يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة اي حتى يموت
فيدخل الجنة قال الطيبي شبه استلذاذه بالمسموع بالتذاذه بالمطعوم لانه ارغب واشهى واكثر اتباعا لتحصيله
حتى للتدريج في استماع الخير والترقي في استلذاذه والعمل به الى ان يوصله الجنة ويبلغه اياها لان سماع
الخير سبب العمل والعمل سبب دخول الجنة ظاهرا ولما كان قوله لن يشبع فعلا مضارعا يكون جنده لا ...

على الاستمرار تعلق حتى به انتهى وقال ابن الملقن فيه ان من شبع فليس بمومن وناهيك به منفرا من القناعة في العلم وكرم
وقل رب زدني علما ت في العلم حب كلاهما عن ابي سعيد الخدري وفيه عند الترمذي دراج عن ابي الهيثم قال ابو داود
حديث دراج مستقيم الا ما كان عن ابي الهيثم

لن يعجز الله هذه الامة من نصف يوم تمامه كما في الطبراني من حديث المقدام يعني خمسمائة سنة د ك في الفتن
عن ابي ثعلبة الخشني قال ك على شرطهما واقره الذهبي ورواه الطبراني ايضا قال الهيثمي وفيه بقية مدلس

لن يغلب عسر يسرين فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا قال الحكيم اليسر الاول هو ما اعطى العبد من الالة والعلم
والمعرفة والقوة فلولا النفس التي تحارب صاحبها تدفع ما يريد افساده عليه لكان الامر يسيرا فانه قد اعطي يسرا ما يقوم به
الامر الذي امر به لكن حاجات النفس لشهواتها والعدو بكيده فاحتاج الى يسر اخر فاذا جاء العون انهزمت النفس وخمدت
الشهوة وهرب العدو وبطل كيده فهنا يسران لن يغلبهما هذا العسر الذي بينهما وهو مجاهدة النفس حتى
ياتيك اليسر الثاني وهو العون من الله بلطف عليك كرر لك اتباعا للفظ الاية اشارة الى ان العسرين في المحلين واحد
واليسر الاول غير الثاني لان المنكر اذا كرر فالثاني غير الاول والمعرفة الثاني عينه قال ابن ابي جمرة كان علي كرم
الله وجهه اذا كان في شدة استبشر وفرح او في رخا قلق فقيل له فقال ما من ترحة الا وتتبعها فرحة وما من فرحة
الا وتتبعها ترحة فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا ك في التفسير عن الحسن البصري مرسلا قال خرج النبي يوما
مسرورا فرحا يضحك ويقول لن يغلب الخ قال المص صحيح الاسناد لكن في مراسيل الحسن خلاف فبعضهم صححها وبعضهم
قال هي كالريح لاخذه عن كل احد وافاد الزيلعي ان ابن مردويه رفعه الى جابر في تفسيره برفعه

لن يفلح قوم ولوا وفي رواية ملكوا امرهم امراة بالنصب على المفعولية وفي رواية ولي امرهم امراة بالرفع على الفاعلية وذلك لنقصها
وعجز رايها ولان الوالي مامور بالبروز للقيام بامر الرعية والمراة عورة لا تصلح لذلك فلا يصح ان تولى الامامة
ولا القضاء قال الطيبي هذا اخبار بنفي الفلاح عن اهل فارس على سبيل التاكيد وفيه اشعار بان الفلاح للعرب فتكون
معجزة حم خ في المغازي والفتن ت ن في القضاء عن ابي بكرة قال لما بلغه ان فارس ملكوا بوران ابنة كسرى فلذلك
امتنع ابو بكرة عن القتال مع عائشة في وقعة الجمل واحتج بهذا الخبر

لن يلج النار اي نار جهنم احد من اهل القبلة صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يعني الفجر والعصر كما في مسلم
قال الطيبي لن لتاكيد النفي وتقريره في المستقبل وفيه دليل على ان الورود في وان منكم الا واردها ليس بمعنى الدخول
وهذا ابلغ من لو قيل يدخل الجنة وخص الصلاتين لان وقت الصبح وقت لذة الكرى فالقيام اشق على النفس منه
في غيره والعصر وقت قوة الاشتغال بالتجارة فما يلهي عن ذلك الا من كمل دينه ولان الوقتين مشهودان تشهدهما
الملايكة الليل وترفع فيهما الاعمال فاذا حافظ عليهما مع ما فيهما من الشاغل فمحافظته على غيرهما اشد وما عسى
يقع منه تفريط فبالحري ان يقع مكفرا فلن يلج النار حم م د ن كلهم في الصلاة عن عمارة بضم اوله والتخفيف ابن اويبة
كذا هو في خط المص بالهمز والظاهر انه سبق قلم وانما هو رويبة براء مهملة اوله وموحدة مصغرا كما رايته بخط الحافظ
ابن حجر في الاصابة وهو الثقفي الكوفي ولم يخرجه البخاري وما ذكره المص ان هولاء خرجوه عن عمارة عن النبي غير صواب
بل عمارة رواه عن ابيه رويبة يرفعه

لن يلج وفي رواية لن ينال الدرجات العلى من تكهن اي تعاطى الكهانة وهي الاخبار عن الكائنات وادعى معرفة الاسرار
وكان في العرب منهم كثير او استقسم اي طلب القسم الذي قسم له وقدر بما لم يقسم وما لم يقدر كان احدهم اذا اراد
امرا كسفر ضرب بالازلام فان خرج امرني مضى والا ترك او رجع من سفر تطيرا كان احدهم اذا اراد سفرا نفر الطير
فاذا ذهب ذات اليمين سار وان ذهب ذات الشمال رجع قال في الفتح كان اكثرهم يتطيرون ويعتمدون على ذلك ويصح معهم غالبا
لتزيين الشيطان ذلك وبقيت من ذلك بقايا في كثير من المسلمين طب عن ابي الدرداء قال الهيثمي تبعا للمنذري رواه
الطبراني باسنادين احدهما رجاله ثقات وقال في الفتح رجاله ثقات لكني اظن ان فيه انقطاعا لكن له شاهد عن عمران
ابن حصين خرجه البزار في اثنا حديث بسند جيد

لن ينفع حذر من قدر اي لا يجدي اذ الامر من قضايه تعالى فهو واقع على كل حال والحذر بالتحريك الاستعداد والتاهب
للشيء والقدر بالتحريك ايضا القضا الذي يقدره الله تعالى ولكن الدعا ينفع مما نزل ومما لم ينزل فعليكم بالدعا عباد الله
اي الزموه يا عباد الله وزاد احمد في رواية فانه ليلقى القضا المبرم فيعتلجان الى يوم القيامة حم ع طب من رواية اسمعيل
ابن عياش عن شهر بن حوشب عن معاذ بن جبل قال الهيثمي وشهر لم يسمع من معاذ ورواية اسمعيل عن اهل الحجاز
ضعيفة انتهى وبه يعرف ما في رمز المص لحسنه

لن يهلك الناس حتى يعذروا من انفسهم اي تكثر ذنوبهم وعيوبهم ويتركون تلافيها فيظهر عذره تعالى في عقوبتهم
فيستوجبون العقوبة قال البيضاوي يقال اعذر فلان اذا كثر ذنوبه فكانه سلب عذره بكثرة اقتراف الذنوب
او من اعذر اي صار ذا عذر والمراد حتى يذنبون فيعذرون انفسهم بتاويلات باطلة واعذار فاسدة من قبل انفسهم
ويحسبون انهم يحسنون صنعا تنبيه اورد في المناهج هذا الحديث في الغادر وجعله يغدر بغين معجمة ودال مهملة من
الغدر والظاهر انه تصحيف عليه والا فالذي في كلام الحليمي يعذر بمهملة فمعجمة حم د في الملاحم عن رجل من الصحابة
وسكت عليه ابو داود ورمز المص لحسنه وفيه ابو البختري وقد ضعفوه

لو اي لو ثبت ان لا ان لو لا تدخل الا على الفعل ان الدنيا كلها بحذافيرها اي بجوانبها او باعاليها واحدها حذفار وحذفور
بيد رجل من امتي ثم قال الحمد لله لكانت الحمد لله افضل من ذلك كله قال الحكيم معناه انه لو اعطي الدنيا ثم اعطي على
اثرها هذه الكلمة حتى نطق بها لكانت هذه الكلمة افضل من الدنيا كلها لان الدنيا فانية والكلمة باقية ابن عساكر
في تاريخه عن انس بن مالك ورواه عنه ايضا الحكيم وغيره

لو ان العباد لم يذنبوا لخلق الله خلقا يذنبون ثم يغفر لهم وهو الغفور الرحيم لان ما سبق في علمه كائن لا محالة وقد سبق في علمه ان يغفر للعصاة فلو فرض عدم وجود عاص خلق من يعصيه فيغفر له وليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل تسلية للصحابة وازالة الخوف من صدورهم لغلبة الخوف عليهم حتى فر بعضهم الى رؤس الجبال للتعبد وبعضهم اعتزل الناس ذكره القاضي وقال التوربشتي لم يرد هذا الحديث مورد تسلية المنهمكين في الذنوب وقلة احتفالهم بمواقعتها على ما يتوهم اهل الغرة بل مورد البيان لعفو الله عن المذنبين وحسن التجاوز عنهم ليعظموا الرغبة في التوبة والاستغفار والمعنى المراد من الحديث انه تعالى كما احب ان يحسن الى المحسن احب ان يتجاوز عن المسيء وقد دل عليه غير واحد من اسمائه كالغفار الحليم التواب العفو لم يكن ليجعل العباد شانا واحدا كالملائكة مجبولين على التنزه من الذنوب بل خلق فيهم من طبعه مائلا الى الهوى متلبسا بمقتضيه ثم كلفه التوقي عنه وحذره عن مداناته وعرفه التوبة بعد الابتلاء فان وفا فاجره على الله وان اخطا الطريق فالتوبة بين يديه واراد المصطفى انكم لو كنتم مجبولين على ما جبلت عليه الملائكة لجاء الله بقوم ياتي منهم الذنب فيتجلى عليهم بتلك الصفات على مقتضى الحكمة فان الغفار يستدعي مغفورا كما ان الرازق يستدعي مرزوقا وقال الطيبي في الحديث ولمن ينكر صدور الذنب عن العباد ويعده نقصا فيهم مطلقا فانه تعالى لم يرد من العباد صدوره كالمعتزلة فنظروا الى ظاهره وانه مفسدة صرفة ولم يقفوا على سره انه مستجلب للتوبة والاستغفار الذي هو موقع محبة الله ان الله يحب التوابين فان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ولله اشد فرحا بتوبة عبده المؤمن وسره اظهار صفة الكرم والحلم والغفران ولو لم يوجد لانثلم طرف من صفات الالوهية والانسان انما هو خليفة الله في ارضه يتجلى له بصفات الجلال والاكرام والقهر واللطف قال السبكي وفيه ان النطق بلو لا يكره على الاطلاق بل في شيء مخصوص وعليه ورد خبر اياك واللو وذلك انه من فاته امر دنيوي فلا يشغل نفسه بالتلهف عليه لما فيه من الاعتراض على المقادير (ك عن ابن عمرو بن العاص)

لو ان الماء الذي يكون منه الولد اهرقته اي صببته على صخرة لاخرج الله منها ولدا وليخلقن الله تعالى نفسا هو خالقها قاله حين سئل عن العزل واشار بذلك الى ان الاولى ترك العزل لانه ان كان لخشية حصول الولد بمنع العزل ذلك فقد يسبق الماء ولا يشعر به فيحصل العلوق ولا راد لقضاء الله والفرار من حصول الولد يكون لاسباب منها خوف علوق الزوجة الامة لئلا يرق الولد او خوف حصول الضرر على الولد المرضع اذا كانت الموطوءة ترضعه او فرارا من كثرة العيال اذا كان مقلا وكل ذلك لا يغني شيئا وليس في جميع صور العزل ما يكون العزل فيه راجحا سوى خوف ان يضر الحمل بالولد المرضع لانه جرب فضرها لبنا ذكره ابن حجر (حم والضياء) المقدسي في المختارة وكذا البزار (عن انس) قال سئل رجل النبي عن العزل فذكره قال الهيثمي اسناده حسن ورواه ايضا ابن حبان وصححه

لو ان ابن ادم هرب من رزقه كما يهرب من الموت لادركه رزقه كما يدركه الموت لان الله تعالى ضمنه له فقال وما من دابة في الارض الا على الله رزقها ثم لم يكتف بالضمان حتى اقسم وفي السماء رزقكم وما توعدون فورب السماء والارض انه لحق مثل ما انكم تنطقون ثم لم يكتف حتى امر بالتوكل وابلغ وانذر فقال وتوكل على الحي الذي لا يموت فان لم يطمئن بضمانه ولم يقنع بقسمه ولم يبال بامره ووعده ووعيده فهو من الهالكين وقال الحسن لعن الله اقواما اقسم لهم ربهم فلم يصدقوه وقال هرم لابن ادهم حيان اين تامرني ان اقيم قال بيده الى الشام قال وكيف المعيشة فيها قال اف لهذه القلوب لقد خالطها الشك فما تنفعها الموعظة (حل من حديث المسيب بن واضح عن يوسف بن اسباط عن الثوري عن ابن المنكدر عن جابر) ثم قال تفرد به عن الثوري يوسف بن اسباط انتهى والمسيب بن واضح قد سبق ان الدارقطني ضعفه ويوسف بن اسباط قد مر تضعيفه ورواه البيهقي وابو الشيخ والعسكري

لو ان احدكم يعمل لفظ رواية ك لو ان رجلا عمل عملا في صخرة صماء ليس لها باب ولا كوة لخرج بالبنا للمجهول بضبط المص عمله للناس كائنا ما كان عبر بيعمل المفيد للتجدد والحدوث اشارة الى ان هتك العاصي لا يكون الا بعد تكرر ستره ويوضح ذلك ما رواه الترمذي عن جبير بن نفير ان ستر الله على المؤمنين اكثر من ان يحصر وانه ليعمل الذنوب فيهتك عنه ستوره سترا سترا حتى لا يبقى عليه منها شيء فيقول الله للملائكة استروا عليه من الناس فتحف به الملائكة باجنحتها يسترونه فان تاب رد الله عليه ستوره وان تتابع عليه في الذنوب قالت الملائكة ربنا غلبنا واعذرنا فيقول الله خلوا عنه فلو عمل ذنبا في بيت مظلم في ليلة مظلمة في حجر لبدا (حم ع حب ك في الرقاق عن ابي سعيد) قال ك صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي اسناد احمد وابي يعلى حسن

لو ان احدكم قال الطيبي لو هذه يجوز كونها شرطية وجزاؤها قال وكونها للتمني اذا انزل منزلا قال اعوذ بكلمات الله اي كلمات علم الله وحكمته التامة السالمة من النقص والعيب وصفت بها لتنفع المعوذ بها فهي صفة مادحة كقوله هو الله الخالق ويحتمل كون المراد بالكلمات التامة الصفات السبع او الثمان القديمة وهي الحيوة والعلم الخ وهي المعبر عنها بامهات الصفات فلعله يكون الصفة موضحة من شر ما خلق لم يضره في ذلك المنزل شيء الشيء عند اهل السنة الموجود ويدخل فيه الموجودات كلها حتى يرتحل قال بعض الكاملين تخصيصه بالزمن المعين لان المراد بالضر المنفي ما يكون عيانا واعظم ما فيه الموت فلو لم يختص بالزمن دخل فيه الامور الكلية التي لا دخل للدعاء بها فلا بد من التخصيص ليبقى على جزئيته فيفيد الدعاء والغالب حصول ذلك لكل داع بقلب حاضر وتوجه تام فلا يختص بمجاب الدعوة (ه عن خولة بنت حكيم) الانصارية السلمية رمز المص لحسنه ورواه عنها ايضا مسلم بلفظ من نزل منزلا فقال اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك وبلفظ اذا نزل احدكم منزلا فليقل اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فانه لا يضره شيء حتى يرتحل منه

لو ان احدهم اذا اراد ان ياتي يجامع فالاتيان كناية عنه اهله حليلته قال حين ارادته الجماع لا حين تردده فيه فانه لا يشرع حينئذ كما نبه عليه الحافظ ابن حجر بسم الله اللهم اي يا الله جنبنا الشيطان اي ابعده عنا وجنب الشيطان ما رزقتنا من الاولاد او اعم والحمل عليه اتم لئلا يذهب الوهم الى ان الايس منهم لا يسن له الاتيان بذلك العلة ليست حدوث الولد فحسب بل هو ابعاد الشيطان حتى لا يشاركه في جماعه فقد ورد انه يلتف على احليله اذا لم يسم والاهل والولد من رزق الله ويجوز كون اذا ظرفا لقال وقال خبر لان وكونها شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر ان فانه ان قضي بالبنا للمفعول اي قدر بينهما اي بين الاحد والاهل وفي رواية بينهم بالجمع نظرا الى معناه في الاصل ولد ذكر او انثى جواب لو الشرطية ويمكن كونها للتمني من ذلك اي من ذلك الاتيان لم يضره بضم الراء على الافصح وفتحها الشيطان باضلاله واغوائه ببركة التسمية ابدا فلا يكون للشيطان سلطان في بدنه ودينه ولا يلزم عليه عصمة الولد عن الذنب لان المراد من نفي الاضرار كونه مصونا من اغوائه بالنسبة للولد الحاصل بلا تسمية او لمشاركة ابيه في جماع امه او المراد لم يضره الشيطان في اصل التوحيد وفيه اشارة عظمى ان المولود الذي يسمى عند الجماع الذي قضي بسببه يموت على التوحيد وفيه ان الرزق لا يختص بالغذاء والقوت بل كل فائدة انعم الله بها على عبد رزق الله فالولد رزق وكذا العلم والعمل به (حم ق ع عن ابن عباس)

لو ان امرا اطلع بتشديد الطاء عليك اي الى بيتك الذي انت فيه او حرمك بغير اذن منك له فيه احتراز عمن اطلع باذن فخذفته بحاء مهملة عند جمع او معجمة عند اخرين قال الرافعي وهو الاشهر اي رميته بحصاة او نحوها ففقات عينه بقاف فهمزة ساكنة اي شققتها او اطفات ضوءها لم يكن عليك جناح اي حرج بدليل رواية مسلم من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤوا عينه فيه رد على من حمل الجناح على الاثم ورتب عليه وجوب الدية كالحنفية والمالكية ووجه الدلالة ان اثبات الحل يمنع ثبوت القود والدية وعند النسائي واحمد من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقؤوا عينه فلا دية ولا قصاص وهذا صريح في ذلك ولهذا قال القرطبي لا انصاف خلاف ما قاله مالك ان لم يثبت اجماع وللمسالة شروط وفروع محلها كتب الفقه (حم ق عن ابي هريرة) ورواه النسائي في الديات عن سهل

لو ان امراة من نساء اهل الجنة اشرفت الى الارض لملات الارض من ريح المسك ولاذهبت ضوء الشمس والقمر قال في الفردوس اشرف على الشيء واشاف واشفى اذا اطلع عليه من فوق وفي رواية ذكرها ابن الاثير بدل اشرفت جولت الخ اشرفت الى الارض لاضاءت ما بين السماء والارض ريح المسك اي ملات انتهى وفيه اشارة الى وصف بعض نساء الجنة من الضياء والريح المطيب واللباس الفاخر والاحاديث في هذا المعنى كثيرة افردت بالتاليف (طب والضياء) وكذا البزار (عن سعيد بن عامر) اللخمي او الجمحي شهد خيبر وكان زاهدا صالحا ولي حمص لعمر قال المنذري اسناده حسن في المتابعات قال الهيثمي وفيهما الحسن بن عنبسة الوراق لم اعرفه وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم ضعف

لو ان اهل السماء واهل الارض اشتركوا في دم مومن اي في سفكه ظلما لكبهم الله عز وجل على وجوههم كما في رواية الطبراني في النار ما رحمهم وفي رواية للطبراني بدل لكبهم لعذبهم الله بلا عدد ولا حساب قال الطيبي لو للمضي وان اهل السماء فاعل والتقدير لو ثبت اشتراك اهل السماء والارض في اخره وكبهم بغير همز هو ما في اكثر الروايات قال التوربشتي وهو الصواب وفي رواية بهمز قال الجوهري وهو من النوادر وقال الزمخشري لا يكون بناء افعل مطلقا وعاملا بل همزة الكب للصيرورة او للدخول فمعناه دخل في الكب (ت في الديات عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة معا) وقال غريب انتهى وتبعه البغوي فجزم بغرابته وفيه يزيد الرقاشي وقد سبق تضعيفه وسببه كما في المعجم للطبراني عن ابي سعيد انه قتل قتيل على عهد النبي فصعد المنبر فخطب فقال الا تعلمون من قتله قالوا اللهم لا فقال والذي نفس محمد بيده لو ان اهل السماء الخ

لو ان بكاء داود وبكاء جميع اهل الارض يعدل بكاء ادم ما عدله بل ينقص عنه كثيرا وكيف لا يكثر البكاء وقد خرج من جوار الجنة الى محاربة الشيطان وهذه مزجرة بليغة وموعظة كافية كانه قيل انظروا واعتبروا كيف نعت على النبي المعصوم حبيب الله زلته حتى بكى على نفسه طول دهره فلا تهاونوا بما فرط منكم من السيئات والصغائر فضلا عن ان تجتروا على التورط في الكبائر وذكر نحوه الزمخشري (ابن عساكر) في تاريخه (عن بريدة) الاسلمي ورواه عنه ايضا الطبراني والديلمي قال الهيثمي ورجال الطبراني ثقات انتهى فاقتصار المص على ابن عساكر غير جيد

لو ان حجرا مثل سبع خلفات جمع خلفة بفتح الخاء وكسر اللام الحامل من الابل زاد ابو يعلى في روايته واولادهن القي من شفير جهنم قال الحرالي من الجهامة وهي كراهة المنظر هوى فيها سبعين خريفا لا يبلغ قعرها فاعرف الكلمة تقلقه والبعوضة نبهره والبرغوث يوذيه تقوى على الغايك فيها (هناد في الزهد عن انس بن مالك) ورواه عنه ايضا ابو يعلى باللفظ المزبور ولعل المصنف لم يره حيث ابعد النجعة الى هناد قال الهيثمي وفيه يزيد الرقاشي ضعيف وبقية رجاله رجال الصحيح

لو ان دلوا من غساق بالتخفيف والتشديد ما يغسق من صديد اهل النار يقال غسقت العين اذا سال دمعها وقيل الحميم يحرق بحره والغساق يحرق ببرده هكذا في الكشاف وفي الاساس هو ما يسيل من جلودهم اسود من غسقت العين وعين غاسقة اذا اظلمت ودمعت يهراق في الدنيا اي يصب فيها لانتن اهل الدنيا انتن الشيء نتن او صار ذا نتن ننصب اهل بغير صواب انما الصواب رفعه كذا ذكره التوربشتي قال الغزالي فهذا شرابهم اذا استغاثوا من العطش فيسقى احدهم من ماء صديد يتجرعه ولا يكاد يسيغه وياتيه الموت من كل مكان وما هو بميت في صفة جهنم وقال انما نعرفه من حديث رشدين بن سعد وفيه ضعف (ك في الاهوال حب كلهم عن ابي سعيد الخدري) قال ك صحيح واقره الذهبي

لو ان رجلا يجر على وجهه من يوم ولد الى يوم يموت هرما في مرضات الله لحقره يوم القيامة لما يرى ويكشف له عيانا من عظيم ثواب الله وما عاينه وظاهر هذا ان الرضى من جملة المقامات التي يتوصل اليها بالاكتساب وهو عليه صوفية خراسان لكن جعله العراقيون من الاحوال الوهبية لا الكسبية وجمع بان بدايته كسبية ونهايته وهبية (حم تخ طب عن ابي الوليد عتبة بن عبد السلمي) صحابي شهير اول مشاهده قريظة قال المنذري رواه الطبراني ثقات

الابقية وقال الهيثمي اسناد احمد جيد وفي سند الطبراني بقية مدلس لكنه صرح بالتحديث وبقية رجاله وثقوا انتهى ومن ثم رمز المصنف لحسنه

لو ان رجلا في حجره دراهم يقسمها واخر يذكر الله كان الذاكر لله افضل هذا صريح في تفضيل الذكر على الصدقة بالمال بانواعها وعليه جمع كثيرون لكن ذهب اخرون الى خلافه تمسكا بادلة اخرى **طس عن ابي موسى** الاشعري قال الهيثمي رجاله وثقوا انتهى ومن ثم رمز المصنف لحسنه لكن صحح بعضهم وقفه

لو ان شررة من شرر جهنم بالمشرق لوجد حرها من بالمغرب لشدة حرارته وهذا اسوق للتحذير منها والتحرز عما يقرب اليها يعني انظر ايها العبد مع ضعفك وقلة حيلتك وعدم احتمالك لحر الشمس ولطمة شرطي وقرصة نملة كيف تحتمل نار جهنم وضرب مقامع الزبانية ولسع حيات كاعناق البخت وعقارب كالبغال خلقت من النار في دار الغضب والبوار نعوذ بالله من سخطه **ابن مردويه في تفسيره عن انس** ورواه الطبراني في الاوسط باللفظ المزبور عن انس المذكور ولعل المصنف لم يشعر حيث عدل لابن مردويه وقد قال الهيثمي وفيه تمام بن نجيح ضعيف وبقية رجاله احسن حالا منه

لو ان شيئا كان فيه شفاء من الموت لكان السنا نبت حجازي افضله المكي واشرفه ما يوتى من الحجاز قريب من الاعتدال يسهل الاخلاط المحترقة ويقوي القلب وهذه خاصية شريفة ومنافعه كثيرة **حم ت ه ك** كلهم في الطب **عن اسما بنت عميس** قال الترمذي غريب وقال الذهبي صحيح

لو كان عبدين تحابا في الله واحد في المشرق واخر بالمغرب لجمع الله بينهما يوم القيامة يقول هذا الذي كنت تحبه في وفيه فضل الاخوة في الله تعالى **هب عن ابي هريرة** وفيه حكيم بن نافع قال الذهبي قال الازدي متروك

لو ان قطرة من الزقوم قطرت في دار الدنيا لافسدت على اهل الدنيا معايشهم فكيف بمن يكون طعامه شجرة خبيثة مرة كريهة الطعم والريح يكره اهل النار على تناولها قاله حين قرا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون قال ابو الدرداء يلقى عليهم الجوع حتى يعدل ما هم فيه من العذاب فيستغيثون فيغاثون بطعام ذي غصة وعذاب اليم والقصد بهذا الحديث وما اشبهه على من دونه القلوب استحضار احوال الاخرة واحوال اهل الشقاوة ودارهم فان النفس مشغولة بالتفكر في لذات الدنيا وقضاء الشهوات وما من احد الا وله في كل حالة ونفس من انفاسه شهوة سلطت عليه واسترقته فصار عقله مسخرا لشهوته فهو مشغول بتدبير حيلته وصارت لذته في طلب الحيلة او في مباشرة قضاء الشهوة فعلاج ذلك ان تقول لقلبك ما اشد غباوتك في الاحتراز من الفكر في الموت وما بعده من اهوال الموقف ثم عذاب جهنم وطعام اهلها وشرابهم فيها بورود على تكرر مثل هذا الحديث ويقول كيف تصبر على مقاساته اذا وقع وانت عاجز عن الصبر على ادنى الام الدنيا **حم ت ن ه حب ك عن ابن عباس** قال ت حسن صحيح وقال جدي في اماليه هذا حديث صحيح وقع لنا عاليا ورواه عنه ايضا الطيالسي وغيره

لو ان مقمعا من حديد اي سوطا راسه معوج وحقيقته ما يقمع اي يكف بعنف **وضع في الارض فاجتمع له الثقلان** الانس والجن سميا به لثقلهما على الارض ولرزانة قدرهم وراتبهم او لعظيم ذلك **ما اقلوه من الارض** لم يقدروا ما رفعوه لانهم استقلوا قواهم لرفعه **ولو ضرب الجبل بمقمع من حديد كما يضرب اهل النار لتفتت وعاد غبارا** فانظر يا مسكين الى هذه الاحوال والاهوال واعلم ان الله خلق النار باهوالها وخلق لها اهلا لا يزيدون ولا ينقصون فكيف يلذ عيش العاقل وهو لا يدري من اي الفريقين هو **حم ع ك** في الاهوال **عن ابي سعيد** الخدري قال الحاكم صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي رواه احمد وابو يعلى وفيه ضعفاء قد وثقوا

لو انكم تكونون على كل حال على الحالة التي انتم عليها عندي اشارة الى ان الدوام على الحالة الاولى عزيز وان عدم دوام العبد على تلك الحالة لا يوجب معصية لما طبع عليه البشر من الغفلة **لصافحتكم الملائكة باكفهم ولزارتكم في بيوتكم** قال في البحر معناه لو انكم في معاشكم واحوالكم كحالكم عندي لاظلتكم الملائكة لان حالكم عندي حال مواجيد وكان الذي يجدونه معه خلاف المعهود اذا راوا الاموال والاولاد ومعه ترون سلطان الحق وتشاهدونه وترق انفسكم قال انس ما نفضنا ايدينا من دفنه حتى انكرنا قلوبنا والذي زال عنهم هو سلطان النبوة القاهر لكل عدو الا ترى الى قصة الرجل الذي باع ابا جهل ابلا فمطله فقال له النبي اعط هذا حقه فارتعد واجاب وهو عدوه الاكبر فهذا من سلطان النبوة وقهر الحق للاعداء ولم تصافحهم الملائكة عنده لانها لم تكن حالتهم لكنها حالة الحق ولو كان ما يجدونه حالهم لكانت حالة ثابتة لهم ولكانت موهبة الله والله لا يرجع في هبته ولا يسلب كرامته الا بالنقص في واجباته **ولو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون كي يغفر لهم** فيتوب عليهم ويبقيهم جنته وانما يحلي الله بين المومن والذنب ليبلغه هذه الدرجة ولو لم يحل بينه وبينه وسعى العبد في محاب الله كلها وتجنب مساخطه كلها ربما وجد نفسه قائمة بوظايف الله وساعية في طاعته ويرى لسانه ذاكرا فاعجبته نفسه واستكثر فعاله واستحسن عمله فيكون قد انصرف عن الله الى نفسه العاجزة الخبيثة الضعيفة الغوية الدنية الصفة الامارة بالسوء اللوامة التي هي معدن الافات ومحل الهلكات **حم ت عن ابي هريرة** قال قلنا يا رسول الله اذا رايناك رقت قلوبنا وكنا من اهل الاخرة واذا فارقناك اعجبتنا الدنيا وشممنا النساء والاولاد فذكره

لو انكم اذا خرجتم من عندي تكونون على الحال الذي تكونون عليها عندي من الحضور وذكر الجنة والنار **لصافحتكم الملائكة بطرق المدينة** اي مصافحة معاينة والا فالملائكة يصافحون اهل الذكر ساعة فساعة فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة الحاصلة عنده وذلك لان حالتهم عنده حالة فرق وخشية من الله تقدس كما تقرر بسبب لولوج نور اليقين في القلب وهو سبب لموت الشهوة ودفع الحجب وحينئذ يشاهد الارواح الطاهرة عيانا لارتفاع الموانع ذكره بعض الكاملين وقال البوني سر ذلك ان المصطفى يجمع الانوار فاذا كانوا في مجلسه يلقى كل منهم من انواره ما في قوته فكانهم في الغيبة والحضور يشاهدون ذلك على العيان لاجتماع المقامات والاهوال النوائب في وقت واحد فاذا رجعوا الى مواطن اجسامهم ومراكز حسهم نقص ذلك وهو بالحقيقة لم ينقص بل اخذ كل منهم فارجع به الى عالمه لكن لما كان الحس اغلب في الرجعة الى الاهل فان الحكم غالبا في الظاهر لا الباطن الا ترى انهم اذا حضروا واثابنا تذكروا ما بطن عنهم بزيادة الفهم عن الله **ع** وكذا البزار **عن انس** قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير غسان ابن برزين وهو ثقة وفي الحديث قصة طويلة وهذا رواه مسلم بلفظ والذي نفسي بيده ان لو تدومون على ما تكونون عندي لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم

لو انكم توكلون على الله حق توكله بان تعلموا يقينا ان لا فاعل الا الله وان كل موجود من خلق ورزق وعطاء ومنع من الله تعالى ثم تسعون في الطلب على الوجه الجميل والتوكل اظهار العجز والاعتماد على المتوكل عليه **لرزقكم كما يرزق** بمثناة فوقية مضمومة اوله بضبط المؤلف **الطير** زاد في رواية في جو السماء **تغدو خماصا** اي ضامرة البطون من الجوع جمع خميص اي جائع **وتروح** اي ترجع اخر النهار **بطانا** اي ممتلئة البطون جمع بطين اي شبعان اي تغدو بكرة وهي جياع وتروح عشاء وهي ممتلئة الاجواف ارشدها الى ترك الاسباب الدنيوية والاشتغال بالاعمال الاخروية ثقة بالله وبكفايته فان احتج من غلب عليه الشغف بالاسباب بان طيران الطاير سبب في رزقه فجوابه ان الهوا لا حب فيه يلتقط ولا جهة تقصد الا ترى انه ينزل في مواضع شتى لا شيء بها فلا عقل له يدركه به فدل على ان طيرانه في الهوى ليس من باب طلب الرزق بل هو من باب حركة يد المرتعش لا حكم لها فيتردد في الهوى حتى يوتى برزق الله او يوتى به الى رزقه هذا الذي يتعين حمل طيران الطاير عليه اعني انه لا حكم له في الرزق ولا بسبب اليه لان المصطفى سماه متوكلا مع طيرانه ولذلك مثل به والمكلف العاقل اولى بالتوكل منه سيما من دخل الى باب الاشتغال بافضل الاعمال بعد الايمان وهو طلب العلم كذا قرره ابن الحاج وهو اوجه من قول البعض الحديث مسوق للتنبيه على ان الكسب ليس برازق بل الرازق هو الله تعالى لا المنع عن الكسب فامشوا في مناكبها وقال الحرالي الطير اسم جمع من معنى ما منه الطيران وهو الخفة من ثقل ما ليس من شانه ان يعلو في الهوى مثل بالطير لان الاركان المجتمعة في الابدان طوع للطير الى اوكارها ومراكزها فاخبر بان الرزق في التوكل على الله لا بالحيل والعلاج قال الداراني كل الاحوال لها وجه وقفا الا التوكل فانه وجه بلا قفا يعني هو اقبال على الله من كل الوجوه وتفقه به وفيه ان المومن ينبغي ان لا يقصد لرزقه جهة معينة اذ ليس للطير جهة معينة ومراتب الناس فيه مختلفة وما احسن ما قال شيخ الاسلام الصابوني

توكل على الرحمن في كل حاجة ... اردت فان الله يقضي ويقدر
متى ما يرد ذو العرش امرا بعبده ... يصبه وما للعبد ما يتخير
وقد يهلك الانسان من وجه حذره ... وينجو باذن الله من حيث يحذر

حم ت ه في الزهد ك في الرقاق **عن عمر** بن الخطاب قال ت حسن صحيح وقال ك صحيح واقره الذهبي ورواه النسائي عنه ايضا

لو آمن بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود كلهم وفي رواية لم يبق يهودي الا اسلم والمراد عشرة مخصوصة ممن ذكر في سورة المائدة والا فقد امن به اكثر من عشرة والمعنى لو امن بي في الزمن الماضي كالزمن الذي قبل قدوم النبي المدينة او حال قدومه او المراد عشرة من روسائهم واحبارهم وفيه اشارة الى ان اليهود اتباع ومقلدون قال السهيلي ولم يسلم من احبار اليهود الا اثنان ابن سلام وابن صوريا وتعقبه ابن حجر بانه لم يرد لابن صوريا اسلاما من طرق صحيحة تنبيه اليهود اصله اليهوديون حذفت منه يا النسبة واشتقاقه من الهود وهو التوبة او الميل او الرجوع من شيء الى ضده يقال هاد اذا تاب او مال او رجع من خير الى شر وعكسه قال تعالى انا هدنا اليك اي تبنا او ملنا او رجعنا فسموا به لانهم تابوا عن عبادة العجل او مالوا من الحق الى الباطل ورجعوا من الخير الى الشر وحطوا في اعتقادهم **خ عن ابي هريرة** وقضية اقتصار المصنف على البخاري انه مما تفرد به عن صاحبه والامر بخلافه فقد خرجه مسلم ايضا من حديث ابي هريرة بلفظ لو تابعني عشرة من اليهود لا يبقى على ظهر الارض يهودي الا اسلم

لو اخطاتم حتى تبلغ خطاياكم السماء ثم تبتم لتاب الله عليكم لان نار الندم تحرق جميع الخطايا ونور الخشية يمحو عن القلب ظلمة السيئة ولا طاقة لظلام الخطايا بنور الحسنات كما لا طاقة للكدر الوسخ ببياض الصابون **ه عن ابي هريرة** قال المنذري اسناده جيد وقال الحافظ العراقي اسناده حسن وتبعه المؤلف فرمز لحسنه ورواه احمد وابو يعلى عن انس يرفعه وزاد في رواية له القسم فقال والذي نفس محمد بيده لو اخطاتم حتى تملا خطاياكم ما بين السماء والارض ثم استغفرتم لغفر لكم قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى

لو اذن الله تعالى لاهل الجنة في التجارة لاتجروا في البز بالفتح وزاي معجمة نوع من الثياب او الثياب من امتعة البيت وامتعة التاجر **والعطر** اي الطيب قال ابن الجوزي فيه ان ذلك افضل ما يتجر فيه **طب** كذا في اكثر النسخ والذي رايته في كلام بعض الحفاظ عازيا للطبراني انما هو في الصغير لا الكبير فليحرر **عن ابن عمر** بن الخطاب قال الهيثمي وفيه عبد الرحمن بن ايوب السكوني الحمصي قال العقيلي لا يتابع على هذا الحديث وليس له اسناد صحيح وليس بمحفوظ وقال ابن الجوزي فيه العطاف بن خالد قال ابن حبان يروي عن الثقات ما ليس من حديثهم واورده في الميزان في ترجمة عبد الرحمن السكوني عن العطاف عن نافع عن ابن عمر وقال لا يجوز ان يحتج به

لو اعلم لك فيه خيرا لعلمتك لان افضل الدعاء ما خرج من القلب بجد واجتهاد فذلك الذي يسمع ويستجاب وان قل وخلافه مذموم مردود فكيف بمن يزخرف اسجاعا يدعو بها ويتفاصح على ربه ويتشبه بكمال اهل الله ويتكلف من اهل زماننا **الحكيم** الترمذي **عن معاذ** بن جبل

لو اغتسل من المذي بفتح فسكون مخففا او بفتح فكسر فتشديد ماء ابيض رقيق لزج يخرج عند ملاعبة او تذكر وقاع او ارادته **لكان اشد عليكم من الحيض** لانه اغلب منه واكثر فهو على عدم وجوب الغسل منه تخفيف واي تخفيف وتسهيل

واستفيد منه ان الغسل لا يجب به وهو اجماع والامر بالوضوء منه في البخاري كالامر بالوضوء من البول ولم يصب من زعم ان الوضوء
يجب بمجرد خروجه والصواب انه من نواقض الوضوء كالبول وغيره وجاء في البخاري الامر بغسل الذكر منه والمراد به عند الشافعية
المتقذر وما انتشر منه واخذ بظاهره الحنابلة والمالكية فاوجبوا استيعابه بالغسل **العسكري في كتاب الصحابة** من طريق
همام عن قتادة **عن حسان بن عبد الرحمن الضبعي** بفتح المعجمة وسكون الموحدة وعين مهملة نسبة الى ضبعة قبيلة من قيس
نزلوا البصرة **مرسلا** قال في الاصابة قال البخاري وابن ابي حاتم وابن حبان حديثه مرسل
لو افلت احد من ضمة القبر لفلت هذا الصبي قال الحكيم انما لم يفلت منها احد لان المؤمن اشرق نور الايمان بصدره
لكنه باشر الشهوات وهي من الارض والارض مطيعة وخلق الادمي واخذ عليه الميثاق في العبودية فيما نقص ونآها
صارت الارض عليه واجدة فاذا وجدته بيطنها ضمته ضمة تدركه الرحمة وعلى قدر مجيئها يخلص فان كان محسنا
فان رحمة الله قريب من المحسنين وقيل هي ضمة اشتياق لا ضمة سخط وظاهر الحديث ان الضمة لا ينجو منها
احد لكن استثنى الحكيم الانبيا والاوليا فمال الى انهم لا يضمون ولا يسألون واقول استثناء الانبيا ظاهر واما
الاوليا فلا يكاد يصح الا ترى الى جلالة مقام سعد بن معاذ وقد ضم **طب عن ابي ايوب** الانصاري قال دفن صبي
فقال رسول الله فذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
لو اقسمت لبررت لا يدخل الجنة اي لا يدخلها احد من الامم **قبل سابقي امتي** اي سابقهم الى الخيرات فالسابق الى
الخيرات منهم يدخل الجنة قبل السابق الى الخيرات من سائر الامم وقيل اراد بسابق امته الصديق اي فهو اول من يدخل
الجنة بعده والارجح الاول فهذه الامة فتح العبودية يوم الميثاق وبها تختم يوم تصرم الدنيا وبها يفتح باب
الرحمة فيدخلون دار السابق فالسابق على قدر رعاية الحقوق ووفا العهود وظاهر صنيع المؤلف ان ذا هو الحديث بتمامه
والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي وغيره الا بضعة عشر رجلا منهم ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب
والاسباط اثني عشر وموسى وعيسى بن مريم انتهى بحروفه **طب عق عن عبد الله بن عبد** بغير اضافة **الثمالي** بضم المثلثة
وفتح الميم وكسر اللام نسبة الى ثمالة بطن من الازد قال الهيثمي وفيه بقية وهو ثقة لكن يدلس وقدمر
لو اقسمت لبررت ان احب عباد الله الى الله اي من احبهم اليه **لرعاة الشمس والقمر** يعني المؤذنين واصل الرعاة
حفاظ الماشية ومنه قيل للحاكم والامير راع لقيامهما بتدبير الناس وسياستهم فلما كان المؤذنون يراعون
طلوع الفجر والشمس وزوالها عن كبد السما وبلوغ ظل الشي مثله والغروب ومغيب الشفق سموا رعاة لذلك **وانهم**
ليعرفون يوم القيمة بطول اعناقهم بفتح الهمزة وقيل بكسرها وقد مر ذلك مبسوطا **خط** في ترجمة ابي بكر المطرز
عن انس وفيه الوليد بن مروان اورده الذهبي في الضعفا وقال مجهول وجنادة بن مروان ضعفه ابو حاتم
واتهمه بحديث والحارث بن النعمان قال البخاري منكر الحديث وهذا الحديث رواه ايضا الطبراني في الاوسط باللفظ
المزبور عن انس المذكور وضعفه المنذري
لو اهدي الى كراع كغراب ما دون الركبة الى الساق من نحو شاة او بقرة **لقبلت** ولم ارده على المهدي وان كان حقيرا
جبرا لخاطره **ولو دعيت اليه** اي لو دعاني انسان الى ضيافة كراع غنم **لاجبت** لان القصد من قبول الهدية واجابة
الدعوة تاليف الداعي واحكام التحابب وبالرد يحدث النفور والعداوة ولا احتقر قلته والكراع ايضا موضع بين الحرمين
قال الطيبي ويحتمل ان المراد بالثاني الموضع فيكون مبالغة لاجابة الدعوة انتهى وقال غيره كان عليه السلام ناظرا
الى الله معرضا عما سواه يرى جميع الاشيا به والعطا والمنع منه والمعنى لو اهدي الى ذراع لقبلت لانه من الله اذ هو على
بساط ليس معه غيره وقوله لو دعيت عليه لاجبته معناه انه يناجيه فلا يسمع غيره داعيا فيقبوله منه تعالى واجابته
اياه لانه معه لا يسعه غيره قال ابن حجر واغرب في الاحيا فذكر الحديث بلفظ كراع الغميم ولا اصل لهذه الزيادة
وفيه حسن خلق المصطفى وتواضعه وجبره القلوب باجابة الداعي وان قل الطعام المدعو اليه جدا والحث على المواصلة
والتحابب **حم ت حب عن انس** ورواه البخاري عن ابي هريرة في مواضع النكاح وغيره بلفظ لو دعيت الى كراع لاجبت
ولو اهدي الي ذراع لقبلت
لو بغى جبل على جبل اي تعدى عليه وسلك سبيل العتو والعناد معه **لدك الباغي منهما** اي انهدم واضمحل
وقد نظم ذلك بعضهم فقال

يا صاحب البغي ان البغي مصرعة ... فاعدل فخير فعال المرء اعدله
فلو بغى جبل يوما على جبل ... لاندك منه اعاليه واسفله

ابن لال في مكارم الاخلاق **عن ابي هريرة** وظاهره ان المصنف لم يره مخرجا لاشهر منه ولا امثل وهو ذهول عجيب
فقد خرجه البخاري في الادب المفرد باللفظ المذكور عن ابن عباس وكذا البيهقي في الشعب وابن حبان وابن المبارك
وابن مردويه وغيرهم فاقتصار على ابن لال من ضيق العطن
لو بني مسجدي هذا الى صنعا بلدة باليمن مشهورة **كان مسجدي الزبير بن بكار في كتاب اخبار المدينة** النبوية
عن ابي هريرة ظاهر كلام المصنف انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير وهو عجب فقد خرجه الديلمي باللفظ المذكور وكذا
الطيالسي
لو ترك احد لاحد لترك ابن المقعدين لهما هو عن ابن عمر بن الخطاب قال كان بمكة مقعدان لهما ابن شاب فكان اذا اصبح
نقلهما فاتى بهما المسجد فكان يكتسب عليهما يومه فاذا كان المسا احتملهما ففقده النبي فسال عنه فقيل مات فذكره
قال الذهبي في المهذب فيه عبد الله بن جعفر بن نجيح قال المديني واه اهي ورواه الطبراني في الاوسط من هذا
الوجه قال الهيثمي وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح وهو متروك وفي الميزان متفق على ضعفه وساق له اخبارا
هذا منها

لو تعلم البهائم من الموت ما يعلم بنو ادم منه ما اكلتم سمينا لان بذكره تنغص النعمة وتنكر بصوغ اللذة وذلك مهزل
لا محالة في هذه الحكمة الوجيزة اتم تنبيه وابلغ موعظة للقلوب الغافلة والنفوس اللاهية بحطام الدنيا والعقول
المنهمكة في اودية الشهوات عن هاذم اللذات ثم غاب عن ذوي العقول كيف لهوا عن شان الموت حتى تملوا بالطعام وعبلت
اجسادهم من الشبع من الحرام والبهائم التي لا عقول لها لو قدر شعورها بالموت وسكرته وقطعه عن كل محسوس لمنعها
من الهنا بالطعام والشراب بحيث لا تسمن فما بال العقلا اولو النهى والاحلام مع علمهم بقهر الموت وحسرة الفوت
لا يدري بماذا يختم ولا الى اين ينقلب فالموت طالب لا ينجو منه هارب فهناك تجلى حقيقة من احب لقا الله احب الله
تنبيه لهذا الحديث قصة وهي ما اخرجه البيهقي والحاكم باسناد فيه ضعف الى ابي سعيد الخدري مر رسول الله
بظبية مربوطة الى خبا فقالت يا رسول الله حلني حتى اذهب فارضع خشفي ثم ارجع فتربطني فقال صيد قوم وربطة
قوم ثم اخذ عليها فحلها فلم تمكث الا قليلا حتى رجعت وقد نفضت ضرعها فربطها رسول الله ثم جا
اصحابها فاستوهبها منهم فوهبوها له فعني فاطلقها ثم قال لو تعلم البهائم **هب** وكذا القضاعي **عن ام صبية**
بضم الصاد وفتح الموحدة وتشديد المثناة بضبط المؤلف وتقدم لذلك ابن رسلان وابن حجر وهي الجهنية والصحابية
واسمها خولة بنت قيس على الاصح وفيه عبد الله بن سلمة بن اسلم ضعفه الدارقطني ورواه الديلمي عن ابي سعيد
لو تعلم المراة حق الزوج لفظ رواية الطبراني ما حق الزوج **لم تقعد** اي لم تقف **ما حضر غداؤه وعشاؤه** اي مدة
دوام حضوره **حتى يفرغ منه** لما لها عليها من الحقوق واذا كان هذا في حق نعمة الزوج وهي في الحقيقة من الله تعالى
فكيف بمن ترك شكر نعمة الله **طب عن معاذ** بن جبل قال الهيثمي وفيه عبيدة بن سليمن الاغر لم اعرفه لا بيه
من معاذ سماعا وبقية رجاله ثقات
لو تعلمون قدر رحمة الله لاتكلتم عليها زاد ابو الشيخ والديلمي في روايتهما وما عملتم الا قليلا ولو تعلمون قدر غضب
الله لظننتم ان لا تنجوا انتهى قال حجة الاسلام حدث عن سعة رحمة الله ولا حرج ومن ذا الذي يعرف غايتها او يحسن
وصفها فانه الذي يهب كفر سبعين سنة بايمان ساعة الا ترى الى سحرة فرعون الذين جاؤا بحربه وحلفوا بعزة عدوه
كيف قبلهم حين امنوا ووهب لهم جميع ما سلف ثم جعلهم رؤس الشهدا في الجنة فهذا ممن وحده ساعة بعد كل ذلك
الكفر والضلال والفساد فكيف حال من فني في توحيده عمره اما ترى ان اصحاب الكهف وما كانوا عليه من الكفر طول اعمارهم
الى ان قالوا ربنا رب السموات والارض كيف قبلهم واكرمهم واعظم لهم الحرمة والبسهم المهابة والخشية حيث يقول
لو اطلعت عليهم لوليت منهم فرارا ولملئت منهم رعبا بل كيف اكرم كلبا تبعهم حتى ذكره في كتابه مرات ثم جعله معهم
في الجنة هذا افضله مع كلب خطا خطوات مع قوم عرفوه ووحدوه اياما من غير عبادة فكيف مع عبده المؤمن الذي
خدمه ووحده وعبده سبعين سنة **البزار** في مسنده **عن ابي سعيد** الخدري قال الهيثمي اسناده حسن
لو تعلمون ما اعلم اي من عظم انتقام الله من اهل الجرائم واهوال القيمة واحوالها ما علمته لما ضحكتم اصلا المعبر عنه
بقوله **لضحكتم قليلا** اذ القليل بمعنى العدم على ما يقتضيه السياق لان لو حرف امتناع لامتناع وقيل معناه لو تعلمون
ما اعلم مما اعد في الجنة من النعيم وما حفت به من المحن لتسهل عليكم ما كلفتم به ثم اذا تاملتم ما ورا ذلك من الامور
الخطرات وانكشاف المعضلات يوم العرض على فاطر السموات لاشتد خوفكم **ولبكيتم كثيرا** فالمعنى منع البكا لامتناع علمكم
بالذي اعلم وقدم الضحك لكونه من المسرة وفيه من انواع البديع مقابلة الضحك بالبكا والقلة بالكثرة ومطابقة كلاهما
بالاخر فيل الخطاب ان كان للكفار فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا او للمؤمنين فعاقبتهم الجنة وان دخلوا النار فما
يوجب البكا فالجواب ان الخطاب للمؤمن لكن خرج الخبر في مقام ترجيح الخوف على الرجا **حم ق ت ن ه عن انس** قال خطب
رسول الله خطبة ما سمعت مثلها قط ثم ذكره وجا في رواية ان تلك كانت خطبة الكسوف
لو تعلمون ما اعلم اي لو دام علمكم كما دام علمي لان علمه متواصل بخلاف غيره **لضحكتم قليلا** اي لترك الضحك ولم يقع منكم
الا نادرا **ولبكيتم كثيرا** لغلبة الحزن واستيلا الخوف واستحكام الوجل **ولما ساغ لكم الطعام ولا الشراب** تمامه عند الحاكم
ولما نمتم على الفرش ولهجرتم النسا ولخرجتم الى الصعدات تجارون وتبكون ولوددت ان الله خلقني شجرة تعضد
انتهى وما ادري لاي معنى اقتصر المصنف على بعضه وحكى ابن بطال عن المهلب ان سبب الحديث ما كان عليه الانصار من محبة
اللهو والغنا واطال في تقريره بلا طائل ومن اين له ان المخاطب بذلك الانصار دون غيرهم والقصة كانت قبل موت
المصطفى حيث امتلات المدينة باهل مكة والوفود وقد اطنب ابن المنير في الرد والتشنيع عليه وفيه ترجيح التخويف في الخطبة
على التوسع بالترخيص لما في ذكر الرخص من ملايمة النفوس لما جبلت عليه من الشهوة والطبيب الحاذق يقابل العلة
بضدها لا بما يزيدها **ك** في الاهوال من حديث يوسف بن حبان عن مجاهد **عن ابي ذر** قال ك على شرطهما وتعقبه الذهبي
قلت بل منقطع ثم يونس رافضي انتهى ورواه عنه ايضا ابن عساكر بالزيادة المذكورة
لو تعلمون ما اعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا ولخرجتم الى الصعدات بضمتين جمع صعيد كطريق وزنا ومعنى **تجارون**
ترفعون اصواتكم بالاستغاثة **لا تدرون تنجون او لا تنجون** يبين به انه ينبغي كون خوف المرء اكثر من رجائه سيما عند غلبة المعاصي
واشتهارها وقطعا كان ابن ابي ميسرة اذا اوى الى فراشه يقول ليت امي لم تلدني فتقول امراته ان الله احسن اليك هداك الى
الاسلام فيقول اجل لكنه بين لنا انا واردو جهنم ولم يبين انا صادرون وقال فرقد السبخي دخل بيت المقدس جماعة
عند الايسين الصوف والمسوح فذكروا ثواب الله وعقابه فمتن جميعا في يوم واحد وفيه زجر عن كثرة الضحك وحث على
كثرة البكا والتحقق بما سيصير المرء اليه من الموت والفنا فايدة اخرج الطبراني عن الفرزدق قال لقيت ابا هريرة
بالشام فقال انت الفرزدق قلت نعم قال انت الشاعر قلت نعم قال اما انك ان بقيت لقيت قوما يقولون لا توبة
لك فاياك ان تقطع رجاك من رحمة الله **طب ك** في الرقاق **هب** كلهم **عن ابي الدردا** قال ك صحيح واقره الذهبي
وقال الهيثمي رواه الطبراني من طريق ابنة ابي الدردا عن ابيها ولم اعرفها وبقية رجاله رجال الصحيح

لو تعلمون ما اعلم من الاحوال والاهوال مما يوول اليه حالكم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا حث وتحريض على البكا وترك الضحك فان البكا يرق جوهر القلب يظهر النفاق وترتفع الامانة وتقبض الرحمة ويتهم الامين ويوتمن غير الامين اناخ بكم الشرف بالفاء وقيل بالقاف الجون الفتن كامثال الليل المظلم شبه الفتن في اتصالها وامتدادها اوقاتها بالنوق المسنمة السود كذا رو بسكون الواو وهو جمع قليل في جمع فاعل وروي الشرق بالقاف يعني الفتن التي تاتي من جهة المشرق والجون من الالوان تقع على الاسود والابيض والمراد هنا الاسود بقرينة التشبيه بالليل ك في الاهوال عن ابي هريرة قال ك صحيح واقره الذهبي

لو تعلمون ما ادخر لكم ما حزنتم على ما زوي عنكم تمامه عند مخرجه احمد وليفتحن عليكم فارس والروم انتهى وذلك لانه تعالى خلق الخلق لبقا لا فنا معه وعز لا ذل معه وامن لا خوف معه وغنا لا فقر معه ولذة لا الم معها وكمال لا نقص فيه وامتحنه في هذه الدار ببقا يسرع اليه الفنا وعز يقارنه ذل وامن معه خوف وغنا ولذة وفرح ونعيم مشوب بضده وهو سريع الزوال فغلط اكثر الناس في هذا المقام اذ طلبوا البقا وما معه في غير محله ففاتهم في محله واكثرهم لم يظفر بما طلبه والكافر انما ظفر بمتاع قليل زوال قريب فكيف يحزن العاقل على الفايت منه حم عن ابي ياسر ابن سابر قال كان رسول الله يخرج الينا في الصفة وعلينا الحوتكية ويقول لنا ذلك قال الهيثمي ورجاله وثقوا انتهى ومن ثم رمز المؤلف لصحته

لو تعلمون ما لكم عند الله من الخير يا اهل الصفة لاحببتم ان تزدادوا فاقة وحاجة قاله لاهل الصفة لما راى خصاصتهم وفقرهم قال بعض العارفين ينبغي للعاقل ان يحمد الله على ما زوي عنه من الدنيا كما يحمده على ما اعطاه واين يقع ما اعطاه والحساب ياتي عليه الى ما عافاه ولم يبتله به فيشغل قلبه ويتعب جوارحه ويكثر همه وفي الحديث وما قبله وبعده اشعار بان افشا سر الربوبية قبيح اذ لو جاز افشا كل سر لذكر لهم ما ادخر لهم ولذكرهم حتى يبكون ولا يضحكون وفيه تفضيل الفقر على الغنا فالله بشر الصابرين بما لم يبشر به اغنيا المومنين وكفى به تفضلا ت عن فضالة ابن عبيد قال كان رسول الله اذا صلى بالناس يخر رجال من قامتهم في الصلاة من الخصاصة اي الجوع وهم اصحاب الصفة حتى يقول الاعراب هولا مجانين فاذا صلى انصرف اليهم فقال لو تعلمون الخ قال الترمذي حسن صحيح

لو تعلمون من الدنيا ما اعلم لاستراحت انفسكم منها فان الرسل انما بعثوا بالدعوة الى النعيم المقيم والملك الكبير والاعلام بحقارة الدنيا وسرعة زوالها فمن اجابهم الى ما دعوا اليه استراحت نفسه بالزهد فيها فكان عيشه فيها اطيب من عيش الملوك اذ الزهد فيها ملك حاضر والشيطان يحسد المومن عليه اعظم حسد فيحرص كل الحرص على ان لا يصل اليه هب عن عروة بن الزبير مرسلا وفيه موسى بن عبيدة وثقه قوم وضعفه اخرون

لو تعلمون ما في المسالة ما مشى احد الى احد يساله شيا لان الاصل في سوال الخالق كونه ممنوعا وانما ابيح للحاجة فان في السوال للمخلوق ذل للسايل وهو ظلم من العبد لنفسه وفيه ايذا المسوول وهو من جنس ظلم العباد وفيه خضوع العبد لغير الله وهو من جنس الشرك ففيه اجناس الظلم الثلاثة الظلم المتعلق بحق الله وظلم العباد وظلم العبد نفسه ومن له ادنى بصيرة لا يقدم على مجامع الظلم واصوله بغير اضطرار ن عن عايذ بن عمرو المزني بايع تحت الشجرة كان صالحا تاخر موته رمز المؤلف لحسنه

لو تعلمون ما في الصف الاول وهو الذي يلي الامام اي ما ادخر له من الثواب الجزيل ما كانت الا قرعة اي لتنازعتم في التقدم اليه والاستباق حتى تقترعوا ويتقدم اليه من خرجت له القرعة لما فيه من الفضايل كالسبق لدخول المسجد والقرب من الامام واستماع قرايته والتعلم منه والفتح عليه والتبليغ عنه والصف المقدم يتناول الصف الثاني بالنسبة للثالث فانه يقدم عليه والثالث بالنسبة للرابع وهلم جرا م ه عن ابي هريرة

لو تعلمون ما انتم لاقون بعد الموت من الاهوال والشدايد ما اكلتم طعاما على شهوة ابدا ولا شربتم شرابا على شهوة ابدا ولا دخلتم بيتا تستظلون به لان العبد اما محاسب فهو معاقب واما معاتب والعتاب اشد من ضرب الرقاب فاذا نظر العاقل الى تقصيره في حق ربه الذي رادف عليه انعامه في كل طرفة عين وانه مع ذلك يستره ويسامحه ذاب كما يذوب الملح وفي بعض الكتب القديمة قال داود يا رب اخبرني ما ادنى نعمتك علي قال تنفس فتنفس فقال هذا ادناها وعبد الله عابد خمسين عاما فاوحى الله اليه قد غفرت لك قال يا رب انا لم اذنب فامر الله عرقا فضرب عليه فلم يصل ولم يصل فكر فنام فاوحى الله اليه اعبادتك الخمسين تعدل سكون العرق وفي ابي داود عن الحجر وغيره ان الله لو عذب اهل سمواته وارضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم من اعمالهم ولخرجتم الى الصعدات جمع صعد بضمتين وهو جمع صعيد وهو وجه الارض وقيل التراب ولا معنى له هنا والمراد الخروج من منازلكم الى الصحرا تلزمون تضربون صدوركم جزعا واسفا وشان المحزون ان يضيق به المنزل فيطلب الفضا الخالي يشكون بثهم ووحشة بهم وتبكون على انفسكم خوفا من عظيم سطوة الله وشدة انتقامه لكنه الذين يخالفون عن امره ولهذا لما طعن عمر وقرب موته كان راسه على فخذ ابنه فقال ضعه على الارض فقال ما عليك ان كان على فخذي او الارض فقال ضعه ويلي ان لم يرحمني فقال له ابن عباس يا امير المومنين ما هذا الخوف وقد فتح الله بك الفتوح ومصر بك الامصار وفعل وفعل فقال وددت ان انجو لا علي ولا لي وقال احمد بن حنبل منعني الخوف من الطعام والشراب ولا اشتهيه ابن عساكر في تاريخه عن ابي الدردا

لو جاء العسر فدخل هذا الجحر بتقديم الجيم المضمومة على الحاء المهملة والجحر بيت الضب واليربوع والحية لجاء اليسر فدخل عليه فاخرجه قال الله تعالى ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا ولن يغلب عسر يسرين وفي شعب الايمان ان ابا عبيدة حصر فكتب اليه عمر مهما ينزل بامرئ من شدة يجعل الله بعدها فرجا وانه لن يغلب عسر يسرين ك

عن انس بن مالك ورواه عنه ايضا البيهقي باللفظ المذكور

لو خشع قلب هذا الرجل الذي يصلي وهو يعبث في صلاته اي اخبت واطمان ومنه الخشعة للرملة المتطامنة والخشوع اللين والانقياد ومنه خشعت بقولها اذا اللينة ذكره الزمخشري خشعت جوارحه لان الرعية بحكم الراعي وقد جعل الله بين الاجساد والارواح رابطة ربانية وعلاقة روحانية فلكل منهما ارتباط بصاحبه وتعلق به يتاثر بتاثره فاذا خشع القلب اثر ذلك في الجوارح فخشعت وصفت وزكت النفس فاذا اخلص القلب بالطاعة استعمل الجوارح في مصالحه قال الحرالي والخشوع سكون القلب وهدو الجوارح وبه يحصل حسن السمت والتودد في الامور واستخلاف الله عبده في حال الدنيا وجاهها انتهى وقال بعضهم الخشوع اعلام القلب ان العبد واقف بين يدي الرب فيسكن الباطن عند ذلك من ملاحظة الاغيار والظاهر عن غير ما امر به من الافعال والاذكار تنبيه هذا الحديث يفيد عدم اشتراط الخشوع لصحة الصلاة لانه لم يامره بالاعادة بل بين ان التلبس به من مكملات الصلاة فيكون مندوبا وقد حكى النووي الاجماع على عدم وجوبه لكن في شرح التقريب ان فيه نظرا اذ في كلام غير واحد ما يقتضي وجوبه الحكيم الترمذي في النوادر عن صالح ابن محمد عن سليمن بن عمرو عن ابن عجلان عن المقبري عن ابي هريرة قال راى رسول الله رجلا يعبث بلحيته في الصلاة فذكره قال الزين العراقي في شرح الترمذي وسليمن بن عمرو هو ابو ايوب داود النخعي متفق على ضعفه وانما يعرف هذا عن ابن المسيب وقال في المغني سنده ضعيف والمعروف انه من قول سعيد بن المسيب ورواه ابن ابي شيبة في مصنفه وفيه رجل لم يسم وقال ولده فيه سليمن بن عمرو مجمع على ضعفه وقال الزيلعي قال ابن عدي اجمعوا على انه يضع الحديث

لو خفتم الله حق خيفته لعلمتم العلم الذي لا جهل معه لان من نظر الى صفات الجلال تلاشى عنده الخوف من غيره بكل حال واشرق نور اليقين على فواده فتجلت له العلوم وانكشف له السر المكتوم ومن يتق الله يجعل له مخرجا ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا قال الشاذلي نمت ليلة في سياحتي فطافت بي السباع الى الصبح فما وجدت انسا كتلك الليلة فاصبحت فخطر لي انه حصل لي من مقام الانس بالله فهبطت واديا فيه طيور حجل فاحست بي فطارت فخفق قلبي رعبا فنوديت يا من كان البارحة يانس بالسباع ما لك وجلت من خفقان الحجل لكنك البارحة كنت بنا واليوم بنفسك وفي تاريخ ابن عساكر عن الرقي انه قصد الجبل لا قطع مسلما فصلى المغرب ولم يقر الفاتحة مستويا فقال في نفسه ضاع سفري فلما سلم خرج فقصده سبع فخرج الاقطع خلفه وصاح على الاسد الم اقل لك لا تتعرض لاضيافي فتنحى ثم قال اشتغلتم بتقويم الظاهر فخفتم الاسد واشتغلنا بتقويم القلب فخافنا الاسد ومن هذا القبيل ما حكي ان سفينة مرت في البحر فارسوا على جزيرة فوجدوا فيها امة سودا تصلي ولا تحسن قراة الفاتحة على وجهها وتخلط فيها ولا تحسن الركوع والسجود ولا عدد الركعات فقالوا لها ما هو كذا افعلي كذا وكذا ثم سارت السفينة عنها بعيدا فاذا هم بها تجري على وجه الما وتقول قفوا علموني فاني نسيت فبكوا وقالوا ارجعي فعلي ما كنت تفعلين ولو عرفتم الله حق معرفته قال الحكيم حق المعرفة ان يعرفه بصفاته العليا واسمايه الحسنى معرفة يستنير قلبه بها فلو عرفتموه كذلك لزالت لدعايكم الجبال لكنكم وان عرفتموه لم تعرفوه حق معرفته فلم تنظروا الى صنعه وحكمه وتدبيره فلم تكونوا من اهل هذه المرتبة ومن عرفه حق معرفته ماتت عنه شهوة الدنيا وكشح بها وحب الرياسة والثنا والحمد من الناس وزالت الحجب عن قلبه فابصر ربه بعين قلبه ولم يخدعه غرور ولا خيال فزالت لدعايه الجبال فعلما الظاهر عرفوا الله لكن لم يبلغوا حق المعرفة فلذلك عجزوا عن هذه المرتبة ومنعوا ان يكون هذا بل ودونه كالمشي على الما والطيران في الهوى وطي الارض لاحد ولو عرفوه حق المعرفة لماتت منهم شهوات الدنيا وحب الرياسة والجاه والشح على الدنيا والثنا في احوالها وطلب العز وحب الثنا والحمدة ترى احدهم مصغيا لما يقول الناس له وقد اعينه شاخصة الى ما ينظر الناس اليه منه وقد عميت عيناه من النظر الى صنع الله وتدبيره فانه تعالى كل يوم هو في شان الحكيم الترمذي عن معاذ ابن جبل

صح فتنحى

لو عني لك سرافيل وجبرايل وميكايل وحملة العرش وانا فيهم ما تزوجت الا المراة التي كتبت لك اي قدر لك في الازل ان تتزوجها وهذا قاله لمن قال يا رسول الله ادع الله ان ازوج فلانة ابن عساكر في تاريخه عن محمد السعدي

لو دعي بهذا الدعا على شي بين المشرق والمغرب في ساعة من يوم الجمعة لاستجيب لصاحبه والدعا المذكور هو لا اله الا انت يا حنان يا منان يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام ويعقبه بذكر حاجته خط عن جابر بن عبد الله

لو رايت الاجل ومسيره لابغضت الامل وغروره زاد ابن لال والديلمي في روايتهما وما من اهل بيت الا وملك الموت يتعاهدهم في كل يوم فمن وجده قد انقضى اجله قبض روحه واذا بكى اهله وجزعوا قال لم تبكون ولم تجزعون فوالله ما نقصت له عمرا ولا حبست له رزقا ما لي من ذنب وان لي فيكم لعودة ثم عودة حتى لا ابقي منكم احدا انتهى بحروفه وانما كان الامل غرورا لانه يبعث على الكسل والتواني في الطاعة والتسويف بالتوبة فيقول سوف اعمل وسوف اتوب وفي الايام سعة والتوبة بين يدي وانا قادر عليها متى رمتها وربما اغتاله الحمام على الاصرار فالحظه الاجل قبل اصلاح العمل هب عن انس بن مالك ثم قال البيهقي قال ابو بكر يحيى بن خزيمة لم اكتب عن هذا الرجل يعني احمد بن يحيى المعدل غير هذا الحديث

لو رجمت احدا بغير بينة لرجمت هذه قاله لامراة رميت بالزنا وظهرت الريبة في منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها وابهمها سترا عليها فافاد ان الحد لا يثبت بالاستفاضة وان ظهرت الريبة وشاعت الفاحشة وقامت القراين ق ه عن ابن عباس

لو عاش ابراهيم بن المصطفى الذي رزقه من مارية القبطية **لكان صديقا نبيا** قال بن عبد البر لا ادري ما هذا فقد ولد نوح غير نبي ولو لم يولد النبي الا نبيا كان كل احد نبيا لانهم من ولد نوح انتهى واعتبره النووي في تهذيبه فقال قول بعض المتقدمين لو عاش ابراهيم كان نبيا باطل وجسارة على المغيبات ومجازفة وهجوم على عظيم انتهى وقد تعقبه الحافظ بن حجر بانه عجيب عنه مع وروده عن ثلاثة صحابيين فكانه لم يظهر له وجه تاويله فانكره وجوابه ان القضية الشرطية لا يلزم منها الوقوع ولا يظن بالصحابي الهجوم على مثل هذا بالظن **الباوردي عن انس** بن مالك **بن عساكر** في تاريخه **عن جابر** بن عبد الله **وعن بن عباس وعن بن ابي اوفى** وقضية كلام المصنف ان هذا لم يتعرض احد من الستة لتخريجه والا لما عدل الى هؤلاء وهو عجيب فقد رواه ابن ماجة بزيادة ولفظه لو عاش لكان صديقا نبيا ولو عاش لاعتقت اخواله القبط وما استرق قبطي انتهى بحروفه ورواه احمد باللفظ الاول قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

لو عاش ابراهيم ما رق له خال اي لاعتقت اخواله القبطيين جميعا اكراما له **بن سعد** في طبقاته **عن مكحول مرسلا**

لو عاش ابراهيم لوضعت الجزية عن كل قبطي بكسر القاف نسبة الى القبط وهم نصارى مصر **قط بن سعد** في الطبقات **عن بن شهاب الزهري** بضم الزاي وسكون الهاء نسبة الى زهرة بن مرة بن كعب بن لوي **مرسلا**

لو غفر لكم ما تاتون الى البهائم بنحو ضرب وعسف تحمل فوق طاقة **لغفر لكم كثيرا** اي شيء عظيم من الاثم وفيه التحذير من ايذاء البهائم وعدم تكليف الدابة على الدوام ما لا تطيقه على الدوام ويجتنب الضرب لا سيما الوجه وعلى المقاتل وتعهدهم بالعلف والسقي والتحذير من الغفلة عن ذلك **حم طب عن ابي الدرداء** رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي رواه احمد مرفوعا ورواه ابنه موقوفا واسناده جيد وقال المنذري رواه احمد والبيهقي مرفوعا هكذا ورواه ابن احمد موقوفا قال واسناده اصح وهو اشبه

لو قضي كان اي لو قضى الله بكون في الازل لكان لا محالة اذ لا راد لقضائه ولا معقب لحكمه **قط في الافراد حل** وكذا الخطيب **عن انس** بن مالك قال خدمت رسول الله عشر سنين ما بعثني في حاجة قط لم تتهيا فلامني لائم قال دعوه لو قضي كان قال بن الجوزي في العلل قال الدارقطني تفرد به محمد بن مهاجر عن بن عيينة ولم يتابع عليه واتفقوا على تضعيف ابن مهاجر وقال بن حبان كان يضع الحديث

لو قيل لاهل النار انكم ماكثون في النار عدد كل حصاة في الدنيا لفرحوا بها ولو قيل لاهل الجنة انكم ماكثون في الجنة **عدد كل حصاة لحزنوا ولكن جعل لهم الابد** نبه به على ان الجنة باقية وكذا النار وقد زلت قدم بن القيم فذهب الى فناء النار متمسكا بمثل خبر البزار عن بن عمرو موقوفا ياتي على النار زمان تخفق ابوابها ليس فيها احد وهذا خلاف يبين فان المراد من الموحدين كما بينته رواية بن عدي عن انس مرفوعا لياتين على جهنم يوم تصفق ابوابها ما فيها من احد من امة محمد قال الزمخشري عقب ايراده خبر بن عمرو وبلغني عن بعض الضلال انه اغتر بهذا الحديث فاعتقد ان الكفار لا يخلدون في النار وهذا ان صح عن بن عمرو فمعناه يخرجون من حر النار الى برد الزمهرير فذلك ماكا بن لابن عمرو في سفينته ومقالته بها علينا صلوات الله عليه ما يشغله عن تسيير هذا الحديث الى هنا كلام الزمخشري **طب عن بن مسعود** قال الهيثمي فيه الحكم بن ظهير مجمع على ضعفه

لو كان الايمان عند الثريا نجم معروف وفي رواية لابي يعلى والبزار لو كان الايمان معلقا بالثريا وفي رواية للطبراني لو كان الدين معلقا بالثريا **لتناوله رجال من فارس** واشار الى سلمان الفارسي قال بن حبان عربي وفي تخصيصه ذكر الثريا دون غيرها من الكواكب اشارة بديعة لمنتهى الصفات السبعة لانها سبعة كواكب فافهم وقال في معجم البلدان العرب اذا ذكرت الشرف كله قالوا فارس فما قضى في الحديث اما خراسان لا يمكن ان طلبت مصداق الحديث في فارس لم تجده لا اولا ولا اخرا وتجد هذه الصفة نفسها في اهل خراسان دخلوا في الاسلام رغبة ومنهم العلماء والنبلاء والمحدثون والمتعبدون واذا حررت المحدثين من كل بلد وجدت نصفهم من خراسان وجل رحالات الرواة منها واما اهل فارس فنار خمدت لم يبق لهم بقية بذكر ولا شرف **ق ت عن ابي هريرة** قال كنا جلوسا عند النبي فانزلت عليه سورة الجمعة وآخرين منهم لما يلحقوا بهم قال قائل منهم يا رسول الله من هم فلم يراجعه حتى سال ثلاثا وفينا سلمان الفارسي فوضع رسول الله يده عليه ثم ذكره ورواه مسلم بلفظ لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس

لو كان الحياء رجلا لكان رجلا صالحا قال الطيبي فيه مبالغة اي لو قدر ان الحياء رجل لكان صالحا فكيف تتركونه وفيه جواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة **طس** وكذا في الصغير **خط** كلاهما **عن عائشة** قال المنذري والهيثمي فيه بن لهيعة وهو لين وبقية رجاله رجال الصحيح

لو كان الصبر رجلا لكان رجلا كريما ومنه اخذ الحسن البصري قوله الصبر كنز من كنوز الخير لا يعطيه الله الا لعبد كريم عنده تنبيه قال الغزالي القتال ابدا قائم بين باعث الدين وباعث الهوى والحرب بينهما سجال ومعركة هذا القتال قلب العبد ومدد باعث الدين من الملائكة الناصرين لحزب الله ومدد باعث الشهوة من الشياطين الناصرين لاعداء الله فالصبر عبارة عن ثبات باعث الدين في مقابلة باعث الشهوة فان ثبت حتى قهره واستمر على مخالفة الشهوة فقد نصره حزب الله والتحق بالصابرين وان تخاذل وضعف حتى غلبت الشهوة لم يصبر في دفعها التحق باشياع الشياطين **حل** من حديث صبح بن دينار البلدي عن المعافى بن عمران عن سفيان عن منصور عن مجاهد **عن عائشة** ثم قال غريب تفرد به المعافى ورواه عنها ايضا الطبراني باللفظ المزبور قال الزين العراقي وفيه صبح بن دينار ضعفه العقيلي وغيره

لو كان العجب رجلا كان رجل سوء فيتعين اجتنابه فانه مهلك لا سيما للعالم ومن ادويته تذكران علمه وفهمه وجودة ذهنه وفصاحته وغير ذلك من النعم تفضل من الله عليه وامانة عنده ليرعاها حق رعايتها وان العجب بها كفران لنعمتها بتعرضها للزوال لان معطيه اياها قادر على سلبها منه في طرفة عين كما سلب بلعاما ما علمه في طرفة عين افامنوا

مكر

مكر الله قال الراغب والعجب ظن الانسان في نفسه استحقاق منزلة هو غير مستحق لها ولهذا قال اعرابي لرجل رآه معجبا بنفسه يسرني ان اكون عند الناس مثلك في نفسك وان اكون في نفسي مثلك عند الناس فتمنى حقيقة ما يقدر المخاطب ورأى ان ذلك اعماله حسنة متى هو عرف عيوب نفسه وقيل للحسن من شر الناس قال من يرى انه افضلهم وقال بعضهم الكاذب في نهاية البعد من الفضل والمرائي اسوأ حالا منه لانه يكذب بفعله وقوله والمعجب اسوأ حالا منهما فانهما يريان نقص انفسهما ويريدان اخفاءه والمعجب عمي عن مساوي نفسه فيراها محاسن ويبديها والثاني يتقرب من المعجب لكن المعجب يصدق نفسه فيما يظن بهما وهما والثاني يصدقها قطعا كانه متحير في تيه **طص عن عائشة** وفيه عبد الرحمن بن معوية اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال مالك ليس بثقة وابن معين وغيره لا يحتج به

لو كان العسر في جحر لدخل عليه اليسر حتى يخرجه تمامه عند مخرجه الطبراني ثم قرأ ان مع العسر يسرا **طب عن بن مسعود** قال الهيثمي فيه مالك النخعي وهو ضعيف

لو كان العلم معلقا بالثريا لتناوله قوم من ابناء فارس فيه كالذي قبله فضيلة لهم وتنبيه على علو هممهم قال بن تيمية وقد بين بهذا الحديث ونحوه ان العبرة بالاسماء التي حمدها الله وذمها كالعالم والجاهل والمؤمن والكافر والبر والفاجر وقد جاء الكتاب بمدح بعض الاعاجم قال تعالى ويعلمهم الكتاب والحكمة وآخرين منهم لما يلحقوا بهم وفي الترمذي عن ابي هريرة مرفوعا في قوله تعالى وان تتولوا يستبدل قوما غيركم انهم من ابناء فارس ورويت آثار كثيرة في فضائل رجال فارس كالحسن وابن سيرين وعكرمة اي من وجد بعدهم من المبرزين في الدين والعلم حتى صاروا افضل من ذلك من اكثر العرب والفضل الحقيقي هو اتباع ما بعث الله به محمدا من الايمان والعلم فكل من كان فيه امكن كان افضل **حل عن ابي هريرة الشيرازي في الالقاب عن قيس بن سعد** ظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا لاشهر من ابي نعيم ولا احق بالعزو اليه والامر بخلافه فقد رواه الامام احمد وقال الهيثمي فيه شهر وثقه جمع وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه الشيخان عن ابي هريرة بلفظ لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال من هؤلاء واشار لفارس

لو كان الفحش خلقا لكان شر خلق الله وقد اتفقت الحكماء على تقبيح الفحش والنطق به ووقع للحكيم نصير الدين الطوسي ان انسانا كتب اليه ورقة فيها يا كلب يا بن الكلب فكان جوابه اما قولك كذا فليس بصحيح لان الكلب من ذوات الاربع وهو نابح طويل الاظفار وانا منتصب القامة بادي البشرة عريض الاظفار ناطق ضاحك فهذه فصول وخواص غير تلك الفصول والخواص واطال في نقض كلما قاله برطوبة وحشمة وتان غير منزعج ولم يقل في الجواب كلمة فاحشة **بن ابي الدنيا** ابو بكر في **كتاب** فضل **الصمت** اي السكوت **عن عائشة** وفيه عبد الجبار بن الورد قال البخاري يخالف في بعض حديثه قال في الميزان وهو اخو وهيب بن الورد وثقه ابو حاتم ورواه عنها ايضا الطبراني والطيالسي والبشكري وغيرهم فاقتصار المصنف على عزوه لابن ابي الدنيا تقصير

لو كان القران في اهاب ما اكلته النار وفي رواية ما مسته النار اي لو صور القران وجعل في اهاب والقي في النار ما مسته ولا احرقته ببركته فكيف بالمؤمن المواظب لتلاوته والالف واللام في النار للجنس والاول جعلها للعهد والمراد بها نار جهنم والنار التي تطلع على الافئدة او النار التي وقودها الناس والحجارة ذكره كله القاضي وقيل هذا كان معجزة للقران في زمنه كما تكون الايات في عصر الانبياء وقيل المعنى من علمه الله القران لم تحرقه نار الاخرة فجعل جسم حافظ القران كاهاب له وقال التوربشتي انما ضرب المثل بالاهاب وهو جلد لم يدبغ لان الفساد اليه اسرع ولفح النار فيه انفذ ليبسه وجفافه بخلاف المدبوغ للينه والمعنى لو قدر ان يكون في اهاب ما مسته النار ببركة مجاورته للقران فكيف بمؤمن تولى حفظه والمواظبة عليه والمراد نار الله الموقدة المميزة بين الحق والباطل قال الطيبي وتحريره ان التمثيل وارد على المبالغة والفرض كما في قوله قل لو كان البحر مدادا اي ينبغي ويحق ان القران لو كان في مثل هذا الشيء الحقير الذي لا يؤبه به ويلقى في النار ما مسته فكيف بالمؤمن الذي هو اكرم خلق الله وقد وعاه في صدره وتفكر في معانيه وعمل بما فيه كيف تمسه فضلا عن ان تحرقه وقال الحكيم القران كلام الله ليس بجسم ولا روح ولا عرض فلا يحل بمحل في الصحف والاهاب المراد الذي تصور به الحروف المحكي بها القران فالاهاب المكتوب فيه ان مسته النار فانما تمس الاهاب والمراد دون المكتوب الذي هو القران ولو جاز حلول القران في محل ثم حل الاهاب النار وفائدة الخبر حفظ مواضع الشكوك من الناس عند احتراق مصحف او ما كتب فيه قران فيستعظمون احراقه ويدخلهم الشك ويمكن رجوع معناه الى النار الكبرى ليقربه اياها بان كان يقول لو كان القران في اهاب لم تمس نار جهنم ذلك الاهاب يعني الاهاب الذي لا خطر له ولا قيمة ان جعل فيه القران يعني الكتابة والاهاب موات لا يعرف ما به لم تمسه نار جهنم اجلالا له فكيف تمس النار مؤمنا هو اجل قدرا عند الله من الدنيا وما فيها وقد يكون ذكر الاهاب للتمثيل اي ان الاهاب وهو جلد اذا لم تحرقه النار لحرمة القران والمؤمن اذا لم تطهره التوبة من الارجاس لم تدلعه لربا ولا اصلحته السياسة يرد على الله باخلاق البشرية وادناس الانسانية **طب عن عقبة بن عامر** الجهني **وعن عصمة بن مالك** معا قال الهيثمي فيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك انتهى وقضية تصرف المصنف انه لم يخرجه اشهر ولا اعلى من الطبراني وكانه ذهول فقد خرجه الامام احمد عن عقبة ورواه عن عقبة ايضا الدارمي قال الحافظ العراقي وفيه ابن لهيعة وابن عدي والبيهقي في الشعب عن عصمة المذكور وهو بن عدي عن سهل بن سعد قال العراقي وسنده ضعيف وقال بن القطان فيه من كان يلقن وقال الصدر المناوي فيه عند احمد بن لهيعة عن مشرح بن عاهان ولا يحتج بحديثهما عن عقبة انتهى لكنه يتقوى بتعدد طرقه فقد رواه ايضا عن جابر بن سهل بن سعد ورواه البغوي في شرح السنة وغيره

لو كان المؤمن في جحر ضب لقيض الله له من يؤذيه وفي رواية منافقا يؤذيه لان المؤمن محبوب واذا احب عبد ابتلاه وذلك يتضمن الطافا على حسب حاله من مقامات الايمان مع ما تكفير للذنوب او ابتلاء ليظهر صبره او لترفع درجة لا يبلغها الا بالابتلاء ويبتليه ايضا في الدنيا بتنويع محنها لئلا يحبها ويطمئن الى رخائها فيشق عليه الخروج وخص اذيته في هذا الحديث بالمؤمن ليتنفر ويتوحش منهم لئلا يؤنسه بحضرته فيقطعه الله **طب هب عن انس** قال الهيثمي فيه ابو قتادة بن يعقوب العذري ولم اعرفه

وبقية رجاله ثقات

لو كان المؤمن على قصبة في البحر لقيض الله له من يؤذيه ليضاعف له الاجور ويرفع له الدرجات فينبغي ان يقابل ذلك بالرضى والتسليم ويعلم انه انما سلط ذلك عليه ليجزله اما بذنب اقترفه او لزيادة رغبته في الاخرة قال الحكيم انما اجرى الاذى عليك منهم لئلا تكون ساكنا اليهم اراد ان يزعجك عن كل شيء حتى لا يشغلك عنه شيء ش عن لم يذكر المؤلف صحابيه

لو كان اسامة جارية لكسوته وحليته اي اتخذت له حليا والبسته اياه حتى انفقه بشد الفاء وكسرها بضبط المؤلف قال الحكيم التحلية التزين لانه اذا زينه نفذ خلاه وحسنه فصار ذلك العضو في اعين الناظرين ومن ثم سميت حلية لانها تحلية في اعين الناظرين وقلوبهم وافاد بالخبر ان اصل الزينة حق انما يفسدها الارادة والقصد فاذا كانت الارادة لله فقد اقام حقا من حقوق الله واذا كانت لغيره فهو وبال وضلال ثم نبه ابدا ان بان التزين انما يطلب للمرأة لا لنفاقها عند زوجها ولو توقعا لا فالتحلي عن التحلي اولى كما بينه بعض المتصوفين ومنه اخذ الولي العراقي ان للولي ان يحلي محجورته بما ينفقها ويصرف على ذلك من مالها حم ه عن عايشة قال عثر اسامة فشج في وجهه فقال النبي اميطي عنه الاذى فتقذرته فجعل يمص الدم ويمجه عن وجهه ثم ذكره رمز المؤلف لحسنه قال الحرالي هكذا عادة الكبراء اذا رأوا تقاعس اتباعهم عما يامرون به من المهمات في تعاطيهم بانفسهم تنبيها على ان الخطب قد فدح والامر قد تفاحم فتتساقط اليه جبنة الاتباع كتساقط الذباب على الشراب ثم ان المصنف رمز لحسنه وهو قصور او تقصير فقد قال الحافظ العراقي بعد ما عزاه لاحمد اسناده صحيح هكذا اجزم

لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب اخبر عما لم يكن لو كان فكيف يكون كما اخبر تعالى بذلك في الذين قال فيهم ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه الاية ففيه انهم عاندوا الله ورسوله على بصيرة بمواضع الحق لا بشبهة عرضت فكذا قوله لو كان بعدي الخ فيه ابانة عن فضل ما جعله الله لعمر من اوصاف الانبياء وخلال المرسلين وقرب حاله منهم وفيه اشارة الى ان النبوة ليست باستعداد بل يجتبي اليه من يشاء فكان النبي اشار الى اوصاف جمعت في عمر لو كان موجبة للرسالة لكان بها نبيا فمن اوصافه قوته في دينه وبذله نفسه وماله في اظهار الحق واعراضه عن الدنيا مع تمكنه منها وخص عمر مع ان ابا بكر افضل ايذانا بان النبوة بالاصطفاء لا بالاسباب ذكره الكلاباذي وقال ابن حجر خص عمر بالذكر لكثرة ما وقع له في زمن المصطفى من الموافقات التي نزل القرآن بها ووقع له بعده عدة اصابات حم ت واستغربه ك في فضائل الصحابة عن عقبة بن عامر الجهني قال ك صحيح واقره الذهبي قال الحافظ العراقي واما خبر الديلمي عن ابي هريرة لو لم ابعث لبعث عمر فمنكر طب عن عصمة بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية بن مالك قال الهيثمي وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف

لو كان جريج الراهب فقيها عالما لعلم ان اجابته دعاء امه اولى من عبادة ربه وذلك انه كان يصلي بصومعته فنادته امه فلم يقطع صلاته لاجابتها فقالت اللهم ان كان سمع ولم يجب فلا تمته حتى ينظر في عين المومسات فزنا راع بامرأة فولدت فقيل لها ممن قالت من جريج فجاؤا به فسئل فضحك وقال للمولود من ابوك فقال الراعي وهو احد الاربعة الذين تكلموا في المهد كما مر قال ابن حجر هذا ان حمل على اطلاقه افاد جواز قطع الصلاة مطلقا لاجابة نداء الام نفلا او فرضا وهو وجه عند الشافعية وقال النووي لكنه هذا محمول على انه كان مباحا في شرعهم والاصح ان الصلاة ان كانت نفلا وعلم تأذي الاصل بالترك وجبت الاجابة والا فلا وان كانت فرضا وضاق الوقت لم يجب والا وجبت عند امام الحرمين وخالفه غيره وعند المالكية الاجابة في النفل افضل من التمادي وحكى الباجي اختصاصه بالام دون الاب وفيه عظم بر الوالدين واجابة دعائهما سيما الام الحسن بن سفيان في مسنده والحكيم في نوادره وابن قانع في معجمه هب وكذا الخطيب كلهم من طريق الليث عن يزيد بن حوشب عن ابيه حوشب بفتح المهملة وسكون الواو وفتح المعجمة بن يزيد الفهري بكسر الفاء وسكون الهاء واخره راء نسبة الى فهر بن مالك بن النضر بن كنانة ثم قال البيهقي هذا اسناد مجهول انتهى وقال الذهبي في الصحابة هو مجهول انتهى وفيه محمد بن يونس القرشي الكديمي قال ابن عدي متهم بالوضع وقال ابن منده حديث غريب تفرد به الحكم بن الريان عن الليث

لو كان حسن الخلق رجلا يمشي اي انسانا يمشي في الناس اي بينهم لكان رجلا صالحا اي يقتدى به ويتبرك وفي افهامه ان سوء الخلق لو كان رجلا يمشي في الناس لكان رجلا سوءا يتعين تجنبه وعدم مخالطته ما امكن الخرايطي في كتاب مكارم الاخلاق عن عايشة

لو كان سوء الخلق رجلا يمشي في الناس لكان رجل سوء وان الله تعالى لم يخلقني فحاشا قال النووي الفحش التعبير عن الامور المستقبحة بعبارة صريحة وان كانت صحيحة والمتكلم بها صادق ويكثر ذلك في الفاظ الوقاع فينبغي ان يستعمل في ذلك الكنايات ويعبر عنها بعبارة جميلة يفهم بها الغرض وبذلك جاء القرآن والسنة المكرمة فيكنى عن الجماع بالافضاء والدخول والوقاع ولا يصرح بالنيك والجماع وعن البول والغائط بقضاء الحاجة والذهاب للخلاء ولا يصرح بالخلاء والبول وكذا ذكر العيوب كالبرص والبخر والصنان يعبر عنها بعبارات جميلة تفهم الغرض وقس عليه الخرايطي في كتاب مساوي الاخلاق عن عايشة قال الحافظ العراقي ورواه ابن ابي الدنيا رواية ابن لهيعة عن النضر عن ابي سلمة ايضا

لو كان شيء سابق القدر اي غالبه وفايض عليه على وجه الفرض والتقدير والواقع المقدر بكل حال لسبقته العين تنبيه قدم عروة بن الزبير على الوليد بن عبد الملك ومعه ابنه محمد وكان من احسن الناس وجها فدخل يوما على الوليد في ثياب وشيء وله غدير تان وهو يضرب بيده فقال الوليد هكذا تكون فتيان قريش فعانه فخرج متوسنا فوقع في اسطبل الدواب فلم تزل الدواب تطاه بارجلها حتى مات ثم وقع الاكلة في رجل عروة فبعث له الوليد الاطبا

فقالوا

فقالوا ان لم نقطعها سرت فهلك فنشروها بالمنشار فاخذها بيده وهو يهلل ويكبر ويقبلها فقال اما والذي حملني عليك ما مشيت بك الى حرام قط ثم قدم المدينة فتلقاه اهله يعزونه فلم يزد على لقينا في سفرنا هذا نصبا ثم قال لا ادخل المدينة انما انا بها بين شامت وحاسد حم ت ه عن اسما بنت عميس رمز المؤلف لصحته

لو كان شيء سابق القدر بالمعنى المار لسبقته العين واذا استغسلتم فاغسلوا اي اذا استلتم الغسل فاجيبوا اليه بان يغسل العاين وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخل ازاره في قدح ثم يصبه على المصاب ذكره الامام مالك ومن قال لا يجعل الاناء في الارض فهو زيادة تحكم فان قيل فاي فايدة واي مناسبة في ذلك قلنا ان قال هذا متشرع قلنا الله ورسوله اعلم او متفلسف قلنا له انكص لقهقري اليس عندكم ان الادوية قد تفعل بقواها وطباعها وقد تفعل بمعنى لا يعقل في الطبيعة ولا الصناعة م ت عن ابن عباس رمز المؤلف لصحته

لو كان لابن ادم واد من مال وفي رواية لو ان لابن ادم واديا لا وفي لو كان لابن ادم واديان من مال وفي اخرى من ذهب وفضة لابتغى بغين معجمة افتعل بمعنى طلب اليه ثانيا عداه بالى لتضمنه معنى الضم يعني يضم اليه واديا ثانيا ولو كان له واديان لابتغى اليهما واديا ثالثا وهلم جرا الى ما لا نهاية له ولا يملأ جوف ابن ادم وفي رواية نفس بدل جوف وفي اخرى ولا يسد جوف وفي اخرى ولا يملأ عين وفي اخرى ولا يملأ فاه وفي اخرى ولا يملأ بطنه وليس المراد عضوا بعينه والغرض من العبارات كلها واحد وهو من التفنن في العبارة ذكره الكرماني الا التراب اي لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلي جوفه من تراب قبره والمراد بابن ادم الجنس باعتبار طبعه والا فكثير منهم يقنع بما اعطي ولا يطلب زيادة لكن ذلك عارض له من الهداية الى التوبة كما يومي اليه قوله ويتوب الله على من تاب اي يقبل التوبة من الحرص المذموم ومن غيره او تاب بمعنى وفق يقال تاب الله عليه اي وفقه يعني جبل الادمي على حب الحرص الا من وفقه الله وعصمه فوقع يتوب موقع الا من عصمه اشعارا بان هذه الجبلة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة بالتوفيق وفي ذكر ابن ادم دون الانسان ايما الى انه خلق من تراب طبعه القبض واليبس وازالته ممكنة بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه تنبيه ذهب بعض الصوفية الى ان معنى الحديث لو كان لابنا الدنيا ذلك لطلبوا الزيادة منه بخلاف ابنا الاخرة اذ الادم ظاهر الجلد اي لو كان لبني ادم الذين نظروا الى ظاهر الدنيا دون باطنها واديان من ذلك لابتغوا ثالثا وهكذا بخلاف ابنا الاخرة الذين خرقوا ببصرهم الى الدار الاخرة وعرفوا ما يقربهم الى حضرة الله وما يبعدهم عنها طال ولا بد من استثناء الانبياء والاوليا على كل حال لزهدهم في الدنيا حم ق في الرقاق ت عن انس بن مالك حم ق عن ابن عباس خ عن عبد الله بن الزبير بن العوام عن ابي هريرة حم عن ابي واقد بقاف مهملة الليثي بمثلثة بعد التحتية الحارث بن مالك المدني ت خ والبزار عن بريدة

لو كان لابن ادم واد من نخل لتمنى مثله ثم تمنى مثله حتى يتمنى اودية اشارة الى انه سبحانه انما انزل المال ليستعان به على اقامة حقوقه لا للتلذذ والتمتع كما تأكل الانعام فاذا خرج المال عن هذا المقصود فات الغرض والحكمة التي انزل لاجلها وكان التراب اولى به فرجع هو والجوف الذي امتلأ بمحبته وجمعه الى التراب الذي هو اصله فلم ينتفع به صاحبه ولا انتفع الجوف الذي امتلأ به بما خلق له من الايمان والعلم والحكمة فانه خلق لان يكون وعاء لمعرفة ربه والايمان بمحبته وذكره وانزل له من المال ما يعينه فعطل جوفه عما خلق له وملاه بحب المال وجمعه ومع ذلك فلم يمتلئ بل ازداد فقرا وحرصا الى ان امتلأ بالتراب الذي خلق منه فرجع الى مادته الترابية ولم يتكمل بنيله ما خلق لاجله من العلم والايمان واصل ذلك طول الامل واذا رسخ الامل في النفس قوي الحرص على بلوغ ذلك وطول الامل غرور وخداع اذ لا ساعة من ساعات العمر ويمكن فيها انقضاء اجله فلا معنى لطول الامل المورث قسوة القلب وتسلط الشيطان وربما جر الى الطغيان فاما من طغى واثر الحيوة الدنيا فان الجحيم هي المأوى حم حب وكذا ابو يعلى والبزار عن جابر بن عبد الله قال الهيثمي رجال ابي يعلى والبزار رجال الصحيح

لو كان لي مثل جبل احد بضم الهمزة ذهبا بالنصب على التمييز قال ابن مالك بوقوع التمييز بعد مثل قليل وجواب لو يسرني من السرور بمعنى الفرح كما في البخاري في اداء الديون ما يسرني ان لا يمر علي بالتشديد ثلاث من الليالي ويجوز الايام بتكلف وعندي اي والحال ان عندي منه اي الذهب شيء اي يسرني عدم مرور ثلاث والحال ان عندي من الذهب شيء فالنفي في الحقيقة راجع الى الحال يعني يسرني عدم تلك الحالة في تلك الليالي وفي التقييد بثلاث مبالغة في سرعة الانفاق الا شيء ارصده بضم الهمزة وكسر الصاد اعده لدين اي احفظه لاداء دين لانه مقدم على الصدقة واستثنى الشيء من الشيء لكون الثاني مقيدا اخاصا ونعته لكونه جواب لو في حكم النفي وحمل لوهنا للتمني تعقب بالرد وخص الذهب بضرب المثل لكونه اشرف المعادن واعظم حايل بين الخليقة وبين فوزها الاكبر يوم معادها واعظم شيء عصي الله به وله قطعت الارحام واريقت الدماء واستحلت المحارم ووقع التظالم وهو المرغب في الدنيا المزهد في الاخرة وكم امات به من حق واحيي به باطل ونصر به ظالم وقهر به مظلوم فمن سره ان لا يكون عنده منه شيء فقد اثر الاخرة على الدنيا خ في الرقاق عن ابي هريرة ورواه بمعناه مسلم في الزكاة

لو كان مسلما فاعتقتم عنه او تصدقتم عنه او حججتم عنه بلغه ذلك اي لو كان الميت مسلما ففعلتم له ذلك وصل اليه ثوابه ونفعه واما الكافر فلا د عن ابي عمرو بن العاص رمز المؤلف لحسنه

لو كانت الدنيا تعدل وفي رواية لابي نعيم لو وزنت الدنيا عند الله جناح بعوضة مثل لغاية القلة والحقارة والبعوض تقوله من البعض وهو القطع كالبضع غلب على هذا النوع ما سقى كافرا منها شربة ما اي لو كان لها ادنى قدر ما متع الكافر منها ادنى تمتع هذا اوضح دليل واعدل شاهد على حقارة الدنيا قال بعض العارفين ادنى علامات الفقر لو كانت الدنيا باسرها لواحد فانفقها في يوم واحد ثم خطر له انه يمسك منها مثقال حبة من خردل لم يصدق في فقره وقيل لحكيم اي خلق الله اصغر قال الدنيا اذ كانت لا تعدل عند الله جناح بعوضة فقال السايل من عظم هذا الجناح

فهو احق منه وقال علي كرم الله وجهه والله لدنياكم عندي اهون من عراق خنزير في يد مجذوم فعلى العبد ان يذكر هذا
تولا وتعلا زجاتي العسر واليسر وبه يصل الى مقام الزهد الموصل الى الرضوان الاكبر واذا استحضر انه سبحانه يبغضها مع
اباحته ما احله فيها من مطعم وملبس ومسكن ومنكح وزهد فيها لبغض الله اياها كان متقربا اليه ببغض ما ابغضه
وكراهة ما كرهه والاعراض عما اعرض عنه وبه خرج الجواب عن السوال المشهور ما وجه التقرب الى الله بالمنع مما
احله الاتري ان ابغض الحلال الى الله الطلاق ت في الزهد والضيا المقدسي في المختارة عن سهل بن سعد الساعدي
قال ت صحيح غريب وليس كما قال ففيه عبد الحميد بن سليمن اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابو داود غير ثقة
ورواه بن ماجة ايضا وفيه عنده زكريا بن منظور قال الذهبي في الضعفا منكر الحديث ورواه عنه الحاكم ايضا وصححه
فرده الذهبي بان زكريا بن منظور ضعفوه
لو كنت امرا وفي رواية لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد لامرت المراه ان تسجد لزوجها فيه تعليق الشرط بالمحال
لان السجود قسمان سجود عبادة وليس الا لله وحده ولا يجوز لغيره ابدا وسجود تعظيم وذلك جايز فقد سجد الملايكة
لادم تعظيما واخبر المصطفى ان ذلك لا يكون ولو كان لجعل للمراة في ادا حق الزوج وقال عز فيه ان السجود
لمخلوق لا يجوز وسجود الملايكة خضوع وتواضع له من اجل علم الاسما الذي علمه الله له واناهم بها فسجودهم
انما هو ايتمام به لانه خليفة الله لا سجود عبادة فان الله لا يامر بالفحشا وفيه تصرف المم ان ذا هو الحديث بتمامه
والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الترمذي ولو امرها ان تنقل من جبل ابيض الى جبل اسود ومن جبل اسود الى جبل
ابيض لكان ينبغي لها ان تفعله انتهى بنصه وفيه تاكيد حقه وحث على ما يجب من بره ووفا عهده والقيام بحقه
ولهن على الازواج ما للرجال عليهن ت في النكاح عن ابي هريرة وقال غريب وفيه محمد بن عمر قال في الكاشف ضعفه
ابو داود وقواه غيره حم عن معاذ بن جبل ك عن بريدة الاسلمي ورواه ايضا بن ماجة عن عايشة وابن حبان عن
ابن ابي اوفى
لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد لامرت النسا ان يسجدن لازواجهن وفي رواية لو كنت امرا ان يسجد احد لغير الله
لامرت المراة ان تسجد لزوجها لما جعل الله عليهن من الحق وتتمته عند احمد لو كان من قدمه الى مفرق راسه قرحة
تنبجس من القيح والصديد ثم استقبلته فلحسته ما ادت حقه ومقصود الحديث الحث على عدم عصيان العشير والتحذير
من مخالفته ووجوب شكر نعمته واذا كان هذا في حق مخلوق فما بالك بحق الخالق د ك في النكاح عن قيس بن سعد
ابن عبادة قال اتيت الحيرة فرايتهم يسجدون لمرزبانهم فاتيت فقلت يا رسول الله انت احق ان يسجد فذكره قال ك صحيح
واقره الذهبي في قد رواه احمد باتم من هذا وفيه قصة قال كان اهل بيت من الانصار لهم جمل يسنون عليه استصعب
عليهم فمنعهم ظهره فجاوا الى رسول الله فاخبروه بان الزرع والنخل عطش فقال لاصحابه قوموا فقاموا فدخل الحايط
والجمل في ناحيته فمشى النبي نحوه فقال الانصار يا رسول الله قد صار كالكلب الكلب نخاف عليك صولته قال ليس علي منه باس
فلما نظر الجمل اليه اقبل نحوه حتى خر ساجدا بين يديه فاخذ ناصيته حتى ادخله في العمل فقال له اصحابه هذه بهيمة لا يعقل
يسجد لك ونحن نعقل فنحن احق ان نسجد لك قال لا يصلح لبشر ان يسجد لبشر لو صلح لامرت المراة تسجد لزوجها لعظم حقه
عليها حتى لو كان من قدمه الى مفرق راسه قرحة تنبجس بالقيح والصديد ثم استقبلته فلحسته ما ادت حقه رواه احمد
عن انس قال المنذري باسناد جيد رواته ثقات مشهورون
لو كنت متخذا من امتي امة الاجابة خليلا دون ربي ارجع اليه في حاجاتي واعتمد في مهماتي لاتخذت ابا بكر لكن الذي الجا اليه
واعتمد عليه انما هو الله والخليل الصاحب الواد الذي يفتقر اليه ويعتمد عليه واصل التركيب للحاجة والمعنى لو كنت متخذا
من الخلق خليلا لاتخذت ابا بكر ارجع اليه في الحاجات واعتمد عليه في المهمات لكن الذي الجا اليه واعتمد عليه في جملة الامور
ومجامع الاحوال هو الله وانما سمي ابراهيم خليلا من الخلة بالفتح التي هي الخصلة فانه تخلل بخلال حسنة اختصت به او من
التخلل فان الحب تخلل شغاف قلبه واستولى عليه او من الخلة من حيث انه عليه السلام ما كان يفتقر حال الافتقار الا اليه ولا
يتوكل الا عليه فيكون فعيلا بمعنى فاعل وهو في الحديث بمعنى مفعول ذكره القاضي ولكن ليس بيني وبين ابا بكر خلة بل اخي
في الاسلام وصاحبي اي في اخوة الاسلام والصحبة شركة بيننا فهو استثنا من فحوى الشرطية فاذ انتفى الخلة المنبيه عن الحاجة
واثبات الاخا المقتضي للمساواة ولا يكبر عليه اشتراك جميع الصحابة فيه لان مراتب المودة متفاوتة تنبيه قال ابن عربي
من اسرار عدم الخلة هنا ان ابا بكر وافق مع صدقه وتجرد وافق مع الحق في الحال الذي هو عليه في ذلك الوقت فهو الحكيم
كفعله يوم بدر في الدعا والالحاح وابو بكر عن ذلك صاح فان الحكيم يوفي البواطن والظواهر حقها ولما يصح اجتماع متضادين
معا لكن لم يقم ابو بكر وثبت مع صدقه فلو فقد ذلك الموطن وحضره ابو بكر لقام في ذلك المقام الذي اقيم فيه المصطفى
لانه ليس ثم اعلى منه يحجبه عن ذلك فهو صادق ذلك الوقت وحكيمه وما سواه تحت حكمه حم خ في الصلاة عن الزبير ابن
العوام خ فيها عن بن عباس ورواه مسلم في المناقب بلفظ لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا وبلفظ لاتخذت ابن
ابي قحافة خليلا وبلفظ لو كنت متخذا من اهل الارض خليلا لاتخذت بن ابي قحافة خليلا ولكن صاحبكم خليل الله وفي لفظ
الا اني ابرا الى كل خل من خلته ولو كنت متخذا خليلا الخ قال المصنف والحديث متواتر ثم ساقه عن بضعة عشر صحابيا
لو كنت موسرا على احد من غير مشورة اي لو كنت جاعلا احدا اميرا يعني امير الجيش بعينه او طايفة معينة لا الخلافة فانه غير قرشي والايمة
من قريش من غير مشورة منهم لامرت عليهم بن ام عبد عبد الله بن مسعود صاحب النعل الشريف
حم ت ه ك عن علي امير المومنين
لو كنت امراة لغيرت اظفارك اي لونها بالحنا قاله لمن مدت يدها له لتبايعه من ورا ستر فقبض يده وقال ما ادري
ايد رجل ام امراة قالت امراة قال بن حجر وانما امرها بالخضاب لتستر بشرتها بخضاب اليد فندب النسا العرف بين كونها
وكف الرجل بل ظاهر قول بعضهم ان من تركته فقد دخلت في الوعيد الوارد في المتشبهات بالرجال ان تركه حرام ام لكن

لم يقل به احد فيما اعلم حم ن في الزينة عن عايشة رمز المم لحسنه ظاهر سكوته عليه ان مخرجه احمد خرجه واقره والامر بخلافه فقد
قال في العلل حديث منكر وفي الميزان عن بن عدي انه غير محفوظ وقال المعارضة احاديث الحنا كلها ضعيفة ومجهولة
لو كنتم تغرفون بغين معجمة من بطحان ما زدتم بضم البا وسكون الطا اسم واد بالمدينة اي من منازل بني النضير اليهود كان
المشترك لياقوت سمي به لسعته وانبساطه من البطح وهو البسط وخص بالذكر لانه اقرب المواضع التي تقام بها اسواق المدينة كما ذكره
القاضي في شرح المصابيح وما ذكر من ضم اوله غير صواب ففي معجم ما استعجم هو بفتح اوله وكسر ثانيه وبحا مهملة على وزن فعلان قال
ولا يجوز غيره انتهى بنصه لكن القاضي تبع بن قرقول حيث قال هو في رواية المحدثين بضم البا وحكى اهل اللغة فتحها وكسر
الطا انتهى حم ك في النكاح عن ابي حدرد الاسلمي وسببه انه اتى النبي يستعينه في مهر فقال له كم امهرتها قال مايتي درهم
فذكره قال ك صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح
لو لم تذنبوا لجا الله بقوم يذنبون اي ثم يستغفرون كما في رواية احمد الاخرى ليغفر لهم لما في ايقاع العباد في الذنوب
احيانا من الفوايد التي منها اعتراف المذنب بذنبه وتنكيس راسه عن العجب وحصول العفو من الله والله يحب ان يعفو
فالقصد من زلل المومن ندمه ومن تفريطه اسفه ومن اعوجاجه تقويمه ومن تاخره تقدمه والخبر مسوق لبيان ان الله
خلق ابن ادم وفيه شموخ وعلو وتدفع وهو ينظر الى نفسه ابدا وخلق العبد المومن لنفسه واحب منه نظره اليه دون غيره
ليرجع الى مراقبته خالقه بالخدمة له واقام له معقبات وكفاه كل مونة وعلم انه مع ذلك كله ينظر لنفسه اعجابا بها فكتب عليه
ما يصرفه اليه فقدر له ما يوقظه به اذا اشتغل عنه وهو الشرو المعاصي ليتوب ويرجع الى الله وتوبوا الى الله جميعا ايها المومنون
حم عن ابن عباس قال الهيثمي فيه يحيى بن عمرو بن مالك البكري وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله ثقات انتهى
ولم يرمز لحسنه وظاهر صنيع المم انه مما لم يخرجه من الستة احد وهو عجيب فقد خرجه الامام مسلم في التوبة من حديث ابي
ايوب بلفظ لولا انكم تذنبون لخلق الله خلقا يذنبون فيغفر لهم وبلفظ لولا انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها لكم لجا الله بقوم
لهم ذنوب يغفرها لهم ومن حديث ابي هريرة بلفظ والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجا بقوم يذنبون فيغفر
لهم
لو لم تكونوا تذنبون لخفت وفي رواية لخشيت ما هو اكبر من ذلك العجب العجب لان العاصي يعترف بنقصه فترجى له التوبة
والمعجب مغرور بعلمه فتوبته بعيدة وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا ولان دوام الطاعة توقع فيه ولهذا قيل انين
المذنبين احب الى الله من زجل المسبحين لان زجلهم يشوبه الافتخار وانين اوليك يشوبه الانكسار والافتقار والمومن
حبيب الله يصونه ويصرفه عما يفسده الى ما يصلحه والعجب يصرف وجه العبد عن الله والذنب يعرفه اليه والعجب يقبل
على نفسه والذنب يقبل به على ربه لان العجب ينتج الاستكبار والذنب ينتج الاضطرار ويودي الى الافتقار وخير اوصاف
العبد افتقاره واضطراره الى ربه فتعد بالذنوب وان كانت شرا ليست لكونها مقصودة لنفسها بل لغيرها وهو السلامة
من دا العجب الذي هو خير عظيم قال بعض المحققين ولهذا قيل يا من افساده اصلاح يعني مما قدر من المفاسد فلتضمنه
مصالح عظيمة احتقر ذلك القدر اليسير في جنبه لكونه وسيلة اليها وما ادى الى الخير فهو خير فكل شر قدره الله لكونه لم
يقصد بالذات بل بالعرض لما يستلزمه من الخير الاعظم يصدق عليه بهذا الاعتبار انه خير وفيه كالذي قبله دلالة على
ان العبد لا يبعده الخطية عن الله وانما يبعده الاصرار والاستكبار والاعراض عن مولاه بل قد يكون السبب سبب
للوصلة بينه وبين ربه كما سبق هب عن انس قال الحافظ العراقي فيه سالم او سلام بن ابي الصهبا قال خ منكر الحديث واحمد
حسن الحديث انتهى ورواه ايضا باللفظ المذكور بن حبان في الضعفا والديلمي في مسند الفردوس وطرقه كلها ضعيفة
ولهذا قال في المنار هو حسن بها بل قال المنذري رواه البزار باسناد جيد
لو لم يبق من الدهر الا يوم لبعث الله رجلا من اهل بيتي يملاها اي الارض عدلا كما ملئت جورا المراد المهدي كما بينه
الحديث الذي بعده ولا ينافي اخبار المهدي لا مهدي الا عيسى بن مريم لان المراد كما مر الاشارة اليه لا مهدي على الحقيقة
الا عيسى سواه لوضعه الجزية واهلاكه الامم المخالفة لملتنا او لا مهدي معصوما الا هو حم د عن علي امير المومنين رمز لحسنه
قال ابن الجوزي فيه ياسين العجلي قال خ فيه نظر
لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجل من اهل بيتي لفظ الترمذي لا تذهب الدنيا
حتى يملك رجل من اهل بيتي يواطي اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابي يملا الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما
القسط بكسر القاف العدل والظلم الجور فالجمع للمبالغة وفيه رد لقول الرافضة ان المهدي هو الامام ابو القاسم محمد الحجة
ابن الامام ابي محمد الحسن الخالص وانه المهدي المنتظر لانه وان وافق اسمه اسمه لكن اسم ابيه ليس موافقا لاسم ابيه
حم د عن ابن مسعود وكذا اخرجه الترمذي وقال حسن صحيح رمز المم لحسنه
لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطوله الله حتى يملك رجل من اهل بيتي جبل الديلم بفتح الدال واللام بلاد معروفة
والقسطنطينية بضم القاف وسكون السين وفتح الطا وسكون النون وكسر الطا الثانية اعظم مداين الروم يقال
بناها قسطنطين الملك وهو اول من تنصر من ملوك الروم ه عن ابي هريرة رمز المم لحسنه
لو مرت الصدقة على يدي ماية لكان لهم من الاجر مثل اجر المبتدي من غير ان ينقص من اجره شيا لان هذه الايدي
كلها منتهية الى يد الله سبحانه لانه الذي ياخذ الصدقة بيمينه وكل واحد منهم تسبب في انفاذ الصدقة فكان له مثل ثواب
المتصدق وان كثرت الوسايط خط في ترجمة بشير البلخي عن ابي هريرة وفيه عبد الله بن سعيد المقبري قال الذهبي
في الضعفا تركوه
لو نجا احد من ضمة القبر وفي رواية من ضغطة القبر بضم الضاد لنجا منها سعد بن معاذ سيد الانصار ولقد ضم
ضمة ثم روخي عنه فالمومن اشرق نور الايمان في صدره فباشر اللذات والشهوات وهي من الارض مطيعة وخلق الادمي من
هذه الارض وقد اخذ عليه العهد والميثاق في العبودية فما نقص من وفا العبودية صارت الارض عليه واجدة فاذا وجدته

فاذا وجدته في بطنها ضمته ضمة ثم تدركه الرحمة فيرحب به وعلى قدر سرعة مجي الرحمة يتخلص من الضمة فان كان محسنا فان رحمة الله قريب من المحسنين فاذا كانت الرحمة قريبة لم يكن الضم كثيرا واذا كان خارجا من حد المحسنين لبث حتى تدركه الرحمة ولا منافاة اهتزاز العرش لموته لان دون البعث زلازل واهوالا لا يسلم منها ولي ولا غيره ثم ينجي الذين اتقوا ولهذا قال عمر لو كان لي طلاع الارض ذهبا لافتديت به من هول المطلع وفي الحديث اشارة الى ان جميع ما يحصل للمومن من انواع البلايا حتى في اول منازل الاخرة وهو القبر وعذابه واهواله لما اقتضته الحكمة الالهية من التطهرات ورفع الدرجات الا ترى ان البلايا تجهد النفس وتذلها وتدهشها عن طلب حظوظها ولو لم يكن في البلاء الا وجود الذلة لكفى اذ مع الذلة تكون النصرة تنبيه قد افاد الخبر ان ضغطة القبر لا ينجو منها احد صالح ولا غيره لكن خص منه الانبياء كما ذكره المؤلف في الخصائص وفي تذكرة القرطبي يستثنى فاطمة بنت اسد ببركة النبي صلى الله عليه وسلم وفيها ايضا ذكر بعضهم ان القبر الذي غمز على النبي العبد هو سعد قال وهذا باطل والاصح ان القبر ضغطه كما ذكر ثم فرج عنه قال وكان سببه ما روى يونس بن بكير عن محمد بن اسحق حدثني امية بن عبد الله انه سال بعض اهل سعد ما بلغكم في قول رسول الله هذا فقالوا ذكر لنا انه سئل عنه فقال كان يقصر في بعض الطهور من البول وذكر هناد بن السري حدثنا طوبار منه انه ضم في القبر ضمة حتى صار مثل الشعرة فدعوت الله ان يرفه عنه انه كان لا يستبري في اسماعه من البول وقال السلمي اما الاخبار في عذاب القبر فالجنة مبلغ الاستفاضة منها قوله صلى الله عليه وسلم في سعد بن معاذ لقد ضغطته الارض ضغطة اختلفت لها ضلوعه قال اصحاب رسول الله فلم نتهم من امره شيئا الا انه كان لا يستبري في اسماعه من البول هكذا ذكره القرطبي عنه ثم قال نقوله صلى الله عليه وسلم ثم فرج عنه دليل على انه جوزي على ذلك لتقصيره به لا انه يعذب بعد ذلك في قبره هذا اي بقوله لا شك في فضيلته وفضله ونصيحته وصحبته اترى من اهتز له عرش الرحمن كيف يعذب في قبره بعد ما فرج عنه جهات لا يظن ذلك الا جاهل بحقه غبي بفضيلته وفضله انتهى واخرج الحكيم عن جابر بن عبد الله قال لما توفي سعد بن معاذ ووضع في حفرته سبح رسول الله ثم كبر وكبر القوم معه فقالوا يا رسول الله لم سبحت قال هذا العبد الصالح لقد تضايق عليه قبره حتى فرجه الله عنه فسئل رسول الله عن ذلك فقال كان يقصر في بعض الطهور من البول انتهى بحروفه قال الحكيم فان قيل الذي يهتز العرش لموته كيف يضيق عليه قلنا هذا خبر صحيح وذلك صحيح وانما سبب ضم القبر انه كان يقصر في بعض الطهور فكان القوم لا يستنجون بالماء بل بالاحجار فلما نزل فيه رجال يحبون ان يتطهروا فصار فيهم الطهور بالماء فيهم من استنجى بالماء ومنهم من استمر على الحجر فاهل الاستقامة يرون التحري وقد يكون فيهم خصلة عليهم فيها تقصير فيرون التحري مع ذلك التقصير غير راغبين عنه وليس ذلك بذنب ولا خطيئة فيعاتبون في قبورهم عليه فتلك الضمة نالت سعدا مع عظيم قدره لكونه عوتب في القبر بذلك التقصير فضم عليه ثم فرج ليلقى الله وقد حط عنه وسخ ذلك التقصير مع كونه غير حرام ولا مكروه **طب عن ابن عباس** قال الهيثمي رجاله موثقون

لو نزل موسى بن عمران من السماء الى الدنيا **فاتبعتموه وتركتموني لضللتم** اي لعدلتم عن الاستقامة ويضاده الهداية **انا حظكم من النبيين وانتم حظي من الامم** قد وجه الله وجوهكم لاتباعي ووجهني الى دعايكم اليه قال الحرالي فاذا كان ذلك في موسى كان في المتحدين لملته الزام بانهم متبعون لمتبعه عندهم واصل ذلك ان المصطفى لما كان المبدأ في الابد وجب ان يكون النهاية في المعاد بالزام الله على الخليقة مما احب الله ان يتبعوه واجرى ذلك على لسانه اشعارا بما فيه من الخير والوصول الى الله من انه نبي البشرى ويكون ذلك الظفر لمن اتباعه انتهى وقال غيره هذا لا يوجب على تقدير نزول موسى زوال النبي ولا انتقاله عن الرسالة لانه لو نزل نزل على نبوته ورسالته وتكون الشريعة شريعة محمد كما كانت في عصر ابراهيم لابراهيم دون لوط وفي زمن عيسى له دون يحيى فالمعنى انه لو كان في زمني لكان عليكم اتباعي فان تركتم ما امرتم به ضللتم وحرمتم **هب عن عبد الله بن الحارث** بن جزء بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة الزبيدي بضم الزاي صحابي سكن مصر قال دخل عمر على النبي بكتاب فيه مواضع من التورية فقال هذه كنت اصبتها مع رجل من اهل الكتاب فقال فاعرضها علي فعرضها فتغير وجهه تغيرا شديدا ثم ذكره

لو يعطى الناس بدعواهم اي بمجرد اخبارهم عن لزوم حق لهم على اخرين عند حاكم **لادعى ناس** في رواية بدله رجال وخصوا لان ذلك من شانهم غالبا **دما رجال واموالهم** ولا يتمكن المدعى عليه من صون دمه وماله ووجه الملازمة في هذا القياس الشرطي ان الدعوى بمجردها اذا قبلت فلا فرق فيها بين الدماء والاموال وغيرها وبطلان اللازم ظاهر لانه ظلم وقدم الدماء لانها اعظم خطرا وفي رواية عكس وعليه فوجهه كثرة الخصومات في المال **ولكن اليمين على المدعى عليه** ذكر اليمين فقط لانه الحجة في الدعوى اخرا والا فعلى المدعي البينة لخبر البيهقي باسناد جيد البينة على المدعي واليمين على من انكر فقوله ولكن الخ بيان لوجه الحكمة في كونه لا يعطى بمجرد دعواه لانه لو اعطي بمجردها لم يمكن المدعى عليه صون ماله كما تقرر وفيه حجة لمذهب الشافعي من توجه اليمين على كل من ادعي عليه حق مطلقا ورد لاشتراط مالك المخالطة وحسبك انه راي في مقابلة النص **حم ق ه عن ابن عباس**

لو يعلم الذي يشرب وهو قائم ما في بطنه لاستقاء اي تكلف القيء قال الزمخشري والتقيؤ من الاستقاء وذلك لان الشرب قائما يحرك خلطا رديا يكون القيء دواءه وانما فعله هو بيانا للجواز مع امنه منه قال النووي فقد اشكل حاله نقله عن بعضهم حتى قال اقوالا باطلة ولا حاجة لاشاعة الغلطات والصواب ان النهي محمول على التنزيه وفعله لبيان الجواز ومن زعم نسخا او غيره فقد غلط والامر بالاستقاء محمول على الندب وقول عياض لا خلاف ان من شرب قائما ليس عليه ان يتقيا لا يلتفت اليه اذ كونهم لم يوجبوه عليه لا يمنع الندب **هق** من حديث زهير بن محمد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله **عن ابي هريرة** قال الذهبي قلت هذا منكر وهو من جزء الحفار انتهى ثم رواه البيهقي من حديث عبد الرزاق ايضا من طريق الرمادي عن محمد عن الزهري عن ابي هريرة فقال الذهبي هذا منقطع انتهى

لو يعلم المار اي لو علم فوضع المضارع موضع ما تستدعيه لو من الماضي ليفيد استمرار العلم وانه مما ينبغي ان يكون على بال منه

بين يدي المصلي اي امامه بالقرب منه وخص اليدين بالذكر لان بهما غالبا دفع المار المامور به فيما ياتي قال الزين العراقي ما المراد بقوله بين يديه هل يتقيد بقدر او بوجود سترة او يعم الحكم قيده اصحابنا بما اذا مر بينه وبين السترة فان فقدت السترة فحده بعضهم بقدر السترة وهو ثلاثة اذرع قال والمراد ان يمر بين يديه معترضا فان كان قاعدا بين يديه او قائما يمر بين يدي المصلي لجهة القبلة لم يدخل في الوعيد الاتي **ماذا عليه** زاد في رواية من الاثم وانكرها ابن الصلاح وما استفهامية وهي مبتدا وذا خبره وهو اسم اشارة او موصول وهو الاولى لافتقاره الى ما بعده والجملة سادة مسد مفعولي يعلم وقد علق عمله بالاستفهام وابهم الامر تفخيما وتعظيما وجواب لو محذوف اي لو يعلم ذلك لوقف ولو وقف **لكان ان يقف اربعين** زاد البزار خريفا **خيرا له** جواب لو المحذوفة لا المذكورة وفي رواية خير بالرفع اسم كان وخبرها ما قبله وقال الزين العراقي في رواية البخاري خيرا بالنصب على انه خبر كان وفي رواية الترمذي بالرفع على انه اسم كان وان يقف الخبر **من ان يمر بين يديه** يعني لو علم قدر الاثم الذي يلحقه من مروره لاختار ان يقف المدة المذكورة لئلا يلحقه الاثم ووجه التقييد باربعين ان الاربعة اصل جميع الاعداد فلما اريد التكثير ضربت في عشرة او ان كمال اطوار الانسان في اربعين كاطوار النطفة وكذا الكمال عقله وبلوغ اشده لكن في ابن ماجة بدل اربعين مائة وهو يدل على ان المراد بالعدد المبالغة في التكثير لكن ذهب الطحاوي الى انه ورد المائة بعد الاربعين زيادة في تعظيم الاثم وحذف مميز الاربعين هنا وذلك في رواية البزار خريفا وفيه استعمال لو في الوعيد ولا يدخل في النهي لان محله ان اشعر بما يعاند المقدور وقضية الحديث منع المرور مطلقا وان فقد طريقا بل يقف حتى يفرغ من صلاته وان طالت قال الحافظ العراقي فيه ابهام ما على المار بين يدي المصلي من الاثم زجرا له لانه انما يقف اربعين على خطوة يخطوها لخوف ضرر عظيم يلحقه لو فعله قال النووي وفيه تحريم المرور اي بين المصلي وسترته فان لم يكن سترة كره ومحله اذا لم يقصر المصلي والا كان وقف بالطريق فلا تحريم ولا كراهة قال بعضهم وللمار مع المصلي اربعة احوال الاول ان يكون له مندوحة عن المرور ولم يتعرض المصلي لمرور الناس عليه فالاثم خاص بالمار الثاني ان لا يكون له مندوحة عنه ويتعرض له المصلي فالاثم خاص بالمصلي الثالث ان يكون له مندوحة عنه ويتعرض له المصلي فيأثمان الرابع ان لا يكون له مندوحة عنه ولا يتعرض له المصلي فلا اثم على واحد منهما انتهى وما ذكر من اثم المصلي فيما قاله ممنوع غايته انه مكروه فلا يأثم **مالك ق ٤ في الصلاة عن ابي جهيم** بضم الجيم وفتح الهاء وسكون التحتية مصغرا ابن الحارث بن الصمة بكسر المهملة وتشديد الميم بن عمرو الانصاري قيل اسمه عبد الله وقد ينسب لجده

لو يعلم المار بين يدي المصلي اي سترته التي بينه وبينها ثلاثة اذرع فاقل **لاحب ان ينكسر فخذه** وفي رواية لاحب ان يكون رمادا تذريه الرياح **ولا يمر بين يديه** يعني ان عقوبة الدنيا وان عظمت اهون من عقوبة الاخرة وان صغرت لانه مناج ربه واختلف في تحديد ذلك فقيل اذا مر بينه وبين مقدار سجوده وقيل بينه وبين قدر رمية حجر قال النووي فيه تحريم المرور اي بشرطه المار فان معنى الحديث النهي الاكيد والوعيد الشديد على ذلك انتهى وقضيته انه كبيرة واستنبط من قوله لو يعلم اختصاص الاثم بالعالم العامد وان الوعيد مختص بالمار لا من قعد او وقف او رقد لكن العلة تفهم خلافه وفيه وفيما قبله استعمال لو في الوعيد والتهديد ولا يدخل في خبر لا يقل احدكم لو فان النهي محمول على الخوض في القدر بغير علم **ش** في المصنف **عن** ابي اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن **عبد الحميد بن عبد الرحمن** عامل الكوفة لعمر بن عبد العزيز **مرسلا** قال وقد مر رجل بين يديه وهو يصلي فجبذه حتى كاد يخرق ثوبه فلما انصرف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الزين العراقي في شرح الترمذي وعبد الحميد بن عبد الرحمن بن يزيد بن الخطاب العدوي روى عن التابعين فالحديث معضل انتهى

لو يعلم المومن ما عند الله من العقوبة اي من غير التفات الى الرحمة **ما طمع في الجنة** اي في دخولها **احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة** اي من غير التفات الى العقوبة **ما قنط من الجنة احد** ذكر المضارع بعد لو في الوصفين ليفيد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضي قال الطيبي وسياق الحديث في بيان صفتي القهر والرحمة لله تعالى فكما ان صفاته غير متناهية لا يبلغ كنه معرفتها احد فكذا عقوبته ورحمته فلو فرض وقوف المومن على كنه صفات القهر لظهر منها ما يقنط ذلك الخلق طرا فلا يطمع في جنته احد هذا معنى وضع احد موضع ضمير المومن ويمكن ان يراد بالمومن الجنس على الاستغراق فيقدر احدهم ويمكن كون المعنى المومن اختص بان طمع في الجنة فاذا انتفى الطمع منه فقد انتفى عن الكل وكذا الكافر مختص بالقنوط فاذا انتفى القنوط عنه انتفى عن الكل **ت عن ابي هريرة** ظاهره ان الترمذي تفرد به عن الستة وانه لا وجود له في احد الصحيحين والا لما عدل عنه وهو ذهول عجيب فقد خرجه الشيخان في التوبة واللفظ لمسلم

لو يعلم المرء ما ياتيه بعد الموت من الاهوال والشدائد **ما اكل اكلة ولا شرب شربة الا وهو يبكي ويضرب على صدره** جزعا ودهشا قال الغزالي فعلى العاقل التفكر في عقاب الاخرة واهوالها وشدائدها وحسرات العاصين في الحرمان من النعيم المقيم وهذا فكر لداغ مولم للقلوب جار الى السعادة ومن ساعد قلبه على نفرته منه وتلذذه بالفكر في امور الدنيا على طريق التفرج والاستراحة فهو من الهالكين **طص عن ابي هريرة** وفيه ابراهيم بن هراسة قال الذهبي في الضعفاء تركه الجماعة

لو يعلم الناس من الوحدة بكسر الواو وتفتح وانكر السفاقسي الكسر **ما اعلم** من الضرر الديني كفقد الجماعة والدنيوي كفقد المعين وهي جملة في محل نصب مفعول يعلم **ما سار راكب** وكذا ماش غالبا **بليل وحده** كان القياس ما سار احد وحده لكن قيد بالراكب لان مظنة الضرر فيه اقوى كنفور المركوب واستيحاشه من ادنى شيء وبالليل لانه اكثر خطرا واذا اظلم كثر فيه الغدر غالبا سيما راكبا بالليل متعرض للشر من وجوه وفيه انه يكره ان يسافر وحده لا سيما في الليل نعم من انس بالله حيث صار يانس بالوحدة كانس غيره بالرفقة عدم الكراهة كما لو دعت للانفراد ضرورة

او مصلحة لا تنتظم الا به كارسال جاسوس وطليعة والكراهة لما عداه وقيل حالة التخلي معتبدة بالحاجة عند الامن والكراهة بالخوف حيث لا ضرورة (حم ح ت) في الجهاد (ه) في الادب عن ابن عمر بن الخطاب ولم يخرجه مسلم

لو يعلم الناس اي علموا فوضع المضارع موضع الماضي ليفيد استمرار العلم ما في النداء اي التاذين في الفضل او هو الاقامة على حذف مضاف يعني في حضورها لاقامة وتحرم الامام وهو انسب بقوله ولو يعلم الناس ما في الصف الاول الذي يلي الامام اي ما في الوقوف فيه من خير وبركة كما جاء في رواية هكذا ابهم فيه الفضيلة ليفيد ضربا من المبالغة وانما لا يدخل تحت الوصف ثم لم يجدوا شيئا من وجوه الاولوية بان يقع التساوي او ثم لم يجدوا طريقا لتحصيله كان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان او لا يؤذن في المسجد الا واحد وبان ياتوا الى الصف دفعة ولا يسمح بعضهم لبعض الا ان يستهموا عليه لاستهموا اي لاما لاستهام وهو الاقتراع او تراموا بالسهام مبالغة لما فيه من الفضائل كالسبق للمسجد وقرب الامام وسماع قراءته والتعلم منه والفتح عليه وغير ذلك وثم هنا للاشعار بتعظيم الامر ورغبة الناس عنه قال الطيبي وعبر بثم المؤذنة بتراخي رتبة الاستباق عن العلم وقدم ذكر التاذين دلالة على انه المقدمة الموصلة الى المقصود الذي هو المثول بين يدي رب العزة فيكون من المقربين واطلق مفعول يعلم يعني ما ولم يبين ان الفضيلة ما هي ليفيد ضربا من المبالغة فانه مما لا يدخل تحت الحصر والوصف وكذا تصوير حالة الاستباق بالاستهام فيه من المبالغة حدها فانه لا يقع الا في امر يتنافس فيه المتنافسون ويرغب فيه الراغبون سيما اخراجه مخرج الاستثناء والحصر وليت شعري بماذا يتشبث ويتمسك من طرق سمعه هذا البيان ثم يتقاعد عن الجماعة خصوصا الاستباق الى الصف الاول ثم عقبه بالترغيب في ادراك اول الوقت فقال ولو يعلمون ما في التهجير ليبكرن باي صلاة ولا يعارضه بالنسبة للظهر الابراد لانه تاخير قليل ذكره الهروي ملخصا من قول البيضاوي الامر بالتهجير لا ينافيه الامر بالابراد لان الامر به رخصة عند بعضهم ومن حمله على الندب يقول الابراد تاخير يسير ولا يخرج بذلك عن حد التهجير لاستبقوا اليه اي التهجير قال القاضي التهجير السير في الهاجرة والمراد به السعي الى الجمعة والجماعة في اول الوقت قال ابن ابي جمرة المراد الاستباق معنا لا حسا لان المسابقة على الاقدام حسا تقتضي السرعة في المشي وهو ممنوع منه ولو يعلمون ما في ثواب اداء الصلاة العتمة بفتح الفوقية من عتم اظلم وهي من الليل بعد مغيب الشفق والمراد العشاء و ثواب اداء صلاة الصبح اي لو يعلمون ما في ثواب ادائهما في جماعة لاتوهما ولو كان الاتيان اليهما حبوا بفتح الحاء وسكون الموحدة مشيا على الركب فهو من باب حذف كان واسمها بعد لو وهو كثير ذكره الطيبي قال ويجوز ان يكون تقديره ولو اتوهما حابين تسمية بالمصدر مبالغة وزعم ان المراد بالحبو هنا الزحف رده المحقق ابو زرعة بتصريح ابي داود وغيره بالركب والشارع ادرى بمراده والحديث يفسر بعضه بعضا وخصهما لما فيهما من المشقة على النفس وتسمية العشاء عتمة اشارة الى ان النهي الوارد فيه للتنزيه لا للتحريم وانه هنا لمصلحة ونفي مفسدة لان العرب تسمي المغرب العشاء فلو قال العشاء فهموها المغرب وفسد المعنى وفات المطلوب فاستعمل العتمة التي يعرفونها وقواعد الشرع متظاهرة على احتمال اخف المفسدتين لدفع اشدهما (مالك حم ق ن ه) عن ابي هريرة زاد احمد في روايته عن عبد الرزاق فقلت لمالك اما تكره ان تقول العتمة قال هكذا قال من حدثني

لو يعلم الناس ما لهم في التاذين من الفضل التام الذي سيناله المؤذن يوم القيامة لتضاربوا عليه بالسيوف ذكر اهل التاريخ ان القادسية افتتحت صدر النهار واتبع الناس العدو فرجعوا وقد حانت صلاة الظهر واصيب المؤذن فتشاح الناس في الاذان حتى كادوا يقتتلون بالسيوف فاقرع بينهم سعد بن ابي وقاص فخرج رجل فاذن (حم) عن ابي سعيد الخدري رمز المصنف لحسنه وقد قال المنذري فيه ابن لهيعة وقال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه ضعف انتهى وقول اقتصارهما على ابن لهيعة غير مرضي اذ فيه ايضا دراج عن ابي الهيثم وقد ضعفوه

لو يعلم احدكم ما له في ان يمر بين يدي اخيه في الاسلام معترضا في الصلاة كان لان يقيم مائة عام خير له من الخطوة التي خطاها ذهب الطحاوي الى ان التقييد بالمائة وقع بعد التقييد باربعين في الخبر المار زيادة في التعظيم الوزر لانهما لم يقعا معا والمائة اكثر والمقام مقام زجر وتهويل فلا يناسبه تقدم ذكر المائة تنبيه قال ابن دقيق العيد قسم بعض المالكية احوال المار والمصلي في الاثم وعدمه اربعة اقسام باثم المار دون المصلي وعكسه ياثمان معا وعكسه فالاولى ان يصلي الى سترة في غير مشرع وللمار مندوحة فياثم المار دون المصلي الثاني ان يصلي في مشرع مسلوك بغير سترة او متباعدا عنها ولا يجد المار مندوحة فياثم المصلي دون المار الثالثة كالثانية لكن يجد المار مندوحة فياثمان الرابعة كالاولى لكن لا يجد المار مندوحة فلا ياثمان انتهى وقد مر ما فيه (حم) عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه

لو يعلم صاحب المسالة اي الذي يسال الناس شيئا من اموالهم ما فيها اي من الخسران والهوان عند الله لم يسال احدا من المخلوقين شيئا بل لا يسال الا الخالق مع ما في السؤال من بذل الوجه ورشح الجبين ولهذا قيل كل سؤال وان قل اكثر من نوال وان جل وكان علي كرم الله وجهه يقول من له حاجة فليرفعها في كتاب لاصون وجوهكم عن المسالة (طب والضيا) المقدسي في المختارة عن ابن عباس قال الهيثمي فيه قابوس بن ابي ظبيان وفيه كلام واورد فيه ايضا حرملة بن نجي اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابو حاتم لا يحتج به وجرير بن حازم قال الذهبي تغير قبل موته

لولا ان اشق على امتي امة الاجابة وفي رواية لمسلم على المؤمنين بدل امتي لامرتهم امر ايجاب باستعمال السواك اي دلك الاسنان بما يزيل القلح عند كل صلاة فرضا او نفلا ويندرج في عمومه الجمعة بل هي اولى لما اختصت به من طلب تحسين الظاهر من غسل وتنظف وتطيب سيما تطييب الفم الذي هو محل الذكر والمناجاة وازالة ما يضر بالملائكة وبني ادم من تغيير الفم قال امامنا الشافعي فيه ان السواك غير واجب اذ لو وجب لامرهم به وان شق وقال

في الفم فيدل الاستدعاء على جهة الندب ليس بامر حقيقة لان السواك مندوب وقد اخبر الشارع انه لم يامر به انتهى وقد يمنع النفي لوجود المشقة الوجوب لا الندب فانه ثابت قال بعضهم ويحتاج في تمام ذلك الى ان السواك يكون مندوبا حال قوله لولا ان اشق وندبه معلل اما بان المتوجه الى الله ينبغي كونه على اكمل الاحوال او بان الملك يتلقى القراءة من فيه كما في الخبر المار فيحول بالسواك بينه وبين ما يؤذيه من الريح الكريه وقال بعضهم حكمة طلبه عند الصلاة انها حالة تقرب الى الله فاقتضى كونه حالة نظافة اظهارا لشرف العبادة (مالك) في الموطا (حم ق ت ن ه) عن ابي هريرة (حم د ن) عن زيد بن خالد الجهني قال ابن منده اجمعوا على صحته وقال النووي غلط بعض الائمة الكبار فزعم ان البخاري لم يخرجه واخطا قال المصنف وهو متواتر

لولا ان اشق اي لولا مخافة وجود المشقة على امتي وفي رواية لابي تمام على المؤمنين لامرتهم بالسواك عند كل صلاة قال القاضي لولا تدل على انتفاء الشيء لثبوت غيره والحق انها مركبة من لو الدالة على انتفاء الشيء لانتفاء غيره ولا النافية ولو تدل على انتفاء الشيء لانتفاء غيره فتدل هنا على انتفاء الامر لانتفاء نفي المشقة وانتفاء النفي ثبوت فيكون الامر نفيا لثبوت المشقة وفيه ان الامر للوجوب لا للندب لانه نفي الامر مع ثبوت الندبية ولو كان للندب لما جاز ذلك انتهى قال الطيبي فاذا كان لولا تستدعي امتناع الشيء لوجود غيره والمشقة نفسها غير ثابتة فلا بد من مقدر اي لولا خوف المشقة او توقعها لامرتهم قال الجوهري والمشقة ما يشق على النفس احتماله اي فكان النفس انشقت لما نالها من صعوبة ذلك الشيء واراد بقوله لامرتهم القول المخصوص دون الفعل والشان قال ابن محمود والظاهر انه حقيقة فيه لسبقه الى الفهم من كونه بمعنى الفعل وفيه ان المندوب ليس مامورا به لثبوت الندب وانتفاء الامر لكن بطريقة جامع من اتحاد زمنهما وفيه ان اوامر المصطفى واجبة وجواز تعبده بالاجتهاد فيما لا نص فيه لجعله المشقة سببا لعدم الامر وشمل لفظ الامة جميع اصنافها واخرج عنهم الكفار ولو قيل بانهم يخاطبون بالفروع لا يقدح لان المندوبات قد تستلزم ان لا تدخل تحت الخطاب وقرينة خشيته على المشقة تؤيده وال فيه لتعريف الحقيقة فتحصل السنة بكل ما يسمى سواكا والمعهود عندهم كل خشن مزيل فينصرف الندب اليه بتلك الصفات وفيه الاكتفاء بما يسمى سواكا فتحصل السنة عرضا وطولا لكنه عرضا اولى ويسن بدء بيمين فمه ويساره او مقدمه وباليمين اولى فانه يسن حتى لمن بالمسجد خلافا لبعض المالكية وانه لا يكره بحال ما خرج عن ذلك الا الصائم بعد الزوال بدلا بل احرى ان المشقة تجلب التيسير واذا ضاق الامر اتسع وشفقته على امته وعبر بكل العمومية ليشمل كل ما يسمى صلاة ولو نفلا وجنازة واللفظ اذا تردد بين الحقيقة اللغوية والشرعية يجب حمله على الشرعية فخرج مجرد الدعاء اذ لا يسمى صلاة شرعا ثم انه لا يلزم من نفي وجوب السواك لكل صلاة نفي وجوبه اذ المشقة التي تنفي الوجوب لاجلها غير حاصلة حصولها عند كل صلاة لكن لا قائل به ولاخرت العشاء الى ثلث الليل لتقل حظ النوم وتطول مدة انتظار الصلاة والانسان في صلاة ما انتظرها كما في عدة اخبار فمن وجد به قوة على تاخيرها ولم يغلبه النوم ولم يشق على احد من المقتدين فتاخيرها الى الثلث افضل على ما نطق به الحديث وهو قول الشافعي الجديد وبه قال مالك واحمد واكثر الصحب والتابعين واختاره النووي عند الشافعية قال في شرح التقريب وانما اتفقوا على تاكد ندب السواك ولم يتفقوا على ندب تاخير العشاء بل جعله الاكثر خلاف الاستحباب مع ان كلا منهما علل فيه ترك الامر بالمشقة لان المصطفى واظب على السواك دون تاخيرها (حم ت والضيا) المقدسي في المختارة عن زيد بن خالد الجهني ورواه احمد وابو يعلى والبزار وزادوا فانه اذا مضى ثلث الليل الاول هبط الله تعالى الى سماء الدنيا فلم يزل هناك حتى يطلع الفجر فيقول الا سائل فيعطى الا داع فيجاب الا مستشفع فيشفع الا مستقيل فيستقيل الا مستغفر فيغفر له قال الهيثمي رجالهم ثقات

لولا ان اشق ان مصدرية في محل رفع على الابتداء والخبر محذوف وجوبا اي لولا المشقة موجودة والمشقة ما يصعب احتماله على النفس مشتقة من الشق وهو الوقوع في الشيء على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء هو بمعنى قوله عند كل وضوء اي لامرتهم بالسواك مصاحبا للوضوء ويحتمل ان معناه لامرتهم به كما امرتهم بالوضوء ذكره ابو شامة وفيه بيان شفقته على امته ورفقه بهم واستدل به على ان الامر يقتضي التكرار لان الحديث دل على كون المشقة هي المانعة من الامر بالسواك ولا مشقة في وجوبه مرة بل في التكرار ورد بان التكرار لم يوجد هنا من مجرد الامر بل من تقييده بكل صلاة (مالك) في الموطا (والشافعي) في المسند (هق) كلهم عن ابي هريرة (طس) عن علي امير المومنين قال المنذري بعد عزوه للطبراني اسناده حسن وقال الهيثمي فيه ابن اسحق ثقة مدلس وقد صرح بالتحديث واسناده حسن

لولا ان اشق على امتي لامرتهم اي لولا مخافة ان اشق عليهم لامرتهم امر ايجاب فيفيد نفي الفرضية وفي غيره من الاحاديث اثبات الندبية لخبر مسلم عشر من الفطرة وعد منها السواك عند كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء بسواك قال ابو شامة وجهه عند الوضوء انه وقت تطهير الفم وتنظيفه من المضمضة والسواك ياتي على ما لا ياتي عليه المضمضة فشرع معها مبالغة في النظافة وجمع بينهما بان يتسوك عند الوضوء وعند الصلاة زيادة في النظافة المقصودة قال ابن دقيق العيد حكمة ندب السواك عند القيام الى الصلاة كونها حالة تقرب الى الله فاقتضى كونه حال كمال ونظافة اظهارا لشرف العبادة وقال الزين العراقي في شرح الاحكام حكمته ما ورد من انه يقطع البلغم ويزيد في الفصاحة وتقطيع البلغم مناسب للقراءة لانه لا يطرا عليه فيمنعه القراءة وكذا الفصاحة (حم ن) عن ابي هريرة رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمي فيه محمد بن عمرو بن علقمة وهو ثقة حسن الحديث وقال المنذري اسناد احمد حسن

لولا ان اشق على امتي لفرضت عليهم السواك قال العراقي يطلق على الفعل وعلى الالة التي يتسوك بها والظاهر ان المراد هنا الفعل ويحتمل ارادة الالة بتقدير لفرضت عليهم استعماله قال القشيري والالف واللام فيه لتعريف الحقيقة ولا يجوز

كونها للاستغراق ويحتمل كونها للعهد لان السواك كان معهودا لهم على هيئات وكيفيات فيحتمل العود اليها والاول اقرب تمسك بالعموم المذكور في هذا وما قبله وبعده من لم يكره للصائم السواك بعد الزوال فقال ان دخل فيه الصائم وغيره شهر رمضان وغيره واستدل بقوله عند كل صلاة على ندبه للفرض والنفل ويحتمل ان المراد الصلاة المكتوبة وهو اختيار ابي شاهد ويؤيده قوله كما فرضت عليهم الوضوء فسوى بينهما فكما ان الوضوء لا يندب للراتبة التي بعد الفرض الا ان طال الفصل مثلا فكذا السواك وقد يفرق بان الوضوء اشق من السواك ويؤيده حديث ابن ماجه كان المصطفى يصلي ركعتين ثم ينصرف فيستاك قال ابن حجر اسناده صحيح ك عن العباس بن عبد المطلب ورواه عنه ايضا البزار والطبراني وابو يعلى قال الهيثمي وفيه ابو علي الصيقل قال ابن السكن مجهول

لولا ان اشق على امتي لفرضت عليهم السواك مع الوضوء ولاخرت صلاة العشاء الاخرة الى نصف الليل لما تقرر في ما قبل وخصت العشاء بندب التاخير لطول وقتها وتفرغ الناس من الاشتغال والمعايش وفيه ندب السواك مطلقا فانه دل على ندبه بقيد الوضوء والدال على المقيد دال على المطلق **ك هق عن ابي هريرة** قال ك لم يخرجا لفظ الفرض وهو على شرطهما وليس له علة وشاهده ما قبله انتهى ومن ثم رمز المص لصحته وقول النووي كان الصلاة هذا الحديث منكر لا يعرف ذهول عجيب قال ابن حجر ويتعجب من ابن الصلاح اكثر فانهما وان اشتركا في قلة النقل من المستدرك لكن ابن الصلاح ينقل من سنن البيهقي كثيرا والحديث فيه

لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك والطيب عند كل صلاة لان المصلي يناجي ربه وتصافحه الملائكة فتاكد في حقه الطيب لذلك ومقتضى الحديث انه لا فرق بين ان يصلي بوضوء او بتيمم او بلا طهارة بالكلية كفاقد الطهورين وبه صرح النووي وقد احتج بهذه الاخبار من ذهب الى وجوب السواك لكل صلاة وهو قول اسحق بن راهويه كما نقله عنه الشيخ ابو حامد وغيره وبالغ فقال من تركه عمدا لم تصح صلاته وقال داود هو واجب لكن ليس بشرط وبما تقرر عرف ما في دعوى حكاية بعضهم الاجماع على عدم وجوبه قال ابن حجر واكثر الاخبار الدالة على وجوبه لا تثبت وبتقدير الصحة فالنفي في مفهومها الامر به مقيدا بكل صلاة لا مطلق الامر ولا يلزم من نفي المقيد نفي المطلق ولا من ثبوت المطلق التكرار **ص عن مكحول** الشامي **مرسلا**

لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يستاكوا بالاسحار تمسك بهذا الخبر وما قبله من الاخبار من ذهب الى ان للمصطفى الحكم باجتهاده لجعله المشقة سببا لعدم امره ولو كان الحكم موقوفا على النص كان سبب انتفاء امره عدم ورود النص به لا وجود المشقة والخلاف في المسئلة طويل الذيل مبين في الاصول **ابو نعيم في كتاب السواك عن ابن عمرو** بن العاص قال ابن حجر فيه اسناده ابن لهيعة

لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها لكنها امة كاملة فلا امر بقتلها ولا ارتضيه لدلالتها على الصانع وقدرته وحكمته وتسبيحها بلسان الحال او القال وما من خلق الا وفيه نوع حكمة او مصلحة واذا امتنع استيصالها بالقتل **فاقتلوا منها** خبيثها واشرها **الاسود البهيم** اي الشديد السواد فانه اضرها واعقرها وابغوا ما سواه ليدل على قدرة من سواه ولينتفع بها في نحو حرث او زرع وفيه ان الامة تطلق على كل جنس من الحيوان **د ت في الصيد عن عبد الله بن مغفل** ورواه الطبراني وابو يعلى عن عائشة بنحوه قال الهيثمي وسنده حسن

لولا ان المساكين في رواية بدله السوّال **يكذبون** في دعواهم الفاقة ومزيد الحاجة **ما افلح من ردهم** يعني يكذبون في صدق ضرورتهم وحاجتهم غالبا لا ان كلهم كذلك بل فيهم من يجعل المسئلة حرفة سمعت عائشة سائلا يقول من يعشيني اطعمه الله من ثمار الجنة فعشته فخرج فاذا هو ينادي من يعشيني فقالت هذا تاجر لا مسكين فلما احتمل امرهم كذبا وصدقا خفف امر الرد بقوله لولا ولم يجزم وفيه التهديد والتحذير والزجر بفوات المقصود وهو التطهير بالصدقة لان للسائل حقا وفيه حث على اجابة السائل وتحذير من التغافل عنه والرد خوفا من كونه صادقا **طب** والعقيلي **عن ابي امامة** الباهلي قال الهيثمي فيه جعفر بن الزبير وهو ضعيف وفي الميزان عن العقيلي لا يصح في هذا شيء وحكم ابن الجوزي بوضعه ونازعه المص

لولا ان لا تدافنوا بحذف احدى التائين اي لولا خوف ترك التدافن من خوف ان يصيبكم من العذاب ما اصاب الميت **لدعوت الله ان يسمعكم** هو مفعول دعوت على تضمينه معنى سالت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين **عذاب القبر** لفظ رواية احمد لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي اسمع هكذا هو ثابت في روايته بزيادة من والذي اسمع قال الطيبي ان يسمعكم مفعول ثان لدعوت على تضمن سالت والذي مفعول ان يسمعكم ومن عذاب القبر بيان له حال منه مقدم عليه ومعنى لولا ان لا تدافنوا انهم لو سمعوه لتركوا التدافن حذرا من عذاب القبر او لاشتغل كل بخويصته حتى يفضي بهم الى ترك التدافن وقيل لا زائدة ومعناه لولا ان تموتوا من سماعه فان القلوب لا تطيق سماعه فيصعق الانسان لوقته فكنى عن الموت بالتدافن ويرشد اليه قوله في الحديث الاخر لو سمعه الانسان لصعق اي مات وفي رواية لاحمد لولا ان تدافنوا باسقاط لا وهو يدل على زيادتها في تلك الرواية وقيل اراد لاسمعتكم عذاب القبر اي صوته ليزول عنكم استعظامه واستبعاده وهم وان لم يستبعدوا جميع ما جاء به كنزول الملك وغيره من الامور المغيبة لكن اراد ان يتمكن خبره من قلوبهم تمكن عيان وليس معناه انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما قيل لان المخاطبين وهم الصحب عالمون بان عذاب الله لا يرد بحيلة لمن شاء تعذيبه عذبه ولو بسطح حوت بل معناه لو سمعوا عذابه تركوا دفن الميت استهانة به او لعجزهم عنه لدهشتهم وحيرتهم ولفزعهم وعدم قدرتهم على اقباره او لئلا يحكموا على كل من اطلعوا على تعذيبه في قبره بانه من اهل النار فيتركوا الترحم عليهم وترجي العفو لهم وانما احب اسماعهم عذاب القبر دون غيره من الاهوال لانه اول المنازل وفيه ان الكشف بحسب الطاقة ومن كوشف بما لا يطيقه هلك **تنبيه** قال بعض الصوفية الاطلاع على المعذبين والمنعمين

والمنعمين في قبورهم واقع لكثير من الرجال وهو هول عظيم يموت صاحبه في اليوم والليلة موتات ويستغيث ويسال الله ان يحجبه عنه وهذا المقام لا يحصل للعبد الا بعد غلبة روحانيته على جسمانيته حتى يكون كالروحانيين قال ابن خاطبهم الشارع هنا هم الذين غلبت جسمانيتهم لا من غلبت روحانيتهم والمصطفى كان يخاطب كل قوم بما يليق بهم **حم م ن عن انس** بن مالك قال لما مر النبي بقبور المشركين قال ذلك وفي رواية لمسلم من حديث زيد بن ثابت قال بينما النبي في حائط لبني النجار على بغلة له ونحن معه اذ حادت به فكادت تلقيه واذا اقبر ستة او خمسة او اربعة فقال من يعرف اصحاب هذه الاقبر فقال رجل انا قال فمتى مات هؤلاء قال ماتوا في الشرك فقال ان هذه الامة تبتلى في قبورها ولولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي اسمع منه ثم اقبل علينا بوجهه فقال تعوذوا بالله من عذاب النار فقالوا نعوذ بالله منه فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر فقالوا نعوذ بالله منه قال تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن قالوا نعوذ بالله منها قال تعوذوا بالله من فتنة الدجال قالوا نعوذ بالله منها انتهى

لولا انكم تذنبون لخلق الله خلقا يذنبون فيغفر لهم قال الغزالي جعل العجب اكبر من الذنوب ولو لم يذنب العبد لاستكثر فعله واستحسن عمله فيلحظ افعاله المدخولة وطاعاته التي هي بالمعاصي اشبه والى النقص اقرب فيخرج من كنف الله وحفظه الى استحسان فعله فيهلك قال الطيبي لم يرد به ونحوه قلة الاحتفال بمواقعة الذنوب كما توهمه اهل الغرة بل انه كما احب ان يحسن الى المحسن احب التجاوز عن المسيء فمراده لم يكن ليجعل العباد كالملائكة منزهين عن الذنوب بل خلق فيهم من يميل بطبعه الى الهوى ثم كلفه توقيه وعرفه التوبة بعد الابتلاء فان وفى فاجره على الله وان اخطا فالتوبة بين يديه فاراد المصطفى انكم لو تكونوا مجبولين على ما جبلت عليه الملائكة لجاء الله بقوم يتاتى منهم الذنب فيتجلى عليهم بتلك الصفات على مقتضى الحكمة فان الغفار يستدعي مغفورا والسر في هذا اظهار صونه الكرم والحلم والغفران ولو لم يوجد لانثلم طرف من صفات الالوهية والانسان انما هو خليفة الله في ارضه يتجلى له بصفات الجلال والاكرام في القهر واللطف وقد تقدم ذلك كله مع زيادة تتمة قال رجل للقرطبي ربما اعطي الله عهدا ان لا اعصيه ابدا فقال ومن اعظم الان جرما منك وانت تتالى على الله ان لا ينفذ فيك قضاءه وقدره انما على العبد ان يتوب كلما اذنب **حم م ت عن ابي ايوب** الانصاري

لولا المراة لدخل الرجل الجنة اي مع السابقين الاولين لان المراة اذا لم يمنعها الصلاح الذي ليس من جبلتها كانت من عين المفسدة فلا تامر زوجها الا بما يبعده عن الجنة ويقربه الى النار ولا تحثه الا على الافساد وقال في المراة للجنس والرجل قال في الفردوس ويروى لولا النساء لدخل الرجال الجنة قال رجل ما دخل داري قط شر فقال حكيم ومن اين دخلت امراتك **الثقفي في الثقفيات** عن عثمان بن احمد البرجي عن محمد بن عمرو بن جعفر عن الحجاج بن يوسف بن قتيبة عن بشر بن الحسين عن الزبير ابن عدي **عن انس** بن مالك اورده المؤلف في مختصر الموضوعات وقال بشر متروك وظاهره انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز في ديباجته والا لما ابعد النجعة مع ان الديلمي خرجه باللفظ المزبور

لولا النساء لعبد الله حقا حقا لانهن اعظم الشهوات القاطعة عن العبادات الا ترى ان الله تعالى قدمهن في اخر ذكر الشهوات حيث بين الشهوات بقوله من النساء ثم عقبها بغيرها دلالة على انها اصلها واسها وراسها **عد عن** يعقوب ابن سفيان بن عاصم عن محمد بن عمر عن عيسى بن زياد الدورقي عن عبد الرحيم بن زيد العمي عن ابيه عن ابن المسيب **عن عمر** ابن الخطاب ثم قال مخرجه ابن عدي هذا حديث منكر لا اعرفه الا من هذا الطريق انتهى واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال عبد الرحيم وابوه متروكان ومحمد بن عمر منكر الحديث انتهى وتعقبه المؤلف بان له شاهدا وهو ما ذكره هنا

لولا النساء لعبد الله حق عبادته قال الطيبي اول فتنة في بني اسرائيل كانت من النساء كان رجل منهم اسمه عاميل طلب منه ابن اخيه او ابن عمه ان يزوجه ابنته فابى فقتله لينكحها وهو الذي نزلت فيه سورة البقرة على ما قيل **فر عن انس** وفيه بشر بن الحسين قال الذهبي قال الدارقطني متروك

لولا بنو اسرائيل اولاد يعقوب اسم عبراني معناه عبد الله وقال مغلطاي معناه اسرى الى الله **لم يخبث الطعام** بخاء معجمة اي لم يتغير ريحه **ولم يخنز** بالخاء المعجمة وكسر النون بعدها زاي لم يتغير **ولم ينتن اللحم** قال القاضي خنز اللحم بالكسر تغير وانتن يعني لولا انهم سنوا ادخار اللحم حتى خنز لما ادخر ولم يخنز فهو اشارة الى ان خنز اللحم شيء عوقب به بنو اسرائيل لكفرانهم نعمة ربهم حيث ادخروا السلوى فنتن وقد نهاهم عن الادخار ولم يكن ينتن قبل ذلك وفي بعض كتب الالهية لولا اني كتبت الفساد على الطعام لخزنه الاغنياء عن الفقراء **ولولا حواء** بالهمز ممدود وبالمد ولولا خلق حواء مما هو اعوج او لولا خيانة حواء لادم في اغوائه وتحريضه على مخالفة الامر بتناول الشجرة قيل سميت حواء لانها ام كل حي **لم تخن انثى زوجها** لانها ام النساء فاشبهتها ولولا انها سنت هذه السنة لما سلكتها انثى مع زوجها فان البادي بالشيء كالسبب الحامل لغيره على الاتيان به فلما خانت سرت في بناتها الخيانة فقلما تسلم امراة من خيانة زوجها بفعل او قول وليس المراد بالخيانة الزنا حاشا وكلا لكن لما مالت الى شهوة النفس من اكل الشجرة وزينت ذلك لادم مطاوعة لعدوه ابليس عد ذلك خيانة له واما من بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها وفيه اشارة الى تسلية الرجال فيما يقع لهم من نسائهم لما وقع من امهن الكبرى وان ذلك من طبعهن والعرق دساس فلا يفرط في لوم من فرط منها شيء بغير قصد او نادرا وينبغي لهن ان لا يتمسكن بهذا في الاسترسال على هذا النوع بل يضبطن انفسهن ويجاهدن هواهن قال الحرالي والاية اولى زوجي الحيوان المتناكح **حم ق عن ابي هريرة** واسند ركرك عليهما توهم وعجب منه تقديره الدهر له ولفظ مسلم لم تخن انثى زوجها الدهر فلعل المؤلف سقط من قلمه لفظ الدهر او تركه لكونه لم تتفق عليه الروايات **لولا ضعف الضعيف وسقم السقيم لاخرت صلاة العتمة** بالتحريك اي صلاة العشاء سماها عتمة بيانا للجواز فلا ينافي كراهة تسميتها بذلك والعتمة من الليل بعد غيبوبة الشفق الى اخر الثلث الاول ولو حرف امتناع لامتناع تفيد دلالة على ان ايقاع صلاة العشاء اول الوقت افضل وانه لا يندب تاخيرها الى الثلث وهو الذي واظب

واظب عليه المصطفى والخلفا الراشدين فالقول بان تأخيرها الى الثلث افضل محجوج بذلك وقد مر تقريره طب عن ابن
عباس قال الهيثمي فيه محمد بن كريب وهو ضعيف انتهى وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه
لولا عباد لله ركع وصبية رضع وبهايم رتع لصب عليكم العذاب صبا ثم رض بضم الرا وشد الصاد المهملة تضطه
رضا اى ضم بعضه الى بعض وفيه دلالة على ندب اخراج الشيوخ والاطفال والبهايم في الاستسقاء وهل ترزقون
وتنصرون الا بضعفايكم طب وكذا في الاوسط هق كلاهما من حديث هشام بن عمار عن عبد الرحمن بن سعد ابن عمار
عن مالك بن عبيدة بن مسافع بضم الميم وسين مهملة وفا الديلمي عن ابيه عن جده قال الذهبي في المهذب
ضعيف ومالك وابوه مجهولان وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار وهو ضعيف
انتهى وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه من التوقف الا ان يكون اعتضد
لولا ما مس الحجر الاسود من انجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة كاجذم او اعمى وابرص الا شفي من عاهته وما
على الارض شي من الجنة غيره يحتمل ان يراد به ظاهره وانه يراد به المبالغة في تعظيمه بمعنى ان الحجر لما له من التعظيم الارض ٢
والكرامة والبركة يشارك جواهر الجنة فكانه منها وان خطايا البشر تكاد تؤثر في الجماد هق عن ابن عمرو رواه
الطبراني عن ابن عباس ورمز المؤلف لحسنه
لولا مخافة وفي رواية لولا خشية القود يوم القيمة من الظالم للمظلوم لاوجعتك بكسر الكاف خطابا للمونث
وفي رواية لضربتك بهذا السواك وفي رواية لولا مخافة القصاص لاوجعتك بهذا السوط طب وكذا ابو يعلى
حل كلهم عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي فكان بيده سواك فدعى وصيفة له او لها فابطات
حتى استبان الغضب في وجهه فخرجت ام سلمة اليها وهي تلعب ببهيمة فقالت الا اراك تلعبين ورسول الله يدعوك
فقالت لا والذي بعثك بالحق ما سمعتك فذكره قال المنذري اسانيده احدها جيد قال الهيثمي اسانيده
عند ابي يعلى والطبراني جيدة انتهى ورمز المؤلف لحسنه
ليأتين قال الطيبي لام ابتدا المجي بسهولة هذا الحجر يوم القيمة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على
من استلمه بحق كذا في نسخ الكتاب ثم رايته بخط المؤلف هكذا والذي وقفت عليه في الاصول صحيحة قديمة يشهد لمن استلمه
بحق وعلى من استلمه بغير حق فليحرر قال البيضاوي شبه خلق الحيوة والنطق فيه بعد ان كان جمادا لا نطق فيه
بنشر الموتى وبعثها ولا امتناع فيه فان الاجسام متساوية في الجسمية وقبول الاعراض التي منها الحيوة والنطق والله قادر
على جميع الممكنات لكن الاغلب على الظن ان المراد منه تحقيق ثواب المسلم وان سعيه لا يضيع واجره لا يفوت قال
والمراد بالمستلم بحق من استلم اقتفا لاثره وامتثالا لامره انتهى قال الطيبي ويشهد للوجه الاول شهادة لا تر د
تصدير الكلام بالقسم وتأكيد الجواب بالنون لئلا يظن خلاف الظاهر وعلى في يشهد على من استلمه مثلها في قوله تعالى
ويكون الرسول عليكم شهيدا اى رقيبا حفيظا عليكم فالمعنى يحفظ على من استلمه احواله شاهدا ومزكيا له ويجوز ان
يتعلق بحق بقوله يشهد اى يشهد بحق على من استلمه بغير حق كالكافر والمستهزي ويكون خصيمه يوم القيمة ويشهد بحق
لمن استلمه بحق كالمومن المعظم لحرمته ه في جه هب كلاهما عن ابن عباس ظاهر اقتصاره على ابن ماجة من بين الستة
انه لم يخرجه منهم سواه وليس كذلك بل خرجه الترمذي عن الحبر ايضا فقال حسن وتبعه المؤلف فرمز لحسنه لكن فيه
عبد الله بن عثمان بن خثيم اورده الذهبي في الضعفا وقال قال يحيى احاديثه ليست بقوية
ليأتين على القاضي العدل عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة يوم القيمة ساعة يتمنى من شدة الحساب
انه لم يقض بين اثنين في تمرة قط قال الطيبي قوله يوم القيمة فاعل ليأتين ويتمنى حال من المجرور والوجه كونه
حالا من الفاعل والعايد محذوف اى يتمنى فيه او يوم القيمة نصب على الظرف اى ليأتين عليه يوم القيمة من البلا
ما يتمنى انه لم يقض فاذن يتمنى بتقدير ان وعبر عن المسبب بالسبب لان البلا سبب التمني والتقييد بالعادل
والتمرة تتميم لمعنى المبالغة عما حل به من البلا حم وكذا الطبراني في الاوسط وابن حبان في صحيحه حم عن عايشة
رمز المؤلف لحسنه وانه كذلك فقد قال الهيثمي اسناده حسن
ليأتين على الناس زمان يكذب فيه الصادق ويصدق فيه الكاذب ويخون فيه الامين ويؤتمن فيه الخؤون
مبنيا للفاعل ويجوز فيه للمفعول ويجوز للفاعل ويشهد المرء ولم يستشهد ويحلف وان لم يستحلف
ويكون اسعد الناس بالدنيا لكع بن لكع اللكع اصله للعبد ثم استعمل في الحمق والذم واكثر ما يقع في الندا وهو اللئيم
او الوسخ لا يؤمن بالله ورسوله طب وكذا في الاوسط عن ام سلمة رمز المؤلف لحسنه قال الهيثمي فيه عبد الله
ابن صالح كاتب الليث وهو ضعيف وقد وثق
ليأتين على الناس زمان قيل هو زمن عيسى او وقت ظهور اشراط الساعة او ظهور الكنوز او قلة الناس وقصر
امالهم والخطاب لجنس الامة والمراد بعضهم يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب خصه بالذكر مبالغة
في فقد من يقبل الصدقة لان الذهب اعز المال واشرفه فاذا فقد من يأخذه ففيره اولى والقصد حصول عدم
القبول مع اجتماع ثلاثة امور طواف الرجل بصدقته وعرضها على من يأخذها وكونها ذهبا ثم لا يجد احدا يأخذها
منه لكثرة المال وفيضه واستغناء الناس او لكثرة الهرج والفتن واشتغال كل احد بنفسه ويرى الرجل
بمثناة تحتية مضمومة وراء مفتوحة مبنيا للمفعول الواحد حال كونه يتبعه اربعون امراة يلذن به اى يلتجين
اليه من قلة الرجال بسبب كثرة الحروب والقتال الواقع في اخر الزمان وكثرة النسا بعين قوام عليهن ق عن ابي
موسى عبد الله بن قيس الاشعري
ليأتين على الناس زمان لا يبالي الرجل بما اخذ من المال باثبات الف ما الاستفهامية الداخل عليها حرف
الجر والقياس حذفها لكن وجد في كلام العرب على ندور واخبر بهذا تحرزا من فتنة المال من حلال باخذ ام من
حرام

حرام وجه الذم من جهة هذه التسوية بين الامرين والا فاخذ المال من الحلال غير مذموم من حيث هو وهذا من معجزاته
فانه اخبار عن امر غيبي وقد وقع على وفق ما اخبر حم خ في باب قوله تعالى لا تاكلوا الربا عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا
الدارمي ولم يخرجه مسلم
ليأتين اللام جواب قسم محذوف على الناس زمان لا يبقى منهم اى من الناس احد الا اكل الربا الخالص فان لم ياكله
اصابه من غباره اى يحيق به ويصل اليه من اثره بان يكون موكلا او متوسطا فيه او كاتبا او شاهدا او معامل المرابي او من
عامل معه وخلط ماله بماله ذكره البيضاوي وقال الطيبي قوله الا اكل المستثنى صفة لاحد والمستثنى منه اعم عام الاوصاف
نفى جميع الاوصاف الا وصف الكل ونحن نرى كثيرا من الناس لم ياكل حقيقة فينبغي ان يجري على عموم المجاز فيشمل
الحقيقة والمجاز ولذلك اتبعه بالفا التفصيلية بقوله فان لم ياكله فان لم ياكله حقيقة اكله مجازا وفي رواية من بخاره
وهو ما ارتفع من الما عند الغليان كالدخان والما لا يغلي الا بنار توقد تحته ولما كان المال الماكول من الربا يصير
نارا يوم القيمة يغلي منه دماغ اكله ويخرج منه بخارا ناسب جعل البخار من اكل الربا والبخار والغبار اذا ارتفع من
الارض اصاب كل من حضر فان لم يتسبب فيه وهذا من معجزاته فقل من يسلم في هذا الزمن من اكل الربا الحقيقي
فضلا عن غباره د في الربا ه ك في البيع من حديث الحسن البصري عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا احمد قال ك صحيح قال
الذهبي في التلخيص ان صح سماع الحسن من ابي هريرة وقال في المهذب لم يصح للانقطاع
ليأتين على امتي قال القاضي المراد بها امة الدعوة فيندرج فيه جميع ارباب الملل والنحل الذين ليسوا على قبلتنا او امة
الاجابة والمراد بالملل الثلاث والسبعين مذاهب اهل القبلة وقال الطيبي عدى يأتين بعلى لمعنى الغلبة المودية
للهلاك ما اتى لفظ رواية الترمذي كما اتى قال بعض شراحه والكاف في قوله كما اتى اسمية كما في قوله يضحكن عن كالبرد
المنهم اذ هي بمعنى مثل ومحله من الاعراب رفع لانه فاعل ليأتين على امتي مثل الذي اتى على بني اسرايل حذو النعل بالنصب
على المصدر لفعل محذوف يدل عليه كما اتى اى يحذوا امتي حذو بني اسرايل النعل بالنعل الحذو بحا مهملة وذال معجمة
القطع وحذوت النعل بالنعل قدرت كل واحدة على صاحبتها وقطعتها قال الطيبي وحذو النعل بالنعل استعارة
في التساوي وقال ابن جرير يعني ان امته سيتبعون اثار من قبلهم من الامم مثلا بمثل كما يقدر الحذا طاقة النعل
التي يركب عليها طاقات اخرى حتى يكون بعضها مساويا بعضا متحاذيات غير متخالفات بالاعوجاج فهكذا هذه
الامة في مشابهتهم من قبلهم من الامم فيما عملوا به في اديانهم واحدثوا فيها من البدع والضلالات يسلكون
سبيلهم حتى ان كان منهم من اتى امه علانية اى جهارا لكان قال الطيبي اللام فيه جواب ان على تاويل لو كما ان لو تاتي
بمعنى ان وحتى هي الداخلة على الجملة الشرطية في امتي من يصنع ذلك ولابد وان بني اسرايل تفرقت على ثنتين وسبعين
ملة وتفترق امتي على ثلاث وسبعين قال ابن تيمية وهذا الافتراق مشهور عن المصطفى من حديث جمع من الصحابة
قال الطيبي الملة في الاصل ما شرعه الله لعباده ليتوصلوا به الى جوار الله ويستعمل في جملة الشرايع دون احادها ثم
اتسعت فاستعملت في الملل الباطلة فقيل الكفر كله ملة واحدة والمعنى انهم يفترقون فرقا تتدين كل واحدة منها
بخلاف ما تتدين به الاخرى فسمى طريقتهم ملة مجازا وقال بعضهم هذا الاختلاف في الاصول واما اختلاف الرحمة فهو في
الفروع واختلف العلما فقال بعضهم لم تتكامل هذه الفرق الى الان وانما وجد بعضها وقال بعضهم وهم من يتبع
التواريخ وجدت بتمامها عشرون منهم الروافض وعشرون الخوارج وعشرون القدرية اى المعتزلة وسبع المرجية
وفرقة النجارية وفرقة الضرارية وفرقة الجهمية وفرقة كرامية خراسان وفرقة البكرية وفرقة المشبهة فهولا اثنان
وسبعون والثالثة والسبعون الناجية كلهم في النار اى متعرضون لما يدخلهم النار من الافعال القبيحة الا ملة
واحدة اى اهل ملة واحدة فقيل له من هي قال ما انا عليه من العقايد الحقة والطرايق القويمة واصحابي فالناجي
من تمسك بهديهم واقتفى اثرهم واقتدى بسيرتهم في الاصول والفروع قال ابن تيمية اخبر عليه الصلاة والسلام
بافتراق امته على ثلاث وسبعين فرقة والثنتان وسبعون لا ريب انهم منهم الذين ابتدعوا وخضتم كالذي خاضوا ثم هذا
الاختلاف المخبر عنه اما في الدين فقط او في الدين والدنيا ثم قد يؤول الى الدنيا وقد يكون في الدنيا فقط ت في الايمان
عن ابن عمرو بن العاص وقال غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه انتهى قال الصدر المناوي وفيه عبد الرحمن بن زياد
الافريقي قال الذهبي ضعفوه
ليؤذن لكم خياركم اى امناؤكم ليؤمن تطلعهم الى العورات ويثق بهم الصايم في الفطر والمصلي في حفظ الوقت قال الكمال
ويدخل في كونه خيارا انه لا ياخذ عليه اجرا ويدخل فيه ايضا ان لا يلحن فانه لا يحل وتحسين الصوت مطلوب ولا تلازم بينها
والتلحين اخراج الحرف عما يجوز له في الادا انتهى وليؤمكم اقرؤكم وكان الاقرا في زمنهم الافقه فلو تعارض افقه واقرا
قدم الافقه عند اكثر العلما ده كلاهما في الصلاة من حديث حسين بن عيسى عن الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن
عباس وتعقبه الذهبي في المهذب فقال حسين هو اخو سليم القاري له مناكير انتهى وفي فتح القدير فيه الحسين بن عيسى نسبه
اليه ابو زرعة وابو حاتم النكارة في حديثه وبذلك يعرف ما في رمز المؤلف لصحته
ليأكل كل رجل يعني انسان ولو انثى من اضحيته ندبا والافضل ان ياكل الثلث ويتصدق بالثلث ويهدي الثلث
طب حل عن ابن عباس رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه عبد الله بن خراش ووثقه ابن حبان وقال ربما اخطا وضعفه
الجمهور
ليأكل احدكم بيمينه وليشرب بيمينه ندبا مؤكدا وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه لان اليمين هي المناسبة للاعمال
الشريفة والاحوال النظيفة وهي مشتقة من اليمن وقد شرف الله اصحاب الجنة اذ نسبهم الى اليمين وعكسه في
اصحاب الشمال فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله ويعطي بشماله ويأخذ بشماله حقيقة في الكل

لان العقل لا يجهل ذلك فلاملجئ لتأويل الطيبي على ان المراد يحمل اوليائه من الانس على ذلك ليضادوا به عباد الله الصالحين قال النووي وفيه ندب الاكل والشرب والاخذ والاعطاء باليمين وكراهة ذلك بالشمال اي حيث لا عذر كشلل او مرض والاولى كراهة وافاد ندب تجنب ما يشبه فعل الشيطان وان للشيطان يدين ه عن ابي هريرة قال المنذري واسناده صحيح ورمز المص لحسنه تقصير

ليؤمكم اكثركم قراءة للقران اخذ بظاهره احمد فقال بتقديم الاقرأ على الافقه والمراد بالحديث انهم كانوا اذا قرؤا كانوا افقههم ولان الصلاة تحتاج الى فقه لان الاحكام متعلقة بالصلاة ن عن ابي بريد بموحدة وراء وقيل بتحتية وزاي عمرو بن سلمة ابن قيس الجرمي صحابي صغير نزل البصرة قال جاء ابي فقال ان رسول الله قال كذا فنظروا فكنت اكثرهم قرانا فكنت اؤمهم وانا ابن ثمان سنين رمز المص لحسنه

ليؤمكم احسنكم وجها فانه احرى ان يكون احسنكم خلقا بالضم والاحسن خلقا اولى بالامامة عد من حديث الحسين ابن مبارك عن عمرو بن سنان عن اسمعيل بن عياش عن هشام عن ابيه عن عائشة قال ابن عدي والحسين متهم بالوضع والبلاء في هذا الحديث منه وقد حدث باسانيد ومتون منكرة انتهى فما اوهمه صنيع المص من ان مخرجه ابن عدي خرجه وسكت عليه غير صواب ورايت الذهبي في مختصر تاريخ الشام لابن عساكر كتب على الحاشية بخطه موضوع وحكم ابن الجوزي بوضعه

ليؤمن هذا البيت اي الحرام جيش اي يقصدونه يغزونه حتى اذا كانوا ببيداء من الارض وفي رواية ببيداء المدينة والبيداء كل ارض ملساء لا شيء فيها وبيداء المدينة الشرف الذي قدام ذي الحليفة الى جهة مكة يخسف باوسطهم وينادي اولهم اخرهم ثم يخسف بهم فلا يبقى الا الشريد الذي يخبر عنهم وهذا لم يقع الى الان حم م ن ه عن حفصة بنت عمر بن الخطاب ام المؤمنين

ليبشر فقراء امتي اخذ الاجابة بالفوز اي الظفر والنجاح والفلاح يوم القيمة قبل الاغنياء بمقدار خمسمائة عام من اعوام الدنيا هؤلاء يعني الفقراء في الجنة ينعمون وهؤلاء اي الاغنياء في الحشر يحاسبون على ما عملته ايديهم فيما اعطاهم الله من الاموال حل عن ابي سعيد الخدري رمز المص لحسنه

ليبعثن الله تعالى من مدينة بالشام يقال لها حمص بكسر الحاء وسكون الميم وصاد مهملة بلدة مشهورة افتتحها ابو عبيدة قيل سميت باسم رجل من العمالقة اختطها سبعين الفا يوم القيمة لا حساب عليهم ولا عذاب مبعثهم فيما بين الزيتون والحائط في البرث الاحمر منها والبرث كما في القاموس وغيره الارض السهلة او الجبل من الرمل او اسهل الارض واحسنها براث وابرات وبروث وبوارث او هي خطأ قال ابن الاثير اراد بها ارضا قريبة من حمص قتل بها جماعة من الشهداء والصالحين حم طب ك عن عمر بن الخطاب قال المؤلف في جامعه الكبير قال الذهبي منكر جدا وعزاه الهيثمي للبزار ثم قال فيه ابو بكر بن عبد الله بن ابي مريم وهو ضعيف

ليبلغ شاهدكم غائبكم اي ليبلغ الحاضر بالمجلس الغائب عنه وهو امر بالتبليغ فيجب لكنه يختص بما كان من قبيل التشريع وهل يشترط البلاغ باللفظ اي بنقل لفظ الشارع او يكفي بالمعنى خلاف معروف فالمراد هنا اما تبليغ حكم هذه الصلاة او تبليغ حكم الاحكام الشرعية التي فيها هذا والى فيه تقدير اي ليبلغ شاهدكم الى غائبكم لا تصلوا بعد صلاة الا سجدتين اي ركعتين بدليل رواية الترمذي لا صلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر واخذ به احمد فكره الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس الا ركعتي الفجر وفرض الصبح وهو وجه عند الشافعية والاصح عندهم ان اول وقت الكراهة من صلاة الفجر الى الارتفاع وفيه انه يجب على الامام تعليم العلم بلسانه او كتابته لمن لم يبلغه وتفهيمه لمن لم يفهمه وحفظ الكتاب والسنة من التصحيف والتحريف وان الشاهد له سماعا ورؤية يبلغه الغائب افادة ورواية ليتم العلم ويكثر العمل وكان التبليغ في زمن النبي فرض عين على من سمعه والان كفاية لظهوره وعمومه ده عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي رجاله موثقون ومن ثم رمز المص لحسنه

ليبيتن اللام في جواب القسم اي والله ليبيتن اقوام من امتي لاما نع هنا من ارادة امة الدعوة على اكل ولهو ولعب ثم ليصبحن قردة وخنازير فيه وقوع المسخ من هذه الامة قال الحافظ الزين العراقي ورواه عبد الله بن احمد في زوائد المسند بلفظ ليبيتن ناس من امتي على اشر وبطر ولعب فيصبحوا قردة وخنازير طب عن ابي امامة الباهلي قال الهيثمي فيه فرقد السبخي وهو ضعيف

ليت شعري اي ليت شعوري كيف امتي بعدي اي كيف حالهم بعد وفاتي حين تتبختر رجالهم وتمرح نساؤهم اي تفرح فرحا شديدا وليت شعري كيف يكون حالهم حين يصيرون صنفين صنفا ناصبي نحورهم في سبيل الله وصنفا عمالا لغير الله اي للرياء والسمعة او بقصد حصول الغنيمة ابن عساكر في تاريخه عن رجل من الصحابة

ليتخذ احدكم قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وزوجة مؤمنة تعينه على امر الاخرة قاله لما نزل في الذهب والفضة ما نزل فقالوا فاي مال نتخذ فذكره قال حجة الاسلام فامر باقتناء القلب الشاكر وما معه بدلا من المال حم ت وحسنه ه كلهم عن ثوبان رمز المص لحسنه قال الحافظ العراقي هذا حديث منقطع

ليتصدق الرجل من صاع بره وليتصدق من صاع تمره اي ليتصدق ندبا مؤكدا بما عنده وان قل كصاع بر وصاع تمر وخص البر والتمر لانه غالب طعامهم وغالب المقتاتات في غالب الارض وقرنه بلام الامر ايذانا بمزيد التاكيد طس عن ابي جحيفة بالتصغير قال جاء رسول الله ناس من قيس متقلدي السيوف فيه اه ما راى من حالهم فصلى ثم دخل بيته ثم خرج فصلى ثم جلس في مجلسه فامر بالصدقة وحض عليها فقال ليتصدق الى اخره فجاء رجل من الانصار بصرة من ذهب فوضعها في يده فتتابع الناس حتى راى كومين من ثياب وطعام فرايت وجهه يتهلل كانه مذهبة انتهى ورواه عنه ايضا البزار رمز المص لحسنه قال الهيثمي وفيه ابو اسرائيل وفيه كلام وثق

لتبق

ليتق احدكم وجهه اي ذاته ونفسه والعرب تكني عن النفس بالوجه من النار نار جهنم ولو بشق تمرة اي بشيء قليل جدا فانه يفيد سد الرمق سيما للطفل فلا يحتقر المتصدق ذلك والاتقاء من النار كناية عن محو الذنوب وقد مر غير مرة حم عن ابن مسعود رمز المص لصحته وهو كما قال فقد قال الحافظ الهيثمي رجاله رجال الصحيح

ليتكلف احدكم من العمل ما يطيق اي ما يطيق الدوام عليه بلا ضرورة ولا تحملوا انفسكم وردا كثيرا لا تقدرون على ادامتها فان الله تعالى لا يمل حتى تملوا وقاربوا وسددوا اي اقصدوا باعمالكم السداد لا تستعمقوا فانه لن يشاد احدكم هذا الدين الا غلبه حل عن عائشة رمز المص لحسنه

ليتمنين اقوام ولوا بضم الواو وشدة اللام هذا الامر يعني الخلافة او الامارة انهم خروا سقطوا على وجوههم من الثريا النجم المعروف مبالغة وانهم لم يلوا شيئا لما يحل بهم من الخزي والندامة يوم القيمة اذ الامارة اولها ملامة واوسطها ندامة واخرها خزي يوم القيمة حم عن ابي هريرة رمز لحسنه

ليتمنين اقوام لو اكثروا من السيئات اي من فعلها قيل من يا رسول الله قال الذين بدل الله سيئاتهم حسنات فيه وما قبله جواز تمني المحال اذا كان في فعل خير ويحتمل ان التمني ليس على بابه بل المراد من التشبيه على سطر رحمة الله ك عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الديلمي وغيره باللفظ المذكور

ليجيئن اقوام يوم القيمة ليست في وجوههم مزعة بضم فسكون قطعة من لحم قد اخلقوها يعني يعذبون في وجوههم حتى يسقط لحومها لمشاكلة العقوبة في مواضع الجناية من الاعضاء لكونه اذل وجهه بالسؤال او انهم يبعثون ووجوههم كلها عظم لا لحم عليها وليس فيهم من الحسن شيء لان حسن الوجه بلحمه او تدنو الشمس منهم فتذيب لحم وجوههم طب عن ابن عمر بن الخطاب رمز المص لحسنه

ليحجن بضم الياء التحتية وفتح الحاء والجيم مبنيا للمفعول موكدا بنون ثقيلة هذا البيت وليعتمرن بعد خروج ياجوج وماجوج اسمان اعجميان ولا يلزم من حج الناس بعد خروجهم امتناع الحج في وقت ما عند قرب الساعة فلا تدافع بينه وبين خبر لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت ويظهر ان المراد بقوله ليحجن البيت مكان البيت لخراب الحبشة اذا خربوه لم يعمر بعد كذا ذكره بعضهم لكن قال ابن بطال في شرح البخاري ان تخريب الحبشة يحصل ثم يعود جزؤها ويعود الحج اليها حم خ عن ابي سعيد الخدري

ليخرجن قوم من امتي من النار بشفاعتي يسمون عند اهل الجنة الجهنميين فيه اشارة الى طول تعذيبهم في جهنم حتى اطلق عليهم هذا الاسم وايس من خروجهم فيخرجون بشفاعته ت ه عن عمران بن حصين رمز لحسنه

ليخشين احدكم ان يؤخذ عند ادنى ذنوبه في نفسه فان محقرات الذنوب قد تكون مهلكة وهاهنا الاشعرة قال الغزالي صغائر المعاصي يجر بعضها الى بعض حتى تفوت اصل السعادة بهدم اصل الايمان عند الخاتمة انتهى حل عن محمد ابن النضر الحارثي

ليدخلن من امتي الجنة سبعون الفا او سبعمائة الف شك الراوي في احدهما متماسكين بالنصب على الحال وروى رفعه على الصفة قال النووي وبالواو وهو ما في معظم الاصول انتهى وهو بالياء في خط المص اخذ بعضهم ببعض في رواية مسلم بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم غاية للتماسك المذكور والمراد انهم يدخلون معترضين صفا واحدا بعضهم بجنب بعض فيدخل الكل دفعة ووصفهم بالاولية والاخرية باعتبار الصفة التي جازوا فيها الصراط ووجوههم على صورة القمر اي على صفته في الاشراق والضياء ليلة القدر ليلة اربعة عشر وعلم منه ان انوار اهل الجنة وصفاتهم في الجمال تتفاوت بتفاوت الدرجات ثم ان هذا ليس فيه نفي دخول احد من هذه الامة على الصفة المذكورة من التشبيه بالقمر غير هؤلاء والجملة حالية بدون الواو ق عن سهل بن سعد الساعدي

ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا اراد بالمعية مجرد دخولهم الجنة بغير حساب وان دخلوها في الزمرة الثانية وما بعدها وفي حديث جابر عند الحاكم مرفوعا من زادت حسناته على سيئاته فذلك الذي يدخل الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته فذاك الذي يحاسب حسابا يسيرا ومن اوبق نفسه فهو الذي يشفع فيه بعد ان يعذب وفي التقييد بامته اخراج غيرها من الامم من العدد المذكور ثم ان هذا الحديث لا يعارضه خبر لا تزول قدما عبد يوم القيمة حتى يسأل عن عمره فيما افناه وعن جسده فيما ابلاه وعن علمه ما عمل فيه وماله من اين اكتسبه وفيما انفقه لانه وان كان عاما لكونه نكرة في سياق النفي لكنه مخصوص بمن يدخل الجنة بغير حساب وبمن يدخل النار من اول وهلة تنبيه هذا الحديث خص به خبر لا تزول قدما عبد يوم القيمة حتى يسأل عن اربع لحديث حم وكذا الطبراني من حديث شريح بن عبيد الله عن ثوبان

ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من امتي اي امة الاجابة اكثر من بني تميم القبيلة المشهورة قيل هو اويس القرني وقيل عثمان وتمام الحديث قالوا سواك يا رسول الله قال سواي حم ه حب ك في الايمان عن عبد الله بن ابي الجدعاء بفتح الجيم وسكون المعجمة الكناني صحابي له حديثان كذا في التقريب كاصله وقيل ابن ابي الحمساء تميمي وقيل كناني وقيل هو عبرة الحمر فاذا ك صحيح ورواه بشر بن الفضل عن خالد

ليدخلن الجنة بشفاعة رجل قيل انه اويس القرني ليس بنبي مثل الحيين ربيعة ابو قبيلة مشهور ومضر وهو ابن نزار بن معد بن عدنان فقال رجل يا رسول الله وما ربيعة من مضر كذا بن نزار ابو قبيلة وهو مضر الحمراء فقال انما اقول ما اقول بضم الهمزة وفتح القاف وواو مشددة اي لقنته وعلمته او القي على لساني من الالهام او هو وحي حقيقة حم طب عن ابي امامة رمز المص لحسنه قال المنذري رواه احمد باسناد جيد قال الهيثمي رواه احمد والطبراني باسانيد ورجال احمد رجال الصحيح واحد اسانيد الطبراني رجالهم رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن ميسرة وهو ثقة

ليدخلن بشفاعة عثمان بن عفان سبعون الفا كلهم قد استوجبوا النار اي دخولها الجنة بغير حساب ولا عقاب

لان العقل لا يجعل ذلك فلا ملجئ لنا وقال الطيبي على ان المراد يجعل اوليائه من الانس على ذلك ليضاد به عباد الله الصالحين قال النووي وفيه ندب الاكل والشرب والاخذ والاعطا باليمين وكراهة ذلك بالشمال اي حيث لا عذر كشلل او مرض والافلا كراهة وافاد ندب تجنب ما يشبه فعل الشيطان وان للشيطان يدين ه عن ابي هريرة قال المنذري واسناده صحيح ورمز المص لحسنه تقصير

ليؤمكم اكثركم قراءة للقران اخذ بظاهره احمد فقال يقدم الاقرأ على الافقه والمراد بالحديث افقهكم اذ قرؤهم كان افقههم ولان الصلاة تحتاج الى فقه لاحكام متعلقة بالصلاة ن عن ابي بريد بموحدة وراء وقيل بجيم مفتوحة وزاي عمرو بن سلمة ابن قيس الجرمي صحابي صغير نزل البصرة قد جاء ابي فقال ان رسول الله قال كذا فنظروا فكنت اكثرهم قرانا فكنت اومهم وانا ابن ثمان سنين رمز المص لحسنه

ليؤمكم احسنكم وجها فانه احرى ان يكون احسنكم خلقا بالضم والاحسن خلقا اولى بالامامة عد من حديث الحسن ابن مبارك عن عمرو بن سنان عن اسمعيل بن عياش عن هشام عن ابيه عن عايشة قال ابن عدي والحسين متهم بالوضع والبلاء في هذا الحديث منه وقد حدث باسانيد ومتون منكرة انتهى فما اوهمه صنيع المص من ان مخرجه ابن عدي خرجه وسكت عليه غير صواب ورايت الذهبي في مختصر تاريخ الشام لابن عساكر كتب على الحاشية بخطه موضوع وحكم ابن الجوزي بوضعه

ليؤمن هذا البيت اي الحرام جيش اي يقصدونه بغزوه حتى اذا كانوا ببيدا من الارض وفي رواية ببيد المدينة والبيدا كل ارض ملسا لا شيء فيها وبيدا المدينة الشرف الذي قدام ذي الحليفة الى جهة مكة يخسف باوسطهم وينادي اولهم اخرهم ثم يخسف بهم فلا يبقى الا الشريد الذي يخبر عنهم وهذا لم يقع الى الان حم م ن ه عن حفصة بنت عمر بن الخطاب ام المؤمنين

ليسبقن فقراء امتي اهل الاجابة بالفوز اي الظفر والنجاح والفلاح يوم القيمة قبل الاغنيا بمقدار خمسماية عام من اعوام الدنيا هؤلاء يعني الفقراء في الجنة ينعمون وهؤلاء اي الاغنياء في الحشر يحاسبون على ما عملته ايديهم فيما اعطاهم الله من الاموال حل عن ابي سعيد الخدري رمز المص لحسنه

ليبعثن الله تعالى من مدينة بالشام يقال لها حمص بكسر الحا وسكون الميم وصاد مهملة بلدة مشهورة افتتحها ابو عبيدة قيل سميت باسم رجل من العمالقة اختطها سبعين الفا يوم القيمة لا حساب عليهم ولا عذاب مبعثهم فيما بين الزيتون والحايط في البرث الاحمر منها والبرث كما في القاموس وغيره الارض السهلة او الجبل من الرمل او اسهل الارض واحسنها براث وابراث وبروث وبواريث او هي حطا قال ابن الاثير اراد بها ارضا قريبة من حمص قتل بها جماعة من الشهداء والصالحين حم طب ك عن عمر بن الخطاب قال المولف في جامعه الكبير قال الذهبي منكر جدا وعزاه الهيثمي للبزار ثم قال فيه ابو بكر بن عبد الله بن ابي مريم وهو ضعيف

ليبلغ شاهدكم غايبكم اي ليبلغ الحاضر بالمجلس الغايب عنه وهو امر بالتبليغ فيجب لكنه يختص بما كان من قبيل التشريع وهل يشترط البلاغ باللفظ اي بنقل لفظ الشارع او يكفي بالمعنى خلاف معروف فالمراد هنا اما تبليغ حكم هذه الصلاة او تبليغ حكم الاحكام الشرعية التي فيها هذا وفيه مقدر اي ليبلغ شاهدكم الى غايبكم لا تصلوا بعد صلاة الاصبح الا سجدتين اي ركعتين بدليل رواية الترمذي لا صلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر واخذ به احمد فكره الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس الا ركعتي الفجر وفرض الصبح وهو وجه عند الشافعية والاصح عندهم ان اول وقت الكراهة من صلاة الفجر الى الارتفاع وفيه انه يجب على الامام تعليم العلم بلسانه او بكتابته لمن لم يبلغه وتفهيمه لمن لم يفهمه وحفظ الكتاب والسنة من التصحيف والتحريف وان الشاهد له سماعا او رؤية يبلغه الغايب افادة ورواية ليثبت عمر العلم ويكثر العمل وكان التبليغ في زمن النبي فرض عين على من سمعه والان كفاية لظهوره وشيوعه ده عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي رجاله موثقون ومن ثم رمز المص لحسنه

ليبيتن اللام في جواب القسم اي والله ليبيتن اقوام من امتي لامانع هنا من ارادة امة الدعوة على اكل ولهو ولعب ثم ليصبحن قردة وخنازير فيه وقوع المسخ من هذه الامة قال الحافظ الزين العراقي ورواه عبد الله بن احمد في زوايد المسند بلفظ ليبيتن ناس من امتي على اشر وبطر ولعب فيصبحوا قردة وخنازير طب عن ابي امامة الباهلي قال الهيثمي فيه فرقد السبخي وهو ضعيف

ليت شعري اي ليت شعوري كيف امتي بعدي اي كيف حالهم بعد وفاتي حين تتبختر رجالهم وتمرح نساؤهم اي تفرح فرحا شديدا وليت شعري كيف يكون حالهم حين يصيرون صنفين صنفا ناصبي نحورهم في سبيل الله وصنفا عمالا لغير الله اي للرياء والسمعة او بقصد حصول الغنيمة ابن عساكر في تاريخه عن رجل من الصحابة

ليتخذ احدكم قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وزوجة مومنة تعينه على امر الاخرة قاله لما نزل في الذهب والفضة ما نزل فقالوا فاي مال نتخذ فذكره قال حجة الاسلام فامر باقتنا القلب الشاكر وما بعده بدلا من المال حم ت وحسنه ه كلهم عن ثوبان رمز المص لحسنه قال الحافظ العراقي هذا حديث منقطع

ليتصدق الرجل من صاع بره وليتصدق من صاع تمره اي ليتصدق ندبا موكدا بما عنده وان قل كصاع بر وصاع تمر وخص البر والتمر لانه غالب طعامهم وغالب المقتاتات في غالب الارض وقرنه بلام الامر ايذانا بمزيد التاكيد طس عن ابي جحيفة بالتصغير قال جاء رسول الله ناس من قيس متقلدي السيوف فيه اه ما راى من حالهم فصلى ثم دخل بيته ثم خرج فصلى ثم جلس في مجلسه فامر بالصدقة وحض عليها فقال ليتصدق الى اخره فجاء رجل من الانصار بصرة من ذهب فوضعها في يده فتتابع الناس حتى راى كومين من ثياب وطعام فرايت وجهه يتهلل كانه مذهبة انتهى ورواه عنه ايضا البزار رمز المص لحسنه قال الهيثمي وفيه ابو اسرائيل وفيه كلام ودلق

ليتق احدكم وجهه اي ذاته ونفسه والعرب تكني عن النفس بالوجه من النار نار جهنم ولو بشق تمرة اي ببذل شيء قليل جدا فانه يفيد سد الرمق سيما الطفل فلا يحتقر المتصدق ذلك والاتقاء من النار كناية عن محو الذنوب وقد مر غير مرة حم عن ابن مسعود رمز المص لصحته وهو كما قال فقد قال الحافظ الهيثمي رجاله رجال الصحيح

ليتكلف احدكم من العمل ما يطيق اي ما يطيق الدوام عليه بلا ضرورة ولا تحملوا انفسكم اوزارا كبيرة لا تقدرون على ادامتها فان الله تعالى لا يمل حتى تملوا وقاربوا وسددوا اي اقصدوا باعمالكم السداد لا تستعجلوا فانه لن يشاد احدكم هذا الدين الا غلبه حل عن عايشة رمز المص لحسنه

ليتمنين اقوام ولوا بضم الواو وشد اللام هذا الامر يعني الخلافة او الامارة انهم خروا سقطوا على وجوههم من الثريا النجم المعروف مبالغة وانهم لم يلوا شيئا لما يحل بهم من الخزي والندامة يوم القيمة اذا الامارة اولها ملامة واوسطها ندامة واخرها خزي يوم القيمة حم عن ابي هريرة رمز لحسنه

ليتمنين اقوام لو اكثروا من السيات اي من فعلها قيل من يا رسول الله قال الذين بدل الله سياتهم حسنات فيه وما قبله جواز تمني المحال اذا كان في فعل خير ويحتمل ان التمني ليس على بابه بل المراد من التشبيه على سعة رحمة الله ك عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الديلمي وعزاه باللفظ المذكور

ليجيئن اقوام يوم القيمة ليست في وجوههم مزعة بضم فسكون قطعة من لحم قد احلقوها يعني يعذبون في وجوههم حتى يسقط لحومها لمشاكلة العقوبة في موضع الجناية من الاعضاء لكونه اذل وجهه بالسؤال او انهم يبعثون ووجوههم كلها عظم لا لحم عليها وليس فيهم من الحسن شيء لان حسن الوجه بلحمه او تدنو الشمس منهم فتذيب لحم وجوههم طب عن ابن عمر بن الخطاب رمز المص لحسنه

ليحجن بضم اليا التحتية وفتح الحا والجيم مبنيا للمفعول موكدا بنون ثقيلة هذا البيت وليعتمرن بعد خروج ياجوج وماجوج اسميان اعجميان ولا يلزم من حج الناس بعد خروجهم امتناع الحج في وقت ما عند قرب الساعة فلا تدافع بينه وبين خبر لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت ويظهر ان المراد بقوله ليحجن البيت مكان البيت لخراب الحبشة اذا خربوه لم يعمر بعد كذا ذكره بعضهم لكن قال ابن بطال في شرح البخاري ان تخريب الحبشة يحصل ثم يعود عمرانها ويعود الحج اليها حم خ عن ابي سعيد الخدري

ليخرجن قوم من امتي من النار بشفاعتي يسمون عند اهل الجنة الجهنميين فيه اشارة الى طول تعذيبهم في جهنم حتى اطلق عليهم هذا الاسم وايس من خروجهم فيخرجون بشفاعته ت ه عن عمران بن حصين رمز لحسنه

ليخشين احدكم ان يوخذ عند ادنى ذنوبه في نفسه فان محقرات الذنوب قد تكون مهلكة وصاحبها لا يشعر قال الغزالي صغاير المعاصي يجر بعضها الى بعض حتى تفوت اصل السعادة بهدم اصل الايمان عند الخاتمة انتهى حل عن محمد ابن النضر الحارثي

ليدخلن من امتي الجنة سبعون الفا او سبعماية الف شك الراوي في احدهما متماسكين بالنصب على الحال وروي رفعه على الصفة قال النووي وبالواو وهو ما في معظم الاصول انتهى وهو بالياء في خط المؤلف اخذ بعضهم ببعض في رواية مسلم بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم غاية للتماسك المذكور والمراد انهم يدخلون معترضين صفا واحدا بعضهم بجنب بعض فيدخل الكل دفعة ووصفهم بالاولوية والاخرية باعتبار الصفة التي جازوا فيها الصراط ووجوههم على صورة القمر اي على صفته في الاشراق والضيا ليلة القدر ليلة اربعة عشر وعلم منه ان انوار اهل الجنة وصفاتهم في الجمال يتفاوت بتفاوت الدرجات ثم ان هذا ليس فيه نفي دخول احد من هذه الامة على الصفة المذكورة من التشبيه بالقمر غير هؤلاء والجملة حالية بدون الواو ق عن سهل بن سعد الساعدي

ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا اراد بالمعية مجرد دخولهم الجنة بغير حساب وان دخلوها في الزمرة الثانية او ما بعدها وفي حديث جابر عند الحاكم مرفوعا من زادت حسناته على سياته فذلك الذي يدخل الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته فذاك الذي يحاسب حسابا يسيرا ومن اوبق نفسه فهو الذي يشفع فيه بعد ان يعذب وفي التقييد بامته اخراج غيرها من الامم من العدد المذكور ثم ان هذا الحديث لا يعارضه خبر لا تزول قدما عبد يوم القيمة حتى يسال عن عمره فيما افناه وعن جسده فيما ابلاه وعن علمه ما عمل فيه وماله من اين اكتسبه وفيما انفقه لانه وان كان عاما لكونه نكرة في سياق النفي لكنه مخصوص بمن يدخل الجنة بغير حساب وبمن يدخل النار من اول وهلة تنبيه هذا الحديث خص به خبر لا تزول قدما عبد يوم القيمة حتى يسال عن اربع لحديث حم وكذا الطبراني من حديث شريح بن عبد الله عن ثوبان

ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من امتي امة الاجابة اكثر من بني تميم القبيلة المشهورة قيل هو اويس القرني وقيل عثمان وتمام الحديث قالوا سواك يا رسول الله قال سواي حم ه حب ك في الايمان عن عبد الله بن ابي الجدعا بضم الجيم وسكون المعجمة الكناني صحابي له حديثان كذا في التقريب كاصله وقيل ابن ابي الجدعا تميمي وقيل كناني وقيل هو ميسرة الفجر قال ك صحيح ورواه بشر بن الفضل عن خالد

ليدخلن الجنة بشفاعة رجل قيل انه اويس القرني ليس بنبي مثل الحيين ربيعة ابو قبيلة مشهورة ومضر وهو ابن نزار بن معد بن عدنان فقال رجل يا رسول الله وما ربيعة من مضر كان بن نزار ابو قبيلة وهو مضر الحمراء فقال انما اقول ما اقول بضم الهمزة وفتح القاف وواو مشددة اي لقنته وعلمته او القي على لساني من الالهام او هو وحي حم طب عن ابي امامة رمز المص لحسنه قال المنذري رواه احمد باسناد جيد قال الهيثمي رواه احمد والطبراني باسانيد ورجال احمد رجال الصحيح واحد اسانيد الطبراني رجاله رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن ميسرة وهو ثقة

ليدخلن بشفاعة عثمان بن عفان سبعون الفا كلهم قد استوجبوا النار اي دخولها الجنة بغير حساب ولا عقاب

وفيه بحر عظيم لعثمان بن عساكر في ترجمة عثمان عن ابن عباس قضيته تصرف المصنف ان ابن عساكر خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل قال روى باسانيد غريبة عن ابن عباس رفعه وهو منكر انتهى واقره عليه الذهبي في اختصار تاريخه

ليدركن الدجال قوم مثلكم او خير منكم ولن يخزي الله امة انا اولها وعيسى بن مريم اخرها وفي رواية لابن ابي شيبة ليدركن المسيح اقواما انهم لمثلكم او خير منكم ثلاثا ولن يخزي الله امة انا اولها والمسيح اخرها وقد احتج بهذا الخبر ابن عبد البر على ما ذهب اليه من ان الافضلية المذكورة في خير الناس قرني بالنسبة للمجموع لا للافراد واحتج ايضا بحديث عمر رفعه افضل الخلق ايمانا قوم في اصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني الحديث خرجه الطيالسي وغيره قال ابن حجر واسناده ضعيف فلا حجة فيه وبخبر احمد والطبراني قال ابو عبيدة يا رسول الله هل احد خير منا اسلمنا وجاهدنا معك قال قوم يكونون بعدكم يؤمنون بي ولم يروني قال ابن حجر اسناده حسن وصححه الحاكم وبحديث ابي داود والترمذي يأتي ايام العامل فيهن اجر خمسين قيل منهم او منا يا رسول الله قال بل منكم واحتج ايضا بان السبب في كون القرن الاول افضل بانهم كانوا غرباء في ايمانهم لكثرة الكفار وصبرهم على اذاهم وتمسكهم بدينهم فكذا اواخرهم اذا اقاموا الدين وتمسكوا به وصبروا على الطاعة الحكيم في نوادره ك كلاهما عن جبير بن نفير بنون وفاء مصغرا وهو الحضرمي الحمصي ثقة جليل قال في التقريب من الثانية مخضرم ولابيه صحبة فكانه هو ما وقد الا في عهد عمر انتهى فالحديث مرسل ورواه ابن ابي شيبة من حديث عبد الرحمن بن جبير بن نفير احد التابعين قال ابن حجر واسناده حسن

ليذكرن الله عز وجل قوم في الدنيا على الفرش الممهدة يدخلهم الدرجات العلى لما نالوه بسبب مداومتهم للذكر ومونهم والسنتهم رطبة به وفيه اشارة الى تفضيلهم على المجاهدين ومر ذلك في حديث في احرف الهمزة ع حب عن ابي سعيد الخدري قال الهيثمي اسناده حسن

ليردن بتشديد النون على ناس من اصحابي وفي رواية اقوام وفي رواية اصحابي مصغرا الحوض حوض الكوثر للشرب منه في الموقف حتى اذا رايتهم وعرفتهم اختلجوا بالبناء للمفعول اي نزعوا وجذبوا قهرا عليهم دوني اي بالقرب مني فاقول يا رب اصيحابي اي هؤلاء اصيحابي فهو خبر مبتدأ محذوف اصيحابي بالتصغير والتكرير تاكيد وفي رواية بدونه فيقال لي من قبل الله تعالى انك لا تدري ما احدثوا بعدك اي بعد وفاتك قيل هم اهل الردة بدليل رواية فاقول سحقا سحقا وقيل اهل الكبائر والبدع والظلمة المسرفون في الجور وطمس الحق وقيل المنافقون وقال القاضي هم صنفان المرتدون عن الاستقامة والعمل الصالح والمرتدون عن الدين وربما اشكل هذا الحديث بعرض الاعمال عليه كل اسبوع او اكثر او اقل حم ق عن انس بن مالك وعن حذيفة بن اليمان وفي الباب ميسرة وابو بكر وابو الدرداء

ليسال احدكم ربه حاجته كلها لان المتكفل لكل متوكل بما يحتاجه ويرومه جلا او قل حتى يساله شسع نعله اذا انقطع لان طلب احقر الاشياء من اعظم العظماء ابلغ من طلب الشيء العظيم منه ومن ثم عبر بقوله ليسال وكرره ليدل على انه لا مانع ثم ولا راد لسائل ولان في السؤال من تمام ملكه واظهار رحمته وجوده وكرمه وعطائه المسؤول ما هو من لوازم اسمائه وصفاته واقتضائها لاثارها ومتعلقاتها فلا يجوز تعطيلها عن اثارها واحكامها فالحق سبحانه جواد له الجود كله يحب ان يسال ويطلب منه ويرغب اليه فخلق من يساله والهمه سؤاله وخلق ما يساله فهو خالق السائل وسؤاله ومسؤوله ت هب عن انس بن مالك وفيه قطن بن نسير قال في الميزان كان ابو حاتم يحمل عليه وقال ابن عدي يسرق الحديث

ليسال احدكم ربه حاجته فان خزائن الجود بيده وازمتها اليه ولا معطي ولا متفضل الا هو حتى يساله الملح ونحوه من الاشياء القليلة فانه تعالى يحب سؤال عباده ورغبتهم اليه وطلبهم منه ولو لم ييسر الكثير والقليل لم يتيسر وافاد النهي عن سؤال غير الله وحتى يساله شسعه اي شسع نعله عند انقطاعها فذكر به وبما قبله ماعساه يختلج في بعض الاذهان القاصرة من ان الدقائق لا يجوز ان ينسب اليه ولا يطلب منه لحقارتها فان هذا وهم فاسد ومن ثم اعقب الرحمن بالرحيم ايثار المسلك التتميم كما سبق وقد اثنى الله سبحانه على من دعاه بالذلة والخضوع والافتقار والخشوع بقوله ويدعوننا رغبا ورهبا اوحى الله الى موسى يا موسى سلني في دعائك وحتى في صلاتك حتى الملح اجيبك ت عن ابي محمد ثابت بمثلثة اوله بن اسلم البناني بضم الموحدة وخفة النون الاولى مولاهم البصري احد الاعلام وبنانة بضم الموحدة ونونين بينهما الف بطن من قريش مرسلا قضيته كلام المصنف انه لم يقف عليه مسندا والا لما عدل لرواية ارساله واقتصر عليها وهو عجب من هذا المطلع السياد فقد رواه البزار عن انس مرفوعا بلفظ ليسال احدكم ربه حاجته او حوائجه كلها حتى يساله شسع نعله اذا انقطع وحتى يساله الملح قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير سيار بن حاتم وهو ثقة انتهى

ليستتر احدكم في الصلاة بالخط بين يديه وبالحجر وبما وجد من شيء اي ما هو قدر مؤخرة الرحل كما بينه في حديث اخر وفيه ان الخط يكفي سترة للمصلي وبه قال احمد وعلق الشافعي القول به على صحة الحديث قال النووي وليس في حديث مؤخرة الرحل دليل على بطلان الخط ولم ير مالك الخط مطلقا مع ان المؤمن لا يقطع صلاته شيء من امراة او حمار او كلب من بين يديه ابن عساكر في تاريخه عن انس وفيه حيوة بن المبارك قال في الميزان انكر حديث يحيى بن الاشقر عن ابيه عن جده عن انس بهذا الحديث وساقه ثم قال رواته ثقات غير حيوة والخبر منكر انتهى قال في اللسان ذكر السهمي في تاريخ جرجان من رواية احمد العطر بحي بن اسحق الاستراباذي

ليستحي احدكم من ملكيه بفتح اي الحافظين الذين معه كما يستحي من رجلين صالحين من جيرانه وهما معه بالليل والنهار لا يفارقانه طرفة عين فمن استحيائه منهما ان لا يفعل شيئا من المعاصي ولا يؤذيهما بارتكاب المحرمات والقبائح

فاذا كان العبد اذا كذب تباعد عنه الملك مسيرة ميل من نتن ريح فمه فما بالك بمن هو فوق ذلك هب عن ابي هريرة ظاهر صنيع المصنف ان مخرجه البيهقي سكت عليه والامر بخلافه بل تعقبه بما نصه اسناده ضعيف وله شاهد ضعيف انتهى بلفظه وذلك لان فيه ضعفاء منهم معارك بن عباد اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه الدارقطني وغيره

ليسترجع احدكم في كل شيء حتى في انقطاع شسع نعله فانها الحادثة التي هي انقطاعه من المصائب التي جعلها الله سبب لغفران الذنوب ولما نزل من يعمل سوءا يجز به قال الصديق هذه قاصمة الظهر وايهنا لم يعمل سوءا فقال له المصطفى الست تحزن الست الست وهذا الحديث قد بوب عليه النووي في الاذكار باب ما يقوله اذا اصابته نكبة قليلة او كثيرة ابن السني في عمل يوم وليلة عن ابي هريرة وفيه يحيى بن عبد الله وهو التيمي قال الذهبي في الضعفاء قال احمد ليس بثقة

ليستغن احدكم عن الناس بغنى الله غداء يومه وعشاء ليلته فمن اصبح مالكا لهما فكانما حيزت له الدنيا بحذافيرها وطلب فوق ذلك وبال وتركه كمال ومن ثم قال داود لا اراك الله حيث نهاك ولا يفقدك حيث امرك وارض من الدنيا باليسير مع سلامة دينك كما رضي اقوام بالكثير مع سلامة دينهم ابن المبارك عن واصل مرسلا واصل في التابعين اسدي ورقاشي وبصري ومهلبي وغيرهم فتمييزه كان اولى

ليسلم الراكب على الراجل وليسلم الراجل على القاعد وليسلم الاقل على الاكثر فمن اجاب السلام فهو له ومن لم يجب فلا شيء له من الاجر بل عليه الوزر ان تركه بلا عذر حم خد عن عبد الرحمن الانصاري الاوسي

ليس الاعمى من يعمى بصره انما الاعمى من تعمى بصيرته فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور فمن اشرق نور اليقين على قلبه ابصرت نفسه حسن العواقب وماتت شهواته بما ابصر قلبه بنور اليقين من جلال الله وعظمته فهو البصير وان كان اعمى البصر ومن تراكمت على قلبه ظلمات الغفلة واحاطت به من كل جانب بحيث انطمست عن نفسه فهو الاعمى وان كان بصيرا قال في الكشاف العمى على الحقيقة ان تصاب الحدقة بما يطمس نورها واستعمل في القلب استعارة وتمثيل وفيه في محل اخر البصيرة نور القلب الذي يستبصر به كما ان البصر نور العين الذي يبصر به وقال العسكري والبصيرة الاستبصار في الدين ولما قال معاوية لعقيل بن ابي طالب ما لكم يا بني هاشم تصابون بابصاركم فقال كما تصابون يا بني امية في بصائركم الحكيم هب عن عبد الله بن جراده وفيه يعلى بن الاشدق اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال البخاري لا يكتب حديثه ورواه عنه ايضا العسكري والديلمي

ليس الايمان بالتمني اي التشهي ولا بالتحلي اي التزين بالقول ولا بالصفة ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل اي ليس هو بالقول الذي تظهره بلسانك فقط ولكن يجب ان تتبعه معرفة القلب ذكره الزمخشري وبالمعرفة لا بالعمل تتفاوت الرتب فانما تفاضلت الانبياء بالعلم بالله لا بالاعمال والا لكان المعروف من الانبياء وامم افضل من نبينا وامته وانما تقدمهم بفضل معرفته بالله وعلمه به وقوة اليقين قال ابن عطاء الله على قدر قرب الاولين والاخرين من التقوى ادركوا من اليقين وكان المصطفى في هذا المقام اعلى العالمين قال الغزالي ونبه بما الى ان اشرف العلوم معرفة الله وانه ليس المراد بها الاعتقاد الذي يتلقنه العامي دراية وتلقفا ولا تحرير الكلام ومراوغة الاخصام التي هو غاية المتكلم بل نوع يقين هو ثمرة نور يقذفه الله في قلب من طهر بالمجاهدة باطنه والعجب ممن يسمع هذا الحديث من صاحب الشرع ثم يزدري ما يسمعه على وفقه ويزعم انه من ترهات الصوفية وانه غير معقول والناس اعداء ما جهلوا واذا لم يهتدوا به فسيقولون هذا افك قديم ابن النجار فر عن انس قال العلائي حديث منكر تفرد به ابن عبد السلام بن صالح العابد قال النسائي متروك وابن عدي مجمع على ضعفه وقد روى معناه بسند جيد عن الحسن من قوله وهو الصحيح الى هنا كلامه وبه يعرف ان سكوت المصنف عليه لا يرتضى

ليس البر بالكسر الخير والبركة في حسن اللباس والزي الهيئة ولكن البر السكينة بالتخفيف المهابة والرزانة والوقار الحلم والثاني وهو مصدر وقر بالضم مثل جمل جمالا ويقال ايضا وقر يقر من باب وعد يعد وهو وقور مثل رسول فر عن ابي سعيد

ليس البيان اي الوضوح والانكشاف وظهور المراد بكثرة الكلام ولكن فصل فيما يحب الله ورسوله اي قول قاطع يفصل بين الحق والباطل وليس العي في اللسان اي ليس التعب والعجز عجز اللسان وتعبه وعدم اهتدائه لوجه الكلام ولكن قلة المعرفة بالله فانها هي العي على التحقيق

وما ينفع الاعراب ان لم يكن تقى   وما ضر ذا التقوى لسان معجم

فر عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابو نعيم وعنه ومن طريقه اورده الديلمي مصرحا فكان عزوه اليه اولى ثم ان فيه رشدين بن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم وقد مر غير مرة انهما ضعيفان

ليس الجهاد ان يضرب الرجل بسيفه في سبيل الله اي ليس ذلك هو الجهاد الاكبر انما الجهاد الاكبر الذي يستحق ان يسمى جهادا من عال والديه وعال ولده اي عال اصوله وفروعه المحتاجين الذين يلزمه نفقتهم فهو في جهاد لان جهاد الكفار وهم في ديارهم فرض كفاية اذا قام به غيره سقط عنه واما القيام بنفقته ومن تلزمه نفقته فهو فرض عين ومن عال نفسه فكفها عن الناس فهو في جهاد افضل من جهاد الكفار ابن عساكر في تاريخه عن انس قضيته تصرف المصنف ان هذا لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه ابو نعيم والديلمي باللفظ المزبور عن انس المذكور فكان ينبغي عزوه اليهما معا

ليس الخبر كالمعاينة اي المشاهدة اذ هي تحصل العلم القطعي وقد جعل الله لعباده اذانا واعية وابصارا ناظرة ولم يجعل الخبر في القوة كالنظر بالعيان وكما جعل في الراس سمعا وبصرا جعل في القلب ذلك فما راه الانسان ببصره قوي علمه به وما ادركه ببصر قلبه كان اقوى عنده وقال الكلاباذي المخبر وان كان صادقا لا يجوز عليه الخطأ وهو خبر الله ورسوله فمحتمله وهي ما عداه فان حمل الخبر على الاول فمعناه ليس المعاينة كالخبر في القوة اي الخبر اقوى واكد

وابعد عن الشكوك اذا كان خبر الصادق والمعاينة وقد تخطئ فقد يرى الانسان الشيء على خلاف ما هو عليه كما في قصة موسى والسحرة وان حمل على ذلك فمعناه ليس المعاينة كالخبر بل هي اقوى واكد لان المخبر لا يطمئن قلبه ونزول عنه الشكوك في خبر من يجوز السهو عليه والغلط والحاصل ان الخبران كان خبر الصادق فهو اقوى من المعاينة او غيره فعكسه الا ان ما ذكر في الخبر لا يأتي عقبه على الاثر يشير الى ان المراد هنا الثاني **طس عن انس** بن مالك **خط عن ابي هريرة** رمز المؤلف لحسنه وهو كما قال واعلى فقد قال الهيثمي رجاله ثقات ورواه ايضا ابن منيع والعسكري وعد من جوامع الكلم والحكم وقال الزركشي ظن اكثر الشراح انه ليس بحديث وهو حديث حسن خرجه احمد وابن حبان والحاكم من طرق ورواه الطبراني وهو عنده بلفظ الكتاب وبلفظ ليس المعاينة كالخبر وقال في موضع اخر رواه احمد والحاكم وابن حبان واسناده صحيح فان قيل هو معلول بقول الكامل ان هشيما لم يسمعه من ابي بشر قلت قال ابن حبان في صحيحه لم يسمعه هشيم ولذا طرق ذكرتها في المعتبر في تخريج احاديث المنهاج والمختصر

ليس الخبر كالمعاينة وشاهد ذلك **ان الله تعالى اخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الالواح فلما عاين ما صنعوا القى الالواح فانكسرت** فافاد هذا انه ليس حال الانسان عند معاينة الشيء كحاله عند الخبر عنه في السكون والحركة لان الانسان يسكن الى ما يراه اكثر من الخبر عنه وان كان صادقا عنده وكان خبر الله عند موسى ثابتا وخبره كلامه وكلامه صفته فعرف فتنة قومه بصفة الله تعالى وصفة البشرية لا تظهر عند صفة الله تعالى فلما لم تظهر لعجز البشرية وضعف الانسانية تمسك موسى بما بيده ولم يلقه فلما عاين قومه عاكفين على العجل عابدين له عاينهم بصفة نفسه التي هي نظره ببصره ورؤيته بعينه وصفته عجز البشرية وضعف الانسانية ونقص الخلقة فلم يطق بصفته ان يمسك ما في يده مع اضطرابها وتلونها فلما وقف على عبادتهم العجل لم يتمالك ان طرح الالواح واخذ برأس اخيه يجره اليه لما سكن روح مستقر اله ولا خبيه والمصطفى ثبت ليلة الاسرا عند قاب قوسين او ادنى واخبر بتجلي وصادفه الاثر ولا يحيه سبحانه له بقوله وضع يده بين كتفي حتى وجدت بردها ولم يثبت موسى عند تجلي ربه للجبل حتى خر صعقا لان نبينا كان قايما باوصاف الحق واوصافه التي هي عجز البشرية فانه منه خاينة ساقطة عنه ليس لها اثر في وقته وموسى كان ناظر بصفة الانسانية الى الجبل الا تراه قيل له انظر الى الجبل فنظر بصفته لكونه مكلفا والمصطفى كان مفعولا به بدليل سبحان الذي اسرى بعبده فايدة قال ابن دريد عن ابي حاتم ان ابا مليك احد فرسان بني يربوع لما قتل بنوا بكر ابنيه فاخبر بذلك فلم يبك ولم يظهر عليه جزع بالكلية فلما راها بعينه التي نفسه عليهما وقد ابغي قبل ذلك انهما قتلا فلم يبك عند الخبر بل غلبه الجزع عند المعاينة **حم طس ك عن ابن عباس** قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وصححه ابن حبان

ليس الخلف ان يعد الرجل وفي نيته ان يفي بما وعد به **ولكن الخلف ان يعد الرجل ومن نيته ان لا يفي** بما وعد به قال في الاحياء الخلف من امارات النفاق اي حيث كان بلا عذر قال ومن منعه العذر عن الوفاء جرى على صورة النفاق فينبغي ان يحترز عن صورته ايضا ولا ينبغي ان يجعل نفسه معذورا من غير ضرورة انتهى وفي شرح مسلم للنووي وجب الوفا به ان كان عند الوعد عازما على عدم الوفا به اي لغير عذر هذا هو النفاق انتهى **ع عن زيد بن ارقم** ورواه عنه ايضا ابن لال والديلمي ورمز المؤلف لحسنه

ليس الشديد اي القوي **بالصرعة** اي كثير الصراع بمهملات يعني ليس القوي من يقدر على صرع خصمه اي القائه الى الارض بقوة قال المنذري الصرعة بضم ففتح من يصرع الناس كثيرا بقوته واما بسكون الراء فالضعيف الذي يصرعه الناس حتى لا يكاد يثبت مع احد للمبالغة اي ليس القوي من يقدر على صرع الابطال من الرجال ويلقيهم الى الارض بقوة **انما الشديد** على الحقيقة **الذي يملك نفسه عند الغضب** اي انما القوي من كظم غيظه عند ثوران الغضب وقاوم بنفسه وغلب عليها فحول المعنى فيه من القوة الظاهرة الى القوة الباطنة ومن ملك نفسه عنده فقد قهر اقوى اعدائه وشر خصومه لخبر اعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك وهذا من قبيل المجاز وفصيح الكلام لان الغضبان لما كان بحال شديدة من الغيظ وقد ثارت عليه سورة الغضب وقهرها بحلمه وصرعها بثباته كان كمن يصرع الرجال ولا يصرعونه تنبيه اخذ الصوفية من هذا انه ينبغي للعارف تحمل من اذاه وغيره **حم ق** كلاهما في الادب **عن ابي هريرة** وفي الباب غيره

ليس الصيام في الحقيقة **من الاكل والشرب** وجميع المفطرات **انما الصيام** المعتبر الكامل الفاضل **من اللغو** قول الباطل واختلاط الكلام **والرفث** الفحش في المنطق والتصريح بما يكنى عنه من ذكر النكاح حول المعنى فيه من الظاهر الى الباطن على وزان ما سبق **فان سابك احد وجهل عليك فقل** بلسانك او بقلبك او بهما اولى على ما مر **اني صايم اني صايم** اي يكرر ذلك كذلك **ك هق عن ابي هريرة** ورواه عنه ايضا الديلمي وغيره

ليس الغنى بكسر اوله مقصورا اي الحقيقي النافع المعتبر **عن كثرة العرض** بفتح الراء كما في المشارق ويسكونها على ما في المقاييس لان قارس متاع الدنيا قليل وكما نه اراد بالعرض مقابل الجوهر وهو عند اهل السنة لا يبقى زمانين فشبه زوال الدنيا في سرعة زواله وعدم بقايه زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع لان كثيرا ممن وسع الله عليه لا ينتفع بما اوتي بل هو متجرد في الازدياد ولا يبالي من اين ياتيه فكانه فقير لشدة حرصه فالحريص فقير دايما **ولكن الغنى** المحمود المعتبر عند اهل الكمال **غنى القلب** وفي رواية **النفس** اي استغناؤها بما قسم لها وقناعتها ورضاها به بغير الحاح في طلب ولا الحاف في سوال ومن كفت نفسه عن المطامع قرت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح اكثر من الغنى الذي يناله من كان فقير النفس فانه يورطه في رذايل الامور وخسايس الافعال لدناة همته فيصغر في العيون ويحتقر في النفوس ويصير اذل من كل ذليل والحاصل ان من رضي بالمقسوم فكانه واجد ابدا ومن اتصف بفقر النفس فكانه فاقد ابدا ياسف على ما فات ويهتم لما هو ات فمن اراد غنى النفس فليحقق في نفسه

انه تعالى المعطي المانع فيرضى بقضايه ويشكره على نعمايه ويفزع اليه في كشف ضرايه وانشد بعضهم من قصيدة

وعند مليك فابغ العلو | وبالوحدة اليوم فاستانس
فان الغنى في قلوب الرجال | وان التعزز في الانفس
وكاين ترى من اخي عسرة | غني وذي ثروة مفلس
ومن قايم شخصه ميت | على انه بعد لم يرمس

وقيل اراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية وهو بعيد **حم ق ت ه عن ابي هريرة** قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح

ليس الفجر بالابيض المستطيل في الافق اي الذي يصعد الى السماء وتسميه العرب ذنب السرحان وبطلوعه لا يدخل وقت الصبح **ولكن الفجر** الحقيقي الذي يدخل به وقته وتدور عليه الاحكام هو **الاحمر المعترض** اي المنتشر في اطراف السماء **حم عن** ابي علي **طلق بن علي** بن مدرك الحنفي السحيمي بمهملتين مصغرا اليمامي صحابي له وفادة رمز المؤلف لحسنه وهو كما قال فقد قال الحافظ العراقي اسناده حسن

ليس الكذاب اي ليس ياثم في كذبه من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم **الذي** وفي رواية الذي **يصلح** بضم اليا **بين الناس** اي من يكذب لاصلاح المتشاجرين او المتباغضين هذا الحديث يعارضه خبر انه عليه السلام راى الكذاب يعذب بالنار بالكلوب من حديد قلنا العذاب على الكذب عام فيه كله وما جاء في غيره فهو تخصيص للعام وهذا هو الذي تناوله الحديث وكذا كل كذب يودي الى خير كما اشار اليه بقوله **فينمي** بفتح اوله وكسر الميم مخففا اي يبلغ **خيرا** على وجه الاصلاح **ويقول خيرا** اي يخبر بما علمه من الخير ويسكت عما علمه من الشر فان ذلك جايز بل محمود بل قد يندب بل قد يجب لكن في اشتراط قصد التورية خلاف وليس المراد نفي ذات الكذب بل نفي اثمه فالكذب كذب وان قيل الاصلاح او غيره كذا قرره جمع وقال البيضاوي قوله ينمي خيرا اي يبلغ خبرا يسمعه ويدع شره يقال نميت الحديث مخففا في الاصلاح ونميته مثقلا في الافساد والاول من النما لانه رفع لما يبلغه والثاني من النميمة وانما نفى عن المصلح كونه كذابا باعتبار قصده وهذه امور قد يضطر الانسان فيها الى زيادة القول ومجاوزة الصدق طلبا للسلامة ودفعا للضرر ورخص في اليسير من الفساد لما يؤمل فيه من الصلاح والكذب في الاصلاح بين اثنين ان ينمي من احدهما الى صاحبه خيرا ويبلغه جميلا وان لم يكن سمعه منه بقصد الاصلاح والكذب في الحرب ان يظهر من نفسه قوة ويتحدث بما يقوي به اصحابه ويكيد به عدوه والكذب للزوجة ان يعدها ويمنيها ويظهر لها اكثر مما في نفسه ليستديم صحبتها ويصلح به خلقها قال النووي وقد ضبط العلما ما يباح من الكذب واحسن ما رايته في ضبطه قول الغزالي الكلام وسيلة الى المقاصد فكل مقصود محمود يمكن التوصل اليه بالصدق والكذب جميعا فالكذب فيه حرام لعدم الحاجة وان امكن التوصل اليه بالكذب ولم يمكن بالصدق فالكذب فيه مباح لمباح وواجب لواجب وفي الحديث دليل للصوفية على ما يفعلونه من المكر بنفوسهم ليصدوها عن شهوتها كي يبلغهم ما يريده وتلين من الطاعة فاذا خلت وعدها بموعد اخر ثم هكذا فالوعد للنفس يجري مجرى الوعد للزوجة بذلك **حم ق د ت عن ام كلثوم بنت عقبة** بن ابي معيط **طب عن شداد بن اوس** الخزرجي

ليس المؤمن الكامل الايمان **الذي لا يامن جاره بوايقه** اي دواهيه جمع بايقة وهي الداهية او الامر المهلك وفي حديث الطبراني ان رجلا يشكي الى النبي من جاره فقال له اخرج متاعك في الطريق ففعل فصار كل من يمر عليه يقول ما لك فيقول جاري يوذيني فيلعنه فجا الرجل الى النبي فقال ما لقيت من فلان اخرج متاعه فجعل الناس يلعنوني ويسبوني فقال ان الله لعنك قبل ان يلعنك الناس **طب** وكذا في الاوسط **عن طلق بن علي** رمز المؤلف لحسنه قال الهيثمي فيه ايوب بن عتبة ضعفه الجمهور وهو صدوق كثير الخطا

ليس المؤمن التعريف للجنس اي ليس الذي عرف انه مؤمن كامل الايمان **بالذي يشبع** لفظ رواية الحاكم بالذي يبيت شبعانا **وجاره** اي والحال ان جاره **جايع الى جنبه** لاخلاله بما توجب عليه الشريعة من حق الجوار ويؤخذ منه فضيلة الاطعام التي هي من شرايع الاسلام سيما عند حاجته وخصاصته والحق الحق بجار الزوجة والخادم والقريب وقد كان للمصطفى كما في مسلم جار فارسي طيب المرق فصنع طعاما ودعاه فقال انا وهذه يعني عايشة فلم ياذن لها فامتنع المصطفى من اجابته لما كان بها من الجوع فلم يستاثر عليها بالاكل وهذه قضية مكارم الاخلاق سيما اهل بيت الرجل ولذلك قيل وشبع الغني لؤم اذا جاع جاره **خد طب ك** في البيع وغيره **هق** كلهم **عن ابن عباس** قال ك صحيح فتعقبه الذهبي في التلخيص بانه من حديث عبد العزيز بن يحيى وليس بثقة وفي المهذب بان فيه ابن المساور مجهول وقال الهيثمي رجال الطبراني ثقات وقال المنذري رواة الطبراني وابي يعلى ثقات

ليس المؤمن بالطعان اي الوقاع في اعراض الناس بنحو ذم او غيبة قال في الاساس ومن المجاز طعن فيه وعليه وهو طعان في اعراض الناس قال ابن العربي وانما سماه طعنا لان سهام الكلام كسهام النصال حسا وجرح اللسان كجرح اليد **ولا اللعان** اي الذي يكثر لعن الناس بما يبعدهم من رحمة ربهم اما صريحا كان يقول لعنة الله على فلان او كناية كغضب عليه او ادخله النار ذكره الطيبي **ولا الفاحش** اي ذي الفحش في كلامه وفعاله قال ابن العربي والفحش الكلام بما يكره سماعه مما يتعلق بالدين **ولا البذي** اي الفاحش في منطقه وان كان الكلام صدقا **حم خد ت** في البر **حب ك** كلهم **عن ابن مسعود** قال ت حسن غريب ولم يبين المانع من صحته قال ابن القطان ولا ينبغي ان يصح لان فيه محمد بن سابق البغدادي وهو ضعيف وان كان مشهورا وربما وثقه بعضهم وقال الدارقطني روي مرفوعا وموقوفا والوقف اصح

ليس المسكين بكسر الميم وقد تفتح اي الكامل في المسكنة قال في الكشاف والمسكين الدايم السكون الى الناس لانه لا شي له كالمسكير الدايم السكر **الذي يطوف على الناس** ليسالهم التصدق عليه **فترده اللقمة واللقمتان** وفي رواية الاكلة

والاكلتان بالضم والتمرة والتمرتان بمثناة فوقية فيهما لان المتردد على الابواب قادر على تحصيل قوته وربما يقع له زيادة عليه فليس المراد نفي المسكنة عن الطواف بل نفي كمالها لاجماعهم على ان السائل الطواف المحتاج مسكين ولكن المسكين الكامل بتخفيف نون لكن والمسكين مرفوع ولشدها فهو منصوب الذي لا يجد غنى بكسر الغين مقصورا اي يسارا يغنيه صفة له وهو قدر زائد على اليسار اذ لا يلزم من حصول اليسار الغنية به بحيث لا يحتاج لغيره ولا يفطن له بضم الياء وفتح الطاء اي لا يعلم بحاله فيتصدق عليه بضم مبنيا للمجهول ولا يقوم فيسأل الناس برفع المضارع الواقع بعد الفاء في الموضعين عطفا على المنفي المرفوع فينسحب النفي عليه اي لا يفطن له فلا يتصدق عليه ولا يقوم فلا يسأل الناس وبالنصب فيهما بان مضمرة ثم ان النفي في قوله لا يجد الى اخره يحتمل لان يراد نفي اصل اليسار ونفي اليسار المقيد بانه يغنيه مع وجود اصل اليسار وعلى الثاني فسر ان المسكين من يقدر على مال او كسب يقع موقعا من حاجته ولا يكفيه فهو احسن حالا من الفقير وبه اخذ الجمهور وعكس قوم وسوى اخرون مالك في الموطا حم ق د ن عن ابي هريرة ظاهر عزوه الى من ذكر ان بقية الستة لم يخرجوه لكن حكى بعضهم الاتفاق عليه من حديث عايشة

ليس الواصل اللام لتعريف الجنس اي ليس حقيقة الواصل ومن يعتد بوصله بالكافي اي المجازي غيره بمثل فعله ان صلة فصلة وان قطعا فقطع ولكن الرواية بالتشديد ويجوز التخفيف الواصل الذي يعتد بوصله هو الذي اذا قطعت قال في الرياض بفتح القاف والطا وقوله رحمه مرفوع وصلها يعني وصل قريبه الذي قاطعه نبه به على ان من كافا من احسن اليه لا يعد واصلا للرحم وانما الواصل الذي يقطعه قريبه فيواصل هو وهذا اشارة الى الرتبة العلية في ذلك والا فلو لم يقطعه احد من قرابته واستمر هو على مواصلتهم عد واصلا لكن رتبته دون من وصل من قطعه وللعراقي هنا تقرير نقضه تلميذه ابن حجر بالرد حم خ د في الزكاة ت في البر عن ابن عمرو بن العاص ورواه عنه ايضا ابن حبان وغيره

ليس وفي رواية ما احد احب اليه المدح اي الثناء بالجميل من الله اي انه يحب المدح من عباده ليثيبهم على مدحهم الذي هو بمعنى الشكر والاعتراف بالعبودية للواحد الخالق المنعم القهار فاذا كان الاشخاص المعلولون المربوبون المقهورون يحبون المدح فالذي يستحقه اولى واحق تبارك الممدوح في اوصافه المحمود على افعاله المنعم على عباده البر الرءوف الرحيم قال في التنقيح فهم النووي منه ان يقال مدحت الله وليس صريحا لاحتمال كون المراد انه تعالى يحب ان يمدح غيره لا ان المراد يجب ان يمدح غيره ولا احد اكثر معاذير من الله جمع بين محبة المدح والعذر الموجبين لكمال الاحسان وبين انه لا يواخذ عبيده بما ارتكبوه حتى يعذر اليهم المرة بعد الاخرى ولاجل ذلك ارسل رسله وانزل كتبه اعذارا وانذارا وهذا غاية المجد والاحسان ونهاية الكمال والامتنان فهو لا يسرع بايقاع العقوبة من غير اعذار منه ومن غير قبول للعذر ممن اعتذر اليه وفيه دلالة على كرم الله وقبول عذر عباده فقد بسط عذرهم ودلهم على موضع التملق له وعرفهم انه يقبل عثراتهم ويعفو عن زلاتهم ويتجاوز عن سقطاتهم طب عن الاسود بن سريع ظاهر اقتصاره على عزوه للطبراني انه لم يوجد مخرجا لاحد من الستة فان اراد باللفظ فمسلم والا فممنوع فقد رواه البخاري في التوحيد ومسلم في اللعان بلفظ لا احد احب اليه المدحة من الله عز وجل ومن اجل ذلك وعد الله الجنة ولا احد احب اليه العذر من الله ومن اجل ذلك بعث المنذرين والمبشرين انتهى وفي مسلم في التوبة من حديث ابن مسعود ليس احد احب اليه المدح من الله من اجل ذلك مدح نفسه وليس احد اغير من الله من اجل ذلك حرم الفواحش وليس احد احب اليه العذر من الله من اجل ذلك انزل الكتاب وارسل الرسل انتهى بنصه

ليس احد افضل عند الله من مومن يعمر في الاسلام لتكبيره وتحميده وتسبيحه وتهليله اي لاجل صدور ذلك منه ومن شانه هذا فهو خير الناس لقوله في الخبر الاخر خيركم من طال عمره وحسن عمله لفظ رواية احمد تسبيحه وتكبيره وتهليله قال في الكشاف واحد في الاصل بمعنى واحد وهو الواحد ثم وضع في النفي العام مستويا فيه المذكر والمونث والواحد وما وراه حم عن طلحة رمز لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه من الستة النسائي ايضا فما اوهمه اقتصار المصنف على احمد من انه لم يخرج في احدها غير جيد وسببه كما رواه احمد وغيره ان ثلاثة من بني عذرة اسلموا فقال النبي من يكفينيهم قال ابو طلحة انا فبعث النبي بعثا فخرج احدهم فيه فقتل ثم اخر فقتل ثم مات الثالث فراهم ابو طلحة في الجنة والميت على فراشه امامهم فاوهم فذكر ذلك للنبي فذكره

ليس احد احق بالحدة من حامل القران لعزة القران في جوفه يعني بحيث لا يودي الى ارتكاب محذور واراد بالحدة الصلابة في الدين ابو نصر السجزي في كتاب الابانة عن اصول الديانة فر من حديث بشر بن الحسين عن الزبير بن عدي عن انس قال في الميزان بشر هذا قال الدارقطني متروك وقال ابن عدي عامة حديثه غير محفوظ وقال ابو حاتم يكذب على الزبير ثم ساق له مما انكر عليه اخبارا هذا منها وقال لا يصح شي منها وفي اللسان عن ابن حبان لا ينظر في شي روى عن الزبير الا على جهة التعجب وكذبه الطيالسي

ليس احد من امتي اي امة الاجابة يعول ثلاث بنات اي يقوم بما يحتجنه من نحو قوت وكسوة او ثلاث اخوات فيحسن اليهن اي يعولهن ومع ذلك يحسن اليهن في الانفاق عليهن بان لا يمن عليهن ولا يظهر لهن الضجر والملل ولا يحملهن ما لا يطقنه الا كن له سترا من النار اي وقاية من دخول نار جهنم لانه كما سترهن في الدنيا عن ذل السوال وهتك الاعراض باحتياجهن الى الغير الذي ربما جر الى الخنا والزنا جوزي بالستر من النار جزاء وفاقا هب عن عايشة رمز لحسنه

ليس احد منكم باكسب من احد قد كتب الله المصيبة والاجل وقسم المعيشة والعمل فالناس يجرون فيها الى منتهى اي يستديمون السعي المتواصل في ذلك الى نهاية اعمارهم فاعتمد ايها العاقل على التدبير السابق واشهد مجرى الاحكام في العقل اللاحق وانظر بعين البصيرة ترى حكم العالم باسره في يد الواحد من غيره بيده قسم الاجال والارزاق

بحكمة وقدرها بمشيته سمع بعضهم هاتفا يقول

نحن قسمنا الرزق بين الورى ... فادب النفس ولا تعترض
وسلم الامر لاحكامنا ... فكل عبد رزقه قد فرض

فانشق عبير نسمات اللفظ انشادا طربه سبحانه حجاة ونفسا واعلم بان الرزق لا ياتي بحيلة وتدبير وانما ياتي بقسمة الواحد القدير

ولو كانت الارزاق تاتي بحيلة ... هلكن اذا من جهلهن البهايم

حل عن ابن مسعود

ليس وفي رواية ما احد اصبر من الصبر واصله حبس النفس على ما تكرهه وهو في صفة الباري تاخير العذاب عن مستحقه فالمراد من افعل نفي ذات المفضل عليه واذا انتفت ذاته انتفت المساواة والنقص بالاولى على اذى مصدر اذى يوذي يعني المؤذي اي كلام موذ يسمعه من الله اي ليس احد اشد صبرا من الله بارسال العذاب الى مستحقه وهم الكفار على القول الشنيع الاتي وفيه ايماء الى ان الصبر على تحمل الاذى محبوب وترك الانتقام ممدوح ولهذا كان اجر الصبر غير محصور اذ الصبر والحلم في الامور هو التخلق باخلاق مالك ازمة الامور وبالصبر يفتح كل باب مغلق ويسهل كل صعب مرتج وهنا سر بديع وهو ان من تعلق بصفة من صفاته تعالى ادخلته تلك الصفة عليه واوصلته اليه فهو الصبور وحي الله الى داود تخلق باخلاقي اني انا الصبور ثم بين الاذى المسموع بقوله انهم ليدعون له ولدا ويجعلون له اندادا ولو نسب ذلك الى ملك من احقر ملوك الدنيا لاستنكف وامتلأ غضبا واهلك قائله فسبحانه ما احلمه وما ارحمه وركب العفوية في الرحمة لو يواخذهم بما كسبوا لعجل لهم العذاب وهو مع ذلك يحبس عقوبته عنهم ولا يعاجلهم بل يعافيهم اي يدفع عنهم المكاره والمعافاة دفع المكروه ويرزقهم فهو اصبر على الاذى من الخلق فانهم يوذون بما هو فيهم وهو يوذى بما ليس فيه وهم ان صبروا صبروا تكلفا وضعفا وصبره حلم ولطف وفيه ابانة عن كرم الله وصفحه وتفضله في تاخير معاجلة العذاب وادرار الرزق على موذيه فهذا كرمه في معاملة اعدايه فما ظنك بمعاملة اصفيايه وتنبيه على تحمل الاذى فيما يوقع العبد ليجازى غدا جزاء الصابرين ان رحمة الله قريب من المحسنين ق عن ابي موسى الاشعري عبد الله بن قيس ورواه عنه ايضا النسائي في التفسير

ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا بد له من معاشرته من نحو زوجة وامة واهل وفرع وخادم وصديق ورفيق وجار واجير ومعامل وخليط وشريك وصهر وقريب ونحو ذلك حتى اي الى ان يجعل الله له من ذلك مخرجا يشير الى ان التباين في الناس غالب واختلافهم في الشيم ظاهر ومن رام عيشا لا واخوانا تتفق احوالهم جميعهم فقد رام امرا متعذرا بل لو اتفقوا لربما وقع بينهم خلل في نظامه اذ ليس واحد من هولاء يمكن الاستغناء به في كل حال ولا المجبولون على الخلق الواحد يمكن ان يتصرفوا في جميع الاعمال وانما بالاختلاف يكون الايتلاف والاخوان ثلاث طبقات طبقة كالغذاء لا يستغنى عنه وطبقة كالدواء يحتاج اليه احيانا وطبقة كالداء لا يحتاج اليه ابدا وفي الحديث اعظم حث على المداراة وحسن الصحبة وقد تطابقت على ذلك الملل والنحل وتواصى به حتى من انكر المعاد وحشر الاجساد قال الاصمعي لما حضرت جدي الوفاة جمع بنيه فقال عاشروا معاشرة ان غبتم حنوا اليكم وان متم بكوا عليكم اوحى الله الى داود ما لي اراك خاليا قال هجرت الناس فيك يا رب قال الا ادلك على ما تستغني به وجوه الناس اليك وتبلغ به رضاي خالق الناس باخلاقهم واحتجز الايمان بيني وبينك وفي العوارف لا يستدل على قوة العقل والحلم بمثل حسن المداراة هب وكذا الحاكم وعنه ومن طريقه خرجه البيهقي مصرحا فلو عزاه للاصل كان احق عن ابي فاطمة الايادي بكسر الهمزة وفتح المثناة تحت ودال مهملة نسبة الى اياد بن نزار بن معد بن عدنان ثم قال الحاكم لم نكتبه عنه الا بهذا الاسناد وانما نعرفه عن محمد بن الحنفية من قوله انتهى وقال ابن حجر المعروف موقوف وقال العلاي هذا انما هو من كلام ابن الحنفية

ليس بخيركم من ترك دنياه لاخرته ولا اخرته لدنياه حتى يصيب منهما جميعا فان الدنيا بلاغ الى الاخرة ولا تكونوا كلا اي عيالا وثقلا على الناس لانه سبحانه انزل المال ليستعان به على اقامة حقوقه الموصلة الى الدار الاخرة لا للتلذذ والتمتع فهو وسيلة الى الخير والشر فارجح الناس من جعله وسيلة الى الدار الاخرة واخسرهم من توصل به الى هواه ونيل مناه والدنيا على الحقيقة لا تذم وانما يتوجه الذم الى فعل العبد فيها وهي قنطرة ومعبر الى الجنة او النار ولكن لما غلبت عليها الحظوظ والغفلة والاعراض عن الله والذم للاخرة وصار ذلك هو الغالب على اهلها ذمت عند الاطلاق والا فهي مزرعة الاخرة ومنها زاد الجنة ولهذا قال بعض السلف المال سلاح المومن وقال سفيان وكانت له بضاعة يقلبها لولاها لتمندل بي بنو العباس وقيل له انها تدنيك من الدنيا قال لئن ادنتني لقد صانتني عنها وكانوا يقولون اتجروا فانكم في زمان اذا احتاج احدكم كان اول ما ياكل دينه ابن عساكر في تاريخه عن انس ابن مالك ورواه عنه ايضا الديلمي باللفظ المزبور فلو ضمه اليه في العزو كان اولى

ليس بمومن من لا يامن جاره غوائله اي ليس المومن الكامل الايمان من يفعل ذلك وقد ورد الحث على اكرام الجار في الكتب السماوية قال في التورية اذا سكن بينكم الذي يقبل الي فلا تظلموه بل انزلوه منزلة احدكم وصيروه منكم الذين يقبلون الي ويكونون معكم احبوهم كما تحبون انفسكم ك عن انس

ليس بمومن مستكمل الايمان من لم يعد البلاء نعمة والرخاء مصيبة قالوا كيف يا رسول الله قال ان البلاء لا يتبعه الا الرخاء وكذلك الرخاء لا يتبعه الا البلاء والمصيبة هذا بقية الحديث فما اوهمه صنيع المصنف من ان ما ذكره هو الحديث بتمامه غير جيد طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه عبد العزيز بن يحيى المدني قال خ كان يضع الحديث انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه من كتابه

ليس بين العبد والشرك الا ترك الصلاة فاذا تركها فقد اشرك اي فعل فعل اهل الشرك ولا يكفر حقيقة الا ان

ان يجد وجوها ه عن انس بن مالك رمز الملم لصحته ورواه مسلم بدون فان الخ

ليس لي رغبة عن اخي موسى بن عمران عريش كعريش موسى اي ليس لي رغبة في مسكن في الدنيا غير عريش كعريش موسى من خشبات وعويدات رثات فلا ابنوا القصور ولا اتخذوا الدور قال في الكشاف كل مرتفع اظلك من سقف بيت او كرم او خيمة او ظلة فهو عريش طب عن عبادة بن الصامت قال الهيثمي فيه عيسى بن سنان ضعفه احمد وجرح ووثقه العجلي وابن حبان

ليس شيء اثقل في الميزان من الخلق بالضم الحسن لان صاحبه في درجة الصائم القائم بل فوق درجتهما لان الخلق الحسن لا يحمل غيره اثقاله ويحمل اثقال غيره وخلوهم كما سبق فهو في الميزان اثقل لما تقرر من ان جهاد النفس على تحمل ثقلها وثقل غيرها امر مهول لا يثبت له الا الفحول حم وكذا ابو نعيم في الحلية عن ابي الدرداء رمز الملم لصحته وقال ابو نعيم غريب من حديث الثوري عن ابراهيم بن نافع

ليس شيء احب الى الله تعالى من قطرتين واثرين قطرة دموع اي قطرتها فلما اضيفت الى الجمع افردت ثقة بذهن السامع يحوكلوا في بطونكم من خشية الله اي من شدة خوف عقابه او عتابه وقطرة دم تهرق في سبيل الله افرد الدم وجمع الدمع تنبيها على تفضيل اهراق الدم في سبيل الله على تقاطر الدموع واما الاثران فاثر في سبيل الله واثر في فريضة من فرائض الله قال ابن العربي الاثر ما يبقى بعده من عمل يجري عليه اجره من بعده ومنه قوله ونكتب ما قدموا واثارهم وقال غيره الاثر ما يبقى من رسوم الشيء وحقيقته ما يدل على وجود الشيء والمراد خطوة الماشي وخطوة الساعي في فريضة من فرائض الله او ما بقي على المجاهد من اثر الجراحات وعلى الساعي المتعب نفسه في اداء الفرائض والقيام بها والكد كاحتراق الجبهة من حر الرمضاء التي يسجد عليها وانفطار الاقدام من ماء الوضوء ونحو ذلك ت في الجهاد والضياء في المختارة عن ابي امامة الباهلي وفي سند الترمذي الوليد بن جميل قال في الكاشف لينه ابو زرعة

ليس شيء اطيع الله تعالى فيه اعجل ثوابا من صلة الرحم اي الاحسان الى الاقارب بقول او فعل وليس شيء اعجل عقابا من البغي اي التعدي على الناس وقطيعة الرحم بنحو اساءة او هجر واليمين الفاجرة اي الكاذبة تدع اي تترك الديار بلاقع بفتح الباء واللام وكسر القاف جمع بلقع وهي الارض القفر التي لا شيء فيها يريد ان الحالف يفتقر ويذهب ما في بيته من الرزق وقيل هو ان يفرق الله شمله ويغير عليه ما اولاه من نعمه هق عن ابي هريرة رمز الملم لحسنه

ليس شيء اكرم على الله تعالى من الدعاء لدلالته على قدرة الله وعجز الداعي قال الطيبي ولا منافاة قال الطيبي النصب خبر ليس على الله تعالى بين هذا الحديث واية ان اكرمكم عند الله اتقاكم لان كل شيء يشرف في بابه فانه يوصف بالكرم قال تعالى وانبتنا فيها من كل زوج كريم وانما كان اكرم الناس اتقاهم لان الكرم من الافعال المحمودة واكرمها ما يقصد به اشرف الوجوه واشرفها ما يقصد به وجه الله فمن قصد ذلك بمحاسن افعاله فهو التقي فاذا اكرمهم اتقاهم وعلى هذا احكم الدعاء فانه مخ العبادة حم حت وكذا ابن ماجه وكانه اغفله ذهولا ك وقال صحيح واقره الذهبي عن ابي هريرة قال ت حسن غريب ولم يبين لم لا يصح وذلك لان فيه عمران القطان قال في الميزان وعن ضعفه النسائي وابو داود ومشاه احمد وقال ابن القطان رواته كلهم ثقات وما موضع في اسناده ينظر فيه الا عمران وفيه خلاف وقال ابن حبان حديث صحيح

ليس شيء اكرم على الله تعالى من المؤمن هذا تعظيم للمؤمن ورفع من شانه وتاهيل لكرامة سنية واظهار لفضيلة سابقة ومزية كيف وقد فضله الله على سائر المخلوقات وما يرى فيه من النقائص كالشهوة والحرص والبخل فهي مواد الكمال وبادية فان العفة نتيجة الشهوة والسخاء نتيجة البخل لا هما طرفا الافراط والتفريط والتبذير والامساك والحرص نتيجة الترقي الى منتهى بغيته وروى النجم الكبرى في فواتح الجمال عن الخرقاني قال صعدت الى العرش فطفت به الف طوفة فرايت الملائكة يطوفون مطمئنين فعجبوا من سرعة طوافي فقلت ما هذه البرودة في الطواف فقالوا نحن انوار لا نقدر ان نجاوزه فما هذه السرعة فقلت انا ادمي وفي نور ونار وهذه السرعة من نتائج نور الشوق فتنبه قال التونسي اللطيفة الانسانية في غاية الشرف والعظم الا ترى الى قوله سبحانه ولقد كرمنا بني ادم واكد التكريم بالقسم وفي بعض الكتب المنزلة يقول الله تعالى يا ابن ادم خلقت الاشياء من اجلك وخلقتك من اجلي الاكوان لك عبيد سخرت وانت عبد الحضرة وقال بعض العارفين لغاية الاكوان الانسان ولهذا لم يرض سبحانه لاهل الجنة بمنازل الجنان حتى زادهم فيها النظر الى وجهه في حضرة الانسان فالانسان بيت القصيد من المقصود والبدعي الحقيقة بعود لانه النسخة الكاملة والصحيفة التي هي لكل الحقائق شاملة

وتحسب جرم صغير وفيك انطوى العالم الاكبر

فهو العين المقصودة في العالم لكونه مجمعا لما تفرق فيه فهو كلي صغير وفيه كلما في العالم طص عن ابن عمرو ابن العاص قال الهيثمي فيه عبد الله بن تمام وهو ضعيف جدا انتهى لكن يشهد له ما في اوسط الطبراني عن ابن عمرو ايضا ان المصطفى نظر للكعبة فقال لقد شرفك الله وكرمك وعظمك والمؤمن اعظم حرمة عند الله منك المؤمن وفيه محمد بن محيص كذاب لكن تعدد الطرق دل على ان للحديث اصلا

ليس شيء خيرا من الف مثله الا الانسان يشير الى انه قد يبلغ بقوة ايمانه وايقانه وتكامل اخلاق اسلامه الى ثبوت في الدين وقيام بمصالح الاسلام والمسلمين بعلم يكتسبه وينشره او مال يبذله او شجاعة يسد بها مسد الف وقد نظمها بعضهم فقال

والناس الف منهم كواحد وواحد كالف ان امر عنا

وقال العارف التونسي لاسرار الالهية والانوار الرحمانية الفائضة من حضرة الذات بتجلي تعرفات الصفات لا يتم فيها الظهور ويرتفع عنها برقع الستور الا في المجلى الانساني اذ هو العرش الرحماني والمستوى العرفاني والرفرف المتدلي وذلك لما احصي به من النشاة الكاملة والحاوية الشاملة بخلاف ما سواه من المظاهر الملكية العلوية والملكوتية

الارضية والنفوس الشيطانية والافلاك الحسية والاجسام الحيوانية والخصائص النباتية والطبائع المعدنية لان كل مظهر من هذه المظاهر العلوية والسفلية جعل جزءا من الدائرة المحيطة الانسانية فهو علوي سفلي جزئي كلي سماوي ارضي ملكي شيطاني انساني حيواني وهو المقصود من الوجود وواسطة عقد الجود وانسان عين العالم وروح جسد العالم طب والضياء المقدسي عن سلمان الفارسي قال الهيثمي مداره على اسامة بن زيد بن اسلم وهو ضعيف جدا كذا في موضع واعاده في اخر وقال رجاله رجال الصحيح غير ابراهيم بن محمد بن يوسف وهو ثقة انتهى وقال ابن حجر العراقي في الحديث حسن

ليس شيء من الجسد اي جسد المكلف الا وهو يشكو ذرب اللسان اي حدته وبقية الحديث عند مخرجه على حدته فكانه سقط من قلم المؤلف اخرج ابن عساكر في تاريخه قال رجل للاحنف اوصني قال عليك بالخلق الفسيح والكف عن القبيح واعلم ان الداء الذي اعيا الاطباء اللسان البذي والفعل الردي ع هب من حديث اسلم عن ابي بكر الصديق قال اسلم اطلع عمر على ابي بكر وهو يمد لسانه قال ما تصنع قال ان هذا اوردني الموارد سمعت رسول الله يقول فذكره رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير موسى بن محمد بن حيان وقد وثقه ابن حبان انتهى واقول ليس بثقة بمتفق عليه فقد اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه ابو زرعة

ليس شيء الا وهو اطوع لله تعالى من ابن ادم حتى الجماد كالارض التي خلق منها فانها مجبورة ونفس الادمي مفتونة بالشهوات فليست طاعة الارض ولا طاعة السماء ولا طاعة سائر الخلق تشبه طاعة الادمي لان طاعته يخرجها من بين الشهوات والاوهام وعجائب القلب فاما اولئك فلم يسلط عليهم ذلك فهم اسهل انقيادا البزار في مسنده عن بريدة رمز لحسنه ورواه عنه ايضا طص باسنادين قال الهيثمي فيه ابو عبيدة الاشجعي ولم ار من سماه ولا ترجمه وبقية رجاله رجال الصحيح

ليس صدقة اعظم اجرا من ماء اي من سقي الماء للظمآن وقد مر غير مرة هب عن ابي هريرة رمز لحسنه وفيه داود ابن عطاء اورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال قال خ متروك ويزيد بن عبد الملك النوفلي ضعفوه وسعيد ابن ابي سعيد قال ابن عدي مجهول

ليس عدوك الذي ان قتلته كان لك نورا يسعى بين يديك في القيامة وان قتلك دخلت الجنة لكونك شهيدا ولكن اعدى عدو لك ولدك الذي خرج من صلبك لان الاولاد اولاد يعادون اباهم وبعضهم يخرجونهم القصص ومنهم من يحمل اباه على اكتساب المال من غير حله ليبلغ به شهوته ولذته ثم بعد ولدك في العداوة اعدى عدو لك مالك الذي ملكت يمينك فان النفس والشيطان قد يحملانك على صرفه في العصيان قال في الكشاف العدو والصديق يجيئان في معنى الواحد والجماعة قال

وقوم على ذوي مبرة اراهم عدوا وكانوا صديقا

ومنه قوله تعالى وهم لكم عدو شبها بالمصادر للموازنة كالقبول والولوع قال الراغب جعل هؤلاء اعداء للانسان لما كانوا سببا لهلاكه الاخروي لما يرتكبه من المعاصي لاجلهم فيؤدي به الى هلاك الابد الذي هو شر من اهلاك المعادي المناصب اياه طب عن ابي مالك الاشعري وضعفه المنذري قال الهيثمي فيه محمد بن اسمعيل بن عياش وهو ضعيف

ليس على الرجل جناح اي اثم ان يتزوج بقليل او كثير من ماله اذا تراضوا يعني الزوج والزوجة والولي واشهدوا على عقد النكاح فيه ان النكاح ينعقد بادنى متمول ولو درهما واحدا وهو مذهب الشافعي وابي حنيفة ولم يشترط ما لك هق من حديث حسن بن صالح وشريك عن ابي سعيد شك شريك في رفعه قال في المهذب وفيه ابو هرون واه

ليس على الماء جنابة احتج به من ذهب الى طهورية المستعمل قالوا لانه غسل به محل طاهر فلم تزل طهوريته كالو غسل به الثوب ولانه لاقى محلا طاهرا فلا يخرج عن حكمه بتادية الفرض به كالثوب يصلي فيه مرارا انتهى قال ابن الجوزي وفي استدلالهم بالحديث نظر طب عن ميمونة قالت اجنبت فاغتسلت من جفنة ففضلت منها فضلة فجاء النبي يغتسل منه فقلت اني قد اغتسلت منه فذكره ورواه عنها احمد ولعل المؤلف اغفل سهوا رمز الملم لحسنه

ليس على الماء جنابة ولا على الارض جنابة ولا على الثوب جنابة قال ابن الانباري اراد انه لا يصير شيء منها جنبا يحتاج الى الغسل لملامسة الجنب اياها انتهى اخذ بظاهره بعض المجتهدين كالحسن فذهب الى ان النجاسة الحكمية اذا جف محلها من نحو ارض فالصلاة عليها وفيه مجزية قط من حديث حفص بن عمر المازني عن سليم بن حيان عن سعيد ابن مينا عن جابر بن عبد الله قال الغرياني في حاشية مختصر الدارقطني فيه ابو عمر حفص بن عمر المازني لم اجده روى عن سليمان بن حيان وقال في لسان الميزان وحفص لا يعرف وذكر له هذا الخبر ورواه ابن جرير في التهذيب والدارقطني عن ابن عباس بلفظ اربع لا يجنبن الانسان والماء والارض والثوب

ليس على المختلس وهو من يأخذ معاينة ويهرب قطع لان من شرط القطع الاخراج من الحرز ه عن عبد الرحمن ابن عوف جزم الحافظ ابن حجر بصحته فقال رواه ابن ماجه عن ابن عوف باسناد صحيح واعاده مرة اخرى فقال رجاله ثقات فاقتصار الملم على رمزه لحسنه غير حسن

ليس على المرأة احرام الا في وجهها وفي رواية احرام المرأة في وجهها واحرام الرجل في راسه انتهى فللمرأة ولو امة ستر راسها الا به ولها سدل ثوب متجاف عنه طس عن عمر قال الهيثمي وفيه ايوب بن محمد اليمامي وهو ضعيف هق عن ابن عمر بن الخطاب رمز لحسنه قال الذهبي في المهذب وفيه ايوب بن محمد ابو الجمل ضعفه ابن معين وغيره وقال عن الدارقطني تفرد برفعه ايوب هذا والصواب وقفه وفي اللسان عن العقيلي لا يتابع على رفعه وانما يروى موقوفا ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن ابن عمر المذكور وتعقبه الغرياني في مختصره ولم يضعفه واما ابو زرعة فقال منكر الحديث وقال ابن معين لا شيء

ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة اي زكاة والمراد بالفرس والعبد الجنس واحترز بالعين عن وجوبها في قيمتهما اذا كانا للتجارة وخص المسلم وان كان الاصح تكليف الكافر بالفروع لانه ما دام

كانوا لا يخاطب بالاخراج في الدنيا واوجبها الحنفية في الفرس السايمة وحملوا الفرس الخبر على فرس الغزو حم ق ع في الزكاة
عن ابي هريرة زاد مسلم في رواية الا صدقة الفطر اي العبد
ليس على المسلم زكاة في كرم ولا في زرعه ولا في غيرهما من كل ما يجب فيه الزكاة من الثمار والحبوب فنبه بالكرم على بقية
انواع الثمار اذا كان اقل من خمسة اوسق فشرط وجوب الزكاة النصاب وهو خمسة اوسق تحديدا والوسق ستون
صاعا كيلا لا وزنا ك هق في الزكاة عن جابر وقال ك على شرط م واقره الذهبي
ليس على المعتكف صيام اي واجب الا ان يجعله على نفسه بالالتزام بنحو نذر وهذا حجة للشافعي واحمد في ذهابهما
الى صحة الاعتكاف بدون صوم وبالليل وحده ورد على ابي حنيفة ومالك حيث منعاه ك في الصوم هق كلاهما
عن ابن عباس قال ك على شرط م وعارضه بما لم يصح انتهى واقره الذهبي ورواه الدارقطني هكذا من هذا الوجه ثم قال
رفعه هذا الشيخ يعني محمد بن اسحق السوسي وغيره لا يرفعه وقال ابن حجر رواه الحاكم مرفوعا والصواب موقوف
ليس على المنتهب الذي يعتمد القوة والغلبة ويأخذ عيانا ولا على المختلس ولا على الخاين في نحو وديعة قطع لانهم غير سراق
والله سبحانه اناط القطع بالسرقة قال ابن العربي اما المنتهب فانه قد جاهر والسرقة معناها الخفا والتستر عن
الابصار والاسماع واما المختلس فانه وان كان سارقا لغة ليس بسارق عرفا فانه مجاهر لا يقصد الخلوات ولا يترصد
الغفلات الا عن صاحب المال فقط وانما راعى نقل السرقة على الهجوم واما الخاين فلانه يمشي على المال ومكن منه فلم يكن
محرزا عنه كالمودع والماذون له في دخول الدار وقال القرطبي فيه انه لا قطع على جاحد متاع لانه خاين ولا قطع على خاين
قال خلافا لاحمد وابن راهويه حم ع حب كلهم في السرقة عن جابر قال ت حسن صحيح وقال ابن حجر رواته
ثقات الا انه معلول بين ذلك ابو حاتم والنساي
ليس على النساء في النسك حلق وعليه الاجماع انما على النساء التقصير فيكره لهن الحلق فان حلقن اجزا قال جمع شافعيون
والخنثى مثلها د في الحج عن ابن عباس سكت عليه ابو داود رمز المص لحسنه وهو كما ذكر فقد قال ابن حجر سنده حسن وذكره
ابو حاتم في العلل والبخاري في التاريخ انتهى لكن قال ابن القطان حديث ضعيف منقطع اما ضعفه فلان ام عثمان
بنت ابي سفيان لا يعرف حالها واما انقطاعه فبين لقول ابن جريج فيه بلغني عن صفية
ليس على ابيك بكسر الكاف خطابا بالمونث كرب بعد اليوم قاله لفاطمة حين قالت في مرضه واكرباه والكرب ما يجده
من شدة الموت ليضاعف اجره وزعم ان كربه شفقته على امته من حلول الفتن قال الخطابي خطاه خ عن انس
ابن مالك قال لما ثقل رسول الله في مرضه الذي مات فيه جعل يتغشاه الكرب فقالت فاطمة واكرب ابتاه فقال
ليس على ابيك الخ وفي رواية لا كرب على ابيك الخ فلما مات قالت وابتاه واجاب ربا دعاه وابتاه جنة الفردوس
ماواه وابتاه الى جبريل ننعاه فلما دفن قالت فاطمة اطابت انفسكم ان تحثوا على رسول الله التراب رواه كله البخاري
ليس على اهل لا اله الا الله يعني على من نطق بها عن صدق واخلاص فاهانهم من الفتح لهم عيون افيدتهم بالتوبة
الى الله والاصلاح لما حربوا والاعتصام بالله والاخلاص لله فمن قدم على ربه مع الاصرار على الذنوب فليسوا من اهل
لا اله الا الله بل من اهل قول لا اله الا الله ذكره في الاحتفار ولذلك قال تعالى فوربك لنسالنهم اجمعين عما كانوا
يعملون اي عن صدق لا اله الا الله ولم يعمل عما كانوا يقولون ومن اهل قول لا اله الا الله الذين يدلون على الله باعمالهم
في الشريعة ويعجبون بانفسهم يتكبرون بها ويتغالون على الخلق ويعاملون الله في السر بخلاف العلن ويراوون
باعمالهم في طلب الدنيا وجاهها ويخرجها ساخطين لاقدار الله في الخلق وفي انفسهم حاسدين لعباده في نعمهم
مضادين لاقضيته فهولا اهل الافعال الذين تحت المشية وهم اهل قول لا اله الا الله واما اهلها الذين الكلام
هاهنا فيهم وحشة في الموت اي في حال نزول الموت بهم ولا في القبور ولا في النشور اي يوم النشور كاني انظر
اليهم عند الصيحة اي عند نفخة اسرافيل النفخة الثانية للقيام من القبور للحشر فينفضون رؤسهم من التراب
يقولون الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن اي الهم من خوف العاقبة او همهم من اجل المعاش وافاته او من وسوسة
الشيطان او حزن الموت او حزن زوال النعم او هو عام في جميع الاحزان الدنيوية والاخروية قال الحكيم وانما ذهبت
عنهم الوحشة في القبور والنشور لانهم بشروا بالنجاة من العذاب والحساب والفوز يوم القيمة ولقوا روحا وريحانا
عند الموت وفي الاخرة نظرة وسرورا طب وكذا الاوسط عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي رواه الطبراني
من طريقين في احديها اي وهي المذكورة هنا يحيى الحماني وفي الاخرى مشاجع بن عمرو كلاهما ضعيف انتهى واورده
ابن الجوزي في الواهيات واعله قال الحافظ العراقي ورواه عنه ايضا ابو يعلى والبيهقي باسناد ضعيف
ليس على رجل في رواية ليس على ابن ادم نذر فيما لا يملك يعني لو نذر عتق من لا يملكه او التضحية بشاة غيره او نحو
ذلك لم يلزمه الوفا به وان دخل في ملكه ولعن المومن كقتله في التحريم او العقاب او الابعاد اذ اللعنة تبعيد
من الرحمة والقتل يبعد من الحيوة الحسية والضمير للمصدر الذي دل عليه الفعل اي فلعنه كقتله ومن قتل
في رواية لمسلم من ذبح نفسه بشي زاد مسلم في الدنيا عذب به يوم القيمة زاد مسلم في رواية له في نار جهنم
وهذا من قبيل مجانسة العقوبات الاخروية للجنايات الدنيوية وفيه ان جنايته على نفسه كجنايته على غيره
في الاثم ومن حلف بملة سوى الاسلام كاذبا بان قال ان كنت فعلت كذا فهو يهودي او بري من الاسلام وكان
فعله فهو كما قال ظاهره انه يختل اسلامه بذلك ويكون كما قال ولعل القصد به التهديد والمبالغة في الوعيد لا الحكم
بمصيره كافرا فكانه قال هو مستحق لمثل عذاب ما قال ذكره القاضي والطيبي قال القاضي وهل يسمى هذا
في عرف الشرع يمينا وهل يتعلق الكفارة بالحنث فيه فيه خلاف قال مالك والشافعي لا يمين ولا كفارة لكن القايل
اثم صدق ام كذب وقال اصحاب الراى واحمد فيه كفارة
ومن قذف مومنا بكفر كان قال يا كافر فهو كقتله اي القذف كقتله في الحرمة او في التام ووجه الشبه ان النسبة

الى

الى الكفر الموجب للقتل كالقتل فان المتسبب الى الشي كفاعله والقذف اصالة الرمي ثم شاع استعماله عرفا في الرمي بالزنا ثم
استعير لكل ما يعاب به ق ت ع عن ثابت بن الضحاك الاشهلي قيل انه ممن بايع تحت الشجرة مات في فتنة ابن الزبير او غير
ذلك
ليس على الرجل طلاق فيما لا يملك ولا بيع فيما لا يملك فيه حجة لمذهب الشافعي انه لو علق طلاق اجنبية بنكاحها لم يوثر لو
تزوجها ووافقه ابو حنيفة وقال مالك ان عمم كل امراة اتزوجها طالق لم يقع والا وقع وعن احمد روايتان حم ك
عن ابن عمرو بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال البيهقي في الخلافيات قال خ هذا اصح
شي في هذا الباب واشهر
ليس على مسلم جزية يعني اذا اسلم ذمي اثناء الحول لم يطالب بحصته الماضي منه وقيل اراد اذا اسلم وكان بيده
ارض صولح عليها بخراج عن رقبته الجزية هذا اقرب ما قيل في توجيهه ووراء ذلك اقوال ركيكة حم د عن ابن
عباس رمز المص لصحته وليس بصاب عن النزاع فقد من طريق ابي داود قابوس قال ابن القطان ضعفوه
وربما ترك حديثه ولا يدفع عن صدق وانما كان افترى على رجل فحد فكسد لذلك
ليس على مقهور اي مغلوب يمين فالمكره على الحلف لا تنعقد يمينه ولا يلزمه كفارة ولا يقع طلاقه قط عن ابي امامة
قال الغرباني في اختصار الدارقطني فيه الحسين بن ادريس عن خالد بن الهياج عن ابيه قال ابن ابي حاتم له احاديث
باطلة فلا ادري البلا منه او من شيخه وقال البيلماني خاله ليس بشي وقال الذهبي متماسك واما هياج ابن
بسطام قال ابو داود تركوا حديثه انتهى فرمز المص لحسنه يكاد يكون غير صحيح بل خطا فاحش قال في المنار
فيه جماعة ضعفا منهم عنبسة يضع الحديث وابو بكر النقاش كذاب انتهى وقال الذهبي في التنقيح اظنه موضوعا
وقال ابن حجر في تخريج الرافعي فيه هياج بن بسطام متروك وشيخه عنبسة مكذب والنقاش المقري المفسر
ضعيف وقد كذب ايضا انتهى واختصره ذلك في تخريج الهداية فقال الحديث واه جدا انتهى
ليس على من استفاد مالا زكاة حتى يحول عليه الحول قال الحرالي هو تمام القوة في الشي الذي ينتهي لدورة الشمس
وهو العالم الذي يجمع كمال النبات التي تتم فيه قواه انتهى وقال بعضهم كانه ماخوذ مما له قوة التحول طب
عن ام سعد بنت سعد بن الربيع الانصاري صحابية صغيرة اوصى بها ابوها الى الصديق فكانت في حجره
ويقال اسمها جميلة وفيه عنبسة بن عبد الرحمن وهو ضعيف انتهى وبه يعرف ما في رمز المص لحسنه اللهم الا
ان يكون اعتضد
ليس على من نام ساجدا اي او راكعا او قايما في الصلاة او غيرها وضوء اي واجب حتى يضطجع فانه اذا اضطجع
استرخت مفاصله وذلك لان مناط النقض الحدث لا عين النوم فلما خفي بالنوم ادير الحكم على ما ينتقض
مظنة له فلم ينتقض في الثلاثة وينتقض في المضطجع لان المظنة منه ما يتحقق معه الاسترخا على الكمال وهو في
المضطجع لا في ما ذكر هذا مذهب الحنفية ومذهب الشافعي النقض بالنوم كيف كان الا قاعدا ممكنا مقعده حم
عن ابن عباس رمز المص لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ ابن حجر قال الدارقطني تفرد به ابو خالد الدالاني
ولا يصح وقال الذهبي فيه يزيد بن عبد الرحمن ضعفوه وقال ابن حبان في الدالاني كثير الخطا لا يجوز الاحتجاج
به اذا وافق الثقات فكيف اذا انفرد
ليس على ولد الزنا من وزر ابويه شي ظاهره ان هذا الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته كما في المستدرك
لا تزر وازرة وزر اخرى واما خبر ولد الزنا شر الثلاثة فمحمول على ما اذا عمل بعمل ابويه جمعا بين الادلة ك
في الاحكام عن عايشة وقال صحيح قال الذهبي في التلخيص وصح عنده وكذا قال في التنقيح وقال البيهقي رفعه
لا يصح واقره عليه في المهذب
ليس عليكم في غسل ميتكم غسل تمامه اذا غسلتموه ان ميتكم ليس بنجس فحسبكم ان تغسلوا ايديكم انتهى قال ك
فيه رد لحديث من غسل ميتا فليغتسل ورده الذهبي فقال بل يعمل بهما فيندب الغسل ويدل له خبر الدارقطني
عن ابن عمر باسناد صحيح كنا نغسل الميت فمنا من يغتسل ومنا من لا يغتسل انتهى ك في الجنايز وكذا الدارقطني
عن ابن عباس قال الحاكم على شرط خ واقره الذهبي في التلخيص لكن البيهقي رواه من طريق الحاكم ثم قال
هذا ضعيف والحمل عليه فيه على ابي شيبة ورده في المهذب فقال قلت بل هو ثقة لكن هذا من مناكير خالد فانه ياتي
باشيا منكرة مع انه شيخ محتج به في الصحيح وفيه ابن عقدة الحافظ مجروح
ليس عند الله يوم ولا عند الله ليلة تعدل الليلة الغرا بالمد البيضا المستنيرة واليوم الازهر اي الصافي المشرق
بالانوار ليلة الجمعة ويومها ومقتضاه انهما افضل من ليلة النحر ويومه وقد مر ما فيه ابن عساكر في التاريخ عن ابي
بكر الصديق
ليس في الابل العوامل صدقة اي زكاة وهو جمع عاملة وهي التي يستقى عليها ويحرث وتستعمل في الاشغال لانها
لا تقتنى للنماء بل للاستعمال كثياب البدن ومتاع الدار ومثل الابل غيرها من المواشي التي تجب زكاتها عد هق
عن ابن عمرو بن العاص وخرجه عنه الدارقطني من هذا الوجه بهذا اللفظ انتهى قال ابن حجر وسنده ضعيف
قال البيهقي واشهر منه خبر علي ليس في البقر العوامل شي انتهى وصححه ابن القطان
ليس في الاوقاص شي جمع وقص بفتح القاف وسكونها قال في الروضة والفصيح فتحها وهو المشهور في كتب
اللغة والمشهور في الفقه اسكانها وهو ما بين النصابين اي ليس فيه شي من الزكاة بل هو عفو طب
عن معاذ بن جبل وفيه عثمان بن عمر قال في ذيل الميزان سال ابن ابي حاتم عنه اباه فقال لا اعرفه وفيه ابن ليلى رجل
مجهول

ليس في البقر العوامل في نحو حرث ولو محرما صدقة ولكن في كل ثلاثين تبيع وهو ما له سنة كاملة يسمى تبيعا لانه يتبع امه ولان قرنه يتبع اذنه ويجزي عنه تبيعة بالاولى للانوثة وفي كل اربعين مسن او مسنة وتسمى ثنية وهي ما لها سنتان كاملتان ثم في كل ستين تبيع تبيعان وهكذا في كل ثلاثين تبيع وفي كل اربعين مسنة وما ذكر من اجزاء التبيع حتى عن الاناث لا كلام فيه واما اجزاء المسن الذكر عن اربعين من الاناث فلم يقل به الشافعي لدليل اخر طب عن ابن عباس رمز لحسنه وقال الذهبي فيه سوار متروك عن ليث بن فقال الهيثمي فيه ليث بن سليم ثقة لكنه مدلس وقال ابن حجر فيه سوار بن مصعب ضعيف ثم ظاهر صنيع المص ان ذا مما لم يتعرض احد من الستة لتخريجه والا لما عدل عنه وكانه ذهول فقد عزاه في مسند الفردوس الى ابن ماجة من حديث ابن مسعود

ليس في الجنة شيء مما في الدنيا الا الاسماء واما المسميات فبينها من التفاوت ما لا يعلمه البشر فمطاعم الجنة ومناكحها وسائر احوالها انما تشارك نظائرها الدنيوية في بعض الصفات والاعتبارات وتسمى باسمائها على منهج الاستعارة والتمثيل ولا تشاركها في تمام حقيقتها لا يقال هذا ينافيه قوله تعالى كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي رزقنا من قبل واتوا به متشابها لان التماثل هو التشابه في الصفة لانا نقول التشابه بينهما حاصل في الصورة التي هي مناط الاسم دون القدر والطعم وهو كاف في اطلاق التشابه والمراد التشابه في الشرف والمزية وعلو الطبقة الضيا المقدسي عن ابن عباس قال المنذري ورواه عنه البيهقي موقوفا باسناد جيد

ليس في الحلي زكاة اي الحلي المباح المتخذ للاستعمال فلا تجب الزكاة فيه عند الشافعي كاحمد واوجبها الاخرون قط عن جابر قال مخرجه الدارقطني ابو حمزة ميمون احد رجاله ضعيف الحديث انتهى وقال ابن الجوزي ما عرفنا احدا طعن فيه ورده الذهبي في التنقيح فقال هذا الكلام غير صحيح والمعروف موقوف وقال ابن حجر فيه ابو حمزة وهو ضعيف ثم قال وقال البيهقي في المعرفة ما يروى عن جابر مرفوعا ليس في الحلي زكاة باطل لا اصل له وانما يروى من قوله

ليس في الخضراوات زكاة قال الزمخشري هي الفواكه كتفاح وكمثرى وقيل البقول وانما جازجمع فعلاء هذه بالالف والتاء ولا يقال نساء حمراوات لاختلاطها بالاسماء انتهى قال الرضي اجاز ابن كيسان جمع فعلاء افعل وفعل فعلاوات بالالف والتاء ومنعه الجمهور فان غلبت الاسمية على احدهما جاز اتفاقا كقوله ليس في الخضراوات صدقة انتهى وفيه ان الزكاة انما هي فيما يكال مما يدخر للاقتيات حال الاختيار وهو قول الشافعي ومالك وقال ابو حنيفة تجب في جميع ما يقصد بزراعته نماء الارض الا القصب والحطب قط عن انس بن مالك وعن طلحة بن معاذ ولفظ الدارقطني عن موسى ابن طلحة عن ابيه قال الفرياني في مختصر الدارقطني وفيه الحارث بن نبهان ضعفوه ت عن معاذ بن جبل انه كتب الى النبي يسأله عن الخضراوات وهي البقول فذكره وظاهر صنيع المص ان الترمذي خرجه هكذا وسكت عليه وهو ابهام فاحش بل تعقبه بقوله اسناده غير صحيح ولا يصح في هذا الباب شيء والصحيح عن موسى بن طلحة مرسل وقال الذهبي في المهذب هو منقطع وقال ابن حجر وطريق موسى خرجها الحاكم والطبراني والدارقطني لكن قالوا عن موسى بن طلحة عن معاذ مرسل وقال الذهبي في المهذب هو منقطع واخرجه الدارقطني والبزار عن موسى بن طلحة عن معاذ ومن طريق موسى بن طلحة عن انس باسناد ضعيف قال وفي الباب علي وعائشة وابن جحش ورواها الدارقطني واسانيدها كلها ضعيفة انتهى وسبقه له الذهبي فقال طرقه واهية برة

ليس في الخيل اسم يقع على جماعة الافراس لا واحد له من لفظه يتناول الذكر والانثى ويجمع على خيول وقد يقع الحسن على الخيالة والرقيق اسم جامع للعبيد والاماء يقع على الواحد فعيل من الرق الملك والعبودية زكاة اي زكاة عين فالى ولم يخالف فيه غير ابي حنيفة وشيخه حماد وجرة في الخيل السائمة في كل فرس دينار ضعفه الدارقطني وغيره الا زكاة الفطر في الرقيق فانها تجب على سيده وخرج بالعين التجارة فيما امسكه بنيتها اكسابا من اموال التجارة قال الحافظ العراقي وهذا الحديث وما بعده يبطل قول داود بوجوب زكاة الفطر على العبد لنفسه لاقتضائهما انها ليست على نفس العبد بل على سيده د عن ابي هريرة رمز المص لصحته وهو غير صحيح فقد قال الذهبي في المهذب فيه انقطاع

ليس في الصوم رياء لانه سر بين الله والعبد لا يطلع عليه الا هو ولهذا كان هو الذي يتولى جزاءه بنفسه كما مر هناد في الزهد هب كلاهما عن ابن شهاب الزهري مرسلا ابن عساكر في تاريخه عن انس بن مالك يرفعه

ليس في العبد صدقة الا صدقة الفطر استدل به وبما قبله الظاهرية على عدم وجوب زكاة التجارة ورد بان متعلقها القيمة والكلام في العين فلا حجة فيه لهم م في الزكاة عن ابي موسى الاشعري وخرجه البخاري ولم يقل الا صدقة الفطر قال عبد الحق هذا عند مسلم من رواية مخرمة بن بكير عن ابيه عن عراك بن مالك عن ابي هريرة ومخرمة لم يسمع من ابيه لكن الحديث اسناده حسن متصل ذكره ابن اصبغ

ليس في القطرة ولا في القطرتين من الدم الخارج من اي محل كان من البدن وضوء واجب حتى يكون في رواية الا ان يكون دما سائلا فاذا كان سائلا بان كان يعلو ويتحدر كما في المحيط وجب منه الوضوء وبهذا اخذ الحنفية والحنابلة قالوا ولفظ القطرة كناية عن القلة ولفظ سائلا كناية عن الكثرة فان لفظ القطرة في العرف يراد به القلة وضده ما سال انتهى ومذهب الشافعي انه لا وضوء الا بالخارج من السبيلين او ما يقوم مقامهما وحمل الخبر بفرض صحته على غسل الدم لا وضوء الصلاة قط عن ابي هريرة من حديث سعيد بن المسيب قال مخرجه الدارقطني فيه محمد بن الفضل بن عطية ضعيف وخالفه حجاج بن نصير وعنه سفيان بن زياد وهما ضعيفان ايضا انتهى وقال غيره هو شديد الضعف قال الحافظ ابن حجر في تخريج الهداية ضعيف جدا فيه محمد بن الفضل بن عطية وهو متروك هذه عبارته وقال في تخريج المختصر اسناده واه جدا وقال الكمال ابن الهمام الحنفي رواه الدارقطني من طريقين في احدهما محمد بن الفضل وفي الاخر حجاج بن نصير وقد ضعفا

ليس

ليس في المال زكاة حتى يحول عليه الحول قط عن انس بن مالك رمز المؤلف لحسنه وليس كما ظن فقد اعله مخرجه الدارقطني بان حسان بن سياه احد رواته ضعيف ورواه ايضا الدارقطني ايضا عن ابن عباس وتعقبه الفرياني بان فيه حارثة بن محمد بن ابي الرجال مجمع على ضعفه وقال الذهبي فيه اسمعيل بن عياش وهو في غير الشاميين واختلف في رفعه ووقفه قال الدارقطني والصحيح وقفه وهو كذلك في الموطا ووصله الدارقطني في الغرائب مرفوعا وضعفه انتهى وبه يعرف ان رمز المص لحسن المرفوع غير حسن

ليس في المال حق سوى الزكاة يعني ليس فيه حق سواها بطريق الاصالة وقد يعرض ما يوجب فيه حقا كوجود مضطر فلا تناقض بينه وبين الخبر المار ان في المال حقا سوى الزكاة لما تقرر ان ذاك ناظر الى الاصل وذا ناظر الى العوارض وقد مر غير مرة ان جواب المصطفى قد يختلف ظاهرا باختلاف السؤال والاحوال فزعم التناقض قصور وكون علة الخبرين واحدة وسندهما واحد غير قادح عند التامل واما حديث ابي داود والنسائي في كل اربعين من الابل سائمة ابنة لبون من اعطاها فله اجرها ومن منعها فانا اخذوها وشطر ماله فاجيب عنه بانه منسوخ ه عن فاطمة بنت قيس بنت خالد الفهرية اخت الضحاك صحابية مشهورة قال النووي ضعيف جدا وقال ابن القطان فيه ابو حمزة ميمون الاعور ضعيف انتهى وقال الحافظ ابن حجر هذا حديث مضطرب المتن والاضطراب موجب للضعف وذلك لان فاطمة روت عن المصطفى بلفظ ان في المال حقا سوى الزكاة فرواه عنها الترمذي هكذا وروته بلفظ ليس في المال حق سوى الزكاة فرواه عنها ابن ماجة كذلك وتعقبه الشيخ زكريا بان شرط الاضطراب عدم امكان الجمع ممكن بحمل الاول على المستحب والثاني على الواجب انتهى ومن العجب قول البيهقي هنا خرجه اصحابنا في تعاليقهم ولا احفظ له اسنادا

ليس في المأمومة وهي الشجة التي تبلغ ام الرأس وهي خريطة الدماغ المحيطة به قود لعدم ضبطها واستيفاء مثلها اذ لا يمكن المساواة لانه ليس له حد ينتهي اليه السكين هق عن طلحة بن عبيد الله ورواه ابو يعلى بابسط من هذا ولفظه ليس في الجائفة ولا في المنقلة ولا في المأمومة قود

ليس في النوم تفريط اي تقصير ولا اثم ولا تفريط لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط في اليقظة ان تؤخر صلاة حتى يدخل وقت صلاة اخرى اي على من ترك الصلاة عامدا فلا تفريط في نسيانها بلا تقصير وهذا في غير الصبح اما فيها فوقتها الى طلوع الشمس لمفهوم خبر من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح تنبيه قال بعض الصوفية اذا نمت عن وردك بالليل فبادر الى التوبة والاستغفار لتفريطك باستجلاب النوم وغيبتك عن حضورك تلك المواهب الالهية وحرمانك مما فرق فيها من الغنائم التي لا تظير لها في نعم الدنيا باسرها فانما امرت بالاستغفار من الذنب الا لكونك نمت غلبة وعلى ذلك يحمل ظاهر الحديث حم حب عن قتادة في قضية تصرف المص ان هذا لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه وليس كذلك فقد خرجه ابو داود باللفظ المزبور قال ابن حجر واسناده على شرط مسلم ورواه الترمذي ولفظه مثله الى قوله في اليقظة ثم قال بعده اذا نسي احدكم صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها بل رواه مسلم بلفظ ليس في النوم تفريط انما التفريط فيمن لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الاخرى

ليس في صلاة الخوف سهو طب عن ابن مسعود قال الهيثمي فيه الوليد بن الفضل ضعفه ابن حبان والدارقطني خيثمة في جزئه عن ابن عمر بن الخطاب واورده في الميزان في ترجمة عبد الحميد بن السري من حديثه وقال هو من المجاهيل والخبر منكر وقال ابو حاتم عبد الحميد مجهول روى عن ابن عمر حديثا موضوعا يشير الى هذا ورواه الدارقطني عن عمر ايضا باللفظ المذكور وقال تفرد به عبد الحميد بن السري الغنوي شيخ وهو ضعيف

ليس فيما دون بزيادة ما اي ليس في دون خمسة اوسق بفتح الهمزة وضم السين جمع وسق بفتح الواو وكسرها ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد رطل وثلث بغدادي فالاوسق الخمس الف وستمائة رطل بالبغدادي من التمر ونحوه كالحب صدقة اي زكاة ومعنى دون اقل وغلط من زعم انها بمعنى غير لاستلزامه انه لا يجب فيما زاد عن خمسة اوسق ولا قائل به وليس فيما دون خمس بالاضافة وروي منونا فيكون ذود بدلا قال البرماوي وغيره والمشهور الاضافة وهو بفتح المعجمة وسكون الواو واخره مهملة من الابل من ثلاثة الى عشرة وقيل ما بين ثنتين الى تسع قال الزركشي والصحيح في الرواية اسقاط الهاء من خمس لان الذود مؤنث لا واحد له من لفظه فالمراد خمس من الذود لا خمس اذواد كما قد يتوهم صدقة اي زكاة وليس فيما دون خمسة اواق وفي رواية اواقي باثبات الياء قال القاضي جمع اوقية بالضم كاضاحي جمع اضحية ويقال اواق بالتنوين كقاض رفعا بالاتفاق وجرا عند الاكثر وقال الزركشي وغيره الاوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وجمع بتشديد وتخفيف واشتقاقها من الوقاية لان المال مصون مخزون او لانه يقي صاحبه من الضرر والمراد بها في غير الحديث نصف سدس رطل واما في الحديث فقال في الصحاح اربعون درهما كذا كان واما الان فيما يتعارف ويقدر عليه الاطباء زنة عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم كذا حكاه الكرماني وغيره وقال البيضاوي كانت حينئذ بالحجاز اربعين درهما وما نقل عن الخليل انها سبعة مثاقيل فعرف جديد والمراد هنا الاوقية الحجازية الشرعية وهي اربعون من الورق بكسر الراء وسكونها الفضة صدقة اي زكاة والجملة مائتا درهم ولم يذكر الذهب لان غالب تصرفهم كان بالفضة وقد ذكر في خبر اخر ومن الحديث اخذ ابو حنيفة انه لا زكاة فيما زاد على المائتين لا يؤخذ بحسابه الا ان يبلغ نصابا اخر تمسكا بهذا الحديث وقياسا على وقص الماشية ورد الشافعية الاول بان الخبر غير صحيح او منسوخ بقوله في خبر اخر وما زاد فبحسابه لتاخر السند بذات وعدم الوقص في الذهب يستلزمه والوقص ذاري وعدمه موجب والموجب ارجح والقياس على الماشية بان تبعيضها ضرر بخلاف النقد وعورض بالمعشر وهو اولى ثم دليلنا خبر قد عفوت عن الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة في كل اربعين درهما درهم تنبيه لو تطوع بالاخراج لما دونها جاز ففي رواية للبخاري من لم يكن معه الا اربع من الابل فليس فيها صدقة الا ان

بشار بها وفي الرقة ربع العشر فان لم يكن معه الا تسعين ومائة فليس فيها شيء الا ان يشاء ربها مالك في موطائه والشافعي في مسنده
خم ق عم كلهم في الزكاة عن ابي سعيد الخدري
ليس في مال المكاتب زكاة على سيده ولا عليه حتى يعتق لانه ليس ملكا للسيد والمكاتب ليس بحر وملكه ضعيف قط عن جابر
قال اعني مخرجه الدارقطني عبد الله بن بزيع احد رواته تقدم تليينه وقال عبد الحق اسناده ضعيف وذلك لان فيه
عبد الله بن بزيع الانصاري قاضي تستر قال في الميزان عامة احاديثه غير محفوظة وليس ممن يحتج به ثم اورد من مناكيره
هذا الخبر وقال بن حجر في سنده ضعيفان ومدلس ليس في مال المستفيد اي طالب الفائدة اي المتجر زكاة تجب
حتى يحول عليه الحول اي يتم عام كامل فاذا تم وكان نصابا اخر الحول ففيه ربع عشر القيمة فالحول شرط لوجوب زكاة
التجار ونحوها واما حمل المستفيد على المتجر لان واجد المعدن والركاز يلزمه اخراج زكاتهما حالا وان كان مستفيدا هق
من حديث عبد الله بن شبيب عن يحيى بن محمد الحارثي عن عبد الرحمن بن زيد عن ابيه عن ابن عمر بن الخطاب رمز المصنف
لحسنه وهو زلل فقد نقضه الذهبي في المهذب على البيهقي بان عبد الله بن شبيب واه وعبد الرحمن ضعيف انتهى
وقال غيره يحيى الحارثي قال البخاري متروك ورواه الدارقطني ايضا عن ابن عمر بهذا الوجه ونقضه بان عبد
الرحمن بن زيد بن اسلم احد رجاله ضعيف وقال البيهقي في المعرفة ان رفعه غير محفوظ
ليس للحامل المتوفى عنها زوجها نفقة وبه قال الشافعي قط عن جابر بن عبد الله
ليس الدين بفتح الدال دون الا القضا اي اداوه لصاحبه والوفا اي التوفية من غير نقص شيء ولو نافهها والحمد اي الثنا
على رب الدين ويحتمل انه اراد الثنا على الله تعالى حيث اقدره على الوفا ووفقه له فانها نعمة يجب عليه شكرها والحمد
راس الشكر كما مر في حديث حط عن ابن عمر بن الخطاب وقضية تصرف المصنف انه مخرجه الخطيب خرجه وسلمه والامر
بخلافه بل اخرجه واعله فانه اورده في ترجمة جعفر بن عامر البغدادي من روايته عنه وقال انه شيخ مجهول فان الحسن
ابن عوفة ذكر ان احاديثه منكرة انتهى ومن ثم قال ابن الجوزي حديث لا يصح والمتهم به جعفر المذكور وقال في الميزان
هذا حديث منكر وقال مرة اخرى في ترجمة جعفر هذا احدث بحديث باطل ثم ساق هذا الخبر
ليس للفاسق غيبة قال البيهقي ان صح اراد به فاسقا معلنا بفجوره او هو فيما يشهر به امورا لناس او يتعلق به شيء من
الديانات فيحتاج لبيان لئلا يعتمد عليه طب عن معوية بن حيدة قال الهيثمي فيه العلاء بن بشر ضعفه الازدي انتهى
وقال الحاكم هذا حديث غير صحيح ولا يعتمد عليه وقال ابن عدي عن احمد بن حنبل حديث منكر وفي الميزان ضعفه
الازدي
ليس للقاتل من الميراث شيء لانا لو ورثناه لم نامن ان يستعجل الارث ان يقتل مورثه فاقتضت المصلحة
حرمانه وقد جعل اهل الاصول الحديث من التواتر المعنوي لاشتهاره بين الصحب حتى خصوا به عموم يوصيكم الله
في اولادكم وهذا سوى كان القتل مضمونا او القصاص او الدية او الكفارة المجردة ولا فرق بين كونه عمدا او خطا
خلافا للخاطي ولا في الخطا بين المباشر او الشرط او السبب خلافا لابي حنيفة في الاخر ولا بين ان يقصد بالسبب
مصلحة كضرب الاب والمعلم والزوج للتاديب اذا افضى الى الموت اولا وسواء صدر القتل من مكلف او غيره خلافا
للحنفية او غير مضمون مطلقا هق عن ابن عمرو بن العاص رمز المصنف لحسنه وهو من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده قال ابن عبد البر في الاشراف على ما في الفرايض من الاختلاف اسناده صحيح بالاتفاق وله شواهد كثيرة
انتهى وقال ابن حجر في تخريج الرافعي وكذا اخرجه النسائي من وجه اخر عن عمرو وقال انه خطا وقال في تخريج المختصر
رواه الدارقطني بلفظ ليس للقاتل من الميراث شيء وهو معلول ورواه الدارمي موقوفا على ابن عباس بلفظ لا يرث
القاتل باسناد حسن
ليس للقاتل شيء وان لم يكن له وارث فوارثه اقرب الناس اليه ولا يرث القاتل من المقتول ولو بحق شيئا ما تقرر
بخلاف المقتول فانه يرث القاتل مطلقا كان جرحه ومات الجارح قبل المجروح ثم مات المجروح من تلك الجراحة وهذا
لا خلاف فيه للشافعية د عن ابن عمرو بن العاص وهو ايضا من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
ليس للمرأة ان تنتهك اي تضيع يقال انتهك الرجل الحرمة تناولها بما لا يحل شيئا من مالها الا باذن زوجها الذي وقت
عليه في الطبراني بعد ما ذكر اذا ملك عصمتها وبهذا قال مالك حيث ذهب الى ان المرأة ليس لها التصرف في مالها الا
باذن زوجها وخالفه غير مالك الشافعي ولا حجة لمالك في الحديث عند التامل اي يحرم عليه نكاحها ويقوم مقام المحرم نسوة
ثقات انتهى طب عن واثلة بن الاسقع قال الهيثمي وفيه جماعة لم اعرفهم
ليس للمرأة ان تنطلق للحج الا باذن زوجها خوف انهدام دار ونحو ذلك فيحرم ان خيف ذلك منه حتى اي الى ان يجعل الله
لها من ذلك مخرجا يشير الى ان التباين في الناس غالب واختلافهم في الشيم ظاهر ومن رام عيلا واخوانا تتفق احوالهم
جميعهم فقد رام امرا متعذرا بل لو تتفق لربما وقع بينهم خلل في نظامه اذ ليس واحد من هولا يمكن الاستغناء به
في كل حال ولا المجبولون على الخلق الواحد يمكن ان يتصرفوا في جميع الاعمال وانما بالاختلاف يكون الايتلاف والاخوان
ثلاث طبقات طبقة كالغذاء لا يستغنى عنه وطبقة كالدواء يحتاج اليه احيانا وطبقة كالداء لا يحتاج اليها من فتنة والاكره
ولا يحل للمرأة ان تسافر ثلاث ليال الا ومعها زوجها يحرم عليه ان لم يكن لها خادم هق عن ابن عمر واسناده جيد
ليس للنساء في اتباع الجنائز اجر بل ربما كان عليهن وزر هق وكذا الطبراني عن ابن عمر بن الخطاب قال الذهبي
في المهذب فيه عفير بن معدان وقد مر بيان حاله
ليس للنساء في الجنازة نصيب اي في شهودها واتباعها او في الصلاة عليها مع وجود ذكر بل هذا الكلام من وظايف
الرجال طب وكذا البزار عن ابن عباس قال الهيثمي فيه الصباح ابو عبد الله ولم اجد من ذكره
ليس للنساء نصيب في الخروج من بيوتهن الا مضطرة اي المخرج مخبر لجنى ليس لها خادم الا في العيدين
والاضحى والفطر وليس لهن نصيب في الطرق الا الحواشي اي جوانب الطريق دون وسطه فيكره لهن المشي في الوسط لما
فيه من الاختلاط بالرجال طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه سوار بن مصعب وهو متروك الحديث
ليس للنساء وسط الطريق بل يمشين في الحيطان ويجتنبن الزحمات والطريق نقيل من الطرف لان يخلى للرجل ليطرق
ويمشي فيه هب عن ابي عمرو بن حماس بكسر المهملة والتخفيف الليثي قال في التقريب كاصله مقبول من الطبقة
السادسة مات سنة تسع وثلاثين ومائة انتهى ومقتضاه انه تابعي وبه صرح الذهبي حيث قال روى عن حمزة
ابن اسد ومالك بن اوس وعنه ابنه شداد ومحمد بن عمرو وعايد سالم كذا في الكشاف ثم ان فيه هاشم بن القاسم اورده
الذهبي في ذيل الضعفا وقال قال ابو عروبة كبر وتغير وعن ابي هريرة وفيه مسلم بن خالد الزنجي اورده الذهبي في ذيل
الضعفا وقال قال البخاري وابو زرعة منكر الحديث
ليس للنساء سلام ولا عليهن سلام تعقبه مخرجه ابو نعيم بقوله قال الزبيدي اخذ على النساء ما اخذ على الحيات ان
يحتجبن في بيوتهن وحاصل المذهب انه ليس للنساء الا مع الرجال الاجانب فيحرم من الشابة ابتداء وردا ويكرهان عليها
الا في جمع نسوة او عجوز حل من حديث هشام بن اسمعيل العطار عن سهل بن هاشم هو بن ادهم عن الزبيدي عن
عطاء بن مسلم الخراساني صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس مرسلا لفظ عبارة مخرجه ابي نعيم بدل مرسلا يرفع الحديث
ليس للولي مع الثيب امر واليتيمة يعني البكر كما يفسره خبر الايم احق بنفسها من وليها والبكر تستامر تستامر
وصمتها اقرارها د ن من حديث معمر عن صالح بن كيسان عن نافع عن ابن عباس وصححه ابن حبان وقال ابن حجر عن ابن
دقيق العيد رجاله ثقات وقال الذهبي في المهذب وغيره اخطا فيه معمر واستدل على خطايه بما ورد عليه انتهى
ليس لابن ادم حق فيما سوى هذه الخصال قال القاضي المراد بالخصال هنا ما يحصل للرجل ويسعى في تحصيله من
المال شبهه بما يخاطر عليه في السبق والرمي ونحوهما بيت يسكنه من السكنى لانها استقرار ولبث وثوب يواري عورته
اي يسترها من العيون وجلف الخبز والماء بكسر الجيم وسكون اللام ظرفهما من جراب وركوة فذكر الظرف واراد المظروف
اي كسرة خبز وشربة ماء وقيل الجلف الخبز بلا ادام وقيل الخشن اليابس وروي بفتح اللام جمع جلفة وهي كسرة الخبز
وذلك الان كل متزيد بحولا من الدنيا زايدا على تناول منه من مسكن وملبس ومركب فهو محجر على من سواه من عباد
الله ذلك الفضل الذي هم احق به منه ذكره الحراني قال القاضي واراد بالحق ما وجب له من الله من غير تبعة
في الاخرة ولا سوال عنه لان هذه الخصال من الحقوق التي لا بد للنفس منها وما سواها من الحظوظ المسئول عنها وقيل
اراد ما يستحقه الانسان لافتقاره اليه وتوقف معيشته عليه وما هو المقصود الحقيقي من المال وقال الزمخشري
لكن الكسوة والشبع والري هي الاقطاب التي يدور عليها كفاف الانسان فمن توفرت له فهو مكفي لا يحتاج الى الكفاية
كاف ت في الزهد ك في الدقايق عن عثمان بن عفان قال ت حسن صحيح وقال ك صحيح واقره الذهبي
ليس لاحد على احد فضل الا بالدين وعن ذلك ظهر من الصديق التسوية بين الصحابة والاعراب والاتباع في
العطا بنظره اليهم بعين السواء في امر الدنيا وبلغتها او عمل صالح انا خلقناكم من ذكر وانثى ان اكرمكم عند الله اتقاكم
فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى فينبغي للانسان ان لا يحتقر احدا فربما كان المحتقر اطهر قلبا وازكى عملا واخلص نية
فان احتقار عباد الله يورث الخسران ويورث الذل والهوان حسب الرجل ان يكون فاحشا بذيا بخيلا جبانا
اي يكفيه من الشرف والحرمان من الخير البعد من منازل الاخيار ومقامات الابرار كونه متصفا بذلك او ببعضه
هب عن عقبة بن عامر رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد اعل بان فيه ابن لهيعة ومن لا يعرف
ليس لقاتل ميراث وفي رواية للدارقطني ليس لقاتل شيء والمعنى فيه انا لو ورثناه ربما استعجل الارث فقتل مورثه
فاقتضت المصلحة حرمانه والمراد القاتل باي وجه كان وان كان القتل بحق لكونه حاكما او شاهدا او مزكيا او جلادا
او خطا كان نام فانقلب عليه فقتله عند الشافعية ن عن رجل من الصحابة رمز لحسنه ورواه النسائي من حديث
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده بلفظ ليس للقاتل من الميراث شيء قال الزركشي قال ابن عبد البر في كتاب الفرايض
واسناده صحيح بالاتفاق وله شواهد كثيرة انتهى وقال الحافظ ابن حجر رواه الدارقطني والبيهقي من حديث علي وسنده
ضعيف جدا واعله عبد الحق وابن الجوزي وقال امام الحرمين ليس هذا الحديث في الرتبة العالية من الصحة لكنه
له في اصل الصحة مدخل انتهى
ليس لقاتل وصية بان اوصى لمن يقتله فلا يصح لانها معصية اما لو اوصى لانسان فقتله او لجارحه ثم مات بالجرح فيصح
لانها تمليك بصيغة كالبيع والهبة بخلاف الارث هذا ما عليه الشافعية هق عن علي امير المومنين قال في المهذب
فيه مبشر بن عبيد منسوب الى الوضع وقال احمد احاديثه منكرة وقال البخاري منكر الحديث انتهى
ليس ليوم فضل على يوم في الصيام الا شهر رمضان ويوم عاشورا فان صوم رمضان فرض عين فهو لا فضل
على الاطلاق ويوم عاشورا اكد المندوب فله فضل على غيره من النوافل الا ما خص بدليل اخر طب هب عن ابن
عباس قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى
ليس لي ان ادخل لفظ رواية ك ليس لنبي ان يدخل بيتا مزوقا اي مزينا منقوشا قال الترمذي التزيين والنقش لانه
النقش لا يكون الا بالزواق وهو الزيبق عند اهل المدينة وعد البعض من خصايص الانبيا منع الدخول الى بيت مزوق
واصل هذا الحاكم مبين عند ابي داود وغيره ان رجلا ضاف عليا فصنع له طعاما فقالت فاطمة لو دعونا رسول الله
فاكل معنا فجا فوضع يديه على عضادتي الباب فراى القرام قد ضرب في ناحية البيت فرجع فقال ليس لي او ليس لنبي ان يدخل بيتا
مزوقا حم طب عن سفينة مولى النبي اسمه مهران او غيره فلقب به لانه حمل شيئا كثيرا في السفر مشهور له احاديث
ورواه عنه ايضا ابو داود وابن ماجه في الاطعمة فما ذكره صنيع المصنف من الاقتصار على ذينك انه لم يخرجه احد من الستة
الاسلام غير جيد ورمز المصنف لحسنه قال الصدر المناوي وفيه سعيد بن جمهان قال ابو حاتم لا يحتج به انتهى

لكن رجحه الحاكم وصححه واقره الذهبي
ليس من البر بالكسر اي ليس من الطاعة والعبادة الصيام في رواية الصوم في السفر اي الصيام الذي يودي الى اجهاد النفس
واضرارها بقرينة الحال ودلالة السياق فانه راى رجلا ظلل عليه فقال ما به قالوا صايم فذكره فلا حجة فيه لمانع انعقاد الصوم
في السفر كالظاهرية وقولهم العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب منع بان بيان السياق والسبب فرقا فان السياق
والقراين تدل على مراد المتكلم بخلاف السبب وما هنا من الاول قال المنذري وقوله من البر كقوله ليس البر من زايدة
كقولهم ما جا من احد توكيد للاستغراق وعموم النفي وقال القرطبي من زايدة لتاكيد النفي وقيل للتبعيض وليس بشي
وقال عياض روي ليس من البر وكلاهما بمعنى واحد كما تقول ما جاني من احد وما جاني احد ومن عند بعضهم
زايدة وابا ه سيبويه حم ق د ن كلهم في الصوم عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله في السفر فراى زحاما ورجلا
قد ظلل عليه فقال ما هذا قالوا صايم فذكره ه عن ابن عمر بن الخطاب قال المص وهو متواتر
ليس من الجنة في الارض شي الا ثلاثة اشيا غرس العجوة اي النخل وهو مراده عجوة المدينة او مطلقا فيه احتمال
والحجر اي الاسود واواق جمع اوقية تنزل في الفرات اي بحر الفرات وهو نهر عظيم مشهور يخرج من اخر حدود الروم
لم يمر باطراف الشام ثم بالكوفة ثم بالحلة ثم يلتقي مع دجلة في البطايح ويصيران نهرا واحدا ثم ينصبان عند عبادان في بحر
فارس وفي الحديث دلالة على انه افضل الانهار الاربعة التي وردانها من الجنة ورد على من قال ان افضلها النيل
كل يوم بركة من الجنة خط عن ابي هريرة
ليس من الصلوات صلاة افضل من صلاة الفجر يوم الجمعة في الجماعة وما احسب من شهدها منكم الا مغفورا
له اما يوم الجمعة فهو يومه الذي اصطفاه واستاثر به على الايام فختم به اخر الخلق وهو ادم واما صلاة الغداة فان من
شهد الصبح في جماعة فهو في ذمة الله لانه دخل في شهوده وقربه فاذا وافق عبدا شهوده في يوم كان في ستره وذمته
والستر المغفرة والذمة الجوار فرغب المصطفى في تلك الصلاة بما كشف له من الخطا واجمل الكشف فاحتيج للشرح
الحكيم في نوادر طب عن ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه
ليس من المروة الربح على الاخوان المروة صفة مدح تحمل على التعاون والتعاضد مما يورث تالفا وتحننا لكنها قد
تنفع وقد تضر لعدم العلم بسلامة العاقبة وقيل المروة حفظ الدين وصيانة النفس والجود بالموجود ورعاية الحقوق
ابن عساكر في تاريخه في ترجمة ميمون الدمشقي عن ابن عمرو بن العاص قال الذهبي في مختصر التاريخ وهو منكر
ليس من اخلاق المومن لفظ رواية البيهقي خلق بالافراد التملق اي الزيادة في التودد والتضرع فوق ما ينبغي ليستخرج
من الانسان مراده وفي بعض الروايات الملق بلا تا ولا الحسد الا في طلب العلم فان المتعلم ينبغي له التملق لمعلمه
واظهار الشرف لخدمته وان بلغ اليه زمام امره ويذعن لنصحه اذعان المريض الجاهل للطبيب المشفق الحاذق صلى
زيد بن ثابت على جنازة فقربت له بغلته ليركب فاخذ ابن عباس بركابه فقال زيد خل عنه يا ابن عم رسول الله فقال هكذا
امرنا ان نفعل بعلمائنا فقبل زيد يده وقال هكذا امرنا ان نفعل باهل بيت نبينا قال الحليمي الملق اي لغير المعلم
من افعال اهل الذلة والضعة ومما يزري بفاعله ويدل على سقاطته وقلة مقداره في نفسه وليس لاحد ان يهين نفسه كالعبد لغيره
ان يجنبه هب من حديث الحسن بن دينار عن خصيب بن جحدر عن النعمان عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل
وقضية صنيع المص ان البيهقي خرجه وسلمه والامر بخلافه بل عقبه ببيان علته فقال هذا الحديث انما يروى باسناد
ضعيف والحسن بن دينار ضعيف بمرة وكذا خصيب هذا اللفظ محذوف فحذف المص له من كلامه غير صواب
ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وقال مداره على الخصيب وقد كذبه شعبة والقطان وابن معين وقال ابن
حبان يروي الموضوعات عن الثقات انتهى وتعقبه المولف فقعقع عليه وابرق كما دابه ولم يات بطايل
ليس من رجل بزيادة من ادعى بالتشديد اي انتسب لغير ابيه واتخذه اباه وهو اي والحالة انه يعلمه غير ابيه
الا كفر زاد في رواية للبخاري بالله اي ان استحل ولا يحسن حمله على كفر النعمة لان رواية بالله تاباه او خرج مخرج
الزجر والتنفير وقيده بالعلم لان الاثم انما هو على العالم بالشي المتعمد له فلا بد منه في الاثبات والنفي وليس منا
اي ليس على هدينا وجميل طريقتنا وليتبوا مقعده من النار اي فليتخذ منزلا من النار دعا او خبر بمعنى الامر
معناه هذا جزاوه ان جوزي وقد يعفى عنه وقد يتوب فيسقط عنه ومن دعى رجلا بالكفر او قال عدو الله
وليس كذلك الا حار عليه بجاور ا مهملتين اي رجع ذلك القول على القايل قال بعض الشارحين وهذا نص في ان
نسبة الرجل غيره الى عداوة الله تكفير له وكذا نسبته نفسه الى دعوته قوله تعالى من كان عدوا لله الاية ولا استثنا
قبل معنوي اي لا يدعوه احد بذلك الا حار عليه اي رجع لان القصد الاثبات ولو لم يعتد بالنفي لم يثبت ذلك قيل ويحتمل
عطفه على ليس من رجل فيكون جاريا على اللفظ وقال في الاحيا معنى الحديث ان يكفره وهو يعلم انه مسلم اي فيكفره
بسبيل قوله بعده وان ظن انه كافر ببدعة او غيرها كان مخطيا لا كافرا وفي الروضة كاصلها عن التتمة ان من قال
لمسلم يا كافر بلا تاويل كفر لانه يسمي الاسلام كفرا فان اراد كفر النعمة والاحسان لا يكفر ولا يرمي رجل رجلا بالفسق
اي الخروج عن الطاعة ولا يرميه بالكفر الا ارتدت عليه اي رجعت اليه ان لم يكن صاحبه كذلك على ما مر تقريره
واعترض النقي ما مر عن الروضة فقال لا يسلم انه سمي الاسلام كفرا وانما معنى كلامه انك لست على دين الاسلام الذي هو
حق وانما انت كافر بنفيك عن الاسلام وانا على دين الاسلام فلا يكفر بذلك بل يعزر قال ويلزم على ما قال ان من قال
لعابد يا فاسق كفر لانه سمي العبادة فسقا ولا احسب احدا يقوله وانما يريد انك تفسق وتفعل مع عبادتك ما هو فسق
وكيف يحكم عليه بالكفر باطلاق كلام محتمل انتهى ولهذا ذهب البعض الى حمل الحديث على الزجر والتنفير وقيده بتحريم
الانتفا من النسب حم ق عن ابي ذر
ليس من عبد يقول لا اله الا الله مايه مرة الا بعثه الله يوم القيامة ووجهه اي والحال ان وجهه في النور والاضاءة

كالقمر ليلة البدر وهي ليلة اربعة عشر ولم يرفع لاحد يوميذ عمل من الاعمال الصالحة افضل من عمله الا من
قال مثل قوله او زاد عليه وفوايد لا اله الا الله لا تحصى منها حصول الهيبة للمداوم عليها قال الامام الرازي القلب
اذا تجلى فيه نور هذه الكلمة كان ذلك التجلي نور الربوبية ونور الربوبية اذا تجلى في القلب يستعقب حصول قوة
الهيبة بالله ولهذا صار العارفون المستغرقون في نور جلال الله يحتقرون الاحوال الدنيوية ويحتقرون عظما
الملوك ولا يبالون بالقتل ولا يلتفتون لشي من طيبات الدنيا وزينتها وكل ذلك يدل على استعلا قوة هذه الكلمة
على جميع الاشيا فان سلطان كل شي يضمحل في سلطان جلالها كان ابراهيم الخواص بالبادية فظهر عليه شي من هذه
الاحوال واضطجع فجا السباع فاحاطوا به فلم يبال بها فخاف صاحبه فصعد شجرة وبقي هناك خايفا وفي الليلة الثانية
زال ذلك الوجد فوقعت بعوضة على يده فتالم فقال صاحبه ما جزعت في البارحة من السباع وجزعت الليلة
من بعوضة فقال البارحة نزل في القلب سلطان الجلال فبقوته لم ابال بجميع الملوك والان غاب فظهر العجز كما ترى
طب عن ابي الدردا قال الهيثمي فيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك
ليس من عمل يوم وكذا من عمل ليلة من الاعمال الصالحة الا وهو يختم عليه اي يطبع عليه بطابع معنوي ويستوثق
به فاذا مرض المومن قالت الملايكة يا ربنا عبدك فلان قد حبسته اي منعته من قدرة مباشرة الطاعة بالمرض
فيقول الرب اختموا له على مثل عمله حتى يبرا من مرضه او يموت وهذا في مرض ليس سببه معصية كان مرض لكونه
شربه الخمر حم طب ك في الرقاق عن عقبة بن عامر قال ك صحيح وتعقبه الذهبي بان فيه رشدين واه وتعقب الهيثمي
سند احمد والطبراني بان فيه ابن لهيعة
ليس من غني يرجع من عنده غريمه راضيا عنه الا صلت عليه دواب الارض اي دعت له بالمغفرة ونون البحار
اي حيتانها ولا كتب عليه اي قدر وامر الملايكة ان تكتب ولا غريم يلوي غريمه وهو يقدر اي والحال انه يقدر على اعطايه
حقه الا كتب عليه اي قدرا وامر الملايكة ان تكتب في كل يوم وليلة اثما ويتعدد ذلك بتعدد الايام والليالي
حتى يوفي له حقه وفيه ان المطل كبيرة هب عن خولة بنت قيس بن فهد البخارية ويقال خولة امراة حمزة بن عبد
المطلب
ليس من ليلة الا والبحر اي الملح يشرف فيها اي يطلع ثلاث مرات يستاذن الله تعالى ان ينتضح عليكم ايها الادميون
فيكفه الله عنكم فاشكروا هذه النعمة قال ابن القيم هذا مقتضى الطبيعة لان كرة الما تعلو كرة التراب بالطبع
لكنه سبحانه يمسكه بقدرته وحلمه وصبره وكذا حجز الجبال وتفطر السموات فان ما تفعله البحار في مقابلة العظمة
والجلال يقتضي ذلك فجعل سبحانه في مقابلة هذه الاسباب اسبابا يرضاها تقابل تلك الاسباب التي هي سبب زوال
العالم فدافعت تلك الاسباب وقاومتها فكان ذا من اثار مدافعة رحمته لغضبه وغلبتها له وسبقها اياه حم عن
عمر بن الخطاب قال ابن الجوزي فيه العوام عن شيخ كان مرابطا بالساحل والعوام ضعيف والشيخ مجهول
ليس منا اي من اهل سنتنا وطريقتنا الاسلامية من انتهب اي اخذ مال الغير قهرا جهرا او سلب او اشار بالسلب
والمراد الزجر لا الاخراج من الدين قال التوربشتي ولا ينبغي ايراد هذا التاويل للعامة بل يمسك عنه فان النبي انما اورده بقصد
التنفير ومزيد الزجر وبالتصريح بتاويله يفوت المعنى المقصود قال المص ويقاس به قول المفتي في كثير من الامور التي لا تخرج
عن الاسلام هذا كفر لقصد التنفير ولا ينبغي انكاره عليهم طب ك في الجهاد من حديث قابوس بن ابي ظبيان عن ابيه
عن ابن عباس قال ك صحيح وتعقبه الذهبي فقال قابوس لين وقال الهيثمي فيه عند الطبراني قابوس وهو ضعيف
وقال في موضع اخر فيه ابو الصباح عبد الغفور متروك انتهى وكلاهما روايتان
ليس منا من تشبه بالرجال من النسا في اللباس والزي ونحوها كالكلام ولا من تشبه بالنسا من الرجال اي ليس
يفعل ذلك من هو من اشياعنا العاملين باتباعنا المقتفين لشرعنا فتشبه احد النوعين بالاخر فيما ذكر حرام وفي كونه
من الكباير احتمال حم من حديث رجل من هذيل عن ابن عمرو بن العاص قال رايت ابن عمرو ومنزله في الحل ومسجده
في الحرم فبينما انا عنده راى ام سعيد ابنة ابي جهل متقلدة قوسا وهي تمشي مشية الرجل فقال سمعت رسول الله
يقول فذكره قال الهيثمي الهذلي لا اعرفه وبقية رجاله ثقات ورواه الطبراني واسقط الهذلي المبهم فعلى هذا
رجال الطبراني كلهم ثقات
ليس منا اي من العاملين بهدينا والجارين على منهاج سنتنا من تشبه بغيرنا من اهل الكتاب في نحو ملبس وهيئة
وماكل ومشرب وكلام وسلام او ترهب وتبتل ونحو ذلك فلا منافاة بينه وبين خبر لتتبعن سنن من كان قبلكم
وخبر ستفترق امتي على ثلاث وسبعين فرقة اذ المراد هنا ان جنس مخالفتهم وتجنب مشابهتهم امر مشروع وان
الانسان كلما بعد عن مشابهتهم فيما لم يشرع لنا كان ابعد عن الوقوع في نفس المشابهة المنهي عنها لا تشبهوا
بحذف احدى التايين للتخفيف باليهود الذين هم المغضوب عليهم ولا بالنصارى الذين هم الضالون
فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى الاشارة بالاكف اي بالاشارة بها فيكره تنزيها
الاشارة بالسلام كما صرح به النووي لهذا الخبر وبوب عليه باب ما جا في كراهة الاشارة بالسلام باليد ونحوها
بلا لفظ قال واما خبر الترمذي ايضا عن اسما مر رسول الله في المسجد وعصبة من النسا قعود فالوى بيده بالتسليم
فمحمول على انه جمع بين اللفظ والاشارة قال السمهودي وربما دل هذا الخبر على ان السلام شرع لهذه الامة
دون غيرهم واستدل به على كراهة لبس الطيلسان لانه من ملابس النصارى واليهود وفي مسلم ان الدجال تتبعه
اليهود وعليهم الطيالس وعورض بما اخرجه ابن سعد انه عليه الصلاة والسلام سيل عن الطيلسان فقال هذا
ثوب لا يودي شكره وبان الطيالسة الان ليست من شعارهم وقد ذكره ابن عبد السلام في البدع المباحة قال ابن حجر
وقد تصير من شعار قوم فيصير تركه مخلا بالمروة ت في الاستيذان عن ابن عمرو بن العاص وهو من حديث عمرو

ابن شعيب عن ابيه عن جده قال ت اسناده ضعيف واقره النووي على ضعفه وجزم المنذري ايضا بضعفه

ليس منا من تطير ولا من تطير له ولا من تكهن او تكهن له او سحر او سحر له لان فعل الجاهلية زاد البزار ومن اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد طب وكذا البزار عن عمران بن حصين قال المنذري اسناد الطبراني حسن واسناد البزار جيد وقال الهيثمي فيه اسحق بن الربيع العطار وثقه ابو حاتم وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات ورواه في الاوسط عن ابن عباس ورمز المصنف لحسنه

ليس منا من حلف بالامانة اي ليس هو من ذوي اسوتنا بل من المتشبهين بغيرنا فانه من ديدن اهل الكتاب قال القاضي ولعله اراد به الوعيد عليه فانه حلف بغير الله ولا تتعلق به كفارة ومن خبب بمعجمة وموحدتين قال المصنف ورايته في النسخة التي هي عندي بمثلثة اخره اي خادع وافسد على امرئ زوجته او مملوكه فليس منا قال ابن القيم وهذا من اكبر الكبائر فانه اذا كان الشارع نهى ان يخطب على خطبة اخيه فكيف بمن يفسد امراته او امته او عبده ويسعى في التفريق بينه وبينها حتى يتصل بها وفي ذلك من الاثم والعدوان ما لا ينقص عن اثم الفاحشة ان لم يزد عليها ولا يسقط حق الغير بالتوبة من الفاحشة فان التوبة وان اسقطت حق الله فحق العبد باق فان ظلم الزوج بافساد حليلته والجناية على فراشه اعظم من ظلم اخذ ماله لا بل عنده الا سفك دمه حم حب ك في الايمان عن بريدة قال ك صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح خلا الوليد بن ثعلبة وهو ثقة وقال المنذري اسناد احمد صحيح

ليس منا من خبب امراة على زوجها اي خدعها وافسدها عليه او عبدا على سيده لما تقرر فان انضاف الى ذلك ان يكون الزوج جارا او ذا رحم تعدد الظلم الفحش بقطيعة الرحم واذى الجار ولا يدخل الجنة قاطع رحم ولا من لا يامن جاره بوائقه قال النووي في الاذكار فيحرم ان يحدث في رجل او زوجته او ابنه او غلامه او نحوهم بما يفسدهم به عليه اذا لم يكن امرا بمعروف او نهيا عن منكر وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان د في الطلاق ن في عشرة النساء ك في الطلاق وقال على شرط خ عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا باللفظ المزبور

ليس منا من خصى اي سل خصية غيره او اختصى سل خصية نفسه اي ليس من يفعل ذلك ممن يهتدي بهدينا فالخصي حرام شديد التحريم لما فيه من المفاسد الكثيرة كتعذيب النفس والتشويه مع ادخال الضرر الذي ربما افضى الى الهلاك او ابطال معنى الرجولية وتغيير خلق الله وكفر النعمة فان خلق الانسان رجلا من النعم الجسيمة فاذا زال ذلك فقد تشبه بالمراة واختار النقص على الكمال وهذا قاله لعثمان بن مظعون حين قال له يا رسول الله اني رجل يشق علي العزوبة فاذن لي في الاختصاء فذكره ثم ارشده الى ما يحصل المقصود اي كسر الشهوة بقوله ولكن اذا اردت تسكين شهوة الجماع صم اي اكثر الصوم ووفر شعر جسدك فان ذلك يضعف الميل الى النساء قال الطيبي ولا بد من تقدير من اي ليس منا من خصى ولا من اختصى لئلا يتوهم ان التهديد وارد على من جمع بينهما لا من تفرد باحدهما طب عن ابن عباس البغوي في شرح السنة لسند فيه مقال ورمز المصنف لحسنه

ليس منا من دعا الى عصبية اي من يدعو الناس الى الاجتماع على عصبية وهي معاونة الظالم وليس منا من قاتل على عصبية وليس منا من مات على عصبية قال ابن الاثير العصبي الذي يغضب لعصبته ويحامي عليهم والتعصب المدافعة والمحاماة وقال ابن تيمية بين بهذا الحديث ان تعصب الرجل لطائفته مطلقا فعل اهل الجاهلية محذور مذموم بخلاف منع الظالم واعانة المظلوم من غير عدوان فانه حسن بل واجب فلا منافاة بين هذا وبين حديث انصر اخاك الى اخره د في الادب من حديث عبد الله بن ابي سليمان عن جبير بن مطعم قال المنذري ولم يسمع عبد الله بن جبير قال المناوي مراده ان الحديث منقطع وفيه محمد بن عبد الرحمن المكي او المعلى قال ابو حاتم مجهول وعجب من المصنف كيف اقتصر على رواية ابي داود هذه مع قول المنذري وغيره هو في صحيح مسلم باتم منه وابين وكذا في سنن ابي داود

ليس منا اي من اهل سنتنا اي ليس على ديننا يريد انه خرج من فرع من فروع الدين وان كان اصله معه من سلق بقاف اي رفع صوته في المصيبة في البكاء ولا من حلق اي شعره حقيقة او قطعه ولا من خرق ثوبه جزعا على الميت قال قطرب سلقت المراة وصلقت اي صاحت واصله رفع الصوت قال ابن العربي كان مما تفعله الجاهلية وقوف النساء متقابلات وضربهن خدودهن وخمشهن وجوههن ورمي التراب على رؤوسهن وصياحهن وحلق الشعر كل ذلك للحزن على الميت فلما جاء الله بالحق على يد محمد قال ليس منا الخ ولذلك سمي نوحا لاجل التقابل الذي فيه على المعصية وكل منا وجهين متقابلان لكنهما خصا عرفا بذلك ن عن ابي موسى الاشعري ورواه البزار وابو يعلى قال الهيثمي ورجاله ثقات ومن ثم رمز المصنف لصحته وقضية كلامه ان هذا مما لم يتعرض الشيخان ولا احدهما لتخريجه ولعله ذهول فقد عزاه في مسند الفردوس وغيره لمسلم من حديث ابي موسى بلفظ ليس منا من حلق ولا من خرق وسلق

ليس منا من عمل بسنة غيرنا المنسوخة بشرعنا كمن عدل عن السنة المحمدية الى ترهب اهل الديور والصوامع ومن في الزهد وترك الطيب والنساء واللحم ونحوها من الحلوا والعسل الذي كان النبي يحبه وبطل وبطل وترفه وتصنع في الماكل والمشرب وتزين في الملبس والمركب وبطر واشر فلا الامعان في الطيبات والتكالب عليها بمحمود ولا هجرها راسا بمشكور اللهم اهدنا الصراط المستقيم قال ابن العربي ونحوه للوعيد به الذين يخرجون بالذنوب من الايمان وانما هو على قالب خبر المسلم من سلم الناس او المسلمون من لسانه ويده فر عن ابن عباس ورواه عنه ابو الشيخ ومن طريقه وعنه اورده الديلمي مصرحا فهو بالعزو اليه احق ثم ان فيه يحيى الحماني وسبق يريد بذلك نفي كمال خصاله واستيفا شرايطه وخلوص نيته تضعيفه عن جمع ويوسف بن ميمون اورده الذهبي في الضعفا ونقل تضعيفه عن احمد وغيره

ليس

ليس منا من غشنا وفي رواية غشنا اي لم ينصح من استنصحه وزين له غير المصلحة فمن ترك النصح للامة ولم يشفق عليهم ولم يعنهم بنفسه وما بيده فكانه ليس منهم الا بالتسمية والصورة واخرج البيهقي عن ابي هريرة مرفوعا ان رجلا كان يبيع الخمر في سفينة ومعه قرد فكان يشوب الخمر بالماء فاخذ القرد الكيس فصعد الذروة فجعل ياخذ دينارا فيلقيه في السفينة ودينارا في البحر حتى جعله نصفين حم د ه ك عن ابي هريرة ظاهر صنيعه ان الشيخين لم يخرجاه ولا احدهما وقد اعتبر في ذلك الحاكم مع ان مسلما خرجه وقال ابن حجر رواه مسلم وابو داود وفيه قصة وخرجه العسكري بزيادة فقال من غشنا ليس منا قيل يا رسول الله ما معنى قولك ليس منا فقال ليس مثلنا انتهى وانكار ابن عيينة هذه الرواية وقوله ليس مثل رسول الله احد غش او لم يغش رد بان معناه من غش فليس اخلاقه مثل اخلاقنا فلا يلزم ما ذكر

ليس منا من غش مسلما او ضره او ماكره اي خادعه اي من فعل به ذلك لكونه مسلما فليس بمسلم قال ابن العربي وهذه الخصال حرام باجماع الامة والنصيحة عامة في كل شيء ومتعبد بها الانبياء وكذا الملائكة قال تعالى في جبريل وما هو على الغيب بضنين اي بمتهم بالغش والتدليس في التبليغ الرافعي امام الدين عبد الكريم القزويني عن علي امير المؤمنين

ليس منا اي من اهل سنتنا والنهي للتغليظ او مختصر يعتقد حل ما يجي من لطم الخدود عند المصيبة كيفية البدن وانما خصها لانها التي تلطم غالبا وجمعها كالجيوب وان لم يكن للانسان الا خدان وجيب واحد باعتبار ارادة الجمع للتغليظ فيكون مقابلة الجمع بالجمع او على حد قوله واطراف النهار وشق الجيوب جمع جيب من جابه قطعه قال ... الذين جابوا الصخر بالواد وهو ما يفتح من الثوب ليدخل فيه الراس للبسه والمراد بشقه اكمال فتحه وهو علامة على التسخط ودعا بدعوى الجاهلية وهي زمن الفترة قبل الاسلام اي بدا بمثل ندائهم الغير الجائز شرعا كان يقول واكهفاه واجبلاه وتفسيره بان عادتهم ان الرجل اذا غلب في الخصام نادى باعلا صوته يال فلان لقومه فيبادرون لنصرته ظالما او مظلوما ما لا يليق بالسياق والنفي الذي حاصله التبري يقع بكل واحد من الثلاثة ولا يشترط وقوعها كلها معا واصل البراءة الانفصال من الشيء فكانه توعده بانه لا يدخله في شفاعته مثلا وهو يدل على عدم الرضى وسببه ما تضمنه من عدم الرضى بالقضا حم ق ت ن ه عن ابن مسعود وفي رواية لمسلم او دعا او شق بالو

ليس منا اي من العاملين بسنتنا الجارين على طريقتنا من لم يتغن بالقران يعني لم يحسن صوته به لان التطريب به اوقع في النفوس وادعى للاستماع والاصغا وهو كالحلاوة التي تجعل في الدوا لتنفيذه الى امكنة الدا وكالافاويه التي يطيب بها الطعام ليكون الطبع ادعى قبولا له لكن شرطه ان لا يغير اللفظ ولا يخل بالنظم ولا يخفي حرفا ولا يزيد حرفا والا حرم اجماعا كما مر قال ابن ابي مليكة فان لم يكن حسن الصوت حسنه ما استطاع والقول بان المراد يستغني رده الشافعي بانه لو اراد الاستغنا لقال من لم يستغن لكنه اعترض التوربشتي الاول بعدما رجح جانب معنى الاستغنا فقال المعنى ليس من اهل سنتنا وممن يتبعنا في امرنا وهو وعيد ولا خلاف بين الامة ان قاري القران مثاب في غير تحسين صوته فكيف يجعل مستحقا للوعيد وهو مثاب قال الطيبي ويمكن حمله على معنى التغني اي ليس منا معشر الانبيا من يحسن صوته بالقران ويسمع الله منه بل يكون من جملة من هو نازل عن مرتبتهم فيثاب على قراءته كسائر المسلمين لا على تحسين صوته كالانبيا ومن يتبعهم فيه خ في التوحيد عن ابي هريرة حم د حب ك في الفضائل عن سعد بن ابي وقاص وعن ابي لبابة بضم اللام وموحدتين خفيفتين الانصاري المدني واسمه بشير وقيل رفاعة بن عبد المنذر صحابي بدري جليل مشهور قال في التقريب ووهم من سماه مروان ك عن ابن عباس عن عائشة

ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا الواو بمعنى او فالتحذير من كل منهما وحده فيتعين ان يعامل كلا منهما بما يليق به فيعطى الصغير حقه من الرفق به والرحمة والشفقة عليه ويعطى الكبير حقه من الشرف والتوقير قال الحافظ العراقي فيه التوسعة للقادم على اهل المجلس اذا امكن توسعهم له سيما ان كان ممن امر باكرامه من الشيوخ شيبا او علما او كونه كبير قوم كما في حديث جرير المار اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه ت ومن رواية محمد بن مرزوق عن عبيد بن واقد عن زربي عن انس بن مالك قال جاء شيخ يريد النبي صلى الله عليه وسلم فابطا القوم عنه ان يوسعوا له فذكره ثم قال ت هذا حديث غريب وزربي له مناكير عن انس

ليس منا يعني ليس من اهل الكمال منا من لم يرحم صغيرنا يعني الصغير من المسلمين بالشفقة عليه والاحسان اليه ويعرف شرف كبيرنا بما يستحقه من التعظيم والتبجيل وعليك برحمة الخلق اجمعين ومراعاتهم كيف ما كانوا فانهم عبيد الله وان عصوا وخلق الله وان فضل بعضهم على بعض فانك اذا فعلت ذلك يحج سعيك ويحمد سعيك قال الحافظ العراقي ويؤخذ من قوله شرف كبيرنا انه انما يستحق الكبير الاكرام اذا كان له شرف بعلم او صلاح او نسب ونحو ذلك كالشرف ويحتمل ان التعبير في الاسلام شرف لقوله في الحديث المار خير الناس من طال عمره وحسن عمله نعم ان كان شيخا سيء العمل فلا يستحق الاكرام لقوله في بقية الحديث وشر الناس من طال عمره وساء عمله لكن يجي في حديث ما من شاب اكرم شيخا لسنه الا قيض الله له من يكرمه عند سنه فظاهره الاكرام انه للسن بمجرده حم ت ك عن ابن عمرو بن العاص ورواه عنه ايضا ابو داود قال في الرياض حديث صحيح وقال ك على شرط م واقره الذهبي وقال العراقي سنده حسن وظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا لاعلا ممن ذكر وليس كذلك فقد خرجه سلطان الفن في الادب المفرد فكان ينبغي ذكره معهم

ليس منا اي ليس مثلنا من لم يرحم صغيرنا لعجزه وبراءته عن قبائح الاعمال وقد يكون صغيرا في المعنى مع تقدم سنه لجهله وغباوته وخرقه وغفلته فيرحم بالتعليم والارشاد والشفقة ويوقر كبيرنا لما خص به من السبق في الوجود وتجربة الامور ويامر بالمعروف وينهى عن المنكر بحسب وسعه بيده او لسانه او بقلبه بشروطه المعروفة

قال تعالى انجينا الذين ينهون عن السوء فجعل النجاة للناهين والهلكة للتاركين حم ت في البر وقالت غريب
عن بن عباس رمز لحسنه قال بن القطان ضعيف فيه ليث بن ابي سليم ضعفوه وقال الهيثمي فيه ليث وهو مدلس
ليس منا وفي رواية ليس من امتي من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه بان لم يحترمه ولم يطع امره في غير معصية
قال الحكيم اجلال الكبير هو حق سنه لكونه تقلب في العبودية لله في امد طويل ورحمة الصغير موافقة لله فانه رحمه
ورفع عنه العبودية ومعرفة حق العالم هو حق العلم بان يعرف قدره بما رفع الله من قدره فانه قال يرفع الله الذين
امنوا منكم ثم قال والذين اوتوا العلم درجات فيعرف له درجته التي رفع الله له بما اتاه من العلم حم ك وكذا الطبراني
كلهم عن عبادة بن الصامت قال الهيثمي وسنده حسن
ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولا يعرف حق كبيرنا وليس منا من غشنا ولا يكون المؤمن مؤمنا حتى يحب
للمؤمنين ما يحب لنفسه اي لا يكون مؤمنا كامل الايمان حتى يحب لهم ما يحب لنفسه من الخير طب عن ضميرة بالتصغير ورمز
لحسنه قال الهيثمي وفيه حبان بن عبد الله بن ضمرة كذاب انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب
ليس منا من وسع الله عليه ثم قتر اي ضيق على عياله اي ليس من خيارنا ولا من متوكلينا والمتخلقين باخلاقنا لعقوط
من خلق الله واعتماده على ما بيده وشحه على من جعلهم الله في قبضته وتحت اسره فالتقتير عليهم مذموم
وان رضوا به لان هذا الدين لا يصلحه الا السخاء كما في خبر فالعاقل من تفكر واعتبر بغيره وقدم لنفسه تنبيه
قال الراغب البخل ثلاثة بخل الانسان بماله وبخله بمال غيره على غيره وبخله على نفسه بمال غيره وهو اقبح الثلاثة
والباخل بما بيده باخل بمال الله على نفسه وعياله اذ المال عارية بيده من العذاب الاليم بمال غيره سيما اذا لم يجف
من صاحبه تبعه ولا ملامه والكفالة الالهية متكفلة بتعويض المنفق ففي خبر اللهم اجعل لمنفق خلفا ولممسك
تلفا ومن وسع عليه وسع الله عليه فر عن جبير بن مطعم وفيه عمرو بن دينار قهرمان ال الزبير مجمع على ضعفه كما مر
غير مرة
ليس منا من وطئ حبلى اي من السبايا بدليل قوله في سبايا اوطاس الا لا توطا حبلى حامل حتى تضع ولا ذات
حيض حتى تحيض فليس المراد النهي عن وطئ حليلته الحبلى كما قد يتوهم لما مر انه هم ان ينهي عنه ثم رجع طب عن بن عباس
ورواه عنه احمد ايضا في حديث طويل قال الهيثمي وفيه الحجاج بن ارطاة مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح
ومن ثم رمز المصنف لحسنه
ليس منكم الخطاب للصحابة لكن المراد عموم امته لا جابر رجل الا انا ممسك بحجزته بضم الحاء المهملة اي معقد
ازاره وكل ما يشد به الوسط فهو حجاز ان يقع في النار وهو غالبي لقيام الدليل القاطع على ان بعض امته يدخل النار
للتطهير طب عن سمرة بن جندب رمز المصنف لحسنه
ليس مني اي ليس بمتصل بي الا عالم العلم الشرعي النافع او متعلم لذلك وما سواهما فغير متصل بي تنبيه قال
الغزالي اداب العلم سبعة عشر الاحتمال ولزوم الحلم والجلوس بوقار واطراق راس وترك التكبر الا على الظلمة
زجرا لهم وايثار التواضع في المحافل وترك الهزل والدعابة والرفق بالمتعلم والتاني بالمتعجرف واصلاح البليد
بحسن الارشاد وترك الانفة من قول لا ادري وصرف الهمة للسائل وقبول الحجة والانقياد للحق عند الهفوة ومنع
المتعلم من كل علم يضر وزجره عن ان يريد بالعلم غير وجه الله وصده عن الاشتغال بفرض الكفاية قبل العين
واداب المتعلم مع العالم ان يبدا بالتحية ويقل بين يديه الكلام ولا يقول في معارضة قوله قال فلان خلافه ولا يشير
عليه بخلاف رايه ولا يسال جليسه في مجلسه ولا يلتفت بل يقعد مطرقا ساكنا متادبا كانه في الصلاة ولا يكثر عليه عند
ملله واذا قام قام له ولا يسأله في الطريق ولا يسيء الظن به في افعال ظاهرها منكر عنده بن النجار في تاريخه فر
كلاهما عن بن عمر بن الخطاب وفيه مخارق بن ميسرة قال الذهبي في الضعفاء لا يعرف
ليس مني ذو حسد ولا نميمة ولا كهانة ولا انا منه ثم قرا رسول الله هذه الاية والذين يؤذون
المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا والحسد معروف والنميمة السعي بين الناس بالحديث
لايقاع فتنة او وحشة والكهانة القضاء بالغيب كما في القاموس طب عن عبد الله بن بسر وضعفه المنذري
وقال الهيثمي فيه سليمن بن سلمة الخبايري وهو متروك وبه يعرف ان المؤلف لم يصب في رمزه لحسنه
ليس يتحسر اهل الجنة على شيء مما فاتهم في الدنيا الا على ساعة مرت بهم لم يذكروا الله عز وجل فيها
اي احتسابا وتقربا اليه وذلك لانهم لما عرضت عليهم ايام الدنيا وما ذا اخرج لهم من ذكر الله تعالى ثم نظروا الى الساعة
الاخرى التي حرموا فيها الذكر مما تركوه من ذكر فاخذتهم الحسرات لكن هذه الحسرات انما هي في الموقف لا في الجنة
كما بينه الحكيم وغيره والغرض من السياق ان تعلم ان كل حركة ظهرت منك بغير ذكر الله فهي عليك لا لك وان ادوم
الناس على الذكر اوفرهم حظا وارفعهم درجة واشرفهم منزلة والجوارح الكواسب للخير والشر في العبد سبعة السمع
والبصر واللسان واليد والرجل والبطن والفرج فمن حرك هذه الجوارح بالذكر ترقى الى منازل المفردين الذين قال
فيهم المصطفى في الحديث المار سبق المفردون ومن حرك جوارحه بدعاء الهوى والشهوة فقد حاد عن الله عز وجل
وجار على جوارحه وظلم نفسه حيث اوردها ما اوجب لها التحسر والابعاد فهذه حركات تظهر منك فان كان قلبك
غافلا عن الله فقد ضيعت ذلك الوقت وعرضت نفسك لسخط الله لانه في ذكرك وانت عنه في غفلة لان الغطا
قد انكشف بمعاينة قصور الجنة وانهارها ونعيمها وثواب الذكر من فرح الله بالعبد وحبه له فاذا غفل عن ذكر الله
ولو طرفة عين حرم ذلك الفضل فيتحسر عليه والملائكة يطالعون بعيون اجسادهم ما تحت العرش وقلوب الادميين
يطالع ما وراء الحجاب من عظايم الامور التي لا تذوق لا انس بذكرها فيعطي في تلك المشاهدة من الفضل والكرم
ما يعدل به قدرا يخدمهم ليعقدوا به يوم العرض عليه باعمال وانوار تتجلى الملائكة منها والقلب مطلوب برعاية هذه الجوارح

بدوام

الذكر بها فاذا اهل القلب ذلك وكشف له الغطاء وقعد يوم القيمة بين يدي الله تعالى يتقطع قلبه حسرات قطعا قطعا
ويتفلذ كبده فلذا فلذا او يضطرب كل عرق منه حياء وخوفا من الله وتصرخ كل شعرة ومفصل منه عويلا وندامة وحرقة
فاعظم بها من حسرة طب هب عن معاذ رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي رجاله ثقات وفي شيخ الطبراني
محمد بن ابرهيم الصوري خلاف
ليست السنة اي الجدب ومنه اخذنا ال فرعون بالسنين بان لا تمطروا بالبناء للمجهول ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا
كرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيا يعني ليس عام القحط الذي لا يمطر فيه السماء فيه مع وجود البركة بل ان يمطر ولا تنبت
وذلك لان الياس بعد وقوع الرجاء بظهور مخايله اقطع مما كان حاصلا من اول الامر والنفس مترقبة حدوثها
قال
اظلت علينا منك يوما غمامة اضات لنا برقا وابطا رشاشها
فلا غيمها يجلو فيياس طامع ولا غيثها ياتي فيروى عطاشها
الشافعي في مسنده حم عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الطيالسي وغيره
ليسوقن رجل من قحطان الناس بعصي يعني ان ذلك من اشراط الساعة وقحطان بن عامر بن شالخ ابو حي طب عن
ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه محمد بن اسحق وهو مدلس والحسين بن عيسى بن ميسرة لم اعرفه فرمز المؤلف لصحته
مردود
ليشركن النفر في الهدي ك عن جابر
ليشربن اناس في رواية ناس من امتي الخمر قال الطيبي اخبار فيه شائبة انكار يسمونها بغير اسمها يتسترون في شربها
باسماء الانبذة المباحة اي فيشربون النبيذ المطبوخ المسكر ويسمونه طلاء تحرجا ان يسموه خمرا وذلك لا يغني عنهم
من الحق شيا وقيل اراد يغيرون صفتها ويبدلون اسمها ويبقى معناها قال بن العربي في العارضة والذين انذر
عليه السلام بهم هم الحنفية فانها طعنة لتزيل عنه بزعمها اسم الخمرية وتشربه باسم اخر حم د في الاشربة عن ابي
مالك الاشعري ورواه عنه ايضا بن ماجة قال الصدر المناوي وفيه حاتم بن حريث الطائي الحمصي قال بن معين
لا اعرفه وقال بن حجر صححه بن حبان وله شواهد كثيرة
ليشربن اناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها ويضرب على رؤسهم بالمعازف اي الدفوف ونحوها والقينات
اي الاماء المغنيات يخسف الله بهم الارض ويجعل منهم القردة والخنازير وفيه وعيد شديد على من يتحيل في تحليل
ما يحرم بتغيير اسمه وان الحكم يدور مع العلة في تحريم الخمر وهي الاسكار فمهما وجد الاسكار وجد التحريم ولو لم
يستمر الاسم قال بن العربي هو اصل في ان الاحكام انما تتعلق بمعاني الاسماء لا بالقابها ردا على من حمله على اللفظ
قال بن القيم فيه تحريم الة اللهو فانه قد توعد مستحل المعازف بان يخسف به الارض ويمسخهم قردة وخنازير
وان كان الوعيد على جميع الافعال فلكل واحد من الذم والوعيد ه حب طب هب عنه بن مالك الاشعري
قال بن القيم اسناده صحيح
ليصل الرجل في المسجد الذي يليه اي يقرب مسكنه ولا يتتبع المساجد اي لا يصلي في هذه مرة وفي هذه مرة على وجه
التنفل بها فانه خلاف الاولى طب عن بن عمر قال الهيثمي رجاله موثقون الا شيخ الطبراني محمد بن احمد بن النضر
الترمذي ولم اجد من ترجمه وذكر بن حبان محمد بن احمد بن النضر ابنه معاوية بن عمرو ولا ادري هو ام لا
ليصل بكسر اللام احدكم نشاطه اي مدة نشاطه او وقت نشاطه او الصلاة التي نشط لها والمراد ليصلي الرجل
عن كمال الارادة والذوق فانه في مناجاة ربه فلا يناجيه عند الملالة فاذا كسل او فتر في اثناء القيام فليقعد
ويتم صلاته قاعدا واذا فتر بعد فراغ بعض تسليماته فليات بما بقي من نفله قاعدا واذا فتر بعد دخوله فيها فليقطعها
يعني النافلة حتى يحدث له نشاط حم ق د ن ه كلهم في الصلوة عن انس بن مالك قال دخل رسول الله المسجد وحبل
ممدود بين سارتين فقال ما هذا قالوا زينب تصلي فاذا كسلت او فترت مسكت به فقال حلوه ثم ذكره
ليضع احدكم اذا اراد ان يصلي بين يديه مثل مؤخرة الرحل هي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء او بفتح الهمزة
والخاء مشددة العود الذي يستند اليه راكب الرحل ولا يضره في صلاته ما مر بين يديه اي امامه بينه وبين سترته
فلا يقطع الصلاة شيء مما مر بين يدي المصلي مطلقا من امراة او حمار او كلب وشاة او غير ذلك وبذلك اخذ
الجمهور من الصحابة فمن بعدهم ومنهم الشافعي وابو حنيفة ومالك وقال احمد يقطع الصلاة الكلب الاسود لما
ورد في حديث انه شيطان وفيه ان اقل ما يكون سترة المصلي بقدر مؤخرة الرحل وهي قدر ثلثي ذراع الطيالسي
ابو داود حب كلاهما عن طلحة بن عبيد الله
ليعز المسلمين في مصائبهم المصيبة بي فانها اعظم المصائب
اصبر لكل مصيبة وتجلد واعلم بان المرء غير مخلد
فاذا ذكرت مصيبة تسلو بها فاذكر مصابك بالنبي محمد
ابن المبارك في الزهد عن القاسم بن محمد مرسلا هو احد الفقهاء السبعة وعزاه في الفردوس لمالك قال في مسنده
رواه مالك عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر عن ابيه هكذا مقطوعا انتهى
ليغسل موتاكم المامونون فيه انه يسن كون الغاسل امينا ان راى خيرا ذكره او غيره ستره الا لمصلحة ه عن بن عمر
ابن الخطاب وفيه بقية وقد مر غير مرة ومبشر بن عبيد الحمصي قال في الكاشف تركوه
ليغشين امتي من بعدي اي بعد وفاتي فتن كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا والمراد الانسان ولو انثى مؤمنا
ويمسي كافرا يبيع اقوام دينهم بعرض من الدنيا قليل اولئك لا خلاق لهم وذلك من الاشراط والغشيان بالكسر
الاتيان والفتنة بالكسر المحنة والضلال والاثم والكفر والفضيحة والعذاب ويظهر ان ذلك هو زمن الدجال

ويحتمل خلافه ك في الفتن عن عمر بن الخطاب وفيه بقية وقال صحيح واقره الذهبي
ليفرن الناس من الدجال عند خروجه في اخر الزمان في الجبال تمامه قالت ام شريك يا رسول الله فاين العرب يومئذ قال
هم قليل حم م ت عن ام شريك العامرية ويقال الانصارية والدوسية قال الزين العراقي هذا حديث صحيح
ليقتلن عيسى بن مريم الدجال بباب لد اي انه ينزل في اخر الزمان مجددا لامر الاسلام فيوافق خروج الدجال فيجده
بباب لد فيقتله لانه ينزل لقتله حم عن مجمع بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الميم المكسورة بن جارية بن عامر الانصاري
المدني احد من جمع القران قال الشعبي كان بقي عليه سورتان حين قبض رسول الله
ليقرأن القران ناس من امتي يمرقون من الاسلام اي يجوزونه ويخرقونه فيتعدونه كما يمرق السهم من الرمية بفتح الرا
وكسر الميم وشدة اليا فعيلة من الرمي والمراد الصيد الوحشي كالغزالة المرمية مثلا يعني يخرجون من الدين بغتة
كخروج السهم اذا رماه رام قوي الساعد فاصاب ما رماه فنفذ منه بسرعة بحيث لا يعلق بالسهم ولا بشي منه
من المرمي شي فاذا التمس الرامي سهمه وجده ولم يجد الذي رماه وهو لا الفرقة هم الحرورية الذين خرجوا على علي
فقاتلهم حتى قتل اكثرهم حم ه عن ابن عباس ورواه ابو يعلى ايضا قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح انتهى
ومن ثم رمز المصنف لصحته
ليقل احدكم ندبا مؤكدا حين انْ يريد ينام بالليل يحتمل ان المراد النهار ايضا وانما خص الليل في بعض الروايات
لان غالب النوم فيه ويظهر ان محل قوله ذلك بعد اضطجاعه في الفراش امنت بالله وكفرت بالطاغوت وعد الله
حق وصدق المرسلون اللهم اني اعوذ بك من طوارق هذا الليل الا طارقا يطرق بخير طب عن ابي مالك
الاشعري قال الهيثمي فيه اسمعيل بن عياش وهو ضعيف
ليقم الاعراب في الصلاة خلف المهاجرين والانصار ليقتدوا بهم في الصلاة لان المهاجرين والانصار اوثق واعرف
واضبط بما يشاهدونه من اقواله وافعاله والاعراب لا بد يكون ذلك ولا يتفطنون له طب عن سمرة بن جندب
قال الهيثمي فيه سعد بن بشير وقد اختلف في الاحتجاج به انتهى والمصنف رمز لحسنه
ليكف الرجل منكم من الدنيا كزاد الراكب يعني يكفيك من الدنيا ما يبلغك الى الاخرة فالمؤمن يتزود منها والفاجر
يتمتع فيها والاصل ان من امتلا قلبه بالايمان استغنى عن كثير من مؤن دنياه واحتمل المشاق في تكثير جود اجزاه
وفيه تنبيه على ان الانسان مسافر لا قرار له فيحمل ما يبلغه المنزلة بين يديه مرحلة مرحلة ويقتصر عليه وفي بعض
الكتب المنزلة ابن ادم خذ من الدنيا ما شئت وخذ من الهم اضعافه تنبيه كان بعض العارفين اذا انقضى
فصل الشتا والصيف يتصرف في الثياب الذي يلبسها في ذلك الفصل ولا يدخرها الى الفصل الاخر وهو مقام
عيسوي فان المسيح عليه السلام لم يكن له ثياب تطوى زيادة على ما عليه من جبة صوف او قطن وكانت مخدته
ذراعيه وقصعته بطنه ووضع لبنة على لبنة من طين تحت راسه فقال له ابليس قد رغبت يا عيسى في الدنيا
بعد ذلك الزهد فرمى بها واستغفر وتاب وكان ابو حذيفة يقول احب الايام الي يوم يا تيني الخادم فيقول ما في
بيتنا اليوم شي ناكله هذا تاكيد شديد في الترغيب في الزهد قال العلاي والباعث عليه قصر الامل ولهذا اشار
اليه بقوله كزاد الراكب تشبيها للانسان في الدنيا بحال المسافر ه حب عن سلمان الفارسي ورواه عنه الحاكم بنحوه
وذكر بان السبب وهو ان سعدا قدم على سلمان يعوده فبكى فقال سعد ما يبكيك توفي رسول الله وهو عنك
راض وترد عليه الحوض وتلقى اصحابك فقال ما ابكي جزعا من الموت ولا حرصا على الدنيا ولكن رسول الله عهد الينا
ليكن بلغة احدكم من الدنيا كزاد الراكب وحولي هذه الاساود اي الشخوص قال وانما حوله اجانة وجفنة
ومطهرة فقال سعد اعهد الينا فقال يا سعد اذكر الله عند همك اذا هممت وعند يدك اذا قسمت وعند
حكمك اذا حكمت رواه الحاكم بطوله وقال صحيح قال المنذري كذا قال
ليكفي احدكم من الدنيا خادم ومركب لان التوسع في نعيمها يوجب الركون اليها والانهماك في لذاتها وحق على كل مسافر
ان لا يحمل الا بقدر زاده في السفر نعم ان سمحت نفسه باطعام الطعام وتوسيع الزاد على الرفقا فلا باس بالاستكثار
نعوله كزاد الراكب معناه لانفسكم خاصة والا فقد كان ممن يروي هذا الحديث ويأخذ به يأخذ ما يتالف
في موضع واحد فلا يقوم حتى يفرقها ولا يمسك منها حبة فاستبدره شيخنا العارف الشعراوي من اخلاقهم شدة
توجههم الى الله في تحويل نعم الدنيا عنهم وعن اخوانهم من مال وولد وزوجة الا ما لا بد منه قال وقد قال
لي سيدي علي الخواص ينبغي للفقرا ان لا يغفل عن سؤال تحويل الدنيا عنه وعن اصحابه ما عدا اللقمة وساتر العورة
وما لا بد منه كما اشار اليه هذا الخبر قال المرصفي من علامة محبة الشيخ لاصحابه ان يحول بينهم وبين وظايف
الدنيا ولذاتها فاذا ماتت اولادهم او عزلوا عن وظايفهم او ذهب مالهم وجد لذلك لذة في قلبه شفقة عليهم حم ن والضيا
المقدسي عن بريدة بن الحصيب
ليكونن في هذه الامة خسف وقذف ومسخ وذلك اذا شربوا الخمور واتخذوا القينات وضربوا بالمعازف فيه اثبات
الخسف والمسخ في هذه الامة ومن زعم عدم وقوعه فيها قال المراد خسف المنزلة ومسخ القلوب وفيه ان الة اللهو
حرام ولو كانت حلالا لما ذمهم على استحلالها ذكره ابن القيم ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب ذم الملاهي عن انس
ابن مالك وفي الباب ابن عباس وابو امامة وغيرهما عند احمد والطبراني وغيرهما
ليكونن من ولد العباس ملوك يكونون امرا امتي يعني الخلافة يعز الله تعالى بهم الدين اي دين الاسلام وهذا علم
من اعلام نبوته ومعجزة من معجزاته التي ينبوعها نطاق الحصر فانه اخبار عن غيب وقع قط في الافراد عن جابر وفيه
عمر بن راشد المدني قال في الميزان عن ابي حاتم وجدت حديثه كذبا وزورا وقال العقيلي منكر الحديث
وابن عدي كل احاديثه لا يتابع عليها ومن احاديثه هذا الخبر
ليلة الجمعة ويوم الجمعة اربع وعشرون ساعة لله في كل ساعة منها ستماية الف عتيق من النار كلهم

قد استوجبوا النار اي نار التطهير ويحتمل اجراوه على اطلاقه بان يوفق من شا من الكفار لان يسلم الخيلي في مشيخته
عن انس بن مالك
ليلة القدر ليلة سبع وعشرين وبه قال الاكثر من الصحب وتابعيهم وكان ابي بن كعب يحلف عليه قال القاضي سميت
ليلة القدر لانها ليلة تعين الامور فانه تعالى يبين فيها للملايكة ما يحدث الى مثلها من العام القابل واما لخطرها وشرفها على جميع
الليالي واما لغير ذلك د عن معوية رمز المصنف لصحته وظاهر صنيعه ان ذا لم يتعرض احد من الشيخين لتخريجه والامر بخلافه
فقد عزاه الديلمي لمسلم باللفظ المذكور عن ابي بن كعب
ليلة القدر ليلة اربع وعشرين اخذ به رواية بلال وحكي عن ابن عباس والحسن وقتادة حم عن بلال المؤذن الطيالسي ابو داود
عن ابي سعيد قال الهيثمي اسناد احمد حسن انتهى والمصنف رمز لصحته فليحرر
ليلة القدر في العشر الاواخر الذي اخر الشهر في الخامسة او الثالثة حم عن معاذ بن جبل رمز المصنف لصحته
ليلة القدر ليلة سابعة او تاسعة وعشرين وعليه جمع ان الملايكة تلك الليلة اي ليلة القدر في الارض
اكثر من عدد الحصى وفي رواية الطبراني في الاوسط اكثر من عدد النجوم وهي افضل ليالي العام مطلقا وذهب بعضهم
الى تفضيل ليلة الاسرا عليها واعترض وتوسط البعض فقال ليلة الاسرا افضل في حق المصطفى وليلة القدر افضل
لامته وصوب ابن تيمية تفضيل القدر مطلقا لان ليلة الاسرا وان حصل للمصطفى فيها ما لم يحصل له في غيرها
لكن لا يلزم اذا اعطى الله نبيه فضيلة في زمان او مكان ان يكون افضل من غيره هذا ان فرض ان انعامه عليه ليلة
الاسرا اعظم من انعامه عليه بانزال القران ليلة القدر وللتوقف فيه مجال حم عن ابي هريرة قال الهيثمي رجاله رجال
الصحيح انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته
ليلة القدر ليلة بلجة اي مشرقة لا حارة ولا باردة بل معتدلة ولا سحاب فيها ولا مطر ولا ريح اي شديدة ولا يرمى فيها
بنجم ومن علامة يومها تطلع الشمس لا شعاع لها وكان ابي بن كعب يحلف على ذلك قال النووي والشعاع ما يرى
من ضوء الشمس عند بدوها مثل الحبال والقضبان مقبلة اليك اذا نظرت اليها وقيل معنى لا شعاع لها ان الملايكة
لكثرة اختلافها في ليلتها ونزولها الى الارض وصعودها تستر باجنحتها واجسامها اللطيفة ضوء الشمس طب عن واثلة
ابن الاسقع رمز لحسنه قال الهيثمي فيه بشر بن عون عن بكار بن تميم كلاهما ضعيف
ليلة القدر ليلة سمحة طلقة اي سهلة طيبة لا حارة ولا باردة اي معتدلة يقال يوم طلق وليلة طلق وطلقة
اذا لم يكن فيها حر ولا برد يؤذيان ذكره ابن الاثير تصبح الشمس صبيحتها ضعيفة اي ضعيفة الضوء حمرا اي
شديدة الحمرة ومن علاماتها ايضا ان يرى كل شي ساجدا وان ترى الانوار في كل مكان ساطعة حتى في المواضع
المظلمة وان يسمع كلام الملايكة وان يستجاب فيها الدعا قالوا ولا يلزم من تخلف العلامة عدمها ورب قايم
فيها لم يحصل منها الا على العبادة ولم ير شيا من علاماتها وهو افضل عند الله ممن راها واكرم الطيالسي ابو داود
هب كلاهما عن ابن عباس رمز المصنف لحسنه وفيه زمعة بن صالح المكي قال الذهبي ضعفه احمد وابو حاتم وغيرهما
وفيه سلمة بن وهرام ضعفه ابو داود وقال احمد له مناكير وسرد له ابن عدي عدة احاديث هذا منها ثم قال ارجو
انه لا باس به
ليلة اسري بي من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى ما مررت على ملا من الملايكة الا امروني بالحجامة طب عن ابن عباس
ليليني بكسر اللامين وخفة النون من غير يا قبل النون وباثباتها مع شدة النون على التاكيد وقال النووي بكسر اللام
وتخفيف النون من غير يا قبلها مع تشديد النون على التاكيد وقال الطيبي حق هذا اللفظ ان يحذف منه اليا
لانه على صيغة الامر وقد وجد باثبات اليا وسكونها في سائر كتب الحديث والظاهر انه غلط منكم اي ليدنو مني منكم
اولوا الاحلام والنهى بضم النون جمع نهية وهي العقل الناهي عن القبائح والاحلام جمع حلم بالضم وهو ما يراه النايم
تقول منه حلم بالفتح واحتلم غلب استعماله فيما يراه النايم من دلالة البلوغ فدلالته على البلوغ التزامية فلا يلزم
كون المراد هنا ليليني البالغون فيكون مجازا لاستعماله في لازم معناه لجواز ارادة حقيقته ويعلم منه المقصود لانه
اذا امر ان يليه من اتصف بملزوم البلوغ علم ان المراد ان يليه البالغون ولو قيل ان البلوغ نفس الاحتلام او بلوغ
سن مخصوص كان ارادتهم باللفظين حقيقيا لا مجازيا وفي تفسير الاحلام بالعقول لزوم التكرار في الحديث بلا
ضرورة فليجتنب ذكره العلامة ابن الهمام ثم الذين يلونهم اي يقربون منهم في هذا الوصف كالمراهقين ثم الذين
يلونهم كالصبيان المميزين ثم الذين يلونهم كالنسا لان نوع الذكر اشرف ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم بالنصب واياكم
وهيشات بفتح الها وسكون التحتية واعجام الشين الاسواق اي مختلطاتها وجماعاتها والمنازعات واللغط فيها
فاحذروها جمع هيشة وهي الفتنة والاضطراب والمعنى لا تكونوا مختلطين اختلاط اهل الاسواق فلا يتميز الذكور
عن الاناث ولا الصبيان عن البالغين م ع في الصلاة عن ابن مسعود ولم يخرجه البخاري لكن قال الترمذي في
العلل اني سالته عنه فقال ارجو ان يكون محفوظا قال ك وهو على شرطهما
ليليني منكم الذين ياخذون عني معنى الصلاة لكثرة فضلهم ومزيد فضلهم وليضبطوا افعالي واقوالي فيبلغوها
عني الامة ك في الصلاة عن ابن مسعود وقال على شرطهما واقره عليه الذهبي
ليمسخن قوم وهم على اريكتهم قردة وخنازير لشربهم الخمر وضربهم بالبرابط هي ملهاة تشبه العود فارسي معرب واصله
بربت لان الضارب به يضعه على صدره واسم الصدر بر والقيان قال ابن القيم انما مسخوا قردة وخنازير لمشابهتهم
لهم في الباطن والظاهر مرتبط به اتم ارتباط وعقوبات الرب جارية على وفق حكمته وعدله قال ابن تيمية المسخ
واقع في هذه الامة ولا بد وهو واقع في طايفتين علما السو الكاذبين على الله ورسوله الذين قلبوا دينه وشرعه
فقلب الله صورهم كما قلبوا دينه والمجاهرين المنهمكين في شرب الخمر والمحارم ومن لم يمسخ منهم في الدنيا مسخ في قبره

ويوم القيمة انتهى ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب ذم الملاهي عن الغاز بن ربيعة مرسلا

لينتهين بضم اوله وفتح المثناة والهاء المبدل على واو والضمير المحذوفة لان اصله ينتهيون اقوام عن ودعهم اي تركهم قال الزمخشري مصدر ربوع الجمعات اي التخلف عنها قال الطيبي وهذا يرد قول النحاة انهم اماتوا ماضيه ومصدره استغنا بترك فيحمل كلامهم على قلة استعماله مع صحته قياسا او ليختمن الله على قلوبهم اي ليطبع عليها ويغطيها بالرين كناية عن اعدام اللطف واسباب الخير فان اعتياد ترك الجمعة يغلب الرين على القلب ويزهد النفوس في الطاعة وذلك يؤديهم الى الغفلة كما قال ثم ليكونن بضم النون الاولى من الغافلين قال القاضي معنى هذا الحديث ان احد الامرين كاين لا محالة اما الانتها عن تركها واما الختم فان اعتياد تركها يزهد في الطاعة ويجر الى الغفلة قال الطيبي وثم للتراخي في الرتبة فان كونهم من جملة الغافلين والمشهود فيه بالغفلة ادعى لشقاوتهم وانطق بخسرانهم من مطلق كونهم مختوما عليهم وقيل ان الجمعة فرض عين حم م ن ه عن ابن عباس وابن عمر بن الخطاب وكذا ابو هريرة ولم يخرجه البخاري

لينتهين اللام جواب قسم محذوف اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء في الصلاة او لا ترجع اليهم ابصارهم وكلمة او للتخيير تهديدا وهو خبر بمعنى الامر اي ليكونن منكم الانتها عن رفع البصر او تخطف الابصار عند الرفع على حد قوله سبحانه تقاتلونهم او يسلمون اي يكون احد الامرين وذلك لما فيه من كمال الخشوع وقد مر في خبر ان النبي كان يرفع بصره الى السما في الصلاة حتى نزلت والذين هم في صلاتهم خاشعون قد ذكره قال الحرالي وذلك لان غيب القلوب اختص بوجهة المصلي والسما اختصت بوجهة الداعي فالمصلي يرجع الى غيب قلبه ولا يرفع طرفه الى السما والداعي يتوجه الى السما ويمد يديه حتى يرى بياض ابطيه كما كان النبي يفعل وقال ابن حجر اختلف في المراد بذلك فقيل هو وعيد وعليه فالفعل المذكور حرام وافرط ابن حزم فابطل الصلاة وقيل معناه انه يخشى على الابصار من الانوار التي تنزل بها الملائكة على المصلي حم م د ه عن جابر بن سمرة

لينتهين اقوام عن رفع ابصارهم عند الدعاء في الصلاة الى السما او لتخطفن بفتح الفا بلفظ المجهول اي لا يخلو الحال عن احد الامرين اما الانتها عنه واما العمى وقال البيضاوي او تخطفن عطف على لينتهين ردد بين الانتها عن الرفع وما هو كاللازم لنقيضه والمعنى والله لينتهن عن الرفع او لتسلبن ابصارهم لان ذلك يوهم نسبة العلو المكاني الى الله سبحانه وتعالى ثم يحتمل كونها خطفة حسية وكونها معنوية ولا مانع من ارادتهما معا ثم يحتمل كونه اشارة الى ذهاب فايدتهما بالعمى او الى قلبهما من اصلها قال في المطامح والخطف بالمعنى الثاني اولى وفي الحديث وما قبله النهي الوكيد والوعيد الشديد وحملوه على الكراهة دون الحرمة للاجماع على عدمها واما الرفع الى السما في غير الصلاة في نحو الدعا فجوزه الاكثر لان السما قبلة الداعين والكعبة قبلة المصلين م ن عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري

لينتهين الرجال عن ترك الصلاة في الجماعة او لاحرقن بضم الهمزة وفتح الحا وشد الرا المكسورة ونون التوكيد بيوتهم بالنار عقوبة لهم اي احد الامرين كاين اما الانتها او التحريق وقيد الرجال ليخرج الصبيان والنسا ومفهوم ان العقوبة غير قاصرة على المال بل المراد تحريق المتخلفين وبيوتهم واحرقن بتشديد الرا ونون التوكيد مشعر بالتكثير والمبالغة في التحريق وبه اخذ بعضهم فقال الجماعة فرض عين اذ لو كانت سنة لما هدد تاركها بالتحريق او فرض كفاية لان قيامه ومن معه بها كافيا وقال ابو حنيفة ومالك سنة والاصح عند الشافعية فرض كفاية واجابوا عن الحديث بانه هم ولم يفعل وانه ورد فيمن تخلف لنفاق ه عن اسامة بن زيد رمز الم لحسنه

لينصر الرجل اخاه ظالما او مظلوما ان كان ظالما فلينهه فانه له نصرة وان كان مظلوما فلينصره قال العلاي هذا من بليغ الكلام الذي لم ينسج على منواله والتنويع والتقسيم وسمى رد المظالم نصرا لان النصر هو العون ومنع الظالم عون له على مصلحته والظالم مقهور مع نفسه الامارة وهي في تلك الحالة غالبة عليه فرده عون له على قهرها ونصرة له عليها حم ق عن جابر بن عبد الله

لينظرن احدكم ما الذي يتمنى فانه لا يدري ما يكتب له من امنيته ت عن ابي سلمة ابو سلمة في الصحب كثيرة فكان ينبغي تمييزه رمز الم لصحته

لينقضن الاسلام عروة عروة ظاهره ان هذا الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه احمد عن فيروز الاني كما ينقض الحبل قوة قوة انتهى بحروفه ورواه عنه ايضا عن ابي امامة بلفظ لينتقضن الاسلام عروة عروة كلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها فاولها نقضا الحكم واخرها الصلاة حم عن فيروز الديلمي اليماني قاتل الاسود الكذاب قال الذهبي له وفادة وصحبة

ليودن اهل العافية يوم القيمة ان جلودهم قرضت بالمقاريض اي يتمنى اهل العافية في الدنيا يوم القيمة قايلين ليت جلودنا قرضت بالمقاريض فنلنا الثواب المعطى على البلا فاختير في الحديث لفظ الغيبة على التكلم لانه اقل احواجا الى التقدير فعلى هذا مفعول يود محذوف وذلك لما يرون من ثواب اهل البلا لان الله سبحانه طهرهم في الدنيا من موادهم الخبيثة بانواع البلايا والرزايا فلقوه وقد خلصت سبيكة ايمانهم من الخبث فاذا ركبت تصلحوا حينئذ لجواره ومساكنته في دار كرامته فنصب عليهم فيها الانعام صبا واما من لم يتطهر من مواده الخبيثة في دار الخبث فتطهره النار لحكمته تعالى تأبى ان يجاوره احد في دار كرامته وهو متلطخ بخباثته ومن تحقق بعلم ذلك انفتح له باب الرضى والتسليم ومن ثم قال بعض العارفين لو كشف للمبتلى عن سر اسرار الحكمة في البلا لم يرض الا به ت في الزهد والضيا في المختارة عن جابر قال ت غريب انتهى وفيه عبد الرحمن بن مغرا قال في الكاشف وثقه ابو زرعة ولينه ابن عدي وقال المناوي اسناده حسن

ليودن رجل يوم القيمة انه خر من عند الثريا النجم العالي المعروف وانه لم يل من امر الناس شيا يعني الخلافة او الامارة الحارث بن ابي اسامة في مسنده ك عن ابي هريرة ورواه عنه الديلمي ايضا

ليهبطن

ليهبطن وفي رواية ليوشكن ان ينزل فيكم عيسى بن مريم حكما اي حاكما واماما مقسطا اي عادلا يحكم بهذه الشريعة المحمدية ولا يحكم بشرعه الذي انزل عليه في اوان رسالته لانه نسخ وحكمة نزوله دون غيره من الانبيا الرد على اليهود حيث زعموا انهم قتلوه فبين كذبهم الله وليسلكن فجا حاجا او معتمرا وليأتين قبري حتى يسلم علي ولاردن عليه السلام ويتزوج ويولد له كما قاله القرطبي تحقيقا للبشرية ثم يموت بعد ذلك ويدفن في الروضة الشريفة وقد حكى في المطامح اجماع الامة على نزوله وانكر على ابن حزم ما حكاه في مراتب الاجماع من الخلاف في نزوله قبل يوم القيمة وقال هل النقل مضطرب ولم يخالف احد من اهل الشريعة في ذلك وانما انكره الفلاسفة والملاحدة واما وقت نزوله فمجهول لكنه ينزل عند خروج الدجال فيقتله كما في عدة اخبار وما في الخبر المعزى للباجي من تعيين ذلك شديد الضعف كما بينه القرطبي ك في الاخبار الانبيا عن ابي هريرة قال ك صحيح سمعه يعلى بن عبيد منه وقال الذهبي اسناده صالح وهو غريب

لي الواجد اي مطل الغني واللي بالفتح المطل واصله لويا فادغمت الواو في اليا والواجد الغني من الوجد بالضم بمعنى السعة والقدرة ويقال وجد في المال وجدا اي استغنى يحل بضم اليا اي لا احلال عرضه بان يقول له المدين انت ظالم انت مماطل ونحوه مما ليس بقذف ولا فحش وعقوبته بان يعزره القاضي على الادا بنحو ضرب او حبس حتى يودي قال الزمخشري يقال لويت دينه ليا ولليانا وهو من اللي لانه يمنعه حقه ويثنيه عنه قال

تلويني دين النهار واقتضي ديني اذا وقذ النعاس الرقد

والواجد من الوجد والجدة العقوبة قال ابن حجر فايدة في مشروعية الحبس خبر ابي داود ان المصطفى حبس رجلا في تهمة ساعة من نهار ثم خلى سبيله حم د ن ه في البيع خ في الاحكام ك عن عمرو بن الشريد عن ابيه الشريد قال ك صحيح واقره الذهبي ولم يضعفه ابو داود وعلقه البخاري

لية لا ليتين بفتح اللام والتشديد اي مرة من اللي لامر به منه والخطاب لام سلمة تأمرها ان يكون الخمار على راسها وتحت حنكها عطفة واحدة لا عطفتين حذرا من الاسراف والتشبه بالمتعممين ونصبه بفعل مقدر اي اختمري قال الراغب اللي فتل الحبل لويته الوبر ليا ولوى راسه وبراسه امالة حم د ك كلهم في اللباس عن ام سلمة دخل النبي وهي تختمر فذكره قال ك صحيح واقره الذهبي

اللباس اي لبس الثياب الحسنة يظهر الغنى بين الناس والدهن اي دهن شعر الراس واللحية يذهب البوس بالضم وسكون الهمزة الضر والاحسان الى المملوك بالقول او الفعل سوا مملوكه او مملوك غيره لانه تحت قهر شديد فهو بالاحسان اليه اجدر يكبت الله به العدو اي يهينه ويخزيه طس عن عايشة

اللبن في المنام فطرة لان العالم القدسي يصاغ فيه الصور من العالم الحسي لتدرك منه المعاني فلما كان اللبن في العالم الحسي من اول ما يحصل به التربية ويرسخ به المولود صيغ عنه مثال الفطرة التي بها تتم القوة الروحانية ونشاتها الخاصة الانسانية ذكره بعض الاعاظم وقال العارف ابن عربي اراد بالفطرة هنا علم التوحيد لا غير الفطرة التي فطر الخلق عليها اعاده حتى استشهدهم حين قبضهم من ظهورهم الست بربكم قالوا بلى فشاهدوا الربوبية قبل كل شي ولولا حقيقة مناسبة جامعة بين العلم واللبن لما ظهر بصورته في عالم الخيال عرف ذلك من عرفه وجهله من جهله فالعارف من ياخذ عن الله لا عن نفسه وشتان بين من يقول حدثني فلان رحمه الله عن فلان رحمه الله وبين من يقول حدثني قلبي عن ربي وان كان هذا رفيع القدر فشتان بينه وبين من يقول حدثني ربي عن ربي اي حدثني ربي عن نفسه وهذا هو العلم الحاصل للقلب عن المشاهدة الذاتية التي منها يفيض عن السر والروح والنفس لمن كان هذا مشربه كيف يعرف من هيبة البزار في مسنده عن ابي هريرة قال الهيثمي فيه محمد بن مروان وثقه وفيه لين وبقية رجاله ثقات

رضي الله عنه

اللحد بفتح اللام وضمها جانب القبر وهو ما يحفر فيه مايلا عن استوايه واصله الميل لاحد الجانبين لنا اي هو الذي نوثره ونختاره ايها المسلمون والشق لغيرنا اي هو اختيار من كان قبلنا من الامم السابقة واللحد من خصوصيات هذه الامة وفيه دليل على افضلية اللحد وليس فيه نهي عن الشق وهو بفتح الشين ان يحفر وسط ارض القبر ويبنى حافتاه بلبن او غيره ويوضع الميت بينهما ويسقف عليه واما قول بعضهم اراد بلنا قريشا وبغيرنا غيرهم فيرده الزيادة الاتية في الحديث بعده عد في الجنايز عن ابن عباس وفيه عبد الاعلى بن عامر الثعلبي قال ابن حجر في موضع ضعيف قال حم لا يحتج بحديثه وقال احمد منكر الحديث وابن معين ليس بالقوي وابن عدي حدث باشيا لا يتابع عليها قال ابن القطان فاري هذا الحديث لا يصح من اجله وقال ابن حجر في موضع اخر الحديث ضعيف من وجهين

اللحد لنا وهو ان يحفر في اسفل جانب القبر القبلي قدر ما يسع الميت ويوضع فيه وينصب عليه اللبن والشق لغيرنا من اهل الكتاب قال القاضي معناه ان اللحد اثرنا والشق لهم وهذا اختيار اللحد وانه اولى من الشق لا النهي انتهى لكن محل افضلية اللحد في الارض الصلبة والا فالشق لهم وهذا يدل على اختيار اللحد افضل تنبيه قال ابن تيمية فيه تنبيه على مخالفتنا لاهل الكتاب في كل ما هو من شعارهم حتى في وضع الميت في اسفل القبر حم عن جرير وفيه ابو اليقظان الاعمى عثمان بن عمير البجلي قال الصدر المناوي كغيره ضعيف

اللحم اي المطبوخ بالبر بالضم الحنطة مرقة الانبيا اي انهم كانوا يكثرون عمل ذلك واكله وفيه ان اكل اللحم ومرقه من سنن الانبيا والمرسلين وفيه رد على البراهمة المانعين لاكله قالوا لانه ظلم للحيوان وبعض الصوفية المانعين له لكونه يورث ضراوة وقسوة ويبعد الروحانيات ابن النجار في تاريخه عن الحسين بن علي وهو مما بيض له الديلمي لعدم وقوفه له على سند

الذي تفوته صلاة العصر بان تعمد اخراجها عن وقت جوازها وقيل اختيارها كانما في رواية فكانما وتر بالبنا للمفعول فيه وهو ضمير يعود للرجل اهله وماله بنصبهما قال النووي وهو الصحيح المشهور الذي عليه الجمهور على انه مفعول ثان اي نقصهما وسلبهما فصار بلا اهل ولا مال وبرفعهما على انهما نائبا الفاعل اي انتزع منه الاهل والمال شبه بحزن من فاته ثوابها بحزن من ضاع اهله وماله والتفهيم والاتقاب الثواب في المال اعظم من فوات الاهل والمال والقصد الحث عليها والتحذير من فوتها الحذر من ذهابهما وخص العصر لاجتماع ملايكة الليل والنهار فيها او لان العصر لا عذر لاحد في تفويتها لكونه وقت يقظة وقول ابن عبد البر يلحق بالعصر جميع الصلوات رده النووي بان الشرع نص على العصر ولم تتحقق العلة فامتنع الالحاق قال ابن المنير والحق ان الله تعالى يخص من شا بما شا الفضيلة ق عن ابن عمر بن الخطاب

الذي لا ينام حتى يوتر حازم قال ابن القيم الحازم من جميع عليه همه وارادته وعقله ووزن الامور بعضها ببعض واعد لكل منهما عدة ولفظ الحزم يدل على القوة والاجتماع ومنه حزمة الحطب فحازم الراي هو الذي اجتمعت له شؤون رايه وعرفها ماحذ الحزن ودس الشرب فاحزم في موضع الاحجام واقدم في محل الاقدام حم عن سعد بن ابي وقاص قال الهيثمي رواه احمد من رواية محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحصين عنه ولم اجد من ترجمه

الذي يمر بين يدي الرجل يعني الانسان وهو يصلي عمدا يتمنى يوم القيمة انه يكون شجرة يابسة لما يراه من شدة العقاب او العتاب والمراد الذي يصلي الى سترة معتبرة طب عن ابن عمرو بن العاص ورواه في الاوسط ايضا قال الهيثمي وفيه من لم اجد من ترجمه

اللهو المطلوب المحبوب الظاهر في ثلاثة من الخصال احدها تاديبك فرسك الذي قنيته للجهاد ليتدرب ويتهذب فيصلح لقتال اعداء الله عليه والثانية رميك بقوسك فانه لا شي انفع من الرمي ولا انكى للعدو ولا اسرع ظفرا منه ولو لم يكن الا كنايته لمباشرة العدو وقتله ودفعه من بعيد لكفى والثالثة ملاعبتك اهلك اي حليلتك اذا قصد بذلك عفتها وعفتك وطلب الولد وصالح يدعو له او يقاتل اعداء الله او يتعلم علما نافعا ويعلمه وكلما يلهو به الرجل مما عدا هذه الثلاث فهو باطل لا حاجة به ولا اجر قال ابن العربي ولا يريد به انه حرام بل انه عار من الثواب وانه للدنيا محضا لا تعلق له بالاخرة القراب في كتاب فضل الرمي عن ابي الدرداء

الليل خلق من خلق الله عظيم فيه اشعار بان الليل افضل من النهار وعليه جرى بعضهم لكن في فتاوى جدي الشرف المناوي رحمه الله هل الليل افضل من النهار والنهار افضل من الليل اجاب بما نصه النهار افضل من الليل لان غالب الفرايض كالصوم والجهاد والظهر والعصر والابتغا من فضل الله تعالى انما يفعل في النهار وان وقع جهاد في الليل نحو غارة فنادرة بالنسبة الى ما يقع من الجهاد في النهار والترجيح بالفرايض اولى من الترجيح بفضيلة نافلة الليل من الصلاة على نافلة النهار لانه قد يكون لامر اخر والله اعلم د في مراسيله حق كلاهما عن ابي رزين العقيلي مرسلا وروي ايضا عن علي مرفوعا امير المومنين

الليل والنهار مطيتان فاركبوهما بلاغا البلاغ ما يتبلغ به ويتوصل الى المطلوب الى الاخرة اي اركبوهما توصلا الى مطلوبكم الذي يبلغكم اياها عد وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس نقيضه كلام المصنف ان ابن عدي خرجه واقره والامر بخلافه فانه اورده الدهلي في ترجمة عبد الله بن محمد بن المغيرة وقال عامة ما يرويه لا يتابع عليه وفي الميزان قال ابو حاتم غير قوي وقال ابن يونس منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر

حرف الميم

ماء البحر طهور كما في الطهارة عن ابن عباس قال ك على شرطهما وله شواهد سبق عدة منها

ماء الرجل اي منيه غليظ غالبا وماء المراة رقيق اصفر غالبا فايهما سبق اشبهه الولد بحكم السبق قال في المطامح فان استويا في السبق كان الولد خنثى وقد يرق ويصفر ماء الرجل لعلة ويغلظ ويبيض ماؤها لفضل قوة وقد يخرج ماء الرجل بلون الدم لكثرة جماع ويتلذذ بخروجه وقد افاد هذا الخبر ان للمراة منيا كما ان للرجل منيا والولد المخلوق منهما اذ لو لم يكن لها ماء وكان الولد من ماء الرجل المجرد لم يكن يشبهها لان الشبهة بسبب بينهما من المشاركة في المزاج الاصلي المعد لقبول التشكلات والكيفيات المعينة من مبدعه تبارك وتعالى فان غلب ماء الذكر ماء الانثى وسبق نزع الولد الى جانبه وان كان بالعكس فبالعكس قال القاضي ووقع في مسلم من حديث عايشة اذا علا ماء الرجل ماء المراة اشبه اعمامه واذا علا ماء المراة ماء الرجل اشبه اخواله قال ابن حجر هو مشكل من جهة انه يلزم منه اقتران الشبه للاعمام اذا علا ماء الرجل ويكون ذكرا لا انثى وعكسه والمشاهدة خلاف ذلك لانه قد يكون ذكرا ويشبه اخواله لا اعمامه وعكسه وكان المراد بالعلو الذي يكون سبب الشبه بسبب الكثرة بحيث يصير الاخر مغمورا فيه فبذلك يحصل الشبه وينقسم ذلك ستة اقسام الاول ان يسبق ماء الرجل ويكون اكثر فتحصل له الذكورة والشبه الثاني عكسه الثالث ان يسبق ماء الرجل ويكون ماء المراة اكثر فتحصل الذكورة والشبه للمراة الرابع عكسه الخامس ان يسبق ماء الرجل ويستويان فيذكر ولا يختص بشبه السادس عكسه حم ن ه عن انس قال سالت ام سليم النبي عن المراة ترى في منامها فقال اذا رات ذلك فانزلت فعليها الغسل فقالت ايكون هذا قال نعم ماء الرجل الخ

ماء الرجل ابيض وماء المراة اصفر غالبا فاذا اجتمعا في الرحم فعلا في رواية فغلب مني الرجل مني المراة اي قوي لنحو كثرة الشهوة وصحة مزاج ذكره بعضهم وقال ابن حجر المراد بالعلو هنا السبق لان كل من سبق فقد علا شانه فهو علو معنوي كما ذكره القرطبي قال ابن حجر فالعلو على ظاهره بخلافه في حديث عايشة المتقدم فانه مؤول بما مر اذكرا باذن الله اي ولدته ذكرا بحكم الغلبة يقال اذكرت المراة فهي مذكر اذا ولدت ذكرا فاذا صار ذلك عادتها قيل مذكار واذا علا مني الرجل مني المراة لذلك انثى بفتح الهمزة باذن الله اي انعقد الولد منهما انثى بحكم الغلبة

فان

فان استويا في الغلبة كان الولد خنثى كما مر عن المطامح ثم هذا تنبيه من النبي على التعريف الالهي الحكمي المدبر بالحكمة البالغة والقدرة النافذة واشار بقوله باذن الله الى ان الطبيعة ليس لها فيما ذكر دخل وانما ذلك فعله تقدس يفعل ما يشا وهو الذي يصوركم في الارحام كيف يشا وقد تمسك بهذا الخبر بعض الطبايعيين فزعم انه اشارة الى تاثير الطبايع وذلك جهل بالاشارات النبوية والمقاصد البرهانية فاسدة قال بقراط احدثكم كيف رايت المني بينا كان لبعض اهلي جارية نفيسة تحذر ان تحمل فقيل لها ان المراة اذا علقت لم يخرج مني الرجل منها فاحست باحتباسه في وقت فامرتها ان تطفر الى خلفها سبع طفرات فسقط منها المني يشبه بيضة مطبوخة وقد قشر عنها القشر الخارج وبقيت رطوبتها بجوف الغشا م ن عن ثوبان مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت عنده فجاء حبر من اليهود فقال جيت اسالك عن الولد ولا يعلمه الا نبي او رجل او رجلان فذكره والقصة مطولة

ماء زمزم الذي هو سيد المياه واشرفها واجلها قدرا واحبها الى النفوس وهزمة جبريل وسقيا اسمعيل لما شرب له لانه سقيا الله وغياثه لولد خليله فبقي غياثا لمن بعده فمن شربه باخلاص وجد ذلك الغوث وقد شربه جمع من العلما لمطالب فنالوها قال الحكيم هذا جار للعباد على مقاصدهم وصدقهم في تلك المقاصد والنيات لان الموحد اذا رابه امر فشانه الفزع الى ربه فاذا فزع اليه استغاث به وجد غياثا وانما ينال العبد على قدر نيته قال سفيان الثوري انما كانت الرقى والدعا بالنية لان النية تبلغ بالعبد عناصر الاشيا والنيات على قدر طهارة القلوب وسعيها الى ربها وعلى قدر العقل والمعرفة يقدر القلب على الطيران الى الله فالشارب لزمزم على ذلك ش حم ه هق عن جابر ابن عبد الله هب عن ابن عمرو بن العاص هذا الحديث فيه خلاف طويل وتاليفات مفردة قال ابن القيم والحق انه حسن وجزم البعض بصحته والبعض بوضعه مجازفة انتهى وقال ابن حجر غريب حسن لشواهده وقال الزركشي اخرجه ابن ماجة باسناد جيد وقال الدمياطي انه على رسم الصحيح

ماء زمزم قال المسعودي سميت به لان الفرس كانت تحج اليها في الزمن الاول فزمزمت عليها والزمزمة صوت يخرجه الفرس من خياشيمها عند شرب الماء وحكي في اسمها زمازم وزمزم بضم الزاي حكاه المطرزي ونقل البرقي عن ابن عباس انها سميت زمزم لانها زمت بالتراب لئلا ياخذ الماء يمينا وشمالا ولو تركت لساحت على الارض حتى تملا كل شي والزمزم الكثرة والاجتماع لما شرب له فان شربته تستشفي به شفاك الله وان شربته مستعيذا اعاذك الله وان شربته لتقطع ظماك قطعه الله وان شربته لتشبعك اشبعك الله لان اصلها من الرحمة بدا غياثا فدام غياثا وهي اي بير زمزم هزمة جبريل بفتح الهاء وسكون الزاي اي غمزته بعقب رجله قال الزمخشري من هزم في الارض هزمة اذا شق شقة والهزم بلغة اليمن بطنان الارض انتهى قال السهيلي وحكمة فحصها له بعقبه دون يده او غيرها الاشارة الى انها لعقبه ووارثه وهو محمد وامته كما قال تعالى وجعلها كلمة باقية في عقبه اي في امة محمد وسقيا اسمعيل حين تركه ابراهيم مع امه وهو طفل صغير والقصة مشهورة قال في المطامح ووهم يعقوب وابن السكيت فقالا ان ابا طالب احياها وهو خطا وانما هو عبد المطلب قط ك كلاهما من حديث عمر بن الحسين الاشناني عن محمد بن هشام عن الجارودي عن سفين بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال ك صحيح ان سلم من الجارودي قال ابن القطان سلم منه واطال في البيان وقال في الفتح رجاله موثقون الا انه اختلف في ارساله ووصله وارساله اصح وقال في التخريج الجارودي صدوق الا ان روايته شاذة وقال وعمر هذا في الميزان ضعفه الدارقطني ويروى عنه انه كذاب وصاحب بلايا منها هذا الخبر قال اعني الذهبي فاتهمه عمر فلقد اثم الدارقطني ويروى عنه بانه كذاب لسكوته عليه فانه بهذا الاسناد باطل ما رواه ابن عيينة ورده في اللسان بانه هو الذي تم بنا ثم الدارقطني واطال في بيانه

ماء زمزم لما شرب له من شربه لمرض شفاه الله او لجوع اشبعه الله او لحاجة قضاها الله قال المص في الساجعة صح انها للجايع طعام وللمريض شفا من السقام وقد فضل ماؤها على ماء الكوثر حيث غسل بها القلب الشريف الاطهر المستغفري بضم الميم وسكون السين وفتح المثناة فوق وسكون المعجمة وكسر الفاء والراء نسبة الى المستغفر وهو جد المنتسب اليه وهو ابو العباس جعفر بن محمد بن المعتز بن محمد بن المستغفر النسفي خطيب نسف فقيه فاضل ومحدث مكثر صدوق حافظ له تصانيف حسان في كتاب الطب النبوي عن جابر بن عبد الله

ماء زمزم شفاء من كل داء اي شربه بنية صادقة وعزيمة صالحة وتصديق لما جاء به الشارع غريبة في تاريخ المدينة للشريف السمهودي ان بالمدينة بيرا تعرف بزمزم لم يزل اهلها يتبركون بها قديما وحديثا وينقل ماؤها للافاق كزمزم فر عن صفية قال ابن حجر هي غير منسوبة وسنده ضعيف جدا انتهى

ما الدنيا في الاخرة قال التفتازاني اي في جنبها وبالاضافة اليها وهو حال عاملها معنى النفي وقد يقدر مضاف اي يسير الدنيا واعتبارها فهو العامل الا كما يمشي احدكم الى اليم اي البحر فادخل اصبعه فيه فما خرج منه فهو الدنيا فاذن لا يجدي وجوده لواجديه ولا يضر فقدانه لفاقديه وذلك ان المراد ان للانسان ثلاث حالات الاولى قبل ان يوجد الثانية حالة من موته الى خلوده الدايم في الجنة او النار الثالثة ما بين هاتين الحالتين فاذا امعن النظر في قدر مدة حياته ونسبه الى تلك الحالتين علم انه اقل من طرفة عين في قدر عمر الدنيا وفي الحديث نص على تفضيل الاخرة على الدنيا وما فيها مطلقا ورد على من قال ان فيها من العبادة افضل مما في الاخرة من النعيم لانه حظ العبد بالنسبة في الدنيا اليه لا لانكشاف الغطا هناك وتصير معرفة الله التي هي اصل كل علم عيانا واعلم ان المثل انما يضرب عن غايب بحاضر يشبهه من بعض وجوهه او معظمها وما لا مشابه له ممتنع فيه من ضرب المثل وتمثيل الدنيا بالذي يعلق بالاصبع من البحر تقريبا للعوام في احتقار الدنيا والا فالدنيا كلها في جنب الجنة ودوامها اقل لان البحر ينفى بالقطرات والجنة لا تبيد ولا يفنى نعيمها بل يزيد للواحد فيه فكيف بجميع اهل التوحيد ك في الرقاق عن المستورد

قال كنا عند رسول الله فتذاكروا الدنيا والآخرة فقال بعضهم انما الدنيا بلاغ للآخرة فيها العمل وقالت طائفة الآخرة فيها الجنة وقالوا ما شاء الله فقال رسول الله ما الدنيا الخ قال ك صحيح واقره الذهبي

ما الذي يعطي من سعة باعظم اجرا من الذي يقبل اذا كان محتاجا اي باجزل اجرا من الذي يقبل من حاجة بان كان عاجزا عن مكتسب وخاف هلاكا او ضياع من يعوله فانه حينئذ ماجور على القبول بل والسؤال ولا يزيد اجر المعطي على اجره بل قد يكون السؤال واجبا لشدة الضرورة فيزيد اجره على اجر المعطي والسؤال ينقسم الى الاحكام الخمسة قال الزين العراقي **طس حل عن انس** بن مالك قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني وفيه عائذ بن شريح صاحب انس وهو ضعيف انتهى وقال في الفتح بعد عزوه للطبراني في سنده مقال اورده ابن حبان في الضعفاء وقال في الميزان قال ابو حاتم في حديثه ضعف وقال ابن طاهر ليس بشيء وفيه ايضا يوسف بن اسباط تركوه انتهى وهذا ان في سند ابي نعيم ايضا وبه يعرف ان رمز المؤلف لصحته غير صحيح

ما المعطي من سعة بافضل من الآخذ اذا كان محتاجا لان المتصدق اعطى الحق والآخذ قبله ليقضي واوصله الى مستحقه عليه وهو نفسه وعياله وقال حجة الاسلام لعل المراد به الذي يقصد من دفع حاجته التفرغ للدين فيكون مساويا للمعطي الذي يقصد باعطائه عمارة دينه وفيه كالذي قبله فضيلة الفقر والصبر عليه وعدم تفضيل الغني عليه **طب عن ابن عمر** بن الخطاب جزم الحافظ العراقي بضعفه وبينه تلميذه الهيثمي فقال فيه مصعب بن سعيد وهو ضعيف

ما الموت فيما بعده الا كنطحة عنز يعني هو مع شدته شيء هين بالنسبة لما بعده من مقاساة ظلمة القبر ووحدته ثم منكر ونكير ثم لعذاب القبر ان كان ثم النفخ في الصور والبعث يوم النشور والوقوف والمضايق والعرض على الجبار والسؤال عن القليل والكثير ونصب الميزان لمعرفة المقادير ثم جواز الصراط ثم دقته وحدته ثم انتظار النداء عند فصل القضاء اما بالاسعاد واما بالاشقاء فهذه احوال تزيد على سكرة الموت باضعاف ولهذا قال بعضهم الموت امر حقير بالنسبة لما بعده من الاهوال فان الميت ينكشف له عقب الموت من العجايب ما لا يخطر قط بباله ولا اختلج به ضميره فلو لم يكن للعاقل هم ولا غم الا الفكر في خطر تلك الحال وان الحجاب عماذا يرتفع وما الذي ينكشف عنه الغطا من شقاوة لازمة وسعادة دائمة لكان كافيا في استغراق جميع العمر والعجب من غفلتنا وهذه العجايب بين ايدينا واعجب من ذلك فرحنا باموالنا واهلينا **طس عن ابي هريرة** قال الهيثمي فيه جماعة لم اعرفهم

ما اتى الله عالما علما الا اخذ عليه الميثاق ان لا يكتمه فعلى العلماء ان لا يبخلوا بتعليم ما يحسنون فان لا يمتنعوا من افادة ما يعلمون فان البخل لوم وظلم والمنع حسد واثم وكيف يسوغ لهم المنع بما منحوه جودا من غير بخل واوتوه عفوا من غير بذل ام كيف يجوز لهم الشح بما ان بذلوه زاد وانما وان كتموه تناقص ووهى ولو استن بذلك من تقدم لما وصل العلم اليهم وانقرض بانقراضهم وصاروا على مر الايام جهالا وتقلب الاحوال وتناقصها ارذالا واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه وما احسن ما قال بعضهم

اذا العلم ولا تبخل به … والى علمك علما فاستزد

من يفده يجزه الله به … ويبقى الله ممن لم يفد

تنبيه قال الراغب افادة العلم من وجه صناعة ومن وجه عبادة ومن وجه خلافة فان الله تعالى مع استخلافه قد فتح على قلبه العلم الذي هو اخص صفاته تعالى فهو خازن لاجل خزائنه وقد اذن الله له في الانفاق على كل احد ممن لا يفوته الانفاق عليه وكلما كان انفاقه على ما يجب وكما يجب اكثر كان جاهه عند مستخلفه اوفر **ابن نظيف في جزئه وابن الجوزي في كتاب العلل** المتناهية في الاحاديث الواهية **عن ابي هريرة** قضيته تصرف المؤلف ان ابن الجوزي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل بين ان فيه موسى البلقاوي قال ابو زرعة كان يكذب وابن حبان كان يضع الاحاديث على الثقات هكذا قاله ثم ظاهر عدول المؤلف لذلك انه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه ابو نعيم والديلمي باللفظ المزبور عن ابي هريرة المذكور ثم قال الديلمي وفي الباب ابن عباس ايضا وخرجه في الخلعيات

ما اتاك الله من هذا المال اشار الى جنس او الى مال الصدقة قال الطيبي والظاهر انه اجرة عمل عمله في سعي الصدقة كما ينبئ عنه سياق حديث ابن الساعدي **من غير مسألة ولا اشراف** اي تطلع اليه وتعرض له ولا طمع فيه **فخذه** اي اقبله **فتموله** اتخذه مالا يعني اقبله وادخله في ملكك ومالك **او تصدق به وما لا** اي وما لا يأتيك بلا طلب منك **فلا تتبعه** اي لا تجعل **نفسك** تابعة له اي لا توصل المشقة الى نفسك في طلبه بل اتركه ولا تعلق املك به وهذا قاله لعمر لما اعطاه فقال اعطه لمن هو احوج مني فامره ان لا يعترض على الحال بل يزيد خلاف ما يراد به ويختار على ما اختار وان كان ذلك في طلب الخير فالواجب على المتأدب باداب الله ان يأتمر بامر الله ولا يتخير على الله ورسوله ما لم يؤمر به قال ابن جرير وعمم ما اتاه الله من المال من جميع وجوهه فشمل عطا السلطان وغيره ما لم يتحقق كونه حراما وفيه منقبة عظيمة لعمر وبيان زهده وان للامام اعطاء غير الاحوج وان اخذ المال بلا سؤال خير من تركه وان رد عطا الصالحين ليس من اداب الدين **ن عن ابن عمر**

ما اتاك الله من اموال السلطان من غير مسألة ولا اشراف اي تطلع وتطلب يقال اشرفت الشيء علوته واشرفت عليه اطلعت عليه من فوق **فكله وتموله** وفي اموالهم حق للسائل والمحروم قال ابن الاثير اراد ما جاءك منه وانت غير متطلع اليه ولا طامع فيه فاقبله قال النووي اختلف في عطية السلطان فحرمها قوم واباحها اخرون والصحيح انه ان غلب الحرام فيما بيده حرمت والا حلت ان لم يكن في القابض مانع من استحقاق الاخذ

حم عن ابي الدرداء قال سئل النبي عن اموال السلطان فذكره قال الهيثمي وفيه رجل لم يسم انتهى فرمز المؤلف لصحته غير صحيح

ما آمن بالقرآن من استحل محارمه قال الطيبي من استحل ما حرمه الله فقد كفر مطلقا فخص القرآن لعظمته وجلالته **ت عن صهيب** وقال ليس اسناده بقوي وقال البغوي حديث ضعيف

ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع الى جنبه وهو يعلم به المراد نفي الايمان الكامل وذلك لانه يدل على قسوة قلبه وكثرة شحه وسقوط مروته وعظيم لؤمه وخبث طويته قال

وكلهم قد نال شبعا لبطنه … وشبع الفتى لؤم اذا جاع صاحبه

قال الزمخشري الشبع ما اشبعك من طعام **البزار** في مسنده **طب** كلاهما **عن انس** بن مالك قال المنذري بعد عزوه لهما اسناده حسن وقال الهيثمي اسناد البزار حسن

ما ابالي ما رددت به عني الجوع من كثير او قليل او جليل او حقير حسب ابن ادم لقيمات يقمن صلبه **ابن المبارك** في الزهد **عن الاوزاعي معضلا** ورواه عنه ايضا كذلك ابو الحسن بن الضحاك بن المقرئ في كتاب الشمائل له

ما ابالي ما اتيت ما الاولى نافية والثانية موصولة والراجع محذوف والموصول مع الصلة مفعول ابالي وقوله **ان انا شربت ترياقا** شرط حذف جوابه لدلالة الحال عليه اي ان فعلت هذا فما ابالي كل شيء اتيت به لكني ابالي من اتيان بعض الاشياء والترياق بالكسر دواء السموم يعني حرام عليه شرب الترياق لنجاسته فان اضطر اليه ولم يقم غيره مقامه جاز قال بعض المحدثين النفع به محسوس والتجربة موجودة وذلك مما يبعد صحة الحديث والكلام في الترياق المعمول بلحم الحيات لا غيره ترياق الاربع والسوطيري المسماة عندهم بالمخلص الاكبر وبحرة فان هذا استعماله جائز مطلقا وقول البعض الحديث مطلق فيجتنب جمود **او تعلقت تميمة** اي لا ابالي من تعليق التميمة المعروفة لكني ابالي على ما تقرر فيما قبله **او قلت شعرا قبل** اي جهة **نفسي** بخلاف قوله على الحكاية وهذا وان اضافه الى نفسه فمراده اعلام غيره بالحكم وتحذيره من ذلك الفعل واما ما مر من ان الامر بالتداوي والاستشفا يحمل فيما لا محذور فيه من نجاسة او غيرها **حم د** من حديث سعيد بن ابي ايوب عن شرحبيل عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي **عن ابن عمرو** بن العاص رمز المؤلف لحسنه وكانه ذهل عن قول الذهبي في المهذب هذا حديث منكر تكلم في ابن رافع لاجله ولعله من خصائصه عليه السلام فانه رخص في الشعر لغيره انتهى

ما اتقاه ما اتقاه ما اتقاه اي ما اكثر تقوى عبد مؤمن وكرره لمزيد التأكيد والحث على الاقتداء بهديه واتباع سيرته **راعي غنم على رأس جبل يقيم فيها الصلاة** يشير به الى فضل العزلة والوحدة وقد درج على ذلك جمع من السلف قيل لرجل ما يحملك على ما يتلذذ به قال سرت اخلوا به ولا ارى احدا وقال قاسم الجوعي السلامة كلها في العزلة والفرح كله بالله في الخلق وقال ابن العربي للعزلة قسمان عزلة المريدين وهي بالاجساد عن مخالطة الاغيار وعزلة المحققين وهي بالقلوب عن الاكوان فليست قلوبهم محلا لشيء سوى العلم بالله الذي هو شاهد الحق فيها وللمعتزل نيات ثلاثة نية اتقاء شر الناس ونية اتقاء شره المتعدي الى الغير وهو ارفع من الاول فان في الاول سوء الظن بالناس وفي الثاني سوء الظن بنفسه ونية ايثار صحبة المولى من جانب الملا الاعلى واعلى الناس من اعتزل عن نفسه ايثار الصحبة ربه على غيره فمن آثر العزلة على المخالطة فقد آثر ربه على غيره ومن آثر ربه لم يعرف احد ما يعطيه الله من المواهب ولا تنفع العزلة في القلب الامن وحشة نظرا اليه من المعتزل عنه وانس بالمعتزل اليه وهو الذي يسوقه الى العزلة وارفع احوال العزلة الخلوة وان الخلوة عزلة في العزلة **طب عن ابي امامة** قال الهيثمي فيه عفير بن معدان وهو مجمع على ضعفه انتهى وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه

ما اجتمع الرجاء والخوف في قلب مؤمن الا اعطاه الله عز وجل الرجاء وآمنه الخوف قال الغزالي فالعمل على الرجاء اعلا منه على الخوف لانه اقرب الى الله واحبهم اليه والحب يغلب بالرجاء واعتبر ذلك بملكين يخدم احدهما خوفا من عقابه والاخر رجاء لثوابه قال الغزالي الرجاء ارتياح القلب لانتظار محبوب متوقع ولا بد ان يكون له سبب **هب عن سعيد ابن المسيب مرسلا**

ما اجتمع قوم هم الرجال فقط او مع النساء على الخلاف والمراد هنا العموم فيحصل لهن الجزاء الاتي باجماعهن على ما قبل لكن الاقرب خلافه ونكره ليفيد حصول الثواب لكل من اجتمع لذلك بغير وصف خاص فيهم كزهد وعلم **في بيت من بيوت الله تعالى** اي مسجد والحق به نحو مدرسة ورباط فالتقييد بالمسجد غالبي فلا يعمل بمفهومه **يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم** اي يشتركون في قراءة بعضهم على بعض وكثرة درسه وتعهده وتخوف النسيان واصل الدراسة التعهد وتدارس تفاعل للمشاركة **الا نزلت عليهم السكينة** فعيلة من السكون للمبالغة والمراد هنا الوقار او الرحمة **وغشيتهم الرحمة** اي الطمأنينة الا بذكر الله تطمئن القلوب اي تسكن وترجح تجميع اقضية الحق او المراد صفاء القلب بنوره وذهاب الظلمة النفسانية وحصول الذوق والشوق واقول الاحسن ارادة الكل معا والحمل على الاعم اتم **وحفتهم الملائكة** اي احاطت بهم ملائكة الرحمة والبركة الى سماء الدنيا ورفرفت عليهم الملائكة باجنحتهم يستمعون الذكر وقيل ويكونون بعدد القراء **وذكرهم الله** اثنى عليهم او اثابهم **فيمن عنده** في الانبياء وكرام الملائكة والعندية عندية شرف ومكانة لا عندية مكان لاستحالته قال النووي وفيه فضل الاجتماع على تلاوة القرآن حتى بالمسجد **د عن ابي هريرة** مشعر موذن بان هذا مما لم يتعرض احد الشيخين لتخريجه وهو ذهول فقد رواه مسلم باللفظ المزبور عن ابي هريرة

ما اجتمع قوم على ذكر الله لله تعالى وهو يشمل كل ذكر مقيد ردا على من زعم انصرافه هنا للتحميد والثناء **فتفرقوا عنه الا قيل لهم قوموا** حال كونكم **مغفورا لكم** من اجل الذكر وفيه رد على مالك حيث كره الاجتماع لنحو قراءة او ذكر وحمل الخبر على ان كلا منهم كان مع الاجتماع يقرأ لنفسه منفردا وفيه استنباط معنى من النص يعود عليه بالابطال

اد لا اجتماع جينئذ الحسن بن سفيان في جزئه عن سهل بن الحنظلية الاوسي المتوحد المتعبد شهد احدا رمز لحسنه
ما اجتمع قوم ثم تفرقوا عن غير ذكر الله وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم الا قاموا عن انتن من جيفة هنا على طريق
استقذار مجلسهم العاري عن الذكر والصلاة عليه استقذارا يبلغ الى هذه الحالة وما بلغ هذا المبلغ في كراهة الرايحة وجب
التفرق عنه والهرب منه الطيالسي ابو داود هب والضيا المقدسي عن جابر ورواه عنه ايضا النسائي في يوم وليلة
وتمام في فوايده قال القسطلاني رجاله رجال الصحيح على شرطهم انتهى ورمز لصحته
ما اجتمع قوم فتفرقوا عن غير ذكر الله الا كانما تفرقوا عن جيفة حمار لان ما جرى في ذلك المجلس من السقطات والهفوات
اذا لم يجبر بذكر الله يكون كجيفة تعافها النفس وتخصيص الحمار بالذكر يشعر ببلادة اهل ذلك المجلس وكان ذلك المجلس
عليهم حسرة يوم القيمة زاد البيهقي وان دخلوا الجنة لما يرون من الثواب الفائت اي بترك الذكر والصلاة عليه فيؤديهم
ذلك الى الندامة وقول القسطلاني عقبه لو فرض ان يدخلوا الجنة فضلا عن حرمانها بترك الصلاة عليه ان قدر ذلك غير
جيد اذ تارك الصلاة عليه انه ترك واجبا وارتكب حراما فهو تحت المشية ثم معنى قوله وان دخلوا الجنة اي
وان كان مالهم اي دخولها فالحسرة قبل الدخول فلا وجه للاستشعاب بان الجنة لا حسرة فيها ولا تنغيص عيش
حم عن ابي هريرة
ما اجتمع قوم في مجلس فتفرقوا منه ولم يذكروا الله عقب تفرقهم ولم يصلوا على النبي الا كان مجلسهم ترة عليهم يوم القيمة
اي حسرة وندامة لانهم قد ضيعوا راس مالهم وفرقوا ربحهم وفي هذا الخبر وما قبله ان ذكر الله والصلاة على نبيه سبب
لطيب المجلس وان لا يعود على اهله حسرة يوم القيمة حم حب عن ابي هريرة رمز لصحته
ما احببت من عيش الدنيا الا الطيب والنسا ومحبته لهما لا تنافي الزهد فان الزهد ليس بتحريم الحلال كما سلف ومحبته
للطيب لكونه للملائكة بمنزلة القرى والنسا لنقل ما بطن من الشريعة مما لم يطلع عليه الرجال تنبيه قال ابن عربي
ما ورد قط عن نبي من الانبيا انه حبب اليه النسا الا محمد وان كانوا رزقوا منهن كثيرا كسليمان وغيره لكن كلامنا
في كونه حبب اليه وذلك انه كان منقطعا الى ربه لا ينظر معه الى كونه يشتغل بالله عنه فان النبي مشغول بالتلقي
من الله ورعاية الادب فلا يتفرغ الى شي دونه فحبب اليه النسا عناية من الله بهن فكان يحبهن لكون الله حببهن
اليه والله جميل يحب الجمال ابن سعد في الطبقات عن ميمونة بنت الوليد بن الحارث الانصارية ام عبد الله
ابن ابي مليكة ثقة من الطبقة الثالثة مرسلا
ما احب عبد عبد الله الا اكرمه ربه عز وجل وفي رواية الا اكرم الله زاد البيهقي في روايته لهذا الحديث بعد ما ذكرنا
ان من اكرام الله اكرام ذي الشيبة المسلم والامام المقسط وحامل القران غير الغالي فيه ولا الجافي ولا المستكبر
حم عن ابي امامة الباهلي رمز لحسنه وهو كما قال او اعلا فقد قال الهيثمي وغيره رجاله وثقوا
ما احب ان اسلم على رجل وهو يصلي ولو سلم علي لرددت عليه الطحاوي عن جابر رمز لحسنه
ما احب ان احدا بضم الهمزة الجبل المعروف تحول بمثناة فوقية مفتوحة كتفعل وفي رواية بجيم مضمومة مبنيا
للمفعول من باب التفضيل بمعنى صير قال ابن مالك وهو استعمال صحيح خفي على اكثر النحاة لي ذهبا يمكث عندي
منه اي من الذهب دينار فوق ثلاث الا دينارا ارصده بضم الهمزة وكسر الصاد من رصدته رقبته لدين
قال الكرماني وغيره هذا محمول على الاولوية لان جمع المال وان كان مباحا لكن الجامع مسئول عنه وفي المحاسبة
خطر فالترك اسلم وما ورد من الترغيب في تحصيله وانفاقه فيحمل على من وثق من نفسه بانه يجمعه من
حلال صرف بامن معه من خطر المحاسبة خ عن ابي ذر جندب بن جناده وقضية صنيع المؤلف ان هذا هو مخرجه
بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البخاري ثم قال اي رسول الله ان الاكثرين هم الاقلون الا من قال
بالمال هكذا وهكذا
ما احب ان لي الدنيا وما فيها بهذه الاية اي بدلها وهو قوله تعالى يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم الى اخر
الاية تمامه فقال رجل ومن اشرك فسكت ساعة ثم قال ومن اشرك ثلاث مرات قال ابن حجر واستدل بهذه الاية
على غفران جميع الذنوب ولو كبائر فيه تعلق بحق الحق او ادمي والمشهور عند اهل السنة ان الذنوب كلها تغفر
بالتوبة وبدونها لمن شاء الله لكن حق الادمي لا بد من رده لصاحبه او محالته وهي ارجى اية في القران على الاصح من
اقاويل كثيرة وذلك لانه عرض على قائل حرج ايات كثيرة فما اطن ولا امن الا بها فايدة روى الشبلي في اليوم
فقيل له ما فعل الله بك قال حاسبونا فدققوا ثم منوا فاعتقوا حم عن ثوبان مولى النبي
رمز لحسنه قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه ضعف وقال في موضع اخر الحديث حسن
ما احب اني حكيت انسانا اي فعلت مثل فعله او قلت مثل قوله متنقصا له يقال حكاه وحاكاه قال الطيبي
واكثر ما يستعمل المحاكاة في القبيح وان لي كذا وكذا اي ولو اعطيت كذا وكذا من الدنيا اي شيا كثيرا منها بسبب
ذلك فهي جملة حالية واردة على التعميم والمبالغة قال النووي من الغيبة المحرمة المحاكاة بان يمشي متعارجا
او مطاطيا راسه او غير ذلك من الهيات دت عن عايشة قال الذهبي فيه من لا يعرف انتهى وبه يتوقف
في رمز لحسنه وسببه ان عايشة قالت حسبك من صفية انها كذا وكذا تعني قصيرة فقال لقد قلت كلمة لو مزجت
بماء البحر لمزجته اي خالطته مخالطة يتغير بها طعمه وريحه لشدة نتنها وقبحها كما قرره الذهبي النووي
وقال غيره معناه هذه غيبة منتنة لو كانت مما يمزج بالبحر مع عظمه لغيرته فكيف بغيره قال النووي هذا
الحديث من اعظم الزواجر عن الغيبة واعظمها وما اعلم شيا من الاحاديث بلغ في ذمها هذا المبلغ وما ينطق
عن الهوى
ما احد اعظم عندي يدا من ابي بكر اي ما احد اكثر عطا وانعاما علينا منه قال الزمخشري سميت النعمة

يدا

يدا لانها تعطى باليد واساني بنفسه اي جعل نفسه وقاية لي فقد سد المنفذ في الغار بقدمه خوفا على النبي من لدغ الحيات
فجعلت الحيات تلدغه في قدمه ودموعه تسيل على خده فلا يرفعها خوفا عليه وفارق اهله لاجله والمواساة المشاركة والمساهمة
في المعاش والرزق واصلها الهمزة فقلبت واوا تخفيفا كذا في النهاية وماله وانكحني ابنته عايشة فقد بذل المال والنفس
والاهل والولد ولم يتفق ذلك لغيره قال ابن حجر وجا عن عايشة مقدار المال الذي انفقه ابو بكر فروى ابن حبان عنها
انها اربعين الف درهم وروى الزبير بن بكار انه لما مات ما ترك دينارا ولا درهما طب عن ابن عباس رمز لحسنه
قال الهيثمي فيه ارطاه ابو حاتم وهو ضعيف انتهى واورده في الميزان ولسانه في ترجمة ارطاه هذا وقال لعل ابن جدي
انه خطا او غلط
ما احد اكثر من الربا الا كان عاقبة امره الى قل يمحق الله الربا اي ينقص مال المرابي ويذهب ببركته وان كثر ويربي الصدقات
يبارك فيها ه عن ابن مسعود ورواه الحاكم عنه ايضا وقال صحيح واقره الذهبي فكان ينبغي للمصنف عزوه اليهما
فان اقتصر فعلى الحاكم لان ابن ماجة وان كان مقدما لكونه احد الستة لكن سنده حسن وهذا صحيح
ما احدث رجل في رواية بدله عبد اخا بالمد في الله الا احدث الله له درجة في الجنة اي اعد له منزلة عالية فيها بسبب احداث
ذلك الاخا قال علي كرم الله وجهه عليكم بالاخوان فانهم عدة في الدنيا والاخرة وفي العوارف ان عون الحارثي كان
له من ثلاثمائة وستون صديقا فكان يكون عند كل واحد يوما وكان لاخر ثلاثون صديقا فكان يكون عند كل واحد يوما
ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب الاخوان عن انس بن مالك قال الحافظ العراقي اسناده ضعيف وبعضه خرج ابن
الدنيا ايضا من اخا اخا في الله عز وجل رفع الله درجة في الجنة لا ينالها بشي من عمله ثم ان ظاهر كلام المؤلف انه لم يره مخرجا
لاشهر من ابن ابي الدنيا مع ان الديلمي خرجه في مسند الفردوس باللفظ المزبور عن انس
ما احدث قوم بدعة الا رفع الله مثلها من السنة لانهما متناوبان في الاديان تناوب المتقابلات في الاجسام ذكره الحرالي
ولانهم لما تركوا السنة في تهذيب انفسهم بالاقتدا بالاهتدا بهدي نبيهم تولاهم الشيطان وسلك بهم سبيل البهتان
وذلك انهم اذا انسوا ببدعتهم واطمانوا اليها جرهم ذلك الى الاستهانة بالسنة واضاعتها وما كذب احد بحق الا عوقب بتصديقه
بباطل وما ترك سنة الا احيا بدعة قال الحرالي وقد جرت سنة الله بانه ما امات احد سنة الا ازاد في خذلانه بان يحيي
على يده بدعة وقال الطيبي قوله مثلها جعل احد الضدين مثل الاخر لشدة التناسب بين الضدين واخطار كل منهما
بالبال مع ذكر الاخر وحدوثه عند ارتفاع الاخر وعليه قوله تعالى جا الحق وزهق الباطل فكما ان احداث السنة يقتضي
رفع البدعة فكذا عكسه ولذلك قال عقبه فتمسك بسنته الى اخرها باتي كما اذا احيا اداب الخلا مثلا على ما ورد في
السنة فهو خير من بنا رباط ومدرسة وسنده وسره ان من راعى هذا الادب يوفقه الله ويلطف به حتى يترقى
منه الى ما هو اعلا فلا يزال في ترقي وصعود الى ان يبلغ الى مقام القرب ومخدع الوصل كما قال ما يزال عبدي يتقرب
الي بالنوافل حتى احبه الحديث ومن تركه يؤديه الى ترك الافضل فالافضل حتى يتسفل الى مقام الريب والطبع حم وكذا البزار
عن غضيف بغين وضاد معجمتين مصغرا بن الحارث الثمالي او الكندي او السكوني او الحمصي مختلف في صحبته قال المنذري
المنذري ضعيف وبين الهيثمي فقال فيه ابو بكر بن عبد الله بن ابي مريم وهو منكر الحديث انتهى وبه يعرف ما في رمز المؤلف
لحسنه وللحديث قصة وذلك ان عبد الملك بن مروان بعث الى غضيف فقال يا ابا سليمن انا قد جمعنا الناس على
امرين رفع الايدي على المنابر يوم الجمعة والقصص بعد الصبح والعصر فقال اما انهما امثل بدعتكم عندي ولست
بمجيبكم الى شي منها لان المصطفى قال ما احدث قوم بدعة الا رفع مثلها من السنة فتمسك بسنة خير من احداث
بدعة هكذا هو عند مخرجه احمد فاسقاط المؤلف منه قوله فتمسك الى اخره غير جيد
ما احرز الولد او الوالد فهو لعصبته من كان قال الدميري فيه ان عصبة المعتق يرثون حم ده عن عمر بن الخطاب
رمز لحسنه وسببه ان رئابا تزوج بنتا لعمرو فولدت له ثم ماتت فورثها بنوها فماتوا فورثهم عمرو بن العاص وكان
عصبتهم فخاصمه بنو معمر في ولا اختهم الى عمر فقال اقضي بينكم بما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكره ثم قضى به وهو من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
ما احسن القصد اي التوسط بين التفريط والافراط في الغنى ما احسن القصد في الفقر وما احسن القصد
في العبادة والقصد في الاصل الاستقامة في الطريق ثم استعير للتوسط في الامور البزار في مسنده عن حذيفة
ابن اليمان قال الهيثمي رواه البزار من رواية سعيد بن حكيم عن مسلم بن حبيب ومسلم لم اجد من ذكره الا ابن
حبان في ترجمة سعيد الراوي عنه وبقية رجاله ثقات
ما احسن عبد الصدقة الا احسن الله الخلافة على تركته فان احسان الصدقة وصفها بما من ذا الذي يقرض الله
قرضا حسنا فيضاعفه له فلا اضعاف لحسن الصدقة وتحسينها بان يخرجها بانشراح صدر ومن احل ماله واصفاه
واطيبه ويخرجها في اول وجوبها خوف الحوادث وشح النفس ولئلا يعذب قلوب الفقرا بالانتظار وينظر في ذلك
الى نعمة الله عليه بتوفيقه لبذله ويتجنب ورطة المن والاذى فيحبط اجره وان يرى فضل المستحق عليه
لانه سبب طهرته ورفع درجته في الاخرة وان يكون صدقة سرا اكتفا بنظر الله وعلمه وصيانة الفقير
عن اشتهار امره وان يكون عند الاخراج مستصغرا لما يعطي متواضعا لمن يعطي اليه الى غير ذلك ومعنى احسان الخلافة
في تركته اولاده والمعنى انه تعالى يخلفه في اولاده وعياله بحسن الخلافة من الحفظ لهم وحراسة مالهم
وعليهم وان اريد بالتركة المال فاحسان الخلافة دوام ثواب ما اوجده له من وجوه البر وانصراف ذلك المال في طاعة
لا معصية ويبارك فيه لورثته ابن المبارك في الزهد عن ابن شهاب وهو الزهري مرسلا قال الحافظ العراقي
باسناد صحيح واسنده الخطيب في اسماء من روى عن مالك من حديث ابن عمر وضعفه انتهى واورد اسنده ايضا
الديلمي في مسند الفردوس من حديث انس وذكره في الباب ابن عمر ايضا

ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق لما فيه من قطع حبل الوصلة المأمور بالمحافظة على توثيقه ولهناء المعيشة في قوله والمطلقات متاع فيه إشارة إلى أن الطلاق كالموت لانقطاع حبل الوصلة الذي هو كالحبل وإن المتاع كالإرث وقد سبق تقرير الخبر في صدر النكاح بما فيه بلاغ (د) عن محارب بضم الميم وكسر الراء ابن دثار بكسر المهملة وخفة المثلثة مرسلاً هو السدوسي الكوفي القاضي ثقة من كبار العلماء الزهاد (ك) في الطلاق عن ابن عمر بن الخطاب وقال صحيح قال الذهبي على شرط مسلم وقضية صنيع المصنف أن أبا داود لم يخرجه إلا مرسلاً وليس كذلك بل خرجه مرسلاً ومسنداً لكنه قدم المرسل فذهل المصنف عن بقية كلامه فأغفله نعم المرسل أصح نقد قال الدارقطني المرسل أشبه وقال البيهقي المتصل غير محفوظ

ما أخاف على أمتي إلا ضعف اليقين لأن سبب ضعفه ميل القلب إلى المخلوق وبقدر ميله له يبعد عن مولاه وبقدر بعده عنه يضعف يقينه واليقين استقرار العلم الذي لا يتغير في القلب والسكون إلى الله ثقة به ورضى بقضائه وذلك صعب عسير إلا على من شاء الله قال القشيري حرام على قلب شم رائحة اليقين وفيه سكون لغير الله واليقين استقرار الفؤاد وقد وصف الله المؤمنين بالإيمان بالغيب والإيمان بالتصديق ولا يصدق الإنسان بالخبر حتى يتقرر عنده فيصير كالمشاهدة والمشاهدة بالقلب هو اليقين فإذا ضعف المبصر لم يعاين الشيء كما هو ولم يبصر الغيب الذي يجب الإيمان به من توحيد الله وإجلاله وهيبته فلا تكون عبادته لربه كأنه يراه ولم يبصر الدار الآخرة التي هي المنقلب ولا يبصر الثواب والعقاب الباعثين على الطاعة فمن لم يبصر هذا بقلبه لم يتيقنه وإن أقر لسانه وصدق فمن جهة الخبر وتحرج وعمي فاستبان أنه إذا ضعف اليقين ضعف الإيمان (طس هب) عن أبي هريرة قال الهيثمي رجاله ثقات

ما أخاف على أمتي فتنة أخوف عليها من النساء والخمر لأنهما أعظم مصايد الشيطان لنوع الإنسان والنساء أعظم فتنة وخوفاً لأن الحق تعالى حببهن إلينا بحكم الطبع والجبلة ثم أمرنا بمجاهدة النفس حتى تخرج عن محبتها الطبيعية إلى المحبة الشرعية وذلك صعب عسير وذلك لأن المحبة الطبيعية تورث العطب لأنها شهوة نفس والحق تعالى غيور لا يحب أن يرى في قلب عبده محبة لغيره إلا من أجله فإذا أخرج العبد نفسه المحبة الشرعية عن صنوف المحبة النفسية أمن الفتنة وما دام في محبة الطبع فهو محجوب عن الله مشغول عن كمال طاعته ومن ثم قال بعضهم إياك والمرأة الحسناء فإن ضررها أعظم من ضرر الشوهاء فإنه لا يدخل حبها قلبك والحسناء تسكن محبتها بالقلب فلا تدخل محبة الحق فيتمكن فيه الشيطان ويمرح وقال بعضهم سأل آدم حواء لم سميت حواء قالت لأني احتويت على قلبك واستكبت ذكر ربك فقال غيري هذا الاسم فسمت نفسها امرأة فقال لها ما معناه قالت إذ يقك طعم المرارة فقال لها غيريه فأبت والنساء فخ منصوب من فخاخ إبليس لا يقع فيه إلا من اغتر به وقال لقمان لابنه إياك والنساء فإنهن كشجر الدفلى لها ورق وزهر وإذا أكل منها المغتر قتلته أو أسقمته (يوسف الخفاف) بفتح المعجمة وشد الفاء نسبة إلى عمل الخفاف التي تلبس في مشيخته عن علي

ما اختلج عرق ولا عين إلا بذنب وما يدفع الله عنه أكثر أي عن ذلك العرق أو عن تلك العين ويحتمل على بعد أن لكل إنسان المذنب على حدته حتى تورث ذلك الحجاب وما أصابكم من مصيبة كأنه تعالى يقول فأصيبكم بشيء من ذنوبكم لتنتبهوا من رقدتكم وأعفو عن الكثير لئلا تتوعد العفو عن ذلك الكثير بحكم أن الله لا يخلف الميعاد وقال الحرالي فيه إشعار بأنه لا يصل إلى حالة الاضطرار إلى ما حرم الله عليه أحد إلا عن ذنب أصابه فلولا المغفرة لحقت عليه عقوبته لأن المؤمن لا يجد ضرورة لأن الله لا يعجزه شيء ووعد الله لا يعجزه ما لا يعجز ربه وإن كانوا من قبل أن ينزل عليهم من قبله لمبلسين فالبأس الذي يخرج إلى ضرورة إنما يقع لمن هو دون رتبة المتقين إلى هنا كلامه (طص والضياء) المقدسي عن البراء بن عازب قال الهيثمي فيه عند الطبراني الصلت بن بهرام ثقة لكنه كان مرجئاً

ما اختلط حب يقلب عبد إلا حرم الله جسده على النار أي منعه عن النار كما في قوله وحرام وأصله حرم الله النار على جسده ولا يستثنى من أعم عام الصفات أي ما عبد اختلط حبي بقلبه كائناً بصفة إلا بصفة التحريم ثم التحريم مقيد بما في الشرع أي من مات عليهما ولم يعص بعد إتيانه بهما والمراد تحريم نار الخلود لا أصل الدخول (حل) عن ابن عمر بن الخطاب وفيه محمد بن حميد قال ابن الجوزي ضعيف وأحمد بن يحيى بن سعيد بن عقدة الحافظ قال الذهبي ضعفوه وإسماعيل بن يحيى فإن كان التيمي والشيباني فكذاب كما بينه الذهبي وابن كهيل مختلف وكذا قاله الدارقطني

ما اختلفت أمة من الأمم بعد نبيها أي بعد مفارقته لهم **إلا ظهر أهل باطلها على أهل حقها** أي غلبوا عليهم وظفروا بهم لكن ريح الباطل تخفق ثم تسكن ودولته تظهر ثم تضمحل وفيه شمول لهذه الأمة فإن صح الخبر فهو صحيح في رد ما ذهب إليه المصنف من عدة من خصائص هذه الأمة أنه لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق منهم (طس) عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف

ما الدنيا في الآخرة إلا كما أخذ المخيط غرس في البحر من مائه هذا من أحسن الأمثال فإن الدنيا منقطعة فانية ولو كانت مدتها أكثر مما هي والآخرة أبدية لا انقطاع لها ولا نسبة للمحصور إلى غير المحصور بل لو فرض أن السموات والأرض مملوءات خردلاً وبعد كل ألف سنة طائر ينقل حبة منه فني الخردل والآخرة لا تفنى فنسبة الدنيا إلى الآخرة في التمثيل كنسبة حبة واحدة إلى ذلك الخردل ولهذا لو أن البحر يمده من بعده سبعة أبحر والأشجار أقلام تكتب كلام الله لنفدت الأبحر ولم تنفد الكلمات (طب) عن المستورد رمز المصنف لحسنه

ما أخشى عليكم الفقر الذي بحذره تقاطع أهل الدنيا وتدابروا وحرصوا وادخروا **ولكن أخشى عليكم التكاثر** يعني ليس خوفي عليكم من الفقر ولكن خوفي من الغنا الذي هو مطلوبكم قال بعضهم سبب خشيته علمه أن الدنيا ستفتح عليهم ويحصل لهم الغنى بالمال وذلك من أعلام نبوته لأنه إخبار عن غيب وقع وقال الطيبي علم أصحابه أنه وإن كان في الشفقة عليهم كالأب لكن حاله في أمر المال يخالف حال الوالد وأنه لا يخشى عليهم الفقر كما يخافه

الوالد

الوالد بل يخشى عليهم الغنى الذي هو مطلوب الوالد لولده وقال بعضهم أشار بهذا إلى أن مضرة الفقر دون مضرة الغنى لأن ضرر الفقر دنيوي وضرر الغنى ديني غالباً والتعريف في الفقر إما للعهد وهو الفقر الذي كان الصحب عليه من الإعدام والقلة قبل الفتوحات وإما للجنس وهو الفقر الذي يعرفه كل أحد **وما أخشى عليكم الخطأ ولكن أخشى عليكم التعمد** فيه حجة لمن فضل الفقر على الغنى فإن قال ذلك لأصحابه وهم أئمة الشاكرين فما بالك بغيرهم من المساكين (ك) في التفسير (هب) كلاهما عن أبي هريرة قال (ك) على شرط مسلم وأقره الذهبي وظاهر كلامه أنه لا يوجد مخرجاً لأعلى مما ذكر ولا أحق بالعزو إليه وليس كذلك فقد خرجه الإمام أحمد باللفظ المذكور عن أبي هريرة المزبور قال المنذري والهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه أحمد أيضاً عن المسور بن مخرمة وزاد بيان سببه

ما أذن الله بكسر الذال مصدره إذن بفتحتين وأوله بمعنى استمع ولا يجوز حمله هنا على الإصغاء لأنه محال عليه تعالى ولأن سماعه تعالى لا يختلف فيجب تأويله على أنه مجاز عن تقريب القارئ وإجزال ثوابه أو قبول قراءته **لشيء ما أذن** بكسر المعجمة المخففة **لنبي حسن الصوت** يعني ما رضي الله من المسموعات شيئاً هو أرضى عنده ولا أحب إليه من قول نبي **يتغنى بالقرآن** أي يجهر ويحسن صوته بالقراءة بخضوع وخشوع وتحسين وترقيق قال الدماميني قال ابن دينار في مطلع الفوائد ومجمع الزوائد وجدت في كتاب الزاهر يقال تغنى الرجل إذا جهر بصوته فقط قال وهذا نقل غريب لم أجده في كتب اللغة انتهى وليس المراد تكثير الألحان كما يفعله أبناء الزمان ذو القلوب اللاهية ولا فتنة النساء يتزين به للناس ولا يطرد به الخناس بل يزيد في الوسوسة وقول سفيان معناه يستغني بالقرآن عن الناس زيفوه وبالتقرير عرفت أن الاستماع كناية عن الرضى والقبول قال القاضي البيضاوي وأراد بالقرآن ما يقرأ من الكتب المنزلة من كلامه (حم ق د ن) عن أبي هريرة هيه

ما أذن الله لعبد في شيء قال الطيبي هو من أذنت الشيء أذناً إذا أصغيت إليه وأنشد

إن يسمعوا ريبة طاروا بها فرحاً ... مني وما سمعوا من صالح دفنوا

وههنا الإذن عبارة عن الإقبال من الله بالرأفة على العبد **أفضل من ركعتين** أي من صلاة ركعتين **أو أكثر ركعتين** قال أبو البقاء أفضل لا ينصرف وهو في موضع جر صفة لشيء وفتحه نائبة عن الكسرة **وإن البر ليذر** بضم المثناة تحت أوله وفتح الذال المعجمة وشد الراء أي ينشر ويفرق من قولهم ذريت الحب والملح والدواء أذره ذراً أي فرقته وقيل بدال مهملة قال التوربشتي وهو مشاكل للصواب من حيث المعنى لكن الرواية لم تساعده والحديث يؤخذ من أفواه الرجال وليس لأحد مخالفتهم **فوق رأس العبد ما كان في الصلاة** أي مدة دوام كونه مصلياً وذلك لأن العبد إذا كان في الصلاة وقد فرغ من الشواغل متوجهاً إلى مولاه مناجياً له بقلبه ولسانه فإنه تعالى مقبل عليه بلطفه وإحسانه إقبالاً لا يقبله في غيره من العبادات فكني عنه بالإذن ثم إذا رضي الله عن العبد وأقبل عليه هل يبقى عليه من البر والإحسان شيء لا ينثره على رأسه كلا قال الطيبي وليذر بذال معجمة هو الرواية وهو أنسب من الدر بمهملة لأنه أشمل منه لاختصاص الدر أي الصب بالمائع وعموم الذر ولأن المقام ادعى له لا ترى أن الملك إذا أراد الإحسان إلى عبد أحسن الخدمة ورضي عنه ينثر على رأسه نثاراً من الجواهر وكان اختصاص الرأس بالذكر إشارة إلى هذا السر **وما تقرب عبد إلى الله عز وجل بأفضل مما خرج منه** يعني بأفضل من القرآن قال ابن فورك الخروج يقال على وجهين خروج الجسم من الجسم وذلك بمفارقته مكانه واستبدال غيره وذلك محال على الله وظهور الشيء من الشيء نحو خرج لنا من كلامك نفع وخير أي ظهر لنا وهذا هو المراد فالمعنى ما أنزل الله على رسوله وأفهم عباده وقيل الضمير في منه عائد إلى العبد وخروجه منه وجوده على لسانه محفوظاً في صدره مكتوباً بيده وقال الأشرفي أي ظهر من الحق من شرائعه بكلامه أو خرج من كتابه المبين وهو اللوح ومعنى خروج كلام الله منه وإليه يعود أنه تعالى به أمره ونهيه وإليه يعود يعني هو الذي يسألك عما أمرك ونهاك وقال الطيبي معنى قوله منه بدأ أنه أنزل على الخلق ليكون حجة لهم وعليهم ومعنى إليه يعود أن مآل أمره وعاقبته من حقيقته فظهور صدق ما نطق به من الوعد والوعيد إليه تعالى وإذا تقرر هذا فليس شيء من العبادات يتقرب العبد إلى الله ويجعله وسيلة له أفضل من القرآن (حم ت) في فضائل القرآن عن أبي أمامة وقال (ت) غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وفيه بكر بن خنيس تكلم فيه ابن المبارك وتركه أخيراً انتهى وقال الذهبي واه

ما أذن الله لعبد في الدعاء أي النافع المقبول الصادر عن حاجته لا عن أغراضه وشهواته **حتى أذن له في الإجابة** لأن الدعاء هو غذاء القلب إليه حتى يحول بين يديه والنفس حجاب للقلب فهو لا يقدر على الغذاء إليه حتى يزال الحجاب وترتفع الموانع والأسباب وإذا زالت الحجب والموانع وتحرر القلب ولج فيه نور اليقين فطار القلب فرحاً إلى رب العالمين فيمثل بحضرة عزته وعرض قصة مسألته تعالى بالإجابة من الغائرين وإن ذلك ليسير على أكرم الأكرمين وفيه تعظيم قدر الدعاء والتنبيه لعظيم المنة وشرف المنزلة لأن من أذن له في الدعاء فقد جذبه الحق إليه فصرفه عن غيره وشغله به عما سواه فلو أعطي الملك كله كان ما أعطي من الدعاء أكثر قال بعضهم والإجابة قد تكون بالمراد وقد لا والاستجابة ليست إلا الإجابة عن المراد فقد قال اليافعي إن هذه الست تقوم مقام القسم وكفى بذلك شرفاً أن تدعوه فيجيبك ويختار لك الأولى والأصلح في العاجل والآجل تتمة قال الحرالي الإجابة اللقاء بالقول ابتداء شروع لتمام اللقاء بالمواجهة (حل) عن أنس بن مالك وفيه عبد الرحمن بن خالد بن نجيح أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن يونس منكر الحديث ومحمد بن عمران قال البخاري منكر الحديث

ما أرى الأمر يعني الموت **إلا أعجل من ذلك** أي من أن يبني الإنسان لنفسه بناء ويشيده فوق ما لا بد منه فقد تحدث نوح بيتاً من قصب فقيل له لو بنيت فقال هذا كثير لمن يموت وقيل لسليمان ما لك لا تبني قال ما للعبد والبناء فإذا عتق فلله والله قصور لا تبلى أبداً (ت ه) وكذا أبو داود ولعله ذهل عنه عن ابن عمرو بن العاص قال مر بنا

ونحن نعالج حصا فقال ما هذا قلنا قد وهى فنحن نصلحه فذكره قال النووي في رياضه رواه ابو داود والترمذي باسناد البخاري ومسلم

ما ارسل على قوم عاد هم قوم هود الذين عصوا ربهم **من الريح الا قدر خاتمي هذا** يعني هو شيء قليل جدا اهلكوا بها حتى انها كانت تحمل الفسطاط والظعينة فترفعها في الجو حتى ترى كانها جرادة وهذا يوضحه ما اخرجه ابن ابي الدنيا عن كعب لما اراد الله ان يهلك قوم عاد اوحى الى خزنتها ان افتحوا منها بابا قالوا يا ربنا مثل منخر الثور قال اذن تكفي الارض بمن عليها فافتحوا مثل حلقة الخاتم انتهى وفيه دلالة على ان الريح وتصريف اعنتها مما يشهد لعظمة قدرة خالقها وانها من اعاجيب خلقه واكبر جنوده **حل** من حديث احمد بن عثمان الاودي عن محمود بن ميمون البناء عن سفيان عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن سعيد **عن ابن عباس** ثم قال غريب من حديث الثوري تفرد به محمود

ما ازداد رجل من السلطان قربا الا ازداد عن الله بعدا فان التقرب الى السلطان الظالم من غير ضرورة داهية معصية فانه تواضع واكرام له وقد امر الله بالاعراض عنهم وهو تكثير لسوادهم واعانة لهم على ظلمهم وان كان ذلك بسبب طلب مالهم فهو سعي الى طلب حرام ذكره حجة الاسلام **ولا كثرت اتباعه الا كثرت شياطينه ولا كثر ماله الا اشتد حسابه** هناد في الزهد **عن عبيد بن عمير** بتصغيرهما مرسلا هو الليثي قاضي مكة

ما ازين الحلم الذي هو كف النفس عن هيجان الغضب لارادة الانتقام والحليم من اتسع صدره لمساوي الخلق ومداني اخلاقهم قال الحسن ما نحل الله عباده شيئا من الحلم ومن ثم اثنى الله تعالى على خليله وابنه به لما انشرحت صدورهم لما ابتلاهم به من الذبح فقال ان ابراهيم لحليم اواه منيب وبشرناه بغلام حليم قال الشعبي زين العلم حلم اهله وقال طاوس ما حمل العلم في مثل جراب حلم **تتمة** اخرج ابن الاخضر في معالم العترة الطاهرة ان علي ابن الحسين خرج من المسجد فلقيه رجل فسبه فثارت عليه العبيد والموالي فقال علي مهلا على الرجل ثم اقبل عليه فقال ما ستر عليك من امرنا اكثر الك حاجة نعينك عليها فاستحيى الرجل ورجع لنفسه قال فالقى عليه خميصة كانت عليه فامر له بالف درهم فقال الرجل اشهد انك من اولاد الرسل ونقل ابن سعد ان هشام بن اسماعيل المخزومي لما ولي المدينة اذى علي بن الحسين وكان يشتم عليا كرم الله وجهه على المنبر فلما ولي الوليد عزله وامر بان يوقف للناس فقال هشام ما اخاف الا من علي فاوصى خاصته ومواليه ان لا يتعرضوا له البتة ثم مر به فقال يا ابن عمي عافاك الله لقد ساءنا ما صنع بك فادعنا لما احببت **حل** عن محمد بن الحسن اليقطيني عن الحسن بن احمد الانطاكي عن صالح بن زياد السوسي عن احمد ابن يعقوب عن خالد بن اسمعيل الانصاري عن مالك عن حميد **عن انس** بن مالك ما شاهدنا قال الدف فاتوا به فقال اضربوا على راس صاحبكم ثم جاوا باطباق فنثروها فتناول القوم اذ تناولوا فقال ما ازين الحلم ما لكم لا تتناولون قالوا لم تنه عن النهبة قال نهيتكم عنها في العساكر اما هذا فلا انتهى قال ابن الجوزي موضوع خالد يضع انتهى وقال الذهبي في الميزان بعد ايراده هذا الحديث هكذا فليكن الكذب **ابن عساكر** في تاريخه وكذا ابن منده في المعرفة من طريق عصمة بن سليمن عن حازم بن مروان مولى بني هاشم عن قتادة عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان **عن معاذ** بن جبل قال شهد رسول الله فذكره بنحوه ما تقدم وحازم ولمادة مجهولان

ما استرذل الله عبدا الا حرم بضم الحاء بضبط **العلم** اي النافع وفي ابهامه انه ما اجل الله عبدا الا منحه العلم فالعلم سعادة سعادة واقبال وان قل معه المال وضاقت فيه الحال والقال بالجهل حرمان وادبار وان كثر معه المال واتسع فيه الحال فالسعادة بالعلم لا بكثرة المال وكم من مكثر شقي ومقل سعيد وكيف يكون الجاهل الغني سعيدا والجهل يضعه وكيف يكون العالم الفقير شقيا والعلم يرفعه **عبدان في الصحابة وابو موسى في الذيل عن بشير بن النهاس** العبدي قال الذهبي يروى عنه حديث منكر انتهى ورواه الديلمي باللفظ المزبور موقوفا على ابن عساكر

ما استرذل الله عبدا يقال استرذله اي علم ان عنده رذالة طبع وخسة نفس **الا حظر عليه** اي منعه وحرمه حكمة منه وعدلا **العلم والادب** اي منعه عنه لكونه لم يره لذلك اهلا ولا يكون لخسته هنة للنعمة شاكرا وهذه سنته سبحانه في حكمته يجعل النعم الدينية لاهلها وهم الشاكرون المعظمون لها والزمهم كلمة التقوى وكانوا احق بها واهلها والعلم الذي يمنعه الاراذل علم الايمان والمعرفة صيانة له عليهم واما الادب فهو ادب الاسلام والتخلق باخلاق الايمان فادب العبودية مع الحق وادب الصحبة مع الخلق وهذا وما قبله تنبيه على انه ينبغي لمن زهد في العلم ان يكون فيه راغبا ولمن رغب فيه ان يكون له طالبا ولمن طلبه ان يكون منه مستكثرا ولمن استكثر منه ان يكون به عاملا ولا يطلب لتركه احتجاجا ولا لتقصيره فيه عذرا ولا يسوف نفسه بالمواعيد الكاذبة ويمنيها بانقطاع الاشغال المتصلة فان لكل وقت شغلا وفي كل زمن عذرا **ابن النجار** في تاريخه وكذا القضاعي في الشهاب **عن ابي هريرة** وذكره في الميزان ابن حجر باطل واعاده في ترجمة احمد بن محمد الدمشقي وقال له مناكير وبواطيل ثم ساق منها هذا الخبر وقال بعض شراح الشهاب غريب جدا

ما استفاد المؤمن اي ما ربح **بعد تقوى الله عز وجل خيرا له من زوجة صالحة** قال الطيبي جعل التقوى نصفين نصفا تزوجا ونصفا غيره وذلك لان في التزويج التحصين عن الشيطان وكسر التوقان ودفع غوائل الشيطان الشهوة وغض البصر وحفظ الفرج وقوله **ان امرها اطاعته وان نظر اليها سرته وان اقسم عليها ابرته وان غاب عنها نصحته في نفسها** بصونها من الزنا ومقدماته بيان لصلاحها على سبيل التقسيم لانه لا يخلو من ان يكون الزوج حاضرا فانتفاعه اليها اما ان يكون في الخدمة بمهنة البيت والملاعبة والمباشرة فتكون مطيعة فيما امرها وذات جمال ودلال فيداعبها وتنقاد اذا اراد مباشرتها وغائبا فتحفظ ما يملك الزوج من نفسها بان لا تخونه في نفسها وماله واذا كان حالها في الغيبة على هذا في الحضور اولى وهذه ثمرة صلاحها وان كانت ضعيفة الدين قصرت في صيانة نفسها وفرجها وازرت بزوجها وسودت وجهه بين الناس وشوشت قلبه ونغص بذلك

عليه

عليه فان سلك سبيل الحمية والغيرة لم يزل في بلاء ومحنة او سبيل التساهل كان متهاونا في دينه وعرضه وان كانت مع الفساد جميلة كان البلاء اشد لمشقة مفارقتها عليه **وماله** قال ابن حجر هذا الحديث ونحوه من الاحاديث المرغبة في التزوج وان كان في كثير منها ضعف فمجموعها يدل على ان ما يحصل به المقصود من الترغيب في التزوج اصلا لكن في حق من يتاتى منه النسل كما تقدم **ه عن ابي امامة** رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد ضعفه المنذري بعلي بن زيد وقال ابن حجر في فتاويه سنده ضعيف لكن له شاهد يدل على ان له اصلا انتهى ووجه ضعفه ان فيه ابن هشام بن عمار وفيه كلام وعثمان بن ابي عاتكة قال في الكاشف ضعفه النسائي ووثق وعلي بن زيد ضعفه احمد وغيره

ما استكبر من اكل معه خادمه وركب الحمار بالاسواق واعتقل الشاة فحلبها حذ هب عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه وفيه عبد العزيز بن عبد الله الاويسي اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابو داود ضعيف عن عبد العزيز بن محمد قال ابن حبان بطل الاحتجاج به

ما اسر عبد سريرة الا البسه الله رداءها ان خيرا فخير وان شرا فشر يعني ان ما اضمره يظهر على صفحات وجهه وفلتات لسانه وقد اخبر الله في التنزيل بان ذلك قد يظهر في الوجه فقال ولو نشاء لاريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول وظهوره في الناطق على اللسان اعظم من ظهوره في الوجه لكنه يبدو في الوجه بدوا خفيا فاذا صار خلقا ظهر لاهل الفراسة والنهى **تنبيه** قال التوربشتي من صحب احدا من اكابر الصوفية وفي قلبه حب شيء من الدنيا ظهر على وجهه ونقل على قلبه قال الشاذلي خدمني رجل فثقل علي فباسطته يوما فانبسط فقلت لم صحبتني قال لتعلمني الكيميا قال والله اعلمكها ان كنت قابلا ولا اراك قابلا قال بل اقبل قلت اسقط الخلق من قلبك واقطع الطمع من ربك ان يعطيك غير ما قسم لك قال ما اضيق هذا قال الم اقل لك انك لا تقبل فانصرف **تنبيه** اخر قال ابو حيان في شرح التسهيل قولهم الناس مجزيون باعمالهم ان خيرا فخير وان شرا فشر والمرء مقتول بما قتل به ان سيفا فسيف انتصاب خيرا وشرا وسيفا على تقدير ان كان العمل خيرا او شرا وان كان المقتول به سيفا او خنجرا ويجوز رفعهما على انهما اسم كان اي ان كان في اعمالهم خير وان كان في اعمالهم شر وان كان معه سيف او كان معه خنجر ويجوز الرفع على انه فاعل لكان التامة **طب** وكذا في الاوسط **عن جندب** بن سفيان البجلي العلقي نزيل البصرة والكوفة جليل مشهور رمز المصنف لحسنه وليس ذا منه صوابا فقد قال الهيثمي وغيره فيه حامد ابن ادم وهو كذاب

ما اسفل بالنصب خبر كان المقدرة وما موصولة ويصح رفعه اي ما هو اسفل **من الكعبين** العظمين الناتئين عند مفصل الساق والقدم **من الازار** اي محل الازار **ففي النار** حيث يسبله تكبرا كما افهمه خبر لا ينظر الله الى من يجر ثوبه خيلاء فكنى بالثوب عن بدن لابسه ومعناه ان الذي دون الكعبين من القدم يعذب عقوبة له فهو من تسمية الشيء باسم ما جاوره او حل فيه ومن بيانية ويحتمل سببية والمراد الشخص نفسه او المعنى ما اسفل من الكعبين من الذي سامت الازار في النار او تقديره لابس ما اسفل من الكعبين الخ او معناه ان فعله ذلك في النار فذكر الفعل واراد فاعله فعلية ما مصدرية ومن الازار بيان لمحذوف يعني اسباله من الكعبين شيئا من الازار في النار وفيه تقديم وتاخير واصله ما اسفل من الازار من الكعبين في النار واعلم ان لفظ رواية البخاري في النار ولفظ رواية النسائي ففي النار بزيادة الفاء قال ابن حجر فكانها دخلت لتضمين ما معنى الشرط اي ما دون الكعبين من قدم صاحب ازار المسبل فهو في النار عقوبة له **حم ن** في اللباس **عن ابي هريرة** ولم يخرجه مسلم

ما اسكر كثيره فقليله حرام فيه شمول للمسكر من غير العنب وعليه الائمة الثلاثة وقال ابو حنيفة ما اسكر كثيره من غير العنب يحل ما لا يسكر منه قال ابن عطية وهو قول ابي بكر وعمر والصحابة على خلافه وقال ابن العربي اختلف في الخمر هل حرمت لذاتها ام لعلة هي سكرها ومعنى قولهم لذاتها اي لغير علة فقالت الحنفية ومن دان بدينها الى انها محرمة لعينها وقال جميع العلماء محرمة لعلة سكرها وهو الصحيح فانها علة نبه الله عليها في كتابه وصرح بذكرها في قوله انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر الاية وقد جرى لسعد فيها ما جرى وفعل حمزة بعلي وبالمصطفى ما فعل وقابل المصطفى فقال هل انتم الا عبيد ابي وابائي **حم د ت** في الاشربة **حب** كلهم **عن جابر** وقال **ت** حسن غريب وصححه ابن حبان قال الحافظ ابن حجر ورواته ثقات **حم ن ه عن ابن عمرو** بن العاص قال ابن حجر سنده ضعيف قال الذهبي في المهذب والحديث في جزء ابن عرفة باسناد صالح

ما اسكر منه الفرق بفتح الراء مكيال يسع ستة عشر رطلا **فملء الكف منه حرام** اي شربه اي اذا كان فيه صلاحية الاسكار حرم تناوله ولو لم يسكر المتناول بالقدر الذي تناوله منه لقلته جدا وفيه تحريم كل مسكر سواء اتخذ من عصير العنب ام من غيره قال المازري اجمعوا على ان عصير العنب قبل ان يشتد حلال وعلى انه اذا اشتد وقذف بالزبد حرم قليله وكثيره ثم لو تخلل بنفسه حل اجماعا فوقع النظر في تبدل هذه الاحكام عند هذه المتجددات فاشعر ذلك بارتباط بعضها ببعض ودل على ان علة التحريم الاسكار فاقتضى ان كل شراب وجد فيه الاسكار حرم تناول قليله وكثيره **حم عن عائشة** ظاهره انه لم يخرجه احد من الستة وليس كذلك بل رواه ابو داود والترمذي وابن ماجه قال ابن حجر واعله الدارقطني بالوقف

ما اصاب المؤمن مما يكره فهو مصيبة يكفر الله عنه من خطاياه التي كان زلها فجميع المصائب الواقعة في الدنيا على ايدي الخلق انما هي جزاء من الله وكذا ما يصيب المؤمن من عذاب النفس بتخويفهم وغم وقلق وحرص وغير ذلك **طب عن ابي امامة** قال انقطع قبال نعل النبي فاسترجع فقالوا مصيبة يا رسول الله فذكره قال الهيثمي سنده ضعيف

ما اصاب الحجام فاعلفوه وفي رواية فاعلفه **الناضح** الجمل الذي يستقى به الماء وهذا امر ارشاد للترفع عن دني الاكتساب والحث على مكارم الاخلاق ومعالي الامور فليس كسب الحجام بحرام والا لما رزق فيه ابن عباد وعبد

ازيجرم على سيد الطعام فقد ما الابجاحم وكذا الطبراني عن رافع بن خديج قال مات ابي وترك ناضحا وعبدا حجاما فقال النبي ذلك رمز لحسنه وفي سنده اضطراب بينه في الاصابة وغيرها

ما اصابني شيء منها اي من الشاة المسمومة التي اكل منها بخيبر الا وهو مكتوب علي وادم في طينته مثل للتقدير السابق لا تعيين فان كون ادم في طينته مقدرا بقضاء تسليه ونحوه قوله تعالى ان عليك لعنتي الى يوم الدين قال الكشاف هو قول لابعد غاية يضربها الناس في كلامهم ولما نظر الى التقدير السابق في الازل عفى عن اليهودية تعبدا قرارها لكن لما مات بشر الذي اكل منها قتلها به عن ابن عمر بن الخطاب رمز لحسنه وفيه بقية بن الوليد

ما اصبحت غداة قط الا استغفرت الله اي طلبت منه المغفرة فيها مائة مرة لاشتغاله بدعوة امته ومحاربة عدوه وتألف المؤلفة بعد معاشرة الازواج والاكل والشرب والنوم لما يحجزه عن عظيم مقامه ويراه ذنبا بالنسبة لعلي امره او كان ذلك تعليما لامته تنبيه قال بعضهم ليس للمظلوم دواء انفع له من الاستغفار لان غالب عقوبات غير الانبياء وكمل ورثتهم انما هي من اثر غضب الحق وان لم يشعر بسببه وليس لمن اغضب ربه دواء كالاستغفار فاذا اكثر منه الى الحد الذي يطفي الغضب الالهي العارض له ذهبت العقوبة لوقتها قال بعض الاكابر وقد علمت هذا لكثير من اهل الحبوس وقلت اجعلوا وردكم الاستغفار ليلا ونهارا فاسرع خروجهم وعدم رؤية العبد لذنبه نحو قوله حبست ظلما تطيل حبسه ولا يخفى ان عقوبة اهل الله اشد من عقوبة غيرهم بل ربما كان غير اهل الله لا يعدون ما يقع به اهل الله ذنبا بالكلية والقاعدة ان كل من عظمت مرتبته عظمت صغيرته فربما يتناول احدهم شهوة مباحة مرة واحدة فتقطع يده وربما يسرق غيره نصابا او اكثر فلا تقطع يده وحسنات الابرار سيئات المقربين طب عن ابي موسى الاشعري رمز لحسنه وفيه ابو داود معين الكندي قال في الميزان قدح يخالف في حديثه ثم اورد له هذا الخبر

ما اصبنا من دنياكم الا نساكم اي والطيب كما يفيده قول عائشة كان يعجبه ثلاث الطيب والنساء والطعام فاصاب اثنين ولم يصب واحدة اصاب النساء والطيب ولم يصب الطعام رواه الدمياطي في سيرته واضاف النساء اليهم اشارة لحقارتها وعدم مبالاته بها والتفاتة اليها وانه يحبهن على جهة ما يترتب على النكاح من الفوائد فعلم ان ترك النكاح ليس من الزهد لان المصطفى سيد الزاهدين ولم يتركه وقال الغزالي قال ابن عيينة كان علي كرم الله وجهه ازهد الصحابة وكان له اربع نسوة وبضع عشرة سرية واللذة اللاحقة للانسان فيما هو من ضرورة الوجود لا تنحرف في الزهد اذا لم تكن في المطلب والمقصد طب وكذا في الاوسط عن ابن عمر بن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمي رواه من حديث زكريا بن ابراهيم عن ابيه عن ابن عمر ولم اعرفهما وبقية رجاله ثقات

ما اصر اي ما اقام على الذنب من استغفر اي تاب توبة صحيحة لان التوبة بشروطها ترفع الذنوب كلها حتى الشرك وان عاد في اليوم سبعين مرة فان رحمته لا نهاية لها ولا غاية فذنوب العالم كلها متلاشية عند حلمه وعفوه اذ لو بلغت ذنوب العبد ما عسى ان تبلغ ثم استقال منها بالاستغفار غفرت له لانه طلب الاقالة من كريم والكريم محل لاقالة العثرات وغفر الزلات لكن الاستغفار التام المسبب عنه المغفرة هو ما قارنه عدم الاصرار لانه حينئذ توبة نصوح واما مع الاصرار فهو مجرد دعاء قال الغزالي فان قلت كيف يكون الاستغفار نافعا من غير حل عقدة الاصرار وفي خبر المستغفر من ذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ وكان بعضهم يقول استغفر الله من قول استغفر الله وقيل الاستغفار باللسان توبة الكذابين قلنا والذي هو توبة الكذابين هو الاستغفار بمجرد اللسان بدون شركة للقلب فيه كما يقول بحكم العادة وعند راس الغفلة استغفر الله من غير تاثر قلبه فانه يرجع لمجرد حركة اللسان ولا جدوى له فان انضاف له تضرع القلب وابتهاله في سؤال المغفرة عن خلوص رغبة فهذه حسنة في نفسها تصلح لدفع السيئة بها وعليه يحمل قوله في هذا الخبر ما اصر فهذا عبارة عن الاستغفار بالقلب والتوبة والاستغفار درجات واوائلها لا يخلو عن فائدة وان لم ينته الى اخرها ولذلك قال سهل لابد للعبد في كل حال من مولاه فاحسن احواله الرجوع اليه في كل شيء فان عصى قال يا رب استر علي فان فرغ من المعصية قال يا رب تب علي فاذا تاب قال يا رب اعصمني فاذا عمل قال تقبل مني وسئل عن الاستغفار الذي يكفر الذنب فقال اول الاستغفار الاجابة ثم الانابة ثم التوبة فالاستجابة اعمال الجوارح والانابة اعمال القلب والتوبة اقباله على مولاه بان يترك الخلق ويستغفر من تقصيره ومن الجهل بالنعمة وترك الشكر فعند ذلك يغفر له ثم ينتقل الى الانفراد ثم الثبات ثم البيان ثم القرب ثم المعرفة ثم المناجاة ثم المصافاة ثم الموالاة ثم المحادثة وهي الخلة ولا يستقيم هذا في قلب عبد حتى يكون العلم غذاءه والذكر قوامه والرضى زاده والتوكل صاحبه ثم ينظر الله اليه فيرفعه الى العرش فيكون مقامه مقام حملة العرش والحاصل ان للتكفير درجات فبعضها يمحو الذنب بالكلية وبعضها يخفف ويتفاوت ذلك بتفاوت درجات التوبة والاستغفار بالقلب والتدارك بالحسنات وان خلا عن حل عقدة الاصرار من اوائل الدرجات ولا يخلو عن فائدة فلا ينبغي ان يظن وجودها كعدمها قال بل اقول الاستغفار باللسان فقط حسنة ايضا اذ حركة اللسان به عن غفلة خير من حركته في تلك الساعة بغيبة او فضول بل خير من السكوت فيظهر فضله بالاضافة الى السكوت عنه وانما يكون نقصا بالاضافة الى عمل القلب ولهذا قال بعضهم لابي عثمان المغربي لساني يجري بالذكر والقران وقلبي غافل فقال اشكر الله الذي استعمل جارحة من جوارحك وعوده الذكر لا الفضول تنبيه قال الراغب قد يستحسن في بعض الاحوال التغابي عن المصرح رجل حكيما يقول ذنب الاصرار اولى بالاعتذار فقال صدقت ليس تفضل من عفا عن الصغير القليل لكن من عفا عن العظيم الجليل د ت عن ابي بكر الصديق قال ت غريب وليس اسناده بقوي قال الذهبي اذ لم يكن قويا فهو لجهالة مولى ابي بكر الراوي عنه لكن روايته لا تنزل بكعبه لنسبته الى الصدق

انتهى

انتهى واقول فيه ايضا عثمان بن واقد ضعفه ابو داود وغيره

ما اصيب عبد بعد ذهاب دينه باشد من ذهاب بصره لان الاعمى كما قيل ميت يمشي على الارض وما ذهب بصر عبد فصبر الا دخل الجنة اي مع السابقين او من غير حساب او من غير سبق عذاب كما لا يخفى خط عن بريدة بن الحصيب وفيه محمد بن ابراهيم الطرسوسي قال ن كثير الوهم انتهى ورواه الديلمي ايضا وفيه ابراهيم المذكور

ما اطعمت زوجتك فهو لك صدقة وما اطعمت ولدك فهو لك صدقة وما اطعمت خادمك فهو لك صدقة وما اطعمت نفسك فهو لك صدقة ان نويت في الكل كما دل عليه تقييده في خبر صحيح بقوله وهو يحتسبها فيحمل المطلق على المقيد قال القرطبي افاد منطوقه ان الاجر في الانفاق انما يحصل بقصد القربة سواء كانت واجبة او مباحة وافاد مفهومه ان من لم يقصد القربة لا يوجر لكن تبرأ ذمته من النفقة الواجبة لانها معقولة المعنى واطلق الصدقة على النفقة مجازا والمراد بها الاجر والقرينة الصارفة عن الحقيقة الاجماع على جواز النفقة على الزوجة الهاشمية التي حرمت عليها الصدقة حم طب عن المقدام بن معدي كرب قال الهيثمي رجاله ثقات وقال المنذري بعد ما عزاه لاحمد اسناده جيد وبه يعرف ان رمز المؤلف لحسنه تقصير وان كان الاولى الرمز لصحته

ما اظلت الخضراء اي السماء قال الزمخشري وتسمى الجرباء والرقيع والبلقع ولا اقلت الغبراء اي حملت الارض من ذي لهجة بفتح الهاء افصح من سكونها ذكره الزمخشري اصدق من ابي ذر مفعول اقلت يريد به التاكيد والمبالغة في صدقه يعني هو متناه في الصدق لا انه اصدق من غيره مطلقا اذ لا يصح ان يقال انه اصدق من الصديق قال الطيبي من في من ذي لهجة معمول اقلت وقد تنازع فيه العاملان فاعمل الثاني وهو مذهب البصريين وهذا دليل ظاهر لهم انتهى واسمه ابن ذر جنادة او غيره غفاري يجتمع مع المصطفى في كنانة قيل قال انا رابع الاسلام اسلم قديما قال علي وعا علما ثم اوكي عليه مات بالربذة سنة احدى او ثنتين وثلاثين وفيه جواز الكناية باضافة الرجل لولده قال ابن ابي جمرة واما الكناية التي لا تجوز فهي ما احدث اليوم من التسمية بالدين فذلك لا يسوغ لانه قد يكون كذبا او الكاذب متعمدا عليه من الوعيد ما قد علم من قواعد الشرع وما جاء فيه بالنص وان كان ما قيل حقا فاقل ما يكون وكره لمخالفة السنة في ذلك لان المصطفى تزوج جويرية فوجد اسمها برة فكرهه وقال لا تزكوا انفسكم ثم سماها جويرية حم ت ه ك في المناقب عن ابن عمرو بن العاص قال الذهبي سنده جيد وقال الهيثمي رجال احمد وثقوا وفي بعضهم خلاف انتهى ورواه ابن عساكر عن علي قال قالوا لعلي حدثنا عن ابي ذر قال ذاك امرؤ سمعت رسول الله يقول فذكر ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء من ذي لهجة اصدق من ابي ذر طلب شيئا من الزهد عجز عنه الناس انتهى

ما اعطي بضم الهمزة مبني للمفعول ونائب الفاعل اهل بيت الرفق الا نفعهم بقيته عند ابي نعيم والديلمي ولا منعوه الا ضرهم انتهى بحروفه طب عن ابن عمر بن الخطاب قال المنذري اسناده جيد وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير ابراهيم بن الحجاج الشامي وهو ثقة

ما اعطى الرجل امراته فهو صدقة اي ان قصد به التقرب الى الله تعالى كما تقرر فيما قبله حم عن عمرو بن امية ابن خويلد الضمري بفتح المعجمة وسكون الميم وبالراء الكناني شهد احدا مع المشركين ثم اسلم واول مشاهده بئر معونة رمز لحسنه قال الحافظ الهيثمي فيه محمد بن ابي حميد وهو ضعيف

ما اعطيت امة من اليقين اي ما ملأ الله قلوب امة نورا شرح به صدورها لمعرفته تعالى ومجاهدة انفسهم على سبيل الاستقامة عليها بحيث تصير الاخرة لهم كالمعاينة افضل مما اعطيت امتي بل ولا مساويا لها فان الاولين لم ينالوا ذلك الا الواحد بعد الواحد وقد حبا الله سبحانه هذه الامة بمزيد التاديب وقرب منازلهم غاية القرب وسماهم في التوراة صفوة الرحمن وفي الانجيل حلماء علماء ابرارا اتقياء كانهم من الفقه انبياء فالفضل الذي اعطيته هذه الامة النور الذي به انكشف الغطاء عن قلوبهم حتى صارت الامور لهم معاينة قل ان الهدى هدى الله ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم قالوا واليقين يتفاوت على ثلاث مراتب علم اليقين وعين اليقين وحق اليقين فعلم اليقين ما كان من طريق النظر والاستدلال وعين اليقين ما كان من طريق الكشف والنوال وحق اليقين ان يشاهد الغيوب كما يشاهد المرئيات مشاهدة عيان قال السري السقطي واليقين سكونك عند جولان الموارد في صدرك لتيقنك ان حركتك فيها لا ينفعك ولا يرد عنك مقضيا فائدة قال بعضهم كان شجاع الكرماني يذهب الى الحفظة فينام بين السباع الليل كله ليمتحن نفسه في اليقين فكانت تطوف حوله فلا تضره الحكيم الترمذي عن سعيد بن منصور الكندي

ما اقفر من ادم بسكون القاف وفتح الفاء اي ما صار ذا قفار وهو الخبز بلا ادم ذكره الزمخشري بيت فيه خل ومنه ارض قفر اي خالية من العمارة او لاما بها وقال ابن الاثير اي ما خلا من الادام ولا عدم اهله الادم والخل من الادم العامة المنافع وهو كثير المنافع دنيا ودينا فانه بارد يقمع حرارة الشهوة ويطفيها واخرج الحكيم ان عامة ادم ازواج النبي بعده الخل يقطع عنهن ذكر الرجال طب حل عن ام هانئ قالت دخل علي رسول الله فقال اعندك شيء قلت لا الا خبز يابس وخل فذكره وكان حق الجواب ان تقول لا عندي خبز فعدلت عنه استقطاما لشأنه ان مثل ذلك لا يقدم الى مثله فلم تعده شيئا ومن ثم حسنت المطابقة بقوله ما اقفر الى اخره ثم قال ابو نعيم غريب من حديث ابي بكر بن عياش عن ابي حمزة الثمالي واسمه ثابت بن ابي صفية الحكيم الترمذي عن عائشة رمز لحسنه وظاهر صنيع المصنف ان ذا مما لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل له فقد خرجه الترمذي في الاطعمة عن ام هانئ ايضا

ما اكتسب مكتسب مثل فضل علم يهدي صاحبه الى هدى كتقوى وصبر وشكر ورجاء وخوف وزهد وقناعة وسخاء وحسن خلق وصدق واخلاص وغير ذلك او يرده عن ردى كغل وحقد وحسد وغش وجبانة وكبر وبخل ومداهنة

ومداهنة وطول امل وقسوة قلب وقلة حيا ورحمة وغير ذلك **ولا استقام دينه حتى يستقيم عقله** هذا لفظ رواية الكبير ولفظ رواية الصغير الذي عزا اليها المولف علمه بدل عقله كما قال المنذري انتهى وذلك بان يعقل عن الله امره ونهيه لان العقل منبع العلم واسه والعلم يجري منه مجرى الثمر من الشجر والنور من الشمس والرؤية من العين وكيف لا يشرف ما هو وسيلة للسعادة في الدارين ولهذا ورد خبران لكل شي دعامة ودعامة المؤمن عقله فبقدر عقله تكون عبادته اما سمعت قول الفجار لو كنا نسمع او نعقل ما كنا في اصحاب السعير قال الماوردي ان لكل فضيلة اسا ولكل ادب ينبوعا واس الفضايل وينبوع الاداب هو العقل جعله الله للدين اصلا وللدنيا عمادا فاوجب التكليف بكماله وجعل الدنيا مدبرة باحكامه والف به بين خلقه مع اختلاف زمانهم وتباين اغراضهم وجعل ما تعبدهم به قسمين قسم وجب بالعقل توكد بالشرع وقسم جاز في العقل فاوجبه الشرع فكان العقل عليهما معيارا **طص عن عمر** بن الخطاب قال الهيثمي والعلاي فيه عبد الرحمن بن زيد بن اسلم وهو ضعيف انتهى وقال المنذري رواه في الصغير والكبير واسنادهما متقارب وخرجه البيهقي من هذا الوجه وقال هو اسناد ضعيف

ما اكرم شاب شيخا لسنه اي لاجل سنه لا لاجل امر اخر **الا قيض الله له** اي سبب وقدر يقال هذا قيض لهذا وقياض له اي سياق له **من يكرمه عند سنه** مجازاة له على فعله بان يقدر له عمرا يبلغ به الى الشيخوخة ويقدر له من يكرمه ذكره الطيبي واصله قول ابن العربي قال العلماء فيه دليل على طول العمر لمن اكرم المشيخة وقد دخل الشاعر السرقسطي مجلسا وقد اكل منه الكبر وشرب وله هرولة في مشيه فتغامز عليه الاحداث فانشا يقول

يا عايبا للشيوخ من اشر	داخله للصبي ومن بذخ
اذكر اذا شئت ان تعيبهم	جدك واذكر اباك يا ابن اخ
واعلم بان الشباب منسلخ	عنك وما وزره بمنسلخ
من لا يعز الشيوخ لا بلغت	يوما به سنه الى الشيخ

ت في البر **عن انس** بن مالك وقال حسن فتبعه المصنف فرمز لحسنه ولا يوافق عليه فقد قال ابن عدي هذا حديث منكر وقال الصدر المناوي فيه يزيد بن بيان العقيلي عن ابن الرحال خالد بن محمد الانصاري ويزيد ضعفه الدارقطني وغيره وابو الرحال قال خ عنده عجايب وعلق له وقال الحافظ العراقي حديث ضعيف فيه ابو الرحال ضعيف وقال السخاوي ضعيف لضعف يزيد وشيخه

ما اكفر رجل رجلا قط الا باء بها اي بات تلك المقالة **احدهما** اما القايل ان اعتقد كفر مسلم باطلا او الاخر ان صدق القايل **حب عن ابي سعيد**

ما اكل احد زاد الاسماعيلي من بني ادم **طعاما قط خيرا** بالنصب صفة لمصدر محذوف اي اكلا خيرا كذا في المصابيح وفي رواية خير بالرفع اي هو خير **من ان ياكل من عمل يده** فيكون اكله من طعام ليس من كسب يده منفي التفضيل على اكله من كسب يده ويحتمل كونه صفة الطعام ما يحتاج لتاويل ايضا اذ الطعام في هذا التركيب مفضل على نفس اكل الانسان من عمل يده بحسب الظاهر وليس مرادا فيقال في تاويله الحرف المصدري وصلته بمعنى مصدر من اداة فعل مبني للمفعول اي من ماكوله من عمل يده وقوله يده بالافراد وفي رواية بالتثنية ووجه الخيرية ما فيه من ايصال النفع الى الكاسب وغيره والسلامة عن البطالة المودية الى الفضول وكسر النفس به والتعفف عن ذل السوال وفيه تحريض على الكسب الحلال وهو متضمن لفوايد كثيرة منها ايصال النفع لاخذ الاجرة ان كان العمل لغيره وايصال النفع الى الناس بتهيئة اسبابهم من نحو زرع وغرس وخياطة وغير ذلك ومنها ان يشتغل الكاسب به فيسلم عن البطالة واللهو ومنها كسر النفس به فيقل طغيانها ومرحها ومنها التعفف عن ذل السوال والاحتياج الى الغير وشرط المكتسب ان لا يعتقد الرزق من الكسب بل من الرزاق ذو القوة ثم اكد ذلك وحرض عليه وزاده تقريرا بقوله **وان نبي الله داود كان ياكل من عمل يده** في الدروع من الحديد وبيعه لقوته وخص داود لكون اقتصاره في اكله على عمل يده لم يكن لحاجة لانه كان خليفة في الارض بل اراد الافضل وفيه ان الكسب لا ينافي التوكل وان ذكر الشي بدليله اوقع في النفس وجواز الاجارة اذ عمل اليد اعم من كونه لغيره او لنفسه **حم خ** في البيع **عن المقدام** بن معدي كرب ولم يخرجه م

ما التفت عبد قط في صلاته الا قال له ربه ابن تلتفت يا ابن ادم انا خير لك مما تلتفت اليه فالالتفات في الصلاة بالوجه مكروه وبالصدر حرام مبطل لها قال ابن عطا الله فيا لك على غيره تسارا دله بالعبادة وكيف يرضى ان تعبد غيره ولكن ثم اذان عن استماع الحق مسدودة واذهان عن تدبره مصدودة **هب عن ابي هريرة** وكذا الحاكم في التاريخ وعنه اورده الذهبي فلو عزاه المولف له كان اولى

ما امرت بتشييد المساجد اي ما امرت برفع بناها ليجعل ذريعة الى الزخرفة والتزيين الذي هو من فعل اهل الكتاب وفيه نوع توبيخ وتانيب قال البغوي التشييد رفع البنا وتطويله وانما زخرفت اليهود والنصارى معابدها حين حرفوا كتبهم وبدلوها قال ابن بطال وغيره فيه دلالة على ان السنة في بنيان المسجد القصد وترك الغلو في تحسينه وقد كان عمر مع كثرة الفتوح في ايامه وسعة المال عنده لم يغير المسجد عما كان عليه واول من زخرف المساجد الوليد ابن عبد الملك وسكت كثير من السلف عن ذلك خوف الفتنة لكن رخص فيه ابو حنيفة اذا قصد فيه تعظيم المسجد اذا وقع الصرف فيه من غير بيت المال **د عن ابن عباس** وسكت عليه هو والمنذري

ما امرت كلما بلت ان اتوضا اي استنجي بالماء وفي لفظ بعض طرق الحديث لم اومر ان اتوضا كلما بلت **ولو فعلت ذلك لكانت سنة** اي طريقة واجبة لازمة لامتي فيمتنع عليهم الترخص باستعمال الحجر ويلزم الحرج وما جعل عليكم في الدين من حرج وهذا قاله لما بال فقام عمر خلفه بكوز من ما فقال ما هذا قال ماء تتوضا به وما ذكر من حمل الوضوء فيه

فيه على المعنى اللغوي هو ما فهمه ابو داود وغيره عليه فهو مخالف للظاهر بلا ضرورة والظاهر كما قاله الولي العراقي حمله على الشرعي المعهود فاراد عمر ان يتوضى عقب الحدث فتركه المصطفى تخفيفا وبيانا للجواز لا يقال قوله ولو فعلت لكانت سنة يقتضي انه غير سنة لكونه لم يفعله مع انه سنة بدليل قول المصطفى لبلال لما قال ما احدثت قط الا توضات بهذا بلغت الحديث لانا نقول المراد بالسنة هنا الشرع المتلقى عن المصطفى مما ليس في القران اعم من كونه واجبا او مندوبا فيحمله على الوضو لان الندب حاصل فمعناه لو واظبت على الوضوء عقب الحدث لزم الامة اتباعي ومعناه لو فعلت ذلك لو واظبت عليه وربما تعذرت المواظبة وفيه جواز القرب من قاضي الحاجة ليخوذ لك وخدمة الاكابر باحضار ما الطهر ونحوه وان كان الخادم كاملا وانه لا يعد ظلما في منصبه بل شرفا وانه لا يجب الوضوء بنفس الحدث فورا بل بارادة القيام الى نحو الصلاة ووجوب الاقتداء بافعاله كاقواله وان حكم الفعل في حقنا كهو في حقه ان واجبا فواجب وان مندوبا فمندوب وان مباحا فمباح ووجوب اتباع فعله حتى يدل دليل لعدم الوجوب وانه لا يجتهد فيما لم ينزل عليه وحي فانه قال ما امرت كلما بلت ان اتوضى ولو فعلت كانت سنة اي مع كوني ما امرت بذلك ولو فعلته صار شرعا وان الامر للوجوب فانه علل عدم استعمال الما بكونه لم يومر به فدل على انه لو امر به لفعله واصل حل طهارة الانية وحل استعمالها والعمل بالعادة لان عمر نظرا الى ان عادة المصطفى ادامة الطهارة فقام على راسه بالما قبل وتعين الما للطهارة وهو نجز المنع قبل وانه لا باس بالاستعانة في احضار الما وهو نال اذ المصطفى لم يطلب من عمر احضار الما بل رده **حم د ه** من حديث ابي يعقوب التوم عن ابن ابي مليكة عن ابيه **عن عايشة** قالت يا رسول الله فاتبعه عمر بكوز من ما فذكره وذكر النووي في الخلاصة في فصل الضعيف وقال في شرح ابي داود ضعيف لضعف عبد الله بن يحيى التوم لكن قال المولى العراقي المختار انه حديث حسن

ما اسعر حاج قط اي ما افتقر من معر الراس قل شعره وارض معر مجدبة ذكره الزمخشري **هب** من حديث محمد ابن ابي حميد عن ابن المبارك **عن جابر** وظاهر صنيع المصنف ان مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه وليس كذلك بل عقبه ببيان حاله فقال ومحمد بن ابي حميد ضعيف هذا لفظه وكما ان المولف لم يصب في اسقاطه ذلك من كلامه لم يصب حيث اقتصر على عزوه للبيهقي مع ان الطبراني في الاوسط والبزار خرجاه بسند رجاله رجال الصحيح كما بينه الهيثمي

ما انت محدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم الا كان على بعضهم فتنة لان العقول لا تحتمل الا قدر طاقتها فان زيد على العقل فوق ما يحتمله استحال الحال من الصلاح الى الفساد ومن ثم ورد في خبر عند الحكيم ان لله سرا لو افشاه لفسد التدبير وللملوك سر لو افشوه لفسد ملكهم وللانبيا سر لو افشوه لفسدت نبوتهم وللعلما سر لو افشوه لفسد علمهم فواجب على الحكيم والعالم النحرير الاقتداء بالمصطفى في قوله انزلوا الناس منازلهم وقد قال عيسى لا تضعوا الحكمة في غير اهلها فتظلموها ولا تمنعوها اهلها فتظلموهم وكن كالطبيب الحاذق يضع دواه حيث يعلم انه ينفع ومن ثم قيل تصفح طلاب حكمك كما تتصفح خطاب حرمك ولهذا لم ابو تمام حيث قال

وما انا بالغيران من دون جارتي	اذا انا لم اصبح غيورا على العلم

وقيل لحكيم ما بالك لم لا تطلع كل احد على حكمة يطلبها منك فقال اقتداء بالباري تعالى حيث قال ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم ولو اسمعهم لتولوا وهم معرضون فتبين انه منعهم لما لم يكن فيهم خير وبين ان في اسماعهم ذلك مفسدة لهم في دعوة الاسلام ومن ذلك ما احدثه بعض المتصوفة ممن تركوا افلاحهم واتوا بكلمات غير مفهومة يسمونها الشطح فيها عبارات هايلة وليس ورا ها طايل وتكون مفهومة لكن لا يقدر على تفهيمها وايرادها بعبارة تدل على ضميره لقلة ممارسته للعلم وجهله بطرق التعبير عن المعاني بالالفاظ الرشيقة فلا فايدة لذلك الا انه يشوش القلوب ويدهش العقول ويحير الاذهان **ابن عساكر** في تاريخه

ما انزل الله ... **داء الا انزل له شفاء** اي ما اصاب احدا بدا الا قدر له دوا ووقت مر معنى هذا الخبر غير مرة غير انه ينبغي التنبيه لشي وهو انه اختلف في معنى الانزال فقيل انزاله اعلامه عباده ومنع بان المصطفى اخبر بعموم الانزال لكل دا ودوايه واكثر الخلق لا يعلمون ذلك كما يصرح به خبر علمه من علمه وجهله من جهله وقيل انزالهما انزال اسبابهما من ماكل ومشرب وقيل انزالهما خلقهما ووضعهما بالارض كما يشير اليه خبر ان الله لم يضع دا الا وضع له دوا وتعقب بان لفظ الانزال اخص من لفظ الخلق والوضع واسقاط خصوصية الالفاظ بلا موجب غير لايق وقيل انزالهما بواسطة الملايكة الموكلين بتدبير النوع الانساني كانزال الدا والدوا مع الملايكة وقيل عامة الادوا والادوية هي بواسطة انزال الغيث الذي يتولد به الاغذية والادوية وغيرهما وهذا من تمام لطف الرب بخلقه فلما ابتلى عبده بالادوا اعانهم عليها بالادوية وكما ابتلاهم بالذنوب اعانهم عليها بالتوبة والحسنات الماحية تنبيه قد يعظم الداء فلا يحصل بخلقه بعض الاخلاط والشفا برجوعهما الى الاعتدال وذلك بالتداوي وقد يحصل لمحض لطف الله بلا سبب ثم الموت ان كان دا فالخبر عام الا دوا والا فهو خاص ويحتمل ان المراد ما دواه الطاعة **عن ابي هريرة** وصنيع المولف كالناطق بان ذا مما لم يتعرض له الشيخان ولا احدهما لتخريجه وهو ذهول عجيب فقد خرجه البخاري في الطب باللفظ المزبور لكن زاد لفظة من قبل داود ورواه مسلم بلفظ ما انزل الله دا الا انزل له دوا فاذا اصيب دوا برا باذن الله

ما انعم الله تعالى على عبد نعمة فقال الحمد لله الا كان الذي اعطى افضل مما اخذ لان قول الحمد لله نعمة الله والمحمود عليه نعمة ايضا وبعض النعم اجل من بعض فنعمة الشكر اجل من نعمة مال او جاه او ولد ولا يستلزم ذلك كون فعل العبد افضل من فعل الله وان دل على ان فعل العبد للشكر قد يكون افضل من بعض

معقول الله وفعل العبد هو معقول الله ولاريب ان بعض معقولاته افضل من بعض كما بينه البيهقي كما نقل عن الامام
الورع بن عيينة انه عزى المتن الى الحسن ثم قال هو خطا لان فعل العبد ليس بافضل من فعل الرب كما انه ذهل عن كونه
حديثا مرفوعا فقد غفل عن معناه المقرر فتدبر
ما انعم الله على عبد نعمة فحمد الله عليها الا كان ذلك الحمد افضل من تلك النعمة وان عظمت اخذ منه بعضهم
ان الحمد افضل من النعم وخطاه اخرون منهم بن عيينة محتجين بان فعل العبد لا يفضل فعل الرب واجيب
بان المراد بالنعم الدنيوية كعافية ورزق والحمد من النعم الدينية وكلاهما نعمة من الله لكن نعمة الله على عبده
بهدايته لشكر نعمته بالحمد عليها افضل من نعمة الدنيوية على عبده فان هذه ان لم يقترن بها شكر كانت بلية فائدة
فقد جعفر الصادق بغلة له فقال ان ردها الله علي لاحمدنه بمحامد يرضاها فما لبث ان جيء بها بسرجها ولجامها
فركبها فلما استوى عليها رفع راسه الى السما فقال الحمد لله ولم يزد فقيل له في ذلك فقال هل تركت او ابقيت شيئا
جعلت الحمد كله لله طب عن ابي امامة قال الهيثمي فيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك
ما انعم الله على عبد نعمة من اهل ومال وولد فيقول ما شا الله لا قوة الا بالله فيرى فيه افة دون الموت
وقد قال تعالى ولولا اذ دخلت جنتك قلت ما شا الله لا قوة الا بالله وهذا الحديث قد بوب عليه النووي في الاذكار
باب ما يقول لدفع الافات ثم اورده بعزوه ع طب وكذا ابن السني عن انس بن مالك قال الهيثمي
فيه عبد الملك بن زرارة وهو ضعيف وفيه ايضا عيسى بن عون مجهول
ما انعم الله على عبد من نعمة فقال الحمد لله الا ادى شكرها فان قالها الثانية جدد الله له ثوابها فان قالها
الثالثة غفر الله له ذنوبه قال الحكيم انما كان كذلك لانه اذا حمد الله عليها كان في كلمة الحمد قول لا اله الا
الله متضمنة مشتملا عليها الحمد لكن هذا فيمن حمد مع التادب وطيب العمل في كل شي خالصا من قلبه عن ملتفت
الى رشوة من ربه مطيعا لله طالبا حسن العمل اما من حمد مع ترك الادب واستيلا الغفلة فاجنبي من هذا المقام
فان حمده حمد السكارى ك في الدعا طب عن عبد الرحمن بن قيس الرازي عن محمد بن ابي حميد عن بن المنكدر
عن جابر بن عبد الله قال ك صحيح ورده الذهبي فقال ليس بصحيح قال ابو زرعة عبد الرحمن بن قيس كذاب
انتهى وفي الميزان عبد الرحمن بن قيس كذبه بن مهدي وابو زرعة وقال خ ذهب حديثه وقال احمد لم يكن بشي
وخرج له في المستدرك حديثا منكرا وصححه ثم ساق هذا
ما انفق الرجل في بيته واهله وولده وخدمه فهو له صدقة قال الحراني والمنفق اعلا حالا من المزكي لان المزكي
يخرج ما وجب عليه فرضا والمنفق يجود بما في يده فضلا طب عن ابي امامة وعزاه المنذري للطبراني في الاوسط
عن ابي امامة بلفظ ما انفق المرء على نفسه وولده واهله وذوي رحمه وقرابته فهو له صدقة وضعفه قال لكن
له شواهد كثيرة ولعل رمز المص لحسنه لكثرة شواهده
ما انفقت مبنيا للمجهول الورق بكسر الراء الفضة في شي احب الى الله من نحر كذا بخط المص بحرف يوم عيد
اي يضحي به وهذا فضل عظيم للاضحية طب هق وكذا بن عدي وعنه ومن طريقه رواه البيهقي فلو عزاه الى
الاصل كان اولى عن بن عباس وفيه عمرو بن دينار قهرمان ال الزبير قال الذهبي في الضعفا متفق على ضعفه
وقال بن الجوزي حديث لا يصح فيه ابراهيم بن يزيد الجوزي قال احمد والنسائي متروك ورواه الدارقطني
باللفظ المزبور عن بن عباس وفيه ابراهيم بن يزيد ضعيف وقال الهيثمي فيه ابراهيم بن يزيد الجوزي ضعيف
ما انكر قلبك فدعه اي اتركه قال حجة الاسلام هذا في قلب طهر عن وغال الدنيا اولا ثم صقل بالرياضة
البالغة ثانيا ثم نور بالذكر الصافي ثالثا ثم غذي بالفكر الصايب رابعا ثم زرق بملازمة حدود الشرع خامسا ثم فاض
عليه النور من مشكاة النبوة وصار كانه مراة مجلوة فهذا وامثالهم الذين يرجعون الى قلوبهم وهم الذين يميزون
بين ظلمة الكفر وضيا الايمان بخلاف من بضاعته في العلم مسيلة ازالة النجاسة وماء الزعفران والفعل والفاعل
والمبتدا والخبر وامثالهم جهات جهات هذا المطلب انفس واعز من ان يدرك بالمعنى ويبال بالهوينا فاشتغل انت
بشانك ولا تضيع فيهم بقية زمانك فاعرض عمن تولى عن ذكرنا ولم يرد الا الحيوة الدنيا ذلك مبلغهم من العلم بن عساكر
في تاريخه عن ابي معاوية عبد الرحمن بن معوية بن حديج بمهملة وجيم مصغر البصري قال الذهبي لا تصح صحبته
فهو مرسل انتهى وفي التقريب كاصله انه من الطبقة الثالثة فعلى المص ملام في ابهامه اسناده
ما اهدى المرء المسلم لاخيه هدية افضل من كلمة حكمة يزيده بها هدى او يرده بها عن ردى وفي معناه
قال بعضهم كلمة لك من اخيك خير لك من مال يعطيك لان الحكمة تنجيك والمال يطغيك هب وابو نعيم
والديلمي عن بن عمرو بن العاص ظاهر صنيع المص ان مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل تعقبه
بقوله في اسناده ارسال بين عبد الله وعبيد الله انتهى وفيه مع ذلك اسمعيل بن عياش قالوا ليس بالقوي
وعمارة بن غزية ضعفه بن حزم لكن خولف وعبيد الله بن ابي جعفر قال احمد ليس بقوي
ما اهل مهل قط بحج او عمرة الا ايت اي رجعت الشمس بذنوبه ومراد الحج بكفر الصغاير والكباير بل قيل
حتى التبعات هب عن ابي هريرة فيه جماعة لم اعرفهم
ما اهل مهل قط اي ما رفع ملب صوته بالتلبية في حج او عمرة ولا كبر مكبر قط الا بشر بالجنة اي بشرته
الملايكة او الكاتبان بها طس عن ابي هريرة قال الهيثمي رواه باسنادين رجال احدهما رجال الصحيح
ما اوتي عبد في هذه الدنيا خيرا له من ان يوذن له في ركعتين يصليهما لان المصلي مناج لربه مادام
له ماذون منه في الدخول عليه والمثول بين يديه ولولا ان الله اعطى ولنا في الجنة افضل مما اعطاهم
في الصلاة في الدنيا والا كانت صلاة ركعتين في الدنيا افضل من نعيم الجنة لان نعيمها حظ النفوس

والصلاة

والصلاة قرة العين عز ان الذي في الصلاة على التقريب مما في العقبى وليس بعينه وهو رؤية الله فان المصلي
كانه يراه والزاير له في الاخرة يراه حقيقة نظر رزقنا الله النظر لوجهه الكريم طب عن ابي امامة
ما اوتيتكم من شي وما امنعكموه من الفي والغنيمة ان اي ما انا الا خازن اضع العطا حيث امرت اي حيث امرني
الله سبحانه فلا اعطي رجا بالغيب كما يفعله الملوك وعظما الدنيا حم عن ابي هريرة رمز لحسنه
ما اوذي احد ما اوذيت فقد اذاه قومه اذى لا يحتمل ولا يطاق حتى رموه بالحجارة الى ان ادموا رجليه فسال
منهما الدم على نعليه ونسبوه الى السحر والكهانة والجنون الى غير ذلك مما هو مشهور مسطور وكفى بما وقع له في قصة
الطايف من الايذا واخذ الصوفية من هذا انه يتعين تحمل الاذى من جار وغيره قال لي واما ارباب الاحوال فمعدود ون
من الضعفا ملامون على تاثيرهم بالحال في الجار وغيره اذا اذاهم فالاقويا الكاملون لا يفعلون ذلك ولا يلتفتون
لقول العامة ليس عندنا شيخ الا من يوثر في الناس بحاله ويصد من سرق متاعه او سب او ضربه تعدمونه وغاب
عنهم ان القوي بشهادة حال الشارع وقاله هو من يتحمل الاذى ولا يقابل عليه وان تحشى فالكامل عند القوم هو
الذي يتحمل الاذى ويضربونه ويحتقرونه ولا يتاثر قال شيخنا الشعراوي ووقع لصاحبنا احمد الكعكي التاجر انه
اذوه فتوجه فيهم فصار بيتهم كله دودا وما فيه من ما وطعام يغلي دودا فرحلوا فقلت له الفقير يتحمل فقال ذلك
خاص بالابدال هنكم واما نحن فمذهبنا عدم الاحتمال لئلا يتمادى الناس في ايذا بعضهم بعضا عبد بن حميد وابن
عساكر في تاريخه عن جابر بن عبد الله قال بن حجر هذا الحديث رواه بن عدي في ترجمة يوسف بن محمد بن
المنكدر عن ابيه عن جابر ويوسف ضعيف فالحديث ضعيف
ما اوذي احد ما اوذيت في الله اي في مرضاته او من جهته وبسببه حيث دعوت الناس الى افراده بالعبادة
ونهيت عن اثباتهم الشريك وذلك من اعظم اللطف به وكمال العناية الربانية به ليتضاعف له الترقي في نهايات
المقامات قال بن عطا الله انما اجرى الاذى على اصفيايه لئلا يكون لاحد منهم ركونا الى الخلق عزوجل منه عليهم
وليزعجهم عن كل شي حتى لا يشغلهم عنه شي قال بن حجر هذا الحديث قد استشكل بما جاء من صفات ما اوذي
به الصحابة من التعذيب الشديد وهو محمول لو ثبت على معنى حديث انس المار لقد اوذيت في الله وما يؤذى
احد وقيل معناه انه اوحي اليه ما اوحي به الى من قبله فتاذى بذلك زيادة على ما اذاه قومه به وروى بن اسحق
عن بن عباس والله ان كانوا يضربون احدهم ويجيعونه ويعطشونه حتى ما يقدر ان يستوي جالسا من شدة
الضر حتى يقولوا له اللات والعزى الهك من دون الله فيقول احد احد وروى بن ماجة وابن حبان عن ابن
مسعود اول من اظهر اسلامه سبعة رسول الله وابو بكر وعمر وعمار وامه وصهيب وبلال والمقداد فاما رسول
الله فمنعه الله بعمه واما ابو بكر فبقومه واما سايرهم فاخذهم المشركون فالبسوهم ادرع الحديد واوقفوهم في الشمس
انتهى واجيب بان جميع ما اوذي به اصحابه كان يتاذى هو به لكونه بسببه واستشكل ايضا بما اوذي به الانبيا من القتل
كما في قصة زكريا وولده يحيى واجيب بان المراد هنا غير زهاق الروح وقال بعضهم البلا تابع لكثرة الاتباع وهو
اكثر الانبيا اتباعا وغيره من الانبيا وان ابتلي بانواع من البلا لكن ما اوذي به اكثر لانه كما كمل له الدين اكمل
له الابتلا لرسالته الى الكافة لكن لما كان مقامه في العلو يسمو على مقام غيره لم يظهر على ذاته كبير امر فمعنى قوله
ما اوذي نبي ان دعوته عامة فاجتمع عليه الاهتمام ببلا جميع امته فكمل له مقام الابتلا كما كمل له الدين فكل بلا
تفرق في الامم اجتمع له وابتلي به وقال الخواص كان المصطفى كلما سمع ما جرى لنبي من الانبيا من الاذى
والبلا يتصف به ويجد في نفسه كلما وجده ذلك النبي غيرة على الدين حل عن انس بن مالك قال السخاوي واصله
في البخاري
ما بر اباه من شد اليه الطرف بالغضب وما بعد البر الا العقوق فهو اشارة الى ان العقوق كما يكون بالقول
والفعل يكون بمجرد اللحظ المشعر بالغضب وقد ذم الله العقوق في كتابه وجاء من السنة فيه ما لا يكاد يحصى واقبح
بخصلة هي علامة على سو الخاتمة ان لم يتداركه الله العبد بلطفه وعفوه ومن ثم كان من اعظم الكباير واذا
كانت نظرة الغضب عقوقا للاب فللام اولى لانها مقدمة عليه في البر والملاطفة طس وابن مردويه في تفسيره
عن عايشة قال الهيثمي فيه صالح بن موسى وهو متروك
ما بعث الله نبيا الا عاش نصف ما عاش النبي الذي كان قبله زاد الطبراني في رواية واخبرني جبريل
ان عيسى بن مريم عاش عشرين ومايتي سنة ولا اراني الا ذاهبا على راس ستين قال الذهبي كابن عساكر في
تاريخه والصحيح ان عيسى لم يبلغ هذا العمر انما اراد مدة مقامه في امته فان سفيان بن عيينة روى عن عمرو بن دينار
عن يحيى بن جعدة دعا النبي فاطمة في مرضه فسارها فقال ان الله لم يبعث نبيا الا وقد عمر نصف عمر الذي قبله
وعيسى لبث في بني اسرايل اربعين سنة وهذه توفي في عشرين انتهى وقال بن حجر في المطالب ما رواه بن سعد
من ان عيسى عمر اربعين اراد به مدة النبوة حل عن زيد بن ارقم وفيه عبيد بن اسحق قال الذهبي ضعفوه ورضيه
ابو حاتم وفيه عبيد بن اسحق قال الذهبي ضعفوه ورضيه ابو حاتم وفيه كامل فان كان ذلك الجحدري فقد
قال ابو داود رميت بحديثه او السعدي فخرج بن حبان
ما بلغ ان تودى زكاته فزكي فليس بكنز اي وما بلغ ان تودى زكاته فلم يزك فهو كنز فيه خاصة صاحبه في ذلك الوعيد
العظيم والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم د عن ام سلمة قالت
كنت البس اوضاحا وهي نوع من الحلي من ذهب فقلت يا رسول الله اكنز هو فذكره رمز لحسنه قال بن عبد البر في
سنده مقال وقال الزين العراقي في شرح الترمذي اسناده جيد رجاله رجال البخاري انتهى وفيه ثابت بن
ابن عجلان خرج له البخاري وقال عبد الحق لا يحتج به واعترضه بن القطان بما رده عليه الذهبي وقال بن عدي

والعقيلي لا يتابع لحديثه فيما أنكر عليه هذا الحديث وساقه بتمامه وقد أحسن المؤلف حيث اقتصر على تحسينه قال ابن القطان والحديث إسناده إلى عمرو بن شعيب صحيح

ما بين السرة والركبة عورة فيشترط لصحة الصلاة ستره ولو في خلوة وفيه أن حد عورة الرجل ولو قنا من السرة إلى الركبة وكذا الأمة والمبعضة أما عورة الحرة فما سوى الوجه والكفين لخبر أبي داود وغيره لا يقبل الله صلاة حائض أي من بلغت سن الحيض إلا بخمار هذا مذهب الشافعي والجمهور وقال داود العورة القبل والدبر فقط ك عن عبد الله بن جحش ورواه عنه أيضا الطبراني قال الهيثمي وفيه أصرم بن حوشب وهو ضعيف

ما بين المشرق والمغرب قبلة أي ما بين مشرق الشمس في الشتاء وهو مطلع قلب العقرب ومغرب الشمس في الصيف وهو مغرب السماك الرامح قبلة ذكره القاضي وقال المظهر أراد قبلة المدينة فإنها واقعة بين المشرق والمغرب وهي إلى الطرف الغربي أميل فيجعلون المغرب عن يمينهم والمشرق عن يسارهم ولأهل اليمن من السعة في قبلتهم كما لأهل المدينة لكنهم يجعلون المشرق عن يمينهم والمغرب عن يسارهم وقيل أراد من اشتبه عليه القبلة فإلى أي جهة صلى أجزأ وقيل أراد المتنفل على الدابة في السفر ت ه ك في الصلاة عن أبي هريرة ثم قال ت حسن صحيح وقال ك على شرطهما وأقره الذهبي وقال النسائي منكر وأقره عليه الحافظ العراقي ثم إن ما تقرر من أن سياق الحديث هكذا هو ما ذكره المصنف هو ما في نسخ الكتاب والذي وقفت عليه في الفردوس معزوا للترمذي بزيادة لأهل المشرق فليحرر

ما بين النفختين نفخة الصور ونفخة الصعق أربعون لم يبين الراوي أهي أربعون يوما أو شهرا أو سنة وقال حين سئل لا أعلمه ووقع لولي الله النووي أن في مسلم أربعين سنة قال ابن حجر وليس كذلك ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل من الأرض وليس من الإنسان شيء إلا يبلى بفتح أوله أي يفنى يعني تعدم أجزاؤه بالكلية أو المراد يستحيل فتزول صورته المعهودة ويصير بصفة التراب ثم يعاد إذا ركب إلى ما عهد إلا عظم واحد وهو عجب بفتح فسكون وبدال معجمة بالميم الذنب بالتحريك عظم لطيف كحبة خردل عند رأس العصعص مكان رأس الذنب من ذوات الأربع وزعم المزني أنه يبلى ورده قوله ومنه يركب الخلق يوم القيامة قال ابن عقيل لله فيه سر لا يعلمه إلا هو إذ من يظهر الوجود من العدم لا يحتاج لشيء يبني عليه ويحتمل أنه جعل علامة للملائكة على إحياء كل إنسان بجوهره ق عن أبي هريرة ورواه عنه النسائي أيضا

ما بين بيتي يعني قبري كان قبره في بيته ومنبري روضة من رياض الجنة أي كروضة منها في تنزل الرحمة وإيصال التعبد فيها إليها أو منقول منها كالحجر الأسود أو ينقل إليها كالجذع الذي حن إليه فهو تشبيه بليغ أو مجاز أو حقيقة وأصل الروضة أرض ذات مياه وأشجار وأزهار وقيل بستان في غاية النضارة وما بين منبره وبيته الذي هو قبره الآن ثلاثة وخمسون ذراعا وتمسك به من فضل المدينة على مكة لكون تلك البقعة من الجنة وفي الخبر لقاب قوس أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها وتعقب بأن الفضل لتلك البقعة خاصة وادعاء أن ما قرب لها أفضل يلزم أن الجحفة أفضل من مكة واللازم باطل وللحديث تتمة لم يذكرها المؤلف وهي قوله ومنبري على حوضي كذا هو ثابت في رواية مسلم وغيره وقال المؤلف الأصح أن المراد منبره الذي كان في الدنيا بعينه وقيل له هناك منبر وقيل معناه أنه قصد منبره والحضور عنده لعمل صالح يورد صاحبه الحوض ويقتضي شربه منه وقال الطيبي لما شبه المسافة التي بين البيت والمنبر بروضة الجنة لكونها محل الطاعة والذكر ومواضع تحميده والفكر أتى بقوله ومنبري على حوضي إيذانا بأن استمداده من البحر الزاخر النبوي ومكانه المنبر الموضوع على الكوثر يفيض منه العلم الإلهي فجعل فيضان العلم اللدني من المنبر إلى الروضة حم ق ن عن عبد الله ابن زيد المازني قال الذهبي لصحته ت عن علي أمير المؤمنين وأبي هريرة قال المصنف هذا حديث متواتر

ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة أي لا يوجد في هذه المدة المديدة أمر أكبر أي مخلوق أعظم شوكة من الدجال لأن تلبيسه عظيم وتمويهه وفتنته كقطع الليل البهيم تدع اللبيب حيرانا والصاحي لعقل سكرانا لكن ما يظهر من فتنته ليس له حقيقة بل تخييل منه وشعبذة كما يفعله السحرة والمشعبذون تنبيه قال ابن عربي الدجال يظهر في دعواه الألوهية وما يجري له من الأمور الخارقة للعادة من إحياء الموتى وغيره جعل ذلك آيات له على صدق دعواه وذلك في غاية الإشكال لأنه يقدح فيما قرره أهل الكلام في العلم بالنبوات فيبطل بهذه الفتنة كل دليل قرروه وأي فتنة أعظم من فتنة تقدح في ظاهر الدليل الذي أوجب السعادة للعباد فإنه تحلى من أهل الكشف والوجود يجمع لنا بين طرفي المعقول والمشهود انتهى حم م في الفتن من حديث أبي قتادة عن هشام ابن عامر بن أمية الأنصاري النجاري نزل البصرة واستشهد أبوه بأحد ولم يخرجه البخاري قال أبو قتادة كنا نمر على هشام بن عامر نأتي عمران بن حصين فقال ذات يوم إنكم لتجاوزوني إلى رجال ما كانوا أحضر لرسول الله مني ولا أعلم بحديثه مني سمعته يقول فذكره

ما بين لابتي المدينة تثنية لابة حرام أي لا ينفر صيدها ولا يقطع شجرها الذي لا يستنبته الآدمي واللوبة واللابة الحرة وهي أرض ذات أحجار سود كأنها محرقة بنار وجمعها لاب ولوب والإبل إذا اجتمعت فكانت سودا سميت لابة من اللوبان وهو شدة الحر كأن الحرة من الحر ذكره الزمخشري وأراد بهما هنا حرتان يكتنفان عضاهها ق ت عن أبي هريرة قال الديلمي وفي الباب أنس

ما بين مصراعين من مصاريع الجنة أي شطري باب من أبوابها في المصباح المصراع من الباب الشطر مسيرة أربعين عاما وليأتين عليه يوم وإنه كظيظ أي امتلاء وزحام وفي النهاية الكظيظ الزحام ثم إن ما تقرر

في هذا الخبر يعارضه خبر أبي هريرة المتفق عليه أن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر وفي لفظ كما بين مكة وبصرى وبين الخبرين بون عظيم إلا أن البعض حاول التوفيق بأن المذكور في هذا الخبر أوسع الأبواب وهو الباب الأعظم وما عداه هو المراد في خبر أبي هريرة وبأن الجنان درجات بعضها فوق بعض فأبوابها كذلك فباب الجنة العالية فوق باب الجنة التي تحتها وكلما علت الجنة اتسعت فعاليها أوسع مما دونه وسعة الباب بحسب وسع الجنة فاختلاف الأخبار لاختلاف الأبواب حم من حديث حكيم بن معوية عن أبيه معاوية بن حيدة رمز المؤلف لحسنه وفيه ما فيه فقد حكم جمع من الحفاظ بضعفه قال ابن القيم وغيره اضطربت رواة حماد بن سلمة ذكر عن الحديث الجريري التقدير بيوم أو بأربعين وخالد ذكر عنه التقدير بسبع سنين وخبر أبي سعيد المرفوع في التقدير بأربعين عاما على طريقة دراج عن أبي الهيثم وقد سبق ضعفه فالصحيح المرفوع السالم عن الاضطراب والعلة حديث أبي هريرة المتفق عليه على أن حديث معوية ليس التقدير فيه بظاهر الرفع ويحتمل أنه مدرج في الحديث أو موقوف إلى ههنا كلامه وبه يعرف أنه لا تعارض بينه وبين خبر أبي هريرة لما ذكروه من أن التعارض إنما يكون بين خبرين اتفقا صحة أو غيرها

ما بين منكبي الكافر بكسر الكاف تثنية منكب وهو مجتمع العضد والكتف في النار أي جهنم مسيرة ثلاثة أيام في رواية خمسة للراكب المسرع في السير عظم خلقه فيها ليعظم عذابه ويضاعف ألمه فتمتلئ النار منهم وفي رواية لأحمد يعظم أهل النار في النار حتى أن بين شحمة أذن أحدهم إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام وللبيهقي مسيرة سبعين خريفا ولابن المبارك ضرس الكافر يوم القيامة أعظم من أحد ولمسلم غلظ جلده مسيرة ثلاثة أيام وللبزار كثافة جلده اثنان وأربعون ذراعا بذراع الجبار قال البيهقي أراد التهويل أي بلفظ الجبار ويحتمل إرادة جبار من الجبابرة ق في صفة النار عن أبي هريرة

ما تجالس قوم مجلسا فلم ينصت بعضهم لبعض إلا نزع من ذلك المجلس البركة قال الغزالي فيندب للجليس أن يصمت عند كلام صاحبه حتى يفرغ من خطابه ويترك المداخلة في كلامه وفيه ذم ما يفعله غوغا الطلبة في الدروس الآن ابن عساكر في تاريخه عن أبي حمزة محمد بن كعب بن سليم القرظي المدني مرسلا هو تابعي كبير قال قتيبة بلغني أنه ولد في حياة النبي

ما تجرع عبد جرعة التجرع شرب في عجلة أفضل عند الله من جرعة غيظ كظمها لله ابتغاء وجه الله في الأساس كظم القربة ملأها وسد رأسها والباب سده ومن المجاز كظم الغيظ وعلى الغيظ قال الطيبي يريد أنه استعارة من كظم القربة وقوله من جرعة غيظ استعارة أخرى كالترشيح لها طب عن ابن عمر ابن الخطاب رمز المؤلف لحسنه وفيه عاصم قال النسائي بن علي شيخ البخاري أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال يحيى لا شيء عن أبيه علي بن عاصم قال النسائي متروك وضعفه جمع ويونس بن عبيد مجهول

ما تحاب اثنان لفظ رواية ك رجلان في الله تعالى إلا كان أفضلهما أي أعظمهما قدرا وأرفعهما منزلة عند الله تعالى أشدهما حبا لصاحبه أي في الله تعالى لا لغرض دنيوي وتأكد المحبة من الحقوق التي يوجبها عقد الصحبة والضابط فيه أن يعامله بما يحب أن يعامل به فمن لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه فأخوته نفاق فهو عليه في الدنيا والآخرة وبال ذكره الغزالي خد حب ك في البر والصلة عن أنس قال ك صحيح وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا البيهقي والطبراني وأبو يعلى والبزار قال الهيثمي كالمنذري ورجال الأخيرين رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة وقد وثقه جمع على ضعف فيه

ما تحاب رجلان في الله تعالى إلا وضع الله لهما كرسيا يوم القيامة في الموقف فأجلسا عليه حتى يفرغ الله من الحساب مكافأة لهما على تحابهما في الله طب عن أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل قال الهيثمي فيه أبو داود الأعمى وهو كذاب انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه

ما ترفع إبل الحاج رجلا ولا تضع يدا حال سيرها بالناس إلى الحج إلا كتب الله تعالى أي أمر وقدر له بها حسنة ومحى عنه سيئة أو رفعه بها درجة أي إن لم يكن عليه سيئة هب عن ابن عمر بن الخطاب وفيه من لم أعرفه

ما ترك عبد لله أمرا أي امتثالا لأمره وابتغاء لرضاه لا يتركه إلا لله أي لمحض الامتثال بغير مشاركة غرض من الأغراض معه إلا عوضه الله منه ما هو خير له منه في دينه ودنياه ابن عساكر في تاريخه من حديث الزهري عن سالم عن أبيه عبد الله بن عمر بن الخطاب ورواه عنه أيضا باللفظ المذكور أبو نعيم في الحلية وقال غريب لم نكتبه إلا من هذا الوجه قال السخاوي لكن له شواهد لكن ذكر المؤلف في الدرر أن ابن عساكر إنما خرجه عنه موقوفا عليه فإطلاقه العزو إليه المصرح بأنه مرفوع غير جيد

ما تركت في رواية ما أدع بعدي فتنة أضر وفي رواية لمسلم هي أضر على الرجال من النساء لأن المرأة لا تأمر زوجها إلا بشر ولا تحثه إلا على شر وأقل فسادها أن ترغبه في الدنيا ليتهالك فيها وأي فساد أضر من هذا هذا مع ما هنالك من مظنة الميل بالعشق وغير ذلك من فتن وبلايا يضيق عنها نطاق الحصر قال الحبر رضي الله عنه لم يكفر من كفر ممن مضى إلا من قبل النساء وأرسل بعض الخلفاء إلى الفقهاء بجوائز فقبلوها وردها الفضيل فقالت له امرأته ترد عشرة آلاف وما عندنا قوت يومنا فقال مثلي ومثلكم كقوم لهم بقرة يحرثون عليها فلما هرمت ذبحوها وكذا أنتم أردتم ذبحي [illegible]

كم بقي موتوا جزعًا قبل ان تذبحوا فضيلا وكان سعيد بن المسيب يقول وقد اتت عليه ثمانون
سنة منها خمسون يصلي فيها الصبح بوضوء العشا وهو قائم على قدميه يصلي ما شي اخوف عندي
من النسا وقيل ان ابليس لما خلقت المراة قال انت نصف جندي وانت موضع سري وانت سهمي
الذي ارمي بك فلا اخطي ابدا وقال في الحديث بعدي لان كونهن فتنة صار بعده اظهر واشهر واضر
قال في المطامح فيه انه يحدث بعده فتن كثيرة فهو من معجزاته صلى الله عليه وسلم حم ق ت
ن ه عن اسامة

ما ترون مما تكرهون فذلك ما تجزون بوم الخير لاهله في الاخرة لان من حوسب بعمله عاجلا في
الدنيا خف جزاوه عليه حتى يكفر عنه بالشوكة يشاكها حتى بالقلم يسقط من يد الكاتب فيكفر عن المومن بكل
ما يلحقه في دنياه حتى يموت على طهارة من ذنوبه وفراغ من حسابه هل عن ابي اسما الرحبي بفتح الرا وسكون
المهملة واخره موحدة تحتية نسبة الى الرحبة بليدة على الفرات يقال رحبة مالك بن طوق مرسلا
واسمه عمرو بن مرثد الدمشقي وقيل عبد الله ثقة من الطبقة الثالثة

ما تستقل الشمس اي ترتفع وتتعالى يقال اقل الشي يقل واستقل يستقله اذا رفعه وحمله فيبقى شي من
خلق الله الا سبح الله بحمده اي يقول سبحان الله وبحمده الا ما كان من الشياطين واغبيا بني ادم
اي قليل الفطنة منهم جمع غبي واغبيا والغبي القليل الفطنة ابن السني حل عن عمرو بن عبسة وبقية ابن
الوليد فقد سبق وصفوان بن عمران قال ابو حاتم ليس بقوي

ما تشهد الملائكة اي تحضر ملائكة الرحمة والبركة من لهوكم اي لعبكم الا الرهان والنضال والرهان
بالكر كسهام تراهن القوم بان يخرج كل واحد شيا ويجعله رهنا ليفوز بالكل اذا غلب وذلك في المسابقة
والنضال الرمي وتناضل القوم تراموا بالسهام طب عن ابن عمر بن الخطاب

ما تصدق الناس بصدقة افضل من علم ينشر وفي رواية بدل افضل مثل علم طب عن سمرة بن جندب
قال المنذري ضعيف وقال الهيثمي فيه عون بن عمارة وهو ضعيف واقول فيه ابراهيم بن مسلم
قال الذهبي قال ابن عدي منكر الحديث

ما اغبرت بغين معجمة وموحدة مشددة الاقدام في شي اي ما علاها الغبار احب الى الله من رفع بفتح الرا
المهملة وسكون الفا صف اي ما اغبرت القدم في سعي احب الى الله من اغبرارها في السعي الى سد
الفرج الواقعة في الصف فكانه يرفعه كما يرفع الثوب المقطوع ص عن ابن سابط واسمه عبد الرحمن
مرسلا

ما تقرب العبد وفي رواية العباد الى الله بشي افضل من سجود خفي اي من صلاة نفل في بيته حيث لا يراه
الناس وفي الطبراني عن جابر كان شاب يخدم المصطفى ويخف في حوائجه فقال سلني حاجتك فقال
ادع الله لي بالجنة فرفع راسه فتنفس فقال نعم ولكن اعني على نفسك بكثرة السجود قال العراقي وليس
المراد هنا سجود المنفصل عن الصلاة كالتلاوة والشكر فانه انما يشرع لعارض وانما المراد سجود الصلاة
وهذا يفيد ان عمل السر افضل من عمل العلانية ومن ثم فضل قوم طريق الملامتية على غيرها من طرق
المتصوفة وهو تعمير الباطن فيما بين العبد وبين الله قال في العوارف الملامتية قوم صالحون يعمرون
الباطن ولا يظهرون في الظاهر خيرا ولا شرا ويقال لهم المخلصين ومن صلح سريرته اصلح الله علانيته
قال الفاكهي ومن تعمير الباطن اشتغاله بالذكر سرا سيما في الجامع وبه يرقى الى مقام الجمع وفي لزوم كلمة
الشهادة تاثير في نفي الاغيار وتزكية الاسرار وفي كلمة الجلالة عروج الى مراتب الجلال ومن لازم ذلك صار
من اهل الغيب والشهادة والامر الى انه يجيب كل جارحة منه تذكر الله بنقطة ومقامات قال العارف
المرسي من اراد الظهور فهو عبد الظهور ومن اراد الخفا فهو عبد الخفا وعبد الله سوا عليه اظهره ام
اخفاه وقيل لا يكون العبد مخلصا حتى يحذر من اطلاع الخلق على طاعته كما يخاف ان يطلعوا على معصيته
الى ان يتحقق بحقيقة الاخلاص لمولاه ويقهر نفسه بمجاهدة هواه ابن المبارك في الزهد من رواية ابي بكر
بن ابي مريم عن ضمرة بن حبيب بن صهيب مرسلا قال الحافظ الزين العراقي وابو بكر بن ابي مريم ضعيف وقد
وهم الديلمي في مسند الفردوس فجعل هذا من حديث صهيب وانما هو ضمرة بن حبيب بن صهيب وهو وهم فاحش
قال وقد رواه ابن المبارك في الزهد والرقائق عن ابن ابي مريم عن ضمرة مرسلا وهو الصواب انتهى وقال
في موضع اخر هذا حديث لا يصح

ما تلف مال في بر ولا بحر الا بحبس الزكاة زاد الطبراني في الدعا من خبث عباده فحرزوا اموالكم بالزكاة
وداووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا طوارق البلا بالدعا فان الدعا ينفع مما نزل ومما لم ينزل ما نزل يكشفه وما لم
ينزل يحبسه طس عن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه عمر بن هرون وهو ضعيف
ما تواد بالتشديد اثنان في الله فيفرق بينهما الا بذنب فيكون التفريق عقوبة لذلك الذنب ولهذا قال موسى
الكاظم اذا تغير صاحبك عليك فاعلم ان ذلك من ذنب احدثته فتب الى الله من كل ذنب يستقم لك وده وقال
المزني اذا وجدت من اخوانك جفا فتب الى الله فانك احدثت ذنبا واذا وجدت منهم زيادة ود فذلك
لطاعة احدثتها فاشكر الله تعالى خد عن انس ورمز لحسنه ورواه احمد ايضا باللفظ المذكور قال الهيثمي وسنده
جيد ورواه من طريق اخرى بزيادة فقال ما تواد رجلان في الله تبارك وتعالى فيفرق بينهما الا بذنب يحدثه
احدهما والمحدث شر قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير علي بن زيد وقد وثق وفيه ضعف

ماتوطن

ما توطن بمثناة فوقية اوله وقال مغلطاي وفي رواية ابن ابي شيبة ما يوطن بمثناة تحتية اوله واخره رجل مسلم المساجد
للصلاة والذكر الا تبشبش الله اي فرح به واقبل عليه بمعنى انه يتلقاه ببره واكرامه وانعامه من حين يخرج من بيته
يعني من منزله كبيت او خلوة او نحوهما كما يتبشبش اهل الغايب بغايبهم اذا قدم عليهم قال الزمخشري
التبشبش بالانسان المسرة به والاقبال عليه وهو من معنى البشاشة لا من لفظها عند اصحابنا البصريين وهذا مثل
لارتضا الله فعله ووقوعه الموقع الجميل عنده ويخرج في محل جر باضافة حين اليه والاوقات تضاف للجمل
ومن لابتدا الغاية والمعنى ان التبشبش يبتدي من وقت خروجه من بيته الى ان يدخل المسجد فترك ذكر
الانتها لانه مفهوم ونظيره شمت البرق من خلل السحاب ولا يجوز فتح كما في قوله على حين عاتبت المشيب
على الصبا لانه مضاف لمعرب وذا لا يبنى انتهى ه ك عن ابي هريرة قال ك صحيح على شرطهما وصححه الاشبيلي
وغيره ايضا

ما تقبل ميزان عبد كدابة تنفق في سبيل الله اي تموت او يحمل عليها في سبيل الله قال الحليمي هذا على الحاق
الشي المتصل بالاعمال الفاضلة وعلى انه افضل من ذا الا من كل شي ومعلوم ان الصلاة اعلى منه طب
عن معاذ بن جبل وفيه سعيد بن سليمن وفيه ضعف وعبد الحميد بن بهرام قال الذهبي وثقه ابن معين
وقال ابو حاتم لا يحتج به وشهر بن حوشب قال ابن عدي لا يحتج به

ما اتاني جبريل الا امرني بهاتين الدعوتين اي ان ادعو الله بهما وهما اللهم ارزقني طيبا واستعملني
صالحا لان ذلك عيش اهل الجنان رزقهم طيب واعمالهم صالحة لا انسا فيها فالرزق الطيب هو الحلال
مع القبول منه فاذا استعمله فقد فاز فان العباد منهم من وضع العمل بين يديه فقيل له اعمل هذا ودع هذا
ومنهم من جاوز هذه الخطة فطهر قلبه واركانه فاستعمله ربه في الشريعة مصلحا لها قايما عليها لما علم
ان صلاحه في ذلك والاول بين له الشريعة ثم قال له سر فيها مستقيما وخذ الحق وتجنب الباطل
فكثيرا ما يقع في التخليط بخلاف الثاني الحكيم الترمذي عن حنظلة حنظلة في الصحب والتابعين كثير
فكان ينبغي تمييزه

ما اتاني جبريل قط الا امرني بالسواك امر ندب حتى لقد خشيت ان احفي مقدم فمي هذا خرج مخرج
الزجر عن تركه والتهاون به قال ابن القيم ينبغي القصد في استعماله فان المبالغة ربما تذهب طلاوة الاسنان
وصقالها وتركه يعدها لقبول الابخرة المتصاعدة من المعدة والاوساخ حم طب عن ابي امامة رمز
المولف لصحته

ما جلس قوم يذكرون الله تعالى الا ناداهم مناد من السما قوموا مغفورا لكم اي اذا انتهى المجلس وقمتم
قمتم والحال انكم مغفور لكم اي الصغاير وليس المراد الامر بترك الذكر والقيام حم والضيا المقدسي عن
انس بن مالك

ما جلس قوم يذكرون الله تعالى فيقومون حتى يقال لهم قوموا قد غفر الله لكم ذنوبكم وبدلت سياتكم
حسنات اي اذا كان مع ذلك توبة صحيحة طب والضيا المقدسي عن سهل بن حنظلة قال الهيثمي فيه
المتوكل بن عبد الرحمن والد محمد بن السري ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات
ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا فيه على نبيهم الا كان عليهم ترة بمثناة فوقية وراء مهملة
مفتوحتين اي تبعة كذا ضبطه بعضهم وقال في الرياض بكسر المثناة فوق وهي النقص وقيل التبعة
فان شا عذبهم بذنوبهم وان شا غفر لهم فيتاكد ذكر الله والصلاة على رسوله عند ارادة القيام من
المجلس وتحصل السنة في الذكر والصلاة باي لفظ كان لكن الاكمل في الذكر سبحانك اللهم وبحمدك اشهد
ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك وفي الصلاة على النبي ما في اخر التشهد ت عن ابي هريرة وابي
سعيد الخدري قال ت حسن انتهى وفيه صالح مولى التوامة وسبق الكلام فيه
ما جمع شي الى شي افضل في رواية احسن من علم الى حلم فالواو من جوامع الكلم طس عن علي امير المومنين
قال الهيثمي هو من رواية حفص بن بشر عن حسن بن الحسين بن يزيد العلوي عن ابيه ولم ار احدا ذكرهما
منهم ورواه العسكري في الامثال وزاد وافضل الايمان التحبب الى الناس
ما حاك اي تردد من حاك يحيك اذا تردد في صدرك يعني قلبك الذي في صدرك فدعه اي اتركه لان نفس المومن
يعني الكامل ترتاب من الاثم والكذب فتردده في شي امارة كونه حراما قال حجج وذا من جوامع الكلم طب
عن ابي امامة قال قال رجل ما الاثم فذكره رمز المصنف لحسنه وهو قصور او تقصير فقد قال الهيثمي
رجاله رجال الصحيح

ما حبست الشمس على بشر قط الا على يوشع يقال بالشين وبالسين ابن نون مجرور بالاضافة مصروف على
الافصح وان كان اعجميا لسكون وسطه كنوح ولوط ليالي سار الى بيت المقدس قيل في هذا الحبس انها
رجعت على ادراجها وقيل وقفت فلم ترد وقيل هو بطو حركتها قال بعض شراح مسلم والشمس
احد الكواكب السيارة وحركتها مترتبة على حركة الفلك بها فحبسها المذكور على التفاسير المذكورة انما هو
لحبس الفلك لا لحبسها في نفسها ثم ان هذا لا ينافي خبر رد الشمس على علي لان هذا في خبر صحيح وخبر علي قال
ابن الجوزي موضوع لاضطراب رواته لكن انتصر المصنف لتصحيحه وعهدة نقله عن عياض في الشفا وقد
اقاموا عليه القيامة وذكر عظما شراحها انه غير صحيح نقلا ومعنى وتعجبوا منه مع جلالة قدره في سكوته عليه
وابن تيمية له تاليف في الرد على الرافضة ذكر فيه الخبر بطرقه ورجاله وحكم بوضعه وعلى التنزيل ذكر

وفرض صحة الخبر فلا معارضة لان حبس يوشع في حبسها قبل الغروب وخبر علي في ردها بعده او ان اخبارها بانها لم تحبس الا ليوشع قبل ردها على علي ثم رايت الحافظ قد اوضح تقرير هذه القصة فقال اخرج الخطيب في كتاب ذم النجوم عن علي كرم الله وجهه قال سال قوم يوشع ان يطلعهم على بدء الخلق وآجالهم فاراهم ذلك في ماء من غمامة امطرها الله عليهم فكان احدهم يعلم متى يموت فبقوا على ذلك الى ان قاتلهم داود على الكفر فاخرجوا الى داود من لم يحضر اجله فكان يقتل من اصحاب داود ولا يقتل منهم فشكى الى الله ودعاه فحبست عليهم الشمس فزيد في النهار فاختلطت الزيادة بالليل والنهار فاختلط عليهم حسابهم انتهى قال ابن حجر اسناده ضعيف جدا وحديث احمد الآتي محتج به في تصحيح فالمعتمد انها لم تحبس الا ليوشع وقد اشتهر حبس الشمس ليوشع حتى قال ابو تمام

فوالله لا ادري أأحلام نائم   المت بنا ام كان في الركب يوشع

ولا يعارضه ما في السيرة ان المصطفى لما اخبر قريشا بالاسراء انه راى عيرهم تقدم مع شروق الشمس فدعا الله فحبست حتى قدمت وهذا منقطع لكن في الاوسط للطبراني عن جابر ان المصطفى امر الشمس فتاخرت ساعة من نهار وسنده حسن ويجمع بان الحصر على الماضي للانبياء قبل نبينا وليس فيه انها لا تحبس بعده وفي الكبير للطبراني والحاكم والبيهقي في الدلائل عن اسماء بنت عميس ان المصطفى دعا لما نام على ركبة علي ففاتته العصر فردت حتى صلى علي ثم غربت وهذا ابلغ في المعجزة واخطا ابن الجوزي في ايراده في الموضوع وجاء ايضا انها حبست لموسى لما حمل تابوت يوسف ففي المبتدا عن عروة ان الله تعالى امر موسى وبني اسرائيل ان يحمل تابوت يوسف فلم يدل عليه حتى كاد الفجر وكان وعدهم بالسير عند طلوع الفجر فدعا ربه ان يوخر الفجر حتى يفرغ ففعل وتاخير طلوع الفجر يستلزم تاخير طلوع الشمس لانه ناشئ عنها فلا يقال الحصر انما وقع في حق يوشع بطلوع الشمس فلا يمنع حبس الفجر لغيره وجاء ايضا في خبر انها حبست لسليمان بن داود لكنه غير ثابت انتهى ملخصا خط عن ابي هريرة وظاهر اقتصار المولف على عزوه للخطيب انه لا يعرف لاشهر منه ولا احق بالعزو وانه ليس ثم ما هو امثل سندا منه والا لما عدل اليه واقتصر عليه وهو عجب فقد قال الحافظ ابن حجر ورد من طرق صحيحة خرجها احمد من طريق هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال رسول الله ان الشمس لم تحبس لبشر الا ليوشع بن نون ليالي سار الى بيت المقدس

ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على السلام الذي هو تحية اهل الجنة والتامين قالوا لم تكن آمين قبلنا الا لموسى وهرون ذكره الحكيم في نوادره تنبيه دل هذا الخبر على ان السلام من خصوصيات هذه الامة لكن تقدم في خلق آدم ان الله جعله تحية لآدم ولذريته ذكره الحافظ ابن حجر خد ه عن عائشة اقتصر المص على رمزه لحسنه وهو تقصير بل هو صحيح فقد صححه جمع منهم مغلطاي فقال في شرح ابن ماجه اسناده صحيح على رسم مسلم ولما عزاه ابن حجر الى الادب المفرد قال ابن خزيمة صحيح واقره فعلم انه صحيح من طريقيه

ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على آمين اي قولكم في الصلاة وعقب الدعاء آمين فاكثروا من قول آمين ه عن ابن عباس قال مغلطاي في شرحه اسناده ضعيف لضعف رواية طلحة بن عمرو الحضرمي المكي قال حم ليس بشيء وقال ابو داود ضعيف والنسائي ليس بثقة متروك الحديث وابن عدي وعامة ما يرويه لا يتابع عليه والجوزجاني غير مرضي واحمد وابن معين لا شيء وابن حبان لا يحل كتب حديثه ولا الرواية عنه الا التعجب انتهى وقال الحافظ العراقي في اماليه حديث ضعيف جدا لكن صح ذلك بزيادة من حديث عائشة بلفظ انهم لا يحسدونا على شيء كما حسدونا على الجمعة التي هدانا الله لها وضلوا عنها وعلى القبلة التي هدانا الله لها وضلوا عنها وعلى قولنا خلف الامام آمين قال اعني العراقي هذا حديث صحيح قال واخرجه ابن ماجه مختصرا عن عائشة بلفظ ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على السلام والتامين قال العراقي ورجاله رجال الصحيح انتهى وبه يعرف ان المص لم يصب في ايثاره الطرق الواهية واضرابه صفحا عن الصحيحة مع اتحاد المخرج

ما حسن الله خلق رجل بفتح الخاء وسكون اللام وفي رواية ما حسن الله خلق عبد ولا خلقه بضمهما فيطعمه وفي رواية فاطعم لحمه النار قال الطيبي استعار الطعم للاحراق مبالغة كان الانسان طعامها تتغذى به وتتقوى به نحو قوله تعالى وقودها الناس والحجارة اي الناس كالوقود والحطب الذي يشتعل به النار ابدا ظرف وضعه للمستقبل ويستعمل للماضي مجازا وفيه مبالغة وهذا الحديث ورد من عدة طرق ففي بعضها ما حسن الله وجه امرئ مسلم فيريد عذابه رواه الشيرازي في الالقاب عن عائشة وفي بعضها ما حسن الله خلق عبد وخلقه الا استحيا ان تطعم النار لحمه رواه الخطيب عن الحسن بن علي وطرقه كلها مضعفة لكن يتقوى بتعددها وتكثرها طس وكذا ابن عدي والطبراني في مكارم الاخلاق هب كلهم من طريق هشام بن عمار عن عبد الله بن يزيد البكري عن ابن غسان محمد بن مطرف المسمعي عن داود بن فراهيج عن ابي هريرة وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه يزيد البكري وهو ضعيف وداود بن فراهيج نقل الذهبي في الميزان عن قوم تضعيفه وقال ابن عدي لا ارى بمقدار ما يرويه باسناده بحديثه باسا ثم ساق له هذا الخبر واورده ابن الجوزي في الموضوعات وتعقبه المولف بان له طريقا آخر قال السلفي قرات على ابي الفتح الغزنوي وهو متكي قال قرات على علي بن محمد وهو متكي قرات على حمزة بن يوسف وهو متكي قرات على ابي الحسن ابن الحجاج الطبراني وهو متكي قرات على ابي العلاء الكوفي وهو متكي قرات على عاصم بن علي وهو متكي قرات على الليث ابن سعد وهو متكي قرات على بكر بن الفرات وهو متكي قرات على انس بن مالك وهو متكي قال رسول الله ما حسن الله خلق رجل ولا خلقه فتطعمه النار حديث غريب التسلسل ورجاله ثقات

ما

ما اي ليس حق امرئ مسلم اي ليس الحزم والاحتياط للشخص وما المعروف في الاخلاق الحسنة الا هذا لا تاتي والمسلم غالبي فالذمي كذلك له شيء اي من مال او دين او حق او امانة وعند البيهقي له مال بدل شيء حال كونه يريد ان يوصي فيه يبيت اي ان يبيت على حد ومن آياته يريكم البرق وما نافية بمعنى ليس وحق اسمها ويوصي فيه صفة لشيء والجملة صفة ثانية لامرئ ويبيت ليلتين صفة ثالثة والمستثنى خبره ومفعول يبيت محذوف تقديره يبيت ذاكرا او نحوه ليلتين يعني لا ينبغي ان يمضي عليه زمن وان قل قال الطيبي فذكر الليلتين تسامح الاصل يمضي عليه ليلة يعني سامحناه في هذا القدر فلا يتجاوز للاكثر وهل الليلتين لاجل وجب الحق او من ارادة الوصية احتمالان الا ووصيته الواو للحال مكتوبة عنده مشهود بها اذ الغالب في كتابتها الشهود ولان اكثر الناس لا يحسن الكتابة فلا دلالة فيه على اعتماد الخط وعلقها على الارادة اشارة الى ان الامر للندب نعم تجب على من عليه حق لله او لآدمي بلا شهود اذ قد يفجاه الموت وهو على غير وصية تنبيه ما تقرر من ان يبيت على حذف ان كقوله ومن آياته يريكم البرق هو ما جرى عليه في المصابيح وتبعه في الفتح حيث قال ان يبيت ارتفع بعد حذف ان كقوله ومن آياته يريكم البرق لكن تعقبه العيني بانه قياس فاسد يغير المعنى لانه اذا قدم في ان يريكم البرق لانه في محل الابتداء لان قوله من آياته في موضع الخبر والفعل لا يقع مبتدا فتقدر ان فيه ليكون في معنى المصدر مالك حم ق ع في الوصية عن ابن عمر بن الخطاب

ما حلف بالطلاق مومن اي كامل الايمان ولا استحلف به الا منافق اي مظهر خلاف ما يكتم ابن عساكر في تاريخه عن انس بن مالك قال ابن عدي منكر جدا واقره عليه في الاصل واما خبر الطلاق يمين الفساق فوقع في كتب بعض المالكية وغيرهم قال السخاوي ولم اجده

ما خاب من استخار الله تعالى والاستخارة طلب الخيرة في الامور منه تعالى وحقيقتها تفويض الاختيار اليه سبحانه فانه الاعلم بخيرها للعبد والقادر على ما هو خير لمستخيره اذا دعاه ان يخير له فلا يخيب امله والخائب من لم يظفر بمطلوبه وكان المصطفى كثيرا ما يقول اللهم خر لي واختر لي قال ابن ابي جمرة هذا الحديث عام اريد به الخصوص فان الواجب والمستحب لا يستخار في فعلهما والحرام والمكروه لا يستخار في تركهما فانحصر الامر في المباح او في المستحب اذا تعارض فيه امران ايهما يبدا به او يقتصر عليه انتهى قال ابن حجر ويدخل الاستخارة فيما عدا ذلك في الواجب والمستحب المخير وفيما كان منه موسعا ويشمل العموم العظيم والحقير فرب حقير يترتب عليه امر عظيم ولا ندم من استشار اي ادار الكلام مع المشاور من له بصيرة ونصيحة قال الحراني المشورة ان يستخلص حلاوة الراي وخالصه من خبايا الصدور كما يشور العسل جانيه وفي بعض الآثار نقحوا عقولكم بالمذاكرة واستعينوا على اموركم بالمشاورة وقال الحكماء من كمال عقلك استظهارك على عقلك وقالوا اذا اشكلت عليك الامور وتغير لك الجمهور فارجع الى راي العقلاء وافزع الى استشارة الفضلاء ولا تانف من الاسترشاد ولا تستنكف من الاستمداد وقال بعض العارفين الاستشارة بمنزلة تنبيه النائم او الغافل فانه يكون جازما بشيء يعتقد انه صواب وهو بخلافه وقال بعضهم

اذا عز امر فاستشر فيه صاحبا   وان كنت ذا راي تشير على الصحب
فاني رايت العين تجهل نفسها   وتدرك ما قد حل في موضع الشهب

وقال الارجاني

شاور سواك اذا نابتك نائبة   يوما وان كنت من اهل المشورات
فالعين تلقى كفاحا من نأى ودنا   ولا ترى نفسها الا بمرآت

تنبيه قال بعضهم لا يستشير المحب لغلبة هوى محبوبه عليه ولا المراة ولا المتجرد عن الدنيا في شيء من امورها لعدم معرفته بذلك ولا المنهمك على حب الدنيا لان استيلاءها عليه يظلم قلبه فيفسد رايه ولا البخيل ولا المعجب برايه فائدة اخرج الشافعي عن ابي هريرة ما رايت احدا اكثر مشاورة لاصحابه من المصطفى واخرج البيهقي في الشعب عن انس وابن عباس لما نزل وشاورهم في الامر قال المصطفى اما ان الله ورسوله يغنيان عنها لكن جعلها الله رحمة لامتي فمن استشار منهم لم يعدم رشدا ومن تركها لم يعدم غيا قال ابن حجر غريب ولا عال من اقتصد اي استعمل القصد في النفقة على عياله وذا معدود من جوامع الكلم طس من حديث الحسن عن انس بن مالك قال الطبراني لم يروه عن الحسن الا عبد القدوس بن حبيب تفرد به ولده قال ابن حجر في التخريج وعبد القدوس ضعيف جدا انتهى وقال في الفتح اخرجه الطبراني في الصغير بسند واه جدا هذه عبارته وقال الهيثمي رواه في الاوسط والصغير من طريق عبد السلام ابن عبد القدوس وكلاهما ضعيف جدا

ما خالط قلب امرئ رهج اي غبار قتال في سبيل الله الا حرم الله عليه النار اي نار الخلود في جهنم وفي خبر من دخل جوفه الرهج لم يدخل النار حم عن عائشة رمز المص لحسنه وهو كما قال او اعلى فقد قال الهيثمي رجاله ثقات

ما خالطت الصدقة اي الزكاة مالا الا اهلكته اي محقته واستاصلته لان الزكاة حصن له او اخرجته عن كونه منتفعا به لان الحرام غير منتفع به شرعا والبراءة يتوله في خبر فيهلك الحرام الحلال ذكره الطيبي ثم رايت ابن الاثير قال قال الشافعي يريد ان خيانة الصدقة تتلف المال المخلوط بها وقيل هو تحذير للعمال عن الخيانة في شيء منها وقيل هو حث على تعجيل اداء الزكاة قبل ان يختلط بماله انتهى عد هق من حديث محمد بن عثمان بن صفوان عن هشام عن ابيه عن عائشة قال البيهقي تفرد به محمد قال الذهبي في المهذب ضعيف وفي الميزان

وفي الميزان عن أبي حاتم منكر الحديث ثم عد من مناكيره هذا الخبر

ما خرج رجل من بيته يطلب علما إلا سهل الله له طريقا إلى الجنة أي يفتح عليه عملا صالحا يوصله إليها والمراد العلم الشرعي النافع طس عن عائشة رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد ضعفه الهيثمي بأن فيه هاشم بن عيسى وهو مجهول وحديثه منكر

ما خففت عن خادمك من عمله فهو أجر لك في موازينك يوم القيامة ولهذا كان عمر بن الخطاب يذهب إلى العوالي كل سبت فإذا وجد عبدا في عمل لا يطيقه وضع عنه منه ع حب هب عن عمرو بن حريث قال الهيثمي وعمرو هذا قال ابن معين لم ير النبي فإن كان كذلك فالحديث مرسل ورجاله رجال الصحيح إلى عمرو

ما خلف عبد على أهله أي عياله وأولاده عند سفره لغزو أو حج أو غيرهما أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفرا أي حين يتأهب للخروج فيسن له عند إرادته الخروج للسفر أن يصلي ركعتين قال في الأذكار قال بعض أصحابنا ويستحب أن يقرأ في الأولى بعد الفاتحة الكافرون وفي الثانية الإخلاص وقال بعضهم يقرأ في الأولى الفلق وفي الثانية الناس ثم إذا سلم قرأ آية الكرسي ولإيلاف قريش ش عن المطعم بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملتين بن المقدام الكلاعي الصنعاني تابعي كبير قال ابن معين ثقة وفيه محمد ابن عثمان بن أبي شيبة أورده الذهبي في الضعفاء

ما خلق الله في الأرض شيئا أقل من العقل وإن العقل في الأرض أقل وفي رواية أعز من الكبريت الأحمر والعقل أشرف صفات الإنسان إذ به قبل أمانة الله وبه يصل إلى جواره قال القاضي والعقل في الأصل الحبس سمي به الإدراك الإنساني لأنه يحبسه عما يقبح ويعقله على ما هو يحسن ثم القوة التي بها النفس تدرك هذا الإدراك وقال بعض العارفين العقل عقال عقل الله به الخلق لتمام أوامره نحو ما أراد فلو حرمهم منه لانخرم نظام العالم وتعطلت الأسباب الروياني وابن عساكر عن معاذ بن جبل

ما خلق الله من شيء إلا وقد خلق له ما يغلبه وخلق رحمته تغلب غضبه أي غلبت آثار رحمته على آثار غضبه والمراد من الغضب لازمه وهو إرادة إيصال العذاب إلى من يقع عليه الغضب البزار في مسنده ك في التوبة وكذا ابن عساكر عن أبي سعيد الخدري قال ك صحيح فشنع عليه الذهبي وقال بل هو منكر وقال الهيثمي في مسند البزار من لم أعرفه وعزاه الحافظ العراقي لأبي الشيخ في الثواب ثم قال وفيه عبد الرحيم بن كردم جهله أبو حاتم وقال في الميزان ليس بواه ولا بمجهول

ما خلا يهودي قط بمسلم إلا حدث نفسه بقتله يحتمل إرادة يهود زمنه ويحتمل العموم قال الحرالي فيه إعلام بتمادي تسلطهم على أهل الخير من الملوك والرؤساء فكان في طيه الأخذ لما استعملوا فيه من علم الطب ومخالطتهم رؤساء الناس بالطب الذي توسل كثير منهم إلى قتله به عمدا أو خطأ ليجري ذلك على أيديهم خفية في هذه الأمة نظير ما جرى على أيدي أسلافهم في قتل الأنبياء جهرة ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس خط في ترجمة خالد بن يزيد الأزدي عن أبي هريرة ثم قال أعني الخطيب هذا غريب جدا انتهى فحذف المص له من كلامه غير صواب وعدل المص عن عزوه لابن حبان مع كونه رواه لأنه من طريق الخطيب أجود إذ فيه عند ابن حبان يحيى بن عبيد الله ابن موهب التيمي قال ابن حبان يروي عن أبيه ما لا أصل له فسقط الاحتجاج به

ما خيب الله عبدا قام في جوف الليل فافتتح سورة البقرة وآل عمران أي قرأهما من أولهما إلى آخرهما في تهجده أو نحوه ونعم كنز المرء البقرة وآل عمران طس عن ابن مسعود قال الهيثمي فيه ليث بن أبي سليم وفيه كلام كثير وهو ثقة مدلس حل عن ابن مسعود ثم قال غريب من حديث الفضيل وليث بن أبي سليم تفرد به بشر بن يحيى المروزي

ما خير عمار بن ياسر أحد السابقين الأولين بين أمرين إلا اختار أرشدهما وفي رواية أشدهما لأنه من القوم الذين يستمعون الحديث فيتبعون أحسنه والمراد أنه كان نقادا في الدين يميز بين الحسن والأحسن والفاضل والأفضل فإذا عرض عليه مباح ومندوب اختار المندوب فهو حريص على ما هو أقرب عند الله وأكثر ثوابا ويؤخذ منه أن على الإنسان تحري أعدل المذاهب واختيار أثبتها على السبك وأقواها عند السبر وأبينها دليلا وأمارة وأن لا يكون في مذهبك كما قيل ° ولا تك مثل عير قيد فانقاد ° أريد المقلد ذكره الزمخشري تنبيه قال ابن حجر كونه يختار أشد الأمرين دائما يقتضي أنه قد أجير من الشيطان الذي من شأنه الأمر بالبغي وبذلك ورد حديث في البخاري ت ك عن عائشة ورواه عنها أيضا ابن منيع والديلمي ورواه أحمد عن ابن مسعود وكان ينبغي للمؤلف عزوه إليه أيضا

ماذا في الأمرين بالتشديد بضبط المص الصبر هو الدواء المعروف والثفاء قال الزمخشري هو الحرف سمي به لما يتبع مذاقه من لذع اللسان لحدته من قولهم ثغاه يثغوه ويثغيه إذا اتبعه وتسميته حرفا لحرافته ومنه بصل حريف وهمزة الثفاء منقلبة عن واو أو ياء على مقتضى اللغتين المذكورتين قال أبو حنيفة والحرف تسميه العامة حب الرشاد وفي النهاية الثفاء الخردل وإنما قال الأمرين والمراد أحدهما لأنه جعل الحرافة والحدة التي في الخردل بمنزلة المرارة وقد يغلبون أحد القرينين على الآخر فيذكرونهما بلفظ واحد د في مراسيله عق عن قيس بن رافع الأشجعي قال الذهبي في الصحابة له حديث لكنه مرسل وفي التقريب مجهول من الثالثة ووهم من ذكره في الصحابة

ما ذكر لي رجل من العرب إلا رأيته دون ما ذكر لي إلا ما كان من زيد فإنه لم يبلغ بضم التحتية أوله وضبط المص كلما فيه هو زيد بن مهلهل الطائي ثم النبهاني المعروف بزيد الخيل وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسماه

زيد الخير وكان من فرسان العرب أخرج ابن عساكر أنه قدم على رسول الله في وفد طيء فأسلم ثم تكلم فقال له عمر ما أظن أن في طيء أفضل منك قال بلى والله إن فينا الحاتم القاري الأضياف الطويل العفاف قال فما تركت لمن بقي خيرا قال إن منا المغروم بن حومة الشجاع صبرا النافذ فينا أمرا وذكر الحديث ابن سعد في طبقاته عن أبي عمير الطائي قال لم أره في الصحابة

ما بمعنى ليس ذئبان اسمها جائعان صفة له وفي رواية عاديان والعادي الظالم المتجاوز للحد أرسلا في غنم الجملة في محل رفع صفة بأفسد خبر ما والباء زائدة أي أشد فسادا والضمير في لها للغنم واعتبر فيه الجنسية فلذا أنث وقوله من حرص المرء هو المفضل عليه لاسم التفضيل على المال متعلق بحرص والشرف عطف على المال والمراد به الجاه والمنصب لدينه اللام فيه للبيان نحوها في قوله لمن أراد أن يتم الرضاعة فكأنه قيل هنا بأفسد لأي شيء قيل لدينه ذكره الطيبي فمقصود الحديث أن الحرص على المال والشرف أكثر إفسادا للدين من إفساد الذئبين للغنم لأن ذلك الأشر والبطر يستفز صاحبه ويأخذ به إلى ما يضره وذلك مذموم لاستدعائه العلو في الأرض والفساد المذمومين شرعا قال الحكيم وضع الله الحرص في هذه الأمة ثم زمه في المؤمنين بزمام التوحيد واليقين وقطع علائق الحرص بنور السبحات فمن كان حظه من نور اليقين ونور السبحات أوفر كان وثاق حرصه أوثق والحرص يحتاجه الآدمي لكن بقدر معلوم وإذا لم يكن لحرصه وثاق وهبت رياحه استفزت النفس فتعدى القدر المحتاج إليه فأفسد وعرف بعضهم الحرص بأنه مدد القوة الموضوعة في الآدمي ومثيرها وعمارها حم ت في الزهد وكذا أبو يعلى عن كعب ابن مالك قال ت صحيح قال المنذري إسناده جيد وقال الهيثمي رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن عبد الله بن زنجويه وعبد الله بن محمد بن عقيل وقد وثقا ورواه الطبراني والضياء في المختارة من حديث عاصم بن عدي عن أبيه عن جده قال اشتريت أنا وأخي مائة سهم من خيبر فبلغ ذلك المصطفى فقال ما ذئبان عاديان أصابا غنما أضاعها ربها بأفسد لها من حب المرء المال والشرف لدينه وفي الباب أبو سعيد الخدري وفيه كذاب فليحرر

ما رأيت مثل النار قال الطيبي مثل هنا كما في قولك مثلك لا يبخل نام هاربها حال أي لم يكن رأيت من أهوال القلوب والأفنام هاربها مفعول ثان له ولا مثل الجنة نام طالبها يعني النار شديدة والخائفون منها نائمون غافلون وليس هذا طريق الهارب بل طريقه أن يهرول من المعاصي إلى الطاعات وفيه معنى التعجب أي ما أعجب حال النار الموصوفة بشدة الأهوال وحال الهارب منها مع نومه وشدة غفلته والاسترسال في سكرته وما أعجب حال الجنة الموصوفة بهذه الصفات وحال طالبها الغافل عنها ت في صفة جهنم عن أبي هريرة وضعفه المنذري وذلك لأن فيه يحيى بن عبيد الله عن أبيه يحيى بن موهب قال في المنار والابن مجهول منكر الحديث تركوه لأجل ذلك وقال ابن الجوزي حديث لا يصح ويحيى قال ابن معين لا يكتب حديثه وقال أحمد أحاديثه منكرة طس عن أنس ابن مالك قال الهيثمي إسناد الطبراني هذا حسن

ما رأيت منظرا أي منظورا قط بشد الطاء وتخفيفها ظرف للماضي المنفي ويقال فيه قط بضمتين وأما قط بمعنى حسب فبفتح فسكون إلا والقبر أفظع أي أقبح وأشنع منه بالنصب صفة لمنظر وقال الطيبي الواو للحال والاستثناء مفرغ أي ما رأيت منظرا وهو ذو هول وفظاعة إلا والقبر أفظع منه وعبر بالمنظر عن الموضع مبالغة فإنه إذا نفي الشيء مع لازمه ينتفي النفي بالطريق البرهاني وإنما كان أفظع لأنه بيت الدود والوحدة والغربة ولهذا كان يزيد الرقاشي إذا مر بقبر صرخ صراخ الثور وعن ابن السماك أن الميت إذا عذب في قبره نادته الموتى أيها المتخلف بعد إخوانه وجيرانه أما كان لك فينا معتبر أما كان لك في تقدمنا إياك فكرة أما رأيت انقطاع أعمالنا وأنت في مهلة أما أما في العاقبة لعبد الحق عن أبي الحجاج مرفوعا يقول القبر للميت إذا وضع ويحك ابن آدم ما غرك بي ألم تعلم أني بيت الفتنة وبيت الظلمة وبيت الدود ثم فظاعته إنما هي بالنسبة للعصاة والمخلطين لا السعداء كما يشير إليه خبر البيهقي وابن أبي الدنيا عن ابن عمر مرفوعا القبر حفرة من حفر جهنم أو روضة من رياض الجنة وأخرج أحمد في الزهد وابن المبارك في كتاب القبور عن وهب كان عيسى عليه السلام واقفا على قبر ومعه الحواريون فذكروا القبر فإذا أحب الله أن يوسع وسع وأخرج ابن عساكر عن عبد الرحمن المعيطي قال حضرت جنازة الأحنف فكنت فيمن نزل قبره فلما سويته رأيته فسح له مد بصري فأخبرت بذلك أصحابي فلم يروا ما رأيت ت ه في الزهد ك في الجنائز من حديث عبد الله بن بحير عن هانئ مولى عثمان عن عثمان بن عفان وصححه ونقضه الذهبي بحير ليس بعمدة لكن منهم من يقويه وهانئ روى عنه جمع ولا ذكر له في الكتب الستة

ما رزق عبد خيرا له ولا أوسع من الصبر لأنه الحبل الإيمان وأوفر المؤمنين حظا من الصبر أوفرهم حظا من القرب من الرب والصبر رزق من الله لا يستبد العبد بكسبه وما يضاف إلى كسب العبد هو التصبر فإذا حمل على نفسه التصبر أمده الله بكمال الصبر لخبر من يتصبر يصبره الله فإذا رزق الصبر كان أوسع من كل نعمة وأوسعه لأنه يسهل الصبر جميع الخيرات وترك المنكرات وتحمل المكروهات المقدرات والرزق المشار إليه رزق الدين والإيمان ك في التفسير عن أبي هريرة قال ك على شرطهما وأقره الذهبي

ما رفع قوم أكفهم إلى الله تعالى يسألونه شيئا إلا كان حقا على الله أن يضع في أيديهم الذي سألوا لأنه تعالى كريم متفضل فإذا رفع عبده إليه يده سائلا مفتقرا متعرضا لفضله الذي لا يرجى إلا منه يستحيي أن يرده وإن كان بالغا من العصيان ما يستحق به النيران ومن فعل الجنايات ما يستوجب الحرمان وعبر عن إعطاء المسؤول بلفظ الحق إشارة إلى أن إعطاءهم مسائلهم واجب عليه نظرا إلى صدقه في وعده فليس الحق هنا بمعنى الواجب إذ لا يجب على الله شيء عند أهل الحق خلافا للمعتزلة تتمة قال ابن عطاء الله التضرع إلى الله فيه نزول الزوائد ودفع الشدائد ولا تطاع أودية

فى اودية المحن والسلامة من المحن فجزاؤك ان يتولى مولاك الدفع عن نفسك فى المضار والجلب لك فى المسار وهو الباب الاعظم
والسبيل الاقوم يوتر حتى مع الكفران فكيف لا يوثر مع الايمان طب عن سلمان الفارسى قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح
انتهى وبه يعرف ان اختصار المؤلف على رمزه لحسنه تقصير او قصور

مازال جبريل يوصينى بالجار قال العلائى الظاهر ان المراد جار الدار لا جار الجوار لان التوارث كان فى صدر الاسلام
بجوار العهد ثم نسخ حتى انه لما اكثر على فى المحافظة على رعاية حقه ظننت انه سيورثه اى سيحكم بتوريث الجار من جاره
بان يامرنى عن الله به قيل بان يجعل له مشاركة فى المال بفرض سهم يعطاه مع الاقارب وبان ينزل منزلة من يرث
بالبر والصلة قال بن حجر والاول اولى لان الثانى استمر والخبر مشعر بان التوريث لم يقع فمن الزم شرايع الاسلام
تاكد عليه اكرام جاره لعظيم حقه وفيه اشارة تما الى ما بالغ به بعض الايمة من اثبات الشفعة له واسم الجوار يعم
المسلم والعدل والغريب والبلدى والنافع واضدادهم وله مراتب بعضها اعلا من بعض فاعلاها من جمع صفات
الكمال ثم اكثرها وهلم جرا وعكسه من جمع ضدها كذلك فيعطى كلا حقه بحسب حاله ويرجح عند تعارض الصفات
والميراث قسمان حسى ومعنوى فالحسى هو المراد هنا والمعنوى ميراث العلم وقد يلحظ هنا ايضا فان حق
الجار على جاره تعليمه ما يحتاجه حم ق فى الادب دت فى البر من حديث مجاهد عن بن عمر بن الخطاب قال كنا
عند بن عمر عند العصمة وغلامه يسلخ شاة فقال ابدا بجارنا اليهودى ثم قالها مرة فمرة فقيل له لم تذكر اليهودى
قال سمعت رسول الله يقول فذكره حم ق عم عن عايشة وفى الباب انس وجابر وغيرهما

مازال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت انه يورثه وفى رواية لمسلم ليورثه باللام وفى اخرى له سيورثه قال
فى العارضة ينبه بذلك على ان الحقوق اذا تاكدت بالاسباب فاعظمها حرمة الجار وهو قرب الدار فقد انزل
بذلك منزلة الرحم وكاد يوجب له حقا فى المال وللجوار مراتب منها الملاصقة ومنها المخالطة بان يجمعهما مسجد
ومدرسة او سوق او غير ذلك ويتاكد الحق مع المسلم ويبقى اصله مع الكافر وما زال يوصينى بالمملوك حتى
ظننت انه يضرب له اجلا او وقتا اذا انتهى اليه عتق اخذ من تعميم الجار فى هذا الخبر وما قبله حيث لم يخص جارا
دون جار انه يجب رد اهل المدينة وتحبيهم عوامهم وخواصهم قال المجد اللغوى وكل ما احتج به من رمى عوامهم
بالابتداع وترك الاتباع لا يصلح حجة فان ذلك اذا ثبت فى شخص معين لا يخرج عن حكم الجار ولو جار ولا يزول
عنه شرف مساكنة الدار كيف دار هق من حديث الليث عنه يحيى بن سعيد عن عايشة رمز المؤلف لحسنه وهو
فوق ما قال فقد قال البيهقى فى الشعب انه صحيح على شرط مسلم والبخارى

مازالت اكلة خيبر اى اللقمة التى اكلها من الشاة التى سمتها اليهودية وقدمتها اليه فى غزوة خيبر فاكل منها لقمة وقال ان
هذه الشاة معه تخبرنى انها مسمومة واكل منها بشر فمات تعادنى اى تراجعنى قال الزمخشرى المعادة
معاودة الوجع لوقت معلوم فى كل عام اى يراجعنى الالم فاجده فى جوفى فى كل عام بسبب من الطعام المسموم
الذى قدم الى بخيبر حتى كان هذا اوان بالضم قال الزمخشرى ويجوز بناوه على الفتح قطع ابهرى بفتح الهاء
ولفظ رواية البخارى فهذا اوان وجدت انقطاع ابهرى وهو عرق فى الصلب او فى الذراع او بباطن القلب
تتشعب منه ساير الشرايين اذا انقطع مات صاحبه يعنى انه نقض عليه سم الشاة المذكورة ليجمع الى منصب
النبوة مقام الشهادة ولا يفوته مكروه ولهذا كان بن مسعود وغيره يقول مات شهيدا من ذلك السم وكان
فى حال حياته يشوش عليه احيانا ويمكن احيانا تنبيه ما ذكر من ان ابهرى بلفظ الافراد هو ما وقفت عليه
فى اصول صحيحة لكن رايت فى تذكرة المقريزى مضبوطا بخطه ابهراى بالتثنية ثم قال والابهران عرقان يخرجان
من القلب تتشعب منهما الشرايين بن السنى وابو نعيم كلاهما فى كتاب الطب النبوى عن ابى هريرة رمز
لحسنه وفيه سعيد بن محمد الوراق قال فى الميزان قال النساى غير ثقة والدارقطنى متروك وابن سعيد
ضعيف وابن عدى يتبين الضعف على رواياته ومنها هذا الخبر ثم ان ظاهر صنيع المؤلف انه لم يتعرض احد الشيخين
لتخريجه والامر بخلافه بل هو من البخارى بلفظ ما ازال اجد الم الطعام الذى اكلت بخيبر فهذا اوان وجدت انقطاع
ابهرى من ذلك السم انتهى وليس فى رواية بن السنى وابى نعيم الا زيادة فى كل عام قال المقريزى وهذا قاله فى مرض
موته

مازاد الله العبد بزهده افضل من زهادة الدنيا وعفاف فى بطنه وهو الكف عن الناس وسؤال الناس وفرجه
لان بذلك يصير ملكا فى الدنيا والاخرة ومعنى الزهد ان يملك العبد شهوته وغضبه فينقادان لباعث الدين واشارة
الايمان وهذا ملك باستحقاق اذ به يصير صاحبه حرا وباستيلاء الطمع والشهوات عليه يصير عبد البطن والفرج وساير
اغراضه فيصير مسخرا كالبهيمة مملوكا يجره زمام الشهوة الى حيث يريد وفى تذكرة المقريزى عن بعض الاولياء انه سال
الحارث بن حموية عن انفع قضية يوصى بها الفقير بما ينفعه استحضاره والعلم به فى حيوته وبعد الموت
يكون سببا لكماله وزينته فقال يوصى بالحرية والعفة فى الحرية فسالته عن معنى ذلك فقال الحرية عدم التعبد فى
الباطن لشىء سوى الحق مطلقا والعفة فى الحرية ان لا يعتقد رعى الانسان فى حقه ولا فى حق غيره فعل الا حاجته
او لغيره بل لله تعالى حل من حديث احمد بن ابراهيم الكرابيسى عن احمد بن حفص بن مروان عن بن المبارك عن
الحجاج بن ارطاة عن مجاهد عن بن عمر بن الخطاب وقال غريب لم نكتبه الا من هذا الوجه ورواه عنه الديلمى
ايضا وسنده ضعيف

ما زويت الدنيا عن احد الا كانت خيرة له فى المصباح زويته جمعته وزويت المال قبضته لان الغنى مأشرة
مبطرة وكفى بقارون عبرة والغنى قد يكون سببا لهلاك الانسان وقد يقصد بسبب ماله فيقتل وما من نعمة
من النعم الدنيوية الا ويجوز ان تصير بلا ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا فى الارض فر من حديث احمد

ابن عمار اخو هشام بن عمار عن مالك بن نافع عن بن عمر بن الخطاب واحمد بن عمار هذا اورده الذهبى فى ذيل الضعفاء
وقال لا يعرف وله عن مالك خبر موضوع انتهى كلامه فعلم ان هذا الخبر موضوع

ما ساء عمل قوم قط الا زخرفوا مساجدهم اى نقشوها وموهوها بالذهب فان ذلك انما ينشا عن غلبة الريا والكبر
والاشتغال عن المشروع بما يفسد حال صاحبه ففاعل ذلك بمنزلة من يحلى المصحف ولا يقرا فيه الا قليلا ولا يتبعه
بمنزلة من يتخذ المصابيح والسجادات المزخرفة تيها وفخرا لكن مما ينبغى التنبيه له انا اذا راينا من الامراء مثلا
من زخرف المساجد لا ننهاه عنه كما قاله بعض ايمة الحنابلة فان النفوس لا تترك شيا الا بشىء ولا ينبغى ترك خير
الا لشىء او حيز منه والدين هو الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ولا قوام لاحدهما الا بصاحبه فلا ينهى عن منكر
الا ويومر بمعروف فزخرفة المساجد انما نهى عنها بقصد العمل الصالح وقد يفعلها بعض الناس ويكون له فيها اجر
عظيم لحسن قصده وتعظيمه لبيوت الله فلا ننهاه عنها الا ان علمنا انه يتركها الى خير منها وقد يحسن من بعض
الناس ما يقبح من المومن المسدد ولهذا قيل الامام احمد ان بعض الامرا انفق على مصحف نحو الف دينار فقال
دعهم فهذا افضل ما انفقوا فيه الذهب مع ان مذهبه ان تحلية المصحف مكروهة فهولاء ان لم يفعلوا ذلك
والا اعتاضوا بفساد لا صلاح فيه ه عن بن عمر بن الخطاب قال بن حجر فى المختصر رجاله ثقات الا جبارة ابن
المغلس ففيه مقال وقال غيره فيه جبارة بن المغلس قال فى الكاشف ضعيف وفى الضعفا قال بن نمير
كان يوضع له الحديث

ما ستر الله على عبد فى الدنيا ذنبا فيعيره به يوم القيامة يحتمل ان المراد عبد مومن متق متحفظ وقع فى الذنب لعدم
العصمة ولم يصر بعد فعله وخاف من ربه وراى فضيحته حيث نظر مولاه وملايكته وخواص المومنين
وندم فطلب المغفرة وهى ستر ستره بن خلقه عطفا منه عليه فاذا عرضت اعماله يوم القيامة حقق له ما امله
من ستره فلم يعيره اى هو اكرم من ان يفعل ذلك فانه ستار يحب من عباده الساتر بن البزار فى مسنده طب
كلاهما عن ابى موسى الاشعرى قال الهيثمى فيه عمر بن سعيد الاشج وهو ضعيف

ما سلط الله القحط اى الجدب على قوم الا بتمردهم على الله اى لعتوهم واستكبارهم والمارد العاتى الشديد
خط فى رواة مالك بن انس عن جابر وفيه عبد الملك بن بديل قال الدارقطنى تفرد به وكان ضعيفا وفى اللسان
عن بن عدى روى عن مالك غير حديث منكر وقال الازدى متروك

ما شبت ان ارى اى رؤية عن يقظة ويحتمل انها رويا منام والاول اقرب وانسب بمقامه الشريف بل خواص
امته منهم من يرى الملايكة عيانا كما مر عن الغزالى ثم رايت بن عساكر صرح بان ذلك يقظة وهو الذى ينبغى الجزم
به جبريل متعلقا باستار الكعبة وهو يقول يا واحد يا ماجد لا تزل عنى نعمة انعمت بها على الا رايته لما يرى من شدة
عقاب الله لمن غضب عليه انه لا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون قال الغزالى روى ان ابليس عبد الله ثمانين الف
سنة فلم يترك موضع قدم الا وسجد فيه سجدة لله تعالى ثم ترك له امرا واحدا فطرده عن بابه ولعنه الى يوم الدين
ثم ادم صفيه ونبيه الذى خلقه بيده واسجد له ملايكته اكل اكلة واحدة لم يوذن له فيها فنودى لا يجاورنى من
عصانى واهبطه الى الارض وبخه من الهوان والبلا والمحنة وبقيت ذريته فى تبعات ذلك الى الابد ثم نوح شيخ
المرسلين احتمل فى امر دينه ما احتمل ولم يقل الا كلمة واحدة على غير وجهها فنودى لا تسالنى عن ما ليس لك به علم
نعوذ بالله من غضبه واليم عقابه فاعتبروا يا اولى الابصار فهذه خواص الله الذين توجوا بتاج الهداية وذاقوا
حلاوة معرفته فخافوا على انفسهم وحشة البعد والضلالة ودرك الزلل والازالة فتضرعوا بالباب مستغيثين ومدوا
اليد الا كف مبتهلين ونادوا فى الخلوات مستصرخين ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك
انت الوهاب اللهم ربنا كما وهبت لنا مزية الانعام فى الابتداء فهب لنا رحمة الاتمام فى الانتهاء بن عساكر
فى تاريخه عن على امير المومنين

ما شبهت خروج المومن من الدنيا الا مثل خروج الصبى من بطن امه من ذلك الغم والظلمة الى روح الدنيا
بفتح الراء سعتها قال الحكيم المراد المومن الكامل البالغ فى الايمان فان الدنيا سجنه وهى مظلمة عليه ضيقة حتى
يخرج منها الى فلق روح الاخرة وسعة الملوك وهذا غير موجود للعامة وقال بعضهم ان كان فى قلة الحاجة
الدنيوية غنى ففى انقطاع الحاجة عنها الغنى الاكبر ولا انقطاع لها الا بمفارقة الدنيا والدنيا سبب فاقتنا والعبودية
لغير الله شرك وقبيح بالعاقل صحبة الفاقة والتخصص لعبودية غير رب العزة والموت سبب كمال الانسان ومن
رغب عن كماله فهو من الذين خسروا انفسهم الحكيم فى نوادره عن انس بن مالك وفيه محمد بن مخلد الرعينى قال
فى اللسان قال بن عدى حدث بالاباطيل عن كل من روى عنه وقال الدارقطنى متروك الحديث

ما شد سليمان بن داود عليهما السلام طرفه الى السما تخشعا حيث اعطاه الله ما اعطاه من الحكم والعلم والنبوة
والملك وجعله الوارث لابيه دون ساير بنيه وكانوا تسعة عشر قال الكشاف كان داود اكثر تعبدا وسليمان
اقضى واشكر للنعمة بن عساكر فى ترجمة سليمن عليه السلام عن بن عمرو بن العاص وفيه عبد الرحمن بن زياد
ابن انعم قال الذهبى فى الضعفا ضعفه بن معين والنساى وغيرهما

ما صبر اهل بيت على جهد ثلثا اى شدة جوع ثلثا من الايام الا اتاهم الله برزق من حيث لا يحتسبون لان ذلك ابتلاء
من الله فاذا انقضت الثلاثة ايام المحنة اتاهم ما بعده واما كانت ايام المحنة ثلاثا لان العبد على اجزاء ثلاثة جزء
للايمان وجزء للروح وجزء للنفس فالطمانينة للايمان والطاعة للروح والشهوة للنفس فالقلب للايمان والامر كله
للروح والجثة للنفس لان الشهوات فى النفس والشهوات لغذاء الجثة فاذا امسوا اول يوم بجاع فصبر فذلك صبر
الايمان لانه اقوى الثلاثة فاذا جاع الثانى فصبر فذلك صبر الروح بطبع ربه ولا يبتذل فاذا صبر الثالثة

الثالثة فهو صبر النفس فقد تمت المحنة فرزق واكرم وبتمام المحنة في كل وقت على اهل التهمة فالايمان عزمتهم وكذلك الروح بعصيانها وفي الثاني بعينها الروح فاذا صبرت الثلاث فقد ابرزت صبرها وانقادت مستسلمة فرزقت الحكيم الترمذي عن ابن عمر بن الخطاب وفيه ابو رجا الجزري قال في الميزان عن ابن حبان روى عن قراب واهل الجزيرة مناكير كثيرة لا يتابع عليها منها هذا الخبر وقراب بن السائب ابو سليمان قال الذهبي في الضعفا قال البخاري منكر الحديث تركوه وفي اللسان كاصله متهم ذاهب الحديث وقضية صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاشهر من الحكيم ممن وضع لهم الرموز مع ان ابا يعلى والبيهقي خرجاه باللفظ المذكور عن ابن عمر قال الهيثمي ورجاله وثقوا فعدول المصنف للحكيم واقتصاره عليه مع وجوده لذينك وصحة سندهما من ضيق العطن

ما صدقة افضل من ذكر الله اي مع رعاية تطهير القلوب عن حرج الشيطان وقوته وهو الشهوات لمن طمعت في نيل الدرجات العلى واملت اندفاع الشيطان عنك بمجرد الذكر كنت كمن طمع ان يشرب دوا قبل الاحتما وتخلية المعدة فالذكر دوا والتقوى احتما بتخلي القلب عن الشهوات فاذا نزل الذكر قلبا فارغا عن غير الذكر اندفع الشيطان كما تندفع العلة بنزول الدوا في معدة خالية عن الاطعمة ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب ومن ساعد الشيطان بعمله فقد تولاه وان ذكر الله بلسانه وقد قال تعالى كتب عليه انه من تولاه فانه يضله ويهديه الى عذاب السعير طب عن ابن عباس رمز المصنف لحسنه وهو كما قال بل اعلا فقد قال الهيثمي رجاله موثقون

ما صف صفوف ثلاثة من المسلمين الثلاثة مثال لكن جعلهم ثلاثة افضل على ميت اي في الصلاة عليه الا اوجب اي غفر له كما صرح به رواية الحاكم ه ك عن ابي سعيد مالك بن هبيرة بن خالد السكوني صحابي نزل مصر

ما صلت امرأة صلاة احب الى الله من صلاتها في اشد بيتها ظلمة لتكامل سترها من نظر غير المحارم مع حصول الاخلاص فاعلم ان ما فاتهن من سعي الرجال الى المساجد وعمارتها بالعبادة يدركنه بلزوم بيوتهن وهكذا للصلاة فما بالك بالخروج لغيرها وفي رواية للبيهقي نفسه عن ابن مسعود ايضا والله الذي لا اله غيره ما صلت امرأة صلاة خير لها من صلاة تصليها في بيتها الا ان يكون المسجد الحرام او مسجد الرسول الا عجوز هق عن ابن مسعود مرفوعا وموقوفا ورواه عنه ايضا الطبراني قال الهيثمي رجاله موثقون

ما صيد صيد ولا قطعت شجرة الا بتضييع التسبيح زاد الديلمي في رواية وكل شي يسبح حتى ينقعر عن الخلقة التي خلقها الله عز وجل وان كنتم تسمعون نقض جدركم وسقفكم فانما هو تسبيح انتهى قال الكشاف ولا يبعد ان يلهم الله الطير دعاه وتسبيحه كما الهمها سائر العلوم الدقيقة التي لا تكاد العقلا يهتدون اليها وهل تسبيح الحيوان والجماد بلسان الحال او المقال خلاف وكلام الغزالي مصرح في عدة مواضع بان تسبيحها بلسان المقال قال في بعضها ارباب القلوب والمشاهدة انطق الله في حقهم كل ذرة في الارض والسموات بقدرته التي نطق بها كل شي حتى سمعوا تقديسها وتسبيحها لله وشهادتها على نفسها بالعجز بلسان ذلق تتكلم بلا حرف ولا صوت لا يسمعه الذين هم عن السمع لمعزولون ولست اعني به السمع الظاهر الذي لا يجاوز الاصوات فان الحمار شريك فيه ولا قدر لما يشارك فيه البهايم وانما اريد به سمعا يدرك به كلاما ليس بحرف ولا صوت ولا هو عربي ولا عجمي حل عن ابي هريرة وفيه محمد بن عبد الرحمن القشيري اورده الذهبي في الضعفا وقال لا يعرف ثم قال بل هو كذاب مشهور انتهى وبه يعرف ان رمز المصنف لحسنه غير صواب

ما ضاق مجلس بمتحابين ومن ثم قيل سم الخياط مع المحبوب ميدان قال الاصمعي دخلت على الخليل وهو قاعد على حصير صغيرة فاوسع لي فقلت اضيق عليك فقال مه ان الدنيا باسرها لا تسع متباغضين وان شبرا في شبر يسع متحابين انتهى ولكن من اداب الجلوس ما قال سفيان الثوري ينبغي ان يكون بين الرجلين في الصف قدر ثلثي ذراع اي في غير الصلاة خط عن انس بن مالك ورواه عنه الديلمي بلا سند

ما ضحك ميكائيل منذ خلقت النار مخافة ان يغضب الله عليه فيعذبه بالنار وهذا انما قاله النبي حكاية عن جبريل كما بينه في رواية ابن ابي الدنيا في كتاب الخائفين من حديث ثابت عن انس باسناد كما قال الزين العراقي جيد انه صلى الله عليه وسلم قال لجبريل مالي لا ارى ميكائيل يضحك فقال ما ضحك ميكائيل منذ خلقت النار ثم ان هذا الخبر يعارضه خبر الدارقطني انه صلى الله عليه وسلم تبسم في الصلاة فلما انصرف سئل عنه فقال رايت ميكائيل راجعا من طلب القوم وعلى جناحه الغبار يضحك الي فتبسمت اليه واجاب السهيلي بان المراد لم يضحك منذ خلقت النار الى تلك المرة فالحديث عام اريد به الخصوص او انه حدث بالحديث الاول ثم حدث بعده حدث من ضحكه اليه تنبيه اخذ الامام الرازي من قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال انهما اشرف من جميع الملائكة لقولهم انه انما افردهما بالذكر لفضلهما كانهما لكمال فضلهما صارا جنسا واحدا سوى جنس الملائكة قال فهذا يقتضي كونهما اشرف من جميعهم والا لم يصح هذا التاويل قالوا واذا ثبت هذا فنقول ان يكون جبريل افضل من ميكائيل لانه تعالى قدم جبريل في الذكر وتقديم المفضول على الفاضل في الذكر مستقبح عرفا فوجب ان يكون مستقبحا شرعا لقوله ما راه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن ولان جبريل ينزل بالوحي والعلم وهو مادة بقا الارواح وميكائيل بالخصب والمطر وهو مادة بقا الابدان والعلم اشرف من الاغذية فيجب ان يكون جبريل افضل ولانه قال تعالى في صفة جبريل مطاع ثم امين فذكره بوصف المطاع على الاطلاق وهو يقتضي كونه مطاعا بالنسبة الى ميكائيل فوجب كونه افضل منه حم عن انس بن مالك قال المنذري رواه احمد من حديث اسمعيل بن عياش وبقية رواته ثقات وقال الهيثمي رواه احمد من رواية اسمعيل بن عياش عن المدنيين وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات انتهى وبه يعرف

ما في رمزه لحسنه قال الحافظ العراقي ورواه ايضا ابن شاهين في السنة مرسلا وورد ذلك في حق اسرافيل ايضا ورواه البيهقي في الشعب

ما ضحى بفتح فكسر بضبط المؤلف مؤمن ملبيا حتى تغيب الشمس الا غابت بذنوبه فيعود كما ولدته امه قال البيهقي قال ابو القاسم يعني المحرم يكشف للشمس ولا يستظل طب هب عن عامر بن ربيعة رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عاصم ابن عبيد الله وهو ضعيف واورده الذهبي في الضعفا فقال ضعفه مالك وابن معين

ما ضر احدكم لو كان في بيته محمد ومحمدان وثلاثة فيه ندب التسمية به قال مالك ما كان في اهل بيت اسم محمد الا كثرت بركته وروى الحافظ ابن طاهر السلفي من حديث حميد الطويل عن انس مرفوعا يوقف عبدان بين يدي الله عز وجل فيقول الله لهما ادخلا الجنة فاني اليت على نفسي ان لا يدخل النار من اسمه محمد ولا احمد ابن سعد في الطبقات عن عثمان العمري مرسلا هو عثمان بن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر العمري المدني نزيل البصرة قال في التقريب صدوق ربما وهم

ما ضرب من في رواية على مومن عرق الا حط الله به عنه خطيئة وكتب له به حسنة ورفع له به درجة قال ابن القيم لا يناقض ما سبق ان المصائب مكفرات لا غير لان حصول الحسنة انما هو بصبره الاختياري وهو عمل منه وقال ابن حجر فيه تعقب على ابن عبد السلام في قوله ظن بعض الجهلة ان المصاب ماجور وهو خطا صريح فان الثواب والعقاب انما هو على الكسب وليس منه المصائب بل الاجر على الصبر والرضى ووجه الرد ان الاحاديث الصحيحة صريحة في ثبوت الاجر بمجرد حلول المصيبة والصبر والرضى قدر زائد يثاب عليهما زيادة على المصيبة وقال القرافي المصائب كفارات جزما وان لم يقترن بها الرضى لكن بالمقارنة يعظم التكفير كذا قاله قال ابن حجر والتحقيق ان المصيبة كفارة لذنب يوازيها وبالرضى يوجر على ذلك وان لم يكن للمصاب ذنب عوض من الثواب بما يوازيه ك في الجنائز من حديث عمران ابن زيد بن عبد الرحمن بن القاسم عن سالم عن عايشة قال ك صحيح ورد بان كونه واقره الذهبي ورواه ايضا الطبراني عنها قال المنذري باسناد حسن وقال الهيثمي سنده حسن وقال ابن حجر سنده جيد

ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل اي ما ضل قوم مهديون كائنين على حال من الاحوال الا اتيا الجدل يعني من ترك سبيل الهدى وركب سنن الضلالة والمراد لم يمش حاله الا بالجدل اي الخصومة بالباطل وقال القاضي المراد التعصب لترويج المذاهب الكاسدة والعقايد الزايغة لا المناظرة لاظهار الحق واستكشاف الحال واستعلام ما ليس معلوما عنده او تعليم غيره ما عنده لانه فرض كفاية خارج عما نطق به الحديث انتهى وقال الغزالي الاشارة الى الخلافيات التي احدثت في هذه الاعصار وابدع فيها من التحريرات والتصنيفات والمجادلات فاياك ان تحوم حولها واجتنبها اجتناب السم القاتل والدا العضال وهو الذي رد كل الفقها الى طلب المنافسة والمباهاة ولا تسمع لقولهم الناس اعدا ما جهلوا فعلى الخبير سقطت فاقبل النصح ممن ضيع العمر في ذلك زمانا وزاد فيه على الاولين تصنيفا وتحقيقا وجدلا وبيانا ثم الهمه الله رشده واطلعه على عيبه فهجره انتهى حم ت ه ك في التفسير عن ابي امامة وتمامه ثم تلا هذه الاية بل هم قوم خصمون قال ت حسن صحيح وقال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص

ما طلب الدوا اي التداوي بشي افضل من شربة عسل وفيه شفا للناس وهذا وقع جوابا لسايل اقتضى حاله ذلك ابو نعيم في كتاب الطب النبوي عن عايشة

ما طلع النجم يعني الثريا فانه اسمها بالغلبة لعدم خفايها لكثرتها صباحا قط اي عند الصبح وبقوم في رواية وبالناس عاهة في انفسهم من نحو مرض ووبا او مالهم من نحو بلى وثمر الا رفعت عنهم بالكلية او خفت اي اخذت في النقص والانحطاط ومدة مغيبها نيف وخمسون ليلة لانها تخفى لقربها من الشمس قبلها وبعدها فاذا بعدت عنها ظهرت في الشرق وقت الصبح قيل اراد بهذا الخبر ارض الحجاز لان الحصاد يقع بها في ايار وتدرك الثمار وتامن من العاهة فالمراد عاهة الثمار خاصة حم عن ابي هريرة

ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر بن الخطاب يعني ان ذلك سيكون له في بعض الازمنة المستقبلة وهو من افضا الخلافة اليه الى موته فانه حينئذ خير اهل الارض ت في المناقب ك في فضايل الصحابة عن ابي بكر الصديق قال ت غريب وليس اسناده بذاك انتهى وقال الذهبي فيه عبد الله بن داود الواسطي ضعفوه وعبد الرحمن بن اخي المنكدر لا يكاد يعرف وفيه كلام والحديث الموضوع انتهى وقال في الميزان في ترجمة عبد الله بن داود في حديثه مناكير وساق هذا منها ثم قال هذا كذاب انتهى واقره في اللسان

ما طهر الله كفا فيها خاتم من حديد لفظ رواية الطبراني يدا اي ما نزهها فالمراد من الطهارة المعنوية تخ طب وكذا البزار عن مسلم بن عبد الرحمن قال رايت رسول الله يبايع النسا عام الفتح على الصفا فجاءت امراة يدها كيد الرجل فلم يبايعها حتى تذهب فتغير يدها بصفرة او بحمرة وجاء رجل عليه خاتم حديد فقال له ما طهر الله يدا الخ قال الهيثمي فيه شميسة بنت نبهان لم اعرفها وبقية رجاله ثقات وقال الذهبي مسلم هذا له صحبة روت عنه مولاة تسمى شميسة ثم ان فيه عباد بن كثير الرملي قال الذهبي ضعفوه ومنهم من تركه

ما عال من اقتصد في المعيشة اي ما افتقر من انفق فيها قصدا ولم يتجاوز الى الاسراف او ما جار ولا جاوز الحد والمعنى اذا لم يبذر بالصرف في معصية الله ولم يقتر فيضيق على عياله ويمنع حقا وجب عليه شحا وقنوطا من خلف الله الذي كفاه المومن قال في الاحياء يعني بالاقتصاد الرفق بالانفاق وترك الخرق فمن اقتصد فيها امكنه الاجمال في الطلب ومن ثم قيل صديق الرجل قصده وعدوه سرفه وقيل لا خير في السرف ولا سرف في الخير وقيل لا كثير مع اسراف قال في البحر ويجوز ان يكون معنى الحديث من قصد الله بالتقى والتوكل عليه لم يحوجه لغيره بل يكفله ويكفيه ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه لمعناه من يتق الله الاقبال عليه والاعراض عما سواه

يجعل له متسعا لمن قصد الله سبحانه لم تصبه عيلة وهي اختلال الحال والحاجة الى الناس انتهى حم عن ابن مسعود رمز لحسنه
قال عبد الحق فيه ابراهيم بن مسلم الهجري ضعيف وتبعه فجزم بضعفه

ما عبد الله بضم العين بافضل من فقه في الدين لان اداء العبادة يتوقف على معرفة الفقه اذ الجاهل لا يعرف كيف يتقي لا في
جانب الامر ولا في جانب النهي وبذلك يظهر فضل الفقه وتميزه على ساير العلوم بكونه اهمها وان كان غيره اشرف
والمراد بالفقه المتوقف عليه ذلك ما لا رخصة للمكلف في تركه دون ما لا يقع الا نادرا ونحو ذلك قال الماوردي ربما
مال بعض المتهاونين بالدين الى العلوم العقلية ورأى انها احق بالفضيلة واولى بالتقدمة استثقالا لما تضمنه
الدين من التكليف واسترذالا لما جاء به الشرع من التعبد ولذلك يرد ذلك فيمن سلمت فطرته وصحت رويته لان العقل
يمنع ان يكون الناس هملا او سدى يعتمدون على ارائهم المختلفة وينقادون لاهوائهم المتشعبة لما يؤول اليه امرهم
من الاختلاف والتنازع وتفضي اليه احوالهم من التباين والتقاطع ولو تصور هذا المختل التصور ان الدين ضرورة
في العقل لقصر عن التقصير واذعن للحق ولكن اهمل نفسه فضل واضل تنبيه هذا التقرير كله بناء على ان المراد بالفقه
في الحديث العلم بالاحكام الشرعية الاجتهادية وذهب بعض الصوفية الى ان المراد به هنا معناه اللغوي فقال
الفقه انكشاف الامور والفهم هو العارض الذي يعترض في القلب من النور فاذا عرض انفتح بصر القلب فرأى صورة
الشيء في صورة حسنا كان او قبيحا فالانفتاح هو الفقه والعارض هو الفهم وقد اعلم الله ان الفقه من فعل القلب
بقوله لهم قلوب لا يفقهون بها وقال المصطفى للاعرابي حيث قرأ عليه فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره الاية
فقال حسبي فقال المصطفى فقه الرجل اي فهم الامور وقد كلف الله عباده ان يعرفوه ثم يعبدوه المعرفة اذ يخضعوا
ويدينوا له فشرع لهم الحلال والحرام ليدينوا له بمباشرته فذلك الدين هو الخضوع والدون مشتق من ذلك وكل
شيء اتضع وهو دون فامر المكلف بامور ليضع نفسه لمن اعترف به ربا فسمي ذلك دينا فمن فقه اسباب هذه الامور
التي امر بها لماذا امر تعاظم ذلك عنده وكبر في صدره شانه فكان اشد تسارعا فيما امر وهربا مما نهى فالفقه
في الدين جند عظيم يؤيد الله به اهل اليقين الذين عاينوا محاسن الامور ومشاينها واقدارها سيما في حسن تدبير
الله في ذلك لهم بنور يقينهم ليعبدوه على بصيرة وييسر من حرم ذلك عبده على مكابدة وعسر لان القلب
وان اطاع وانقاد لامر الله فالنفس انما تخف وتنقاد اذا رات نفع شيء او ضره والنفس جندها الشهوات فيحتاج
صاحبها الى اضدادها من الجنود ليقهرها وهي الفقه لانه تعالى احل النكاح وحرم الزنا وانما هو اتيان واحد لامرأة
واحدة لكن ذا بنكاح لشانه العفة وتحصين الفرج فاذا اتت بولد ثبت نسبه رجا العطف من الوالد بالنفقة
والتربية واذا كان من زنا فان كلا من الواطين يحيله على الاخر وحرم الله الدما وامر بالقصاص ليتحاجزوا
ويحقن وحرز المال وامر بقطع السارق لينتهوا الى غير ذلك من اسرار الشريعة التي اذا فهمها المكلف هانت
عليه الكلف وعبد الله بانشراح ونشاط وانبساط وجر ذلك الى فضل العبادة بلا ريب هب عن ابن عمر بن الخطاب
ظاهر صنيع المصنف ان مخرجه البيهقي خرجه واقره والامر بخلافه بل عقبه بالقدح في مسنده فقال تفرد به عيسى
ابن زياد وروي من وجه اخر ضعيف والمحفوظ هو اللفظ من قول الزهري انتهى بحروفه فاقتطاع المصنف ذلك
من كلامه وحذفه من سوء التصرف ولهذا جزم جمع بضعف الحديث منهم الحافظ العراقي وكان ينبغي
للمصنف استيعاب مخرجيه اشارة الى تقويته فمنهم الطبراني في الاوسط والاجري في فضل العلم وابو نعيم
في رياض المتعلمين من حديث ابي هريرة ورواه الدارقطني عن ابي هريرة وفيه يزيد بن عياض قال ن متروك
وقال ابن معين لا يكتب حديثه وقال البخاري منكر الحديث وقال مالك هو اكذب من ابن سمعان

ما عدل وال اتجر في رعيته لانه يضيق عليهم قال بعض الحكما كيميا الملوك الاغارة والعمارة ولا يحسن بهم
التجارة الحاكم في كتاب الكنى والالقاب عن رجل من الصحابة ورواه ايضا ابن منيع والديلمي

ما عظمت نعمة الله على عبد الا اشتدت عليه مؤنة الناس اي ثقلهم لان من انعم عليه بنعمة تهافتت عليه عوام
لاهويتهم وكذا نعمة الدين من العلوم الدينية والربانية والحكم الالهية ومن ثم قال الفضيل اما علمتم
ان حاجة الناس اليكم نعمة من الله عليكم فاحذروا ان تملوا وتضجروا من حوائج الناس فتصير النعم نقما واخرج
البيهقي عن ابن الحنفية انه كان يقول ايها الناس اعلموا ان حوائج الناس اليكم من نعم الله عليكم فلا تملوها فتتحول
واعلموا ان افضل المال ما افاد ذخرا واورث ذكرا واوجب اجرا ولو رايتم المعروف رجلا لرايتموه حسنا جميلا
يسر الناظرين ويفوق العالمين فمن لم يحتمل تلك المؤنة للناس فقد عرض تلك النعمة للزوال لان النعمة اذا لم
تشكر زالت ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم وقال حكيم النعم وحشية فقيدوها بالشكر واخرج البيهقي
عن بشر قال ما بال احدكم اذا وقع اخوه في امر يقوم قبل ان يقول له من لم يكن معك فهو عليك ابن ابي الدنيا
ابو بكر القرشي في كتاب فضل قضاء الحوائج للناس وكذا الطبراني عن عايشة وضعفه المنذري هب عن معاذ
ابن جبل ثم قال البيهقي هذا حديث لا اعلم انا كتبناه الا باسناده وهو كلام مشهور عن الفضيل انتهى وفيه عمر
ابن الحصين عن ابي علاثة قال الذهبي في الضعفاء تركوه ومحمد بن عبد الله بن علاثة قال ابن حبان يروي
الموضوعات وثور بن يزيد ثقة مشهور بالقدر وقال ابن عدي يروى من وجوه كلها غير محفوظة ومن ثم قال
ابن الجوزي حديث لا يصح وقال الدارقطني ضعيف عن ثابت واورده ابن حبان في الضعفا

ما على احدكم يقال لمن اهمل شيا او غفل عنه او قصر فيه ما عليه لو فعل كذا اي لو كان كذا اي اي شيء يلحقه من الضرر
او العيب او العار ونحو ذلك لو فعل ذلك فكانه استفهام متضمن تنبيها وتوبيخا اذا اراد ان يتصدق لله صدقة
تطوعا ان يجعلها عن والديه اي اصليه وان عليا اذا كانا مسلمين خرج الكافرين فيكون لوالديه اجرها
وله مثل اجورهما بعد ان لا ينقص من اجورهما شيا ابن عساكر في تاريخه عن ابن عمرو بن العاص ورواه

عنه

عنه ايضا الطبراني بدون قوله اذا كانا مسلمين قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

ما على احدكم ان وجد سعة ان يتخذ ثوبين ليوم الجمعة وفي رواية بدل ليوم الجمعة لجمعته سوى ثوبي مهنته اي ليس على
احدكم في اتخاذ ثوبين غير ثوبي مهنته اي بذلته وخدمته اي اللذين يكونان عليه في ساير الايام قال الطيبي ما بمعنى
ليس واسمه محذوف وان يتخذ متعلق به وعلى احدكم خبره وان وجد معترض ويجوز ان يتعلق على بالمحذوف والمعنى
ان يتخذ كقوله تعالى ليس على الاعمى حرج الى قوله ان تاكلوا من بيوتكم والمعنى ليس على احد حرج في ان يتخذ ثوبين وقوله
مهنته يروى بكسر الميم وفتحها قال الزمخشري والكسر عند الاثبات خطا قال ابن القيم وفيه انه يسن ان يلبس
فيه احسن ثيابه التي يقدر عليها قال الطيبي وان ذلك ليس من شيمة المتقين لولا تعظيم الجمعة ورعاية شعار
الدين وقال ابن بطال كان معهودا عندهم ان يلبس المرء احسن ثيابه للجمعة واخذ منه الشافعية انه يسن
للامام يوم الجمعة تحسين الهيئة واللباس د في الصلاة من حديث محمد بن يحيى بن حبان عن موسى بن سعد
عن ابي يعقوب يوسف بن عبد الله بن سلام بالتخفيف الاسرائيلي المدني صحابي صغير اجلسه المصطفى في حجره
وسماه وذكر العجلي في ثقات التابعين واخذ الاسرائيلي عنه خلق وبقي الى سنة مائة ه في الصلاة ايضا عن عائشة
قالت خطب النبي الناس يوم الجمعة فراى عليهم ثياب النمار اي نمرة كساء فيه خطوط بيض وسود فذكره وذكر
البخاري ان ليوسف صحبة وقال غيره له رؤية وقد رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد جزم الحافظ ابن حجر في التخريج
بان فيه انقطاعا وفي الفتح بان فيه نظرا ثم رواه ابن السكن من طريق مهدي عن هشام عن ابيه عن عائشة بلفظ
ما على احدكم ان يكون له ثوبان سوى ثوب مهنته لجمعته او عيده واخرجه ابن عبد البر في التمهيد من طريقه

ما علم الله من عبد ندامة على ذنب الا غفر له قبل ان يستغفره منه وفي رواية ما علم عبد ذنبا فساءه الا غفر له
وان لم يستغفر منه ك من حديث هشام بن زياد عن ابي الزناد بن القاسم عن عائشة قال ك صحيح ورده الذهبي
فقال بل هشام متروك والمنذري فقال هشام بن زياد ساقط

ما عليكم ان لا تعزلوا اي لا حرج عليكم ان تعزلوا فانه جايز في الامة مطلقا وفي الحرة مع الكراهة فلا مزيد وتعسف
من زعم منع العزل مطلقا حيث قال ما جواب للسوال عن العزل وعليكم ان تفعلوا جملة مستانفة موكدة له وكانه
غفل عن قوله في الخبر المار اعزل ان شئت ثم علل عدم فايدة العزل بقوله فان الله قدر ما هو خالق الى يوم القيمة
فالشان انما هو القدر فاذا اراد خلق شيء اوصل من الماء المعزول الى الرحم ما يخلق منه الولد واذا لم يرده لم ينفعه
ارسال الماء قال الرافعي وفيه ان الامة تصير فراشا بالوطي واذا اتت بولد لم يلحق سيدها ما لم يعترف
به وان العزل لا اثر له وان دعواه لا تمنع لحوق النسب فقد يسبق الماء وان عزل ن عن ابي سعيد الخدري
وابي هريرة ورواه الشافعي عن ابي سعيد ورمز المصنف لصحته

ما عمل ادمي وفي رواية ما عمل ابن ادم عملا انجى له من عذاب الله من ذكر الله لان حظ اهل الغفلة يوم القيمة
من اعمارهم الاوقات والساعات حين عمروها بذكره وساير ما عداه هدر كيف ونهارهم سهوة وليلهم نومهم
استغراق وغفلة فيقدمون على ربهم فلا يجدون عنده ما ينجيهم الا ذكر الله تعالى حم عن معاذ بن جبل
قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح الا ان زياد بن ابي زياد مولى ابن عياش لم يدرك معاذا قال وقد رواه
الطبراني عن جابر يرفعه باسناد رجاله رجال الصحيح انتهى وبه يعرف ان المصنف لو عزاه له كان اولى

ما عمل ابن ادم شيا افضل من الصلاة وصلاح ذات البين وخلق حسن فعلى العاقل بذل الجهد في
تحسين الخلق وبه يحصل للنفس العدالة والاحسان ويظفر بجماع المكارم تخ هب عن ابي هريرة

ما عمل ابن ادم من عمل يوم النحر احب الى الله من اهراق الدم لانه قربة كل وقت اختص به من غيرها
واولى ومن ثم اضيف اليه ثم هو محمول على غير الفرض العيني كالصلاة انها تاتي يوم القيمة بقرونها واشعارها
واظلافها فتوضع في ميزانه كما صرح به في خبر على وان الدم وفي رواية وانه اي وان المهراق دمه ليقع من الله
بمكان اي بموضع قبول عال يعني يقبله الله عند قصد القربة بالذبح قبل ان يقع على الارض اي قبل ان يشاهده
الحاضرون قال المظهر ومقصود الحديث ان افضل عبادات يوم العيد اراقة دم القربان وانه ياتي
يوم القيمة كما كان في الدنيا من غير ان ينقص منه شيء ويعطي الرجل بكل عضو منه ثوابا وكل من يختص بعبادة
يوم النحر مختص بعبادة فعلها ابراهيم من القربان والتكبير ولو كان شيء افضل من ذبح النعم في فدا الانسان
لم يجعل الله الذبح المذكور في قوله وفديناه بذبح عظيم فدا لاسمعيل وقال الطيبي قد تقرر ان الاعمال كلها
كالفرايض والسنن والاداب ثم بعد مرتبتها في الفضل قد يقع التفاضل بينهما فكم من مفضول يفضل على الافضل
بالخاصية وبوقوعه في زمن او مكان مخصوص والتضحية اذا انضم اليها انها نسك وانها من شعاير الله كما قال
ومن يعظم شعاير الله فانها من تقوى القلوب اي فان تعظيمها من افعال ذوي تقوى القلوب سيما في ايام النحر
كان لهذا المعنى لانه جنسها من افضل ما يتقرب به الادمي عند الله من جميع العبادات حينيذ فطيبوا بها نفسا
اي بالاضحية قال الحافظ العراقي الظاهر انه مدرج من كلام عائشة وفي رواية ابي الشيخ ما يدل على ذلك
ت ه ك في الاضاحي عن عائشة وحسنه واستغربه وضعفه ابن حبان وقال ابن الجوزي حديث لا يصح فانا
يحيى بن عبد الله بن نافع احد رواته ليس بشيء قال النسائي متروك والبخاري منكر الحديث

ما فتح رجل باب عطية بصدقة او صلة الا زاده الله تعالى بها كثرة في ماله بان يبارك له فيه وما فتح رجل باب
مسالة اي طلب من الناس يريد بها كثرة في معاشه الا زاده الله تعالى بها قلة بان يمحق البركة منه ويحوجه
حقيقة يعني من وسع صدره عند سوال الخلق عند حاجته وانزل فقره وحاجته بهم ولم ينزلها بالله زاده الله
فقرا في قلبه الى غيره وهو الفقر الذي قال فيه المصطفى كاد الفقر ان يكون كفرا ابن عساكر في تاريخه

ان هشام بن عبد الملك دخل الكعبة فاذا هو بسالم بن عمر فقال له سلني حاجتك قال اني استحي من الله ان اسال في بيته غيره فلما خرج خرج في اثره فقال له الان خرجت فسل قال ما سالت الدنيا من يملكها فكيف اسال من لا يملكها هب عن ابي هريرة وفيه يوسف بن يعقوب فان كان هو النيسابوري فقد قال ابو علي الحافظ ما رايت بنيسابور من يكذب غيره وان كان هو القاضي باليمن فمجهول كما ذكره الذهبي ورواه احمد والطبراني باللفظ المذكور قال الهيثمي ورجال احد رجال الصحيح انتهى فاهمال المصنف له واقتصاره على الطريق المعلول غير مقبول

ما فوق الركبتين من العورة وما اسفل السره من العورة وفي رواية وما دون السرة من العورة فعورة الرجل ما بين سرته وركبته قط هق عن ابي ايوب الانصاري قال ابن حجر في تخريج الهداية بسند ضعيف وبين ذلك قبله الذهبي فقال فيه ابن راشد متروك عن عباد بن كثير واه

ما فوق الازار وظل الحائط وجر الماء اي وجلف الخبز كما في رواية اخرى فضل اي زيادة على الضروريات والحاجيات يحاسب به العبد يوم القيمة واما المذكورات فلا يحاسب عليها اذا كانت من حلال البزار في مسنده عن ابن عباس

ما في الجنة شجرة الا وساقها من ذهب وجذعها من زمرد كما في خبر ابن المبارك عن الحبر وسعفها كسوة لاهل الجنة منها مقطعاتهم وحللهم وثمرها امثال القلال والدلاء اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل والين من الزبد وليس فيه عجم كذا في الخبر المذكور ت في صفة الجنة عن ابي هريرة وقال حسن قال ابن القطان ولم يبين لم يصح وذلك لان فيه زياد بن الحسن بن فرات القزاز قال ابو حاتم منكر الحديث

ما في السماء ملك الا وهو يوقر عمر بن الخطاب ولا في الارض شيطان الا وهو يفر من عمر لانه يصعقه من مخافة المخلوقات لغلبة خوف الله عليه وكل من اشتغل بالله لم يلتفت للمخلوق امن من المخاوف وقد وقع لابن عبد الله انه خرج مسافرا فاذا بجمع على الطريق فقال ما هذا قالوا اسد قطع الطريق فمشى حتى اخذ باذنه فنحاه ثم قال لو ان ابن ادم لم يخف غير الله لم يسلط عليه غيره ولا يشكل ذا بوسوسة الشيطان لادم الاعظم من عمر لان ادم لم يلتفت له ولا اكل الشجرة لوسوسته بل تاول لانه نهي عن عين تلك الشجرة لا جنسها فاخطا في تاويله لكن لما وافق الاكل تزيين ابليس نسب الاخراج اليه ولم يبلغ ابليس مقصده ولا نال مراده بل ازداد غيظا بمصير ادم خليفة الله في ارضه عد عن ابن عباس وفيه موسى بن عبد الرحمن الصنعاني قال في الميزان قال ابن حبان دجال وضاع وقال ابن عدي منكر الحديث وساق له مناكير هذا منها ثم قال هذه الاحاديث بواطيل فما اوهمه صنيع المؤلف من ان ابن عدي خرجه واقره غير صواب

ما قال عبد لا اله الا الله قط مخلصا من قلبه الا فتحت له ابواب السماء اي فتحت لقوله ذلك فلا تزال كلمة الشهادة صاعدة حتى تفضي الى العرش اي تنتهي اليه ما اجتنب الكبائر اي وذلك مدة تجنب قائلها الكبائر من الذنوب وهذا اصرح في رد ما ذهب اليه جمع من ان الذنوب كلها كبائر وليس فيها صغائر ت في الدعوات وكذا النسائي في اليوم والليلة والحاكم في مستدركه كلهم عن ابي هريرة حسنه الترمذي واستغربه البغوي ولم يبين الترمذي لم لا يصح قال ابن القطان وذلك لان فيه الوليد بن القاسم الهمداني ضعفه ابن معين مع كونه لم يثبت عدالته تحديثه لاجل ذلك لا يصح

ما قبض الله نبيا الا في الموضع الذي يحب ان يدفن فيه اللهم والنبي ان يدفن ببقعة المجهول اكراما له حيث لم يفعل به الا ما يحبه ولا ينافيه نقل موسى ابي يوسف من مصر الى ابائه بفلسطين لاحتمال ان محبة يوسف له فيه بمصر موقتة بفقد من ينقله ويميل اليه ولا ينافي هذا ما ذهب اليه جمع من كراهة الدفن في الدور لان محله في غير الانبياء انهم يدفنون حيث يموتون كما ذكره الكرماني اخذا من هذا الخبر قال ابن حجر وهذا الحديث رواه ايضا ابن ماجه من حديث ابن عباس عن ابي بكر مرفوعا بلفظ ما قبض نبي الا دفن حيث يقبض وفيه حسين بن عبد الله الهاشمي ضعيف وله طريق اخرى مرسلة ذكرها البيهقي في الدلائل وروى الترمذي في الشمائل والنسائي في الكبرى انه قيل لابي بكر فاين يدفن رسول الله قال في المكان الذي قبض الله فيه روحه فانه لم يقبض روحه الا في مكان طيب قال ابن حجر واسناده صحيح لكنه موقوف والذي قبله اصرح في المقصود واذا حمل دفنه في بيته على الاختصاص لم يبعد نهي غيره عن ذلك بل هو متجه لان استمرار الدفن في البيوت ربما صيرها مقابر فتصير الصلاة فيها مكروهة ت عن ابي بكر وفيه عبد الرحمن بن ابي بكر بن عبيد بن ابي مليكة قال في الكاشف ضعيف

ما قبض الله تعالى عالما من هذه الامة الا كان ثغرة في الاسلام لا تسد ثلمته الى يوم القيمة وهذا افضل عظيم للعلم واشارة لمحله ولهذا قال الحبر كما رواه الحاكم في قوله تعالى اولم يروا انا ناتي الارض ننقصها من اطرافها قال موت علمائها وفقهائها وخرج البيهقي عن ابي جعفر موت عالم احب الى ابليس من موت سبعين عابدا السجزي في كتاب الابانة عن اصول الديانة والموهبي بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء وموحدة تحتية نسبة الى موهب بطن من المعافر في كتاب فضل العلم النافع كلاهما عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا ابو نعيم والديلمي وسنده ضعيف لكن له شواهد

ما قدر في الرحم سيكون اي ما قدر الله ان يوجد في بطون الامهات سيوجد ولا يمنعه العزل حم طب وكذا ابو نعيم وعنه عن ابي سعيد الزرقي بفتح الزاي وسكون الواو وبضبط الحافظ الذهبي بخطه لكن في التقريب الزرقي بتقديم وهو صحابي اسمه سعد بن عمارة بن سعد قال سال رجل من اشجع رسول الله عن العزل فذكره وفيه من لم يسم مع ان فيه عبد الله بن ابي مرة اورده الذهبي في الضعفاء وقال مجهول

ما قدر الله لنفس ان يخلقها الا هي كائنة ولابد قاله لما سئل عن العزل ايضا حم ت حب عن جابر بن عبد الله قال جاء رجل الى النبي فقال ان لي جارية وانا اعزل عنها فقال سياتيها ما قدر لها ثم اتيته فقال يا رسول الله قد حملت

فقال

فقال ذلك

ما قدمت ابا بكر الصديق وعمر الفاروق شيخي الاسلام اي اشرت بتقديمهما للخلافة او ما اخبرتكم بانهما افضل من غيرهما او ما قدمتهما على غيرهما في المشورة او في صدور المحافل ونحو ذلك ولكن الله هو الذي قدمهما قال في المطامح سره ان الله سبحانه اخرج من كنز مخفي تحت العرش ثمانية مثاقيل من نور اليقين فاعطى المصطفى اربعة فلذلك وزن ايمانه ايمان الخلق فرجح واعطى الصديق خامسا وعمر سادسا وبقي مثقالان احدهما لكل الخلق كذا نقله عن بعض مشايخه ثم استغربه وهو جدير بالتوقف فضلا عن الاستغراب لتوقفه على توقيف وقال بعضهم ان الله قدمهما فاستعمل ابو بكر بالرفق واللين وعمر بالصلابة والصرامة في اعلاء الدين ومحاسبة الخلق على الذرة والخردلة وفا بما قلد وقيل لابي بكر صديق لكمال تصديقه بالايمان وقيل لعمر فاروق لفرقانه بين الحق والباطل باحكام واتقان وظاهر صنيع المصنف ان ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته كما في اللسان ومن بهما علي فاطيعوهما واقتدوا بهما ومن ارادهما بسوء فانما يريد بي وبالاسلام انتهى بنصه ابن النجار في تاريخه عن انس وساقه الحافظ ابن حجر باسناده ثم قال وهذا حديث باطل ورجاله مذكورون بالثقة ما خلا الحسن بن ابراهيم القصبي فانه لا اعرفه ورجال اسناده سوى شيخنا وشيخه واسطيون انتهى

ما قطع من البهيمة بنفسه او بفعل فاعل وهي حية فهو ميتة وان كان طاهرا فطاهر او نجسا فنجس فيد الادمي طاهرة واليه الخروف نجسة ما خرج عن ذلك الا نحو شعر الماكول وصوفه وريشه ووبره ومسكه وفارته فانه طاهر لعموم الاحتياج له حم د ت ك عن ابي واقد الليثي صحابي مات سنة ٦٨ ه ك عن ابن عمر بن الخطاب لـ عن ابي سعيد الخدري طب عن تميم الداري قال في الجاهلية كانوا يجبون اسنمة الابل واليات الغنم فياكلونها فذكره قال الحاكم صحيح فاستدرك عليه الذهبي فقال قلت ولا تشد يدك

ما قل وكفى من الدنيا خير مما كثر والهى هذا من طريق الاقتصاد المحمود الممدوح فينبغي للانسان تقليل اسباب الدنيا ما امكن فان قليلها يلهي عن كثير من الاخرة فالكثير يلهي القلب عن الرب والاخرة بما يحدث له من الكبر والطغيان على الخلق ان الانسان ليطغى ان راه استغنى قال بعضهم خذ من الدنيا ما شئت وخذ من الهم اضعافه وسمي الدنيا لهوا لانها تلهي القلب عن كل خير وتلهو بكل شر وهذا الحديث قد عده العسكري وغيره من الحكم والامثال ع والضيا المقدسي في المختارة عن ابي سعيد الخدري قال سمعت النبي وهو على الاعواد يقول ذلك فقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير صدقة بن الربيع وهو ثقة

ما كان الفحش في شيء قط الا شانه اي عابه والشين العيب ولا كان الحياء في شيء قط الا زانه قال الطيبي فيه مبالغة اي لو قدر ان يكون الفحش والحياء جمادا لشانه وزانه فكيف بالانسان واشار بهذا الى ان الاخلاق الرذلة مفتاح كل شر بل هي الشر كله والاخلاق الحسنة السنية مفتاح كل خير بل هي الخير كله قال ابن جماعة وقد بلي بعض الاصحاب النفوس الخبيثة من فقهاء الزمان بالفحش والحسد والعجب والرياء وعدم الحياء انتهى فاقول لو ان ابن جماعة عاش الى الان حتى راى علماء هذا الزمان حم حذ ت في البر ه كلهم عن انس بن مالك قال ت حسن غريب رمز المصنف لحسنه

ما كان الرفق في شيء الا زانه وما نزع من شيء الا شانه لان به تسهل الامور وبه يتصل بعضها ببعض وبه يجتمع ما تشتت ويأتلف ما تنافر وتبدد ويرجع الى المأوى ما شذ وهو مؤلف للجماعات جامع للطاعات ومنه اخذ انه ينبغي للعالم اذا راى من يخل بواجب او يفعل محرما ان يترفق في ارشاده ويتلطف به روي عن ابي امامة ان شابا اتى المصطفى فقال ائذن لي في الزنا فصاح الناس به فقال ادن مني فدنا فقال اتحبه لامك قال لا قال فالناس لا يحبونه لامهاتهم اتحبه لابنتك قال لا قال فالناس لا يحبونه لبناتهم حتى ذكر الزوجة والعمة والخالة ثم دعا له فلم يكن بعد شيء ابغض اليه من الزنا ولابي الفتح البستي

من جعل الرفق في مقاصده ... دلى مراقيه سلما سلما
والصبر عون الفتى وناصره ... وقل من عنه ند ما ندما
كم صدمة للزمان منكرة ... لما راى الصبر صد ما صدما

عبد بن حميد والضيا المقدسي في المختارة عن انس بن مالك وهو في مسلم بلفظ وما كان الخرق في شيء قط الا شانه وبقية المتن بحاله ورواه البزار عن انس ايضا بلفظ ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان الخرق في شيء قط الا شانه وان الله رفيق يحب الرفق قال المنذري اسناده لين

ما كان بين عثمان ورقية وبين لوط من مهاجر يعني انهما اول من هاجر الى ارض الحبشة وهما اول من هاجر بعد لوط فلم يتخلل بين هجرة لوط وهجرتهما هجرة طب عن زيد بن ثابت رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه خالد العثماني وهو متروك

ما كان من حلف بكسر فسكون اي معاقدة ومعاهدة على التعاضد والتناصر والتساعد والاتفاق ونصرة مظلوم ونحو ذلك قال الطيبي ومن زائدة لان الكلام غير موجب في الجاهلية قبل الاسلام فتمسكوا به اي باحكامه ولا حلف في الاسلام فان الاسلام نسخ حكمه حم عن قيس بن عاصم التميمي المنقري وفد سنة تسع وكان شريفا عاقلا حليما جوادا سيد اهل الوبر رمز المصنف لحسنه وظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة وهو كذلك بالنسبة للفظ لكن هو بمعناه في ابي داود في مواضع ولفظه لا حلف في الاسلام وما كان من حلف في الجاهلية فان الاسلام لا يزيده الا شدة انتهى

ما كان ولا يكون الى يوم القيمة مؤمن الا وله جار يؤذيه سنة الله في خلقه لا تتحول ولا تتزول وجرب ان من اوذي

فصبر فله الظفر وفي خبر من اذى جاره اورثه الله داره قال الزمخشري عاينت هذا في مدة قريبة كان لي خال يظلمه عظيم القرية التي انا منها ويؤذيني فيه فمات وملكني الله ضيعته فنظرت يوما الى ابناء خالي يترددون في داره ويدخلون ويخرجون ويأمرون وينهون فذكرت هذا الحديث وحدثتهم به وسجدنا لله شكرا انتهى وهو من قال من اجار جاره اعاده الله واجاره فر عن علي امير المؤمنين وفيه علي بن موسى الرضى قال ابن طاهر يأتي عن آبائه بعجائب وقال الذهبي الشأن في صحة الاسناد اليه

ما كانت نبوة قط الا كان بعدها قتل وصلب معنى الكينونة الانتفاء اراد ان تأتي النبوة بدون تعقبها بذلك محال **طب والضيا** المقدسي في المختارة **عن طلحة** بن عبيد الله قال الهيثمي وفيه من لم اعرفه انتهى

ما كانت نبوة قط الا تبعتها خلافة ولا كانت خلافة قط الا تبعها ملك ولا كانت صدقة قط الا كان مكسا والى ذلك وقعت الاشارة في فواتح سورة آل عمران قال الحرالي انتظم فيها امر النبوة في التنزيل والانزال وامر الخلافة في ذكر الراسخين في العلم الذين يقولون ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وانتظم برد من تلك المعاني ذكر الملك الذي آتى الله هذه الامة وخص به من لا ق به الملك كما خص الخلافة من صلحت له الخلافة كما تعين النبوة الخاتمة من لا يحملها سواه وكما خص بالخلافة آل محمد ورؤوس قريش المهاجرين خصص بالملك الطلقاء الذين كانوا عتقاء الله ورسوله لينال كل من رحمة الله وفضله التي ولي حبيبها نبيه كل طائفة حتى اختص بالتقدم قريش في العرب ما كانت الى ما صار له الامر بعد الملك من سلطنة وتجبر **ابن عساكر** في التاريخ **عن عبد الرحمن بن سهل** ابن زيد بن كعب الانصاري شهد احدا والخندق بل قال ابن عبد البر روي وفيه ابراهيم بن طهمان نقل الذهبي عن بعضهم تضعيفه واخرج ابن عساكر في ترجمة عبد الرحمن هذا ما يفيد ان سبب روايته هذا الحديث قال غزا عبد الرحمن هذا في زمن عثمان ومعاوية امير على الشام فمرت به روايا خمر فنقر كل راوية منها برمحه فناوشه غلمان حتى بلغ معاوية فقال دعوه فانه شيخ ذهب عقله فقال كذبت والله ما ذهب لكن رسول الله نهانا ان ندخل بطوننا واسقيتنا واحلف بالله لئن انا بقيت حتى ارى في معاوية ما سمعت من رسول الله لابقرن بطنه او لاموتن انتهى ثم ساق له هذا الحديث المشروح

ما كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة بصغيرة مع الاصرار والاستغفار المقرون بالتوبة بمحو اثر الكبيرة والصغيرة دون اصرار يكفرها الصلوات الخمس وغيرها **ابن عساكر عن عائشة** باسناد ضعيف لكن له شواهد

ما كربني امر الا تمثل لي جبريل فقال يا محمد قل توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا امره بان يثق به ويستند اليه في استكفاء ما ينوبه مع التمسك بقاعدة التوكل وعرفه ان الحي الذي لا يموت حقيق بان يتوكل عليه وحده ولا يتكل على غيره من الاحياء الذين يموتون وعن بعض السلف انه قال لا يصح لذي عقل ان يثق بعدها بمخلوق ذكره الزمخشري **ابن ابي الدنيا** ابو بكر القرشي في كتاب **الفرج** لبعد تمنده **والبيهقي في** كتاب **الاسماء** والصفات **عن ابي محمد اسمعيل** بن مسلم **ابن ابي فديك** بضم الفاء وفتح المهملة وسكون التحتية وبالكاف اسمه دينار **مرسلا** بفتح السين وكسرها قال في التقريب صدوق عن الثالثة **ابن مصري في اماليه** الحديثية **عن ابي هريرة** مرفوعا

ما كرهت ان تواجه به اخاك فهو غيبة في الاسلام فيحرم لكن الغيبة تباح للضرورة ونحوها وقد ذكر ابن العماد انها تباح في ست وثلاثين موضعا ونظمها **ابن عساكر في تاريخه عن انس** بن مالك

ما كرهت ان يراه الناس منك فلا تفعله بنفسك اذا خلوت اي كنت في خلوة بحيث لا يراك الا الله تعالى والحفظة وهذا ضابط ومبزان **حب عن اسامة** ابن **الشريك** الثعلبي بمثلثة ومهملة تفرد بالرواية عنه زياد ابن علاقة على الصحيح **ابن عساكر** في تاريخه **عن انس** بن مالك

ما لقي الشيطان عمر منذ اسلم الا خر لوجهه لانه لما قهر شهوته وامات لذته خاف منه الشيطان وفي التوراة من غلب شهوات الدنيا فرق الشيطان من ظله ومثل عمر كانسان ذي سلطان وهيبة استقبله مريب وعنده امور شنيعة وعرفه بالعداوة فانظر ماذا يحل بقلب المريب اذا لقيه فاذا ذهبت رجلاه وخر لوجهه فغير مستنكر قال البيضاوي وفيه تنبيه على صلابته في الدين واستمراره على الجد الصرف والحق المحض وقال النووي هذا الحديث محمول على ظاهره وان الشيطان يهرب اذا راه وقال عياض يحتمل ان يكون على سبيل ضرب المثل وان عمر فارق سبيل الشيطان وسلك طريق السداد فخالف كلما يحبه الشيطان قال القرطبي والاول اظهر قال والمراد بالشيطان الجنس **ابن عساكر** في تاريخه **عن حفصة** بنت عمر قال الحافظ العراقي وهو متفق عليه بلفظ يا ابن الخطاب ما لقيك الشيطان سالكا في الحديث

ما لي اراكم عزين بتخفيف الزاي مكسورة متحلقين حلقة حلقة جماعة جماعة جمع عزة وهي الجماعة المتفرقة والهاء عوض عن الياء اي ما لي اراكم اشتاتا متفرقين قال الطيبي هذا انكار منه على رؤيته اصحابه متفرقين اشتاتا والمقصود الانكار عليهم كائنين على تلك الحالة يعني لا ينبغي ان تتفرقوا ولا تكونوا مجتمعين بعده بعد ما توصيتي اياكم بذلك كيف وقد قال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ولو قال ما لكم متفرقين لم يفد المبالغة ونظيره قوله تعالى حكاية عن سليمان ما لي لا ارى الهدهد انكر على نفسه عدم رؤيته انكارا بليغا على معنى انه لا يراه وهو حاضر وهذا قاله وقد خرج على اصحابه فراهم حلقا فذكره ثم قال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها يتمون الصف الاول فالاول ويتراصون في الصفوف وهذا لا ينافيه ان المصطفى كان يجلس في المسجد واصحابه محدقون به كالمتحلقين لانه انما كره تحلقهم على ما لا فائدة فيه ولا منفعة بخلاف تحلقهم حوله فانه لسماع العلم والتعلم منه **حم م د** كلهم في الصلاة **عن جابر بن سمرة** قال خرج علينا فرآنا حلقا فذكره ورواه عنه ايضا النسائي

وابن ماجه خلا فالمنا ابو هريرة صنيع المص من تفرد ذينك به عن الستة

ما لي وللدنيا اي ليس لي الفة ومحبة معها ولا لها معي حتى ارغب فيها او اي الفة ومحبة لي مع الدنيا وهذا قاله لما قيل له لو بسطت لك فراشا لينا ونعمل لك ثوبا حسنا قال الطيبي واللام في الدنيا مقحمة للتأكيد ان كانت الواو بمعنى مع وان كانت للعطف فتقديره ما لي مع الدنيا ومعي **ما انا في الدنيا الا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها** اي ليس حالي معها الا كحال راكب مستظل قال الطيبي وهذا تشبيه تمثيلي ووجه الشبه سرعة الرحيل وقلة المكث ومن ثم خص الراكب ومقصوده ان الدنيا زينت للعيون والنفوس فاخذت بهما استحسانا ومحبة ولو باشر القلب معرفة حقيقتها ومعتبرها لابغضها ولما آثرها على الآجل الدائم قال عيسى عليه السلام يا معشر الحواريين ايكم يستطيع ان يبني على موج البحر دارا قالوا يا روح الله ومن يقدر على ذلك قال اياكم والدنيا فلا تتخذوها قرارا وقال الحكيم جعل الله الدنيا ممرا والآخرة مقرا والروح عارية والرزق بلغة والمعاش محنة والسعي جبرا ودعا من دار الآفات الى دار السلام ومن السجن الى البستان وذلك حال كل انسان لكن للنفس اخلاق دنية رديئة تعمى عن كونها دار ممر وتلهي عن تذكر عن كون الآخرة دار مقر ولا يبصر ذلك الا من اطمأنت نفسه وماتت شهوته واستنار قلبه بنور اليقين فلذلك شهد المصطفى هذه الحال في نفسه ولم يضع لبنة على لبنة وان كان تمسكان الدنيا جميعا كذلك لكنهم عما هنالك وهذا لما ترى نوم يعالجون حصا قال ما ارى الامر الا اعجل من ذلك **حم ت ه ك** في الرقائق **والضيا** المقدسي **عن ابن مسعود** قال دخلت على النبي وهو نائم على حصير قد اثر في جنبه فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر على الخز والديباج وانت نائم على هذا الحصير فذكره قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة وقال ك على شرط خ واقره الذهبي

ما مات نبي الا دفن حيث يقبض ولهذا سال موسى ربه عند قبض روحه ان يدنيه من الارض المقدسة لانه لا يمكن نقله اليها بعد موته بخلاف غير الانبياء فانهم ينقلون من بيوتهم التي ماتوا فيها الى مدافنهم ومقابرهم فالافضل في حق من عدا الانبياء الدفن في المقبرة قال ابن الربيع وهذا الحديث يرد قول الاسرائيليين ان يوسف نقل الا ان يكون ذلك مستثنى ان صح **ه عن ابي بكر** الصديق وذلك انهم اختلفوا فاما مات النبي في المكان الذي يحمله فيه فقيل يدفن بمسجده وقيل مع اصحابه فقال ابو بكر سمعته يقول فذكره

ما محق الاسلام محق الشح شيء لان الاسلام هو تسليم النفس والمال لحقوق الله فاذا جاء الشح فقد ذهب بذل المال ومن شح به فهو بالنفس اشح ومن جاد بالنفس كان بالمال اجود فالشح يمحق الاسلام ولا يعادله في ذلك شيء قال الكشاف والشح بالضم والكسر اللوم وان تكون نفس الرجل كزة حريصة على المنع كما قال

يمارس نفسا بين جنبيه كزة … اذا هم بالمعروف قالت له مهلا

وقد اضيف الى النفس لانه غريزة فيها واما البخل فهو المنع نفسه انتهى والمحق النقص والمحو والابطال **ع عن انس** ابن مالك وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه علي بن ابي سارة وهو ضعيف وقال في محل آخر رواه ابو يعلى والطبراني وفيه عمر بن الحصين وهو مجمع على ضعفه

ما مررت ليلة اسري بي بملأ اي جماعة **من الملائكة الا قالوا يا محمد مر امتك بالحجامة** لانهم من بين الامم كلهم اهل يقين فاذا اشتعل نور اليقين في القلب ومعه حرارة الدم اضر بالقلب وبالطبع وقال التوربشتي وجه مبالغة الملائكة في الحجامة سوى ما عرف فيها من المنفعة العائدة على الابدان ان الدم مركب من القوى النفسانية الحائلة بين العبد وبين الترقي الى الملكوت الاعلى والوصول الى الكشوف الروحانية وغلبته تزيد جماح النفس وصلابتها فاذا نزف الدم اورثها ذلك خضوعا وجمودا ولينا ورقة وبذلك تنقطع الادخنة المنبعثة عن النفس الامارة وتحسم مادتها فتزداد البصيرة نورا الى نورها **ه** في الطب **عن انس** بن مالك **ت** فيه **عن ابن مسعود** قال ت حسن غريب وقال المناوي حديث ابن ماجه منكر انتهى وفيه كثير بن سليم الضبي ضعفوه كما في الميزان وعد من مناكيره هذا واقول في سند الترمذي احمد بن بديل الكوفي قال في الكاشف لينه ابن عدي والدارقطني وفيه النسائي وعبد الرحمن بن اسحق قال في الكاشف ضعفوه

ما مسخ الله تعالى من شيء فكان له عقب ولا نسل فليس القردة والخنازير الموجودون الآن اعقاب من مسخ من بني آدم كما زعمه بعض الناس رجما بالغيب كما مر **طب** وكذا ابو يعلى **عن ام سلمة** رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه ليث ابن ابي سليم مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح

ما من نبي من الانبياء الاولى زائدة والثانية بيانية **الا وقد اعطي من الآيات** اي المعجزات **ما** موصوفة بمعنى شيئا او موصولة **مثله** بمعنى صفته وهو مبتدأ وخبره **آمن عليه البشر** والجملة الاسمية صفة ما او صلتها والجار والمجرور يتعلق بامن لتضمنه معنى الاطلاع او بحال محذوف اي ليس نبي الا اعطاه الله من المعجزات شيئا من صفته انه اذا شوهد اضطر المشاهد الى الايمان به فاذا مضى زمنه انقضت تلك المعجزة **وانما كان الذي اوتيته** من المعجزات اي معظمه والا فمعجزاته لا تحصى **وحيا** قرآنا **اوحاه الله الي** مستمرا على مر الدهور ينتفع به حالا ومآلا وغيره من الكتب ليست معجزة من جهة النظم والبلاغة فانقضت بانقضاء اوقاتها لحضوره المعجزة في القرآن ليس لنفيها عن غيره بل لتميزه عنها بما ذكر وبكونه المعجزة الكبرى الباقية المستمرة المحفوظة عن التغيير والتبديل الذي تشهر المعاندة وتحجه فكان المعجزات كلها محصورة فيه ونظيره انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم اي انما المؤمنون الكاملون في الايمان انما انت منذر اي بالنسبة لمن لا يؤمن انما انا بشر مثلكم اي بالنسبة لعدم الاطلاع على بواطن الامور انما الدنيا لعب ولهو اي بالنسبة لمن آثرها **فارجو** اي آمل **ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة** اراد اضطرار الناس الى الايمان به الى يوم القيمة وذكر ذلك على وجه الترجي لعدم العلم بما في الاقدار السابقة **حم ق** عن ابي هريرة

ما نافية من زائدة الذكر مجرور لفظا مرفوع محلا على انه اسم ما ان جعلت حجازية وعلى الابتداء ان جعلت تميمية افضل
بنصبه بالفتحة اصالة خبر ما ان جعلت حجازية ونيابة عن الجر صفة لذكر من قول لا اله الا الله اى لا معبود بحق في الوجود الا
الله تعالى ولا من الدعا افضل من الاستغفار اى قول استغفر الله وتمامه عند الطبرانى ثم تلى رسول الله فاعلم انه لا اله
الا الله واستغفر لذنبك وللمومنين والمومنات طب عن ابن عمرو رمز لحسنه قال الهيثمى فيه الافريقى وغيره من الضعفا
ما من القلوب قلب الا وله سحابة كسحابة القمر بينما القمر يضى اذ علته سحابة فاظلم اذ تجلت نسبيه كما في الفردوس
ان عمر سال عليا فقال الرجل يحدث الحديث اذ نسيه اذ ذكره فقال على سمعت رسول الله يقول فذكره نسبيه في تذكرة
ابن حبان سالنى قاضى القضاة ابو الفتح القشيرى يعنى ابن دقيق العيد ما وجه الاستثنا الواقع في خبر ما منكم من احد
يقوم فيمضمض ويستنشق ويستنثر الا خرجت الخطايا من فيه وانفه فاجبته احد مبتدا ومن زائدة ويقوم فيمضمض
ويستنشق ويستنثر صفات لاحد والا خرجت هو الخبر لانه محط الفايدة والمعنى ما احد يفعل هذه الاشيا الا كان كذا
وقس على ذلك طس عن على امير المومنين ورواه عنه ابو نعيم والديلمى
ما من آدمى من زائدة كما سبق وهى هنا تفيد عموم النفى وتحسين دخول ما على النكرة الا في راسه حكمه وهى
بالتحريك ما يجعل تحت حنك الدابة يمنعها المخالفة كاللجام والحنك متصل بالراس بيد ملك موكل به فاذا تواضع
للحق والخلق قيل للملك من قبل الله تعالى ارفع حكمته اى قدره ومنزلته يقال فلان على الحكمة فرفعها كناية عن
الاعزاز فاذا تكبر قيل للملك ضع حكمته كناية عن اذلاله فان من صفة الذليل تنكيس راسه فثمرة التكبر في الدنيا
الذلة بين عباد الله وفى الاخرة نار الانيار وهى عصارة اهل النار كما جا في بعض الاخبار طب عن ابن عباس عن البزار
طب عن ابى هريرة رمز لحسنه وهو كما قال فقد قال المنذرى والهيثمى اسناده حسن لكن قال ابن الجوزى حديث
لا يصح
ما من احد يدعو بدعا الا اتاه الله ما سال قال الكرمانى هو استثنا من اعم الصفات اى ما احد يدعو كاينا بصفة
الا بصفة الاتيان الى آخره او كف عنه من السوء مثله ما لم يدع باثم او قطيعة رحم فكل داع يدعو
يستجاب له لكن تتنوع الاجابة فتارة يقع بعين ما دعا به وتارة بعوضه على حسب ما يقتضيه مصلحته وحاله فاشار به الى ان من رحمة الله بعبده ان يدعو بامر دنيوى فلا يستجاب له
بل يعوضه خيرا منه من صرف سو عنه او ادخار ذلك له في الاخرة او مغفرة ذنبه وفيه تنبيه على شرف الدعاء
وعظم فايدته اعطى العبد المسول او منع وكفى بالدعا شرفا انه تعالى جعل قلبه بالرغبة اليه ولسانه بالثنا عليه
وجوارحه بالمسول بين يديه فلو اعطى الملك كله كان ما اعطى من الدعا اكثر فدل على ان الداعى مجاب لا محالة كما تقرر
حم ت في الدعوات وكذا الحاكم عن جابر بن عبد الله رمز لحسنه وفيه ابن لهيعة وقال الصدر
المناوى في سنده مقال
ما من احد يسلم على الا رد الله على وفى رواية الى قال القسطلانى وهو الطف وانسب اذ بين التعديتين فرق
لطيف فان رد يتعدى كما قال الراغب بعلى في الاهانة وبالى في الاكرام روحى يعنى رد على نطقى لانه حى على
الدوام وروحه لا تفارقه لما صح ان الانبيا احيا في قبورهم حتى ارد غاية لرد في معنى التعليل اى من اجل
ان ارد عليه السلام هذا ظاهره استمرار روحيته لاستحالة ان يخلو الوجود كله من احد يسلم عليه عادة ومن
خص الرد بوقت الزيارة فعليه البيان كما قال ابن الملقن وعبر بالروح عن النطق مجازا وعلاقة المجاز ان النطق
من لازمه وجود الروح كما ان الروح من لازمه وجود النطق بالفعل او القوة وهو في البرزخ مشغول باحوال الملكوت
مستغرق في مشاهدته ماخوذ عن النطق بسبب ذلك ولهذا قال ابن حجر الاحسن ان يول رد الروح بحضور
الفكر كما قالوه في خبر يغان على قلبى وقال الطيبى لعل معناه تكون روحه القدسية في شان ما في الحضرة
الالهية فاذا بلغه سلام احد من الامة رد الله روحه من تلك الحالة الى رد سلام من سلم عليه وكذا شانه
وعادته في الدنيا يفيض على امته من سحاب الوحى الالهى ما افاضه الله عليه ولا يشغله هذا الشان وهو شان
افاضة الانوار القدسية على امته عن شغله بالحضرة الالهية كما كان في علم الشهادة لا يشغله شان عن شان
والمقام المحمود في الاخرة عبارة عن هذا المعنى فهو في الدنيا والبرزخ والعقبى في شان امته وههنا اجوبة كثيرة
هذا ارجحها ورده المم وغيره بما لا طايل تحته د عن ابى هريرة قال في الاذكار والرياض اسناده صحيح
وقال ابن حجر رواته ثقات ورواه عنه ايضا الامام احمد في المسند لفظ الى بدل على ولم يخرجه من الستة
غير ابى داود فقوله في الفجر المنير خرجه الترمذى وهم
ما من احد يموت الا ندم قالوا وما ندمه يا رسول الله قال ان كان محسنا ندم ان لا يكون ازداد
اى خيرا اى من عمله وان كان مسيئا ندم ان لا يكون نزع اى اقلع عن الذنوب ونزع نفسه عن ارتكاب المعاصى وتاب
وصلح حاله ولهذا ينبغى اغتنام العمر اذ هو لا قيمة له ولا عوض عنه ومن ثم قال احمد بن حنبل الدنيا دار عمل
والاخرة دار جزا فمن لم يعمل هنا ندم هناك وقال ابن جبير كل يوم عاشه المومن غنيمة فاياك والتهاون فيه
فتقدم المعاد من غير زاد قال الزمخشرى الندم ضرب من الغم وهو ان تغتم على ما وقع منك وتتمنى انه لم يقع
وهو غم يصحب الانسان صحبة لها دوام ولزام لانه لما تذكر المتندم راجعه من الندام وهو لزام الشى ودوام
صحبته ومن مقلوباته ادمن الامر اذا ادامه ومدن بالمكان اقام ومنه المدينة ت في الزهد من حديث يحيى
ابن عبيد الله بن عبد الله بن موهب عن ابيه عن ابى هريرة وضعفه المنذرى وقال الذهبى يحيى ضعفوه
ووالده قال احمد له مناكير انتهى وقال الديلمى منكر الحديث
ما من احد يحدث في هذه الامة حدثا لم يكن اى لم يشهد له اصل من اصول الشريعة ولم يدخل تحت قوانينها
فيموت حتى يصيبه ذلك اى وباله طب عن ابن عباس قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير مسلمة ابن

سبس ونفعه بن حبان
ما من احد يدخله الله الجنة الا زوجه اثنتين وسبعين زوجة اى جعلهن زوجات له وقيل قرنه بهن من غير عقد
تزويج ثنتين من الحور العين وسبعين من ميراثه من اهل النار قال هشام احد رواته يعنى رجالا دخلوا
النار فورث اهل الجنة نساهم كما ورثت امراة فرعون واخذ منه ان الله اعد لكل واحد من الخلق زوجتين فمن حرم
ذلك بدخوله النار من اهلها ورثت زوجاتهم على اهل الجنة كما توزع المنازل التى اعدت في الجنة لمن دخل النار
منها كما يوضحه خبر ما من احد الا وله منزلان في الجنة ومنزل في النار فاذا مات ودخل النار ورث اهل الجنة
منزله فذلك قوله اولئك هم الوارثون وظاهره استوا اهل الجنة في هذا العدد من الزوجات اثنتين منهن
بطريق الاصالة وسبعين بطريق الوراثة عن اهل النار فيستنبط منه ان نسبة رجال اهل الجنة الى رجال اهل
النار كنسبة سدس سدسهم وهو نسبة الاثنين الى جملة اثنين وسبعين لان سدسهما اثنى عشر وظاهره ايضا
ان هذه الزوجات كلهن من الحور لان الثنتين اللتين لكل واحد بطريق الاصالة منهن فالاولى بطريق الارث
كذلك فهن غير الزوجات من الانس وقد جا مصرحا به في خبر احمد وان ادنى اهل الجنة منزلة من له سبع درجات
وهو على السادسة وفوقه السابعة الى ان قال وله من الحور العين اثنتين وسبعين زوجة سوى ازواجه من الدنيا
وقضية هذا الخبر استوا اهل الجنة في ذلك وانه لا يزاد على هذا العدد ولو للبعض وعورض بخبر الترمذى في
ان ادنى اهل الجنة منزلة الذى له ثمانون الف خادم واثنتان وسبعون زوجة واجيب بحمل ذلك على الادميات
وذا على الحور وقال ابن حجر ما ذكر من العدد قد ورد في اخبار اخر اقل منه واكثر واكثر ما وقفت عليه ما اخرجه
ابو الشيخ في العظمة والبيهقى في البعث من حديث ابن ابى اوفى رفعه ان الرجل من اهل الجنة ليزوج خمسماية
حورا وانه ليفضى الى اربعة الاف بكر وثمانية الاف ثيب وفيه راو لم يسم وفى الطبرانى ان الرجل من اهل الجنة
ليفضى الى ماية عذرا وقال ابن القيم ليس في الاخبار الصحيحة زيادة على زوجتين سوى ما في حديث ابى
موسى ان في الجنة لخيمة الى اخره واستدل ابو هريرة بهذا الحديث ونحوه على ان النسا في الجنة اكثر من الرجال
كما خرجه مسلم وغيره ما منهن واحدة الا ولها قبل شهى وله ذكر لا ينثنى وان توالى جماعه ونكس فان قيل فايدة
المنكوح التوالد وحفظ النوع وهو مستغنى عنه في الجنة قلنا مناكح الجنة وساير احوالها انما تشارك نظايرها الدنيوية
في بعض الصفات والاعتبارات لا في تمام حقيقتها حتى يستلزم جميع ما يلزمها ويفيد عين فايدتها ه عن ابى
امامة الباهلى قال الدميرى انفرد به ابن ماجة اى وفيه خالد بن يزيد وهاه ابن معين وغيره وكذبه اخرى وساق
الذهبى من مناكيره هذا الخبر وقال ابن حجر هذا الحديث سنده ضعيف جدا
ما من احد يومر على عشرة اى يجعل اميرا عليها فصاعدا اى فما فوقها الا جا يوم القيمة في الاصفاد والاغلال
حتى يفكه عدله او يوبقه جوره هكذا جا في رواية اخرى وكتب عمر بن عبد العزيز الى بعض عماله اما بعد فقد امكنتك
القدرة من ظلم العباد فاذا هممت بظلم احد فاذكر قدرة الله عليك واعلم انك لا تاتى الى الناس شيا الا كان
زايلا عنهم باقيا عليك وان الله اخذ للمظلوم من الظالم والسلام ك في الاحكام عن ابى هريرة وقال صحيح
واقره عليه الذهبى
ما من احد يكون على شى من امر هذه الامة فلا يعدل فيهم الا كبه الله تعالى في النار اى صرعه والقاه فيها
على وجهه وهذا وعيد شديد يفيد ان جور القاضى وغيره كبيرة قال الذهبى واذا اجتمع في القاضى قلة
وسوء قصد واخلاق زعره فقد تمت خسارته ولزمه عزل نفسه ليخلص من النار ك في الاحكام عن معقل ابن
سنان الاشجعى شهد الفتح حاملا لواء قومه قتل يوم الحرة صبرا قال ك صحيح واقره الذهبى في التلخيص وقال
في الكباير اسناده قوى
ما من احد الا وفى راسه عرق من الجذام تنعر اى تتحرك وتغلو وتهيج فاذا هاج سلط الله عليه الزكام فلا
تداووا له اى للزكام وفى خبر رواه ابن عدى والبيهقى وضعفاه عن انس مرفوعا لا تكرهوا اربعة فانها لاربعة لا تكرهوا
الرمد فانه يقطع عروق العمى ولا تكرهوا الزكام فانه يقطع عروق الجذام ولا تكرهوا السعال فانه يقطع عروق
الفالج ولا تكرهوا الدماميل فانها تقطع عروق البرص ك في الطب عن عايشة كذا اورده في المستدرك
وتعقبه الذهبى فقال قلت كانه موضوع وفيه عبد الرحمن الكدبى منهم بالوضع انتهى وسبقه ابن الجوزى فحكم
بوضعه وسلمه المولف في مختصر الموضوعات فانه لم يتعقبه الا بان الحاكم خرجه وان الذهبى تعقبه
بانه موضوع وسكت على ذلك
ما من احد يلبس ثوبا ليباهى به اى يفاخر به فينظر الناس اليه الا لم ينظر الله اليه حتى ينزعه متى نزعه اى وان طال
لبسه اياه اى طال اعراض الله عنه والمراد بالثوب ما يشمل العمامة والازار وغيرهما طب عن ام سلمة وضعفه
المنذرى قال الهيثمى فيه عبد الخالق بن زيد بن واقد وهو ضعيف وبه عرف ما في رمز المولف لحسنه
ما من احد من اصحابى يموت بارض الا بعث قايدا اى يبعث ذلك الشخص من اصحابى قايدا لاهل تلك الارض
الى الجنة ونورا لهم يوم القيمة يسعى بين ايديهم فيمشون في ضوئه واطلاقه شامل للذكر والانثى ولمن عرف
به بطول الصحبة والملازمة وغيره وهذا قد عده بعضهم من خصايصه ت في المناقب والضيا في المختارة
عن بريدة قال ت غريب وارساله اصح
ما من احد من اصحابى وفى رواية ما منكم من احد الا ولو شيت لاخذت عليه في بعض خلقه بالضم عن ابى عبيدة
عامر بن الجراح فقد كشف بهذا الحديث عن سر كونه امين هذه الامة فبين ان ابا عبيدة انما ظهر بهذه الخصلة
حتى صار واحد هذه الامة في الامانة بما اخبر به هنا من طهارة خلقه ويخرج من ذلك ان الامانة من احسن خلق

والجبانة من سوء الخلق (ك) في الغضائل عن الحسن البصري مرسلا ظاهره انه لا علة فيه غير الارسال وليس كذلك ففيه مبارك بن فضالة اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه احمد والنسائي

ما من امام او وال يلي من امور الناس شيئا وفي رواية ما من امام ولا وال **يغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة** بفتح المعجمة **والمسكنة** اي يحجبهم من الولوج عليه وعرض احوالهم عليه ويترفع عن استماع كلامهم **الا اغلق الله ابواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته** يعني منعه عما يبتغيه وحجب دعاءه من الصعود اليه جزاء وفاقا وفيه تهديد ووعيد شديد لمن كان حاكما بين الناس فاحتجب لغير عذر لما فيه من تاخير ايصال الحقوق او تضييعها والفرق بين الحاجة والخلة والمسكنة ان الحاجة ما يهتم به الانسان وان لم يبلغ حد الضرورة بحيث لو لم يحصل لاختل امره والخلة ما كان كذلك ماخوذ من الخلل لكن ربما لم يبلغ حد الاضطرار بحيث لو فقد لامتنع التعيش والفقر هو الاضطرار الى ما لا يمكن التعيش دونه ماخوذ من الفقار كانه كسر فقاره ولذلك فسر الفقير بانه الذي لا شيء له ذكره القاضي (حم ت) في الاحكام **عن عمرو بن مرة** بضم الميم ضد حلوة الجهني له صحبة مات زمن عبد الملك ورواه عنه ايضا الحاكم وقال صحيح الاسناد واقروه ومن ثم رمز المصنف لحسنه

ما من احد يعفو عند الغضب الا عفا الله عنه يوم القيمة اي تجاوز عن ذنوبه مكافاة له على احسانه لخلقه بكظم الغيظ ورد حدة الغضب عند غلبته ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب **ذم الغضب عن مكحول مرسلا**

ما من امة الا وبعضها في النار وبعضها في الجنة الا امتي فانها كلها في الجنة قال المظهر هذا مشكل اذ مفهومه ان لا يعذب احد من امته حتى اهل الكبائر وقد ورد انهم يعذبون الا انه يؤول بانه اراد بامته هنا من اقتدى به كما ينبغي واختصاصهم من بين الامم بعناية الله ورحمته وان المصائب في الدنيا مكفرة لهم (خط) في ترجمة عبد الله بن ابي مراحم **عن ابن عمر** بن الخطاب وفيه احمد بن محمد بن الحجاج البغدادي قال ابن الجوزي عن ابن عدي كذبوه ورواه عنه ايضا الطبراني في الاوسط والصغير قال الهيثمي احمد بن محمد بن الحجاج ضعيف

ما من امة اي جماعة **ابتدعت بعد نبيها في دينها** اي احدثت فيه ما ليس منه **بدعة الا اضاعت مثلها من السنة** (طب عن غضيف) بغين وضاد معجمتين مصغرا قال المنذري سنده ضعيف وقال غيره فيه محمد بن عبد الرحيم ضعفه الدارقطني وشريح بن النعمان قال ابو حاتم شبه المجهول

ما من امرئ يحيي ارضا فيشرب منها كبد حرى او يصيب منها عافية جمعها عوافي والعافي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طير **الا كتب الله له بها اجرا** (طب) وكذا في الاوسط **عن ام سلمة** زوجة النبي قال الهيثمي فيه موسى ابن يعقوب الزمعي وثقه ابن معين وابن حبان وضعفه ابن المديني وقد رمز لحسنه

ما من امرئ مسلم ينقي لفرسه شعيرا او نحوه مما ياكل الخيل **ثم يعلقه عليه الا كتب الله له بكل حبة حسنة** (حم هب عن تميم) الداري وفيه اسمعيل بن عياش اورده الذهبي في الضعفاء وقال ليس بالقوي وفي الكاشف ان اباحاتم لينه وشرحبيل بن مسلم ضعفه ابن معين

ما من امرئ يخذل بذال معجمة مضمومة قال تعالى وان يخذلكم **امرا مسلما** اي لم يحل بينه وبين من يظلمه ولا ينصره **في موضع ينتقص فيه من عرضه** بكسر العين **وينتهك فيه من حرمته** بان يتكلم فيه بما لا يحل والحرمة هنا ما لا يحل انتهاكه قال الجوهري انتهك عرضه بالغ في شتمه **الا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته** اي في موضع يكون فيه احوج لنصرته وهو يوم القيمة فخذلان المؤمن حرام شديد التحريم دنيويا كان مثل ان يقدر على دفع عدو يريد البطش به فلا يدفعه او اخرويا كان يقدر على نصحه من غيه بنحو وعظ فيترك **وما من احد ينصر مسلما في موطن ينتقص فيه من عرضه او ينتهك فيه من حرمته الا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته** وهو يوم القيمة ومما ورد في الوعيد على ترك نصرة المظلوم ما في الطبراني عن ابن عمر مرفوعا ادخل رجل قبره فاتاه ملكان فقالا له انا ضاربوك ضربة فقال علام تضرباني فضربوه ضربة فامتلأ القبر نارا فتركاه حتى افاق وذهب عنه الرعب فقال علام تضرباني فقالا انك صليت صلاة وانت على غير طهور ومررت برجل مظلوم فلم تنصره (حم د) في الادب **والضيا** المقدسي في المختارة **عن جابر** بن عبد الله **وعن ابي طلحة بن سهل** قال المنذري اختلف في اسناده وقال الهيثمي حديث جابر سنده حسن

ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة اي يدخل وقتها وهو من اهل الوجوب قال القاضي المكتوبة المفروضة من كتب كتابا اذا فرض وهو مجاز من الكتبة فان الحاكم اذا كتب شيئا على احد كان ذلك حكما والزاما **فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها** اي وسائر اركانها بان ياتي بكل من ذلك على اكمل هيئاته من فرض وسنة قال القاضي احسان الوضوء الاتيان بفرائضه وسننه وخشوع الصلاة الاخبات فيها بانكسار الجوارح واجابتها ان تاتي بكل ركن على وجه اكثر تواضعا وخضوعا وتخصيص الركوع بالذكر تنبيه على انافته على غيره وتحريض عليه فانه من خصائص صلاة المسلمين **الا كانت** تلك الصلاة **كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة** اي لم يعمل بها ولفظ رواية مسلم ما لم يؤت كبيرة من الاتيان على بناء الفاعل والاكثر ما لم تؤت بالبناء للمفعول وكان الفاعل يعطي العمل او يعطيه الداعي له والمحرض عليه او الممكن منه ذكره القاضي والمراد بها تكون مكفرة لذنوب الصغائر لا الكبائر فانها لا تغفر بذلك وليس المراد ان الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة فان كانت لا تغفر شيء **وذلك الدهر كله** قال القاضي الاشارة الى التكفير اي لو كان ياتي بالصغائر كل يوم ويؤدي الفرائض كلها يكفر كل فرض ما قبله من الذنوب او الى ما قبلها اي المكتوبة تكفرها قبلها ولو كانت ذنوب العمر كله والدهر منصوب على الظرف وكله تاكيد له فان صدر منه مكفرات كجماعة وموافقة تامين وصوم عاشورا ونحو ذلك ولم يجد صغيرة يكفرها فالرجاء انه يخفف من الكبائر فان لم تكن كبيرة رفع له بها درجات (م) في الطهارة **عن عثمان بن عفان**

وتفرد بهذا اللفظ عن البخاري كما قاله الصدر المناوي

ما من امرئ تكون له صلاة بالليل فغلبه عليها النوم الا كتب الله تعالى له اجر صلاته وكان نومه عليه صدقة مكافاة له على نيته قالوا وهذا فيمن تعود ذلك الورد ووقع له غلبة النوم احيانا (د ن عن عائشة) قال الحافظ العراقي فيه رجل لم يسم وسماه النسائي في رواية الاسود بن يزيد في طريقه ابو جعفر الرازي قال النسائي ليس بالقوي ورواه النسائي وابن ماجة من حديث ابي الدرداء بنحوه بسند صحيح انتهى وبه يعرف ان على المصنف ملاما من احدهما عدوله عن الطريق الصحيحة الى طريق فيها مقال الثاني سكوته على الحديث وعدم اشارته الى حاله بالرمز

ما من امرئ يقرأ القرآن يحتمل بحفظه عن ظهر قلب ويحتمل بتعود قراءته نظرا في المصحف او تلقينا ويدل للاول بل يعينه قوله **ثم ينساه الا لقي الله يوم القيمة وهو اجذم** بذال معجمة اي مقطوع اليد كذا قال ابو عبيد واعترض بان تخصيص العقوبة باليد لا يناسب هذه الخطيئة وفسره غيره استعمالا بالاجذم الذي تساقطت اطرافه بالجذام قال القاضي والاول اظهر واشهر استعمالا ولعل معناه انه اجذم الحجة اي منقطعها لا يجد ما يتمسك به في نسيانه وتشبث به في يده فان القرآن سبب احد طرفيه بيد الله والاخرى بايدي العباد فمن تركه انقطع عن يده فصارت كالمقطوعة وقد يكنى بجذم اليد عن عدم الحجة او المراد خال اليد من الخير صفرها من الثواب فكنى باليد عما تحويه وتشتمل عليه وذلك لان من نسيه فقد قطع سببه (د) في الصلاة من حديث عيسى بن فائد **عن سعد بن عبادة** سيد الخزرج رمز لحسنه قال ابن القطان وغيره فيه يزيد بن ابي زياد لا يحتج به وعيسى ابن فائد مجهول الحال ولا يعرف روى عنه غير يزيد هذا وقال ابن ابي حاتم لم يثبت سماعه عن سعد ولم يدركه قال المناوي فهو على هذا منقطع ايضا

ما من امير عشرة اي فما فوقها كما تدل له الرواية المارة **الا وهو ياتي يوم القيمة** للحساب **ويده مغلولة** اي والحال ان يده مشدودة **الى عنقه حتى يفكه العدل او يوبقه** اي يهلكه **الجور** عطف على يفكه فيكون غاية قوله يوتى به يوم القيمة الى اخره ان لم يزل كذلك حتى يحله العدل او يهلكه الظلم اي لا يفكه من الغل الا العدل الهلاك بمعنى انه يرى بعد الفك ما الغل في جنبه السلامة كما قال تعالى وان عليك لعنتي الى يوم الدين ذكره كله الطيبي ويوبقه بمثناة تحتية فموحدة قال الزمخشري وتع وتعالى اهلك فاوثقه غيره (هق عن ابي هريرة) رمز المصنف لحسنه وهو عجب فقد قال الحافظ الذهبي في المهذب فيه عبد الله بن محمد عن ابيه وهو واه انتهى ورواه عنه ايضا باللفظ المزبور البزار والطبراني في الاوسط قال المنذري ورجال البزار رجال الصحيح انتهى فانعكس على المولف فاثر الرواية الضعيفة الواهية واقتصر عليها تاركا الاسناد الصحيح

ما من امير عشرة اي فصاعدا **الا يوتى به يوم القيمة ويده مغلولة الى عنقه** زاد في رواية احمد لا يفكه من ذلك الغل الا العدل قال ابن بطال هذا وعيد شديد على ولاة الجور فمن ضيع من استرعاه او خانهم او ظلمهم فقد توجه اليه الطلب بمظالم العباد يوم القيمة فكيف يقدر على التحلل من ظلم امة عظيمة (هق عن ابي هريرة) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال في المهذب اسناده حسن وقال في موضع اخر حديث جيد ولم يخرجوه

ما من امير يؤمر على عشرة الا سئل عنهم يوم القيمة هل عدل فيهم او جار ويجازى بما فعل ان خيرا فخير وان شرا فشر ان لم يدركه العفو (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه رشدين بن كريب وهو ضعيف انتهى فرمز المولف لحسنه لا يحسن ورواه احمد عن ابي هريرة بلفظ ما من امير عشرة الا يوتى به يوم القيمة مغلولا لا يفكه الا العدل قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

ما من اهل بيت عندهم شاة الا في بيتهم بركة اي زيادة خير ونحو رزق (ابن سعد) في طبقاته **عن ابي الهيثم** بفتح الهاء وسكون التحتية وفتح المثلثة **ابن التيهان** الانصاري الاوسي اسمه مالك وهو احد النقباء

ما من اهل بيت تروح عليهم ثلة بفتح المثلثة وشد اللام جماعة **من الغنم الا باتت الملائكة تصلي عليهم حتى يصبح** اي تستغفر لهم حتى تصبح اي تدخل في الصباح وهكذا كل ليلة (ابن سعد) في الطبقات **عن ابي ثفال** بكسر المثلثة بعدها فاء المري بضم الميم ثم راء مشهور بكنيته واسمه ثمامة **عن خالة**

ما من قوم اهل بيت يغدو عليهم فدان بالتشديد بقرة الحرث وثورين يحرث عليهما في قران جمعه فدادين **الا ذلوا** فعلا ما خلوا عن مطالبة الولاة بخراج او عشر فمن ادخل نفسه في ذلك فقد عرضها للذل فلا فرق بين كونه عاملا بنفسه او غيره وليس هذا ذما للزراعة فانها محمودة مثاب عليها لكثرة اكل العوافي منها اذ لا تلازم بين ذل الدنيا وحرمان ثواب العقبى (طب عن ابي امامة الباهلي) قال قال ذلك لما راى شيئا من آلة الحرث قال الهيثمي وفيه من لم اعرفهما وبقية رجاله ثقات

ما من اهل بيت واصلوا الصوم بان لم يتعاطوا مفطرا بين اليومين ليلا **الا اجرى الله تعالى عليهم الرزق وكانوا من كنف الله تعالى** اخذ بظاهره من ذهب الى حل الوصال وللمانعين كان تقي ابا يقولوا ليس المراد الوصال بالصوم بل يحتمل ان المراد عدم الاكل في يومين والليلة التي بينهما لعدم وجود القوت عندهم وعجزهم عنه واذا تطرق الاحتمال سقط الاستدلال (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عبيد الله ابن الوليد الوصافي وهو ضعيف

ما من ايام احب الى الله ان يتعبد له فيها اي لان يتعبد بتاويل المصدر فاعل احب ذكره بعضهم وقال

وقال الطيبي لا ولى جعل احب خبر ما وان يتعبد متعلق باحب بحذف الجار فيكون المعنى ما من ايام احب الى الله لان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة اي ليس فيها عشر ذي الحجة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر ومن ثم كان يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشورا كما رواه احمد وغيره ولفظ كان يفيد الدوام عند كثير من الاعلام واما خبر مسلم عن عايشة لم ير رسول الله صايما العشر قط وخبرها ما رايته صامه فلا يلزم منه عدم صيامه فانه كان يقسم لتسع فلم يصمه عندها وصامه عند غيرها كذا ذكره جمع واول ولا يخفى ما فيه اذ يبعد كل البعد ان لا يلازم في عدة سنين عدم صومه في نوبتها دون غيرها فالجواب الحاسم لعرق الشبهة ان يقال المثبت مقدم على النافي على القاعدة المقررة عندهم وزعم بعض اهل الكمال ان الرواية في خبر عايشة ير بمثناة تحتية وبناء للمجهول ثم ان هذا الحديث عورض بخبر البخاري وغيره ما العمل في ايام افضل منها في هذه يعني ايام التشريق وخبر ما العمل في ايام العشر افضل من العمل في هذه اي ايام التشريق وهذا يقتضي نفي افضلية العمل في ايام التشريق على العمل في هذه الايام واجيب بان الشيء يشرف بمجاورته للشيء الشريف وايام التشريق تقع تلو ايام العشر وقد ثبت الفضيلة لايام العشر بهذا الحديث فثبتت به الفضيلة لايام التشريق بالمجاورة وبان عشر الحجة انما شرف لوقوع اعمال الحج فيه وبقية اعمال الحج تقع في ايام التشريق كالرمي والطواف فاشترك الكل في اصل الفضل ولذلك اشتركا في التكبير وبان بعض ايام التشريق هو بعض ايام العشر وهو يوم العيد فكما انه خاتمة ايام العشر فهو مفتتح ايام التشريق فمهما ثبت لايام العشر من الفضل شاركته فيه ايام التشريق لان يوم العيد بعض كل منهما بل راس كل منهما وشريفه وعظيمه وهو يوم الحج الاكبر ت ه في الصوم عن ابي هريرة قال ت غريب لا نعرفه الا من حديث مسعود بن واصل عن النهاس وسالت محمد يعني البخاري عنه فلم يعرفه انتهى قال المناوي وغيره والنهاس ضعفوه فالحديث معلول وقال ابن الجوزي حديث لا يصح تفرد به مسعود بن واصل عن النهاس ومسعود ضعفه ابو داود والنهاس قال القطان متروك وابن عدي لا يساوي شيئا وابن حبان لا يحل الاحتجاج به واورده في الميزان من مناكير مسعود عن النهاس وقال مسعود ضعفه الطيالسي والنهاس فيه ضعف

ما من بعير الا وفي ذروته شيطان فاذا ركبتموها اي الابل فاذكروا نعمة الله تعالى عليكم كما امركم الله في القران ثم امتهنوها لانفسكم فانما يحمل الله عز وجل فلا تنظروا الى ظاهر هزالها وعجزها حم ك عن ابي لاس الخزاعي كذا في بعض الاصول وفي بعضها الاحق قال حملنا رسول الله على ابل الصدقة فقلنا ما نرى ان يحملنا هذه فذكره وقال الهيثمي رواه احمد والطبراني باسانيد رجال احدها رجال الصحيح غير محمد بن اسحق وقد صرح بالسماع في احدها

ما من بقعة اي قطعة من الارض يذكر اسم الله فيها الا استبشرت بذكر الله الى منتهاه من سبع ارضين فيه ان الارضين سبع كالسموات ورد على من انكر ذلك والا فخرت من الفخار وهو المباهاة والتمدح بالخصال وفخر كمنع فضله عليه في الفخر وفخره عليه على ما حولها من بقاع الارض ولذا المومن اذا اراد الصلاة من الارض تزخرفت له اي تزينت له الارض لكنه لا يبصره لا بظاهر بصيرته لغلبة الصدا على قلبه ومتانة الحجاب فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ابو الشيخ بن حبان في كتاب العظمة عن انس بن مالك ظاهره انه لا يوجد لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والامر بخلافه فقد رواه ابو يعلى والبيهقي في الشعب باللفظ المزبور قال الهيثمي وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف ورواه الطبراني ايضا بسند ضعيف

ما من بني ادم مولود الا يمسه في رواية الا ينخسه الشيطان اي يطعنه باصبعه في جنبيه قال الطيبي يحتمل ان تكون ما بمعنى ليس بطل عملها لتقديم الخبر على المبتدا والا لغو لان الاستثناء مفرغ والاستثناء حال من الضمير المستتر في الظرف حتى يولد فيستهل اي يرفع المولود صوته صارخا الصراخ الصوت والمراد هنا البكا اي بسبب صراخه اول ما يولد من الم مس الشيطان باصبعه حالتئذ وهذا مطرد في كل مولود غير مريم بنت عمران الصديقة بنص القران وابنها روح الله عيسى فانه ذهب ليطعن فطعن في الحجاب الذي في المشيمة وهذا الطعن ابتدا التسلط فحفظ منه مريم وابنها ببركة قول امها اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم كذا ذكره بعضهم واعترض بان الاستعاذة كانت بعد وضعها والمس كان حال الولادة فقد يكون استعاذتها من الاغوا قال ابن حجر والحاصل ان ابليس ممكن من مس كل مولود عند ولادته لكن من كان من المخلصين لم يضره ذلك ويستثنى منهم مريم وابنها فانه ذهب يمس فحيل بينهما فهذا وجه الاختصاص واستشكل الفخر الرازي الطعن بما طعن به الزمخشري ما سبق وبالغ في تقريره على عادته واجمل الجواب فيما زاده ان الحديث خبر واحد ورد على خلاف الدليل لان الشيطان انما يغوي من الحبس والشر والمولود بخلافه وانه لو مكن من هذا القدر لفعل اكثر منه من اهلاك وافساد وانه لا اختصاص لمريم وعيسى الى اخر كلام الكشاف ثم اجاب بان بعده وجوه محتملة ومع الاحتمال لا يجوز دفع الخبر فايدة اخرج عبد الرزاق في مصنفه عن وهب لما ولد عيسى اتت الشياطين ابليس فقالوا اصبحت الاصنام قد نكست رووسها فقال هذا حادث حدث مكانكم فطار حتى جاء خافقي الارض فلم ير شيا ثم جاب البحار فلم يقدر على شيء ثم طاف ايضا فوجد عيسى قد ولد عند مدود حمار واذا الملايكة قد حفت حوله فرجع اليهم فقال ان نبيا ولد البارحة ما ولدت انثى قط ولا وضعت الا انا بحضرتها الا هذا فايسوا ان تعبدوا الاصنام ولكن ايتوا بني ادم من قبل الخفة والعجلة خ عن ابي هريرة ظاهره ان ذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه والامر بخلافه بل البخاري رواه وحده في التفسير

ورواه

ورواه مسلم في احاديث الانبياء

ما من ثلاثة في قرية ولا بدو ولا تقام فيهم الجماعة الا استحوذ عليهم الشيطان اي استولى عليهم وجرهم اليه فعليكم بالجماعة اي الزموها فانما ياكل الذيب الشاة القاصية اي المنفردة عن القطيع فان الشيطان مسلط على مفارق الجماعة قال الطيبي هذا من الخطاب العام الذي لا يختص بسامع دون اخر تفخيما للامر شبه من فارق الجماعة التي يد الله عليهم ثم هلاكه في اودية الضلال المودية الى النار بسبب تسويل الشيطان بشاة منفردة عن القطيع لبعده عن نظر الراعي ثم تسلط الذيب عليها في تسويله لها حم د ن حب ك عن ابي الدردا سكت عليه ابو داود والمنذري

ما من جرعة اعظم اجرا عند الله من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغا وجه الله في الاساس كظم القربة ملاها وسد راسها وكظم الباب سده ومن المجاز كظم الغيظ على الغيظ انتهى قال الطيبي يريد انه استعارة من كظم القربة وقوله من جرعة غيظ استعارة اخرى كالترشيح لها ه عن ابن عمر بن الخطاب قال الحافظ العراقي اسناده جيد

ما من جرعة احب الى الله من جرعة غيظ يكظمها عبد ما كظمها عبد الا ملا الله جوفه ايمانا شبه جرع غيظه ورده الى باطنه بتجرع الما وهي احب جرعة يتجرعها العبد واعظمها ثوابا وارفعها درجة لحبس نفسه من التشفي ولا يحصل هذا الحب لا بكونه قادرا على الانتقام ويكف غضبه لله بنية سلامة دينه ونيل ثوابه ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب ذم الغضب عن ابن عباس قال الحافظ العراقي وفيه ضعف ورواه ابن ماجة عن ابن عمر بلفظ ما من جرعة اعظم اجرا عند الله من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغا وجه الله قال المنذري رواته محتج بهم في الصحيح

ما من حافظين رفعا الى الله ما حفظ فيرى في اول الصحيفة خيرا وفي اخرها خيرا لفظ رواية البزار استغفارا بدل خيرا في الموضعين الا قال للملايكة اشهدوا اني غفرت لعبدي ما بين طرفي الصحيفة من السيات واخذ منه ابن رجب ندب وصل صوم الحجة بالمحرم لانه قد يكون ختم السنة بالطاعة وافتتحها بالطاعة فيرجى له ان تكتب له السنة كلها طاعة ويغفر له ما بين ذلك فان من كان اول عمله طاعة واخره طاعة فهو في حكم من استغرق بالطاعة ما بين العملين ع وكذا البزار والبيهقي عن انس بن مالك قال ابن الجوزي في العلل حديث لا يصح وقال الهيثمي فيه تمام بن نجيح وثقه ابن معين وضعفه البخاري وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى

ما من حافظين يرفعان الى الله تعالى بصلاة رجل البا زايدة وذكر الرجل وصف طردي والمراد الانسان ولو انثى مع صلاة الا قال الله اشهدكما اني قد غفرت لعبدي ما بينهما اي من الصغاير لا الكباير كما دلت عليه اخبار اخر هب عن انس بن مالك

ما من حاكم نكرة في سياق النفي من مزيدة للاستغراق فيعم العادل والظالم يحكم بين الناس الا حشر يوم القيمة وملك اخذ بقفاه حتى يوقفه على جهنم ثم يرفع راسه الى الله وفي رواية الى السما قال الطيبي هذا يدل على كونه مقهورا في يده كمن يرفع راس الغل مقمحا انا جعلنا في اعناقهم اغلالا فهي الى الاذقان فهم مقمحون فان قال الله تعالى القه اي في جهنم القاه قال الطيبي في القاه في فان تفصيله وان الشرطية تدل على ان غيره لا يقال في حقه ذلك بل عكسه فيقال ادخله الجنة فلا تناقض بين هذا الخبر الخبر ما من امير عشرة فما فوق ذلك الا اتي به يوم القيمة مغلولا الخ في مهوى اربعين خريفا اي سنة وهو مجرور المحل صفة مهواه اي مهواه منتهى فكنى عنه باربعين مبالغة في تكثير العمق لا للتحديد فالوا سمي خريفا لا شتماله اطلاقا للبعض وارادة للكل مجازا وقد سيل انس عن الخريف فقال العام وكانت العرب تورخ اعوامهم بالخريف لانه اوان قطافهم وادراك ثمارهم الى ان ارخ عمر بالهجرة حم هق وكذا في الشعب عن ابن مسعود وفيه احمد بن الخليل فان كان هو البغدادي فقد قال الذهبي ضعفه الدارقطني وان كان القومسي فقد قال ابو حاتم كذاب وقضية صنيع المولف ان هذا مما لم يتعرض احد من الستة لتخريجه وهو غفلة فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور عن ابن مسعود المذكور قال المنذري وفيه عنده مجالد بن سعيد

ما من حالة يكون عليها العبد احب الى الله تعالى من ان يراه ساجدا يعفر اي يمرغ وجهه في التراب لان حالة السجود حالة خضوع وذل وانكسار انف ممن انف من اهل الجاهلية ممن لم يرم الله هذا بتر والسجود اول عبادة امر الله بها بعد خلق ادم فكان المتقرب بها الى الله اقرب منه اليه في غيره من الاحوال لا سيما في نصف الليل لانه وقت حضر الله بالتنزل فيه يتفضل على عباده باجابة دعايهم واعطا سولهم وغفران ذنوبهم وهو وقت غفلة وخلوة واستغراق في النوم واستلذاذ له وقد عورض هذا الحديث بحديث افضل الصلاة طول القنوت قال ابن حجر والذي يظهر ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال وبه يزول التعارض والاشكال طس من طريق عثمان بن القاسم عن ابيه عن حذيفة وقال تفرد به عثمان قال الهيثمي وعثمان ذكره ابن حبان في الثقات ولم يعرف من نسبه وابوه لا اعرفه

ما من خارج خرج من بيته في طلب العلم اي الشرعي بقصد التقرب الى الله الا وضعت الملايكة اجنحتها رضى بما يصنع حتى يرجع قال حجة الاسلام هذا اذا اخرج الى طلب العلم النافع في الدين دون الفضول الذي اكب الناس عليه وسموه علما والعلم النافع ما يزيد في خوفك من الله ويزيد في بصيرتك بعيوب نفسك وافات عملك وزهدك في الدنيا فان دعتك نفسك الى الخروج في طلب العلم لغير ذلك فاعلم ان الشيطان قد دس في قلبك الدا الدفين وهو حب المال والجاه فاياك ان تغتر به فتكون ضحكة له فيهلكك ثم يسخر بك حم ه هب ك عن صفوان بن عسال المرادي قال اتيت المصطفى فقال ما جاء بك قلت ابتغ العلم اي اطلبه

واستخرجه قال فذكره قال المنذري جيد الاسناد

ما من دابة طاير ولا غيره يقتل بغير حق الا سيخاصمه اى سيخاصم قاتله يوم القيمة اى ويقتص له منه طب عن ابن عمرو بن العاص

ما من دعا احب الى الله تعالى من ان يقول العبد اللهم ارحم امة محمد المراد هنا امة الاجابة رحمة عامة اى للدنيا والاخرة او المرحومين والمراد بامته هنا من اقتدى به وكان له باقتفا اثاره مزيد اختصاص فلا ينافي ان البعض يعذب قطعا خط عن ابى هريرة وفيه عبد الرحمن بن يحيى بن سعيد الانصارى قال الذهبي في الضعفا لا يعرف وفي الميزان كانه موضوع

ما من دعوة يدعو بها العبد افضل من قول اللهم انى اسالك المعافاة في الدنيا والاخرة د عن ابى هريرة قال المنذرى اسناده جيد وقال غيره رواته ثقات ورواه الطبرانى عن معاذ بلفظ ما من دعوة احب الى الله ان يدعو بها عبد من ان يقول اللهم انى اسالك المعافاة والعافية في الدنيا والاخرة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير العلى ابن زياد وهو لم يسمع من معاذ

ما من ذنب احدر بسكون الحيم احق والذى رايته في اصول صحيحة من الادب المفرد بدل احدر احرى ان يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الاخرة من البغى وقطيعة الرحم لان البغى من الكبر وقطيعة الرحم من الانقطاع من الرحمة والرحم القرابة ولو غير محرم بنحو ايذا او صد وهجر فانه كبيرة كما يفيده هذا الوعيد الشديد اما قطعها بترك الاحسان فليس بكبيرة قال الحليمى بين بهذا الخبر ان الدعا بما فيه اثم غير جايز لانه جراة على الله ويدخل فيه ما لو دعى بشر على من لا يستحقه او على نحو بهيمة وقال في الاتحاف فيه تنبيه على ان البلا بسبب القطيعة في الدنيا لا يدفع بلا الاخرة ولو لم يكن الا حرمان مرتبة الواصلين حم خد د ت ه حب ك في النفسين عن ابى بكرة قال ك صحيح واقره الذهبى ورواه عنه الطبرانى ايضا وزاد حتى ان اهل البيت ليكونوا فجرة فتنموا اموالهم ويكثر عددهم اذا تواصلوا

ما من ذنب احدر ان يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الاخرة من قطيعة الرحم والخيانة في كيل او وزن او غيرهما والكذب الذى لغير مصلحة وان اعجل الطاعة ثوابا صلة الرحم وحقيقة الصلة العطف والرحمة حتى ان اهل البيت ليكونوا فجرة فتنموا اموالهم ويكثر عددهم اذا تواصلوا لان اصل الرحمان سبحانه معلقة بالعرش فانزل الله تعالى منها رحمة واحدة قسمها بين خلقه يتراحمون بها ويتعاطفون بها فمن قطعها فقد انقطع من رافة الله فلذلك تعجل عقوبته في الدنيا ومن ثم قيل اعجل البر صلة الرحم واسرع الشر عقابا الكذب وقطيعة الرحم لان الامانة في الاقوال كما لا افعال معلقة بالايمان وقطيعة الرحم من الانقطاع من الرحمة المعلقة بالعرش طب عن ابى بكرة رمز لحسنه قال الهيثمى رواه عن شيخه عبد الله بن موسى بن ابى عثمان الانطاكى ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات

ما من ذنب بعد الشرك اعظم عند الله من نطفة وضعها رجل في رحم لا يحل له لان فاعل ذلك قد اجترا على الله بريد ان يفسد في الانساب يخلط بعض المياه ببعض فيدخل على القوم من ليس منهم ابن ابى الدنيا ابو بكر القرشى عن ابى محمد الهيثم بن مالك الطاى الشامى الاعمى قال في التقريب ثقة من الخامسة وهو صريح في كونه غير صحابى فكان على المصنف ان يقول مرسلا

ما من ذنب الا وله عند الله توبة الا سوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا رجع الى ما هو شر منه فلا يثبت على توبة ابدا فهو كالمصر ابو الفتح الصابونى في كتاب الاربعين التى جمعها عن عايشة قال الزين العراقى اسناده ضعيف وفيه تصرف المصنف ان هذا مما لم يخرجه احد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والا فالحديث الجمعة وهو ذهول فقد خرجه الطبرانى عن عايشة بلفظ ما من شي الا وله توبة الا صاحب سوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا عاد في شر منه

ما من ذى غنى اى صاحب مال الا سيود يوم القيمة اى يحب حبا شديدا لو كان انما اوتى من الدنيا قوتا وفي رواية كفافا اى شيا بقدر رمقه يعنى بغير زيادة على ذلك فيل سمى قوتا لحصول القوة منه وقد احتج بهذا من فضل الفقر على الغنى وقد اتفق الجميع على ان ما احوج من الفقر مكروه وما ابطر من الغنى مذموم والكفاف حالة متوسطة بين الفقر والغنى وخير الامور اوساطها ولذلك ساله المصطفى بقوله اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا ومعلوم انه لا يسال الا افضل الاحوال والكفاف حالة سليمة من افات الغنى المطغى وافات الفقر المدقع الذى كان يتعوذ منهما فهى افضل منهما قال القرطبى فعلى هذا فاهل الكفاف هم صدر كتيبة الفقرا الداخلين الجنة قبل الاغنيا بخمسماية عام لانهم وسطهم والوسط العدل وكذلك جعلناكم امة وسطا اى عدولا خيارا وليسوا من الاغنيا ولا من الفقرا وفيه حجة لمن ذهب الى تفضيل الفقير الصابر على الغنى الشاكر قالوا يكفى في فضله ان كل احد يتمناه يوم القيمة هناد في الزهد وكذا البيهقى في الشعب عن انس بن مالك فظاهر صنيع المصنف ان هذا مما لم يتعرض احد كستة لتخريجه والا لما عدل عنه وهو عجيب فقد خرجه ابو داود عن انس بلفظ ما من احد غنى ولا فقير الا ود يوم القيمة انه كان اوتى من الدنيا قوتا قال ابن حجر واخرجه ابن ماجه من طريق نفيع وهو ضعيف عن انس رفعه ما من غنى ولا فقير الا يود يوم القيمة انه اوتى من الدنيا قوتا قال وهذا حديث لو صح لكان نصا في المسئلة اى في تفضيل الكفاف انتهى وقال الحافظ العراقى بعد عزوه لابى داود فيه نفيع بن الحارث ضعيف وعزاه المنذرى لابن ماجه عن انس وضعفه واورده في الميزان في ترجمة نفيع وقال قال الذهبى النساى والدارقطنى وغيرهما متروك الحديث وقال ابن الجوزى حديث لا يصح

ما من راكب يخلو في سيره بالله وذكره الا ردفه ملك اى ركب معه خلفه ولا يخلو بشعر ونحوه كحكايات مضحكة وبحث في علوم غير شرعية وغيبة ونميمة الا كان ردفه شيطان لان القلب الخالى عن ذكر الله محل استقرار الشيطان وجاء في بعض الاخبار ان قران الشيطان الشعر ومؤذنه المزمار والكلام في الشعر المذموم طب عن عقبة بن عامر الجهنى قال المنذرى والهيثمى اسناده حسن

ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون وفي رواية ماية رجلا لا يشركون بالله شيا اى لا يجعلون مع الله الها اخر وفي رواية ما من ميت يصلى عليه امة من المسلمين يبلغون ماية كلهم يشفعون فيه الا شفعهم الله فيه اى قبل شفاعتهم في حقه وفي خبر اخر ثلاثة صفوف ولا تعارض اما لان الاخبار جرت على وفق سوال السايلين او لان اقل الاعداد متاخر ومن عادة الله الزيادة في فضله الموعود واما قول النووى مفهوم العدد غير حجة فرد بان ذكر العدد حينيذ يصير عبثا تنبيه قال ابن عربى اجهد اذا مات لك ميت ان يصلى عليه اربعون فاكثر فانهم يشفعوا له بعض هذا الخبر بعض العرب بجنازة يصلى عليها امة كبيرة فقال انه من اهل الجنة فقيل ولم قال واى كريم ياتيه جمع يشفعون عنده في انسان واحد فيرد شفاعتهم لا والله لا يردها ابدا فكيف اكرم الكرما وارحم الرحما فما دعاهم الا ليشفعوا فيقبل حم م د في الجنايز عن ابن عباس ورواه عنه ايضا ابن ماجه

ما من رجل يغرس غرسا الا كتب الله له من الاجر قدر ما يخرج من ثمر ذلك الغرس مقتضاه ان اجر ذلك يستمر ما دام الغرس ماكولا منه ولو مات غارسه او انتقل ملكه لغيره قال ابن العربى في سعة كرم الله ان يثيب على ما بعد الحيوة ونقل الطيبى عن محى السنة ان رجلا مر بابى الدردا وهو يغرس جوزة فقال اتغرس هذه وانت شيخ كبير وهذه لا تطعم الا في كذا وكذا عاما فقال ما على ان يكون لى اجرها وياكل منها غيرى والحديث يتناول حتى من غرسه لعياله ولنفقته لان الانسان يثاب على ما غرس له وان لم ينو ثوابه ولا يختص حصوله بمن يباشر الغراس بل يشمل من استاجر لعمل ذلك ذكره بعض شراح البخارى حم عن ابى ايوب الانصارى قال المنذرى رواته محتج بهم في الصحيح الا الليثى قال الهيثمى وفيه عبد الله بن عبد العزيز الليثى وثقه مالك وسعيد بن منصور وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى والمصنف رمز لحسنه

ما من رجل مسلم يصاب في شي من جسده فيتصدق به الا رفعه الله درجة وحط عنه به خطيئة يعنى اذا جنى الانسان على اخر فقلع سنا وقطع يده مثلا فعفى المجنى عن الجانى لوجه الله نال هذا الثواب كما يشير اليه سبب الحديث وهو ان رجلا قلع سن رجل فاستعدى عليه فذكر له ذلك فعفى عنه حم ت ه كلهم في الديات من حديث ابى السفر عن ابى الدردا قال ت غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ولا نعرف لابى السفر سماعا من ابى الدردا انتهى

ما من رجل يجرح من جسده جراحة فيتصدق بها الا كفر الله تعالى عنه من ذنوبه مثل ما تصدق به لان الله لا يضيع اجر المحسنين فالمسلم يجازى على خطاياه في الدنيا بالالام والاسقام والمصايب التى تقع فيها فتكون كفارة لها وقد اخرج ابن حبان عن عايشة ان رجلا تلى هذه الاية من يعمل سوا يجز به فقال انا ان كنا لنجزى بكل ما عملناه هلكنا اذا فبلغ ذلك المصطفى فقال نعم يجزى به في الدنيا من مصيبة في جسده مما يوذيه حم والضيا المقدسى عن عبادة بن الصامت قال المنذرى والهيثمى رجاله رجال الصحيح

ما من رجل يعود مريضا ممسيا الا خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يصبح اى يدخل في الصباح ومن اتاه مصبحا خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يمسى زاد الحاكم في روايته وكان له خريف في الجنة وذكر السبعين الف يحتمل ان المراد به التكثير جدا كما في نظايره والاستغفار طلب المغفرة من الله تعالى له دك في الجنايز عن على امير المومنين قال ك مرفوعا ابو داود موقوفا وقد اسند هذا عن على من غير وجه صحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم

ما من رجل يلى امر عشرة فما فوق ذلك الا اتى الله مغلولة يده الى عنقه فكه بره او اوثقه اثمه قال الطيبى يده يحتمل ان يكون مرفوعا بمغلولا والى عنقه حال وعليه يكون يوم القيمة متعلقا بمغلولا ويحتمل ان يكون مبتدا والى عنقه خبره والجملة اما مستانفة او حال بعد حال وحينيذ يوم القيمة اما ظرف لاتى وهو الاوجه او لمغلولا اوله اى الامارة ملامة واوسطها ندامة اشارة الى من يتصدى للولاية فالغالب كونه غرا غير مجرب للامور فينظر الى ملاذها فيجهد في طلبها ثم اذا باشرها ولحقته تبعاتها واستشعر بوخامة عاقبتها فندم واخرها خزى يوم القيمة لما يوتى به في الاصفاد والاغلال ويوقف على متن الصراط في اسوا حال هذا ان قلنا ان القيد يختص بالاخير من الجملة المستانفة فان قلنا باشتراكه تكون الثلاثة يوم القيمة والاول هنا اولى ذكره الطيبى حم وكذا الطبرانى عن ابى امامة الباهلى قال المنذرى رواته ثقات الا يزيد بن ابى مالك وقال الهيثمى وفيه يزيد بن ابى مالك وثقه ابن حبان وغيره وبقية رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المصنف لحسنه

ما من رجل ياتى قوما ويوسعون له في المجلس اى بان هم جلوس فيه حتى يرضى اى لاجل رضاه وجبر الخاطره الا كان حقا على الله رضاهم قال الطيبى الحق بمعنى الواجب اما بحسب الوعد او الاخبار وهو حق كان واسمه رضاهم والجملة خبر والاستثنا مفرغ طب عن ابى موسى الاشعرى قال الهيثمى فيه سليمان بن سلمة الخبايرى وهو متروك

ما من رجل يتعاظم في نفسه ويختال في مشيته بكسر الميم الا لقى الله تعالى يوم القيمة وهو عليه غضبان لانه يحب المتكبرين وقد افاد هذا الوعيد ان التعاظم والتكبر والاختيال من الكباير ولذلك عده الذهبى منها قال واشر الكبر من تكبر على العباد بعلمه وتعاظم في نفسه بفضيلته قال وهذا علمه وبال عليه اذ من طالب العلم للاخرة

خشع قلبه واستكانت نفسه وكان على نفسه بالمرصاد فلم يفتر عن محاسبتها كل وقت ومن طلب الفخر والرياسة ونظر للناس شزرا وتحامق عليهم وازدراهم فهذا من اكبر الكبر ولا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من كبر ولا حول ولا قوة الا بالله واعلم ان حقيقة الكبر لا توجد في انسان الا ان يعتقد لنفسه مزية فوق مزيته فالكبر يستدعي مستكبرا به ومتكبرا عليه وبه ينفصل عن العجب وله اسباب وبواعث فمن اسبابه الحسب ومن بواعثه العجب والحقد والحسد ودواؤه ان يعرف نفسه ويستحضر عظمة ربه وكبريائه ويلحظ نفسه وحقارتها وينظر الى ما يشتمل عليه باطنه وظاهره فان القذر يجري على جميع اجزائه فالعذرة في جميع امعائه والبول في مثانته والمخاط في انفه والبصاق في فيه والوسخ في اذنيه والدم في عروقه والصديد تحت بشرته ويتردد في اليوم مرارا الى الخلاء ثم انه في اول خلقته خلق من الاقذار من النطفة ودم الحيض وجرى في مجرى البول مرتين فواعجبا له كيف يتكبر **حم ك** في الايمان من حديث عكرمة ابن خالد المخزومي **عن ابن عمر** بن الخطاب قال عكرمة حدثني ابي انه لقي ابن عمر فقال له انا بنو المغيرة قوم فينا نخوة فهل سمعت رسول الله يقول في ذلك شيئا فقال سمعته يقول فذكره قال ك على شرطهما واقره الذهبي

ما من رجل ينعش بلسانه حقا يعمل به بعده الا اجرى عليه اجره الى يوم القيمة ثم وفاه الله ثوابه يوم القيمة قال الطيبي المستثنى منه مقدر اي ما من رجل يتصف بهذه الصفة كائن على حال من الاحوال الا على هذه الحالة وعلى هذا المعنى ينزل سائر الاستثناءات وان لم يصرح بالنفي فيها لكونها في سياق النفي **حم عن انس** ابن مالك رمز المؤلف لحسنه وليس بمسلم فقد قال مخرجه احمد نفسه عبد الله بن عبد الله بن موهب لا يعرف قال الهيثمي وفيه ايضا شيخ بن موهب مالك بن خالد بن جارية الانصاري لم ار من ترجمه وقال المنذري في اسناده نظر لكن الاصول تعضده

ما من رجل ينظر الى وجه والديه اي اصليه وان عليا **نظرة رحمة الا كتب الله له بها حجة مقبولة مبرورة** اي ثوابا مثل ثوابها وهذا ترغيب في بر الوالدين وتحذير شديد من عقوقهما **الرافعي** امام الدين عبد الكريم القزويني **عن ابن عباس**

ما من رجل ميت **يصلي عليه مائة الا غفر له** قال التوربشتي لا تناقض بينه وبين خبر الاربعين لان امثال هذا يكون اقل العدد فيه متاخرا لانه تعالى اذا وعد المغفرة في شيء واحد مرتين واحدهما اكثر لا ينقص من الفضل الموعود بعد ذلك انتهى وقال ابن جرير ينبغي لاهل الميت ان ينتظروا بالصلاة عليه ما لم يخف تغيره اجتماع مائة فان لم يتيسر فاربعين فان لم يبلغوها جعلوا ثلاثة صفوف **طب حل عن ابن عمر** بن الخطاب قال المنذري بعد عزوه للطبراني فيه مبشر بن ابي المليح لا يحضرني حاله وقال الهيثمي فيه عند الطبراني مبشر بن ابي المليح لم اجد من ذكره ورواه ابن ماجه بمعناه ولفظه ما من رجل يصلي عليه امة من الناس الا غفر له والامة المائة انتهى بنصه وقوله والامة المائة الظاهر انه من المرفوع ويحتمل خلافه

ما من ساعة تمر بابن ادم من عمره **لم يذكر الله فيها الا حسر عليها يوم القيمة** اي قبل دخول الجنة اذ هي لا حسرة فيها ولا ندامة **حل هب عن عايشة** قضية كلام المؤلف ان مخرجه البيهقي خرجه وسلمه والامر بخلافه بل تعقبه بما نصه في هذا الاسناد ضعف غير انه له شاهد من حديث معاذ انتهى وذلك لان فيه عمرو بن الحصين العقيلي قال الذهبي وغيره تركوه وبه اعل الهيثمي هذا الخبر فقال فيه عمرو بن الحصين وهو متروك

ما من شيء في الميزان اثقل من حسن الخلق حم د عن ابي الدرداء وفيه محمود بن كثير قال في الكاشف مختلف فيه ثقة اختلط باخرة وصححه الترمذي

ما من شيء يوضع في الميزان اثقل من حسن الخلق وان صاحب حسن الخلق ليبلغ به اي بحسن خلقه **درجة صاحب الصوم والصلاة** قال الطيبي المراد به نوافلهما قال ابن حجر الصحيح ان الاعمال هي التي توزن نفسه رد على الطيبي حيث قال انما توزن صحفها لان الاعمال اعراض فلا توصف بثقل ولا خفة والحق عند اهل السنة ان الاعمال تتجسد او تجعل في اجسام فتصير اعمال الطائعين في صورة حسنة واعمال المسيئين في صورة قبيحة ثم توزن **ت عن ابي الدرداء** وقال غريب وقال في بعض طرقه حسن صحيح

ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه فصبر واحتسب كما في رواية **الا كفر الله به عنه من سيئاته** ولهذا قال بعضهم العبد ملازم للجنايات في كل اوان وجناياته في طاعته اكثر من جناياته في معاصيه لان جناية المعصية من وجه وجناية الطاعة من وجوه والله يطهر عبده من جناياته بانواع من المصائب ليخفف عنه اثقاله يوم القيمة ولولا عفوه ومغفرته ورحمته لهلك في اول خطوة تنبيه زعم القرافي انه لا يجوز لاحد ان يقول للمصاب جعل الله هذه المصيبة كفارة لذنبك لان الشارع قد جعلها كفارة فسؤال التكفير طلب لتحصيل الحاصل وهو اساءة ادب على الشرع ونوزع بما ورد من جواز الدعاء وهو واقع كالصلاة على المصطفى وسؤال الوسيلة له واجيب بان الكلام فيما لم يرد فيه شيء اما الوارد فهو مشروع ليثاب من امتثل الامر فيه على ذلك **حم ك** في الجنائز **عن معوية** قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح

ما من شيء الا يعلم اني رسول الله الا كفرة الجن والانس لفظ رواية الطبراني فيما وقفت عليه من النسخ الا كفرة او فسقة الجن والانس **طب عن يعلى** بفتح الياء واللام **بن مرة** بن وهب بن جابر الثقفي رمز المؤلف لصحته وهو زلل كيف وفيه عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي اورده الذهبي في الضعفاء وقال في الكاشف ضعفوه وفيه علي بن عبد العزيز فان كان البغوي فقد كان يطلب على التحديث او ابن الحاجب فلم يكن في دينه بذاك او الحاجب نعيم ثقة

ما من شيء احب الى الله تعالى من شاب تائب او شابة تائبة **وما من شيء ابغض الى الله تعالى من شيخ مقيم على معاصيه** او شيخة كذلك **وما في الحسنات حسنة احب الى الله من حسنة تعمل في ليلة الجمعة او يوم الجمعة وما من الذنوب ذنب ابغض الى الله من ذنب يعمل في ليلة الجمعة او يوم الجمعة** اي فيكون عقاب ذلك الذنب المفعول فيهما اشد منه لو فعل في غيرهما **ابو المظفر** منصور بن عبد الجبار القديم التظبير في وقته المتفق على امامته وجلالته وجودة تصانيفه **السمعاني** بفتح السين وسكون الميم وخفة العين نسبة الى سمعان بطن من تميم وهو بيت مشهور كبير ومنهم اكابر الفقهاء واعاظم المفسرين والمحدثين والاصوليين **في اماليه عن سلمان** الفارسي وروى صدره الديلمي في مسند الفردوس من حديث انس

ما نكرة وقعت في سياق النفي وضم اليها من الاستغراقية لافادة الشمول ذكره الطيبي **من صباح يصبح العباد** صفة مؤكدة لمزيد الشمول والاحاطة كقوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه **الا مناد ينادي** اي من الملائكة **سبحان الملك القدوس** وفي رواية سبحوا الملك القدوس اي نزهوا عن النقائص من تنزه عنها او قولوا سبحان الملك القدوس اي الطاهر المنزه عن العيوب والنقائص وفعول بالضم من ابنية المبالغة قال ابن الاثير ولم يجئ منه الا سبوح وقدوس وذروح **ت** في الدعوات **عن الزبير** بن العوام وقال غريب انتهى وقال جمع منهم الصدر المناوي وفيه سفيان بن وكيع وموسى بن عبيدة وهما ضعيفان وقال الهيثمي فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف جدا

ما من صباح يصبح العباد فيه الا صارخ يصرخ في رواية ابن السني الا صرخ صارخ **ايها الخلائق سبحوا الملك القدوس** اي قولوا سبحان الملك القدوس او ما في معناه من قوله سبوح قدوس رب الملائكة والروح كانه قيل نزهوا عن النقائص من هو منزه عنها ذكره المظهر **ع وابن السني عن الزبير** بن العوام

ما من صباح يصبح العباد الا وصارخ الصراخ الاستغاثة لصوت رفيع **يا ايها الناس لدوا للموت واجمعوا للفناء وابنوا للخراب** اللام في الثلاثة لام العاقبة فهو تسمية الشيء بعاقبته وسنده ما يدل على انه لا ينبغي للانسان ان يجمع من المال الا قدر الحاجة ولا يبني من المساكن الا ما تندفع به الضرورة وهو ما يقي الحر والبرد ويدفع الاعين والايدي وما عدا ذلك فهو معناه للدين مفسد له وقد اتخذ نوح بيتا من قصب فقيل له لو بنيت فقال هذا كثير لمن يموت وقال الحسن دخلنا على صفوان بن محرز وهو في بيت من قصب قد مال عليه فقلنا لو اصلحته فقال كم من رجل مات وهذا قائم على حاله وانشد البيهقي بسنده الى سابق البربري

> وللموت تغذو الوالدات سخالها … كما لخراب الدار تبنى المساكن

ولبعضهم

> ليس للمرء دار بعد يسكنها … الا التي كان قبل الموت بانيها
> فان بناها بخير طاب مسكنها … وان بناها بشر خاب بانيها

وانشد ابن حجر

> بني الدنيا اقلوا الهم فيها … فما فيها يؤول الى الفوات
> بناء للخراب وجمع مال … ليفنى والتوالد للممات

هب من رواية موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن ابي حكيم مولى الزبير **عن الزبير** بن العوام قال ابن حجر في تخريج المختصر حديث غريب وموسى وشيخه ضعيفان وابو حكيم مجهول

ما من صباح ولا رواح الا وبقاع الارض ينادي بعضها بعضا يا جاره هل مر بك اليوم عبد صالح قال الامام يجوز ان يراد بصالح المفرد والجمع وقيل اصله صالحون فحذف النون والواو **صلى عليك او ذكر الله فان قالت نعم رات ان لها بذلك فضلا** هذا ظاهر في ان الارض تتكلم بلسان المقال ولا مانع منه ولا يلجئ لحمله على لسان الحال كما زعمه البعض ولا يلزم من كونه بلسان المقال سماعنا له ولا كونه كلاما بل قد يكون على نحو اخر من انحاء الكلام **طس حل** ثم قال مخرجه ابو نعيم غريب من حديث صالح المري تفرد به عن اسمعيل بن عيسى العطار بلى انتهى وقال الهيثمي فيه صالح المري ضعيف

ما من صدقة افضل من قول بالتنوين اي من لفظ يدفع به عن محترم كربا او يجلب له به نفعا كشفاعة وارشاد اعمى يقع في بئر وغافل قصده نجدة او اسد ومن كلام البديع رب صدقة من بين فكيك خير من صدقة من بطن كيسك قول معروف ومغفرة خير من صدقة **هب عن جابر** بن عبد الله وفيه المعتمر بن سفلاب قال في الميزان عن ابن عدي منكر الحديث وعن الابار لا يساوي بعرة ثم اورد له هذا الخبر وقال العقيلي لم يكن موثقا على الحديث وقال ابن حبان غلب عليه المناكير فاستحق الترك وفيه معقل بن عبيد الله ضعفوه بن معين واحتج به مسلم

ما من صدقة احب الى الله من قول الحق من نحو امر بمعروف ونهي عن منكر **هب عن ابي هريرة** وفيه المعتمر ابن سفلاب ايضا

ما من صلاة مفروضة الا وبين يديها ركعتان استدل به على ندب ركعتين قبل المغرب وعليه التعويل عند الشافعية وان للجمعة سنة قبلية قال ابو زرعة لكن بضعف الاستدلال به من جهة انه عموم قبل التخصيص فقد تقدم عليه ما هو الظاهر من حال النبي وصحبه انهم لم يكونوا يفعلون ذلك **حب طب عن ابن الزبير** قال الهيثمي فيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف

ما من عام الا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم يعني به ذهاب العلماء وانقراض الصلحاء وخرج ابن جميع

عن بن عباس ما بكيت من دهر الا بكيت عليه
رب يوم بكيت منه فلما   صرت في غيره بكيت عليه

ت عن انس بن مالك وفي البخاري ما هو بمعناه وما من عام الا والذي بعده شر منه وقول عائشة لولا كلمة سبقت من رسول الله لقلت كل يوم ترذلون فقال بن حجر لا اصل له

ما من عام الا ينقص الخير فيه ويزيد الشر قيل للحسن فهذا بن عبد العزيز بعد الحجاج فقال لا بد للزمان من تنفيس طب عن ابي الدرداء رمز المصنف لحسنه وقال السخاوي اسناده جيد قال وورد بسند صحيح ليس عام من اليوم واليوم شر من غد وكذلك تقوم الساعة

ما من عبد يسجد لله سجدة اي في الصلاة فخرج سجود التلاوة والشكر فانه لا يؤمر بكثرته ولا يحث عليه لانه انما يشرع لعارض كما مر الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة زاد في حديث عبادة وابي ذر وكتب الله له بها حسنة قال الزين العراقي واسناده صحيح وزيادة الثقة مقبولة فان قيل ما الفرق بين رفع الدرجة وكتب الحسنة فقد يكون رفع الدرجة بسبب كتابة الحسنة فلنا رفع الدرجة وان كان بسبب اكتساب الحسنة فالسبب غير المسبب فهما اثنان وايضا رفع الدرجة قد لا يكون مرتبا على كتابة الحسنة فقد يجيء بكتابتها سيئة اخرى وهذا الحديث قد احتج به من فضل اطالة السجود على اطالة القيام ووجهه ايضا بانه اول سورة انزلت وهي اقرا ختمها بقوله واسجد واقترب وبان السجود يقع من المخلوقات كلها علويها وسفليها وبان الساجد اذل ما يكون لربه واخضع له وذلك اشرف حالات العبد وبان السجود سر العبودية فانها هي الذل والخضوع واذل ما يكون العبد واخضع اذا كان ساجدا حم حب ت ن عن ثوبان مولى النبي قال الترمذي حسن صحيح واعترض تصحيحه بانه من رواية الوليد بن مسلم بالعنعنة وهو مدلس واجيب بانه صرح بسماعه في رواية ورواه بن ماجة عن عبادة بن الصامت بلفظ ما من مسلم يسجد لله سجدة الا كتب الله له بها حسنة ومحى عنه بها سيئة ورفع له بها درجة فاكثروا السجود انتهى قال الحافظ العراقي وسنده صحيح

ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب اي في غيبة المدعو له الا قال الملك في رواية الموكل به ذلك بمثل بكسر الميم وسكون المثلثة على الاشهر وروي بفتحهما وتنوينه عوض من المضاف اليه يعني بمثل ما دعوت له وهذا بالحقيقة دعاء من الملك بمثل ما دعاه لاخيه وما قيل ان معناه ولك بمثل ما دعوت اي بثوابه فيه تكلف
م د عن ابي الدرداء

ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا اي وهو غير شهيد كما قاله القرطبي حيث قال عمومه مجهول على غير الشهداء لان ارواحهم في جوف طير خضر تاوي الى قناديل معلقة بالعرش انتهى فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام وزاد في رواية قال الحافظ العراقي المعرفة ورد السلام فرع الحيوة ورد الروح ولا مانع من خلق هذا الادراك برد الروح في بعض جسده وان لم يكن ذلك في جميعه وقال بعض الاعاظم تعلق النفس بالبدن تعلق يشبه العشق الشديد والحب اللازم فاذا فارقت النفس البدن فذلك العشق لا يزول الا بعد حين فتصير تلك النفس شديدة الميل فذلك البدن ولهذا ينهى عن كسر عظمه ووطي قبره فاذا وقف انسان على قبر انسان قوي النفس كامل الجوهر شديد التاثير حصل بين النفس ملاقاة وحاجة ولهذا الطريق تصير تلك الزيارة سببا لحصول المنفعة الكبرى والبهجة العظمى لروح الزائر والمزور ويحصل لهما من السلام والرد غاية السرور وهذا هو السبب الاصلي في شرعية الزيارة وفي الحاجة لعبد الحق عن الفخر التبريزي انه كان يشكل عليه مسائل فيطيل الفكر فيها ويبذل الجهد في حلها فلا تنجلي حتى يذهب لقبر شيخه التاج التبريزي ويجلس بين يديه كما كان في حياته ويفكر فيها فتنحل سريعا قال جربت ذلك مرارا وقال الامام الرازي في المطالب كان اصحاب ارسطو كلما اشكل عليهم بحث غامض ذهبوا الى قبره وبحثوا فيه عنده فينفتح لهم وسره ان نفس الزائر والمزور شبيهان بمرآتين صقيلتين وضعتا بحيث ينعكس الشعاع من احداهما الى الاخرى فكلما حصل في نفس الزائر شيء من المعارف والعلوم والاخلاق الفاضلة من الخضوع لله والرضى بقضائه ينعكس منه نور الى روح الانسان وكلما حصل في نفس الميت من العلوم المشرقة ينعكس منها نور الى روح هذا الزائر الحي تنبيه قال بن القيم هذا الحديث ونحوه من الاحاديث والآثار يدل على ان الزائر متى جاء علم به المزور وسمع سلامه وانس به ورد عليه قال وذا عام في حق الشهداء وغيرهم وانه لا توقيت في ذلك قال وهو اصح من اثر الضحاك الدال على التوقيت وقد شرع المصطفى لامته ان يسلموا على اهل القبور سلام من يخاطبونه ممن يسمع ويعقل خط عق بن عساكر في التاريخ عن ابي هريرة قال بن الجوزي حديث لا يصح وقد اجمعوا على تضعيف عبد الرحمن بن زيد اي احد رواته وقال بن حبان يقلب الاخبار ولا يعلم حتى كثر ذلك في روايته واستحق الترك انتهى وافاد الحافظ العراقي ان بن عبد البر خرجه من التمهيد والاستذكار باسناد صحيح من حديث بن عباس وممن صححه عبد الحق بلفظ ما من احد يمر بقبر اخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام

ما من عبد يصرع صرعة في مرض الا بعثه الله منها طاهرا لان المرض يمحص للذنوب والمؤمن ملوث بالشهوات متوسخ بالخطيئات فاذا اسقمه الله طهره وصفاه كالفضة تلقى في كيرها فينفخ يزول خبثها ويصعد دنسها فتصلح للضرب وظاهره الشمول لجميع الذنوب لكن خصه الجمهور بالصغاير لاشتراط اجتناب الكباير في الخبر المار فحملوا المطلقات الواردة في التكفير على هذا التقييد قال بن حجر ويحتمل ان معنى الاحاديث المؤذنة بالتعميم ان ذلك صالح لتكفير الذنوب فيكفر به ما شاء من الذنوب ويكون كثرة

التكفير

التكفير وقلته باعتبار شدة المرض وخفته ثم المراد بتكفير الذنب ستره او محو اثره المترتب عليه من استحقاق العقوبة طب والضيا المقدسي وكذا ابن ابي الدنيا عن ابي امامة قال المنذري رواته ثقات وقال الهيثمي فيه سالم ابن عبد الله البخاري الشامي لم اجد من ذكره وبقية رجاله ثقات

ما من عبد يسترعيه الله رعية اي يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية بان ينصبه الى القيام بمصالحهم ويعطيه زمام امورهم والراعي الحافظ المؤتمن على ما يليه من الرعاية وهي الحفظ يموت حين يموت الظرف مقدم على عامله وهو غاش اي خائن لرعيته المراد يوم يموت وقت ازهاق روحه وما قبله من حالة لا تقبل فيها التوبة لان التائب من خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة اي ان استحل او المراد يمنعه من دخولها مع السابقين الاولين وافاد التحذير من غش الرعية لمن قلد شيئا من امرهم فاذا لم ينصح فيما قلده واهمل فلم يقم باقامة الحدود واستخلاص الحقوق وحماية البيضة ومجاهدة العدو وحفظ الشريعة ورد المبتدعة والخوارج فهو داخل في هذا الوعيد الشديد المفيد لكون ذلك من اكبر الكباير المبعدة عن الجنة وافاد بقوله يوم يموت ان التوبة قبل حالة الموت معتبرة ق عن معقل بن يسار وسببه ان بن زياد عاد معقلا في مرضه فقال معقل اني محدثك حديثا لو علمت ان لي حيوة ما حدثتك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

ما من عبد يخطب خطبة الا الله سائله عنها قال الراوي اظنه قال ما اراد بها تمامه في الشعب فكان جعفر ابن سليمن كان مالك اذا حدثنا بهذا الحديث حتى ينقطع ثم يقول تحسبون ان عيني تقر بكلامي عليكم وانا اعلم ان الله سائلي عنه يوم القيمة ما اردت به هب وكذا بن ابي الدنيا عن الحسن البصري مرسلا قال المنذري اسناده جيد انتهى لكن فيه جعفر بن سليمان قال الذهبي ضعفه القطان ووثقه جمع

ما من عبد يخطو خطوة الا سيل عنها يوم القيمة ما اراد بها من خير وشر ويعامل بقضيته بنيته حل من حديث محمد بن صبيح السماك عن الاعمش عن شقيق عن بن مسعود وقال غريب وشقيق ان كان الضبي فخارجي او الهروي او حبان فمجهول ذكره الذهبي

ما من عبد مسلم الا وله بابان في السماء باب ينزل منه رزقه وباب يدخل فيه عمله فاذا فقداه بكيا عليه اي لفراقه لانه انقطع خير منهما بخلاف الكافر فانهما يتاذيان بشره فلا يبكيان عليه فذلك قوله تعالى فما بكت عليهم السماء والارض وهذا التعريض للمومنين ببكائهم عليه قال في الكشاف وذلك على سبيل التمثيل والتخييل مبالغة في وجوب الجزع والبكاء عليه انتهى واقول لا مانع من الحمل على الحقيقة فقد اخرج بن سعد في ترجمة شبث بن ربعي عن الاعمش قال شهدت جنازة شبث فاقاموا العبيد على حدة والجواري على حدة والجمل على حدة والبخت على حدة والنوق على حدة وذكر الاصناف قال ورايتهم ينوحون عليه ويلتدمون فيرع ع حل عن انس بن مالك قال الهيثمي فيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف انتهى وقال ابو نعيم لا اعرفه مرفوعا الا من حديث يزيد الرقاشي وعنه موسى بن عبيدة وظاهر صنيعه ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته وتلى هذه الاية فما بكت عليهم السماء والارض فذكر انهم لم يكونوا يعملون على الارض عملا صالحا يبكي عليهم ولم يصعد لهم الى السماء من كلامهم ولا عملهم كلام طيب ولا عمل صالح فيفقدهم فتبكي عليهم انتهى

ما من عبد من امتي يصلي علي صلاة صادقا بها من قلبه وفي رواية بدله مخلصا من قلبه وقوله صادقا حال وقوله من قلبه صفة لصادقا لان الصدق قد لا يكون عن قلب اي اعتقاد كقول المنافق من قبل نفسه الا صلى الله تعالى عليه بها عشر صلوات وكتب له بها عشر حسنات ومحى عنه بها عشر سيئات هذا صريح في حصول الامور الثلاثة معا للصلاة عليه وكتابة الحسنات ورفع الدرجات حل عن سعيد بن عمير الانصاري صحابي وكان بدريا ثم قال ابو نعيم لا اعلم رواه بهذا اللفظ الا سعد بن ابي سعيد الثعلبي

ما من عبد يبيع في رواية العسكري باع تالدا اي مالا قديما والطارف ضده الا سلط الله عليه تالفا قال العسكري التالد ما ورثه عن ابايه والتالف ما يتلف ثمنه وفي رواية لاحمد من باع عقرة مال سلط الله عليه تالفا يتلفها طب عن عمران بن الحصين قال الهيثمي فيه بشير بن شريح وهو ضعيف ورواه عنه ايضا الديلمي

ما من عبد كانت له نية في اداء دينه الا كان له من الله عون على ادائه وفي رواية لاحمد الا كان معه من الله عون وحافظ وفي رواية من كان عليه دين همه قضاوه او هم بقضائه لم يزل معه من الله حارس رواه كله احمد وفي رواية كان له من الله عون وسبب له رزقا حم ك في البيع عن عائشة قال بن القاسم كانت عائشة تدان فقيل لها ما لك والدين وليس عندك قضاء قالت سمعت رسول الله يقول فذكرته ثم قالت وانا التمس ذلك العون قال ك صحيح ورده الذهبي بان فيه محمد بن عبد الجبير وابن الجبير وهما ابو زرعة وقال س متروك لكن وثقه احمد وقال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد رجال احمد رجال الصحيح الا ان محمد بن علي بن الحسين لم يسمع من عائشة

ما من عبد يريد ان يرتفع في الدنيا درجة فارتفع الا وضعه الله في الاخرة درجة اكبر منها واطول تمامه عند الطبراني ثم قرا وللاخرة اكبر درجات واكبر تفضيلا طب حل عن سلمان الفارسي قال الهيثمي فيه ابو الصباح عبد الغفور الانصاري وهو متروك

ما من عبد ولا امة يستغفر الله في كل يوم سبعين مرة الا غفر الله له سبع ماية ذنب وقد خاب عبد او امة

عمل في اليوم والليلة اكثر من سبعمائة ذنب وذلك لان كل مرة من الاستغفار حسنة والحسنة بعشر امثالها فيكون سبعمائة حسنة في مقابلة سبعمائة سيئة فتكفرها والظاهر ان السبعين مثال فالمائة بالف على هذا المنوال
تنبيه قال الغزالي قد يتعلق بهذا الحديث ونحوه بعض البطلة ويقول انه كريم رحيم وله خزائن السموات والارض وهو قادر على ان يفيض على قلبي من العلوم ما افاض على قلوب الانبياء من غير جهد وتكرار وتعلم وهو كقوله من يريد مالا ويترك التجارة والكسب ويتعطل وقد قال الله تعالى له خزائن السموات والارض وهو قادر على ان يطلعني على كنز واستغني هب عن انس بن مالك قال كنا مع النبي في مسيره فقال قولوا استغفر الله فاستغفرنا فقال اتموها سبعين فاتممناها سبعين فذكره قال ابن الجوزي حديث لا يصح والحسن بن جعفر اي احد رواته قال السعدي واه والنسائي متروك
ما من عبد يسجد في صلاته فيقول حال سجوده رب اغفر لي اي ذنوبي ويكرر ذلك ثلث مرات الا غفر له قبل ان يرفع راسه من سجوده والظاهر ان المراد الصغائر دون الكبائر كنظائره طب عن والد ابي مالك الاشجعي قال الهيثمي هذا من رواية محمد بن جابر عن ابي مالك هذا ولم اجد من ترجمهما ما من عبد يصلي على الا صلت
ما من عبد يصلي على الا صلت عليه الملائكة ما دام يصلي علي فليقل العبد من ذلك او ليكثر التخيير بين الاعلام بما فيه من الخير في التخيير فيه فهو تحذير من التفريط في تحصيله فهو قريب من معنى التهديد حم ه والضيا المقدسي في المختارة عن عامر بن ربيعة قال مغلطاي سند ابن ماجة ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله بن عاصم قال يحيى وابن سعيد لا يحتج به وقال البخاري منكر الحديث وقال ابن حبان كثير الوهم فاحش الخطا انتهى ومن ثم جزم الحافظ العراقي بضعف الحديث
ما من عبد مومن التنكير فيه للتعظيم اي كامل في اسلامه راض بقضا ربه وبنبوة نبيه وبدين الاسلام يخرج من عينيه من الدموع مثل راس الذباب من خشية الله تعالى اي من خوف جلاله وقهر سلطانه فيصيب حر وجهه فتمسه النار ابدا لان خشيته من الله دلالة على علمه به ومحبته له ومن احب الله احبه الله قال الحافظ العراقي وكلما ورد من فضل البكا من خشية الله فهو ناظر لفضيلة الخشية فهو حبيب والحبيب لا يعذب حبيبه ولهذا قالوا ان الذين اوتوا العلم هم اهل الخشية انما يخشى الله من عباده العلما وفي خبر اعلمكم بالله اشدكم له خشية وقال اهل الكشف ما من عمل الا له وزن وثواب الا الدمعة فانها تطفي بحورا من النار وخرج بكا الخشية بكا التفجع فانه يصدع الراس ويضعف البصر وبكا الجزع والهلع فانه يورث القسوة والمقت وبكا المساعدة فانه يورث الغفلة والغفلة كما ان بكا الخشية يزيل الغفلة ويزيد الزلة ه عن ابن مسعود ورواه عنه الطبراني والبيهقي قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف
ما من عبد يبتلى ببلية في الدنيا الا بذنب فكل عقاب يقع في الدنيا على ايدي الخلق فهو جزا من الله وان كان اصحاب الغفلة ينسبونه الى العوايد كما قال ابو ابليس ابانا الضرا والسرا ويضيفونه للمعتدي عليهم بزعمهم وانما هو كما قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم والله اكرم واعظم عفوا من ان يساله عن ذلك الذنب يوم القيمة فالبلا في الدنيا دليل ارادة الخير الله بعبده حيث عجل له عقوبته في الدنيا ولم يوخره للاخرة التي عقوبتها دايمة فهذه نعمة يجب على العبد شكرها وفيه ان الحدود كفارة لاهلها واستشكل بجزم الحاكم لا ادري الحدود كفارة لاهلها املا واجيب بان حديث الباب اصح اسنادا وان الحاكم لا يخفى امره لتساهله في التصحيح طب عن ابي موسى الاشعري
ما من عبد مومن الا وله ذنب يعتاده الفينة بعد الفينة اي الحين بعد الحين والساعة بعد الساعة يقال لقيته فينة والفينة وهوما يتعاقب عليه التعريفان العلمي واللامي ذكره الزمخشري قال وله ذنب صفة والواو موكدة ومحل الصفة مرفوع محمول على محل الجار والمجرور لانك لا تقول ما من احد في الدار الكريم كما لا تقول الا عبد الله ولكنك ترفعهما على المحل او ذنب هو مقيم عليه لا يفارقه حتى يفارق الدنيا ان المومن خلق مفتنا بالتشديد اي ممتحنا يمتحنه الله بالبلا والذنوب مرة بعد اخرى والمفتن الممتحن الذي فتن كثيرا توابا نسيا اذا ذكر ذكر اي يتوب ثم ينسى فيعود ثم يتذكر فيتوب هكذا يقال فتنه يفتنه اذا امتحنه وقد كثر استعمالها فيما اخرجه الاختبار للمكروه ثم كثر حتى استعمل بمعنى الاثم والكفر ذكره الطيبي طب وكذا في الاوسط عن ابن عباس قال الهيثمي احد اسنادي الكبير رجاله ثقات
ما من عبد يظلم رجلا مظلمة بتثليث اللام والكسر اشهر وانكر ابن القوطية الفتح في الدنيا لا يقصه بضم المثناة وكسر القاف وصاد مهملة مشددة اي لا يمكنه من اخذ قصاصه الا اقصه الله منه يوم القيمة بان يفعل بمثل ما فعله القصاص من نفسه بان يفعل به مثل فعله الا اقصه الله منه يوم القيمة بان يفعل به مثل ما فعله وقد يتفضل الله بعفوه ويعوض المستحق هب عن ابي سعيد الخدري قال شتم رجل ابا بكر ورسول الله يعجب ويتبسم فلما اكثر رد عليه ابو بكر بعض قوله فغضب رسول الله وقام فلحقه ابو بكر فقال فانه كان معك من يرد عنك فلما رددت عليه قعد الشيطان فلم اكن لاقعد مع الشيطان ثم ذكره قال الذهبي اسناده حسن
ما من عبد الا وله صيت في السما اي ذكر وشهرة بحسن او قبيح قال ابن حجر الصيت بكسر فسكون اصله الصوت كالريح من الروح والمراد به الذكر الجميل وربما قيل لضده لكن مقيدا فان كان صيته في السما حسنا وضع في الارض يستغفر له اهلها ويعاملوه بانواع المهابة وصنوف الجلال وينظروا اليه بعين الود وان كان صيته في السما سيا وضع في الارض كذلك واصل ذلك ومنبعه محبة الله للعبد او عدمها

لمن احبه الله احبه اهل مملكته ومن ابغضه الله ابغضه اهل مملكته ويوخذ من ذلك ان محبة القلوب العباد علامة على محبة الله والعكس بالعكس البزار في مسنده عن ابي هريرة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
ما من رجل استحيى من الحلال اي من تنفله واظهاره الا ابتلاه الله بالحرام ان يفعله او باظهاره جزا وفاقا ابن عساكر في التاريخ عن انس بن مالك
ما من عثرة ولا اختلاج عرق ولا خدش عود الا بما قدمت ايديكم وما يعفو الله اكثر وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير فياخذ بالقليل حتى يطهر ويعفو عن الكثير حتى يصفو فمن علامة العفو نزول البلا فيمحص بما ترك ويعفو عما بقي ابن عساكر في تاريخه عن البرا بن عازب
ما من غازية اي ما من جماعة غازية تغزو بالافراد والتانيث للفظ غازية والمراد الجيش الذي يخرج للجهاد في سبيل الله او سرية هي قطعة من الجيش سميت به لانها تسري في خفية من سرى يسري اذا سار ليلا او لانها تسري اي تختار من الاهل الجيش وجمع بينهما لبنيه على اثبات الحكم للقليل والكثير منهم فلا يلتفت لجعله شكا من بعض الرواة في سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا تعجلوا ثلثي اجرهم السلامة والغنيمة من الاخرة ويبقى لهم الثلث ينالوه في الاخرة لمجاهدتهم اعدا الله فان لم يصيبوا غنيمة تم لهم اجرهم والغزاة اذا سلموا وغنموا اجرهم اقل ممن لم يسلم او سلم ولم يغنم قال النووي هذا هو الصواب السالم عن المعارض ولا يعارضه خبر الصحيحين ان المجاهد يرجع بما نال من اجر وغنيمة لانه لم يتعرض لكون الغنيمة تنقص الاجر ولا ولا نال اجره كاجر من لم يغنم بل اطلق فيحمل هذا على المقيد تنبيه قال القونوي سر هذا الحديث ان مسمى الانسان بالتعريف العام عبارة عن مجموع جسمه الطبيعي ونفسه الحيوانية وروحه المدبر المجرد لهيكله فكل فعل يصدر منه من حيث جملته المذكورة فلكل واحد من هذه الثلاثة في ذلك الفعل دخل ونصيب فالمجاهد متى غنم وسلم فقد حصل نصيب صورته الطبيعية وهو ما ينتفع به من الغنيمة من ماكول وغيره وقد فارب نفسه الحيوانية ايضا بما حصل لها من اللذة بالاستيلا على العدو وبهذه والتشفي والانتقام منه ونحو ذلك من حظوظ حيوانيته فلم يبق له الا محض روحه المفارق المتميز عن بدنه في مقابلة ايمانه وصدق عزيمته وقصده بما اقدم عليه من المشاق التي ارتكبها طلبا لرضى مولاه ورغبته في اعلا كلمته وقهر الاعداية وامتثالا لامره فمتى سلم وغنم لم يحصل له من جهاده ما يصلح كونه نصيب روحه المجرد الا ما يستحضره من صدق وعد الحق المخبر عنه وذلك امر مستحضر لكل مومن صديق فوضح بذلك ان اجر المجاهد ينقسم ثلاثة اقسام وان السالم الغانم يتعجل ثلثي اجره اعني القسمين من الثلاثة وهما حظ طبيعته وحظ نفسه الحيوانية وبقي له حظ روحه المدخر له في الاخرة فتنبه للاسرار المودعة في الاشارات النبوية لتعرف انه صلى الله عليه وسلم ما ينطق عن الهوى وان اشاراته مشتملة على زبد العلوم ومن لم يطلعه الله عليها فليس من ورثته وانما هو حافظ ناقل صور الاحكام دون معرفة المراد منها ولسبر وضعها وما يتضمنه من الحكم حم م ن د كلهم في الجهاد عن ابن عمرو بن العاص ولم يخرجه البخاري
ما من قاض من قضاة المسلمين الا ومعه ملكان يسددانه الى الحق ما لم يرد غيره فاذا اراد غيره وجار متعمدا تبرا منه الملكان ووكلاه بتخفيف الكاف الى نفسه طب عن عمران بن الحصين رمز المصنف لحسنه وهو زلل فقد قال الهيثمي فيه ابو داود الاعمى وهو كذاب
ما من قلب الا وهو معلق بين اصبعين من اصابع الرحمن ان شا اقامه وان شا ازاغه قال الفخر الرازي هذا عبارة عن كونه مقهورا محدودا مقصورا مغلوبا متناهيا وكلما كان كذلك امتنع ان يكون الها بالانها به له والميزان بيد الرحمن يرفع اقواما ويخفض اخرين الى يوم القيمة حم ه ك في الدعا عن النواس بن سمعان قال ك صحيح واقره الذهبي وظاهر صنيع المصنف حيث افرد ابن ماجة بالعزو انه لم يخرجه من الستة سواه وليس كذلك فقد خرجه النسائي في الكبرى عن عايشة قال الحافظ العراقي وسنده جيد
ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي اي وهو ممن لم يعمل بها بل عمل بها غيرهم هم اعز اي امنع واكثر ممن يعمله ثم لم يغيروه الا عمهم الله منه بعقاب اي من لم يعمل اذا كانوا اكثر ممن يعمل كانوا قادرين على تغيير المنكر غالبا فتركهم له رضى بالمحرمات وعموهم واذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم حم ده حب عن جرير بن عبد الله ورواه البيهقي في الشعب عن الصديق قال الغزالي قالت عايشة قال رسول الله عذب اهل قرية فيها ثمانية عشر الفا عملهم اعمال الانبيا قيل يا رسول الله كيف قال لم يكونوا يغضبون لله ولا يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر قال الغزالي فكل من شاهد منكرا ولم ينكره فهو شريك فيه فالمستمع شريك المغتاب ويجري هذا في جميع المعاصي في مجالسة من يلبس الديباج ويتختم بذهب ويجلس على حرير وجلوس في دار او حمام على حيطانها صور او فيها اواني من ذهب او فضة وجلوس بمسجد يسي الناس الصلاة فيه فلا يتمون الركوع والسجود او بمجلس وعظ يجري به ذكر بدعة ومجلس مناظرة او مجادلة يجري فيه الايذا والفحش حم ده حب عن جرير بن عبد الله ورواه البيهقي في الشعب عن الصديق
ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله تعالى فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار اي مثلها في النتن والقذارة والبشاعة لما خاضوا فيه من ردي الكلام ومذموم شرعا لان المجلس الخالي عن ذكر الله انما يجري بذكر ونحو وماذا بعد الحق الا الضلال فحيث لم يختموه بما يكفر لغطهم فقاموا عن ذلك وكان ذلك المجلس اي ما وقع فيه عليهم حسرة يوم القيمة اي ندامة لازمة لهم من سو اثار كلامهم فيه ولم يبق في هذا الحديث الذي يبين اديال

عقبه وقد بين ذلك بفعله روى ابو داود والحاكم عن عائشة رضي الله عنها انه كان بآخرة اذا اراد ان يقوم من مجلس قال سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك فقال رجل انك لتقول قولا ما كنت تقوله فيما مضى قال ذلك كفارة لما يكون في المجلس تنبيه قال بعضهم الذكر هو التخلص من الغفلة والنسيان بدوام حضور القلب مع الله وقيل ترديد اسم المذكور بالقلب واللسان سواء في ذلك ذكر الله او صفة من صفاته او حكم من احكامه او فعل من افعاله او استدلال على شيء من ذلك او دعاء او ذكر رسله او انبيائه او بتقرب من الله من فعل او سبب بنحو قراءة او ذكر اسمه او نحو ذلك فالمتفقه ذاكر وكذا المفتي والمدرس والواعظ والمتفكر في عظمته تعالى والممتثل ما امر الله به المنتهي عما نهى عنه **ك عن ابي هريرة** قال في الاذكار والرياض اسناده صحيح

ما من قوم يذكرون الله اي يجتمعون لذكره بنحو تسبيح وتحميد وتهليل وتلاوة وعلم شرعي **الا حفت** اي احاطت **بهم الملائكة** يعني دارت حولهم **وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة** اي الوقار والخشية والذكر سبب لذلك الا بذكر الله تطمئن القلوب وفي المشارق السكينة شيء كالريح او كالهوى او خلق له وجه انسان او الرحمة او الوقار **وذكرهم الله فيمن عنده** يعني في الملائكة المقربين فالمراد من العندية عندية المرتبة قال المظهر الباء للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول الذاكرين وقال الطيبي للاستعانة كما في كتبت بالقلم لان حفهم الذي ينتهي الى السماء انما يستقيم بواسطة الاجنحة وفيه فضل مجالس الذكر والذاكرين والاجتماع عليه ومحبة الملائكة لبني ادم تنبيه قال في الحكم اكرمك ثلاث كرامات جعلك ذاكرا له ولولا فضله لم تكن اهلا لجريان ذكره عليك وجعلك مذكورا به اذ حقق نسبته اليك وجعلك مذكورا عنده وتمم نعمته عليك **ت** في الدعوات **ه** في ثواب التسبيح **عن ابي هريرة وابي سعيد** الخدري ورواه ايضا مسلم عنه بلفظ ما جلس قوم مجلسا يذكرون الله الا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده انتهى

ما من قوم يظهر فيهم الربا اي يفشو بينهم ويصير متعارفا غير منكر **الا اخذوا بالسنة** اي الجدب والقحط قال الحرالي اكثر بلايا هذه الامة حتى اصابها ما اصاب بني اسرائيل من الباس الشنيع والانتقام بالسنين انما هو من عمل الربا **وما من قوم يظهر فيهم الربا** كذا بخط المؤلف وفي نسخة الزنا ولا اصل لها في نسخة **الا اخذوا بالرعب** قال ابن حجر في هذا الحديث ما يقتضي ان الطاعون والوبا ينشا عن ظهور الفواحش وهذا الحديث وان كان ضعيفا لكن له شواهد منها عند الحاكم بسند قال ابن حجر جيد لا ظهرت الفاحشة في قوم الا سلط الله عليهم الموت ولاحمد لا تزال امتي بخير ما لم يفش فيهم ولد الزنا فاذا فشى فيهم اوشك ان يعمهم الله بعقاب وسنده حسن **حم عن عمرو بن العاص** قال المنذري في اسناده نظر وقال الهيثمي وفيه من لم اعرفه وقال ابن حجر في الفتح سنده ضعيف انتهى وذلك لان فيه موسى بن داود قال الذهبي مجهول عن ابن لهيعة وقد مر حاله ومحمد ابن راشد فان كان المكحولي فقد قال النسائي غير قوي او النسائي فقال الازدي منكر

ما من قوم يكون فيهم رجل صالح فيموت فيخلف فيهم مولود فيسمونه باسمه الا خلفهم الله تعالى بالحسنى ابن عساكر في التاريخ **عن علي** امير المؤمنين

ما من ليل ولا نهار الذي وقفت عليه في مسند الشافعي ما من ساعة من ليل ولا نهار **الا والسماء تمطر فيها يصرفه الله حيث شاء** من ارضه يعني ان المطر لا يزال ينزله الله من السماء لكنه يرسله الى ما اراد من الارض على بحر او بر انتهى يمكن ان يجري هذا اطلاقه ويمكن حمله على الاوقات التي نعهد فيها المطر انتهى وعن ابن عباس ما من عام اقل مطرا من عام ولكن الله قسم ذلك بين عباده على ما شاء قال الكشاف وروى الملائكة يعرفون عدد المطر وقدره كل عام لانه لا يختلف لكن تختلف فيه البلاد **الشافعي** في مسنده قال اخبرنا من لا اتهم اخبرنا عمرو بن ابي عمرو **المطلب** ابن عبد الله **بن حنطب** بفتح المهملتين وسكون النون بينهما المخزومي تابعي صدوق كثير التدليس والارسال روى عن ابي هريرة وعائشة فالحديث مرسل

ما من مؤمن الا وله بابان في السماء باب يصعد منه عمله وباب ينزل منه رزقه فاذا مات بكيا عليه تمامه فذلك قوله فما بكت عليهم السماء والارض **ت** في تفسير الدخان وكذا ابو يعلى **عن انس** بن مالك ظاهر صنيع المؤلف ان مخرجه الترمذي خرجه وسلمه والامر بخلافه بل ذكره معقوبا ببيان علته فانه رواه من حديث موسى ابن عبيدة عن يزيد الرقاشي عن انس وقال غريب لا يعرف مرفوعا الا من هذا الوجه وموسى ويزيد ضعيفان الى هنا كلامه

ما من مؤمن يعزي اخاه بمصيبة اي يصبره عليها بما يأتي في خبر من عزى مصابا **الا كساه الله من حلل الكرامة يوم القيمة** فيه ان التعزية سنة مؤكدة وانها لا تختص بالموت فانه اطلق المصيبة وهي لا تختص به الا ان يقال انه اذا اطلقت انما تنصرف اليه لكونه اعظم المصائب والتعزية في الموت مندوبة قبل الدفن وبعده قال الشافعية ويدخل وقتها بالموت ويمتد ثلاثة ايام تقريبا بعد الدفن ويكره بعدها الا اذا كان المعزي او المعزى غائبا **ه عن قيس بن ابي عمارة** مولى الانصار عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن جده **عن عمرو بن حزم** بفتح المهملة وسكون المعجمة الخزرجي ابي الضحاك واستعمل على نجران قال النووي في الاذكار اسناده حسن

ما من مسلم يأخذ مضجعه من الليل يقرأ سورة من كتاب الله الا وكل الله به ملكا يحفظه فلا يقربه شيء يؤذيه حتى يهب من نومه متى هب اي الى ان يستيقظ متى استيقظ **حم ت** في الدعوات **عن شداد ابن اوس** رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد قال النووي في الاذكار اسناده ضعيف هكذا جزم به وقال الصدر المناوي فيه سنده مجهول

ما من مسلم يموت له خرج الكافر قال ابن حجر فان مات له اولاد ثم اسلم فظاهر الخبر لا يحصل له الثلث الا في

ثلاثة

ثلاثة في رواية ثلاث وهو سائغ لان المميز محذوف وذكر هذا العدد لا يمنع حصول الثواب لاقل منها لانا ان لم نقل بمفهوم العدد فظاهر وان قلنا به فليس نصا قاطعا بل دلالته ضعيفة يقدم عليها غيرها عند معارضتها وقد وقع في بعض طرق الحديث التصريح بالواحد عند الطبراني وغيره **من الولد** اي اولاد الصلب **لم يبلغوا الحنث** اي سن التكليف الذي يكتب فيه الاثم وفسر الحنث في رواية بالذنب وهو مجاز من تسمية المحل بالحال وقضيته ان من بلغ الحنث لا يحصل لمن فقده ما يأتي وبه صرح جمع فارقين بان حب الصغير اشد والشفقة عليه اعظم وقال اخرون البالغ اولى به لانه اذا ثبت في الصغير مع انه كل على ابويه فمن بلغ السعي ولي والتفجع عليه اشد وهو متجه لكن لا يلائمه قوله في رواية بفضل رحمته اياهم اذ الرحمة للصغير اكثر **الا تلقوه من ابواب الجنة الثمانية** زاد النسائي لا يأتي بابا من ابوابها الا وجده عنده يسعى في فتحه **من ايها شاء دخل** ولموت الاولاد فوائد يكونون حجابا عن النار كما في عدة اخبار ويثقلون الميزان ويشفعون في دخول الجنة ويسقون اصولهم يوم العطش الاكبر من شراب الجنة ويخففون الموت عن الوالدين لتذكر افراطهم الماضين الذين كانوا لهم قرة اعين وغير ذلك تنبيه قال ابو البقاء من زائدة ومسلم مبتدا ولم يبلغوا الحنث صفة للمبتدأ والخبر قوله الا تلقوه الى اخره **حم ه عن عتبة** بمثناة فوقية بعد المهملة **بن عبد** بغير اضافة السلمي قال الذهبي له صحبة قال المنذري اسناده حسن ومن ثم رمز المؤلف لحسنه

ما من مسلم ينظر الى امرأة اي اجنبية بدلالة السياق **اول رمقة** هذا لفظ رواية الطبراني ولفظ رواية احمد ينظر الى محاسن امرأة **ثم يغض بصره عنها الا احدث الله تعالى له عبادة يجد حلاوتها في قلبه** فان الانسان خلق مفتوح العين مجهول اللحاظ ومن شان عينه ان تنظر فاذا وقع بصره على شيء لم يؤاخذ لعدم العمل القلبي فاذا اعمل بصره بعد فانما اعمله القلب فالاول مرفوع عنه والثاني مكلف به فلما وقع بصره على محاسنها وحبب لغض فاذا امتثل الامر فقد قمع نفسه عن شهوتها فجوزي باعطائه نورا وجد به حلاوة العبادة وذلك داع الى ازدياد منها وكلما ازداد منها في هذه الدار ازداد رفعة في دار القرار **حم طب عن ابي امامة** وضعفه المنذري ولم يبين وبين الهيثمي فقال فيه علي بن يزيد الالهاني وهو متروك

ما من مسلم يزرع زرعا اي مزروعا **او يغرس غرسا** بالفتح يعني مغروسا اي شجرا او للتنويع لان الزرع غير الغرس وخرج الكافر فلا يثاب في الاخرة على شيء مما سيجيء ونقل عياض فيه الاجماع واما خبر ما من رجل وخبر ما من عبد فمحمول على ما هنا والمراد بالمسلم الجنس فيشمل المرأة **فيأكل منه طير او انسان او بهيمة الا كان له به صدقة** اي يحصل لزارعه وغارسه ثواب سواء تصدق بالمأكول او لا قال المظهر والقصد ان اي سبب يؤكل مال الرجل يحصل له الثواب وقال الطيبي الرواية برفع صدقة على ان كان تامة ونكر مسلما واوقعه في سياق النفي وزاد من الاستغراقية وخص الغرس بالشجر وعم الحيوان ليدل على سبيل الكناية الايمائية على ان اي مسلم حرا ام عبدا مطيعا او عاصيا يعمل اي عمل من المباح ينتفع بما عمله اي حيوان كان يرجع نفعه اليه ويثاب عليه وفيه حث على اقتناء الضياع وبه اخذ كثير من السلف خلافا لما نعه ولا يعارضه الخبر الاتي لا تتخذوا الضيعة لانه محمول على الاكثار منها وجبل القلب اليها حتى تقضي بصاحبها الى الركون الى الدنيا واما اتخاذ الكفاية منها فغير قادح وفيه ان المتسبب في الخير له اجر العامل به هو من اعمال البر او من مصالح الدنيا وذلك يتناول من غرس لنفقته او عياله وان لم ينو ثوابه ولا يختص بمباشر الغرس او الزرع بل يشمل من استأجر لعمله **حم ق ت عن انس** بن مالك زاد وما سرق منه له صدقة

ما من مسلم يصيبه اذى شوكة اي الم جرح شوكة قال القاضي والشوكة هنا المرة من شاكه ولو اراد واحدة النبات فقال يشاك بها والدليل على انها المرة من المصدر جعلها غاية للمعاني **فما فوقها الا حط الله تعالى به سيئاته** اي اسقطها **كما تحط الشجرة ورقها** يعني انه يحط عنه سيئاته بما يصيبه من الم الشوكة فضلا عما هو اكبر منها قال ابن العربي وذكر الاذى عبارة عما يظهر على البدن من اثار الالام الباطنة من نحو تغير لون او يصيبه من الاعراض الخارجة من نحو جرح وفيه ان الكافر لا يكون له ذلك وبشرى عظيمة لان كل مسلم لا يخلو عن كونه متاذيا **ق عن ابن مسعود** قال دخلت على رسول الله وهو يوعك فمسسته بيدي فقلت انك لتوعك وعكا شديدا فقال اجل ثم ذكره ورواه عنه ايضا النسائي وغيره

ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتب الله له بها درجة اي منزلة عالية في الجنة **ومحيت عنه بها خطيئة** اقتصر فيما مر له على التكفير وذكر معه هنا رفع الدرجة فالتنويع باعتبار المصائب فبعضها يترتب عليه مجرد الحط وبعضها يترتب عليه الرفع والبعض الكل وذا صريح في حصول الاجر على المصائب وعليه الجمهور لكن خالف شرذمة منهم ابو عبيدة بن الجراح ووافقه ابن عبد السلام على حصول الاجر على الصبر لا على نفس المصيبة كما مر **م عن عائشة** قال ابو الاسود دخل شاب من قريش على عائشة وهي بمنى وهم يضحكون فقال ما يضحككم قالوا فلان خر على طنب فسطاط فكادت عنقه او عينه ان تذهب فذكرته

ما من مسلم يشيب شيبة في الاسلام الا كتب الله له بها حسنة وحط عنه بها خطيئة وفي رواية لابي داود ايضا ما من مسلم يشيب شيبة في الاسلام الا كان له نورا يوم القيمة فيكره نتف الشيب لذلك ولانه وقار لما رواه مالك ان اول من راى الشيب ابراهيم فقال يا رب ما هذا قال وقار قال زدني وقارا **د عن ابن عمرو** ابن العاص

ما من مسلم يبيت على ذكر لله تعالى من نحو قراءة وتكبير وتسبيح وتهليل وتحميد **طاهرا** عن الحدثين والخبث طهارة كاملة ولو بالتيمم بشرط **فيتعار** بعين مهملة وراء مشددة يقال تعار اذا انتبه من نومه مع صوت

او يعني يعطى وقد جمع والاول انسب لان الاستعمال فيه اخذ من غرار الظليم وهو صوته والمعنى فيهب من نومه من الليل اى وقت
كان والثلث الاخير رجى لذلك فمن خصه بالنصف الثانى فقد حجر واسعا فيسال الله خيرا من امر الدنيا والاخرة الا
اعطاه اياه قال الطيبي عبر بقوله يتعار دون يهب او يستيقظ ونحوهما لزيادة معنى اراد ان يخبر من هب من نومه
ذاكرا لله مع الهبوب فيسال الله خيرا انه يعطيه فاوجز فقال يتعار ليجمع بين المعنيين وانما يوجد ذلك عند من تعود
الذكر فاستانس به وغلب عليه حتى صار الذكر حديث نفسه فى نومه ويقظته وصرح عليه الصلاة والسلام باللفظ وعرض
بالمعنى وذلك من جوامع الكلم التى اوتيها وظاهر قوله يبيت اى ان ذا خاص بنوم الليل واشترط فى ذلك المبيت
على طهر لان النوم عليه يقتضي عروج الروح وسجودها تحت العرش الذى هو مصدر المواهب فمن لم يبت على طهر لا يصل
لذلك المقام الذى منه الفيض والانعام وفى خبر البيهقى ان الارواح يعرج بها فى منامها فتؤمر بالسجود عند العرش
فمن بات طاهرا سجد عند العرش ومن كان ليس بطاهر سجد بعيدا عنه وفيه ندب الوضوء للنوم حم د فى الادب
ه فى الدعا كلهم عن معاذ بن جبل رمز لحسنه ورواه فيه ايضا النسائى فى اليوم والليلة
ما من مسلم كسا مسلما ثوبا الا كان فى حفظ من الله تعالى ما دام عليه منه خرقة قال الطيبي لم يقل فى حفظ
الله ليدل على نوع تفخيم وشيوع هذا فى الدنيا واما فى الاخرة فلا حصر ولا عد لثوابه وكلاته واحتج به من فضل
الغنى على الفقر قالوا لان النفع والاحسان صفة الله وهو يحب من اتصف بشيء من صفاته فصفته الغنى الجواد فيحب
الغنى الجواد ت فى ابواب الحوض عن ابن عباس وقال حسن غريب رمز لحسنه ورواه عنه الحاكم وصححه قال الحافظ
العراقى وفيه خالد بن طهمان ضعيف
ما من مسلم تدرك له ابنتان فيحسن اليهما ما صحبتاه اى مدة صحبتهما له اى كونهما فى عياله ونفقته وفى الاصول
الصحيحة عقب قوله ما صحبتاه زيادة وهى او صحبهما ولعلها سقطت من قلم المؤلف الا ادخلتاه الجنة اى ادخله
قيامه بالاحسان اليهما والانفاق عليهما اياها حم خد ك حب عن ابن عباس قال ك صحيح وشنع عليه الذهبى بان فيه
شرحبيل بن سعد وهو واه وقضية صنيع المؤلف ان هذا مما لم يخرج فى شيء من الكتب الستة والامر بخلافه بل خرجه
ابن ماجه عن ابن عباس بهذا اللفظ وقال اسناده صحيح وقد عرفت ما فيه
ما من مسلم يعمل ذنبا الا وقف الملك اى الحافظ الموكل بكتابة السيئات عليه ثلاث ساعات فان استغفر الله
تعالى من ذنبه اى طلب منه مغفرته لم يكتبه عليه ولم يعذب يوم القيمة وفى حديث ان كاتب اليمين هو الذى
يامره بالتوقف وانه ست ساعات وافهم تقييده بالمسلم ان الكافر لا يوقف له لانه لا فايدة لاستغفاره مع بقاء
الكفر ولا بد من تعذيبه يوم القيمة ك فى التوبة عن ام عصمة العوصية امراة من قيس قال ك صحيح واقره الذهبى
ورواه الطبرانى عنها قال الهيثمى وفيه ابو مهدى سعيد بن سنان وهو متروك
ما من مسلم يصاب فى جسده الا امر الله تعالى الحفظة اكتبوا لعبدى فى كل يوم وليلة من الخير ما كان يعمل
ما دام محبوسا فى وثاقه اى قيدى ولهذا قيل ان امراة فتح الموصلى عثرت فانقلع ظفرها فعرجت فضحكت فقيل
لها ما تجدين الوجع قالت لذة ثوابه ازالت عن قلبى مرارة الم ك فى الجنائز عن ابن عمرو بن العاص قال ك
على شرطهما واقره الذهبى
ما من مسلم يظلم مظلمة فيقاتل عليها من ظلمه فيقتل بسبب ذلك الا قتل شهيدا فهو من شهداء الاخرة حم عن
ابن عمرو رمز لحسنه
ما من مسلم يعود مريضا زاد فى رواية مسلما لم يحضر اجله فيقول فى دعائه سبع مرات اسال الله رب العرش
العظيم ان يشفيك الا عوفى من مرضه ذلك ت فى الطب عن ابن عباس رمز لحسنه ورواه ايضا ابو داود
فى الجنائز والنسائى فى اليوم والليلة خلافا لما يوهمه صنيع المؤلف من تفرد الترمذى به عن الستة ثم ان المنذرى اعله
بان فيه عبد الرحمن الدالانى ضعفه ابن عدى لكن وثقه ابو حاتم
ما من مسلم لفظ رواية ك ما من ملب يلبى الا لبى ما وفى بعض النسخ من بدل ما وجه لا نزلها اضاف التلبية الى
الاعيان الا يتجهل كانها من جملة ذوى العقول نفيس بمن زهابا بهام عن الجمادات الى جملة ذوى العقول ليكونا
ادل على المعنى الذى اراده ذكره التوربشتى عن يمينه وشماله اى الملبى من حجر او شجر او مدر حتى تنقطع الارض
من هنا وههنا اى من منتهى الارض من جانب الشرق الى منتهى الارض من جانب الغرب يعنى يوافقه فى التلبية
كل رطب ويابس فى جميع الارض قال ابن العربى هذا حديث وان لم يكن صحيح السند فانه ممكن يشهد له الحديث الصحيح
فى المؤذن وفيه تفضيل هذه الامة لحرمة نبيها فان الله اعطاه تسبيح الجماد والحيوان معه كما كانت تسبح لداود
حض داود بالمنزلة العليا انه كان يسمعها ويدعوها فتجيبه وتساعده ت ه ك كلهم فى الحج عن سهل بن سعد
الساعدى قال الصدر المناوى وفيه اسماعيل بن عياش وبقية رجاله موثقون
ما من مسلم يموت يوم الجمعة او ليلة الجمعة الا وقاه الله تعالى فتنة القبر لان من مات يومها او ليلتها
فقد انكشف له الغطاء لان يومها لا تسجر فيه جهنم وتغلق ابوابها ولا يعمل سلطان النار ما يعمل فى سائر الايام فاذا
قبض فيه عبد كان دليلا لسعادته وحسن مآبه لان يوم الجمعة هو اليوم الذى تقوم فيه الساعة فيميز الله بين
احبابه واعدائه ويومهم الذى يدعوهم الى زيارته فى دار عدن وما قبض مؤمن فى هذا اليوم الذى افيض فيه من عظائم
الرحمة ما لا يحصى الا لكتبه له السعادة والسيادة فلذلك يقيه فتنة القبر حم ت من حديث ربيعة بن سيف
عن ابن عمرو بن العاص قال ت غريب وليس بمتصل لا نعرف لربيعة سماعا من ابن عمرو انتهى لكن وصله الطبرانى
فرواه من حديث ربيعة عن عياض عن عقبة عن ابن عمرو فذكره وهكذا اخرجه ابو يعلى والحكيم الترمذى متصلا

وخرجه ابو نعيم متصلا من حديث جابر فلو عزاه لهؤلاء كان اجود ومع ذلك ضعفه المنذرى
ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان ذكر ابن ... وشيئين الا غفر لهما قبل ان يتفرقا فيسن ذلك موكدا وقد مر هذا
غير مرة قال النووى والمصافحة سنة مجمع عليها عند كل لقاء وما اعتيد بعد صلاة الصبح والعصر لا اصل له لكن لا باس به
ومن حرم نسبه انتهى وافهم اقتصاره على المصافحة انه لا يجيء لصاحبه ان يعتنقه ولا يلتزمه ولا يقبله كما يفعله
الناس وقد ورد النهى عن ذلك صريحا ففى حديث الترمذى عن انس قال قال رسول الله الرجل منا يلقى اخاه
او صديقه ايحنى له قال لا قال ايلتزمه ويقبله قال لا قال فياخذه بيده ويصافحه قال نعم قال الترمذى
حسن صحيح حم د فى الادب ت فى الاستئذان ه فى الادب والضيا فى المختارة كلهم عن البراء بن عازب قال ت حسن
غريب قال الصدر المناوى وفيه الاجلح يحيى بن عبد الله الكندى قال احمد له مناكير وابو حاتم كثير الخطا
لكن يكتب حديثه ولا يحتج به
ما من مسلمين يموت لهما فى رواية بينهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث اى حدا كتب عليهم فيه الحنث وهو الاثم الا
ادخلهما الله الجنة اى ولم تمسهما النار الا تحلة القسم كما فى خبر اخر بفضل رحمته اياهم اى بفضل رحمة الله للاولاد
ولا جائز ان يعود الضمير للابوين فى هذا التركيب وان قيل به فى غيره لما لا يخفى وذكر العدد لا ينافى حصوله ذلك
باقل منه فلا تناقض بين ذا وما فى الصحيح من غير وجه قيل يا رسول الله واثنان وفى كثير من المسلمين من لم يقدم
ولدا ولكنه سبحانه اذا فات عبده فضل من جهة عوضه من اخرى جزاء له كما فى خبر من لم يكن له فرط فانا فرط
امتى لن يصابوا بمثلى حم ن حب عن ابى ذر قال الهيثمى فيه عمرو بن عاصم الانصارى لم اجد من وثقه ولا
ضعفه وبقية رجاله رجال الصحيح وقضية كلام المصنف ان هذا مما لم يخرج فى احد الصحيحين والا لما
عدل عنه مع انه فى البخارى من حديث انس بلفظ قليل ونصه ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلاثة لم يبلغوا
الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم
ما من مصل الا وملك عن يمينه وملك عن يساره فان اتمها عرجا بها وان لم يتمها بان اخل ببعض شروطها
واركانها ضربا بها وجهه كناية عن خيبته وحرمانه فى الصلاة المرجو قبولها ما كان متوفر الشروط والاركان
مع الخشوع والخضوع ويتفاوت فى ذلك الرتب فمن اعلاها ما حكاه المرسى عن شيخه قال صليت خلفه
صلاة فشهدت ما ابهر عقلى شهدت بيت يشيخ والانوار قد ملاته وانبثت الانوار من وجوده حتى لم استطع
النظر اليه وذكر بعض العارفين ان صلاة الكاملين سبعة صلاة الجسم وصلاة النفس وصلاة الصدر والقلب
وصلاة الروح وصلاة السر فالاولى صورة الاركان المعروفة الثانية ان يضم اليها الهيئات والابعاض
المشهورة الثالثة ان يضم اليها الانشراح والانبساط والاستسلام لحقيقة الاسلام وتلقى وارداته وقبوله
واراداته فيتوجه اليها بنشاط ويرتل القراءة بتدبر ما نطق به فيها من نحو تكبير وتحميد وتسبيح فلا يغفل فى
طريقه الرابعة ان ينضم لذلك لزوم الادب والتواضع والخشوع والخشية والتذلل ولزوم الخضوع وعدم
الالتفات واحتقار النفس وقمع اوصاف الكبرياء والعجب والجلال وتفريغ القلب من السوى الخامسة ان ينضم
الى ذلك التاهب للمناجاة والتفكر بعد التدبر فى اسرار الايات والتعرض للنفحات الرحمانيات والخروج من
عصرة الغفلات بنيل الجزاء وتلقى الافاضات بلطائف العلوم الكشفيات والفهوم الغيبيات والتنعم
فى رياض الجنان فيلبس حلل وصوابات وبه يدخل حضرة الربوبية ويتمحض صفة العبودية السادسة
ان يضم لذلك دوام المراقبة والحضور والمشاهدة والمخاطبة فلا يلحقه غفلة ولا يتعلق بعلاقة روحانية ولا
ملكوتية ولا جبروتية ولا نفسانية ولا جسمانية فعند ذلك تشرق الانوار بسببه على المصلين معه فيكسون
حلل انوار جلال وهيبة وكمال قط فى الافراد عن عمر بن الخطاب وظاهر صنيع المصنف انه ما خرجه وسلمه والامر
بخلافه بل تعقبه ببيان حاله فقال تفرد به عبد الله بن عبد العزيز عن يحيى بن سعيد الانصارى ولم يروه عنه غير
الوليد بن عطا قال ابن الجوزى قال ابن الجنيد اما عبد العزيز فلا يساوى فلسا حدث باحاديث كذب انتهى
ما من مصيبة اى نازلة واصلها الرمى بالسهم ثم استعملت لما ذكر تصيب المسلم فى رواية يصاب بها المسلم الا
كفر الله بها عنه ذنوبه اى محى خطاياه بمقابلتها حتى الشوكة قال القاضى حتى اما ابتدائية والجملة بعدها خبرها او عاطفة
يشاكها فيه ضمير المسلم اقيم مقام فاعله وها ضمير الشوكة اى حتى الشوكة يشاك المسلم بتلك الشوكة اى يجرح بشوكة
والشوكة هنا المرة من شاكه ولو اراد واحدة النبات قال يشاك بها والدليل على انها المرة من المصدر جعلها غاية للمعاصى
انتهى وقد استشكل ابن بطال هذا بقوله فى الخبر الاخر ما ادرى الحدود كفارة لها او لا واجيب بان الثانى
كان قبل علمه بان الحدود كفارة لها ثم علم حم ق عن عايشة قالت طرق رسول الله وجع فجعل يتقلب على فراشه
ويشتكى فقلت لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه قال ان الصالحين يشدد عليهم ثم ذكره
ما من ميت قال الطيبي ما نافية ومن زائدة لاستغراق الجنس وميت مطلق محمول على الميت فى قوله ما من ... ميت
مسلم يصلى عليه امة اى جماعة من الناس المسلمين الا شفعوا فيه بالبناء للمجهول اى قبلت شفاعتهم فيه
ن عن ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين رمز المؤلف لحسنه
ما من نبى يمرض الا خير اى خيره الله تعالى بين الدنيا والاخرة اى بين الاقامة فى الدنيا والرحلة الى الاخرة
ليكون وفاته على الله وفادة محب مخلص مبادر ولتناهر المومن عن بغض البنى تولى الله الجنة فى لقائه لابد وليه
الا ترى الى خبر ما ترددت فى شىء تردده فى قبض روح عبدى المومن ففى ضمن ذلك اخبار الله المومن لقاءه لانه
وليه يختار له فيما لا يصل اليه ادراكه ذكره كله الحرالى ولاجل ما ذكر من التخيير لطم موسى ملك الموت لما جاءه لكونه
لم يخيره قبل ذلك ه عن عايشة رمز المؤلف لحسنه

ما من نبي يموت فيقيم في قبره الا اربعين صباحا قال البيهقي اي فيصيرون كسائر الاحياء يكونون حيث ينزلهم الله تعالى وفي رواية لا يتركون في قبورهم الا بعد اربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدي الله تعالى حتى ينفخ في الصور انتهى ثم ظاهر صنيع المصنف ان ما ذكره هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الطبراني حتى ترد اليه روحه ومررت ليلة اسري بي بموسى وهو قائم يصلي في قبره انتهى بنصه ولك ان تقول ما وجه الجمع بين هذا وخبر ابي يعلى وغيره بسند صحيح كما قال الهيثمي مرفوعا ان موسى ينقل يوسف من قبره بمصر **طب حل** وكذا ابن حبان عن الحسن ابن سفيان عن هشام بن خالد الازرق عن الحسن بن يحيى الخشني عن سعيد بن عبد العزيز عن يزيد بن ابي مالك عن انس بن مالك ثم قال ابن حبان باطل والخشني منكر الحديث جدا يروي عن الثقات ما لا اصل له انتهى وفي الميزان عن الدارقطني الخشني متروك ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضع الحديث ونازعه ابن حجر بان البيهقي الف جزءا في حياة الانبياء في قبورهم اورد فيه عدة اخبار تؤيده والمؤلف بان له شواهد ترقيه الى درجة الحسن

ما من يوم ما بمعنى ليس ويوم اسمها ومن زائدة **الا يقسم فيه** بالبناء للمفعول اي يقسم الملائكة بامر ربهم **مثاقيل من بركات الجنة في الفرات** اي نهر الفرات المشهور ويحتمل ان هذه المثاقيل على سبيل التمثيل والتخييل ويحتمل ان تحصل البركة ويوزن منها والله على كل شيء قدير وفيه فضل عظيم للفرات على غيره من الانهار **ابن مردويه في التفسير عن ابن مسعود** وفيه الربيع بن بدر قال في الميزان ضعفه ابو داود وغيره وقال ابن عدي عامة روايته لا يتابع عليها ثم ساق له هذا الخبر وقال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه الربيع يروي عن الثقات المقلوبات وعن الضعفاء الموضوعات

ما ملأ ادمي وعاء شرا من بطنه لما فيه من حيوان كثرة حمل البطن وعاء كالاوعية التي تتخذ ظروفا توهينا لشانه ثم جعله شر الاوعية لانها تستعمل في غير ما هي له والبطن خلق لان يتقوم به الصلب بالطعام وامتلاؤه يفضي الى فساد الدين والدنيا فيكون شرا منها ووجه تحقق ثبوت الوصف في المفضل عليه ان ملء الاوعية لا يخلو عن طمع او حرص في الدنيا وكلاهما شر على الفاعل والشبع يوقع في مداحض فيزيغ صاحبه عن الحق ويغلب عليه الكسل فيمنعه من التعبد ويكثر فيه مواد الفضول فيكثر غضبه وشهوته ويزيد حرصه فيوقعه في طلب ما زاد على الحاجة قال بعضهم الشبع يغري النفس يرده الشيطان والجوع نهر في الروح ترده الملائكة **بحسب ابن ادم** اي يكفيه **اكلات** بفتح الهمزة والكاف جمع اكلة بالضم وهي اللقمة اي يكفيه هذا القدر في سد الرمق وامساك القوة ولهذا قال **يقمن صلبه** اي ظهره تسمية للكل باسم جزئه اذ كل شيء من الظهر فيه فقار فهو صلب كناية عن انه لا يتجاوز ما يحفظه من السقوط ويتقوى به على الطاعة وفي رواية بدل اكلات لقيمات قال الغزالي وهذه الصيغة في الجمع للقلة فهو لما دون العشرة **فان كان لا محالة** من التجاوز عما ذكر فلتكن اثلاثا **فثلث** يجعله **لطعامه** اي ماكوله **وثلث** يجعله **لشرابه** اي مشروبه **وثلث** يدعه **لنفسه** بالتحريك يعني ان يبقي من ملئه قدر الثلث ليتمكن من التنفس ويحصل له نوع صفاء ورقة وهذا غاية ما اختير للاكل وهو انفعها للبدن والقلب فان البطن اذا امتلأ طعاما ضاق عن الشراب فاذا ورد عليه الشراب ضاق عن النفس وعرض الكرب والثقل ولما كان في الانسان ثلاثة اجزاء ارضي ومائي وهوائي قسم طعامه وشرابه ونفسه الى الاجزاء الثلاثة وترك الناري لقول جمع من الاطباء ليس في البدن جزء ناري ذكره ابن القيم وقال القرطبي لو سمع بقراط هذه القسمة لعجب من هذه الحكمة وقال الغزالي ذكر هذا الحديث لبعض الفلاسفة فقال ما سمعت كلاما في قلة الاكل احكم منه وانما خص الثلاثة بالذكر لانها اسباب حياة الحيوان تنبيه قال ابن عربي الجوع قسمان جوع اختيار وهو جوع السالكين وجوع اضطراري وهو جوع المحققين فان المحقق لا يجوع نفسه بل يقلل الاكل ان كان في مقام الانس وان كان في مقام الهيبة كثر اكله فكثرة الاكل للمحققين دليل على صحة سطوات انوار الحقيقة على قلوبهم بحال العظمة من مشهودهم وقلة الاكل دليل على صحة المحادثة بحال المؤانسة من مشهودهم وكثرة الاكل للسالكين دليل على بعدهم من الله وبعدهم عن بابه واستيلاء النفس الشهوانية البهيمية سلطانها عليهم وقلة الاكل لهم دليل على نفحات الجود الالهي على قلوبهم فيشغلهم ذلك عن تدبير جسومهم والجوع بكل حال سبب داخل للسالك والمحقق الى نيل عظيم الاحوال للسالكين والاسرار للمحققين ما لم يفرط فيضجر من الجائع فان افراطه يؤدي الى الهوس وذهاب العقل وفساد المزاج فلا سبيل للسالك ان يجوع الجوع المطلوب لنيل الاحوال الا عن امر شيخ اما وحده فلا يمكن انما ينبغي عليه تقليل الطعام وادامة الصيام ولزوم اكل واحدة بين الليل والنهار وان يغب بالادام فلا يادم في الجمعة الا مرتين حتى يجد شيخا فيسلم امره اليه البتة **حم ت** في الزهد **ه** في الاطعمة **ك** في الاطعمة **عن المقدام بن معدي كرب** سكت عليه ابو داود فقال ك هو صحيح ورواه عنه ايضا النسائي وقال ابن حجر في الفتح حديث حسن

ما نحل وفي رواية للعسكري ما ورث **والد ولده** وفي رواية ولدا اي ما اعطاه عطية **افضل من ادب حسن** اي من تعليمه ذلك ومن تاديبه بتخويفه وتهديده وضربه على فعل الحسن وتجنب القبيح اي لا يعطي ولده عطية افضل من تعليمه الادب للحسن وهذا اما تنبيه على الابا من بر الاولاد وقال تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا فاهم الادب ادبه مع الله باطنا باداب الايمان كالتعظيم والحيا والتوكل وظاهرا بالمحافظة للحدود والحقوق والتخلق بما طلب في الاسلام واداب مع المصطفى في متابعة سنته في كل صغير وكبير وجليل وحقير ثم ادبه في صحبة القران بالانقياد له على غاية التعظيم ثم ما يتعلق بعلوم الدين ففيها جميع الاداب ثم ادبه مع الخلق بتحري مداراة ودفع ومواساة واحتمال وغير ذلك ومن ثواب الادب في تعليم الولد بقدر شانه ما علم تنبيه ما ذكر من ان سياق الحديث هكذا هو ما جرى عليه المؤلف وقد سقط من قلمه بعضه فان لفظ الحديث ما نحل والد ولده من نحلة افضل

من ادب حسن هكذا هو عند مخرجه الترمذي فسقط الجار والمجرور من قلم المصنف سهوا قال الطيبي جعل الادب الحسن من جنس المال والعطيات للمبالغة قال ابن الاثير والنحلة بالكسر العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق **ت** في البر **ك** في الادب من حديث ايوب بن موسى عن ابيه **عن جده عمرو بن سعيد بن العاص** بن سعيد بن امية القرشي الاموي بالاشدق التابعي ولي امرة المدينة لمعاوية فقتله عبد الملك بن مروان ووهم من زعم ان له صحبة وانما لابيه رؤية وكان مسرفا على نفسه قال ت حسن غريب مرسل اي لان عمرو لم يدرك النبي فهو تابعي كما تقرر وقال الحاكم صحيح فرده الذهبي وقال بل مرسل ضعيف وفيه عامر بن صالح الخزاز واه وقال الهيثمي رواه الطبراني عن ابن عمر وفيه عمرو بن دينار قهرمان ال الزبير وهو متروك انتهى ورواه البيهقي في الشعب عازيا للبخاري في التاريخ

ما نفعني مال قط ما نفعني مال ابي بكر الصديق وتمامه فبكى ابو بكر وقال هل انا ومالي الا لك يا رسول الله وفي رواية عن ابن المسيب مرسلا ان النبي كان يقضي في مال ابي بكر كما يقضي في مال نفسه وهذا لا ينافيه خبر البخاري انه لم ياخذ الراحلة الى الهجرة الا بالثمن لاحتمال انه ابراه منه واخرج ابن عساكر ان ابا بكر اسلم وله اربعون الف دينار فانفقها على رسول الله **حم ه** وكذا ابو يعلى **عن ابي هريرة** رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير اسحاق بن ابي اسرائيل وهو ثقة مامون انتهى وبه يعرف ان اقتصار المصنف على رمزه لحسنه تقصير بل حقه الرمز لصحته

ما نقصت صدقة من مال قال الطيبي من هذه يحتمل ان تكون زائدة اي ما نقصت مالا ويحتمل ان تكون صلة لنقصت والمفعول الاول محذوف اي ما نقصت شيئا من مال في الدنيا بالبركة فيه ودفع المفسدات عنه والاخلاف عليه بما هو اجرى وانفع واكثر واطيب وما انفقتم من شيء فهو يخلفه او في الاخرة باجزال الاجر وتضعيفه او فيهما وذلك جابر لاصناف ذلك النقص بل وقع لبعض الكمل انه تصدق من ماله فلم يجد فيه نقصا قال الفاكهاني اخبرني من اثق به انه تصدق من عشرين درهما بدرهم فوزنها فلم تنقص قال وانا وقع لي ذلك وقول الكلاباذي قد يراد بالصدقة الفرض وباخراجها لم ينقص ماله لكونها دينا فيه بعيد لا يخفى **وما زاد الله عبدا بعفو** اي بسبب عفوه **الا عزا** في الدنيا فان من عرف بالعفو والصفح عظم في القلوب او في الاخرة بان يعظم ثوابه او فيهما **وما تواضع احد لله** من المؤمنين رقا وعبودية في ائتمار امره والانتهاء عن نهيه ومشاهدته لحقارة النفس ونفي العجب عنها **الا رفعه الله** في الدنيا بان يثبت له في القلوب بتواضعه منزلة عند الناس ويجل مكانه وكذا في الاخرة على سرير خلد لا يفنى ومنبر ملك لا يبلى ومن تواضع لله في تحمل مؤن خلقه كفاه الله مؤنة ما يرفعه الى هذا المقام ومن تواضع في قبول الحق ممن دونه قبل الله منه مدخول طاعاته ونفعه بقليل حسناته وزاد في رفعة درجاته وحفظه بمعقبات رحمته من بين يديه ومن خلفه واعلم ان من جبلة الانسان الشح بالمال ومتابعة السبعية من ايثار الغضب والانتقام والاسترسال في الكبر الذي هو من نتائج الشيطنة فاراد الشارع ان يقلعها من نسخها فحث اولا على الصدقة ليتحلى بالسخاء والكرم وثانيا على العفو ليتعزز بعز الحلم والوقار وثالثا على التواضع ليرفع درجاته في الدارين **حم م** في الادب **ت** في البر **عن ابي هريرة** ولم يخرجه البخاري

ما وضعت قبلة مسجدي هذا حتى فرج لي ما بيني وبين الكعبة ولهذا امتنع الاجتهاد فيه ولو يمنة ويسرة بخلاف غيره من المساجد فانه يجوز فيه يمنة ويسرة **الزبير بن بكار** في كتاب **اخبار المدينة عن ابن شهاب مرسلا** وهو الزهري

ما ولد في اهل بيت غلام الاصبح فيهم عز لم يكن والاصل في الولادة انها نعمة وموهبة من الله ذكرا ومن ثم امتن علينا سبحانه بان اخرج من اصلابنا امثالنا وجعل لكم من ازواجكم بنين وحفدة **طس هب عن ابن عمر** بن الخطاب قال الهيثمي فيه هاشم بن صالح ذكره ابن ابي حاتم ولم يخرجه ولم يوثقه وبقية رجاله وثقوا

ما يحل للمؤمن ان يشتد الى اخيه في الاسلام **بنظرة تؤذيه** فان ايذاء المؤمن حرام وفيه تحريم النظر على حرمة ما توقف من تخويف او شتم او ضرب بالاولى **ابن المبارك** في الزهد **عن حمزة بن عبيد مرسلا** هو ابن عبد الله بن عمر قال الذهبي ثقة امام

ما يخرج رجل شيئا من صدقة حتى يفك عنها لحيي سبعين شيطانا لان الصدقة على وجهها انما يقصد بها ابتغاء مرضات الله والشياطين بصدد منع الانسان من نيل هذه الدرجة العظمى فلا يزالون يدابون في صده عن ذلك والنفس لهم على الانسان ظهير لان المال شقيق الروح فاذا بذله في سبيل الله فانما يكون برغمهم جميعا ولهذا كان ذلك اقوى دليلا على استقامته وصدق نيته ونصوح طويته والظاهر ان ذكر السبعين للتكثير لا للتحديد كنظائره **حم ك** في الزكاة **عن بريدة** قال ك على شرطهما واقره الذهبي عليه في التلخيص وقال في المهذب قلت لم يخرجوه

مانع الحديث اهله كمحدثه غير اهله في كونهما سواء في الاثم اذ ليس الظالم في منع المستحق باقل من الظلم في اعطائه المستحق **فر عن ابن مسعود** وفيه ابراهيم الهجري وقد سبق ضعفه ويحيى بن عثمان قال الذهبي جرحه ابن حبان

مانع الزكاة يوم القيمة في النار اي نار جهنم وهذا حث للمؤمنين على اداء الزكاة وتخويف شديد من منعها حيث جعل المنع من اوصاف اهل الكفر الذين هم اهل النار تنبيه منع الزكاة اكبر درجات البخل واداء الزكاة اقل درجات الجود والسخاء الذي هو البسط في الايدي والاعضاء فلم يجد في المال حركة ولا موضعا ينبسط فيه بالمشي لان الحركات والسكنات في الاخرة انما هي معاني الديانات ولا يجد العبد الا ما قدم ولا يبقى الا ما كان فيه والمال له علاقة تقلب ما لكه فهو يملكه ويشده ويضمه اليه بتلك العلاقة والمال طابع له دائر حيثما تصرف والعلاقة التي يحذبه بها الملكة فمن لا يؤدي الزكاة فقد اصاب المال الحب الكلي ومال به المال اليه

وباسنغرا في الحب فيه تعبده المال وصار دليلا لمحبوبه نعس عبد الدنيا وخاب وحسر في الاخره المعنى واعلم ان التزكية
من صفات الارواح لانها وصف من صفات المزكى سبحانه وهو تنزيهه المتصف بها عن رذيلة البخل ووصفه بصفة
الجود لكن المقتصر على اداء الزكاة في اقل درجاتها وانما التزكية فيمن بذل المال في وجوه البر واعلم بان الوجود كله متعبد
لله بالزكاة انظر الى الارض التي هي اقرب الاشيا اليك تخرجها تعطي اقرب الخلق اليها وهم من على ظهرها جميع
بركاتها لا تبخل عليهم بشي مما عندها وكذا النبات يعطي ما عنده وكذا الحيوان والسما والافلاك الكل متعاون
بعضه لبعض لابد عن شيا مما عنده في طاعة الله لان الوجود كله فقير بعضه الى بعض فقد لزم الفقر وشملته
الحاجة فعطف بعضه على بعض واعطاه ما عنده هو زكاته فمانع الزكاة قد خالف اهل السما والارض وجميع
الموجودات فلذلك وجب قتاله وقهره في الدنيا ودخل النار في العقبى طص عن انس بن مالك قال الهيثمي
فيه سعد بن سنان وفيه كلام كثير وقد وثق وذواه عنه ايضا الرازي في مشيخته قال ابن حجر ان كان هذا
محفوظا فهو حسن وفيه رد على قول ابن الصلاح لم يجد له اصلا
مثل الايمان مثل القميص تقمصه مرة وتنزعه مرة لان للايمان نورا يضي على القلب فاذا ولجت الشهوات على القلب
حالت بينه وبين ذلك النور فحجب القلب عن الرب فاذا تاب راجعه النور وذلك النور يسمى ايمانا فاذا اطاع
العبد الى شهوته تفرق ذلك النور وفر فاذا تاب عاد ذلك النور فاستنار القلب وهكذا وعلى ذلك ما رواه الحكيم الترمذي
عن ابي ايوب مرفوعا ليأتين على الرجل احايين وما في جلده موضع ابرة من نفاق وليأتين عليه احايين وما في قلبه
موضع ابرة من ايمان لانه في وقت تعلقا لزما مثلا يصير عنه محجوبا عن النور وذلك اصله الماكل الردية والمكاسب
الدنية والاخلاق البذية والحقد والغل والغش والحرص على الدنيا والتهافت عليها ونحو ذلك من الامراض
القلبية تنبيه قال القاضي المثل الصفة العجيبة وهو في الاصل بمعنى المثل الذي هو النظير ثم استعير
للقول السائر الممثل مضربه بمورده وذلك لا يكون الا فيه غرابة ثم استعير لكل ما فيه غرابة من قصة وحال
وصفة ابن قانع في المعجم عن والد معدان وهو من حديث احمد بن سهل الاهوازي عن علي بن بحر عن بقية
عن خالد بن معدان عن ابيه عن جده قال في الميزان وهذا خبر منكر واسناده مركب ولا يعرف لخالد رواية عن
ابيه عن جده قال ولا لابيه ولا لجده وذكر في شي من الرواية واختلف في اسم جده فقيل ابو كريب وقيل شمس
وقيل ثور حكاها ابن قانع والاول هو المعروف انتهى قال ع والموجود في كتب التواريخ خالد بن معدان بن ابي
كريب الكلاعي قال الكمال بن ابي شريف ولعل هذا كنيته وذاك اسمه وخالد احد الايمة المشهورين المتفق
عليهم وابوه وجده قال ع لم ار لهما ذكرا الا ابن قانع
مثل البخيل والمتصدق في رواية البخيل والمنفق كمثل بزيادة الكاف او مثل رجلين عليهما جبتان بضم الجيم
وشد الموحدة وروي بنون اي درعان درع بقوله من حديد وادعى بعضهم انه تصحيف الجنة الحصن وبها سمي حمى
الدرع لانها تجن صاحبها اي تحصنه والجبة بموحدة ثوب معروف من ثديهما بضم المثلثة وكسر الدال المهملة
ومثناة تحتية مشددة جمع ثدي كفلس الى تراقيهما جمع ترقوة العظمين المشرفين في اعلا الصدر فاما المنفق
فلا ينفق شيا الا سبغت بفتح الموحدة وموحدة مخففة وغين معجمة امتدت وعظمت على جلده حتى تخفي بضم
المثناة الفوقية ومعجمة ساكنة وفا مكسورة وفي رواية بجيم ونون اي تستر بنانه بفتح الموحدة ونونين اصابعه
او انامله وصحفها بعضهم ثيابه بمثلثة فمثناة تحت وتعفو اثره محركا بالنصب عطفا على تخفي وكلاهما مسند لضمير
الجبة اي تمحو اثر مشيه لسبوغها يعني ان الصدقة تستر خطاياه كما يغطي الثوب جميع بدنه والمراد ان الجواد اذا هم بالصدقة
انشرح لها صدره وطابت بها نفسه فتوسع في الانفاق واما البخيل فلا يريد ان ينفق شيا الا لزقت بكسر الزاي
التصقت كل حلقة بسكون اللام مكانها قال الطيبي قيد المشبه به بالحديد اعلاما بان القبض والشدة جبلي
للانسان واوقع المتصدق موضع السخي لجعله في مقابلة البخيل ايذانا بان السخا ما امر به الشارع وندب اليه لا ما
يتعاناه المسرفون فهو يوسعها فلا تتسع ضرب المثل برجل اراد لبس درع يستجن به فحالت يداه بينها وبين ان تمر
على جميع بدنه فاجتمعت في عنقه فلزمت ترقوته والمراد ان البخيل اذا حدث نفسه بالصدقة شحت وضاق صدره
وغلت يداه حم ق ن عن ابي هريرة وزعم بعضهم ان قوله وهو يوسعها الخ مدرج من كلام ابي هريرة وهو وهم لورود
التصريح برفعه في رواية
مثل البيت الذي يذكر اسم الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت فتشبيه للبيت بالحي والميت من حيث
وجود الذكر وعدمه شبه الذاكر بالحي الذي تزين ظاهره بنور الحياة واشراقها فيه وبالتصرف التام فيما يريد وباطنه
منور بالعلم والفهم فكذا الذاكر تزين ظاهره بنور العلم وباطنه بنور العلم والمعرفة فقلبه قار في حضرة القدس
وسره في مخدع الوصل وغير الذاكر ظاهره عاطل وباطنه باطل وقيل المضاف اليه مقدر اي مثل ساكن البيت واعترض
بان ساكن البيت حي فكيف يكون مثل البيت واجيب بان الحي المشبه به من ينتفع بحياته بذكر الله وطاعته فلا
يكون نفس المشبه كما شبه المومن بالحي والكافر بالميت مع كونهما حيين في اية او من كان ميتا فاحييناه على ان
تشبيه غير الذاكر من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيه بيته به ق عن ابي موسى
مثل الجليس على وزن فعيل يقال جالسته فهو جليسي الصالح ومثل الجليس السوء الاول كمثل صاحب
في رواية حامل المسك المعروف وفي رواية اخرى كحامل المسك وهو اعم من ان يكون صاحبه اولى والثاني كمثل
بزيادة الكاف كير الحداد بكسر الكاف اصله البنا الذي عليه الزق سمي به الزق مجازا للمجاورة لا يعدمك بفتح اوله
وثالثه من العدم اي لا يعدمك احدى خصلتين اي لا يعدوك من صاحب المسك اما تشتريه او تجد ريحه
فاعل يعدم مستتر يدل عليه اما اي لا يعدو واحد الامرين اما كلمة زايدة وتشتريه فاعله بنا دليل مصدر وان لم
بكن

يكن فيه حرف مصدري ذكره الكرماني وتعقبه البرماوي بان الظاهر ان الفاعل موصوف بتشتري اي اما شي تشتريه
او تجد ريحه وكير الحداد يحرق ثوبك او بيتك في رواية ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك ولم يذكر البيت وهي واضح او تجد منه
ريحا خبيثة بين به النهي عن مجالسة من يتاذى به دينا او دنيا والترغيب فيمن ينتفع بمجالسته فيهما وجواز بيع المسك
وطهارته خ في البيع عن ابي موسى الاشعري قال الراغب نبه بهذا الحديث على ان حق الانسان ان يتحرى بغايته
جهده مصاحبة الاخيار ومجالستهم فهي قد تجعل الشرير خيرا كما ان صحبة الاشرار قد تجعل الخير شريرا قال الحكما
من صحب خيرا اصاب بركته فجليس اوليا الله لا يشقى وان كان كلبا ككلب اهل الكهف ولهذا اوصت الحكما
الاحداث بالبعد عن مجالسة السفها قال علي كرم الله وجهه لا تصحب الفاجر فانه يزين لك فعله ويود لو انك
مثله وقالوا اياك ومجالسة الاشرار فان طبعك يسرق منهم وانت لا تدري وليس اعدا الجليس جليسه بمقاله وفعاله
فقط بل بالنظر اليه والنظر في الصور يورث في النفوس اخلاقا مناسبة لخلق المنظور اليه فان من دامت رويته
للمسرور سر وللمحزون حزن وليس ذلك في الانسان فقط بل في الحيوان والنبات فالجمل الصعب يصير ذلولا
بمقارنة الجمل الذلول وقد ينقلب صعبا بمقارنة الصعاب والريحانة الغضة تذبل بمجاورة الذابلة ولهذا يلتقط
اهل الفلاحة الرمم عن الزرع لئلا تفسدها ومن المشاهد ان الما والهوا يفسدان بمجاورة الجيفة فما الظن بالنفوس
البشرية التي موضعها لقبول صور الاشيا خيرها وشرها فقد قيل سمي الانس بالنسيان لما يراه خيرا وشرا
مثل الجليس الصالح مثل العطار ان لم يعطك من عطره اصابك من ريحه قال بعض العارفين في ضمنه او الى
الامر بمجالسة من تنتفع بمجالسته في دينك من علم تستفيده او عمل يكون فيه او احسن خلق يكون عليه فانه لا
اذا جالس من تذكر مجالسته الاخرة فلابد ان ينال منه بقدر ما يوفقه الله لذلك واذا كان الجليس له هذا النفع نسائی
فاتخذ الله جليسا بالذكر والقران وفي خبر القدسي انا جليس من ذكرني د ك في الادب عن انس بن مالك قال ك
صحيح واقره الذهبي
مثل الرافلة في الزينة اي المتبخترة فيها يقال رفل ازاره اذا ارخاه في غير اهلها اي بغير محرم نظره اليها
كمثل ظلمة يوم القيامة لا نور لها اي المرأة قال ابن العربي معناه صحيح ظاهر فان اللذة في المعصية عذاب والراحة
نصب والشبع جوع والبركة محق والنور ظلمة والطيب نتن وعكسه الطاعات لخلوف فم الصائم اطيب عند الله
من ريح المسك ودم الشهيد اللون لون الدم والريح ريح المسك قال في الفردوس والرفل التمايل في المشي مع جر ذيل
يريد انها تاتي يوم القيامة سودا مظلمة كانها متجسدة من ظلمة والمتبرجة بالزينة لغير زوجها يقال رفل ذيله
ازاله وارخاه ت واستغربه عن ميمونة بنت سعد او سعيد صحابية عنها ايوب بن خالد وغيره
مثل الصلوات الخمس المكتوبة لمثل نهر بزيادة الكاف او مثل وهو بفتح الها وسكونها جار عذب اي طيب
لا ملوحة فيه على باب احدكم اشارة لسهولته وقرب تناوله يغتسل فيه كل يوم خمس مرات فما استفهامية في محل
نصب لقوله يبقي بضم اوله وكسر ثالثه وقدم عليه لان الاستفهام له الصدر ذلك من الدنس بالتحريك اي
الوسخ زاد البخاري فذلك مثل الصلاة وهو جواب اي اذا علمتم ذلك وفايدة التمثيل التاكيد وجعل المعقول
كالمحسوس حيث شبه المذنب المحافظ على الخمس بحال مغتسل في نهر كل يوم خمسا بجامع ان كلا منهما يزيل الاقذار
وخص النهر بالتمثيل لمناسبته لتمكين حق الصلاة ووجوبها لان النهر لغة ما اخذ لمجراه مكانا وفيه فضل الصلاة
لاول وقتها لان الاغتسال في اول اليوم ابلغ في النظافة حم م عن جابر
مثل العالم الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه كمثل السراج يضي للناس في الدنيا ويحرق نفسه بنار
الاخرة فصلاح غيره في هلاكه هذا ان لم يدع الى طلب الدنيا والا فهو كالنار المحرقة التي تاكل نفسها وغيرها
فالعلما ثلاثة اما منقذ نفسه وغيره وهو الراغب الى الله عن الدنيا ظاهرا وباطنا واما مهلك نفسه وغيره وهو
الراغب الى الدنيا واما مهلك نفسه منقذ غيره فهو من دعا الى الاخرة ورفض الدنيا ظاهرا ولم يعمل بعلمه باطنا
وهذا وعيد لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد وكان علما الصحب غاية من الوجل والخوف ولذلك قالت
عايشة لفتى اختلف اليها يسالها ويحدثها فجاها ذات يوم فقالت اي شي عملت بعد بما سمعت قال مه قالت
فما تستكثر من حجج الله علينا وعليك وقال عيسى عليه الصلاة والسلام للحواريين تعملون للدنيا وانتم ترزقون فيها
بلا عمل ولا تعملون للاخرة وانتم لا ترزقون فيها الا بالعمل وقال يا علما السوء جعلتم الدنيا روسكم والاخرة
تحت اقدامكم قولكم شفا وعملكم دا كشجرة الدفلى تعجب من راها وتقتل من اكلها طب والضيا المقدسي عن
جندب قال الهيثمي رواه الطبراني من طريقين في احدهما ليث بن ابي سليم مدلس وفي اخرى علي بن سليمان
الكلبي ولم اعرفه وبقية رجالهما ثقات انتهى وتعقبه صنيع المولف ان ما اورده هو الحديث بتمامه والامر
بخلافه بل بقيته عند مخرجه الطبراني ومن سمع الناس بعمله سمع الله به واعلموا ان اول ما ينتن من احدكم
اذا مات بطنه فلا يدخل بطنه الا طيبا ومن استطاع منكم ان لا يحول بينه وبين الجنة ملا الكف من دم فليفعل
مثل القلب مثل الريشة وفي رواية كريشة قال الطيبي المثل هنا بمعنى الصفة لا القول السائر والمعنى
صفة القلب العجيبة الشان وورود ما يرد عليه من عالم الغيب وسرعة تقلبه كصفة ريشة يعني ان القلب
في سرعة تقلبه لحكمة الابتلا بخواطر يتبرى مرة الى الحق ومرة الى باطل وتارة الى خير وتارة الى شر وهو في معرضه
لا ينقلب في ذاته غالبا الا بقاهر مزعج من خوف مفرط تقلبها الرياح بفلاة لفظ رواية احمد بارض فلاة اي
بارض خالية من العمران فان الرياح اشد تاثيرا فيها منها في العمران وجمع الرياح لدلالتها على التقلب ظهرا لبطن اذ
لو استمر الريح بجانب واحد لم يظهر التقلب كما يظهر من الرياح المختلفة ولفظة بفلاة مقحمة ومو كقوله اخذت
بيدي ونظرت بعيني تقريرا ودفعا للتجوز قال وتقلبها صفة اخرى للريشة وقال المظهر ظهرا لبطن

من الضمير في تقلبها واللام في بعض بمعنى الى ويحتمل ان يكون ظهر البطن مفعولا مطلقا اى تقلبها تقليبا مختصا وان يكون حالا اى تقلبها مختلفة اى وهى مختلفة ولهذا الاختلاف سمى القلب قلبا وقال الراغب قلب الشى صرفه عن وجه الى وجه وسمى قلبا لكثرة تقلبه ويعبر بالقلب عن المعانى التى تختص به من الروح والعلم والشجاعة وغيرها وقال الغزالى انما كان كثير التقلب لانه منزلة الالهام والوسوسة وهما ابدا يقرعانه ويلقيانه وهو معترك العسكرين الهوى وجنوده والعقل وجنوده فهو دايما بين تناقضهما وتجاذبهما والخواطر له كالسهام لا تزال تقع فيه كالمطر لا يزال المطر عليه ليلا ونهارا وليس كالعين التى بين جفنين تغمض وتستريح او تكون فى ليل او ظلمة او اللسان الذى هو من وراء حجابين الاسنان والشفتين وانت تقدر على تسكينه بل القلب عرش الخواطر لا تنقطع عنه بحال والافات اليه اسرع من جميع الاعضاء فهو الى الانقلاب اقرب ولهذا اخاف الخواص على قلوبهم وبكوا عليها وصرفوا عنايتهم اليها ومقصود الحديث ان يثبت العبد عند تقلب قلبه وينظر الى ما هو مدبور العلم فما كان خيرا امسك القلب عليه وما كان شرا امسكه عنه ه فى باب الايمان بالقدر عن ابى موسى الاشعرى قال الصدر المناوى سنده جيد ولهذا رمز المؤلف لحسنه وظاهر صنيعه انه لم يره لاعلى من ابن ماجه ولا احق بالعزو منه مع ان الامام احمد رواه ايضا باللفظ المذكور عن ابى موسى ورواه البيهقى والطبرانى ايضا عن ابى موسى قال الحافظ العراقى وسنده حسن

مثل الذى يعتق زاد فى رواية ويتصدق عند الموت اى عند احتضاره كمثل الذى يهدى اذا شبع لان افضل الصدقة انما هى عند الطمع فى الدنيا والحرص على المال فيكون موثرا الاخرة على دنياه صادرا فعله عن قلب سليم ونية مخلصة فاذا اخر فعل ذلك حتى حضره الموت كان استيثارا دون الورثة وتقديما لنفسه فى وقت لا ينتفع به فى دنياه فينقص حظه وان كان الله قد اعطاه لدفنته تركنا جل الصدقة عن اوانه ثم تداركه فى غير اوانه بمن تعزم فى الاكل واستاثر لنفسه ثم اذا شبع يورثه غيره وانما يحمد اذا كان عن ايثار ويوثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وما احسن موقع يهدى فى هذا المقام لدلالته على الاستهزاء والتحريه حم ت فى الوصايا وحسنه ن ك فى الوصايا عن ابى الدرداء ك كصحيح واقره الذهبى وقال ابن حجر اسناده حسن وصححه ابن حبان ورواه البيهقى بزيادة الصدقة فقال مثل الذى يتصدق عند موته او يعتق كالذى يهدى اذا شبع

مثل الذى يتعلم العلم فى صغره كالنقش على الحجر ومثل الذى يتعلم العلم فى كبره كالذى يكتب على الماء لانه فى الصغر خال عن الشواغل وما صادف قلبا خاليا تمكن فيه

اتانى هواها قبل ان اعرف الهوى ... فصادف قلبا خاليا فتمكنا

ونظمه بعضهم فقال

ارانى انسى ما تعلمت فى الكبر ... ولست بناس ما تعلمت فى الصغر
وما العلم الا بالتعلم فى الصبا ... وما الحلم الا بالتحلم فى الكبر
ولو فلق القلب المعلم فى الصبا ... لالفى فيه العلم كالنقش فى الحجر
وما العلم بعد الشيب الا تعسف ... اذا كل قلب المرء والسمع والبصر

وهذا غالبى فقد تفقه القفال والقدورى ففاقوا الشباب طب عن ابى الدرداء قال المؤلف فى الدرر سنده ضعيف وقال الهيثمى فيه مروان بن سالم الشامى ضعفه الشيخان وابو حاتم ورواه العسكرى ايضا بلفظ مثل الذى يتكلم فى صغره كالوسم على الصخرة والذى يتكلم فى الكبر كالذى يكتب على الماء

مثل الذى يتعلم العلم ثم لا يحدث به كمثل الذى يكنز الكنز فلا ينفق منه فى كون كل منهما يكون وبالا على صاحبه يعذب عليه يوم القيمة فعلى العالم ان يفيض العلم على مستحقه لوجه الله تعالى ولا يرى لنفسه عليهم منة وان لزمهم بل يرى الفضل لهم اذ هذبوا قلوبهم لان تتقرب الى الله بزراعة العلوم فيها لكى يعين رضا لمن زرع فيها لنفسه ما ينفعه ولولا المتعلم ما نال ذلك المعلم قال الطيبى هذا على التشبيه على قولهم النحو فى الكلام كالملح فى الطعام فى اصلاحه باستعماله والفساد باهماله لا فى القلة والكثرة فتشبيه المعلم بالكنز وارد فى مجرد عموم النفع لا فى امر اخر كيف لا والعلم يزيد بالانفاق والكنز ينقص والعلم باق والكنز فان

فان المال يفنى عن قريب ... وان العلم باق لا يزال

طس عن ابى هريرة قال المنذرى والهيثمى فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

مثل الذى يجلس يسمع الحكمة هى هنا كلما يمنع من الجهل ويزجر عن القبيح ولا يحدث عن صاحبه الا بشر ما يسمع كمثل رجل اتى راعيا فقال يا راعى اجزرنى شاة من غنمك اى اعطنى شاة تصلح للذبح يقال اجزرت القوم اذا اعطيتهم شاة يذبحونها ولا يقال الا فى الغنم خاصة ذكره ابن الاثير قال اذهب فخذ باذن خيرها اى الغنم شاة فذهب فاخذ باذن كلب الغنم حم ه وكذا ابو يعلى حم عن ابى هريرة رمز لحسنه قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمى فقال فيه على بن زيد مختلف فى الاحتجاج به

مثل الذى يتكلم يوم الجمعة والامام يخطب مثل الحمار يحمل اسفارا اى كتبا كبارا من كتب العلم فهو يمشى بها ولا يدرى منها الا ما يمر بجنبيه وظهره من الكد والتعب وكل من علم ولم يعمل بعلمه فهذا مثله والذى يقول له انصت اى اسكت لا جمعة له اى كاملة مع كونها صحيحة حم عن ابن عباس رمز لحسنه وفيه مجالد بن سعيد اورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه الدارقطنى ومجالد الهمدانى قال احمد ليس بشى وضعفه غيره

مثل الذى يعلم الناس الخير وينسى نفسه يعنى تعليمها ولا يحملها على العمل بما علمت مثل الفتيلة تضى للناس وتحرق نفسها وهذا مثل ضربه المصطفى لمن لم يعمل بعلمه وفيه وعيد شديد قال ابو الدرداء ويل لمن لا يعلم مرة وويل لمن علم ولم يعمل الف مرة وقال الشعبى الناس كلهم سكارى الا العلماء والعلماء كلهم حيارى الا من

من عمل بعلمه وقال الدنيا جهل وباطل الا العلم والعلم حجة عليه الا المعمول به والعمل هبا الا الاخلاص والاخلاص على خطر عظيم حتى يختم بها وقال الجنيد متى اردت ان تشرف بالعلم وتكون من اهله وتنتصب له قبل اعطائه حقه احتجب عنك نوره وكان عليك لا لك واخذ جمع من هذا الحديث وما على منواله ان العاصى ليس له الامر بالمعروف والنهى عن المنكر لكن سيجى فى حديث التصريح بخلافه وعليه الاكثر طب وكذا البزار عن ابى برزة الاسلمى قال المنذرى ضعيف وقال الهيثمى فيه محمد بن جابر السحيمى وهو ضعيف لسوء حفظه واختلاطه قال المنذرى ورواه الطبرانى عن جندب باسناد حسن

مثل الذى يعين قومه على غير الحق مثل بعير تردى وهو يجر بذنبه لفظ رواية ابى داود كمثل بعير تردى فى بير فهو ينزع منها بذنبه انتهى قال بعضهم معنى الحديث انه قد وقع فى الاثم وهلك كالبعير اذا تردى فى بير فصار ينزع بذنبه ولا يقدر على الخلاص هق من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه عن ابن مسعود قال انتهيت الى رسول الله فسمعته يقول فذكره وقضية تصرف المؤلف ان هذا مما لم يخرج فى شى من الكتب الستة والا لما عدل العزو الى البيهقى والامر بخلافه فقد عزاه المنذرى وغيره الى ابى داود وكذا ابن حبان فى صحيحه وفيه انقطاع فان عبد الرحمن لم يسمع من ابيه

مثل الذين يغزون من امتى ويأخذون الجعل يتقوون به على عدوهم مثل ام موسى ترضع ولدها وتاخذ اجرها فالاستيجار للغزو صحيح وللغازى اجرته وثوابه د فى مراسيله هق عن جبير بن نفير مرسلا هو الحضرمى اخذ عن خالد بن الوليد وعبادة قال الحافظ العراقى ورواه ابن عدى من حديث معاذ وقال مستقيم الاسناد منكر المتن

مثل المؤمن كمثل العطار ان جالسته نفعك وان ماشيته نفعك وان شاركته نفعك فيه ارشاد الى الرغبة فى صحبة العلماء والصلحاء ومجالستهم فانها تنفع فى الدنيا والاخرة والى تجنب مصاحبة الاشرار فانها تورث الشر كالريح اذا هبت على الطيب عبقت طيبا وعلى النتن حملت نتنا طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمى هذا فى الصحيح ورواه البزار ايضا ورجاله موثقون

مثل المؤمن مثل النخلة ما اخذت منها من شى نفعك وفى رواية انه ما اتيك منها نفعك قال ابن حجر قد افصح بالمقصود باوجز عبارة فان موقع التشبيه بينهما من جهة ان اصل دين المسلم ثابت وان ما يصدر عنه من العلوم والخير قوت للارواح مستطاب وانه لا يزال مستورا بدينه وانه ينتفع بكل ما صدر عنه حيا وميتا وفى صحيح ابن حبان عن ابن عمر رفعه من يخبرنى عن شجرة مثلها مثل المؤمن اصلها ثابت وفرعها فى السماء والمراد يكون فرعها فى السماء رفع عمله طب والبزار من طريق سفيان بن حسين عن ابى بشر عن مجاهد عن ابن عمر بن الخطاب قال ابن حجر فى المختصر واسناده صحيح

مثل المؤمن اذا لقى المؤمن فسلم عليه كمثل البنيان يشد بعضه بعضا فعليك بالتودد لعباد الله من المومنين بافشاء السلام واطعام الطعام واظهار البشاشة لهم خط عن ابى موسى الاشعرى

مثل المؤمن مثل النحلة بحاء مهملة كما فى الامثال لا تاكل الا طيبا ولا تضع الا طيبا قال ابن الاثير المشهور فى الرواية بخاء معجمة وهو واحدة النخل وروى بحاء مهملة يريد نحلة العسل ووجه الشبه حذق النحل وفطنته وقلة اذاه وحقارته ومنفعته وقنوعه وسعيه فى الليل وتنزهه عن الاقذار وطيب اكله وانه لا ياكل من كسب غيره وطاعته لاميره وان للنحل افات تقطعه عن عمله كالريح منها الظلمة والغيم والريح والدخان والماء والنار وكذلك المؤمن له افات تفتره عن عمله ظلمة الغفلة وغيم الشك وريح الفتنة ودخان الحرام ونار الهوى طب حب عن ابى رزين العقيلى وفيه حجاج بن نصير قال الذهبى فى الضعفاء ضعفوه او تركوه

مثل المؤمن مثل السنبلة تميل احيانا وتقوم احيانا اى هو كثير الالام فى بدنه وماله فيمرض ويصاب غالبا ويخلو من ذلك احيانا ليكفر عنه سيئاته بخلاف الكافر فان الغالب عليه الصحة كما مر ليجى بسيئاته كاملة يوم القيمة ع والضيا المقدسى فى المختارة عن انس بن مالك قال الهيثمى فيه فهد بن حيان وهو ضعيف ورواه عنه البزار وفيه عبيد الله بن سلمة ولم اعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

مثل المؤمن مثل السنبلة تستقيم مرة وتخر مرة ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وفتح الراء المهملة ثم زاى على ما ذكره ابو عمرو وقال ابو عبيدة بكسر الراء تورث فاعلة وهى النابتة فى الارض وقيل بسكون الراء شجر معروف بالشام وهى شجرة الصنوبر والصنوبر ثمرتها لا تزال مستقيمة حتى تخر ولا تشعر قال فى البحر ظاهره ان المؤمن لا يخلو من بلاء يصيبه فهو يميله تارة كذا وتارة كذا لانه لا يطيق البلاء ولا يفارقه ثم قيل بميمنة وبيسرة والمنافق على حالة واحدة من دوام الصحة فى نفسه واهله ويفعل الله ذلك بالمؤمن ليصرف اليه فى كل حال فكلما سكنت نفسه الى شى اماله عنه ليدعوه بلسانه وجنانه لانه يحب صوته فاختلاف الاحوال يميل بالمؤمن الى الله والمنافق وان اختلفت عليه الاحوال لا يرده ذلك الى ربه لانه اعماه وختم على قلبه فنفسه كالخشب المسندة لا يميل لشى وقلبه كالحجر بل اشد ليس فيه رطوبة الايمان كالارز لا يهتز حتى يحصده بمنجل الموت ومقصود الحديث ان يحذر المؤمن دوام السلامة خشية الاستدراج ويشتغل بالشكر ويستبشر بالامراض والرزايا حم والضياء فى المختارة عن جابر بن عبد الله رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف ورواه عنه البزار باللفظ المزبور وسنده رجاله ثقات انتهى وبه يعرف ان المصنف لو عزاه للبزار لصحة سنده كان اولى

مثل المؤمن مثل الخامة وهى الطاقة الغضة اللينة من النبات التى لم تشتد بعد وقيل ما لها ساق واحد

والفها منقلبة عن واو تميلها الريح مرة وتعدلها اخرى والكافر كالارزة بفتح الراء شجرة الارزن وبسكونها الصنوبر ذكره القاضي البيضاوي على ما تقرر وفيه وفيما قبله وبعده اشارة الى انه ينبغي للمومن ان يرى نفسه في الدنيا عارية معزولة عن استيفاء اللذات والشهوات معروضة للحوادث والمصيبات مخلوقة في الاخرة لانها جنته ودار خلوده وثباته حم عن ابي ابن كعب قال دخل على رسول الله رجل قال متى عهدك بام ملدم اي الحمى قال ان ذلك لوجع ما اصابني قط فذكره رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه من لم يسم

مثل بفتح الثاء بضبط القلم المومن كمثل خامة الزرع اي الطاقة الطرية اللينة او الغضة وهي بخاء معجمة وتخفيف الميم اول ما ينبت على ساق ونقل ابن التين عن القزاز انها بمهملة وقاف ونسرها بالطاقة من الزرع وذكر ابن الاثير انها خافة بخاء معجمة وفاء قال الحافظ ما لان وضعف من الزرع الغض ولحوق الهاء على تاويل السنبلة من حيث اتتها الريح كفتها بتسهيل الهمزة والمعنى امالتها وفي رواية كما في رواية تفيئها الرياح اي تحركها وتميلها يمنة ويسرة واصل التفيئة الفاء الملقى على الشيء وهو الظل فالريح اذا امالتها الى جانب القت ظلها عليه ذكره القاضي فاذا سكنت اعتدلت وكذلك المومن يكفا بالبلاء ومثل الفاجر كالارزة صما معتدلة حتى يقصمها الله اذا شاء اي في الوقت الذي سبقت ارادته ان يقصمه فيه والمعنى ان المومن كثير الالام في بدنه واهله وماله وذا مكفر لسيئاته رافع لدرجاته والكافر قليلها وان حل به شيء لم يكفر بل ياتي بها تامة يوم القيمة ق عن ابي هريرة

مثل المومن الذي يقرا القران كمثل الاترجة بضم الهمزة والراء مشددة الجيم وقد تخفف وقد تزاد نون ساكنة قبل الجيم ولا يوجد في كلام العرب ذكره بعضهم قال ابن حجر وليس مراده النفي المطلق بل انه لا يعرف في كلام فصحائهم ريحها طيب وطعمها طيب وجرمها كبير ومنظرها حسن اذ هي صفراء فاقع لونها تسر الناظرين وملمسها لين تتشوق اليها النفس قبل اكلها ويفيد اكلها بعد الالتذاذ بمذاقها طيب نكهة ودباغ معدة وقوة هضم فاشترك فيها الحواس الاربعة البصر والذوق والشم واللمس في الاحتظاء بها ثم هي في اجزائها تنقسم الى طبائع تقشرها حار يابس يمنع السوس من الثياب ولحمها حار رطب وحماضها بارد يابس يسكن غلمة النساء ويجلو الكلف وبزرها حار مجفف فهي افضل ما وجد من الثمار في سائر البلدان وخص الايمان بالطعم وصفة الحلاوة بالريح لان الايمان الزم للمومن من القران لامكان حصول الايمان بدون القراءة والطعم الزم للجوهر من الريح فقد يذهب ريحه ويبقى طعمه وخص الاترجة بالمثل لانه يتداوى بقشرها ويستخرج من حبها دهن ومنافع وهي افضل ثمار العرب ومثل المومن الذي لا يقرا القران كمثل التمرة بالمثناة لا ريح لها من حيث انه مومن غير تال في الحال الذي لا يكون فيه تاليا وان كان ممن حفظ القران ذكره ابن عربي وطعمها حلو وفي رواية طيب اي من حيث انه مومن ذو ايمان ومثل المنافق الذي يقرا القران كمثل الريحان ريحها طيب لان القران طيب وليس الا انفاس التالي والقاري وقت قراءته وطعمها مر لان النفاق كمر الباطن والحلاوة انما هي للايمان فشبهه بالريحانة لكونه لم ينتفع ببركة القران ولم يفز بحلاوة اجره فلم يجاوز الطيب موضع الصوت وهو الحلق ولا اتصل بالقلب ومثل المنافق الذي لا يقرا القران كمثل الحنظلة وهي معروفة تسمى في بعض البلاد بطيخ ابي جهل ليس لها ريح وطعمها مر لانه عن تاري في الحال قال ابن عربي وعلى هذا الحجرى كل كلام طيب فيه رضي الله صورته من المومن والمنافق صورة القران في التمثيل عريان كلام الله لا يضاهيه شيء اشار بضرب المثل الى امور منها انه ضرب به بما تخرجه الشجر للمشابهة بينه وبين الاعمال فانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المومن بما تخرجه الشجر ومثل الكافر بما تنبته الارض تنبيها على علو شان المومن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق واحباط عمله ومنها ان الشجر المثمر لا يخلو عن من يغرسه ويسقيه وكذا المومن يقيض له من يعلمه ويهديه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة خم ق ع عن ابي موسى الاشعري

مثل المومن مثل النخلة بخاء معجمة كما بينه العسكري ان اكلت اكلت طيبا وان وضعت وضعت طيبا وان وقعت على عود نخر لم تكسره لضعفها ومثل المومن مثل سبيكة الذهب ان نفخت عليها احمرت وان وزنت لم تنقص وقد مر انه اذا اطلق المومن غالبا انه يعني به المومن الذي تكاملت فيه خصال الخير باطنا وظاهرا فالاسلام ظاهر فشبه المومن بذبابة العسل لقلة مونتها وكثرة نفعها كما قيل ان قعدت على غصن لم تكسره وان وردت على ماء لم تكدره وقال على كونوا في الدنيا كالنحلة كل الطير يستضعفها وما علموا ما في بطنها من النفع والشفاء ومعنى ان اكلت الى اخره اي انها لا تاكل بمراعيها وما يلذ لها بل تاكل بامر مسخرها في قوله كلي من كل الثمرات حلوها ومرها لا تتعداه الى غيره من غير تخليط فلذلك طاب وضعها لذة وحلاوة وشفاء فكذا المومن لا ياكل الا طيبا وهو الذي حل باذن ربه لا بهوى نفسه فلذلك لا يصدر من باطنه وظاهره الا طيب الافعال وزكي الاخلاق وصالح الاعمال فلا يطمع في صلاح الاعمال الا بعد طيب الغذاء ويعد هذا حلة تنمو اعماله وتزكوا هب وكذا احمد كلاهما عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير ابي سبرة وقد وثق

مثل المومن كمثل البيت الخرب في الظاهر فان دخلته وجدته مونقا معجبا ومثل الفاجر كمثل القبر المشرف المجصص يعجب من رآه وجوفه ممتلي نتنا من احسن تامل هذا الخبر قطع بانه مصيب في تمثيله محق في قوله ومن داب الانصاف والعمل على العدل والتسوية والنظر في الامور بناظر العقل اذا سمع مثل هذا التمثيل علم انه الحق الذي لا تمترى شبهة ساحته والصواب الذي لا يحوم الخطا حوله هب عن ابي هريرة وفيه شريك بن ابي نمر اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال يحيى والنسائي غير قوي وقال ابن معين مرة

لاباس به وحديثه في الصحيحين

مثل المومنين الكاملين في الايمان في توادهم بشد الدال مصدر تواد اي تحابب وفي رواية بدون في فيكون بدلا من المومنين بدل اشتمال وتراحمهم اي تلاطفهم وتعاطفهم قال ابن ابي جمرة الثلاثة وان تقاربت معانيها بينها فرق لطيف فالمراد بالتراحم ان يرحم بعضهم بعضا لاخوة الايمان لا لشيء اخر وبالتواد التواصل الجالب للمحبة كالتهادي وبالتعاطف اعانة بعضهم بعضا مثل الجسد الواحد بالنسبة لجميع اعضائه وجه الشبه فيه التوافق في التعب والراحة اذا اشتكى اي مرض منه عضو تداعى من التداعي من الدعوة له سائر الجسد اي باقيه اسم فاعل من سائر وهو مما يغلط فيه الخاصة فيستعملونه بمعنى الجميع يعني دعا بعضهم بعضا الى المشاركة في الالم ومنه تداعت الحيطان اي تساقطت او كادت بالسهر بفتح الهاء ترك النوم لان الالم يمنع النوم والحمى لان فقد النوم يثيرها والحمى حرارة غريبة تشتعل بالقلب فتنبث به في جميع البدن ثم لفظ الحديث خبر ومعناه امر اي كما ان الرجل اذا تالم بعض جسده سرى ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المومنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدهم مصيبة يغتم جميعهم ويقصدوا ازالتها وفي هذا التشبيه تقريب للفهم واظهار المعاني في الصور المرئية حم م في الادب عن النعمان بن بشير ظاهر صنيع المص ان ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه والامر بخلافه فقد خرجه البخاري في الادب لكنه ابدل مثل بترى والكل بحاله

مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم بمن يجاهد في سبيله اشارة الى اعتبار الاخلاص وهي جملة معترضة بين ما قبلها وبعدها كمثل الصائم القائم الدائم شبه حال الصائم القائم بحال المجاهد في نيل الثواب في كل حركة وسكون او المراد به الذي لا يفتر ساعة من صيام ولا صدقة فاجره مستمر وكذا المجاهد لا تضيع له لحظة بلا ثواب حتى يرجع وتوكل الله تعالى للمجاهد في سبيله اي تكفل كما في رواية ان توفاه ان يدخله الجنة اي عند موته كما ورد في الشهداء او عند دخول السابقين ومن لا حساب عليهم او يرجعه سالما مع اجر وغنيمة او بمعنى الواو وقال عياض هذا تفخيم عظيم للجهاد لان الصيام وغيره مما ذكر من الفضائل قد عدلها كلها الجهاد حتى صارت جميع حالات المجاهد وتصرفاته المباحة تعدل اجر المواظبة على الصلاة وغيرها وقال غيره وهذه فضيلة ظاهرة للمجاهد يقتضي ان لا يعدل الجهاد شيء من الاعمال لكن عموم هذا الحديث خص بما دل عليه حديث ابن عباس ما العمل في ايام افضل في هذه يعني ايام عشر ذي الحجة نعم استشكل هذا الحديث بحديث احمد الا انبيكم بخير اعمالكم الى ان قال ذكر الله فان ظاهره من ان مجرد الذكر افضل من ابلغ ما يقع للمجاهد وافضل من الانفاق مع ما في الجهاد والنفقة من النفع المتعدي ق ت ن كلهم في الجهاد عن ابي هريرة

مثل المراة الصالحة في النساء كمثل الغراب الاعصم قيل يا رسول الله وما الغراب الاعصم قال هو الذي احدى رجليه بيضاء قال ابن الاعرابي الاعصم من الخيل الذي في يده بياض والعصمة بياض في ذراعي الظبي والوعل وقيل بياض في يديه او احداهما كالسوار قال الزمخشري وتفسير الحديث يطابق هذا القول لكنه وضع الرجل مكان اليد قالوا وهذا غير موجود في الغربان فمعناه لا يدخل احد من المختالات المتبرجات الجنة انتهى طب عن ابي امامة قال الهيثمي فيه مطرح بن زيد وهو مجمع على ضعفه وفي رواية للطبراني ايضا كما في المغني مثل المراة الصالحة في النساء كمثل الغراب الاعصم من مائة غراب قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف ولاحمد عن عمرو بن العاص كنا مع رسول الله بمر الظهران فاذا بغربان كثيرة فيها غراب اعصم احمر المنقار فقال لا يدخل الجنة من النساء الا مثل هذا الغراب في هذه الغربان واسناده صحيح وهو في السنن الكبرى للنسائي انتهى

مثل المنافق كمثل الشاة العايرة بعين مهملة المترددة المتحيرة قال التوربشتي واكثر استعماله في الناقة وهي التي تخرج من ابل الى اخرى ليضربها الفحل ثم اتسع في المواشي بين الغنمين اي القطيعين من الغنم قال في المفصل قد يثنى الجمع على تاويل الجماعتين في الفرقتين قال ومنه هذا الحديث وقال الاندلسي في شرحه تثنية الجمع ليس بقياس وقد يعرض في بعض المعاني ما يحوج الى تثنيته كما في الحديث فانه لا يمكن التنصيص بمجرد الجمع فيستحق عند ذلك تثنيته تعير في رواية تكر الى هذه مرة والى هذه مرة اي تعطف على هذه وعلى هذه لا تدري ايهما تتبع لانها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول للكل انا منكم قال الطيبي شبه تردده بين المومنين والكافرين تبعا لهواه وقصدا لاغراضه الفاسدة كتردد الشاة الطالبة للفحل فلا تستقر على حال ولذلك وصفوا في التنزيل مذبذبين بين ذلك لا الى هولاء ولا الى هولاء حم م في اواخر صحيحه ن كلهم عن ابن عمر بن الخطاب ولم يخرجه البخاري

مثل ابن ادم بضم الميم وشد الثاء اي صورة ابن ادم وفي جنبه في الكلام حذف تقديره مثل الذي الى جنبه والى جنبيه بالواو وهو حال تسعة وتسعون منية اي موتا يعني ان اصل خلقة الانسان شانه ان لا يفارقه البلايا والمصائب كما قيل البرايا اهداف المنايا كذا قرره بعضهم وقال القاضي قوله مثل ابن ادم مبتدا خبره الجملة التي بعده او الظرف وتسعة وتسعون مرتفع به اي حال ابن ادم ان تسعة وتسعين منية متوجهة نحوه منتهية الى جانبه قال وقيل خبره محذوف وتقديره مثل الذي يكون الى جنبه تسعة وتسعون منية ولعل الحذف من بعض الرواة انتهى ان اخطاته تلك المنايا على الفرض جمع منية وهي الموت لانها مقدرة بوقت مخصوص من المنى وهو التقدير لان الموت مقدر والمراد هنا ما يودي الى الموت من اسبابه وسمي كل بلية من البلايا منية لانها طلايعها ومقدماتها وقع في الهرم حتى يموت يعني ان ادركه الداء الذي لا دواء له بل يستمر الى الموت وذكر العدد المخصص على منهج الفرض والتمثيل فليس المراد التحديد بل التكثير ت في القدر وفي الزهد والضياء المقدسي

عن عبد الله بن بحينة قلت حسن لا يعرف الا من هذا الوجه

مثل اصحابي في امتي مثل الملح في الطعام بجامع الاصلاح اذ بهم صلاح الدين والدنيا كما لا يصلح الطعام الا بالملح يجب الحاجة الى القدر المصلح له اي ينبغي ان يحترموا ويعظموا ويرجع اليهم ولان الملح يحفظ الطعام ويمنع ورود الفساد عليه فكذا الصحابة حفظوا على الامة اصل الشرع وفروعه ولان الملح يطيب الطعام ومتى خلا منه لا يلتذ به فكذا اصحابه ينبغي للمؤمن ان لا يفارق سيرتهم ويمزج كل فعل يجتنى منا بمنهم قال في الفردوس قال الحسن قد ذهب ملحنا فكيف نصنع ع عن انس بن مالك رمز المؤلف لحسنه وهو غير حسن قال الهيثمي فيه اسمعيل بن مسلم وهو ضعيف

مثل امتي مثل المطر لا يدرى اي بالراي والاستنباط اوله خير ام اخره قال البيضاوي نفي تعلق العلم بتفاوت طبقات الامة في الخيرية واراد به نفي التفاوت لاختصاص كل منهم بخاصية توجب خيريتها كما ان كل نوبة من نوب المطر لها فائدة في النماء لا يمكن انكارها والحكم بعدم نفعها فان الاولين امنوا بما شاهدوا من المعجزات وتلقوا دعوة الرسول بالاجابة والايمان والاخرين امنوا بالغيب لما تواتر عندهم من الايات واتبعوا الذين قبلهم بالاحسان وكما اجتهد الاولون في التاسيس والتمهيد اجتهد المتاخرون في التجريد والتلخيص وصرفوا عمرهم في التقرير والتاكيد فكل مغفور وسعيه مشكور واجره موفور الى هنا كلام القاضي وقد تمسك ابن عبد البر بهذا الحديث فيما ذهب من ان الافضلية المذكورة في حديث خير الناس قرني انما هي بالنسبة الى المجموع واجاب عنه النووي بان المراد من يشتبه عليه الحال في زمن عيسى ويرون ما في زمنه من البركة وانتظام شمل الاسلام فيشتبه الحال على من شاهد ذلك اي ازمانه خير وهذا الاشتباه مندفع بحديث خير الناس قرني انتهى حم ت عن انس بن مالك حم عن عمار بن ياسر قال الهيثمي وفيه موسى بن عبيدة الزبيدي ضعيف وقال الزركشي ضعفه النووي في فتاويه ع عن علي امير المؤمنين طب عن ابن عمرو بن العاص وفيه عبد الرحمن ابن زياد بن انعم وهو ضعيف ذكره ايضا الهيثمي وقال ابن حجر في الفتح هو حديث حسن له طرق قد يرتقى بها الى الصحة واغرب النووي فعزاه في فتاويه الى مسند ابي يعلى من حديث انس باسناد ضعيف مع انه عند المنذري باسناد اقوى منه من حديث انس وصححه ابن حبان من حديث عمار

مثل اهل بيتي زاد في رواية فيكم مثل سفينة نوح في رواية في قومه من ركبها نجى اي خلص من الاهوال المقتحمة ومن تخلف عنها غرق وفي رواية هلك ومن ثم ذهب قوم الى ان قطب الاولياء في كل زمن لا يكون الا منهم ووجه تشبيههم بالسفينة ان من احبهم واعظمهم شكر النعمة جدهم واخذ بهدي علمائهم نجا من ظلمة المخالفات ومن تخلف عن ذلك غرق في بحر كفر النعم وهلك في معادن الطغيان البزار في مسنده عن ابن عباس وعن الزبير بن العوام ك في التفسير من حديث مفضل بن صالح عن ابي ذر وقال على شرط م ورده الذهبي بان مفضل خرج له الترمذي فقط وضعفوه انتهى ورواه ايضا الطبراني وابو نعيم وغيرهما

مثل بلال المؤذن كمثل نحلة بحاء مهملة غدت تاكل من الحلو والمر ثم يمسي حلو كله الحكيم الترمذي عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الطبراني باللفظ المزبور فلو عزاه اليه كان اولى قال الهيثمي واسناده حسن انتهى فعدول المؤلف للحكيم واقتصاره عليه من ضيق العطن وقد ذكر المؤلف عن ابن الصلاح والنووي ان الكتب المبوبة اولى بالعزو اليها والركون لما فيها من المسانيد وغيرها لان المصنف على الابواب انما يورد اصح ما فيه فيصلح للاحتجاج به

مثل بلعم بن باعورا في بني اسرائيل كمثل امية بن ابي الصلت في هذه الامة في كونه امن شعره وعلمه وكفر قلبه كما في ابن عساكر في تاريخه عن سعيد بن المسيب مرسلا

مثل مني بالصرف وعدمه ولهذا يكتب بالالف والياء قال النووي والاجود صرفها وكتابتها بالالف سميت به لما يمنى اي يراق بها من الدماء كالرحم في ضيقه واذا حملت وسعها الله طس عن ابي الدرداء قال الهيثمي وفيه من لم اعرفه

مثل هذه الدنيا زاد ابو نعيم في روايته من الاخرة مثل ثوب شق اوله الى اخره فبقي متعلقا بخيط في اخره فيوشك ذلك الخيط ان ينقطع هذا مثل ضربه المصطفى للدلالة على نقص الدنيا وسرعة زوالها قال ابن القيم ويوضح هذا المثل خبر احمد عن ابي سعيد صلى بنا رسول الله العصر نهارا ثم قام فخطبنا فلم يترك شيئا قبل قيام الساعة الا اخبر به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه وجعل الناس يلتفتون الى الشمس هل بقي منها شيء فقال الا انه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها الا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه هب عن انس بن مالك قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف وذلك لان فيه يحيى بن سعيد العطار اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن عدي بين الضعف ورواه ابو نعيم من حديث ابان عن انس ايضا وقال غريب لم نكتبه الا من حديث ابراهيم بن الاشعث وابان بن ابي عياش لا تصح صحبته لانس كان لهجا بالعبادة من الحديث ليس من شانه انتهى

مثلي ومثل الساعة كفرسي رهان مثلي ومثل الساعة كمثل رجل بعثه قوم طليعة فلما خشي ان يسبق الاح بثوبه مصغر ثوب يضبط المؤلف اتيتم اتيتم انا ذاك انا ذاك قالوا اصل ذلك ان الرجل اذا اراد انذار قومه واعلامهم بمخوف وكان بعيدا نزع ثوبه واشار به اليهم فاخبرهم بما دهمهم واكثر ما يفعل ذلك طليعة القوم ورئيسهم ونقله ذلك ابين للناظر فهو ابلغ في الاستحثاث على التاهب للعدو هب عن سهل بن سعد الساعدي رمز المؤلف لحسنه

مثلي

مثلي ومثلكم كمثل رجل اي صفتي وصفتكم مما بعثني الله به من ارشادكم لما ينجيكم العجيبة الشان كصفة رجل اوقد وفي رواية استوقد نارا فجعل وفي رواية كلما اضاءت ما حولها جعل الفراش جمع فراشة بفتح الفاء دويبة تطير في الضوء شغفا به وتوقع نفسها في النار والجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكي كسر الجيم وفتح الدال نوع على خلقة الجراد يصر في الليل صرا شديدا يقعن فيها وهو يذبهن عنها اي يدفعهن عن النار والوقوع فيها وانا اخذ روي اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الذال وفعل مضارع بضم الذال بلا تنوين والاول اشهر بحجزكم جمع حجزة بضم الحاء وسكون الجيم معقد الازار وخصه لان اخذ الوسط اقوى في المنع يعني انا اخذكم حتى ابعدكم عن النار نار جهنم وانتم تفلتون بشد اللام اي تتخلصون من يدي وتطلبون الوقوع في النار بترك ما امرت وفعل ما نهيت شبه تساقط الجهلة والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم في نار الاخرة وحرصهم على الوقوع فيها مع منعه لهم بتساقط الفراش في نار الدنيا لهواه وضعف تمييزه وعدم درايته بحر النار ولو علم لم يدخلها بل ظن ان ضوء النار يخرجه من ظلام الليل فكذا العاصي يظن ان المعاصي تريحه فيستعجل لذة ساعة بذلة الابد وفيه فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب لان الامم في حجر الانبياء كالصبيان الاغبياء في اكناف الاباء وقال الغزالي التمثيل وقع على صورة الاكباب على الشهوات من الانسان بانكباب الفراش على التهافت في النار لكن جهل الادمي اشد من جهل الفراش لان باغترارها بظاهر الضوء احرقت نفسها وتمت حالا والادمي يبقى في النار مدة طويلة او ابدا حم م عن جابر ابن عبد الله ورواه ايضا البخاري باختلاف يسير

مجالس الذكر تنزل عليهم السكينة وتحف بهم الملائكة من جميع جهاتهم وتغشاهم الرحمة ويذكرهم الله على عرشه قال حجة الاسلام المراد بمجالس الذكر تدبر القران والتفقه في الدين وتعداد نعم الله علينا فقد قال مالك مجالس الذكر ليس مثل مجالسكم هذه يقص احدكم وعظ على اصحابه ويسرد الحديث سردا انما كنا نقعد فنذكر الايمان والقران فائدة في الفتوحات ان عمار بن الراهب راى في نومه مسكينة الطفاوية بعد موتها فقال مرحبا يا مسكينة قالت هيهات يا عمار ذهبت المسكنة وجاء الغنى الاكبر هيه ما تسال عمن ابيح له الجنة بحذافيرها يظل حيث يشاء قال بم ذاك قالت على مجالس الذكر والصبر على الحق حل وكذا الخطيب عن ابي هريرة وابي سعيد رمز المؤلف لحسنه

مداراة الناس بغير همز واصله الهمز صدقة قال العامري المداراة اللين والتعطف ومعناه ان ابتلي بمخالطة الناس معاملة ومعاشرة بالاناة ولاينه وتلطف ولم ينفرهم كتب له صدقة قال ابن حبان المداراة التي تكون صدقة للمداري تخلقه باخلاق المستحسنة مع نحو عشيرته ما لم يشبها بمعصية والمداراة محثوث عليها مامور بها ومن ثم قيل اتسعت دار من يداري وضاقت اسباب من يماري وفي شرح البخاري قالوا المداراة الرفق بالجاهل في التعليم وبالفاسق بالنهي عن فعله وترك الاغلاظ عليه والمداهنة معاشرة الفاسق واظهار الرضى بما هو فيه والاولى مندوب والثانية محرم وقال حجة الاسلام الناس ثلاثة احدهم مثل الغذاء لا يستغنى عنه والاخر مثل الدواء يحتاج اليه في وقت دون وقت والثالث مثل الداء لا يحتاج اليه لكن العبد قد يبتلى به وهو الذي لا انس فيه ولا نفع فتجب مداراته الى الخلاص منه حب طب هب عن جابر بن عبد الله هذا حديث له طرق عديدة وهذا الطريق كما قاله العلائي وغيره اعدلها فمن ثم عدل لها المؤلف واقتصر عليه ومع ذلك فيه يوسف بن اسباط الزاهد اورده الذهبي في الضعفاء وقال ابو حاتم صدوق يخطئ كثيرا وفي اللسان عن ابن عدي حديث لا اعرفه الا من حديث اصرم والعباس الراوي عنه في عداد الضعفاء وقال الهيثمي فيه عند الطبراني يوسف بن محمد بن المنكدر متروك وقال الحافظ في الفتح بعد ما عزاه لابن عدي والطبراني في الاوسط فيه يوسف بن محمد بن المنكدر ضعفوه وقال ابن عدي لا باس به قال الحافظ واخرجه ابن ابي عاصم في اداب الحكماء بسند احسن منه

مررت ليلة اسري بي على موسى اي جاوزت موسى بن عمران حال كونه قائما يصلي في قبره لفظ رواية مسلم مررت على موسى ليلة اسري بي عند الكثيب الاحمر وهو يصلي في قبره اي يدعو الله ويثني عليه ويذكره فالمراد الصلاة اللغوية وقيل المراد الشرعية وعليه القرطبي فقال الحديث بظاهره يدل على انه راه رؤية حقيقية في اليقظة وانه حي في قبره يصلي الصلاة التي يصليها في الحياة وذلك ممكن ولا مانع من ذلك لانه الى الان في الدنيا وهي دار تعبد فان قيل كيف يصلون بعد الموت وليس تلك حالة تكليف قلنا ذاك ليس بحكم التكليف بل بحكم الاكرام والتشريف لانهم حبب اليهم في الدنيا الصلاة فلزموها ثم توفوا وهم على ذلك فشرفوا بابقاء ما كانوا يحبونه عليهم فتكون عبادتهم الهامية كعبادة الملائكة لا تكليفية ويدل عليه خبر يموت الرجل على ما عاش عليه ويحشر على ما مات عليه ولا تدافع بين هذا وبين رؤيته اياه تلك الليلة في السماء لان للانبياء مراتع ومسارح يتصرفون فيما شاؤوا ثم يرجعون او لان ارواح الانبياء بعد مفارقة البدن في الرفيق الاعلى ولها اشراق على البدن وتعلق به يتمكنون من التصرف والتقرب بحيث يرد السلام على المسلم وبهذا التعلق راه يصلي في قبره وراه في السماء فلا يلزم كون موسى عرج به من قبره ثم رد اليه بل ذلك مقام روحه واستقرارها وقبره مقام بدنه واستقراره الى يوم معاد الارواح لا بد انها فراه يصلي في قبره وراه في السماء كما ان نبينا بالرفيق الاعلى وبدنه في ضريحه يرد السلام على من سلم عليه ومن كثف ادراكه وغلظ طبعه على ادراك هذا فلينظر الى السماء في علوها وتعلقها وتاثيرها في الارض وحيوة النبات والحيوان والى النار كيف تؤثر في الجسم البعيد مع ان الارتباط الذي بين الروح والبدن اقوى واتم والطف واذا تاملت هذه الكلمات علمت ان لا حاجة الى ما ابدي في هذا المقام من التكلفات والتاويلات المبعدة التي منها ان هذا كان رؤية منام او تمثيل او اخبار عن وحي لا رؤية عين

خاتمة اخرج بن عساكر عن كعب ان قبر موسى بدمشق وذكر بن حبان في صحيحه ان قبره بين مدين وبين بيت المقدس
واعترضه الضيا المقدسي ثم ذكر انه اشتهر ان قبره قريب من اريحا بقرب الارض المقدسة وقد دلت منامات
وحكايات على انه قبره قال الحافظ العراقي وليس في قبور الانبيا ما هو محقق الا قبر نبينا واما قبر موسى وابراهيم
فمظنون حم في المناقب ن في الصلاة ه عن انس بن مالك ولم يخرجه البخاري
مررت ليلة اسري بي بالملا الاعلى وجبريل كالحلس بمهملتين اولاهما مكسورة كسا رقيق على ظهر البعير تحت
قتبه البالي من خشية الله تعالى زاد الطبراني في بعض طرقه فعرفت فضل علمه بالله على انتهى شبهه به لرؤيته
لاصقا بما انطوى به من هيبة الله تعالى وشدة فرقه منه وتلك الخشية التي تلبس بها هي التي رقته في مدارج التبجيل
والتعظيم حتى دعي في التنزيل بالرسول الكريم وعلى قدر خوف العبد من الرب يكون قربه وفيه كما قال الزمخشري
دليل على ان الملايكة مكلفون مدارون على الامر والنهي والوعد والوعيد كسائر المكلفين وانهم بين الخوف والرجا
قال الحكيم الترمذي واوفر الخلق حظا من معرفة الله اعلمهم به واعظمهم عنده منزلة وارفعهم درجة واقربهم
وسيلة والانبيا انما فضلوا على الخلق بالمعرفة لا بالاعمال ولو تفاضلوا بالاعمال لكان المعمرون من الانبيا وقومهم
افضل من نبينا وامته طس عن جابر بن عبد الله قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح وقال شيخه العراقي رواه
محمد بن نصر في كتاب تعظيم قدر الصلاة والبيهقي في الدلايل من حديث انس وفيه الحارث بن سعد الايادي
ضعفه الجمهور
مر رجل بغصن شجرة لم يقل بغصن بشجرة بانه لم يكن مقطوعا على ظهر طريق اي على ظاهره دون قعره فقال والله
لانحين لم يقل لاقطعن ابدا ايذانا بان الشجرة كانت ملكا للغير وكانت مثمرة هذا عن المسلمين بابعاده
عن الطريق لا يؤذيهم اي لاجل ان لا يضرهم فادخل الجنة مبنيا ادخل للمفعول اي فبسبب فعله ذلك ادخل الجنة
مكافاة له على صنيعه قال الحكيم لم يدخلها برفع الغصن بل بتلك الرحمة التي عم بها المسلمين كما يصرح به تحريكه
فشكر الله له عطفه ورافته بهم فادخلهم دار كرامته ومما يحقق ذلك ما روي ان عبدا لم يعمل خيرا قط فعرف
فخرج هاربا ينادي في الارض يا سما اشفعي لي يا كذا اخي ووقع فافاق فنودي قم فقد شفع لك من قبل
عرفك من الله تعالى وقال الاشرفي يمكن كون ذلك الرجل دخلها بنيته الصالحة وان لم ينحه ويمكن كونه
نحاه قال الطيبي والفاعل الاول سببية والسبب مذكور وعلى الثاني فصيحه تدل على محذوف هو سبب
لما بعد الفا اي اقسم بالله ان ابعد الغصن من الطريق ففعل وقوله لا يوذيهم جملة مستانفة لبيان علة التنحية
حم م في البر عن ابي هريرة ظاهره انه مما تفرد به مسلم عن صاحبه وليس كذلك فقد عزاه الصدر المناوي وغيره
لهما معا البخاري في الصلاة وغيرها ومسلم في البر كلاهما عن ابي هريرة
مروا وجوبا اولادكم وفي رواية ابنايكم قال الطيبي مروا اصله امروا حذفت همزته تخفيفا فلما حذفت
فا الفعل لم يحتج الى همزة الوصل لتحريك الميم بالصلاة المكتوبة وهم ابنا سبع سنين واضربوهم عليها وهم ابنا
عشر سنين يعني اذا بلغ اولادكم سبعا فامروهم باداء الصلاة ليعتادوها ويانسوا بها فاذا بلغوا عشرا فاضربوهم
على تركها قال بن عبد السلام امر للاولياد والصبي غير مخاطب اذ الامر بالامر بالشي ليس امرا بذلك الشي وفرقوا
بينهم في المضاجع اي فرقوا بين اولادكم في مضاجعهم التي يناموا فيها اذا بلغوا عشرا حذرا من غوايل
الشهوة وان كن اخواته قال الطيبي جمع بين الامر بالصلاة والتفريق بينهم في المضاجع في الطفولية تاديبا
ومحافظة لامر الله كله وتعليما لهم والمعاشرة بين الخلق وان لا يقفوا مواقف التهم فيجتنبوا المحارم واذا
زوج احدكم خادمه عبده او اجيره فلا ينظر الى ما دون السرة وفوق الركبة وفي رواية فلا يرين ما بين
سرته وركبته فان ما بين سرته وركبته عورة وفي رواية للدارقطني فلا تنظر الامة الى شي من عورته فانما تحت
السرة الى ركبته من العورة حم د ك من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده بن عمرو بن العاص قال في
الرياض بعد عزوه لابي داود اسناده حسن
مروا بضمتين بوزن كلوا بغير همز تخفيفا وفي رواية للبخاري مري بوزن كلي خطابا لعايشة ابا بكر الصديق
فليصل بسكون اللام الاولى وفي رواية فليصلي بكسرها وزيادة يا مفتوحة اخره والفا عاطفة اي فقولوا
له او قولي فليصل وقد خرج بهذا الامر عن ان يكون من قاعدة الامر بالامر بالفعل فان الاصح انه ليس
امرا وفي رواية للبخاري يصلي باثبات اليا واسقاط اللام وفي رواية له ان يصلي بالناس الظهر او العصر
او العشا وفي رواية للناس اي المسلمين قاله لما ثقل في مرض موته فصلى ابو بكر اياما ثم وجد خفة فخرج يهادى
بين رجلين فذهب ابو بكر يتاخر فاوما اليه ان مكانك وجلس على يساره فصلى قايما والنبي قاعدا يقتدي بابي
بكر وللحديث فوايد لا تكاد تحصى منها ان الافقه يقدم على الاقرا في الامامة لانه كان ثمة من هو اقرا من ابي
ابي بكر لا اعلم كذا في فتح القدير تنبيه قال اصحابنا في الاصول يجوز ان يجمع عن قياس كامامة ابي بكر
هنا فان الصحب اجمعوا على خلافته وهي الامامة العظمى ومستندهم القياس على الامامة الصغرى وهي
الصلاة بالناس بتعيين المصطفى ق ت ه في الصلاة عن عايشة ق عن ابي موسى الاشعري خ عن ابن
عمر بن الخطاب ه عن بن عباس وعن سالم بن عبيد الاشجعي من اهل الصفة نزل الكوفة روى عنه
جماعة
مروا بالمعروف اي بكل ما عرف من الطاعة من الدعا الى التوحيد والامر بالعبادة والعدل بين الناس وانهوا
عن المنكر اي المعاصي والفواحش وما خالف الشرع من جزييات الاحكام وطرفها اشارة الى تقررهما و
ثبوتهما وفي رواية عرف الاول ونكر الثاني ووجه الاشارة الى ان المعروف معهود مالوف والمنكر مجهول كمعدوم

قال القاضي الامر بالمعروف يكون واجبا ومندوبا على حسب ما يومر به والنهي عن المنكر واجب كله لان جميع ما انكر الشرع
حرام قبل ان تدعوا فلا يستجاب لكم زاد الطبراني وابو نعيم في روايتهما عن بن عمر يرفعه وقبل ان تستغفروا فلا
يستغفر لكم ان الامر بالمعروف لا يقرب اجلا وان الاحبار من اليهود والرهبان من النصارى لما تركوا الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر لعنهم الله على لسان انبيايهم ثم عمهم البلا انتهى بنصه وقال عمران الزاهد من ترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر نزعت منه الطاعة ولو امر ولده او عبده لاستخف به فكيف يستجاب دعاوه من خالقه واخذ
الذهبي من هذا الوعيد ان ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من الكباير قال بن العربي والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر اصل في الدين وعمدة من عمد المسلمين وخلافة رب العالمين والمقصود الاكبر من فايدة بعث
النبيين وهو فرض على جميع الناس مثنى وفرادى بشرط القدرة والامن ه عن عايشة قال الهيثمي في اسناده
لين وقول فيه معوية بن هشام قال بن معين صالح وليس بذاك وهشام بن سعد قال في الكاشف
قال ابو حاتم لا يحتج به وقال احمد لم يكن بالحافظ
مروا بالمعروف وان لم تفعلوه وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوه كله لانه يجب ترك المنكر وانكاره فلا يسقط
بترك احدهما وجوب الاخر ولهذا قيل للحسن فلان لا يعظ ويقول اخاف ان اقول ما لا افعل قال وايّنا يفعل
ما يقول ود الشيطان لو ظفر بهذا فلم يامر احد بمعروف ولم ينه عن منكر ولو توقف الامر والنهي على الاجتناب
لرفع الامر بالمعروف وتعطل النهي عن المنكر وانسد باب النصيحة التي حث الشارع عليها سيما في ذا الزمان
الذي صار فيه التلبس بالمعاصي شعار الانام ودثار الخاص والعام لكن للامر والنهي شروط مقررة في
الفروع منها ان يكون مجمعا على وجوبه او تحريمه وان يعلم من الفاعل اعتقاد ذلك حال ارتكابه وان لا يولد
من الامر ما هو انكر فان غلب على ظنه تولد ذلك حرم الانكار قال بن عربي لو كشف لرجل ان فلانا لا بد
يزني بفلانة او شرب الخمر لزمه النهي لان نور الكشف لا يطفي نور الشرع فمشاهدة من طريق الكشف لا يسقط
الامر بالمعروف لانه تعالى تعبدنا بازالة المنكر وان شهدنا كشفا انه متحتم الوقوع طص وكذا في الاوسط
عن انس بن مالك قال قلنا يا رسول الله لا يامر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر حتى يجتنبه كله فذكره قال الحافظ
العراقي فيه عبد القدوس بن حبيب اجمعوا على ضعفه وقال الهيثمي رواه الطبراني في الصغير والاوسط
من طريق عبد السلام بن عبد القدوس بن حبيب عن ابيه وهما ضعيفان
مسالة الغني الى سواله للناس من اموالهم اظهارا للفاقة واستكثارا شين اي عيب وعار في وجهه
يوم القيامة لانه جحد نعمة الله الواجب شكرها بسواله مع ما فيها من الذل والمقت والهوان في الدنيا لان من
سالهم ما بايديهم كرهوه والخضوع لان المال محبوب لنفوسهم ومن طلب محبوبك فلا شي ابغض اليك منه
حم عن عمران بن حصين رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
مشيك الى المسجد وانصرافك الى اهلك في الاجر سوا اي يوجر على رجوعه كما يوجر على ذهابه لكن لا يلزم
من ذلك تساوي مقدارهما ص عن يحيى بن يحيى الغساني بفتح المعجمة وشد المهملة وبعد الالف نون
نسبة الى غسان قبيلة كبيرة من الازد ويحيى هذا قاضي دمشق روى عن بن المسيب وعروة بن الزبير
وعنه بن عيينة وغيره مرسلا
مصوا الما مصا ولا تعبوه عبا زاد في رواية فان الكباد من العب وقد مر غير مرة هب عن انس بن مالك
وفي سنده لين
مضمضوا من اللبن اي اذا شربتم لبنا فادبروا في فمكم ما وحركوه به ثم مجوه فان له دسما قال وذلك من لبن
الابل اكد لانه اشد زهومة والدسم الودك من شحم ولحم قال الفاكهي اصل لفظ المضمضة مشعر بالتحريك
والادارة يقال مضمض النعاس في عينيه ه عن بن عباس وعن سهل بن سعد الساعدي رمز المصنف لصحته
وهو كما قال قال مغلطاي وهذا اخرجه الايمة الستة بغير لفظ الامر واطلاق المنذري وهم وقال الامام
ابن جرير هذا صحيح عندنا وفي المزيد من حديث صحيح
مطل الغني اي تسويف القادر المتمكن من ادا الدين الحال ظلم منه لرب الدين فهو حرام فالتركيب من قبيل
اضافة المصدر الى الفاعل وقيل من اضافة المصدر للمفعول يعني يجب وفا الدين وان كان مستحقه غنيا
فالفقير اولى ولفظ المطل يوذن بتقديم الطلب فتاخير الادا مع عدم الطلب ليس بظلم ونفيد كونه
ظلما انه كبيرة يفسق به ان تكرر وكذا ان لم يتكرر على ما جرى عليه بعضهم لكن يشهد للاول قول المهذب
المطل المدافعة بالعزيم واذا اتبع بالبنا للمجهول احيل احدكم على ملي كغني لفظا ومعنى وقيل بالهمز بمعنى فعيل
وضمن اتبع معنى احيل فعداه بعلى فليتبع بالتخفيف اجود اي فليحتل والامر للندب او للاباحة عند
الجمهور لا للوجوب خلافا للظاهرية واكثر الحنابلة فان بعض الامر عنده من الورود والعسر ما يوجب
كثرة الخصومة والمضارة لمن علم من حاله ذلك لا يطلب الشارع اتباعه بل عدمه لما فيه من تكثير الخصومة
والظلم واما من علم منه حسن القضا فلا شك في ندب اتباعه للتخفيف عن المديون والتيسير ومن لا يعلم
حاله فمباح لكن لا يمكن اضافة هذا التفصيل الى النص لانه جمع بين معنيين متخالفين بلفظ الامر في
اطلاق واحد فان جعل للاقرب اضمر معه الغير ذكره الكمال بن الهمام والحوالة نقل الدين من ذمة الى
ذمة زاد بن الحاجب تبرا بها الاول واعترض بان النقل حقيقة انما هو في الاجسام وبان قوله تبرا الخ زيادة
حشو لا يفيد ادخال شي في الحد ولا اخراجه وبانه حكم الحوالة تابع لها وحكم الحقيقة لا يوخذ في تعريفها
وبان اخذ لفظ الحق بدل لفظ الدين اولى لانه لا يصدق الدين على النافع الا بتكلف تنبيه من امثالهم

من امثالهم الحسنة الكريم ينثني بارقة عطاء ولا يرسل صاعقة مطله ق م عن ابي هريرة ورواه احمد والترمذي عن ابن عمر

مع كل ختمة اي مع كل ختمة يقروها الانسان دعوة مستجابة يعني اذا عقبها بدعوة لدا وليعزم استجيب هب عن انس بن مالك ظاهر صنيع المص ان البيهقي خرجه وسلمه والامر بخلافه بل عقبه بما نصه في اسناده ضعيف وروي من وجه اخر ضعيف عن انس الى هنا كلامه

مع كل فرحة ترحة اي مع كل سرور حزن يعني يعقبه حتى كانه معه لئلا تسكن نفوس العقلا الى نعيمها ولا تكن قلوب المومنين على فرحها فيمقته الله سبحانه عند هجوم ترحاتها ان الله لا يحب الفرحين والترح ضد الفرح يقال ترح اذا حزن ويعدى بالهمز حط في ترجمة ابي بكر الشيرازي عن ابن مسعود وفيه حفص بن غياث اورده الذهبي في الضعفا وقال مجهول

معاذ بن جبل الانصاري اعلم الناس بحلال الله وحرامه قالوا واذا كان اعلم فهو اقضى فما معنى خبر واقضاكم علي واجيب بان القضا يرجع الى التفطن لوجوه حجاج الخصوم وقد يكون غير الاعلم اعظم فراسة وقريحة وفطنة ودربة واحذق باستبانة وجه الصواب اسلم معاذ وعمره ثماني عشرة سنة وشهد بدرا وساير المشاهد مات بالاردن في طاعون عمواس وسنه نحو خمس وثلاثين سنة حل عن ابي سعيد الخدري وفيه زيد العمي وقد مر ضعفه وسلام بن سليمان قال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه

معاذ بن جبل امام العلما بفتح الهمزة اي قدامهم يوم القيمة برتوة بفتح الراء وسكون المثناة الفوقية اي برمية سهم وقيل ميل وقيل مد البصر وقيل بخطوة وقيل بدرجة واخرج ابن سعد عن انس مرفوعا اعلم امتي بالحلال والحرام معاذ بن جبل قال المولف وهذا هو المقتضي لكونه ياتي امام العلما يوم القيمة وهم في اثره وعلم منه ان العلما الذين ياتي امامهم هم العلما بالحلال والحرام وحملة الشريعة

طب وحل عن محمد بن كعب القرظي مرسلا قال الهيثمي فيه عبد الله بن محمد بن ازهر الانصاري لم اعرف حاله وبقية رجاله رجال الصحيح

معترك المنايا جمع منية من مني الله عليك خيرا قدر اي منايا هذه الامة التي هي اخر الامم ومعترك ملابسة شدايدها والمعترك موضع الاعتراك الحرب ما بين الستين من الستين الى السبعين لفظ رواية الحكيم والسبعين بالواو ولا ابالي وذلك لان مقدمات الضعف ونقص القوى تبدو بعد الاربعين ويستحكم الضعف الى الستين وتراجع القوى وذلك مقدمات الموت الى السبعين في غالب هذه الامة التي هي اقصر الامم اعمارا ولم يجاوز منهم ذلك الا القليل فاخذوا من الدنيا قليلا رزقا ببدن ضعيف في امد قصير رفقا من الله بهم وجزة لهم لئلا يأشروا ويبطروا كما وقع ذلك لمن عظم جسمه وطال عمره من الامم الماضية ثم ضوعف حسنا نهم وابدوا باليقين واعطوا ليلة القدر وغيرها جبرا لما فاتهم وهذا الحديث عده العسكري من الامثال وقيل لعبد الملك بن مروان كم تعد فبكى وقال انا في معترك المنايا هذه ثلاث وستون فمات فيها الحكيم في نوادره عن ابي هريرة وفيه محمد بن ربيعة اورده الذهبي في ذيل الضعفا وقال لا يعرف وكامل ابو العلا اورده الذهبي في الضعفا وقال خرجه ابن حبان ولم يصب في اقتصاره على الحكيم لما فيه من ايهام انه لا يوجد مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع ان البيهقي خرجه في الشعب باللفظ المزبور عن ابي هريرة وكذا الخطيب في التاريخ وابو يعلى والديلمي والقضاعي وغيرهم وضعفه في الفتح بابراهيم بن الفضل

معقبات اي كلمات يأتي بعضها عقب بعض سميت معقبات لانها تفعل اعقاب الصلوات وقال القاضي المعقبات الكلمات التي يعقب بعضها بعضا ماخوذة من العقب ومنه قيل لملايكة الليل والنهار معقبات لان بعضهم يعقب بعضا وقال ابن الاثير سميت معقبات لانها عادت مرة بعد اخرى او لانها تقال عقب الصلاة والعقب من كل شي ما جاء عقب ما قبله وقيل تسبيحات يعقبهن الثواب لا يخيب قائلهن زاد في رواية او فاعلهن على الشك قال القاضي قد يقال للقايل فاعلا لان القول فعل من الافعال واعترض بان الفعل لا يستعمل مكان القول الا اذا صار القول مستمرا ثابتا رسوخ الفعل قال ابن الاثير والخيبة الحرمان والخسران ثلاث اي هن ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة واربع وثلاثون تكبيرة في دبر بضم الدال وتفتح كل صلاة مكتوبة قال الطيبي قوله معقبات يحتمل ان يكون صفة مبتدا اقيمت مقام الموصوف اي كلمات معقبات ولا يخيب خبر ودبر كل صلوة ظرف يجوز ان يكون خبرا بعد خبر وان يكون متعلقا بقايلهن لا يخيب ويحتمل ان يكون لا يخيبه قايلهن صفة معقبات ودبر صفة اخرى او خبرا اخر او متعلقا بقايلهن وثلاث خبرا اخر ويجوز ان يكون خبر مبتدا محذوف اي هي ثلاث وثلثون والجملة بيان وفيه ندب هذه الاذكار عقب الصلوات وحكمته ان وقت الفرايض تفتح فيه الابواب وترفع فيه الاعمال فالذكر حينيذ ارجى ثوابا واعظم اجرا وفيه جواز العد والاحصا في الذكر والتسبيح ورد على من كرهه حم م ت ن في الصلاة عن كعب بن عجرة ولم يخرجه البخاري وقول الدارقطني الصواب وقفه على كعب لان من رفعه لا يقاوم من وقفه في الحفظ رده النووي

معلم الخير يعني العلم الشرعي يستغفر له كل شي حتى الحيتان في البحر وفي رواية في البحار قال الغزالي هذا في معلم قصد بتعليمه وجه الله دون التطاول والتفاخر فخوف من نفسه مايلة الى ذلك فقد انتهضت مطية للشيطان ليدليه بحبل غروره ويستدرجه بمكيدته الى غمرة الهلاك وقصده ان يروج عليه الشر في معرض الخير حتى يلحقه بالاخسرين اعمالا الذين ضل سعيهم في الحيوة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا

اما

اما من قصد بعلمه وجه الله سبحانه فان علمه يتعدى نفعه حتى لدواب البحر بما منه الامر باحسان القتلة وغير ذلك فمن ثم كانت تستغفر له ومن ثمرات العلم النافع خشية الله ومهابته طس عن جابر بن عبد الله البزار في مسنده عن عايشة رمز المص لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه من طريق الطبراني اسمعيل بن عبد الله بن زرارة قال الازدي منكر الحديث وان وثقه ابن حبان ومن طريق البزار محمد بن عبد الملك وهو كذاب انتهى

مفاتيح في رواية مفتاح الغيب اي خزاينه او ما يتوصل به الى المغيبات على جهة الاستعارة بان يجعل الغيب مخزنا مغلقا وذكر ما هو من خواص المخزن وهو المفتاح والمفتاح يطلق على ما كان هو محسوسا مما يحل غلقا كالقفل وعلى ما كان معنويا وفي رواية مفاتح بغير يا جمع مفتح كما قاله القاضي وهو المخزن اي خزاين الغيب خمس وانحصر عليها وان كانت مفاتح الغيب لا تتناهى وما يعلم جنود ربك الا هو لان العدد لا ينفي الزايد او لكونها التي كان القوم يدعون علمها او لانها الامهات اذ الامور اما ان تتعلق بالاخرة وهو علم الساعة او بالدنيا وذلك اما متعلق بالجماد الماخوذ من الغيب او بالحيوان في مبدئه وهو ما في الارحام او معاشه وهو الكسب او معاده وهو الموت لا يعلمها الا الله قال الزجاج فمن ادعى علم شي منها كفر فهو تعالى الموصل الى المغيبات المحيط علمه بها لا يتوصل اليها غيره فيعلم اوقاتها وما في تعجيلها وتاخيرها من الحكم فيظهرها على ما اقتضته حكمته وتعلقت به مشيته وفيه دليل على انه سبحانه يعلم الاشيا قبل وقوعها لا يعلم احد ما يكون في غد من خير وشر الا الله ولا يعلم احد ما يكون في الارحام اذكر ام انثى واحد ام متعدد تام ام ناقص شقي ام سعيد الا الله وخص الرحم بالذكر لكون الاكثر يعرفونها بالعادة ومع ذلك نفى ان يعرف احد حقيقتها اي الا قدر ما الملك الموكل بالتخليق ونفخ الروح ونحو ذلك ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله ان الله عنده علم الساعة لا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب ولا في رواية وما تدري نفس برة او فاجرة باي ارض تموت اي اين تموت كما لا تدري في اي وقت تموت الا الله فربما اقامت بارض وضربت اوتادها وقالت لا ابرح منها فيرمي بها مرامي القدر حتى تموت بارض لم يخطر ببالها في الكشاف عن المنصور انه اهمه معرفة مدة عمره فرأى في منامه كان خيالا اخرج يده من البحر واشار اليه بالاصابع الخمس فاوله العلما بخمس سنين وخمسة اشهر وغير ذلك حتى قال ابو حنيفة تاويلها ان مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله وان ما طلبت معرفته لا سبيل اليه ولا يدري احد متى يجي المطر ليلا او نهارا الا الله تعالى نعم اذا امر به علمته الملايكة الموكلون به ومن شاء الله من خلقه والمنجم الذي يخبر بشي من ذلك يقول بالقياس والنظر في المطالع والقرانات وما يدرك بالدليل لا يكون غيبا على انه مجرد ظن وقاد في موضع نفس وفي ثالث احد لان النفس هي الكاسبة وهي المايتة قال تعالى كل نفس بما كسبت رهينة وقال الله يتوفى الانفس فلو قال بدلها لفظ احد فيهما احتمل ان يفهم منه لا يعلم احد ماذا تكسب نفسه او باي ارض تموت نفسه فتفوت المبالغة المقصودة وهي ان النفس لا تعرف حال نفسها حالا ومآلا واذا لم تعرف نفسها فمعرفتها لغيرها ابعد والفرق بين العلم والدراية ان الدراية اخص لانها علم باختيار اي لا تعلم وان اعملت حيلتها وعدل عن لفظ القران وهو يدري الى تعلم ليفيد ان ماذا تكسب عد الزيادة المبالغة اذ نفي العام يستلزم نفي الخاص بدون عكس فكانه قال لا تعلم اصلا وان احتالت وفيه زجر عن اتباع المنجمين في تعاطيهم علم الغيب هذا ما قرره علما الظاهر في هذا الحديث وقال بعض الصوفية مفاتح الغيب لها خمس مراتب وهي حضرة الغيب المشتملة على علم المعاني المجردة عن الاعيان والحقايق وصور الاشيا في علم الحق ويقابلها حضرة الشهود وبينهما عالم المثال المطلق اولها الوسط وحضرة الارواح بين الوسط والغيب لان نسبته الى الغيب اقوى وعالم المثال المقيد الذي بين الوسط وعالم الشهادة اقوى وكل مرتبة سوى هذه فنبع ونوع من فروع هذه الخمسة وما قوله لا يعلمها الا الله فمفسر بانه لا يعلمها احد بذاته ومن ذاته الا هو لكن قد تعلم باعلام الله فان ثمة من يعلمها وقد وجدنا ذلك لغير واحد كما راينا جماعة علموا متى يموتون وعلموا ما في الارحام حال حمل المراة بل وقبله والمفاتح المشار اليها هي اسماء الذات وفيه رد على من زعم ان لنزول المطر وقتا معينا لا يتخلف عنه حم خ في كتاب الاستسقا عن ابن عمر ابن الخطاب وظاهر هذا ان البخاري خرجه بهذا اللفظ والذي رايته معزوا له مفاتح الغيب خمس ان الله عنده علم الساعة الى اخر الاية فليحرر

مفاتيح في رواية مفتاح الجنة شهادة ان لا اله الا الله فيه استعارة لطيفة لان الكفر لما منع من دخول الجنة شبه بالغلق المانع من دخول الدار ونحوها والاتيان بالشهادة لما رفع المانع وكان سبب دخولها شبه بالمفتاح وفي البخاري عن وهب انه قيل له اليس مفتاح الجنة لا اله الا الله قال بلى ولكن ليس من مفتاح الا وله اسنان فان اتيت بمفتاح له اسنان فتح لك والا لا قال الطيبي مفاتيح الجنة مبتدا وشهادة خبره وليس بينهما مطابقة من حيث الجمع والافراد واذا جعلت الشهادة المترتب عليها الاعمال الصالحة التي كالاسنان للمفاتيح جزء منها بمنزلة واحدة حم عن معاذ بن جبل التي يبيح دخولها الصلاة لان ابواب الجنة مغلقة ولا يفتحها الا الطاعة والصلاة اعظمها انتهى استعارة وذلك ان الحدث لما منع من الصلاة شبه بالغلق المانع من الدخول والطهور لما رفع الحدث المانع وكان سبب الاقدام على الصلاة شبه بالمفتاح ومفتاح الصلاة اي يجوز الدخول فيها الطهور بضم الطاء وجوز الزركشي فتحها لان الفعل لا يمكن بدونه الا انه قال الولي العراقي ضبطناه في اصلنا بالفتح وهو الماء على الاشهر واشتهر على الالسنة بالضم والمراد به الفعل قال والاول اظهر لانه الماء المفتاح واستعماله فتح قال الطيبي جعلت الصلاة مقدمة لدخول الجنة كما جعل الوضو مقدمة للصلاة فكما لا يجوز الصلاة بدون الوضو لا يتهيا دخول الجنة بدون الصلاة قال بعضهم فيه دليل لمن كفر تارك الصلاة انتهى وقال غيره فيه اشتراط الطهارة لصحة الصلاة اذ لا انحصار المبتدا في الخبر على انحصار مفتاح

يهما

الصلاة في الطهور فدل على انها مغلقة ممنوع منها لا ينفتح غلقها ولا يزيل المنع منها الا الطهور وفيه استعمال المجاز في الكلام
فان مفتاح الصلاة مجاز عما يفتحها من غلقها فالحدث كالقفل موضوع على المحدث كالقفل حتى اذا توضى انحل قال ابن العربي
وهذه استعارة بديعة انتهى تنبيه قد جعل الله لكل مطلوب مفتاحا يفتح به فجعل مفتاح الصلاة الطهور
ومفتاح الحج الاحرام ومفتاح البر الصدقة ومفتاح الجنة التوحيد ومفتاح العلم حسن السوال والاصغاء ومفتاح الظفر
الصبر ومفتاح المزيد الشكر ومفتاح الولاية والمحبة الذكر ومفتاح الفلاح التقوى ومفتاح التوفيق الرغبة والرهبة
ومفتاح الاجابة الدعا ومفتاح الرغبة في الاخرة الزهد ومفتاح الايمان التفكر في مصنوعات الله ومفتاح الدخول
على الله استسلام القلب والاخلاص له في الحب والبغض ومفتاح حيوة القلب تدبر القران والضراعة بالاسحار وترك
الذنوب ومفتاح حصول الرحمة الاحسان في عبادة الحق والسعي في نفع الخلق ومفتاح الرزق السعي مع الاستغفار
ومفتاح العز الطاعة ومفتاح الاستعداد للاخرة قصر الامل ومفتاح كل خير الرغبة في الاخرة ومفتاح كل شر
حب الدنيا وطول الامل وهذا باب واسع من انفع ابواب العلم وهو معرفة مفاتيح الخير والشر ولا يقف عليه الا الموفق
حم هب عن جابر بن عبد الله ورمز المولف لحسنه
مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير اى سبب كون الصلاة محرمة ما ليس منها التكبير واصل التحريم المنع
وفيه ان الصلاة لا تنعقد الا بلفظ الله اكبر وهو مذهب الايمة الثلاثة وقال ابو حنيفة تنعقد بكل لفظ
يقصد به التعظيم قالوا والتكبير من خصوصيات هذه الامة وتمسك به الحنفية على ان التكبير ليس من الصلاة
اذ الشي لا يضاف الى نفسه قلنا قد يضاف الجزء الى الجملة كيد الباب والدار **وتحليلها التسليم** اى انها صارت بهما
كذلك فهما مصدران مضافان الى الفاعل وقال في فتح القدير الاسناد فيه مجازى لان التحريم ليس نفس التكبير
بل يثبت او يجعل مجازا لغويا في استعمال لفظ التحريم فيما به اى ما يثبت به تحريم الصلاة التكبير ومثله في تحليلها
التسليم والمستفاد من هذه وجوب المذكورات في الصلاة انتهى وقال الخطابي فيه ان التسليم ركن
للصلاة كالتكبير وان التحلل انما يكون به دون الحدث والكلام لانه عرفها بال وعينه كما عين الطهور وعرفه والمعرف
الى الطهارة المعروفة والتعريف بال مع الاضافة يوجب التخصيص ففيه رد على الحنفية وقال المظهر سمى الدخول
في الصلاة تحريما لانه يحرم الكلام وغيره والتحليل جعل الشي المحرم حلالا وسمى التسليم به لتحليله ما كان محرما
على المصلى وقال الطيبي شبه الشروع في الصلاة بالدخول في حريم الملك المحمى عن الاغيار وجعل فتح باب الحرم
بالتطهر عن الادناس والاوضار وجعل الالتفات الى الغير والشغل به تحليلا تنبيها على التكميل بعد الكمال **حم د ت**
في الطهارة **ه** كلهم في الطهارة **عن على** امير المومنين ورمز المولف لحسنه هنا تبعا للنووي بل قال اعنى المولف انه
حديث متواتر وزعم ابن العربي ان اسناد ابى داود اصح من الترمذى قال اليعمرى ولا وجه له وفيه محمد
ابن عقيل ضعفه الاكثر لسوء حفظه لكن ينبغى ان يكون حديثه حسنا
مقام الرجل في الصف في سبيل الله افضل من عبادة ستين سنة وفى رواية اربعين وفى رواية اقل
وفى اخرى اكثر قال البيهقى القصد به تضعيف اجر الغزو على غيره وذلك يختلف باختلاف الناس في نياتهم
واخلاصهم ويختلف باختلاف الاوقات ويحتمل ان يعبر عن التضعيف والتكثير مرة باربعين ومرة بستين
واخرى بما دونها واخرى بما فوقها انتهى وقال بعضهم لمن وجب عليه الغزو وكان التخلي للعبادة المندوبة
يفوته فالتخلي لها معصية بل هي جنية معصية لاستلزامها ترك الفرض والتعطيل بان الاشتغال بالعبادة
لا يوجب الغفران ودخول الجنان فيه صواب تنبيه ما ذكر من ان لفظ الحديث مقام الرجل في الصف
هو ما في الكتاب كغيره عن عمران بن حصين لكن وقع في المصابيح والمشكاة وغيرهما عنه مقام الرجل بالصمت وشرحه
شارحوها عليه قالوا اى مثوله عند الله افضل من عبادة ستين سنة لان في العبادة آفات ليسلم منها بالصمت
كما قال في الحديث الاخر من صمت نجا **طب ك** وكذا البيهقى كلهم في الجهاد **عن عمران** بن حصين قال ك على شرط
البخاري واقره الذهبي وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وثقه ابن معين
وضعفه احمد
مكارم الاخلاق من اعمال الجنة اى من الاعمال المقربة اليها قال البعض هذا من اضافة الصفة للموصوف كقولهم
جرد قطيفة واخلاق ثياب قال الراغب كل شي يشرف في بابه فانه يوصف به قال تعالى وانبتنا فيها من كل
زوج بهيج واذا وصف الله تعالى بمكارم الاخلاق فهو اسم لاحسانه واذا وصف به الانسان فهو اسم للاخلاق
والافعال المحمودة التى تظهر منه ولا يقال هو كريم حتى يظهر ذلك منه **طس عن انس** بن مالك قال الهيثمي كالمنذرى
واسناده جيد
مكارم الاخلاق عشرة هذا الحصر اضافى باعتبار المذكور هنا **تكون في الرجل ولا تكون في ابنه وتكون في الابن ولا
تكون في الاب وتكون في العبد ولا تكون في السيد يقسمها الله لمن اراد به السعادة صدق الحديث** لان الكذب
يجانب الايمان لانه اذا قال كان كذا ولم يكن فقد افترى على الله لزعمه انه كونه فصدق الحديث من الايمان **وصدق
الباس** لانه من الثقة بالله شجاعة وسماحة **واعطا السايل** لانه من الرحمة **والمكافاة بالصنايع** لانه من الشكر
وحفظ الامانة لانه من الوفا **وصلة الرحم** لانها من العطف **والتذمم للجار** لانه من نزاهة النفس **والتذمم
للصاحب واقرا الضيف** لانه من السخا فهذه مكارم الاخلاق الظاهرة وهى تنشا من مكارم الاخلاق الباطنة
وراسهن كلهن **الحيا** لانه من عفة الروح فكل خلق من هذه الاخلاق مكرمة لمن منحها ليسعد بالواحد منها
صاحبها فكيف بمن جمعت له كلها والاخلاق الحسنة كثيرة وكل خلق حسن فهو من اخلاق الله والله يحب
التخلق باخلاقه فكل مكرمة من هذه الاخلاق يمنحها العبد فهى له شرف ورفعة في الدارين وخرج البيهقى

والحاكم

والحاكم والحكيم ان عليا كرم الله وجهه قال سبحان الله ما ازهد الناس في الخير عجبت لرجل يجيبه اخوه لحاجة لا يرى
نفسه للخير اهلا فلو كنا لا نرجو ثوابا ولا نخاف عقابا لكان لنا ان نطلب مكارم الاخلاق لدلالتها على النجاح
فقام رجل فقال يا امير المومنين اسمعت هذا من رسول الله قال نعم واخرج ابن عساكر عن سعيد بن العاص
لو ان المكارم كانت سهلة لسابقكم اليها اللئام لكنها كريهة لا يصبر عليها الا من عرف فضلها **الحكيم** الترمذى
هب كلهم من طريق ايوب الوزان عن الوليد بن مسلم عن ثابت عن الاوزاعى عن الزهرى عن عروة **عن عروة**
قال ابن الجوزى حديث لا يصح ولعله من كلام بعض السلف وثابت بن يزيد ضعفه يحيى والوليد بن الوليد
قال الدارقطنى منكر الحديث وفي اللسان قال ذكر ثابت بن يزيد الذى ادخله الوليد بينه وبين الاوزاعى مجهول
فينبغى الحمل فيه عليه قال البيهقى في الشعب عقبه وروى باسناد اخر ضعيف موقوف على عايشة وهو به اشبه
انتهى وهو صريح في شدة ضعف المرفوع الذى اثره المص
مكان الكى التكميد اى يقوم مقامه ويغنى عنه لمن ناسبه علته الكى وهو ان يسخن خرقة وتنحد دسمه وتوضع
على العضو الوجع مرة بعد اخرى ليسكن والخرقة الكماده ذكره الزمخشرى **ومكان العلاق السعوط** اى بدل ادخال
الاصبع في حلق الطفل عند سقوط لهاته ان يسعط بالقسط البحرى مرة على مرة **ومكان النفخ اللدود** يعنى ان هذه
الثلاثة تبدل من هذه الثلاثة ونوضع محلها فتودى مواداها في النفع والشفا وهى اسهل ماخذا واقل مونة ذكره
الزمخشرى **حم عن عايشة**
مكتوب في الانجيل كما تدين بفتح التا وكسر الدال بضبط المص **تدان** بضم التا بضبطه قال الزمخشرى سمى الفعل
المجازى فيه باسم الجزا كما سميت الاستجابة باسم الدعوة في قوله تعالى له دعوة الحق انتهى وفى الفردوس الذى يحمل
معان وهذا الجزا يعنى كما تجازى تجازى وقيل كما تصنع يصنع بك **وبالكيل الذى تكيل تكتال** وعليه قيل
فان كنت قد ابصرت هذا فانما — يصدق قول المرء ما هو فاعله
فعنك الى الدنيا اعتراض وانما — يكيل لك الميزان ما انت كايله
وقد خانت الدنيا قرونا تتابعوا — كما خان اعدا البيت يوما اسافله
فر عن فضالة بن عبيد ظاهر صنيع المص ان الديلمى اسنده في مسند الفردوس وليس كذلك بل ذكره بغير سند
وبيض له ولده وروى الامام احمد في الزهد بسنده عن مالك بن دينار قال مكتوب في التورية كما تدين تدان
وكما تزرع تحصد
مكتوب في التورية من بلغت له ابنة اثنتى عشرة سنة فلم يزوجها فاصابت اثما يعنى زنت **فاثم ذلك عليه**
لانه السبب فيه بتاخيره تزويجها المودى الى فسادها ذكر الاثنتى عشرة لانها مظنة البلوغ المثير للشهوة
هب عن عمر بن الخطاب **وعن انس** بن مالك وحديث انس هذا اورده البيهقى من طريق شيخه الحاكم ثم قال
عقبه قال الحاكم هذا وجدته في اصل كتابه يعنى بكر بن محمد بن عبدان الصيرفى وهذا اسناد صحيح والمتن شاذ
بمرة قال البيهقى انما يروى بالاسناد الاول وهو بهذا الاسناد منكر
مكتوب في التورية من سره ان يطول حياته ويزاد في رزقه فليصل رحمه فان صلة الرحم تزيد في العمر وفى
الرزق وقد مر معنى هذا في عدة اخبار **ك** في البر والصلة **عن ابن عباس** ثم قال صحيح واقره الذهبى وقال المنذرى
رواه الحاكم والبزار باسناد لا باس به
مكة ام القرى قال المص في ساجعة الحرم عن مجاهد وغيره خلق الله موضع البيت الحرام من قبل ان يخلق الارض
بالفى عام وكان موضع البيت حشفة على الما ترى ومنها دحيت الارض فلذلك سميت ام القرى ولها ايضا
اسما كثيرة **عد عن بريدة** قال ابن الجوزى في العلل حديث لا يصح وحسام بن مصك احد رجاله قال احمد مطروح
الحديث وقال الفلاس متروك
مكة مناخ بضم الميم اى محل الاناخ اى ابراك الابل ونحوها **لا تباع رباعها ولا تواجر بيوتها** لانها غير مختصة
باحد بل هى موضع لادا المناسك قال ابو حنيفة فارض الحرم موقوفة فلا يجوز تملكها لاحد وتاول الحديث
من اجاز بيع دورها بانه انما منع من ذلك لنفسه وصحبه لكونهم هاجروا منها لله فلا يرجعون في شى منها **ك** في البيع
من حديث اسمعيل بن ابراهيم بن مهاجر عن ابيه عن عبد الله بن باباه عن ابن عمرو **هق عن ابن عمرو** ابن
العاص قال ك صحيح وتعقبه الذهبى في التلخيص بان اسمعيل ضعفوه فالصحة من ابن دعوه في الميزان
من مناكير اسمعيل هذا
ملى بضم الميم وفتح الهمزة بضبطه **عمار** بن ياسر **ايمانا الى مشاشه** بضم الميم ومعجمتين اولاهما خفيفة يعنى اختلط
الايمان بلحمه ودمه وعظمه وامتزج بسائر اجزائه امتزاجا لا يقبل التفرقة فلا يضره الكفر حين اكرهه عليه كفار
مكة بضروب العذاب وفيه نزل الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان قال في الفتح وهذه الصفة لا تقع الا ممن
اجاره الله من الشيطان الرجيم ومن ثم جا عن ابن مسعود في الصحيح ان عمارا اجاره الله من الشيطان **ه عن
على** امير المومنين **ك عن ابن مسعود** وفى الباب عايشة عند البزار قالت ما احد من اصحاب رسول الله
الا لو شيت لقلت فيه ما خلا عمارا فانى سمعت النبى يقول ملى عمار ايمانا الى مشاشه قال الهيثمى رجاله رجال
الصحيح وقال ابن حجر في الفتح اسناده صحيح قال وقد جا في حديث اخر ان عمارا ملى ايمانا الى مشاشه خرجه النسائى
بسند صحيح انتهى
ملعون من اتى امراة في دبرها اى جامعها فيه فهو من اعظم الكباير واذا كان هذا في المراة فكيف بالذكر
وما نسب الى مالك في كتاب السر من حل ذلك لخليله انكره جمع لكن الف سحنون وابن شعبان في الانتصار

فى الانتصار للحيوان وادعيا صحة نسبة ذلك الى امامهما حم د وكذا النسائى وابن ماجة كلهم فى النكاح من طريق سهيل
ابن ابى صالح عن الحارث بن مخلد عن ابى هريرة قال ابن حجر والحارث بن مخلد ليس بمشهور وقال ابن القطان لا يعرف
حاله وقد اختلف فيه على سهيل انتهى فرمز المؤلف لصحته غير مسلم

ملعون من سال بوجه الله وملعون من سيل بوجه الله ثم منع سائله ما لم يسال هجرا قال الحافظ العراقى
لعنة فاعل ذلك لانها تفضيها مامر من استعاذة النبى بوجه الله لان ما هنا فى جانب طلب تحصيل الشئ اما فى جانب
دفع الشر ودفع الضر فلعله لا باس به او النهى انما هو عن سوال المخلوقين به وكذا عن سوال الله به فى الامور الدنيويه
طب عن ابى موسى الاشعرى رمز لحسنه قال الحافظ العراقى فى شرح العمدة اسناده حسن وقال الهيثمى
فيه من لم اعرفه وقال فى موضع اخر رواه الطبرانى عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح وهو ثقة وفيه ضعف وبقية
رجاله رجال الصحيح

ملعون من ضار بالفتح مصدر رمز لصرع اذا فعل به مكروها مومنا او مكربه اى خدعه بغير حق اى هو مبعد د
من رحمة الله يوم القيمة جزاء على فعله حتى يسترضى خصمه او يدركه الله بعفوه ت فى البر عن ابى بكر الصديق
وقال غريب ولم يبين لذلم لا يصح وذلك لان فيه فرقد السبخى وهو وان كان صالحا حديثه منكر قاله البخارى
وساقه فى الميزان من مناكيره وفيه ابو سلمة الكندى قال ابن معين ليس بشئ وقال البخارى تركوه

ملعون من سب اباه ملعون من سب امه قال القرطبى انما استحق ساب ابويه اللعن لمقابلته نعمة الابوين
بالكفران وانتهايه الى غاية العقوق والعصيان كيف وقد قرن الله برهما بعبادته وان كانا كافرين وبتوحيده وشكره
ملعون من ذبح لغير الله قال القرطبى ان كان المراد الكافر الذى ذبح للاصنام فلا خفا بحاله وهى التى اهل بها والتى
قال الله فيها ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه واما ان كان مسلما فتناوله عموم هذا اللعن لا تحل ذبيحته لانه
لم يقصد بها الاباحة الشرعية وتقدم انها شرط فى الذكاة وبتصور ذبح المسلم لغير الله فيما اذا ذبح مجربا لالة الذبح
او اللهو ولم يقصد الاباحة وما اشبهه وقال بعضهم ذهب داود واسحق وعكرمة الى ان ما ذبح من المالك تعديا
كالسارق لا توكل وهو قول شاذ والايمة الاربعة على حله لوقوع الذكاة بشروطها من المتعدى ملعون من غير
تخوم الارض اى معالمها وحدودها قال الزمخشرى روى بفتح اوله وبضمه وهى مونثه والتخوم جمع لا واحد
وقيل واحدها تخم والمراد تغيير حدود الحرم التى حدها ابراهيم او هو عام فى كل حد ليس لاحد ان يزوى من حد
غيره شيا انتهى وقيل اراد المعالم التى يهتدى بها فى الطريق قال القرطبى والمعنى لها ان اضافها الى ملكه فغاصب
والا فمتعد ظالم مفسد لملك الغير ملعون من كمه اعمى عن طريق ملعون من وقع على بهيمة اى جامعها ملعون
من عمل بعمل قوم لوط من اتيان الذكور شهوة من دون النساء واخذ من اقتصاره على اللعنة وعدم ذكره القتل
ان كلا منهما لا يقتل وعليه الجمهور وذهب البعض الى قتلهما تمسكا بخبر اقتلوا الفاعل والمفعول به وخبر من وجد تموه
وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة وفى كل مقال حم عن ابن عباس وفيه محمد بن سلمة فان كان السعدى فواهى
الحديث او البنانى فقد كذبه ابن حبان كما بينه الذهبى وفيه محمد بن اسحاق وفيه خلف وعمرو بن ابى عمرو لينه يحيى ملعون
من فرق بالتشديد زاد الطبرانى فى روايته بين الوالدة وولدها وبين الاخ واخيه انتهى والمراد انه مبعود من
منازل الاخيار ومواطن الابرار لانه مطرود من الرحمة بالكلية فالتفريق بين الاصل وفرعه فى بعض صوره
حرام شديد التحريم وفى بعضها مكروه شديد الكراهة لما فيه من البلا العظيم والخطر الجسيم ومن ثم قيل

لقتل بحد السيف اسهل موقعا ... على النفس من قتل بحد فراق

اما بين الاخوين والاختين فجوزه الشافعى مطلقا ومنعه ابو حنيفة اخذا بعمل هذا الخبر واختلف اصحاب مالك
فى ذلك وجوزه بعضهم حتى بين الاصل والفرع ومنعه اخرون واجازه بعضهم بالاذن دون غيره ك
فى البيع هق كلاهما عن عمران بن الحصين قال ك صحيح واقره الذهبى ورواه الدارقطنى عن عمران من هذا الوجه
ملعون من لعب بالشطرنج بكسر الشين بضبط المص قال فى درة الغواص يقولون اللعبة الهندية الشطرنج
بالسين وبالشين والقياس كسرها لان الاسم المعجم اذا عرب رد الى ما يستعمل من نظايره وزنا وصيغة وليس فى
كلامهم فعلل بفتح الفا وانما المنقول بكسرها وقد جوز كونه بشين معجمة فى المناطرة ومهملة من التسطير و
الناظر اليها كالاكل لحم الخنزير قال الذهبى واكل لحم الخنزير حرام باجماع المسلمين ومن ثم ذهب ابو حنيفة
ومالك واحمد الى تحريمها اعنى الشطرنج وقال الشافعى يكره ولا يحرم فقد لعبه جماعة من الصحب ومن لا يحصى
من التابعين ومن بعدهم وقال الحفاظ لم يثبت فى تحريمه حديث حسن ولا صحيح عبدان فى الصحابة وابو
موسى فى الذيل وابن حزم كلهم فى الصحابة من طريق عبد الحميد بن ابى داود عن ابن جريج عن حبة بن مسلم
مرسلا عن تابعى لا يعرف الا بهذا الحديث وفى الميزان انه خبر منكر انتهى وروى الجملة الاولى منه للديلمى من حديث
انس ونقضيه صنيع المؤلف ان مخرجيه سكتوا عليه والامر بخلافه بل تعقبه ابن حزم بان حبة مجهول والاسناد منقطع
وقال ابن القطان حبة مجهول قال وقيل انه حبة بن سلمة اخو شقيق بن سلمة وهو لا يعرف ايضا
كذا فى الاصابة

ملك موكل بالقران فمن قراه من اعجمى او عربى فلم يقومه قومه الملك ثم رفعه الى الله قواما والمراد لعدم تقويمه
تحريفه او اللحن فيه لحنا يغير المعنى لكن الذى يتجه ان هذا فى غير العامة اما هو فانه اذا قراه محرما ليس يجزى ان
كشيرازى فى كتاب الالقاب عن انس بن مالك وظاهر صنيع المؤلف انه لا يوجد مخرجا لاشهر من الشيرازى مع
ان الحاكم والديلمى خرجاه

مملوك معلوك يكفيك اى مونة الخدمة فاذا صلى فهو اخوك اى فى الاسلام فاكرموهم اى المماليك كرامة اولادكم

اى مثلها فاطعموهم مما تاكلون اى من جنس اقواتكم ولا يلزم ان يكون من نفس طعامكم بان ياكل السيد وعبده من اناء واحد تنبيه
قال ابن العربى سابقة الحرية عليها خلق الانسان لكنه لما عصى الله ضرب عليه الرق وادخله تحت ذل المملوكية وجعل
فى ذلك رفقا للاحرار ورابعا الرق على النسل اثر من اثار الكفر يعمل عمل اصله حتى اذا تاكدت العقوبة واستمرت وقع
الزجر بموبقه كما ان العدة لما كانت اثرا من اثار النكاح عملت عمل اصلها فى جعل من الاحكام ه عن ابى بكر الصديق

من الله تعالى لا من رسوله لعن الله قاطع السدر اى سدر الحرم طب هق عن معوية بن حيدة قال الهيثمى
بعد ما عزاه للطبرانى فيه يحيى بن الحارث قال العقيلى لا يصح حديثه يعنى هذا الحديث انتهى وقال الذهبى بعد
ما عزاه للبيهقى ضعيف جدا وفى معناه احاديث اخر كلها ضعيفة الا خبر خديج

من البر ان تصل صديق ابيك اى فى حياته وبعد موته وفى رواية مرت ان ابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه
والبر هو الاحسان وابر البر احسنه وافضله وابر البر من قبيل جل جلاله وجد جده يجعل الجد جادا واسناد الفعل
اليه وجعل الجلال جليلا واسناد الفعل اليه فيجعل البر بارا ويبنى منه افعل التفضيل وكذا كل ما هو من هذا القبيل
نحو افضل التفضيل واعز المجور وكون ذلك من البر لان الولد اذا وصل ود ابيه اقتضى ذلك الترحم عليه والثنا
الجميل فتصل الى روحه راحة بعد زوال المشاهدة المستوجبة للحياة وذلك اشد من كونه بارا فى حياته طس عن انس
ابن مالك قال الهيثمى فيه عنبسة بن عبد الرحمن القرشى وهو متروك انتهى فرمز المولف ما فيه رمز لحسنه

من التمر والبسر بكسر البا بضبط المص خمر اى ان الخمر التى جاء القران بتحريمها تصنع منهما لا ان ذلك يختص بما
صنع من ماء العنب كما ذهب اليه الكوفيون وقد خطب عمر رضى الله عنه على منبر النبى بحضرة اكابر الصحب وبين
ان المراد فى الخمر بالاية ليس خاصا بالمتخذ من العنب بل يتناول المتخذ من غيرها وان الخمر ما خامر العقل اى ستره
من اى شئ كان طب عن جابر بن عبد الله رمز لحسنه وظاهر عدوله للطبرانى واقتصاره عليه انه لم يخرجه احد
من الستة وليس كذلك بل خرجه ابو داود والترمذى وابن ماجه عن النعمان بن بشير بزيادة ولفظه
ان من الحنطة خمرا ومن الشعير خمرا ومن التمر خمرا ومن الزبيب خمرا ومن العسل خمرا انتهى وقال ت حسن
غريب وقال الصدر المناوى سنده صحيح

من الجفا وهو ترك البر والصلة وغلظ الطبع ان اذكر عند الرجل لم يره رجلا فهو كالنكرة تعومل معاملتها
كما فى قوله ولقد امر على اللئيم يسبنى بل وذكر الرجل وصف طردى والمراد الانسان لو انثى او خنثى فلا يصلى على
لغلظ طبعه وعدم مروته فمن ذكر عنده ولم يصل عليه فقد جفاه ولا يجوز لمومن جفاه لمنافاته لكمال حبه ومن
هذا الحديث ونحوه احتج من الايمة من المذاهب الاربعة وجوب الصلاة عليه كلما ذكر عب عن قتادة مرسلا
ورواه عنه ايضا النميرى وعبد الرزاق فى جامعه قال القسطلانى ورواته ثقات

من الحنطة خمر ومن التمر خمر ومن الشعير خمر ومن الزبيب خمر ومن العسل خمر تمامه عند مخرجيه وانا انهاكم
عن كل مسكر ولابى داود من وجه اخر عن الشعبى عن النعمان بلفظ ان من العنب خمرا وان من التمر خمرا وان من العسل
خمرا وان من البر خمرا وان من الشعير خمرا ولاحمد من حديث انس بسند قال ابن حجر صحيح الخمر من العنب والعسل
والحنطة والشعير والذرة وفى رواية الخلعى ذكر الزبيب بدل الشعير قال البيهقى ليس المراد الحصر فيما ذكر بل انه يتخذ
يتخذ من غير العنب وحمل الطحاوى هذه الاحاديث متعارضة واجب بحمل حديثه جابر وما اشبهه على الغالب
اى اكثر ما يتخذ الخمر من العنب والبسر وحمل هذا الحديث على ارادة استيعاب ذكر ما عهد حينئذ انه يتخذ من الخمر
والحاصل ان المراد بيان ان الخمر مطلق على ما لا يتخذ من العنب لا خصوص المذكورات واذا ثبت كون كل مسكر
خمرا من الشارع كان حقيقة شرعية وهى مقدمة على الحقيقة اللغوية فالمتخذ من هذه المذكورات يحرم شربه ويحد
شاربه عند الشافعى ومالك واحمد وهو حجة على ابى حنيفة فى قوله انما يحرم عصير ثمر او عنب حم عن ابن عمر بن الخطاب
قال ابن حجر ومن هذا الوجه خرجه اصحاب السنن

من الرزق يمن يعنى ان رزقه يمن الانسان دلالة على البركة والخير بالبا لسر علمه الشارع خط عن ابى هريرة ظاهر
صنيع المص ان الخطيب خرجه واقره والامر بخلافه فانه اورده فى ترجمة ابن ابى اسمعيل المودب وذكر انه ضعيف
منكر الحديث لا يحتج به انتهى واورد فيه ايضا الحارث بن ابى اسامة صاحب المسند اورده الذهبى فى الضعفا والمتروكين
وقال ضعيف وسليمان بن ارقم قال الذهبى تركوه واورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال سليمان متروك
واسمعيل لا يحتج به

من الصدقة ان تسلم على الناس وانت طلق الوجه اى ببشاشة وظهار بشر فان فاعل ذلك يكتب له به ثواب المتصدق
بشى من ماله لانه من الاحسان المامور به هب عن الحسن البصرى مرسلا

من الصدقة ان تعلم بفتح العين وشد اللام بضبط الرجل العلم فيعمل به ويعلمه بضم اليا وفتح العين
وشد اللام بضبط المص قال القاضى والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا ولذلك يقال علمته فلم يتعلم ابو خيثمة
فى كتاب العلم عن الحسن مرسلا وهو البصرى

من الكباير استطالة الرجل فى عرض رجل مسلم يقال طال عليه واستطال اذا علاه وترفع عليه ومن الكباير السبتان
بيا موحدة ومثناة فوقية بضبط المص بالسبة الواحدة اى ان يشتمك الرجل شتمة فتشتمه شتمتين فى مقابلها
ابن ابى الدنيا ابو بكر القرشى فى كتاب ذم الغضب عن ابى هريرة رمز المص لحسنه

من المذى بفتح فسكون او كسر الوضوء اى واجب ومن المنى بكسر النون فتشديد اليا الغسل اى واجب فان
الخارج فيه انه اى المذى لا يوجب الغسل بل الوضوء وانه نجس ولهذا اوجب النبى غسل الذكر انتهى وانت تعلم
بان ايجاب الوضوء منه لا يوجب نجاسته لان الخارج الطاهر ناقض وانما علمت نجاسته من دليل منفصل

تنبيه حكمة إيجاب غسل الجنابة أنها بعد عن القرب من الطاهر المطهر الطيب تعالى وهو فعل حدث تنزه عنه وسبح نفسه عن قول من نسب إليه ذلك لأنه فعل من زوجين لا يقوم باجتماعهما وهو الفرد المنزه الذي لا قرين له فأمر المكلف بغسل جميع بدنه ليخف القلب ويطهر من ثقل نقل الجنابة التي هي في نهاية البعد عن أوصاف الواحد الفرد فإذا طهر صلح لأن يذكر كلام الحق تعالى ويذكره فيتطهر الجسد ظاهرا ويطهر القلب من استغراق الشهوة التي غلبته واستغرقت وغاب بها عن ذكر الله وينبغي للمغتسل أن يتذكر مع غسل أعضائه ما دخل فيه مما يبعد عن الله ويتوب منها والتنظف لدخوله على ملك الملوك ت وكذا ابن ماجة في الطهارة عن علي أمير المؤمنين قال ت حسن صحيح ومن ثم رمز المؤلف لحسنه

من المروءة أن ينصت الأخ لأخيه أي في الإسلام إذا حدثه فلا يعرض عنه ولا يشتغل بحديث غيره فإن فيه استهانة به ومن حسن المماشاة أن يقف الأخ لأخيه في الإسلام إذا انقطع شسع نعله حتى يصلحه ويمشي لأن مفارقته ربما أورثت ضغينة خط عن أنس بن مالك

من أخون الخيانة تجارة الوالي في رعيته الظاهر أن المراد بتجارته فيما تتم حاجتهم إليه من الأقوات ونحوها ويحتمل الإطلاق طب عن رجل

من أسوأ الناس منزلة أي عند الله من أذهب آخرته بدنيا غيره ومن ثم سماه المشرع أخس الأخساء لو لأوهمي للأخس صرف له هب عن أبي هريرة وفيه شهر بن حوشب أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن عدي لا يحتج به ووثقه ابن معين

من أشد أمتي لي حبا ناس يكونون بعدي يود أحدهم لو رآني بأهله وماله قال المظهر الباء في بأهله للتعدية كما في قولهم بأبي أنت وأمي يعني يتمنى أحدهم أن يكون مفديا بأهله لو اتفق رؤيتهم إياه ووصولهم إليه وقال الطيبي لو هنا كما في قوله تعالى ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين لا بد لقوله يود من مفعول فلو مع ما بعده نزل منزلته كأنه قيل يود أحدهم ويحب ما لا يلازم قوله لو رآني بأهله أي يفديني بأهله وماله ليراني م عن أبي هريرة

من أشراط الساعة أي علاماتها أن يتباهى أي يتفاخر مبتدأ ومن أشراط الساعة خبر قدم للاهتمام لا للتخصيص إذ أشراطها كثيرة الناس المسلمون في المساجد أي يتفاخرون بتشييدها ويرون تزيينها كما فعل أهل الكتاب بعد تحريف دينهم وأنتم تصيرون إلى حالهم فإذا صرتم كذلك فقد جاء أشراطها وقد كان المسجد على عهد النبي مبنيا باللبن وسقفه الجريد وعمده جذوع النخل فزاد فيه عمر فبناه على بناء النبي ثم غيره عثمان فزاد فيه وبنى جدره وعمده بحجارة وسقفه بالساج ذكره الطيبي وذهب الجمهور إلى كراهة نقش المسجد وتزويقه وشرذمة إلى عدم كراهته لأن المصطفى لم يذم ذلك وما كل علامة على قرب الساعة تكون مذمومة بل ذكرها أمورا ذمها كارتفاع الأمانة وأمورا أحمدها كزخرفة المساجد وأمورا لا تحمد ولا تذم كنزول عيسى فليس أشراط الساعة من الأمور المذمومة ن عن أنس ابن مالك ورواه عنه أيضا أبو داود وابن ماجة في الصلاة فما أوهمه صنيع المؤلف من تفرد النسائي به عن الستة غير جيد

من أشراط الساعة الفحش والتفحش أي ظهورهما وغلبتهما في الناس وقطيعة الرحم وتخوين الأمين وائتمان الخائن طس عن أنس بن مالك قال الهيثمي رجاله ثقات وفي بعضهم خلاف انتهى ورمز المؤلف لحسنه

من أشراط الساعة أن يمر الرجل في المسجد ولا يصلي فيه ركعتين تحيته وأن لا يسلم الرجل إلا على من يعرفه دون من لم يعرفه وأن يبرد الصبي الشيخ أي يجعله رسوله في حوائجه طب من حديث سلمة بن كهيل عن ابن مسعود قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح إلا أن سلمة وإن كان سمع من الصحابة لم أجد له رواية عن ابن مسعود

من أفضل الشفاعة أن يشفع بين الاثنين الرجل والأمة في النكاح أي أن يكون واسطة بينهما فيه متسببا في إيقاعه مرغبا لكل منهما في صاحبه يعني إذا وجدت الكفاءة وتوفرت الشروط وظهر وجه المصلحة ه عن أبي رهم بضم الراء وسكون الهاء وأبو رهم في الصحابة أنماري وسمعي وظهري وغفاري وأشعري وأرحبي فلو مبين كان أولى

من أفضل العمل إدخال السرور أي الفرح على المؤمن إذ كان ذلك من المطلوبات الشرعية كأن يقضي عنه دينا لا يقدر على وفائه ويحتمل الإطلاق لأن تحمل ذلك عنه يسير غالبا تقضي له حاجة لا يستطيع إلا بها أو يستطيعه تنفس له كربة من الكرب الدنيوية أو الأخروية فكل واحدة من هذه الخصال من أفضل الأعمال بلا إشكال بل ربما دخل في بعض الأحيان أن يكون ذلك من فروض الأعيان هب عن محمد بن المنكدر مرسلا ظاهر صنيع المؤلف أنه لم يقف عليه مسندا وإلا لما عدل عنه لرواية إرساله واقتصر عليها وهو عجب فقد خرجه الدارقطني في غرائب مالك عن روايته عن ابن دينار عن ابن عمر مرفوعا وقال فيه ضعف

من اقتراب الساعة انتفاخ الأهلة أي عظمها وهو بالجيم من انتفج جنبا البعير إذا ارتفعا وعظما خلقة وبالخاء وهو ظاهر طب عن ابن مسعود قال الهيثمي وفيه عبد الرحمن بن يوسف ذكر له في الميزان هذا الحديث وقال إنه مجهول انتهى وقال ابن الجوزي حديث لا يعرف إلا بعبد الرحمن بن يوسف وهو مجهول وحديثه غير محفوظ انتهى ورواه الطبراني في الصغير أيضا وزاد وأن يرى الهلال لليلة فيقال لليلتين قال الهيثمي وفيه عبد الرحمن بن الأزرق الأنطاكي لم أجد من ترجمه

من اقتراب الساعة أن يرى الهلال قبلا بفتح القاف والباء أي يرى ساعة ما يطلع لعظمه ووضوحه من غير أن يتطلب فيقال لليلتين أي هو ابن ليلتين وأن تتخذ المساجد طرقا للمارة بأن يدخل الرجل من باب ويخرج من باب فلا يصلي فيه تحيته ولا يعتكف فيه لحظة وأن يظهر موت الفجأة فيسقط الإنسان ميتا وهو قائم يكلم صاحبه

او

أو يتعاطى مصالحه طس عن أنس بن مالك قال الهيثمي رواه في الصغير والأوسط عن شيخه الهيثم بن خالد المصيصي وهو ضعيف انتهى

من اقتراب الساعة هلاك العرب لفظ الرواية فيما وقفت عليه من النسخ أن من الخ ت في المناقب عن طلحة بن مالك الخزاعي وقيل الأسلمي قال الذهبي نزل البصرة وله حديث روته عنه مولاته أم جرير قال ت غريب إنما نعرفه من حديث سليمان بن حرب انتهى وأم جرير لم يرو لها سوى الترمذي قال الذهبي ولا تعرف انتهى لكن قال الزين العراقي الحديث حسن

من اقتراب الساعة كثرة القطر أي المطر وقلة النبات أي الزرع وكثرة القراء للقرآن وقلة الفقهاء أي الفقهاء بعلم طريق الآخرة كما بينه الغزالي وكثرة الأمراء وقلة الأمناء ولهذا قال عبد الله بن عمر فيما رواه أبو إسحاق عن سعيد بن وهب لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم وعن أمثالهم وعلمائهم فإذا أخذوه عن أصاغرهم وشرارهم هلكوا طب عن عبد الرحمن بن عمرو الأنصاري قال الهيثمي فيه عبد الغفار بن القاسم وهو وضاع انتهى فكان ينبغي للمؤلف حذفه من الكتاب

من أكبر الكبائر الشرك بالله بأن يتخذ معه إلها غيره وخصه لأنه الأغلب في بلاد العرب حالتئذ والمراد الكفر بإشراك أو غيره لكن يقال إن الكفر بالإشراك أكبر من الكفر بغيره واليمين الغموس أي الكاذبة سميت به لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار وفي قرنها بالشرك إيذان بأنه لا شيء أفحش منها طس عن عبد الله بن أنيس تصغير أنس رمز المؤلف لحسنه وهو كما قال بل أعلى فقد قال الهيثمي رجاله موثقون وقال ابن حجر سنده حسن

من إكفاء الدين تفصح النبط بنون الموحدة مفتوحة بضبط المؤلف جمعه أنباط كسبب وأسباب جيل ينزلون سواد العراق ثم استعمل في أخلاط الناس وعوامهم واتخاذهم القصور في الأمصار جمع مصر طب عن ابن عباس وفيه عمران ابن تمام قال في الميزان عن أبي حاتم أتى بخبر منكر ثم ساقه انتهى قال في اللسان ولفظ أبي حاتم كان مستورا حتى جزنا عن أبي حمزة عن ابن عباس بهذا فافتضح

من بركة المرأة على زوجها كما جاء مصرحا به في تبكيرها بالأنثى تمامه عند الخطيب والديلمي ألم تسمع قوله تعالى يهب لمن يشاء إناثا فبدأ بالإناث ابن عساكر وكذا الخطيب والديلمي كلهم عن واثلة بن الأسقع ورواه الديلمي عن عائشة مرفوعا بلفظ من بركة المرأة على زوجها تيسير مهرها وأن تبكر بالإناث قال السخاوي وهما ضعيفان انتهى بل أورده ابن الجوزي في الموضوعات فقال موضوع

من تمام التحية الأخذ باليد أي إذا لقي المسلم المسلم فسلم عليه فمن تمام السلام أن يضع يده في يده فيصافحه فإن المصافحة سنة مؤكدة كما مر غير مرة قال ابن بطال الأخذ باليد هو مبالغة المصافحة وذلك مستحب عند العلماء إنما اختلفوا في تقبيل اليد فأنكره مالك وأنكر ما روي فيه وأجازه آخرون لأن كعب بن مالك وصاحبيه قبلوا يد المصطفى وقبل أبو عبيدة يد عمر حين قدم وجمع بأن المكروه تقبيل التكبر والتعظيم والمأذون فيه ما كان على وجه التقرب إلى الله لدين أو علم أو شرف ولهذا قال النووي تقبيل اليد لنحو صلاح أو علم أو شرف ونحو ذلك من الأمور الدينية لا يكره بل يندب ولنحو غنى أو شوكة أو وجاهة عند أهل الدنيا مكروه شديد الكراهة وقال المتولي لا يجوز ت عن ابن مسعود قال المنذري رواه الترمذي عن رجل لم يسمه انتهى وقال الترمذي في العلل سألت عنه محمدا يعني البخاري فقال هذا حديث خطأ وإنما يروى من قول الأسود بن يزيد أو عبد الرحمن بن يزيد انتهى وفيه يحيى بن سليم الطائفي قال في الميزان قال أحمد رأيته يخلط في أحاديث فتركته ثم أورد له أخبارا هذا منها وقال ابن حجر سنده ضعيف

من تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يعني العائد له يده على جبهته حيث لا عذر ويسأله عن حاله كيف هو زاد ابن السني في روايته ويقول له كيف أصبحت أو كيف أمسيت فإن ذلك ينفس عن المريض قال ابن بطال في وضع اليد على المريض تأنيس له وتعرف لشدة مرضه ليدعو له بالعافية على حسب ما يبدو له منه وربما رقاه بيده ومسح على ألمه بما ينتفع به العليل إذا كان العائد صالحا وقد يعرف العلاج فيعرف العلة فيصف له ما يناسبه وروى أبو يعلى عن عائشة أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا عاد مريضا يضع يده على المكان الذي يألم ثم يقول بسم الله لا بأس قال المؤلف رجاله موثقون وتمام تحيتكم بينكم أيها المسلمون المصافحة أي لا مزيد على السلام والمصافحة ولو زاد على ذلك فهو تكلف حم عن خلف بن الوليد عن ابن المبارك عن يحيى بن أيوب عن ابن زحر عن ابن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال ت ليس إسناده بذاك وفي موضع آخر فيه علي بن يزيد ضعيف انتهى وأورده في الميزان في ترجمة عبيد الله بن زحر من حديثه وقال عن ابن المديني منكر الحديث وعن ابن حبان يروي الموضوعات عن الأثبات وأورده ابن الجوزي في الموضوع ولم يتعقبه المؤلف سوى بأن له شاهدا

من تمام الصلاة أي مكملاتها ومتمماتها سكون الأطراف أي اليدين والرجلين والرأس وغيرها من جميع الأعضاء فإن ذلك يورث الخشوع الذي هو روح العبادة وبه صلاحها قال الإمام الرازي والخشوع تارة يكون من فعل القلب كالخشية وتارة من فعل البدن كالسكون وقيل لا بد من اعتبارهما حكاه في تفسيره وقال غيره هو معنى يقوم بالنفس يظهر عنه سكون في الأطراف يلازم مقصود العبادة ويدل على أنه من عمل القلب حديث علي الخشوع في القلب أخرجه الحاكم وقال بعضهم فيه هذا الحديث على أن الخشوع يدرك بسكون الجوارح إذ الظاهر عنوان الباطن وروى البيهقي بإسناد قال ابن حجر صحيح عن مجاهد كان ابن الزبير إذا قام في صلاة كأنه عود وكذا أبو بكر الصديق فالعبث مكروه ابن

ابن عساكر في تاريخه عن ابي بكر

من تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار اشارة الى قوله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وهذا قاله لمن قال له يا رسول الله علمني دعوة ارجو بها خيرا ومقصود السائل المال الكثير فرده النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ذلك فالجواب من قبيل الكناية وفيه من المبالغة والبداعة ما لا يخفى لمن اشكل عليه مطابقة الجواب للسؤال لم يفهم شيئا من اسرار ذلك المقال ت عن معاذ بن جبل

من حسن الصلاة وفي رواية من تمام الصلاة اقامة الصف اي تسوية الصفوف واتمامها الاول فالاول فالمراد بالصف الجنس قال ابن بطال وفيه ان تسوية الصفوف سنة لان حسن الشيء امر زائد على تمامه واورد عليه رواية من تمام الصلاة واجاب ابن دقيق العيد بانه قد يؤخذ من قوله من تمام الصلاة الندب لان تمام الشيء في العرف امر زائد على حقيقته التي لا يتحقق الا بها وان كان يطلق بحسب الوضع على بعض ما لا يتم بحسب الحقيقة الا به ونوزع بان لفظ الشارع لا يحمل على ما دل عليه الوضع في اللسان العربي وانما يحمل على العرف اذا ثبت انه عرف الشارع ك في الصلاة عن انس بن مالك قال ك على شرطهما واقره الذهبي

من قال الطيبي تبعيضية ويجوز كونها بيانية حسن اسلام المرء اثره على الايمان لان الاعمال الظاهرة والفعل والترك انما يتعاقبان عليها وزاد حسن ايماء الى انه لا عبرة بصور الاعمال فعلا وتركا الا ان اتصفت بالحسن بان توفرت شروط مكملاتها فضلا عن المصححات وجعل الترك ترك ما لا يعني من الحسن مبالغة ترك ما لا يعنيه بفتح اوله من عناه الامر اذا تعلقت عنايته به وكان من قصده وارادته وفي افهامه ان من قبح اسلام المرء اخذه فيما لا يعنيه والذي لا يعني هو الفضول كله على اختلاف انواعه والذي يعني المرء من الامور ما تعلق بضرورة حياته في معاشه مما يشبعه ويرويه ويستر عورته ويعف فرجه ونحوه مما يدفع في الضرورة دون ما فيه تلذذ وتنعم وسلامته في معاده وهو الاسلام والايمان والاحسان وبذلك يسلم من سائر الافات وجميع الشرور والمخاصمات وذلك ان حسن اسلامه يسوغ حقيقة تقواه ومجانبة هواه ومعاناة ما علم الاضياع للوقت النفيس الذي لا يمكن ان يعوض فائته فيما لم يخلق لاجله فمن عبد الله على استحضار قربه من ربه او قرب ربه منه فقد حسن اسلامه كما مر واخذ النووي من هذا الخبر انه يكره ان يسال الرجل فيما ضرب امراته قال بعضهم ومن ذلك ما لا يعني العبد تعلمه ما لا يهم من العلوم وتركه اهم منه كمن ترك العلم الذي فيه صلاح نفسه واشتغل بتعلم ما لا يصلح به غيره كعلم الجدل ويقول في اعتذاره نيتي نفع الناس ولو كان صادقا لابتدا باشتغاله بما يصلح نفسه وقلبه من اخراج الصفات المذمومة من نحو حسد وريا وكبر وعجب وترؤس على الاقران وتطاول عليهم ونحوها من المهلكات قال وفي الحديث ربع الاسلام وقيل نصفه وقيل كله تنبيه قال ابن عربي من امراض النفس التي يجب التداوي منها ان يفعل رجل خيرا مع بعض بنيه دون بعض فتعرضه لهذا الفضول بثمرة عداوة الولد لابيه فهي كلمة شيطانية لا تقع الا من جاهل عني ولاده والها بعد وقوعها وداوها فبله النظر الى هذا الحديث ت ه عن ابي هريرة قال في الاذكار وهو حسن حم طب عن الحسين بن علي بن ابي طالب قال الهيثمي رجال احمد والطبراني ثقات الحاكم في كتاب الكنى والالقاب عن ابي بكر الشيرازي كذا بخط المصنف وفي نسخ ابي بكر الشيرازي عن ابي ذر ك في تاريخه اي تاريخ نيسابور عن علي بن ابي طالب طص عن زيد بن ثابت قال الهيثمي فيه محمد ابن كثير بن مروان وهو ضعيف ابن عساكر في التاريخ عن ابي عبد الرحمن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي المكي من مسلمة الفتح واشار باستيعاب مخرجيه الى تقويته ورد زعم جمع ضعفه ومن ثم حسنه النووي بل صححه ابن عبد البر وذكر خمسا من الصحابة الى رد قول اخرين لا يصح الا مرسلا

من حسن عبادة المرء حسن ظنه كذا بخط المصنف وفي رواية حلفه بدل ظنه عد خط في ترجمة محمد بن ابي الرميك عن انس بن مالك وفيه سليمن بن الفضل اورده الذهبي في الضعفا وقال في الميزان قال ابن عدي رايت له غير حديث منكر بخراسان لذهبه وقال هذا بهذا الاسناد لا اصل له فما وهمه صنيع المصنف من ان مخرجه ابن عدي خرجه وسلمه غير صواب

من حين يخرج احدكم من منزله ذاهبا الى مسجده لنحو صلاة او اعتكاف فيه فرجل تكتب حسنة والاخرى تمحو سيئة اي تذهبها حتى ياتي الى الصلاة هب ك كلاهم عن ابي هريرة قال ك صحيح على شرطهم واقره الذهبي وظاهر صنيع المصنف ان ذا ما لم يخرجه احد من الستة وهو ذهول فقد خرجه النسائي باللفظ المزبور

من خلفكم خليفة يحثو المال حثيا لا يعده عدا قالوا هو المهدي م عن ابي سعيد الخدري

من خير خصال الصائم السواك صريح في جواز استياك الصائم بل ندبه وقد اختلف في السواك للصائم على اقوال احدها لا باس به مطلقا قبل الزوال وبعده يابسا ورطبا وعليه ابو حنيفة والثوري والاوزاعي الثاني يكره بعد الزوال ويندب قبله وهو الاصح عند الشافعية الثالث يكره بعد العصر فقط روي عن ابي هريرة الرابع يكره في الفرض بعد الزوال لا في النفل ونقل عن احمد الخامس يكره بعد الزوال مطلقا ويكره الرطب مطلقا وعليه احمد في رواية ه وكذا البيهقي من رواية ابي اسمعيل المؤدب واسمه ابرهيم ابن سليمان عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قال البيهقي بعد تخريجه مجالد غير قوي اه وقال ابن القيم فيه مجالد وفيه ضعف قال الزين العراقي ولم ينفرد به مجالد بل ورد من رواية السري بن اسمعيل عن الشعبي عن مسروق عن عائشة والسري ضعيف ومجالد وان ضعفه الجمهور ووثقه النسائي وروى له مسلم مقرونا بغيره ورواه ابو نعيم من طريقين اخرين عنها وبه يتقوى

من خير طيبكم ايها الرجال المسك فانه مما يخفى لونه ويظهر ريحه والظاهر ان من زائدة فانه اطيب الطيب مطلقا كما جاء في عدة اخبار ن عن ابي سعيد الخدري

من سعادة المرء لفظ رواية البيهقي ابن ادم حسن الخلق بالضم فانه به يبلغ العبد خير الدنيا والاخرة ومن شقاوته سوء الخلق فانه مقرب الى النار موجب لغضب الجبار والسعادة للجد في اطلاق الشارع يراد بها الفوز بالنعيم الاخروي او ما يترتب على ذلك هب وكذا القضاعي عن جابر بن عبد الله قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف اي وذلك لان فيه الحسن بن سفيان اورده الذهبي في ذيل الضعفا وقال قال البخاري لم يصح حديثه عن هشام ابن عمار قال ابو حاتم صدوق تغير عن القاسم بن عبد الله بن عمر العمري قال في الضعفا قال احمد كان يكذب ويضع ورواه عنه الخرائطي في المكارم

من سعادة المرء ان يشبه اباه وفيه ان المصطفى جاء الساعين عبد بزيد ومعه ابنه فنظر اليهما فقاله ولعل المراد هنا بالسعادة سعادة الدنيا لان تشبهه ينفي التهمة ولان شبهه به في طبع الذكورة دون امه في طبع الانوثة ك في مناقب الشافعي وكذا القضاعي في الشهاب قال شارحه غريب جدا عن انس ابن مالك وخرجه في مسند الفردوس من حديث ابي هريرة باللفظ المزبور

من سعادة المرء خفة لحيته بحاء مهملة وتحتية مثناة فوقية على ما درج عليه لكن في تاريخ الخطيب عن بعضهم انه تصحيف وانما هو لحييه بتحتيتين اي خفتهما بكثرة ذكر الله ثم قال الخطيب لا يصح لحيته ولا لحييه انتهى وجرى على رواية لحييه بتحتيتين الخطابي وابن السكيت وغيرهم وعلى الاول فالمراد خفة شعرها لان لحية الرجل زينة له ومن ثم كانت عائشة تقسم فتقول والذي زين الرجال باللحى والزينة اذا كانت تامة وافرة ربما اعجب المرء بنفسه والاعجاب مهلك كما جاء في الخبر وفي خبر شر ما اعطي المسلم قلب سوء في صورة حسنة فاذا نظر لغزارة لحيته اعجب بها والاعجاب هلاك فكانت خفتها سبب ازرايه بها فكان فوزا وهي السعادة ففي الخبر دلالة على ان خير الامور في الزين الوسط وترك المبالغة وقد جاء في خبر بينا رجل من بني اسرائيل لبس حلة فاعجبته نفسه فاختال في مشيته فخسف به في الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة وفي خبر احشوشنوا وفي صفة النبي كان اذا مشى يتكفى ذلك دليل على كراهة المبالغة في الزينة وكره للرجل ما ظهر لونه من الطيب فكل ما ادى الى الاعجاب فهو شقاوة والسعادة في خلافه ففي خفة اللحية خفة الزينة وفي خفة الزينة السعادة بمثل لحيين بمثناتين تحتيتين فيبعد من المقام فلا التفات اليه وان جل قائله طب عن محمود بن محمد المروزي عن علي بن حجر عن يوسف بن الغرق عن سكين بن ابي سراج عن المغيرة بن سويد عن ابن عباس قال الهيثمي فيه يوسف الغرق قال الازدي كذاب عد عن ميمون بن مسلمة عن عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبي عن ابي داود النخعي عن خطاب بن خفاف عن ابن عباس قال ابن الجوزي موضوع المغيرة مجهول وسكين يروي الموضوعات عن الاثبات ويوسف كذاب وسويد ضعفه يحيى والنخعي وضاع وقال الخطيب يوسف منكر الحديث قال ولا يصح لحيته ولا لحييه وفي الميزان ان هذا الحديث كذب ووافقه الحافظ في اللسان

من سعادة ابن ادم استخارته الله ومن شقاوة ابن ادم سخطه بما قضى الله له اي كراهته له وغضبه عليه ومحبته لخلافه فيقول لو كان كذا كان اصلح لي ولي مع انه لا يكون الا الذي كان وقدر في الازل وقدم الاستخارة اشعارا بان المقصود تفويض الامر بالكلية اليه تعالى اولا واخرا قال في النوادر فالاستخارة في الامور لمن ترك التدبير فاحرج وفوضه الى ولي الامور الذي قهره وقد رهن قبل خلقه فاهل اليقين عرفوا هذا فاذا نابهم امر قالوا اللهم خر لنا فهذا من سعادته فان خار الله له رضي بذلك وافقه او خالفه لحسن خلقه مع ربه والاخر لسوء خلقه ترك الاستخارة واذا حل به قضاؤه تسخط وحنق ولا نجاة ولا فائدة فليسخط على نفسه الذي لعبد تدعى ربه ت في القدر ك في الدعاء عن سعد بن ابي وقاص وقال غريب لا نعرفه الا من حديث محمد بن حميد وليس بقوي وقال في الميزان ضعفوه ثم اورد له هذا الخبر قال ابن حجر واخرجه احمد باللفظ المزبور عن سعد المذكور وسنده حسن

من سنن المرسلين الحلم والحياء والحجامة والسواك والتعطر وكثرة الازواج فقد كان لسليمن عليه الصلاة والسلام الف زوجة وسرية لكن ليس المراد بكثرة التزوج التزوج والتطليق بل الجمع بين النساء في ان واحد وغايته في هذه الامة اربع لنسوة ومن قدر على العدل بينهن لم يكره له ذلك قال المصنف وقد ورد الامر بالتطيب في غيرما موطن من شرائع الاسلام كالجمعة والعيدين والكسوفين والاستسقاء وعند الاحرام وشرع مطلقا لكل حي وميت كل قبيلة وحي وقال ابو ياسر البغدادي الطيب من اعظم لذات البشر واقوى الدواعي الوطء وقضا الوطر هب عن ابن عباس ظاهر صنيع المصنف ان مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه فانه تعقبه بما نصه تفرد به قدامة بن محمد الحضرمي عن اسمعيل بن شبيب وليسا بقويين انتهى واسمعيل هذا قال في الميزان واه وقال النسائي منكر الحديث وهذا الحديث مما انكر عليه وفي اللسان عن العقيلي احاديثه مناكير

من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء ولو افقه خبر لا تقوم الساعة على احد يقول الله الله لان هؤلاهم الشرار ولا ينافيه خبر لا تزال طائفة الحديث لحمل الغاية على وقت هبوب الريح الطيبة التي تقبض روح كل مؤمن فلا يبقى الا الشرار فتتجاهم الساعة خ عن ابن مسعود ورواه عنه ايضا البزار وغيره

من شكر النعم افشاؤها اي نشرها والتنويه بها والاعتراف بمكانها لقوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم ولئن كفرتم ان عذابي لشديد فتوعدهم على كفران النعمة بالعذاب الشديد قال الحرالي شكر كل نعمة اظهارها على حدها من جاه او مال او علم او طعام او شراب او غيره وانفاق فضلها والقناعة منها بلا دني وقد جاء في الطرائق

وابو نعيم ان عمر رضي الله عنه صعد المنبر يوما فقال الحمد لله الذي صيرني ليس فوقي احد ثم نزل فقيل له في ذلك فقال انما
فعلته اظهارا للشكر وقال الجيلاني قدمي هذا على رقبة كل ولي اي من اهل زمنه وقال القرشي صحبت ستمائة شيخ
ثم ورثت بهم فرجحتهم وقال الشاذلي لا يكمل شكر العبد حتى يرى نعمة ملوك الدنيا دون نعمته من حيث انهم
مسخرون له وقال المرسي ما سارت الابدال من قاف الى قاف الا ليلقوا مثلي وقال لو علم اهل المشرق
والمغرب ما تحت هذه الشعرات وتشير للحيته من العلوم والاسرار لاتوها ولو سعيا على الوجوه وقال الشاذلي
ما بقي عند غيرنا من اهل عصرنا علم نستفيد وانما ننظر في كلامهم لنعرف ما من الله به علينا دونهم فنشكره عليه
هب عن قتادة مرسلا
من فقه الرجل رفقه في معيشته اي ان ذلك من فهمه في الدين واتباعه طريق المرسلين حم طب عن ابي
الدرداء وسنده لا باس به
من فقه الرجل ان يصلح معيشته وليس من حب الدنيا طلب ما يصلحك اي مما يقوم باودك وحاجة عيالك
وخدمك ونحوهم فانه من الضروريات التي لابد منها فليس طلبه من محبة الدنيا المنهي عنها عد هب عن ابي الدرداء
ثم قال البيهقي تفرد به سعيد بن سنان عن ابي الزاهرية انتهى قال الذهبي وسعيد بن سنان عن ابي
الزاهرية متهم اي بالوضع
من كرامة المؤمن على الله نقاء ثوبه اي نظافته ونزاهته عن الادناس ورضاه باليسير من الملبس
او من الماكل والمشرب فالمحمود في اللباس نقاوة الثوب والتوسط في حسنه وكون لبس مثله غير خارم لمروة
جنسه واما المباهاة في اللباس والتزين به فليس من خصال الشرف بل من سمات النساء ولهذا كان النبي يلبس ما وجد
فلبس الشملة والكساء الخشن والرداء والازار الغليظ ويقسم على من حضر اقبية الديباج المخوصة بالذهب
تتمة دخل على الفقيه ابي الحسن العروضي زائر فوجده عريانا فقال نحن اذا غسلنا ثيابنا نكون كما قال
القاضي ابو الطيب
قوم اذا غسلوا ثياب جمالهم لبسوا البيوت الى فراغ الغاسل
طب وكذا ابو نعيم عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه عباد بن كثير وثقه ابن معين وضعفه غيره
وجرول بن جعيل ثقة قال ابن المديني له مناكير وبقية رجاله ثقات
من كرامتي على ربي اني ولدت بمكة المعظمة حين طلع فجر الاثنين لثمان خلون من ربيع الاول في احد الروايتين
عن الحبر وجزم به جمع منهم الخوارزمي مختونا اي على صورة المختون ان الختان قطع الغلفة ولا قطع هنا ولم ير
احد سوءتي كناية عن العورة قال في المستدرك تواترت الاخبار بولادته مختونا ومراده بالتواتر الاشتهار لا
المصطلح عليه عند اهل الاثر كيف وقد قال الذهبي لا اعلم صحة ذلك فضلا عن تواتره وقال الزين العراقي
عن ابن العديم اخبار ولادته مختونا ضعيفة بل لم يثبت فيه شيء وسبقه لنحوه ابن القيم ولمغلطاي جزء في من خص به
فقد عد في الوشاح اثني عشر نبيا ولدوا مختونين والختان من الكلمات التي ابتلي بها ابراهيم فاتمهن واشد الناس
بلاء الانبياء والابتلاء به مع الصبر عليه مما يضاعف به الثواب والاليق بحال النبي ان لا يسلب هذه الفضيلة
وان يكرمه الله بها كما اكرم خليله وما اعطي نبي خصوصية الا واعطي نبينا مثلها او اعلا طس عن انس بن مالك
وصححه الضياء في المختارة وقال مغلطاي جزء الطبراني في هذا رواه ابن عساكر في تاريخه من غير طريق قال ورواه
ابو نعيم بسند جيد وابن عدي في الكامل عن ابن عباس انتهى وقال ابن الجوزي لا شك انه ولد مختونا
غير ان هذا الحديث لا يصح قال فان قلت لم لم يولد مطهر القلب من حظ الشيطان حتى شق صدره واخرج
قلبه قلنا لان الله اخفى دون التطهير الذي جرت العادة ان تفعله القابلة والطبيب واظهر اثر فهمها
وهو القلب فاظهر اثار التجمل والعناية بالعصمة في طرقات الوحي انتهى
من كنوز البر كتمان المصائب والامراض والصدقة كاظهار المصيبة والتحدث بها قادح في الصبر مفوت
للاجر وكتمانها راس الصبر وقد شكى الاحنف الى عمه وجع ضرسه وكرره فقال لقد ذهبت عيني منذ
اربعين سنة فما شكوتها لاحد واخبر المصطفى ان كتمان هذه الثلاثة كنز من كنوز صاحبه يوم فاقته لا يطلع
على ثوابه ملك ولا يدفع الى الخصماء بل يعوضهم الله من باقي اعماله او خزائن فضله بسمى له كنزا وذلك لانه
لصفا توحيده كتم مصائبه وامراضه ومهانته عن الخلق صبرا ورضي عن ربه وحياء منه ان يشكو باحد من بريته
حل وكذا البيهقي كلاهما من حديث زافر بن سليمن عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب
ثم قال ابو نعيم تفرد به زافر عن عبد العزيز انتهى وزافر بن سليمن قال الذهبي قال ابن عدي عامة حديثه
وعبد العزيز بن ابي رواد قال ابن حبان يروي عن نافع عن ابن عمر نسخة موضوعة وقال ابن الجوزي
حديث موضوع
من موجبات المغفرة اطعام المسلم السغبان اي الجيعان وقيل لا يكون السغب الا مع التعب ذكره
ابن الاثير ك في التفسير من حديث طلحة بن عمرو عن جابر بن عبد الله قال ك صحيح ورده الذهبي
بان طلحة واه فالصحة من اين
منا اهل البيت الذي اي الرجل الذي يصلي عيسى بن مريم روح الله عند نزوله من السماء في اخر الزمان
عند ظهور الدجال خلفه فانه ينزل عند صلاة الصبح على المنارة البيضاء شرقي دمشق فيجد الامام المهدي
يريد الصلاة فيحس به فيتاخر ليتقدم فيقدمه عيسى ويصلي خلفه فاعظم به شرفا وفضلا لهذه الامة
ولا ينافي ما ذكر في هذا الحديث ما اقتضاه بعض الاثار من ان عيسى هو الامام بالمهدي وجزم به السعد
التفتازاني وعلله بان فضيلته لامكان الجمع بان عيسى يقتدي بالمهدي اولا ليظهر انه نزل تابعا للنبي

حكاها بشر ثم بعد ذلك يقتدي المهدي به على اصل القاعدة من اقتداء المفضول بالفاضل ابو نعيم في كتاب اخبار المهدي
عن ابي سعيد الخدري وفيه ضعف
من اتاه الله من هذا المال من جنسه شيئا اي بطن حله من غير ان يساله اي يطلبه من الناس فليقبله اي ندبا او
ارشادا لا وجوبا فانما هو رزق ساقه الله اليه قال ابن جرير فمن اعطي ممن يجوز عطيته سلطانا او غيره اوناسقا
فلا يمنع الانسان في قبوله ثم اخرج بسنده ان عبد العزيز بن مروان كتب الى ابن عمر ارفع الي حوائجك فقال لست بسايلك
ولا ارد عليك ما رزقني الله منك فبعث بالف دينار فقبلها حم عن ابي هريرة رمز المص لصحته وهو كما قال الهيثمي رجاله
رجال الصحيح
من اذى المسلمين في طرقهم بالتخلي فيما بينهم في رواية اخرى وجب عليه لعنتهم وفي رواية اصابته لعنتهم وقد
استدل به على تحريم قضاء الحاجة في الطريق وعليه جرى الخطابي والبغوي في شرح السنة وتبعهم النووي في نكت
التنبيه واختاره في المجموع من جهة الدليل لكن المذهب انه مكروه قال الحرالي والاذى ايلام النفس وما
يتبعها من الاحوال والضر ايلام الجسم وما يتبعه من الحواس انتهى وهو احسن من تفسير الراغب الاذى بالضرر حيث
قال الاذى ما يصل الى الحيوان من ضرر في نفسه او جسمه او تبعاته دنيويا او اخرويا طب عن حذيفة بن
ابن اسيد بفتح الهمزة الغفاري من اصحاب الشجرة ومات بالكوفة قال المنذري والهيثمي اسناده حسن ومن
ثم رمز المص لحسنه لكن قال الولي العراقي الى تضعيفه فقال فيه عمران القطان مختلف فيه وشعيب بن بيان صدوق
لكن له مناكير
من اذى العباس بن عبد المطلب فقد اذاني انما عم الرجل صنو ابيه اي شقيقه ابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس
ورواه ايضا طراد في فضايل الصحابة بلفظ عمي بدل العباس وسببه ان العباس قال يا رسول الله انا نعرف ضغائن
من اقوام لوقايع اوقضاها الجاهلية فخطب فذكره وظاهر صنيع المولف ان ذا مما لم يخرجه احد من الستة والا
لما ابعد النجعة وهو ذهول فقد رواه الترمذي باللفظ المزبور عن ابن عباس
من اذى عليا بن ابي طالب
فقد اذاني قال ذلك ثلاثا وقد كانت الصحابة يعرفون له ذلك اخرج الدارقطني عن عمر انه سمع رجلا يقع في علي
فقال ويحك اتعرف عليا هذا ابن عمه واشار الى قبر رسول الله والله ما اذيت الا هذا في قبره ورواه الامام احمد
في زوايد المسند بلفظ انك ان انتقصته فقد اذيت هذا في قبره حم تخ ن في فضايل الصحابة عن عمرو بن شاس
الاسلمي وقيل الاسدي شاعر فارس شجاع شهد الحديبية وهو القايل
اذا نحن ادلجنا وانت امامنا كفى لمطايانا بوجهك هاديا
قال خرجت مع علي الى اليمن فجفاني فوجدت في نفسي فقدمت فاستظهرت شكايته بالمسجد فبلغ رسول الله فقال
يا عمرو والله لقد اذيتني قلت اعوذ بالله ان اوذيك فقال من اذى عليا الى اخره قال ك صحيح واقره الذهبي وقال
الهيثمي رجاله رجال الصحيح
من اذى شعرة مني اي احدا من ابعاضي وان صغر فكنى به عن ذلك كما قال فاطمة بضعة مني فقد اذاني ومن
اذاني فقد اذى الله زاد ابو نعيم والديلمي فعليه لعنة الله ملء السماء وملء الارض انتهى وقد اذهب الله
عنهم الرجس وطهرهم وشرفهم ليس لانفسهم وانما الله هو الذي اجتباهم وكساهم حلة الشرف فلا ينبغي لمسلم ان يذمهم
بما وقع منهم فان الله طهرهم ويعلم الذام لهم ان ذلك راجع اليه ولو ظلموه فذلك الظلم هو في زعمه ظلم لا في نفس
الامر وانما حكم عليه ظاهر الشرع باداء ما يلزم بل حكم ظلمهم ايانا في نفس الامر يشبه جري المقادير علينا في المال والنفس
بغرق او حرق ونحوهما من الامور المهلكة ولا يجوز له ان يذم قضاء الله وقدره بل يقابله بالرضى والا فالصبر ذكره
ابن عربي ابن عساكر في تاريخه عن علي امير المؤمنين ورواه ايضا ابو نعيم والديلمي كما تقرر مسلسلا باخذ شعره
فقال كل منهم حدثنا فلان وهو اخذ بشعره الى ان قال الصحابي حدثني النبي وهو اخذ بشعره
من اذى اهل المدينة النبوية اذاه الله وعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا
عدلا اي نفلا ولا فرضا والمراد نفي الكمال لا توبة ولا فدية لانها تفادي المعذب وقيل شفاعة ولا فدية وفيه تحذير
عظيم ووعيد لمن اذى اهلها واخرج الطبراني وغيره مرفوعا المدينة مهاجري ومضجعي في الارض حق على امتي ان
يكونوا جيراني ما اجتنبوا الكباير فمن لم يفعل سقاه الله من طينة الخبال عصارة اهل النار وفي المدارك لما
قدم المهدي المدينة استقبله مالك في اشرافها على اميال فلما بصر بمالك انحرف المهدي اليه فعانقه وساير فقال
يا امير المؤمنين انك تدخل الان المدينة فتمر بقوم عن يمينك ويسارك اولاد المهاجرين والانصار فسلم عليهم
فان ما على الارض قوم خير من اهل المدينة طب عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي وفيه العباس ابن
الفضل الانصاري وهو ضعيف انتهى وبه يتطرق رمز المص لحسنه
من اذى مسلما فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله يوشك ان يهلكه طس عن انس
ابن مالك رمز المص لحسنه وفيه موسى بن خلف البصري العمي قال الذهبي قال ابن حبان كثرت
روايته للمناكير وقال غيره ضعيف ووثقه بعضهم فقال قال رسول الله لرجل رايتك تتخطى رقاب
الناس وتوذيهم من اذى مسلما فقد اذاني الخ
من اذى ذميا فانا خصمه لان الذمي اذا اقر بالجزية لزم الامام الدفع عنه فاذا اذاه الانسان فقد افتات
وتعرض لمخاصمته فصار خصمه ومن كنت خصمه خصمته يوم القيمة خط في ترجمة داود الظاهري
من حديث العباس بن احمد المذكور عن داود بن علي بن خلف عن اسحاق بن ابراهيم الحنظلي عن عيسى

ابن يونس عن الاعمش عن شقيق عن ابن مسعود وظاهر صنيع المؤلف ان مخرجه الخطيب خرجه وسلمه والامر بخلافه فقد
بل اعله وقدح فيه وقال حديث منكر بهذا الاسناد وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال قال احمد لا اصل له وداود
الظاهري قال الازدي تركوه وفي الميزان عباس بن احمد الواعظ عن داود قال الخطيب غير ثقة ومن بلاياه
الى بحر متنه من اذى ذميا فانا خصمه باسناد مسلم والبخاري قال الخطيب الحمل فيه على عباس انتهى قال في اللسان
وليس له راو غير ابن الثلاج وابن الثلاج متهم بالاختلاق انتهى

من امن رجلا على دمه فقتله فانا بري من القاتل وان كان المقتول كافرا لكنه مؤمن بخلاف ما اذا كان مرتدا
او حربيا وفيه ان لكل مسلم ولو عبدا وامرأة غير صبي ولا مكره تامين كافر وكافرة غير اسير فيحرم قتله قال الامام
وعليه ديته ذمي ن عن عمرو بن الحمق قال الهيثمي رواه عنه الطبراني باسانيد كثيرة واحدها رجاله ثقات

من اوى بالمد والقصر فكل منهما يلزم ويتعدى لكن القصر في اللازم والمد في المتعدى اشهر وبهما التنزيل ارايت
اذ اوينا واويناهما والمراد ضم اليه ضالة قال الزمخشري صفة في الاصل للبهيمة نقلت قال والمعنى ان
من يضمها الى نفسه متملكا لها ولا ينشدها فهو ضال عن طريق الصواب اوانه اثم اوضامن ان هلكت عنده عبر به
عن الضمان للمشاكلة وذلك لانه اذا التقطها فلم يعرفها فقد اضر بصاحبها وصار سببا في تضليله عنها فكان مخطيا
ضالا عن الحق ما لم يعرفها قال النووي فيه لزوم تعريف اللقطة لمن قصد تملكها او حفظها وهو صحيح عند
الشافعية ويحتمل ان المراد ضالة الابل والبقر ونحوهما مما لا يلتقط للتملك بل للحفظ فيجب تعريفها ابدا حم م
في القضاء عن زيد بن خالد الجهني ورواه عنه النسائي ايضا ولم يخرجه البخاري

من اوى يتيما او يتيمين اي ضمهما اليه وقام بمؤنتهما ثم صبر واحتسب كنت انا وهو في الجنة كهاتين تمامه عند
مخرجه الطبراني وحرك اصبعيه السبابة والوسطى قال الطيبي وقوله في الجنة حال كان فيجب ان يقدر متعلقه
خاصا ليوافق قوله كهاتين اي متقاربين في الجنة اقترانا مثل اقتران هاتين الاصبعين ويجوز ان يكون كهاتين
حالا من الضمير المستتر في الجنة طس عن ابن عباس رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي وفيه من لم اعرفهم

من ابتاع اي اشترى طعاما هو ما يوكل فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه كما جاء مصرحا به في رواية لئلا يكون متصرفا
في ملك غيره بلا اذنه فان الزيادة على المبيع في المكيل والموزون للبايع وقبل الطعام اتفاقي لان النهي عام في كل
منقول عند الى حنيفة ومن العقار ايضا عند الشافعي وجعل مالك واحمد القيد للاحتراز حم ق ه عن ابن عمر بن
الخطاب

من ابتاع مملوكا عبدا او امة فليحمد الله اي على تيسيره له وليكن اول ما يطعمه الشي الحلو اي ما فيه حلاوة خلقية
او مصنوعة فانه اطيب لنفسه مع ما فيه من التفاؤل الحسن والامر للندب ابن النجار في تاريخه عن عايشة ورواه
عنها ايضا ابن عدي ورواه الخرايطي في مكارم الاخلاق عن معاذ مرفوعا وعده ابن الجوزي في الموضوعات

من ابتغى العلم اي طلب تعلمه ليباهي به العلماء اي يفاخرهم ويطاولهم به او يماري به السفهاء اي يجادلهم ويخاصمهم
والمماراة المجادلة والمحاجة من المرية وهي الشك فان كل واحد من المتخاصمين يشك فيما يقوله الاخر او يقبل بطلب
افئدة الناس اي قلوبهم اليه فالى النار اي فالمبتغي لذلك ماله الى النار وفي رواية فادخله الله النار فالقاضي
ثم المختص بهذا الوعيد ان كان من اهل الايمان فلا بد من دخوله الجنة كما عرف بالنصوص الصحيحة فيفاد بل
الحديث ان يكون تغليظا او زجرا عن طلب الدنيا بعمل الاخرة وعد الذهبي تعلم العلم لشيء مما ذكر من الكباير
ك هب من حديث اسحق بن يحيى بن طلحة عن عبد الله بن كعب عن ابيه كعب بن مالك قال ك لم يخرجا
لاسحاق وانما اخرجته شاهدا وقال الذهبي في الكباير عقب تخريجه في الحديث اسحق واه

من ابتغى القضاء اي طلبه وسال فيه اي في توليته شفعاء وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله عليه ملكا
يسدده قال الطيبي جمع بين ابتغى وسال وطلب اظهارا للحرص فان النفس مايلة الى حب الرياسة وطلب الترفع
فمن منعها سلم من هذه الافة ومن اتبع هواه وسال القضاء هلك ولا سبيل الى الشروع فيه الا بالاكراه وفي
الاكراه قمع هوى النفس وحينئذ يسدد الى طريق الصواب ت عن انس بن مالك رمز المصنف لحسنه وهو في
ذلك تابع لمخرجه حيث قال حسن غريب قال في المنار ولم يبين علته وقد خرجه من طريقين ففيه من طريق خيثمة
البصري لم تثبت عدالته وقال ابن معين ليس بشي ومن الطريق الاول بلال بن مرداس مجهول وعبد الاعلى
ابن عباس ضعيف

من ابتلي البلاء الامتحان يعني من امتحن من هذه الاشارة الى امثال المذكورات في السبب الاتي في الفاقة
او الى جنس البنات مطلقا البنات بشيء من احوالهن او من انفسهن لينظر هل يحسن او يسيء وعد نفس
وجودهن بلاء لما ينشا عنهن من العار تارة والتردد والغم بين الاصهار اخرى فاحسن اليهن
بالقيام بهن على الوجه الزايد عن الواجب من نحو نفقة وتجهيز وغيرهن لك مما يليق بامثالهن على الكمال المطلوب
كن له سترا اي حجابا واراد بالستر الجنس الشامل للقليل والكثير ولا يقال استارا من النار
جزاء وفاقا لمن سترهن بالاحسان جوزي بالستر من النيران وافاد تاكد حق البنات لضعفهن غالبا بخلاف
الذكور لما لهم من القوة وجودة الراي وامكان التصرف غالبا تنبيه قال الزين العراقي لم يقيد
في هذه الرواية بالاحتساب وقيده في اخرى به والظاهر حمل المطلق على المقيد حم ق ت عن عايشة
قالت دخلت امراة ومعها ابنتان لها تسال فلم تجد عندي شيا غير تمرة فاعطيتها اياها فقسمتها بين
ابنتيها ولم تاكل منها شيا ثم قامت فخرجت فدخل النبي فاخبرته فذكره

من ابتلي بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم في لحظه اي نظره الى من تحاكم اليه منهم واشارته ومقعده

ومجلسه وجميع وجوه الاكرام من السلام وغيره فيحرم عليه ترك التسوية قط هب هق عن ام سلمة قال الذهبي
في المهذب اسناده واه

من ابتلي بالقضاء بين المسلمين فلا يرفع صوته على احد الخصمين ما لا يرفع على الاخر بل يسوي بينهم في الرفع او عدمه
لوجوب التسوية كما مر طب هق عن ام سلمة رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال مخرجه البيهقي نفسه عقب
تخريجه الحديث محمد بن العلاء اي احد رجاله ليس بالقوي انتهى وفيه محمد بن الحسين السلمي الصوفي وقد سبق عن
الخطيب انه وضاع

من ابتلي بضم البناء فصبر واعطي بكسر الطاء فشكر وظلم بضم الظاء فغفر وظلم بفتح الظاء فاستغفر اولئك
لهم الامن وهم مهتدون استدل به القرطبي وغيره على حصول الابتلاء وكلما ترتب عليه التكفير لا يحصل به الموعود
الا بانضمام الصبر اليه ورد بان الكلام هنا في ثواب مخصوص وهو حصول الامن والهداية لا مطلق الثواب طب هب
عن سخبرة بمهملة مفتوحة فمعجمة ساكنة فموحدة تحتية مفتوحة وزن مسلمة هو الازدي وقيل الاسدي وهو
والد عبد الله بن سخبرة له صحبة ذكره ابن الاثير وفي التقريب كاصله صحابي في اسناد حديثه ضعف انتهى ورمز
المصنف لحسنه واصله قول الحافظ في الفتح خرجه الطبراني بسند حسن

من اتى المسجد اي قصده لشيء اي لفعل شي فيه فهو حظه اي نصيبه من اتيانه لا يحصل له غير فمن اتاه
لصلاة حصل له اجرها او لزيارة بيت الله حصل له ومن اتاه لهما مع تعلم علم او ارشاد جاهل حصل له ما اتاه
لاجله او اتاه ليتفرج او انشاد ضالة فهو حظه وهو من قوله صلى الله عليه وسلم وانما لكل امري ما نوى
د عن ابي هريرة رمز لحسنه ورواه عنه ابن ماجه ايضا قال عبد الحق وفيه عثمان بن ابي عاتكة قال ابن معين
ليس بشيء وابن حنبل لا باس به وقال المنذري ضعفه غير واحد وقال الذهبي صدقه النسائي ووثقه غيره

من ابلي بضم الهمزة وكسر اللام بلاء اي انعم الله عليه بنعمة والبلاء يستعمل في الخير والشر لان اصله الاختبار والامتحان
كما تقرر فذكره فقد شكره يعني ان من ادب النعمة ان يذكر المعطي فاذا ذكره فقد شكره وذا الابتلاء في رؤية النعمة
منه تعالى لان المعطي طريق في وصولها وقد اثنى الله على عباده باعمالهم وهو خالقهم ومن تمام الشكر ان يستر
عيوب العطاء ولا يحتقره وان كتمه فقد كفره اي ستر نعمة العطاء وغطاها لئن شكرتم لازيدنكم ولئن كفرتم
ان عذابي لشديد د والضياء في المختارة عن جابر بن عبد الله ورواته ثقات

من اتى عرافا بالتشديد وهو من يخبر بالامور الماضية او بما اخفي وزعم انه هو الكاهن يرده جمعه بينهما
في الخبر الاتي قال النووي والفرق بين الكاهن والعراف ان الكاهن انما يتعاطى الاخبار عن الكواين
المستقبلة ويزعم معرفة الاسرار والعراف يتعاطى معرفة الشي المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك ومن الكهنة
من يزعم ان جنيا يلقي الاخبار ومنهم من يدعي ادراك الغيب بفهم اعطيه وامارات يستدل بها عليه
وقال ابن حجر الكاهن الذي يتعاطى الخبر عن الامور المغيبة وكانوا في الجاهلية كثيرا فمعظمهم كان يعتمد
على من تابعه من الجن وبعضهم كان يدعي معرفة ذلك بمقدمات اسباب يستدل بها على مواقعها من كلام
من يساله وهذا الاخير يسمى العراف بمهملتين انتهى فساله عن شي اي من المغيبات ونحوها لم تقبل له
صلاة اربعين ليلة خص العدد بالاربعين على عادة العرب في ذكر الاربعين والسبعين ونحوهما للتكثير
او لانها المرة التي ينتهي اليها تاثير تلك المعصية في قلب فاعلها وجوارحه وعند انتهايه ينتهي ذلك التاثير
ذكره القرطبي وخص الليل لان من عادتهم ابتداء الحساب بالليالي وخص الليلة لان من عادتهم ابتداء
الحساب بالليالي وخص الصلاة لكونها عماد الدين فصومه كذلك كذا قيل ثم اعلم ان ذا وما اشبهه
كمن شرب الخمر لم تقبل له صلاة ان لم تقبل اذ معنى عدم القبول عدم الثواب لا استحقاق العذاب فالصلاة مع
القبول لفاعلها الثواب بلا عقاب ومع نفيه لا ثواب ولا عقاب هذا ما عليه النووي لكن اعترض بان سبحانه
لا يضيع اجر المحسنين فكيف يسقط ثواب صلاة صحيحة بمعصية لاحقة فالوجه ان يقال المراد من عدم
القبول عدم تضعيفه لا اجر لكنه اذا فعلها بشروطها برئت ذمته من المطالبة بها ويفوته قبوله الرضى
عنه والاكرام ويتضح باعتبار ملوك الارض ولله المثل الاعلى وذلك ان المهدي اما مردود عليه او مقبول
منه والقبول اما مقرب مكرم واما ليس كذلك فالاول البعيد المطرود والثاني المقبول التام الكامل والثالث
لا يصدق عليه انه كالاول فانه لم يرد هديته بل التفت اليه وقبل منه لكن لما لم يثبت صار كانه غير مقبول
منه وصدق عليه انه لم يقبل منه حم م في الطب عن بعض امهات المؤمنين وعينها الحميدي حفصة

من اتى عرافا او كاهنا وهو من يخبر عما يحدث او عن شي غايب او عن طالع احد بسعد او نحس او دولة
او محنة فصدقه بما يقوله فقد كفر بما انزل على محمد من الكتاب والسنة وصرح بالعلم بحديدا وافاد
بقوله فصدقه ان الغرض انه ساله معتقدا صدقه فلو ساله استهزاء معتقدا كذبه فلا يلحقه الوعيد
ثم انه لا تعارض بين ذا الخبر وما قبله لان المراد بهذا ان مصدق الكاهن ان اعتقد انه يعلم الغيب
كفر وان اعتقد ان الجن تلقي اليه ما سمعته من الملايكة او انه بالهام فصدقه من هذه الجهة لا يكفر
قال الراغب العرافة مختصة بالامور الماضية والكهانة بالحادثة وكان ذلك في العرب كثيرا واخر
من روي عنه الاخبار العجيبة سطيح وسواد بن قارب حم ك عن ابي هريرة قال ك على شرطهما وقال
الحافظ العراقي في اماليه حديث صحيح ورواه عنه البيهقي في السنن فقال الذهبي اسناده قوي

لث

من اتى فراشه لينام وهو ينوي ان يقوم يصلي من الليل فغلبته عينه اى نام قهرا عليه حتى يصبح كتب له ما نوى لانما الاعمال بالنيات وفيه ان الامور بمقاصدها وكان نومه عليه صدقة من ربه ن ه حب ك عن ابى الدرداء قال ك على شرطهما وعلته ان معوية بن عمرو رواه عن زايده فوقفه وحسين الجعفي احفظ كذا في المسند ركى واقره الذهبي وقال الحافظ العراقي سنده صحيح وقال المنذري سنده جيد

من ادرك الجمعة والامام يخطب خطبتها صلى اربعا لظهر اى فاتته الجمعة فلا يصح ما صلاه جمعة بل ظهرا لفوت شرطها من سماعه للخطبة وهذا ان لم يتم العدد الا به ابن عساكر في تاريخه عن ابن عمرو بن العاص

من اتى كاهنا فصدقه بما يقول او اتى امرأة حائضا اى جامعها حال حيضها او اتى امرأة في دبرها قال الطيبي اتى لفظ مشترك هنا بين المجامعة واتيان الكاهن فقد برئ مما انزل على محمد قال الطيبي تغليظ شديد ووعيد هايل بل كيف لم يكتف بكفر بل ضم اليه بما انزل على محمد وصرح بالعلم تجريدا والمراد بالمنزل الكتاب والسنة اى من ارتكب هذه الصفات فهو برئ من دين محمد وما انزل عليه وفي تخصيص المرأة المنكوحة ودبرها لا لمعنى ان اتيان الاجنبية سيما الذكران اشد نكيرا وفي تقديم الكاهن عليها ترقى من الاهون الى الاغلظ انتهى وقال المظهر المراد ان من فعل هذه المذكورات واستحلها كفر ومن لم يستحلها فهو كافر النعمة على ما مر غير مرة وليس المراد حقيقة الكفر والا لما امر في وطئ الحايض بالكفارة كما بينه الترمذي وغيره واعلم ان اتيان الكاهن شديد التحريم حتى في الملل السابقة قال في السفر الثاني من التوراة لا تتبعوا العرافين والقافة ولا تنطلقوا اليهم ولا تسألوهم عن شيء لئلا تنجسوا بهم وفي الثالث من يتبعهم وضل بهم انزل به غضبي الشديد واهلكه من شعبه انتهى واتيان الحايض مضر شرعا وطبا قال الحراني هو موذ للجسم والنفس لاختلاط النطفة بركس الدم الفاسد حتى قيل ان الموطوءة فيه يعرض لولدها انواع من الافات قال الحافظ ابن حجر في اللسان في ترجمة سهل ابن عمار اصل وطئ الحليلة في الدبر اى فعله مروى عن ابن عمر وعن نافع وعن مالك من طرق عدة صحيحة بعضها في صحيح البخاري وفي غرايب مالك للدارقطني حم عم في الطب والبعض في الطهارة عن ابى هريرة قال البغوي سنده ضعيف قال المناوي وهو كما قال وقال الترمذي ضعفه البخاري وقال ابن سيد الناس فيه اربع علل التفرد عن غير ثقة وهو موجب للضعف وضعف رواته والانقطاع ونكارة متنه واطال في بيانه وقال الذهبي في الكباير ليس اسناده بالقايم وقال المنذري رووه كلهم من طريق حكيم الاثرم عن ابى تميمة وهو طريق بن خالد عن ابى هريرة وسبيل ابن المديني عن حكيم فقال عيانا هذا وقال البخاري لا يعرف لابى تميمة سماع من ابى هريرة

من اتى كاهنا فسأله عن شيء حجبت عنه التوبة اربعين ليلة فان صدقه بما قال كفر تمسك به الخوارج على اصولهم الفاسدة في التكفير بالذنوب ومذهب اهل السنة انه لا يكفر لمعناه فقد كفر النعمة اى سترها فان اعتقد صدقه في دعواه الاطلاع على الغيب كفر حقيقة على ما مر بسطه طب عن واثلة بن الاسقع قال المنذري ضعيف وقال الهيثمي فيه سليمان بن احمد الواسطي وهو متروك

من اتى اليكم معروفا فكافئوه لان في ذلك التواصل والتحابب والذى اتيك المعروف يحتاج كانت تقابله بمثل فعله واحسن قال سبحانه واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها فيقبل هدية الهدية ويقبل السلام فان لم تجدوا ما تكافئوه به فادعوا الله له ان يكافيه عنكم ونجزاه قال الرجل لاخيه جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء طب عن الحكم بن عمير الثمالي قال الهيثمي فيه يحيى بن يعلى الاسلمي وهو ضعيف

من اتى امرأته اى جامعها في حيضها عمدا او جهلا فليتصدق ندبا وقيل وجوبا بدينار اى بمثقال اسلامى خالص ومن اتاها وقد ادبر الدم عنها ولم تغتسل فنصف دينار ولا شيء على المرأة لان حقه تعلق بالوطي فخوطب به الرجل دونها كالمهر طب عن ابن عباس وصححه الحاكم لكن نوزع بضعف سنده واضطراب متنه فروى مرفوعا وموقوفا ومرسلا ومعضلا وبدينار مطلق وبنصف كذلك وبخمسي دينار وباعتبار صفات الدم وبدونه وباعتبار اول الحيض واخره لكن اطال ابن القطان في الانتصار له وانه من طريق ابى داود صحيح وان كان تضعيفا من غيرها قال ابن حجر وهو الصواب ولا يضر الاضطراب فكم من حديث احتجوا به وفيه من الخلف اكثر مما في هذا الخبر للعلتين وفيه رد على النووي في زعمه ضعفه انتهى

من اتاه اخوه في الدين وان لم يكن اخوه من النسب متنصلا اى متنقيا من ذنبه معتذرا اليه فليقبل ذلك منه ندبا موكدا سواء كان محقا في اعتذاره او مبطلا فيه فان لم يفعل اى لم يقبل معذرته لم يرد على الحوض يوم القيمة حين يرده المومنون ويسقيهم منه لان تنصله خروج من الذنب واستسلام له والله سبحانه يقبل التوبة ممن اقبل عليه واسلم وجهه اليه ومعاملته لمن جاء به وهو يحب صفاته ويحب من من تخلق بشيء منها كما سبق لمن عرض عليه التحلي بهذا الخلق العظيم فابى واستكبر عن قبوله ورد المتنصل اليه خايبا ولم يبرد قلبه بقبول معذرته جوزى على ذلك بما طال عطشه في الموقف حين تدنو الشمس من الرؤس بعقاب بتقديم غيره عليه في الورود في ذلك اليوم المشهود حتى يكون من اخر الواردين بينه حكى ان ابا سهل الصعلوكى بحث في مسئلة في محفل مع عبد الله الختني فاغلظ عليه ابو سهل في الجهر ثم جاء يعتذر اليه في السر فانشد الختني

جفاجرى لدا الناس فانبسط ... وعذر الى سرناكد ما فرط
ومن رام ان يمحو جلى اعتدابه ... خفى اعتذار فهو في اعظم الغلط

فبين له الختني ان الاعتذار لا يمحو الذنب الا ان جرى على النحو الذى جرى عليه التقصير وهذا قد ياتيه

ظاهر قوله

ظاهر قوله في الحديث محقا او مبطلا الا ان يراد ان هذا هو مقام الكمال والحاصل ان الكلام في مقامين مقام يتعلق بالعافى وهذا الاكمل فيه قبول العذر وان علم كذبه سواء انكر وقوع الذنب وافر وطلب العفو ومقام يتعلق بما اخذه بالمعتذر اليه من وصمة المجهابه في الملا فهذا لا يدفع الاعتذار منه الذنب لا ان كان يحضر اوليك الذين او همهم الحاق النقص به وهذا بالنسبة الى الاحاد اما بالنسبة الى كمل الرجال فالعفو مطلوب على كل حال ك عن ابى هريرة ورواه عنه ايضا ابن السني والديلمي

من اتبع الجنازة فليحمل بجوانب السرير النعش الذى فوقه الميت وفي الحديث ايما الى تفضيل التربيع في حمل الجنازة وهو ان يتقدم رجلان ويتاخر رجلان على الحمل بين العمودين وهو ان يضع واحد العمودين على عاتقيه ويحمل الموخرين رجلان وهو مذهب الحنفية وفضل الشافعية الحمل بين العمودين لادلة اخرى ه عن ابن مسعود

من اتبع كتاب الله القرآن اى احكامه هداه الله من الضلالة ووقاه سوء الحساب يوم القيمة تمامه عند الطبراني وذلك ان الله عز وجل قال فمن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى انتهى طس عن ابن عباس قال الهيثمي فيه ابو شيبة وعمران بن ابى عمران وكلاهما ضعيف جدا

من اتت عليه ستون سنة فقد اعذر الله اليه في العمر اى بسط عذره ودله على مواضع التملوله وطلب العذر اليه كما يقال لمن فعل ما نهى عنه ما حملك على هذا فيقول حذعني فلان وعزني كذا ورجوت كذا وخفت كذا فيقال له قد عذرناك وتجاوزنا عنك فاذا لم يرجع العبد ويعتذر مع تناهى العمر وحلول الشيب الذى هو نذير الموت ساحته فقد خلع عذاره ورفض انذاره وعدم الحجة في ترك الحجة ولا قوة الا بالله قال ابن بطال انما كانت الستون حدا لذلك لانها قريبة من المعترك وهي من الانابة وترقب المنية فهذا اعذار بعد اعذار لطفا منه تعالى بعباده حتى ينقلهم من حالة الجهل الى حالة العلم ثم اعذر اليهم فلم يعاقبهم الا بعد الحجة الواضحة خ من رواية يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى حازم عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة رمز لم لحسنه وخرجه البيهقي في الشعب باللفظ المزبور عن ابى هريرة المذكور ثم قال استشهد به البخاري وقضية صنيع المولف ان هذا لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه وهو ذهول فقد خرجه النسائي باللفظ المزبور من الوجه الذى خرجه منه احمد

من اتته رواية الطبراني من اهديت له هدية وعنده قوم جلوس فهم شركاؤه فيها لانه تعالى قد اوصى في التنزيل بالاحسان الى الجليس وهو يعم الصاحب في الحضر والرفيق في السفر والزوجة وهي اعظمها وانما وجب لهم حق الاكرام بما سمعهم من الانعام لانه سبحانه اقام لكل من حضرهم مرفقا ومنفعا فان لم يوجبهم الحق لم يشكرهم والله لا يحب الكفور قال الحكيم الجلساء هم الذين داموا على مجالستك حتى صاروا معك كشيء واحد فليس كل من جلس اليك جليسك بل الجليس من يفضي اليك اسراره وتخالطك في امورك فله حق وحرمة حكاية قال ابن عرب اخبرني بهجة الملك ابو طالب ابن عين الدولة ملك صور انه اهدى لملك مصر هدية عظمى جمعت كل طريفة وتحفة من الالات السلطانية والذخاير العجيبة قال ان وجد حسنها لم يوجد مثالها بعينها واصل جمعها في اعوام كثيرة فلما كملت بعثها اليه فدخل الرسل عليه في فسطاط مصر وسلموا له كتب الهدية وكان بالمجلس ابن ربيعة ملك طي ضيفا فقال له الهدية مشتركة فقال اما مثلنا فلا تصح الشركة ولا تليق وهي بجملتها لك فاخذها قال بهجة الملك فما اسف على هبتها بل على كونه لم يقف على اعيانها حتى يرى ما لم تقع عينه على مثله في مملكته طب وكذا الخطيب عن الحسن ابن علي قال الهيثمي وفيه يحيى بن سعيد العطار وهو ضعيف ورواه الطبراني ايضا في الكبير والاوسط عن ابن عباس قال الهيثمي وفيه مندل بن علي ضعيف وقد وثق ورواه ايضا العقيلي وابن حبان في الضعفا والبيهقي من حديث ابن عباس ثم قال العقيلي لا يصح في هذا المتن حديث قال في الميزان وقد علقه البخاري وقال لا يصح قال في اللسان وله طريق الى ابن عباس موقوفة وسندها جيد انتهى اما المرفوع فحكم ابن الجوزي بوضعه من جميع طرقه

من اتخذ من الخدم غير ما ينكح اى امة هاتيك ثم بغين اى زنين فعليه مثل اثامهن لانه السبب فيها من غير ان ينقص من اثامهن شيء قال في المطامح هذا ظاهر من حيث المعنى لان فاعل السبب كفاعل المسبب ولا يتحقق ذلك الا اذا قدر على الكف والمنع عن المعصية واسبابها انتهى واخذ منه ان العاجز عن الوطي ينبغي له عدم اتخاذ السرارى ومن ثم قيل

اذا ازوج شيخ الدار غانية ... ملجة الغدر تزهى ساعة النظر
فقد تزايع في احواله وانت ... فاق العبادة يستعفى عن الكبر

البزار في مسنده عن سلمان الفارسي وفيه عطاء بن يسار عن سلمان الفارسي قال عبد الحق وعطاء لم يعلم سماعه منه وفيه سعيد بن الجرد لا اعلم له دخولا الاهنا وفيه سلمة بن كلثوم يروى عنه جمع ومع ذلك هو مجهول الحال

من اتقى الله اى اطاعه في امره ونهيه ولم يعصه بقدر الاستطاعة عاش قويا في دينه وبدنه حسا ومعنى واى قوة اعظم من التاييد والنصر ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وان تصبروا وتتقوا الله لا يضركم كيدهم شيئا وسار في بلاده كذا فيما وقفت عليه من النسخ لكن لفظ رواية العسكري وسار في بلاد عدوه امنا مما يخاف وان تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور قال الغزالي والتقوى كنز عظيم فان ظفرت به فكم تجد فيه جوهر شريف وعلق نفيس وخير كثير ورزق كريم وفوز كبير وملك عظيم فخيرات الدنيا جمعت تحت هذه الخصلة الواحدة التى هي التقوى وكل خير سعادة في الدارين تحت هذه اللفظة فلا تنس نصيبك منها وقال بعض العارفين لشيخه اوصني قال اوصيك بوصية رب العالمين للاولين والاخرين قوله ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله حل عن علي امير المومنين ورواه بهذا اللفظ العسكري عن سمرة مرفوعا

من اتقى الله اهاب الله منه كل شيء ومن لم يتق الله اهابه الله من كل شيء لان من كان واحظ من التقوى امتلا قلبه
من الايمان بنور اليقين فانفتح عليه من الجلال والهيبة ما يهابه كل من راه وبقلة التقوى يقل اليقين وتستولى
الظلمة في القلب ومن هذا حاله فهو كالكلب فاني يهاب فعلى قدر خوف العبد من ربه يكون خوف الخلق منه فكلما
اشتد خوف العبد من الرب اشتد خوف الخلق منه قال بعضهم الخايف الذي يخافه المخوفات والذي غلب عليه خوف
الله صار كله خوفا وقد كان سعيد بن المسيب مع شدة زهده وتقشفه يستاذنون عليه هيبة له كما يستاذنون على
الامرا بل اشد وكان يقول ما استغنى احد بالله الا وافتقر الناس اليه الحكيم الترمذي عن واثلة بن الاسقع
من اتقى الله كل بفتح الكاف وشد اللام لسانه ولم يشف غيظه ممن تعلق به مكروها لان التقوى عبارة عن امتثال
اوامر الله وتجنب نواهيه ولن يصل العبد الى القيام باوامر الابرار فيه قلبه وجوارحه في لحظاته وانفاسه
بحيث يعلم انه مطلع عليه وعلى ضميره ومشرف على ظاهره وباطنه محيط بجميع لحظاته وخطراته وخطواته وساير
حركاته وسكناته وذلك مانع له مما ذكر فمن زعم انه من المتقين وهو ذرب اللسان منتصر لنفسه مشتف لغيظه
فهو من الكاذبين لا بل من الهالكين ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب التقوى عن سهل بن سعد ورواه عنه
ايضا الديلمي في مسند الفردوس قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف قال ورايناه في الاربعين البلدانية
للسلفي
من اتقى الله وقاه كل شيء يخافه الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون فاعظم بخصلة تضمنت موالاة
الله وانتفاء الخوف والحزن وحصول البشرى في الدنيا والعقبى ان الله يحب المتقين الا ان اولياء الله لا خوف
عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة ابن النجار في تاريخه عن ابن عباس
ورواه عنه ايضا الخطيب في تاريخه باللفظ المزبور فما اوهمه صنيع المؤلف انه لا يوجد مخرجا لاحد من المشاهير غير جيد
من اتكل اي فقد ولد من صلبه بضم اوله المهملة في سبيل الله فاحتسبهم على الله وجبت له الجنة تفضلا منه
بانجاز وعده ولا يجب على الله شيء قال في الفردوس اي يحتسب الاجر على مصيبة حرقة المصيبة طب عن عقبة
ابن عامر قال الهيثمي رجال الطبراني ثقات انتهى وقال المنذري بعد ما عزاه لاحمد والطبراني باللفظ المذكور
من الوجه المزبور رواته ثقات فكان ينبغي للمؤلف عزوه لاحمد اذ هو اولى بالعزو من الطبراني ثم انه ايضا قد
رمز لحسنه فكان حقه ان يرمز لصحته
من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة قال بعض شراح المصابيح المراد بالوجوب هنا وفيما مر الثبوت
لا الوجوب الاصطلاحي ومن اثنيتم عليه شرا بنصب خير وشر باسقاط الجار وذكر الثناء مقابلة للشر لتماثل الكلمة
وجبت له النار اي ان طابق الثناء الواقع لان مستحق احد الدارين لا يصير من اهل غيرها بقول يخالف الواقع او
مطلقا لان الهام الناس الثناء اية انه مغفور له وورد لفظ الوجوب زيادة في التقريع والتهديد والاقتداء
بغفر العاصي المؤمن قال القرطبي هذا الحديث يعارضه حديث البخاري لا تسبوا الاموات الجزء الثناء بالشر
فقيل خاص بالمنافقين الذين شهد فيهم الصحب بما ظهر منهم وقيل هو عام فيمن يظهر الشر ويعلن به فيكون
من قبيل لا غيبة لفاسق وقيل النهي بعد الدفن لا قبله انتم شهداء الله في الارض قاله ثلاثا للتاكيد وفي
اضافة الشهداء الى الله غاية التشريف واشعار بانهم عنده بمنزلة عالية لانه عدلهم حيث قبل شهادتهم وكذلك جعلناكم
امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل قال بعض الشراح والمراد شهادة الصحابة وغيرهم ممن كان
بصفتهم لا شهادة الفسقة لانهم قد يثنون على من هو مثلهم ولا شهادة من بينه وبين الميت عداوة لان شهادة
العدو لا تقبل وقيل معنى الخبر ان الثناء بالخير ممن اثنى عليه اهل الفضل وطابق الواقع فهو من اهل الجنة وان لم يطابق
الواقع فلا وكذا عكسه قال النووي والصحيح انه على عمومه وان من مات فالهم الناس الثناء عليه بخير فهو
من اهل الجنة هب تعالى تقتضيه ام لا ووقوع الثناء بالشر كان قبل النهي عن سب الاموات او النهي يخص
بغير منافق ومتجاهر بفسق او بدعة كما مر حم ق ن عن انس بن مالك قال قالوا مر بجنازة فاثني عليها
من اجتنب اربعا من الخصال دخل الجنة اي مع السابقين الاولين او من غير سبق عذاب كما مر نظيره عن غير مرة
الدماء بان لا يريق دم امرى مسلم ظلما والاموال بان لا يتناول منها شيئا بغير حق والفروج بان لا يستمتع بفرج
غير حليلته او تبرج حليلته حتى قام بها مانع عارض كحيض ونحوه والاشربة بان لا يدخل جوفه شيئا
شانه الاسكار وان لم يسكر لقلته البزار في مسنده عن انس بن مالك رمز لحسنه قال الهيثمي وهذا من
رواية داود بن الجراح قال ابن معين وغيره يغلط في حديث سفيان دون غيره قال الهيثمي وهذا من حديثه
عن سفيان وعد في الميزان هذا من مناكير داود ومن ثم قال ابن الجوزي حديث لا يصح
من اجرى على يديه فرجا لمسلم معصوم فرج الله عنه كرب الدنيا والاخرة جزاء وفاقا وهذا فضل عظيم
لقضاء حوايج الناس لم يات مثله الا قليلا خط عن الحسن بن علي امير المؤمنين وفيه المنذر بن زياد
الطاي قال الذهبي قال الدارقطني متروك
من احل سلطان الله احله الله يوم القيمة اراد سلطان الله الامام الاعظم او المراد بسلطانه ما يقتضيه
نواميس الرهبة وهذا خبر ودعاء مفهومه ان من اهانه اهانه الله وقد درج هذا صريحا في خبر رواه
الطيالسي طب عن ابي بكرة
من احاط حايطا على وجه الارض فهي له اي من احيا مواتا وحاط عليه حايطا من جميع جوانبه ملكه فليس لاحد
نزعه منه وهذا حجة لاحمد ان من حوط جدارا على موات ملكه وعند الشافعية الاحياء يختلف باختلاف
المقاصد وحملوا الخبر على من قصد حوش لا دار حم د في الاحياء والضياء في المختارة كلهم من حديث

الحسن عن سمرة قال ابن حجر في صحة سماعه من سمرة خلف ورواه عبد بن حميد من حديث جابر
من احب لله اي لاجله ولوجهه مخلصا لا لميل قلبه وهوى نفسه وابغض لله لا لايذاء من ابغضه له بل لكفره او عصيانه
واعطى لله اي لثوابه ورضاه لا لميل نفسه ومنع لله اي لامر الله كان لم يصرف الزكاة لكافر لخسته ولا لهاشمي لشرفه بل
بمنع الله لهما منها واقتصار المؤلف على هذا يؤذن بان الحديث ليس الا كذلك وليس كذلك بل سقط هنا جملة وهي قوله
ونكح لله هكذا حكاه هو عن ابي داود في مختصر الموضوعات فقد استكمل الايمان بمعنى اكمله ذكره المظهر قال الطيبي
وهو بحسب اللغة اما عند علماء البيان فتقرير مبالغة لان زيادة البناء زيادة في المعنى كانه جرد من نفسه شخصا يطلب
منه الايمان وهذا من الجوامع المتضمنة لمعنى الايمان والاحسان اذ من جملة حب الله حب رسوله ومتابعته
لو كان حبك صادقا لاطعته
ان المحب لمن يحب مطيع
ومن جملة البغض لله النفس الامارة واعداء الدين وقال بعضهم وجه جعل ذلك استكمالا للايمان انه مدار
الدين على اربعة قواعد قاعدتان باطنتان وقاعدتان ظاهرتان والباطنتان الحب والبغض والظاهرتان الفعل
والترك فمن استقامت بنيته في حبه وبغضه وفعله وتركه لله فقد استكمل مراتب الايمان تتمة قال في الحكم
ليس المحب الذي يرجو من محبوبه عوضا ولم يطلب منه غرضا بل المحب من يبذل لك ليس المحب الذي تبذل له وقال
ابن عربي في صفة المحب انه خارج عن نفسه بالكلية وذلك ان نفس الانسان التي يمتاز بها عن غيره انما هي ارادته
فاذا ترك ارادته لما يريد منه محبوبه فقد خرج عن نفسه بالكلية فلا تصرف له الا به وفيه له فاذا اراد به محبوبه امرا وعلم
هذا المحب ما يريده محبوبه منه اوجبه سارع لقبوله لانه خرج له عن نفسه فلا ارادة له معه د في السنة والضياء المقدسي
وكذا البيهقي في الشعب عن ابي امامة وخرجه الترمذي وكذا الامام عن معاذ بن انس مثله قال الحافظ العراقي وسند
الحديث ضعيف انتهى اي وذلك لان فيه كما قال المنذري القاسم بن عبد الرحمن الشامي تكلم فيه غير واحد
من احب لقاء الله اي المصير الى الدار الاخرة بمعنى ان المؤمن عند الغرغرة يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته
احب اليه من حياته احب الله لقاءه اي افاض عليه فضله واكثر عطاياه ومن كره لقاء الله حين يرى ماله من
العذاب حالتئذ كره الله لقاءه ابعده من رحمته وادناه من نقمته وعلى قدر نفرة النفس من الموت يكون
ضعف ما للنفس من المعرفة التي بها تانس بربها فتتمنى لقاءه والقصد بيان وصفهم بانهم يحبون لقاءه بانه يحب
احب الله لقاءهم لان المحبة صفة لله ومحبة العبد ربه منعكسة منها كالظهور عكس الماء على الجدار كما يشعر به تقديم
يحبهم على يحبونه في التنزيل كذا قرره حج وقال الزمخشري لقاء الله هو المصير الى الاخرة وطلب ما عند الله فمن
كره ذلك وركن الى الدنيا واثرها كان ملوما وليس الغرض بلقاء الله الموت لان كلا يكرهه حتى الانبياء فهو معترض
دون الغرض المطلوب فيجب الصبر عليه وتحمل مشاقه ليتخطى لذلك المطلوب العظيم وقال الحراني هذه المحبة
تقع لعامة المؤمنين عند الكشف حالة الغرغرة وللخواص في محل الحياة اذ لو كشف لهم الغطا ما ازدادوا يقينا
فما هو للمؤمن بعد الكشف من محبة لقاء الله هو للموقن في حياته لكمال الكشف له مع وجود حجاب الملك الظاهر
تتمة ذكر بعض العارفين انه راى امراة في المطاف كالنار متعلقة باستار الكعبة تبكي وتقول بحبك لي الا ما
غفرت لي فقال يا هذه اما يكفيك ان تقولي بحبي لك فما هذه الجراة فالتفتت اليه وقالت له يا بطال اما سمعت
قوله تعالى يحبهم ويحبونه فلو لا سبق محبته لما احبوه فخجل واستغفر حم ق في الدعوات ت في الزهد ن في الجنائز
عن عايشة
من احب الانصار لما لهم من الماثر الحميدة في نصرة الدين وقيام نواميس الشريعة وقتالهم باللسان والسنان على
اعلاء كلمة الايمان احبه الله اي انعم عليه وزاد في تقريبه والاحسان اليه ومن ابغض الانصار ابغضه الله اي عذبه
قالوا ومن علامات محبتهم محبة ذريتهم وان ينظر اليهم نظره الى ابائهم بالامس لو كان معهم حم تخ عن معاوية بن ابي
سفيان ه حب عن البراء بن عازب قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح
من احب ان يكثر الله خير بيته فليتوضا اذا حضر غداؤه يحتمل ان المراد الوضوء الشرعي ويحتمل اللغوي ثم رايت
المنذري قال في ترغيبه المراد به غسل اليدين وبظهر انه اراد بالغذاء ما يتغذى به المدرك وان اكل اخر النهار لا ان
المراد ما يؤكل اوله فقط وفيه رد على مالك في كراهته غسل اليد قبله لانه من فعل العجم لا من حديث جبارة ابن
المغلس عن كثير بن سليم عن انس بن مالك قال الزين العراقي وجبارة وكثير ضعيفان وجزم المنذري بضعف
سنده وقال في الميزان ضعفه ابن المديني وابو حاتم وقال النسائي متروك وقال ابو زرعة واه وقال البخاري
منكر الحديث وساق له اخبارا هذا منها
من احب شيئا اكثر من ذكره اي علامة صدق المحبة اكثار ذكر المحبوب ولهذا قال ابو النواس
وبح باسم من تهوى ودعني من الكنى
فلا خير في اللذات من دونها ستر
قال في الرعاية علامة المحبين كثرة ذكر المحبوب على الدوام لا ينقطعون ولا يملون ولا يفترون فذكر المحبوب هو الغالب
على قلوب المحبين لا يريدون به بدلا ولا يبغون عنه حولا ولو قطعوا عن ذكر محبوبهم فسد عيشهم وقال بعضهم علامة
ذكر المحبوب على عدد الانفاس قال بعض احتجم عند رابعة علماء وزهاد وتذاكروا ذم الدنيا وهي ساكتة فلما فرغوا
قالت من احب شيئا اكثر من ذكره اما بحمد او ذم فان كانت الدنيا في قلوبكم لا شيء فلم تذكرون لا شيء فر عن
عايشة ورواه عنها ايضا ابو نعيم ومن طريقه وعنه اورده الديلمي فلو عزاه المؤلف اليه او جمعهما كان اولى
من احب دنياه اضر باخرته لان من احب دنياه عمل في كسب شهواتها واكب على معاصيه فلم يتفرغ لعمل الاخرة فاضر
بنفسه في اخرته ومن نظر الى فناء الدنيا وحساب حلالها وعذاب حرامها وشاهد بنور ايمانه جمال الاخرة اضر بنفسه
في دنياه بتحمل مشاق العبادات وتجنب الشهوات فصبر قليلا وتنعم طويلا ولان من احب دنياه شغلته عن تفريغ

قلبه لحب ربه ولسانه لذكره نفع آخرته ولا بد كما ان محبته للاخرة تضر بالدنيا ولا بد كما قال ومن احب آخرته اضر بدنياه
اي هما ككفتي الميزان فاذا رجحت احدى الكفتين خفت الاخرى وعكسه وهما كالمشرق والمغرب ومحال ان يظفر سالك
طريق المشرق بما يوجد في المغرب وهما كالضرتين اذا ارضيت احداهما اسخطت الاخرى فالجمع بين كمال الاستبصار في الدنيا
والدين لا يكاد يتفق الا من سخره الله لتدبير خلقه في معاشهم ومعادهم وهم الانبياء اما غيرهم فاذا اشتغلت قلوبهم بالدنيا
انصرفت عن الاخرة وذلك ان حب الدنيا سيشتغل بها والانهماك فيها وهو سبب للشغل عن الاخرة فيخلو عن الطاعة
فتفوته الفوائد رحالها وهو عين المضرة يحكى ان ملكا بنى مدينة وتانق فيها ثم صنع طعاما ونصب ببابها من يسال عنها فلم يعبها
الا ثلاثة فسالهم فقالوا رأينا عيبين قال وما هما قالوا تخرب ويموت صاحبها قال فهل دار تسلم منهما قالوا نعم
الاخرة فتخلى عن الملك وتعبد معهم ثم ودعهم فقالوا هل رأيت منا ما تكرهه قال لا لكن عرفتموني فاكرمتموني فاصحب
من لا يعرفني والباقي العرفيتين للتعرية وآثروا ما يبقى على ما يفنى ومن احبها صيرها غايته وتوسل اليها بالاعمال التي
جعلها الله وسايل اليه والى الاخرة فعكس الامر وقلب الحكمة فانتكس قلبه وانعكس سيره الى وراء فقد جعل الوسيلة
غاية والتوسل بعمل الاخرة للدنيا وهذا شر معكوس من كل وجه وقلب منكوس غاية الانتكاس وقد ذم الله من يحب الدنيا
ويؤثرها على الاخرة بقوله يحبون العاجلة ويذرون الاخرة وذم حبها يستلزم مدح بغضها وقال على الدنيا والاخرة
كالمشرق والمغرب اذا قربت من احدهما بعدت من الاخرى حم ك من حديث المطلب بن عبد الله عن ابي موسى
الاشعري قال ك على شرطهما ورده الذهبي وقال فيه انقطاع انتهى وقال المنذري والهيثمي رجال احمد ثقات

من احب ان يسبق الدائب المجد المجتهد من داب في العمل جد وتعب المجتهد اي المجد البالغ فليكف عن الذنوب
لان شوم الذنوب يورث الحرمان ويعقب الخذلان ويثمر الخسران وقيد الذنوب يمنع من المشي الى الطاعة
والمسارعة الى الخدمة وثقل الذنوب يمنع من الخفة للخيرات والنشاط في الطاعات والدين شطران ترك المناهي
وفعل الطاعات وترك المناهي هو الاشد فمن كف عنها فهو من السابقين المجدين حقا والطاعة يقدر عليها كل احد
وترك الشهوات لا يقدر عليها الا الصديقون وجوارحك نعمة من الله عليك فامانة لديك والاستعانة بنعمة الله
على معصيته غاية الكفران والخيانة في الامانة المودعة عندك غاية الطغيان حل من حديث عبد الله بن محمد
ابن النعمان عن فروة بن ابي المغراء عن علي بن مسهر عن يوسف بن ميمون عن عطا عن عايشة ثم قال ث
غريب تفرد به يوسف عن عطا

من احب ان يتمثل له الرجال وفي رواية العباد وفي اخرى عباد الله قياما اي ينتصب والمثول الانتصاب يعني يقومون
قياما بان يلزمهم بالقيام صفوفا على طريق الكبر والتجوه او بان يقام على راسه وهو جالس قال الطيبي قياما
يجوز كونه مفعولا مطلقا لما في التمثل من معنى القيام وان يكون تمييزا لاشتراك التمثل بين المعنيين
فليتبوأ مقعده من النار قال الزمخشري امر بمعنى الخبر كانه قال من احب ذلك وجب له ان ينزل منزلة
من النار وحق له ذلك انتهى وذلك لان ذلك انما ينشأ عن تعظيم المرء نفسه واعتقاده الكمال وذلك عجب
وتكبر وجهل وغرور ولا ينافيه خبر قوموا الى سيدكم لان سعدا لم يحب ذلك والوعيد انما هو لمن احبه
قال النووي ومعنى الحديث زجر المكلف ان يحب قيام الناس له ولا تعرض فيه للقيام بنهي ولا غيره
والمنهي عنه محبة القيام له فلو لم يخطر بباله فقاموا له او لم يقوموا فلا لوم عليه وان احبه ثم اثم اولا فلا يصح الاحتجاج
به لترك القيام ولا ينافيه ندب القيام لاهل الكمال ونحوهم انتهى حم د في الادب ت في الاستيذان عن
معاوية رمز لحسنه وهو تقصير فقد قال المنذري رواه ابو داود باسناد صحيح قال الديلمي وفي الباب
عمرو بن مرة وابن الزبير

من احب فطرتي فليستن بسنتي وان من سنتي النكاح قال الامام المحبة توجب الاقبال بالكلية على
المحبوب وامتثال امره والاعراض عن غيره واتباع طريقته فمن ادعى محبته وخالف سنته فهو كذاب وكتاب الله
يكذبه قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله هق عن ابي هريرة قال اعني البيهقي هو مرسل انتهى ورواه ابو
يعلى عن ابن عباس باللفظ المذكور ورواه ايضا عن عبيد بن سعد قال الهيثمي ورجاله ثقات ثم
ان كان عبيد بن سعد صحابيا والا فمرسل

من احب قوما حشره الله في زمرتهم فمن احب اولياء الرحمن فهو معهم في الجنان ومن احب حزب الشيطان
فهو معهم في النيران قالوا وذا مشروط بما اذا عمل بمثل عملهم وهذا يمثل لمحب المال ما له شجاعا اقرع ياخذ
بلهزمته يقول انا مالك انا كنزك ويصفح له صفايح من نار فيكوى بها وعاشق الصور اذا اجتمع هو ومعشوقه
على غير طاعة يجمع بينهما في النار ويعذب كل منهما بصاحبه الاخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو الا المتقين
فالمحب مع محبوبه دنيا واخرى طب والضيا المقدسي عن ابي قرصافة بكسر القاف واسمه جندرة قال الهيثمي
فيه من لم اعرفهم وقال السخاوي فيه اسمعيل بن يحيى التيمي ضعيف

من احب الحسن والحسين فقد احبني ومن ابغضهما فقد ابغضني قالوا ومن علامة حبهم حب ذريتهم
بحيث ينظر اليهم الان نظره بالامس الى اصولهم لو كان معهم ويعلم ان نطفهم طاهرة وذريتهم مباركة ومن
كانت حالته منهم على غير قربة فانما يبغض اصولهم الا ذاته حم ك في المناقب عن ابي هريرة قال خرج علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه حسن وحسين هذا على عاتقه وهذا على عاتقه وهو يلثم هذا مرة وهذا مرة حتى انتهى الينا فقال رجل يا رسول
الله انك تحبهما فذكره قال ك صحيح واقره الذهبي ومقتضى كلام المصنف ان ابن ماجة تفرد به عن الستة
والامر بخلافه بل خرجه الترمذي ايضا وفيه عند ابن ماجة داود بن عوف اورده الذهبي في الضعفاء
وقال يختلف فيه

من

من احب عليا فقد احبني ومن ابغض عليا فقد ابغضني لما اوتيه من كرم الشيم وعلو الهمم قال السمهودي فقضى
هذا الخبر وما اشبهه من الاخبار الكثيرة في الحث على حب اهل البيت والتحذير من بغضهم تحريم بغضهم ووجوب حبهم
وفي نوثق عرى الايمان عن الحراني ان خواص العلماء يجدون لاهل اختصاصهم بهذا الايمان حلاوة ومحبة خاصة
لنبيهم وتقدم ما له في قلوبهم حتى يجدوا ايثاره على انفسهم واهليهم ك في فضايل الصحابة عن سلمان الفارسي قيل له
ما اشد حبك لعلي فذكره قال ك على شرطهما واقره الذهبي ورواه احمد باللفظ المزبور عن ام سلمة قال الهيثمي
وسنده جيد

من احب ان ينظر الى شهيد يمشي على وجه الارض فلينظر الى طلحة بن عبيد الله هذا معدود من معجزاته فانه
استشهد في وقعة الجمل وهو كما هو معروف ت ك في المناقب من حديث الصلت بن دينار عن ابي نضرة عن جابر ابن
عبد الله قال الذهبي والصلت واه

من احب ان يصل اباه في قبره فليصل اخوان ابيه من بعده اي من بعد موته او من بعد سفره ولا مفهوم له لما
ذكرنا انه للتاكيد ولانه للمظنة فان ذلك له صلة وسبق ان الاعمال تعرض على الوالدين بعد موتهما فان وجدا خيرا
استبشرا بذلك او ضدا احزنهما ع حب عن ابن عمر بن الخطاب

من احب ان تسره صحيفته اي صحيفة اعماله اذا راها يوم القيمة فليكثر فيها من الاستغفار فانها تاتي يوم القيمة
تتلالا نورا كما في خبر اخر قال في الحليات الاستغفار طلب المغفرة اما باللسان او بالقلب او بهما فالاول فيه نفع
لانه خير من السكوت ولانه يعتاد قول الخير والثاني نافع جدا والثالث ابلغ منه لكن لا يمحصان الذنوب حتى توجد
التوبة فان العاصي المصر يطلب المغفرة ولا يستلزم من ذلك وجود التوبة منه قال وما ذكر من ان معنى الاستغفار
غير معنى التوبة هو بحسب وضع اللفظ لكنه غلب عند الناس ان لفظ استغفر الله معناه التوبة فمن اعتقده فهو
يريد التوبة لا محالة وذكر بعضهم ان التوبة لا تتم الا بالاستغفار لاية استغفروا ربكم ثم توبوا اليه والمشهور عدم
الاشتراط انتهى هب والضيا المقدسي عن الزبير بن العوام ورواه عنه الطبراني في الاوسط باللفظ المذكور
قال الهيثمي ورجاله ثقات

من احب ان يجد طعم الايمان فليحب المرء لا يحبه الا لله فان من احب شيا سوى الله ولم تكن محبته له لله
ولا لكونه معينا له على طاعة الله اظلم قلبه وعلاه الصدا والرين فحال بينه وبين درك الايمان وعذب به في
الدنيا قبل اللقاء كما قيل

انت القتيل باي من احببته ... فانظر لنفسك في الهوى من تصطفي

فاذا كان يوم المعاد كان المرء مع من احب اما منعما او معذبا هب عن ابي هريرة قال الهيثمي رجاله
ثقات وليس كما قال ففيه يحيى بن ابي طالب اورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال وثقه الدارقطني وقال
موسى بن هرون اشهد انه يكذب وابو بلج قال خ في حديثه نظر

من احب وفي رواية للبخاري من سره ان يبسط بالبناء للمفعول وفي رواية من يسره ان يعظم الله له في
رزقه اي يوسعه عليه ويكثر له فيه بالبركة والنمو والزيادة وان ينسأ بضم فسكون ثم همزة اي يوخر
له في اثره محركا في بقية عمره سمي اثرا لانه يتبع العمر فليصل اي فليحسن بنحو مال وخدمة وزيارة
رحمه اي قرابته وصلته تختلف باختلاف حال الواصل فتارة يكون بالاحسان وتارة يكون بسلام وزيارة
ونحو ذلك ولا يعارض هذا فاذا جاء اجلهم فلا يستاخرون الاية لان المراد بالبسط والتاخير البسط في
الكيف لا في الكم او ان الخبر صدر في معرض الحث على الصلة بطريق المبالغة او ان يكتب في بطن امه ان وصل
رحمه فرزقه واجله كذا وان لم يصل فكذا ق د ن عن انس بن مالك حم خ عن ابي هريرة

من احتجب من الولاة عن الناس بان منع ارباب المهمات من الولوج عليه لم يحتجب عن النار يوم القيمة
لان الجزاء من جنس العمل فكما احتجب دون حوايج الناس يحجبه الله عن الجنة ويدنيه من النار انهم عن ربهم
يومئذ لمحجوبون فائدة قال العلم البلقيني ذكر بعض المتصوفة انه راى احمد بن طولون في النوم
بحالة حسنة وهو يقول ما ينبغي لمن سكن الدنيا ان يحقر حسنة متظلم عيي اللسان شديد المهب وما في
الاخرة على روسا الدنيا اشد من الحجاب للملتمس الانصاف ابن منده في تاريخ الصحابة من طريق عبد الكريم الجزري
عن عبده بن رياح عن ابيه رياح غير منسوب قال ابن منده هو من اهل الشام

من احتجم لسبع عشرة من الشهر وتسع عشرة واحدى وعشرين كان له شفاء من كل داء اي من كل داء سببه
غلبة الدم وهذا الخبر وما اشبهه موافق لما اجمع عليه الاطباء ان الحجامة في النصف الثاني
وما يليه من الربع الثالث من الشهر انفع من اوله واخره قال ابن القيم ومحل اختيار هذه الاوقات لها
ما اذا كانت للاحتياط والتحرز عن الاذى وحفظ الصحة اما في مداواة الامراض فحيث احتيج اليها وجب
فعلها اي وقت كان د ك في الطب عن ابي هريرة قال ك على شرط م واقره الذهبي لكن ضعفه القطان
بانه من رواية سعيد الجمحي عن سهيل عن ابيه وسهيل وابوه مجهولون انتهى لكن ذكر جدي في تذكرته ان شيخه
الحافظ العراقي افتى بان اسناده صحيح على شرط مسلم وقال في الفتح هذا الحديث خرجه ابو داود من رواية
سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وسهيل بن ابي صالح وسعيد وثقه الاكثر ولينه بعضهم من قبل حفظه وله شواهد
من حديث ابن عباس عند احمد والترمذي ورجاله ثقات لكنه معلول وله شاهد اخر من حديث انس عند ابن ماجة
وسنده ضعيف

من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر كان دواء لداء سنة ظاهره يخالف قوله في الخبر المار ان يوم
الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقا فيها فلعله اراد هنا يوما مخصوصا وهو سابع عشر الشهر ذكره الطيبي

طب هق عن معقل بن يسار قال الذهبي في المهذب فيه سلام الطويل وهو متروك انتهى وفيه ايضا زيد العمي ضعيف
ورواه ابن حبان في الضعفاء من حديث انس قال الحافظ العراقي واسنادهما واحد لكن اختلف على راويه في الصحابي
وكلاهما فيه زيد العمي وهو ضعيف انتهى وفي الباب جزء جيد وهو جزء البيهقي ايضا عن انس مرفوعا من احتجم يوم الثلاثاء
لسبع خلت من الشهر اخرج الله منه داء سنة قال الذهبي في المهذب اسناده جيد مع نكارته
من احتجم يوم الاربعاء او يوم السبت فراى في جسده وضحا اي برصا والوضح البياض من كل شيء فلا يلومن
الا نفسه فان الذي عرض جسده لذلك وتسبب فيه وروى الديلمي عن ابي جعفر النيسابوري قال قلت يوما
هذا الحديث غير صحيح فافتصدت يوم الاربعاء فاصابني برص فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في النوم فشكوت اليه فقال اياك والاستهانة بحديثي فذكر احمد الحجامة يوم الخميس والسبت والاربعاء الحديث
ك هق وكذا احمد وكان المصنف اغفله سهوا عن ابي هريرة قال ك صحيح ورده الذهبي في التلخيص بان فيه
سليمن بن ارقم متروك وقال في المهذب سليمان واه والمحفوظ مرسل واورده ابن الجوزي في الموضوعات
وذكره في اللسان من حديث ابن عمر وقال ابن حبان ليس هو من حديث رسول الله
من احتجم في يوم الخميس فمرض فيه مات الظاهر انه يلحق في هذا الخبر وما قبله من الاخبار الفصد بالحجامة
ويحتمل خلافه قال ابن حجر بعد سياقه هذه الاخبار ونحوها ولكون هذه الاحاديث لم يصح منها شيء قال
حنبل بن اسحق كان احمد يحتجم اي وقت هاج به الدم واية ساعة كانت ابن عساكر في تاريخه عن
ابن عباس
من احتكر على المسلمين طعامهم اي ادخرها يشتريه من وقت الغلاء ليبيعه باغلى واضافه اليهم وان كان ملكا
للمحتكر ايذانا بانه قوتهم وما به معاشهم فهو من قبيل ولا تؤتوا السفهاء اموالكم فاضاف الاموال اليهم لانها
من جنس ما يقيم الناس به معاشهم ضربه الله بالجذام الصقه الله والزمه بعذاب الجذام والافلاس
خصهما لان المحتكر اراد صلاح بدنه وكثرة ماله فافسد الله بدنه بالجذام وماله بالافلاس ومن اراد نفعهم
اصابه الله في نفسه وماله جزاء بركته حم ه ك عن ابن عمر بن الخطاب قال المؤلف في مختصر الموضوعات
رجال ابن ماجه ثقات
من احتكر حكرة قال الزمخشري اي جملة من القوت من الحكر وهو الجمع والامساك ومنه الاحتكار اي
يحصل جملة من القوت ويجمعها عنده ويمسكها يريد نفع نفسه بالربح وضر غيره كما كشف عنه القناع بقوله
يريد ان يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ بالهمز وفي رواية ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة
الغفار وقد برئت منه ذمة الله ورسوله لكونه نقض ميثاق الله وعهده وهذا تشديد عظيم في الاحتكار
واخذ باطلاقه مالك فحرم احتكار المطعوم وغيره وخصه الشافعي والحنفية بالقوت حم ك في البيع من حديث
محمد بن هاني عن ابراهيم بن اسحق الغسيلي عن عبد الاعلى عن حماد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
رفعه وتعقبه الذهبي بان الغسيلي كان يسرق الحديث كذا ذكره في التلخيص وقال في المهذب حديث
منكر تفرد به ابراهيم الغسيلي وكان يسرق الحديث
من احتكر طعاما على امتي اربعين يوما قال الطيبي لم يرد باربعين التحديد بل مراده ان يجعل الاحتكار
حرفة يقصد بها نفع نفسه وضر غيره بدليل قوله في الخبر الاخر يريد به الغلاء واقل ما يتمرن المرء في هذه الحرفة
هذه المدة وتصدق به لم يقبل منه يعني لم يكن كفارة لاثم الاحتكار والقصد به المبالغة في الزجر بحسب
قال الطيبي والضمير في تصدق به راجع للطعام لا يتصدق فوجب ان يقدر الارادة فيفيد مبالغة
وان من نوى الاحتكار هذا شانه فكيف بمن فعله قال الحافظ ابن حجر هذا وما قبله من الاحاديث الواردة
في معرض الزجر والتنفير وظاهرها غير مراد وقد وردت عدة احاديث في الصحاح تشتمل على نفي الايمان
وغير ذلك من الوعيد الشديد في حق من ارتكب امورا ليس فيها ما يخرج عن الاسلام فما كان هو الجواب عنها
فهو الجواب هنا ابن عساكر في التاريخ عن ابي القاسم السمرقندي عن محمد بن علي الانماطي عن محمد الدهان
عن محمد بن الحسن عن خلاد بن محمد بن هاني الاسدي عن ابيه عن عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي
عن خصيف عن ابن جبير عن معاذ بن جبل ورواه الديلمي في مسند الفردوس عن علي والخطيب في التاريخ
عن انس وجعل ابن الجوزي احاديث الاحتكار من قبيل الموضوع وهو مردود كما بينه العراقي وابن حجر
من احدث اي انشا واخترع واتى بامر حديث من قبل نفسه قال ابن الكمال الاحداث ايجاد شيء
غير مسبوق بزمان وفي رواية من عمل وهو اعم فيحتج به في ابطال جميع العقود المنهية وعدم وجود ثمراتها
المترتبة عليها في امرنا شاننا اي دين الاسلام عبر عنه بالامر تنبيها على ان هذا الدين هو امرنا الذي
نهتم به ونشتغل به بحيث لا يخلو عنه شيء من اقوالنا ولا من افعالنا وقال القاضي الامر حقيقة في
القول الطالب للفعل مجاز في الفعل والشان والطريق واطلق هنا على الدين من حيث انه طريقه او شانه
الذي تتعلق به شراشره قال الطيبي وفي وصف الامر بهذا اشارة الى ان امر الاسلام كمل واشتهر
وشاع وظهر ظهور المحسوس بحيث لا يخفى على كل ذي بصر وبصيرة هذا اشارة لجلالته ومزيد رفعته ونقطه
من قبيل ذلك الكتاب وان اختلفا في اداة الاشارة اذ تلك اول على ذلك من هذا ما ليس منه اي راي ما
ليس له في الكتاب او السنة عاضد ظاهر او خفي ملفوظ او مستنبط فهو رد اي مردود على فاعله لبطلانه من
اطلاق المصدر على اسم المفعول وفيه تلويح بان ديننا قد كمل وظهر كضوء الشمس بشهادة اليوم اكملت لكم
دينكم فمن رام فقد حاول ما ليس بمرضي لانه من قصور فهمه اما ما عضده عاضد منه بان شهد له من ادلة

الشرع

الشرع او قواعده فليس برد بل مقبول كبناء نحو رباط ومدارس وتصنيف علم وغيرها وهذا الحديث معدود من اصول
الاسلام وقاعدة من قواعده قال النووي ينبغي حفظه واستعماله في ابطال المنكرات واشاعة الاستدلال به
لذلك وقال الطوفي هذا يصلح ان يكون نصف ادلة الشرع لان الدليل يتركب من مقدمتين والمطلوب بالدليل
اما اثبات الحكم او نفيه والحديث مقدمة كبرى في اثبات كل حكم شرعي ونفيه لان منطوقه مقدمة كلية في كل
دليل ناف لحكم كان يقال في الوضوء بماء نجس هذا ليس من امر الشرع وكلما كان كذلك فهو رد فهذا العمل رد
فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث وانما النزاع في الاولى ومفهومه ان من عمل عملا عليه امر الشرع فصحيح
فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث والاولى فيها النزاع فلو وجد حديث يكون مقدمة اولى في اثبات كل حكم شرعي
ونفيه لاستقل الحديث بجميع ادلة الشرع لكن الثاني لم يوجد فحديثنا نصف ادلة الشرع وفيه ان النهي
يقتضي الفساد لان النهي ليس من الدين وان حكم الحاكم لا يغير ما في الباطن وان الصلح الفاسد منقوض
والماخوذ عليه مستحق الرد ق د ه عن عائشة
من احرم في رواية بدله من اهل بحج او عمرة من المسجد الاقصى زاد في رواية الى المسجد الحرام كان كيوم ولدته امه
اي خرج من ذنوبه كخروجه بغير ذنب من بطن امه يوم ولادته له وفيه شمول للكبائر والتبعات وفيه كلام
معروف ع عن ام سلمة ورواه عنها ابو داود قال المنذري وقد اختلف في هذا المتن واسناده
اختلافا كثيرا رواه اولا عن جدته حكيمة وثانيا عن امه ام سلمة ولفظه من احرم من بيت المقدس بحج او عمرة
كان من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امه وثالثا عن ام حكيم بنت امية عنها بلفظ من اهل بحج او عمرة من بيت
المقدس غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ووجبت له الجنة
من احزن والديه اي ادخل عليهما ما يحزنهما فقد عقهما قال الكلاباذي انما قصد ان لا يحزن
الوالدين لان فيه الامهما فمن احزنهما بقصد الجفا فقد المهما وذلك عقوق خط في كتاب الجامع لاداب
المحدث والسامع عن علي امير المؤمنين
من احسن الى يتيم او يتيمة كنت انا وهو في الجنة كهاتين قال الحكيم انما فضل هذا على غيره من الاعمال
لان اليتيم قد فقد تربية ابيه وهو من اعظم الاغذية لتنهض لمصالحه فاذا قبض الله اباه فهو اولى لذلك
اليتيم في جميع اموره ليبتلي به عبيده لينظر ايهم يتولى ذلك فيكافيه والذي يكفل اليتيم يؤدي عن الله ما تكفل
به فلذلك صار بالقرب منه في الجنة وليس في الجنة بقعة اشرف من بقعة بها محمد وسائر الرسل فاذا نال كافل
اليتيم القرب من تلك البقعة فقد سعد جده وسما سعده قال الحرالي في ضمنه تهديد شديد في ترك الاحسا
له فمن اضاع يتيما نال من عند الله عقوبات في ذات نفسه وزوجه وذريته من بعده ويجري ماخذ تقضيه
الفرع على وزن الحكمة جزاء وفاقا وحكما قصاصا الحكيم الترمذي عن انس بن مالك
من احسن الصلاة حيث يراه الناس ثم اساءها حيث يخلو بنفسه بان يكون اداؤه لها في الملا بنحو طول
القنوت وتمام الاركان وطول السجود والتخشع والتادب واداؤه اياها في السر بدون ذلك او بعضه فتلك
الخصلة او الفعلة استهانة استهان بها ربه تعالى اي ذلك الفعل يشبه فعل المستهين به فان قصد الاستهانة
به كفر ومثل الصلاة في ذلك غيرها من العبادات قال ابن عربي وهذا من اصعب الامراض النفسية التي يجب
التداوي بها ودواؤه ان يستحضر انه يعلم بان الله يرى ويعلم سركم وجهركم والله احق ان يستحيا منه ونحوه من
الايات القرانية ما فرطنا في الكتاب من شيء عب ع هب عن ابن مسعود قال في المهذب مستدركا على البيهقي قلت
فيه ابراهيم الهجري ضعيف وذكر نحوه في الميزان وتقدمه لذلك ابن القطان وقال الهيثمي فيه ابراهيم
الهجري ضعيف
من احسن في الاسلام بالاخلاص فيه او بالدخول فيه بالظاهر والباطن او بالتمادي على محافظته والقيام بشرا يطه
والانقياد لاحكامه بقلبه وقالبه او بثبوته عليه الى الموت لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية اي في زمن الفترة قبل البعثة
من جناية على نفس او مال قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ولا يعارض من يعمل مثقال ذرة شرا يره
لان معناه استحقاق الشر بالعقوبة ومن احسن في اسلامه غفر له ما يستحقه من العذاب ومن اساء في الاسلام
بعدم الاخلاص او في عقده بترك التوحيد ومات على ذلك او بعدم الدخول فيه بالقلب والانقياد ظاهرا فهو
المنافق اخذ بالاول الذي عمله في الجاهلية والاخر بكسر الخاء الذي عمله في الكفر فالمراد بالاساءة الكفر وهو غاية
الاساءة فاذا ارتد ومات مرتدا كان كمن لم يسلم فيعاقب على كل ما قدمه حم ق ه عن ابن مسعود قال قال
النبي ذلك لمن ساله انؤاخذ بما عملناه في الجاهلية فذكره
من احسن فيما بينه وبين الله كفاه الله ما بينه وبين الناس لانهم لا يقدرون على فعل شيء حتى يقدره الله عليه
ولا يريدون شيئا حتى يريده الله ومن اصلح سريرته اصلح الله علانيته ظاهره ان هذا هو الحديث بتمامه
والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الحاكم ومن عمل لاخرته كفاه الله عز وجل دنياه انتهى بحروفه وبين بهذا
الحديث ان صلاح حال العبد وسعادته وفلاحه واستقامة امره مع الخلق انما هو في رضى الحق فمن لم يحسن معا ملنة
معه سرا واعتمد على المخلوق وتوكل عليه انعكس عليه مقصوده وحصل له الخذلان والذم واختلاف الامر
وفساد الحال فالمخلوق لا يقصد نفعك بالقصد الاول بل انتفاعه بك والله تعالى يريد نفعك لا انتفاعه بك وارادة
المخلوق نفعك قد يكون فيها مضرة عليك وملاحظة هذا الحديث يمنعك ان ترجو المخلوق او تعامله دون الله
او تطلب منه نفعا او دفعا او تعلق قلبك به والسعيد من عامل الخلق لله لا لهم واحسن اليهم لله وخاف الله فيهم
ولم يخفهم مع الله ورجا الله بالاحسان اليهم واحبهم لحب الله ولم يحبهم مع الله ك في تاريخه تاريخ نيسابور عن

ابن عمرو بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده

من احسن منكم ان يتكلم بالعربية فلا يتكلمن بالفارسية يحتمل ان يلحق بها غيرها من اللغات بقرينة ما ياتي ويحتمل خلافه فانه اي التكلم بالفارسية او التكلم بغير العربية يورث النفاق اراد النفاق العملي لا الايماني او الانذار والتخويف والتحذير من الاعتياد والاطراد بحيث يهجر اللسان العربي وقد يقال الحديث على بابه وظاهره فان الله لما انزل كتابه باللسان العربي وجعل رسوله مبلغا عنه الكتاب والحكمة به وجعل السابقين الى هذا الدين متكلمين به لم يكن سبيل الى ضبط الدين ومعرفته الا بضبط هذا اللسان فصارت معرفته من الايمان وصار اعتياد التكلم به اعون على معرفة دين الله واقرب الى اقامة شعار الاسلام فلذلك صار دوام تركه جارا الى النفاق واللسان يقارنه امور اخرى من العلوم والاخلاق لان العادات لهم تاثير عظيم فيما يحبه الله وفيما يبغضه فهذا هو الوجه الوجيه في توجيه الحديث وقد روى السلفي بسنده عن ابن عبد الحكم ان الشافعي كره للقادر النطق بالعجمية من غير ان يحرمه قال المجد ابن تيمية وقد كان السلف يتكلمون بالكلمة بعد الكلمة من العجمية اما اعتياد الخطاب بغير العربية التي هي شعار الاسلام ولغة القرآن حتى يصير ذلك عادة ويهجر العربية فهو موضع النهي مع ان اعتبار اللغة يؤثر في الخلق والدين والعقل تاثيرا بينا ونفس اللغة العربية من الدين ومعرفتها فرض واجب فان فهم الكتاب والسنة فرض ولا يفهم الا بفهم اللغة العربية وما لا يتم الواجب الا به واجب ك من طريق عمر بن هارون عن اسامة بن زيد الليثي عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب قال ك صحيح تعقبه الذهبي بان عمر بن هارون احد رجاله كذبه ابن معين وتركه الجماعة هذه عبارته فكان ينبغي للمصنف حذفه وليته اذ ذكره بين حاله

من احسن الرمي بالسهام اي القسي ثم تركه فقد ترك نعمة من النعم الجليلة العظيمة التي انعم الله عليه بها القراب بفتح القاف وشد الراء وبعد الالف موحدة نخبة نسبة لعمل القرب في كتاب الرمي عن يحيى بن سعيد مرسلا هو ابن سعيد بن العاص الاموي

من احيا الليالي الاربع وجبت له الجنة وهي ليلة التروية وليلة عرفة وليلة النحر وليلة الفطر اي ليلة عيد الفطر وليلة عيد النحر قال الشافعي بلغنا ان الدعاء يستجاب في خمس ليال اول ليلة من رجب وليلة نصف شعبان وليلتي العيد وليلة الجمعة ابن عساكر في تاريخه عن معاذ بن جبل قال ابن حجر في تخريج الاذكار حديث غريب وعبد الرحيم بن زيد العمي احد رواته متروك انتهى وسبقه ابن الجوزي فقال حديث لا يصح وعبد الرحيم قال يحيى كذاب والنسائي متروك

من احيا وفي رواية من قام ليلة عيد الفطر وليلة عيد الاضحى وفي رواية بدله ليلتي العيد لم يمت قلبه يوم تموت القلوب اي قلوب الجهال واهل الفسق والضلال فان قلت المومن الكامل لا يموت قلبه كما قال حجة الاسلام وعلمه عند الموت ولا ينمحي وصفاؤه لا يتكدر كما اشار اليه الحسن بقوله التراب لا ياكل محل الايمان والمراد هنا من القلب اللطيفة العالمة المدركة من الانسان لا اللحم الصنوبري كما مر قال في الاذكار يستحب احيا ليلتي العيد بالذكر والصلاة وغيرهما من الطاعات لهذا الحديث فانه وان كان ضعيفا لكن احاديث الفضائل يتسامح فيها والاظهر انه لا يحصل الاحياء الا بمعظم الليل طب عن عبادة بن الصامت قال الهيثمي فيه عمر بن هرون البلخي والغالب عليه الضعف واثنى عليه ابن مهدي لكن ضعفه جمع كثيرون وقال ابن حجر حديث مضطرب الاسناد وفيه عمر بن هرون ضعيف وقد خولف في صحابيه وفي رفعه ورواه الحسن ابن سفيان عن عبادة ايضا وفيه بشر بن رافع متهم بالوضع واخرجه ابن ماجه من حديث بقية عن ابي امامة بلفظ من قام ليلتي العيد لله محتسبا لم يمت قلبه حين تموت القلوب وبقية صدوق لكنه كثير التدليس وقد رواه بالعنعنة ورواه ابن شاهين بسند فيه ضعف ومجهول

من احيا ارضا ميتة بالتشديد قال العراقي لا بالتخفيف لانه اذا خفف حذف منه تاء التانيث والميتة والموات ارض لم تعمر قط ولا هي حرم لمعمور قال القاضي الارض الميتة الخراب التي لا عمارة فيها واحياؤها عمارتها شبهت عمارة الارض بحياة الابدان وتعطلها وخلوها عن العمارة بفقد الحيوة وزوالها عنها فله فيها اجر قال القاضي ترتب الملك على مجرد الاحياء واثباته لمن احيا على العموم دليل على ان مجرد الاحياء كاف في التملك ولا يشترط فيه اذن السلطان وقال ابو حنيفة لا بد منه وما اكلت العافية اي كل طالب رزق آدميا او غيره منها فهو له صدقة استدل به ابن حبان على ان الذمي لا يملك الموات لان الاجر ليس الا للمسلم وتعقبه المحب الطبري بان الكافر يتصدق ويجازى به في الدنيا قال ابن حجر والاول اقرب للصواب وهو قضية الخبر ان اطلاق الاجر انما يراد به الاخروي حم ن في الاحيا حب والضيا المقدسي كلهم من حديث عبيد الله بن عبد الرحمن عن جابر ابن عبد الله وصرح ابن حبان بسماع هشام بن عروة منه وسماعه عن جابر

من احيى ارضا ميتة اي لا مالك لها يقال احيا الارض يحييها احيا اذا انشاها اثرا وهذا يدل على انه اختص لجانبيها للعمارة في الارض الموات باحياء حيوان ميت والارض الميتة والموات التي لا عمارة فيها ولا اثر عمارة فهي على اصل الخلقة واحياؤها الحاقها بالعامر المملوك فهي له اي يملكها بمجرد الاحياء وان لم ياذن الامام عند الشافعي حملا للخبر على التصرف بالفتيا لانه اغلب تصرفات النبي وحمله ابو حنيفة على التصرف بالامامة العظمى فشرط اذن الامام وخالفه صاحباه وليس لعرق بكسر العين وسكون الراء ظالم حق باضافة عرق الى ظالم فهو صفة لمحذوف تقديره لعرق رجل ظالم والعرق احد عروق الشجر اي ليس لعرق ما غرس بغير حق بان غرس في ملك الغير بغير اذن معتبر حق وروي مقطوعا عن الاضافة بجعل الظالم صفة للعرق نفسه على سبيل

الاتباع

الاتباع كان العرق بغرسه صار ظالما حتى كان الفعل له قال ابن حجر وغلط الخطابي من رواه بالاضافة وقال ابن شعبان في الزاهر العروق اربعة عرقان ظاهران وعرقان باطنان فالظاهران البناء والغراس والباطنان الابار والعيون حم د في الخروج ت في الاحكام وكذا النسائي في الاحياء خلافا لما يوهمه صنيع المصنف من تفرد ذينك به من بين الستة والضياء في المختارة عن سعيد بن زيد ورواه عنه ايضا البيهقي في البيع قال ت حسن غريب

من احيا سنتي بصيغة الجمع عند جمع لكن الاشهر بالافراد فقد احبني ومن احبني كان معي في الجنة واحياؤها اظهارها بعمله بها والحث عليها فشبه اظهارها بعد تركها الاخذ بها بالاحياء ثم اشتق منه الفعل فجرت الاستعارة في المصدر اصلية ثم سرت الى الفعل تبعا ومن ثم قالوا السنة كسفينة نوح واتباع السنة يدفع البلاء من اهل الارض والسند انما سبها لما علم في خلافها من الخطا والزلل والتعمق ولو لم يكن الا ان الله سبحانه وملائكته حملة عرشه يستغفرون لمن اتبعها لكفى ويكفي في من يتبعها انه يسير رويدا ويجي في الاول الناس كما قيل

من لي بمثل سيرك المذلل ... تمشي رويدا وتجي في الاول

وفي رواية احياني بدل احبني فيها السجزي عن انس بن مالك وفيه خالد بن انس قال في الميزان لا يعرف وحديثه منكر جدا ثم ساق له هذا الخبر واعاده في محل اخر وقال خالد بن انس لا يعرف حاله وحديثه منكر جدا ثم ساق هذا بحروفه ثم قال رواه بقية عن عاصم بن سعد وهو مجهول عنه قال في اللسان وهذا الرجل ذكره العقيلي في الضعفا وذكر له هذا الحديث وقال لا يتابع عليه ولا يعرف الا به والراوي عنه عاصم مجهول وفي الباب احاديث باسانيد لينة وقد بكر الذهبي ترجمة الرجل من كلام بعض من تقدم ولا ينسبه لقائله فيوهم انه من تصرفه وليس بجيد فان النفس لكلام المتقدمين اميل الى هنا كلامه

من اخاف اهل المدينة النبوية اخافه الله زاد في رواية يوم القيمة وزاد احمد في رواية وعليه لعنة الله وغضبه الى يوم القيمة لا يقبل منه صرف ولا عدل انتهى بنصه وفيه تحذير من ايذاء اهل المدينة او بعضهم قال المجد اللغوي يتعين محبة اهل المدينة وسكانها وقطانها وجيرانها وتعظيمها سيما العلماء والشرفاء وخدمة الحجرة وغيرهم من الخدمة كل به على حسب حاله وقرابته وقربه من المصطفى فانه قد ثبت لهم حق الجوار وان عظمت اساءتهم فلا يسلب عنهم وهذا الحديث رواه الطبراني في الكبير وزاد على ذلك بسند حسن ولفظه من اخاف اهل المدينة اخافه الله يوم القيمة ولعنه الله وغضب عليه ولم يقبل منه صرفا ولا عدلا حب عن جابر بن عبد الله سببه ان اميرا من امراء الفتنة قدم المدينة وكان ذهب بصر جابر فقيل لجابر لو تنحيت عنه فخرج يمشي من بين ابنيه فنكب فقال تعس من اخاف رسول الله فقال ابناه كيف وقد مات قال سمعت رسول الله يقول فذكره قال السمهودي بشر بن ارطاة ارسله معوية بعد تحكيم الحكمين في جيش الى المدينة فعاث وافسد

من اخاف اهل المدينة فقد اخاف ما بين جنبي هذا لم يرد نظيره لبقعة سواها وهو مما تمسك به من فضلها على مكة ومما فضلت به ايضا انه لا يدخلها الدجال ولا الطاعون واذا قدم الدجال المدينة ردته الملايكة ورجفت ثلاث رجفات فيخرج اليه منها المنافقون حم عن جابر بن عبد الله قال الهيثمي فيه محمد بن حفص الوصافي ضعيف

من اخذ السبع اي السور السبع الاول اي من القرآن كما في رواية احمد وغيره فهو حبر يعني من حفظها واتخذ قراءتها وردا له كان حبرا كثيرا يعني بذلك كثرة الثواب عند الله تعالى ك هب عن عايشة

من اخذ اموال الناس بوجه من وجوه التعامل او للتحفظ او لغير ذلك كقرض او غيره كما يشير اليه عدم تقييد بظلما لكنه يريد اداها الجملة حال من الضمير المستكن في اخذ ادى الله عنه جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسر الله له ذلك باعانته وتوسيع رزقه ويصح كونها انشائية معنى بان يخرج مخرج الدعاء ثم ان قصد بها الاخبار عن التدام كونها انشا معنى يحتاج لتاويل ويستحق والا لم يحتج له فتكون الجملة انشائية معنى وانما يستحق مريد الاداء هذا الدعاء الجملة بنيته اسقاط الواجب مقارنة لاخذه وذا دليل على خوفه وظاهره انه من نوى الوفاء ومات قبله لعسر او فجاة لا يواخذ رب العالمين من حسناته في الاخرة بل يرضي الله رب الدين وخالف ابن عبد السلام ومن اخذها اي اموالهم يريد اتلافها على اصحابها بصدقة او غيرها اتلفه الله يعني اتلف امواله في الدنيا بكثرة المحن والمغارم والمصائب ومحق البركة وعبر باتلافه لان اتلاف المال كاتلاف النفس وفي الاخرة بالعذاب وهذا وعيد شديد يشمل من اخذه دينا ويتصدق به ولا يجد وفاء فرد صدقته لان الصدقة تطوع وقضاء الدين واجب واستدل البخاري على رد صدقة المديان بنهي النبي عن اضاعة المال قال الزين زكريا ولا يقال الصدقة ليست اضاعة حم خ في الاستقراض د في الاحكام عن ابي هريرة ولم يخرجه مسلم

من اخذ من الارض شبرا قل او اكثر ظلما هو وضع الشيء في غير محله نصبه على انه مفعول له او تمييز او حال جاء يوم القيمة يحمل ترابها اي الحصة المغصوبة الى المحشر اي يكلف نقل ما ظلم به الى ارض المحشر وهو استعارة لان ترابها لا يعود الى المحشر لفنائها واضمحلالها بالتبديل والحشر يقع على ارض بيضاء عفر كما في الخبر وهذا انشا معنى دعا عليه او اخبار وكذا فيما ياتي وفيه تحريم الظلم وتغليظ عقوبته وامكان غصب الارض وانه من الكبائر وان من ملك ارضا ملك سفلها الى منتهى الارض وله منع غيره من حفر سرداب او بير تحتها وان من ملك ظاهر الارض ملك باطنها وغير ذلك حم طب عن يعلى بن مرة رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق

من اخذ من الارض شيئا بغير حقه خسف به اي هوى به الى اسفلها اي بالاخذ غصبا لتلك الارض المغصوبة

والبا المتعدية والجملة اخبار ويحتمل كونها انشا معنى على ما تقرر يوم القيمة بان يجعل كالطوق في عنقه على ورد ان سيطوقون ما بخلوا به ويعظم عنقه ليسع او يطوق اثم ذلك والجزم لزوم الطوق او يكلف الظالم جعله مطوقا ولا يستطيع فيعذب بذلك فهو تكليف تعجيز للابتدا لا تكليف ابتلاء للجزاء ومثله غير من كتكليف المصور نفخ الروح فيما صور ومن اعترضه بان القيمة ليست بزمن تكليف لم يتامل او ان هذه الصفات تتنوع لصاحب هذه الجناية بحسب قوة هذه المفسدة وضعفها فيعذب بعضهم بهذا وبعضهم بهذا الى سبع ارضين بفتح الراء وتسكن واحتج من زعم ان المراد سبعة اقاليم اذ لا اتجاه لتحميل شبر اخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة ملكا وغصبا وفيه حجة للشافعي ان العقار يغصب ورد على ابي حنيفة ومن ثم وافق الشافعي محمد وتغليظ عقوبة الغصب وانه كبيرة وعلى غير ذلك ح عن ابن عمر

من اخذ من طريق المسلمين شبرا جاء به يوم القيمة يحمله وفي رواية طوقه اي جعله كالطوق او هو طوق تكليف لا طوق تقليد على ما تقرر فيما قبله من سبع ارضين فيه كالذي قبله ان الارض في الاخرة سبع طباق ايضا كالدنيا لكن لا دلالة في اية ومن الارض مثلهن على ذلك كما ادعاه البعض لاحتمال المماثلة في الهيئة طب والضياء المقدسي عن الحكم بن الحارث السلمي قال الذهبي له صحبة وغزا مع النبي قال ابن حجر واسناده حسن وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه محمد بن عقبة السدوسي وثقه ابن حبان وضعفه ابو حاتم وتركه ابو زرعة

من اخذ على تعليم القران قوسا قلده الله مكانها قوسا من نار جهنم يوم القيمة قاله لمعلم اهدى له قوس فقال هذه غير مال فارمي بها في سبيل الله واخذ بظاهره ابو حنيفة فحرم اخذ الاجر عليه وخالفه الباقون فاجابوا الخبر بعرض صحته منسوخ او مؤول بانه كان يجب لتعليم نعم الاولى كما قاله الغزالي الاقتداء بصاحب الشرع فلا يطلب على افاضة العلم اجرا ولا يقصد جزاء ولا شكورا بل يعلم لله حل هق عن ابي الدرداء ثم قال اعني البيهقي ضعيف وقال الدارمي قال دحيم لا اصل له قال الذهبي واسناده قوي مع نكارته

من اخذ على تعليم القران اجرا فقد تعجل حظه من القران اي فلا ثواب له على اقرائه وتعليمه قال ابن حجر لعل رضيه ما قبله خبر ابي سعيد في قصة اللديغ ورقيتهم اياه بالفاتحة وكانوا استضافوا حتى جعلوا لهم جعلا وصوب النبي فعلهم وخبر البخاري احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وفيه اشعار بنسخ الحكم الاول انتهى حل عن ابي هريرة وفيه اسحق بن العنبري قال الذهبي في الضعفا كذاب انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب

من اخذ بسنتي فهو مني اي من اشياعي واهل ملتي من قولهم فلان مني كانه بعضه يتحد به ومن رغب عن سنتي اي تركها ومال عنها استهانة وزهدا فيها لا كسلا وتهاونا ذكره القاضي فليس مني اي ليس على منهاجي وطريقتي او ليس بمتصل بي او ليس من اتباعي واشياعي على ما مر ابن عساكر في التاريخ عن ابن عمر بن الخطاب قال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه جويبر قال يحيى ليس بشيء وطلحة بن السماح لا يعرف

من اخرج اذى من المسجد نجس او طاهر كدم وذرق طير ومخاط وبصاق وتراب وحجر وقمامة ونحوها من كل ما يتقذر بنى الله له بيتا في الجنة وفي بعض الروايات ان ذلك مهور الحور العين ه عن ابن سعيد الخدري وفيه عبد الرحمن بن سليمان بن ابي الجون قال في الكاشف ضعفه ابو داود

من اخرج من طريق المسلمين شيئا يؤذيهم كشوك وحجر وقذر كتب الله له به حسنة ومن كتب له عنده حسنة ادخله بها الجنة تفضلا منه وكرما طس عن ابي الدرداء اعلم ان تخريج المؤلف غير محرر فان الطبراني رواه في الاوسط عن ابي الدرداء بغير اللفظ المذكور ورواه في الكبير عن معاذ بغير لفظه ايضا وليس ما عزاه المؤلف له موافقا لواحد منهما فاما لفظ رواية ابي الدرداء فنصه من اخرج من طريق المسلمين شيئا يؤذيهم كتب الله له مائة حسنة ولم يزد قال الهيثمي وفيه ابو بكر بن ابي مريم ضعيف ولفظ رواية معاذ من رفع حجرا كتبت له حسنة ومن كانت له حسنة دخل الجنة قال الهيثمي ورجاله ثقات وهذا الحديث سيجي في هذا الجامع

من اخطا خطيئة او اذنب ذنبا ثم ندم على فعله فهو اي الندم كفارته لان الندم توبة والتوبة اذا توفرت شروطها تجب ما قبلها طب هب عن ابن مسعود رمز لحسنه وفيه الحسن بن صالح قال الذهبي ضعفه ابن حبان وابو سعد البقال اورده الذهبي في الضعفاء وقال مختلف فيه

من اخلص لله لفظ رواية ابي نعيم من اخلص العبادة لله اربعين يوما بان طهر بدنه من الادناس والقاذورات وحواسه الباطنة والظاهرة من اطلاقها فيما لا يحتاج اليه من الادراكات واعضاءه من اطلاقها في النصرة الخارجة عن دائرة الاعتدال المعلومة من الموازين العقلية والاحكام الشرعية والنصائح النبوية والتنبيهات الحكمية سيما اللسان وخياله في الاعتقادات الفاسدة والمذاهب الباطلة والتخيلات الرديئة وجولانه في ميدان الامال والاماني وذهنه من الافكار الرديئة والاستحضارات للصور الواقعة والمعتد بها وعقله من التقيد بنتائج الافكار فيما يختص بمعرفة الحق وما يصاحب قبضته المنبسط على الممكنات من غرائب الخواص والعلوم والاسرار وقلبه من التقلب التابع للتشعب بسبب التعلقات الموجبة لتوزيع الهم وتشتت العزمات ونفسه من اعراضها بل من عينها فانها حرزة الامال والاماني والتعلق بالاشيا وكثرة التشوقات المختلفة التي هي نتائج الاذهان والتخيلات وروحه من الحظوظ الشريفة المرجوة من الحق تعالى لمعرفته والقرب منه والاحتظاء بمشاهدته وساير انواع النعيم الروحاني المرغوب فيه والمشرف بنور البصيرة عليه وحقيقته الانسانية من تعيين صور ما يرد عليه من الحق على ما كان عليه حال تعينه وارتسامه في علم الحق ازلا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه لان المحافظة على الطهارة المعنوية ولزوم المجاهدة توصل الى حضرة المشاهدة لامر الله سبحانه بقوله ومن الليل فتهجد به فاذا كان مقصود الوجود لا يصل الى المقام المحمود الا بالركوع والسجود

فكيف

فكيف يطمع في الوصول من لم يكن له محصول ومن ثم قيل فجاهدنا شاهد قال القونوي في هذا الحديث سر يجب التنبيه عليه وهو احتراز الانسان ان يكون اخلاصه هذا طلبا لظهور ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه فانه حينئذ لم يكن اخلص لله وروى النووي باسناده الى السوسي من شهد في اخلاصه الاخلاص احتاج اخلاصه الى اخلاص وروى ابو النستري من زهد في الدنيا اربعين يوما مخلصا في ذلك ظهرت له الكرامات ومن لم تظهر له فلعدم الصدق في زهده وحكمة التقييد بالاربعين ان المداومة بصيغة المداومة على الشي فيها خلقا كالاصلي الغريزي كما مر وخصه جمع من الصوفية منه ان طوق المريد يكون اربعين يوما واحتجوا بوجوه اخر اظهرها انه سبحانه خمر طينة ادم اربعين صباحا وفي شرح الاحكام لعبد الحق هذا الحديث وان لم يكن صحيح الاسناد فقد صححه الذوق الذي خص به اهل العطا والامداد وفهم ذلك مستغلق الا على اهل العلم الفتحي الذي طريقه الفيض الرباني بواسطة الاخلاص المحمدي حل عن حبيب بن الحسن عن عباس بن يوسف الشكلي عن محمد بن سنان السيناري عن محمد بن اسمعيل عن يزيد ابن يزيد الواسطي عن حجاج عن مكحول عن ابي ايوب الانصاري اورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال يزيد ابن يزيد عبد الرحمن الواسطي كثير الخطا وحجاج مجروح ومحمد بن اسمعيل مجهول ومكحول لم يصح سماعه من ابي ايوب انتهى وتعقبه المولف بان الحافظ العراقي اقتصر في تخريج الاحيا على تضعيفه وهو تعقب لا يسمن ولا يغني من جوع

من ادان دينا ينوي اي وهو ينوي كما جاء به مصرحا في رواية صحيحة قضاه اداه الله عنه يوم القيمة بان يرضي خصماه قال الغزالي الشان في صحة النية فهي معدن غرور الجهال ومزلة اقدام الرجال طب عن ميمون الكردي عن ابيه قال الهيثمي ورجاله ثقات ومن ثم رمز المولف لصحته

من ادى الى امتي حديثا لتقام به سنة او تثلم به بدعة فهو في الجنة اي سيكون فيها اي يحكم له بدخولها ولفظ رواية ابي نعيم فله الجنة حل عن ابن عباس وفيه عبد الرحمن بن حبيب اورده الذهبي في الضعفا وقال متهم اي بالوضع واسمعيل بن يحيى التيمي قال اعني الذهبي كذاب عدم

من ادى زكاة ماله فقد ادى الحق الذي عليه ومن زاد فهو افضل قال بعضهم الادا تسليم عين الثابت في الذمة بالسبب الموجب كالوقت للصلاة والمال للزكاة والشهر للصوم الى من يستحق ذلك الواجب هق عن الحسن مرسلا وهو البصري وورد بمعناه مسندا من حديث جابر عند الطبراني وغيره قال الهيثمي وسنده حسن بلفظ من ادى زكاة ماله فقد اذهب عنه شره

من ادرك ركعة اي ركوع ركعة وفي رواية سجدة بدل ركعة والمراد منها الركعة قال ابن الكمال والادراك احاطة الشي بكماله من الصلاة المكتوبة فقد ادرك الصلاة يعني من ادرك ركعة من الصلاة في الوقت وباقيها خارجه فقد ادرك الصلاة اي ادا خلافا لابي حنيفة حيث حكم بالبطلان في الصبح والعصر لدخول وقت النهي وقد روى الشيخان ايضا من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح اي ادا اما لو ادرك دونها فانها تكون قضا والفرق ان الركعة تشتمل على معظم افعال الصلاة اذ معظم الباقي كالتكرير لها فجعل ما بعد الوقت تابعا لها بخلاف ما دونها هذا هو الاصح عند الشافعية وقيل تكون قضا مطلقا وقيل ما وقع بعده قضا قع في الصلاة عن ابي هريرة

من ادرك من الجمعة ركعة فليصل بضم اليا وفتح الصاد وشد اللام اليها اخرى زاد ابو نعيم في روايته ومن ادركهم في التشهد صلى اربعا انتهى ه ك في الجمعة عن ابي هريرة قال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص وتعقبه في غيره بانه ورد من طريقين في احدهما عبد الرزاق بن عمر واه وفي الاخر ابراهيم بن عطية واه

من ادرك عرفة اي الوقوف بها قبل طلوع الفجر ليلة النحر فقد ادرك الحج اي معظمه لان الوقوف اعظم اعماله واشقها فانا اذا ادركه كاد ادركه ولان الوقوف بها ضيق الوقت يفوت بفوته الحج في تلك السنة بخلاف بقية الاركان ووقت الوقوف من زوال يوم عرفة الى فجر النحر وخصوا الليلة بالذكر لانها الواقعة في محل النظر والاشتباه طب عن ابن عباس رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه عمر بن قيس المكي وهو ضعيف متروك انتهى ورواه الشافعي في مسنده عن ابن عمر

من ادرك رمضان وعليه من رمضان اي من صومه شي والحال انه لم يقضه قبل مجي مثله فانه لا يقبل منه حتى يصومه حم عن ابي هريرة رمز لحسنه قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح واعاده في موضع اخر وقال حديث حسن

من ادرك الاذان في المسجد ثم خرج لم يخرج لحاجة وهو لا يريد الرجعة الى المسجد ليصلي مع الجماعة فهو منافق اي يكون دلالة على نفاقه او فعله يشبه فعل المنافقين ه عن عثمان بن عفان رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد جزم علم الحفاظ ابن حجر في تخريج الهداية بضعفه وسبقه اليه الترمذي وغيره وسببه ان فيه عبد الجبار ضعفه ابو زرعة وغيره وقال ح له مناكير حرملة بن يحيى قال ابو حاتم لا يحتج به

من ادعى اي انتسب الى غير ابيه قال الاكمل عدى ادعى بالى لتضمنه معنى انتسب وهو اي والحال يعلم انه غير ابيه وليس المراد بالعلم هنا حكم الذهن الجازم ولا الصفة التي توجب تمييزا لا يحتمل النقيض لعدم تصوره هنا الا بطريق الكشف بل الظن الغالب فالجنة عليه حرام اي ممنوعة قبل العقوبة ان شا عقابه او مع السابقين الاولين او ان استحل لان تحريم الحلال الذي لم تطرقه تاويلات المجتهدين كفر وهو يستلزم تحريم الجنة او حرمت عليه جنة معينة كجنة عدن او الفردوس او ورد على التغليظ والتخويف او ان

هذا جزاؤه وقد يعفى عنه او كان ذلك شرع من مضى ان اهل الكبائر يكفرون بها او غير ذلك حم ق د ه عن سعد ابن ابي وقاص وابي بكر قال كلاهما سمعته اذناى ووعاه قلبي من رسول الله وفي رواية لمسلم ايضا من حديث ابي عثمان لما ادعى زياد ابن سفيان لقيت ابا بكر فقلت له هذا الذي صنعتم اني سمعت سعد بن ابي وقاص يقول سمعت اذني من رسول الله وهو يقول من ادعى ابا في الاسلام غير ابيه ويعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام فقال ابو بكر انا سمعته من رسول الله

من ادعى الى غير ابيه اي من رغب عن ابيه والتحق بغيره لكالة دني ورغبة في الاعلى وخوفا من الاقرار بنسبه او تقربا بالغير بالانتما اليه او لغير ذلك من الاغراض وعداه بالى لتضمن معنى الانتساب وكذا فيما قبله وانتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله اي طرده عن درجة الابرار ومقام الاخيار لا عن رحمة الغفار المتتابعة اي المتمادية الى يوم القيمة لمعارضته لحكمة الله في الانساب والداعي الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء فلان وانما خلقه من غيره فقد كذب على الله فاستوجب الابعاد والمنتمي لغير المعتق فقد كفر النعمة واستن العقوق وضيع الحقوق وهذا الوعيد الشديد يفيد ان كلا منهما كبيرة د عن انس بن مالك ظاهر صنيع المص ان هذا مما لم يخرجه الشيخان ولا احدهما والا لما عدل عنه وهو ذهول فقد خرجه الامام مسلم عن علي مرفوعا بلفظ من ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين انتهى وهذا الخلق البسير ليس بعذر في العدول عن الصحيح

من ادعى ما ليس له من الحقوق فليس منا اي ليس من العاملين بطريقتنا المتبعين لمنهاجنا وليتبوأ مقعده من النار قال القاضي لا يحمل مثل هذا الوعيد في حق المؤمن على التابيد ه عن ابي ذر قضية تصرف المص انه لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين وهو عجب مع وجوده في صحيح مسلم باللفظ المذكور عن ابي ذر

من ادهن ولم يسم الله تعالى عندا دهانه ادهن معه سبعون شيطانا الظاهر ان المراد التكثير لا حقيقة العدد قياسا على نظاير السابقة واللاحقة قال الغزالي قال ابو هريرة التقى شيطان المؤمن وشيطان الكافر فاذا شيطان الكافر سمين دهين كاس وشيطان المؤمن هزيل اشعث عار فقال شيطان الكافر للاخر ما لك قال انا مع رجل اذا اكل سمى فاظل جايعا واذا شرب سمى فاظل ظاميا واذا ادهن سمى فاظل شعثا واذا لبس سمى فاظل عريانا فقال شيطان الكافر لكني مع رجل لا يفعل شيا من ذلك فاشاركه في الكل ابن السني في عمل يوم وليلة عن ابي عيسى ويزيد بن نافع القرشي الاموي مولاهم الشامي نزل مصر مقبول لكنه مدلس كما في التقريب مرسلا قال الذهبي مصري مستقيم الحديث وفي الفردوس وهو مولى بني امية يروي عن الزهري وغيره

من اذل نفسه في طاعة الله فهو اعز ممن تعزز بمعصية الله لان من اذل نفسه لله انكشف عنه غطاء الوهم والخيال وانجلت مرآته من صدا الاغيار وطلب الحق بالحق وافتقر به اليه وذلك غاية الشرف والعزة اذ غاية الذل والافتقار الى الله سبب للغنا واذا صح الغنا انتفى العبد وبقي الرب فتتبدل الصفات البشرية بالصفات الملكية فتشرق شموس القدم على ظلمة الحدث فيفنى من لم يكن ويبقى من لم يزل حل عن عايشة وضعفه مخرجه ابو نعيم

من اذل بالبنا للمجهول عنده اي بحضرته او بعلمه مؤمن فلم ينصره على من ظلمه وهو اي والحال انه يقدر على ان ينصره اذله الله على رؤس الاشهاد يوم القيمة لان المؤمن حرام شديد التحريم دينه وماله ان مثل ان يقدر على دفع عدو يريد ان يبطش به فلا يدفعه او دينيا حم عن سهل بن حنيف بالتصغير قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات

من اذن للصلاة سبع سنين محتسبا اي مبتغيا وجه الله قال الزمخشري الاحتساب من الحسب كالاعتداد من العد وانما قيل احتسب العمل لمن ينوي به وجه الله لان له حينئذ ان يعتد عمله فجعل له في حال مباشرة الفعل كانه معتد به كتبت له براءة من النار لان مداومته على النطق بالشهادتين والدعاء الى الله هذه المدة الطويلة من غير باعث دنيوي صير نفسه كانها مغمورة بالتوحيد وذلك هدية من الله والرب لا يرجع في هديته ت ه كلاهما في الاذان عن ابن عباس صنيع المص يدل على ان مخرجه خرجه وسلمه والامر بخلافه فقد تعقبه الترمذي ببيان حاله فقال فيه جابر بن يزيد الجعفي ضعفوه وتركه يحيى وابن مهدي انتهى وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وجابر كان كذابا وقال ابن حجر فيه جابر الجعفي وهو ضعيف جدا

من اذن ثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة قال الجلال البلقيني حكمته ان العمر الانفصي مائة وعشرون سنة والاثنتي عشرة عشرها ومن سنة الله ان العشر يقوم مقام الكل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فكانه تصدق بالدعاء الى الله كل عمره لو عاش هذا القدر الذي هذا عشره فكيف دونه واما خبر سبع سنين فانها عشر العمر الغالب انتهى وكتب له بتاذينه في كل يوم ستون حسنة وباقامته ثلثون حسنة فترفع بها درجاته في الجنة ه ك في الصلاة عن ابن عمر بن الخطاب قال ك صحيح على شرطهما واغتر به المص فرمز لصحته وقد قال ابن الجوزي حديث لا يصح واورده في الميزان من مناكير عبد الله بن صالح كاتب الليث وقال في التنقيح ليس بعمدة وقال الحافظ ابن حجر فيه عبد الله بن صالح عن يحيى بن ايوب عن ابن جريج عن نافع عنه وهذا الحديث احد ما انكر عليه ورواه ح في تاريخه من حديث يحيى بن المتوكل عن ابن جريج عن صدقة عن نافع وقال هذا اشبه انتهى فلو عزاه المص له لكان اولى

من اذن خمس اي الخمس صلوات ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغاير ومن ام اصحابه

اي

اي صلى بهم اماما خمس صلوات ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فيه شمول للكباير وقياس النظاير الحمل على الصغاير خاصة والخمس صادق بان تكون من يوم وليلة او من ايام هق عن ابي هريرة ثم قال اعني البيهقي لا اعرفه الا من حديث ابراهيم بن رستم انتهى قال الذهبي قال ابن عدي وغيره هو منكر الحديث

من اذن سنة لا يطلب عليه اي على اذانه المفهوم من اذن اجرا من احد دعي يوم القيمة ووقف على باب الجنة فقيل له اشفع لمن شئت الشفاعة له فانك تستشفع ودعي ووقف بالبنا للمفعول والفاعل الملايكة او غيرهم باذن ربهم قال الخطابي وغيره في هذا الحديث وما قبله ندب التطوع بالاذان وكراهة اخذ الاجر عليه قال الطيبي ولعل الكراهة لما ان المؤذن متبوع في تذاكر المصلين ومتسبب في اجتماعهم فاذا كان مخلصا خلصت صلاتهم قال تعالى اتبعوا من لا يسالكم عليه اجرا وهم مهتدون ابن عساكر في تاريخه عن انس بن مالك قال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه موسى الطويل كذاب قال ابن حبان زعم انه راى انسا وروى عنه اشيا موضوعة ومحمد بن سلمة غاية في الضعف

من اذنب ذنبا فعلم ان له ربا ان شاء ان يغفر له غفر له وان شاء ان يعذبه عذبه كان حقا على الله ان يغفر له جعل اعترافه بالربوبية المستلزم لاعترافه بالعبودية واقراره بذنبه سببا للمغفرة حيث اوجب ان الله المغفرة للتايبين المعترفين بالسيات على سبيل الوعد والتفضل لا الوجوب الحقيقي اذ لا يجب على الله شيء ك حل كلاهما من حديث قتيبة عن جابر بن مرزوق عن عبد الله العمري عن ابي طوالة عن انس قال ك صحيح فقال الذهبي لا والله ومن جابر حتى يكون حجة بل هو نكرة وحديثه منكر انتهى ورواه الطبراني من هذا الوجه فتعقبه الهيثمي بان فيه جابر هذا وهو ضعيف جدا انتهى

من اذنب ذنبا فعلم ان الله قد اطلع عليه غفر له وان لم يستغفر ليس المراد منه ومما قبله الحث على فعل الذنب او الترخيص فيه كما توهمه بعض اهل الغرة فان الرسل انما بعثوا للردع من غشيان الذنوب بل ورد مورد البيان لعفو الله عن المذنبين وحسن التجاوز عنهم ليعظموا الرغبة فيما عنده من الخير والمراد انه سبحانه كما يحب ان يحسن الى المحسن يحب ان يتجاوز عن المسيء والقصد بايراده بهذا اللفظ الرد على منكري صدور الذنب من المؤمنين وانه قادح في ايمانهم طب وكذا في الاوسط عن ابن مسعود قال الحافظ العراقي ضعيف جدا وبينه تلميذه الهيثمي فقال فيه ابراهيم بن هراسة وهو متروك

من اذنب وهو يضحك استخفافا بما اقترفه من الذنب دخل النار اي نار جهنم وهو يبكي جزاء وفاقا وقصاصا عدلا حل عن ابن عباس وفيه عمر بن ايوب قال الذهبي في الضعفاء جرحه ابن حبان

من ارى الناس اي اظهر لهم فوق ما عنده في باطنه من الخشية لله اي من الخوف من الله تعالى فهو منافق اي نفاقا عمليا ابن النجار في تاريخه عن ابي ذر الغفاري

من اراد الحج اي قدر على ادائه لان الارادة مبدأ الفعل والفعل مسبوق بالقدرة فاطلق احد سببي الفعل واراد الاخر والعلاقة الملابسة لان معنى قوله فليتعجل فليغتنم الفرصة اذا وجد الاستطاعة من القوة والزاد والراحلة قبل عروض مانع وهذا امر ندبي لان تاخير الحج عن وقت وجوبه سايغ كما علم من دليل اخر قال في الكشاف والتفعل بمعنى الاستفعال غير عزيز منه التعجل بمعنى الاستعجال والتاخر بمعنى الاستيخار حم دك هق في الحج من حديث ابي صفوان عن ابن عباس قال ك صحيح وابو صفوان مهران لم يجرح انتهى واقره في التلخيص لكن تعقبه في المهذب فقال قلت هذا التابعي مجهول وسبقه ابن القطان فقال بعد ما عزاه لابي داود مهران بن صفوان مجهول

من اراد الحج فليتعجل يضبط ما قبله فانه قد يمرض المريض وتضل الضالة وتعرض الحاجة هذا من قبيل المجاز باعتبار الاول اذ المريض لا يمرض بل الصحيح فسمي المشارف للمرض والضلال مريضا وضالة كما يسمى المشارف للموت ميتا ومنه ولا يلدوا الا فاجرا كفارا اي صايرا الى الفجور والكفر ذكره الزمخشري والقصد الحث على الاهتمام بتعجيل الحج قبل العوارض انتهى وفيه ان الحج ليس فوريا بل على التراخي وبه اخذ الشافعي وقال ابو حنيفة بل هو على الفور وقد صرح به حم ه عن الفضل الظاهر انه ابن العباس قال الكمال بن ابي شريف في تخريج الكشاف الحديث موقوف وقد عزاه الطيبي لابي داود وحده مرفوعا وقال انه ليس فيه قوله فانه قد يمرض المريض الخ انتهى قال والحديث بتمامه عند احمد وابن اسحق وابن ماجة وفيه ابو اسرايل الملاي وهو ضعيف سيء الحفظ الى هنا كلامه وبه يعرف ما في رمز المولف لحسنه

من اراد وفي رواية ابي نعيم من سره ان يعلم ما له عند الله فلينظر ما لله عنده زاد الحاكم في روايته فان الله ينزل العبد منه حيث انزله من نفسه فمنزلة الله عند العبد في قلبه على قدر معرفته اياه وعلمه به واجلاله وتعظيمه والحيا والخوف منه واقامة الحرمة لامره ونهيه والوقوف عند احكامه بقلب سليم ونفس مطمئنة والتسليم له بدنا وروحا وقلبا ومراقبة تدبيره في اموره ولزوم ذكره والنهوض باثقال نعمه ومننه وترك مشيئته لمشيئته وحسن الظن به والناس في ذلك درجات وحظوظهم بقدر حظوظهم من هذه الاشيا فاوفرهم حظا منها اعظمهم درجة عنده وعكسه بعكسه انتهى وقال ابن عطاء الله اذا اردت ان تعرف مقامك عنده فانظر ما اقامك فيه فان كان الخدمة فاجتهد في تصحيح عبوديتك ودوام المراقبة في خدمتك لان شرط العبودية المراقبة في الخدمة لا دالولي وهي المعرفة لانك اذا عرفت انه وجدك واعانك واستعملك فيما شاء وانت عاجز عرفت نفسك وعرفت ربك ولزمت طاعته وقال بعض العارفين اذا اردت ان تعرف قدرك عنده فانظر فيما يقيمك متى رزقك الطاعة والغنا به عنها فاعلم انه اسبغ نعمه عليك ظاهرة وباطنة وحيث

ما نطلبه منه ما هو طالب منك قط في الافراد عن انس بن مالك حل عن ابي هريرة د عن سمرة ولما رواه مخرجه
ابو نعيم قال انه غريب من حديث صالح المري وقال المزي قال الذهبي في الضعفا قال النسائي وغيره
متروك ورواه الحاكم عن جابر وزاد فيه ما ذكر

من اراد ان وفي رواية من احب ان يلقى الله طاهرا مطهرا من الادناس المعنوية فليتزوج الحرائر قال في الاتحاف
معنى الطهارة هنا السلامة من الاثام المتعلقة بالتزوج لان تزويج الحرائر اعون على العفاف من تزوج الاما
لاكتفاء النفس بهن عن طلب الاماء غالبا بخلاف العكس وقال الطيبي انما خصهن لان الامة سبب لرعن مودة
ويكون خراجه ولاجر عنه لا زهد للمحذورات لم تكن مودة لم يحسن تاديب اولادها وتربيتهم بخلاف الحرائر ولان
الغرض بالتزوج التناسل بخلاف التسري ولهذا جاز العزل عن الامة مطلقا بغير اذنها قال ويمكن حمل الحرائر على
المعنى كما قال الحماسي ۞ ولا يكشف الغما الا ابن حرة ۞ يرى غمرات الموت ثم يزورها ۞
وقال اخر ۞ ورق ذوي الاطماع رق مخلد ۞ وقيل عبد الشهوة اذل من عبد الرق فان للنكاح منافع
دينية ودنيوية منها غض البصر وكف النفس عن الحرام ونفع المراة فهو ينفع بالتزوج في دنياه واخرته وينفع
المراة ولذلك كان نبينا يحبه ويقول اصبر عن الطعام والشراب ولا اصبر عنهن كما في خبر احمد ه عن انس
ابن مالك وفيه سلام بن سوار اورده الذهبي في الضعفا وقال لا يعرف وكثير بن سليم قال في الكاشف
ضعفوه والضحاك بن مزاحم وفيه خلف وقال المنذري بعد عزوه لابن ماجة حديث ضعيف

من اراد ان يصوم فليتسحر بشيء ندبا مؤكدا ولو بجرعة من ما فان البركة في اتباع السنة لا في عين الماكول
كما سبق حم والضيا المقدسي عن جابر بن عبد قال الهيثمي فيه عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن
وفيه كلام

من اراد اهل المدينة هم من كان بها في زمنه او بعده وهو على سنته بسوء قال ابن الكمال متعلق باراد لا باعتبار
معناه الاصلي لانه متعد بنفسه لا بالبا بل باعتبار تضمنه معنى السوء فان عدي بالبا فالمعنى من مس اهل المدينة
بسوء مريدا اي عامدا عالما مختارا لا ساهيا ولا مجبورا اذابه الله اي اهلكه بالكلية اهلاكا مستاصلا بحيث
لم يبق من حقيقته شيء لا دفعة بل بالتدريج لكونه اشد ايلاما واقوى تعذيبا واقطع عقوبة فهو استعارة تمثيلية
في ضمن التشبيه التمثيلي ولا يخفى لطف موقعه في الاذهان وغرابة موضعه عند ارباب البيان وما في قوله
كما يذوب مصدرية اي ذوبا كذوب الملح ولقد اعجب وابدع حيث ختم بقوله في الما شبه اهل المدينة
بدوامها الى انهم كالما في الصفا قال القاضي عياض وهذا حكمه في الاخرة بدليل رواية مسلم اذابه الله في النار
او يكون ذلك لمن ارادهم بسوء في الدنيا فلا يمهله الله ولا يمكن له سلطانا بل يذهب عن قرب كما انقضى شان
من حاربهم ايام بني امية كعقبة بن مسلم فانه هلك في منصرفه عنها ثم هلك يزيد بن معاوية مرسله على اثر ذلك
قال السمهودي من تامل هذا الحديث وما اشبهه مما مر لم يرتب في تفضيل سكنى المدينة على مكة مع تسليم
مزيد المضاعفة لمكة حم م ه عن ابي هريرة عن سعد بن ابي وقاص

من اراد ان يستجاب دعوته وان يكشف كربه فليفرج وفي رواية فلينفس عن معسر بامهال او اداء او ابرا
او وساطة او تاخير مطالبة او نحوها وفيه من بيان عظم فضل التيسير والترغيب فيه والحث عليه ما لا يخفى
حم عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي رجاله ثقات

من اراد امرا فشاور فيه امرا مسلما وفقه الله تعالى لارشد اموره فان المشورة عماد كل صلاح وباب كل
فلاح ونجاح لكن ينبغي ان لا يشاور الا من اجتمع فيه عقل كامل مع تجربة سابقة وود ودين وتقى مأمون السريرة
موثوق العزيمة ولهذا كان النبي حريصا محافظا على مشاورة اصحابه طس عن ابن عباس ثم قال الطبراني
لم يروه عن النضر الا محمد بن عبد الله بن علاثة تفرد به عنه عمرو بن الحصين قال جدنا الامام الزين العراقي
في شرح الترمذي وهذا اسناده واه وقال ابن حجر هو ضعيف جدا وفي شيخ عمرو وشيخ شيخه مقال انتهى
وقال الهيثمي فيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك انتهى فرمز المؤلف لحسنه غير جيد

من ارتد عن دينه فاقتلوه من الردة وهو كفر مكلف لما شانه الاقبال بر فرق ذكره الحرالي والمراد من رجع عن دين
الاسلام لغيره بقول او فعل مكفر يستتاب وجوبا ثم يقتل اذا كان رجلا اجماعا وكذا ان كان امراة عند
الائمة الثلاثة وقال ابو حنيفة لا يقتل لان من ما عاصيها وهو لا ثبوته وقد نهى المصطفى عن قتل النساء
ويجيء له كذلك مزيد تقرير طب عن عصمة بكسر فسكون بن مالك قال الهيثمي فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف

من ارضى سلطانا بما يسخط ربه خرج من دين الله اي ان استحل ذلك وهو زجر وتهويل واخرج ابن
سعد عن ابن مسعود قال ان الرجل ليدخل على السلطان ومعه دينه فيخرج وما معه دينه قيل كيف قال
يرضيه بما يسخط الله ك في الاحكام عن جابر بن عبد الله قال الذهبي تبعا للحاكم تفرد به علاق عن جابر
والرواة له ثقات

من ارضى الناس بسخط الله وكله الله الى الناس لانه لما رضي بنفسه بولاية من لا يملك لنفسه نفعا
ولا ضرا وكل اليه ومن اسخط الناس برضى الله كفاه الله مؤنة الناس لانه جعل نفسه من حزب الله
وهو لا يخيب من التجأ اليه الا ان حزب الله هم المفلحون اوحى الله الى داود ما من عبد يعتصم بي دون خلقي
فتكيده السموات والارض الا جعلت له مخرجا وما من عبد يعتصم بالمخلوق دوني الا قطعت اسباب السما
من بين يديه واسخطت الارض من تحت قدميه ت حل عن عائشة ورواه عنها ايضا الديلمي والعسكري
رمز المؤلف لحسنه

من

من ارضى والديه فقد ارضى الله ومن اسخط والديه فقد اسخط الله قد شهدت نصوص اخرى على ان هذا عام مخصوص
بما اذا لم يكن في رضاهما مخالفة لشيء من احكام الشرع والا فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ابن النجار في تاريخه عن انس
ابن مالك

من اريد ماله اي من اريد اخذ ماله بغير حق فقاتل في الدفع عنه فقتل فهو شهيد في حكم الاخرة لا الدنيا يعني ان له
اجر شهيد قال النووي فيه جواز قتل من قصد اخذ المال بغير حق وان قل ان لم يندفع الا به وهو قول الجمهور
وشذ من اوجبه وقال بعض المالكية لا يجوز في الحقير ٣ عن ابن عمرو بن العاص قال بعض شراح الترمذي
اسناده صحيح

من ازداد علما ولم يزدد في الدنيا زهدا لم يزدد من الله الا بعدا ومن ثم قال الحكماء العلم في غير طاعة الله مادة
الذنوب وقال الماوردي قال الحكما اصل العلم الرغبة وثمرته السعادة واصل الزهد الرهبة وثمرته
العبادة فاذا اقترن العلم والزهد فقد تمت السعادة وعمت الفضيلة فاذا افترقا فيا ويح مفترقين ما اضر افتراقهما
واقبح انفرادهما وقال مالك بن دينار من لم يوت من العلم ما يقمعه فما اوتي من العلم لا ينفعه وقال حجة
الاسلام الناس في طلب العلم ثلاثة رجل طلبه ليتخذه زاده الى المعاد لم يقصد الا وجه الله فهذا من الفائزين
ورجل طلبه ليستعين به على حياته العاجلة وينال به الجاه والمال ومع ذلك يعتقد خسة مقصده وسوء فعله فهذا
من المخاطرين وان عاجله اجله قبل التوبة خيف عليه سوء الخاتمة وان وفق لها فهو من الفائزين ورجل استحوذ عليه
الشيطان فاتخذ علمه ذريعة الى التكاثر بالمال والتفاخر بالجاه والتعزز بكثرة الاتباع وهو مع ذلك يضمر انه عند
الله بمكان لاتسامه بسمة العلماء فهذا من الهالكين المغرورين اذ الرجا منقطع عن توبته لظنه انه من المحسنين
فر عن علي امير المؤمنين قال الحافظ العراقي سنده ضعيف اي وذلك لان فيه موسى بن ابراهيم قال الذهبي
قال الدارقطني متروك ورواه ابن حبان في روضة العقلاء موقوفا على الحسن بن علي وروى الازدي في الضعفاء
من حديث علي من ازداد بالله علما ثم ازداد للدنيا حبا ازداد من الله عليه غضبا

من اسبغ الوضوء اي اتمه واكمله بشروطه وفروضه وسننه واَدابه في البرد الشديد كان له من الاجر كفلين
طس عن علي امير المؤمنين وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه عمرو بن حفص العبدي متروك وقال العقيلي ليس
لهذا المتن اسناد صحيح

من اسبل ازاره في صلاته خيلاء بضم الخاء والمد كبرا واعجابا فليس من الله في حل ولا حرام بكسر الحاء من جل قبل
معناه لا يؤمن بحلال الله وحرامه قال النووي معناه بري من الله وفارق دينه د عن ابن مسعود

من استجد قميصا اي اتخذه جديدا فلبسه فقال حين يبلغ ترقوته الحمد لله الذي كساني ما اواري به
عورتي واتجمل به في حياتي ثم عمد الى ثوبه الذي اخلق اي صار خلقا باليا فتصدق به كان في ذمة الله وفي جوار الله
بكسر الجيم اي حفظه والجار الذي يجير غيره اي يؤمنه مما يخاف وفي كنف الله بفتحتين الجانب والساتر حيا وميتا حم
من حديث اصبغ عن ابي العلا الشامي عن عمر بن الخطاب رمز لحسنه قال ابن الجوزي حديث لا يصح واصبغ هو
ابن زيد قال ابن عدي له احاديث غير محفوظة وابن حبان لا يجوز الاحتجاج به اذا انفرد وابو العلا قال الدارقطني
مجهول قال والحديث غير ثابت

من استجمر فليستجمر ثلاثا يحتمل كونه من الاستجمار وهو التبخر بالعود والطيب استفعال من الجمر الذي هو النار
والمجمرة ما يوضع به الجمر للتبخر به ويحتمل كونه من الاستجمار الذي هو مسح المخرج بالجمار وهي الحجارة الصغار لانه
يطيب الريح كما يطيب البخور فيجب في الاستنجا بالحجارة وما في معناه ثلاث مسحات مع رعاية الانقا عند الشافعي
واحمد ولم يشترط المالكية عددا وكذا الحنفية حيث وجب الاستنجا عندهم بان زاد الخارج على قدر الدرهم
والحديث حجة عليهم قال الخطابي لو كان القصد الانقا فقط لخلا اشتراط العدد عن فائدة فلما اشترط العدد
لفظا وعلم الانقا فيه معنى دل على ايجاب الامرين كالعدة بالاقرا فان العدد شرط وان تحققت براة الرحم بقرء
واحد تنبيه استدل به من انكر الاستنجا بالما وقد انكره ابن حذيفة وابن الزبير وسعد بن مالك وابن
المسيب وكان الحسن لا يستنجي به وقال عطا غسل الدبر محدث طب عن ابن عمر بن الخطاب رمز المؤلف لصحته وليس
كما قال فقد قال الزين العراقي فيه قيس بن الربيع صدوق سيء الحفظ وقال الحافظ الهيثمي فيه قيس ابن
الربيع وثقه الثوري وشعبة وضعفه جمع كثيرون انتهى وهذا الحديث في الصحيحين بلفظ من استجمر فليوتر وفي
ابي داود وابن ماجة بزيادة من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج وانما اثر المؤلف هذه الرواية لصراحتها في الرد على
الحنفية القائلين بالاكتفا بدون الثلاثة

من استحل بدرهم في النكاح كذا هو ثابت في المتن وفي رواية الطيالسي وابي يعلى وغيرهما وهكذا حكاه ابن حجر في الفتح
وكانه سقط من قلم المؤلف فقد استحل اي طلب حل النكاح كذا اخرجه البيهقي وساقه شاهدا على جواز النكاح بعد
كثر او قل وفيه انه لا حد لاقل المهر قال ابن المنذر فيه رد على من زعم ان اقل المهر عشرة دراهم ومن قال ربع دينار
وقال المازري تعلق به من اجاز النكاح باقل من ربع دينار لكن مالكا قاسه على القطع في السرقة وقال عياض
تفرد به مالك عن الحجازيين واجازه الكافة بما تراضى عليه الزوجان قال ابن حجر وقد وردت احاديث في اقل الصداق
لا يثبت منها شيء منها هذا الحديث هق من حديث وكيع بن يحيى بن عبد الرحمن عن ابن ابي لبيبة بتصغير لبيبة
عن ابيه عن جده قال الذهبي في المهذب قلت يحيى واه انتهى وعزاه ابن حجر لابن ابي شيبة باللفظ المزبور عن ابي
لبيبة المذكور وقال لا يثبت وعزاه الهيثمي لابي يعلى وقال فيه يحيى بن عبد الرحمن بن ابي لبيبة ضعيف

من استطاب بثلاثة احجار ليس فيهن رجيع كن له طهورا بضم الطاء ومن استطاب باقل من ثلاثة احجار او ما

مضاها لم يكفه كما صرح به في رواية مسلم بقوله ولا يستنجي احدكم باقل من ثلاثة احجار واخذ بهذا الشافعي واحمد واصحاب
الحديث واشترطوا ان لا ينقص عن ثلاثة مع رعاية الانقا اذا لم يحصل بها فيزاد حتى ينقى وليس حينئذ الايتار
لقوله في حديث من استجمر فليوتر وليس بواجب لزيادة في ابي داود قال ابن حجر حسنة الاسناد ومن لا فلا حرج
وبه يحصل الجمع بين الروايات واما الاستدلال على عدم اشتراط العدد بالقياس على مسح الراس ففاسد
الاعتبار لانه في مقابلة النص الصريح طب عن خزيمة بن ثابت رمز لم لحسنه
من استطاع اي قدر ان يموت بالمدينة اي ان يقيم بها حتى يدركه الموت ثمة فليمت بها اي فليقيم
بها حتى يموت فهو تحريض على لزوم الاقامة بها ليتاتى بعد ان يموت بها اطلاقا للمسبب على سببه كما في و لا
تموتن الا وانتم مسلمون فاني اشفع لمن يموت بها اي اخصه بشفاعة غير العامة زيادة في اكرامه واحد
منه حجة الاسلام ندب الاقامة بها مع رعاية حرمتها وحرمة ساكنيها وقال ابن الحاج حثا على محاولة ذلك
بالاستطاعة التي هي بذل المجهود في ذلك فيه زيادة اعتناء بها ففيه دليل على تمييزها على مكة في الفضل
لافراده اياها بالذكر هنا قال السمهودي وفيه بشرى للساكن بها بالموت على الاسلام لاختصاص الشفاعة
بالمسلمين وكفى بها مزية فكل من مات بها فهو مبشر بذلك يظهر ان من مات بغيرها ثم نقل ودفن فيها
يكون له حظ من هذه الشفاعة ولم اره نصا حم ت في اواخر الجامع د في الحج حب كلهم عن ابن عمر بن الخطاب
قال ت حسن صحيح غريب قال الهيثمي ورجال احمد رجال الصحيح خلا عبد الله بن عكرمة ولم يتكلم فيه احد بسوء
من استطاع اي قدر ذهي والقدرة والقوة اذا اطلقت في حق العبد الفاظ مترادفة عند اهل الاصول كما سبق
ان يكون له خبي اي شي مخبو مدخر من عمل صالح فليفعل اي من قدر منكم ان يجاد ذنوبه بفعل الاعمال
الصالحة فليفعل ذلك وحذف المفعول اختصارا قال ابن الكمال والاستطاعة عرض يخلقه الله في الحيوان
يفعل به الافعال الاختيارية الصيا في المختارة وكذا الخطيب في تاريخه في ترجمة عمر الوراق عن الزبير بن العوام
قال ابن الجوزي قال الدارقطني تفرد اسحق بن اسمعيل ولم يتابع عليه وقد رواه شعبة ونصر والقطان
وهشيم وابن عيينه وابو معاويه وعبده ومحمد بن يزيد عن اسمعيل عن قيس عن الزبير موقوفا وهو الصحيح
من استطاع منكم ان ينفع اخاه اي في الدين قال في الفردوس يعني بالرقية فلينفعه اي على جهة الندب
المؤكد وقد يجب في بعض الصور وقد تمسك ناس بهذا العموم فاجازوا كل رقية جربت منفعتها وان لم يعقل
معناها لكن دل حديث عوف الماضي ان ما يودي الى شرك يمنع وما لا يعرف معناه لا يؤمن ان يودي اليه فيمنع
احتياطا وحذف المنتفع به لارادة التعميم فيشمل كل ما ينتفع به من نحو رقية او علم او مال او جاه او نحوها
وفي قوله منكم اشارة الى ان نفع الكافر اخاه بنحو صدقة عليه لا يثاب عليه في الاخرة وهو ما عليه جمع والذين
كفروا اعمالهم كسراب بقيعة قال الحراني والنفع حصول موافق للجسم الظاهر وما يتصل به في مقابلة الضر
فلذلك يخاطب به الكفار كثير الوقوع معنيه في الظاهر الذي هو مقصدهم ظاهر الحياة الدنيا وقال
الكرماني المنفعة اللذة او ما يكون وسيلة الى اللذة حم م ه في الطب عن جابر بن عبد الله قال نهى
النبي عن الرقى فجاء عمرو بن سهيل فقال يا رسول الله كانت عندنا رقية نرقي بها العقرب وانك نهيت
عن الرقى فعرضوها عليه فقال ما ارى باسا ثم ذكره وفي رواية لمسلم ايضا عن جابر قال لدغت رجلا منا
عقرب ونحن جلوس مع رسول الله فقال رجل يا رسول الله ارقي فذكره قال التوربشتي كان السائل عرف
انه من حق الايمان به ان يعتقد ان المقدور كائن لا محالة ووجد الشرع يرخص في الاسترقا ويامر بالتداوي
وبالاتقاء عن المواضع المهلكات فاشكل عليه الامر كما اشكل على الصحب حين اخبروا ان الكتاب يسبق
على الرجل فقالوا ففيم العمل
فليفعل
من استطاع منكم ان يقي دينه وعرضه بكسر العين محل الذم والمدح منه بماله فليفعل ندبا موكدا ك في البيع من
حديث ابي عصمة نوح عن عبد الرحمن بن بديل عن انس وقد سكت الم كالحاكم عليه فاوهم انه لا علة فيه وليس
كما اوهم فقد استدرك الذهبي على الحاكم فقال قلت نوح هالك
من استطاع منكم ان لا يحول بينه وبين قبلته احد ذكرا وانثى نائم او مستيقظ ادمي او دابة او غير ذلك
فليفعل ندبا ماه عن ابي سعيد الخدري رمز الم لحسنه
استطاعة
من استطاع منكم ان يستر اخاه المومن بطرف ثوبه فليفعل ذلك فانه قربة يثاب عليها قال الحرالي والاط
مطاوعة النفس في العمل واعطاوها الانقياد فيه قر عن جابر بن عبد الله وفيه محمد بن المنكدر اورده الذهبي
في الضعفا وقال اختلف قول احمد فيه
من استعاذ بالله فاعيذوه اي من سالكم ان تدفعوا عنه شركم او شر غيركم بالله كقوله بالله عليك ان تدفع عني
شر فلان او يدا واه او احفظني من فلان فاجيبوه واحفظوه لتعظيم اسم الله ذكره المظهر وقال الطيبي
قد جعل متعلق استعاذ محذوفا وبالله حالا اي من استعاذ بكم فلا تتعرضوا له بل اعيذوه وادفعوا عنه
الاذى فوضع اعيذوه موضعه مبالغة ولهذا لما تزوج المصطفى الجونيه وهوى بتقبيلها فقالت اعوذ بالله
فقال قد عذت بمعاذ الحقي باهلك ومن سالكم بوجه الله شيئا من امر الدنيا والاخرة فاعطوه وقد
ورد الحث على اعطاية باعظم من هذا فروى الطبراني ملعون من سال بوجه الله وقد سبق بعينه وورد ان
المصطفى اعطى نفسه لمن ساله بها فباعه حم د من حديث ابي نهيك عن ابن عباس ورواه عنه ايضا الترمذي
في العلل وذكر انه سال البخاري عن ابي نهيك فلم يعرف اسمه
من استعاذ بكم اي من سال منكم الاعاذة مستغيثا بالله عند ضرورة او حاجة حلت به او ظلم ناله وتجاوز

عن

عن جناية فاعيذوه اي اعينوه او اجيبوه فان اغاثة الملهوف فرض وفي رواية بدل اعيذوه اعينوه اي على ما يجوز
الاعانة فيه دينا ولو على الرد النقوي ومن سالكم بالله اي بحقه عليكم وبالاءه لديكم او سالكم بالله اي في الله
اي سالكم شيئا غير ممنوع شرعا دنيويا او اخرويا فاعطوه ما يستعين به على الطاعة اجلالا لا لمن ساله به فلا يعطي
من هو على معصية او فضول كما صرح به بعض الفحول ومن دعاكم فاجيبوه وجوبا ان كان لوليمة عرس ونحوه
الشروط المبينة في الفروع وندبا في غيرها ويحتمل من دعاكم لمعونة في بر او دفع ضر ومن صنع اليكم معروفا هو اسم
جامع للخير فكافيوه على احسانه بمثله او خير منه فان لم تجدوا ما تكافيونه في رواية باثبات النون وفي رواية
المصابيح بحذفها قال الطيبي سقطت من غير جازم ولا ناصب اما تخفيفا او سهوا من الناسخ فادعوا له وكرروا
له الدعاء حتى تروا انكم قد كافاتموه يعني من احسن اليكم اي احسان فكافيوه بمثله فان لم تقدروا فبالغوا
في الدعاء له جهدكم حتى تحصل المثلية ووجه المبالغة انه راى من نفسه تقصيرا في المجازاة فاحالها الى الله ونعم
المجازي هو قال الشاذلي انما امر بالمكافاة ليتخلص القلب من احسان الخلق ويتعلق بالملك الحق
حم د في الادب ن في الزكاة حب ك كلهم عن ابن عمر بن الخطاب قال النووي في رياضه حديث صحيح
من استعجل اخطا او كاد لان العجلة تحمل على عدم التدبر وقلة النظر في العواقب فيقع الخطا ومن ثم قيل
انما تكون الزلة من العجلة قال ابن الكمال والاستعجال طلب تعجيل الامر قبل مجيء وقته الحكيم الترمذي عن
الحسن مرسلا وهو البصري
من استعف بفاء واحدة مشددة وفي رواية استعفف بفائين اي طلب العفة وهي الكف عن الحرام او عن
السؤال اعفه الله اي جعله عفيفا من الاعفاف وهو اعطاء العفة وهي الحفظ عن المناهي ومن ترقى من هذه
المرتبة الى ما هو اعلا واستغنى اي اظهر الغنى عن الخلق اغناه الله اي ملا قلبه غنا لان من تحمل الخصاصة
وكتم الفقر وصبر علما بان الله القادر على كشفها كان ذلك فرضا لانها تهاعنه كالمعتر الذي يتعرض ولا يسال
وقد امر الله باعطا المعتر فالله اولى ان يعطي من يتعرض لفضله ومن سال الناس ان يعطوه من اموالهم
مدعيا للفقر وله عدل خمس اواق من الفضة جمع اوقية فقد سال الحافا اي الحاحا وهو ان يلازم المسؤول
حتى يعطيه فهو نصب على الحال اي ملحفا يعني سوال الحاف او عامله محذوف من قولهم لحفني من فضل لحافه اي
اعطاني من فضل ما عنده حم عن رجل من مزينة من الصحابة وجهالته لا تضر لان الصحابة عدول وقد رمز الم
لحسنه
من استعمل رجلا من عصابة يعني اي امام او امير نصب اميرا او قيما او عريفا او اماما للصلاة على قوم وفيهم
من هو اي ذلك المنصوب ارضى لله منه فقد خان اي من نصبه الله ورسوله والمومنين ك في الاحكام من
حديث حسين بن قيس عن عكرمة عن ابن عباس وقال صحيح ونقضه الذهبي فقال حسين ضعيف وقال
المنذري حسين هذا حنش وهو واه وقال ابن حجر فيه حسين بن قيس الرحبي واه وله شاهد من طريق ابراهيم
ابن زياد احد المجهولين عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس وهو في تاريخ الخطيب
من استعملناه اي جعلناه عاملا او طلبنا منه العمل والضمير راجع الى من وقوله على عمل متعلق باستعملنا
فرزقناه رزقا فما اخذ بعد ذلك فهو غلول المواخذ للشي من غير حله فيكون حراما بل كبيرة قال في المطامح
وقد يطلق الغلول على ما يسرق من المغنم وهو الغالب العرفي تنبيه قال الطيبي قوله فما اخذ جزاء الشرط
وما موصولة والعايد محذوف وهو جزء وجي بالفا المتضمنة معنى الشرط ويجوز كونها موصوفة د في الخراج
ك في الزكاة عن بريدة قال ك على شرطهما واقره الذهبي
من استعملناه منكم خطاب للمسلمين وخرج به الكافر فاستعماله على شي من اموال بيت المال ممنوع على
عمل فكتمنا بفتح الميم اخفى عنا مخيطا بكسر الميم وسكون الخاء ابرة ونصبه على انه بدل من ضمير المتكلم
بدل اشتمال اي كتم مخيطا فما فوقه عطف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر كان الضمير
عايد الى مصدر كتمنا ذلك غلولا اي خيانة فعبر بتشبيه لذلك الكتم بالغلول من الغنيمة في قبحه او وباله يوم
القيمة ياتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه وهذا مسوق لتحريض العمال على الامانة وتحذير
من الخيانة ولو تافهة وللحديث تتمة وهي فقام رجل اليه اي الى النبي اسود من الانصار كاني انظر اليه
فقال يا رسول الله اقبل مني عملك قال وما لك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقوله الان من استعملناه
منكم على عمل فليجئ بقليله وكثيره فما اوتي منه اخذ وما نهي عنه انتهى كذا في مسلم حم د في الخراج عن ابي زرارة
عن عدي بن عميرة بفتح العين المهملة وكسر الميم واخره ها ابن فروة الكندي صحابي مات في خلافة معاوية
وظاهر صنيع الم ان ذا انما تفرد به مسلم عن صاحبه والامر بخلافه بل خرجه البخاري عن ابي حميد الساعدي
ولعل الم غفل عنه لكون البخاري انما ذكره في ذيل خطبة اولها اما بعد
من استغفر الله دبر كل صلوة ثلاث مرات فقال استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم بالنصب
صفة او مدحا لله وبالرفع بدل من الضمير وخبر مبتدا محذوف على المدح واتوب اليه غفرت ذنوبه وان كان
قد فر من الزحف من حيث لا يجوز الفرار لكن عدد نا لا يبلغ عدد نصف الكفار قال الطيبي في تخصيص
ذكر الفرار عن الزحف ادماج لمعنى ان هذا الذنب من اعظم الكباير لان السياق وارد في الاستغفار وزيادة
في المبالغة من حط الذنوب عنه فيلزم بالاشارة ان هذا الذنب اعظم الذنوب ع وابن السني ابو بكر
احمد ومحمد عن البرا بن عازب
من استغفر الله في كل يوم سبعين مرة لم يكتب من الكاذبين لانه يبعد ان المومن يكذب في اليوم سبعين

مرة ومن استغفر الله في ليلة سبعين مرة لم يكتب من الغافلين عن ذكر الله قال بعض العارفين لاحد
اوصني قال ما ادري ما اقول غير انه لا تفتر عن الحمد والاستغفار وان ابن ادم بين نعمة وذنب ولا تصلح النعمة الا
بالحمد والشكر ولا الذنب الا بالتوبة والاستغفار ابن السني عن عايشة ورواه عنها ايضا الديلمي باللفظ المزبور
من استغفر الله للمومنين والمومنات باي صيغة كانت وورد في ذلك صيغ بالفاظ متقاربة كتب الله له اي
امر الحفظة ان تكتب له في صحيفته بكل مومن ومومنة حسنة قال علي كرم الله وجهه العجب ممن يهلك
ومعه النجاة قيل وما هي قال الاستغفار وقال بعضهم العبد بين ذنب ونعمة لا يصلحهما الا الاستغفار
طب عن عبادة بن الصامت قال الهيثمي واسناده جيد
من استغفر الله للمومنين والمومنات في كل يوم سبعا وعشرين مرة كان من الذين يستجاب لهم الدعاء
ويرزق بهم اهل الارض قال الغزالي ورد في فضل الاستغفار اخبار خارجة عن الحصر حتى قرنه بقاء الكون
فقال وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وقال بعضهم كان لنا
امانان احدهما كون الرسول فينا فذهب وبقي الاستغفار فان ذهب هلكنا طب عن ابي الدرداء قال
الهيثمي فيه عثمان بن ابي عاتكة وثقه غير واحد وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات
من استغنى بالله عمن سواه اغناه الله اي اعطاه ما يستغني به عن الناس ويخلق في قلبه الغنى فان الغنى
غنى النفس ومن استعف اي امتنع عن السوال اعفه الله بتشديد الفاء اي جازاه الله على استعفافه بصيانة
وجهه ودفع فاقته ومن استكفى بالله كفاه الله قال ابن الجوزي لما كان التعفف يقتضي ستر الحال
عن الخلق واظهار الغنا عنهم كان صاحبه معامل الله في الباطن فيقع له الربح على قدر صدقه في ذلك وقال
الطيبي معنى قوله من استعف اعفه الله ان يعف عن السوال وان لم يظهر الاستغنا عن الناس لكنه ان
اعطي شيا لم يتركه يملأ الله قلبه غنى بحيث لا يحتاج الى سوال ومن داوم على ذلك واظهر الاستغناء ونصبر
ولو اعطي لم يقبل فهو ارفع درجة والصبر جامع لمكارم الاخلاق وقال ابن التين معنى قوله اعفه الله
اما ان يرزقه من المال ما يستغني به عن السوال واما ان يرزقه القناعة وقال الحرالي من ظن ان حاجته
يسدها المال فليس براء انما البر الذي ايقن ان حاجته انما يسدها ربه بيده الخفي وجوده الوافي
ومن سال الناس وله قيمة اوقية من الورق لان المال مخزون مصون او لانه يبقي الشخص من الضرورة
والمراد بها في عرف الحديث نصف سدس رطل وفيه قال الجوهري وغيره اربعون درهما كذا كان قال
البرماوي وغيره واما الان فيما يتعارف ويقدر عليه الاطبا فعشرة دراهم وخمسة اسباع درهم انتهى
واقول كذا كان والان اثنا عشر درهما فقد الحف اي سال الناس الحافا اي تبرما بما قسم له تنبيه
مقصود الحديث الاشارة الى ان في طلبه الرزق من باب المخلوق ذل وعنا وفي طلبه من باب الخالق بلوغ
المنى والغنى قال بعض العارفين من استغنى بالله افتقر اليه الناس

قف بباب الواحد	تفتح لك الابواب
واخضع لسيد واحد	تخضع لك الرقاب

هذا وربنا يقول وان من شيء الا عندنا خزاينه فاين الذهاب والغنى غنى النفس عن الحظوظ والاغراض لا غنى
اليد بنائل الاغراض

ان الغني هو الغني بنفسه	ولو انه عار المناكب حافي
ما كل ما فوق البسيطة كافي	فاذا قنعت فبعض شيء كافي

حم ن والضياء المقدسي عن ابي سعيد الخدري قال سرحتني امي الى النبي اساله فاتيته فوجدته قايما يخطب
وهو يقول ذلك فقلت في نفسي لناقتي خير من اوقية فرجعت ولم اساله قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح
من استفاد مالا فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول ت في الزكاة عن ابن عمر بن الخطاب مرفوعا وموقوفا
قال ت والموقوف اصح لان فيه من طريق المرفوع عبد الرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف عندهم وقال ابن
المديني وغيره كثير الغلط انتهى وقال الذهبي فيه عبد الرحمن بن زيد واه وصح من قول ابن عمر وقال ابن
الجوزي لا يصح مرفوعا
من استفتح اول نهاره بخير وختمه بالخير كصلاة وذكر وتسبيح وتحميد وتهليل وصدقة وامر بمعروف
ونهي عن منكر ونحو ذلك قال الله لملايكته يعني لحافظيه الموكلين به لا تكتبوا عليه ما بين ذلك من
الذنوب يعني الصغاير كما هو قياس النظاير ويحتمل التعميم وفضل الله عظيم طب والضياء المقدسي عن
عبد الله بن بسر قال الهيثمي فيه يحيى بن الجراح الموذن لم اعرفه وبقية رجاله ثقات
من استطلق شيا ليس منه حته الله حت الورق اي ورق الشجر الشاشي ابو الهيثم بن كليب لا اديب
يروي الشمايل عن الترمذي نسبة الى الشاش بمعجمتين مدينة وراء نهر سيحون خرج منها جمع من العلماء
والضياء المقدسي عن سعد بن ابي وقاص
من استمع الى اية من كتاب الله اي اصغى الى قراءة اية منه وعدى الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء
قال الكشاف الاستماع جار مجرى الاصغاء والاستماع من السمع بمنزلة النظر من الروية ويقال استمع
الى حديثه وسمع حديثه اي اصغى اليه وادركه بحاسة السمع انتهى كتب الله له حسنة مضاعفة ومن تلى اية
من القران كتاب الله كانت له نورا يوم القيامة فيه اشارة الى ان الجهر بالقراءة افضل لان النفع المتعدي
افضل من اللازم ومحله ان لم يخف نحو رياء او يتاذى به احد حم عن ابي هريرة قال الحافظ العراقي
وفيه ضعف وانقطاع وقال تلميذه الهيثمي فيه عباد بن ميسرة ضعفه احمد وغيره ووثقه ابن معين

مرة وضعفه اخرى
من استمع اي اصغى الى حديث قوم وهم له اي لمن استمع كارهون لا يريدون استماعه قال الزمخشري الجملة حال من
القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه او يكرهون استماعه اذا علموا ذلك او صفة قوم والواو
لتاكيد لصوقها بالموصوف نظير سبعة وثامنهم كلبهم قال والقوم الرجال خاصة وهذه صفة غالبة جمع قايم كصاحب
وصحب انتهى صب بضم المهملة وشد الموحدة في اذنيه بالتثنية وفي رواية البخاري بالافراد الانك بفتح الهمزة
الممدودة وضم النون الرصاص الخالص منه او الاسود او الابيض والقصدير قال الزمخشري وهي المجيبة وقال
الجوهري افعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجي عليه الواحد الا انك والجملة اخبار او دعا عليه وفيه وعيد شديد وموضعه
فيمن يستمع لمفسدة كنميمة اما مستمع حديث قوم بقصد منعهم من الفساد او ليتحرز من شرهم فلا يدخل تحته
بل قد يندب بل يجب بحسب المواطن والوسايل حكم المقاصد ومن ارى عينيه في المنام ما لم ير كلف ان يعقد
شعيرة زاد الاسماعيلي يعذب بها وليس بفاعل وفي رواية بين شعيرتين وذلك ليطول عذابه لان عقد
ما بين الشعير مستحيل قال الطبري انما شدد الوعيد على الكذب على المنام مع ان الكذب يقظة اشد مفسدة
لان كذب المنام كذب على الله وقال الغزنوي هذه المجازاة والحقيقة صادرة من مقام العدل لان العالم
محصور في صورة ومعنى قلب في جسم وروح وعالم المثال برزخ بينهما جامع بين الطرفين وخيال الانسان جز
من عالم المثال فالمركب في خياله من المواد الحسية والمعنوية يتمثل صورة لم يرها ثم يخبر عنها بصورة انه اطلع عليها
دون تعمل فقد كذب واوهم السامع ان الحق اطلعه على ذلك فلا جرم مثل له عالم المعنوي في شعيرة وعالم
الصورة شعيرة من الشعور الذي هو الادراك وكلف ان يعقد بينهما العقد الصحيح على نحو ما ربط الحق سبحانه
احدهما بالاخر فلا يقدر على ذلك عقوبة من الله على كذبه وتخيبه له جزاء وفاقا طب عن ابن عباس رمز
المصنف لحسنه
من استمع الى صوت غنا لم يوذن له ان يسمع الروحانيين في الجنة وبقية الحديث عند مخرجه الحكيم قيل ومن
الروحانيين يا رسول الله قال قراء اهل الجنة وهذا يدل على ان في الجنة ايمة كالامراء وعرفاء وقراء فالايمة
هم الانبيا والعرفاهم اهل القران الذين عرفوا به في الدنيا والقرا ابتلذ ذا اهل الجنة باصواتهم سموا روحانيين
للروح الذي على قلوبهم من فرحهم بالله ايام الدنيا وكل امر في الجنة حظ من الله على درجة هنا تنبيه
قال القرطبي قيل ان حرمانه استماع الروحانيين انما هو في الوقت الذي يعذب فيه في النار فان خرج بالشفا
او الرحمة العامة المعبر عنها في الحديث بالقبضة ادخل الجنة ولم يحرم شيا ويجري مثله في حرمات تحريم لحم
الذهب والفضة لمستعملها في الدنيا الحكيم الترمذي عن ابي موسى الاشعري
من استنجى من الريح فليس منا اي ليس من العاملين بطريقتنا الاخذين بسنتنا فان الاستنجاء من الريح غير
واجب ولا مندوب ابن عساكر في التاريخ عن جابر بن عبد الله وفيه شرقي بن قطامي قال في الميزان له نحو
عشر احاديث فيها مناكير وساق هذا منها وقال الساجي شرقي ضعيف وفي اللسان عن الذهبي كان كذابا
من استمع الى قينة اي امة تغني قال الزمخشري والقينة عند العرب الامة والقين العبد قال وانما خص
الامة لان المغني اكثر ما يكون بتولا الاماء دون الحراير صب في اذنيه الانك بالمد والقصر ذكره القاضي وتمسك
بذا من حرم الغنى وسماعه كالقرطبي تبعا لامامه مالك ورده ابن تيمية على ان القشيري جعله الذي في الذين
يستمعون القول فيتبعون احسنه للعموم والاستغراق وقال من القول ما يحرم استماعه ومنه ما يكره كما هنا
ابن عساكر في تاريخه عن انس بن مالك
من استودع وديعة فتلفت فلا ضمان عليه حيث لم يفرط لانه محسن وما على المحسنين من سبيل هق عن
ابن عمرو بن العاص ثم قال اعني البيهقي حديث ضعيف وجزم بضعفه الذهبي في المهذب وقال ابن حجر
فيه المثنى بن الصباح وهو متروك
من اسدى الى قوم نعمة قال في الفردوس اسدى المعروف يقال اسدى اليه معروفا اذا اصابه بخير وفي
جامع الاصول اسدى واولى بمعنى اعطى المعروف صفة لمحذوف اي شيا معروفا والمراد به الجميل والبر والاحسان
قولا وعملا فلم يشكروه له فدعا عليهم استجيب له لانهم كفروا بالنعمة واستحقوا بجحدها لعدم شكرهم له ومن لم
يشكر الناس لم يشكر الله والمسدي وان كانت واسطة لكنه طريق وصول نعمة الله اليهم والطريق حق من حيث
جعله واسطة وذلك لا ينافي روية النعم من الله وانما المنكر ان يرى الواسطة اصلا ومن تمام الشكر ستر
العطا وعدم احتقاره الشيرازي في الالقاب عن ابن عباس ورواه عنه ايضا الحاكم والديلمي بابسط من
هذا ولفظه من اسدى الى قوم نعمة فلم يقبلوها بالشكر ثم دعا عليهم استجيب له فيهم
من اسف على دنيا فاتته اي حزن على فواتها وتحسر على فقدها قال الطيبي ولا يجوز حمله على الغضب
لانه لا يجوز ان يقال غضب على ما فات بل على من فوت عليه انتهى واشار بذلك الى ما قال الراغب الاسف الحزن
والغضب معا وقد يقال لكل منهما على انفراده وحقيقته ثوران دم القلب لشهوة الانتقام فمتى كان على
من دونه انتشر فصار غضبا او فوقه انقبض فصار حزنا اقترب من النار مسيرة الف سنة يعني قرب كثير
جدا ومن اسف على اخرة فاتته اي على شي من اعمال الاخرة المقربة من الجنة ورضوان الله ورحمته اقترب
من الجنة مسيرة الف سنة اي شيا كثيرا جدا ومقصوده الحث على القناعة والترغيب في فضلها وايثار
ما يبقى على ما يفنى قال ابن ادهم قد حجبت قلوبنا بثلاثة اغطية فلن يكشف للعبد اليقين حتى يرفع الفرح
بالموجود والحزن على المفقود والسرور بالمدح فاذا فرحت بالموجود فانت حريص واذا حزنت على المفقود فانت

ساخط والساخط معذب واذا سررت بالمدح فانت معجب والعجب يحبط العمل وقال الراغب الحزن على ما فات لا يلم ما تشعث ولا يبرم ما تنكس كما قيل وهل جزع مجد علي فاجزعا فاما غمه على المستقبل فاما ان يكون في شيء ممتنع كونه او واجب كونه او ممكن كونه فان كان على ما هو ممتنع كونه فليس من شان العاقل وكذا ان كان من قبيل الواجب كونه كالموت فان كان ممكنا كونه فان كان لا سبيل لدفعه كامكان الموت قبل الهرم فالحزن له جهل واستجلاب غم الى غم فان امكن دفعه احتال لدفعه بعقل غير مشوب بحزن فان دفعه والاتلقاه الصبر الرازي في مشيخته عن ابن عمر بن الخطاب

من اسلف اي عقد السلم وهو بيع موصوف في الذمة وفي رواية اسلم والمعنى متحد وجعل بعضهم الهمزة للسلب لانه ازال سلامة الدراهم بالتسليم الى مبهم قد يكون مفلسا في شيء فليسلف في كيل مصدر كال اريد به ما يكال به معلوم ان كان المسلم فيه مكيلا ووزن معلوم ان كان موزونا قالوا بمعنى او ولا يسوغ بقاؤها على ظاهرها لاستلزامه جواز السلم في شيء واحد كيلا ووزنا وهو ممتنع لعزة الوجود واقتصر على الكيل والوزن لورود السبب على الخبر لاني فان كان المسلم فيه غير مكيل ولا موزون شرط العد او الذرع فيما يليق به وقد قام الاجماع على وجوب وصف المسلم فيه بما يميزه ولم ينص عليه في الخبر لعلم المخاطبين له وقد وقع بين ابي حنيفة والشافعي ومالك خلف في صحة السلم في مسائل وسببه هل ذلك المتنازع فيه مما يضبطه الصفة ام لا حم ق ع في السلم عن ابن عباس قال قدم النبي المدينة وهم يسلفون في الثمار لسنة او لسنتين فذكره

من اسلم في شيء فلا يصرفه الى غيره اي لا يستبدل عنه وان عز وعدم واذا امتنع الاستبدال عنه امتنع بيعه قبل قبضه وقال الطيبي يجوز ان يرجع الضمير الى من في قوله من اسلف يعني لا يبيعه من غيره قبل القبض او الى شيء اي لا يبدل المبيع قبل القبض ينبغي اخره د عن ابي سعيد الخدري رمز لحسنه وفيه عطية بن سعد العوفي وهو ضعيف واعله ابو حاتم والبيهقي وعبد الحق وابن القطان بالضعف والاضطراب ومن ثم رمز المصنف لضعفه لكن اخرجه الترمذي في العلل الكبرى وحسنه واقره عليه الحافظ ابن حجر فكان ينبغي للمصنف عزوه اليه

من اسلم على يديه رجل وجبت له الجنة المراد انه اسلم باشارته وترغيبه له في الاسلام طب وكذا في الاوسط والصغير لجميع من حديث محمد بن معاوية النيسابوري عن الليث ابن الحبيب عن مرثد عن عقبة بن عامر الجهني قال الهيثمي فيه محمد بن معاوية النيسابوري ضعفه الجمهور وقال ابن معين كذاب وبقية رجاله ثقات انتهى وقال ابن حجر رواه ابن عدي من وجهين ضعيفين وهو من احدهما عند الطبراني والدارقطني انتهى وفي الميزان محمد بن معاوية كذبه الدارقطني وابن معين وغيرهما وقال مسلم والنسائي متروك ثم اورد له هذا الخبر وقال هذا منكر جدا تفرد به ابن معاوية وقال ابن معين لا اصل لهذا الحديث ومن ثم اورده ابن الجوزي في الموضوعات وتعقبه المؤلف بان له متابعات في مسند الشهاب

من اسلم على يديه رجل وفي رواية الرجل قال ابن حجر وبالتنكير ولي فله ولاؤه اي هو احق بان يرثه من غيره وفي رواية للبخاري في تاريخه هو اولى الناس بحياته ومماته قال البخاري ولا يصح لمعارضته حديث انما الولاء لمن اعتق وعلى التنزل فيترد في الجمع هل يخص عموم الحديث المتفق على صحته بهذا فيستثنى منه من اسلم او يؤول الولاء بالموالاة بالنصر والمعاونة لا بالارث ويبقى الحديث المتفق على صحته على عمومه ذهب الجمهور الى الثاني وقال ابو حنيفة يستمر ان عقل عنه وان لم يعقل عنه فله التحول لغيره ويستحق الثاني وهلم جرا طب عد قط ورواه الدارقطني عن معاوية بن يحيى الصدفي عن القاسم الشامي عن ابي امامة ثم قال الصدفي ضعيف هق من حديث جعفر بن الحسين عن القاسم عن ابي امامة الباهلي والحديث له عند هؤلاء طرق فانه احدها عن الفضل بن الحباب عن مسدد عن عيسى بن يونس عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن ابي امامة الثانية معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف وفي الميزان هذا الخبر من مناكير جعفر بن الزبير هذا كذبه شعبة ووضع مائة حديث

من اسلم على شيء فهو له استدل به على ان من اسلم احرز دمه وماله عد هق عن ابي هريرة ظاهر صنيع المصنف ان مخرجه ابن عدي خرجه وسلمه والامر بخلافه بل قال ياسين بن الزيات احد رواته عن الزهري متروك

من اسلم من فارس فهو قرشي هذا من قبيل سلمان منا اهل البيت ابن النجار في تاريخه عن ابن عمر ابن الخطاب ورواه الديلمي عن ابن عباس بلفظ من اسلم من فارس فهو من قريش هم اخواننا وعصبتنا انتهى بنصه

من اشاد اي اشاع اصله من اشدت البنيان وشيدته اذا طولته فاستعير لرفع صوت الانسان بما يكرهه صاحبه على مسلم عورة يشينه بها بغير حق قال الزمخشري اشاده واشاد به اذا اشاعه ورفع ذكره من اشدت البنيان فهو مشاد وشيدته اذا طولته وفي العين الاشادة شبه التنديد وهو رفعك الصوت بما يكره صاحبه انتهى شانه الله بها في النار نار جهنم يوم القيمة لان الهتان وحده عظيم شانه فما بالك به اذا قارنه قصد اضرار مسلم وفي بعض الاثار سال سليمان داود ما اثقل شيء جرما فقال البهتان على البريء وذلك لان العبد ائتمن على جوارحه ووكل برعايتها مدة حياته ليلا يتدنس حتى يقدم على الله وهو مقدس يصلح لجواره بدار القدس فاذا رعاها حق رعايتها فقال هذا في عرضه ما هو منه بريء فقد خونه في امانة الله ولم يخن ودنس عرضه النقي والزم جوارحه من الشين ما لم يلصق به فبعثت الكلمة في عنق صاحبها راجعة بنارها

وعارها وشنارها عليه لكونه هتك ستر اعلم الله انه مهتوكه فيكتب في شهود الزور هب عن ابي ذر وفيه كما قال الحافظ العراقي عبد الله بن ميمون فان لم يكن القداح فهو متروك انتهى ورواه عنه الحاكم وصححه وضعفه الذهبي بان سنده مظلم وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه

من اشار الى اخيه اي في الاسلام والذي في حكمه بحديدة يعني بسلاح كسكين وخنجر وسيف ورمح ونحو ذلك من كل آلة الجرح فان الملائكة تلعنه اي تدعو عليه بالطرد والبعد عن الجنة اول الامر وعن الرحمة الكاملة السابقة زاد في رواية حتى يدعه اي لانه ترويع للمسلم وتخويف له وهو حرام وان كان اخاه اي المشير اخا المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كان كان شقيقه لان الشقيق لا يقصد قتل شقيقه غالبا فهو تعميم للنهي ومبالغة في التحذير منه مع كل احد وان لم يتهم فيه ابدا بمطلق الاخوة ثم قيده باخوة الاب والام ايذانا بان اللعب المحض المعرى عن شوب قصد ان كان حكمه كذا فما بالك بغيره واذا كان هذا استحق اللعن بالاشارة فما الظن بالاصابة م في الادب ت في الفتن عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري

من اشار بحديدة الى احد من المسلمين يريد قتله فقد وجب دمه اي حل للمقصود بها ان يدفعه عن نفسه ولو ادى الى قتله فوجب هنا بمعنى حل ذكره ابن الاثير ولغيره ايضا ان يدفعه عنه وان ادى لقتله قال ابن العربي اذا استحق الذي يشير بالحديدة اللعن او القتل فكيف الذي يصيب بها وانما يستحق اللعن اذا كانت اشارة تهديد سواء كان جادا او لاعبا وانما اوخذ اللاعب لما ادخله على اخيه من الروع ولا يخفى ان اثم الهازل دون الجاد ك عن عايشة ورواه احمد من حديث علقمة عن اخيه عن عايشة قال الهيثمي واخو علقمة لم اعرفه وبقية رجاله ثقات

من اشتاق الى الجنة سارع الى الخيرات اي الى فعلها لكونها تقرب اليها والشوق الحنين ونزاع النفس ومن اشفق من النار اي خاف من نار جهنم لهي بكسر الهاء اي غفل عن الشهوات لغلبة الشوق على قلبه وشغله بطاعة ربه اي عن نيلها في الدنيا لاشتغاله بنار الخوف يحكى انه كان مالك بن دينار يطوف في السوق فاذا راى الشيء يشتهيه قال لنفسه اصبري فوالله ما امنعك الا لكرامتك علي قال في الاحيا اتفق العلماء والحكماء على ان الطريق الى سعادة الاخرة لا يتم الا بنهي النفس عن الهوى ومخالفة الشهوات فالايمان بهذا واجب انتهى ومن ترقب الموت اي انتظره وتوقع طوله به هانت عليه اللذات من ماكل ومشرب وغيرهما لعلمه انها مكفرات للعوام ودرجات للخواص والموت اعظم المصايب فيهون عليه لانه يوصله الى ثوابها والدنيا جيفة قذرة فانية زايلة بما فيها بل يشكر الله تعالى ان ذلك قضاه بقضيته خير وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة تنبيه قد اخرج ابو نعيم هذا الحديث مطولا عن علي مرفوعا بلفظ بني الاسلام على اربعة اركان على الصبر واليقين والجهاد والعدل والصبر اربع شعب الشوق والشفقة والزهادة والترقب فمن اشتاق الى الجنة سلا عن الشهوات ومن اشفق من النار رجع عن المحرمات ومن زهد في الدنيا تهاون بالمصيبات ومن ارتقب الموت سارع في الخيرات ولليقين اربع شعب تبصرة الفطنة وتاويل الحكمة ومعرفة العبرة واتباع السنة فمن ابصر الفطنة تاول الحكمة ومن تاول الحكمة عرف العبرة ومن عرف العبرة اتبع السنة ومن اتبع السنة فكانما كان في الاولين وللجهاد اربع شعب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والصدق في المواطن وشنان الفاسقين فمن امر بالمعروف شد ظهر المومن ومن نهى عن المنكر ارغم انف المنافق ومن صدق في المواطن قضى الذي عليه واحرز دينه ومن شنا الفاسقين فقد غضب لله تعالى ومن غضب لله يغضب الله له وللعدل اربع شعب غوص الفهم وزهرة العلم وشرايع الحكمة وروضة الحلم فمن غاص الفهم فسر جمل العلم ومن رعى زهرة العلم عرف شرايع الحكم ومن عرف شرايع الحكم ورد روضة الحلم ومن ورد روضة الحلم لم يفرط في امره وعاش في الناس وهو في راحة انتهى هب عن علي امير المومنين ورواه عنه ايضا العقيلي في الضعفاء وتمام في فوايده وابن عساكر في تاريخه وابن صصري في اماليه وقال حديث حسن غريب قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف وزعم ابن الجوزي وضعه

من اشترى سرقة اي شيئا سرقه انسان وباعه منه وهو اي والحال انه يعلم انها سرقة فقد شرك في عارها واثمها وفي رواية للطبراني من اكلها وهو يعلم انها سرقة فقد اشرك في اثم سرقتها ك هق في البيع من حديث الزنجي عن مصعب عن شرحبيل ضعيفان

من اشترى ثوبا بعشرة دراهم مثلا وفيه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة قال الطيبي كان الظاهر ان يقال منه لكن المعنى لم يكتب له صلاة مقبولة مع كونها مجزية مسقطة للقضا كالصلاة بمحل مغصوب ما دام عليه زاد في رواية منه شيء وذلك لقبح ما هو متلبس به لانه لبس هلاهله حينئذ فهو استبعاد للقبول لانضمامه بقبح المخالفة وليس حالة لا مكانه مع ذلك تفضلا وانما واخذ احمد بظاهره فذهب الى ان الصلاة لا تصح في المغصوب وفيه اشارة الى ان ملابسة الحرام لبسا او غيره كاكل مانعة لاجابة الدعاء لان مبدا ارادة الدعاء القلب ثم تفيض تلك الارادة على اللسان فينطق به وملابسة الحرام مفسدة للقلب به لانه الوجدان فيحرم الرقة والاخلاص وتصير اعماله الدنيا حابطة ارواح وبفساده يفسد البدن كله فيفسد الدعاء لانه نتيجة فاسدة حم من حديث هاشم عن ابن عمر بن الخطاب ثم ادخل اصبعيه في اذنيه وقال صمتا ان لم اكن سمعته من رسول الله يقوله قال الذهبي وهاشم لا يدرى من هو وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال ابن حجر ضعيف جدا وقال احمد هذا الحديث ليس بشيء وقال الهيثمي هاشم لم اعرفه وبقية رجاله وثقوا على ان بقية مدلس وقال ابن عبد الهادي رواه احمد في المسند وضعفه في العلل

من اصاب ذنبا اي كبيرة توجب حدا غير الكفر بقرينة ان المخاطب المسلمون فلو قتل المرتد لم يكن القتل كفارة

وقيل الحديث عام مخصوص باية ان الله لا يغفر ان يشرك به فان اقيم عليه حد ذلك الذنب فهو اى العقاب كفارته ولفظ رواية احمد كفارة له زاد البخارى فى التوحيد وطهوره وهذا بالنسبة لذات الذنب اما بالنسبة لترك التوبة منه فلا يكفرها الحد لانها معصية اخرى كما يعلم من دليل اخر فعليه حمل اطلاق اقامته ليست كفارة بل لا بد معها من التوبة وقوله سبحانه فى المحاربين لهم خزى فى الدنيا ولهم فى الاخرة عذاب عظيم لا يناقض ذلك لانه ذكر عقوبتهم فى الدارين ولا يلزم اجتماعهما ولو زنى فحد فالحد كفارة لحق الله لا لاهل المراة وزوجها بل حقهم باق فى المعارضة ولما هتك من حرمتهم وحرابتهم من العار حم والضيا المقدسى عن خزيمة بن ثابت قال الترمذى فى العلل سالت عنه محمدا يعنى البخارى فقال هذا حديث فيه اضطراب وضعفه جدا وقال ابن الجوزى قال ابن حبان هذا ليس من حديث رسول الله وقال الذهبى فى المهذب اسناده صالح

من اصاب مالا من نهاوش روى بالنون من نهش الحية وبالميم من الاختلاط وبالتاء وبالباء وكسر الواو جمع نهواش او مهواش من الهوش الجمع وهو كل ما اصيب من غير حله والهواش بالضم ما جمع من مال حرام اذهبه الله فى نهابر بنون اوله اى مهالك وامور مبددة جمع نهبر واصل النهابر مواضع الرمل اذا وقعت بها رجل تعبر لا تكاد تخلص والمراد ان من اخذ شيئا من غير حله كنهب اذهبه الله فى غير حله ابن النجار فى تاريخ بغداد عن ابى سلمة الحمصى تابعى روى عن بلال قال فى التقريب كاصله مجهول وفيه عمرو بن الحصين اورده فى الميزان وقال متروك وذكر نحوه الحلواني ولم يطلع عليه السبكي فانه سئل عنه فقال لا يصح وهل هو وارد فى الكتب ومن اورده من العوام حديثا فان علم عدم وروده اثم وان اعتقد وروده لم ياثم وعذر بجهله

من اصاب من شىء فليلزمه اى من اصاب من امر مباح خيرا لزمه ملازمته ولا يعدل عنه الى غيره الا بصارف قوى لان كلا ميسر لما خلق له ذكره الطيبى وفى رواية من خص له فى شىء فليلزمه قال الزمخشرى من بورك له فى شىء خصوصا عند او حرفة او تجارة فليقبل عليها انتهى وقال فى الحكم من علامة اقامة الحق لك فى الشىء ادامته اياك فيه مع حصول النتائج تنبيه قال الراغب فرق الله همم الناس للصناعات المتفاوتة وجعل الالات الفكرية والبدنية مستعدة لها فجعل لمن قيضه الله لمراعاة العلم والمحافظة على الدين قلوبا صافية وعقولا بالمعارف لايقة وامزجة لطيفة وابدانا لينة ومن قيضه لمراعاة المهن الدنيوية كالزراعة والبناء جعل لهم قلوبا قاسية وعقولا كزة وامزجة غليظة وابدانا خشنة وكما انه محال ان يصلح السمع للبصر والبصر للسمع فمحال ان يكون من خلق للمهنة يصلح للحكمة وقد جعل الله كل جنس من الفريقين نوعين رفيعا ووضيعا فالرفيع من يتحرى الحذق فى صناعته واقبل على عمله وطلب مرضات ربه بقدر وسعه وادى الامانة بقدر جهده هـ عن حديث عروة بن يونس عن انس قال الزركشى وفروة تكلم فيه الازدى وقال غيره نسب الى الضعف والوضع انتهى لكن رواه عنه البيهقى وكذا القضاعى بلفظ من رزق بدل من اصاب وهو يعضده

من اصاب حدا اى ذنبا يوجب الحد فاقيم المسبب مقام السبب ويمكن ان يراد بالحد المحرم من قوله تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها اى تلك محارمه فعجل عقوبته فى الدنيا فالله اعدل من ان يثنى على عبده العقوبة فى الاخرة ومن اصاب حدا فستره الله عليه فالله اكرم من ان يعود فى شىء قد عفى عنه قال الطيبى قوله فستره مع قوله عفى عنه معطوف على الشرط اى من ستر الله عليه وتاب فوضع غفران الله موضع التوبة اشعارا بترجيح جانب الغفران وان الذنب مطلوب له ذلك ولذلك وضع المظهر موضع المضمر فى الجزا وفيه حث على الستر والتوبة وانه اولى واحرى من الاظهار وقال ابن جرير فيه ان اقامة الحد فى الدنيا تكفر الذنب وان لم يتب المحدود والا كان اهل الكباير مخلدون فى النار على خلاف ما عليه اهل الحق لان العقوبة الدنيوية اذا لم تكفر الا مع التوبة كانت كذلك فى الاخرة لا يكون العقاب لاهل التوحيد بالنار منجيا لهم منها ان لم تسبق التوبة فى الدنيا وذلك يرده تصريح النصوص بان الموحد بن غير مخلدين ت فى الحدود ك فى التفسير والتوبة عن على امير المؤمنين قال ت حسن غريب وقال ك صحيح على شرطهما واقره الذهبى وقال فى المهذب اسناده جيد وقال فى الفتح سنده حسن

من اصابته فاقة اى شدة حاجة فانزلها بالناس اى عرضها عليهم وسالهم سد خلته لم تسد فاقته لتركه القادر على حوايج جميع الخلق الذى لا يغلق بابه وقصده من يعجز عن جلب نفع لنفسه ودفع ضرها ومن انزلها بالله اوشك بفتح الهمزة والشين الله له بالغنا اى اسرع غناه وعجله قال التوربشتى والغنا بفتح الغين الكفاية من قولهم لا يغنى غناء بالمد والهمز ومن رواه بكسر الغين بالمد والكسر الكاف مقصورا على معنى اليسار فقد حرف للمعنى لانه قال يا تيه الكفاف عما هو فيه اما بموت اجل او غنى عاجل كذا فى نسخ هذا الكتاب تبعا لما فى جامع الاصول واكثر نسخ المصابيح والذى فى سنن ابى داود والترمذى بموت عاجل او غنى اجل وهو كما قال الطيبى اصح حم د فى باب من لا تحل له المسئلة ك فى الزكاة عن ابن مسعود ورواه عنه ت ايضا وقال حسن صحيح غريب وقال ك صحيح واقره الذهبى

من اصابه هم او غم او سقم او شدة او ازل او لاوا هكذا هو عند احمد والطبرانى وكانه سقط من قلم المصنف او من النساخ فقال الله ربى لا شريك له كشف ذلك عنه قال فى الفردوس الازل الضيق والشدة واللاوا الفقر وهذا اذا قال الكلمة بصدق عالما معناها عاملا بمقتضاها فانه اذا اخلص وتحقق ان الله ربه لا شريك له وانه الذى يكشف كربه دون غيره فقصده اليه لا يخيبه والقلوب التى تشوبها المعاصى قلوب معذبة قد اخذت غموم النفس بانفاسها فالملوك يخافون من العزل والامرا يخافون من القتل والاغنيا من الفقر والاصحا من السقم وهذه هموم مظلمة ترد على القلب سحايب من ظلمات مظلمة فاذا افزع العبد الى ربه وسلم امره اليه

والى

والقى نفسه بين يديه من غير شوب احد من الخلق كشف الله عنه واما من قال ذلك بقلب غافل لاه فهيهات طب عن اسماء بنت عميس ورواه عنها ايضا احمد باللفظ المزبور ولا اضطراب عنه لا ينبغى ثم ان فيه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز اورده الذهبى فى الضعفا وقال ضعفه ابو مسهر ووثقه جمع

من اصبح وهو اى والحال انه لا يهم وفى رواية ولا يهم فظلم احد من الخلق غفر له بالبنا للمفعول اى غفر الله له ما اجترم وفى رواية للخطيب فى تاريخه من اصبح وهو لا ينوى ظلم احد اصبح وقد غفر له ما جنا وفى رواية وان لم يستغفر اى من اصبح عازما على ترك ظلم الخلق مع قدرته على الظلم لكنه عقل عزمه على ذلك امتثالا لامر الشارع وابتغاء لمرضاته اما من اصبح لا ينوى ظلم احد لشهوة او غفلة او عجز او شغل بهم فلا ثواب له لانه لم ينو طاعة ومن عزم فثواب عزمه غفران ما بطر من جنايته لعدم العصمة فيغفر له سالف بينه ويحتمل انه على ظاهره كان المصطفى ذكر بهذا عبدا طهر الله قلبه وصفى باطنه بمعرفة الله وخوفه ومراقبته عن وضر الاخلاق الدنية من نحو حقد وغل فان جرت منه زلة لعدم العصمة غفر له وان لم يستغفر لانه مختاره ومحبوبه والغفران نعته ابن عساكر فى تاريخه من طريق عيينة بن عبد الرحمن عن اسحق بن مرة عن انس بن مالك رمز لحسنه واسحق قال فى الميزان عن الازدى متروك الحديث وساق له فى اللسان هذا الحديث ثم عيينة ضعيف جدا وعاده فى اللسان فى ترجمة عمار بن عبد الملك وقال اتى عنه بقية بعجايب منها هذا الخبر ورواه عنه ايضا الديلمى والخلص والبغوى وابن ابى الدنيا قال الحافظ العراقى وسند الحديث ضعيف

من اصبح وهمه التقوى ثم اصاب فيما بين ذلك يعنى فى اثناء ذلك اليوم ذنبا غفر الله له ما اجترم من الصغاير جزاء على نيته وانما لكل امرى ما نوى ابن عساكر فى تاريخه عن ابن عباس

من اصبح وهمه وفى رواية لابن النجار فى تاريخه من اصبح واكثر همه وهى تبين المراد هنا غير الله فليس من الله اى لا حظ له فى قربه ومحبته ورضاه وزاد فى رواية فى شىء فافضل الطاعات مراقبة الحق على الدوام الى وفاته فمن كان همه غير الله كان مطلبه وبالا عليه فاستحسانك لفقد ما سواه دليل على عدم وصلتك به ومن اصبح لا يهتم بالمسلمين اى باحوالهم فليس منهم اى ليس من العاملين على مناهجهم اذ هذا رجل قد زاغ قلبه عن الله فضل فى مغاوز الجزع والفرح باحوال النفس وبروجها وغياضها وذلك يميت القلب ويعمى عن الرب وينسى الجاهنة ويذهب لذة مراقبته ويلهى عن السرور بالقرب منه ومن اصبح مهتما بالله وبامر خلقه لاجله وجد قوة تنعشه على كل صعب فيهون ويسر بجنبه عن كل شىء دونه ويشترى تعرفه فيهما جميع امله فلمه قذف الدنيا والاخرة فى جب ذلك الفرح فائدة اخرج الحافظ ابن العطار بسنده عن العارف الاندلسى كنت ليلة عند العارف ابن طريف فقدم لنا ثريدة بحمص فهممنا بالاكل فاعتزل فامسكنا عن الاكل فقال بلغنى الان ان حصن فلان اخذه فلان العدو واسر من فيه فلما كان بعد وقت قال كلوا قد فرج الله عنهم فجاء الخبر بعد ذلك بذلك وقد عد من مقامات الاولياء مشاركة احدهم لمن بلغه انه فى ضيق او بلاء او محنة حتى انه تشارك المراة فى الم الطلق والمعاقب فى الم الضرب بالمقارع ويقال ان الفضيل بن عياض كان على هذا وصاحب هذا المقام لا تطلع الشمس ولا تغرب الا وفيه ذايب كانه شرب سماك فى الرقاق عن ابن مسعود سكت عليه المصنف فاوهم انه صالح وهو غفول عن تشنيع الذهبى على الحاكم بان اسحق بن بشر احد رجاله عدم قال واحسب ان الخبر موضوع واورده فى الميزان فى ترجمة اسحق هذا من حديثه وقال كذبه ابن المدينى والدارقطنى ومن ثم حكم ابن الجوزى عليه بالوضع

من اصبح مطيعا لله فى شان والديه اى اصليه المسلمين اصبح له بابان من الجنة فان كان واحدا فواحدا قال الطيبى فيه ان طاعة الوالدين لم تكن طاعة مستقلة بل هى طاعة الله وكذا العصيان والاذى وهو من باب قوله ان الذين يؤذون الله ورسوله ومن الجنة يجوز كونه صفة اخرى لقوله بابان وكونه حالا من الضمير فى مفتوحان وقوله فواحدا اى فكان الباب المفتوح واحدا وقضية صنيع المولف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته ومن امسى عاصيا لله فى والديه اصبح له بابان مفتوحان من النار وان كان واحدا فواحدا قال رجل وان ظلماه قال وان ظلماه انتهى بلفظه قال الطيبى فاراد بالظلم ما يتعلق بالامور الدنيوية لا الاخروية وفيه ان طاعة الوالدين لم تكن طاعة مستقلة بل هى طاعة الله وكذا العصيان والاذى ابن عساكر فى التاريخ عن ابن عباس قال فى اللسان رجاله ثقات اثبات غير عبد الله بن يحيى السرخسى فهو افة اتهمه ابن عدى بالكذب

من اصبح منكم امنا فى سربه بكسر السين على الاشهر اى فى نفسه وروى بفتحها اى فى مسلكه وقيل بفتحتين اى فى بيته معافى فى جسده اى صحيحا بدنه عنده قوت يومه اى غداؤه وعشاؤه الذى يحتاجه فى يومه ذلك يعنى من جمع الله له بين عافية بدنه وامن قلبه حيث توجه وكفاف عيشه بقوت يومه وسلامة اهله فقد جمع الله له جميع النعم التى من ملك الدنيا لم يحصل على غيرها فينبغى ان لا يستقبل يومه ذلك الا بشكرها بان يصرفها فى طاعة المنعم لا فى معصيته ولا يغفل عن ذكره فكانما حيزت بكسر المهملة له الدنيا اى ضمت وجمعت بحذافيرها اى بجوانبها اى فكانما اعطى الدنيا باسرها ومن ثم قال نفطويه

اذا ما كساك الدهر ثوب مصحة ... ولم يخل من قوت يحلى ويعذب
فلا تغبطن المترفين فانه ... على حسب ما يعطيهم الدهر يسلب

وقال

اذا القوت ياتى لك والصحة والامن ... واصبحت اخا حزن فلا فارقك الحزن

وفيه حجة لمن فضل الفقر على الغنى خد ت فى الزهد من حديث مروان الفزارى عن عبد الرحمن بن ابى شميلة عن سلمة بن عبيد الله بن محصن عن ابيه عبيد الله بالتصغير على الاصح ابن محصن الانصارى مختلف فى صحبته وقال ت حسن غريب وقال ابن القطان ولم يبين لم لا يصح وذلك لان عبد الرحمن لا يعرف حاله وانا اقول

ابن معين مشهور وكم من مشهور لا تقبل روايته وفي الميزان سلمة قال احمد ولا اعرفه وليّنه العقيلي ثم ساق له هذا الخبر وقال روي من طريق ابي الدرداء ايضا باسناد بيّن

من اصبح يوم الجمعة صائما وعاد مريضا وشهد جنازة اي حضرها وصلى عليها وتصدق بصدقة اوجب اي فعلا اوجب له به دخول الجنة هب عن علي بن احمد بن عبدان عن احمد بن عبيد عن ابن ابي فاطمة عن عبد العزيز ابن عبد الله الاويسي عن ابن لهيعة عن الاعرج عن ابي هريرة ظاهر صنيع المص ان مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل عقبه بالخبر الذي بعده ثم قال هذا موكد للاسناد الاول وكلاهما ضعيف انتهى بنصه واورده ابن الجوزي في الموضوع ولم ينصب اذ قصاراه ان فيه عبد العزيز بن عبد الله الاويسي اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابو داود ضعيف وفيه ابن لهيعة ايضا

من اصبح يوم الجمعة صائما وعاد مريضا واطعم مسكينا وشيع جنازة لم يتبعه ذنب اربعين سنة اي ان اتقى الله مع ذلك وامتثل الاوامر واجتنب النواهي عد هب كلاهما معا عن محمد بن احمد المصيصي عن يوسف بن سعيد عن عمر بن حمزة البصري عن الخليل بن مرة عن اسمعيل بن ابراهيم عن عطا عن جابر قال ابن الجوزي قال الدارقطني تفرد به عمر بن حمزة عن الخليل بن مرة وعمر ضعيف والخليل قال ابن حبان منكر الحديث

من اصيب بمصيبة اي بشيء يؤذيه في نفسه واهله او ماله فذكر مصيبته تلك فاحدث استرجاعا اي قال انا لله وانا اليه راجعون وان تقادم عهدها قال المص وفي رواية من استرجع بعد اربعين سنة كتب الله له من الاجر مثل ما اصيب لان الاسترجاع اعتراف من العبد بالتسليم واذعان للثبات على حفظ الجوارح ولانه قد تكلم بتلك الكلمة ثم دنسها بسوء افعاله واخلقها فاذا اعادها فقد جددها وهي تطهر ما دنس قال القاضي وليس الصبر بالاسترجاع باللسان بل به وبالقلب بان يتصور ما خلق لاجله فانه راجع الى ربه ويتذكر نعم الله عليه ليرى ما بقي عليه اضعاف ما استرده منه فيهون على نفسه وقال بعضهم جعل الله هذه الكلمات ملجأ لذوي المصائب لما جمعت من المعاني العجيبة فائدة ورد في حديث مرفوع اعني بارساله مما يحبط الاجر في المصيبة صفق الرجل بيمينه على شماله وقوله فصبر جميل ورضى بما قضى الملك الجليل ه عن الحسين بن علي ابن ابي طالب وضعفه المنذري

من اصيب بمصيبة في ماله او جسده فكتمها ولم يشكها الى الناس كان حقا على الله ان يغفر له لا ينافيه قول النبي في مرضه وا رأساه وقول سعد قد اشتد بي الوجع يا رسول الله وقول عائشة وا رأساه فانه انما قيل على وجه الاخبار لا الشكوى فاذا احمد الله ثم اخبر بعلته لم يكن شكوى بخلاف ما لو اخبر بها تبرما وتسخطا فالكلمة الواحدة قد يثاب عليها وقد يعاقب بالنية والقصد طس عن احمد الابار عن هشام بن خالد عن بقية عن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس قال المنذري لا باس باسناده وقال الهيثمي فيه بقية وهو ضعيف انتهى وعده في الميزان في ترجمة بقية من جملة ما طعن عليه فيه واعاده في ترجمة هشام بن الازرق وقد قال ابو حاتم هذا موضوع لا اصل له

من اصيب في جسده بشيء فتركه لله فلم ياخذ عليه دية ولا ارشا كان كفارة له اي من الصغائر حم عن رجل من الصحابة رمز لحسنه قال الهيثمي فيه مجالد وقد اختلط

من اضحى اي ظهر للشمس يوما محرما بحج او عمرة ملبيا اي قائلا لبيك اللهم لبيك واستمر كذلك حتى غربت الشمس اي شمس ذلك اليوم غربت بذنوبه يعني غفرت قبل غروبها فعاد كما ولدته امه اي بغير ذنب قال المحب الطبري الاضحاء الظهور للشمس واعتزال الكن والظل يقال ضحيت الشمس بالكسر وضحيت اضحى اذا برزت لها وظهرت والضحى بالفتح والمد قريب من نصف النهار والضحوة اول ارتفاع النهار والضحى بالضم والقصر فوق ذلك وبه سميت صلاة الضحى وليس الاضحى بشرط في حصول هذه المثوبة بل المغفرة الا الكبائر من التلبية ه عن جابر بن عبد الله رمز لحسنه

من اضطجع مضطجعا لم يذكر الله فيه كان عليه ترة بكسر المثناة الفوقية وفتح الراء المهملة كما في شرح المصابيح اي نقص من تره يتره وقيل حسرة لانها من لوازم النقصان قال الطيبي روي كانت بالتانيث ورفع ترة فينبغي ان يؤول مرجع الضمير من كانت مونثا اي الاضطجاعة والقعدة وترة مبتدا والجار والمجرور خبره والجملة خبر كان واما على رواية التذكير ونصب ترة فظاهر يوم القيمة فان النوم على غير ذكر الله تعطيل للحياة وربما قبضت روحه في ليلته فكان من المبعدين والعبد يبعث على ما مات عليه واما من نام على ذكر وطهارة فانه يعرج بروحه الى العرش ويكون مصليا الى ان يستيقظ فان مات على تلك الحال مات وهو من المقربين فيبعث على ما مات عليه ذكره حجة الاسلام ومن قعد مقعدا لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيمة د في الادب عن ابي هريرة رمز لحسنه وفيه محمد بن عجلان خرج له مسلم متابعة واورده الذهبي في الضعفاء وظاهر صنيع المص ان ابا داود تفرد باخراجه عن الستة وليس كذلك بل خرجه النسائي ايضا عن ابي هريرة

من اطاع الله فقد ذكر الله وان قلت صلاته وصيامه وتلاوته القران زاد في رواية وصنعه للخير قال القرطبي هذا يؤذن بان حقيقة الذكر طاعة الله في امتثال امره وتجنب نهيه وقال بعض العارفين هذا يعلمك بان اصل الذكر اجابة الحق من حيث اللوازم ومن عصى الله لم يذكره وان كثرت صلاته وصيامه وتلاوته للقران زاد في رواية وصنعه للخير قال القرطبي لانه كالمستهزئ والمتهاون وممن اتخذ ايات الله هزوا وقد قالوا في تاويل قوله سبحانه ولا تتخذوا ايات الله هزوا اي لا تتركوا اوامر الله فتكونوا مقصرين لاعبين قال ويدخل فيه الاستغفار من الذنب قولا مع الاصرار فعلا وقال الغزالي

من

من احب شيئا طمع في تحصيله ومتى طمع فيه كان عبده فمن احب الدنيا استعبدته ومن احب الله صار عبده ومن صار عبده حرم ما سواه خدمته الاكوان واطاعه الانس والجان لان من اطاع الله اطاعه كل شيء ومن احب الله ولم يخدمه باداء الفرائض استخدمه الشيطان انتهى طب عن واقد يحتمل انه ابن عمرو بن سعد بن معاذ الانصاري تابعي ثقة فليحرر قال الهيثمي وفيه الهيثم بن جماز وهو متروك انتهى وبه يعرف ما في رمز المص لحسنه

من اطعم مسلما جائعا اطعمه الله من ثمار الجنة زاد ابو الشيخ في رواية ومن كسا مؤمنا عاريا كساه الله من خضر الجنة واستبرقها ومن سقى مؤمنا على ظما سقاه الله من الرحيق المختوم يوم القيمة انتهى بنصه حل عن ابي سعيد الخدري وقال غريب من حديث الفضيل والجرون العبدي واسمه عمارة بن جوين تفرد به خالد بن يزيد ورواه عنه ايضا الديلمي وغيره

من اطعم اخاه المسلم شهوته حرمه الله على النار اي نار الخلود التي اعدت للكافرين للاخبار الدالة على ان طائفة من العصاة يعذبون هب عن ابي هريرة فضية صنيع المص ان البيهقي خرجه وسلمه والامر بخلافه بل عقبه بقوله هو في هذا الاسناد منكر انتهى

ومن اطعم مريضا شهوة اطعمه الله من ثمار الجنة جزاء وفاقا ويظهر ان الكلام فيما لم يعلم ان ذلك يضر كثيره وقليله بالمرض فان ضر كثيره اطعمه القليل طب عن سلمان الفارسي وفيه عبد الرحمن بن حماد قال ابو حاتم منكر الحديث ذكره الهيثمي واعاده في موضع اخر وقال فيه ابو خالد وهو كذاب متروك

من اطفا عن مؤمن سيئة كان خيرا ممن احيا موءودة اي اعظم اجرا منه على ذلك هب عن ابي هريرة وفيه الوليد بن مسلم اورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة مدلس سيما في شيوخ الاوزاعي وعبد الواحد بن قيس قال يحيى لا شيء

من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم اي نظر في بيت الى ما يقصد اهل البيت ستره من نحو شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لم يقل وجب اشارة الى انه خرج مخرج التعزير لا الحد ذكره القرطبي لهم ان يفقؤوا عينه اي يرموه فيفقؤوا عينه بران لم يندفع الا بذلك ونهدر عين الناظر فلا دية ولا قصاص عند الشافعي والجمهور وقال الحنفية بضمنها لان النظر ليس فوق الدخول والدخول لا يوجبه وا وجب المالكية القصاص وقالوا لا يجوز قصد العين ولا غيرها لان المعصية لا تدفع بالمعصية واجاب الجمهور بان الماذون فيه اذا ثبت الاذن لا يسمى معصية وان كان الفعل لو تجرد عن ذلك السبب يسماها ولهذا قال القرطبي الانصاف خلاف ما قاله اصحابنا وقد اتفقوا على جواز دفع الصائل ولو اتى على النفس ولو بغير السبب المذكور وهذا امنه مع ثبوت النص فيه وليس مع النص قياس وهل يلحق الاستماع بالنظر وجهان اصحهما لا لان النظر اشد ويشمل قوله اطلع كل مطلع كيف كان ومن اي جهة كانت من باب او غيره الى العورة او غيرها ذكره القرطبي تنبيه هذا الحديث يتناول الاناث فلو نظرت امراة في بيت اجنبي جاز رميها على الاصح بناء على الاصح ان من الشرطية تتناول الاناث وقيل لا يجوز بناء على مقابله ان من يختص بالذكور ووجه بان المراة لا يستتر منها شيء حم م عن ابي هريرة وفي الباب ابو امامة وغيره

من اطلع في كتاب اخيه في الدين بغير اذنه فكانما اطلع في النار اي ان ذلك يقربه منها ويدنيه من ان يراه عليها ليقع فيها فهو حرام شديد التحريم وقيل معناه فكانما ينظر الى ما يوجب عليه النار ويحتمل انه اراد عقوبة البصر لان الجناية منه كما يعاقب السمع اذا استمع الى حديث قوم وهم له كارهون قال ابن الاثير وهو الحديث محمول على الكتاب الذي فيه سر وامانة يكره صاحبه ان يطلع عليه وقيل عام في كل كتاب طب عن ابن عباس رمز المص لحسنه

من اعان مجاهدا في سبيل الله على مؤن غزوه او خلافة في اهله بخير ونحو ذلك او اعان غارما في عسرته او اعان مكاتبا في رقبته اي في فكها اي تخليصها ببعض النجوم عنه او الشفاعة له اظله الله من حر الشمس عند دنوها من الرؤوس يوم القيمة في ظله اي في ظل عرشه كما تشهد له النظائر الماره يوم لا ظل الا ظله اكراما له وجزاء بما فعل واضاف الظل اليه للتشريف حم ك في باب المكاتب من حديث عمرو بن ثابت عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن سهل عن ابيه سهل بن حنيف مصغرا قال ك صحيح ورده الذهبي فقال قلت بل عمرو رافضي متروك انتهى وقال في المهذب غريب جدا وقال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد فيه عبد الله بن سهل بن حنيف ولم اعرفه وعبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن انتهى

من اعان على قتل مؤمن ولو بشطر كلمة لحوق الحس من القتل لقي الله مكتوب بين عينيه ايس من رحمة الله كناية عن كونه كافرا اذ لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون وقد يقال بعمومه ويكون المراد يستمر هذا حاله حتى يطهر من ذنبه بنار الجحيم فاذا طهر منه زال باسه وادركته الرحمة فاخرج من دار النقمة واسكن دار النعمة وذلك لان القتل اخطر الاشياء شرعا واقبحها عقلا لان الانسان مجبول على محبة بقاء الصورة الانسانية المخلوقة في احسن تقويم قال الطيبي وذا وعيد شديد لا يرى ابلغ منه ه عن محمد بن ابراهيم الانماطي عن محمد بن خداش عن مروان بن معاوية الفزاري عن يزيد بن ابي زياد الشامي عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا باللفظ المزبور احمد قال الذهبي فيه يزيد بن ابي زياد الشامي تالف وقال ابن حجر كالمنذري حديث ضعيف جدا وبالغ ابن الجوزي فحكم بوضعه وتبع فيه ابا حاتم فانه قال في العلل باطل موضوع وفي الميزان يزيد بن ابي زياد الشامي ضعفه الترمذي وتركه النسائي وغيره وقال خ منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر ثم قال اعني في الميزان وقال احمد ليس هذا الحديث بصحيح

من اعان ظالما سلطه الله عليه مصداقه قوله سبحانه وكذلك نولي بعض الظالمين بعضا ابن عساكر في التاريخ من جهة الحسن بن زكريا عن سعيد بن عبد الجبار الكرابيسي عن حماد عن عاصم بن بهدلة عن زر عن ابن مسعود قال السخاوي وابن زكريا هو العدوي متهم بالوضع فهو آفته

من اعان على خصومة بظلم لفظ رواية ك بغير حق لم يزل في سخط الله اي في غضبه الشديد حتى ينزع اي يقلع عما هو عليه من الاعانة وهذا وعيد شديد يفيد ان ذا كبيرة ولذلك عده الذهبي من الكبائر ه ك في الاحكام عن ابن عمر بن الخطاب قال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص وقال في الكبائر صحيح ورواه عنه ايضا الطبراني باللفظ المذكور قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

من اعان ظالما لفظ رواية الحاكم باطلا بدل ظالما ليدحض اي يبطل من دحضت حجته بطلت بباطله اي بسبب ما ارتكبه من الباطل حقا فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله اي عهده وامانته لان لكل احد عهدا بالحفظ والكلاءة فاذا ما جرم عليه او خالف ما امر به خذلته ذمة الله ك في الاحكام من حديث سليمان التيمي عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس قال ك صحيح ورده الذهبي فقال قلت حنش الرحبي ضعيف

من اعتذر اليه اخوه بمعذرة اي طلب قبول معذرته واعتذر عن فعله اظهر عذره قال الراغب والمعتذر هو المظهر لما يمحو ابه الذنب فلم يقبلها منه كان عليه من الخطيئة مثل صاحب مكس لان من صفاته تعالى قبول الاعتذار والعفو عن الزلات فمن ابى واستكبر عن ذلك فقد عرض نفسه لغضب الله ومقته قال الراغب وجميع المعاذير لا تنفك عن ثلاثة اوجه اما ان يقول لم افعل او فعلت لاجل كذا فيبين ما يخرجه عن كونه ذنبا او يقول فعلت ولا اعود فمن انكر وانبأ عن كذب ما نسب اليه فقد برئت منه ساحته وان فعل وجحد فقد يعد التغابي عنه كرما ومن اقر فقد استوجب العفو بحسن ظنه بك قال الحكماء تجاوز عن مذنب لم يسلك بالاقرار طريقا حتى اخذ من رجائك رفيقا وان قال فعلت ولا اعود فهذا هو التوبة وحق الانسان ان يقتدي بالله في قبولها قال الغزالي مهما رايت انسانا يسيء الظن بالناس طالبا للعيوب فاعلم انه خبيث في الباطن وان ذلك خبث يترشح منه وانما يرى غيره من حيث هو فان المؤمن يطلب المعاذير والمنافق يطلب العيوب والمؤمن سليم الصدر في حق الكافة وفيه ايذان بعظم جرم المكس وانه من الجرائم العظام ه والضيا المقدسي وابن حبان في روضة العقلاء من طريق وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن ابن مينا عن جودان غير منسوب قال الحافظ العراقي اختلف في صحبته وجهله ابو حاتم وقال لا صحبة له وباقي رجاله ثقات قال ورواه الطبراني عن جابر بسند ضعيف انتهى وفي الاصابة عن ابن حبان ان كان ابن جريج سمعه فهو حسن غريب وما ذكر من انه جودان بالجيم هو ما جرى عليه ابن ماجه قال ابن حجر وهو الصواب وقول العسكري بالذال تصحيف

من اعتز بالعبيد اذله الله يحتمل الدعاء لانه طلب العز من غير العزيز وتعلق بالاسباب دون مسببها فاستوجب الدعاء عليه وهو خبر على ان العبيد كلهم اذلاء تحت قهر العزيز فمن لجأ الى احدهم فقد تعجل ذلا اجر على ذله وانما سموا عبيدا الذلهم من قولهم طريق معبد اي مذلل بالاقدام واياما كان فالعزة لله والاعتزاز بالعبيد من الجهل به وجهل العبد بذله لانه مغبون بجميع من دونه والاعتزاز بالشيء هو الامتناع به عن النوائب فمن امتنع بما لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا فقد ذل ومن اعتز بعرض الدنيا فهو المخذول في دينه الساقط من عين الله تعالى تنبيه قال في الحكم اذا اردت ان يكون لك عز لا يفنى فلا تستعزن بعز يفنى العطا من الخلق حرمان والمنع من الله احسان جل ربنا ان يعامله العبد نقدا فيجازيه نسيئة ان الله حكم يحكم قبل خلق السموات والارض انه لا يطيعه احد الا اعزه ولا يعصيه احد الا اذله فربط مع الطاعة العز ومع المعصية الذل كما ربط مع الاحراق النار فمن لا طاعة له لا عز له قال الحكيم الاعتزاز بالعبيد منشاؤه من حب العز وطلبه له فاذا طلب العز للدنيا وطلبه من العبيد ترك العمل بالحق والقول به لينال ذلك العز فيعزوه ويعظموه وعاقبة امره الذلة وانه تعالى يمهل المخذول وينتهي به الى ان يستحق لباس الذل فيقلدها يلبسه اما في الدنيا او يوم خروجه منها فيخرجه في اذل ذل واعنف عنف الحكيم الترمذي وكذا العقيلي في الضعفاء وابو نعيم في الحلية والديلمي عن عمر بن الخطاب وفيه عبد الله بن عبد الله الاموي قال في الميزان عن العقيلي لا يتابع على حديثه اورد له هذا الخبر وذكره ابن حبان في الثقات وقال يخالف في روايته

1 من اعتق رقبة قال الحرالي هي ما فاله الرق من بني آدم فالمراد الرقبة المسترقة التي يراد فكها بالعتق مسلمة في رواية سليمة وفي رواية مؤمنة وخصها لاخراج الكافر بل تنوطها بزيادة فضل عتق المؤمن هكذا قاله البعض لكن اخذ بعضهم بالمفهوم فقال لا يكون في عتق الكافر فضل لكن لا يترتب عليه ذلك اعتق الله اي انجاه بكل عضو منها عضوا من النار نار جهنم حتى فرجه بفرجه خص الفرج بالذكر لكونه اكبر الكبائر بعد الشرك والقتل كقولهم مات الناس حتى الكرام قال الزين العراقي حرف الغاية في قوله حتى يحتمل ان يكون الغاية هنا للاعلى والادنى فان الغاية تستعمل في كل منهما فيحتمل ان يراد هنا الادنى لشرف اعضاء العبادة عليه كالجبهة واليدين ونحو ذلك ويحتمل ان يراد الاعلى فان حفظه اشد على النفس واخذ من الخبر ندب اعتاق كامل الاعضاء تحقيقا للمقابلة ولهذا قيل يندب ان يعتق الذكر ذكرا والانثى انثى تنبيه اخبر الصادق بان الله يعتق فرج المعتق بثواب فرج المعتق ولا يتعلق بالفرج ذنب الا الزنا وذلك فيه ان الاول مباشرة فيما دون الفرج اوفيه من غير ايلاج كمال الحشفة الثاني ايلاجها والاول صغائر يكفرها الحسنات اجماعا والثاني

كبائر

كبائر لا يكفرها الا التوبة فيحتمل حمل الحديث على الاول ويحتمل ان العتق حظا في الموازنة ليس لغيره وظاهره تكفير الكبائر لكونها اشق من غيرها من العبادات كالصلاة ق ت عن ابي هريرة وفيه بقية ومسلم بن علي وهو الشامي قال الذهبي متروك قال الدارقطني وغيره متروك وعثمان بن عطا ضعفه الدارقطني وغيره

من اغتفل مجاهدا في سبيل الله غفله الله من الذنوب يوم القيمة حل عن ابي هريرة

من اعتكف عشرا في رمضان اي عشرا من الايام بلياليها ويحتمل عشرا من الليالي فقط كان كحجتين وعمرتين اي تعدلهما في الثواب وهذا وارد على منهج الترغيب في الاعتكاف لما فيه من عكوف القلب على الحق والخلوة به والانقطاع عن الخلق والاشتغال به وحده بحيث يصير همه كله به وخطراته كلها بذكره فيصير انسه بالله بدلا عن انسه بالخلق هب عن الحسين بن علي بن ابي طالب وظاهر كلام المؤلف ان مخرجه البيهقي خرجه واقره وليس كذلك بل تعقبه فقال اسناده ضعيف ومحمد بن زاذان اي احد رجاله متروك وقال البخاري لا يكتب حديثه انتهى كلامه وفيه ايضا عنبسة بن عبد الرحمن قال البخاري تركوه وقال الذهبي في الضعفاء متروك متهم بالوضع

من اعتكف ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر حيث اجتنب الكبائر وقضية كلام المؤلف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي من اعتكف فلا يحرم من الكلام انتهى فر عن عائشة وفيه من لا يعرف

من اعطاه الله تعالى حفظ كتابه القرآن فظن ان احدا اعطي افضل مما اعطي فقد غلط وفي رواية صغر اعظم النعم لانه قد اوتي النعمة العظمى التي كل نعمة وان عظمت فهي بالنسبة اليها حقيرة ضئيلة فاذا راى ان غيره ممن لم يعط ذلك اولى افضل مما اوتي فقد صغر عظيما وعظم حقيرا قال الغزالي كل من اوتي القرآن حق له ان لا ينظر الى الدنيا الحقيرة نظرة بالاستحقار فضلا عن ان يكون له فيها رغبة وليلزم الشكر على ذلك فانه الكرامة العظمى تخ هب عن رجا الغنوي بفتح المعجمة وفتح النون واخره واو نسبة الى غني وهو ابن اعصر وبعضهم ينسب اليه جمع كثير مرسلا قال العراقي رجل مختلف في صحبته وقد ورد من حديث عبد الله بن عمرو وجابر والبراء وكلها ضعيفة انتهى واورده في الاصابة رجاء هذا في الصحابة في القسم الاول وقال روت عنه ساكنة بنت الجعد ثم قال واما ابن حبان فذكره في الثقات التابعين وقال ابو عمر لا يصح حديثه

من اعطي حظه من الرفق اي نصيبه منه فقد اعطي حظه من الخير ومن حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه من الخير كله اذ به تنال المطالب الاخروية والدنيوية وبفوته يفوتان ولهذا قال لسطور لما بعث صاحبيه ليدعوان الملك الى دين عيسى وامرهما بالرفق فخالفا واغلظا عليه فحبسهما واذاهما فقال لهما لسطور مثلكما كالمرأة التي لم تلد قط فولدت بعد ما كبرت فاحبت ان تعجل شبابه لتنتفع به فحملت على معدته ما لا يطيق فقتله حم ت عن ابي الدرداء ورواه ابن صنيع والديلمي عن عائشة

من اعطي شيئا فوجد اي من اعطي حقا لم يكن عارفا بحقه فان وجد ما لا فليجز به مكافاة على الصنيعة ومن لم يجد مالا فليثن به عليه ولا يجوز له كتمان نعمته فان اثنى عليه به فقد شكره على ما اعطاه وان كتمه فقد كفره اي كفر نعمته وفيه معنى قوله الحمد رأس الشكر ما شكر الله عبد لم يحمده والفاء في وجد عاطفة على الشرط وفي فليجز به جوابية وفائدة التعقيب بحرف الترتيب الاشارة الى ان من اعطي لا يوخر الجزاء عن الاعطاء حينما وجد اليسار ومن تحلى بما لم يعط اي من تزين بشعار الزهاد وليس منهم فانه كلابس ثوبي زور اي فهو كمن لبس قميصا ووصل كمه بكمين اخرين موهما انه لابس قميصين فهو كالكاذب القائل ما لم يكن وقيل شبه بالثوبين لان المتحلي كذب كذبين فوصف نفسه بصفة ليست فيه ووصف غيره بانه خصه بصلة قال الطيبي واتبع المجازي والمثنى والمتحلي لانهما اظهرا ما وجب عليهما البذل بكفر المنعم وهذا مما يظهر ما يلبس به على الناس ليسحر منهم خد ت حب عن جابر بن عبد الله قال ت حسن قال الصدر المناوي وفيه اسمعيل بن عياش

من اعيته المكاسب اي اعيته ولم يهتد لوجهها فعليه بمصر اي فليلزم سكناها او فليتجر بها وعليه بالجانب الغربي منها فان المكاسب فيها متيسرة وفي جانبها الغربي ايسر ولم يزل الناس يتجحون بمصر بكثرة الربح ونهوض المتجر وقد روى الخطيب في التاريخ عن الجاحظ الامصار عشرة فالصناعة بالبصرة والفصاحة بالكوفة والخير ببغداد والغدر بالري والحسد بهراة والجفاء بنيسابور والبخل بمرو والطرمذة بسمرقند والمروءة ببلخ والتجارة بمصر انتهى وفي الخطط ان بعض الكتب الالهية ان مصر خزائن الارض كلها فمن اراد بسوء قصمه الله وعن كعب الاحبار مصر بلد معافاة من الفتن من ارادها بسوء كبه الله على وجهه وعن ابي موسى ما كادهم احد الا كفاهم الله مؤنته ثم كره بعض السلف استيطانها اخرج ابن عساكر في تاريخه ان عمر بن عبد العزيز قال لرجل اين تسكن قال الفسطاط قال اف تسكن الخبيثة المنتنة وتذر الطيبة الاسكندرية فانك تجمع بها دينا واخرى طيبة الموطأ والذي نفس عمر بيده لوددت ان يكون قبري بها ابن عساكر في تاريخه عن ابن عمرو بن العاص

من اغاث ملهوفا اي مكروبا وهو شامل للمظلوم والعاجز كتب الله له ثلاثا وسبعين مغفرة واحدة منها صلاح امره كله اي في الدنيا والاخرة وثنتان وسبعون له درجات يوم القيمة فيه ترغيب عظيم في الاغاثة والاعانة قال بعضهم فضائل الاغاثة لا تسع بيانه الطروس فانه يطلق في سائر الاحوال والازمان

والقضايا **خ حب** عن ابي طاهر عن ابي داود الحفاف عن عثمان بن الفضل عن عبد العزيز بن عبد الصمد وقال هو منكر الحديث انتهى وفي الميزان وهاه بن حبان العمي عن زياد عن ابي حيان **عن انس** بن مالك فضية لظرف انه ان البخاري خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه فانه خرجه في ترجمة عيسى عن ابن عبد الصمد وقال هو منكر الحديث انتهى وفي الميزان وهاه بن حبان وقال حدث عن انس بنسخة اكثرها موضوع ثم ساق منها هذا الخبر وحكم بن الجوزي بوضعه ونقضه المولف بان له شاهدا

من اغبرت قدماه اي اصابها غبار او صار ذا اغبار والمراد المشي **في سبيل الله** اي في طريق يطلب بها رضى الله فشمل طريق الجهاد وطلب العلم وحضور الجماعة والحج وغير ذلك لانه اسم جنس مضاف يفيد العموم الا ان المتبادر من سبيل الله الجهاد **حرمه الله كله على النار** ابلغ من قوله ادخله الجنة واذا كان ذا في غبار قدميه فكيف بمن بذل نفسه فقاتل وقتل في سبيل الله وقال في المطامح فيه تنبيه على فضيلة المشي على الاقدام للطاعات وانه من الاعمال الراجحة الذي يستوجب العبد بها معالي الدرجات في الفردوس الاعلى **حم خ** في الصلاة والجهاد وفيه فضيلة **ت ن** في الجهاد **عن ابي عبس** بفتح العين المهملة وسكون الموحدة عبد الرحمن بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة

من اغتاب غازيا فكانما قتل مومنا اي في مطلق حصول الاثم وهو زجر وتهويل **الشيرازي** ابو بكر احمد بن عبد الرحمن الحافظ **عن ابن مسعود** وفيه الحسن بن ابي الحسن قال الذهبي في الضعفا منكر الحديث

من اغتسل يوم الجمعة اي لها ووقت غسلها وهو من الفجر الى الزوال **كان في طهارة** من الساعة التي صلى فيها الجمعة او من وقت الغسل **الى مثلها من الجمعة الاخرى** والمراد الطهارة المعنوية وهذا تنبيه على عظيم فضل الغسل لها **ك** في باب الجمعة من حديث هرون بن مسلم العجلي عن ابان عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة **عن ابي قتادة** قال عبد الله دخل علي ابي وانا اغتسل يوم الجمعة فقال غسل جنابة او للجمعة قلت من جنابة قال اعد غسلا اخر فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال على شرطهما وهرون بصري ثقة تفرد عنه شريح بن يونس انتهى ونقضه الذهبي في المهذب فقال هو حديث منكر وهرون لا يدرى من هو انتهى

من اغتيب عنده اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره اذله الله تعالى في الدنيا والاخرة اي خذله بسبب تركه نصرة اخيه مع قدرته عليه لتركه للنصر وخذلانه اياه بتركه محطها او يقابله بعقوبته قال النووي والغيبة ذكر الانسان بما يكره بلفظ او كتابة او رمز او اشارة بعين او راس او يد وضابطه كلما افهمت به غيرك من نقص مسلم فهو غيبته ومنه المحاكاة بان يمشي متعارجا او مطاطيا او غير ذلك من الهيات مريدا حكايته فكل ذلك حرام يجب انكاره بلا خلاف قال ومنه اذا ذكر مصنف كتاب شخصا بعينه قائلا قال فلان مريدا تنقيصه والشناعة عليه فهو حرام فان اراد بيان غلطه لئلا يقلد او بيان ضعفه في العلم لئلا يغتر به فليس بغيبة بل نصيحة واجبة قال ومن ذلك غيبة المتفقهين والمتعبدين فانهم يعرضون بالغيبة تعريضا يفهم به كما يفهم بالصريح فيقال لاحدهم كيف حال فلان فيقولون الله يصلحنا الله يغفر لنا الله يصلحه نسال الله العافية الله يتوب علينا وما اشبه ذلك مما يفهم تنقيصه فكل ذلك غيبة محرمة وكما يحرم على المغتاب يحرم على السامع سماعها واقرارها فيلزم السامع نهيه ان لم يخف ضررا فان خافه لزمه الانكار بقلبه ومفارقة المجلس **بن ابي الدنيا في كتاب ذم الغيبة عن انس** بن مالك رمز المولف لحسنه وقال المنذري ضعيف ورواه عنه ايضا البغوي في شرح السنة والحارث بن ابي اسامة

من افتى بغير علم في رواية افتي بالبنا للمجهول وعليها اقتصر جمع منهم الكمال بن ابي شريف ولفظ رواية الحاكم من افتى الناس بغير علم **كان اثمه على من افتاه** وقال الاشرفي يجوز ان يكون افتي الناس بمعنى استفتي اي كان اثمه على من استفتاه فانه جعل في معرض الافتا بغير علم ويجوز ان يكون الاول مجهولا اي فاثم ما اصابه على من افتاه اي الاثم على المفتي دون المستفتي انتهى وخرج بقوله بغير علم ما لو اجتهد من هو اهل الاجتهاد فاخطا فلا اثم عليه بل له اجر لاجتهاده **ومن اشار على اخيه بامر يعلم ان الرشد في غيره فقد خانه** قال الطيبي ذا عدي اشار بعلى كان بمعنى المشورة اي استشاره وساله كيف افعل هذا الامر وفي العلم **ك** كلاهما **عن ابي هريرة** واورده عبد الحق في الاحكام ساكتا عليه قال بن القطان ولا ادري كيف سكت ولعله اعتقد احتاطه كيف وهو يسمع ناتيم من افتى بغير علم والخبر ضعيف لا موته ثم اخذ في توجيهه واطال

من افتى بغير علم لعنته ملايكة السماء والارض لفظ رواية بن لال وغيره السموات بلفظ الجمع **بن عساكر** في تاريخه **عن علي** امير المومنين ورواه عنه بن لال والديلمي

من افطر يوما من رمضان في غير رخصة رخصها الله له وفي رواية بدله من غير عذر وفي رواية من غير علة **لم يقضه عنه صيام الدهر كله** هو مبالغة ولذلك اكده بقوله **وان صامه** اي الدهر حق الصيام ولم يقصر فيه وبذل جهده وطاقته وزاد في المبالغة حيث اسند القضا الى الصوم اسنادا مجازيا واضاف الصوم الى الدهر اجرا للظرف مجرى المفعول به اذ الاصل لم يقض هو في الدهر كله اذ هو مول بان القضا لا يقوم مقام الادا وان صام عوض اليوم دهرا لان الاثم لا يسقط بالقضا وان سقط به الصوم ولان القضا لا يساوي الادا في الكمال فقوله لم يقضه عنه صيام الدهر اي في وصفه الخاص به وهو الكمال وان كان يقضي عنه وصفه العام المنحط عن كمال الادا قال بن المنير هذا هو اللايق بمعنى الحديث ولا يحمل

على نفي القضا بالكلية اذ لا تعهد عبادة واجبة موقتة لا تقبل القضا **حم ع** كلهم في الصوم واللفظ للترمذي وذكره البخاري تعليقا بصيغة التمريض **عن ابي هريرة** وفيه ابو المطوس تفرد به قال الترمذي في العلل عن البخاري لا اعرف له غيره ولا ادري سمع ابوه من ابي هريرة ام لا وقال القرطبي حديث ضعيف لا يحتج بمثله وقد صحت الاحاديث بخلافه وقال الدميري ضعيف وان علقه البخاري وسكت عليه ابو داود وممن جزم بضعفه البغوي وقال بن حجر فيه اضطراب قال الذهبي في الكبائر لم يثبت هذا

من افطر يوما وفي رواية **من رمضان في الحضر** لعذر **فليهد بدنة** قيد بالحضر ليخرج عن السفر الذي يباح فيه الفطر وهذا القيد ثابت في كتاب الدارقطني المعزو اليه كما ترى ومن عزى الحديث له واسقط القيد فقد وهم وقضية تصرف المولف ان هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل عقبته عند مخرجه الدارقطني فان لم يجد فليطعم ثلاثين صاعا من تمر للمساكين انتهى **قط** من حديث عثمان السماك عن احمد بن خالد بن عمرو الحمصي عن ابيه عن الحارث بن عبيدة الكلاعي عن مقاتل بن سليمان عن عطا **عن جابر** ثم قال اعني الدارقطني الحارث ومقاتل ضعيفان جدا انتهى فقد برى مخرجه عن عهدته ببيان حاله فتصرف المولف بحذف ذلك من كلامه غير جيد وفي الميزان هذا حديث باطل يكفي في رده تلف حاله وشيخه ضعيفان ومقاتل غير ثقة وخالد كذبه الفريابي ووهاه ابن عدي انتهى واورده بن الجوزي في الموضوعات وقال مقاتل كذاب والحارث ضعيف وتبعه المولف في مختصره ساكتا عليه

من افطر يوما من رمضان فمات قبل ان يقضيه اي يتمكن من قضايه **فعليه** في تركه **بكل يوم مد** من جنس الفطرة **لمسكين** او فقير وبه قال الشافعي **حل عن ابن عمر** بن الخطاب ورواه عنه الطبراني ايضا وفيه اشعث بن سوار ضعفه جمع

من افطر في رمضان ناسيا فلا قضا عليه ولا كفارة وبه اخذ الشافعي وقال مالك واحمد من اكل او جامع ناسيا لزمه قضاء وكفارة وانه عبادة تفسد باكل وجماع عمدا فوجب ان تفسد بنسيان كالحج والحدث ولانهما لو وقعا في ابتدا الصوم افسد كما لو اكل او جامع ثم بان طلوع الفجر عند اكله او جماعه فكذا لو وقعهما في اثنايه ورد الاول بالفرق بان المنهي في الصوم نوع واحد فلا فرق بين عمده وسهوه وفي الحج قسمان احدهما ما استوى عمده وسهوه كحلق وقتل صيد والثاني ما فيه ترفه كتطيب ولبس فالحق الجماع الاول لانه اتلاف والثاني لانه محظور في الوقت وهذا محظور في الفعل وبينهما فرق ولهذا الواطي في وقت الصلاة لزمه القضا او في عدد الركعات بنا على صلاته ثم دليلنا هذا الخبر وخبر من اكل او شرب ناسيا وهو صايم فليس عليه باس وخبر رفع عن امتي الخطا والنسيان فان قيل لو كان النسيان عذرا كان في النية رد بان الجماع واخواته من قبيل المناهي والنية من قبيل الافعال لانها قصد وما كان من قبيل الافعال لا يسقط بالسهو دون المناهي فقد تسقط ولان النص فرق بينهما فلا تصح التسوية ولا في الشروع في العبادة والشروع فيها الحق بالتغليظ ولان النية مامور بها للفعل والامتثال بخلاف المنهي عنه فانه للامتناع والكف والنسيان غالب فيه قيل ان يبطل الصوم الا بدخول عين بقصد اكله وشربه ولو تداويا لورود النص بالاكل والشرب رد بانه الحق بها الغير قياسا فان قيل السهو والجهل عذر بالنسبة لكل مفطر مطلقا لعموم النص رد بانه عذر فيما قل لا فيما كثر لندرة كثرة السهو **ك هق عن ابي هريرة** قال البيهقي رواته ثقات ونقضه في المهذب بان الفسوي رواه عن يوسف ابن سعيد عن علي بن بكار عن محمد بن عمرو وقال هذا حديث منكر

من اقال مسلما اي وافقه على نقض بيع او بيعة واجابه اليه **اقال الله عثرته** اي رفعه من سقوطه يقال اقاله يقيله اقالة وتقايلا اذا فسخا البيع وعاد المبيع الى مالكه والثمن الى المشتري اذا ندم احدهما او كلاهما وتكون الاقالة في البيعة والعهد كذا في النهاية قال بن عبد السلام في الشجرة اقالة النادم من الاحسان المامور به في القران لما له من الغرض فيما ندم عليه سيما في بيع العقار وتمليك الجوار **د ه ك** في البيع **عن ابي هريرة** قال ك على شرطهما وقال بن دقيق العيد هو على شرطهما وصححه بن حزم لكنه في اللسان نقل تضعيفه عن الدارقطني

من اقال نادما زاد في رواية صفقته اي وافقه على نقض البيع **اقاله الله يوم القيامة** قال المطرزي الاقالة في الاصل فسخ البيع والعقد وواوا ويا فان كانت واوا فاشتقاقه من القول لان الفسخ لا بد فيه من قيل وقال وان كانت يا فيحتمل ان يكون من القيلولة **هق** من حديث داهر بن نوح عن عبد الله بن جعفر والد ابن المديني عن العلا عن ابيه **عن ابي هريرة** وعبد الله مجمع على ضعفه كما بينه في الميزان واورد هذا الخبر من مناكيره واعاده في محل اخر ونقل تضعيفه عن الدارقطني

من اقام مع المشركين في ديارهم بعد اسلامه **فقد برئت منه الذمة** وهذا كان في صدر الاسلام حين كانت الهجرة اليه عليه الصلاة والسلام واجبة ثم نسخ **طب هق عن جرير** بن عبد الله رمز المولف لصحته وليس كما قال ففيه حجاج بن ارطاة اورده الذهبي في الضعفا وقال متفق على تليينه قال احمد لا يحتج به وقال يحيى ضعيف وقال النساي ليس بقوي وقال الدارقطني لا يحتج به وقال بن عدي ربما اخطا لكن لا يتعمد الكذب وقال ابن حبان تركوه وفيه قيس بن ابي حازم وثقه قوم وقال بن المديني عن ابن القطان منكر الحديث واورده الذهبي

من اقام البينة على اسير اي قتله اياه **فله سلبه** بالتحريك وهو ما على بدنه من الثياب قال الراغب الاسر الشد بالعدو من قولهم اسرت القتب وسمي الاسير به ثم قيل لكل ماخوذ معتقد وان لم يشد ذلك ويتجوز به فيقال انا اسير نعمتك **هق عن ابي قتادة** رمز المولف لصحته

من اقتبس شعبة اي تعلم قطعة من العلم واقتبست الشيء اذا تعلمته والقبس شعلة من النار واقتباسها الاخذ منها علما من النجوم اي من تعلم تأثيرها لا تسييرها فلا يناقض ما سبق من خبر تعلموا من النجوم ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر وقد مر التنبيه على طريق الجمع اقتبس شعبة اي قطعة من السحر المعلوم تحريمه ثم استأنف جملة اخرى بقوله زاد ما زاد يعني كلما زاد من علم النجوم زاد له من الاثم مثل اثم الساحر او زاد اقتباس شعب السحر ما زاد اقتباس علم النجوم ومن زعم ان المراد زاد النبي على ما رواه ابن عباس عنه في حق علم النجوم فقد تكلف وتكم علما للتقليل ومن ثم خص الاقتباس لان فيه معنى العجلة ومن النجوم صفة علما وفيه مبالغة ذكره الطيبي وذلك لانه يحكم على الغيب الذي استأثر الله بعلمه فتعلم تأثير النجوم باطل محرم وكذا العمل بمقتضاه كالتقرب اليها بتقريب القرابين لها كفر كما قاله ابن رجب تنبيه قال بعض العارفين اضاف حكماء علماء الكون اذا حاولوا جلب نفع او دفع ضر لم يحاولوه بما يجانسه من الطبائع بل حاولوه بما هو فوق رتبته من علم الافلاك مثلا الذي رتبتها غالبة رتبة الطبائع ومستولية عليها فحاولوا ما يرومونه من امر ظاهر الملك ما هو اعلى منه كالطلاسم واستنزال الروحانيات المنسوبة عندهم للكواكب وهذا الاستيلاء الروحاني الفلكي الكوكبي على عالم الطبيعة هو المسمى علم السيميا وهو ضرب من السحر لانه امر لم يحققه الشرع ولا يتم ولا يجتمع مع ذكر الله عليه بل يبطل ويضمحل اضمحلال السراب عند غشيانه والى نحو يشير هذا الخبر حم د في الطب ه في الادب عن ابن عباس وقال النووي في رياضه بعد عزوه لابي داود اسناده صحيح فرمز المؤلف لحسنه فقط تقصير قال الذهبي في المهذب حديث صحيح وقال في الكبائر رواه ابو داود بسند صحيح

من اقتصد في النفقة اغناه الله ومن بذر فيها افقره الله ومن تواضع رفعه الله ومن تجبر قصمه الله اهانه واذله تنبيه في تذكرة العلم البلقيني ان سبب موت ابي العباس الناشي انه كان في جماعة على شراب فجرى ذكر القرآن وعظم نظمه فقال لم تقولون لو شئت وتكلم بكلام عظيم فانكروا عليه فقال ائتوني بقرطاس ومحبرة فاخذه ودخل بيتا فانتظروه طويلا فلم يخرج فدخلوا فاذا هو ميت البزار في مسنده عن طلحة بن عبيد الله قال كنا نمشي مع رسول الله بمكة وهو صائم فاجهده الصوم فحلبنا له ناقة في قعب وصببنا عليه عسلا نكرمه به عند فطره فلما غابت الشمس ناولناه فلما ذاقه قال بيده كانه يقول ما هذا قلنا لبنا وعسلا اردنا ان نكرمك به احسبه قال اكرمك الله بما اكرمتنا ودعوة هذا امعنا ثم ذكره قال الهيثمي وفيه من لم اعرفه وقال شيخه الزين العراقي فيه عمران بن هارون المصري قال الذهبي شيخ لا يعرف حاله والحديث منكر

من اقتطع اي اخذ ارضا بالاستيلاء عليها بغير حق قليلا كان او كثيرا وتقييده بالشبر في رواية خرج مخرج التقليل سواء كانت لمالك معين ام لجهة كبيت المال كما قاله بعض شراح مسلم وسواء اقتطعها للتملك او ليزرعها او يبرها وفي رواية لمسلم من اقتطع حق امرئ وهو يشمل غير المال كجلد ميتة وسرجين وحد قذف ونصيب زوجة في القسم وغير ذلك حال كونه ظالما لقي الله وهو عليه غضبان في رواية وهو عنه معرض والغضب كيفية نفسانية وهو بديهي التصور وقد عرف بتعريف لفظي فقيل هو تغير يحصل عند غليان دم القلب لارادة الانتقام وهذا باطل فمحال على الله تقدس وكذا ما شاكله كفرح وخداع واستهزاء لكن لها غايات كارادة الانتقام من المغضوب عليهم في الغضب فاطلاقها عليه سبحانه بذلك الاعتبار وافاد اثبات الغضب في العقار فهو رد على ابي حنيفة في تنبيه وخص الغضب بهذا العاصي مع انه سبحانه غضبان على غيره من العصاة لان الظالم لم يرض بنعمة الله وغضبه عليه حتى طمع في قسمة غيره فجوزي بالمثل حم م عن وائل ابن حجر

من اقتنى بالقاف كلبا امسكه عنده للادخار الا كلب ماشية او كلبا ضاريا اي معلما للصيد معتادا له ومنه قول عمران للحم ضراوة كضراوة الخمر اي من اعتاده لا يصبر عنه كما لا يصبر عن الخمر معتادها وروي ضري بلغة من يحذف الالف من المنقوص حالة النصب واو للتنويع لا للترديد نقص من عمله اي من اجر عمله تعبيرا بما الى التحريم الاقتناء والتهديد عليه اذ لا يحبط الاجر الا بسببه كل يوم من الايام الذي اقتناه فيها قيراطان اي قدر معلوم عند الله اما بان يدخل عليه من السيئات ما ينقص اجر في يوم واما بذهاب اجره في اطعامه لان في كل كبد حرى اجرا وغير ذلك ولا ينافيه خبر البخاري قيراط لان من زاد حفظ ما لم يحفظه غيره اوحيا ولا ينقص قيراط ثم زيد النقص او ذلك منزل على حالين كالقلة والكثرة او خفة الضرر وشدته او قيراط من عمل الليل وقيراط من عمل النهار او قيراط بما مضى من عمله وقيراط في مستقبله او قيراط من عمل الفرض وقيراط من عمل النفل او يختلف باختلاف الانواع او البقاع فقيراطان بالحرمين وقيراط بغيرها او الزمنين بان خفف الشارع اولا ثم لما لم ينتهوا يأكلون معها غلظا ولغير ذلك ولو تعددت الكلاب هل تتعدد القراريط كما في صلاة الجنازة او لا كما في غسلات الولوغ احتمالان وسبب النقص منع الملائكة من ولوج محله او ضرر المارة او انكار وهو عقوبة للمقتني او لتنجس الاواني او لترويع الناس او تجنيبهم اولغيرها قال بعض المتأخرين والظاهر ان هذا القيراط دون القيراط في خبر من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط لان هذا من قبيل المطلوب تركه وذاك من المطلوب فعله وعادة الشارع تعظيم الحسنات وتخفيف مقابلها كرما منه وافاد حل اقتناء كلب لنحو ماشية وصيد وقيس به نحو حرس ادراج ودرب ودار لجامع الحاجة حم ق ت ن عن ابن عمر بن الخطاب

من اقرأ ببيتين بوتين اي زوجها واسرها او بلغها اسمها حتى رضيت به وسكتت اقراه الله بعينه يوم القيامة جزاء وفاقا ابن المبارك في الزهد وفي الرقائق عن رجل من التابعين مرسلا قال الحافظ العراقي واسناده ضعيف

من اقرض ورقا بفتح فكسر فضة مرتين كان كعدل صدقة مرة وفي رواية لابن حبان في صحيحه من اقرض مسلما درهما مرتين كان له كاجر صدقة مرة وهذا الحديث تقدم ما يعارضه في حرف الدال ومر الجمع بحمل هذا على ان الصدقة افضل من حيث الانتهاء والقرض افضل من حيث الابتداء لما فيه من صون وجه من لم يعتد السؤال هق عن ابن مسعود ثم قال البيهقي اسناده ضعيف ورواه باسناد آخر قال الذهبي فيه قيس مجهول وابو كصاح مجمع على ضعفه وهذا الحديث رواه ابن حبان في صحيحه كما تعرفه وله الله عن تصحيح وابراد الضعيف من سوء التصرف

من اكتحل بالاثمد يوم عاشوراء لم يرمد ابدا لان في الاكتحال به مزية للعين وتقوية للبصر ومدد الروح منفصل يبصر العين فاذا اكتحل فذهبت الغشاوة وصل النفع الى بصر الروح وجد له راحة وخفة فاذا كان ذلك منه في ذلك نال البركة نعمة من البر هب عن الحاكم عن عبد العزيز بن محمد عن علي بن محمد الوراق عن الحسين بن بشر عن محمد ابن الصلت عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس ثم قال اعني البيهقي اسناده ضعيف بمرة قال وجويبر ضعيف والضحاك لم يلق ابن عباس انتهى وقال ... منكر وانا ابرأ الى الله من عهدة جويبر فقال السخاوي ثلث بل هو موضوع وقال الزركشي لا يصح فيه اثر وهو بدعة وقال ابن رجب في لطائف المعارف كلما روي في فضل الاكتحال والاختضاب والاغتسال فيه موضوع لا يصح وقال ابن حجر حديث اسناده واه جدا واورده ابن الجوزي في الموضوعات من هذا الوجه بسند ليس عن احمد بن منصور وهو اسناد مختلف لهذا المتن قطعا انتهى

من اكتوى او استرقى فقد برئ من التوكل لفعله ما يسن التنزه عنه من الاكتواء لخطره والاسترقاء بما لا يعرف من كتاب الله لاحتمال كونه شركا وهذا فيمن فعل معتمدا عليهما لا على الله فصار بذلك بريا من التوكل فان فقد ذلك لم يكن بريا منه وقد سبق ان الكي لا يترك مطلقا ولا يستعمل مطلقا بل عند تعينه طريقا للشفاء وعدم قيام غيره مقامه مع مصاحبة اعتقاد ان الشفاء باذن الله تعالى والتوكل عليه وقال ابن قتيبة الكي نوعان كي الصحيح لئلا يعتل فهذا الذي قيل فيه من اكتوى لم يتوكل لانه يريد ان يدفع القدر والقدر لا يدافع والثاني كي الجرح اذا فسد والعضو اذا قطع فهو الذي شرع التداوي فيه فان كان الامر محتملا فخلاف الاولى لما فيه تعجيل التعذيب بالنار لامر غير محقق حم ت ه ك عن المغيرة بن شعبة قال ت حسن صحيح وصححه ابن حبان والحاكم

من اكثر من الاستغفار وفي رواية للبيهقي من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب مقتبس من قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا لان من داوم الاستغفار وقام بحقه كان متقيا وناظرا الى قوله تقدس واستغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا قال الحاكم واشار بالاكثار الى ان الآدمي لا يخلو من ذنب وعيب ساعة فساعة ولذلك قال في الخبر انا لم كل معتق ثواب فيقابله بالاستغفار ساعة فساعة والعذاب عذابان ادنى واكبر فالادنى عذاب الذنوب والعيوب فاذا كان العبد متيقظا على نفسه فكلما اذنب او اعيب اتبعهما استغفارا فلم يبق في وبالها وعذابها واذا كان الى عن الاستغفار تراكمت ذنوبه فجاءت الهموم والضيق والعسر والعناء والتعب فهذا عذاب الادنى وفي الآخرة عذاب النار واذا استغفر تنصل من الهم فصار له من الهموم فرج ومن الضيق مخرج ورزقه من حيث لا يحتسب حم ك في التوبة عن ابن عباس قال ك صحيح ورده الذهبي بان فيه الحكم بن مصعب فيه جهالة وقال في المهذب مجهول وظاهر صنيع المصنف ان هذا لم يخرجه احد من الستة وليس كذلك بل خرجه ابو داود والنسائي في يوم وليلة قال الحافظ العراقي وضعفه ابن حبان وقال الصدر المناوي فيه الحكم بن مصعب لا يحتج به

من اكثر ذكر الله فقد برئ من النفاق لان في اكثاره الذكر دلالة على محبته لله لان من احب شيئا اكثر من ذكره ومن احبه فهو مؤمن حقا طص عن ابي هريرة وفيه مؤمل بن اسمعيل قال الذهبي في الذيل قال خ منكر الحديث وسهيل بن ابي صالح اورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة وقال ابن معين وغيره ليس بقوي انتهى ورواه عنه ايضا البيهقي في الشعب

من اكثر ذكر الله احبه الله تعالى قال في الحكم لا تترك الذكر لعدم حضورك مع الله فيه لان غفلتك عن وجود ذكره اشد من غفلتك في وجود ذكره فعسى ان يرفعك من ذكر مع وجود غفلة الى ذكر مع وجود يقظة ومن ذكر مع وجود يقظة الى ذكر مع وجود حضور ومن ذكر مع وجود حضور الى ذكر مع غيبة عما سوى المذكور وما ذلك على الله بعزيز فر عن عائشة وفيه احمد بن سهل الواسطي قال الذهبي قال ... له مناكير ونعيم ابن مورع قال النسائي غير ثقة

من اكرم القبلة فلم يستقبلها ولم يستدبرها ببول ولا غائط احتراما لها لكونها جهة معظمة اكرمه الله تعالى اي في الدنيا والآخرة او فيهما جزاء وفاقا قط عن الوضين بن عطاء مرسلا وفيه بقية ابن الوليد والكلام فيه تقدم لكن يعضده ما رواه الدارقطني ايضا في سننه عن طاوس مرسلا قال قال رسول الله اذا اتى احدكم البراز فليكرم قبلة الله فلا يستقبلها ولا يستدبرها وما رواه الطبري في تهذيب الآثار عن سراقة بن مالك مرفوعا اذا اتى احدكم الغائط فليكرم قبلة الله فلا يستقبل القبلة وفيه احمد بن ثابت المطلب قرخويه متهم

من اكرم اخاه المسلم فانما اكرم الله تعالى لفظ رواية الطبراني من اكرم اخاه المؤمن والقصد بهذا الحث على تراحم المؤمنين وتعاطف بعضهم على بعض والتحذير من التدابر والتقاطع واحتقار المسلم والحث على توقيره وتعظيمه والاحسان اليه بالقول والفعل طس عن جابر بن عبد الله قال في الميزان خبر

خبر باطل انتهى لكن قال الحافظ العراقي حديث ضعيف وقال تلميذه الهيثمي فيه بحر بن كنيز وهو متروك انتهى
من أكل لحما فليتوضأ اي لحم ابل كما يرشد اليه بعض الروايات او لحما مسته النار بدليل ما جاء في اخبار من الامر
بالوضوء مما مسته النار وكيف ما كان فالخبر منسوخ او محمول على الندب حم طب عن سهل بن الحنظلية رمز لحسنه
قال الهيثمي وفيه سليمن بن الربيع لم ار من ترجمه والقاسم بن عبد الرحمن مختلف في الاحتجاج به
من أكل الطين فكأنما وفي رواية فانما اعان على قتل نفسه لانه ردي مود يسد مجاري العروق شديد البرد
واليبس قوي التجفيف يمنع استطلاق البطن ويورث نفث الدم وقروح الدم وقد استدل بعض المجتهدين
على ذهابه الى تحريم اكل الطين بقوله تعالى كلوا مما في الارض حلالا طيبا وما قال كلوا الارض قال الحرالي
والطين متخمر الماء والتراب طب عن سلمان قال الهيثمي فيه يحيى بن يزيد الاهوازي جهله الذهبي وبقية
رجاله رجال الصحيح انتهى وفي الميزان يحيى بن يزيد الاهوازي حديثه في اكل الطين لم يصح والرجل لا يعرف
انتهى وقال ابن حبان الحديث باطل وكذا قال الخطيب وقال ابن الجوزي موضوع وقال الرافعي
اخبار النهي عن اكل الطين لا يثبت منها شيء وقال ابن حجر جمع ابن منده فيها جزءا وليس فيه ما يثبت وعقد
لها البيهقي بابا وقال لا يصح منها شيء وقال المؤلف في الدرر تبعا للزركشي احاديثه لا تصح وقضية صنيع
المؤلف ان ذا مما لم يتعرض احد من الستة لتخريجه والامر بخلافه فقد خرجه ابن ماجة باللفظ المزبور
عن ابي هريرة
من أكل ثوما بضم المثلثة او بصلا اي نيا من جوع او غيره كما في لفظ رواية البخاري فليعتزلنا او ليعتزل
شك من الراوي مسجدنا ايها المسلمون اي الاماكن المعدة للصلاة فالمراد بالمسجد الجنس كما يدل عليه
رواية احمد مساجدنا فالاضافة للملابسة او لغيره مسجد اهل ملتنا واما قيل الاضافة تفيد ان
النهي خاص بمسجد المصطفى والمسجد الذي فرضه للصلاة فيه يوم خيبر فقد تعقبوه بان علة النهي تؤذي
الملائكة وذا شامل للمصلي منفردا وقضيته ترك الصلاة الى التنصل من الرائحة وذلك قد يفضي بخروج
الوقت وهو محرم فيلزم ان جواز تاخير الصلاة الى خروج الوقت او حرمة اكل ذلك لان ما افضى لمحرم محرم
وكل منهما منتف والجواب ان اداء الصلاة في الوقت فرض والفرض لا يترك عند اجتماعه بمحرم وبان المراد
بالملائكة ملائكة المصلي وحده الذين مع المصلي فانه لا بد ان يكون معه من ملائكة سوى الذين عند التسليم
عن يمينه وشماله فلا يلزم من كون الجماعة متروكة بتاذي جمع من المؤمنين مع ملائكتهم كون الصلاة
متروكة بتاذي ملائكة المصلي وحده والحق بهما كل ما ذي ريح كالكراث واخذ منه ان كل من به ما يؤذي
الناس كجذام وبرص وبخر وجراحة نضاحة او ذات ريح تؤذي ونحو سماك وزبال وقصاب يمنع من المسجد
قال ابن عبد البر ومنها يؤخذ ان من اذى الناس بلسانه يمنع من المسجد الا ان ما ذكر من منع الاجذم
وما معه نازع فيه ابن المنير بان اكل الثوم ادخل على نفسه المانع اختيارا بخلاف اولئك واشار ابن دقيق العيد
ان هذا كله توسع غير مرضي وليقعد بواو العطف وفي رواية او ليقعد في بيته بالشك وهو اخص من
الاعتزال لانه اعم من ان يكون في البيت او غيره وقيل انه تاكيد لما قبله على وجه المبالغة تنبيه
قال في الفتح حكم رحبة المسجد وما قرب منها حكمه ق في الصلاة عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله
عن اكل الثوم والبصل والكراث فغلبتنا الحاجة فاكلنا منها فذكره ورواه عنه ايضا ابو داود والنسائي
قال المؤلف وهو متواتر
من اكل بالعلم يعني اتخذ علمه ذريعة الى جلب المال والتكالب على جمعه رجاء ان يقضي من الدنيا وطره
ويتنعم باكل الطيبات طمس الله على وجهه وفي رواية الديلمي طمس عز وجل عينيه ورده على عقبيه
وكانت النار اولى به وان انتفع الناس بعلمه لان ما افسده بعمله اكثر مما اصلحه بقوله اذ لا يستجرئ الجاهل
على الرغبة في الدنيا الا باستجراء العلماء واتخاذهم العلم مجلبة لحطامها فقد صار علمه سببا لجراءة عباد الله
على معاصيه ونفسه الجاهلة مع ذلك تمنيه وترجيه وتخيل له انه خير من كثير الناس وبذلك ينقطع عن الناس
فيخاف عليه سوء الخاتمة فاياك يا مسكين ان تذعن لتزويره وتتدلى بحبل غروره قال حجة الاسلام
والعلم النافع ما يزيد الخوف من الله والبصيرة بعيوب النفس ويقلل الرغبة في الدنيا ويزيد الرغبة في الاخرة
ويطلع على مكايد الشيطان وغروره وكيفية تلبيسه على علماء السوء حتى عرضهم لمقت الله وسخطه حيث
اكلوا الدنيا بالدين واتخذوا العلم ذريعة الى اخذ الاموال من السلاطين واكل اموال الاوقاف واليتامى
والمساكين وصرف همهم طول نهارهم الى طلب الجاه والمنزلة في قلوب الخلق واضطرهم ذلك الى المماراة
والمنافسة والمباهاة الى هنا كلام الحجة الشيرازي في الالقاب عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابو
نعيم والديلمي
من اكل فشبع وشرب فروي فقال الحمد لله الذي اطعمني واشبعني وسقاني وارواني خرج من ذنوبه كيوم
ولدته امه اي كحالة وقت ولادة امه له في كونه لا ذنب له والظاهر ان المراد الصغائر لا الكبائر كنظائره
وفي رواية لابي داود عن انس مرفوعا من اكل طعاما ثم قال الحمد لله الذي اطعمني هذا الطعام ورزقنيه
من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وفي الحديث دليل على جواز الشبع ورد على من كرهه
من الصوفية والمكروه منه ما يزيد على الاعتدال وهو ان لا ياكل بكل البطن حتى لا يترك للماء ولا للنفس مساغا
وحينئذ قد ينتهي الامر الى التحريم ع عن ابي موسى الاشعري قال الهيثمي فيه من لم اعرفه وقال
ابن حجر سنده ضعيف انتهى وجزم فيه محمد بن ابراهيم الشامي قال الذهبي في الضعفاء قال ابن حبان

يضع

يضع الحديث وحرب بن شريح قال اعني الذهبي لينه بعضهم
من اكل قبل ان يشرب في الصوم وتسحر ومس شيئا من الطيب اي في ليل الصوم قوي على الصيام لان الطيب
غذاء الروح هب عن انس بن مالك
من اكل في قصعة بفتح القاف اي من اكل طعاما من انية قصعة او غيرها ثم لحسها تواضعا واستكانة وتعظيما
لما انعم الله به عليه وصيانة لها عن الشيطان استغفرت له لانه اذا فرغ من طعامه لحسها الشيطان فاذا لحسها
الانسان فقد خلصها من لحسه فاستغفرت له شكرا بما فعل ولا مانع شرعا ولا عقلا من ان يخلق الله في الجماد تمييزا
ونطقا او ذلك كناية عن حصول المغفرة له ابتداء لانه لما كان حصول المغفرة بواسطة لحسها جعلت كانها طلبت
له المغفرة وقال القاضي معناه ان من اكل فيها ولحسها تواضعا واستكانة وتعظيما لما انعم الله عليه من رزق
وصيانة له عن التلف غفر له ولما كانت المغفرة بسبب لحس القصعة جعلت كانها تستغفر له وتطلب المغفرة
لاجله لا يقال التسمية عند الاكل دافعة للشيطان فلا حاجة الى لحسها لدفعه لانا نقول هو اذا سمى على اكله ثم
رفض ما بقي ذهب سلطان التسمية وحراسته فاذا استقصى لحسها شكرت له فسالت ربها المغفرة وهي السن
لذنوبه حيث سترها قال زين الحفاظ واذا اسلت الطعام باصبعه كان لاحسا للقصعة بواسطة الاصبع
خلافا لما زعمه ابن العربي من ان اللحس انما يكون بلسانه قال في المطامح وشرب الماء الذي يغسل به القصعة
لم يثبت عن النبي واما ما يفعله اجلاف المريدين من بيعه والنداء عليه فبدعة وضلالة حم ت ه في الاطعمة عن نبيشة
بمعجمة مصغر ابن عبد الله الهذلي ويقال له نبيشة الخير وقيل هو ابن عمرو بن عوف الهذلي وكذا رواه عنه الدارمي
وابن شاهين والحكيم وغيرهم وقال ت غريب وكذا قال الدارقطني
من اكل مع قوم تمرا لفظ رواية ابن حبان من تمر وهم شركاؤه فيه فلا يقرن تمرة بتمرة ليأكلهما معا الا ان
اذنوا له فلا نهي قال النووي اختلف في النهي هل هو للتحريم او الكراهة والصواب التفصيل فان كان
الطعام مشتركا لم يجز القران الا باذن صريح او ما يقوم مقامه من قرينة قوية تغلب ظن الرضى وان كان له وحده
فالادب تركه كلما يقتضي الشره الا ان يكون مستعجلا يريد الاسراع لشغل آخر قال وقول الخطابي المنع كان
في زمن قلة العيش واما الآن فلا حاجة للاستئذان مردود اذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لو ثبت
كيف وهو غير ثابت انتهى قال ابن حجر ولعل النووي اشار الى ما خرجه ابن شاهين والبزار في تفسيره عن بريدة
رفعه كنت نهيتكم عن القران في التمر وان الله وسع عليكم فاقرنوا فان في اسناده ضعفا وقد حكى الحازمي الاجماع
على جواز القران اي للمالك او الماذون قال ابن حجر وفي معنى التمر الرطب والزبيب والعنب ونحوهما لوضوح
العلة الجامعة طب عن ابن عمرو بن العاص رمز لحسنه ورواه ابن حبان في صحيحه بلفظ من اكل مع قوم
من تمر فلا يقرن فاذا اراد ان يفعل ذلك فليستاذنهم فان اذنوا فليفعل
من اكل من هذه اللحوم شيئا فليغسل يده من ريح وضره يعني يزيل رائحة ذلك بالغسل بالماء او بغيره
لكن بعد لعق اصابعه كما تقدم محافظة لبركة الطعام كما تقدم لا يؤذي من حذاءه من الادميين او الملائكة فترك
غسل اليد من الطعام مكروه لتأذي الحافظين به ع عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه الوازع بن نافع وهو
متروك قال الحافظ العراقي وتبعه القسطلاني سنده ضعيف وذلك لان فيه محمد بن سلمة فان كان
ابن كهيل ففي الضعفاء للذهبي واهي الحديث او البناني فذكره ابن حبان عن الوازع بن نافع قال احمد وغيره
غير ثقة
من اكل طيبا اي حلالا وعمل في موافقة سنة نكرها لان كل عمل يفتقر الى معرفة سنة وردت فيه وامن الناس
بوائقه اي دواهيه جمع بائقة وهي الداهية والمراد الشرور كالظلم والغش والايذاء كذا قرره التوربشتي
قال الطيبي واراد ان سنة نكرة وضعت موضع المعرفة لارادة استغراق الجنس بحسب افراده وفائدته
ان كل عمل وردت فيه سنة ينبغي رعايتها حتى قضاء الحاجة واماطة الاذى دخل الجنة اي من اتصف بهذه
الخصلة استحق دخولها مع الفائزين الاولين او بدون عذاب والا فمن لم يعمل بالسنة وكان شريرا خبيثا ومات
على الاسلام يدخلها بعد العذاب او العفو وهذا الحديث له عند مخرجه الترمذي تتمة وهي قال رجل يا رسول
الله ان هذا اليوم في الناس لكثير قال وسيكون في قرون بعدي انتهى بنصه ت قبيل باب صفة الجنة
ك في الاطعمة عن ابي سعيد الخدري قال ك صحيح واقره الذهبي وقال ت غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه
وسالت محمدا يعني البخاري عنه فلم يعرف اسم ابي بشر احد رواته وعرفه من وجه آخر وضعفه انتهى وقال
ابن الجوزي قال احمد ما سمعت بانكر من هذا الحديث
من الطف مؤمنا او خف له في شيء من حوائجه صغر او كبر كان حقا على الله ان يخدمه بضم فسكون فكسر الدال
اي يجعل له خادما من خدم اهل الجنة يتولون خدمته جزاء وفاقا على خدمته لاخيه في دار الدنيا ان الله لا يضيع
اجر من احسن عملا وهذا ابانة عن عظيم فضل قضاء حوائج الناس البزار في مسنده عن انس بن مالك
قال الهيثمي فيه يعلى بن ميمون وهو متروك
من الف المسجد اي تعود القعود فيه لنحو اعتكاف وصلاة وذكر الله عز وجل وتعلم او تعليم علم شرعي ابتغاء
وجه الله الفه الله تعالى اي آواه الى كنفه وادخله في حرز حفظه قال الراغب الالف اجتماع مع التئام
يقال الفت بينهم ومنه الالفة ويقال للمألوف الف واليف والمؤلف ما جمع من اجزاء مختلفة ورتبت ترتيبا
قدم فيه ما حقه ان يقدم واخر فيه ما حقه ان يؤخر فائدة قال مالك بن دينار المنافقون في المساجد
كالعصافير في القفص وكان ابو مسلم الخولاني يكثر الجلوس في المساجد ويقول المساجد مجالس الكرام

طس عن ابي سعيد الخدري قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وعزاه الى الاوسط لا الاصغر وقال تلميذه الهيثمي فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

من القى لفظ رواية ابن عدي من خلع جلباب الحيا فلا غيبة له يعني المجاهر المتظاهر بالفواحش لا غيبة له اذا ذكر بما فيه فقط ليعرف فيحذر قال في الفردوس الجلباب الازار وقيل كل ما يستتر به من الثوب وهذا فيمن اظهره وترك الحيا فيه لان النهي عن الغيبة انما هو لايذا المغتاب بما لم يصيبه من شي ظهر شينه فهو يستره ويكره اضافته له فلا يقدر على التبري منه واما من نصح لنفسه بترك الحياء فهو غير مبال بذكره لمن ذكر لم يلحقه منه اذى فلا يلحقه وعيد الغيبة وهي ما ذكر العيب بظهر الغيب هق وكذا القضاعي عن انس ابن مالك قال البيهقي في اسناده ضعف وان صح حمل على فاسق معلن بفسقه انتهى وقال الذهبي في المهذب ابو سعد الساعدي اي احد رجاله مجهول وفي الميزان ليس بعمدة ثم اورد له هذا الخبر قال الحافظ العراقي ورواه عنه ايضا ابن عدي وابن حبان في الضعفاء وابو الشيخ في الثواب بسند ضعيف

من اماط اذى من نحو شوك وحجر عن طريق المسلمين المسلوك كتب له به حسنة ومن تقبلت منه حسنة دخل الجنة اي مع السابقين الاولين او من غير سبق عذاب على ما مر نظيره خد من حديث المستنير ابن الاخضر بن معاوية بن قرة عن ابيه عن جده عن معقل بن يسار قال معوية كنت مع معقل في بعض الطرقات فمر باذى فاماطه فرايت مثله فنحيته فقال ما حملك على ذلك قلت رايتك صنعت فصنعت فقال سمعت رسول الله يقول فذكره قال الهيثمي سنده حسن انتهى ومن ثم رمز المص لحسنه

من ام قوما اي صلى بهم اماما وهم له كارهون لمعنى مذموم فيه شرعا فان كرهوه لغير ذلك فلا كراهة في حقه بل الملام عليهم فان صلاته لا تجاوز ترقوته اي لا ترفع الى الله رفع العمل الصالح بل ادنى شي من الرفع كما سلف تقريره طب من حديث شهر بن حوشب عن ابي عبد الرحمن عن جنادة بضم الجيم وخفة النون ابن ابي امية الازدي قال الحافظ في الاصابة سنده ضعيف

من ام الناس فاصاب الوقت اي وقعت صلاته بهم في الوقت واتم الصلاة باتيانه بها باركانها وشروطها فله ولهم اي فله ثوابها ولهم ثوابها ومن انتقص من ذلك شيئا فان كان في صلاته خلل لكونه جنبا او محدثا او ذا نجاسة خفية او اخل ببعض الاركان الخفية فعليه ولا عليهم اي فعليه الوزر ولهم الثواب لا عليهم الاثم اذ لا تقصير منهم وهو المجازف حم د ه ك وقال على شرطهما عن عقبة بن عامر الجهني قال عبد الحق فيه يحيى بن ايوب لا يحتج به وقال ابن القطان لولاه لكنا نقول الحديث صحيح وقال الذهبي في المهذب تابعه ابن ابي الدنيا حازم عن حرملة

من ام قوما وفيهم من هو اقرا منه لكتاب الله واعلم لم يزل في سفال بكسر الثا المثلثة وفتح الفا اي هبوط الى يوم القيمة عق من حديث الهيثم بن عقاب عن عمر بن الخطاب قال في الميزان والهيثم بن عقاب لا يعرف وقال عبد الحق مجهول وقال العقيلي حديث غير محفوظ ثم ساق له هذا الخبر فما اوهمه صنيع المص ان مخرجه العقيلي خرجه وسلمه غير جيد

من امركم من الولاة اي ولاة الامور بمعصية فلا تطيعوه اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق والله احق ان ترضوه حم ه ك عن ابي سعيد الخدري قال كنا في سرية عليها عبد الله بن حذافة وكان من اهل بدر وفيه دعابة فنزل منزلا فاوقد القوم نارا يصطلون فقال اليس لي عليكم السمع والطاعة قالوا بلى قال فاني اعزم عليكم الا تواثبتم في النار فقام ناس فتحجزوا حتى ظن انهم واثبون فيها قال اسكنوا فانما كنت اضحك معكم فلما قدموا ذكروه لرسول الله فذكره

من امر بمعروف فليكن امره بمعروف اي برفق ولين هب من طريق الحاكم عن ابن عمرو بن العاص وفيه سالم بن ميمون الخواص اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن حبان بطل الاحتجاج به وقال ابو حاتم لا يكتب حديثه ورواه ابن معين عن زافر قال ابن عدي لا يتابع على حديثه عن المثنى بن الصباح ضعفه ابن معين وقال ن متروك عن عمرو بن شعيب مختلف فيه

من امسى كالا من عمل يده امسى مغفورا له ولهذا كان نبي الله داود لا ياكل الا من عمل يده والاحاديث الدالة على طلب الكسب كثيرة وورد انه كان اخوان في زمن المصطفى احدهما يحترف والاخر لا يحترف فشكى المحترف اخاه الى رسول الله فقال له لعلك ترزق به وفيه ان الكسب لا ينافي التوكل اي حيث ابتغى باسم ووثق بقضاء ربه وقد ظاهر المصطفى في الحرب بين درعين ولبس المغفر واقعد الرماة على فم الشعب وخندق حول المدينة وهاجر وامر بالهجرة وتعاطى اسباب الاكل والشرب وادخر لاهله قوتهم ولم ينتظر ان ينزل عليهم من السماء وقال اعقلها وتوكل طس وكذا ابن عساكر قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال تلميذه الهيثمي فيه جماعة لم اعرفهم

من امسك بركاب اخيه المسلم حتى يركب او هو راكب فمشى معه لا يرجوه ولا يخافه بل اكراما له لله تعالى لكونه عالما وصالحا او شريفا غفر له اي الصغاير وكم مر له من نظاير طب عن ابن عباس فيه حفص بن عمر المازني لم اعرفه وبقية رجاله ثقات

من انتسب الى تسعة اباء كفار يريد بهم يعني لم يرد بالانتساب اليهم عزا وكرما لفظ رواية احمد وابي يعلى فيما وقفت عليه من النسخ وكرامة بدل كرما كان عاشرهم في النار اي نار جهنم لان من احب قوما حشر معهم في زمرتهم ومن افتخر بهم فقد احبهم وزيادة وهذا نهي شديد عن الافتخار بالكفرة لكن محل ذلك كما قاله

ابن

ابن حجر ما اذا اورده على طريق المفاخرة والمناجح والظاهر ان مراده بهذا العدد التكثير لا التحديد حم وكذا ابو يعلى بهذا اللفظ من هذا الوجه عن ابي ريحانة ابو ريحانة اثنان مدني وسعدي فكان ينبغي تمييزه قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المص لحسنه وقال ابن حجر في الفتح اسناده حسن

من انتقل اي تحول وارتحل من بلده او محله ليتعلم علما من العلوم الشرعية غفر له ما تقدم له من الصغاير قبل ان يخطو خطوة من موضعه ويتعين الانتقال لتعلم الفروض العينية الشيرازي في الالقاب عن عايشة ورواه عنها ابن شاهين والديلمي

من انتهب اي اخذ ما لا يجوز له اخذه قهرا جهرا فليس منا اي على طريقتنا وليس من العاملين بعلمنا المطيعين لامرنا فاخذ المال المعصوم لغير اذنه ولا علم رضاه حرام شديد التحريم بل يكفر مستحله ولو قضيبا من اراك ومن ثم كره مالك وطايفة النهب في نثار العرس لانه اما ان يحمل على ان صاحبه اذن للحاضرين في اخذه فظاهره يقتضي التسوية والنهب يقتضي خلافها واما ان يحمل على انه علق التملك على ما يحصل لكل احد ففي صحته خلاف فلذلك كرهه حم ت والضيا المقدسي عن انس بن مالك حم ده والضيا المقدسي عن جابر بن عبد الله قال الديلمي وفي الباب عمران بن حصين وغيره

من انظر معسرا اي امهل مدينا فقيرا من النظرة قال الحرالي وهي التاخير المرتقب نجازه او وضع عنه اي حط عنه من دينه وفي رواية لابي نعيم او وهب له بدل او وضع عنه اظله الله في ظله اي وقاه الله من حر يوم القيمة على سبيل الكناية او اظله في ظل عرشه حقيقة او ادخله الجنة يوم لا ظل الا ظله اي ظل الله والمراد ظل الجنة واضافته لله اضافة ملك وجزم جمع بالاول فقالوا المراد الكرامة والحماية من مكاره الموقف وانما استحق المنظر ذلك لانه اثر المديون على نفسه واراحه فاراحه الله والجزا من جنس العمل حم م في حديث طويل وكذا ابن ماجه في الاحكام عن ابي اليسر كعب بن عمرو السلمي بدري كبير

من انظر معسرا الى ميسرته انظره الله بذنبه الى توبته اي الى ان يتوب فيقبل توبته ولا يعاجله بعقوبة ذنبه ولا يميته قبل التوبة جزا وفاقا قال ابن العربي هذا اذا انظره من قبل نفسه لا بامر حاكم فان نفى علم رب الدين عسرة حرم مطالبته وان لم تثبت عسرته عند القاضي وابراؤه افضل من انظاره على الاصح لان الابرا يحصل مقصود الانظار وزيادة ولا مانع من ان المندوب يفضل الواجب احيانا نظرا للمدارك طب عن ابن عباس قال الهيثمي وفيه الحكم بن الجارود وقد ضعفه الازدي وشيخ الحكم وشيخ شيخه لم اعرفهما

من انظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة قبل ان يحل الدين فاذا حل الدين فانظره فله بكل يوم مثلاه صدقة قال السبكي وزع اجره على الايام يكثر بكثرتها ويقل بقلتها وسره ما يقاسيه المنظر من الم الصبر مع تشوف القلب لماله فلذلك كان ينال كل يوم عوضا جديدا وقد تعلق بهذا من ذهب الى ان انظاره افضل من ابرائه فان اجره وان كان اوفر لكنه ينتهي بنهايته حم ه ك عن بريدة قال الدميري انفرد به ابن ماجه بسند فيه ضعيف وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال الذهبي في المهذب اسناده صالح وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح

من انعم عليه نعمة فليحمد الله عليها لانه يحط بطاعته عنه الواجب ويصون نفسه عن الكفران ويرتبط به النعمة ويستمد المزيد وقيل الحمد والشكر قيد النعمة الموجودة وصيد للنعمة المفقودة ومن استبطا الرزق فليستغفر الله فان الاستغفار يجلب الرزق وييسره استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ومن حزبه امر فليقل لا حول ولا قوة الا بالله هب من حديث سعيد بن داود الزبيدي عن ابن ابي حازم عن عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن ابيه عن جده عن علي امير المومنين قال ابن ابي حازم وعبد العزيز كنا جلوسا فدخل الثوري فقال له جعفر انك رجل يطلبك السلطان وانا يتقي السلطان قم غير مطرود فقال سفيان حدث لا اقوم قال جعفر اخبرني ابي عن جدي ان رسول الله قال فذكره ثم قام فناداه جعفر يا سفيان خذهن ثلاث واشار باصبعه انتهى وظاهر صنيع المص ان البيهقي خرجه وسلمه والامر بخلافه بل عقبه ببيان حاله فقال تفرد به الزبيدي عنه والمحفوظ انه من قول جعفر نفسه وقد روي من وجه اخر ضعيف انتهى والزبيدي هذا اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه ابو زرعة وغيره وعبد العزيز ابن ابي حازم قال احمد لم يعرف بطلب الحديث ولم يكن بالمدينة احد افقه منه وعبد العزيز قال ابو زرعة سيء الحفظ

من انعم الله عليه نعمة فاراد بقاءها فليكثر من لا حول ولا قوة الا بالله تمامه عند مخرجه الطبراني ثم قرا رسول الله ولولا اذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة الا بالله طب عن عقبة بن عامر الجهني قال الهيثمي فيه خالد بن نجيح وهو كذاب

من انفق نفقة في سبيل الله كتبت له بسبعماية ضعف اي في جهاد او غيره من وجوه القرب حم ت ن ك كلهم في الجهاد عن خريم بضم الخاء وفتح الراء المهملتين مصغرا ابن فاتك الاسدي شهد الحديبية وهو خريم ابن الاخرم بن شداد بن عمرو بن فاتك نسبة لجده ولم يصح انه شهد بدرا قال ك صحيح واقره الذهبي وقال ت حسن وانما يعرف من حديث الركين بن الربيع

من اهان قريشا القبيلة المعروفة اهانه الله اي من احل باحد من قريش هوانا جزاه الله عليه بمثله وقابل هوانه بهوانه ولكن هوان الله اشد واعظم وجاء في رواية عند الطبراني عن انس تقييده بقبل موته قال الحرالي

والاهانة والاطراح اذ لا ولا احتقارا **حم ك** في المناقب وكذا الطبراني وابو يعلى والبزار كلهم **عن عثمان** قال الهيثمي رجالهم ثقات وفي الحديث قصة ورواه الترمذي باللفظ المزبور وكان المص ذهل عنه

من اهل بعمرة من بيت المقدس غفر له قال الطيبي لانه لا اهلال افضل ولا اعلا من ذلك لانه اهل من افضل البقاع ثم انتهى الى الافضل اي مطلقا فلا غرو ان يعامل معاملة الافضل فيغفر له انتهى وهذا يستثنى من الامر بالاحرام من الميقات وتفضيله على الاحرام من دويرة اهله لهذا الوعد العظيم وقضية صنيع المؤلف ان هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته عند ابي داود ما تقدم من ذنبه وما تاخر ووجبت له الجنة انتهى فحذفه غير جيد **ه عن ام سلمة** رمز لحسنه وفيه محمد بن اسحق وفيه كلام ولفظ رواية ابن ماجة فيما وقفت عليه كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ثم ان عزوه لابن ماجة يؤذن بانه تفرد به عن الستة وليس كذلك بل رواه ابو داود باللفظ المزبور عن ام سلمة وكان رمز المؤلف بالهاء سبق قلم من الدال ثم ان فيه يحيى بن ابي سفيان الاخنسي قال ابو حاتم ليس يحتج به وقال الذهبي وثق وقال المنذري اختلف فيه يعني في اسناده ومتنه

من بات يعني نام **على طهارة** من الحدثين **ثم مات من ليلته** تلك **مات شهيدا** اي يكون من شهداء الاخرة لان النفوس تعرج الى الله في منامها فما كان طاهرا سجد تحت العرش وما كان غير طاهر تباعد في سجوده هكذا رواه الحكيم وغيره عن ابي الدرداء وغيره وفي رواية لا يؤذن له في السجود فاذا مات طاهرا ومات تحت العرش حصل على ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر قال الزمخشري والبيتوتة خلاف الظلول وهي ان يدرك الليل نمت او لم تنم والظاهر ان المراد احياء الليل او اكثره فان من لازمه الطهارة الحسية او المعنوية يقال فلان يظل صائما ويبيت قائما انتهى **ابن السني عن انس** بن مالك

من بات اي نام وعبر بالبيتوتة لكون النوم غالبا انما هو ليلا **على ظهر بيت** يعني مكان **ليس عليه حجار** اي حائط مانع من السقوط والحجر المنع وفي رواية حجاب اي ستر تشبيه بالحجى الذي هو العقل المانع من الوقوع في المهلكة وفي رواية حجاب بالباب وهو الذي يحجب الانسان عن الوقوع وفي اخرى حجاز وهو ما يحجز به من نحو حائط يعني من نام على سطح لا سترة له تمنعه من السقوط **فقد** تصدى للهلاك و**بريت منه الذمة** اي ازال عصمة نفسه وصار كالمهدر الذي لا ذمة له فربما انقلب في نومه فسقط فمات هدرا من غير ذاهب ولا استعداد للموت قال الزمخشري وذلك لان لكل احد ذمة من الله بالكلاءة فاذا القى بيده الى التهلكة فقد خذلته ذمة الله وتبرأت منه **حم** في الادب **عن علي بن ابي شيبان** الحنفي اليمامي له وفادة رمز لحسنه وفيه كما قال الذهبي عمران الجولاني لا يعرف وفيه عبد الرحمن بن علي هذا قال ابن القطان هو مجهول

من بات وفي رواية من نام **وفي يده غمر** بفتح الغين المعجمة والميم بعدها زاي ريح لحم او دسمه او وسخه زاد ابو داود ولم يغسله **فاصابه شيء** اي ايذاء من بعض الحشرات **فلا يلومن الا نفسه** لتعرضه لما يؤذيه من الهوام بغير فائدة وذلك لان الهوام وذوات السموم ربما يقصده في المنام لريح الطعام فتؤذيه **حب** في الزهد **ك** كلهم **عن ابي هريرة** وقضية تصرف المؤلف ان الترمذي تفرد باخراجه من بين الستة والامر بخلافه بل رواه ابو داود وقال ابن حجر بسند صحيح على شرط مسلم عن ابي هريرة رفعه من بات وفي يده غمر ولم يغسله فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه انتهى فزاد على الترمذي قوله ولم يغسله مع صحة اسناده والقاعدة عندهم ان ابا داود مقدم في العزو اليه على الترمذي فاهماله للعزو اليه مع صحة اسناده وزيادة متنه من سوء التصرف

من بات وفي رواية من نام **وفي يده ريح غمر** كما مر **فاصابه وضح** بفتح الواو والضاد المعجمة جميعا بعدها حاء مهملة **فلا يلومن الا نفسه** لتمكينه للشيطان من نفسه بابقائه ما يحبس لديه والوضح عبارة عن سوء مزاج يحصل بسببه فساد لم يضعف القوة **طس** وكذا البزار **عن ابي سعيد** الخدري قال الهيثمي اسناده حسن وتبعه لتحسينه المنذري

من باع دارا ثم لم يجعل ثمنها في مثلها لم يبارك الله له فيها لانها ثمن الدنيا المذمومة وقد خلق الله الارض وجعلها مسكنا للعباد وخلق الثقلين ليعبدوه وجعل ما على الارض زينة ليبلوهم ايهم احسن عملا فصارت فتنة لهم الا من رحم الله ربك فعصمه وصارت سببا للمعاصي فنزعت البركة منها فاذا بيعت وجعل ثمنها متجرا لم يبارك له في ثمنها ولانه خالف تدبيره تعالى في جعل الارض بها دارا اما اذا جعل ثمنها في مثلها فقد ابقى الامر على تدبيره الذي هياه له فيناله من البركة التي بارك فيها فالبركة مقرونة بتدبيره تعالى لخلقه قال الطيبي في بيع الاراضي وصرف ثمنها الى المنقولات غير مستحب لانها كثيرة المنافع قليلة الافة لا يسرقها سارق ولا تلحقها غارة بخلاف المنقولات فالاولى ان لا تباع فان باعها فالاولى صرف ثمنها الى ارض او دار وقال الخراج والبيع رغبة المالك عما في يده الى ما في يد غيره **ه** في الاحكام **والضيا** المقدسي **عن حذيفة** بن اليمان ورواه عنه ايضا الطبراني وغيره قال الهيثمي وفيه الصباح بن يحيى وهو متروك ورواه عنه ايضا احمد وغيره وفيه اسمعيل بن ابراهيم بن مهاجر وقد ضعفوه ورواه ايضا ابن ماجة عن سعيد بن حريث من باع منكم دارا او عقارا قمن بالغاف ان لا يبارك له الا ان يجعله في مثله وقال المص هذا متواتر كذا قال

من باع عيبا اي معيبا كالعيب الامير اي مصدر به **لم يبينه** اي لم يبين البائع للمشتري ما فيه من العيوب **لم يزل في مقت الله** اي غضبه الشديد والمقت اشد الغضب **ولم تزل الملائكة تلعنه** لانه غش الذي

ابتاع منه ولم ينصح قال الطيبي قد تقرر في علم المعاني ان المصدر اذا وضع موضع الفاعل او المفعول فانه للمبالغة كرجل عدل اي هو تجسم من العدل جعل المعيب نفس العيب دلالة على شناعة هذا البيع وانه عين العيب ولذلك لم يكن من شيم المسلمين كما قال في الحديث المتقدم فان غش فليس منا او بتقدير ذا عيب والتنكير للتقليل وفي قوله في مقت الله مبالغتان فان المقت اشد الغضب وجعله ظرفا له هذا ما وقفت عليه في نسخ الكتاب وهو الموجود في المصابيح والمشكاة وغيرهما والذي رايته في سنن ابن ماجة من باع عيبا بعيب ولم يبينه لم يزل في مقت الله انتهى واياما كان فيه من باع شيئا يعلم انه معيب يجب عليه وكذا على من علم به اعلام المشتري بان يريه ان امكن رؤيته او يخبره به ان لم يمكن **ه** من حديث ابي سباع **عن واثلة** بن الاسقع قال ابو سباع اشتريت ناقة من دار واثلة فلما خرجت بها ادركني يجر رداءه قال اشتريت قلت نعم قال هل بين لك ما فيها قلت وما فيها انها لظاهرة الصحة قال اردت بها لحما او سفرا قلت بل الحج قال فان بخفها نقبا سمعت رسول الله يقوله فذكره وفيه عبد الوهاب بن الضحاك قال في الكاشف قال ابو داود يضع الحديث وبقية وقد مر ومعاوية ابن يحيى قال في الكاشف ضعفوه

من باع الخمر فليشقص الخنازير اي يذبحها بالمشقص وهو نصل عريض يعني من استحل بيعها استحل اكلها ولم يامره بذبحها لكنه تحذير وتعظيم لاثم بائع الخمر كذا قرره قوم قال ابن العربي وهذا حديث بديع لم يفهمه من زعم ان معناه ذلك بل يرى المرء بنفسه عن ان يضيفه الى الرسول لما فيه من تكلف القول وضعف الاستعارة والتغلغل على مبادي الفصاحة وانما معناه فليبعضه وليجعله انتقاصا فيقول منه حلال ومنه حرام وذلك لانه تعالى حرم شرب الخمر فمن اراد ان يبعض حالها فيجعل الشرب وحده حراما ويجيز البيع فليفعل كذلك في الخنزير فانه لا فرق بين الحالين والذاتين والحكمين واخاف ان يدخل فيه من قال ان شيئا منه وهو الشعر حلال وهذا اما وهم فيه من راويه لتعرض التاويل وهذا الباب الحق **حم د عن المغيرة** بن شعبة رمز المص لحسنه

من باع عقر دار من غير ضرورة قال في الفردوس عقر الدار بفتح العين اصلها **سلط الله على ثمنها تالفا يتلفه** لما سبق تقريره ولان الانسان يطلب منه ان يكون له اثار في الارض فلما محى اثره ببيعها رغبة في ثمنها جوزي بتواته قال في الكشاف اخذ معاوية في احياء الارض في اخر امره فقيل له فقال ما حملني عليه الا قول القائل

ليس الفتى بفتى لا يستضاء به ... ولا يكون له في الارض اثار

وكان ملوك فارس قد اكثروا من حفر الانهار وغرس الاشجار وعمروا مع ما فيهم من العسف فسال بعض الانبياء ربه عن سبب تعميرهم فاوحى اليه انهم عمروا بلادي فعاش فيها عبادي **طب عن معقل بن يسار** قال الهيثمي فيه جماعة لم اعرفهم منهم عبد الله بن يعلى الليثي رمز لحسنه وفيه علي بن عثمان اللاحقي قال في الميزان عن ابن خراش فيه خلاف ورده في اللسان بتوثيق ابن حبان وحفص بن حرب اورده في الميزان وقال من كبار المعتزلة

من باع جلد اضحيته فلا اضحية له اي لا يحصل له الثواب الموعود للمضحي على اضحيته قال ابن الكمال والانحر اسم لما يذبح في ايام النحر تقربا الى الله **ك** في التفسير **هق** كلاهما من حديث عبد الله بن عياش عن الاعرج **عن ابي هريرة** قال **ك** صحيح ورده الذهبي في التلخيص فقال ابن عياش ضعفه ابو داود وفي المهذب ابن عياش ضعيف وقد خرج له مسلم

من بدا بالسلام على من لقيه او دخل عليه **فهو اولى بالله ورسوله** لان السلام شرع لهذه الامة ليامن بعضهم بعضا وليسلم بعضهم من بعض في الدم والمال والعرض ومن ثم قال الصديق السلام امان للعباد فيما بينهم فاولاهم بالله اوفرهم حظا من ان يامنه الناس ويسلموا منه **حم عن ابي امامة** الباهلي وفيه عبد الله بن زحر اورده الذهبي في الضعفاء وقال له صحيفة واهية عن علي بن يزيد

من بدا بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه لما تقرر من انه امان للعباد فيما بينهم فمن اهمله وبدا بالكلام فقد ترك الحق والحرمة فحقيق ان لا يجاب وجدير بان يهان ولا يهاب قال في التجنيس وغيره هذا في الفضا فيسلم اولا ثم يتكلم واما في البيوت فيستاذن فاذا دخل سلم لقوله سبحانه لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا فالامر بالاستيذان قبل السلام **طس عن ابن عمر** بن الخطاب قال الهيثمي فيه هرون بن محمد ابو الطيب وهو كذاب **حل** من حديث هشام بن عبد الملك عن بقية عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع **عن ابن عمر** ثم قال غريب من حديث عبد العزيز لم نكتبه الا من حديث بقية

من بدا بدال مهملة قال الزمخشري بدوت ابدو اذا اتيت البدو ومنه قيل لاهل البادية بادية **جفا** اي من سكنها صار فيه جفاء الاعراب لتوحشه وانفراده وغلظ طبعه لبعده عن لطف الطباع ومكارم الاخلاق فيفوته الادب ويتبلد ذهنه ويقعد عن فهم دقيق المعاني ولطيف البيان فذكره **حم عن البراء** بن عازب رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات واعاده في موضع ثم قال رجاله رجال الصحيح غير الحسن بن الحكم النخعي وهو ثقة انتهى ورواه ابو داود والترمذي والنسائي عن ابن عباس

من بدا جفا اي من قطن بالبادية صار فيه جفاء الاعراب **ومن اتبع الصيد غفل** اي من شغل الصيد قلبه والهاه صارت فيه غفلة قال الزمخشري وليس الرجل عامر همه جهلة الناس او الوحش نعم الحر لمن تعرض لها اجتهاده وغفلة انتهى **ومن اتى ابواب السلطان افتتن** زاد في رواية احمد وما ازداد عبد من السلطان قربا الا ازداد من الله بعدا انتهى وذلك لان الداخل عليهم اما ان يلتفت الى تجملهم فيزدري نعمة الله عليه او يهمل الانكار عليهم مع وجوبه فيتفسق بصدورهم باظهار ظلمهم

وتقبيح فعلهم واما ان يطمع في دنياهم وقال الهو عسيت قال عمار بن ياسر لعلي يا امير المومنين اخبرنا عن الكفر على ماذا بني قال اربع دعايم الجفا والعمى والغفلة والشك فمن جفا احتقر الحق وجهر بالباطل ومقت العلما ومن عمى نسي الذكر ومن غفل حاد من الرشد وغرته الاماني فاخذته الحسرة والندامة وبدا له من الله ما لم يكن يحتسب وفضيحة صنيع الملم ان هذا هو الحديث بتمامه ولا مركا فذيل بقيته وما ازداد عبد من السلطان قربا الا ازداد من الله بعدا **طب عن ابن عباس** رمز لحسنه ظاهر حال المولف انه لم يره لاحد اعلا من الطبراني ولا احق بالعزو وهو عجيب فقد خرجه باللفظ المزبور احمد عن ابي هريرة وعن ابن عباس قال المنذري والهيثمي واحد اسنادي احمد رجاله رجال الصحيح خلا الحسن بن الحكم النخعي وهو ثقة انتهى وفي سند الطبراني وهب بن منبه اورده الذهبي وقال ثقة مشهور ضعفه الفلاس

من بدل دينه اي انتقل من الاسلام لغيره بقول او فعل مكفر واصر **فاقتلوه** اي بعد الاستتابة وجوبا كما جاء في بعض طرق الحديث عن علي وهذا عام خاص منه من بدل دينه في الباطن ولم يثبت ذلك عليه في الظاهر لانه يجري على احكام الظاهر ومن بدل دينه في الظاهر مكرها وعمومه يشمل الرجل وهو اجماع والمراة وعليه وعليه الايمة الثلاثة ويهودي تنصر وعكسه وعليه الشافعي ومالك في رواية وقال ابو حنيفة لا تقتل المراة لان من الشرطية لا تعم المونث للنهي عن قتل النسا فكما لا تقتل في الكفر الاصلي لا تقتل في الطاري ولا المنتقل لان الكفر ملة واحدة تنبيه هذا الحديث مثل به اصحابنا في الاصول الى ما ذهبوا اليه من ان مذهب الصحابي لا يخصص العام فان الحديث من رواية ابن عباس مع قوله ان المرتدة لا تقتل **حم خ ع عن ابن عباس** قال ابن حجر واستدركه الحاكم فوهم

من بر والديه طوبى له زاد الله في عمره قال الحكيم زيادة العمر هذا ونحوه على وجهين احدهما البركة فالقصر من العمر اذا احشا من اعمال البر زكى على كثيرات لخ انه قد تخالى الاجال والارزاق والحظوظ بين اهلها ثم اثبت ذلك في ام الكتاب الذي عنده لا يطلع عليه احد فما في ام الكتاب لا زيادة فيه ولا نقص وما في صحف الملايكة يمحو منه ما يشا ويثبت ما يشا بالاحداث التي تكون من اجلها **خد ك** في البر والصلة **عن معاذ بن انس** قال ك صحيح واقره الذهبي ورواه ايضا ابو يعلى قال الهيثمي ورجاله ثقات الا زبان بن فايد ففيه خلاف وقال المنذري **ع ك** كلهم من طريق كلهم زبان بلا قايد

من بلغ وفي رواية ابي نعيم من ضرب **حدا في غير حد فهو من المعتدين** اي من توجه عليه تعزير وجب على الحاكم ان لا يبلغ به الحد بان ينقص عن اقل حدود المعزر فمتى جاوز ذلك فهو من المعتدين الا ثمين الذين اخبر الله سبحانه انه لا يحبهم فيجب ينقص في العبد عشرين جلدة ونصف سنة في الحبس والتغريب وفي الحر عن اربعين وسنة **هق عن النعمان بن بشير** ثم قال المحفوظ مرسل

من بلغه عن الله فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها اي لم يعطه الله اياها وان اعطها حرم من ذوق ما انكره ولهذا قالت الصوفية كل من انكر شيا على القوم يعني دليل عوقب بحرمان ما انكره فلا يعطيه الله له ابدا والفضيلة ما يفضل به الشي على غيره يقال لفلان فضيلة اي خصلة حميدة وفي حديث الديلمي عن جابر من بلغه عن الله عز وجل شي فيه فضيلة فاخذ بها ايمانا رجا ثوابه اعطاه الله ذلك وان لم يكن كذلك **طس عن انس** ابن مالك ورواه عنه ايضا ابو يعلى قال الهيثمي وفيه بزيع ابو الخليل وهو ضعيف انتهى وحكم ابن الجوزي بوضعه بعد ما اورده من حديث انس هذا وقال فيه بزيع متروك ومن حديث جابر وقال فيه البياضي كذاب واسمعيل بن يحيى كذاب انتهى واقره المولف وفي المقاصد عن ابن حجر هذا لا يصح

من بنى بنفسه او بنى له بامره **لله مسجدا** اي محلا للصلاة يعني بقصد وبقيد لذلك تخرج الباني بالاجرة كما رشد اليه السياق ونكره ليشيع فيشمل الكبير والصغير وبه صرحت رواية الترمذي واطلاق البنا على بني فلو ملك بقعة لانا بها او كان يملك بنا فوقفه مسجدا صح نظرا للمعنى **بنى الله له** اسناد البنا اليه سبحانه مجاز وابراز الفاعل تعظيما وافتخارا ولئلا تتنافر الضماير او يتوهم عوده لباني المسجد **بيتا في الجنة** متعلق ببنى وفيه ان فاعل ذلك يدخل الجنة اذ القصد ببنايه له اسكانه اياه **ه عن علي** امير المومنين ظاهره ان هذا لم يتعرض احد الشيخين لتخريجه وهو ذهول فقد خرجاه معا عن عثمان في الصلاة كما عزاه لهما الصدر المناوي وغيره والعجب ان المصنف نفسه عزاه لهما معا في الاحاديث المتواترة وعد هذا منها

من بنى مسجدا التنكير للشيوع فيشمل الصغير والكبير وزاد الترمذي في رواية صغيرا او كبيرا وفي رواية لسمويه من بنى لله بيتا وفي رواية لابن ماجه من بنى لله مسجدا يذكر فيه اسم الله **يبتغي به وجه الله** اي يطلب به رضاه وهو بمعنى حديث الطبراني لا يريد به ريا ولا سمعة واياما كان فالمراد الاخلاص وقد شدد الايمة في تحريه حتى قال ابن الجوزي من كتب اسمه على مسجد بناه فهو بعيد من الاخلاص وقول بعض الشراح ومعنى يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله فان بناه بقصد الفوز بالجنة والنجاة من النار لا يقدح في اخلاص الباني وابتغا وجه الله امر زايد هو اخل من ذلك فلا يلايم سياق قوله **بنى الله له مثله في الجنة** ولو كان المراد ذلك لقيل الجواب اعطاه الله مطلوبه او تفضل عليه بالنظر اليه الذي دعا البنا لاجله وبقصده فان قلت ما الحكمة في اقتصاره في الحديث المار على الاضافة لله واقتصاره هنا على لفظ الابتغا قلت قد سمعت ان المراد النص على شرطية الاخلاص وباضافته الى الله في الخبر الاول علم ذلك ولما لم يذكر لفظ الجلالة في الثاني احتاج الى الحاق القيد وقوله مثله اي بنا مثل المسجد في الشرف ولا يلزم كون جهة الشرف متحدة فان شرف المساجد في الدنيا بالتعبد فيها

وشرف ذلك البنا من جهة الحس الحسي والمراد بيان وصف ذلك البيت ويكون له عشرة بيوت في الجنة اما لفظ المثل يراد به الافراد فلا يمتنع كون الجزا ابنية متعددة هي عشر مثله فلا وجه لاستشعاب بان الحسنة بعشر امثالها على ان المثلية هنا بحسب الكمية والزيادة بحسب الكيفية فكم من بيت خير من عشر بل مائة بل الف اما سمعت خبر موضع شبر من الجنة خير من الدنيا وما فيها وهنا اجوبة غير مرضية **حم ق ت ه** من حديث عبيد الله الخولاني عن **عثمان بن عفان** ذكر الخولاني انه سمع عثمان يقول عند قول الناس فيه حين بنا مسجد رسول الله انكم قد اكثرتم واني سمعت رسول الله يقول فذكره

من بنى مسجدا ولو كمفحص وفي رواية مثل مفحص **قطاة** حمله الاكثر على المبالغة لان مفحصها قدر ما تحفره لتبيض فيها وترقد عليه وقدره لا يكفي للصلاة فيه وزعم ان المراد بالمسجد محل السجود فحسب ياباه لفظ بنى لاشعاره بوجود بنا حقيقي وما في معناه قال ابن حجر لكن لا يمتنع ارادة الاخر مجازا اذ بنا كل شي بحسبه وقد شاهدنا كثيرا من المساجد في طرق المسافرين يحوطونها الى جهة القبلة وهي في غاية الصغر وبعضها لا يكون اكثر من قدر محل السجود وقال الزركشي لو هنا للتقليل وقد عده من معانيها ابن هشام الخضراوي وجعل منه اتقوا النار ولو بشق تمرة والظاهر ان التقليل مستفاد مما بعد لو لا منها **بنى الله له بيتا في الجنة** ان كان قد بنى المسجد من حلال كما جا مصرحا به في رواية البيهقي عن ابي هريرة ولفظه من بنى لله بيتا يعبد الله فيه من مال حلال بنى الله له بيتا في الجنة من در وياقوت انتهى وهذا من اعظم انواع الاعظام والاكرام لايذانه بانه مقره وسكنه قد اعد له وهي وبنى وانه عند الله بمكان ينبني له بدار القرار بجوار الغفار تنبيه قال الزركشي خص القطاة بالذكر دون غيرها لان العرب تضرب بها المثل في الصدق ففيه رمز الى المحافظة على الاخلاص في بنايه والصدق في انشايه **حم** وكذا البزار قال تلميذه الهيثمي فيه جابر الجعفي ضعيف

من بنى لله مسجدا بنى الله له في الجنة اوسع منه فيه اشعار بان المثلية يقصد بها المساواة من كل وجه وفيه ايذان بدخول ذلك الجنة اذ القصد بالبنا له ان يسكنه وهو لا يسكنه الا بعد الدخول فايدة قال ابن الجوزي من كتب اسمه على مسجد بناه كان بعيدا من الاخلاص قال غيره ومن بناه بالاجرة لا يحصل له هذا الوعد المخصوص لعدم الاخلاص فان كان له اجرة الجملة كما اشار اليه الحديث السابق ان الله يدخل بالسهم الواحد الجنة ونحت بعضهم انه يدخل في الثواب المذكور من حوط على بقعة وجعله مسجدا بغير بنا ومن يملك بحو بيت فوقفه مسجدا نظرا للمعنى وحقيقة البنا انما هي المباشرة لكن المعنى يقتضي دخول الامر به واسناد البنا الى الله مجاز وابراز العامل فيه لتعظيم ذكره جل اسمه ولئلا تتنافر الضماير او يتوهم عوده على باني المسجد **طب عن ابي امامة** الباهلي قال الهيثمي فيه علي بن زيد ضعيف ورواه ايضا احمد عن ابن عمرو بفتح العين قال الزين العراقي وفيه الحجاج ابن ارطاه فيه مقال

من بنى بنا اكثر مما يحتاج اليه كان عليه وبالا يوم القيمة ومن ثم مات رسول الله ولم يضع لبنة على لبنة ولا قصبة وقيل في قوله تعالى تلك الدار الاخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا انه الرياسة والتطاول في البنيان قال القونوي اعلم ان صور الاعمال اعراض جواهرها مقاصد العمال وعلومهم واعتقاداتهم ومتعلقات هممهم وهذا الحديث وان كان من حيث الصيغة مطلقا فالاحوال والقراين تخصصه وذلك ان بنا المساجد والربط ومواضع التعبد يوجر الباني عليها اتفاقا والمراد هنا انما هو البنا الذي لم يقصد صاحبه الا التنزه والانفساح والاستراحة او الريا والسمعة واذا كان كذلك فهمة الباني وقصده لا يتجاوز هذا العالم فلا يكون لبنايه ثمرة ونتيجة في الاخرة لانه لم يقصد بما فعله امرا ورا هذه الدار ففعله عرض زايل لا ثمرة له ولا اجر **هب عن انس** وفيه بقية بن الوليد والكلام فيه مشهور والضحاك بن حمزة قال الذهبي في الضعفا قال النساى غير ثقة

من بنى بنا فوق ما يكفيه لنفسه واهله على الوجه اللايق المتعارف لامثاله **كلف يوم القيمة ان يحمله على عنقه** اي وليس بحامل فهو تكليف تعجيز كما مر نظيره تنبيه قال حجة الاسلام من ابواب الشيطان ووساوسه حب التزين في البنا والثياب والاثاث فان الشيطان اذا راى ذلك غالبا على قلب انسان باض فيه وفرخ فلا زال يدعوه الى عمارة الدار وتزيين سقوفها وحيطانها وتوسيع ابنيتها ويدعوه الى التزين بالاثواب والدواب ويسخره فيها طول عمره واذا اوقعه فيها استغنى عن معاودته فان بعض ذلك يجره لبعض فلا يزال يدرجه من شي الى شي حتى يساق اليه اجله فيموت وهو في سبيل الشيطان واتباع الهوى **طب حل عن ابن مسعود** قال في الميزان هذا حديث منكر وقال الحافظ العراقي اسناده فيه لين وانقطاع

من بنى بنا وجعل ارتفاعه **فوق عشرة اذرع ناداه مناد من السما** اي من جهة العلو والظاهر انه من الملايكة **يا عدو الله الى اين تريد** اغفل المولف من خرجه وعزاه في الدرر الى الطبراني **عن انس** وفيه الربيع بن سليمان الجيزي اورده الذهبي في ذيل الضعفا وقال كان فقيها دينا لم يتقن السماع من ابن وهب

من تاب اي رجع عن ذنبه بشرطه **قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه** اي قبل توبته ورضيها ورجع متعطفا عليه برحمته وذلك لان العبد اذا جا في الاعتذار والتنصل باقصى ما يقدر عليه قابله الله بالعفو والتجاوز وفيه تطييب لنفوس العباد وتنشيط للتوبة وبعث عليها وردع عن الياس والقنوط وان الذنوب وان جلت فان عفوه اجل وكرمه اعظم وقوله تاب عليه كناية عن قبول توبته لان قبولها يستلزم تعطف الله وترحمه عليه وقوله قبل ان تطلع حد لقبول التوبة ولها حد اخر وهو قوبها قبل الغرغرة كما في الحديث الاتي ولصحتها شروط مبينة في الاصول والفروع **م** في الدعوات **عن ابي هريرة** ولم يخرجه البخاري

من تاب الى الله قبل ان يغرغر اى ياخذ فى حالة النزع قبل الله منه توبته ومن قبل توبته لم يعذبه ابدا قال الكلاباذى ومعلوم ان هذا وقت لا امتثال فيه مما فات فتوبته الندم بالقلب والاستغفار باللسان اما حال الغرغرة فلا تقبل توبته ولا ينفذ تصرفه لقوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا لان الاعتبار انما هو بالايمان بالغيب ك فى التوبة عن رجل من الصحابة ولم يصحح ولا ضعفه

من تانى اصاب او كاد ان يصيب او قارب الاصابة ومن عجل اخطا او كاد ان يخطى لان العجلة شؤم الطبع وجبلة الخلق فجا الشرع بضد الطبع وكفه وجعل فى التانى اليمن والبركة فاذا ترك شؤمة الطبع واخذ بامر الشرع اصاب الحق او قارب لغرضه لرضى ربه قال الغزالى الاستعجال هو الخصلة المفوتة للمقاصد الموقعة فى المعاصى ومنها نبذ وافات كثيرة وفى المثل السائر اذا لم تستعجل تصل قال

قد يدرك المتانى بعض حاجته وقد يكون مع المستعجل الزلل

ومن افاته انه مفوت للورع فان اصل العبادة وملاكها الورع والورع اصله النظر البالغ فى كل شى والبحث التام عن كل شى هو بصدده فاذا كان المكلف مستعجلا لم يقع منه توقف ونظرة فى الامور كما يجب وبتسارع الى كل طعام فيقع فى الزلل والخلل طب وكذا فى الاوسط عن عقبة بن عامر قال الهيثمى رواه عن شيخه بكر بن سهل وهو مقارب الحال وضعفه النساى وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف

من تاهل فى بلد اى تزوج بها يعنى ونوى اقامة اربعة ايام صحاح فليصل صلاة مقيم اى فيتم الصلاة ولا يجوز له القصر لانه صار مقيما حم عن عثمان بن عفان قال الهيثمى فيه عكرمة بن ابراهيم وهو ضعيف وسببه انه لما حج صلى بمنى اربع ركعات فانكر عليه الناس فقال يا ايها الناس انى تاهلت بمكة منذ قدمت وانى سمعت رسول الله يقول فذكره قال الهيثمى وفيه عكرمة بن ابراهيم وهو ضعيف وقال الحافظ فى الفتح هذا الحديث لا يصح لانه منقطع وفى روايته من لا يحتج به قال ويرده قول عروة ان عايشة تاولت ما تاول عثمان ولا جايز ان يتاهل فدل على وهاء هذا الخبر والمنقول ان اتمام عثمان انه كان يرى القصر مختصا بمن كان شاخصا سايرا واما من اقام بمكان اثنا سفره فله حكم المقيم فيتم انتهى

من تبتل اى تخلى عن النكاح وانقطع عنه كما يفعل رهبان النصارى فليس منا اى ليس على سنتنا وطريقتنا لكونه ترك ما علم ان الشارع ناظر اليه من تكثير الامة والمباهاة بها عب عن ابى قلابة بكسر القاف وخفة اللام عبد الله بن زيد الجرمى مرسلا

من تبع وفى رواية من يتبع جنازة وحملها ثلاث مرات وفى رواية مرات فقد قضى ما عليه من حقها يحتمل ان المراد يحمل ثلاثا انه يحمل حتى يتعب فيترك ثم هكذا ثم هكذا وتعلق بهذا الخبر من ذهب الى ان السنة المشى خلف الجنازة لان التابع والمشيع انما يكون من خلف قلنا ليس كذلك بل يكون معه وامامه وخلفه وليس لهذا اللفظ موضع مخصوص بل الكل يحتمل فخص احد المواضع المحتملة بعمل المصطفى والخليفتين بعده ثم المشى امامها بقربها لانه شافع والشافع يتقدم ت فى الجنايز عن ابى هريرة وقال غريب قال وفيه ابو المهزم يزيد بن سفيان ضعفه شعبة انتهى قال ابن الجوزى حديث لا يصح والمتهم فيه ابو المهزم وقال النساى هو متروك الحديث

من تتبع ما يسقط من السفرة تواضعا واستكانة وتعظيما لما رزقه الله وصيانة له عن التلف غفر له لتعظيمه المنعم بتعظيم ما انعم به عليه والمراد الصغاير دون الكباير وهو قياس النظاير الحاكم فى كتاب الكنى والالقاب عن عبد الله بن ام حرام بحاء وراء مهملتين

من تحلم بالتشديد اى تكلف الحلم بان زعم انه حلم حلما اى راى رويا فى نومه حال كونه كاذبا فى دعواه انه راى ذلك فى منامه كلف بضم الكاف وشد اللام المكسورة يوم القيمة ان يعقد بين شعيرتين بكسر العين تثنية شعيرة ولن يقدر ان يعقد بينهما لان اتصال احدهما بالاخرى غير ممكن عادة فهو يعذب حتى يفعل ذلك ولا يمكنه فعله فكانه يقول يكلف ما لا يستطيعه فيعذب عليه فهو كناية عن تعذيبه على الدوام ولا دلالة فيه على جواز التكليف بما لا يطاق لانه ليس فى دار التكليف ووجه اختصاص الشعير بذلك دون غيره لما فى المنام من الشعور ولما دل عليه وحصلت المناسبة بينهما من جهة الاشتقاق وانما شدد الوعيد على ذلك مع ان الكذب فى اليقظة قد يكون اشد مفسدة منه ان يكون شهادة فى قتل او حد لان الكذب فى النوم كذب على الله تعالى لان الرويا جزء من النبوة وما كان اجلا بها فهو منه تعالى والكذب على الخالق اقبح منه على المخلوق ت ه عن ابن عباس ظاهر صنيع المص انه لم يخرج فى الصحيحين ولا احدهما وهو ذهول فقد خرجه البخارى فى التعبير ولفظه من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل انتهى

من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اى من تجاوز رقابهم بالخطو اليها اتخذ بنايه للفاعل جسرا الى جهنم اى اتخذ لنفسه جسرا يمر عليه الى جهنم بسبب ذلك او المفعول اى يجعل جسرا يعبر عليه من يساق لجهنم جزاء لكل بمثل عمله وضعف التوربشتى قال الزين العراقى والمشهور فى رواية هذا الحديث اتخذ ببنايه للمفعول بضم التاء وكسر الخاء بمعنى انه يجعل جسرا على طريق جهنم ليوطى ويتخطى كما يتخطى رقاب الناس قال ويجوز بناوه للفاعل والاول اظهر واوفق للرواية وقد ذكره الديلمى بلفظ من تخطى رقبة اخيه المسلم جعله الله يوم القيامة جسرا على باب جهنم للناس وقال الطيبى قوله الى جهنم صفة جسرا اى جسرا ممتدا الى جهنم انتهى والتخطى حرام فى بعض صوره ومكروه فى بعضها ومحل التفصيل كتب الفروع

حم ت ده عن معاذ بن انس ثم قال ت غريب ضعيف وفيه رشدين بن سعد ضعيف انتهى وتبعه عبد الحق

من تخطى الحرمتين اى تزوج محرمه كزوجة ابيه بعقد فخطوا وسطه بالسيف اى اضربوه به والمراد اقتلوه فليس المراد السيف بعينه بل القتل وجعل السيف عبارة عنه لانه يكون به غالبا فتمسك ابن القيم بظاهره وزعم ان فيه دلالة على القتل بالتوسط لا اتجاه له وهذا قاله فيمن تزوج امراة ابيه بعقد على صورة الشرع قال ابن جرير وانما كان متخطيا حرمتين لانه جمع بين كبيرتين احداهما عقد نكاح على من حرم الله عقد النكاح عليه بنص تنزيله بقوله ولا تنكحوا ما نكح اباوكم والثانية اتيانه فرجا محرما عليه واعظم من ذلك اقدامه عليه بمشهد من المصطفى واعلانه عقده النكاح على من حرم الشارع العقد عليها بكل حال ونص عليه فى كتابه نصا لا يقبل تاويلا ولا شبهة ففعله دليل على تكذيبه لمحمد فيما جاء به من الدين وجحود الحكمة فى تنزيله فان كان قد اسلم فهو مرتد وان كان له عهد فاظهاره لذلك نقض فمن ثم امر بقتله بضربه بالسيف فتقتله بالسيف ليس لكونه زانيا فسقط الاعتراض بان حد الزنا المنصوص عليه فى الكتاب انما هو رجم المحصن وجلد غيره ولم يخص ذلك بالزنا دون المحارم ثم قال ابن جرير والحديث مبين خطا من زعم انه لو تزوج مسلم محرمه كاخته ثم وطيها عالما عامدا فالعقد شبهة تدرا الحد وتوجب المهر هذا كلام الامام ابن جرير وقد رايت فى سبب الحديث من كلام الراوى نفسه ما يخالفه وهو ان الحديث انما ورد فى رجل اكره اخته فزنا بها ففى معجم الطبرانى عن صالح بن راشد ان الحجاج اتى برجل اغتصب اخته نفسها فزنا بها ففى معجم الطبرانى فقال احبسوه واسالوا من هنا من الصحابة فسالوا عبد الله بن مطرف فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تخطى الحرمتين فخطوا وسطه بالسيف ثم كتبوا بذلك الى ابن عباس فكتب اليهم بمثله انتهى وفى مصنف ابن ابى شيبة من طريق بكر بن عبد الله المزنى اتى الحجاج برجل قد وقع على بنته فذكره وقد اختلف العلماء فيمن وطى محرمه على اقوال الاول انه زنا فيحد له وهو قول الشافعى ومالك الثانى يقتل وهو قول احمد محمول على المستحل الثالث يدرا عنه الحد ان تزوج بشهود وهو قول ابى حنيفة واقاموا عليه القيامة وحاصله ما عليه الشافعى ومالك انه ان استحل كفر والا فكالزنا طب هب عن عبد الله بن مطرف بضم اوله وفتح ثانيه وشد اللام المكسورة الازدى قال الذهبى شامى يروى له حديث لا يثبت قاله البخارى وقضية كلام المص ان البيهقى خرجه واقره والامر بخلافه بل تعقبه بان البخارى قال عبد الله بن مطرف له صحبة ولم يصح اسناده انتهى بنصه ولما عزى الهيثمى الحديث للطبرانى قال وفيه رفدة بن قضاعة عن الاوزاعى وثقه هشام بن عمار وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات انتهى

من تخطى حلقة قوم بسكون اللام بغير اذنهم اى ولم يعلم رضاهم فهو عاص اى اثم طب عن ابى امامة قال الهيثمى فيه جعفر بن الزبير وهو متروك

من تداوى بحرام كخمر لم يجعل الله فيه شفا فان الله لم يجعل شفاء هذه الامة فيما حرم عليها كما ورد فى حديث ويسلونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس والمحرم وان اثر فى ازالة المرض لكن يعقبه امراض قلبية ومن شرب الخمر لتداوى ثم نعم يجوز التداوى بمعجون بخمر ولو بمحل شفا بشرط اخبار طبيب مسلم او معرفة المتداوى وعدم ما يقوم مقامه ابو نعيم فى كتاب الطب النبوى عن ابى هريرة

من ترك الجمعة ممن تلزمه من غير عذر وهو من اهل الوجوب فليتصدق ندبا موكدا بدينار اى مثقال اسلامى فان لم يجد فبنصف دينار فان ذلك كفارة الترك والامر للندب لا للوجوب حم د ن ه ك من حديث قدامة عن سمرة بن جندب قال ابن الجوزى حديث لا يصح قال البخارى لا يصح سماع قدامة عن سمرة وقال احمد قدامة لا يعرف انتهى وقال الدميرى حديث منقطع مضطرب وذكر نحوه ابن القيم

من ترك اللباس اى لبس الثياب الحسنة وفى رواية من ترك ثوب جمال تواضعا لله تعالى لا ليقال انه متواضع او زاهد ونحوه والناقد بصير وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلايق اى يشهره بين الناس ويباهى به ويقال هذا الذى صدرت منه هذه الخصلة الحميدة حتى يخيره من اى حلل الايمان شاء يلبسها ومن ثم كان النبى يلبس الصوف ويعتقل الشاة وفى رواية لاحمد من ترك ان يلبس صالح الثياب وهو يقدر عليه تواضعا لله تعالى والباقى سواء قال ابو البقا يلبس مفعول ترك اى ترك لبس صالح الثياب وهو يقدر جملة فى موضع الحال وتواضعا يجوز كونه مفعولا له اى للتواضع وكونه مصدرا فى محل الحال اى متواضعا انتهى ثم هذا اشارة الى ان الجزاء من جنس العمل وان التواضع الفعلى مطلوب كالقولى وهذا من اعظم انواع التواضع لانه مقصور على نفس الفاعل فمقاساته اشق بخلاف التواضع المتعدى فانه خفض الجناح وحسن الخلق ومن ثم كان احف على النفس من هذا الرجوع لحسن الخلق لكن بزيادة نوع كسر نفس ولين جانب ولما ارادوا ان يغيروا زى عمر عند اتيانه على بيت المقدس زجرهم وقال انا قوم اعزنا الله بالاسلام فلن نلتمس العز بغيره تنبيه عرف بعضهم التواضع بانه الخضوع وعرفا بانه حط النفس الى ما دون قدرها واعطاوها من التوقير اقل من استحقاقها ت ك فى الايمان واللباس عن معاذ بن انس واقره الذهبى فى باب الايمان وضعفه فى باب اللباس فقال عبد الرحيم بن ميمون احد رواته ضعفه ابن معين انتهى واورده ابن الجوزى فى العلل واعله به

من ترك صلاة اى من الخمس عامدا عالما من غير عذر الجمعة بغير عذر وهو من اهل الوجوب فليتصدق ندبا موكدا بدرهم فضة او نصف درهم او صاع او مد وفى رواية او نصف صاع وفى اخرى او نصف مد وقد وقع التعارض بين هذا الحديث وما قبله ويمكن ان يقال فى الجمع ان هذا بالنسبة لاهل السنة

السنة واما كمالها فلا يحصل الا بما ذكر في الاول **هق عن عروة بن جندب** قال الدميري اتفقوا على ضعف هذه
الروايات كلها واما قول الحاكم حديث ضعيف مردود وهذا وما قبله اضطراب بضعف لاجله الحديث
من ترك صلاة من الخمس عامدا عالما من غير عذر **لقي الله وهو عليه غضبان** اى مستحقا لعقوبة المغضوب عليهم
فان شاء رضي عليه وسامحه وان شاء عذبه وشاححه والطيبي اذا اطلق الغضب على الله حمل على الغاية وهي ارادة
الانتقام فترك الفريضة او نحوها بلا عذر كبيرة فان لازم تركها ومات على ذلك فهو من الاشقيا الخاسرين
الا ان يتداركه عفو الله تنبيه قال القيصري الوجود كله باجزائه مصل لله بدوام وجوده والوجود لا ينفك
عن الصلاة فانه في مقام العبودية لله فمن حقق النظر راى الوجود كله باطنا وظاهرا مصليا فمن ترك الصلاة
فقد خالف الخليقة كلها ولذلك يحشر مع فرعون وهامان كما جاء في بعض الاخبار **طب عن ابن عباس** قال
الهيثمي فيه سهل بن محمود ذكره ابن ابي حاتم وقال لم يرو عنه الا الدورقي وسعدان وبقية رجاله رجال الصحيح
من ترك صلاة العصر اى متعمدا كما في الرواية الاتية **حبط** وفي رواية للبخاري فقد حبط بكسر الموحدة **عمله**
اى بطل كما يقال كمال ثواب عمل يومه ذلك واخذ بظاهره المعتزلة فاحبطوا الطاعة بالمعصية وخص العصر لانها
مظنة التاخير لتعب من شغل النهار ولان فوتها اقبح من فوت غيرها لكونها المخصوصة بالامر بالمحافظة
عليها على القول المنصور قال ابن تيمية وهي التي عرضت على من قبلنا فضيعوها فالمحافظ عليها له الاجر مرتين
وهي التي لما فاتت سليمان فعل بالخيل ما فعل وهي خاتمة فرايض النهار وبفوتها يصير عمل نهاره ابتر كامل
الثواب فتعبيره بالحبوط وهو البطلان ليس للتفريع والتهويل فحسب كما ظن وسلف في شرح خبر الذي تفوته
صلاة العصر ما له تعلق بذلك قال الحراني والاحباط من الحبط وهو فساد في الشيء الصالح ياتي عليه من وجه
يظن به صلاحه وهو في الاعمال بمنزلة السطح في الشيء القايم الذي يقعده عن قيامه كذلك الحبط في الشيء الصالح
يفسده عن وجه صلاحه انتهى **حم خ ن** كلهم في الصلاة **عن بريدة** بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتية
ودال مهملة ابن الحصيب بالتصغير مهملتين ولم يخرجه مسلم
من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر جهارا اى استوجب عقوبة من كفر او قارب ان ينخلع عن الايمان باخلال عروته
وسقوط عماده كما يقال لمن قارب البلد انه بلغها او فعل فعل الكفار وتشبه بهم لانهم لا يصلون او فقد ستر
تلك الاقوال والافعال المخصوصة التي كلفه الله بان يبديها **طس عن انس** بن مالك قال الهيثمي رجاله
موثقون الا محمد بن ابي داود الانباري فلم اجد ترجمته وذكر ابن حبان محمد بن ابي داود البغدادي فما ادري
اهو هو ام لا انتهى وقال ابن حجر الحديث سئل عنه الدارقطني فقال رواه ابو النضر عن ابي جعفر عن الربيع موصولا
ووقفه اشبه بالصواب انتهى وقال الحافظ العراقي سنده مقال ثم روى احمد بسند رجاله ثقات من ترك
صلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة محمد انتهى
من ترك الرمي بالسهام **بعد ما علمه رغبة عنه فانها** اى الخصلة التي هي معرفة الرمي ثم اهماله **نعمة كفرها** فانه
ينكي العدو وينفع العون في الحرب وهذا خرج مخرج الزجر والتغليظ فتعلم الرمي مندوب وتركه بعد معرفته مكروه
نعم شرط ندبه عدم الاكباب عليه بحيث تضيع بعض الواجبات بسببه والا فلا يطلب بل يكره بل قد يحرم
اذ لا يجوز ترك فرض بسنة ومحله ايضا ما لم يعارضه ما هو اهم منه والا قدم الاهم ومن ثم لما سئل عنه بعض العلماء
قال هو حسن لكنها ايام مكث فانظر بما تقطعها **طب عن عقبة بن عامر** ورواه عنه الطيالسي وغيره
من ترك ثلاث جمع تهاونا اى اهانة وعدل عنه الى التفاعل للدلالة على ان الجمعة ان شانها انها اعلا رتبة
وارفع مكانة من ان يتصور فيها تهاون فلا يقدر احدهما على اهانتها الا تكلفا وزورا قال ابو البقا
وتهاونا منصوب على انه مفعول له ويجوز ان يكون مصدرا في موضع الحال اى متهاونا **طبع الله على قلبه**
اى ختم عليه وغشاه ومنعه الطافه او جعل فيه الجهل والجفا والقسوة او صير قلبه قلب منافق والطبع بالسكون
الختم وبالتحريك الدنس واصله من الوسخ يغشى السيف ثم استعمل فيما يشبه ذلك من الاثام والقبايح **حم ع ك**
في المناقب **عن ابي الجعد** الضمري ويقال الضميري بالتصغير قال الترمذي عن البخاري لا اعرف اسمه وقال
لا اعرف له الا هذا الحديث لكن ذكر العسكري ان اسمه الادرع وقيل جنادة صحابي له حديث قتل يوم الجمل
قال الحاكم هو على شرط م واقره سكت قال الذهبي في التلخيص هو حسن وقال في الكباير سنده قوي
وعده المص في الاحاديث المتواترة
من ترك ثلاث جمعات من غير عذر كتب من المنافقين المراد النفاق العملي قال في فتح القدير صرح اصحابنا
بان الجمعة فرض اكد من الظهر وباكفار جاحدها فايدة قال الغزالي اختلف رجل الى ابن عباس يسائله
عن رجل مات لم يكن يشهد جمعة ولا جماعة فقال في النار فلم يزل يتردد اليه شهرا يسائله عن ذلك فيقول
في النار **طب عن اسامة بن زيد** قال الهيثمي فيه جابر الجعفي وهو متروك ضعيف عند الاكثر لكن له شاهد
صحيح وخرج ابو يعلى عن ابن عباس يرفعه من ترك الجمعة ثلاث جمع متواليات فقد نبذ الاسلام وراء ظهره
قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
من تزوج فقد استكمل نصف الايمان في رواية نصف دينه **فليتق الله في النصف الباقي** جعل المقوى
نصفين نصفا تزوجا ونصفا غيره قال ابو حامد المفسد للدين المرء في الاغلب فرجه وبطنه وقد كفي بالتزوج
احدهما قال الطيبي وقوله وقد استكمل جواب الشرط وفليتق الله عطف عليه او الجواب الثاني والاول
عطف على الشرط فعليه السبب مركب والمسبب مفرد فالمعنى انه معلوم ان التزوج نصف الدين فمن حصله
فعليه بالنصف الباقي وهذا الجواب لا يتاتى بانه معلوم مقرر وعلى الوجه الاخر اعلام بذلك فلا يكون مقررا
وعلى

وعلى الوجه الاخر اعلام بذلك فلا يكون مقترنا وعلى الاول السبب مفرد والمسبب مركب فايدة قال الغزالي عن بعضهم
غلبت علي شهوتي في بدء ارادتي بما لا اطيق فاكثرت الضجيج الى الله فرايت شخصا في المنام فقال لي ما لك ان يذهب ما تجد
واضرب عنقك قلت نعم قال مد رقبتك فمددتها فجرد سيفا من نور وضرب به عنقي فاصبحت وقد زال ما بي
فبقيت معافا سنة ثم عاودني ذلك فاشتد فرايت شخصا يخاطبني فيما بين صدري وجنبي يقول ويحك كم تسال
الله رفع ما لا يحب رفعه تزوج فتزوجت فانقطع ذلك عني وولد لي **طب** بل في معاجيمها الثلاثة **عن انس** ابن
مالك قال الهيثمي رواه باسنادين وفيهما يزيد الرقاشي وجابر الجعفي وكلاهما ضعيف وقد وثقا وقال
الحافظ العراقي سنده ضعيف انتهى وذلك لان فيه عمرو بن ابي سلمة اورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة
قال ابو حاتم لا يحتج به انتهى وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وفيه افات ورواه الحاكم بلفظ من تزوج
امراة فقد اعطي نصف العبادة قال ابن حجر وسنده ضعيف
من تزين بعمل الاخرة وهو لا يريدها ولا يطلبها لعن في السموات والارض لفظ رواية الطبراني فيما وقفت
عليه من النسخ الارضين بالجمع وذلك لما اشتمل عليه من التدليس والتحلي باوصاف التلبيس وذلك من علامات
النفاق اذ المنافق من يظهر خلاف ما يبطن تنبيه قال ابن العربي من مرض الاحوال النفسانية التي
يجب التداوي منها صحبة الصالحين ليشتهر انه منهم وهو في نفسه مع شهوته فان حضر معهم سماعا وقد عشق
امردا او جارية فاصابه وجد وغلب عليه حال من عشقه يصيح ويتنفس الصعداء ويقول الله الله وهو هو ويشير
باشارات الصوفية فيظن الحاضرون انه حال الهي مع كونه ذا وجد صحيح وحالة صحيحة لكن فيهما وقد خاب
من دساها قال ومن امراض الاحوال ان يلبس دون ما في نفسه مما يحلي له فمتى عرف هذه العلل وادواها
واستعملها نفع نفسه قال وكان في زمن نور الدين شيخ كثير الزعقات والتهدات في حال وجده بالله بحيث
كان يتشعب على الطايفين حال طوافه فكان يطوف على سطح الحرم وكان صادق الحال فابتلي بحب مغنية
فاشتغل وجده الهها والناس يظنون انه في الله فجاء الى الصوفية ورمى خرقته وذكر قصته وقال لا اكذب في حالي
ولزم خدمة المغنية فاخبرت انه من الاوليا فابتلي واستحيت وتابت ببركة صدقه ولزمت خدمته فزال ذلك
التعلق من قلبه ورجع لحاله ولبس خرقته ولم ير ان يكذب مع الله في حاله فهذا حال صدقهم فليحذر من الكذب
في ذلك ولا يظهر للناس الا ما يظهر لله الى هنا كلامه وفي حكمة الاشراق صاحب الربا عند الصوفية كمنافق علت
منه الطوية فكلما اراد ان يستر ما علم كذبه وفضحه
ومهما يكن عند امرئ من خليقة ... وان خالها تخفى عن الناس تعلم
قال ومن المرائين قوم زينوا ظاهرهم وتشبهوا بالفقرا ناصبين شبكة احتيالهم على العوام فان كان ذلك
حظهم من الله فيا فضيحتهم بين يديه وروى ابن كامل في معجمه وابن النجار في تاريخه عن انس قال وعظ النبي
يوما فاذا رجل قد صعق فقال صلى الله عليه وسلم من ذا الملبس علينا ديننا ان كان صادقا فقد شهر نفسه
وان كان كاذبا محقه الله **طس عن ابي هريرة** قال المنذري ضعيف وقال الهيثمي فيه اسمعيل بن يحيى التيمي
وهو كذاب انتهى وكان ينبغي للمص حذفه من الكتاب
من تشبه بقوم اى تزيا في ظاهره بزيهم وفي تعرفه بفعلهم وفي تخلقه بخلقهم وسار بسيرهم وهديهم في ملبسهم
وبعض افعالهم اى وكان التشبه بحق قد طابق فيه الباطن الظاهر **فهو منهم** وقيل المعنى من تشبه بالصالحين
فهو من اتباعهم يكرم كما يكرمون ومن تشبه بالفساق يهان ويحقرهم ومن وضع عليه علامة الشرف اكرم
وان لم يتحقق شرفه وفيه ان من تشبه من الجن بالحيات وظهر بصورهم قتل وانه لا يجوز الان لبس عمامة
زرقا او صفرا كذا ذكره ابن رسلان وبالغ من ذلك صرح القرطبي فقال لو خص اهل الفسوق والمجون بلباس
منع لبسه لغيرهم فقد يظن به من لا يعرفه انه منهم فيظن به ظن السوء فياثم الظان والمظنون فيه بسبب العون
عليه وقال بعضهم قد يقع التشبه في امور قلبية من الاعتقادات والارادات وامور خارجية من اقوال وافعال
قد تكون عبادات وقد تكون عادات في نحو طعام ولباس ونكاح ومسكن واجتماع وافتراق وسفر واقامة
وركوب وغيرها بين الظاهر والباطن ارتباط ومناسبة وقد بعث الله المصطفى بالحكمة التي هي سنته وهي
الشرعة والمنهاج الذي شرعه له فكان مما شرعه له من الاقوال والافعال ما باين سبيل المغضوب عليهم ولا الضالين
فامر بمخالفتهم في الهدي الظاهر في هذا الحديث وان لم يظهر فيه مفسدة لامور منها ان المشاركة في الهدي في الظاهر
تورث تناسبا وتشاكلا بين المتشابهين تعود الى موافقة ما في الاخلاق والاعمال وهذا امر محسوس فان لابس
ثياب العلما مثلا يجد من نفسه نوع انضمام اليهم ولابس ثياب الجند المقاتلة مثلا يجد من نفسه نوع تخلق
باخلاقهم وتصير طبيعته منقادة لذلك الا ان يمنعه مانع ومنها ان المخالفة في الهدي الظاهر توجب مباينة
ومفارقة توجب الانقطاع عن موجبات الغضب واسباب الضلال والانعطاف على اهل الهدى والرضوان
ومنها ان مشاركتهم في الهدي الظاهر توجب الاختلاط الظاهر حتى يرتفع التمييز ظاهرا بين المهديين
المرضيين وبين المغضوب عليهم والضالين الى غير ذلك من الاسباب الحكمية التي اشار اليها هذا الحديث وما
اشبهه وقال ابن تيمية هذا الحديث اقل احواله ان يقتضي تحريم التشبه باهل الكتاب وان كان
ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم فكما في قوله تعالى ومن يتولهم منكم فانه منهم وهو نظير قول ابن عمرو من بنى
بارض المشركين وصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت حشر يوم القيامة معهم فقد حمل هذا على
التشبه المطلق فانه يوجب الكفر ويقتضي تحريم ابعاض ذلك وقد يحمل منهم في القدر المشترك الذي شابههم
به فان كان كفرا او معصية او شعارا لها كان حكمه كذلك **د** في اللباس **عن ابن عمر** قال الزركشي

فيه ضعف ولم يروه عن ابي خالد الا كثير بن مروان قال المؤلف في الدرر سنده ضعيف وقال الصدر المناوي فيه عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان وهو ضعيف كما قال المنذري وقال السخاوي سنده ضعيف لكن له شواهد وقال ابن تيمية سنده جيد وقال ابن حجر في الفتح سنده حسن طس عن حذيفة بن اليمان قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال الهيثمي رواه الطبراني في الاوسط وفيه علي بن عراب وثقه غير واحد وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات انتهى وبه عرف ان سند الطبراني امثل من طريق ابي داود

من تصبح كل يوم اي اكل في الصباح تفعل من صبحت القوم اي سقيتهم في الصبوح والاصل في الصبوح شرب الغداة وقد يستعمل في الاكل ايضا لان شرب اللبن عند العرب بمنزلة الاكل سبع تمرات بفتح الميم جمع تمرة عجوة بنصب صفة او عطف بيان لتمرات وهي ضرب من اجود التمر لم يضره في ذلك اليوم ظرف معمول ليضره او صفة لقوله سم بتثليث السين ولا سحر وليس ذلك عام في العجوة بل خاص بعجوة المدينة بدليل رواية مسلم من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اي المدينة لم يضره ذلك اليوم سم قال القرطبي فمطلق هاتين الروايتين مقيد بالاخرى فحيث اطلق العجوة هنا اراد عجوة المدينة واختصاص بعض الثمار في بعض الاماكن في بعض الازمنة ببعض الخواص في بعض الاشياء غير بعيد وهذا من باب الخواص التي لا تدرك بقياس ظني وما تكلف بعضهم من ترجيعه الى القياس وزعم ان السموم انما تقتل لافراط بردها فاذا داوم على التصبح بالعجوة تحكمت فيه الحرارة واستعانت بها الحرارة الغريزية فتقابل بذلك برد السم فيرا صاحبه انتهى فمما لا ينبغي ان يلتفت اليه اما اولا فلان هذا او ان نفع في السم لا ينجع في السحر واما ثانيا فلان ذلك يرفع كما قال القرطبي خصوصية عجوة المدينة بل خصوصية العجوة مطلقا بل خصوصية التمر فان من الادوية الحارة ما هو ابلغ في ذلك منه كما هو معروف عند اهله فالصواب القول باختصاص ذلك بعجوة المدينة وجهاتها لان الخطاب لهم فهو من العام الذي اريد به الخصوص وقد يكون الشيء دوا نافعا لاهله في محله وفي بعضها سم قاتل ثم هل ذلك خاص بزمن المصطفى او عام قولان رجح بعضهم الاول قال بعض المحققين والذي يرفع الاحتمال التجربة المتكررة فان وجد ذلك كذلك الان علم انها خاصة دائمة والا فهي مخصوصة وممانقرر علم انه لا اتجاه لزعم بعضهم ان ذلك لخاصية في هوا المدينة او لكون التمر حافظا لصحة اهلها لكونه غذاوهم بمنزلة الحنطة لغيرهم قال القرطبي وتخصيصه بسبع لخاصية لهذا العدد علمها الشارع وقد جاء ذلك في مواطن كثيرة كقول المصطفى في مرضه صبوا علي من سبع قرب وقوله غسل الاناء من ولوغ الكلب سبعا وقد جا هذا العدد في غير الطب كقوله تعالى سبع بقرات سمان وسبع عجاف وسبع كسني يوسف وسبع سنبلات وكذا السموات وسبعا بنة فما جا من هذا العدد مجيء التداوي فذلك لخاصية لا يعلمها الا الله ومن اطلعه عليها وما جاء في غيره فالعرب تضع هذا العدد للكثرة لا لارادة عدد بعينه ولا حصر انتهى وقال بعضهم خص السبع لان لهذا العدد خاصية ليست لغيره فالسموات والارض والايام والطواف والسعي ورمي الجمار وتكبير العيد في الاولى سبع واسنان الانسان والنجوم سبع والسبعة جمعت معاني العدد كله وخواصه ان العدد شفع ووتر والوتر اول وثاني والشفع كذلك فهذه اربع مراتب اول وثاني ووتر اول وثاني ولا يجتمع هذه المراتب من اقل من سبعة وهي عدد كامل جامع لمراتب العدد الاربعة الشفع والوتر والاوايل والثواني والمراد بالوتر الاول الثلاثة وبالثاني الخمسة وبالشفع الاول الاثنين والثاني الاربعة وللاطبا اعتناء عظيم بالسبعة سيما في البحارين وقال بقراط كل شيء في هذا العالم يقدر على سبعة اجزاء وشرط الانتفاع بهذا وما اشبهه حسن الاعتقاد وتلقيه بالقبول حم ق في الاطعمة د في الطب عن سعد بن ابي وقاص

من تصدق بشيء من جسده اعطي بقدر ما تصدق يعني من جني عليه انسان كان قطع منه عضوا او ازال منفعة فعفى عنه لوجه الله اثابه الله تعالى عليه بقدر تلك الجناية ويحتمل ان المراد بالتصدق بذلك انه يباشر بعض الطاعة ببعض بدنه كان يزيل الاذى عن الطريق بيده فيثاب بقدر ذلك اخرج ابن سعد عن الربيع بن خثيم انه كان يكنس الحش بنفسه فقيل له انك تكف هذا قال اني احب ان اخذ بنصيبي من المهنة طب عن عبادة ابن الصامت رمز لحسنه ورواه عنه احمد ايضا باللفظ المزبور قال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد في المسند والطبراني رجال المسند رجال الصحيح انتهى فاقتضى ان رجال الطبراني ليسوا كذلك فكان ينبغي للمصنف عزوه له

من تطبب ولم يعلم منه طب اي من تعاطى الطب ولم يسبق له تجربة ولفظ التفعل يدل على تكلف الشيء والدخول فيه بكلفة لكونه ليس من اهله فهو ضامن لمن طبه بالدية ان مات بسببه لتهوره باقدامه على ما يقتل ومن سبق له تجربة واتقان لعلم الطب باخذه عن اهله فطب وبذل الجهد الصناعي فلا ضمان عليه قال الخطابي لا اعلم خلافا ان المعالج اذا تعدى فتلف المريض ضمن اي بالدية لا القود لانه لا يستبد به بدون اذن المريض والعطان على العاقلة ويشمل الخبر من طب بوصفه او قوله وهو ما يخص باسم الطبائعي وبمروده وهو الكحال وبمراهمه وهو الجرائحي وبموساه وهو الخاتن وبريشه وهو الفاصد وبمحاجمه وبشرطه وهو الحجام وبخلعه وبوصله ورباطه وهو المجبر وبمكواته وناره وهو الكواء وبقربته وهو الحاقن فاسم الطبيب يشمل الكل وتخصيصه ببعض الانواع عرف حادث د ن متصلا ومنقطعا ه في الديات ك في الطب عن ابن عمرو ابن العاص قال ك صحيح واقره الذهبي ورواه الدارقطني من طريقين عن ابن عمر ايضا وقال لم يسنده عن ابن جريج عن الوليد بن مسلم وغيره يرويه مرسلا قال العرياني وفيه عيسى بن ابي عمران في طريق قال ابو حاتم عنه صدوق يرويه عن الوليد بن مسلم وفي طريق اخر محمد بن الصباح وضعفه ابو زرعة وله حديث منكر

من تعذرت عليه التجارة الظاهر ان المراد بالتعذر قلة الربح وعدم سهولته فعليه بعمان اي فليلزم التجارة بها فانها كثيرة الربح وهو فيها بضم المهملة مثناة ولامن غيرها وعمان بضم العين وخفة الميم بلد باليمن وصقع من البحرين وقرية على البحر بجنب البصره وعمان بفتح العين وشد الميم مدينة في ارض البلقا من كور دمشق والحديث يحتملهما ويظهر ان الكلام في ذلك الزمن فلا يلزم اطراده الى هذه الازمان طب عن شرحبيل بضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة ابن السمط بكسر المهملة وسكون الميم وقيل بفتح المهملة وكسر الميم الكندي امير حمص لمعوية وكان من فرسانه قال الذهبي اختلف في صحبته وجزم ابن سعد بان له وفادة

من تعظم في نفسه اي تكبر وتجبر واختال في مشيته اي تكبر وتبختر واعجب بنفسه فيها لقي الله وهو عليه غضبان اي يفعل به ما يفعله الغضبان بالمغضوب عليه لمنازعته له في ازاره ورداه تعالى فان شاء عذبه وان شاء عفى عنه وفيه ان ذلك كبيرة حم خد عن ابن عمر بن الخطاب رمز المؤلف لحسنه وهو كما قال او اعلى فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال المنذري رواته محتج بهم في الصحيح

من تعلق شيئا اي تمسك بشيء في المداواة واعتقد انه فاعل للشفا او دافع للدا وكل اليه اي وكل الله شفاءه الى ذلك الشيء فلا يحصل شفاؤه او المراد من علق تميمة من تمائم الجاهلية يظن انها تدفع او تنفع فان ذلك حرام والحرام لا دوا فيه وكذا لو جهل معناها وان تجرد عن الاعتقاد المذكور فان من علق شيئا من اسماء الله الصريحة فهو جائز بل محبوب مطلوب فان من وكل الى اسماء الله اخذ الله بيده واما قول ابن العربي السنة في الاسماء والقران الذكر دون التعليق فممنوع او المراد من تعلقت نفسه بمخلوق غير الله وكله الله اليه فمن انزل حوائجه بالله والتجا اليه وفوض امره كله اليه كفاه كل مؤنة وقرب عليه كل بعيد ويسر له كل عسير ومن تعلق بغيره او سكن الى علمه وعقله واعتمد على قوته وحوله وكله الله الى ذلك وخذله وحرمه توفيقه واهمله فلم يصح مطالبه ولم يتيسر ماربه وهذا معروف على القطع من نصوص الشريعة وانواع التجارب حم ت ك عن عبد الله بن حكيم بالتصغير الجهني ابو سعيد الكوفي ادرك المصطفى ولم يره فروى عن عمر وغيره وقد سمع كتاب النبي الى جهينة

من تعلم الرمي بالنشاب ثم تركه فقد عصاني لانه قد حصلت له اهلية الدفاع عن الدين ونكاية العدو فتعين قيامه بوظيفة الجهاد فاذا تركه حتى جهله فقد فرط في القيام فيما تعين عليه وشدد بالوعيد بعيد حرمته بل انه كبيرة لكن مذهب الشافعية الكراهة وافتى ابن الصلاح بان الرمي افضل من الضرب بالسيف لان فضيلة كل منهما انما هي من حيث كونه عدة وقوة لاهل الطاعة على المعصية والرمي ابلغ في ذلك ه عن عقبة بن عامر الجهني وفيه عثمان بن نعيم قال في الميزان تفرد عنه ابن لهيعة ومن مناكير هذا الحديث الراوي له ابن ماجة انتهى

من تعلم علما لغير الله كالتنعم بالدنيا والتوصل الى الجاه والمنزلة عند الحكام فليتبوا مقعده من النار اي فليتخذ له فيها نزلا فانها داره وقراره هكذا ساقه المؤلف فيما وقفت عليه من النسخ وقد سقط من قلمه فان لفظ رواية الترمذي وابن ماجة من تعلم علما لغير الله او اراد به غير الله فليتبوا مقعده من النار هكذا ساقه عنهما جمع منهم المنذري قال ابن عطاء الله جعل الله العلم الذي علمه من هذا وصفه حجة عليه وسببا في تحصيل العقوبة لديه ولا يغرنك ان يكون به انتفاع للبادي والحاضر ففي الخبر ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر ومثل من يتعلم العلم لاكتساب الدنيا والرفعة فيها كمن رفع العذرة بملعقة من ياقوت فما اشرف الوسيلة وما اخس المتوسل اليه قال السيد السمهودي وقد جرت العادة الالهية بتمييز هذا القسم من المنتسبين للعلم عمن يقتدى به منهم باظهار ما يخفيه من مضمراته وكشف ما يستره من عوراته سيما المنهمك في الدنيا المستعبد لاهلها ليميز الله الخبيث من الطيب ومثل هذا يجب تجنبه اوحى الله الى داود لا تجعل بيني وبينك عالما مفتونا فيصدك عن محبتي اولئك قطاع الطريق على عبادي وليت شعري من يشهد بقلبه ان الله هو الفعال وانه لا ضار ولا نافع الا هو وان قلوب العباد بيده وانه لا ينال من الدنيا الا ما قسم له كيف يقصد بعلمه غير الله من طلب الدنيا وقد مازج قلبه العلم بانه لا يأتيه الا ما قدر له منها وان هذا القصد لا يفيده من الدنيا الا الحرمان ت عن ابن عمر بن الخطاب ورواه ابن ماجة ايضا قال المنذري رواه الترمذي وابن ماجة كلاهما عن خالد ابن دريك عن ابن عمر ولم يسمع منه ورجالهما ثقات انتهى

من تقحم في الدنيا اي رمى بنفسه وتهافت في تحصيلها ولم يحترز عن الحرام والشبه فهو يتقحم في النار اي نار جهنم يقال تقحم في الامور رمى بنفسه فيه بغير روية هب عن ابي هريرة قضية كلام المؤلف ان مخرجه البيهقي خرجه وسلمه والامر بخلافه فانه تعقبه بما نصه قال ابو حازم تفرد به حفص بن عمر المهرقاني عن يحيى ابن سعيد انتهى

من تمسك بالسنة من السنن بتخفيف الطريق يعني من تمسك بطريقة مرضية يقتدى به فيها دخل الجنة اي مع السابقين الاولين والا فالمؤمن الفاسق الزائغ المبتدع يدخلها بعد العذاب او العفو وظاهر صنيع المؤلف ان ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته قالت عائشة يا رسول الله وما السنة قال حب ابيك وصاحبه يعني عمر انتهى بنصه وبالجملة فعلى امة الخير بالجنة التمسك بالسنة قال ابو يزيد البسطامي هممت ان اسال الله كفاية مؤنة الطعام والنساء ثم قلت كيف يجوز لي ان اسال ما لم يساله النبي وقال الداراني ربما وقع في قلبي نكتة من نكت القوم اياما فلا اقبل الا بشاهدين عدلين الكتاب والسنة وقال

وقال الجنيد الطرق كلها مسدودة عن الخلق الا من اقتفى اثر المصطفى صلى الله عليه وسلم وقال العارف بن قوام كانت
الاحوال تطرقني في بداءتي فيها ان يشتغل عن الكلام فاستاذنت الشيخ في المضي لوالدي فاذن وقال سيحدث لك الليلة امر
عجيب فاثبت ولا تجزع فلما خرجت ذاهبا سمعت صوتا من جهة السما فرفعت راسي فاذا نور كانه سلسلة يتداخل
بعضها في بعض فالتفت على ظهري حتى احسست بردها فرجعت فاخبرت الشيخ فقال هذه سلسلة سنة رسول الله
واذن لي في الكلام **قط في الافراد** من حديث عمر مولى غفرة عن هشام **عن عايشة** قال ابن الجوزي في العلل عمر ضعيف
وقال ابن حبان يقلب الاخبار ولا يحتج به
من يمنى على امتى الغلاء ليلة واحدة احبط الله عمله اربعين سنة الظاهر ان المراد به مزيد الزجر والتهويل
والتنفير عن ذلك الفعل لا حقيقة الاحباط وذلك لانه لما كانت الانفاس الا النفس مجبولة على محبة الاستيثار
على الغير حذرها مما لا يحل من ذلك وهول الامر لمزيد الزجر **ابن عساكر** في التاريخ من طريق مامون السلمي عن احمد
بن عبد الله الشيباني عن بشر بن السري عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع **عن ابن عمر** بن الخطاب اورده المولف
في مختصر الموضوعات من زيادته على اصله ثم قال مامون وشيخه كذابان هكذا قال ويجب منه كيف
خرجه هنا مع اعترافه بذلك وكانه نسي ما قرره ثم واما ابن الجوزي فانه اورده من حديث الخطيب عن سليمان
بن عيسى السجزي عن عبد العزيز به ثم قال موضوع قال مخرجه الخطيب منكر جدا لا اعلم رواه غير سليمان
وهو كذاب انتهى وفي الميزان سليمان بن عيسى السجزي هالك وقال ابو حاتم كذاب وقال بن عدي وضاع
ومن بلاياه هذا الخبر انتهى فعدل المولف عن طريق فيها كذاب واحد الى طريق فيها كذابان
من تواضع لله اي لاجل عظمة الله تواضعا حقيقيا وهو كما قال بن عطا الله ما كان ناشيا عن شهود عظمة
الحق ومحل صفته فان التواضع للناس مع اعتقاد عظمة في النفس وقدر ليس بتواضع حقيقي بل هو بالتكبر
اشبه **رفعه الله** لان من اذل نفسه لله فقد بذل نفسه لله فيجازيه الله باحسن ما عمل واخرج ابو نعيم
في الحلية عن ابن سودة اوحى الله الى موسى اتدري لما اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي قال لا يا رب
قال لانه لم يتواضع لي احد قط تواضعك وزاد في رواية ومن تكبر على الله وضعه الله حتى يجعله في اسفل السافلين
وجا في رواية تفسير الرفعة هنا بان يصيره في نفسه صغيرا وفي اعين الناس كبيرا وقيل التواضع لله ان
يضع نفسه حيث وضعها الله من العجز وذل العبودية تحت اوامره سبحانه بالامتثال وزواجره بالانزجار
واحكامه بالتسليم للاقدار ليكون عبدا في كل حال فيرفعه بين الخلايق وان تعدى طوره وتجاوز حده وتكبر
وضعه بين الخلايق وقال الطبري في التواضع مصلحة الدارين فلو استعمله الناس في الدنيا زالت
من بينهم الشحنا واستراحوا من نصب المباهاة والمفاخرة وقضية صنيع المولف ان هذا هو الحديث بتمامه
والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه ابي نعيم في الحلية وقال انتعش رحمك الله فهو في نفسه صغير وفي اعين
الناس كبير ومن تكبر خفضه الله وقال اخسا خفضك الله فهو في نفسه كبير وفي اعين الناس صغير
حتى يكون اهون من كلب انتهى تتمة قال ابن الحاج قال بعض اهل التحقيق من راى انه خير من الكلب
فالكلب خير منه قال وهذا واضح الا ترى ان الكلب يقطع بعدم دخوله النار وغيره من المكلفين قد يدخلها
فالكلب والحالة هذه افضل منه قال فمن اراد الرفعة فليتواضع لله فان الرفعة لا تقع الا بقدر النزول
الا ترى ان الماء لما نزل الى اسفل الشجرة صعد الى اعلاها فكان سائلا سأله ما صعدك ههنا وانت قد
نزلت تحت اصلها فقال لسان حاله من تواضع لله رفعه الله تنبيه قال في الحكم ما طلب لك شي
مثل الاضطرار ولا اسرع بالمواهب اليك مثل الذلة والافتقار **حل** وكذا القضاعي **عن ابي هريرة** قال الحافظ
العراقي رواه بن ماجة بلفظ من تواضع لله رفعه الله ومن تكبر وضعه الله قال اعني العراقي واسناده حسن
ورواه احمد والبزار عن عمر بلفظ من تواضع لله رفعه الله وقال انتعش نعشك الله فهو في اعين
الناس عظيم وفي نفسه كبير قال الهيثمي رجالهما رجال الصحيح وقال ابن حجر في الفتح خرجه بن ماجة
من حديث ابي سعيد رفعه بلفظ من تواضع لله رفعه الله حتى يجعله في اعلا عليين قال وصححه بن حبان
بل خرجه مسلم في الصحيح والترمذي في الجامع بلفظ ما تواضع لله احد الا رفعه الله هكذا خرجاه معا عن ابي هريرة
رفعه فالضرب عن ذلك كله صفحا وعزوه لابي نعيم وحده من لين سند من العجب العجاب
من توضا كما امر بالبنا للمفعول اي كما امره الله من استيعاب الشروط والفروض **وصلى كما امر** كذلك **غفر له ما
قدم من عمل** اي من عمل السيئات والمراد الصغاير بقرينة قوله في الخبر المار ما اجتنبت الكباير والمراد الصلاة
المفروضة بدليل الخبر المذكور وفيه دليل على فضل الوضو وانه مكفر للذنب وعلى شرف الصلاة عقبه وان
العبادة الواحدة قد يرجى منها غفران ما تقدم من الذنوب وان الثواب من كرم الله اذ العبد لا يستحق
بصلاة واحدة مغفرة ذنوب كثيرة ولو كان ذلك على حكم محض الجزا وتقدير الثواب بالعمل كانت العبادة
الواحدة تكفر السيئة الواحدة فلما كفرت ذنوبا كثيرة عرف ان المغفرة من الله الكريم بفضله العميم وليست
على حكم المقابلة ولا على قضية المعاوضة **حم ن ه حب عن ابي ايوب** الانصاري **وعن عقبة بن عامر** الجهني
قال الهيثمي رجاله موثقون
من توضا اي جدد وضوءه **على طهر** قال الولي العراقي اي مع طهر فعلى معناها هنا المصاحبة كقوله تعالى
وآتى المال على حبه انتهى اي مع طهر الوضوء الذي صلى به فرضا او نفلا كما بينه فعل راوي الخبر وهو بن عمر فمن لم
يصل به شيا لا يسن له تجديده وان فعل كره وقيل حرم واياما كان لا ينال الثواب الموعود بقوله **كتب**
بالبنا للمجهول ورواية الترمذي كتب الله ولعل المولف لم يستحضرها حين قدمنا بر الحديث بتبدية لفظ

الحديث

لفظ الحديث كتب له بالبنا للمجهول من غير ذكر الله انتهى وذكر ذلك ردا على السايل حيث كتب الله له بالتجديد
عشر حسنات اي عشر وضوات اذ اقل ما وعد به من الاضعاف الحسنة بعشر وافاد ان الوضوء لكل صلاة لا يجب
وما ورد مما يخالفه منسوخ كما مر ويندب تجديده اي لمن صلى صلاة وخرج الغسل فلا يسن تجديده عند
الشافعية كالتيمم فايدة سيل المولف عن حديث الوضو نور على نور فقال عن المنذري والعراقي انهما
لم يرياه من خرجه وان ابن حجر ذكر انه رزينا اورده في كتابه قال ومعناه ظاهر لان الوضوء يكسب اعضاءه نورا
ولهذا قال باشتقاقه من الوضاءة وذليله قصة الغرة والتحجيل فكان الوضوء على الوضوء يقوي ذلك النور
ويزيده اذا لم يعرض له من الحدث ما يقتضي ستره قال وكان شيخنا شيخ الاسلام شرف الدين المناوي
يذكر لنا ان العارفين يشاهدون الحدث على الاعضاء ويرتبون عليه مقتضاه قال وفيه اشارة الى ذلك
د ت ه كلهم في الطهارة **عن ابن عمر** بن الخطاب قال الترمذي سنده ضعيف وفي المهذب فيه عبد الرحمن ابن
زياد لين ونقل بعضهم عن البخاري انه حديث منكر وقال البغوي في شرح السنة اسناده ضعيف وذكره
النووي في الخلاصة في فصل الضعيف وقد قال في شرح ابي داود هو ضعيف في اسناده ضعيفان عبد الرحمن
ابن زياد الافريقي وابو غطيف مجهول عينا وحالا قال الولي العراقي فان قلت الشواهد في الباب موجودة
منها حديث انس وابن حنظلة وبريدة ان المصطفى كان يتوضأ لكل صلاة قلت ليس في شي من هذه
الاحاديث تعيين هذا الثواب وانما فيها وجود ذلك من فعل المصطفى انتهى وممن جرى على ضعفه المولف في
فتاويه الحديثية فقال المشهور تضعيفه وقال بن حجر سنده ضعيف
من توضا بعد الغسل عن جنابة **فليس منا** اي ليس من العاملين بسنتنا المتبعين لمنهاجنا فان الغسل يكفي
للحدث الاكبر والاصغر لكن مذهب الشافعي ان الغسل يسن له الوضوء وتحصل السنة بتقديمه وتوسطه وتاخيره
لكن التقديم افضل **طب عن ابن عباس** قال في الميزان غريب جدا وفيه ابان بن عباس واه ويوسف ابن
خالد السمتي قال يحيى كذاب
من توضا في موضع بوله فاصابه الوسواس فلا يلومن الا نفسه اي فلا يلوم صاحب الشرع الامر بالوضوء
لانه لم يفعله في محله او على وجه لا يتسلط منه الشيطان بالوسواس الذي انما ينشا عن خلل في العقل او قلة
في الفقه والوسواس بفتح الواو حديث النفس كما في الصحاح وفي النهاية حديث النفس والافكار وفي التارق
ما يلقيه الشيطان في القلب واصله الحركة الخفية وهو من اسماء الشيطان ايضا وبكسرها مصدر بمعنى الوسوسة
وهي كلام في اختلاط وفيه انه يكره الوضوء في الموضع الذي بال فيه وقد اشار في الحديث الى تعليل النهي بان
هذا الفعل يورث الوسواس ومعناه ان المتطهر يتوهم انه اصابه شي من قطره او رشاشه فيحصل له
وسواس **عد عن ابن عمرو** بن العاص وهو من حديث منصور بن عمار عن ابن لهيعة والكلام فيه معروف
قال الولي العراقي وحكم العقيلي عليه بالوقف تحكم لا دليل عليه
من توضا يوم الجمعة فبها قال الزمخشري البا متعلقة بفعل مضمر اي فبهذه الخصلة او الفعلة ينال
الفضل والخصلة هي الوضو **ونعمت** اي ونعمت الخصلة هي فحذف المخصوص بالمدح اي فبالرخصة اخذ ونعمت
السنة التي ترك وفيه انحراف عن مراعاة حق اللفظ فان الضمير الثاني يرجع الى غير ما يرجع اليه الضمير الاول
ويحتمل ان يقال تعليقه بتلك الفعلة انتهى وقال غيره هو كلام يطلق للتحرير والتحسين اي فاهلا بتلك
الخصلة او الفعلة المحصلة للواجب ونعمت الخصلة هي وفي السنة اخذ اي بما جوزته من الاقتصار على الوضو
ونعمت الخصلة او الفعلة لان الوضوء تطهير لجميع البدن اذ البدن باعتبار ما يخرج منه من الحدث غير
متجزي فكان الواجب غسل جميعه غير ان الحدث الخفيف لما كثر وقوعه كان في ايجابه حرج فاكتفى الشارع
بغسل الاعضاء التي هي الاطراف تسهيلا على العباد وجعله طهارة لكل البدن كالصلوات فانها خمس بثواب
خمسين فلما كان تطهير الجميع كان تكفير الخطايا الجميع وقوله فبها ونعمت يفيد ان الوضوء قربة مقصودة
فلا يصح بدون نية فهو رد على الحنفية **ومن اغتسل** يومها **فالغسل افضل** من الاقتصار على الوضو لانه
اكمل واشمل وفيه ندب الغسل لمريد الجمعة وهو سنة موكدة يكره تركها كما مر مرارا **حم ٣ وابن خزيمة**
في صحيحه من حديث الحسن **عن سمرة** بن جندب بضم الدال وفتحها قال ت حسن قال في الامام من يحمل رواية
الحسن عن سمرة على الاتصال يصحح هذا الحديث قال ابن حجر وهو مذهب المديني وقيل لم يسمع منه الا حديث
العقيقة وقيل لا مطلقا
من تولى غير مواليه اي اتخذ غيرهم اوليا برثه ويعقل عنه وزاد في رواية تقييده بغير اذنهم قال حجر ولا
مفهوم له بل ذكر تاكيدا للتحريم قال ابن حجر ويحتمل ان يكون قوله من تولى شاملا للمعنى الاعم من الموالاة
وان منها مطلق النصرة والاعانة والارث ويكون قوله بغير اذن مواليه يتعلق مفهومه وقال بن عدي
الارث وقال ابن العربي التولي لغير المولى يكون بوجوه منها ان يكون حليفا لقوم فيخلع حلفهم ليعقده مع
غيرهم **فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه** اي اهمل حدود الله واوامره ونواهيه وتركها بالكلية واصل
الربقة عروة في حبل يجعل في عنق الدابة تمسك بها فاستعيرت للاسلام اي ما شد به نفسه من عرى الاسلام
واحكامه وذلك لان من رغب عن مولاه من انعم عليه بالحرية كافر بالنعمة ظالم بوضع الولا في غير محله ومن كفر
نعمة العباد فهو بكفران نعم الله احرى **حم والضيا** المقدسي **عن جابر** بن عبد الله قال الهيثمي فيه خالد ابن
حيان ونقه ابو زرعة وبقية رجاله رجال الصحيح
من جادل في خصومة بغير علم لم يزل في سخط الله حتى ينزع اي استعمل المرا والتعصب اي يترك ذلك ويتوب

هذه توبة صحيحة واحد الذهبي وغيره منها ان الجدال بغير علم من الكبائر قال الغزالي والمراد طعن في كلام الغير لاظهار خلل فيه والجدال عبارة عن امر يتعلق باظهار المذاهب وتقريرها والخصومة لجاج في الكلام ليستوفي به مال او حق مقصود وذلك يكون ابتداء ويكون اعتراضا والمراد لا يكون الا باعتراض على كلام سبق (ابن ابي الدنيا) ابو بكر القرشي (في كتاب ذم الغيبة والاصبهاني في الترغيب والترهيب عن ابي هريرة) قال الذهبي فيه رجاء ابو يحيى صاحب السقط وهو لين وقال الحافظ العراقي وفيه رجاء ابو يحيى ضعفه الجمهور

(من جامع المشرك) بالله والمراد الكافر ونص على الشرك لانه الاغلب حينئذ (وسكن معه) اي في ديار الكفر (فانه مثله) اي من بعض الوجوه لان الاقبال على عدو الله وموالاته توجب اعراضه عن الله ومن اعرض عنه تولاه الشيطان ونقله الى الكفران قال الزمخشري وهذا امر معقول فان موالاة الولي وموالاة عدوه متنافيان قال

تود عدوي ثم تزعم انني ... صديقك ليس النوك عنك بعازب

وفيه ابرام والزام بالتصلب في مجانبة اعداء الله ومباعدتهم والتحرز عن مخالطتهم ومعاشرتهم لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين والمؤمن اولى بموالاة المؤمن واذا والى الكافر جره ذلك الى تداعي ضعف ايمانه فزجر الشارع عن مخالطته بهذا التغليظ العظيم حسما لمادة الفساد يا ايها الذين امنوا ان تطيعوا الذين كفروا يردوكم على اعقابكم فتنقلبوا خاسرين ولم يمنع من صلة ارحام من لهم من الكافرين ولا من مخالطتهم في امر الدنيا بغير سكنى فيما يجري مجرى المعاملة من نحو بيع وشراء واخذ وعطاء ليوالوا في الدين اهل الدين ولا يضرهم ان يباروا من لا يحاربهم من الكافرين ذكره الحراني وفي الزهد لاحمد عن ابن دينار اوحى الله الى نبي من الانبياء قل لقومك لا تدخلوا مداخل اعدائي ولا تلبسوا ملابس اعدائي ولا تركبوا مراكب اعدائي فتكونوا اعدائي كما هم اعدائي وقوله من جامع الشرك ظن بعضهم ان معناه ان معه مناصرا وظهيرا فجاء بفعل ماض ومع المشرك جار ومجرور وقال بعضهم معناه نكح الشخص المشرك يعني اذا اسلم فتاخرت عنه زوجته المشركة حتى بانت منه فحذر من وطيه اياها ويؤيده ما روي عن سمرة بن جندب مرفوعا لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم او جامعهم فهو منهم وافاد الخبر وجوب الهجرة اي على من عجز عن اظهار دينه وامكنته بغير ضرر ينبه قال ابن تيمية المشابهة والمشاكلة في الامور الظاهرة توجب مشابهة ومشاكلة في الامور الباطنة والمشاركة في الهدي الظاهر مناسبة وايتلاف وان بعد المكان والزمان وهذا امر محسوس فمرافقتهم ومساكنتهم ولو قليلا سبب لنوع ما من اكتساب اخلاقهم التي هي ملعونة ولما كان مظنة الفساد خفي غير منضبط علق الحكم به ودار التحريم عليه فمساكنتهم في الظاهر سبب ومظنة لمشابهتهم في الاخلاق والافعال المذمومة بل في نفس الاعتقادات فيصير مساكن الكافر مثله وايضا المشاركة في الظاهر تورث نوع مودة ومحبة وموالاة في الباطن كما ان المحبة في الباطن تورث المشابهة في الظاهر وهذا مما يشهد به الحس فان الرجلين اذا كانا من بلد واجتمعا في دار غربة كان بينهما من المودة والايتلاف امر عظيم بموجب الطبع واذا كانت المشابهة في امور دنيوية تورث المحبة والموالاة فكيف بالمشابهة في الامور الدينية فالموالاة للمشركين تنافي الايمان ومن يتولهم منكم فانه منهم (د عن سمرة) بن جندب رمز لحسنه وفيه سليمان بن موسى الاموي الاشدق قال في الكاشف قال س ليس بالقوي وقال خ له مناكير

(من جر ثوبه) وفي رواية لمسلم ثيابه وفي رواية ذكرها الذهبي في الكبائر شيئا بدل ثوبه فيتبين به ان الازار والسراويل والجبة ونحوها من كل ملبوس فيه الوعيد قال الزين العراقي بل ورد عند ابي داود دخول العمامة فيه قال وهل المراد جر طرفها على الارض او المبالغة في تطويلها وتعظيمها الظاهر الثاني لان جرها على الارض غير معهود والاسبال في كل شيء بحسبه (خيلاء) بضم الخاء وقد قيل بكسرها حكاه القرطبي اي بسبب الخيلاء اي العجب والتكبر في غير حالة القتال كما افاده حديث اخر وفي رواية من مخيلة ولفظ رواية مسلم من الخيلاء وحقيقة المخيلة حالة بخيلاء كالشبيبة حالة الشاب واصله ان يختل البراي يجول فيه الظن بمنزلة ليس هو فيها وفي رواية لمسلم من جر ازاره لا يريد بذلك الا المخيلة (لم ينظر الله اليه) وفي رواية لمسلم فان الله لا ينظر اليه نظر رحمة عبر عن المعنى الكائن عند النظر بالنظر لان من نظر الى متواضع رحمه ومن نظر الى متكبر مقته والرحمة والمقت مسببان عن النظر ذكره الزين العراقي وقال الكشاف نسبة النظر لمن يجوز عليه النظر كناية لان من اعتد بالشخص التفت اليه ثم كثر حتى صار عبارة عن الاحسان وان لم يكن هناك نظر ولمن لا يجوز عليه حقيقة النظر وهو تقليب الحدقة والله منزه عن ذلك فهو بمعنى الاحسان مجاز عما وقع في حق غيره كناية (يوم القيامة) خصه لانه محل الرحمة المستمرة بخلاف رحمة الدنيا فقد تنقطع بما يتجدد من الحوادث وتتمة الحديث عند البخاري فقال ابو بكر يا رسول الله ان ازاري يسترخي الا ان اتعاهده فقال له انك لست ممن يفعله خيلاء قال ابن عبد البر ومفهوم الحديث ان الجار لغير الخيلاء لا يلحقه الوعيد الا ان جر القميص وغيره من الثياب مذموم بكل حال وقال النووي لا يجوز الاسبال تحت الكعبين للخيلاء فان كان لغيرها كره (حم ق عم) كلهم في اللباس الا النسائي ففي الزينة (عن ابن عمر) بن الخطاب زاد ابو داود والترمذي والنسائي قال ابن عمر فقالت ام سلمة يا رسول الله فكيف تصنع النساء بذيولهن قال يرخين شبرا قالت اذن تنكشف اقدامهن قال فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه واسناده صحيح ورواه الطبراني عن ابن مسعود باللفظ المذكور وزاد وان كان على الله كريما

(من جرد ظهر امرئ مسلم) اي عراه من ثيابه (بغير حق لقي الله وهو) اي والحال انه (عليه غضبان)

والمراد

والمراد هنا بظهره ان جرده من ثيابه ليضربه ونحو ذلك ويحتمل على بعد ان المراد هتك العورة وهذا وعيد شديد يفيد ان ذلك كبيرة (طب وكذا في الاوسط عن ابي امامة) قال الهيثمي كالمنذري واسناده جيد وقال ابن حجر في الفتح في سنده مقال

(من جعل قاضيا بين الناس) بان تولى القضاء بينهم (فقد ذبح) اي من تصدى له وتولاه فقد تعرض لهلاك دينه فالذبح مجاز عنه لانه اسرع اسبابه بل اعظم اذ الذبح المتعارف يحصل به الازهاق والاراحة وهذا ذبح يخشى منه عذاب اليم فضرب المثل ليكون ابلغ في الزجر واشد في النفرة للحظر وقال القاضي (بغير سكين) قوله بغير سكين يريد به القتل بنحو خنق وتغريق واحراق وحبس عن طعام وشراب فانه اصعب واشد من القتل بالسكين لما فيه من مزيد التعذيب وامتداد مدته تشبيه به التولية لما في الحكومة من الخطر والصعوبة ويحتمل ان المراد ان التولية اهلاك لكن لا بالة المحسوس فينبغي ان لا يتشوف له ولا يحرص عليه (حم د ه ك في القضا كلهم عن ابي هريرة) قال ك صحيح واقره الذهبي وقال العراقي اسناده صحيح وقال ابن حجر اعله ابن الجوزي وقال لا يصح وليس كما قال وكفاه قوة تخريج النسائي له وقد صححه الدارقطني وغيره

(من جلب على الخيل يوم الرهان) كغراب ما يجعل لمن غلب يقال تراهن القوم اخرج كل واحد منهم رهنا ليفوز بالجميع اذا غلب (فليس منا) الجلب في السباق ان يتبع الرجل فرسه انسانا فيزجره ويصيح له على السبق والمراد ليس على طريقتنا (طب عن ابن عباس) ورواه عنه ابن ابي عاصم ايضا وقال ابن حجر بعد ايراده عنه وعن الطبراني اسناد ابن ابي عاصم لا باس به اي وطريق الطبراني مضعف وذلك لان فيه عنده ضرار بن صرد قال الذهبي في الضعفاء قال النسائي متروك انتهى وبه يعرف ان المصنف لم يصب في عدوله عن ابن ابي عاصم واقتصاره على الطبراني

(من جمع بين صلاتين من غير عذر) كسفر ومطر كذا استدل به الشافعي للعذر (فقد اتى بابا من ابواب الكبائر) تمسك به ابو حنيفة على منع الجمع في السفر وقال الشافعية السفر عذر كما تقرر (ت ك) كلاهما من حديث حنش عن عكرمة (عن ابن عباس) قال ك وحنش ثقة ورده الذهبي في التلخيص بانهم ضعفوه قال في تنقيح التحقيق لم يتابع الحاكم على توثيقه فقد كذبه احمد والنسائي والدارقطني وقال البيهقي تفرد به حنش وهو ضعيف لا يحتج به وذكره ابن حبان في الضعفاء وتركه ابن معين ورواه الدارقطني من هذا الوجه وقال فيه حنش ابو علي الرحبي متروك وقال ابن حجر خرجه الترمذي وفيه حنش ابو قيس وهو واه جدا وحكم ابن الجوزي بوضعه ونوزع بما هو تعسف لما فان سلم عدم وضعه فهو واه جدا

(من جمع المال من غير حقه سلطه الله على الماء والطين) اي سبب لجامعه صرفه في البنيان الذي للرياء والسمعة او فوق ما يحتاجه ونحو ذلك (هب عن انس) بن مالك وظاهر صنيع المصنف ان مخرجه البيهقي خرجه واقره والامر بخلافه بل عقبه بما نصه محمد بن عبد الرحمن القشيري اي احد رجاله من شيوخ بقية المجهولين انتهى وبقية مر الكلام فيه غير مرة وفي الميزان عن ابن عدي محمد بن عبد الرحمن هذا منكر الحديث وساق له اخبارا هذا منها وقال قال الازدي كذاب متروك الحديث انتهى

(من جمع القران) لعل المراد حفظه كما هم بوبوا عليه ثواب حافظ القران (متعه الله بعقله حتى يموت) اي لا يزال عقله موفرا تاما كاملا لا يعتريه خلل ولا خبل كما يعرض لمن ادركه الهرم وطعن في السن غالبا (عد) من حديث رشدين بن سعد عن جرير بن حازم عن حميد (عن انس) بن مالك قال ابن الجوزي في العلل قال ابن عدي لا يرويه عن جرير غير رشدين ورشدين قال يحيى ليس بشيء والنسائي متروك انتهى

(من جهز غازيا) اي هيا له اسباب سفره واعطاه عدة الغزو ومنه تجهيز العروس وتجهيز الميت (حتى يستقل) وفي رواية للبخاري او خلفه في اهله بخير (كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع) اي يستوي معه في الاجر الى انقضاء غزوه بموته او فراغ الوقعة فالوعد مرتب على تمام التجهيز المشار اليه بقوله حتى يستقل وعلى انقضاء الغزو وذهب البعض الى ان المراد بالاخبار الواردة بمثل ثواب الفعل حصول اصل الاجر بغير تضعيف وان التضعيف يختص بالمباشر وهل هذا الثواب مقصور على من جهز من لا يستطيع الجهاد او عام احتمالان ارجحهما الثاني اذ يكون يقدر على الجهاد ويمنعه شيء ومثل المجهز المعين كما في خبر مر وافاد قوله يستقل انه لو جهز بعضا وترك بعضا لا يحصل له الثواب الموعود بل له بقدر ما جهز وكذا جميع الطاعات من اعان عليها كان له مثلها كما ذكره بعضهم (ه عن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه ورواه عنه ايضا ابو يعلى والبزار قال الهيثمي بعدما عزاه لهما وفيه صالح بن معاذ شيخ البزار وبقية رجاله ثقات

(من حافظ على اربع ركعات قبل صلاة الظهر واربع بعدها حرم على النار) اي نار جهنم وفي رواية حرمه الله على النار وفيه ان رواتب الظهر اربع قبلها واربع بعدها لكن المؤكد ركعتان قبلها وركعتان بعدها (3 في الصلاة ك) من حديث مكحول عن عنبسة بن ابي سفيان (عن ام حبيبة) قال الذهبي في المهذب هذا الحديث معلل على وجه وهو منقطع ما بين مكحول وعنبسة وقال ابو زرعة مكحول لم يسمع من عنبسة

(من حافظ على شفعة الضحى) بضم الشين وقد تفتح من الشفع بمعنى الزوج والمراد ركعتا الضحى ويروى بالفتح والضم كالغرفة والغرفة وانما سماها شفعة لانها اكثر من واحدة قال القتيبي الشفع الزوج ولم اسمع به مؤنثا الا هنا واحسبه ذهب بتانيثه الى الفعلة او الصلاة الواحدة (غفرت له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر) اي كثيرة جدا والمراد الصغائر على وزان ما مر (حم ت ه عن ابي هريرة) وفيه نهاس بن قهم القيسي قال في الميزان

تركه القطان وضعفه ابن معين ثم اورد له هذا الخبر
من حافظ على الاذان سنة وجبت له الجنة الذي وقفت عليه في اصول صحيحة من الشعب بدل وجبت له اوجب الجنة فلينظر والمراد فيمن حافظ على ذلك محتسبا كما قيده به في روايات اخر **هب عن ثوبان** مولى النبي وفيه ابو قيس الدمشقي عن عبادة بن نسي اورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين فقال كانه المصلوب منهم

من حاول امرا اي حصوله او دفعه **بمعصية الله كان ابعد لما رجا** اي امل **واقرب لمجيء ما اتقى** اي حذر **حل** من حديث عبد الوهاب بن نافع عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة **عن انس** ثم قال غريب من حديث مالك واسحق لم نكتبه الا من حديث محمد بن احمد بن ادريس عن عبد الوهاب انتهى وعبد الوهاب بن نافع قال العقيلي منكر الحديث فقال الذهبي قلت بل هالك

من حج زاد الطبراني والدارقطني او اعتمر **لله** اي لابتغاء وجه الله طلبا لرضاه والمراد الاخلاص بان لا يكون قصده نحو تجارة او زيارة ويحتمل بتكلف الحمل على الظاهر من ان المراد ابتغاء النظر الى وجه الله في الاخرة ورجاء الجنة والتخلص من النار **فلم يرفث** اي يفحش من القول او يخاطب امراة بما يتعلق بجماع وفاؤه مثلثة في الماضي والمضارع قال ابن حجر والافصح الفتح في الماضي والضم في المستقبل **ولم يفسق** اي لم يخرج عن حد الاستقامة بفعل معصية او جدال او مراء او ملاحاة نحو رفيق واجير ومكار وافا فلم يرفث عطف على الشرط وجوابه **رجع** اي صار **كيوم ولدته امه** في خلوه عن الذنوب وهو يشمل الكبائر والتبعات واليه ذهب القرطبي وعياض لكن قال الطبري وهو محمول بالنسبة الى المظالم من تاب وعجز عن وفائها وقال الترمذي هو مخصوص بالمعاصي المتعلقة بحق الله لا العباد ولا يسقط الحق نفسه بل من عليه صلاة يسقط عنه اثم تاخيرها لا نفسها فلو اخرها بعده تجدد اثم اخر ولم يذكر الجدال مع النهي عنه في الاية لان اريد به الخصومة مع الرفيق اكتفاء بذكر الفسق او خروج عن حدود الشريعة في الفسق او الاختلاف في الموقف لم يحتج لذكره هنا **حم خ ن ه عن ابي هريرة** ظاهر صنيع المصنف انه من تفردات البخاري عن صاحبه والامر بخلافه فقد عزاه لهما جمع منهم الصدر المناوي

من حج هذا البيت او اعتمر فليكن اخر عهده الطواف بالبيت طواف الوداع فهو واجب وان نفر من غير جبر بالدم ولا يلزم حائضا طهرت خارج مكة ولو مكث بعده اعاده **حم ت والضيا** المقدسي **عن الحارث** بن اوس وابن عبد الله بن اوس **الثقفي** قال الذهبي له حديث واحد في طواف الوداع اختلف فيه على الحجاج بن ارطاة انتهى ومراده هذا الحديث

من حج فزار قبري بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي ومن ثم ذهب جمع من الصوفية الى ان الهجرة اليه ميتا كمن هاجر اليه حيا واخذ منه السبكي انه تسن زيارته حتى للنساء وان كانت زيارة القبور لهن مكروهة واطال في ابطال ما زعمه ابن تيمية من حرمة السفر لزيارته حتى على الرجال **طب عن ابن عمر** قال الهيثمي فيه عايشة بنت يونس ولم اجد من ترجمها **هق عن ابن عمر** بن الخطاب ثم قال البيهقي تفرد به حفص بن سليمان وهو ضعيف وقال ابن عدي حفص هذا هو القاري ضعفوه جدا مع امامته في القراة ورمي بالكذب والوضع ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن ابن عمر واعله بان فيه حفص بن ابي داود ضعيف ومن ثم اورده ابن الجوزي في الموضوع لكن نازعه السبكي

من حج عن ابيه او امه فقد قضى عنه حجته وكان له فضل عشر حجج قال المحب الطبري لا اعلم احدا قال بظاهره من ان الاجر اتهما بحج واحد وهو محمول على انه يقع للاصل فرضا وللفرع تطوعا **قط عن جابر** بن عبد الله وفيه عثمان ابن عبد الرحمن ضعفوه وقال الغرياني في مختصر الدارقطني فيه محمد بن عمرو البصري الانصاري كان يحيى بن سعيد يضعفه جدا وقال ابن معين لا يساوي شيئا

من حج عن والديه لفظ رواية الدارقطني ابويه **او قضى عنهما مغرما بعثه الله يوم القيامة مع الابرار** جمع بار وهو الكثير البر المتسع في الاحسان المتجنب المعوقات العصيان **طس قط عن ابن عباس** قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه صلة بن سليمان العطار متروك وفي الميزان قال س متروك والدارقطني يترك حديثه قال ومن مناكيره هذا الخبر انتهى وقال الغرياني في اختصار الدارقطني فيه صلة بن سليمان عن ابن جريج تركوه وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه وقال ابن معين ليس بثقة وقال د كان كذابا ترك الناس حديثه وقال س متروك الحديث انتهى فما اوهمه صنيع المصنف ان مخرجه الدارقطني خرجه وسلمه غير جيد

من حدث وفي رواية لابن ماجه من روى **عني بحديث** لفظ روايات ابن ماجه حديثا وفي رواية له من روى عني حديثا **وهو يرى** والحال انه يرى بضم فكسر اي يظن وبفتحتين اي يعلم ذكره بعضهم وقال النووي يرى ضبطناه بضم الياء والكاذبين بكسر الباء وفتح النون على الجمع قال وهذا هو المشهور في اللفظين وقال عياض الرواية عندنا الكاذبين على الجمع قال الطيبي وقوله احد الكاذبين من باب القلم احد اللسانين والخال احد الابوين يعلم انه كذب بكسر الكاف مصدر وبفتح فكسر اي ذو كذب على حذف مضاف او المصدر بمعنى الفاعل **فهو احد الكاذبين** بصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة وبالتثنية باعتبار المفتري والناقل عنه والاول كما في الديباج اشهر فليس لراوي حديث ان يقول قال الرسول الا ان علم صحته ويقول في الضعيف روي او بلغنا فان روى ما علم او ظن وضعه ولم يبين حاله اندرج في جملة الكذابين لاعانته المفتري على نشر فريته فيشاركه في الاثم كما اعان ظالما ولهذا كان بعض التابعين يهاب الرفع ويوقف قايلا الكذب على الصحابي اهون **حم م** في اول صحيحه **ه** في السنة **عن سمرة** بفتح فضم ابن جندب بضم الدال وفتحها ولم يخرجه

البخاري

البخاري رواه ابن ماجه عن سمرة من طريقين ومن علي من طريقين وعن المغيرة من طريق واحد

من حدث بحديث وفي رواية حديثا **فعطس عنده فهو حق** لان للروح كشف غطاء عن الملكوت وذكرها الله واذا تحرك لذلك تنفس وهو عطاسه فاذا كان في ذلك كان وقت حق تحقق الحديث **الحكيم** الترمذي من طريق معاوية بن يحيى عن ابي الزناد عن الاعرج **عن ابي هريرة** قال المصنف في الدرر تبعا للزركشي وحسنه النووي في فتاويه واخطا من قال انه باطل وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاشهر من الحكيم وهو عجب فقد خرجه الطبراني في الاوسط وابو يعلى باللفظ المذكور كلهم من الطريق المذكور وقال اعني الطبراني لا يروى عن النبي الا بهذا الاسناد وكذا ابو يعلى والديلمي قال الهيثمي وفيه معوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف انتهى وعزاه النووي في الاذكار لابي يعلى ثم قال كل اسناده ثقات متقنون الا بقية بن الوليد فمختلف فيه قال واكثر الحفاظ والايمة يحتجون بروايته عن الشاميين وقد رواه عن معاوية الشامي وممن خرجه البيهقي في الشعب وقال انه منكر انتهى وبالجملة هو حديث ضعيف لا موضوع كما قال ابن الجوزي ويكفي في رده قول النووي في فتاويه له اصل اصيل انتهى وقول بعضهم حديث باطل وان كان اسناده كالشمس اذ كيف يجوز ان يثبت ان رسول الله شهد بصدق كل محدث عطس عنده ولم ارى الناس من كذاب ومحدث بباطل فان حديثه العطاس رده الزركشي وغيره بان اسناده اذا صح ولم يكن في العقل ما يأباه وجب تلقيه بالقبول وقد صح الحديث العطاس من الله وكان هذا الامر المضاف الى الله حق ولا يضاف اليه الا حق

من حسب كلامه من عمله قل كلامه فيما لا يعنيه قال الغزالي بين بهذا الخبر ان حرص الانسان على معرفة ما لا حاجة له به علاجه ان يعلم ان الموت بين يديه وانه مسئول عن كل كلمة وان انفاسه راس ماله وان لسانه شبكة يقدر على ان يقتنص بها الحور العين واهماله وتضييعه خسران مبين هذا علاجه من جهة العلم واما علاجه من جهة العمل فالعزلة ولزوم السكوت **ابن السني عن ابي ذر**

من حضر معصية وهي مخالفة الشارع بترك واجب او فعل محرم اعم من الكباير والصغاير **فكرهها فكانما غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن حضرها** لان من ود شيا كان من عملته ولهذا خاطب الله سبحانه بني اسرائيل بقوله واذ قتلتم نفسا مع ان القايلين هم الماضون من اسلافهم **هق عن ابي هريرة** وفيه يحيى بن ابي سليم او ابن سليمان قال الذهبي قوي غير

من حضر اماما اي مجلسه والمراد الامام الاعظم ومثله نوابه وكذا القضاة وكل ذلك ذي ولاية عامة **فليقل خيرا او ليسكت** قال في الفردوس يعني بالامام السلطان ويلحق به من ذكر **طس عن ابن عمر** بن الخطاب قال الهيثمي فيه صالح بن محمد بن زائدة وثقه احمد وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات واعاده في موضع اخر وقال فيه محمد بن مجيب الثمار قال ابن حبان ثقة وربما اخطا وقد اكثر عنه الطبراني

من حفظ على امتي يعني نقل اليهم بطريق التخريج والاسناد على ما يجيء **اربعين حديثا من السنة** صحاحا او حسانا قيل او ضعافا يعمل بها في الفضائل **كنت له شفيعا وشهيدا يوم القيمة** وفي رواية كتب في زمرة العلماء وحشر في زمرة الشهداء وفي رواية بعثه الله يوم القيمة في زمرة الفقهاء والعلماء قال الاصبهاني واختلف في هذه فذهب بعضهم الى انها اربعين من احاديث الاحكام وذهب بعضهم الى ان الشرط ان يكون خارجة عن الطعن سليمة من القدح كيف ما كانت وذهب اخرون الى انها احاديث على مذهب الصوفية فيما يتعلق بآداب النفس والمعاملة وذهب بعضهم الى انها احاديث تصلح للمتقين وتوافق حال المتصرفين وكلها صواب والمرجع الى حقيقة يقين العبد وما اعد الله لاهل طاعته من الثواب في دار الحساب وكل من ذهب الى واحد من هذه الاقوال فحافظ عليه بجد واجتهاد وقام به بمعرفته ورشاده نال من الله ما وعده رسوله يوم المعاد وحد ايثار هذا العدد بذلك ان الاربعين اقل عدد له ربع عشر صحيح فكما دل حديث الزكاة على تطهير ربع العشر فكذا العمل بربع عشر الاربعين يخرج بافهام عن كونه غير معمول به وخصت بالذكر اشارة لذلك **عد عن ابن عباس** قال النووي طرقه كلها ضعيفة وقال الزين العراقي رواه ايضا ابن عبد البر في العلم من حديث ابن عمر وضعفه وقال العلاي تفرد به اسحق بن نجيح الملطي قال احمد وابن معين كذاب وقال ابن عدي وضاع وقال صالح هذا الحديث باطل وقال البيهقي في الشعب متن مشهور بين الناس وليس له اسناد صحيح وقال ابن عساكر الحديث روي عن علي وعمر وانس وابن عباس وابن مسعود ومعاذ وابي امامة وابي الدرداء وابي سعيد باسانيد فيها كلها مقال ليس للتصحيح فيها مجال لكن كثرة طرقه تقويه واجود طرقه خبر معاذ مع ضعفه

من حفظ على امتي اربعين حديثا من سنتي ونقلها اليهم **ادخلته يوم القيامة في شفاعتي** فان لم ينقلها اليهم لم يشمله هذا الوعد وان حفظ عن ظهر قلب اذ المدار على نفع الامة ولم يوجد واستنباط معنى من النقل يخصصه سائغ ثم ان كان نقلها بطريق الاسناد والاجتهاد كما فعل البخاري واضرابه فهو اعلا درجات النقل وان كان باخذها من دواوين اولئك كنقل المصنف وبحرم في دخوله في هذا الوعد وقضيته انه لم يحفظ على الامة وانما حافظ صاحب الكتاب المدون الذي تعب في تخريجه وبتسليم دخوله فليس كدخول المسند المجتهد وانما له اجر افراد الحديث من ذلك الديوان وتقريب تناوله لا اجر اسناده وحاصله انه ان لم يحفظه الحفظ التام لم يدخل في الوعد الدخول التام ذكره الحبر من جماعة وحاول بعض الفحول العاشر اعتراضه فلم يات بطائل **ابن النجار** في تاريخه **عن ابي سعيد** الخدري قال ابن حجر حديث من حفظ ورد في رواية ثلاثة عشر صحابيا خرجها ابن الجوزي في العلل وبين ضعفها كلها وافرده المنذري بجزء ولخصت القول فيه في الاملاء ثم جمعت طرقه في جزء ليس فيها طريق تسلم من علة قادحة انتهى

من حفظ ما بين فقميه بضم الفاء وفتحها اللحيه وهو الفم من اكل الحرام وقبيح الكلام ورجليه وهو الفرج من نحو زنا ولواط وسحاق ومقدماتها من نصر على الزنا في رواية من حفظ لي ومعنى كون النبي محفوظا له انه طالب لهذه المحافظة ونفعها راجع اليه لانه هو الهادي واهتدا المدلول نافع له دخل الجنة اي مع السابقين الاولين او من غير سابقة عذاب وا لا فلو لم يحفظهما دخل ايضا بعد التعذيب بل ان سومح لم يعذب

حم ك في الحدود وكذا ابو يعلى والطبراني كلهم عن ابي موسى الاشعري قال ك صحيح واقره الذهبي وقد المنذري رواته ثقات وقال الهيثمي رجال الطبراني وابي يعلى ثقات والظاهر ان الراوي الذي سقط عند احمد سليمان ابن يسار

من حفظ عشر ايات من اول وفي رواية من اخر سورة الكهف عصم من فتنة الدجال لما في قصة اهل الكهف من العجائب فمن علمها لم يستغرب امر الدجال فلا يفتتن او لان من تدبر هذه الايات وتامل معناها حذره فامن منه او هذه خصوصية اودعت في السورة ومن ثم ورد في رواية كلها وعليه يجتمع رواية من اول ومن اخر ويكون ذكر العشر استدراجا لحفظ الكل والتعريف للعهد او للجنس لان الدجال من يكثر الكذب والتمويه وفي خبر يكون في اخر الزمان دجالون وفيه جواز الدعا بالعصمة من وقوع معين والمنع الدعا بمطلقها لاختصاصها بالنبي والملك حم م في الصلاة د في الملاحم ن كلهم عن ابي الدرداء وهو الحاكم فاستدركه وقال ت حسن صحيح ولم يخرجه البخاري

من حفظ لسانه اي صانه عن النطق بالكذب وغيره من المحرمات وسمعه من الاستماع الى ما لا يجوز كغيبة ونميمة وبصره عن النظر الى محرم او صورة مليحة بشهوة نفس او الى مسلم بعين الاحتقار يوم عرفة غفر له من عرفة الى عرفة ظاهر اللفظ يشمل الواقف بعرفة وغيره لكن قضية السياق ان الكلام في الحاج الواقف بها فتدبر هب عن الفضل بن عباس ورواه عنه ابو يعلى ايضا

من حلف على يمين اي بها وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد هنا المقسم عليه مجازا ذكر الكل واراده للبعض فراى غيرها خيرا منها فليات الذي هو خير وليكفر عن يمينه يعني من حلف يمينا جزما ثم بدا له امر فعله افضل من ابرار يمينه فليفعل ذلك الامر ويكفر بعد فعله وفي جواز التكفير بعد اليمين خلاف جوزه الشافعية ومنعه الحنفية قال بعضهم قبل اليمين ضروري لا يفتقر الى تعريف وقيل غير ضروري للاختلاف في التعاليق هل هي ايمان او التزامات والضروري لا يختلف واذا بطل كونه ضروريا فالنظر يفتقر للتعريف وعرفه ابن عرفة بانه ربط العقد بالامتناع من الفعل او المقدوم عليه بمعظم حقيقة او اعتقادا وتنوع يخرج اليمين الغموس واللغو والتعاليق حم م ت في الايمان عن ابي هريرة قال اعتم رجل عند النبي فرجع الى اهله فوجد الصبية ناموا فاتيه اهله بطعام فحلف لا ياكل لاجل الصبية ثم بدا له فاكل فاتى النبي فاخبره فذكره ولم يخرجه البخاري

من حلف بغير الله فقد كفر وفي رواية فقد اشرك اي فعل فعل اهل الشرك او تشبه بهم اذ كانت ايمانهم بابائهم وما يعبدون من دون الله او فقد اشرك في تعظيم من لم يكن له ان يعظمه لان الايمان لا يصلح الا بالله فالحالف بغيره معظم غيره بما ليس له فهو يشرك غير الله في تعظيمه ورجحه ابن جرير ومن هذا التقرير علم ان الخبر ورد على منهج الزجر والتغليظ فقد تمسك به قال النووي ومن المكروه قول الصايم وحق هذا الخاتم الذي على فمي حم ت ك في الايمان عن ابن عمر بن الخطاب وقال ك على شرطهما واقره الذهبي في التلخيص وقال في الكبائر اسناده على شرط مسلم وقال الزين العراقي في اماليه رجاله ثقات

من حلف اي اراد الحلف فليحلف برب الكعبة لا بالكعبة فان الحلف بمخلوق مكروه وان كان عظيما كالكعبة والانبيا والملايكة واقسام الله ببعض مخلوقاته تنبيه على شرفها حم هق عن قتيلة بقاف مضمومة ومثناة فوقية مفتوحة مصغرا بنت صيفي الجهنية او الانصارية صحابية من المهاجرات

من حلف على يمين اي على محلوف بيمين قال القاضي انما قال على يمين تنزيلا للحلف منزلة المحلوف عليه اتساعا صبر بفتح الصاد وسكون الموحدة حال كونه يقتطع بها اي بسبب اليمين مال وفي رواية حق امرى وهي بالترجيح اخف لعمومها وشمولها غير المال كحد قذف ونصيب زوجة في قسم ونحو ذلك مسلم قيد اتفاقي لا احترازي فالذمي كذلك بل حقه اوجب رعاية لامكان ان يرضى الله المسلم المظلوم يوم الجزا برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك هو فيها فاجر اي اراد بالفجور لازمه وهو الكذب وقال القاضي اقام الفجور مقام الكذب ليدل على انه من انواعه لقي الله يوم القيمة وهو عليه غضبان فيعامله معاملة المغضوب عليه من كونه لا ينظر اليه ولا يكلمه ولا يكرمه بل يهينه ويعذبه وهو عليه غضبان اي مريد العقوبة واذا عاقبه وهو يريد جاز بعد ذلك ان يرفع عنه تمادية بشرط ان لا يكون متعلق ارادته عذاب واجب فان ما تعلق به وصف الارادة لا بد من وقوعه وغفران الجرايم اصل من اصول الدين اما بالموازنة او بالطول المحض والتنوين للتهويل او للاشارة الى عظم هذه الجريمة وفي رواية لقي الله اجذم وفي اخرى اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وهذا اخرج مخرج الزجر والمبالغة في المنع بدليل تاكيد ايجاب النار في الرواية الاخرى بتحريم الجنة فان احدهما يستلزم الاخر والمقام يقتضي التاكيد اذ مرتكب هذه الجريمة قد بلغ في الاعتدا الغاية حيث اقتطع حق امرى لا تعلق له به واستخف بحرمة الكلام ومع ذلك فلا يجري على ظاهره وتنبيه ان انقطاع الحق يوجب دخول النار لا ان يبرى صاحب الحق ؟ ويعفو عن الحق والكلام فيما اذا حلف باسم من اسمايه تعالى او بصفة من صفاته فان حلف بغير ذلك فليس بيمين شرعي وانما سموا الغنها يمينا مجازا كمن حلف بطلاق او عتاق او مشي لانه انما علق فعله بشرط فانه اذا وقع

الشرط

وقع المشروط حم ق ٤ عن الاشعث بن قيس بن معدي كرب بن معاوية الكندي اسمه معدي كرب وفد في قومه فاسلموا ثم ارتد بعد النبي فاسر فاسلم فزوجه ابو بكر اخته ثم شهد اليرموك والقادسية وكان ممن الزم عليا بالتحكيم وابن مسعود وهذا الحديث فيه قصة وذلك ان ابن مسعود لما حدث بذلك في مجلسه دخل الاشعث بن قيس فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن قالوا كذا وكذا قال صدق لفي نزلت كان بيني وبين رجل ارض باليمن فخاصمته الى المصطفى فقال هل لك بينة قلت لا قال فيمينه قلت اذن يحلف فقال رسول الله عند ذلك فذكره فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الاية

من حلف على يمين اي من حلف يمينا بالله او بطلاق فقال متصلا باللفظ ان شاء الله فقد استثنى اي فلا حنث عليه كما في رواية الترمذي وذلك ان المشية وعدمها غير معلوم والوقوع بخلافها وفي تعبيره بالفا في فقال اشعار بالاتصال لانها موضوعة لغير التراخي فمتى انفصل الاستثنا لم يوثر والاستثنا استفعال من الثني بمعنى تكون من تثنيت الشي اذا عطفته فان المستثنى عطف بعض ما ذكره لانها عرفا اخراج بعض ما تنا وله اللفظ بالا واخواتها د ن ك والايمان وصححه عن ابن عمر بن الخطاب برفعه ووقفه بعضهم وقول الترمذي لم يرفعه غير ابي ايوب نقضه مغلطاي بان غيره رفعه ايضا وقال ابن حجر رجاله ثقات

من حلف بالامانة اي الفرايض كصلاة وصوم وحج فليس منا اي ليس من جملة المتقين معدودا ولا من جملة اكابر المسلمين محسوبا وليس من ذوي اسوتنا فانه من ديدن اهل الكتاب ولانه سبحانه امر بالحلف باسمايه وصفاته والامانة امر من اموره فالحلف بها يوهم التسوية بينها وبين الاسماء والصفات فنهوا عنه كما نهوا عن الحلف بالابا قال الطيبي ولعله اراد الوعيد عليه لكونه حلفا بغير الله وصفاته ولا تتعلق به الكفارة وفاقا وقال الشافعية من قال على امانة الله لافعلن كذا واراد اليمين كان يمينا والا فلا وقال الاشهب المالكي الامانة محتملة فان اريد بها بين الخلق فليس بيمين وان اريد بها التي هي من صفات ذاته تعالى فهي يمين ولهذا صح الحلف بالصفات د في الايمان والنذر عن بريدة واسناده صحيح كما في الاذكار وقال الرياض حديث صحيح

من حمل وفي رواية من شهر علينا السلاح اي قاتلنا بالسلاح فهو منصوب بنزع الخافض وجعلهم مفعول حمل وعلينا حال اي حمله علينا لا لنا لنحو حراسة عن دفع عدو ذكره الطيبي وهو هنا ما اعد للحرب وفي رواية بدل السلاح السيف وكنى بالحمل عن المقاتلة او القتل اللازم له غالبا قال ابن دقيق العيد يحتمل ان يراد بالحمل ما يضاد الوضع ويكون كناية عن القتال به ويحتمل ان المراد حمل للضرب به وكيف ما كان ففيه دلالة على تحريم قتال المسلمين والتشديد فيه وقال ابن العربي حمل السلاح لا يخلو ان يكون باسم حرابة او تاويل في ولاية او ديانة فان كان للحرابة فجزاؤه نص في الكتاب او منازعة في ولاية فحكم البغاة بشرطه او لديانة فان كانت بدعة فان كفرناه بها فمرتد والا فكالمحارب في القتل والقتال فليس منا ان استحل ذلك فان لم يستحل فالمراد ليس متخلقا باخلاقنا ولا عاملا بطرايقنا اطلقه مع احتمال ارادة ليس على ملتنا مبالغة في الزجر عن ادخال الرعب على الناس وجمع الضمير ليعم جميع الامة مالك حم ق ن ه عن ابن عمر بن الخطاب ورواه مسلم عن ابي هريرة وزاد فيه ومن غشنا فليس منا

من حمل بجوانب السرير الذي عليه الميت الاربع غفر له اربعون كبيرة ومنه ان حمل الجنازة ليس بدناة بل هو مستحب لما فيه من بر الميت واكرامه وبهذا اخذ الحنفية فذهبوا الى ان التربيع افضل من الحمل بين العمودين وقال الشافعية الحمل بين العمودين افضل ابن عساكر في التاريخ عن واثلة بن الاسقع ورواه عنه ايضا الطبراني في الكبير والاوسط وفيه علي بن سارة وهو ضعيف كما قاله الهيثمي

من حمل من وفي رواية عن امتي اربعين حديثا بعثه الله في رواية لقي الله يوم القيامة فقيها عالما يعني حشر يوم القيمة في زمرة الفقها والعلما واعطي مثل ثواب الفقيه العالم وجعل معه في درجته وهذا تنويه عظيم بفضل رواية الحديث وحفظه عد عن انس وفيه عمر بن شاكر قال في الميزان بصري واه له عن انس نحو عشرين حديثا غير محفوظة ثم اورد منها هذا الخبر وقال في الميزان قلت هذا من وضع سليمان بن سلمة انتهى

من حمل من السوق سلعته بكسر السين بضاعته والجمع سلع كسدرة وسدر ولفظ رواية البيهقي من حمل بضاعته فقد بري من الكبر بكسر فسكون وفي رواية فقد بري من الشرك وذلك لما يلزم الحمل من التواضع وطرح النفس قال الحرالي واذا كان ذا فيمن يحمل متاعه فكيف بمن يحمل امتعة الناس اعانة لهم والكبراية المطرد ين عن منازل النعيم وهذا حث على التواضع وترك عادة اهل التجبر هب كذا ابن لال عن ابي امامة قضية صنيع المصنف ان مخرجه البيهقي خرجه واقره والامر بخلافه بل تعقبه بقوله في اسناده ضعف انتهى وذلك لان فيه سويد بن سعيد وهو ضعيف عن بقية وهو مدلس عن عمرو بن موسى الدمشقي قال في الميزان لا يعتمد عليه ولا يعرف وله الوجهي

من حمل اخاه على شسع في رواية على غير نعل والشسع بالكسر قبال النعل على شسع وفي رواية على شسع نعل فكانما حمله على دابة في سبيل الله في رواية بدله فكانما حمله على فرس شاك في السلاح في سبيل الله خط عن انس وفيه محمد ابن حيان قال الخطيب يحدث بمناكير انتهى واورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابن منده ليس بذاك والصوري ضعيف وفيه ابو نعمر مجهول وعبد الواحد بن زيد قال الذهبي قال البخاري والنساي متروك وقال ابن الجوزي حديث لا يصح

من حوسب عذب بالبنا للمفعول يعني من حوسب بمناقشة كما يدل عليه الخبر لانه من نوقش الحساب عذب والمراد بها المبالغة في الاستقصا والمعنى ان تحرير الحساب يفضي الى استحقاق العذاب لان حسنات العبد موقوفة على القبول وان لم تقع الرحمة المقتضية للقبول لا تحصل النجاة ن والضيا المقدسي عن انس بن مالك قضية تصرف المؤلف ان هذا الحديث مما لم يخرج في احد الصحيحين وهو ذهول فقد خرجه مسلم في اواخر صحيحه من حديث عايشة بلفظ من حوسب يوم القيامة عذب قبل اليس قال الله فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال ليس ذلك الحساب انما ذلك العرض من نوقش الحساب يوم القيامة عذب انتهى بنصه

من خاف ادلج بسكون الدال مخففا سار من اول الليل واما بالتشديد فمعناه سار من اخره ومن ادلج بلغ المنزل يعني من خشي الله اتى منه كل خير ومن امن اجترا على كل شر كذا في الكشاف وقال في الرياض المراد التشمير في الطاعة وفي الترغيب معناه من خاف الزمه الخوف السلوك الى الاخرة والمبادرة بالعمل الصالح خوف القواطع والعوايق وقيل هو حث على قيام الليل جعل قيامه من علامات الخوف لان الخايف يدلج اي يمنعه الخوف من نوم كل الليل والاظهر انه ضرب مثلا لكل من خاف الردى ادونت ما ينبغي ان يصل الى السير بالسرى ولا يركن الى الراحة والهوى حتى يبلغ المنى الا ان سلعة الله غالية اي رفيعة القدر الا ان سلعة الله الجنة قال الطيبي هذا مثل ضربه لسالك الاخرة فان الشيطان على طريقه والنفس واماينه الكاذبة اعوانه فان تيقظ في سيره واخلص في عمله امن من الشيطان وكيده ومن قطع الطريق انتهى وثمن هذه السلعة العمل الصالح المشار اليه بقوله الباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وقال العلاي اخبران الخوف من الله هو المقتضي للسير اليه بالعمل الصالح والمشار اليه بالادلاج وعبر ببلوغ المنزلة عن النجاة المترتبة على العمل الصالح واصل ذلك كله الخوف ن في الزهد ك في الرقاق عن ابي هريرة قال ت حسن غريب وقال ك صحيح واقره الذهبي لكن تعقبه الصدر المناوي بان فيه عندهما يزيد بن سنان ضعفه احمد وابن المديني انتهى وقال بن طاهر يزيد متروك والحديث لا يصح مسندا وانما هو من كلام ابي ذر

من خبب بخا معجمة ثم موحدة مثناة مكررة زوجة امرى اي خدعها وافسدها او مملوكه فليس منا اي ليس على طريقتنا ولا من العاملين بقوانين احكام شريعتنا قال شيخنا الشعراوي ومن ذلك ما لو جاته امراة غضبانة من زوجها ليصلح بينهما مثلا فيبسط لها في الطعام ويزيد في النفقة والاكرام ولو اكراما للزوجها فربما مالت لغيره وازدرت ما عنده فيدخل في هذا الحديث ومقام العارف ان يواخذ نفسه بالاذى وان لم يقصده قال وقد فعلت هذا الخلق مرارا فاضيق على المراة الغضبانة واوصي عيالي ان يجوعوها لترجع وتعرف حق نعمة زوجها وكذا القول في العبد د عن ابي هريرة وفيه هرون بن محمد ابو طيب قال في الميزان قال بن معين كذاب ثم اورد له هذا الخبر

من ختم القران اول النهار صلت عليه الملايكة اي استغفرت له الملايكة حتى يمسي اي يدخل في المسا يحتمل ان المراد ومن ختمه اخر النهار صلت عليه الملايكة حتى يصبح اي يدخل في الصباح يحتمل ان المراد بالملايكة الحفظة ويحتمل ان المراد الملايكة الموكلين بالقران وسماعه حل عن سعد بن ابي وقاص وفيه هشام بن عبد الله قال الذهبي في الضعفا قال بن حبان كثرت مخالفته للاثبات ثم روى له حديثين موضوعين ومصعب بن سعد قال اعني الذهبي خرجه بن عدي

من ختم له بصيام يوم اي من ختم عمره بصيام يوم بان مات وهو صايم او بعد فطره من صومه دخل الجنة اي مع السابقين الاولين او من غير سبق عذاب البزار في مسنده عن حذيفة بن اليمان قال الهيثمي رجاله موثقون

من خرج لفظ رواية الترمذي من خرج من بيته في طلب العلم اي الشرعي النافع الذي اريد به وجه الله فهو في سبيل الله اي حكمه حكم من هو في الجهاد حتى يرجع لما في طلبه من احياء الدين واذلال الشيطان واتعاب النفس كما في الجهاد فذلك اشبهه وفي قوله حتى يرجع اشارة الى انه بعد الرجوع وانذار القوم له درجة اعلى من تلك الدرجة لانه حينيذ وارث الانبياء في تكميل الناقصين ت في العلم والضيا في المختارة عن انس وقال ت حسن غريب ولم يرفعه بعضهم وفيه خالد بن يزيد اللولوي قال العقيلي لا يتابع على كثير من حديثه ثم ذكر له هذا الخبر قال الذهبي وهو مقارب

من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيمة دعا او خبر وهذا وعيد شديد يفيد التحريم وبه اخذ جميع شافعية فحرموه بغير الجهاد فيجوز به لارهاب العدو ورجحه النووي ومنهم من فرق بين الرجل والمراة فاجازه لها دونه واختاره الحليمي طب من رواية بن عطا ضعيف وقال بن حجر في الفتح سنده لين ض وقال في الميزان قال ابو حاتم هذا حديث موضوع عن الوضين بن عطا عن ابي الدردا انتهى وذلك لان فيه جعفر بن محمد بن فضال وهو الدقاق قال الذهبي كذبه الدارقطني ومحمد بن سليمان بن ابي داود قال ابو حاتم منكر الحديث وجادة ضعفه ابو زرعة

من خلقه الله لواحدة من المنزلتين وفقه الله لعملها فمن خلقه الله للسعادة اقدره على اعمالها حتى تكون الطاعة ايسر الامور عليه فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن خلقه للشقاوة سعرا لالطاف حتى تكون الطاعة اعسر شي عليه واشده ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا ت عن عمران رمز لحسنه

من دخل البيت اي الكعبة المعظمة دخل في حسنة وخرج من سيئة مغفورا له ترغيب عظيم في دخول الكعبة قال العراقي وندبه متفق عليه لكن محله ما لم يوذ او يتاذى بنحو زحمة قال الشافعي واستحب دخول

البيت ان كان لا يوذي احدا بدخوله طب هب عن بن عباس قال البيهقي تفرد به عبد الله بن المومل وهو ضعيف وقال المجد الطبري هو حسن غريب وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه عبد الله بن المومل وثقه بن سعد وفيه ضعف

من دخل الحمام بغير ميزر ساتر لعورته عن العيون لعنه الملكان اي الحافظان الكاتبان حتى يستتر وفيه ان كشف العورة او بعضها بحضرة من لا يحل له النظر اليها حرام فان كانت بحضرة من يحل له النظر اليها او كان خاليا وكشفها لحاجة جاز الشيرازي عن انس بن مالك

من دخلت عينه قبل ان يستاذن اي نظر بعينه الى من في الدار من اهلها وهو في الباب قبل ان يستانس ويسلم فلا اذن له اي فلا ينبغي لرب الدار ان ياذن له وقد عصى ربه ومن ثم جاز لرب الدار ان يرميه وان انفقات عينه طب من حديث اسحق بن يحيى عن عبادة بن الصامت قال الهيثمي واسحق لم يدرك عبادة وبقية رجاله ثقات انتهى

من دعى الى هدى اي الى ما يهتدى به من العمل الصالح ليشيع فيتناول الحقير كاماطة الاذى عن الطريق كان له من الاجر مثل اجور من تبعه فيه ابتدع او سبق اليه لان اتباعهم له تولد عن فعله الذي هو من سنن المرسلين لا ينقص ذلك الاشارة الى مصدر كان من اجورهم شيا دفع به ما يتوهم ان اجر الداعي انما يكون بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي فكما يترتب الثواب والعقاب على ما باشره وتولد بترتب كل منهما على ما هو سبب فعله كالاشارة اليه والحث عليه قال البيضاوي افعال العباد وان كانت غير موجبة ولا مقتضية للثواب والعقاب بذاتها لكنه تعالى اجرى عادته بربط الثواب والعقاب بها ارتباط المسببات بالاسباب وفعل ما له تاثير في صدوره بوجه ولما كانت الجهة التي بها استوجب الجزا المتسبب غير الجهة التي استوجب بها المباشر لم ينقص اجره من اجره شيا وكذا يقال فيما ياتي الى هنا كلام القاضي وقال الطيبي الهدى اما الدلالة الموصلة الى البغية او مطلق الارشاد وهو في الحديث ما يهتدى به من الاعمال وهو بحسب التنكير مطلق شايع في جنس ما يقال له هدى يطلق على ما قل وكثر والحقير والعظيم فاعظمه هدى من دعى الى الله وعمل صالحا وادناه هدى من دعى الى اماطة الاذى ولهذا اعظم شان الفقيه الداعي المنذر حتى فضل واحد منهم على الف عابد ولان نفعه يعم الاشخاص والاعصار الى يوم الدين ومن دعى الى ضلالة ابتدعها او سبق بها فان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لتولده عن فعله الذي هو من خصال الشيطان والعبد يستحق العقوبة على السبب وما تولد منه كما يعاقب السكران على جنايته حال سكره واذا كان السبب محظورا لم يكن السكران معذورا فالله يعاقب على الاسباب المحرمة وما تولد منها كما يثيب على الاسباب المامور بها وما تولد منها ولهذا كان على قابيل القاتل لاخيه كفل من ذنب كل قاتل ومر ان اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاث لانه تسبب بتلك الثلاث على ما في معناها من كل ما يدوم النفع به للغير لا ينقص ذلك من اثامهم شيا ضمير الجمع في اجورهم واثامهم يعود لمن باعتبار المعنى فان قيل اذا دعى واحد جمعا الى ضلالة فاتبعوه لزم كون السيئة واحدة وهي الدعوة مع ان هنا اثاما كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوى بجمع دعوة دعوة لكل من اجابها فان قيل كيف التوبة مما تولد وليس من فعله والمرء انما يتوب مما فعله اختيارا قلنا يحصل بالندم وبعده عن الغير ما امكن تنبيه اخذ المقريزي من هذا الخبر ان كل اجر حصل للشهيد حصل للنبي بسببه مثله والحج اجر فيحصل للنبي مثلها زيادة على ما له من الاجر الخاص من نفسه على هذا المهتدي وعلى ماله من الاجور على حسناته الخاصة من الاعمال والمعارف والاحوال التي لا تصل جميع الامة الى عرف نشرها ولا يبلغون معشار عشرها فجميع حسنات المسلمين واعمالهم الصالحة في صحايف نبينا زيادة على ما له من الاجر مع مضاعفة لا يحصيها الا الله لان كل مهتد وعامل الى يوم القيمة يحصل له اجر ويتجدد للشيخ في الهداية مثل ذلك الاجر وللشيخ شيخه مثلاه وللشيخ الثالث اربعة وللرابع ثمانية وهكذا تضعف كل مرتبة بعدد الاجور الحاصلة بعده للنبي وبذلك يعرف تفضيل السلف على الخلف فاذا فرضت المراتب عشرا بعد النبي كان للنبي من الاجر الف واربعة وعشرون فاذا اهتدى بالعاشر حادي عشر صار اجر النبي الفين وثمانية واربعين وهكذا كلما ازداد واحد يتضاعف ما كان قبله ابدا حم م ع عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري

من دعى لاخيه في الدين بظهر الغيب اي في غيبته قال الملك الموكل به امين ولك بمثل بالتنوين اي بمثل ما دعوت له به م د عن ابي الدردا

من دعى على من ظلمه فقد انتصر اي اخذ من عرض الظالم فنقص من اثمه فنقص ثواب المظلوم بحسبه وهذا اخبار بان من انتصر ولو بلسانه فقط استوفى حقه فلا اثم عليه ولا اجر له فالحديث تحريض بكراهة الانتصار وندب العفو بعفوه يحصل اجره على الله ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور وفيه شفقته على جميع امته مظلومهم وظالمهم فاما مظلومهم فاحب له العفو ليلا يحرم الاجر وظالمهم خوف ان يدعو عليه المظلوم فيجاب وقد مدح الله المنتصرين من البغي كما مدح العافين فحمد الثاني على من تدرب منه البغي فيقال عثرته والاول على ما اذا كان الداعي يجاوز جراة وفجورا ت عن عايشة ذكر في العلل انه سيل عنه البخاري فقال لا اعلم احدا رواه عن ابي الاحوص لكن هو من حديث ابي حمزة وضعف ابا حمزة جدا انتهى

من دعى رجلا بغير اسمه لعنته الملايكة اي دعت عليه بالبعد عن منازل الابرار ومواطن الاخيار ولعل المراد انه دعاه بلقب يكرهه بخلاف ما لو دعاه يا عبد الله يا عبد الله بن السني احمد بن محمد وكذا بن لال عن عمير بن سعد هما في الصحابة اثنان انصاري وعبدي فكان ينبغي تمييزه قال بن الجوزي قال النسائي هذا حديث منكر

من دعى الى عرس اى الى وليمة عرس او نحوه كختان وعقيقة فليجب وجوبا فى وليمة العرس عند توفر الشروط المبينة فى الفروع وندبا فى غيرها واخذ بظاهره بعض الشافعية فاوجب الاجابة الى الدعوة مطلقا عرسا او غيره بشرطه ونقله ابن عبد الرحمن العنبرى قاضى البصرة وزعم ابن حزم بانه قول جمهور الصحب والتابعين وهذا الذى فهمه ابن عمر من الخبر نعم عند عبد الرزاق قال ابن حجر باسناد صحيح عن ابن عمر انه دعى الى طعام فقال رجل اعفنى فقال ابن عمر انه لاعافية لك من هذا فقم وجزم باختصاص الوجوب بوليمة النكاح المالكية والحنفية والحنابلة وجمهور الشافعية وبالغ السرخسى منهم فنقل فيه الاجماع حم فى الوليمة عن ابن عمر ابن الخطاب ق ل فى الميزان اخرجه مسلم فى صحيحه عن ابن راهويه عن عيسى عن بقية وليس لبقية فى الصحيح سواه اخرجه شاهدا انتهى ورواه عنه ابو داود ايضا

من دفع غضبه دفع الله عنه عذابه مكافاة على كظم غيظه وقهر نفسه لله ومن حفظ لسانه اى عن الوقيعة فى اعراض الناس او عن النطق بما يحرم ستر الله عورته عن الخلق فلا يطلع الناس على عيوبه طس وكذا فى الاوسط عن انس بن مالك وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه عبد السلام بن هلال وهو ضعيف

من دفن ثلاثة من الولد اى من اولاده ذكورا او اناثا ولعل المراد من اولاد الصلب ويحتمل شموله لاولاد الاولاد حرم الله عليه النار اى نار جهنم بان يدخل الجنة من غير عذاب بالكلية وظاهره ان الكلام فى المسلم طب عن واثلة بن الاسقع رمز لحسنه قال الهيثمى فيه سنان مجهول

من دل على خير يشمل جميع انواع الخصال الحميدة فله من الاجر مثل اجر فاعله اى له ثواب كما لفاعله ثواب ولا يلزم تساوى قدرهما ذكره النووى او ان المراد المثل بغير تضعيف وقد مر هذا غير مرة قال بعض علماء هذا الحديث وحديث من دعى الى هدى المتقدم ان كل اجر حصل للدال والداعى حصل للمصطفى مثله زيادة على ما له من الاجر الخاص من نفسه على دلالته وهدايته للمهتدى وعلى ما له من الاجر على حسناته الخاصة من الاعمال والمعارف والاجور التى لا تصل جميع امته على عرف نشرها ولا يبلغون عشر عشرها وهكذا نقول ان جميع حسناتنا واعمالنا الصالحة وعبادات كل مسلم مسطرة فى صحايف نبينا زيادة على ما له من الاجر ويحصل له من الاجور بعدد امته اضعافا مضاعفة لا تحصى يقصر العقل عن ادراكها لان كل مهتد وعامل يحصل له اجر الى يوم القيمة ويتجدد لشيخه فى الهداية مثل ذلك الاجر ولشيخ شيخه مثلاه وللشيخ الثالث اربعة والرابع ثمانية وهكذا تضعف فى كل مرتبة بعدد الاجور الحاصلة قبله الى ان ينتهى الى المصطفى اذا فرضت المراتب عشرة بعد النبى كان للنبى من الاجر الف واربعة وعشرون فاذا اهتدى بالعاشر حادى عشر صار اجر النبى الفين وثمانية واربعين وهكذا كل ما زاد واحد يتضاعف ما كان قبله ابدا الى يوم القيمة وهذا امر لا يحصره الا الله فكيف اذا اخذ مع كثرة الصحابة والتابعين والمسلمين فى كل عصر وكل واحد من الصحابة يحصل له بعدد الاجور الذى ترتب على فعله الى يوم القيمة وكل ما يحصل لجميع الصحابة حاصل بجملته للنبى وبه يظهر رجحان السلف على الخلف وانه كلما زاد الخلف ازداد اجر السلف وتضاعف ومن تامل هذا المعنى ورزق التوفيق انبعثت همته الى التعليم ورغب فى نشر العلم ليتضاعف اجره فى الحيوة وبعد الممات على الدوام ويكف عن احداث البدع والمظالم من المكوس وغيرها فانها تضاعف عليه السيئات بالطريق المذكور ما دام يعمل بها عامل فليتامل المسلم هذا المعنى وسعادة الدال على الخير وشقاوة الدال على الشر وقد مر بعض هذا فى حديث من دعى حم م فى الجهاد وفيه قصة د فى الادب ت فى العلم عن ابى مسعود البدرى قال جاء رجل الى النبى فاستحمله فقال ما عندى فقال لرجل انا ادله على من يحمله فذكره

من ذب اى من دفع عن عرض اخيه زاد فى رواية المسلم بالمغيبة قال الطيبى هو كناية عن الغيبة كانه قيل من ذب عن غيبة اخيه فى غيبته وعلى هذا فقوله بالغيبة ظرف ويجوز كونه حالا كان حقا على الله ان يعتقه وفى رواية ان يعتقه من النار زاد فى رواية وكان حقا علينا نصر المؤمنين قال الطيبى هو استيناف لقوله كان حقا الى اخره وفيه ان المستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه فان خاف فبقلبه فان قدر على القيام او قطع الكلام لزمه وان قال بلسانه وهو مشتهيه ذلك بقلبه فذلك نفاق قال الغزالى ولا يكفى ان يشير باليد ان اسكت او بحاجبه او راسه وغير ذلك فانه احتقار للمذكور بل الذب عنه صريحا كما دلت عليه الاخبار حم طب عن اسماء بنت يزيد قال المنذرى اسناد احمد حسن وقال الهيثمى اسناده حسن وقال الصدر المناوى اسناده ضعيف والمؤلف رمز لحسنه

من ذبح لضيفه ذبيحة اكراما له لاجل الله كانت فداءه من النار اى نار جهنم فلا يدخلها الا تحلة القسم بل يكرم بالجنة كما اكرم ضيفه باحسان الضيافة ك فى تاريخه من حديث ابى عوانة عن عامر بن شعيب عن عبد الوهاب الثقفى عن جرير عن الحسن عن جابر بن عبد الله ثم قال له عامر بن شعيب روى احاديث منكرة بل اكثرها موضوع انتهى فعن العلم الحديث لمخرجه وسكوته كما عجب به من بيان القادح لا ينبغى من ذرعه بذال معجمة وراء وعين مفتوحات اى غلبه القى وهو صايم فرضا فليس عليه قضاء يجب ومن استقاء اى القى عامدا عالما فليقض وجوبا لبطلان صومه وبهذا التفصيل اخذ الشافعى غدك فى الصوم عن ابى هريرة ورواه عنه ايضا الدارمى وابن حبان والدارقطنى وغيرهم وذكر الترمذى انه سال عنه البخارى فقال لا اراه محفوظا وقد روى من غير وجه ولا يصح اسناده وانكره احمد وقال الدارمى زعم اهل البصرة ان هشاما وهم فيه

من ذكر الله ففاضت عيناه اى الدموع من عينيه فاسند الفيض الى العين مبالغة كانها هى التى فاضت ولما كان فيض العين تارة يكون من الخشية وتارة من المحبة بين ان الكلام هنا

٤

فى مقام الخوف فقال من خشية الله حتى يصيب الارض من دموعه لم يعذبه الله يوم القيمة فانه تعالى لا يجمع على عبده خوفين فمن خاف فى الدنيا لم يخفه يوم الفزع الاكبر بل يكون من الامنين المطمئنين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ك فى التوبة عن انس بن مالك وقال صحيح واقره عليه الذهبى

من ذكر الله عند الوضوء طهر جسده كله اى ظاهره وباطنه فان لم يذكر اسم الله عند وضوئه لم يطهر منه الا ما اصاب الماء اى من الظاهر دون الباطن وذلك موقع نظر الحق فمن اقتصر على طهارة ظاهره فهو كمن اراد ان يدعو ملكا لبيته وتركه مشحونا بالقذر واشتغل فى تخصيص ظاهر الدار وما اجدر من فعل ذلك بالبوار عب عن الحسن الضبى الكوفى مرسلا قال الذهبى ثقة قال عبد الحق وفيه محمد بن ابان لا اعرفه الان وقال ابن القطان فيه من لا يعرف البتة وهو مرداس بن محمد رواية عن ابان انتهى ورواه الدارقطنى عن ابى هريرة مسندا مرفوعا قال العراقى وسنده ايضا ضعيف

من ذكر امرا بما وفى رواية بشىء ليس فيه ليعيبه به بين الناس حبسه الله عن دخول الجنة فى نار جهنم حتى ياتى بنفاذ ما قال اى وليس بقادر على ذلك فهو كناية عن دوام تعذيبه يعنى طوله من قبيل الخبر لما ركلف ان يعقد بين شعيرتين ونحو ذلك طب عن ابى الدرداء قال المنذرى اسناده جيد وقال الهيثمى رواه الطبرانى عن شيخه مقدام بن داود وهو ضعيف

من ذكر رجلا بما فيه من النقائص والعيوب فقد اغتابه والغيبة حرام فعليه ان يستحله وتمامه عند مخرجه ومن ذكره بما ليس فيه فقد بهته انتهى بنصه ك فى تاريخه اى تاريخ نيسابور عن ابى هريرة وفيه ابو بكر ابن ابى صبرة المدنى قال فى الميزان ضعفه خ وغيره وقال احمد كان يضع الحديث فقال ابن عدى ليس بشىء ثم ساق له اخبارا هذا منها

من ذكرت عنده فلم يصل على فقد شقى حيث احرم نفسه فضل الصلاة عليه المقرب لدخول الجنة المبعد عن النار قال فى الاذكار ويستحب لقارى الحديث ومن فى معناه اذا ذكر رسول الله ان يرفع صوته بالصلاة والسلام عليه بلا مبالغة ولا يقتصر على احدهما فالحديث يدل على وجوب الصلاة عليه كلما جرى ذكره واليه ذهب جمع من المذاهب الاربعة وقيل يجب ذلك فى العمر مرة فقط ابن السنى عن جابر بن عبد الله رمز المؤلف لحسنه وليس كما زعم فقد جزم النووى فى الاذكار بضعف اسناده

من ذكرت عنده فخطئ الصلاة على خطئ طريق الجنة فلم يهتد قصده لتخلفه بما رغب فيه عن مستحقه وفى رواية لابن عاصم من ذكرت عنده فنسى الصلاة على خطئ الطريق الى الجنة قال فى الاتحاف ومعنى النسيان فيه الترك كما قال تعالى اتتك اياتنا فنسيتها وليس المراد به الذهول لان الناسى غير مكلف طب عن الحسين بن على ابن ابى طالب رمز لحسنه قال الهيثمى وفيه بشر بن محمد الكندى او بشير فان كان بشر فقد ضعفه ابن المبارك وابن معين والدارقطنى وغيرهم وان كان بشير فلم ار من ذكره انتهى وقال القسطلانى حديث معلول

من ذكرت عنده فليصل على فانه اى الشان من صلى على مرة واحدة اى طلب لى من الله دوام التشريف صلى الله عليه عشرا اى رحمه وضاعف اجره عشر مرات هكذا سياق الحديث عند مخرجيه والظاهر ان فيه حذفا والتقدير من ذكرت عنده ولم يصل على فقد شقى وفقد فانه ثواب كثير ونحو ذلك ن وكذا الطبرانى وابن السنى عن انس بن مالك قال النووى فى الاذكار واسناده جيد قال الهيثمى رجاله ثقات

من ذهب بصره فى الدنيا اى بعمى وفقء عين او نحو ذلك او اخراجها جعل الله له نورا يوم القيمة ان كان صالحا الظاهر ان المراد مسلما كما قالوا فى خبر او ولد صالح يدعو له طس عن ابن مسعود رمز لحسنه قال الهيثمى فيه بشر بن ابراهيم الانصارى وهو ضعيف

من ذهب فى حاجة اخيه المسلم لاجل الله فقضيت حاجته كتب الله له حجة وعمرة وان لم تقض كتب له عمرة اى كتبت له بذلك اجر عمرة مقبولة مكافاة له على ذلك هب عن الحسن بن على امير المؤمنين

من راى من اخيه المؤمن عورة اى عيبا او خللا او شيئا قبيحا فسترها عليه كان كمن احيى موؤدة من قبرها يعنى كان ثوابه كثواب من احيى موؤدة اى كمن راى حيا مدفونا فى قبره فاخرجه من القبر كيلا يموت ووجه الشبه ان الساتر دفع عن المستور الفضيحة بين الناس التى هى بمنزلة الموت فكانه احياه كما دفع الموت عن الموؤدة من اخرجها من القبر وهذا وعيد فى عورة مسلم غير المجاهر بفسقه كما مر حم د فى الادب ك فى الحدود وصححه واقره الذهبى عن عقبة بن عامر قال كاتبه دخين كان لنا جيران يشربون الخمر فنهيتهم فابوا فاردت ان ادعو لهم الشرط اى اعوان السلطان فقال عقبة دعهم فانى سمعت رسول الله يقول فذكره

من راى شيئا يعجبه لفظ رواية الديلمى والبزار من راى شيئا فاعجبه له او لغيره فقال ما شاء الله لا قوة الا بالله اى لا قوة على الطاعة الا بمعونته لم تضره العين وفى حديث عن عامر بن ربيعة فليدع بالبركة قال السخاوى وهذا مما جرب لمنع الاصابة بالعين ابن السنى عن انس بن مالك ورواه عنه ايضا البزار والديلمى قال الهيثمى وفيه ابو بكر الهذلى ضعيف جدا

من راى حية فلم يقتلها مخافة طلبها اى ان يطالب بدمها فى الدنيا والاخرة ويحتمل ان المراد مخافة ان تطلبه هى فتعقره وعليه فليس منا اى ليس من العاملين باوامرنا الراغبين لعوايدنا زاد ابو داود وما سالمناهن منذ حاربناهن طب عن ابى ليلى بفتح اللامين رمز لحسنه قال الهيثمى فيه محمد بن ابى ليلى وهو سيء

للحفظ وبقیة رجاله ثقات
من رای مبتلی فی بدنه او دینه فقال الحمد لله الذی عافانی مما ابتلاک به وفضلنی علی کثیر ممن خلقنا تفضیلا
لم یصبه ذلک سبق ان الطیبی زعم ان الخطاب فیما ابتلاک یشعر بان الکلام فی عاص خلع الربقة من عنقه لا فی مبتلی
بنحو مرض او نقص خلقة ولیس السجود لذلک شکرا لله علی سلامته منه وفی الاذکار قال العلماء ینبغی ان یقول
هذا الذکر سرا بحیث یسمع نفسه ولا یسمع به المبتلی الا ان تکون بلیته معصیة فیسمعه ان لم یخف مفسده
ت فی الدعوات عن ابی هریرة وقال ت غریب انتهی ورمز لحسنه قال الصدر المناوی وفیه عمرو بن دینار
قهرمان آل الزبیر بصری لیس بقوی
من رای یعنی علم منکم معشر المسلمین المکلفین القادرین فالخطاب لجمیع الامة حاضرها بالمشافهة وغائبها بطریق
التبع اولان حکمه علی الواحد حکمه علی الجماعة منکرا ای شیئا قبحه الشرع فعلا او قولا ولو صغیرة فلیغیره ای فلیزله
وجوبا شرعا وقالت المعتزلة عقلا ثم ان علم اکثر من واحد فکفایة والا فعین لقوله ولتکن منکم امة یدعون
الی الخیر والواجب ان یزیله بیده حیث کان مما یزال بها ککسر آلة لهو واراقة خمر فان لم یستطع الانکار بیده
بان ظن لحوق ضرر به لکون فاعله اقوی منه فالواجب تغییره بلسانه ای بالقول کاستغاثة او توبیخ او تذکیر
بالله او اغلاظ بشرط ان لا یغلب ظن ان المنهی یزید عنادا وان لا یعلم عادة انه لا یوثر علی ما علیه الاکثر
لکن فی الروضة خلافه ثم ان کان المامور ظاهرا کصلاة وصوم لم یختص بالعلماء والا اختص بهم او بمن علمه
منهم وان یکون المنکر مجمعا علیه او یعتقد فاعله تحریمه او حله وضعفت شبهته جدا کنکاح متعة ولا ینافی
الخبر علیکم انفسکم لان معناه اذا کلمتم ما امرتم به لا یضرکم تقصیر غیرکم فان لم یستطع ذلک بلسانه لوجود
مانع کخوف فتنة او خوف علی نفس او عضو او مال محترم او تشهیر سلاح فبقلبه ینکره وجوبا بان یکرهه به ویعزم
انه لو قدر بقول او فعل فعل وهذا واجب عینا علی کل احد بخلاف الذی قبله فافاد الخبر وجوب تغییر
المنکر بکل طریق ممکن فلا یکفی الوعظ لمن یمکنه ان یتمه بیده ولا القلب لمن یمکنه باللسان وذلک ای الانکار
بالقلب اضعف الایمان ای خصاله فالمراد به الاسلام او آثاره وثمراته فالمراد به حقیقته من التصدیق
ولیس وراء ذلک من الایمان حبة خردل وصلاح الایمان وجریان شرائع الانبیاء الکرام انما یتم عند استحکام
هذه القاعدة فی الاسلام قال القیصری الامر بالمعروف والنهی عن المنکر اقوی شعب الایمان یوجد واضعفها
یوجد فتغییره بالید واللسان اقوی وتغییره بالقلب اضعف الایمان حم م فی الایمان ۳ مواضع متعددة
من حدیث طارق بن شهاب عن ابی سعید قال طارق اول من بدا یوم العید بالخطبة قبل الصلاة
مروان فقام الیه رجل فقال الصلاة قبل الخطبة فقال قد ترک ما هنالک فقال ابو سعید اما هذا فقد قضی
ما علیه سمعت رسول الله یقول فذکره
من رانی فی المنام ای فی حال النوم وقال العصام فی وقت النوم فیه تطرّ ای رانی بصفتی التی انا علیها وهکذا
بغیرها علی ما یاتی ایضاحه فقد رانی ای فلیبشر بانه رانی حقیقة ای رای حقیقتی کما هی فلم یتحد الشرط والجزا
وهو فی معنی الاخبار ای من رانی فاخبره بان رؤیته حق لیست باضغاث احلام ولا تخیلات شیطانیة ثم
اردف ذلک بما هو تتمیم للمعنی وتعلیل للحکم فقال فان الشیطان لا یتمثل بی وفی روایة لمسلم فان
الشیطان لا ینبغی له ان یتشبه بی وفی اخری له لا ینبغی ان یتمثل فی صورتی وفی روایة لغیره لا یتکوننی
وذلک لئلا یتذرع بالکذب علی لسانه فی النوم وکما استحال تصوره بصورته یقظة اذ لو وقع اشتبه الحق
بالباطل ومنه اخذ ان جمیع الانبیاء کذلک وظاهر الحدیث ان رؤیاه صحیحة وان کان علی غیر صفته المعروفة
وبه صرح النووی مضعفا لتقیید الحکیم الترمذی وعیاض وغیرهما بما اذا راه علی صورته المعروفة فی حیاته
وتبعه علیه بعض المحققین ثم قال فان قیل کیف یری علی خلاف صورته المعروفة ویراه شخصان فی
حالة واحدة فی مکانین والبدن الواحد لا یکون الا فی مکان واحد قلنا التغییر فی صفاته لا فی ذاته فتکون
ذاته وصفاته متخیلة والادراک لا یشترط فیه تحقق الابصار ولا قرب المسافة
ولا کونه ظاهرا علی الارض وانما الشرط کونه موجودا انتهی وما ذکر ملخص من
کلام القرطبی حیث قال اختلف فی الحدیث فقال قوم من القاصرین هو علی ظاهره فمن راه فی النوم رای
حقیقته کما یری فی الیقظة وهو قول یدرک فساده ببادی العقل اذ یلزم علیه ان لا یراه احد الا علی صورته
التی مات علیها وان لا یراه اثنان فی وقت واحد فی مکانین وان یحیا الان ویخرج من قبره ویخاطب الناس ویخلو
قبره عنه فیزار مجرد قبره ویسلم علی غائب لانه یری لیلا ونهارا علی اتصال الاوقات وهذه جهالات لا یلتزمه
بالتزامها من له ادنی مسکة من عقل وملتزم ذلک مختل مخبول وقال قوم من راه بصفته فرؤیاه حق او بغیرها
فاضغاث احلام ومعلوم انه قد یری علی حالة مخالفة ومع ذلک تکون تلک الرؤیا حقا کما لو رئی قد ملأ بلدا
او دارا بجسمه فانه یدل علی امتلاء تلک البلدة بالحق والشرع وتلک الدار بالبرکة وکثیرا ما وقع ذلک قال والصحیح
ان رؤیته علی ای حال کان غیر باطلة ولا من الاضغاث بل حق فی نفسها وتصویر تلک الصورة وتمثیل ذلک
المثال لیس من الشیطان بل مثل الله ذلک للرائی بشری فینبسط للخیر او انذارا فینزجر عن الشر او تنبیها علی خیر
یحصل وقد ذکرنا ان المرئی فی المنام امثلة المرئیات لا انفسها غیر ان تلک الامثلة تارة تطابق حقیقة
المرئی وتارة المطابقة قد تظهر فی الیقظة علی نحو ما ادرک فی النوم وقد لا فاذا لم تظهر
فی الیقظة کذلک فالمقصود بتلک الصورة معناها لا عینها ولذا خالف المثال صورة المرئی بزیادة او نقص
او تغییر لون او زیادة عضو او بعضه فکله تنبیه علی معانی تلک الامور انتهی وحاصل کلامه ان رؤیته بصفته
ادراک

ادراک لذاته وبغیرها ادراک لمثاله فالاولی لا تحتاج لتعبیر والثانیة تحتاج ولسلفنا الصوفیة ما یوافق معناه ذلک
وان اختلف اللفظ حیث قالوا هنا میزان یجب التنبه له وهو ان الرؤیة الصحیحة ان یری بصورته الثابتة
بالنقل الصحیح فان راه بغیرها کطویل او قصیر او شیخ او شدید السمرة لم یکن راه وحصول الجزم فی نفس الرائی
بانه رای النبی غیر حجة بل ذلک المرئی صورة الشرع بالنسبة لاعتقاد الرائی او حاله او صفته او حکم من احکام
الاسلام او بالنسبة للمحل الذی رای فیه تلک الصورة قال القونوی کابن عربی وقد جربناه فوجدناه لم یخرم قالوا والمصطفی
وان ظهر بجمیع اسماء الحق وصفاته تخلقا وتحققا فمقتضی رسالته للخلق ان یکون الاظهر فیه حکما وسلطنة من
صفات الحق الهدایة والاسم الهادی والشیطان یظهر الاسم المضل والظاهر بصفة الضلالة فهما ضدان فلا
یظهر احدهما بصورة الاخر والنبی خلق للهدایة فلو ساغ ظهور ابلیس بصورته زال الاعتماد علیه فلذلک عصم
صورته عن ان یظهر لها شیطان فان قیل عظمة الحق تعالی لا صورة له معینة توجب الاشتباه بخلاف النبی
وایضا مقتضی حکمة الحق ان یضل ویهدی من یشاء بخلاف النبی فانه مقید بالهدایة ظاهر بصورتها فحقت عصمة
صورته من مظهریة الشیطان انتهی وقال عیاض لم یختلف العلماء فی جواز صحة رؤیة الله فی النوم وان رای
علی صفة لا یلیق بجلاله من صفات الاجسام لتحقق ان المرئی غیر ذات الله اذ لا یجوز علیه التجسم ولا اختلاف
الحالات بخلاف النبی فکانت رؤیته تعالی فی النوم من باب التمثیل والتخییل وقال ابن العربی فی رؤیة
الله فی النوم اوهام وخواطر فی القلب بامثال لا تلیق به فی الحقیقة ویتعالی علیه وهی دلالات للرائی علی امر کان
ویکون کسائر المرئیات وقال غیره رؤیته تعالی فی النوم حق وصدق لا کذب فیها ولا فعل حم خ ت عن
عن انس قال الهیثمی رجال احمد رجال الصحیح قال المؤلف والحدیث متواتر
من رانی یعنی فی النوم فقد رای الحق ای الرؤیا الصحیحة الصادقة وهی التی یریها الملک الموکل بضرب امثال
الرؤیا بطریق الحکمة لبشارة او نذارة او معاتبة لیکون علی بصیرة من امره وتوفیق من ربه واتبعه البعض
فقال یمکن ان یراد بالحق هو الله مبالغة تنبیها علی من راه علی وجه المحبة والاتباع کانه رای الله کقوله من
احبنی فقد احب الله ومن اطاعنی فقد اطاع الله انتهی وهذا یاباه قوله فان الشیطان لا یتزایا بی بالزای المعجمة
ای لا یظهر فی زیی وفی روایة فان الشیطان لا یتکوننی ای لا یتکلف کونی ولا یتمثل کونی ذکره الکرمانی وقال غیره
قوله لا یتزایا بی ای لا یستطیع ذلک یشیر الی انه تعالی وان مکنه من التصور فی ای صورة اراد فانه لا یمکنه
من التصور فی صورة النبی قال ابن ابی جمرة الشیطان لا یتصور بصورته اصلا فمن راه فی صورة حسنة
فذاک حسن فی دین الرائی وان کان فی جارحة من جوارحه شین او نقص فذلک خلل فی دین الرائی قال
هذا هو الحق وقد جرب فوجد کذلک وبه یحصل الفائدة الکبری فی رؤیاه حتی یظهر للرائی هل عنده خلل
ام لا لان المصطفی نورانی کالمرآة الصقیلة فما کان فی الناظر فیها من حسن او غیره تصور فیها وهی فی ذاتها
حسنة لا نقص ولا شین فیها وکذا یقال فی کلامه فی النوم فما وافق سنته فهو حق وما لم یوافقها فالخلل فی سمع
الرائی قال ویوخذ من قوله فان الشیطان الخ ان من تمثلت صورة المصطفی فی خاطره من ارباب القلوب
وتصور له فی عالم سره انه یکلمه ان ذلک یکون حقا بل هو اصدق من مرای غیرهم لتنویر قلوبهم حم ق عن ابی
قتادة قال الهیثمی رجاله احد رجال الصحیح
من رانی فی المنام فسیرانی فی الیقظة بفتح القاف رؤیة خاصة فی الاخرة بصفة القرب والشفاعة
قال الدمامینی وهذه بشارة لرائیه بموته علی الاسلام لانه لا یراه فی القیمة تلک الرؤیة الخاصة
باعتبار القرب منه الا من یتحقق منه الوفاة علی الاسلام انتهی وقال جمع منهم ابن ابی جمرة بل یراه فی الدنیا
حقیقة قال وذا عام فی اهل التوفیق ومحتمل فی غیرهم فان خرق العادة قد یقع للزندیق اغواء وامهالا
وقد نص علی امکان رؤیته بل وقوعها منهم حجة وقول ابن حجر یلزم علیه ان هؤلاء صحابة وبقاء الصحبة للقیمة
رد بان شرط الصحبة رؤیته علی الوجه المتعارف قال الحجة ولیس المراد رؤیة بدنه بل مثالا له صار آلة
یتادی بها المعنی والآلة تکون حقیقیة وخیالیة والنفس غیر المثال المتخیل فما راه من الشکل لیس روح
النبی ولا شخصه بل مثاله انتهی وقال الشاذلی لو حجب عنی طرفة عین ما عددت نفسی مسلما وکان بعضهم
اذا سئل عن شیء قال حتی اعرضه علیه ثم یطرق ثم یقول قال کذا فیکون کما اخبر لا یتخلف ولا یتمثل الشیطان
بی استینافا فی جواب لمن قال ما سبب ذلک یعنی لیس ذلک المنام من قبیل تمثل الشیطان بی فی خیال الرائی
بما شاء من التخیلات فائدة سئل شیخ الاسلام زکریا عن رجل انه رای النبی یقول له ان امتی تصیا هم
ثلثة ایام وان بعید وابعدها وخطبوا فهل یجب الصوم او یندب او یجوز او یحرم وهل یکره ان یقول احد
للناس امرکم النبی علیه الصلاة والسلام بصیام ایام لانه کذب علیه ومستنده الرؤیا التی سمعها من غیر
رائیها او منه وهل یمتنع ان یتسمی ابلیس باسم النبی ویقول للنائم انه النبی ویامره بطاعة لیتوصل بذلک الی
معصیة کما یمتنع علیه التشکل فی صورته الشریفة ام لا وبم یتمیز الرؤیة له صلی الله علیه وسلم الصادقة
من الکاذبة وهل یثبت شیء من احکام الشرع بالرؤیة فی النوم وهل المرئی ذاته صلی الله علیه وسلم
او روحه او مثل ذلک اجاب لا یجب علی احد الصوم ولا غیره من الاحکام بما ذکر ولا یندب بل قد یکره
او یحرم لکن ان غلب علی الظن صدق الرؤیة فله العمل بما دلت علیه ما لم یکن فیه تغییر حکم شرعی ولا یثبت
بها شیء من الاحکام لعدم ضبط الرائی لا للشک فی الرؤیة ویحرم علی الشخص ان یقول امرکم النبی بکذا فیما
ذکر بل یاتی بما دل علی مستنده من الرؤیة لا یمتنع عقلا ان یتسمی ابلیس باسم النبی صلی الله علیه وسلم
یقول للنائم انه النبی ویامره بالطاعة والرؤیة الصادقة هی الخالصة من الاضغاث والاضغاث انواع

الاول تلاعب الشيطان ليحزن الراى كانه يرى انه قطع راسه الثانى ان يرى ان بعض الانبيا يامره بمحرم او محال الثالث ما تتحدث به النفس في اليقظة تمنيا فيراه كما هو في المنام ورؤية المصطفى بصفته المعلومة ادراك لذاته ورؤيته بغير صفته ادراك لمثاله فالاولى لا تحتاج الى تعبير والثانية تحتاج اليه وبحمل على هذا قول النووي الصحيح انه يراه حقيقة سواء كانت بصفته المعروفة او غيرها وللعلماء في ذلك كلام كثير ليس هذا محل ذكره وفيما ذكرته كفاية انتهى ببعضه ق في الرويا د عن ابى هريرة ورواه الطبراني وزاد ولا بالكعبة وقال لا يحفظ هذه اللفظة الا في هذا الحديث

من رابحوه اى علم قوم يذكرا ابا بكر الصديق وعمر الفاروق بسوء كسب او تنقيص فانما يريد الاسلام فانما قصده بذلك تنقيص الاسلام والطعن فيه فانهما شيخا الاسلام وبهما كان تاسيس الدين وتقرير قواعده وفتح المدين وفتح الفتوحات وفي رواية للديلمي من رابحوه يذكر ابا بكر وعمر بسوء فاقتلوه فانما يريد في والاسلام وقوله فانما الخ استيناف بياني كانه قيل ما سبب قتله فاجاب بان بينه وبينهما كمال الاتحاد فمن سبهما فكانما سب ومن سب سب الاسلام فيقتل وهذا محمول على سب يتضمن تكفير بدليل قوله في الحديث الاتي من سب الانبياء قتل ومن سب اصحابي جلد وهذا الحديث رواه الحافظ عبد الباقي بن قانع في معجم الصحابة في ترجمة الحجاج ابن منبه من حديث ابراهيم بن منبه بن الحجاج بن منبه عن ابيه عن جده الحجاج بن منبه السهمي بفتح المهملة وسكون الهاء واخره ميم نسبة الى سهم بن عمرو ومن ولده خلق كثير من الصحابة فمن بعدهم قال في الميزان هو حديث منكر جدا وابراهيم مجهول لا اعلم له راويا غير احمد بن ابراهيم الكريزي ولم يذكر ابن عبد البر ولا غيره الحجاج ابن منبه في الصحابة بل ذكروا الحجاج بن الحرث السهمي ممن هاجر الى ارض الحبشة وليس هو هذا وقال في الاصابة في اسناده غير واحد من المجهولين

من رابط من الرباط بكسر فتح مخففا وهو ملازمة الثغر اى المكان الذى بيننا وبين الكفار فواق ناقة بضم الفا وتفتح ما بين الحلبتين من الوقت لانها تحلب ثم تترك سويعة يرضعها الفصيل لتدر وخص الناقة بالذكر لكثرة تداولهم لحلبها فهو اقرب للتفهيم حرمه الله على النار اى منعه عنها كما في وحرام على قرية ومعناه حرم الله النار عليه والمراد نار الخلود والا فمعلوم ان من رابط ولو طول عمره وعصى من جهة اخرى يدخل النار ان لم يعف عنه ثم يخرج منها بالشفاعة او الفضل تنبيه قال ابن رجب الرباط شعبة من الجهاد وبقدر خوف ذلك الثغر يكون كثرة الاجر وقال ابو عمرو شرع الجهاد لسفك دماء المشركين وشرع الرباط لصون دماء المسلمين وصون دمائهم احب الى من سفك دماء هولاء اولئك وهذا يدل على انه مفضل على الجهاد عق من حديث محمد ابن حميد عن انس بن جندل عن هشام عن ابيه عن عايشة ثم قال اعنى العقيلي ان كان محمد بن حميد ضبطه والا فليس انس ممن يحتج بحديثه انتهى وفي الميزان عن ابى حاتم انس بن جندل مجهول واورده العقيلي ايضا في ترجمة سليمان بن مرقاع من حديثه وقال منكر الحديث لا يتابع عليه ذكره الحافظ في اللسان وسبقه ابن الجوزي فقال حديث منكر لا يعرف الا بسليمان بن مرقاع ولا يتابع عليه وسليمان منكر الحديث

من رابط اى راقب العدو في الثغر المقارب لبلاده ليلة في سبيل الله كانت تلك الليلة اى ثوابها كالف ليلة صيامها وقيامها اى مثل ثواب الف ليلة يصام يومها ويقوم فيها فاضافة الصيام الى الليل لادنى ملابسة والا فالليل لا يصام فيه قيل وذا فيمن ذهب للثغر لحراسة المسلمين فيه بهذه لا في سكانه ابدا دهم وان كان لو احاه غير مرابطين قال ابن حجر وفيه نظر لان ذلك المكان قد يكون وطنه وينوى الاقامة فيه لدفع العدو ه عن عثمان بن عفان وفيه هشام بن عمار وقد مر وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال في الكاشف ضعفوه ومصعب بن ثابت قال في الكاشف بين الغلط

من راح روحة في سبيل الله اى في الجهاد لاعلاء كلمة الدين كان له مثل ما اصابه من الغبار اى غبار التراب مسكا يوم القيمة اى يكون ما اعد له يوم القيمة من النعيم قدر ذلك الغبار الذى اصابه في المعركة وفي ذهابه اليها مسكا يتنعم به وعلى هذا فالمراد الحقيقة ويحتمل انه من قبيل التشبيه البليغ او الاستعارة التبعية والمراد كثرة الثواب بكل روحة لغزو الضيا المقدسي عن انس بن مالك وفيه شبيب البجلي قال ابو حاتم لين نقله عنه في الكاشف

من رايا بالله اى بعمل من اعمال الاخرة المقربة من الله الجالبة لرضاه لغير الله اى فعل ذلك لا لله بل ليراه الناس فيعتقد ويعظم او يعطى فقد برى من الله يعنى لم يحصل له منه تعالى على ذلك العمل ثواب بل عقاب ان لم يعف عنه لكونه شركا خفيا وقد سيل الشافعي عن الريا فقال على البديهة هو فتنة عقدها الهوى بحيال ابصار قلوب العلماء فنظروا بسوء اختيار النفوس فاحبطت اعمالهم انتهى قال الغزالي وذا يدل على علمه باسرار القلب وعلم الاخرة طب عن ابى هند الدارى يزيد قال الهيثمي وفيه جماعة لم اعرفهم

من ربى صغيرا حتى يقول لا اله الا الله لم يحاسبه الله اى في الموقف والصغير شامل لولده وولد غيره لليتيم ولغيره وذلك لان كل مولود يولد على فطرة الاسلام وابواه يهودانه او ينصرانه ويمجسانه كما في الحديث فمن رباه تربية موافقة للفطرة الاصلية حتى يعقل ويشهد شهادة الحق جوزى على ذلك بادخال الجنة بغير حساب مطلقا ويحتمل ان المراد بغير حساب معسر بكونه يسيرا سليم العاقبة فلخلوه عن الضرر والمشقة عبر عنه بعدم الحساب مبالغة حثا على تاديب الاطفال لا سيما الايتام باداب الاسلام ليمرنوا على ذلك وينشأوا عليه والظاهر ان الكلام في متحقب الكبار ويحتمل الاطلاق وفضل الله واسع طس عن عمير عبد الكبير بن محمد عن الشاذكونى عن عيسى بن يونس عن هشام عن عروة عن عايشة عد عن قاسم بن على الجوهرى

عن عبد

عن عبد الكبير عن الشاذكونى عن عيسى عن هشام عن عروة عن عايشة ثم قال مخرجه ابن عدى لا يصح ولعل البلاء فيه من ابى عمير قال وقد رواه ابراهيم بن البرا عن الشاذكونى وابراهيم حدث بالاباطيل قال الهيثمي فيه سليمان ابن داود الشاذكونى وهو ضعيف انتهى وقال في الميزان متنه موضوع وقال في اللسان خبر باطل والشاذكونى هالك انتهى

من رحم ولو ذبيحة عصفور بضم اوله وحكى فتحه قيل سمى به لانه عصى وفر رحمه الله اى تفضل عليه واحسن اليه يوم القيمة ومن ادركته الرحمة يومئذ فهو من السابقين الى دار النعيم وخص العصفور بالذكر لكونه اصغر ما كول لا يذبح واذا استلزمت رحمته رحمة الله مع حقارته وهوانه على الناس فرحمة ما فوقه سيما الادمى اولى وافاد معاملة الذبيحة حال الذبح بالشفقة والرحمة واحسان الذبيحة كما ورد مصرحا به في عدة اخبار وخرج احمد خبر قيل يا رسول الله انى اذبح الشاة وانا ارحمها فقال ان رحمتها رحمك الله وخرج عبد الرزاق ان شاة انفلتت من جزار حتى جاءت النبى فاتبعها فقال لها النبى اصبرى لامر الله وانت يا جزار فسقها للموت سوقا رفيقا ومن الرفق بها والرحمة بها ان لا يذبح اخرى عندها ولا يحد السكين وهى تنظر فقد مر النبى برجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهى تلحظه فقال افلا قبل هذا اتريد ان تميتها موتات رواه الطبرانى وغيره تنبيه قال ابن عربى عم برحمتك وشفقتك جميع الحيوان والمخلوقات ولا تقل هذا نبات هذا جماد ما عنده خبر نعم عنده اخبار انت ما عندك خبر فاترك الوجود على ما هو عليه وارحم برحمة موجده ولا تنظر فيه من حيث ما يقام فيه في الوقت حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين خد طب والضيا المقدسي عن ابى امامة قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى وفي الميزان في ترجمة الوليد بن جميل عن ابى حاتم له احاديث منكرة وساق منها هذا من رد عن عرض اخيه

من رد عن عرض اخيه في الدين اى رد على من اغتابه وشان من اذاه وعابه رد الله عن وجهه اى ذاته وخصه لان تعذيبه انكى في الايلام واشد في الهوان النار يوم القيمة جزاء بما فعل وذلك لان عرض المؤمن كدمه فمن هتك عرضه فكانه سفك دمه ومن عمل على صون عرضه فكانه صان دمه فيجازى على ذلك بصونه عن النار يوم القيمة ان كان ممن استحق دخولها والا كان زيادة رفعة في درجاته في الاخرة في الجنة والعموم المستفاد من كلمة من مخصوص بغير كافر وغير فاسق متجاهر كما مر وزاد الطبرانى في رواية وكان حقا علينا نصر المؤمنين حم ت عن ابى الدردا قال ت حسن قال ابن القطان ومانعه من الصحة ان فيه مرزوق التيمى والديحى ابن بكير وهو مجهول الحال

من رد عن عرض اخيه في الاسلام كان له اى الرد اى ثوابه حجابا من النار يوم القيمة وذلك بظهر الغيب افضل منه بحضوره واذا رد عن عرضه فاحرى ان لا يتولى ذلك فيه فيغتابه بل ينبغى ان يكاشفه فيما ينكر منه لكن بلطف فذلك من نصره له كما دل عليه خبر انصر اخاك ظالما او مظلوما الحديث هق عن ابى الدردا رمز لحسنه وظاهر صنيع المص انه لا يوجد لاحد من الستة مع ان الترمذى خرجه

من رد عادية ماء او عادية نار فله اجر شهيد اى من صرف ماء جاريا متعديا او متجاوزا الى اهلاك معصوم او صرف نارا كذلك فله مثل اجر شهيد من شهداء الاخرة مكافاة له على انقاذه معصوما من الغرق او الحرق النوسى بفتح النون وسكون الواو وسين مهملة نسبة الى نوس قرية بمرو في كتاب فضل قضا الحوايج للناس عن على امير المومنين

من ردته الطيرة عن حاجته فقد اشرك بالله تعالى لاعتقاده ان لله شريكا في تقدير الخير والشر تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وهذا وارد على منهج الزجر والتهويل وظاهر صنيع المولف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه احمد قالوا يا رسول الله ما كفارة ذلك قال يقول احدكم اللهم لا خير الا خيرك ولا طير الا طيرك ولا اله غيرك انتهى فينبغى لمن طرقته الطيرة ان يسال الله تعالى الخير ويستعيذ به من الشر ويمضى في حاجته متوكلا عليه حم طب عن ابن عمرو بن العاص رمز لحسنه وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله ثقات ذكره الهيثمي

من رزق في شيء فليلزمه اى من جعلت معيشته في شيء فلا ينتقل عنه حتى يتغير ذكره الغزالى وذلك انه قد لا يفتح عليه في المنتقل اليه فيصبح نار غابطا لا والمسلم اذا احتاج اول ما يبذل دينه كما رواه البيهقي هب عن انس بن مالك وفيه محمد بن عبد الله الانصارى قال الذهبى اتهم اى بالوضع وهو ضعيف عن فروة بن يونس الكلابى وقد ضعفه الازدى عن هلال بن جبير قال اعنى الذهبى وفيه جهالة ورواه عنه ايضا ابن ماجة قال الحافظ العراقى بسند حسن فما اوهمه صنيع المص انه لم يخرجه احد من الستة غير جيد وممن خرجه لابن ماجة الديلمى وغيره

من رزقه تقى فقد رزقه خير الدنيا والاخرة يعنى من منحه الله الهداية والتقوى فقد اعطاه الله خير الدارين وصار عليه كريما بقوله ان اكرمكم عند الله اتقاكم ابو الشيخ بن حيان في الثواب عن عايشة وفيه عبد الصمد بن النعمان اورده الذهبى في ذيل الضعفا وقال صدوق مشهور وقال الدارقطنى غير قوى وعيسى بن ميمون فان كان الخواص فقد ضعفوه او القرشى وهو الظاهر فمتهم كما ذكره الذهبى

من رزقه الله امراة صالحة فقد اعانه على شطر دينه فليتق الله في الشطر الثانى وذلك لان اعظم البلاء الفادح في الدين شهوة البطن وشهوة الفرج وبالمراة الصالحة يحصل العفة عن الزنا وهو الشطر فبقى الشطر الثانى وهو شهوة البطن فاوصاه بالتقوى فيه لتكمل ديانته وتحصل استقامته وهو لتوجيه اولى من

قوله بعض الموالي المراة الصالحة تمنع زوجها عن القباحة الخارجية فضلا عن اعانتها اياه بالسلطة بمعنى البعض مطلقا اذ يطلق بمعنى النصف انتهى وقيد بالصالحة لان غيرها وان كانت تعفه عن الزنا لكن ربما تحمله على التورط في المهالك وكسب الحطام من الحرام وجعل المراة رزقا الا ان قلنا ان الرزق ما ينتفع به كما اطلقه البعض فظاهر وان قلنا انه ما ينتفع به التغذي كما عبر البعض فكذلك لانه كما ان ما يتغذى به يدفع الجوع يدفع التوقان الى الباه فيكون تشبيها بليغا او استعارة تبعية قال ابن حجر في الفتح هذا الحديث وان كان فيه ضعف فمجموع طرقه تدل على ان لما يحصل به المقصود من الترغيب في التزويج اصلا لكن في حق من يتاتى منه النسل **ك** في النكاح من حديث زهير بن محمد عن عبد الرحمن بن زيد **عن انس** بن مالك قال ك صحيح فتعقبه الذهبي بان زهيرا وثق لكن له مناكير انتهى وقال ابن حجر سنده ضعيف

من رضي من الله باليسير من الرزق بان لم يضجر ولم يتسخط وقنع بما اعطاه الله وشكره عليه واجمل في الطلب وترك الكد والتعب **رضي الله منه بالقليل من العمل** فلا يعاتبه على اقلاله من نوافل العبادة كما مر ويكون ذلك العمل القليل عند الله اكثر من ثواب العمل الكثير مع عدم الرضى وطلب الاكثار والكد بالميل اليها فمن سامح سومح له ومن رضي فله الرضى ومن سخط فعليه السخط وليس له الا ما قدر فرغ ربك من ثلاث وفي الطبراني عن ابي سعيد يرفعه من سخط رزقه وبث شكواه لم يصعد له الى الله عمل ولقي الله وهو عليه غضبان قال الحرالي والرضى هو اقرار ما ظهر عن ارادة **هب عن علي** امير المومنين وفيه اسحق بن محمد الفروي اورده الذهبي في الضعفا وقال النسائي ليس بثقة ووهاه ابو داود وتركه الدارقطني وقال ابو حاتم صدوق لكن ذهب بصره وقال مرة يضطرب وقال الحافظ العراقي رويناه في امالي المحاملي باسناد ضعيف من حديث علي ومن طرق المحاملي رواه في مسند الفردوس

من رضي عن الله بقضايه وقدره **رضي الله تعالى عنه** بان يدخله الجنة ويتجلى عليه فيها حتى يراه عيانا قال الطيبي ولعلو شان هذه المرتبة التي هي الرضى من الجانبين خص الله كرام الصحب بها حيث قال رضي الله عنهم ورضوا عنه قال بعضهم ورضى العبد عن الله ان لا يختلج في سره ادنى حزازة من وقوع قضا من اقضيته بل يجد في قلبه لذلك برد اليقين وثلج الصدر وشهود المصلحة وزيادة الطمانينة ورضى الله عن العبد تامينه من سخطه واحلاله دار كرامته وقال السهروردي الرضى يحصل لانشراح القلب وانفساحه وانشراح القلب من نور اليقين فاذا تمكن النور من الباطن اتسع الصدر وانفتحت عين البصيرة وعاين حسن تدبير الله فينتزع التسخط والتضجر لان انشراح الصدر يتضمن حلاوة الحب وفعل المحبوب بموقع الرضى عند المحب الصادق لان المحب يرى ان الفعل من المحبوب مراده واختياره فيفنى في لذة رويته اختيار المحبوب عن اختيار نفسه وقال بعض العارفين الرضى عن الله باب الله الاعظم وجنة الدنيا ولذة العارفين والرضوان عن الله في الجنة وهم في الدنيا راضون عنه متلذذون بمجاري اقضيته سليمة صدورهم من الغل مطهرة قلوبهم عن الفساد ولا يتحاسدون ولا يتباغضون وقال ابن ابي رواد ليس الشان في اكل الشعير ولبس الصوف ولكن في الرضى عن الله وقال ميمون بن مهران من لم يرض بالقضا فليس لحمقه دوا وقال رجل لابن كرام اوصني فقال اجتهد في رضى خالقك ما تجتهد في رضى نفسك **ابن عساكر** في تاريخه **عن عايشة**

من رفع راسه قبل رفع الامام من المقتدين به **او وضع** راسه قبل وضع الامام راسه من غير عذر **فلا** يجوز له ذلك **ولا صلاة له** اي كاملة فهو من قبيل لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد هذا ما عليه الشافعي وكثير من الحنفية وحمله بعضهم على نفي الصحة **ابن قانع** في المعجم **عن شيبان** بفتح اوله المعجم بن مالك الانصاري السلمي له وفادة

من رفع حجرا عن الطريق اي اماطه عن طريق الناس اذى من حجر او نحو شوك قاصدا ازالة الضرر عنهم احتسابا وخص الحجر بالذكر لغلبته ولكونه اعظم ضررا او بطريق التمثيل **كتب له حسنة ومن كانت له حسنة دخل الجنة** اي لا بد له من دخولها اما بلا عذاب بان اجتنب الكبائر او لم يجتنبها وعفي عنه او لم يعف عنه وعذب فانه لا بد ان يخرج من النار والعموم المستفاد من كلمة من مشروط بالايمان **طب** من حديث ابي شيبة المهري **عن معاذ** بن جبل قال ابو شيبة كان معاذ يمشي ورجل معه فرفع حجرا من الطريق فقلت ما هذا قال سمعت رسول الله يقول فذكره قال الهيثمي رجاله ثقات

من ركع اثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة الظاهر ان المراد صلاة الضحى وذلك هو اكثرها عند الشافعية وافضلها عند كثير منهم **طس عن ابي ذر**

من ركع عشر ركعات فيما بين المغرب والعشا بني له قصر في الجنة تمامه كما في رواية فقال عمر اذن تكثر قصورنا يا رسول الله وانما استحق مصليها القصر المذكور لان ذلك الوقت وقت غفلة لاشتغال الناس فيه بتناول الطعام والشراب فاذا ترك العبد شهوته واقبل على الله تعالى بالعبادة في الوقت المشغول عنه بالصلاة استحق ذلك القصر العظيم في دار النعيم وظاهر الحديث ان ذلك لا يشترط فيه المداومة وان بكل عشر ركعات في ذلك الوقت قصر وبه يصرح قول عمر اذن تكثر قصورنا **ابن نصر** في كتاب الصلاة **عن عبد الكريم بن الحارث مرسلا** ورواه عنه ايضا ابن المبارك في الزهد وغيره

من رمى بسهم في سبيل الله فهو له عدل بكسر العين وفتحها اي مثل **محرر** زاد الحكيم في روايته ومن بلغ بسهم فله درجة في الجنة قال ابو نجيح الراوي فبلغت يومئذ ستة عشر سهما انتهى والمعنى من رمى بسهم بنية جهاد الكفار كان له ثواب مثل ثواب تحرير رقبة اي عتقها **ت ن ك** في الجهاد **عن ابن نجيح** بفتح النون

السلمي

السلمي وهو العتبي فلو مريزة لكان اولى قال حاصرنا قصر الطايف فسمعت رسول الله يقول فذكره قال ك على شرطهما واقره الذهبي

من رمى اي سب **مومنا بكفر** فان قال هو كافر وهو مومن فشبه السب بالرمي فيكون استعارة مصرحة وذكر فعل الرمي استعارة تبعية ووجه الشبه انه كما ان الرمي يهلك ظاهرا فالسب يهلك باطنا واشتركا في مطلق الاهلاك لكن الثاني اولى كقول المرتضى كرم الله وجهه جراحات السيات **فهو كقتله** في عظم الوزر وشدة الاجر عند الله تعالى فقوله كقتله اشارة الى جز عرض المومن كدمه يعني من سبه بالكفر هتك عرضه وعرض المومن كدمه فمن سبه بالكفر فكانه سفك دمه او المراد حكمه حكم قتله في الاخرة وحكمه فيها دخول النار **طب عن هشام ابن عامر** بن امية الانصاري البخاري رمز لحسنه

من رمانا بالليل اي رمى الى جهتنا بالنبل ليلا وفي رواية بالنبل بدل الليل **فليس منا** لانه حاربنا بمحاربة اهل الايمان ايثه الكفران او ليس على منهاجنا لان من حق المسلم ان ينصره ويقاتل دونه لا ان يرعبه فضمير المتكلم في الموضعين لاهل الايمان وسببه ان قوما من المنافقين كانوا يرمون بيوت بعض المومنين فقال ذلك ويشمل هذا التهديد كل من فعل من المسلمين باحد منهم لعداوة واحتقار ومزاح لما فيه من التفزيع والترويع وذهب البعض الى ان المراد بالرمي ليلا بكونه لغيره لسوء وقذف خفية تشبيها برمي الليل تنبيه قد خفي معنى هذا الحديث ومعرفة سببه على بعض عظما الروم فاتى من الخلط والخبط بما يتعجب منه حيث قال عقب سياقه الحديث يعني من ذكر المومنين بسوء في الغيبة وتخصيص الليل بالذكر لان الغيبة اكثر ما تكون بالليل لانه يحتمل ان يكون سبب ورود الحديث وانتفاء الليل وفي قوله رمانا استعارة مكنية وتبعية الى هنا كلامه وانما اوردته ليتعجب منه **حم** وكذا القضاعي **عن ابي هريرة** رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي وفيه يحيى بن ابي سليمان وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه الطبراني عن عبد الله بن جعفر وزاد فيه لونس ومن رقد على سطح لا جدار له فمات فدمه هدر

من روع مومنا اي افزعه فاخافه كان اشار اليه بنحو سيف او سكين ولو هازلا واشار اليه بنحو حبل يوهمه انه حية **لم يومن الله روعته** اي لم يسكن الله تعالى قلبه **يوم القيمة** حين يفزع الناس من هول الموقف واذا كان هذا في مجرد الروع فما ظنك بما فوقه بل يخيفه ويرعبه جزا وفاقا يقال امن زيد الاسد وامن منه سلم منه وزنا ومعنى قال في المصباح وغيره والاصل ان يستعمل في سكون القلب انتهى ومنه اخذ الشافعية ان المالك يحرم عليه اخذ وديعته من تحت يد المودع بغير علمه لانه ربما ظن ضياعها قال بعض الايمة ولا فرق في ذلك بين كونه جدا او هزلا او مزاحا وجرى عليه الزركشي في التكملة نقلا عن القواعد فقال ما يفعله الناس من اخذ المتاع على سبيل المزاح حرام وقد جا في الخبر لا ياخذ احدكم متاع صاحبه لاعبا ولا جادا ومن ثم اتجه جزم بعضهم بحرمة كل ما فيه ارعاب للغير مطلقا تنبيه ما ذكر من معنى هذا الحديث في غاية الظهور وقد قرر بعض موالي الروم تقريرا يمجه السمع ويبو عنه الطبع فقال المعنى ان من افزع مومنا وخوفه بان قال له لم تومن بالله اي ما صدر منك الايمان الصحيح ولا ينفعك هذا الايمان والحال انه امن بالله روعته يوم القيمة اي اكون خصمه واخوفه بالنار يوم القيمة قال هذا على تقدير ان يكون كلمة لم في قوله لم يومن بالله للنفي كما هو الظاهر ويحتمل ان يكون للاستفهام اي انعلم لاي شي تومن بالله والايمان بالله لا بد ان يكون على وجه يعتد به في الاخرة ولا فايدة في ايمانك هذا وقوله لم يومن بالله يجوز ان يكون بالتا الفوقية او اليا التحتية الى هنا كلامه وهو عجب **ومن سعى بمومن** اي سلطان ليوذيه به **اقامه الله مقام ذل وخزي يوم القيمة** فالسعاية حرام بل قضية الخبر انها كبيرة وافتى ابن عبد السلام في طايفة بان من سعى به بالشان الى سلطان ليغرمه شيا فغرمه رجع به على الساعي كشاهد وكما لو قال هذا الزبد وهو لعمرو لكن الارجح عند الشافعية خلافه لقيام الفارق وهو انه لا الجاب من الساعي شرعا **هب عن انس** ابن مالك ثم قال اعني البيهقي تفرد به مبارك بن سحيم عن عبد العزيز بن صهيب عن انس ومبارك هذا اورده الذهبي في المتروكين وقال قال ابو زرعة ما اعرف له حديثا وعبد العزيز ضعفه ابن معين وغيره

من زار قبري اي من زارني في قبري فقصد البقعة لنفسها ليس بقربة كذا ذكره السبكي في الشفا وحمل عليه ما نقل عن مالك من منع شد الرحل لمجرد زيارة القبر من غير ارادة اتيان المسجد للصلاة فيه **وجبت** اي حقت وثبتت ولزمت **له شفاعتي** اي سوالي الله له ان يتجاوز عنه قال السبكي يحتمل كون المراد له بخصوصه بمعنى ان الزايرين يخصون بشفاعة لا تحصل لغيرهم عموما ولا خصوصا والمراد يفردون بشفاعة عما يحصل لغيرهم ويكون افرادهم بذلك تشريفا وتنويها بسبب الزيارة او المراد ببركة الزيارة يجب دخولهم في عموم من تناله الشفاعة وفايدة البشرى بانه يموت مسلما وعليه يجب اجرا اللفظ على عمومه اذ لو اضمر فيه شرط الوفاة على الاسلام لم يكن لذكر الزيارة معنى اذ الاسلام وحده كاف في نيلها وعلى الاولين يصح هذا الاضمار والحاصل ان اثر الزيارة اما الموت على الاسلام مطلقا لكل زاير واما شفاعة تخص الزاير اخص من العامة وقوله شفاعتي في الاضافة اليه تشريفا لها اذ الملايكة وخواص البشر يشفعون فللزاير نسبة خاصة يشفع هو فيه بنفسه والشفاعة تعظم بعظم الزاير وفي ثبوت لفظة الزيارة رد على مالك حيث كره ان يقال زرنا قبر النبي **عد هب** وكذا الدارقطني **عن ابن عمر** بن الخطاب قال ابن القطان وفيه عبد الله بن عمر العمري قال ابو حاتم مجهول وموسى بن هلال البصري قال العقيلي لا يصح حديثه ولا يتابع عليه وقال ابن القطان فيه ضعيفان وقال النووي في المجموع ضعيف جدا وقال الذهبي فيه موسى بن هلال

العدوی قال العقیلی لا یتابع علی حدیثه وقال ابو حاتم مجهول وقال السبکی بل حسن او صحیح وقال الذهبی طرقه کلها لینه لکن یتقوی بعضها ببعض وقال ابن حجر حدیث ترغیب خرجه ابن خزیمه فی صحیحه وقال فی القلب من سنده وانا ابرء الی الله من عهدته قال اعنی ابن حجر وغفل من زعم ان ابن خزیمه صححه وبالجملة قول ابن تیمیة موضوع غیر صواب

من زارنی بالمدینة زجانی او بعد وفاتی محتسبا ای ناویا بزیارته وجه الله وثوابه وقیل له محتسبا لاعتداده بعمله فجعل حال مباشرة الفعل کانه معتد به والاحتساب طلب الثواب کما سبق کنت له شهیدا او شفیعا ای شهیدا للبعض وشفیعا لباقیهم او شهیدا للمطیع شفیعا للعاصی وهذه خصوصیة زائدة علی شهادته علی جمیع الامم وعلی شفاعته العامة وفی روایة لمسلم کنت له شفیعا او شهیدا واو فیه بمعنی الواو للتقسیم کما تقرر وجعله للشک رده عیاض قال ابن الحاج والمراد انه شهید له بالمقام الذی فیه الاجر یوم القیمة مکافاة له علی صنعه فالواو زیارة قبر الشریف من کمالات الحج بل زیارته عند الصوفیة فرض وعندهم الهجرة الی قبره کهی الیه حیا قال الحکیم زیارة قبر المصطفی هجرة المضطر بن هاجر الیه فوجده مقبوضا فانصرف فالحقیق ان لا یخیبهم بل یوجب لهم شفاعته تفیم حرمة زیارتهم هب عن انس بن مالک رمز لحسنه ولیس بحسن ففیه ضعفاء منهم ابو المثنی سلیمان بن یزید المعنی قال الذهبی ترک وقال ابو حاتم منکر الحدیث

من زار قبر والدیه لفظ روایة الحکیم ابویه او احدهما یوم الجمعة فقرا عنده یس ای سورتها غفر له ذنوبه والظاهر المنقاس ان المراد الصغائر وزاد فی روایة وکتب برا بوالدیه ای کان بارا بهما غیر عاق مضیع حقهما لعدل منه الی قوله کتب لمزید الاثبات وانه من الراسخین فیه مثبت فی دیوان الابرار ومنه قوله تعالی فاکتبنا مع الشاهدین ای اجعلنا فی زمرتهم قال بعض موالی الروم وتخصیص یوم الجمعة بالذکر اما ان یکون اتفاقیا ان کانت المغفرة لقراءة یس سواء ترتب علی القبر فی یوم جمعة او غیرها واما ان یکون قصدیا ان کان سبب المغفرة قراءة یس علی القراءة فی یوم الجمعة دون غیرها لا یقال قصد الزائر بقراءتها علی قبرهما نفع والدیه ومغفرتهما والحدیث انما دل علی مغفرة الزائر فقط لانا نقول الظاهر انما غفر له لکونه سببا لحصول المغفرة بهما فدل علی مغفرتهما بالاولی وقوله والدیه او ابویه من باب التغلیب عد عن محمد بن الضحاک عن یزید ابن خالد الاصبهانی عن عمر بن زیاد عن یحیی بن سلیم الطایفی عن هشام عن ابیه عن عائشة عن ابیها ابی بکر الصدیق ثم قال ابن عدی هذا الحدیث بهذا الاسناد باطل وعمرو متهم بالوضع انتهی ومن ثم اتجه حکم ابن الجوزی علیه بالوضع وتعقبه المؤلف بان له شاهدا وهو الحدیث التالی لهذا وذلک غیر صواب لنص بعضهم حتی هو بان الشواهد لا اثر لها فی الموضوع بل فی الضعف ونحوه

من زار قبر ابویه او احدهما فی کل جمعة مرة غفر له ذنوبه وکتب برا بوالدیه وقضیة قوله کل اشتراط المداومة لحصول المغفرة فاما ان یحمل اطلاق الحدیث الذی قبله علیه واما ان یقال ان الزیارة فی جمعة واحدة سبب حصول المغفرة فقط والمداومة شرط لکتابته برا مع المغفرة وظاهر الحدیث ان حصول المغفرة والکتابة برا وان لم یقرا یس فاما ان یحمل اطلاقه علی الحدیث الاول او یقال ان ما یقل بسببه الزائر من نصب ادامة الزیارة کل جمعة توجب المغفرة والکتابة وان لم یقرا یس والفضل للمتقدم وفی روایة لابی الشیخ والدیلمی عن ابی بکر من زار قبر والدیه کل جمعة او احدهما فقرا عنده یس والقران الحکیم غفر له بعدد کل ایة وحرف منها وهنا سؤال هو ان تحصیل الحاصل محال فاذا حصلنا المغفرة بحرف فما الذی تکفره بقیة الحروف واجیب بان کل حرف یکفر البعض فیکون من قبیل قوله اذا قوبل الجمع تنقسم الاحاد بالاحاد وزعم انه انما یصح اذا تساوی عدد الذنوب والحروف یرده انه یمکن ان یقابل البعض من نظر الی الافراد کواحد مثلا بثلثة مثلا وفی روایة لابی نعیم من زار قبر والدیه او احدهما یوم الجمعة کان کحجة قال السبکی والزیارة لاداء الحق کزیارة قبر الوالدین یس سند الرجل الیهما بادیة لهذا الحق الحکیم الترمذی عن ابی هریرة ورواه الطبرانی عنه بلفظه لکنه قال وکان برا وزاد بعد قوله احدهما سنة قال الهیثمی وفیه عبد الکریم ابو امیة ضعیف وقال العراقی رواه الطبرانی وابن ابی الدنیا من روایة محمد بن النعمان یرفعه وهو معضل ومحمد بن النعمان مجهول وشیخه یحیی بن العلاء متروک وروی ابن ابی الدنیا من حدیث ابن سیرین ان الرجل لیموت والداه وهو عاق لهما فیدعو الله لهما من بعدهما فیکتبه من البارین فقال العراقی مرسل صحیح الاسناد

من زار قوما فلا یؤمهم ای لا یصلی بهم امامة موضعهم فیکره لغیر اذنهم ولیؤمهم ندبا رجل منهم حیث کان فی المزورین من هو اهل للامامة فالساکن بحق اولی بالامامة من غیره کما بره ولا بنا فیه خبر البخاری عن عتبة ان النبی صلی الله علیه وسلم زاره وام فی بیته لانه باذن عتبة ولان الکلام فی غیر الامام الاعظم قال الزین العراقی وعموم الحدیث یقتضی ان صاحب المنزل یقدم وان کان ولو الزائر وهو کذلک قال ونصبه التعبیر بالقوم الذی هو الرجال ان الرجل اذا زار النساء یومهن اذ لا حق لهن فی امامة الرجال حم د ت وکذا النسائی والبیهقی فی السنن کلهم من حدیث ابی عطیة وهو العقیلی مولاهم عن مالک بن الحویرث قال کان مالک ابن الحویرث یاتینا فی مصلانا یتحدث فحضرت الصلاة یوما فقلنا له تقدم فقال لیتقدم بعضکم حتی احدثکم لم لا اتقدم سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول فذکره قال ت حسن وتبعه المؤلف فرمز لحسنه ونقضه الذهبی فقال هذا حدیث منکر وابو عطیة مجهول

العوافی

من زرع زرعا فاکل منه طیر او عافیه ای کل طالب رزق کان له صدقة ای کان له فیما یاکله الطیر ثواب کثواب صدقة تصدق بها باختیاره قال فی الاتحاف والعافیة السباع او نحوها مما یرد المیاه والزرع حم وکذا الطبرانی فی الکبیر من طریق ابن احمد ولعل المؤلف اغفله ذهولا وابن خزیمه فی صحیحه عن خلاد بن السائب قال الهیثمی اسناده حسن

من زنا خرج منه الایمان ان استحل والا فالمراد نوره او انه صار منافقا نفاق معصیة لا نفاق کفر او انه شابه الکفر فی عمله وموقع التشبیه انه مثله فی حل قتاله وقتله او لیس بمستحضر حال تلبسه به حول من امن به فهو کنایة عن الغفلة التی جلبتها علیه الشهوة والمعصیة تذهله عن رعایة الایمان وهو تصدیق القلب فکانه نسی من صدق به او انه یسلب الایمان حال تلبسه به فاذا فارقه عاد الیه او المعنی خرج منه الحیاء لان الحیاء من الایمان کما مر فی عدة اخبار صحاح حسان او هو زجر وتنفیر فغلظ باطلاق الخروج علیه لما ان مفسدة الزنا من اعظم المفاسد وهی منافیة لمصلحة نظام العالم فی حفظ الانساب وحمایة الفروج وصیانة الحرمات وتوقی العداوة والبغضاء بین الناس وغیر ذلک فان تاب تاب الله علیه ای قبل توبته فینبغی ان یبادر بالتوبة قبل هجوم هادم اللذات فیکون قد باع ابکارا عربا اترابا کانهن الیاقوت والمرجان بقذرات دنسات مسافحات او متخذات اخدان وحور مقصورات فی الخیام بخبیثات مسیبات بین الانام طب عن شریک قال الحافظ فی الفتح سنده جید رمز لحسنه

من زنا او شرب الخمر نزع منه الایمان ای کماله کما یخلع الانسان القمیص من راسه ابرز المعقول بصورة المحسوس تحقیقا لوجه التشبیه ولم یذکر التوبة لظهورها او للتشدید والتهدید والتهویل وذلک لان الحرام العواطف والزنا یترتب علیه المقت من الله وقد علق سبحانه فلاح العبد علی حفظ فرجه منه فلا سبیل الی الفلاح بدونه فقال قد افلح المؤمنون الایة وهذا یتضمن ان من لم یحفظ فرجه لم یکن من المفلحین وانه من الملومین العادین ففاته الفلاح واستحق اسم العدوان ووقع فی اللوم فمقاساة الم الشهوة ایسر من بعض ذلک ک فی الایمان من حدیث عبد الله ابن الولید عن ابی حجیرة عن ابی هریرة قال ک احتج م بعبد الرحمن بن حجیرة وعبد الله واقره الذهبی فی التلخیص وقال فی الکبائر اسناده جید

من زنی زنی به ولو بحیطان داره بالبناء لما لم یسم فاعله ولو بحیطان داره یشیر الی ان من عقوبة الزانی ما لا بد ان یعجل فی الدنیا وهو ان یقع فی الزنا بعض اهل داره حتما مقضیا وذلک لان الزنا یوجب هتک العرض مع قطع النظر عن لزوم الحد فی الدنیا والعذاب فی الاخرة فیکون سببه وجزاء سیئة سیئة مثلها فیلزم ان یسلط علی الزانی من یزنی به بنحو حلیلته والله عزیز ذو انتقام فان لم یکن للزانی من یزنی به او یلاط به من نحو حلیلة او قریب عوقب بوجه اخر فقوله زنی به من قبیل المشاکلة الا ان قوله ولو بحیطان داره ینبو عنه والظاهر ان المراد بالحیطان مزید المبالغة ویحتمل الحقیقة بان یحک رجل ذکره بجداره فینزله وکما ان الزنا یهتک العرض فکذا مسح الذکر بالجدار وتلویثه بالمنی وعلم مما تقرر ان المراد من الزنا فی قوله زنی به مکافاة الزانی بهتک عرضه بالزنا هو لنفسه او لشخص من اتباعه والظاهر ان المراة کالرجل فاذا زنت عوقبت بزنا زوجها وحصول الفرج لها ووقوع الزنا فی ابویها ونحوهما ورایت فی بعض التواریخ ان رجلا حصره البول فدخل خربة فبال ثم تناول عظمة فاستجمر بها فمجرد مسح ذکره بها انزل فاخذها وعرضها علی بعض اهل التشریح فقال انها عظمة فرج امراة وفی هذه الاخبار دیث ان من زنا دخل فی هذا الوعید هبه بکرا او محصنا سواء کان المزنی بها اجنبیة او محرما بل المحرم افحش وهبه اعزب ام متزوج لکن المتزوج اعظم ولا یدخل فیه ما یطلق علیه اسم الزنا من نظر وقبلة ومباشرة فیما دون الفرج ومس محرم لانها من اللمم ابن النجار فی تاریخه عن انس بن مالک ورواه عنه ایضا الدیلمی باللفظ المزبور

من زنی بالتشدید امته ای رماها بالزنا لا انه زنا بها فی الواقع والا لم یکن قوله لم یرها تزنی جلده الله یوم القیمة بسوط من نار فی الموقف علی رؤس الاشهاد او فی جهنم بایدی الزبانیة جزاء وفاقا وقوله لم یرها تزنی جملة حالیة من فاعل زنی او من مفعوله والامة اعم من کونها للقاذف او لغیره قال المهلب اجمعوا علی ان الحر اذا قذف عبدا او امة لم یجب علیه الحد ودل هذا الحدیث علی ذلک لانه لو وجب علیه فی الدنیا الذکر کما ذکر فی الاخرة وانما خص ذلک بالاخرة تمییزا للحر من المملوک انتهی ومن نقض حکایة الاجماع بما ورد عن ابن عمر فی ام الولد من ان قاذفها یحد فقد وهم لان مراده به بعد موت السید تنبیه قد اذنت هذه الاخبار بقبح الزنا وقد تظافر علی ذلک ارباب الملل والنحل بل وبعض البهائم ففی البخاری ان قردة فی الجاهلیة زنت فرجمت وساقه الاسماعیلی مطولا عن عمرو بن میمون قال کنت بالیمن فی غنم لاهلی فجاء قرد مع قردة فتوسد یدها فجاء قرد اصغر منه فغمزها فسلت یدها من تحت راس القرد سلا رفیقا وتبعته فوقع علیها وانا انظر ثم رجعت فجعلت تدخل یدها تحت خد الاول برفق فاستیقظ فزعا فشمها فصاح فاجتمعت القردة فجعل یصیح ویومی الیها فذهبت القردة یمنة ویسرة فجاؤا بذلک القرد فحفروا لهما حفرة فرجموهما وذکر ابو عبیدة فی کتاب الخیل من طریق الاوزاعی ان مهرا انزی علی امه فامتنع فادخلت بیتا وجللت بکساء فانزی علیها فنزی فلما شم ریح امه عمد الی ذکره فقطعه من اصله باسنانه حم عن ابی ذر رمز لحسنه وفیه عبید الله ابن ابی جعفر اورده الذهبی فی الضعفاء وقال قال احمد لیس بقوی

من زهد فی الدنیا واشتغل بالتعبد علمه الله بلا تعلم من مخلوق وهداه بلا هدایة من غیر الله وجعله بصیرا لعیوب نفسه وکشف عنه العمی ای رفع عن بصیرته الحجب فانجلت له الامور فعرف الاشیاء النافعة وضدها والظاهر ان المراد بالعلم علم الطریق الاخرة کما یشیر الیه کلام حجة الاسلام قال الحجة والذی یبعث علی الزهد ترک افات الدنیا وعیوبها وقد اکثر الناس القول فیه لمن نزل بعضهم ترکت الدنیا لقلة غنائها وکثرة عنائها وسرعة فنائها وخسة شرکائها قال الامام لکن یحی من هذا رائحة الرغبة لان من شکی فراق احد احب وصاله ومن ترک شیئا لمکان الشرکاء فیه اخذه لو انفرد به فالقول البالغ لذا ان الدنیا عدو ذ

عدوة الله وانت محبه ومن احب احدا ابغض عدوه ولانها مبخرة ومبغضة لكنها ضمنت بطيب وطرزت بزينة فاغتر بظاهرها الغافلون وزهد فيها العاقلون حل في مناقب المرتضى عن علي امير المؤمنين ورواه عنه ايضا الديلمي وفيه ضعيف

من ساء خلقه عذب نفسه باستمرار الهم خلقه بكثرة الانفعال والقيل والقال فلا تزال نفسه شكسة يابسة نفيرة كرة محاجة واما صاحب الخلق الحسن فقلبه في راحة لان نفسه طيبة عنه وبينهما بون بعيد قلب معذب وقلب مستريح ومن كثر همه سقم بدنه مع انه لا يكون الا ما قدر ومن لاحى الرجال اي قاومهم وخاصمهم ونازعهم ذهبت كرامته عليهم واهانوه بينهم وسقطت مروته وفي المثل من لاحاك فقد عاداك قال الفضيل كما رواه عنه البيهقي في الشعب لا تخالط الا حسن الخلق فانه لا ياتي الا بخير ولا تخالط سيء الخلق فانه لا ياتي الا بشر وقال ابو حازم سيء الخلق اشقى الناس به نفسه هي منه في بلاء ثم زوجته ثم ولده الحارث بن ابي اسامة في مسنده وابن السني وابو نعيم كلاهما في الطب النبوي عن ابي هريرة وفيه سلام او ابو سلام الخراساني قال الذهبي قال ابن حاتم متروك

من سال الله الشهادة بصدق قيد السوال بالصدق لانه معيار الاعمال ومفتاح بركاتها وبه ترجى ثمراتها بلغه الله منازل الشهداء مجازاة له على صدق الطلب وفي قوله منازل الشهدا بصيغة الجمع مبالغة ظاهرة وان مات على فراشه لان كلا منهما نوى خيرا وفعل ما يقدر عليه فاستويا في اصل الاجر ولا يلزم من استوائهما فيه من هذه الجهة استواؤهما في كيفيته وتفاصيله اذ الاجر على العمل ونيته يزيد على مجرد النية فمن نوى الحج ولا مال له يحج به يثاب دون ثواب من باشر اعماله ولا ريب ان الحاصل للمقتول من ثواب الشهادة تزيد كيفيته وصفاته على الحاصل للناوي الميت على فراشه وان بلغ منزلة الشهيد فهما وان استويا في الاجر لكن الاعمال التي قام بها العامل تقتضي اثرا زايدا وقربا خاصا وهو فضل الله يوتيه من يشا فعلم من التقرير انه لا حاجة لتاويل البعض وتكلفه بتقدير من بعد قوله بلغه الله فاعط الفاظ الرسول حقها ونزلها منازلها يتبين لك المراد وفيه ندب سوال الشهادة بنية صادقة م ع في الجهاد من حديث سهل بن سهل بن حنيف عن ابيه عن جده سهل ابن حنيف بضم المهملة مصغرا ولم يخرجه البخاري واسندركه الحاكم فوهم وسهل هذا تابعي ثقة واسم ابيه اسعد صحابي ولد في حياة المصطفى وسماه باسم جده لامه بنت ابي امامة اسعد بن زرارة وكناه بكنيته وجده سهل بن حنيف ابن وهب الاوسي شهد بدرا وثبت يوم احد وابلى يوميذ بلاء حسنا وفي الصحابة سهل بن حنيف غيره ومن لطايف اسناد الحديث انه من رواية الرجل عن ابيه عن جده

من سال الله الجنة اي دخولها بصدق وايقان وحسن نية ثلاث مرات قالت الجنة اللهم ادخله الجنة ومن استجار من النار ثلاث مرات قالت النار اللهم اجره من النار وهذا القول يحتمل كونه بلسان القال بان يخلق الله فيها الحيوة والنطق وهو على كل شي قدير او بلسان الحال وتقديره قالت خزنة الجنة من قبيل قوله تعالى واسال القرية ويويد ذكر الجنة في قوله اللهم ادخله الجنة والا لقالت اللهم ادخله اياي ويحتمل كونه التفات من التكلم الى الغيبة وكذا الكلام في قوله قالت النار وجاء في رواية ذكر العدد في الاستجارة من النار ثلاثا وحذفه في سوال الجنة وهو تنبيه على ان الرحمة تغلب الغضب وعلى ان عذابه شديد ان الله شديد العقاب فيكفي في طلب الجنة السوال الواحد بخلاف الاستجارة من النار قال السمهودي لك ان تقول ما الحكمة في تخصيص الثلاث مع ان الحسن بن سفيان روى عن ابي هريرة مرفوعا ما سال الله عز وجل عبد الجنة في يوم سبع مرات الا قالت الجنة يا رب ان عبدك فلانا سالني فادخله وفي رواية لابي يعلى باسناد على شرط الشيخين ما استجار عبد من النار سبع مرات الا قالت النار يا رب ان عبدك فلانا سالني فادخله الجنة وفي رواية الطيالسي من قال اسال الله الجنة سبعا قالت الجنة اللهم ادخله الجنة وفي رواية له وان العبد اذا اكثر مسيلة الله الجنة قالت الجنة يا رب عبدك هذا سالنيك فاسكنه اياي الحديث واجيب بانه حض الثلاث في هذا الحديث لانها اول مراتب النهاية في الكثرة لاشتمالها على اقل الجمع من الافراد واقل الجمع من الازدواج ت في صفة اهل الجنة ت في الاستعاذة وفي يوم وليلة وكذا ابن ماجة في الزهد خلا فالما يوهمه اقتصار المصنف على ذينك ك في باب الدعا عن انس بن مالك وقال صحيح واقره عليه الذهبي وكذا رواه عنه ابن حبان في صحيحه بهذا اللفظ من هذا الوجه

من سال الناس نصب بنزع الخافض او مفعول به اموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له اي ليكثر ماله لا للحاجة فانما يسال جمر جهنم اي سبب للعقاب من النار وهي قطع عظيمة من الجمر حقيقة يعذب بها كمانع الزكاة او لاخذ ما لا يحل له او للكتم نعمة الله وهو كفران فان شا فليستقل منه اي من ذلك السوال او من المال او من الجمر وليستكثر اي وان شا فليستكثر امر توبيخ وتهديد من قبيل فمن شا فليومن ومن شا فليكفر ومن ثم قالوا من قدر على قوت يوم لم يحل له السوال والعباس ان الدافع ان علم بحاله حرم اعانته على محرم الا ان يجعله هبة لصحتها للغني فايدة اخرج ابن عساكر ان مطرف بن عبد الله بن الشخير كان يقول لابن اخيه اذا كانت له حاجة اكتبها في رقعة فاني اصون وجهك عن الذل

يا ايها المبتغي نيل الرجال | وطالب الحاجات من ذي النوال
لا تحسبن الموت موت البلى | فانما الموت سوال الرجال
كلاهما موت ولكن ذا | اعظم من ذاك لذل السوال

حم م عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري

من سال الناس من غير فقر اي من غير حاجة بل للتكثر فانما في رواية فكانما ياكل الجمر جعل الماكول نفس الجمر مبالغة في التوبيخ والتهديد والمراد انه يعاقب بالنار ويحتمل على ظاهره وان ما ياخذه يطعمه في الاخرة على صورة

الجمر كما يكوى مانع الزكاة بها قال النووي اتفقوا على ان النهي عن السوال بلا ضرورة وفي القادر على الكسب وجهان اصحهما انه حرام لظاهر الحديث والثاني يحل بشرط ان لا يذل نفسه ولا يلح في السوال ولا يوذي في المسول والا حرم اتفاقا حم وابن خزيمة في صحيحه والضيا في المختارة عن حبشي بضم الحا المهملة فموحدة ساكنة فمعجمة بعدها ياء مثناة ابن جنادة السلولي بفتح المهملة شهد حجة الوداع قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

من سال بالله قال بعضهم قوله سيل يجوز كونه بصيغة المجهول وبصيغة المعلوم وقوله بالله اي يحب الله وقوله فاعطى يجوز كونه بصيغة الفاعل او المفعول اي السايل ما ساله امتثالا للاية ويطعمون الطعام على حبه الاية كتب له سبعون حسنة اي ان علم ان السايل لا يصرفه في نحو فسق والظاهر ان المراد بالسبعين التكثير لا التحديد لشيوع استعمال السبعين فيه لاشتمالها على جملة ما هو الاصل من كسور العدة فانها العدد باسره ولا منافاة بين هذا الحديث وقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها لان المراد من الايتين بيان اقل مراتب الثواب في مقابلة من جاء بحسنة واحدة ولا نهاية لاكثره كما يدل عليه ليلة القدر خير من الف شهر هب عن ابن عمرو بن العاص وفيه محمد ابن مسلم الطايفي اورده الذهبي في الضعفا وقال ضعفه احمد ووثقه ابن معين

من سيل عن علم علمه قطعا وهو علم يحتاج اليه السايل في امر دينه وقيل ما يلزم عليه تعليمه كمريد الاسلام يقول علمني الاسلام والمفتي في حلال او حرام وقيل هو علم الشهادة فكتمه عن اهله الجمه الله يوم القيامة بلجام فارسي معرب من نار اي ادخل في فيه لجاما من نار مكافاة له على فعله حيث الجم نفسه بالسكوت في محل الكلام فالحديث خرج على مشاكلة العقوبة للذنب وذلك لانه سبحانه اخذ الميثاق على الذين اوتوا الكتاب ليبيننه للناس ولا يكتمونه وفيه حث على تعليم العلم لان تعلم العلم انما هو لنشره لدعوة الخلق الى الحق والكاتم يزاول ابطال هذه الحكمة وهو بعيد عن الحكيم المتقن ولهذا كان جزاوه ان يلجم تشبيها بالحيوان الذي سخر ومنع من قصد ما يريده فان العالم شانه دعا الناس الى الحق وارشادهم الى الصراط المستقيم وقوله بلجام من باب التشبيه لبيانه نحو قوله من نار على وزان حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر شبه ما يوضع في فيه من النار بلجام في الدابة ولولا ما ذكر من البيان كان استعارة لا تشبيها حم د ت ك عن ابي هريرة قال ت حسن وقال ك على شرطهما وقال المنذري في طرقه كلها مقال الا ان طريق ابي داود حسن واشار ابن القطان الى ان فيه انقطاعا وللحديث عن ابي هريرة طرق عشرة سردها ابن الجوزي ووهاها وفي اللسان كالميزان عن العقيلي هذا الحديث لا يعرف الا لحماد بن محمد وانه لا يصح انتهى وقال الذهبي في الكباير اسناده صحيح رواه عطاء عن ابي هريرة واشار بذلك الى ان رجاله ثقات لكن فيه انقطاع وساقه البيضاوي في تفسيره بلفظ من كتم علما عن اهله قال الولي العراقي ولم اجده هكذا

من سب العرب فاوليك اي السابون هم المشركون بالله اي سبهم لكون النبي منهم او نحو ذلك مما يقتضي طعنا في الشريعة او نقصا فيما جاء به صلى الله عليه وسلم وقال بعض علماء الروم المراد من سب جنس العرب من حيث انهم عرب فانه حينيذ كافر لان الانبياء منهم فسب الجنس يستلزم سبهم وسبهم كفر ويويده خروج العرب ايمان وبغضهم كفر والضمير المستتر في سب يعود الى من باعتبار اللفظ وجمع في اسم الاشارة والضمير في فاوليك هم المشركون عبارة عن من باعتبار المعنى والفا في قوله فاوليك لتضمن معنى الشرط وضمير الفصل في هم المشركون لتاكيد افادة الحصر للمبالغة هب من حديث مطرف بن معقل عن ثابت البناني عن عمر ابن الخطاب وظاهر صنيع المصنف ان البيهقي خرجه واقره والامر بخلافه فانه عقبه ببيان حاله فقال لم نكتبه الا بهذا وهو منكر بهذا الاسناد هذا لفظه وفي كلام الذهبي اشارة الى ان هذا الخبر موضوع فانه قال في الضعفاء والمناكير مطرف بن معقل عن ثابت له حديث موضوع ثم رايته صرح بذلك في الميزان فقال مطرف بن معقل له حديث موضوع ثم ساق هذا الخبر بعينه

من سب اصحابي اي شتمهم فعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين اي الطرد والبعد عن مواطن الابرار ومنازل الاخيار والسب والدعاء من الخلق اجمعين تاكيد لمن سب او الناس فقط اي كلهم وهذا شامل لمن لابس الفتن منهم لانهم مجتهدون في تلك الحروب متاولون فسبهم كبيرة الى الضلال او الكفر كفر طب عن ابن عباس رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عبد الله بن خراش وهو ضعيف

من سب الانبياء قتل لانها كبر جرمه من ارسلهم واستخفافه بحقه وذلك كفر قال البصري ايذاء الانبياء بسب او عيب كعيب شي منهم كفر حتى من قال في النبي ثوبه وسخ يريد بذلك عيبه قتل كفرا لا حدا ولا تقبل توبته عند جمع من العلماء وقبلها الشافعية ومن سب اصحابي جلد تعزيرا ولا يقتل خلافا لبعض المالكية ولبعض منافي ساب الشيخين ولبعض فيهما والحسنين طب وكذا الاوسط والصغير عن علي امير المؤمنين وفيه عبد الله العمري شيخ الطبراني قال في الميزان رواه النساي بالكذب قال في اللسان ومن مناكيره هذا الحديث وساقه ثم قال وبقية رواته كلهم ثقات الا العمري

من سب عليا بن ابي طالب فقد سبني ومن سبني فقد سب الله ومن سب الله فهو اعظم الاشقيا وفيه اشارة الى كمال الاتحاد بين المصطفى والمرتضى بحيث ان محبة الواحد توجب الاخر وبغضه يوجب بغضه ولا يلزم منه تفضيل على الشيخين لما بين في علم الكلام وقد اسا بعض علماء الروم الادب مع الحضرة الالهية حيث قال وفيه اشارة الى كمال المناسبة والاتحاد بين هولاء الثلاثة واستغفر الله من حكايته حم ك في فضايل الصحابة من حديث ابي عبد الله الجدلي عن ام سلمة قال الجدلي دخلت على ام سلمة فقالت ايسب رسول الله فيكم قلت سبحان الله قالت سمعته يقول فذكره قال ك صحيح وقال الذهبي والجدلي وثق وقال الهيثمي رجاله

رجال احمد رجال الصحيح غير ابي عبد الله الجدلي وهو ثقة

من سبح سبحة الضحى اي صلى صلاتها وذكر الله تعالى وفيها وداوم على ذلك **حولا محرما** بالجيم كمعظم بضبط المؤلف اي حولا تاما **كتب الله له براءة من النار** اي خلاصا من النار بسبب اشتغاله بذلك في ذلك الوقت ودوامه عليه وانما خصه لانه وقت انتشار الناس في المعاش والغفلة عن ذكر الله وعن الصلاة ولانه فيه كلم موسى ربه والقي السحرة سجدا كما نقل عن البيضاوي **سمويه عن سعد** بن ابي وقاص

من سبح اي قال سبحان الله **في دبر صلاة الغداة** اي عقب فراغه من الصبح وظاهر التقييد بها ان ذلك من خواصها فلا يحصل الموعود به على قول ما ياتي بقوله عقب غيرها ويحتمل انه قيد اتفاقي **مائة تسبيحة** بان قال سبحان الله ثلاثا وثلاثين والحمد لله ثلاثا وثلاثين والله اكبر ولا اله الا الله مرة وعبر عنه بالتسبيح اوله من تسمية الكل باسم جزيه **وهلل** اي قال لا اله الا الله **مائة تهليلة غفر له ذنوبه** بهذا الشرط وهو من سبح والظاهر ان المراد الصغاير كما مر نظيره غير مرة **ولو كانت** في الكثرة **مثل زبد البحر** وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه واختصاص هذه الالفاظ بالذكر واعتبار الاعداد المعينة بحكمة تخصها لا يطلع عليها الا من خصه الله بمعرفة اسرار الحروف التي تركب منها هذا الذكر ورتب ثوابها وسيل ابن حجر هل تحصل سنة التسبيح والتحميد والتكبير المسنون دبر الصلاة بتكررها مفرقة فاجاب بانه يجوز الضم بان يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ويكررها كذلك ويجوز التفريق بان يقول سبحان الله حتى يتم العدد وهكذا والافضل التفريق لزيادة العمل فيه بحركة الاصابع بالعدد تنبيه قال الغزالي لا تظنن ان ما في التهليل والتقديس والتحميد والتسبيح من الحسنات بازاء تحريك اللسان بهذه الكلمات من غير حصول معانيها في القلب فسبحان الله كلمة تدل على التقديس ولا اله الا الله كلمة تدل على التوحيد والحمد لله كلمة تدل على معرفة النعمة من الواحد الحق فما وعد به من الحسنات والمغفرة ونحو ذلك بازاء هذه المعارف انما هو من ابواب الايمان واليقين تنبيه قال ابن حجر في الفتح قال بعضهم الاعداد الواردة كالذكر عقب الصلاة اذا رتب عليها ثواب مخصوص فزاد الاتي بها على العدد لا يحصل له الثواب المخصوص لاحتمال ان يكون لتلك الاعداد حكمة وخاصية تفوت بمجاوزة ذلك قال شيخنا الحافظ ابو الفضل في شرح الترمذي فيه نظر لانه اتى بالقدر الذي رتب الثواب عليه فاذا زاد عليه من جنسه كيف يكون الزيادة مزيلة لذلك الثواب بعد حصوله انتهى ويمكن ان يفرق بالنية فان نوى عند الانتهاء اليه امتثال الوارد ثم اتى بالزيادة لم يضر والا ضر وقد بالغ القرافي في قواعده فقال من البدع المكروهة الزيادة في المندوبات المحدودة شرعا لان شان العظما اذا حدوا شيا ان يوقف عنده ويعد الخارج عنه مسيئا للادب وقد مثله بعضهم بالدوا اذا زيد سكر مثلا ضر ويويده الاذكار المتغايرة اذا ورد لكل منها عدد مخصوص مع طلب الاتيان بجميعها متوالية لم يحسن الزيادة عليه لما فيه من قطع الولا لاحتمال ان يكون للولا حكمة خاصة يفوت بفوتها **ن عن ابي هريرة** رمز المص لصحته وقضية صنيع المولف انه لم يخرج في احد الصحيحين والامر بخلافه فقد خرجه مسلم في الصلاة بزيادة ولفظه من سبح الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وحمد الله ثلاثا وثلاثين وكبر الله ثلاثا وثلاثين فتلك تسعة وتسعون ثم قال تمام المائة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير غفرت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر انتهى

سبق الى ما لم يسبقه اليه مسلم فهو له قال البيهقي اراد احيا الموات وقال غيره يحتمل ان المراد بما واحد ويحتمل كون ما موصولة وجملة لم يسبق صلتها وكونها نكرة موصوفة بمعنى شي والاخير اولى لانها اعم وتحمل عليه الكل واذا تم فيشمل ما كان عينا وبيرا ومعدنا كملح ونفط فالناس فيه سوا ومن سبق لشي منها احق به حتى يكتفي ويشمل من سبق لبقعة من نحو مسجد او شارع وخرج الكافر فلا حق له وقوله فهو له فهو احق بما سبق اليه من غيره تقدم منه بكتابته فان زاد ازعج هذا ما قرره جمع شارحون ومن وقف على سبب الحديث وتامله علم ان المراد انما هو احيا الموات ولذلك اقتصر عليه الامام البيهقي فذكر غيره غفلة واسترسال مع ظاهر اللفظ **د** في الخراج **والضيا** المقدسي **عن ام جندب** كذا رايته في مسودة المولف بخطه من غير زيادة ولا نقصان وام جندب غفارية وازدية وظفرية فكان ينبغي التمييز ثم ان الذي في ابي داود انما هو عن ام جندب بنت نميلة عن امها سودة بنت جابر عن امها عقيلة بنت اسمر عن ابيها اسمر بن مضرس الطاي عن رسوله رسول الله وهكذا هو في الاصابة بخط الحافظ ابن حجر عازيا لابي داود وقال اسناده جيد وسبقه الى ذلك ابن الاثير وغيره فذهل المص عن ذلك كله قال البغوي لا اعلم بهذا الاسناد غير هذا الحديث وقال ابن السكن ليس لاسمر الا هذا الحديث الواحد

من ستر اي غطى **على مومن عورة** في بدنه او عرضه او ماله حسية او معنوية ولو بنحو اعانته على ستر دينه **فكانما احيا ميتا** قيل لعل وجهه ان مكشوف العورة يشبه الميت في كشف العورة وعدم الحركة فكما ان الميت ليس بشر اهله بعود الحيوة اليه فكذا من كانت عورته مكشوفة فسترت ففيه تشبيه بديع واستعارة تبعية انتهى ولا يخفى تكلفه ثم هذا فيمن لم يعرف باذى الناس ولم يجاهر بالفساد والاذى والا ندب رفعه للحاكم ما لم يخف فتنة لان الستر يغريه على فعله وكذا يقال في الخبر الاتي والى ذلك اشار حجة الاسلام حيث قال هذا انما يرجوه عبد مومن يستر على الناس عوراتهم واحتمل في حق نفسه تقصيرهم ولم يحرك لسانه بذكر مساويهم ولم يذكرهم في غيبتهم بما يكرهونه لو سمعوه فهذا احد بان يجازى بمثله في القيمة ومحله ايضا في ذنب مضى وانقضى اما المتلبس به فتجب المبادرة لمنعه منه بنفسه او بغيره كالحاكم حيث لم يخف مفسدة براو بغير من كل معصوم وليس في الحديث ما يقتضي ترك الانكار عليه فيما بينه وبينه ايضا تنبيه اظهار السر كاظهار العورة فكما يحرم كشفها يحرم

اثناوه

اثناوه وكتمان الاسرار قد تطابق على الامر به الملل وقد قالوا الاحرار قبور الاسرار وقيل قلب الاحمق في فيه ولسانه في قلبه وقيل لبعضهم كيف انت في كتم السر فقال استره واستر اني استره **طب والضيا** المقدسي **عن شهاب** ورواه الطبراني في الاوسط عن مسلمة بن مخلد يقول بينا انا على مصر فاتى البواب فقال ان اعرابيا بالباب يستاذن فقلت من انت فقال جابر بن عبد الله فاشرفت عليه فقلت انزل اليك او تصعد قال لا تنزل ولا اصعد حديث بلغني انك ترويه عن رسول الله في ستر المومن جيت اسمعه قلت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره لكنه قال فكانما احيا مودة فضرب بعيره راجعا

من ستر اخاه المسلم في الدنيا في قبيح فعله وقوله فلم يفضحه بان اطلع منه على ما يشينه في دينه او عرضه او ماله او اهله فلم يهتكه ولم يكشفه بالتحدث ولم يرفعه للحاكم بالشرط المار **ستره الله يوم القيمة** اي لم يفضحه على روس الخلايق باظهار عيوبه وذنوبه بل يسهل حسابه ويترك عقابه لان الله حيي كريم وستر العورة من الحيا والكرم ففيه تخلق بخلق الله والله يحب التخلق باخلاقه ودعي عثمان الى قوم على ريبة فانطلق لياخذهم فتفرقوا فلم يدركهم فاعتق رقبة شكرا لله تعالى ان لا يكون جرى على يده خزي مسلم **حم عن رجل** من اصحاب رسول الله وقضية تصرف المص ان ذا مما لم يخرج في احد الصحيحين وليس كذلك بل هو في البخاري في المظالم والاكراه ومسلم في الادب ولفظهما من ستر مسلما ستره الله يوم القيمة ولفظ البخاري من ستر على مسلم اخر فليس فيما اثره الا زيادة قوله في الدنيا وهو صفة كاشفة فليس بعذر في العدول عما في الصحيحين عندهم وممن رواه ايضا من الستة الترمذي في الحدود عن ابي هريرة مرفوعا بلفظ ستره الله في الدنيا والاخرة وكذا ابو داود والنسائي في الرجم فضرب المولف عن ذلك كله صفحا واقتصاره على احمد غير جيد على انه عند احمد مع كون صحابيه مجهولا مسلم بن ابي الذيال عن ابي سنان المدني قال الهيثمي ولم اعرفهما وبقية رجاله ثقات

من سره اي افرحه والفرح كيفية نفسانية تحصل من حركة الروح التي هي في القلب الى خارج قليلا قليلا **ان يكون اقوى** في رواية اكرم **الناس** في جميع اموره وساير حركاته وسكناته **فليتوكل على الله** لانه اذا قوي توكله قوي قلبه وذهب مخافته ولم يبال باحد ومن يتوكل على الله فهو حسبه وكفى به حسيبا اليس الله بكاف عبده وليس في الحديث ما يقتضي ترك الاكتساب بل يكتسب مفوضا مسلما متوكلا على الكريم الوهاب معتمدا عليه طالبا منه غير ملاحظ لتسبب معتقدا ان الله يعطي ولا يمنع الا الله فلا يركن الى سواه والتعميد بقلبه على غيره قال الغزالي طالب الكفاية من غيره هو التارك للتوكل وهو المكذب بهذه الاية فانه سوال في معرض الاستنطاق بالحق والسياحة وانحام البقاع واستيطان الجبال والشعاب تغار ولا اقويا العباد ورجال الدين واحرار الناس وملوك الارض بالحقيقة يسيرون حيث شاوا وينزلون حيث ارادوا لا عايق لهم ولا حاجز دونهم وكل الاماكن لهم واحد وكل الازمان عندهم واحدة في الخواص ولو ان رجلا توكل على الله بصدق نية لاحتاج اليه الامراء ومن دونهم وكيف يحتاج ومولاه الغني الحميد **ابن ابي الدنيا** ابو بكر في كتاب **التوكل عن ابن عباس** رمز لحسنه ورواه بهذا اللفظ الحاكم والبيهقي وابو يعلى واسحق وعبد بن حميد والطبراني وابو نعيم كلهم من طريق هشام بن زياد ابي المقدام عن محمد القرظي عن ابن عباس قال البيهقي في الزهد تكلموا في هشام بسبب هذا الحديث

من سره من السرور وهو انشراح الصدر بلذة فيها طمانينة النفس عاجلا وذلك في الحقيقة انما يكون اذا لم يخف زواله ولا يكون الا فيما يتعلق بالامور الاخروية قال

اشد الغم عندي في سرور ... تيقن عنه صاحبه انتقالا

ان يستجيب الله له عند الشدايد والكرب بضم الكاف وفتح الرا جمع كربة وهي غم ياخذ بالنفس لشدته **فليكثر الدعا في الرخا** اي في حال الرفاهية والامن والعافية لان من شيمة المومن الشاكر الحازم ان يريش السهم قبل الرمي ويلتجي الى الله قبل الاضطرار بخلاف الكافر الشقي والمومن الغبي واذا مس الانسان ضر دعا ربه منيبا اليه ثم اذا خوله نعمة منه نسي ما كان يدعو اليه من قبل وجعل لله اندادا فيتعين على من يريد النجاة من ورطة الشدايد والغموم ان لا يغفل بقلبه ولسانه عن التوجه الى حضرة الحق تقدس بالحمد والابتهال اليه والثنا عليه اذ المراد بالدعا في الرخا كما قاله الامام الحليمي دعا الثنا والشكر والاعتراف بالمنن وسوال التوفيق والمعونة والتاييد والاستغفار لعوارض التقصير فان العبد وان جهد لم يوف ما عليه من حقوق الله بتمامها ومن غفل عن ذلك ولم يلاحظه في زمن صحته وفراغه فانه كان ممن صدق عليه قوله تعالى فاذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجيهم الى البر اذا هم يشركون **ت ك عن ابي هريرة** قال ك صحيح واقره الذهبي

من سره ان يحب الله ورسوله اي من سره ان يزداد من محبة الله ورسوله **فليقرا** القران نظرا **في المصحف** وهذا بناء على ما هو المتبادر ان فاعل يحب العبد وقال بعض موالي الروم فاعل يحب لفظ الجلالة والرسول اي من سره ان يحبه الله ورسوله الى اخره وذلك لان في القراة نظرا زيادة ملاحظة للذات والصفات فيحصل من ذلك زيادة ارتباط توجب زيادة المحبة كان بعض مشايخ الصوفية اذا سلك مريدا اشغله بذكر الجلالة وكتبها له في كفه وامره بالنظر اليها حال الذكر فالواهدا اول شي يرفع كما قال عبادة بن الصامت ويبقى بعده على اللسان تجد فيها في الناس فيه حتى تذهب جملة ثم تقوم الساعة على شرار الناس وليس فيهم من يقول الله الله **حل هب عن ابن مسعود** ظاهر صنيع المص ان مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه فانه انما ذكره معزوا بيانا لحاله فقال عقبه هكذا يروى بهذا الاسناد مرفوعا وهو منكر تفرد به ابو سهل الحسن بن مالك عن شعبة انتهى وفيه الحر بن مالك العنبري قال في الميزان اتى بخبر باطل ثم ساق هذا الخبر وقال انما اتخذت المصاحف بعد النبي اه وفي اللسان وهذا التعليل ضعيف ففي الصحيحين نهى ان يسافر بالقران الى ارض العدو وما المانع ان يكون الله اطلع نبيه على ان الصحابة سيتخذون المصاحف لكن الحر مجهول الحال

من سره ان يجد حلاوة وفي رواية طعم الايمان استعار الحلاوة المحسوسة للكمالات الايمانية العقلية بقرينة اضافتها الى الايمان بجامع الالتذاذ بكل منهما فليحب المرء لا يحبه لشيء الا لله اي لا يحبه الا لاجل الله لا لغرض اخر كاحسان وانما قال حلاوة الايمان لان اصل الايمان الذي هو التصديق لا يتوقف على تلك المحبة والمراد الحب العقلي الذي هو موجب ايثار ما يقتضي العقل رجحانه وان كان على خلاف الهوى كحب المريض للدوا لا الحب الطبيعي اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها حم ك من حديث شعبة عن ابي بلج عن ابي هريرة قال ك احتج م بابي بلج قال الذهبي قلت لم يحتج به وقد وثق وقال خ فيه نظر انتهى وقال الحافظ العراقي في اماليه حديث احمد صحيح وهو من طريق الحاكم

من سره ان يسلم من السلامة لا من الاسلام اي من سره ان يسلم في الدنيا من اذى الخلق وفي الاخرة من عقاب الحق فليلزم الصمت عما لا يعنيه ولا منفعة فيه يسلم من الزلل ويقل حسابه لان خطر اللسان عظيم وافاته كثيرة ولسلاقة اللسان حلاوة في القلب وعليها بواعث من الطبع والشيطان وليس يسلم من ذلك الا بتقييده بلجام الشرع قال الغزالي ومن افات اللسان الخطا والكذب والنميمة والغيبة والريا والنفاق والفحش والمرا وتزكية النفس والخصومة والفضول والخوض في الباطل والتحريف في الزيادة والنقص وايذا الخلق وهتك العورات وغير ذلك هب وكذا ابو الشيخ وابن ابي الدنيا عن انس قال الزين العراقي كالمنذري اسناده ضعيف وذلك لان فيه محمد بن اسمعيل بن ابي فديك قال ابن سعد ليس بحجة وقال الهيثمي فيه عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي وهو متروك وقال الذهبي في الضعفا تركوه وفي الميزان عن الازدي عمر الوقاصي منكر الحديث وعن ابي حاتم مجهول وله حديث باطل وساق هذا الخبر

من سره ان ينظر الى سيد شباب اهل الجنة فلينظر الى الحسن بن علي احد الريحانتين فانه سيدهم واهل الجنة كلهم شباب كما دل عليه خبر اهل الجنة جرد مرد لا يعني شبابهم ولا يصح اضافة الشباب اليهم الا بجعل الاضافة للبيان كقوله تعالى من بهيمة الانعام وفي رواية الحسين بدل الحسن ع عن جابر بن عبد الله رمز المؤلف لصحته وليس بمسلم ففيه الربيع بن سعد الجعفي قال في الميزان كوفي لا يكاد يعرف ثم اورد هذا الخبر مما خرجه ابو يعلى وابن حبان

من سره ان ينظر الى تواضع عيسى بن مريم فلينظر الى ابي ذر الغفاري فانه في مزيد التواضع ولين الجانب وخفض الجناح وكف النفس عن الشهوات يقرب من عيسى الذي كان في ذلك على غاية الكمال ونهاية التمام وفي رواية لابن عساكر ان ابا ذر يباري عيسى بن مريم في عبادته اخرج ايضا ان جبريل كان عند النبي فاقبل ابو ذر فقال هذا ابو ذر قال وتعرفه قال هو في السما اعرف منه في اهل الارض وافادت هذه الاحاديث ان ابا ذر تواضعه حقيقي لا يمازجه ريا ولا يشوبه سمعة وانه عند الله سبحانه بمحل الرضى لتشبيهه بروح الله الذي حاز قصب السبق في اظهار المسكنة والافتقار للواحد القهار ع عن ابي هريرة رمز لحسنه ورواه احمد بلفظ من احب ان ينظر الى تواضع عيسى الى ربه وصدقه وجده فلينظر الى ابي ذر قال الهيثمي رجاله وثقوا والبزار عن ابي مسعود بلفظ من سره ان ينظر الى شبيه عيسى خلقا وخلقا فلينظر الى ابي ذر قال الهيثمي رجاله ثقات

من سره ان يتزوج امراة من اهل الجنة فليتزوج السيدة الفاضلة الجليلة حاضنة المصطفى ام ايمن بركة الحبشية كان ورثها من ابيه وزوجها من زيد بن حارثة فولدت له وهي التي دخل عليها ابو بكر وعمر بعد موت النبي وهي تبكي فقالا ما يبكيك فما عند الله خير لنبيه قالت اني لاعلم ذلك وانما ابكي لانقطاع خبر السما فهيجتهما على البكا فبكيا وهذا الحديث يلحق ام ايمن بالعشرة المبشرة بالجنة فانه كما شهد لهم بها شهد لها بها فصار دخولها اياها مقطوعا به والمراد بالعموم في قوله من سره ان يتزوج الخ ترغيب المومنين في ان يتزوجها واحد منهم فان مات عنها او فارقها تزوجها غيره وهكذا محبة فيها لكونها من اهل الجنة فاذا مات يكون معها في الجنة لان المرء مع من احب ابن سعد في الطبقات عن سفين بن عيينة مرسلا هو اخو قبيصة الكوفي قال الذهبي صدوق

من سره ان ينظر الى امراة اي يتاملها بعين بصيرة لا ببصره فانه الى الاجنبية حرام او ان ذلك قبل نزول الحجاب او هي ملتفة بازارها والخاطب بذلك جماعة النسوة والمحرم فلا يقال النظر الى الاجنبية حرام من الحور العين اي الى امراة كانها من الحور من حيث الكمال والجمال وكونها من اهل الجنة فلينظر الى ام رومان بنت عامر بن عويمر الكنانية على ما في التجريد او بنت سبيع بن دهمان على ما في الفردوس وهي زوج ابي بكر الصديق وام عائشة وعبد الرحمن صحابية كبيرة الشان واسمها زينب وقيل دعد زعم الواقدي ومن تبعه انها ماتت في حياة المصطفى سنة سبع او اربع او خمس ونزل المصطفى قبرها واستغفر لها وجزم به الذهبي في التجريد لكن قال ابن حجر الصحيح انها عاشت بعده وبكونها زوجة الصديق يعلم خبط بعض موالي الروم حيث قال في محل اشكال النظر اليها قال في الفردوس وهي بنت سبيع بن دهمان زوج ابي بكر ام عائشة ابن سعد في طبقاته عن القسم بن محمد مرسلا قضية تصرف المؤلف انه لم يقف عليه مسندا لاحد وهو ذهول فقد خرجه ابو نعيم والديلمي من حديث ام سلمة قالت لما دفنت ام رومان قال رسول الله من سره الخ وعلى هذا فام رومان ماتت في زمن المصطفى

من سرته حسنته لكونه راجيا ثوابها موقنا بنفعها وساءته سيئته فهو مومن اي كامل الايمان لان من لا يرى للحسنة فائدة ولا للمعصية افة فذلك يكون من استحكام الغفلة على قلبه فايمانه ناقص بل ذلك يدل على استهانته بالدين فانه يهون عظيما ويغفل عما لا يغفل الله عنه والمومن يرى ذنبه كالجبل العظيم والكافر يراه كذباب مر على انفه

فالمومن

فالمومن البالغ الايمان يندم على خطيئته وياخذه القلق كالملدوغ لايمانه بمجي الاخرة وشرها بخلاف غير الكامل فانه لا يبرح لذلك لتراكم الظلمة في صدره على قلبه فتحجبه عن ذلك ولهذا قال ابن مسعود فيما خرجه الحكيم الترمذي ان المومن اذا اذنب فكانه تحت صخرة يخاف ان تقع عليه فتقتله والمنافق ذنبه كذباب مر على انفه فطار ومن علامة المومن ان توجعه المعصية حتى يسهر ليله فيتماحل بقلبه من وجع الذنب ويقع في العويل كالذي فارق محبوبه من الخلق بموت او غيبة فيتفجع لفرقته فيقع في النحيب فالمومن الكامل اذا اذنب يحل به اكثر من المصاب بمحبوبه ومن اشفق من ذنوبه فكانه على غاية الحذر منها لا يرجو لغفرها سوى ربه فهو مقبل على الله وهو الذي اراده الله من عباده نصر ... وخطيئته لتفرغ الى الله حتى يتوب عليهم ويجزل ثوابهم ثم السرور بالحسنة مقيد باخبار اخر بان شرطه ان لا ينتهي الى العجب بها فيسر بما يرى من طاعته فيطمئن الى افعاله فيكون قد انصرف عن الله تعالى الى نفسه العاجزة الحقيرة الضعيفة الامارة اللوامة فيهلك ولهذا قال بعض العارفين ذنب يوصل العبد الى الله خير من طاعة تقطعه عن الله تتمة قال الراغب من لا يحزنه الهجا ولا يسره الثنا لا يردعه عن سوء الفعال الا سوط او سيف وقيل من لم يردعه الذم عن سيئة ولم يستدعه المدح الى حسنة فهو بهيمة اوجماد وليس الثناء نفسه بمحمود ولا مذموم وانما يحمد ويذم بحسب المقاصد طب عن ابي موسى رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه موسى بن عبيدة وهو هالك في الضعف ثم رواه الطبراني عن ابي امامة باللفظ المذكور قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح انتهى فعدول المؤلف عن الطرق الصحيحة واقتصاره على الضعيفة من سوء التصرف ثم ظاهر صنيعه ايضا ان ذا لم يخرج في احد دواوين الاسلام الستة والا لما عدل عنه وهو ذهول فقد خرجه النسائي في الكبرى باللفظ المزبور عن عمر فساق باسناده الى جابر بن سمرة ان عمر خطب الناس فقال قال رسول الله من سره الى اخرها قال الحافظ العراقي في اماليه صحيح على شرط الشيخين واخرجه احمد في المسند بلفظ من ساءته سيئته وسرته حسنته فهو مومن قال اعني العراقي حديث صحيح انتهى

من سعى بالناس اي وشى بهم الى سلطان او جائر ليوذيهم وفي تعبيره بالناس اشعار بان الكلام فيمن دابه ذلك وعادته فهو لغير رشده او فيه شيء منه اي من غير رشد لان العاقل الرشيد الكامل السعيد لا يتسبب الى ايذاء الناس بلا سبب قال بعض الحنفية واذا كان الساعي عادته السعي واضاعة اموال الناس فعليه الضمان والا فلا قال الراغب والرشد عناية الهية تعين الانسان عند توجهه في اموره فتقويه على ما فيه صلاحه وتفتره عما فيه فساده واكثر ما يكون ذلك من الباطن نحو قوله تعالى ولقد اتينا ابراهيم رشده من قبل وكنا به عالمين وكثيرا ما يكون ذلك بتقوية العزم او بفسخه ك عن ابي موسى الاشعري قال ك له اسانيد هذا امثلها وتعقبه الحافظ العراقي بان فيه سهل بن عطية قال فيه ابن طاهر في التذكرة منكر الرواية قال والحديث لا اصل له

من سكن البادية جفا اي غلظ قلبه وقسي فلا يرق لمعروف كبر وصلة رحم لبعده عن العلما وقلة اختلاطه بالفضلا فصار طبعه طبع الوحش قال القاضي واصل التركيب للنبو عن الشيء ومن تبع الصيد غفل لحرصه المنهي عن التحرم والرقة او لانه اذا اهتم به غفل عن مصالحه او تشبه بالسباع واتخذ ابعد عن الرقة قال الحافظ ابن حجر يكره ملازمة الصيد والاكثار منه لانه قد يشغل عن بعض الواجبات وكثير من المندوبات ودليله هذا الحديث وقال ابن المنير الاشتغال بالصيد لمن عيشه به مشروع ولمن عرض له وعيشه بغيره مباح واما التصيد لمجرد اللهو فهو محل النهي ومن اتى السلطان افتتن لانه ان وافقه في مرامه فقد خاطر بدينه وان خالفه فقد خاطر بروحه ولانه يرى سعة الدنيا فيحتقر نعمة الله عليه وربما استخدمه فلا يسلم من الاثم في الدنيا والعقوبة في العقبى تنبيه قال ابن تيمية فيه ان سكنى الحاضرة يقتضي من كمال الانسان في رقة القلب وغيرها ما لا تقتضيه سكنى البادية وقد يتخلف المقتضي لمانع حم ٣ عن ابن عباس فيه من طريق الاربعة ابو موسى لا يعرف البتة قال ابن القطان وقول الدولابي ابو موسى اليماني لا يخرجه عن الجهالة وقال الكرابيسي حديثه ليس بالقائم وقول ت حسن مبني على راي من لا يبغي على الاسلام مزيدا نعم له عند البزار سند حسن

من سل سيفه فقاتل به الكفار في سبيل الله امتثالا لقوله تعالى فاقتلوا المشركين وغيرها من الايات فقد بايع الله اما من البيع لقوله تعالى ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة واما من البيعة لقوله تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله والمعنى على كلا التقديرين من حارب الكفار لاعلاء كلمة الله فقد بذل نفسه التي هي احب الاشيا اليه ولا احد انفس ممن بذل انفس ما عنده فيكون في ارفع منازل الجنان وناهيك بذلك فضلا وورد في غير ما خبر ان الله يباهي بسيف الغازي وسلاحه قال في المطامح واذا باهى الله بعبد لم يعذبه ابدا وخص السيف بالذكر لان استعماله في القتال اغلب والا فاخراج غيره فكل من جاهد الكفار بقوس او رمح او حجر او غير ذلك كذلك ابن مردويه في التفسير عن ابي هريرة

من سل علينا السيف اي اخرجه من غمده لاضرارنا فليس منا حقيقة ان استحل ذلك والا فمعناه ليس من العاملين على طريقتنا المتبعين لارشادنا ففي دلالة الشقاق على النفاق وخرج بقوله علينا حمله لنا نحو حراسة او دفع عدو حم م في الايمان عن سلمة بن الاكوع قالوا تفرد به مسلم

من سلك طريقا حسية او معنوية ونكرها ليتناول انواع الطرق الموصلة الى تحصيل انواع العلوم الدينية يلتمس حال او صفة اي يطلب فاستعار له اللمس وفي رواية فيه اي في غايته او سببه وارادة الحقيقة في غاية البعد للتدرج علما نكره ليشمل كل علم وآلته ويندرج فيه ما قل وكثر وتقييده لقصد وجه الله به لا حاجة اليه لاشتراط في كل عبادة لكن يعتذر لقائله هنا بان تطرق الريا للعلم اكثر فاحتيج للتنبيه على الاخلاص وظاهر

قوله يلتمس انه لا يشترط في حصول الجزا الموعود به حصوله فيحصل اذا بذل الجهد بنية صادقة وان لم يحصل شيا لنحو بلادة
سهل الله به اي بسببه طريقا في الاخرة او في الدنيا بان يوفقه للعمل الصالح الى الجنة اي الى السلوك المفهوم من سلك
ذكره بعضهم وقال الطيبي الضمير في به عايد الى من والبا للتعدية اي يوفقه ان يسلك طريق الجنة قال ويجوز رجوع
الضمير الى العلم والبا سببية والعايد الى من محذوف والمعنى سهل الله له بسبب العلم طريقا من طرق الجنة وذلك ان العلم
انما يحصل بتعب ونصب وافضل الاعمال احزها فمن تحمل المشقة في طلبه سهلت له سبل الجنة سيما ان حصل المطلوب
قال بن جماعة والاظهر ان المراد انه يجازيه يوم القيمة بان يسلك به طريقا لا صعوبة فيه ولا هول الى ان يدخله
الجنة سالما فاما ان ساعة السعادة واس السيادة والرقاة الى النجاة في الاخرة والمقوم لاخلاق النفوس
الباطنة والظاهرة فهو نعم الدليل والمرشد الى سوا السبيل وتقديم طريقا للاختصاص لان تسهيل طريق
الجنة خاص بالله وعز في مقابلته كالعدم لانه في حقه غير معتد وكذا بالمنسبة لسببه فان غير هذا السبب
من اسباب التسهيل كالعدم لانه اقوى الاسباب المسهلة وفيه حجة باهرة على شرف العلم واهله في الدنيا
والاخرة لكن الكلام في العلم النافع لانه الذي يترتب عليه الجزا المذكور كما تقرر ت في العلم عن ابي هريرة
رمز لحسنه ونقضية صنيع المولف ان هذا مما لم يخرج في احد الصحيحين والا لما عدل للترمذي مقتصرا وهو عجب
من هذا الامام المطلع فقد خرجه مسلم بلفظه الا انه قال بدل يلتمس يطلب وما اراه الا ذهل عنه
من سلم على قوم اي بداهم بالسلام بدلالة السياق فقد فضلهم اي زاد عليهم في الفضل بعشر حسنات
لان ذكرهم السلام وارشدهم الى ما شرع لاظهار الامان بين الانام واولى الناس بالله ورسوله من بداهم
بالسلام كما في حديث اخر وفيه ان ابتدا السلام وان كان سنة افضل من رده وان كان واجبا وزاد
قوله وان ردوا عليه اي رد عليه كل منهم اشارة الى ان ما اتى به وحده افضل من رد الجماعة اجمعين فاذا كانوا
ثلاثة فردوا كلهم كان ما اتى به وحده يفضل على ما اتى به الكل بعشر حسنات وبهذا التقرير علم ان قول
بعض موالي الروم قوله وان ردوا عليه يشعر بان رد السلام ليس بواجب وليس كذلك فلا بد من التامل
من قبيل الباطل كما لا يخفى على اللبيب الفاضل وقوله بقي في الحديث شي وهو ان رد السلام من الافعال الحسنة
كالسلام فمن رده يحصل للمسلم فيلزم تساويهما في حصول عشر حسنات فكيف قوله من سلم على قوم
فقد فضلهم بعشر حسنات وان ردوا عليه فلا بد من دفعه من الجبار انتهى من قبيل الهذيان كما لا يخفى على اهل
هذا الشان عد من حديث مرجان وداع الراسبي عن غالب عن الحسن عن رجل قال غالب بينما نحن
جلوس مع الحسن اذ جاء اعرابي بصوت له جهوري كانه من رجال شنوة فقال السلام عليكم حدثني ابي عن جدي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال بن عدي لم يحضرني له غير هذا الحديث وضعفه
من سمع المؤذن وفي رواية لابي نعيم النداء بدل المؤذن فقال مثل ما يقوله اي اجابه بمثل قوله الا في الحيعلتين
والتثويب كما سبق فله مثل اجره اي فله اجر كما للمؤذن اجر ولا يلزم منه تساويهما في الكم والكيف كما مر
نظيره غير مرة طب عن معوية الخليفة رمز لحسنه قال الهيثمي هو من رواية اسمعيل بن عياش عن الحجازيين
وهو ضعيف فيهم وقال المنذري متنه حسن وشواهده كثيرة
من سمع بالتشديد اي من نوه بعلمه وشهره ليراه الناس ويمدحوه سمع الله به اي شهره بين اهل العرصات
وفضحه على رؤس الاشهاد وانما سمي فعل المرائي سمعة ورياء لانه يفعله ليسمع به ذكره القاضي وذكر نحوه
البيضاوي وقال النووي معنى هذا الحديث من رايا بعمله وسمعه للناس ليكرموه ويعظموه فقد سمع الله
به الناس وفضحه يوم القيمة لكونه فعله ريا وسمعة لا لاجل الله وقيل معناه من سمع بعيوب الناس
اظهر الله عيوبه وقيل اسمعه المكروه وقيل اراه ثواب ذلك ولا يعطيه اياه ليكون حسرة عليه انتهى قال
بعض موالي الروم وكل من هولاء القايلين خلط المسيلتين في الحديث فالظاهر انه لا كذلك وان قوله من سمع
سمع الله به مخصوص بالقول وقوله من رايا رايا الله به بالفعل وعليه فمعنى الاول من امر الناس بالمعروف ونهاهم
عن المنكر فاما ان يامر نفسه بما امر الناس به او لا فان كان الاول سمع الله به الناس بالخير يوم القيمة اي يعطي
ثوابه ويدخله الجنة وان كان الثاني سمع الله به الناس بالشر اي يظهر فضيحته يوم القيمة ويدخله النار ان لم
يعف عنه ومعنى الثاني من فعل فعلا حسنا واراد الناس فاما ان تكون ارادته اياهم بنية خالصة مما يرغبهم
في ذلك الفعل الحسن ليجوزوا ثوابه او ليكرموه ويعظموه فان كان الاول اثيب عليه والثاني افتضح يوم القيمة
وحاصل المعنى ان من سمع سمع الله به ان خيرا فخير وان شرا فشر ومن رايا رايا الله به ان خيرا فخير وان شرا فشر
ويدل عليه اطلاق الافعال في الحديث مع ترك المفعول لكن يعكر عليه ان الريا والسمعة مشهوران في الشر فقط
ومن رايا بعمله والريا اظهار العبادة بقصد روية الناس لها فيحمدوا صاحبها رايا الله به اي بلغ مسامع خلقه
انه مراي مزور واشهره بذلك بين خلقه وقرع به اسماعهم ليشتهر بانه مراي فيفتضح بين الناس ذكره القاضي
وقال الزمخشري السمعة ان يسمع الناس عمله وينوه به على سبيل الريا يعني من نوه بعمله ريا وسمعة
نوه الله برياه وتسميعه وقرع به اسماع خلقه فتعارفوه واشهروه بذلك فيفتضح انتهى قال بن حجر ورد
في عدة احاديث التصريح بوقوع ذلك في الاخرة فهو المعتمد وفيه ندب اخفاء العمل الصالح قال بن عبد السلم
لكن يستثنى من يظهره ليقتدى به او لينتفع به ككتابة العلم فمن كان اماما يستن بعمله عالما بما لله عليه قاهرا
لشيطانه استوى ما ظهر من عمله وما خفي لصحة قصده والافضل في حق غيره الاخفا مطلقا م في اخر صحيحه
عن بن عباس وقضية تصرف المص ان ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو وهم فقد خرجه البخاري في الرقاق
من سمى المدينة يثرب بفتح فسكون كانت سميت به باسم من سكنها اولا فليستغفر الله اي فليطلب منه المغفرة

لما وقع فيه من الاثم هي طابة هي طابة لان اليثرب الفساد والتثريب التوبيخ والمواخذة بالذنب واللوم ولا يليق بها
ذلك وظاهر امره بالاستغفار ان تسميتها بذلك حرام لان استغفاره انما هو عن خطية وهو ظاهر كلام جمع منهم
الدميري قالوا وتسميتها في التنزيل حكاية لقول المنافقين او من باب مخاطبة الناس بما يعرفون انتهى والاكثر على الكراهة
ما في الصحيحين في حديث الهجرة فاذا هي المدينة يثرب وفي رواية لا اراها الا يثرب لان ذلك كان قبل النهي كما ذكر
السمهودي بنقل الصحاح الجوهري حم عن البر بن عازب ورواه ايضا ابو يعلى قال الهيثمي ورجاله ثقات انتهى
واورده بن الجوزي في الموضوعات ورده بن حجر
من سهى في صلاته في ثلاث او اربع فليتم لان الزيادة خير من النقصان اخذ به الشافعية فقالوا من شك عمل
بيقينه فياخذ بالاقل وقالت الحنفية ان كان الشك ليس عادة له وجب البنا على اليقين وان كثر الشك منه
وجب العمل بما يقع عليه التحري للزوم الحرج بتقييده بالالزام فان لم يقع تحريه على شي بنى على الاقل ك في سجود السهو
عن عمار بن مطر الرهاوي عن بن ثوبان عن ابيه عن مكحول عن كريب عن بن عباس عن عبد الرحمن بن عوف رفعه
قال ك صحيح ورده الذهبي فقال بل عمار تركوه
من سود بفتح السين وفتح الواو المشددة بضبطه اي من كثر سواد قوم بان ساكنهم وعاشرهم وناصرهم فهو منهم
وان لم يكن من قبيلتهم او بلدهم مع قوم فهو منهم ومن روع بالتشديد بضبطه مسلما لرضى سلطان جي به يوم القيمة
معه اي مقيدا مغلولا مثله فيحشر معه ويدخل النار معه خط عن انس بن مالك
من شاب شيبة في الاسلام وفي رواية في سبيل الله كانت له نورا يوم القيمة اي يصير الشيب نفسه نورا
يهتدى به صاحبه ويسعى بين يديه في ظلمات الحشر الى ان يدخله الجنة والشيب وان لم يكن من كسب العبد لكنه
اذا كان بسبب من نحو جهاد او خوف من الله ينزل منزلة سعيه فيكره نتف الشيب من نحو لحية وشارب وعنفقة
وحاجب وعذار للفاعل والمفعول به قال النووي ولو قيل يحرم لم يبعد ت في الجهاد عن كعب بن مرة البهزي
صحابي نزل الاردن رمز لحسنه قال راى حجام شيبة في لحية النبي فاهوى لياخذها فامسك النبي بيده فذكره قال
ت حسن صحيح
من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة ما لم يغيرها بالسواد لا يعني لورود الامر بالتغيير بالغير
وفي رواية احمد ما لم يخضبها او ينتفها وفي رواية لابي نعيم من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نورا تضي ما بين
السما والارض الى يوم القيمة وفي الكبير والاوسط للطبراني من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم
القيمة فقال له رجل فان رجالا ينتفون الشيب قال من شا فلينتف نوره الحاكم في كتاب الكنى والالقاب عن
ام سليم بنت ملحان الانصارية بسهلة او رميلة او مليكة رمز لحسنه
من شدة سلطانه معصية الله اي قوى حجته وبرهانه بارتكاب محرم كان اقام بينة زورا او حكم مستفتيا
ببعض الظلمة على خصمه اوهن الله كيده يوم القيمة اي اضعف تدبيره ورده خاسيا اذ السلطان الحجة والبرهان
او هو من السلاطة والشدة بالفتح الحملة يقال شد على القوم في القتال شدا وشدادا اي حمل عليهم والمعنى من
خرج على السلطان من البغاة وشق عصاه بمعصية الله اوهن الله كيده وعليه فالبا في بمعصية للملابسة حال من
فاعل شدد او معنى شدد قوي من الشدة بالكسر القوة والصلابة والمراد من قوى سلطانه اي امامه الاعظم واعانه
على محرم كالظلم اضعفه الله فالبا بمعنى على او في للملابسة حال من المفعول واقرب الاحتمال اولها حم عن قيس
ابن سعد بن عباده قال الهيثمي وفيه بن لهيعة وبقية رجاله ثقات وقد رمز المولف لحسنه
من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها اي من شربها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان تراخي التوبة لا يمنع قبولها
ما لم يغرغر حرمها بضم الحاء وبالتخفيف رواية مسلم حرمها في الاخرة يعني حرم دخول الجنة ان لم يعف عنه اذ ليس
ثم الا جنة ونار والخمر من شراب الجنة فاذا لم يشربها في الاخرة لا يدخلها لان شربها مرتب على دخولها فكانه قال من شربها
لا يدخل الجنة والمراد جزاوه ان يحرم شربها في الاخرة فعفو بذله وان فعلها كذا في المنضد درج واعترض بانه يلزم
بذلك ايلام العقوبة في الجنة ليست بدارها ورد بمنع تالمه لجواز ان ينزع شهوتها عنه واعترض بانه اذا لم يتالم لا يكون
جزا فلا يرتدع عنه في الدنيا والحديث ورد لذلك ومنع بانه اذا لم يتالم لا يلتذ بها ايضا وكفى به حرمانا حم ق ن ه
عن بن عمر بن الخطاب ولفظ رواية مسلم من شرب الخمر في الدنيا فلم يتب منها حرمها في الاخرة فلم يسقها
وخرج بقوله لم يتب ما لو تاب فلا يدخل في هذا الوعيد وفيه ان التوبة من الذنب مكفرة له وبه صرح الكتاب
والسنة قال القرطبي وهو مقطوع به في الكفر اما غيره فهل هو مقطوع او مظنون قولان والذي اختاره ان من
استقرا الشريعة قرانا وسنة علم القطع واليقين ان الله يقبل التوبة الصادقين
من شرب الخمر عطشانا يوم القيمة وذلك لان الخمر يدفع العطش فلما شربها مع تحريمها عليه في الدنيا فقد استعجل ما يدفع
العطش فيحرم منها يوم القيمة جزاء وفاقا ومن استعجل الشي قبل اوانه عوقب بحرمانه ثم ناهيك من حسرة وندامة
حيث باع انهارا من خمر لذة للشاربين بشراب نجس مذهب للعقل مفسد الدنيا والدين وبقيته عند احمد ومن حرم
قيس الاكل مسكر حرام حم وكذا ابو يعلى عن قيس بن سعد بن عباده وعن بن عمرو بن العاص رمز المص لحسنه قال
الزين العراقي فيه من لم يسم وقال تلميذه الهيثمي فيه من لم اعرفهم
من شرب خمرا مختارا خرج نور الايمان من جوفه فالخارج بعض نوره لا كله ولفظ رواية الطبراني اخرج الله
نور الايمان الخ طس من رواية ابي عثمان الطنبذي عن ابي هريرة قال الزين العراقي في شرح الترمذي اسناده
ضعيف فقال الهيثمي فيه من لم اعرفهم وقال المنذري ضعيف وبه يعرف ما في رمز المولف لحسنه
من شرب مسكرا ما كان اي اي شي كان سوا كان خمرا وهو المتخذ من العنب او نبيذا وهو المتخذ من غيره

لم يقبل الله له صلاة اربعين يوما زاد احمد فان مات مات كافرا وخص الصلاة لانها افضل عبادات البدن فاذا لم تقبل فغيرها اولى وخص الاربعين لان الخمر يبقى في جوف الشارب وعروقه واعصابه تلك المدة فلا تزول بالكلية غالبا الا فيها قال بن العربي وقوله لم تقبل له صلاة اربعين يوما تعلقت به وبامثاله الصوفية على قولهم ان البدن يبقى اربعين يوما لا يطعم ولا يشرب لاجتزايه بما تقدم من غذايه لهذه المدة بما يقتضيه فضله وتوجبه ميراثه وقالت الغالية منهم ان موسى لما تعلق باله بلقاء ربه نسي نفسه واشتغل بربه فلم يخطر له طعام ولا شراب على بال وذلك على الله غير عزيز لو ورد به جزو الاربعين الخارجات من غير جعبة من الله تعدى على دينه طب عن السايب ابن يزيد وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه وقضيته تصرف المصنف حيث عدل للطبراني واقتصر عليه انه لم يخرجا في شيء من دواوين الاسلام الستة وهو ذهول فقد خرجه الترمذي والنساي وابن ماجه في الاشربة الاول عن بن عمر والباقون عن بن عمرو بن العاص الكل مرفوعا بلفظ من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه هذا لفظهم ثم زاد وافيه بعده

من شرب بصقة من خمر اي شيا قليلا بقدر ما يخرج من الفم من البصاق فاجلدوه ثمانين ان كان حرا ومن فيه رق عليه نصف حد الحر وقد بين به ان ما اسكر كثيره حرم قليله وان كان قطرة واحدة وحد شاربه وان لم يتاثر من ذلك وقد استدل به من ذهب الى ان حد الخمر ثمانين وهو مذهب ابو حنيفة ومالك واحد قولي الشافعي واختاره ابن المنذر والقول الاخر للشافعي انه اربعون وهو المشهور وجاء عن احمد كالمذهبين وظاهر الحديث ان الشارب ليس حده الا ما ذكر وان تكرر منه الشرب لكن في حديث في السنن قال بن حجر بطرق اسانيدها قوية انه يقتل في المرة الرابعة ونقل الترمذي الاجماع على ترك القتل وهو محمول على من بعد من نقل عنه عنه القول كعبد الله ابن عمرو وبعض الظاهرية قال النووي وهو قول باطل مخالف لاجماع الصحابة فمن بعدهم والحديث الوارد فيه منسوخ اما بحديث لا يحل دم امري مسلم الا باحدى ثلاث واما بان الاجماع دل على نسخه قال الحافظ قلت بل دليل النسخ منصوص وهو ما خرجه ابو داود والشافعي من طريق الزهري عن قبيصة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر فاجلدوه الى ان قال فاذا شرب في الرابعة فاقتلوه قال فاتي برجل قد شرب فجلده ثم اتي به في الرابعة قد شرب فجلده ثم اتي به فجلده ورفع القتل عن الناس فكان رخصة انتهى ثم قال الحافظ وقد استقر الاجماع على ان لا قتل فيه قال وحديث قبيصة على شرط الصحيح لان ابهام الصحابي لا يضر وله شواهد منها عند النساي وعن غير جابر فان عاد الرابعة فاضربوا عنقه فاتي رسول الله برجل قد شرب اربع مرات فلم يقتله فراى المسلمون ان الحد قد رفع ثم قال النساي هذا مما لا اختلاف فيه بين اهل العلم وقال احاديث القتل منسوخة وقال الترمذي لا نعلم بين اهل العلم في القديم والحديث اختلافا في هذا قال وسمعت محمدا يعني البخاري يقول انما كان هذا يعني القتل في اول الامر ثم نسخ بعد وقال بن المنذر فان العمل فيمن شرب الخمر ان يضرب وينكل به ثم نسخ بجلده فان تكرر اربعا قتل ثم نسخ ذلك بالاخبار الثابتة وبالاجماع الا من شذ ممن لا يعد خلافه قال الحافظ واشار به الى بعض اهل الظاهر وهو ابن حزم طب عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي فيه حميد بن كريب ولم اعرفه انتهى ورواه ايضا عنه ابو يعلى باللفظ المزبور قال بن حجر وسنده واه

من شهد ان لا اله الا الله اي مع محمد رسول الله فاكتفى باحد الجزءين من الاخر دخل الجنة ابتدا او بعد تطهيره بالنار فالمراد لا بد من دخولها وفي رواية الشيخين ادخله الله الجنة على ما كان من العمل قال البيضاوي فيه دليل على المعتزلة في مقامين احدهما ان العصاة من اهل القبلة لا يخلدون في النار لعموم قوله من شهد الثاني انه تعالى يعفو عن السيات قبل التوبة واستيفا العقوبة فان قوله على ما كان من العمل حال من قوله ادخله الجنة والعمل غير حاصل حينيذ بل الحاصل حال ادخاله استحقاق ما يناسب عمله من ثواب او عقاب فان قيل ما ذكر يوجب ان لا يدخل احد النار من العصاة قلنا اللازم منه عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عن بعضهم بعد الدخول وقبل استيفا العذاب هذا وليس محتم عندنا ان يدخل النار احد من الامة بل العفو عن الجميع بموجب وعده بنحو قوله يغفر الذنوب جميعا البزار في مسنده عن عمر بن الخطاب ورواه الطبراني من حديث جابر بلفظ من شهد ان لا اله الا الله خالصا من قلبه دخل الجنة ولم تمسه النار ورواه الشيخان بلفظ من شهد ان لا اله الا الله وجبت له الجنة وذكر المصنف انه بهذا اللفظ متواتر رواه نحو ثلاثين صحابيا

من شهد ان لا اله الا الله اداة الحصر لقصد الصفة على الموصوف قصرا فرادا لان معناه الالوهية منحصرة في الله الواحد في مقابلة من يزعم اشتراك غيره معه وليس قصر قلب لان احدا من الكفار لم ينفها عن الله وانما اشرك معه غيره ولين سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وان محمدا رسول الله صادقا من قلبه كما قيد به في اخبار اخر وزعم ان شهد بمعنى صدق بقلبه فلا يحتاج الى تقدير غير مرضي لانه حينيذ اما ان يكون بمعنى صدق مجردا عن الاقرار باللسان او معه فالاول يستلزم محذورا اخر وهو ان يكون المصدق بقلبه الذي لم يقر لسانه بلا عذر مومنا ولا يدخلها الا مومن وليس كذلك والثاني يستلزم الجمع بين المعنيين المختلفين بلفظ واحد وهو ممنوع ذكره بعض الكاملين حرم الله عليه النار اي نار الخلود واذا اجتنب الذنوب او تاب او عفي عنه وظاهره يقتضي عدم دخول جميع من شهد الشهادتين النار لما فيه من التعميم لكن قامت الادلة القطعية على ان طايفة من عصاة الموحدين يعذبون ثم يخرجون بالشفاعة فعلم ان ظاهره غير مراد فكانه قال ان ذلك مقيد بمن عمل صالحا وفيمن قالها تايبا ثم مات على ذلك او ان ذلك كان قبل نزول الفرايض والاوامر والنواهي او خرج مخرج الغالب ان الموحد يعمل الطاعة ويجتنب المعصية وجاءت في احاديث حرث وباتي بعضها تقييد

ذلك

ذلك بقوله الشهادة مخلصا قال الحكيم والاخلاص ان تخلص بها نيتك حتى لا تفسده شهوات نفسك تنبيه قد يتخذ بعض هذا الحديث البطلة والاباحية ذريعة الى طرح التكاليف ورفع الاحكام وابطال الاعمال ظانين ان الشهادة كافية في الخلاص وذا يستلزم طي بساط الشريعة وابطال الحدود والزواجر السمعية ويوجب كون الترغيب في الطاعة والتحذير من المعصية غير متضمن طايلا وبالاصل باطلا بل يقتضي الانخلاع من ربقة التكاليف والانسلال عن قيد الشريعة والخروج عن الضبط والولوج في الخبط وترك الناس سدى من غير مانع ولا دافع وذلك مفض الى خراب الدنيا والاخرى قيل وفيه ان مرتكب الكبيرة لا يخلد في النار واعترض بان المسالة قطعية والدليل ظني حم م ت عن عبادة بن الصامت حدث به وهو في الموت وذكر انه لولم يصل الى تلك الحالة لما حدث به

من شهد شهادة باطلة يستباح بها مال امري مسلم او يسفك بها دما ظلما فقد اوجب النار اي فعل فعلا اوجب له دخولها وتعذيبه بها فشهادة الزور من الكباير طب عن ابن عباس ورواه عنه البزار ايضا وزاد من شرب شرابا حتى يذهب عقله الذي رزقه الله اياه فقد اتى بابا من ابواب الكباير قال الهيثمي وفيه خشن واسمه حسين بن قيس وهو متروك وزعم انه شيخ صدق رمز المصنف لحسنه

من شهر سيفه من غمده ثم وضعه فدمه هدر اي من اخرجه من غمده للقتال واراد بوضعه ضرب به ذكره الديلمي وابن الاثير وقيل معنى وضعه ضرب به ن ك عن عبد الله بن الزبير بن العوام واخرجه عنه ايضا الطبراني مرفوعا واخرجه النساي موقوفا قال بن حجر والذي وصله ثقة

من صام رمضان اي في رمضان يعني صام ايامه كلها ايمانا مفعول له اي صامه ايمانا بفرضيته او حال اي مصدقا او مصدر اي صوم مومن واحتسابا اي طلبا للثواب غير مستثقل لصيامه ولا مستطيل لايامه غفر له ما تقدم من ذنبه اسم جنس مضاف فيشمل كل ذنب لكن خصه الجمهور بالصغاير وفي الحديث الذي وما تاخر واستشكاله بان الغفر الستر فكيف يتصور فيما لم يقع منع بان ما لم يقع فرض وقوعه مبالغة وفيه فضل رمضان وصيامه وانه نال به المغفرة وان الايمان وهو التصديق والاحتساب وهو الطواعية شرط لنيل الثواب والمغفرة في صوم رمضان فينبغي الاتيان به بنية خالصة وطوية صافية امتثالا لامره تعالى واتكالا على وعده من غير كراهية وملالة لما يصيبه من اذى الجوع والعطش وكلفة الكف عن قضا الوطر بل يحتسب النصب والتعب في طول ايامه ولا يتمنى سرعة انصرامه ويستلذ مضاضته فاذا لم يفعل ذلك فقد مر في حديث رب صايم ليس له من صيامه الا الجوع تنبيه قال في الروض قال سيبويه مما لا يكون العمل الا فيه كله المحرم وصفر يريد ان الاسم العلم يتناوله اللفظ كله وكذا اذا قلت الاحد والاثنين فان قلنا يوم الاحد شهر المحرم كان ظرفا ولم يجر مجرى المفعولات وذلك العموم من اللفظ لانك تريد في الشهر وفي اليوم ولذلك قال صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ولم يقل شهر رمضان ليكون العمل كله قال وهذه فايدة تساوي رحلة قال الكرماني ولو ترك الصوم فيه لمرض وبنيته انه لولا العذر صامه دخل في هذا الحكم كما لو صلى قاعدا لعذر فان له ثواب القايم حم ق في الصوم عن ابي هريرة وفي الباب غيره ايضا

من صام رمضان ايمانا تصديقا بثواب الله وانه حق واحتسابا لامر الله طالبا الاجر وارادة وجه الله لا للتحري رياء فقد يفعل المكلف الشي معتقدا انه صدق لكنه لا يفعله مخلصا بل لنحو خوف او رياء غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر قال الكرماني من متعلق بغفر اي غفر من ذنبه ما تقدم فهو منصوب المحل او مبينة لما تقدم مرفوع المحل والذنب وان كان عاما الا انه اسم جنس مضاف فيقتضي مغفرة كل ذنب حتى تبعات الناس لكن علم من الادلة الخارجية ان حقوق الخلق لا بد فيها من رضى الخصم فهو عام خص بحق الله اجماعا بل وبالصغاير عند قوم وظاهره ان ذلك لا يحصل الا بصوم كله فان صام بعضه وافطر بعضه لعذر كمرض وكان لولاه لصام لانه حاز الثواب المتقدم بنيته ذكره بن جماعة والصوم اقسام صيام العوام عن مفسدات الصيام وصوم الخواص عنها وعن اطلاق الجوارح في غير طاعة وصوم خواص الخواص حفظ قلوبهم عما سوى الله ففطرهم ظاهرا كفطر المسلمين ولا يفطرون باطنا الى يوم الدين فاذا شاهدوا مولاهم ونظروا اليه عيانا افطروا خط عن ابن عباس ورواه ايضا احمد والطبراني بهذه الزيادة قال الهيثمي ورجاله موثقون الا ان حمادا شك في وصله وقال في اللسان في ترجمة عبد الله المعري بعد ما نقل عن النساي انه رماه بالكذب ومن مناكيره هذا الخبر وما تقدم قال تفرد المعري بقوله وما تاخر وقد رواه الناس بدونها

من صام رمضان واتبعه ستا من شوال لم يقل ستة مع ان المعدود مذكر لانه اذا حذف جاز الوجهان كان كصوم الدهر في اصل التضعيف لا التضعيف الحاصل بالفعل اذ المثلية لا تقتضي المساواة من كل وجه نعم يصدق على فاعل ذلك انه صام الدهر مجازا فاخرجه مخرج التشبيه للمبالغة والحث وهذا تقرير بشير ان مراده بالدهر السنة وبه صرح بعضهم لكن استبعده بعض اخر فايلا المراد الابد لان الدهر المعرف باللام للعمر وخص شوال لانه زمن يستدعي الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقب الصوم فالصوم حينيذ اشق فثوابه اكثر وندب صوم الستة المذكورة وهو مذهب الشافعي قال الزاهدي وصومها متتابعا او متفرقا يكره عند ابي حنيفة وعن ابي يوسف يكره متتابعا لا متفرقا وعن مالك يكره مطلقا حم م ٤ كلهم في الصوم واللفظ لمسلم ولفظ ابي داود فكانما صام الدهر عن ابي ايوب الانصاري ولم يخرجه البخاري قال الصدر المناوي وطعن فيه من لا علم عنده وغره قول الترمذي حسن والكلام في راويه وهو سعد بن سعيد واعتنى العراقي بجمع طرقه فاسنده عن بضعة وعشرين رجلا رووه عن سعد بن سعيد اكثرهم حفاظ اثبات

من صام رمضان وستا من شوال والاربعا والخميس دخل الجنة بالمعنى المار في بعض مواني الدوم قوله الاربعا

والخميس يحتمل ان يكونا من شوال غير الستة منه ويحتمل ان يكونا من جميع الشهور وهو الظاهر حم عن رجل من الصحابة قال الهيثمي فيه من لم يسم وبقية رجاله ثقات

من صام ثلاثة ايام من كل شهر قيل الايام البيض وقيل اى ثلاث كانت فقد صام الدهر وفى رواية فذلك صوم الدهر كله ووجهه ان صوم كل يوم حسنة ومن جاء بالحسنة فله عشر امثالها فمن صام ثلاثا من كل شهر فكانه صام الشهر كله حم ت ن ه والضيا المقدسي عن ابى ذر قال الديلمي وفى الباب ابو هريرة وغيره

من صام يوما فى سبيل الله اى لله ولوجهه او فى الغزو والحج بعد الله وجهه اى ذاته والعرب تقول وجه الطريق تريد عينه عن النار اى نجاة منها او عجل اخراجه منها قبل اوان الاستحقاق عبر عنه بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان مبعدا عن عدوه بهذا القدر لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اى سنة اى نجاه وباعده فمنها مسافة تقطع فى سبعين سنة اذ كل ما هو خريف نقصت سنة قبل لانه اخر فصول الاربع فهو من اطلاق اسم البعض على الكل وذكر الخريف من ذكر الجزء وارادة الكل وخصه دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش وذلك لانه جمع بين تحمل مشقة الصوم ومشقة الغزو فاستحق هذا التشريف وذكر السبعين على عادة العرب فى التكثير لكن هذا اعتبد فى الغزو بما اذا لم يضعفه الصوم عن القتال والا فالفطرة افضل من صومه حم ق ت ن عن ابى سعيد الخدرى

من صام يوم عرفة غفر الله له سنتين سنة امامه وسنة خلفه وفى رواية لمسلم يكفر السنة التى قبله اى التى هو فيها والسنة التى بعده اى التى بعدها اى الذنوب الصادرة فى العامين قال النووى والمراد غير الكبائر وقال البلقيني الناس اقسام منهم من لا صغائر له ولا كبائر فصوم عرفة له رفع درجات ومن له صغائر فقط بلا اصرار فهو مكفر له باجتناب الكبائر ومن له صغائر مع الاصرار فهى التى تكفر بالعمل الصالح كصلاة وصوم ومن له كبائر وصغائر فالمكفر له بالعمل الصالح الصغائر فقط ومن له كبائر فقط يكفر عنه بقدر ما كان يكفر من الصغائر ه عن قتادة بن النعمان رمز المصنف لصحته مع ان فيه هشام بن عمار وفيه مقال سلف وعياض ابن عبد الله قال فى الكاشف قال ابو حاتم ليس بقوى

من صام يوما من المحرم فله بكل يوم ثلاثون حسنة ومن ثم ذهب جمع الى ان افضل الصيام بعد رمضان المحرم وخصه بالذكر لانه اول السنة فمن عظمه بالصوم الذى هو من اعظم الطاعات جوزى باجزال الثواب ولا تعارض بين قوله ثلاثون حسنة وبين اية من جاء بالحسنة فله عشر امثالها لان الاية مبينة لاقل رتب الثواب ولا حد لاكثره كما يفهمه ليلة القدر خير من الف شهر طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه الهيثم بن حبيب ضعفه الذهبى من صام يوما تطوعا لم يطلع عليه احد من الناس لم يرض الله له بثواب دون الجنة اى دخولها بغير عذاب ادخ السابقين الاولين والظاهر انه لو اخفاه جهده فاطلع عليه غيره اضطرارا لا اختيارا منه انه لا يضر فى حصول الجزاء المذكور لان المقصود بالجزاء من صام لوجه الله من غير شوب رياء بوجه وذلك حاصل خط عن سهل بن سعد وفيه عصام بن الوضاح قال الذهبى له مناكير قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به

من صام الابد اى سرد الصوم دائما فلا صام ولا افطر قال الزمخشرى لا نافية بمنزلتها فى قوله تعالى فلا صدق ولا صلى انتهى وقال النووى هذا دعاء عليه او اخبار بانه كالذى لم يفعل شيئا لانه اذا اعتاد ذلك لم يجد رياضة ولا مشقة يتعلق بها مزيد ثواب فكانه لم يصم انتهى ونوزع فى الاول بان الدعاء انما يكون فى مقابلة فعل منكر او قبيح ولا كذلك صوم الدهر من حيث انه صوم فلا يحسن الدعاء عليه وفى الثانى بمنع عدم حصول المشقة لان الصوم ليس كالفطر فلا يخلو عن غايته ان فطر يوم وصوم يوم يشق فالاولى ان يقال معناه ان صومه وفطره سوى لا ثواب ولا عقاب فلا ينبغى فعله وزعم ان هذا فيمن لم يفطر الايام المنهية رده ابن القيم بان ذكر ذلك جوابا لمن قال ارايت من صام الدهر ولا يقال فى جواب من صام حراما لا صام ولا افطر فان ذا مؤذن بان فطره وصومه سوا كما تقرر ولا كذلك من صام الحرام فصوم يوم وفطر يوم افضل حم ن ه ك فى الصوم عن عبد الله بن الشخير قال ك صحيح واقره الذهبى

من صام ثلاثة ايام من شهر حرام الخميس والجمعة والسبت بين الثلاثة ايام بقوله الخميس والجمعة والسبت ولم يبين شهر حرام وقد قيل يحتمل انه لبعده كما بين فى تفسير قوله الشهر الحرام بالشهر الحرام ووجه كتابة سنتين ان صوم الثلاثة ايام بمنزلة عبادة سنة وكونها من شهر حرام بمنزلة عبادة سنة كتب له عبادة سنتين وظاهر الحديث حصول هذا الثواب الموعود وان لم يداوم وفضل الله واسع طس من حديث يعقوب ابن موسى المدنى عن مسلمة عن انس بن مالك قال الهيثمى ويعقوب مجهول ومسلمة ان كان الخشنى فهو ضعيف وان كان غيره فلم اعرفه

من صام يوما لم يخرقه كتب له عشر حسنات لان صومه حسنة والحسنة تضاعف بالعشر والمراد كما فى الاتحاف لم يخرقه بما يتعين ان يكف الصائم عنه وقال بعض موالى الروم ضمير الفاعل فيه عائد الى من وهو الشخص الصائم وضمير المفعول عائد الى الصوم ويحتمل عوده الى اليوم الذى صام فيه وكيف ما كان معناه انه لم يصدر منه شئ من المنكرات فى ذلك اليوم والا احبط ثوابه فلا يكتب له شئ وفى قوله لم يخرقه استعارة تعرف بالتامل حل وكذا الطبرانى فى الاوسط عن البراء بن عازب وفيه جناب الكلبى مدلس ذكره الهيثمى

من صبر على القوت الشديد اى المعيشة الضيقة والفقر المدقع صبرا جميلا اى من غير تضجر ولا شكوى بل رضى بالقضا والقدر وامتثالا لقوله تعالى ان الله مع الصابرين اسكنه الله فى الفردوس حيث شاء مكافاة له على صبره على الضيق والضنك فى الدنيا والفردوس اعلى درجات الجنة واصله البستان الذى يجمع

كل

كل بستان قال بعض موالى الروم والظاهران اضافة الجنة الى الفردوس اى الواقع فى بعض الروايات من اضافة العام الى الخاص كشجر اراك وعلم الفقه ويوم الاحد وقيل من قبيل الاضافة البيانية ابو الشيخ بن حبان فى الثواب عن البراء بن عازب وفيه اسمعيل بن عمرو البجلى قال الذهبى ضعفوه وفضيل بن مرزوق ضعفه ابن معين وغيره وظاهر صنيع المصنف ان ذا لم يخرجه احد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز فى الديباجة مع ان الطبرانى خرجه باللفظ المزبور عن البراء المذكور قال الهيثمى وفيه اسمعيل البجلى ضعفه الجمهور وبقية رجاله رجال الصحيح

من صدع راسه اى حصل له وجع فى راسه والصداع وجع الراس ويقال هو وجع احد شقى الراس والمتبادر من الحديث الاول لكن يكون من قبيل التجريد كقوله سبحان الذى اسرى بعبده ليلا الاية فى سبيل الله اى فى الجهاد او الحج او نحو ذلك فاحتسب اى طلب بذلك الثواب من عند الله غفر الله له ما كان قبل ذلك من ذنب مكافاة له على ما قاساه من مشقة السفر والغربة ومشقة الوجع ويؤخذ منه انه يثاب بالصداع على غيره من الامراض لاسيما ان كان اشق والظاهر ان المراد الصغائر طب وكذا البزار عن ابن عمرو بن العاص قال المنذرى والهيثمى سنده حسن

من صرع عن دابته اى فى سبيل الله فمات فهو شهيد اى من شهداء المعركة ان كان سقوطه بسبب القتال وعلى ذلك ترجم البخارى ثم باب فضل من صرع فى سبيل الله فمات فهو منهم اى من المجاهدين فلما كان الحديث ليس على شرطه اشار اليه بالترجمة وفى الباب ما رواه ابو داود والحاكم والطبرانى عن ابى مالك الاشعرى مرفوعا من وقصه فرسه او بعيره فى سبيل الله او لدغته هامة او مات على اى حتف شاء الله فهو شهيد والصرع كما فى القاموس وغيره الطرح على الارض وعلة معروفة تمنع الاعضاء النفيسة عن افعالها منعا غير تام وسببه سدة تعرض فى بعض بطون الدماغ او فى بعض مجارى الاعضاء من خلط غليظ او لزج فيمتنع الروح عن السلوك فيها سلوكا طبيعيا فتتشنج الاعضاء والمراد بالحديث السقوط عن الدابة حال قتال الكفار بسببه على اى وجه كان اما بطرح الدابة له او بعروض تلك العلة فى تلك الحالة عروضا ناشئا عن القتال كان او ربما شدة الانفعال طب عن عقبة بن عامر الجهنى قال الهيثمى رجاله ثقات وقال ابن حجر اسناده حسن

من صلى الصبح فى رواية مسلم فى جماعة وهى مقيدة للاطلاق فهو فى ذمة الله بكسر الذال عهده او امانه او ضمانه فلا تتعرضوا له بالاذى فلا يتبعكم الله ولفظ رواية مسلم فلا يطلبنكم الله وفى رواية الترمذى فلا تخفروا الله بشئ من ذمته قال ابن العربى هذا اشارة الى ان الحفظ غير مستحيل بقصد المؤذى اليه لكن البارى سياخذ حقه منه فى اخفار ذمته فهو اخبار عن ايقاع الجزاء عن وقوع الحفظ من الاذى وقال البيضاوى ظاهره النهى عن مطالبته اياهم بشئ من عهده لكن المراد نهيهم عن التعرض لما يوجب المطالبة فى نقض العهد واخفار الذمة لا على نفس المطالبة قال ويحتمل ان المراد بالذمة الصلاة المقتضية للامان فالمعنى لا تتركوا صلاة الصبح ولا تهاونوا فى شانها فينتقض العهد الذى بينكم وبين ربكم فيطلبكم الله به ومن طلبه الله للمؤاخذة بما فرط فى حقه ادركه ومن ادركه كبه على وجهه فى النار وذلك لان صلاة الصبح فيها كلفة وتثاقل فادائها مظنة اخلاص المصلى والمخلص فى امان الله وقال الطيبى قوله لا يطلبنكم او لا يتبعنكم فيه مبالغة لان الاصل لا تخفروا ذمته فجى بالنهى كما ترى وصرح بضمير الله ووضع المنهى الذى هو مسبب موضع التعرض الذى هو سبب فيه ثم اعاد الطلب وكرر الذمة ورتب عليه الوعيد والمعنى ان من صلى الصبح فهو فى ذمة الله فلا تتعرضوا له بشئ ولو يسيرا فانكم ان تعرضتم يدركم ولن تفوتوه فيحيط بكم من جوانبكم والضمير فى ذمته يعود لله لا الى من ت فى الصلاة عن ابى هريرة رمز لحسنه وقضية صنيع المصنف ان ذا مما لم يخرج فى احد الصحيحين وهو ذهول فقد خرجه مسلم فى الصلاة باللفظ المزبور ودا ما سمعته

من صلى ركعة من الصبح ثم طلعت الشمس فليصل الصبح اى فليتمها بان ياتى بركعة اخرى وتكون اداء فلا دلالة فيه على قول ابى حنيفة ان طلوع الشمس فى صلاة الصبح مفسد لها وحمل الحديث على ما قبل النهى عن الصلاة فى الاوقات المكروهة خلاف الظاهر على ان بعضهم نازع فى نسبة ذلك اليه اى الى ابى حنيفة وخص الصبح لاختصاصها بهذا الحكم بل لان ذلك يغلب فيها لغلبة النوم ك فى الصلاة من حديث ابى النضر احمد بن عتيق المروزى عن ابى هريرة ثم قال على شرطهما ان كان ابن عتيق حفظه وهو ثقة ورواه الدارقطنى بهذا اللفظ من حديث بشير بن نهيك عن ابى هريرة وقال ابن نهيك ونقه النسائى وغيره وقال ابو حاتم لا يحتج به

من صلى البردين بفتح الموحدة وسكون الراء صلاة الفجر والعصر لانهما فى بردى النهار اى طرفيه والمراد اداؤهما وقت الاختيار دخل الجنة مفهومه ان من لم يصلهما لا يدخلها وهو محمول على المستحل او اراد دخلها ابتداء من غير عذاب وعبر بالماضى عن المضارع لمزيد التاكيد بجعل متحقق الوقوع كالواقع وخصهما لزيادة شرفهما او لانهما مشهودتان تشهدهما ملائكة الليل والنهار او لكونهما تقبلان تشتغلان على النفوس لكونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما راعى غيرهما بالاولى ومن حافظ عليهما فهو على غيرهما اشد محافظة وما عسى يقع منه تفريط فبالحرى ان يقع مكفرا فيغفر له ويدخل الجنة ذكره القاضى وهذا اكد بنا على ان من شرطية وقوله دخل الجنة جواب الشرط وذهب القزاز الى انها موصولة والمراد الذين صلوهما اول ما فرضت الصلاة ثم ماتوا قبل فرض الخمس لانها فرضت اولا ركعتين بالغداة وركعتين بالعشى ثم فرضت الخمس فهو خبر عن ناس مخصوصين وهذا غريب م عن ابى موسى الاشعرى وقضيته ان ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه

وهو ذهول فقد عزاه الديلمي للشيخين معا في الصلاة

من صلى الفجر اي صلاة الفجر باخلاص وفي رواية صلاة الصبح فهو في ذمة الله اي في امانته وحفظه وفي صحيح له بانها كالعهد لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق الامان وحسابه على الله اي فيما يخفيه وهو تشبيه اي كالواجب عليه في تحقق وقوع محاسبته على ما يخفيه من رياء وعجب فيبيب المخلص ويجازي المسيء بعد له ويعفو عنه بفضله وزعم ان المراد حسابه على الله فيما يفرط منه من الذنوب في غير الصلاة فانه وان حفظ من المحن ذلك اليوم بصلاته اياها لكنه اذا فرط منه ذنب اخر قد يواخذ به في الاخرة ولا يخفى ما فيه من التكلف وقول بعض موالي الروم معناه انه لا يعرض فذنب نوابه الا الله تعالى بعبيده طب عن والد ابي مالك الاشجعي قال الهيثمي فيه الهيثم بن يمان ضعفه الازدي وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى ورواه مسلم بلفظ من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم الله بشيء من ذمته فان من يطلبه من ذمته بشيء يدركه فيكبه في نار جهنم

من صلى الغداة اي الصبح مخلصا كان في ذمة الله حتى يمسي اي يدخل في المساء قال بعضهم والظاهر ان العبد معتبرة في الحديث الذي قبله وما كان من قبيله وافادة الحديث التهديد الابلغ والوعيد الاشد على اخفاء ذمة الملك القهار والتحذير من ابدا من صلى الغداة وفي رواية لابي داود من صلى الفجر ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس وجبت له الجنة طب عن ابن عمر بن الخطاب

من صلى العشاء في جماعة اي معهم فكانما قام نصف ليلة اي اشتغل بالعبادة الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكانما صلى الليل كله نزل صلاة كل من طرفي الليل منزلة نوافل نصفه ولا يلزم منه ان يبلغ ثوابه ثواب من قام الليل كله لان هذا تشبيه في مطلع مقدار الثواب ولا يلزم من تشبيه الشيء بالشيء اخذه بجميع احكامه ولو كان قدر الثواب سوا لم يكن لمصلي العشا والفجر جماعة منفعة في قيام الليل غير التعب ذكره البيضاوي وقال الطيبي لم يرد بقوله فكانما صلى الليل كله ولم يقل قام ليشاكل قوله صلى الصبح حم م في الصلاة من حديث عبد الرحمن بن ابي عمرة عن عثمان بن عفان قال عبد الرحمن دخل عثمان المسجد بعد صلاة المغرب فقعد وحده فقعدت اليه فقال يا ابن اخي سمعت رسول الله يقول فذكره وظاهره انه من تفردات مسلم عن صاحبه وعن بقية الستة وليس كذلك بل رواه ابو داود والترمذي عن عثمان ايضا نعم هو مما تفرد به عن البخاري

من صلى العشاء في جماعة اي معهم اي ثم صلى الصبح في جماعة كما تبين في روايات اخر فقد اخذ بحظه من ليلة القدر اخذ به الشافعي فقال في القديم من شهد العشاء والصبح ليلة القدر فقد اخذ بحظه منها قال ابو زرعة ولا يعرف له في الجديد ما يخالفه وفي المجموع ما نص عليه في القديم ولم يتعرض له في الجديد بموافقة ولا مخالفة فهو مذهبه بلا خلاف طب عن ابي امامة رمز لحسنه قال الحافظ العراقي فيه مسلمة بن علي وهو ضعيف وذكره مالك في الموطا بلاغا عن سعيد بن المسيب انتهى وقال الهيثمي فيه مسلمة وهو ضعيف ورواه الخطيب في التاريخ من حديث انس بلفظ من صلى ليلة القدر العشاء والفجر في جماعة فقد اخذ من ليلة القدر بالنصيب الوافر

من صلى في اليوم والليلة في رواية في كل يوم وليلة اثنتي عشرة ركعة في رواية مسلم سجدة بدل ركعة تطوعا بنى الله له بيتا في الجنة ذكر اليوم دون الليلة وان السنن الرواتب فيهما كما بينه خبر مسلم لان ذلك كان معلوما عندهم والمراد الحث على المداومة ولان اكثر الصلاة في اليوم وفيه رد على مالك في قوله لا راتبة لغير الفجر وهذا الحديث تتمة عند الترمذي عن ام حبيبة وهي بعد قوله في الجنة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلاة الفجر حم م د ن ه عن ام حبيبة قالت فما تركتهن منذ سمعتهن وصحح الحاكم اسناده ولم يخرجه البخاري

من صلى قبل الظهر اربعا غفر له ذنوبا يعني الصغائر كما مر حط في ترجمة ابي سليمان الداراني من حديثه وكذا عن انس بن مالك وفيه محمد بن عمر بن الفضل قال الذهبي اتهم بالكذب

من صلى قبل الظهر اربعا كان له من الاجر كعدل رقبة اي مثل عتق نسمة من بني اسمعيل خصه لشرفه ولكونه ابا العرب لمناسبته لحقيقه في القصة المعروفة بناء على انه الذبيح فافاد ان للظهر بعض رواتب وهو راي الجمهور وقال مالك لا رواتب ولا توقيت ما عدا ركعتي الفجر طب عن رجل من الانصار رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه عمرو الانصاري والرجل الانصاري ولم اعرفهما وبقية رجاله ثقات

من صلى الضحى اربعا وقبل الاولى اربعا بني له بيت في الجنة وفي رواية بنى الله له بيتا في الجنة والظاهر ان المراد بقوله وقبل الاولى الظهر فانها اول الصلوات المفروضة في ليلة الاسرا وهي اول الفرايض المفعوله في الضحى والضحى كما يراد به صدر النهار يراد به النهار كما في قوله تعالى ان ياتيهم باسنا ضحى في مقابلة قوله بياتا وفيه ندب صلاة الضحى وهو المذهب المنصور وزعم انها بدعة مردود قال الحافظ العراقي وقد اشتهر بين العوام ان من صلاها ثم قطعها عمي فتركها كثير خوفا من ذلك ولا اصل له طس عن ابي موسى الاشعري رمز لحسنه قال الهيثمي في موضع فيه جماعة لم اجد من ترجمهم وفي موضع فيه جماعة لا يعرفون

من صلى قبل العصر اربعا من الركعات حرمه الله على النار هذا لفظ الطبراني في الكبير ولفظه في الاوسط لم تمسه النار والى ندب اربع قبل العصر ذهب الشافعي لكنها عنده غير موكدة وخالف الحنفية واول الحديث بانه ليس لبيان سنة العصر بل لمجرد بيان ان من صلى قبلها اربعا تطوعا حرم على النار طب عن ابن عمرو ابن العاص قال جئت ورسول الله قاعد في اناس من اصحابه فيهم عمر فادركته في اخر الحديث ورسول الله يقول من صلى الى اخره فقلت هذا حديث جيد فقال عمر بن الخطاب ما فاتك من صدر الحديث اجود قلت فهات

قال

قال حدثنا رسول الله انه من شهد ان لا اله الا الله دخل الجنة رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عبد الكريم ابو امية ضعيف وعزاه اعني الهيثمي في موضع اخر الى اوسط الطبراني وقال فيه حجاج بن نصير الاكثر على ضعفه

من صلى بعد المغرب ركعتين قبل ان يتكلم اي بشيء من امور الدنيا ويحتمل الاطلاق كتبتا بالبنا للمفعول والفاعل الملائكة باذن ربهم وفي رواية رفعتا له في عليين علم لديوان الخير الذي دون فيه كلما عملته الملائكة وصلحاء الثقلين سمي به اما لانه سبب الارتفاع الى اعلى الجنة او لانه مرفوع في السماء السابعة حيث يكون الكروبيون والمغرب في الاصل اسم زمان مفعل من الغروب وتسمى صلاة المغرب صلاة الشاهد لطلوع نجم خفي عنده يسمى الشاهد نسبت اليه وما قيل انه لاستواء الشاهد والحاضر والمسافر في عددها فضعيف اذ الصبح لا تقصر ولا تسمى كذلك غب عن مكحول مرسلا ورواه عنه ايضا ابن ابي شيبة وعبد الرزاق ورواه في مسند الفردوس مسندا عن ابن عباس بلفظ من صلى اربع ركعات بعد المغرب قبل ان يكلم احدا رفعت له في عليين وكان كمن ادرك ليلة القدر في المسجد الاقصى قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف انتهى

من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة قال البيضاوي ان قلت كيف تعدل العبادة القليلة الكثيرة فانه تضييع لما زاد من العمل الصالح وقد قال تعالى انا لا نضيع اجر المحسنين من احسن عملا قلت الفعلان ان اختلفا نوعا فلا اشكال اذ القدر اليسير من جنس قد يزيد في القيمة والبدل على ما يزيد مقداره الف مرة واكثر من جنس اخر وان اتفقا فلعل القليل يكتب بمقارنة ما يخصه من الاوقات والاحوال ما يرجحه على امثاله ثم ان العبادات يضاعف ثوابها عشرة اضعاف على مراتب العبادات كما قال عليه السلام الصدقة بعشر امثالها والغرض بسبعين فلعل القليل في هذا الوقت والحال بسببهما يضاعف اكثر ما يضاعف الكثير في غيرهما فيعادل المجموع المجموع ويحتمل ان المراد ان ثواب القليل مضعفا يعادل ثواب الكثير غير مضعف وهذا الكلام سوالا وجوابا يجري في جميع نظايره انتهى وقال الطيبي هذا وامثاله من باب الحث والترغيب فيجوز ان يفضل ما لا يعرف فضله على ما يعرف وان كان افضل حثا وتحريضات في الصلاة عن ابي هريرة قال ت غريب ضعيفا انتهى وذلك لان فيه عمر بن ابي خثعم قال خ منكر الحديث وضعفه جدا وقال ابن حبان لا يحل ذكره الا على سبيل القدح يضع الحديث على الثقات

من صلى ما بين المغرب والعشاء فانها في رواية فان ذلك صلاة في رواية من صلاة الاوابين ثم تلى قوله تعالى انه كان للاوابين غفورا قال الزمخشري هم التوابون الراجعون عن المعاصي والاوب والتوب والتوب اخوات والقصد الايذان بفضل الصلاة فيما بين العشاءين وهي ناشئة الليل وهي تذهب بملافات النهار وتهذب اخره قال الغزالي واحياما بين العشاءين سنة موكدة لها فضل عظيم وقيل انها المراد بقوله سبحانه تتجافى جنوبهم عن المضاجع وفي الكشاف عن علي بن الحسين انه كان يصلي بينهما ويقول اما سمعتم قوله تعالى ان ناشئة الليل هي اشد وطا ولم يبين عدد صلاة الاوابين تنبيها على الاكثار من الصلاة بينهما زيادة زائدة على سنة المغرب والعشا قال بعض موالي الروم والظاهر ان جزاء من في الحديث محذوف تقديره من صلى ما بين المغرب والعشا يكون في زمرة الاوابين المقبولين عند الله لمشاركتهم اياهم في تلك الصلاة فقوله فانها صلاة الاوابين اشارة الى علة الحكم المحذوف وقايم مقامه ابن نصر في كتاب الصلاة عن محمد بن المنكدر مرسلا ورواه عنه ايضا ابن المبارك في الرقايق

من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة قال المظهر المفهوم من الحديث ان السنة المذكورة في الحديث المار والعشرين في هذا الحديث هي مع الركعتين الراتبتين وقال ابن الصلاح فيه رد على صلاة الرغائب لانه مخصوص بما بين العشاءين فهو يشملها من جهة ان اثني عشر داخلة في عشرين وما فيها من الاوصاف الزائدة لا يمنع من الدخول في العموم وخالفه ابن عبد السلام ه عن عائشة ورواه الترمذي عنها مقطوع السند

من صلى ست ركعات بعد المغرب قبل ان يتكلم يحتمل الاطلاق ويحتمل ان المراد الكلام السوء اخذا من الخبر المار ويحمل على الاعم ثم غفر له بها ذنوب خمسين سنة يعني الصغائر الواقعة في هذه المدة ولا تدافع بينه وبين خبر الاثني عشر السابق لان ذلك في الكتابة وهذا في المحو وقد ورد في عظم فضل الصلاة بعد المغرب اخبار كثيرة غير ما ذكر منها خبر من صلى بعد المغرب في ليلة الجمعة ركعتين يقرا في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب مرة واحدة واذا زلزلت خمس عشرة مرة هون الله عليه سكرات الموت واعاذه من عذاب القبر ويسر له الجواز على الصراط قال ابن حجر في اماليه سنده ضعيف ابن نصر في الصلاة عن ابن عمر بن الخطاب وفيه محمد بن غزوان قال في الميزان عن ابي زرعة منكر الحديث وعن ابن حبان يقلب الاخبار ويرفع الموقوف

من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا في الجنة من ذهب قال الحافظ الزين العراقي في شرح الترمذي يحتمل ان يكون الضحى مفعولا لصلى اي صلاة الضحى وثنتي عشرة تمييز ويحتمل ان يكون مفعول صلى ثنتي عشرة وان يكون الضحى ظرفا اي من صلى وقت الضحى وتمسك به من جعل الضحى ثنتي عشرة ركعة وهو ما في الروضة كاصلها لكن الاصح عند الشافعية ان اكثرها ثمان ولا خلاف في ان اقلها ركعتان ووقتها من ارتفاع الشمس الى الزوال ووقتها المختار اذا مضى ربع النهار وكان المصطفى يصليها في بعض الاحيان ويتركها في بعض خوفا ان يعتقد الناس وجوبها كما ترك المواظبة على التراويح لذلك ت ه في باب الضحى عن انس بن مالك وذكر الترمذي في العلل انه سال عنه البخاري فقال هو من حديث يونس بن بكير ولم يعرفه من حديث غيره وقال المنادي ذكر النووي هذا الحديث في الاخبار الضعيفة وقال ابن حجر سنده ضعيف

من صلى ركعتين في خلوة لا يراه احد الا الله والملائكة كتبت له براءة من النار اي يوم فيه في الاخرة مما يعذب

به المنافق من النار ويشهد له بانه غير منافق فان المنافقين اذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى وهذه حالة بخلافهم
ذكره الطيبي وفيه دليل على شرف الصلاة التي تقع في السر بحيث لا يطلع عليها احد من الناس فانها من ارجى الصلاة
واقربها للقبول ابن عساكر في تاريخه عن جابر بن عبد الله ورواه عنه ايضا ابو الشيخ والديلمي فاقتصار المصنف على ابن
عساكر غير جيد

من شرطية والمشروط صلى وجزاء الشرط قوله الآتي عشرا وهو قوله صلى الله عليه بها عشرا على واحدة زاد البزار
في روايته من تلقاء نفسه صلى الله عليه بها عشرا اي من دعى لي مرة رحمه الله واقبل عليه بعطفه عشر مرات والدعا
له بالمغفرة وان كان تحصيل الحاصل لكن الامور الجزئية قد تكون مشروطة بشروط من جملتها الدعاء ومن ثم حرض
امته على الدعاء بالوسيلة والمراد برحمة الله له اعطاء الفضل بالدرجات المقدرة له في علمه وذلك لا يتعدد فذكر
العشر للمبالغة في التكثير لا لارادة عدد محصور وفيه فضل الصلاة عليه وانه من اجل الاعمال واشرف
الاذكار كيف وفيه موافقة على ما قال عزت قدرته ان الله وملائكته يصلون على النبي ولو لم يكن للصلاة عليه
ثواب الا انه يرجى بها شفاعته كما في الخبر الآتي لكان يجب على العاقل ان لا يغفل عن ذلك حم م ٣ في الصلاة
عن ابي هريرة واللفظ لمسلم ولم يخرجه البخاري

من صلى علي اي طلب لي من الله دوام التعظيم والترقي وقوله واحدة للتاكيد صلى الله عليه بها عشرا اي رحمه
وضاعف اجره بشهادة من جاء بالحسنة فله عشر امثالها قال الطيبي الصلاة من العبد طلب التعظيم والتبجيل
لجناب المصطفى ومن الله على العبد ان كان بمعنى الغفران فيكون من باب المشاكلة من حيث اللفظ لا المعنى
وان كان بمعنى التعظيم فيكون من الموافقة لفظا ومعنى وهذا هو الوجه لئلا يتكرر معنى الغفران وحط
عنه عشر خطيئات جمع خطيئة وهي الذنب ورفع له عشر درجات اي رتبا عالية في الجنة فايدة ذكره وان كانت
الحسنة بعشر انه سبحانه لم يجعل جزاء ذكره الا ذكره فكذا جعل جزاء ذكر نبيه ذكره من ذكره ولم يكتف بذلك بل
زاده الحط والرفع المذكورين وقال الحرالي صلاة الله على عباده اقباله عليهم بعطفه اخراجا لهم من حال
ظلمة الى رفعة نور هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات الى النور فصلوا ترعليهم اخراجهم
من ظلمات ما ادنفهم في وجوب تلك الابتلاءات تنبيه ذكر هنا ان الواحدة بعشر وفي خبر احمد عن
ابن عمرو من صلى على النبي واحدة صلى الله عليه وملائكته سبعين صلاة قال في الاتحاف قد اختلف مقدار
الثواب في هذه الاحاديث ويجمع بانه كان يعلم بهذا الثواب شيئا فشيئا فكلما علم شيئا قاله حم خد ن في الصلاة
ك في الدعاء عن انس بن مالك قال ك صحيح واقره الذهبي وصححه ابن حبان وقال ابن حجر رواته ثقات

من صلى علي حين يصبح عشرا وحين يمسي عشرا ادركته شفاعتي يوم القيمة اي تداركه فيها شفاعة خاصة
غير العامة وفي هذا الحديث وما قبله وبعده دلالة على شرف هذه العبادة من تضعيف صلاة الله وتكفير
السيئات ورفع الدرجات والاغاثة بالشفاعة عند شدة الحاجة اليها قال الابي وقضية اللفظ حصول
الصلاة باي لفظ كان وان كان الراجح الصيغة الواردة في التشهد وفيه دليل على فضل الصلاة والسلام
على النبي وانه من افضل الاعمال واجل الاذكار لموافقته الجبار على ما قال ان الله وملائكته يصلون على
النبي ولو لم يكن للصلاة عليه ثوابا لا رجاء شفاعته لكفى طب عن ابي الدرداء رمز لحسنه قال الحافظ العراقي
وفيه انقطاع وقال الهيثمي رواه الطبراني باسنادين احدهما جيد لكن فيه انقطاع لان خالدا لم يسمع
من ابي الدرداء

من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي نائيا اي بعيدا عني ابلغته اي اخبرت به من احد من الملائكة
وذلك لان لروحه تعلقا بمقر بدنه الشريف وحرام على الارض ان تاكل اجساد الانبياء فحاله كحال النائم الذي
ترقى روحه بحسب قواها الى ما شاء الله له مما اختص به من بلوغه غاية القدرة له بحسب قدره عند الله في
الملكوت الاعلى ولها بالبدن تعلق فلذا اخبر بسماعه صلاة المصلي عليه عند قبره وذا لا ينافيه ما مر في خبر
حيثما كنتم فصلوا علي من ان معناه لا تتكلفوا المعاودة الى قبري فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم ما ذاك
الا لان الصلاة في الحضور مشافهة افضل من الغيبة لكن المنهي عنه هو الاعتياد الرافع للحشمة المخالف
لكمال المهابة والاجلال هب عن ابي هريرة قال ابن حجر في الفتح سنده جيد وهو غير جيد فقد قال البيهقي رواه
في الشعب وفي كتاب حيوة الانبياء بابن مروان هذا واشار الى ان له شواهد انتهى وقال العقيلي حديث
لا اصل له وقال ابن دحية موضوع تفرد به محمد بن مروان السدي قال وكان كذابا واورده ابن الجوزي
في الموضوع وفي الميزان ابن مروان السدي تركوه واتهم بالكذب ثم اورد له هذا الخبر

من صلى علي صلاة كتب الله له قيراطا اصله قراط بالتشديد فقلب احد المتجانسين ياء بدليل جمعه
على قراريط كدينار ودنانير والقيراط مثل احد اي مثل جبل احد في عظم القدر وهذا يستلزم دخول الجنة
لان من لا يدخلها لا ثواب له والمراد بالقيراط هنا نصيب من الاجر وهو من مجاز التشبيه شبه المعنى العظيم
بالجسم العظيم وخص القيراط بالذكر لان غالب ما تقع به المعاملة اذ ذاك كان به فالمراد تعظيم الثواب
فمثل للعيان باعظم الجبال خلقا واكثرها الى النفوس المؤمنة حبا ويمكن كونه حقيقة بان يجعل الله
عمله يوم القيامة جسما قدر احد ويوزن كذا قرره وقال ابن العربي تقديرا لاعمال بنسبة الاوزان
تقريبا للافهام وذلك لنفعه بليغ وهو ان اصغر القراريط اذا كان من ثلاث حبات فالذرة التي يخرج
بها من النار جزء من الف واربعة وعشرين جزءا من حبة من قراريط اكبره اكبر من جبل احد وهو اكبر
من هذا البلد قال وقراريط الحسنات هذا تقديرها اما قيراط السيئات فهو من ثلاث حبات لا تزيد

بل المحققة الحسنة وتسقط عنه عن علي امير المؤمنين رمز المصنف لحسنه

من صلى صلاة لم يتمها زيد عليها من سبحاته حتى تتم الظاهر ان المراد اذا صلى صلاة مفروضة واخل بشيء من ابعاضها
او هيآتها كملت من نوافله حتى تصير صلاة مفروضة مكملة السنن والآداب ويحتمل ان المراد انه اذا حصل منه خلل
في بعض الشروط او الاركان ولم يعلم به في الدنيا يتمم له من تطوعه والاول من شموله للامرين فقد بر طب عن عائذ
بمثناة تحتية ومعجمة ابن قرط شامي روى عنه السكوني وغيره رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات

من صلى خلف امام فليقرا بفاتحة الكتاب اي ولا يجزيه قراءة الامام وهذا مذهب الشافعي وذهب الحنفية الى انه
يجزيه قراءة امامه مطلقا تمسكا بخبر من صلى خلف امام فقراءة الامام قراءة له قال في الفتح وهو حديث ضعيف
عند الحفاظ طب عن عبادة بن الصامت رمز لحسنه وفيه سعيد بن عبد العزيز قال الذهبي تركوه

من صلى عليه وهو ميت مائة من المسلمين غفر له ذنوبه ظاهره حتى الكبائر وفي رواية سبعون وفي رواية
اربعون وقد مر وجه الجمع ه عن ابي هريرة ورواه عنه ابو الشيخ وغيره

من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء عليه اي لا حرج عليه فانه جائز وبه اخذ الشافعي والجمهور بل يسن في المسجد
عند الشافعي واما ما وقع في رواية لابي داود ايضا فلا شيء له فاجيب بان الذي في نسخة الصحيحة المعتمدة المسموعة
فلا شيء عليه وبانه لو صح حمل على نقص الاجر فيمن صلى عليها في المسجد ولم يشيعها الى المقبرة ويحضر الدفن او جعل
له بمعنى عليه كما في قوله تعالى وان اسأتم فلها جمعا بين الادلة فقد صح في مسلم وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى على سهيل بن بيضاء في المسجد وصلى على سعد بن معاذ في المسجد فمن ثم ذهب الشافعية الى ان الصلاة
عليه في المسجد افضل عنده امن التلويث وكرهه مالك والحديث يرد عليه قال ابن العربي ولا اشكال فيه بعد
ان مالكا لاحتراسه وحسمه للذرايع منع من ذلك د عن ابي هريرة قال ابن الجوزي حديث لا يصح وصالح مولى
التوأمة احد رجاله كذبه مالك وقال ابن حبان تغير فصار ياتي باشياء تشبه الموضوعات

من صلى صلاة فريضة فله اي عند الله دعوة مستجابة ومن ختم القرآن اي قراءته فله دعوة مستجابة فاما ان
تعجل في الدنيا واما ان تدخر له في الآخرة او يعوض بما هو اصلح طب عن ابن العرباض بن سارية قال الهيثمي فيه
عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف

من صمت عن النطق بالشر نجا من العقاب والعتاب يوم الماب قال الغزالي هذا من فصل الخطاب وجوامع كلمه
صلى الله عليه وسلم وجواهر حكمه ولا يعرف ما تحت كلماته من بحار المعاني الا خواص العلماء وذلك ان خطر اللسان
عظيم وآفاته كثيرة من نحو كذب وغيبة ونميمة ورياء ونفاق وفحش ومراء وتزكية نفس وخوض في باطل ومع ذلك
ان النفس تميل اليها لانها سابقة الى اللسان ولها حلاوة في القلب وعليها بواعث من الطبع والشيطان
فالخائض فيها قلما يقدر على ان يزم لسانه فيطلقه بما يحب ويكفه عما لا يحب ففي الخوض خطر وفي الصمت سلامة
مع ما فيه من جمع الهم ودوام الوقار وفراغ الفكر للعبادة والذكر والسلامة من تبعات القول في الدنيا ومن حسابه
في الآخرة قال ابن حجر الاحاديث الواردة في الصمت وفضله كمن صمت نجا وحديث ابن ابي الدنيا بسند رجاله
ثقات ايسر العبادة الصمت لا يعارض حديث ابن عباس الذي جزم بتضعيفه الشيخ في التنبيه من النهي عن صمت يوم
الى الليل لاختلاف المقاصد في ذلك فالصمت المرغب فيه ترك الكلام الباطل وكذا المباح ان جر الى شبهة
والصمت المنهي عنه ترك الكلام في الحق لمن يستطيعه وكذا المباح المستوي الطرفين حم ت في الزهد عن ابن عمرو
ابن العاص وقال غريب لا نعرفه الا من حديث ابن لهيعة قال النووي في الاذكار بعدما عزاه للترمذي
اسناده ضعيف وانما ذكرته لابينه لكونه مشهورا وقال الزين العراقي سند الترمذي ضعيف وهو عند الطبراني
بسند جيد وقال المنذري رواة الطبراني ثقات انتهى وقال ابن حجر رواته ثقات

من صنع اليه معروف بالبناء للمجهول فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء لاعترافه بالتقصير وعجزه
عن جزائه ففوض جزاءه الى الله ليجزيه الجزاء الاوفى قال بعضهم اذا قصرت يداك بالمكافاة فليطل لسانك
بالشكر والدعاء ت في البر في يوم وليلة حب عن اسامة بن زيد قال ت في جامعه حسن صحيح غريب
وذكره في العلل انه سال عنه البخاري فقال هذا منكر وسعد بن الخمس احد رجاله كان قليل الحديث ويروون
عنه مناكير ومالك ابنه مقارب الحديث

من صنع في رواية من اصطنع الى احد من اهل بيتي يدا كافيته عليها يوم القيمة فيه من الدلالة على عنايته بالله
ورسوله بهم ما لا يخفى فهنيئا لمن فرج عنهم كربة او لبائسهم دعوة او نالهم طلبة والوقائع الدالة على ذلك اكثر من
ان تحصر واشهر من ان تذكر فمن اراد الوقوف على كثير منها فعليه بتوثيق عرى الايمان للبارزي ومولفات
ابن الجوزي ابن عساكر في تاريخه عن علي امير المؤمنين وفيه عيسى بن محمد بن عمر بن علي بن ابي طالب قال في
الميزان عن الدارقطني متروك الحديث وعن ابن حبان يروي عن ابائه اشياء موضوعة فمن ذلك هذا وساق عدة
اخبار هذا منها ورواه عنه ايضا الجعابي في تاريخ الطالبيين وفيه ما فيه

من صنع صنيعة الى احد من خلف عبد المطلب اي ذريته والكلام في المسلمين في الدنيا فعلي مكافاته اذا لقيني
اي في القيمة يوم الفزع الاكبر ونعم المجازي والمكافئ في محل الاضطرار خط في ترجمة عبد الرحمن بن ابي كامل
الفزاري عن عثمان بن عفان وفيه عبد الرحمن بن ابي الزناد اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه النسائي
وقد وثق وابان بن عثمان متكلم فيه وقال ابن الجوزي في العلل حديث لا يصح ورواه ايضا الطبراني في
الاوسط قال الهيثمي وفيه عبد الرحمن المذكور وهو ضعيف

من صور صورة في الدنيا ذات روح كلف ان ينفخ فيها الروح يوم القيمة وليس بنافخ اي الزم ذلك وطوق

ولا يقدر عليه فهو كناية عن دوام تعذيبه واستفيد منه جواز التكليف بالمحال في الدنيا كالاجازة في الاخرة لكن مقصود هذا التكليف طلب الامتثال بل تعذيبه على كل حال واظهار عجزه عما تعاطاه مبالغة في توبيخه واظهار قبح فعله ذكره القرطبي وهذا وعيد شديد يفيد ان التصوير كبيرة وتمسك بعضهم بهذا الخبر على انه اغلظ من القتل لان وعيده ينقطع بحمل قوله تعالى خالدا فيها على الامد الطويل وهنا لا يستقيم ان يقال يعذب زمنا طويلا ثم يخلص لكونه معلقا بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها المستحيل حصوله ولهذا ذهب المعتزلة الى تخليده في النار واهل السنة على خلافه وحملوا الخبر على من يكفر بالتصوير لكن يصورها ليعبد او بقصد مضاهاة خلق الله واما من لم يكفر به فحقه خرج مخرج الردع والتهويل فهو متروك الظاهر وفيه ان افعال العباد مخلوقة لله للحوق الوعيد لمن تشبه بالخالق فيكفر فيقال ان الله خالق حقيقة واعترض بان الوعيد على خلق الجواهر لا الافعال والمعتزلة لم تقل بخلق الجواهر لغير الله واجيب بان الوعيد لاحق بالشكل والهيئة وذلك غير جوهر واعترض بانه لو كان كذا كان تصوير غير ذي روح كذا ومنع بان ذا رخص فيه بالاثر ورد فيه ثم الاستدلال بذلك غير مرضي من جهة اخرى وهو ان المسئلة قطعية والدليل من الاحاد حم ق ن من حديث النضر بن انس عن ابن عباس قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول قال رسول الله حتى سأله رجل فقال اني اصور هذه الصورة قال له ابن عباس ادن فدنا فقال ابن عباس سمعته يقول فذكره

من ضار بشد الراء اي اوصل ضررا الى مسلم بغير حق اضر الله به اي اوقع به الضرر البالغ وشدد عليه عقابه في العقبى ومن شاق بشد القاف اي اوصل مشقة الى احد بمحاربة او غيرها شق الله عليه اي ادخل عليه ما يشق عليه مجازاة له على فعله بمثله واطلق ذلك ليشمل المشقة على نفسه وعلى الغير بان يكلف نفسا او غيره بما هو فوق طاقته حم ع عن ابي صرمة بصاد مهملة مكسورة وراء ساكنة مالك بن قيس ويقال ابن ابي قيس ويقال قيس ابن مالك انصاري نجاري شهد بدرا وما بعدها وكان شاعرا مجيدا رمز لحسنه قال ت غريب قال في المنار ولم يبين لم لا يصح وذلك لان فيه لؤلؤة وهو لا يعرف الا فيه قال ابن القطان وعندي انه ضعيف ثم اطال في بيانه

من ضحى اضحيته طيبة بها نفسه اي من غير كراهة ولا تبرم بالانفاق محتسبا لاضحيته كانت له حجابا من النار اي حائلة بينه وبين دخول نار جهنم طب عن الحسن بن علي امير المؤمنين قال الهيثمي فيه سليمن بن عمرو النخعي وهو كذاب انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب

من ضحى قبل الصلاة اي ذبح اضحيته قبل صلاة العيد فانما ذبح لنفسه ولم يضح وفي رواية فانما هو لحم قدمه لاهله ومن ذبح بعد الصلاة للعيد فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين وهي التضحية ق عن البرا

من ضحك في الصلاة زاد في رواية قهقهة فليعد الوضوء لبطلانه بالقهقهة وبه اخذ ابو حنيفة ومر ان مذهب الشافعي عدم النقض به وليعد الصلاة لبطلانها بذلك اي بالاتفاق ان ظهر منه حرفان او حرف مفهم خط من حديث عبد العزيز بن حصين عن عبد الكريم بن امية عن الحسن عن ابي هريرة وعبد الكريم تالف قال احمد ليس في الضحك حديث صحيح انتهى ورواه الدارقطني من عدة وجوه لعدة اسانيد كلها ساقطة

من ضرب غلاما اي عبدا يعني قنا ذكرا كان او انثى له حدا لم ياته اي لم يات بموجب ذلك الحد ولم يكن ذلك لمصلحته كتاديب وتعليم قال الطيبي جملة لم ياته صفة حدا والضمير المنصوب راجع اليه اي لم يات موجبه فحذف المضاف او لطمه اي ضربه على وجهه بغير جناية منه واللطم الضرب على الوجه ببطن الكف فان ذلك ذنب منه وان كفارته اي ستره يوم القيمة وغفره ان يعتقه فان لم يفعل عوقب به في العقبى بقدر ما اعتدى به عليه اما في احكام الدنيا فلا يلزمه عتقه ولا يعاقب لاجله لكونه ملكه هذا مذهب الائمة الثلاثة وقال مالك ان ضربه ضربا مبرحا او مثل به لزمه عتقه ويؤدب فان لم يعتقه صار حراما م في النذر عن ابن عمر بن الخطاب ولم يخرجه البخاري

من ضرب مملوكه حال كون السيد ظالما له في ضربه اياه وفي اصول صحيحة ظلما بدل ظالما اقيد وفي رواية اقتص منه يوم القيمة ولا يلزمه في احكام الدنيا شيء من قود او عقل او حد دعيرها لتصرفه في ملكه طب وكذا البزار عن عمار بن ياسر قال الهيثمي كالمنذري رجاله ثقات ومن ثم رمز لحسنه

من ضرب بسوط وفي رواية من ضرب سوطا ظلما اقتص منه يوم القيمة وان كان المضروب عبده خد هق وكذا البزار والطبراني عن ابي هريرة قال الهيثمي كالمنذري اسناده حسن انتهى وفيه عبد الله ابن شقيق العقيلي قال في الميزان ثقة لكن فيه نصب وقال يحيى كان النبي يسيء الراي فيه

من ضم يتيما له او لغيره اي تكفل بمؤنته وما يحتاجه حتى يغنيه الله عنه وجبت له الجنة زاد في رواية البتة وهو نصب على المصدر والمراد به القطع بالشيء والمراد انه لا بد له من الجنة وان تقدم عذاب لان المراد انه يدخلها بلا عذاب البتة طس عن عدي بن حاتم قال الهيثمي فيه المسيب بن شريك وهو متروك انتهى فرمز المصنف لحسنه غير لائق وكانه لم يصب في ذلك لم يصب في ايثاره هذا الطريق واقتصاره عليه مع وجود امثل منه ففي الباب خرج احمد والطبراني عن عمرو بن مالك القشيري يرفعه من ضم يتيما من بين ابوين مسلمين الى طعامه وشرابه حتى يغنيه الله وجبت له الجنة قال الهيثمي فيه علي بن زيد وهو حسن الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح وخرجها ايضا عن زرارة مرفوعا من ضم يتيما بين مسلمين في طعامه وشرابه حتى يستغني عنه وجبت له الجنة البتة قال الهيثمي حسن الاسناد انتهى

من ضن بالمال ان ينفقه في وجوه البر والليل ان يكابده فعليه بسبحان الله وبحمده اي فليلازم قول سبحان

الله وبحمده قال في الفردوس يقال ضن بالشيء اذا بخل به فهو ضنين وهذا علق مضنة اي هو نفيس يضن به والمكابدة تحمل الضيق لصلاة الليل والشدة في طلب المعيشة ابو نعيم في كتاب المعرفة عن عبد الله بن حبيب قال الذهبي في الصحابة مجهول عنه عبيد بن عمير وفي التقريب عبد الله بن حبيب بن ربيعة ابو عبد الرحمن السلمي الكوفي المقري مشهور بكنيته ولابيه صحبة وفيه عبيد الله بن سعيد بن كثير قال الذهبي فيه ضعف عن ابيه سعيد قال السعدي فيه غير لون من البدع وكان مختلطا غير ثقة قال الذهبي وهذا مجازفة

من ضيق منزلا او قطع طريقا او اذى مؤمنا في الجهاد فلا جهاد له اي كاملا او لا اجر له في جهاده حم د عن معاذ بن انس الجهني عن ابيه قال غزوت مع نبي الله غزوة فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث مناديا ينادي بذلك رمز لحسنه وفيه عند احمد اسمعيل بن عياش

من طاف بالبيت الكعبة سبعا اي سبعة اشواط وصلى ركعتين كان كعتق رقبة وفي رواية ابي نعيم بدله كعدل رقبة يعتقها ه في الحج عن ابن عمر بن الخطاب قال ابن الجوزي حديث لا يصح ورواه عنه ايضا الترمذي وحسنه بلفظ من طاف بهذا البيت اسبوعا فاحصاه كان كعتق رقبة

من طاف بالبيت خمسين مرة قيل اراد بالمرة الشوط ورد وقيل اراد خمسين اسبوعا خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه والمراد ان الخمسين توجد في صحيفته ولو في عمره كله لا انه ياتي بها متوالية ت عن ابن عباس ثم استغربه قال ابن الجوزي فيه يحيى بن اليمان قال احمد ليس بحجة وابن المديني تغير حفظه وابو داود يخطئ في الاحاديث ويقلبها وفيه شريك قال يحيى ما زال مختلطا

من طلب اي سال من الله الشهادة اي ان يموت شهيدا حال كونه صادقا اي مخلصا في طلبه اياها اعطيها بالبناء للمفعول اي اجر الشهادة بان يبلغه الله منازل الشهداء كما فسره بذلك في رواية اخرى ولو لم تصبه الشهادة بان مات على فراشه وذلك امر لا يطلع عليه الا الله او من اطلعه الله عليه وجواب لو محذوف لدلالة ما قبله جواب قال عياض هذا يدل على ان من نوى شيئا من افعال الخير ولم يفعله لعذر يكون بمنزلة من عمله ويدل على ندب سؤال الشهادة وبنية الخير لا يقال سؤالها ملزوم لتمني لقاء العدو المنهي عنه لانه لا يتعين في سؤالها كونه على وجه يلزم منه ذلك بل يمكن ان يقول اللهم ان قضيت بحضوري لقاء العدو فهب لي الشهادة او ما في معنى ذلك حم عن انس ابن مالك

من طلب العلم اي الشرعي النافع كان كفارة لما مضى من الذنوب قال الحراني واذا كان هذا فيمن طلب فكيف بمن يفيده العامة والخاصة اذ هو اولى واحق ت في العلم عن سخبرة بسين مهملة مفتوحة وخاء معجمة ساكنة وموحدة تحتية مفتوحة وراء بعدها تاء التانيث وهو الازدي او الاسدي في صحبته خلف قال مخرجه الترمذي ضعيف الاسناد انتهى وفيه نفيع وهو ابو داود الاعمى قال ابو داود ضعيف جدا وقال الذهبي تركوه وكان يترفض ورواه الطبراني في الكبير قال الهيثمي وفيه ابو داود الاعمى كذاب

من طلب العلم تكفل الله له برزقه تكفلا خاصا بان يسوقه من حيث لا يحتسب فينبغي لطالبه ان يتوكل على ربه ويقنع من القوت بما تيسر ومن اللباس بما ستر قال الشافعي لا يصلح العلم المفلس قيل ولا غني مكفي قال ولا غني مكفي وقال مالك من لم يرض بالفقر لم يبلغ من العلم ما يريد وقال ابو حنيفة يستعان عليه بجمع الهمم وحذف العلائق خط في ترجمة محمد بن القاسم السمسار عن زياد بن الحرث الصدائي بضم الصاد وفتح الدال المهملتين نسبة الى صدا قبيلة من اليمن وفيه يونس بن عطا اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به

من طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع قال في الفردوس ويروى من خرج في طلب العلم الخ قال الغزالي وهذا وما قبله وما بعده في العلم النافع وهو الذي يزيد في الخوف من الله وينقص من الرغبة في الدنيا وكل علم لا يدعوك من الدنيا الى الاخرة فالجهل اعود عليك فيه فاستعذ بالله من علم لا ينفع حل عن انس بن مالك وفيه خالد بن يزيد ضعف

من طلب العلم ليجاري به العلماء اي يجري معهم في المناظرة والجدال ليظهر علمه رياء وسمعة او ليماري به السفهاء اي يحاججهم ويجادلهم مباهاة وفخرا قال القاضي المجاراة المفاخرة من الجري لان كلا من المتفاخرين يجري مجرى الاخر والمماراة المحاجة والمجادلة من المرية وهو الشك فان كلا منهما يشك فيما يقوله صاحبه او يشككه بما يورده على حجته او من المري وهو مسح الحالب الضرع ليستنزل منه اللبن فان كلا من المتناظرين يستخرج ما عند صاحبه والسفهاء الجهال فان عقولهم ناقصة مرجوحة بالاضافة الى عقول العلماء او يصرف به وجوه الناس اليه اي يطلب العلم بنية تحصيل المال والجاه وصرف وجوه العامة ادخله الله النار اي نار جهنم جزاء بما عمل قال في العوارف انما كان المرا وما معه سببا لدخولها لظهور نفوسهم في طلب الظهور والغلبة وهما من صفات الشيطنة قال حجة الاسلام روي عن معاذ ان من العلماء من يخزن علمه ولا يحب ان يوجد عند غيره فذاك في الدرك الاول من النار ومن يكون في علمه كالسلطان ان رد عليه غضب فذاك في الثاني ومن يجعل علمه وغرائب حديثه لاهل الشرف والمال فهو في الثالث ومن ينصب نفسه للفتيا فيفتي بالخطا ففي الرابع ومن يتكلم بكلام اهل الكتاب ففي الخامس ومن يتخذ علمه نبلا وذكرا في الناس ففي السادس ومن يستفزه الزهو والعجب فان وعظ عنف وانف فذاك في السابع وفي الخبر ان العبد لينشر له من الثنا ما بين المشرق والمغرب وما يزن عند الله جناح بعوضة ت في العلم عن كعب بن مالك عن ابيه يرفعه رمز المصنف لحسنه وقال غريب وفيه اسحق بن يحيى بن طلحة قال الذهبي في الكبائر رواه وقال عنه متكلم فيه من قبل حفظه وقال في اللسان عن العقيلي في الباب

عن جمع من الصحب كلها لينة الاسانيد قال وقال العلائي هذه الاحاديث بواطيل وقال في المهذب عن الدارقطني
اسحاق متروك
من طلق البدعة الزمناه بدعته الذى وقفت عليه في نسخ من هذا الجامع طلب بالباء والذى رايته في اصول صحيحة
من سنن البيهقي ومختصرها للذهبي بخطه من طلق للبدعة انتهى ولفظ الدارقطني من طلق في البدعة الزمناه بدعته وبه
احتج من ذهب الى ان الطلاق البدعي يلزم ويقع وان كان حراما ومن ذهب الى عدم لزومه تمسك بخبر كل فعل ليس عليه
امرنا فهو رد هق عن معاذ بن جبل قال في المطامح سنده ضعيف ورواه الدارقطني من هذا الوجه واورده في لسان
الميزان وقال قال ابن حزم حديث موضوع واسمعيل ساقط يعنى اسمعيل بن ابى عباد البصرى احد رجاله
من ظلم قيد شبر بكسر القاف وسكون التحتية اى قدر من الارض طوقه بضم الطاء المهملة وكسر الواو المشددة مبنيا
للمفعول من سبع ارضين بفتح الراء وقد تسكن اى يوم القيمة فيجعل الارض في عنقه كالطوق وقيل اراد طوق التكليف
وقوم ذلك فينبغي المبادرة بالخروج من تلك الظلامة قبل ان يكون ممن باع جنة عرضها السموات والارض بسجن
ضيق بين ارباب العاهات والبليات ومساكن طيبة في جنات عدن تجرى من تحتها الانهار باعطان ضيقة اجرها
الخراب والبوار وفي الحديث تهديد عظيم للغاصب قال بعض شراح البخارى سيما ما يفعله بعضهم من بناء الربط
والمدارس ونحوها مما يظنون به القرب والذكر الجميل من غصب الارض لذلك وغصب الالات واستعمال العمل
ظلما سيما وبتقدير ان يعطى من مال الحرام الماخوذ ظلما الذى لم يتقبل احد بحل اخذه ولا الكفار على اختلاف مللهم
فيزداد هذا الظالم بما رآه الخير على نعمه من الله بعدا تنبيه هذا الحديث مما يتمسك به المعتزلة على دوام تعذيب
صاحب الكبيرة في النار فالوا لان الله تعالى لا يبدل القول لديه حم ق عن عايشة ومن سعيد بن زيد قال المصنف
وهذا متواتر
من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة بضم الخاء وسكون الراء ما يخترف اى يجتنى من الثمر اى لم يزل في بستان يجتنى منه
الثمر شبه ما يحوزه العائد من الثواب بما يحوزه المخترف من الثمر حتى يرجع ويخرج من ذلك التشبيه التلويح
بقرب المتناول وقيل المراد بالخرفة هنا الطريق قال ابن جرير وهو صحيح ايضا اذ معناه عليه ان عائده
لم يزل سالكا طريق الجنة لانه من الامور التى يتوصل بها اليها م عن ثوبان مولى المصطفى وتمامه عند مسلم قيل
يا رسول الله وما خرفة الجنة قال جناها
من عاذ بالله فقد عاذ بمعاذ اى لجا الى ملجا واى ملجا قال ابن العربي دليل على ان كل من صرح بالاستعاذة بالله
لاحد في شيء فليجب اليه وليقبل منه وقد ثبت ان المصطفى دخل على امراة قد نكحها فقالت له اعوذ بالله منك فقال
لقد عذت بمعاذ الحقي باهلك حم من حديث عبد الملك بن ابى جميلة عن عبد الله بن موهب عن عثمان بن عفان
وابن عمر بن الخطاب وقال ابن موهب ان عثمان قال لابن عمر اذهب فاقض قال او تعفيني قال عزمت عليك
قال لا تعجل اما سمعت رسول الله يقول فذكره قال نعم قال فانى اعوذ بالله ان اكون قاضيا قال الهيثمي رجاله
ثقات رمز المصنف لحسنه
من عال جاريتين اى من ربى بنتين صغيرتين وقام بمصالحهما من نحو نفقة وكسوة حتى يدركا رواية البخارى حتى
يبلغا دخلت انا وهو الجنة كهاتين وضم اصبعيه مشيرا الى القرب فاعل ذلك منه اى دخل مصاحبا لى قريبا
منى يعنى ان ذلك الفعل مما يقرب فاعله الى درجة من درجات المصطفى قال ابن عباس هذا من كرايم الحديث
وغررها ت عن انس بن مالك واسنده ركن لين وهم ورواه البخارى بلفظ من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيمة
انا وهو كهاتين قالوا الاكمل في الكلام تقديم وتاخير فانما في جا ضمير يعود الى من وقوله هو تاكيد له وقوله انا معطوف
عليه وتقديره هو وانا ثم قدم انا لكون المصطفى اصلا في تلك الخصلة او قدم في الذكر تشريفا انتهى واعترض ان تقدم
المعطوف عليه لا يجوز فالاولى جعل انا مبتدأ وهو معطوف عليه وكهاتين الخبر والجملة حالية بدون الواو ونحو اهبطوا بعضكم
لبعض عدو
من عال اهل بيت من المسلمين اى قام بما يحتاجونه من نحو قوت وكسوة يومهم وليلتهم غفر الله له ذنوبه اى الصغاير
فقط ابن عساكر في تاريخه عن على امير المومنين
من عال ثلاث بنات اى بما يحتجنه من نحو نفقة وكسوة وغيرها فادبهن باداب الشريعة وعلمهن امور دينهن
وزوجهن من كفو عند احتياجهن للزواج واحسن اليهن بعد الزواج بنحو صلة وزيادة فله الجنة اى مع السابقين
الاولين قال ابن عباس هذا من كرايم الحديث وغرره قال الزين العراقي في هذا الحديث تاكد حق البنات على حق
البنين لضعفهن عن القيام بمصالحهن من الاكتساب وحسن التصرف وجزالة الراى د عن ابى سعيد الخدرى
رمز لحسنه قال الحافظ العراقى رجاله موثقون
من عد بالتشديد بلفظ المصنف غدا من اجله فقد اساء صحبة الموت فان الموت مصاحب له ان لم يجاه اليوم وافاه
في غد والقصد بهذا الحث على قصر الامل وانه ينبغى للانسان ان لا يطول امله فيتثقل عليه عمله ويتقدر قرب
الموت ويتفكر في قصر العمل ويقول في نفسه انى احتمل مشقة العمل الصالح اليوم فلعلى اموت الليلة واصبر
الليلة فلعلى اموت غدا فان الموت لا يهجم في وقت مخصوص فالاستعداد له اولى من الاستعداد للدنيا وانت تعلم
انك لا تبقى فيها الا امدا قليلا ولعله لم يبق من اجلك الا يوم او نفس فقرر هذا على قلبك كل يوم وكلف نفسك
على الطاعة نفرت واستعصت فان فعلت ذلك فرحت عند الموت فرحا لا اخر له وان سوفت وتساهلت جاء الموت
في وقت لا تحتسبه وتحسرت تحسرا لا اخر له وعند الصباح يحمد القوم السرى ولتعلمن نباه بعد حين وانشد ابن
ابى الدنيا فقال

ايا فرقة الاحباب لا بد لى منك ... ويا دار دنيا اننى راحل عنك
ويا قصر الايام مالى وللمنى ... وسكرات الموت مالى والضحك
ومالى لا ابكى لنفسى بعبرة ... اذا كنت لا ابكى لنفسى فمن يبكى
الا اى حى ليس بالموت موقنا ... واى يقين منه اشبه بالشك

هب وكذا الخطيب عن انس بن مالك وقضية صنيع المصنف ان مخرجه البيهقي خرجه وسلمه وليس كذلك بل انما ذكره
مقرونا ببيان حاله فقال عقبه هذا اسناد مجهول وروى من وجه اخر ضعيف انتهى بنصه
من عرض عليه طيب وفي رواية ريحان اى نبت طيب الريح من انواع المشموم ولبس المراد قصره على ما هو المتعارف
عند الفقهاء من اختصاصه بما لا ساق له منها فلا يرده برفع الدال على الفصيح المشهور فانه خفيف المحمل بفتح الميم
الاولى وكسر الثانية مصدر ميمى اى قليل المنة طيب الريح تعليل ببعض العلة لا بتمامها والمراد لا يرده لانه هدية
قليلة نافعة ولا مونة فيها ولا منة ولا ينافى ذى المهدى بها ترده الا وجد له قال ابن القيم هذا لفظ الحديث وبعضهم
يرويه من عرض عليه طيب فلا يرده وليس بمعناه فان الريحان تخف مونته ويتسامح به بخلاف نحو مسك وعنبر
انتهى وظاهره ان رواية الطيب منكرة او نادرة والاشهر الاكثر ريحان وليس كذلك فقد قال ابن حجر رواه
احمد وسبعة انفس معه بلفظ الطيب ورواه مسلم بلفظ الريحان قال والعدد الكثير اولى بالحفظ من الواحد
وفيه الترغيب في استعمال الطيب وعرضه على من يستعمله م في الطب د في الترجل وكذا النساى في الزينة وابن
حبان في صحيحه كلهم عن ابى هريرة ولم يخرجه البخارى
من عزى ثكلى بفتح المثلثة مقصور من فقدت ولدها كسى بردا في الجنة مكافاة له على تعزيتها وذلك بان يذكر لها الصبر
وفضله والابتلاء واجره والمصيبة وثوابها وما في ذلك من الايات والاخبار والاثار لكن لا يعزى المراة الا محارمها
او زوجها تتمة كتب ذو القرنين لامه حين حضرته الوفاة مرشدا ان اصنعى طعاما للنساء ولا ياكل منه
من اثكلت ولدا ففعلت ودعتهن فلم تاكل منهن واحدة وقلن ما منا امراة الا وقد اثكلت ما هى له والدة فقالت انا
لله وانا اليه راجعون هلك ولدى وما كتب بهذا الا تعزية لى ت عن ابى برزة ثم قال غريب وليس اسناده بالقوى
وقال البغوى هو غريب
من عزى مصابا اى حمله على الصبر بوعد الاجر فله في رواية كان له مثل اجره اى له مثل اجر صبره اذ المصيبة ليست
بفعله وقد قال تعالى انما تجزون ما كنتم تعملون كذا ذكره ابن عبد السلام واعترض قال النووى والتعزية في
التصبير وذكر ما يسلى صاحب الميت ويخفف حزنه ويهون مصيبته وذلك لان التعزية تفعلة من العزاء وهو الصبر
والتصبير يكون بالامر بالصبر وبالحث عليه بذكر ما للصابرين من الاجر ويكون بالجمع بينهما وبالتذكير بما يحمل على
الصبر كما في حديث الصحيحين ان لله ما اخذ وله ما اعطى ولابن شعبان لفظ كتب الشافعى الى ابن مهدى فارسل اليه
تعزية في ابنه وجزع عليه
انى معزيك لا انى على طمع ... من الحيوة ولكن سنة الدين
فما المعزى بباق بعد صاحبه ... ولا المعزى ولو عاشا الى حين
ت ه وكذا البيهقي في السنن عن ابن مسعود قال الترمذى غريب لا نعرفه الا من حديث على بن عاصم ويقال
اكثر ما ابتلى به على هذا الحديث نقموه عليه وقال في الاذكار واسناده ضعيف وذكره ابن الجوزى في الموضوع
وقال الخطيب رواه جمع عن ابى عاصم وليس شيء منها ثابتا وقال الذهبي حماد بن الوليد واه وله طرق لا تصح
وقال ابن حجر كل التابعين لعلى اضعف منه بكثير وليس فيها رواية يمكن التعلق بها الا طريق اسرائيل فقد ذكرها
صاحب الكلام ولم اقف على سندها انتهى وقال الزركشى في تخريج الرافعى بعد ما ساق للحديث عدة طرق
هذا كله يرد على ابن الجوزى حيث ذكر الحديث في الموضوعات وقال العلائي له طرق لا طعن فيها فليس واجبا فضلا
عن كونه موضوعا
من عشق من يتصور حل نكاحه لها شرعا لا كامرد فعف ثم مات مات شهيدا اى يكون من شهداء الاخرة لان
العشق وان كان مبداه النظر والسماع لكنهما غير موجبين له فهو فعل الله بالعبد بلا سبب ولهذا قال افلاطون
ما اعلم ما الهوى غير انى اعلم انه جنون الهى لا محمود صاحبه ولا مذموم وقال بعض الحكماء العشق طمع يحدث في القلب
فهرا وكلما قوى زاد صاحبه قلقا وضجرا فيلتهب به الصدر فيحترق الدم فيصير مع الصفراء سوداء وطغيانها يفسد
الفكر ويودى للجنون فربما مات او قتل نفسه واذا كان لفعل القلب والكرا فيه ضرورات فلا يواخذ بل يوجر
عليه والمراد بالعفة العفة عن ابتناء النفس حظها طلبا لراحة قلبه ومتابعة لهوى نفسه وان كان في غير محرم وكان
صاحبها لكن رتبة الشهادة سببه امتثال الافضلية كاملة او بليته شاملة وانما قارب وصفا في عف وصف
القتيل في سبيل الله لترك لذة نفسه فكما بذل المجاهد نفسه لاعلاء كلمة الله فهذا جاهد نفسه في مخالفة هواها
محبة للقديم خوفا ورهبة وايثارا على محبوب ذكره خط في البحر خط في ترجمة قطبة بن الفضل عن عايشة وفيه احمد بن
محمد بن مسروق اورده الذهبي في الضعفاء وقال لينه الدارقطنى وسويد بن سعيد فان كان هو الدقاق فقد قال
على بن عاصم منكر الحديث وان كان الذى خرج له م فقد اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال احمد متروك وابو
حاتم صدوق وفيه ايضا ابو يحيى القتات
من عشق فكتم وعف ومات مات شهيدا قال ابن عربى العشق التفاف الحب بالمحب حتى خالط جميع اجزائه
واشتمل عليه اشتمال الصماء خط في ترجمة عثمان المروزى عن ابن عباس وفيه سويد بن سعيد قال احمد متروك
وقال ابن معين لو كان لى فرس ورمح لغزوته قال ابن الجوزى ومدار الحديث عليه وهو لا يصح اصلا ورواه الحاكم
من عدة طرق كلها معلولة وهذا الطريق امثلها فقد قال ابن حجر عن بعضهم انه قواها حتى يقال اقلها الوليد

الباجي نظر فيه

اذا مات المحب جوى وعشقا ... فتلك شهادة ياصاح حقا
رواه لنا ثقات عن ثقات ... عن الحبر بن عباس ترفا

وقد غلط في هذا الطريق بعض الرواة فادخل اسنادا انتهى في اسناد وقال بن القيم هذا الحديث والذي قبله كل منهما موضوع ولا يجوز كونه من كلام المصطفى واطال لكن انتصر الزركشي لتقويته فقال انكره بن معين وغيره على سويد لكنه لم ينفرد به فقد رواه الزبير بن بكار قال حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز بن ابي حازم عن بن نجيح عن مجاهد عن بن عباس عن النبي فذكره وهو اسناد صحيح وقد ذكره بن حزم في معرض الاحتجاج وقال رواته ثقات

من عفى عند القدرة على الانتصار لنفسه والانتقام من ظالمه عفى الله عنه يوم العسرة اي يوم الفزع الاكبر وفي هذه العدة عموم لا يقاس امره في العظيم ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فالعفو لذلك مندوب ندبا موكدا اصالة ثم قد ينعكس الامر في بعض الاحوال فيرجع ترك العفو منه ويال البر وذلك اذا احتيج الى كف زيادة البغي وقطع مادة الاذى كما مر طب عن ابي امامة رمز لحسنه قال الهيثمي فيه العلا بن كثير وهو ضعيف

من عفى عن دم لم يكن له ثواب الا الجنة تنبيه قال الراغب لذة العفو اطيب من لذة التشفي لان لذة العفو يلحقها حمد العاقبة ولذة التشفي يلحقها ذم الندم والعقوبة الام حالات ذي القدرة وهي طرف من الجزع خط عن ابن عباس وفيه احمد بن اسحق البغدادي قال الخطيب روى عنه ابو عوانة خبرا معللا من عفى الى اخره فما وهمه صنيع المولف ان الخطيب خرجه وسلمه غير جيد

من عفى عن قاتله دخل الجنة اي مع السابقين الاولين او من غير سبق عذاب او هو اعلام بوفاته على الاسلام والامن من سوء الخاتمة بن منده الحافظ المشهور عن جابر بن عبد الله الراسبي قال صالح جزره نزل البصرة قال الذهبي في الصحابة جاء في حديث مظلم عن ابي شداد عنه انتهى وهنا امران الاول ان المصنف اطلق العزو لابن منده فاقتضى انه خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه بل تعقبه بقوله هذا حديث غريب ان كان محفوظا انتهى الثاني انه تبعه على قوله الراسبي وليس بصواب فقد قال ابو نعيم قوله الراسبي وهم وانما هو الانصاري انتهى بنصه واقره عليه الحافظ بن حجر

من علق على نفسه او غيره من طفل او دابة تميمة هي ما علق من القلائد لرفع العين فقد اشرك اي فعل فعل اهل الشرك وهم يريدون به دفع المقادير المكتوبة قال بن عبد البر اذا اعتقد الذي علقها انها ترد العين فقد ظن انها ترد القدر واعتقاد ذلك شرك حم ك عن عقبة بن عامر الجهني قال المنذري رواه احمد وابو يعلى باسناد جيد قال الهيثمي رجال احمد ثقات

من علق ودعة بفتح او تسكون على نحو ولده فلا ودع الله له اي لا جعله في دعة وسكون وهو لفظ بني من الودع اي لا خفف الله عنه ما يخافه كذا ذكره بن الاثير وهذا دعاء او خبر وكذا يقال في قوله ومن علق تميمة فلا تمم الله له قال في سند الفردوس الودع شيء يخرج من البحر شبه الصدف يتقون به العين والتميمة خرزات تعلق على الاولاد للعين فابطل النبي ذلك تنبيه قال بن حجر تحريم محل ما ذكر في هذا الخبر وما قبله في تعليق ما ليس فيه قران ونحوه اما ما فيه ذكر الله فلا نهي عنه فانه انما جعل للتبرك والتعوذ باسمائه وذكره وكذا لا نهي عما يعلق لاجل الزينة ما لم يبلغ الخيلا والسرف حم ك عنه ورواه عنه ايضا الطبراني قال الهيثمي رجالهم ثقات

من علم ان الصلاة عليه حق واجب في رواية بدل واجب مكتوب دخل الجنة لانه اذا تيقن حقيقتها وانها عليه لا يتركها واذا واظبها كفرت ما بينها من الصغاير فدخل الجنة مع السابقين الاولين ومن جحد حقيقتها كفر فلا يدخل الجنة بل ماواه النار خالدا فيها حم ك في الايمان عن عثمان بن عفان قال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص ولكنه في المهذب قال فيه عبد الملك مجهول وقال الهيثمي رجال احمد موثقون

من علم ان الله ربه واني نبيه موقنا من قلبه زاد الطبراني واوما بيده الى جلده حرمه الله على النار اي نار الخلود فائدة سئل الصديق بما عرفت ربك قال عرفت ربي بربي فقيل هل يمكن بشر ان يدركه فقال العجز عن درك الادراك ادراك وسئل مصباح التوحيد وصباح التفريد علي كرم الله وجهه بماذا عرفت ربك قال بما عرفني به نفسه لا يدرك بالحواس ولا يقاس بالناس قريب في بعده بعيد في قربه البزار في مسنده وكذا الخطيب وابو نعيم في الحلية عن عمران بن الحصين رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عمران القصير وهو متروك وعبد الله بن ابي العوض

من علم من اهل القرى الخارجة عن بلد الجمعة ان الليل ياويه الى اهله اذا سار الى محل اقامته فليشهد الجمعة اي فليحضر صلاتها ليصليها اي يلزمه ذلك ومذهب الشافعي ان العبرة بسماع النداء تمسكا بخبر الجمعة على من سمع النداء هق عن ابي هريرة عده بن الجوزي من الاحاديث الواهية واعله بمعارك بن عباد وقال الذهبي في المهذب هذا الحديث ضعيف بمرة وفيه عبد الله بن سعيد متروك

من علم الرمي اي رمي النشاب ثم تركه فليس منا اي من علم رمي السهم ثم تركه فليس من المتخلقين باخلاقنا والعاملين بسنتنا او ليس متصلا بنا ولا داخلا في زمرتنا وهذا اشد ممن لم يتعلمه لانه لم يدخل في زمرتهم وهذا دخل ثم خرج فكانه استهزأ به وهو كفران بتلك النعمة الخطيرة فيكره ذلك كراهة شديدة لما في الهند به من التشديد وثم للتراخي في الرتبة يعني رتبة الترك متراخية عن رتبة التعلم فلا يقدم عليها لا للتراخي في الزمن للمحق والوعيد له وان كان الترك عقب التعلم وهذا تشديد عظيم في نسيانه بعد تعلمه م في الجهاد من حديث عبد الرحمن المهري عن عقبة بن عامر قال عبد الرحمن قال رجل لعقبة كيف تختلف بين هذين الغرضين وانت شيخ كبير يشق عليك فقال سمعت النبي

بقول

يقول ذلك ولم يخرجه البخاري

من علم بفتح اللام المشددة بضبط المصنف علما فله اجر من عمل به لا ينقص من اجر العامل لان العامل انما يتلقى تصحيح عمله من العالم فله الاجر على حسب الانتفاع بعلمه ه عن معاذ بن انس وفيه سهل بن معاذ ضعفه كثيرون لكن الترمذي حسن له واحتج به وهذا الخبر مما انفرد به بن ماجه

من علم بالتشديد بضبطه اية من كتاب الله او بابا من علم انمى الله اجره الى يوم القيمة وفي رواية لابي الشيخ والديلمي من علم ابنا من كتاب الله او سنة في دين الله هيا له الله من الثواب يوم القيمة ما لا يكون الثواب افضل مما نهيا له بن عساكر في تاريخه عن ابي سعيد الخدري

من عمر بفتح العين وبالتشديد بضبطه ميسرة المسجد كتب الله له كفلين من الاجر اي نصيبين منه قاله لما ذكر ان ميسرة المسجد قد تعطلت واصل هذا الحديث ان المصطفى لما رغب في تفضيل ميامن الصفوف عطل الناس ميسرة المسجد فقيل له ذلك فذكره فاعطى اهل الميسرة في هذه الحالة ما لاهل الميمنة من الاجر وليس لهم كما قال المولف وغيره ذلك في كل حال وانما خص بذلك هذه الحالة لما صارت معطلة ه عن بن عمر بن الخطاب قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال بن حجر في الفتح في اسناده مقال

من عمر بفتح العين وبالتشديد بضبطه جانب المسجد الايسر بالصلاة فيه لقلة اهله فله اجران قال بن حجر هذا وما قبله ان ثبت لا يعارض الخبر ان الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف لان ما ورد لمعنى عارض يزول بزواله طب عن بن عباس قال الهيثمي فيه بقية وهو مدلس وقد عنعنه لكنه ثقة وظاهر صنيع المصنف انه لم يخرجه احد من الستة مع ان بن ماجه خرجه من حديث بن عمر باللفظ المزبور

من عمر بضم العين والتشديد بضبطه من امتي سبعين سنة فقد اعذر الله اليه في العمر اي بلغ اقصى العذر ولم يبق له عذر في الرجوع الى الله بطاعته لما شاهد من العبر مع ما ارسل اليه من الانذار ك وكذا القضاعي عن سهل بن سعد الساعدي وقال ك على شرط البخاري ولم يخرجاه قال الزيلعي وهم اذ هو في البخاري بلفظ من عمره الله ستين سنة فقد اعذر اليه في العمر

من عمل عملا اي احدث فعلا ليس عليه امرنا اي حكمنا واذننا فهو رد اي مردود عليه فلا يقبل منه وفيه دليل القاعدة الاصولية ان مطلق النهي يقتضي الفساد لان المنهي عنه مخترع محدث وقد حكم عليه بالرد المستلزم الفساد قال بعضهم بن حجر الهيثمي وزعم ان القواعد الكلية لا تثبت بخبر الواحد باطل قال العلاي وفيه ايضا دليل على اعتبار ما المسلمون عليه من جهة الامر الشرعي والعادة المستقرة فان عموم قوله ليس عليه من جهة الامر الشرعي والعادة المستقرة فان عموم قوله ليس عليه امرنا يشمله قال وهذا الحديث اصل من اصول الشريعة حم م عن عايشة وعلقه البخاري في صحيحه

من عير اخاه بذنب لم يمت حتى يعمله قال مخرجه الترمذي قال احمد بن منيع قالوا من ذنب قد تاب منه قال في الزهد من حديث محمد بن الحسن بن ابي يزيد عن ثور عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل وقال اعني الترمذي حسن غريب وليس اسناده متصل انتهى وقال البغوي هو منقطع لان خالد بن معدان لم يدرك معاذا ومحمد بن الحسن بن ابي يزيد قال ابو داود وغيره كذاب ومن ثم اورده بن الجوزي في الموضوع ولم يتعقبه المولف في مختصره سوى بان له شاهدا وهو قول الحسن كانوا يقولون من رمى اخاه بذنب قد تاب منه لم يمت حتى يبتليه الله به ومن العجب ان المولف لم يكتف بايراده حتى انه رمز لحسنه ايضا

من غدا الى المسجد في رواية خرج وفي رواية يخرج وراح اي ذهب ورجع واصل الغدو الرواح بغدوة والرجوع بعشية استعمالا في كل ذهاب ورجوع توسعا اعد الله اي هيا له نزلا اي محلا ينزله والنزل بضمتين المحل الذي يهيا للنزول فيه وبضم فسكون ما يهيا للقادم من نحو ضيافة فعلى الاول من في قوله من الجنة للتبعيض وعلى الثاني للتبيين وفي رواية من بدل في وهي محتملة لهما وفي رواية للبخاري او راح باو وفعلي الواو لابد من الامرين حتى يعد له النزل وعلى او يكفي احدهما في الاعداد وكذا يقال في قوله كلما غدا وراح اي بكل غدوة وروحة الى المسجد قال بعضهم والغدو والرواح في العشي كالبكرة والعشي في قوله لهم رزقهم فيها بكرة وعشيا اراد بهما الديمومة لا الوقتين المعلومين لان المسجد بيت الله فمن دخله لعبادة اي وقت كان اعد الله له اجره لانه الكرم الاكرمين لا يضيع اجر المحسنين وفي قوله كلما ايما الى ان الكلام فيمن تعود ذلك حم ق في الصلاة عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابو نعيم وغيره

من غدا اي ذهب الى صلاة الصبح غدا براية الايمان ومن غدا الى السوق غدا براية ابليس قال الطيبي تمثيل لبيان حزب الله وحزب الشيطان فمن اصبح يغدو الى المسجد كانه يرفع اعلام الايمان ويظهر شرايع الاسلام ويجري في توهين امر المخالفين وفيه ورد الحديث فذلكم الرباط ومن اصبح يغدو الى السوق فهو من حزب الشيطان يرفع اعلامه ويشد من شوكته وينصر حزبه ويتوخى توهين دينه وفي قوله يغدو اشارة الى ان ذلك التبكير الى السوق محظور وان من تاخر وراح بعد اداء وظايفه لطلب الحلال وما يقيم صلبه ويتعفف به عن السوال كان من حزب الله وهذا اعلام بان ما اعتيد في الاسواق وجميع اعوانه واذا كانت موطنه فينبغي ان لا يدخلها الرجل الا بقدر الضرورة كيف والحال يحق من ابتلي بدخولها ان يخطر ببالها انه محل الشيطان وحزبه ه عن سلمان الفارسي وفيه عبس بن ميمون قال في الكاشف ضعفه بن معين وغيره

من غدا وراح قال الزركشي اصل غدا خرج بغدوة اي مبكرا وراح رجع بالعشي ثم قد يستعملان في الخروج مطلقا توسعا وهذا الحديث وما قبله يصلح ان يحمل على الاصل وعلى التوسع وهو في تعليم دينه فهو في الجنة اي ان قصد به وجه

الله وعمل بعلمه واحيا الشريعة ونور قلبه وتطهير من كل غش ودنس وحقد وغل ليصلح بذلك لقبول العلم والاطلاع على دقائقه وحقائق غوامضه فان العلم كما قيل صلاة السر وعبادة القلب وقربة الباطن وكما لا تصح الصلاة التي هي عبادة الجوارح الظاهرة الا بطهارة الظاهر عن الحدث والخبث فلا يحصل العلم الذي هو عبادة القلب الا بطهارته عن خبث الصفات ومساوي الاخلاق والحاصل ان العلم ان خلصت فيه النية زكى ونما ودخل صاحبه الجنة وان قصد به غير الله حبط وضاع واستحق صاحبه النار **حل عن ابي سعيد** الخدري وقال غريب من حديث مسعر عن عطية انتهى وفيه الفضل بن الحكم وفيه كلام

من غرس غرسا لم ياكل منه آدمي ولا خلق من خلق الله الا كان له صدقة اي يثاب عليه ثواب الصدقة وان لم يكن باختياره ولم يعلم به وهذا الحديث كما ترى مدح لعمارة الارض ويوافقه قوله تعالى واستعمركم فيها وقوله او لم يسيروا في الارض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم كانوا اشد منهم قوة واثاروا الارض وعمروها اكثر مما عمروها وورد في اخبار وآثار اخر ذم عمارتها كخبر الدنيا قنطرة فاعبروها ولا تعمروها وفي التحقيق لا تعارض ولا تخالف فان ما جاء في ذم الدنيا وعمارتها فباعتبار بعض رضها حظا لنفسه وجعلها قاصية مراده كما قال تعالى رضوا بالحيوة الدنيا واطمانوا بها وما جاء في مدحها فباعتبار تناولها وانفاق ما يحصل من الغلات على ما يجمل ولذلك قال علي كرم الله وجهه الدنيا دار تجارة لمن فهم عنها ودار غنى لمن تزود منها **حم** وكذا الطبراني في الكبير من هذا الوجه **عن ابي الدرداء** رمز المصنف لحسنه وسببه ان رجلا مر بابي الدرداء وهو يغرس غرسا بدمشق فقال له اتفعل هذا وانت صاحب رسول الله قال لا تعجل علي سمعته يقول فذكره قال الهيثمي رجاله موثقون وفيهم كلام لا يضر

من غزا في سبيل الله اي للجهاد **ولم ينو** وفي رواية وهو لا يريد **الا عقالا** هو ما يربط به ركبة البعير فله ما نوى قال الطيبي العقال حبل يشد به ركبة البعير وهو مبالغة في قطع النظر عن الغنيمة بل يكون غزوه خالصا لله غير مشوب بغرض دنيوي فانه ليس للانسان الا ما نوى انتهى وقال الزمخشري اراد الشيء التافه الحقير فضرب مثلا له **حم ن ك عن عبادة** بن الصامت

من غسل ميتا فليغتسل قال احمد هذا منسوخ وكذا جزم ابو داود وفي خبر الخبر ليس عليكم في ميتكم غسل اذا غسلتموه ويجمع بحمل الامر على الندب او المراد بالغسل غسل الايدي كما يصرح به خبر عند الخطيب وغيره قال ابن حجر وهذا احسن ما جمع به بين مختلف هذه الاحاديث **حم عن المغيرة** بن شعبة وخرجه الترمذي في العلل ثم ذكر انه سال عنه البخاري فقال لا يصح في هذا الباب شيء قال ابن الجوزي طرقه كلها لا تصح وقال الهيثمي في سنده من لم يسم انتهى لكن رمز المصنف لحسنه اخذا من قول الحافظ ابن حجر طرقه كثيرة وفيه خلاف طويل واسوا احواله ان يكون حسنا فانكار النووي على الترمذي تحسينه معترض وقال الذهبي طرقه اقوى من عدة احاديث احتج بها الفقهاء انتهى وذكر الماوردي ان بعض المحدثين خرج له مائة وعشرين طريقا

من غسل الميت فليغتسل قال الخطابي انما امر به لاصابة الغاسل من رشاش المغسول وربما كان ببدن الميت نجاسة وهو لا يعلم **ومن حمله** قال البغوي اي مسه **فليتوضا** قال الخطابي ولم ار احدا قال بوجوب الوضوء من حمله وقيل معناه ليكن حامله على وضوء ليتاهب للصلاة عليه حين وصوله المصلى خوف الفوت **ه حب عن ابي هريرة** قال ت حسن وضعفه الجمهور وقال ابن حجر ذكر له البيهقي طرقا وضعفها ثم صحح وقفه وقال البخاري الاشبه موقوف وقال ابن الجوزي فيه محمد بن عمرو وقال يحيى ما زال الناس يتقون حديثه

من غسل ميتا فستره ستره الله من الذنوب يحتمل ان المراد ستر عورته ويحتمل ان المراد ستر ما يبدو له من علامة رديئة كظلمة ويحتمل الامرين وهو الظاهر **ومن كفنه كساه الله من السندس** قال النووي فيه انه يسن اذا راى الغاسل ما يعجبه ان يذكره واذا راى ما يكره لا يحدث به قال وهكذا اطلقه اصحابنا لكن قال صاحب البيان لو كان الميت مبتدعا معلنا ببدعته فينبغي ذكر ما يكره منه زجرا للناس عن البدعة **طب عن ابي امامة** وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه ابو عبد الله الشامي لم ار احدا من ترجمه انتهى واورده ابن الجوزي في الموضوعات فلم يصب فقد رواه الحاكم في المستدرك والبيهقي في المعرفة بزيادة ولفظه من غسل ميتا فكتم عليه غفر الله له اربعين كبيرة ومن كفنه كساه الله من السندس والاستبرق ومن حفر له قبرا فكانما اسكنه مسكنا حتى يبعث

من غسل ميتا فليبدا في تغسيله بعصره يعني يمر يده على بطنه ليخرج ما فيه من اذى ويتعهد مسح بطنه في كل مرة من الثلاث ارفق مما قبلها وهذا مندوب لا واجب **هق عن ابن سيرين مرسلا** ظاهره ان البيهقي لم يذكر له علة سوى الارسال والامر بخلافه بل قال مرسل وراويه ضعيف انتهى واستدركه عليه الذهبي في المهذب فقال قلت فيه جماعة ضعفاء

من غش اي خان والغش ستر حال الشيء **فليس منا** اي من متبعينا قال الطيبي لم يرد به نفيه عن الاسلام بل نفي خلقه على اخلاق المسلمين اي ليس هو على سنتنا او طريقتنا في مناصحة الاخوان كما يقول الانسان لصاحبه انا منك يريد الموافقة والمتابعة قال تعالى عن ابراهيم فمن تبعني فانه مني وهذا قاله لما مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فابتلت اصابعه فقال ما هذا قال اصابته السماء قال افلا جعلته فوق الطعام ليراه الناس ثم ذكره **ت عن ابي هريرة** ظاهر عدوله للترمذي واقتصاره عليه انه لم يخرج في الصحيحين ولا احدهما وهو وهم فقد خرجه مسلم في الصحيح بلفظ من غشنا فليس منا بل عزاه المصنف نفسه الى مسلم

معا

معاني الازهار المتناثرة وذكر انه متواتر

من غش العرب لم يدخل في شفاعتي اي يوم القيمة **ولم تنله مودتي** في ذلك الموقف الاعظم قال الحكيم غشهم ان يصدهم عن الهدى او يحملهم على ما يبعدهم عن النبي فمن فعل ذلك فقد قطع الرحم بينهم وبين النبي فبسبب ذلك يحرم مودته وشفاعته ومن غشهم حسدهم على ما آتاهم الله من فضله ومنع رفعتهم وتخسيسهم وقال ابن تيمية هذا مثل خبر يا سلمان لا تبغضني فتفارق دينك قال كيف ابغضك وبك هداني الله قال تبغض العرب فتبغضني انتهى فهذا قريب من معناه فان الغش للنوع لا يكون مع محبتهم بل لا يكون الا مع استخفاف او نقص **حم ت** في المذهب حفص بن عمر الاحمسي عن مخارق عن طارق **عن عثمان** وقال غريب انتهى وحفص الاحمسي قال الذهبي ضعفوه وقال ابن تيمية ليس عند اهل الحديث بذاك والرواية المنكرة ظاهرة عليها وقد انكر اكثر الحفاظ احاديث حفص

من غشنا فليس منا اي ليس على منهاجنا لان وصف المصطفى وطريقته الزهد في الدنيا والرغبة عنها وعدم الشره والطمع الباعثين على الغش **والمكر والخداع في النار** اي صاحبهما يستحق دخولها لان الداعي الى ذلك الحرص في الدنيا والشح عليها والرغبة فيها وذلك يجر اليهما واخذ الذهبي من الوعيد على ذلك ان الثلاثة من الكبائر فعدها منها **طب حل عن ابن مسعود** قال الهيثمي بعدما عزاه للطبراني في الكبير والصغير رجاله ثقات وفي عاصم ابن عبد الله كلام لسوء حفظه

من غل بعيرا او شاة اتى به يحمله يوم القيمة قال المظهر معناه من سرق شيئا في الدنيا من زكاة او غيرها يجيء به يوم القيمة وهو حامله وان كان حيوانا له صوت رفيع ليعلم اهل الموقف حاله فتكون فضيحته اشهر وقد كان المصطفى يشدد في الغلول كثيرا وامر الخليفتان الراشدان بعده بتحريق متاع الغال فقيل هو منسوخ بالاخبار التي لم يذكر التحريق فيها وقال ابن القيم الصواب انه من باب التعزير والعقوبة المالية الراجعة الى اجتهاد الامام بحسب المصلحة **حم والضياء** المقدسي **عن عبد الله بن انيس** الصغير

من غلب على ماء مباح اي سبق اليه **فهو احق به** من غيره حتى تنتهي حاجته وليس لاحد ازعاجه قبل انقضاء حاجته **طب والضياء عن سمرة** بن جندب

من فاته الغزو معي فليغز في البحر زاد في رواية فان غزوة في البحر افضل من غزوتين في البر وفي رواية من عشر غزوات وبه استدل من فضل غزو البحر على البر وعكس آخرون وعليه ابن عبد البر كما مر **طس عن واثلة** بن الاسقع قال الهيثمي وفيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف

من فدى اسيرا من ايدي العدو اي الكفار **فانا ذلك الاسير** اي فكاني انا الماسور فديته وقد فداني فله من الاجر في فدائه مثل ما له في فدائي وهذا خرج مخرج الترغيب الشديد والحث الاكيد على فكاك الاسرى وبذل الجهد في ذلك وان فيه من الثواب ما لا يحيط بقدره ووصفه الا الوهاب **طص عن ابن عباس** قال الهيثمي فيه ايوب بن ابي حجر قال ابو حاتم احاديثه صحاح وضعفه الازدي وبقية رجاله ثقات

من فر من ميراث وارثه بان فعل ما يفوت به ارثه عليه في مرض موته **قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيمة** فافاد ان حرمان الوارث حرام بل قضيته هذا الوعيد انه كبيرة وبه صرح الذهبي وغيره **ه** من حديث سويد بن سعيد عن عبد الرحيم بن زيد العمي عن ابيه **عن انس** بن مالك وهؤلاء الثلاثة ضعفاء ومن ثم قال الشيباني حديث ضعيف جدا تفرد به ابن ماجه وقال الذهبي في الكبائر في سنده مقال وقال المنذري ضعيف

من فرق بين والدة وولدها مما يزيل الملك **فرق الله بينه وبين احبته يوم القيمة** فالتفريق بين الامة وولدها بنحو البيع او الهبة حرام شديد التحريم عند الشافعي وابي حنيفة ومالك شرط كونه قبل التمييز عند الشافعي وقبل البلوغ عند ابي حنيفة وكذا مالك في رواية ابن غانم عنه وفي رواية عنه قبل ان يثغر وسواء رضيت الام عند الشافعي ام لا وقال مالك يجوز برضاها وذهب بعض الائمة الى منع التفريق بينهما مطلقا وقال كما قال ابن العربي انه ظاهر الحديث لانه لم يفرق بين الوالدة لفظ بين وفرق في جوابه حيث كرر بين في الثاني ليدل على عظم هذا الامر وانه لا يجوز التفريق بينهما في اللفظ بالبيع فكيف التفريق بين ذواتهما ذكره جمع قال الطيبي وفي درة الغواص من اوهام الخواص ان يدخلوا بين المظهرين وهو وهم وانما اعادوها بين مظهر ومضمر لان المضمر المتصل كجزء الكلمة فلا يعطف عليه بخلاف المظهر لاستقلاله **حم ت ك** في البيع **عن ابي ايوب** خالد بن زيد الانصاري قال ت حسن غريب قال ابن القطان ولم يصححه لانه من رواية ابن وهب عن حيي بن عبد الله وحيي نظر فيه البخاري وقال احمد احاديثه مناكير وقال ابن معين لا باس به فللاختلاف فيه لم يصححه انتهى وظاهر تقريره له على تحسينه لكن علم الحفاظ ابن حجر جزم بضعفه وتبعه السخاوي ورد تصحيح الحاكم له بانه منتقد

من فرق بين والدة وولدها **فليس منا** اي ليس من العاملين بشرعنا المتبعين لامرنا **طب عن معقل بن يسار** قال الهيثمي وفيه نصر بن طريف وهو كذاب

من فطر صائما بعشائه وكذا بتمر فان لم يتيسر فماء **كان له مثل اجره غير انه لا ينقص من اجر الصائم شيئا** فقد حاز الشاكر اجر صائم ما دهرا ومثل اجر الفقير الذي فطره ففيه دلالة على تفضيل الغني الشاكر على الفقير الصابر ودفع في رواية البيهقي من فطر صائما كان له اجر من عمل والحديث المشروح كما قال المؤلف يبين ان الضمير راجع للصوم المفهوم من الصائم اي فله مثل اجر من عمل الصوم لا مثل اجر من عمل تفطير الصائم ويجوز كونه من معنى ما والاصل كان له اجر ما عمله وهو الصوم **حم ت ه حب عن زيد بن خالد** الجهني قال في اللسان عن العقيلي ليس يروى هذا من وجه يثبت

من فطر صائما هو عام في القادر على التطوع وغيره وكذا يقال في قوله او جهز غازيا فله مثل اجره قال الطيبي نظم الصائم في سلك الغازي لانخراطهما في معنى المجاهدة مع اعداء الله وقدم الصائم لان الصوم من الجهاد الاكبر جهاد النفس بكونها عن مشتهياتها هـ عن زيد اي عن زيد بن خالد وقضية انه لم يخرجه في احد الستة والامر بخلافه فقد رواه النسائي في الصوم بجملته والترمذي وابن ماجه مقطعا في الصوم وفي الجهاد

من قاتل لتكون كلمة الله اي كلمة توحيده وهي الدعوة الى الاسلام هي العليا بضم العين تانيث اعلى فهو اي المقاتل في سبيل الله قدم هو ليفيد الاختصاص فيفهم ان من قاتل للدنيا او للغنيمة او لاظهار نحو شجاعة او ذب عن نفس او مال فليس في سبيل الله ولا ثواب له ثم من قاتل للجنة ولم يخطر بباله اعلاء كلمة الله فهو كالمقاتل للاعلاء اذ مرجعهما واحد كذا قيل وهل يشترط مقارنة قصد الاعلاء للقتال او يكفي عند التوجه رجح البعض الثاني لكني اقول يشترط ان لا ياتي بمناف بينهما كما هو ظاهر حم ق ع عن ابي موسى الاشعري عبد الله بن قيس قال سئل رسول الله عن الرجل يقاتل حمية ويقاتل رياء اي ذلك في سبيل الله فذكره

من قاتل في سبيل الله فواق ناقة بالضم والفتح ما بين الحلبتين حرم الله على وجهه النار اي نار الخلود في الجحيم وان مسه عذابها الاليم لذنب ما قال ابو البقاء في نصب فواق وجهان احدهما ان يكون ظرفا تقديره وقت فواق اي وقتا مقدرا بذلك والثاني ان يكون جاريا مجرى المصدر اي قتالا بقدر الفواق حم عن ابي نجيح عمرو بن عبسة السلمي رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عبد العزيز بن عبيد الله وهو ضعيف

من قاد اعمى اربعين خطوة وجبت له الجنة اي دخولها وان كان منه قبل ذلك ما كان لكن من البين ان الكلام فيما اذا قاده لغير معصية بل لو قيل باشتراط قصد الامتثال لم يبعد ع طب عن ابن عمر قال الهيثمي وفيه عندهما علي بن عروة وهو كذاب عد له عدة اسانيد فيه عدة ضعفاء منها عن علي بن اسمعيل بن ابي النجم عن عامر بن سيار عن محمد بن عبد الملك الانصاري وهو متروك عن محمد بن المنكدر عن ابن عمر ومنها عن اسمعيل بن محمد عن سليمان بن عبد الرحمن القشيري عن نوح عن ابن المنكدر عن ابن عمر حل هب من طريق ابن عدي المذكور عن ابن عمر بن الخطاب ثم قال البيهقي اسناده ضعيف وقال ابن الجوزي له عنه طرق فيها كذابون فهو موضوع عد عن عبد الله ابن محمد المكي عن عبد الله بن ابان الثقفي عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عباس ثم قال مخرجه ابن عدي عبد الله بن ابان حدث عن الثقات بالمناكير وهو مجهول انتهى واقتطاع المؤلف ذلك من كلامه غير صواب و من حديث ميمون بن سلم عن المسيب بن واضح عن ابي البختري عن محمد بن ابي حميد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله هب عن انس من طريقين في احدهما المعلى بن هلال وفي الاخر ابو داود النخعي وبقية بن اسلم الثلاثة كذابون وتابع ابا داود يوسف بن عطية وهو ضعيف انتهى وتعقبه المصنف فلم يات بطائل

من قاد اعمى مسلما ويحتمل ان الذمي كذلك اربعين خطوة لفظ رواية الخطيب اربعين ذراعا غفر الله له ما تقدم من ذنبه الظاهر ان المراد الصغائر على قياس ما مر خط في ترجمة سنان البحري عن ابن عمر بن الخطاب وفيه عبد الباقي بن قانع اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال الدارقطني يخطئ كثيرا والمعلى بن مهدي قال ابو حاتم ياتي احيانا بالمنكر

من قال لا اله الا الله اي مخلصا نفعته وفي رواية ابي نعيم انجته يوما من دهره ان قرنها بمحمد رسول الله قال الغزالي ذكر في بعض الروايات الصدق والاخلاص فقال مرة من قال لا اله الا الله مخلصا ومعنى الاخلاص مساعدة الحال للمقال يصيبه وفي رواية ابي نعيم اصابه قبل ذلك ما اصابه لانه اذا اخلص عن قول تلك الكلمة افاض الله على قلبه نورا احياه به فبذلك النور طهر جسده فنفعته عند فصل القضاء واهلته لجوار الجبار في دار القرار لكن ليس الغرض انه يلفظ بهذا الكلام فحسب بل انه عقد ضميره على التوحيد وجعل دين الاسلام مذهبه ومعتقده كما تقول قول الشافعي تريد مذهبه اشار الى ذلك الزمخشري فائدة قال ابن عربي اوصيك ان تحافظ على ان تشتري نفسك من الله بعتق رقبتك من النار بان تقول لا اله الا الله سبعين الف مرة فان الله يعتق رقبتك او رقبة من يقولها عنه منها ورد به خبر نبوي واخبرني ابو العباس القسطلاني عصراني العارف ابا الربيع المالقي كان على مائدة وقد ذكر هذا الذكر وعليها صبي صغير من اهل الكشف فلما مد يده للطعام بكى فقيل ما شانك قال هذه جهنم اراها وامي فيها فقال المالقي في نفسه اللهم قد جعلت هذه التهليلة عتق امه من النار فضحك الصبي وقال الحمد لله الذي خرجت امي منها وما ادري سبب خروجها قال المالقي فظهر لي صحة الحديث قال ابن عربي وقد عملت انا على ذلك ورايت بركته البزار في مسنده هب قال هما عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الطبراني في معاجيمه باللفظ المزبور لكنه قال بدل يصيبه ولو بعدما يصيبه العذاب قال الطبراني لم يروه عن موسى الصغير الا حفص تفرد به الحسين بن علي

من قال لا اله الا الله مخلصا زاد في رواية من قلبه دخل الجنة قال الطيبي قوله مخلصا وفي رواية بدله صدقا اقيم مقام الاستقامة لان ذلك يعبر به قولا عن مطابقة القول المخبر عنه ويعبر به فعلا عن تحري الاخلاق المرضية كقوله تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به اي حقق ما اورده قولا بما تحراه فعلا وبهذا التقرير يندفع ما ادعيه ظاهر الاخبار من منع دخول كل من نطق بالشهادتين النار وان كان

مـ

من الفجار وقال الغزالي معنى الاخلاص ان يخلص قلبه لله فلا يبقى فيه شركة لغيره فيكون الله محبوب قلبه ومعبود قلبه ومقصود قلبه ومن هذا حاله فالدنيا سجنه لمنعها له عن مشاهدة محبوبه وموته خلاص من السجن وقدوم على المحبوب قال الفخر الرازي اشترط القول والاخلاص لان احكام الايمان بعضها يتعلق بالباطن وبعضها بالظاهر فما يتعلق بالباطن احكام الاخرة وذا متفرع على الاخلاص الذي هو باطن عن الخلق وما يتعلق بالظاهر احكام الدنيا وذا لا يعرف الا بالقول فصار الاخلاص ركنا اصليا في حق الله والقول ركنا شرعيا في حق الخلق وقال الدقاق معناه من قالها مخلصا في قالها دخل الجنة في حاله وهي جنة المعرفة واما من خاف مقام ربه جنتان فائدة حضر الحسن البصري في جنازة النوار امراة الفرزدق وقد اعتم بعمامة سوداء واسدلها بين كتفيه والناس بين يديه ينظرون اليه فوقف عليه الفرزدق وقال يا ابا سعيد يزعم الناس انه اجتمع في هذه الجنازة خير الناس قال من ومن قال انت وانا قال ما انا بخيرهم ولا انت بشرهم لكن ما اعددت لهذا اليوم قال شهادة ان لا اله الا الله منذ سبعين سنة قال نعم والله العدة البزار في مسنده عن ابي سعيد الخدري قال الهيثمي رجاله ثقات لكن من روى عنه البزار لم اقف له على ترجمة انتهى وقد تناقض في هذا الحديث الحافظ العراقي فمرة حسنه واخرى ضعفه

من قال سبحان الله اي انزهه عن النقائص العظيم وبحمده في محل الحال اي نسبح حامدين له غرست له بها نخلة في الجنة اي غرست له بكل مرة نخلة فيها وخص النخل لكثرة منافعه وطيب ثمره قال في المطامح اسرار الاذكار وترتيبها في التجليات والواردات لا يعرفها الا اهل السلوك والمنازلات والكلام فيه يعبر عن ذوق بكلام من وراء حجاب قال القرافي وغرس وغرز كلاهما بمعنى وضع على جهة الثبوت ت حب ك عن جابر ابن عبد الله ورواه عنه ايضا النسائي وابن السني في يوم وليلة وحسنه واستغربه الترمذي وقال ك صحيح على شرط م

من قال سبحان الله وبحمده في يوم واحد مائة مرة اي ولو متفرقة وفي اثناء الليل والنهار لكن متوالية وفي اوله واول الليل افضل ذكره النووي حطت خطاياه اي غفرت ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر كناية عن المبالغة في الكثرة وهذا وامثاله نحو ما طلعت عليه الشمس كناية عبر بها عن الكثرة عرفا قال ابن بطال والفضائل الواردة في التسبيح والتحميد ونحو ذلك انما هي لاهل الشرف في الدين والكمال كالطهارة من الحرام وغير ذلك فلا يظن ظان ان من ادمن الذكر واصر على ما شاء من شهواته وانتهك دين الله وحرماته انه يلتحق بالمطهرين المقدسين ويبلغ منازل الكاملين بكلام اجراه على لسانه ليس معه تقوى ولا عمل صالح قال عياض وظاهر قوله مثل زبد البحر مع قوله في حديث التهليل محيت عنه خطاياه مائة سيئة ان التسبيح افضل لكون عدد الزبد اضعاف المائة لكن قوله في التهليل ولم يات احد بافضل مما جاء به يقتضي انه افضل حم ق ت ه عن ابي هريرة

من قال في القرآن بغير علم اي من قال فيه قولا يعلم ان الحق غيره او من قال في مشكله بما لا يعرف من مذهب الصحب والتابعين فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ لنفسه نزلا فيها حيث نصب نفسه صاحب وحي يقول ما شاء قال ابن الاثير النهي يحتمل وجهين احدهما ان يكون له في الشيء راي واليه ميل من طبعه وهواه فيتاول القرآن على وفقه محتجا به لغرضه ولو لم يكن له هوى لم يلح له منه ذلك المعنى وهذا يكون تارة مع العلم كمن يحتج منه باية على تصحيح بدعة عالما بانه غير مراد بالاية وتارة يكون مع الجهل بان تكون الاية محتملة فيميل فهمه الى ما يوافق غرضه ويرجحه برايه وهواه فيكون فسر برايه اذ لولاه لم يترجح عنده ذلك الاحتمال وتارة يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلا من القرآن فيستدل به بما يعلم انه لم يرد به كمن يدعو الى مجاهدة القلب القاسي بقوله اذهب الى فرعون انه طغى ويشير الى قلبه ويومي الى انه المراد بفرعون وهذا يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسينا للكلام وترغيبا للسامع وهو ممنوع الثاني ان يتسارع الى تفسيره بظاهر العربية بغير استظهار بالسماع والنقل بما يتعلق بغرائب القرآن وما فيه من الالفاظ المبهمة والمبدلة والاختصار والحذف والاضمار والتقديم والتاخير فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر الى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلطه ودخل في زمرة من فسر القرآن بغير علم فالنقل والسماع لا بد منهما اولا ثم بعده تستتبع التفهم والاستنباط ولا مطمع في الوصول الى الباطن قبل احكام الظاهر الى هنا كلامه ت في التفسير عن ابن عباس ورواه عنه ايضا ابو داود في العلم والنسائي في الفضائل خلافا لما اوهمه صنيع المصنف من تفرد الترمذي به عن الستة ثم ان فيه من جميع جهاته عبد الاعلى بن عامر الكوفي قال احمد وغيره ضعيف وردوا تصحيح الترمذي له

من قال في القرآن وفي رواية للترمذي وغيره من قال في كتاب الله وفي رواية من تكلم في القرآن برايه اي بما سنح في ذهنه وخطر بباله من غير دراية بالاصول ولا خبرة بالمنقول فاصاب اي وافق هواه الصواب دون نظر في كلام العلماء ومراجعة القوانين العلمية ومن غير ان يكون له وقوف على لغة العرب ووجوه استعمالها من حقيقة ومجاز ومفصل وعام وخاص وعلم باسباب نزول الايات والناسخ والمنسوخ وتعرف لاقوال الائمة وتاويلاتهم فقد اخطا في حكمه على القرآن بما لم يعرف اصله وشهادته على الله تعالى بان ذلك هو مراده واما من قال فيه بالدليل وتكلم فيه على وجه التاويل فغير داخل في هذا الخبر ولما لم يتفطن بعض الناس لادراك هذا المعنى طعن في صحة الخبر وحاول انكاره بغير دليل 3 عن جندب ابن عبد الله البجلي رمز المؤلف لحسنه ولعله لاعتضاده والا ففيه سهيل بن عبد الله بن ابي حزم تكلم فيه

احمد والبخاري والنسائي وغيرهم وقال الترمذي تكلم فيه بعضهم
من قام رمضان اي قام بالطاعة في رمضان اي بقيام رمضان وهو التراويح او قام الى صلاة رمضان
او الى احياء لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا ويحصل بنحو تلاوة او صلاة او ذكر او علم شرعي وكذا كل
اخروي ويكفي بمعظم الليل وقيل بصلاة العشاء والصبح جماعة ايمانا تصديقا بوعد الله بالثواب عليه
واحتسابا اخلاصا ونصبهما على الحال او المفعول له وجمع بينهما لان المصدق بالشئ قد لا يفعله مخلصا
بل لنحو رياء والمخلص في الفعل قد لا يكون مصدقا بثوابه فلا يلغى الجعل الثاني تاكيدا للاول غفر له ما تقدم
من ذنبه الذي هو حق لله تعالى والمراد الصغائر قال الزركشي وما ورد من اطلاق غفران الذنوب
كلها على فعل بعض الطاعات من غير توبة كهذا الحديث وحديث الوضوء يكفر الذنوب وحديث من صلى
ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له محمول على الصغائر فان الكبائر لا يكفرها غير التوبة ونازع في ذلك
صاحب الذخائر وقال فضل الله اوسع وكذا ابن المنذر في الاشراف فقال في حديث من قام ليلة
القدر ايمانا واحتسابا غفر الله له ما تقدم من ذنبه قال يغفر له جميع ذنوبه صغيرها وكبيرها وحكاه ابن
عبد البر عن بعض معاصريه قيل واراد به ابا محمد الاصيلي المحدث ان الكبائر والصغائر يكفرها الطهارة
والصلاة لظاهر الاحاديث قال وهو جهل بين وموافقة للمرجئة في قولهم ولو كان كما زعموا لم يكن
للامر بالتوبة معنى وقد اجمع المسلمون انها فرض والفروض لا تصح الا بقصد ولقول المصطفى كفارة لما بينهن
ما اجتنب الكبائر وفيه جواز قول رمضان بغير اضافة شهر قال اصحابنا ويكره قيام الليل كله اي
ادامته لا ليلة او ليالي بدليل انه اتم احيا ليلتي العيد وغيرهما ق ع في الصوم عن ابي هريرة
من قام ليلة القدر اي احياها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا اخلاصا من غير شوب نحو رياء
طلبا للقبول هبه شعر بها ام لا وهذا مصدر في موضع الحال اي مومنا محتسبا او مفعول من اجله قال ابو
البقاء ونظيره في جواز الوجهين اعملوا ال داود شكرا غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية وما تاخر قال
الحافظ بن رجب ولا يتاخر تكفير الذنوب بها الى انقضاء الشهر بخلاف صيام رمضان وقيامه وقد يقال
يغفر لهم عند استكمال القيام في اخر ليلة منه قبل تمام نهاره وتتاخر المغفرة بالصوم الى اكمال النهار
بالصوم انتهى خ م عنه اي عن ابي هريرة
من قام ليلتي العيد الفطر والاضحى اي احياها محتسبا لله لم يمت قلبه يوم تموت القلوب اي لا يشغف
بحب الدنيا لانه موت او يامن من سوء الخاتمة او من كان ميتا فاحييناه اي كافرا فهديناه ويحصل
ذلك بمعظم الليل وقيل بصلاة العشاء والصبح جماعة على ما مر ه عن ابي امامة الباهلي
من قام في الصلاة فالتفت رد الله عليه صلاته اي لم يقبلها بمعنى انه لا يثيبه عليها واما الفرض فيسقط
عنه ولا يلزمه قضاؤه فان الالتفات بالوجه في الصلاة لا يبطلها بل هو مكروه تنزيها فان التفت
بصدره بطلت حقيقة طب عن ابي الدرداء قال الهيثمي فيه يوسف بن عطية وهو ضعيف
من قام مقام رياء وسمعة فانه في مقت الله حتى يجلس يعني حتى يترك ذلك ويتوب وفي رواية احمد من
قام مقام رياء وسمعة راءى الله به وسمع قال المنذري واسناده جيد طب عن عبد الله الخزاعي
رمز لحسنه قال الهيثمي فيه يزيد بن عياض وهو متروك
من قبل بين عيني امه اكراما لها وشفقة وتعظيما واستعطافا كان له ذلك اي ثوابه سترا من النار
اي حائلا بينه وبينها ما نعا له من دخولها ايا ما الذي وقفت عليه في اصول صحيحة بخط الحفاظ بزيادة ما
بعد قبل وهل مثل الام مثلها الاب والاباء فيه احتمال عد هب كلاهما من حديث عقيل بن خويلد
عن خلف بن يحيى القاضي عن ابي مقاتل عن عبد العزيز بن ابي داود عن عبد الله بن طاوس عن ابيه
عن ابن عباس فقضية صنيع المولف ان مخرجيه سكتا عليه وليس كذلك بل تعقبه ابن عدي بقوله منكر الاسناد
والمتن وابو مقاتل لا يعتمد على روايته وقال البيهقي اسناده غير قوي انتهى وقال ابن الجوزي موضوع فيه
ابو مقاتل لا تحل الرواية عنه انتهى وفي الميزان حفص بن سليم ابو مقاتل السمرقندي وهاه ابن قتيبة شديدا
وكذبه ابو مهدي وقال السليماني يضع الحديث ثم ساق له هذا الخبر قال في عن الحاكم والنقاش
حدث باحاديث موضوعة وكذبه وكيع انتهى ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وتعقبه المولف فلم يصنع شيئا
من قتل حية فكانما قتل رجلا مشركا بالله قد حل دمه لانها شاركت ابليس في ضرر ادم وبنيه وعداوتهم
وتظاهرت معه فكانت سببا لاهباطه الى الارض فالعداوة بين بينها وبينهم متاصلة متاكدة لا تبقي
في ضررهم غاية فليس لها حرمة ولا ذمة حم من حديث ابي الاحوص عن ابن مسعود قال ابو الاحوص بينا
ابن مسعود يخطب فاذا بحية تمشي على الجدار فقطع خطبته ثم ضربها بقضيبه فقتلها ثم قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ورواه عنه ابو يعلى والبزار قال الهيثمي بعدما ذكر الثلاثة رجال
البزار رجال الصحيح
من قتل حية او عقربا فكانما قتل كافرا ومن قتل كافرا كان فداؤه من النار لانه عادى الله خط عن ابن مسعود
اخرجه عنه الديلمي لكن بدون العقرب
من قتل حية فله سبع حسنات ومن قتل وزغة بفتحات سام ابرص قال الزمخشري سمي به لخفته
وسرعة حركته يقال لغلان وزغ اي رعشة وهو من وزغ الجنين في البطن توزيغا اذا تحرك انتهى فله
حسنة ومن لم حسنة دخل الجنة كما في الخبر لمارحم حب عن ابن مسعود

من

من قتل عصفورا بضم اوله وبقية بالعصفور لصغره على ما فوقه والحق به تنزه المشرفين بالاصطياد لا الاكل او حاجة
وفي رواية فما فوقها وهو يحتمل لكونه فوقها في الحقارة والصغر وفوقها في الجثة والعظم بغير حقه في رواية حقها
والتانيث باعتبار الجنس والتذكير باعتبار اللفظ وحقها عبارة عن الانتفاع بها سال الله عنه في رواية عن قتله
اي عاقبه وعذبه عليه يوم القيمة تمامه عند مخرجه احمد وغيره قيل وما حقها يا رسول الله قال ان تذبحه
فتاكله ولا تقطع راسه فترمي بها فما اوهمه صنيع المولف من ان ما ذكره هو الحديث بتمامه غير صحيح وفي رواية
للقضاعي وغيره من قتل عصفورا عبثا جاء يوم القيمة وله صراخ تحت العرش يقول رب سل هذا فيما
قتلني من غير منفعة قال البغوي فيه كراهة ذبح الحيوان لغير الاكل قال الخطابي وفي معناه ما جرت
به العادة من ذبح الحيوان عند قدوم الملوك والروساء وعند حدوث نعمة ونحو ذلك من الامور حم ن عن عمرو
ابن العاص رمز لحسنه وفيه صهيب مولى ابن عامر قال الذهبي في المهذب كان حذا بمكة فيه جهالة
وقد وثق وهذا اسناده جيد انتهى
من قتل كافرا وفي رواية للبخاري من قتل قتيلا فله سلبه اي فله اخذ ثيابه التي عليه والسلب بالفتح المسلوب
وهذا قاله يوم حنين فقتل ابو طلحة يومئذ عشرين رجلا فاخذ اسلابهم قال ابن حجر ووهم من قال انه
قاله يوم بدر وانما سماه قتيلا والقتيل لا يقتل لاكتسابه باسم مقدمات القتل فهو مجاز باعتبار الاول ثم
قيل ولا يلدوا الا فاجرا كفارا وهذا الخبر حمله ابو حنيفة ومالك على انه من التصرف بالامامة العظمى فلا
يكون السلب للقاتل الا اذا نفله الامام اياه وحمله الشافعي على الفتيا المقتضية للتشريع العام لان
ذلك هو الاغلب من تصرف النبي فلا يخمس السلب عندنا بل هو للقاتل وان لم ينفله له الامام ق د ت
عن ابي قتادة الانصاري وفيه قصة حم د عن انس حم ه عن سمرة بن جندب قال ابن حجر وسنده لا باس
به وقال الكمال بن ابي شريف في تخريج الكشاف وهم الشرف الطيبي في شرح الكشاف حيث عزاه لابي
داود من حديث ابن عباس فان الذي فيه انه صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر من قتل قتيلا فله
كذا وكذا ولم يقل فله سلبه
من قتل معاهدا اي من له عهد منا بنحو امان قال ابن الاثير واكثر ما يطلق في الحديث على اهل الذمة وقد
يطلق على غيرهم من الكفار اذا صولحوا على ترك الحرب لم يرح بفتح اوله على الاشهر وبضم الاولى الياء وفتح
الراء وبكسر رائحة الجنة اي لم يشمها حين يشمها من لم يرتكب كبيرة لا انه لا يجدها اصلا كما يفيده اخبار اخر
جمعا بينه وبين ما تعاضد من الدلائل النقلية والعقلية على ان صاحب الكبيرة اذا كان موحدا محكوما
باسلامه لا يخلد في النار ولا يحرم من الجنة وان ريحها الواو للحال ليوجد في رواية يوجد بلا لام من مسيرة
اربعين عاما وروي مائة وخمسمائة والف ولا تدافع لاختلافه باختلاف الاعمال والعمال والاحوال
او القصد المبالغة في التكثير لا خصوص العدد والوعيد يفيد ان قتله كبيرة وبه صرح الذهبي وغيره
لكن لا يلزم منه قتل المسلم به تنبيه قال ابن القيم ريح الجنة نوعان نوع يوجد في الدنيا تشمه الارواح
احيانا لا تدركه العبارة ونوع يدرك بحاسة الشم للابدان كما يشم رائحة الازهار ونحوها وذا يشترك اهل الجنة
في ادراكه في الاخرة من قرب ومن بعد ويدركه الخواص في الدنيا وقد اشهد الله عباده في هذه الدار اثار من
اثار الجنة وانموذجا منها من الرائحة الطيبة واللذة الشهية والمناظر البهية والملابس الشهية والنعيم والسرور
وقرة العين حم خ ن ه في الديات عن ابن عمرو بفتح العين ومن ضمه فقد صحف ابن العاقولي رحمه
من قتل معاهدا بفتح الهاء اي من عوهد اي صولح مع المسلمين بنحو جزية او هدنة من امام او امان من مسلم
ويجوز كسر الهاء على الفاعل قال في التنقيح والفتح اكثر في غير كنهه اي في غير وقته او غاية امره الذي يجل فيه
قتله وكنه الامر حقيقته او وقته او غايته والمراد الوقت الذي بيننا وبينه فيه عهد او امان حرم الله عليه
الجنة ما دام ملطخا بذنبه ذلك فاذا طهره بالنار صار الى دار الابرار وقال القاضي حرم الله عليه الجنة ليس
فيه ما يدل على الدوام والاقناط الكلي فضلا عن القطع وقال بعضهم هذا التحريم مخصوص بزمان ما لقيام
الادلة على ان من مات مسلما لا يخلد في النار وان ارتكب كل كبيرة ومات على الاصرار حم د ن ك عن ابي بكرة
قال في المهذب هذا اسناد صالح ورواه عنه ايضا باللفظ المزبور ك وقال صحيح واقره الذهبي
من قتل مومنا فاغتبط بقتله بعين مهملة اي قتله ظلما بغير جناية ولا جريرة لا عن قصاص يقال غبطت
الناقة اذا نحرتها من غير داء بها وقيل بمعجمة من الغبطة الفرح والسرور لان القاتل يفرح بقتل خصمه
فاذا كان المقتول مومنا وفرح بقتله لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا اي نافلة ولا فريضة والرواية الاولى
اولى كما في النضد لان القاتل ظلما عليه الغبور فرح بقتله او لا والقتل اكبر الكبائر بعد الكفر د والضياء
المقدسي عن عبادة بن الصامت ورجاله ثقات
من قتل وزغا بفتح الزاي والغين المعجمتين معروف ويسمى سام ابرص غفر الله له لفظ رواية الطبراني
محا الله عنه سبع خطيئات لسعي الشارع الى اعدامه لكونه مجبولا على الاساءة وقد كان ينفخ النار على ابراهيم
حين القي فيها وفي مسلم من قتل وزغا في اول ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك وفي الثالثة
دون ذلك قال النووي سبب تكثير الثواب في قتله اول ضربة الحث على المبادرة بقتله والاعتناء به
والحرص عليه فانه لو فاته ربما انفلت وفات قتله والمقصود انتهاز الفرصة بالظفر على قتله انتهى وفي رواية
من قتله في اول ضربة له مائة وخمسون وفي الثانية سبعون ووجهه ابن الكمال بان الغضب باطني وظاهري
والباطني لعقب الاهتمام والاقدام والاول اولى بالاعتبار عند التعارض ولهذا كان الاقل ضربا اكثر جزاء

مع ان الظاهر المتبادر الى الوهم خلافه انتهى وتردد بعض الكاملين في الحاق الفواسق المحض به في الثواب الموعود ثم رجح المنع لان الالحاق بالقياس ممنوع لبطلان الحد المنصوص وبالدلالة يحتاج لمعرفة لحوقا لنادها الى رتبة شاد الفواسق وهو غير معروف ورجح البعض انها مثلها لانه صلى الله عليه وسلم سماها فواسق فلو عمل بها كذلك كان عملا بالنص طس عن عائشة رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عبد الكريم بن ابي المخارق وهو ضعيف ثم ان ظاهر صنيع المؤلف ان هذا مما لم يتعرض احد الستة لتخريجه وهو ذهول بالغ فقد خرجه مسلم في الصحيح عن ابي هريرة بلفظ من قتل وزغا محى الله عنه سبع خطيئات

من قتله بطنه اى مات بمرض بطنه كالاستسقاء او الاسهال او من حفظ البطن من الحرام والشبه لم يعذب في قبره وانه لم يعذب فيه لم يعذب في غيره لانه اول منازل الاخرة فان كان سهلا فما بعده اسهل والا فعكسه قال القرطبي وحكمته انه حاضر القلب عارفا بربه فلم يحتج لاعادة السوال بخلاف من يموت بغيره من الامراض فانه تغيب عقولهم قال الطيبي وفيه استعارة تبعية شبه ما يحيق للمبطون من ازهاق نفسه به بما يزهق النفس بالمحدد ونحوه والقرينة نسبة القتل الى البطن تنبيه هذا الحديث حض به جرى ابن ماجه والبيهقي من مات مريضا مات شهيدا ووقي فتنة القبر حم ن حب عن خالد بن عرفطة الليثي او البكري وعن سليمان بن صرد بضم المهملة وفتح الراء بن ابي الجون الخزاعي كان اسمه في الجاهلية يسار فسماه المصطفى سليمان كان خيرا عابدا نزل الكوفة

من قتل دون ماله اى عنده ودون في الاصل ظرف مكان بمعنى اسفل وتحت استعملت هنا بمعنى لاجل التي للسببية توسعا مجازا لان الذي يقاتل على ماله كانه يجعله خلفه او تحته ثم يقاتل عليه ذكره جمع فهو شهيد اى في حكم الاخرة لا الدنيا اى له ثواب كثواب شهيد مع ما بين الثوابين من التفاوت وذلك لانه محق في القتال ومظلوم بطلب منه ومن قتل دون دمه اى في الدفع عن نفسه فهو شهيد ومن قتل دون دينه اى في نصرة دين الله والذب عنه وفي قتال المرتدين فهو شهيد ومن قتل دون اهله اى في الدفع عن بضع حليلته او قريبته فهو شهيد في حكم الاخرة لا الدنيا لان المومن باسلامه محترم ذاتا ودما واهلا ومالا فاذا اريد شي منه من ذلك جاز له الدفع عنه او وجب على الخلاف المعروف لكن انما يدفعه دفع الصائل فلا يقصد الى رتبة وهو يرى ما دونه كافيا كما هو معروف في الفروع فاذا ادى قتاله لقتله فهو هدر حم ٣ حب والقضاعي عن سعيد بن زيد قال قال رسول الله ما تعدون الشهيد فيكم قالوا من قتل في سبيل الله قال ان شهداء امتي اذن لقليل قالوا فمن هم يا رسول الله فذكره قال المؤلف وهو متواتر

من قتل دون مظلمته فهو شهيد قال الطيبي يعني قدامها بقوله يريد الذا ما دونها وهي دونه قال ابن جرير هذا ابين بيان واوضح برهان على الاذن لمن اريد ماله ظلما في قتال ظالمه والحث عليه كائنا من كان لان مقام الشهادة عظيم فقتال اللصوص والقطاع مطلوب فتركه من ترك النهي عن المنكر ولا منكر اعظم من قتل المومن واخذ ماله ظلما ن والضيا المقدسي وكذا احمد والقضاعي عن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وشد الراء المكسورة المزني صحابي نزل الكوفة وظاهر صنيع المؤلف ان ذا الحديث وما قبله لا ذكر له في احد الصحيحين والامر بخلافه فقد اخرجه البخاري في المظالم بلفظ من قتل دون ماله فهو شهيد وكذا رواه مسلم في الايمان

من قدم من نسكه اى حجه او عمرته شيا او اخره فلا شي عليه يعني ان النبي في حجة الوداع بمنى يوم النحر ما سئل عن شي من الاعمال قدم او اخر الا قال افعل ولا حرج هق عن ابن عباس رمز المؤلف لحسنه

من قذف مملوكه اى رماه بالزنا وفي رواية عبده وهو اى والحال انه اى المملوك بري مما قال سيده فيه لم يجلد لقذفه في حكم الدنيا لان شرط حد القذف الاحصان والقن غير محصن وعليه يستوي مملوكه ومملوك غيره لكنه يعزر لمملوك غيره وجلد السيد يوم القيمة اى ضرب يوم الجزاء الاكبر حدا لانقطاع الرق بزوال ملك تمسيد المجازي وانفراد الباري تعالى بالملك الحقيقي وحصول التكافؤ ولا تفاضل يومئذ الا بالتقوى الا ان يكون المملوك كما قال من كونه زانيا فلا يجلد في الاخرة لا يقال قوله وهو بري جملة حالية والاحوال شروط فكانه قال جلد يوم القيمة بشرط كونه بريا فيفهم انه اذا لم يكن بريا لا يجلد فلا يبقى في قوله الا ان يكون كما قال فائدة لانا نقول ان كان مفهوم الشرط غير معتبر وهو ما عليه جمع فهذا مفهوم شرط وان كان معتبرا وهو مذهب اخرين فبمنزلة قوله وهو بري على ان المراد انه يغلب على ظنه براءته فالواقع في نفس الامر ظاهرا فيها فحينئذ لا يتجه لصدقه كذا قرره بعض الاعاظم وقال الطيبي الاستثناء مشكل لان قوله وهو بري يا باه الا ان يؤول قوله وهو بري اى يعتقد ويظن براءته ويكون العبد كما قال في الواقع لا ما اعتقد هو فحينئذ لا يجلد لكونه صادقا فيه حم ق في اللباس والنذور د في الادب ت في البر كلهم عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم التوبة فذكره ورواه عنه ايضا النسائي

من قذف ذميا اى رماه بالزنا حد له يوم القيمة بسياط من نار جمع سوط وهو معروف اما في الدنيا فلا يحد مسلم لقذف ذمي والقصد بالحديث التحذير من قذفه وانه حرام متوعد عليه بالعقوبة في الاخرة لما فيه من الايذاء طب وكذا ابن عدي عن واثلة بن الاسقع رمز لحسنه قال الهيثمي فيه محمد بن محصن العكاشي وهو متروك انتهى واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال محمد بن محصن يضع وتعقبه المؤلف في مختصر الموضوعات ساكتا عليه

من قرا القران يتاكل به اى يستاكل به على حد من تعجل في يومين اى استعجل والباء للالة كلتب بالقلم الناس جاء

يوم القيمة ووجهه عظم ليس عليه لحم اى من جعل القران ذريعة ووسيلة الى حطام الدنيا جا يوم القيمة في اسوء حال واقبح صورة حيث عكس وجعل اشرف الاشياء واعزها وسيلة الى اذل الاشياء واحقرها وذا ابلغ من خبر لا يزال الرجل يسال الناس حتى ياتي يوم القيمة وليس في وجهه مزعة لحم لانه اخبر عن وجهه انه عظم صرف ثم اكده بقوله ليس عليه لحم قال الافضلي من استخر الجيفة ببعض الملاهي والمعازف اهون ممن استخرها بالمصحف هب عن بريدة قال ابن ابي حاتم لا اصل لهذا من حديث رسول الله قال ابن الجوزي وفيه علي بن قادم ضعفه يحيى واحمد بن شبيب ضعفه الدارقطني انتهى واورده الذهبي في المتروكين وقال ضعفه ابن معين وكان شيعيا غاليا

من قرا بماية اية في ليلة كتب له قنوت ليلة اى عبادتها قال السهيلي وتبع واخراج الباء هنا لتعلقها بما في ضمن الكلام من معنى التقرب والتهجد وكتحويلها هنا خروجها من قوله امرتك الخير لانك اذا امرته بخير فقد كلفته اياه والزمته ففي ضمن الكلام ما يقتضي حذفها بخلاف تحدث عن الشر فانه ليس في اللفظ والمعنى الا ما يطلب حرف الجر وقال الاندلسي في شرح المفصل قرات السورة وقرات بالسورة من باب حذف الجار وايصال الفعل ومثله وسميته محمدا وبمحمد وقيل الباء زائدة والفعل من قسم المتعدي وقال ابن الربيع الاصل في قرات بالسورة ان يعدى بنفسه فزيد حرف الجر لان قرات في معنى تلوت وتلوت لا يتعدى بنفسه وقال ابو حيان في شرح التسهيل خرج الشلوبين قرات بالسورة على ان الباء للالصاق اى الزمت قراتي بالسورة حم ن عن تميم الداري قال الحافظ العراقي اسناده صحيح وقال الهيثمي فيه سليمان بن موسى الشامي ووثقه ابن معين وابو حاتم وقال خ عنده مناكير

من قرا في ليلة من الليالي ولو قيل في الليل معرفا لاوهم ان الثواب مرتبا على القراءة الواقعة في جنس الليل ماية اية لم يكتب من الغافلين الذي وقفت عليه في مستدرك الحاكم عن ابي هريرة من قرا عشر ايات في ليلة لم يكتب من الغافلين ولم ار هذا اللفظ فيه فليحرر ك عن ابي هريرة مرفوعا

من قرا سورة البقرة اى اتخذ قراتها ورده وجعلها ديدنه وعادته توج بتاج في الجنة لما في حفظها والملازمة على تلاوتها من الكلفة والمشقة واشتمالها على الحكم والشرايع والقصص والمواعظ والوقايع الغريبة والمعجزات العجيبة وذكر خالصة اوليايه والمصطفين من عباده وتفضيح الشيطان ولعنه وكشف ما توسل به الى توسيل ادم وذريته ولذلك سماها مع ال عمران الزهراوين قال الطيبي ذكر تاج كناية عن الملك والسيادة كما يقال قعد فلان على السرير كناية عن نيله هب عن علي بن احمد بن عبيد بن ابي عمارة المستملي عن محمد بن الصلت بن الصلصال عن الصلصال بفتح الصاد بن الدلهمس بفتح الدال واللام وسكون الها وفتح الميم واحمد بن عبيد قال بن عدي ثقة له مناكير

من قرا اية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا ان يموت قال التفتازاني يعني لم يبق من شرايط دخول الجنة الا الموت وكان الموت يمنعه ويقول لا بد من حضوري اولا لتدخل الجنة انتهى قيل دبر الصلاة يحتمل قبل السلام وبعده ورجح ابن تيمية كونه قبله وفيه بعد ودبر الشي كل شي منه في دبر كدبر الحيوان فائدة في كتاب الصوم من شرح البخاري للقسطلاني روى ان من ادمن قراءة اية الكرسي عقب كل صلاة فانه لا يتولى قبض روحه الا الله ن حب عن ابي امامة اورده ابن الجوزي في الموضوعات لتفرد محمد ابن حمير به ورده بانه احتج به اجل من صنف في الصحيح وهو البخاري ووثقه اشد الناس مقالة في الرجال ابن معين قال ابن القيم وروي من عدة طرق كلها ضعيفة لكنها اذا انضم بعضها لبعض مع تباين طرقها واختلاف مخرجيها دل على ان له اصلا وليس بموضوع وقال ابن حجر في تخريج المشكاة غفل ابن الجوزي في زعمه ومنعه وهو من اسمج ما وقع له وقال الدمياطي له طرق كثيرة اذا انضم بعضها الى بعض احدثت قوة ونقل الذهبي في تاريخه عن السيف بن ابي المجد الحافظ قال صنف ابن الجوزي كتاب الموضوعات فاصاب في ذكره احاديث مخالفة للعقل والنقل ومما لم يصب فيه اطلاقه الوضع على احاديث بكلام بعضهم في احد رواتها كفلان ضعيف او لين او غير قوي وليس كذلك الحديث مما يشهد القلب ببطلانه ولا يعارض الكتاب والسنة ولا حجة بانه موضوع سوى كلام رجل في رواية وهذا عدوان ومجازفة فمن ذلك هذا الحديث

من قرا الايتين وفي رواية للبخاري بالايتين بزيادة الباء واللام للعهد من اخر سورة البقرة لم يعني من قوله تعالى امن الرسول الى اخر السورة فاخر الاية الاولى المصير ومن ثم الى اخر السورة اية واحدة واما الكتب فليس راس اية باتفاق العادين ذكره ابن حجر في ليلة كفتاه بتخفيف الفا اى اغنتاه عن قيام تلك الليلة بالقران واجزاتا عنه عن قراءة القران مطلقا سوا كان داخل الصلاة ام خارجها او اجزاتاه فيما يتعلق بالاعتقاد لما اشتملتا عليه من الايمان والاعمال اجمالا او وقتاه من كل مكروه وكفتاه شر الشيطان او الافات او دفعتا عنه شر الثقلين او كفتاه بما حصل له بسبب قراتهما من الثواب عن طلب شي اخر او كفتاه عن قراءة اية الكرسي التي وردت ان من قراها حين ياخذ مضجعه امنه الله على داره وجاء في حديث ان الله لم ينزل خيرا من خير الدنيا والاخرة الا اشتملت عليه هاتان الايتان اما خير الاخرة فان قوله امن الرسول الى قوله لا نفرق بين احد من رسله اشارة الى الايمان والتصديق وقوله سمعنا واطعنا الى الاسلام والانقياد والاعمال الظاهرة وقوله واليك المصير اشارة الى جزاء العمل في الاخرة وقوله لا يكلف الله الى اخره اشارة الى المنافع الدينية لما فيهما من الذكر والدعاء والايمان بجميع الكتب والرسل وغير ذلك ولهذا انزلتا من كنز تحت العرش وقول الكرماني نقلا عن النووي كفتاه عن قراءة الكهف واية الكرسي رده ابن حجر بان النووي لم يقل ذلك مطلقا ع عن ابن مسعود البدري قضية كلامه ان الشيخين

لم يخرجاه والامر بخلافه فقد خرجاه من حديث بن مسعود باللفظ المزبور وزاد لفظ كل فقال لا في كل ليلة

من قرا السورة التي يذكر فيها ال عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملايكته حتى تجب الشمس اي تغرب ذلك اليوم اي ان قراها نهارا فان قراها ليلا صلوا عليه حتى تطلع الشمس وذلك لاشتمالها على جملة ما تحويه الكتب السماوية من الحكم المطربة والاحكام العلمية والنصيحة الروحانية وبيان احوال السعدا والاشقيا والترغيب في الطاعة والترهيب في المعصية بالوعد والوعيد اجمالا مع السوال لما فيه صلاح الدارين والفوز بالحسنيين ولذلك شمل الله قاريها برحمته وسالت له الملايكة مغفرة زلته طب عن ابن عباس قال الهيتمي فيه طلحة بن زيد الرقي وهو ضعيف جدا وقال ابن حجر طلحة ضعيف جدا ونسبه احمد وابو داود الى الوضع انتهى فكان ينبغي حذفه للمص حذفه

من قرا سورة الكهف في يوم الجمعة اضاء له من النور ما بين الجمعتين فيندب قراتها يوم الجمعة وكذا ليلتها كما نص عليه الشافعي رضي الله عنه قال الطيبي وقوله اضاء له يجوز كونه لازما وقوله ما بين الجمعتين ظرف فيكون اشراق ضو النهار فيما بين الجمعتين بمنزلة اشراق النور نفسه مبالغة ويجوز كونه متعديا والظرف مفعول به وعليهما فسر فلما اضات ما حوله وروى الديلمي عن ابي هريرة يرفعه من قرا سورة الكهف ليلة الجمعة اعطي نورا من حيث مقامه الى مكة وصلت عليه الملايكة حتى يصبح وعوفي من الدا والدبيلة وذات الجنب والبرص والجنون والجذام وفتنة الدجال قال ابن حجر وفيه اسمعيل بن ابي زياد متروك كذبه جمع منهم الدارقطني نسبه قال ابن حجر ذكر ابو عبيد انه وقع في رواية شعبة من قراها كما انزلت واولها على ان المراد يقروها بجميع وجوه القراات قال وفيه نظر والمتبادر انه يقروها كلها بغير نقص حسا ولا معنا وقد يشكل عليه ما ورد من زيادات احرف ليست في المشهور مثل سفينة صالحة واما الغلام فكان كافرا ويجاب بان المراد المتعبد بتلاوته ك في التفسير من حديث نعيم بن حماد عن هشيم عن ابي هاشم عن ابي مجلز عن قيس بن عبادة عن ابي سعيد هق عن ابي سعيد الخدري قال ك صحيح ورده الذهبي فقال قلت نعيم ذو مناكير وقال ابن حجر في تخريج الاذكار حديث حسن قال وهو اقوى ما ورد في سورة الكهف

من قرا الايات العشر الاواخر من سورة الكهف عصم من فتنة الدجال مر تقريره غير مرة فمن تدبرها لم يفتتن بالدجال الخبيث الذين كفروا ان يتخذوا عبادي من دوني اوليا قال الطيبي التعريف فيه للعهد وهو الذي يخرج اخر الزمان يدعي الالهية اما نفسه او يراد به من شابهه في فعله ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر منه الكذب والتلبيس ومنه حديث يكون في اخر الزمان دجالون وكذابون حم م ن عن ابي الدردا

من قرا ثلاث ايات من اول الكهف عصم من فتنة الدجال لما في اولها من العجايب والايات المانعة لمن تاملها وتدبرها حق التدبر من متابعته والاغترار بتلبيسه ت في الفضايل عن ابي الدردا وقال حسن صحيح وصححه البغوي

من قرا سورة الكهف يوم الجمعة اضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق قال الحافظ ابن حجر في اماليه كذا وقع في روايات يوم الجمعة وفي روايات ليلة الجمعة ويجمع بان المراد اليوم بليلته والليلة بيومها واما خبر ابي تخريج عن الخبر الذي جمع بينهما فضعيف جدا وخبر الضياء عن ابن عمر يرفعه من قرا يوم الجمعة سورة الكهف سطع له نور من تحت قدميه الى عنان السما يضي له الى يوم القيمة وغفر له ما بين الجمعتين فغيه محمد بن خالد تكلم فيه ابن منده وغيره وقد خفي حاله عن المنذري حيث قال في الترغيب لا باس به ويحتمل انه مشاه لشواهده واعلم ان المتبادر الى اكثر الاذهان انه ليس المطلوب في القراة ليلة الجمعة ويومها الا الكهف وعليه العمل في الزوايا والمدارس وليس كذلك فقد وردت احاديث في قراة غيرها يومها وليلتها منها ما رواه التيمي في الترغيب من قرا سورة البقرة وال عمران في ليلة الجمعة كان له من الاجر كما بين البيدا الى الارض السابعة وعروما اي السما السابعة وهو غريب ضعيف جدا وما رواه الطبراني في الاوسط عن ابن عباس مرفوعا من قرا السورة التي يذكر فيها ال عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملايكته حتى تجب الشمس قال ابن حجر وفيه طلحة بن زيد ضعيف جدا بل نسب للوضع وخبر ابي داود عن الخبر من قرا سورة يس والصافات ليلة الجمعة اعطاه الله سوله وفيه انقطاع وخبر ابن مردويه عن كعب يرفعه اقرا سورة هود يوم الجمعة قال ابن حجر مرسل سنده صحيح هب عن ابي سعيد الخدري باسناد حسن وهو تابع فيه للحافظ ابن حجر قال البيهقي ورواه الثوري عن ابي هاشم موقوفا ورواه يحيى بن كثير عن شعبة عن ابي هاشم مرفوعا قال الذهبي في المهذب وقفه اصح قال ابن حجر ورجال الموقوف في طرقه كلها اتقن من رجال المرفوع قال وفي الباب عن علي وزيد بن خالد وعايشة وابن عباس وابن عمر وغيرهم باسانيد ضعيفة

من قرا يس كل ليلة غفر له اي الصغاير كنظايره هب عن ابي هريرة وفيه المبارك بن فضالة اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال ضعفه احمد والنساي وقال ابو زرعة مدلس

من قرا يس في ليلة اصبح مغفورا له وقياسه ان من قراها في يوم امسى مغفورا له اي الصغاير كما تقرر حل عن ابن مسعود اورده ابن الجوزي بهذا اللفظ من حديث ابي هريرة وحكم بوضعه ورده المص بوروده من عدة طرق بعضها على شرط الصحيح

من قرا يس مرة فكانما قرا القران مرتين اي دون يس كما هو بين هب عن ابي سعيد الخدري قال في الميزان هذا حديث منكر انتهى وفيه طالوت في عباد قال ابو حاتم صدوق وقال ابن الجوزي ضعفه علما النقل وما بعده

الذهبي وسويد ابو حاتم ضعفه النساي

من قرا يس مرة فكانما قرا القران عشر مرات لا يعارض ما قبله لاختلاف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال والازمان وكلاهما خرج جوابا لسايل اقتضى حاله ما اجيب به هب عن ابي هريرة سنده سند ما قبله وفيه ما فيه

من قرا يس ابتغا وجه الله اي ابتغا النظر الى وجه الله في الاخرة اي لا للنجاة من النار والفوز بالجنة فان هذا امر اجل واعظم من ذلك غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغاير فاقروها اي يس عند موتاكم اي من حضره الموت قال الطيبي الفا جواب شرط محذوف اي اذا كان قراة يس بالاخلاص تمحو الذنوب السالفة فاقروها على من شارف الموت حتى يسمعها ويجريها على قلبه فيغفر له ما سلف هب عن معقل بن يسار رمز لصحته المص

من قرا حم الدخان في ليلة اي ليلة كانت كما يفيده التنكير اصبح اي دخل في الصباح والحال انه يستغفر له سبعون الف ملك اي يطلبون له من الله الغفران لستر ذنوبه بالعفو عنها وعدم العقاب عليها ت في فضايل القران عن سفين بن وكيع عن زيد بن الحباب عن عمر بن راشد عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة وقال غريب واورده ابن الجوزي في الموضوع

من قرا حم الدخان في ليلة الجمعة غفر له اي ذنوبه الصغاير كما تقرر ت في فضايله عن نصر بن عبد الرحمن عن زيد ابن الحباب عن هشام ابي المقدام عن الحسن عن ابي هريرة وقال لا نعرفه الا من هذا الوجه وابو المقدام يضعف والحسن لم يسمع من ابي هريرة انتهى قال الصدر المناوي فهو ضعيف منقطع لكن له شواهد

من قرا سورة الدخان في ليلة غفر له ما تقدم من ذنبه مع ما مضاف نعم لكن قد علمت غير مرة ان المراد الصغاير بحسب ابن الضريس بضم المعجمة وشد الرا من حديث حماد بن سلمة عن ابي سفين طريف السعدي عن الحسن البصري مرسلا قال ابن حجر ورواه غير حماد موصولا بذكر ابي هريرة لكن الحسن لم يسمع من ابي هريرة على الصحيح قال النقاد كل مسند جا فيه التصريح بسماعه منه وهم انتهى

من قرا حم الدخان في ليلة جمعة او يوم جمعة بنى الله له بيتا في الجنة اي بنوب قراتها بيتا في الجنة ومن لازم ذلك دخوله الجنة لانه انما بنى له فيها ليسكنه طب عن ابي امامة قال الهيتمي فيه فضالة بن جبير ضعيف جدا

من قرا سورة الواقعة في كل ليلة لم تصبه فاقة هذا من الطب الالهي وسبق انه ينفع لحفظ الصحة وازالة المرض قال البيهقي وكان ابن مسعود يامر بناته يقرا بها كل ليلة وقال الغزالي سالت بعض مشايخنا عما يعتاده اوليانا من قراة سورة الواقعة في ايام العسرة اليس المراد به ان يدفع الله به الشدة عنهم ويوسع عليهم في الدنيا فكيف يصح ارادة متاع الدنيا بعمل الاخرة فاجاب بان مرادهم ان يرزقهم قناعة او قوتا يكون لهم عدة على عبادته وقوة على درس العلم وهذا من ارادة الخير لا الدنيا وقراة هذه السورة عند الشدة في امر الرزق وردت به الاخبار الماثورة عن السلف حتى عوتب ابن مسعود في امر ولده اذ لم يترك لهم دنيا فقال خلفت لهم سورة الواقعة انتهى وهذا الخبر رواه ايضا ابن لال والديلمي ايضا باللفظ المزبور من حديث ابن عباس وزادا فيه ومن قرا في كل ليلة لا اقسم بيوم القيمة لقي الله يوم القيمة ووجهه في صورة القمر ليلة البدر هب عن ابن مسعود وفيه ابو شجاع قال في الميزان نكرة لا يعرف ثم اورد هذا الخبر من حديثه عن ابن مسعود قال ابن الجوزي في العلل قال احمد هذا حديث منكر وقال الزيلعي تبعا لجمع هو معلول من وجوه احدها الانقطاع كما بينه الدارقطني وغيره الثاني نكارة متنه كما ذكره احمد الثالث ضعف رواته كما قال ابن الجوزي الرابع اضطرابه وقد اجمع على ضعفه احمد وابو حاتم وابنه والدارقطني وغيرهم

من قرا خواتيم الحشر من ليل او نهار فقبض في ذلك اليوم او الليلة فقد اوجب الجنة الموجود في نسخ الشعب فمات من يومه او من ليلته فقد اوجب الله له الجنة عد هب عن ابي امامة قضية كلام المص ان مخرجه البيهقي خرجه وسلمه والامر بخلافه بل عقبه بقوله تفرد به سليمان بن عثمان عن محمد بن زياد انتهى وممن جزم بضعفه الحافظ العراقي

من قرا قل هو الله احد فكانما قرا ثلث القران لانها متضمنة لتوحيد الاعتقاد والمعرفة والاحدية المثابة لمطلق الشركة المثبتة لجميع صفات الكمال ونفي الولد والوالد الذي هو من لازم الصمدية واحديته والكفو المتضمن لنفي التشبيه وهذه الاصول هي مجامع التوحيد الاعتقادي المباين لكل شرك وضلال فمن ثم عدلت ثلثه حم ن والضيا المقدسي عن ابي بن كعب او عن رجل من الانصار كذا عبر به احمد قال الهيتمي ورجاله رجال الصحيح

من قرا قل هو الله احد ثلاث مرات فكانما قرا القران اجمع اذ مدار القران على الخبر والانشا والانشا امر ونهي واباحة والخبر خبر عن الخالق واسمايه وصفاته وخبر عن خلقه فاخلصت سورة الاخلاص الخبر عنه وعن اسمايه وصفاته فعدلت ثلثا لكن ينبغي ان يعلم انه لا يلزم من تشبيه قال بها من قرا القران كله ان يبلغ ثوابه ثواب المشبه به اذ لا يلزم من تشبيه شي بشي اخذه بجميع احكامه ولو كان قدر الثواب متحدا لم يكن لقاري كله غير التعب وفيه استعمال اللفظ في غير ما يتبادر للفهم لان المتبادر من اطلاق ثلث القران المراد ثلث حجمه المكتوب مثلا وقد ظهر انه غير مراد عق عن رجا الغنوي وفيه احمد بن الحارث الغساني قال في الميزان قال ابو حاتم متروك الحديث وفي اللسان قال العقيلي له مناكير لا يتابع عليها انتهى قال اعني في اللسان ولا يعرف لرجا الغنوي رواية ولا صحبة وحديث قل هو الله احد ثابت من غير هذا الوجه بغير هذا اللفظ انتهى

من قرا قل هو الله احد حتى يختمها هكذا هو ثابت في رواية احمد فكان المص سقط من قلمه عشر مرات بنى الله له بيتا في الجنة تمامه عند مخرجه احمد فقال عمر اذن نستكثر يا رسول الله فقال رسول الله الله اكثر واطيب

حم عن معاذ بن انس الجهني قال الهيثمي فيه رشد بن سعد وزياد وكلاهما ضعيف وفيهما توثيق لين

من قرا قل هو الله احد عشرين مرة بنى الله له قصرا في الجنة وفي هذا الحديث وما قبله اثبات تفضيل قل هو الله احد وقد قال بعضهم انها تضاهي كلمة التوحيد لما اشتملت عليه من الجمل المثبتة والنافية مع زيادة تعليل ومعنى النفي انه الخالق الرازق المعبود لانه ليس فوقه من يمنعه من ذلك كالوالد ولا من يساويه كالكفو ولا من يعينه كالولد ابن زنجويه حميد في كتاب الترغيب له من طريق حسن بن ابي زينب عن ابيه عن خالد بن زيد الانصاري قال ابو موسى ذكره بعض صحابنا انه غير ابي ايوب الانصاري

من قرا قل هو الله احد خمسين مرة غفرت له ذنوب خمسين سنة قال القرطبي اشتملت سورة الاخلاص على اسمين من اسمايه تعالى يتضمنا جميع اوصاف الكمال وبيانه ان الاحد يشعر بوجوده الخاص الذي لا يشاركه فيه غيره والصمد يشعر بجميع اوصاف الكمال الذي لانه انتهى اليه سودده فكان مرجع الطلب منه واليه ولا يتم ذلك على وجه التحقيق الا لمن حاز جميع فضايل الكمال وذلك لا يصلح الا لله تعالى ابن نصر اي محمد بن نصر من طريق ام كثير الانصاري عن انس بن مالك

من قرا قل هو الله احد مايتين مرة في الصلاة او غيرها كتب الله له براءة اي سلامة منها من النار فلا يدخلها الا تحلة القسم طب عن فيروز الديلمي اليماني صحابي له احاديث وهو الذي قتل الاسود العنسي مدعي النبوة وهو ابن اخت النجاشي وقد خدم النبي قال الهيثمي فيه محمد بن قدامة الجوهري وهو ضعيف

من قرا قل هو الله احد مايتي مرة غفر له خطية خمسين عاما ما اجتنب خصالا اربعا الدما اي سفكها ظلما والاموال اي اخذها بغير حق والفروج المحرمة والاشربة المسكرة وخص هذه الاربعة لانها امهات الكباير عد هب عن انس بن مالك وظاهر ان مخرجيه خرجاه وسكتا عليه والامر بخلافه بل قالا تفرد به الخليل ابن مرة وهو من الضعفا الذين يكتب حديثهم

من قرا قل هو الله احد مايتي مرة غفر له ذنوب مايتي سنة ومن فوايد قراتها العظيمة ما رواه الشيخان عن عايشة ان رسول الله بعث رجلا على سرية فكان يقرا لاصحابه في صلاته فيختم بقل هو الله احد فلما رجعوا ذكر ذلك للمصطفى فقال اسلوه لاي شي يصنع ذلك فسالوه فقال لانها صفة الرحمن فانا احب ان اقراها فقال اخبروه ان الله يحبه هب عن انس بن مالك وفيه عبد الرحمن بن الحسن الاسدي الازدي اورده الذهبي وغيره في الضعفا ورماه بالكذب ومحمد بن ايوب الرازي قال الذهبي قال ابو حاتم كذاب وصالح المري قال النسائي وغيره متروك ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه لكن نوزع

من قرا في يوم قل هو الله احد مايتي مرة كتب الله له الفا وخمسماية حسنة الا ان يكون عليه دين فايدة قال الحافظ ابن حجر في تخريج احاديث الرافعي قال الدارقطني اصح شي في فضايل سور القران قل هو الله احد واصح شي في فضل الصلاة صلاة التسبيح وقال العقيلي ليس في صلاة التسبيح حديث يثبت وقال ابن العربي ليس فيها حديث صحيح ولا حسن وبالغ ابن الجوزي فذكره في الموضوعات وصنف المديني جزءا في تصحيحه فتباينا والحق ان طرقه كلها ضعيفة الى هنا كلامه عد هب عن انس بن مالك قضية صنيع المص ان ابن عدي خرجه واقره وليس كذلك فانه اورده في ترجمة حاتم بن ميمون قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ثم ان ظاهر كلام المص ان ذا مما لم يتعرض احد الستة لتخريجه فكانه ذهول فقد خرجه الترمذي من حديث انس هذا ولفظه من قرا قل هو الله احد في يوم مايتي مرة كتب الله له الف وخمسماية حسنة الا ان يكون عليه دين

من قرا قل هو الله احد الف مرة فقد اشترى نفسه من الله اي يجعل الله ثواب قراتها عتقه من النار وردي ابو الشيخ عن ابن عمر من قرا قل هو الله احد عشية عرفة الف مرة اعطاه الله ما سال الخيارجي في فوايده عن حذيفة بن اليمان

من قرا بعد صلاة الجمعة قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سبع مرات زاد في رواية قبل ان يتكلم وفي اخرى وهو ثان رجله قال ابن الاثير اي عاطف رجله في التشهد قبل ان ينهض قال وفي حديث اخر من قال قبل ان يثني رجله وهذا ضد الاول في اللفظ ومثله في المعنى لانه اراد قبل ان يصرف رجله عن حالته التي هي عليها في التشهد انتهى اعاذه الله بها من السوء الى الجمعة الاخرى قال الحافظ ابن حجر ينبغي تقييده بما بعد الذكر الماثور في الصحيح وفيه رد على ابن القيم ومن تبعه في نفيه استحباب الدعا بعد السلام من الصلاة للمنفرد والامام والماموم قال وغاية الادعية المتعلقة بالصلاة انما فعلها وامر بها فيها والمصلي مقبل على ربه يناجيه فاذا سلم انقطعت المناجاة وانتهى قربه فكيف يترك سواله حال مناجاته وقربه ثم يسال بعد الانصراف قال ابن حجر وما ادعاه امر النفي المطلق مردود ابن السني في عمل يوم وليلة عن عايشة قال ابن حجر سنده ضعيف وله شاهد من مرسل مكحول اخرجه سعيد بن منصور في سننه عن فرج بن فضالة وزاد في اوله فاتحة الكتاب وقال في اخره كفر الله عنه ما بين الجمعتين وفرج ضعيف انتهى واخذ حجة الاسلام بقضية هذا الخبر وما بعده فجزم به في بداية الهداية فقال اذا فرغت وسلمت اي من صلاة الجمعة فاقرا الفاتحة قبل ان تتكلم سبع مرات والاخلاص سبعا والمعوذتين سبعا سبعا فذلك يعصمك من الجمعة الى الجمعة ويكون لك حرزا من الشيطان انتهى

من قرا اذا سلم الامام يوم الجمعة قبل ان يثني رجله اي قبل ان يصرف رجله عن حالته التي هي عليها في التشهد

فاتحة الكتاب وقل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سبعا سبعا من المرات غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر اي من الصغاير اذا اجتنب الكباير وقد سبق له نظاير وقد الف الحافظ ابن حجر كتابا وسماه الخصال المكفرة للذنوب المتقدمة والمتاخرة جمع فيه ستة عشر خصلة تكفر ما تقدم وما تاخر الحج واسباغ الوضوء واجابة المؤذن وموافقة الملايكة في التامين وصلاة الضحى وقراءة الاخلاص والمعوذتين سبعا سبعا بعد سلام الامام من الجمعة قبل ان يثني رجله وقيام ليلة القدر وقيام رمضان وصيامه وصوم عرفة والحج والعمرة من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام ومن جاء يريد وجه الله ومن قضى نسكه وسلم المسلمون من لسانه ويده ومن قرا اخر الحشر ومن قاد اعمى اربعين خطوة ومن سعى لاخيه المسلم في حاجته ومن التقيا فتصافحا وصليا على النبي ومن اكل او لبس وحمد الله وتبرا من الحول والقوة تنبيه ما ذكره المولف من ان سياق الحديث هكذا الامر بخلافه بل سياقه عند مخرجه القشيري من قرا اذا سلم الامام يوم الجمعة قبل ان يثني رجله فاتحة الكتاب وقل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سبعا سبعا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واعطي من الاجر بعدد كل من امن بالله واليوم الاخر هكذا هو في الاربعين له وهكذا نقله عنه الحافظ في الخصال ابو الاسعد القشيري في كتاب الاربعين له عن ابي عبد الرحمن السلمي عن محمد بن احمد الرازي عن الحسين بن داود عم عن يزيد بن هرون عن حميد عن انس بن مالك قال ابن حجر في الخصال وفي اسناده ضعف شديد فان الحسين البلخي قال الحاكم كثير المناكير وحدث عن اقوام لا يحتمل سنه السماع منهم وقال الخطيب حدث عن يزيد ابن هرون بنسخة اكثرها موضوع

البلخي

من قرا القران فليسال الله به بان يدعو بعد ختمه بالادعية الماثورة وانه كلما قرا اية رحمة سالها او اية عذاب تعوذ منه ونحو ذلك فانه سيجي بقوم يقرون القران يسالون به الناس قال النووي يندب الدعا عقب ختمه وفي امور الاخرة اكد ت في فضايل القران عن عمران بن الحصين ثم قال اسناده ليس بذاك انتهى ورمز لحسنه ورواه ابن حبان في صحيحه عن ابي انه مر على قاص يقرا ثم يسال فاسترجع ثم قال سمعت رسول الله يقول فساقه

من قرض بيت شعر بعد العشا زاد العقيلي في رواية الاخرة لم تقبل له صلاة تلك الليلة ولا يزال كذلك حتى يصبح اي يدخل في الصباح وهذا في شعر فيه هجو او افراط في مدح او كذب محض وتغزل بنحو امرد واجنبية او الخمر ونحو ذلك بخلاف ما كان في مدح الاسلام واهله والزهد ومكارم الاخلاق ونحو ذلك حم من حديث قزعة بن سويد عن عاصم بن مخلد عن ابي الاشعث الصنعاني عن شداد بن اوس قال الهيثمي قزعة بن سويد وثقه ابن معين وضعفه الجمهور الا ان ذا لا يقتضي على الحديث بالوضع فقول ابن الجوزي هو لذلك موضوع ممنوع كما بينه الحافظ ابن حجر في القول المسدد

من قرن اي جمع بين حجه وعمرته اجزاه لهما طواف واحد لدخول اعمال العمرة في الحج والافراد افضل بان يحرم بالحج وحده ويفرغ منه ثم يحرم بالعمرة من سنته فان لم يعتمر فيها فالتمتع افضل والقران افضل منه وبه قال الشافعي حم عن ابن عمر بن الخطاب رمز لحسنه وفيه عبد الله بن عمر قال الهيثمي لين

من قضى نسكه اي حجه وعمرته وسلم المسلمون من لسانه ويده غفر له ما تقدم من ذنبه بالمعنى المقرر من نظايره وذهب البعض الى ان الحج يكفر الكباير ايضا والبعض الى انه يكفر حتى التبعات عبد بن حميد عن جابر بن عبد الله وفيه عبد الله بن عبيدة الربذي قال في الميزان وثقه غير واحد وقال ابن عدي الضعف على حديثه بين وقال يحيى ليس بشي وقال احمد لا يشتغل به ولا بانجيه وقال ابن حبان لا راوي له اي هذا الخبر غير اخيه فلا ادري البلا من ايهما ثم ساقه

من قضى لاخيه المسلم حاجة ولو بالتسبب والسعي فيها كان له من الاجر كمن حج واعتمر قال حجة الاسلام وقضا الحوايج للناس له فضل عظيم والعبد في حق الخلق له ثلاث درجات الاولى ان ينزل في حقهم منزلة الكرام البررة وهو ان يسعى في اغراضهم رفقا بهم وادخالا للسرور على قلوبهم الثانية ان ينزل منزلة البهايم والجمادات في حقهم فلا ينالهم خير لكن يكف عنهم شره الثالثة ان ينزل منزلة العقارب والحيات والسباع الضارية لا يرجى خيره ويتقى شره فان لم يقدر ان تلحق بافق الملايكة فاحذر ان تنزل عن درجة الجمادات الى مراتب العقارب والحيات فان رضيت النزول من اعلا عليين فلا ترض بالهوي في اسفل سافلين فلعلك تنجو كفافا لا لك ولا عليك خط عن انس بن مالك وفيه من لم اعرفه

من قضى لاخيه المسلم حاجة كان له من الاجر كمن خدم الله عمره وفي رواية يزيد له كان كمن خدم الله عمره قيل هذا الاجمال لا تسع بيانه الطروس فانه يطلق في ساير الازمان والاحوال فينبغي لمن عزم على معاونة اخيه في قضا حاجته ان لا يجبن عن انفاذ قوله وصدعه بالحق ايمانا بان الله تعالى في عونه وامر الحسن ثابتا البناني بالمشي في حاجة فقال انا معتكف فقال يا اعمش اما تعلم ان مشيك في حاجة اخيك خير لك من حجة بعد حجة واخذ منه ومما قبله انه يتاكد للشيخ السعي في مصالح طلبته ومساعدتهم بجاهه وماله عند قدرته على ذلك وسلامة دينه وعرضه حل وكذا الخطيب عن ابراهيم بن شاذان عن عيسى بن يعقوب بن جابر الزجاج عن دينار مولى انس عن انس بن مالك وقضية كلام المص ان ذا لا يوجد مخرجا لاعلى من ابي نعيم والا لما عدل اليه واقتصر عليه والامر بخلافه فقد خرجه البخاري في تاريخه ولفظه من قضى لاخيه حاجة فكانما خدم الله عمره وكذا الطبراني والخرايطي عن انس يرفعه بسند قال الحافظ العراقي ضعيف واورده ابن الجوزي في الموضوع

من قطع سدرة شجرة النبق زاد في رواية الطبراني من سدر الحرم صوب الله راسه في النار اي نكسه او اوقع

او وقع راسه في جهنم يوم القيمة والمراد سدر الحرم كما صرح به في رواية الطبراني او السدر الذي يستظل به
ابن السبيل والحيوان وفي ملك انسان فيقطعه ظالما ذكره الزمخشري قال والحديث مضطرب الرواية
فايدة قال في المطامح سمعت من بعض اشياخي حديثا مسندا ان سدرة المنتهى قالت للمصطفى ليلة الاسرى
استوصى باخواني التي في الارض خيرا د في الادب وكذا النساي في السنن خلافا لما يوهمه المتن والضيا في المختارة
عن عبد الله بن حبشي بحا مهملة مضمومة وموحدة ساكنة ومعجمة الخثعمي نزل مكة وله صحبة وفيه سعيد ابن
محمد بن جبير قال ابن القطان لا يعرف حاله وان عرف نسبه وبيته وروى عنه جمع فالحديث لاجله حسن
لا صحيح انتهى ورواه الطبراني بسند قال الهيثمي رجاله ثقات

من قطع رحما او حلف على يمين فاجرة راى ويله قبل ان يموت قال في الاتحاف في جمع اليمين الفاجرة
مع القطيعة ما يلوح باشتراكهما في القطيعة لان اليمين الفاجرة قطعت الوصلة بين العبد وبين الله
والقطيعة قطعت ما بينه وبين الرحم وفي هذا الاقتران في التحذير ما لا يخفى تخ عن القاسم بن عبد
الرحمن مرسلا القاسم بن عبد الرحمن في التابعين هذلي ودمشقي اموي لقي ما بين من الصحابة ولعل المراد هنا

من قعد على فراش مغيبة بضم الميم وبكسر الغين المعجمة وسكونها ايضا مع كسر اليا التي غاب عنها زوجها
قيض له ثعبانا يوم القيمة اي ينهشه ويعذبه بسمه وفي رواية الطبراني مثل الذي يجلس على فراش
المغيبة مثل الذي ينهشه اسود من اساود يوم القيمة حم عن ابي قتادة رمز لمم لحسنه قال الهيثمي
كالمنذري فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف انتهى لكن في الميزان عن ابي حاتم هذا حديث باطل

من كان اخر كلامه في الدنيا لا اله الا الله قال ابو البقا اخر بالرفع اسم كان ولا اله الا الله في موضع
نصب خبر كان ويجوز عكسه انتهى قيل اهل الكتاب ينطقون بكلمة التوحيد فلم يذكر قرينتها واجاب
الطيبي بان قرينتها صدرها عن صدر الرسالة قال الكشاف في انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم
الاخر لما علم وشهر ان الايمان بالله قرينته الايمان بالرسول لاشتمال كلمة الشهادة عليهما من دوجين
مقترنين كانهما واحد غير منفك احدهما عن صاحبه انطوى تحت ذكر الايمان بالله الايمان برسوله دخل
الجنة لانها شهادة يشهد بها عند الموت وقد ماتت شهواته وذهلت نفسه لما حل به من هول الموت وذهب
حرصه ورغبته وسكنت اخلاقه السيئة وذل وانقاد لربه فاستوى ظاهره بباطنه فغفر له بهذه الشهادة
لصدقها وقايلها في الصحة قلبه مشحون بالشهوات والغي ونفسه شرهة بطرة مبثة على الدنيا عشقا وحرصا
فلا يستوجب بذلك القول مغفرة بخلاف قايلها عند الموت ومثله من قالها في الصحة بعد رياضة لنفسه
وموت شهواته وصفا به عن التخليط قاله الغزالي فنسال الله ان يجعلنا في الخاتمة من اهل لا اله الا الله حالا
ومقالا وظاهرا وباطنا حتى نودع الدنيا غير ملتفتين اليها بل متبرين منها ومحبين للقا الله حم د في الجنايز
ك فيها عن معاذ بن جبل وقال ك انتهى لكن اعله ابن القطان بصالح بن ابي غريب فانه لا يعرف حاله ولا
يعرف من روى عنه غير عبد الحميد وتعقب بان ابن حبان ذكره في الثقات وانتصر له التاج السبكي وقال
حديث صحيح

من كان حالفا اي من كان مريدا للحلف فلا يحلف الا بالله يعني باسم من اسمايه وصفة من صفاته
لان في الحلف تعظيما للمحلوف وحقيقة العظمة لا تكون الا لله قاله لما ادرك عمر يحلف بابيه والحلف
بالمخلوق مكروه كالنبي والكعبة لاقتضا الحلف غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهى
به غيره واما قسمه تعالى ببعض خلقه كالفجر والشمس فعلى الاضمار اي ورب الفجر على ان اليمين من العبد
انما هو لترجيح جانب الصدق وصدق الله قطعي لا يتطرق اليه احتمال الكذب وانما وقعت في كلامه جريا
على عادة عباده تنويها بشرف ما شا من خلقه وتعليما لعباده شرعية القسم واخذ بهذا علي كرم الله وجهه
ثم شريح وطاوس وعطا فقالوا لا يقضى بالطلاق على من حلف به بحث قال في المطامح ولا يعرف لهم
في ذلك مخالف من الصحابة انتهى فايدة سيل شيخ الاسلام زكريا عن قوم جرت عادتهم اذا حلفوا ان
يقولوا ببركة سيدي فلان على الله هل هم مخطيون بحلفهم بغير الله تعالى اجاب يكره الحلف المذكور
ويمنع منه فان لم يمتنع ادب ان قصد تعليق الاستعلا على بابها عن ابن عمر بن الخطاب ورواه البخاري
بلفظ من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت

من كان سهلا هينا لينا حرمه الله على النار ومن كان المصطفى في غاية اللين فكان اذا ذكر اصحابه الدنيا
ذكرها معهم واذا ذكروا الاخرة ذكرها معهم واذا ذكروا الطعام ذكره معهم وقال عمر فيما رواه الحاكم انكم
تولشون مني شدة وغلظة اني كنت مع رسول الله عبده وخادمه فكان كما قال الله تعالى بالمومنين
روف رحيم فكنت بين يديه كالسيف المسلول الا ان يغمدني لمكان ليسد ك هق عن ابي هريرة قال ك صحيح
على شرط مسلم واقره الذهبي

من كان عليه دين فهم بقضايه لم يزل معه من الله حارس يحرسه اي من الشيطان او من السلطان
او منهما حتى يوفي دينه لكن الظاهر ان المراد بالحارس المعين طس من حديث رقا بنت هداب عن عايشة
قالت ورقا كان عمر اذا خرج من منزله مر على امهات المومنين فسلم عليهن قبل ان ياتي مجلسه فكان
كلما مر وجد بباب عايشة رجلا فقال مالي اراك هنا قال حق اطلبه من ام المومنين فدخل عليها فقال
اما لك كفاية في كل سنة قالت بلى لكن على فيها حقوق وقد سمعت ابا القاسم يقول من كان له ان احرزه وفيه
ان لا يزال معي من الله حارس

من كان في المسجد ينتظر الصلاة اي في حكم من هو فيها في اجر الثواب عليه وتنا ثر البر على راسه كما في الصلاة ما لم
يحدث حدث سوا والمراد ينتقض طهره حب حب عن سهل بن سعد الساعدي

من كان في قلبه مودة لاخيه في الاسلام ثم لم يطلعه عليها فقد خانه والله لا يحب الخاينين ابن ابي الدنيا في
كتاب فضل الاخوان عن مكحول مرسلا

من كان قاضيا فقضى بالعدل فبالحري اي فالجدير والخليق ان ينقلب منه كفافا نصب على الحال اي مكفوفا من
شر القضا لا عليه ولا له وفي رواية لاحمد والطبراني من كان قاضيا فقضى بجهل كان من اهل النار ومن كان
قاضيا عالما فقضى بحق او بعدل فسيل المنقلب كفافا ت عن ابن عمر بن الخطاب سببه كما بينه الترمذي
في العلل ان عثمان قال لابن عمر اذهب فاقض بين الناس قال وتعافيني يا امير المومنين فقال ما تكره
منه وكان ابوك يقضي قال سمعت رسول الله يقول فذكره وفيه عبد الملك بن ابي جميلة اورده الذهبي في
الضعفا وقال مجهول انتهى وعزاه الهيثمي لاحمد والطبراني وقال رجاله ثقات

من كان له امام فقراة الامام له قراة اخذ بظاهره ابو حنيفة فلم يوجب قراة الفاتحة على المقتدي فالواجب
يخص عموم قوله تعالى فاقروا ما تيسر من القران وخبر لا صلاة الا بقراة والايمة الثلاثة على الوجوب لان الحديث
ضعيف من ساير طرقه حم ه من حديث جابر الجعفي عن الزبير عن جابر بن عبد الله قال مغلطاي في شرح
ابن ماجه ضعفه الدارقطني والبيهقي وابن عدي وغيرهم وقال عبد الحق الجعفي ساقط الحديث ثابت الكذب
قايل بالرجعة قال ابو حنيفة ما رايت اكذب منه وقال الذهبي هو واه بمده وقال ابن حجر طرقه
كلها معلولة انتهى قال الذهبي وله طرق اخرى كلها واهية

من كان له سعة ولم يضح فلا يقربن مصلانا وفي رواية الخطيب لا يحضر مصلانا واخذ بظاهره جمع منهم
الليث فاوجبوها على الموسر واوجبها على ابو حنيفة على من يملك نصابا وجعلها الشافعية واكثر الايمة
سنة كفاية لكنها متاكدة خروجا من الخلاف ه ك في باب الاضحية عن ابي هريرة قال ك صحيح وصحح الترمذي
وقفه وقال ابن حزم حديث لا يصح

من كان له شعر فليكرمه بتعهده بالتسريح والترجيل والدهن ولا يتركه حتى يتشعث ويتلبد لكنه لا يفرط في
المبالغة في ذلك للنهي عن الترجيل الا غبا ه في الترجل عن ابي هريرة رمز لحسنه واصله قول ابن حجر في الفتح
اسناده حسن وله شاهد من حديث عايشة في الغيلانيات وسنده ايضا حسن انتهى لكن قال الحافظ
العراقي اسناده ليس بالقوي وذلك لان فيه عبد الرحمن بن ابي الزناد وهو وان كان من اكابر العلما وثقه مالك
لكن في الميزان عن ابن معين والنساي تضعيفه وعن يحيى بن ابي حاتم لا يحتج به وعن احمد مضطرب الحديث
ثم قال اعني في الميزان ومن مناكيره خبر من كان له شعر فليكرمه

من كان له صبي فليتصاب له اي من كان له ولد صغير ذكرا او انثى فليتصاب له بتلطف ولين في القول والفعل
ليفرحه ويسره ابن عساكر في تاريخه من حديث ابي سفيان القتبي عن معوية الخليفة قال ابو سفيان دخلت
على معوية وهو مستلق على ظهره وعلى صدره صبيا وصبية تناغيه فقلت اماط هذا عنك يا امير المومنين قال سمعت
رسول الله يقول فذكره وفيه محمد بن عاصم قال الذهبي في الضعفا مجهول بيض له ابو حاتم وفضية كلام المم انه
لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع ان الديلمي خرجه باللفظ المزبور عن معوية

من كان له قلب صالح اي نية صادقة صالحة تحنن الله عليه اي عطف عليه برحمته الحكيم الترمذي عن بريدة
تصغير برده

من كان له مال فلير عليه فان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده حسنا كما مر في عدة اخبار قال الغزالي وينوي
بذلك امتثال امر الله من ستر عورته وتجمله وليحذر ان يكون قصده من لباسه مراة الخلق طب عن ابي حازم
الانصاري مولى بني بياضة واورد حديثه ابو داود في المراسيل رمز لمم لحسنه قال الهيثمي وفيه يحيى بن يحيى
ابن بريد بن ابي برده وهو ضعيف

من كان له وجهان في الدنيا يعني من كان مع كل واحد من عدوين كانه صديقه ويعده انه ناصر له ويذم ذا عند
ذا وذا عنده ذا ياتي قوما بوجه وقوما بوجه على وجه الافساد كان له يوم القيامة لسانا من نار كما كان في الدنيا
له لسان عند كل طايفة قال الغزالي اتفقوا على ان ملاقاة الاثنين بوجهين نفاق والنفاق علامات هذه
منها نعم ان جامل كل واحد منهما وكان صادقا لم يكن ذا لسانين فان نقل كلام كل منهما للاخر فهو نمام ذو
لسانين وذلك شر من النميمة وقيل لابن عمر انا ندخل على امرايا فنقول القول فاذا خرجنا قلنا غيره قال كنا نعده
نفاقا على عهد المصطفى بهذا النفاق اذا كان غنيا عن الدخول على الامير والثنا عليه فلو استغنى عن الدخول
فدخل فخاف ان لم يثن عليه فهو نفاق لانه المحوج نفسه اليه فان استغنى عن الدخول لو قنع بقليل وترك المال
والجاه فدخل لضرورة فهو منافق وهذا معنى خبر حب المال والجاه ينبت النفاق في القلب لانه يحوج الى مراعاتهم
ومداهنتهم اما ان ابتلي به لضرورة وخاف ان لم يثن فهو معذور وتقاته اتقا الشر جايز د في الادب عن عمار
ابن ياسر رمز لحسنه قال الحافظ العراقي سنده حسن انتهى لكن قال الصدر المناوي فيه شريك بن عبد الله
القاضي وفيه مقال نعم رواه البخاري في الادب المفرد بسند حسن

من كان يومن بالله ايمانا كاملا منجيا من عذابه فالموقف على امتثال الاوامر الاتية كمال الايمان لا حقيقته وهو
على المبالغة في الاستجلاب الى هذه الافعال كما تقول لولدك ان كنت ابني فاطعني تحريضا له على الطاعة ومبادرتها
مع تهديد وحقوق الابوة على انه بانتفا طاعته تنتفي الابوة واليوم الاخر وهو من اخر ايام الحياة الدنيا الى اخر ما يقع

من كان يؤمن يوم القيامة وصف به لانه لا ليل بعده ولا يقال يوم الا لما يعقبه ليل اي بوجوده بما اشتمل عليه مما يجب الايمان به فليفعل ما يأتي فان الامر للوجوب حملا على حقيقته عند فقد الصارف سيما وفرض انتفا الجزء يستلزم انتفا الايمان واكتفى بهما عن الايمان بالرسل والكتب وغيرهما لان الايمان باليوم الاخر على ما هو عليه يستلزمه فان ايمان اليهود به ايمان بان النار لا تمسهم الا اياما معدودة وانه لا يدخل الجنة الا من كان هودا او نحو ذلك وايمان النصارى به بان الحشر ليس الا للارواح ليس ايمانا به على ما هو عليه والايمان به كذلك يستلزم الايمان بنبوة محمد وهو يستلزم الايمان بجميع ما جاء به وفي ذكره تنبيه وارشاد لايقاظ النفس وتحريك الهمم للمبادرة لامتثال جواب الشرط وهو فليحسن بلام الامر هنا وفيما بعده ويجوز سكونها وكسرها حيث دخلت عليها الفا والوا وخلا فيها في ليصمت فمكسورة لا غير وقول النووي هو بالضم اعترضوه الى جاره اي من كان يؤمن بجوار الله في الاخرة والرجوع الى السكنى في جواره بدار كرامته فليكرم جاره في الدنيا بكف الاذى وتحمل ما صدر عنه والبشر في وجهه وغير ذلك كما لا يخفى رعايته على الموفقين والجار من بينك وبينه اربعون دارا من كل جانب ثم الامر بالاكرام يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال فقد يكون فرض عين وقد يكون فرض كفاية وقد يكون مندوبا ويجمع الجميع ان ذلك من مكارم الاخلاق ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر اي يوم القيامة وصف به لتأخره عن ايام الدنيا ولانه اخر اليه الحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فليكرم ضيفه الغني والفقير بطلاقة الوجه والاتحاف والزيارة وقد عظم شان الجار والضيف حيث قرن حقهما بالايمان بالله واليوم الاخر قال ابن تيمية ولا يحصل الامتثال الا بالقيام بكفايته فلو اطعمه بعض كفايته وتركه جائعا لم يكن له مكرما لانتفاء جزء الاكرام واذا انتفى جزؤه انتفى كله وفي كتاب المنتخب من الفردوس عن ابي الدرداء مرفوعا اذا اكل احدكم مع الضيف فليلقمه بيده فاذا فعل ذلك كتب له به عمل سنة صيام نهارها وقيام ليلها ومن حديث قيس بن سعيد من اكرام الضيف له ما يغسل به حين يدخل المنزل ومن اكرامه ان يركبه اذا انقلب الى منزله ان كان بعيدا ومن اكرامه ان يجلس تحته واخرج ابن شاهين عن ابي هريرة يرفعه من اطعم اخاه لقمة حلوة لم يذق مرارة يوم القيامة ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا اي كلاما يثاب عليه قال الشافعي لكن بعد ان يتفكر فيما يريد التكلم به فاذا ظهر له انه خير لا يترتب عليه مفسدة ولا يجر اليها اتى به او ليسكت وفي رواية للبخاري بدله ليصمت قال القرطبي معناه ان المصدق بالثواب والعقاب المترتبين على الكلام في الدار الاخرة لا يخلو اما ان يتكلم بما يحصل له ثوابا او خيرا فيغنم او يسكت عن شيء يجلب له عقابا او شرا فيسلم وعليه فاو للتنويع والتقسيم فيسن له الصمت حتى عن المباح لادائه الى محرم او مكروه وبفرض خلوه عن ذلك فهو ضياع الوقت فيما لا يعنيه ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه واثرها في رواية البخاري يصمت على يسكت لانه اخص اذ هو السكوت مع القدرة وهذا هو المأمور به اما السكوت مع العجز لفساد آلة النطق فهو الخرس او لتوقفها فهو العي وافاد الخبر ان قول الخير خير من الصمت لتقديمه عليه وانه انما امر به عند عدم قول الخير قال القرطبي وقد اكثر الناس الكلام في تفصيل افات الكلام وهي اكثر من ان تدخل تحت حصر وحاصله ان افات اللسان اسرع الافات للانسان واعظمها في الهلاك والخسران فالاصل ملازمة الصمت الى ان يتحقق السلامة من الافات والحصول على الخيرات فحينئذ تخرج تلك الكلمة محظوظة وبازمة التقوى مزمومة وهذا من جوامع الكلم لان القول كله خير او شر او آيل الى احدهما فدخل في الخير كل مطلوب من فرضها وندبها واذن فيه على اختلاف انواعه ودخل فيه ما يؤول اليه وما عدا ذلك مما هو شر او يؤول اليه فامر عند ارادة الخوض فيه بالصمت قال بعضهم اجتمع الحديث على امور ثلاثة تجمع مكارم الاخلاق وقال بعضهم هذا الحديث من القواعد العظيمة العميمة لانه بين فيه جميع احكام اللسان الذي هو اكثر الجوارح عملا حم ق ت ه عن ابي شريح بضم المعجمة وفتح الرا الخزاعي الكعبي اسمه خويلد ابن عمرو وغير ذلك حمل لواء قومه يوم الفتح د عن ابي هريرة

من كان يؤمن بالله واليوم الاخر اي يوم القيامة فالواو هنا من خطاب التهييج من قبيل وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين وقضيته ان استحلال هذا المنهي عنه لا يليق بمن يؤمن بذلك فهذا هو المقتضي لذكر هذا الوصف لان الكفار غير مخاطبين بالفروع ولو قيل لا يحل لاحد لم يحصل الغرض فلا يسقي ماءه ولد غيره يعني لا يطأ امة حاملا سباها او اشتراها فيحرم ذلك اجماعا لان الجنين ينمو بمائه ويزيد في سمعه وبصره فهو نصيب كانه ابن لها فاذا صار مشتركا اقتضت المشاركة تربيته وهو ابن غيره وتملكه وهو ابنه ت وحسنه عن رويفع ابن ثابت الانصاري نعده في البصريين له صحبة ورواية ولي لمعاوية غزوة افريقية رمز لحسنه ورواه احمد وابو داود وابن حبان بلفظ لا يحل لاحد يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسقي ماءه زرع غيره

من كان يؤمن بالله واليوم الاخر خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له فلا يروعن بالتشديد مسلما فان ترويع المسلم حرام شديد التحريم ومنه يؤخذ انه كبيرة طب عن سليمان بن صرد قال صلى اعرابي مع النبي ومعه قرن فاخذها بعض القوم فلما سلم الاعرابي قال القرن فكان بعض القوم يضحك فذكره رمز لحسنه قال الهيثمي رواه الطبراني من رواية ابن عيينة عن اسمعيل بن مسلم فان كان هو العبدي فمن رجال وان كان المكي ف ضعيف وبقية رجاله ثقات

من كان يؤمن بالله واليوم الاخر اي يصدق بلقاء الله والقدوم عليه فلا يلبس اي الرجل حريرا ولا ذهبا فانه حرام عليه لما فيه من الخنوثة التي لا تليق بشهامة الرجال حم ت عن ابي امامة ورواه عنه ايضا الديلمي والحارث بن ابي اسامة

من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما فقد يكون فيه نحو حية او عقرب

وهو

وهو لا يشعر فيكون قد القى بنفسه الى التهلكة طب عن ابي امامة قال دعا رسول الله بخفيه فلبس احدهما ثم جاء غراب فالتبس الاخرى فرمى به فوقعت منه حية فذكره قال الهيثمي صحيح ان شاء الله

من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر ساتر لعورته والاولى كونه سابغا ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل حليلته الحمام فانه لها مكروه الا لعذر كحيض ونفاس قال الغزالي ويكره للرجل ان يعطيها اجرته فيكون كفاعل المكروه ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر وان لم يشرب معهم لانه تقرير على المنكر ت في الاستيذان ك في الادب عن جابر قال ت حسن غريب وقال ك على شرط مسلم واقره الذهبي وقال في المنار بعد ما عزاه للترمذي فيه ليث بن ابي سليم ضعيف وقد روي من اجله احاديث عدة قضية صنيع المؤلف ان الترمذي تفرد به من بين الستة والامر بخلافه فقد خرجه النسائي من حديث جابر المذكور وكان ينبغي للمؤلف ضمه اليه وابدال الثاني فان اسناده اصح كما جزم به الصدر المناوي وغيره ولهذا قال ابن حجر اخرجه النسائي من حديث جابر مرفوعا واسناده جيد واخرجه الترمذي من وجه اخر بسند فيه ضعف وابو داود عن ابن عمر بسند فيه انقطاع واحمد عن ابن عمر

من كان يؤمن بالله واليوم الاخر وفي رواية من كان يحب الله ورسوله فليحب اسامة بن زيد فانه حب رسوله وابن حبه حم عن عايشة قالت لا ينبغي لاحد ان يبغض اسامة بعد ما سمعت رسول الله يقول ذلك فذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح كاتم

من كتم شهادة اذا دعي اليها كمن شهد بالزور فكتمان الشهادة حرام شديد التحريم فهو من الكباير ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فانه اثم قلبه طب وكذا في الاوسط عن ابي موسى الاشعري وفيه عبد الله بن صالح وثقه عبد الملك بن شعيب وضعفه جمع ذكره الهيثمي كالمنذري ان جزره كذبه وغيره ضعفه عن معوية بن صالح قال الذهبي في الضعفا ثقة وقال ابو حاتم لا يحتج به عن العلا بن الحارث قال الذهبي في الضعفا قال البخاري منكر الحديث

من كتم على غال اي ستر على من غل في الغنيمة فهو مثله في الاثم في احكام الاخرة لا الدنيا وراى بعض السلف انه يحرق متاعه وعليه لا يعارضه الامر بالستر لان المراد به الستر المندوب اليه كالستر على ذوي الهيئات ممن انقضت معصيته د عن سمرة رمز لحسنه وهو كما قال او اعلى فقد قالوا رجاله ثقات

من كتم علما عن اهله الجم بالبنا للمفعول والفاعل الله وفي رواية الجمه الله يوم القيامة لجاما من نار اي الممسك عن الكلام ممثل بمن الزم نفسه بلجام وتنكير علما في حيز الشرط يوهم شمول العموم لكل علم حتى غير الشرعي وخصه كثير كالحليمي بالشرعي والمراد به ما اخذ من الشرع او توقف هو عليه توقف وجود كعلم الكلام او كمال كالنحو والمنطق والحديث نص في تحريم الكتم وخصه اخرون بما يلزمه تعليمه وتعين عليه واحترز بقوله عن اهله كتمه عن غير اهله فمطلوب بل واجب فقد سيل بعض العلما عن شي فلم يجب فقال السايل اما سمعت خبر من كتم علما الى اخره قال اترك اللجام واذهب فان جاء من يفقهه فكتمته فليلجمني وقوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم تنبيه على ان حفظ العلم عمن يفسده ويضره اولى وليس الظلم في اعطا غير المستحق باقل من الظلم في منع المستحق وجعل بعضهم حبس كتب العلم من صور الكتم سيما ان عزت نسخه واخرج البيهقي عن الزهري اياك وغلول الكتب قيل وما غلولها قال حبسها عد عن ابن مسعود باسناد ضعيف قال الزركشي ورواه عبد الله بن وهب المصري عن عبد الله بن عياش عن ابيه عن ابي عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو مرفوعا بلفظ من كتم علما الجمه الله بلجام من نار وهذا اسناده صحيح ليس فيه مجروح وظن ابن الجوزي ان ابن وهب هو النسوي الذي قال فيه ابن حبان دجال وليس كذلك انتهى ورواه ابو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه من حديث ابي هريرة وحسنه بلفظ من علم علما فكتمه الجمه الله يوم القيامة بلجام من نار وقال الذهبي سنده قوي

من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار اي استنار وجهه وعلاه بها وصفا وفي العوارف وجهان في معنى هذا الحديث احدهما اكتسابه نورا وصفا والثاني ان وجوه اموره التي يتوجه اليها تحسن وتدركه المعونة منه تعالى في تصاريفه واسداده والتوفيق في اقواله وافعاله وقال غيره المتهجد بالليل يغسل الوجه عن الكدورة الحادثة بالنهار من رؤية الاغيار التي لها في احداث الغل عظيم كالقذى في العين فيصبح وقد اضاء وجهه حقيقة لان الظاهر عنوان الباطن وقال الثعلبي المراد بالنهار نهار القيامة لا الدنيا وجعل صاحب الكافي من الحنفية هذا دليلا على ان حسن الوجه من الصفات التي يتقدم بها للامامة فقال قولهم احسنهم وجها اي اكثرهم صلاة بالليل لهذا الحديث قال في الفتح والمحدثون لا يثبتون ه عن جابر بن عبد الله قال العقيلي حديث باطل لا اصل له ولم يتابع ثابتا عليه ثقة واطنب ابن عدي في رده وانه منكر بل مثلوا به للموضوع غير المقصود ومن مثل له الحافظ العراقي في متن الالفية وقال لا اصل له ولم يقصد ثابت وضعه وانما دخل على شريك وهو يملي فقال عند قوله حدثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال رسول الله ولم يذكر المتن فقال شريك متصلا بالسند لا المتن حين نظر الى ثابت مما زاحه من كثرة صلاته الى اخره معرضا بزهده وعبادته فظن ثابت ان هذا متن لسند فحدث به انتهى ومن العجب العجاب ان المؤلف قال في كتابه اعذب المناهل ان الحفاظ حكموا على هذا الحديث بالوضع واطبقوا على انه موضوع هذه عبارته فكيف يورده في كتاب ادعى انه صانه عما تفرد به وضاع واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال الذهبي فيه ثابت بن موسى الضبي الكوفي العابد قال يحيى كذاب وقال غيره خبر باطل وقال الحاكم هذا لم يثبت

من المصطفى ولم ينطق به فظ علما الحديث
من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه كانت النار اولى به لان السقط ما لا عبرة
فيه فان كان لغوا لا اثم فيه حوسب على تضييع عمره وكم ان المنجنة يصرف نعمة اللسان عن الذكر الى الهذيان وقلما سلم
من الخروج الى ما يوجب الاثام فتصير النار اولى به من الجنة لذلك ولهذا قال لقمن لابنه لو كان الكلام من فضة
لكان السكوت من ذهب وقال الغزالي لا تبسط لسانك فيفسد عليك شانك وفي المثل رب كلمة تقول لصاحبها
دعني ونظر بعضهم الى رجل يكثر الكلام فقال يا هذا ويحك انما تملي كتابا الى ربك يقرا على روس الاشهاد يوم الشدايد
والاهوال وانت عطشان عريان جوعان فانظر ما اذا تملي ولابن المبارك

احفظ لسانك ان اللسان سريع الى المرء في قتله
وان اللسان دليل الفواد يدل الرجال على عقله

ولابن مطيع

لسان المرء ليث في كمين اذا خلى عليه له اغاره
نصنه عن الخنا بلجام صمت يكن لك من بليته ستاره

وقال عمر للاحنف يا احنف من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح استخف به ومن اكثر من شي عرف به ومن
كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه قل حياوه ومن قل حياوه قل ورعه ومن قل ورعه مات قلبه وقال
معوية يوما لو ولد ابو سفيان الخلق كلهم كانوا عقلا فقال له رجل قد ولد من هو خير من ابي سفيان فكان فيهم العاقل
والاحمق فقال معوية من كثر كلامه كثر سقطه **طس** وكذا القضاعي **عن ابن عمر** بن الخطاب قال الهيثمي وفيه من لا
اعرفهم واعاده في محل اخر وقال فيه جماعة ضعفا وقد وثقوا انتهى وفي الميزان انه خبر ساقط وذلك انه ذكر في
ترجمة ابراهيم بن الاشعث احد رواته ان ابا حاتم قال كنا نظن به الخير فقد جا بمثل هذا الحديث وذكر حديثا
ساقطا ثم ساق هذا الحديث بعينه وذكر ابن الحباب في الثقات يغرب ويتفرد ويخطي ويخالف انتهى وقال الزين
العراقي رواه في الحلية عن ابن عمر وسنده ضعيف وابن حبان في روضة العقلا والبيهقي في الشعب موقوفا
وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال العسكري احسب هذا الحديث وهما لان هذا الكلام انما يروى عن
عمر من قوله
من كذب بالقدر محركا **فقد كفر بما جيت به** وفي رواية الطبراني فقد كفر بما انزل على محمد وهذا مسوق للزجر
والتهويل والاصح عدم تكفير اهل القبلة **عد عن ابن عمر** بن الخطاب قال ابن الجوزي حديث لا يصح وفيه سوار
ابن عبد الله قال احمد والنسائي ويحيى متروك انتهى وفي الميزان قال الثوري سوار ليس بشي وفي اللسان اورده
العقيلي في ترجمته وقال يروى في القدر احاديث صحاحا فاما بهذا اللفظ فلا يحفظ الا عنه انتهى ثم نافشه
ورواه الطبراني ايضا لكنه قال بما انزل على محمد قال الهيثمي وفيه محمد بن الحسين القصاص لم اعرفه وبقية
رجاله ثقات
من كذب في حلمه كلف يوم القيمة عقد شعيرة لان الرويا نوع من الوحي يريه الله عبده فمن كذب فيه فقد
كذب في نوع من الوحي فاستحق الوعيد الشديد وقيل معناه ليس ان ذلك عذابه وجزاوه بل ان يجعل ذلك
شعاره ليعلم به ان كان يزدري الاحلام قال القاضي ولفظه كلف يشعر بالمعنى الاول قال ابن العربي وخص
الشعير بذلك لما بينهما من نسبة تلبسه بما لم يشعر به **حم ت ك** في باب الرويا **عن علي** امير المومنين قال ك صحيح
وتعقبه ابن القطان بان فيه عبد الاعلا بن عامر ضعفه ابو زرعة وغيره ثم اي كلام المصنف كالصريح في انه هذا
غير موجود في احد الصحيحين والا لما عدل عنه والامر بخلافه بل هو كما قال الحافظ العراقي البخاري من حديث ابن
عباس
من كذب علي متعمدا اي من اخبر علي بشي على خلاف ما هو عليه **فليتبوا** بسكون اللام فليتخذ وليتنزل اصله
من اباءات الابل وهي اعطانها امر بمعنى الخبر او بمعنى التهديد او بمعنى التهكم او دعا عليه اي بواه الله ذلك او جر
بلفظ الامر ومعناه استوجب ذلك فليوطن نفسه عليه والمراد ان هذا جزاوه وقد يعفر له والامر على حقيقته
والمعنى من كذب فليامر نفسه بالبوا ويلزم عليه ذكرا لاخر الكرماني قال ابن حجر واولها اولاها **مقعده من
النار** قال الطيبي فيه اشارة الى معنى القصد في الذنب وجزايه كما انه قصد بالكذب التعمد فليقصد في
جزايه البوا وهذا وعيد شديد يفيد ان ذلك من اكبر الكباير سيما في الدين وعليه الاجماع ولا التفات الى ما شذ
به الكرامية من حل وضع الحديث في الترغيب والترهيب وتبعهم بعض جهلة المتصوفة فاباحوا في ذلك
ترغيبا في الخير بزعمهم الباطل وهذه غباوة ظاهرة وجهالة متناهية قال ابن جماعة وغيره وهولا اعظم
الاصناف ضررا واكثر خطرا اذ لسان حالهم يقول الشريعة محتاجة لكذا فكملها ومن هذه الطبقة واضع
حديث فضايل القران وظاهر الخبر عموم الوعيد في كل كذب وتخصيصه بالكذب في الدين لا دليل عليه
ولو قصد الكذب عليه ولم يكن في الواقع كذبا لم يدخل في الوعيد لان اثمه من جهة قصده واستشكل هذا
بان الكذب معصية مطلقا الا لمصلحة والعاصي متوعد بالنار فما الذي امتاز به الكاذب عليه واجيب
بان الكذب عليه يكفر متعمده عند جمع منهم الجويني لكن ضعفه ابنه بان الكذب عليه كبيرة وعلى غيره صغيرة
ولا يلزم ان يكون مقرا لكاذبين واحدا **حم خ ن ت ه ن عن انس** بن مالك **حم خ د ن ه عن الزبير** بن العوام
م عن ابي هريرة الدوسي **ت عن علي** امير المومنين **حم ه عن جابر** بن عبد الله **وعن ابي سعيد** الخدري
ت ه عن ابن مسعود عبد الله **حم ك عن خالد بن عرفطة** العذري وصحف من قال عرفجة **وعن زيد ابن ارقم**

الانصاري الخزرجي **حم عن سلمة بن الاكوع** هو ابو عمرو سنان بن الاكوع **وعن عقبة بن عامر** الجهني **وعن معوية** بن ابي سفيان
الخليفة **طب عن السايب بن يزيد** بن سعيد بن ثمامة الكندي **وعن سلمان بن خالد الخزاعي وعن صهيب** الرومي **وعن**
طارق بالقاف **بن اشيم** بالمعجمة وزن احمر بن مسعود الاشجعي **وعن طلحة بن عبد الله** احد العشرة **وعن ابن**
عباس بن عبد المطلب **وعن ابن عمر** بن الخطاب **وعن ابن عمرو** بن العاص **وعن عتبة بن غزوان** بفتح المعجمة
وسكون الزاي بن جابر المازني صحابي جليل **وعن العرس بن عميرة وعن عمار بن ياسر** بكسر المهملة **وعن عمران**
ابن حصين بضم المهملة **وعن عمرو بن حريث** تصغير حرث **وعن عمرو بن عبسه** بفتح المهملتين بينهما موحدة
وعن عمرو بن مرة الجهني وعن المغيرة بضم الميم **بن شعبه وعن يعلى بن مرة وعن ابي عبيدة بن الجراح وعن ابي**
موسى الاشعري طس عن البرا وعن معاذ بن جبل وعن نبيط بالتصغير **بن شريط** بفتح المعجمة الاشجعي الكوفي
صحابي صغير **وعن ميمونة** ام المومنين **قط في الافراد عن ابي رمثة** بكسر الرا وسكون الميم وبالمثلثة **وعن**
الزبير وعن ابي رافع وعن ام ايمن بركة الحبشية **خط عن سلمان الفارسي وعن ابي امامة** الباهلي **ابن عساكر**
عن رافع بن خديج بفتح المعجمة وكسر المهملة **وعن زيد بن اسد وعن عايشة بن صاعد في طرقه عن ابي بكر الصد**
وعن عمر بن الخطاب وعن سعد بن ابي وقاص وعن حذيفة بن اسيد وعن حذيفة بن اليمان ابو مسعود
ابن الفرات في جزيه عن عثمان بن عفان البزار عن زيد عد عن اسامة بن زيد وعن بريدة وعن سفينة
وعن ابي قتادة ابو نعيم في المعرفة عن جندع بن عمرو وعن سعد بن المدحاس وعن عبد الله بن زغب
ابن قانع عن عبد الله بن ابي اوفى ك في المدخل عن حسان بن حبيب عد عن غزوان وعن ابي كبشة ابن
الجوزي في مقدمة الموضوعات عن ابي ذر وعن ابي سعيد السفا فق ظاهر استقصا المص في تعداد
المخرجين والرواة انه لم يروه غير من ذكر وليس كذلك بل قال ابن الجوزي رواه عن النبي ثمانية وتسعون صحابيا
منهم العشرة ولا يعرف ذلك لغيره وخرجه الطبراني عن نحو هذا العدد وذكر ابن دحية انه خرج من نحو اربعماية
طريق وقال بعضهم رواه مايتان من الصحابة والفاظهم متقاربة والمعنى واحد ومنها من نقل عني ما لم
اقله فليتبوا مقعده من النار قالوا وهذا اصعب الفاظه واشدها لشموله للمصحف واللحان والمحرف وقال
ابن الصلاح ليس في مرتبته من التواتر غيره لكن نوزع
من كذب علي فهو في النار ظاهره ولو مرة قال احمد يفسق وترد شهادته وروايته ولو تاب وحسنت
حالته تغليظا عليه وغالب الكذابين على النبي زنادقة ارادوا تبديل الدين قال حماد وضعت الزنادقة اربعة
عشر الف حديث **تنبيه** قال البيضاوي ليس كلما ينسب الى الرسول صدقا والاستدلال فيه جايزا
فانه روي عن شعبة واحد ما البخاري ومسلم ان نصف الحديث كذب وقد قال عليه الصلاة والسلام
انه سيكذب علي فهذا الخبر ان كان صدقا فلا بد ان يكذب عليه وقال من كذب علي متعمدا الحديث دايما وقع
هذا من الثقات لا عن تعمد بل لنسيان كما روي ان ابن عمر روى ان الميت يعذب ببكا اهله عليه فبلغ ابن
عباس فقال ذهل ابو عبد الرحمن انه صلى الله عليه وسلم مر بيهودي يبكي على قبره فذكره او لالتباس لفظ بلفظ
او تغيير عبارة ونقل بالمعنى نظيره ان ابن عمر روى انه وقف على قتلى بدر فقال هل وجدتم ما وعد ربكم
حقا ثم قال انهم يسمعون ما اقول فذكر ذلك لعايشة فقالت لا بل قال ليعلمون ما اقول ان الذي كنت
اقول لهم هو الحق او لانه ذكر الرسول حكاية فظن الراوي انه من عنده او لان من قاله مختص بسبب نقله
الراوي عنه كما روي انه قال التاجر فاجر فقالت عايشة انما قاله في تاجر دلس وقد يقع عن تعمد اما عن ملاحظة
طعنا في الدين وتنفيرا للعقلا عنه واما عن الغلاة المتعصبين تقربا لمذهبهم ورد الخصومهم كما روي انه قال
سيجي اقوام يقولون القران مخلوق فمن قال ذلك فقد كفر وجهلة القصاص ترقيقا لقلوب العوام وترغيبا لهم
في الاذكار ولغير ذلك **حم عن عمر** بن الخطاب
من كذب في حلمه متعمدا فليتبوا مقعده من النار اشار بايراده هذا الحديث عن الكذب عليه الى ان الكذب عليه
في الرويا كالكذب عليه في الرواية وربما كان اغلظ لاجتماع الكذب في رويا المنام مع الكذب عليه في اليقظة ولما
عجز الكذبة في هذه العصور وقبلها عن افترا الكذب في الرواية لجهلهم بمعرفة الاسانيد والمتون عدلوا الى وضع
منامات مكذوبة يرونها الامر ويرونه بالفاظ عامية وكلمات ركيكة وتراكيب ضعيفة فعلى المكلف الضرب
عن ذلك صفحا واعتقاد ان المصطفى لم يمت حتى ترك الناس على شريعة بيضا ليلها كنهارها لا تحتاج الى تتمة
ولا تفتقر الى زيادة وحسبك في الرد عليهم اليوم اكملت لكم دينكم **حم عن علي** امير المومنين رمز لحسنه
من كرم اصله وطاب مولده حسن محضره فكان مفتاحا للخير مغلاقا للشر ولا يذكر احدا في المجلس لا يحب
ابن النجار في تاريخه عن ابي هريرة قال ابن الجوزي قال ابن عدي هذا الحديث بهذا الاسناد باطل ورواه
الديلمي عن ابن عمر
من كظم غيظا اي امسك وكف عن امضايه من كظمت القربة اذا ملاتها وشددت راسها ذكره القاضي **وهو يقدر**
على انفاذه ملا الله قلبه امنا وايمانا لانه قهر النفس الامارة بالسو فانجلت ظلمة قلبه فامتلا يقينا وايمانا
ولهذا اثنى الله على الكاظمين الغيظ في كتابه وكان ذلك من اداب الانبيا والمرسلين ومن ثم خدم انس المصطفى
عشر سنين فلم يقل له في شي فعله لم فعلته ولا شي تركه لم تركته **ابن ابي الدنيا** ابو بكر القرشي **في كتاب ذم**
الغضب عن ابي هريرة رمز لحسنه قال الحافظ العراقي فيه من لم يسم ورواه ابو داود بالفظ المزبور لكنه
قال على ان ينفذه بدل انفاذه قال ابن طاهر وفي اسناده مجهول واورده في الميزان في ترجمة عبد الجليل
وقال قال البخاري لا يتابع عليه ورواه الطبراني في الاوسط والصغير بلفظ من كظم غيظا وهو قادر على

بق

اغاظه زوجه الله من الحور العين يوم القيمة ومن ترك ثوب جمال وهو قادر على لبسه كساه الله رداء الايمان يوم القيمة ومن انكح عبدا وضع الله على راسه تاج الملك يوم القيمة قال الهيثمي فيه بقية مدلس ورواه الطبراني من حديث انس مرفوعا بلفظ من كظم غيظا وهو قادر على ان ينفذه دعاه الله على رؤس الخلق يوم القيمة حتى يزوجه من اى الحور شاء قال في المهذب ابو مرحوم ليس بذاك

من كف غضبه وفي رواية لسانه ستر الله عورته اى من منع نفسه عند هيجان الغضب عن اذى معصوم فمعاجل ثوابه ان يستر عورته في الدنيا ومن ستره فيها لا يهتكه في الآخرة ولا يعذبه بنارها لان من وراء الستر الرحمة والنار انما تلظت وتسعرت لغضبه فاذا كف العبد غضبه ستر الله عورته واما ما صح ان موسى اغتسل عريانا فوضع ثوبه على حجر في خلوة ففر به فعدا وراءه يقول ثوبي يا حجر ويضربه بعصاه حتى اثرت فيه فهو ضرب تاديب لا انتقام ابن ابي الدنيا ابو بكر عن ابن عمر بن الخطاب قال الزين العراقي اسناده حسن

من كفن ميتا اى قام له بالكفن من ماله واحتمال ان المراد تعلم التكفين لا يلائم السياق كان له بكل شعرة منه حسنة يعطاها في الآخرة والظاهر ان المراد الميت المعسر العاجز عن الكفن وليس له من يلزمه مؤنة تجهيزه ويحتمل التعميم وفي رواية لابي الشيخ والديلمي من كفن ميتا كساه الله من السندس خط عن ابن عمر بن الخطاب قال ابن الجوزي تفرد به ابو العلاء خالد بن طهمان وتفرد به عنه الصلت بن الحجاج قال يحيى خالد ضعيف وابن عدي عامة احاديث الصلت منكرة وفي الميزان الظاهر ان هذا حديث موضوع

من كنت مولاه فعلي مولاه اى وليه وناصره وولاء الاسلام ذلك بان الله مولى الذين امنوا وحضه لمزيد علمه ودقائق مستنبطاته وفهمه وحسن سيرته وصفاء سريرته وكرم شيمته ورسوخ قدمه قيل سببه ان اسامة قال لعلي لست مولاي انما مولاي رسول الله فقال النبي ذلك ومن الغريب ما ذكر في لسان الميزان في ترجمة اسعد بن ابي الموفق الواعظ انه كان يتشيع وكان متواضعا عابدا زاهدا عن ابن الجوزي انه حكى عن بعض العدول انه حضر مجلسه فقال لما قال رسول الله من كنت مولاه تغير وجه ابي بكر وعمر ونزلت فلما راوه زلفة سيئت وجوه الذين كفروا الاية هكذا ذكر الحافظ في اللسان بنصه ولم اذكره الا للتعجب من هذا الضلال واستغفر الله قال ابن حجر حديث كثير الطرق جدا استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد منها صحاح ومنها حسان وفي بعضها قال ذلك يوم غدير خم وزاد البزار في رواية اللهم وال من والاه وعاد من عاداه واحب من احبه وابغض من ابغضه وانصر من نصره واخذل من خذله ولما سمع ابو بكر وعمر ذلك قال فيما خرجه الدارقطني عن سعد بن ابي وقاص امسيت يا ابن ابي طالب مولى كل مؤمن ومؤمنة واخرج ايضا قيل لعمر انك تصنع بعلي شيئا لا تصنعه باحد من الصحابة فقال انه مولاي وفي تفسير الثعلبي عن ابن عيينة ان النبي لما قال ذلك طار في الافاق فبلغ الحارث بن النعمان فاتى رسول الله فقال يا محمد امرتنا عن الله بالشهادتين فقبلنا وبالصلاة والزكاة والصيام والحج فقبلنا ثم لم ترض حتى رفعت بضبعي ابن عمك تفضله علينا فهذا شيء منك ام من الله فقال والذي لا اله الا هو انه من الله فولى وهو يقول اللهم ان كان ما يقول محمد حقا فامطر علينا حجارة من السماء او ائتنا بعذاب اليم فما وصل لراحلته حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته فخرج من دبره فقتله ولا حجة في ذلك كله على تفضيله على الشيخين كما هو مقرر بمحله من فن الاصول حم ه عن البراء بن عازب حم عن بريدة بن الحصيب ت ن والضياء المقدسي عن زيد بن ارقم قال الهيثمي رجال احمد ثقات وقال في موضع اخر رجاله رجال الصحيح وقال المؤلف حديث متواتر

من كنت وليه فعلي وليه يدفع عنه ما يكره قال الشافعي عنى به ولاء الاسلام ورواه الديلمي بلفظ من كنت نبيه فعلي وليه ولهذا قال ابو بكر فيما اخرجه الدارقطني علي عترة رسول الله اى الذين حث على التمسك بهم حم ن ك عن بريدة بن الحصيب قال الهيثمي في موضع رجاله موثقون وفي اخر رجاله ثقات وفي اخر رجاله رجال الصحيح

من لبس الحرير في الدنيا اى من الرجال كما افاده الحديث المار حرم الحرير والذهب على ذكور امتي واحل لاناثهم لم يلبسه في الآخرة اى جزاؤه ان لا يلبسه فيها لاستعجاله ما امر بتاخيره ووعد به فحرمه عند ميقاته كوارث قتل مورثه اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها وهذا وعيد مقتض لهذا الحكم وقد يتخلف لمانع وقد دلت النصوص القرانية على ان التوبة تمنع لحوق الوعيد وكذا الحسنات الماحية والمصائب المكفرة والدعاء والشفاعة بل وشفاعة ارحم الراحمين الى نفسه ولمانع الجزاء اسقاط وهذا الحديث نظير من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة حم ق في اللباس ن في الزينة ه كلهم عن انس بن مالك

من لبس ثوب شهرة اى ثوب تكبر وتفاخر والشهرة هي التفاخر في اللباس المرتفع او المنخفض للغاية ولهذا قال ابن القيم هو من الثياب العالي والمنخفض وقال ابن الاثير طهور الشيء في شنعة حتى يظهره للناس اعرض الله عنه اى لم ينظر اليه نظر رحمة ويستمر ذلك حتى يضعه متى وضعه بان يصغره في العيون ويحقره في القلوب وقال ابن الاثير المراد به ما لبس من لبس الرجال يعني يشتهر بينهم بمخالفة ثوبه لالوان ثيابهم وليس ذا مختصا بالثياب بل يحصل لمن لبس ما يخالف ملبوس الناس فيعجبون من لباسه ويعتقدونه وقال القاضي المراد بثوب الشهرة ما لا يحل لبسه والا لما رتب الوعيد عليه او ما يقصد بلبسه التفاخر والتكبر على الفقراء والادلال والتيه عليهم وكسر قلوبهم او ما يتخذه المساخر ليجعل به نفسه ضحكة بين الناس او ما يرائي به من الاعمال فكني بالثوب عن العمل وهو شائع والاظهر الاول لملاءمته لقوله البسه الله ثوب مذلة ه والضياء المقدسي عن ابي ذر وضعفه المنذري وقال عنه فيه وكيع بن محرز الشامي قال في الميزان

في الميزان قال خ عنده عجائب وساق هذا منها وقال ابو حاتم لا باس به

من لبس ثوب شهرة قال القاضي الشهرة ظهور الشيء في شنعة بحيث يشتهر به البسه الله يوم القيامة التي هي دار الجزاء وكشف الغطاء ثوبا مثله كذا بخط المؤلف وفي رواية ثوب مذلة اى يشمله بالذل كما يشمل الثوب البدن في ذلك الجمع الاعظم بان يصغره في العيون ويحقره في القلوب لانه لبس شهرة الدنيا ليفتخر بها على غيره فلبسه الله مثله ثم يلهب فيه النار عقوبة له بنقيض فعله والجزاء من جنس العمل فاذله الله كما عاقب من اطال ثوبه خيلاء بان خسف به فهو يتجلجل فيها الى يوم القيمة ولبس الدني من الثياب يذم في موضع ويحمد في موضع فيذم اذا كان شهرة وخيلاء ويمدح اذا كان تواضعا واستكانة كما ان لبس الرفيع منها يذم اذا كان تكبرا وفخرا ويمدح اذا كان تجملا واظهارا للنعمة د ه في اللباس عن ابن عمر بن الخطاب قال المنذري اسناده حسن انتهى وقال عبد الحق فيه شريك بن عثمان بن ابي زرعة انتهى قال ابن القطان يوهم ضعف عثمان وما به ضعف انتهى ورواه عنه ايضا النسائي في الزينة فما اوهمه صنيع المؤلف من تفرد ذينك عن الستة به غير لائق

من لبس الحرير اى من الرجال في الدنيا اى عامدا عالما بلا عذر البسه الله ثوبا من نار او قال يوما هكذا ذكره المنذري من نار جزاء بما عمل وفي رواية من لبس ثوب حرير في الدنيا البسه الله يوم القيمة ثوب مذلة من النار او ثوبا من النار كذا ساقه المنذري حم وكذا الطبراني عن جويرية تصغير جارية قال الهيثمي فيه جابر الجعفي قال ورواه البزار عن حذيفة موقوفا من لبس ثوب حرير البسه الله ثوبا من نار ليس من ايامكم ولكن من ايام الله الطوال

من لطم مملوكه او ضربه فكفارته الماحية لذلك ان يعتقه اى ندبا واجمعوا على عدم وجوبه قال ابن العربي اذا لطمه فقد ظلمه وفعلت به ما ليس لك فعله فتعين النظر في مغفرة ذلك الذنب بما يقاومه ويناسبه من العمل وهو العتق لينجو اللاطم من النار باخراج الملطوم من الرق فان قيل وباللطمة يستحق النار قلنا حق الادمي لا يسقط الا برضاه واللطمة قد تكون سبب دخول صاحبها النار بان تصادفه وقد استوفت حسناته وسيئاته فتوضع اللطمة في كفة السيئات فترجح فيقتضي النار فيكون عتقها عاصما منها اجراء في مقابل ومحلا بمحل حم م د عن ابن عمر بن الخطاب

من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله وفي رواية مسلم من لعب بالنردشير فكانما صبغ يده في لحم الخنزير ودمه والنرد شير هو النرد وضعناه بلغة الفرس حلو قيل سبب حرمته ان واضعه سابور بن اردشير اول ملوك ساسان شبه رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة والشخوص الثلاثين بثلاثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثني عشر بشهور السنة والكعاب الثلاثة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه وما ليس له ولا عليه والخصال والاغراض التي يسعى الانسان لها بالكسب فصار من يلعب بها حقيقا بالوعيد المفهوم من تشبيه احد الامرين بالاخر لاجتهاده في احياء سنة المجوس المستكبرة على الله وقد اتفق السلف على حرمة اللعب به ونقل ابن قدامة عليه الاجماع ولا يخلو عن نزاع قال الزمخشري دخلت في زمن الحداثة على شيخ يلعب بالنرد مع اخر يعرف باردشير فقلت الاردشير والنردشير بيس المولى وبيس العشير حم د ه في الادب ك في الايمان عن ابي موسى الاشعري قال ك على شرطهما واقره الذهبي ولم يضعفه ابو داود قال ابن حجر ووهم من عزاه لمسلم

من لعب بطلاق او عتاق اى قال طلقت زوجتي او اعتقت عبدي هازلا فهو كما قال اى فيقع الطلاق والعتق فان هزلهما جد كما مر طب عن ابي الدرداء فيه اسمعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف فرمز لحسنه لا يحسن

من لعق الصحفة ولعق اصابعه من اثر الطعام اشبعه الله في الدنيا والاخرة يحتمل الدعاء والخبر قال زين الحفاظ العراقي وينبغي في لعق الاصابع الابتداء بالوسطى فالسبابة فالابهام كما ثبت في حديث كعب بن عجرة اقتداء بالمصطفى وسبب ان الوسطى اكثرهما تلوثا بالطعام لكونها اعظم الاصابع واطولها فينزل في الطعام منها اكثر منها وينزل من السبابة فيه اكثر من الابهام ولطول السبابة عليها ويحتمل ان البداءة بالوسطى لانه ينتقل منها الى جهة اليمين في لعق الاصابع وذلك لان الذي يلعق اصابعه يكون بطن كفه الى جهة وجهه فاذا ابتدا بالوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه ثم الابهام كذلك بخلاف ما لو ابتدا بالابهام فانه ينتقل الى جهة يساره وهذا الظاهر الاحتمالات طب عن العرباض بن سارية قال زين الحفاظ العراقي فيه شيخ الطبراني ابراهيم ابن محمد بن عرق ضعفه الذهبي وقال الهيثمي فيه رجل مجهول

من لعق العسل ثلاث غدوات كل شهر قال الطيبي صفة لغدوات اى غدوات كائنة في كل شهر لم يصبه عظيم من البلاء لما في العسل من المنافع الدافعة للادواء وتخصيص الثلاث لسر علمه الشارع والعسل يذكر ويؤنث واسماؤه تزيد على المائة ومن منافعه انه يجلو وسخ العروق والامعاء ويدفع الفضلات ويغسل خمل المعدة ويشدها ويسخنها باعتدال ويفتح افواه العروق ويحلل الرطوبة اكلا وطلاء وتغذيته ويقوي الكبد والصدر والكلى والمثانة ويدر البول والطمث وينفع السعال البلغمي وغير ذلك وهو غذاء من الاغذية ودواء من الادوية وشراب من الاشربة وحلوى من الحلاوات وطلاء من الاطلية ومفرح من المفرحات ه عن ادريس بن عبد الكريم المقري عن ابي الربيع الزهراني عن سعيد بن زكريا المدائني عن الزبير بن سعيد عبد الحميد بن سالم عن ابي هريرة قال في الميزان عن البخاري لا يعرف لعبد الحميد سماع من ابي هريرة وقال ابن حجر في الفتح سنده ضعيف لكنه قال ان ابن ماجه خرجه من حديث جابر والمؤلف قال

قال عن ابي هريرة فليحرر داورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال الزبير ليس بثقة وقال العقيلي ليس لهذا الحديث اصل ولم يتعقبه المولف سوى بان له شاهدا وهو ما رواه ابو الشيخ في الثواب عن ابي هريرة مرفوعا من شرب العسل ثلاثة ايام في كل شهر على الريق عوفي من الداء الاكبر الفالج والجذام والبرص

من لقي الله اي من لقي الاجل الذي قدره الله يعني الموت لا يشرك به اي والحال انه لقيه وهو غير مشرك به شيئا قال ابو البقاء شيئا مفعول يشرك ومنه قوله تعالى ولا يشرك بعبادة ربه احدا ويجوز كونه في موضع المصدر وتقديره لا يشرك به اشراكا كقوله تعالى لا يضركم كيدهم شيئا اي ضررا دخل الجنة اي من مات مومنا غير مشرك بالله دخل الجنة بفضل الله ابتداء او بعد عقاب او عتاب ومن مات مشركا دخل النار فالجواب ان الشرك هنا ان كان بمعنى الكفر فقد اندفع السوال والا كان الكفر مساويا للشرك في استحقاق الخلود في النار فالحق به حم خ في كتاب العلم عن انس بن مالك قال ذكر لي ان النبي قال لمعاذ من لقي الخ قال الا ابشر الناس قال لا اخاف ان يتكلوا كذا في البخاري وزاد احمد والطبراني ولم تضره معه خطيئة كما لو لقيه وهو يشرك به دخل النار ولم ينفعه معه حسنة قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح ما خلا التابعي فلم يسم ثم ان ظاهر صنيع المولف ان هذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه وليس كذلك بل رواه مسلم من حديث جابر بزيادة وزاد ومن لقيه يشرك به شيئا دخل النار من

من لقي الله بغير اثر اي علامة من جراحة او تعب نفساني او غير ذلك من جهاد صفة وهي نكرة في سياق النفي تعم كل جهاد مع العدو والنفس والشيطان لقي الله وفيه ثلمة اي نقصان يوم القيمة واصلها ان تستعمل في نحو الجدار ثم استعيرت هنا للنقص والاثر ما بقي من رسم الشيء وحقيقته ما يدل على وجود الشيء ثم قيل انه خاص بزمن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل عام تنبيه الجهاد من الجهد وهو المشقة فانه سفر عن الوطن والسفر قطعة من العذاب مع ما فيه من المخاطرة بالنفس فلذلك عظمت درجة المجاهد لعظيم ما يلقى وكثرة حسناته لانه يقاتل عن كل من وراءه من المسلمين ولولا الجهاد لوصل العدو اليهم فكانه ناب مناب الكل ت ه ك في الجهاد من حديث الوليد بن مسلم عن اسمعيل بن رافع عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة قال ت هذا حديث غريب غير ان اسمعيل لم يحتج به وقال الذهبي في موضع اسمعيل ضعفوه وفي اخر ضعيف واه انتهى

من لقي العدو فصبر حتى يقتل او يغلب لم يفتن في قبره اي لم يسأله الملكان منكر ونكير فيه كما يسأل غيره لما طب ك عن ابي ايوب الانصاري قال الهيثمي وفيه مصعب بن بهلول والد محمد ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات انتهى

من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر اي لم يفهم في اثناء صلاته تذاكرا تلك الامور تنهى عن الفحشاء والمنكر لم يزدد بصلاته من الله الا بعدا لان صلاته ليست هي المستحق بها الثواب بل هي وبال يترتب عليه العذاب قال الحرالي هذه الافة غالبة على كثير من ابناء الدنيا واستدل به الغزالي على ان الخشوع شرط الصلاة قال لان صلاة الغافل لا تمنع عن الفحشاء والمنكر طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه ليث بن ابي سليم ثقة لكنه مدلس وقال الزيلعي فيه يحيى بن طلحة اليربوعي وثقه ابن حبان وضعفه النسائي وقال في الميزان هو صويلح الحديث وقال النسائي ليس بشيء وساق له هذا الخبر ثم قال الحسن بن الجنيد فقال هذا كذاب زور ورواه عنه ايضا ابن مردويه في تفسيره قال الحافظ العراقي وسندهما لين ورواه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية من حديث الحسن مرسلا باسناد صحيح انتهى

من لم يأت بيت المقدس يصلي فيه فليبعث اليه بزيت يسرج فيه لتشفع بضوئه المصلون والعاكفون فان ذلك يقوم مقام الصلاة فيه فان من اعان على خير فله مثل اجره وذا قاله لما قالت له ميمونة يا رسول الله افتنا في بيت المقدس قال ايتوه فصلوا فيه قالت فان لم نستطع فذكره هب عن ميمونة ام المومنين رمز المصنف لحسنه وليس كما قال ففيه عثمان بن عطاء الخراساني اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه الدارقطني وغيره وقال عبد الحق اسناده ليس بقوي

من لم يأخذ من شاربه ما طال حتى تبين الشفة بيانا ظاهرا فليس منا اي ليس على طريقتنا الاسلامية واخذ بظاهره جمع فاوجبوا قصه والجمهور على الندب كما مر غير مرة حم ت في الاستيذان ن في الطهارة و الضياء في المختارة عن زيد بن ارقم قال ت حسن

من لم يومن بالقدر بالتحريك اي القضاء الالهي خيره وشره فانا بريء منه ع عن ابي هريرة قال الهيثمي فيه صالح بن سرح وهو خارجي داعية وفيه ايضا يزيد الرقاشي وهو متروك كما مر فتعقيبه الجناية براس الخارجي وجره خارج عن الانصاف

من لم يبيت الصيام وفي رواية لابن ماجة من لم يفرضه من الليل اي يقطع بالصوم من الليل والفرض القطع وعند الدارقطني من لم يورضه اي يتعرض للصيام وينويه وفي رواية حكاها ابن العربي من لم يبيت الصيام ورالت القطع قبل طلوع الفجر اي ينويه من الليل فلا صيام له ظاهره فرضا كان او نفلا وعليه جمع منهم ابن عمر ومالك وداود الظاهري والمزني وخصه الاكثر بالفرض لخبر الدارقطني عن عائشة ان المصطفى قال هل عندكم من غداء قالت لا قال فاني اذا اصوم الحديث واذن للاستقبال والاستيناف واتفقوا على اشتراط التبييت في كل فرض لم يتعلق بزمن معين واختلفوا فيما له زمن معين فشرطه الاكثر فيه اخذا بعموم الحديث غير ان مالكا واحمد في احدى روايتين قال النووي اول ليلة من رمضان صوم جميع

الشهر

الشهر اجزاء لان صوم الكل كصوم يوم قال القاضي وهو قياس مردود في مقابلة النص ولم يشترط الحنفية التبييت في صوم رمضان والنذر المعين وشرطوه في النذر غير المعين والقضاء والكفارة قط من طريق عبد الله بن عباد عن الفضل ابن فضالة عن يحيى بن ايوب عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة هق عن عائشة قال الدارقطني تفرد به عبد الله بن عباد عن الفضل وكلهم ثقات انتهى وقال الذهبي هو واه وقال الزين العراقي قول الدارقطني كلهم ثقات يحتمل ان يراد به المفضل ومن بعده دون عبد الله بن عباد فيكون مراده ان المتهم به وانه عصب الجناية به ويحتمل ان يراد به رجاله كلهم عبد الله وغيره ليكون تقوية للحديث والاول اقرب لان غير واحد اتهم بهذا الحديث قال ابن حبان يقلب الاخبار وعنده نسخة موضوعة ثم ذكر هذا الحديث وفهم ابن العربي من كلام الدارقطني تصحيحه فخطب له وادعى دعاوي عريضة

من لم يجمع بضم فسكون اي يحكم النية ويعقد العزيمة والاجماع العزم التام قال القاضي يقال اجمع ولهم جمع اذا صمم ومنه وما كنت لديهم اذ اجمعوا امرهم اي احكموه بالعزيمة ولفظ رواية النسائي من لم يبيت الصيام قبل الفجر اي الصادق فلا صيام له اي صحيح فهو نفي للحقيقة الشرعية وان وجد الامساك وحمله من يجوز الصوم بالنية نهارا مطلقا على نفي الكمال قال اصحابنا في الاصول ومن البعيد تاويل الحنفية الحديث على القضاء والنذر لصحة غيرهما بنية من النهار عندهم وذلك لانه قصر العام النص في العموم على نادر لندرة القضاء والنذر بالنسبة الى صوم المكلف به في اصل الشرع تنبيه قال ابن العربي البست القدرية بهذا الحديث على سلفنا الاصوليين واسكنتهم في ضنك من النظر فقالت لهم ان النفي اذا اتصل باسم على تفصيل فانه يحمل وفا وصوهم وناظروهم فيه وما كان لهم ان يفعلوا فان المصطفى لم يبعث لبيان المشاهدات فاذا نفى شيئا واثبته فانما ينفيه ويثبته شرعا فليس في كلامه بذلك احتمال فيدخله اجمال حم ٣ عن حفصة قال ابن حجر سنده صحيح لكن اختلف في رفعه ووقفه وصوب النسائي وقفه انتهى وفي العلل للترمذي عن البخاري ان هذا خطأ والصحيح وقفه على ابن عمر

من لم يترك من الاموات ولدا ولا والدا يرثه فورثته كلالة هو ان يموت رجل ولا يدع ولدا ولا والدا يرثانه والكلالة الوارثون الذي ليس فيهم والد ولا ولد فهو واقع على الميت وعلى الوارث هق عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري اسمه عبد الرحمن او اسمعيل تابعي ثقة مكثر احد الائمة وفي موته اقوال

من لم يحلق عانته يعني يزيل الشعر الذي على فرجه وحوله وخص الحلق لانه الاغلب ويقلم اظفاره اي اظفار يديه ورجليه بقص او غيره ويجز شاربه حتى يتبين الشفة بيانا ظاهرا فليس منا اي ليس على سنتنا الاسلامية فان ذلك مندوب ندبا موكدا فتاركه متهاون بالسنة الا ان ذلك واجب كما ظن حم عن رجل رمز لحسنه وليس كما ظن فقد قال الحافظ العراقي هذا لا يثبت وفي اسناده ابن لهيعة والكلام فيه معروف

من لم يخلل اصابعه اي اصابع يديه ورجليه في الوضوء والغسل خللها الله بالنار اي ادخل النار بينها يوم القيمة جزاء له على اهماله وتقصيره فيما طلب منه وهذا الوعيد محمول على من لم يصل الماء بين اصابعه الا بالتخليل فافاد به انه لا يجوز ترك ما خفي كما هو بين اما من لم يصل له بدونه فهو له مندوب وتركه مكروه طب عن واثلة بن الاسقع وضعفه المنذري ولم يبين وجهه وبينه الهيثمي فقال فيه العلاء بن كثير الليثي وهو مجمع على ضعفه

من لم يدرك الركعة في الوقت لم يدرك الصلاة اي اداء بل تكون قضاء هق من حديث عبد العزيز بن محمد المكي عن رجل من الصحابة رمز لحسنه قال الذهبي في المهذب لا اعرف المكي

من لم يدع يترك قول الزور الكذب والميل عن الحق والعمل به اي بمقتضاه مما نهى الشرع عنه زاد البخاري في الادب والجهل وزاد ابن وهب في الصوم وعليه فافراد الضمير لاشتراكهما في تنقيص الصوم ذكره العراقي فليس لله حاجة قال ابن الكمال هذا وما اشبهه يتفرع على الكناية كقوله تعالى ان الله لا يستحيي ان يضرب مثلا ما بعوضة اي ليس له اعتبار عند الله انتهى واصله قول الزين العراقي قوله فليس لله حاجة في كذا اي ليس مطلوبا له فكني به عن طلبه تعالى لذلك تجوزا اذ الطلب في الشاهد انما يكون غالبا عن حاجة الطالب في ان يدع اي يترك طعامه وشرابه فهو مجاز عن الرد وعدم القبول قال البيضاوي فنفى السبب واراد المسبب والا فهو سبحانه لا يحتاج الى شيء وذلك لان الغرض من ايجاب الصوم ليس نفس الجوع والظمأ بل ما يتبعه من كسر الشهوة واطفاء نائرة الغضب وقمع النفس الامارة وتطويعها للنفس المطمئنة فوجوده بدون ذلك كعدمه ذكره كله البيضاوي فان قيل فيلزم الصائم القضاء اذا كذب قلنا سقوط القضاء من احكام الدنيا وهي تعتمد وجود الاركان والشرائط ولا خلل فيها فلا قضاء واما عدم القبول فمعناه عدم استحقاق الفاعل الثواب في الاخرة او نقصانه وذلك يعتمد اشتماله على الكمالات المقصودة وقول ابن بطال معنى قوله حاجة اي ارادة في صيامه فوضع الحاجة موضع الارادة رد بانه لو لم يرد الله تركه لم يقع وليس المراد الامر بترك صيامه فوضع الحاجة موضع الارادة ورد بانه لو لم يرد الله تركه لم يقع اذا لم يترك الزور بل التحذير من قوله وفيه كما قال الطيبي دليل على ان الكذب والزور اصل الفواحش ومعدن النواهي بل قرين الشرك قال تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور وقد علم ان الشرك مضاد الاخلاص و للصوم مزيد اختصاص بالاخلاص فيرتفع بما يضاده حم خ د ت ه عن ابي هريرة ولم يخرجه مسلم

من لم يذر بفتح الياء والذال المعجمة اي يترك المخابرة وهي العمل على ارض ببعض ما يخرج منها كذا فسره اصحابنا قال ابن رسلان ولا يستقيم اذ العمل من وظيفة العامل فلا يعبر الحديث فليوذن بالبنا للمفعول

يحرب من الله ورسوله وجه النهي ان منفعة الارض ممكنة بالاجارة فلا حاجة للعمل عليها ببعض ما يخرج منها د ك عن جابر وفيه عند ابي داود عبد الله بن رجاء اورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال صدوق قال الفلاس كثير الغلط والتصحيف ورواه ايضا الترمذي في العلل وذكر انه سال عنه البخاري فقال انما نهى عن تلك الشروط الفاسدة التي كانوا يشترطونها فمن لم يتركه فليؤذن بحرب

من لم يرحم صغيرنا اي من لا يكون من اهل الرحمة لاطفالنا ايها المسلمون ويعرف حق كبيرنا سنا او علما فليس منا اي ليس على طريقتنا وسنتنا حم د عن ابن عمرو بن العاص رمز لحسنه ورواه الحاكم باللفظ المزبور واقره الذهبي

من لم يرض بقضاء الله ويؤمن بقدر الله فليلتمس الها غير الله لا اله الا هو فعلى العبد الرضى بقضاء ربه وقدره ولا يلزم من الرضى بالقضاء الرضى بالمقضي طس عن انس بن مالك قال الهيثمي فيه سهيل بن ابي حزم وثقه ابن معين وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات

من لم يشكر الناس لم يشكر الله لانه لم يطعه في امتثال امره بشكر الناس الذين هم وسائط في ايصال نعم الله عليه والشكر انما يتم بمطاوعته فمن لم يطعه لم يكن مؤديا شكره او لان من لم يشكر الناس مع ما يرى من حرصهم على حب الثناء على الاحسان فاولى بان يتهاون في شكر من يستوي عليه الشكران والكفران احتمالان للبيضاوي فالاولى اقرب ومن ثم اقتصر عليه ابن العربي حيث قال الشكر في العربية اخبار عن النعمة المسداة الى المخبر وفائدته صرف النعم في الطاعة والا فذلك كفران واصل النعم من الله والخلق وسائط واسباب والمنعم حقيقة هو الله فله الحمد والشكر فالحمد خبر عن جلاله والشكر خبر عن انعامه وافضاله لكنه اذن في الشكر للناس لما فيه من تأنيس المحبة والالفة وفي رواية لا يشكر الله من لا يشكر الناس قال ابن العربي روي برفع الله والناس ونصبهما ورفع احدهما ونصب الآخر قال الزين العراقي والمعروف المشهور في الرواية نصبهما ويشهد له حديث عبد الله بن احمد من لا يشكر الناس لم يشكر الله حم ت في البر والضياء في المختارة عن ابي سعيد الخدري قال ت حسن وقال الهيثمي سند احمد حسن ولابي داود وابن حبان نحوه من حديث ابي هريرة وقال صحيح

من لم يصل ركعتي الفجر اي سنتهما فليصلهما بعدما تطلع الشمس فيه ان الراتبة الفائتة تقضى ت ك في الصلاة عن ابي هريرة قال ك صحيح واقره الذهبي

من لم يطهره البحر المالح اي ماؤه فلا طهره الله دعا عليه فانه الطهور ماؤه وفيه رد على من كره التطهر به من السلف واخرج الطبراني الدارقطني عن ابن عباس البحر ماء طهور للملائكة اذا نزلوا واذا صعدوا توضؤا قط عن ابي هريرة قال في المهذب ساقه المؤلف يعني البيهقي من حديث محمد بن حميد وهو واه انتهى وقال الغرياني في مختصر الدارقطني فيه سعيد بن ثوبان وابو هند مجهولان

من لم يقبل رخصة الله يعني لم يعمل بها كان عليه من الاثم مثل جبال عرفة في عظمها تمسك به الظاهرية فاوجبوا الفطر في السفر وقالوا لو صام لم ينعقد صومه وذهب الجمهور الى جواز الصوم بل الى افضليته على الفطر واجابوا عن هذا الحديث ونحوه بحمله على من يخاف ضررا وعلى من وجد في نفسه رغبة عن الفطر ولم يحتمل قلبه قبول رخصة الله تعالى حم عن ابن عمر بن الخطاب قال ابن عمر جاءه رجل فقال اني اقوى على الصوم في السفر فقال سمعت رسول الله يقول فذكره رمز لحسنه قال الزين العراقي في شرح الترمذي بعد ما عزاه لاحمد والطبراني معا اسناده حسن وقال الهيثمي اسناد احمد حسن

من لم يوتر فلا صلاة له اي كاملة طس عن ابي هريرة

من لم يوص عند موته لم يؤذن له في الكلام مع الموتى عقوبة له على ترك ما امر به وتمامه عند مخرجه ابي الشيخ قيل يا رسول الله ويتكلمون قال نعم ويتزاورون انتهى بنصه اخرج ابن ابي الدنيا ان حفارا حفر قبرا ونام عنده فاتته امرأتان فقالت احداهما انشدك بالله الا صرفت عنا هذه المرأة فاستيقظ فاذا بامرأة جيء بها فدفنها في قبر آخر فرأى في تلك الليلة المرأتين تقول احداهما جزاك الله خيرا فقال ما لصاحبتك لم تتكلم فقالت ماتت بغير وصية ومن لم يوص لم يتكلم الى يوم القيامة ابو الشيخ ابن حبان في كتاب الوصايا عن قيس بن قبيصة

من مات محرما حشر ملبيا لان من مات على شيء بعث عليه كما هو نص الخبر الاتي ولهذا قال بعض الصحابة يحشر الناس يوم القيامة على مثل حبهم في الصلاة من الطمأنينة والهدوء ومن وجود التنعيم بها واللذة وغير ذلك خط عن ابن عباس وسببه كما في تاريخ ابن عساكر عن الصولي ان المعتز المهلبي قال سئل الحسن الخليع عن الامين وادبه فوصفه ادبا كثيرا قيل فالفقه قال سمعت فيها ولا حدثنا الا مرة نعي اليه غلام له بمكة فقال حدثني ابي عن ابيه عن المنصور عن ابيه عن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه سمعت النبي يقول فذكره

من مات مرابطا في سبيل الله امنه الله من فتنة القبر لان المرابط ربط نفسه وسجنها وصيرها حبيسا لله في سبيله لحرب اعدائه فاذا مات على ذلك فقد ظهر صدق ما في ضميره فوقي فتنة القبر طب عن ابي امامة الباهلي رمز لحسنه وفيه محمد بن حفص الحمصي قال في اللسان كاصله ضعفه ابن منده وتركه ابن ابي حاتم ووثقه ابن حبان وابن حميد وجهله الدارقطني وضعفه غيره ذكره فيه ايضا

من مات على شيء بعثه الله عليه اي يموت على ما عاش عليه ويراعي في ذلك حال قلبه لا حال شخصه لان نظر الحق الى القلوب دون ظواهر الحركات فمن صفا به تقاع الصور في الدار الاخرة ولا ينجو فيها

الا من اتى الله بقلب سليم كذا قرره حجة الاسلام حم ك في الرقاق عن جابر قال ك على شرط م واقره الذهبي

من مات من امتي اي امة الاجابة وكان انه يعمل عمل قوم لوط من اتيان الذكور بشهوة من دون النساء ودفن مع المسلمين نقله الله اليهم اي الى مقابرهم فيصير فيهم حتى يحشر يوم القيامة معهم فيكون معهم اينما كانوا تتمة في تذكرة العلم البلقيني عن ابن عقيل جرت مناظرة بين ابي علي بن الوليد وبين ابي يوسف القزويني في اباحة جماع الولدان في الجنة فقال ابن الوليد لا يمتنع ان يجعل ذلك من جملة لذاتها لزوال المفسدة لانه انما منع منه في الدنيا لقطع النسل وكونه محلا للاذى وليس في الجنة ذلك ولهذا ابيح شرب الخمر فيها فقال ابو يوسف الميل الى الذكور عاهة وهو قبيح في نفسه لانه محل لم يخلق للوطء ولهذا لم يبح في شريعة من الشرائع بخلاف الخمر وهو مخرج الحدث والجنة منزهة عن العاهات فقال ابن الوليد العاهة التلوث بالاذى وهو مفقود خط عن انس بن مالك قضية صنيع المؤلف ان مخرجه الخطيب خرجه وسلمه والامر بخلافه بل انما ذكره مقرونا ببيان علته فانه اورده في ترجمة عيسى بن مسلم الصفار المعروف بالاحمر عن حماد بن زيد عن سهل بن انس قال وعيسى هذا حدث عن مالك وحماد وابن عباس باحاديث منكرة انتهى بنصه

من مات عام في المكلفين بقرينة قوله والحال ان عليه صيام هذا لفظ الشيخين ولم يصب من عزاه لهما بلفظ صوم صام عنه ولو بغير اذنه وليه اي جوازا لا لزوما عند الشافعي في القديم المعمول به كالجمهور وبالغ امام الحرمين واتباعه فادعوا الاجماع عليه واعتراضه بان بعض الظاهرية اوجبه ساقط اذ الامام قال لا اقيم للظاهرية وزنا والجديد وهو مذهب ابي حنيفة ومالك عدم جواز الصوم عن الميت لانه عبادة بدنية والمراد بوليه على الاول كل قريب او الوارث او عصبته وخرج الاجنبي فلا يصوم الا باذن الميت او الولي باجرة او دونها حم ق د في الصوم عن عائشة وصححه احمد وعلق الشافعي القول به على ثبوت الحديث وقد ثبت

من مات في رواية البخاري من امتي لا يشرك بالله شيئا اقتصر على نفي الشرك لاستدعائه التوحيد بالاقتضاء واستدعائه اثبات الرسالة باللزوم اذ من كذب رسل الله فقد كذب الله ومن كذب الله فهو مشرك او هو كقولك من توضأ صحت صلاته اي مع سائر الشروط فالمراد من مات حال كونه مؤمنا بجميع ما يجب به الايمان اجمالا في الاجمالي وتفصيلا في التفصيلي دخل الجنة اي عاقبته امره دخولها ولا بد وان دخل النار للتطهير وفيه دليل لجواز قياس العكس وهو اثبات ضد الحكم لضد الاصل ورد لمن خالف فيه من اهل الاصول حم ق عن ابن مسعود ورواه مسلم من حديث جابر بزيادة قال جاء رجل فقال يا رسول الله ما الموجبتان قال من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار

من مات بكرة فلا يقيلن الا في قبره ومن مات عشية فلا يبيتن الا في قبره لان المؤمن عزيز مكرم واذا استحال جيفة ونتنا استقذرته النفوس ونفرت عنه الطباع فهان فينبغي الاسراع بمواراته ليستمر على عزته طب عن ابن عمر ابن الخطاب قال الهيثمي وفيه الحكم بن ظهير وهو متروك

من مات وهو مدمن خمر لقي الله وهو كعابد وثن اي ان استحل شربها لكفره حينئذ طب حل وكذا احمد والبزار عن ابن عباس قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني واحمد رجال احمد رجال الصحيح وفي اسناد الطبراني زيد بن ناجية لم اعرفه وبقية رجاله ثقات

من مثل بالتشديد بالشعر صيره مثلة بضم الميم بان نتفه او حلقه من الخدود او غيره بالسواد ذكره الزمخشري فليس له عند الله خلاق بالفتح حظ ونصيب وما تقرر من ان المراد الشعر بالتحريك هو ما فهمه جمع من شراح الحديث لكن جرى بعضهم على ان المراد بالشعر بالكسر اي الكلام المنظوم وعليه يدل صنيع الهيثمي كالطبراني حيث ذكر الحديث فيما جاء في الشعر والشعراء وذكر بين الاحاديث الواردة في ذم الشعر وزجر الشعراء طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه حجاج بن نصير ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان وقال يخطئ وبقية رجاله ثقات

من مثل بالحيوان بالتشديد قطع اطرافه وفي رواية بدل حيوان بأخيه فعليه لعنة الله تعالى والملائكة والناس اجمعين عام مخصوص بغير القاتل المثل لان المصطفى رض راس يهودي بين حجرين لفعله ذلك بجارية من المدينة وعن جمع من السلف ان من قتل لكفره او ردة يمثل به بالحرق بالنار ونقل ذلك عن ابي بكر وخالد بن الوليد وصح ان عليا كرم الله وجهه حرق المرتدين فقال الحبر لو كنت انا لم احرقهم بل اقتلهم بالسيف فانه لا يعذب بالنار الا خالقها انتهى فاشار رضي الله عنه الى ان المجتهد لا يقلد مجتهدا ولا ينكر عليه وانه لو كان هو الامام ورفع اليه ذلك لم يحرقهم لانه خلاف قضية اجتهاده وبه يعرف ان مولانا ابن حجر الهيتمي قد جازف واساء الادب حيث عبر عن ذلك بما لفظه فانكر عليه ابن عباس انتهى وخفي على شيخنا ان المجتهد لا ينكر على مجتهد كلا بل ذلك مما طغى به القلم فزلت به القدم واصل فعل الصديق والمرتضى فعل المصطفى بالعرنيين حيث قطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم ونبذهم في الشمس فصاروا يطلبون الماء فيقول النار وذلك لكونهم قتلوا وسرقوا وارتدوا واجيب باجوبة منها انه كان قبل تحريم المثلة طب عن ابن عمر بن الخطاب رمز لحسنه وليس كما ذكر فقد قال الهيثمي فيه بقية وهو مدلس والاصم بن هرمز ولم اعرفه

من مرض ليلة فصبر ورضي بها عن الله خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه فيه شمول للكبائر والقياس استثناؤها كامر الحكيم الترمذي عن ابي هريرة

من مس الحصى اي سوى الارض للسجود فانهم كانوا يسجدون عليها وقيل هو تقليب السبحة وعدها فقد لغا اي وقع في باطل مذموم او فعل ما لا يعنيه ولا يليق به فيكره مس الحصا وغيره من انواع اللعب في جميع الصلاة ويلحق بها حال الخطبة بل يقبل بقلبه وجوارحه عليها ه عن ابي هريرة رمز لحسنه وعدول الحكم

الم لابن ماجه واقتصاره عليه كالصريح في انه لم ير لواحد من الشيخين ولا لغيرهما من السنة سواه وهو ذهول بالغ فقد
خرجه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي في باب التنظف والتبكير للجمعة كلهم عن ابي هريرة

من مس ذكره في رواية لابن ماجه فرجه قال الحراني والمس ملاقاة الجرمين بغير حايل فليتوضا ولفظ رواية
الترمذي فلا يصلي حتى يتوضى وذلك لبطلان طهره بمسه وهذا الخبر عام مخصوص بمفهوم خبر اذا افضى احدكم
بيده الى فرجه وليس بينهما ستر ولا حجاب فليتوضا اذ الافضا لغة المس ببطن الكف وبه رد قول احمد بظهر الكف
كبطنها ومس المراة فرجها كمس الرجل ذكره كما يدل عليه رواية من مس فرجه ومس فرج غيره الحي والميت في الذي ة
فهو اولى بالنقض هذا كله هو ما عليه الشافعية والحنابلة قالوا وخبر هل هو الا بضعة منك بفرض صحته منسوخ
او محمول على المس بحايل كما هو المناسب بحال المصطفى ومنع الحنفية النسخ واخذوا به وقالوا للحديث المشروح
بانه جعل مس الذكر كناية عما يخرج منه قالوا وهو من اسرار البلاغة يسكتون عن الشي ويرمزون اليه بذكر ما هو
من روادفه فلما كان مس الذكر غالبا يرادف خروج الحدث منه ويلازمه عبر به عنه كما عبر عن المجي من الغايط
لما قصد الغايط لاجله انتهى ولا يخفى بعده ومنشا الخلاف ان خبر الواحد هل يجب العمل به فقال الشافعية
نعم مطلقا وقال الحنفية لا فيما تعم به البلوى ومثلوا بهذا الحديث لان ما تعم به البلوى يكثر السوال عنه فتقتضي
العادة بنقله تواترا لتوفر الدواعي على نقله فلا يعمل بالاحاد فيه قلنا لا نسلم قضا العادة بذلك مالك في الموطا
حم ع ك كلهم في الطهارة عن بسرة بضم المهملة وسكون الموحدة بنت صفوان بن نوفل الاسدية اخت عقبة
ابن ابي معيط لامه قال ت لصحيح وفي رواية عنه ايضا الشافعية وابن خزيمة وابن حبان وابن الجارود
وقال الدارقطني حديث ثابت وصححه ابن معين والبيهقي والحازمي وهو على شرط البخاري بكل حال وعده المم من
الاحاديث المتواترة ونقل ابن الرفعة عن القاضي ابي الطيب انه رواه تسعة عشر صحابيا ونقل البعض عن
ابن معين انه لا يصح رده ابن الجوزي وغيره بل افرده بالتاليف

من مشى الى اداء صلاة مكتوبة في الجماعة فهي اي المشية او الخصلة كحجة اي كثوابها ومن مشى الى صلاة تطوع
فهي كعمرة نافلة اي كثوابها لكن لا يلزم التساوي في المقدار استدل به من ذهب الى ان العمرة سنة لا فرض طب
عن ابي امامة قال في المطامح فيه علتان انقطاع في سنده لان مكحولا رواه عن ابي امامة ولم يسمع منه وفيه رجل
مجهول

من مشى بين الغرضين كان له بكل خطوة حسنة والحسنة بعشر امثالها طب عن ابي الدرداء قال الهيثمي فيه
عثمان بن مطر وهو ضعيف

من مشى مع ظالم ليعينه على ظلمه وهو يعلم انه ظالم فقد خرج من الاسلام هذا مسوق للزجر والتهويل
والتهديد او المراد خرج عن طريقة المسلمين او المراد ان استحل الظلم والمعاونة عليه طب والضيا المقدسي عن
اوس بن شرحبيل بضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة بن اوس صحابي قال المنذري ضعيف غريب وقال
الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه عياش بن موسى لم اجد من ترجمه وبقية رجاله وثقوا وفي بعضهم كلام ورواه عنه
ايضا الديلمي

من ملك ذا رحم اصله محل تكون الولد ثم استعير للقرابة فيقع على كل من بينك وبينه نسب محرم هو من لا يحل
نكاحه من الاقارب فهو حر يعني يعتق عليه بدخوله في ملكه قال الطيبي وفهم من السياق معنى المذهب لجعله
الجزا من باب الاخبار والتنبيه على تحري الاذى اذ لم يقل من ملك ذا رحم محرم فيعتقه بل هو حر والجملة الاسمية
المتضمنة للدوام والثبوت في الازمنة الماضية والاتية ينبي عنه لانه لم يكن في الازمنة الماضية حرا فاستبان
انه لا يتمسك به للحنفية والمالكية في عتقهم كل محرم وانه ليس بحجة على الشافعي في قوله لا يعتق الا الاصل والفرع
وقول بعضهم يتنزل على الاصول والفروع ممنوع لما فيه من صرف العام عن العموم لغير صارف مجاب بان نفي العتق
عن غيرهما للاصل المعقول وهو انه لا عتق بدون اعتاق خولف في الاصول لخبر لا يجزي ولد والده الا ان يجده
مملوكا فيشتريه فيعتقه اي بالشرا من غير حاجة الى صيغة اعتاق وفي الفروع لقوله تعالى وقالوا اتخذ الرحمن
ولدا سبحانه بل عباد مكرمون دل على نفي اجتماع الولدية والعبدية وقول الترمذي العمل على هذا الحديث عند اهل
العلم فيحتاج بحمل الى بيان مخصص له بخلاف الحنفية اجيب بان مخصصه القياس على النفقة فانها
لا تلزم عندنا لغير اصل وفرع تنبيه قال ابو البقا عادة الفقها المولعين بالتدقيق يوردون على هذا
الحديث وامثاله اشكالا وهو ان من مبتدا يحتاج الى الخبر وخبره فهو حر وهو لا يعود على من بل على المملوك
فيبقى من لا عايد عليها وهذا عند المحققين ليس بشي لان الخبر من قوله ملك وفي ملك ضمير يعود على من دون
فهو حر جواب الشرط حم د في العتق ت في الاحكام د ك في العتق من حديث الحسن عن سمرة بن جندب
قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال ابو داود والترمذي لم يروه الا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن
وفيه علل اخرى انقطاعه ورد نقد على عمرو وعلى الحسن او على جابر او على النخعي

من منح منحة بكسر الميم اي عطية وهي تكون في الحيوان وغيره وفي الرقبة والمنفعة والمراد هنا منحة ورق
قال الزمخشري وهي القرض اي قرض الدراهم او منحة لبن قال وهي ان يعير اخاه ناقة او شاة
يحلبها مرة ثم يردها او هدى زقاقا بزاي مضمومة وقاف مكررة الطريق يريد ان من دل ضالا او اعمى
على طريقه ذكره ابن الاثير وقال الطيبي يروى بتشديد الدال والصواب تشديد الدال فهو كعتق نسمة
وفي رواية كان له عتق رقبة قال ابن العربي ومن اسلف رجلا دراهم فهو ايضا منحة وفي ذلك ثواب
كثير لان عطا المنفعة مدة كعطا العين وجعله كعتق رقبة لانه خلصه من اسر الحاجة والضلال كما خلص

الرقبة من اصل الرق وللباري ان يجعل القليل من العمل كالكثير لان الحكم له وهو العلي الكبير والنسمة كل ذي روح
وقيل كل ذي نفس ماخوذ من النسيم حم ت في البر حب عن البرا بن عازب قال ت حسن صحيح غريب وكذا قال
البغوي وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح

من منح منحة اي عطية غدت بصدقة الجملة خبر من والضمير العايد محذوف تقديره غدت تلك المنحة له
ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية اي في اول النهار واول الليل
والصبوح بالفتح الشرب اول النهار والغبوق بالفتح الشرب اول الليل وقيل هما مجروران على البدل م عن
ابي هريرة

من منع فضل ما او كلا بعني اي شخص حضر بير لموات للارتفاق فهو احق كما بها وما حولها من الكلا حتى يرتحل
وعلى كل حالة يجب عليه بذل الفاضل عن حاجته وحاجة ماشيته للمحتاج فان لم يفعل وفي رواية لاحمد من منع
فضل ما بير او فضل كلا به وانفقت الروايات على ان الجواب قوله منعه الله فضله يوم القيمة لتعديه بمنع
ما ليس له قال الرافعي وله المنع من سقي الزرع به قال جمع والنهي عن بيع فضل الما للتحريم وحمله على التنزيه
يحتاج لدليل حم عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي فيه محمد بن راشد الخزاعي وهو ثقة وقد ضعفه بعضهم قال
ابن حجر هذا من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وفي مسند ليث بن سليم ورواه الطبراني في الصغير
من حديث الاعمش عن عمرو بن شعيب وقال لم يروه الاعمش عن عمرو وعنه ورواه في الكبير ومن حديث واثلة
بلفظ اخر واسناده ضعيف الى هنا كلامه

من نام عن وتره في رواية بدله حزبه وهو ما يجعله الانسان على نفسه من نحو صلاة وتلاوة كالورد او نسيه
فليصله اذا ذكره لفظ رواية الدارقطني اذا اصبح وذكره زاد الترمذي واذا استيقظ وفيه ان الوتر يقضى دايما
كالفرض وهو مذهب الشافعي واستدل به ايضا على ان تاخير الوتر لاخر الليل افضل اي ان وثق بيقظته وانت
خبير بانه لا دلالة فيه على ذلك حم ك عن ابي سعيد الخدري وفيه عبد الرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف وذكر الترمذي
ما يدل على ان الخبر رواه ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن ابي سعيد قال الغرياني وفيه محمد بن اسمعيل الجعفري
قال ابو حاتم منكر الحديث وعنه محمد بن ابرهيم السمرقندي لم ار له ذكرا الا ان يكون الذي روى عنه ابن السماك فهو
هالك وشيخ الجعفري عبد الله بن سلمة بن اسد عن زيد بن اسلم لم ار له ذكرا

من نام بعد العصر فاختلس عقله فلا يلومن الا نفسه حيث فعل ما يودي الى ذلك وفي الميزان عن مروان الطاطري
بفتح الطاين قلت لليث بن سعد يا ابا الحرث تنام بعد العصر وقد حدثنا ابن لهيعة عن عقيل بن مكحول عن النبي
من نام بعد العصر فقال ادع ما ينفعني بحديث ابن لهيعة عن عقيل ع عن عمرو بن حصين عن ابن علاثة عن
الاوزاعي عن الزهري عن عروة عن عايشة وعمرو بن الحصين عن ابن علاثة قال الذهبي في الضعفاء
تركوه وقال الهيثمي رواه ابو يعلى عن شيخه عمرو بن الحصين وهو متروك ورواه ابن حبان عن احمد بن يحيى
ابن زهير عن عيسى بن ابي حرب الصفار عن خالد بن القاسم عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن
عروة عن عايشة وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال خالد كذاب والحديث لابن لهيعة فاخذه خالد ونسبه
الى الليث انتهى

من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه اي من نذر طاعة الله وجب عليه الوفا
بنذره ومن نذر معصيته حرم عليه الوفا به لان النذر مفهومه الشرعي ايجاب قربة وذا انما يتحقق في الطاعة
ويتصور نذر الواجب بان يوقته ويتقلب المندوب بالنذر واجبا حم خ ع في الايمان والنذور وغيرها عن عايشة
زاد الطحاوي وليكفر عن يمينه قال ابن القطان عندي شك في رفع الزيادة

من نذر نذرا ولم يسمه فكفارته كفارة يمين حمله مالك والاكثر على النذر المطلق كعلي نذر وحمله كثيرون على نذر
اللجاج والغضب ه في النذر عن عقبة بن عامر رمز لحسنه ورواه ابو داود وغيره عن ابن عباس قال الصدر
المناوي في اسناد ابن ماجة من لا يعتمد

من نزل على قوم في رواية بقوم فلا يصوم تطوعا الا باذنهم لان صوم التطوع حينيذ يورث حقدا في النفس وحير
خاطر المضيف يورث المودة والمحبة في الله وهو اتم نفعا ولا يعارضه خبر اذا دعي احدكم الى طعام وهو صايم
فليقل اني صايم لان المراد به العرض وبعرض ارادة العموم فالاول فيما اذا نزل ضيفا فيجبر خاطر المضيف في
بالفطر ان شق عليه صومه والثاني فيما اذا دعاه اهل بيته الى طعامه فيخبرهم بالواقع ولا يقدح فيه انه دخل
على ام سليم فاتته بتمرة وسمن فقال اعيدوا سمنكم في سقايه وتمركم في وعايه فاني صايم لان ام سليم كانت
عنده بمنزلة اهل بيته هذا كله بفرض صحة الحديث المشروح والا فهو حديث في سنده ضعيف ت عن عايشة
ثم قال اعني الترمذي سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال حديث منكر وقال عبد الحق ما في رجاله من يقبل حديثه
وقال ابن الجوزي حديث لا يصح

من نسي صلاة مكتوبة او نافلة مرقتة فلم يصلها حتى خرج وقتها او نام عنها كذلك قال الطيبي ضمن نام
معنى غفل اي غفل عنها في حال نومه فكفارتها اي تلك المتروكة قال الطيبي ضمن تمام الكفارة عبارة عن
الفعلة او الخصلة التي من شانها ان تكفر الخطيئة ان يصليها وجوبا في المكتوبة وندبا في النفل اذا ذكرها
ويبادر بالمكتوبة وجوبا ان فاتت بغير عذر وندبا ان فاتت به تعجيلا لبراءة ذمته واذا شرع القضا للناسي
مع عدم الاثم فالعامد اولى حم ق ت عن انس بن مالك وفي رواية عند مسلم من نسي صلاة فليصلها
اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك قضيته صنيع المص انه لم يخرجه من الستة الا هولا الاربعة والامر بخلافه

فقد عزوه للستة كلهم

من نسي الصلاة على اي تركها عمدا على حد نسوا الله فنسيهم **خطئ** بفتح الخا المعجمة وكسر الطا وهمز يقال خطئ في دينه اذا اثم واخطا سلك سبيل الخطا او فعل غير الصواب **طريق الجنه** ومن اخطا طريقها لم يبق له الا الطريق الى النار **٥ عن ابن عباس** رمز المص لحسنه فقال هذا حديث اسناده ضعيف لضعف راويه جبارة بن المغلس وجابر بن يزيد وقال المنذري ضعيف وجبارة له مناكير وفي الميزان عن ابن معين كذاب وعن ابن نمير يضع الحديث فيرويه ولا يدري ومن مناكيره هذا الخبر قال وهذا بهذا الاسناد باطل انتهى لكن انتصر له ابن الملقن فقال حديث ضعيف لكنه تقوى بما رواه الطبراني عن الحسن بن علي مرفوعا من ذكرت عنده فخطئ الصلاة علي خطئ طريق الجنة وتبعه الحافظ ابن حجر فقال خرجه ابن ماجة عن ابن عباس والبيهقي في الشعب عن ابي هريرة والطبراني عن الحسين بن علي قال وهذه الطرق يشد بعضها بعضا انتهى فكان ينبغي للمولف استيعاب الطرق فيها اشارة الى تقويه

من نسي مفعوله محذوف وهو صومه بقرينة قوله **وهو صايم** اي والحال انه صايم **فاكل او شرب** قليلا او كثيرا كما رجحه النووي من الشافعية خصهما من بين المفطرات لغلبتهما وندرة غيرهما كالجماع **فليتم صومه** اضافه اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امر بالاتمام لفوت ركنه ظاهرا ثم علل كون الصايم لا يفطر بقوله **فانما اطعمه الله وسقاه** فليس له فيه مدخل فكانه لم يوجد منه فعل قال الطيبي انما للحصر اي ما اطعمه وما سقاه احد الا الله تعالى فدل على ان النسيان من الله ومن لطفه في حق عباده تيسيرا عليهم ودفعا للحرج واخذ منه الاكثر انه لا قضا وذهب مالك واحمد الى ان من اكل او جامع لزمه القضا والكفارة لانه عبادة تفسد بالاكل والجماع فوجب ان تفسد بنسيانه كالحج والحدث ولانهما لو وقعا في ابتدا الصوم افسداه كما لو اكل او جامع ثم بان طلوع الفجر عند اكله وجماعه فكذا وقوعهما في اثنايه رد الاول بالمنع بانه لم يتعرض له بل روى الدارقطني وابن حبان وابن خزيمة سقوط القضا بلفظ فلا قضا عليه والثاني بالفرق لان النهي في الصوم نوع واحد فيفرق بين عمده وسهوه وفي الحج نوعان احدهما ما استوى عمده وسهوه كحلق وقتل صيد والثاني فرق كتطيب ولبس فالحق الجماع بالاول لانه اتلاف والثاني بانه محظور في الوقت وهذا محظور في الفعل وبينهما فرق وهذا لو احطا في وقت الصلاة لزمه القضا او في عدد الركعات بني على صلاته ثم دليلنا خبر من اكل او شرب ناسيا وهو صايم فليس عليه باس وخبر من افطر رمضان ناسيا فلا قضا ولا كفارة وخبر رفع عن امتي الخطا والنسيان فان قيل لو كان النسيان عذرا كان في النية رد بان الجماع واخواته من قبيل المناهي والنية من قبيل الافعال لانها قصد وما كان من قبيل الافعال لا يسقط بالسهو دون المناهي فتقدر تسقط ولان النص فرق بينهما فلا   لان الشي لا يبقى مع المنافي لتشويه ولانها للشروع في العبادة والشروع فيها   بالتغليظ ولان النية ماموربه للفعل والامتثال   المنهي عنه فانه للامتناع الكف والترك والنسيان به غالب فان قيل لا يبطل الصوم الا بدخول عين بقصد اكله وشربه ولو تداويا بالورود   بالاكل والشرب رد   الحق بها الغير قياسا   اجماعا فان قيل السهو بالجهل عذرا وبالنسبة لكل مفطر مطلقا لعموم النص رد بانه عذر ربما قل لا فيما كثر لندرته كثرة السهو **حم ق ٥** في الصوم **عن ابي هريرة** فضية تصرف المص انه لم يروه من الستة الا هولا الثلاثة مع ان الجماعة كلهم رووه بالفاظ متقاربة

من نصر اخاه في الاسلام بظهر الغيب زاد البزار في روايته وهو يستطيع نصره **نصره الله في الدنيا والاخرة** جزاء وفاقا ونصر المظلوم فرض كفاية على القادر اذا لم يترتب على نصره مفسدة اشد من مفسدة الترك فلو علم او غلب على ظنه انه لا يفيد سقط الوجوب وبقي اصل الندب بالشرط المذكور فلو تساوت المفسدتان خير وشرط الناصر كونه عالما بكون الفعل ظلما **هق والضيا** المقدسي **عن انس** بن مالك ويروى عن يونس ابن عبيد عن الحسن عن عمران بن حصين قال الذهبي في المهذب واحتاط من رفعه

من نظر الى اخيه في الدين **نظرة ود** اي محبة ولفظ رواية الطبراني محبة **غفر الله له** اي ذنوبه قال الحكيم نظرة المودة قضا المنة وقد ابس المشتاق الى الله ان ينظر الله في هذه الدار فاذا نظر الى عبده المطيع فانما يقضي منيته من ربه ولا يشفيه ذلك فكل لحظة يلحظ الله يريد التشفي من حرقات الشوق الى روية ربه وقد حبسه الله في هذا السجن بباقي انفاسه فيستوجب بتلك النظرة التي اورثتها العبرة من الحرة المغفرة **الحكيم** الترمذي **عن ابن عمرو** بن العاص ورواه عنه باللفظ المزبور الطبراني في الاوسط بزيادة فقال من نظر الى اخيه نظر مودة لم يكن في قلبه عليه احنة لم يطرف حتى يغفر له ما تقدم من ذنبه قال الهيثمي فيه سواد بن مصعب متروك

من نظر الى مسلم نظرة يخيفه بها في غير حق اخافه الله يوم القيمة قال الطيبي قوله يخيفه يجوز ان يكون حالا من فاعل نظر وان يكون صفة للمصدر على حذف الراجع اي بها **طب** وكذا الخطيب في التاريخ والبيهقي في الشعب **عن ابن عمرو** بن العاص قال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال المنذري ضعيف وقال الهيثمي رواه الطبراني عن شيخه احمد بن عبد الرحمن بن عقال ضعفه ابو عروبة

من نفس اي امهل وفرج من تنفيس الخناق اي ارخاه وقال عياض التنفيس المد في الاجل والتاخير ومنه والصبح اذا تنفس اي امتد حتى صار نهارا **عن غريمه** بان اخر مطالبته **او محى عنه** اي ابراه من الدين المكتوب عليه **كان في ظل العرش يوم القيمة** لان الاعسار من اعظم كرب الدنيا بل هو اعظمها الجوزي من

من نفس عن احد من عيال المعسرين بتفريج اعظم كرب الاخرة وهو هول الموقف وشدايده بالاراحة من ذلك ورفعته الى اشرف المقامات ثم قالوا وقد يكون ثواب المندوب اكمل من ثواب الواجب **حم م عن ابي هريرة**

من نيح بكسر النون وسكون التحتية مبنيا للمفعول من الماضي وفي رواية من نيح عليه مضارع مبني للمفعول وفي اخرى من نياح بالف مرفوعا على ان من موصولة لا شرطية **يعذب** بجزمه على ان من شرطية ورفعه بجعلها موصولة او الجزم بتقدير فانه يعذب وخبر مبتدا محذوف اي فهو يعذب **بما نيح عليه** بادخال با السببية على ما فهي مصدرية غير ظرفية اي بالنياحة اي مدة النواح عليه والنون مكسورة عند الكل ذكره في الفتح ولبعضهم ما نيح بغير موحدة قال العيني ما في هذه الرواية للمدة اي يعذب مدة النواح عليه ولا يقال ما ظرفية وهذا اذا اوصى به فانه من داب الجاهلية فهو انما يعذب بذنبه لا بذنب غيره فلا تدافع بينه وبين اية ولا تزر وازرة وزر اخرى والمراد بالميت المحتضر فانه اذا سمع الصراخ يتحسر كما مر بما فيه **حم ق ت عن المغيرة** بن شعبة قال علي بن ربيعة مات رجل فنيح عليه فرقى المغيرة المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال هذا النوح في الاسلام سمعت رسول الله يقول فذكره

من نوقش المحاسبة نصب بنزع الخافض اي من ضويق محاسبته بحيث سيل عن كل شي فاستقصى في محاسبته حتى لم يترك منه شي من الكباير ولا من الصغاير الا واخذ به قال الحراني المحاسبة مفاعلة من الحساب وهو استيفاء الاعداد فيما للمرء وعليه من الاعمال الظاهرة والباطنة ليجازي بها ثم قال وحقيقة المحاسبة ذكر كل شي والجزاء عليه **هلك** اي يكون نفس المناقشة والتوقيف عليها هلاكه لما فيه من التوبيخ وانها تفضي الى العذاب لان التقصير غالب على العباد فمن استقصى عليه ولم يسامح هلك وعذب ولكن يغفر لمن يشاء **طب** وكذا في الاوسط **عن ابن الزبير** رمز المص لحسنه وهو فوق ذلك فقد قال المنذري بعد عزوه للطبراني في الكبير اسناده صحيح وقال الهيثمي رجال الكبير رجال الصحيح وكذا رجال الاوسط غير عمرو بن ابي عاصم النبيل وهو ثقة

من نوقش الحساب اي عوسر فيه واستقصى فلم يسامح بشي من نقش الشوكة وهو استخراجها كلها ومنه انتقشت منه جميع حقي ذكره الزمخشري **عذب** وفي رواية لمسلم هلك اي يكون نفس تلك المناقشة عذابا او سببا مفضيا للعذاب على ما تقرر فيما قبله وفي خبر احمد لا يحاسب احد يوم القيمة فيغفر له قال الحكيم يحاسب المومن في القبر ليكون اهون عليه في الموقف فيمحص في البرزخ فيخرج وقد اقتص منه انتهى ثم ان ذا الابعاد ضده خبر ابن مردويه لا يحاسب رجل يوم القيمة الا دخل الجنة لعدم التنافي بين التعذيب ودخولها اذ الموحد وان عذب لا بد من اخراجه بالشفاعة او عموم الرحمة **ق عن عايشة** وكذا رواه عنها ابو داود والترمذي وتمامه قالت عايشة فقلت اليس يقول الله فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا الاية فقال انما ذلك العرض وليس احد يحاسب يوم القيمة الا هلك هكذا هو عند مخرجيه المذكورين

من هجر اخاه في الاسلام **سنة** اي بغير عذر شرعي **فهو كسفك دمه** اي مهاجرته سنة توجب العقوبة كما ان سفك دمه يوجبها والمراد اشتراك الهاجر والقاتل في الاثم لا في قدره ولا يلزم التساوي بين المشبه والمشبه به ومذهب الشافعي ان هجر المسلم فوق ثلاث حرام الا لمصلحة كاصلاح دين الهاجر والمهجور او لنحو فسقه او بدعته ومن المصلحة ما جا من هجر بعض السلف لبعض فقد هجر سعد بن ابي وقاص عمار بن ياسر وعثمان عبد الرحمن بن عوف وطاوس وهب بن منبه والحسن بن سيرين الى ان ماتوا وهجر ابن المسيب اباه وكان زياتا فلم يكلمه الى ان مات وكان الثوري يتعلم من ابن ابي ليلى ثم هجره فمات ابن ابي ليلى فلم يشهد جنازته وهجر احمد بن حنبل عمه واولاده لقبولهم جايزة السلطان واخرج البيهقي ان معوية باع سقاية من نقد باكثر من وزنها فقال له ابو الدردا نهى النبي عنه فقال معوية لا ارى به باسا فقال اخبرك عن رسول الله وتخبرني عن رايك لا اساكنك بارض انت فيها ابدا **حب خ د** في الادب **ك** في البر والصلة **عن حدرد** قال ك صحيح واقره الذهبي وقال الحافظ العراقي سنده صحيح وفي خبر ابي داود من هجر اخاه فوق ثلاث فمات دخل النار قال العراقي سنده صحيح

من وافق من اخيه اي في الدين **شهوة غفر له طب** اي ذنوبه الصغاير من حديث نصر بن نجيح الباهلي عن عمر ابن حفص العبدي عن زياد النميري عن انس **عن ابي الدردا** فيه شيان الاول ان المص سكت عليه وكان حقه ان يرمز اليه بعلامة الضعف لشدة ضعفه بل قال ابن الجوزي موضوع وعمر بن حفص متروك وقال الذهبي في الضعفا نصر بن نجيح عن عمر ابي حفص عن زياد النميري اسناده مجهول الثاني انه اقتصر على عزوه للطبراني فاشعر بانفراده به مع ان البزار خرجه باللفظ المزبور عن ابي الدردا ولما عزاه الهيثمي للطبراني والبزار قال فيه زياد النميري وثقه ابن حبان وقال يخطي وضعفه غيره وفيه من لم اعرفه هكذا قال

من وافق وفي رواية من صادف ويقال مثله فيما ياتي **موته** من المومنين **عند انقضا رمضان دخل الجنة** اي بغير عذاب **ومن وافق موته عند انقضا عرفة** اي من وقف بها **دخل الجنه** كذلك **ومن وافق موته عند انقضا صدقة** تصدق بها وقبلت **دخل الجنه** اي من غير سبق عذاب والا فكل من مات على الايمان لا بد من دخوله اياها قطعا وان لم يوافق موته ما ذكر ولو عذب ما عذب **حل** وكذا الديلمي **عن ابن مسعود** وفيه نصر ابن حماد قال الذهبي قال النساي ليس بثقة ومحمد بن حماد قال اعني الذهبي قال ابو عوانة الوضاح كان يغلو في التشيع

من وجد سعة من الاموات **فليكفن في ثوب حبرة** كعنبة على الوصف والاضافة برد يماني مخطط ذو الوان ومنه ما روي ان رجلا قال يا رسول الله رايت سيدا يتدحرج كالبرد الحبير طريقة حمرا وطريقة سودا قال فذ رايته قال المظهر اختار بعض الايمة كون الكفن حبرة لهذا الحديث والاصح افضلية الابيض لان احاديثه اكثر انتهى وذهب بعض الحنفية الى انه يسن كون في احد الاكفان حبرة لهذا الحديث ويويده خبر ابي داود كفن النبي في ثوبين وبرد حبرة

وسنده حسن حم عن جابر بن عبد الله رمز لحسنه وفيه ابن لهيعة

من وجد في هذا الوسواس بفتح الواو اي وسوسة الشيطان فليقل امنا بالله وبرسوله ثلاثا من المرات فان ذلك يذهب عنه ان قال بنية صادقة وقوة ابن السني عن عائشة وفيه ليث بن سالم قال في الميزان لا يعرف روى عنه عبيد ابن واقد خبرا منكرا انتهى وقال في اللسان قال ابن عدي غير معروف وساق له هذا الخبر

من وجد تمرا وهو صائم فليفطر عليه ندبا موكدا ومن لا يجده فليفطر على الماء فانه طهور فالفطر عليه يحصل السنة ت ن ك عن انس بن مالك قال ك على شرطهما ورواه عنه ايضا الترمذي والنسائي وغيرهم من فعل النبي

من وسع على عياله وهم من في نفقته في يوم عاشوراء عاشر المحرم وفي رواية باسقاط في وسع الله عليه في سنته كلها دعاء او خبر وذلك لان الله سبحانه اغرق الدنيا بالطوفان فلم يبق الا سفينة نوح بمن فيها فرد عليهم دنياهم يوم عاشوراء وامروا بالهبوط للتاهب للعيال في امر معاشهم بسلام وبركات عليهم وعلى من في اصلابهم من الموحدين فكان ذلك يوم التوسعة والزيادة في وظائف المعاش فيسن زيادة ذلك في كل عام ذكره الحكيم وذلك مجرب للبركة والتوسعة قال جابر الصحابي جربناه فوجدناه صحيحا وقال ابن عيينة جربناه خمسين او ستين سنة وقال ابن حبيب احد ائمة المالكية

لا تنس لا ينسك الرحمن عاشورا ... واذكره لا زلت في الاخبار مذكورا
قال الرسول صلاة الله تشمله ... قولا وجدنا عليه الحق والنورا
من بات في ليل عاشوراء ذا سعة ... يكن بعيشته في الحول محبورا
فارغب فديتك فيما فيه رغبنا ... خير الورى كلهم حيا ومقبورا

قال المولف هذا من هذا الامام الجليل يدل على ان للحديث اصلا طس عن عبد الوارث بن ابراهيم عن علي بن ابي طالب البزار عن هيصم بن شداخ عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال العقيلي الهيصم مجهول والحديث غير محفوظ هب من هذا الوجه عن ابي سعيد الخدري ثم قال تفرد به هيصم عن الاعمش وقال ابن حجر في اماليه اتفقوا على ضعف الهيصم وعلى تفرده به وقال البيهقي في موضع اسانيده كلها ضعيفة وقال ابن رجب في اللطائف لا يصح اسناده وقد روي من وجوه اخر لا يصح شيء منها ورواه ابن عدي عن ابي هريرة قال الزين العراقي في اماليه وفي اسناده لين فيه حجاج بن نصير ومحمد بن ذكوان وسليمان بن ابي عبد الله مضعفون لكن ابن حبان ذكرهم في الثقات فالحديث حسن على رايه وله طريق اخر صححه ابن ناصر وفيه زيادة منكرة انتهى وتعقب ابن حجر حكم ابن الجوزي بوضعه وقال المجد اللغوي ما يروى في فضل صوم يوم عاشوراء والصلاة فيه والانفاق والخضاب والادهان والاكتحال بدعة ابتدعها قتلة الحسين رضي الله عنه وفي الغنية للحنفية الاكتحال يوم عاشوراء لما صار علامة لبغض اهل البيت وجب تركه

من وصل صفا من صفوف الصلاة وصله الله اي زاد في بره وصلته وادخله في رحمته ومن قطع صفا منها قطعه الله اي قطع عنه مزيد بره قال الحرالي والوصل مصير التكملة مع المكمل شيئا واحدا ن ك في الصلاة عن ابن عمر بن الخطاب ووهم من قال عمرو بن العاص قال ك على شرط م واقره الذهبي

من وضع الخمر على كفه اي ليشربها او ليسقيها غيره او نحو ذلك لم تقبل له دعوة ومن ادمن اي داوم على شربها سقي من الخبال بفتح المعجمة وخفة الموحدة جاء خبر تفسيره بانه عصارة اهل النار العناد والجنون طب عن ابن عمرو بن العاص رمز لحسنه

من وطئ امراته وهي حائض اي في حال حيضها فقضي اي قدر بينهما ولد اي العلوق بولد منه في تلك الحالة فاصابه اي الولد او الواطئ جذام فلا يلومن الا نفسه لتسببه فيما يورثه فلا يلوم الشارع لانه قد حذر منه فلما علم الرجل ان وطء الحائض موذ شرعا وطبعا واقدم عليه فكانه وطن نفسه على حصول الاذى فلا يلومن الا نفسه طس عن ابي هريرة وفيه محمد بن السري متكلم فيه ورواه عنه الديلمي ايضا

من وطئ امته فولدت له ما فيه صورة ادمي ولو بقول اهل الخبرة فهي معتقة عن دبر منه اي يحكم بعتقها بموته من راس المال وان احبلها في المرض اما لو لم تكن صورة خفية وقال اهل الخبرة لو بقي لتصور فلا تعتق حم عن ابن عباس

من وطئ على ازار اي علاه برجله خيلاء اي تيها وكبرا وطئه في النار اي يلبس مثل ذلك الثوب الذي كان يرفل فيه في الدنيا ويجر بغاظمه في نار جهنم ويعذب باشتعال النار فيه جزاء بما فعل حم عن صهيب بضم الموحدة الرومي رمز لحسنه ورواه الطبراني باللفظ المزبور من حديث وهب بن مغفل

من وقاه الله شر ما بين لحييه وشر ما بين رجليه اراد شر لسانه وفرجه دخل الجنة اي بغير عذاب او مع السابقين قالوا وذا من جوامع الكلم ت ن ك في الحدود حب كلهم عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الديلمي وغيره وفي سنده مقال ورواه احمد بلفظ ثنتان من وقاه الله شرهما دخل الجنة ما بين لحييه وما بين رجليه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير تميم بن يزيد مولى بني زمعة وهو ثقة

من وقر صاحب بدعة وفي رواية من وقر اهل البدع فقد اعان على هدم الاسلام لان المبتدع مخالف للسنة مائل عن الاستقامة ومن وقره حاول اعوجاج الاستقامة لان معاونة نقيض الشيء معاونة لرفع ذلك الشيء فكان الظاهر ان يقال من وقر المبتدع فقد استخف السنة فوضع موضعه اعان على هدم الاسلام ايذانا بان مستخف السنة مستخف للاسلام ومستخفه هادم لبنائه وهو من باب التغليظ فاذا كان هذا حال الموقر فما حال المبتدع ومفهومه ان من وقر صاحب سنة فقد اعان على تشييد الاسلام ورفع

بنايه

ورفع بنايه طب وكذا ابو نعيم من طريقه عن الحسن بن علان الوراق عن محمد بن محمد بن الواسط عن احمد بن معاوية عن عيسى بن يونس عن ثور عن ابن معدان عن عبد الله بن بسر بضم الموحدة وسكون المهملة ورواه عن بسر ايضا البيهقي في الشعب قال ابن الجوزي موضوع احمد حدث عنه بالاباطيل ورواه ابن عدي عن عائشة قال الحافظ العراقي واسانيدهما كلها ضعيفة بل قال ابن الجوزي انها كلها موضوعة

من وقي شر لقلقه اي لسانه وقبقبه اي بطنه من القبقبة وهي صوت يسمع من البطن فكانها حكاية ذلك الصوت وذبذبه اي ذكره سمي به لتذبذبه اي تحركه فقد وجبت له الجنة اي استحق دخولها هب عن انس قضية كلام المصنف ان مخرجه البيهقي خرجه واقره والامر بخلافه بل قال عقبه في اسناده ضعف انتهى وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف

من ولد له ثلاثة اولاد فلم يسم احدهم محمدا فقد جهل اي فعل فعل اهل الجهل مع ما في ذلك من عظيم البركة التي فاتته وفي رواية لابن عساكر عن ابي امامة مرفوعا من ولد له مولود فسماه محمدا تبركا به كان هو ومولوده في الجنة قال المولف في مختصر الموضوعات هذا امثل حديث ورد في هذا الباب واسناده حسن طب عن احمد بن النضر عن مصعب بن سعيد عن موسى بن اعين عن ليث عن مجاهد عن عمر بن الحسين عن مصعب عن ابن اعين عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال الهيثمي فيه مصعب بن سعيد وهو ضعيف واورده في الميزان في ترجمة ليث بن ابي سليم وقال قال احمد مضطرب الحديث لكن حدثوا عنه وضعفه يحيى والنسائي واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال تفرد به موسى عن ليث وليث تركه احمد وغيره وقال ابن حبان اختلط اخر عمره وكان يقلب الاسانيد ويرفع المراسيل انتهى وتعقبه المولف بانه لم يبلغ امره ان يحكم عليه بالوضع

من ولد له ولد وفي رواية مولود فاذن في اذنه اليمنى واقام في اذنه اليسرى لم تضره ام الصبيان ريح تعرض لهم فربما غشي عليهم منها كذا قيل واولى منه قول الحافظ ابن حجر ام الصبيان هي التابعة من الجن وكذا البيهقي عن الحسين بن علي كرم الله وجهه قال الهيثمي فيه مروان بن سالم الغفاري وهو متروك واول الحاية براسه وحده يوذن بانه ليس فيه ما يحمل عليه سواه والامر بخلافه ففيه يحيى بن العلاء البجلي الرازي قال الذهبي في الضعفاء والمتروكين قال احمد كذاب وضاع وقال في الميزان قال احمد كذاب يضع ثم اورد له اخبارا هذا منها

من ولي شيئا من امور المسلمين لم ينظر الله في حاجته حتى ينظر في حوائجهم اي بنصح ورفق وصدق وهمة وحسن عزيمة والرفق يحسن وقعه عند عظم اثره فرفق الامام برعيته اعظم اجرا من رفق الرجل باهل بيته ودونه مراتب لا تحصى كرفق الامام بالمقتدين في التطويل ورفق المعلم بمن يعلمه ورفق رب الدين في اقتضائه فائدة قال القاضي الفرق بين الحاجة والخلة والفقر ان الحاجة ما يهتم به الانسان وان لم يبلغ حد الضرورة بحيث لو لم يحصل لاختل به امره والخلة ما كان كذلك ماخوذ من الخلل لكن قد لا يبلغ حد الاضطرار بحيث لو لم يجد لامتنع التعيش والفقر الاضطرار الى ما لا يمكن التعيش به دونه ماخوذ من الفقار كانه كسر فقاره ولذلك فسر الفقير بالذي لا شيء له اصلا فاستعاذ رسول الله من الفقر طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه حسين ابن قيس وهو متروك وزعم حصين انه شيخ صدق وبقية رجاله رجال الصحيح وقال المنذري رجاله رجال الصحيح الا حسين بن قيس المعروف بحنش ولا يضره في المتابعات

من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين اي قد عرض نفسه لعذاب يجد فيه الما كالم الذبح بغير سكين في صعوبته وشدته وامتداد مدته شبه به التولية لما في الحكومة من الخطر والصعوبة او ذبح بحيث لا يرى ذبحه او المراد ان التولية اهلاك لكن لا بالة محسوسة فينبغي ان لا يتشوف اليه ولا يحرص عليه قال التوربشتي شتان ما بين الذبحين فان الذبح بالسكين عناء ساعة والاخر عناء عمره او المراد انه ينبغي ان يميت جميع دواعيه الخبيثة وشهواته الرديئة فهو مذبوح بغير سكين فعلى هذا القضاء مرغب فيه وعلى ما قبله محذر منه قال المظهر خطر القضاء كثير وضرره عظيم لان النفس مائلة لما تحبه ومن له منصب يتوقع جاهه او يخاف سلطنته فقد يميل الى الرشوة وهو الداء العضال وما احسن قول ابن الفضل

ولما ان توليت القضايا ... وفاض الجور من كفيك فيضا
ذبحت بغير سكين وانا ... لنرجو الذبح بالسكين ايضا

د ت عن ابي هريرة رمز لحسنه وهو اعلا من ذلك فقد قال الحافظ العراقي سنده صحيح

من وهب هبة فهو احق بها ما لم يثب منها اخذ به مالك فجوز الرجوع في الهبة للاجانب عن ذوات الثواب مطلقا الا في هبة احد الزوجين من الاخر ومذهب الشافعية انه بعد القبض ليس له طلب الثواب ك في البيع هق عن ابن عمر بن الخطاب قال ك على شرطهما الا ان يكون الحمل فيه على شيخنا انتهى ونقل ابن حجر عنه وعن ابن حزم انهما صححاه واقراه وانما وقفت على نسخة من تلخيص المستدرك للذهبي بخطه فرايته كتب على الهامش بخطه ما صورته موضوع انتهى فلينظر بعد ما بين الحكم بالصحة والحكم بالوضع من البون ثم رايته في الميزان ساقه في ترجمة اسحق بن محمد الهاشمي وقال عقب قوله الا ان يكون الحمل فيه على شيخنا ما نصه قلت الحمل فيه عليه بلا ريب وهذا الكلام معروف من قول عمر غير مرفوع انتهى

من لا حياء له فلا غيبة له اي فلا تحرم غيبته اي لا يحرم ذكره بما يجاهر به من المعصية ليعرف فيحذر الخرائطي في كتاب مساوي الاخلاق وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس

من لا يرحم بالبناء للفاعل لا يرحم بالبناء للمفعول اي من لا يكون من اهل الرحمة لا يرحمه الله او من لا يرحم

الناس بالإحسان لا يثاب من قبل الرحمن هل جزاء الإحسان إلا الإحسان ومن لا يكون فيه رحمة الإيمان في الدنيا لا يرحم
في الآخرة أو من لا يرحم نفسه بامتثال الأمر وتجنب النهي لا يرحمه الله لأنه ليس له عنده عهد فالرحمة الأولى بمعنى الأعمال
والثانية بمعنى الجزاء ولا يثاب إلا من عمل صالحا أو الأولى الصدقة والثانية أن لا يسلم من البلاء إلا من تصدق أو غير
ذلك وهو بالرفع فيهما على الخبر وبالجزم على أن من موصولة أو شرطية ورفع الأول وجزم الثاني وعكسه وأفاد
الحث على رحمة جميع الخلق مؤمن وكافر وحيوان وبهيمة وغير ذلك ودخل في الرحمة التعهد بنحو إطعام وتخفيف
حمل ونحو ذلك **حم ق ت عن أبي هريرة ق عن جرير** بن عبد الله وسببه أن النبي قبل الحسين فقال الأقرع بن حابس
لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحدا فنظر إليه فذكره قال المؤلف هذا حديث متواتر
من لا يرحم الناس لا يرحمه الله قال الطيبي الرحمة الثانية حقيقية والأولى مجازية إذ الرحمة من الخلق التعطف
والرأفة وهو لا يجوز على الله ومن الله الرضى عمن رحمه لأن من رق له القلب فقد عرض له الإنعام أو إرادته
والجزاء من جنس العمل فمن رحم خلق الله رحمه الله قال الزين العراقي وجاء في رواية تقييده بالمسلمين فهل يحمل
إطلاق الناس على التقييد أو الأعم ورحمة كل أحد بحسب ما أذن فيه الشارع فإن كانوا أهل ذمة فيحفظ لهم
ذمتهم أو حربيين دخلوا بإذن فيحفظ لهم ذلك لأن المراد بالرحمة مودتهم وموالاتهم **حم ق ت عن جرير**
ابن عبد الله **حم عن أبي سعيد** الخدري وفي الباب أنس وغيره
من لا يرحم من في الأرض لا يرحمه من في السماء أمره أو سلطانه فهو عبارة عن غاية الرفعة ومنتهى الجلالة لا عن
محل يستقر فيه ومن تمام الرحمة إيثار الأطفال بذلك لضعفهم وتوقير الكبير لسنه وفي رواية بدل من في السماء
أهل السماء وفي شرح الحكم رؤي بعضهم في المنام فقيل له ما فعل الله بك قال غفر لي ورحمني وسببه أني مررت
بشارع ببغداد في مطر شديد بزنابير هرة ترعد من البرد فرحمتها وجعلتها بين أثوابي **طب عن جرير** بن عبد
الله رمز المؤلف لحسنه وكان حقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال المنذري إسناده
جيد قوي
من لا يرحم لا يرحم أكثر ضبطهم فيه بالضم على الخبر قال القاضي وقال أبو البقاء الجيد أن يكون بمعنى الذي فيرتفع
الفعلان وإن جعلت شرطا بجزمهما جاز **ومن لا يغفر لا يغفر له** دل بمنطوقه على أن من لم يكن رحيما لا يرحمه
الله ومن لا يغفر لا يغفر الله له ومن شهد أنها لا تبقى في الخلق ولا يعتني بأنه المتصرف فيهم رحمهم ومن لم يرحمهم
واشتغل بهم عن الحق كان سببا لمقته من الله وحجب كل رؤية إليه ويدل على العكس بمفهومه وهو أن من كان
رحيما يرحمه الله الرحمن ومن يغفر يغفر الله له **حم عن جرير** بن عبد الله قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
من لا يرحم لا يرحم ومن لا يغفر لا يغفر له ومن لا يتب لا يتب عليه في منطوقه ومفهومه العمل المذكور فيما
قبله **طب عن جرير** بن عبد الله رمز المؤلف لصحته لكن قضية كلام الهيثمي أنه غير صحيح فإنه عزاه لأحمد والطبراني
ثم قال رجال أحمد رجال الصحيح فأفهم أن رجال الطبراني ليسوا كذلك وقد يقال لا مانع من كونه صحيحا
مع كون رجاله غير رجال الصحيح وقال المنذري إسناده صحيح
من لا يستحي من الناس لا يستحي من الله فلا يسامحه ولا يدع عقابه ومفهومه أن من يستحي من الناس يستحي
الله منه يعني أنه يسامحه ولا يعاقبه وقد مر غير مرة أن حقيقة الحياء مستحيلة عليه تعالى **طس عن أنس**
ابن مالك قال الهيثمي فيه جماعة لم أعرفهم انتهى ولعل المؤلف عرفهم حيث رمز لحسنه وسببه أن أنسا خرج
لصلاة فوجد الناس راجعين منها فتوارى عنهم ثم ذكره
من لا يشكر الناس لا يشكر الله قال ابن العربي روي برفع الجلالة والناس ومعناه من لا يشكره الناس لا يشكره
الله وبنصبهما أي من لا يشكر الناس بالثناء بما أولوه لا يشكر الله فإنه أمر بذلك عبيده أو من لا يشكر الناس
كمن لا يشكر الله ومن شكرهم كمن شكره وبرفع الناس ونصب الجلالة وبرفع الجلالة ونصب الناس ومعناه
لا يكون من الله شكر إلا لمن شكر كان شاكرا للناس وشكر الله ثناؤه على المحسن وإجراؤه النعم عليه بلا زوال
قال ابن عطاء الله إن كانت عين القلب تنظر إلى أن الله تعالى واحد فالشريعة تقتضي أنه لا بد من شكر
خليقته والناس وذلك في أقسام غافل منهمك في غفلته قويت دائرة حسه وانطمست حضرة قدسه فنظر
الإحسان من المخلوقين ولم يشهده من رب العالمين إما اعتقادا فشركه جلي وإما استنادا فشركه خفي وصاحب
حقيقة غائب عن الخلق بشهود الملك الحق وفني عن الأسباب بشهود مسببها فهذا عبد مواجه بالحقيقة
ظاهر عليه سناها سالك للطريقة قد استوى على مداها غير أنه غريق الأنوار مطموس الآثار قد غلب سكره
على صحوه وجمعه على فرقه وفناؤه على بقائه وغيبته على حضوره وأكمل منه عبد شرب فازداد صحوا وغاب فازداد
حضورا فلا جمعه يحجبه عن فرقه ولا فرقه يحجبه عن جمعه ولا فناؤه يصرفه عن بقائه ولا بقاؤه يصده عن فنائه
يعطي كل ذي قسط قسطه ويوفي كل ذي حق حقه فالأكمل مقام البقاء المقتضي لإثبات الآثار وقد قال تعالى
أن اشكر لي ولوالديك وهو أشار إليه في هذا الخبر وما ضاهاه من الأخبار **ت عن أبي هريرة**
من يتزود في الدنيا من العمل الصالح **ينفعه في الآخرة** ولا يعول على غيرها قال تعالى وتزودوا فإن خير
الزاد التقوى **طب هب والضيا** المقدسي **عن جرير** قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح
من يتكفل أي يضمن **لي** من الكفالة وهي الضمان **أن لا يسأل الناس شيئا** قال الطيبي أن مصدرية
والفعل معها مفعول يتكفل أي من يلتزم لي عدم السؤال **وأتكفل** بالرفع **له بالجنة** أي أضمنها له على كرم الله
وفضله وهو لا يجب ضمان نبيه وفيه دلالة على شدة الاهتمام بشأن الكف عن السؤال **د ك عن
ثوبان** فكان ثوبان يسقط سوطه وهو راكب وربما وقع على عاتق رجل فيأخذه فيناوله فلا يأخذه منه

حتى

حتى ينزل هو فيأخذه رواه الطبراني
من يحرم من الحرمان وهو متعد إلى مفعولين الأول الضمير العائد إلى من والثاني **الرفق** ضد العنف قال فيه للتعريف
الحقيقة **يحرم الخير كله** بالبناء للمجهول أي صار محروما من الخير ولامه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق وفيه فضل
الرفق وشرفه ومن ثم قيل الرفق في الأمور كالمسك في العطور قال الأكمل والحرمان يتعدى إلى مفعولين يقال حرمت
الرجل العطية حرمانا والمفعول الأول الضمير العائد إلى من والثاني هو الرفق قال للتعريف الحقيقة وفي الخير للعهد
الذهني والمعهود هو الخير المقابل للرفق وهو جزء من خبر **حم م** في البر **د** في الأدب وزاد كله **ن عن جرير** بن عبد الله ورواه
مسلم من طريق آخر بلفظ من حرم الرفق حرم الخير
من يخفر ذمتي أي ينقض عهدي وينقضه والخفر بضم الخاء العهد والذمام **كنت خصمه** في رواية يوم القيامة
ومن خاصمته خصمته لأني المؤيد بالحجج الباهرة والبراهين القاطعة **طب** وكذا في الأوسط **عن جندب**
قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره هكذا في الطبراني قال الهيثمي ورجاله ثقات
من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين أي يصيب نعمة ويدوم نعيمه **فيها** فكان مظنة أن يقال كيف فيقال **لا ييأس**
بفتح الهمزة أي لا يفتقر وفي رواية بضمها أي لا يحزن ولا يرى بأسا قيل والصواب الأول وذا تأكيد لما قبله وتعاجي
بالسوء والتضرر على وزان لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون **لا تبلى** بفتح حرف المضارعة **ثيابه**
لأنها غير مركبة من العناصر **ولا يفنى شبابه** إذ لا هرم ثم ولا موت يطوف عليهم ولدان مخلدون يبقون
أبدا على شكل الولدان وحد الرصانة وهذا أصرح في أن الجنة أبدية لا تفنى والنار مثلها وزعم جهم بن صفوان
أنهما فانيتان لأنهما حادثتان ولم يتابعه أحد من الإسلاميين بل كفروه به وذهب بعضهم إلى فناء النار دون
الجنة وأطال ابن القيم كشيخه ابن تيمية في الانتصار له في عدة كراريس وقد صار بذلك أقرب إلى الكفر
منه إلى الإيمان لمخالفته نص القرآن وختم بذلك كتابه الذي في وصف الجنان فكان من قبيل خبر إن أحدكم
ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا قدر ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل
النار وقد سلف عن الزمخشري في ذلك ما فيه بلاغ فراجعه وقد قال السبكي في ابن تيمية هو ضال
مضل **م** في صفة الجنة **عن أبي هريرة** قال سئل النبي عن الجنة فذكره ولم يخرجه البخاري وفي الباب ابن
عمرو وغيره
من يرائي أي يظهر للناس العمل الصالح ليعظم عندهم وليس هو كذلك **يرائي الله به** أي يظهر سريرته على رؤوس الخلائق
ليفتضح أو ليكون ذلك حظه فقط **ومن يسمع** الناس عمله ويظهره لهم ليعتقدوه ويبروه **يسمع الله به**
يوم القيامة أي يظهر للخلق سريرته ويملأ أسماعهم مما انطوى عليه جزاء وفاقا **حم ت ه عن أبي سعيد** الخدري
رمز المؤلف لحسنه
من يرد بضم المثناة تحت من الإرادة وهي عند الجمهور صفة مخصصة بالوقوع في المقدور بالزمن وقيل اعتقاد
النفع والضر وقيل ميل يتبعه الاعتقاد وهذا لا يصح في الإرادة القديمة **الله به خيرا** أي جميع الخيرات
لأن النكرة تفيد العموم أو خيرا كثيرا عظيما كبيرا فالتنوين للتعظيم **يفقهه في الدين** أي يفهمه أسرار
أمر الشارع ونهيه بالنور الرباني الذي أناخ في قلبه كما يرشد إليه قول الحسن إنما الفقيه من فقه عن الله
أمره ونهيه ولا يكون ذلك إلا العامل بعلمه ومر عن حجة الإسلام أن حقيقة الفقه في الدين ما وقع في القلب
ثم ظهر على اللسان فأفاد العمل فأورث الخشية والتقوى وأما الذين يتدارسون أبوابا منه ليتعززوا به الواحد
منهم فأجنبي من هذه الرتبة العظمى وقال في موضع آخر أراد بالفقه المذكور العلم بمعرفة الله وصفاته
قال وأما الفقه الذي هو معرفة الأحكام الشرعية فقد استحوذ على أهله الشيطان واستغواهم الطغيان وأصبح
كل منهم بعاجل حظه مشغوفا فصار يرى المعروف منكرا والمنكر معروفا حتى ظل علم الدين مندرسا ومنار الهدى
في الأقطار منطمسا فتعين أن المراد إنما هو علم الآخرة الذي هو فرض عين فتطير الفقيه بالإضافة إلى صلاح
الدنيا وينظر هذا بالإضافة إلى صلاح الآخرة ولو سئل فقيه عن معنى الإخلاص أو التوكل أو وجه التحرز
عن الرياء لما عرفه مع كونه فرض عينه الذي في إهماله هلاكه ولو سئل عن اللعان والظهار يسرد من التفريعات
الدقيقة التي تنقضي الدهور ولا يحتاج لشيء منها وقد سماه الله في كتابه علم طريق الآخرة فقها وحكمة وضياء ونورا ورشدا
حم ق عن معاوية بن أبي سفيان **حم ت عن ابن عباس عن أبي هريرة** وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث
بكماله بل بقيته عند الشيخين والله المعطي وإنما أنا القاسم خرجه البخاري في العلم والخمس ومسلم في الزكاة ووجه
ارتباط ما بين الجملتين بما قبلها أن إثبات الخير المتفقه لا يكون بالاكتساب فقط بل لمن يفتح الله عليه به على
يد المصطفى ثم وراثته
من يرد الله به خيرا بالتنكير في سياق الشرط فيعم أي من يرد الله به جميع الخيرات **يفقهه** بسكون الهاء لأنها جواب
الشرط **في الدين** أي يفهمه علم الشريعة بالفقه لأنه علم مستنبط بالقوانين والأدلة والأقيسة والنظر الدقيق
بخلاف علم اللغة والنحو والصرف روي أن سلمان نزل على نبطية بالعراق فقال هنا مكان نظيف نصلي فيه
قالت طهر قلبك وصل حيث شئت فقال فقهت أي فهمت المفهوم الحديث أنه من لم يتفقه في الدين أي
يتعلم قواعد الإسلام لم يرد الله به خيرا **ويلهمه رشده** بياء موحدة أولم يخط المؤلف وفيه كالذي قبله شرف
العلم وفضل العلماء وأن التفقه في الدين علامة على حسن الخاتمة وروى البخاري في الصحيح معلقا من يرد
الله به خيرا يفقهه في الدين وإنما العلم بالتعلم هكذا ذكره بجزئه متعلقا بما بين الجملتين ووصله ابن
أبي عاصم من حديث معاوية به **حل عن ابن مسعود** رمز لحسنه وهو فيه تابع لابن حجر حيث قال في المختصر إسناده

حسن لكن قال الذهبي هو حديث منكر ورواه عنه الطبراني ايضا
من يرد الله يهديه يفهمه علم الذات والصفات الناشئ عنه ملابسة كل خلق سني وتجنب كل خلق دني فمن عرف
سعة رحمته اثمرت معرفته سعة الرجا ومن عرف شدة نقمته اثمرت معرفته شدة الخوف واثمر خوفه الكف عن
الذنوب والبكا والحزن وحسن الانقياد والاذعان ومن عرف احاطة علمه لكل معلوم ورويته لكل مبصر اثمر ذلك
العلم الحياء والمراقبة واتقان العبادة واصلاح القلب واخلاص العمل ومن عرفه بالتفرد بالنفع والضر لم يعتمد الا عليه
ولم يفوض الا اليه ومن عرفه بالعظمة والجلال هابه وعامله بالذلة والافتقار ومن عرف ان النعم كلها منه احبه واثمرت
محبته اثارها فهذه بعض ثمرات المهتدي لفقه بعض الصفات السجزي عن عمر بن الخطاب رمز لحسنه
من يرد الله به خيرا اي جميع الخيرات او خيرا عزيزا يصب منه بكسر الصاد عند الاكثر والفاعل الله وروي بفتحها
واستحسنه ابن الجوزي ورجحه الطيبي بانه اليق بالادب لاية واذا مرضت فهو يشفين والضمير في قوله منه على التقديرين
للخير وقال الزمخشري اي ينل منه بالمصائب ويبتليه بها ليثيبه عليها وقال القاضي اي يوصل اليه المصائب
ليطهره من الذنوب ويرفع درجته وهي اسم لكل مكروه وذلك لان الابتلا بالمصائب طب الهي يداوي به الانسان من
امراض الذنوب المهلكة ويصح عود الضمير في يصب الى من وفي منه الى الله والى الخير والمعنى ان الخير لا يحصل للانسان
الا بارادته تعالى وعليه فلا شاهد فيه للمعتزلة في ان الشر ليس من الله لكونه ذكر الخير وذلك لان ترك ذكره لا يدل على
انه ليس منه وانما تركه لوضوحه لان الخير الذي هو مراد لمن يحصل له مختارا مرضي به اذا كان بارادة من الغير لا من
نفسه فلان يكون ما يحصل بغير ارادة ورضي اولي حم خ في الطب عن ابي هريرة ورواه عنه النسائي ايضا
من يرد هوان قريش القبيلة المعروفة اهانه الله هذا اعظم من الخبر المار من اهان قريشا اهانه الله لانه جعل
هوان الله لمن اراد هوانها لكنه انما خرج مخرج الزجر والتغليظ ليكون الانتهاء عن ذلك اسرع امتثالا والا فحكم
الله المطرد في عدله انه لا يعاقب على الارادات حم ت ك في المناقب عن سعد بن ابي وقاص قال ك صحيح واقره
الذهبي وقال المناوي سنده جيد
من يسر على معسر مسلم او غيره بابرا او هبة او صدقة او نظرة الى ميسرة واعانة بنحو شفاعة او انما تخلصه
من ضايقه يسر الله عليه مطالبه وامور في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه من الشدايد ومعاونته على فعل الخيرات
وفي الاخرة بتسهيل الحساب والعفو عن العقاب ونحو ذلك من وجوه الكرامة والزلفى ولما كان الاعسار اعظم
كرب الدنيا لم يخص جزاوه بالاخرة بل عممه فيهما ه عن ابي هريرة
من يضمن من الضمان بمعنى الوفا بترك المعصية فاطلق الضمان واراد لازمه وهو ادا الحق الذي عليه في ما بين
لحييه بفتح فسكون هما العظمان بجانبي الفم واراد ما بينهما اللسان وما يتاتى به النطق وغيره فيشمل ساير الاقوال
والاكل والشرب وساير ما يتادى بالفم من الفعل والنطق باللسان اصل كل مطلوب وما بين رجليه اي الفرج
والمعنى من ادى الحق الذي على لسانه من النطق بالواجب والصمت عما لا يعنيه وادى الحق الذي على فرجه من وضعه
في الحلال وكفه عن الحرام اضمن بالجزم جواب الشرط له الجنة اي دخولها اياها وهذا تحذير من شهوة البطن والفرج
وانهما مهلكة ولا يقدر على كسر شهوتها الا الصديقون خ في الرقائق وغيرها عن سهل بن سعد الساعدي ورواه عنه
كثيرون منهم الترمذي
من يعمل سوءا دخل فيه البر والفاجر والولي والعدو والمومن والكافر يجز به في الدنيا ن والحكيم في روايته عن ابن
عمر والاخرة فاما في الاية فقد اجمله وميز في الخبر بين الموطنين واخبر ان جزاه اما في الدنيا والاخرة وليس
يجمع الجزا فيهما ففسر في الخبر مجمل التنزيل وبين ان المومن يجزى بالسوء في الدنيا بالنصب وحزن والكافر يصيبه
ذلك فيها ويعاقب ايضا في العقبى لان المومن صابر محتسب مذعن لربه والكافر ساخط على ربه مصر على عداوته
فيزداد نارا على نار ك عن ابي بكر الصديق ورواه الحكيم عن الزبير قال لما صلب ابن الزبير بمكة قال ابن عمر
رحمك الله ابا حبيب ان كنت وان كنت ولقد سمعت اباك يقول قال رسول الله فذكره قال ابن عمر فان يك هذا بذاك
فهذه بهذه يعني جوزي به ومعناه انه قاتل وحرم الله واحدث فيه حدثا عظيما انتهى
من يكن في حاجة اخيه اي في قضا حاجة اخيه في الدين يكن الله في حاجته الحاجة اسم لما يفتقر اليه الانسان ومعناه
على ظاهره ظاهر وكان للتقرير الخبر وثانيه بمعنى صار وزايدة وتامة وهنا لا تصلح لواحد منها قال الاكمل ينبغي
ان الاولى بمعنى سعى لان السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها والثانية بمعنى تقضي وزاده بان الاستمرار والانقطاع انما
يفهم من القرائن لا من كان وهنا الغرض بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والاولى
ولم يقل من قضى حاجته اشعارا بان الله هو الذي يقضيها وليس للعبد الا المباشرة والكون في الحاجة اعم من
السعي فيها ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب فضل قضا الحوايج عن جابر بن عبد الله رمز المص لحسنه
منى مناخ من سبق من حاج وغيره قال الطيبي جملة مستانفة لبيان موجب عدم البنا فيها اي ليس مختصا باحد
انما هو موضع العبادات من رمي وذبح وحلق وغيرها فلا يجوز البنا فيها لاحد لئلا يكثر بها البنا فتضيق على الحاج
وهي غير مختصة باحد بل هي موضع للمناسك ومثلها عرفة ومزدلفة قال ابن العربي هذا الحديث يقتضي بظاهره
انه لا استحقاق لاحد بمنى الا بحكم الاناخة بها لقضا النسك ثم يبقى بعد ذلك بها لكن في غير موضع النسك ثم اخرج
قال ورايت بمدينة السلام يوم الجمعة كل احد ياتي بحصير او خمرة يفرشها فاذا دخل الناس تحاموها فانكرته
وقلت لفخر الاسلام الشاشي يتخذ المسجد وطنا او سكنا قال لا بل اذا وضع مصلاه كان احق به لحديث منى مناخ
من سبق فاذا نزل بمنى برحله ثم خرج لحاجته ليس لغيره نزع رحله قال ابن العربي وذا اصل في جواز كل مباح
للانتفاع به دون الاستحقاق الكلي ت ه ك في الحج عن عائشة قالت يا رسول الله الا نبني لك بنا بمنى

بظلك

بظلك قال لا ثم ذكره قال ك على شرط م واقره الذهبي وقال ت حسن قال في المنار ولم يبين لم لا يصح وعندي
انه ضعيف لان فيه مسيكة ام يوسف لا يعرف حالها ولا يعرف روى عنها غير ابنها انتهى
مناولة المسكين اي اعطاوه الصدقة تقي ميتة السوء اي الموت مع الاصرار على معصية او القنوط من رحمة او حرق
او لدغ او نحوها يبين به ان افضل انواع كيفيات التصدق واعلاها المناولة وذلك لان الله تفضل على هذه الامة
باخذ الصدقات فانهم بيده كما مرة اخبار ولم يكلها الى ملك كريم ولا لاحد من خلقه وهو الذي يقبل التوبة عن عباده وياخذ
الصدقات فلذلك ندب ان يتولى المتصدق المناولة وكان فضلها عظيما طب هب والضيا عن الحارث
ابن النعمان كان قد عمي فاتخذ خيطا في مصلاه لحجرته فيه صدقته فاذا جا مسكين جره فناوله منه فيقول اهله نكفيك
فيقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمي فيه من لم اعرفه
منبري هذا على ترعة من ترع الجنة اي موضع بعينه في الاخرة هناك والمراد ان التعبد عنده يورث الجنة
فكانه قطعة منها وقول البعض المراد منبر هناك يبعده اسم الاشارة واقول جا في رواية لاحمد والطبراني
تفسير الترعة بالباب عن بعض الصحابة حم عن ابي هريرة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ومن ثم رمز
المص لصحته
منعني ربي ان اظلم معاهدا ولا غيره فالمعاهد والمومن لا يجوز التعرض له نفسا وعضوا ومالا ما دام عقد
الامان والمعاقدة باق ولذلك احكام وشروط مبينة في كتب الفروع ك عن علي امير المومنين
منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا النهمة شدة الحرص على الشي ومنه النهم من الجوع كما في النهاية
قال الطيبي ان ذهب في الحديث الى الاصل كان لا يشبعان استعارة لعدم انتها حرصهما وان ذهب الى الفرع
يكون تشبيها جعل افراد المنهوم ثلاثة احدها المعروف وهو المنهوم من الجوع والاخرين من العلم والدنيا
وجعلهما ابلغ من المتعارف ولعمري انه كذلك وان كان المحمود منهما هو العلم ومن ثم امر الله رسوله بقوله
وقل رب زدني علما ويعضده قول ابن مسعود عنه لا يستويان اما صاحب الدنيا فيتمادى في الطغيان واما
صاحب العلم فيزداد من رضى الرحمن وقال الراغب النهم بالعلم استعارة وهو ان يحمل على نفسه ما يقصر
قواها عنه فينبت والمنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى انتهى وهذا التقرير اقوى من قول الماوردي في الحديث
تنبيه على ان العلم يقتضي ما بقي منه ويستدعي ما تاخر عنه وليس للراغب فيه قناعة ببعضه قال
حجة الاسلام اجتمع في الانسان اربعة اوصاف سبعية وبهيمية وشيطانية وربانية فهو من حيث سلط عليه
الغضب يتعاطى افعال السباع من التهجم على الناس بنحو ضرب وشتم والبغضا وغير ذلك ومن حيث سلط
عليه الشهوة يتعاطى افعال البهايم كشره وحرص وشبق ومن حيث انه في نفسه امر رباني كما قال تعالى قل
الروح من امر ربي يدعي لنفسه الربوبية ويحب الاستيلا والاستعلا والتخصص والاستبداد بالامور والتفرد
بالربانية والانسلال عن ربقة العبودية ويشتهي الاطلاع على العلوم كلها ويدعي لنفسه العلم والمعرفة والاحاطة
بحقايق الامور ويفرح اذا نسب الى العلم وهو حريص على ذلك لا يشبع منه عد وكذا القضاعي عن انس ابن
مالك ظاهر صنيع المص ان ابن عدي خرجه واقره والامر بخلافه بل تعقبه بالرد فقال محمد بن يزيد احد رجاله
ضعيف كان يسرق الحديث فيحدث باشيا منكرة انتهى ومن ثم قال ابن الجوزي في العلل حديث لا يصح
البزار في مسنده عن ابن عباس قال الهيثمي فيه ليث بن سليم وهو ضعيف
موالينا منا في الاستيناس بهم والاحترام والاكرام لاتصالهم بنا فليس المراد انه يحرم عليه اخذ الزكاة كما قيل
طس عن ابن عمر بن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمي فيه مسلم بن سالم ويقال ابن مسلمة بن سالم ضعفه
ابو داود وغيره ووثقه ابن حبان وهذا حديث رواه ايضا ابن قانع في معجمه من حديث ابراهيم بن عبيد بن
رفاعة عن ابيه عن جده بلفظ مولانا منا وابن اختنا منا وحليفنا منا
موت الغريب وفي رواية موت الغربة شهادة اي في حكم الاخرة زاد في الفردوس انه اذا احتضر فرمى
ببصره عن يمينه ويساره فلم ير الا غريبا وذكر اهله وولده فتنفس فله بكل نفس يتنفسه يمحو الله عنه
الفي الف سيئة ويكتب له الفي الف حسنة انتهى قال البغدادي وهذا فيمن تغرب لقربة او مباح
كتجارة فمات غريبا متوحشا عن موانس متحيرا في وحدته مستسلما في نفسه مسلما الى ربه فيما نزل به فهو شهيد
لصعوبة ما حل به وكذا القضاعي عن ابن عباس وفيه الهذيل بن الحكم قال في الميزان قال ابن حبان والبخاري
منكر الحديث جدا قال ومن مناكيره وساق هذا الحديث وقال ابن حجر حديث ضعيف لانه يعني ابن ماجه
اخرجه من طريق الهذيل بن الحكم عن ابن ابي رواد عن عكرمة والهذيل قال البخاري منكر الحديث ونازعه
عبد الحق ان الدارقطني صححه فتعقبه ابن القطان فاجاد انتهى وسبقه له البيهقي فقال عقب تخريجه في الشعب
اشار البخاري الى تفرد الهذيل به وقال هو منكر الحديث انتهى وقال المنذري قد جا ان موت الغريب
شهادة جملة من الاحاديث لا يبلغ شي منها درجة الحسن واورده ابن الجوزي في الموضوعات وتعقبه المولف
بانه ورد من طريق يتقوى بها
موت الفجاة بالمد مضمومة مع المد ومفتوحة مع القصر البغتة مصدر فجاه الامر فجاه بغتة وزعم الكرماني
انه في بعض الروايات بكسر الفا اخذة اسف بفتح السين اي غضب وبكسرها والمراد اخذة غضبان يعني
هو من اثار غضب الله تعالى فانه لم يتركه ليتوب ويستعد للاخرة ولم يمرضه ليكون المرض كفارة لذنوبه
كاخذة من مضى من العصاة المردة كما قال تعالى اخذناهم بغتة وهم لا يشعرون وهذا ورد في حق الكفار
والفجار لا في المومنين الاتقيا كما افصح به في الخبر الاتي قال ابن العربي وليس موت الفجاة لجاه انما الفجات

موت الفجأة تعتة (حم د) في الجنائز (عن عبيد) بالتصغير (بن خالد) السلمي البهزي شهد صفين مع علي وادرك زمن الحجاج قال الازدي له طرق في كلها مقال ولم يصح منها حديث انتهى وقال المنذري حديث عبيد هذا رجاله ثقات وكأنه لعله مستند المص في اشارته لحسنه لكن ظاهر كلام ابن حجر توهينه فانه لما نقل عن ابن رشيد ان في اسناده مقالا لا اثره وسكت عليه لكنه قال في تخريج المختصر اسناده صحيح قال وليس في الباب حديث صحيح غيره

موت الفجأة راحة للمؤمن اي المتأهب للموت المراقب له فهو غير مكروه في حقه بخلاف من هو على غير استعداد كما اشار اليه بقوله واخذة اسف للفاجر اي الكافر او الفاسق لما ذكر وقد مات ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم بلا مرض كابيه جمع وقال ابن السكن الهجري توفي ابراهيم وداود وسليمان عليهما السلام فجأة قال وكذلك الصالحون وهو تخفيف عن المؤمن قال النووي في تهذيبه بعد نقله ذلك قلت هو تخفيف ورحمة في حق المراقبين وقال في الاحياء هو تخفيف الا لمن ليس مستعدا للموت لكونه مثقل الظهر فائدة تسمى موت الفجأة الموت الابيض قال الزمخشري ومعنى بياضه خلوه عما يحدثه من لا يفاقص من توبة واستغفار وقضاء حق وغير ذلك من قولهم بيضت الاناء اذا فرغته وهو من الاضداد (حم هق عن عائشة) وفيه قصة قال الهيثمي وفيه عبد الله بن الوليد الوصافي وهو متروك وقال ابن حجر حديث غريب فيه صالح بن موسى وهو ضعيف لكن له شواهد

موتان الارض يعني مواتها الذي ليس بمملوك لله ورسوله فمن احيا شيئا منها فهو له عند الشافعي وشرطه ابو حنيفة مطلقا وقال مالك ان شاح الناس فيه لقربه من العمران لم يشترط والا شرط (هق عن ابن عباس) تفرد بوصله معاوية بن هشام قال الذهبي قلت هذا مما انكر عليه انتهى وبه يعرف ان المص لم يصب في رمزه لحسنه

وان لم يأذن الامام مطلقا م

موسى بن عمران صفي الله اي اصطفاه الله برسالته وخصه بكلامه والكلام خصوصية اختص بها من بين الانبياء والرسل لم يشاركه فيها نبي مرسل ولا ملك مقرب واصل الصفي ما يصطفيه الرئيس لنفسه دون اصحابه وجمعه صفايا قال الشاعر

لك المرباع منها والصفايا   وحكمك والنشيطة والفضول

(ك عن انس بن مالك) ورواه عنه ايضا الديلمي وغيره

موضع سوط في الجنة خص السوط بالذكر لان من شأن الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل معلما بذلك المكان الذي يريده لئلا يسبقه اليه احد خير من الدنيا وما فيها لان الجنة مع نعيمها لا انقضاء لها والدنيا مع ما فيها فانية وهذا في محل سوط فما الظن باعلى ما فيها وهو النظر الى وجه الله الكريم الذي يفنى في لذته كل نعيم وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة (خ ت ه عن سهل بن سعد الساعدي ت عن ابي هريرة)

مولى القوم اي عتيقهم قال ابن حجر المراد بالمولى هو المعتق بفتح المثناة واما المولى من اعلى فلا يراد هنا وقال النووي في التهذيب في هذا الحديث سواء كان مولى عتاقة وهو الاكثر او مولى حلف ومناصرة او مولى اسلام بان اسلم على يد واحد من قبيلة كالبخاري مولى الجعفيين اسلم على يد احدهم وقد ينسبون الى القبيلة مولى مولاها كابي الحباب الهاشمي مولى شقران مولى المصطفى من انفسهم اي ينسب نسبتهم ويرثونه ان كان مولى عتاقة فالمعتق يرث العتيق بالعصوبة اذا فقد عصبة النسب فان لم يكن مولى عتاقة والمراد من انفسهم في الاكرام والاحترام وقيل المراد من انفسهم في حكم الحل والحرمة كمولى القرشي لا تحل له الصدقة وقيل القصد بذلك جواز نسبة العبد الى مولاه بلفظ النسبة (خ) في الفرائض ووهم من زعم انه ليس فيه (عن انس) وفيه قصة وظاهر صنيع المص ان ذا مما تفرد به امام الفن عن صاحبه وليس كذلك ففي العمدة وس اتفقا على اخراجه ورواه ايضا

مولى الرجل اخوه وابن عمه المولى الرب والمالك والمنعم والمعتق والناصر والمحب والتابع والجار وابن العم والظهير والمعتق والعتيق وقد جاء ذكرها في الاخبار فيتنزل على كل ما يليق به (طب عن سهل بن حنيف) رمز لحسنه وفيه يحيى بن يزيد قال الذهبي ضعيف

مؤمنة احد بكن بفتح الميم وكسرها منها قال الزمخشري والكسر عند الاثبات خطأ وفي رواية احداكن في بيتها تدرك جهاد المجاهدين ان شاء الله اي فضله وثوابه عند الله (ع) وكذا البيهقي (عن انس بن مالك) قال جئن النساء الى رسول الله فقلن ذهب الرجال بالفضل والجهاد فذكره قال ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابن حبان روح اي احد رجاله يروي عن الثقات الموضوعات لا تحل الرواية عنه

ميامن الخيل في شقرها اي بركتها في الاحمر الصافي منها والشقرة حمرة صافية وبقيته عند مخرجه ابي الشيخ والطيالسي وايمنها ناصية ما كان واضح الجبين محجل ثلاث قوائم طلق اليد اليمنى انتهى بنصه (الطيالسي ابو داود عن ابن عباس) رمز لحسنه ورواه عنه ايضا ابو الشيخ والديلمي

ميتة البحر حلال وماؤه طهور هو بمعنى خبر هو الطهور ماؤه الحل ميتته وفيه ان ما لا يعيش الا في البحر من جميع انواع الحيوان ميتتها طاهرة يحل اكلها ولو بصورة كلب وخنزير (قط ك) من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص قال ابن حجر هو من طريق المثنى عن عمرو والمثنى ضعيف انتهى وقال الغرياني في مختصر الدارقطني فيه المثنى بن الصباح لينه ابو حاتم وغيره واسماعيل بن عياش لكن توبع

الماء زاد في رواية ابي داود طهور لا ينجسه شيء هذا متروك الظاهر فيما اذا تغير بالنجاسة اتفاقا وخصه الشافعية والحنابلة بمفهوم خبر ابي داود وغيره اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا فينجس ما دونها بكل حال واخذ

مالك

مالك وجمع بالاطلاق فقالوا لا ينجس الماء الا بالتغير وال في قوله الماء للاستغراق او للعهد والماء المسؤول عنه هو ماء بئر بضاعة ويعلم حكم غيره بطريق الاولى او لبيان الجنس اي ان هذا هو الاصل في الماء وقوله طهور بفتح الطاء على المشهور لان المراد به الماء قال ابن العراقي في اصل سماعنا ولا ينجسه شيء بالواو وفي رواية الاخرى بحذفها والاولى تدل على ان قوله لا ينجسه شيء ولا يلزم من الطهورية عدم التنجس (طس عن عائشة) وقضية كلام المؤلف انه لم يخرجه احد من الكتب الستة وهو عجيب فقد خرجه النسائي باللفظ المزبور عن ابي سعيد الخدري ولفظه مررت بالنبي وهو يتوضأ من بئر بضاعة فقلت اتتوضأ منها وهو يطرح فيها ما يكره من النتن فقال الماء لا ينجسه شيء وهو حديث حسنه الترمذي وغيره ورواه عنه ابو داود بلفظ ان الماء طهور لا ينجسه شيء قال الولي العراقي بعد ما حكى اختلاف الناس فيه والحديث صحيح ورواه احمد عن ابن عباس والدارقطني عن سهل بن سعد يرفعه ورمز المؤلف لحسنه

الماء طهور الا ما غلب على ريحه او على طعمه او على لونه قال ابن المنذر اجمعوا على ان الماء قليلا وكثيرا اذا وقعت فيه نجاسة فغيرته لونا او طعما او ريحا فهو نجس تنبيه ذكر ابن سراقة في الاعداد وابو سعيد النيسابوري في شرف المصطفى ان من خصائص نبينا جعل الماء مزيلا للنجاسة وان كثير الماء لا يؤثر فيه الخبث والاستنجاء بالجامد (قط) من حديث راشد (عن ثوبان) مولى المصطفى قال مخرجه الدارقطني لم يرفعه غير رشدين بن سعد وليس بالقوي والصواب من قول راشد واسنده محمد القصيبي عن ابي امامة وهو مجهول انتهى وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال ابن حجر فيه رشدين بن سعد متروك قال ابن يونس كان صالحا ادركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث ورواه ابن ماجه والطبراني وفيه رشدين ايضا

المائد في البحر اسم فاعل من ماد يميد اذا دار رأسه من غثيان معدته بشم ريح البحر قال تعالى ان تميد بكم اي لئلا تضطرب بكم الذي يصيبه القيء له اجر شهيد ان ركبه لطاعة كغزو وحج وتحصيل علم او لتجارة ان لم يكن له طريق سواه ولم يتجر لزيادة مال بل للقوت ذكره المظهر قال الطيبي الذي يصيبه ليس بصفة مخصصة بل مبينة والغرق بفتح الغين وكسر الراء له اجر شهيدين فيه حث على ركوب البحر للغزو وفي الجهاد (د عن ام حرام) بفتح الحاء والراء رمز لحسنه وفيه هلال بن ميمون الرملي قال ابو حاتم غير قوي

المؤذن يغفر له مد صوته اي غاية صوته يعني يغفر له مغفرة طويلة عريضة على طريق المبالغة اي يستكمل مغفرة الله اذا استوفى وسعه في رفع الصوت وقيل تغفر خطاياه وان كانت بحيث لو فرضت اجساما ملأت ما بين الجوانب التي يبلغها ومدى على الاول نصب على الظرف وعلى الثاني رفع على انه اقيم مقام الفاعل ويشهد له كل رطب ويابس اي نام وجماد وشاهد الصلاة يكتب له خمس وعشرون صلاة ويكفر عنه ما بينهما اي ما بين الاذان الى الاذان قال ابو البقاء الجيد عند اهل اللغة مدى صوته وهو ظرف مكان واما مد صوته فله وجه ويحتمل شيئين احدهما ان يكون تقديره مسافة مد صوته الثاني ان يكون بمعنى المكان اي منتهى امتداد صوته وهو منصوب لا غير وفي المعنى على هذا وجهان احدهما لو كانت ذنوبه تملأ هذا المكان لغفرت له الثاني يغفر له من الذنوب ما فعله في زمان مقدر بهذه المسافة وقال التوربشتي قوله مد صوته اي غايته وفيه حث على استفراغ الجهد في رفع الصوت بالاذان وقال البيضاوي غاية الصوت يكون اخفى لا محالة فاذا شهد له من بعد عنه ووصل اليه همس صوته فلان يشهد له من هو ادنى منه وسمع مبادي صوته اولى قال الطيبي قوله وشاهد الي اخره عطف على قوله المؤذن يغفر له وفيه اشعار بان الجملة الثانية مسببة عن الاولى وان العطف بيان لحصول الجملتين في الوجود وتفويض ترتب الثانية موكول الى ذهن السامع الذكي الثانية وان كانت متأخرة عن الاولى ومسببة عنها بهذا الاعتبار كذلك الاولى متأخرة من الثانية باعتبار مضاعفة الثواب والبشارة من قال يغفر للمؤذن لان كل من سمعه اسرع الى الصلاة ثم غفرت خطاياه للصلاة المسببة لندائه فكان لاجل اسراع الشاهد قد غفر للمؤذن فالضمير المجرور في له للشاهد لا للمؤذن كما ظن ويشهد له خبر صلاة الرجل في جماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا (حم د ن ه حب) كلهم في الاذان من حديث ابي يحيى (عن ابي هريرة) قال الصدر المناوي وابو يحيى هذا لم ينسب فيعرف حاله

المؤذن يغفر له مدى صوته واجره مثل اجر من صلى معه قال ابن عربي والمؤذن اذن افضل جماعة دعت الى الله عن امر الله ورسوله ولولا رفق المصطفى بامته لاذن فانه لو اذن وتخلف عن اجابته من سمعه اذا قال حي على الصلاة عصى وكان بالمؤمنين رحيما (طب عن ابي امامة) رمز لحسنه قال الهيثمي فيه جعفر بن الزبير وهو ضعيف

المؤذن المحتسب اي الذي اراد باذانه وجه الله وثوابه كالشهيد اي المقتول في معركة الكفار المتشحط في دمه زاد في رواية للطبراني ايضا يتمنى على الله ما يشتهي بين الاذان والاقامة اذا مات لم يدود في قبره اي لم يقع فيه الدود وكذا في العمدة وس قال القرطبي ظاهر هذا ان المؤذن المحتسب لا تأكله الارض كالشهيد (طب عن ابن عمرو) بن العاص وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه ابراهيم بن رستم ضعفه ابن عدي ووثقه غيره وفيه ايضا من لا يعرف ترجمته انتهى واورد فيه ايضا سالم الافطس قال ابن حبان يقلب الاخبار وينفرد بالمعضلات

المؤذن املك بالاذان والامام املك بالاقامة اي وقت الاذان منوط بنظر المؤذن العدل العارف فلا يحتاج فيه لمراجعة الامام لانه الراصد للوقت ووقت الاقامة منوط بنظر الامام لكن لو اذن غير المؤذن بدون اذنه او اقام غير الامام يعتبر اذ لا عبرة به (ابو الشيخ) ابن حبان (في كتاب فضل الاذان عن ابي هريرة)

رمز لحسنه بنظره في قوله يخرج عن ابي هريرة قال الحافظ ابن حجر ذكر ان ابا الشيخ خرجه من طريق ابي الجوزاء عن ابن عمر قال وفيه مبارك بن عباد ضعيف وذكر ان الذي رواه عن ابي هريرة بن عدي ويحتمل ان ابا الشيخ خرجه عن صحابيين لكني لم اره ورواه البيهقي عن علي موقوفا قال ورفعه غير محفوظ وقال الذهبي بل لا يصح

المؤذنون جمع سلامة للمؤذن اطول الناس اعناقا بفتح الهمزة جمع عنق يوم القيمة اي اكثرهم تشوفا الى رحمة الله لان المتشوف يطيل عنقه الى ما تشوف اليه او يكونون سادة والعرب تصف السادة بطول العنق او معناه الكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه او اكثر جماعات يقال جاء في عنق من الناس اي جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه او اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حين الكرب يكون المؤذنون اكثرهم رجاء او مد العنق كناية عن الفرح كما ان خضوعها كناية عن الحزن وعليه اقتصر القاضي حيث قال تعديل عنق الرجل وطوله كناية عن فرحه وعلو درجته وانافته على غيره كما ان حنو العنق واطمانه وخضوع العنق وانكساره يعبر به عن الخزي والهوان والهم او المراد اذا وصل العرق الى الافواه طالت اعناق المؤذنين خيفة لبلا ينالهم ذلك وروى اعناقا بكسر الهمزة اي اشدهم اسراعا الى الجنة من سير العنق حم م ه في الايمان عن معاوية ولم يخرجه البخاري قال المص هذا متواتر

المؤذنون امنا المسلمين على فطورهم وسحورهم لانهم باذانهم يفطرون من صيامهم وبه يصلون فحق عليهم ان يفرغوا جهدهم ويبذلوا وسعهم في تحرير دخول الوقت حذرا من فطر الصايم قبل الغروب وصلاة المصلي قبل دخول الوقت فمن قصر في ذلك فهو من الخاينين المبغوضين الى الله وعليه اثم من عمل بقضيته اذانه الى يوم القيمة طب عن ابي محذورة المؤذن رمز لحسنه قال ابن حجر في سنده يحيى الحماني مختلف فيه وقال الهيثمي سنده حسن

المؤذنون امنا المسلمين على صلاتهم لانهم يتبعونهم ويعتمدون على اذانهم وحاجتهم المراد به حاجة الصايمين الى الافطار والاشتغال المنوطة باوقات الصلاة ذكره الرافعي قال وقد يحتج به لندب العدالة في المؤذن لانه سماه امينا واللايق بحال الامين كونه عدلا هق عن الحسن البصري مرسلا ورواه عنه ايضا امام الايمة الشافعي

المومن ياكل في معا بكسر الميم مقصور مصران واحد والكافر في سبعة امعا قيل اذا خاص بمعين قيل هو نضلة الغفاري وقيل غيره فاللام عهدية وقيل عام وهو تمثيل لكون المومن ياكل بقدر ما يمسك رمقه ويقوى به على الطاعة فكانه ياكل في معا واحد والكافر لشدة حرصه كانه ياكل في امعا كثيرة فالسبعة للتكثير قال القرطبي وهذا ارجح او المومن ياكل للضرورة والكافر ياكل للشهوة او المومن يقل حرصه وشرهه على الطعام ويبارك له في ماكله ومشربه فيشبع من قليل والكافر شديد الحرص لا يطمح بصره الا للمطاعم والمشارب كالانعام فمثل ما بينهما من التفاوت كما بين من ياكل في وعا ومن ياكل في سبعة وهذا باعتبار الاعم الاغلب ولعلك ان وجدت مسلما اكولا ولو فحصت وجدت من الكفار من يفضل تهمته اصنافا مضاعفة وقيل اراد بالسبعة صفات سبع الحرص والشره وبعد الامل في الطمع وسو الطبع والحسد وحب السمن وقيل شهوات الطعام سبع شهوة النفس وشهوة العين وشهوة الفم وشهوة الاذن وشهوة الانف وشهوة الجوع وهي الضرورة وهي التي ياكل بها المومن قال بعض الصحابة وددت لو جعل رزقي في حصاة الوكها حتى اموت او المراد المومن الكامل الايمان لان شدة خوفه وكثرة تفكره يمنعه من استيفا شهوته او المومن يسمي فلا يشركه الشيطان فيكفيه القليل بخلاف الكافر وقال ابن العربي السبعة كناية عن الحواس الخمس والشهوة والحاجة وفيه حث على التقلل من الدنيا والزهد والقناعة بما تيسر وقد كان العقلا في الجاهلية والاسلام يتمدحون بقلة الاكل ويذمون كثرته وقال الغزالي المعا كناية عن الشهوة فشهوته سبعة امثال شهوة المومن حم ق ت ه عن ابن عمر بن الخطاب حم م عن جابر بن عبد الله حم ق ه عن ابي هريرة م ه عن ابي موسى قال المص والحديث متواتر

المومن وفي رواية المسلم يشرب في معا واحد والكافر يشرب في سبعة امعا قال ابو حاتم السجستاني المعا مذكر ولم اسمع من انثه بر يونثه وهذا الحديث باتي فيه من التوجيه ما ذكر فيما قبله قال ابن عبد البر ولا سبيل الى حمله على ظاهره لان المشاهدة تدفعه فكم من كافر يكون اقل اكلا وشربا من مسلم وعكسه وكم من كافر اسلم فلم يتغير مقدار اكله وشربه وقيل ليست حقيقة العدد مرادة بل المراد التكثير وان من شان المومن التقلل من الاكل والشرب لشغله باسباب العبادة وعلمه بان مقصود الشرع من الاكل والشرب ما يمسك الرمق ويعين على التعبد والكافر لا يقف مع مقصود الشرع بل هو تابع لشهوته مسترسل فيها غير خايف من تبعات الحرام فلذلك صار اكل المومن اذا نسب الى اكل الكافر وشربه بقدر السبع منه ولا يلزم منه الاطراد فقد يوجد مومن ياكل ويشرب كثيرا لعارض مرض او نحوه ويكون في الكفار من ياكل قليلا لمراعاة الصحة على راي الاطبا او للرياضة على راي الرهبان او لعارض كضعف معدة حم م ت عن ابي هريرة

المومن مرات المومن اي يبصره من نفسه بما لا يراه بدونه ولا ينظر الانسان في المراة الا وجهه ونفسه ولو انه جهد كل الجهد ان يرى جرم المراة لا يراه لان صورة نفسه حاجب له وقال الطيبي ان المومن في اراة عيب اخيه اليه كالمراة المجلوة التي تحكي كلما ارتسم فيها من الصور ولو كان ادنى شي فالمومن اذا نظر الى اخيه يستشف من ورا حاله تعريفات وتلويحات فاذا ظهر له منه عيب قادح كافحه فان رجع صادقه وقال العامري معناه كن لاخيك كالمراة تريه محاسن احواله وتبعثه على الشكر وتمنعه من الكبر وتريه قبايح اموره

يلين في خفيه تنصحه ولا تفضحه هذا في العامة اما الخواص فمن اجتمع فيه خلايق الايمان وتكاملت عنده اداب الاسلام ثم تجوهر باطنه عن اخلاق النفس ترقى قلبه الى ذروة الاحسان فيصير لصفايه كالمراة اذا نظر اليه المومنون راوا قبايح احوالهم في صفا حاله وسو ادابهم في حسن شمايله طس والضيا وكذا البزار والقضاعي عن انس قال الهيثمي للطبراني والبزار وفيه عثمان بن مجهول ولد ربيعة بن ابي عبد الرحمن قال ابن القطان الغالب على حديثه الوهم وبقية رجاله ثقات

المومن مراة المومن فانت مراة لاخيك يبصر حاله فيك وهو مراة لك تبصر حالك فيه فان شهدت في اخيك خيرا فهو لك وان شهدت غيره فهو لك وكل انسان مشهده عايد عليه ومن ثم قالوا من شهدك بانيك روح مددك والمومن اخو المومن اي بينه وبينه اخوة ثابتة بسبب الايمان انما المومنون اخوة يكف عليه ضيعته اي يجمع عليه معيشته ويضمها له وضيعة الرجل ما منه معاشه ويحوطه من ورايه اي يحفظه ويصونه ويذب عنه ويدفع عنه من يغتابه او يلحق به ضررا او يعامله بالاحسان بقدر الطاقة والشفقة والنصيحة وغير ذلك قال بعض العارفين كن رداء وقميصا لاخيك المومن وحطه من ورايه واحفظه في نفسه وعرضه واهله فانك اخوه بالنص القراني فاجعله مراة ترى فيها نفسك فكما يزيل عنك كل اذى تكشفه لك المراة فازل عنه كل اذى به تكشفه عد د في الادب عن ابي هريرة قال الزين العراقي اسناده حسن

المومن للمومن اللام فيه للجنس والمراد بعض المومنين لبعض كالبنيان اي الحايط لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البنيان يقوى ببعضه يشد بعضه بعضا بيان لوجه التشبيه وبعضا منصوب بنزع الخافض ومفعول يشد وتتمته كما في البخاري ثم شبك بين اصابعه اي يشد بعضهم بعضا مثل هذا الشد ووقع التشبيك تشبيها لتعاضد المومنين بعضهم ببعض كما ان البنيان الممسك بعضه ببعض يشد بعضه بعضا وذلك لان اقواهم لهم ركن وضعيفهم مستند لذلك الركن القوي فاذا والاه قوي بما باطنه وبجانبه ذكره الحراني وفيه تفضيل الاجتماع على الانفراد ومدح الاتصال على الانفصال فان البنيان اذا تفاصل بطل واذا اتصل ثبت الانتفاع به بكل ما يراد منه تنبيه قال الراغب انه لما صعب على كل احد ان يحصل لنفسه ادنى ما يحتاج اليه الا بمعاونة عدة له فلقمة طعام لو عددنا تعب تحصيلها من زرع وطحن وخبز وصناع الاتها لصعب حصره فلذلك قيل الانسان مدني بالطبع ولا يمكنه التفرد عن الجماعة بعيشه بل يفتقر بعضهم لبعض في مصالح الدارين وعلى ذلك نبه بهذا الحديث ق في الادب ت ن كلهم عن ابي موسى الاشعري

المومن من امنه الناس على اموالهم وانفسهم يعني المومن من حقه ان يكون موصوفا بذلك والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب قالوا وذا من جوامع الكلم فايدة خرج الحكيم الترمذي عن ابي سعيد مرفوعا المومن في الدنيا على ثلاثة اجزا الذين امنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا والذي يامنه الناس على انفسهم واموالهم والذي اذا اشرف على طمع تركه قال فالجز الاول هم الظالمون لانفسهم ضيعوا العبودية واستوفوا الرزق واكتالوا النعم بالمكيال الاوفى وكالوا الطاعات بكيل الخسر فهم من المطففين والثاني هو المقتصد المتقي والثالث تركوا الهوى وشهوة النفس فهم المقربون ه فضالة بن عبيد ورواه عنه ايضا الترمذي وحسنه فرمز المص لحسنه

المومن يموت بعرق الجبين اي عرق جبينه حال موته علامة ايمانه لانه اذا جاءته البشرى مع قبيح ما جاء به خجل واستحيا فعرق جبينه لان اسافله ماتت وقوة الحياة فيما علاه والحياة في العينين وذلك وقت البشرى والكافر في عمى عن ذلك وقال ابن العربي معناه ان المومن الذي يهون عليه الموت لا يجد من شدته الا بقدر ما يعرق جبينه ويتقصد انتهى ويويد الاول ما اخرج الحكيم عن سلمان انه قال عند موته سمعت النبي يقول ارقب الميت عند موته ثلاثا فان رشح جبينه وذرفت عيناه فهو رحمة نزلت به وان غط غطيط البكر المخنوق وخمد لونه وازبد شدقه فهو عذاب حم ت ن ه ك عن بريدة رمز لحسنه قال ت حسن وقال ك صحيح على شرطهما واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح واعترضه الصدر المناوي بان قتادة رواه عن عبد الله بن بريدة ولا يعرف له سماعا منه كما قاله الترمذي

المومن يالف لحسن اخلاقه وسهولة طباعه ولين جانبه وفي رواية الف مالوف والالف اللازم للشي فالمومن يالف الخير واهله ويالفونه بمناسبة الايمان قال الطيبي وقوله المومن الف يحتمل كونه مصدرا على سبيل المبالغة كرجل عدل او اسم كان اي يكون مكان الالفة ومنتهاها ومنه انشاوها واليه مرجعها ولا خير فيمن لا يالف ولا يولف لضعف ايمانه وعسر اخلاقه وسو طباعه والالفة سبب للاعتصام بالله وبحبله وبه يحصل الاجماع بين المسلمين وبضده تحصل النفرة بينهم وانما تحصل الالفة بتوفيق الهي لقوله سبحانه واعتصموا بحبل الله جميعا الى قوله والف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا ومن التالف ترك المداهاة والاعتذار عند توهم شي في النفس وترك الجدال والمرا وكثرة المزاح حم عن سهل بن سعد الساعدي رمز المص لحسنه ولصحته قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح انتهى ورواه ك في المستدرك من حديث ابي صخر عن ابي حازم عن ابي هريرة باللفظ المزبور وقال على شرطهما ولا اعلم له علة انتهى وتعقبه الذهبي بانه معلول وعلته الانقطاع فان ابا حازم هذا هو المدني لا الاشجعي ولم يلق ابا صخر الاشجعي ولا المدني لقي ابا هريرة

المومن يالف ويولف ولا خير فيمن لا يالف ولا يولف وخير الناس انفعهم للناس قال الماوردي بين به ان الانسان لا يصلح حاله الا الالفة الجامعة فانه مقصود بالاذية محسود بالنعمة فاذا لم يكن الفا مالوفا تخطفته ايدي حاسديه وتحكم فيه اهواء اعاديه فلم تسلم له نعمة ولم تصف له مدة واذا كان الفا مالوفا انتصر بالالف على اعاديه وامتنع بهم من حساده فسلمت نعمته منهم وصفت مودته بينهم وان كان صفو

الزمان كدرا وبيره عسر وسلمه حظرا والعرب تقول من قل ذل اه انتهى قط في الافراد والصبا في المختارة عن جابر ابن عبد الله

المومن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين وسكون اليا واشرف الناس واعلاهم همة اشدهم غيرة على نفسه وخاصته وعموم الناس ولهذا كان النبي اغير الخلق على الامة والله اشد غيرة منه فالمومن الذي يغار في محل الغيرة قد وافق ربه في صفة من صفاته ومن وافقه في صفة منها قادته تلك الصفة بزمامه وادخلته عليه وادنته منه وقربته من رحمته ومن الغيرة غيرة العلما لمقام الوراثة وهو مقام العلم وعليه يحمل ما وقع لكثير من العظما من ذلك ما رواه احمد ان عليا كرم الله وجهه دعا على رجل فعمي وزرارة ومطرف بن عبد الله بن الشخير دعا على من كذب عليه فخر مكانه ميتا م عن ابي هريرة ظاهره انه مما تفرد به مسلم عن صاحبه والامر بخلافه ففي مسند الفردوس ان البخاري خرجه عن ابي سلمة

المومن غر اي يغره كل احد ويغيره كل شي ولا يعرف الشر وليس بذي مكر ولا فطنة للشر فهو ينخدع لسلامة صدره وحسن ظنه فهو يخدع لانقياده ولينه كريم اي شريف الاخلاق والفاجر اي الفاسق خب لئيم اي جري يسعى في الارض بالفساد فالمومن المحمود من كان طبعه وقلة الفطنة للشر وترك البحث عنه وليس ذلك منه جهلا والفاجر من عادته الخبث والدها والتوغل في معرفة الشر وليس ذا منه عقلا والخب بفتح الخاء المعجمة الخداع والساعي بين الناس بالفساد والشر وقد تكسر خاوه فاما المصدر فبالكسر لا غير وقال الراغب الخب استعمال الدها في الامور الدنيوية صغيرها وكبيرها تشبيه قال بعض العارفين كن عري العقل فان الفاروق يقول من خدعنا في الله انخدعنا له فاذا رايت من يخدعك وعلمت انه مخادع فمن مكارم الاخلاق ان تنخدع له ولا تفهمه انك عرفت خداعه فانك اذا فعلت ذلك تعد وتبت الامر حقه لانك انما عاملت الصفة التي ظهر لك فيها والانسان انما يعامل الناس لصفاتهم لا لاعيانهم الا تراه لو كان صادقا مخادعا لعامله بما ظهر منه وهو ليصدقه ويشتغي بخداعه فلا تفضحه بخداعه وتجاهل وتصنع له باللون الذي اراد منك وادع له وارحمه عسى الله ان يرحمه بك فاذا فعلت ذلك كنت مومنا حقا فالمومن غر كريم لان خلق الايمان يعطي المعاملة بالظاهر والمنافق خب لئيم اي على نفسه حيث لم يسلك بها طريق نجاتها وسعادتها د في الادب ت في البر في الايمان من حديث الحجاج بن فرافصة عن ابي هريرة ثم قال ت الحجاج عابد لا باس به انتهى وقال المنذري لم يضعفه ابو داود ورواته ثقات سوى بشر ابن رافع وقد وثق وقال ابن الجوزي فيه بشر بن رافع قال ابن حبان روى اشيا موضوعة كانه يتعمدها لكن روي من طرق اخر لا باس بها انتهى وحكم القزويني بوضعه ورده عليه ابن حجر وقال هولا ينزل عن درجة الحسن والحال

المومن بخير على كل حال تنزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمد الله لان الدنيا سجنه وامنية المسجون اخراجه من سجنه فنفسه ممتدة الى باب السجن فاذا استشرف الاذن له بالخروج حمد الله على خلاصه من السجن وسوقه الى ربه ولهذا لما احس معاذ بالموت قال مرحبا بحبيب جا على فاقة لا افلح من ندم الحمد لله ن عن ابن عباس رمز لحسنه

المومن من اهل الايمان بمنزلة الراس من الجسد اشارة الى ان المومن الكامل في نعوت الايمان الجامع لمكارمه من علم وعمل وتوكل وطمانينة الى ربه ومحبة المومنين له واقبالهم عليه في اهل الايمان المتحققين باخلاق الايمان بمنزلة الراس من الجسد يالم المومن لاهل الايمان كما يالم الجسد لما في الراس هذا بيان لوجه الشبه فمن اذى مومنا واحدا فكانما اذى جميع المومنين ومن قتل واحدا فكانما اتلف من الجسد عضوا والم جميع اعضا ذلك الجسد ففرض على اهل الايمان تعظيمه ورفع محله وحمل مونته وحفظ جانبه والتالم لالمه والسرور بسلامته والاستضا في نوره الى غير ذلك واعضايه مع الراس كالجسد ونقل العارف الشعراوي عن الخواص ان من ادعى مشاركة المسلمين في همومهم وامراضهم ورجع الحمد لله من البلا النازل عليه على البلا النازل على غيره فدعواه كمال الايمان غير صحيحة قال الشعراوي وربما شارك المريض في الم النزع والمطلقة في الولادة والمعاقب في بيت الوالي في المقارع ولبس الخوذة الحماة حتى احس بدهن راسي سايلا على وجهي لكنه داخل الجلد حم عن سهل بن سعد رمز لحسنه قال الحافظ الزين العراقي في شرح الترمذي رجاله رجال الصحيح وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن مصعب بن ثابت وثقه ورواه الطبراني في الاوسط والكبير ورجاله رجال الصحيح انتهى

المومن مكفر اي مرزا في نفسه وماله ليكفر خطاياه فيلقى الله سبحانه وقد خلصت سبيكة ايمانه من خبثها وقيل معناه يصطنع المعروف فلا يشكر ك في الايمان عن سعد بن ابي وقاص وقال غريب صحيح ما خرجاه بجهالة محمد بن عبد العزيز راويه

المومن يسير المونة اي قليل الكلفة على اخوانه زاد القضاعي في رواية كثير المعونة قال العامري حسب المومن المرة في مراتب الايمان فشاهد بكماله نور الغيب كالعيان وراى جمال الجنة وتفاخرها وشين الدنيا وفناها فاقتصر في مهماته على يسير مونتها تورعا من الحرام خوف العقاب وعن الشبهات خشية العتاب وعن كثير من المباحات تخفيف المونة الوقوف عند الحساب حل عن محمد بن الحسن عن مخلد بن جعفر عن محمد بن سهل العطار عن مضارب بن يزيد الكلبي عن ابيه عن بن يوسف العرياني عن ابراهيم بن ادهم عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ثم قال ابو نعيم غريب من حديث ابراهيم وابن عجلان لم نكتبه الا من حديث مضارب انتهى وقال ابن الجوزي موضوع محمد بن سهل كان يضع الحديث وتعقبه المولف بان له طريقا اخر عند البيهقي وهو ما ذكره هنا بقوله هب عن علي بن احمد بن عبدان عن احمد بن عبيد الصفار عن ابي حكيم الانصاري عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن ابن لهيعة عن يعقوب عن عتبة عن المعبرخ بن الاخنس عن ابي هريرة

المومن الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم افضل من المومن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على

اذام

اذاهم ومن ثم عدوا من اعظم انواع الصبر الصبر على مخالطة الناس وتحمل اذاهم واعلم ان الله لم يسلطهم عليك الا لذنب صدر منك فاستغفر الله من ذنبك واعلم ان ذلك عقوبة منه تعالى وكن فيما بينهم سميعا لحقهم اصم عن باطلهم نطوقا بمحاسنهم صموتا عن مساويهم لكن احذر مخالطة متفقهة الزمان ذكره الغزالي وقال الذهبي في الزهد مخالطة الناس اذا كانت شرعية فهي من العبادة وغاية ما في العزلة التعبد فمن خالطهم بحيث اشتغل بهم عن الله وعن السنن الشرعية فهذا البطال فليفر منهم واستدل به البعض على ان حج التطوع افضل من صدقة النفل لان الحج يحتاج لمخالطة الناس قال حجة الاسلام وللناس خلاف طويل في العزلة والمخالطة ايهما افضل مع ان كلا منهما لا ينفك عن غوايل تنفر عنها وفوايد يدعو اليها وميل اكثر العباد والزهاد الى اختيار العزلة وميل الشافعي واحمد الى مخالطة واستدل كل لمذهبه بما يطول والانصاف ان الترجيح يختلف باختلاف الناس فقد تكون العزلة لشخص افضل والمخالطة لاخر افضل فالقلب المستعد للاقبال على الله المنتهي لاستغراقه في شهود الحضرة والعزلة اولى والعالم بدقايق الحلال والحرام مخالطة للناس ليعلمهم وينصحهم في دينهم اولى وهكذا الا ترى الى تولية النبي لخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهما من امرايه وقوله لابي ذر اني اراك رجلا ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسي لا تامرن على اثنين الحديث حم حت في الزهد بسند جيد ه كلهم عن ابن عمر بن الخطاب لكن الترمذي لم يسم الصحابي بل قال عن شيخ من اصحاب النبي قال الحافظ العراقي في الطريق واحد رمز لحسنه وهو كذلك فقد قال الحافظ في الفتح اسناده حسن

المومن اكرم على الله من بعض ملايكته لان الملايكة ليست لهم شهوة تدعوا الى قبيح ولا نفس جبلته والمومن قد سلطت عليه الشهوة المهلكة والشيطان والنفس الامارة بالسوء التي هي اعظم اعدايه فهو ابدا في مقامات وتزايد والاجر والكرامة على قدر المشقة والمراد بالمومن الكامل وبعض الملايكة عوامهم فخواص المومنين افضل من عوام الملايكة قال الحسن المومن لو لم يذنب لكان يطير في الملكوت لكن الله قمعه بالذنوب وقال الامام الرازي سمى الله المومن بغيره في عشرة مواضع في المراقبة والولاية والموالاة والصلاة والعزة والطاعة والشاكر والاذان والانجا والشهادة وقال ابن عربي قد اختص الانسان حقايق العالم بما هو انسان لم يتميز عن العالم الا بصغر الجحم فقط وهو قسمان قسم لم يقبل الكمال فهو من جملة العالم غير انه مجموع العالم المختصر الوجيز من الطول البسيط وقسم قبل الكمال فظهرت فيه صفات الجلال والجمال فصار الافضل الاكرم على الله بكل حال من رواية ابي المهزم يزيد بن سفيان عن ابي هريرة قال الحافظ العراقي وابو المهزم تركه شعبة وضعفه ابن معين

المومن اخو المومن اي في الدين انما المومنون اخوة واذا كان اخوه ينبغي ان يعاشره معاشرة الاخوة في التحابب والتصافي وتجنب التجافي قال الزين العراقي وهذه الاخوة دون الاخوة التي اخا رسول الله بين اصحابه حين قدم المدينة ولهذه الاخوة مزية على اخوة الاسلام قال العامري قد يطلق المصطفى المومن ويريد جملة من يسمى مومنا وقد يريد الخواص وقد يريد خواص الخواص ويعرف بقراين الحديث وقوله هنا اخو المومن اراد اخوة الاشتباه في صفة الايمان كقوله تعالى ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين ولم يردها اخوة النسب فجعل علامة الايمان معاضدته في الخير والنفع ودفع المضار وجلب المسار وقيل الاخوة مشتقة من الاخية الفرس تضرب في الارض فيشد بها فتمنعه من الضياع لا يدع نصيحته على كل حال اي لا ينبغي ان يترك نصيحته بحال من الاحوال على الوجه اللايق بحسب ما يقتضيه المقام فان اقتضى الاعلان فعل وان اقتضى الاسرار لا يعلن فالنصيحة في الملا تحوج وهي فضيحة لا يفعلها الا الجهلا اذ فايدة النصيحة الشرعية حصول النفع وثبوت الود وهي في الملا لا تقبل بل تثمر عداوة فهي مذمومة لذلك ولكونها تخجل وتلجي المخاطب بالنصح الى الكذب في اعتذاره او خذلانه فيكون سببا لفساد كثير فطريقه ان ينصحه في خلوة بطريق حسن فما كل ما امر به يجري على ظاهره ابن النجار في تاريخه عن جابر بن عبد الله

المومن لا يثرب عليه شي اصابه في الدنيا انما يثرب على الكافر التثريب التقريع والتوبيخ قاله في قصة ابي الهيثم بن التيهان حين اكل عنده لحما وبسرا ورطبا وماء عذبا فقيل يا رسول الله هذا من النعيم الذي يسال عنه يوم القيامة فقال ذلك كذا في الفردوس طب عن ابن مسعود وفيه عمرو بن مرزوق اورده الذهبي في الضعفا قال وكان يحيى بن سعيد لا يرضاه ووثقه غيره والكلبي تركه القطان وابن مهدي

المومن كيس اي عاقل والكيس العقل فطن حاذق والفطنة حدة البصيرة في بذل الامور يفطن بزيادة نور عقله الى ما غاب عن غيره فيهدم دنياه ليبني بها اخراه ولا يهدم اخراه ليبني بها دنياه حذر اي مستعد متاهب لما بين يديه متيقظ لما يهجم عليه قالوا والمراد بالمومن هنا الكامل الذي وقفته معرفته على غوامض الامور حتى صار يحذر ما سيقع فلا يوتى من جهة الغفلة سيل ابن عباس عن عمر فقد كان كالطير الحذر يرى ان له في كل موضع شركا وهذا ادب شريف ادب به النبي امته كيف يحذرون مما يخافون سوء عاقبته وتمام الحديث كما في الامثال وغيرها وقاف متثبت عالم ورع اذا ذكر تذكر واذا علم تعلم والمنافق همزة لمزة حطمة لا يقف عند شبهة ولا يدع عن محرم كحاطب ليل لا يبالي من اين كسب وفيما انفق القضاعي في مسند الشهاب وكذا العسكري في الامثال عن انس بن مالك قال العامري حسن غريب وليس فيما زعمه بمصيب بل فيه ابو داود النخعي كذاب قال في الميزان عن يحيى كان اكذب الناس ثم سرد له عدة اخبار هذا منها وقال ابن عدي اجمعوا على انه كان وضاعا ورواه الديلمي في مسند الفردوس ايضا وزاد وقاف متثبت لا يعجل عالم ورع والمنافق همزة لمزة حطمة لا يقف عند شبهة ولا عند محرم كحاطب ليل لا يبالي من اين

ك ولاها الحق

المؤمن هين من الهون بفتح الهاء السكينة والوقار لين بتخفيف لين على فيعل من اللين ضد الخشونة قيل يطلق على الانسان بالتخفيف وعلى غيره على الاصل كما في الكشاف وفي المثل اذا عز اخوك فهن ومعناه اذا عاسرك فياسره اي حتى تخاله من اللين احمق اي تظنه من كثرة لينه غير متنبه لطريق الحق تنبيه في هذا الخبر اشارة الى مقام التلوين وهو ان يكون حال العبد السالك بين التجلي والاستتار وبين الجذب والسلوك ومن ذلك تستقيم عبوديته ويعطي المعرفة بالله ولهذا قيل المؤمن يتلون في يوم سبعين مرة وذلك بحسب تجليات الحق عليه والمنافق يثبت على قدم واحد سبعين سنة لكونه محجوبا بالمراسم الخلقية هب من حديث يزيد بن عياض عن صفوان عن الاعرج عن ابي هريرة ظاهر صنيع المصنف ان مخرجه خرجه واقره والامر بخلافه بل تعقبه بانه تفرد به يزيد بن عياض قال النسائي وغيره متروك

المؤمن واه راقع اي واه لدينه بالذنوب راقع له بالتوبة فكلما انخرق دينه بالمعصية رقعه بالتوبة قال الزمخشري شبهه بمن وهى ثوبه فيرقعه وقد وهى الثوب اذا بلي فالسعيد وفي رواية فسعيد وفي اخرى فخيرهم من مات على رقعه اي من مات وهو راقع لدينه بالتوبة والندم قال الغزالي فمعاودة الذنب مع رقعه بالتوبة المرة بعد المرة لا يلحق صاحبها بدرجة المصرين ومن الحقه بها فهو كفقيه يؤيس المتفقه عن نيل درجة الفقهاء بفتوره عن التكرار في اوقات نادرة وذا يدل على نقصان الفقيه فالكامل هو من لا يؤيس الخلق عن درجات السعادة بما يتفق لهم من العثرات ومقارفة السيئات البزار في مسنده وكذا الطبراني في الصغير والاوسط والبيهقي في الشعب فعزوه لهؤلاء غير جيد عن جابر قال الزين العراقي تبعا للمنذري سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمي فقال فيه عند الثلاثة سعيد بن خالد الخزاعي وهو ضعيف

المؤمن منفعة اي كل شيء منه نفع لاخوانه ان ماشيته نفعك بارشاد الطريق والانس والاستفادة ونحو ذلك وان شاورته فيما يعرض لك من المهمات التي يضطرب رايك فيها نفعك باشارته عليك بما ينفعك وان شاركته في امر دنيوي او غيره نفعك بمعونته وتحمل المشاق عنك وكل شيء من امره منفعة تعميم بعد تخصيص تنبيه قال الراغب لما احتاج الناس بعضهم الى بعض سخر الله كل واحد منهم لصناعة ما يتعاطاه وجعل بين طبائعهم وصنائعهم مناسبات خفية واتفاقات سماوية ليؤثر الواحد بعد الواحد حرفة من الحرف ينشرح صدره بملابستها وتطيعه قواه لمزاولتها فاذا جعل الله صناعة اخرى فربما وجد متبلدا فيها ومتبرما بها سخرهم الله لذلك لئلا يختاروا كلهم صناعة واحدة فتبطل الاقوات والمعاونات ولولا ذلك ما اختاروا من الاسماء الا احسنها ومن البلاد الا اطيبها ومن الصناعات الا اجلها ومن الافعال الا ارفقها ولتشاجروا على ذلك ولكن الله بحكمته جعل كلا منهم في ذلك كالمجبر في صورة مخير والناس اما راض بصنعته لا يبغي عنها حولا حل عن ابن عمر بن الخطاب ثم قال غريب بهذا اللفظ تفرد به ليث بن ابي سليم عن مجاهد وهو ثابت صحيح

المؤمن اذا اشتهى الولد في الجنة اي حدوثه له كان حمله ووضعه وسنه في ساعة واحدة ويكون ذلك كله كما يشتهي من جهة القدر والشكل والهيئة وغيرها والمراد ان ذلك يكون ان اشتهى كونه لكنه لا يشتهي ذلك فلا يولد له فلا تعارض بينه وبين خبر العقيلي بسند صحيح ان الجنة لا يكون فيها ولد حم ت ه حب عن ابي سعيد الخدري قال في الميزان تفرد به سعيد بن خالد الخزاعي وقد ضعفه ابو زرعة وغيره

المؤمنون هينون لينون قال ابن الاعرابي تخفيفهما للمدح وتثقيلهما للذم وقال غيره هما سواء والاصل التثقيل كميت وميت والمراد بالهين سهولته في امر دنياه ومهمات نفسه اما في امر دينه فكما قال عمر فظ في الدين اصلب من الحجر وقال بعض السلف الجبل يمكن ان ينحت منه ولا ينحت من دين المؤمن شيء واللين لين الجانب وسهولة الانقياد الى الخير والمسامحة في المعاملة كالجمل اي كل واحد منهم قال الزمخشري ويجوز جعله صفة لمصدر محذوف اي لينون لينا مثل لين الجمل الانف بفتح الهمزة وكسر النون من انف البعير اذا اشتكى انفه من البرة فهو انف على القصر وروي آنف بالمد قال الزمخشري والصحيح الاول انتهى وبالغ في شرح المصابيح فقال المد خطا قال ابن الكمال مدحهم بالسهولة واللين لانهما من الاخلاق الحسنة على ما نطق به الكتاب المبين فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فان قلت من امثالهم لا تكن رطبا فتعصر ولا يابسا فتكسر ولهذا قال لقمن لابنه يا بني لا تكن حلوا فتبلع ولا مرا فتلفظ ففيه نهي عن اللين فما وجه كونه مدحا قلت لا شبهة في ان خير الامور اوساطها وقد اطبق العقل والنقل على ان طرفي الافراط والتفريط في الافعال والاحوال والاقوال مذموم انما الممدوح ما في الطبيعة من حالة جبلية مقابلة لغلظ القلب وقساوته وانما عبر عنها باللين تسمية لها باسم اثرها وذلك شايع ان قيد انقاد وان انيخ على صخرة استناخ فان البعير اذا كان انفا للوجع الذي به ذلول منقاد اي طريق سلك به فيه اطاع والمراد ان المؤمن سهل يقضي حوائج الناس ويخدمهم وشديد الانقياد للشارع في اوامره ونواهيه وخص ضرب المثل بالجمل لان الابل اكثر اموالهم واعزها قال في الفائق والمحذوف من ياء هين لين الاولى وقيل الثانية والكاف مرفوعة المحل على انها خبر ثالث ابن المبارك في كتاب الزهد والرقائق من حديث سعيد بن عبد العزيز عن مكحول مرسلا هب عن عبد الله بن عبد العزيز بن ابي رواد عن ابيه عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه القضاعي ايضا وقال العامري انه حسن وقضية صنيع المصنف ان مخرجه خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه فانه خرج المرسل اولا ثم هذا ثم قال المرسل اصح انتهى وذلك

لان في المسند عبد الله بن عبد العزيز بن ابي رواد اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابو حاتم احاديثه منكرة وقال ابن الجنيد لا يساوي فلسا وقال العقيلي في الضعفاء هذا الحديث من منكرات عبد العزيز وقال ابن طاهر لا يتابع على رواياته

المؤمنون كرجل واحد ان اشتكى راسه اشتكى كله وان اشتكى عينه اشتكى كله افاد تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض وحثهم على التراحم والتعاضد في غير اثم ولا مكروه ونصرتهم والذب عنهم وافشاء السلام عليهم وعيادة مرضاهم وشهود جنائزهم وغير ذلك وفيه مراعاة حق الاصحاب والخدم والجيران والرفقاء في السفر وكلما تعلق عليهم بسبب حتى الهرة والدجاجة ذكره الزمخشري قال ابن عربي ومع هذا التمثيل فانزل كل احد منزلته كما تعامل كل عضو منك بما يليق به وما خلق له فتغض بصرك عن امر لا يعطيه السمع وتفتح سمعك لشيء لا يعطيه البصر وتصرف يدك في امر لا يكون ذلك لرجلك وكذا جميع قواك فتنزل كل عضو منك فيما خلق له واذا ساويت بين المسلمين فاعط العالم حقه من التعظيم والاصغاء لما ياتي به والجاهل حقه من تذكيره وتنبيهه على طلب العلم والسعادة والغافل حقه بان توقظه من نوم غفلته بالتذكير لما غفل عنه مما هو عالم به غير مستعمل لعلمه فيه والسلطان حقه من السمع والطاعة فيما يباح والصغير حقه من الرفق به والرحمة والشفقة والكبير حقه من الشرف والتوقير حم م في الادب عن النعمان بن بشير ولم يخرجه البخاري بهذا اللفظ بل بما يقرب منه

الماهر بالقرآن اي الحاذق به الذي لا يتوقف ولا يشق عليه قراءته لجودة حفظه واتقانه ورعاية مخارجه بسهولة من المهارة وهي الحذاقة مع السفرة الكتبة جمع كتب سافر من السفر واصله من الكشف فان الكاتب يبين ما يكتبه ويوضحه ومنه قيل للكتاب سفر بكسر السين لانه يكشف الحقائق ويسفر عنها والمراد الملائكة الذين هم حملة اللوح المحفوظ سموا بذلك لانهم ينقلون الكتب الالهية المنزلة الى الانبياء فكانهم يستنسخونها وقيل لانهم يسافرون الى الناس برسالات الله الكرام جمع كريم البررة اي المطيعون جمع بار بمعنى محسن ومعنى كونه رفيقا لهم انه حل مقامهم وانزل منازلهم الرفيعة واسكن مقاماتهم العالية من جوار الحق تعالى ان المتقين في جنات ونهر في مقعد صدق عند مليك مقتدر وعلى قوة هذه الحالة نقول انا لله وانا اليه راجعون وقيل معناه كونه عاملا بعملهم بل افضل فقد جاء في بعض الطرق ان الملائكة لم يعطوا فضيلة حفظ القرآن وانهم حريصون على استماعه من بني آدم فاعظم بها من منقبة شريفة واي شيء اعظم من كلام رب العالمين الذي عنه بدا واليه يعود وقال القاضي الماهر بالقرآن حافظ له امين عليه يؤديه الى المؤمنين يكشف لهم ما يلتبس عليهم معدود من عداد السفرة فانهم الحاملون لاصله الحافظون له منزلون به على انبياء الله ورسله ويؤدون اليهم الفاظه ويكشفون معانيه والذي يقرؤه ويتتعتع اي يتعثر في تلاوته والتتعتع في الكلام التردد فيه لحصر او عي او ضعف حفظ وهو عليه اي والحال ان القرآن على ذلك القارئ شاق له اجران اي بقراءته واجر لمشقته ولا يلزم من ذلك افضلية المتتعتع على الماهر لان كون الماهر مع السفرة افضل من حصول اجرين بل الاجر الواحد قد يفضل اجورا كثيرة ق د ه عن عائشة ظاهر صنيع المصنف انه لم يروه من الاربعة الا الاثنان والامر بخلافه فقد رووه جميعا

المتباريان اي المتعارضان بفعلهما في الطعام ليتميز ايهما يغلب لا يجابان ولا يؤكل طعامهما تنزيها لكراهة اجابتهما ولما فيه من المباهاة والرياء ولهذا دعي بعض العلماء لوليمة فلم يجب فقيل له كان السلف يجيبون قال كانوا يدعون للمواخاة والمواساة وانتم تدعون للمباهاة والمكافاة هب عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابن لال والديلمي

المتحابون في الله يكونون يوم القيامة على كراسي من ياقوت حول العرش لانهم لما قدموا امر الله والحب فيه على حظوظ النفوس الدنيوية الباعثة غالبا على المحبة لغير الله كالجمال والكرم والافضال ونحو ذلك واخلصوا محبتهم لله ولم يشبها احد منهم بحظ دنيوي استوجبوا هذا الاعظام وجوزوا بهذا الاكرام طب عن ابي ايوب الانصاري رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عبد الله بن عبد العزيز الليثي وقد وثق على ضعف فيه كثير انتهى واورده في الميزان في ترجمته من حديثه وقال قال خ منكر الحديث وابو حاتم لا يشتغل به والنسائي ضعيف وابن حبان اختلط اخيرا فاستحق الترك انتهى وقال العلائي لا باس باسناده وروي بالفاظ متقاربة المعنى واختار المصنف منها هذا الطريق لكونه احسنها اسنادا على ما فيه مما سمعته

المتشبع بما لم يعط بالبناء للمجهول وفي رواية للعسكري بما لم ينل واصل المتشبع الذي يظهر انه شبعان وليس بشبعان ومعناه هنا كما قال النووي وغيره انه يظهر انه حصل له فضيلة وليست بحاصلة كلابس ثوبي زور اي ذي زور وهو من يزور على الناس فيلبس لباس ذوي التقشف ويتزيا بزي اهل الزهد والصلاح والعلم وليس هو بتلك الصفة واضاف الثوبين الى الزور لانهما لبسا لاجله وثنى باعتبار الرداء والازار يعني ان المتحلي بما ليس له كمن لبس ثوبين من الزور ارتدى باحدهما وتازر بالاخرى ذكره القاضي ملخصا من قول الزمخشري المتشبع بموحدة على معنيين احدهما المتكلف اسرافا في الاكل وزيادة على الشبع الثاني المتشبه بالشبعان وليس به وبهذا المعنى استعير للمتحلي بفضيلة وليس من اهلها وشبه بلابس ثوبي زور اي ذي زور وهو من يزور على الناس بان يتزيا بزي اهل الزهد رياء واضاف الثوبين الى الزور لكونهما ملبوسين لاجله فقد اختصا به اختصاصا يسوغ اضافتهما اليه واراد ان المتحلي كمن لبس ثوبين من الزور ارتدى باحدهما واتزر بالاخرى انتهى وهو بمعنى قول بعضهم هو الذي يلبس ثياب الزهاد ويظهر انه ملوا بالفساد وكل منهما مزور اي مخالف بالنسبة للاخر ومن يتصل بصميمه كمن يرى انه لابس قميصين

ومن يلبس ثوبين لعبني موهما انهما له قال القرطبي وكيف كان يتحصل عنده ان تتشبع المراة على ضرتها بما لم يعطها زوجها حرام لانه شبه بمحرم قال في المطامح وهذا من بديع التشبيه وبليغه ومنه اخذ انه ينبغي للعالم ان لا ينتصب للتدريس والافادة حتى يتمكن من الاهلية ولا يذكر الدرس من علم لا يعرفه سوا شرط الواقف ام لا فانه لعب في الدين وازدرا به قال الشبلي من تصدر قبل اوانه فقد تصدى لهوانه حم ق د في الادب عن اسما بنت ابي بكر الصديق م عن عايشة قالت جات امراة الى النبي فقالت ان لي زوجا وضرة واني اتشبع من زوجي اقول اعطاني وكساني كذا وهو كذب فذكره

المتعبد بغير فقه كالحمار في الطاحون لعظ رواية ابي نعيم الطاحونة بالها وذلك لان الفقه هو المصحح لجميع العبادات وهي بدونه فاسدة فالمتعبد على جهل يتعب نفسه دايما كالحمار وهو يحسب انه يحسن صنعا وفي تشبيهه بالحمار مظنة ظاهرة وتهجين لحاله كما في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا وشهادة عليه بالبله وقلة العقل حل عن سهل بن اسمعيل الواسطي عن محمود بن محمد بن ابراهيم بن العلا الشامي عن بقية عن ثور عن خالد بن معدان عن واثلة بن الاسقع ومحمد بن ابراهيم بن العلا الدمشقي الزاهد قال قال في الميزان عن الدارقطني كذاب وقال بن عدي عامة احاديثه غير محفوظة وقال بن حبان لا تحل الرواية عنه الا للاعتبار كان يضع الحديث ثم ساق له اخبارا هذا منها وقال بن الجوزي حديث لا يصح محمد بن ابراهيم وضاع وتعقبه المولف بان له متابعا

المتم الصلاة في السفر كالمقصر في الحضر انه لا تصح صلاته ولهذا اخذ الظاهري وتمسك به ابو حنيفة فاوجب القصر في السفر ولقول عايشة فرضت الصلاة في السفر والحضر ركعتان فاقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر ورد بانه غير ثابت وان سلم فليس بحجة او منسوخ بالاية او معارض بما روي ان المصطفى قصر في الصلاة في السفر واتم ولانهما استويا في الصبح والمغرب وبانه ليس بصريح في منع الزيادة قط في الافراد عن ابي هريرة واغرب ابن الجوزي في التحقيق بان فيه بقية مدلس وشيخ الدارقطني فيه احمد بن محمد بن مغلس كان كذابا انتهى قال في التنقيح كان اشتبه عليه بن المغلس هذا باخر وهو احمد بن محمد بن الصلت بن المغلس الحماني كذاب وضاع قال والحديث لا يصح فان رواته مجهولون الى هنا كلامه وانت تعلم بعد ما سمعته انه كان ينبغي للمولف عدم ايراده

المتمسك بسنتي تمثيل للمعلوم بالمحسوس تصوير للسامع كانه ينظر اليه ليحكم اعتقاده مستيقنا فيحصل عند فساد امتي حين يكون كما قال فتن القاعد فيها خير من القايم والقايم خير من الماشي والماشي خير من الساعي لمن تمسك بها حينئذ له اجر شهيد وفي رواية البيهقي في الزهد مايه شهيد وذلك لان السنة عند غلبة الفساد لا يجد على المتمسك بها من يعينه بل يوذيه ويهينه فبصبره على ما يناله بسبب التمسك بها من الاذى يجازى برفع درجته الى منازل الشهدا قال الطيبي وقال عند فساد امتي ولم يقل فساده لانه ابلغ كان ذواتهم قد فسدت فلا يصدر منهم صلاح ولا ينجع فيهم وعظ طس عن ابي هريرة قال الهيثمي فيه محمد بن صالح العدوي ولم ار من ترجمه وبقية رجاله ثقات انتهى وقد رمز المولف

المتمسك بسنتي التي هي شقيقة القران والوحي الثاني عند اختلاف امتي كالقابض على الجمر لانه اذا عارض من تمكن من الرياسة ونفاذ قولهم عند الخلق فغدا بازهم بالمحاربة لسعيه في هتك سترهم وكشف عوراتهم وابانة كذبهم وحط رياستهم وذلك اعظم من القبض على النار اذ هو اعظم من محاربة الكفار فان الكافر قد تعادي القلب والاركان على هلاكه واوليك الفساق حرمة الايمان معهم يحتاج الى التاني في امورهم وملاطفتهم واخذهم بالاخف فالاخف ومقاساة ذلك اشق من قبض الجمر لان الجمر يحرق اليد وهذا يحرق القلب والكبد وقد وقع للسبكي انه دخل على بعض الامرا وعليه خلعة من حرير فاخذ يلاطفه ويداعبه الى ان قال له في اثنا المباسطة يا امير لبس الصوف العالي الغالي احسن منظرا عندي من هذا واكثر رونقا وطلاوة ومع ذلك يحل وذا يحرم فاكحل الامير كلامه وخلع الخلعة بطيب نفس فلما خرج وجد اعداوه من طابقته فرصة فانتهزوها وقالوا يا امير ما قصد الا الطعن عليك والتعريض بانك تفعل المحرم فادى ذلك الى عزله من مناصبه واوذي كثيرا وبين بهذا الخبر ان المومن في اخر الزمان انه لا بد له يصيبه من الاذى على ايمانه ما اصاب الصدر الاول فاذا وجد في اهل هذا الزمن لا خير هذه الخصال التي كانت اوايلهم جازان ياديهم في الخير بيكونوا فيها كهم ويكون المراد بخير الناس قرني الخصوص في قوم فهم لا جميعهم ومعلوم ان قرنه كان منهم ابو جهل ومسيلمة واضرابهما ذكره في بحر الفوايد الحكيم الترمذي عن ابن مسعود

المجالس بالامانة اي لا يشيع حديث جليسه الا فيما يحرم ستره من الاضرار بالمومنين ولا يبطر عن ما يظهره ذكره جمال الاسلام ابو بكر محمد العامري الواعظ البغدادي في شرح الشهاب قال وفيه اشارة الى مجالسة اهل الامانة وتجنب اهل الخيانة انتهى وقال العسكري اراد المصطفى ان الرجل يجلس الى القوم فيخوضون في حديث وربما كان فيه ما يكرهون فيامنونه على سرهم فذلك الحديث كالامانة عنده فمن اظهره فهو قتات وقال بن الاثير هذا ندب الى ترك اعادة ما يجري في المجلس من قول او فعل فكان ذلك امانة عند من سمعه او راه والامانة تقع على الطاعة والعبادة والوديعة والثقة والامان وقد جا في كلها حديث خط عن علي امير المومنين قضية كلام المولف انه لم يخرج في احد دواوين الاسلام الستة وهو ذهول فقد عزاه هو في الدرر لابن ماجة من حديث جابر بهذا اللفظ ورواه بهذا اللفظ القضاعي في الشهاب وقال العامري في شرحه وتبعه الحضرمي اليمني حديث صحيح وقال بن حجر في الفتح سنده ضعيف

المجالس بالامانة متعلق بمحذوف اي المجالس انما تحسن وحسن المجالس وشرفها بامانة حاضريها على ما يقع فيها من قول او فعل الا الظاهر انه استثنا منقطع ثلاثة مجالس سفك بالرفع خبر مبتدا محذوف وكذا ما بعده تقديره احدها سفك دم حرام اي اراقة دم سايل من مسلم بغير حق او فرج حرام اي وطيه على وجه الزنا او اقتطاع مال اي ومجلس يقتطع فيه مال لمسلم او ذمي بغير حق شرعي يبيحه يعني من قال في مجلس اريد قتل فلان او الزنا بفلانة او اخذ مال فلان ظلما لا يجوز للمستمعين حفظ سره بل عليهم افشاوه دفعا للمفسدة ذكره بعضهم وقال القاضي يريد ان المومن ينبغي اذا حضر مجلسا ووجد اهله على منكر ان يستر عوراتهم ولا يشيع ما يرى منهم الا ان يكون احد هذه الثلاثة فانه فساد كبير واخفاوه اضرار عظيم د في الادب من حديث بن اخي جابر عن جابر وقال المنذري بن ابي خالد مجهول قال وفيه ايضا عبد الله بن نافع الصايغ روى له مسلم وجرح وفيه كلام وقال الزين العراقي وابن اخيه غير مسمى عنده واما المولف فقد رمز لحسنه

المجاهد من جاهد نفسه زاد في رواية في الله اي قهر نفسه الامارة بالسو على ما فيه رضى الله من فعل الطاعات وتجنب المخالفات وجهادها اصل جهاد العدو والخارج فانه ما لم يجاهد نفسه لتفعل ما امرت به وتترك ما نهيت عنه لم يمكنه جهاد العدو الخارج وكيف يمكنه جهاد عدوه وعدوه الذي بين جنبيه قاهر له متسلط عليه وما لم يجاهد نفسه على الخروج لعدوه لا يمكنه الخروج لدتنبيه قال حجة الاسلام النفس تطلق لمعنيين احدهما المعنى الجامع لقوة الغضب والشهوة في الانسان وهو المراد هنا وهو الغالب على استعمال الصوفية فهم يريدون بالنفس الاصل الجامع للصفات المذمومة من الانسان فيقولون لا بد من مجاهدة النفس والثاني اللطيفة الانسانية التي هي الانسان بالحقيقة وهي نفس الانسان وذاته لكنها توصف باوصاف مختلفة بحسب اختلاف احوالها ولهذا الاعتبار قسموها الى مطمينة ولوامة وامارة وغير ذلك ت حب عن فضالة بن عبيد قال العلاي حديث حسن واسناده جيد ورواه ايضا احمد والطبراني والقضاعي عنه

المحتكر الطعام على الناس ليغلو ملعون اي مطرود مبعود عن منازل الاخيار او عن دخول الجنة مع السابقين الاولين الابرار وخرج مخرج الزجر والتهويل ومن ثم كان السلف يشددون النكير على المحتكر في البيع عن اسرايل عن علي بن سالم بن ثوبان عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن بن عمر بن الخطاب صححه الحاكم فاستدرك عليه الذهبي في التلخيص فقال قلت علي بن سالم ضعيف وهذا رواه بن ماجه

المحرمة لا تنتقب بنقاب بكسر النون والحاسر راسها وساير بدنها الا الوجه فيحرم ستر شي منه بنقاب وغيره عند الشافعية ولا تلبس القفازين بقاف مضمومة ففا مشددة ثوب على اليدين يحشى بنحو قطن وافاد تحريم لبسهما وهو مذهب الجمهور د عن بن عمر بن الخطاب رمز لصحته وفيه عدول المولف لابي داود انه لا وجود له في احد الصحيحين وهو ذهول بالغ اذ هو في البخاري بلفظ ولا تنتقب المراة المحرمة ولا تلبس القفازين انتهى بنصه ولعل المولف غفل عنه لكونه انما ذكر في ذيل حديث

المحروم من حرم الوصية قاله لما قيل هلك فلان فقال اليس كان عندنا انفا فقيل مات فجاة فذكره وتحديث تتمته وهي من مات على وصية مات على سبيل وسنة وتقى وشهادة ومات مغفورا له وفيه ان الوصية سنة موكدة بل تجب على من عليه او عنده حق الله او لادمي بلا شهود وكانت الوصية اول الاسلام واجبة للاقارب ثم نسخ وجوبها باية المواريث وبقي الندب ه عن انس بن مالك وضعفه المنذري وذلك لان فيه درست ابن زياد البزار قال في الكاشف وهاه ابو زرعة عن يزيد الرقاشي وقد مر ضعفه غير مرة

المختلعات زاد في رواية احمد والنساي والمنتزعات والمراد كما قال الطيبي بغير عذر اللاتي يختلعن من ازواجهن ويبتزن عليهم هن المنافقات اي اللاتي يطلبن الخلع والطلاق من ازواجهن لغير عذر هن منافقات نفاقا عمليا قال بن العربي الغالب من النسا قلة الرضى والصبر فهن ينشزن على الرجال ويكفرن العشير فلذلك سماهن منافقات والنفاق كفران العشير قال في الفردوس وقيل انهن اللاتي يخالعن ازواجهن من غير مضارة منهم تتمته نقل بن عبد البر عن مالك ان المختلعة هي التي اختلعت من جميع مالها والمفتدية من افتدت ببعضه والمبارية من بارات زوجها قبل الدخول قال وقد تستعمل بعض ذلك موضع بعض ت عن ثوبان قال في العلل سالت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فلم يعرفه ورواه النساي من حديث الحسن عن ابي هريرة وقال لم يسمع الحسن من ابي هريرة قال العراقي ورواه الطبراني عن عقبة بسند ضعيف وقال في الفتح خرجه احمد والنساي عن ابي هريرة وفي صحته نظر لان الحسن عند الاكثر لم يسمع من ابي هريرة

المختلعات والمتبرجات اي مظهرات الزينة للاجانب هن المنافقات بالمعنى المقرر فيما قبله حل عن ابن مسعود ورواه ابو يعلى عن ابي هريرة باللفظ المزبور

المدبر اي عتقه من الثلث فسبيله سبيل الوصايا وظاهر صنيع المولف ان ابن ماجة لم يروه الا كذلك والذي رايته في الفردوس وغيره معزوا له المدبر لا يباع ولا يوهب وهو حر من الثلث ه عن بن عمر بن الخطاب رمز لحسنه قال بن حجر روي مرفوعا وموقوفا وصحح وقفه وما رفعه فضعيف وذلك لان فيه علي بن ظبيان العبسي قال في الميزان عن بن حاتم متروك عن بن معين كذاب خبيث وقال الدارقطني ضعيف ثم ساق له هذا الخبر

المدبر لا يباع ولا يوهب اي لا يصح بيعه ولا هبته وهو حر من الثلث اخذ بقضيته ابو حنيفة وسفيان وجمع فمنعوا بيعه واجازه الشافعي وقال الحديث ضعيف قط عن بن عمر بن الخطاب قال مخرجه الدارقطني لم يسنده غير عبيدة بن حسان وهو ضعيف وانما هو من قول بن عمر قال ولا يثبت مرفوعا ورواته ضعفا

انتهى وقال عبد الحق اسناده ضعيف والصحيح موقوف وقال في المنار فيه عبيد بن حسان قال ابو حاتم
منكر الحديث وابو معويه عمرو بن عبد الجبار الجزري مجهول والصحيح وقفه وقال بن حجر فيه عبيدة بن حسان
ضعيف وقال الدارقطني الصواب وقفه وخرجه من وجه اخر عن بن عمر اضعف منه
المدعى عليه اذا انكر اولى باليمين الا ان تقوم عليه بينة فانه يعمل بها والبينة على المدعي واليمين على من انكر
وهذا في غير القسامة فاما فيها فانها في جانب المدعي على ما مر هق عن بن عمرو بن العاص رمز المص لحسنه
المدينة حرم امن قال القرطبي روي بمدة بعد الهمزة وكسر الميم على النعت الحرام اي من ان يغزوه ترتيش
او من الدجال او الطاعون او يامن صيدها وشجرها وروي بغير مد وسكون الميم مصدر اي ذات امن فهي
امنة الحرمين المتاركة لمكة في التفضيل والتكريم وقال السمهودي لحرمها من الخصايص ما يزيد على مائة
الا ان حرم مكة شاركها في بعض ذلك كتحريم قطع الرطب من شجرها وحشيشها وصيدها واصطياده وتنفير
وحمل السلاح للقتال بها وامر لغطتها ونقل نحو التراب منها او اليها وبنش الكافر اذا دفن بها وامتازت بتحريمها
على لسان اشرف الانبيا بدعوته وكون المتعرض لصيدها وشجرها يسلب على ما ذهب اليه جمع واشتمالها على افضل
البقاع ودفن افضل الخلق بها وكونها محفوفة بالشهدا وكون افتتاحها بالقران وساير البلاد بالسيف والسنان
ووجوب الهجرة اليها والسكنى بها لنصرته وطيب ريحها وغير ذلك قال المص ولا ساوت فيه مكة اذ من مات
بها حصل له الامن والشفاعة ابو عوانة عن سهل بن حنيف
المدينة خير من مكة لانها حرم الرسول ومهبط الوحي ومنزل البركات وبها عزت كلمة الاسلام وعلت
وتقررت الشرايع والحكمة وغالب الفرايض فيها نزلت وبه تمسك من فضلها على مكة وهو مذهب عمر
ومالك واكثر المدنيين والجمهور على ان مكة افضل والخبر مؤول بانها خير منها من جهة السلامة من الاذى الكاين
للمصطفى وصحبه بمكة او من حيث كثرة الثمار والزرع والخلاف فيما عدا الكعبة فهي افضل من المدينة اتفاقا
خلا البقعة التي ضمت اعضا الرسول فهي افضل حتى من الكعبة كما حكى عياض الاجماع عليه طب قط في الافراد
عن رافع بن خديج وفيه قصة وهي ان مروان تكلم يوما على المنبر فذكر مكة واطنب فيها ولم يذكر المدينة فقام
رافع فقال يا هذا ذكرت مكة واطنبت فيها ولم تذكر المدينة واشهد لسمعت رسول الله يقول المدينة الخ وفيه
محمد بن عبد الرحمن بن ابي رواد ضعفه بن عدي وقال الازدي لا يكتب حديثه ثم اورد له هذا الخبر قال
في الميزان عقبه قلت ليس هو بصحيح وقد صح بمكة خلافه
المدينة قبة الاسلام ودار الايمان وارض الهجرة ومثوى الحلال والحرام وسميت في التورية بطيبة
وطابه وجابره والمجبورة والمدينة والمرحومة والعذرا والمحبوبة والقاصمة والسكينة ومن اسمايها يثرب والبلاط
وحسنه ومدخل صدق ودار السنة ودار الهجرة والبحر والبحيرة والطيبة وغير ذلك طس عن ابي هريرة
قال الهيثمي فيه عيسى بن مينا قالون وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات وقال بن حجر في تخريج المختصر
تفرد به قالون راوي نافع وهو صدوق عن عبد الله بن نافع وفيه لين وشيخ بن نافع هو المثنى واسمه سليمان
ابن يزيد الخزاعي ضعيف والحديث غريب جدا سندا ومتنا انتهى وتبعه عليه الكمال بن ابي شريف
المرا في القران اي الشك في كونه كلام الله كفر والمراد الخوض فيه بانه محدث او قديم والمجادلة في الاي المتشابهة
المودي ذلك الى الجحود والفتن واراقة الدما فسماه باسم ما يخاف عاقبته وهو قريب من قول القاضي اراد بالمرا
التدارء وهو ان يروم تكذيب القران بالقران ليدفع بعضه ببعض فيتطرق اليه قدح وطعن ومن حق الناظر
في القران ان يجتهد في التوفيق بين الايات والجمع بين المختلفات ما امكنه فان القران يصدق بعضه بعضا
فان اشكل عليه شي من ذلك ولم يتيسر له التوفيق فليعتقد انه من سوء فهمه وليكله الى عالمه وهو الله ورسوله
فان تنازعتم في شي فردوه الى الله والرسول انتهى وقال بعضهم المرا في القران ان ادى الى اعتقاد تناقض
حقيقي فيه واختلال في نظمه فهو كفر حقيقي وقيل اراد انكار قراة من السبع فاذا قال هذه ليست من القران
وقد انكر القران وهو كفر قال الحراني والامترا المجادلة تستخرج السوء من خبية المجادل د في السنة ك
كلاهما عن ابي هريرة وسكت عليه هو والمنذري ورواه عنه ايضا الامام احمد باللفظ المزبور وزيادة فكان ينبغي
عزوه اليه ايضا ولفظه المرا في القران كفر فما عرفتم فاعملوا به وما جهلتم فردوه الى عالمه
المر مثلث الميم الرجل او الانسان كما في القاموس في صلاة ما انتظرها اي مدة انتظاره اقامتها
في المسجد فحكمه حكم ما هو داخل في الصلاة في حصول الثواب على ذلك عبد بن حميد عن جابر بن عبد الله
رمز المص لصحته
المر قليل بمفرده كثير باخيه في النسب او في الدين قال العسكري اراد ان الرجل وان كان قليلا
في نفسه حين انفراده كثيرا باجتماعه معه فهو كخير اثنان فما فوقهما جماعة انتهى وهذا كما ترى ذهاب
منه الى ان المراد الاخوة في الاسلام ونزله الماوردي على انها اخوة النسب ووجهه بان تعاطف
الارحام وحمية القرابة يبعثان على التناصر والالفة ويمنعان من التخاذل والفرقة انفة من استعلا
الاباعد على الاقارب وتوقيا من تسلط الغربا الاجانب انتهى بن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في
كتاب الاخوان وكذا العسكري عن سهل الساعدي ورواه الديلمي والقضاعي عن انس قال شارحه
العامري وهو غريب
المر مع من احب طبعا وعقلا وجزا ومحلا فكل مهتم بشي فهو منجذب اليه والى اهله بطبعه شا ء
ام ابى وكل امري يصبو الى ما يناسبه رضي ام سخط فالنفوس العلوية تنجذب بذاتها وهمها وعملها الى اعلى

والنفوس

والنفوس الدنية تنجذب بذواتها الى اسفل ومن اراد ان يعلم هل هو مع الرفيق الاعلى والاسفل فلينظر اين
هو ومع من هو في هذا العالم فان الروح اذا فارقت البدن تكون مع الرفيق الذي كانت تنجذب اليه في الدنيا
فهو اولى بها فمن احب الله فهو معه في الدنيا والاخرة ان تكلم فبالله وان نطق فمن الله وان تحرك فبامر
الله وان سكت فمع الله فهو بالله ولله ومع الله واتفقوا على ان المحبة لا تصح الا بتوحيد المحبوب وان
من ادعى محبته ثم لم يحفظ حدوده فليس بصادق وقيل المراد هنا من احب قوما باخلاص فهو في زمرتهم
وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب مع قلوبهم قال انس ما فرح المسلمون فرحهم بهذا الحديث وفيه حث
على حب الاخيار رجاء اللحاق بهم في دار القرار والخلاص من النار والقرب من الجبار والترغيب في الحب في الله والترهيب
من التباغض بين المسلمين لان لازمها فوات هذه المحبة وفيه رمز الى ان التحابب بين الكفار ينتج لهم المعية
في النار بيس القرار فلا تمتعوا فان مصيركم الى النار حم ق في الادب ٣ عن انس بن مالك ق عن بن مسعود
قال جاء رجل الى النبي فقال كيف تقول في رجل احب قوما ولما يلحق بهم فذكره قال العلاي الحديث مشهور
ومتواتر لكثرة طرقه وعده المص في الاحاديث المتواترة
المر مع من احب قال بن العربي يريد المصطفى في الدنيا بالطاعة والادب الشرعي وفي الاخرة بالمعاينة
والقرب الشهودي فمن لم يتحقق بهذا وادعى المحبة فدعواه كاذبة وله ما اكتسب في رواية وعليه ما اكتسب وفي
رواية المر على دين خليله اي عادة خليله فمن كانت عادته في خلق الله ما عودهم الله من لطايف منه واسبغ
عليهم من جزيل نعمه وعطف بعضهم على بعض فلم يظهر في العالم غضبا لا يشوبه رحمة ولا عداوة لا يتخللها
مودة فذلك الذي يستحق اسم الخلة لقيامه بحقها واستيفايه لشروطها فاسيره قال بعض الصوفية قلت
لشيخنا يا سيدي اذا ارتقى الولي الى المرتبة العظمى كالقطبية هل يرى بعض جماعته كما هو الواقع في ابنا الدنيا
من اهل الولايات فتبسم وحسن رجاي وقال ما لا يخل لشيخه وفي ابنائه هم القوم لا يشقى جليسهم ت
عن انس بن مالك رمز لصحته وسببه كما في سنن الدارقطني وغيره جا اعرابي فبال بالمسجد فامر رسول
الله بمكانه فاحتفر فصب عليه دلو من ما فقال الاعرابي يا رسول الله المر يحب القوم ولما يعمل بعملهم فذكره
المراة في الجنة تكون لاخر ازواجها في الدنيا قال البيهقي فلهذا حرم على ازواج النبي ان ينكحن بعده لانهن
ازواجه في الجنة انتهى قال بعضهم وانما كانت لاخرهم لانها تركت الزوج ولم يتركها وهو لا يعارضه خبرانه سيل
عن المراة يموت زوجها فتتزوج اخر ثم يموت فلمن هي قال لاحسنهما خلقا كان معها لان المراد به من فرق بينهما
الطلاق لا الموت لانه اذا وقع على غير باس فهو لسو الخلق لانه ابغض الحلال الى الله طس عن ابي الدردا خط
عن عايشة قال الحافظ العراقي اسناده ضعيف
المراة عورة اي هي موصوفة بهذه الصفة ومن هذه صفته فحقه ان يستر والمعنى انه يستقبح تبرزها وظهورها
للرجل والعورة سوءة الانسان وكلما يستحي منه كنى بها من وجوب الاستتار في حقها قال بن الكمال فلا حاجة
الى ان يقال هو خبر بمعنى الامر قال في الصحاح والعورة كل خلل يتوقف منه وقال القاضي العورة كلما يستحي
من اظهاره واصلها من العار وهو المذمة فاذا خرجت من خدرها استشرفها الشيطان يعني رفع البصر
اليها ليغويها او يغوي بها فيوقع احدهما او كلاهما في الفتنة او المراد شيطان الانس سماه به على التشبيه
بمعنى ان اهل الفسق اذا راوها بارزة طمحوا بابصارهم نحوها والاستشراف فعلهم لكن اسند الى الشيطان
لما اشرب في قلوبهم من الفجور ففعلوا ما فعلوا باغوايه وتسويله وكونه الباعث عليه ذكره القاضي وقال الطيبي
هذا الكلام خارج عن المقصود والمعنى المتبادر انها ما دامت في خدرها لم يطمع الشيطان فيها وفي اغواء الناس
فاذا خرجت طمع واطمع لانها حبايله واعظم فخوخه واصل الاستشراف وضع الكف فوق الحاجب ورفع الراس
للنظر ت في النكاح عن بن مسعود وقال حسن غريب ورواه عنه ايضا باللفظ المذكور الطبراني في
وزاد وانها اقرب ما يكون من الله وهي في قعر بيتها قال الهيثمي رجاله موثقون ورواه ايضا بن حبان عنه
المرض سوط الله في الارض يؤدب به عباده لانه يجهد النفس الامارة وبدنها ويدهشها من طلب حظوظها
ومن تامل ذلك واستحضره انفتح له باب التسليم والرضى بقضا الله العزيز الحكيم الخليلي في جزء من حديثه
عن جرير بن عبد الله
المريض تحات اصله تتحات خطاياه اي ذنوبه عنه كما يتحات ورق الشجر من هبوب الرياح فاذا
مات من مرضه ذلك مات وقد خلصت سبيكة ايمانه من الخبث فلقي الله طاهرا مطهرا صالحا لجواره
بدار كرامته هب والضيا المقدسي وكذا ابو يعلى والبغوي عن اسد بن كرز بن العامر القسري جد خالد
ابن عبد الله امير العراق له ولابيه صحبة ورواه باللفظ المزبور عن اسيد المذكور احمد في روايد محمد
قال الهيثمي واسناده حسن انتهى لكن قال الحافظ بن حجر في الاصابة فيه انقطاع بين خالد
المزر كله حرام هو بالكسر نبيذ يتخذ من نحو ذرة وبر وشعير ابيضه واحمره واسوده واخضره يعني باي
لون كان وحصر هذه لانها اصول الالوان طب عن بن عباس
المستبان اي الذي يسب كل منهما الاخر ما قالا اي اثم ما قالاه من السب والشتم فعلى البادي منهما
لانه السبب لتلك المخاصمة فالمسبوب ان ينتصر ويسبه بما ليس بقذف ولا كذب كيا ظالم ويا احمق ولمن
انتصر بعد ظلمه فاوليك ما عليهم من سبيل والعفو افضل فان قيل اذا لم يسكت المسبوب وبري البادي
من ظلمه بوقوع التقاص فكيف صح ان يقدر فيه اثم ما قالا قلنا اضافة بمعنى في والمعنى اثم كاين فيما قالاه
واثم الابتدا على البادي ويستمر هذا الحكم حتى يعتدي المظلوم اي يتعدى الحد في السب فلا يكون الاثم

على البادى فقط بل عليهما وقيل المراد انه يحصل اثم ما قالا والبادى اكثر من المظلوم ما لم يتعد فيبوا اثم المظلوم
وقيل المعنى انه اذا سبه فرد عليه كان كفارة فان زاد بالغضب والتعصب لنفسه كان ظالما وكان كل منهما
فاسقا حم د ت عن ابى هريرة وفى الباب انس وغيره

المستبان شيطانان يتهاتران ويتكاذبان اى كل منهما يتسقط صاحبه ويتنقصه من الهتر وهو الباطل
من القول ذكره الزمخشرى وقال ابن الاثير يتقاولان ويتقابحان فى القول من الهتر بالكسر الباطل والسقط
من الكلام وفيه كما قال الغزالى انه لا يجوز مقابلة السب بالسب وكذا سائر المعاصى وانما القصاص والغرامة
على ما ورد به الشرع قال وقال قوم تجوز المقابلة فيما لا كذب فيه ونهيه عن التعيير بمثله نهى تنزيه والافضل
تركه لكنه لا يعصى حم خد والطيالسى عن عياض بن حمار بلفظ الحيوان المعروف قال قلت يا رسول الله الرجل من
قومى يسبنى وهو دونى على بأس ان انتصر منه فذكره قال الزين العراقى اسناده صحيح وقال الهيثمى رجال احمد
رجال الصحيح

المستحاضة وهى التى جدتها دائم تغتسل من قرء الى قرء لكن يلزمها تجديد الوضوء لكل فرض وغسل الفرج وتعصيبه
طس عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمى فيه بقية وهو مدلس

المستشار مؤتمن اى امين على ما استشير فيه فمن افضى الى اخيه بسره وامنه على نفسه فقد جعله بمحلها فيجب
عليه ان لا يشير عليه الا بما يراه صوابا فانه كالامانة للرجل الذى لا يامن على ايداع ماله الا ثقة والسر الذى
قد يكون فى اذاعته تلف النفس اولى بان لا يجعل الا عند موثوق به وفيه حث على ما يحصل به معظم الدين
وهو النصح لله ورسوله وعامة المسلمين وبه يحصل التحابب والائتلاف وبضده يكون التباغض
والاختلاف تنبيه قال بعض الكاملين يحتاج الناصح والمشير الى علم كبير كثير فانه يحتاج اولا الى
علم الشريعة وهو العلم العام المتضمن لاحوال الناس وعلم الزمان وعلم المكان وعلم الترجيح اذا تقابلت
هذه الامور فيكون ما يصلح الزمان يفسد الحال او المكان وهكذا فينظر فى الترجيح فيفعل بحسب الارجح عنده
مثاله ان يضيق الزمن عن فعل امرين اقتضاهما الحال فيشير باهمهما واذا عرف من حال انسان المخالفة
وانه اذا ارشده لشىء فعل ضده يشير عليه بما لا ينبغى ليفعل ما ينبغى وهذا يسمى علم السياسة فانه يوس
بذلك النفوس الجموحة الشاردة عن طريق مصالحها فلذلك قالوا يحتاج المشير والناصح الى علم وعقل
وفكر صحيح ورؤية حسنة واعتدال مزاج وتؤدة وتأن فان لم تجمع هذه الخصال فخطؤه اسرع من اصابته
فلا يشير ولا ينصح قالوا وما فى مكارم الاخلاق ادق ولا اخفى ولا اعظم من النصيحة ٤ عن ابى هريرة
ت عن ام سلمة هـ عن ابن مسعود وفى الباب عبد الله بن الزبير والهيثم بن التيهان والنعمان بن بشير
وجابر وغيرهم قال المص وهذا متواتر

المستشار مؤتمن اى امين فيما يسال من الامور ذكر الطيبى لانه قلده الامر الذى يستشير فيه فاذا عرف
المصلحة لمن قلده امره فلا يكتمه فان كتم ضره وقد قال عليه السلام لا ضرر ولا ضرار فيكون قد ترك الاحسان
وغشه فيما استشاره فيه وخان وقوله ان شاء اشار وان شاء لم يشر يعنى به انه غير واجب بمعنى انه لا يتعين
اى ما لم يتحقق بتركه اشارته حصول ضرر لمحترم من نفس او مال او عرض والا تعين نصحه بل لو تعلق به
علمه بوجوب وان لم يستشر كما تقيده ادلة اخرى قال العامرى فى شرح الشهاب وحقيقة المشورة
استخراج صواب رايه واشتقاق الكلمة من قولهم شور العسل استخلصه من موضعه وصفاه من الشمع
طب وكذا فى الاوسط عن سمرة بن جندب رمز لحسنه قال الهيثمى رواه من طريقين احدهما اسمعيل بن
مسلم وهو ضعيف وفى الاخرى عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة وهو متروك وقال ابن الجوزى حديث لا يثبت
اسناده ولا متنه

المستشار مؤتمن اى هو بالخيار ان شاء قال وان شاء سكت كالمودع ذكره بعضهم فاذا استشير احدكم فى شىء
فليشر على من استشاره بما هو صانع لنفسه لان الدين النصيحة كما تقرر واقضى موجبات النصيحة ان يرى
الانسان لاخيه ما يراه لنفسه انما المؤمنون اخوة وفيه اشعار بطلب التالف على الايمان ولهذا ذكر لعن
الكافر رجا اسلامه وفيه الماح بطلب الاستشارة المامور بها فى قوله تعالى وشاورهم فى الامر وقيل المشاورة
حصن من الندامة وامن وسلامة ونعم الوزرة المشاورة وفى الحديث قصة وهى ان الحسن والحسين وعبد الله
ابن جعفر اتوا المسيب بن نجبة خطبوا ابنته واخته فقال مكانكم حتى اعود فاتى عليا فقال ايت امير المؤمنين
لاشاوره فقال اما الحسن فمطلاق لا تحظى النساء عنده واما الحسين فمملوك زوج ابن جعفر فاتاه فقال لا
وصفت ما قال سمعت رسول الله يقول فذكره طس عن على امير المؤمنين ثم قال الطبرانى
لم يروه الا عبد الرحمن بن عيينة البصرى انتهى قال ابن حجر ولولاه لما كان الحديث حسنا لان رجاله
موثقون الا هو فلم ارله ذكرا الا فى هذا الحديث والمستغرب منه اخره اما اوله فله شواهد وقال الهيثمى شيخ
الطبرانى وشيخ شيخه المذكوران لا اعرفهما انتهى وبه يعرف ان رمزه لحسنه جيد

المسجد بيت كل مؤمن وفى رواية بيت كل تقى قال الطبرانى يشير الى انه لا باس بالاقامة فيه والانتفاع
به فيما يحل كاكل وشرب وقعود ونوم وشبهه من الاعمال التى لا ينزه المسجد عنها قال المهلب وفيه
جواز سكنى الفقير المسجد قال الزين العراقى لكن الظاهر ان المراد بالحديث ملازمته لنحو اعتكاف
وصلاة وقراءة ونحو ذلك مما بنيت المساجد له انتهى وقال بعضهم افاد الخبر انه موطن لاتقياء الامة لكن
يشترط ان لا يشتغل بغير ما بنى له فمن اتخذه رحله ومعاشه وحديث دنياه فهو ممقوت كان الصالحون

لا

لا يتكلمون فيه بمباح دنيوى وكلم انسان خلف بن ايوب وهو فيه فاخرج راسه منه فاجابه وقال كعب نجد فى كتاب الله
من لم يعد للمسجد ويروح اليه الا لاحاديث الناس وتعبير الحديث بالمؤمن وبالتقى يشعر بانه لا دخل للنساء فيه
ولذلك بوب البخارى عليه فقال باب نوم الرجال فى المسجد فافهم كراهة فى حق النساء قال الزين العراقى ولا
شك فى منعه لمن خيف عليها الفتنة بنومها فيه فان امن ذلك فلا باس به كقصة الامة التى كان لها حفش اوخبا
فى المسجد وقد ذكر البخارى ايضا وبوب عليه باب نوم النساء فى المسجد حل من حديث صالح المرى عن ابى عثمان
الجريرى عن سلمان الفارسى قال ابو عثمان كتب سلمان الى ابى الدرداء يا اخى عليك بالمسجد فالزمه فانى سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وسنده ضعيف لكن ثم قال ابو نعيم غريب لم نكتبه الا من
حديث صالح المرى لم نكتبه الا من هذا الوجه وصالح ضعيف ورواه عنه ايضا الطبرانى والقضاعى من
حديث محمد بن واسع قال كتب سلمان الى ابى الدرداء اما بعد فاغتنم يا اخى صحتك وفراغك قبل ان ينزل بك
من البلاء ما لا يستطاع رده واغتنم دعوة المؤمن المبتلى وليكن المسجد بيتك فانى سمعت النبى يقول فذكره
وسنده ضعيف لكن له كما قال السخاوى شواهد لخبر ابى نعيم ايضا المساجد الكرام فقول العامرى فى شرح
الشهاب صحيح خطا صريح

المسجد الذى اسس على التقوى المذكور فى قوله تعالى لمسجد اسس على التقوى من اول يوم الاية هو مسجدى
هذا مسجد المدينة وبهذا اخذ مالك كما فى العتبية عنه وفى حزانة مسجد قبا ومال ابن لبنين الى ترجيح الاخذ
به لكثرة احاديثه قال ولا ينافيه هذا الخبر لانه اذا كان مسجد قبا اسس على التقوى فمسجده اولى وقال
الزين العراقى فى شرح الترمذى الاصح انه مسجد المدينة خلافا لابن العربى قال وقد صح القول به عن جمع
لا يحصون فهم اولى من العمل بحديث قبا واطال فى تقرير ذلك قال ويمكن ان يقال ان المسجد الموصوف بكونه
اسس على التقوى يصدق على كل منهما وعين المصطفى مسجد المدينة لفضله على مسجد قبا م ت عن ابى
سعيد الخدرى قال دخلت على النبى فى بيت لبعض نسائه فقلت يا رسول الله اى المسجد الذى اسس على
التقوى فذكره حم ك عن ابى بن كعب قال اختلف رجلان فى المسجد الذى اسس على التقوى فسالاه عن ذلك
قال ك صحيح واقره الذهبى قال الزين العراقى وليس كذلك فان عبد الله بن عامر الاسلمى احد رجاله ضعيف

المسك بالكسر معروف اطيب الطيب قال فى المطامح يجوز كونه حكما شرعيا وكونه اخبارا عاديا م ت عن
ابى سعيد الخدرى

المسلم الكامل فى الاسلام قال ابن الكمال ولا يلزم منه ان من اتصف بما ياتى فقط يكون كاملا لان المراد
بذلك مع رعاية بقية الاركان من اى انسان اتى باركان الدين سلم المسلمون وغيرهم من اهل الذمة
فالتقييد غالبى كالتعبير بجمع المذكر من لسانه ويده خصهما بالذكر لان الاذى بهما اغلب وقدم اللسان لكثرة
الاذى به ولكونه المعبر عما فى الضمير وعبر به دون القول ليشمل من اخرج لسانه استهزاء وباليد دون بقية
الجوارح ليدخل اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير ظلما واما اقامة الحد والتعزير فبالنظر الى المقصود الشرعى
اصلاح ولو حالا لا ايذاء وفيه من انواع البديع جناس الاشتقاق تنبيه قال القيصرى الاسلام مقام عظيم
وحال شريف من يحقق به فى الدنيا فحاله حال اهل الجنة فى العقبى ومعناه الانقياد للاوامر وترك الاعتراض
لها والامساك عن ايذاء من دخل فى الاسلام من جميع الخلق وتبع اهله وكف الاذى عنهم م عن جابر قضية صنيع المص
ان ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول بل خرجه الشيخان معا باللفظ المزبور من حديث ابن عمر كما ذكره المص
نفسه فى الدرر وانفرد مسلم بروايته عن جابر قال المص والحديث متواتر ومن جوامع الكلم

المسلم الكامل قال الكمال يحو زيد الرجل اى الكامل فى الرجولية وقال الطيبى التعريف فى المسلم والمؤمن للجنس من سلم
المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم وقدم اللسان لان التعرض به
اسرع وقوعا واكثر وخص اليد لان معظم مزاولة الافعال بها لا يقال اذا سلم المسلمون منه يلزم ان يكون مسلما كاملا
وان لم يات باركان الاسلام المبنى عليها لانا نقول هذا ورد على سبيل المبالغة تعظيما لترك الايذاء كان ترك الايذاء هو
نفس الاسلام الكامل وهو محصور فيه على سبيل الادعاء للمبالغة والمؤمن من امنه الناس على دمائهم واموالهم
يعنى ائتمنوه وجعلوه امينا عليها لكونه مجربا مختبرا فى حفظها وعدم الخيانة فيها قال الطيبى فى ذكر المسلم والمؤمن بمعنى
واحد تاكيد وتقرير لكنه لم يذكر فى الثانية ما يدل على ما يتعلق بالزمان من الايذاء وانما لان اذى اللسان ظاهر وان
اليد مفتقرة الى البيان قال القاضى من لم يراع حكم الله فى ذمام المسلمين والكف عنهم لم يكمل اسلامه ومن لم يكن
له حاذق تقابله الى رعاية حق الحق وملازمة العدل بينه وبينهم فلعله لا يراعى ما بينه وبين ربه فيخل بايمانه حم ت
ن ك عن ابى هريرة لكن فى رواية الحاكم زيادة وهى والمجاهد من جاهد نفسه فى طاعة الله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب
انتهى

المسلم اخو المسلم اى يجمعهما دين واحد انما المؤمنون اخوة فهم كالاخوة الحقيقية وهى
ان يجمع شخصين ولادة من صلب او رحم او منهما بل الاخوة الدينية اعظم من الحقيقية لان ثمرة هذه دنيوية
وتلك اخروية د فى الادب عن سويد بن حنظلة وفى نسخ ابن حنظلة الكوفى صحابى معروف قال خرجنا نريد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومعنا وائل بن حجر فاخذه عدو له فتحرج القوم ان يحلفوا وحلفت انه اخى فخلوا سبيله فاتيت النبى
فاخبرته فقال صدقت المسلم اخو المسلم رمز لحسنه وقضية صنيعه انه مما لا وجود له فى احد الصحيحين وليس
كذلك بل هو فى البخارى فى عدة مواضع عن ابن عمر مرفوعا باللفظ بعينه وزيادة ونصه المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا
يسلمه هكذا هو فى كتاب المظالم وغيره فالعدول الى غيره من ضيق العطن

المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده فايذا المسلم من نقصان الاسلام والايذا ضربان ضرب ظاهر بالجوارح كاخذ المال بنحو سرقة او نهب وضرب باطن كالحسد والغل والبغض والحقد والكبر وسوء الظن والقسوة ونحو ذلك فكله مضر لمسلم موذ له وقد امر الشرع بكف النوعين من الايذا وهلك بذلك الخلق كثير والمهاجر اى هجرة تامة فاضلة من هجر اى ترك ما نهى الله عنه اى ليس المهاجر حقيقة من هاجر من بلاد الكفر بل من هجر نفسه واكرهها على الطاعة وحملها تجنب المنهى لان النفس اشد عداوة من الكافر لقربها وملازمتها وحرصها على منع الخير فالمجاهد الحقيقى من جاهد نفسه واتبع سنة نبيه واتقى طريقته في اقواله وافعاله على اختلاف احواله بحيث لا يكون له حركة ولا سكون الا على السنة وهذه الهجرة العليا لثبوت فضلها على الدوام قال الخطابى اراد به ان افضل المسلمين من جمع الى اداء حق الله اداء حق المسلمين واثبات اسم الشيء على معنى اثبات الكمال له مستفيض في كلامهم وقيل اراد بيان علامة المسلم التى يستدل بها على اسلامه وهى سلامة المسلمين من لسانه ويده كما ذكر مثله في علامة المنافق لو اراد الاشارة الى حسن معاملة العبد مع ربه لانه اذا احسن معاملة اخوانه فاولى ان يحسن معاملة ربه فهو تنبيه بالادنى على الاعلى فكانه يقول للمهاجرين لا تتكلوا على مجرد التحول من داركم فان الشان امتثال الاوامر الشرع ونواهيه هاتان الجملتان على جوامع من معانى الحكم والاحكام خ في الايمان واللفظ له ه في الجهاد ن في الايمان لكنه قال من هجر ما حرم الله عليه عن ابن عمرو بن العاص ولم يخرجه مسلم

المسلم مراة المسلم فاذا راى به شيئا فلياخذه اى اذا ابصر بيده اذا وثوبه نحو قذر او قذاة لم يشعر به فلينحه عنه ثم ليره اياه كما جاء في خبر اخر ابن منيع عن ابى هريرة وفيه يحيى بن عبيد الله قال الذهبى قال احمد غير ثقة

المسلمون اخوة اى جمعتهم الاخوة الاسلامية بالحضرة المحمدية لاتحاد المرافقة في ورود المشرب الايمانى والمدد الاحسانى وكل اتفاق بين شيئين او اشياء يطلق عليه اسم الاخوة ويشترك في ذلك الحر والبالغ وضدهما فاخوك من وافقك في الذوق ومدد الايمان لا من شاركك في معنى صورة النطف في الارحام

لا فضل لاحد على احد الا بالتقوى والتقوى غيب عنا اذ محلها القلب فلا يجوز لمسلم ان يحقر مسلما وكيفما يحتقره وهو لا يعلم الخاتمة لنفسه ولا له وفيه بالاخوة على المساواة وان لا يرى احد لنفسه على احد من المسلمين فضلا اذ يلزم منه قطع وصلة الاخوة المامور بها طب عن حبيب بن خراش رمز لحسنه قال الهيثمى فيه عبد الرحمن ابن عمرو بن جبلة وهو متروك

المسلمون شركاء في ثلاث من الخصال قال البيضاوى لما كانت الاسماء الثلاثة في معنى الجمع انثها بهذا الاعتبار فقال في ثلاث في الكلا الذى ينبت في الموات فلا يختص به احد والماء اى ماء السماء والعيون والانهار التى لا مالك لها والنار يعنى الحطب الذى يحتطبه الناس من شجر المباح فيوقدونه او الحجارة التى تورى النار ويقدح بها اذا كانت في موات او على ظاهره قال البيضاوى المراد من الاشتراك في النار انه لا يمنع من الاستصباح وبوقدى الى اطفائها حم د في البيع من حديث ابى خراش عن رجل من المهاجرين قال غزوت مع النبى ثلاثا اسمعه يقول بلفظ فذكره رمز لحسنه ولم يسم الرجل ولا يضر فانه صحابى وهم عدول ذكره المناوى لكن قال ابن حجر قد سماه ابو داود وحبان ابن زيد وهو تابعى معروف اى فالحديث مرسل

المسلمون على شروطهم الجايزة شرعا اى ثابتون عليها واقفون عندها وفي التعبير بعلى اشارة الى علو مرتبتهم وفي وصفهم بالاسلام ما يقتضى الوفا بالشرط وبحث عليه د وكذا احمد في البيع من حديث سليمان بن بلال عن كثير ابن زيد عن الوليد بن رباح عن ابى هريرة قال الذهبى لم يصححه يعنى الحاكم وكثير ضعفه النساى ومشاه غيره انتهى وقال ابن حجر الحديث ضعفه ابن حزم وعبد الحق وحسنه الترمذى

المسلمون ووقع في الرافعى المومنون قال ابن حجر والذى في جميع الروايات المسلمون عند شروطهم ما وافق الحق من ذلك يعنى ما وافق منها كتاب الله تعالى فكل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل اى كشرط نصر نحو ظالم وباغ وشن غارة على المسلمين ونحوها من الشروط الباطلة ك في البيع من حديث عبد العزيز بن عبد الرحمن الجزرى البالسى عن خصيف عن عروة عن عايشة قال ابن القطان قال احمد عبد العزيز احاديثه كذب موضوعة وقال الذهبى في المهذب هو واه وقال ابن القطان خصيف ضعيف وقال ابن حجر رواه الحاكم والبيهقى عن انس وهو واه وعن عايشة وهو واه انتهى

المسلمون عند شروطهم فيما احل بخلاف ما حرم فلا يجب بل لا يجوز الوفا طب عن رافع بن خديج قال الهيثمى فيه حكيم ابن جبير وهو متروك وقال ابو زرعة محله الصدق

المشاوون الى المساجد في الظلم بضم الظاء وفتح اللام جمع ظلمة بسكونها اى ظلمة الليل اى للصلاة او الاعتكاف فيها اولئك الخواضون في رحمة الله لما قاسوا مشقة ملازمة المشى الى المساجد في الظلم جوزوا بصب الرحمة عليهم بحيث غمرت كل احد منهم من فرقه الى قدمه حتى صاروا كانهم يخوضون فيها ه عن ابى هريرة رمز لحسنه وليس كما قال قال مغلطاى في شرح ابى داود حديث ضعيف لضعف ابى رافع الانصارى المزنى البصرى احد رواته فانه وان قال فيه خ مقارب الحديث فقد قال احمد منكر الحديث انتهى وقال ابن الجوزى حديث لا يصح فيه اسمعيل بن رافع ابو رافع قال النساى منكر الحديث وقال ابن عدى الاحاديث كلها فيها نظر

المصايب والامراض والاحزان في الدنيا جزاء لما اقترفه الانسان في دار الهوان وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم ص حل من حديث الفضيل بن عياض عن سليمان بن مهران الكاهلى عن مسلم بن صبيح عن مسروق مرسلا لفظ ابى نعيم في الحلية عن مسروق بن الاجدع قال قال ابو بكر الصديق يا رسول الله ما اشد هذه الاية من يعمل سوءا يجز به فقال رسول الله المصايب الى اخره ثم قال ابو نعيم غريب من حديث الفضيل ما كتبته الا

من هذا الوجه حدثنا عبد الله بن جعفر حدثنا ابو يحيى احمد بن الفرات

المصيبة تبيض وجه صاحبها يوم تسود الوجوه قال في الكشاف البياض من النور والسواد من الظلمة فمن كان من اهل نور الحق وسم ببياض اللون واسفاره واشراقه ومن كان من اهل ظلمة الباطل وصف بسواد اللون وكسوفه وسموده واحاطت به الظلمة من الظلمة من كل جانب قال بعض السلف لولا مصايب الدنيا وردنا يوم القيامة مفاليس طس عن ابن عباس وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه سليمان بن مرقاع منكر الحديث

المضمضة والاستنشاق سنة وبهذا اخذ مالك والشافعى وقال احمد هما واجبان وقال ابو حنيفة واجبان في الغسل سنتان في الوضوء قال ابن القيم لم يحفظ عنه انه اخل بهما مرة واحدة والاذنان من الراس لا من الوجه ولا مستقلتان فيمسحان بها الراس عند ابى حنيفة ومالك واحمد وقال الشافعى عضوان مستقلان حط في ترجمة محمد بن ابى الفتح المعروف بابن سميكة عن ابن عباس وفيه محمد بن محمد الباغندى اورده الذهبى في الضعفا وقال ابن عدى ارجو انه كان لا يتعمد الكذب وسويد بن سعيد منكر الحديث والقاسم بن غصن ضعفه ابو حاتم وغيره واسمعيل ابن مسلم البصرى قال الذهبى وان يجمع على ضعفه انتهى ورواه الدارقطنى من هذا الوجه ايضا فتعقبه مانيه قال الغريانى في حاشية مختصر الدارقطنى فيه القاسم بن غصن ضعفه ابو حاتم وغيره وعنه سويد بن سعيد له مناكير وضعفه ن وقال ابن حجر الحديث ضعيف

المطلقة ثلاثا ليس لها على المطلق سكنى ولا نفقة في مدة العدة وعلله في بعض طرق الحديث بانهما انما يجبان عليه ما كانت له عليها رجعة واليه ذهب الجمهور واجابوا عن قول عمر لا ندع كتاب الله وسنة نبيه لقول امراة لا ندرى احفظت ام نسيت بان قول الشارع مقدم على قول الصحابى ن عن فاطمة بنت قيس رمز لصحته وفيه كلام مع ان هذا الاذكر له في احد الصحيحين ولعله ذهول فقد عزاه الديلمى لمسلم بزيادة ولفظه المطلقة ثلاثا لا سكنى لها ولا نفقة انما السكنى والنفقة لمن يملك الرجعة انتهى بنصه

المعتدى وفي رواية للقضاعى المتعدى ولعله تصحيف في الصدقة بان يعطيها غير مستحقها او لكون الاخذ يتواضع له ويخدمه او يثنى عليه كمانعها لبقائها في ذمته او في انه لا ثواب له لانه لم يخرجها مخلصا لله ومعناه ان العامل المتعدى في الصدقة باخذ اكثر مما يجب والمانع الذى يمنع اداء الواجب كلاهما في الوزر سواء وقيل اراد ان الساعى اذا اخذ خيار المال ربما منعه في العام القابل فيكون سببه فهما في الاثم سيان وقال البغوى معناه على المعتدى في الصدقة من الاثم ما على مانعها فلا يحل للمالك كتم شيء من المال وان تعدى الساعى قال الطيبى يريد ان المشبه به في الحديث ليس بمطلق بل مقيد بقيد استمرار المنع فاذا افقد القيد فقد التشبيه حم د ت ه في الزكاة من حديث سعد ابن سنان عن انس قال ت غريب من هذا الوجه وقد تكلم احمد في سعد بن سنان انتهى وقال المنذرى طعن فيه غير واحد من الايمة وقال النووى لم يروه غير سعد وهو ضعيف وقال الذهبى غير حجة وبه يعرف خطا العامرى في جزمه بصحته ا

المعتكف يتبع الجنازة اى يشيعها يعنى له ذلك ولا يبطل به اعتكافه ويعود المريض اخذ منه احمد والشافعى ان للمعتكف الخروج للقرب اذا اشترطه وقال مالك لا يجوز اشتراطه ذلك ثم ان ظاهر صنيع المصنف ان ذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته واذا خرج لحاجة قنع راسه حتى يرجع انتهى ه من حديث هياج بن بسطام عن عنبسة ابن عبد الرحمن عن عبد الخالق عن انس بن مالك قال الذهبى وعنبسة قال ابو حاتم يضع الحديث وهياج قال احمد متروك وعبد الخالق قال النساى غير ثقة

المعتكف يعكف الذنوب اى يمنعها ويدفعها بعاقل عكفه عن حاجة متعينة ويجرى له من الاجر كاجر عامل الحسنات كلها قال في الفردوس قيل لمن يلازم المسجد واقام على العبادة فيه معتكف وعاكف واصله الحبس ه هب عن ابن عباس

المعروف باب من ابواب الجنة اى فعله وهو يدفع مصارع السوء اى يردها ابو الشيخ ابن حبان في الثواب عن ابن عمر بن الخطاب وفيه محمد بن القاسم الازدى قال الذهبى في الضعفا كذبه احمد والدارقطنى عن عنبسة وهو منهم

المعكف بسكون العين المطل والملى باداء الحق طرف من الظلم اذ وقع من موسر دفعه طرف الحاج بانه ليس بكبير لكن مرما يخالفه طب حل والضيا المقدسى عن حبشى بضم فسكون بن جنادة السلولى اى الجموث

المغبون لا محمود ولا ماجور لكونه لم يحتسب بما زاد على قيمته فيوجر وله يحمد لى بايعه فيحمد لكن استرسل في وقت المبايعة فاستغبن تعين فلم يقم عند البايع موقع المعروف فيحمد بل رجع لنفسه فقال حزعنه فذهب الحمد ولم يحتسب فذهب الاجر ومن ثم قيل الغبن في البيع جودى بالعقل واصل الغبن النقص خط عن على امير المومنين وفيه احمد بن طاهر البغدادى سيل عنه تلميذه الابنوسى قال لو قيل له حدثكم ابو بكر الصديق قال نعم وضعفه كذا ذكره مخرجه الخطيب عقبه فاقتصار المص على العزو له وحذفه ذلك من سوء التصرف طب عن الحسن بن على قال الهيثمى وفيه محمد بن هشام ضعفه وفيه رجال ثقات ع عن الحسين بن على يرفعه قال ابو هاشم كنت احمل متاعا ما الحسين فماكسنى فيه فلعلى لا اقوم من عنده حتى يهب لى منه فقلت له في ذلك فقال حدثنى ابى يرفع الحديث الى النبى فذكره قال الهيثمى بعد ما عزاه لابى يعلى فيه ابو هاشم العباد قال الذهبى هذا حديث منكر وابو هاشم لا يعرف وقد اضطرب مرة عن الحسن ومرة عن الحسين واورده في الفردوس بلفظ اتانى جبريل فقال يا محمد ماكس عن درهمك فان المغبون الى اخره وهكذا رواه الحكيم في نوادره من حديث عبد الله بن الحسن عن ابيه عن جده وطرقه كلها ترجع الى اهل البيت

المغرب وتر النهار واطلق لكونها وتر الفريضة والافضل ما يليه جهرية وفيه اشارة الى ان وقتها اول ما تغرب الشمس **فاوتروا صلاة الليل** اى ندبا لا وجوبا بدليل خبر هل على غيرها قال لا الا ان تطوع **طب عن ابن عمر** بن الخطاب رمز لحسنه

المقام المحمود الموعود به النبي هو **الشفاعة** فى فصل القضا يوم القيمة وورا ذلك اقوال هذا الحديث يردها **حل هب عن ابي هريرة**

المقيم على الزنا وفى رواية الطبرانى على الخمر **كعابد وثن** فى مطلق التعذيب بالنار ولا يلزم منه استواؤهما بل ذلك يخلد وذا يخرج ويدخل الجنة وقد يعفى عنه فلا يدخل النار فالاطلاق التساوى زجرو تنفير كيف والزنا يجمع خلال الشر باسرها من قلة الدين وذهاب الورع وفساد المروة وقلة الغيرة والحيا والانفة وعدم المراقبة وسواد الوجه وظلمته والكابة والمقت وظلمة القلب وطمس النور والفقر اللازم وقلة الهيبة وفقد العفة وعلو الوحشة على الوجه الى غير ذلك مما هو كالمحسوس قال جدى رحمه الله تعالى ان العارفين يشاهدون جنابة الزانى على وجهه ويشمون من بدنه نتنا وانه اذا اغتسل ابصروا اثر الزنا على وجه الماء عيانا **الخرايطى فى كتاب مساوى الاخلاق وابن عساكر** فى ترجمة سعيد بن عماره من طريق الخرايطى هذه **عن انس** بن مالك وضعفه المنذرى وذلك ان فيه ابراهيم ابن الهيثم اورده الذهبى فى الضعفا وقال ابن عدى احاديثه مستقيمة سوى حديث الغار عن سعيد بن عمارة قال الازدى متروك والحارث بن النعمان قال البخارى منكر الحديث

المكاتب عبد اى فى اكثر الاحكام لكنها دون وارثه وحده وجنايته لا دونه فلا يحلها قرابته ولا عاقلة سيده وليس كالعبد فى ان سيده يبيعه ويأخذ كسبه ذكره الرافعى **ما بقى** بكسر القاف لغة القرآن **من مكاتبته** اى من نجوم **درهم** فلا يعتق منه بقدر ما ادى وهو قول الجمهور قاطبة ويؤيده نصه بربيع ومخالفة بعض السلف به ولا يفيد جواز بيع المكاتب لانه مملوك والمملوك يباع ومنع المالكية والحنفية بيعه **د** فى العتق وكذا النسائى فما وهم صنيع المولف من ان ابا داود منفرد باخراجه من بين الستة غير جيد **عن ابن عمرو** بن العاص رمز لحسنه فصححه الحاكم وخرجه ابن حبان ايضا فى ان الحديث قال الشافعى لا اعلم احدا رواه الا من عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ولم ار من رضيت من اهل العلم يثبته وعلى هذا فتيا المفتيين انتهى قال الصدر المناوى ومع هذا ففيه ابن عياش والمقال فيه معروف

المكثرون من المال **هم الاسفلون يوم القيامة** لطول حسابهم وتوقع عقابهم وفى رواية المكثرون هم المقلون الا من قال بالمال هكذا وهكذا اى ضرب بيديه بالعطا فيه من سا برجهاته قالوا ولفظ القول يستعمل فى غير النطق كقوله

قالوا له الطير تقدم راشدا　　　انك لا ترجع الا حامدا　　　وقوله

قالت الجنان سمعا وطاعة

الطيالسى ابو داود **عن ابى ذر** رمز لصحته وهو بمعناه فى الصحيحين ولفظهما المكثرون هم الاخسرون قال ابو ذر منهم يا ابى ذر فقال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا

المكر والخديعة فى النار يعنى صاحب المكر والخداع لا يكون تقيا ولا خايفا لله لانه اذا مكر غدر واذا غدر خدع وذا لا يكون فى تقى وكل خلة جانبت التقى فهى فى النار **هب** من حديث ابى رافع **عن قيس بن سعد** بن عبادة قال ابو رافع قال قيس لولا انى سمعت رسول الله يقول المكر فى النار لكنت امكر هذه الامة قال فى الميزان فى سنده لين وذلك لان فيه احمد بن عبيد قال ابن معين صدوق له مناكير والجراح بن مليح قال الدارقطنى ليس بشى وو ثقه غيره وخالف الذهبى فقال فى الكباير سنده قوى ورواه البزار والديلمى عن ابى هريرة والعقيلى عن ابن مسعود

المكر والخديعة والخيانة فى النار اى تدخل اصحابها فى النار قال الراغب والمكر والخديعة متقاربان وهما اسمان لكل فعل يقصد فاعله فى باطنه خلاف ما يقتضيه ظاهره وذلك ضربان احدهما مذموم وهو الاشهر عند الناس والاكثر وذلك ان يقصد فاعله انزال مكروه بالمخدوع واياه قصد المصطفى بهذا الحديث ومعناه يؤديان بقاصدهما الى النار والثانى بعكسه وهو ان يقصد فاعلهما الى استجرار المخدوع والممكور به الى مصلحة لهما كما يفعل بالصبى اذا امتنع من فعل خير وقال الحكما المكر والخديعة يحتاج اليهما فى هذا العالم لان السفيه يميل الى الباطل ولا يفعل الحق لمنافاته لطبعه فيحتاج ان يخدع عن باطله بزخارف مموهة كخديعة الصبى عن الثدى عند الفطام وهذا قيل مخرق نان الدنيا مخاريق وسفسطه فان الدنيا اسفسطه وليس ذا حثا على تعاطى الخبث بل على جذب الناس الى الخير بالاحتيال وكون المكر والخديعة ضربان سيئا وحسنا قال تعالى الذين يمكرون السيات لهم عذاب شديد ومكر اولئك هو يبور ولا يحيق المكر السيئ الا باهله ووصف نفسه بالمكر الحسن فقال والله خير الماكرين

د فى مراسيله عن الحسن مرسلا وهو البصرى

الملحمة الكبرى اى الحرب الكبير **وفتح القسطنطينية وخروج الدجال** يكون ذلك كله **فى سبعة اشهر** وفى خبر احمد وابى داود وابن ماجه بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين قال ابن كثير مشكل الا ان يكون من اول الملحمة واخرها ست سنين ويكون بين اخرها وفتح المدينة وهى القسطنطينية مدة قريبة بحيث يكون ذلك مع خروج الدجال فى سبعة اشهر **حم د** فى الملاحم **ت ه** فى الفتن **ك عن معاذ** بن جبل واستغربه الترمذى وكذا المناوى وفيه ابو بكر بن ابى مريم الغسانى الشامى قال الذهبى ضعيف

الملك فى قريش القبيلة المشهورة **والقضاء فى الانصار** خصهم به لان اكثر فقهائهم منهم معاذ بن جبل وابى ابن كعب وزيد بن ثابت وغيرهم **والاذان فى الحبشة** الذين منهم بلال زاد احمد فى روايته هنا والشرعة فى اليمن هكذا لفظه ثابت فى جميع الاصول **والامانة فى الازد** بسكون الزاى قال النووى فى التهذيب يعنى اليمن

هكذا

هكذا جزم به قال الزين العراقى فى القرب ويقال لهم الاسد ايضا بسكون السين يجتمع نسبهم مع المصطفى فى عابر ابن شالخ وروى الترمذى وحسنه عن انس مرفوعا الا ان الازد اسد الله فى الارض يريد الناس ان يضعوهم ويابى الله الا ان يرفعهم وليأتين على الناس زمان يقول الرجل يا ليت ابى كان ازديا ويا ليت امى كانت ازدية **حم ت** فى اليمن **عن ابى هريرة** مرفوعا وموقوفا قال **ت** والوقف اصح قال الهيثمى ورجال احمد ثقات

المنافق لا يصلى الضحى ولا يقرأ قل هو الله احد يا ايها الكافرون اى سورتها اى علامته انه لا يفعلهما فاذا وجد من هو معتاد على تركهما اشعر بنفاق فى قلبه ولعل هذا خرج مخرج الزجر والتهويل عن تركهما والحث على فعلهما فلا يحكم بظاهر الشرع على تاركهما باحكام المنافقين الذين هم فى الدرك الاسفل نعم ان اهملهما استخفافا بامر الشارع فهو منافق حقيقة قال الزمخشرى والمنافقون اخبث الكفرة وابغضهم الى الله تعالى **فر عن عبد الله بن جراد** وفيه يعلى بن الاشدق قال الذهبى قادح لا يكتب حديثه

المنافق يملك عينيه اى دمعهما **يبكى كما يشا** لانه ابدا ذو لونين باطن وظاهر ويقين وشك ورها ومكر وزهادة ورغبة وبذل وحرص واخلاص وريا وصدق وكذب وصبر وجزع وجود وبخل وسعة وضيق وذا لا يكون الا فى قلب النفس عليه شعبة من الشيطان وانما سمى نفاقا لانه يدخل عليه الامر من بابين من باب الله ومن باب النفس والشيطان فيخلط عليه المحال ويساعده الشيطان بارسال الدمع متى شا كما قال مالك بن دينار قرأت فى التورية اذا استكمل العبد النفاق ملك عينيه ثم يقول لها قفى فتقف دمعه ويقول للاخرى ابكى انت فتجرى **فر** من حديث اسحق بن محمد الغروى عن عيسى بن عبد الله بن محمد بن على امير المومنين عن ابيه **عن** جده **على** امير المومنين واسحاق هذا من رجال البخارى وفى الضعفا للذهبى عن ابى داود انه واه وعيسى قال الذهبى متروك ومن ثم قال السخاوى حديث ضعيف وقال ابن عدى ضعيف جدا

المنتعل راكب اى الذى فى رجليه نعل فى حكم الراكب وان كان ماشيا **ابن عساكر** فى التاريخ **عن انس** بن مالك ورواه عنه الديلمى ايضا ولعل المولف لم يستحضره وكذا ابو الشيخ باللفظ المذكور

المنتعل بمنزلة الراكب فى رفع الاذى عن الرجل **سمويه عن جابر** بن عبد الله

المنحة مردودة سبق انها ناقة او شاة يعطيها الرجل لصاحبه يشرب لبنها **والناس على شروطهم ما وافق الحق البزار** فى مسنده **عن انس** بن مالك قال الهيثمى وفيه محمد بن عبد الرحمن البيلمانى وهو ضعيف جدا فرمز المولف لحسنه اما ذهول واما لاعتضاده

المهدى من عترتى من ولد فاطمة لا يعارضه ما يجى عنه انه من ولد العباس لحمله على ان فيه شعبة منه نسبة قال العارف البسطامى فى الجفر هذه الدرة اليتيمة والحكمة للعقد يمد سندها فى باب السبب الى مكتب الادب ليقرا لوح الوجود ثم يخرج منه ويدخل الى مكتب التسليم ليطالع لوح الوجود وقيل يولد فى فارس وهو خماسى القد يد عقيقى الخد وقد اتاه الله فى حال الطفولية الحكمة وفصل الخطاب واما امه فاسمها من حسن من اولاد الجوارى وقيل يولد بجزيرة العرب وقيل يخرج من المغرب فاول من يشم رايحة طايفة من ارباب القلوب المطلعين على اسرار الغيوب واول من يبايعه ابدال الشام عند فتنة الاسلام واهل مكة بين الركن والمقام ثم عصايب العراق ولا يخرج حتى تخرب خوز وكرمان وروم ويونان ولا يظهر حتى تظهر الهوارج والاشرار والخوارج ومن امارات خروجه يكون المطر قيظا والولد غيظا ومن اكبر امارات خروجه انتشار علم الحرف وقيل علم النحو وقيل اختلاف الاقوال وقيل علم النجوم وقيل كثرة الفتاوى وقيل كثرة المساجد وقيل ركوب الفروج على السروج وقيل كثرة السرارى وقيل ارتفاع البنيان وقيل ولاية الصبيان قال واذا خرج هذا الامام المهدى فليس له عدو مبين الا الفقها خاصة وهو والسيف اخوان ولولا السيف بيده لافتى الفقها بقتله لكن الله يظهره بالسيف والكرم فيطيعونه ويخافونه ويقبلون حكمه من غير ايمان بل يضمرون خلافه الى هنا كلامه بنصه وحروفه **د ه ك** فى الفتن **عن ام سلمة** وفيه على بن نفيل قال فى الميزان عن العقيلى لا يتابع عليه ولا يعرف الا به وقال ابو حاتم لا باس به

المهدى من ولد العباس عمى حاول بعضهم التوفيق بينه وبين ما قبله وبعده بانه من ولد فاطمة لكنه يدلى الى بعض بطون بنى العباس **عن ابيه** قال البسطامى فى الجفر قال على كرم الله وجهه اذا نفد عدد حروف بسم الله الرحمن الرحيم يكون اوان ولادة المهدى قال

اذا نفد الزمان على حروف　　　ببسم الله فالمهدى قاما
ودوران الخروج عقيب صوم　　　الا ابلغه من عندى سلاما

قط فى الافراد والديلمى فى مسنده **عن عثمان** بن عفان قال ابن الجوزى فيه محمد بن الوليد وضاع مع انه لو صح حمل على المهدى ثالث العباسيين وعليه يحمل ايضا خبر الرافعى الا ابشرك يا عم ان من ذريتك الاصفيا ومن عترتك الخلفا ومنك المهدى الى اخر الزمان به ينشر الهدى وبه يطفا نيران الضلال ان الله فتح بنا هذا الامر وبذريتك يختم

المهدى منا اهل البيت يصلحه الله فى ليلة وقيل انه يصير متصرفا فى عالم الكون والفساد باسرار الحروف قال البسطامى ومن ثم سر العين اطلع على سر اسرار العلوم الحرفية والمعارف الالهية ولهذا كان المهدى على كرم الله وجهه من اعلم الصحابة بدقايق العلوم ولطايف الحكم وكان من اجل علومه علم اسرار الحروف الا ترى ان العين وقد وقعت فى مفتاح اسمه **حم ه عن على** امير المومنين رمز لحسنه وفيه ياسين العجلى قال فى الميزان عن البخارى فيه نظر ثم ساق له هذا الخبر

المهدى منى اجلى الجبهة بالجيم اى منحسر الشعر من مقدم رأسه **اقنى الانف** اى طويله **يملا الارض قسطا وعدلا**

القسط بالقاف بكسر الجور والعدل وليس المراد هنا الا العدل فالجمع للاطناب والعطف تفسيري **كما مليت جورا وظلما** فسروا الجور بانه الظلم والظلم الشيء في غير موضعه فهو من عطف الرديف كما مر ما قبله **يملك سبع سنين** زاد في رواية او ثمان او تسع وفي رواية اخرى يمده الله بثلاثة الاف من الملائكة يضربون وجوه من خالفه وادبارهم بعثه ما بين الثلاثين الى الاربعين قال البسطامي ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون وما اقل مدته واحقرها بين السنين يتمها الذي هو من البوس سليم عزيز على القلوب مليح الشروق والغروب ستبح فان يعرفه اهل العرفان ظهر الحق خمس عشرة سنة وثمانية اشهر وثمانية ايام فالامام المهدي ابو الحق والدجال ابو الباطل والمهدي ابو الاخيار والدجال ابو الاشرار والمهدي سيف ادريس والدجال سيف ابليس والمهدي حبيب العشاق والدجال حبيب الفساق المهدي سيف الكتاب والدجال سيف الخراب والمهدي لباسه اخضر والدجال لباسه اصفر و الدجال قد حال عند ارباب الحال وصبح قد شاع عند ارباب الفتن والمهدي قد سل السيف فافهم بالوصف وحسن الصف **دك** في الفتن **عن ابي سعيد** الخدري قال ك صحيح ورده الذهبي بان فيه عمران القطان ضعيف ولم يخرج له مسلم

المهدي رجل من ولدي وجهه كالكوكب الدري قال في المطامح حكى انه يكون في هذه الامة خليفة لا يفضل عليه ابو بكر انتهى واخبار المهدي كثيرة شهيرة افردها غير واحد في التاليف قال السمهودي ويتحصل فيما ثبت في الاخبار عنه انه من ولد فاطمة وفي ابي داود انه من ولد الحسن والحكمة فيه ترك الحسن الخلافة لله شفقة على الامة فجعل القائم بالخلافة بالحق عند شدة الحاجة وامتلاء الارض ظلما من ولده وهذه سنة الله في عباده انه يعطي لمن ترك شيئا لاجله افضل مما ترك او ذريته وقد بالغ للحسن لمن ترك الخلافة ونهى عنها وتذكر لبلية مقتله فترحم على اخيه وما روي من كونه من ولد الحسين فواه جدا انتهى تنبيه اخبار المهدي لا يعارضها خبر لا مهدي الا عيسى ابن مريم لان المراد به كما قال القرطبي لا مهدي كاملا معصوما الا عيسى **الروياني** في مسنده **عن حذيفة** قال ابن الجوزي قال ابن حمدان الرازي حديث باطل انتهى وفيه محمد بن ابراهيم الصوري قال في الميزان عن ابن الجلاب روى عن رواد خبرا باطلا او منكرا في ذكر المهدي ثم ساق هذا الخبر وقال هذا باطل

الموت كفارة لكل مسلم لما يلقاه من الالام والاوجاع وفي رواية لكل ذنب قال ابن الجوزي وفي بعض طرق الحديث ما يفهم ان المراد بالموت الطاعون فانهم كانوا في الصدر الاول يطلقون الموت ويريدون به انتهى وقال الغزالي اراد المسلم حقا المؤمن صدقا الذي سلم المسلمون من لسانه ويده ويتحقق فيه اخلاق المؤمنين ولم يدنس من المعاصي الا باللمم والصغائر فالموت يطهره منها ويكفرها بعد اجتناب الكبائر واقامة الفرائض **حب هب** وكذا الخطيب في تلويحه كلهم **عن انس** بن مالك قال ابن العربي حديث صحيح وقال الحافظ العراقي في اماليه ورد من طرق تبلغ بها درجة الحسن وزعم الصغاني كابن الجوزي وابن طاهر وغيرهم وضعفه قال ابن حجر ممنوع مع وجود عدة هذه الطرق وقد جمع شيخنا العراقي طرقه في جزء والذي يصح في ذلك خبر البخاري الطاعون كفارة لكل مسلم

الملائكة شهداء الله في السماء ايها الامة **شهداء الله في الارض** قاله لما مر بجنازة فاثنوا عليها شرا فقال وجبت ثم ذكره وقد مر غير مرة **د عن ابي هريرة** رمز لصحته

الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها قال ابن حبان اراد بثيابه اعماله من خير وشر من قبيل وثيابك فطهر لتصريح الاخبار ببعث الناس عراة انتهى واخذ بظاهره الخطابي وقال لا يعارضه بعث الناس عراة لان البعض يحشر عاريا والبعض كاسيا او يخرجون من قبورهم بثيابهم ثم تتناثر عنهم قال التوربشتي وقد كان في الصحابة رضوان الله عليهم من يقصر فهمه في بعض الاحاديث عن المعنى المراد والناس متفاوتون في ذلك فلا يبعد امثال ذلك عليهم وقد سمع عدي بن حاتم حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود فعمد الى عقالين اسود وابيض فوضعهما تحت وسادته وقد راى بعضهم الجمع بين الحديثين فقال البعث غير الحشر فالبعث بثياب والحشر بدونها قال ولم يصنع هذا القائل شيئا فانه ظن انه ينصر السنة وقد ضيع اكثر مما حفظ فانه سعى في تحريف سنن كثيرة ليسوي كلام ابي سعيد وقد روينا عن افضل الصحب انه اوصى ان يكفن في ثوبيه وقال انما هما للمهل والتراب ثم انهم ليس لهم ان يحملوا قول المصطفى يبعث في ثيابه وقال على الاكفان لانها بعد الموت تبلى انتهى ونقضه القاضي فقال العقل لا يابى حمله على ظاهره حسبما فهمه الرازي اذ لا يبعد اعادة ثيابه البالية كما لا يبعد اعادة عظامه النخرة فان الدليل الدال على جواز اعادة المعدوم لا تخصيص له بشيء دون شيء غير ان عموم قوله عليه الصلاة والسلام يحشر الناس حفاة عراة حمل جمهور اهل المعاني وبعضهم على انهم اولوا الثياب بالاعمال التي يموت عليها من الصالحات والسيئات والعرب تطلق الثياب وتستعير بها للاعمال فان الرجل يلابسها ويخالطها كما يلابس الملابس قال الراجز

لكل دهر قد لبست اثوبا ... حتى اكتسى الراس قناعا اشيبا

انتهى قال الطيبي وجواب القاضي عن قول التوربشتي صحيح لكن قوله كالهروي ليس لهم حملها على الاكفان لانها بعد الموت قوي متين ويعضده اخراج يموت على المضارع الدال على الاستمرار وان فعل الطاعات والحسنات دابه وعادته واما العذر عن الصحابي فيقال انه عرف معرب الكلام لكنه سلك سبيل الابهام وحمل الكلام على غير ما يترتب **د حب ك** من حديث ابي سلمة **عن ابي سعيد** الخدري قال ابو سلمة لما احتضر ابو سعيد دعا بثياب جدد فلبسها ثم قال سمعت رسول الله يقول فذكره قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال المنذري فيه يحيى بن ايوب الغافقي المصري احتج به الشيخان وله مناكير

الميت من ذات الجنب شهيد اي من شهداء الاخرة وهم كثيرون قاله في الفردوس ذات الجنب الدملة وهي قرحة قبيحة تثقب البطن **حم طب عن عقبة بن عامر** رمز لصحته وليس كما قال فقد اعله الحافظ الهيثمي بان فيه عندهما ابن لهيعة

الميت يعذب في قبره بما نيح عليه روي بالنيابات الى الجاهل وحرفها وذا اوصاهم بفعله كما مر فلا تنافي بينه وبين اية ولا تزر وازرة وزر اخرى فاسد قال الحسن البصري شر الناس للميت اهله يبالغون في البكا عليه والاحداد مع كونه يضرع ولا يهون عليهم قضاء دينه ليبرد مضجعه ويخلصوه من الحبس واعتقال اللسان بين عسكر الموتى **حم ت ن ه عن عمر** بن الخطاب

الميزان وفي رواية الموازين **بيد الرحمن** في رواية بيد الحق **يرفع اقواما ويضع اخرين** يعني ان جميع ما كان وما يكون بتقدير خبير بصير يعلم ما يؤول اليه احوال عباده فيقدر ما هو اصلح لهم واقرب الى جمع شملهم فيفقر ويغني ويمنع ويعطي ويقبض ويبسط كما توجبه الحكمة الربانية ولو اغناهم جميعا لطغوا ولو افقرهم جميعا لهلكوا **البزار** في مسنده **عن نعيم بن همار** وفي نسخ حماد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى ورواه ك عن النواس مرفوعا وزاد في اخره الى يوم القيامة وقال على شرط م واقره الذهبي ورواه ابو نعيم عن سبرة بن فاتك

حرف النون

ناركم هذه اي التي توقدونها في جميع الدنيا وتنتفعون بها فيها **جزء واحد من سبعين جزءا** وفي رواية لاحمد من مائة جزء وجمع بالحمل لمراد المبالغة في الكثرة لا العدد الخاص والحكم للزائد **من نار جهنم لكل جزء منها حرها** اي حرارة كل جزء من السبعين جزءا من نار جهنم مثل حرارة ناركم قال القاضي معناه ان النار التي تجدها في الدنيا بالنسبة الى نار جهنم في حرها ونكايتها وسرعة اشتعالها واحد من سبعين فكانها فضلت على ما عندنا بتسعة وستين جزءا من الشدة والحرارة ولذلك تتقد فيها لا يتقد فيها نيران الدنيا كالناس والحجارة وقضية صنيع المؤلف ان هذا مما لم يخرجه احد من الشيخين والامر بخلافه بل خرجه البخاري في الصحيح ولفظه ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قيل يا رسول الله ان كانت لكافية قال فضلت عليهن بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها انتهى بنصه فاعاد عليه الصلاة والسلام حكاية تفضيل نار جهنم ليتميز عذاب الله عن عذاب الخلق وقال حجة الاسلام نار الدنيا لا تناسب نار جهنم لكن لما كان اشد عذاب في الدنيا عذاب النار عرف عذاب جهنم بها وهيهات لو وجد اهل الجحيم مثل هذه النار لخاضوها بما هم فيه وفي رواية لاحمد جزء من مائة جزء والحكم للزائد **ت** في صفة جهنم **عن ابي سعيد** الخدري رمز لحسنه وقضية تصرف المؤلف ان هذا مما لم يتعرض له الشيخان لتخريجه وهو عجب فقد خرجه مسلم من حديث ابي هريرة بلفظ ناركم هذه التي يوقد ابن ادم جزء من سبعين جزءا من حر نار جهنم قالوا والله ان كانت لكافية يا رسول الله فقال انها فضلت عليها بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها انتهى

ناموا فاذا انتبهتم فاحسنوا يحتمل ان المراد به القيام الى التهجد **هب عن ابن مسعود** ورواه عنه البزار ايضا قال الهيثمي وفيه يحيى بن المنذر ضعفه الدارقطني وغيره

نبات الشعر في الانف امان من الجذام وعدم نباته فيه لفساد المنبت لغذر يورث باستعداد البدن لعروض الجذام وهذا من دقائق الحكمة التي كان يعلمها المصطفى قال الحرالي كان يتكلم في علوم الاولين بكلمات يعجز عنها ادراك الخلق لان الخلق لا يستطيعون حصر كليات المحسوسات غاية ادراكهم حصر كليات المعقولات ومن استجلا احواله علم اطلاع حسه على احاطة المحسوسات واحكامها قال ابن الكمال وفيه دلالة على ان الامر يكون من العلل ايضا فاندفع تمسك الشافعي ومالك بقوله تعالى فاذا احصنتم الاية في الاحتجاج على ان الاحصان لا يكون الا عن ... والجذام معروف قال الجوهري الجذام كالصدام بالكسر وقال الازهري بالضم وفي مجمع الامثال للميداني هذا هو القياس لان الادواء على هذه الصيغة وردت كالزكام والجذام والصداع **ع** عن شيبان عن فروخ عن ابي الربيع السمان واسمه اشعث بن سعيد عن هشام عن عروة عن عائشة **طس** عن احمد الابار عن عبيد بن محمد التيمي عن ابي الربيع عن هشام عن عروة **عن عائشة** قال ابن الجوزي موضوع وابو الربيع متروك وسئل ابن معين عن هذا الحديث فقال باطل وكذا قال البغوي وابن حبان قال المؤلف والاشبه انه ضعيف لا موضوع وقال الهيثمي رواه ابو يعلى والبزار والطبراني وفيه الربيع السمان وهو ضعيف وفي الميزان قال البغوي هو باطل انتهى

نبدا بما بدا الله به فنبدا بالصفا قبل المروة وهذا وان ورد على سبب لكن العبرة بعموم اللفظ فيقدم كل مقدم كالوجه في الوضوء **حم ٣ عن جابر** بن عبد الله رمز لصحته

نجا اول هذه الامة وهم الصحب والتابعون باحسان ومن داناهم من السلف **باليقين والزهد** الذي هو من صفات العلم العظمى الذي فوق المعرفة فعلى قدر قربهم من النبوة ادركوا من اليقين والمصطفى في هذا المقام ارفع العالمين قدرا **ويهلك** اي يكاد يهلك **اخرها بالبخل والامل** اي بالاسترسال فيهما والمراد ان الصدر الاول قد تحلوا باليقين والزهد وتخلوا عن البخل والامل وذلك من اسباب النجاة من العقاب وفي اخر الزمان ينعكس الحال وذلك من الاسباب الموجبة للهلاك ومع ذلك يكون طائفة قوامة على امر الله ظاهرين على الحق الى قرب قيام الساعة فلا تعارض بين هذا الخبر وخبر امتي مثل المطر لا يدرى اوله خير ام اخره لان المراد بعض الامة وفيه ذم البخل والامل لكن انما يذم من الامل الاسترسال كما تقرر اما اصله فلا بد منه لقيام هذا العالم قال الحسن السهو والامل نعمتان عظيمتان ولولاهما ما مشى الناس في الطرق وقال الثوري خلق

خلق الانسان احمق ولولا ذلك لما هنا بالعيش ولما عمرت الدنيا بغفلة عقول اهلها ومر عيسى بشيخ يثير الارض بمسحاته فقال اللهم انزع امله فوضع مسحاته واضطجع فدعى عيسى برد امله فعمل فسأله فقال بينما اعمل قالت نفسي انت شيخ كبير فالى متى تعمل فتركت ثم قالت لابد من عيش ما بقيت فعملت ابن ابى الدنيا وكذا ابن لال عن ابن عمرو بن العاص قال العلائى هو من حديث ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وابن لهيعة لا يحتج به

نح الاذى من نحو شوك وحجر عن طريق المسلمين فانه لك صدقة والامر للندب ويظهر ان المراد الطريق المسلوك لا المهجور ع حب عن ابى برزة الاسلمى

نزل الحجر الاسود من الجنة زاد الازرقى مع ادم عليه السلام اى حقيقة او اتساعا بمعنى انه بما فيه من اليمن والبركة يشارك جواهر الجنة فكانه نزل منها وذلك لان الجنة وما فيها خلق غير قابل للزوال مباين لما خلق فى دار الفنا وقد كسر الحجر وذلك من اقوى اسباب الزوال فاضطر الحال الى تاويله بانه لما فيه من السر والكرامة يشارك جواهر الحال دار البقا وهو اشد بياضا من اللبن فسودته خطايا وانه لم يبيضه توحيد اهل الايمان لانه طمس نوره لتستر زينته عن الظلمة فالسواد كالحجاب المانع من الرؤية اولان اسوداده للاعتبار ليعرف ان الخطايا اذا اثرت فى الحجر ففى القلوب اولى وقال بعضهم انما سودته الخطايا دون غيره من اجزاء البيت لانه التزم ما كتب به العهد يوم الست بربكم وهو الفطرة التى فطر الناس عليها من توحيده فكل مولود يولد على الفطرة وقلبه ابيض بسبب ذلك العهد ثم يسود بالذنوب فكذا الحجر الذى التزم فيه العهد وقال القاضى لعل هذا الحديث جار مجرى التمثيل والمبالغة فى تمثيل امر الخطايا والذنوب والمعنى ان الحجر لما له من الشرف والكرامة وما فيه من اليمن والبركة يشارك جواهر الجنة فكانه نزل منها وان خطايا بنى ادم تكاد تؤثر فى الجماد فتجعل المبيض مسودا فكيف بقلوبهم اولان من حيث انه مكفر للخطايا محاء للذنوب كانه من الجنة من كثرة تحمله اوزار بنى ادم صار كانه ذا بياض شديد فسودته خطاياهم هذا واحتمال ارادة الظاهر غير مدفوع عقلا وسمعا ت وكذا النسائى فى الحج عن ابن عباس قال فى الفتح وفيه عطاء بن السائب وهو صدوق لكنه اختلط لكن له طريق اخر فى صحيح ابن خزيمة فيتقوى بها انتهى وقال فى المنار هو من رواية جرير عن عطاء ولا ينبغى ان يصح

نصبر ولا نعاقب قال ذلك يوم احد لما مثل بحمزة فانزل الله يوم الفتح وان عاقبتم فعاقبوا الاية حم عن ابى ابن كعب

نصرت يوم الاحزاب وكانوا زهاء اثنى عشر الفا حين حاصروا المدينة بالصبا بفتح الصاد مقصورا الريح التى تجى من ظهرك اذا استقبلت القبلة وتسمى القبول بفتح القاف لانها تقابل باب الكعبة وفى التفسير انها التى حملت ريح يوسف الى يعقوب قبل البشير فاليها يستريح كل محزون فارسلت عليهم الصبا فى ليلة شاتية فسفت التراب عليهم واخمدت نارهم وقلعت خيامهم فانهزموا واهلكت بضم الهمزة وكسر اللام عاد قوم هود بالدبور بفتح الدال التى تجى من قبل الوجه اذا استقبلت القبلة كانت تقلع الشجر وتهدم البيوت وتنزع الظعينة بين السما والارض حتى ترى كانها جرادة وترميهم بالحجارة فتدق اعناقهم ومن لطائف المناسبة ان القبول نصرت اهل القبول والدبور اهلكت اهل الادبار وفيه تفضيل بعض المخلوقات على بعض واخبار المرء عن نفسه بما فضله الله به على جهة التحديث بالنعمة والشكر لا الفخر والاخبار عن الامم الماضية واهلاكها حم ق عن ابن عباس ورواه عنه ايضا النسائى

نصرت يوم الاحزاب بالصبا فى غزوة الخندق وكانت عذابا على من كان قبلى فقد هلك بها عاد وغيرهم وهذه الريح قد سخرت لسليمان ايضا غدوها شهر ورواحها شهر لكن معجزة نبينا اظهر لان تلك سخرت لذات مولانا سليمان وهذه سخرت لصفة من صفات سيدنا محمد وهى هيبته وايضا فتلك انما كانت تسير بامر سليمان وهذه تسير من غير توسط امر من نبينا فهو من تشبيه الاعلى بالعلى كما فى صليت كما على ابراهيم الشافعى فى مسنده عن محمد بن عمر بن على بن ابى طالب مرسلا هو فى التابعين متعدد فكان ينبغى تمييزه واخرج الترمذى فى العلل عن ابن عباس قال اتت الصبا الشمال فقالت مر بنا ننصر رسول الله فقال الشمال ان الحرة لا تسرى بالليل فكانت الريح التى نصر بها الصبا

نصف ما يحفر لامتى من القبور من العين هذا بظاهره يناقض قوله فى الخبر السابق ثلث منايا امتى من العين وقد يجاب بانه اراد بكل منهما التقريب لا التحديد والنصف يقرب من الثلث والمراد بهما وما بينهما او انه اطلق النصف والثلث غير مريد بهما حقيقتهما بل اعلاما بان تاثير العاين فى الناس بحيث يفضى الى التلف بالكلية امر كثير جدا او انه علم بان تاثير العاين فى الناس بحيث يفضى اولا بالقليل ثم اوحى اليه بالكثير طب عن اسما بنت عميس قال الهيثمى وفيه على بن عروة الدمشقى وهو كذاب وقال الذهبى قال ابن حبان يضع الحديث

نضر الله بضاد معجمة مشددة ويخفف قال فى البحر وهو افصح وقال الصدر المناوى اكثر الشيوخ يشددون واكثر اهل الادب يخففون من النضارة الحسن والرونق امرأ اى رجلا وموشة امرأة وفيه لغات مر بفتح الميم وكسرها وضمها وامرؤ بزيادة همزة الوصل مع ضمها ومع فتحها ومع كسرها فى سائر الاحوال ومع تغيير باعتبار اعرابها فتضم الراء مع الرفع وتفتح مع النصب وتكسر مع الجر والمعنى خصه الله بالبهجة والسرور وحسن وجهه عند الناس وحلاه بينهم او وصله بنضرة النعيم سمع منا شيا من الاحاديث بما رزقت من العلم والمعرفة والمراد بقوله شيا عموم الاقوال والافعال

الصادرة من المصطفى واصحابه بدليل صيغة منا بلفظ الجمع ولهذا اوقع امرا موقع عبدا وهو اعم من العبد لما فى العبد من معنى الاستكانة والمعنى لامر الله ورسوله بلا امتناع وعدم الاستنكاف من اداء ما سمع اليه من هو اعلم منه فان حقيقة العبودية مشعرة بذلك فبلغه اى اداه الى من لم يبلغه كما سمعه اى من غير زيادة ولا نقص فمن زاد او نقص فهو مغير لا مبلغ فيكون الدعا مصروفا منه قال الطيبى كما سمعه اما حال من فاعل بلغه واما مفعول مطلق وما موصولة او مصدرية قال التوربشتى ورب موضوعة للتقليل فاستعيرت فى الحديث للتكثير فرب مبلغ بفتح اللام اوعى اى اعظم تذكرا قال المظهر وعى يعى وعيا اذا حفظ كلاما بقلبه ودام على حفظه ولم ينسه وقال الطيبى الوعى ادامة الحفظ وعدم النسيان من سامع لما رزق فهم جودة الفهم وكمال العلم والمعرفة وخص مبلغ سنته بالدعاء لكونه سعى فى نضارة العلم وتجديد السنة فجوزى بما يليق بحاله وقد راى بعض العلماء المصطفى فى النوم فقال له انت قلت نضر الله امرأ الى اخره قال نعم ووجهه يتهلل انا قلته وكرره ثلاثا قالوا ولذلك لا تزال فى وجوه المحدثين نضارة ببركة دعائه وفيه وجوب تبليغ العلم وهو الميثاق الماخوذ على العلماء وانه يكون فى اخر الزمان من له من الفهم والعلم ما ليس لمن تقدمه لكنه قليل بدلالة رب ذكره بعضهم ومنعه ابن جماعة بمنع دلالة على المدعى فان حامل السنة يجوز ان يوخذ عنه وان كان جاهلا بمعناها فهو ماجور على نقلها وان لم يفهمها وان اختصار الحديث لغير المتبحر ممنوع وان النقل بالمعنى مدفوع الا على المتاهل ففيه خلف وجه المنع انه سد لطريق الاستنباط على من بعده حم ت عن ابن مسعود قال ت صحيح وقال ابن القطان فيه سماك بن حرب يقبل التلقين وقال ابن حجر فى تخريج المختصر حديث مشهور مخرج فى السنن او بعضها من حديث ابن مسعود وزيد بن ثابت وجبير بن مطعم وصححه ابن حبان والحاكم وذكر ابو القاسم بن منده فى تذكرته انه رواه عن المصطفى اربعة وعشرون صحابيا ثم سرد اسماهم وقال عبد الغنى فى الادب تذاكرت انا والدارقطنى طرق هذا الحديث فقال هذا اصح شى روى فيه

نضر الله امرأ بفتح النون وضاد معجمة قال التوربشتى الحسن والرونق يتعدى ولا يتعدى قال الحافظ العراقى روى مخففا ومشددا ومعناه البسه النضرة وخلوص اللون يعنى جمله الله وزينه او معناه اوصله الله الى نضرة الجنة وهى نعيمها كما قال تعالى تعرف فى وجوههم نضرة النعيم وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ولقاهم نضرة وسرورا وقال جرير

طرب الحمام بذكرهن فشاقنى ... لا زلت فى فنن وايك ناضر

اى مورق غض وقيل معناه حسن الله وجهه فى الناس اى جاهه وقدره ثم ان قوله نضر يحتمل الخبر والدعا وعلى كل فيحتمل كونه فى الدنيا وكونه فى الاخرة او فيهما سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره فرب حامل فقه الى من هو افقه منه قال الخطابى فيه دليل على كراهة اختصار الحديث لمن ليس بمتناه فى الفقه لانه يقطع طريق الاستنباط على من بعده ممن هو افقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه بين به ان راوى الحديث ليس الفقه من شرطه انما شرطه الحفظ اما الفهم والتدبر فعلى الفقيه قال فى الميزان وهذا اقوى دليل على رد قول من شرط القبول الرواية كون الراوى فقيها عالما وقسم التحمل الى قسمين لان حامل الحديث لا يخلو اما ان يكون غيره افقه اولا فانقسم بذلك اليهما وفيه كالذى قبله تنبيه على ان اساس كل خير حسن الاستماع ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم وقد حقق العارفون ان كلام الله رسالة من الله لعبيده ومخاطبة لهم وهو البحر المشتمل على جواهر العلم المتضمن لظاهره وباطنه ولهذا اقاموا باداب سماعه ورعوا حق رعايته وقد تجلى لخلقه فى كلامه لو كانوا يعقلون وكذا كلام رسوله مما يتعين حسن الاستماع اليه لانه لا ينطق عن الهوى ت والضيا فى المختارة عن زيد بن ثابت قال ت صحيح وقال ابن حجر فى تخريج المختصر حديث زيد بن ثابت هذا صحيح خرجه احمد وابو داود وابن حبان وابن ابى حاتم والخطيب وابو نعيم والطبرانى والترمذى وفى الباب عن معاذ بن جبل وابى الدرداء وانس وغيرهم وقال فى موضع اخر الحديث صحيح المتن وان كان بعض اسانيده معلول

نطفة الرجل بيضاء غليظة ونطفة المراة صفراء رقيقة فايهما غلبت صاحبتها فالشبه له اى ان غلبت نطفة الرجل نطفة المراة جاء الولد يشبهه وعكسه جاء الولد يشبه المراة وان اجتمعا جميعا كان الولد منها ومنه اى بين الشبهين والنطفة القليل من الماء سمى به ماء الادمى لقلته ابو الشيخ بن حبان فى كتاب العظمة عن ابن عباس

نظر الرجل يعنى الانسان ولو انثى وخص الرجل لكون الخطاب مع الرجال غالبا الى اخيه اى فى الدين على شوق منه اليه خير اى اكثر اجرا من اعتكاف سنة فى مسجدى هذا يعنى مسجد المدينة فاذا كان حكم الاعتكاف فى مسجده مضاعف كتضعيف الصلاة كما ان الصلاة بمسجده تعدل الفا فكان اعتكاف يوم فيه بالف فى غيره فجعل هذا النظر على شوق منه خيرا من الاعتكاف ثم وذلك لان المعتكف غايته انه حبس نفسه على الانبساط مقبلا على ربه فى مسجد نبيه مهبط الوحى والنظر على شوق اكثر من هذا فانه لما انتبه بقلبه واشتغل نور اليقين فيه عرف ربه وانكشف له العظائم جلاله وجماله واشتاق اليه فلم يزله يودم له الشوق حتى قلق بالحياة وضاق بها ذرعا فاذا نظر الى الكعبة استروح اليها بنيته والى القران استروح اليه لكونه كلامه والى اخيه الولى استراح لمشاهدة نور الجلال والجمال الذى اشرق فى صدره الحكيم الترمذى عن ابن عمرو بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ورواه ابن لال والديلمى باللفظ المذكور عن ابن عمر

نعم كلمة مدح الادام بكسر الهمزة ما يوتدم به الخل لانه سهل الحصول قامع للصفرا نافع لاكثر الابدان واللام فيه للجنس
فاخبر بحجة في ان ما خلل من الخمر حلال طاهر اي بشرطه المعروف في الفروع وقد كان المصطفى يحبه ويشرب ممزوجا
بالعسل وذلك من انفع المطعومات قال ابن العربي ولذلك جمعها الاطبا وجعلوهما اصل المشروبات ولم يكن
في صناعة الطب شراب سواه ثم احدث عند المتاخرين تركيب ولم يكن في صناعة الطب ولم يكن عند من تقدم
قال ولم يكن عند الاطبا الا السكنجبين فلما كان زمان الخلفا وبروا الاشربة وحركوها عنه والاول اقوى واخرج
الحكيم ان عامة ادم ازواج النبي بعده كان الخل ليقطع شهوة الرجال واخرج ابن عساكر عن انس مرفوعا
من تادم بالخل وكل الله به ملكين يستغفران الله له الى ان يفرغ قال في اللسان ورواته ثقات غير
الحسن بن علي الدمشقي واستفيد من الاقتصار عليه في مدح الادام مدح الاقتصاد ومدح الاسترسال مع النفس
في ملاذ الاطعمة قال ابن القيم هذا ثنا عليه بحسب الوقت لا لتفضيله على غيره لان سببه ان اهله
قدموا له خبزا فقال ما من ادم قالوا ما عندنا الا خل فقال ذلك جبرا لقلب من قدمه وتطييبا لنفسه
لا تفضيلا له على غيره اذ لو حضر لحم او عسل او لبن كان احرى بالمدح حم م ع في الطعام عن جابر ابن
عبد الله وسببه ان جابرا دخل عليه نفر من الصحابة فقدم اليهم خبزا وخلا فقال كلوا فاني سمعت رسول
الله يقول فذكره هرت عن عايشة وفي رواية احمد عن جابر زيادة وسياقها نعم الادام الخل انه هلاك
بالرجل ان يدخل اليه النفر من اخوانه فيحتقر ما في بيته ان يقدمه اليهم وهلاك بالقوم ان يحتقروا ما قدم
اليهم انتهى

نعم البير بير غرس بفتح الغين المعجمة وسكون الرا وسين مهملة وقيل هو بضم الغين بير بينها وبين
مسجد قبا نحو نصف ميل شرقي المسجد الى جهة الشمال بين النخيل وتعرف بها وكانت خربة فجددت
بعد السبعماية وماوها عذب هي من عيون الجنة وماوها اطيب المياه فيما ذكر ابن النجار في تاريخ المدينة
طولها سبعة اذرع منها ذراعان ماء وعرضها عشرة اذرع ولو لم يكن من فضلها الا ان النبي غسل منها
بوصية منه لكفى قال الحافظ العراقي والابار التي كانت يتطهر ويشرب منها سبعة بير اريس وبيرحا وبير
رومة وبير غرس وبير بضاعة وبير البصة وبير السقيا او العهن وبير جمل ابن سعد في طبقاته عن عمرو
ابن الحكم مرسلا

نعم بكسر النون وسكون العين المهملة الجهاد الحج قاله حين ساله عن الجهاد قال ابن بطال وفيه ان النسا لا يلزمهن
جهاد لانهن لسن من اهل القتال للعدو والمطلوب الستر ومجانبة الرجال فلهذا كان الحج افضل لهن من
التطوع بالجهاد وللامام استعانتهن بالاتي لنحو سقي الماء ومداواة الجرحى خ عن عايشة قالت سال النبي نساه
عن الجهاد في سبيل الله اي هل يفعلنه فذكره

نعم السحور التمر اي فان في التسحر به ثوابا كثيرا قال الطيبي انما مدحه في هذا الوقت لان في نفس السحور بركة
وتخصيصه بالتمر بركة كما مر في الحديث ان في الفطر عليه بركة فيكون البدو به والمنتهى اليه بركة حل عن جابر
ابن عبد الله ثم قال غريب من حديث عمرو بن دينار تفرد به زمعة بن صالح انتهى ورواه عنه ايضا الخطيب
في تاريخه وابن عدي في الكامل والطبراني باللفظ المزبور عن جابر قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

نعم الشي الهدية امام الحاجة وفي رواية للحاكم والديلمي عن عايشة نعم العون الهدية في طلب الحاجة وفي
رواية للديلمي نعم المفتاح الهدية امام الحاجة تتمة قال الخطيب حضر الى الدارقطني بعض الغربا
وساله القراة فامتنع وتعلل فساله ان يملي عليه احاديث فاملى عليه من حفظه مجلسا تزيد احاديثه على عشرة
متون كلها نعم الشي الهدية امام الحاجة فانصرف ثم جاه وقد اهدى له شيا فقربه واملى عليه من حفظه بضعة
عشر حديثا متون كلها اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه قال ابن الجوزي واعجبا من الدارقطني كيف روى
حديثين ليس فيهما ما يصح ولم يبين ثم اندفع في توجيه بطلانها فتعقبه المولف بقوله واعجبا من ابن الجوزي
كيف يحكم على رد احاديث ثابتة بلا ثبت فان الحديث اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه ورد من رواية اكثر
من عشرة من الصحابة فهو متواتر على راي من يكتفي في التواتر بعشرة طب عن الحسين بن علي قال
الهيثمي فيه هاشم بن سعيد ونفاه ابن حبان وضعفه جمع وحكم ابن الجوزي بوضعه وقد عرفت ان الحاكم
رواه من حديث عايشة وسنده اجود من هذا فلو عزاه اليه كان اولى

نعم العبد الحجام لفظ رواية ك نعم الرداء الحجامة يذهب بالدم ويخف الصلب ويجلو البصر الغذا والرمص ونحو
ذلك ت ه ك في الطب عن ابن عباس قال ك صحيح فقال الذهبي قلت لا كذا في التلخيص ولم يبين
له ذلك وبينه في الميزان فاورده في ترجمة عباد بن منصور الساجي ونقل تضعيفه عن النساي وغيره قال
الساجي ضعيف مدلس روى مناكير انتهى وكان عباد هذا في سند الحاكم هو في ابن ماجه

نعم العطية اي خير عطية كلمة حق تسمعها ثم تحملها الى اخ مسلم فتعلمه اياها لان فيها اصلاح الدارين
وفيه حث على تعلم العلم والحكمة وبذلها لمن طلبها وعرضها على من لم يطلبها رجاء انتفاعه مع اخلاص
النية شكرا لنعمتها لتكون نعمة والا انقلبت محنة ونقمة قال تعالى ولقد اتينا لقمان الحكمة ان اشكر
طب عن ابن عباس وفيه عمرو بن الحصين العقيلي قال الذهبي في الضعفا تركوه وقال الزين العراقي
سند الحديث ضعيف

نعم العون على الدين بكسر الدال قوت سنة اي ادخار قوت سنة وذلك لا ينافي الزهد لان الساعي في طلب
العلم والكمال وليس معه كفاية كساع الى الهيجا بغير سلاح وكباز يرم برزم الصيد بلا جناح ومن عدم
المال

المال صار مستغرقا الاوقات في ضرورات المعيشة اما ما زاد على السنة فمذموم لانه من امل بقا اكثر منها فهو طويل الامل
جدا فر عن معاوية بن منح وفيه محمد بن داود بن الديار قال الذهبي في الضعفا روى عنه ابن عدي وقال كان
يكذب وبهز بن حكيم ومن ضعفه

نعم الميتة بكسر الميم ان يموت الرجل دون حقه فانه يموت شهيدا كامرحم من حديث ابي بكر بن حفص
عن سعد بن ابي وقاص وفيه قصة قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح الا ابا بكر بن حفص لم يسمع من سعد

نعم تحفة المومن التمر فانه بركة كما في حديث اخر فينبغي للمسافر اذا قدم ان يهدي منه لاخوانه وجيرانه وفي
حديث نعم سحور المومن التمر حط من حديث محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان سبط الحسين عن امه فاطمة
بنت الحسين هكذا رواه الخطيب فيما اوهمه اطلاق عزوه لفاطمة انها الكبرى بنت المصطفى غير صواب
ثم ان محمدا هذا قد وثقه النساي مرة ومرة وقال ليس بالقوي كذا في الكاشف

نعم سلاح المومن الصبر والدعا اي الطلب من الله تعالى والصبر القوة على مقاومة الالام والاهوال وغيرها
فهو شامل للصبر على كل شدة ومصيبة فليتخذه عدة فهو من اشرف العدد وليقرع باب المهمات فانه
مفتاح ومن ولج ولج ومن جد وجد ولكل شي جوهر وجوهر الانسان العقل وجوهر العقل الصبر قال بعضهم
وجميع المراتب العلية والمراقي السنية الدينية والدنيوية انما تنال بالصبر فر عن ابن عباس وفيه من لم يوثق

نعمت وفي رواية نعم الاضحية الجذع من الضان وهو ما اكمل سنة ودخل الثانية فالاضحية به مجزية محبوبة
بخلاف الجذع من المعز فلا تجزي الاضحية به عند الايمة الاربعة وحكى عياض الاجماع عليه وشذ ابن حزم من
حديث ابي كباش قال ابو كباش جلبت غنما جذعانا الى المدينة فكسدت علي فلقيت ابا هريرة فسالته فقال
سمعت رسول الله يقول فذكره فانتهبه الناس كذا رواه الترمذي ثم استغربه ونقل عن البخاري ان الراجح
وقفه قال الحافظ العراقي وحكى القرطبي عن الترمذي انه حسنه وليس كذلك قال ابن حجر في الفتح وفي سنده
ضعف وفي الباب جابر وعقبة وغيرهما نعلان البسهما واحد فيهما خير من ان اعتق ولد الزنا اي
العامل بعمل ابويه المصر على ذلك العاهر الفاجر المتظاهر المتمرد على الله البار لمولاه اما غيره فحديثه احق
حم ه ك عن ميمونة بنت سعد او سعيد الصحابية وفيه زيد بن جبير قال الذهبي ابو يزيد الضبي
عن ميمونة بنت سعد لا يعرف وخبره لا يصح انتهى

نعمتان تثنية نعمة وهي الحالة الحسنة او النفع المفعول على وجه الاحسان للغير وزاد في رواية من نعم الله
مغبون فيهما بالسكون والتحريك الجوهري في البيع بالسكون وفي الراي بالتحريك فيصح كل في الخبر اذ من لا يستعملهما
فيما ينبغي فقد غبن ولم يحمد كثير من الناس الصحة والفراغ من الشواغل الدنيوية المانعة للعبد عن
الاشتغال بالامور الاخروية فلا ينافي الحديث المار ان الله يحب العبد المحترف لانه في حرفته لا يمنع القيام
بالطاعات شبه المكلف بالتاجر والصحة والفراغ براس المال لكونهما من اسباب الارباح ومقدمات النجاح
فمن عامل الله بامتثال اوامره ربح ومن عامل الشيطان باتباعه ضيع راس ماله والفراغ نعمة غبن فيها
كثير من الناس وفيه يكثير على الموفق لذلك قليل وقال حكيم الدنيا بحذافيرها في الامن والسلامة وفي
منثور الحكم من الفراغ تكون الصبوة ومن امضى يومه في غير حق قضاه او فرض اداه او مجد اثله او حمد
حصله او خير اسسه او علم اقتبسه فقد عق يومه وظلم نفسه قال

لقد هاج الفراغ عليك شغلا ... واسباب البلا من الفراغ

خ في الرقايق ت ه في الزهد عن ابن عباس ورواه عنه النساي ايضا واسند ركه ك فوهم

نفس المومن اي روحه معلقة بعد موته بدينه اي محبوسة عن مقامها التي اعد لها او عن دخولها الجنة
في زمرة الصالحين وبنصره ما في خبر اخر تشكوا الى ربها الوحدة حتى يقضى عنه بالبنا للمفعول او الفاعل
وحينيذ فيحتمل ان يراد يقضي وارثه بحذف المضاف واسند الفعل الى المضاف اليه وان يراد يقضي
المديون يوم الحساب دينه ذكره الطيبي والمراد ان سره معلق بدينه اي مشغول لا يتفرغ لما امر به حتى
تقضيه او اراد بالدين دينا ادانه في فضول او محرم واما يودي الله عمن اذان لجائز ونوى وفاه وفيه حث
الانسان على وفا دينه قبل موته ليسلم من هذا الوعيد الشديد حم ت في الجنايز ه في الاحكام ك في البيع
عن ابي هريرة قال ت حسن وقال ك صحيح وصححه ابن حبان ايضا ورواه عنه الشافعي وغيره

نفقة الرجل على اهله من نحو زوجة وولد وخادم يريد بها وجه الله صدقة في الثواب وفي رواية نفقته
على نفسه واهله صدقة وذلك لانه يكف به عن السوال ويكف من ينفق عليه وهذا ان قصد الامتثال والقربة
كما دل عليه قوله في رواية وهو يحتسبها تدل على ان شرط الثواب الاحتساب واخذ منه تقييد اطلاق الثواب
في جماع الحليلة بما اذا قصد نحو ولد واعفاف قال في الاتحاف واهله هنا زوجته واولاده وخدمه ونحو ذلك
ممن هو في مونته عادة او شرعا خ في كتابة المغازي ت عن ابي مسعود عقبة بن عمرو البدري وقضية
كلام المولف ان ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه مع انه في الفردوس عزاه لهما جميعا باللفظ المزبور

نفى بعدهم ويستعين الله عليهم قاله لحذيفة لما خرج هو وابوه ليشهد ابدرا فاخذهما كفار قريش فاخذوا
منهما عهدا ان لا يقاتلا معه فاتياه فاخبراه فقال انصرفا ثم ذكره ه عن حذيفة اليمان

نهران من الجنة النيل والفرات لا تعارض بينه وبين عدها اربعة في الحديث المار لاحتمال انه اعلم
اولا باثنين ثم باثنين عن ابي هريرة رمز لحسنه

نهيتكم انما عن زيارة القبور والخطاب به للرجال واما الان فزوروها فانها تذكركم الموت فيه ندب

فيه ندب زيارة القبور بعد نهيهم عنها ففيه الجمع بين الناسخ والمنسوخ **ك عن انس**
نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فان لكم فيها عبرة الخطاب فيه وفيما قبله للرجال فيكره للنساء زيارتها وهي
كراهة تحريم ان اشتملت زيارتهن على تعديد والبكاء والنوح على ما ذهبن وإلا فكراهة تنزيه ويستثنى قبور الانبيا
فيسن لهن زيارتها والحق بهم الاوليا **طب عن ام سلمة** رمز لحسنه قال الهيثمي فيه يحيى بن المتوكل وهو ضعيف
ورواه احمد بلفظ نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فان فيها عبرة قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح انتهى
فلو عزاه المص له كان اولى
نهيت عن التعري اي عن كشف العورة بلا حاجة وفي معجم الطبراني عن ابن عباس باسناد ضعيف ان ذلك اول
ما اوحي اليه فما رؤيت عورته بعد انتهى **الطيالسي** ابو داود **عن ابن عباس** رمز المص لصحته وليس كما قال ففيه
عمرو بن ثابت وهو ابن ابي المقدام اورده الذهبي في الضعفا وقال تركوه وقال ابو داود رافضي وسماك
ابن حرب وسيجي ضعفه
نهيت ان امشي عريانا اي نهاني الله تعالى عن المشي حال كوني عريانا من لباس يواري عورتي وهذا قبل ان
ينزل عليه الوحي كما يصرح به السبب الاتي وصرح به الديلمي عن ابن عباس فنهي قبل النبوة عن المشي عريانا ثم نهي
بعدها عن التعري مطلقا **طب عن العباس** بن عبد المطلب قال كنا ننقل الحجارة الى البيت حين كانت
قريش تبنيه فانفردت قريش رجلان رجلان ينقلان الحجارة فكنت انا ورسول الله ننقل الحجارة على رقابنا وازرنا
تحت الحجارة فاذا غشينا الناس اتزرنا فبينا امشي وهو امامي ليس عليه ازار فخر فالقيت حجري وجئت اسعى فاذا هو
ينظر الى السما فوقه قلت ما شانك فقام فاخذ ازاره وقال نهيت الى اخره فكنت اكتمها مخافة ان يقولوا
مجنون حتى اظهر الله نبوته انتهى قال الهيثمي فيه قيس بن الربيع ضعفه جمع ووثقه شعبة وغيره انتهى وفيه ايضا
سماك بن حرب اورده في الضعفا وقال ثقة كان شعبة يضعفه وفيه بينما هو يحمل الحجارة من اجياد
لبنا الكعبة وعليه نمرة فضاقت عليه فذهب يضعها على عاتقه فبدت عورته من صغرها فنودي يا محمد خمر
عورتك فلم ير عريانا بعد ذلك فكان بين ذلك وبين البعث خمس سنين
نهيت عن المصلين قاله مرتين وفي رواية البزار عن ضرب المصلين وفي رواية عن قتل المصلين **طب** وكذا
الدارقطني **عن انس** بن مالك قال الهيثمي فيه عامر بن سنان وهو منكر الحديث انتهى لكن يشهد له شواهد
انتهى
نهينا عن الكلام في الصلاة الا بالقران والذكر والدعا فمن تكلم بغير ذلك بطلت صلاته **طب عن ابن مسعود**
نوروا منازلكم بالصلاة وقراءة القران زاد الديلمي في رواية فانها صوامع المومنين وذلك لان القلب كالمراة
وانوار القران والصلاة تزيده اشراقا وضيا ونورا حتى تتلالا فيه جلية الحق وينكشف منه حقيقة الامر
المطلوب في الدين وبذلك تحصل الطمانينة واليقين الا بذكر الله تطمين القلوب **هب** من حديث كثير **عن**
انس بن مالك وكثير هذا قال ابن حبان هو ابن عبد الله يروي عن انس ويضع عليه وقال ابو حاتم لا يروي
عن انس حديثا له اصل وقال ابو زرعة واهي الحديث
نوروا بالفجر اي صلوا صلاة الصبح اذا اسفر الافق كثيرا **فانه** اي التنوير به **اعظم للاجر** ظاهره ان هذا
هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الطبراني نوروا يا بلال بالفجر قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم
انتهى بنصه **سمويه طب عن رافع بن خديج** رمز المص لحسنه وليس كما ظن ففيه ادريس بن جعفر العطار
قال الذهبي في الضعفا قال الدارقطني متروك
نوم الصايم عبادة وصمته في رواية ونفسه **تسبيح** اي بمنزلة التسبيح **وعمله مضاعف** الحسنة بعشر الى
ما فوقها **ودعاوه مستجاب وذنبه مغفور** اي ذنوبه الصغاير ما اجتنب الكباير كما تقدم في خبر الصلوات
الخمس **هب عن عبد الله بن ابي اوفى** الاسلمي وفيه صنيع المص ان مخرجه البيهقي خرجه واقره والامر بخلافه
بل انما ذكره مقرونا ببيان علته فقال عقبه فيه معروف بن حسان اي احد رجاله ضعيف وسليمان ابن
عمرو النخعي اضعف منه انتهى وقال الحافظ العراقي فيه سليمان النخعي احد الكذابين انتهى والاول فيه ايضا عبد
الملك بن عمير اورده الذهبي في الضعفا وقال احمد مضطرب الحديث وقال ابن معين مخلط وقال ابن
حاتم ليس بحافظ فعجب من المص كيف يعزو الحديث الى مخرجه ويحذف من كلامه ما اعله به واعجب منه ان له
طريقا خالية عن كذاب اوردها الزين العراقي في اماليه من حديث ابن عمر فاهمل تلك واثر هذه مقتصرا عليها
نوم على علم خير من صلاة على جهل لان تركها خير من فعلها فقد يظن المبطل مصيبا او الممنوع جايزا او واجبا
غير جاهل بالفرق بينهما وتقاربهما في بعض الوجوه فيتعبد على الله المعصية بالطاعة ويخيبها عنده فاعظم
بها من قباحة وبشاعة ومع ذلك فللاعمال الظاهرة علايق من المساعي الباطنة تصلحها وتفسدها
كالاخلاص والريا والعجب فمن لم يعلم هذه المساعي الباطنة ووجه تاثيرها في العبادة الظاهرة وكيفية
التحرز منها وحفظ العمل عنها فقلما يسلم له عمل الظاهر ايضا فتفوته طاعات الظاهر والباطن فلا يبقى
بيده الا الشقا والكد وذلك هو الخسران المبين ولذلك قال المصطفى هنا ما قال ومن اتعب نفسه
في العبادة على جهل فليس له الا العنا قال علي كرم الله وجهه قصم ظهري رجلان جاهل متنسك وعالم متهتك
وروي ان رجلا صوفيا حلق لحيته وقال انها نبتت على المعصية ولطخ شاربه بالعذرة وقال اردت
التواضع **حل عن سلمان** الفارسي وفيه ابو البختري قال الذهبي في الضعفا قال احمد كذاب
نية المومن خير من عمله لان تخليد الله العبد في الجنة ليس بعمله فانما هو لنيته لانه لو كان بعمله كان خلوده

فيها بقدر مدة عمله او اضعافا فقد لكنه جازاه بنيته لانه لو كان بعمله ناويا ان يطيع الله ابدا لو بقي ابدا فلما اخترمته
منيته جوزي بنيته وكذا الكافر لانه لو جوزي بعمله لم يستحق التخليد في النار الا بقدر مدة كفره لكنه نوى الاقامة على
كفره ابدا لو بقي فجوزي بنيته فكره بعضهم وقال الكرماني المراد ان النية خير من عمل بلا نية اذ لو كان المراد
خير من عمل مع نية لزم كون الشي خيرا من نفسه مع غيره او المراد ان الجزء الذي هو النية خير من الجزء الذي
هو العمل لاستحالة دخول الريا فيها او ان النية خير من جملة الخيرات الواقعة بعمله او ان النية فعل القلب
وفعل الاشرف اشرف او ان القصد من الطاعة تنوير القلب وتنويره بها اكثر لانها صفته وقال ابن الكمال
هذا ترجيح لعمل القلب على عمل الجوارح على ما دل عليه خبر ابي زرعة وقد افصح عنه البيضاوي حيث قال في تفسير
والله يضاعف لمن يشا بفضله على حسب حال المنفق من اخلاصه وتعبه ومن اجله تفاوت الاعمال في مقادير الثواب
فالمعنى ان جنس النية راجح على جنس العمل بدلالة ان كلا من الجنسين اذا انفرد عن الاخر يثاب على الاول دون الثاني وهذا
لا يتمشى في حق الكافر ولذا قال نية المومن انتهى وقال البعض انما قال النبي ذلك لان النية عبودية القلب والعمل عبودية
الجوارح وعمل القلب ابلغ وانفع وهو امير والجوارح رعية وعمل الملك اعظم وابلغ ولان العمل يدخل تحت الحصر والنية
لا اذ المتحقق في ايمانه عقد بنيته على ان يطيع الله ما احياه ولو انه دام احياه ودام وهذا اعتقاد منه مستدام
فيترتب له من الجزاء على نيته ما لم يترتب له على عمله وقال بعضهم معناه ان المومن كلما عمل خيرا نوى ان يعمل ما هو
خير منه فليس لنيته في الخير منتهى والفاجر كلما عمل شرا نوى ان يعمل ما هو شر منه فليس لنيته في الشر منتهى وقال
بعضهم في حديث من نوى حسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها كتبت له عشر حسنات فالعمل في هذا الحديث
خير من النية وليس ذلك مرادا للحديث الاول وانما تكون النية خيرا من العمل في حال دون حال وقال بعض شراح
مسلم افاد هذا الخبر ان الثواب المترتب على الصلاة اكثره للنية وباقيه لغيرها من قيام وغيره **هب عن انس**
بن مالك وفيه شيان الاول ان كلام المص يوهم ان مخرجه البيهقي خرجه وسلمه والامر بخلافه بل تعقبه بما نصه
هذا اسناد ضعيف انتهى وذلك ان ابا عبد الرحمن السلمي وقد سبق قول جمع فيه انه وضاع ومن ثم حكم
ابن الجوزي بوضعه الثاني انه ورد من عدة طرق من هذا الوجه وغيره واعدل واتزل من رواه باللفظ المذكور
عن انس المزبور القضاعي في مسند الشهاب وابن عساكر في اماليه وقال غريب ورواه الطبراني ايضا
كذلك والحاصل ان له عدة طرق تجبر ضعفه وان من حكم بحسنه فقد فرط ومن قضى بوضعه فقد افرط وممن
جزم بضعفه المص في الدرر تبعا للزركشي
نية المومن خير وفي رواية بدله ابلغ **من عمله** لما تقرر ولان المومن في عمل ونيته عند فراغه لعمل ثان ولان
النية بانفرادها توصل الى ما يوصله العمل بانفراده ولانها هي التي تقلب العمل الصالح فاسدا والفاسد صالحا مثابا
عليه ويثاب عليها اضعاف ما يثاب على العمل ويعاقب عليها اضعاف ما يعاقب عليه فكانت ابلغ وانفع وقبل
اذا فسدت النية وقعت البليه ومن الناس من يكون نيته وهمته اجل من الدنيا وما عليها واخر نيته وهمته
من احسن نية وهمة فالنية تبلغ بصاحبها في الخير والشر ما لا يبلغه عمله فاين نية من طلب العلم وحمى علمه
ليصلي الله عليه وملايكته وتستغفر له دواب البر وحيتان البحر الى نية من طلبه لماكل او وظيفة كتدريس
وسبحان الله كم بين من يريد بعمله وجه الله والنظر اليه وسماع كلامه وتسليمه عليه في جنة عدن وبين من
يطلب حظا خسيسا كتدريس او غيره من العرض الفاني **وعمل المنافق خير من نيته وكل يعمل على نيته فاذا**
عمل المومن عملا صالحا **ثار في قلبه نور** ثم يفيض على جوارحه قال الحكيم والنية نهوض القلب الى الله وبدوها
خاطر ثم المشية ثم الارادة ثم النهوض ثم اللحوق الى الله تعالى متحللا بعقله وعمله وذهنه وهمته وعزمه فهاهنا
تتم النية ومنه يخرج الى الاركان فيظهر على الجوارح فعله واذا صح العزم خرج الريا والعجز والبخل من جميع اعماله
وبلغ مقام الاقويا واما غير الكامل فيصدر مزيج من المزوج فيكتنف فيه من الافات ما اذا تخطى فيه لا يكاد
يستبين موضع قدمه ان يضعه من كثرة الافات فهذا اصدر فيه اشغال النفس وفنونها ووساوس شهواتها
فمن اين يا تيه النور وانما يستنير قلب جرد اراده في صدره فتح قد شرح الله للاسلام فهو على نور من ربه
رطب بذكر الله ورحمته وصلب بالا الله والناس في هذه النية على طبقات اما نية العامة فارتحالهم
الى الله بجد العلم والعقل والذهن والهمة والعزم فيبلغ ارتحالهم النجوم ليس لقلوبهم من القوة ما يرتحلون
به فيتطيرون لانه لا ريش لقلوبهم ويجوسدون لان القلوب لما مالت الى النفوس واطاعتها اسند طريقها
الى ربها واما العارفون فنيا ثم صارت كلها نية واحدة لان القلب ارتحل الى الله ووجد الطريق اليه فسار
والقلب امير والنفس اسير **طب عن سهل بن سعد** الساعدي قال الهيثمي رجاله موثقون الا حاتم بن عباد
ابن دينار لم ار من ذكر له ترجمة انتهى واطلق الحافظ العراقي انه ضعيف من طريقيه
النايحة اذا لم تتب قبل موتها اي قبل حضور موتها فيه اشارة الى ان شرط التوبة ان يتوب وهو يومل البقا
ويتمكن من العمل ذكره التوربشتي **تقام** يعني تحشر ويحتمل انها تقام حقيقة على تلك الحال بين اهل النار
والموقف جزاء على قيامها في النياحة **يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب** اي يصير جلدها
اجرب حتى يكون جلدها كالقميص على اعضايها والدرع قميص النسا والقطران دهن يدهن به الجمل الاجرب
فيحترق لحدته وحرارته فيشتمل على لذع القطران وحرقته واسراع النار في الجلد واللون الوحش ونتن الريح
جزاء وفاقا وخصت بذلك الدرع لانها كانت تخرج بكلماتها الموتعة قلب المصاب وبلون القطران لكونها كانت
تلبس السواد في الماتم قال ابن العربي وهذا الخبر ونحوه من الاخبار الوعيدية مجرية على الاطلاق في موضع
ومعتدة بالمشية في اخر فيحمل المطلق على المقيد ضرورة اذ لو حمل على اطلاقه بطل التقييد ولم يكن له فايدة

حم م في الجنائز **عن ابي مالك الاشعري** لكنه بعض حديث مسلم ورواه ابن حبان مستقلا

النائم الطاهر كالصائم القائم فالصائم بترك الشهوات يطهر وبقيام الليل يرحم بنجاة والنائم محتسبا اذا نام على طهر فنفسه تعرج الى الله فاذا كان طاهرا قرب فسجد تحت العرش كما مر وربما كان النوم عند خاصة الله ارفع وابر من القيام لان نفوسهم تطلب الانقلاب الى سنخة التوحيد تحت العرش فبالنوم تذهب الى هناك فترتاح وتتطهر وتزج بالكرامات ولذلك كان المصطفى يجري نوم السحر فكان نومه عنده حينئذ افضل من قيامه لان حال القيام يعرج اليه قلبه بعقله وحال النوم تعرج النفس مع القلب والعقل والعارف قد اعتدل نومه بصومه ومكنه في نومه بتومته هذا افضل المشتاقين الى الله المتن والكرامات بالمنامات يتوجون بها ويجذ واحول العرش ويتوقون من الله المتن والكرامات ولذلك كان الصديق يقول لان اسمع برؤيا صالحة احب الي من كذا وكذا فقوله في هذا الحديث النائم الطاهر كالصائم القائم نظير حديث الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر **الحكيم** الترمذي **عن عمرو بن حريث** ورواه عنه ايضا الديلمي قال الحافظ العراقي سنده ضعيف

الناجش اي الذي يزيد في السلعة لا لرغبة بل ليخدع غيره او الذي يمدح سلعته ويطري في مدحها بالكذب ليغر غيره ويخدعه **اكل ربا** اي متناوله ما خدع به مثل متناول الربا في الحرمة وخص الاكل لانه اعظم وجوه الانتفاعات **ملعون** اي مطرود مبعود عن منازل الاخيار فافاد ان النجش حرام بل قضية هذا الوعيد انه كبيرة **طب** من حديث العوام بن حوشب **عن عبد الله بن ابي اوفى** قال الهيثمي رجاله ثقات لكن لا اعلم للعوام سماعا من ابن ابي اوفى

النار جبار المراد بالنار الحريق فمن اوقدها بملكه لغرض فطيرها الريح فشعلتها في مال غيره ولا يملك ردها فلا يضمنه وقال قوم النار تصحيف البير ورده الخطابي **د ه** في الديات **عن ابي هريرة** وفيه محمد بن المتوكل العسقلاني اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابو حاتم

النار عدو لكم قال ابن العربي معناه انها تنافي ابدانكم واموالكم على الاطلاق منافاة العدو وكن تتصل منفعتها بكم بوسائط فذكر العداوة مجازا لوجود معناها فيها **فاحذروها** اي خذوا حذركم واطفئوا السرج قبل نومكم وهذا التقرير بناء على ان المراد نار الدنيا ويجوز ان المراد نار الاخرة فيكون المعنى احذروا ما يقربكم الى جهنم **حم عن ابن عمر** بن الخطاب رمز لحسنه كلامه كالصريح في انه لا وجود له في الصحيحين ولا احدهما وهو وهم فقد عزاه الديلمي لهما جميعا من حديث ابن عمر هذا باللفظ المزبور وزيادة ولفظه النار عدو فاحذروها واطفئوها اذا رقدتم انتهى بنصه

الناس تبع لقريش خبر بمعنى الامر كما يدل عليه خبر قدموا قريشا وقيل هو خبر على ظاهره والمراد بالناس بعضهم وهم سائر العرب من غير قريش ذكره ابن حجر **في الخير والشر** اي في الاسلام والجاهلية كما في رواية لانهم كانوا في الجاهلية متبوعين كفرهم لكون امر الكعبة في يدهم فكذا هم متبوعين في الاسلام او ان السابق بالاسلام كان من قريش فكذا في الكفر لانهم اول من رد دعوته وكفر به واعرض عن الايات والنذر فكانوا قدوة في الحالين وقال القاضي معناه ان مسلمي قريش قدوة غيرهم من المسلمين لانهم المتقدمون في التصديق والسابقون في الايمان وكافرهم قدوة غيرهم من الكفار فانهم اول من رد الدعوة وكفر بالرسول **حم م** في المغازي **عن جابر** ولم يخرجه البخاري

الناس ولد ادم وادم من تراب فهم من تراب ويتمسك به من فضل الملك على البشر لان التفضيل ان كان باعتبار اصل الخلقة فمن خلق من نور افضل ممن خلق من تراب وان كان باعتبار ما يقوم بالمخلوق من صفات الكمال فالملائكة محض عبادة وليس من نوع هواه وشغلته شهوته عن عبادة مولاه بافضل من هذا ومحل بسط علم الكلام **ابن سعد** في طبقاته **عن ابي هريرة** رمز لحسنه

الناس رجلان عالم ومتعلم ولا خير فيما سواهما لانه بالبهائم اشبه قال الغزالي العلم والعبادة جوهران لاجلهما كان كل ما ترى وتسمع من تصنيف المصنفين وتعليم المعلمين ووعظ الواعظين ونظر الناظرين بل لاجلهما انزلت الكتب وارسلت الرسل بل لاجلهما خلقت السموات والارض وما بينهما فاعظم بامرين هما المقصود من خلق الدارين فحق على العبد ان لا يشتغل الا بهما ولا يتعب الا لهما ولا ينظر الا فيهما وما سواهما باطل لا خير فيه ولغو لا حاصل له والعمل اشرف الجوهرين وافضلهما كما جاء في خبر تتمة قال علي كرم الله وجهه لكميل بن زياد يا كميل القلوب اوعية ادعاها احفظ ما اقول لك الناس ثلاثة عالم رباني ومتعلم على سبيل نجاة وهمج رعاع اتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح العلم خير من المال العلم يحرسك وانت تحرس المال العلم يزكو على العمل والمال تنقصه النفقة ومحبة العلم دين يدان بها يكسب العالم الطاعة في حياته وجميل الاحدوثة بعد موته وصنيعة المال تزول بزواله مات خزان الاموال وهم احياء والعلماء باقون ما بقي الدهر اعيانهم مفقودة وامثالهم في القلوب موجودة هاه ان ههنا واشار لصدره علما لو اصبت له حملة **طب عن ابن مسعود** ورواه عنه ايضا في الاوسط قال الهيثمي وفي الكبير الربيع بن بدر وفي الاوسط بشر بن سعيد وهما كذابان انتهى واقول في سند الكبير ايضا سليمان بن داود الشاذكوني الحافظ قال الذهبي في الضعفاء كذبه ابن معين وقال خ فيه نظر فتعصيب الهيثمي الجناية براس الربيع وحده تعصب

الناس ثلاثة سالم وغانم وشاجب بشين معجمة وجيم وموحدة اي هالك اي اما سالم من الاثم واما غانم للاجر واما هالك اثم قال ابو عبيد وروي الناس ثلاثة السالم الساكت والغانم الذي يامر بالخير وينهى عن المنكر والشاجب الناطق بالخنا المعين على الظلم **طب** وكذا ابو يعلى **عن عقبة بن عامر** الجهني **و عن ابي سعيد**

الخدري

الخدري قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه ضعف وقال شيخه العراقي ضعفه ابن عدي

الناس معادن كمعادن الذهب والفضة ومعدن كل شيء اصله اي اصولهم مختلفة فتجتمع اخلاقهم وتسري كرم اعراقها الى فروعها والمعادن جمع معدن من عدن بالمكان اقام ومنه سمي المعدن لان الناس يقيمون فيه صيفا وشتاء ومعدن كل مركز كما في الصحاح وبه يعرف ان اطلاق اسم المعدن على بعض الاجساد كالذهب من تسمية الشيء باسم مركزه والحديث ورد على منهج التشبيه في التفاضل في الصفات الوهبية والكسبية كالاخلاق الجبلية والاداب الحاصلة بواسطة الادلة وشتان في القياس بين الذهب والفضة والرصاص والنحاس فيقدر ما بين ذلك من التفاوت تكون الصفة في الاشخاص فكانه قال الناس يتفاوتون في الصفات الذاتية والعرضية كما تتفاوت المعادن في ذواتها واعراضها القائمة بها من العلل والادناس ذكره بعضهم وقال القاضي المعدن المستقر والمستوطن من عدن بالبلد اذا توطنه فكما ان المعادن منها ما يحصل منه شيء يعبا به ومنها ما يحصل منه بكد وتعب كثير شيء قليل ومنها ما هو بعكسه ومنها ما يظفر منه بغارات مملوء ذهبا فمن الناس من لا يعي ولا يفقه ولا تغني عنه الايات والنذر ومنهم من يحصل له علم قليل باجتهاد طويل ومنهم من هو بالعكس ومنهم من تفيض عليه من حيث لا يحتسب بلا تسوف وطلب معالم كثيرة وتكشف له المغيبات ولم يبق بينه وبين القدس حجاب وذا من جوامع الكلم الذي اوتيها المصطفى وافاد الترغيب في تطبيع الاوصاف الجميلة والتوصل اليها بكل حيلة **والعرق دساس وادب السوء كعرق السوء** فعلى العاقل ان يتخير لنطفته ولا يضعها الا في اصل اصيل وعنصر طاهر فان الولد فيه عرق ينزع الى امه فهو تابع لها في الاخلاق والطباع اشار الى ان ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق وضدها ينبغي استخراجه برياضة النفس كما يستخرج جوهر المعدن بالمقاساة والتعب قال بعضهم ومن كان وليا في علم الله فلا تنغير ولايته وان وقع في معصية لان الحقائق الوضعية لا يقدح فيها النقايص الكسبية فالذهب والفضة موجودان في المعادن والمعدن الاصلي صحيح لكن قد يدخل عليه علل نفسه في ظاهره فيعالج لتزول فكما ان المعدن في اصله صحيح لا يخرج عن معدن بنيته فكذا المؤمن الحقيقي لا يخرجه ما جرى على جوارحه من النقايص عن حقيقة ايمانه او ولايته وقال بعضهم المراد ان كل من كان اصله عند الله مؤمنا فهو يرجع الى اصله كالمعدن ومن كان عنده كافرا رجع الى اصله كذلك وحقيقة الامر مستورة عنا الان لانه تعالى يفعل ما يشاء فيقلب التراب ذهبا وعكسه والجماد نباتا وعكسه والنبات حيوانا وعكسه **هب عن ابن عباس** قال ابن الجوزي حديث لا يصح والحميدي تكلم في محمد بن سليمان احد رجاله وقال النسائي ضعيف وابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه لا في سنده ولا في متنه وفي الميزان محمد بن سليمان ضعفه النسائي وابن ابي حاتم وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه متنا ولا اسنادا ومن ذلك هذا الخبر وساق هذا

الناس تبع لكم يا اهل المدينة في العلم كيف ومنهم الفقهاء السبعة المشهورون ولو لم يكن الا الامام مالك لكفى **ابن عساكر** في تاريخه **عن ابي سعيد** الخدري

الناكح في قومه اي من عشيرته وقرابته **كالمعشب في داره** العشب الكلا الرطب **طب عن طلحة** بن عبيد الله قال الهيثمي فيه ايوب بن سليمان بن حذلم احد من ذكره هو ولا ابوه وبقية رجاله ثقات

النبي لا يورث لانه لو ورث لظن ان له رغبة في الدنيا لوارثه ولاحتمال ان يتمنى موته فيهلك وزعم ان خوف زكريا من مواليه يوهم ان خوفه منهم كان من ماله اذ يبقى بعده لا يخاف عليها لاختصاص فضله تعالى ببعضها من يشاء فيلزم كونه موروثا مدفوع بان خوفه منهم لاحتمال شرهم من جهة تغييرهم احكام شرعه فطلب ولدا يرث نبوته ليحفظها **ع عن حذيفة** رمز لصحته

النبي في الجنة والشهيد في الجنة والمولود في الجنة والوئيد في الجنة لم يكتف بقوله عقب الكل في الجنة ودون ذلك الشهيد وبعده المولود اي الصغير تبعا لابويه في الايمان فيلحق بدرجته في الجنة وان لم يعمل عملا تكرمة لابيه والوئيد بفتح الواو وكسر الهمزة المدفون حيا فعيل بمعنى مفعول **حم د عن رجل** من الصحابة وسببه قالت حسناء بنت معاوية حدثني عمي قلت للنبي من في الجنة فذكره

النبيون والمرسلون سادة اهل الجنة والشهداء قواد اهل الجنة وحملة القرآن اي حفظته العاملون باحكامه **عرفاء اهل الجنة** اي رؤساؤهم وفيه مغايرة بين النبي والرسول **حل عن ابي هريرة**

النجوم اي الكواكب سميت بها لانها تنجم اي تطلع من مطالعها في افلاكها **امنة السماء** الامنة بفتحات وقيل بضم ففتح مصدر بمعنى الامن فوصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعني انها سبب امن السماء فما دامت النجوم باقية لا تنفطر ولا تنشق ولا يموت اهلها **فاذا ذهبت النجوم** اي تناثرت **اتى السماء ما توعد** من الانفطار والطي كالسجل قيل ويمكن كون امنة جمع امن وعليه فقوله **وانا امنة لاصحابي** من قبيل ان ابراهيم كان امة قانتا لله **فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون** من الفتن والحروب واختلاف القلوب وقد وقع **واصحابي امنة لامتي** امنة الاجابة **فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون** من ظهور البدع وغلبة الاهواء واختلاف العقائد وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وانتهاك الحرمين وكل هذه معجزة وقد وقعت قال ابن الاثير فالاشارة في الجملة الى مجيء الشر عند ذهاب اهل الخير فانه لما كان بين اظهرهم كان يبين لهم ما يختلفون فيه فموته جالت الاراء واختلفت الاهواء وقلت الانوار وقويت الظلم وكذا حال السماء عند ذهاب النجوم وقال بعضهم الامنة الوافر الامانة الذي يؤتمن على كل شيء سمي المصطفى به لانه يؤتمنه على وحيه ودينه ثم هذا لا تعارض بينه وبين الحديث المار اذا اراد رحمة امة قبض نبيها قبلها لاحتمال كون المراد

برحمتهم امنهم من المسخ والقذف والخسف ونحو ذلك من انواع العذاب وبانيان ما يوعدون من الفتن بينهم بعد ان كان بابها منسدا عنهم بوجوده قال العامري عنى هنا ائمة اصحابه الذين لازموا دوام صحبته سفرا وحضرا فتفقهوا في الدين وعلوم القران وساروا بهديه ظاهرا وباطنا القليل عددا من اصحابه يقتدي بهم كل من وقع في عمايا الجهل وقال الترمذي الحكيم في حديث اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم ليس كل من لقيه وتابعه او راءه رؤية واحدة دخل فيه انما هم لمن لازمه غدوا وعشيا فكان يتلقى الوحي منه طريا ويأخذ عنه الشريعة التي جعلت منهاجا للامة وينظر منه الى ادب الاسلام وشمايله فصاروا من بعده ائمة ادلة فبهم الاقتداء وعلى سيرتهم الاحتذا وبهم الامان والايمان حم عن ابي موسى الاشعري قال صلينا المغرب مع رسول الله ثم قلنا نجلس حتى نصلي معك العشا فجلسنا فخرج علينا وقال ما زلتم ههنا قلنا صلينا معك المغرب ثم قلنا نجلس معك حتى نصلي معك العشا قال احسنتم واصبتم قال فرفع راسه الى السما وكان كثيرا ما يرفع راسه اليها ثم ذكره ولم يخرجه البخاري

النجوم امان لفظ رواية الطبراني النجوم جعلت امانا لاهل السماء بالمعنى المقرر واهل بيتي امان لامتي شبههم بنجوم السما وهي التي يقع بها الاقتداء وهي الطوالع والغوارب والسيارات والثابتات فكذلك بهم الاقتدا وبهم الامان من الهلاك قال الحكيم الترمذي اهل بيته هنا من خلفه على منهاجه من بعده وهم الصديقون وهم الابدال قال وذهب قوم الى ان المراد باهل بيته هنا اهل بيته في النسب وهذا مذهب لا انتظام له ولا وفاق ولا مساغ لان اهل بيته بنو هاشم والمطلب فمتى كان هولاء امانا للامة حتى اذا ذهبوا ذهبت الدنيا انما يكون هذا لمن هم ادلة الهدى في كل وقت ومن قال اهل بيته وذريته فموجود في ذريته المبلي والعاصي وكما وجد في غيرها فمنهم المحسن والمسيء فباي شي صاروا امانا لاهل الارض فان قيل بحرمة رسول الله فحرمته عظيمة وفي الارض اعظم حرمة من حرمة ذريته وهو كتاب الله ولم يذكره فالحرمة لاهل التقوى قال العامري البغدادي في شرح الشهاب ذهب قوم غلب عليهم الجهل بالايات والسنن والاثار الى ان اهل البيت هنا اهل بيته لا غير وكيف يكونون امانا مع ما وجد في كثير منهم من الفساد وتعدي الحدود وان قيل لحرمة القرابة قلنا حرمتها جليلة لكن حرمة كتاب الله اعظم من حرمة الذرية وحرمة المصطفى بالنبوة والرسالة لا بالعشيرة وانما المراد بهم هنا اهل التقوى وابدال الانبيا الذين سلكوا طريقه واحيوا سنته وفي حديث ال محمد كل تقي وقال السمهودي يحتمل ان المراد باهل بيته هنا علما وهم الذين يقتدى بهم كما يقتدى بالنجوم التي اذا خلت السما منها جا اهل الارض من الايات ما يوعدون وذلك عند موت المهدي لان نزول عيسى لقتل الدجال في زمنه كما جا به الاخبار ويحتمل ان المراد مطلق اهل بيته وهو الاظهر لانه سبحانه لما خلق الدنيا لاجل المصطفى جعل دوامها بدوامه ثم بدوام اهل بيته ع عن سلمة بن الاكوع رمز لحسنه ورواه عنه ايضا الطبراني ومسدد وابن ابي شيبة باسانيد ضعيفة لكن تعدد طرقه ربما تصيره حسنا

النخل والشجر بركة على اهله وعلى عقبهم اي ذريتهم بعدهم اذا كانوا لله شاكرين لان الشكر يرتبط به العتيد ويجتلب به المزيد ولئن شكرتم لازيدنكم طب عن الحسن بن علي امير المومنين قال الهيثمي فيه محمد بن جامع العطار وهو ضعيف

الندم توبة اي معظم اركانها لان الندم وحده كاف فيها مرض قيل الحج عرفة وانما كان اعظم اركانها لان الندم شي متعلق بالقلب والجوارح تبع له فاذا ندم القلب انقطع عن المعاصي فرجعت برجوعه الجوارح تتمة قال في الحكم من علامة موت القلب عدم الحزن على ما فاتك من الموافقات وترك الندم على ما فعلته من الزلات قال ابن عطا من العاظم البليغة محل المعصية بعقب بالندامة وجاء الطاعة توصل بالادامة حم خ ه ك عن ابن مسعود ك هب عن انس بن مالك وفي الباب ابن عباس وابو هريرة ووايل ابن حجر وغيرهم قال في شرح الشهاب هو حديث صحيح وقال ابن حجر في الفتح حديث حسن

الندم توبة والتايب من الذنب كمن لا ذنب له قال الغزالي انما نص على ان الندم توبة ولم يذكر جميع شروطها ومقدماتها لان الندم غير مقدور للعبد فانه قد يندم على امر وهو يريد ان لا يكون والتوبة مقدورة له مامور بها فعلم ان في هذا الخبر معنى لا يفهم من ظاهره وهو ان الندم لتعظيم الله وخوف عقابه مما يبعث على التوبة النصوح فاذا ذكر مقدمات التوبة الثلاث وهي ذكر غاية قبح الذنوب وذكر شدة عقوبة الله واليم غضبه وذكر ضعف العبد وقلة حيلته يندم ويحمله الندم على ترك اختيار الذنب ويبقى ندامته بقلبه في المستقبل فتحمله على الابتهال والتضرع ويجزم بعدم العود اليه وبذلك يتم شروط التوبة الاربعة فلما كان الندم من اسباب التوبة سماه باسمها طب حل عن ابي سعيد الانصاري قال الهيثمي وفيه من لم اعرفهم وقال السخاوي سنده ضعيف وقال في موضع اخر في سنده اختلاف كثير

النذر يمين وكفارته كفارة يمين اراد نذر اللجاج والغضب طب عن عقبة بن عامر الجهني رمز المصنف لصحته وفيه امران الاول ان عدوله للطبراني واقتصاره عليه يوهم انه لا يوجد مخرجا لاعلى ولا احق بالعزو منه وليس كذلك بل رواه احمد في المسند وسبق عن الحافظ ابن حجر ان الحديث اذا كان في مسند احمد لا يعزى لمثل الطبراني الثاني ان الحافظ العراقي قال الحديث حسن لا صحيح

النصر من الله للعبد على اعدا دينه ودنياه انما يكون مع الصبر على الطاعة وعن المعصية فمهما اجتمع شيئان مثلا زمان والثاني بسبب الاول وقد اجرى الله ادمع الصابرين اي بهدايته ونصره المبين قال ولئن صبرتم لهو خير للصابرين ومن خيريته لهم كونه سببا لنصرهم على اعدايهم واتيهم

ولهذا لا يحصل الظفر لمن انتصر لنفسه غالبا قال بعض العارفين الصبر نصر لصاحبه من الرجال ومحله من الظفر محل الراس من الجسد والفرج يحصل سريعا مع الكرب فلا يدوم معه الكرب فعلى من نزل ان يكون صابرا محتسبا راجيا سرعة الفرج حسن الظن بربه فانه ارحم به من كل راحم وان مع العسر يسرا كما نطق به القران مرتين ولن يغلب عسر يسرين لان النكرة اذا اعيدت تكون غير الاولى والمعرفة عينها غالبا قال البعض وجعل مع على بابها هو الظاهر اذ اواخر اوقات الصبر والكرب والعسر اوايل اوقات مقابلها فتحققت المقارنة وقيل ان نظر للعلم الازلي فهي متقارنة اذ لا ترتب فيه او للوجود الحقيقي فمع بمعنى بعد لان بينهما تضادا فلا تتصور المقارنة انتهى واطيل في رده بما لا يلائم عند التامل خط عن انس وفيه عبد الرحمن بن زاذان قال في الميزان منهم روى حديثا طويلا عن انس ثم ساق هذا الخبر

النظر الى علي امير المومنين عبادة اي رويته تحمل على النطق بكلمة التوحيد لما علاه من سيما العبادة قال الزمخشري عن ابن الاعرابي اذا برز قال الناس لا اله الا الله ما اشرف هذا الفتى ما اعلمه ما اكرمه ما احلمه ما اشجعه فكانت رويته تحمل على النطق بالعبادة فيا لها من سعادة طب عن محمد بن عثمان بن ابي شيبة عن احمد بن بديل اليمامي عن يحيى الرملي عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال الهيثمي بعد ما عزاه له فيه احمد بن بديل اليمامي وثقه ابن حبان وقال مستقيم الحديث وقال ابن ابي حاتم فيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى واخرجه الطبراني ايضا عن طليق بن محمد قالت رايت عمران بن حصين يحد النظر الى علي فقيل له فقال سمعت رسول الله يقول فذكره قال الهيثمي فيه عمران بن خالد الخزاعي ضعيف ك في فضايل علي عن ابن مسعود وعن عمران بن حصين قال ك صحيح فقال الذهبي في التلخيص بل موضوع وفي الميزان هذا باطل في نقدي انتهى واورده ابن الجوزي في الموضوع من حديث ابي بكر وعثمان وابن مسعود ومعاذ وجابر وانس وابي هريرة وثوبان وعمران وعايشة ووهاها كلها وتعقبه المص وغيره بانه ورد من رواية احد عشر صحابيا بعدة طرق وتلك عدة التواتر عند قوم

النظر الى الكعبة عبادة اي من العبادة المثاب عليها قال المص في الساجعة وهو افضل من الصلاة والقيام والجهاد وروي ان النظر اليها يعدل عبادة سنة وان من نظر اليها خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه

قفوا واقبلوا من كعبة الله منظرا ... فما الفرات منه في الدهر تقوبض
وقد لبث سود الناس بواضعا ... وكل لها بالنوريها يبيض

وما من سما ولا ارض الا وفيها بيت بازا الكعبة ولكل بيت عمار وزوار فجملة البيوت اربعة عشر او خمسة عشر كما ورد في عدة اثار وان استغرب ذلك زعيم وفوق كل ذي علم عليم قال الحكيم ورد في خبر ان النظر الى البحر عبادة والنظر الى الكعبة عبادة والنظر الى وجه الابوين عبادة فانما صار عبادة لانه عبد الله بتلك النظرة فنظر الى البحر بعين العبرة والى سعته وعرضه وامواجه فاعتبر ونظر الى وجه العالم والى ما البس من نور العلم فاجله وهابه ووقره ونظر الى الكعبة تلذذا بها شوقا الى ربها ونظر الى ابويه فذل لهما ورق وشكر الله لتربيتهما اياه وتعظيما لحرمته ابو الشيخ بن حبان في الثواب عن عايشة وفيه زافر بن سليمان قال الذهبي في الضعفا قال ابن عدي لا يتابع على حديثه

النظر الى المراة لفظ رواية ابي نعيم النظر الى وجه المراة الحسنا والخضرة اي الى الشي الاخضر ويحتمل ان المراد الزرع والشجر خاصة يزيدان في البصر اي في القوة الباصرة قال العامري يحتمل ان يريد زيادة بصر ببهجة جمال الخضرة وحسن المراة من جلاله وان يريد زيادة قوة بصيرته بطرف الاعتبار بخضرة النبات وحياة الارض بعد الممات وكذا انظره الى جمال حليلته بكف بصره عن غيرها فتقوى بصيرته هداه ويامن ظلمة هواه والمراد الناظر بالمراة الحليلة لا الاجنبية لان النظر اليها يظلم البصيرة حل عن محمد بن حميد عن محمد ابن احمد البوراني عن ابراهيم بن حبيب بن سلام عن ابن ابي فديك عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ابن عبد الله قال في الميزان خبر باطل وقال العامري في شرح الشهاب ضعيف غريب جدا

النفقة كلها في سبيل الله فيوجر المنفق عليها الا النفقة في البنا فلا خير فيها اي في الانفاق فيه فلا اجر فيه وهذا في بنا لم يقصد به قربة كمسجد ورباط او فيما زاد على الحاجة اللايقة بالباني وعياله كما مر عن عمرة ت في الزهد عن انس وقال غريب قال الصدر المناوي وفيه محمد بن حميد الرازي وزافر بن سليمان وشبيب ابن بشر ومحمد قال ح فيه نظر وكذبه ابو زرعة وزافر فيه ضعف وشبيب فيه لين انتهى وبه يعرف ما في رمز المص لحسنه

النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله اي في الجهاد لاعلاء الدين بسبعمائة ضعف حم والضيا والبيهقي في الشعب عن بريدة قال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد فيه ابو زهير ولم اجد من ترجمه وقال الذهبي في المهذب هذا ضعيف وفيه ابو زهير الضبعي لا اعرفه وهذا الحديث قد وهم فيه علي العسكري في الصحابة وابو موسى فجعلا صحابيه عبد الله بن زهير وهو خطا وانما هو عن ابي زهير الضبعي عن عبد الله بن بريدة عن ابيه نبه عليه في الاصابة

النميمة والشتيمة اي الشتم قال الجوهري الشتم السب والاسم الشتيمة والحمية الانفة والغيرة والمراد اهل هذه الصفات في النار اي يكونون فيها يوم القيامة ان لم يدركهم العفو لا يجتمعن اي هذه الصفات الثلاث في صدر مومن اي في قلب انسان كامل الايمان والمراد الحمية لغير مصلحة شرعية اما هي فيجوز بل قد تجب والامثلة لا تخفى على من له ممارسة للاحكام الشرعية طب عن ابن

عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه عمير بن معدان اجمعوا على ضعفه واورده في الميزان في ترجمة يزيد بن سنان وقال ضعفوه

النوم اخو الموت لانقطاع العمل فيه **ولا يموت اهل الجنة** فلا ينامون قاله لمن سال اينام اهل الجنة وفيه اشارة الى ذم كثرة النوم لكثرة مفاسده الاخروية بل والدنيوية فانه يورث الغفلة والشبهات وفساد المزاج الطبيعي والنفساني ويكثر البلغم والسوداء ويضعف المعدة وينتن الفم ويولد دود القرح ويضعف البصر والباه حتى لا يكون له داعية للجماع ويفسد الماء ويورث الامراض المزمنة في الولد المتخلق من تلك النطفة حال تكوينه ويضعف الجسد هذا في النوم في غير وقت العصر والصبح فانه فيهما اعظم ضررا لانه يفسد كيموس صحة حكم عين المزاج المادي والصوري ولا يمكن استقصاء مفاسده بالعقل والنفس والروح ومنها انه يورث ضعف الحال بحكم الخاصية وعدم الايمان بالبعث والنشور قال بعضهم اياكم وكثرة النوم فيما لما نرويه من بعض العارفين فان لهم احكاما ماخذها فكم فان بعضهم يخلع الله عليه القوة على خلع نفسه عنه متى شاء وسراحها الى اي وجه شاء من غير ارتباط بعالم الخيال تنبيه النوم بالنهار اكثر ضررا من النوم بالليل طبا قال ابن سينا النوم بالنهار ردي وتركه لمن اعتاده اردى هب عن جابر بن عبد الله ورواه عنه ايضا بهذا اللفظ الطبراني في الاوسط البزار قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح انتهى

النية الحسنة تدخل صاحبها الجنة قضية صنيع المصنف ان ذا هو الحديث بكماله وليس كذلك بل بقيته عند مخرجه الديلمي والخلق الحسن يدخل صاحبه الجنة والجوار الحسن يدخل صاحبه الجنة فقال رجل يا رسول الله وان كان رجل سوء قال نعم على رغم انفك انتهى بنصه فحذف المصنف لذلك من سوء التصرف قال ابن القيم النية نوعان نوع يتعلق بالمعبود ونوع يتعلق بالعباد فالاول نية تتضمن افراد المعبود وهي نية الاخلاص الذي هو روح العلم ومواكب العبودية وبها امر الاولون والاخرون وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين والثاني تمييز العبادة عن العادة ومراتب العبادة انتهى فر عن جابر بن عبد الله وفيه عبد الرحيم المازني قال الذهبي في الضعفاء متهم اي بالوضع عن اسمعيل بن يحيى بن عبيد الله قال اعني الذهبي كذاب عدم انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه

النية الصادقة معلقة بالعرش فاذا صدق العبد بنيته تحرك العرش فيغفر له يحتمل ان من المراد التحرك الحقيقي ويكون ذلك انبساطا وسرورا بذلك ويحتمل ان المراد تحرك الملائكة الذين عنده ويحتمل ما مر نظيره في خبر اهتز العرش لموت سعد والقصد التنبيه على انه ينبغي لكل عامل ان يقصد بعمله وجه الله لاسيما العلم فلا يقصد به توصلا الى غرض كمال دنيوي او جاه او شهرة او سمعة بل بمحض فضل الله قال الشريف السمهودي قال لي شيخنا شيخ الاسلام الشرف المناوي انه كان كلما يخرج الى الدرس يقف بدهليزه حتى تحصل النية ويصححها ثم يحضر خط من حديث قزعة عن عطاء عن ابن عباس قال ابن الجوزي حديث لا يصح وفيه مجاهيل وقزعة منكر الحديث وفيه ايضا القاسم بن نصر السامري قال في الميزان لا يعرف اتى بخبر عجيب ثم ساق هذا الخبر

باب المناهي

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاغلوطات جمع اغلوطة كاعجوبة اي ما يغالط به العالم من المسائل المشكلة ليشوش فكره ويستزل ويستسقط رايه لما فيه من ايذاء المسئول واظهار فضل السائل مع عدم نفعها في الدين قال الاوزاعي اذا اراد الله ان يحرم عبده بركة العلم القى على لسانه المغاليط فلقد رايتهم اقل الناس علما وكان افاضل الصحابة اذا سئلوا عن شيء قالوا اوقع فان قيل نعم افتوا والا قالوا دع حتى يقع وقد انقسم الناس في هذا الباب فمن ذهب الى كراهة المسائل مطلقا وسد بابها حتى قل فهمه وعلمه بحدود ما انزل الله على رسوله فصار حامل فقه غير فقيه وهم اتباع اهل الحديث ومنهم من توسع في البحث عما لم يقع واكثر الخصومة والجدال حتى تولد منه الاهواء والبغضاء ويقترن ذلك بنية الغلو والمباهات وهذا الذي ذمه العلماء ودلت السنة على قبحه واما فقهاء الحديث فوجهوا هممهم الى البحث عن معاني الكتاب والسنة وكلام السلف والزهد والرقائق ونحوها مما فيه صفاء القلوب والاخلاص لعلام الغيوب وهذا محمود مطلوب حم د عن معاوية ابن ابي سفيان وفيه عبد الله بن سعد قال ابو حاتم مجهول قال ابن القطان صدق ابو حاتم لو لم يعلم لقلناه وذكره الساجي في ضعفاء الشام

نهى عن الاختصار في الصلاة وهو وضع اليد على الخصر وهو المستدق فوق الورك واعلى الخاصرة وهو ما فوق الطفطفة والشراسيف وتسمى شاكلة ايضا والطفطفة اطراف الخاصرة والشراسيف اطراف الضلع الذي يشرف على البطن او هو من المخصرة وهي العصا المتوكأ عليها او من الاختصار ضد التطويل بان يختصر السورة او بعضها او يخفف الصلاة بترك الطمانينة بسرعة في الصلاة بان لا يمد قيامها وركوعها وسجودها وتشهدها او يترك الطمانينة في محالها الاربع او بعضها قال الغزالي والاول هو الصحيح لان الاختصار فعل المتكبرين او اليهود او راحة اهل النار او غير ذلك قال الزمخشري وامار المختصرون يوم القيامة على وجوههم نورهم من التهجد فاذا تعب وضع يده على خصره او المتوكل على عمله يوم القيامة حم د ت عن ابي هريرة قال ت صحيح وقضية صنيع المصنف ان ذا مما لم يخرج في الصحيحين ولا احدهما وليس كذلك فقد قال الحافظ العراقي انه متفق عليه بلفظ نهى ان يصلي الرجل مختصرا وقال الصدر المناوي رواه الشيخان في الصلاة عن ابي هريرة ولفظ البخاري نهى رسول الله عن الخصر في الصلاة

نهى عن الاخصاء تحريما للادمي لتفويته النسل المطلوب لحفظ النوع وعمارة الارض وتكثير الامة ولما فيه من تعذيب النفس والتشويه مع ادخال الضرر التي ربما افضى الى الهلاك وتغيير خلق الله ولخرمة الرجولية

لان خلق الانسان رجلا من النعم العظيمة فاذا ازال ذلك فقد تشبه بالمراة وفي غير الادمي خلاف والاصح كما قاله النووي تحريم خصاء غير الماكول مطلقا واما الماكول فيجوز في صغيره لا كبيره ونظمه ابن الوردي فقال

ولا تحل طيب اللحم بخصي — جائز الاكل صغيرا

قال ابن حجر في الفتح اتفقوا يعني الشافعية على منع الجب والاختصاء فيلحق به ما في معناه من التداوي لقطع شهوة النكاح وما في شرح السنة للبغوي من جوازه محمول على دواء يسكن الشهوة ولا يقطعها اصالة ابن عساكر في تاريخه عن ابن عمر بن الخطاب وفيه يوسف بن يونس الافطس قال في الميزان عن ابن عدي كلما روى عن الثقات فهو منكر فمن ذلك هذا الحديث

نهى عن الاقران بهمزة مكسورة بين لام وقاف عند جمع وهي رواية مسلم كما ذكره عياض قال وكذا هو في اكثر الروايات وقال القرطبي كذا وقعت اللفظة لجميع رواة مسلم وليست معروفة فانها وقعت رباعية من اقرن وصوابه القران لانه من قرن يقرن ثلاثيا كما في رواية اخرى قال الفراء يقال قرن بين الحج والعمرة ولا يقال اقرن قال القرطبي غير الزجاج الصحاح اقرن الدم في العرق واستقرن كثر فيحتمل حمل الاقران المذكور عليه فيكون معناه نهى عن الاكثار من اكل التمر اذا اكل مع غيره ويرجع معناه الى القران المذكور في الرواية الاخرى وقال ابن حجر الرواية الفصحى انسب وهكذا جاء عند احمد والطيالسي وهو ان يقرن تمرة بتمرة فياكلهما معا لان فيه اجحافا برفيقه مع ما فيه من الشره والنهي للتنزيه ان كان يملك مالكا مطلق التصرف والا فللتحريم وقال ابن بطال هو للندب مطلقا عند الجمهور لان الذي يوضع للاكل سبيله سبيل المكارمة لا التشاح لاختلاف الناس في الاكل والارجح الاول ومثل التمر نحو العنب كما صرح به ابن عربي **الا ان يستاذن الرجل اخاه** اي رفيقه المشارك له في ذلك فياذن له فيجوز لانه حقه فله اسقاطه ويقوم مقام صريح اذنه قرينة يغلب على الظن رضاه فان كان شريكه اكثر من واحد شرط اذن الكل قال ابن حجر وهذا يقوي مذهب من يصحح هبة المجهول حم ق د ن عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا الترمذي وابن ماجة في الاطعمة والنسائي في الوليمة فتخصيص المولف الثلاث من الستة غير جيد

نهى عن الاقعاء في الصلاة بان يقعد على وركيه ناصبا فخذيه قال البيهقي والاقعاء نوعان احدهما هذا وهو المنهي عنه كما تقرر والثاني وصح نقله عن المصطفى ان يضع اصابع رجليه وركبتيه على الارض واليتيه على عقبيه وهو سنة في الجلوس بين السجدتين ك هق عن سمرة بن جندب قال ك صحيح ورواه عنه ايضا الطبراني في الكبير قال الهيثمي وفيه سلام بن ابي خبزة متروك

نهى عن الاقعاء وهو نصب قدميه ووضع اليتيه على عقبيه **والتورك** بان يجلس على كعب يسراه بعد ان يضجعها بحيث يلي ظهرها الارض ويخرجها من جهة يمينه ويلصق وركه بالارض **في الصلاة** حم هق عن انس بن مالك ورواه عنه ايضا البزار باللفظ المزبور عن شيخه هارون بن سفيان قال الهيثمي لم ار من ذكره وبقية رجاله رجال الصحيح وفي مسلم عن عائشة كان ينهى عن عقبة الشيطان قال النووي في الخلاصة قال بعض الحفاظ ليس في النهي عن الاقعاء حديث صحيح الا حديث عائشة

نهى عن الاكل والشرب في اناء الذهب والفضة النهي للتحريم فيحرم على الرجال والنساء الاكل في اناء ذهب او فضة الا ان عجز عن غيره ن عن انس بن مالك

نهى عن التبتل اي الانقطاع عن النكاح لان هذا القصد من هذا الدين بالذات تكثير اهله على سائر الاديان والتبتل في نحو عيسى ويحيى فضيلة عظيمة كما دل عليه القران وتركه في حق نبينا اعظم لان فضيلة القوة على النكاح والاكثار منه مع تقلله من الغذاء وملاذ المحرك له من اعظم المعجزات ومحل النهي فيمن اتخذ ذلك سنة يستن بها اما من يتبتل لفقد العدة على التزوج لفقد او عدم موافقة فلا يدخل في النهي حم ق ن عن سعد بن ابي وقاص حم ت ن ه عن سمرة بن جندب

نهى عن التبقر في المال والاهل اي الكثرة والسعة والبقر الشق والتوسعة كذا فسره بعضهم وقال الزمخشري التبقر تفعل من بقر بطنه شقه وفتحه فوضع موضع التفرق والتبدد والمعنى النهي عن ان يكون في اهله وماله تفرق في بلاد شتى فيودي الى توزيع قلبه انتهى حم عن ابن مسعود قال الهيثمي رواه باسانيد وفيها رجل لم يسم انتهى وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه من التوقف

نهى عن التحريش بين البهائم اي الاغراء بينها وتهييج بعضها على بعض وهل النهي للتحريم او للكراهة قولان قال جمع منا الامام الزين العراقي ودخل في ذلك مناطحة الثيران والكباش ومناقرة الديوك ونحو ذلك د ت في الجهاد عن ابن عباس رمز لحسنه واصله قول ت حسن صحيح

نهى عن اكل في رواية ابي داود لحم **الضب** دويبة تشبه الجرذون لكن اكبر منه وذكر ابن خالويه انه يعيش سبعمائة سنة واخذ بهذا قوم فحرموا اكل الضب وعزي لعلي قال ابن حجر وهذا الحديث يعارضه ما في الحديث المتفق عليه ان خالدا سال المصطفى احرام هو فقال لا لكني اعافه فاكله خالد وهو ينظر انتهى واجمع الجمهور على حله لكن بالكراهة التنزيهية عند الحنفية وبدونها عند غيرهم ابن عساكر في تاريخه عن عائشة د في الاطعمة عن عبد الرحمن بن شبل قال ابن الجوزي حديث لا يصح وفيه اسمعيل بن عياش ضعيف وقال العراقي تفرد به اسمعيل بن عياش وليس بحجة وقال المناوي فيه ضمضم في اهل الحجاز وقال ابن حجر في تخريج سنده شامي ولا يخلو عن مقال لكن قال في الفتح سنده حسن ولا يغتر بقول الخطابي ليس اسناده بذاك ولا بقول ابن الجوزي لا يصح فقد تساهل لا يخفى

نهى عن أكل لحم كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب بكسر الميم وفتح اللام من الطير كصقر وعقاب وغراب قال القرطبي وقوله وكل معطوف على قوله نهى عن أكل لحم فيلزم منه تحريم كل ذي مخلب منه لان الواو تشرك بين المعطوف والمعطوف عليه في العامل ومعناه وقد صار الى تحريم كل ذي مخلب الايمة الثلاثة ومشهور مذهب مالك اباحته انتهى قال الحرالي وحكمة النهي عن اكل السباع وما في معناها الحماية من سورة عضها لشدة المعرة في ظهور الغضب في العبيد لانه لا يصلح الا لسيدهم وفيه رد على مالك في قوله لا يحرم كل ذي ناب ومخلب لانه قال لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه وقضية التقييد بذي المخلب منع اكل سباع الطير العادية كعقاب وغراب حم م في الصيد د ه من رواية ميمون بن مهران عن ابن عباس ولم يخرجه البخاري وقول ابن القطان لم يسمعه ميمون من ابن عباس لما بينهما من سعيد بن جبير رده الخطيب بان تصحيح انه ليس بينهما احد

نهى نهي تحريم عن أكل لحوم الحمر الاهلية التي تألف البيوت ولها اصحاب ترجع اليهم وهي كالانسية ضد الوحشية وقال بعضهم سميت الاهلية بمعنى انها مملوكة ولها اهل ترجع اليهم ويرجعون اليها بخلاف الوحشية فانها لا اهل لها قال الحرالي وحكمته الحماية من بلادتها انتهى وذهب الى تحريمها الايمة الثلاثة وعن مالك روايتان اظهرهما يكره تنزيها واحلها ابن عباس وعزي لعطا تمسكا بخبر ابي داود اطعم اهلك من سمين حمرك واجيب من جانب الجمهور بانه حديث مضطرب وبان في مساقه ما يشير الى اضطرارهم وليس الكلام فيه قال النووي قال الى تحريم الحمر الاهلية اكثر العلماء من الصحب فمن بعدهم ولم يجد عن احد من الصحابة فيه خلافا الا عن ابن عباس وعند المالكية ثلاث روايات ثالثها الكراهة ق عن البراء ابن عازب وعن جابر بن عبد الله وعن علي امير المؤمنين وعن ابن عمر وعمر بن الخطاب وعن ابي ثعلبة الخشني وله طرق والفاظ

نهى يوم خيبر عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير وكل ذي ناب من السباع قد تقدم ما في الاخير من المذاهب والبغال كالحمير فيما مر واما الخيل فحرم اكلها كثيرون من الحنفية واستظهروا عليه باية والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة تدل على انها لم تخلق لغير ذلك وألبانها اي شربه وكرهه مالك واباحه الشافعي كالجمهور بلا كراهة وهذا الخبر متفق على ضعفه والاية مكية والاذن في اكل الخيل بعد الهجرة بنحو سبع سنين د ن في الاطعمة ه في الذبائح عن خالد بن الوليد رمز المص لحسنه قال ابو داود منسوخ وقال البيهقي اسناده مضطرب وقال ابن حجر حديث شاذ منكر

نهى عن أكل لحم الجلالة بالفتح والتشديد التي تأكل الجلة بالكسر وهي البعر وزعم ابن حزم اختصاصها بذوات الاربع والمعروف التعميم والجلة البعر فوضع موضع العذرة يقال جلت الدابة الجلة ومصت الاماجلالا اي التقطت الجلة والنهي للتنزيه عند جمهور الشافعية فيكره اكلها اذا تغير لحمها باكل النجاسة وللتحريم عند بعضهم وهو مذهب الحنابلة وألبانها اي شرب البانها قال القاضي ولعله اراد بها البقرة اللبون فانها تعتاد اكل الارواث وتحرص عليها دون سائر الدواب في سائر الاحوال فسماها بوصفها الخاص بها غالبا والحق بلحمها ولبنها بيضها فتزول الكراهة او الحرمة بزوال ريح النجاسة بعد علفها بطاهر وجاء في خبر تقديره باربعين يوما د ت في الاطعمة ه في الذبائح ك كلهم عن ابن عمر بن الخطاب قال ت حسن غريب قال الصدر المناوي وفيه محمد بن اسحاق

نهى عن أكل البهيمة المجثمة بالجيم والمثلثة المفتوحة وهي التي تصبر بالنبل اي تحبس حتى تربط وترمى اليها حتى تموت من جثم بالمكان توقف فيه فاذا ماتت بالرمي لم يحل اكلها لانها موقوذة بخلاف ما لو ذبحت غريبة في معجم الادباء زعموا ان المبرد ورد الدينور زائرا لعيسى بن ماهان فاول ما دخل وقضى سلامه قال عيسى ايها الشيخ ما الشاة المجثمة التي نهى رسول الله عن اكلها قال الغليلة اللبن مثل اللجبة فقال هل من شاهد قال نعم قول الراجز

لم يبق من آل الحميد نسمه ... الا عنيز لجبة مجثمه

فاذا بالحاجب يستأذن لابي حنيفة الدينوري فدخل فقال ايها الشيخ ما المجثمة التي نهي عنها قال التي جثمت على ركبها وذبحت من خلف قفاها قال كيف تقوله وهذا شيخ العراق يعني المبرد يقول هي الغليلة اللبن وانشد البيتين قال ابو حنيفة ايمان البيعة يلزمني ان كان هذا التفسير سمعه هذا الشيخ او رواه وان كان البيتان الا لساعتهما هذه فقال المبرد صدق ابو حنيفة فاني انفت ان ارد عليك من العراق وذكري قد شاع فاول ما تسألني عنه لا اعرفه فاستحسن منه هذا الاقرار وترك البهت ت في الصيد عن ابي الدرداء رمز لحسنه وقال غريب ورواه الدارمي عن ابن عباس

نهى عن أكل الطعام الحار حتى يمكن اكله بان يبرد قليلا فان الحار لا بركة فيه كما في الحديث المار والنهي للتنزيه الا ان خيف ضرر فيكون للتحريم هب عن صهيب

نهى عن أكل الرخمة طائر ابقع معروف ياكل الجيف ولا يصيد والنهي للتحريم عد هق عن ابن عباس قال ابن حجر حديث ضعيف جدا فيه خارجة بن مصعب وهو ضعيف جدا

نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو اي يظهر صلاحها بان تصير على الصفة المطلوبة وبيعه قبل ذلك لا يصح الا بشرط القطع وعن بيع النخل حتى تزهو بفتح التاء بالواو وفي رواية تزهي اي تحمر وصوب الخطابي تزهي دون تزهو قال ابن الاثير منهم من انكر تزهي اي تحمر كما ان منهم من انكر تزهو والصواب الروايات على اللغتين زهت تزهو اي تحمر وازهت وفهم من قوله حتى يبدو صلاحها انه لا يكتفى بوقت بدو الصلاح

بل

بل لابد من حصوله بالفعل في الكل او البعض خ عن انس بن مالك

نهى عن بيع ضراب الجمل بالجيم بخطه اي اجرة ضرابه وهو عسب الفحل فاستئجاره لذلك باطل عند الشافعي وابي حنيفة للغرر والجهالة واجازه مالك للحاجة وعن بيع الماء من نحو بئر بفلاة اي بشرط ان لا يكون ثم ما يستقى منه وان تدعو الحاجة له لسقي ماشية لا زرع وان لا يحتاجه مالكه والارض لتحرث يعني عن اجارتها للزرع والنهي للتنزيه ليعتادوا اعارتها وارفاق بعضهم بعضا ونفع اجارتها للزرع بغير ما يخرج منها اتفاقا ومما يخرج منها منعه مالك واجازه الشافعي م ن في البيوع المنهية عن جابر ولم يخرجه البخاري

نهى عن بيع فضل الماء اي عن بيع ما فضل عن حاجته من ذوي حاجة لا ثمن له وان كان له ثمن فالاولى اعطاؤه بلا ثمن فالنهي في الاول للتحريم وفي الثاني للتنزيه ذكره الشافعية وقال بعض المالكية ليس له منعه وله طلب القيمة كاطعام المضطر ورد بان الطعام منقطع المادة غير مستخلف والماء مستخلف ما دام في منبعه حتى لو جمعه في نحو حوض او آنية فله منعه كالطعام وتأول بعضهم الخبر بان المراد ماء الفحل في النزو وغير قويم لعطفه عليه في رواية اخرى فيكون تكرارا م ن ه عن جابر حم عن اياس بن عبد بغير اضافة يكنى ابا عوف له صحبة يعد في الحجازيين وشهد فتح مصر وصححه الترمذي وقال ابن دقيق العيد على شرطهما ولم يخرجه البخاري

نهى عن بيع الذهب بالورق بكسر الراء الفضة دينا اي غير حال حاضر بالمجلس قال النووي اجمعوا على تحريم بيع ذهب بذهب او فضة مؤجلا وكذا برا ببر او بشعير وكذا كل شيئين اشتركا في علة الربا حم ق ن عن البراء ابن عازب وعن زيد بن ارقم

نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة من الطرفين فيكون من بيع الكالئ بالكالئ لان الربا يجري في الحيوان هكذا قرره الشافعي توفيقا بين هذا الحديث وخبر البخاري ان المصطفى اقترض بكرا ورده رباعيا وقال خياركم احسنكم قضاء وتعلق الحنفية والحنابلة بظاهر الخبر فمنعوا بيع الحيوان بالحيوان وجعلوه ناسخا لحديث البخاري مع ان النسخ لا يثبت بالاحتمال وفصل مالك فقال يجوز ان اختلف الجنس ويحتمل ان اتحد ونزل الخبر على هذا ابن حم عم في الربا والضياء في المختارة كلهم من حديث الحسن عن سمرة بن جندب قال ت حسن صحيح وقال غيره رجاله ثقات الا ان الحفاظ رجحوا ارساله لما في سماع الحسن عن سمرة من النزاع لكن رواه ابن حبان د والدارقطني عن ابن عباس

نهى عن بيع السلاح وهو كل نافع في الحرب في الفتنة طب هق عن عمران بن الحصين قال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه يحيى بن كثير السقاء وهو متروك انتهى ورواه عنه ايضا البزار وابن عدي قال ابن حجر وهو ضعيف والصواب وقفه كما قاله ابن عدي وعلقه البخاري

نهى عن بيع السنين اي بيع ما تثمره نخلة سنتين او ثلاثا او اربعا والكل لانه غرر حم م د ت ه عن جابر ابن عبد الله ورواه عنه ايضا ابن حبان

نهى عن بيع الشاة باللحم فيه انه لا يباع حيوان اي ولو سمكا وجرادا باللحم ولو من سمك وجراد فيستوي فيه الجنس وغيره والماكولات وغيرها ك هق من رواية الحسن عن سمرة بن جندب قال البيهقي وفي سماعه منه خلاف لكن اثبته عده موصولا

نهى عن بيع اللحم بالحيوان ولو من سمك وجراد فيستوي فيه الجنس وغيره وسواء كان لحم الحيوان ماكولا او لا للربا قال سعيد بن المسيب كان من ميسر اهل الجاهلية مالك في الموطا والشافعي في المسند ك كلهم عن سعيد ابن المسيب مرسلا وهو عند ابي داود عن سهل بن سعد وحكم بضعفه لما انه انفرد به مروان عن مالك ولم يتابع عليه وصوب الرواية المرسلة لكنه له شاهد فيه المص بقوله البزار في مسنده عن ابن عمر بن الخطاب مرفوعا قال ابن حجر وفيه ثابت بن زهير وهو ضعيف واخرجه من رواية ابي امية بن يعلى عن نافع وابو امية ضعيف

نهى عن بيع المضامين وهي ما في البطون من الاجنة والملاقيح وحبل الحبلة بفتح الباء فيهما لكن الاول مصدر حبلت المراة بكسر الباء والثاني اسم جمع حابل كظالم وظلمة وقال الاخفش وهو جمع حابلة ابن الانباري الهاء في الحبلة للمبالغة طب وكذا البزار عن ابن عباس ورواه البزار عن ابن عمر قال الهيثمي فيه ابراهيم بن اسمعيل ابن حبيبة وثقه احمد وضعفه جمهور الايمة واخرجه عبد الرزاق قال ابن حجر وسنده قوي انتهى ومن ثم رمز المص لصحته

نهى عن بيع الثمار حتى يبدو اي يظهر وهو بلا همز واخطا من همز صلاحها وفي رواية حتى تزهو وهو بمعناه ويكفي بدو صلاح ما بيع بعض ثمر البستان ن وابن ماجه حم عن عائشة

نهى عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان صاع البائع وصاع المشتري فيكون لصاحبه الزيادة وعليه النقصان افاد انه لا يصح بيع المكيل قبل قبضه وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة الا العقار وخص مالك المنع بالطعام اخذا بمفهوم هذا الخبر البزار من طريق محمد الجوهري عن مخلد بن حسين عن هشام ابن محمد عن ابي هريرة وقال لا نعلمه الا من هذا الوجه قال الهيثمي فيه مسلم بن ابي مسلم الجرمي ولم اجد من ترجمه وبقية رجاله رجال الصحيح قال ابن حجر وفي الباب انس وابن عباس عند ابن عدي بسند ضعيف جدا وقال روي من وجهين او وجه اذا ضم بعضها لبعض قوي مع ما ثبت عن ابن عمر وابن عباس

نهى عن بيع المحفلات بفتح الفاء جمع محفلة من الحفل الجمع ومنه محفل للموضع الذي يجتمع فيه الناس والمراد المصراة وهي شاة او بقرة او ناقة يترك صاحبها حلبها حتى يجتمع لبنها والنهي للتحريم للتدليس ومذهب الشافعي

صحة البيع وقضية صنيع المولف ان هذا هو الحديث بكماله وليس كذلك بل بقيته عند مخرجه البزار وقال من ابتاعهن
فهو بالخيار اذا احلبهن انتهى البزار في مسنده عن انس بن مالك رمز المصنف لصحته وليس بصحيح فقد قال الهيثمي
فيه اسمعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف
نهى عن بيعتين بكسر البا، نظر للهيئة وبفتحها نظر للمرة وقال الزركشي الاحسن ضبطه بالكسر في بيعه
بان يبيعه شيئا على ان يشترى منه شيئا اخر وان يقول بعتكه بعشرة نقدا وبعشرين نسيئة فخذ بايهما شئت
قال العراقي هذا لا يقتضي اختصاص النهي بالمذكور حتى يدل على انتفاء النهي عن بيعه ثالثة فان هذا مفهوم
لعت وقد اختلف الاصول في ان مفهوم العدد حجة واما هذا فسماه السبكي مفهوم المعدود وليس بحجة اتفاقا
ويجي مثله في النهي عن لبستين فلا يقتضي النهي عن لبسة ثالثة ت ه في البيوع المنهيه عن ابي هريرة قال
ت حسن صحيح ورواه البيهقي ايضا وزاد صفقة واحدة
نهى عن تلقي البيوع بضم التا وفتح اللام وقاف مشددة مبنيا للمفعول والبيوع بالرفع نايب الفاعل واصله
تتلقى فحذفت احدى التائين والمعنى تستقبل اصحاب البيوع وهو ان تتلقى السلعة الواردة لمحل بيعها قبل
وصولها له والنهي معقول وهو منع الضرر ولا يعارضه النهي عن بيع الحاضر للبادي لانه يقتضي عدم الاستقصا
له لانا نقول الاحكام مبنية على المصالح ومنها تقديم مصلحة الجماعة على الواحد فكما روعي هنا مصلحة الجالب
روعي ثم مصلحة اهل الحضر على مصلحة الواحد وهو الحال فالحديث متماثلان لا متعارضان ت ه عن ابن مسعود
قضية تقرير المصنف ان هذا لم يخرج في احد الصحيحين وليس كذلك فقد رواه مسلم هكذا والبخاري موقوفا
نهى عن تلقي الجلب محركا بمعنى مفعول ما يجلب من بلد لبلد وهو المعبر عنه بتلقي الركبان فيحرم عند الشافعي
ومالك وجوزه الحنفية ان لم يضر بالناس وشرط التحريم علم النهي ه في البيوع المنهية عن ابن عمر بن الخطاب
رمز لحسنه قضية صنيع المصنف تفرد دين بر من بين الستة والامر بخلافه بل خرجه الجماعة كلهم الا البخاري
باكثر فايدة وهو لا تلقوا الجلب فمن تلقاه فاشترى منه شيا فاذا اتى سيده السوق فهو بالخيار كذا رواه
في البيوع المنهية عن ابي هريرة
نهى عن ثمن الكلب نهي تحريم وعن ثمن السنور الذي لا نفع فيه او للتوحش الذي لا يمكن تسليمه او النهي للتنزيه
ولا يبعد في جمع الكلام الواحد نهيا تحريما واخر تنزيها حم ع ك عن جابر فضية صنيع المصنف ان ذا لا يوجد في احد
الصحيحين وهو ذهول فقد خرجه مسلم في البيع عن جابر باللفظ المزبور
نهى عن ثمن الكلب لنجاسته عند الشافعية والنهي عن اتخاذه عند المالكيه وهل النهي عندهم للتنزيه
او للتحريم قولان قال ابن العربي والصحيح دليلا جواز البيع الا الكلب المعلم فانه يجوز بيعه عند الحنفية
للضرورة حم ن عن جابر قال ابن حجر رجاله ثقات وليس في محله فقد قال ابن الجوزي فيه الحسين بن ابي جعفر
قال يحيى ليس بشي وضعفه احمد وقال ابن حبان هذا الخبر بهذا الاسناد لا اصل له
نهى عن ثمن الكلب الا الكلب الصيد فانه يحل اخذ ثمنه عند الحنفية لصحة بيعه عندهم للحاجة اليه وفيه
لمالك قولان ت عن ابي هريرة قال ابن حجر هو من رواية ابي المهزم عنه وهو ضعيف
نهى عن ثمن الكلب نهي تحريم وثمن الدم هو على ظاهره فيحرم بيع الدم واخذ ثمنه والمراد اجرة الحجامة وكسب
البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة وشد اليا، الزانية اي كسبها بالزنا اي ما تاخذه عليه حم منفردا به في بيع ثمن
الكلب بجيفه ولم يخرجه بجملته غيره من الستة قال المناوي ووهم صاحب المنتقى في عزوه لمسلم ه
نهى ان يستنجي ببعرة او عظم نبه بالبعرة على جنس النجس وبالعظم على كل مطعوم فافاد منع الاستنجا
بكل نجس ومطعوم خلافا لابي حنيفة حيث جوزه بنجس جامد وعظم ولا يجزي بنجس خلافا لابن حزم
وجا في بعض الروايات تعليل المنع من العظم بانه طعام اخواننا من الجن ومعناه انه تعالى جعل لهم
فيه رزقا فانا نشاهد جوهر العظم وما يحمله من اللحم لا ينقص منه شي قال ابن عربي واخبرني بعض المكاشفين
انه راى الجن ياتون الى العظم فيتشممونه كما تشم السباع ثم يرجعون وقد اخذوا ارزاقهم وغذاهم
من ذلك حم م د عن جابر
نهى ان يقعد على القبر اي يجلس عليه لان في القعود عليه تهاونا بالميت والموت وقيل اراد للاحداث
والحزن وقول مالك المراد القعود للحدث قالوا ضعيف وان يقصص بقاف وصادين مهملتين وهو
بمعنى يجصص الوارد في اكثر الروايات اي يبيض بالجص وهو الجبس وقيل الجير والمراد منه لانه نوع
زينة ولا يليق بمن صار الى البلا، قال الزمخشري القصه الجصه وليس احد الحرفين بدلا من صاحبه
لاستوا التصريف لكن الفصحاء على القاف انتهى وان يبنى عليه قبة او غيره فيكره كل من الثلاثة تنزيها
فان كان في مسبلة او موقوفة حرم بناؤه والبنا عليه ووجب هدمه قال ابن القيم والمساجد المبنيه على
القبور يجب هدمها حتى يسوى بالارض اذ هي اولى بالهدم من مسجد الضرار الذي هدمه النبي وكذا القباب
والابنية التي على القبور وهي اولى بالهدم من بنا الغاصب وافتى جمع شافعيون بوجوب هدم كل بنا
بالقرافة حتى قبة امامنا الشافعي رضي الله عنه التي بناها بعض الملوك والقول بكراهة التنزيه
في القعود على القبور هو ما عليه الشيخان حتى قال في المجموع ان الشافعي وجمهور اصحابه عليه لكنه في شرح مسلم
قال انها للتحريم واحتج بهذا الحديث حم م د ن في الجنايز عن جابر بن عبد الله ولم يخرجه البخاري
نهى ان يطرق الرجل اهله بضم الرا من الطروق وهو المجي ليلا فقوله ليلا تاكيد وايضاح قال ابن جرير
الطرق اصله الضرب ثم استعمل في ما فيمعناه كالضارب بالحصى ومنه مطرقة الحداد لانه يطرق بها

اي يضرب بها ومنه هذا الحديث فمعناه نهى ان يقدم عليهم ليلا لان من شان القادم ليلا قرع الباب وذلك كراهة
ان يهجم من حليلته على ما يقبح عند اطلاعه عليه فيكون سببا لبغضها وفراقها فنبه المصطفى على ما تدوم به الالفة
وتتاكد به المحبة فينبغي ان يجتنب مباشرة اهله في حال البذاذة وعدم النظافة وان لا يتعرض لرؤية عورة منها وكلمة
ان في قوله ان يطرق مصدرية وليلا ينتصب على الظرفية ق عن جابر بن عبد الله ورواه احمد عن سعد بزيادة
ولفظه نهى ان يطرق الرجل اهله ليلا بعد صلاة العشا قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح الا ان الزهري
لم يدرك سعدا
نهى ان يقتل شي من الدواب صبرا مر معناه قريب فراجعه حم م عن جابر بن عبد الله
نهى ان يكتب على القبر شي فيكره الكتابة عليه ولو اسم صاحبه في لوح او غيره عند الثلاثة خلافا للحنفية
وقول الحاكم العمل على خلافه فالايمة من الشرق الى الغرب مكتوب على قبورهم وهو عمل اخذه الخلف عن السلف
رده الذهبي بانه لا طائل تحته ولا نعلم صحابيا فعله بل شي احدثه التابعون ولم يبلغهم النهي ه ك في الجنايز
عن جابر قال ك على شرطهما واقره الذهبي ورواه عنه الترمذي ايضا بلفظ نهى ان تجصص القبور وان يكتب
عليها وان توطا وقال حسن صحيح
نهى ان يضع في رواية يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره تحريما ان لم يامن انكشاف
عورته والا فتنزيها وفعل النبي لذلك في المسجد لضرورة او لبيان الجواز ولا تخاله في المجامع كان على خلاف ذلك
من الوقار التام ومزيد الاحتشام والقول بان هذا النهي منسوخ بفعله رده ابن حجر بان النسخ لا يثبت بالاحتمال
فيحث ان هذا النهي عام لانه قول يتناول الجميع واستلقاؤه في المسجد فعل قد يدعى قصره عليه حم عن ابي سعيد
الخدري ورواه الطبراني ايضا ورمز المصنف لحسنه وهو تقصير بل حقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمي
رجاله ثقات انتهى وظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين بل ولا احد من الستة والا لما اقتصر
على غيره وهو غفلة فقد خرجه مسلم والبخاري في اللباس باللفظ المذكور لكنه قال يرفع بدل يضع وابو داود
في الادب والترمذي في الاستيذان عن جابر والمولف كانه تبع المازري حيث قال هذا الحديث ليس في الكتب
وذهل عن رد الحافظ ابن حجر له بانه عند البخاري في اللباس
نهى ان يدخل بالبنا للمفعول ويمكن للفاعل الما للاغتسال ونحوه الا بمئزر اي بشي يستر عورته ك في الطهارة
عن جابر ثم قال ك على شرطهما واقره الذهبي في التلخيص لكنه ضعفه في الميزان وعده من مناكير حماد ابن
شعيب الحماني وقال يحيى لا يكتب حديثه والنساي ضعيف وتبعه في اللسان ونقل عن ابن الجارود
عن البخاري انه قال منكر الحديث
نهى ان يمس الرجل ذكره بيمينه اي بيده اليمنى فيكره تنزيها عند الشافعية وتحريما عند الظاهرية وعلة النهي اظهار
شرفها ومرتبتها على اليسار وهي في ادب الشرع مرصدة للاكل والشرب والاخذ بخلاف اليسار فانها للعذف واسافل
البدن والمراة كالرجل والدبر كالذكر كما مر وفيه شمول لحالة البول وغيرها لكن قيده في رواية لمسلم بقوله وهو
يبول والاصح عند الشافعية الاخذ بالاطلاق واجيب عما اورد عليه من لزوم ترك حمل العام على الخاص بانه لا
يجد ورفيه هنا اذ ذاك محله فيما اذا لم يخرج القيد مخرج الغالب ولم يكن العام اولى بالحكم من الخاص وما هنا
كذلك اذ الغالب ان مس الذكر انما يكون حال البول لانه اذا نهى عن المس باليمين حال الاستنجا مع مظنة
الحاجة اليه فنهيه في غيرها اولى مع ان كراهة مس الذكر لا تختص باليمين بل اليسار مثلها في غير حالة البول
والاستنجا تنبيه قال الغزالي على العبد شكر النعمة في جميع افعاله فمن استنجى بيمينه او مس بها فرجه
فقد كفر نعمة اليدين لان الله تعالى خلقهما وجعل احداهما اقوى من الاخرى فاستحقت الاقوى بمزيد
رجحانها للتشريف والتفضيل وتفضيل الناقص عدول به عن العدل والله لا يامر الا بالعدل والاعمال
بعضها شريف كاخذ المصحف وبعضها خسيس لازالة الخبث او مست الفرج باليمين فقد خصصت
الشريف بالخسيس فنقصته حقه وظلمته وعدلت عن العدل وان يمشي في نعل واحدة وان يشتمل الصما اشتمال
من الشملة وهو كسا يغطى به الراس ويلتف به قال الزركشي وهو في قول الفقها ان يجلل بدنه بثوب
ثم يرفع طرفيه على عاتقه الايسر فربما بدت منه عورته وعند اللغويين ان يتجلل به فلا يرفع منه جانبا فتكون
الكراهة لعدم قدرته على الاستعمال بيده مما يعارض له في الصلاة وان يحتبي في ثوب ليس على فرجه منه شي
فانه اذا كان كذلك بدت عورته والستر مامور به وجوبا قال الزركشي والاحتبا بالثوب ان يتحزم به على
حقويه وركبتيه وكانت العرب تفعله لترتفق به في الجلوس وكذا فسره البخاري في باب اللباس وقال الخطابي
ان يجمع ظهره ورجليه بثوب ن عن جابر بن عبد الله
نهى ان يقوم الامام فوق شي اي عال كمصطبة والناس اي المامومون خلفه يعني اسفل كما فسره في رواية
فيكره اي تنزيها ارتفاع الامام على المقتدين اي بلا حاجة د ك عن حذيفة قال ابن حجر له طريقان احدهما
فيه مجهولان والاخرى تفرد بها زيادة وهو مختلف في توثيقه
نهى عن التختم بالذهب وفي رواية عن خاتم الذهب وهذا في حق الرجال واما في حق النسا فيجوز
ت عن عمران بن حصين رمز المصنف لصحته
نهى عن الترجل اي التمشط اي تسريح الشعر فيكره لانه من زي العجم الا غبا اي يوما بعد يوم فلا يكره بل
يسن فالمراد النهي عن المواظبة عليه والاهتمام به لانه مبالغة في التزيين وتهالك به واما خبر النساي
عن ابي قتادة انه كانت له جمة فامره ان يحسن اليها وان يترجل كل يوم فمحمول على انه كان محتاجا لذلك

لمرارة شعر او هو لبيان الجواز قال الولي العراقي ولا فرق في النهي عن التسريح كل يوم بين الراس واللحية واما حديث انه كان يسرح لحيته كل يوم مرتين فلم اقف عليه باسناده ولم اره الا في الاحياء ولا يخفى ما فيها من الاحاديث التي لا اصل لها ولا فرق بين الرجل والمراة لكن الكراهة فيها اخف لان التزيين في حقهن اوسع منه في حق الرجال ومع هذا فترك الترفه والتنعم لهن اولى حم في الترجل ٣ من حديث الحسن عن عبد الله بن مغفل قال ت حسن صحيح قال ابو الوليد وهكذا وان رواه ثقات لكنه لا يثبت لان رواية الحسن عن ابن مغفل فيها نظر وقال المنذري في الحديث اضطراب

نهى عن التكلف للضيف اي يتكلف المضيف له ضيافة فوق ما يليق بالحال لما فيه من الاضرار بل لا يمسك موجودا ولا يتكلف مفقودا ولا يزيد على عادته قال الحراني والتكلف ان يحمل المرء على ان يتكلف بالامر كلفة بالاشياء التي يدعوا اليها طبعه ك في الاطعمة عن سلمان الفارسي قال الذهبي سنده لين

نهى عن الجداد بالليل بالفتح والكسر صرام النخل وهو قطع ثمرها والحصاد بالليل قطع الزرع كانوا يجذون ويحصدون ليلا فرارا من الفقراء فهو اعنه لقوله تعالى واتوا حقه يوم حصاده ذكره الزمخشري وحمل ذلك علي من علله بانه لاجل الهوام لئلا تصيب الناس هق عن الحسين بن علي رمز لحسنه ورواه عنه ايضا الخطيب في التاريخ

نهى عن الجدال بالقران قال الزمخشري يعني الجدال في ايات الله بالكفر والمراد الجدال بالباطل من الطعن فيها والقصد الى دحاض الحق اما الجدال فيها لايضاح ملتبسها وحل مشكلها ومقادحة اهل العلم في استنباط معانيها ورد اهل الزيغ بها وعنها فاعظم جهاد في سبيل الله السجزي عن ابي سعيد الخدري رمز لحسنه

نهى عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر لانه اقرار على معصية وان ياكل الرجل ذكر الرجل وصف طردي والمراد الانسان ولو انثى وهو اي والحال انه منبطح على وجهه في رواية على بطنه فيكره ذلك لانه مع ما فيه من قبح الهيئة يضر بالمعدة واما الجنب ويمنع من حسن الاستمرار لعدم بقاء المعدة على وضعها الطبيعي ده ك عن ابن عمر بن الخطاب قال في المطامح حديث ضعيف

نهى عن الجمة بضم الجيم وشدة الميم للمحرم اي عن سدل الشعر وارساله على كتفيها ونهى عن العقصة اي الشعر المعقوص للامة للتشبيه بالحرائر طب عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي رواه الطبراني في الكبير والصغير ورجال الصغير ثقات

نهى عن الجلالة التي تاكل الجلة اي العذرة من الانعام ان يركب عليها حتى يتيقن ذهاب النجاسة منها وزوال اسم الجلالة عنها ولفظ ابي داود نهى عن الجلالة في الابل ان يركب عليها فلعل المؤلف سقط من قلمه في الاصل سهوا او يشرب من البانها او يؤكل من لحمها بالاولى واخذ بظاهره جمع من السلف فمنعوا ركوبها قال عمر لرجل له ابل جلالة لا تحج عليها ولا تعتمر وقال ابنه لا اصاحب احدا ركبها وحمل ذلك في المطامح على التغليظ قال وليس في ركوبها معنى يوجب التحريم انتهى ومن زعم ان ذلك لنجاسة عرقها بنجسه فقد وهم اذ الرواية معتبرة في الصحيح فالابل وعرقها طاهر د ك عن ابن عمر بن الخطاب قال النووي بعد عزوه لابي داود اسناده صحيح

نهى عن الحبوة بكسر الحاء وضمها من الاحتباء وهو ضم ساقيه لبطنه بشيء مع ظهره وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب قال الزمخشري وهي للعرب خاصة كان يقال حي العرب حيطانها وعمايمها تيجانها وجاء في خبر ان الاحتباء حيطان اي ليس في البراري حيطان فاذا ارادوا الاستناد احتبوا لان الاحتباء يمنعهم من السقوط بصيرهم كالجدار يوم الجمعة والامام يخطب لانه مجلبة للنوم وتعرض الطهر للنقض لعدم التمكن بعاد وجاء في رواية النهي عن الاحتباء مطلقا غير مقيد بيوم فالظاهر ان ذكرها هنا لاختصاص الكراهة بل لكونه اشد كراهة قال ابن الاثير وانما نهى عنه مطلقا لانه اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد ربما تحرك او زال الثوب فتبدو عورته حم د ت ك في الجمعة عن معاذ بن انس قال ت حسن وقال ك صحيح وقال عبد الحق اسناده ضعيف قال ابن القطان وذلك لان فيه عبد الرحيم بن ميمون ضعفه ابن معين ثم قال ولعل عبد الحق عنى بقوله سنده ضعيف جميع من فيه وتسامح فيه لكونه في الفضائل انتهى وقال المنذري ابن ميمون ذكر ابو حاتم انه لا يحتج به ثم اورد له هذا الخبر وقال المناوي وفيه ايضا سهل بن معاذ ضعفوه

نهى عن الحكرة بالبلد اي اشتراء القوت وحبسه ليقل فيغلوا والفرق بين الاحتكار والادخار انما يكون لصلاح خاصة الماسك فهو ادخار وما كان لعموم فهو احتكار ذكره الحراني وعن التلقي للركبان خارج البلد وعن السوم قبل طلوع الشمس اي ان يساوم بسلعة في البلد لانه وقت ذكر الله فلا يشتغل بغيره ويمكن كونه من رعي الابل لانها اذا رعت قبل طلوعها والمرعى ندي اصابها منه وبا ربما قتلها وعن ذبح ذي الغنم بالقاف قال الزمخشري هو الذي يقتني للولد والنهي في هذه للتنزيه حب عل علي امير المؤمنين

نهى عن الخذف بخاء وذال معجمتين وفاء الرمي بحصاة او نواة بين سبابتيه او غيرهما لانه يفقا العين ولا ينكا العدو ولا يقتل الصيد وقال المهلب اباح الله الصيد على صفة فقال تناله ايديكم ورماحكم وليس الرمي بالبندقة ونحوها من ذلك انما هو وقيذ واطلق الشارع ان الخذف لا يصاد به لكونه ليس مجهزا وقد اتفق العلماء الا من شذ على تحريم اكل ما قتلته البندقة او الحجر لانه يقتل الصيد بقوة راميه لا بحده وفيه تحريم الرمي بنحو البندق ومحله ان خيف ادخال الضرر منه على حيوان محترم فان امن ذلك كان يكون بفلاة جاز كما قال النووي وغيره وقال القرطبي وبكا عند اكثر الرواة بالهمز وروي بدونه وهو اشبه وا وجه حم ق في الذبائح د في الادب ه في تعظيم الحديث من حديث سعيد بن جبير عن عبد الله بن مغفل قال سعيد كان له جالسا الى جنبه ابن اخ له فخذف فنهاه وقال ان رسول الله نهى عنها وقال انها لا تصيد صيدا ولا تنكا عدوا وتكسر السن وتفقا العين فعاد ابن اخيه يخذف

فقال احدثك ان رسول الله نهى عنها ثم تخذف لا اكلمك ابدا ورواه عنه النسائي في الديات ايضا وكان الملم اغفله سهوا

نهى عن الدواء الخبيث اي السم او النجس او الخمر ولحم المأكول وروثه وبوله فلا تدافع بينه وبين حديث العرنيين وقيل اراد الخبيث المذاق لمشقته على الطباع والادوية وان كانت كلها كريهة لكن بعضها اقل كراهة حم د ت ه ك في الطب عن ابي هريرة قال ك على شرطهما واقره الذهبي في التلخيص وقال في المهذب اسناده صحيح

نهى عن الديباج اي الثياب المتخذة من الابريسم والحرير والاستبرق غليظ الديباج او رقيقه وذكر الحرير بعد الديباج من ذكر العام بعد الخاص وذكر الاستبرق بعد الحرير من ذكر الخاص بعد العام دفعا لتوهم ان اختصاصهما باسم لا يخرجها عن حكم العام ه عن البراء بن عازب

نهى عن الذبيحة ان تفرس قبل ان تموت اي الابانة راسها قبل ان يبرد ذكره الزمخشري والنهي للتنزيه طب هق عن ابن عباس ورواه عنه ايضا ابن عدي وغيره

نهى عن الرقى بوزن العلا جمع رقية بالضم يقال رقاه اي عوذه والنهي عن الرقية بغير القران واسماء الله وصفاته والتمائم جمع تميمة ومرادها خرزات تعلقها العرب على الطفل لدفع العين ثم اتسع فيها فسمي بها كل عوذة والتولة بكسر ففتح ما يحبب المراة للرجل من سحر وغيره كذا جزم ابن الاثير ونقله غيره عن الاصمعي واقروه لكن الزمخشري اقتصر على انه التفريق بين الام وولدها فانه لما ذكر ان معنى قول المصطفى لا توله والدة على ولدها اي لا تفرق عنه قال ومنه انه نهى عن التولة هذا كلامه والمعنى الاول انسب بالسياق اما الرقية بالقران او بالاسماء او بالصفات فجائز كما مر غير مرة قال ابن التين الرقى بذلك هو الطب الروحاني اذا كان على لسان الابرار حصل الشفاء باذن الله تعالى فلما عز هذا النوع فزع الناس الى الطب الجسماني وتلك الرقى المنهي عنها التي يستعملها المعزم ممن يزعم تسخير الجن فاتى مركبة من حق وباطل يجمع الى ذكر اسماء الله وصفاته ما يشوبه من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ من مردتهم فلذلك نهى عن الرقى بما جهل معناه ليكون بريا من شوب الشرك وفي الموطا ان ابا بكر قال لليهودية التي كانت ترقي عايشة بكتاب الله ك عن ابن مسعود

نهى عن الركوب على جلود النمار لما فيه من الخيلاء والزينة او لانه زي العجم او غير ذلك د ن عن معوية

نهى عن الزور قال قتادة يعني ما يكثر به النساء اشعارهن من الخرق ن عنه اي عن معاوية واصله كما في البخاري ومسلم انه اخرج كبة فقال ذات يوم انكم قد احدثتم زي سوء وان نبي الله نهى عن الزور وفي رواية البخاري ومسلم والنسائي عن ابن المسيب قال قدم معاوية المدينة فخطبنا واخرج كبة من شعر فقال ما كنت ارى ان احدا يفعله الا اليهود ان رسول الله بلغه فسماه الزور

نهى عن السدل في الصلاة اي ارسال الثوب حتى يصيب الارض وخص الصلاة مع انه منهي عنه مطلقا لانه من الخيلاء وهي في الصلاة اقبح فالسدل مكروه مطلقا وفي الصلاة اشد والمراد سدل اليد وهو ارسالها او ان يلتحف بثوبه فيدخل يديه من داخله فيركع ويسجد وهو كذلك كما هو شان اليهود او اراد سدل الشعر فانه ربما ستر الجبهة وغطى الوجه قاله العراقي ويدل عليه قوله وان يغطي الرجل فاه لانه من فعل الجاهلية كانوا يتلثمون بالعمايم فيغطون افواههم فنهوا عنه لانه ربما منع من اتمام القراءة او اكمال السجود قال البغوي فان عرض له تثاوب غطى فمه بثوبه او يده لخبر فيه حم د ك في الصلاة من حديث عطاء عن ابي هريرة قال ك على شرطهما واقره الذهبي وظاهر صنيع المؤلف ان الكل رووا الكل والترمذي انما اقتصر على الجملة الاولى وقال لا يعرف من حديث عسل بن سفيان انتهى قال المناوي وعسل هو ابن موسى ابو قرة ضعيف وقال الذهبي في المهذب هذا منكر

نهى عن السواك بعود الريحان وقال انه يحرك الجذام لخاصية فيه علمها الشارع وهذا الحديث هو في نسخ الكتاب كما ترى لكن رايت المؤلف ساقه بعينه في الموضوعات بلفظ نهى عن السواك بعود الريحان والرمان وقال انه يحرك عرق الجذام فزاد الرمان فاما ان يكون سقط من قلم النساخ هنا او من قلم المؤلف نفسه وفي شرح ابي داود للولي العراقي روى ابن ابي شيبة في مصنفه من طريق ضمرة بن حبيب نهى رسول الله عن السواك بعود الريحان والرمان وقال يحرك عرق الجذام هذه عبارته الحارث ابن ابي اسامة في مسنده من حديث الحكم بن موسى عن عيسى بن يونس عن ابي بكر ابن ابي مريم عن ضمرة بن حبيب بن صهيب الزبيدي بضم الزاي ابي عتبة المصري تابعي ثقة مرسلا قال ابن حجر هذا مرسل وضعيف انتهى وهذا اسنده ابو نعيم عن سمرة بلفظ نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التخلل بعود الريحان والرمان وقال انه يحرك عرق الجذام قال ابن محمود شارح ابي داود وهو ضعيف بل اورده ابن الجوزي في الموضوعات واخرجه الازدي عن محمد بن الحسن الحافظ عن قبيصة بن ذويب نهى عن السواك بعود الريحان والرمان

نهى عن السوم قبل طلوع الشمس اي سوم السلعة لكونه وقت ذكر وشغل بالعبادة او عن الرعي ويقويه قوله وعن ذبح ذوات الدر اي ذوات اللبن او هو مصدر در اللبن اذا جرى ه ك عن علي امير المؤمنين ورواه عنه ايضا ابن ابي شيبة قال في المطامح وسنده ضعيف

نهى عن الشرب قائما فيكره تنزيها لما فيه من الافات العديدة التي منها عدم استقراره في المعدة حتى يقسمه الكبد على الاعضاء وينزل بسرعة وحدة فيخاف منه ان يبرد حرارة المعدة ويسرع النفوذ الى الاسافل بغير تدريج وكل ذلك مضر ولا ينافيه انه فعله لانه فعله نادرا او لحاجة او ليرى الناس انه غير صائم ولا يعترض بالعوائد لانها بمنزلة الخارج عن القياس اذ هي تهدم اصولا وتبني اصولا قال ابن العربي وللمرء ثمانية احوال ما بين مستند راكع ساجد متكي قاعد مضطجع كلها يمكن الشرب فيها وارضاها واكثرها استعمالا القعود والقيام فنهى الشرع عنه لما فيه من الاستعمال المودي للبدن قال في الفهم لم يصر احد الى ان النهي في الحديث للتحريم ولا التفات لابن حزم وانما حمل على الكراهة والجمهور على عدم الكراهة فمن السلف تحيان والمرتضى ثم مالك التمسك بشربه

من زمزم قايما وكلهم رواه متاخرا عن النهي فانه في حجة الوداع فهو ناسخ وحقق ذلك الخلفا الثلاثة بخلافه ويبعد ان يخفى عليهم النهي مع شدة ملازمتهم له وتشديدهم في الدين وهذا ان لم يصلح للنسخ يصلح لترجيح احد الحديثين ومن قال بالكراهة جمع بان فعله بين الجواز وهيئته يقتضي التنزيه **والاكل قايما** قال قتادة قلنا لانس فالاكل قايما فقال هو اشر من الشرب ووجهه بعضهم بانه يورث داء في الجوف قال في المفهم وهذا شي لم يقل به احد فيما علمت وعلى ماحكاه النقلة الحفاظ فهو رايه لا روايته والاصل الاباحة والقياس خلى عن الجامع اى فلا يكره بحال **المصا** من حديث قتادة **عن انس** بن مالك

نهى عن الشرب من في السقا اى فم القربة لان انصباب الماء دفعة واحدة في المعدة ضار جدا وقد يكون فيه ما لا يراه الشارب فيدخل جوفه فيوذيه ولانه قد ينتنه بتردد انفاسه فيعاف ولان الشرب كذلك يملا الجوف من الهوا فيضيق عن اخذحظه من الماء وتزاحمه او يوذيه قال بن القيم واما الكرع بالفم فتكادوا الاطبا بحرمه ويقولون مضر بالمعدة جدا اهـ اما تعرر لا ينافيه ما في الشمايل ان المصطفى قام الى قربة معلقة فشرب من فمها فقطعت ميمونة او ام سليم موضع فمه فاتخذته عندها تبركا لان المصطفى ليس كغيره تبركا وطهارة وعطرية وامنا من الغوايل والحوادث **خ د ت ه عن بن عباس** ظاهره انه لم يره من الستة الا هولاء الثلاثة لكن الصدر المناوى قال رواه الجماعة كلهم في الاشربة الا مسلما

نهى عن الشرب من في السقا لا يعارضه وما قبله خبر الترمذى انه دعى باداوة يوم احد فاختنث فمها ثم شرب منها لان التعارض انما يكون بين خبرين صحيحين وخبر الباب صالح للاحتجاج به واما خبر الترمذى فقال فيه الترمذى نفسه ليس اسناده بصحيح وبفرض صحته فهو لبيان الجواز او لكونه في حال الضرورة عند الحرب اولفقد الانا او لكونه لم يتمكن من التفريغ فيه لشغله بامر العدو او كان لعذر اخر اقتضاه المقام **وعن ركوب الجلالة** لانها تعرق فيتلون الراكب بعرقها كما مر **والمجثمة** هي كل حيوان يربط ويرمى ليقتل سميت به لانها اذا رميت بجثم بالارض اى تلزمها وتلصق بها وجثم الطاير جثوما **حم ٣ ك** في الجها **د عنه** اى عن بن عباس قال ك صحيح واقره الذهبي

نهى عن الشرب الحق به الاكل **من ثلمة القدح** بضم المثلثة محل الكسر منه لان الوسخ والقذى والزهومة يجتمع في الثلمة ولا يصل اليه الغسل ومن ثم جا في رواية انه مقعد الشيطان ولانه لا يتماسك عليه الفم فربما انصب على الشارب **وان ينفخ في الشراب** اى المشروب بحو تنفسه فيه ثم يفصل القدح عن فيه ثم يتنفس فقد يسقط من ريقه فيه ما يقذره والنفخ في الطعام كهو في الشراب والنفخ اشد كراهة من التنفس فيه **حم د ك** في الاشربة **عن ابي سعيد** الخدرى وفيه قرة بن عبد الرحمن بن حيويل المصرى خرج له م مقرونا بغيره وقال احمد منكر الحديث وابن معين ضعيف

نهى عن الشرب في انية الذهب والفضة والنهي للتحريم لثبوت الوعيد عليه بالنار في عدة اخبار ونقل ابن المنذر الاجماع عليه لكن نوزع بان معوية بن قرة احد التابعين حمله على التنزيه ونقل عن نص الشافعي في القديم واخذ منه منع الاكل بالاولى وجا التصريح به في رواية لاحمد والحق بالشرب والاكل ما في معناهما من نحو تطيب وتكحل وساير وجوه الاستعمال العرفي والرجال والنسا في ذلك سواء عند الشافعية والمالكية والكلام فيما كله ذهب او فضة اما نحو مخلوط منهما او مضبب او مموه فورد فيه خبر الدارقطني والبيهقي من شرب في انية الذهب والفضة او في انا فيه شي من ذلك فانما يجرجر في جوفه نار جهنم قال البيهقي المشهور وقفه **ونهى عن لبس الذهب والحرير** ولو ديباجا وهو ما غلظ منه او رق **ونهى عن جلود النمور ان يركب عليها ونهى عن المتعة ونهى عن تشييد البنا** اى رفعه واعلاه فوق الحاجة **طب عن معاوية** ورواه الدارقطني

نهى عن الشرا والبيع في المسجد بنحو من العقود فيكره كراهة تنزيه لان المساجد لم تبن لذلك كما في حديث مسلم **وان ينشد فيه ضالة وان ينشد فيه شعر** وورد في بعض الاخبار الترخيص فيه وجمع بحمل النهي على التنزيه والرخصة على بيان الجواز وبان المرخص فيه الشعر المحمود كالذى في الزهد ومكارم الاخلاق والمنهي عنه خلافه ومر رجل بالمسجد يبيع فقال له عطا عليك بسوق الدنيا فانما هذا سوق الاخرة **ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة** لانه ربما قطع الصفوف مع كونهم مامورين يوم الجمعة بالتبكير والتراص في الصفوف الاول فالاول **حم** في الصلاة **عن ابن عمرو** بن العاص قال ت حسن لكن عمرو بن شعيب اى احد رجاله اختج به قوم ووهاه اخرون

نهى عن الشغار بالكسر اى نكاح الشغار وهو ان يزوجه موليته على ان يزوجه موليته معاوضة من شغر الكلب رفع رجله ليبول وشغر البلد من السلطان اخلا والنهي للتحريم اجماعا على ما حكاه بن عبد البر والنووى ويبطل العقد عند الثلاثة للتشريك في البضع او للشرط او للخلو عن المهر او التعليق وقال الحنفية يصح ويلزم مهر المثل **حم ق ع** في النكاح **عن ابن عمر** بن الخطاب ورواه الطبراني عن ابي بن كعب مرفوعا وزاد قالوا وما الشغار قال نكاح المراة بالمراة لا صداق بينهما **نهى عن الشهرتين دقة الثياب وغلظها ولينها وخشونتها وطولها وقصرها ولكن سداد بين ذلك واقتصاد** اى توسط يقال قصد في الامر قصدا توسط وطلب الاسد ولم يجاوز الحد وهو على قصد اى رشد وان خير الامور اوساطها **هب عن ابي هريرة وزيد بن ثابت**

نهى عن الصرف اى بيع احد النقدين بالاخر **قبل موته بشهرين** قال بعض شراح مسلم الصرف بيع ذهب بفضة او احدهما بفلوس وقد كرهه جماعة من السلف تمسكا بهذا النهي وسببه ضيق الامر وكثرة الحرج وعسر التوقى والتخلص فيه من الربا الا مع سعة العلم وقال بعضهم حكم الصرف انه مباح الاصل لجنسه

عن علي نهى عن الشرا والبيع في المسجد ومثلها ما في معناهما

الذى هو البيع لكن يكره العمل به لما فيه من الخطر ولهذا ذكر اصبغ من المالكية انه يكره الاستظلال بحانوت صيرفي **البزار** في مسنده **طب عن ابي بكرة** قال الهيثمي فيه بحر بن كثير السقا وهو ضعيف والحديث في الصحيح من غير ذكر تاريخ انتهى ورمز المصنف لحسنه ولعله لتعدد طرقه

نهى عن الصما بالمد اى اشتمالها بان يجلل نفسه بثوبه ولا يرفع شيا من جوانبه ولا يمكنه اخراج يديه الا من سفله فيخاف ظهور عورته سمي صما لسد المنافذ كلها كالصخرة الصما **والاحتبا في ثوب واحد** بان يقعد على اليتيه وينصب ساقيه ويلف عليهما ثوبا او نحوه وهذه القعدة تسمى الحبوة بضم الحا وكسرها وكان ذلك عادة العرب وحكمة النهي خوف كشف العورة **د عن جابر** بن عبد الله

نهى عن الصورة اى عن نقش صورة حيوان تام الخلقة على نحو سقف وجدار او ممتهن كبساط لانه تشبيه بخلق الله على هذا التقرير فالنهي عن نفس التصوير فهو الحرام بالاتفاق وقد عد من الكباير واما كون الصورة في البيت فاختلف في تحريمه والجمهور على التحريم فان قيل اذا كان التصوير حراما فكيف روى انه لما وجد خاتم دانيال وجد عليه اسد ولبوة بينهما صبي يلحسانه وذلك ان بخت نصر قيل له يولد لك مولود يكون هلاكك على يديه فجعل يقتل من يولد فلما ولدت ام دانيال اياه القته في غيضة رجاان يسلم فقيض الله له اسدا يحفظه ولبوة ترضعه فنقشه بمراى منه ليتذكر نعمة الله قلنا شرع من قبلنا ليس شرعا لنا **ت عن جابر** بن عبد الله

نهى عن الصلاة الى القبور تحذيرا لامته ان يعظموا قبر نبيهم او قبر غيره من الاوليا فربما تغالوا فعبدوه فنهى امته عنه غيرة عليهم من ركونهم الى غير الله تعالى فيتاكد الحذر لما فيه من المفاسد التى منها ايذا اصحابها فانهم يتاذون بالفعل عند قبورهم من اتخاذها مساجد وايقاد السرج فيها ويكرهونه غاية الكراهة كما كان المسيح يكره ما يفعله النصارى معه **حب عن انس** بن مالك

نهى نهي تحريم وقيل تنزيه **عن الصلاة** في غير حرم مكة سوى الجمعة بحد بتين فيها **بعد** فعل صلاة **الصبح حتى تطلع** وفي رواية تشرق **الشمس** اى وترتفع كرمح كما تفيده رواية حتى ترتفع فالمراد طلوع مخصوص **ونهى عن الصلاة بعد** فعل **العصر حتى تغرب** الشمس وفي رواية تغيب فلو احرم بما لا سبب له او بما له سبب متاخر لم تنعقد كصوم العيد بخلاف ماله سبب متقدم او مقارن فلا يكره عند الشافعية وقال ابو حنيفة يحرم فعل كل صلاة في الاوقات الثلاثة مطلقا الا عصر يومه عند الاصفرار وقال مالك يحرم النفل لا الفرض ووافقه احمد لكنه جوز ركعتي الطواف وكما تكره الصلاة بعد هاتين تكره من الطلوع الى الارتفاع كرمح ومن الاستوا الى الزوال في غير يوم الجمعة ومن الاصفرار الى الغروب قال بن حجر ومحصل ما ورد من الاخبار في تعيين الاوقات التى يكره فيها الصلاة خمسة عند طلوع الشمس وعند غروبها وبعد الصبح والعصر وعند الاستوا وترجع بالتحقيق الى ثلاثة من بعد صلاة الصبح الى ارتفاع الشمس فيشمل الصلاة عند الطلوع وكذا من صلاة العصر الى الغروب ولا يعكر عليه ان من لم يصل الصبح مثلا حتى تغرب يكره له التنفل حينيذ لان الكلام اجرى على الغالب المعتاد وهذه صورة نادرة لا مقصودة قال وفرق بن جرير وابن سيرين في الصلاة بعد الصبح والعصر والصلاة عند الطلوع والغروب فقالا تكره في الاوليين وتحرم في الاخريين وقال بن حزم تبعا لابن عمر تحرم الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وتباح بعد العصر حتى تصفر تمسكا بما رواه ابو داود قال بن حجر باسناد قوى انه نهى عن الصلاة بعد العصر الا والشمس مرتفعة تنبيه اخذ بعمومه الجمهور وخصه الشافعي بخبر الحاكم وابن حبان عن جبير بن مطعم لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى اية ساعة شا من ليل او نهار وقال بعضهم وبين الحديثين عموم وخصوص فالاول عام في المكان خاص بالزمان والثاني بالعكس فليس حمل عموم احدهما على خصوص الاخر باولى من عكسه **ق ن عن عمر** بن الخطاب

نهى عن الصلاة نصف النهار عند استوا الشمس في قبة الفلك لان ذلك هو اعلا امكنتها والسجود في الوقت اذا توهم مضافا اليها كان تعظيما لشانها واكبارا لقدرها فنهى عن الصلاة على تاويل ان يصلى ويستمر ذلك **حتى تزول الشمس** اى تاخذ في الميل الى جهة الغرب في راى العين وجا عند مسلم تعليل النهي بانها ساعة تسجر فيها جهنم واستشكل بان فعل الصلاة مظنة وجود الرحمة ففعلها مظنة لطرد العذاب فكيف امر بتركها واجيب بان التعليل اذا جا من جهة الشارع وجب قبوله وان لم يفهم معناه وبان وقت ظهور الغضب لا ينجع فيه الطلب الا ممن اذن له فيه والصلاة لا تنفك عن كونها طلبا ودعا فناسب الامساك عنها حينيذ فتكره تحريما حال الاستوا عند الايمة الثلاثة كالجمهور وخالف مالك فعمم الجواز واستثنى الشافعي يوم الجمعة ويدل له قوله **الا يوم الجمعة** فانها لا تكره فيه عند الاستوا وهو وان كان ضعيفا لكن له شواهد خرجه **الشافعي** في مسنده في كتاب الجمعة عن ابراهيم بن ابي يحيى عن اسحق بن عبد الله بن ابي فروة عن سعيد **عن ابي هريرة** قال ابن حجر وابراهيم وسعيد ضعيفان انتهى وقال البيهقي في اسناده من لا يحتج به لكن اذا انضمت رواية قطرة احدث لبعض قوة وقال بن سيد الناس فيه من لا تقوم به الحجة لكن الشافعي لم يعتمد عليه فقط بل احتج بانها منها خبر ابن شهاب عن ثعلبة عن ابي مالك انه قال النهي عن الصلاة عند الاستوا صحيح لكنه خص منه يوم الجمعة بما روى من العمل المستفيض في زمن عمر وهو لا يكون الا عن توقيف انتهى وهذا الخبر رواه ابو داود من حديث ابي الخليل عن ابي قتادة بلفظ كان النبي يكره الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس الا يوم الجمعة وقال ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة قال ابو داود وابو الخليل لم يلق ابا قتادة وقال في الفتح في اسناده انقطاع لكن ذكر له البيهقي شواهد ضعيفة اذا ضمت قوى الخبر انتهى وبذلك يتجه رمز المولف لحسنه فهو حسن لغيره

نهى عن الصلاة في الحمام داخلها ومسلخها والنهي للتنزيه لا للتحريم وعن السلام على بادي العورة اي كاشفها عنها والحاجة كقاضي الحاجة فيكره ايضا تنزيها عق عن انس بن مالك

نهى عن الصلاة في السراويل وفي رواية في البخاري في سراويل قال البنا بوري معناه على تقدير صحته نهى عن الصلاة فيه وحده من غير رداء قال بن الجوزي ويدل له ما رويناه عن ابي بريدة عن ابيه مرفوعا نهى ان يصلي الرجل في السراويل الواحد ليس عليه غيره حط وكذا الطبراني في الاوسط عن جابر بن عبد الله وفيه الحسين بن وردان اورده الذهبي في الضعفا وقال لا يعرف وحديثه منكر في ذم السراويل انتهى وفي الميزان نحوه وقال بن الجوزي حديث لا يصح قال العقيلي لا يعرفا لا لحسين بن وردان ولا يتابع عليه وقال الهيثمي فيه حسين بن وردان قال ابو حاتم غير قوي

نهى عن الضحك من الضرط لفظ رواية الطبراني الضراط اي نهاهم عن الضحك اذا سمعوا صوت الريح وقال لم يضحك احدكم مما يفعل اي ان كل انسان لا يخلو من ذلك طس عن جابر بن عبد الله رمز لحسنه كما قال فقد اعله الهيثمي بان فيه عبد الله بن عصمة النصيبي وقد قال بن عدي له مناكير انتهى وفي الميزان تركه بن حبان وقال لا تحل الرواية عنه ثم اورد له هذا الخبر

نهى عن الطعام الحار اي عن اكله حتى يبرد اي يصير بين الحرارة والبرودة كما تشير اليه رواية حتى يذهب بخاره هب عن عبد الواحد بن معاوية بن حديج مرسلا وفيه الحسن بن هاني ويحيى بن ايوب وهما ضعيفان وقضية كلام المص ان ذا لا يوجد مسندا او لا ما عدل لرواية ارساله واقتصر عليها وليس كما ظن بل خرجه البيهقي نفسه من حديث صهيب مرفوعا بلفظ نهى عن اكل الطعام الحار حتى يمكن

نهى عن العب نفسا بفتح الفا بضبط لانه ربما اختنق به ولانه يورث وجع الكبد كما مر وقال ذلك شرب الشيطان سيد لانه الاسرع والحامل عليه وذكر في حديث اخر انه شرب البعير قال الحافظ وذلك لانها شبيهة بالشياطين في نفارها وفي حديث اخر على ذروة كل بعير شيطان هب عن بن شهاب الزهري مرسلا

نهى عن العمرة اي نعلها قبل الحج لا يعارضه انه اعتمر قبل الحج ثلاث عمر وبعد ذلك عمرته في حجة التي حجها لانه انما نهى عن ذلك لسبب وقد زال باكمال الدين او يحمل النهي على الندب جمعا بينهما او انه انما نهى عنه لئلا يميل الناس الى التمتع وخفته فيضيع الافراد الافضل عند قوم د عن رجل من الصحابة قال الخطابي وفي اسناده مقال

نهى عن الغنا بالكسر والمد صوت معروف وقد يقصر واصطلاحا رفع الصوت بنحو شعر او رجز على نحو مخصوص والاستماع الى الغنا وعن الغيبة والاستماع الى الغيبة وعن النميمة والاستماع الى النميمة طب حط عن ابن عمر بن الخطاب قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال الهيثمي فيه فرات بن السايب وهو متروك

نهى عن الكي نهي تنزيه حيث امكن الاستغناء عنه بغيره لانه يشبه التعذيب بعذاب الله الذي نهى عنه ولما فيه من الالم الذي ربما زاد على الم المرض اما عند تعينه طريقا فلا يكره فقد كوى النبي سعد بن معاذ الذي اهتز لموته عرش الرحمن وابي بن كعب المخصوص باقرا الامة واما قوله في وصف السبعين الفا لا يكتوون فمحمول على انهم لا يضطرون اليه اذ المراد مع وجود غنى عنه لمن التوى لضرورة يجوز كونه من السبعين الفا ومن اعتقد ان مثل سعد بن معاذ وابي بن كعب لا يصلح ان يكون منهم فقد اخطا كما ذكره القرطبي واخرج مسلم بن سعد ان الملايكة كانت تسلم على عمر بن حصين فلما اكتوى انقطع التسليم فلما ترك عاد اليه وقضية صنيع المص ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته فاكتوينا فما افلحنا ولا انجحنا طب عن سعدى الظفرى بفتح الظا المعجمة والفا واخره را نسبة الى ظفر بطن من الانصار قال الذهبي الاصح انه سعد بن النعمان بدري ت ك عن عمران بن الحصين قال نهانا رسول الله عن الكي فابتلينا فاكتوينا فما افلحنا ولا انجحنا قال الترمذي حسن صحيح وقال بن حجر في الفتح سنده قوي

نهى عن المتعة اي عن نكاح المتعة كما هو لفظ رواية احمد وهو النكاح الموقت بمدة معلومة او مجهولة سمي به لان الغرض منه مجرد التمتع دون النسل وغيره قال بعض الايمة هذا من غريب الشريعة فانه تداوله النسخ مرتين ابيح ثم حرم ثم ابيح ثم حرم فانه كان جايزا في صدر الدين ثم نسخ في خيبر او عمرة القضا او الفتح او اوطاس او تبوك او حجة الوداع والاصح عند جمع الفتح والنووي الصواب ان تحريمها واباحتها وقعا مرتين فكانت مباحة قبل خيبر ثم حرمت فيها ثم ابيحت عام الفتح وهو عام اوطاس ثم حرمت موبدا قال عياض كابن المنذر وقد جا عن الاوايل الرخصة ثم فيها ووقع الاجماع على تحريمها الا من لا يلتفت اليه من الروافض واجمعوا على انه متى وقع الان ابطل حسبة قبل الدخول او بعده الا الان زفر جعلها كالشروط الفاسدة ولا عبرة بقوله تنبيه اخرج الطبراني عن سعيد بن جبير قلت لابن عباس لما افتى بحل المتعة اتدري ما صنعت ربما افتيت فسارت بفتياك الركبان وقالت فيه الشعرا قال ما قالوا قلت قالوا

قد قال لي الشيخ لما طال مجلسه … يا صاح هل لك في فتيا بن عباس

هل لك في رخصة الاطراف انسة … تكون مثواك حتى مصدر الناس

فقال انا لله وانا اليه راجعون ما بهذا افتيت ولا بهذا اردت ولا احللت منها الا ما احل الله من الميتة والدم ولحم الخنزير قال الهيثمي فيه الحجاج بن ارطاه ثقة يدلس وبقية رجاله رجال الصحيح حم عن جابر بن عبد الله خ في المغازي والذبايح والنكاح عن علي امير المومنين ورواه عنه الطبراني في الاوسط بلفظ نهى عن متعة النسا في حجة الوداع

نهى

نهى عن المثلة بضم فسكون قطع اطراف الحيوان او بعضها وهو حي لتشويهه وحديث تحريم المثلة خاص بغير من مثل وان تمثيل المصطفى بالعرنيين كان اول الاسلام ثم نسخ او انهم مثلوا بالرعاة ك عن عمران بن حصين طب عن بن عمر بن الخطاب وعن المغيرة بن شعبة قضية تصرف المولف ان هذا لم يخرج في شي من الكتب وهو غفلة فقد خرجه ابو داود عن عمران بلفظ ما قام فينا رسول الله خطيبا الا امرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة انتهى

نهى عن المجر كذا رايتها وقفت عليه من نسخ الكتاب والثابت في الاصول الصحيحة نهى عن بيع المجر وهو بفتح الميم وسكون الجيم اخره را مهملة ما في بطن الحيوان اي عن بيعه وشرايه والغرر قال الزمخشري ويجوز تسمية بيع المجر مجرا اتساعا ومجازا ولا يقال لما في البطن مجرا الا اذا اثقلت الحامل واما المجر محركا فداء في الشاه انتهى كلامه هق عن بن عمر بن الخطاب بسند فيه موسى بن عبيد الربذي وقال انه تفرد به وانه ضعيف بسببه ووافقه على ذلك الذهبي

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة بيع الحنطة في سنبلها بالبر صافيا لعدم التماثل ونهى عن بيع المخاضرة بخا وضاد معجمتين مفاعلة من الخضرة لان البيع وقع على شي اخضر وهو الثمار والحبوب قبل بدو صلاحها والملامسة بان يلمس ثوبا مطويا او في ظلمة ثم يشتريه على انه لا خيار له اذا راه او يقول اذا لمسته فقد بعتكه والمنابذة بان يجعلا النبذ بيعا والمزابنة مفاعلة من الزبن الرفع الشديد لان كلا من المتبايعين يزبن الاخر اي يدفعه عن حقه بما يزداد منه فاذا وقف احدهما على ما يكره تدافعا فيحرص احدهما على فسخ البيع والاخر على امضايه ومنه الزبانية لانهم يزبنون الكفرة في النار وهي بيع تمر يابس برطب وبيع زبيب بعنب كيلا خ عن انس ابن مالك

نهى عن المخابرة هي المزارعة اي النصيب ذكره الزمخشري وقال القاضي هي المزارعة بالنصيب بان يستاجر الارض بجز ريعها وفساد هذا العقد لجهالة الاجرة وقدرها واشتقاقها من الخبر بالضم وهو النصيب او من الخبر وهو الزراعة ومنه الخبير للنبات والاكار والخبار لارض اللينة انتهى والمراد النهي عن العمل في الارض ببعض ما يخرج منها والبذر من العامل وفي رواية نهى عن المخاضرة قال بن الاثير هو بيع الثمار خضرا لم يبد صلاحها حم عن زيد ابن ثابت كلام المص كالصريح ان ذا لم يخرج في الصحيحين ولا احدهما وهو ذهول فقد قال الحافظ بن حجر انه متفق عليه من حديث جابر قال واخرجه ابو داود من حديث زيد بن ثابت

نهى عن المراثي ان يندب الميت فيقال نحو واكهفاه واجبلاه فيحرم لانه فعل الجاهلية ه ك عن ابن ابي اوفى

نهى عن المزابنة مفاعلة من الزبن وهو الدفع لان كلا من المتبايعين يزبن صاحبه عن حقه او لان احدهما اذا وقف على ما فيه من الغبن اراد دفع البيع عن نفسه واراد صاحبه دفعه عن هذه الارادة بامضا البيع فيتزابنان تنبيه هذا الحديث رواه احمد بلفظ نهى عن المزابنة التمر بالتمر قال ابو البقا يجوز فيه الجر على البدل والنصب على اضمار اعني والرفع على اضمار هي بيع التمر بالتمر ق ن ه في البيع عن بن عمر

نهى عن المزابنة والمحاقلة بضم الميم وفتح المهملة من الحقل وهو الزرع اذا تشعب ورقه ولم يغلظ ساقه واصله الساحة الطيبة التربة الصالحة للزرع ومنه حقل اذا زرع والمحاقلة المزارعة وعرفا بيع البر في سنبله بكيل معلوم من بر خالص والمانع فيه عدم العلم بالمماثلة ق عن ابي سعيد الخدري قال بن حجر وفي الباب بن عمر وابن عباس وانس وابو هريرة وكلها في الصحيحين او احدهما انتهى

نهى عن المزارعة العمل في الارض ببعض ما يخرج منها والبذر من المالك قال الجمهور لا تصح المزارعة والمخابرة وحملوا الاثار الواردة بخلافه على المساقاة حم م في البيع عن ثابت بن الضحاك الاشهلي قبل هو ممن بايع تحت الشجرة وقد مر وظاهر صنيع المص ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته في صحيح مسلم وامر بالمواجرة وقال لا باس بها انتهى بنصه

نهى عن المزايدة اي ان يزيد في ثمن السلعة لا لرغبة فيها والنهي للتحريم البزار في مسنده عن سفيان بن وهب الخولاني شهد حجة الوداع وشهد فتح مصر رمز لصحته

نهى عن المفدم بفا ودال مهملة الثوب المشبع حمرة بالعصفر كانه الذي لا يقدر على الزيادة عليه لتناهي حمرته فهو كالممتنع من قبول الصبغ وفيه حجة لمن ذهب الى تحريم لبس المعصفر على الرجل وعليه الحليمي والبيهقي من اصحابنا وحمل الشافعي النهي على الكراهة وكرهه مالك للرجال والنسا ه من رواية يزيد بن ابي زياد عن الحسن ابن سهيل عن بن عمر بن الخطاب قال نهى رسول الله عن المفدم قال يزيد قلت للحسن ما المفدم قال المشبع بالعصفر انتهى

نهى عن المنابذة وهو ان يجعل نبذ المبيع بيعا او قاطعا للخيار وعن الملامسة وهو ان يكتفي باللمس عن النظر ولا خيار بعد ويجعلا اللمس بيعا او قاطعا للخيار حم ق د ن ه عن ابي سعيد الخدري

نهى عن المواقعة وفي رواية الوقاع اي الجماع قبل الملاعبة كذا هو في نسخة المص بخطه باللام وفي نسخ وهو رواية بالدال بدل اللام خط في ترجمة المطهر الشيرازي عن جابر بن عبد الله وفيه خلف بن محمد الخيام قال في الميزان قال ك سقط بروايته حديث نهى عن الوقاع قبل الملاعبة وقال الخليلي خلط وهو ضعيف جدا روى متونا لا تعرف وفيه سقط عبيد الله العتكي ادخله البخاري في الضعفا وتورع

نهى تحريم او تنزيه عن المياثر الحمر جمع ميثرة بالكسر مفعلة من الوثارة بالمثلثة وهي لبدة الفرس تتخذ من حرير احمر وسادة السرج يعني نهى عن الركوب على دابة على سرجها وسادة حمرا لانها من مراكب الاعاجم المتكبرين

والقسي بفتح القاف وكسر السين المشددة اى ونهى عن لبس القسي نوع من الثياب فيه خطوط من حرير منسوبة الى قس قرية بمصر على ساحل البحر قال الحافظ العراقي فان كان حريره اكثر فالنهي للتحريم والا للتنزيه خ ت في اللباس عن البرا بن عازب ورواه ابن ماجة عن علي فما اوهمه صنيع المؤلف من تفرد ذينك به من بين الستة غير جيد

نهى قال ابن حجر هكذا عندهم على البنا للمجهول وهو محمول على الرفع انتهى عن الميثرة الارجوان بضم الهمزة وسكون الراء وضم الجيم صبغ احمر وصاف احمر تتخذ كالفراش الصغير وتحشى بنحو قطن او صوف يجعله الراكب تحته فوق الرحل او السرج فان كان من حرير فالنهي للتحريم او من غيره فللتنزيه لما فيه من الترفه والتشبه بعظما الفرس فانه كان شعارهم في ذلك الوقت فلما لم يصر شعارهم زال ذلك المعنى فزالت الكراهة ذكره الزين العراقي وليس علة النهي كونه احمر لما تبين في عدة اخبار من حل لبسه وقد لبسه المصطفى ت عن عمران ابن حصين رمز لحسنه وقضية تصرف المؤلف ان الترمذي تفرد باخراجه من بين الستة والامر بخلافه بل هو عند ابي داود ايضا عن علي بلفظ نهى عن مياثر الارجوان قال ابن حجر وسنده صحيح

نهى عن النجش بنون مفتوحة وجيم ساكنة وشين معجمة وضبطه المطرزي بتحريك الجيم وجعل السكون رواية وهو الزيادة في الثمن لا لرغبة بل ليخدع غيره من بحثت لصيد اذا اثرته كان الناجش يثير كثرة الثمن بنجشه وحرم اجماعا على العالم بالنهي وان لم يواطي البايع لانه خداع وغش والنهي للبطلان عند قوم وللتحريم فقط عند الشافعي وفسر النجش باعم من ذلك وهو المكر والخداع والاحتيال للاذى ق ن ه عن ابن عمر بن الخطاب

نهى عن النذر لانه من لا ينقاد الى الخير الا بقايد من نحو نذر او يمين فليس بصادق في التقرب الى ربه وعلله في خبر اخر بانه لا يغني من الله شيا وانما يستخرج به من مال البخيل وهو يفهم ان النذر المنهي ما قصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر المنهي ما قصد به تحصيل غرض يرد عنه القدر وليس مطلق النذر منهيا عنه اذ لو كان كذا لما لزم الوفا به ق د ن ه في النذر عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه الطبراني في دراد واحر بالوفا به وسنده صحيح

نهى عن النعي اى نعي الجاهلية اى اذاعة موت الميت والندابة وندبه وتعديد شمايله كانت العرب اذا مات منهم شريفا وقتل بعثوا راكبا الى القبايل سعاه تقول نعا فلانا اى انعى فلانا وفيه تحريم النعي وهو النداء بموت الشخص وذكر ماثره ومفاخره كما تقرر اما الاعلام بموته والثنا عليه فلا ضير فيه لما في الصحيحين ان المصطفى نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبر عليه اربعا حم ده عن حذيفة رمز المؤلف لحسنه

نهى عن النفخ في الشراب لانه يغير رايحة الما وقد يقع فيه شيء من الريق فيعافه الشارب ويستقذره والنهي للتنزيه قال ابن العربي لكن ان علم انه يتناوله غيره بعده حرم لانه اضرار به وقال الحافظ العراقي فيه كراهة النفخ في الانا الذي يشرب فيه سوا فيه الما واللبن والنهي للتنزيه لا للتحريم ولا فرق بين كون النفخ فيه لحاجة اولى كما دل عليه حديث يا رسول الله القذاة اراها في الانا فلم يرخص له في النفخ ت عن ابي سعيد الخدري وقال صحيح

نهى عن النفخ في الطعام لانه يوذن بالعجلة وشدة الشره وقلة الصبر قال المهلب ومحل ذلك اذا اكل مع غيره فان اكل وحده او مع من لا يتقذر منه شيا كزوجته وولده وخادمه وتلميذه فلا باس ونوزع بان الاولى ما دل عليه الخبر من التعميم اذ لا يومن مع ذلك ان يفضل فضله او يحصل التقذر من الانا او نحو ذلك وفي الشراب لما ذكر لا سيما كمال العلة المذكورة حم عن ابن عباس رمز لحسنه ورواه البزار عن ابي هريرة باللفظ المزبور قال الحافظ العراقي وهو في ابي داود والترمذي ايضا لكنهم قالوا في الانا

نهى عن النهبى بضم الهاء وسكون النون مقصورا اى اخذ ما ليس له قهرا جهرا فنهب مال الغير غير جائز ويجوز بالاذن في الموهوب المشاع كالطعام يقدم للقوم فلكل ان ياكل مما يليه ولا يجذب من غيره الا برضاه ونحوه لكن قد كره النخعي وغيره الا انه ليس على ما ينبغي فان اصل الحديث كما في شروح الصحيحين وغيرهما انه كان من شان الجاهلية انتهاب ما يحصل لهم من الغارات فوقعت البيعة على الزجر عن ذلك وتشديد النهي والمثلة بضم فسكون مصدر مثل بالمقتول اى جدع انفه او قطع عضوه والمثلة المروية في قصة العرنيين منسوخة او موولة كما سبق حم خ في المظالم عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الانصاري صحابي مشهور وهذا مما تفرد به البخاري عن الستة وهذا الحديث لم اره في نسخة المولف التي بخطه

نهى عن النفخ في السجود تنزيها ان لم يظهر منه شيء من الحروف وتحريما ان بان منه حرفان او حرف مفهم لبطلان الصلاة بذلك وعن النفخ في الشراب بل ان كان حارا صبر حتى يبرد وان كان فيه قذاة ازالها بنحو خلال او امال القدح لتسقط او ابدلها ان امكن قال الحافظ العراقي وكراهة هذا النفخ في ثلاثة مواضع في الشراب والطعام والسجود والعلة مختلفة لمعان مختلفة اما في الشراب فبين بسوال الرجل الذي يرى القذاة ويراد به في الطعام تبريده ولم ياذن بالنفخ فيه للتبريد بل نهى عن الاكل حارا واما النفخ في السجود فالظاهر ان النهي عنه خشية ان يخرج مع النفخ حرفان يخاف فتبطل الصلاة او خوف ان يكون في فمه متغيرا فيتاذى به الملك طب عن زيد ابن ثابت رمز المولف لحسنه وليس كما قال فقد قال الزين العراقي فيه خالد بن الياس وهو متروك وقال البيهقي حديث زيد بن ثابت مرفوعا ضعيف بمرة

نهى عن النهبة اى اخذ المال بالغارة يعني ان ياخذ كل واحد من الجيش ما وجد من الغنيمة من الكفار بل يلزمهم جمع الغنيمة عند الامام ليقسم بينهم بحكم الشرع والخليسة بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وفتح السين ما يستخلص من السبع فيموت قبل ذكاته فعيلة بمعنى مفعولة حم عن زيد بن خالد الجهني رمز المولف لحسنه

نهى

نهى عن النوح على الميت والشعر اى انشاده او انشاده والتصاوير التي للحيوان التام الخلقة بخلاف نحو الشجر والوثن وحيوان مقطوع الراس او البدن وجلود السباع ان تفرش لانه داب الجبابرة وحلية المترفين والتبرج اظهار المراة زينتها ومحاسنها لاجنبي والغنا اى فعله او استماعه والذهب اى التحلي به للرجال والخز والحرير اى لبسه للرجال بلا عذر حم عن معاوية الخليفة رمز لحسنه

نهى عن النوم قبل العشا اى قبل صلاة العشا لتعريضها للفوات باستغراق النوم او تفويت جماعتها كسلا او تاخيرها عن وقتها المختار وعن قيام الليل وكان عمر يضرب الناس على ذلك ويقول اسمرا اول النهار الليل فيكره تنزيها لا تحريما لا يقال اذا كانت العلة ما ذكر فينبغي ان يفرق بين الليل الطويل والقصير لانا نقول الاولى اطلاق الكراهة لان الشيء اذا شرع لكونه مظنة قد يستمر فيصير هيئة وعن حديث بعدها اى بعد صلاتها فيما لا مصلحة فيه طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه ابو سعد عود المكي ولم ار من ذكره

نهى عن النياحة وهي قول واويلاه واحسناه والندم على شمايل الميت فيحرم د عن ام عطيه رمز المولف لصحته

نهى عن الوحده وهي ان يبيت الرجل ومثله المراة وحده اى في دار ليس فيها احد حم عن ابن عمر بن الخطاب رمز المولف لحسنه وهو تقصير بل حقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

نهى عن الوسم بسين مهملة قال القرطبي معروف الرواية بمهملة وقد رواه بعضهم بمعجمة وهو وهم في الوجه اى الكي فيه بنار من السمة وهي العلامة بنحو كي فيحرم وسم الادمي لكرامته وكذا غيره على الاصح عند الشافعية اما وسم غير الادمي في غير وجهه فسايغ اتفاقا بل يسن في نعم الجزية والزكاة وهو مستثنى من تعذيب الحيوان بالنار للمصلحة الراجحة لكن ينبغي كما قال القرطبي يقتصر فيه على خفيف يحصل به المقصود ولا يبالغ في التعذيب ولا التشويه والضرب في الوجه من كل حيوان محترم ولو غير ادمي لكنه فيه اشد لانه مجمع المحاسن ولطيف يظهر فيه اثر الضرب فربما شانه وربما اعدم بعض الحواس قال جدنا الامام الزين العراقي وفيه دليل على تحريم ما اعتاده الحبشة من الكي والشروط في الوجه بل يحرم الكي في جميع بدن الادمي كما في شرح مسلم للنووي حم م ت عن جابر بن عبد الله

نهى عن الوشم بالشين المعجمة فيحرم في الوجه بل وفي جميع البدن لما فيه من النجاسة المجتمعة وقد جا في عدة طرق لعن فاعله كما سبق حم عن ابي هريرة رمز لحسنه

نهى عن الوصال تتابع الصوم فرضا او نفلا من غير فطر ليلا ودخول الليل وقت فطر وليس بفطر وخبر اذا اقبل الليل من هاهنا محمول على وقته والا لم يتصور الوصال فلم يحرم وقيل صوم السنة من غير ان يفطر الايام المنهية وموجب النهي ايراث الضعف والملل والعجز عن المواظبة على بقية العبادات والنهي للتحريم على الاصح عند الشافعية وللتنزيه عند مالك والحنابلة وقضية صنيع المولف ان هذا هو الحديث بكماله وليس كذلك بل بقيته فقال له رجل من المسلمين انك تواصل قال وايكم مثلي اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم راوا الهلال فقال لو تاخر لزدتكم كالتنكيل لهم حين ابوا ان ينتهوا انتهى واللفظ للبخاري قال البيضاوي يريد بقوله ايكم مثلي الفرق بينه وبين غيره لانه تعالى يفيض عليه ما يسد مسد طعامه وشرابه من حيث انه يشغله عن احساس الجوع والعطش ويقوم على الطاعة ويحرسه عن تحليل يفضي الى هلاك القوى وضعف الاعضا ق عن ابن عمر بن الخطاب وعن ابي هريرة وعن عايشة

نهى عن اجابة طعام الفاسقين اى الاجابة الى اكل طعام الفاسقين لان الغالب عدم تجنبهم الحرام ولا ينافيه الامر باحسان الظن بالمسلم وظاهر حاله تجنب الحرام لان الكلام في الفسقة المعلنين بفسقهم فنهى عن الاجابة الى طعامهم زجرا لهم ليرتدعوا فهو من قبيل انصر اخاك ظالما او مظلوما ومنه اخذ عدم لزوم اجابة وليمة العرس اذا كان هناك منكر طب عن عمران بن الحصين قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه ابو مروان الواسطي ولم اجد من ترجمه انتهى واقول فيه من طريق البيهقي ابو عبد الرحمن السلمي وقد سبق انه كان يضع الحديث

نهى عن اختناث الاسقيه اى ان تكسر افواه القرب ويشرب منها لانه ينتنها بما يصيبه من نفسه وبخار معدته وقد لا تطيب نفس احد للشرب منه بعده او لانه ينصب بقوة فيشرق به فتنقطع العروق الضعيفة التي بازاء القلب او لغير ذلك فكره تنزيها لا تحريما اتفاقا ولاحاديث الرخصة في ذلك وباحته ذكره النووي والاختناث الامالة والتكسر ومنه المخنث من الرجال وهو الذي يتكسر في مشيه وكلامه كما مر ونهى النبي عن الاختناث يوم احد انما كان للضرورة لكونها حالة حرب قال في المفهم واصل هذه اللفظة التكسر والتثني ومنه المخنث وهو ان يتكسر في كلامه تكسر النسا ويتثنى في مشيه مثلهن ولا ينافيه نهيه هنا انه قام الى قربة فخنثها وشرب منها على انه علم انه لم يكن فيها شيء يضر وانه لم يستقذر منه شيء حم ق د ت ه عن ابي سعيد الخدري زاد مسلم في رواية عنه ان يشرب من افواهها وفي اخرى عنه ايضا واختناثها ان يقلب راسها ثم يشرب منها

نهى عن استيجار الاجير حتى يبين له المستاجر اجره بان يقول له اعمل وانا ارضيك او اعطيك ما يطيب خاطرك ولم يذكر قدرا معلوما فلا يصح حم عن ابي سعيد الخدري رمز لحسنه ورواه ابو داود في مراسيله والنسائي موقوفا وقال ابو زرعة الموقوف هو الصحيح قال ابن حجر وابراهيم النخعي لم يدرك ابا سعيد اى فهو منقطع وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح الا ان النخعي لم يدرك يسمع من ابي سعيد فيما احسب

نهى عن اكل الثوم بفتح المثلثة لنحو ريحه فالنهي للتنزيه قال ابن حجر هذا النهي كان يوم خيبر وهو محمول

على مريد حضور المسجد خ عن ابن عمر بن الخطاب ورواه الترمذي عن علي وزاد الا مطبوخا

نهى عن اكل البصل اي النيء كما بينه في رواية البخاري وجاء عن ابن عمر انه كان يأكله مطبوخا وظاهر الاخبار ان اكله غير حرام على الاطلاق بل روى ابو داود عن عائشة ان اخر طعام اكله النبي فيه بصل زاد البيهقي كان مشويا في قدر وابو داود يعني غير النضيج طب عن ابي الدرداء رمز المصنف لحسنه

نهى عن اكل البصل والكراث بضم الكاف وشد الراء اخره مثلثه والثوم اي النيء سوا كان اكله من الجوع او غيره كما في البخاري كالاكل للتشهي والتادم بالخبز الطيالسي ابو داود عن ابي سعيد الخدري رمز لصحته

نهى عن اكل لحم الهرة فيحرم عند الشافعية لان لها نابا تعدو به وقال المالكية يكره اكلها وعن اكل ثمنها اخذ بقضيته جمع تحريم بيعها وحمله الجمهور على هرة لا ينتفع بها لنحو صيد فالشافعي يجوز بيعه واكل ثمنه ت ه ك في البيع من حديث عبد الرزاق عن عمر بن زيد الصنعاني عن ابي الزبير عن جابر قال ك صحيح ورده الذهبي بان عمر واه ورواه عنه النسائي ايضا وقال ت حسن غريب انتهى وقال جمع ليس كما قال فقد قال النسائي حديث منكر وقال غيره فيه عمر بن زيد الصنعاني قال ابن حبان تفرد بالمناكير عن المشاهير حتى خرج عن حد الاحتجاج وقال ابن عبد البر حديث بيع السنور لا يثبت رفعه

نهى عن ثمن الكلب وثمن الخمر اي ما ياخذه على زناها سماه مهرا مجازا وعن عسب الفحل اي عن ثمن عسبه قال القاضي العسب الكرا الماخوذ عن النزو يقال عسبت الرجل عسبا اذا اعطيته الكرا على ذلك والموجب للنهي ما فيه من الغرر لان مقصود المكتري منه هو الالقاح والفحل قد يضرب وقد لا يلقح الانثى وقد لا طس عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي بعد ما عزاه للاوسط وفي ضرار بن صرد ابو نعيم وهو ضعيف جدا انتهى وعزاه في محل اخر للكبير وقال رجاله رجال الصحيح

نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن اي ما ياخذه على كهانته عن اخباره عن الكائنة المستقبلة بزعمه وهو بضم الحا وسكون اللام من حلوت الرجل حلوته بشي اعطيته اياه او من الحلاوة شبه ما يعطى الكاهن بشي حلو لاخذه اياه سهلا بلا كلفة يقال حلوته اطعمته الحلو والنهي يشمل الاخذ والمعطي وفي الاحكام السلطانية ينهى المحتسب من يتكسب بالكهانة واللهو ويودب عليه الاخذ والمعطي ق عم في البيوع عن ابي مسعود الانصاري

نهى عن جلد الجد في المسجد فيكره تنزيها وقيل تحريما احتراما للمسجد ه عن ابن عمرو بن العاص

نهى عن جلود السباع ان تفترش كما صرح به في رواية الترمذي يعني ويجلس عليها والنهي للسرف والخيلاء او لانه افتراشها داب الجبابرة وسجية المترفين او للنجاسة ما عليها من الشعر والشعر ينجس بالموت ولا يطهر بالدباغ عند الشافعية وخبث الملبس يكسب القلب هيئة خبيثة كما ان خبث المطعم يكسبه ذلك فان الملابسة الظاهرة تسري الى الباطن ومن ثم حرم على الذكر لبس الحرير والذهب لما يكسبه القلب من الهيئة التي تكون لمن ذلك لبسه من النساء واهل الفخر والخيلاء وفيه انه يحرم الجلوس على جلد كسبع ونمر وفهد اي به شعر وان جعل على الارض على الاوجه لكونه من شان المتكبرين كما تقرر ك عن والد ابي المليح بفتح الميم وكسر اللام واخره حاء مهملة عامر بن اسامة وظاهر عدول المصنف للحاكم واقتصاره عليه انه لم يخرج في شي من دواوين الاسلام هو السنة وهو ذهول فقد خرجه عنه ايضا ابو داود في اللباس والنسائي في الذبائح والترمذي وزاد ان تفترش كما تقرر وليست هي في رواية غيره ورواه الترمذي ايضا مرسلا وقال المرسل اصح قال المناوي فتلخص ان ارساله هذا الحديث اصح من اسناده

نهى عن حلق القفا وحده لانه نوع من القزع وهو مكروه تنزيها الا عند الحجامة فانه لا يكره لضرورة توقف الحجم او كماله عليه ونهى عن خاتم الذهب اي للرجال فيحرم باجماع من يعتد به ثم عن ابي هريرة

نهى عن خاتم الذهب اي لبسه واتخاذه للرجال بدليل خبر هذان حرام على ذكور امتي حل لاناثهم وعن خاتم الحديد لانه حلية اهل النار اي زي الكفار وهم اهل النار ولسهولة رخصه والنهي عن خاتم الذهب للتحريم وعن الحديد للتنزيه وقضية اثبات خلاف في التحريم وهو يناقض القول بالاجماع على التحريم للرجل ولا بد من اعتبار وصف كونه خاتما قال ابن حجر والتوفيق ان يقال ان القائل بالتنزيه انقرض واستقر الاجماع بعده على التحريم وهذا الحديث قد عورض بحديث التمس ولو خاتما من حديد واجيب بانه لا يلزم من جواز الالتماس والاتخاذ جواز اللبس فيحتمل انه اراد تحصيله لينتفع بقيمته المراة على ان بعضهم حمل النهي على الحديد الصرف لما اخرجه ابن سعد وغيره ان المصطفى كان خاتمه من حديد ملوي عليه فضة قال التفاشي في كتاب الاحجار خاتم الفولاد مطردة للشيطان اذا لوي عليه فضة فهذا يويد المغايرة في الحكم هب عن ابن عمرو بن العاص ورواه الطبراني في الاوسط باللفظ المذكور عن ابن عمر المزبور قال الهيثمي ورجاله ثقات وروى النهي عن الذهب وحده مسلم وفيه ايضا انه راى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه وطرحه وقال يعمد احدكم الى جمرة من نار فيجعلها في يده فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله خذ خاتمك فانتفع به قال لا والله لا اخذه ابدا وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم

نهى عن خصي الخيل والبهائم عطف عام على خاص والنهي للتحريم الا في صغير الماكول فيجوز قال ابن الوردي

ولاجل طيب اللحم يخصى ... جائز الاكل صغير

حم عن ابن عمر بن الخطاب

نهى عن ذبائح الجن قال الزمخشري كانوا اذا اشتروا دارا او بنوها او استخرجوا عينا ذبحوا ذبيحة خوفا ان تصيبهم الجن فاضيفت الذبائح اليهم لذلك هق من طريق عمر بن هارون عن يونس عن ابن شهاب عن الزهري مرسلا

وعن مهر البغي ح

ظاهر صنيع المصنف انه لا علة فيه غير الارسال وليس كذلك فقد قال الحافظ ابن حجر هو من رواية عمر بن هارون وهو ضعيف مع انقطاعه وقد اورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال عمر بن هرون البلخي هذا تركوه وكذبه ابن معين انتهى ورواه ابن حبان في الضعفاء من وجه اخر موصولا عن الزهري عن ابي هريرة وفيه عند عبد الله ابن اذينة عن ثور ولا يجوز الاحتجاج به انتهى وقال ابن حبان عبد الله يروي عن ثور ما ليس من حديثه ومن ثم اورده ابن الجوزي في الموضوع

نهى عن ذبيحة المجوسي ونحوه ممن لا كتاب له كوثني ومرتد وصيد كلبه وطائره والنهي للتحريم لمفهوم وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم قط عن جابر بن عبد الله قال الذهبي في التنقيح في اسناده من لا يحتج به

نهى عن ذبيحة نصارى العرب ممن دخل في ذلك الدين بعد نسخه وتحريفه او بعد تحريفه ولم يجتنب المبدل هذا مذهب الشافعي وجوزها الحنفية حل من حديث محمد بن فيروز عن بقية عن ابراهيم بن ادهم عن ابيه ادهم عن ابن جبير عن ابن عباس قال الذهبي لم يصح انتهى وخرجه البيهقي في سننه عن ابن عباس ايضا باللفظ المزبور وقال سنده ضعيف

نهى عن ركوب النمور اي الركوب على ظهورها كما تركب الخيل ونحوها او الركوب على جلودها لما مر ان استعمالها يكسب القلب هيئة مشابهة لتلك الحيوانات ه عن ابي ريحانة واسمه شمعون

نهى عن سب الاموات لما فيه من المفاسد التي منها انه يوذي الاحياء ومحله في غير كافر ومتظاهر بفسق او بدعة فلا يحرم سب هولاء ولا ذكرهم بشر بقصد التحذير من طريقتهم والاقتداء باثارهم كما يدل عليه عدة احاديث حرت ك عن زيد بن ارقم ورواه احمد من حديث زياد بن علاقة

مر نهى عن بيع الثمر حتى يطيب يفسره رواية نهى عن بيع الثمر حتى يبدو واصلاحها حم ق عن جابر بن عبد الله

نهى عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم مكيلها بالكيل المسمى من التمر تصريح بتحريم بيع تمر بتمر حتى تعلم المماثلة لان الجهل بالمماثلة هنا كحقيقة المفاضلة حم م ت في الربا عن جابر بن عبد الله ووهم الطبري فعزاه للبخاري وليس فيه ووهم ايضا الحاكم حيث استدركه

نهى عن بيع الكالي بالكالي بالهمز اي النسيئة بالنسيئة بان يشتري شيا الى اجل فاذا حل وفقد ما يقضي به يقول بعنيه لاجل اخر بزيادة فيبيعه بلا تقابض يقال كلا الدين كلوا فهو كالي اذا تاخر ومنه بلغ الله بك اكلا العمر اي اطوله واشده تاخرا قال ابن الاعرابي

تعففت عنها في العصور التي خلت ... فكيف التصابي بعد ما كلا العمر

ذكره الزمخشري ك هق في البيع عن ابن عمر بن الخطاب ورواه الحاكم من طريق عبد العزيز الدراوردي عن موسى ابن عقبه عن نافع عن ابن عمر وقال على شرط م قال ابن حجر ووهم فان رواية موسى بن عبيدة الربذي لا موسى ابن عقبة وقال احمد ليس في هذا حديث يصح لكن الاجماع على انه لا يجوز بيع دين بدين وقال الشافعي اهل الحديث يوهنون هذا الحديث

نهى عن بيع حبل الحبلة بفتح الباء فيهما قال ابن حجر وغلط من سكنها كالقاضي وقرئ بالاشعار بمعنى الانوثة اذ المراد به بيع ما في البطون وادخلت فيه الها للمبالغة انتهى وذهب ابن كيسان الى ان المراد به بيع العنب قبل ان يطيب والحبلة بالتحريك الكرم من الحبل لانها تحبل بالعنب كما جاء في حديث اخر نهى عن بيع الثمر قبل ان يبدو صلاحه قال السهيلي وهو غريب لم يسبقه اليه احد في تاويل الحديث وقيل دخلت التاء للجماعة وقيل للمبالغة وهذا كله ينعكس عليهم بانه لم تدخل التاء الا في احد اللفظين دون الاخر وانما النكتة فيه ان الحبل ما دام حبلا لا يدرى اذكر ام انثى فيعبر عنه بالمصدر من حملت المراة حبلا اذا حملت فاذا ولد الحمل وعلم اذكر ام انثى لم يسم حبلا فاذا كانت انثى وبلغت حد الحمل فحملت فذلك الحبل هو المنهي عن بيعه والاول علمت انوثته بعد الولادة فعبر عنه بالحبلة وصار المعنى نهى عن بيع حبل الجنينة التي كانت حبلا لا يعرف ما هي ثم عرفت بعد الوضع وكذا في الادميين فاذن لا يقال لها حبلة الا بعد المعرفة بانها انثى وعند ذكر الحبل الثاني لان الانثى قبل ان تحمل تسمى حائلا فاذا حبلت وذكر حبلها وازدوج ذكره مع الحالة الاولى التي كانت فيها حبلى فرق بين اللفظين بتاء التانيث قال وهذا الكلام فصيح بليغ لا يعذر قدره في البلاغة حم ن ٤ في البيع عن ابن عمر ابن الخطاب واللفظ للبخاري

نهى عن بيع الثمر بتثليث المثلثة وفتح الميم اي بيع الرطب بالتمر بالمثناة وسكون الميم بالتمر زاد في رواية ورخص في بيع العرايا ان تباع بخرصها قال النووي فيحرم بيع رطب بتمر وهو المزابنة من الزبن وهو الدفع والتخاصم كان كلا من المتبايعين بالوقوع في الغبن يدفع الاخر عن حقه وحاصلها عند الشافعي بيع مجهول بمجهول او بمعلوم من جنس يحرم الربا في نقده وخالفه مالك في العقد الاخير فقال سواء كان ربويا ام غيره اما العرايا وهو بيع رطب على النخل بتمر على الارض فاجازه الشافعي فيما دون خمسة اوسق على العموم ومالك على الخصوص من المعري دون غيره ق د عن سهل بن ابي حثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة عبد الله وقيل عامر بن ساعدة الانصاري صحابي صغير وروى عنه ايضا الشافعي واحمد وغيرهما

نهى عن بيع الولاء اي ولاء العتق وهو اذا مات المعتق ورثه معتقه كانت العرب تبيعه فنهوا عنه وعن هبته لانه حق كالنسب فكما لا يجوز نقل النسب لا يجوز نقله الى غير المعتق والنهي للتحريم فيبطلان لما ذكر حم ق ٤ في البخاري عن ابن عمر بن الخطاب

نهى عن بيع الولاء اي ولاء العتق وهو اذا مات المعتق ورثه معتقه الحصاة بان يقول البائع للمشتري في العقد

اذا نبذت اليك الحصاة فقد وجب البيع والخلل فيه اثبات الخيار وشرطه الى اجل مجهول او بان يرمي حصاة في قطيع غنم فاي شاة اصابتها فهي المبيعه والخلل فيه جهالة المعقود عليه وانه يجعل الرمي بيعا والخلل في نفس العقد **وعن بيع الغرر** وهو ما خفي عليك امره من الغرور وبيع الغرر كل بيع كان المعقود عليه فيه مجهولا او معجوزا عنه وقيل هو ما احتمل البيوع الباطلة وانما نص عليها ولم يكتف به لانها من بيوع الجاهلية **حم م عن ابي هريرة** ورواه عنه ايضا ابن حبان ورواه البيهقي عن ابن عمر

نهى عن بيع النخل اي ثمره **حتى تزهو** اي يبدو ويحمر ويصفر لما حذف المضاف اسند الفعل الى المضاف اليه فانث وحتى غاية النهي المخصوص ذكره الطيبي وقال الزمخشري يقال زهى التمر وازهى اذا احمر واصفر وابى الاصمعي الا ازهى ولم يعرف زهى وفي كتاب العين يزهو خطا انما هو يزهي نهي **وعن السنبل** اي بيعه **حتى يبيض** اي يشتد حبه **ويامن العاهة** اي الافة التي تصيب الزرع قال الحرالي السنبل مجتمع الحب في كمامه كالنهاية استحقاقا اجتماع اهل ذلك الرزق في تعاونهم في امرهم وفسر ابن راهويه امن العاهة بطلوع الثريا قيل وفيه نظر لان طلوعها وان كانت في وقت واحد من العام لكن البلاد مختلفة حكم نضج ثمارها بسبب الحر والبرد وانما اكتفي به في التمر باول الطيب ولم يجز في الزرع حتى يتم طيبه لان التمر يوكل غالبا اول الطيب والزرع لا يوكل غالبا الا بعده ذكره الابي **م د ت** في البيوع المنهيه **عن ابن عمر** بن الخطاب

نهى عن بيع الثمار حتى تنجو من العاهة وفسره في رواية مسلم بظهور الصلاح وذلك مناسب فان الصلاح ضد الفساد والعاهة نوع من الفساد فاذا ذهبت عاهة التمر وامن فساده لم يعرض له ما يمنعه من النضج **طب عن زيد بن ثابت** شهد بدرا وقيل احدا قتل باليمامة ورواه امام الايمة الشافعي عن ابن عمر بلفظ نهى عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة والدارقطني في العلل عن عايشة

نهى عن بيع التمر بالتمر الاول بالمثلثة والثاني بالمثناة اي الرطب بالتمر **كيلا وعن بيع العنب بالزبيب كيلا وعن بيع الزرع بالحنطة كيلا د عن ابن عمر** بن الخطاب

نهى عن بيع المضطر الى العقد بنحو اكراه عليه بغير حق فانه باطل او الى البيع لنحو دين لزمه او مونة ترهقه فيبيع بالوكس للضرورة فينبغي ان يعان ويمهل ويقرض الى ميسرة او يشترى منه بالقيمة فان عقد بيع الضرورة صح فالنهي في الصورة الاولى للتحريم وفي الثانية للتنزيه **وبيع الغرر** بفتح الغين المعجمة كبيع ابق ومعدوم او مجهول وغير مقدور على تسليمه فكلها باطلة الا ما دعت اليه حاجة كاس دار وحشو جبة ونحو ذلك **وبيع الثمرة قبل ان تدرك** وفي رواية قبل ان تطعم اي تصلح للاكل **حم د** من حديث صالح بن عامر عن شيخ من بني تميم **عن علي** قال خطبنا علي فذكره قال عبد الحق حديث ضعيف وقال ابن القطان صالح بن عامر لا يعرف والتميمي لا يعرف وفي الميزان صالح بن عامر نكرة بل لا وجود له ذكره في حديث لعلي مرفوعا انه نهى عن بيع المضطر والحديث منقطع انتهى

نهى عن بيع العربان بضم العين المهملة بضبط المص اي بيع يكون فيه العربان ويقال العربون بان يدفع للبايع شيا فان رضي المبيع فمن الثمن والا فهبة فيبطل عند الاكثر للشرط والتردد والغرر قال الزمخشري يقال اعرب كذا وعرّب وعربن كانه سمي به لان فيه اعرابا العقد البيع اي اصلاحا وازالة فساد وامساكا له لئلا يملكه اخر انتهى **حم د ه** من حديث مالك انه بلغه عن عمرو بن شعيب **عن** ابيه عن جده **بن عمرو** بن العاص قال الصدر المناوي في كلامه على حديث ابي داود هذا منقطع وقال ابن حجر في كلامه على حديث ابن ماجة حديث ضعيف

نهى عن سلف وبيع كان يقول بعتك ذا بالف على ان تقرضني الفا لانه انما يقرضه ليحابيه في الثمن فيدخل في الجهالة **وشرطين في بيع** كبعتك نقدا بدينار ونسيئة بدينارين **وبيع ما ليس عندك** قال الخطابي يريد العين لا الصفة **وربح ما لم يضمن** بان يبيعه ما اشتراه ولم يقبضه **طب عن حكيم بن حزام** رمز المص لحسنه

نهى عن شريطة الشيطان قال الزمخشري هي الشاة التي شرطت اي اثر في حلقها اثر يسير كشرط الحجام من غير قطع الاوداج وتترك حتى تموت وكانوا في الجاهلية يفعلون ذلك واضافها الى الشيطان لانه الحامل على ذلك انتهى وهذا التفسير صرح به ابن عباس راوي الخبر كما في علل الترمذي وقال الترمذي انما يسمى ذلك شريطة لانه من افعال الجاهلية المودي الى ازهاق الروح من غير حل **د عن ابن عباس وابي هريرة** وفيه عمرو ابن عبد الله قال ابن القطان هو عمرو بن برق لم تثبت عدالته بل ربما توهمت جرحه وذكر ابن عدي ان احاديثه لا يتابعه عليها الثقات

نهى عن صبر الروح هو كما في النهاية الخصي والخصي صبر شديد **وخصي البهايم** بالمد فعيل بمعنى مفعول **هق عن ابن عباس** ورواه عنه ايضا البزار باللفظ المزبور وزاد في اخره نهيا شديدا قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

نهى عن صوم ستة ايام من السنة ثلاثة ايام التشريق ويوم الفطر ويوم الاضحى ويوم الجمعة مختصة من الايام فيحرم صوم التشريق والعيدين ولا ينعقد ويكره افراد يوم الجمعة بالصوم واختلف في علة النهي فقال المظهر ترك موافقة اليهود في يوم من الاسبوع حين عظموا السبت فلا نعظم الجمعة بصيام وقيام ورده الطيبي بانه لو كانت العلة مخالفتهم كان الصوم اولى لانهم يستريحون فيه ويتنعمون بالاكل والشرب بل العلة ورود النص وتخصيص كل يوم بعبادة ليست ليوم اخر فانه تعالى استاثر

الجمعة بفضايل لم يستاثر بها غيرها فجعل الاجتماع فيه للصلاة فرضا فلم ير ان يخصه بشي من الاعمال سوى ما خصه به ثم خص بعض الايام بعمل دون ما خص به غيره ليخص كلا منها بعمل ليظهر فضيلة كل بما يختص به فنبيه قسم الشارع الايام باعتبار الصوم ثلاثة اقسام قسم شرع تخصيصه بالصيام اما ايجابا كرمضان او استحبابا كعرفة وعاشورا وقسم نهي عن صومه مطلقا كالعيدين وقسم انما نهي عن تخصيصه كيوم الجمعة وبعد النصف من شعبان لهذا النوع لو صيم مع غيره لم يكره فان خص بالفعل نهي عنه سوا قصد الصايم التخصيص ام لا اعتقد الرجحان ام لا **الطيالسي** ابو داود **عن انس** بن مالك ورواه عنه ايضا ابو يعلى قال البيهقي وهو ضعيف من طرقه كلها وتبعه ابن حجر فقال سنده ضعيف

نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة لان يوم عرفة يوم عيد لاهل عرفة فيكره صومه لذلك وليقوى على الاجتهاد في الدعا وفي السنن خبر يوم عرفة ويوم النحر وايام منى عيدنا اهل الاسلام قال ابن تيمية وانما يكون يوم عرفة عيدا لاهل عرفة لاجتماعهم فيه بخلاف اهل الامصار فانما يجتمعون يوم النحر فكان هو يوم عيدهم **حم د ه ك** من حديث مهدي بن حرب الهجري عن عكرمة **عن ابي هريرة** قال ك على شرطهما ورده بانه وهم اذ مهدي ليس من رجاله بل قال ابن معين مجهول وقال العقيلي لا يتابع عليه لضعفه وقال ابن القيم علة هذا الحديث مهدي مجهول وروي باسانيد جياد انه لم يصم يوم عرفة بها ولم يصح عنه قال ابن حجر قلت صححه ابن خزيمة ووثق مهديا

نهى عن صوم يوم الفطر والنحر قال الطيبي عدل عن قوله نهى عن صوم العيدين اي الفطر والنحر اشعارا بان علة الحرمة هي الوصف بكونه يوم فطر ويوم نحر والصوم ينافيهما فيحرم صومهما ولا ينعقد نذره ولا يجب قضاوهما عند الشافعية واوجبت الحنفية وقضية صنيع المولف ان هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته وعن الصما وان يحتبي الرجل في ثوب واحد وعن صلاة بعد الصبح والعصر هذا نص البخاري **ق** في الصوم **عن عمر** بن الخطاب **وعن ابي سعيد** الخدري ورواه عن الثاني ابو داود والترمذي واللفظ للبخاري

نهى عن صيام يوم قبل رمضان ليتقوى بالفطر له فيدخل بقوة ونشاط او لان الحكم علق بالروية فيتقدمه بيوم او بيومين محاولة للطعن في ذلك الحكم او لغير ذلك **والاضحى والفطر وايام التشريق** فلا يصح صومها وبه قال الشافعي وابو حنيفة وجوز احمد ومالك وجمع لمتمتع فقد الهدي **هق عن ابي هريرة** ورواه الطبراني بلفظ نهى عن صيام ثلاثة ايام يوم التروية ويوم الاضحى والفطر

نهى عن صيام رجب كله اخذ به الحنابلة فقالوا يكره افراده بالصوم قال في الانصاف وهو من مفردات المذاهب وهل الافراد المكروه ان يصومه كله ولا يقرن به شهرا اخر وجهان عندهم واحتج من كرهه بان المفسدة تنشا من تخصيص ما لا خصيصة له كما اشعر به لفظ الرسول في عدة اخبار فان نفس الفعل المنهي عنه او الماموربه قد يشتمل على حكمة الامر والنهي والفساد ناشي من جهة الاختصاص فاذا كان يوم الجمعة او رجب يوما او شهرا فاضلا يستحب فيه الصلاة والدعاء والذكر والقراءة ما لا يستحب في غيره كان ذلك في مظنة ان يتوهم ان صومه افضل من غيره فنهي عن تخصيصه دفعا لهذه المفسدة انتهى ما صوم بعضه فلا يكره اتفاقا قال المولف وليس فطر بعضه حرزا من الخلاف **ه طب هب عن ابن عباس** قال الذهبي كابن الجوزي حديث لا يصح تفرد به داود بن عطا وقد ضعفوه وقال البخاري وغيره متروك انتهى ومن ثم رمز المص لضعفه

نهى عن صيام الجمعة اي افراده بالصوم فيكره تنزيها لانه عيد والعيد لا يصام او لئلا يضعف عن وظايف العبادة التي فيه او خوف اعتقاد وجوبه او المبالغة في تعظيمه فيفتتن به ولا يعارضه خبر الترمذي عن ابن مسعود قل ما كان يفطر يوم الجمعة لانه كان لا يقصد افراده لو في صومه خلال الايام التي كان يصومها **حم ق ه عن جابر** ابن عبد الله

نهى عن صيام يوم السبت اي افراده بالصوم فيكره تنزيها لان اليهود تعظمه وتتخذه عيدا فلو تخذه المومن للصوم لكان الاتخاذ يشبه الاتخاذ في الجملة وان كان الفعل متباينا فالمجانبة اسلم وفي ايام الاسبوع سعة ولهذا لما اتى علي كرم الله وجهه بفالوذج بالعراق قال ما هذا قال يوم عيد النيروز قال نيرزونا كل يوم ولا يعارضه خبر جويرية انه دخل عليها يوم السبت وهي صايمة فقال اصمت امس قالت لا قال فافطري لان النهي انما هو عن افراده فلو تعدده لم يمنعها عن صومه قال القاضي ويستثنى ما اذا وافق سنة موكدة كان كان السبت يوم عرفة او عاشورا انتهى وافاد ابن حجر في الفتح ان ابا داود صرح بان النهي عن صيام السبت منسوخ بحديث ام سلمة ان المصطفى كان يصوم السبت والاحد اخرجه احمد والنساي **ق د** والضيا المقدسي **عن بسر** بكسر الموحدة وسكون المعجمة **المازني** بكسر الزاي والنون نسبة الى مازن بن عمرو وهي قبيلة منها الاعشى وجمع كثير ورواه ابو داود بلفظ لا تصوموا يوم السبت الا فيما فرض عليكم

نهى عن ضرب الدف حديث ضعيف يرده خبر كثير صحيح فصل بين الحلال والحرام الضرب بالدف وقال لمن قال نذرت ان ردك الله سالما اضرب بين يديك بالدف اوف بنذرك رواهما ابن حبان وغيره **ولعب الصنج** العرب يتخذ من صفر يضرب احدهما بالاخر او العجمي وهو ذو الاوتار وكل منهما حرام **وضرب الزمارة** اي المزمار العراقي او اليراع وهو الشبابة وكلاهما حرام شبه سيل جدي شيخ الاسلام قاضي القضاة محي الدين المناوي رحمه الله تعالى عن جماعة يجتمعون يضربون بالدفوف المشتملة على الصراصير النحاس والمزامير والات الطرب فما يجب عليهم اذا اعتقدوا حله او تحريمه وما يجب على من حضرهم وهو يعتقد التحريم ولم ينكره وهل لكل مسلم الانكار عليهم والتعرض لمنعهم وهل يثاب ولي الامر على منعهم

فاجاب بما نصه اما الاوتاد فانهم يمنعون منها ويأثم الفاعل والحاضر والقادر على الانكار ولم ينكر ويثاب ولي الامر على منعهم حط في ترجمة نصر المعدل عن علي امير المومنين وفيه اسمعيل بن عياش وقد مر ضعفه وعبد الله بن ميمون القداح قال ابو حاتم متروك ومطر بن ابي سالم مجهول

نهى عن طعام المتباريين اي المتعارضين بالضيافة فخرا وريا والمباراة المفاخرة ان يوكل اي الفاعل كل منهما لو فعل صاحبه ليكون طعامه اكبر وانق ريا ومباهاة ليغلب ويريد احدهما تعجيز الاخر ليكون للريا لالله وفي رواية للعقيلي في الضعفا عن ابن عباس ايضا نهى عن طعام المتباهين دك في الاطعمة عن ابن عباس قال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص لكن في الميزان صوابه مرسل قال ابو داود واكثر من رواه عن جرير لا يذكر ابن عباس يريد ان الاكثر ارسلوه

نهى عن عسب الفحل اي عن بذل له ثمنا او اجرة وهو ضرابه وماوه فتحرم المعاوضة عليه ولا تصح عند الشافعية وجوزه مالك والحديث حجة عليه حم خ في الاجارة ت في البيوع المنهيه عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا ابو داود والترمذي باللفظ المزبور فما اوهمه صنيع المص من تفرد النساي به عن الاربعة غير جيد قال ابن حجر وغفل من قصره في عزوه على اصحاب السنن الثلاثة كما وهم الحاكم في استدراكه

نهى عن عسب الفحل بالمعنى المقرر فيما قبله وعن قفيز الطحان هو ان يقول للطحان اطحنه بكذا او قفيز منه او اطحن هذه الصبرة المجهولة بقفيز منها والقفيز مكيال معروف ع قط عن ابي سعيد الخدري قال في الميزان هذا حديث منكر وهشام ابو كليب احد رواته لا يعرف انتهى واورده عبد الحق في الاحكام بلفظ نهى النبي فتبعه المص غافلا عن تعقب ابن القطان له بانه لم يجده الا بلفظ البنا للمجهول فاعله وفيه هشام ابو كليب قال ابن القطان لا يعرف والذهبي حديثه منكر ومغلطاي هو ثقة وجزم ابن حجر بضعف سنده

نهى عن عشر الوشر بمعجمة وراء تحديد الاسنان وترقيقها ايهاما للحداثة السن لما فيه من تغيير خلق الله والوشم اي النقش وهو غرز الجلد بابرة ثم يذر عليه ما يخضره او يسوده والنتف للشيب فيكره لانه نور الاسلام او الشعر عند المصيبة او الحيه او الحاجب للزينة والمقتضي للنهي في الثلاثة تغيير الخلقة ومكامعة الرجل الرجل بعين مهملة مضاجعته الضجيع والكاعمة له في ثوب واحد ومكامعة المراة المراة والكاعمة المضاجعة والكميع الضجيع والمكامعة القبلة من كعام البعير وهو سد فمه اذا هاج بغير شعار اي بغير ثوب يغطى به فيحول بينهما اما ان فعل ذلك بحيلولة فغير منهي بل محبوب وان يجعل الرجل في اسفل ثيابه حريرا مثل الاعاجم اي من لبس ثوب حرير تحت ثيابه كلها لتلين نعومته الجسد كما هو عادة جهال العجم وان يجعل على منكبيه حريرا اي للزينة مما يحصل للخيلا والتفاخر مثل الاعاجم وقد ورد النهي عن لبس زي الاعاجم مطلقا قال ابن تيمية النهي عن هذا وما قبله من حيث كونه شعارا للاعاجم لا لكونه حريرا ليم الثوب والاصل في الصفة ان يكون لتقييد الموصوف لا لتوضيحه وعن النهبى بضم النون مقصور بمعنى النهب اي عن الاغارة على المسلمين او على الغنايم على مامر وركوب النمور اي الركوب على جلودها لما فيه من الخيلا او لانه زي العجم ولبس الخاتم الا لذي سلطان قال الطيبي اللام في لذي للتاكيد تقديره نهى عن لبس الخاتم الا ذا سلطان ومن في معناه ممن يحتاجه للختم به فانه في معنى السلطان قال ابن حجر وهذا الحديث لم يصح وفي اسناده رجل مبهم اي فلا يعارض الاخبار الصحيحة الصريحة في حل لبسه لكل احد وقال القاضي والمراد بالنهي في الحديث التنزيه او القدر المشترك بين التنزيه والتحريم وقيل انه منسوخ ويدل عليه ان الصحابة كانوا يتختمون في عصره وعصر خلفايه من غير انكار انتهى والقول بالنسخ هو الاولى واما ما ذكر من الكراهة تنزيها او تحريما فممنوع لتصريحهم بان لبسه سنة فقد ورد من عدة طرق تكاد تبلغ التواتر ان النبي كان يتختم في يمينه وكذا يساره انتهى وقال بعض شراح الترمذي النهي في هذا الحديث يتناول اشياء يختلف حكم النهي فيها ففي بعضها محمول على التحريم وفي بعضها على الكراهة وصيغة النهي واحدة فاما ان تكون مشتركة بين المعنيين او حقيقة في التحريم مجازا في الكراهة فيفيد استعمال المشترك في معنييه او اللفظ الواحد في حقيقته ومجازه وما جوز من ذلك فعلى خلاف الاصل حم د في اللباس ن في الزينة من حديث عياش بن عباس عن ابي ريحانة واسمه شمعون بشين معجمة وعين مهملة انصاري او قرشي او مولى للنبي قال الذهبي في المهذب له طرق حسنة

نهى عن فتح التمرة لينفتش ما فيها من السوس وقشر الرطبة لتوكل قال الحراني الفتح توسعة الضيق حسا ومعنى عبدان وابو موسى كلاهما في تاريخ الصحابة عن اسحق صحابي قال الذهبي لم ينه رسول الله عن فتح التمرة من اسناده واه مجهل انتهى

نهى عن قتل النسا والصبيان اي نسا اهل الحرب وصبيانهم ان لم يقاتلوا فان قاتلوا قتلوا وفي اذنهما ان الشيوخ والرهبان يقتلون وان لم يقاتلوا وهو مذهب الشافعي ومنعه ابو حنيفة ومالك تنبيه هذا الحديث مع حديث البخاري السابق من بدل دينه فاقتلوه كل منهما عام من وجه خاص من وجه فهذا الحديث خاص بالنسا عام في الحربيات والمرتدات وذلك عام في الرجال والنسا خاص باهل الردة ومذهب اصحابنا في مثله وجوب الترجيح من خارج لتعادلهما تقارنا او تاخر احدهما وقال الحنفية المتاخر ناسخ وهو هذا الحديث ق في الجهاد عن ابن عمر بن الخطاب قال وجدت امراة مقتولة في بعض المغازي فنهى رسول الله عن قتلهن قال المص وهذا متواتر

نهى عن قتل الصبر وهو ان يمسك الحيوان ويرمى بشيء حتى يموت او هو كل من قتل بغير معركة ولا حرب ولا خطا والحديث قصة اخرجها ابن المقري في فوايده من حرملة عن ابن وهب قال غزونا مع عبد الرحمن بن خالد قال

فاتي

فاتي باربعة اعلاج من العدو فامر بهم فقتلوا صبرا بالنبل فبلغ ذلك ابا ايوب فقال سمعت رسول الله نهى عن قتل الصبر ولو كانت دجاجة ما صبرتها فبلغ ذلك عبد الرحمن فاعتق اربع رقاب د عن ابي ايوب الانصاري رمز المص لصحته وقال ابن حجر في الفتح سنده قوي

نهى عن قتل اربع من الدواب النملة بالجر والرفع وكذا ما عطف عليه قال الخطابي اراد النمل السليماني الكبار ذوات الارجل الطوال فانها قليلة الاذى والنحلة لكثرة منافعها فيخرج منها العسل وهو شفا والشمع وهو ضيا والهدهد لانه لا يضر ولا يحل اكله والصرد بصاد مهملة مضمومة وراء مفتوحة طاير فوق العصفور نصفه ابيض ونصفه اسود لتحريم اكله ولا منفعة في قتله وقيل كانت العرب تتشام به فنهى عن قتله ليتخلع عن قلوبهم ما ثبت فيها له من اعتقادهم التشوم به والنهي في الاربعة للتحريم كل مقيد في النمل بالكبار كما تقرر اما الصغير فلا يحرم قتله كما عليه البغوي وغيره من الشافعيه حم د في الادب ه في الصيد عن ابن عباس قال ابن حجر رجاله رجال الصحيح قال البيهقي هو اقوى ما ورد في هذا الباب

نهى عن قتل الضفدع بكسر الضاد والدال على وزان خنصر قال البيضاوي والعامة تفتح الدال وقال فتحها غير جيد للدوا لا لحرمتها بل لنجاستها او لقذارتها ونفرة الطبع منها او لانه عرف منها من المضرة فوق ما عرفه الطبيب من المنفعة واما تعليله بانها تسبح فغير صواب لان الحيوانات المامور بقتلها تسبح ايضا وان من شي الا يسبح بحمده قال المولف في المرقاة وقوله للدوا لا مفهوم له حم د في اواخر السنن ن في الصيد ك في الطب عن عبد الرحمن ابن عثمان التيمي من مسلمة الفتح شهد اليرموك قال سال طبيب النبي عن ضفدع يجعله في دوا فنهاه قال ك صحيح واقره الذهبي قال البيهقي هذا اقوى ما ورد في النهي عنه

نهى عن قتل الصرد طاير فوق العصفور ابقع ضخم الراس قال ابن العربي انما نهى عنه لان العرب تتشام به فنهى عن قتله ليتخلع عما ثبت فيها من اعتقاد التشوم لا انه حرام انتهى والاصح عند الشافعي حرمته والضفدع والنملة والهدهد قال الحكيم انما نهى عن قتلها لان كل واحد منها سالف عمل مرضي وفي خلقته جوهر يتقدم الجواهر ه عن ابي هريرة ورواه عنه البيهقي ايضا قال ابن حجر وفيه ابراهيم بن الفضل وهو متروك

نهى عن قتل الخطاطيف واحده خطاف بضم فتشديد ويسمى زوار الهند وعصفور الجنة لزهده عما في ايدي الناس من القوت ويحرم اكله وقضية صنيع المولف ان هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه فذيل بقيته عند مخرجه البيهقي قال لا تقتلوا هذه العوذ انها تعوذ بكم من غيركم هق عن الحسين بن بشران عن ابي عمرو بن السماك عن حنبل بن اسحق عن عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث المرادي بضم الميم وفتح الراء وبعد الالف دال مهملة نسبة الى مراد قبيلة معروفة ينسب اليها خلق كثير من الجاهلية والصحابة فمن بعدهم مرسلا قال الذهبي ضعف وظاهر صنيع المص انه لا علة فيه سوى الارسال وليس كما قال فقد قال مخرجه البيهقي نفسه انه منقطع ايضا ورواه ابو داود في مراسيله من حديث عباد بن اسحق عن ابيه وابن حبان في الضعفا من حديث ابن عباس بلفظ نهى عن الخطاطيف فانها عوذ البيوت قال البيهقي وفيه ايضا انقطاع والحديث اورده ابن الجوزي في الموضوعات

نهى عن قتل كل ذي روح الا ان يوذي كالفواسق الخمس فيجوز بل قد يجب قتله طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه جوهر بن سعيد وهو ضعيف لكنه في الصحيح بمعناه خلا قوله الا ان يوذي

نهى عن قسمة الضرار يحتمل انه اراد القسمة التي تضر باحد المالكين بان يتلف المال او يدخل بسببها النقص على العين لجوهرة يتلف بذلك وسيف يكسر وما يبطل مقصوده كحمام صغير ويحتمل انه اراد القسم بين الزوجات كان يجعل لواحدة ليلة واخرى ثلاثا مثلا او قسمة النفقة بينهن بالتفاضل هق عن نصير مولى معاوية مرسلا قال في المنار ونصير لا يعرف ولا وجدت له ذكرا انتهى وظاهر صنيع المص ان هذا من مرويات البيهقي بسنده وهو باطل وانما نقله البيهقي عن مراسيل ابي داود فكان حق المص العزو لابي داود لا البيهقي

نهى عن كسب الاما اي اجر البغايا كانوا في الجاهلية يامرونهن بالزنا وياخذون اجرهن فانزل الله ولا تكرهوا فتياتكم على البغا خ د عن ابي هريرة

نهى عن كسب الامة هكذا جا مطلقا في رواية البخاري وقيده في رواية ابي داود بقوله حتى يعلم من اين هو وفي رواية البيهقي حتى يعرف وجهه وفي رواية الطبراني الا ان يكون لها عمل واصب يعرف وفي رواية لابي داود الا ما عملت بيدها وقال باصابعه هكذا نحو الغزل والنفش يعني نفش الصوف وذلك لانهن اذا كان عليهن ضرايب لم يومن ان يكون منهن فجور والمراد كسب البغي منهن والمراد التنزيه خوفا من مواقعة الحرام تنبيه هذا الحديث ورد من طريق اخر بلفظ نهى عن كسب الامة الا ما عملت بيدها فقد اخرج احمد وابو داود عن طارق بن عبد الملك الرحمن جا رافع بن رفاعه الى المجلس الانصاري فقال لقد نهى رسول الله عن كرا الارض وكسب الحجام وكسب الامة الا ما عملت بيدها نحو الخبز والغزل قال ابو عمر رافع بن رفاعه لا تصح صحبته والحديث غلط قال في الاصابة واخرجه ابن منده من وجه اخر عن رفاعة بن رافع الانصاري الصحابي دك في الربا عن رافع بن خديج قال ك اخرجاه شاهدا انتهى وظاهر سكوته عليه تصحيحه قال ابن القطان وما مثله يصح فانه عند ابي داود من رواية عبيد الله بن هرمز عن ابيه عن جده قال البخاري عبيد الله مجهول حديثه ليس بالمشهور وكذا قاله ابو حاتم

نهى عن كسب الحجام تنزيها لا تحريما فانه احتجم واعطى الحجام اجرته فلو لا حله ما فعله فايدة اخرج ابن منده في المعرفة من حديث سعد بن حرام بن سعد بن محيصة عن ابيه عن جده محيصة بن مسعود انه كان له غلام

غلام حجام يقال له ابو طيبة فكسب كسبا كثيرا فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فابى عليه فلم يزل يكلمه ويذكر الحاجة حتى قال لتكن كسبه في بطن بهيمته ه عن ابن مسعود الانصاري ورواه ايضا النسائي عن ابي هريرة والاسنادان صحيحان كما افاده الحافظ العراقي كلاهما صنيع المص ان تفرد ابن ماجه به عن الستة غير جيد ورواه احمد عن ابي هريرة بسند قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ولعل المص ذهل عنه والا لافادنا انه اذا كان الحديث في احمد ذكره مع مخرجيه وقدمه عليهما

نهى عن كل مسكر ومفتر بالفاء ومن جعله بالقاف فقد صحف اي كل شراب يورث الفتور اي ضعف الجفون والخدر كالحشيش قال الحرالي الحق المصطفى بتحريم الخمر الذي يسكرها مطبوخ بتحريم المسكر الذي يسكر مصنوعا انتهى تتمة حضر عجمي القاهرة وطلب دليلا لتحريم الحشيش وعقد له مجلس حضره اكابر علماء العصر فاستدل الزين العراقي بهذا فاعجب من حضر حم د عن ام سلمة رمز المص لصحته وهو كذلك فقد قال الزين العراقي اسناده صحيح

نهى عن لبستين بكسر اللام نظرا للهيئة وفتحها نظرا للمرة ونصبهما على اسم الفعل قال ابو زرعة والاول هنا اوجه المشهورة في حسنها والمشهورة في قبحها قال الماوردي يشير الى ان من المروءة ان يكون الانسان معتدل الحال في مراعاة لباسه من غير اكثار ولا اطراح مراعاتها وترك تفقدها مهانة وكثرة مراعاتها وصرف الهمة الى العناية بها دناءة وخير الامور اوساطها قال ابن عطاء الله طريقة العارف الشاذلي الاعراض عن لبس زي ينادي على سر اللابس بالافشاء ويفصح عن طريقه بالابداء وقال ابن العربي اصل اللباس ان يكون مختصرا وعلى حالة القصد لا بذا ولا جيدا وقيمة فانه اذا كان الملبوس رفيعا ان صانه ولا يلبسه كان عبده تعس عبد الدينار تعس عبد الدرهم تعس عبد الخميصة تعس عبد القطيفة وان امتهنه كان مسرفا واحوجه الى تكلف قيمة لاخر وخير الامور اوساطها طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه بزيع وهو ضعيف

نهى عن لبن الجلالة لتولده من النجاسة ومثله البيض والنهي للتنزيه عند الشافعي د ك عن ابن عباس

نهى عن لقطة الحاج قال القاضي يحتمل ان المراد النهي عن اخذ لقطتهم في الحرم وفي خبر اخر ما يدل عليه ويحتمل ان المراد النهي عن اخذها مطلقا لتترك مكانها وتعرف بالندا عليها لانه اقرب طريقا الى ظهور صاحبها لان الحاج لا يلبثون مجتمعين الا اياما معدودة ثم يتفرقون ويصدرون مصادر شتى فلا يكون للتعريف بعد تفرقهم جدوى حم م في القضاء في اللقطة عن عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي ابن اخي طلحة وروى عنه النسائي ايضا ولم يخرجه البخاري

نهى عن محاش النساء اي عن اتيانهن في ادبارهن وهو بحاء مهملة وشين معجمة ويقال بمهملة كني به عن ادبارهن كما كني بالحش عن محل الغائط والنهي للتحريم بل هو كبيرة ووهم من نقل عن مالك جوازه ومالك انما جوز الوطء من الدبر لا في الدبر ولعل من نقله عنه اخذه من قياس قوله فغلط فان المجتهد قد يذكر مسئلة ولا يطرد حكمها فيما يشبهها ولو سئل لابدا فارقا طس عن جابر بن عبد الله قال الهيثمي رجاله ثقات

نهى عن نتف الشيب من نحو لحية او راس لانه نور ووقار والرغبة عنه رغبة عن النور ولانه في معنى الخضاب بالسواد كذا ذكره حجة الاسلام وقضيته ان النهي للتحريم واختاره النووي لثبوت الزجر في عدة اخبار واطلق بعضهم الكراهة وقضية صنيع المص ان هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته وقال انه نور المسلم هكذا حكاه ائمة كثيرون منهم المنذري وهكذا هو في الاصول ت ن ه عن ابن عمرو بن العاص وحسنه الترمذي ورواه عنه ابو داود بلفظ لا تنتفوا الشيب فانه نور يوم القيامة وفي رواية له فانه نور المؤمن انتهى وهو من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده

نهى عن نقرة الغراب اي تخفيف السجود وعدم المكث فيه بقدر وضع الغراب منقاره للاكل وافتراش السبع بان يبسط ذراعيه في سجوده ولا يرفعهما عن الارض وان يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير اي يالف مكانا منه يلازم الصلاة فيه لا يصلي في غيره كالبعير لا يأوي عن عطنه الا لمبرك قد اتخذه مناخا لا يبرك الا فيه تنبيه قال ابن القيم نهى المصطفى في الصلاة عن التشبه بالحيوانات فنهى عن بروك كبروك البعير والتفات كالتفات الثعلب وافتراش كافتراش السبع واقعاء كاقعاء الكلب ونقر كنقر الغراب ورفع الايدي وقت السلام كاذناب الخيل فهدي المصلي مخالف لهدي الحيوانات حم د ن ه ك من حديث تميم بن محمود عن عبد الرحمن ابن شبل قال ك صحيح تفرد به تميم عن ابن شبل

نهى ان يتباهى الناس في المساجد اي يتفاخروا بها بان يقول الرجل مسجدي احسن فيقول الاخر مسجدي والمراد المباهاة في انشائها وعمارتها او غير ذلك وذلك لان المباهاة بها من دأب اهل الكتاب حب عن انس بن مالك

نهى ان يشرب الرجل ذكر الرجل وصف طردي والمراد الانسان رجلا او امراة او خنثى او صبيا او صبية وفي رواية لمسلم زجر عن الشرب قائما اي حال كونه قائما قال القاضي هذا النهي من قبيل التاديب والارشاد الى ما هو الاخلق والاولى وليس نهي تحريم حتى يعارضه انه فعل ذلك مرة او مرتين وفي حديث انه امر من شرب قائما ان يستقيئه وشربه قائما مؤول بانه لم يجد محلا للقعود لازدحام الناس على زمزم او ليرى الناس انه غير صائم او لابتلال المحل او لبيان الجواز قال الطيبي وزعم النسخ او الضعف غلط فاحش وكيف يصار اليه مع امكان الجمع وبفرض عدمه يحتاج لثبوت التاريخ وانى به او الى الضعف مع صحة الكل م ت كلهم في الاشربة من حديث قتادة عن انس بن مالك تمامه عند مسلم قال قتادة فقلنا فالاكل فقال ذاك اشد واخبث

نهى ان يتزعفر الرجل اي يستعمل الزعفران في ثوبه او بدنه لانه شأن النساء قال الزمخشري التزعفر التطلي بالزعفران

والتطيب

والتطيب به ولبس المصبوغ به وتزعفر ثوبه ومنه قيل للاسد المتزعفر لصهبته وردته الى الصفرة وفيه تحريم لبس المزعفر ومثله المعصفر لما فيهما من الزينة والخيلاء وقضية الحديث حرمة استعمال الزعفران في البدن وبه صرح جمع شافعية قال البيهقي لكن روى ابو داود ان المصطفى كان لحيته يصبغ بالزعفران فان صح احتمل ان يكون مستثنى غير ان حديث النهي عن الزعفران مطلقا اصح وهو مصرح حتى يحرم استعماله في اللحية وحمل بعض العلماء الحل على اللحية والحرمة على بقية البدن وخرج بالرجل والحق به الخنثى المرأة فيحل لها ذلك مطلقا ق في اللباس وفي الحج عن انس بن مالك وقضية صنيع المص تفرد الثلاثة به عن الستة والامر بخلافه بل رواه عنه ابو داود في الترجل والترمذي في الاستيذان

نهى ان تصبر البهائم بضم اوله اي ان يمسك شيء منها ثم يرمى بشيء الى ان تموت من الصبر وهو الامساك في ضيق يقال صبرت الدابة اذا حبستها بلا علف ومنه قتل الصبر للممسك حتى يقتل والنهي للتحريم للعن فاعله في خبر مسلم واللعن فيه دلائل التحريم وفي خبر احمد عن ابن عمر يرفعه من مثل بذي روح ولم يتب مثل الله به يوم القيامة قال في الفتح رجاله ثقات ق د ن ه عن انس بن مالك ورواه العقيلي ايضا عن سمرة وزاد وان يؤكل لحمها ثم قال والنهي عن لحمها لا يعرف الا في هذا وبفرض ثبوته حمل على انها ماتت بغير تذكية

نهى ان يمشي الرجل بين البعيرين يقودهما يحتمل انه لما يقال انه يورث الفقر وهل مثل البعيرين الفرسين مثلا فيه احتمال والكراهة للتنزيه ك في الادب عن انس بن مالك قال ك صحيح ورده الذهبي فان محمد ابن ثابت البناني احد رجاله ضعفه النسائي وغيره

نهى ان يصلى على الجنائز بين القبور فانها صلاة شرعية والصلاة في المقابر مكروهة اي تنزيها طس عن انس ابن مالك قال الهيثمي اسناده حسن

نهى ان ينتعل الرجل وهو قائم في رواية قائما والامر للارشاد لان لبسها قاعدا اسهل وامكن ومنه اخذ الطيبي وغيره تخصيص النهي بما في لبسه قائما تعب كالتاسومة والخف لا كقبقاب وزربولة ت والضياء في المختارة عن انس بن مالك وقضية صنيع المؤلف ان الترمذي خرجه واقره والامر بخلافه بل خرجه اولا عن جابر ثم قال هذا حديث غريب ثم عن انس وقال كلا الحديثين لا يصح عند اهل الحديث وقال في حديث انس بخصوصه قال محمد بن اسمعيل يعني البخاري لا يصح هذا الحديث وقال ابو عيسى الترمذي في العلل سالت عنه محمدا يعني البخاري فقال ليس هذا بصحيح ورواه باللفظ المزبور من طريق اخرى عن ابي هريرة وذكر انه سال عنه البخاري فقال فيه الحارث بن نبهان منكر الحديث لا يبالي ما حدث وضعفه جدا انتهى وقضية تصرف المص ان الترمذي تفرد باخراجه من بين الستة والامر بخلافه فقد خرجه ابو داود من رواية ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر نهى رسول الله ان ينتعل الرجل قائما قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي ورجال اسناده ثقات وقال النووي في رياضه اسناده حسن

نهى ان يبال في الماء الراكد وفي رواية الدائم اي الساكن وزاد في رواية الذي لا يجري وهو للتاكيد قال الزمخشري هو الساكن دام الماء يدوم وادمته انا ومنه تدويم الطائر وهو ان يترك الخفقان بجناحيه في الهواء ودوام الشيء مكثه وسكونه انتهى فيكره البول في الماء الراكد ما لم يستبحر بحيث لا تعافه النفس والنهي للتنزيه وهو في القليل اشد لتنجيسه بل قيل يحرم فيه واطلق المالكية الكراهة فان تغير به تنجس اجماعا واتفق العلماء على ان الغائط ملحق بالبول وانه لا فرق بين البول في نفس الماء او في اناء يصبه فيه او يبول بقربه فيجري اليه وانه لا فرق في نجاسة الماء بين البائل وغيره وزعم الظاهرية ان كل من بال بماء راكد وان كثر امتنع عليه دون غيره استعماله في الطهارة وغيرها واعظم الناس الشناعة عليهم م ن ه عن جابر بن عبد الله ولم يخرجه عنه البخاري

نهى ان يبال في الماء الجاري اي القليل اما الكثير فلا يكره فيه لقوته وكالبول الغائط والكراهة في القليل للتنزيه لا للتحريم وبحث النووي انها للتحريم لان فيه اتلافا لمائه عليه وعلى غيره اجيب عنه بان الكلام في مملوك له او مباح يمكن طهره بالمكاثرة نعم ان دخل الوقت وتعين لطهره حرم كاتلافه ويحرم في مسبل وموقوف مطلقا وما هو واقف فيه ان قل لحرمته بتنجس البدن طس عن جابر بن عبد الله قال المنذري اسناده جيد وقال الهيثمي رجاله ثقات

نهى ان يسمى كلب او كليب لان الكلب من الفواسق الخمس فكانه قال لا تسموا المؤمن فاسقا لا للتطير بل كراهة النسبة للكلاب الفواسق والنهي وارد على اصل وضع الاسم فلو وضع لانسان واشتهر به لم يكره دعاؤه به بل لا يجوز تسميته بغيره بغير رضاه كما جزم به الغزالي وجعله اصلا مقيسا عليه فانه قال اسماؤه تعالى توقيفية لانه اذا امتنع في حق احاد الخلق ان يسمى باسم لم يسمه به ابواه ففي حق الله اولى قال وهو نوع قياس فقهي ينبني على مثله الاحكام الشرعية طب وكذا في الاوسط عن بريدة قال الهيثمي وفيه صالح بن حيان وهو ضعيف

نهى ان يصلي بفتح اللام المشددة في لحاف هو كل ثوب يتغطى به لا يتوشح به التوشح ان ياخذ الطرف الايسر من تحت يده اليسرى فيلقيه على منكبه الايمن ويلقي طرف الايمن من تحت اليمنى على منكبه الايسر ونهى ان يصلي الرجل في سراويل اعجمي او عربي لا ينصرف وليس عليه رداء لان السراويل بمفرده يصف الاعضاء ولا يتجافى عن البدن والنهي للتنزيه عند الشافعية د ك عن بريدة قال ابن عبد البر لا يحتج بهذا الحديث لضعفه

نهى ان يقعد الرجل بين الظل والشمس لانه ظلم للبدن حيث فاضل بين ابعاضه وهذا من كمال محبة الله ورسوله للعدل اذ امر به حتى في حق الانسان مع نفسه قال ابن القيم وفيه تنبيه على منع النوم بينهما قاله روى ك في الادب عن ابي هريرة عن بريدة قال ك صحيح واقره الذهبي

نهى ان يتعاطى اى يتناول **السيف مسلولا** فيكره تنزيها من دفعه كذلك لانه قد يخطئ في تناوله فينجرح شيء من بدنه او يسقط منه على احد فيؤذيه وفي معناه السكين ونحوها فلا يرمها له ولا يناولها اياه والحد من جهته **حم د** في الجهاد **ت** في الفتن **ك** في الادب **عن جابر** بن عبد الله وقال ت حسن غريب وقال ك على شرط م واقره الذهبي وقال ابن حجر سنده صحيح

نهى ان يقام الرجل يعني الانسان المسلم **من مقعده** بفتح الميم محل قعوده **ويجلس** عطف على يقام او حال وتقديره وهو يجلس فعلى الاول كل من الاقامة والجلوس منهي عنه وعلى الثاني المنهي عنه الجمع حتى لو اقام ولم يجلس **فيه** آخر لم يرتكب النهي ذكره الطيبي والاول اصوب فقد قال القرطبي يستوى هنا ان يجلس فيه بعد اقامته او لا غير ان الحديث خرج على اغلب ما يفعل فانه انما يقيم غيره من مجلسه فيجلس فيه غالبا قال النووي والنهي للتحريم لمن سبق الى مباح من مسجد او غيره يوم جمعة او غيره لصلاة او غيرها تحرم اقامته منه لكن يستثنى ما لو الف موضعا من مسجد ليحو اثنا او قرا وقراءة فهو احق به فان قعد فيه غيره فله ان يقيمه وقال ابن ابي جمرة هذا اللفظ عام مخصوص بالمجالس المباحة اما عموما كالمساجد ومجالس الاحكام والعلم او خصوصا كمن يدعو قوما باعيانهم الى منزله لنحو وليمة اما المجالس التي لا ملك للشخص فيها ولا اذن فيقام ويخرج ثم هو في المجالس العامة ليس عاما بل خاص بغير نحو مجانين ومن يحصل منه اذى كآكل ثوم اذا دخل مسجدا وسفيه دخل مجلس حكم او علم وحكمة النهي مع انتقاص حق المسلم الموجب للضغائن الحث على التواضع الموجب للمودة وايضا الناس في المباح سواء فمن سبق استحق فان عاجله غصب والغصب حرام انتهى وقال النووي هذا في حق من جلس بمحل من نحو مسجد ثم فارقه ليعود **خ** في كتاب الجمعة **عن ابن عمر** بن الخطاب

نهى ان يسافر بالقرآن اى المصحف او بما فيه قرآن وان قل لا في ضمن غيره فلا ينافي كتابته الى هرقل يا اهل الكتاب **الى ارض العدو** اى بلاد الكفار خوفا من الاستهانة به والباء في بالقرآن زائدة والقرآن اقيم مقام الفاعل وليست كما في خبر لا تسافروا بالقرآن فانها حال فيكره عند الشافعي ويحرم عند مالك حمل ذلك الى بلاد الكفر كما يشير اليه تعليله في خبر ابن ماجه بقوله مخافة ان يناله العدو فان امنت العلة زال النهي قال المظهر كان جميع القرآن محفوظا للصحابة فلو مشى بعض القراء الى ارض العدو ومات ضاع ذلك القدر قال الطيبي وذهب في هذا الكناية لان المصحف لم يكن في عهد النبي فنقول لم لا يجوز ان يراد بالقرآن بعض ما كتب في عهده او يكون اخبارا عن الغيب انتهى قيل وفيه منع بيع المصحف من كافر لوجود العلة **ق د ه** في الجهاد **عن ابن عمر** بن الخطاب وفي رواية لمسلم كان ينهى

نهى ان تستقبل القبلتين قال الحافظ ابن العراقي ضبطناه بفتح النون ولا يصح كونه بضم التاء على انه مبني للمفعول لنصب القبلتين والمراد بهما الكعبة وبيت المقدس فهو من قبيل المجاز بالنسبة للمكان او هو للتغليب كالقمرين والعمرين **ببول او غائط** تحريما بالنسبة للكعبة بشرطه وتنزيها بالنسبة لبيت المقدس بنقل النووي الاجماع على عدم التحريم ولا يمتنع مع ذلك جمعهما في لفظ واحد فغايته ما فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز بناء على الاصح ان النهي حقيقة في التحريم مجاز في الكراهة واما اذا جعل حقيقة فيهما فلا يلزم ذلك هذا اظهر الاجوبة وهو الذي عول عليه النووي واما الجواب بان النهي منسوخ وبانه نهى عن استقبال بيت المقدس حين كان قبلة ثم نهى عن استقبال الكعبة حين صارت قبلة فجمعهما الراوي ظنا منه ان النهي مستمر وبان المراد بالنهي اهل المدينة ومن على سمتها فقط لان استقبالهم بيت المقدس يستلزم استدبار الكعبة فنهيهم لاستدبار الكعبة لا لحرمة استقبال بيت المقدس كما نقله الماوردي فرد الاول بان النسخ لا يثبت الا بدليل والثاني بان فيه توهيم الراوي في جمعه بينهما بلا مستند وكلام احمد بن حنبل يقتضي اجتماع النهيين في زمن واحد وعن الثالث بان الاصل عدم تخصيص الحكم ببعض البلاد والنهي عن استقبالهما ورد من وقت واحد وهو عام لجميع المدن وقول الحافظ ابن حجر اخذ بظاهر هذا الحديث جمع منهم ابن سيرين فحرموا استقبال القبلة المنسوخة وهي بيت المقدس بذلك وهو حديث ضعيف في حيز المنع كيف ولم يصرح منهم احد بالتحريم وانما الوارد عن مجاهد وابن سيرين والنخعي انهم كرهوا ذلك ومرادهم كراهة التنزيه لنقل النووي في المجموع كالخطابي الاجماع على عدم التحريم وزعمه اعني ابن حجر ان بعض الشافعية قال برأي التحريم غلط وانما نقل الروياني عن اصحابنا الكراهة لكونه كان قبلة ومراده كراهة التنزيه فانهم اذا اطلقوا الكراهة انما يعنون بها وظاهر الحديث انه لا فرق في الكراهة بين الصحراء والبنيان وقد اطلق في الروضة الكراهة ايضا قال المحقق ابو زرعة وقياس مذهبنا اختصاصها بالصحراء **حم د ه عن معقل** بن ابي معقل بفتح الميم وسكون المهملة وكسر القاف فيهما وهو معقل ابن الهيثم ويقال ابن ابي الهيثم **الاسدي** بفتح السين حليف لبني زهرة بن خزيمة وقيل انما هو الازدي بزاي لا بسين صحابي مدني له عن المصطفى حديثان هذا احدهما وسكت عليه ابو داود فهو عنده صالح بل قال ابن محمود شارحه اسناده جيد وخالفه الذهبي فقال في المهذب فيه عند ابي داود ابو زيد مولى بني ثعلبة لا يدرى من هو وقال مغلطاي في شرح ابن ماجه اسناده ضعيف للجهل بحال راويه ابي زيد فاني لم ار من تعرض لمعرفة حاله وسماه ابو داود الوليد وذكره ابن عبد البر في الاستغناء ولم يسمه وسكوت ابي داود والمنذري عليه لا يكفي وينضم لجهالته انقطاع حديثه فيما ذكره العسكري من ان معقلا مات في زمن النبي فيكون منقطعا لانه غير صحابي ولا ذكره فيهم احد لكن قال ابن سعد مات زمن معاوية فهو متصل والقلب فيه اميل انتهى لكن قال النووي في الخلاصة اسناده حسن وفي شرحه لابي داود جيد ومراده حسن لغيره لوروده من طرق اخرى عند البيهقي في الخلافيات وابن عدي عن ابن عمر باسناد ضعيف

نهى

نهى ان يتخلى الرجل وصف طردي فالمرأة كذلك **تحت شجرة مثمرة** اي من شأنها ذلك وان لم تثمر في غير وقت الثمرة فيكره تنزيها **د** **ونهى ان يتخلى على ضفة نهر جار** ضفة النهر والبير جانبه بفتح فتجمع على ضفات كجنة وجنات وبكسر على ضفف كعدة وعدد **عد عن ابن عمر** بن الخطاب ورواه عنه ايضا الطبراني في الاوسط وقال لم يروه عن ميمون الا فرات بن السائب تفرد به الحكم بن مروان الكوفي قال الهيثمي فرات قال البخاري منكر الحديث تركوه وقال الولي العراقي ضعيف لضعف فرات

نهى ان يبال في الجحر بضم الجيم وسكون الحاء وهو كل شيء يحتفره الهوام والسباع لانفسها كذا في المحكم وقيل هو النقب وهو ما استدار ومثله السرب بفتحتين ما استطال والنهي للتنزيه قال الولي العراقي فيه كراهة البول في الجحر فيه تغيبا نازلا في الارض ومستطيلا نحوها قال وعللوه بعلتين احدهما انه مسكن الجن ويؤيده الاثر الصحيح ان سعد بن عبادة بال في جحر فخر ميتا فسمعت الجن تقول

نحن قتلنا سيد الخزرج ... سعد بن عباده
رميناه بسهم ... فلم يخط فؤاده

الثانية اى الهوام يلسعها او يعود الرشاش عليه او تأذى تلك الحيوان ان كان ضعيفا **د ك** في الطهارة كلاهما من حديث معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة **عن عبد الله بن سرجس** بفتح السين المهملة وسكون الراء وكسر الجيم غير مصروف صحابي معروف الصحبة والرواية لفظ ابي داود قال يعني هشام قالوا لقتادة ما يكره من البول في الجحر قال كان يقال انها مساكن الجن ولفظ رواية الحاكم انها مساكن الجن دون قوله يقال قال وهذا صحيح على شرطهما وسكت عليه ابو داود والمنذري قال ك على شرطهما ورواه عنه ايضا النسائي وغيره

نهى ان يبال في قبلة المسجد لفظ ابي داود عن ابي مجلز ان النبي امر عمر ان ينهى ان يبال في قبلة المسجد والنهي للتحريم وفي بقية المسجد كذلك وانما خص القبلة لانه فيها اغلظ واشد وابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي اسمه لاحق بن حميد تابعي **د في مراسيله عن ابي مجلز** المذكور **مرسلا**

نهى ان يبال بابواب المساجد اي ان يسري البول الى جدر المسجد او شيء من اجزائه فالكراهة للتحريم ويحتمل انها للتنزيه وان المراد البول بقرب المسجد لئلا يستقذر الداخلون او يعود رجسه عليهم او على من بالمسجد **د في مراسيله عن مكحول مرسلا** وهو الشامي

نهى ان يستنجي احد بعظم او روثة او حممة بضم المهملة وفتح الميمين الفحم وما احترق من نحو خشب وعظم قال الخطابي نهيه عن الاستنجاء بها يدل على ان اعيان الحجارة غير مختصة بهذا المعنى فما عدا الثلاثة من كل جامد طاهر يدخل في الاباحة وقال غيره ملحق بها كل مطعوم للآدمي قياسا اولويا وكذا المحترم ككتب العلم ومن قال علة النهي عن الروث كونه نجسا الحق بها ما في معناه كزجاج املس ويؤيده رواية الدارقطني عن ابي هريرة نهى ان يستنجى بروث او عظم وقال انهما لا يطهران وفيه رد على من زعم اجزاء الاستنجاء بهما وان كان منهيا عنهما **د قط هق عن ابن مسعود** رمز المصنف لصحته وليس بمسلم فقد قال مخرجه الدارقطني اسناده شامي وليس بثابت قال وفي اسناده يزيد بن ثابت ايضا جلد بدل حممة وقال يستطيب بدل يستنجي خرجه البخاري

نهى ان يبول الرجل في مستحمه المحل الذي يغتسل فيه بالحميم وهو في الاصل الماء الحار ثم قيل للاغتسال باي ماء كان استحمام وذلك لجلبه الوسواس ولانه قد يصيبه شيء من الجن لان المغتسل محل حضور الشياطين لما فيه من كشف العورة فهو في معنى البول في الجحر ذكره الولي العراقي وحمل جمع هذا الحديث على ما اذا كان المستحم لينا ولا منفذ فيه بحيث لو نزل فيه البول شربته الارض واستقر فيها فان كان صلبا كبلاط بحيث يجري عليه البول او كان فيه منفذ كالبالوعة فلا نهي وقال النووي محل النهي عن الاغتسال فيه اذا كان صلبا يخاف اصابة رشاشه فان كان له منفذ فلا كراهة قال الولي العراقي وهذا عكس ما ذكره اولئك الجماعة فانهم حملوا النهي على الارض اللينة وحملها على الصلبة لانها فيها معنى احدهما انه في الصلبة يخاف عود الرشاش بخلاف الرخوة وهم نظروا الى انه في الرخوة يستقر محله وفي الصلبة لا فاذا صب عليه الماء ذهب اثره **ت عن عبد الله بن مغفل** وقال غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث اشعث بن عبد الله ذكره في العلل انه سال عنه البخاري فقال لا اعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه قال ابن سيد الناس ومع غرابته يحتمل كونه من قسم الحسن لان اشعث موثق انتهى ولذلك جزم النووي بانه حسن

نهى ان يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد على يده اليسرى وقال انها صلاة اليهود اي وقد امرنا بمخالفتهم في هديهم قال ابن تيمية وفيه تنبيه على ان كل ما يفعله المشركون من العبادات ونحوها مما يكون معصية بالنية نهي المؤمنون عن ظاهره وان لم يقصدوا به قصد الكافر حسما للباب **ك هق عن ابن عمر** بن الخطاب قال الذهبي في المهذب هذا اسناد قوي

نهى ان يقرن بين الحج والعمرة نهي تنزيه وارشاد لما في القران من النقص الموجب للدم **د عن معاوية** قال للصحابة هل تعلمون ان النبي نهى عن كذا وكذا وركوب جلود النمور قالوا نعم قال فتعلمون انه نهى ان يقرن قالوا اما هذا فلا قال اما انها معهن ولكن نسيتم وسنده جيد

نهى ان يقد السير اي يقطع ويشق **بين اصبعين** لئلا يعقر الحديد يده وهو شبيه بنهيه عن تعاطي السيف مسلولا قال القاضي القد قطع الشيء طولا كالشق والسير ما يقد من الجلد نهى عنه حذرا من ان يخطئ

القاه فيخرج اصبعه دك في الادب عن سمرة بن جندب قال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص لكنه في الميزان قال هذا حديث منكر

نهى ان يضحي بعضباء الاذن والقرن بعين مهملة وضاد معجمة اي مقطوعة الاذن ومكسورة القرن واستعمال العضب في القرن اكثر منه في الاذن وفي رواية نهى ان يضحي بجدعاء الاذن اي مقطوعتها حم ع ك في باب الاضحية عن علي امير المؤمنين قال ك صحيح واقره الذهبي

نهى ان تكسر سكة المسلمين اي الدراهم والدنانير المضروبة الجائزة بينهم يسمي كل واحد منهما سكة لانه طبع بسكة الحديد اي لا تكسر وذلك لما فيها من اسم الله ولاضاعة المال الا من باس اي الا من امر يقتضي كسرها كرداءتها وشك في صحة نقدها فلا نهي عن كسرها حينئذ قال بعض الشافعية والوجه انه لا يحرم الا اذا كان فيه نقص لقيمتها حم د ك عن عبد الله المزني زاد الحاكم ان تكسر الدراهم فتجعل فضة وتكسر الدنانير فتجعل ذهبا قال الحافظ العراقي ضعيف ضعفه ابن حبان انتهى وقال في المهذب فيه محمد بن فضا ضعيف وفي الميزان ضعفه ابن معين وقال النسائي ضعيف والعقيلي لا يتابع على حديثه ثم اورد له اخبارا هذا منها وقال عبد الحق الحديث ضعيف لضعف محمد بن فضا قال في المنار وترك ولده وهو خالد الجهضمي وخالد مجهول لا يعرف بغير هذا

نهى ان يجمع بنون اوله بخط المؤلف البسر والرطب جميعا اي يبالغ في نضجه حتى يتفتت ويفسد قوته التي يصلح معها للعنم او المعنى اذا طبخ لتوخذ حلاوته وطبخ عصيره بحيث لا يبلغ الطبخ النوى ولا يؤثر فيه تاثير من يجمعه اي يلوكه لانه يفسد الحلاوة د عن ام سلمة رمز المؤلف لحسنه

نهى ان يتنفس في الاناء عند الشرب او ينفخ فيه لانه التنفس فيه يورث ريحا كريها في الاناء فيعاف والنفخ في الطعام الحار يدل على العجلة الدالة على الشره وعدم الصبر وقلة المروءة حم د ت ه عن ابن عباس وروى عنه مسلم الجملة الاولى وقد رمز المؤلف لحسنه

نهى ان يمسح الرجل يده بثوب من لم يكسه بضم السين المهملة وكسرها والمراد انه لا يمسح يده الا في ثوب من له عليه نعمة كثوب كساه لنحو حليلته او خادمه ممن يحب ذلك ولا يتقذره وهذا ان غلب على ظنه ذلك الا ان شك كاكل طعام صديقه ثم رايت العسكري قال اراد المصطفى بهذا ان يستبدل احرام المؤمنين وان كان فقيرا فان الله يطعمه ويكسوه حم د في الادب عن ابي بكرة

نهى ان يسمي رقيقه اي بارقيقه اسما افلح ويسارا هو اليسر والغنى وسعة الحال ونافعا ورباحا هو الربح فيكره التسمية بذلك لانه قد يقال افلح هنا فيقال لا فيتطير بذلك وكذا البقية د ه عن سمرة بن جندب رمز لحسنه

نهى ان تحلق المراة راسها فيكره لها ذلك كما في المجموع عن جمع لانه مثلة في حقها والحق به الخنثى وقال بعضهم يحرم تمسكا بظاهر النهي ت في الحج ن عن علي امير المؤمنين قال الترمذي وفيه اضطراب قال النووي فلا دلالة فيه لضعفه لكن يستدل بعموم خبر من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وقال ابن حجر رواته موثقون لكن اختلف في وصله وارساله انتهى وعدول المؤلف عن عزوه للبزار وابن عدي لان فيه عندهما معلى بن عبد الرحمن وهو ضعيف

نهى ان يتخذ شيء فيه الروح غرضا بغين وضاد معجمتين بينهما راء محركا ما ينصب ليرمى اليه لما فيه من الجراة والاستهانة بخلق الله والتعذيب عبثا حم ت ن عن ابن عباس رمز المؤلف لحسنه

نهى ان يجمع احد بين اسمه وكنيته بان يسمي محمدا ويكنى ابا القاسم فيحرم ذلك حتى بعد وفاته ت عن ابي هريرة رمز المؤلف لصحته

نهى ان ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه اي ليس له حاجز يمنع من وقوع النائم من نحو جدار والحجر المنع ت عن جابر بن عبد الله

نهى ان يستوفز الرجل في صلاته اي ان يقعد فيها منتصبا غير مطمئن ففي المصباح استوفز في قعدته قعد منتصبا غير مطمئن ك عن سمرة بن جندب

نهى ان يكون الامام مؤذنا اي ان يجمع بين وظيفتي الامامة والاذان واختلف السلف في الجمع بينهما فقيل يكره تمسكا بهذا الحديث لكن الجمهور على عدم الكراهة فقد صح عن عمر لو اطيق الاذان مع الخليفى لاذنت رواه سعيد بن منصور وغيره وقيل هو خلاف الاولى وقيل يستحب وصححه النووي هق عن جابر بن عبد الله وقضية صنيع المؤلف ان مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل قال وتبعه الذهبي في المهذب اسناده ضعيف بمرة وقال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه كذاب وقال ابن حجر في الفتح سنده ضعيف

نهى ان يمشي الرجل بين المراتين عن يمينه وشماله ولو محارم لئلا يساء به الظن او بهما بل يمشيان بحافة الطرق حذرا من الاختلاط المؤدي الى المفسدة واخذ من مفهوم العدد ان مشي رجال بينهما ومشي رجل بين نساء غير منهي لبعد المفسدة ويحتمل شمول النهي كما لو مشت واحدة امامه واخرى خلفه وفي معنى المشي القعود بنحو مسجد او طريق د في اخر سننه ك في الادب عن ابن عمر بن الخطاب قال ك صحيح وشنع عليه الذهبي وقال فيه داود بن ابي صالح قال ابن حبان يروي الموضوعات انتهى وهو في طريق ابي داود ايضا وقال المناوي داود منكر الحديث وذكر البخاري الحديث في تاريخه الكبير من روايته داود هذا وقال لا يتابع عليه

نهى ان يقام عن الطعام حتى يرفع هذا في غير مائدة اعدت لجلوس قوم بعد قوم كما ذكره ه من حديث الوليد ابن مسلم عن منير بن الزبير عن مكحول عن عائشة ومنير هذا قال في الميزان عن ابن حبان ياتي عن الثقات بالمعضلات ثم اورد له هذا الخبر وهو مع ذلك منقطع فيما بين مكحول وعائشة فرمز المؤلف لحسنه غير حسن

نهى ان يصلي الرجل وراسه معقوص لان شعره اذا انتشر سقط على الارض عند سجوده فيعطي صاحبه ثواب

السجود

السجود بل قال الزين العراقي فيه كراهة صلاة الرجل وهو معقوص الشعر او مكفوفه تحت عمامته او كف شيء من ثيابه كالكم وهي كراهة تنزيه وسواء فعله للصلاة او لغيرها خلافا لمالك قال والنهي خاص بالرجل دون المراة لان شعرها عورة يجب ستره في الصلاة فاذا نقضته لا يستتر وتعذر ستره فتبطل صلاتها طب عن ام سلمة رمز المؤلف لحسنه وهو تقصير والمتجه الرمز لصحته فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه ابو داود من حديث ابي رافع بلفظ نهى ان يصلي الرجل وهو عاقص شعره

نهى ان يصلي الرجل وهو حاقن في رواية وهو حقن حتى يتخفف والحاقن والحقن من حبس بوله كالحاقب بموحدة للغائط ه عن ابي امامة الباهلي رمز المؤلف لحسنه

نهى ان يصلي خلف المتحدث والنائم اي ان يصلي واحدهما بين يديه لان المتحدث يلهي بحديثه والنائم قد يبدو منه ما يلهي وقد يراد بالنائم المضطجع ولا فرق بين الليل والنهار لوجود المعنى والنهي كما اشار اليه الذهبي وغيره للتنزيه جمعا بينه وبين خبر انه كان يصلي وعائشة معترضة بينه وبين القبلة فسقط ما لابن حبان هنا من زعم التعارض او لانه كان هناك نجاسة رطبة تنالها اذا قعد لا اذا قام او لانه كان بين الناس ولم يمكنه غير ذلك او لكونه كان ايسر من القعود في تلك الحالة وقال ابن حجر احاديث النهي محمولة ان ثبتت على ما اذا حصل شغل الفكر به فان امن من ذلك فلا كراهة ه عن ابن عباس رمز لحسنه قال مغلطاي في شرح ابن ماجه سنده ضعيف لضعف راويه ابي المقدام هشام بن زياد الاموي ضعفوه وقال ابن مهدي تركوه وابن خزيمة لا يحتج بحديثه وابن حبان لا يجوز الاحتجاج به انتهى وقال عبد الحق خرجه ابو داود بسند منقطع قال ابن القطان ولو كان متصلا ما صح للجهل براوٍ بين من رواته وسبطه قال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال ابن حجر في المختصر حديث النهي عن الصلاة الى النائم خرجه ابو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس وقال ابو داود طرقه كلها واهية وفي الباب عن ابن عمر اخرجه ابن عدي وعن ابي هريرة اخرجه الطبراني في الاوسط وهما واهيان

نهى ان يبول الرجل قائما فيكره تنزيها لا تحريما واما بوله قائما فلبيان الجواز او لكونه لم يجد مكانا يصلح للقعود او لان القيام حالة يمكن معها خروج الريح بصوت ففعله لكونه كان بقرب الناس او لان العرب تستشفي لوجع الصلب فلعله كان به او لجرح كان بمأبضه بهمزة ساكنة فموحدة فمعجمة باطن ركبته فلم يمكنه لاجل القعود او ان البول عن قيام منسوخ لخبر عائشة ما بال قائما منذ انزل عليه القران وخبرها من حدثكم انه كان يبول قائما فلا تصدقوه ما كان يبول الا قاعدا قال ابن حجر والصواب انه غير منسوخ وعائشة انما اخبرت بما علمت من البيوت قال وقد ثبت عن جمع من الصحابة منهم عمر وعلي انهم بالوا قياما وهو دال على الجواز بغير كراهة اذا امن الرشاش ولم يثبت في النهي عنه شيء كما بينته في اوائل شرح الترمذي ه عن جابر بن عبد الله رمز لحسنه قال مغلطاي في سنده ضعيف احد رواته فيهم عدي بن الفضل قال ابو حاتم والنسائي والدارقطني متروك الحديث وابن حبان ظهرت المناكير في حديثه وابو داود ضعيف

نهى ان تتبع الجنازة معها رانة بالنون المشددة اي امراة صائحة صياحا شديدا ومن رواه بالباء فقد صحف ه عن ابن عمر بن الخطاب قال عبد الحق اسناده ضعيف وقال الذهبي ابو يحيى ضعيف

نهى ان ينفخ في الشراب وان يشرب من ثلمة القدح او اذنه لما مر مفصلا طب عن سهل بن سعد الساعدي قال الهيثمي فيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل وهو ضعيف انتهى ورمز المؤلف لحسنه

نهى ان يمشي الرجل ذكر وصف طردي والمراد الانسان والنهي للتنزيه في نعل واحدة او خف واحدة لما تقدم قال الغزالي اذا لبس الانسان خفه فابتدا باليسرى فقد ظلم وكفر النعمة لان الخف وقاية للرجل والرجل فيه حظ وبالبداءة بالحظوظ ينبغي ان يكون بالاشرف فهو العدل والوفاء بالحكمة ونقيضه ظلم وكفران نعمة الرجل والخف به قال وهذا عند العارفين كبيرة وان سماه الفقيه مكروها حتى ان بعضهم جمع اكرارا من حنطة وتفرق بها فسئل عن سببه قال لبست المداس مرة فابتدات بالرجل اليسرى سهوا فكفرت بالصدقة نعم الفقيه لا يقدر على تفخيم الامر في هذه الامور ونحوها فانه مسكين بلي باصلاح العوام الذين تقرب درجتهم من درجة الانعام وهم منغمسون منطمسون في ظلمات اطم واعظم من ان يظهر امثال هذه الظلمات بالاضافة اليها هـ عن ابي سعيد

نهى ان تكلم النساء الا باذن ازواجهن لانه مظنة الوقوع في الفاحشة بتسويل الشيطان ومفهومه الجواز باذنه وحمله الولي العراقي على ما اذا انتفت مع ذلك الخلوة المحرمة والكلام في رجال غير محارم طب عن عمرو بن العاص رمز المؤلف لحسنه وعدل عن عزوه للدارقطني لكونه غير موصول الاسناد عنده

نهى ان يلقى النوى على الطبق الذي يؤكل منه الرطب او التمر لئلا يختلط بالتمر والنوى مستقذر من ريق الفم عند الاكل بل يلقى النوى على ظهر اصبعيه حتى يجتمع فيلقيه خارج الطبق الشيرازي عن علي امير المؤمنين

نهى ان يسمي الرجل حربا او وليدا او مرة او الحكم او ابا الحكم او افلح او نجيحا او يسارا لما فيه من الفال السوء وتزكية النفس طب وكذا في الاوسط عن ابن مسعود قال الهيثمي وفيه محمد بن محصن العكاشي وهو متروك انتهى وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه

نهى ان يخصى احد من ولد ادم فالخصي لهم حرام شديد التحريم طب عن ابن مسعود رمز لحسنه قال الهيثمي فيه معاوية ابن عطا الخزاعي ضعيف

نهى ان يتمطى الرجل حال كونه في الصلاة اي يمد اعضاءه او عند النساء الا عند امراته او جواريه الاتي تحل

له وطهر قط في الافراد عن ابي هريرة

نهى ان يطبخ ليلا لانه لا يأمن الخطأ في الذبح ولعدم حضور الفقراء قال الشافعية يكره الذبح ليلا مطلقا ولا ضحية اشد طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه سليمان بن سلمة الخبايري وهو متروك

نهى ان يقام بضم الياء التحتية بضبطه الصبيان في الصف الاول اذا حضروا بعد تمام الصف الاول ابن نصر في كتاب الصلاة عن راشد بن سعد المقرئ بفتح الميم وسكون القاف وفتح الراء ثم همزة ثم باء النسب الحمصي ثقة كثير الارسال فلذلك قال مرسلا ارسل عن عوف بن مالك وغيره

نهى ان ينفخ في الطعام والشراب والثمر والحق بها الغالب في الكتاب تنزيها له والنفس في معنى النفخ طب عن ابن عباس قال الهيثمي وفيه محمد بن جابر وهو ضعيف ورواه ابو داود دون قوله والثمرة رمز لحسنه

نهى ان يفتش التمر عما فيه من نحو دود وسوس طب عن ابن عمر بن الخطاب رمز لحسنه

نهى ان يستصبح بنار المشركين او يكنوا او يرحب بهم لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى الاية ولهذا اخرج البيهقي بسند قال ابن حجر حسن من طريق عياض الاشعري عن ابي موسى انه استكتب نصرانيا فانتهره عمر وقرأ هذه الاية فقال ابو موسى والله ما توليته وانما كان يكتب فقال اما وجدت في اهل الاسلام من يكتب لا تدنهم اذ اقصاهم الله ولا تأمنهم اذ خونهم الله ولا تعزهم بعد ان اذلهم الله حل عن جابر ابن عبد الله

نهى ان يفرد يوم الجمعة بصوم زاد في رواية الا ان يصوم يوما قبله او بعده وعلة الضعف به عما تمين به من العبادات الكثيرة الفاضلة مع كونه يوم عيد فان ضم اليه غيره لم يكره وكذا اذا وافق عادة او نذرا او نفلا كما ورد في خبر حم عن ابي هريرة رمز لحسنه

نهى ان يجلس بين الضحى هو ضوء الشمس اذا استمكن من الارض والظل اي ان يكون نصفه في الشمس ونصفه في الظل وقال انه مجلس الشيطان اي هو مقعده اضاف المجلس اليه لانه الباعث على القعود فيه اذ ذاك مضر لان الانسان اذا قصد ذلك المقعد فسد مزاجه لاختلاف حال البدن من المؤثرين المتضادين حم عن ابي عياض عن رجل من الصحابة رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال المنذري اسناده جيد

نهى ان يمنع نقع البئر اي فضل مائها لانه ينقع به العطش اي يروى وشرب حتى نقع اي روى وقيل النقع الماء الناقع اي المجتمع حم عن عائشة رمز لحسنه

نهى ان يجلس الرجل بين الرجلين الا باذنهما فيكره بدونه تنزيها وتشتد الكراهة بين نحو والد وولده واخ واخيه وصديق وصديقه هق عن ابن عمرو بن العاص رمز لحسنه

نهى ان يشار الى المطر حال نزوله باليد ونحوها هق عن ابن عباس

نهى ان يقال للمسلم صرورة هو بالفتح الذي لم يحج نقوله من الصر الحبس والمنع وقيل اراد من قتل بالحرم قتل ولا يقبل منه اني صرورة ما حججت وما عرفت حرمة الحرم كان الرجل في الجاهلية اذا قتل فلجأ الى الكعبة لم يهج فاذا لقيه ولي الدم قيل له هو صرورة فلا يهجه هق عن ابن عباس

نهى ان تستر الجدر اي جدر البيوت تحريما ان كان بحرير وتنزيها ان كان بغيره قال ابن حجر وقد جاء النهي عن ستر الجدر بالثياب عند ابي داود وغيره من حديث ابن عباس بلفظ لا تستروا الجدر بالثياب وفي اسناده ضعف وفي سنن سعيد بن منصور عن سلمان موقوفا انه انكر ستر البيت وقال المحموم بيتكم او تحولت الكعبة عندكم ثم قال لا ادخله حتى يهتك واخرج الحاكم والبيهقي عن عبد الله بن يزيد الخطمي انه رأى بيتا مستورا فقعد وبكى وذكر حديثا عن النبي فيه كيف بكم اذا سترتم بيوتكم واصله في النسائي هق عن علي بن الحسين مرسلا هو زين العابدين قال الزهري ما رأيت قرشيا افضل منه

حرف الهاء

هاجروا تورثوا ابناءكم مجدا عزا وشرفا من بعدكم والمهاجرة مفاعلة من الهجرة وهي التخلي عما شأنه الاغتباط به لامكان ضرره ذكره الحراني خط عن عائشة ورواه عنها ايضا الديلمي وغيره

هاجروا من الدنيا وما فيها اي اتركوها لاهلها او هاجروا من المعاصي الى التوبة حل عن عائشة وفيه سعيد ابن عثمان التنوخي قال في اللسان عن الدارقطني متروك

هذا القرع نكثر به طعامنا اي نصيره بطبيخه معه كثيرا ليكفي العيال والاضياف حم ن ه عن جابر بن طارق بالقاف صحابي مقل قال دخلت على النبي في بيته وعنده الدبا فقلت اي شيء هذا فذكره رمز لحسنه

هذه النار جزء من مائة جزء من نار جهنم وورد اقل واكثر والقصد من الكل الاعلام لعظيم نار جهنم وانه لا نسبة بين نار الدنيا ونار الاخرة في شدة الاحراق حم عن ابي هريرة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

هذه الحشوش بضم الحاء المهملة وشينين معجمتين جمع حش بتثليث الحاء كان المبارك من الحش بالفتح وهو البستان ثم كني به عن الخلاء لانهم كانوا يتغوطون بين النخيل قبل اتخاذ الكنف ثم كني عنه بالمستراح والاشارة يحتمل كونها قربها فلعله اشار الى حشوش قريبة منه ويحتمل كونها للتحقير كما في حديث من ابتلي بشيء من هذه القاذورات وكما قيل في اهذا الذي يذكر الهتكم ذكره الولي العراقي محتضرة اي يحضرها الشياطين لانها محل الخبث وكشف العورة وعدم ذكر الله والخبيث للخبيث فاذا دخل احدكم اليها فليقل عند دخوله ندبا بسم الله لندب التسمية عند سترهم قال الولي العراقي فيه انه ينبغي للمعلم والمفتي ذكرا لعلة مع الحكم لانه ادعى للقبول

والمبادرة

وكانه انما ذكرها لاستبعادهم عن ذكر الله في محل قضاء الحاجة وفيه تقديم ايضا ذكر العلة على الحكم لمصلحة تقتضيه ابن السني في عمل يوم وليلة عن انس بن مالك رمز لحسنه ورواه اصحاب السنن الاربعة عن زيد بن ارقم بلفظ ان هذه الحشوش محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث قال الترمذي في اسناده اضطراب قال مغلطاي وليس قادحا وقال ابو حاتم البستي الى تصحيحه واخرجه الحاكم من طريقين وقال كلاهما على شرط الصحيح

هاشم والمطلب كهاتين واشار باصبعيه لعن الله من فرق بينهما اي طرده وابعده عن منازل الاخيار والظاهر ان المراد بهما بنيهما وان المراد التفريق بالافساد بينهم بفتنة ونحوها ربونا صغارا وحملونا كبارا اي حملوا اثقالنا هق عن ابي الحسين زيد بن علي بن الحسين بن علي امير المؤمنين من ثقات التابعين وهو الذي ينسب اليه الزيديون خرج في خلافة هشام فقتل بالكوفة مرسلا هو ابو الحسين العلوي

ههنا تسكب العبرات جمع عبرة وهي الدمع او تهماله او قيل ان يفيض او هي تردد البكاء في الصدر او الحزن بغير بكاء والمراد هنا الاول او الثاني يعني عند الحجر بالتحريك اي الاسود ه ك عن ابن عمر بن الخطاب قال استقبل رسول الله الحجر ثم وضع شفتيه عليه يبكي طويلا ثم التفت فاذا هو بعمر يبكي فقال يا عمر ههنا الى اخره وفيه محمد بن عون الخراساني قال في الميزان عن النسائي متروك وعن البخاري منكر الحديث وعن ابن معين ليس بشيء ثم اورد له هذا الخبر

هجاهم حسان اي هجا كفار قريش فشفى واشتفى هما اما بمعنى والجمع للتأكيد اي شفاء منه من الغيظ بما امكنه من الهجو من القول والعسور او هما متغايران اي شفى غيره واشتفى نفسه اي وجد الشفاء بهجاء المشركين وافادة هجو الكفار وايذاهم ما لم يكن لهم امان وانه لا غيبة لهم حم عن عائشة

هجر المسلم اخاه في الاسلام كسفك دمه اي مهاجرة الاخ المسلم خطيئة توجب العقوبة كما ان سفك دمه يوجبها فهي شبيهة بالسفك من حيث حصول العقوبة بسببها لا انه مثله في العقوبة لان القتل من العظائم وليس بعد الشرك اعظم منه فتشبيه الهجرة تاكيد للمنع منه والمشابهة في بعض الصفات كافية اذ التشبيه انما يصار اليه للمبالغة ولا يقصد به المساواة ولا بد ابن قانع الحافظ احمد في المعجم عن ابي حدرد رمز لحسنه ورواه عنه ايضا ابن لال والطبراني والديلمي

هدايا العمال وفي رواية بدله الامراء غلول بضم اللام والغين اصله الخيانة لكنه شاع في الغلول في الغنيمة فالمراد انه اذا اهدى العامل للامام او نائبه فقبله فهو خيانة منه للمسلمين فلا يختص به دونهم حم والطبراني هق كلاهما من حديث اسمعيل بن عياش عن يحيى عن عروة عن ابي حميد الساعدي قال ابن عدي وابن عياش ضعيف في الحجازيين وقال الهيثمي رواه احمد والطبراني من طريق اسمعيل بن عياش عن اهل الحجاز وهي ضعيفة وجزم الحافظ ابن حجر بضعفه قال ورواه الطبراني باسناد اشد ضعفا منه فقال في موضع اخر بعد ما عزاه لاحمد فيه اسمعيل بن عياش وروايته عن غير اهل بلده ضعيفة وهذا منها قال في الباب ابو هريرة وابن عباس وجابر ثلاثتهم في الاوسط للطبراني باسانيد ضعيفة

هدايا العمال حرام كلها قال ابن بطال فيه ان هدايا العمال تجعل في بيت المال وان العامل لا يملكها الا ان طيبها الامام واستنبط منه المهلب في هدية من كان ماله حراما او عرف بالظلم واخرج ابو نعيم وغيره ان عمر بن عبد العزيز اشتهى تفاحا ولم يكن معه ما يشتري به فركب فتلقاه غلمان الدير باطباق تفاح فتناول واحدة فشمها ثم ردها فقيل له الم يكن المصطفى وخلفاؤه يقبلون الهدية فقال انها لاولئك هدية وهي للعمال بعدهم رشوة ع عن حذيفة بن اليمان

هدية الله الى المؤمن السائل على بابه اي وجود فقير يسأله شيئا من ماله وهو واقف ببابه وذلك لان الله تعالى دل السائل عليه وامال قلبه اليه ووجهه الى بابه ذكر نعمه له حيث احوج غيره اليه والقصد الحث على قبول هدية الله بالاكرام بالبذل عاجلا من غير من ولا مطل هذا فيمن يسأل الدنيا فكيف بسائل يستفتي او يتعلم علما ينفعه خط من حديث ابي ايوب الجبايري عن سعيد بن موسى الازدي في رواة مالك عن نافع عن ابن عمر ابن الخطاب ثم قال الخطيب وسعيد مجهول والجبايري مشهور بالضعف قال في الميزان قلت هذا موضوع وسعيد هالك انتهى واعاده في محل اخر وقال هذا كذب انتهى وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وسعيد ابن موسى اتهمه ابن حبان بالوضع

هل ترون ما ارى قيل الرؤية هنا علمية وقيل بصرية بان مثلت له الفتن حتى نظر اليها كما مثلت له الجنة والنار في الجدار اني لارى مواقع الفتن اي مواضع سقوطها خلال جمع خلل وهو الفرجة بين شيئين بيوتكم اي نواحيها كمواقع القطر اي المطر شبه سقوط الفتن وكثرتها بالمدينة بسقوط القطر في الكثرة والعموم وهذا من ايات نبوته فقد ظهر مصداقه من قتل عثمان وهلم جرا حم ق عن اسامة بن زيد

هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم الاستفهام للتقرير اي ليس النصر والرزق الا ببركتهم فابرزه في صورة الاستفهام ليدل على مزيد التقرير والتوبيخ وذلك لانهم اشد اخلاصا في الدعاء واكثر خضوعا في العبادة لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا واستدل به الشافعية على ندب اخراج الشيوخ والصبيان في الاستسقاء خ في الجهاد من حديث مصعب بن سعد فيما رواه خ فهو مرسل عنده انتهى وكان ينبغي للمؤلف التنبيه على ذلك كما صرح به جمع منهم النووي في الرياض فقال رواه البخاري عن مصعب بن سعد بن ابي وقاص هكذا مرسلا فان مصعب ابن سعد تابعي قال واخرجه البرقاني في صحيحه متصلا عن مصعب عن ابيه

هل تنصرون الا بضعفائكم لفظ رواية البخاري هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم اى بدعوتهم واخلاصهم لان عبادة الضعفا اشد اخلاصا لخلاء قلوبهم عن التعلق بالدنيا وصفاء ضمائرهم مما يقطعهم عن الله فجعلوا همهم واحدا فزكت اعمالهم واجيب دعاوهم وبين بقوله بدعوتهم انه لا يلزم من الضعف والصعلكة عدم القوة في البدن ولا عدم القوة في القيام بالاوامر الالهية فلا يعارض الاحاديث التي مدح فيها الاقويا والاحرار المومن القوي احب الى الله من المومن الضعيف ثم ان المراد ان ذلك من اعظم اسباب الرزق والنصر وقد يكون لذلك اسباب اخر فان الكفار والفجار يرزقون وقد ينصرون استدراجا وقد يخذل المومنون ليتوبوا ويخلصوا فيجمع لهم بين غفر الذنب وتفريج الكرب وليس كل انعام كرامة ولا كل امتحان عقوبة حل من حديث الحسن بن عمارة عن طلحة بن مصرف عن مصعب عن سعد بن ابي وقاص ورواه النسائي بلفظ هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم بصومهم وصلاتهم ودعائهم فما اقتضاه صنيع المولف من ان هذا لم يخرجه احد من الستة غير صحيح

هل من احد يمشي على الماء الا ابتلت قدماه استفهام انكاري استثنا من اعم عام الاحوال تقديره هل يمشي احد في حال من الاحوال الا في حال ابتلال قدميه كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب فيه تخويف شديد منها وحث على الزهد فيها وايثار الاخرة على الاولى هب عن انس بن مالك

هلاك امتي الموجودين اذ ذاك ومن قاربهم لا كل الامة الى يوم القيمة على يدي غلمة بالتثنية وروي بلفظ الجمع غلمه كفتية جمع غلام وهو الطار الشارب اى صبيان وفي رواية اغيلمة تصغير اغلمة قياسا ولم يجز ولم يستعمل كذا ذكره الزمخشري قال والغلام وهو الصغير الى حد الالتحا فان قيل له بعد الالتحا غلام فهو مجاز انتهى وهذا محتمل للتحقير شان الحاصل منه هذا الهلاك من حيث انه حدث ناقص العقل ويحتمل التعظيم باعتبار الحاصل منهم من الهلاك وكيف ما كان ليس المراد هنا الحقيقة اللغوية فان الغلام فيها ذكر غير بالغ وورد ه للبالغ على لسان الشارع غير عزيز كان في خبر الاسرا وغيره من قريش قال جمع منهم القرطبي منهم يزيد بن معاوية واضرابه من احداث ملوك بني امية فقد كان منهم ما كان من قتل اهل البيت وخيار المهاجرين والانصار بمكة والمدينة وسبي اهل البيت قال القرطبي وغيره خاف ما صدر عن بني امية وحجاجهم من سفك الدما واتلاف الاموال واهلاك الناس بالحجاز والعراق وغيرهما قال وبالجملة فبنو امية قابلوا وصية المصطفى في اهل بيته وامته بالمخالفة والعقوق فسفكوا دماهم وسبوا نساهم واسروا صغارهم وخربوا ديارهم وجحدوا شرفهم واستباحوا نسلهم وسبهم فخالفوا رسول الله في وصيته وقابلوه بنقيض قصده وامنيته فيا خجلهم اذا التقوا بين يديه ويا فضيحتهم يوم يعرضون عليه وهذا الخبر من المعجزات وقال بن حجر وتبعه القسطلاني وفي كلام بن بطال اشارة الى ان اول الاغلمة يزيد كان في سنة ستين فمات ثم ولي ولده معاوية ومات بعد اشهر قال الطيبي راهم المصطفى في منامه يلعبون على منبره والمراد بالامة هنا من كان في زمن ولايتهم نتمة من امثالهم اليا روخ على اليافوخ اهون من ولاية بعض الغروج حم خ في الفتن وغيرها عن ابي هريرة قال سمعت الصادق المصدوق يقول فذكره كان ذلك بحضرة مروان بن الحكم فقال لعنة الله عليهم غلمة فقال ابو هريرة لو شئت ان اقول بني فلان وفلان لفعلت وقد ورد في عدة اخبار لعن الحكم والد مروان وما ولد

هلك المتنطعون اى المتعمقون المتقعرون في الكلام الذين يرومون بجودة سبكه سبي قلوب الناس يقال تنطع الرجل في عمله اذا تنطس فيه قال اوس

وحشو جفير من فروع غرايب تنطع فيها صانع وتاملا

ذكره الزمخشري قال واراد النهي عن التماري والتلاحي في القرات المختلفة وان مرجعها الى وجه واحد من الحسن والصواب انتهى وقال النووي فيه كراهة التقعر في الكلام بالتشدق وتكلف الفصاحة واستعمال وحشي اللغة ودقايق الاعراب في مخاطبة العوام ونحوهم انتهى وقال غيره المراد بالحديث الغالون في خوضهم فيما لا يعنيهم وقيل المتعمقون في السوال عن عويص المسايل الذي يندر وقوعها وقيل الغالون في عبادتهم بحيث تخرج عن قوانين الشريعة ويسترسل مع الشيطان في الوسوسة تنبيه قال بن حجر قال بعض الايمة التحقيق ان البحث عما لا يوجد فيه نص قسمان احدهما ان يبحث عن دخوله في دلالة النص على اختلاف وجوهها فهذا مطلوب لا مكروه بل ربما كان فرضا على من تعين عليه الثاني ان يدقق النظر في وجوه الفروق فيفرق بين متماثلين بفرق لا اثر له في الشرع مع وجود وصف الجمع او بالعكس بان يجمع بين متفرقين بوصف طردي مثلا فهذا الذي ذمه السلف وعليه ينطبق خبر هلك المتنطعون فراوا ان فيه تضييع الزمان بما لا طايل تحته ومثله الاكثار من التفريع على مسئلة لا اصل لها في كتاب ولا سنة ولا اجماع وهي نادرة الوقوع فيصرف فيها زمنا كان يصرفه في غيرها اولى سيما ان لزم منه اغفال التوسع في بيان ما يكثر وقوعه واشد منه البحث عن امور معينة ورد الشرع بالايمان بها مع ترك كيفيتها ومنها ما لا يكون له شاهد في عالم الحس كالسوال عن الساعة والروح ومدة هذه الامة الى امثال ذلك مما لا يعرف الا بالنقل الصرف والكثير ذلك لم يثبت فيه شي فيجب الايمان به بغير بحث وقال بعضهم مثال التنطع اكثار السوال حتى يفضي بالمسوول الى الجواب بالمنع بعد ان يفتي بالاذن كان يسال عن السلع التي في الاسواق هل يكره شراوها ممن بيده قبل البحث عن مصيرها اليه فيجاب بالجواز فان عاد فقال اخشى ان يكون من نهب او غصب ويكون ذلك الزمن وقع فيه شي من ذلك في الجملة فيجاب بانه ان ثبت شي من ذلك حرم وان تردد كره او كان خلاف الاولى ولو سكت السايل عن هذا التنطع لم يزد المفتي على جوابه بالجواز قال بن حجر فمن سد باب المسايل حتى فاته معرفة كثير من الاحكام التي يكثر وقوعها قل فهمه وعلمه

ومن

ومن توسع في تفريع المسايل وتوليدها سيما فيما يقل وقوعها او يندر فانه يذم فعله حم م في القدر د في السنة عن ابن مسعود قال قال ذلك ثلاثا هكذا هو في مسلم

هلك المتقذرون اى الذين ياتون القاذورات جمع قاذورة وهي الفعل القبيح والقول السيء ذكره بن الاثير وغيره واما قول مخرجه ابي نعيم عن وكيع يعني المرق يقع فيه الذباب فيهراق فان كان يريد به ان السبب الذي ورد عليه الحديث فمسلم والا ففي جبر الخفا حل عن ابي هريرة ثم قال تفرد به عبد الله بن سعيد بن ابي هند انتهى وقد اورده الذهبي في الضعفا وقال ثقة ضعفه ابو حاتم ورواه ايضا الطبراني في الاوسط قال الهيثمي وفيه عبد الله بن سعيد المقبري بن ابي هند انتهى وقد اورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة ضعفه ابو حاتم ورواه ايضا الطبراني في الاوسط قال الهيثمي وفيه عبد الله بن سعيد المقبري ضعيف جدا

هلكت الرجال اى فعلت ما يودي الى الهلاك حين اطاعت النساء فانهن لا يامرون بخير والحزم والنجاة في خلافهن وقد روى العسكري عن عمر خالفوا النساء فان في خلافهن البركة وروى بن لال والديلمي عن انس يرفعه لا يفعلن احدكم امرا حتى يستشير فان لم يجد من يستشيره فليستشر امراته ثم يخالفها فان في خلافها البركة وروى العسكري عن معاوية عودوا النساء لا فانها ضعيفة وان اطعتها اهلكتك حم طب ك في الادب كلهم من طريق بكار بن عبد العزيز بن ابي بكرة عن ابيه عن جده ابي بكرة قال اتى رسول الله بشير يبشره بظفر جيش له وراسه في حجر عايشة فقام فخر ساجدا لله فلما انصرف انشا يسال الرسول فحدثه فكان فيما حدثه امر العدو وكانت عليهم امراة فقال هلكت الى اخره قال ك صحيح واقره الذهبي واورد بكار بن عبد العزيز بن ابي بكرة اورده الذهبي في الضعفا وقال قال بن عدي ارجو انه لا باس به قال وهو من جملة الضعفا الذين يكتب حديثهم

هلم قال الرضي مما جاء متعديا ولازما هلم بمعنى اقبل فيتعدى بالى وبمعنى احضر في نحو قوله تعالى هلم شهداكم وهو عند الخليل ها التنبيه ركب معها لم امر من قولك لم الله شعثه اى جمع نفسه البنا فلما ركب غير معناه عند التركيب لانه صار بمعنى اقبل او احضر بعد ما كان بمعنى اجمع صار كجميع اسما الافعال المنقولة عن اصلها الى الجهاد لا شوكة فيه الحج اى لا قتال فيه وشوكة القتال شدته وحدته ومنه حديث انس قال لعمر حين قدم عليه من اليمن لقد اركبت تعدي عدد الكثير وشوكة شديدة اى قتالا شديدا وقوة ظاهرة طب عن الحسين بن علي رضي الله عنهما قال جاء رجل الى النبي فقال اني جبان واني ضعيف فقال هلم الى الحج وقال المنذري رواته ثقات انتهى ومن ثم رمز المص لحسنه

همة العلما الرعاية اى التفهم والتدبر والاتقان وهمة السفها الرواية اى مجرد التلقي عن المشايخ وحفظ ما يلقوه بغير فهم معناه قال الماوردي يشير الى انه ربما عني المتعلم بالحفظ من غير تصور ولا فهم حتى يصير حافظا لالفاظ المعاني فيما بلا دينها وهو لا يتصورها ولا يفهم ما تضمنها يروي من غير روية ويخبر عن غير خبرة فهو كالكتاب الذي لا يدفع شبهة ولا يويد حجة وربما استثقل المتعلم الدرس والحفظ فاتكل على الرجوع الى الكتب ومطالعتها عند الحاجة فما هو الا كمن اطلق ما صاده ثقة بالقدرة عليه بعد الامتناع منه ولا تعقبه الثقة الا الخجل والتفريط الا ندما وهذه حالة قد يدعو اليها ثلاثة اشيا اما الضجر عن معاناة الحفظ ومراعاته او طول الامل في التوفر عليه عند نشاطه او فساد الراي في عزماته وما دري ان الضجور خايب وطويل الامل مغرور وفاسد الراي مصاب والعرب تقول في امثالها حرف في قلبك خير من الف في كتبك وقالوا لا خير في علم لا يعبر معك الوادي ولا يعمر بك النادي بن عساكر في تاريخه عن الحسن مرسلا وهو البصري

هن اغلب يعني ان النساء يغلبن الرجال لكن النسا الطف كيدا وانفذ حيلة ولهن في ذلك رفق يغلبن به الرجال ومن امثالهم النسا مبتغيان قلبن بالغرام الصعب انقدن بالزمام وقد قال المصطفى لامهات المومنين لما راجعنه في تقديم الصديق انكن صواحب يوسف يريد ان النسا شانهن مغالبة ذي اللب كما قال في الحديث الاخر ما رايت من ناقصات عقل ودين اغلب لذي اللب من احداكن ولما انشد الاعشى ابياته التي يقول فيها وهن شر غالب لمن غلب جعل المصطفى يرددها وهو يقول وهن شر غالب لمن غلب ولذلك امتن الله على زكريا عليه السلام بقوله واصلحنا له زوجه طب عن ام سلمة قالت كان النبي يصلي فمر بين يديه عبد الله او عمر بن ابي سلمة فقال بيده فرجع فمرت زينب بنت ام سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى ذكره وقضية كلام المولف ان هذا لم يخرجه احد الكتب الستة وهو ذهول فقد خرجه بن ماجة باللفظ المذكور واعله ابن القطان بان محمد بن قيس في طبقته جماعة باسمه ولا يعرف من هو منهم وان امه لا تعرف البتة قيل هذا مبني على ان محمدا هذا قال عن امه لكن لم يوجد في كتاب بن ماجة الا عن ابيه واما كونه لا يعرف فقد عرفه ابن ماجة بقوله قاص عمر بن عبد العزيز وفي الكمال والتهذيب خرج له مسلم

الهدية الى الامام اى الاعظم ومثله نوابه غلول اى خيانة نقل ان عمر رضي الله تعالى عنه اهدى اليه رجل فخذ جزور ثم اتاه بعد مدة ومعه خصمه فقال يا امير المومنين اقض لي قضا فصلا كما يفصل الفخذ من الجزور فضرب بيده على فخذه وقال الله اكبر اكتبوا الى الافاق هدايا العمال غلول طب عن بن عباس قال الحافظ العراقي سنده ضعيف

الهدية تذهب بالسمع والقلب في رواية بالسمع والبصر اى قبول الهدية تورث محبة المهدى اليه للمهدي فيصير كانه اصم عن سماع القدح فيه اعمى عن رويته عيوبه لان النفس مجبولة على حب من احسن اليها ومن ثم حرم على القاضي قبولها طب عن عصمة بن مالك قال الهيثمي فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف جدا وقال الذهبي قال ابو حاتم مجهول يحدث بالاباطيل وقال السخاوي سنده ضعيف فرمز المولف لحسنه غير حسن

الصلاة

الهدية تعور عين الحكيم اي تصيره لا يبصر الا بعين الرضى فقط وتعمى عين السخط ولهذا كان من دعاء السلف اللهم لا تجعل لفاجر عندي نعمة يرعاه بها قلبي فيصير ذلك كانه اعور وهو كناية عن كون قبولها يعود عليه بالذم والعيب اي اذا كان حاكما قال ابن الاثير يقولون للردي من كل شي من الاخلاق والامور اعور ومنه قول ابي طالب لابي لهب لما اعترض على النبي في اظهار الدعوة يا اعور ما انت وهذا ولم يكن ابو لهب اعور فر عن ابن عباس وفيه عبد الوهاب ابن مجاهد قال الذهبي قال النسائي وغيره متروك

الهرة لا تقطع الصلاة لانها من متاع البيت زاد في رواية للطبراني في الاوسط لن تقذر شيئا ولن تنجسه وفيه جواز اقتناء الهرة مع ما يكون فيها من تنجس وافساد ه ك عن ابي هريرة قال عبد الحق فيه عبد الرحمن ابن ابي الزناد يكتب حديثه على ضعفه قال ابن القطان فيه ايضا من لا يعرف انتهى وخالفهما مغلطاي فقال لا باس به وفي الميزان عبد الرحمن احد العلماء الكبار وثقه مالك وضعفه ابن معين والنسائي وقال يحيى وابو حاتم لا يحتج به وقال احمد مضطرب الحديث قال ومن مناكيره هذا الخبر

الهوى مغفور لصاحبه بالقصر ما يهواه العبد الى محبته ويميل اليه فحقيقته شهوة النفس وهو ميلها لملائمها ويستعمل عرفا في الميل الى خلاف الحق وهو المراد هنا ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله وذهب بعضهم الى ان المراد العشق اي لا يواخذ به العاشق لانه فعل الله بالعبد لغير سبب لانه وان كان مبداه النظر فليس ذلك موجبا له قال افلاطون لا اعلم ما الهوى غير اني اعلم انه جنون الهي لا محمود صاحبه ولا مذموم فقال يحيى بن معاذ لو وليت خزاين العذاب ما عذبت عاشقا قط لانه اضطرار لا اختيار ولهذا جا في الخبر من هم بسيئة لا تكتب عليه لانه شبيه الضروري ولذلك نص في الخبر المار على ان من عشق فعف فكتم فمات فهو شهيد لكنه علق الشهادة بشرطين كما تقرر وعلق عدم المواخذة هنا بشرطين اشار اليهما بقوله ما لم يعمل به فاذا عمل به ما يودي الى الوقوع في محظور كنظر ومجالسة ودنو من مواضع الاستراحة بنوع من الثنا وتل صار ملوما او يتكلم بما فيه راحة قلبه ومتابعة هوى نفسه واظهار حاله الى اقرانه وبث حزنه الى احوانه او ترنم بشعر في خلا او سكبه مع في ملا فهو ملام وان كان في غير محرم فما لم يعمل به يغفر له ما كان من الوهنات في طلب الاستراحة ويستحق وعد الله بقوله واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي الماوى لكن رتبة الشهادة سنية لا تنال الا بفضيلة من الله كاملة او بلية شاملة وانما تقارب اوصاف القتل في سبيل الله اوصاف من عف لايثار ترك لذة النفس كما تعرض للقتل في سبيل الله معرضا عن نفسه بالاذلام مهجته فالاول جاهد نفسه في مخالفة هواها ايثارا للمحبة القديم على الحديث وعلم مما سبق ان من عف وعجز عن الكتمان شمله الوعد بالجنان قال بعض الصوفية رايت عند خلو المطاف في الثلث الاخير امراة كانها الشمس على قضيب في كثب متعلقة باستار الكعبة وهي تقول

رايت الهوى حلوا اذا اجتمع الشمل ... ومرا على الهجران لا بل هو القتل

ومن لم يذق للهجر طعما فانه ... اذا ذاق طعم الوصل لم يدر ما الوصل

فقد ذقت طعميه على القرب والنوى ... فابعده قتل واقربه خبل

ثم التفتت فراتني فقالت يا هذا اظن خبرا فان من ضعفت قوته عن حمل شي القاه طلبا للراحة وفرارا من ثقل المحبة وقد نطقت بما علمه الله واحصاه الملكان فان يعف عن اهل السرائر كن منهم وان يعاقبوا فيا جنة المذنبين ثم بكت فما رايت درا انقطع سلكه فانتثر باحسن من دموعها ففررت منها خوفا ان اصبو اليها رحمة الله عليها كذا اقره بعض العارفين ثم قال والغرض من هذه الحكاية السنية لمن عماه ان تسموا همته الى الامر العظيم والخطب الجسيم من محبة من ليس كمثله شي ممن شاهد ذلك من نفسه فليعرضها على احوال هولاء في شان محبوب لا يضر ولا ينفع حل عن ابي هريرة ثم قال تفرد به المسيب بن واضح عن ابن عيينة انتهى والمسيب بن واضح قال الدارقطني ضعيف

حرف الواو

والله اقسم تقوية للحكم وتاكيدا له ما الدنيا في الاخرة اي في جنب الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه زاد في مسلم السبابة هذه واشار بالسبابة وقيل بالابهام ويحتمل انه اشار بكل منهما مرة في اليم البحر فلينظر نظر اعتبار وتامل بم يرجع وضعه موضع قوله فلا يرجع بشي استحضارا لتلك الحالة بان يستحضر مشاهدة السامع ثم يامره بالتامل والتفكر هل يرجع بشي ام لا وهذا تمثيل تقريبي والا فاين المناسبة بين المتناهي وغيره والمراد ان نعيم الدنيا بالنسبة لعظم الاخرة في المقدار كذلك او ما الدنيا في قصر مدتها وفناء لذتها بالنسبة للاخرة في دوام نعيمها الا كنسبة الماء الذي يعلق بالاصبع الى باقي البحر حم م في صفة الدنيا والاخرة ه في الزهد عن المستورد بن شداد

والله لان بفتح اللام وفتح همزة ان المصدرية الناصبة للمضارع يهدي بضم اوله مبني للمفعول بهداك رجل اي لا ينتفع بك رجل واحد بما يسمعه منك اذ يراك تعمله فيقتدي بك اعلى بشي من امر الدين خير لك من حمر بسكون الميم جمع احمر النعم بفتح النون اي الابل وخص حمرها لانها اكرمها واعلاها وبها يضرب المثل في النفاسة وتشبيه امور الاخرة في اعراض الدنيا انما هو تقريب للفهم والا فذرة من الاخرة لا يعد لها ملك الدنيا د عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله يوم خيبر لاعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فاعطاها عليا وهو ارمد فقال علي اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما عليهم من حق الله تعالى فيه فوالله

والله اني لاستغفر الله اي اطلب منه المغفرة واتوب اليه ظاهره انه يطلب ويعزم على التوبة والمراد انه يقول هذا في اليوم اكثر من سبعين مرة تصفية للقلب فانه للغاشية وهو وان لم يكن له ذنب لكنه يجب ان يكون دايم الحضور فاذا التفتت نفسه الى ما هو ضرورة حظ بشري كاكل وشرب ونحو ذلك مما قد يخل بكمال الحضور عده ذنبا واستغفر الله منه والمراد بالسبعين التكثير لا التحديد كما مر غير مرة وفيه كالذي قبله وبعده جواز القسم بالله وان لم يكن السمع المنطوع به ان يجمع المراقبة بين الحقيقة وادب الشريعة فاذا افعل ذلك يحج لانه الصادق يعبر يمين تكيف باليمين خ في الدعوات عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الترمذي ولم يخرجه مسلم

والله لا يلقي الله حبيبه في النار قاله ذلك لما مر في نفر من اصحابه وصبي في طريق فلما رات امه القوم خشيت على ولدها ان يوطا فاقبلت تسعى وتقول ابني ابني فاخذته فقالوا يا رسول الله ما كانت هذه لتلقي ولدها في النار فذكره ك عن انس بن مالك

والله لا تجدون بعدي اي بعد وفاتي اعدل عليكم مني قاله ثلاثا وقد جاء اليه مال فقسمه فقال رجل ما عدلت منذ اليوم في القسمة فغضب ثم ذكره طب ك عن ابي برزة الاسلمي حم عن ابي سعيد الخدري قال الهيثمي فيه الازرق بن قيس ووثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح

وا كلي يا عايشة ضيفك ندبا موكدا فان الضيف يستحي ان ياكل وحده وكانت مواكلة الضيف ليس ان لا يقوم رب الطعام عنه ما دام الضيف ياكل خرج الخطيب في تاريخه من حديث جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي كان اذا اكل مع القوم كان اخرهم اكلا هب عن ثوبان مولى النبي

والشاة ان رحمتها رحمك الله قاله لقرة والد معاوية المزني لما قال له يا رسول الله اني لاخذ الشاة لاذبحها فارحمها ولهذا ورد النهي عن ذبح حيوان بحضرة اخر ومن عجيب ما نقله ابن عربي عن والده انه راى صايدا قمرية فذبحها وزوجها ينظر اليها فطار في الجو حتى كان يخفى ثم ضم جناحيه ونكس بهما وجعل راسه مما يلي الارض ونزل نزولا له دوي الى ان وقع عليها فمات حالا طب عن قرة بن اياس المزني والد معاوية د عن معقل بن يسار ورواه احمد ايضا عن قرة قال الهيثمي ورجاله ثقات انتهى لكن رواه الحاكم عن قرة ايضا فتعقبه الذهبي بان عدي بن الفضل احد رواته هالك انتهى فليحرر

واي داء ادوى اي اقبح قال عياض كذا روي غير مهموز من دوي اذا كان به مرض في جوفه والصواب ادوأ بالهمز من الداء لكنهم سهلوا الهمزة من البخل اي اي عيب اقبح منه واي مرض اعظم عنده لانه اعظم منه لان في ترك الانفاق خشية الاملاق لم يصدق الشارع فيما وعد مولاه لصاحبه في العقبى وان لم يكن مولما في الدنيا فتشبيهه بالدوا من حيث كونه مفسدا للدين مورثا لسوء الثناء كما ان الدا يوول الى طول الضنا وشدة العنا ومن ثم عد بعضهم هذا الحديث من جوامع الكلم والبخل بفتح الباء والخاء وسكون الخا كذا في التنقيح حم ق عن جابر بن عبد الله ك في المناقب عن ابي هريرة قال قال رسول الله من سيدكم يا بني سلمة قالوا الجد بن قيس وانا نبخله فذكره ثم قال بل سيدكم عمرو بن الجموح وفي رواية لبشر بن البرا وذكر الماوردي ان السبب فيه وهو انهم قالوا وكيف يا رسول الله قال ان قوما نزلوا بساحل البحر فكرهوا البخلاء نزول الاضياف بهم فقالوا يبعد النسا عنا لنعتذر للاضياف ببعدهن ونعتذر للنسا ببعد الرجال ففعلوا فطال عليهم الامد فاشتغل الرجال بالرجال والنسا بالنساء فذكره

واي وضوء افضل من الغسل قاله وقد سيل عن الوضوء بعد الغسل لكن ذهب الشافعي الى ان الغسل ليس له وضوء ولو نقديمه وتاخيره وتوسطه لادلة اخرى ك عن ابن عمر بن الخطاب

واي المومن اي وعده حق واجب اي بمنزلة الحق الواجب عليه في تاكد الوفاء د في مراسيله عن زيد بن اسلم بفتح الهمزة واللام مرسلا ورواه ابن وهب عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم قال في المنار وهشام ضعيف

وجبت محبة الله على من اغضب بالبنا للمفعول فحلم فلم يواخذ من اغضبه وهذا في الغضب لغير الله ابن عساكر في تاريخه والاصبهاني في ترغيبه عن عايشة قال المنذري فيه احمد بن داود بن عبد الغفار المصري وقد وثقه الحاكم وقال في الميزان كذبه الدارقطني وغيره ثم ساق من اكاذيبه هذا الخبر وقال في اللسان قال ابن طاهر كان يضع الحديث

وجب الخروج على كل ذات نطاق في العيدين قال في الفردوس النطاق ان تلبس المراة ثوبا ثم تشد وسطها بحبل ثم ترسل الاعلى على الاسفل والمراد بقوله وجب تاكد يقرب من الوجوب فلا يجب الخروج حقيقة حم عن عمرة بنت رواحة الانصاري رمز لحسنه ورواه البيهقي عنها وابو نعيم في الحلية باللفظ المزبور من طريق محمد بن النعمان عن طلحة اليمامي عن امراة من عبد القيس عن عمرة

وددت اني لقيت اخواني قالوا يا رسول الله السنا اخوانك قال بلى انتم اصحابي واخواني الذين امنوا بي ولم يروني لعله اراد ان ينقل اصحابه من علم اليقين الى عين اليقين فيراهم هو وهم معه فان قلت كيف يتمنى روية وهم جنبة في علم الله لا وجود لهم في الخارج فالجواب ان علم الانبيا مستمد من علم الله وعلمه لا يختلف باختلاف النسب الزمانية فكذا علم انبيايه حالة التجلي والكشف فهم لما خلقوا عليه من التطهير والتجرد عن الادناس صارت مرات الكون تتجلى في سرايرهم وصار الكون كله كانه جوهرة واحدة وهم مراة المصقولة التي تتجلى فيها الحقايق والدقايق لكن ذلك لا يكون الا في مقام الجمع ووقت التجلي والتفريد وربما كان ذلك في اقل من لمحة ثم بعدها يرجع العبد لوطنه ويستقر في مركزه ويرجع الى بهنوده تفرقته واحكام حسه بمراى في مشهده فلما لم يكن ذلك الحال غير مستمر تمنى ان يراهم روية كشف وادراك في ذلك الان وبتامل ذلك يعرف انه لا تعارض بين ذا وبين

خبر يحلى لى علم ما بين المشرق والمغرب وحيز ذوت لى الارض ذكره بعض العارفين وقد دل اثبات الاخوة لهولا على علو مرتبتهم وانهم حازوا فضيلة الاخوة كما حاز المصطفى فضيلة الاولية وهم الغربا الذين اشار اليهم بخبر بدا الاسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغربا وهم الخلفا الذين اشار اليهم بقوله رحم الله خلفاى وهم القابضون على دينهم عند الفتن كالقابض على الجمر وهم النزاع من القبايل وهم المومنون بالغيب الى غير ذلك مما لا يحصر على المعطى استخرجه من الاحاديث حم وكذا ابو يعلى عن انس بن مالك لكن لفظ ابى يعلى متى القى اخوانى الى اخره قال الهيثمى وفى رجال ابى يعلى محتسب ابو عايذ وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح غير الفضل بن الصباح وهو ثقة وفى اسناد احمد حسن وهو ضعيف انتهى وبه يعرف ما فى رمز المؤلف لحسنه

ورسول الله معك يحب العافيه قاله لابى الدردا وقد قال يا رسول الله لان اعافا فاشكر احب الى من ان ابتلى فاصبر وبذلك يعلم ان العافية من اجل نعم الله على عبده واوفرها واجل منحه وفيه حجة لمن فضل الشاكر على الصابر قال الغزالى النعمة انما تعطى لمن يعرف قدرها وانما يعرف قدرها الشاكر طب عن ابى الدردا قال ذكر رسول الله العافية وما اعد لصاحبها من الثواب اذ هو شكر وذكر البلا وما اعد لصاحبه من الثواب اذ هو صبر فقلت يا رسول الله لان اعافا فاشكر الى اخر ما تقدم فذكره قال الذهبى هذا حديث منكر قال الهيثمى ضعيف جدا انتهى وذلك لان فيه ابراهيم بن البرا قال العقيلى حدث عن الثقات بالبواطيل وقال ابن عدى حدث بالبواطيل وهو ضعيف جدا واحاديثه كلها مناكير موضوعة كذا فى الميزان

وزن حبر العلما بدم الشهدا فرجح عليهم اى فرجح ثواب حبر العلما على ثواب دم الشهيد كما جا مبينا هكذا عند الديلمى فى مسنده والحديث يشرح بعضه بعضا ثم هذا اخرج مخرج ضرب المثل بما يفيد افضلية العلما على المجاهدين وبعد ما بين درجتهما لانه اذا كان مداد العلما افضل من دم الشهدا واعظم ما عند المجاهد دمه واهون ما عند العالم مداده فما ظنك باشرف ما عند العالم من المعارف والتفكر فى الاء الله وتحقيق الحق وبيان الاحكام وهداية الخلق خط من جهة محمد بن جعفر باسناده الى نافع عن ابن عمر بن الخطاب ثم قال مخرجه الخطيب محمد بن جعفر غير ثقة يروى الموضوعات عن الثقات وروى له حديثا اخر ثم قال الحديثان مما صنعت يداه قال ابن الجوزى حديث لا يصح واورده فى الميزان فى ترجمة محمد بن الحسن بن ازهر من حديثه وقال اتهمه الخطيب بوضع الحديث

وسطوا الامام بالتشديد اى اجعلوه وسط الصف لينال كل احد عن يمينه وشماله حظه من نحو سماع وقرب كما ان الكعبة وسط الارض لينال كل منها حظه من البركة او المراد اجعلوه من واسطة قومه اى من خيارهم وسدوا الخلل بخا معجمة ولام مفتوحتين ما يكون بين الاثنين من الاتساع عند عدم التراص د عن ابى هريرة قال فى المهذب سنده لين انتهى واصله قول عبد الحق ليس اسناده بقوى ولا مشهور قال ابن القطان ولم يبين علته وهى ان فيه يحيى بن بشير بن خلاد وامه وهما مجهولان

وصب المومن اى دوام تعبه او وجعه كفارة لخطاياه وهذا اذا صبر واحتسب قال فى الفردوس الوصب الوجع اللازم وجمعه اوصاب ك فى الجنايز هب عن ابى هريرة قال ك صحيح واقره الذهبى

وضع بينا للمفعول والواضع الله كما صرح به فى الرواية المارة عن امتى اسمه الاجابة الخطا بفتحتين مهموز ضد الصواب والنسيان وهو ترك الشى على ذهول وغفلة وما استكرهوا عليه من قول او فعل قالوا وهذا حديث عظيم الشان يحسن ان يعد ربع الاسلام هق عن ابن عمر بن الخطاب

وعدنى ربى فى اهل بيتى من اقر منهم بالتوحيد اى ان الله تعالى اله واحد لا شريك له ولى بالبلاغ اى بانى بلغت ما ارسلت به ان لا يعذبهم بنار جهنم والله تعالى لا يخلف الميعاد سيما مع وعده رسوله ك وكذا الحاكم عن انس بن مالك قال ك صحيح فتعقبه الذهبى فى المهذب فقال قلت هذا منكر لا يصح

وفد الله ثلاثة الغازى والحاج والمعتمر زاد البيهقى فى روايته اولئك الذين يسالون الله فيعطيهم سولهم ثم اخرج عن ابن عباس لو يعلم المقيمون ما للحجاج عليهم من الحق لاتوهم حين يقدمون حتى يقبلوا رواحلهم لانهم وفد الله من جميع الناس ن حب ك فى الحج عن ابى هريرة وقال على شرطهما واقره الذهبى

وفروا اللحى اى لا تاخذوا منها شيا وخذوا من الشوارب حتى يتبين الشوارب بيانا ظاهرا وانتفوا الابط اى ازيلوا شعره باى وجه كان والنتف اولى لمن قوى عليه وقصوا الاظافير عند الاحتياج اليه والكل على جهة الندب المؤكد والاولى فى كل اسبوع مرة طس عن ابى هريرة قال الهيثمى وفيه سليمان بن داود اليمامى ضعيف

وفروا عثانينكم بعين مهملة فمثلثة جمع عثنون وهو اللحية وقصوا سبالكم بالمد والمهملة اى وفروها من التشبه بالاعاجم بل بالمجوس واهل الكتاب وفى خبر ابن حبان ما يصرح بذلك قال الزين العراقى هذا اولى بالصواب فلا اتجاه لقول الاحيا وغيرها لا باس بترك سبالة انتهى وذكر نحوه الزركشى هب عن ابى امامة الباهلى وفى صحيح ابن حبان عن ابن عمر نحوه

وقت العشا اى اول وقت صلاتها اذا ملا الليل بطن كل واد طس عن عايشة قالت سالت رسول الله عن وقت العشا فذكره قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ورواه احمد ايضا بسند رجاله موثقون

وقروا من تعلمون بحذف احدى التا بين للتخفيف منه العلم ووقروا من تعلمونه العلم نحو المعلم اى اجروا متعلمه مجرى ابنه فانه لهم فى الحقيقة اشرف الابوين وابو الافادة اعظم حقا من ابى الولادة فيوقرهم كما يوقر اولاده ويوقرونه كما يوقرون اباهم كما قال الاسكندر وقد سيل امعلمك اكرم عليك ام ابوك قال

بل

بل معلمى لانه سبب حياتى الباقية ووالدى سبب حياتى الفانية فهو احق بالتوقير من الاب وعلى العالم ان يعاملهم بالارشاد والشفقة ويحنو عليهم وعليه ان يصرفهم عن الرذايل الى الفضايل بلطف فى المقال وتعريض فى الخطاب والتعريض ابلغ من التصريح ابن النجار فى تاريخه عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا الديلمى وغيره

وكل بالشمس تسعة املاك يرمونها بالثلج كل يوم ولولا ذلك ما اتت على شى الا احرقته فيه دلالة على ان فى الملايكة كثرة واختصاص كل واحد او طايفة منهم بعمل يتفرد به وفى خبر ان الانسان موكل به ثلث ماية وستون ملكا يذبون عنه ما لم يقدر عليه من ذلك البصر سبعة املاك يذبون عنه كما يذب عن قصعة العسل الذباب فى اليوم الصايف ولو وكل العبد الى نفسه طرفة عين لاختطفته الشياطين طب عن ابى امامة قال الهيثمى فيه عفير بن معدان وهو ضعيف جدا انتهى وتعصيبه الجناية براس عفير وحده يوهم انه ليس فيه مما يحمل عليه سواه والامر بخلافه ففيه مسلمة بن على الخشنى قال فى الميزان شامى واه تركوه واستنكر واحديثه ثم ساق له اخبارا هذا منها وقال ابن الجوزى لا يرويه غير مسلمة وقد قال يحيى ليس بشى والنساى متروك

ولد الرجل من كسبه من اطيب كسبه انضاح بعد ابهام للتاكيد على وزان كل امة جاثية كل امة تدعى فنصب كل الثانية ابدلت الثانية من الاولى لان فى الثانية زيادة ذكر الجثو ولم يذكر ولد فى المرة الثانية اذ لو ظهر فقيل ولد الرجل اطيب كسبه انقطع الثانى عن الاول بالكلية فكلوا من اموالهم اى فكلوا ايها الاصول من اموال فروعكم اذ كنتم فقرا لوجوب نفقتكم عليهم حينيذ د من حديث عمارة بن عمير فقال مرة عن عمته ومرة عن امه عن عايشة ك فى البيوع من حديث عمارة المذكور عن ابيه عن عايشة قال ك على شرطهما واقره الذهبى ونوزعا بانه اختلف فيه عن عمارة فرة عن عمته واخرى عن امه واخرى عن ابيه كما تقرر وعمته وامه لا يعرفان كما قاله ابن القطان

ولد الزنا شر الثلاثة اى هو وابوه لان الحد قد يقام عليهما فيمحص ذنبهما وهذا لا يدرى ما يفعل به وقيل انما ورد فى معين موسوم بالشر والنفاق او فيمن قالت له امه لست لابيك فقتلها وقيل اذا عمل بعمل ابويه وانه شر الثلاثة اصلا وعنصرا ونسبا لانه خلق من ما الزنا وهو خبيث والعرق دساس وقد قضى بفساد الاصل على فساد الفرع فى ابنه وما كانت امك بغيا حم دك فى العتق هق عن ابى هريرة

ولد الزنا شر الثلاثة اذا عمل بعمل ابويه اى وزاد عليهما بالمواظبة عليه فالحديث على ظاهره ولا يحتاج لتاويل تتمة فى مصنف عبد الرزاق عن الربيع انه قرا فى بعض الكتب ان ولد الزنا لا يدخل الجنة الى سبعة ابا خفف الله عن هذه الامة جعلها الى خمسة ابا طب وكذا فى الاوسط عن ابن عباس قال الهيثمى فيه محمد ابن ابى ليلى سى الحفظ ومدلس وثقه وفيه ضعف هق عن ابن عباس قال الذهبى فى المهذب اسناده ضعيف وروى يعنى البيهقى مثله من حديث عايشة وليس بالقوى انتهى

ولد الملاعنة عصبته عصبة امه فليس له عصبة من جهة ابيه لانتفايه عنه باللعان ك عن رجل من الصحابة

ولد ادم كلهم تحت لواى يوم القيامه وانا اول من يفتح له باب الجنه وقدمر ما فيه اول الكتاب مبسوطا فتذكر ابن عساكر فى تاريخه عن حذيفة بن اليمان

ولد نوح رسول الله ثلاثة من الرجال سام وحام ويافث وسيانى بيانهم فى الحديث بعده حم ك فى اخبار الانبيا عن سمرة بن جندب قال ك صحيح واقره الذهبى

ولد نوح ثلاثة فسام ابو العرب وحام ابو الحبشة ويافث ابو الروم قال الزين العراقى فى كتاب القرب فى فضل العرب وقع لنا من حديث ابى هريرة مخالفا لحديث سمرة هذا فى بعض وهو ما رواه ابو بكر البزار فى مسنده عن ابى هريرة مرفوعا ولد نوح سام وحام ويافث فولد سام العرب وفارس والروم والخير فيهم وولد يافث ياجوج وماجوج والترك والصقالبة ولا خير فيهم وولد حام القبط والبربر والسودان انتهى قال وهذا مخالف لحديث سمرة وحديث سمرة اولى بما هو الصواب طب عن سمرة بن جندب وعن عمران بن الحصين رمز المولف لحسنه وحقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمى رجاله موثقون

ولد لى الليلة فى ذى الحجة سنة ثمان غلام من مارية القبطية سريته فسميته باسم ابى ابراهيم قال ابو زرعة ان ذلك عقب ولادته انتهى واخذ منه بعض المالكية انه يسن ان يسمى ساعة ولادته وذهب الجمهور الى ان السنة تاخيرها الى يوم السابع تعلقا بخبر يوم سابعه وجمع ابن رزين بان التسمية يوم الولادة والدعا يوم السابع انتهى وهو ركيك حم ق د عن انس بن مالك تمامه عند مسلم ثم دفعه الى ام سيف امراة قين يقال له ابو سيف فانطلق ياتيه فتبعته فانتهينا الى ابى يوسف وهو ينفخ بكيره وقد امتلا البيت دخانا فاسرعت المشى بين يدى رسول الله فقلت امسك جا رسول الله فامسك فدعى النبى بالصبى فضمه اليه وقال ما شا الله ان يقول فقال انس لقد رايته وهو يكيد نفسه بين يدى رسول الله فدمعت عيناه فقال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضى ربنا والله يا ابراهيم انا بك لمحزونون

وهبت خالتى فاختة بنت عمرو الزهرية غلاما فى رواية ابى داود وانا ارجو ان يبارك لها فيه وامرتها ان لا تجعله جازرا ولا صايغا ولا حجاما لان الجازر والحجام يباشران النجاسة ويباشرانها والصايغ فى صنعته الغش وفيه كراهة الاحتراف بهذه الصنايع الثلاثة لما ذكر طب عن جابر بن عبد الله رمز لحسنه ورواه الدارقطنى عن عمر قال الهيثمى فيه عثمان بن عبد الرحمن الوقاصى متروك انتهى فرمز المولف لحسنه لا يحسن وقال عبد الحق لا يصح لان فيه ابا ماجدة لا يعرف وغيره هذا منكر

ويح كلمة رحمة لمن وقع فى هلكة لا يستحقها كما ان ويل كلمة عذاب لمن يستحقه وهما منصوبان اذا اضيفا باضمار

فعل وكذا اذا انكرا ويجوز ويح لزيد وويل له بالرفع على الابتداء قال الزمخشري ويح وويب وويس ثلاثتها في معنى
الترحم وقيل ويح رحمة لمن تنزل به بلية وويس رافة واستملاح كويح واما ويل فشتم ودعاء بالهلكة وعن الفراء ان ويح
كلمة شتم ودعاء استعملوها كاستعمال قاتله الله في محل الاستحباب ثم استفظعوها فكنوا عنها بويح واخويها انتهى ؛
الفراخ فراخ ال محمد بن خليفة مستخلف مترف قالوا المراد يزيد بن معاوية واضيف الى الخلفاء بني امية ابن عساكر في تاريخه
عن سلمة بن الاكوع ورواه عنه ايضا ابو نعيم المزبور ويح عمار بالجر على الاضافة وهو ابن ياسر تقتله الفية
الباغية قال القاضي في شرح المصابيح يريد به معاوية وقومه انتهى وهذا صريح في بغي طايفة معاوية الذين قتلوا
عمارا في وقعة صفين وان الحق مع علي وهو من الاخبار بالمغيبات يدعوهم اي عمار يدعو الفية وهم اصحاب معاوية
الذين قتلوا بوقعة صفين في الزمان المستقبل الى الجنة اي الى سببها وهو طاعة الامام الحق ويدعونه الى
سبب النار وهو عصيانه ومقاتلته قالوا وقد وقع ذلك في يوم صفين دعاهم فيه الى الامام الحق ودعوه
الى النار وقتلوه فهو معجزة للمصطفى وعلم من اعلام نبوته وان قول بعضهم المراد اهل مكة الذين عذبوه
اول الاسلام فقد تعقبوه بالرد قال القرطبي وهذا الحديث من اثبت الاحاديث واصحها ولما لم يقدر معاوية
على انكاره قال انما قتله من اخرجه فاجابه علي بان رسول الله اذن قتل حمزة حين اخرجه قال ابن دحية وهذا
من علي الزام مفحم لا جواب عنه وحجة لا اعتراض عليها وقال الامام عبد القاهر الجرجاني في كتاب الامامة
اجمع فقهاء الحجاز والعراق من فريقي الحديث والراي منهم مالك والشافعي وابو حنيفة والاوزاعي والجمهور الاعظم
من المتكلمين والمسلمين ان عليا مصيب في قتاله لاهل صفين كما هو مصيب في اهل الجمل وان الذين قاتلوه
بغاة ظالمون له لكن لا يكفرون ببغيهم وقال الامام ابو منصور في كتاب الفرق في بيان عقيدة اهل السنة
اجمعوا ان عليا مصيبا في قتال اهل الجمل طلحة والزبير وعايشة بالبصرة واهل صفين معاوية وعسكره انتهى
تتمة في الروض الانف ان رجلا قال لعمر رضي الله عنه رايت الليلة كان الشمس والقمر يقتتلان ومع كل نجوم
قال عمر مع ايهما كنت قال مع القمر قال كنت مع الاية الممحوة اذهب ولا تعمل لي عملا ابدا فعزله فقتل يوم صفين
مع معاوية واسمه حابس بن سعيد حم خ عن ابي سعيد الخدري قال كنا نحمل في بنا المسجد لبنة لبنة وعمار لبنتين
لبنتين فراه النبي فجعل ينفض التراب عنه ويقول ويح الخ قال المص في الخصايص هذا الحديث اي حديث
عمار متواتر رواه من الصحابة بضعة عشر

ويحك وليس الدهر كله غدا قاله لابن سراقة وقد قال له وهو متوجه الى احد يا رسول الله قيل لي انك تقتل غدا
فذكره فان قيل ويح كلمة تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها كما تقرر فما وجه الترحم على هذا القايل الجاني قلت
الترحم عليه من حيث النظر لقلة فهمه وبلادة ذهنه وجمود طبعه حيث لم يتفطن الى ان المراد بغدا ما يستقبل
من الزمان ابن قانع في المعجم عن جعال وقيل جعيل بن سراقة الغفاري او الضمري من اهل الصفة شهد احدا

ويحك اذا مات عمر بن الخطاب الذي يعرف منه الشيطان فان استطعت ان تموت فمت قاله لرجل باعه
ابلا بتاخير فلقيه علي فقال ارجع اليه فقل يا رسول الله ان حدث بك حدث فمن يقضيني فقال ابو بكر
فقال له فان حدث بابي بكر فقال عمر قل له ان حدث بعمر فقال فذكره طب عن عصمة بن مالك
قال قدم رجل من اهل البادية بابل فاشتراها رسول الله فلقيه علي فقال ما اقدمك قال قدمت بابل
فاشتراها رسول الله قال فنقدك قال لا لكن بعتها بتاخير قال ارجع اليه وقل له ان حدث بك حادث فمن
يقضي قال ابو بكر قال فان حدث بابي بكر فقال عمر فقال اذا مات عمر فمن يقضي فذكره قال الهيثمي فيه
الفضل بن المختار وهو ضعيف جدا انتهى فرمز المولف لحسنه غير حسن

ويل اي تحسر وهلاك وهو في الاصل مصدر لا فعل له وانما ساغ الابتداء به نكرة لانه دعاء ذكره القاضي والخبر
قوله للاعقاب اي التي لا ينالها ماء الطهر فاللام للعهد كما عليه البيضاوي كالباجي واحتمال ارادة الجنس بعيد
لانه يخرجه عن كونه وعيدا على الاخلال ببعض الوضوء وعلى هذا التقرير فالعقاب مخصوص بالاعقاب التي
وقع التقصير في غسلها وقيل بل التقدير ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها من النار في محل رفع
صفة لويل ذكره الزركشي وغيره ومنع ابو البقا تعلقه بويل من اجل الفصل بينهما وقال ابن فرحون هو متعلق
بمتعلق الخبر وقيل الاعقاب ما يناله كما في ذلك من بقية الاعضاء وهذا الحديث ورد على سبب وهو انه
راى قوما يمسحون على رجلهم فنادى باعلى صوته ويل الخ مرتين او ثلاثا ولو كان الماسح موديا للفرض لما توعد
بالنار فبطل مذهب الشيعة الموجبين للمسح م ق د ن ه عن ابن عمرو بن العاص حم ق ت ه عن ابي هريرة
ورواه ايضا مسلم عن عايشة وزاد قصة فقال عن سالم مولى شداد دخلت على عايشة يوم توفي سعد بن ابي
وقاص فدخل عبد الرحمن بن ابي بكر فتوضى عندها فقالت له اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله يقول
فذكره قال المص حديث متواتر

ويل قيل اصله وي فوصلوه باللام وقدروا انها منه فاعربوها يقال وي لفلان اي حزن له وقيل ويلك وهو
قبيح على المخاطب تغليظا للاعقاب وبطون الاقدام جمع قدم وهو ما يقوم عليه الشيء ويعتمد من النار لمن توضى
كما توضى المبتدعة فلم يغسل باطن قدميه ولا عقبيه بل يمسح ظهرهما فالويل لعقبيه وباطن قدميه من العذاب
او الويل لفاعل ذلك على ما تقرر فعلم منه ان فرض الرجلين الغسل لا المسح وان الجسد يعذب خلافا لبعض الفرق
الزايغة قيل نظر ابو هريرة الى شاب وضي فقال اري لك قدمين نظيفتين فابتغ بينهما موقفا صالحا يوم القيمة
وانما خص الاعقاب وبطون الاقدام لغلبة التساهل فيها والتهاون بها حم ك في الطهارة وكذا الدارقطني عن
عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال ك صحيح ولم يخرج بطون الاقدام واقره عليه قال الذهبي في المهذب

حديث احمد صحيح وقال الهيثمي رجال احمد ثقات

ويل كلمة عذاب او واد بجهنم او صديد اهل النار قال ابن جماعة لم يجي في القران الا وعيدا لاهل الجرايم للاغنيا من الفقرا
ظاهر صنيع المص ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الطبراني يقولون يوم القيامة ربنا ظلمونا حقوقنا
التي فرضت لنا عليهم فيقول الله عز وجل وعزتي لاديننكم ولاباعدنهم ثم قرا رسول الله والذين في اموالهم حق معلوم
للسايل والمحروم انتهى بنصه فعن كلامهم البليغ ويل للمساكين من المساكين طس عن انس بن مالك وفيه جاده
ابن مروان قال الذهبي في الضعفاء ضعفه ابو حاتم فيقال ليس بقوي واتهم بحديث

ويل للعالم من الجاهل حيث لم يعلمه معالم الدين ويرشده الى طريقه المبين مع انه مامور بذلك وويل للجاهل
من العالم حيث امره بمعروف او نهاه عن منكر فلم ياتمر ولم ينته بنهيه اذ العالم حجة الله على خلقه
قال الشافعي العلم جهل عند اهل الجهل كما ان الجهل جهل عند اهل العلم ع عن انس بن مالك ورواه عنه ايضا
في مسند الفردوس قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

ويل كلمة تقال لمن وقع في هلكة ولا يترحم عليه بخلاف ويح كذا في التنقيح للعرب يعني المسلمين من شر قد اقترب
وهو الفتن التي حدثت بينهم من قتل عثمان وخروج معاوية على علي قال ابن حجر ثم توالت الفتن حتى صارت
العرب بين الامم كالقصعة بين الاكلة كما وقع في حديث اخر يوشك ان تداعى عليكم الامم كما تداعى الاكلة على
قصعتها والخطاب للعرب افلح من كف يده عن القتال ولسانه عن الكلام في الفتن لكثرة الخطر واراد ما يقع
من مفسدة ياجوج وماجوج او من النار من المفاسد الهايلة التي قالوا انه لم يسمع وقوع مثلها في العالم من بدو
الدنيا الى الان وقال القرطبي خبر بما يكون بعده بين العرب وقد وجد ذلك بما استوثر عليهم به من الملك فالد
وله وصار ذلك في غيرهم من الترك والعجم وتشتتوا في البوادي بعد ان كان العز والملك والدنيا لهم ببركته عليه
الصلاة والسلام وما جاءهم به من الاسلام فلما كفروا النعمة فقتل بعضهم بعضا وسلب بعضهم اموال بعض
سلبها الله منهم ونقلها لغيرهم وان تتولوا يستبدل قوما غيركم د ك في الفتن عن ابي هريرة قال خرج النبي يوما
فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب الخ قال ك صحيح وتعقبه الذهبي بان فيه انقطاعا ثم ان
هذا الحديث قد رواه الشيخان في صحيحهما بزيادة ونقص ولفظه ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم
من ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها قيل يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون
قال نعم اذا كثر الخبث

ويل للذي يحدث فيكذب في حديثه ليضحك به القوم ويل له ويل له كرره ايذانا بشدة هلكته وذلك لان الكذب
وحده راس كل مذموم وجماع كل فضيحة فاذا انضم اليه استجلاب الضحك الذي يميت القلب ويجلب النسيان ويورث
الرعونة كان اقبح القبايح ومن ثم قال الحكماء ايراد المضحكات على سبيل السخف نهاية القباحة حم د في الادب
ت في الزهد ن في الايمان عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده معوية بن حيدة وبهز بن حكيم سبق بيان حاله
ورواه عنه ايضا النسائي في التفسير

ويل للمالك من المملوك حيث كلفه على الدوام ما لا يطيقه على الدوام او قصر في القيام بحقه من نفقة وغيرها
ونحو ذلك

ويل للمملوك من المالك حيث لم يقم بما فرض عليه من حسن خدمته والجهد في نصيحته وظاهر صنيع المص ان ذا هو
الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البزار وويل للغني من الفقير وويل للشديد من الضعيف
وويل للضعيف من الشديد انتهى بنصه البزار في مسنده عن حذيفة بن اليمان قال الهيثمي ورواه البزار عن شيخه
محمد بن الليث وقد ذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطي ويخالف وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه ايضا ابو يعلى

ويل للمتالين من امتي قيل من هم قال الذين يقولون فلان في الجنة وفلان في النار ولا يقولون كذا او ليغفرن
الله لفلان او لا يغفر له تخ عن جعفر العبدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين بينهما موحدة ساكنة نسبة الى عبد
القيس من ربيعة ينسب اليه خلق كثير مرسلا ورواه القضاعي مسندا

ويل للمكثرين الا من قال بالمال هكذا وهكذا اي فرقه على من يمينه وشماله من الفقرا واهل الحاجة والمسكنة
وهذا من ادلة من فضل الفقر على الغنى ه عن ابي سعيد الخدري رمز لحسنه

ويل للنسا من الاحمرين الذهب والمعصفر قال في مسند الفردوس يعني يتحلين بحلي الذهب ويلبسن
الثياب المزعفرة ويتبرجن متعطرات متبخترات كاكثر نسا زمننا فيفتتن بهن انتهى هب عن ابي هريرة
وفيه عباد بن عباد وثقه ابن معين وقال ابن حبان ياتي بالمناكير فاستحق الترك نقله الذهبي ورواه ايضا
ابو نعيم في الصحابة بهذا اللفظ لكنه قال الزعفران بدل المعصفر قال الحافظ العراقي سنده ضعيف

ويل للوالي من الرعية الا واليا يحوطهم من ورايهم بالنصيحة اي يحفظهم يقال حاطه يحوطه حوطا
وحيطة وحياطة اذا كلاه ورعاه قال القاضي والمراد بالنصيحة ارادة الخير لهم والصلاح ومنه سمي الخياط
ناصحا لانه يصلح الروياني في مسنده عن عبد الله بن مغفل

ويل لامتي من علماء السوء وهم الذين قصدهم من العلم التنعم بالدنيا والتوصل الى الجاه والمنزلة فالواحد منهم
اسير الشيطان اهلكته شهوته وغلبت عليه شقوته ومن هذا حاله فضرره على الامة من وجوه كثيرة منها
الاقتداء به في افعاله واقواله ومنها تحسينه للحكام ظلم الانام وتساهله في الفتوى لهم واطلاقه العلم واللسان
بالجور والبهتان استكبارا ان يقول فيما لا علم عنده به لا ادري قال الغزالي افة العلم الخيلاء فلم يلبث
العالم ان يتعزز بالعلم ويستعظم نفسه ويحتقر الناس وينظر اليهم نظره الى البهايم ويستجهلهم ويتوقع

ويتوقع ان يبدوه بالسلام فان بدا احدهم بالسلام او رد عليه بيشرا وقام له او اجاب له دعوة
راى ذلك صنيعة عنده ورآ عليه بلزمه شكره واعتقد انه اكرمهم وفعل بهم ما لا يستحقونه وانه ينبغي ان يخدموه شكرا
له على صنيعته بل الغالب انهم يبرونه ولا يبرهم ويزدرونه ولا يزدرهم ويستخدم من خالطه منهم ويسخره في حوايجه
فان قصر استنكره كانهم عبيده او اجراوه وكان تعلمه العلم صنيعة منه لديهم ومعروف اليهم واستحقاق حق عليه
وقال الماوردي في الدنيا دار مرضى اذ ليس في بطن الارض الا ميت ولا على ظهرها الا سقيم ومرض القلوب اكثر
من مرض الابدان والعلما اطبا القلوب وقد مرضوا في هذه العصور مرضا شديدا عجزوا عن علاجه وصارت لهم اسوة
في عموم المرض حتى ظهر نقصانهم فاضطروا الى اغوا الخلق وارشادهم الى ما يزيدهم مرضا وهو حب الدنيا الذي
تلبسوا به كالم يقدروا على التحذير منه حذرا ان يقال لهم فما بالكم تامرون بالعلاج وتنسون انفسكم فلذلك عم
الدا وعظم الوبا وانقطع الدوا وهلك الخلق لفقد الاطبا بل اشتغل الاطبا بفنون الاغوا فليتهم اذ لم يصلحوا لم
يفسدوا وليتهم سكتوا وما نطقوا فانهم لم يهمهم في مواعظهم الا ما يرغب العوام ويستميل قلوبهم من تسجيع
الكلام وتقليب اسباب الرجا وذكره لابل الرحمة لان ذلك الذ في الاسماع واخف على الطباع لينصرف
الخلق عن مجالس الوعظ وقد استفاد وا مزيد جراة على المعاصي ومتى كان الطبيب جاهلا او خاينا يضع الدوا
في غير موضعه فالرجا والخوف دوا ان لكن لشخصين متضادي العلة تتمة قال الحكيم علما السو حزبان
حزب مكب على حطام الدنيا لا يسام ولا يمل قد اخذ بقلبه حبها والزمه خوف الفقر فهو كالهمج يتقلب في المزابل
من عذرة الى عذرة ولا يبالي اي نبو رايحتها واكب عليها كاكباب الخنازير فتحولت في صورة الخنازير وحزب اهل
تصنع وده ومخادعة وتزين للمخلوقين شحا على رياستهم يتبعون الشهوات ويلتقطون الرخص ويخادعون
الله بالحيل في امور دينهم فاطمانوا الى الدنيا واسبابها ورضوا من العلم بالقول دون الفعل فاذا حل بهم
السخط مسخوا قردة فان القردة جبلت على الخداع واللعب والبطالة وشان الخنزير الاكباب على المزابل والعذرة
واعلم ان قضية كلام المؤلف ان ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الحاكم يتخذون هذا
العلم تجارة يبيعونها من امراء زمانهم ربحا لانفسهم لا اربح الله تجارتهم انتهى بنصه فايدة روى سحنون
عن بن وهب عن عبد العزيز بن ابي حازم سمعت ابي يقول كان العلما فيما مضى اذا لقي العالم من هو فوقه
في العلم يقول هذا يوم غنيمة واذا لقي مثله ذاكره واذا لقي دونه لم يزه عليه واليوم يعيب الرجل من فوقه ابتغا
ان ينقطع عنه حتى يرى الناس انه ليس بهم حاجة اليه ولا يذاكر مثله ويزهو على من هو دونه فهلك الناس
انتهى هذا في ذلك الزمان فما بالك بالناس الان وما انطووا عليه من جحد الفضايل مع قيام الدلايل وحب الرياسة
والتعظيم والتسارع الى بذ من تلوح عليه شواهد العلم بالقصور ويلتمسون بكثرة الانتقاد العثرات ويسترذون
رسوم الحسنات ببعض السقطات وربما راى بعضهم استحقاق العلم بالتوارث من الابا لكون المنصب كان
لابيه وقد نص القرافي انه من البدع المحرمة ك في تاريخه اي تاريخ نيسابور عن انس بن مالك وفيه ابراهيم
ابن طهمان مختلف فيه وبجاج بن حجاج قال الذهبي مجهول

ويل لمن استطال على مسلم قال في المناهج وهو وصف قل من اتصف به الا وقصرت به الخطا ووقع في ورطات
الذم والخطا فانتقص حقه اخذ منه حجة الاسلام ان ذلك كبيرة حل عن ابي هريرة ثم قال غريب من حديث
الثوري تفرد به شعيب بن حرب وبشر بن ابراهيم الانصاري

ويل لمن لا يعلم وويل لمن علم ثم لم يعمل قالها ثلاثا فالعلما مثل القضاة عالم في الجنة وعالمان في النار والوعيد
والتهديد انما هو على اهمال العلم الشرعي النافع والعمل لوجه الله اما من تعاطى العلم ليدخله في محافل العلماء
ويقدمه على الاقران والنظرا ويرفع منصبه في مجالس الامرا ويتوصل به الى الصلة والارزاق وولاية الاوقاف
ونحو ذلك فالجهل خير منه والويل لهذا العالم فان الشيطان قد اغواه وانساه منقلبه ومثواه ذكره الغزالي حل
عن حذيفة وفيه محمد بن عبدة القاضي قال الذهبي ضعيف وهو صدوق

ويل لمن لا يعلم ولو شاء الله لعلمه واحد من الويل وويل لمن يعلم ولا يعمل سبع من الويل اي ان العلم حجة عليه
اذ يقال له ماذا عملت فيما علمت وكيف قضيت شكر الله فيه وذلك لان صدور المعصية منه بترك العمل مع الانعام
عليه والاحسان اليه بتعليمه اقبح الا ترى الى قوله سبحانه يا نسا النبي من يات منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها
العذاب ضعفين ومقابلة الانعام بالمعصية لا شي اقبح منه ومن ثم كان عقوق الوالدين عظيما لما يجب من شكر
نعمهما وقد خرج البيهقي عن الفضيل انه يغفر للجاهل سبعون ذنبا قبل ان يغفر للعالم ذنب واحد ص عن جبلة
مرسلا جبلة في الصحب والتابعين متعدد فكان ينبغي تمييزه رواه احمد وابو نعيم عن بن مسعود بلفظ ويل
لمن لا يعلم ولو شاء الله لعلمه وويل لمن يعلم سبع مرات انتهى لكن ظاهر صنيعهم انه موقوف

ويل واد في جهنم يهوي فيه الكافر اربعين خريفا اي سنة قبل ان يبلغ قعره قال القاضي معناه ان فيها
موضعا يتبوا فيه من جعل له الويل ولعله سماه بذلك مجازا حم ت حب ك في التفسير عن ابي سعيد الخدري
قال ك صحيح واقره الذهبي وفيه عند احمد والترمذي بن لهيعة

الوايدة بهمزة مكسورة قبل الدال والوا دفن الولد حيا والوايدة فاعلة ذلك كان من دابهم ان المراة اذا
اخذها الطلق حفر لها حفرة عميقة فجلست عليها والقابلة خلفها ترقب الولد فان انفصل ذكرا امسكته او انثى القتها
في الحفرة واهلت عليها التراب وكانت الجاهلية تفعله خوف املاق او عار والموودة قيل اراد بها هنا المفعولة
لها ذلك وهي ام الطفل لقوله في النار ولو اريد البنت المدفونة لما اتضح ذلك وهذا اولى من ادعاء انه وارد على
سبب خاص وواقعة معينة لا يجوز اجراوه في غيره لانه وان ورد على ذلك لا يبحج في التخلص عن الاشكال كما لا يخفى

على اهل الكمال علي ان الطيبي رده بان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب عند قيام الشواهد د عن بن مسعود
رمز المؤلف لحسنه وهو كما قال او اعلى وقد رواه ايضا احمد والطبراني وغيرهما قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

الواحد شيطان والاثنان شيطانان والثلاثة ركب يعني ان الانفراد والذهاب في الارض على سبيل الوحدة
من فعل الشيطان اي شي يحمله عليه الشيطان وكذا الركبان وهو حث على اجتماع الرفقة في السفر ذكره ابن الاثير
ك في الجهاد عن ابي هريرة قال ك على شرط م واقره الذهبي

الوالد اوسط ابواب الجنة اي طاعته وعدم عقوقه مود الى دخول الجنة من اوسط ابوابها ذكره العراقي وقال
البيضاوي اي خير الابواب واعلاها والمعنى ان احسن ما يتوسل به الى دخول الجنة ويتوصل به الى الوصول اليها مطاوعة
الوالد ورعاية جانبه وقال بعضهم خيرها وافضلها واعلاها يقال هو من اوسط قومه اي من خيارهم وعليه
فالمراد بكونه اوسط ابوابها من التوسط بين شيئين فالباب الايمن اولها وهي الذي يدخل منه من لا حساب عليه
ثم ثلاثة ابواب باب الصلاة وباب الصيام وباب الجهاد وهذا ان كان المراد اوسط ابواب الجنة ويحتمل ان المراد
ان بر الوالدين اوسط الاعمال المودية الى الجنة لان من الاعمال ما هو افضل منه ومنها ما هو دون البر والبر متوسط
بين تلك الاعمال وظاهر صنيع المؤلف ان ذا هو الحديث بتمامه وليس كذلك بل اغفل منه قطعة وهي قوله فان شئت فحافظ
على الباب او ضيع انتهى بنصه لاحمد وللترمذي لو الهط وسط ابواب الجنة فان شئت فاحفظ وان شئت فضيع وفيه ان
العقوق كبيرة وفي لفظ له الوالد اوسط ابواب الجنة فان شئت فاضع ذلك وان شئت فاحفظه حم ت في البر قال
ت صحيح ه في الطلاق ك في الطلاق والبر عن ابي الدرداء وسببه ان رجلا اتى الى ابي الدرداء فقال ان امي لم تزل بي حتى
تزوجت وانها تامرني بطلاقها فقال ما انا بالذي امرك ان تطلقها ولا ان تطلق وسمعت النبي يقول فذكره قال ك
صحيح واقره الذهبي ورواه عنه ايضا الطيالسي وابن حبان في صحيحه والبيهقي في الشعب

الواهب احق بهبته ما لم يثب بضم اليا بضبط المؤلف منها يعني لم يعوض عليها كذا في مسند الفردوس واستدل به الحنفية
على ان للواهب الرجوع فيما وهبه لاجنبي بتراضيهما او بحكم حاكم والمالكية على لزوم الاثابة في الهدية هق ك من
حديث عمرو بن دينار عن ابي هريرة قال بن حجر سنده ضعيف ورواه بن ماجة والدارقطني وابن ابي شيبة
ايضا والكل ضعيف قال وفي الباب بن عباس والدارقطني واسناده صحيح انتهى وبه يعلم ان المؤلف لم يصب في صنيعه
حيث اهمل الطريق الصحيح واثر الضعف واقتصر عليه

الوتر حق الحق يجي بمعنى الثبوت والوجوب ذهب الحنفية الى الثاني والشافعية الى الاول اي ثابت في السنة والشرع وفيه
نوع تاكيد فمن لم يوتر اي لم يصل الوتر فليس منا من اتصالية اي ليس بمتصل بنا ومقتد بهدينا اي هو ثابت في الشرع
ثبوتا موكدا اشعر به لمزيد حقيته واثباته على مذهب الشافعي ولوجوبه على مذهب ابي حنيفة ولكل وجهة هو موليها
فاستبقوا الخيرات حم د ك في باب الوتر من حديث ابي المنيب عبيد الله العتكي عن بريده قال ك صحيح وابو المنيب
ثقة ورده الذهبي بان البخاري قال عنده مناكير انتهى وقال بن الجوزي حديث لا يصح وقال الهيثمي بعد ما عزاه
لاحمد فيه الخليل بن مرة ضعفه البخاري وابو حاتم وقال ابو زرعة شيخ صالح

الوتر بليل قال البغوي ذهب مالك واحمد الى انه لا وتر بعد الصبح واظهر قولي الشافعي انه يقضي لخبر من
نام عن وتره فليصل اذا اصبح فايدة قال بن التين وغيره اختلف في الوتر على اشيا في وجوبه وعدده
واشتراط النية فيه واختصاصه بقراة وفي اشتراط شفع قبله وفي اخر وقته وصلاته في السفر على الدابة وفي
قضايه والقنوت فيه وفي محل القنوت منه وفيما يقال فيه وفي فصله ووصله وهل تسن ركعتان بعده وفي
كونه افضل النفل حم ع عن ابي سعيد الخدري رمز لحسنه

الوتر ركعة من اخر الليل لما في الوحدة قال الطيبي من اخر الليل خبر موصوف اي ركعة منشاة من اخر الليل
اي اخر وقتها اخر الليل وفيه حجة للشافعي في صحة الايتار بركعة وندبه اخر الليل اي لمن وثق باستيقاظه
وادعى الحنفية نسخه م د ن عن بن عمر بن الخطاب حم طب عن بن عباس

الوحدة خير من جليس السو لما في الوحدة من السلامة وهي راس المال وقد قيل لا يعدل بالسلامة شي
وجليس السو يبدي سوه والنفس امارة بالسو فان ملت اليه شاركه وان كففت عنه نفسك شغلك
ولهذا كان مالك بن دينار كثيرا ما يجالس الكلاب على المزابل ويقول هم خير من قرنا السو والجليس الصالح
خير من الوحدة فان مجالسته غنيمة وربح وفيه حث على ايثار الوحدة اذا تعذرت صحبة الصالحين وحجة لمن
فضل العزلة واما الجلسا الصالحون فقليل ما هم وقد ترجم البخاري على ذلك باب العزلة راحة من خلاط
السو قال بن حجر هذا الاثر خرجه بن ابي شيبة بسند رجاله ثقات عن عمر لكنه منقطع واخرج بن المبارك عن عمر
خذوا حظكم من العزلة وما احسن قول الجنيد مكابدة العزلة ايسر من مدارات الخلطا وقال الغزالي عليك
بالتفرد عن الخلق لانهم يشغلونك عن العبادة قال بعضهم مررت بجماعة يتراءون وواحد جالس بعيد عنهم
فاردت ان اكلمه فقال كلام الله اشهى من كلامك قلت انك وحدك قال معي ربي قلت من سبق من هولا
قال من غفر له قلت اين الطريق فاشار بيده الى السما وقام وتركني وقال حاتم الاصم طلبت من هذا
الخلق خمسة اشيا فلم اجدها طلبت منهم الطاعة والزهادة فلم يفعلوها فقلت اعينوني عليها ان لم
تفعلوا فلم يفعلوا فقلت ارضوا مني ان افعلت فلم يفعلوا فقلت لا تمنعوني منها اذا فلم يفعلوا فقلت
لا تدعوني الى معصية فلم يفعلوا فتركتهم ووجدتم داود الطاي كلب فقيل ما هذا الذي تصحبه قال هذا
خير من جليس السو وقد قيل وكل قرين بالمقارن يقتدي وقال العارف ابو المواهب الشاذلي الملحوظ
بالتعظيم العين الملحظه بالوقار فلذلك ينبغي له مصاحبة الابرار ومباينة الاشرار صونا له من العار وقد قيل

العيب في الجاهل المغمور مغمور   وعيب ذي الشهرة مشهور

وفي الحكم صغيرة الكبير كبيرة وكبيرة الصغير صغيرة ونظمه بعضهم فقال

فصغائر الرجل الكبير كبائر   وكبائر الرجل الصغير صغائر

واعلم ان الخواص يرون ان كل مشتغل بغير الله ولو مباحا صحبته من قبيل اهل الشر وملحقة به وان اهل الحسد والتشهير ممن لم يبلغ مرتبة اوليك يرى ان صحبة اهل البطالة بل صحبة من لم يشاركهم في التشمير كصحبة اهل الشر وقال بعضهم صحبة الاشرار تورث سوء الظن بالاخيار تتمة قال الغزالي وفي الحديث اشارة الى ان الطريق العدل ان تخالط الناس وتشاركهم في الخيرات وتباينهم فيما سوى ذلك **واملاء الخير** على الملك من افعالك واقوالك بالعلم وتكرار وتشريع **خير من السكوت** وفي اثرانت في سلامة ما سكت فاذا نطقت فامالك او عليك بل قد يجب الاملاء ويحرم السكوت وامثلته لا تخفى **والسكوت خير من املاء الشر** وفائدة الحديث انه متى لم يتهيا لك الخير فامسك عن الشر تظفر بالسلامة **ك** في المناقب **هب** من حديث بن ابي عمران **عن ابي ذر** قال صدقة انيت اباذر فوجدته في المسجد محتبيا بكسا اسود فقلت ما هذه الوحدة فقال سمعت رسول الله يقول فذكره قال الذهبي لم يصح ولا صححه الحاكم انتهى وقال بن حجر سنده حسن لكن المحفوظ انه موقوف على ابي ذر انتهى ورواه ايضا ابو الشيخ والديلمي وابن عساكر في تاريخه

الود والعداوة يتوارثان اي يرثهما الفروع عن الاصول جيلا بعد جيل وقرنا بعد قرن الى ان يرث الله الارض ومن عليها وهو جز لوارثين **ابو بكر في** كتاب **الغيلانيات عن ابي بكر** الصديق ورواه ك باللفظ المزبور وصححه تعقبه الذهبي بان فيه يوسف بن عطية هالك

الود يتوارث والبغض يتوارث اي يرثه الاقربا بعد موتهم وفيه تنبيه على محبة المتقين لنفسك ليرثه عنك وارثك فينتفع بودهم في الدنيا من مواصلتهم والتعلم منهم وفي الاخرى وعلى بغض الفجرة لان اوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله فينتفع به عاجلا في التعد منهم واجلا ويرثه ولدك فينتفع به كما انتفعت وفيه تحذير عن بغض اهل الصلاح فانه يضره الدارين ويرثه الاعقاب فيضرهم وهذا بمعنى ما اشتهر على الالسنة ولا اصل له من ان محبة في الابا متصلة في الابنا ذكره السخاوي وقد عد من انواع التالف والتودد تالف صديق الصديق والتودد اليه واستانسوا له بهذا الحديث **طب ك** في البر والصلة من حديث عبد الرحمن بن ابي بكر المليكي عن محمد بن طلحة عن ابيه **عن عفير** بالتصغير قال طلحة ان رجلا من العرب كان يغشا ابا بكر يقال له عفير فقال له ابو بكر ما سمعت من رسول الله في الود فذكره قال ك صحيح ورده عليه الذهبي بان المليكي واه وبان فيه انقطاعا

الود الذي يتوارث في اهل الاسلام اما الكفار فلا تودوهم وقد عاداهم الله ولا تقربوهم وقد ابعدهم الله ولا تكرموهم وقد اهانهم الله **طب عن رافع بن خديج** قال الهيثمي فيه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف

الورع بكسر الرا **الذي يقف عند الشبهة** اي الفعلة التي تشبه الحلال من وجه والحرام من وجه فيشتبه على السالك الامر فيه فالورع تركها احتياطا وحذرا من الوقوع في الحرام دع ما يريبك ولهذا ندبوا الخروج من الخلاف لكونه ابعد عن الشبهة وذا في شبهة لا يعارضها رخصة من الشارع والا ففعلها اولى من تجنبها كان شك في الحدث في الصلاة فيحرم عليه قطعها ولا نظر لما ذكره بعض المتعمقين من مجانبه قال بعض المحققين وينبغي ان التدقيق في التوقف عن الشبه انما يصلح لمن استقامت احواله وتشابهت اعماله في التقوى والورع فقد قال بن عمر لما سال اهل العراق عن دم البعوض اتسالون عنه وقد قتلتم الحسين واستاذن رجل احمد ان يكتب من محبرته فقال اكتب هذا ورع مظلم وقال لاخر لم يبلغ ورعي ولا ورعك هذا **طب عن واثلة** بن الاسقع

الوزغ بفتح الواو وسكون الزاي اخره معجمة **فويسق** تصغير ذم وتحقير قال القرطبي سمي به لخروجه عن جنس الحيوان للضرر ولخروجه عن حكم الحيوان المحترم الذي يمتنع قتله قال النووي والفسق الخروج عن الطريق المستقيم وهذا كالفواسق الخمس خرجت عن خلق معظم الحشرات بزيادة الضرر والاذى انتهى وقضية تسميته فويسقا حل قتله واتفقوا على انه من الحشرات المؤذيات وفي الصحيحين الامر بقتله ولا ينافيه كون عايشة لم تسمعه فقد سمعه غيرها بل جا عنها من وجه اخر عند احمد وابن ماجة انه كان في بيتها رمح تسلك عنه فقالت نقتل به الوزغ فان النبي اخبرنا ان ابراهيم لما القي في النار لم يكن في الارض دابة الا اطفات عنه الا الوزغ فانها كانت تنفخ عليه لكن قال بن حجر الذي في الصحيح اصح **ن عن عايشة** فقضية كلامه ان هذا لم يخرجه الشيخان ولا احدهما وهو ذهول فقد عزاه الديلمي للبخاري باللفظ المزبور ثم رايته في كتاب الحج بلفظ انه صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق هكذا رواه فيه عن عايشة

الوزن وزن اهل مكة اي الوزن المعتبر في اداء الحقوق الشرعية انما يكون بميزان اهل مكة لانهم اهل تجارات فعهدهم للموازين وخبرتهم للاوزان اكثر **والمكيال مكيال اهل المدينة** اي والمكيال المعتبر فيما ذكر انما هو مكيال اهل المدينة لانهم اصحاب زراعات فهم اعرف باحوال المكاييل قال القاضي وهذا الحديث فيما يتعلق بالكيل والوزن من حقوق الله تعالى كالزكاة والكفارة حتى لا تجب الزكاة في الدراهم حتى تبلغ مايتي درهم بوزن مكة والصاع في صدقة الفطر صاع اهل المدينة كل صاع خمسة ارطال وثلث وقال امام الحرمين في معنى هذا الحديث لعل اتخاذ المكاييل كان بهم في المدينة واتخاذ الموازين كان بهم بمكة فخرج الكلام على العادة والا فلا خلاف ان اعيان مكاييل المدينة وموازين مكة لا ترعى ويجوز ان يقال ما تعلق بالوزن من النصب واقدار الديات ونحوها فالاعتبار فيه بوزن مكة وما تعلق بالكيل في نحو

زكاة وكفارة يعتبر ما كان يغلب بالمدينة انتهى قال العلاي والثاني اقوى والاول جوابه انه ليس القصد عين الموازين بل الصنجة التي يوزن بها فهو من التعبير بالمحل عن الحال **د ن عن بن عمر** بن الخطاب وصححه بن حبان والدارقطني والنووي وابن دقيق العيد والعلاي ورواه بعضهم عن بن عباس قيل وهو خطا ورمز المولف لحسنه

الوسق بفتح الواو واشهر من كسرها **ستون صاعا** والصاع خمسة ارطال وثلث بالبغدادي **حم ه عن ابي سعيد** الخدري **ه عن جابر** بن عبد الله قال بن حجر اما رواية بن ماجة عن جابر فاسنادها ضعيف واما رواية ابي داود والنسائي وابن ماجة عن ابي سعيد فمن طريق البختري عنه قال ابو داود وهو منقطع لم يسمع ابو البختري من ابي سعيد انتهى

الوسيلة درجة عند الله في الجنة **ليس فوقها** في الشرف والرفعة **درجة فسلوا الله ان يوتيني الوسيلة** فانه من طلب له ذلك حلت عليه الشفاعة كما جا في خبر **حم عن ابي سعيد** الخدري رمز المولف لحسنه وهو ذهول عن قول الحافظ الهيثمي وغيره فيه بن لهيعة وفيه ضعف انتهى واقول رواه بن لهيعة عن موسى وردان وموسى هذا اورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال ضعفه بن معين ووثقه ابو داود

الوضوء مما مست النار بنحو قلي وشي وطبخ ونحوها قال بن الاثير يريد غسل اليد والفم منه وقيل هو على ظاهره لكنه منسوخ **م عن زيد بن ثابت**

الوضوء مما مست النار ولو من ثور اقط اي قطعة من الاقط وهو لبن جامد **ت عن ابي هريرة** وقال حسن

الوضوء مرة مرة اي الواجب انما هو ذلك والتثليث انما هو سنة وقد قام الاجماع على ذلك **طب عن بن عباس** رمز المولف لحسنه وهو تقصير بل حقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

الوضوء يكفر ما قبله من الذنوب يعني الصغاير على ما مر تقريره غير مرة **ثم تصير الصلاة** التي بعده **نافلة** وفي رواية الطيالسي الوضوء يكفر ما قبله من ذنب مع توبة وتصير الصلاة نافلة انتهى **حم عن ابي امامة** رمز لحسنه وهو اعلا من ذلك فقد قال المنذري والهيثمي سنده صحيح

الوضوء مما خرج من احد السبيلين عند المالكية والشافعية ولو نادرا كريح ودودة وحصاة وريحان قبل وقال الحنابلة بعمومه فاوجبوا الوضوء بخروج النجاسة من غيرهما اذا فحش **وليس مما دخل** تمامه عند الطبراني والصوم مما دخل وليس مما خرج وفي رواية الدارقطني يدخل ويخرج بصيغة المضارع تنبيه قال السهروردي كالحكيم الترمذي حكمة وجوب الوضوء ان الشيطان قد وجد سبيلا الى جوف بن ادم مجرى الدم في الجسد فامر ادم وولده بالوضوء لحرس الشيطان ونجاسته فامر بغسل اطرافه وهي خمسة الجناحان والراس والقدمان فجعل الله الماء طهورا من افاته الظاهرة وهي ما يخرج من الاذى من بول او غايط وريحهما ومعدته في جمع الطعام وموضع الروث مجلسه وهو ينفخ فيه فاذا خرج الصوت هيج عليك الضحك فاذا ضحك احدكم ضحك الشيطان ولذلك جعل بعض الايمة الضحك في الصلاة حدثا فجعل الله الماء طهورا للمومن من افاته الظاهرة والباطنة فالظاهرة لتطهير جوارحه من تلك الاقذار والباطنة ليرد عليه ما ذهب من حياة القلب بطهارته **هق** من رواية ادريس الخولاني عن الفضل بن المختار عن بن ابي ذيب عن شعبة مولى بن عباس **عن بن عباس** ثم قال عقبه اعني البيهقي هذا لا يثبت انتهى قال الذهبي في المهذب وشعبة ضعفوه والفضل واه وصوابه موقوف انتهى وقال بن الجوزي حديث لا يصح وقال بن عدي لعل البلا فيه من الفضل ابن المختار وقال بن حجر هو الفضل بن المختار وهو ضعيف ورواه الطبراني من حديث ابي امامة وسنده اضعف من الاول انتهى وقال الغرياني في حاشية مختصر الدارقطني فيه الفضل بن المختار مجهول يحدث عن بن ابي ذيب بالاباطيل

الوضوء من كل دم اي يجب من خروج كل دم من اي موضع كان من البدن اذا سال حتى يجاوز موضع التطهير فان خرج ولم يتجاوز الى موضع يلحقه حكم التطهير لم يجب الوضوء هذا مذهب ابي حنيفة واحمد وذهب الشافعي الى انه لا نقض بما خرج من غير المخرج المعتاد او ما قام مقامه وضعف الحديث وبتقدير صحته يحمل على الوضوء اللغوي لا الشرعي جمعا بين الادلة ولان المصطفى احتجم وغسل محاجمه وصلى ولم يتوضى **قط** من حديث عمر بن عبد العزيز **عن تميم** الداري قال مخرجه الدارقطني عمر لم يسمع تميما ولا راه وفيه يزيد بن خالد ويزيد ابن محمد مجهولان انتهى قال الذهبي فيه مجهولان وقال الحافظ بن حجر في تخريج المختصر حديث غريب ضعيف

الوضوء شطر الايمان لان الايمان يطهر نجاسة الباطن والطهور يطهر الظاهر **والسواك شطر الوضوء** لانه ينظف الباطن **ش عن حسان بن عطية مرسلا** هو بن المبارك ابو بكر المحاربي ثقة عابد نبيل لكنه قدري

الوضوء قبل الطعام حسنة وبعد الطعام حسنتان اراد بالوضوء غسل اليد وقيل الوضوء الشرعي قال الجلال في الخصايص انما كان غسل اليدين بعد الطعام بحسنتين لانه شرعه وقبله بحسنة لانه شرع التورية **ك في تاريخه** اي تاريخ نيسابور من رواية الحكم بن عبد الله الايلي عن الزهري عن سعيد بن المسيب **عن عايشة** قال الزين العراقي في شرح الترمذي والحكم هذا متروك متهم بالكذب

الوضوء قبل الطعام وبعده ينفي الفقر لان في غسل اليد قبله وبعده شكر النعمة ووفا بحرمة الطعام المنعم به والشكر يوجب المزيد **وهو من سنن المرسلين** اي من طريقتهم المسلوكة المتعارفة بينهم **طس** من رواية نهشل بن الضحاك **عن بن عباس** قال الهيثمي فيه نهشل بن سعيد وهو متروك وقال شيخه الحافظ الزين العراقي نهشل ضعيف جدا والضحاك لم يسمع من بن عباس وقال ولده الولي العراقي في سنده ضعيف لكن له شواهد وهي وان كانت كلها ضعيفة كما قاله الحافظ المذكور لكنها تكسبه فضل قوة منها خبر القضاعي في مسند الشهاب

عن موسى الرضى عن ابائه متصلا الوضوء قبل الطعام وبعده وخبر ابي داود والترمذي عن سلمان بركة الطعام الوضوء
قبل الطعام وخبر ابي داود والترمذي عن سلمان بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده

الوقت الاول من الصلاة رضوان الله قال الطيبي الوقت مبتدأ ومن الصلاة بيان للوقت ورضوان الله خبر اما بحذف المضاف اي الوقت الاول سبب رضوان الله او على المبالغة وان الوقت الاول عين رضى الله كقولك رجل صوم ورجل عدل والوقت الاخر منه عفو الله قال الشافعي رضوان الله انما يكون للمحسنين والعفو يشبه ان يكون عن المقصرين وافاد ان تعجيل الصلاة اول وقتها افضل حتى الصبح عند الشافعية فلا يندب الاسفار بها خلافا للحنفية وقال الحاكم ان حضر الجيران غلس والا اسفر ت في الصلاة عن ابن عمر بن الخطاب ورمز المص لحسنه وليس كما زعم فقد قال في المهذب قال ابن عدي هذا باطل ويعقوب بن الوليد احد رجاله كذبه احمد وسائر الحفاظ وقد روى باسانيد اخر واهية الى هنا كلامه وقال ابن الجوزي قال ابن حبان ما رواه الا يعقوب وكان يضع الحديث على الثقات وقال احمد كان من الكذابين الكبار ورواه الدارقطني باللفظ المزبور وقال فيه يعقوب بن الوليد كذاب

م الولاء بالفتح والمد حق ميراث المعتق من المعتق بالفتح لمن اعطى الورق بكسر الراء الفضة والمراد الثمن وعبر بالورق لانه الغالب في الاثمان وقد جاء ذلك مصرحا في رواية الترمذي ولفظه انما الولاء لمن اعطى الثمن وولي النعمة اي اعتق ومطابقته لقوله الولاء لمن اعتق ان صحة العتق تستدعي سبق ملك والملك يستدعي ثبوت العوض قال ابن بطال وغيره اقتضى الحديث ان الولاء لكل معتق ذكرا او انثى وهو اجماع واما جر الولاء فليس للنساء الا ما اعتقن او جر اليهن من اعتقن بولادة او عتق اخر قال ابن العربي وقوله ولي النعمة اشارة الى معنى الحرية وهي من اعظم النعم على العبد ان خلقه حرا فاذا طرا عليه الرق فاجل نعمة جزه عبد ولذلك كان اعظم جزا من الولد للوالد ق ٣ عن عائشة قالت اشتريت بريرة فشرط اهلها ولاءها فذكرت للنبي فذكره

الولاء لمن اعتق فيه حجة للشافعي على نفي ولاء الموالاة بجعل لام الولاء للجنس وقال الحنفية هي للعهد فلا ينفيه وفيه دليل على ان الولاء انما يكون بمتقدم من فعل المعتق كما يكون النسب بمتقدم ولادة من الاب حم طب وكذا الخطيب عن ابن عباس قال الهيثمي وفيه النضر ابو عمرو وقد وثقه جمع وضعفه بعضهم وبقية رجاله ثقات وقضية تصرف المص انه لم يخرج في الصحيحين ولا احدهما وهو غفلة فقد قال ابن حجر متفق عليه من حديث عائشة انتهى والعجب ان المص نفسه في الازهار عزاه للشيخين معا من حديث عائشة وذكر انه متواتر

الولاء لحمة بضم اللام كلحمة النسب اي اشتراك واشتباك كالسدى واللحمة في النسج لا يباع ولا يوهب اي انه بمنزلة القرابة فكما لا يمكن الانفصال منها لا يمكن الانفصال عنه قال ابن بطال اجمعوا على انه لا يجوز تحويل النسب واذا كان حكم الولاء حكم النسب لا ينتقل وكانوا في الجاهلية ينقلونه في البيع فجاء الشرع بابطاله وقال ابن العربي معنى انه كلحمة النسب انه تعالى اخرجه بالحرية الى النسب حكما كما ان الاب اخرجه بالنطفة الى الوجود حسا لان العبد كالمعدوم في حق الاحكام من عدمها فلما اشبه حكم النسب انيط بالمعتق فحمل الولاء والحق برتبة النسب في منع البيع وغير ذلك طب عن عبد الله بن ابي اوفى قال الهيثمي وفيه عبيد بن القاسم وهو كذاب ك في الفرايض هق كلهم عن ابن عمر بن الخطاب قال ك صحيح وتعقبه الذهبي وشنع فقال قلت بالدبوس انتهى

الولد يعم على الذكر والانثى والمفرد والجمع للفراش اي هو تابع للفراش او محكوم به للفراش اي لصاحبه زوجا كان او سيدا لانهما يفترشان المراة بالاستحقاق سواء كانت المفترشة حرة او امة عند الشافعي وخصه الحنفية بالحرة وقالوا ولد الامة لا يلحق سيدها ما لم يقر به انتهى ومحل كونه تابعا للفراش اذا لم ينفه بما شرع له كاللعان والا انتفى ومثل الزوج او السيد هنا واطئ بشبهة وليس لزان في نسبه حظ انما حظه منه استحقاق الحد كما قال وللعاهر الزاني يقال عهر الى المراة اذا اتاها ليلا للفجور بها والعهر بفتحتين الزنا الحجر اي حظه ذلك ولا شيء له في الولد فهو كناية عن الخيبة والحرمان فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش للاخر قال الطيبي تبعا للنووي واخطا من زعم ان المراد الرجم بالحجر لان الرجم خاص بالمحصن ولانه لا يلزم من الرجم نفي الولد الذي الكلام فيه وقال السبكي التعويل على الاول لتعم الخيبة كل زان ودليل الرجم ماخوذ من موضع اخر فلا حاجة للتخصيص بغير دليل ثم الفراش المترتب عليه الاحكام انما يثبت في حق الزوجة بعقد صحيح مع امكان وطئها وفي الامة بوطئها فلا يثبت نسب بوطء زنا قال المازري واول من استلحق في الاسلام ولد الزنا معاوية في استلحاقه زيادا قال وذلك خلاف الاجماع من المسلمين ثم ان هذا الحديث قد مثل به اصحابنا في الاصول الى ان العام الوارد على سبب خاص يعتبر عمومه وصورة السبب قطعية الدخول فلا يخص منها باجتهاد كما فعله الحنفية فانه ورد في ابن امة زمعة المختصم فيه زمعة وسعد بن ابي وقاص فقال المصطفى هو لك يا ابن زمعة ثم ذكره ق د ن ه عن عائشة حم ق ت ن ه عن ابي هريرة د عن عثمان ن عن ابن مسعود عبد الله وعن عبد الله بن الزبير بن العوام ه عن عمر بن الخطاب وعن ابي امامة الباهلي وفي الباب عن غير هؤلاء ايضا كما بينه الحافظ في الفتح ونقل عن ابن عبد البر انه جاء عن بضعة وعشرين صحابيا ثم زاد عليه

الولد ثمرة القلب قيل للولد ثمرة لان الثمرة ما تنتجه الشجرة والولد ينتجه الاب وانه مجبنة مبخلة محزنة اي يجبن اباه عن الجهاد خشية ضيعته وعن الانفاق في الطاعة خوف فقره فكانه اشار الى التحذير من النكول عن الجهاد والنفقة بسبب الاولاد بل يكتفي بحسن خلافة الله بتقدم ولا يجبن لمن طلب الولد للهوى عصى مولاه ودخل في قوله ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم فالكامل لا يطلب الولد الا لله فيربيه على طاعته ويشتغل فيه امر

ربه

ربه ربنا هب لنا من ازواجنا وذرياتنا قرة اعين وسيل حكيم عن ولده فقال ما اصنع بمن ان عاش كدني وان مات هدني ع وكذا البزار عن ابي سعيد الخدري قال الزين العراقي وتبعه الهيثمي فيه عطية العوفي وهو ضعيف

الولد من ريحان الجنة اي من رزق الله قال الجوهري الريحان الرزق تقول خرجت ابتغي ريحان الله وفي النهاية الريحان يطلق على الرحمة والرزق والراحة قال وبالرزق سمي الولد ريحانا وقيل لبعضهم اي ريح اطيب قال ريح ولد اربيه وبدن احبه قال ومتعة العيش بين الاهل والولد فائدة خرج الطبراني في الاوسط بسند ضعيف عن جبير مرفوعا الولد سيد سبع سنين وعبد سبع سنين ووزير سبع سنين فان رضيت مكانفته لاحدى وعشرين والا فاضرب على جنبه فقد اعذرت الى الله عز وجل الحكيم الترمذي عن خولة بنت حكيم ام امية السلمية

الولد من كسب الوالد لحصوله بواسطة تزوجه واحباله فيجوز له ان ياكل من كسبه طس عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه محمد بن ابي بلال ولم اجد من ترجمه وبقية رجاله رجال الصحيح

الوليمة اول يوم حق اي امر ثابت ليست بباطل بل يندب اليها وهي سنة موكدة وليس المراد بالحق الوجوب عند الجمهور واخذ بظاهره الظاهرية فاوجبوها واليه ذهب من الشافعية سليم الرازي بل نقله في المهذب عن النص والمعروف في المذهب خلافه والثاني معروف اي سنة معروفة بدليل رواية الترمذي طعام اول يوم حق والثاني سنة واليوم الثالث سمعة ورياء اي ليرى الناس طعامه ويظهر لهم كرمه ويسمعهم ثناء الناس عليه ويباهي به غيره ليفتخر ويتعظم في الناس فهو وبال عليه تنبيه اختلف في وقتها هل هو عند العقد او عقبه او عند الدخول او عقبه مضيق او موسع من ابتداء العقد الى انتهاء الدخول اقوال قال النووي اختلفوا فحكى عياض ان الاصح عند المالكية بعد الدخول وعن جمع عند العقد وعن اخرين قبل او بعد وذكر السبكي ان اباه ذكر انه لم ير لهم في تعيينها كلاما وانه استنبط منه بعد الدخول وان وقتها موسع وكانه غفل عن نص الماوردي بانها عند الدخول وعليه عمل الناس وهذا الحديث اشار البخاري في صحيحه الى عدم صحته وترك العمل به فقال لم يوقت النبي الوليمة يوما ولا يومين اي لم يجعل لها وقتا معينا يختص به حم د ت من حديث قتادة عن الحسن عن عبد الله بن عثمان الثقفي عن رجل اعور من بني ثقيف قال قتادة ان لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا ادري ما اسمه انتهى واضرب المص عن ذلك صفحا وجزم بعزوه اليه فقال عن زهير بن عثمان رمز لحسنه وذكر البخاري في تاريخه وقال لا يصح اسناده ولا يعرف لزهير صحبة وبعارضه ما هو اصح منه قال ابن حجر واشار الى ضعفه في صحيحه انتهى وقال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد فيه عطاء بن السايب وقد اختلط ورواه البيهقي في السنن من حديث انس وضعفه وقال الحافظ الولي العراقي طرقه كلها ضعيفة جدا وقال والده الزين لا يصح من جميع طرقه وقال ابن حجر ضعيف جدا لكن له شواهد منها عن ابي هريرة مثله خرجه ابن ماجه وغيره

الويل كل الويل لمن ترك عياله بخير بمعنى جلب لورثته مالا او نحوه كضياع واوقاف وقدم على ربه بشر لكونه اكتسب ذلك من غير حل وحصله من غير وجهه وخلفه لهم يصرفونه في ملاذهم وشهواتهم ومات هو واما عليه الحساب والعقاب وقد قيل مصيبتان للعبد في ماله لم يسمع بمثلهما عند موته يؤخذ ماله كله ويسال عنه كله ويحاسب عليه كله فر وكذا القضاعي عن ابن عمر بن الخطاب قال في الميزان هذا وان كان معناه حقا فهو موضوع انتهى ووافقه في اللسان

حرف لا

لا اكل وانا متكي لا يحتمل لا اكل اكلا مائلا الى احد الشقين معتمدا عليه وحده او لا اكل وانا متمكن من القعود او لا اكل وانا مستند ظهري الى شيء ورجح العصام الثاني بانه اقرب الى الاستعمال العرفي لقول ابن الاثير عن الخطابي المتكي في العربية المستوي قاعدا على وطاء متمكنا والعامة لا تعرف المتكي الا من مال في قعوده معتمدا على احد شقيه انتهى وما اعتمد عليه لا يعول عليه فقد تعقبه المحقق ابو زرعة بالرد فقال ظاهر كلامه انه لا معنى للاتكاء الا ما ذكره وهو مردود الا ان يريد تفسير المتكي في الحديث الذي ذكره دون غيره ومع ذلك فهو ممنوع فلم اجد في الكتب المشهورة في اللغة تفسير الاتكاء بالمعنى الذي ذكره اصلا وانما فسروه بالميل الى احد الشقين كما في هذا الحديث انتهى واستبان بذلك ان الاتكاء المكروه عند الاكل انما هو الميل الى احد الشقين والاعتماد عليه لا الاتكاء على وطاء تحته على الاستواء فقول الشهاب الهيتمي الاتكاء هنا لا ينحصر في المائل بل يشمل الامرين فيكون كل منهما غير معمول به لانه انما اعتمد فيه على ابن الاثير غافلا عن كونه متعقبا بالرد من هذا الامام المحدث الفقيه المرجوع اليه في هذا الشان والكراهة حكم شرعي لا يصار الى اثباتها في مذهب الشافعي بكلام مثل ابن الاثير فتدبر وحكمة كراهة الاكل متكيا انه فعل المتكبرين المكثرين من الاكل نهمة وشرها المشغولين من الاستكثار من الطعام فالسنة في الاكل كما قال القسطلاني ان يقعد مائلا الى الطعام منحنيا عليه وقال الحافظ ابن حجر يجلس على ركبتيه وظهور قدميه او ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى انتهى والكراهة مع الاضطجاع اشد منها مع الاتكاء نعم لا باس باكل ما يتنقل به مضطجعا لما ورد عن علي كرم الله وجهه انه اكل كعكا على ترس وهو مضطجع على بطنه قال حجة الاسلام والعرب قد تفعله وقاعدا افضل ولا يكره قايما بلا حاجة واعلم ان الاتكاء اربعة انواع الاول ان يضع يده جنبه على الارض مثلا الثاني ان يتربع الثالث ان يضع يده على ويعتمد عليها الرابع ان يسند ظهره وكلها مذمومة حال الاكل الثاني لكن لا ينتهي الى الكراهة وكذا الرابع فيما يظهر وكلها مذمومة حال بل هما خلاف الاولى حم خ د ه عن ابي جحيفة بالتصغير

لا اجر لمن لا حسبة له اي لمن لم يقصد بعمله امتثال امره تعالى والتقرب به اليه ابن المبارك عن ابن القاسم بن محمد مرسلا

لا اجر الا عن حسبة اي عن قصد طلب الثواب من الله ولا عمل معتد به الا بنية وقيل لمن نوى بعمله وجه الله

احتسم لانه حينئذ ان يعتمد عمله فر عن ابي ذر الغفاري وفيه ضعف

لا اختصاء في الاسلام قال القاضي عموم اللفظ يمنع الخصا مطلقا لكن الفقها رخصوا في خصا البهايم للحاجة انتهى وقال النووي يحرم خصا غير الماكول مطلقا ويجوز في صغير الماكول دون كبيره ولا بنيان كنيسة ونحوها من متعبدات اليهود والنصارى وغيرهم من الكفار كبيعة وصومعة هق عن ابن عباس وقال الحافظ ابن حجر سنده ضعيف واخرجه ابو نعيم بسند مصري مرسل وسند اخر موقوف على عمر

لا اسعاد في الاسلام ولا شغار ولا عقر في الاسلام ولا جلب في الاسلام ولا جنب ومن انتهب فليس منا حم ن حب عن انس

لا اسلال اي لا سرقة من سل البعير وغيره في جوف الليل اذا انتزعه من الابل ولا اغلال لا خيانة في غنيمة ولا غيرها طى عليه نهي بمعنى الامر اي لا ياخذ بعضكم مال بعض سرا ولا علنا وقيل الاسلال سل السيف والاغلال لبس الدروع اي لا يحارب بعضكم بعضا طب عن عمرو بن عوف هو من رواية كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن ابيه عن جده ورواه هكذا ابن عدي في كامله واغلظ القول في كثير هذا

لا اشتري شيئا ليس لفظ رواية اما عندي ثمنه اي لا ينبغي ذلك بلا ضرورة وان جاز لانه يجر الى الاحتيال في تحصيل الثمن بعرض وغيره وفيه تشتت للخاطر واهتمام بشان الدنيا وذلك لا يليق بحال الكمل الا لضرورة ومعها الالمام ومن ثم اشترى ورهن درعه لاضطرار عياله حم ك في البيع عن ابن عباس قال قدمت عير فابتاع النبي منها بيعا فربح اواقا من الذهب فتصدق بها بين اما بني عبد المطلب وقال لا اشتري شيئا الخ قال ك صحيح واقره الذهبي

لا اعافي بضم الهمزة وكسر الفا احدا قتل بعد اخذ الدية لا اترك القتل عمن قتل بعد اخذ الدية من قوله لمن عفي له من اخيه شي اي ترك اي اقتله البتة ولا امكن الولي من العفو عنه والمراد به التغليظ عليه والتقطيع لما ارتكبه ومزيد الزجر والتنفير لا الحقيقة فهو عند الشافعي ومالك كمن قتل ابتدا ان شا الولي قتله او عفي عنه وفي رواية لا اعفا الخ قال ابن الاثير وهو دعا عليه اي لا كثر ماله ولا استغنى الطيالسي ابو داود عن جابر بن عبد الله رمز المم لصحته وفيه مطر الوراق اورده الذهبي في الضعفا وقال ثقة لين لا سيما في عطا

لا اعتكاف الا بصيام اي لا اعتكاف كاملا او فاضلا والا فالاعتكاف بدونه عند صحبنا الشافعية وتمسك الحنفية والمالكية بظاهره فذهبوا الى ان من شرط الاعتكاف الصوم لانه ليس مخصوص فلا يكون قربة بمجرده كوقوف بعرفة فلانه لو لم يكن شرطا لم يجب بنذر كالصلاة ورد الاول بان المراد نفي الكمال لخبر ليس على معتكف صوم الا ان يجعله على نفسه والثاني بانه ليس مخصوص فيكون قربة بغير صوم كالوقوف والثالث بانا نقول بموجبه لكن لو نذر لا غير وانه استدلال بالازم على الملزوم والعكس عليه عدمي فلا يجوز قياس الوجودي عليه اذ العدم لا يكون علة للوجود والفرق ان الصلاة اشد مناسبة للاعتكاف من الصوم والصوم ستذ تبه لا فيهما ومن قال بالتسوية اراد في الجواب وذلك غير كاف ك هق كلاهما من حديث سويد بن عبد العزيز عن سفين عن حسين عن الزهري عن عروة عن عايشة مرفوعا ورواه الدارقطني من هذا الوجه ثم قال تفرد به سويد عن سفيان بن حسين وسويد قال احمد متروك الحديث ورجح وقفه قال ك هذا معارض لخبر ليس على المعتكف صيام ولا يصح ولم يحتج الشيخان لسفيان بن حسين وقال الذهبي سويد واه وقال احمد متروك انتهى

لا اله الا الله لا يسبقها عمل لانها مبدا الاعمال المعتد بها فعمل الكافر لا يعتد به ما لم يسلم ولا تترك ذنبا من الذنوب الموجبة للخلود في النار ما دام مصرا عليها الى الموت ه عن ام هاني

لا ايمان لمن لا امانة له قال الكمال بن ابي شريف اراد نفي الكمال لا نفي حقيقة الايمان ولا دين الدين الخضوع لاوامر الله ونواهيه واما بيه والعهد الذي وضعه الله بينه وبين عباده يوم اقرارهم بالربوبية في حمل اعبا الوفا لمن لا عهد له لان الله انما جعل المومن في جميع جوارحه فمن استكمل الدين استوفى الجزا ومن ادى بعهده من الله موصيا ليامن الخلق جوره والله عدل لا يجور وانما عهد اليه ليخضع له بذلك العهد فيا تمر باوامره ذكره الحكيم وقال القاضي هذا وامثاله وعيد لا يراد به الوقوع وانما يقصد به الزجر والردع ونفي الفضيلة والكمال دون الحقيقة في رفع الايمان وابطاله وقال المظهر معنى لا دين لمن لا عهد له ان من جرى بينه وبين احد عهد ثم غدر لغير عذر شرعي فدينه ناقص اما لعذر كنقض الامام المعاهدة مع الحربي لمصلحة فجايز قال الطيبي وفي الحديث اشكال لان الدين والايمان والاسلام اسما مترادفة موضوعة لمفهوم واحد في عرف الشرع فلم فرق بينهما وخص كل واحد بمعنى وجوابه انهما وان اختلفا لفظا فقد اتفقا معنى فان الامانة ومراعاتها اما مع الله فهي ما كلف به من الطاعة وتسمى امانة لانه لازم الوجود كما ان الامانة لازمة الادا واما مع الخلق فظاهر وان العهد وتوثيقه اما مع الله فاثنان الاول ما اخذه على ذرية ادم في الازل وهو الاقرار بربوبيته قبل خلق الاجساد والثاني ما اخذه عند هبوط ادم الى الدنيا من اتباعه هدى الله من الاعتصام بكتاب ينزله ورسول يرسله واما مع الخلق فظاهر ايضا فحينئذ ترجع الامانة والعهد الى طاعته تعالى في اداء حقوقه وحقوق عباده كانه لا ايمان ولا دين لمن لا يفي بعهد الله بعد ميثاقه ولا يودي امانته بعد حملها وهي التكاليف من امر ونهي حم حب ض عن انس بن مالك قال الذهبي سنده قوي وقال الهيثمي بعدما عزاه لاحمد فيه ابو هلال وثقه ابن معين وغيره وضعفه النساى وغيره انتهى ورواه ايضا ابو يعلى والبغوي والبيهقي في الشعب عن انس قال قلما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قال ذلك قال العلاي فيه ابو هلال اسمه محمد بن سليم الراسبي وثقه الجمهور وتكلم فيه البخاري

لا

لا ايمان لمن لا امانة له اي لا ايمان كامل فالامانة لب الايمان وهي منه بمنزلة القلب من البدن والامانة في الجوارح كسبع العين والسمع واللسان واليد والرجل والبطن والفرج فمن ضيع جزءا منها سقم ايمانه وضعف بقدره فان ضيع الكل خرج عن جملة الايمان ولا صلاة لمن لا طهور له ولا دين لمن لا صلاة له وموضع الصلاة من الدين كموضع الراس من الجسد في احتياجه اليه وعدم بقايه بدونه فكما لا يبقى البدن بدون الراس فكذا الدين لا يبقى بدون الصلاة طس عن ابن عمر

لا باس بالحديث قدمت فيه او اخرت اذا اصبت معناه لان في الزام الادا باللفظ حرج شديد وربما يؤدي الى ترك التحديث فانه اذا لم يكتب الحديث واراد التحديث به لا يكون على يقين من تحرير حروفه فتركه بالكلية فيضيع فيجوز للعارف التقديم والتاخير والتعبير عن احد المترادفين بالاخر بالشرط المذكور الحكيم الترمذي عن واثلة ابن الاسقع وهو مما بيض له الديلمي

لا باس بالحيوان اي ببيع الحيوان واحد باثنين اذا كان يدا بيد اي مقابضة وان كان نسيئة لم يجزه اصحاب الراي واحمد وجوزه مالك ان اختلف الجنس والشافعي مطلقا حم ه عن جابر بن عبد الله زاد ابن ماجة وكرهه نسيئة رمز المم لصحته وليس بمسلم ففيه الحجاج بن ارطاة اورده الذهبي في الضعفا وقال متفق على ضعفه

لا باس بالقمح بالشعير اي ببيعه فيه اثنين بواحد اذا كان يدا بيد اي مقابضة طب ه عن عبادة بن الصامت رمز المم لحسنه

لا باس بالغنى لمن اتقى فالغنى بغير تقوى هلكة يجمعه من غير حقه ويمنعه ويضعه في غير حقه فاذا كان مع صاحبه يغوى فقد ذهب الباس وجا الخير قال محمد بن كعب الغني اذا اتقى اتاه الله اجره مرتين لانه امتحنه فوجده صادقا وليس من امتحن كمن لا يمتحن والصحة لمن اتقى خير من الغنى فان صحة البدن عون على العبادة فالصحة مال ممدود والسقيم عاجز والعمر الذي اعطي به يقوم العبادة والصحة مع الفقر خير من الغنى مع العجز والعاجز كالميت وطيب النفس من النعيم لان طيبها من روح اليقين وهو النور الوارد الذي اشرق على الصدر فاستنار القلب ارتاحت النفس من الظلمة والضيق والضنك فانها الشهوات في ظلمة والقلب مرتبك فيها فالساير الى مطلوبه في ظلمة يشتد عليه السير ويضيق صدره ويتنكد عيشه ويتعب جسمه فاذا اضا له الصبح ووضح له الطريق وذهبت المخاوف وزالت العثرة ارتاح القلب واطمانت النفس وصارت في نعيم حم ه ك في البيع عن يسار رضد اليمين بن عبد بغير اضافة اي عن عم قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم اثر غسل وهو طيب النفس فظننا انه الم باهله فقلنا نراك اصبحت طيب النفس فاجل ونحمد الله ثم ذكر الغنى فقال لا باس الخ قال ك صحيح واقره الذهبي

لابد للناس من العريف اي من يلي امرهم يسوسهم ويحفظ شانهم ويتعرف امورهم ليعرفها من فوقه عند الحاجة لان الامام لا يمكنه مباشرة جميع الامور بنفسه فيحتاج اليه والعريف في النار زاد ابو يعلى في روايته يوتى بالعريف يوم القيمة فيقال ضع سوطك وادخل النار وذلك لان الغالب على العرفا الاستطالة ومجاوزة الحد وترك الانصاف المفضي الى التورط في المعاصي وقول الطيبي قوله العرفا في النار ظاهر اقيم مقام المضمر يشعر بان العرافة على خطر ومن باشرها غير امن من الوقوع في المحذور المفضي الى العذاب فهو كقوله سبحانه ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما الاية فينبغي للعاقل كونه على حذر منها لئلا يتورط فيما يوديه الى النار قال ابن حجر ويويد هذا التاويل ما في حديث توعد الامراء بما توعد به العرفا فدل على ان المراد الاشارة الى ان كل من يدخل في ذلك لا يسلم وان الكل على خطر قال في الفردوس العريف الذي يتعرف امور القوم ويخبر احواله ابو نعيم وكذا ابن منده كلاهما في كتاب المعرفة معرفة الصحابة من طريق عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة احد الضعفا عن عبيد الله بن زياد الثقفي عن الحارث بن زياد الثقفي عن جعونة ابن زياد الثقفي قال الذهبي في التجريد له حديث ضعيف وهو لابد للناس من عريف وقال في الاصابة رجاله مجهولون انتهى ورواه ابو يعلى والديلمي عن انس

لا بر بالكسر الخير والفضل ان يصام في السفر اي فالفطر فيه افضل بشرطه كما مر موضحا طب عن ابن عمرو ابن العاص رمز المم لحسنه

لا تاتوا الكهان الذين يدعون علم المغيبات قال صحابيه معاوية بن الحكم قلت يا رسول الله امورا كنا نصنعها في الجاهلية كنا ناتي الكهان قال فلا تاتوا الكهان قلت كنا نتطير قال ذلك شي يجده احدكم في نفسه فلا يصرفنكم طب عن معوية بن الحكم السلمي قضية تصرف المم ان هذا لم يخرج في احد الصحيحين وهو عجب فقد اخرجه مسلم عن معاوية المذكور

لا تاتي مائة سنة وعلى الارض نفس منفوسة اي مولودة فخرج الملايكة وابليس فلا حاجة لتكلف جمع منهم الى الجواب بانه على الما والهوا لا في الارض اليوم فلا يعيش احد ممن كان موجودا حال تلك المقالة وكانت عنه رجوعه من تبوك اكثر من مائة ولا يدخل في الخبر الخضر فان المراد ممن تعرفونه او ترونه او ال في الارض للعهد اي ارضي التي نشات فيها وبعثت منها وزعم انه كان اذ ذاك في البحر ضعيف بان الارض تتناول البر والبحر والمقابل للبحر البر لا الارض وعيسى في السما وفيه وعظ امته بقصر اعمار م قال ابن جماعة وان اعمارهم يسيرة واجورهم غزيرة وفيه ما فيه م في باب نقص العمر عن ابي سعيد الخدري قال لما رجع المصطفى من تبوك سالوه عن الساعة فذكره

لا تاخذوا الحديث وهو ما جا به المصطفى لتعليم الخلق من الكتاب والسنة وهما اصول الدين الا عمن تجيزون شهادته

شهادته فيشترط في روايته العدالة ومن ثم قال ابن سيرين هذا الحديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم والمراد الاخذ
عن العدول والثقات دون غيرهم واخرج الشافعي عن عروة انه كان يسمع الحديث يستحسنه ولا يرويه لكونه لا يثق
ببعض رواته لئلا يؤخذ عنه وهذا مسوق لبيان الاحتياط في الرواية والتثبت في النقل واعتبار من يؤخذ عنه
والكشف عن حال رجاله واحدا بعد واحد حتى لا يكون فيهم مجروح ولا منكر الحديث ولا مغفل ولا كذاب ولا
من يتطرق له طعن في قول او فعل ومن كان فيه خلل فترك الاخذ عنه واجب لمن عقل وقد روى ابن عساكر
عن مالك لا يحمل العلم عن اهل البدع ولا يحمل عن من لم يعرف بالطلب ولا عمن يكذب في حديث الناس وان
كان في حديث رسول الله لا يكذب السجزي في الابانة خط في ترجمة صالح بن حسان عن ابن عباس ظاهر
صنيع المص ان مخرجه الخطيب خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل اعله فقال رواه ابو حفص الابار عن
صالح فاختلف فيه في رفعه ورواه ابو داود الحفري عن صالح فاختلف عليه في رفعه ورواه ابو داود
الحفري عن صالح عن محمد بن كعب قال ابن معين وصالح ليس بشيء وقال النسائي متروك الحديث ثم ساق
له هذا الخبر

لا تؤخر الصلاة اي عن وقتها لان التأخير مع بقاء الوقت جائز مطلقا لقوله في خبر فابدأوا بالعشاء لطعام
ولا لغيره ان ضاق وقتها بحيث لو اكل خرج الوقت د في الاطعمة من حديث محمد بن ميمون وهو منكر الحديث
وقال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به وقال ابو حاتم لا بأس به وقال عبد الحق يعلى بن منصور كذبه احمد

لا تؤخر الجنائز اي الصلاة عليها اذا حضرت الى المصلى اي لا لزيادة مصلين ولا لا اذا غاب الولي ولم يخف
تغييرها ه عن علي امير المؤمنين

لا تأذن امرأة في بيت زوجها اي في دخوله او في الاكل منه والمراد بيته مسكنه بملك ام بغيره الا باذنه بالصريح
او ما يتنزل منزلته من القرائن القوية قال النووي اشار به الى انها لا يفتات على الزوج بالاذن في بيته
الا باذنه وهو محمول على ما اذا لم تعلم رضاه به فان علمت جاز نعم ان جرت عادته بادخال الضيفان موضعا
معدا لهم حضر او غاب لم يحتج لاذن خاص به وحاصله انه لابد من اعتبار الاذن تفصيلا واجمالا وهذا كله
اذا امهل استئذانه فلو تعذر او تعسر لنحو غيبة او حبس ووقت دعت ضرورة الى الدخول عليها جاز بشرطه
وفيه حجة على المالكية في اباحة دخول نحو الاب بيت المرأة بغير اذن زوجها لا يقال يعارضه حديث صلة
الرحم لانا نقول الصلة انما تندب بما يملكه الواصل والمتصرف في بيت الزوج لا تملكه الا باذنه ولا تقوم من
فراشها فتصلي تطوعا الا باذنه الصريح اي اذا كان حاضرا فلو قامت بغير اذنه صح واثمت لاختلاف الجهة
ذكره العمراني قال النووي ومقتضى المذهب ان حق الزوج آكد على المرأة من التطوع بالخبر لان حقه واجب
والقيام بالواجب مقدم على القيام بالتطوع اما باذنه الصريح فيجوز ونحوه ما يقترن بالاعلام
رضاه طب عن ابن عباس رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات

لا تأذنوا ارشادا او ندبا لمن لم يبدأ اي لانسان استأذن في الدخول او الجلوس او الاكل ونحو ذلك لم يبدأ
بالسلام عقوبة له بما حاله لتحية اهل الاسلام هب والضيا المقدسي عن جابر قال الهيثمي فيه من لم اعرفهم
انتهى

لا تؤذوا مسلما بشتم كافر قاله لما شكى اليه عكرمة بن ابي جهل انه اذا مر بالمدينة قيل له هذا ابن عدو الله
فقام خطيبا فذكره ك في المناقب عن سعيد بن زيد قال ك صحيح ورده الذهبي في التلخيص فقال قلت
لا بل فيه ضعيفان وقال في المهذب اسناده صالح

لا تأكلوا البصل النيء فيكره لان الملائكة تتأذى بريحه اما المطبوخ فلا كراهة فيه كما مر ه عن عطية بن عامر
الجهني رمز لحسنه وفيه ابن لهيعة

لا تأكلوا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال قال في بحر الفوائد الشيطان يمكن ان يكون له يمين لكن
لا يأكل بها لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي ان يفعل كفعله وقد يقال شمال الانسان مشؤم
فان الكافر يعطى يوم القيامة كتابه بشماله والانسان جعل يمينه لما فوق الازار من الاكل والطهارة
وقال ابن جرير النهي عن الاكل بالشمال لا ينافيه ما رويناه عن علي انه اخذ رغيفا بيد وكبدا مشويا
بالاخرى فاكل ذا بذا لان النهي عن استعمال اليسرى انما هو عند عدم شغل اليمين فهو كما لو كان بيمناه
علة فلا كراهة انتهى ه عن جابر رمز لحسنه وقضيته تصرف المص انه لم يخرج في الصحيحين ولا احدهما وهو
غفول بل هو في مسلم باللفظ المزبور

لا تألوا على الله من الالية اليمين اي لا تحلفوا على الله كان تقولوا والله ليدخلن الله فلانا النار وفلانا الجنة
فانه من تألى على الله اكذبه الله قال المظهر فلا يجوز لاحد ان يجزم بالغفران او العقاب لان احدا لا يعلم
مشيئة الله وارادته في عباده بل يرجو للمطيع ويخاف للعاصي وانما يجزم في حق من جاء فيه نص كالعشرة المبشرة
انتهى وقال الغزالي روي ان نبيا من الانبياء كان ساجدا فوطئ بعض العتاة عنقه حتى الصق الحصى
بجبهته فرفع النبي رأسه مغضبا وقال اذهب فلن يغفر لك فاوحى الله اليه تتألى علي في عبادي قد غفرت له واخرج
ابن عساكر في تاريخه ان عمر بن عبد العزيز قال لسليمان بن سعد بلغنا ان فلانا عاملنا كان زنديقا
قال وما يضرك يا امير كان ابوي النبي صلى الله عليه وسلم كافرين فامر فغضب غضبا شديدا وقال
ما وجدت مثلا ثم عزله طب عن ابي امامة قال الهيثمي فيه علي بن يزيد الالهاني وهو ضعيف

لا تباشر خبر بمعنى النهي المرأة المرأة زاد النسائي في الثوب الواحد اي لا تمس امرأة بشر اخرى ولا تنظر

اليها

اليها كالمباشرة كناية عن النظر اذ اصلها التقاء البشرتين فاستعير الى النظر الى البشرة يعني لا تنظر الى بشرها
اي تصف ما رأته من حسن بشرها وهو عطف على تباشر لزوجها فانه ينظر اليها فتنعتها
منصب على المباشرة والنعت معا فيجوز المباشرة بغير توصيف قال القابسي هذا اصل لمالك في سد الذرائع
فان حكمة النهي خوف ان يعجب الزوج الوصف فيفضي الى تطليق الواصفة والافتتان بالموصوفة حم خ د في النكاح
ت في الاستئذان عن ابن مسعود ولم يخرجه مسلم وعزاه له الطبري فوهم

لا تباع ام الولد اي لا يجوز ولا يصح بيعها وبيعها في زمن النبي كان قبل النسخ وفي خلافة الصديق لم يعلم به ولما
اشتهر النسخ في زمن عمر ونهى عنه رجع له من ذهب الى بيعهن ولو علموا انه قاله عن رأي لخالفوه ولم يصح عن علي انه
امر ببيعها ولا امر به عامة لا امراته نرده وقال الشريح في زمن خلافته انقضي فيه بما كنت تقضي حتى يكون الناس
جماعة طب عن خوات بن جبير بن النعمان الانصاري الاوسي احد فرسان المصطفى وقيل هو صاحب
ذات النحيين المذكور في مقامات الحريري وقصتها معروفة توفي سنة اربعين سنة

لا تباغضوا اي لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب والنحل المخالفة لما عليه السواد الاعظم لان البدعة في الدين والضلال
عن الصراط المستقيم يوجب بين المؤمنين ولا تنافسوا اي لا ترغبوا في الدنيا ولا تعشقوا بها لان المنافسة
فيها تؤدي الى قسوة القلب ولا تدابروا اي لا تقاطعوا ولا تغتابوا او لا يعطي كل منكم اخاه دبره وقفاه فيعرض
عنه ويهجره وكونوا عباد الله اخوانا اي لا يعلو بعضكم بعضا فانكم جميعا عباد الله فنهى عن التدابر ليقبل كل بوجهه
الى وجه اخيه لان المدابر كل واحد دبره الى اخيه وهو التولي المنهي عنه المؤدي الى القطيعة م عن ابي هريرة

لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام لان السلام اعزاز واكرام ولا يجوز اعزازهم ولا اكرامهم بل اللائق بهم
الاعراض عنهم وترك الالتفات اليهم تصغيرا لهم وتحقيرا لشأنهم فيحرم ابتداؤهم به على الاصح عند الشافعية
وتجب الرد عليهم بعليكم فقط ولا يعارضه ابتداء سلام عليك ساستغفر لك ربي وآية قل سلام فسوف تعلمون
لان هذا سلام متاركة ومنابذة لا سلام تحية واما ان واذا لقيتم احدهم في طريق فيه زحمة فاضطروه الى
اضيقه بحيث لا يقع في وهدة ولا يصدمه نحو جدار اي لا تتركوا له صدر الطريق اكراما واحتراما فهذه الجملة مناسبة
للاولى في المعنى والعطف وليس معناه كما قال القرطبي انا لو لقيناهم في طريق واسع نلجئهم الى حرفه حتى يضيق
عليهم لانه ايذاء بلا سبب وقد نهينا عن ايذائهم وفيه تنبيه على ضيق مسالك الكفر وانه يلجئ الى النار حم م د ت
عن ابي هريرة

لا تبرز فخذك يعني لا تكشفها ولا تنظر الى فخذ حي ولا ميت فيه ان الفخذ عورة ويشهد له خبر غط فخذك فان الفخذ
عورة د في الحمام والجنائز ه في الجنائز ك من حديث عاصم بن ضمرة عن علي امير المؤمنين قال ابو داود
حديث فيه نكارة وقال الذهبي عاصم ليس بذاك وفيه ايضا يزيد ابو خالد القرشي ليس بحجة كذا في التنقيح
وقال في المهذب تكلموا فيه انتهى لكن قال ابن القطان في احكام النظر رجاله كلهم ثقات والانقطاع الذي فيه
زال برواية الدارقطني

لا تبكوا على الدين اذا وليه اهله ولكن ابكوا عليه اذا وليه غير اهله ولهذا كان العلماء يغارون على دقيق العلم ان يبدوه
لغير اهله وسئل الحبر عن تفسير قوله تعالى الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن فقال للسائل وما
يؤمنك الى ان اخبرتك بتفسيرها كفرت فانك تكذب به وتكذيبك به كفر فالمسئلة الدقيقة لا تبذل لغير اهلها
كالمرأة الحسناء التي تهدى الى ضرير مقعد كما قيل   خود تزف الى ضرير مقعد   حم والطبراني في الاوسط
ك كلهم من حديث حلوة ترف الى عبد الملك بن عمرو عن كثير بن زيد عن داود بن ابي صالح عن ابي ايوب الانصاري
قال داود اقبل مروان بن الحكم فوجد رجلا واضعا وجهه على القبر اي قبر النبي فقال اتدري ما تصنع
فاقبل عليه فاذا هو ابو ايوب فقال نعم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم آت الحجر سمعته يقول لا تبكوا الخ قال
الهيثمي عقب عزوه لاحمد والطبراني فيه كثير بن زيد وثقه احمد وغيره وضعفه النسائي وغيره رواه سفيان
ابن حمزة عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب بدل داود انتهى وكثير بن اورده الذهبي في الضعفاء
وقال ضعفه النسائي ومشاه غيره وداود بن ابي صالح قال ابن حبان يروي الموضوعات

لا تتبع بضم اوله وفتح ثالثه خبر بمعنى النهي الجنازة بصوت اي مع صوت وهو النياحة ولا نار فيكره اتباعها
بنار في مجمرة او غيرها لانه من شعار الجاهلية ولما فيه من التفاؤل ومن ثم قيل يحرم ولا يمشي بضم اوله
بين يديها بنار ولا صوت وقد يستدل بظاهره الحنفية على ان الماشي معها انما يمشي خلفها وعرف من التقرير
ان هذا كله انما هو اذا حملت الجنازة للقبر اما التبخير عند غسله وتكفينه فمندوب كما مر ه عن ابي هريرة
رمز لحسنه قال عبد الحق وسنده منقطع قال ابن القطان والحديث لا يصح وان كان متصلا للجهل بحال ابن معين رواية
عن رجل عن ابيه عن ابي هريرة وقال ابن الجوزي فيه رجلان مجهولان

لا تتخذوا المساجد طرقا الا لذكر وصلاة او اعتكاف او نحو ذلك طب عن ابن عمر بن الخطاب ورواه ابن ماجة
بدون الا الخ قال الهيثمي ورجاله موثقون

لا تتخذوا الضيعة يعني القرية التي تزرع وتستغل وهذا وان كان نهيا عن اتخاذ الضياع لكنه محل تفسيره
بقوله فترغبوا في الدنيا يعني لا يتخذ الضياع من خاف على نفسه التوغل في الدنيا فيلهو عن ذكر الله ومن لم
يخف ذلك لكونه يثق من نفسه بالقيام بالواجب عليه فيها فله الاتخاذ كما اتخذ النبي الاراضي واحتبس الضياع
رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ومن وهم انه نهاه ناسخ لقوله هنا فقد وهم كما بينه ابن جرير قال
بعض الحكماء الضياع مدارج الهموم وكتب الموكل مفاتيح الغموم وقال الضيعة ان تعهدتها ضعت وان لم

نتعهدها طاعت ودهب هشام لابرش ضيعة فسأله عنها فقال لا عهد لي بها فقال لولا ان الراجع في هبته كالراجع في قيئه لاخذتها منك اما علمت انها انما سميت ضيعة لانها تضيع اذا تركت وقال الغزالي اتخاذ الضياع يلهي عن ذكر الله الذي هو السعادة الاخروية اذ يزدحم على القلب خصومة الفلاحين ومحاسبة الشركاء والتفكر في تدبير التحرز منه وتدبير استنماء المال وكيفية تحصيله اولا وحفظه ثانيا واخراجه ثالثا وكل ذلك مما يسود القلب ويزيل صفاه وينهى عن المركز كما قال تعالى الهيكم التكاثر فمن اشتغل في حقه ذلك ساغ له الا اتخاذ حم ت في الزهد ك في الرقاق عن ابن مسعود وفي سنده شمس بن عطيه عن المغيرة بن سعد بن الاحرم عن ابيه عن ابن مسعود ولم يخرج الستة عن هؤلاء الثلاثة شيئا غير الترمذي وقد وثقوا

لا تتخذوا بيوتكم قبورا اي لا تجعلوها كالقبور في خلوها عن الذكر والعبادة بل صلوا فيها قال ابن الكمال كنى بهذا النهي عن الامر بان يجعلوا لبيوتهم حظا من الصلاة ولا يخفى ما في هذه الكناية من الدقة والغرابة فان مبناها على كون الصلاة منهية عند المقابر على ما نص عليه في خبر لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها حم عن زيد ابن خالد الجهني

لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا اي هدفا يرمى بالسهام ونحوها لما فيه من العبث والتعذيب قاله لما راى ناسا يرمون دجاجة محبوسة للرمي والنهي للتحريم لانه لعن فاعل ذلك في خبر ولانه تعذيب وتضييع مال بلا فائدة م في الذبائح ن ه عن ابن عباس ولم يخرجه البخاري

لا تترك هذه الامة شيئا من سنن الاولين بفتح السين اي طريق الامم حتى تاتيه زاد في رواية شبرا بشبر وذراعا بذراع طس عن المستورد بن شداد وقال الهيثمي ورجاله ثقات

لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون اراد بالنار نارا مخصوصة وهي ما يخاف منه الانتشار قال النووي هذا عام يشمل السراج وغيره واما القنديل المعلق فان خيف منه شمله الامر بالاطفاء والا فلا لانتفاء العلة ق د ت ه عن ابن عمر بن الخطاب

لا تتمنوا بحذف احدى التائين الموت فيكره ذلك وقيل يحرم لما فيه من طلب ازالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من جزيل الفوائد وجليل العوائد كيف وفي زيادة الحياة زيادة الاجور بزيادة الاعمار ولو لم يكن الا استمرار الايمان لكفى فاي عمل اعظم منه ثم انه اطلق النهي هنا وقيده في غير ما حديث بكون تمنيه لضر نزل به والمراد الدنيوي الديني بدليل خبر لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل الحديث الاتي ومن المجموع عرف ان المنهي تمنيه لضر دنيوي ولضر ديني لا باس فان تجرد عنهما فمفهوم التقييد بالضر انه غير منهي عنه لان الاربح الانتظار كما قاله الحافظ العراقي ان التقييد غالبي اذ الناس لا يتمنون الا لضر فالمفهوم غير معمول به ثم قد استفاض عن جماهير من السلف تمنيه شوقا الى الحضرة المتعالية الاقدسية ولا شك في حسنه بالنسبة لمقام الخواص هذا وليس لك ان تقول اذا كانت الاجال مقدرة لا تزيد ولا تنقص فتمني الموت لا اثر له فالنهي عنه لا معنى له لانا نقول هذا هو حكمة النهي لانه عبث لا فائدة له وفيه مراغمة المقدور وعدم الرضى به ولا يشكل على كونه عبثا لا يورث في العمر لتقديره قول النبي في اليهود لو تمنوه لماتوا جميعا لان ذاك بوحي في خصوص اولئك فرتبت اجالهم على وصف ان وجد ماتوا والا فلا والاسباب مقدرة كما ان المسببات مقدرة ه عن خباب بن الارت ورواه احمد والبزار وزاد فان هول المطلع شديد قال الهيثمي وسنده جيد

تتمنوا لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام به وهو مخالف للاحتياط ولانهم قد ينصرون استدراجا ولان لقاء العدو اشد الاشياء على النفس والامور الغائبة ليست كالمحققة فلا يؤمن ان يكون عند الوقوع على خلاف المطلوب وعزم الشهادة لا يستلزم تمني اللقاء واخذ منه النهي عن طلب المبارزة ومن ثم قال علي كرم الله وجهه لا تدع احدا الى المبارزة ومن دعاك لها فاخرج اليه لانه باغ وقد ضمن الله نصر من بغي عليه ولطلب المبارزة شروط مبينة في الفروع اذ جمعت امرتها المحذورة في لقاء العدو واذا لقيتموهم اي العدو يستوي فيهم الواحد والجمع قال تعالى فانهم عدو لي فاصبروا اثبتوا ولا تظهروا التالم ان مسكم قرح فالصبر في القتال كظم يولم من غير اظهار شكوى ولا جزع وهو الصبر الجميل ان الله مع الصابرين قال الحراني فيه اشعار لهذه الامة بان لا يطلب الحرب ابتداء وانما تراد من منعها من اقامة دينها كما قال تعالى اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا فحق المؤمن ان ياتي الحرب ولا يطلبه فاذا ان طلبه فاو بيته يعجز كما عجز من طلبه من الامم السابقة ويتمسك به من طلب المبارزة وقد يمنع وبيته بهذا الخبر على قد التمني وشؤم الاختيار لانهما ليسا من اوصاف العبودية اذ التمني اعتراض نفاه الله عن العباد بقوله ما كان لهم الخيرة لا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض فمما ظهر من افات التمني ما قصه الله عن ادم في تمني الخلود في جوار المعبود بعد عهده وتعقب فانقضت وموسى تمنى الرؤية لخر صعقا وداود سال درجة ابائه ابراهيم واسحق فاوحى اليه ابتليتهم فصبروا فقال اصبر فاصابه ما اصابه وجرى ما جرى وتمنى سليمان الف ولد فحوقب بشق انسان وتمنى نبينا هداية عمه فعاتبه الله بقوله انك لا تهدي من احببت تنبيه قضية تصرف المؤلف ان هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل له بقية مفيدة كان ينبغي للمؤلف ان لا يحذفها ونص البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس اي خطيبا فقال ايها الناس لا تمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم يا منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم انتهى بنصه ق عن ابي هريرة

لا تثوبن بمثلثة ونون التوكيد في شيء من الصلوات اي لا تقولن بابلال بعد الحيعلتين مرتين الصلاة

جـ

خير من النوم الا في صلاة الفجر لانه يعرض للنائم تكاسل بسبب النوم ت ه من حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى عن بلال قال ت غريب ضعيف انتهى وجزم البغوي بضعفه وعده النووي في الاحاديث الضعيفة وقال ابن حجر فيه اسمعيل الملائي وهو ضعيف مع انقطاعه بين عبد الرحمن وبلال وقال ابن السكن لا يصح اسناده انتهى

لا تجادلوا في القران فان جدالا فيه كفر قال الحليمي هو ان يسمع قراءة اية او كلمة لم تكن عنده فيعجل عليه ويخطئه وينسب ما يقروه الى انه غير قران او يجادله في تاويل ما يذهب اليه ولم يكن عنده ويضلله والجدال ربما ازاغه عن الحق وان ظهر له وجهه فلذلك حرم وسمي كفرا لانه يشرف بصاحبه على الكفر وقال ابن الاثير الجدل مقابلة الحجة بالحجة والمجادلة المناظرة والمخاصمة والمراد هنا الجدل على الباطل وطلب المغالبة لا لاظهار الحق فانه محمود لانه وجادلهم بالتي هي احسن الطيالسي ابو داود هب عن ابن عمرو بن العاص رمز المؤلف لصحته وكان يكون حظا وفيه فليح بن سليمان اورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال ابن معين والنسائي غير قوي

لا تمار اخاك روي بتخفيف الراء من الجري والمسابقة اي لا تطاوله وتغالبه وتجري معه في المناظرة ليظهر علمك للناس رياء وسمعة وروي بتشديدها اي لا تجترئ عليه وتلحق به جريرة او هو من الجر وهو ان تلويه بحقه وتجره من محله الى وقت اخر ولا تشاره تفاعل من الشر اي لا تفعل به شرا تحوجه ان يفعل معك مثله وروي بالتخفيف ولا تماره اي تلتوي عليه وتخالفه ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب ذم الغيبة عن حويرث مصغر حرث بن عمرو المخزومي له صحبة

لا تجالسوا اهل القدر بالتحريك فانه لا يؤمن ان يغمسوكم في ضلالتهم او يلبسوا عليكم بعض ما تعرفون ولا تفاتحوهم اي لا تحاكموهم او لا تبدؤهم بالسلام او لا تبدؤوهم بالمجادلة والمناظرة في الاعتقادات لئلا يقع احدكم في شك فان لهم قدرة على المجادلة بغير حق والاول اظهر حم د ك عن عمر بن الخطاب قال الذهبي في المهذب حكيم بن شريك اي احد رجاله لا يعرف وقال ابن الجوزي حديث لا يصح

لا تجاوزوا الوقت اي الميقات الا باحرام فيحرم على مريد النسك مجاوزته بغير احرام طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه خصيف وفيه كلام كثير

لا تجتمع خصلتان في مؤمن اي كامل الايمان البخل والكذب فاجتماعهما في انسان علامة بعض الايمان سمويه عن ابي سعيد الخدري رمز المؤلف لحسنه

لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود اي لا تصح صلاة من لا يسوي ظهره فيهما والمراد منه الطمانينة وهي واجبة فيهما عند الشافعي واحمد دون ابي حنيفة ذكره المظهر قال الطيبي وفيه بحث لان الطمانينة امر والاعتدال امر انتهى حم ن ه في الصلاة عن ابي مسعود واسمه عقبة بن عمرو قال البيهقي اسناده صحيح وقضية صنيع المؤلف انه لم يروه من الستة الا هذين والامر بخلافه فقد عزاه الصدر المناوي الى الاربعة جميعها

لا تجعلوا على العاقلة من قول معترف في رواية من دية معترف شيئا اخذ به الشافعي طب عن عبادة ابن الصامت رمز المؤلف لحسنه وهو هفوة فقد قال الحافظ الهيثمي فيه الحارث بن نبهان وهو متروك وقال الحافظ ابن حجر اسناده واه فيه محمد بن سعيد المصلوب وهو كذاب وفيه الحارث بن نبهان وهو منكر الحديث وروى في الدارقطني والبيهقي عن عمر موقوفا العمد والعبد والصلح والاعتراف لا يعقله العاقلة وهو منقطع وفيه عبد الملك بن حسين ضعيف الى هنا كلامه

لا تجلس بفتح المثناة الفوقية اوله بخط المؤلف تغلا امر بين رجلين يعني انسانين الا باذنهما لانه بغير اذنهما يوقع في النفس اضغانا ويورث احقادا لا بدايه باحتقارهما مع ما فيه من التفاوت بحصول المرفق بينهما واختصاص النهي باول الاسلام لا دليل عليه د عن ابن عمرو بن العاص رمز لحسنه

لا تجلسوا على القبور ندبا لانه استخفاف بالميت واستصحاب حرمته بعد موته من الدين ومن اقبح القبيح الاستهانة باعظم قد احاها رب العالمين دهرا وشرفها بعبادته ووجهها بجواره في جنته ولا تصلوا اليها اي مستقبلين اليها لما فيه من التعظيم البالغ لانه من مرتبة المعبود فجمع بين النهي عن الاستخفاف العظيم والتعظيم البليغ قال ابن حجر ذلك يتناول الصلاة على القبر واليه وبين قبرين وفي البخاري عن عمر ما يدل على ان النهي عن ذلك لا يقتضي فساد الصلاة حم م ٣ في الجنائز عن ابي مرثد بفتح الميم والمثلثة وسكون الراء بينهما لكونه ليس على شرطه

لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي مقتضاه جواز التسمي باحدهما منفردا فيجوز التسمي بمحمد ولا كلام فيه بل قال المؤلف انه افضل الاسماء واما التكني بكنيته وهي ابو القاسم فلا يجوز لمن اسمه محمد واما غيره ففيه خلاف وقد مر ذلك حم عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين واخره هاء الانصاري البخاري وارى في عهد المصطفى لكن ليس له رؤية ولا رواية به روى هذا الحديث عن عمه رفعه رمز المؤلف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

لا تجني ام ولد نهي برزة في صورة النفي للتاكيد اي جنايتها لا تلحق ولدها مع ما بينهما من شدة القرب وكمال المشابهة فكل من الاصل والفرع يواخذ بجنايته عن مطالب بجناية الاخر وقد اخرج هذا المعنى بقوله يحيى الاخ مخرجا بديعا لان الولد اذا طولب بجناية اصله كان جنى تلك الجناية عليه فنفى الحكم من الاصل وجعل

وجعل وقوع الجناية من احدهما على الاخر منتفية كانها لم تقع وذلك ابلغ فان السبب اذا انتفى من الاصل كان نفي المسبب اكد وابلغ ن ه عن طارق المحاربي قال قال رجل يا رسول الله هولاء بنو ثعلبة قتلوا فلانا في الجاهلية فخذ لنا بثاره فذكره رمز لحسنه وهذا رد لما كانت الجاهلية عليه مما هو معروف

لا تجني نفس على اخرى اي لا يواخذ احد بجناية احد ولا تزر وازرة وزر اخرى قال القاضي خبر في معنى النهي وفيه مزيد تاكيد لانه كان نهاه نقصد ان ينتهي فاخبر عنه وهو الداعي الى العدول عن صيغة النهي الى صيغة الخبر ونظيره اطلاق لفظ الماضي في الدعا ولمزيد التاكيد والحث على الانتها اضاف الجناية الى نفسه والمراد به الجناية على الغير لانها لما كانت سببا للجناية عليه قصاصا ومجازاة كالجناية على نفسه ابرزها على ذلك ليكون ادعى الى الكف وامكن في النفس لتضمنه ما يدل على المعنى الموجب للنهي وقد كانوا في الجاهلية يقودون بالجناية من يجدونه من الجاني واقاربه الاقرب فالاقرب وعليه الان دين اهل الجفا من سكان البوادي والجبال ن ه عن اسامة بن شريك الثعلبي

لا تجوز الوصية لوارث الا ان يشاء الورثة في رواية الا ان تجيزها الورثة فالوصية للوارث موقوفة على اجازة باقي الورثة فان اجازوا نفذ ولا رجوع لهم والا فباطلة طس عن ابن عباس قال الذهبي في المهذب هذا حديث صالح الاسناد وقال ابن حجر رجاله لا باس بهم انتهى

لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية وعكسه لحصول التهمة لبعد ما بينهما واخذ به مالك وتاوله الشافعية كالجمهور على ما يعتبر فيه كون الشاهد من اهل الخبرة الباطنة كالاعسار واما تاويل القاضي له بان معنى لا تجوز لا يحسن اما لعدم ضبطه وتفطنه لما يختل به الشهادة عن وجهها واما لان شهادته قلما تنفع فانه يعسر طلبه عند الحاجة الى اقامة الشهادة فغير جيد د ه في القضاء ك في الاحكام عن ابي هريرة قال الذهبي لم يصححه الحاكم وهو حديث منكر على نظافة اسناده انتهى وقال ابن عبد الهادي فيه احمد بن سعيد الهمداني قال النسائي ليس بالقوي

لا تجوز شهادة ذي الظنة اي شهادة ظنين اي متهم في دينه لعدم الوثوق به فعيل بمعنى مفعول من الظنة التهمة وقيل اراد به الذي اضاف نفسه الى غير مواليه او انتسب الى غير اصوله واقاربه لانه نفى الوثوق به عن نفسه وقيل اراد المتهم بنسب ولا او قرابة وبه اخذ مالك ولا ذي الحنة بالتخفيف اي العداوة وهي لغة قليلة ضعيفة كان المغرب الآتي الاحنة على قلتها جات في عدة اخبار واما الذهاب الى انه الجنة بالجيم والنون فقال المطرزي تصحيف وفيه رد على الحنفية في تجويزهم صلاة شهادة العدو على عدوه ك هق عن ابي هريرة قال ك على شرط م واقره الذهبي لكن قال ابن حجر في اسناده نظر وقال القاضي الحديث ضعيف مطعون الرواة لا احتجاج

لا تحدوا النظر الى المجذومين لانه احرى ان لا تعافوهم فتزدروهم او تحتقروهم الطيالسي ابو داود عق عن ابن عباس رمز لحسنه

لا تحرم في الرضاع المصة المرة الواحدة من المص ولا المصتان في رواية بدله الرضعة ولا الرضعتان وفي رواية الاملاجة والاملاجتان والكل لمسلم قال الشافعي دل الحديث على التحريم لا يكفي فيه اقل من اسم الرضاع واكتفى به الحنفية والمالكية فحرموا برضعة واحدة تمسكا باطلاق قاية وامهاتكم اللاتي ارضعنكم قال القاضي ويجاب عن الاية بان الحرمة فيها مرتبة على الامومة والاخوة من جهة الرضاع وليس فيها دلالة على انهما يحصلان برضعة واحدة انتهى وروى عبد الرزاق باسناد قال ابن حجر صحيح عن عايشة لا يحرم دون خمس رضعات معلومات وبه اخذ الشافعي وهو احد روايتين عن احمد والحديث المنسوخ ورد مثالا لما دون الخمس والا فالتحريم بالثلاث الذي ذهب اليه داود انما يوخذ منه بالمفهوم ومفهوم العدد ضعيف على انه قد عارضه مفهوم حديث الخمس فيرجع الى الترجيح بين المفهوم وحديث الخمس جا من طرق صحيحة وحديث المصتان جا ايضا من طرق صحيحة قال بعضهم انه مضطرب ذكره ابن حجر حم م ع في النكاح عن عايشة ن ه حب عن الزبير بن العوام ولم يخرجه البخاري لا بلفظ المصة ولا بلفظ الرضعة وخرجه الشافعي بهما

لا تخيفوا انفسكم بالدين لفظ رواية الطبراني لا تخيفوا انفسكم بعد امنها قالوا وماذا يا رسول الله قال الدين وفي رواية لاحمد قال رسول الله لاصحابه لا تخيفوا انفسكم وقال الانفس فقيل يا رسول الله وبما نخيف انفسنا قال الدين هق وكذا احمد باسنادين احدهما رجاله ثقات ورواه عنه ايضا الطبراني وابو يعلى وغيرهما وقد اجحف المولف في اختصار التخريج

لا تدخل الملايكة يعني ملايكة الرحمة وغيرهم بيتا يعني مكانا فيه جرس هو كل شي في العنق او الرجل حين يصوت وذلك لانه انما يعلق على الدواب للرعاية والحفظ ليعرف سيرها ووقوفها فتسكن الرفقة الى سماعها ويتكلون في السير عليها والملايكة حفظ لهم من بين ايديهم ومن خلفهم فاذا سكنت القلوب انقطعت بعد سكونها اليها عن سكونها لسيرها ومسيرهم ومصيرهم وحافظها وحافظهم فاذا اتخذ والهم حفظة لا تنفعهم وكلوا اليها وليس الجرس كاثر ما جعل وقاية للنفس والمال لان في ذلك فوايد اخرى بخلاف الجرس ذكره الكلاباذي والظاهر ان التصويت علة عدم الدخول فلو سد بما منع تصويته زالت العلة قال ابن الصلاح فان وقع ذلك بمحل ولم يستطع تغييره ولا الخروج منه فليقل اللهم اني ابرا اليك من هذا فلا تحرمني صحبة ملايكتك حكاية قال ابن عربي كان بمكة رجل من اهل الكشف يسمى ابن الاسعد من اصحاب شيخنا ابي مدين فكان يشاهد الملايكة يطوفون مع الناس فنظرهم يوما تركوا الطواف وخرجوا سراعا حتى لم يبق

منهم

منهم احد واذا بالجمال باجراسها دخلت المسجد بالروايا تسقي الناس فلما خرجوا رجعوا د في باب الخاتم عن عايشة وفيه كما قال الذهبي بنانة عن عايشة لا تعرف الا برواية ابن جريج منها هذا الخبر

لا تدخل الملايكة ملايكة الرحمة والبركة او الطايفون على العباد للزيارة واستماع الذكر لا الكتبة فانهم لا يفارقون المكلف فهو عام اريد به الخصوص ودعا التعليم فانهم يطلعون على عمل العبد وهم خارج الدار نكلف كرام التخصيص بملايكة الوحي وان ذلك خاص بالمصطفى بيتا اي مكانا فيه كلب ولو لنحو زرع او حرث كما رجحه النووي خلافا لما جزم به القاضي تمسكا بان كلب وصورة نكرتان في سياق النفي والقلب بيت وهو منزل الملايكة ومهبط اثارهم ومحل استقرارهم والصفات الردية من نحو غضب وحقد وحسد وكبر ونحو ذلك كلاب نابحة فلا تدخله الملايكة وهو مشحون بالكلاب وهذا من قبيل التنبيه على البواطن بذكر الظواهر مع ارادتها ففارق الباطنية كما مر عن حجة الاسلام موضحا ولا صورة اي لحيوان بخلاف صورة غيره من نحو شجر وسبق ان النبي توعد المصور بما افاد ان التصوير كبيرة فالملايكة لا تدخله هجرا ناله وغضبا عليه لعظم الاثم بمضاهاة الحق في خلقه لانه الخالق المصور ولانه ليس من جنس الصور ما هو مباح والافعال اعراض لا بقا لها والصور تبقى فهي اشد من المعاصي التي لا تبقى اثارها واكثر المعاصي شهوات والتصوير اشد منها واما الكلب فلنجاسته ولقذارته وخبث رايحته وهي في ذلك اشد من ساير السباع فشدد فيه وامر المصطفى بقتله قال الكمال ابن ابي شريف وقوله فيه صورة الجملة في محل نصب صفة قوله بيتا حم ق ت ن ه عن ابي طلحة الانصاري زيد بن سهل وخرجه الحاكم عن علي بزيادة ولا جنب

لا تدع عن صلاة الليل يعني التهجد ولو حلب شاة اي بقدر حلبها طس عن جابر قال الهيثمي فيه بقية وفيه كلام كثير

لا تدعوا اي لا تتركوا ركعتي الفجر اي صلاتهما وان طردتكم الخيل خيل العدو بل صلوهما ركبانا او مشاة ولو لغير القبلة وهذا اعتنا عظيم بركعتي الفجر وحث على شدة الحرص عليهما حضرا وسفرا وامنا وخوفا حم ه عن ابي هريرة رمز لحسنه قال عبد الحق اسناده ليس بقوي

لا تدعوا لا تتركوا كما في رواية الركعتين اللتين قبل صلاة الفجر فان فيهما الرغايب اي ما يرغب فيه فانه من عظيم الثواب واحدها رغيبة طب عن ابن عمر بن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عبد الرحيم بن يحيى وهو ضعيف انتهى ورواه عنه ايضا ابو يعلى وقال لا تتركوا بدل لا تدعوا

لا تدفنوا موتاكم بالليل الا ان تضطروا الى الدفن ليلا لخوف انفجار الميت او تغيره او نحو فتنة واخذ بظاهره الحسن فكره الدفن ليلا وتاوله الجمهور على ان النهي كان اولا ثم رخصوا وانه مقصور على دفنه قبل الصلاة كما يرشد اليه ما رواه مسلم في قصة فزجر النبي ان يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه الا ان يضطر رجل الى ذلك ه عن جابر قال ابن حجر فيه ابراهيم بن يزيد الجوزي وهو ضعيف

لا تديموا النظر الى المجذومين بدون واو ولا لكم اذا ادمتم النظر اليهم حقرتموهم ورايتم لا انفسكم عليهم فضلا فيتاذى به المنظور ولان من به هذا الدا يكره ان يطلع عليه ومر ان الامر بتجنب المجذوم والفرار منه لا ينافي النهي عن العدوى والطيرة لتوجيهات مرت وتزيد هنا ان صاحب المطامح قال انما امر بتجنبه والفرار منه استقذارا او تاليفا حم ه عن ابن عباس رمز لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ ابن حجر في الفتح سنده ضعيف انتهى وذلك لان فيه محمد بن عبد الله العثماني الملقب بالديباج ونقل النسائي وقال خ لا يكاد يتابع على حديثه ثم اورد له هذا الخبر

لا تذبحن شاة ذات در اي لبن لذبا او ارشادا وهذا قاله لابي الهيثم وقد اضاف النبي وصحبه فذهب ليصنع لهم طعاما وفي الحديث قصة طويلة في الشمايل وغيرها ت عن ابي هريرة رمز لحسنه

لا تذكروا هلكاكم في رواية موتاكم الا بخير لان ثم لذكره حاجة كجرح في شهادة او رواية او تحذير من بدعته وفساد طويته ذكره ابن عبد السلام في الشجرة وقضية صنيع المولف ان ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه النسائي ان يكونوا من اهل الجنة تاثموا وان يكونوا من اهل النار فحسبهم ما هم فيه انتهى بنصه فحذف المصنف له من سوء الصنيع ن عن عايشة قالت ذكر عند النبي هالك بسوء فذكره قال الحافظ العراقي اسناده جيد

لا تذهب الدنيا حتى تصير يعني حتى يصير نعيمها وملاذها والوجاهة فيها للكع بن لكع اي لليئم بن اللئيم احمق واللكع عند العرب الاحمق ثم استعمل في الذم وقال ابو البقا هو مصروف لانه نكرة وان كان معدولا عن لاكع وكذلك ولذلك دخلت عليه الالف واللام في قول المصطفى لكع بن لكع حم عن ابي هريرة رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات

لا ترجعوا بعدي لا تصيروا بعد موقفي هذا قاله بمنى في حجة الوداع او بعد موتي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض بالرفع استيناف جواب لمن سال عن تلك الحالة الاولى او بالجزم بدل من ترجعوا او جواب شرط مقدر اي فان ترجعوا يضرب بحل لا تكفر فتدخل النار قال عياض والرواية بالرفع والمراد ان ذلك كفعل المستحل او كفر النعمة او يقرب من الكفر او يشبه فعل الكفار او الكفار المتلبسون بالسلاح او اراد به الزجر والتهويل حم ق البخاري في العلم ومسلم في الايمان ن في الفتن عن جرير بن عبد الله قال قال لي رسول الله في حجة الوداع استنصت الناس ثم قال لا ترجعوا الى اخره حم خ د ن ه عن ابن عمر بن الخطاب خ ن عن ابي بكرة خ ن عن ابن عباس

ولا تركبوا الخز بفتح المعجمة وزاي اي لا تركبوا على الخز لحرمة استعماله لكونه كله من ابريسم ولا النمار اي ولا تركبوا على النمار

او على جلودها لانه شان المتكبرين وقال الهيتمي كانه كره زي العجم في مراكبهم واستحب القصد في اللباس والمركب وقيل جمع نمرة وهو الكسا المخطط ولونه المراد منه فلعل ذلك لما فيه من الزينة ذكره القاضي قال الراغب اتخذ المهدي لحاما مفضضا ولد مر المنصور وقال اما يعلم الناس ان لك فضة ارجع الى حالك د في اللباس عن معاوية سكت عليه ولم يعترضه المنذري واقره البيهقي وقال النووي في رياضه اسناده حسن

لا تروعوا المسلم اى لا تخوفوه او تفزعوه فان روعة المسلم ظلم عظيم فيه ايذان بانه كبيرة واصل الحديث ان زيد بن ثابت قام في حفر الخندق فاخذ بعض اصحابه سلاحه فنهى عن ترويع المسلم من يومئذ كما في الاصابة لا يقال يشكل عليه ما رواه احمد ان ابا بكر خرج تاجرا ومعه نعيمان وسويبط فقال له اطعمني فقال حتى يجي ابو بكر فذهب لاناس ثم وباعه لهم مورنا انه فيه بعشرة قلا ئص فجاووا وجعلوا في عنقه حبلا واخذوه فبلغ ذلك الصديق فذهب هو واصحابه اليهم واستخلصوه لانا نقول محل النهي في ترويع لا يحتمل غالبا وكهذا ليس منه فلان نعيمان مزاح مضحاك معروف بذلك ومن هذا شانه فيفعله لا ترويع فيه طب عن عامر بن ربيعة رمز المصنف لحسنه وهو غير مسلم فقد اعله الهيتمي بان فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف

لا تزال بالمثناة اوله طايفة من امتي اى امة الاجابة ظاهرين على الناس اى غالبين منصورين وهم جيوش الاسلام او العلما الامرون بالمعروف الناهون عن المنكر فالمقاتلة معنوية حتى ياتيهم امر الله اى القيامة وهم اى والحال انهم ظاهرون على من خالفهم واحتمال انه اراد بالظهور الشهرة وعدم الاستتار بعيد وزاد مسلم الى يوم القيامة اى الى قربه وهو حين تاتي الريح فتقبض روح كل مومن وهو المراد بامر الله هنا فلا تدافع بينه وبين خبر لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق وفيه معجزة بينة فان اهل السنة لم يزالوا ظاهرين في كل عصر الى الان فمن حين ظهرت البدع على اختلاف صنوفها من الخوارج والمعتزلة والرافضة وغيرهم لم يقم لاحد منهم دولة ولم تستمر لهم شوكة بل كلما اوقدوا نارا للحرب اطفاها الله بنور الكتاب والسنة فلله الحمد والمنة وزعمت المتصوفة ان الاشارة اليهم لانهم لزموا الاتباع بالاحوال واغناهم الاتباع عن الابتداع قال بعضهم ويحتمل ان هذه الطايفة مولفة من انواع المومنين منهم شجعان ومنهم فقها ومنهم محدثون ومنهم زهاد وغير ذلك ولا يلزم كونهم من قطر واحد ق عن المغيرة بن شعبة ورواه مسلم ايضا من حديث جابر بلفظ لا تزال طايفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيمة فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم تعال صل بنا فيقول لا ان بعضكم على بعض امرا تكرمة الله بها هذه الامة

لا تزال امتي بخير في محل نصب خبر تزال وما في قوله ما عجلوا شرطية والجزا محذوف لدلالة المذكور ولا عليه او ظرفية اى مدة تعجيلهم الافطار عقب تحقق الغروب باخبار عدلين او عدل على الاصح بان تناولوا عقبه مفطرا اتباعا للسنة ووقوفا عند حدودها ومخالفة لاهل الكتاب حيث يوخرون الفطر الى ظهور النجوم فالتاخير لهذا القصد مكروه تنزيها وفيه ايما الى ان فساد الامور يتعلق بتغيير هذه السنة وان تاخير الفطر علم على فساد الامور قال القسطلاني واما ما يفعله الفلكيون من التمكين بعد الغروب بدرجة فمخالف للسنة فلذا قل الخير واخروا السحور الى الثلث الاخير اتباعا للسنة وحكمته انه ارفق بالصايم وانوى على العبادة وان لا يزاد في النهار من الليل ولا يكره تاخير الفطر اذ لا يلزم من ندب الشي كون ضده مكروها وتعجيل الفطر وتاخير الفطر وتاخير السحور من خصايص الامة حم عن ابي ذر رمز لحسنه قال الهيتمي فيه سليمان بن ابي عثمان قال ابو حاتم مجهول انتهى نعم قال ابن عبد البر اخبار تعجيل الفطر وتاخير السحور متواترة

لا تزال امتي على الفطرة اى السنة وفي رواية بخير ما لم يوخروا المغرب اى صلاتها الى اشتباك النجوم اى انضمام بعضها الى بعض وظهورها كلها بحيث تختلط انارة بعضها ببعض ويظهر صغارها من كبارها حتى لا يخفى منها شي وفيه رد على الشيعة في تاخيرهم الى ظهور النجوم وان الوصال يحرم علينا شرعا لان تاخير الفطر اذا كان ممنوعا فتركه بالكلية اشد منعا حم د في الصلاة ك عن ابي ايوب الانصاري قال ك على شرط م وله شاهد صحيح وعقبة بن عامر الجهني عن ابن عباس بلفظ حتى تشتبك النجوم قال الذهبي قال احمد هذا حديث منكر قال ابن حجر وفي الباب عن رافع بن خديج كنا نصلي المغرب مع رسول الله فينصرف احدنا وانه ليبصر مواقع نبله اخرجاه ولابي داود عن انس نحوه

لا تزال طايفة من امتي قال البخاري في الصحيح وهم اهل العلم قوامة على امر الله اى على الدين الحق لنا من لهم القرون وتنجلي بهم ظلم البدع والفتون لا يضرها من خالفها لئلا تخلو الارض من قايم لله بالحجة قال ابن عطا الله فساد الوقت لا يكون الا بنقص عددهم لا بذهاب امدادهم لكن اذا فسد الوقت اخفاهم الله قال البيضاوي اراد بالامة امة الاجابة وبالامر الشريعة والدين الجهاد وبالقيام به المحافظة والمواظبة عليه والطايفة هم المجتهدون في الاحكام الشرعية والعقايد الدينية او المرابطون في الثغور والمجاهدون لاعلاء الدين انتهى وقال النووي في التهذيب حملة العلما وجمهورهم على حملة العلم وقد دعا لهم عدولا في حديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وهذا اخبار منه بصيانة العلم وحفظه وعدالة ناقليه وانه تعالى يوفق له في كل عصر خلفا من العدول يحملونه وينفون عنه التحريف وهذا تصريح بعدالة حامليه في كل عصر وهذا من اعلام نبوته ولا يضر معه كون بعض الفساق يعرف شيا من العلم بان الحديث انما هو اخبار بان العدول يحملونه لا ان غيرهم لا يعرف منه شيا وفيه فضل العلما على الناس وفضل الفقه على جميع العلوم وفيه ان هذه الامة اخر الامم وانه لا بد ان يبقى منها من يقوم بامر الله حتى ياتي امر الله وطايفة الشي بعضه من الناس او المال قال الراغب وجا عن الحبر انها الواحد فما فوقه وقيل اثنان وقيل ثلاثة وقيل اربعة

د عن ابي هريرة ورجاله موثقون قال ابن حجر وهذا يعني ما اشتهر على الالسنة من خبر الخير في وفي امتي الى يوم القيامة ولا اعرفه

لا تزال طايفة من امتي ظاهرين على الحق اى معاونين اى غالبين او قاهرين لاعداء الدين زاد في رواية لا يضرهم من خذلهم قال النووي يجوز ان تكون الطايفة جماعة متعددة من انواع الامة ما بين شجاع وبصير بالحرب وفقيه ومفسر ومحدث وقايم بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر وزاهد وعابد ولا يلزم اجتماعهم ببلد واحد ويجوز خلو الارض كلها من بعضهم اولا فاولا الى ان لا يبقى الا فرقة واحدة ببلد واحد فاذا انقرضوا جاء امر الله بقيام الساعة كما قال حتى تقوم الساعة اى الى قرب قيامها لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله الله كما تقرر والمراد حتى تقوم ساعتهم وفيه كالذي قبله ان الله يحمي اجماع هذه الامة عن الخطا حتى ياتي امره وبيان قسم من معجزات نبينا وهو الاخبار بالغيب فقد وقع ما اخبر به فلم تزل هذه الطايفة من زمنه الى الان منصورة ولا تزال كذلك قال الحرالي ففي طيه اشعار بما وقع وهو واقع وسيقع من قتال طايفة الحق طايفة البغي سائر اليوم المحمدي مما يخلص من الفتنة ويخلص الدين لله توحيدا وهدى وثباتا على حال السلف الصالح وفيه ان هذه الامة اخر الامم وان عليها تقوم الساعة وان ظهرت اشراطها وضعف الدين فلا بد ان يبقى من امته من يقوم به ك في الفتن عن عمر بن الخطاب وقال على شرط م واقره الذهبي

لا تزوجن بحذف احدى التايين للتخفيف عجوزا انقطع نسلها ولا عاقرا لا تحمل وان كانت شابة بكرا او بكرا ويعرف باقاربها فاني مكاثر بكم الامم اى مغالب الامم السابقة في الكثرة يوم القيامة فتزوج غير الولود مكروه تنزيها طب ك من حديث معوية الصدفي عن عياض بن غنم بفتح المعجمة وسكون النون الاشعري مختلف في صحبته وجزم ابو حاتم بان حديثه مرسل ك صحيح ورده الذهبي بان معاوية هذا ضعيف انتهى قال ابن حجر هذا الحديث فيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف

لا تزيدوا اهل الكتاب في رد السلام عليهم اذا سلموا على قولكم وعليكم فان الاقتصار عليه لا مفسدة فيه فانهم ان قصدوا السلام عليكم فالمعنى يدعوا عليكم بما دعوتم به علينا والا فهو رد عليهم بالهداية ابو عوانة بفتح المهملة في صحيحه عن انس بن مالك

لا تسال الناس شيا ارشادا الى درجة التوكل والتفويض اليه سبحانه ولا سوطك اى ما ولنه وان سقط منك حتى تنزل اليه عن الدابة فتاخذه تتميم ومبالغة في الامر بالكف عن السوال قال ابن الجوزي احتاجت رابعة فقيل لها لو ارسلت الى قريبك فلانا فكت وقالت الله اعلم اني استحيي ان اطلب منه الدنيا وهو يملكها فكيف اسالها من لا يملكها قال في الحكم ربما استحيا العارف ان يرجع حاجته الى مولاه اكتفا بمشيئته فكيف لا يستحيي ان يرفعها الى خليقته حم عن ابي ذر

لا يسال الرجل بالبنا للفاعل والمفعول فيم اى في اى شي ضرب امراته اى لا يسال عن السبب الذي ضربها لاجله لانه يودي الى هتك سترها فقد يكون لما يستقبح كجماع والنهي شامل لابويها وقال ابن الملقن سره داوم حسن الظن والمراقبة بالاعراض عن الاعتراض قال الطيبي قوله لا يسال عبارة عن عدم التحرج والاثم لقوله تعالى فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا اى زيلوا عنهن التعرض بالاذا والتوبيخ والهجر واجعلوا ما كان منهن كان لم يكن انتهى قال الحرالي في اشعاره ابقا للمروة في انه لا يحكم الزوجان عند حاكم في الدنيا انتهى والرواية بالالف في فيما وهي لغة شاذة قال ابن مالك لانه ما استفهامية مجرورة فحقها ان يحذف الفها فرقا بينها وبين الموصولة ويجوز كونها موصولة وافاد حل ضرب الزوجة ولا تنم الا على وتر اى على صلاة وتر حم ك في البر والصلة من حديث عبد الرحمن المسلي عن الاشعث عن عمر بن الخطاب قال الاشعث تضيفت عمر عاما في الليل تناول امراته فضربها ثم نادى يا شعث قلت لبيك قال احفظ عني ثلاثا حفظتهن عن رسول الله فذكره قال ك صحيح واقره الذهبي مع ان فيه عند الحاكم كابي داود عبد الله المسلي قال عبد الحق لم ار احدا بشيه ولا تكلم فيه وقال ابن القطان هو مجهول لا يروى عنه الا هذا الحديث وقال في الميزان لا يعرف الا بحديثه عن الاشعث عن عمر ثم ساق هذا الخبر

لا تسافر المراة بجزوم بلا الناهية وكسر الرا لالتقا الساكنين ثلاثة ايام بلياليها ولمسلم ثلاث ليال اى باليامها ولاحدهما ثلاث وفي رواية فوق ثلاثة ايام وفي اخرى يوم وليلة واخرى يوم وليس القصد بها التحديد بل المدار على ما يسمى سفرا عرفا والاختلاف انما وقع لاختلاف السايلين او المواطن وليس هو من المطلق والمقيد بل من العام الذي يكون ذكرت بعض افراده وذا لا يخصص على الاصح الا مع ذي محرم بفتح فسكون بنسب او رضاع او مصاهرة وفي رواية الا ومعها ذو محرم اى من يحرم عليه نكاحها من الاقارب كاخ وعم وخال ومن يحرم بصاهرة ونحوه زوج كما جا مصرحا به في رواية قال ابن العربي النسا لحم على وضم كل احد يشتهيهن وهن لا مدفع عندهن بل الاسترسال فيهن اقرب من الاعتصام فحض الله عليهن بالحجاب وقطع الكلام وحرم السلام وباعد الاشباح الا مع من يستبيحها وهو الزوج او يمنع منها وهو اولوا المحارم ولما لم يكن بد من تصرفهن اذن لهن فيه بشرط صحبة من يحميهن وذلك في مكان المخافة وهو السفر مقر الخلوة ومعدن الوحدة حم ق د عن ابن عمر بن الخطاب

لا تسافر امراة بريدا اى اربعة فراسخ والفرسخ ثلاثة اميال والميل منتهى مد البصر الا ومعها محرم يحرم عليها بضم الميم وشد الرا مفتوحة زادة تاكيدا وايضاحا وليس في البريد تصريح بتحريم ما دونه من يوم او ليلة او ثلاثا لان مفهوم الظرف غير حجة عند كثير ين د ك في الحج عن ابي هريرة وقال على شرطهما واقره الذهبي

لا تسافر بجزوم بلا الناهية وكسرت الراء لالتقاء الساكنين المراة سفرا مباحا او لحج فرض مع ذي محرم اي محرمية وفي معناه الزوج ولا يدخل عليها رجل الا ومعها محرم والمحرم من حرم نكاحه على التابيد بسبب مباح لحرمتها وقيد وفيما قبله انه يحرم سفرها بغير نحو محرم او زوج اي وما الحق بهما كعبد لها ثقة او اجنبي ممسوح او نسوة ثقات فلا يلزمها الحج الا ان وجدت ذلك لخوف استمالتها وخديعتها م ق عن ابن عباس

لا تسبوا الاموات اي المسلمين كما دل بلام العهد في الكفار سبهم قربة فانهم قد افضوا بفتح الهمزة والضاد وصلوا الى ما قدموا عملوا من خير وشر والله هو المجازي ان شاء عفى وان شاء عذب فلا فايدة في سبهم فيحرم كما قال النووي سب الاموات بغير حق ومصلحة شرعية كسب اهل البدع والفسقة للتحذير من الاقتداء بهم وتجريح الرواة لابتنا الحكم الشرعي على بيان حالاتهم وقد اجمعوا على جواز جرح المجروح من الرواة حيا وميتا حم خ في الجنايز عن عايشة

لا تسبوا الاموات الذين ليسوا بكفار ولا فجار بعد موتهم فتوذوا الاحيا من بنيه واقاربه اخذ منه جمع حرمة ذكر ابوي النبي بما فيه نقص فان ذلك يوذيه واذاه كفر والله اعلم بهما وقد اطنب المصنف في الاستدلال لعدم الحكم عليهما بكفر حم ت عن المغيرة بن شعبة قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح وقال شيخه العراقي رجاله ثقات الا ان بعضهم ادخل بين المغيرة وبين زياد بن علاقة رجلا لم يسم

لا تسبوا الايمة الامام الاعظم ونوابه وان جاروا وادعوا الله لهم بالصلاح فان صلاحهم لكم صلاح اذ بهم حراسة الدين وسياسة الدنيا وحفظ منهاج المسلمين وتمكينهم من العلم والعمل وقال الفضيل بن عياض لو كان لي دعوة مستجابة ما صيرتها الا في الامام لاني لو جعلتها لنفسي لم تجاوزني ولو جعلتها لي كان صلاح الامام العباد والبلاد طب وكذا في الاوسط عن ابي امامة قال الهيثمي رواه الطبراني عن شيخه الحسين بن محمد بن مصعب الاسناني ولم اعرفه وبقية رجال الكبير ثقات

لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر اي فان الله هو الاتي بالحوادث لا الدهر وسببه انهم كانوا يضيفون كل حادثة تحدث الى الدهر والزمان وترى اشعارهم ناطقة بشكوى الزمان كذا في الكشاف وقال المنذري معنى الحديث ان العرب كانت اذا نزل باحدهم مكروه سب الدهر اعتقد وان الذي اصابه فعل الدهر فكان هذا كاللعن للفاعل ولا فاعل لكل شي الا الله فنهاهم عن ذلك م في الادب عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري بهذا اللفظ

لا تسبوا الديك فانه يوقظ للصلاة اي قيام الليل بصياحه فيه ومن اعان على طاعة يستحق المدح لا الذم وفي رواية للطيالسي لا تسبوا الديك فانه يدل على مواقيت الصلاة قال الحليمي فيه دليل على ان كل من استفيد منه خير لا ينبغي ان يسب ولا يستهان به بل حقه ان يكرم ويشكر ويتلقى بالاحسان وليس معنى دعا الديك الى الصلاة انه يقول بصراخه صلوا او حانت الصلاة بل معناه ان العادة جرت بانه يصرخ صرخات متتابعة عند طلوع الفجر وعند الزوال فطرة الله فطر الناس عليها فيذكر الناس بصراخه الصلاة من غيره لا له سواه الا من جرب منه ما لا يخلف فيصير ذلك له اشارة د في الادب عن زيد بن خالد الجهني قال صرخ ديك قريبا من النبي فلعنه رجل فقال النبي صم ثم ذكره قال النووي في الاذكار والرياض اسناده صحيح وقال غيره رجاله ثقات فرمز المولف لحسنه فقط تقصير او قصور

لا تسبوا الريح اي لا تشتموها فانها من روح الله اي رحمة لعباده تاتي بالرحمة اي بالغيث والراحة والنسيم وبالعذاب باتلاف النبات والشجر وهلاك الماشية وهدم البنا فلا تسبوها لانها مامورة فلا ذنب لها ولكن سلوا الله من خيرها وتعوذوا بالله من شرها الذي تاتي به المقدر في هبوبها اي اطلبوا المعاد والملاذ منه اليه قال الشافعي لا ينبغي شتم الريح فانها خلق مطيع لله وجند من جنوده يجعلها رحمة اذا شاء ونقمة اذا شاء ثم اخرج باسناده حديثا منقطعا ان رجلا شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفقر فقال له لعلك تسب الريح وقال مطرف لو حبست الريح عن الناس لانتن ما بين السما والارض حم ه في الادب عن ابي هريرة رمز المم لصحته

لا تسبوا السلطان فانه وفي خط المم فانهم والظاهر انه سبق قلم بدليل ذكره السلطان قبله بالافراد ظل الله في ارضه ياوي اليه المظلوم الي هو الظل ياوي اليه من اذاه حر الشمس سمي فيا لتراجعه وكذا السلطان جعله الله معونة لخلقه فيصان منصبه عن السب والامتهان ليكون احترامه سبب الامتداد ظل الله ودوام معونة خلقه وقد حذر السلف من الدعا عليه فانه يزداد شرا ويزداد البلا على المسلمين هب عن ابي عبيدة بن الجراح وفيه ابن ابي فديك وقد مر وموسى بن يعقوب الزمعي اورده الذهبي في الضعفا وقال قال النساي غير قوي وعبد الاعلى قال الذهبي لا يعرف واسمعيل بن رافع ضعيف

لا تسبوا الشيطان فان السب لا يدفع عنكم ضرره ولا يغني عنكم من عداوته شيا ولكن تعوذوا بالله من شره فانه المالك لامره الدافع لكيده عمن شا من عباده المخلص ابو طاهر عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الديلمي وعزوه لما ابعده صنيع المولف حيث ابعد في العزو من انه لا يوجد مخرجا لغير المخلص غير جيد

لا تسبوا اهل الشام فان فيهم الابدال زاد في رواية فيهم تنصرون وبهم ترزقون وفيه رد على من انكر وجود الابدال كابن تيمية طس عن علي امير المومنين قال الهيثمي فيه عمرو بن واقد ضعفه الجمهور وبقية رجاله رجال الصحيح

لا

لا تسبوا زاد في رواية لا تلعنوا تبعا فانه كان قد اسلم قال الزمخشري هو تبع الحميري كان مومنا وقومه كافرين ولذلك ذم الله قومه ولم يذمه وهو الذي سار بالجيوش وحير الحيرة وبنى سمرقند وقيل هدمها وقيل هو الذي كسى البيت وقيل لملوك اليمن التبابعة لانهم يتبعونه وسمي الظل تبعا لانه يتبع الشمس انتهى وقال ابن الاثير اسمه سعد وقال السهيلي لا ادري اي التبابعة اراد غير ان في حديث معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رفعه لا تسبوا اسعد الحميري فانه اول من كسى الكعبة فان صح فهو الذي اراد وقيل انه كان يومن بالبعث ومما ينسب له قوله

وياتي بعدهم رجل عظيم ... نبي لا يرخص في الحرام
يسمى احمد يا ليت اني ... اعمر بعد مبعثه بعام

حم من طريق ابن لهيعة عن ابي زرعة عمرو بن جابر الحضرمي عن سهل بن سعد الساعدي رمز المم لحسنه وهو غير صواب فقد قال الهيثمي بعدما عزاه لاحمد والطبراني فيه عمرو بن جابر وهو كذاب انتهى فكان ينبغي له حذفه من الكتاب وبعد اذ ذكره فكان ينبغي اكثاره من ذكر مخرجيه فمنهم الطبراني والبغوي والطبري وابن مريم والدارقطني وغيرهم

لا تسبوا ماعزا بن مالك الاسلمي الذي رجم واسمه غريب وماعز لقبه وذلك لان الحد طهره ومن ثم صح ان المصطفى صلى على الجهنية التي رجمت فقال عمر تصلي عليها وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وفي البخاري انه صلى على ماعز وفي ابي داود ما يحمل صلاته عليه على معناها او عدمها على الشرعي طب عن عامر ابي الطفيل الخزاعي قال البغوي ليس له غيره رمز لحسنه قال الهيثمي فيه الوليد بن ابي عبيد بن ابي ثور ضعفه جماعة وقد وثق وبقية رجاله ثقات

لا تسبوا مضر جد المصطفى الاعلى قال ابن دحية سمي به لانه كان يضر بالقلوب لحسنه وجماله ويعرف بمضر الحمرا وكانت له فراسة وقيافة وكلمات حكمية سبق منها انموذج وقال السهيلي هو من المضير شي يصنع من لبن سمي به لبياضه والعرب تسمي الابيض احمر فلذلك قيل مضر الحمرا وقيل بل اوصى اليه ابوه بقبة حمرا وهو اول من سن للعرب حدا الابل وكان احسن الناس صوتا فانه كان قد اسلم وكان يتعبد على دين اسمعيل او على ملة ابراهيم قال ابن حبيب وهو من ولد اسمعيل بلا شك وفي خبر اذا اختلف الناس فالحق مع مضر ابن سعد في الطبقات عن عبد الله بن خالد مرسلا هو التيمي مولاهم المدني

لا تسبوا ورقة بن نوفل فاني قد رايت له جنة او جنتين قال الحافظ العراقي هذا شاهد لما ذهب اليه جمع من ان ورقة اسلم عند ابتدا الوحي ويويده خبر البزار وغيره عن جابر ان النبي سيل عنه فقال ابصرته في بطنان الجنة على سندس قال والظاهر انه لم يكن متمسكا بالمبدل من النصرانية بل بالصحيح منها الذي هو الحق ك في اخبار النبي عن عايشة وقال على شرطهما واقره الذهبي

لا تسبي الحمى خطابا لام السايب الحمى فانها تذهب خطايا بني ادم اي المومنين كما يذهب الكير بالكسر كير الحداد المبني من طين وقيل زقه الذي ينفخ به كما مر خبث الحديد لما كانت الحمى يتبعها حمية عن الاغذية الردية وتناول الاغذية والادوية النافعة وفي ذلك اعانة على تنقية البدن ونفي اخباثه وفضوله وتصفيته من مواده الرديه وتفعل به كما يفعل النار بالحديد من نفي خبثه وتصفية جوهره واشبهت نار الكير التي تصفي الحديد وهذا القدر هو المعلوم عند علماء الابدان واما تصفيتها القلب من وسخه ودرنه واخراج خبثه فامر يعلمه اطبا القلوب كما اخبرهم به نبيهم لكن اذا ايس من برء المرض لم ينجع فيه هذا العلاج ذكره ابن القيم م في الادب عن جابر بن عبد الله قال دخل رسول الله على ام السايب فقال ما لك تزفزفين اي ترتعدين قالت الحمى لا بارك الله فيها فقال لا تسبي وساقه وقوله تزفزفين بزاي مكررة وفا مكررة اي ترتعدين بحركة سريعة قال النووي وروي براء مكررة وقافين

لا تستبطئوا الرزق اي حصوله فانه لم يكن عبد من عباد الله ليموت حتى يبلغه اي يصل اليه اخر رزق له في الدنيا فاتقوا الله واجملوا في الطلب اخذ الحلال وترك الحرام بدل مما قبله او خبر مبتدا محذوف ك هق وابو الشيخ عن جابر بن عبد الله قال ك على شرطهما واقره الذهبي ورواه ايضا عنه ابو نعيم وقال غريب من حديث شعبة تفرد به حبيش بن مبشر عن وهب بن جرير

لا تسكن يا ثوبان الكفور اي القرى البعيدة عن الناس التي لا يمر بها احد الا نادرا واحده كفر كفلس قال الزمخشري واكثر من يتكلم به اهل الشام فان ساكن الكفور كساكن القبور اي هو بمنزلة الميت لا يشاهد الامصار والجمع سميت كفورا لانها خاملة مغمورة الاسم ليست في شهرة المدن ونباهة الامصار قاله الزمخشري ولم يطلع عليه الامام ابن الكمال فعزى للمطرزي ان الكفر القرية لسترها الناس واقتصر على ذلك وفي التيسير الموسوم بالتيسير معناه ان اهل القرى لبعدهم عن العلما كالموتى لجهلهم وقلة تعاهدهم لامر دينهم ومن ثم قيل الجاهل ميت وان لم يدفن بيته قبره وثوبه كفن وفيه النهي عن سكنى البادية ونحو ذلك فانه حذو ما لما ذكر وقد دل على ذلك النص القراني قال تعالى حكاية عن يوسف وقد احسن بي اذ اخرجني من السجن وجا بكم من البدو فجعل مجي اخوته من البدو من جملة احسان الحق اليه والهامهم بحكم الشفقة فهونا على الحق بما فعل مع اخوته ومعه ومن ثم حمل بعضهم التنقل من الريف الى مصر من النعم وحمل عليها حيث قال الحمد لله الذي نقلني من بلاد الجفا والجهل الى بلاد اللطف والعلم ثم قضية صنيع المم ان هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته كالميت لا تامرن على عشرة فان من تامر على عشرة جا مغلولة يده الى عنقه فكه الحق او اوبقه الظلم قال ابن تيمية وقد جعل الله سكنى القرى يقتضي من كمال الانسان في العلم

والدين ورقة القلب ما لا يقتضيه سكنى البادية كما ان البادية توجب من صلابة البدن والخلق ومتانة الكلام ما لا
يكون في القرى هذا هو الاصل وان جاز تخلف المقتضي لمانع فقد يكون ساكن البادية انفع من القرى **خد** عن احمد بن عاصم
عن حياة عن بقية عن صفوان عن راشد بن سعد عن ثوبان **هب** من وجه اخر عن بقية عمن حدثه **عن ثوبان** مولى
المصطفى رمز لحسنه ورواه الطبراني في الاوسط بلفظ لا تسكن الكفور فان ساكن الكفور كساكن القبور ورواه
البيهقي من طريقين في احدهما سعيد بن سنان الحمصي ضعفه احمد وقال البخاري منكر الحديث والنسائي
متروك والجوزجاني اخاف ان يكون احاديثه موضوعة وساقه في الميزان من مناكيره هذا الخبر وفي الطريق الاخر
بقية وقد مر وراشد بن سعد قال الذهبي في الذيل قال ابن حزم ضعيف وكذا قال الدارقطني وقال مرة لا باس
به والحديث اورده ابن الجوزي في الموضوعات

لا تسلموا تسليم اليهود والنصارى فان تسليمهم اشارة بالكفوف وفي رواية بالاكف **والحواجب** فلا يكفي
لاقامة السنة ان ياتي بالتحية بغير لفظ كالاشارة بشيء مما ذكروا بالانحناء ولا بلفظ غير السلام ومن فعل
ذلك لم يجب جوابه ومن سلم لا يجزي في جوابه الا السلام ولا يكفي الرد بالاشارة بل ورد الزجر عنه في عدة
اخبار هذا منها قال بعضهم ولهذا لم يكن المصطفى يرد على المسلم بيده ولا راسه ولا اصبعه الا في الصلاة قال
النووي ولا يرد عليه خبر اسماء مر النبي في المسجد وعصبة من النساء قعود فالوى بيده بالتسليم فانه محمول على انه
جمع بين اللفظ والاشارة حض بمن قدر على اللفظ حسا وشرعا والا فهي مشروعة لمن في شغل يمنعه من
اللفظ بجواب السلام كالمصلي والاخرس وكذا السلام على الاصم قالوا وتحية النصارى وضع اليد على الفم واليهود
الاشارة بالاصبع والمجوس الانحناء والعرب حياك الله والملوك انعم صباحا والمسلمين السلام عليكم
وهي اشرف التحيات واكرمها **هب** من حديث عثمان بن عبد الرحمن عن طلحة بن زيد عن ثور بن يزيد عن ابي
الزبير **عن جابر** بن عبد الله وقضية كلام المصنف ان البيهقي خرجه واقره وليس كذلك وانما رواه معقبا
ببيان حاله فقال عقبه هذا اسناد ضعيف بمرة فان طلحة بن زيد الرقي متروك الحديث متهم بالوضع
وعثمان ضعيف وكيف يصح ذلك والمحفوظ في حديث صهيب وبلال ان الانصار جاؤا يسلمون عليه وهو يصلي
فكان يشير اليهم بيده الى هنا كلامه بنصه فحذف المصنف ذلك تلبيس فاحش فايهام مضرم ان قضية
صنيعه ايضا ان هذا الحديث لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه مع ان الترمذي خرجه مع خلف
يسير ولفظه عنده لا تشبهوا باليهود والنصارى فان تسليم الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى بالاكف
قال الترمذي غريب قال ابن حجر وفيه ضعف قال لكن خرج النسائي بسند جيد عن جابر رفعه
لا تسلموا تسليم اليهود فان تسليمهم بالرؤس والاكف والاشارة

لا تسم غلامك اي عبدك خصه بالذكر لان الارقا اكثر تسميتها والا فالحر كذلك ولولا تفسير الراوي لم يأت
في رواية لكان حمل على الصبي عبدا او حرا فيه لمجيئه في التنزيل لذلك رب اني يكون لي غلام **رباحا** من الربح
ولا يسارا من اليسر ضد العسر **ولا افلح** من الفلاح **ولا نافعا** من النفع والنهي للتنزيه لا للتحريم بدليل خبر
مسلم اراد النبي ان ينهى ان يسمى بمقبل وبركة وبافلح وبيسار وبنافع ثم سكت اي اراد ان ينهى عنه نهي تحريم
والا فقد صدر النهي عنه على وجه الكراهة واما تسمية النبي مواليه بتلك الاسماء فلبيان الجواز ولا يختص
الكراهة بها بل يلحق بها ما في معناها كمبارك وسرور ونعمة وخير لانه يودي الى ان يسمع كلاما يكرهه كما نص
عليه بقوله **فانك تقول اثم هو** اي لا يوجد ذلك الرد في ذلك المحل **فتقول لا يعني اذا سالت عن واحد** مسمى
باحد هذه الاسماء فقلت هل هو في مكان كذا ولم يكن فيه يقول في الجواب لا فيتطير به ويدخل في باب
المنطق المكروه وقد يكون افلح غير افلح ومبارك غير مبارك فيكون من تزكية النفس بما ليس فيها وفي ابن ماجة
ان زينب كان اسمها برة فقيل تزكي نفسها فغيره رسول الله زينب وانما كره هذه الاسماء ونحوها لما مر
ونكره لمعان اخر كقبح المعنى المشتق منه **م** في الادب وغيره **عن سمرة** بن جندب

لا تسموا العنب الكرم زاد في رواية فان الكرم قلب المومن وذلك لان هذه اللفظة تدل على كثرة الخير
والمنافع في المسمى بها وقلب المومن هو المستحق لذلك دون شجرة العنب وهل المراد النهي عن تخصيص شجر
العنب بهذا الاسم وان قلب المومن اولى به منه فلا يمنع من تسميته بالكرم كما قال في المسكين والرقوب
والمفلس او المراد ان تسميته بها مع اتخاذ الخمر المحرم منه وصف بالكرم والخير لاصل هذا الشراب
الخبيث المحرم وذلك ذريعة الى مدح المحرم وتهييج النفوس اليه محتمل **ولا تقولوا خيبة الدهر** نهي عنه
لان عادة الجاهلية نسبة الحوادث الى الزمان فيقولون ما يهلكنا الا الدهر فيسبونه **فان الله هو الدهر**
اي مقلبه والمتصرف فيه على حذف مضاف او الدهر بمعنى الداهر وقال بعض الكاملين ذهب المحققون الى ان
الدهر من اسماء الله معناه الازلي الابدي ولم يكونوا عالمين بتسمية الله به فاعلمهم النبي ووجه المنع من سبه
بين وبه لامر بالمحافظة على الاوضاع وان لا يتعدى في ذلك قانون السماع وقال ابن العربي انما نهى عنه
لان الناس اذا رادوا فعلا عنف فعل نسبوه اليه وحصوه به وانما هي افعال الله يترتب بعضها على بعض
ولا ينسب لغيره فعلها الا مجازا فالسب والتحريش يكره **ق** في الادب **عن ابي هريرة**

لا تشتروا السمك في الماء فانه غرر تنبيه فيه باطل لعدم العلم به والقدرة على تسليمه والغرر عاقبته
البتي وتردده بين امرين **حم هق عن ابن مسعود** ثم قال اعني البيهقي فيه انقطاع والصحيح موقوف
وقال ابن الجوزي حديث لا يصح واورده في الميزان في ترجمة محمد بن السماك وقال عن ابن عمير صدوقا
ليس حديثه بشيء وقال ابن جماعة فيه انقطاع وقال الهيثمي رواه احمد مرفوعا وموقوفا وكذا الطبراني

ورجال

ورجال الموقوف رجال الصحيح وفي رجال المرفوع منهم محمد بن السماك شيخ احمد لم اجد من ترجمه وبقيتهم ثقات وقال
ابن حجر رواه احمد مرفوعا وموقوفا من طريق يزيد بن ابي زياد عن المسيب بن رافع عنه قال البيهقي فيه ارسال بين
ابن المسيب وعبد الله والصحيح وقفه وكذا قال الدارقطني وغيره

لا تشد بصيغة المجهول نفي بمعنى النهي لكنه ابلغ منه لانه كالواقع بالامتثال لا محالة **الرحال** جمع رحل بفتح الراء
وحاء مهملة وهو للبعير بقدر سنامه اصغر من القتب كنى بشدها عن السفر اذ لا فرق بين كونه براحلة او فرس
او بغل او حمار او ماشيا كما دل عليه قوله في بعض طرقه في الصحيح انما يسافر فذكر شدها غالبي **الا الى ثلاثة
مساجد** الاستثناء مفرغ والمراد لا يسافر لمسجد للصلاة فيه الا لهذه الثلاثة لا انه لا يسافر اصلا الا لها والنهي
للتنزيه عند الشافعية كالجمهور وقول عياض والجويني والقاضي حسين للتحريم فيحرم شده الرحل لغيرها كقبور
الصالحين والمواضع الفاضلة قال النووي غلط فان قوله لا تشد معناه لا فضيلة في شدها فان الطبي
وهو ابلغ مما لو قيل لا تسافر لانه صورة حالة المسافر وتهيئة اسبابها واخرج النهي مخرج الاخبار اي لا ينبغي
ولا يستقيم ان يقصد الزيارة بالرحلة الا الى هذه الثلاثة **المسجد الحرام** بالجر بدل من ثلاثة وبالرفع
خبر مبتدا محذوف وما بعده معطوفان عليه والمراد به هنا نفس المسجد لا الكعبة ولا مكة ولا الحرم كله وان
كان يطلق على الكل الحرام بمعنى المحرم **ومسجدي هذا** في رواية ومسجد الرسول وقيل ولعله من تصرف الرواة
والمسجد الاقصى وهو بيت المقدس سمي به لبعده عن مسجد مكة مسافة او زمانا او لكونه لا مسجد وراءه
او لانه اقصى موضع من الارض ارتفاعا وقربا الى السماء خص الثلاثة لان الاول اليه الحج والقبلة والثاني
اسس على التقوى والثالث قبلة الامم الماضية ومن ثم لو نذر اتيانها لزمه عند مالك واحمد وكذا عن بعض
الشافعية لكن الصحيح عندهم فنص على الاول لتعلق النسك به وقال الحنفية يلزمه اذا نذر المشي لا
الاتيان وشدها لغير الثلاثة لنحو علم او زيارة ليس للمكان بل لمن فيه قال البيضاوي ينبغي ان لا يستعمل
الا بما فيه صلاح ديني او فلاح اخروي ولما كان ما عدا الثلاثة من المساجد متساوية لا فضل فيه في الشرف
والفضل وكان التنقل والارتحال لاجلها عبثا ضائعا نهى الشارع عنه والمقتضي لشرفها انها ابنية الانبياء
ومتعبداتهم **حم ق د ن ه عن ابي هريرة حم ق ت ه عن ابي سعيد** الخدري **ه عن ابن عمرو** بن العاص

لا تشرب الخمر فانها مفتاح كل شر اي اصله ومنبعه ومن ثم كان شربها من اكبر الكبائر بل ذهب
بعض الصحابة الى انها اكبرها بعد الشرك وذهب جمع من المجتهدين ومنهم المولف الى ان شاربها يقتل
في الرابعة وزعموا صحة الحديث بذلك من غير معارض **ه عن ابي الدرداء**

لا تشغلوا قلوبكم بذكر الدنيا لان الله يغار على قلب عبده ان يشتغل بغيره واذا اراد بعبد خيرا سلط عليه انواع
العذاب حتى ينزع حبها من جوفه **هب عن محمد بن النضر الحارثي مرسلا**

لا تشغلوا قلوبكم بسب الملوك وان جاروا لان منصبه يصان عن السب والامتهان **ولكن تقربوا الى الله تعالى
بالدعاء لهم** بالهداية والتوفيق فانكم ان تفعلوا ذلك **يعطف الله قلوبهم عليكم** فاستقيموا يستقيموا وكما تكونوا
يولى عليكم وكما تدين تدان والجزاء من جنس العمل **ابن النجار** في تاريخه **عن عائشة**

لا تشمن ولا تستوشمن اي لا تفعلن الوشم ولا تطلبن من غيركن ان يفعل بكن ذلك لما فيه من التعذيب
وتغيير خلق الله وذلك حرام شديد التحريم بل ادعى بعضهم انه مجمع عليه **ح ن عن ابي هريرة**

لا تشمموا الطعام كما تشممه السباع في رواية كره ان يشم الطعام كما تشممه السباع **طب هب عن ام
سلمة** قال البيهقي عقب تخريجه اسناده ضعيف انتهى فحذف المصنف ذلك من كلامه غير صواب وقال
الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه عباد بن كثير الثقفي وكان كذابا متعمدا هكذا جزم به

لا تصاحب الا مومنا كامل الايمان اولى لان الطباع سراقة ومن ثم قيل صحبة الاخيار تورث الخير
وصحبة الاشرار تورث الشر كالريح اذا مرت على النتن حملت نتنا واذا مرت على الطيب حملت طيبا وقال
الشافعي ليس احد الا له محب ومبغض فاذا لا بد من ذلك فليكن المرجع الى اهل طاعة الله ومن ثم قيل

ولا يصحب الانسان الا نظيره … وان لم يكونوا من قبيل ولا بلد

وصحبة من لا يخاف الله لا يومن غائلتها لتغيره بتغير الاعراض قال تعالى ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا
واتبع هواه وكان امره فرطا والطبع يسرق من الطبع من حيث لا يدري قال حجة الاسلام والاخوان ثلاثة
اخ لاخرتك فلا تراع فيه الا الدين واخ لدنياك فلا تراع فيه الا الخلق واخ لتستانس به فلا تراع فيه الا
السلامة من شره وخبثه وفتنته قال في الحكم لا تصحب من لا ينهضك حاله ولا يدلك على الله مقاله قال
الفضا اصحب الصوفية فان للقبيح عندهم وجوها من المعاذير وقال الشتري احذر صحبة ثلاثة الجبابرة
الغافلين والقرا المداهنين والصوفية الجاهلين اي الذين قنعوا بظاهر النسبة وغلوا للناس بالزهد والتعبد
وهؤلاء على العوام فتنة وبلا قال علي كرم الله وجهه قطع ظهري رجلان عالم متهتك وجاهل متنسك فالعالم
يغر الناس بتهتكه والجاهل يفتنهم بتنسكه فعليك بامتحان من اردت صحبته لا لكشف عورته بل لمعرفة بحق **ولا
ياكل طعامك الا تقي** لان المطاعمة توجب الالفة وتودي الى الخلطة بل هي اوثق عرى المداخلة ومخالطة غير
التقي يخل بالدين ويوقع في الشبه والمحظورات فكانه نهي عن مخالطة الفجار اذ لا يخلو عن فساد اما بمتابعة
في فعل او مسامحة في اغضاء عن منكر فان سلم من ذلك ولا يكاد فلا تخطيه فتنة الغير به وليس المراد حرمان غير
التقي من الاحسان لان المصطفى اطعم المشركين واعطى المولفة المئين بل يطعمه ولا يخالطه والحاصل ان مقصود
الحديث كما اشار اليه الطيبي النهي عن كسب الحرام وتعاطي ما ينفر منه المتقي فالمعنى لا تصاحب الا مطيعا ولا تخالل الا

الا نفيا غريبة قال ابن عربي اجتمع جمع من المشايخ بدعوة بزقاق بمصر فقدم الطعام واحتاجوا الى ابريق ثم اتاهم بزجاج جديد اعد للبول ولم يستعمل فعرفوه فنطق منه اكرمني الله باكل هولاء السادة لا اكون وعاء للاذى ثم انكسر نصفين فقال ابن عربي سمعتم ما قال قالوا لا قال قال كذا وقال عن هذا ايضا قال وكذا كم قلوبكم اكرمها الله بالايمان فلا ترضوا ان تكون محلا للنجاسة المعصية وحب الدنيا **حم د ت حب عن ابي سعيد** الخدري قال ك صحيح واقره الذهبي وقال في الرياض بعد عزوه لابي داود والترمذي اسناده لا باس به

لا تصحب الملائكة وفي رواية لا تقرب وفي اخرى لا تتبع وهو يبين ان المراد بنفي الصحبة نفي مجرد القرب لا نفي الملازمة والمراد ملائكة الرحمة والاستغفار لا الحفظة ونحوهم **رفقة** بضم الراء وكسرها جماعة مترافقة في سفر **فيها كلب** ولو لحراسة الامتعة سفرا كما اقتضاه ظاهر الخبر قال القرطبي وهو قول اصحاب مالك قال لكن الظاهر ان المراد غير الماذون في اتخاذه لان المسافر يحتاجه **ولا جرس** بفتح الراء الجلجل وسكونها صوته وذلك لانه من مزامير الشيطان والملائكة ضده ولانه يشبه الناقوس فيكره سفرا وحضرا عند ان تعية جرس الدواب وقال ابن العربي المالكي لا يجوز بحال لانها اصوات الباطل وشعار الكفار انتهى وزعمه ان ذلك شعار الكفار ممنوع ومما فيه من المضار انه يدل على اصحابه بصوته وكان عليه السلام يحب ان لا يعلم العدو به حتى ياتيهم فجاة وعطف ولا جرس على فيها كلب وان كان مثبتا لانه في سياق النفي وذكر الرفقة في الحديث غالبي فلو سافر وحده كره له صحبة الجرس والكلب لوجود المعنى ولا يختص الحكم بجرس الابل فالخيل والبغال والحمر كذلك بل وعنق الرجل كما ذكره الزين العراقي **حم م د ت** في الجهاد **عن ابي هريرة**

لا تصحبن احدا لا يرى لك من الفضل كمثل ما ترى له كجاهل قدم المال وبذل الرشوة في فضايل دينية لحاكم ظالم منعها اهلها واعطاه مكافاة لرشوته فتصدر وترأس وتنكب عن ان يرى لاحد مثل ما يرى له وتشبه بالظلمة في تسلطهم وملابسهم ومراكبهم قال بعضهم وكانه يشير الى تجنب صحبة المتكبرين المتعاظمين في دين او دنيا سواء كان فوقه او دونه لانه ان كان فوقه لم يعرف له حق متابعته وخدمته بل يراه حقا عليه وانه شرف بصحبته فان صحبته في طلب الدين قطعك بكثرة اشغاله عن الله وان صحبته للدنيا من عليك برزق الله وان كان دونك لم يعرف لك حرمة بل يرى له حقا بصحبته لك فان صحبته في الدين كدره عليك بسوء معاشرته او للدنيا لم تامن من اذيته وخيانته وفي المجالسة للدينوري عن الاصمعي ما تاه على احد قط مرتين قيل وكيف قال لانه اذا تاه علي مرة لم اعد له وقيل

اذا تاه الصديق عليك كبرا … فته كبرا على ذاك الصديق

وقال بعض البلغا احث الناس المساوي بين المحاسن والمساوي قال الغزالي واوصى علقمة العطاردي ابنه عند وفاته فقال اذا اردت صحبة انسان فاصحب من اذا مددت يدك بالخير مدها وان راى منك حسنة عدها وان راى سيئة سدها ومن اذا قلت صدق قولك وان حاولت امرا امدك وان تنازعتما في شيء اثرك قال علي رضي الله عنه

ان اخاك الحق من كان معك … ومن يضر نفسه لينفعك
ومن اذا ريب الزمان صدعك … شتت فيه شمله ليجمعك

ومن كلامهم البديع

محك المودة والاخا … ء حالة الشدة دون الرخا

ومما قيل

دعوى الاخا على الرخا كثيرة … وفي الشدايد تعرف الاخوان

حل عن سهل بن سعد وفيه عبد الله بن محمد بن جعفر القزويني قال الذهبي قال ابن يونس وضع احاديث فافتضح بها

لا تصلح الصنيعة اي الاحسان **الا عند ذي حسب او دين** اي لا تنفع الصنيعة وتثمر حمدا وثنا وحسن مقابلة وجميل جزا الا عند ذي اصل ذكي وعنصر كريم كالرياضة تستخرج جوهر الفرس ان كان نجيبا وان كان هجينا او برذونا لم تفده الرياضة خلق نجابة لم يكن في عنصر ابيه وامه وهذا لمن يطلب بها العاجل والحال فان قصد بها وجه الله نفع بها في المال وظاهره ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البزار كما لا تصلح الرياضة الا في النجيب انتهى ومن ثم قال الشافعي لا صنيعة عند نذل ولا شكر للئيم ولا وفاء لعبد وقال ثلاثة ان اكرمتهم اهانوك المراة والغلام والعبد وقال ما اكرمت احدا فوق مقداره الا اتضع من قدري عنده بمقدار ما اكرمته رواه البيهقي وروى ايضا عن سفيان وجدنا اصل كل عداوة اصطناع المعروف الى اللئام **البزار** في مسنده عن احمد بن المقدام عن عبيد بن القاسم عن هشام عن عروة **عن عايشة** ظاهر صنيع المص ان مخرجه خرجه واقره وليس كذلك بل قال انه منكر انتهى وقال الهيثمي فيه عبيد ابن القاسم وهو كذاب انتهى ورواه ابن عدي من حديث الحسين بن مبارك الطبراني عن ابن عياش عن هشام عن ابيه عن عايشة وقال منكر المتن والبلا فيه من الحسين لا من ابن عياش وان كان مختلطا انتهى واورده ابن الجوزي في الموضوعات واقصى ما تزحزح به ان له شاهدا

لا تصلوا صلاة لفظ رواية احمد لا تصلى صلاة وفي رواية لا تعاد الصلاة **في يوم مرتين** اي لا تفعلوها ترون وجوب ذلك او لا تقضوا الفرايض لمجرد مخافة الخلل في المودى اما اعادة المنفرد في الصلاة في جماعة فجايز بل سنة في جميع الصلوات عند الشافعي حتى المغرب خلافا لاحمد لان فرضه الاولى وقد امر النبي بذلك في خبر يحتمل فهو يحمل على المنفرد جمعا بين الاخبار **حم د** وكذا النسائي وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني كلهم من حديث سليمان بن يسار **عن ابن عمر** بن الخطاب قال سليمان اتيت ابن عمر على البلاط

وهم يصلون قلت الا تصلي معهم قال قد صليت اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وصححه ابن السكن لكن قال البيهقي تفرد به حسين المعلم وقال الدارقطني تفرد به حسين بن ذكوان عن عمرو بن شعيب عنه وفي الموطا عن نافع ان رجلا سال ابن عمر فقال اني اصلي في بيتي ثم ادرك الامام اافاصلي معه قال نعم قال ايتهما اجعل صلاتي قال ليس ذلك اليك قال ابن حجر وقد يجمع بان الممتنع اعادتها على جهتها والثاني اعادتها على وجه الكمال انتهى

لا تصلوا خلف النايم ولا المتحدث يعارضه ما صح انه صلى وعايشة نايمة معترضة بينه وبين القبلة قال الخطابي وقد يقال لم تكن عايشة نايمة بل مضطجعة ولذا قالت فكان اذا سجد غمزني فقبضت رجلي فاذا قام بسطتها الا ان يقال كان ذلك الغمز المتكرر مرارا ايقاظا لكن ما في الصحيحين عن عايشة ايضا كان يصلي صلاة الليل كلها وانا معترضة بينه وبين القبلة فاذا اراد ان يوتر ايقظني فاوترت يقتضي انها كانت نايمة لا مضطجعة قال الكمال ويجاب بان محل النهي اذا كانت لهم اصوات يخاف منها التغليط او الشغل وخلافه على خلافه **د هق عن ابن عباس** رمز المص لحسنه وليس بصواب فقد جزم علم الحفاظ ابن حجر في تخريج الهداية بضعف سنده انتهى وساقه البيهقي من سنن ابي داود من حديث عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن يعقوب عمن حدثه عن محمد بن كعب عن ابن عباس ثم قال هذا مرسل قال الذهبي يريد بارساله كون عبد الله لم يسم من حدثه قال ورواه هشام ابن زياد وهو متروك عن ابي بن كعب

لا تصلوا الى قبر ولا تصلوا على قبر فان ذلك مكروه فان قصد انسان التبرك بالصلاة في تلك البقعة فقد ابتدع في الدين ما لم ياذن به الله والمراد كراهة التنزيه قال النووي كذا قال اصحابنا ولو قيل بتحريمه لظاهر الحديث لم يبعد ويوخذ من الحديث النهي عن الصلاة في المقبرة فهي مكروهة كراهة تحريم ان تحقق نبش المقبرة فلا تصح الصلاة فيها بلا حايل طاهر لاختلاطها بصديد الموتى وكراهة تنزيه ان تحقق عدم نبشها او شك فيه فتصح الصلاة فيها ولو بلا حايل قطعا في الاولى على الاصح في الثانية مع الكراهة فيها لان الاصل عدم النجاسة وانما كرهت فيها لان المقبرة مظنة النجاسة ولاحتمال نبشها في الثانية **طب عن ابن عباس** قال الهيثمي فيه عبد الله بن كيسان المروزي ضعفه ابو حاتم ووثقه ابن حبان ورواه مسلم من حديث ابي مرثد بلفظ لا تصلوا الى القبور ولا تجلسوا عليها

لا تصوم امراة وزوجها حاضر صوم تطوع **الا باذن زوجها** فيكره لها ذلك تنزيها عند بعض الايمة وتحريما عند بعضهم لان له حق التمتع بها في كل وقت والصوم يمنعه وحقه فوري فلا يفوت بتطوع ولا بواجب على التراخي وصوم النفل وان ساغ قطعه لكنه يهاب الاقدام على افساده فلو صامت بغير اذنه صح واثمت لاختلاف الجهة ذكره العراقي قال النووي ومقتضى المذهب عدم الثواب ويوكد التحريم ثبوت الخبر بلفظ النهي هذا الكلام في ابتدا الصوم فلو نكحها صايمة فلا حق له في تفطيرها كما جزم به المروزي من عظما الشافعية واعظم بها فايدة قل من تعرض لها اما وهو غايب عن البلد فلا يحرم بل يسن قال ابو زرعة وفي معنى غيبته كونه لا يمكنه التمتع بها لنحو مرض واما الفرض فلا يحتاج لاذنه نعم ان كان موسعا فهو كالنفل واما الماذون فلا حرج **حم د حب ك عن ابي سعيد** الخدري ظاهر صنيع المص انه ليس للشيخين في هذا الحديث رواية وهو ذهول بالغ فقد عزاه في مسند الفردوس للبخاري باللفظ المذكور ورواه مسلم في الزكاة بلفظ لا يحل لامراة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه وخرجه البخاري في النكاح لكنه لم يقل وهو شاهد وقضية كلامه ايضا ان كلا ممن عزاه اليه لم يذكر الا ذلك فابو داود ذكر فيه الشهوة ايضا وزاد فيه غير رمضان

لا تصوموا يوم الجمعة مفردا وفي رواية بدل مفردا وحده وذلك لانه سبحانه استاثر يومها لعبادة فلم يران يخصه العبد بشي من العمل سوى ما خصه به ذكره الطيبي واما التوجيه بان هذا اليوم له فضل على الايام فلما قوي الداعي لصومه نهى الشارع عنه حذرا من ان يلحقه العامة بالواجبات بمتابعتهم عليه فمنقوض بيوم عرفة فانهم اطبقوا على ندب صومه غير مبالين بهذا الاحتمال ثم ان هذا الخبر لا يعارضه ما في السنن عن ابن مسعود قلما رايت رسول الله يفطر في يوم الجمعة لان ذاك غريب كما قال الترمذي وذا صحيح وبفرض تساويهما يتعين حمله على صومه مع ما قبله او بعده جمعا بين الادلة **حم ن ك عن جنادة** بضم اوله ثم نون ابن امية **الازدي** الشامي يقال اسم ابيه كثير مختلف في صحبته قال دخلت على رسول الله في نفر من الازد يوم الجمعة فدعانا الطعام بين يديه فقلنا انا صيام قال صمتم امس قلنا لا قال اتصومون غدا قلنا لا قال فافطروا ثم ذكره قال ك على شرطهما واقره الذهبي

لا تصوموا يوم الجمعة الا وقبله يوم او بعده يوم لانه يوم عبادة وتبكير وذكر وغسل فيسن فطره معاونة عليها ذكره النووي ولا يقدح فيه زوال الكراهة بصوم قبله او بعده لان ما يحصل بسببه من الفتور في تلك الاعمال يجبره الصوم قبله او بعده وفي خبر رواه احمد تعليل منع صومه بانه يوم عيد ولا يقدح فيه ان يوم العيد لا يصام مع ما قبله وبعده لان يوم الجمعة لما اشبه العيد اخذ من شبهه النهي عن تحري صومه ويصوم مع ما قبله او بعده بنفي التحري **تنبيه** قال ابن تيمية علل الفقهاء الحديث بانه يخاف ان يزاد في الصوم المفروض ما ليس منه كما زاده اهل الكتاب فانهم زادوا في صومهم وجعلوه ما بين الشتا والصيف وجعلوا الطريقة بالحساب يعرفونه بها **حم عن ابي هريرة** رمز لحسنه ظاهر صنيع المص ان ذا مما لم يخرج في الصحيحين ولا احدهما وهو غفلة فقد خرجاه معا عن ابي هريرة بلفظ لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده انتهى

لا تصوموا يوم السبت **إلا في فريضة** لفظ رواية مسلم والترمذي والحاكم إلا فيما افترض عليكم أي لا تقصد صومه بعينه إلا في الفرض فإن قصد صومه بعينه بحيث لم يجب عليه إلا صوم السبت لمن أسلم ولم يبق من الشهر إلا يوم السبت فإنه يصومه وحده **وإن لم يجد أحدكم إلا عود كرم أو لحا** بكسر اللام وحاء مهملة وبالمد **شجرة** أي قشرها وفي رواية عنبة **فليفطر عليه** وفي رواية فليمضغه وفي أخرى فليمصه قال الحافظ العراقي هذا من المبالغة في النهي عن صومه لأن قشر شجر العنب جاف لا رطوبة فيه البتة بخلاف غيره من الأشجار وهذا النهي للتنزيه لا للتحريم والمعنى فيه إفراده كما في الجمعة بدليل حديث صيام يوم السبت لا لك ولا عليك وهذا شأن المباح والدليل على أن المراد إفراده بالصوم حديث عائشة أنه كان يصوم شعبان كله وقوله إلا في فريضة يحتمل أن يراد ما فرض بأصل الشرع كرمضان أو بالالتزام كنذر ويحتمل العموم وقد اختلف في صوم السبت فقال الشافعية يكره إفراده بالصوم ما لم يوافق عادته أو نذره ونقل نحوه عن الحنفية وقال مالك لا يكره وقال أحمد هذا الحديث على ما قيل معارض بحديث أم سلمة حين سئلت أي الأيام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر صياما لها قالت السبت والأحد وحديث نهى عن صوم الجمعة إلا بيوم قبله أو يوم بعده فالذي بعده السبت وأمر بصوم المحرم وفيه السبت ولا يقال يحمل النهي على إفراده لأن الاستثناء دليل التناول وهذا يقتضي أن الحديث عم صومه كل وجه وإلا لما دخل الصوم المفروض يستثنى فإنه لا إفراد فيه والأكثر على عدم الكراهة ذكره الأثرم وقيل قصده بعينه في الفرض لا يكره وفي النفل يكره ولا تزول الكراهة إلا بضم غيره إليه أو موافقته عادة وقد يقال الاستثناء أخرج بعض صور الرخصة وأخرج الباقي بالدليل ثم اختلف هؤلاء في تعليل الكراهة فقيل هو يوم يمسك فيه اليهود ويخصونه بالصوم وترك العمل ففي صومه تشبه بهم وهذه العلة منتفية في الأحد وقيل هو يوم عيد لأهل الكتاب يعظمونه ونقض بالأحد وقد يقال إذا كان يوم عيد خالفهم فيه بالصوم لا الفطر **حم د ت ه** بل رواه أصحاب السنن جميعا كما ذكره العراقي **ك** في الصوم **عن** عبد الله بن بسر عن أخته **الصماء بنت بسر** المازنية أخت عبد الله بن بسر وعمته قال ك على شرطهما وأقره الذهبي وقال ت حسن انتهى وأعل بأن له معارضا بسند صحيح ويقول مالك هذا الخبر كذب ويقول النسائي مضطرب فقيل هكذا وقيل عن عبد الله بن بسر وقيل عن عمه عن أبيه وقيل عنه عن الصماء وقيل عنها عن عائشة وانتصر له وأجيب ووقع اضطراب في الجواب عن الاضطراب قال ابن حجر وبالجملة فهذا التلون في حديث واحد بسند واحد مع اتحاد المخرج يوهن رواته ويضعف ضبطهم إلا أن يكون من الحفاظ المكثرين المعروفين بجمع الطرق وهنا ليس كذلك وزعم أبو داود نسخه ورج واعترض

لا تضربوا إماء الله جمع أمة وهي الجارية لكن المراد هنا المرأة ولو حرة لأن الكل إماء الله كما أن الرجال عبيده أي لا تضربوهن لأنكم أنتم وهن سواء في كونكم خلق الله ولكم فضل عليهن أن جعلكم الله قوامين عليهن فإن وافقنكم فأحسنوا إليهن وإلا فاتركوهن إلى غيركم ولما قال المصطفى ذلك جاءه عمر فقال ذئرن بذال معجمة فهمزة أي اجترأن النساء على أزواجهن فأمر بضربهن فطاف بآل النبي في ليلة سبعون امرأة كل امرأة تشكي زوجها فقال ليس أولئك بخياركم قالوا كان النهي متقدما على نزول الآية المبيحة لضربهن ثم لما احتيج لتأديبهن لنحو نشوز نزلت ثم اختار لهم الصبر والتحمل وأن لا يضربوا والضرب مشروط مبينة في الفروع **د ن ه ك عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب** بضم الذال المعجمة بضبط المهم فموحدة مخففة الدوسي قال في الكاشف مختلف في صحبته وقد أورده ابن منده وغيره في الصحابة وجرى عليه الحافظ ابن حجر وقال في الرياض بعد عزوه للنسائي إسناده صحيح وخرجه عنه أيضا الشافعي في المسند

لا تضربوا الرقيق أي لا تضربوا رقيقكم ضربا للتشفي من الغيظ **فإنكم لا تدرون ما توافقون** يعني ما يقع عليه الضرب من الأعضاء فربما وقع على عين فتفقأ أو على عضو فتكسر أو على صدر أو خاصرة فيقتل فحذرهم أن يضربوا مماليكهم فيحدث منه حدث فيشترك في دمه أما ضربهم لتأديب أو حد فجائز بل قد يجب وعليه أن لا يتعدى ولا يؤاخذ بما تلف من ذلك على الوجه المشروع وإنما أطلق النهي لأن أكثر السادة إنما يضرب للغضب لنفسه في نوع وضعه شفاء لما في الصدور **طب** وكذا أبو يعلى **عن ابن عمر** ابن الخطاب قال الهيثمي في سند الطبراني وأبي يعلى عكرمة بن خالد بن سلمة وهو ضعيف

لا تضربوا إماءكم على كسر إنائكم منهم في الوضع والرفع بغير اختيار **فإن لها آجالا كآجال الناس** فإذا انقضى أجلها فلا حيلة للمملوك في دفعه وعمر الشيء هو بقاؤه إلى زمان فساد صورته التي بزوالها يزول عنه ذلك الاسم الذي كان يستحقه جمادا كان أو نباتا أو حيوانا وخص الإماء لا لإخراج العبيد بل لأنها مزاولة للأواني والأطعمة والطبخ أكثر قال ابن الجوزي فيه النهي عن ضرب المملوك إذا تلف منه شيء **حل عن كعب بن عجرة** أورده في الميزان في ترجمة العباس بن الوليد الشطوي وقال ذكر الخطيب في الملخص فقال روى عن ابن المديني حديثا منكرا رواه محمد أحمد بن أبي الحواري من حديث كعب بن عجرة مرفوعا ثم ساق هذا بعينه

لا تطرحوا الدر في أفواه الخنازير يريد بالدر العلم وبالخنازير من لا يستحقه من أهل الشره والفساد ومصداق ذلك في كلام الله القديم ففي الإنجيل لا تعطوا القدس للكلاب ولا تلقوا جواهركم أمام الخنازير لئلا تدوسها بأرجلها فترجع فتمزقكم انتهى قال حجة الإسلام من قصد بطلب العلم المنافسة والمباهاة

والتقدم

والتقدم على الأقران واستمالة وجوه الناس وجمع الحطام فهو ساع في هدم دينه وإهلاك نفسه فهو كبائع سيف من قاطع طريق ومن أعان على معصية ولو بشطر كلمة كان شريكا فيها انتهى فعلى العالم أن لا يبوح إلى بث الحكمة لغير أهلها وأن لا يضعها إلا في قلب طاهر نقي لا في قلب كلب فإن لكل تربة غرسا ولكل بناء أساسا وما كل رأس يستحق التيجان ولا كل طبيعة تستحق إفادة البيان وإن كان ولا بد فيقتصر معه على إقناع يبلغه فهمه فقد قيل كما أن لب الثمار معد للأنام والتبن مباح للأنعام فلب الحكمة معد لذوي الألباب وقشورها مجعولة للأغنام وكما أنه من المحال أن يشم الأخشم ريحا فمحال أن يعقد الحمار ربابا **ابن النجار** في ذيل تاريخ بغداد **عن أنس** بن مالك حديث ضعيف جدا بل أورده ابن الجوزي في الموضوعات لكن له شاهد عند ابن ماجه عن أنس بلفظ واضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الذهب والجوهر واللؤلؤ

لا تطرحوا وفي رواية لا تعلقوا **الدر في أفواه الكلاب** فإن الحكمة كالدر بل أعظم ومن كرهها ولم يعرف قدرها فهو شر من الكلب والخنزير ولذلك قيل كل لكل عبد بمعيار عقله وزن له بميزان فهمه حتى تسلم منه وإلا وقع الإنكار لتفاوت المعيار وقال علي كرم الله وجهه وأشار إلى صدره إن ههنا علما جما لو وجدت له حملة قال الغزالي وصدق فقلوب الأبرار قبور الأسرار فلا ينبغي أن يفشي العالم كل ما يعلمه إلى كل أحد هذا إذا كان من يفهمه ليس أهلا للانتفاع به فكيف بمن لا يفهمه وقيل في قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء أموالكم الآية إنه تنبيه على هذا المعنى وذلك لأنه لما منعنا من تمكين السفيه من المال الذي هو عرض حاضر يأكل منه البر والفاجر نفادا على أنه ربما يؤديه إلى هلاك دنيوي فلأن يمنع من تمكينه من حقائق العلوم الذي إذا تناولها السفيه أداه إلى ضلال وإضلال وهلاك وإهلاك أولى قال

إذا ما اقتنى العلم ذو شرة … تضاعف ما ذم من مخبره
وصادف من علمه قوة … تصول بها الشر في جوهره

وكما أنه يجب على الحكام إذا آنسوا من السفهاء رشدا أن يدفعوا إليهم أموالهم للآية فواجب على الحكماء والعلماء إذا وجدوا من المسترشدين قبولا أن يدفعوا إليهم العلوم بقدر استحقاقهم فالعلم قنية يتوصل بها إلى الحياة الأخروية كما أن المال قنية في المعاونة على الحياة الدنيوية **المخلص** أبو الطاهر والعسكري **عن أنس** بن مالك وفيه يحيى بن عقبة بن أبي العيزار كذاب يضع لكن شاهده ما قبله فهما يتعاضدان ثم هذا قد رواه باللفظ المزبور أبو نعيم والطبراني والديلمي وغيرهم ولعل المؤلف اقتصر على هذه الطريق لكونها أقوى عنده ولو جمع الكل لكان أولى

لا تطرقوا النساء بضم الراء ولا يكون إلا **ليلا** عند الجمهور فالإتيان به للتأكيد وعلى لغة من قال إنه يستعمل في النهار أيضا وهذا في البخاري بلفظ لا تطرقوا النساء بعد صلاة العتمة هذا لفظه وأخذ من هذا الحديث ونحوه أنه لو تزوج امرأة وطالبها بالتسليم فطلبت هي أو وليها التأخير لتتنظف وتزيل نحو وسخ أمهلت قالوا لأنه إذا منع الزوج الغائب أن يطرقها معاوضة فهذا أولى قال الهيثمي فيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق انتهى ورمز لحسنه ورواه الإمام أحمد عن ابن عمر بزيادة مبينة لوجه النهي ولفظه لا تطرقوا أهلكم ليلا فخالفه رجلان فسعيا إلى منازلهما فرأى كل واحد في بيته ما يكره انتهى قال الحافظ العراقي وسنده جيد

لا تطعموا المساكين مما لا تأكلون فإن الله طيب لا يقبل إلا الطيب أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون فينبغي إطعام نحو الفقير من كل متصدق عليه من أجود ما عنده وأحبه إليه وإذا لم يكن من الجيد فذلك من سوء الأدب فإنه إذا أمسك الجيد لنفسه وأهله فقد آثر على الله غيره ولو فعل هذا بضيفه لأوغر به صدره مع أنه مخلوق أخرج ابن سعد أن الربيع بن خثيم كان يحب السكر فإذا جاء السائل ناوله فيقال له ما يصنع بالسكر الخبز خير له فيقول سمعت الله يقول ويطعمون الطعام على حبه وكان ابن عمر يتصدق في السنة بألف قنطار من السكر فقيل له في ذلك فقال والله أنا أحب السكر وقد سمعت الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون **حم عن عائشة** قالت أتي رسول الله بضب فلم يأكله فقال يا رسول الله ألا نطعمه المساكين فذكره قال الهيثمي رجاله موثقون

لا تنطلقوا في رواية البزار لا تطلق **النساء إلا من ريبة** أي تهمة **فإن الله لا يحب الذواقين** من الرجال للنساء **ولا الذواقات** من النساء للرجال أي من يتزوج بقصد ذوق العسيلة فإذا ذاق فارق فيكره التزوج بهذا القصد ويكره الطلاق لغير ريبة أي ولا عذر **طب** وكذا البزار **عن أبي موسى** الأشعري قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني والبزار معا أحد أسانيد البزار فيه عمران القطان وثقه أحمد وابن حبان وضعفه يحيى وغيره ورواه عنه البزار أيضا قال عبد الحق وليس لهذا الحديث إسناد قوي قال ابن القطان وصدق بل هو مع ذلك منقطع

لا تظهر الشماتة لأخيك كذا هو باللام في خط المؤلف وفي رواية رغما لأنفك فيعافيه الله ويبتليك **فيرحمه الله** حيث زكيت نفسك ورفعت منزلتك وشمخت بأنفك وشمت به قال الطيبي ويرحمه الله نصب جوابا للنهي **ويبتليك** عطف عليه وهذا معدود من جوامع الكلم تنبيه أخذ قوم من هذا الخبر أن في الشماتة بالعدو غاية الضرر فالحذر الحذر ثم أفتى ابن عبد السلام بأنه لا ملام في الفرح بموت العدو من حيث انقطاع شره عنه وكفاية ضرره **ت** في الزهد من طريقين أحدهما من حديث عمر بن إسماعيل

ابن مجالد عن حفص بن غياث عن يزيد بن سنان عن مكحول عن واثلة والاخر من طريق القاسم بن ابنة الحذا عن
حفص بن غياث به ثم قال ت حسن غريب واورده بن الجوزي في الموضوع وقال عمر بن اسمعيل كذاب
كذبه بن معين وغيره والقاسم لايجوز الاحتجاج به قال ولا اصل للحديث وهذا مما انتقد
القزويني على المصابيح وزعم وضعه كابن الجوزي ونازعهما العلاى
لاتعجبوا بعمل عامل اي لاتعجبوا عجبا يفضي الى القطع بنجاته والحكم على الله بغيب حاله حتى تنظروا بما يختم
له لان الخاتمة بالخير والشر يفيد قوة الرجا والخوف لا القطع بحاله الذي لايعلمه الا الله فان العمل على
الخاتمة وهي غيب عنا ومن ثم منعوا لعن الكافر المعين لانا لاندرى بما يختم له وتمام الحديث عند احمد
في المسند فان العامل يعمل زمانا من عمره او برهة من دهره بعمل صالح لو مات عليه دخل الجنة ثم يتحول
عليه فيعمل عملا سيئا وان العبد ليعمل البرهة من دهره بعمل سيء لو مات عليه دخل النار ثم يتحول فيعمل
عملا صالحا انتهى بنصه وقد وقع لنا هذا الحديث عاليا اخبرني الوالد تاج العارفين قال اخبرنا
بحشيخ العلامة محمد بن حفص البهوري قال حدثنا شيخ الاسلام يحيى المناوي قال انبانا الحافظ
الكبير ولي الدين احمد العراقي قال حدثنا ام محمد بنت محمد بن علي الصالحية قالت انباني جدي عن ابي
جعفر محمد الصيدلاني عن فاطمة الجوزدانية عن ابي بكر بن زيده عن ابي القاسم الطبراني عن محمد بن
خالد الراسبي عن عبد الواحد بن غياث عن فضالة بن جبير عن ابي امامة قال رسول الله لاتعجبوا
الخ طب عن ابي امامة رمز لحسنه وفيه فضالة بن جبير قال الذهبي في الضعفا قال بن عدي احاديثه
غير محفوظة ثم ان ظاهر صنيع المص ان ذا لم يره مخرجا لاقدم من الطبراني ولا احق بالعزو مع ان احمد
خرجه كما تقرر وقد مر غير مرة ان الحديث اذا كان في مسند احمد لايعزى لمثل الطبراني وممن خرجه
باللفظ المزبور البزار ايضا وقال الحافظ العراقي هذا حديث على الاسناد لكنه ضعيف لضعف رواته
لاتعجزوا في الدعا فانه لن يهلك مع الدعا احد لما مر في اخبار انه يرد القضا المبرم ك من حديث عمر بن محمد
الاسلمي رواه عنه معلى بن اسد عن ثابت عن انس بن مالك قال ك صحيح وتعقبه الذهبي فقال
لا اعرف عمر وتخبث عليه انتهى وفي الميزان عن ابي حاتم مجهول قال في اللسان وقد تساهل الحاكم في تصحيحه
لاتعذبوا من استحق التعذيب بعذاب الله يعني النار لانها اشد العذاب ولذلك كانت عذاب الكفار في
دار القرار ولانها جعلت في الدنيا للارفاق فلا تستعمل في غيره فمن استحق القتل فاقتلوه بالسيف او بمثل
ما قتل به هذا حيث امكن ولايجوز قتله بالتحريق هذا عند اكثر السلف والخلف هبه بسبب كفر
او قصاص وقصة العرنيين منسوخة او كانت قصاصا بالمماثلة وذهب علي كرم الله وجهه الى حل
تحريق الكفار مبالغة في النكاية والنكال لاعداء ذي الجلال لكن في شرح السنة للبغوي انه لما بلغه قول ابن
عباس الاتي رجع اما لو تعذر قتل من وجب قتله الا باحراقه فيجوز فقد روى الحكم عن ابن مسعود كنا مع
النبي فمر بقرية نمل قد احرقت فقال انه لاينبغي لبشر ان يعذب بعذاب الله انتهى
النبي بمنى فمرت حية فقال اقتلوها فسبقتنا الى جحر فدخلت فقال هاتوا سعفة ونارا فاضرمها نارا انتهى
فلما فاته هذا الحد واوصل اليه الهلال من حيث قدر د ت ك في الحدود عن بن عباس قضية صنيع المص
ان ذا مما لم يخرج في احد الصحيحين والامر بخلافه فقد عزاه الديلمي في مسند الفردوس الى البخاري ثم رايته
في كتاب الجهاد بهذا اللفظ بعينه مسندا ولفظه ان عليا حرق قوما فبلغ بن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم
لان النبي قال لاتعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم لقوله من بدل دينه فاقتلوه انتهى بحروفه وخرجه البخاري ايضا
في استتابة المرتدين وابو داود وابن ماجة في الحدود والترمذي والنسائي في المحاربة كلهم عن بن عباس
فانتصار المولف على ابي داود من ضيق العطن وممن ذهب الى مذهب مالك فانه سئل عمن سب النبي
فامر كاتبه ان يكتب بقتل فزاد كاتبه ويحرق بالنار فقال اصبت كذا في المطامح وانا اقول هذا غير مقبول
فان كلام مالك هذا كالصريح في انه يحرق بعد قتله واما على تحريقهم وهم احيا فلا يجوز بمجرد هذا ان
ينسب الى مالك انه قائل بقول علي
لاتعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة قال الزمخشري هو ان تاخذ
الصبي العذرة وهي وجع يجلق فتدغر المراة ذلك الموضع اي تدفعه باصبعها وعليكم بالقسط بالضم
من العقاقير معروف في الادوية خ عن انس بن مالك
لا تعزروا في رواية لا تعزير فوق عشرة اسواط وفي رواية بدل اسواط جلدات وفي رواية ضربات
الا في حد من حدود الله تعالى قال بن حجر وظاهره ان المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من
جلد او ضرب انتهى وبه اخذ احمد فمنع الزيادة عليها والماطه الجمهور براي الامام وعليه الشافعي لكنه شرط
ان لايبلغ تعزير كل انسان حده وقد قال الحديث منسوخ او مؤول قال بن حجر تبعا للنووي ولا يعرف
القول به من احد من الصحابة وقول القرطبي قال به الجمهور ممنوع والتعزير مصدر عزر ماخوذ من
العزر وهو الرد والمنع واستعمل في الدفع عن الانسان كدفع اعدائه عنه وكدفعه عن اتيان القبيح ومنه عزره
القاضي اي ادبه لئلا يعود الى القبيح ويكون بالقول وبالفعل بحسب اللائق وجاء عطفه على التاديب
في رواية للبخاري وفرق بان التعزير يكون بسبب المعصية والتاديب اعم منه ومنه تاديب الوالد والمعلم
ه عن هشام بن عمار عن اسمعيل بن عياش عن عباد بن كثير عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن
ابي هريرة رمز لحسنه قال في الميزان عن العقيلي هذا حديث منكر وقال بن الجوزي موضوع
لاتغالوا بحذف احدى التائين للتخفيف فانه يسلبه وفي اخره بخط المص اي يسلبه الميت سلبا سريعا

علة

علة للنهي كانه قال لاتشتروا الكفن بثمن غال فانه يبلى بسرعة وهو بمنزلة ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين في
استعارة البلا للثوب السلب تتميما لمعنى السرعة ومن رواية الشعبي عن علي امير المومنين رمز المص لحسنه وليس كما قال
فقد قال المنذري وغيره فيه ابو مالك عمرو بن هاشم قال البخاري فيه نظر ومسلم ضعيف وابو حاتم
لين الحديث والبستي يقلب الاسانيد وخالف بن معين فوثقه انتهى وقال بن حجر فيه عمرو بن هاشم مختلف فيه
وفيه انقطاع بين الشعبي وعلي لان الدارقطني ذكر انه لم يسمع منه حديث واحد انتهى
لاتغبطن فاجرا بنعمة بمثناة فوقية بضبط المص لايموت هب عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا البخاري في
تاريخه والطبراني في الاوسط الكل بسند ضعيف قال الحافظ العراقي فاسناد المص البيهقي بالعزو له غير جيد
لاتغضب اي لاتفعل ما يحملك على الغضب او لاتفعل بمقتضاه بل جاهد النفس على ترك تنفيذه والعمل
بما يامر به فاذا ملك الانسان كان في اسره وتحت امره ومن ثم قال سبحانه ولما سكت عن موسى الغضب فمن لم
يمتثل ما يامر به غضبه وجاهد نفسه اندفع عنه شر غضبه وربما سكن عاجلا واليه الاشارة بقوله واذا
ما غضبوا هم يغفرون ومن غضب فانه في الحقيقة انما يغضب على ربه قال بعض الصوفية الغضب ينافي
العبودية لان صفة العبد الذلة والانكسار والصغار والاضطرار ومن هذا حاله كيف يليق به الغضب وكفى
المغضوب عقوبة في الدنيا الاحتراق بنار نفسه وفي الاخرى ابطال حسناته حم خ في الادب ت في البر عن ابي
هريرة ولم يخرجه مسلم ورواه الطبراني عن ابي الدردا وزاد ولك الجنة قال المنذري باسنادين احدهما صحيح
حم ك عن جارية بن قدامة التميمي السعدي صحابي على الصحيح فانه قلت للنبي اوصني قال لاتغضب فرد عليه مرارا كل
لاتغضب قال جارية فتفكرت فاذا الغضب يجمع الشر كله وفي بعض طرقه ما يبعدني من غضب الله قال لاتغضب وفي
رواية اوصني ولا تكثر وفي اخرى مرني بامر واقلله لي اعقله وفي اخرى اعش به شبابي في الناس ولا تكثر قال لاتغضب
لاتغضب فان الغضب مفسدة للظاهر بتغير اللون ورعدة الاطراف والخروج عن حيز الاعتدال وقبح الصورة
وللباطن دينا ودنيا من اضمار الحقد واطلاق اللسان بنحو شتم وفحش واليد بنحو ضرب وقتل الى غير ذلك مما
يفسد القلب ويغضب الرب هذا ان تمكن من المغضوب عليه والا رجع غضبه على نفسه فمزق ثوبه ولطم خده
ورمى بنفسه الى الارض وربما اوثبت عليه نار الغضب فاطفات بعض حرارته الغريزية فاعمي وكلها قالت ابن
ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب ذم الغضب عن رجل هو ابو الدردا او ابن عمر وسفيان الثقفي وغيرهم وتحقيقه
ان كلا منهم سال النبي ان يوصيه فاوصاه به
لاتغضب ولك الجنة فانه يترتب على التحرز من الغضب حصول الدنيوي والاخروي وهذه الاخبار الثلاثة
من جوامع الكلم وبدايع الحكم فقد حوت هذه اللفظة وهي لاتغضب من استجلاب المصالح ودرء المفاسد
ما لايمكن عده ولاينتهي حده والله اعلم حيث يجعل رسالاته وقد تضمنت ايضا دفع اكثر الشرور عن الانسان
فانه في امد حياته بين لذة والم فاللذة سببها ثوران الشهوة بنحو اكل وجماع والالم سببه ثوران الغضب ثم كل
من اللذة والغضب قد يباح تناوله او دفعه كنكاح الزوجة ودفع قاطع الطريق وقد يحرم كالزنا والقتل فالشر
اما من شهوة كالزنا او عن غضب كالقتل فهما اصل الشرور ومبدؤها فتجنب الغضب يدفع نصف الشر
بهذا الاعتبار والكثرة في الحقيقة فان الغضب يتولد عنه القذف والهجر والطلاق والحقد والحسد والحلف
الموجب للحنث او الندم بل والقتل بل والكفر كما كفر جبلة حين غضب من لطمة اخذت منه قصاصا
وبهذا التقرير لحديث الغضب هذا ربع الاسلام لان الاعمال خير وشر والشر ينشا عن شهوة او غضب والخبر
يتضمن نفي الغضب فتضمن نفي نصف الشر وهو ربع المجموع بن ابي الدنيا طب عن ابي الدردا قال قلت
يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة فذكره قال الهيثمي رواه الطبراني باسنادين احدهما رجاله ثقات
لاتفقع اصابعك اي اصابع يديك وانت في الصلاة فيكره تنزيها وكذا وهو ذاهب اليها ومنتظرها قال في
الفردوس التفقيع غمز الاصابع حتى يكون لها نقيض وهو مثل الفرقعة ه عن علي امير المومنين قال الحافظ العراقي
سنده ضعيف وقال مغلطاي في شرح بن ماجة سنده الحارث راويه عن علي ضعيف ثم بسطه
لاتقام الحدود في المساجد صيانة لها وحفظا لحرمتها فيكره ذلك تنزيها نعم لو التجا اليه من عليه قود جاز استيفاوه
فيه حتى المسجد الحرام فيبسط النطع ويسوى به تعجيلا لاستيفا الحق عند الشافعي وقال ابو حنيفة لايقتل في الحرم
بل يلجا الى الخروج ولايقتل الوالد بالولد اي لايقاد والد بقتل ولده لانه السبب في ايجاده فلا يكون هو السبب في اعدامه
ومعناه لايقتل الابن بعود وجب عليه لابيه قال الطيبي والاول اقرب وساير الاصول كالاب حم ت في
الديات ك عن بن عباس قال اعني الترمذي ولانعرفه مرفوعا الا من حديث اسمعيل بن مسلم المكي وقد تكلم
فيه بعضهم انتهى واسمعيل تركه النساي وقال الذهبي ضعفوه
لاتقبل بالضم على البنا لما لم يسم فاعله وفي رواية لاحمد وغيره لايقبل الله صلاة بغير طهور بضم الطا على
الاشهر لان المراد به المصدر اي تطهير والمراد ما هو اعم من الوضوء والغسل والقبول هنا ما يرادف الصحة وهو الاجزاء
ولهذا قال بعض المحققين القبول حصول الثواب على الفعل الصحيح والصحة وقوع الفعل مطابقا للامر وكل مقبول
صحيح ولا عكس فالقبول مستلزم للصحة لا العكس ونفي الاخص وان كان لايستلزم نفي الاعم لكن المراد بعدم
القبول هنا ما يشمل عدم الصحة وذكر الطهور في سياق النفي ليعم كل صلاة ولو نفلا وجنازة وسجدة تلاوة
وشكر وفيه ان طهارة الحدث والنجس شرط لكل ذلك لكن محله في القادر عليها فالعاجز عنها يصلي محدثا وبالنجس
ويعيد وقول الخطابي فيه اشتراط الطهر للطواف لان المصطفى سماه صلاة تعقبه البغوي بان المشبه لايقوى
قوة المشبه به من كل وجه ولاصدقة من غلول بضم المعجمة ما اخذ من جهة غلول اي خيانة في غنيمة او نحو سرقة

اوغض فالغلول مصدر اطلق على اسم المفعول فالمعنى لا يقبل صدقة من مال مغلول نظير هذا خلق الله اى مخلوقه ومن على
هذا للتبعيض اوبيان الجنس وبمعنى الباء كما في ينظرون من طرف خفي ويحتمل كون الغلول مصدرا على بابه ويكون
من لابتداء الغاية اى لا يقبل صدقة مبدوها ومنشاوها غلول والاول اقرب ذكره الولي العراقي ونكر الصدقة
في سياق النفي ليعم الواجبة والمندوبة فلو سرق مالا واخرجه عن زكاته او عبدا فاعتقه عن كفارته لم يجزه وان رضي
صاحب المال والحق به لفقد شرط الصحة وهو حل المال فالصدقة بحرام في عدم القبول واستحقاق العقاب
كالصلاة بغير طهور ذكره ابن العربي قال العراقي قضيته انه لا يقبل لا عن المتصدق ولا عن صاحبه
وان نواه عنه لكن ذكروا انه اذا مات المغصوب عنه بلا وارث وتعذر دفعه لقاض امين يتصدق به
الغاصب على الفقراء بنية الغرامة ان وجده فتستثنى هذه الصورة ووجه الجمع بين هاتين الجملتين في الحديث
ان الصلاة والصدقة قرينتان في القران والطهارة شرط الصلاة وانتفاء الحرام شرط المال المتصدق به
ذكره جمع وقال الطيبي قرن عدم قبول الصدقة من حرام بعدم قبول الصلاة بدون وضوء ايذانا بان
التصدق تزكية النفس من الاوضار وطهارة لها كما ان الوضوء كذلك ومن ثم صرح بلفظ الطهور
وهو المبالغة في الطهر وهذا الحديث رواه ايضا الشيرازي في الالقاب عن طلحة بزيادة قرينة ثالثة
ولفظه لا يقبل الله صلاة امام حكم بغير ما انزل الله ولا صلاة عبد بغير طهور ولا صدقة من غلول تنبيه
قال ابن حجر في شرح الترمذي في بعض الروايات الصحيحة من غير طهور فيحتمل ان تكون فيه من للتبيين
نظير التي في الجملة الاخرى وهي ولا صدقة من غلول ويحتمل ان يكون من فيه مرادفة للباء كما قال ابن يونس النحوي
ومما يوكد هذا صحة الروايتين معا تارة بالباء وتارة بمن والقصة واحدة فدل على الترادف انتهى م في الطهارة
ت ه عن ابن عمر بن الخطاب ولم يخرجه البخاري لان مداره على سماك بن حرب وهو لا يخرج عنه لكونه
ليس من شرطه وسببه كما في مسلم عن مصعب بن سعد قال دخل ابن عمر على ابن عامر يعوده وهو
مريض فقال الا تدعو الله يا ابن عمر قال سمعت رسول الله يقول فذكره يعني انك غير سالم من الغلول
لكونك كنت عامل البصرة فلا يقبل الله لك وقصده بذلك زجره وظاهر كلام المص انه لم يخرجه من
الستة الا الثلاثة وليس كذلك فقد قال ابن محمود شارح ابي داود رواه الجماعة كلهم الا البخاري
ورواه سعيد بن منصور في سننه عن ابن عمر موقوفا وزاد ولا نفقة من ربا

لا تقبل بمثناة فوقية اوله والبناء للمجهول وفي اكثر الروايات لا يقبل قال ابن حجر وحقيقة القبول وقوع
الطاعة مجزية مسقطة لما في الذمة ولما كان الاتيان بشروطها مظنة الاجزاء الذي القبول ثمرته عبر عنه
بالقبول مجازا واما القبول المنفي في حديث من اتى عرافا لم تقبل له صلاة فهو الحقيقي لانه قد يصح العمل ويتخلف
القبول لمانع ولذلك كان بعض السلف يقول لان تقبل لي صلاة واحدة احب الي من الدنيا وما فيها صلاة
الحائض اى الحرة التي بلغت سن الحيض الا بخمار هو ما تخمر به الراس اى تستر وخص الحيض لانه اكثر
ما يبلغ به الاناث لا للاحتراز فالصبية المميزة لا تقبل صلاتها الا بخمار قال الطيبي وكان الظاهر
ان يقال لا تقبل صلاة الحرة الا بخمار فكنى عنها بما يختص بها من الوصف تنويها لها بما يصدر عنها
من كشف راسها كانه قيل لها غطي راسك يا ذات الحيض وفيه ان ستر العورة شرط لصحة الصلاة
وعورة المراة الحرة عند الشافعي ما سوى الوجه والكفين والمبعضة ما بين السرة والركبة فيجب عليها
سترها كلها واغتفر الحنفي نحو الربع من غير السرة ودون الدرهم منها حم ت ه عن عايشة رمز لحسنه
ورواه عنها ابو داود وكان المصنف غفله سهوا والا فهو مقدم في الرمز وعلى ذلك قال ابن حجر رواه اصحاب
السنن غير النساي وابن خزيمة والحاكم واسحق والطيالسي واحمد وابن حبان واعله الدارقطني بالوقف
وقال وقفه اشبه واعله الحاكم بالارسال

لا تقتلوا الجراد اى لغير الاكل فيحرم فانه من جند الله الاعظم يعني اذا لم يتعرض لافساد نحو زرع وحينئذ يندفع
بقتل او غيره طب هب عن ابي زهير بتصغير زهر النميري او الانماري او التميمي صحابي ورواه عنه
الطبراني ايضا قال الهيثمي وفيه محمد بن اسمعيل بن عياش وهو ضعيف

لا تقتلوا الضفادع فيحرم فان نقيقهن ترجيع صوتهن تسبيح ن عن ابن عمرو بن العاص وفيه المسيب
ابن واضح السلمي قال في الميزان عن ابي حاتم صدوق يخطي كثيرا فاذا قيل له لم يقبل وساق له ابن
عدي مناكير هذا منها وسئل الدارقطني عنه فقال ضعيف

لا تقص الرويا الا على عالم او ناصح وفي رواية الطبراني لا تقصص روياك الا على عالم او ناصح ت
عن ابي هريرة ورواه عنه الطبراني في الصغير قال الهيثمي وفيه اسمعيل بن عمرو البجلي وثقه ابن حبان
وضعفه جمع

لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار وما قيمته ربع دينار فصاعدا فلا تقطع في اقل وهو مذهب الشافعي
وقال مالك واحمد ربع دينار او ثلاثة دراهم او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة عشرة دراهم او ما
قيمته ذلك والحديث عليهم حم ن ه عن عايشة هكذا الصريح في انه من تفردات مسلم عن صاحبه
ولعله ذهول فقد عزاه الصدر المناوي للجماعة كلهم في باب قطع السرقة قال واللفظ للبخاري

لا تقطع الايدي في السفر اى سفر الغزو بدليل الاخرى في الغزو وبدل السفر يعني لا تقطع اذا سرق من
الغنيمة لانه شريك يسهمه فيه وكذا لو زنا لا يحد وحمله بعضهم على العموم لانه كان يخاف ان يلحق المقطوع
بالعدو فاذا رجعوا قطع وبه اخذ الاوزاعي واجازه في كل حد قال ابن العربي وهذا لا اعلم له اصلا

في الشرع وحدوده تقام على اهلها وان كان ما كان وتبعه الحافظ ابن حجر فقال هذا يعارض خبر البيهقي اقيموا الحدود
في السفر والحضر على القريب والبعيد ولا تبالوا في الله لومة لايم انتهى حم د والضيا المقدسي وكذا ابن حبان ومن
قال بن ارطاة فقد وهم وقد مر هذا موضحا واسم ابي ارطاة عمير بن عويمر بن عمران قال ابن حجر مختلف
في صحبته يعني بسر قال وهذا اسناد مصري قوي وبسر من شيعة معاوية قال ابن معين وبسر رجل
سوء قال البيهقي انما قاله لما ظهر من سوء فعله في قتال اهل المدينة وغيرهم قال الذهبي الحديث جيد
لا يرد بمثل هذا

لا تقولوا الكرم اى للعنب ولكن قولوا العنب والحبلة بفتح الباء وقد تسكن هي اصل شجرة العنب والعنبة
يطلق على الثمر والشجر والمراد هنا الشجر ولذلك سميت العرب كرما ذهابا الى ان الخمر تكسب شاربها
كرما ويلتفت عليه قول القائل

فيا بنة الكرم   بل يا ابنة الكرم

فلما حرم الخمر نهاهم عن ذلك تحقيرا لها وتذكيرا لتحريمها وبين لهم في خبر ان الكرم هو قلب المومن لانه معدن
التقوى لا الخمر المودي الى اختلال العقل وفساد الراي واتلاف المال م في الادب عن وايل بن حجر ولم يخرجه
البخاري ولا اخرج عن وايل شيئا لا تقوم الساعة اسم علم ليوم القيامة حتى يتباهى اى يتفاخر الناس في
المساجد اى في عمارتها ونقشها وتزويقها كفعل اهل الكتاب بكنايسهم وبيعهم وقيل المراد عمارتها بالصلاة
فيها وذكر الله لا بنيانها حم د ه حب عن انس بن مالك ورواه عنه الطبراني والديلمي

لا تقوم الساعة حتى لا يقال وفي رواية لمسلم لا تقوم الساعة على احد يقول في الارض الله الله بتكرار الجلالة
ورفعها على الابتدا وحذف الخبر ذكره النووي وقد قال يغلط بعض الناس فلا يرفعه انتهى ورجح القرطبي النصب
بفعل مضمر وليس المراد ان لا يتلفظ بهذه الكلمة بل انه لا يذكر حقيقيا فكانه قال لا تقوم الساعة وفي
الارض انسان كامل او التكرار كناية عن ان لا يقع تغيير انكار قلبي على منكر لان من انكر منكرا يقول عادة متعجبا
من قبحه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر المنكر حم م في الايمان ت عن انس ابن
مالك وذكر الترمذي في العلل عن البخاري ان فيه اضطرابا

لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وذلك انه تعالى يبعث الريح الطيبة فتقبض روح كل مومن فلم
يبق الا شرار الناس وذلك مما يقع بعد طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة وساير الايات العظام وقد ورد
مسلم في حديث اخر ان الله يبعث ريحا طيبة فتوفى كل من في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيبقى
من لا خير فيه فيرجعون الى دين ابايهم وفي حديث له اخر يرسل الله ريحا باردة من قبل الشام فلا يبقى على وجه
الارض احد في قلبه مثقال ذرة من خير الا قبضته وفيه فيبقى شرار الناس في خفة الطير واحلام السباع
لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا فيتمثل لهم الشيطان فيامرهم بعبادة الاوثان ثم ينفخ في الصور حم
م عن ابن مسعود

لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس اى احظاهم اى اطيبهم عيشا بالدنيا قال الطيبي هو غير منصرف
للعدل والصفة وقال الزمخشري هو بالرفع اسم يكون معدول عن الكع يقال لكع الوسخ عليه لكعا فهو
لكع اذا الصق به الى الرجل اللييم كما عدلت لكاع للمراة اللييمة ثم استعمل للاحمق والعبد واللييم
واريد به من لا يعرف له اصل ولا يحمد له خلق من الاسافل والرعاع لكع ابن لكع

اذا التحق الاسافل بالاعالي   فقد طابت منادمة المنايا

حم ت في الزهد والضيا المقدسي عن حذيفة قال ت حسن غريب انتهى وفيه عبد العزيز الدراوردي قال
الكاشف عن ابي زرعة سيء الحفظ وعمر مولى المطلب لينه يحيى وقال احمد لا باس به

لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ذكر الرجل وصف طردي فلا مفهوم له فالمراة مثله لكن لما كان
الغالب ان الرجال هم المبتلون بالشدايد والنسا محجبات لا يصلين نار الفتنة خصهم

كتب القتل والقتال علينا   وعلى الغانيات جر الذيول

فيقول يا ليتني مكانه اى ميتا حتى انجو من الكرب ولا ارى من المحن والفتن وتبديل الدين وتغيير رسوم الشريعة
ما ارى فيكون اعظم المصايب الاماني وهذا ان لم يكن وقع فهو واقع لا محالة وقد قال ابن مسعود سياتي
عليكم زمان لو وجد احدكم الموت يباع لاشتراه وعليه قوله

وهذا العيش ما لا خير فيه   الا موت يباع فاشتريه

قال الحافظ العراقي ولا يلزم كونه في كل بلد ولا كل زمن ولا في جميع الناس بل يصدق على اتفاقه للبعض
في بعض الاقطار في بعض الازمان وفي تعليق تمنيه بالمرور اشعار بشدة ما نزل بالناس من فساد الحال حالتيذ
اذ المرء قد يتمنى الموت من غير استحضار لهيئته فاذا شاهد الموتى وراى القبور نشز بطبعه ونفر بسجيته
من تمنيه فلقوة الشدة لم يصرفه عنه ما شاهده من وحشة القبور ولا يناقض هذا النهي عن تمني الموت
لان مقتضى هذا الحديث الاخبار عما يكون وليس فيه تعرض لحكم شرعي حم ق عن ابي هريرة

لا تقوم الساعة حتى لا يحج بضم المثناة التحتية وفتح الحاء مبنيا للمفعول البيت اى الكعبة واشار
البخاري الى ان هذا ليس معارضا للخبر المار ليحجن البيت بعد ياجوج وماجوج لان مفهومه ان البيت
يحج بعد اشراط الساعة ومفهوم هذا انه لا يحج بعدها لكن جمع بانه لا يلزم من حج البيت بعد خروجهما
امتناع الحج في وقت ما عند قرب ظهور الساعة قال ابن حجر وقوله ليحجن البيت اى مكانه لان الحبشة
اذا خربوه لا يعمر بعده ك في الفتن عن ابي سعيد الخدري قال ك على شرطهما واعله ابن ادم وابن

وابن مهدي رفعه وان الطيالسي رواه عن شعبة موقوفا

لا تقوم الساعة حتى يرفع الركن والقرآن غاية لعدم قيام الساعة قال الحكيم لله في ارضه اربعة من اثاره القرآن وهو كلامه والسلطان وهو ظله والكعبة وهي بيته والولي وهو خليفته في ارضه فعلى كلامه طلاوة وعلى ظله هيبة وعلى بيته وقار وعلى خليفته جلالة فهؤلاء الاربع تقوم الارض فاذا دنى قيام الساعة رفع القرآن وهدمت الكعبة بما لها من الاركان وذهب السلطان وقبض الاولياء ولم يبق في الارض حرمة فالعارفون انما ياخذون من القرآن لطايفه وطلاوته ومن السلطان هيبته وظله فلا يلحظون افعاله وكبريائه(?) ومن البيت وقاره لا الى تلك الاحجار والابنية ومن الولي نور جلاله السجزي عن ابن عمر بن الخطاب

لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا اي يغيرون الاحاديث ويكذبون فيها او يدعون النبوة او الاهواء الفاسدة والاعتقادات الباطلة او غير ذلك وزاد في رواية اخرهم الاعور الدجال ممسوح العين اليسرى كانها عنبة طب عن ابن عمرو بن العاص رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فان الطبراني رواه من طريقين عن ابن عمرو باللفظ المذكور وزاد في احدهما كلهم يزعم انه نبي فاما طريق المختصر ففيها يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف واما الاخرى فمن طريق ابن اسحق قال حدثني شيخ من اشجع ولم يسمه وسماه ابو داود في روايته سعيد بن طارق قال الهيثمي وبقية رجاله ثقات انتهى ورواه مسلم بلفظ لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم انه رسول الله وابن عدي بلفظ لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا كلهم يكذب على الله وعلى رسوله ورواه من طريق اخرى بلفظ ثلاثون كذابا العنسي ومسيلمة والمختار

لا تقوم الساعة حتى يكون الزهد رواية اي يرويه قوم عن قوم كالقصاص والوعاظ يقولون وقع لفلان كذا وكان لفلان كذا ويبكون ويقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم والورع تصنعا وهو تكلف حسن السمت والتزين حل عن ابي هريرة

لا تكبروا في الصلاة اي لا تحرموا بها حتى يفرغ المؤذن من اذانه بل تمهلوا قليلا حتى يحصل الاستعداد بنحو طهر وستر وشغل خفيف وكلام قصير واكل لقم تؤثر خشوعه وتقديم سنة راتبة ابن النجار في تاريخه عن انس بن مالك

لا تكثر همك يا ابن مسعود ما يقدر لك يكن اي لا بد من كونه وما ترزق ياتيك فالهم لا يرد عنك مقضيا وعدم سكونك عند جولان الموارد في صدرك حتى يكثر همك لا يغني عنك شيئا وقد فرغ ربك من ثلاث ومحصول ذلك يرجع الى الحث على قوة الايمان بالقدر وان المرء لا يصيبه الا ما كتب له والراحة والسكون ثقة بضمان الله ورضى بقدره قال الغزالي هذا الحديث هو الكلام الجامع البالغ في قلة اللفظ وكثرة المعنى ومن فوايده الرضى بالقضا وفراغ الهم وقلة الهم فتوكل على الله واترك التدبير في امورك كلها الى من يدبر السماء والارض فتريح نفسك من كل شيء لا يبلغه علمك ونظرك من امر يكون غدا او لا يكون وتكف عن لعل ولو اذ ليس فيه الا شغل القلب وتضييع الوقت ولعله يكون امور لم تخطر ببالك فيكون ما سبق من فكرك وتدبيرك لغوا بلا فائدة بل خسرانا مبينا تندم عليه وتغبن فيه ومن ثم قيل

سبقت مقادير الاله وحكمه … فارح فؤادك من لعل ولو

ومن ثم قيل ايضا

سيكون ما هو كائن في وقته … واخو الجهالة متعب محزون
فلعل ما تخشاه ليس بكائن … ولعل ما ترجوه ليس يكون

وتقول لنفسك يا نفس لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا هو مولانا وهو حسبنا ونعم الوكيل هب وكذا الاصبهاني في ترغيبه عن مالك بن عبادة الغافقي مصري له صحبة البيهقي في القدر وكذا في الشعب وكان المصنف ذهل عنه عن ابن مسعود قال العلائي حديث غريب فيه يحيى بن ايوب احتج به وفيه مقال يجمع انتهى ورواه ابو نعيم والديلمي عن ابن مسعود ايضا

لا تكرهوا البنات فانهن المؤنسات بقيته كما في مسند الفردوس عن مخرجيه احمد والطبراني الجهزات(?) انتهى قال عمرو بن العاص لمعاوية وقد دخل عليه وفي حجره صبية انبذها فانهن يلدن الاعداء ويقربن البعداء قال لا تقل فما ندب الموتى ولا تفقد المرضى ولا اعان على الحزن مثلهن حم طب عن عقبة بن عامر قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات

لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب اي على تناول ذلك لان المريض اذا عافه فذاك لاشتغال طبيعته بمجاهدة مادة المرض او سقوط شهوته لموت الحار الغريزي وكيف ما كان اعطاء الغذاء في هذه الحالة غير لائق فان الله يطعمهم ويسقيهم اي يحفظ قواهم ويمدهم بما يقع موقع الطعام والشراب في حفظ الروح وتقويم البدن ذكره البيضاوي واما تفسيره بانه يطهرهم من رين الذنوب واذا طهرهم امدهم فذاك نور اليقين في قلوبهم فاعتذر(?) وابه بدليل ان المريض يمكث مدة لا يذوق شيئا وقوته باقية ولو كان صحيحا لعجز فغير صواب لان قائله ان اراد ذلك يخص المؤمن فالوجدان قاض بان الكافر كالمؤمن في صبر تلك المدة بلا فرق وان اراد الشمول فهو ذهول لان الكافر خبيث محض لا يطهر المرض شيئا من ذنوبه ولو وقف في قلبه ادنى ذرة من يقين لاهتدى في طرفة عين فما هذه المقالة الا مزلقة زلق فيها ذاك العلامة ت ه ك في الطب عنه اي عقبة قال ت حسن غريب قال في المنار ولم يبين علته المانعة من تصحيحه وهي عندي موجبة

لضعفه لان فيه بكير بن يونس او يونس بن بكير قال ابو حاتم منكر الحديث ضعيفه انتهى وقال الذهبي ضعفوه وقال البيهقي تفرد به بكر وهو فيما قال البخاري منكر الحديث انتهى وفي الميزان عن ابي حاتم هذا حديث باطل واورده ابن الجوزي من عدة طرق واعلها كلها وقال في الاذكار فيه بكر بن يونس وهو ضعيف

لا تكلفوا بحذف احدى التاءين للضيف لئلا تملوا الضيافة وترغبوا عنها بل احضروا له ما تسهل ابن عساكر في تاريخه عن سلمان الفارسي

لا تكون زاهدا حتى تكون متواضعا اي لين الجانب مخفوض الجناح لعباد الله طب عن ابن مسعود قال الهيثمي فيه يعقوب بن يوسف وهو كذاب انتهى وفي الميزان يعقوب بن عبد الله عن فرقد لا يدرى من هو ثم ساق هذا الخبر بعينه

لا تلاعنوا بفتح التاء والعين وحذف احدى التاءين تخفيفا بلعنة الله فان اللعنة الابعاد من الرحمة والمؤمنون رحماء بينهم ولا بغضبه اي لا يدعو بعضكم على بعض بغضب الله كان يقال عليه غضب الله ولا بالنار في رواية ولا بجهنم اي لا يقول احدكم اللهم اجعله من اهل النار ولا احرقك الله بنار جهنم قال الطيبي قوله لا تلاعنوا الى اخره من عموم المجاز لانه في بعض افراده حقيقة وفي بعضها مجاز وهذا مختص بمعين لجواز اللعن بالوصف الاعم والاخص كالمصورين د ت ك عن سمرة بن جندب قال ت حسن صحيح

لا تلوموني على حب زيد بن حارثة مولى المصطفى وحبيبه كيف وقد قدم ابوه وعمه في فدائه فاختاره عليهما فقالا ويحك تختار العبودية على الحرية وعلى اهلك فقال رايت من هذا الرجل شيئا ما انا بالذي اختار عليه احدا فتبناه النبي حتى نزل ادعوهم لآبائهم قال الزهري ما علمنا احدا اسلم قبل زيد بن حارثة وقال الجاحظ سماه النبي زيد المحبة [illegible] قصي قال في الزهر وهو فاسد ثم اندفع في توجيهه ك عن ابي عبد الله بن قيس ابن ابي حازم مرسلا هو البجلي تابعي كبير ثقة مخضرم يقال له رؤية هاجر الى النبي ففاتته الصحبة وهو الذي يقال انه اجتمع له انه يروي عن العشرة

لا تمار اخاك اي لا تخاصمه من المماراة وهي المخاصمة ولا تمازحه بما يتاذى به قالوا والمزاح المنهي عنه هو ما فيه افراط او مداومة واذى قال الماوردي اعلم ان للمزاح ازاحة عن الحقوق ومخرجا الى العقوق يصم المازح ويؤذي الممازح وقال الغزالي المزاح يريق ماء الوجه ويسقط المهابة ويستجر الوحشة ويؤذي القلوب وهو مبدا اللجاج والتضارب ومغرس الحقد في القلوب فان مازحك غيرك فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره وكن من الذين اذا مروا باللغو مروا كراما انتهى وقال في الاذكار المزاح المنهي عنه ما فيه افراط ومداومة فانه يورث الضحك والقسوة ويشغل عن الذكر والفكر في مهمات الدين فيورث الحقد ويسقط المهابة والوقار وما سلم من ذلك هو المباح الذي كان المصطفى يفعله فانه انما كان يفعله نادرا لمصلحة كمؤانسة وتطييب نفس المخاطب وهذا لا منع منه قطعا بل هو مستحب ولا تعده موعدا فتخلفه قال الطيبي ان روي منصوبا كان جوابا للنهي على تقدير ان يكن مسببا عما قبله او مرفوعا فالمنهي الوعد المستعقب للاخلاف اي لا تعده موعدا فانت تخلفه على انه جملة خبرية معطوفة على انشائية والوفا بالوعد سنة مؤكدة بل قيل واجب كما مر قال حجة الاسلام والمراء قبيح جدا لان فيه ايذاء للمخاطب وتجهيلا له وفيه ثناء على النفس وتزكية لها بمزيد الفطنة والعلم ثم هو مشوش للعيش فانك لا تماري سفيها الا ويؤذيك ولا حليما الا ويقليك ويحقد عليك ولا ينبغي ان يخدعك الشيطان ويقول اظهر الحق ولا تداهن فيه فان الشيطان ابدا يستجر بالحمقا الى الشر في معارض الخير فلا تكن ضحكة له يسخر بك فاظهار الحق حسن مع من يقبل منك وذلك بطريق النصيحة لا المماراة وللنصيحة صيغة وهيئة وتحتاج الى تلطف والا صارت فضيحة وكان فسادها اكثر من صلاحها ومن خالط متفقهة العصر غلب على طبعه المراء وعسر عليه الصمت ففر منهم فرارك من الاسد ت في البر عن ابن عباس وقال غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه قال الحافظ العراقي يعني من حديث ليث بن ابي سليم وضعفه الجمهور وقال الذهبي فيه ضعف من جهة حفظه

لا تمس القرآن يا حكيم بن حزام اي لا تمس ما كتب عليه قرآن او شيئا منه بقصد الدراسة الا وانت طاهر اي متطهر عن الحدثين الاكبر والاصغر فيحرم من ذلك بدون ذلك وهذا قاله لما بعثه واليا الى اليمن طب قط ك في المناقب عن حكيم بن حزام قال ك صحيح واقره الذهبي

لا تمس النار اي نار جهنم مسلما رآني او رأى من رآني اي غالبا فتمس بعض من راى من رآه للتطهير ت والضياء المقدسي عن جابر بن عبد الله

لا تمسح يدك لفظ رواية الطبراني لا تتمندل بثوب من لم تكسه يعني اذا كانت متلوثة بنحو طعام فلا تمسحها بثوب انسان لم تكسه انت ذلك الثوب الذي تمسح فيه والمراد منه النهي عن التصرف في مال الغير والحكم على من لا ولاية له عليه قال الطيبي ولعل المراد بالثوب الازار والمنديل حم طب وكذا الخطيب في التاريخ عن ابي بكرة قال الهيثمي فيه راو لم يسم وقال ابن الجوزي حديث لا يثبت والواقدي اي احد رجاله كذبه احمد ومبارك بن فضالة ضعف

لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة والمد جمع امة وذكر الاماء دون النساء ايماء الى علة النهي المنع عن خروجهن للعبادة يعرف بالذوق مساجد الله قال الشافعي اراد المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم فلا يمنعهن من اقامة فرض الحج انتهى وايده بخبر لا تمنعوا اماء الله مسجد الله واعترض باحتمال ان يراد مسجد النبي والحرام فلا

فلا تأييد فيه فان كان المراد مطلق المساجد فالنهي للتنزيه اذا كانت المرأة ذات حليل بشرط ان لا تكون متطيبة ولا متزينة ولا ذات خلاخل يسمع صوتها ولا ثياب فاخرة ولا مختلطة بالرجال ولا تخوف شابة ممن يفتتن بها فان كانت خلية حرم المنع اذا وجدت الشروط ذكره النووي حم م في الصلاة من حديث الزهري عن سالم عن ابن عمر بن الخطاب قال سالم فقال ابن لابن عمر انا لنمنعهن قال فغضب غضبا شديدا وقال احدثك عن رسول الله فتقول انا لنمنعهن ورواه عنه ايضا ابو داود بلفظ لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن وقضية صنيع المص ان ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول فقد جزم الحافظ ابن رجب في الصحيحين وعبارته اتفق الشيخان عليه

لا تنزع الرحمة الا من شقي لان الرحمة في الخلق رقة القلب ورقته علامة الايمان ومن لا رقة له لا ايمان له ومن لا ايمان له شقي فمن لا يرزق الرقة شقي ذكره الطيبي قال ابن العربي حقيقة الرحمة ارادة المنفعة واذا ذهبت ارادتها من قلب شقي بارادة المكروه لغيره وذهب عنه الايمان والاسلام قال عليه السلام المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمومن من امن جاره بوايقه وكما يلزم ان يسلم من لسانه ويده يلزم ان يسلم من قلبه وعقيدته المكروهة فيه فان اليد واللسان خادما للقلب انتهى وقال الزين العراقي هل المراد فيه تنزع الرحمة من قلبه بعد ان كان في قلبه رحمة لان حقيقة النزع اخراج شيء من مكان كان فيه او المراد لم يجعل في قلبه رحمة اصلا فيكون كقوله رفع القلم عن ثلاث والمراد شقاء الآخرة او الدنيا اوهما وبالرحمة العامة كما في رواية الطبراني قال القرطبي الرحمة رقة وحنو يجده الانسان في نفسه عند رؤية مبتلى وصغير او ضعيف يحمله على الاحسان له واللطف والرفق به والسعي في كشف ما به وقد جعل الله هذه الرحمة في الحيوان كله يعطف الحيوان على نوعه وولده ويحن عليه حال ضعفه وصغره وحكمتها تصغير القوي للضعيف كما مر وهذه الرحمة التي جعلها الله في القلوب في هذه الدار التي تمر بها هذه المصلحة العظيمة التي هي حفظ النوع رحمة واحدة من مائة ادخرها الله يوم القيامة يرحم بها عباده فمن خلق الله في قلبه هذه الرحمة الحاملة على الرفق وكشف ضر المبتلى فقد رحمه الله بذلك في الحال وجعل ذلك على رحمته اياه في المآل فمن سلبه ذلك المعنى وابتلاه بنقيضه من القسوة والغلظة ولم يلطف بضعيف ولا اشفق على مبتلى فقد اشقاه حالا وجعل ذلك علما على شقوته مآلا نعوذ بالله من ذلك حم د في الادب ت في البر حب ك في التوبة عن ابي هريرة قال سمعت الصادق المصدوق صاحب هذه الحجرة ابا القاسم يقول فذكره قال ك صحيح واقره الذهبي ورواه البخاري في الادب المفرد قال ابن الجوزي في شرح الشهاب واسناده صالح ورواه عنه ايضا البيهقي قال في المهذب واسناده صالح

لا توصل صلاة بصلاة حتى تتكلم او تخرج من المسجد فيسن الفصل بينهما بالانتقال من محل الفرض والخروج لغيره فان لم يفعل فصل بنحو كلام حم د عن معوية الخليفة رمز لحسنه

لا توله بضم التاء ولام مفتوحة مشددة بضبط المص والدة عن وفي رواية على ولدها اي لا تخرج عن الولد وهو الحزن الذي يخرج عن التحصيل بغلبته على المعقول ذكره ابن العربي وقال الزمخشري معناه لا تعزل عنه ويفرق بينهما وبينه من الوالد وهي التي فقدت ولدها والمراد النهي من التفريق بينهما ببيع والوله ذهاب العقل والتحير من شدة الوجد انتهى هق عن ابي بكر الصديق قال الحافظ ابن حجر سنده ضعيف ورواه ابو عبيد في غريب الحديث من مرسل الزهري وروايته ضعيفة

لا تيأسا الخطاب لاثنين شكيا له الضيق من الرزق ما تهزهزت رؤسكما اي ما دمتم في قيد الحياة وقوله رؤسكما هو كقولهم قطعت رؤس الكبشين قال ابن مالك في شرح التسهيل يختار في المضافين الى متضمنيهما لفظ الافراد على لفظ التثنية ولفظ الجمع على لفظ الافراد لانهم استثقلوا تثنيتين في شيئين هما كشيء واحد لفظا ومعنى فعدلوا الى غير لفظ التثنية فكان الجمع اولى لانه شريكهما في الضم وبذلك جاء القران نحو فقد صغت قلوبكما وفاقطعوا ايديهما وفي الحديث ازرة المومن الى انصاف ساقيه وجاء لفظ الافراد في الكلام الفصيح ومنه حديث ومسح اذنيه ظاهرهما وباطنهما ولم يجي لفظ التثنية الا في الشعر انتهى فان الانسان تلده امه احمر لا قشر عليه ثم يرزقه الله قال ابن الاثير المراد بالقشر اللباس ومنه خبر ان الملك يقول للصبي المنفوس خرجت الى الدنيا وليس عليك قشر انتهى وقد مر غير مرة ان الله ضمن الرزق لعباده فاليأس من ذلك الضمان من ضعف الايقان قال الغزالي البلية الكبرى لعامة هذا الخلق امر الرزق وتدبيره اتعبت نفوسهم واشغلت قلوبهم واكثرت همومهم وضاعفت همومهم وضيعت اعمارهم واعظمت تبعتهم واوزارهم وعدلت بهم عن باب الله وخدمته الى خدمة الدنيا وخدمة المخلوقين فعاشوا في غفلة وظلمة وتعب ونصب ومهانة وذل وقدموا الآخرة مفاليس بين ايديهم الحساب والعذاب ان لم يرحم الله بفضله وانظركم من اية انزل الله في ذلك وكم ذكر من وعده وضمانه وقسمه على ذلك ولم تزل الانبياء والعلماء يعظون الناس ويبينون لهم الطريق ويصنفون لهم الكتب ويضربون لهم الامثال وهم مع ذلك لا يهتدون ولا يتقون ولا يطهرون بل هم في غمرة فانا لله وانا اليه راجعون واصل ذلك كله قلة التدبر لآيات الله والتفكر في صنايعه وترك التذكر لكلام رسول الله والتامل لاقوال السلف والاصغا الى كلام الجاهلين والاغترار بعادات الغافلين حتى تمكن الشيطان منهم ورسخت العادات في قلوبهم فاداهم ذلك الى ضعف القلب ورقة اليقين حم ه حب والضيا المقدسي عن حبة بموحدة تحتية وسواء ابن خالد الاسديين ويقال هما العامريان او الخزاعيان صحابيان

نزلا

نزلا الكوفة لهما حديث واحد

لا جلب بجيم محركا اي لا ينزل الساعي موضعا ويجلب ارباب الاموال اليه لياخذ زكاتهم او لا يتبع الرجل فرسه من يحثه على الجري بنحو صياح شغلا بما مر ولا جنب بجيم ونون مفتوحتين ان يجلس العامل باقصى محل ويامر بالزكاة ان تجنب اي تحضر اليه فنهي عن ذلك وارشد الى ان زكاتهم انما توخذ في دورهم واخرج النهي بصورة الخبر تاكيدا او هو ان يجنب فرسا الى فرس يسابق عليه فاذا فتر المركوب تحول للمجنوب ولعل المراد هنا الاول بقرينة زيادة ابي داود في رواية الابنة عن شعيب ولا توخذ صدقاتهم الا في دورهم وفي القاموس لا جلب ولا جنب هو ان يرسل في الحلبة فيجتمع له جماعة تصيحون به ليرد عن وجهه او هو ان لا يجلب الصدقة الى المياه والامصار بل يتصدق بها في مراعيها او ان ينزل العامل موضعا ثم يرسل من يجلب المال اليه لياخذ صدقته وان يتبع الرجل فرسه فيركض خلفه ويزجره ولا شغار بكسر الشين وفتح الغين المعجمتين في الاسلام قال القاضي الشغار ان يشاغر الرجل الرجل وهو ان يزوجه اختك على ان يزوجك اخته ولا مهر وهذا من شغر البلد اذا خلا من الناس او السلطان لانه خال عن المهر او من شغرت بني فلان من البلاد اذا اخرجتهم وفرقتهم وقولهم تفرقوا شغر بغر لانهما اذا تبادلا باختيهما فقد اخرج كل منهما اخته الى صاحبه وفارق بها اليه والحديث دليل على فساد هذا العقد لانه لو صح لكان في الاسلام وهو قول اكثر العلماء والمقتضي لفساده الاشتراك في البضع الذي جعله صداقا وقال ابو حنيفة يصح العقد ولكل منهما مهر المثل ت في النكاح والضيا في المختارة عن انس بن مالك قال ابن القطان فيه ابن اسحاق مختلف فيه واخرجه ايضا ابو داود في الجهاد والترمذي في النكاح وابن ماجه في الفتن وقال ت حسن صحيح

لا حبس بضم الحاء وفتحها على الاسم والمصدر واقتصر المص في نسخته على الضبط بالضم بعد سورة النساء اي لا يوقف مال ولا يزوى عن وارثه اشار به الى ما كان يفعله الجاهلية من حبس مال الميت ونسائه كانوا اذا كرهوا النساء لقبح او فقر حبسوهن عن الازواج لان اولياء الميت كانوا اولى بهم من غيرهم هق عن ابن عباس قال لما نزلت سورة النساء قال صلى الله عليه وسلم لا حبس الخ رمز لحسنه ورواه عنه ايضا الطبراني باللفظ المزبور قال الهيثمي وفيه عيسى بن لهيعة وهو ضعيف انتهى ورواه الدارقطني باللفظ المذكور عن ابن عباس وقال لم يسنده غير ابن لهيعة عن اخيه وهما ضعيفان وسبقه في الميزان فقال عن الدارقطني حديث ضعيف وبه يعرف ما في رمز المص لحسنه

لا حليم حلما كاملا الا ذو عثرة اي الا من وقع في زلة وحصل منه خطأ واستحيى من ذلك واحب ان يستر من راه على عيبه او المراد لا يتصف الحليم بالحلم حتى يركب الامور ويعثر فيها ويستبين مواقع الخطأ فيجتنبها ويدل له قوله ولا حكيم الا ذو تجربة بالامور فيعرف ان العفو كيف يكون محبوبا فيعفو عن غيره اذا وقع في ولده كما علم بالتجارب انه لا يسلم من الوقوع في مثلها ومن ثم كان داود قبل العثرة يقول يا رب لا تغفر للخطائين فلما عثر صار يجلس بين الفقراء ويقول مسكين بين مساكين رب اغفر للخطائين كي تغفر لداود معهم والعثرة المرة من العثار واحكام الشيء اصلاحه عن الخلل والحكيم المتقن للاشياء والمتقن للحكمة الحافظ لها وما ذكره من ان سياق الحديث هكذا هو ما وقع في كثير من الروايات ورواه العسكري عن ابي سعيد ايضا بزيادة ثالث فقال لا حليم الا ذو اناة ولا عليم الا ذو عثرة ولا حكيم الا ذو تجربة حم ت في البر حب ك في الادب من حديث دراج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد الخدري قال ك صحيح واقره الذهبي وليس كما قال ففي المنار ما حاصله انه ضعيف وذلك لانه لما نقل عن الترمذي انه حسن غريب قال ولم يبين المانع من صحته وذلك لان فيه دراجا وهو ضعيف وقال ابن الجوزي تفرد به دراج وقد قال احمد احاديثه مناكير انتهى وحكم القزويني بوضعه لكن تعقبه العلاءي بما حاصله انه ضعيف لا موضوع

لا حمى اي ليس لاحد منع الرعي في ارض مباحة واختصاص به كما كانت الجاهلية تفعله قال الشافعي كان الشريف منهم اذا نزل بعشيرته بلدا استعوى كلبا فحمى لخاصته مدى عوائه فلم يرعه معه احد فنهى الشارع عن ذلك لما فيه من التضييق على الناس وتقديم القوي على الضعيف الا لله ورسوله الا ما يحمي لخيل المسلمين وركابهم المرصدة للجهاد والحمل وتفصيل المذهب للنبي الحمى لنفسه ولغيره وللائمة المسلمين لا لهم كما حمى عمر النقيع لنعم الصدقة وخيل الغزاة واما الآحاد فلا لهم ولا لغيرهم هذا هو المصحح عند الشافعية وعليه ابو حنيفة ومالك وتمسك البعض بظاهر الخبر فمنعه لغير النبي مطلقا واجيب بان المعنى لا على مثل ما حمى عليه رسول الله من مصالح المسلمين حم خ في الجهاد والشرب د في الخراج وكذا النسائي في الحمى والشرب خلافا لما يوهمه كلام المص كلهم عن الصعب ضد السهل بن جثامة بفتح الجيم وبالمثلثة المشددة واسمه من يد بن قيس الكناني الليثي

لا حمى في الاسلام ولا مناجشة وهو ان يزيد في ثمن السلعة وهو لا يريد شراءها ليغر غيره فيشتري بما ذكر واصل النجش الاغراء والتحريض وحكمة النهي ما فيه من التغرير وانما ذكر بصيغة المفاعلة لان التجار يتعارضون في ذلك فيفعل هذا بصاحبه على ان يكافيه بمثله طب عن عصمة بن مالك قال الهيثمي اسناده ضعيف هكذا جزم به وبه يعرف ما في رمز المولف لحسنه

لا حول ولا قوة الا بالله دواء من تسعة وتسعين داء ايسرها الهم لان العبد اذا تبرأ من الاسباب وتخلى وتحلى من وبالها انشرح صدره وانفرج همه وغمه وجاءته القوة والعصمة والغياث والتاييد والرحمة وقويت جوارحه الباطنة وسطت الطبيعة على ما في الباطن من الادواء فغيرتها ودفعتها والتقييد بالعدد حوالة الى علم الشارع ويحتمل ان المراد التكثير لكنه يبعده انه لم يعهد لاخ السبعين وتخوها ابن ابي الدنيا

ابو بكر في كتاب الفرج بعد الشدة عن ابي هريرة وفيه كما في الميزان بشر بن رافع قال خ لا يتابع في حديثه وقال احمد ضعيف وقال غيره حدث بمناكير هذا منها انتهى وقضيته كلام المؤلف ان ذا لا يوجد مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع ان الطبراني خرجه في الاوسط وفيه بشر المذكور قال الهيثمي وبقية رجاله ثقات

لا خزام جمع خزامة حلقة شعر تجعل في احد جانبي منخري البعير كان بنو اسرائيل تخزم انوفها وتخرق تراقيها ونحو ذلك من انواع التعذيب فوضع الله عن هذه الامة اي لا يفعل الخزام في الاسلام ولا زمام اراد ما كان عباد بني اسرائيل يفعلونه من زم الانوف بان يخرق الانف ويجعل فيه زمام كزمام الناقة ليقاد به ولا سياحة اراد نفي مفارقة الامصار وسكنى البوادي وترك شهود الجمعة والجماعة او اراد الذين يسيحون في الارض بالشر والنميمة والافساد كذا قيل وهو غير ملايم لما قبله ولا لما بعده ولا تبتل ولا ترهب في الاسلام عب عن طاوس مرسلا هو بن كيسان الفارسي لقب به لانه كان طاوس القرا

لا خير في الامارة لرجل مسلم اي كامل الاسلام لانها تفيده قوة بعد ضعف وقوة بعد عجز والنفس مجبولة على الشر امارة بالسو فيتخذها ذريعة الى الانتقام من العدو والنظر للصديق بغير حقه وتتبع الاغراض الفاسدة وهذا مخصوص بمن لم يتعين عليه والا وجب عليه قبولها وكانت له خيرا وسبب الحديث ان رجلا قام يشكو من عامله فقال يا رسول الله انه اخذ نابذ حول كانت بيننا وبينه في الجاهلية فذكره حم وكذا الطبراني عن حبان بكسر الحاء المهملة وبفتحها وبموحدة او بمثناة بن بح بضم الموحدة فمهملة ثقيلة الصدا ذكره بن الربيع وقال لاهل مصر عنه حديث واحد وفي التجريد له وفادة وشهد فتح مصر قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه ضعف وبقية رجال احمد ثقات رمز المؤلف لحسنه

لا خير في مال لا يرزا بضم اوله والهمز اخره بضبط المؤلف منه اي لا ينقص منه والرزء النقص وجسد لا ينال منه بالالام والاسقام فان المومن مبتلى والكافر موقى واذا احب الله عبدا ابتلاه كما تقدم في غير ما حديث بن سعد في الطبقات عن عبد الله بن عبيد بن عمير مرسلا

لا خير فيمن لا يضيف اي فيمن لا يطعم الضيف الذي ينزل به اي اذا كان قادرا على ضيافته ولم يعارضه ما هو اهم من ذلك كنفقة من تلزمه مونته حم هب عن عقبة بن عامر الجهني رمز المؤلف لحسنه قال الحافظ العراقي فيه ابن لهيعة وقال المنذري والهيثمي رجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة

لا رضاع الا ما فتق اي وسع الامعا يعني انما يحرم من الرضاع ما كان في الصغر ووقع منه موقع الغذا بحيث ينمو منه بدنه فلا اثر للقليل وانما يوثر الكثير الذي يوسع الامعا والتقليل والتكثير في كبيره عن ابن الزبير بن العوام رمز المؤلف لحسنه وهو فيه تابع للترمذي لكنه بين انه من رواية فاطمة بنت المنذر ابن الزبير بن العوام عن ام سلمة انتهى وقال جمع ان فاطمة لم تلق ام سلمة ولم تسمع منها ولا من عائشة وان تربت في حجرها

لا رقية الا من عين او حمة بضم الحاء المهملة وفتح الميم مخففة اي سم لا رقية اولى وانفع من رقية المعيون اي المصاب بالعين ومن رقية من لدغة ذي حمة والحمة سم العقرب وشبهها وقيل فوعة السم وقيل حدته وحرارته وزاد في رواية او دم اي رعاف يعني لا رقية اولى وانفع من الرقية لمعيون او ملسوع او راعف لزيادة ضررها فالحصر بمعنى الافضل فهو من قبيل لا فتى الا علي فلا تعارض بينه وبين الاخبار الامرة بالرقية بكلمات الله التامات واياته المنزلات لامراض كثيرة وعوارض غيرها وقال بعضهم معنى الحصر هنا انهما اصل كلما يحتاج الى الرقية فيلحق بالعين نحو خبل ومس لاشتراكهما في كونهما تنشان عن احوال شيطانية من انسي وجني وبالسم كل عارض للبدن من المواد السمية م ه عن بريدة بن الحصيب حم د ت عن عمران بن الحصين قال الهيثمي رجال احمد ثقات فقول بن العربي حديث معلول غير مقبول

لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول زاد في رواية عند ربه اي يمر عليه العام من اوله الى اخره وهو في ملكه ويجوز كون الحول فعلا مستقبلا مبنيا من لفظ الحول الذي هو السنة وان يكون من قولهم حال الى محل كذا اي تحول او من حال الشخص يحول اذا تحول او من حال عن العهد اذا انقلب والكل متقارب ثم هذا فيما يرصد للزيادة والنما اما ما هو نما في نفسه كحب وثمر فلا يعتبر فيه حول عند الشافعي ه عن عائشة اشار المصنف الى انه حسن وذلك منه غير حسن فان الحديث مروي من طريقين احدهما لابن ماجة عن عائشة وهي الطريق التي سلكها وقد قال الحافظ العراقي سندها ضعيف اي لضعف حارثة ابن ابي الرجال راويه وقال بن حجر هو ضعيف لان فيه حارثة وهو ضعيف وقال البيهقي حارثة ليس بحجة والاخرى من رواية ابي داود عن علي وسندها كما قال الزين العراقي جيد فانعكس على المؤلف فحذف الطريق الحسنة الجيدة السند واثر الطريقة الضعيفة وحسنها قال بن حجر وخرجه الدارقطني باللفظ المزبور عن انس وفيه حسان بن سياه وفي ترجمته اورده بن عدي وضعفه انتهى

لا زكاة في حجر كياقوت وزمرد ولولو وساير المعادن غير النقد وان زادت قيمتها على جوهر نفيس عد هق عن بن عمرو بن العاص قال البيهقي رواه عمر بن ابي عمر الكلاعي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ورواه عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي عن عمرو وخالفهما محمد بن عبيد الله العرزمي عن عمرو فلم يرفعه والثلاثة ضعفا الى هنا كلامه

لا سبق بفتح البا ما يجعل من المال للسابق على سبقه وبالسكون مصدر سبقت اي لا يجوز المسابقة بعوض الا في هذه الاجناس الثلاثة قال الخطابي والرواية الصحيحة بالفتح خف اي ذي خف او حافر

اى

اي ذي حافر يعني الابل والفرس او نصل اي سهم فلا يستحق السبق في هذه الاشيا وما في معناها والخف الابل والحافر الخيل فكنى ببعض اعضائها عنها وهذا على حذف مضاف اي ذو خف وذو وذو وقوله لا سبق بالنفي العام الذي بمعنى النهي يدل على حصر السبق في هذه الاشيا لكن يلحق بها ما في معناها كما تقرر والاخلاف في جواز الرهان على المسابقة بغير عوض وكذا به لكن بشروط مبينة وفيه جواز المسابقة على الفيل لانه ذو خف وهو الاصح عند الشافعية خلافا لابي حنيفة واحمد حم ٤ عن ابي هريرة ورواه عنه الشافعي والحاكم وصححه

لا سمر بفتح الميم من المسامرة الحديث بالليل وقيل بسكونها مصدر واصل السمر ضوء القمر لانهم كانوا يتحدثون فيه الا لمصل او مسافر حم من حديث خيثمة عن رجل عن بن مسعود وقال مرة عن خيثمة عن ابن مسعود باسقاط رجل رمز المؤلف لحسنه قال الهيثمي وبقية رجاله ثقات

لا شفعة الا في دار او عقار هو كسلام كل ملك ثابت له اصل كدار ونخل وفيه رد على من اثبتها في غير عقار كالاشجار والثمار هق عن ابي هريرة ثم قال اعني البيهقي اسناده ضعيف واقره الذهبي عليه ورواه البزار عن جابر قال بن حجر بسند جيد انتهى وبه يعرف ان المؤلف لم يصب حيث اقتصر على الطريق الضعيفة واهمل الجيدة

لا شيء اغير بالرفع خبر لا افعل تفضيل من الغيرة من الله تعالى اي لا شيء ازجر منه على ما لا يرضاه واصل ذلك ان المرء اذا وجد ما يكرهه او يسره تغيرت حاله الى مكروه او محبوب فضرب مثلا لتغير الحال بعلم المكروه فسمي الوعيد قبل الجزاء بعد غيرة وقوله شيء اسم من اسمائه التي لا يختص بها فكل موجود شيء وهو سبحانه شيء لا كالاشيا يسمى به في التعريف ولا يسمى به في الابتهال قل اي شيء اكبر شهادة قل الله ولا يسمى بشخص لان حقيقته الماثل من الاجسام التي تشغل الحيز وتستقر بالمكان وتحجب ما وراءه عن العيان وذلك كله محال عليه معنى ممنوع بتسميته شرعا وما وقع من ذلك في خبر بن عمرو ولا يعول عليه وبقية الحديث ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن غيرة على عبده ان يقع فيما يضره وشرع عليها اعظم العقوبات وذلك اشرف الغيرة سمع النسائي قارئا يقرا واذا قرات القران جعلنا بينك وبين الذين لا يومنون بالاخرة حجابا مستورا فقال اتدرون ما هذا الحجاب هذا حجاب الغيرة ولا احد اغير من الله يعني انه سبحانه لم يجعل الكفار اهلا لمعرفته ومن غيرة الله ان العبد يفتح له باب من الصفا والانس فيطمين اليه ويلتذ به ويشتغل عن المقصود فيغار عليه فيرده اليه بالفقر والذل ويشهده غاية فقره واعدامه وانه ليس معه من نفسه شيء فيعود غيرة ذلك الانس والصفا ذلة ومسكنة وذرة من هذا انفع للعبد من الجبال الرواسي من ذلك الصفا والانس المجرد عن شهود اليقين حم ق عن اسما بنت ابي بكر الصديق

لا صرورة بفتح الصاد وضم الرا الاولى وفتح الثانية اي لا تبتل في الاسلام لانه فعل الرهبان او لا يترك الانسان الحج فان من اركان الاسلام واصله من الصر وهو الحبس يعني لا ينبغي ان يكون في الاسلام احد يستطيع التزوج ولا يتزوج ولا يحج فعبر عنه بهذه العبارة تشديدا وتغليظا وقال القاضي الصرورة من انقطع عن النكاح وسلك سبيل الرهبانية واصلها ان الرجل اذا ارتكب جريمة لجا الى الكعبة وكان في امان ما دام فيها فيقال له صرورة ثم اتسع فيها فاستعمل لكل متعبد معتزل عن النساء ويقال الصرورة الذي لم يحج وهو المنع كانه ابى ان يحج ومنع نفسه عن الاتيان به وظاهر هذا يدل على ان تارك الحج غير مسلم والمراد به انه لا ينبغي ان يكون في الاسلام احد يستطيع الحج ولا يحج فعبر عنه بهذه العبادة تشديدا وتغليظا انتهى حم د ك في الحج عن بن عباس قال ك صحيح واقره الذهبي واغتر به المصنف فرمز لصحته وهو غير مسلم فان فيه كما قاله جمع منهم الصدر المناوي عمر بن عطا وهو ضعيف واه وقال بن المديني كذاب

لا صلاة اي صحيحة لان صيغة النفي اذا دخلت على فعل في الفاظ الشارع انما تحمل على نفي الفعل الشرعي لا الوجودي بعد نفل الصبح اي صلاته حتى ترتفع وفي رواية حتى تشرق الشمس كرمح في اخبار ولا صلاة صحيحة بعد نفل العصر اي صلاتها حتى تغرب اي تسقط جميع القرص ولفظ الشمس ساقط في بعض الروايات فعلم مما قررته ان الكراهة بعدهما متعلقة بالفعل في وقتهما فلو صلاها قضاء في وقت اخر لم تكره الصلاة بعدها قال النووي اجمعت الامة على كراهة صلاة لا سبب لها في الاوقات المنهية اي وهي كراهة تحريم لا تنزيه على الاصح واتفقوا على جواز الفرايض المودات فيها واختلفوا في نفل له سبب كتحية وعيد وكسوف وجنازة وقضاء فايتة فذهب الشافعي الى الجواز بلا كراهة وادخله ابو حنيفة في عموم النهي انتهى ونوزع في دعوى الاجماع وقال البيضاوي اختلف في جواز الصلاة بعد الصبح والعصر وعند الطلوع والغروب والاستوا فذهب داود الى الجواز مطلقا حملا للنهي على التنزيه وجوز الشافعي الفرض وما له سبب وحرم ابو حنيفة الكل الا عصر يومه وحرم مالك النفل دون الفرض ووافقه احمد الا انه استثنى الطواف انتهى وهذا الحديث صريح او كالصريح في تعميم الكراهة في وقت العصر من فعلها الى الغروب وهو ما عليه الجمهور واستشكل بما في البخاري عن معاوية ولابي داود عن علي باسناد صحيح لا تصلوا بعد العصر الا ان تصلوا والشمس مرتفعة واجيب بان الحديث الاول اصح بل متواتر كما ياتي وتقدم ق ن ه في الصلاة عن ابي سعيد الخدري حم ه عن عمر بن الخطاب ورواه احمد من حديث قتادة عن ابي العالية عن بن عباس قال شهد عندي رجال مرضيون وارضاهم عمر ان نبي الله كان يقول فذكره قال المؤلف وهذا متواتر وقال بن حجر في تخريج المختصر حديث النهي عن الصلاة في الاوقات المكروهة ورد من رواية جمع من الصحابة تزيد على العشرين ورواه الدارقطني عن ابي ذر وزاد في اخره الا بمكة اي فلا يكره فيها

فهو مستثنى من حديث أبي سعيد وعمر لشرف الحرم

لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب أي لا صلاة كائنة لمن لم يقرأ فيها وعدم الوجود شرعا هو عدم الصحة هذا هو الأصل بخلاف لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد ولا صلاة لآبق ونحو ذلك فإن قيام الدليل على الصحة أوجب كون المراد كونا خاصا أي كاملة فعليه يكون من حذف الخبر لا من وقوع الجار والمجرور خبرا والشافعية يثبتون ركنية الفاتحة على معنى الوجوب عند الحنفية فإنهم لا يقولون بوجوبها لا قطعا بل ظنا ولكنهم لا يخصون الفرضية والركنية بالقطعي فتتعين قراءتها عندهم فتبطل الصلاة بتركها ولا يقوم غيرها مقامها وعند الحنفية إنما الوجوب ليست شرطا للصحة بل الفرض قراءة ما تيسر من القرآن لآية فاقرؤوا ما تيسر منه وقوله لا صلاة إلا بالفاتحة أو غيرها وإنه لم يرد إلا ولين وأجيب عن الأول بأن المراد الفاتحة أو من لا يعرفها جمعا وإلا لزم النسخ والمجاز والتقييد أولى منه وعن الثاني بأن راويه مطعون فيه وإن قوله أو غيرها إلخ وعن الثالث بأنه مجاز والمأمور به القراءة حفظها انتهى وإذا قلنا بوجوبها فعجز عنها أتى بسبع آيات فإن عجز فذكر بعدد حروفها خلافا لمالك قياسا على الصوم وتمسكا بأن من كان معه شيء من القرآن فليقرأ وإلا فليسبح الله ورد الأول بالفرق والثاني بأنه لبيان إثبات ما قدر ثم هذا الحديث ليس فيه إلا وجوب قراءتها وأما تعينها في كل ركعة فعلم من دليل آخر تنبيه قال ابن القيم في البدائع قولهم قرأت الكتاب يتعدى بنفسه وأما قرأت بأم القرآن وحديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ففيه نكتة بديعة قل من يتفطن لها هي أن الفعل إذا عدي بنفسه فقلت قرأت سورة كذا اقتضى اقتصارك عليها لتخصيصها بالذكر وإذا عدي بالباء فمعناه لا صلاة لمن لم يأت بهذه السورة في قراءته أو في صلاته في جملة ما يقرأ به وهذا لا يعطي الاقتصار عليها بل يشعر بقراءة غيرها معها تنبيه قال ابن عربي شرعت المناجاة بالكلام الإلهي في القيام في الصلاة دون غيره من أحوالها للاشتراك في القيومية من كون العبد قائما في الصلاة والله قائم على كل نفس بما كسبت فما للعبد ما دام قائما حديث إلا مع ربه فإن قيل الرفع من الركوع قيام ولا قراءة فيه قلنا إنما شرع للفصل بينه وبين السجود فلا يسجد إلا من قيام فلو سجد من ركوع كان خضوعا من خضوع ولا يصح خضوع من خضوع لأنه عين الخروج عما يوصف بالدخول فيه فيكون لا خضوع مثل عدم العدم ومن ثم فصل بين السجدتين برفع ليفصل بين حال الخضوع ونقيضه ولهذا كانت الملوك يحيون بالانحناء وهو الركوع أو بوضع الوجه بالأرض وهو السجود وإذا تواجهوا وأثنوا عليهم قام المتكلم أو المثني بين يديه فلا يكلمه في غير حال القيام حم ق ع في الصلاة عن عبادة بن الصامت

لا صلاة صحيحة **لمن لا وضوء له** وفي لفظ لا صلاة إلا بوضوء **ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه** أي لا وضوء كاملا لمن لم يسم الله أوله فالتسمية أوله مستحبة عند الشافعية والحنفية وأوجبها أحمد في رواية تمسكا بظاهر هذا الحديث قال القاضي البيضاوي هذه الصيغة حقيقة في نفي الشيء وتطلق مجازا على نفي الاعتداد به لعدم صحته نحو لا صلاة إلا بطهور أو كماله نحو لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد والأول أشيع وأقرب إلى الحقيقة فيجب المصير إليه ما لم يمنع مانع وهنا محمول على نفي الكمال خلافا لأهل الظاهر لخبر من توضأ فذكر اسم الله كان طهورا لجميع بدنه ومن توضأ ولم يذكر اسم الله كان طهورا لأعضاء وضوئه ولم يرد به الطهور عن الحدث فإنه لا يتجزى بل الطهور عن الذنوب انتهى وقال ابن حجر يعارض هذا الخبر خبر المسيء صلاته إذا قمت فتوضأ كما أمرك الله الحديث ولم يذكر التسمية وخبر أبي داود وغيره أنه لم يرد السلام على من سلم عليه وهو يتوضأ فلما فرغ قال لم يمنعني إلا أني كنت على غير وضوء فإذا امتنع من ذكر الله قبل الوضوء فكيف توجب التسمية حينئذ وهو من ذكر الله انتهى وهذا الحديث رواه أيضا الدارقطني باللفظ المزبور وزاد فيه ولا يؤمن بالله من لم يؤمن بي ولا يؤمن بي من لم يحب الأنصار انتهى بنصه ورواه الطبراني بلفظه وزاد ولا صلاة لمن لم يصل على النبي ولا صلاة لمن لا يحب الأنصار حم د ه ك من طريق يعقوب بن سلمة عن أبي هريرة وقال ك صحيح وتعقبه الذهبي بأن إسناده فيه لين وقال المنذري صححه الحاكم وليس كما قال فهم رووه كلهم عن يعقوب بن سلمة الليثي عن أبيه وقد قال البخاري وغيره لا يعرف لسلمة سماع من أبي هريرة ولا ليعقوب سماع من أبيه وأبو سلمة لا يعرف فالصحة من أين وقال ابن حجر ظن الحاكم أن يعقوب هو الماجشون فصحح على شرط م فوهم ويعقوب بن سلمة هو الليثي مجهول الحال انتهى وقال ابن الهمام بعدما عزاه لأبي داود ضعف بالانقطاع ويقول أحمد لا أعلم في التسمية حديثا ثابتا ه عن سعيد بن زيد هذا حديث اختلف في تحسينه وتضعيفه فمن ظاهر كلامه تحسينه البخاري فإنه أجاب الترمذي حين سأله عنه بأنه أحسن شيء في هذا الباب وقال جمع منهم ابن القطان بل هو ضعيف جدا فيه ثلاثة مجاهيل وقال ابن الجوزي حديث غير ثابت وانتصر مغلطاي للأول

لا صلاة بحضرة طعام نفي بمعنى النهي أي لا يصلي أحد بحضرة طعام وورد بهذا اللفظ في صحيح ابن حبان **ولا وهو يدافعه الأخبثان** بمثلثة البول والغائط فتكره الصلاة تنزيها بحضرة طعام يتوق إليه وبمدافعة الأخبثين أي أحدهما لما في ذلك من اشتغال القلب به وذهاب كمال الخشوع فيؤخر ليأكل ويفرغ نفسه وفيه تقديم فضيلة حضور القلب على فضيلة أول الوقت وأما خبر لا تؤخر الصلاة لطعام ولا لغيره فمعلول وبفرض صحته يحمل على من لم يشتغل قلبه بذلك جمعا بين الدليلين والحق بحضور

الطعام

الطعام قرب حضوره والنفس تتوق إليه وبمدافعة الأخبثين ما في معناهما من كل ما يشغل القلب ويذهب كمال الخشوع كالحق بالغضب وخبر لا يقضي القاضي وهو غضبان ما في معناه من نحو جوع وعطش شديد وغم وفرح ومحل الكراهة إذا اتسع الوقت وإلا وجبت الصلاة بحاله ومتى صلى مع الكراهة صحت صلاته عند الجمهور لكن يندب إعادتها وقال أهل الظاهر بوجوبها لظاهر الحديث والجمهور قالوا معنى لا صلاة أي كاملة تنبيه قال الأشرف هذا الحديث بهذا التركيب لا تحقيقه قال الطيبي وقد يقال لا الأولى لنفي الجنس وبحضرة طعام خبرها ولا الثانية زائدة للتأكيد والواو عطف جملة على جملة وقوله هو مبتدأ ويدافعه خبر وفيه حذف تقديره ولا صلاة حين هو يدافعه الأخبثان فهما يعني الرجل يدافع الأخبثين حتى يؤدي الصلاة والأخبثان يدفعانه عن الصلاة ويجوز حمل المدافعة على الدفع مبالغة ويجوز حذف اسم لا الثانية وخبرها وقوله وهو يدافعه حال أي لا صلاة للمصلي وهو يدافعه الأخبثان د في الصلاة عن عائشة ظاهر صنيع المؤلف أن الشيخين لم يخرجاه ولا أحدهما وهو ذهول فقد خرجاه معا عنها باللفظ المزبور

لا صلاة أي كاملة **للملتفت** بوجهه وهو في الصلاة بلا حاجة قال في فتح القدير وحد الالتفات بصدره مبطل للصلاة وأما بوجهه فقط لحاجة فجائز بلا كراهة لوروده من فعل المصطفى كما مر طب عن يوسف ابن عبد الله بن سلام بالتخفيف قال ابن الجوزي قال الدارقطني حديث مضطرب لا يثبت انتهى وفيه الصلت ابن مهران قال في الميزان عن ابن القطان مجهول الحال وأورد له هذا الخبر ثم قال لا يثبت وقال الهيثمي فيه الصلت ضعفه الأزدي وقال عبد الحق هذا غير ثابت قال في المنار ولم يبين علته وهو من الأحاديث المنقطعة ورجاله مجهولون ومع ذلك اضطرب فيه ومثل هذا لا يلتفت إليه ولا ينبغي لمن يذكر حتى إسناده وهو عدم انتهى

لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد وأخذ بظاهره أحمد وردّ بأنه محمول على نفي الكمال لا الصحة لمقتضى اقتضاه قال ابن الدهان في الغرة هذا الحديث ترجم بكامله وهو نقض لما أصلناه من أن الصفة لا يجوز حذفها والتقدير عندي لا كمال صلاة فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه انتهى وقد تمسك بظاهره الظاهرية على أن الجماعة واجبة ولا حجة فيه لعرض صحته لأن النفي المضاف إلى الأعيان يحتمل أن يراد به نفي الإجزاء ويحتمل نفي الكمال وعند الاحتمال يسقط الاستدلال قط عن أبي مخلد عن جبير بن حكيم عن أبي السكين الطائي عن محمد ابن السكين عن عبد الله بن كثير الغنوي عن محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله وقال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن المذكر عن محمد بن سعيد بن غالب العطار عن يحيى بن إسحاق عن سليمان ابن داود اليمامي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال فقد النبي قوما في الصلاة فقال ما خلفكم قالوا لحاء كان بيننا فذكره ثم قال الدارقطني إسناده ضعيف وقال في المهذب فيه سليمان اليماني ضعفوه وقال عبد الحق هذا حديث ضعيف قال ابن القطان وهو كما قال وفي الميزان في موضع قال الدارقطني حديث مضطرب وفي موضع منكر ضعيف وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال ابن حجر في تخريج الرافعي هذا حديث مشهور بين الناس وهو ضعيف ليس له إسناد ثابت وفي الباب عن علي وهو ضعيف أيضا وفي تخريج الهداية بعدما عزاه للدارقطني فيه سليمان بن داود اليمامي أبو الجمل وهو ضعيف ومحمد بن سكين ضعيف ورواه ابن حبان عن عائشة وفيه عمر بن راشد يضع الحديث وهو عند الشافعي عن علي وزاد وجار المسجد من أسمعه المنادي ورجاله ثقات إلى هنا كلامه وقال الزركشي رواه الدارقطني وقيل لا يحفظ عن النبي وذكر عبد الحق أن رواته ثقات وبالجملة هو مأثور عن علي ومن شواهده حديث الشيخين من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر

لا ضرر أي لا يضر الرجل أخاه فينقصه شيئا من حقه **ولا ضرار** فعال بكسر أوله أي لا يجازي من ضره بإدخال الضرر عليه بل يعفو فالضرر فعل واحد والضرار فعل اثنين أو الضرر ابتداء الفعل والضرار الجزاء عليه والأول إلحاق مفسدة بالغير مطلقا والثاني إلحاقها به على وجه المقابلة أي كل منهما يقصد ضرر صاحبه بغير جهة الاعتداء بالمثل وقال الحرالي الضر بالفتح والضم ما يؤلم الظاهر من الجسم وما يتصل بمحسوسه في مقابلة الأذى وهو إيلام النفس وما يتصل بمحسوسه وما يتصل بأحوالها وتشعر الضمة في الضر بأنه عن قهر وعلو والفتحة بأنه ما يكون من مماثل أو نحوه انتهى وفيه تحريم سائر أنواع الضرر إلا بدليل لأن النكرة في سياق النفي تعم وفيه حذف أصله لا لحوق أو إلحاق أو لا فعل ضرر أو ضرار بأحد في ديننا أي لا يجوز شرعا إلا لموجب خاص وقيد النفي بالشرع لأنه بحكم القدر الإلهي لا ينتفي وأخذ منه الشافعية أن للجار منع جاره من وضع جذعه على جداره وإن احتاج وخالف أحمد تمسكا بخبر لا يمنع أحد جاره أن يضع خشبة على جداره ومنعه الشافعية بأن فيه جابر الجعفي ضعفوه وبفرض صحته فقد قال ابن جرير هو وإن كان ظاهره الأمر لكن معناه الإباحة والإطلاق بدليل هذا الخبر وخبر إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام حم ه عن ابن عباس قال قضى النبي أنه لا ضرر ولا ضرار قال الهيثمي رجاله ثقات وقال النووي في الأذكار هو حسن ه عن عبادة ابن الصامت رمز لحسنه قال الذهبي حديث لم يصح وقال ابن حجر فيه انقطاع قال وأخرجه ابن أبي شيبة وغيره من وجه آخر وأقوى منه انتهى ورواه الحاكم والدارقطني عن أبي سعيد وزاد من ضار ضره الله ومن شاق شاق الله عليه انتهى وفيه عثمان بن محمد بن عثمان لينه عبد الحق والحديث حسنه النووي في الأربعين قال ورواه مالك مرسلا وله طرق يقوي بعضها بعضا وقال العلائي للحديث شواهد ينتهي مجموعها إلى درجة الصحة أو الحسن المحتج به

لاضمان على مؤتمن تمسك به الشافعية والحنابلة على انه لاضمان على الاجير كقصار وصباغ اذا لم يقصر وضمنه مالك هق من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن بن عمرو بن العاص ثم قال اعني البيهقي حديث ضعيف ورواه الدارقطني عن بن عمرو من هذا الوجه وقال عمرو بن عبد الجبار وعبيدة ضعيفان وقال بن حجر في تخريج الرافعي هذه طريقة ضعيفة وفي تخريج الهداية اسناده ضعيف وسبقه الذهبي فقال في التنقيح كاصله لايصح وفي المهذب انه صحيح

لاطاعة لمن لم يطع الله في اوامره ونواهيه وفي رواية لاحمد ايضا لاطاعة لمن عصى الله فاذا امر الامام بمعصية فلا سمع ولاطاعة كما هو نص حديث البخاري اي لايجب ذلك بل يحرم على من قدر على الامتناع حم عن انس بن مالك رمز لصحته وقال الهيثمي فيه عمرو بن زبيب لم اعرفه وبقية رجال احمد رجال الصحيح وقال بن حجر سنده قوي

لاطاعة لاحد من المخلوقين كائنا من كان ولو ابا او اما او زوجا في معصية الله بل كل حق وان عظم ساقط اذا جاء حق الله انما الطاعة في المعروف اي فيما يرضيه الشارع ويستحسنه وهذا اصرح في انه لاطاعة في محرم فهو مقيد للاخبار المطلقة حم ق د ن عن علي امير المؤمنين

لاطاعة لمخلوق صلة طاعة في معصية الخالق خبر لا وفيه معنى النهي يعني لاينبغي ولايستقيم ذلك وتخصيص ذكر المخلوق والخالق يشعر بعلية هذا الحكم قال الزمخشري قال مسلمة بن عبد الملك لابي حازم الستم امرتم بطاعتنا بقوله تعالى واولي الامر منكم قال اليس قد نزعت عنكم اذا خالفتم الحق بقوله تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول قال بن الاثير يريد طاعة ولاة الامر اذا امروا بما فيه اثم كقتل ونحوه وقيل معناه ان الطاعة لاتسلم لصاحبها ولاتخلص اذا كانت مشوبة بمعصية والاول اشبه بمعنى الحديث حم ك عن عمران بن الحصين وعن الحكم بن عمرو الغفاري ويقال له الحكم بن الاقرع صحابي نزل البصرة قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح ورواه البغوي عن النواس وابن حبان عن علي بلفظ لاطاعة لبشر في معصية الله وله شواهد في الصحيحين

لاطلاق قبل النكاح في رواية نكاح منكرا وهو انسب بقوله ولاعتاق قبل ملك الطلاق رفع قيد النكاح باختيار الزوج فحيث لانكاح فلا طلاق فيكون الطلاق لغوا كالعتاق قبل الملك وبه قال الشافعية واعتبر الحنفية الطلاق قبل النكاح اذا اضيف اليه اعم او اخص نحو كل امرأة اتزوجها فهي طالق وان تزوجت هندا فهي طالق واولوا الحديث بما لو خاطب اجنبية بطلاق ولم يضفه الى النكاح قال القاضي وهو تقييد وتخصيص النص بما نبؤا عنه ومخالفة للقياس لغير موجب قال الطيبي والنفي وارد على لفظ الطلاق والعتاق لكن المنفي محذوف اي لاوقوع طلاق قبل نكاح ولا تقرر عتاق قبل ملك وكذا يقال فيما يجيء على هذا النحو ه في الطلاق عن المسور بكسر الميم بن مخرمة رمز المص لحسنه وهو فيه تابع للحافظ بن حجر حيث قال سنده حسن وعليه اقتصر صاحب الالمام لكنه اختلف فيه على الزهري فقال علي بن الحسين بن واقد عن هشام بن سعد عن عروة عن المسور وقال حماد بن خالد عن هشام عن الزهري عن عروة عن عائشة انتهى ورواه ابو يعلى من حديث جابر مرفوعا وزاد ولانكاح الا بولي قال بن عبد الهادي ورجاله ثقات

لاطلاق ولاعتاق في اغلاق اي اكراه لان المكره يغلق عليه الباب ويضيق عليه غالبا حتى ياتي بما اكره عليه فلا يقع طلاقه بشرطه عند الائمة الثلاثة وقال ابو حنيفة يصح طلاقه دون اقراره لوجود اللفظ المعتبر من اهله في محله لكن لم يوجد الرضى بثبوت حكمه وهو غير معتبر كما في طلاق الهازل وعتقه وضعفه القاضي بان القصد الى اللفظ معتبر بدليل عدم اعتبار طلاق من سبق لسانه وهنا القصد الى اللفظ من نتيجة الاكراه فيكون كالعدم بالنسبة للمستمسك وتفسير الاغلاق بالغضب يرده ما صح عن الحبر وعائشة انه يقع طلاقه وافتى به جمع من الصحابة وزعم ان المعنى لاتغلق التطليقات كلها دفعة حتى لايبقى فيها شيء لكن مطلق طلاق السنة يأباه قوله ولاعتاق اذ المعنى المذكور لايجيء في العتاق حم د ه ك كلهم في العتاق عن عائشة وقال ك بعد ما خرجه من طريقين عنها انه صحيح على شرط م ورده الذهبي بان فيه من احدى طريقيه محمد بن عبيد بن صالح لم يحتج به م وضعفه ابو حاتم ومن الاخرى نعيم بن حماد صاحب مناكير انتهى وعمل بمقتضيه بن حجر فضعف الخبر

لاطلاق الا لعدة قبلها كما في رواية مسلم في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن اي لاستقبالها فالمراد النهي عن ايقاعه بدعيا لتضررها بتطويل العدة عليها ولاعتاق الا لوجه الله قيل اراد به النهي عن العتق حال الغضب فانه حينئذ لايكون صادرا عن قصد صحيح ونية صادقة يتوخى بها وجه الله تعالى قال القاضي وهو كما تركا انتهى وقال بن حجر اراد بذلك اعتبار النية لانه لايظهر كونه لوجه الله تعالى الا بالقصد وفيه رد على من زعم ان من اعتق عبده لوجه الله وللشيطان او للصنم عتق لوجود ركن الاعتاق والزيادة على ذلك لاتخل بالعتق طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه احمد بن سعيد ابن فرقد وهو ضعيف

لاعدوى اي لاسراية لعلة من صاحبها لغيره يعني ان ما يعتقده الطبائعيون من ان العلل المعدية مؤثرة لامحالة باطل بل هو متعلق بالمشيئة الربانية والنهي عن مداناة المجذوم من قبيل اتقاء الجدار المائل والسفينة المعيبة ولاصفر بفتحتين وهو تأخير المحرم الى صفر في النسيء او دابة بالبطن تعدى عند العرب قال البيضاوي ويحتمل ان يكون نفيا لما يتوهم ان شهر صفر تكثر فيه الدواهي والفتن

ولا

ولاهامة بتخفيف الميم على الصحيح وحكى ابو زيد تشديدها دابة تخرج من راس القتيل او تتولد من دمه فلا تزال تصيح حتى يؤخذ بثاره كذا زعم العرب فاكذبهم الشارع قال القرطبي ولاينافيه خبر لايورد ممرض على مصح لانه انما نهي عنه خوف الوقوع في اعتقاد ذلك او تشويش النفس وتاثير الوهم فينبغي تجنب طرق الاوهام فانها قد تجلب الالام وبهذا الجمع سقط التعارض بين الحديثين وعلم انه لادخل للنسخ هنا فانهما خبران عن امرين مختلفين لامتعارضين قال بن رجب المشروع عند وجود الاسباب المكروهة الاشتغال بما يرجى دفع العذاب من اعمال الطاعة والدعاء وتحقيق التوكل والثقة بالله قال بعض الحكماء صحيح الاصوات في هياكل العبادات بافنان اللغات محلل ما عقدته الافلاك الدائرات اي على زعمهم تنبيه قال بن مالك في شرح التسهيل اكثر ما يحذف الحجازيون خبر لا مع الا نحو لا اله الا الله ومن حذفه دون الا لاضير ولافوت ولاعدوى ولاطيرة حم ق في الطب عن ابي هريرة حم م عن السائب بن يزيد ابن اخت نمر وفي مسلم عن ابي هريرة انه كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لاعدوى ولاصفر ولاهام ويحدث عنه ايضا انه قال لايورد ممرض على مصح قال الحارث بن ابي ذباب وهو بن عم ابي هريرة فلا ادري انسي ابو هريرة او نسخ احد القولين الاخر

لاعدوى ولاطيرة بكسر ففتح من التطير التشاؤم بالطيور ولاهامة ولاصفر ولاغول هو بالفتح مصدر معناه البعد والهلاك وبالضم الاسم وهو السعالي وجمعه اغوال وغيلان كانوا يزعمون ان الغيلان في الفلاة وهو من جنس الشياطين تتراءى الناس وتتغول اي تتلون فتضلهم عن الطريق فتهلكهم فابطل ذلك وقيل انما ابطل ما زعموه من تلونه لاوجوده ومعنى لاغول اي لايستطيع احد اضلال احد قال القاضي والمراد بقوله لاعدوى الخ ان مصاحبة المعلول ومواكلته لاتوجب حصول تلك العلة ولاتؤثر فيها لتخلفه عن ذلك طردا وعكسا لكنها تكون من الاسباب المقدرة التي تعلقت المشيئة بترتب العلة عليها بالنسبة الى بعض الابدان باحداث الله تعالى فعلى العاقل التحرز عنها ما امكن بتحرزه عن الاطعمة الضارة والاشياء المخوفة والطيرة التفاؤل بالطير وكانوا يتفاءلون باسمائها واصواتها والهامة الصداء وهو طائر كبير يضعف بصره بالنهار ويطير بالليل ويصوت فيه ويقال له بوم والناس يتشاءمون بصوته ومن زعمات العرب ان روح القتيل الذي لايدرك ثاره تصير هامة فتندبوا وتقول اسقوني فاذا ادرك ثاره طارت وقوله لاغول يحتمل ان المراد به نفيه راسا وان المراد نفيه على الوجه الذي يزعمونه فانهم يقولون هو ضرب من الجن يتشخصون لمن يمشي وحده في فلاة او في الليلة الليلاء ويمشي قدامه فيظن الماشي خلفه انه انسان فيتبعه فيوقع في الهلاك انتهى وقال الطيبي لا التي لنفي الجنس دخلت على المذكورات ونفت ذواتها وهي غير منفية فيتوجه النفي الى اوصافها واحوالها التي هي مخالفة للشرع فان العدوى وصفر والهامة موجودة والمنفي هو ما زعمت الجاهلية لا اثباتها فان نفي الذات لارادة نفي الصفات ابلغ لانه من باب الكناية حم م عن جابر بن عبد الله

لاعقر في الاسلام قال بن الاثير هذا نفي للعادة الجاهلية وتحذير منها كانوا في الجاهلية يعقرون الابل اي ينحرونها على قبور الموتى ويقولون صاحب القبر كان يعقرها للاضياف في حياته فنكافئه بعد موته قال المجد بن تيمية وكره الامام احمد اكل لحمه قال قال اصحابنا وفي معناه ما يفعله كثير من التصدق عند القبر بخبز ونحوه انتهى واصل العقر ضرب قوائم البعير والشاة بالسيف وهو قائم د عن انس بن مالك سنده رمز المص لحسنه

لاعقل كالتدبير قال الطيبي اراد بالتدبير العقل المطبوع وقال القيصري هو خاطر الروح العقلي وهو خاطر التدبير لامر المملكة الانسانية فالنظر في جميع الخواطر الواردة عليه من جميع الجهات ومنه توجد الفهوم والعلوم الربانية وهذا الشخص هو الملك واليه يرجع امور المملكة فيختار ما امر الشرع ان يختار ويترك ما امره الشرع ان يترك ويستحسن ما امره الشرع ان يستحسنه ويستقبح ما امره ان يستقبحه وصفة خاطر هذا الملك التثبت والنظر في جميع ما يرد عليه من الخواطر فيستعمل منها ما يجب تنفيذه ويرد ما يجب رده وخواطر هذا الجوهر الشريف وان كثرت ترجع الى ثلاثة انواع الامر بالتنزه عن دني الاخلاق والاعمال والاحوال ظاهرا وباطنا والامر بالاتصاف بمحاسن الاخلاق والاعمال والاحوال واعاليها كذلك والامر باعطاء جميع اهل مملكته حقوقهم وتنفيذ الاحكام الشرعية فيهم ولاورع كالكف الورع في الاصل الكف ويقال ورع الرجل يرع بالكسر فيهما فهو ورع ثم استعير للكف على المحارم فان قيل فحقيقة الورع هو الكف فكيف يقال الورع كالكف قلنا الكف اذا اطلق فهم منه كف الاذى او كف اللسان كما في خبر خذ عليك هذا واخذ بلسانه فكانه قيل لاورع كالصمت او كالكف عن اذى الناس ولاحسب كحسن الخلق اي لامكارم مكتسبة كحسن الخلق مع الخلق فالاول عام والثاني خاص واخرج في الشعب عن علي كرم الله وجهه التوفيق خير قائد وحسن الخلق خير قرين والعقل خير صاحب والادب خير ميراث ولاوحشة اشد من العجب قالوا وذا من جوامع الكلم ه وكذا ابن حبان والبيهقي في الشعب عن ابي ذر وفيه ابراهيم بن هشام ابن يحيى الغساني قال ابو حاتم غير ثقة ونقل بن الجوزي عن ابي زرعة انه كذاب واورده في الميزان في ترجمة صخر بن محمد المنقري من حديثه وقال قال بن طاهر كذاب وقال بن عدي حدث عن الثقات بالبواطيل فمنها هذا الخبر

لاغرار بغين معجمة وراءين في صلاة ولاتسليم قال الزمخشري الغرار النقصان من غارت الناقة نقص

لبنها ورجل مغار الكف اذا كان بخيلا وللسوق درة وغرار اى نفاق وكساد وغرار الصلاة ان لا تتم اركانها
معدلة كاملة وفى التسليم ان يقول السلام عليك اذا اسلم وان يقتصر فى رد السلام على وعليك ومن روى ولا
تسليم بعطفه على الاغرار فمعناه لا نوم فيها ولا اسلام الى هنا كلامه حم د ك فى الصلاة عن ابى هريرة قال ك
على شرط م ورواه معاوية بن هشام عن الثورى وشك فى رفعه

لا عقب بصاد مهملة بضبط المم ولا هبة اى لا يجوز ذلك فى الاسلام طب عن عمرو بن عوف الانصارى
البدرى ويقال له عمير

لا غول بضم الغين المعجمة اى لا وجود ولا يضر لونه د عن ابى هريرة وفيه بن عجلان وقدم

لا فرع بفاء وراء وعين مهملتين مفتوحات وهو اول نتاج ينتج كانت الجاهلية تذبحه لطواغيتها فقال
ابن حجر اى لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة قاله الشافعى فلا ينافى الامر بالعتيرة فى اخبار كثيرة وقال غيره
هى النسيكة التى تعتر اى تذبح فى رجب تعظيما له لكونه اول الاشهر الحرم ثم ان النهى مخصوص بما يذبح لذلك
مرادا به الاصنام اما ما تجرد عن ذلك فيباح بل مندوب عند الشافعى بل ان يسهل كل شهر فالافضل حم
ق ع عن ابى هريرة

لا قطع فى ثمر بفتح المثلثة والميم اى ما كان معلقا فى النخل قبل ان يجز ويحرز ولا كثر محركا جمار النخل وهو
شحمه الذى يخرج به الكافور وهو وعاء الطلع من جوفه سمى جمارا وكثرا لانه اصل الكوافير وحيث تجتمع وتكثر
ذكره الزمخشرى وقال بن الاثير الثمر الرطب ما دام فى النخلة فاذا اقطع فهو رطب فاذا كثر فهو تمر والكثر
الجمار انتهى لكن ينافضه انه فسره فى رواية النسائى بالجمار فقال والكثر الجمار وقضية تصرف المولف ان
هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته الا ما اواه الجرين هكذا هو ثابت فى الترمذى وغيره فبين
بالحديث الحالة التى يجب فيها القطع وهى حالة كون المال فى حرز فلا قطع على من سرق من غير حرز قال
القرطبى بالاجماع الا ما شذ به الحسن واهل الظاهر وقال بن العربى قد اتفقت الامة على ان شرط القطع
ان يكون المسروق محرزا بحرز مثله ممنوعا من الوصول اليه بمانع انتهى لكن اخذ بعمومه فلم يقطعوا فى
فاكهة رطبة ولو محرزة وقاسوا عليه الاطعمة الرطبة التى لا تدخر قال بن العربى وليس مقصود الحديث
ما ذهبوا اليه بدليل قوله الا ما اواه الجرين فبين ان العلة كونه فى غير حرز له غير المحرزة حم ع فى باب
الصدقة حب كلهم عن رافع بن خديج مرفوعا ورواه ايضا مالك والبيهقى قال بن العربى وان كان فيه
كلام فلا يلتفت اليه وقال بن حجر اختلف فى وصله وارساله وقال الطحاوى تلقت الايمة متنه بالقبول
ثم قال بن حجر وفى الباب ابو هريرة عند بن ماجة بسند صحيح

لا قطع فى زمن المجاعة اى فى السرقة فى زمن القحط والجذب لانه حالة ضرورة خط عن ابى امامة

لا قليل من اذى الجار اى لا بد من قليل من اذى الجار كذا فى الفردوس طب حل عن ام سلمة قال الهيثمى
رجال الطبرانى ثقات

لا قود الا بالسيف وفى رواية للدارقطنى الا بالسلاح وقد تمسك بهذا الكوفيون الى ما ذهبوا اليه مخالفين الجمهور
ان المقتول اذا قتل بعصى او حجر لا يقتل بما قتل به بل بالسيف ورده الجمهور بانه حديث ضعيف وبعرض
ثبوته فانه على خلاف قاعدتهم فى ان السنة لا تنسخ الكتاب ولا تخصصه وبالنهى عن المثلة وهو صحيح لكنه محمول
عند الجمهور على غير المماثلة فى القصاص جمعا بين الدليلين وهذا مستثنى من اعتبار المساواة فى القود
فمن قتل بالسحر قتل بالسيف اجماعا وكذا بنحو خمر ولواط ه عن ابى بكرة قال ابو حاتم حديث منكر واعله البيهقى
بمبارك بن فضالة روايته عن الحسن عن ابى بكرة د عن النعمان بن بشير وسنده ايضا ضعيف قال عبد الحق
وابن عدى وابن الجوزى طرقه كلها ضعيفة والبيهقى لم يثبت له اسناد وابو حاتم حديث منكر والبزار حسبه
خطا وقال بن حجر رواه بن ماجة والبزار والبيهقى والطحاوى والطبرانى والفاظهم مختلفة واسناده ضعيف
ورواه الدارقطنى عن ابى هريرة وفيه سليمان بن ارقم متروك

لا قود فى المامومة ولا الجائفة ولا المنقلة لعدم انضباطها ففى المامومة ثلث الدية والجائفة نصف عشر دية
صاحبها والمنقلة عشر فان اوضحت فخمسة عشر ه عن العباس رمز المم لحسنه وهو زلل ففيه ابو كريب
الازدى مجهول ورشدين بن سعد وقد مر ضعفه غير مرة

لا كبيرة مع الاستغفار اى طلب مغفرة الذنب من الله والندم على ما فرط منه والمراد ان التوبة الصحيحة
تمحو اثر الخطيئة وان كانت كبيرة حتى كانها لم تكن فيلتحق بمن لم يرتكبها والثوب المغسول كالذى لم يتوسخ
اصلا قال الغزالى فالتوبة بشروطها مقبولة ماحية لا محالة قال فمن توهم ان التوبة تصح ولا تقبل
كمن توهم ان الشمس تطلع والظلام لا يزول ولا صغيرة مع الاصرار فانها بالمواظبة تعظم فتصير كبيرة
واحدة تنصرم ولا يتبعها مثلها العفو عنها ارجى من صغيرة يواظب عليها الا ترى انه لو وقعت قطرات
ماء على حجر متوالية اثرت فيه وان صب منه دفعة لم يوثر فر وكذا القضاعى عن بن عباس قال ابن
طاهر وفيه ابو شيبة الخراسانى قال البخارى لا يتابع على حديثه ورواه بن شاهين باللفظ المزبور
عن ابى هريرة وكذا الطبرانى فى مسند الشاميين

لا كفالة فى حد قال فى الفردوس الكفالة الضمان يقال هو ضامن وكفيل فمن وجب عليه حد فضمنه غيره
فلم يصح عد هق عن بن عمرو بن العاص وهو مما بيض له الديلمى

لا نذر فى معصية اى لا وفاء فى نذر ولا صحة له ولا عبرة به ولا انعقاد له فان نذر احد فيها لم يجز له فعلها

وعليه

وعليه الكفارة وكفارته كفارة يمين اى مثل كفارته وبهذا اخذ ابو حنيفة واحمد وقال الشافعى ومالك لا ينعقد
نذره ولا كفارة عليه حم ع من حديث الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عايشة قال ت وهذا حديث
لا يصح قال الزهرى لم يسمعه من ابى سلمة قال غيره وانما سمعه من سليمان بن ارقم وهو متروك
وقال بن حجر فى الفتح رواته ثقات لكنه معلول وحكى الترمذى عن البخارى انه قال لا يصح لكن له شاهد
نبه عليه المولف بقوله ن من طريقين عن عمران بن حصين قال الحافظ العراقى وفيه اضطراب
من طريقيه ثم بينه قال وقال النسائى بعد ذكر حديث عمران هذا محمد بن الزبير احد رجاله ضعيف
لا يقوم بمثله الحجة وكذا ضعفه بن معين والبخارى وابو حاتم انتهى وقال بن حجر خرجه النسائى وضعفه
وفى الروضة هو ضعيف باتفاق المحدثين لكن تعقب بن حجر دعواه الاتفاق بقوله من ذكر

لا نعلم شيا خيرا من الف مثله الا الرجل المومن طس عن بن عمر بن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمى
مداره على اسامة بن زيد بن اسلم وهو ضعيف

لا نكاح الا بولى اى لا صحة له الا بعقد ولى فلا تزوج امراة نفسها فان فعلت فهو باطل وان اذن وليها
عند الشافعى كالجمهور خلافا للحنفية وتخصيصهم الخبر بنكاح الصغيرة والمجنونة والامة خلاف الظاهر
ذكره البيضاوى والجمهور على ان الحديث لا اجمال فيه وقول الباقلانى هو مجمل اذ لا يصح النفى لنكاح
بدون ولى مع وجوده حسا فلا بد من تقدير شى وهو متردد بين الصحة والكمال ولا مرجح فكان مجملا
منع بان المرجح لنفى الصحة موجود وهو قربه من نفى الذات اذ ما انتفت صحته لا يعتد به فيكون كالعدم
بخلاف ما انتفى كماله حم ع فى النكاح ك فى النكاح عن ابى موسى الاشعرى ه فى النكاح عن بن عباس
ورواه ايضا بن حبان وغيره واطال الحاكم فى تخريج طرقه ثم قال وفى الباب عن على ثم عد نحو ثلاثين
صحابيا وقد افرد الدمياطى طرقه بالتصنيف قال المم وهو متواتر

لا نكاح صحيح وحمله على نفى كماله لكونه على صدد نسخ الاوليا لعدم الكفاءة عدول عن الظاهر من غير
دليل وحمل الكلام على ما بعد اللفظ بالنسبة اليه كاللغز ذكره القاضى الا بولى وشاهدين وفى رواية
للدارقطنى وشهود ومهر الا ما كان من النبى عليه الصلاة والسلام واخرج الطبرانى فى الاوسط بسند
قال بن حجر حسن عن بن عباس لا نكاح الا بولى مرشد او سلطان طب عن ابى موسى الاشعرى رمز
لحسنه

لا نكاح الا بولى وشاهدى عدل من اضافة الموصوف الى صفته لان القول من صفة الشاهد وشاهدا
عدلان وشهود عدول ثم يضيفه اليها اتساعا ولما استعمل الاضافة افرد المضاف اليه هق عن عمران
ابن الحصين وعن عايشة قال الذهبى فى المهذب اسناده صحيح انتهى ورواه الدارقطنى بهذا
اللفظ عن بن عباس وقال رجال هذا الحديث ثقات هذه عبارته ورواه من حديث عمران ابن
حصين هذا وفيه بكر بن بكار قال بن ليس بثقة عن عبد الله بن محرز قال البخارى منكر الحديث
ورواه ايضا عن بن عمر يرفعه وفيه ثابت بن زهير قال خ منكر الحديث وقال بن حجر رواه احمد
والدارقطنى والطبرانى والبيهقى من حديث الحسن عن عمران وفيه عبد الله بن محرز متروك انتهى
وفى شرح المنهاج للاذرعى ان بن حبان خرجه فى صحيحه بلفظ وقال لا يصح ذكر الشاهدين الا فيه
قال الاوزاعى وهذا يرد قول بن المنذر لا يثبت فى الشاهدين فى النكاح خبر انتهى وبه تعرف ما فى
كلام الحافظ بن حجر

لا هجرة بعد فتح مكة اى لا انها صارت دار اسلام وانما تكون الهجرة من دار الحرب فهذا معجزة له فانه اخبار
بانها تبقى دار اسلام لا يتصور منها هجرة ولا هجرة واجبة من مكة الى المدينة بعد الفتح كما كانت قبله
لمصيرها دار اسلام واستغناء المسلمين عن ذلك اذ كان معظم الخوف من اهلها فالمراد لا هجرة بعد الفتح
لمن لم يكن هاجر قبله اما الهجرة من بلاد الكفر فباقية الى يوم القيمة واما الهجرة المندوبة وهى الهجرة
من ارض يهجر فيها المعروف ويشيع فيها المنكر او من ارض اصاب فيها ذنبا فهى باقية وفى رواية البخارى
ايضا لا هجرة بعد الفتح قال بن حجر اى فتح مكة اذ اعم اشارة الى ان حكم غير مكة فى ذلك حكمها
فلا تجب من بلدة فتحها المسلمون اما قبل فتح البلد فمن به من المسلمين اما قادر على الهجرة لا يمكنه اظهار
دينه واداء واجباته منه واجبة واما قادر لكنه يمكن اظهار ذلك واداوه فيندب لتكثير المسلمين ومعونتهم
والراحة من روية المنكر واما عاجز لنحو مرض فله الاقامة وتكلف الخروج افضل تنبيه قال الابى
اختلف فى اصول الفقه فى مثل هذا التركيب يعنى قوله لا هجرة بعد الفتح هل هو لنفى الحقيقة او لنفى
صفة من صفاتها كالوجوب او غيره فان كان لنفى الوجود فيدل على وجوب الجهاد على الاعيان فيكون
المستدرك وجوب الجهاد على الاعيان وعلى ان المعنى الحقيقى فالمعنى ان الهجرة بعد الفتح ليست بهجرة
وانما المطلوب من الجهاد الطلب الاعم من كونه على الاعيان او كفاية والمذهب ان الجهاد الان
فرض كفاية ما لم يعين الامام طائفة فيكون عينا عليها وفى الحديث اشارة صوفية وذلك انه قد
مر فى حديث ان الجهاد اكبر واصغر فالاصغر جهاد العدو والاكبر جهاد النفس وهواها وحينئذ فيلزم
فى الهجرة ان تكون كبرى وصغرى فالصغرى ما ذكر والكبرى هجرة النفس من مالوفها وشهواتها وردها الى
الله تعالى فى كل حال ولا يقدر على هذه الهجرة الا اهل الهمم السنية والمقاصد العلية ومن كان ضعيفا
لا يقدر على هذه الهجرة فلا يهمل نفسه بالكلية فانه علامة الخذلان وليأخذ نفسه بالرفق والسياسة فى الجهاد

والهجرة خ في الحج والجهاد عن مجاشع بن مسعود السلمي نزيل البصرة قتل يوم الجمل مع عائشة وقضية صنيع المصنف ان هذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه وهو ممنوع فقد رواه الجماعة كلهم الا ابن ماجة ولفظ مسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا

لا هجر بعد ثلاث قال ابن الاثير يريد الهجرة ضد الوصل يعني فيما يكون بين المسلمين من عتب وموجدة وتقصير يقع في حقوق العشرة والصحبة لا ما كان منه في جانب الدين فهجر اهل الاهواء والبدع فانه مطلوب ابدا انتهى فيحرم هجر المسلم فوق ثلاث ويجوز ما دونها لان الادمي جبل على الغضب فعفي عن الثلاث ليذهب ذلك العارض وذهب مالك والشافعي الى ان السلام يقطع الهجر ويرفع الاثم ولو يحصل مكاتبة او مراسلة كما ان تركه يزيد الوحشة حم د عن ابي هريرة

لا هم الا هم الدين اي لا هم اشغل للقلب واشد مؤنة على الدين والدنيا من هم دين لا يجد وفاه ويهتم باستعداده قبل طلبه ويحمل مؤنته في تاخيره واشار بالحديث الى ترك الاستدانة مهما امكن وتعجيل قضائه ان لزمه تخفيفا للهم في دنياه ولا وجع الا وجع العين لشدة قلقه وخطره فان العين ارق عضو مع شرفها وفيه حث على الصبر لعظم الاجر وحث على عيادة الارمد بخلاف ما تعوده العامة وقال العسكري في هذا القول التعظيم لامر الدين وكذا وجع العين فان من الاوجاع ما هو اشد لكن عادة العرب اذا ارادت تعظيم شيء تنفي عنه غيره ومثله لا سيف الا ذو الفقار عد عن محمد بن يوسف العصفري عن قرين ابن سهل بن قرين عن ابيه عن ابن ابي ذويب عن ابن المنكدر عن جابر قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني وحده فيه سهل بن قرين ضعيف ورواه العسكري عنه بلفظ لا غم الا غم الدين وفيه ايضا قرين وقضية كلام المصنف ان مخرجه خرجوه ساكتين عليه والامر بخلافه بل عقباه ببيان علته فقال ابن عدي باطل الاسناد والمتن وقال الازدي سهل كذاب وقال البيهقي هو حديث منكر قال اعني البيهقي قرين منكر الحديث وقال ليس له غير احاديث ثلاثة هذا منها وهي باطلة متونها واسانيدها وقال الهيثمي كالذهبي قرين كذبه الازدي وابوه لا شيء وحكم ابن الجوزي عليه بالوضع وتبعه المؤلف في مختصره بما لا طائل فيه

لا وباء مع السيف ولا نجاء مع الجراد الوباء مرض عام وقد جرت العادة الالهية انه لا يجتمع مع القتال بالسيف في قطر واحد فان وقع الوباء في قطر لا يقع السيف معه ولا عكسه والجراد اذا وقع بارض لا نجاة معه لانه يجرد الارض باكله ما فيها فتصير جرداء لا نبات فيها ولذلك سمي جرادا ابن صصرى في اماليه عن البراء بن عازب

لا وتران هذا على لغة من ينصب المثنى بالالف فان لا يبني الاسم معها على ما ينصب به فهو كقراءة من قرا ان هذان لساحران في ليلة اي من اوتر ثم تهجد لا يعيد الوتر اذا نام ثم قام وبهذا اخذ الشافعي وهو حجة على الحنفية حيث قال يشفع بركعة واستشكل بان المغرب وتر وهذا وتر الليل وبانها وتر الفروض وهذا وتر النفل حم ت ن حب والضياء عن طلق بن علي قال ت حسن قال عبد الحق وتصحيحه

لا وصال في الصوم اي لا جواز له ولا حل بالنسبة الى الامة فيحرم عند الشافعي وزعم ان مقصود النهي الرخصة للضعيف لا العزم على الصائم خلاف الظاهر الطيالسي ابو داود عن جابر بن عبد الله رمز المصنف لصحته ورواه عنه الديلمي ايضا

لا وصية لوارث لان الفرض بدلها وزاد البيهقي وغيره الا ان تجيز الورثة وليس المعنى نفي صحة الوصية للوارث بل نفي لزومها اي لا وصية لازمة لوارث خاص الا باجازة بقية الورثة ان كانوا مطلقي التصرف هب الموصي زاد على الثلث ام لا تنبيه هذا الحديث احتج به من ذهب الى جواز نسخ القران بالسنة ولو احادا فانه ناسخ لقوله سبحانه كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين ومن ذهب الى انه لم يقع قط نسخ القران الا بالمتواتر قال لا نسلم عدم تواتر ذلك للمجتهدين الحاكمين بالنسخ قط عن جابر بن عبد الله ظاهر صنيع المؤلف ان الدارقطني لم يكن منه الا روايته عن جابر فحسب وليس كذلك بل رواه عن جابر ثم صوب ارساله من هذا الوجه ومن حديث علي وسنده ضعيف ومن طريق ابن عباس وسنده حسن ذكره كله ابن حجر في تخريج الرافعي وقال في تخريج الهداية في خبر الدارقطني مع ارساله ضعف انتهى وقال بعده في مواضع اخر هو ساقط وقال في موضع اخر رجاله ثقات لكنه معلول انتهى ورواه البخاري معلقا وقال في تخريج المختصر رواه الدارقطني من طريق ابن جريج عن عطا عن ابن عباس مرفوعا واسناده ظاهره الصحة اذ المتبادر ان عطا هو ابن ابي رباح فلو كان كذلك كان على شرط الصحيح لكن عطا هو الخراساني وفيه ضعف ولم يسمع من ابن عباس واخرجه سعيد بن منصور عن عمرو بن دينار مرفوعا وهو مرسل رجاله رجال الصحيح واذا انضم بعض طرقه لبعض قوي انتهى

لا وضوء الا من صوت او ريح قال الطيبي نفى جنس اسباب التوضي واستثنى منه الصوت والريح والنواقض كثيرة فلعل ذلك في صورة مخصوصة فالمراد نفي جنس الشك واثبات اليقين اي لا يتوضى من شك مع سبق ظن الطهر الا بيقين صوت او ريح وقال اليعمري هذا الحديث ونحوه اصل في اعمال الاصل وطرح الشك والعلماء متفقون على العمل بهذه القاعدة في كل صورة لكن اختلفوا في المشكوك فيه ما هو والمتحقق ما هو وهو ما لو شك في الحدث بعد سبق الطهر فالشافعي اعمل الاصل المذكور وهو الطهارة وطرح الشك الحادث وهو الحدث واجاز الصلاة ومالك منع من الصلاة مع الشك في بقاء التطهير اعمالا للاصل الاول وهو ترتب الصلاة في الذمة وقال لا يبطل الا بطهر متيقن وهذا الحديث ظاهر في اعمال

الطهارة

الطهارة الاولى وطرح الشك وقوله الا من صوت او ريح لا ينفي وجوبه من غائط وبول لان الشريعة كما قال ابن العربي لم تأت جملة بل احادا وفصولا تتوالى واحدا بعد اخر حتى اكمل الله الدين ولان المصطفى قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث ثم قتل العلماء بنحو عشرة اسباب بزيادة ادلة فكذا هنا ولان قوله الا من صوت او ريح اي ضراط وفسا يحمل عليه البول والغائط فانه خارج معتاد فينقض بمشاركتهما وقال الكمال ابن ابي شريف المعنى لا يبطل الوضوء الا بيقين لان مبطله ينحصر فيما ذكر ت ه في الطهارة عن ابي هريرة رمز المصنف لصحته واصله قول الترمذي هذا حديث صحيح وظاهر صنيع المؤلف انه لم يرَ مخرجا لهذا الخبر في الصحيحين مع ان الامام احمد خرجه وقال البيهقي حديث ثابت اتفق الشيخان على اخراج معناه

لا وضوء لمن لم يصل على النبي اي لا وضوء كاملا طب عن سهل بن سعد الساعدي

لا وفاء لنذر في معصية الله زاد في رواية ولا فيما لا يملك العبد حم من حديث سليمان بن موسى عن جابر قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح لكنه موقوف على جابر وسليمان قيل لم يسمع منه انتهى وقد رمز المؤلف لحسنه وقضية كلام المؤلف ان ذا لم يخرج في احد الصحيحين وليس كذلك بل هو في مسلم عن عمران باللفظ الواقع في المتن بدون ذكر السبب لكنه في ضمن حديث طويل فلذا اغفله المؤلف ورواه مستقلا ايضا بلفظ لا نذر في معصية الله وكذا رواه ابو داود والنسائي

لا يأتي عليكم عام ولا يوم الا والذي بعده شر بحذف الالف عند الجمهور ولابي ذر باثباتها بوزن افعل وعليها شرح ابن التين وقال في الصحاح لا يقال اشر الا في لغة رديئة منه فيما يتعلق بالدين او غالبا وحمله الحسن على التعميم فاورد عليه ابن عبد العزيز بعد الحجاج فقال لا بد للناس من تنفيس اي ان الله ينفس عن عباده وقتا ما ويكشف البلاء عنهم حينا ما واجاب غيره بان المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر فان عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحب احياء وفي زمن عمر انقرضوا وزمن الصحب خير مما بعده لخبر خير القرون قرني حتى تلقوا ربكم اي حتى تموتوا وهذا علم من اعلام النبوة لاخباره به وقد وقع واستشكل ايضا بزمان عيسى فانه بعد الدجال واجيب بان المراد الزمان الذي بعد عيسى او جنس الزمان الذي فيه الامراء وان المراد بالازمنة ما قبل وجود العلامات العظام كالدجال وما بعده ويكون المراد بالازمنة المتفاضلة في الشر في زمن الحجاج فما بعده الى الدجال واما زمن عيسى فله حكم مستانف وبان المراد بالازمنة ازمنة الصحابة بناء على انهم المخاطبون به فيختص بهم فاما من بعدهم فلم يقصد بالخبر لكن الصحابي فهم التعميم حم خ ن في الفتن من حديث الزبير بن عدي عن انس قال الزبير اتينا انسا فشكونا اليه ما نلقى من الحجاج فقال اصبروا فانه لا ياتي زمان الخ سمعته عن نبيكم ورواه عنه ايضا الترمذي

لا يؤذن الا متوضئ فيكره تنزيها للمحدث ولو اصغر ان يؤذن غير متطهر واخذ بظاهره الاوزاعي فاوجب الوضوء للاذان قال لان للاذان شبها بالصلاة في تعلق اجزائهما بالوقت واشتراكهما في طلب استقبال القبلة ت من حديث الزهري عن ابي هريرة قال ابن حجر وهو منقطع والراوي له عن الزهري ضعيف

لا يؤمن احدكم لفظ رواية ابن ماجة احد اي ايمانا كاملا ونفي اسم الشيء بمعنى الكمال عنه مستفيض في كلامهم وخصوا بالخطاب لانهم الموجودون اذ ذاك والحكم عام حتى اكون احب اليه غاية لنفي كمال الايمان ومن كمل ايمانه علم ان حقيقة الايمان لا تتم الا بترجيح حبه على حب كل من ولده ووالده اي اصله وفرعه وان علا او نزل والمراد من له ولادة وقدم الولد على الوالد لمزيد الشفقة وفي رواية للبخاري لتقديم الوالد ووجهه ان كل احد له والد ولا عكس وذكر الولد والوالد ادخل في المعنى لانهما اعز على العاقل من الاهل والمال بل عند البعض ومن نفسه ولذلك لم يذكر النفس ويشمل لفظ الوالد الام ان اريد من له ولادة او ذات ولد او ذو ولد ويحتمل انه اكتفى بذكر احدهما كما يكتفى باحد الضدين بالاخر وعطف عليه من عطف العام على الخاص قوله والناس اجمعين حبا اختياريا بايثاره عليه السلام على ما يقتضي العقل رجحانه من حبه احتراما واكراما واجلالا وان كان حب غيره لنفسه وولده مركوزا في غريزته فسقط استشكاله بان المحبة امر طبيعي غريزي لا يدخل الاختيار فكيف تكلف به اذ المراد حب الاختيار المستند الى الايمان كما تقرر فمعناه لا يؤمن احدكم حتى يؤثر رضاي على هوى والديه وولده قال الكرماني ومحبة الرسول ارادة طاعته وترك مخالفته وهو من واجبات الاسلام والحديث من جوامع الكلم لانه جمع فيه اصناف المحبة الثلاث محبة الاجلال وهي محبة الاصل ومحبة الشفقة وهي محبة الوالد ومحبة المجانسة وهي محبة الناس اجمعين وشاهد صدق ذلك بذل النفس في رضى المحبوب وايثاره على كل مصحوب قال النووي وفي الحديث تلميح الى قضية النفس الامارة والمطمئنة فمن رجح جانب المطمئنة كان حبه لنبيه راجحا ومن رجح الامارة كان بالعكس تنبيه قال الكرماني احب افعل تفضيل بمعنى مفعول وهو مع كثرته على خلاف القياس ان يكون بمعنى فاعل وفصل بينه وبين معموله بقوله اليه لان الممتنع الفصل باجنبي مع ان الظرف يتوسع فيه حم ق ن ه في الايمان ه في السنة عن انس بن مالك ورجاله ثقات

لا يؤمن احدكم ايمانا كاملا فالمراد بنفيه هنا نفي بلوغ حقيقته ونهايته من قبيل خبر لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن حتى يحب بالنصب لان حتى جارة وان بعدها مضمرة ولا يجوز الرفع فتكون حتى عاطفة لفساد المعنى اذ عدم الايمان ليس سببا للمحبة ذكره الكرماني لاخيه في الاسلام من الخير كما في رواية النسائي والقضاعي وابن منده والاسماعيلي وغيرهم فمن قصره على كف الاذى فقد قصر ولا حاجة لقول البعض هو عام مخصوص اذ المرء يحب لنفسه وطء حليلته لا لغيره والخير كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدينية

والدنيوية وتخرج المهيات لان اسم الخير لا يتناولها والمحبة ارادة ما تعتقده خيرا قال النووي المحبة الميل الى
ما يوافق المحب وقد يكون بحواسه كحسن الصورة او بعقله اما لذاته كالفضل والكمال او لاحسانه كجلب نفع او
دفع ضرر والمراد هنا الميل الاختياري دون الطبعي ما يحب لنفسه من ذلك وان يبغض لاخيه ما يبغض لنفسه
من السوء ولم يذكره لان حب الشيء مستلزم بغض نقيضه وذلك ليكون المؤمنون كنفس واحدة ومن زعم كابن
الصلاح ان هذا من الصعب الممتنع غفل عن المعنى المراد وهو ان يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه
فيها كما تقرر وبه وقع ما قيل هذه محبة عقلية لا تكليفية طبعية لان الانسان جبل على حب الاستيثار فتكليفه
بان يحب له ما يحب لنفسه مفض الى ان لا يكمل ايمان احد الا نادرا وذكر الاخ غالبي فالمسلم ينبغي ان يحب
للكافر الاسلام وما يترتب عليه من الخير والاجر ومقصود الحديث انتظام احوال المعاش والمعاد والجري
على قانون السداد واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وعماد ذلك واساسه السلامة من الادواء القلبية
كالحاسد يكره ان يفوقه احد او يساويه في شيء والايمان يقتضي المشاركة في كل خير من غير ان ينقص على
احد من نصيب احد شيء نعم من كمال الايمان تمني مثل فضائل الاخروية التي فات فيها غيره وخرج ولا تتمنوا
ما فضل الله به بعضكم على بعض نهي عن الحسد المذموم فاذا فاق احد في فضل ديني اجتهد في لحاقه
وحزن على تقصيره لا حسدا بل منافسة في الخير وغبطة حم ق ت ن عن انس بن مالك لكن لفظ رواية مسلم
حتى يحب لاخيه وقال جار ورواية البخاري وغيرها بغير شك وسبب هذا الحديث كما خرجه الطبراني عن ابي
الوليد القرشي قال كنت عند بلال بن ابي بردة فجاءه رجل من عبد القيس فقال اصلح الله الامير
ان اهل الطف لا يؤدون زكاتهم وقد علمت ذلك فاخبرت الامير فقال ممن انت قال من عبد القيس
قال ما اسمك قال فلان فكتب لصاحب شرطته يسال عنه عبد القيس فقال وجدته يعمر في حسبه فقال
الله اكبر حدثني ابي عن جدي ابي موسى عن رسول الله فذكره
لا يبغي وفي رواية للطبراني لا يسعى على الناس الا ولد بغي والا من فيه عرق منه قال في الفردوس ومن البغي
الاستطالة على الناس طب عن ابي موسى الاشعري قال الهيثمي فيه ابو الوليد القرشي مجهول وبقية رجاله
ثقات وقال ابن الجوزي فيه سهل الاعرابي قال ابن حبان منكر الرواية لا يقبل ما تفرد به
لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين قال الطيبي ان يكون من المتقين ظرف يبلغ على تقدير مضاف اي درجة
المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا لما به باس اي يترك فضول الحلال حذرا من الوقوع في الحرام قال الغزالي
الاشتغال بفضول الحلال والانهماك فيه يجر الى الحرام ومحض العصيان لشره النفس وطغيانها وتمرد الهوى وطغيانه
فمن اراد ان يامن الضرر في دينه اجتنب الخطر فامتنع عن فضول الحلال حذرا ان يجره الى محض الحرام فالتقوى البالغة
الجامعة لكل ما لا ضرر فيه للدين وقال الطيبي انما جعل المتقي من يدع ذلك لذلك لان المتقي لغة اسم فاعل من
وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة ومنه فرس واق اي يقي حافره ان يصيبه ادنى شيء من بوله وشرعا من يقي نفسه
تعاطي ما يستوجب العقوبة من فعل او ترك والتقوى مراتب الاولى التوقي عن العذاب المخلد بالتبري من الشرك
والزمهم كلمة التقوى الثانية تجنب كل ما يؤثم من فعل او ترك حتى الصغائر وهو المتعارف بالتقوى في الشرع
والمعني بقوله ولو ان اهل القرى آمنوا واتقوا الثالثة التنزه عما يشغل سره عن ربه وهو التقوى الحقيقية
المطلوبة بقوله اتقوا الله حق تقاته والمرتبة الثانية هي المقصودة بالحديث ويجوز تنزيله على الثالثة ايضا
واللام في لما بيان لحذرا الاصلة لان صلته به كقوله تعالى هيت لك وقوله تعالى لمن اراد ان يتم الرضاعة
كانه قيل حذر لماذا فقيل به باس ت ه في الزهد ك عن عطية السعدي بن عروة بن عطية بن عروة جد عروة بن محمد مختلف
في اسم جده وربما قيل فيه عطية بن سعد صحابي نزل الشام له ثلاثة احاديث قال ت حسن غريب
قال في المنار ولم يبين لم لا يصح وذلك انه من رواية ابي بكر بن النضر وفيه عبد الله بن يزيد لا يعرف حاله
لا يبلغ في رواية لا يستكمل العبد حقيقة الايمان اي كماله قال ابن حجر الحقيقة هنا الكمال ضرورة ان
من لم يتصف بهذه الصفة لا يكون كافرا حتى يخزن من لسانه اي يجعل فمه خزانة للسانه فلا يفتحه الا بمفتاح
اذن الله ومن للتبعيض اي يخزن لسانه ما كان باطلا ولغوا عاطلا فيخزنه من الباطل خوف العقاب ومن
اللغو والهذيان وكثير من المباح خوف العقاب اي لا يصل الى خالص الايمان ومحضه وكنهه حتى لا ينطق
الا بخير قال ابن الاثير والحقيقة ما يصير اليه حق الامر ووجوبه ومن قولهم فلان حامي الحقيقة اذا حمى
ما يجب عليه حمايته واللسان اشد الاعضاء بالقلب لسرعة حركته فاذا احف في نطقه بطبعه وسرعة حركته
وعجلته اورث القلب سقما واذا فسد القلب فسد الباطن والظاهر وفي حديث اخر لا يستقيم ايمان عبد
حتى يستقيم قلبه طس وكذا في الصغير والضياء في المختارة عن انس بن مالك قال الهيثمي بعد ما عزاه
للطبراني فيه داود بن هلال ذكره ابن ابي حاتم ولم يذكر فيه ضعفا وبقية رجاله رجال الصحيح غير زهير
ابن عباد وقد وثقه جمع
لا يجالس قوم الا بالامانة اي لا ينبغي الا ذلك فلا يحل لاحد ان يفشي سر غيره وهو خبر بمعنى النهي المخلص
ابو طاهر عن مروان بن الحكم بن ابي العاص ولد بمكة سنة اثنتين ولم ير النبي رمز لحسنه
لا تترك النار احدا يوم الجمعة الا غفر له لانه يوم لا تسجر فيه جهنم بل تغلق ابوابها ولا يعمل سلطان النار فيه
ما يعمل في سائر الايام وهو يومه الذي يحكم فيه بين عباده فيميز بين احبابه وبين اعدائه ويومه الذي
يدعوهم الى زيارته في جنة عدن ويومه الذي يفيض فيه من عظائم الرحمة ما لا يفيض مثلها في غيره فمن ثم
كان يوم الغفران والكلام في اهل الايمان وفي الصغائر ما اجتنب الكبائر وكم له من نظائر خط عن ابي هريرة

قال في الميزان حديث منكر جدا وهو مما طعن فيه على احمد بن نضر بن حماد انتهى ورواه الحاكم في تاريخه والديلمي عن
انس
لا يتكلفن بنون التوكيد احد لضيفه لفظ رواية البيهقي للضيف ما لا يقدر له مر بيانه عن مرة في هب عن سلمان
الفارسي وفيه كما قال الحافظ العراقي محمد بن الفرج الازرق متكلم فيه وقال الذهبي قال لطعن عليه
لاعتقاده ولصحبته الكرابيسي
لا يتم بعد احتلام وفي رواية للبزار بعد حلم اي لا يجري على البالغ حكم اليتيم والحلم بالضم ما يراه النائم مطلقا
لكن غلب استعماله فيما يرى من امارة البلوغ كذا في النهاية وفي المغرب حلم الغلام احتلم والحالم المحتلم
في الاصل ثم عم تفصيل لمن بلغ مبلغ الرجال حالما اشار الى ان حكم اليتيم جار عليه قبل بلوغه من الحجر في ماله
والنظر في مهماته وكفالته وايوائه فاذا احتلم وكانت حالة البلوغ استقل ولا يسمى باليتيم ولا صمات
بالضم اي سكوت يوم الى الليل اي لا عبرة به ولا فضيلة له وليس مشروعا عندنا كما شرع للامم قبلنا
فنهي عنه لما فيه من التشبه بالنصرانية قال الطيبي والنفي وان جرى على اللفظ لكن المنفي محذوف اي
لا استحقاق يتم بعد احتلام ولا حل صمت يوم الى الليل د في الوصايا عن علي امير المؤمنين رمز لحسنه
ونقضه المنذري في حواشيه بان فيه يحيى الجاري بالجيم قال البخاري يتكلمون فيه قال وقد روي
عن انس وجابر وليس فيهما شيء يثبت وقال النووي في الاذكار والرياض اسناده حسن
لا يتمنى نهي خرج بصورة النفي للتاكيد ذكره القاضي وهو كما في الكشاف ابلغ واكد لانه قدر ان المنهي حال
ورود النهي عليه انتهى عن المنهي عنه وهو يخبر عن انتهائه كانه يقول لا ينبغي للمؤمن المتزود للاخرة والساعي
في ازدياد ما يثاب عليه من العمل الصالح ان يتمنى ما يمنعه عن البر والسلوك لطريق الله وعليه الخير السالف
خياركم من طال عمره وحسن عمله لانه من شانه الازدياد والترقي من حال الى حال ومن مقام الى مقام حتى
ينتهي الى مقام القرب كيف يطلب لقطع عن مطلوبه احدكم الموت لدلالته على عدم الرضى بما نزل الله به من
المشاق ولان ضر المرض مطهر للانسان من الذنوب والموت قاطع له ولان الحياة نعمة وطلب زوال
النعمة قبيح اما محسنا فلعله يزداد من فعل الخيرات واما مسيئا بكسر همزة اما فيهما ونصب محسنا ومسيئا
قال القاضي وهو الرواية المعتد بها تقديره ان كان محسنا فحذف الفعل بما استكن فيه من الضمير وعوض
عنه ما وادغم في ميمها النون ويحتمل ان يكون اما حرف التقسيم ومحسنا منصوب بانه خبر كان والتقدير
اما ان يكون محسنا او حال والعامل فيه ما دل عليه الفعل السابق اي اما ان يتمناه محسنا انتهى وروي
بفتحها ورفع محسن بجعله صفة لمبتدا محذوف ما بعده خبره يستعتب وقال ابن مالك تقديره اما ان يكون
محسنا واما ان يكون مسيئا فحذف يكون مع اسمها وابقى الخبر قال ولعل هنا شاهد على مجيء لعل للرجاء المجرد
عن التعليل واكثر مجيئها في الرجاء اذا كان معه تعليل وتعقبه الدماميني فقال اشتمل كلامه على امرين
ضعيفين قابلين للنزاع اما الاول فجزمه بان محسنا ومسيئا خبر ليكون محذوفا مع احتمال ان يكونا حالين من
فاعل يتمنى وهو احدكم وعطف احد الحالين على الاخر واتى بعد كل حال بما يشبه على علة النهي عن تمني الموت
والاصل لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا واما مسيئا اي سواء كان على حالة الاحسان او الاساءة اما اذا
كان محسنا فلا يتمناه لعله يزداد احسانا على احسانه فيضاعف ثوابه واما ان يكون مسيئا فلا يتمناه فلعله
يندم على اساءته ويطلب الرضى فيكون سببا لمحو ذنوبه واما الثاني فادعاؤه ان اكثر مجيء لعل للترجي وهذا قيد
ممنوع وكتب اكابر النحاة طافحة بالاعراض عنه فلعله يستعتب اي يطلب العتبى اي الرضى لله بان يحاول
ازالة غضبه بالتوبة ورد المظالم وتدارك الفائت واصلاح العمل ذكره القاضي قال التوربشتي والنهي
وان اطلق لكن المراد منه التقييد بما وجد به من تلك الدلالة وقد يتمناه كثير من الصديقين شوقا الى لقاء
الله تعالى وتنعما بالوصول لحضرته وذلك غير داخل تحت نهي لان التقييد والمطلق راجع للمقيد انتهى هكذا
وليس لك ان تقول لم تنحصر القسمة في هذين الوصفين فلعله يكون مسيئا فيزداد اساءة فتكون زيادة
العمر زيادة له في الشقا كما في خبر شر الناس من طال عمره وساء عمله ولعله يكون محسنا فتنقلب حاله الى الاساءة
لانا نقول ترجي المصطفى له زيادة الاحسان والانكفاف عن السوء يقتضي ان يدوم على حاله فاذا كان معه اصل
الايمان فهو خير له بكل حال ويتعذر ان يخف احسانه فذلك الاحسان الخفيف الذي داوم عليه مضاعف
له مع اصل الايمان وان زادت اساءته فالاساءة لكثيرها مكفر وما لا يكفر يرجى العفو عنه فما دام معه
الايمان فالحيوة خير له كما بينه المحقق ابو زرعة حم خ في الطب مطولا ن عن ابي هريرة وهذا حديث اشتمل
على جملتين الاولى خرجها الشيخان وهي لن يدخل احدكم الجنة بعمله قالوا ولا انت قال ولا انا الا ان يتغمدني
الله بفضله ورحمته والثانية هذه التي اقتصر عليها المص
لا يجتمع كافر وقاتله اي المسلم الثابت على الايمان والاسلام كما في المطامح في النار نار جهنم ابدا قال القاضي
يحتمل ان يختص بمن قتل كافرا في الجهاد فيكون ذلك مكفرا لذنوبه حتى لا يعاقب عليها وان يكون عقابه
بغير النار او يعاقب في غير محل عقاب الكفار ولا يجتمعان في ادراكها انتهى قال الطيبي والوجه الاول وهو
من الكناية التلويحية نفي الاجتماع بينهما فيلزم نفي المساواة فيلزم ان لا يدخل المجاهد النار ابدا ولو دخلها
لساواه وقوله ابدا بمعنى قط في الماضي وعوض في المستقبل تنزيلا للمستقبل منزلة الماضي م د في الجهاد
عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري
لا يجزي بفتح اوله وزاي معجمة ولد والده في رواية والده اي لا يكافيه باحسانه وقضاء حقه والام مثله بطريق

اولى ومثلهما الاجداد والجدات من النسب **الا ان** اى بان **يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه** اى يخلصه من الرق بسبب شرايه او نحوه يعنى بتسبب فى دخوله فى ملكه باى سبب كان فى شراء او هبة بلا ثواب او بغير ذلك فالشراء خرج مخرج الغالب لان الرقيق كالمعدوم لاستحقاق غيره منافعه ونقصه عن المناصب الشريفة فتسببه فى عتقه المخلص له من ذلك كانه اوجده كما ان الاب سبب فى ايجاده فهو تسبب فى ايجاد معنوى فى مقابلة الايجاد الصورى كذا قرره بعض الاعاظم وهو فى ذلك مستمد من قول ابن العربى المعنى فيه ان الابوين اخرجا الولد من حيز العجز الى حيز القدرة فانه تعالى اخرج الخلق من بطون امهاتهم لا يقدرون على شىء كما لا يعلمون شيئا فيكفله الوالدين حتى خلق الله له القدرة والمعرفة واستقل بنفسه بعد العجز فكافاه بفضل الله وقوته لا بصورة الامر وحقيقته ان يجد والده فى عجز الملك فيخرجه الى قدرة الحرية انتهى لكن حمل الطيبى الحديث من قبيل التعليق بمحال للمبالغة يعنى لا يجزى والد والده الا ان يملكه فيعتقه وهو محال فالمجازاة محال انتهى وتبعه عليه بعضهم فقال القصد بالخبر الايذان بان قضاء حقه محال لانه خص قضاء حقه فى هذه الصورة وهى مستحيلة اذ العتق يقارن الشراء فقضاء حقه مستحيل **حذم فى العتق د ت ه عن ابى هريرة** ولم يخرجه البخارى

لا يجلد لفظ رواية مسلم لا يجلد احد **فوق عشرة اسواط** فى رواية بدله جلدات قال الكشاف والجلد ضرب الجلد **الا فى حد من حدود الله تعالى** يعنى لا يزاد على عشرة باسواط بل بالايدى والنعال والاولى ذلك فيجوز الزيادة الى مادون الحد بقدر الجرم عند الشافعى وابى حنيفة واخذ احمد بظاهر الخبر فمنع بلوغ التعزير فوقها واختاره كثير من الشافعية وقالوا لو بلغ الشافعى لقال به لكن يرده نقل امامهم الرافعى انه منسوخ محتجا بما منه عمل الصحابة بخلافه مع اقرار الباقين ونوزع بما لا يجدى ونقل المولف عن المالكية ان الحديث مختص بزمن المصطفى لانه كان يكفى الجانى منهم هذا القدر انتهى قال القرطبى فى شرح مسلم ومشهور مذهب مالك ان ذلك ماكول الى راى الامام بحسب ما يراه اليق بالجانى وان زاد على اقصى الحدود قال والحديث خرج على اغلب ما يحتاج اليه فى ذلك الزمان قال فى الكشاف وفى جلد الجلد اشارة الى انه لا ينبغى ان لا يتجاوز الالم الى اللحم **حم ق ع عن ابى بردة بن نيار** بكسر النون لمثناة تحتية مخففة وهو البلوى حليف الانصار واسمه هانى وقيل الحارث بن عمرو وقيل مالك بن هبيرة انصارى اوسى قال ابن حجر متفق عليه وتكلم فى سنده ابن المنذر والاصيلى من جهة الاختلاف فيه

لا يجلس الرجل بين الرجل وابنه فى المجلس فيكره ذلك تنزيها ومثله الام وبنتها ويظهر ان المراد الاصل وان علا فالجد والجدات كذلك **طس عن سهل بن سعد** قال الهيثمى وفيه من لم اعرفهم

لا يجوع اهل بيت عندهم التمر هذا وارد فى بلد ليس من عادتهم الشبع بغيره وفيه حث على القنع وتنبيه على حل ادخار قوت العيال فانه اسكن للنفس واحصن عن الملال **م فى الاطعمة عن عايشة**

لا يحافظ على ركعتى الفجر الا اواب اى رجاع الى الله تعالى بالتوبة مطيع له وقد مدح الله الحافظين للعبادة بقوله هذا ما توعدون لكل اواب حفيظ من خشى الرحمن بالغيب وخص الفجر بالتنصيص على حفظها اعتنا بشانها **هب عن ابى هريرة**

لا يحافظ على صلاة الضحى الا اواب وهى صلاة الاوابين فيه الرد على من كرهها وقال ان ادامتها تورث العمى والاواب الرجاع الى الله بالتوبة يقال اب الى الله رجع عن ذنبه فهو اواب مبالغة **ك فى صلاة التطوع عن ابى هريرة** وقال على شرط م واقره الذهبى فى التلخيص لكنه فى الميزان اورده فى ترجمة محمد بن دينار من حديثه ونقل ابن معين وغيره تضعيفه وعن النساى توثيقه

لا يحتكر القوت الا خاطى بالهمز اى عاص اثم اسم فاعل من اخطا يخطو اذا اثم ومنه قوله تعالى ان قتلهم كان خطا كبيرا والاسم منه الخطيئة والاحتكار جمع الطعام وحبسه تربصا به الغلا والخاطى من تعمد ما لا ينبغى والمخطى من اراد الصواب فصار الى غيره كذا قرره قوم وقال ابن العربى قوله خاطى لفظة مشكلة اختلف ورودها فى لسان العرب فيقال خطى فى دينه خطا اذا اثم ومنه انه كان خطا كبيرا وقد يكون الخطا فيما لا اثم فيه ومنه ان نسينا او اخطانا واذا اشترك ورودها لم يفصلها الا القراين فقوله لا يحتكر الا خاطى اى الا اثم فاحتكار القوت اى اشتراوه فى الرخا ليبيعه اذا غلا السعر حرام عند الشافعى وابى حنيفة ومالك وحكمته دفع الضرر عن عامة الناس كما يجبر من عنده طعام احتاج الناس دونه على بيعه حينئذ وقال احمد احتكار الطعام وحده بمكة والمدينة والثغور لا فى الامصار **حم م د ت ه عن معمر** بفتح الميمين وسكون المهملة بينهما **بن عبد الله** بن نافع بن فضلة العدوى وهو ابن ابى معمر صحابى كبير من مهاجرة الحبشة وفى الباب ابو هريرة خرجه ك بلفظ من احتكر يريد ان يغالى بها المسلمين فهو خاطى

لا يحرم الحرام الحلال فلو زنى بامراة لم يحرم عليه امها وبنتها والى هذا ذهب الشافعى كالجمهور فقالوا لا يثبت حرمة المصاهرة واثبتها الحنفية قال بعضهم وهى مسئلة عظيمة فى الخلاف ليس فيها خبر صحيح من جانبنا ولا من جانبهم وممن قال بقول ابى حنيفة الاوزاعى واحمد واسحق وهى رواية عن مالك وحجة الجمهور ان النكاح فى الشرع انما يطلق على المعقود عليها لا على مجرد الوطى والزنا لا مهر فيه ولا عدة ولا ارث وبالغ الحنفية فقالوا تحرم امراته بمجرد لمس امها والنظر لفرجها ثم هذا الحديث قد عورض بحديث ما اجتمع الحلال والحرام الا غلب الحرام لان المحكوم فيه اعطاء الحلال حكم الحرام تغليبا واحتياطا

لاصبوره فى نفسه حراما ذكره التاج السبكى على ان هذا الحديث قال ابن العربى فى تخريج المنهاج لا اصل له فى النكاح **عن ابن عمر** بن الخطاب قال الزيلعى فيه اسحاق بن محمد الفروى روى له خ ولبس باسحاق بن عبد الله الفروى ذلك مجروح **هق عن عايشة** قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يتبع المراة حراما اينكح ابنتها فذكره ثم قال البيهقى تفرد به عثمان بن عبد الرحمن الوقاصى وهو ضعيف والصحيح عن الزهرى عن على مرسلا وموقوفا انتهى وقال الذهبى عثمان متروك وقال ابن الجوزى قال ابو حاتم يروى عن الثقات الموضوعات وقال يحيى يكذب وقال ابن حجر فى الفتح هذا الحديث رواه الدارقطنى والطبرانى عن عايشة بلفظ لا يحرم الحرام الحلال انما يحرم ما كان بنكاح حلال وفى اسنادهما عثمان الوقاصى متروك وخرج ابن ماجة الجملة الاولى منه عن ابن عمر واسناده اصلح من الاول

لا يحل لمسلم ان يروع بالتشديد اى يفزع **مسلما** وان كان هازلا كاشارته بسيف او حديدة او افعى واخذ متاعه فيفزع لفقده لما فيه من ادخال الاذى والضرر عليه والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده **حم د** فى الادب من حديث عبد الرحمن بن ابى ليلى **عن رجال** من الصحابة انهم كانوا يسيرون مع النبى فنام رجل منهم فانطلق بعضهم الى حبل معه فاخذ ففزعه فذكره رسول الله قال الزين العراقى بعد ما عزاه احمد والطبرانى حديث حسن

لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين فى المجلس **الا باذنهما** يعنى يكره له ذلك واراد فى الحل المستوى الطرفين **حم د** فى الادب **ت** فى الاستيذان **عن ابن عمرو** بن العاص قال ت حسن

لا يخرف قارى القران اى لا يفسد عقله والخرف فساد العقل لنحو كبر **ابن عساكر** فى تاريخه **عن انس بن مالك** ورواه عنه ايضا ابو نعيم والديلمى **لا يدخل الجنة الا رحيم** ظاهره ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البيهقى قالوا يا رسول الله كلنا رحيم قال ليس رحمة احدكم نفسه واهل بيته حتى يرحم الناس بل هذا الخبر على ان الرحمة ينبغى شمولها وعمومها الكافة فمن لم يكن كذلك فهو فظ غليظ فلا يليق بجوار الحق فى دار كرامته وابعد القلوب من الله القلب القاسى **هب عن انس بن مالك**

لا يدخل الجنة قاطع اى قاطع رحم كما جاء مبينا هكذا فى مسلم عن سفيان بل وردت هذه اللفظة فى الادب المفرد للبخارى فقول الشيخ شهاب الدين بن حجر الهيتمى ان لفظ لم ترد وانما هو حكاية لاختلاف العلماء فى معنى قاطع قصور عجيب وهجوم قبيح وكان الادب ان يقول لم اقف على ذلك والمراد لا يدخل الجنة التى اعدت لوصال الارحام او لا يدخلها مع اتصافه بذلك بل يصفى من خبث القطيعة اما بالتعذيب او بالعفو وكذا يقال فى نحو لا يدخل الجنة متكبر ونحوه وهو محمول على المستحل او على سوء الخاتمة وقد ورد الحث فيما لا يحصى من الاخبار على صلة الرحم ولم يرد لها ضابط فالمعول على العرف ويختلف باختلاف الاشخاص والاحوال والازمنة والواجب منها ما يعد فى العرف وصلا وما زاد تفضل ومكرمة والرحم القرابة وهم من بينك وبينه نسب وان لم يرث ولم يكن محرما على الاصح **حم ق** فى الادب **د** فى الزكاة **ت** فى البر **عن جبير** بن مطعم

لا يدخل الجنة اى مع الداخلين فى الوعيد الاول من غير عذاب ولا باس او لا يدخلها حتى يعاقب بما اجترحه وكذا يقال فيما بعده قال التوربشتى هذا هو سبيل فى تاويل امثال هذه الاحاديث لتوافق اصول الدين وقد هلك فى التمسك بظواهر امثال هذه النصوص الجم الغفير من المبتدعة ومن عرف وجوه القول واساليب البيان من كلام العرب هان عليه التخلص بعون الله من تلك الشبه **خب** بمعجمة مفتوحة وبا موحدة خداع يفسد بين المسلمين بالخدع وقد تكسر خاوه واما المصدر فبالكسر كذا فى النهاية اى لا يدخل الجنة مع هذه الخصلة حتى يطهر منها اما بتوبة فى الدنيا او بالعفو او بالعذاب بقدره **ولا بخيل ولا منان** اى من يمن على الناس بما يعطيهم فهو من المنة وهى وان وقعت فى الصدقة ابطلت الاجر او فى المعروف كدرت الصنيعة ويمكن كونه من المن وهو النقص والقطع يريد الخيانة والنقص من الحق قال الطيبى وقوله لا يدخل الجنة اشد وعيدا من يدخل النار لانه يرجى منه الخلاص وهو وعيد شديد **ت** فى البر **عن ابى بكر** الصديق وقال حسن غريب ورواه ايضا احمد وابو يعلى وغيرهما قال الحافظ المنذرى والعراقى وهو ضعيف وقال الذهبى فى الكباير خرجه الترمذى بسند ضعيف

لا يدخل الجنة من لا يامن جاره بوايقه اى دواهيه جمع بايقة الداهية وجاء فى حديث تفسيرها بالشر وهو تفسير بالاعم زاد فى رواية قالوا وما بوايقه قال شره وذلك لانه اذا كان مضرا لجاره كان كاشفا لعورته حريصا على انزال البوايق به دل حاله على فساد عقيدته ونفاق طويته او على امتهانه ما عظم الله حرمته واكد وصلته فاصراره على هذه الكبيرة مظنة حلول الكفر به فان المعاصى بريده ومن ختم له بالكفر لا يدخلها او هو فى المستحل او المراد الجنة المعدة لمن قام بحق جاره تتمة قال ابن ابى جمرة حفظ الجار من كمال الايمان وكان اهل الجاهلية يحافظون عليه ويحصل امتثال الوصية به بايصال ضروب الاحسان بقدر الطاقة كهدية وسلام وطلاقة وجه وتفقد حال ومعاونة وغير ذلك وكف اسباب الاذى الحسية والمعنوية عنه وتتفاوت مراتب ذلك بالنسبة للجار الصالح وغيره **م** فى الايمان **عن ابى هريرة** ولم يخرجه البخارى فى الفتح بهذا اللفظ لكنه فيه باتم منه ولفظه والله لا يومن والله لا يومن والله لا يومن قيل من قال الذى لا يومن جاره بوايقه خرجه فى الادب

لا يدخل الجنة صاحب مكس المراد به العشار وهو الذى ياخذ الضريبة من الناس قال البيهقى المكس النقصان فاذا انتقص العامل من حق اهل الزكاة فهو صاحب مكس انتهى والمكس فى الاصل الجباية والماكس العاشر والمكس ما ياخذه قال الطيبى وفيه ان المكس من اعظم الموبقات وعده الذهبى من الكباير ثم قال فيه شبهة من قاطع

الطريق وهو شر من اللص فان عسف الناس وجدد عليهم ضرايب فهو اظلم واغشم ممن انصف في مكسه ورفق برعيته وجابي المكس وكاتبه واخذه برجندي وشيخ وصاحب زاوية شركا في الوزر اكالون للسحت حم د ك عن عقبة بن عامر الجهني قال ك صحيح وقال المنا وفيه اسحق مختلف فيه

لا يدخل الجنة سيء الملكة اي من سيء الصنيعة الى مماليكه وسوء الملكة وان كان اعم لكنه غالبا يستعمل في المماليك كذا قاله جمع وانت خبير بان المقصر تقصيرا لا ملجا له هنا والحمل على الاعم اتم وهذا انه يدد شديد بالتحذير الذين يخالفون عن امره وقال الطيبي مراده ان سوء الملكة يدل على سوء الخلق وهو شوم والشوم يورث الخذلان والعذاب بالنيران فايدة قال بعضهم الجامع للاخلاق ومحاسن الشريعة على الاطلاق الخلق الحسن والادب والاتباع والاحسان والنصيحة فهذه امهات الاخلاق وقواعد الاخلاق اربعة الحكمة والشجاعة والعفة والعدل ت في البر ه في الادب عن ابي بكر الصديق قال ت غريب ورمز لم لحسنه وفيه فرقد السبخي ضعيف ورواه احمد ايضا عن ابي بكر وزاد فقال رجل اليس يا رسول الله اخبرتنا ان هذه الامة اكثر الامم مملوكين وايتاما قال بلى فاكرموهم كرامة اولادكم واطعموهم مما تاكلون قالوا فما ينفعنا يا رسول الله قال فرس مرتبطة تقاتل عليها في سبيل الله ومملوكك يكفيك فاذا صلى فهو اخوك قال الهيثمي فيه فرقد وهو ضعيف

لا يرث نفي تضمن معنى النهي وهو ابلغ الكافر المسلم ولا المسلم الكافر لانقطاع الموالاة بينهما وان اسلم قبل قسم التركة وبه قال الخلف الاربعة والايمة الاربعة خلافا للبعض في بعض الصور والارث عند اختلاف الدين للا بعد الموافق لا لبيت المال خلافا للقاضي ودخل في الكافر المرتد وهو مذهب الشافعي واحمد فماله لبيت المال لا لوارثه المسلم مطلقا وقال مالك الا ان قصد بردته احرامه فله وقال ابو حنيفة كسبه قبل ردته لوارثه وبعده لبيت المال وهذا الحديث مخصص لقوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم الى الشامل للولد الكافر فنفسه رد صريح على من منع تخصيص الكتاب بخبر الواحد حم ق د في الفرايض عن اسامة بن زيد وقضية كلام المص انه لم يخرجه من الستة الا الثلاثة وليس كذلك فقد عزاه جمع منهم ابن حجر للجميع وقال اغرب في المنتقى فزعم ان مسلما لم يخرجه وابن الاثير فادعى ان النساي لم يخرجه

لا يرد القضا المقدر الا الدعا اراد بالقضا هنا الامر المقدر لولا دعاوه واراد برده تسهيله فيه حتى يصير كانه رد وقال بعضهم شرع الله الدعا لعباده لينالوا الحظوظ التي جعلت لهم في الغيب حتى اذا وصلت اليهم فظهرت عليهم توهم الخلق انهم نالوها بالدعا فصار للدعا من السلطان ما يرد القضا ولا يزيد في العمر الا البر يعني العمر الذي كان يقصر لولا بره او اراد بزيادته البركة فيه فعلى الاول يكون الدعا والبر سببين من اسباب السعادة والشقاوة ولا ريب انهما مقدرات ايضا قال القاضي من القضا قسمان جازم لا يقبل الرد والتوقيف ومعلق وهو ان يقضي الله امرا كان مفعولا ما لم يرده عايق وذلك العايق لو وجد كان ذلك ايضا قدرا مقضيا وقيل المراد بالقضا ما يخاف نزوله ويتوقى واطلاقه واما رايته من المكاره والعتن ويكون القضا الالهي خارجا بان يصانعه العبد الموفق للخير فاذا اتي به حرس من حلول ذلك البلا فيكون دعاوه كالراد لما كان يظن حلوله ويتوقع نزوله وقيل الدعا لا يدفع القضا النازل بل يسهله ويهونه من حيث تضمنه الصبر عليه والتحمل فيه والرضي بالقضا وهو بمعنى خبر الدعا ينفع مما نزل ومما لم ينزل ت في القدر ك في الدعا عن سلمان الفارسي قال ت حسن قال في المنار ولم يصحح لان فيه عند ابا مودود البصري واسمه فضة نزيل الري قال ابو حاتم ضعيف

لا يزال هذا الامر اي امر الخلافة في قريش يستحقونها اي لا يزال الذي يليها قرشيا وفي رواية ما بقي من الناس اثنان امير ومومر عليه وليس المراد حقيقة العدد بل انتفا كون الخلافة في غيرهم مدة بقا الناس في الدنيا فلا يصح عقد الخلافة لغيرهم وعليه انعقد الاجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم وهو حكم مستمر الى اخر الدنيا ومن خالف فيه من اهل البدع فهو محجوج باجماع الصحابة وقال ابن المنير وجه الدلالة من الحديث ليس من تخصيص قريش بالذكر فانه مفهوم لقب ولا حجة فيه عند المحققين بل الحجة وقوع المبتدا معرفا بلام الجنس لان المبتدا في حقيقته هنا الامر الواقع صفة لهذا وهذا لا يوصف الا بالجنس فمقتضاه حصر جنس الامر في قريش فكانه قال لا امر الا في قريش قال ابن حجر يحتمل ان يكون بقا الامر في قريش في بعض الاقطار دون بعض فان ببلاد اليمن طايفة من ذرية الحسن بن علي لم تزل مملكة تلك البلاد معهم من اواخر المايه الثالثة الى الان واما من بالحجاز من ذرية الحسن وهم امرا مكة وينبع ومن ذرية الحسين وهم امرا المدينة فانهم تحت حكم غيرهم من ملوك مصر فبقي الامر لقريش بقطر من الاقطار في الجملة وقال الكرماني لم يخل الزمان من وجود خليفة من قريش اذ بالمغرب خليفة منهم على ما قيل حم ق عن ابن عمر

لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي ما داموا على هذه السنة لان تعجيله بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين فمن حافظ عليه تخلق باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب في تاخيرهم الى اشتباك النجوم وفي ملتنا شعار اهل البدع فمن خالفهم واتبع السنة لم يزل بخير فان اخر غير معتقد وجوب التاخير ولا ندبه فلا ضير وفيه كما قال الطيبي ان متابعة الرسول هي الطريق المستقيم ومن تعوج عنها فقد ارتكب المعوج من الضلال ولو في العبادة حم ق ت في الصوم عن سهل بن سعد الساعدي

لا يزال المسروق منه في تهمة ممن هو بري منه اي ممن هو بري منه باطنا بان لم يكن قد سرق ما اتهمه به حتى يكون اعظم جرما من السارق اي حتى يكون صاحب المال اعظم ذنبا ممن سرق ماله بسبب اتهامه من هو بري في نفس الامر هب عن عايشة قال في الميزان هذا حديث منكر

لا يسال بوجه الله اي ذاته والوجه يعبر به عن الذات والجملة اي يعني لا يسال بالله شي الا الجنة كان يقال اللهم

انا نسالك بوجهك الكريم ان تدخلنا الجنة روي نفيا ونهيا ومجهولا ومخاطبا مفردا وقيل المراد لا تسالوا من الناس شيئا بوجه الله كان يقال اعطني شيئا بوجه الله فان الله اعظم من ان يسال به شيئا من الحطام قال الحافظ العراقي وذكر الجنة انما هو للتنبيه به على الامور العظام لا للتخصيص فلا يسال الله بوجهه في الامور الدنية بخلاف الامور العظام تحصيلا او دفعا كما يشير اليه استعاذة النبي به د في الادب والضيا في المختارة عن جابر قال في المهذب فيه سليمان بن معاذ قال ابن معين ليس بشي انتهى وقال عبد الحق وابن القطان ضعيف

لا يعدل بضم اليا التحتية بضبط المص بالرعة في المصباح ورع عن المحارم يرع بكسرتين ورعا بفتحتين اي كف الورع ت عن جابر بن عبد الله رمز لحسنه

لا يعضه بعضكم بعضا اي لا يرميه بالعضيهة وهي الكذب والبهتان والعضهة والعضيهة النميمة الطالسي ابو داود عن عبادة بن الصامت رمز لحسنه وفيه ابو الاشعث اورده الذهبي في الضعفا وقال هو جعفر ابن الحرث كوفي نزل واسطا ضعفوه

لا يغل مومن اي كامل الايمان فالغلول دلالة على نقص الايمان ولذلك عده الذهبي وغيره من الكباير واستدلوا عليه بهذا الحديث وغيره كخبر ابن عمر ان رسول الله وابا بكر وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه وانه كان على ثقل المصطفى رجل يقال له كركرة فمات فقال هو في النار فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عباءة قد غلها وخبر زيد بن خالد الجهني ان رجلا غل في غزوة خيبر فامتنع المصطفى من الصلاة عليه خرجه ابو داود وغيره وخبر احمد ما نعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الصلاة على احد الا على الغال وقاتل نفسه والاخبار فيه كثيرة طب وكذا في الاوسط عن ابن عباس رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه روح بن صلاح ووثقه ابن حبان وضعفه ابن عدي وبقية رجاله ثقات

لا يغلق لا نافية وناهية كما في المنضد فان كانت ناهية كسرت القاف لالتقا الساكنين او نافية رفعت والا جعلتها نافية قال الطيبي يغلق بفتح اليا واللام الرهن اي لا يستحقه مرتهنه اذا لم يرد ما يرهنه به يقال غلق الرهن غلوقا اذا بقي في يد المرتهن لا يقدر على تخليصه وكان من افاعيل الجاهلية ان الراهن اذا لم يرد ما عليه في الوقت المشروط ملك المرتهن الرهن فابطل الشارع ذلك صريحا وفي رواية الشافعي لا يغلق الرهن من صاحبه الذي رهنه له غنمه وعليه غرمه قال الشافعي معنى قوله لا يغلق الرهن لا يغلق بشي اي ان ذهب لا يذهب بشي وان اراد صاحبه فكاكه فلا يغلق في يد الذي هو في يده والرهن للراهن ابدا حتى يخرجه عن ملكه بوجه يصح قال ابن العربي في هذا الحديث التعلق بالرهن فقال الشافعي ومالك ظهر الرهن ومنفعته للراهن وعليه نفقته وليس للمرتهن الا حق التوثق وقال احمد الغلة للمرتهن والنفقة عليه يحلبه ويركبه بقدر سوا وقال ابو حنيفة منافع الرهن عطل ه من طريق اسحاق بن راشد عن الزهري عن ابي هريرة رمز لحسنه واخرجه الحاكم وغيره من عدة طرق كلها ضعيفة

لا يغني حذر من قدر تمامه عند الحاكم والدعا ينفع مما نزل ومما لم ينزل وان البلا لينزل فيتلقاه الدعا فيعتلجان الى يوم القيامة انتهى بنصه فيستعمل العبد الحذر المامور به من الاسباب واوبية الامراض والاحتراز في المهمات معتقدا انه لا يدفع القضا المبرم وانما يدفع الدعا والتحرز قضية معلقة بشرط غير مبرم فايدة مات لذويب بن ابي ذويب الصحابي اربعة اخوة بالطاعون في زمن عمر فرثاهم بقصيدة مطلعها

امن المنون وريبه تتوجع ... والدهر ليس بمعتب من يجزع

واذا المنية انشبت اظفارها ... الفيت كل تميمة لا تنفع

ك في كتاب الدعا عن عايشة قال ك صحيح وتعقبه الذهبي في التلخيص بان زكريا بن منصور احد رجاله مجمع على ضعفه انتهى وفي الميزان ضعفه ابن معين ووهاه ابو زرعة وقال خ منكر الحديث وساق له هذا الخبر وقال ابن الجوزي حديث لا يصح

لا يفقه اي لا يفهم من قرا القران في اقل من ثلاث اي لا يفهم ظاهر معانيه من قراه في اقل من هذه المدة واما اذا اعمل فكره وامعن تدبره فلا يفهم اسراره الا في ازمان متطاولة ويفهم منه نفي التفهم لا نفي الثواب ثم يتفاوت هذا بتفاوت الاشخاص والافهام ثم ان هذا لا حجة فيه لمن ذهب الى تحريم قراته في دون ثلاث كابن حزم اذ لا يلزم من عدم فهم معناه تحريم قراته ذكره العراقي د في الصلاة ت في القراة ه في الصلاة عن ابن عمرو بن العاص قال ت صحيح ونوزع قال ابن حجر وله شاهد عن سعيد بن منصور باسناد صحيح من وجه اخر عن ابن مسعود اقرءوا القران في سبع ولا تقرءوه في اقل من ثلاث انتهى وظاهر اقامته الشاهد عليه انه سلم ضعفه وبه تعقب ان النووي جزم بصحة سنده في الاذكار

لا يقبل الله المراد بالقبول هنا ما يرادف الصحة وهو الاجزا وحقيقة القبول ثمرة وقوع الطاعة مجزية مسقطة لما في الذمة ولما كان الاتيان بشروطها مظنة الاجزا الذي القبول ثمرته عبر عنه بالقبول مجازا صلاة احدكم اذا احدث اي وجد منه الحدث وهو الخارج المخصوص وما في معناه من جميع نواقض الوضوء او نفس خروج ذلك الخارج وما في معناه ولا يمكن كما قال الولي العراقي ارادة المنع المترتب على ذلك لان هذا الحديث هو الدال على المنع فلو حمل قوله اذا احدث على المنع لم يكن فيه فايدة انتهى وفيه رد على ابن سيد الناس حيث قال الحدث يطلق ويراد به الخارج ويطلق ويراد به الخروج ويراد به المنع المرتب على الخروج وهذا هو المنوي رفعه فان كلا من الخارج والخروج وقع وما وقع لا يمكن رفعه واما المنع المرتب على الخروج فان الشارع حكم به ومد غايته الى استعمال الطهور فباستعماله يرتفع المنع فيصح قول القايل رفع الحدث اي المنع حتى يتوضا اي الى ان يتطهر بما او تراب

وانما اقتصر على الوضوء لانه الاصل الغالب واخذ من نفي القبول ممتدا الى غاية عدم وجوب الوضوء لكل صلاة لان ما بعد الغاية يخالف ما قبلها فيقتضي قبول الصلاة بعده مطلقا ويرشحه ان صلاة اسم جنس وقد اضيف فيعم ولا قيد عموم القبول بشرط الحدث ومفهومه انه اذا لم يحدث تقبل الصلاة غير مفعولة وقال ابو زرعة صلاة احدكم مفرد مضاف فيعم كل صلاة حتى الجنازة وهو مجمع عليه وحكي عن الشعبي وابن جرير صحتها بلا طهر قال النووي وهو مذهب باطل فلو صلى محدثا بلا عذر اثم ولم يكفر عند الجمهور لان الكفر بالاعتقاد وهذا اعتقاده صحيح وكفره الحنفية كمن استهان بمصحف دق د ت في الطهارة عن ابي هريرة

لا يقبل ايمان بلا عمل ولا عمل بلا ايمان لان العمل بدون ايمان هو تصديق القلب لا فائدة له والتصديق بمجرده بلا عمل لا يكفي اي في الكمال كما مر طب عن ابن عمر بن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمي فيه سعيد بن زكريا اختلف في ثقته وجرحه

لا يقتل بالبنا للمفعول خبر بمعنى النهي مسلم في رواية بدله مومن بكافر ذميا او غيره وهو مذهب الشافعي وقتل ابو حنيفة المسلم بذمي وفي سنن البيهقي عن ابن مهدي عن ابن زياد قلت لزفر يقولون تدرا الحدود بالشبهات واقدمتم على اعظم الشبهات قال وما هو قلت قتل مسلم بكافر وقد قال النبي لا يقتل مسلم بكافر قال اشهد على رجوعي عنه تنبيه هذا الحديث روي بزيادة ولفظه لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده وقد مثل به اهل الاصول للاصح عندهم ان عطف الخاص على العام كعكسه لا يخصص فقوله ولا ذو عهد في عهده يعني بكافر حربي للاجماع على قتله بغير حربي فقال الحنفي بتقدير الحربي في المعطوف عليه لوجوب الاشتراك بين المعطوفين في صفة الحكم فلا ينافي ما قال به من قتل المسلم بذمي حم ت ه عن ابن عمرو بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رمز لحسنه وقضية كلام المصنف انه لم يخرج في احد الصحيحين وهو عجب فقد قال ابن حجر خرجه البخاري من طريق ابي جحيفة عن علي في حديث

لا يقتل حر بعبد وبه قال الشافعي هق من حديث جويبر عن الضحاك عن ابن عباس رمز لحسنه فقال قلت جويبر هالك وقال ابن حجر فيه جويبر وهو من المتروكين واورده الذهبي من طريق اخر عن اسرايل عن جابر الجعفي عن الشعبي قال علي من السنة ان لا يقتل حر بعبد فتعقبه الذهبي فقال فيه ارسال وجابر واه انتهى ورواه الدارقطني ايضا عن ابن عباس وقال جويبر متروك والضحاك ضعيف

لا يقرا الجنب ولا الحايض شيا من القران خبر بمعنى النهي فيحرم ذلك ولو بعض اية عند الشافعي كالجمهور وجوز ابو حنيفة بعضها لا كلها ومالك ايات قليلة وداود الكل وفي رواية لم يذكر الحايض وفي اخرى الحايض والجنب لا يقران شيا من القران وفي رواية ولا النفسا فايدة روى الدارقطني وغيره عن عكرمة قال كان ابن رواحة مضطجعا الى جنب امراته فلم يجده فقام الى جارية له في ناحية الحجرة فوقع عليها وفزعت امراته فلم تجده فقامت فراته على الجارية فرجعت فاخذت الشفرة ثم خرجت وفرغ فلقيها تحمل الشفرة فقال واين رايتني قالت رايتك على الجارية قال ما رايتني وقد نهى رسول الله ان يقرا احدنا القران وهو جنب قالت فاقرا فقال

اتانا رسول الله يتلو كتابه ... كما لاح مشهور من الفجر ساطع
اتى بالهدى بعد العمى فقلوبنا ... به موقنات ان ما قال واقع
يبيت يجافي جنبه عن فراشه ... اذا استثقلت بالمشركين المضاجع

قالت امنت بالله وكذبت البصر ثم غدا على رسول الله فاخبره فضحك حتى بدت نواجذه حم ت ه عن ابن عمر بن الخطاب قال الذهبي في التنقيح فيه ضعف وقال مغلطاي في شرح ابن ماجة ضعيف وقال ابن حجر فيه اسمعيل بن عياش وروايته عن الحجازيين ضعيفة وهذا منها ورواه الدارقطني من حديث المغيرة بن عبد الرحمن ومن وجه اخر فيه مبهم عن ابي معشر وهو ضعيف واخطا ابن سيد الناس حيث صحح طريق المغيرة فان فيها عبد الملك بن مسلمة ضعيف وقال في المهذب تفرد به اسمعيل بن عياش وهو منكر الحديث عن الحجازيين والعراقيين وقد روي عن غيره عن موسى وليس بصحيح انتهى وفي الميزان عن ابن احمد عن ابيه ان هذا باطل

لا يقص على الناس اي لا يتكلم عليهم بالقصص والمواعظ والافتا قال الطيبي قوله لا يقص ليس بنهي بل هو نفي واخبار ان هذا الفعل ليس بصادر الا من هولا الا امير اي حاكم وهو الامام قال حجة الاسلام وكان هم المفتين او مامور اي ماذون له في ذلك من الحاكم او مراي وهو من عداهما سماه مرايا لانه طالب للرياسة متكلف ما لم يكلفه الشارع حيث لم يومر بذلك لان الامام نصب للمصالح فمن راه لايقا نصبه للقص وغيره لا يق فلا هذا ما قرره حجة الاسلام وقصر الزمخشري له على ان المراد خصوص الخطبة لا ملجا اليه فلا معول عليه تنبيه قال الراغب لا يصلح الحكيم لوعظ العامة لا النقص فيه بل لنقص في العامة فلن ترى الشمس ابصار الخفافيش وبين الحكيم والعامي من تنافر طبعهما وتنافر شكليهما من التنافر كما بين الماء والنار والليل والنهار وقد قيل لسلمة بن كهيل ما للعلى رفضته العامة ولذي كل خير ضرس قاطع قال لان ضوء عيونهم تقصير عن نوح والناس الى اشكالهم اميل وقال جاهل لحكيم احبك قال نفيت الى نفسي قيل ولم قال لانه ان صدق فليس ميله الا الى نقيصة بدت من نفسي لنفسه فانست به وعليه قال الشاعر

لقد زادني حبا لنفسي انني ... بغيض الى كل امرء غير طايل

فحق الواعظ ان يكون له مناسبة الى الحكما يقدر على الاقتباس عنهم والاستفادة منهم ومناسبة الى الدهما يقدرون على الاخذ منه كالوزير للسلطان الذي يجب ان يكون فيه اخلاق الملوك وتواضع السوقة ليصلح كونه

واسطة

واسطة بينه وبينهم وكالنبي الذي جعله الله من البشر واعطاه قوة الملك ليمكنه التلقي من الملك ما لم يجسم فيصير كصورة رجل فحق الواعظ ان يكون له نسبة الى الحكيم والى العامة ياخذ منهم ويعطيهم كنسبة الغضاريف الى العظم واللحم جميعا ولولاها لم يمكن العظم اكتساب الغذا من اللحم فتامله فانه بديع جدا حم ه عن ابن عمرو بن العاص وهو من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال الحافظ العراقي واسناده حسن ومن ثم رمز المولف لحسنه ثم ان ما ذكر من ان الحديث هكذا بحسب هو ما وقع للمولف والذي وقفت عليه في مسند احمد لا يقص الا اميرا او مامورا او مختال او مراي فلعل المولف سقط من قلمه المختال

لا يلدغ المومن بدال مهملة وغين معجمة وفي رواية العسكري لا يلسع بسين وعين مهملتين من جحر بضم الجيم فحا مهملة مرتين روي برفع الغين نفي ومعناه المومن المتيقظ الحازم لا يوتى من قبل الغفلة فيخدع مرة بعد اخرى وبكسرها نهي اي ليكن فطنا كيسا لئلا يقع في مكروه بعد وقوعه فيه مرة قبلها وذا من جوامع الكلم التي لم يسبق اليها اراد به تنبيه المومن على عدم عوده لمحل حصول مضرة سبقت له فيه وكما ان هذا مطلوب في امر الدنيا فكذا في امور الاخرة فالمومن اذا اذنب ينبغي ان يتالم قلبه كاللديغ ويضطرب ولا يعود كما فعل يوسف بعد همه ابن يكا كان لا يكلم امراة حتى يرسل على وجهه شيئا وهذا الحديث فيه قصة وهو ما اخرجه العسكري ان هشام ابن عبد الملك قضى عن الزهري سبعة الاف دينار وقال لا تعد لمثلها فقال الزهري يا امير المومنين حدثني سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله قال فذكره قال العسكري وهذا قاله المصطفى لابي عزة الجمحي الشاعر وكان يهجوه ويحرض عليه الكفار وكان قد اصابه مرض فتجنبه الناس فضرب بطنه بشفرة فمارت عن جوفه وسقت جلده فخلص من البرص فاسر يوم بدر فسال المصطفى ان يمن عليه فعاهده ان لا يحرض عليه واطلقه ثم حضر احدا مع الكفار فلما خرج المصطفى الى حمرا الاسد اسره وسال ان يمن عليه فقال كلا لا تتحدث بالابطح وتقول خدعت محمدا مرتين ثم ذكر الحديث وامر به فقتل فصار الحديث مثلا ولم يسمع ذلك قبل المصطفى قال الطيبي لما راى المصطفى من نفسه الزكية الميل الى الحلم والعفو عنه جرد منها مومنا كاملا حازما ذا شهامة ونهاه عن ذلك تانيبا يعني ليس من شيمة المومن الحازم الذي يغضب لله ويذب عن دينه ان ينخدع من مثل هذا الغادر المتمرد مرة بعد اخرى فانته من حديث الحلم وامض لشانك في الانتقام والانتصار من عدو الله فان مقام الغضب لله يابى التحلم والعفو وانشد النابغة في المعنى

ولا خير في حلم اذا لم تكن له ... بوادر تحمي صفوه ان يكدرا

حم ق د في الادب ه في الفتن عن ابي هريرة حم ه عن ابن عمر بن الخطاب لا يمس القران

لا يمس القران الا طاهر اي لا ينبغي ان يمسه الا من هو على طهارة يعني مس المكتوب فيه ومن الناس من حمله على القراة ايضا فعن ابن عباس انه كان لا يبيح القراة للمحدث كذا قرره الزمخشري طب عن ابن عمر بن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله موثقون انتهى قال ابن حجر ورواه ايضا ابو حاتم وعبد الرزاق والبيهقي والطيالسي وغيرهم انتهى ورواه الدارقطني بهذا اللفظ عن ابن عمر قال الغرياني فيه سليمان بن موسى الاموي لينه النسائي وقال البخاري له مناكير

لا يموتن بنون التوكيد احد منكم الا وهو يحسن الظن بالله اي لا يموتن احدكم في حال من الاحوال الا في هذه الحالة وهي حسن الظن بالله تعالى بان يظن انه يرحمه ويعفو عنه لانه اذا حضر اجله واتت رحلته لم يبق لخوفه معنى بل يودي الى القنوط وهي تضيق لمجاري الرحمة والافضال ومن ثم كان من الكباير القلبية نحس الظن وعظم الرجا احسن ما تزوده المومن لغده وقدم على ربه قال الطيبي نهي ان يموتوا على غير حالة حسن الظن وذلك ليس بمقدور بل المراد الامر بحسن الظن ليوافق الموت وهو عليه انتهى ونظيره ولا تموتن الا وانتم مسلمون وهذا قاله قبل موته بثلاث والنهي وان وقع عن الموت لكنه غير مراد اذ هو غير مقدور بل المراد النهي عن عدم سوء الظن بل عن ترك الخشوع وافاد الحث على العمل الصالح المفضي الى حسن الظن والتنبيه على تاميل العفو وتحقيق الرجا في روح الله تعالى حم م في اخر صحيحه د في الجنايز ه في الزهد كلهم عن جابر بن عبد الله الانصاري قال سمعت رسول الله يقول قبل موته بثلاثة ايام لا يموتن فذكره

حرف اليا

ياتي على الناس زمان الصابر كذا بخط المصنف وفي رواية القابض فيهم على دينه كالقابض على الجمر شبه المعقول بالمحسوس اي الصابر على احكام الكتاب والسنة يقاسي بما يناله من الشدة والمشقة من اهل البدع والضلال مثل ما يقاسيه من ياخذ النار بيده ويقبض عليها بل ربما كان اشد وهذا من معجزاته فانه اخبار عن غيب وقع وقد ت عن انس بن مالك

ياتي على الناس زمان يكون المومن فيه اذل من شاته اي مقهورا مغلوبا عليه فهو مبالغة في كمال الذلة والهوان لما هو محافظ عليه من الايمان ابن عساكر في تاريخه عن انس بن مالك

يوجر المرء في نفقته كلها الا في التراب اي في نفقته في البنيان الذي لم يقصد به وجه الله وقد زاد على ما يحتاج لنفسه وعياله على الوجه اللايق فانه ليس له فيه اجر بل ربما كان عليه وزر ت عن خباب بفتح المعجمة وموحدتين اولاهما ساكنة ابن الارت رمز المصنف لصحته

يوم القوم اقروهم للقران خبر بمعنى الامر فان كانوا في القراة سوا فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سوا فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سوا فاقدمهم سنا قال البغوي لم يختلفوا في ان القراة والفقه مقدمان على غيرهما واختلفوا في تقدم مع قراة فقدم ابو حنيفة القراة وعكس الشافعي ومالك لان الفقه يحتاج اليه

في سائر الاركان والقراة في ركن واحد وانما نص في الخبر على الاقرا لانه كان اعلم لتلقي الصحب القران باحكامه وقال القاضي انما قدم المصطفى الاقرا على الاعلم لان الاقرا في زمنه كان افقه اما لو تعارض فضل القراة وفضل الفقه فيقدم الافقه وعليه اكثر العلما لان احتياج المصلي الى الفقه اكثر وامس من حاجته للقراة لان ما يجب في الصلاة من القراة محصور وما يقع فيها من الحوادث غير محصور فلو لم يكن فقيها فانه قد يعرض له كثيرا ما يعرض له في صلاته ما يبطلها عليه وهو غافل عنه حم عن انس بن مالك رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله موثقون انتهى وقضية صنيع المؤلف ان هذا لم يخرج في احد الصحيحين والامر بخلافه فقد خرجه مسلم في صحيحه بلفظ يوم القوم اقرؤهم لكتاب الله وكذا ابو داود والترمذي وعلقه البخاري

يبصر احدكم القذاة في عين اخيه في الاسلام جمع قذاة وهي ما يقع في العين والماء والشراب من نحو تراب وتبن ووسخ **وينسى الجذع** واحد جذوع النخل **في عينه** كان الانسان لنقصه وحب نفسه يتوفر على تدقيق النظر في عين اخيه فيدركه مع خفائه فيعمى به عن عيب في نفسه ظاهر لا خفا به مثل ضرب لمن يرى الصغير من عيوب الناس ويعيرهم به وفيه من العيوب ما نسبته اليه كنسبة الجذع الى القذاة وذلك من اقبح القبائح وافظع الفضائح فرحم الله من حفظ قلبه ولسانه ولزم شانه وكف عن عرض اخيه واعرض عما لا يعنيه فمن حفظ هذه الوصية دامت سلامته وقلت ندامته فتسليم الاحوال لاهلها اسلم والله على واعلم ولله در القائل

اری کل انسان یری عیب غیره ... ویعمی عن العیب الذی هو فیه
فلا خیر فیمن لا یری عیب نفسه ... ویعمی عن العیب الذی باخیه

وما ذكر من ان الحديث هكذا هو ما وقفت عليه في نسخ وذكر ابن الاثير ان سياق الحديث يبصر احدكم القذا في عين اخيه ولا يبصر الجذل في عينه قالوا والجذل بالكسر والفتح اصل الشجرة يقطع وقد يجعل الله العود جذلا تنبيه هذا الحديث مثل من امثال العرب السايرة المتداولة وروي عنهم بالفاظ مختلفة فمنها ان رجلا كان صلب ابوه في حرب ثم تناول اخر وعابه فقال له الاخر يرى احدكم القذاة في عينه ولا يرى الجذع معترضا في است ابيه وفي لفظ تبصر القذاة في عين اخيك وتدع الجذع المعترض في حلقك ولفظ في استك وفي لفظ في عينك فكل هذا امثال متداولة بينهم حل وكذا القضاعي عن ابي هريرة قال العامري حسن

يبعث الناس على نياتهم قال الداودي معناه ان الامم تعذب ومعهم من ليس منهم فيصاب جميعهم باجالهم ثم يبعثون على اعمالهم فالطايع عند البعث يجازي بعمله والعاصي تحت المشية قال ابن حجر والحاصل انه لا يلزم من الاشتراك في الهلاك الاشتراك في الثواب او العقاب بل يجازى كل احد على حسب نيته حم عن ابي هريرة رمز المؤلف لصحته

يبعث كل عبد على ما مات عليه اي على الحال التي مات عليها من خير وشر قال الهروي وليس قول من ذهب الى الاكفان بشي لان الانسان انما يكفن بعد الموت ثم هذا الحديث يوضحه حديث ابي داود عن ابن عمرو قيل يا رسول الله اخبرني عن الجهاد والغزو قال ان قتلت صابرا محتسبا بعثت صابرا محتسبا وان قتلت مرايا مكاثرا بعثت مرايا مكاثرا على اي حال قاتلت او قتلت بعثك الله بتلك الحال وفي حديث ابي هريرة عن انس مرفوعا من مات سكرانا فانه يعاين ملك الموت سكرانا ويعاين منكرا ونكيرا سكرانا ويبعث يوم القيامة سكرانا الى خندق في وسط جهنم يسمى السكران قال عياض اورد مسلم هذا الحديث عقب حديث لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله مشيرا الى انه مفسر له ثم اعقبه بحديث ثم بعثوا على اعمالهم مشيرا الى انه وان كان مفسرا لما قبله لكنه عام فيه وفي غيره م عن جابر ووهم من حيث اسنده ركه

يتجلى لنا ربنا ضاحكا اي يظهر لنا وهو راض عنا ويتلقانا بالرحمة والرضوان والسرور والامان **يوم القيامة** تمامه عند مخرجه الطبراني عن ابي موسى حتى ينظروا الى وجهه فيخرون له سجدا فيقول ارفعوا روسكم فليس هذا يوم عبادة انتهى بنصه قال الخطابي الضحك الذي يعتري البشر عند الفرح والطرب محال على الحق تقدس وانما هذا مجاز عن رضاه عنهم واقباله عليهم والكرام يوصفون بالبشر وحسن اللقا عند القدوم عليهم تنبيه قال المؤلف وغيره من خصايص هذه الامة انه يتجلى عليهم فيرونه ويسجدون له باجماع اهل السنة وفي الامم السابقة احتمالان لابن ابي جمرة قال المؤلف ورايت بخط الزركشي عن غرايب الاصول لمسلمة بن القاسم ان حديث تجلي الله يوم القيامة ومجيئه في الظلل محمول على انه تعالى يغير ابصار خلقه حتى يرونه كذلك وهو على عرشه غير متغير عن عظمته ولا منتقل عن ملكه كذا جا عن الماجشون قال فكل حديث جا في التنقل والرؤية في المحشر معناه انه يغير ابصار خلقه فيرونه نازلا ومتجليا ويناجي خلقه ويخاطبهم وهو غير متغير عن عظمته ولا منتقل ليعلموا ان الله على كل شي قدير طب وكذا تمام في فوايده عن ابي موسى الاشعري رمز المؤلف لحسنه قال الحافظ العراقي وفيه علي بن زيد ابن جدعان وهذا الحديث موجود في مسلم بلفظ فيتجلى

يترك للمكاتب الربع يعني يلزم السيد ان يحط عن المكاتب بعض النجوم والاولى كونه الربع ودونه الوجوب قبل العتق ك عن علي امير المومنين

يجزي من الوضوء مد ومن الغسل صاع قال الشافعي واحمد ليس معناه انه لا يجزي اكثر ولا اقل بل هو قدر ما يكفي فاذا وجد الشرط وجرى الما على العضو وعمومه اجزا قل ام كثر لكن السنة ان لا ينقص في الوضوء عن مد والغسل عن صاع ه من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابي طالب عن ابيه عن

جده **عقيل** بن ابي طالب الهاشمي صحابي عالم بالنسب رمز لحسنه قال مغلطاي في شرح ابن ماجة اسناده فيه ضعف لكن له طرق باعتبار مجموعها يكون حسنا قال ابن القطان وقد وجدت لهذا المعنى اسنادا صحيحا عند ابن السكن بلفظ يجزي من الوضوء المد ومن الجنابة الصاع فقال رجل لراويه جابر ربما يكفيني فقال قد كفى من هو خير منك واكثر شعرا انتهى وهذا اللفظ خرجه الحاكم في مستدركه وقال على شرطهما واقره عليه الذهبي في وعقيل هذا اخو علي كرم الله وجهه وهو اكبر من علي بعشرين سنة وكان نسابة اخباريا ومن لطايف اسناد هذا الحديث انه من رواية الرجل عن ابيه عن جده

يجزي في الوضوء رطلان من ماء قال جمع والاجزاء يعم الواجب والمندوب وخصه اخرون بالواجب وعمده المازري ونص الاصبهاني والقرافي لكن استبعده السبكي وقال قضية كلام الفقها ان المندوب يوصف بالاجزاء كالفرض ت عن انس بن مالك وفيه عبد الله بن عيسى البصري قال في الكاشف ضعفوه

يجزي من السواك الاصابع اذا كانت خشنة لحصول مسمى الدلك والا رقابها ولهذا اخذ جمع وقد جوز الشافعي السواك باصبع غيره الخشنة وحكوا في اصبع نفسه اوجها المشهور المنع والثاني الجواز واختاره المجموع والثالث الجواز عند فقد غيرها فقط ولم يفرق بين بقية المذاهب بين اصبعه واصبع غيره الضيا في المختارة عن انس بن مالك وقال اسناده لا باس به انتهى ورواه البيهقي عنه ايضا وضعفه وتبعه مغلطاي وقال ابن حجر في تخريج الرافعي رواه ابن عدي والدارقطني والبيهقي من حديث ابن المثنى عن النضر عن انس وفي اسناده نظر وكثير ضعفوه انتهى وقال في تخريج الهداية ذكر البيهقي من طرق دونها وقد صحح ايضا بعض طرقه

يجير على امتي في رواية يد له على الناس **ادناهم** اذا اجار واحد من المسلمين ولو عبدا واحدا او جماعة من الكفار وامنهم جاز على جميع المسلمين وفي رواية لابي يعلى وغيره يجير على المسلمين حم ك عن ابي هريرة قال الهيثمي فيه رجل لم يسم وبقية رجاله احد رجال الصحيح انتهى وقضية صنيع المؤلف ان ذا لم يخرج في احد دواوين الاسلام وليس كذلك فقد رواه ابو داود في الجهاد والزكاة والديات وغيرهما لكنه في اثنا حديث طويل فلعل المؤلف لم يتنبه له ورواه مستقلا باللفظ المزبور الطيالسي وغيره

يحب الله العامل اذا عمل ان يحسن وفي رواية ان يتقن عمله فعلى الصانع الذي استعمله الله في الصور والالات والعدد مثلا ان يعمل عمله عمل اتقان واحسان بقصد نفع خلق الله وحمل ان المراد يجب من العامل بالطاعة ان يحسنها باخلاص واستيفاء للشروط والاركان والاداب طب عن كليب مصغرا ابن الشهاب الجرمي والد عاصم له ولابيه صحبة

يحرم بالضم وشد الراء المكسورة وروي بالفتح وضم الراء **من الرضاعة** وفي رواية من الرضاع قال جمع من العلماء يستثنى اربع نسوة يحرمن من النسب مطلقا وفي الرضاع قد لا يحرمن الاولى ام الاخ في النسب حرام لانها ام او زوج اب الثانية ام الحفيد حرام في النسب لانها ام بنت او زوج ابن الثالثة جدة الولد في النسب حرام لانها ام زوجة الرابعة اخت الولد حرام في النسب لانها بنت او ربيبة وفي الرضاع قد يكون الاربع اجنبيات وزاد بعضهم ام العم وام العمة وام الخال وام الخالة فيحرمن من النسب لا الرضاع قال بعضهم التحقيق انه لا يستثنى شي من ذلك لانهن لم يحرمن من النسب بل من جهة المصاهرة **ما يحرم من النسب** ويباح من الرضاع ما يباح من النسب حم ق د ن ه في النكاح عن عايشة قالت يا رسول الله لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة دخل علي قال نعم ثم ذكره حم م ن ه عن ابن عباس ورواه احمد عن عايشة باللفظ المزبور وزاد من خال او عم او ابن اخ قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

يخرب الكعبة بضم اليا وفتح الخا المعجمة وشد الراء المكسورة من التخريب والجملة فعل ومفعول والفاعل قوله **ذو السويقتين** بضم السين وفتح الواو تثنية سويقة مصغر للتحقير **من الحبشة** بالتحريك نوع معروف من السودان يقال انهم من ولد حبش بن كوش بن حام قال ابن دريد جمع الحبش احبوش بضم اوله واما قولهم الحبشة فعلى غير قياس واصل التحبيش التجميع ومن المتعصص اي يخربها ضعيف من هذه الطايفة اشارة الى ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير ناقص الخلق وانما سلط عليها ولم يحبس عنها كالفيل لان هذا انما هو قرب الساعة عند فنا اهل الحق فسلط على تخريبها لئلا تبقى مهانة معطلة بعد ما كانت مهابة مبجلة ومن هذا التقرير استبان انه لا تعارض بين هذا وقوله تعالى حرما امنا لان الامن الى قرب القيامة وخراب الدنيا كما تقرر وقضية كلام المؤلف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عنه تخيشين يسلبها حليها ويجردها من كسوتها لكاني انظر اليه اصيلع افيدع يضرب عليها بمسحاته او بمعوله هكذا عزاه جمع لها منهم الديلمي ق ن عن ابي هريرة

يد الله على الجماعة اي حفظه ووقايته وكلاءته عليهم قال الزمخشري يعني ان جماعة اهل الاسلام في كنف الله ووقايته فوقهم فابعدوا في كنف الله بين ظهرانيهم ولا تفارقوهم انتهى وقال الطيبي معنى على كمعنى فوق في اية يد الله فوق ايديهم فهو كناية عن النصرة والغلبة لان من تابع الامام الحق فكانما تابع الله ومن تابع الله نصره وخذل اعداءه اي هو ناصرهم ومصيرهم غالبين على من سواهم انتهى وقال ابن عربي حكمة ذلك ان الله لا يعقل الها الا من حيث اسماوه الحسنى لا من حيث هو معرى عنها فلا بد من توحيد عينه وكثرة اسمايه والمجموع هو الاله فيد الله وهي القوة مع الجماعة **ادمى حكيم** او لاده عنه

موته فقال ابنوك بجماعة عصى فجمعها وقال اكسروها مجموعة فلم يقدروا ففرقها وقال اكسروها ففعلوا فقال هكذا انتم لن تغلبوا ما اجتمعتم فاذا تفرقتم تمكن منكم العدو وكذا القايلون بالدين اذا اجتمعوا على اقامة الدين ولم يتفرقوا فيه لم يغلبهم عدو وكذا الانسان في نفسه على اقامة دين الله لم يغلبه شيطان من انس ولا جن بما يوسوس به اليه مع مساعدة الايمان والملك تلميذ له وقضية كلام المؤلف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الترمذي ومن شذ شذ الى النار انتهى بنصه ورواه الطبراني بلفظ يد الله مع الجماعة والشيطان مع من خالف يركض ورجاله كما قال الهيثمي ثقات ت في الفتن عن ابن عباس قال الترمذي غريب لا نعرفه عن ابن عباس الا من هذا الوجه وقد رمز المؤلف لحسنه وليس بمسلم فقد قال الصدر المناوي فيه سليمان بن سفيان المدني ضعفوه وقال غيره فيه ابراهيم بن ميمون قال ابن حجر لكن له شواهد كثيرة منها موقوف صحيح

يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير في رقتها ولينها كما في خبر اهل اليمن ارق افئدة اي انها لا تحتمل اشتغال الدنيا فلا يلبسها الشي وضده كالدين والاخرة او في التوكل كقلوب الطير تغدو خماصا وتروح بطانا او في الهيبة والرهبة لان الطير افزع شي واشد الحيوان خوفا لا يطيق حبسا ولا يحتمل اشارة هكذا فيه هولا مما حل بها من هيبة الحق وخوف جلال الله وسلطانه لا يطيق حبس شي يبدو من اثار القدرة الا ترى ان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان اذا راى شيا من اثارها كغمام فزع فاذا مطرت سري عنه وسمع ابراهيم بن ادهم قايلا يقول كل ذنب مغفور سوى الاعراض عنا فسقط مغشيا عليه وسمي علي بن الفضيل قتيل القران وعليه فمعنى يدخل الجنة الخ اي الذين هم لله خايفون وله مجلون ولهيبته خاضعون ومن عذابه مشفقون حم م عن ابي هريرة

يدور المعروف على يد ماية رجل اخرهم فيه كاولهم اي في حصول الاجر له فالساعي في الخير كفاعله ومن ما يعلم منه ان حصول الاجر لهم على هذا النحو لا يلزم التساوي في المقدار ابن النجار في تاريخه عن انس ابن مالك ظاهر حال المؤلف انه لم يره لاشهر ولا اقدم ولا احق بالعزو من ابن النجار والا لما عدل اليه واقتصر عليه مع ان الطيالسي خرجه وكذا الديلمي باللفظ المزبور عن انس

يذهب الصالحون اي يموتون الاول فالاول اي قرن فقرن قال ابو البقا يجوز رفعه على الصفة او البدل ونصبه على الحال وجاز ذلك وان كان فيه الالف واللام لان الحال ما يتخلص من المكرر لان التقدير ذهبوا مترتبين انتهى قال الزركشي وهل الحال الاول او الثاني او المجموع منهما خلاف كالخلاف في هذا حلو حامض لان الحال اصلها الخبر وقال الطيبي الفا للتعقيب ولا بد من تقدير اي الاول منهم فالاول من الباقين منهم وهكذا حتى ينتهي الى الحثالة والاول بدل من الصالحون وفي رواية يذهب الصالحون اسلافا ويقبض الصالحون الاول فالاول والثانية تفسير للاولى قال القرطبي واراد بهم من اطاع الله وعمل بما امر به وانتهى عما نهى عنه وتبقى حثالة بضم الحاء المهملة وفا وروي حثالة بثا مثلثة وهما الردي والفا والشك كثيرا ما يقعان في حفالة بالفا او بالمثلثة على ما تقرر الشعير او يحتمل الشك ويحتمل التنويع ذكره ابن حجر التمر اي كرديهما والمراد سفلة الناس ومن هذا اخذ ابن مسعود قوله فيما رواه ابو نعيم وغيره يذهب الصالحون اسلافا ويبقى اهل الريب من لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا لا يباليهم الله تعالى بالة اي لا يرفع لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا والمبالاة الاكتراث ويودي بالبا وعن وبنفسه وبالة مصدر لا يبالي واصله بالية كعافاة وعافية حذفت اليا تخفيفا ذكره القاضي البيضاوي وآذن بان موت الصالحين من الاشراط وبان الاقتدا باهل الخير محبوب وجوز خلو الارض من عالم حتى لا يبقى الا اهل الجهل حم خ عن مرداس بكسر الميم وسكون الرا وفتح المهملة وبالمهملة ايضا ابن مالك الاسلمي من اصحاب الشجرة شهد الحديبية وفي الباب المستورد وغيره

يرث الولا من يرث المال قضية صنيع المؤلف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الترمذي من ولد او والد ت في الفرايض عن ابن عمرو ابن العاص قال ت اسناده ليس بالقوي انتهى وجزم البغوي بضعفه وذلك لان فيه ابن لهيعة

يستجاب لاحدكم اي لكل واحد منكم في دعايه ما لم يعجل بقوله هذا استيناف بيان لاستعجاله في الدعا اي يقول بلفظه او في نفسه وفي رواية مسلم فيقول قد دعوت فلا وفي رواية له ايضا قد دعوت ربي فلم يستجب لي والمراد انه يسام فيترك الدعا فيكون كالمان بدعايه او انه اتى من الدعا بما يستحق به الاجابة فيصير كالمبخل لربه وفيه حث على ترك استعجال الاجابة ق د ت ه في الدعا عن ابي هريرة ظاهره ان النساي لم يروه لكن الصدر المناوي عزاه للجماعة جميعا

يسروا بفتح فتشديد اي خذوا بما فيه التيسير على الناس بذكر ما يولفهم لقبول الموعظة في جميع الايام لئلا يثقل عليهم فينفروا وذلك لان التيسير في التعليم يورث قبول الطاعة ويرغب في العبادة ويسهل به العلم والعمل ولا تعسروا لا تشددوا واردفه بنفي التعسير مع ان الامر بشي نهي عن ضده تصريحا بما لزم ضمنا للتاكيد ذكره الكرماني واولى منه قول جمع عقبه به ايذانا بان مراده نفي التعسير راسا ولو اقتصر على يسروا لصدق على كل من يسر مرة وعسر كثيرا كذا قرره ايمة هذا الشان ومنهم النووي وغيره وبه يعرف ان لا حاجة لما تكلفه المولى ابن الكمال حيث قال اراد بالتعسير الهيبة لخبر كل ميسر لما خلق له فلا يكون قوله ولا تعسروا تاكيدا بل تاسيسا انتهى وانت خبير بانه مع عدم دعا الحاجة اليه لا يلايم السباق بل ينافره وبشروا بفضل الله وعظيم ثوابه وجزيل عطايه وسعة رحمته وشمول عفوه

ومغفرته من التبشير وهو ادخال السرور والبشارة الاخبار بخير سار وقوله بشروا بعد قوله يسروا فيه جناس خطي ولم يكتف به بل اردفه بقوله ولا تنفروا لما مر وهو من التنفير اي لا تذكروا شيا تنهزمون منه ولا تصدروا بما فيه الشدة وقابل به بشروا مع ان ضد البشارة النذارة لان القصد من النذارة التنفير فصرح بالمقصود منها ومن جعل معنى يسروا اصرفوا وجوه الناس الى الله في الرغبة فيما عنده ورده في طلب الحوايج اليه ولوم في كل احوالهم ومعنى لا تعسروا لا تردوهم الى الناس في طلب ما يحتاجونه فقد صرف اللفظ عن ظاهره بلا ضرورة وهذا الحديث كما قال الكرماني وغيره من جوامع الكلم لاشتماله على الدنيا والاخرة لان الدنيا دار العمل والاخرة دار الجزا فامر المصطفى فيما يتعلق بالدنيا بالتسهيل وفيما يتعلق بالاخرة بالوعد بالجميل والاخبار بالسرور تحقيقا لكونه رحمة للعالمين في الدارين وفيه الامر بالتيسير بسعة الرحمة والنهي عن التنفير بذكر التخويف اي من غير ضمه الى التبشير وتاليف من قرب اسلامه وترك التشديد عليه والاخذ بالارفق وتحسين الظن بالله لكن لا يجعل وعظه كله رجا بل يشوبه بالخوف فيجعلهما كالجناحين للعلم والعمل كجناحي طاير حم ق ن عن انس بن مالك ورواه ايضا البخاري وغيره عن ابي موسى الاشعري وذكر انه قال ذلك له ولمعاذ لما بعثهما الى اليمن وزاد بعد ما ذكرهنا وتطاوعا ولا تختلفا قال ابو البقا وانما قال يسروا بالجمع مع ان المخاطب اثنان لان الاثنين جمع في الحقيقة اذ الجمع ضم شي الى شي او يقال ان الاثنين اميران والامير اذا قال شيا توقع قبول الامر الى الجمع او اراد امرهما وامر من يوليانه

يشفع يوم القيامة ثلاثة الانبيا ثم العلما ثم الشهدا قال القرطبي فاعظم بمنزلة هي بين النبوة والشهادة بشهادة المصطفى ولما كان العلما يحسنون الى الناس بعلمهم الذي فنوا به نفايس اوقاتهم اكرمهم الله تعالى بولاية مقام الاحسان اليهم في الاخرة بالشفاعة فيهم جزا وفاقا وقد اخذ بقضية هذا الخبر جمع جم فصرحوا بان العلم افضل من القتل في سبيل الله لان المجاهد وكل عامل انما يتلقى عمله من العالم فهو اصله واسه وعكس اخرون وقد رويت احاديث من الجانبين وفيها ما يدل للفريقين قال ابن الزملكاني وعندي انه يجب التفصيل في التفضيل وانما يحمل على بعض الاحوال او بعض الاشخاص كل بدليل ه من حديث عنبسة بن عبد الرحمن القرشي عن علاق عن ابان عن عثمان بن عفان رمز المؤلف لحسنه وهو عليه رد فقد اعله ابن عدي والعقيلي بعنبسة ونقلا عن البخاري انهم تركوه ومن ثم جزم الحافظ العراقي بضعف الخبر

يشفع يوم القيامة الشهيد في سبعين انسانا من اهل بيته يشمل الاصول والفروع والزوجات وغيرهم من الاقارب ويحتمل ان المراد بالسبعين التكثير وفيه ان الاحسان الى الاقارب افضل منه الى الاجانب د عن ابي الدردا رمز لحسنه

يشمت العاطس ندبا على الكفاية لو قاله بعض الحاضرين اجزا عنهم قال النووي لكن الافضل ان يقوله كل منهم ثلاثا اي ثلاث مرات في ثلاث عطسات كل واحدة عقب الحمد قال ابن حجر فلو تتابع عطاسه فلم يحمد لغلبة العطاس ثم كمل فيشمت بعدد الحمد ظاهر الخبر نعم فما زاد على العطسات الثلاث فهو من الزكام فلا يشمت بعد هذا لان الذي به مرض لا يقال اذا كان مريضا فهو احق بالدعا من غيره لانا نقول يندب ان يدعى له لكن غير دعا العاطس بل الدعا للمريض بنحو عافية وسلامة وشفا ونحوه مما يناسب حال المريض ولا يكون من باب التشميت ه عن سلمة بن الاكوع رمز لحسنه

يطبع المومن اي الكامل على كل خلق غير مرضي اي يجعل الخلق طبيعة لازمة له يعسر تركه ويشق مجاهدته اي يخلق عليها من خير وشر قال الجوهري طبعت الدرهم اي عملته والطباع الذي يعمله ليس الخيانة والكذب اي فلا يطبع عليهما بل قد يحصلان تطبعا وتخلقا والطباع ما ركب في الانسان من جميع الاخلاق التي لا تكاد تزايله من خير وشر قال الطيبي وانما كانت الخيانة والكذب منافيين لحاله لانه حكم بانه مومن والايمان يضادهما اذ الخيانة ضد الامانة لا ايمان لمن لا امانة له والكذب قد مر انه مجانب للايمان في غير ما مكان وليس من شرطه ان لا يوجد منه خيانة ولا كذب اصلا بل ان لا يكثر منه تنبيه قال ابن مالك في شرح الكافية من ادوات الاستثنا ليس وهي على نقلها وعملها الا ان المرفوع بها لا يكون الا مستترا لانهم قصدوا ان لا يليها الا ما يلي الا لانها اصل الادوات الاستثنايية والمستثنى بها واجب النصب بمقتضى الخبرية ومن الاستثنا بها هذا الحديث اي ليس بعض خلقه الخيانة والكذب هذا التقدير الذي يقتضيه الاعراب والتقدير المعنوي يطبع على كل خلق الا الخيانة والكذب انتهى وقد ذكروا ان هذه المسئلة كانت سبب قراة سيبويه النحو فانه جا الى حماد بن سلمة فاستملى منه حديث ليس من اصحابي احد الا ولو شيت لاخذت عليه ليس ابا الدردا فقال سيبويه ليس ابو الدردا فصاح به حماد لحنت يا سيبويه انما هذا استثنا فقال والله لاطلبن علما لا تلحنني معه ثم مضى ولزم الاخفش وغيره تنبيه قال الغزالي الكذب ليس حراما لعينه بل للضرر وذلك جايز حيث تعين طريقا للمصلحة وتوزع بانه يلزم منه جواز حيث لا ضرر واجيب بانه يمنع منه حسما للمادة فلا يباح منه الا ما فيه مصلحة هب عن ابن عمر بن الخطاب رمز لحسنه قال في المهذب فيه عبد الله بن حفص الوكيل وهو كذاب انتهى وقال في الضعفا قال ابن عدي كان يضع الحديث وقال في الكباير روي باسنادين ضعيفين ورواه البيهقي في الشعب من طريق اخرى وقال فيه سعيد بن زربي من الضعفا واورده ايضا ابن هاشم ثم اورده ايضا في الضعفا وقال له مناكير وقال ابن حبان غال في التشيع ورواه الطبراني باللفظ المزبور قال الهيثمي وفيه عبد الله بن الوليد

ضعيف ورواه احمد بلفظ يطبع المومن على الخلال كلها الا الخيانة والكذب قال الهيثمي وفيه انقطاع ورواه البزار وابو يعلى بلفظ يطبع المومن على كل خلة غير الخيانة والكذب قال المنذري رواته رواة الصحيح وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال بن حجر في الفتح سنده قوي وبه يعرف ان المولف لم يصب في ابارة الطريق الضعيفة وضربه عن الصحيحة صفحا

يعطى المومن في الجنة قوة مائة رجل من الرجال **في النسا** اي امر النساء وهو الجماع والظاهر ان المراد بالمائة التكثير وان قوته فيها على الجماع غير متناهية بدليل الخبر المار ان الواحد له لا ينثني فانه لا فتور هناك **ت حب عن انس** بن مالك قال الترمذي حسن صحيح

يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين بفتح الدال والمراد به جميع حقوق العباد من نحو دم ومال وعرض فانها لا تغفر بالشهادة وذا في شهيد البر اما شهيد البحر فيغفر له حتى الدين لخبر فيه والكلام فيمن عصى باستدانته اما من استدان حيث يجوز ولم يخلف وفا فلا يحبس عن الجنة شهيدا او غيره **حم م** في الجهاد **عن بن عمرو** بن العاص ولم يخرجه البخاري

يقتل عيسى بن مريم **الدجال بباب لد** بالضم وشد الدال جبل بالشام او بفلسطين وفي رواية للطيالسي والديلمي يقتله دون باب لد بسبعة عشر ذراعا قال في مسند الفردوس الد بالرملة من ارض الشام قال ابن العربي ورد انه اذا راه الدجال ذاب كما يذوب الملح في الما فاما ان تكون صفة قتله له اضيف الى عيسى لانها عند لقابه واما ان يدركه في تلك الحال فيقتله هناك قتلا **طب عن مجمع** بضم اوله وفتح الجيم وشد الميم مكسورة **بن جارية** بن عامر الانصاري احد بني مالك بن عوف كان ابوه ممن اتخذ مسجد الضرار ومجمع غلام جمع القران على عهد النبي الا قليلا

يكسى الكافر لوحين من نار في قبره اي يجعل واحد غطا واخر وطا وقضيته ان الكفار يعذبون في قبورهم وهو مما جرى عليه بعضهم لكن ذهب اخرون انهم انما يعذبون في الاخرة بنار جهنم **بن مردويه** في تفسيره **عن البرا** بن عازب

يكون في اخر الزمان عباد بضم العين والتشديد بضبط المم **جهال** قال القرطبي هذا الحديث صحيح معنى لما ظهر من ذلك في الوجود قال مكحول ياتي على الناس زمان يكون عالمهم انتن من جيفة حمار **وقرا** **بفسقة** رواية ابي نعيم فساق **حل عن انس** ثم قال مخرجه ابو نعيم هذا حديث ثابت لم نكتبه الا من حديث يوسف ابن عطية عن ثابت وهو قاضي بصري في حديثه نكارة انتهى **ك** في الرقاق من حديث يوسف بن عطية عن ثابت **عن انس** قال ك صحيح فشنع عليه الذهبي فقال قلت يوسف هالك انتهى وفي الميزان عن البخاري منكر الحديث وساق له هذا الخبر انتهى ورواه البيهقي في الشعب من هذا الوجه ثم قال يوسف كثير المناكير انتهى ومن ثم جزم الحافظ العراقي بضعف الحديث في مواضع من المغني

يلبي المعتمر اي يلبي في عمرته كلها يعني في احواله كلها **حتى يستلم الحجر** اي بالتقبيل او وضع اليد وظاهره انه يلبي حال دخوله المسجد وبعد روية البيت وحال مشيه حتى يشرع في الاستلام لانه جعل الاستلام غاية **د عن بن عباس** رمز لحسنه

يمن الخيل في شقرها اي البركة فيما احمر من الخيل حمرة صافية جدا مع حمرة العرف والذنب قال بن مهاجر سالت عقيل بن شبيب لم فضل الاشقر قال لان النبي بعث سرية فكان اول من جا بالفتح صاحب اشقر وزاد الطبراني بسند فيه ضعف وايمنها ناصية ما كان منها اغر محجلا مطلق اليد اليمنى انتهى **حم د ت** في الجهاد **عن بن عباس** رمز المص لحسنه وهو فيه تابع للترمذي حيث قال حسن غريب لكن في المنار عندي انه صحيح قال رواته كلهم ثقات وما في سنده مما يوهم الانقطاع مدفوع عند التامل

يمينك مبتدا وخبره **على ما يصدقك عليه صاحبك** اي واقع عليه لا توثر فيه التورية فالمعنى يمينك التي يجوز ان تحلفها هي التي لو علمها صاحبك لصدقك فيها فلا يجوز الحلف حتى تعرض الامر على نفسك فان رايته في نفس الامر كذلك والا فامسك فان التورية لا تفيد اي ان كان المستحلف القاضي فلو حلف بغير استحلافه نفعته التورية فالحاصل ان اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي او نايبه فعلى نيتهما **حم م** في الايمان والنذر **د** فيه **ت** في الاحكام **ه** في الكفارة **عن ابي هريرة** ولم يخرجه البخاري ورواه الترمذي في العلل ايضا عن ابي هريرة وقال انه سال عنه البخاري فقال هو حديث هشيم لا اعرف احدا رواه غيره

ينزل عيسى بن مريم من السما الى الارض اخر الزمان وهو نبي رسول على حاله لكنا وهم البعض انه ياتي واحدا من هذه الامة نعم هو كاحدهم في حكمه بشرعنا ذكره السبكي **عند المنارة البيضا** في رواية واضعا يديه على اجنحة ملكين اذا ادنى راسه قطر واذا رفع تحادر منه جمان كاللولو فايدة قال في الزاهر سميت منارة لانها الة ما يضي ويشير من السرج قال لبيد

وتضي في وجه الظلام منيرة — كجمانة البحري سل نظامها

شرقي دمشق قال بن كثير هذا هو الاشهر في محل نزوله وقد وجدت منارة بزمننا سنة احدى واربعين وسبعماية بحجارة بيض ولعل هذا يكون من دلايل النبوة الظاهرة حيث قيض الله من بناها قال الحرالي واذا نزل عيسى ونفع العموم الحنيفية في الطريق المحمدي باتباع الكل له بنبيه قال العلما الحكمة في نزول عيسى دون غيره من الانبيا الرد على اليهود القايلين في زعمهم انهم قتلوه فبين الله كذبهم وانه الذي يقتلهم وان نزوله لدنو اجله ليدفن في الارض لانه جعل له اجلا او اجا اذ لم الموت ولا ينبغي لمخلوق

من

من تراب ان يموت في السما ويوافق نزوله خروج الدجال فيقتله لا انه ينزل له قصدا ذكر هذا الاخير الحليمي قال بن حجر والاول اجود وقال البسطامي في كتاب الجفر الاكبر يمكث عيسى في الارض اربعين سنة ويتزوج في العرب فيولد له اولاد ويكون على مقدمة عسكر عيسى اصحاب الكهف يحييهم الله في زمانه ليكونوا من انصاره الى الله ومن امارات خروجه عمارة بيت المقدس وخراب يثرب ثم نزول الروم بمرج دابق ثم فتح قسطنطينية فايدة مهمة نقل ابن سيد الناس في ترجمة سلمان الفارسي من رواية الطبراني والطبري ان عيسى نزل الى الارض بعد الرفع في حياة امه وخالته فوجد امه تبكي عند الجذع فسلم عليها واخبرها بحاله فسكن ما بها ووجه الحواريين في بعض الحوايج قال الطبري فاذا جاز نزوله بعد رفعه مرة قبل نزوله اخر الزمان فلا بدع انه نزل مرات ونقل ان سلمان اجتمع به ايام سياحته لطلب من يرشده للدين الحق قبل البعثة واعلمه بقرب ظهور المصطفى تنبيه سيل المولف هل ينزل جبريل على عيسى فان قلتم نعم فيعارضه قول المصطفى في حديث الوفاة هذه اخر وطئي في الارض فاجاب بانه ينزل عليه لما في مسلم في قصة الدجال ونزول عيسى فبينما هم كذلك اذ اوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت لي عبادا لي عبادا لا يدان لاحد بقتالهم فحرز عبادي الى الطور الحديث فقوله فاوحى الله الى عيسى ظاهره في نزول جبريل اليه واما حديث الوفاة فضعيف ولو صح لم يكن فيه معارضة يحمل على انه اخر عهده بانزال الوحي **طب** وكذا في الاوسط **عن اوس بن اوس الثقفي** له وفادة رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات وقال في مجمع الفوايد قد ورد في نزوله احاديث كثيرة رواها الايمة العدول التي لا يردها الا مكابر او معاند

ينزل في الفرات كل يوم مثاقيل من بركة الجنة قال بن حجر الفرات بالمثناة في الخط في حالتي الوصل والوقف وجا في القراة الشاذة ابقاها تانيث وشبهها ابو المظفر بن الليث بالياقوت والتابوت **خط عن ابن مسعود**

يهرم بن ادم اي يكبر **ويبقى منه** خصلتان **اثنتان** استعارة يعني تستحكم الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشاب في شبابه **الحرص** على المال والجاه والعمر **وطول الامل** فالحرص فقره ولو ملك الدنيا والامل تعبه ذكره الحرالي وانما لم تذهب هاتان الخصلتان لان المرء جبل على حب الشهوات كما قال تعالى زين للناس الاية وانما تنال هي بالمال والعمر والنفس معدن الشهوات واماينها لا تنقطع ابدا فهي تفتح لتراكم الشهوات عليها قد برح بها خوف الفوت وضيق عليها فهي مفتونة بذلك وخلصت فتنتها الى القلب فاصمته عن الله واعمته لان الشهوة ظلمات ذات رياح هفافة والريح اذا وقع في الاذن اصمت والظلمة اذا حلت بالعين اعمت فلما وصلت هذه الشهوة الى القلب حجبت النور فاذا اراد الله بعبد خيرا قذف في قلبه النور فتحرق الحجاب فذلك تقواه به يتقي مساخط الله ويحفظ حدوده ويودي فرايضه فاذا اشرق الصدر بذلك النور تادى الى النفس فاضات ووجدت له النفس حلاوة وطلاوة ولذة تلهيه عن شهوات الدنيا وزخرفها فيحيى قلبه ويصير غنيا بالله الكريم في نعاله الحي في ديموميته القيوم في ملكه والنفس حينئذ بجواره وفي غنا الجار غنا فصارت تقواه في قلبه وهو في ذلك النور وغناه في نفسه وهو طمانينتها ومعرفتها ابن مفزع الحاجات وهكم عكسه بعكس حكمه اعاذنا الله من ذلك بمنه وكرمه فايدة ذكر في البستان عن ابي عثمان النهدي قال بلغت نحوا من ثلاثين وماية سنة وما من شي الا وقد انكرته الا املي فاني اجده كما هو قال وكان ابو عثمان عظيم القدر كبير الشان **حم ق** في الزهد **ه** كلهم **عن انس** ابن مالك وقضية كلام المصنف ان القزويني تفرد به من بين الستة وليس كذلك بل هو في الصحيحين بتغيير يسير ولفظ مسلم يهرم بن ادم ويشب معه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمر ولفظ البخاري يكبر ابن ادم الى اخره ولفظه في رواية لا يزال قلب الكبير شابا في اثنين في حب الدنيا وطول الامل

يوزن يوم القيامة مداد العلما اي الحبر الذي يكتبون به في الافتا ونحو كالتاليف **ودم الشهدا** اي المهراق في سبيل الله **فيرجح مداد العلما على دم الشهدا** ومعلوم ان اعلا ما للشهيد دمه وادنى ما للعالم مداده واذا لم يف دم الشهيد بمداد العلما كان غير الدم من ساير فنون الجهاد كلا شي بالنسبة لما فوق المداد من فنون العلم وهذا مما احتج به من فضل العالم على الشهيد قال بن الزملكاني وهو حديث لا تقوم به الحجة وقد اوضح جماعة في تضعيفه الحجة وورد ما يدل على تساويهما في الدرجة والانصاف ان ما ورد للشهيد من الخصايص وصح فيه من دفع العذاب وغفران النقايص لم يرد مثله للعالم المجرد علمه ولا يمكن احد ان يقطع له به في حكمه وقد يكون لمن هو اعلا درجة ما هو افضل من ذلك وينبغي ان يعتبر حال العالم وثمرة علمه وما ذا عليه وحال الشهيد وثمرة شهادته وما احدث عليه فيقع التفضيل بحسب الاعمال والفوايد فكم من شهيد وعالم هو نا اهوالا وفرج شدايد وعلى هذا فقد يجد ان الشهيد الواحد افضل من جماعة من العلما والعالم الواحد افضل من كثير من الشهدا كل بحسب حاله وما ترتب على علو منه واعماله **الشيرازي** في كتاب الالقاب **عن انس** بن مالك **الموهبي** في فضل العلم **عن عمران بن حصين** **ابن عبد البر** ابو عمر في كتاب **العلم عن ابي الدردا** **ابن الجوزي** في كتاب **العلل** المتناهية في الاحاديث الواهية **عن النعمان بن بشير** قال الزين العراقي سنده ضعيف انتهى وقضية صنيع المص ان ابن الجوزي خرجه في العلل ساكتا عليه وليس كذلك بل عقبه ببيان علته فقال حديث لا يصح وهرون بن عنترة احد رجاله قال بن حبان لا يجوز الاحتجاج به يروي المناكير ويعقوب القمي ضعيف انتهى وقال في الميزان

متنه موضوع
اليد العليا خير لفظ رواية الطبراني افضل من اليد السفلى يعني المنفق افضل من الاخذ اي ما لم تشتد حاجته بالهمز وتركه
كما مر قال الحافظ العراقي ولم يقيد الاخذ بالسوال فاقتضى كون يده سفلى وان لم يسال الان يحمل المطلق على
المقيد ويقال اراد الاخذ مع السوال وابدا بمن تعول اي بمن تلزمك نفقته يقال عال الرجل اهله اي قام بما يحتاجونه
من نحو قوت وكسوة وغيرهما وتتمة الحديث عند مخرجه الطبراني امك واباك واختك واخاك وادناك فادناك
تنبيه قال الراغب في هذا الحديث اشارة الى فضل المعلم على المتعلم حم طب عن ابن عمر بن الخطاب
قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال المنذري اسناده حسن وهو في البخاري بتقديم وتاخير ونصبه
صنيع المولف ان هذا لم يخرج في الصحيحين ولا احدهما وهو عجب فقد خرجه البخاري من حديث ابي هريرة بزيادة
ولفظه اليد العليا خير من اليد السفلى وابدا بمن تعول وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ومن يستعفف يعفه
الله ومن يستغن يغنه الله انتهى وقال المنذري خرجه الشيخان معا بنحوه عن حكيم بن حزام
اليمن حسن الخلق بالضم اي البركة والخير الالهي فيه الخرايطي في كتاب مكارم الاخلاق عن عايشة قال الزين
العراقي سنده ضعيف
اليمين على نية المستحلف بكسر اللام اي من استحلف غيره على شيء وورى الحالف فالعبرة بنية المستحلف
لا الحالف وبه اخذ مالك في احد قوليه وخصه الشافعي بما اذا استحلفه القاضي ونايبه بحق والا نفعته التورية
ومنه ما لو حلف بطلاق او عتق م في الايمان ه عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري
اليوم الموعود المذكور في قوله تعالى واليوم الموعود وشاهد ومشهود يوم القيامة والشاهد المذكور في قوله سبحانه
وشاهد يوم الجمعة اي يشهد لمن حضر صلاته والجمعة بمعنى المجموع كالضحكة بمعنى المضحوك منه ويوم الجمعة
يوم الوقت الجامع سميت جمعة لان الخلق اجتمعوا فيها وفرغ الله من خلقهم فيه والمشهود المذكور في قوله
تعالى ومشهود يوم عرفة لان الناس يشهدونه اي يحضرونه ويجتمعون فيه ذكره ابن الاثير وقال البعض
معنى كون يوم الجمعة شاهدا انه يشهد لكل عامل فيه بما عمل وكذلك كل يوم وله فضل خصوص باجتماع الناس
في صلاة الجمعة ما لا يجتمعون في غيره من الايام ومعنى كون يوم عرفة مشهودا انه يشهده الناس فيه موسم
الحج وتشهده الملايكة ويوم الجمعة ادخره الله لنا فلم يظفر به احد من الامم السابقة فهو اليوم الذي هدانا
الله له واختاره لنا وانعم علينا به فالعمل فيه له مزية على غيره من الايام ولذلك ذهب بعضهم الى انه اذا وافق
الوقوف بعرفة يوم جمعة كان لتلك الحجة فضل على غيرها واما ما رواه رزين انه افضل من سبعين حجة
في غير يوم جمعة فغير ثابت وقفه وصلاة الوسطى صلاة العصر طب عن ابي مالك الاشعري قال ابن القيم
الظاهر ان هذا من تفسير ابي هريرة
اليوم الموعود يوم القيامة واليوم المشهود يوم عرفة والشاهد يوم الجمعة لانه تعالى عظم شانه في سورة البروج
حيث اقسم به واوقعه واسطة العقد لقلادة اليومين العظيمين ونكره لضرب من التفخيم واسند اليه الشهادة
على سبيل المجاز لانه مشهود فيه نحو نهاره صايم وليله قايم وقد اخذ بهذا الحديث جماعة من العلما واضطربت
فيه اقوال اخرين فقيل الشاهد والمشهود محمد ويوم القيامة وقيل عيسى وامته وقيل امة محمد وساير الامم
وقيل يوم التروية وقيل يوم عرفة ويوم الجمعة وقيل الحجر الاسود والحجيج وقيل الايام والليالي وبنو ادم
وقيل الحفظة وبنو ادم وقيل الانبيا ومحمد كذا في الكشاف وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم افضل
منه فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يدعو الله بخير الا استجاب الله دعاه ولا يستعيذ بالله من الا اعاذه شيء
الله منه قال بعضهم قد ادخر الله لهذه الامة يوم الجمعة المؤذن بنهاية الوصل اذ مقام الجمعية هو مقام
الوصل الذي هو اكمل المقامات واعلاها واغلاها وجعل لليهود السبت المؤذن بقطيعتهم وحرمانهم
وللنصارى الاحد المؤذن بوحدتهم وتفردهم عن مواطن الخيرات والسعادات فكان مما خصت به كل
امة من الايام دليل على احوالها وما يوول اليه امرها وذكر ابن القيم في الهدي ليوم الجمعة اثنين وثلاثين
خصوصية منها انها يوم عيد ولا يصام مفردا وقراة تنزيل وهل اتى في صبحها والجمعة والمنافقين فيها
والغسل لها والتطيب والسواك ولبس احسن الثياب وتبخير المسجد والتبكير والاشتغال بالذكر حتى يخرج
الخطيب والخطبة والانصات وقراة الكهف وعدم كراهة التنفل وقت الاستوا ومنع السفر قبلها وتضعيف
اجر الذاهب اليها بكل خطوة اجر سنة ونفي سجر جهنم يومها وساعة الاجابة وانها يوم المزيد والشاهد
المدخر لهذه الامة وخير ايام الاسبوع وخلق فيه ادم وتجتمع فيه الارواح ان ثبت فيه الخبر وغير ذلك
ت في التفسير هق كلاهما عن ابي هريرة قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من حديث موسى بن عبيدة
وهو واه انتهى وقال الذهبي في المهذب موسى بن عبيدة واه انتهى وبجاز الكلام على هذا الحديث
تم شرح الكتاب وورا ذلك من العلم البحر العباب • وقد اتيت فيه بفوايد جمة على قدر الوقت
والهمة • وراعيت جانب التوسط في تقريره • محافظة على سهولة تناوله وتيسيره • اسال الله تعالى ان
يجعله خالصا لوجهه الكريم • موجبا للفوز بجنات النعيم • وان يعم النفع به ببركة هذا النبي العظيم •
والحمد لله وحده • ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم •
وكان الفراغ من كتابة هذا الشرح المبارك نهار الثلاثا لخمس
وعشرين يوما خلا من شهر محرم الحرام مفتتح
سنة تسع واربعين ومايه والف
على يد العبد الحقير المعترف بالذنب
والتقصير اسماعيل بن خليفة الحموي
غفر الله له ولوالديه ولمشايخه
ولكل المسلمين
اجمعين
٢٣

حسبي الله وكفى
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب
محمد ... عبد الصمد ...